

الجامع الصحيح

المسند من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه

لأبي عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري

(١٩٤ - ٢٥٦ هـ)

نشره وراجعه
وقام بإخراجه ، وأشرف على طبعه

قصي الدين الخطيب

رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه
واستقصى أطرافه

محمد بن عبد الباقي

قام بشرحه وتصحيح تجاربه
وتحقيقه

محمد بن الخطيب

المطبعة السلفية - ومكاتبها

٢١ شارع الفتح بالروضة • القاهرة • تليفون ٨٨٠٣٦٤

الجامع الصحيح

المسند من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه

لأبي عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري

(١٩٤ - ٢٥٦ هـ)

نشره وراجعه
قام بإخراجه ، وأشرف على طبعه

محب الدين الخطيب

رقم كتيبه وأبوابه وأحاديثه
واستقصى أطرافه

محمد بن عبد الباقي

قام بشرحه وتصحيح تجاربه
وتحقيقه

محب الدين الخطيب

المجلد الأول

المطبعة المتنافسية - مكتبتها

٢١ شارع الفتح بالروضة • القاهرة • تليفون ٨٤٠٣٦٤

الطبعة الأولى من مطبعتنا السلفية ومكتبها

سنة ١٤٠٠ هجرية

(حقوق الطبع والنقل والاقتباس والتصوير محفوظة للناسخ)

عُنِيَ بِأَشْرِه

المطبعة السلفية ومكتبها

٢١ شارع الفتح بالروضة - القاهرة • تليفون ٨٤٠٣٦٤

مقدمة

التعريف

بالإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخارى

(١٩٤ - ٢٥٦ هـ)

إن القرآن - كما فى حديث عبد الله بن مسعود - مأدبة الله فى الأرض . وإن حامل أكمل رسالات الله محمداً صلى الله عليه وسلم كان خلقه القرآن ، كما وصفته أم المؤمنين عائشة . وكان - صلاة الله وسلامه عليه - يترجم القرآن للناس بسيرته وتصرفاته ، وبما يجريه الله على لسانه من آيات البيان وجوامع الحكمة ، مدة ثلاث وعشرين سنة ؛ فحفظ أصحابه البررة - رضى الله عنهم - من أقواله وأفعاله فى ذلك ما شاء الله أن يحفظوا .

ولما دون أئمة السنة هذه الكتب العظيمة فى الحديث النبوى - كما لقنها الصحابة لتابعيهم فالتابعين لهم بإحسان - رتبوا الكثير منها على مقاصد الشريعة : كأصول الدين ، والعبادات ، والمعاملات ، والوصايا ، والحدود ، وأنظمة الدولة والمجتمع ، وأحاديث الجهاد والسير والمغازى ، والمناقب ، والبشائر ، والنذر إلخ . وكان نصيب الأخلاق والآداب موفوراً فى جميع دواوين السنة ، لأن ذلك ركن عظيم فى بنى الهداية المحمدية ، وقد علم الناس أن هذا النبى الكريم صلى الله عليه وسلم مبعوث إلى الإنسانية ليتعم لها مكارم الأخلاق .

سفير الرعيل الأول إلى من يليهم

ومن عجائب الاتفاق أن الإمام البخارى أدرك نهاية القرون الثلاثة الأولى التى هى خير القرون ، واستقبل ما بعدها بالشرط الثانى من حياته ، فكأنه سفير الرعيل الأول إلى من يليهم ؛ فأعد لأهل الحق والخير كتابه (الجامع الصحيح) فى السنة المحمدية ، وكان قلوة لمعاصريه ومن جاء بعدهم فى تحرى الصحيح من مرويات أهل العدالة والضبط من رواة الحديث الشريف . وهو أول من وضع فى الإسلام كتاباً محض فيه صحيح السنن ومحصها بالشروط الدقيقة التى اشترطها ، وبذلك قطع الطريق على أهل البدع الذين نجمت قرونها فى عصر البخارى ، فباءوا بالخزى والفشل ، وجعل البخارى وأمثاله لهذه الشريعة مناراً ساطعاً لا مجال فيه للواضعين والمنحرفين عن سنة الإسلام السنية .

بيته وبيته

وُلد الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخارى الجعفى فى وطنه الأول بخارى يوم الجمعة بعد الصلاة لثلاث عشرة ليلة خلت من شوال سنة ١٩٤ . قال المستنير بن عتيق : أخرج لى ذلك محمد بن إسماعيل بخط أبيه ؛

وكان أبوه من أهل العلم والتقوى والسعة في الرزق ، والظاهر أنه كانت له تجارة ، كما أن له اشتغالا بعلوم السنة ، وقد عده الحافظ ابن حبان - في كتاب الثقات - من الطبقة الرابعة وقال : إنه يزوى عن حماد ابن زيد ، ومالك . وروى عنه العراقيون . وذكره ولده في التاريخ الكبير (١١ : ٣٤٢) فقال : إسماعيل ابن إبراهيم بن المغيرة ، رأى حماد بن زيد (٩٨ - ١٧٩) ، وصافح ابن المبارك (١١٨ - ١٨٢) ، وسمع مالكا (٩٣ - ١٧٩) . والمفهوم من روايته عن مالك وحماد بن زيد ومن رواية العراقيين عنه أنه خرج من وطنه حاجاً - قبل سنة ١٧٩ - فزار المدينة ولقي فيها مالكا ، ومر بالعراق وهو بين الحجاز وما وراء النهر قادماً أو عائداً فلقى حماداً وسمع منه ، واجتمع به العراقيون فرووا عنه . أما ابن المبارك فكان حليف أسفار ، وامتدت به الحياة ثلاث سنين بعد مالك وحماد (١)

وإبراهيم بن المغيرة جد البخارى قال عنه الحافظ ابن حجر (في هدى السارى ص ٤٧٨) : لم نقف على شيء من أخباره .

طريقة البخارى في حفظ الحديث

وطريقة البخارى - منذ صغره - في حفظ الحديث أنه كان يستوفى تراجم الرواة حتى كأنه يعيش معهم ، فهو يعلم الراوى وبيئته وعن من كان يروى ومن هم الذين رووا عنه . فإذا حدث أحد فأخطأ في سند الرواة أدركه البخارى ، لأنه يعلم الراوى وتلاميذه وشيوخه وأزمانهم وأوطانهم . من ذلك ما حدث به البخارى عن دراسته بعد خروجه من الكتاب قال : فجعلت أختلف إلى الداخلى وغيره . فقال الداخلى يوماً فيما كان يقرأ للناس « روى سفيان عن أبي الزبير عن إبراهيم » (يعنى النخعى) . فقلت : إن أبا الزبير لم يرو عن إبراهيم فانتهرنى . فقلت له : ارجع إلى الأصل إن كان عندك . فدخل فظفر فيه ، ثم رجع فقال : كيف هو يا غلام ؟ فقلت : هو الزبير - وهو ابن عدى - عن إبراهيم . فأخذ القلم وأصلح كتابه وتأل لى : صدقت (٢) . فقال إنسان للبخارى : ابن كم كنت حين رددت عليه ؟ فقال : ابن إحدى عشرة سنة . وفى هذه السن كان يسمع مرويات بلده من محمد بن سلام البيكندى (١٦١ - ٢٢٥) ، وعبد الله بن محمد المسندى الجعفى (المتوفى سنة ٢٢٩) وأضرابهما . قال البخارى : فاما طعنت فى ست عشرة سنة حفظت كتب ابن المبارك (١١٨ - ١٨٢) ووكيع بن الجراح (١٣٠ - ١٩٧) وعرفت كلام هؤلاء (يعنى أصحاب الرأى من الفقهاء) .

رحلته الأولى وما بعدها

وفى هذه الفترة من عمره - وذلك فى سنة ٢١٠ - قام برحلته الأولى قاصداً حج بيت الله مع والدته وأخيه أحمد وكان أصغر منه ، وكان مزوداً فى هذه الرحلة بمادة غزيرة من محفوظاته فى الحديث والسنة المشرفة ، فكان لا يدخل بدأً إلا سمع من حفاظها ، فسمع فى باخ من مكى بن إبراهيم البالىخى الحافظ

(١) وإسماعيل بن إبراهيم ترجمة فى تهذيب التهذيب (١ : ٢٧٤ - ٢٧٥)

(٢) لأنه كان قد دخل فرجع إلى الأصل الذى أخذ عنه ، وعلم أن الصواب ما قاله تلميذه الصغير .

(المتوفى سنة ٢١٥ عن نيف وتسعين سنة) ، وبالْبصرة من أبي عاصم عمرو بن عاصم القيسي (المتوفى سنة ٢١٣) ، ومن محمد بن عبد الله بن المثنى الأنصاري (١١٨ - ٢١٥) ، وبالكوفة من عبيد الله بن موسى العبسي (المتوفى سنة ٢١٣) ، وبمكة من شيخها وقارئها عبد الله بن يزيد المقرئ مولى الغمريين (١٢٠ - ٢١٣) ، وببغداد من عفان بن مسلم البصري مولى الأنصار (١٣١ - ٢٢٠) وبمصر من أبي اليمان الحكم ابن نافع البهراني (١٣٨ - ٢٢١) . وبدمشق من أبي مسهر عبد الأعلى بن مسهر الغساني (١٤٠ - ٢١٨) ، وببغداد من آدم بن إياس (١٣٢ - ٢٢٠) . وبفلسطين من محمد بن يوسف بن واقد الفريابي مولى بني ضبة (المتوفى أول سنة ٢١٢) . روى سهل بن السري أن البخاري قال : دخلت إلى الشام ومصر والجزيرة مرتين ، وإلى البصرة أربع مرات ، وأقمت بالحجاز ستة أعوام ، ولا أحصى كم دخلت إلى الكوفة وبغداد مع المحدثين .

نبوغه في الحفظ

قال حاشد بن إسماعيل : كان البخاري يختلف معنا إلى مشايخ البصرة وهو غلام فلا يكتب ، حتى أتى على ذلك أيام . فلما بعد ستة عشر يوماً . فقال : قد أكثرتم عليّ ؛ فاعرضوا علي ما كتبتم . فأخرجناه ، فزاد علي خمسة عشر ألف حديث ، فقرأها كلها عن ظهر قلب ، حتى جعلنا نحكي كتبنا من حفظه وقال أبو بكر بن أبي عياش الأعيّن : كتبنا عن محمد بن إسماعيل وهو أمرد علي باب محمد بن يوسف الفريابي وقال محمد بن الأزهر السجستاني : كنت في مجلس سليمان بن حرب - الأزدي البصري قاضي مكة ، توفي سنة ٢٢٤ وهو في عشر التسعين - والبخاري معنا يسمع ولا يكتب ، فقيل لبعضهم : ما له لا يكتب ؟ فقال : يرجع إلى بخاري ويكتب من حفظه . وقال ورّاقه محمد بن أبي حاتم : قال البخاري : كنت في مجلس الفريابي فقال : حدثنا سفيان عن أبي عروة عن أبي الخطاب عن أبي حمزة ؛ فلم يعرف أحد في المجلس من فوق سفيان . فقلت لهم : أبو عروة هو معمر بن راشد ، وأبو الخطاب هو قتادة بن دعامة ، وأبو حمزة هو أنس بن مالك . قال (أى البخاري) : وكان الثوري - أى سفيان شيخ الفريابي - فعولا لذلك ، يكنى المشهورين . أى فكان من أمانة الفريابي أن حدث بمثل ما سمع من شيخه سفيان الثوري ، ففهمها البخاري لأنه كان يعيش مع الرواة فيعرف عنهم كل شيء ، وأيسر ذلك كناههم .

شيوخ البخاري وامتيازهم بالأخذ عنهم

وشيوخ البخاري الذين أخذ عنهم منذ خرج من وطنه سنة ٢١٠ هم علماء الإسلام وأعلامه جميعاً في العالم الإسلامي في تلك المدة ، وقد عقد لهم الحافظ ابن حجر (في هدى السارى ص ٤٧٩ - ٤٨٠) فصلاً رتبهم فيه على خمس طبقات ، فارجع إليه إن شئت .

ومن أبلغ الأمثلة على ما استفاده البخاري من شيوخه قول يوسف بن موسى المروزي : كنت بالبصرة في جامعها ، إذ سمعت منادياً ينادى : يا أهل العلم ، قدم محمد بن إسماعيل البخاري . فقاموا إليه ، وكنت معهم فرأيت رجلاً شاباً ليس في لحيته بياض ، فصلى خلف الأسطوانة . فلما فرغ أحدقوا به ، وسألوه أن يعقد لهم مجلساً للإماماء ، فأجابهم إلى ذلك . فقام المنادى ثانياً في جامع البصرة فقال : يا أهل العلم ، لقد

قدم محمد بن إسماعيل البخارى ، فسألناه أن يعقد مجلس الإملاء ، فأجاب بأن يجلس غداً فى موضع كذا . فلما كان الغد حضر المحدثون والحفاظ والفقهاء والنظاره - حتى اجتمع قريب من كذا كذا ألف نفس - فجلس أبو عبد الله للإملاء ، فقال قبل أن يأخذ فى الإملاء : يا أهل البصرة ، أنا شاب ، وقد سألتونى أن أحدثكم ، وسأحدثكم بأحاديث عن أهل بلدكم تستفيدونها - يعنى ليست عندهم - قال : فتعجب الناس من قوله ، فأخذ فى الإملاء فقال : حدثنا عبد الله بن عثمان بن جبة بن أبى رواد العتكي ببلدكم قال : حدثنى أبى ، عن شعبة ، عن منصور وغيره ، عن سالم بن أبى الجعد ، عن أنس بن مالك (وذكر الحديث) ، ثم قال (: هذا الحديث ليس عندهم عن منصور ، إنما هو عندهم عن غير منصور . قال يوسف بن موسى : فأملى عليهم مجلساً من هذا النسق ، يقول فى كل حديث : روى هذا الحديث عندهم كذا ، فأما من رواية فلان - يعنى التى يسوقها - فليست عندهم .

اشتغاله بالتأليف

واشتغال البخارى بالتأليف كان من بداية شبابه ، وكان يقول عن نفسه : لما طعنت فى ثمان عشرة سنة جعلت أصنف قضايا الصحابة والتابعين وأقاولهم ، وكان ذلك فى أيام عبيد الله بن موسى ، أى مدة وجوده فى الكوفة قبل وفاة عبيد الله بن موسى سنة ٢١٣ (والبخارى فى سن العشرين) . قال سليم بن مجاهد : قال لى محمد بن إسماعيل : لا أجدى بحديث عن الصحابة والتابعين إلا عرفت مولد أكثرهم ووفاتهم ومسكنهم . ولست أروى حديثاً من حديث الصحابة والتابعين - يعنى من الموقوفات - إلا وله أصل ، أحفظ ذلك عن كتاب الله وسنة رسوله .

وروى وراقه عنه قال : أقمت بالمدينة - بعد أن حججت - سنة جرداً أكتب الحديث . وأقمت بالبصرة خمس سنين معى كنى أصنف وأحج وأرجع من مكة إلى البصرة . وقال : ما جلست للتحديث حتى عرفت الصحيح من السقيم ، وحتى نظرت فى كتب أهل الرأى ، وما تركت بالبصرة حديثاً إلا كتبتة . وقال : لا أعلم شيئاً يحتاج إليه - أى فى التشريع والآداب ونظام المجتمع - إلا وهو فى الكتاب والسنة . قال وراقه : فقلت له : يمكن معرفة ذلك ؟ (أى فلا يحتاج إلى القياس والرأى) قال : نعم .

بعض تلاميذه والآخذين عنه

وقد أخذ عن البخارى واستفاد منه أئمة الإسلام فى عصره ، ومنهم الإمام الحافظ أبو عيسى محمد ابن عيسى بن سورة الترمذى السلمى (٢٠٩ - ١٣ رجب ٢٧٩) ، قال الذهبي : تفقه فى الحديث بالبخارى وقال الحاكم : سمعت عمر بن علك يقول : مات البخارى فلم يخلف بخراسان مثل أبى عيسى فى العلم والحفظ والورع والزهد .

ومنهم شيخ الإسلام أبو عبد الله محمد بن نصر المروزى الفقيه (٢٠٢ - ٢٩٤) . قال أبو محمد ابن حزم : أعلم الناس من كان أجمعهم للسنن وأضبظهم لها وأذكرهم لمعانيها وأدراهم بصحتها وبما أجمع عليه الناس مما اختلفوا فيه . ولا نعلم هذه الصفة بعد الصحابة أتم منها فى محمد بن نصر المروزى . فلو قال قائل : ليس لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولا لأصحابه إلا ما عند محمد بن نصر ، لما بعد عن الصدق .

ومنهم شيخ ما وراء النهر أبو علي صالح (جزرة) بن محمد بن عمرو بن حبيب الأسدي البغدادي (٢٠٥ - ٢٩٣) نزيل بخارى . قال أبو سعد الإدريسي : ما أعلم في عصر صالح بالعراق ولا بخراسان في الحفظ مثله ، دخل ما وراء النهر ، فحدث مدة من حفظه ، ما أعلم أخذ عليه خطأ فيما حدث .

ومنهم الحافظ الكبير أبو جعفر (مطين) محمد بن عبد الله بن سليمان الحضرمي الكوفي (٢٠٢-٢٩٧) سئل عنه الدارقطني فقال : ثقة ، جبل . صنف المسند وغيره ، له تاريخ صغير .

ومنهم ابن خزيمة شيخ الإسلام أبو بكر محمد بن إسحاق السلمي (٢٢٣ - ٣١١) . قال أبو علي النيسابوري : كان ابن خزيمة يحفظ الفقهيات من حديثه كما يحفظ القارئ السورة . وقال الحافظ أبو حاتم محمد بن حبان : ما رأيت على وجه الأرض من يحسن صناعة السنن ويحفظ ألفاظها - كأن السنن بين عينيه - إلا ابن خزيمة . وقال الحاكم في (علوم الحديث) : فضائله مجموعة عندي في أوراق كثيرة ، ومصنفاته تزيد على ١٤٠ كتاباً ، سوى المسائل المصنفة مائة جزء .

والذي يحاول أن يحصى أسماء الأعلام الذين أخذوا عن الإمام البخاري ، والتزموا طريقته في حفظ السنة وفهمها وحمل أمانتها لمن بعدهم ، يخرج من ذلك بسفر عظيم .

حسن الخاتمة

وفي السنة الثانية والستين من حياة هذا الإمام العظيم خرج إلى خرتنك - قرية من قرى سمرقند - فنزل ضيفاً على غالب بن جبريل وهو من ذوى قرباه ، قال غالب : فسمعت ليلة وقد فرغ من صلاة الليل يقول في دعائه : اللهم قد ضاقت على الأرض بما رحبت ، فاقبضني إليك . وأقام في خرتنك أياماً فرض ، حتى وجه إليه رسول من أهل سمرقند يلتمسون منه الخروج إليهم ، فأجاب ، وتبها للركوب ، ولبس خفيه وتعمم . فلما مشى قدر عشرين خطوة أو نحوها إلى الدابة ليركبها - وأنا أخذ بعضده - قال : أرسلوني فقد ضعفت . فأرسلناه ، فدعا بدعوات ، ثم اضطجع ، فقبض . وكان ذلك ليلة السبت ليلة عيد الفطر سنة ٢٥٦ . رحمه الله رحمة واسعة وجزاه عن المسلمين والإنسانية بما يجزى به أوليائه الصالحين .

تأليف البخاري للجامع الصحيح كان بإشارة أستاذه ابن راهويه

قال الحافظ ابن حجر في هدى السارى (ص ٥ طبعة بولاق) : فلما رأى البخاري رضي الله عنه هذه التصانيف ورواها ، وانتشق رباها ، واستجلى محياها ، وجدها - بحسب الوضع - جامعة بين ما يدخل تحت التصحيح والتحسين ، والكثير منها يشمله التضعيف فلا يقال لغته سمين ، فحرك همته لجمع الحديث الصحيح ، وقوى عزمه على ذلك ما سمعه من أستاذه أمير المؤمنين في الحديث والفقهاء إسحاق بن إبراهيم الحنظلي المعروف بابن راهويه ، قال أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري : كنا عند إسحاق بن راهويه ، فقال : لو جمعتم كتاباً مختصراً لصحيح سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال : فوقع ذلك في قلبي ، فأخذت في جمع (الجامع الصحيح) . وروينا بالإسناد الثابت عن محمد بن سليمان بن فارس قال «سمعت البخاري يقول : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وكأني واقف بين يديه وبيدي مروحة أذب بها عنه ، فسألت بعض المعبرين فقال لي : أنت تذب عنه الكذب . فهو الذي حملني على جمع الجامع الصحيح .»

أصح الكتب الإسلامية بعد القرآن

قال محدث الشام الإمام محي الدين بن شرف النووي (٦٣١-٦٧٦) في مقدمة شرحه لصحيح مسلم (ص ١٤ المطبعة المصرية سنة ١٣٤٧) : « اتفق العلماء رحمهم الله على أن أصح الكتب بعد القرآن العزيز الصحيحان البخارى ومسلم ، وتلقتهما الأمة بالقبول . وكتاب البخارى أصحهما وأكثرهما فوائد ومعارف ظاهرة وغامضة . وقد صح أن مسلماً كان يستفيد من البخارى ، ويعترف بأنه ليس له نظير في علم الحديث . وهذا الذى ذكرناه من ترجيح كتاب البخارى هو المذهب المختار الذى قاله الجماهير وأهل الإتقان والحدق والغوص على أسرار الحديث . وقال أبو على الحسين بن على النيسابورى الحافظ شيخ الحاكم أبى عبد الله ابن البيهق : كتاب مسلم أصح . ووافقه بعض شيوخ المغرب . والصحيح الأول . وقد قرر الإمام الحافظ الفقيه النظار أبو بكر الإسماعيلى رحمه الله فى كتابه « المدخل » ترجيح كتاب البخارى . وروينا عن الإمام عبد الله النسائى رحمه الله أنه قال : ما فى هذه الكتب كلها أجود من كتاب البخارى . قلت : ومن أخصر ما ترجح به اتفاق العلماء على أن البخارى أجل من مسلم ، وأعلم بصناعة الحديث منه . وقد انتخب علمه ولخص ما ارتضاه فى هذا الكتاب ، وبقي فى تهذيبه وانتقائه ست عشرة سنة ، وجمعه من ألوف مؤلفة من الأحاديث الصحيحة ، وقد ذكرت دلائل هذا كله فى أوائل شرح صحيح البخارى . ومما ترجح به كتاب البخارى أن مسلماً رحمه الله كان مذهبه - بل نقل الإجماع فى أول صحيحه - أن الإسناد المعنعن له حكم الموصول بسمعت ، بمجرد كون المعنعن والمعنعن عنه كانا فى عصر واحد وإن لم يثبت اجتماعهما . والبخارى لا يحمله على الاتصال حتى يثبت اجتماعهما . وهذا المذهب يرجح كتاب البخارى ، وإن كنا لا نحكم على مسلم بعمله فى صحيحه بهذا المذهب ، لكونه يجمع طرقاً كثيرة يتعذر معها وجود هذا الحكم الذى جوزه . وقد انفرد مسلم بفائدة حسنة وهى كونه أسهل متناولاً من حيث أنه جعل لكل حديث موضعاً واحداً يليق به جمع فيه طرقه التى ارتضاها واختار ذكرها ، وأورد فيه أسانيد المتعددة وألفاظه المختلفة فيسهل على الطالب النظر فى وجوهها واستثمارها ، ويحصل له الثقة بجميع ما أورده مسلم من طرقه ، بخلاف البخارى فإنه يذكر تلك الوجوه المختلفة فى أبواب متفرقة متباعدة ، وكثير منه يذكره فى غير باب الذى يسبق إلى الفهم أنه أولى به ، وذلك لدقيقة يفهمها البخارى منه ، فيصعب على الطالب جمع طرقه وحصول الثقة بجميع ما ذكره البخارى من طرق هذا الحديث (١) . وقد رأيت جماعة من الحفاظ المتأخرين غاطوا فى مثل هذا فنفوا رواية البخارى أحاديث هى موجودة فى صحيحه فى غير مظانها السابقة إلى الفهم .

كيف ألف البخارى كتابه (الجامع الصحيح) ؟

ابتدأ الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخارى تصنيف كتابه (الجامع الصحيح) وترتيب أبوابه وهو بمكة ، واختار أحاديثه من ستمائة ألف حديث - مدة ست عشرة سنة - وقال « ما أدخلت فيه حديثاً حتى استخرت الله تعالى ، وصليت ركعتين ، وتيقنت صحته . وقد جعلته حجة فيما بينى وبين الله » . وروى

(١) وهذه المزية التى كانت لمسلم على البخارى قد توفرت الآن فى صحيح البخارى بترقيمه ، وجمع أطرافه ، والتنبية عليها مجمعة فى مكان واحد عند إيراد كل حديث لأول مرة ، فصارت لصحيح البخارى هذه المزية التى كانت لمسلم عليه ، وبقيت البخارى مزية لإيراد أطراف كل حديث عند سئوحيها المختلفة ، فامتاز صحيح البخارى بهذه الميزة أيضاً كما امتاز بغيرها مما لا يحصى .

الإسماعيلي عنه قال « لم أخرج في هذا الكتاب إلا صحيحاً ، وما تركت من الصحيح كان أكثر » . قال الإسماعيلي لأنه لو أخرج كل صحيح عنده لجمع في الباب الواحد حديث جماعة من الصحابة ، ولذكر طريق كل واحد منهم إذا سحت ، فيصير كتاباً كبيراً جداً .

وكان أبو عبد الله البخاري يكتب الجامع الصحيح أولاً في المسودة ، حتى إذا انتهى منه وأراد أن يحوله إلى المبيضة حضر إلى مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم ، وجعل يحول تراجمه بين قبر النبي صلى الله عليه وسلم ومنبره ، وكان يصلي لكل ترجمة ركعتين . العنوان الكامل لكتابه :

الجامع الصحيح

المسند من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه

قال أبو جعفر العقيلي : لما صنف البخاري كتاب الصحيح عرضه على ابن المديني ، وأحمد بن حنبل ، ويحيى بن معين وأضرابهم من أئمة عصره ، فاستحسنوه ، وشهدوا له بالصحة ، إلا أربعة أحاديث . قال العقيلي : والقول فيها قول البخاري ، وهي في صحيحه .

والكتب الستة التي هي أوثق كتب الحديث في الإسلام أحصها هذا الجامع الصحيح ، يليه صحيح مسلم (٢٠١ - ٢٦١) ، فسنن أبي داود (٢٠٢ - ٢٧٥) ، وسنن الترمذي (٢٠٩ - ٢٧٩) ، وسنن النسائي (٢١٥ - ٣٠٣) ، وسنن ابن ماجه (٢٠٩ - ٢٧٣) .

قال الحاكم أبو أحمد : رحم الله محمد بن إسماعيل الإمام ، فإنه ألف الأصول ، وبين للناس ، وكل من عمل بعده فإنما أخذ عنه .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(١) كِتَابُ بَدْءِ الْوَحْيِ

قَالَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ الْحَافِظُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُغْبِرَةِ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى آمِينَ .

١ - **بَابُ كَيْفَ كَانَ بَدْءُ الْوَحْيِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**

وَقَوْلِ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ ﴿ إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ ﴾

١ - **حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ** ، قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ ، قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصِ اللَّيْثِيَّ يَقُولُ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الْمِنْبَرِ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى ^(١) : فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا ، أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا ، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ » .

[الحديث ١ - أطرافه في : ٥٤ ، ٢٥٢٩ ، ٣٨٩٨ ، ٥٠٧٠ ، ٦٦٨٩ ، ٦٩٥٣]

٢ - **بَابُ * (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ** ، قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ يَأْتِيكَ الْوَحْيُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَحْيَانًا يَأْتِينِي مِثْلَ صَلْصَلَةِ الْجَرَسِ ^(٢) وَهُوَ أَشَدُّ عَلَيَّ فَيَفْصِمُ عَنِّي ^(٣) وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْهُ مَا قَالَ ، وَأَحْيَانًا يَتَمَثَّلُ لِي

(١) النية : القصد . يقال نواك الله بخير ، أى تصدك به . وحيث صلحت النية صلح العمل ، وحيث فسدت النية فسد العمل .

(٢) صلصلة الجرس : طنينه .

(٣) يفصم عنى : يقلع وينجلى عنى ما ينشأ منه .

الْمَلَكُ رَجُلًا فَيَكَلِّمُنِي فَأَعْيَى مَا يَقُولُ » . قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَنْزِلُ عَلَيْهِ الْوَحْيُ فِي الْيَوْمِ الشَّدِيدِ الْبَرْدِ فَيَقْصِمُ عَنْهُ وَإِنَّ جَبِينَهُ لَيَتَفْصَدُ عَرَقًا (١) .
[الحديث ٢ - طرفه في : ٢٢١٥] .

٣ - باب * (٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ، قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهَا قَالَتْ : أَوَّلُ مَا بُدِيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْوَحْيِ الرَّؤْيَا الصَّالِحَةَ فِي النَّوْمِ ، فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ . ثُمَّ حُبِّبَ إِلَيْهِ الْخَلَاءُ ، وَكَانَ يَخْلُو بِغَارِ حِرَاءٍ فَيَتَحَنَّنُ فِيهِ - وَهُوَ التَّعَبُّدُ - اللَّيَالِي ذَوَاتِ الْعَدَدِ ، قَبْلَ أَنْ يَنْزِعَ إِلَى أَهْلِهِ وَيَتَزَوَّدَ لِذَلِكَ ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِيجَةَ فَيَتَزَوَّدُ لِمِثْلِهَا ، حَتَّى جَاءَهُ الْحَقُّ وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاءٍ ، فَجَاءَهُ الْمَلَكُ فَقَالَ : اقْرَأْ . قَالَ : مَا أَنَا بِقَارِئٍ . قَالَ : فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي (٢) فَقَالَ : اقْرَأْ . قُلْتُ : مَا أَنَا بِقَارِئٍ . فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ : اقْرَأْ . فَقُلْتُ : مَا أَنَا بِقَارِئٍ . فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّالِثَةَ ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ : ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ، خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ . اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ﴾ فَرَجَعَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْجِفُ فُؤَادُهُ ، فَدَخَلَ عَلَى خَدِيجَةَ بِنْتِ خُوَيْلِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالَ : زَمَلُونِي (٣) زَمَلُونِي . فَزَمَلُوهُ حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرَّوْعُ ، فَقَالَ لِخَدِيجَةَ وَأَخْبَرَهَا الْخَبَرَ : لَقَدْ حَشِيتُ عَلَى نَفْسِي . فَقَالَتْ خَدِيجَةُ : كَلَّا وَاللَّهِ مَا يُخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا ، إِنَّكَ لَتَنْصِلُ الرَّحِمَ ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ (٤) ، وَتَكْسِبُ الْمَعْدُومَ ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ (٥) . فَانْطَلَقَتْ بِهِ خَدِيجَةُ حَتَّى أَتَتْ بِهِ وَرَقَةَ بْنَ نَوْفَلِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى - ابْنَ عَمِّ خَدِيجَةَ - وَكَانَ أَمْرًا تَنْصَرَفِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَكَانَ يَكْتُبُ الْكِتَابَ الْعِبْرَانِيَّ ، فَيَكْتُبُ مِنَ الْإِنْجِيلِ بِالْعِبْرَانِيَّةِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكْتُبَ ، وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا قَدِ عَمِيَ ، فَقَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ : يَا ابْنَ عَمِّ اسْمَعْ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ . فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ : يَا ابْنَ أَخِي مَاذَا تَرَى ؟ فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَبَرَ مَا رَأَى . فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ : هَذَا النَّامُوسُ (٦) الَّذِي نَزَلَ اللَّهُ عَلَى

(١) يتفصد جبينه عرقاً : أي يسيل العرق من جبينه بكثرة ، مأخوذ من الفصد وهو قطع العرق لإسالة الدم .

(٢) غطني : أي ضمني وعصرني حتى بلغ مني غاية وسعي . وأرسلني : أطلقتني .

(٣) زملوني : لفوني . الروع : الفزع .

(٤) تحمل الكل : تسعف العيال والضعفاء .

(٥) نوائب الحق : ما ينزل بالناس من المصائب والنائبات .

(٦) الناموس : صاحب السر ، والمراد به جبرئيل ورسالة الوحي الإلهي .

موسى ، يَا لَيْتَنِي فِيهَا جَدَعًا^(١) ، لَيْتَنِي أَكُونُ حَيًّا إِذْ يُخْرِجُكَ قَوْمُكَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ مُخْرَجِي هُمْ ؟ قَالَ نَعَمْ ، لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ قَطُّ بِمِثْلِ مَا جِئْتَ بِهِ إِلَّا عُدِي ، وَإِنْ يُدْرِكُنِي يَوْمَكَ أَنْصُرَكَ نَصْرًا مُؤَزَّرًا . ثُمَّ لَمْ يَنْشَبْ وَرَقَةً أَنْ تُوْفَى ، وَفَتَرَ الْوَحْيَ^(٢) .

[الحديث ٣ - أطرافه في : ٣٣٩٢ ، ٤٩٥٣ ، ٤٩٥٥ ، ٤٩٥٦ ، ٤٩٥٧ ، ٦٩٨٢] .

(٤) قال ابن شهاب : وأخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن أن جابر بن عبد الله الأنصاري قال - وهو يحدث عن فترة الوحي - فقال في حديثه « بَيْنَا أَنَا أَمْشِي ، إِذْ سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ ، فَرَفَعْتُ بَصْرِي فَإِذَا الْمَلِكُ الَّذِي جَاءَنِي بِجِرَاءٍ جَالِسٌ عَلَيَّ كُرْسِيٌّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، فَرُعِبْتُ مِنْهُ ، فَرَجَعْتُ فَقُلْتُ : زَمَلُونِي . فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى « يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ ، قُمْ فَأَنْذِرْ - إِلَى قَوْلِهِ - وَالرُّجُزُ^(٣) فَاهْجُرْ » . فَحَمِيَ الْوَحْيُ وَتَتَابَعَ » . تَابَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ وَأَبُو صَالِحٍ ، وَتَابَعَهُ هِلَالُ بْنُ رَدَادٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، وَقَالَ يُونُسُ وَمَعْمَرٌ « بَوَادِرُهُ » .

[الحديث ٤ - أطرافه في : ٣٢٣٨ ، ٤٩٢٢ ، ٤٩٢٣ ، ٤٩٢٤ ، ٤٩٢٥ ، ٤٩٢٦ ، ٤٩٥٤ ، ٦٢١٤]

٤ - **باب** * (٥) **حدثنا** موسى بن إسماعيل قال حدثنا أبو عوانة قال حدثنا موسى بن أبي عائشة قال حدثنا سعيد بن جبيرة عن ابن عباس في قوله تعالى ﴿ لَا تُحْرِكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ ﴾ قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعالج من التنزيل شدة ، وكان مما يحرك شفتيه^(٤) ، فقال ابن عباس : فأنا أحررتهما لكم كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحركهما . وقال سعيد : أنا أحررتهما كما رأيت ابن عباس يحركهما - فحرك شفتيه - فأنزل الله تعالى ﴿ لَا تُحْرِكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ ، إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ ﴾ قال : جمعه لك في صدرك وتقرأه ﴿ فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ ﴾ قال فاستمع له وأنصت ﴿ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ ﴾ ثم إن علينا أن تقرأه . فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك إذا أتاه جبريل استمع ، فإذا انطلق جبريل قرأه النبي صلى الله عليه وسلم كما قرأه .

[الحديث ٥ - أطرافه في : ٤٩٢٧ ، ٤٩٢٨ ، ٤٩٢٩ ، ٥٠٤٤ ، ٧٥٢٤]

٥ - **باب** * (٦) **حدثنا** عبدان قال أخبرنا عبد الله قال أخبرنا يونس عن الزهري . ح .

(١) تمنى ورقة بن نوفل لو يكون عند ظهور دعوة الإسلام شاباً ليكون من أنصارها .

(٢) ينشب : يلبث . فتور الوحي : إبطاؤه مدة .

(٣) الرجز : الإثم والمصيبة والعداب ، وفسر هنا بالأوثان .

(٤) المعالجة : محاولة الشيء بمشقة . وكان من معالجه الشدة عند نزول الوحي استجماله بتحريك لسانه وشفته بالكلمات التي

كان يوحى بها إليه ، ولم يصبر حتى تم خشية أن ينسى أولها قبل أن يفرغ من آخرها .

وحدثنا بشر بن محمد قال أخبرنا عبد الله قال أخبرنا يونس ومعمّر عن الزهري نحوه قال :
أخبرني عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أجود الناس ،
وكان أجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل ، وكان يلقاه في كل ليلة من رمضان فيدارسه
القرآن ، فلرسول الله صلى الله عليه وسلم أجود بالخير من الريح المرسلة .
[الحديث ٦ - أطرافه في : ١٩٠٢ ، ٣٢٢٠ ، ٣٥٥٤ ، ٤٩٩٧]

٦ - باب * (٧) حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع قال أخبرنا شعيب عن الزهري قال
أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن عبد الله بن عباس أخبره أن أبا سفيان بن حرب
أخبره أن هرقل أرسل إليه في ركب من قريش ، وكانوا تجاراً بالشام في المدة التي كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم ماد فيها أبا سفيان وكفار قريش^(١) ، فأتوه وهم بإيلياء^(٢) ، فدعاهم في مجلسه
وحوله عظماء الروم ، ثم دعاهم ودعا لترجمانه فقال : أيكم أقرب نسبا بهذا الرجل الذي يزعم
أنه نبي ؟ فقال أبو سفيان : فقلت : أنا أقربهم نسبا . فقال : أدنوه مني ، وقربوا أصحابه فاجعلوهم
عند ظهره . ثم قال لترجمانه : قل لهم إني سائل هذا الرجل ، فإن كذبتني فكذبوه . فوالله لولا
الحياء من أن يأتروا على كذبا لكذبت عنه . ثم كان أول ما سألني عنه أن قال : كيف نسبه
فيكم ؟ قلت : هو فينا ذو نسب . قال : فهل قال هذا القول منكم أحد قط قبله ؟ قلت : لا .
قال : فهل كان من آباءه من ملك ؟ قلت : لا . قال : فأشرف الناس يتبعونه أم ضعفاؤهم ؟ فقلت :
بل ضعفاؤهم . قال : أيزيدون أم ينقصون ؟ قلت : بل يزيدون . قال : فهل يرتد أحد منهم
سخطا لدينه بعد أن يدخل فيه ؟ قلت : لا . قال : فهل كنتم تتهمونه بالكذب قبل أن يقول
ما قال ؟ قلت : لا . قال : فهل يغدر ؟ قلت : لا ، ونحن منه في مدة لا ندرى ما هو فاعل فيها .
قال ولم تمكنني كلمة أدخل فيها شيئا غير هذه الكلمة . قال : فهل قاتلتموه ؟ قلت : نعم . قال :
فكيف كان قتالكم إياه ؟ قلت : الحرب بيننا وبينه سجال ، ينال منا وننال منه . قال : ماذا
يأمركم ؟ قلت : يقولوا الله وحده ولا تشركوا به شيئا ، واتركوا ما يقول آباؤكم . ويأمرنا
بالصلاة والصدق والعفاف والصلة . فقال لترجمان : قل له : سألتك عن نسبه فذكرت أنه فيكم
ذو نسب ، فكذلك الرسل تبعث في نسب قومها . وسألتك هل قال أحد منكم هذا القول ؟ فذكرت

(١) أي في مدة الصلح بالحديبية ، وكانت في سنة ست الهجرة .

(٢) للإلهاء : بهت المقدس .

أن لا ، فقلت لو كان أحد قال هذا القول قبله لقلت رجلاً يأتي بقول قيل قبله . وسألتك هل كان من آباءه من ملك ؟ فذكرت أن لا ، قلت : فلو كان من آباءه من ملك قلت : رجلاً يطلب ملك أبيه . وسألتك : هل كنتم تتهمونه بالكذب قبل أن يقول ما قال ؟ فذكرت : أن لا ، فقد أعرف أنه لم يكن لينذر الكذب على الناس ويكذب على الله . وسألتك : أشراف الناس اتبعوه أم ضعفاؤهم ؟ فذكرت : أن ضعفاؤهم اتبعوه ، وهم أتباع الرسل . وسألتك : أيزيدون أم ينقصون ؟ فذكرت : أنهم يزيدون ، وكذلك أمر الإيمان حتى يتم . وسألتك : أيرتد أحد سخطة لدينه بعد أن يدخل فيه ، فذكرت : أن لا ، وكذلك الإيمان حين تخالط بشاشته القلوب . وسألتك : هل يغير ؟ فذكرت : أن لا ، وكذلك الرسل لا تغير . وسألتك : بما يأمركم ؟ فذكرت أنه يأمركم أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً ، وبينهاكم عن عبادة الأوثان ، ويأمركم بالصلاة والصدق والعفاف ، فإن كان ما تقول حقاً فسيملك موضع قدمي هاتين . وقد كنت أعلم أنه خارج لم أكن أظن أنه منكم ، فلو أتى أعلم أتى أخلص إليه لتجشمت لقاءه ، ولو كنت عنده لغسلت عن قدميه .

ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي بعث به دحية إلى عظيم بصرى ، فدفعه إلى هرقل ، فقرأه ، فإذا فيه :

رسالة الرسول الكريم

من محمد عبد الله ورسوله إلى هرقل عظيم الروم . سلام على من اتبع الهدى . أما بعد فإنني أدعوك بدعاية الإسلام ، أسلم تسلم ، أسلم يؤتكَ الله أجرك مرتين . فإن توليت فإن عليك إثم الأريسيين (١) ﴿ وبأهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم أن لا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئاً ولا يتخذ بعضنا بعضاً أرباباً من دون الله ، فإن تولوا فقولوا اشهدوا بنا مسلمون ﴾ .

قال أبو سفيان : فلما قال ما قال ، وفرغ من قراءة الكتاب ، كثر عنده الصخب ، وارتفعت الأصوات ، وأخرجنا . فقلت لأصحابي حين أخرجنا : لقد أمر أمر ابن أبي كبشة ، إنه يخافه ملك بني الأصفر (٢) . فما زلت موقناً أنه سيظهر حتى أدخل الله على الإسلام .

(١) الأريسيون : الأتباع من موظفين وفلاحين وغيرهم .

(٢) بنو الأصفر : كان العرب يطلقونه على الروم .

وكان ابن الناطور - صاحب إيلياء وهرقل - سقفاً على نصارى الشام يحدث أن هرقل حين قدم إيلياء أصبح يوماً خبيث النفس ، فقال بعض بطارفته : قد استنكرنا هيتك . قال ابن الناطور : وكان هرقل حزاءً ينظر في النجوم ، فقال لهم حين سأله : إنى رأيت الليلة حين نظرت في النجوم ملك الختان قد ظهر ، فمن يختن من هذه الأمة ؟ قالوا : ليس يختن إلا اليهود ، فلا يهمنك شأنهم ، واكتب إلى مدائن ملكك فيقتلوا من فيهم من اليهود . فبينما هم على أمرهم أتى هرقل برجل أرسل به ملك غسان يخبر عن خير رسول الله صلى الله عليه وسلم . فلما استخبره هرقل قال : اذهبوا فانظروا أمختن هو أم لا ؟ فنظروا إليه ، فحدثوه أنه مختن ، وسأله عن العرب فقال : هم يختنون . فقال هرقل : هذا ملك هذه الأمة قد ظهر . ثم كتب هرقل إلى صاحب له برومية ، وكان نظيره في العلم . وسار هرقل إلى حمص ، فلم يرم حمص (١) حتى أتاه كتاب من صاحبه يوافق رأى هرقل على خروج النبي صلى الله عليه وسلم وأنه نبي . فأذن هرقل لعظماء الروم في دسكرة (٢) له بحمص ، ثم أمر بابوابها فغلقت ، ثم اطلع فقال : يا معشر الروم ، هل لكم في الفلاح والرشد وأن يثبت ملككم فتبايعوا هذا النبي ؟ فحاصوا حيصة حمر الوحش (٣) إلى الأبواب فوجدوها قد غلقت ، فلما رأى هرقل نفرتهم وأيس من الإيمان قال : ردوهم على . وقال : إنى قلت مقالتي أنفاً أختبر بها شدتكم على دينكم ، فقد رأيت . فسجدوا له ورضوا عنه ، فكان ذلك آخر شأن هرقل . رواه صالح بن كيسان ويونس ومعمّر عن الزهري .

[الحديث : ٧ - أطرافه في : ٥١ ، ٢٦٨١ ، ٢٨٠٤ ، ٢٩٤١ ، ٢٩٧٨ ، ٣١٧٤ ، ٤٥٥٣ ، ٥٩٨٠ ، ٦٢٦٠]

[٧١٩٦ ، ٧٥٤١] .

(١) لم يرم حمص : أى لم يبرحها .

(٢) الدسكرة : القصر الذى تحف به البيوت .

(٣) حاصوا حيصة حمر الوحش : أى نفروا كما تنفر .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(١) كِتَابُ الْإِيمَانِ

١ - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم « بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ »

وهو قولٌ وفِعْلٌ. ويزيدُ وينقُصُ (١). قَالَ اللهُ تَعَالَى ﴿ لِيَزِدُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ - وَزِدْنَا هُدًى - وَيَزِيدُ اللهُ الَّذِينَ اهْتَدَوْا هُدًى - وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَآتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ - وَيَزِدَادَ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا ﴾ وَقَوْلُهُ ﴿ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هُدًى إِيْمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فزَادَتْهُمْ إِيمَانًا ﴾ وَقَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ ﴿ فَاخْشَوْهُمْ فزَادَهُمْ إِيمَانًا ﴾ وَقَوْلُهُ تَعَالَى ﴿ وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا ﴾ . وَالْحُبُّ فِي اللهِ وَالْبُغْضُ فِي اللهِ مِنَ الْإِيمَانِ (٢). وَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى عَبْدِ بْنِ عَدِيٍّ : إِنَّ لِلْإِيمَانِ فَرَائِضَ وَشَرَائِعَ وَحُدُودًا وَسُنَنًا ، فَمَنْ اسْتَكْمَلَهَا اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَكْمِلْهَا لَمْ يَسْتَكْمِلِ الْإِيمَانَ ، فَإِنْ أَعْيَشَ فَسَابِقُهَا لَكُمْ حَتَّى تَعْمَلُوا بِهَا ، وَإِنْ أَمُتَ فَمَا أَنَا عَلَى صُحْبَتِكُمْ بِحَرِيصٍ . وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ ﴿ وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي ﴾ . وَقَالَ مُعَاذٌ : اجْلِسْ بِنَا نُوْمِنُ سَاعَةً . وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ : الْيَقِينُ : الْإِيمَانُ كُلُّهُ . وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : لَا يَبْلُغُ الْعَبْدُ حَقِيقَةَ التَّقْوَى حَتَّى يَدَعَ مَا حَاكَ فِي الصَّدْرِ (٣) . وَقَالَ مُجَاهِدٌ ﴿ شَرَعَ لَكُمْ ... ﴾ : أَوْصَيْنَاكَ يَا مُحَمَّدٌ وَإِيَّاهُ دِينًا وَاحِدًا . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿ شِرْعَةٌ وَمِنْهَا جَا : سَبِيلًا وَسُنَّةً .

(١) الإيمان الإسلامي : تصديق رسول الله صلى الله عليه وسلم في كل ما جاء به عن ربه . فكل ما ورد من الأوامر والنواهي في كتاب الله ، وفي الصحيح من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يجب على المسلم الإيمان به والعمل به .

(٢) أي تصديق بالقلب ، وإقرار باللسان ، وعمل بالجوارح . ولما كان الإيمان الإسلامي يشمل كل حق وخير ، فإن المسلمين يتفاوتون في استيفائه ، ومن هنا جاء القول بزيادة الإيمان ونقصه ، بل إن التصديق يزيد وينقص بكثرة النظر ووضوح الأدلة .

(٣) أي أن يكون حيك لأي إنسان ، ولأي فكرة ، ولأي شيء ، من الناحية التي فيها مرضاة الله .

(٤) التقوى : وقاية النفس عن الشرك ، والأعمال السيئة ، والمواظبة على كل عمل صالح . وما حاك في الصدر : أي ما يعترى القلب من شك وتردد . وقد ورد في حديث : « لا يكون الرجل من المؤمنين حتى يدع ما لا بأس به حذرًا لما به بأس » .

٢ - باب دَعَاؤُكُمْ إِيمَانَكُمْ (١)

٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى قَالَ أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ : شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ ، وَالْحَجِّ ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ » .

[الحديث ٨ - طرفه في : ٤٥١٥] .

٣ - باب أمور الإيمان

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ ، وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ (٢) - قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ﴾ الْآيَةَ

٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْإِيمَانُ بَضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً (٣) ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ » .

٤ - باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده

١٠ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ وَإِسْمَاعِيلَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ (٤) » . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَقَالَ

(١) هذه الكلمة من قول ابن عباس رضي الله عنه ، وأوردها الإمام البخاري في صحيحه لأن الدعاء عمل ، وأطلق على الإيمان وذلك دليل على أن الإيمان عمل . وفسر بعضهم قوله : « دَعَاؤُكُمْ إِيمَانَكُمْ » بدعوة رسل الله إلى الإيمان ، ومنه الآية « ٧٧ : الفرقان » ﴿ قل ما يعبا بكم رب لولا دَعَاؤُكُمْ ﴾ أي لولا إيمانكم الذي دعاكم إليه الرسول صلى الله عليه وسلم .

(٢) أي : المتقون من الشرك والأعمال السيئة تتصفون بهذه الصفات ، فهذه الأعمال - مع انضمامها إلى التصديق - داخلة في معنى البر كما هي داخلة في معنى الإيمان .

(٣) ويروي : بضع وسبعون ، وكلها ترجع إلى أصلين : الحق ، والخير .

(٤) الهجرة نوعان : باطنة ، وظاهرة . فالهجرة الباطنة ترك ما تدعو إليه النفس الأمارة بالسوء والشيطان . والهجرة الظاهرة الفرار بالدين من الفتنة فيه ، وما يظن عليه . وزاد ابن حبان والحاكم في المستدرک من حديث أنس صحيحاً : « والمؤمن من أمنه الناس » .

أبو معاوية : حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ عَامِرٍ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَقَالَ عَبْدُ الْأَعْلَى : عَنْ دَاوُدَ عَنْ عَامِرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
[الحديث ١٠ - طرفه في : ٦٤٨٤ .]

٥ - بَابُ أَيِّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ ؟

١١ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْقُرَشِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ » .

٦ - بَابُ إِطْعَامِ الطَّعَامِ مِنَ الْإِسْلَامِ .

١٢ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ^(١) ؟ قَالَ : تَطْعِمُ الطَّعَامَ ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ » .
[الحديث ١٢ - طرفاه في : ٢٨ ، ٦٢٣٦ .]

٧ - بَابُ مِنَ الْإِيمَانِ أَنْ يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ

١٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٢) .
وَعَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلَّمِ قَالَ : حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ » .

٨ - بَابُ حُبِّ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْإِيمَانِ

١٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ^(٣) » .

(١) أي : أي خصال الإسلام خير ؟ .

(٢) زاد في رواية الإسماعيلي من طريق روح عن حسين « حتى يحب لأخيه المسلم ما يحب لنفسه من الخير » فبين المراد من الأخوة

وعين جهة الحب .

(٣) لأنه صلى الله عليه وسلم هو الذي أخرج المؤمن برسالته من تيه الضلالة وظلمات الكفر ، إلى نور الهداية والإيمان . ومن

حجة المسلم لنبيه صلى الله عليه وسلم أن يكون شديد المحبة للرسالة التي بعث بها ، وأن يقوم بنصرة سنته ، والذب عن شريعته .

١٥ - **حَدَّثَنَا** يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْبٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . ح . وَحَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ^(١) » .

٩ - **بَاب** حَلَاوَةِ الْإِيمَانِ

١٦ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ : أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا ، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ ، وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقَذَّفَ فِي النَّارِ » .

[الحديث ١٦ - أطرافه في : ٢١ ، ٦٠٤١ ، ٦٩٤١] .

١٠ - **بَاب** عِلَامَةِ الْإِيمَانِ حُبِّ الْأَنْصَارِ

١٧ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرِ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « آيَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ ، وَآيَةُ النِّفَاقِ بُغْضُ الْأَنْصَارِ » . [الحديث ١٧ - طرفه في : ٣٧٨٤] .

١١ - **بَاب**

١٨ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ عَائِدُ اللَّهِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عِبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا ، وَهُوَ أَحَدُ النُّقَبَاءِ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَحَوْلَهُ عِصَابَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ « بَايَعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا ، وَلَا تَسْرِقُوا ، وَلَا تَزْنُوا ، وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ ، وَلَا تَاتُوا بِبُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ ^(٢) ، وَلَا تَعْصُوا فِي مَعْرُوفٍ . فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا ثُمَّ سَتَرَهُ اللَّهُ فَهُوَ إِلَى اللَّهِ : إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ ، وَإِنْ شَاءَ عَاقَبَهُ » . فَبَايَعْنَاهُ عَلَى ذَلِكَ .

[الحديث ١٨ - أطرافه في : ٣٨٩٢ ، ٣٨٩٣ ، ٣٩٩٩ ، ٤٨٩٤ ، ٦٧٨٤ ، ٦٨٠١ ، ٦٨٧٣ ، ٧٠٥٥ ، ٧١٩٩] .

[٧٤٦٨ ، ٧٢١٣] .

(١) قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه للنبي صلى الله عليه وسلم - من حديث عبد الله بن هشام بن زهرة التيمي - « لأنت يا رسول الله أحب إلى من كل شيء إلا من نفسي . قال : لا والذي نفسى بيده ، حتى أكون أحب إليك من نفسك . فقال له عمر : فإنك الآن والله أحب إلى من نفسي . فقال : الآن يا عمر » .

(٢) البهتان : الكذب الذى يهت صاحبه ، وخص الأيدى والأرجل لأنها هي العوامل والخوامل للمباشرة والسعي .

١٢ - باب من الدين الفرار من الفتن

١٩ - **حدثنا** عبدُ اللهِ بنُ مسلمة عن مالك عن عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ أبي صَعْصَعَةَ عن أبيه عن أبي سعيدِ الخُدْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « يُوْشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شَعْفَ الْجِبَالِ ، وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ ^(١) ، يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ » .

[الحديث ١٩ - أطرافه في : ٣٣٠٠ ، ٣٦٠٠ ، ٦٤٩٥ ، ٧٠٨٨] .

١٣ - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم « أنا أعلمكم بالله » ^(٢)

وَأَنَّ الْمَعْرِفَةَ فِعْلُ الْقَلْبِ ^(٣) ، لِقَوْلِ اللهِ تَعَالَى : ﴿ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ ﴾

٢٠ - **حدثنا** محمدُ بنُ سلامٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَمَرَهُمْ مِنْ الْأَعْمَالِ بِمَا يُطِيقُونَ . قَالُوا : إِنَّا لَسْنَا كَهَيْئَتِكَ يَا رَسُولَ اللهِ ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ . فَيَغْضَبُ حَتَّى يَعْرِفَ الْغَضَبُ فِي وَجْهِهِ ثُمَّ يَقُولُ : إِنَّ اتِّقَاكُمْ وَأَعْلَمَكُمْ بِاللَّهِ أَنَا .

١٤ - باب من كرهه أن يعود في الكفر كما يكرهه أن يلقي في النار ، من الإيمان

٢١ - **حدثنا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيٍّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ : مَنْ كَانَ اللهُ وَرَسُولَهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا ، وَمَنْ أَحَبَّ عَبْدًا لَا يُحِبُّهُ إِلَّا اللهُ ، وَمَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ » .

١٥ - باب تفاضل أهل الإيمان في الأعمال

٢٢ - **حدثنا** إسماعيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ ، ثُمَّ يَقُولُ اللهُ تَعَالَى أَخْرِجُوا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِنْقَالٌ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ ، فَيُخْرِجُونَ مِنْهَا قَلْدِ اسْوَدُوا » .

(١) يوشك : يقرب . شعف الجبال : رؤوسها وقيمتها . مواقع القطر : مساقط المطر ومجامعه وهي بطون الأودية ومضان الرعي .

(٢) يدل على أن العلم بالله درجات وأن الإيمان صلى الله عليه وسلم منه في أعلى الدرجات وهو دليل على زيادة الإيمان وتقصاته وأول ما يجب من معرفة الله : شهادة أن لا إله إلا الله علماً وعملاً .

(٣) أي أن الإيمان بانقول وحده لا يتم إلا بانضمام الاعتقاد إليه ، والاعتقاد فعل القلب .

فَيُلْقَوْنَ فِي نَهْرِ الْحَيَاةِ (١) - أَوْ الْحَيَاةِ ، شَكَ مَالِكٌ - فَيَنْبِتُونَ كَمَا تَنْبِتُ الْحَبَّةُ (٢) فِي جَانِبِ السَّيْلِ ، أَلَمْ تَرَ أَنَّهَا تَخْرُجُ صَفْرَاءَ مُلْتَوِيَةً ؟

قَالَ وَهَيْبٌ : حَدَّثَنَا عَمْرُو « الْحَيَاةِ » . وَقَالَ « خَرَدَلٍ مِنْ خَيْرٍ » .

[الحديث ٢٢ - أطرافه في : ٤٥٨١ ، ٤٩١٩ ، ٦٥٦٠ ، ٦٥٧٤ ، ٧٤٣٨ ، ٧٤٣٩]

٢٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِي يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ النَّاسَ يُعْرَضُونَ عَلَيَّ وَعَلَيْهِمْ قُمْصٌ ، مِنْهَا مَا يَبْلُغُ الثُّدْيَ (٣) ، وَمِنْهَا مَا دُونَ ذَلِكَ . وَعُرِضَ عَلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَجْرُهُ . قَالُوا . فَمَا أَوْلَتْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : الدِّينَ » .

[الحديث ٢٣ - أطرافه في : ٣٦٩٢ ، ٧٠٠٨ ، ٧٠٠٩] .

١٦ - بَابُ الْحَيَاءِ مِنَ الْإِيمَانِ

٢٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ - وَهُوَ يَعْطُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « دَعُهُ ، فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ » .

[الحديث ٢٤ - طرفه في : ٦١١٨] .

١٧ - بَابُ ﴿ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ ﴾ (٤)

٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُسْنَدِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو رَوْحٍ الْحَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « أَمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ . فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ » .

(١) الحيا : المطر ، وبه حياة النبات في البادية .

(٢) الحبة : - بكر الماء - قال أبو حنيفة الدينوري : جمع بزور النبات ، واحداها حبة بالفتح .

(٣) القمص : جمع قميص - والثدى : جمع ثدى .

(٤) « التسوية : ٦ » .

١٨ - **باب** مَنْ قَالَ إِنَّ الْإِيمَانَ هُوَ الْعَمَلُ ، لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ . وَقَالَ عِدَّةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿ فَوَرَّبُّكَ لَنَسَّأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ : عَنْ قَوْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . وَقَالَ ﴿ لِثَلِ هَذَا فَلْيَعْمَلِ الْعَامِلُونَ ﴾ .

٢٦ - **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ وَمُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَا حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ : أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ ؟ فَقَالَ : إِيْمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ . قِيلَ : ثُمَّ مَاذَا ؟ قَالَ : الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . قِيلَ : ثُمَّ مَاذَا ؟ قَالَ : حَجٌّ مَبْرُورٌ .

[الحديث ٢٦ - طرفه في : ١٥١٩] .

١٩ - **باب** إِذَا لَمْ يَكُنِ الْإِسْلَامُ عَلَى الْحَقِيقَةِ ، وَكَانَ عَلَى الْإِسْتِسْلَامِ أَوْ الْخَوْفِ مِنَ الْقَتْلِ ^(١) ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا . قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا ، وَلَكِنْ قَوْلُوا أَسْلَمْنَا ﴾ فَإِذَا كَانَ عَلَى الْحَقِيقَةِ فَهُوَ عَلَى قَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ ﴿ إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ ﴾ .

٢٧ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شَعِيبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنَا عَامِرُ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ عَنْ سَعْدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَى رَهْطًا - وَسَعْدٌ جَالِسٌ - فَتَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا هُوَ أَعْجَبُهُمْ إِلَى . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَالِكٌ عَنْ فُلَانٍ ؟ قَوَّ اللَّهُ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا . فَقَالَ : أَوْ مُسْلِمًا . فَسَكَتَ قَلِيلًا . ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ ، فَعُدْتُ لِمَقَاتِي فَقُلْتُ : مَالِكٌ عَنْ فُلَانٍ ؟ قَوَّ اللَّهُ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا فَقَالَ : أَوْ مُسْلِمًا . ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ ، فَعُدْتُ لِمَقَاتِي ، وَعَادَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . ثُمَّ قَالَ : يَا سَعْدُ ، إِنِّي لِأَعْطِي الرَّجُلَ وَغَيْرَهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ ، خَشْيَةً أَنْ يَكْبَهُهُ اللَّهُ فِي النَّارِ . وَرَوَاهُ يُونُسُ وَصَالِحٌ وَهَعْمَرُ وَابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ .

[الحديث ٢٧ - طرفه في : ١٤٧٨] .

٢٠ - **باب** إِفْشَاءُ السَّلَامِ مِنَ الْإِسْلَامِ ^(٢) . وَقَالَ عَمَّارٌ : ثَلَاثٌ مَنْ جَمَعَهُنَّ فَقَدْ جَمَعَ الْإِيمَانَ : الْإِنْصَافُ مِنْ نَفْسِكَ ، وَبَدَلُ السَّلَامِ لِلْعَالَمِ ، وَالْإِنْصَافُ مِنَ الْإِفْتَارِ ^(٣) .

(١) قال الحافظ : حذف جواب « إذا » العلم به كأنه يقول : إذا كان الإسلام كذلك لم ينتفع به في الآخرة .
 (٢) تقدم في شرح الحديث ١٢ أن تبادل التحية بين المسلمين من مصلحة التآليف بين القلوب . ونزيد هنا أن التآليف بسلامة قلوب المسلمين بعضهم لبعض ، وبها يكون للسلام كاله : وتحقيق الغرض المقصود منه ، وكما كان ذلك من حاجة المجتمع الإسلامي في الصدر الأول فهو من حاجته في كل زمان ومكان إذا سلمت القلوب .
 (٣) أي أن ينفق المسلم على المحتاجين : وإن كان هو في خصاصة . وقد مدح الله سبحانه الأنصار بذلك في « آية الخشر : ٩ » ﴿ وَيُؤْتِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ﴾ أي فقر وإفتار .
 (م - ٤٥٤ ج - ١ - الجامع الصحيح)

٢٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ ؟ قَالَ : تَطْعِمُ الطَّعَامَ وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ .

٢١ - **باب** كُفْرَانِ الْعَشِيرِ ، وَكُفْرِدُونِ كُفْرًا^(١) . فِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أُرَيْتُ النَّارَ ، فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا النِّسَاءُ يَكْفُرْنَ . قِيلَ : أَيَكْفُرْنَ بِاللَّهِ ؟ قَالَ : يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ^(٢) ، وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِخْدَانٍ الدَّهْرَ ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ » .

[الحديث ٢٩ - أطرافه في : ٤٣١ ، ٧٤٨ ، ١٠٥٢ ، ٣٢٠٢ ، ٥١٩٧] .

٢٢ - **باب** الْمَعَاصِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ . وَلَا يُكْفَرُ صَاحِبُهَا بِإِرْتِكَابِهَا إِلَّا بِالشَّرْكَ^(٣) ، لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِنَّكَ أَمْرُو فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ » وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ .

٣٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاصِلِ الْأَحْدَبِ عَنِ الْمَعْرُورِ قَالَ : لَقِيتُ أَبَا ذَرٍّ بِالرَّبَذَةِ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ وَعَلَى غَلَامِهِ حُلَّةٌ ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ : إِنِّي سَابَيْتُ رَجُلًا^(٤) فَعَبَّرْتُهُ بِأَمِّهِ ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « يَا أَبَا ذَرٍّ ، أَعَبَّرْتَهُ بِأَمِّهِ ؟ إِنَّكَ أَمْرُو فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ . إِخْوَانُكُمْ خَوْلُكُمْ^(٥) ، جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ . فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ فَلْيَطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ ، وَلْيَلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ ، وَلَا تَكْلَفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعَيْنُوهُمْ » .

[الحديث ٣٠ - طرفاه في : ٢٥٤٥ ، ٦٠٥٠] .

(١) قال القاضي أبو بكر بن العربي في شرحه : مراد البخاري أن يبين أن الطاعات كما تسمى « إيماناً » كذلك المعاصي تسمى « كُفْرًا » ، والكفر يقابل الإيمان ، وكما أن شعب الإيمان تبلغ العشرات كذلك شعب الكفر تبلغ العشرات .

(٢) العشير : الزوج .

(٣) كل معصية - إيجابية أو سلبية - هي من المخافات الجاهلية ، ورأسها الجحود والشرك ، وبه يكون الخروج من السنة .

(٤) هو بلال مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، روى ذلك الوليد بن مسلم منقطعاً .

(٥) الخول : الأتباع والخدم ، يأخذ من اتخويز أي التملك .

باب ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا ﴾ فَسَاهُمُ الْمُؤْمِنِينَ

٣١ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَيُونُسُ عَنِ الْحَسَنِ عَنِ الْأَخْفَفِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ : ذَهَبْتُ لِأَنْصُرَ هَذَا الرَّجُلَ . فَلَقِيَنِي أَبُو بَكْرَةَ (١) فَقَالَ : أَيْنَ تُرِيدُ ؟ قُلْتُ أَنْصُرُ هَذَا الرَّجُلَ . قَالَ : ارْجِعْ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « إِذَا التَّقِيُّ الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : هَذَا الْقَاتِلُ ، فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ ؟ قَالَ : إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ . »

[الحديث ٣١ - طرفاه في : ٦٨٧٥ ، ٧٠٨٢] .

٢٣ - باب ظَلَمٌ دُونَ ظُلْمٍ (٢)

٣٢ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ع . قَالَ وَحَدَّثَنِي بِشْرٌ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ ﴾ قَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيْنَا لَمْ يَظْلَمْ ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ إِنَّ الشَّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ .

[الحديث ٣٢ - أطرافه في : ٣٣٦٠ ، ٣٤٢٨ ، ٣٤٢٩ ، ٤٦٢٩ ، ٤٧٧٦ ، ٦٩١٨ ، ٦٩٣٧] .

٢٤ - باب علامة المُنَافِقِ (٣)

٣٣ - **حَدَّثَنَا** سُلَيْمَانُ أَبُو الرَّبِيعِ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ مَالِكِ ابْنِ أَبِي عَامِرٍ أَبُو سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ : إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ ، وَإِذَا اتَّخَذَ خَانَ (٤) » .

[الحديث ٣٣ - أطرافه في : ٢٦٨٢ ، ٢٧٤٩ ، ٦٠٩٥] .

٣٤ - **حَدَّثَنَا** قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةٍ عَنْ

(١) لما نشبت الفتنة حول شهادة أمير المؤمنين عثمان اعترضها طائفة من خيرة الصحابة ، ومنهم سعد بن أبي وقاص ، وسعيد ابن زيد ، وزيد بن ثابت ، وعبد الله بن عمر بن الخطاب ، وأسامة بن زيد ، وصهيب ، ومحمد بن مسلمة ، وأبو اليسر ، وأبو موسى الأشعري ، وكان أبو بكر من هذه الطائفة التي أكرمها الله باجتنب الفتنة .

(٢) أي بعض الظلم أخف من بعض .

(٣) النفاق مخالفة الباطن للظاهر ، فإن كان في اعتقاد الإيمان فهو نفاق الكفر ، وإلا فهو نفاق العمل ، ويدخل فيه الفعل والترك .

(٤) قال ابن حجر : أصل الدياتنة منحصر في ثلاث : القول ، والفعل ، والنية . فنه على فساد القول بالكذب ، وعلى فساد

الفعل بالخيانة ، وعلى فساد النية بالخلف .

مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا ، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النَّفَاقِ حَتَّى يَدْعَهَا : إِذَا اتَّعَيْنَ حَانَ ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ » (١) .
تَابِعَهُ شُعْبَةُ عَنْ الْأَعْمَشِ .

[الحديث ٣٤ - طرفاه في : ٢٤٥٩ ، ٣١٧٨] .

٢٥ - بَابُ قِيَامِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ مِنَ الْإِيمَانِ (٢)

٣٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ يَقُمْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ »

[الحديث ٣٥ - أطرافه في : ٣٧ ، ٣٨ ، ١٩٠١ ، ٢٠٠٨ ، ٢٠٠٩ ، ٢٠١٤] .

٢٦ - بَابُ الْجِهَادِ مِنَ الْإِيمَانِ (٣)

٣٦ - حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ حَفْصِ بْنِ حَفْصٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ قَالَ حَدَّثَنَا عُمَارَةُ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ ابْنُ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « انْتَدَبَ اللَّهُ (٤) لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ - لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا إِيمَانٌ بِي وَتَصَدِيقٌ بِرُسُلِي - أَنْ أُرْجِعَهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ ، أَوْ أَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ (٥) . وَلَوْ لَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي مَا قَعَدْتُ خَلْفَ سَرِيَّةٍ ، وَلَوْ دِدْتُ أَنِّي أَقْتُلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ أَحْيَا ، ثُمَّ أَقْتُلُ ثُمَّ أَحْيَا ، ثُمَّ أَقْتُلُ » .

[الحديث ٣٦ - أطرافه في : ٢٧٨٧ ، ٢٧٩٧ ، ٢٩٧٢ ، ٣١٢٣ ، ٧٢٢٦ ، ٧٢٢٧ ، ٧٤٥٧ ، ٧٤٦٣] .

٢٧ - بَابُ تَطَوُّعِ قِيَامِ رَمَضَانَ مِنَ الْإِيمَانِ (٦)

٣٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ

(١) الفجور : الميل عن الحق .

(٢) أى من علامات الإيمان .

(٣) أى هو من خصال الإيمان ، إذا كان في سبيل الله ، وإقامة الحق ، والدفاع عنه .

(٤) أى سارع بشوابه وحسن جزائه .

(٥) أى كتب له الأجر إذا رجع من الجهاد سالمًا ، وله الجنة إذا كتب له منزلة الشهداء في سبيل الله .

(٦) قيام رمضان : صلاة التراويح . وقد تضافرت الأخبار على أنها إحدى عشرة ركعة : أربعاً وأربعاً والوتر .

أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا ^(١) غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » .

٢٨ - بَابُ صَوْمِ رَمَضَانَ احْتِسَابًا مِنَ الْإِيمَانِ

٣٨ - **حَدَّثَنَا** ابْنُ سَلَامٍ قَالَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » .

٢٩ - **بَابُ** الدِّينِ يُسْرُ ، وَقَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَحَبُّ الدِّينِ إِلَى اللَّهِ الْخَنِيفِيُّ السَّمْحَةُ ^(٢) »
٣٩ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ مُطَهَّرٍ قَالَ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ مَعْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْغِفَارِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمُقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ ^(٣) ، فَسَدِّدُوا ، وَقَارِبُوا ، وَأَبْشِرُوا ^(٤) ، وَاسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ وَالرُّوحَةِ وَشَىءٍ مِنَ الدَّلْجَةِ ^(٥) » .

[الحديث ٣٩ - أطرافه في : ٥٦٧٣ ، ٦٤٦٣ ، ٧٢٣٥] .

٣٠ - بَابُ الصَّلَاةِ مِنَ الْإِيمَانِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ ﴾ يَعْنِي صَلَاتَكُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ .

٤٠ - **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ قَالَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ أَوَّلَ مَا قَدِمَ الْمَدِينَةَ نَزَلَ عَلَى أَجْدَادِهِ - أَوْ قَالَ أَخْوَالِهِ - مِنَ الْأَنْصَارِ ، وَأَنَّهُ صَلَّى قَبْلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا ، أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا ، وَكَانَ يُعْجِبُهُ أَنْ تَكُونَ قِبَلَتُهُ قِبَلَ الْبَيْتِ ، وَأَنَّهُ صَلَّى أَوَّلَ صَلَاةٍ صَلَّاهَا صَلَاةَ الْعَصْرِ ، وَصَلَّى مَعَهُ قَوْمٌ ، فَخَرَجَ رَجُلٌ مِمَّنْ صَلَّى مَعَهُ

- (١) أى طلباً لوجه الله وثوابه . قال عمر : حسب المرء دينه ، ومروته خلقه . والمراد من هذا الحديث والذي بعده أن قيام رمضان وصومه لوجه الله خالصاً يعد من علامات الإيمان .
(٢) الخفيف عند العرب : من كان على دين إبراهيم عليه السلام . وأصل الخنف : الميل . فالخفيف هو المائل إلى الحق والخير .
(٣) المشادة : المغالبة . والمعنى : لا يتمتع أحد في الأعمال الدينية ويترك الرفق ، إلا عجز وانقطع .
(٤) السداد : التوسط في العمل . سدودوا : ألزموا السداد ، وهو الصواب من غير إفراط ولا تفريط . وقاربوا : أى إن لم تستطيعوا الأخذ بالأكل فاعملوا بما يقرب منه ، وأبشروا : أى بالثواب والفلاح .
(٥) الغدوة : سير أول النهار . والروحة : السير بعد الزوال . والدلجة : سير آخر الليل . وهذه الأوقات أطيب أوقات المسافر . كأنه خاطب مسافراً في طريق الحياة ، وفي سبيله إلى الله فنبهه على أوقات نشاطه .

فَمَرَّ عَلَى أَهْلِ مَسْجِدٍ وَهُمْ رَاكِعُونَ فَقَالَ : أَشْهَدُ بِاللَّهِ لَقَدْ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ مَكَّةَ ، فَدَارُوا - كَمَا هُمْ - قَبْلَ الْبَيْتِ . وَكَانَتِ الْيَهُودُ قَدْ أَعْجَبَهُمْ إِذْ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ ، وَأَهْلُ الْكِتَابِ ، فَلَمَّا وَجَّهَ قَبْلَ الْبَيْتِ أَنْكَرُوا ذَلِكَ .

قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَقَ عَنِ الْبَرَاءِ فِي حَدِيثِهِ هَذَا أَنَّهُ مَاتَ عَلَى الْقِبْلَةِ قَبْلَ أَنْ تَحُولَ رِجَالٌ وَقَتَلُوا ، فَلَمْ نَدْرِ مَا نَقُولُ فِيهِمْ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ ﴾ .
[الحديث ٤٠ - أطرافه في : ٣٩٩ ، ٤٤٨٦ ، ٤٤٩٢ ، ٧٢٥٢] .

٣١ - بَابُ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ

٤١ - قَالَ مَالِكٌ أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « إِذَا أَسْلَمَ الْعَبْدُ فَحَسَنَ إِسْلَامُهُ يُكْفَرُ اللَّهُ عَنْهُ كُلَّ سَيِّئَةٍ كَانَ زَلَفَهَا (١) ، وَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ الْقِصَاصُ : الْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ ، وَالسَّيِّئَةُ بِمِثْلِهَا ، إِلَّا أَنْ يَتَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهَا » .

٤٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِذَا أَحْسَنَ أَحَدُكُمْ إِسْلَامَهُ فَكُلُّ حَسَنَةٍ يَعْمَلُهَا تُكْتَبُ لَهُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ ، وَكُلُّ سَيِّئَةٍ يَعْمَلُهَا تُكْتَبُ لَهُ بِمِثْلِهَا » .

٣٢ - بَابُ أَحَبِّ الدِّينِ إِلَى اللَّهِ أَدْوَمُهُ (١)

٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا امْرَأَةٌ ، قَالَ : مَنْ هَذِهِ ؟ قَالَتْ : فُلَانَةٌ - تَذَكَّرَ مِنْ صَلَاتِهَا - قَالَ « مَهْ (٢) ، عَلَيْكُمْ بِمَا تُطِيقُونَ ، فَوَاللَّهِ لَا يَمَلُّ اللَّهُ حَتَّى تَمَلُّوا » . وَكَانَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيْهِ مَا دَامَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ .

[الحديث ٤٣ - طرفه في : ١١٥١] .

٣٣ - بَابُ زِيَادَةِ الْإِيمَانِ وَنُقْصَانِهِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ وَزِدْنَاهُمْ هُدًى - وَبِزِدَادِ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا ﴾ وَقَالَ ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ فَإِذَا تَرَكَ شَيْئًا مِنَ الْكَمَالِ فَهُوَ نَاقِصٌ .

(١) أى قدمها وأسلفها .

(٢) المراد بالدين هنا : العمل الذى يتقرب به المسلم إلى الله .

(٣) قال الداودى : أصل « مه » ما هذا ؟ وهى للزجر بمعنى : اكفف .

٤٤ - **حَدَّثَنَا** مسلمُ بن إبراهيم قَالَ حَدَّثَنَا هشام قال حدثنا قتادة عن أنس عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَفِي قَلْبِهِ وَزَنْ شَعِيرَةٌ مِنْ خَيْرٍ ، وَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَفِي قَلْبِهِ وَزَنْ ذَرَّةً مِنْ خَيْرٍ » .

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ : قَالَ أَبَانُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنَا أَنَسٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مِنْ إِيْمَانٍ » مَكَانٍ « مِنْ خَيْرٍ » .

[الحديث ٤٤ - أطرافه في : ٤٤٧٦ ، ٦٥٦٥ ، ٧٤١٠ ، ٧٤٤٠ ، ٧٥٠٩ ، ٧٥١٠ ، ٧٥١٦]

٤٥ - **حَدَّثَنَا** الحسنُ بنُ الصباحِ سَمِعَ جَعْفَرَ بنَ عَوْنٍ حَدَّثَنَا أَبُو العُمَيْسِ أَخْبَرَنَا قَيْسُ ابنُ مُسْلِمٍ عن طَارِقِ بنِ شَهَابٍ عن عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ ^(١) قَالَ لَهُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، آيَةٌ فِي كِتَابِكُمْ تَقْرَأُونَهَا لَوْ عَلَيْنَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ نَزَلَتْ لِاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا . قَالَ : أَيُّ آيَةٍ ؟ قَالَ ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ، وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي ، وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾ قَالَ عُمَرُ : قَدْ عَرَفْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ وَالْمَكَانَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَهُوَ قَائِمٌ بِعَرَفَةَ ، يَوْمَ جُمُعَةٍ .

[الحديث ٤٥ - أطرافه في : ٤٤٠٧ ، ٤٦٠٦ ، ٧٢٦٨] .

٣٤ - بَابُ الزَّكَاةِ مِنَ الْإِسْلَامِ

وَقَوْلُهُ : ﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ ، وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ ^(٢) ﴾ .

٤٦ - **حَدَّثَنَا** إسماعيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكُ بنُ أَنَسٍ عَنْ عَمِّهِ أَبِي سُهَيْلِ بنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ طَلْحَةَ بنَ عُبَيْدِ اللهِ يَقُولُ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ ثَائِرُ الرَّأْسِ يُسْمَعُ دَوَى صَوْتِهِ وَلَا يُفْقَهُ مَا يَقُولُ ، حَتَّى دَنَا ، فَأِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الْإِسْلَامِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ . فَقَالَ : هَلْ عَلَى غَيْرِهَا ؟ قَالَ : لَا ، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ . قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَصِيَامُ رَمَضَانَ . قَالَ : هَلْ عَلَى غَيْرِهِ ؟ قَالَ : لَا ، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ . قَالَ وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الزَّكَاةَ ، قَالَ : هَلْ عَلَى غَيْرِهَا ؟

(١) هو كعب الأحبار ، أسلم في أيام أمير المؤمنين عمر .

(٢) « سورة البينة : ٥ » . دين القيمة : دين الإسلام .

قَالَ : لا ، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ . قَالَ فَادْبِرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ : وَاللَّهِ لَا أَرِيدُ عَلَى هَذَا وَلَا أَنْقِصُ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ .

[الحديث ٤٦ - أطرافه في : ١٨٩١ ، ٢٦٧٨ ، ٦٩٥٦] .

٣٥ - بَابُ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ مِنَ الْإِيمَانِ

٤٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ الْمَنْجَوِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا رَوْحٌ قَالَ حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنْ الْحَسَنِ وَمُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مِنْ اتَّبَعَ جَنَازَةَ مُسْلِمٍ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا ^(١) ، وَكَانَ مَعَهُ حَتَّى يُصَلَّى عَلَيْهَا وَيُفْرَغَ مِنْ دَفْنِهَا ، فَإِنَّهُ يَرْجِعُ مِنَ الْأَجْرِ بِقِيرَاطَيْنِ كُلُّ قِيرَاطٍ مِثْلُ أُحُدٍ . وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا ثُمَّ رَجَعَ قَبْلَ أَنْ تُدْفَنَ فَإِنَّهُ يَرْجِعُ بِقِيرَاطٍ » .
تَابِعَهُ عُمَانُ الْمُؤَدَّنُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .. نَحْوَهُ .

[الحديث ٤٧ - طرفاه في : ١٣٢٣ ، ١٣٢٥] .

٣٦ - بَابُ خَوْفِ الْمُؤْمِنِ مِنْ أَنْ يَحْبِطَ عَمَلُهُ ^(٢) وَهُوَ لَا يَشْعُرُ . وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ التَّمِيمِيُّ : مَا عَرَضْتُ قَوْلِي عَلَى عَمَلِي إِلَّا خَشِيتُ أَنْ أَكُونَ مُكْذِبًا ^(٣) . وَقَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ : أَذْرَكْتُ ثَلَاثِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّهُمْ يَخَافُ النِّفَاقَ عَلَى نَفْسِهِ ، مَا مِنْهُمْ أَحَدٌ يَقُولُ إِنَّهُ عَلَى إِيْمَانٍ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ . وَيَذْكُرُ عَنِ الْحَسَنِ : مَا خَافَهُ إِلَّا مُؤْمِنٌ ، وَلَا أَمِنَهُ إِلَّا مُنَافِقٌ . وَمَا يُحَدِّرُ مِنَ الْإِصْرَارِ عَلَى النِّفَاقِ وَالْعِضْيَانِ مِنْ غَيْرِ تَوْبَةٍ ، لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ .

٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزْرَةَ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زُبَيْدٍ قَالَ : سَأَلْتُ أَبَا وَائِلَ عَنِ الْمُرْجِئَةِ ، فَقَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ » .

[الحديث ٤٨ - طرفاه في : ٦٠٤٤ ، ٧٠٧٦] .

٤٩ - أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّامِتِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ يُخْبِرُ بَلِيلَةَ الْقَدْرِ ، فَتَلَا حِيَّ رَجُلَانِ

(١) أى لوجه الله وابتغاء ثوابه ، لا للمجاملة .

(٢) إذا لم يكن إيمانًا واحتسابًا . وحبوط عمل المرء أن يحرم ثوابه .

(٣) أى خشيت أن يكذبني من رأى على مخالفاً لقولي .

مِنَ الْمُسْلِمِينَ^(١)، فَقَالَ: إِنِّي خَرَجْتُ لِأَخْبِرْكُمْ بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ، وَإِنَّهُ تَلَا حِي فَفُلَانٌ وَفُلَانٌ فَرُفِعَتْ^(٢)، وَعَسَى أَنْ يَكُونَ خَيْرًا لَكُمْ، التَّمِسُوهَا فِي السَّبْعِ وَالتَّسْعِ وَالْخَمْسِ .

[الحديث ٤٩ - طرفاه في : ٢٠٢٣ ، ٦٠٤٩] .

٣٧ - **باب** سُؤَالِ جِبْرِيلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْإِيمَانِ، وَالْإِسْلَامِ، وَالْإِحْسَانِ، وَعِلْمِ السَّاعَةِ . وَبَيَانَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُ . ثُمَّ قَالَ : جَاءَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ ، فَجَعَلَ ذَلِكَ كُلَّهُ دِينًا . وَمَا بَيْنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُوفِدَ عَبْدَ الْقَيْسِ مِنَ الْإِيمَانِ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى ﴿ وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ ﴾ .

٥٠ - **حَدِيثُ** مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَبُو حَيَّانَ التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَارِزًا يَوْمًا لِلنَّاسِ ، فَاتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ : مَا الْإِيمَانُ ؟ قَالَ : الْإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ ، وَمَلَائِكَتِهِ ، وَبِلِقَائِهِ ، وَرُسُلِهِ ، وَتُؤْمِنَ بِالْبَعْثِ . قَالَ : مَا الْإِسْلَامُ ؟ قَالَ : الْإِسْلَامُ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكَ بِهِ ، وَتَقِيمَ الصَّلَاةَ ، وَتُؤَدِيَ الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ . قَالَ : مَا الْإِحْسَانُ ؟ قَالَ : أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَمَا أَنَّكَ تَرَاهُ ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ . قَالَ : مَتَى السَّاعَةُ ؟ قَالَ : مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ : وَسَأَخْبِرُكَ عَنْ أَشْرَاطِهَا : إِذَا وَلَدَتْ الْأُمَّةُ رَبَّهَا ، وَإِذَا تَطَاوَلَ رِعَاةُ الْإِبِلِ الْبُهْمِ فِي الْبُنْيَانِ ، فِي خَمْسٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ . ثُمَّ تَلَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ ﴾ الْآيَةَ . ثُمَّ أَذْبَرَ . فَقَالَ رُدُّوهُ . فَلَمْ يَرَوْا شَيْئًا . فَقَالَ : هَذَا جِبْرِيلُ جَاءَ يُعَلِّمُ النَّاسَ دِينَهُمْ . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : جَعَلَ ذَلِكَ كُلَّهُ مِنَ الْإِيمَانِ .

[الحديث ٥٠ - طرفه في : ٤٧٧٧] .

٣٨ - **باب**

٥١ - **حَدِيثُ** إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَمْزَةَ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَفْيَانَ أَنَّ هِرْقَلَ قَالَ لَهُ : سَأَلْتُكَ هَلْ يَزِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ فَزَعَمْتَ أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ ، وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حَتَّى يَتِمَّ . وَسَأَلْتُكَ هَلْ

(١) هما : كعب بن مالك الشاعر ، وعبد الله بن أبي حردود . والتلاحي : التنازع والخاصة .

(٢) أى جئت لأحدثكم بعمين ليلة القدر ، فرفع تمييزها عن ذكرى .

يَرْتَدُّ أَحَدٌ سَخَطَةً لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا ، وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حِينَ تَخَالِطُ بِشَاشَتِهِ الْقُلُوبَ لَا يَسْخَطُهُ أَحَدٌ .

[انظر الحديث : ٧] .

٣٩ - بَابُ فَضْلِ مَنْ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ (١)

٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنْ عَامِرٍ قَالَ سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « الْحَلَالُ بَيْنُ ، وَالْحَرَامُ بَيْنُ ، وَبَيْنَهُمَا مُشَبَّهَاتٌ (٢) لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ . فَمَنْ اتَّقَى الْمُشَبَّهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ كَرَعَ يَرَعَى حَوْلَ الْحِمَى (٣) يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ . أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى ، أَلَا إِنَّ حِمَى اللَّهِ فِي أَرْضِهِ مَحَارِمُهُ (٤) . أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ » .

[الحديث ٥٢ - طرفه : ٢٠٥١] .

٤٠ - بَابُ آدَاءِ الْخُمْسِ مِنَ الْإِيمَانِ

٥٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ قَالَ : كُنْتُ أَقْعُدُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ يُجْلِسُنِي عَلَى سَرِيرِهِ ، فَقَالَ : أَقِمْ عِنْدِي حَتَّى أَجْعَلَ لَكَ سَهْمًا مِنْ مَالِي . فَأَقَمْتُ مَعَهُ شَهْرَيْنِ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّ وَفْدَ عَبْدِ الْقَيْسِ لَمَّا أَتَوْا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ الْقَوْمُ - أَوْ مِنَ الْوَفْدِ ؟ - قَالُوا : رِبِيعَةٌ . قَالَ : مَرَجَبًا بِالْقَوْمِ - أَوْ بِالْوَفْدِ - غَيْرَ خَزَائِمٍ وَلَا نَدَامَى . فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَأْتِيكَ إِلَّا فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ ، وَبَيْنَنَا وَبَيْنَكَ هَذَا الْحَيُّ مِنْ كُفَّارٍ مُضْرٍ ، فَمُرْنَا بِأَمْرٍ فَضَّلَ نُخْبِرُ بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا ، وَنَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ وَسَأَلُوهُ عَنِ الْأَشْرَبَةِ . فَأَمَرَهُمْ بِأَرْبَعٍ وَنَهَاهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ :

أَمَرَهُمْ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَحْدَهُ ، قَالَ : أَتَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَحْدَهُ ؟ قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ،

(١) قال الحافظ : كان البخارى أراد - أى بإيراد هذا الحديث - أن يبين أن الورع من مكملات الإيمان .

(٢) وفي رواية « مشبهات » ويروى « متشابهات » . أى يشته على كثير من الناس هل هى من الحلال أم من الحرام .

(٣) كان ملوك العرب يحمون لمراعى مواشيهم أماكن مخصصة ، يتوعدون من يرعى فيها بغير إذنه بالعقوبة الشديدة ،

ويسمونها « حِمَى » .

(٤) المحارم : ارتكاب الأمور المحرمة والمنهى عن اقترافها .

قَالَ : شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ ، وَصِيَامُ رَمَضَانَ ، وَأَنْ تُعْطُوا مِنَ الْمَغْنَمِ الْخُمْسَ .

وَنَهَاهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ : عَنِ الْخَنْتَمِ ، وَالِدَبَاءِ ، وَالنَّقِيرِ ، وَالْمُزْفَتِ - وَرُبَّمَا قَالَ : الْمُقْيِرُ (١) - وَقَالَ : احْفَظُوهُمْ ، وَأَخْبِرُوا بِهِنَّ مَنْ وَرَاءَكُمْ .

[الحديث ٥٢ - أطرافه في : ٨٧ ، ٥٢٣ ، ١٣٩٨ ، ٣٠٩٥ ، ٣٥١٠ ، ٤٣٦٨ ، ٤٢٦٩ ، ٦١٧٦ ، ٧٢٦٦ ، ٧٥٥٦]

٤١ - **باب** ما جاء : إِنْ الْأَعْمَالَ بِالنِّيَّةِ وَالْحِسْبَةِ ، وَلِكُلِّ أَمْرٍ مَا نَوَى . فَتَدْخُلُ فِيهِ الْإِيمَانُ وَالْوُضُوءُ وَالصَّلَاةُ وَالزَّكَاةُ وَالْحَجُّ وَالصَّوْمُ وَالْأَحْكَامُ (٢) . وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ قُلْ كُلُّ يَعْمَلُ عَلَى شَاكِلَتِهِ (٣) ﴾ : عَلَى نِيَّتِهِ . وَنَفَقَةُ الرَّجُلِ عَلَى أَهْلِهِ - يَحْتَسِبُهَا - صَدَقَةٌ . وَقَالَ : وَلَكِنْ جِهَادٌ وَبَيَّةٌ (٤) .

٥٤ - **حدثنا** عبد الله بن مسلمة قال أخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم عن علقمة بن وقاص عن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ ، وَلِكُلِّ أَمْرٍ مَا نَوَى ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَرَوَّجُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ » . [انظر الحديث رقم ١] .

٥٥ - **حدثنا** حجاج بن منهال قال حدثنا شعبة قال أخبرني عدي بن ثابت قال سمعتُ عبد الله بن يزيد عن أبي مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إِذَا أَنْفَقَ الرَّجُلُ عَلَى أَهْلِهِ يَحْتَسِبُهَا فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ » .

٥٦ - **حدثنا** الحكم بن نافع قال أخبرنا شعيب عن الزهري قال : حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أُجِرْتَ عَلَيْهَا ، حَتَّىٰ مَا تَجْعَلُ فِي فِي امْرَأَتِكَ » . [الحديث ٥٥ - طرفاه في : ٤٠٠٦ ، ٥٣٥١] .

[الحديث ٥٦ - أطرافه في : ١٢٩٥ ، ٢٧٤٢ ، ٢٧٤٤ ، ٣٩٣٦ ، ٤٤٠٩ ، ٥٣٥٤ ، ٥٦٥٩ ، ٥٦٦٨ ، ٦٣٧٣]

[٦٧٣٣] .

(١) الخنتم : جزار مدهونة خضر كانت تحمل الحمر فيها إلى المدينة . والدباء : القرع . كان أهل الطائف يأخذون القرع اليابس فيخرطون فيه العنب ثم يدفنونه حتى يهدر . والنقير : كان أهل اليمامة ينقرون أصل النخلة ثم ينتبذون فيه الرطب والبسر ، ثم يدهونه حتى يهدر . المزفت وكذلك المقير : أوعية تطلق بالمزفت والقار وينتبد فيها .

(٢) أي المعاملات التي تحتاج إلى عقود ومحاكمات : كالبيع والالتزامات والأنكحة .

(٣) على شاكله : قال ابن عباس : على ناحيته . وقال مجاهد : على طبيعته . وقال الحسن البصري : على نيته .

(٤) هذه الفقرة طرف من حديث عن ابن عباس أوله « لا هجرة بعد الفتح » .

٤٢ - **باب قول النبي صلى الله عليه وسلم «الدين» النصيحة لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم^(١)** ، وقوله تعالى : ﴿ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ .

٥٧ - **حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى عن إسماعيل قال حدثني قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبد الله قال : بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على : إقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، والنصح لكل مسلم .

[الحديث ٥٧ - أطرافه في : ٥٨ ، ٥٢٤ ، ١٤٠١ ، ٢١٥٧ ، ٢٧١٤ ، ٢٧١٥ ، ٧٢٠٤] .

٥٨ - **حدثنا** أبو النعمان قال حدثنا أبو عوانة عن زياد بن علاقة قال سمعت جرير ابن عبد الله يقول يوم مات المغيرة بن شعبة ، قام فحمد الله وأثنى عليه وقال : عليكم باتقاء الله وحده لا شريك له ، والوقار والسكينة ، حتى يأتاكم أمير ، فإنما يأتكم الآن . ثم قال : استغفوا لأبيركم ، فإنه كان يحب العفو . ثم قال : أما بعد فإني أتيت النبي صلى الله عليه وسلم قلت : أبأبئك على الإسلام . فسرط على « والنصح لكل مسلم » ، فبايعته على هذا ، ورب هذا المسجد إني لناصح لكم . ثم استغفر ونزل .

(١) النصيحة كلمة جامعة ، ومعناها حيازة الحظ المنصوح له .

والنصيحة لكتاب الله : تعلمه ، وتعليمه ، وإقامة حروفه في التلاوة ، وتحريرها في الكتابة ، وتفهم معانيه ، والعمل بما فيه ، وذبح تحريف المبطلين عنه .
والنصيحة لرسوله : تعظيمه ، ونصره حياً وميتاً ، وإحياء سنته بتعلمها وتعليمها ، والاعتداء به في أقواله وأفعاله ، ومحبة ومحبة أتباعه .

والنصيحة لأئمة المسلمين : إغانهم على ما حملوا القيام به ، وتنبيههم عند الغفلة ، وسد خلعتهم عند الغفوة ، وجمع الكلمة عليهم ، ورد القلوب النافرة إليهم ، ومن أعظم نصيحتهم دفعهم عن الظلم بالتي هي أحسن ، ومن جملة أئمة المسلمين أئمة الاجتهاد . والنصيحة لهم ببث علومهم ، ونشر مناقبهم ، وتحسين الظن بهم .
والنصيحة لعامة المسلمين : الشفقة عليهم ، وتعليمهم ما ينفعهم ، وأن يحب لهم ما يحب لنفسه ، ويكره لهم ما يكره لنفسه .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٣) كِتَابُ الْعِلْمِ (١)

١ - **باب فضل العلم** ، وقول الله تعالى ﴿ يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ، وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ وقوله عز وجل ﴿ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا ﴾ .

٢ - **باب من سُئِلَ عِلْمًا وَهُوَ مُشْتَغِلٌ فِي حَدِيثِهِ فَاتَمَّ الْحَدِيثَ ثُمَّ أَجَابَ السَّائِلَ .**

٥٩ - **حدثنا محمد بن سنان قال حدثنا فليح . ع .**

وحدثني إبراهيم بن المنذر قال حدثنا محمد بن فليح قال حدثني أبي قال : حدثني هلال ابن علي عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة قال : بينما النبي صلى الله عليه وسلم في مجلس يحدث القوم جاءه أعرابي فقال : متى الساعة (٢) ؟ فمضى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث . فقال بعض القوم : سمع ما قال فكبره ما قال ، وقال بعضهم : بل لم يسمع . حتى إذا قضى حديثه قال : أين أراه السائل عن الساعة ؟ قال : ها أنا يا رسول الله . قال : « فإذا ضيبت الأمانة فانتظر الساعة » . قال : كيف إضاعتها ؟ قال : « إذا وسد الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة (٣) » .

[الحديث ٥٩ - طرفه في : ٦٤٩٦] .

٣ - **باب من رفع صوته بالعلم**

٦٠ - **حدثنا أبو النعمان عارم بن الفضل قال حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن يوسف ابن مارك عن عبد الله بن عمرو قال : تخلف عنا النبي صلى الله عليه وسلم في سفرة سافرناها ، فأدركنا وقد أرهقتنا الصلاة ونحن نتوضأ ، فجعلنا نمسح على أرجلنا ، فنأدى بأعلى صوته « وَيَلُّ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ (٤) » مرتين أو ثلاثا .**

[الحديث ٦٠ - طرفاه في : ١٦٣ ، ٩٦] .

(١) العلم في المدلول الإسلامي الأول : معرفة رسالة الإسلام كما بلغها النبي صلى الله عليه وسلم ودعا إليها .

(٢) الساعة : نهاية الحياة الدنيا في الأرض . وهي من الغيب الذي استأثر الله بعلمه .

(٣) أي إذا أسندت الأمور إلى غير أكفائها .

(٤) غضب صلى الله عليه وسلم لما رأى الصحابة - لضيق الوقت - يعجلون في الوضوء ، ويكتفون بالمسح عن الإسباغ .

٤ - **باب قول المحدث « حدثنا » أو « أخبرنا » و « أنبأنا »** . وقال لنا الحميدى : كَانَ عِنْدَ ابْنِ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا وَأَخْبَرَنَا وَأَنْبَأَنَا وَسَمِعْتُ وَاحِدًا . وقال ابن مسعود : حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ . وقال شقيق عن عبد الله : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَلِمَةً . وقال حذيفة حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثَيْنِ . وقال أبو العالية : عن ابن عباس عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا يَرَوِي عَنْ رَبِّهِ . وقال أنس : عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرَوِيهِ عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ . وقال أبو هريرة : عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرَوِيهِ عَنْ رَبِّكَ عَزَّ وَجَلَّ .

٦١ - **حَرْشًا** فُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجْرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا ، وَإِنَّهَا مِثْلُ الْمُسْلِمِ ، فَحَدَّثُونِي مَا هِيَ ؟ فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَوَادِي . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : وَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ ، فَاسْتَحْيَيْتُ . ثُمَّ قَالُوا : حَدَّثْنَا مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : هِيَ النَّخْلَةُ . [الحديث ٦١ - أطرافه في : ٦٢ ، ٧٢ ، ١٣١ ، ٢٢٠٩ ، ٤٦٩٨ ، ٥٤٤٤ ، ٥٤٤٨ ، ٦١٢٢ ، ٦١٤٤] .

٥ - **باب طرح الإمام المسألة على أصحابه ليختبر ما عندهم من العلم**

٦٢ - **حَرْشًا** خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجْرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا وَإِنَّهَا مِثْلُ الْمُسْلِمِ ، حَدَّثُونِي مَا هِيَ ؟ قَالَ فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَوَادِي . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ . ثُمَّ قَالُوا : حَدَّثْنَا مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : هِيَ النَّخْلَةُ .

٦ - **باب ما جاء في العلم ، وقوله تعالى « وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا » (١)**

الْقِرَاءَةُ وَالْعَرُضُ عَلَى الْمُحَدِّثِ . وَرَأَى الْحَسَنُ وَالثَّوْرِيُّ وَمَالِكُ الْقِرَاءَةَ جَائِزَةً . وَاجْتَحَجَّ بَعْضُهُمْ فِي الْقِرَاءَةِ عَلَى الْعَالِمِ بِحَدِيثِ ضِمَامِ بْنِ ثَعْلَبَةَ قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ تُصَلِّيَ الصَّلَوَاتِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَهَذِهِ قِرَاءَةٌ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَخْبَرَ ضِمَامٌ قَوْمَهُ

(١) إن الله لم يأمر نبيه صلى الله عليه وسلم بطلب الازدياد من شيء إلا من العلم الذي أمر الله به نبيه ، والأمة المهتدية بهدى نبيه ، وهو العلم الذي يعين على تكوين المسلم الصالح العامل ، وعلى تنظيم الأمة الإسلامية القوية السعيدة في الدارين . فكل نوع من أنواع المعرفة أعان على ذلك ، ومشي مع الإسلام ومبادئه في طريق التعاون والصدقة والتجاوب ، فإنه من العلم المرغوب فيه عند الله ، والمطلوب من كل مسلم أن يزداد منه على قدر حاجة الإسلام وأهله إلى القوة به والعزة والاستقامة في طريق الحق والخير .

بِذَلِكَ فَأَجَازُوهُ . وَاحْتَجَّ مَالِكٌ بِالصَّكِّ (١) يُقْرَأُ عَلَى الْقَوْمِ فَيَقُولُونَ : أَشْهَدْنَا فُلَانًا ، وَيُقْرَأُ ذَلِكَ قِرَاءَةً عَلَيْهِمْ . وَيُقْرَأُ عَلَى الْمُقْرِي فَيَقُولُ الْقَارِيُ : أَقْرَأَنِي فُلَانًا . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْوَاسِطِيُّ عَنْ عَوْفٍ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : لَا بَأْسَ بِالْقِرَاءَةِ عَلَى الْعَالِمِ . وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْفِرَنْبَرِيُّ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ سُفْيَانَ قَالَ : إِذَا قُرِيَ عَلَى الْمَحْدُثِ فَلَا بَأْسَ أَنْ تَقُولَ : حَدَّثَنِي . قَالَ : وَسَمِعْتُ أَبَا عَاصِمٍ يَقُولُ عَنْ مَالِكٍ وَسُفْيَانَ : الْقِرَاءَةُ عَلَى الْعَالِمِ وَقِرَاءَتُهُ سَوَاءٌ .

٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدٍ - هُوَ الْمُقْبِرِيُّ - عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَجْرٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ دَخَلَ رَجُلٌ عَلَى جَمَلٍ فَأَنَاخَهُ فِي الْمَسْجِدِ ثُمَّ عَقَلَهُ ثُمَّ قَالَ لَهُم : أَيُّكُمْ مُحَمَّدٌ - وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَّكِيٌّ بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ (٢) - فَقُلْنَا : هَذَا الرَّجُلُ الْأَبْيَضُ الْمُتَّكِيُّ ، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ : ابْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قَدْ أَجَبْتِكَ : فَقَالَ الرَّجُلُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنِّي سَأَلْتُكَ فَمَشِدُّدٌ عَلَيْكَ فِي الْمَسْأَلَةِ ، فَلَا تَجِدُ عَلَيَّ (٣) فِي نَفْسِكَ . فَقَالَ : سَلْ عَمَّا بَدَأَ لَكَ . فَقَالَ : أَسَأَلُكَ بِرَبِّكَ وَرَبِّ مَنْ قَبْلَكَ ، اللَّهُ أَرْسَلَكَ إِلَى النَّاسِ كُلِّهِمْ ؟ فَقَالَ : اللَّهُمَّ نَعَمْ . قَالَ : أَنْشُدُكَ بِاللَّهِ ، اللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ تُصَلِّيَ الصَّلَوَاتِ الْخَدَسُ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ ؟ قَالَ : اللَّهُمَّ نَعَمْ . قَالَ : أَنْشُدُكَ بِاللَّهِ ، اللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ نَصُومَ هَذَا الشَّهْرَ مِنَ السَّنَةِ ؟ قَالَ : اللَّهُمَّ نَعَمْ . قَالَ : أَنْشُدُكَ بِاللَّهِ ، اللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ تَأْخُذَ هَذِهِ الصَّدَقَةَ مِنْ أَغْنِيَائِنَا فَتَقْسِمَهَا عَلَى فُقَرَائِنَا ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اللَّهُمَّ نَعَمْ . فَقَالَ الرَّجُلُ : آمَنْتُ بِمَا جِئْتَ بِهِ ، وَأَنَا رَسُولٌ مِنْ وَرَائِي مِنْ قَوْمِي ، وَأَنَا ضِمَامٌ بْنُ ثَعْلَبَةَ أَخُو بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ . رَوَاهُ مُوسَى وَعَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا .

٧ - بَابُ مَا يُذَكَّرُ فِي الْمُنَاوَلَةِ (٤) ، وَكِتَابُ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْعِلْمِ إِلَى الْبُلْدَانِ (٥)

وَقَالَ أَنَسٌ : نَسَخَ عِمَّانُ الْمَصَاحِفَ فَبَعَثَ بِهَا إِلَى الْآفَاقِ ، وَرَأَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَيَحْيَى

(١) الصك : الكتاب . والمراد هنا الذي يكتب فيه إقرار المقر .

(٢) بين ظهرائهم : أي ظهراً منهم قدامه ، وظهراً وراه ، فهو محفوف بهم من جانبيه .

(٣) لا تجسد على : لا تنضب .

(٤) المناولة من وجوه تحمل الحديث كالسباع والغرض . وصورة المناولة أن يعطى الشيخ الطالب كتاب سماعه فيقول له : هذا إسماعي من فلان ، أو تصني ، فاروه عنى .

(٥) أي إلى أهل البلدان والقرى وغيرها . والمكاتبة من أقسام التحمل ، فيكتب الشيخ حديثه بخطه ، أو يأذن لمن يشق

ابن سعيد ومالك ذلك جائزاً . واحتج بعض أهل الحجاز في المناولة بحديث النبي صلى الله عليه وسلم حيث كتب لأمير السرية كتاباً وقال : لا تقرأه حتى تبلغ مكاناً كذا وكذا ، فلما بلغ ذلك المكان قرأه على الناس وأخبرهم بأمر النبي صلى الله عليه وسلم .

٦٤ - **حدثنا** إسماعيل بن عبد الله قال حدثني إبراهيم بن سعيد عن صالح عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن عبد الله بن عباس أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بكتابه رجلاً وأمره أن يدفعه إلى عظيم البحرين ، فدفعه عظيم البحرين إلى كسرى^(١) ، فلما قرأه مزقه ، فحسبت أن ابن المسيب قال : فدعا عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يمزقوا كل ممزق^(٢) .

[الحديث ٦٤ - أطرافه في : ٢٩٣٩ ، ٤٤٢٤ ، ٧٢٦٤] .

٦٥ - **حدثنا** محمد بن مقاتل أبو الحسن أخبرنا عبد الله قال أخبرنا شعبة عن قتادة عن أنس بن مالك قال : كتب النبي صلى الله عليه وسلم كتاباً - أو أراد أن يكتب - فقيل له إنهم لا يقرءون كتاباً إلا مختوماً ، فاتخذ خاتماً من فضة نقشه : محمد رسول الله . كأنني أنظر إلى بياضه في يده ، فقلت لقتادة : من قال نقشه محمد رسول الله ؟ قال : أنس .

[الحديث ٦٥ - أطرافه في : ٢٩٣٨ ، ٥٨٧٠ ، ٥٨٧٢ ، ٥٨٧٤ ، ٥٨٧٥ ، ٥٨٧٧ ، ٧١٦٢] .

٨ - **باب** من قعد حيث ينتهي به المجلس ، ومن رأى فرجة في الحلقة فجلس فيها^(٣)

٦٦ - **حدثنا** إسماعيل قال حدثني مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة أن أبا مرة مولى عقيل بن أبي طالب أخبره عن أبي واقد الليثي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما هو جالس في المسجد والناس معه إذ أقبل ثلاثة نفر ، فاقبل اثنان إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وذهب واحد . قال فوقفا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأما أحدهما فرأى فرجة في الحلقة فجلس فيها^(٤) ، وأما الآخر فجلس خلفهم ، وأما الثالث فادبر ذاهباً . فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم

== به بكتبه ، ويرسله بعد تحريره إلى الطالب ، ويأذن له في روايته عنه . وقد سوى البخاري بينها وبين المناولة . ورجح قوم المناولة عليها لحصول المشافهة فيها بالإذن دون المكتابة ، وجوز جماعة من القدماء إطلاق الإخبار فيما ، والأولى اشتراط بيان ذلك .

(١) عظيم البحرين : هو المنذر بن ساوى . وكسرى : هو أبرويز بن هرمز بن أنوشروان .

(٢) وقد مزق الله ملكهم ، وطواه في ظل الإسلام ، وأطفأ نار المحوسية منه إلى الأبد .

(٣) عقد البخاري هذا الباب لبيان آداب مجالس العلم وحلقات التدريس ، مقتبساً ذلك - كمادته - من السنة النبوية .

(٤) الفرجة : الخلل بين الشيتين . والحلقة : كل شيء مستدير خال الوسط . وهي صفة المجلس النبوي في المسجد .

وَسَلَّمَ قَالَ : « أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ النَّفَرِ الثَّلَاثَةِ ؟ أَمَا أَحَدُهُمْ فَأَوَى إِلَى اللَّهِ فَأَوَاهُ اللَّهُ ، وَأَمَا الْآخَرُ فَاسْتَحْيَا فَاسْتَحْيَا اللَّهُ مِنْهُ ، وَأَمَا الْآخَرُ فَأَعْرَضَ فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ » .

[الحديث ٦٦ - طرفه في : ٤٧٤] .

٩ - **باب** قول النبي صلى الله عليه وسلم « رَبُّ مَبْلُغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ ^(١) »

٦٧ - **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ :** حَدَّثَنَا بِشْرٌ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ ذَكَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَعَدَ عَلَى بَعِيرِهِ وَأَمْسَكَ لِنَسَانٍ بِخَطَامِهِ - أَوْ بِرِمَامِهِ - قَالَ : أَيُّ يَوْمٍ هَذَا ؟ فَسَكَّنَا حَتَّى ظَنَّنَا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ سِوَى اسْمِهِ . قَالَ : أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ ؟ قُلْنَا : بَلَى . قَالَ : فَأَيُّ شَهْرٍ هَذَا ؟ فَسَكَّنَا حَتَّى ظَنَّنَا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ ، فَقَالَ : أَلَيْسَ بِذِي الْحِجَّةِ ؟ قُلْنَا : بَلَى . قَالَ : فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ بَيْنَكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا ، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا ، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا . لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ ، فَإِنَّ الشَّاهِدَ عَسَى أَنْ يَبْلُغَ مَنْ هُوَ أَوْعَى لَهُ مِنْهُ .

[الحديث ٦٧ - أطرافه في : ١٠٥ ، ١٧٤١ ، ٣١٩٧ ، ٤٤٠٦ ، ٤٦٦٢ ، ٥٥٥٠ ، ٧٠٧٨ ، ٧٤٤٧] .

١٠ - **باب** العلم قبل القول والعمل ^(٢) ، لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ فَاعْلَمَ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ﴾ فَبَدَأَ بِالْعِلْمِ ، وَأَنَّ الْعُلَمَاءَ هُمْ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ ، وَرَثُوا الْعِلْمَ ، مَنْ أَخَذَهُ بِحِظِّ وَافِرٍ ^(٣) ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ بِهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ . وَقَالَ جَلَّ ذِكْرُهُ ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ^(٤) ﴾ . وَقَالَ ﴿ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ ﴾ . ﴿ وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴾ . وَقَالَ ﴿ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ . وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ ^(٥) » . وَإِنَّمَا الْعِلْمُ بِالْتَعَلُّمِ ^(٦) . وَقَالَ أَبُو ذَرٍّ : لَوْ وَضَعْتُمُ الصَّمْصَامَةَ عَلَى هَلْدِهِ - وَأَشَارَ إِلَى

(١) أى أن الناس متفاوتون في قابليتهم لتحمل العلم ووعيه . وهذه الفقرة من خطبة النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر في حجة الوداع ، ومعناها : رب مبلغ عني ولم يشهد موقفي ، أفهم لما أقوله من بعض من يسمعه مني .

(٢) قال ابن المنير : أراد به أن العلم شرط في صحة القول والعمل ، فلا يعتبران إلا به .

(٣) الحظ الوافر : التصيب الكامل .

(٤) قال ابن عباس : أى إنما يخاف الله من علم قدرته وسلطانه ، وهم العلماء .

(٥) الفقه هو الفهم ، وفي سورة النساء : ٧٨ ﴿ فَاهْذُلُوا الْقَوْمَ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا ﴾ أى لا يفهمون .

(٦) هو حديث مرفوع أورده ابن أبي عاصم والطبراني من حديث معاوية بن أبي سفيان : « يا أيها الناس تملوا ، إنما

العلم بالتعلم ، والفقه بالفقه ، ومن يرد الله به خيراً يفقهه في الدين » وإسناده حسن .

قَفَاهُ - ثُمَّ ظَنَنْتُ أَنِّي أَنْفِذُ كَلِمَةً سَمِعْتُهَا مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ أَنْ تُجِيزُوا عَلِيًّا لِأَنْفِذْتَهَا (١).
وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : كُونُوا رَبَّانِيَيْنَ حُكَمَاءَ فَقَهَاءَ . وَيُقَالُ : الرَّبَّانِيُّ الَّذِي يُرَبِّي النَّاسَ بِصِفَارِ الْعِلْمِ
قَبْلَ كِبَارِهِ (٢).

١١ - **بَاب** مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَخَوَّلُهُمْ بِالْمَوْعِظَةِ وَالْعِلْمِ كَيْ لَا يَنْفِرُوا

٦٨ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنِ ابْنِ
مَسْعُودٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الْأَيَّامِ كَرَاهَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا .
[الحدِيث ٦٨ - طرفاه في : ٧٠ ، ٦٤١١] .

٦٩ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنِي
أَبُو التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « يَسْرُوا وَلَا تُعْسِرُوا ، وَبَشُرُوا وَلَا تُبْفَرُوا » .
[الحدِيث ٦٩ - طرفه في : ٦١٢٥] .

١٢ - **بَاب** مَنْ جَعَلَ لِأَهْلِ الْعِلْمِ أَيَّامًا مَعْلُومَةً

٧٠ - **حَدَّثَنَا** عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ : كَانَ
عَبْدُ اللَّهِ يُذَكِّرُ النَّاسَ فِي كُلِّ خَمِيسٍ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ لَوِ دِدْتُ أَنْكَ ذَكَرْتَنَا كُلَّ
يَوْمٍ . قَالَ : أَمَا إِنَّهُ يَمْنَعُنِي مِنْ ذَلِكَ أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَمْلِكُكُمْ ، وَإِنِّي أَتَخَوَّلُكُمْ بِالْمَوْعِظَةِ كَمَا كَانَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَخَوَّلُنَا بِهَا مَخَافَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا .

١٣ - **بَاب** مَنْ يُرِدُ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ

٧١ - **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ : قَالَ
حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ خَطِيبًا يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ
« مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ (٣) . وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ ، وَاللَّهُ يُعْطِي (٤) . وَلَنْ تَزَالَ هَذِهِ الْأُمَّةُ قَائِمَةً
عَلَى أَمْرِ اللَّهِ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ » .
[الحدِيث ٧١ - أطرافه في : ٣١١٦ ، ٣٦٤١ ، ٧٣١٢ ، ٧٤٦٠] .

(١) تجيزوا على : تجهزوا على وتكلموا قتل . أى أنه لا يمنع عن مواصلة الفتيا بما هو مقتنع به ولو أشرف على القتل .
(٢) قال الحافظ ابن حجر العسقلاني : المراد بصفار العلم : ما وضح من مسائله ، وبكباره : ما دق منها . وقيل : يعلمهم
جزئياته قبل كلياته .
(٣) الفقه : الفهم ، والفقه في الدين : إدراك تفاصيل الرسالة المحمدية ، والإمام بحكمة الله في أوامره ونواهيه .
(٤) المال والكسب في الحياة الدنيا من توفيق الله ، وهو المعطى في الحقيقة ، والنبي صلى الله عليه وسلم يعلن هذه الحقيقة
ويقول : إن ما يجرى على يدي من العطاء إنما أنا فيه قاسم ، وهو مال الله .

١٤ - باب الفهم في العلم

٧٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ : قَالَ لِي ابْنُ أَبِي نُجَيْحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : صَحِبْتُ ابْنَ عُمَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَلَمْ أَسْمَعُهُ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا حَدِيثًا وَاحِدًا قَالَ : كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَتَى بِجُمَارٍ (١) فَقَالَ « إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجْرَةً مِثْلُهَا كَمِثْلِ الْمُسْلِمِ . فَأَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ هِيَ النَّخْلَةُ ، فَإِذَا أَنَا أَصْغَرُ الْقَوْمِ فَسَكَتُ . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « هِيَ النَّخْلَةُ » .

١٥ - باب الاغتياب في العلم والحكمة . وَقَالَ عُمَرُ تَفَقَّهُوا قَبْلَ أَنْ تَسُودُوا . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : وَبَعْدَ أَنْ تَسُودُوا . وَقَدْ تَعَلَّمَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي كِبَرِ سِنِهِمْ .

٧٣ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ - عَلَى غَيْرِ مَا حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ - قَالَ : سَمِعْتُ قَيْسَ بْنَ أَبِي حَازِمٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ : رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسَلَّطَ عَلَيْهِ هَلَكِيهِ فِي الْحَقِّ ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْحِكْمَةَ فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا » .

[الحديث ٧٣ - أطرافه في : ١٤٠٩ ، ٧١٤١ ، ٧٣١٦] .

١٦ - باب ما ذُكِرَ فِي ذَهَابِ مُوسَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْبَحْرِ إِلَى الْخَضِرِ

وَقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿ هَلْ أَتَيْتَكَ عَلَىٰ أَنْ تَعَلَّمْتَ مِمَّا عَلَّمْتُ رُشْدًا ﴾ . [الكهف : ٦٦]

٧٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غُرَيْرٍ الزُّهْرِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ تَمَارَى (٢) هُوَ وَالْحُرُّ ابْنُ قَيْسِ بْنِ حِصْنِ الْفَزَارِيِّ فِي صَاحِبِ مُوسَى ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : هُوَ خَضِرٌ . فَمَرَّ بِهِمَا أَبُو بْنُ كَعْبٍ فَدَعَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ : إِنِّي تَمَارَيْتُ أَنَا وَصَاحِبِي هَذَا فِي صَاحِبِ مُوسَى الَّذِي سَأَلَ مُوسَى السَّبِيلَ إِلَى لُقْيِهِ ، هَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ شَأْنَهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « بَيْنَمَا مُوسَى فِي مَلَأٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ : هَلْ تَعَلَّمْتَ أَحَدًا أَعَلَّمَ مِنْكَ ؟ قَالَ مُوسَى : لَا . فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى مُوسَى : بَلَى ، عَبْدُنَا خَضِرٌ . فَسَأَلَ مُوسَى السَّبِيلَ إِلَيْهِ ،

(١) الجمار : قلب النخلة وشحمها .

(٢) تمارى : تجادل .

فَجَعَلَ اللَّهُ لَهُ الْحُوتَ آيَةً ، وَقِيلَ لَهُ : إِذَا فَقِدْتَ الْحُوتَ فَارْجِعْ فَإِنَّكَ سَتَلْقَاهُ . وَكَانَ يَتَّبِعُ أَثَرَ الْحُوتِ فِي الْبَحْرِ . فَقَالَ لِمُوسَى فَتَاهُ : أَرَأَيْتَ إِذْ أَوْيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ ، وَمَا أَنْسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ . قَالَ : ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي . فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا ، فَوَجَدَا خَضِرًا ، فَكَانَ مِنْ شَأْنَيْهِمَا الَّذِي قَصَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي كِتَابِهِ .

[الحديث ٧٤ - أطرافه في : ٧٨ ، ١٢٢ ، ٢٢٦٧ ، ٢٧٢٨ ، ٣٢٧٨ ، ٣٤٠٠ ، ٣٤٠١ ، ٤٧٢٥ ، ٤٧٢٦ ، ٤٧٢٧]

[٤٧٢٧ ، ٦٦٧٢ ، ٧٤٧٨] .

١٧ - باب قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « اللَّهُمَّ عَلِّمَهُ الْكِتَابَ »

٧٥ - **حَدَّثَنَا** أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ

عَبَّاسٍ قَالَ : ضَمِنَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ « اللَّهُمَّ عَلِّمَهُ الْكِتَابَ » .

[الحديث ٧٥ - أطرافه في : ١٤٣ ، ٣٧٥٦ ، ٧٢٧٠] .

١٨ - باب متى يصح سماع الصغير ؟

٧٦ - **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : أَقْبَلْتُ رَاكِبًا عَلَى حِمَارٍ أَتَانِ - وَأَنَا يَوْمَئِذٍ قَدْ نَاهَزْتُ الْاِحْتِلَامَ - وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي بِمَنْى إِلَى غَيْرِ جِدَارٍ ، فَمَرَرْتُ بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ الصَّفِّ ، وَأَرْسَلْتُ الْأَتَانَ تَرْتَعُ فَدَخَلْتُ فِي الصَّفِّ ، فَلَمْ يُنْكِرْ ذَلِكَ عَلَيَّ .

[الحديث ٧٦ - أطرافه في : ٤٩٣ ، ٨٦١ ، ١٨٥٧ ، ٤٤١٢] .

٧٧ - **حَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ يُوْسُفَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُسَهَّرٍ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنِي

الزُّبَيْدِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيعِ قَالَ : عَقَلْتُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَجَّةً مَجَّهَا فِي وَجْهِ وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ سِنِينَ مِنْ دَلْوٍ (١) .

[الحديث ٧٧ - أطرافه في : ١٨٩ ، ٨٣٩ ، ١١٨٥ ، ٦٣٥٤ ، ٦٤٢٢] .

١٩ - باب الخروج في طلب العلم

وَرَحَلَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَيْسٍ فِي حَدِيثٍ وَاحِدٍ

٧٨ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْقَاسِمِ خَالِدُ بْنُ خَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ : قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ

(١) عقلت : حفظت . الحج : إرسال الماء من الفم . لعله صلى الله عليه وسلم داعب الصبي بذلك ، أو ليبارك عليه به .

أَخْبَرَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ تَمَارَى هُوَ وَالْحَرُّ ابْنُ قَيْسِ بْنِ حِصْنِ الْفَزَارِيِّ فِي صَاحِبِ مُوسَى ، فَمَرَّ بِهِمَا أَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ فَدَعَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ : إِيَّا تَمَارَيْتُ أَنَا وَصَاحِبِي هَذَا فِي صَاحِبِ مُوسَى الَّذِي سَأَلَ السَّبِيلَ إِلَى لُقْيَيْهِ ، هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ شَأْنَهُ ؟ فَقَالَ أَبِيُّ : نَعَمْ . سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ شَأْنَهُ يَقُولُ « بَيْنَا مُوسَى فِي مَلَأٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ : أَتَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنْكَ ؟ قَالَ مُوسَى : لَا . فَأَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى مُوسَى : بَلَى ، عَبْدُنَا خَضِرٌ . فَسَأَلَ السَّبِيلَ إِلَى لُقْيَيْهِ ، فَجَعَلَ اللَّهُ لَهُ الْهُوتَ آيَةً ، وَقِيلَ لَهُ : إِذَا فَقَدْتَ الْهُوتَ فَارْجِعْ فَإِنَّكَ سَتَلْقَاهُ ، فَكَانَ مُوسَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَّبِعُ آثَرَ الْهُوتِ فِي الْبَحْرِ . فَقَالَ فَتَى مُوسَى لِمُوسَى : أَرَأَيْتَ إِذْ أَوْيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَأَنَّى نَسِيتُ الْهُوتَ ، وَمَا أَنْسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ . قَالَ مُوسَى : ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي . فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا ، فَوَجَدَا خَضِرًا . فَكَانَ مِنْ شَأْنِهِمَا مَا قَصَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ . »

٢٠ - بَابُ فَضْلِ مَنْ عِلِمَ وَعَلِمَ

٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أَسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ كَمَثَلِ الْفَيْثِ الْكَثِيرِ أَصَابَ أَرْضًا ، فَكَانَ مِنْهَا نَقِيَّةٌ قَبِلَتْ الْمَاءَ فَانْتَبَتِ الْكَلَاءُ وَالْأَعْشَبُ الْكَثِيرُ ^(١) ، وَكَانَتْ مِنْهَا أَجَادِبُ أَمْسَكَتِ الْمَاءَ فَفَنَفَعَ اللَّهُ بِهَا النَّاسَ فَشَرِبُوا وَسَقَوْا وَزَرَعُوا ^(٢) ، وَأَصَابَتْ مِنْهَا طَائِفَةٌ أُخْرَى إِنَّمَا مَتَى قَيْعَانٌ لَا تُمْسِكُ مَاءً وَلَا تُنْبِتُ كَلَاءً ^(٣) . فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فَهِمَ فِي دِينِ اللَّهِ وَنَفَعَهُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ فَعَلِمَ وَعَلِمَ ، وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ . » قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ

(١) هذا وصف بليغ للرسالة الحميدة ، وعناصر الناس في تقبلها ، والانتفاع بها ، والنهوض بأعبائها . فهي كالغيث الذي به حياة الأحياء من بشر وزرع ومواشي ، والخيرة المنتفعون بهذه الرسالة كالأرض الطيبة النقية التي انتعشت حيوتها بغيث السماء فاهتزت وربت وأنبعثت من كل زوج بهيج .

وهؤلاء هم الجيل المثالي الذين قامت على عواقيهم رسالة الإسلام ، ونشروه في بقاع الأرض ، وحفظوا للإنسانية أصوله ، وكونوا هذا العالم الإسلامي العظيم ، وسيخلفهم من يسير على سنتهم إلى أن يصبح الإسلام دين الإنسانية كلها إن شاء الله .

(٢) وهذه طبقة أخرى من الذين دخلوا في الإسلام ، ولم تكن لهم حيوية الطبقة الأولى وبجايها ، لكنهم صادقون مخلصون في إيمانهم ، فكانوا في صلابته هذا الإيمان وقوته كالطبقة الصخرية التي تمسك الماء ويتجمع فيها فيشرب منه الناس ويمشون منه مواشيهم وزروعهم .

(٣) وهناك عنصر ثالث ليس له حيوية العنصر الأول ولا صلابته العنصر الثاني ، فهو كالأرض التي لا تمسك ماء لتنتفع به أرض أخرى ، ولا تنبت كلاً يملأها حياة وجمالاً وغذاء .

قَالَ إِسْحَاقُ : وَكَانَ مِنْهَا طَائِفَةٌ قِيلَتِ الْمَاءُ قَاعٌ يَلْعُوهُ الْمَاءُ ، وَالصَّفْصَفُ الْمُسْتَوَى مِنَ الْأَرْضِ (١) .

٢١ - بَابُ رَفْعِ الْعِلْمِ ، وَظُهُورِ الْجَهْلِ (٢)

وَقَالَ رَبِيعَةُ : لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ عِنْدَهُ شَيْءٌ مِنَ الْعِلْمِ أَنْ يُضَيِّعَ نَفْسَهُ (٣) .

٨٠ - حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسِ قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِنْ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يَرْفَعَ الْعِلْمُ ، وَيَثْبُتَ الْجَهْلُ ، وَيُشْرَبَ الْخَمْرُ ، وَيَظْهَرَ الزُّنَا » .

[الحديث ٨٠ - أطرافه في : ٨١ ، ٥٢٣١ ، ٥٥٧٧ ، ٦٨٠٨] .

٨١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ قَالَ : لِأَخَذْتِكُمْ

حَدِيثًا لَا يُحَدِّثُكُمْ أَحَدٌ بَعْدِي ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يَقِلَّ الْعِلْمُ وَيَظْهَرَ الْجَهْلُ ، وَيَظْهَرَ الزُّنَا ، وَتَكْثُرَ النِّسَاءُ ، وَيَقِلَّ الرِّجَالُ ، حَتَّى يَكُونَ لِحَمْسِينَ امْرَأَةً الْقَيْمُ الْوَاحِدُ » .

٢٢ - بَابُ فَضْلِ الْعِلْمِ

٨٢ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ قَالَ : حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ

حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ ابْنَ عَمْرٍو قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُوتِيَتْ بِقَدَحٍ لَبَنٍ فَشَرِبْتُ حَتَّى إِنِّي لَأَرَى الرَّيَّ يَخْرُجُ فِي أَظْفَارِي (٤) ، ثُمَّ أُعْطِيتُ فَضْلِي عُمَرُ ابْنُ الْخَطَّابِ (٥) » قَالُوا : فَمَا أَوْلَتْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ « الْعِلْمُ » .

[الحديث ٨٢ - أطرافه في : ٣٦٨١ ، ٧٠٠٦ ، ٧٠٠٧ ، ٧٠٢٧ ، ٧٠٣٢] .

(١) اختلفوا في تفسير « قيلت الماء » وذهب بعضهم إلى أن هذا اللفظ محرف وقوله « قاع يعلوه الماء » أي أن « قيلان » في الحديث جمع قاع ، وهي الأرض التي يعلوها الماء .

(٢) سيأتي في الحديث رقم ١٠٠ وفيه تفسير لرفع العلم - أي العلم برسالة الإسلام - فإنه لا يرفع إلا بزوال العلماء بهذه الرسالة الذين يعلمون الجليل الذي يليهم بالأسوة والقُدوة أولاً ، وبالإرشاد إلى سنها ونصوصها وأهدافها ثانياً ، فإذا قل هؤلاء انتشر الجهل بالرسالة المحمدية ، إلى أن يرتفع العلم الإسلامي من المجتمع فيكون ذلك من علامات الساعة .

(٣) مراده أن من كان من نجباء المسلمين فيه فهم ، وقابلية للعلم ، لا ينبغي له أن يقصر في الإزدياد من المعرفة بسنة الإسلام والعمل بها ، ليتأسى به المتصلون به من المسلمين فيعملوا بعمله ولا يرتفع العلم الإسلامي بسبب تقصيره .

(٤) هذا « الري » في الرواية المحمدية هو العلم كما فسره بنفسه صلوات الله عليه ، والعلم في الإسلام - الذي هو دين النطرة - يتناول رسالة الإسلام كلها بنصوصها وتوجيهاتها وأهدافها .

(٥) ولذلك كان عمر رضوان الله عليه ملهماً من الله ، وقد قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم (الحديث رقم ٣٦٨٩) « لقد كان فيما قبلكم من الأمم محدثون - أي يكلمون من غير أن يكونوا أنبياء - فإن يك في أمي أحد فإنه عمر » .

٢٣ - باب الفُتْيَا وَهُوَ وَقَفٌ عَلَى الدَّابَّةِ وَغَيْرِهَا

٨٣ - **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَفَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ بِمِنَى لِلنَّاسِ يَسْأَلُونَهُ فَبَجَّاهُ رَجُلٌ فَقَالَ : لِمَ أَشْعُرُ فَحَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَذْبِجَ . فَقَالَ : اذْبِجْ وَلَا حَرَجَ . فَبَجَّاهُ آخَرَ فَقَالَ : لِمَ أَشْعُرُ فَفَنَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ . قَالَ أَرْمِ وَلَا حَرَجَ . فَمَا سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ شَيْءٍ قُدِّمَ وَلَا أُخِّرَ إِلَّا قَالَ : افْعَلْ وَلَا حَرَجَ (١) .

[الحديث ٨٣ - أطرافه في : ١٢٤ ، ١٧٣٦ ، ١٧٣٧ ، ١٧٣٨ ، ١٧٦٦٥] .

٢٤ - باب من أجاب الفُتْيَا بإشارة اليد والرأس

٨٤ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ فِي حَجَّتِهِ فَقَالَ : ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ ، فَأَوْمَأَ بِيَدِهِ قَالَ : وَلَا حَرَجَ . قَالَ . حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَذْبِجَ ، فَأَوْمَأَ بِيَدِهِ : وَلَا حَرَجَ .

[الحديث ٨٤ - أطرافه في : ١٧٢١ ، ١٧٢٢ ، ١٧٢٣ ، ١٧٣٤ ، ١٧٣٥ ، ١٧٦٦٦] .

٨٥ - **حَدَّثَنَا** الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ سَالِمٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « يَقْبِضُ الْعِلْمُ ، وَيَظْهَرُ الْجَهْلُ وَالْفِتْنُ ، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ » . قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الْهَرْجُ ؟ فَقَالَ : هَكَذَا بِيَدِهِ فَحَرَفَهَا ، كَأَنَّهُ يُرِيدُ الْقَتْلَ .

[الحديث ٨٥ - أطرافه في : ١٠٣٦ ، ١٤١٢ ، ٣٦٠٨ ، ٣٦٠٩ ، ٤٦٣٥ ، ٤٦٣٦ ، ٦٠٣٧ ، ٦٥٠٦ ، ٦٩٣٥ ، ٧٠٦١ ، ٧١٢١] .

٨٦ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ فَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ : أَتَيْتُ عَائِشَةَ وَهِيَ تُصَلِّي ، فَقُلْتُ : مَا شَأْنُ النَّاسِ (٢) ؟ فَأَشَارَتْ إِلَى السَّمَاءِ ، فَإِذَا النَّاسُ قِيَامٌ فَقَالَتْ : سُبْحَانَ اللَّهِ . قُلْتُ : آيَةٌ . فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا - أَيْ نَم - فَقُمْتُ حَتَّى تَجَلَّانِي الْعَنَشُ ، فَجَعَلْتُ أَصَبُّ عَلَى رَأْيِي الْمَاءَ . فَحَمِدَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَثْنَيْ عَلَيْهِ (٣) ثُمَّ قَالَ : مَا مِنْ شَيْءٍ لَمْ أَكُنْ أَرِيئُهُ إِلَّا رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي ، حَتَّى الْجَنَّةُ وَالنَّارُ . فَأَوْجِي إِلَى أَنْكُمْ تُفْتَنُونَ فِي قُبُورِكُمْ مِثْلَ ،

(١) أى لا شئ عليك من الإثم ، لا في الترتيب ولا في ترك الفدية . انظر الحديث رقم ١٧٣٧ ، ١٧٣٨ .

(٢) كان ذلك عند وقوع كسوف الشمس ، وقد هرع الناس إلى المسجد لصلاة الكسوف .

(٣) أى أن النبي صلى الله عليه وسلم قام في الناس خطيباً فحمد الله وأثنى عليه ، ثم ذكر ما أراه الله تعالى في مقامه ذلك من

أمر الغيب ، وفتنة القبر ، وفتنة الدجال .

أو قريب - لا أدري أى ذلك قالت أسماء - من فتنة المسيح الدجال ، يُقال : ما علمك بهذا الرجل ؟ فأما المؤمن ، أو الموقن - لا أدري بإيها قالت أسماء - فيقول هو محمد رسول الله جاءنا بالبينات والهدى ، فأجبنا واتبعنا ، هو محمد (ثلاثاً) . فيقال : نعم صالحاً ، قد علمنا إن كنت لموقناً به . وأما المنافق ، أو المرتاب - لا أدري أى ذلك قالت أسماء - فيقول : لا أدري ، سمعت الناس يقولون شيئاً فقلته .

[الحديث ٨٦ - أطرافه في : ١٨٤ ، ٩٢٢ ، ١٠٥٣ ، ١٠٥٤ ، ١٠٦١ ، ١٢٣٥ ، ١٣٧٣ ، ٢٥١٩ ، ٢٥٢٠ ، ٢٢٨٧]

٢٥ - باب تحريض النبي صلى الله عليه وسلم وقد عبد القيس على أن يحفظوا الإيمان ، والعلم ويخبروا من وراءهم . وقال مالك بن الحويرث : قال النبي صلى الله عليه وسلم « ارجعوا إلى أهليكم فعلموهم » (١) .

٨٧ - حديث محمد بن بشر قال حدثنا عندنا قال حدثنا شعبة عن أبي حمزة قال : كنت أترجم بين ابن عباس وبين الناس ، فقال : إن وقد عبد القيس أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقال : من الوفد - أو من القوم - قالوا : ربيعة . فقال : مرحباً بالقوم - أو بالوفد - غير خزايا ولا ندامى . قالوا : إنا نأتيك من شقة بعيدة ، وبيننا وبينك هذا الحي من كفار مضر ، ولا نستطيع أن نأتيك إلا في شهر حرام ، فمرنا بأمر نخبر به من وراءنا نخل به الجنة . فأمرهم بأربع ، ونهاهم عن أربع : أمرهم بالإيمان بالله عز وجل وحده ، قال : هل تدرُونَ ما الإيمان بالله وحده ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم . قال : شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله . وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصوم رمضان ، وتعطوا الخمس من المغنم . ونهاهم عن : الذبأ ، والخنتم ، والمزفت - قال شعبة : ربماً قال النقيير ، وربماً قال المقير . قال : احفظوه وأخبروه من وراءكم (٢) .

٢٦ - باب الرحلة في المسألة النازلة وتعليم أهله

٨٨ - حديث محمد بن مقاتل أبو الحسن قال أخبرنا عبد الله قال أخبرنا عمر بن سعيد ابن أبي حسين قال حدثني عبد الله بن أبي مليكة عن عتبة بن الحارث أنه تزوج ابنة لأبي إهاب ابن عزيير فانتته امرأة فقالت : إني قد أرضعت عتبة والتي تزوج . فقال لها عتبة : ما أعلم أنك

(١) فيه تحريض المسلم على أن يكون معلماً لذويه ومن يتصل بهم . انظر الحديث ٦٢٨ و ٦٣١ .

(٢) فيه الإرشاد إلى تعرف الأحكام والحقائق ، ولو استلزم ذلك تحمل مشاق الرحلة والسفر .

أَرْضَعْتَنِي ، وَلَا أَخْبَرْتَنِي . فَكَرِبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ ، فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كَيْفَ وَقَدْ قِيلَ ؟ فَفَارَقَهَا عُقْبَةُ ، وَنَكَحَتْ زَوْجًا غَيْرَهُ .

٢٧ - بَابُ التَّنَاوُبِ فِي الْعِلْمِ

٨٩ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ . ع . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عُمَرَ قَالَ : كُنْتُ أَنَا وَجَارٌ لِي مِنَ الْأَنْصَارِ (١) فِي بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ - وَهِيَ مِنْ عَوَالِي الْمَدِينَةِ (٢) - وَكُنَّا نَتَنَاوَبُ النَّزُولَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَنْزِلُ يَوْمًا وَأَنْزِلُ يَوْمًا ، فَإِذَا نَزَلَتْ جِئْتُهُ بِخَبْرٍ ذَلِكَ الْيَوْمَ مِنَ الْوَحْيِ وَغَيْرِهِ ، وَإِذَا نَزَلَ فَعَلَّ مِثْلَ ذَلِكَ (٣) . فَنَزَلَ صَاحِبِي الْأَنْصَارِيُّ يَوْمَ نَوْبَتِهِ فَضْرَبَ بَابِي ضَرْبًا شَدِيدًا فَقَالَ : أَتَمَّ هُوَ ؟ فَفَزِعْتُ ، فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ : قَدْ حَدَّثَ أَمْرٌ عَظِيمٌ ... قَالَ فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَإِذَا هِيَ تَبْكِي ، فَقُلْتُ : طَلَّقَكُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ؟ قَالَتْ : لَا أَدْرِي . ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ : أَطَلَقْتَ نِسَاءَكَ ؟ قَالَ : لَا . فَقُلْتُ : اللَّهُ أَكْبَرُ .

[الحديث ٨٩ - أطرافه في : ٢٤٦٨ ، ٤٩١٣ ، ٤٩١٤ ، ٤٩١٥ ، ٥١٩١ ، ٥٢١٨ ، ٥٨٤٣ ، ٧٢٥٦ ، ٧٢٦٣] .

٢٨ - بَابُ الْغَضَبِ فِي الْمَوْعِظَةِ وَالتَّعْلِيمِ إِذَا رَأَى مَا يَكْرَهُ

٩٠ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا أَكَادُ أُذْرِكُ الصَّلَاةَ مِمَّا يُطَوَّلُ بِنَا فُلَانٌ (٤) . فَمَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَوْعِظَةٍ أَشَدَّ غَضَبًا مِنْ يَوْمِئِذٍ فَقَالَ : « أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ مُنْفَرُونَ ، فَمَنْ صَلَّى بِالنَّاسِ فليُخَفِّفْ ، فَإِنَّ فِيهِمُ الْمَرِيضَ وَالضَّعِيفَ وَذَا الْحَاجَةَ » .

[الحديث ٩٠ - أطرافه في : ٧٠٢ ، ٧٠٤ ، ٦١١٠ ، ٧١٥٩] .

٩١ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ قَالَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ الْمَدِينِيُّ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُتَّبِعِثِ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ

(١) هو عتبان بن مالك بن عمرو بن العجلان السالمي الخزرجي من مجاهدي بدر .

(٢) ضيعة بينها وبين المدينة بضعة أميال .

(٣) وهذا هو المثال للتناوب في العلم الذي عقد له البخاري هذا الباب .

(٤) الرجل الشاكي : يقال هو حزم بن أبي كعب الأنصاري ، وفلان المشكو : معاذ .

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ اللَّقْطَةِ فَقَالَ « اَعْرِفْ وَكَأَمَّا - أَوْ قَالَ : وَعَاءَهَا - وَعِصَّاصَهَا (١) ثُمَّ عَرَّفَهَا سَنَةً ثُمَّ اسْتَمْتَعَ بِهَا ، فَإِنْ جَاءَ رَبُّهَا فَأَدِّهَا إِلَيْهِ (٢) » قَالَ فَضَالَّةُ الْإِبِلِ ؟ فَغَضِبَ حَتَّى احْمَرَّتْ وَجَنَّتَاهُ - أَوْ قَالَ : احْمَرَّ وَجْهُهُ - فَقَالَ « وَمَالِكَ وَلَهَا ؟ مَعَهَا سِقَاؤُهَا وَحِذَاؤُهَا (٣) تَرِدُ الْمَاءَ وَتَرعى الشَّجَرَ ، فَذَرَهَا حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا » قَالَ : فَضَالَّةُ الْغَنَمِ ؟ قَالَ « لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذُّئْبِ (٤) » .

[الحديث ٩١ - أطرافه في : ٢٣٧٢ ، ٢٤٢٧ ، ٢٤٢٨ ، ٢٤٢٩ ، ٢٤٣٦ ، ٢٤٣٨ ، ٥٢٩٢ ، ٦١١٢] .

٩٢ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ : سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَشْيَاءٍ كَرِهَهَا ، فَلَمَّا أَكْثَرَ عَلَيْهِ غَضِبَ ثُمَّ قَالَ لِلنَّاسِ : سَلُونِي عَمَّا شِئْتُمْ قَالَ رَجُلٌ : مَنْ أَبِي ؟ قَالَ : أَبُوكَ حُدَافَةٌ . فَقَامَ آخِرُ فَقَالَ : مَنْ أَبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ فَقَالَ : أَبُوكَ سَالِمٌ مَوْلَى شَيْبَةَ . فَلَمَّا رَأَى عُمَرُ مَا فِي وَجْهِهِ (٥) قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَتُوبُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

[الحديث ٩٢ - طرفه في : ٧٢٩١] .

٢٩ - بَابُ مَنْ بَرَكَ عَلَى رُكْبَتَيْهِ عِنْدَ الْإِمَامِ أَوْ الْمُحَدَّثِ

٩٣ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُدَافَةَ فَقَالَ : مَنْ أَبِي ؟ فَقَالَ : أَبُوكَ حُدَافَةٌ . ثُمَّ أَكْبَرَ أَنْ يَقُولَ « سَلُونِي » .. فَبَرَكَ عُمَرُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ : رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا ، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا ، وَبِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَبِيًّا (١) . فَسَكَتَ .

[الحديث ٩٣ - أطرافه في : ٥٤٠ ، ٧٤٩ ، ٤٦٢١ ، ٦٣٦٢ ، ٦٤٦٨ ، ٦٤٨٦ ، ٧٠٨٩ ، ٧٠٩٠ ، ٧٠٩١] .

[٧٢٩٤ ، ٧٢٩٥] .

٣٠ - بَابُ مَنْ أَعَادَ الْحَدِيثَ ثَلَاثًا لِيُفْهَمَ عَنْهُ فَقَالَ : « أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ » ، فَمَا زَالَ يُكْرَرُهَا . وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « هَلْ بَلَّغْتُ » ؟ ثَلَاثًا .

- (١) الكوآء : ما يربط به . والعفاص : الدعاء . أى ينبغى أن يعرف علامات اللقطة حتى يعلم صدق واصفها إذا طلبها .
- (٢) مقتضى الحديث أنها تكون محفوظة عنده أمانة إلى سنة ، ثم له أن يستمتع بها بشرط أن يؤديها إلى صاحبها متى علم .
- (٣) سقاؤها : ما تختزنه الإبل في أجوافها وتكفى به أياماً . وحذاؤها : خفها .
- (٤) أجاز له أخذها لأنها عرضة للوحوش ، بشرط أن يردها إلى صاحبها إذا علمه .
- (٥) أى من الغضب ، لأن كثيراً من الأسئلة لم يكن يقصد الاسترشاد .
- (٦) قال ابن بطال : فهم عمر منه أن تلك الأسئلة قد تكون على سبيل التعتن أو الشك ، فخشى أن تنزل العقوبة بسبب ذلك فقال : رضىنا بالله رباً ... إلخ ، فرضى النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فسكت .

٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا ثُمَامَةُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا سَلَّمَ سَلَّمَ ثَلَاثًا ، وَإِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلَاثًا .

[الحديث ٩٤ - طرفاه في : ٩٥ ، ٦٢٤٤] .

٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلَاثًا حَتَّى تَفْهَمَ عَنْهُ ، وَإِذَا أَتَى عَلَى قَوْمٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ ثَلَاثًا .

٩٦ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ يَوْسُفَ بْنِ مَاهَكَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرٍو قَالَ : تَخَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ سَافَرْنَاهُ ، فَادْرَكْنَا وَقَدْ أَرْهَقْنَا الصَّلَاةَ (١) صَلَاةَ الْعَصْرِ وَنَحْنُ نَتَوَضَّأُ ، فَجَعَلْنَا نَمْسُحُ عَلَى أَرْجُلِنَا ، فَنادى بأعلى صوته « وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ » مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا .

[انظر : ٦٠ ، ١٦٣]

٣١ - باب تعليم الرجل أُمَّتَهُ وَأَهْلَهُ (٢)

٩٧ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ - هُوَ ابْنُ سَلَامٍ - حَدَّثَنَا الْمُحَارِبِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ حَيَّانَ قَالَ : قَالَ عَامِرُ الشُّعْبِيُّ حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « ثَلَاثَةٌ لَمْ أَجْرَانِ : رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنَ بِنَبِيِّهِ وَآمَنَ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَالْعَبْدُ الْمَمْلُوكُ إِذَا أَدَّى حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوْلِيهِ ، وَرَجُلٌ كَانَتْ عِنْدَهُ أُمَّةٌ فَأَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا ، وَعَلَّمَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا ، ثُمَّ أَعْتَقَهَا فَتَزَوَّجَهَا ، فَهِيَ أَجْرَانِ » . . .

ثم قال عايرٌ : أَعْطَيْنَاكُمَا بِغَيْرِ شَيْءٍ ، قَدْ كَانَ يَرْكَبُ فِيهَا دُونَهَا إِلَى الْمَدِينَةِ .

[الحديث ٩٧ - أطرافه في : ٢٥٤٤ ، ٢٥٤٧ ، ٢٥٥١ ، ٣٠١١ ، ٣٤٤٦ ، ٥٠٨٣] .

٣٢ - باب عظة الإمام النساء وتعليمهن

٩٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَيُّوبَ قَالَ : سَمِعْتُ عَطَاءً قَالَ

(١) الإرهاق : الإدراك والنفسيان .

(٢) هذا الحديث يوافق قول الله تعالى (القصص : ٥٢ - ٥٤) : ﴿ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِهِمْ بِهِ يُؤْمِنُونَ ، وَإِذَا

يَتْلَى عَلَيْهِمْ قَالُوا آمَنَّا بِهِ إِنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّنَا إِنَّا كُنَّا مِنْ قَبْلِهِ مُسْلِمِينَ ، أُولَئِكَ يُؤْتُونَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُوا ﴾ نزلت في طائفة من أهل الكتاب آمنوا بالرسالة الحمديّة كعبد الله بن سلام وغيره .

سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ : أَشْهَدُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَوْ قَالَ عَطَاءٌ أَشْهَدُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - خَرَجَ وَمَعَهُ بِلَالٌ فَظَنَّ أَنَّهُ لَمْ يُسْمِعْ ، فَوَعَّظَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تُلْقِي الْقُرْطَ وَالخَاتَمَ ، وَبِلَالٌ يَأْخُذُ فِي طَرْفِ ثَوْبِهِ .

وقال إسماعيل عن أيوب عن عطاء وقال عن ابن عباس : أَشْهَدُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

[الحديث ٩٨ - أطرافه في : ٨٦٣ ، ٩٦٢ ، ٩٦٤ ، ٩٧٥ ، ٩٧٧ ، ٩٧٩ ، ٩٨٩ ، ١٤٣١ ، ١٤٤٩ ، ١٤٩٥ ،

٥٢٤٩ ، ٥٨٨٠ ، ٥٨٨١ ، ٥٨٨٣ ، ٧٣٢٥] .

٣٣ - باب الجِزْصِ عَلَى الْحَدِيثِ (١)

٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنْ سَعِيدِ

ابْنِ أَبِي سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ : قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَسْعَدَ النَّاسَ بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَقَدْ ظَنَنْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْ لَا يَسْأَلَنِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَحَدٌ أَوْلَ مِنْكَ ، لِمَا رَأَيْتُ مِنْ جِرْصِكَ عَلَى الْحَدِيثِ ، أَسْعَدَ النَّاسَ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ ، أَوْ نَفْسِهِ » (٢) .

[الحديث ٩٩ - طرفه في : ٦٥٧٠] .

٣٤ - باب كيف يُقْبَضُ الْعِلْمُ . وَكُتِبَ عَمْرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى أَبِي بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ : انظُرْ

مَا كَانَ مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَارْتَبِطْهُ (٣) ، فَإِنِّي خِضْتُ دُرُوسَ الْعِلْمِ وَذَهَابَ الْعُلَمَاءُ . وَلَا تَقْبَلْ إِلَّا حَدِيثَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَتَنَفَّسُوا الْعِلْمَ . وَتَجَلَّسُوا حَتَّى يُعْلَمَ مَنْ لَا يَعْلَمُ (٤) ،

(١) الحديث في الشرع الإسلامي يقابل القديم ، والقديم هو كلام الله عز وجل ، وهو القرآن ، فالحديث ما يضاف إلى النبي

صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير مما يتناول رسالة الإسلام ، ولما كانت رسالة الإسلام - هي في الوقت نفسه - رسالة كل مسلم ، فالمسلم حريص على الإلمام بها ، ليعتصم بها ، والدعوة إليها .

(٢) قول « لا إله إلا الله » وكل دعاء لله ، وكل عبادة في الإسلام ، وكل عمل صالح ، ينبغي أن يكون خالصاً من صميم

القلب ومن أعماق النفس . وبعد أن يكون من صميم القلب ومن أعماق النفس ينبغي أن يكون له أثر في خلق الإنسان وإيمانه وتصرفاته . أما حركات اللسان بالحروف والكلمات والجميل بغير تعقل لمعانيها وتصور لمقاصدها ، وإيمان بمدلولاتها من صميم القلب وأعماق النفس ، فلا يترتب عليها الاتصال بين الداعي والمدعو ، ولا بين الإيمان والمؤمن وما يؤمن به ، ولذلك كان القرآن شاهداً للإنسان أو عليه . ولذلك قيل : رب تال يحانه القرآن .

(٣) كان هذا ابتداء التدوين الرسمي للحديث النبوي ، وكانوا قبل ذلك يعتمدون على الحفظ ، وإن كان كثير منهم يستعين

على الحفظ بالكتابة . وفي أواخر المائة الأولى خاف عمر بن عبد العزيز من ذهاب العلم بموت العلماء فأمر بتدوينه ضبطاً له وإبقائه .

(٤) يقول الحافظ أبو نعيم في تاريخ أصفهان :

إن عمر بن عبد العزيز كتب بذلك إلى الآفاق يأمرهم أن يجمعوا من العلماء الحفاظ في نواحيهم ما يحملونه من أمانات السنة

فيضبطوها بالتدوين ، ولم يقتصر على أمرهم بالتدوين ، بل أمر كذلك بعقد حلقات العلم ، وجلس العلماء الطلبة والجماهير فيحدثونهم بسنن الإسلام ، ليفسحوا العلم بها ويعلمها من لم يكن يعلمها .

فَإِنَّ الْعِلْمَ لَا يَهْلِكُ حَتَّىٰ يَكُونَ سِرًّا . حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ بِذَلِكَ . يَعْنِي حَدِيثَ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَىٰ قَوْلِهِ « ذَهَابَ الْعُلَمَاءُ » .

١٠٠ - **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ
الْعِلْمَ أَنْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ حَتَّىٰ إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ
رُجُوسًا جُهَالًا فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ ^(١) فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا » .

قال الفِرْبَرِيُّ حَدَّثَنَا عَبَّاسٌ قَالَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامِ نَعْوَهُ .
[الحديث ١٠٠ - طرفه في : ٧٣٠٧] .

٣٥ - **بَاب** هَلْ يُجْعَلُ لِلنِّسَاءِ يَوْمٌ عَلَىٰ حِدَةٍ فِي الْعِلْمِ (٢) ؟

١٠١ - **حَدَّثَنَا** آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ
ذَكَوَانَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ : قَالَتِ النِّسَاءُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَلَبْنَا عَلَيْكَ الرَّجَالَ ،
فاجعلْ لَنَا يَوْمًا مِنْ نَفْسِكَ . فَوَعَدَهُنَّ يَوْمًا لَقِيَهُنَّ فِيهِ ^(٣) فَوَعَّظَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ ، فَكَانَ فِيهَا قَوْلُ لَهَا « مَا مِنْكُنَّ
امْرَأَةٌ تُقَدِّمُ ثَلَاثَةَ مِنْ وَلَدِهَا ^(٤) إِلَّا كَانَ لَهَا حِجَابًا مِنَ النَّارِ » . فقالت امرأة : واثنين ؟ فقَالَ : واثنين
[الحديث ١٠١ - طرفاه في : ١٢٤٩ ، ٧٣١٠] .

١٠٢ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ : حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
ابْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنْ ذَكَوَانَ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا .
وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ « ثَلَاثَةٌ لَمْ يَبْلُغُوا
الْحِنْتِ ^(٥) »

[الحديث ١٠٢ - طرفه في : ١٢٥٠] .

(١) انظر الحديث رقم ٧٣٠٧ بلفظ « فيق ناس جهال يستفتون فيفتون برأيهم » . وفي هذا الحديث الحث على حفظ العلم
الإسلامي ، والتحذير من ترويس الجهلة ، وأن العلم بالرسالة الإسلامية هو الرياسة الحقيقية ، وذم من يقدم عليها بغير علم .
(٢) تعليم النساء رسالة الإسلام من سنن الإسلام . لكن هل يشتركن مع الرجال في تعليمهن رسالة الإسلام ؟ أم ينبغي أن يكون
تعليمهن على حدة منفصلت عن الرجال ؟ إن هذا الباب عقده أبو عبد الله البخاري لبيان أن سنة الإسلام أن يجعل للنساء يوم على حدة
في العلم .

(٣) وقع في رواية سهل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة بنحو هذه القصة فقال : « موعدكن بيت فلانة » .

(٤) أي يموتون لها . وسياق الحديث رقم ١٢٤٩ بلفظ « أيما امرأة مات لها ثلاثة من الولد » .

(٥) الحنت : الإثم . أي ماتوا قبل سن التكليف الذي يكتب فيه الإثم على مرتكبه .

٣٦ - باب من سمع شيئاً فرأجح حتى يعرفه^(١)

١٠٣ - **حدّثنا** سعيد بن أبي مرزيم قال أخبرنا نافع بن عمر قال : حدّثني ابن أبي مليكة أنّ عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانت لا تسمع شيئاً لا تعرفه إلا راجعت فيه حتى تعرفه^(٢) ، وأن النبي صلى الله عليه وسلم قال « من حوسب عذب » قالت عائشة فقلت : أوليس يقول الله تعالى ﴿ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ﴾ [انشقاق : ٨] قالت : فقال « إنّما ذلك العرض^(٣) ، ولكن من نوقش الحساب يهلك^(٤) » .

[الحديث ١٠٣ - أطرافه في : ٤٩٢٩ ، ٦٥٣٦ ، ٦٥٣٧] .

٣٧ - باب ليبلغ العلم الشاهد الغائب^(٥) . قاله ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم

١٠٤ - **حدّثنا** عبد الله بن يوسف قال حدّثني الليث قال حدّثني سعيد عن أبي شريح أنّه قال لعمر بن سعيد - وهو يبعث البعث إلى مكة - ائذن لي أيها الأمير أحدثك قولاً قام به النبي صلى الله عليه وسلم الغد من يوم الفتح ، سمعته أذنأي ووعاه قلبي ، وأبصرته عيناي حين تكلم به : حميد الله وأثنى عليه ثم قال : « إنّ مكة حرّمها الله ولم يحرمها الناس ، فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دمًا ، ولا يعضد بها شجرة^(٦) . فإن أحدثرخص لقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها فقولوا : إنّ الله قد أذن لرسوله ولم يأذن لكم ، وإنّما أذن لي فيها ساعة من نهار ، ثم عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالأمس ، وليبلغ الشاهد الغائب » . فقيل لأبي شريح : ما قال عمرو ؟ قال : أنا أعلم منك يا أبا شريح ، لا تعيد عاصياً ، ولا فاراً بدم ، ولا فاراً بخربة^(٧) .

[الحديث ١٠٤ - طرفاه في : ١٨٣٢ ، ٤٢٩٥] .

(١) عقد البخاري هذا الباب لبيان حالة من حالات طلاب العلم وطالباته مع من يتلقون العلم منه . إن كثرة السؤالات المكروهة في الإسلام ، ولا سيما في أمور الغيب ، وفيما لا يترتب عليه فائدة معقولة من الأسئلة . أما مواضع الشبهة المتوجهة ، ومضان الفائدة المتوقعة ، فنسنة الإسلام المراجعة فيها إلى أن تظلمن النفس بالحقيقة .

(٢) بهذا استطاعت عائشة أم المؤمنين أن تكون معلمة خالدة للجيل المثالي المعاصر لها ، ولجميع أجيال المسلمين التي أتت بعد جيلها إلى أن تقوم الساعة .

(٣) لاحظت أم المؤمنين عائشة أن بين النصين النبوي والقرآني تعارضاً ، فالحديث ينص على أن كل من يحاسب يذهب ، والآية تبشر بأهون من ذلك ، فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم « إنّما ذلك العرض » أي الحساب اليسير عند عرض الناس على الميزان .

(٤) نوقش : من المناقشة وهي الاستخراج . أراد بقوله هذا : بولغ في بحاسته والاستيفاء منه .

(٥) إنّ رسالة الإسلام رسالة دعوة وتبليغ ، فينبغي لمن حضر مجلس علم أن يبلغ كل من ينتفع به من إخوانه في الدين وشركائه في الإنسانية .

(٦) عضد الشجرة : قطعها بالمعصد . وهو آلة كالفأس .

(٧) لا تعيد عاصياً : لا تعصم العاصي من إقامة الحد عليه . ولا فاراً بدم : أي هارباً بجناية قتل . الخربة (بضم الخاء) :

الفساد . و (بالفتح) : السرقة .

١٠٥ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ذُكِرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ - قَالَ مُحَمَّدٌ : وَأَحْسِبُهُ قَالَ وَأَعْرَاضَكُمْ - عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا ، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا . أَلَا يُبَلِّغُ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ الْغَائِبَ » ، وَكَانَ مُحَمَّدٌ يَقُولُ : صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَانَ ذَلِكَ « أَلَا هَلْ بَلَغْتُ » مَرَّتَيْنِ .

٣٨ - **بَاب** إِثْمٍ مَنْ كَذَبَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٠٦ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي مَنْصُورٌ قَالَ سَمِعْتُ رَبِيعَ بْنَ جَرَّاحٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ ، فَإِنَّهُ مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ قَلِيلًا نَارُ النَّارِ ^(١) » .

١٠٧ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قُلْتُ لِلزُّبَيْرِ : إِنِّي لَا أَسْمَعُكَ تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا يُحَدِّثُ فُلَانٌ وَفُلَانٌ . قَالَ : أَمَا إِنِّي لَمْ أَفَارِقْهُ ، وَلَكِنْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ « مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ » .

١٠٨ - **حَدَّثَنَا** أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ أَنَسٌ : إِنَّهُ لَيَمْنَعُنِي أَنْ أُحَدِّثَكُمْ حَدِيثًا كَثِيرًا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ تَعَمَّدَ عَلَيَّ كَذِبًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ » .

١٠٩ - **حَدَّثَنَا** مَكِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « مَنْ يَقُلْ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ » .

١١٠ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « تَسَمَّوْا بِأَسْمِي ، وَلَا تَكْتُمُوا بِكُنْيَتِي . وَمَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقْدَ رَأَى ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ فِي صُورَتِي . وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ » .

[الحديث ١١٠ - أطرافه في : ٣٥٣٩ ، ٦١٨٨ ، ٦١٩٧ ، ٦٩٩٢] .

(١) التحذير من الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم عام في كل كاذب ، مطلق في كل نوع من الكذب .

٣٩ - بَابُ كِتَابَةِ الْعِلْمِ

١١١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ : أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مُطَّرَفٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ : قُلْتُ لَعَلِّي : هَلْ عِنْدَكُمْ كِتَابٌ ؟ قَالَ : لَا ، إِلَّا كِتَابُ اللَّهِ ، أَوْ فَهْمٌ أُعْطِيَهُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ ، أَوْ مَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ . قَالَ ، قُلْتُ : فَمَا هَذِهِ الصَّحِيفَةُ ؟ قَالَ : الْعَقْلُ ^(١) ، وَفَكَأُكَ الْأَسِيرِ ، وَلَا يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ ^(٢) .

[الحديث ١١١ - أطرافه في : ١٨٧٠ ، ٣٠٤٧ ، ٣١٧٢ ، ٣١٧٩ ، ٦٧٥٥ ، ٦٩٠٣ ، ٦٩١٥ ، ٧٣٠٠] .

١١٢ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالَ حَدَّثَنَا شَيْبَانٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ خُزَاعَةَ قَتَلُوا رَجُلًا مِنْ بَنِي لَيْثٍ عَامَ فَتْحِ مَكَّةَ بِقَتِيلٍ مِنْهُمْ قَتَلُوهُ ، فَأَخْبِرَ بِذَلِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَكِبَ رَاكِبَتَهُ فَخَطَبَ فَقَالَ : « إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ عَنِ مَكَّةَ الْقَتْلَ - أَوْ الْفَيْلَ ^(٣) . شَكَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ - وَسَلَطَ عَلَيْهِمْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمُؤْمِنِينَ . أَلَا وَإِنَّهَا لَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلَ ، وَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ بَعْدِي . أَلَا وَإِنَّهَا حَلَّتْ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ . أَلَا وَإِنَّهَا سَاعَتِي هَذِهِ حَرَامٌ : لَا يُخْتَلَى شَوْكُهَا ^(٤) ، وَلَا يُعْضَدُ شَجَرُهَا ، وَلَا تُلْتَقَطُ سَاقِطُهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ ^(٥) . فَمَنْ قَتَلَ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرِينَ : إِمَّا أَنْ يُعْقَلَ ، وَإِمَّا أَنْ يُقَادَ أَهْلُ الْقَتِيلِ ^(٦) » . فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ فَقَالَ : اكْتُبْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَقَالَ « اكْتُبُوا لِأَبِي فُلَانٍ » . فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ ^(٧) : « إِلَّا الْإِذْخِرَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَإِنَّا نَجْعَلُهُ فِي بَيْوتِنَا وَقُبُورِنَا . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِلَّا الْإِذْخِرَ » . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ، يُقَالُ : يُقَادُ بِالْقَافِ . فَفَيْلٌ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَيُّ شَيْءٍ كُتِبَ لَهُ ؟ قَالَ : كُتِبَ لَهُ هَذِهِ الْخُطْبَةُ .

[الحديث ١١٢ - طرفاه في : ٢٤٣٤ ، ٦٨٨٠] .

- (١) العقل : الدية . سميت بذلك لأنهم كانوا يعطون في الدية الإبل ويربطونها بفناء دار المقتول بالعقال ، أي الحبل .
- (٢) فيه حكم تخليص الأسير من يد العدو ، والترغيب في ذلك . وانظر رقم ٦٩١٥ لأحكام الفقرة الأخيرة .
- (٣) حبس الله الفيل عن مكة - أي منعه وحماها منه - لما غزت الحبشة مكة من اليمن .
- (٤) لا يختل شوكها : أي لا يجوز قطعه من شجره ، فقطع غير الشوك من باب الأولى .
- (٥) أي لا يجوز التقاط اللقطة من أرض مكة إلا لمن ينادى عليها ويسأل عن صاحبها ليدفعها إليه . والمنشد : هو ملتقط اللقطة ينادى عليها - أو يرسل من ينادى - سائلا عن صاحبها ومعرفةً بها . أما صاحبها الذي يطلبها فيقال له « الناقد » تقول : نشدت الضالة إذا طلبتها .
- (٦) أي من قتل له قتيل فهو بخير بين أن يأخذ دية إبلا معقولة في ساعته ، أو أن يقتل له من القاتل .
- (٧) هو العباس بن عبد المطلب عم النبي صلى الله عليه وسلم .

١١٣ - **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ** قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنَا عَمْرُو قَالَ أَخْبَرَنِي وَهْبُ بْنُ مَنِبِّهٍ عَنْ أَخِيهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : مَا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدٌ أَكْثَرَ حَدِيثًا عَنْهُ مِنِّي ، إِلَّا مَا كَانَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَإِنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ وَلَا أَكْتُبُ . تَابَعَهُ مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

١١٤ - **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ** قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لَمَا اشْتَدَّ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَعُهُ ^(١) قَالَ « ائْتُونِي بِكِتَابٍ أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوْا بَعْدَهُ ^(٢) » قَالَ عُمَرُ : إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَلَبَهُ الْوَجَعُ ^(٣) ، وَعِنْدَنَا كِتَابُ اللَّهِ حَسْبُنَا . فَاخْتَلَفُوا ، وَكَثُرَ اللَّغَطُ . قَالَ : قَوْمُوا عَنِّي ، وَلَا يَنْبَغِي عِنْدِي التَّنَازُعُ . فَخَرَجَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ : إِنَّ الرِّزِيَّةَ كُلَّ الرِّزِيَّةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيْنَ كِتَابِهِ .

[الحديث ١١٤ - أطرافه في : ٣٠٥٣ ، ٣١٦٨ ، ٤٤٣١ ، ٤٤٣٢ ، ٥٦٦٩ ، ٧٣٦٦] .

٤٠ - باب العلم والعِظَّة بالليل ^(٤)

١١٥ - **حَدَّثَنَا صَدَقَةُ** أَخْبَرَنَا ابْنُ عِيْنَةَ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ هِنْدٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ . وَعَمْرُو وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ هِنْدٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ : اسْتَيْقِظَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَقَالَ « سُبْحَانَ اللَّهِ مَاذَا أَنْزَلَ اللَّيْلَةَ مِنَ الْفِتَنِ ، وَمَاذَا فَتَحَ مِنَ الْخَزَائِنِ ^(٥) . أَيْقِظُوا صَوَاحِبَاتِ الْحُجْرِ ، فَرُبَّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٍ فِي الْآخِرَةِ ^(٦) » .

[الحديث ١١٥ - أطرافه في : ١١٢٦ ، ٣٥٩٩ ، ٥٨٤٤ ، ٦٢١٨ ، ٧٠٦٩] .

(١) قال سعيد بن جبير : كان ذلك يوم الخميس قبل موته صل الله عليه وسلم بأربعة أيام .

(٢) راجع مسند الإمام أحمد : الحديث رقم ٦٩٣ .

(٣) أى فيشق عليه إملاء الكتاب أو مباشرة الكتابة .

(٤) التفكير فى العلم ، وتبليغه ، والتذكير به ، من شأن المسلم فى النهار والليل ، فى السراء والضراء ، ومن المهدي إلى الابد .

(٥) كان صلوات الله وسلامه عليه يتام وروحه الشريفة يقضى بالاهتمام بأمر الإنسانية وصلاح حالها والنظر إلى مستقبلها . وخزائن رحمة الله التي كان ينتظر أن يفصحها الله لدعوة الإسلام كان يراها فى يقظته أيضاً وهو فى إحراج المواقف ، كما وقع له وهو يحفر الخندق مع أصحابه ، روى ابن إسحاق عن سلمان أن النبى صل الله عليه وسلم كان يضرب بالمعول فيلمع الصخر تحت المعول فيقول صلوات الله عليه وسلم : فتحت على بها اليمن ، فتح على بها الشام والمغرب ، فتح على بها المشرق .

(٦) من الحبث الذى كان يحشاه صل الله عليه وسلم : فساد النساء المسلمات .

٤١ - باب السمر في العلم (١)

١١٦ - **حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمٍ وَأَبِي بَكْرٍ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي حُثَمَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ : صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعِشَاءَ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ فَقَالَ « أَرَأَيْتَكُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ ، فَإِنَّ رَأْسَ مِائَةِ سَنَةٍ مِنْهَا لَا يَبْقَى مِنْهُ عَمَلٌ ظَهَرَ الْأَرْضِ أَحَدٌ » .**
[الحديث ١١٦ - طرفاه في : ٥٦٤ ، ٦٠١] .

١١٧ - **حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ قَالَ : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : بَيْتٌ فِي بَيْتِ خَالَتِي مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَهَا فِي لَيْلَتِهَا . فَصَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعِشَاءَ ، ثُمَّ جَاءَ إِلَى مَنْزِلِهِ فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ ، ثُمَّ نَامَ ، ثُمَّ قَامَ ، ثُمَّ قَامَ ، ثُمَّ قَالَ : نَامَ الْغُلَيْمُ (٢) - أَوْ كَلِمَةً تَشْبِهُهَا - ثُمَّ قَامَ ، فَفَقَمْتُ عَنْ يَسَارِهِ فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ . فَصَلَّى خَمْسَ رَكَعَاتٍ ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ نَامَ حَتَّى سَمِعْتُ غَطِيظَهُ - أَوْ خَطِيظَهُ - ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ .**

[الحديث ١١٧ - أطرافه في : ١٣٨ ، ١٨٣ ، ٦٩٧ ، ٦٩٨ ، ٦٩٩ ، ٧٢٦ ، ٧٢٨ ، ٨٥٩ ، ٩٩٢ ، ١١٩٨ ، ٤٥٧٠ ، ٤٥٧١ ، ٤٥٧٢ ، ٥٩١٩ ، ٦٢١٥ ، ٦٣١٦ ، ٧٤٥٢] .

٤٢ - باب حفظ العلم

١١٨ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : إِنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ : أَكْثَرُ أَبُو هُرَيْرَةَ . وَلَوْلَا آيَتَانِ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا حَدَّثْتُ حَدِيثًا (٣) . ثُمَّ يَتْلُو : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ - إِلَى قَوْلِهِ - الرَّحِيمُ ﴾ إِنْ إِخْوَانَنَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كَانَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ (٤) ، وَإِنْ إِخْوَانَنَا مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَ يَشْغَلُهُمُ الْعَمَلُ فِي أَمْوَالِهِمْ (٥) وَإِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَلْزَمُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَبَعِ بَطْنِهِ ، وَيَحْضُرُ مَا لَا يَحْضُرُونَ ، وَيَحْفَظُ مَا لَا يَحْفَظُونَ .**
[الحديث ١١٨ - أطرافه في : ١١٩ ، ٢٠٤٧ ، ٢٣٥٠ ، ٣٦٤٨ ، ٧٣٥٤] .

(١) السمر : الحديث بالليل قبل النوم ، والمراد أن يكون في أمر نافع مما يحسن بالمسلم أن يعلمه .

(٢) المراد به ابن عباس ، وكان صغير السن .

(٣) أى لولا أن الله ذم الكائمين للعلم في هاتين الآيتين ما حدثت أصلاً ، لكن لما كان الكتمان حراماً وجب الإظهار .

(٤) الصفق بالأسواق : تعاطى التجارة . وكان من عادة العرب إذا تعاقدوا بيعاً ضربوا يداً على يده .

(٥) كانوا يسمون الحدائق والمزارع أموالاً ، أى أن الأنصار كانوا مشتغلين في مصالح زرعهم .

١١٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ أَبُو مُضْعَبٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أَسْمَعُ مِنْكَ حَدِيثًا كَثِيرًا أَنَسَاهُ . قَالَ : ابْسُطْ رِدَاعَكَ . فَبَسَطْتُهُ . قَالَ : فَغَرَفَ بِيَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ : ضُمَّهُ ، فَضَمَمْتُهُ ، فَمَا نَسِيتُ شَيْئًا بَعْدَهُ .

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ بِهَذَا . أَوْ قَالَ : غَرَفَ بِيَدَيْهِ فِيهِ .

١٢٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَاءَيْنِ (١) : فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَبَثَّتُهُ ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَلَوْ بَثَّتُهُ قُطِعَ هَذَا الْبُلْعُومُ .

٤٣ - بَابُ الْإِنصَاتِ لِلْعُلَمَاءِ (٢)

١٢١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ مُدْرِكٍ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ جَرِيرٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ : اسْتَنْصِتِ النَّاسَ . فَقَالَ : « لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كَفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ » .

[الحديث ١٢١ - أطرافه في : ٤٤٠٥ ، ٦٨٦٩ ، ٧٠٨٠] .

٤٤ - بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْعَالِمِ إِذَا سُئِلَ أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ فَيَكِلُ الْعِلْمَ إِلَى اللَّهِ

١٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ قَالَ حَدَّثَنَا عَمْرُو قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ ابْنُ جُبَيْرٍ قَالَ : قُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ إِنَّ نَوْفًا الْبِكَالِيَّ يَزْعُمُ أَنَّ مُوسَى لَيْسَ بِمُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ إِنَّمَا هُوَ مُوسَى آخَرٌ . فَقَالَ : كَذَبَ عَدُوُّ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا أَبُو بِنُ كَعْبٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « قَامَ مُوسَى النَّبِيُّ خَطِيبًا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ ، فَسُئِلَ : أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ ؟ فَقَالَ : أَنَا أَعْلَمُ . فَعَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِذْ لَمْ يَرِدْ الْعِلْمَ إِلَيْهِ ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ أَنَّ عَبْدًا مِنْ عِبَادِي بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ (٣) . قَالَ :

(١) الوعاء : الظرف . أي حفظ نوعين من الأحاديث والأخبار . منها ما يتعلق بالشريعة وأحكامها . وهذا ما بثه ورواه ، ومنها ما يتعلق بالفتن والمنازعات السياسية وهذا ما سكت عنه .

(٢) الإنصات للعلماء ولقادة التوجيه ، سنة من سنن الإسلام . واستشهد لها البخاري بما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم جرير ابن عبد الله البجلي في حجة الوداع أن يستنصت تلك الألوف الحاشدة من الحجيج ، ليخطب فيهم ويث فيهم بما أرسله الله به من الحق والخير .

(٣) هو الخضر : قال ابن حجر : المراد بهذا الإطلاق تقييد الألفية بأمر مخصوص ، لقوله بعد ذلك « إني على علم من علم الله علمنيه لا تعلمه أنت ، وأنت على علم علمك الله لا أعلمه » .

يَا رَبِّ وَكَيْفَ بِهِ ؟ فَقِيلَ لَهُ : اخْلُجْ حُوتًا فِي مِكْتَلٍ^(١) ، فإِذَا فَقَدْتَهُ فَهُوَ نَسَمٌ . فَانْطَلَقَ وَانْطَلَقَ بِفَتَاهُ يُوشَعَ بْنِ نُونٍ ، وَحَمَلًا حُوتًا فِي مِكْتَلٍ ، حَتَّى كَانَا عِنْدَ الصَّخْرَةِ وَضَعَا رِعْمَوسَهُمَا وَنَامَا ، فَانْسَلَّ الْحُوتُ مِنَ الْمِكْتَلِ فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ سَرِيًّا ، وَكَانَ لِمُوسَى وَفَتَاهُ عَجَبًا . فَانْطَلَقَا بَقِيَّةَ لَيْلَتِهِمَا وَيَوْمِهِمَا ، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ : آتِنَا غَدَاءَنَا ، لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا . وَلَمْ يَجِدْ مُوسَى مَسًا مِنَ النَّصَبِ حَتَّى جَاوَزَ الْمَكَانَ الَّذِي أَمَرَ بِهِ . فَقَالَ لَهُ فَتَاهُ : أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ . قَالَ مُوسَى : ذَلِكَ مَا كُنَّا نَنْبَغِي . فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا ، فَلَمَّا انْتَهَيَا إِلَى الصَّخْرَةِ إِذَا رَجُلٌ مُسَجَّى بِثَوْبٍ - أَوْ قَالَ : نَسَجَى بِثَوْبِهِ - فَسَلَّمَ مُوسَى ، فَقَالَ الْخَضِرُ : وَأَنْتَى بِأَرْضِكَ السَّلَامُ ؟ فَقَالَ : أَنَا مُوسَى . فَقَالَ : مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : هَلْ أَتَيْتَكَ عَلَى أَنْ تَعَلِّمَنِي مِمَّا عَلَّمْتَ رُشْدًا . قَالَ : إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا . يَا مُوسَى إِنِّي عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَلَّمْتَنِيهِ لَا تَعْلَمُهُ أَنْتَ ، وَأَنْتَ عَلَى عِلْمٍ عَلَّمَكُهُ لَا أَعْلَمُهُ . قَالَ : سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا . فَانْطَلَقَا يَمْشِيَانِ عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ لَيْسَ لَهُمَا سَفِينَةٌ ، فَكَلَّمُوهُمُ أَنْ يَحْمِلُوهُمَا ، فَعَرَفَ الْخَضِرُ فَحَمَلُوهُمَا بِغَيْرِ نَوْلٍ . فَجَاءَ عُصْفُورٌ فَوَقَعَ عَلَى حَرْفِ السَّفِينَةِ ، فَتَقَرَّرَ نَقْرَةً أَوْ نَقْرَتَيْنِ فِي الْبَحْرِ ، فَقَالَ الْخَضِرُ : يَا مُوسَى ، مَا نَقَصَ عِلْمِي وَعِلْمُكَ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ إِلَّا كَنَقْرَةِ هَذَا الْعُصْفُورِ فِي الْبَحْرِ^(٢) . فَعَمَدَ الْخَضِرُ إِلَى لَوْحٍ مِنَ الْأَوْحِ السَّفِينَةِ فَزَرَعَهُ . فَقَالَ مُوسَى : قَوْمٌ حَمَلُونَا بِغَيْرِ نَوْلٍ عَمَدْتَ إِلَى سَفِينَتِهِمْ فَحَرَقْتَهَا لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا . قَالَ : أَلَمْ أَقُلْ لَكَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا . قَالَ : لَا تَوَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ . فَكَانَتِ الْأُولَى مِنْ مُوسَى نِسْيَانًا . فَانْطَلَقَا ، فَإِذَا غُلَامٌ يَلْعَبُ مَعَ الْغُلَمَانِ ، فَآخَذَ الْخَضِرُ بِرَأْسِهِ مِنْ أَعْلَاهُ فَاقْتَلَعَ رَأْسَهُ بِيَدِهِ . فَقَالَ مُوسَى : أَقْتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ ؟ قَالَ : أَلَمْ أَقُلْ لَكَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ؟ (قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ : وَهَذَا أَوْ كَذُ) . فَانْطَلَقَا حَتَّى إِذَا آتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطَعَمَا أَهْلَهَا فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمَا . فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ فَاقَامَهُ ، قَالَ الْخَضِرُ بِيَدِهِ فَاقَامَهُ . فَقَالَ لَهُ مُوسَى : لَوْ شِئْتَ لَاتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا . قَالَ : هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَى ، كَوَدِدْنَا لَوْ صَبَرَ حَتَّى يُقْصَ عَلَيْنَا مِنْ أَمْرِهِمَا .

[انظر رقم : ٧٤ وأطرافه]

(١) المِكتَل : - بكر الميم - الزبيل الكبير . قيل إنه يسع خمسة عشر صاعاً .
 (٢) قال الحافظ : وقد وقع في رواية ابن جريج بلفظ أحسن سياقاً : « ما علمني وعلمك في جنب علم الله إلا كما أخذ هذا العصفور بمنقاره من البحر » .

٤٥ - **باب** مَنْ سَأَلَ وَهُوَ قَائِمٌ عَالِمًا جَالِسًا^(١)

١٢٣ - **حَدَّثَنَا** عُمَانُ قَالَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا الْقِتَالُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ؟ فَإِنَّ أَحَدَنَا يُقَاتِلُ غَضَبًا وَيُقَاتِلُ حِمِيَّةً . فَرَفَعَ إِلَيْهِ رَأْسَهُ - قَالَ : وَمَا رَفَعَ إِلَيْهِ رَأْسَهُ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ قَائِمًا - فَقَالَ : « مَنْ قَاتَلَ لَتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ »^(٢) .

[الحديث ١٢٣ - أطرافه في : ٢٨١٠ ، ٣١٢٦ ، ٧٤٥٨] .

٤٦ - **باب** السُّؤَالِ وَالْمُتَيَّا عِنْدَ رَمِي الْجِمَارِ^(٣)

١٢٤ - **حَدَّثَنَا** أَبُو نَعِيمٍ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عَيْسَى ابْنِ طَلْحَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ الْجَمْرَةِ وَهُوَ يُسْأَلُ ، فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ نَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أَرَى . قَالَ : أَرْمِ وَلَا حَرَجَ . قَالَ آخَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَنْحَرَ . قَالَ : انْحَرِ وَلَا حَرَجَ . فَمَا سُئِلَ عَنْ ثِيءٍ قُدِّمَ وَلَا أُخِّرَ إِلَّا قَالَ : افْعَلْ وَلَا حَرَجَ .

٤٧ - **باب** قولِ الله تعالى ﴿ وَمَا أَوْتَيْتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ ، [الإسراء : ٨٥]

١٢٥ - **حَدَّثَنَا** قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ قَالَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ سُليمانُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : بَيْنَا أَنَا وَأَمْشَى مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَرْبِ الْمَدِينَةِ - وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى عَيْسِبٍ مَعَهُ - فَمَرَّ بِنَفَرٍ مِنَ الْيَهُودِ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ^(٤) . وَقَالَ بَعْضُهُمْ لَا تَسْأَلُوهُ لَا يَجِيءُ فِيهِ شَيْءٌ تَكْرَهُونَهُ . فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِنَسَائِلَتِهِ ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَقَالَ :

(١) قال ابن الميزر : المراد أن العالم الجالس إذا سأل شخص قائم لا يعد من باب من أحب أن يتمثل له الرجال قياماً ، بل هذا جائز ، بشرط الأمن من الإعجاب .

(٢) سبيل الله هو ما جاءت رسالات الله لتحقيقه وتوجيه الإنسانية إليه : من إيمان بالغيب ، وإقامة للحق والعدل ، وتأديب بالأخلاق الرفيعة والفضائل ، وإحسان إلى الخلق بالرفق والرحمة والإيثار ، وسائر ما بعث الله به رسله إلى الناس ، فالذي يدعو ويكافح ويقاوم عند اللزوم لتحقيق ذلك هو في سبيل الله ، لأن بذلك تكون كلمة الله هي العليا . أما من دعا وكافح وقاتل لما يخالف ذلك فهو في سبيل الشيطان .

(٣) قال الحافظ ابن حجر : مراده أن اشتغال العالم بالطاعة لا يمنع من سؤاله عن العلم ما لم يكن مستغرقاً فيه ، وسؤاله على قارعة الطريق لا نقص فيه على العالم إذا أجاب ، ولا لوم على السائل .

(٤) مسألة الروح هي مسألة الحياة في الإنسان وفي الأحياء كلها ، وإلى اليوم تمجيز علوم البشر عن إدراك كنهها وأصلها ، ومهما حاولت علوم البشر فإنها أعجز من أن تصل إلى حقيقة الروح وإلى سر الحياة .

يَا أَبَا الْقَاسِمِ ، مَا الرُّوحُ ؟ فَسَكَتَ . فَقُلْتُ : إِنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ ، فَقَمْتُ . فَلَمَّا انْجَلَى عَنْهُ ، فَقَالَ : **« وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ ، قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي ، وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا »** قَالَ الْأَعْمَشُ : هَكَذَا فِي قِرَائِنَا .

[الحديث ١٢٥ - أطرافه في : ٤٧٢١ ، ٧٢٩٧ ، ٧٤٥٦ ، ٧٤٦٢] .

٤٨ - **باب** مَنْ تَرَكَ بَعْضَ الْاِخْتِيَارِ مَخَافَةَ أَنْ يَقْصُرَ فَهَمْ بَعْضُ النَّاسِ عَنْهُ^(١) فَيَقْعُوا فِي أَشَدِّ مِنْهُ .

١٢٦ - **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ : قَالَ لِي ابْنُ الزُّبَيْرِ : كَانَتْ عَائِشَةُ تُسِرُّ إِلَيْكَ كَثِيرًا ، فَمَا حَدَّثْتِكَ فِي الْكَعْبَةِ ؟ قُلْتُ : قَالَتْ لِي : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **« يَا عَائِشَةُ لَوْلَا قَوْمُكَ حَدِيثُ عَهْدِهِمْ - قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ : بِكُفْرٍ - لَنَقَضْتُ الْكَعْبَةَ فَجَعَلْتُهَا بَابَيْنِ : بَابٌ يَدْخُلُ النَّاسُ ، وَبَابٌ يَخْرُجُونَ »** فَفَعَلَهُ ابْنُ الزُّبَيْرِ .

[الحديث ١٢٦ - أطرافه في : ١٥٨٣ ، ١٥٨٤ ، ١٥٨٥ ، ١٥٨٦ ، ٣٣٦٨ ، ٤٤٨٤ ، ٧٢٤٣] .

٤٩ - **باب** مَنْ خَصَّ بِالْعِلْمِ قَوْمًا دُونَ قَوْمٍ كَرَاهِيَةً أَنْ لَا يَفْهَمُوا . وَقَالَ عَلِيُّ : حَدَّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ^(٢) ، أَتُجِبُونَ أَنْ يُكَذِّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ؟

١٢٧ - **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ مَعْرُوفِ بْنِ خَرَبُودٍ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَنْ عَلِيٍّ بِذَلِكَ .

١٢٨ - **حَدَّثَنَا** إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَمَعَاذُ رَدِيفُهُ عَلَى الرَّحْلِ - قَالَ : يَا مُعَاذُ ابْنَ جَبَلٍ . قَالَ : لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ^(٣) . قَالَ : يَا مُعَاذُ . قَالَ : لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ (ثَلَاثًا) . قَالَ : **« مَا مِنْ أَحَدٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ صِدْقًا مِنْ قَلْبِهِ »**^(٤) إِلَّا حَرَّمَهُ

(١) عقد البخارى هذا الباب ليرشد المشتغلين بالعلم إلى أن من الحكمة التي وافقت السنة المحمدية أن يعدل العالم عن شيء مما يختاره للتنفيذ فيتوقف عن المضي فيه خشية أن تقصر عنه أفهام بعض الناس فيقعوا في أشد منه ، ومن ذلك القاعدة الإسلامية « درء المفسد مقدم على جلب المصالح » .

(٢) قال الحافظ ابن حجر : حدثوا الناس بما يعرفون ، أى : بما يفهمون . زاد آدم بن أبي إياس في روايته عن معمر بن خربوذ « ودعوا ما يتكروون » أى يشبهه عليهم فهمه . ومثله قول ابن مسعود « ما أنت محدثاً قوماً حديثاً لا تبلغه عقولهم إلا كان لبعضهم فتنة » رواه مسلم .

(٣) لبيك من اللب - بفتح اللام - ومعناه هنا : الإجابة . والسعد : المساعدة . أى إجابة بعد إجابة ، وإسعاداً بعد إسعاد .

(٤) إن كل دعاء وعبادة وعمل صالح يجب أن يكون خالصاً من صميم القلب وأعماق النفس . وأن حركات اللسان بالحروف والكلمات والجميل بغير تعقل لمعانها وإيمان بمدلولاتها لا يترتب عليها الاتصال بين الداعى والمدعور ، ولا بين المؤمن وما يؤمن به .

الله عَلَى النَّارِ ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا أُخْبِرُ بِهِ النَّاسَ فَيَسْتَبْشِرُوا ؟ قَالَ : إِذَا يَتَكَلَّمُوا (١) . وَأَخْبِرْ بِهَا مُعَاذَ عِنْدَ مَوْتِهِ تَأْتِمًا (٢) .

[الحديث ١٢٨ - طرفه في : ١٢٩] .

١٢٩ - حَدَّثَنَا مُسَدُّ قَالَ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا قَالَ : ذُكِرَ لِي أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِمُعَاذٍ « مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا (٣) دَخَلَ الْجَنَّةَ » قَالَ : أَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ ؟ قَالَ « لَا : إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَتَكَلَّمُوا » .

٥٠ - بَابُ الْحَيَاءِ فِي الْعِلْمِ (٤) . وَقَالَ مُجَاهِدٌ : لَا يَتَعَلَّمُ الْعِلْمَ مُسْتَحْيٍ وَلَا مُسْتَكْبِرٍ . وَقَالَتْ عَائِشَةُ : نِعَمَ النِّسَاءِ نِسَاءُ الْأَنْصَارِ ، لَمْ يَمْنَعْنَهُنَّ الْحَيَاءُ أَنْ يَتَفَقَّهْنَ فِي الدِّينِ .

١٣٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أُمِّ سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ : جَاءَتْ أُمَّ سَلِيمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ ، فَهَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ مِنْ غُسْلِ إِذَا احْتَلَمَتْ ؟ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا رَأَتْ الْمَاءَ . فَغَطَّتْ أُمَّ سَلَمَةَ - نَعْنَى وَجْهَهَا - وَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَتَحْتَلِمُ الْمَرْأَةُ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، تَرَبَّتْ يَمِينُكَ ، فَفِيمَ يُشْبِهُهَا وَلَدُهَا ؟

[الحديث ١٣٠ - أطرافه في : ٢٨٢ ، ٣٣٢٨ ، ٦٠٩١ ، ٦١٢١] .

١٣١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنْ مِنَ الشَّجَرِ شَجْرَةٌ لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا وَهِيَ مِثْلُ الْمُسْلِمِ ، حَدَّثُونِي مَا هِيَ ؟ فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَادِيَةِ ، وَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَاسْتَحْيَيْتُ . فَقَالُوا

(١) قال الطيبى ما معناه : إن خفاء هذا الشرط - أى أن تكون كلمة الشهادة صدقاً من قلب المسلم ، حتى يتحقق القول بالفعل من صميم القلب - هو السبب في أنه لم يؤذن لمعاذ بإذاعة هذه البشرى ، فتتكلم الجماهير على مجرد النطق بالشهادتين دون تحقيق المشهود به بالتصرفات والأعمال المتتابعة .

(٢) أى خشية الوقوع في الإثم الحاصل من كثرة العلم .

(٣) إن الشرك بالله لا يقتصر على اتخاذ اللات والعزى ومناة وهبل أرباباً مع الله ، بل إن هنالك طريقاً سته الله للإنسانية في الرسالة المحمدية يريد من المسلمين سلوكه وطاعة الله في التزامه ، فإذا انحرف المسلم عن طاعة الله في التزام طريق الإسلام ، وتأثر بالتوجيهات المخالفة له مما سته شياطين الإنس والجن لصرف المسلمين عن طريق الإسلام فهذا لؤن من ألوان الشرك يستجيب به مدعى الإسلام لطاعة أجنبية عن طاعة الله ومخالفة لها .

(٤) أى باب حكم الحياء في العلم . في الحديث رقم ٢٤ أن الحياء شعبة من شعب الإيمان الإسلامى ، والحياء الشرعى هو الذى يقع على وجه الإجلال والاحترام للأكابر وهو محمود . ومن مظاهره التزه عن الأمور المباحة إذا كان اجتنابها أكمل للمروءة . أما الحياء الذى يكون سبباً لترك أمر شرعى فهو مذموم ، ويعد ضعفاً ومهانة .

يا رسول الله أحبرنا بها . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي النخلة . قال عبد الله : فحدثتُ
أبي بما وقع في نفسي ، فقال : لأن تكون قلتها أحب إلي من أن يكون لي كذا وكذا .
[انظر الحديث : ٦١ وأطرافه]

٥١ - باب من استخيا فأمر غيره بالسؤال

١٣٢ - **حدثنا** مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مَنْذِرِ الثَّوْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ
ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كُنْتُ رَجُلًا مَذَّاءً ، فَأَمَرْتُ الْمِقْدَادَ أَنْ يَسْأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
فَسَأَلَهُ فَقَالَ : فِيهِ الْوُضُوءُ .

[الحديث ١٣٢ - طرفاه في : ١٧٨ ، ٢٦٩]

٥٢ - باب ذكر العلم والفتيا في المسجد (١)

١٣٣ - **حدثني** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ حَدَّثَنَا نَافِعٌ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَجُلًا قَامَ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مِنْ أَيْنَ
تَأْمُرُنَا أَنْ نُهَلَّ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « يَهَلُّ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحَلِيفَةِ ، وَيُهَلُّ
أَهْلُ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ ، وَيُهَلُّ أَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ » . وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : وَيُرْعَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « وَيُهَلُّ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلَمَمٍ » . وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ : لِمَ أَفَقَهُ هَذِهِ مِنْ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

[الحديث ١٣٣ - أطرافه في : ١٥٢٢ ، ١٥٢٥ ، ١٥٢٧ ، ١٥٢٨ ، ٧٣٣٤] .

٥٣ - باب من أجاب السائل بأكثر مما سأله

١٣٤ - **حدثنا** آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ . وَعَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ : مَا يَلْبَسُ
الْمُحْرِمُ ؟ فَقَالَ : « لَا يَلْبَسُ الْقَمِيصَ وَلَا الْعِمَامَةَ وَلَا السَّرَاوِيلَ وَلَا الْبُرُنْسَ وَلَا ثَوْبًا مَسَّهُ الْوَرَسُ
أَوْ الرَّغْرَانُ ، فَإِنْ لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَيْنِ ، وَلْيَقْطَعْهُمَا حَتَّى يَكُونَ تَحْتَ الْكَعْبَيْنِ » .

[الحديث ١٣٤ - أطرافه في : ٣٦٦ ، ١٥٤٢ ، ١٨٣٨ ، ١٨٤٢ ، ٥٧٩٤ ، ٥٨٠٣ ، ٥٨٠٥ ، ٥٨٠٦] .

[٥٨٤٧ ، ٥٨٥٢] .

(١) أي كون المسجد أقيم للصلاة والعبادة لا يمنع أن يقع فيه الاستفتاء والمذاكرة في العلم الإسلامي .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٤) كِتَابُ الْوُضُوءِ (١)

١ - **باب** ما جاء في الوُضُوءِ (٢)، وقولِ اللهِ تَعَالَى ﴿ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ ، وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ﴾ . [المائدة : ٦] ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ : وَبَيَّنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ فَرَضَ الْوُضُوءِ مَرَّةً مَرَّةً ، وَتَوَضَّأَ أَيْضًا مَرَّتَيْنِ ، وَثَلَاثًا ، وَلَمْ يَزِدْ عَلَى ثَلَاثَ . وَكَرِهَ أَهْلُ الْعِلْمِ الْإِسْرَافَ فِيهِ ، وَأَنَّ يُجَاوِزُوا فِعْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٢ - **باب** لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ بِغَيْرِ طُهُورٍ (٣)

١٣٥ - **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ مَنْ أَخَذَتْ حَتَّى يَتَوَضَّأَ » قَالَ رَجُلٌ مِنْ حَضْرَمَوْتٍ : مَا الْحَدِيثُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ؟ قَالَ : فُسَاءٌ أَوْ ضُرَاطٌ . [الحديث ١٣٥ - طرقة في : ٦٩٥٤] .

٣ - **باب** فَضْلُ الْوُضُوءِ ، وَالغُرُّ الْمُحَجَّلُونَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ

١٣٦ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ خَالِدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ عَنْ نَعِيمِ الْمُجَمِّرِ قَالَ : رَقِيتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ عَلَى ظَهْرِ الْمَسْجِدِ فَتَوَضَّأَ فَقَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ (٤) ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ » .

(١) الوضوء : مشتق من الوضوءة وهي الحسن ، سمي بذلك لأن المصل يتنظف به فيصير وضئياً والوضوء : الماء الذي يتوضأ به .

(٢) أي ذكر أحكامه وشرائطه وصفته ومقدماته .

(٣) قال الحافظ : المراد به ما هو أعم من الوضوء والغسل .

(٤) أصل الغرة : بياض في جهة الفرس ، والتحجيل بياض في يديها ورجليها ، شبه بهما النور الذي يكون على مواضع

الوضوء من وجه المسلم الصالح يوم القيامة .

٤ - باب لا يتوضأ من الشك حتى يستيقن

١٣٧ - حدثنا علي قال حدثنا سُفيان قال حدثنا الزُّهري عن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ وَعَنْ عَبْدِ ابْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَمِّهِ أَنَّهُ شَكَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرَّجُلُ الَّذِي يُخَيَّلُ إِلَيْهِ (١) أَنَّهُ يَجِدُ الشَّيْءَ (٢) فِي الصَّلَاةِ ، فَقَالَ « لَا يَنْفَتِلُ - أَوْ لَا يَنْصَرِفُ - حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا » .
[الحديث ١٣٧ - طرفاه في : ١٧٧ ، ٢٠٥٦] .

٥ - باب التخفيف في الوضوء

١٣٨ - حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سُفيان عن عمرو قال أخبرني كُرَيْبٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَامَ حَتَّى نَفَخَ ، ثُمَّ صَلَّى - وَرُبَّمَا قَالَ اضْطَجَعَ حَتَّى نَفَخَ - ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى - ثُمَّ حَدَّثَنَا بِهِ سُفيان مرة بعد مرة عن عمرو عن كُرَيْبٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : بَيْتٌ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ لَيْلَةً ، فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ اللَّيْلِ ، فَلَمَّا كَانَ فِي بَعْضِ اللَّيْلِ قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَوَضَّأَ مِنْ شَنْ مَعْلَقِي وَضُوءًا خَفِيفًا - يُخَفِّفُهُ عَمْرُو وَيُقَلِّلُهُ (٣) - وَقَامَ يُصَلِّي ، فَتَوَضَّأْتُ نَحْوًا مِمَّا تَوَضَّأَ ، ثُمَّ جِئْتُ فَقَمْتُ عَنْ بَسَارِهِ - وَرُبَّمَا قَالَ سُفيان : عَنْ شِهَابِهِ - فَحَوَّلَنِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ . ثُمَّ صَلَّى مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ اضْطَجَعَ فَنَامَ حَتَّى نَفَخَ ، ثُمَّ أَتَاهُ الْمُنَادِي فَادَّعَاهُ بِالصَّلَاةِ ، فَقَامَ مَعَهُ إِلَى الصَّلَاةِ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ (٤) . قُلْنَا لَعَمْرُؤِ : إِنَّ نَاسًا يَقُولُونَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَنَامُ عَيْنُهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ ، قَالَ عَمْرُو : سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ عَمِيرٍ يَقُولُ : رُؤْيَا الْأَنْبِيَاءِ وَحْيٌ . ثُمَّ قَرَأَ ﴿ إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ ﴾ . [الصَّافَاتُ : ١٠٢] .

٦ - باب إسباغ الوضوء . وقال ابن عمر : إسباغ الوضوء : الإنقاء (٥)

١٣٩ - حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن موسى بن عقبة عن كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ : دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ عَرَفَةَ حَتَّى إِذَا

(١) أصله من الخيال . والمعنى يظن . والظن خلاف اليقين .

(٢) أى يشك من خروج الحدث منه . والشئ المستقدر لا يذكر بخاص اسمه إلا للضرورة .

(٣) الشن : القرية العتيقة . والوضوء الخفيف : الذى لا يكثر الدلك فيه . ويقلله : أى لا يزيد على مرة مرة .

(٤) ليس النوم حدثًا ، بل هو مظنة الحدث .

(٥) الإسباغ : الإتمام ، والإتمام يستلزم الإنقاء عادة .

كَانَ بِالشَّعْبِ^(١) نَزَلَ فَبَالَ ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَلَمْ يُسْبِغِ الوُضُوءَ^(٢) . فَقُلْتُ : الصَّلَاةُ يَارَسُولَ اللَّهِ . فَقَالَ : الصَّلَاةُ أَمَامَكَ . فَرَكَبَ . فَلَمَّا جَاءَ الْمُزْدَلِفَةَ نَزَلَ فَتَوَضَّأَ فَأَسْبِغِ الوُضُوءَ ثُمَّ أَقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ ، ثُمَّ أَنَاخَ كُلُّ إِنْسَانٍ بِبَيْرِهِ فِي مَنْزِلِهِ ، ثُمَّ أَقِيمَتِ الْعِشَاءُ فَصَلَّى ، وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا .

[الحديث ١٣٩ - أطرافه في : ١٨١ ، ١٦٦٧ ، ١٦٦٩ ، ١٦٧٢] .

٧ - بَابُ غَسْلِ الْوَجْهِ بِالْيَدَيْنِ مِنْ غَرْفَةٍ وَاحِدَةٍ^(٣)

١٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخَزَاعِيُّ مَنصُورُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ بِلَالٍ - يَعْنِي سُلَيْمَانَ - عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ تَوَضَّأَ فَغَسَلَ وَجْهَهُ ، أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ فَمَضَمَضَ بِهَا وَاسْتَنْشَقَ ، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ فَجَعَلَ بِهَا هَكَذَا أَضَافَهَا إِلَى يَدَيْهِ الْأُخْرَى فَغَسَلَ بِهَا وَجْهَهُ ، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ فَغَسَلَ بِهَا يَدَهُ الْيُمْنَى ، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ فَغَسَلَ بِهَا يَدَهُ الْيُسْرَى ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ ، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ فَرَشَّ عَلَى رِجْلِهِ الْيُمْنَى حَتَّى غَسَلَهَا ، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً أُخْرَى فَغَسَلَ بِهَا رِجْلَهُ - يَعْنِي الْيُسْرَى - ثُمَّ قَالَ : هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ .

٨ - بَابُ التَّسْمِيَةِ عَلَى كُلِّ حَالٍ ، وَعِنْدَ الْوِقَاعِ^(٤)

١٤١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنصُورٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ كُرَيْبِ بْنِ ابْنِ عَبَّاسٍ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ قَالَ : بِسْمِ اللَّهِ ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ ، وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا ، فَقَضَى بَيْنَهُمَا وَلَدٌ لَمْ يَضُرَّهُ » .

[الحديث ١٤١ - أطرافه في : ٣٢٧١ ، ٣٢٨٣ ، ٥١٦٥ ، ٦٣٨٨ ، ٧٣٩٦] .

٩ - بَابُ مَا يَقُولُ عِنْدَ الْخَلَاءِ

١٤٢ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ :

(١) دفع من عرفة : أى أفاض . والشعب : الطريق في الجبل .

(٢) أى خففه .

(٣) نبه به على عدم اشتراط الاغتراف باليدين جميعاً ، وتضميف حديث « كان يغسل وجهه بيمينه » .

(٤) الوقاع : الجماع .

كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ قَالَ «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ» (١).
تَابِعَهُ ابْنُ عُرَيْرَةَ عَنْ شُعْبَةَ . وَقَالَ غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ « إِذَا أَتَى الْخَلَاءَ » . وَقَالَ مُوسَى عَنْ حَمَادٍ
« إِذَا دَخَلَ » . وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ « إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ » .
[الحديث ١٤٢ - طرفه في : ٦٣٢٢] .

١٠ - بَابُ وَضْعِ الْمَاءِ عِنْدَ الْخَلَاءِ (٢)

١٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ قَالَ حَدَّثَنَا وَرْقَانٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ أَبِي يَزِيدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ الْخَلَاءَ فَوَضَعَتْ لَهُ وَضُوءًا (٣) . قَالَ :
مَنْ وَضَعَ هَذَا ؟ فَأَخْبَرَ ، فَقَالَ « اللَّهُمَّ فَفِّهْهُ فِي الدِّينِ » (٤) .

١١ - بَابُ لَا تُسْتَقْبَلُ الْقِبْلَةُ بِغَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ ، إِلَّا عِنْدَ الْبِنَاءِ : جِدَارٍ أَوْ نَحْوِهِ

١٤٤ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ
عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ الْغَائِطَ فَلَا يَسْتَقْبِلُ
الْقِبْلَةَ وَلَا يُوَلِّهَا ظَهْرَهُ ، شَرِّقُوا أَوْ غَرِّبُوا » .
[الحديث ١٤٤ - طرفه في : ٣٩٤] .

١٢ - بَابُ مَنْ تَبَرَّزَ عَلَى لِبْنَتَيْنِ (٥)

١٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى
ابْنِ حَبَّانَ عَنْ عَمِّهِ وَإِسْعَاقِ بْنِ حَبَّانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : إِنْ نَاسًا يَقُولُونَ إِذَا قَعَدْتَ
عَلَى حَاجَتِكَ فَلَا تَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ وَلَا بَيْتَ الْمَقْدِسِ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ : لَقَدْ ارْتَقَيْتُ يَوْمًا عَلَى

(١) الخبث : جمع خبيث . والخبائث جمع خبيثة . قال الخطابي وابن حبان : يريد ذكران الشياطين وإناسهم . وقال ابن الأعرابي : الخبث المنكروه ، وعلى هذا فالمراد بالخبائث : المعاصي ، أو مطلق الأفعال الذمومة .

(٢) أصل الخلاء : المكان الخالي ، واستعمل مجازاً للمكان الذي يخلو فيه الإنسان لت قضاء الحاجة .

(٣) الوضوء - بفتح الواو - : الماء ، أي ليستنجي به .

(٤) قال ابن المنير : مناسبة الدعاء لابن عباس - وكان يومئذ حديث السن - بالتفقه على وضوءه الماء من جهة أنه تردد بين ثلاثة أمور : إما أن يدخل إليه الماء إلى الخلاء ، أو يضعه على الباب ليتناول به من قرب ، أو أن لا يفعل شيئاً ، فرأى الثاني أوفق ففعله مما يدل على ذكائه فناسب أن يدعى له بالتفقه في الدين ليحصل به النفع .

(٥) أي وضعا قدميه على لبنتين . واللبنة : ما يصنع من الطين في قوالب مربعة للبناء قبل أن يحرق .

ظهر بيتنا لنا ، فرأيت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى لِبْنَتَيْنِ مُسْتَقْبِلَا بَيْتِ الْمَقْدِسِ لِحَاجَتِهِ .
وقال : لَعَلَّكَ مِنَ الَّذِينَ يُصَلُّونَ عَلَى أَوْلَادِهِمْ ، فَقُلْتُ لَا أُدْرِي وَاللَّهِ .

قَالَ مَالِكٌ : يَعْنِي الَّذِي يُصَلِّي وَلَا يَرْتَفِعُ عَنِ الْأَرْضِ ، يَسْجُدُ وَهُوَ لَاصِقٌ بِالْأَرْضِ .
[الحديث ١٤٥ - أطرافه في : ١٤٨ ، ١٤٩ ، ٣١٠٢] .

١٣ - باب خروج النساء إلى البراز

١٤٦ - **حَدَّثَنَا** يحيى بن بكير قال حدثنا الليث قال حدثني عُقَيْلٌ عن ابن شهاب عن عُرْوَةَ عن عائشة أن أزواج النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُنَّ يَخْرُجْنَ بِاللَّيْلِ إِذَا تَبَرَّزْنَ إِلَى الْمَنَاصِعِ (١) - وهو صعيد أبيض (٢) - فكان عمر يقول للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : احْجُبْ نِسَاءَكَ . فلم يكن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُ . فَخَرَجَتْ سَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ زَوْجُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي عِشَاءً ، وَكَانَتْ امْرَأَةً طَوِيلَةً ، فَنَادَاهَا عُمَرُ : أَلَا قَدْ عَرَفْنَاكِ يَا سَوْدَةَ . حِرْصًا عَلَى أَنْ يُنْزَلَ الْحِجَابُ . فَأَنْزَلَ اللهُ آيَةَ الْحِجَابِ .

[الحديث ١٤٦ - أطرافه في : ١٤٧ ، ٤٧٩٥ ، ٥٢٣٧ ، ٦٢٤٠] .

١٤٧ - **حَدَّثَنَا** زكرياء قال حدثنا أبو أسامة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « قَدْ أُذِنَ أَنْ تَخْرُجْنَ فِي حَاجَتِكُنَّ » قَالَ هِشَامٌ : يَعْنِي الْبِرَازَ .

١٤ - باب التبرز في البيوت

١٤٨ - **حَدَّثَنَا** إبراهيم بن المنذر قال حدثنا أنس بن عياض عن عبيد الله عن محمد بن يحيى بن حبان عن واسع بن حبان عن عبد الله بن عمر قال : ارْتَقَيْتُ فَوْقَ ظَهْرِ بَيْتِ حَفْصَةَ لِبَعْضِ حَاجَتِي ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْضِي حَاجَتَهُ مُسْتَدْبِرَ الْقِبْلَةِ مُسْتَقْبِلَ الشَّامِ .

١٤٩ - **حَدَّثَنَا** يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا يحيى عن محمد بن يحيى بن حبان أن عمه واسع بن حبان أخبره أن عبد الله بن عمر أخبره قال : لَقَدْ ظَهَرَتْ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى ظَهْرِ بَيْتِنَا فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاعِدًا عَلَى لِبْنَتَيْنِ مُسْتَقْبِلِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ .

(١) المناصع جمع منصع : أماكن معروفة من ناحية البقيع بالمدينة .

(٢) الصعيد : الأرض المستوية المرتفعة . والأبيض : المنصع .

١٥ - باب الاستنجاء بالماء

١٥٠ - **حدثنا** أبو الوليد هشام بن عبد الملك قال حدثنا شعبة عن أبي معاذ - واسمه عطاء بن أبي ميمونة - قال: سمعت أنس بن مالك يقول: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا خرج لحاجته أجيء أنا وعلامٌ معنا إداوة^(١) من ماءٍ . يعنى يستنجى به .
[الحديث ١٥٠ - أطرافه في : ١٥١ ، ١٥٢ ، ٢١٧ ، ٥٠٠]

١٦ - باب من حمل معه الماء لظهوره

وقال أبو الدرداء: أليس فيكم صاحب التعلين والطهور والوساد^(٢) .

١٥١ - **حدثنا** سليمان بن حرب قال حدثنا شعبة عن أبي معاذ - هو عطاء بن أبي ميمونة - قال سمعت أنسًا يقول: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خرج لحاجته تبعته أنا وعلامٌ منّا^(٣) معنا إداوة من ماءٍ .

١٧ - باب حمل العنزة^(٤) مع الماء في الاستنجاء

١٥٢ - **حدثنا** محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن عطاء ابن أبي ميمونة ، سمع أنس بن مالك يقول: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل الخلاء ، فأحبل أنا وعلامٌ إداوة من ماءٍ وعنزة ، يستنجى بالماء . تابعه النضر وشاذان عن شعبة . العنزة: عصا عليه زج^(٥) .

١٨ - باب النهي عن الاستنجاء باليمين^(٦)

١٥٣ - **حدثنا** معاذ بن فضالة قال حدثنا هشام هو الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن

(١) الإداوة: إفاء صغير من جلد.

(٢) هو عبد الله بن مسعود ، لأنه كان يتولى خدمة النبي صلى الله عليه وسلم في نعليه وطهوره ووساده .

(٣) أى من الصحابة ، أو من خدم النبي صلى الله عليه وسلم .

(٤) العنزة: عصا أقصر من الرمح لها سنان . وفي طبقات ابن سعد أن النجاشي أهداها للنبي صلى الله عليه وسلم .

(٥) الزج: السنان . قال الحافظ: يحتمل أن يركز العنزة أمامه ويضع عليها الثوب الساخر .

(٦) عبر عنه بالنهي ، لأن النهي يحتمل أن يكون للتحريم وأن يكون للتزيه . وقال الجمهور بأنه نهى للتزيه ، وعلى كل حال

فإن عدم الاستنجاء باليد اليمنى من آداب الشرع .

عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا شرب أحدكم فلا يتنفس في الإناء (١) ، وإذا أتى الخلاء فلا يمسه ذكره بيمينه . ولا يتمسح بيمينه » .
[الحديث ١٥٣ - طرفاه في : ١٥٤ ، ٥٦٣٠] .

١٩ - باب لا يمسك ذكره بيمينه إذا بال

١٥٤ - **حَدَّثَنَا** محمد بن يوسف قال حدثني الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إذا بال أحدكم فلا يأخذن ذكره بيمينه ، ولا يستنجي بيمينه ، ولا يتنفس في الإناء » .

٢٠ - باب الاستنجاء بالحجارة

١٥٥ - **حَدَّثَنَا** أحمد بن محمد المكي قال حدثنا عمرو بن يحيى بن سعيد بن عمرو المكي عن جده عن أبي هريرة قال : أتبعْتُ النبي صلى الله عليه وسلم وخرج لحاجته ، فكان لا يلتفت ، فدنوتُ منه فقال : ابغني أحجاراً أستنفضُ بها (٢) - أو نحوه - ولا تأتني بعظم ولا روث (٣) . فأتيتُه بأحجارٍ بطرفِ ثيابي فوضعتها إلى جنبه وأعرضتُ عنه ، فلما قضى أتبعه بهن .
[الحديث ١٥٥ - طرفه في : ٢٨٦٠] .

٢١ - باب لا يستنجي بروث

١٥٦ - **حَدَّثَنَا** أبو نعيم قال حدثنا زهير عن أبي إسحق قال : ليس أبو عبيدة ذكره ، ولكن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه أنه سمع عبد الله يقول : أتى النبي صلى الله عليه وسلم الغائط فأمروني أن آتية بثلاثة أحجار ، فوجدتُ حجرتين والتمستُ الثالث فلم أجده ، فأخذتُ روثه فأتيتُه بها ، فأخذ الحجرتين وألقى الروث وقال : هذا ركس . وقال إبراهيم بن يوسف عن أبيه عن أبي إسحاق : حدثني عبد الرحمن .

(١) وإذا احتاج أن يتنفس وهو يشرب ، فالسنة الإسلامية أن يبعد عن فم الإناء الذي يشرب منه ثم يتنفس . وهذا النهي للتأدب ، لإرادة المبالغة في النظافة إذ قد يخرج مع النفس ما يكسبه رائحة كريهة ، فيتقدر بها هو أو غيره .
(٢) ابغني : - بالوصل - اطلب لي . يقال : بعيتك الشيء أى طلبته لك . وابتغى - بالقطع - أعنى على الطلب . والوصل هنا أليق بالسياق ، وأستنفض من النفس . وهو أن تهب الشيء ليطير غباره ، وهي هنا بموضع أستنظف .
(٣) روى الدارقطني من حديث أبي هريرة « أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يستنجي بروث أو بعظم » وقال : « إنما لا يطهران » .

٢٢ - باب الوضوء مرةً مرةً (١)

١٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : تَوَضَّأَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّةً مَرَّةً .

٢٣ - باب الوضوء مرتين مرتين

١٥٨ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَيْسَى قَالَ : حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ .

٢٤ - باب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً

١٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْسِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَزِيدَ أَخْبَرَهُ أَنَّ حُمْرَانَ مَوْلَى عُمَانَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَى عُمَانَ بِنَ عَفَّانَ دَعَا بِإِنَاءٍ فَأَفْرَغَ عَلَيْهِ ثَلَاثَ مِرَارٍ فَغَسَلَهُمَا ثُمَّ أَدْخَلَ يَمِينَهُ فِي الْإِنَاءِ فَمَضَمَضَ وَاسْتَنْشَقَ ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا ، وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلَاثَ مِرَارٍ ، [ثُمَّ] مَسَحَ بِرَأْسِهِ ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثَ مِرَارٍ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ، ثُمَّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئِي هَذَا ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ (٢) لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ (٣) ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ (٤) » .

[الحديث ١٥٩ - أطرافه في : ١٦٠ ، ١٦٤ ، ١٩٣٤ ، ٦٤٣٣ .]

١٦٠ - وعن إبراهيم قال : قال صالح بن كيسان قال ابن شهاب ، ولكن عروة يحدث عن حمران ، فلما توضأ عثمان قال : ألا أحدثكم حديثاً لولا آية ما حدثتكموه ؟ سمعت النبي صلى

(١) أى لكل عضو مرة . والحديث المذكور هنا مجمل . وتقدم بيانه في الحديث رقم ١٤٠ .

(٢) هو نص على استحباب صلاة ركعتين عقب الوضوء .

(٣) المراد بتحديث النفس في الصلاة ما تترسل النفس معه ، ويمكن للمصل قطعها من الأفكار التي لا علاقة لها بالصلاة ؟

(٤) أى من ليس له من الذنوب إلا الصغائر تكفر عنه ، ومن ليس له إلا الكبائر يخفف عنه منها بمقدار ما صاحب الصغائر ،

ومن ليس له صغائر ولا كبائر يزداد في حسناته بنظير ذلك .

الله عليه وسلم يقول « لا يتوضأ رجلٌ يُحسِنُ وضوءَهُ ويُصَلِّي الصلاةَ (١) إلا غُفِرَ لَهُ ما بينَهُ وبينَ الصلاةِ (٢) حتى يُصَلِّيَهَا » .

قال عروة : الآيَةُ ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ ما أَنْزَلْنَا مِنَ البَيِّنَاتِ ﴾ [البقرة : ١٥٩] .

٢٥ - باب الاستنشاق في الوضوء (٣)

ذَكَرَ عُمَانُ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ وَابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

١٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي

أَبُو إِدْرِيسَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : « مَنْ تَوَضَّأَ فَلْيَسْتَنْشِرْ ، وَمَنْ اسْتَجْمَرَ (٤) فَلْيُوتِرْ » .

[الحديث ١٦١ - طرفه في : ١٦٢] .

٢٦ - باب الاستجمار وتراً

١٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنِ

أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ فِي أَنْفِهِ (٥) ثُمَّ لِيَنْشُرْ (٦) . وَمَنْ اسْتَجْمَرَ فَلْيُوتِرْ . وَإِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلْيَغْسِلْ يَدَهُ قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهَا فِي وَضُوئِهِ ، فَإِنْ أَحَدُكُمْ لَا يَدْرِي أَيَّنَ بَاتَتْ يَدُهُ » .

٢٧ - باب غسل الرجلين ، ولا يمسحُ على القدمين

١٦٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنِ أَبِي بَشِيرٍ عَنِ يَوْسُفَ بْنِ مَاهِكٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ

ابن عمرو قال : تَخَلَّفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنَّا فِي سَفَرَةٍ سَافَرْنَاهَا ، فَأَدْرَكْنَا وَقَدْ أَرْهَقْنَا

(١) أى المكتوبة . وفي رواية لمسلم « ويصلو هذه الصلوات الخمس » .

(٢) أى التي تليها . كما عند مسلم في رواية هشام بن عروة : « حتى يصلها » أى يشرع في الصلاة الثانية .

(٣) الاستنشاق : من « النثر » ، ويراد طرح الماء الذي يستنشقه المتوضئ : أى يطرحه بريح أنفه ، لتنظيف ما بداخله ،

والاستنشاق مستحب باليد اليسرى .

(٤) الاستجمار : استعمال الجمار - وهى الحجارة الصغار - فى الاستنجاء . وقوله « فليوتر » أى فليجمله وتراً .

(٥) أى ماء ، سقط لفظ « ماء » من الرواية ، وأثبت أبو ذر .

(٦) لينثر ، وفي رواية « لينثر » . والروايتان لأصحاب الموطأ أيضاً . ومعناه : ليحرك ثرته ، وهى طرف الأنف .

العصر ، فجعلنا نتوضأ ونمسح على أرجلنا . فنأدى بأعلى صوته : « وَيَلُّ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ »
مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا .

٢٨ - **باب المضمضة في الوضوء** (١) . قاله ابن عباس وعبد الله بن زيد

رضي الله عنهم ، عن النبي صلى الله عليه وسلم

١٦٤ - **حدثنا** أبو اليمان قال أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني عطاء بن يزيد عن
حمران مولى عثمان بن عفان أنه رأى عثمان دعا بوضوء فأفرغ على يديه من إنائه فغسلهما ثلاث
مرات ، ثم أدخل يمينه في الوضوء ، ثم تمضمض واستنشق واستنثر ، ثم غسل وجهه ثلاثاً ،
ويديه إلى المرفقين ثلاثاً ، ثم مسح برأسه ، ثم غسل كل رجل ثلاثاً ، ثم قال : رأيت النبي
صلى الله عليه وسلم يتوضأ نحو وضوئي هذا وقال « من توضأ نحو وضوئي هذا ، ثم صلى ركعتين
لا يحدث فيهما نفسه ، غفر الله له ما تقدم من ذنبه » .

[انظر الحديث ١٥٩ وأطرافه]

٢٩ - **باب غسل الأعقاب** . وكان ابن سيرين يغسل موضع الخاتم إذا توضأ (٢)

١٦٥ - **حدثنا** آدم بن أبي إياس قال حدثنا شعبة قال حدثنا محمد بن زياد قال سمعت
أبا هريرة - وكان يمر بنا والناس يتوضؤون من المطهرة (٣) - قال : أسبغوا الوضوء ، فإن أبا القاسم
قال « وَيَلُّ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ » .

٣٠ - **باب غسل الرجلين في التعلين** ، ولا يمسح على التعلين (٤)

١٦٦ - **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن سعيد المقبري عن عبيد بن جريح
أنه قال لعبد الله بن عمر : يا أبا عبد الرحمن ، رأيتك تصنع أربعاً لم أر أحداً من أصحابك يصنعها (٥) .

(١) المضمضة في اللغة : التحريك . أي أن يضع الماء في الفم ثم يحركه ثم يمج .

(٢) روى ابن أبي شيبة عن هشيم عن خالد عن ابن سيرين : أنه كان إذا توضأ حرك خاتمه . فيحمل على أنه كان واسعاً بحيث يصل
الماء إلى ما تحته بالتحريك .

(٣) المطهرة : بكسر الميم ، الإناء المعد للتطهر منه . أمرهم بالإسباغ لأنه خشى عليهم التقصير فيه .

(٤) أي لا يكتفى بالمسح عليهما كما في الخفين ، بل إذا تحرق الخفان حتى تبدو القدمان منهما لا يجزئ المسح عليهما .

(٥) أي أن ابن عمر انفرد بأربع خصال لا يصنعها أحد غيره من الصحابة الذين رأهم عبيد بن جريح .

قال : وما هي يا ابن جريج ؟ قال : رأيتك لا تمس من الأركان إلا اليمانيين ، ورأيتك تلبس النعال السبئية^(١) ، ورأيتك تصبغ بالصفرة^(٢) ، ورأيتك إذا كنت بمكة أهل الناس إذا رأوا الهلال ولم تهل أنت حتى كان يوم التروية^(٣) . قال عبد الله : أما الأركان فإني لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم يمس إلا اليمانيين . وأما النعال السبئية فإني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس النعل التي ليس فيها شعر ويتوضأ فيها ، فأنا أحب أن ألبسها . وأما الصفرة فإني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغ بها ، فأنا أحب أن أصبغ بها . وأما الإهلال فإني لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل حتى تنبعت به راحلته .

[الحديث ١٦٦ - أطرافه في : ١٥١٤ ، ١٥٥٢ ، ١٦٠٩ ، ٢٨٦٥ ، ٥٨٥١] .

٣١ - باب التيمن في الوضوء والغسل^(٤)

١٦٧ - **حدثنا** مسدد قال **حدثنا** إسماعيل قال **حدثنا** خالد عن حفصة بنت سيرين عن أم عطية قالت : قال النبي صلى الله عليه وسلم لهن في غسل ابنته^(٥) «ابدأن بميامينها ومواضع الوضوء منها» .

[الحديث ١٦٧ - أطرافه في : ١٢٥٣ ، ١٢٥٤ ، ١٢٥٥ ، ١٢٥٦ ، ١٢٥٧ ، ١٢٥٨ ، ١٢٥٩ ، ١٢٦٠ ، ١٢٦١ ، ١٢٦٢ ، ١٢٦٣] .

١٦٨ - **حدثنا** حفص بن عمر قال **حدثنا** شعبة قال أخبرني أشعث بن سليم قال سمعت

أبي عن مسروق عن عائشة قالت : كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه التيمن^(٦) في تنعله وترجله^(٧) وطهوره في شأنه كله^(٨) .

[الحديث ١٦٨ - أطرافه في : ٤٢٦ ، ٥٣٨٠ ، ٥٨٥٤ ، ٥٩٢٦] .

(١) هي التي لا شعر فيها . مشتقة من السبت وهو حلق الشعر . وقيل السبت جلد البقر المدبوغ .

(٢) المراد صنع الثوب أو الشعر .

(٣) أي رأى الناس يهلون بالتلبية بالحج من أول ذي الحجة ، ويهل ابن عمر في اليوم الثامن منه .

(٤) التيمن : الابتداء باليمين ، وهو من سنن الإسلام . ومن فضائل الإسلام تربية روح النظام في نفوس أهله .

(٥) هي زينب الكبرى بنته صلى الله عليه وسلم ، وأول من تزوج منهن .

(٦) زاد برقم ٤٢٦ « ما استطاع » ، أن يحافظ على سنة التيمن ما لم يمنع مانع .

(٧) في تنعله : في لبس نعله . وترجله : تمرير شعره ودهنه ليلين . زاد أبو داود عن شعبة : وسواكه .

(٨) إلا في مثل دخول الخلاه والخروج من المسجد فيبدأ فيهما باليسار .

٣٢ - باب التماس الوضوء إذا حانت الصلاة

وقالت عائشة : حضرت الصبح فالتمس الماء فلم يوجد ، فنزل التيمم

١٦٩ - **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال : أخبرنا مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك أنه قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وحانت صلاة العصر ، فالتمس الناس الوضوء فلم يجدوه ، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضوء فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك الإناء يده وأمر الناس أن يتوضؤوا منه . قال : فرأيت الماء ينبع من تحت أصابعه ، حتى توضؤوا من عنده آخريهم .

[الحديث ١٦٩ - أطرافه في : ١٩٥ ، ٢٠٠ ، ٣٥٧٢ ، ٣٥٧٣ ، ٣٥٧٤ ، ٣٥٧٥] .

٣٣ - باب الماء الذي يغسل به شعر الإنسان^(١) . وكان عطاء لا يرى به بأساً أن يتخذ منها

الخيوط والحبال . وسور^(٢) الكلاب وممرها في المسجد . وقال الزهري : إذا وكغ في إناء ليس له وضوء غيره يتوضأ به . وقال سفيان : هذا الفقه بعينه ، يقول الله تعالى : ﴿ فلم تجلبوا ماء فتيمموا ﴾ وهذا ماء . وفي النفس منه شيء ، يتوضأ به ويتيمم .

١٧٠ - **حدثنا** مالك بن إسماعيل قال حدثنا إسرائيل عن عاصم عن ابن سيرين قال : قلت

لعبدة : عندنا من شعر النبي صلى الله عليه وسلم أصبناه من قبل أنس - أو من قبل أهل أنس - فقال : لأن تكون عندي شعرة منه أحب إلي من الدنيا وما فيها .

[الحديث ١٧٠ - طرفه في : ١٧١] .

١٧١ - **حدثنا** محمد بن عبد الرحيم قال أخبرنا سعيد بن سليمان قال حدثنا عباد عن

ابن عون عن ابن سيرين عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما حلق رأسه^(٣) كان أبو طلحة أول من أخذ من شعره .

(١) أي بيان حكم طهارته ، لأن المتسل قد يقع في ماء غسله من شعره ، فلو كان نجساً لتنجس الماء بملاقاته .

(٢) السور : بقية الشيء من شراب أو طعام . و « سائر كل شيء » بقية ، ويخطئ من يستعمل « سائر » بمعنى جميع . وأراد البخاري بذكر سور الكلاب بيان حكمه .

(٣) أي لما أمر الحلاق فحلق رأسه دفع إلى أبي طلحة الشق الأيمن ، وأمره أن يقسم الشق الآخر بين الناس ، لأنهم كانوا يتبركون به .

١٧٢ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ :
إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا شَرِبَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعًا » .

١٧٣ - **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ سَمِعْتُ
أَبِي عَنِ أَبِي صَالِحٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَنَّ رَجُلًا رَأَى كَلْبًا يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ
الْعَطَشِ ^(١) ، فَأَخَذَ الرَّجُلُ خُفَّهُ فَجَعَلَ يَغْرِفُ لَهُ بِهِ حَتَّى أَرَوَاهُ ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ ، فَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ » .
[الحديث ١٧٣ - أطرافه في : ٢٣٦٣ ، ٢٤٦٦ ، ٦٠٠٩] .

١٧٤ - وقال أَحْمَدُ بْنُ شَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي حَمْرَةُ
ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كَانَتْ الْكِلَابُ تَبُولُ وَتُقْبِلُ وَتُدْبِرُ فِي الْمَسْجِدِ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٢) فَلَمْ يَكُونُوا يَرُشُّونَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ .

١٧٥ - **حَدَّثَنَا** حَفْصُ بْنُ عُمَرَ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ابْنِ أَبِي السَّفَرِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ عَلِيِّ
ابْنِ حَاتِمٍ قَالَ : سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ « إِذَا أُرْسِلَتْ كَلْبِكَ الْمَعْلَمَ فَقَتَلَ فَكُلْ ، وَإِذَا
أَكَلَ فَلَا تَأْكُلْ فَإِنَّمَا أَمْسَكُهُ عَلَى نَفْسِهِ » . قُلْتُ أُرْسِلُ كَلْبِي فَأَجِدُ مَعَهُ كَلْبًا آخَرَ . قَالَ : فَلَا تَأْكُلْ ،
فإِنَّمَا سَمَّيْتَ عَلَى كَلْبِكَ وَلَمْ تُسَمِّ عَلَى كَلْبِ آخَرَ .

[الحديث ١٧٥ - أطرافه في : ٢٠٥٤ ، ٥٤٧٥ ، ٥٤٧٦ ، ٥٤٧٧ ، ٥٤٨٣ ، ٥٤٨٤ ، ٥٤٨٥ ، ٥٤٨٦ ، ٥٤٨٧]

[٧٣٩٧]

٣٤ - **بَاب** مِنْ لَمْ يَرِ الْوُضُوءَ ^(٣) إِلَّا مِنَ الْمَخْرَجِينَ مِنَ الْقُبُلِ وَالدَّبْرِ . وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ أَوْ جَاءَ
أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ ﴾ . وَقَالَ عَطَاءٌ فَيَمْنُ يَخْرُجُ مِنْ دُبْرِهِ الدُّودُ أَوْ مِنْ ذَكَرِهِ نَحْوُ الْقَمَلَةِ : يُعِيدُ
الْوُضُوءَ . وَقَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : إِذَا ضَحَيْتَ فِي الصَّلَاةِ أَعَادَ الصَّلَاةَ وَلَمْ يُعِدِ الْوُضُوءَ . وَقَالَ الْحَسَنُ :
إِنْ أَخَذَ مِنْ شَعْرِهِ وَأَظْفَارِهِ أَوْ خَلَعَ خُفَّيْهِ فَلَا وُضُوءَ عَلَيْهِ . وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : لَا وُضُوءَ إِلَّا مِنْ حَدَثٍ .
وَيُذَكَّرُ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي غَزْوَةِ ذَاتِ الرِّقَاعِ فَرَمَى رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَنَزَفَهُ الدَّمُ

(١) الثرى : التراب الندى ، أى أن الكلب لم يجد الماء فلعق التراب الندى لشدة عطشه .

(٢) قال الحافظ : الأقرب أن يقال كان ذلك في ابتداء الحال على أصل الإباحة ، ثم ورد الأمر بتكريم المساجد وتطهيرها ،

وجعل الأبواب عليها .

(٣) أى واجباً . أشار بذلك إلى خلاف من رأى الوضوء واجباً أيضاً لما يخرج من بدن الإنسان - غير المخرجين - كالتوء
والحجامة وغيرها . أما حصر نواقض الوضوء المعتبرة بما يخرج من المخرجين فيدخل فيه النوم لأنه مظنة خروج الريح ، ولمس المرأة
ولمس الذكر ، لأنهما مظنة خروج المذي .

فَرَكَعَ وَسَجَدَ وَمَضَى فِي صَلَاتِهِ (١). وَقَالَ الْحَسَنُ : مَا زَالَ الْمُسْلِمُونَ يُصَلُّونَ فِي جِرَاحَاتِهِمْ . وَقَالَ طَاوُسٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ وَعَطَاءٌ وَأَهْلُ الْحِجَازِ : لَيْسَ فِي الدَّمِ وَضُوءٌ . وَعَصَرَ ابْنُ عُمَرَ بَثْرَةً فَخَرَجَ مِنْهَا الدَّمُ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ (٢) . وَبِزَقِ ابْنِ أَبِي أُوَيْسٍ دَمًا فَمَضَى فِي صَلَاتِهِ . وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ وَالْحَسَنُ فَيَمَنْ يَحْتَجِمُ : لَيْسَ عَلَيْهِ إِلَّا غَسْلُ مَحَاجِمِهِ .

١٧٦ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُنْبٍ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا يَزَالُ الْعَبْدُ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ (٣) مَا لَمْ يُحَدِّثْ » . فَقَالَ رَجُلٌ أَعْجَمِيٌّ : مَا الْحَدِيثُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ؟ قَالَ : الصَّوْتُ (يَعْنِي الضَّرْطَةَ) . [الحدِيث ١٧٦ - أطرافه في : ٤٤٥ ، ٤٧٧ ، ٦٤٧ ، ٦٤٨ ، ٦٥٩ ، ٢١١٩ ، ٣٢٢٩ ، ٤٧١٧ .]

١٧٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عِبَادِ بْنِ تَمِيمٍ عَنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يَنْصَرِفُ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا » .

١٧٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُنْذِرِ أَبِي يَعْلَى الْبُؤْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ قَالَ : قَالَ عَلِيُّ كُنْتُ رَجُلًا مَذَّاءً فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرْتُ الْمُقَدَّادَ بْنَ الْأَسْوَدِ فَسَأَلَهُ فَقَالَ « فِيهِ الْوُضُوءُ » . وَرَوَاهُ شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ .

١٧٩ - حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَأَلَ عَثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قُلْتُ : أَرَأَيْتَ إِذَا جَامَعَ فَلَمْ يُمْنِ ؟ قَالَ عَثْمَانُ : يَتَوَضَّأُ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ وَيَغْسِلُ ذِكْرَهُ (٤) . قَالَ عَثْمَانُ : سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ عَلِيًّا وَالزُّبَيْرَ وَطَلْحَةَ وَأَبِي بَنِي كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَأَمَرُوهُ بِذَلِكَ . [الحدِيث ١٧٩ - طرفه في : ٢٩٢ .]

١٨٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ ذَكْوَانَ أَبِي

(١) والرجل في هذه القصة : عباد بن بشر الأنصاري . والشاهد من هذا الخبر أن الدم لم يعتبر ناقصاً وضوء عباد بن بشر . وصح أن عمر صلى وجرحه ينبع دماً .

(٢) وصله ابن أبي شيبة بإسناد صحيح ، وآخره « ثم صلى ولم يتوضأ » . والبثرة : الجراح الصغير .

(٣) أى لا يزال المسلم في ثواب الصلاة ما دام في المسجد ينتظرها . وجعل قوله : « في صلاة » نكرة ليشرح بأن المراد نوع صلواته التي ينتظرها .

(٤) هذا الحديث منسوخ بحديث الغسل وإن لم ينزل كما سيأتي برقم ٢٩٦ ، والمنسوخ منه ما يتعلق بوجوب الغسل ، أما الأمر بالوضوء فهو باق لأنه مندرج تحت الغسل ، والحكمة في الأمر بالوضوء قبل أن يجب الغسل لكون الجامع مظنة الخروج المذني ، أو لئلا يلام المرأة .

صالح عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسل إلى رجلٍ من الأنصار^(١) فجاء ورأسه يَقَطُرُ ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لعلنا أعجبناك ؟ فقال : نعم . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا أُعْجِلْتَ - أو قُحِطْتَ - ^(٢) فعليك الوضوء » .
تابعه وهب قال : حدثنا شعبة . قال أبو عبد الله : ولم يقل غندر ويحيى عن شعبة « الوضوء ^(٣) » .

٣٥ - باب الرجل يوضئ صاحبه

١٨١ - **حدثني** محمد بن سلام قال أخبرنا يزيد بن هارون عن يحيى عن موسى بن عتبة عن كريب مولى ابن عباس عن أسامة بن زيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أفاض من عرفة عدل إلى الشعب فقصى حاجته . قال أسامة بن زيد : فجعلت أصب عليه ويتوضأ . فقلت : يا رسول الله أتصلى ؟ فقال : المصلى أملك .

١٨٢ - **حدثنا** عمرو بن علي قال حدثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد قال : أخبرني سعد بن إبراهيم أن نافع بن جبير بن مطعم أخبره أنه سمع عروة بن المغيرة بن شعبة يحدث عن المغيرة بن شعبة أنه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر وأنه ^(٤) ذهب لحاجة له وأن مغيرة جعل يصب الماء عليه وهو يتوضأ ، فغسل وجهه ويديه ومسح على الخفين .
[الحديث ١٨٢ - أطرافه في : ٢٠٣ ، ٢٠٦ ، ٢٦٣ ، ٢٨٨ ، ٢٩١٨ ، ٤٤٢١ ، ٥٧٩٨ ، ٥٧٩٩] .

٣٦ - **باب** قراءة القرآن بعد الحدث وغيره ^(٥) . وقال منصور عن إبراهيم : لا بأس بالقراءة في الحمام ^(٦) ، ويكتب الرسالة على غير وضوء . وقال حماد عن إبراهيم : إن كان عليهم إزار فسلّم ، وإلا فلا تسلم ^(٧) .

(١) اسمه « عتيان » كما في صحيح مسلم رقم ٣٤٣ .
(٢) يقال : أقحط الرجل إذا جامع امرأته ولم ينزل ، وأصله من قحط الناس إذا حبس عنهم المطر .
(٣) في حديث يحيى القطان في مسند أحمد عنه ولفظه « فليس عليك غسل » وحديث غندر في مسند أحمد أيضاً « فلا غسل عليك ، عليك الوضوء » .
(٤) أي النبي صلى الله عليه وسلم ، واستدل البخاري بهذا الحديث على جواز الاستعانة في الوضوء . وقد روى الحاكم في المستدرک من حديث الربيع بنت مموذ أنها قالت : « أتيت النبي صلى الله عليه وسلم بوضوء فقال : اسكبي . فسكبت عليه » .
(٥) بعد الحدث أي الأصغر وغيره ، أي من مظان الحدث . أو بعد قراءة القرآن وغيره من الذكر والسلام .
(٦) روى عبد الرزاق عن الثوري عن منصور بن المعتمر قال : سألت النخعي عن القراءة في الحمام فقال : لم بين الحمام للقراءة فيه ، وروى ابن المنذر عن علي قال : بشس البيت الحمام ينزع فيه الخياء ، ولا يقرأ فيه آية من كتاب الله . قال الحافظ : وهذا لا يدل على كراهة القراءة ، وإنما هو إخبار بما هو الواقع بأن شأن من يكون في الحمام أن يلتمى عن القراءة .
(٧) النهي عن السلام على غير المؤترزين في الحمام لكونهم على بدعة ، والمتعري عن الإزار مشابه لمن هو في الخلاء .

١٨٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ بَاتَ لَيْلَةً عِنْدَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهِيَ خَالَتُهُ - فَاضْطَجَعْتُ فِي عَرْضِ الْوَسَادَةِ ، وَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَهْلُهُ فِي طَوْلِهَا ، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ اللَّيْلُ - أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ ، أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ - اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَجَلَسَ يَمْسَحُ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ بِيَدِهِ . ثُمَّ قَرَأَ الْعَشْرَ الْآيَاتِ الْخَوَاتِمَ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ . ثُمَّ قَامَ إِلَى شَنْ مَعْلَقَةٍ ^(١) فَتَوَضَّأَ مِنْهَا فَأَحْسَنَ وُضُوئَهُ ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَقَمْتُ فَصَنَعْتُ مِثْلَ مَا صَنَعَ ، ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقَمْتُ إِلَى جَنْبِهِ ، فَوَضَعُ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رَأْسِي وَأَخَذَ بِأُذُنِي الْيُمْنَى يَفْتَلِيهَا . فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ أَوْتَرَ . ثُمَّ اضْطَجَعَ حَتَّى أَتَاهُ الْمُؤَدَّنُ فَقَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ . ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ .

٣٧ - بَابٌ مِنْ لَمْ يَتَوَضَّأْ إِلَّا مِنَ الْعَشْيِ الْمُثْقَلِ ^(٢)

١٨٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَمْرَأَتِهِ فَاطِمَةَ عَنْ جَدَّتِهَا أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهَا قَالَتْ : أَتَيْتُ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ ، فَإِذَا النَّاسُ قِيَامٌ يُصَلُّونَ ، وَإِذَا هِيَ قَائِمَةٌ تُصَلِّي . فَقُلْتُ : مَا لِلنَّاسِ ؟ فَأَشَارَتْ بِيَدِهَا نَحْوَ السَّمَاءِ وَقَالَتْ : سُبْحَانَ اللَّهِ . فَقُلْتُ : آيَةٌ ؟ فَأَشَارَتْ أَيْ نَعَمْ . فَقَمْتُ حَتَّى تَجَلَّأَنِي الْعَشْيُ ، وَجَعَلْتُ أَصْبُ فَوْقَ رَأْسِي مَاءً ^(٣) . فَلَمَّا انصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ « مَا مِنْ شَيْءٍ كُنْتُ لَمْ أَرَهُ إِلَّا قَدْ رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هَذَا حَتَّى الْجَنَّةَ وَالنَّارَ . وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ مِثْلَ - أَوْ قَرِيبٍ مِنْ - فِتْنَةِ الدَّجَالِ (لَا أَدْرِي أَيْ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ) يُؤْتَى أَحَدُكُمْ فَيُقَالُ : مَا عَلِمَكَ بِهَذَا الرَّجُلِ ؟ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ (أَوْ الْمُؤَقِنُ ، لَا أَدْرِي أَيْ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ) فَيَقُولُ : هُوَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ، جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى ، فَاجْبِنَا وَأَمْنَا وَاتَّبِعْنَا . فَيَقَالُ : نَمْ صَالِحًا ، فَقَدْ عَلِمْنَا إِنَّ كُنْتَ لِمُؤْمِنًا . وَأَمَّا الْمُنَافِقُ (أَوْ الْمُرْتَابُ ، لَا أَدْرِي أَيْ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ) فَيَقُولُ : لَا أَدْرِي ، سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُهُ

(١) أي قام إلى قربة قديمة قد تبددت للبلاء .

(٢) أي من لم يتوضأ من العشي إلا إذا كان مثقلاً . والعشي : إغناء خفيف أو ثقيل ، من تعب أو مفاجأة .

(٣) صببت على رأسها ماء لتدفع عنها العشي ، وكونها كانت تتولى صب الماء عليها يدل على أن حواسنها كانت مدركة ، وذلك

٣٨ - **باب** مسح الرأس كله ، لقول الله تعالى ﴿وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾ ، [المائدة : ٦]

وقال ابن المسيب : المرأة بمنزلة الرجل تَمَسحُ على رأسها

وسئل مالك : أَيَجْزِي أَنْ يَمَسحَ بَعْضُ الرَّأْسِ ؟ فاحتجَّ بحديث عبد الله بن زيد .

١٨٥ - **حديثنا** عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه

أن رجلاً قال لعبد الله بن زيد - وهو جدُّ عمرو بن يحيى - أَسْتَطِيعُ أَنْ تُرِينِي كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ ؟ فقال عبد الله بن زيد : نعم . فدعا بماء فأفرغ على يديه (١) فغسل مرتين ، ثم مضمض واستنشق ثلاثاً ، ثم غسل وجهه ثلاثاً ، ثم غسل يديه مرتين مرتين إلى المرفقين ، ثم مسح رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر : بدأ بمقدم رأسه حتى ذهب بهما إلى قفاه ، ثم ردهما إلى المكان الذي بدأ منه ، ثم غسل رجليه (٢) .

[الحديث ١٨٥ - أطرافه في : ١٨٦ ، ١٩١ ، ١٩٢ ، ١٩٧ ، ١٩٩] .

٣٩ - **باب** غسل الرجلين إلى الكعبين

١٨٦ - **حديثنا** موسى قال حدثنا وهيب عن عمرو عن أبيه قال : شهدت عمرو بن أبي حسن

سأل عبد الله بن زيد عن وضوء النبي صلى الله عليه وسلم ، فدعا بتور من ماء (٣) فتوضأ لهم وضوء النبي صلى الله عليه وسلم : فأكفأ على يده من التور (٤) فغسل يديه ثلاثاً ، ثم أدخل يده في التور فمضمض واستنشق واستنشق ثلاث غرقات ، ثم أدخل يده فغسل وجهه ثلاثاً ، ثم غسل يديه مرتين إلى المرفقين ثم أدخل يده فمسح رأسه فأقبل بهما وأدبر مرة واحدة ، ثم غسل رجليه إلى الكعبين .

٤٠ - **باب** استعمال فضل وضوء الناس (٥)

وأمر جرير بن عبد الله أهله أن يتوضؤوا بفضل سواكه (٦)

١٨٧ - **حديثنا** آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا الحكم قال سمعت أبا جحيفة يقول :

(١) المراد باليدين هنا الكفان لا غير .

(٢) زاد في رواية وهيب الآتية برقم ١٨٦ : « إلى الكعبين » .

(٣) التور : إناء كالطست يكون من صفر ، وقد يكون من الحجر ، ومثله : الإجانة .

(٤) أي بعد أن غسلها في خارجها لما أكفأ على يده من التور فغسل يديه ثلاثاً .

(٥) أي جواز استعماله في التطهر . والوضوء - بفتح الواو - الماء . وفضله ما بين منه في الإناء أو الظرف بعد الانتهاء من

الأخذ منه .

(٦) هذا الأثر وصله ابن أبي شيبة والدارقطني وغيرهما من طريق قيس بن أبي حازم عن جرير ، وفي بعض طرقه :

« كان جرير يستاك ويمس رأس سواكه في الماء ، ثم يقول لأهله توضؤوا بفضل ، لا يرى به بأساً » .

خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْهَاجِرَةِ ، فَأَتَى بَوْضُوهُ فَتَوَضَّأَ ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَأْخُذُونَ مِنْ فَضْلِ وَضُوئِهِ فَيَتَمَسَّحُونَ بِهِ ، فَضَلَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الظُّهْرَ رُكْعَتَيْنِ ، وَالْعَصْرَ رُكْعَتَيْنِ ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ عَنَزَةٌ .

[الحديث ١٨٧ - أطرافه في : ٣٧٦ ، ٤٩٥ ، ٤٩٩ ، ٥٠١ ، ٦٣٣ ، ٦٣٤ ، ٣٥٥٣ ، ٣٥٦٦ ، ٥٧٨٦ ، ٥٨٥٩ .]

١٨٨ - وَقَالَ أَبُو مُوسَى : دَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ فَغَسَلَ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ فِيهِ ، وَمَجَّ فِيهِ ، ثُمَّ قَالَ لَهَا : اشْرَبَا مِنْهُ ، وَأَفْرَا عَلَيَّ وَجُوهِكُمَا وَنُحُورِكُمَا .

[الحديث ١٨٨ - طرفاه في : ١٩٦ ، ٤٣٢٨ .]

١٨٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ قَالَ : وَهُوَ الَّذِي مَجَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي وَجْهِهِ وَهُوَ غُلَامٌ مِنْ بَثْرِهِمْ . وَقَالَ عُرْوَةُ عَنِ الْمُسَوِّرِ وَغَيْرِهِ يُصَدِّقُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ ، وَإِذَا تَوَضَّأَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَادُوا يَقْتَتِلُونَ عَلَيَّ وَضُوئِهِ (١) .

باب ١٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يُونُسَ قَالَ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْجَعْدِ قَالَ : سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ : دَهَبْتُ بِي خَالَتِي إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَقَعَ ، فَمَسَحَ رَأْسِي وَدَعَانِي بِالْبُرْكَاتِ . ثُمَّ تَوَضَّأَ فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوئِهِ (٢) ، ثُمَّ قَمْتُ خَلْفَ ظَهْرِهِ فَظَنَرْتُ إِلَى خَاتِمِ النُّبُوَّةِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ مِثْلَ زُرِّ الْحِجَلَةِ .

[الحديث ١٩٠ - أطرافه في : ٣٥٤٠ ، ٣٥٤١ ، ٥٦٧٠ ، ٦٣٥٢ .]

٤١ - باب من مضمض واستنشق من عرقه واحدة

١٩١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ أَفْرَغَ مِنَ الْإِنَاءِ عَلَى يَدَيْهِ فَغَسَلَهُمَا ، ثُمَّ غَسَلَ أَوْ مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ مِنْ كَفَّةٍ

(١) قال الحافظ : حكى ذلك عروة بن مسعود لما رجع من الحديبية إلى قريش ، ليلتهم شدة تعظيم الصحابة للنبي صلى الله عليه وسلم ، ويمكن أن يكون أطلق القتال مبالغة .

(٢) أراد البخاري الاستدلال بهذا الحديث على رد قول من قال بنجاسة الماء المستعمل ، والنجس لا يتبرك به .

واحدة^(١) ففعل ذلك ثلاثاً . فغسل يديه إلى المرفقين مرتين مرتين ، ومسح برأسه ما أقبل وما أدبر ، وغسل رجليه إلى الكعبين ، ثم قال : هكذا وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم .

٤٢ - باب مسح الرأس مرة .

١٩٢ - **حدثنا** سليمان بن حرب قال حدثنا وهيب قال حدثنا عمرو بن يحيى عن أبيه قال :

شهدتُ عمرو بن أبي حسن سألَ عبدَ الله بنَ زيد عن وضوء النبي صلى الله عليه وسلم ، فدعا بتورٍ من ماء فتوضأَ لهم ، فكفَّ على يديه فغسلَهُما ثلاثاً ، ثم أدخل يده في الإناء فمضمض واستنشق واستنثر ثلاثاً بثلاثِ غرفاتٍ من ماءٍ ثم أدخل يده في الإناء فغسلَ وجهَهُ ثلاثاً ، ثم أدخل يده في الإناء فغسلَ يديه إلى المرفقين مرتين مرتين ، ثم أدخل يده في الإناء فمسحَ برأسه فأقبلَ بيديه وأدبرَ بهما ، ثم أدخل يده في الإناء فغسلَ رجليه .

وحدثنا موسى قال حدثنا وهيب قال : مسح رأسه مرة .

٤٣ - باب وضوء الرجل مع امرأته

وفضل وضوء المرأة^(٢) . وتوضأَ عمرُ بالحميم^(٣) من بيت نصرانية^(٤)

١٩٣ - **حدثنا** عبدُ الله بنُ يوسفَ قال أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أنه قال :

كان الرجال والنساء يتوضؤون في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم جميعاً .

٤٤ - باب صب النبي صلى الله عليه وسلم وضوءه على مغمى عليه

١٩٤ - **حدثنا** أبو الوليد قال حدثنا شعبة عن محمد بن المنكدر قال سمعتُ جابراً يقول :

(١) « ثم غسل » أي فله . وقوله « من كفة واحدة » يروى « من كف » و « من غرفة واحدة » والمراد به ما ملأ كفه من الماء .

(٢) « وضوء الرجل » - بضم الواو - أي فله ما يطلب في الوضوء . و « وضوء المرأة » - بفتح الواو - أي الماء الفاضل عنها في الإناء بعد الفراغ من الوضوء .

(٣) « بالحميم » : أي بالماء المسخن . رواه ابن أبي شيبة والدارقطني بلفظ : « كان يسخن له ماء في ققم ثم يغتسل منه » .

(٤) أي وتوضأ عمر من بيت نصرانية .

جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوذني وأنا مريض لا أعقل فتوضأ وصب على من وضوئه^(١)، فعقلت .
فقلت : يا رسول الله لمن الميراث^(٢) ، إنما يرثني كلاله ؟ فنزلت آية الفرائض .
[الحديث ١٩٤ - أطرافه في : ٤٥٧٧ ، ٥٦٥١ ، ٥٦٦٤ ، ٥٦٧٦ ، ٦٧٢٣ ، ٦٧٤٣ ، ٧٣٠٩] .

٤٥ - باب الغسل والوضوء في المخصب والقح^(٣) والخشب والحجارة

١٩٥ - **حدثنا** عبد الله بن منبذ سمع عبد الله بن بكر قال حدثنا حميد عن أنس قال :
حصرت الصلاة ، فقام من كان قريب الدار إلى أهله ، وبقي قوم ، فأتى رسول الله صلى الله عليه
وسلم بمخصب من حجارة فيه ماء ، فصغر المخصب أن يبسط فيه كفه ، فتوضأ القوم كلهم .
قلنا : كم كنتم ؟ قال : ثمانين وزيادة .

١٩٦ - **حدثنا** محمد بن العلاء قال حدثنا أبو أسامة عن يزيد عن أبي بردة عن أبي موسى

أن النبي صلى الله عليه وسلم دعا بقح فيه ماء فغسل يديه ووجهه فيه ومج فيه .

١٩٧ - **حدثنا** أحمد بن يونس قال حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة قال حدثنا عمرو

ابن يحيى عن أبيه عن عبد الله بن زيد قال : أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأخرجنا له ماء في
تور من صفر ، فتوضأ ، فغسل وجهه ثلاثاً^(٤) ، ويديه مرتين مرتين ، ومسح برأسه فأقبل به وأدبر ،
وغسل رجليه .

١٩٨ - **حدثنا** أبو اليمان قال أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني عبيد الله بن عبد الله

ابن عتبة أن عائشة قالت : لما ثقل النبي صلى الله عليه وسلم واشتد به وجعه استأذن أزواجه في أن
يمرض في بيتي ، فأذن له^(٥) . فخرج النبي صلى الله عليه وسلم بين رجلين تحط رجلاه في الأرض :
بين عباس ورجل آخر - قال عبيد الله : فأخبرت عبد الله بن عباس فقال : أتدري من الرجل

(١) أي صب على بعض الماء الذي توضأ به .

(٢) وفي رقم ٤٥٧٧ : « ما تأمزي أن أصنع في مالي ؟ » .

(٣) المخصب : الإناء الذي تغسل فيه الثياب من أي جنس كان . والقح : أكثر ما يكون من الخشب مع ضيق فمه .

(٤) قال الحافظ : فيه حذف ، تقديره : فضمض واستنشق ، كما دلت عليه الروايات الأخرى .

(٥) كان من حقوق أمهات المؤمنين في النظام الذي رسمه صلى الله عليه وسلم في منازلهن على التساوي ، فيكون عند كل واحدة

منهن كما يكون عند غيرها منهن ، وإن كان يرتاح إلى عائشة أكثر ، لكأنة والدها من تاريخ الدعوة الإسلامية ، وللكأنا وعظم فهمها
عنه ، حتى كانت راوية الشطر العظيم من أقواله وأفعاله وتوجيهاته . فلما اشتد به مرضه الأخير استأذن أزواجه - تطبيقاً لقلوبهن - في أن
يعالج في بيت أم المؤمنين عائشة ، ويقضى فيه آخر أيامه المباركة ، ولإرادة الله في الأزل أن يدفن في منزلها ، فأذن أزواجه بذلك .

٤٨ - باب المسح على الخفين (١)

٢٠٢ - **حَدَّثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ الْمِصْرِيُّ** عَنْ ابْنِ وَهَبٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَمْرُو حَدَّثَنِي أَبُو النَّضْرِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ مَسَحَ عَلَى الْخُفَيْنِ ، وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ سَأَلَ عُمَرَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ : نَعَمْ ، إِذَا حَدَّثَكَ شَيْئًا سَعَدُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا تَسْأَلْ عَنْهُ غَيْرَهُ .
وقال موسى بن عُقبة : أخبرني أبو النضر أن أبا سلمة أخبره أن سعدًا ... فقال عمر لعبد الله نحوه .

٢٠٣ - **حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدِ الْحَرَّائِيُّ** قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ سَعْدِ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمُغِيرَةَ عَنْ أَبِيهِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ خَرَجَ لِحَاجَتِهِ فَاتَّبَعَهُ الْمُغِيرَةُ بِإِدَاوَةٍ فِيهَا مَاءٌ (٢) فَصَبَّ عَلَيْهِ حِينَ فَرَّغَ مِنْ حَاجَتِهِ ، فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى الْخُفَيْنِ .

٢٠٤ - **حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ** قَالَ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو ابْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمَسَحُ عَلَى الْخُفَيْنِ . وَتَابَعَهُ حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ وَأَبَانُ عَنْ يَحْيَى .
[الحديث ٢٠٤ - طرفه في : ٢٠٥] .

٢٠٥ - **حَدَّثَنَا عَبْدَانُ** قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِيهِ قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمَسَحُ عَلَى عِمَامَتِهِ وَخُفَيْهِ . وَتَابَعَهُ مَعْمَرٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَمْرٍو قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٤٩ - باب إذا أدخل رجله وهما ظاهرتان

٢٠٦ - **حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ** قَالَ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنْ عَامِرٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمُغِيرَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ :

(١) نقل إبراهيم بن المنذر عن عبد الله بن المبارك قال : ليس في المسح على الخفين عن الصحابة اختلاف ، لأن كل من روى عنه منهم إنكاره ، فقد روى عنه إثباته . وقال ابن عبد البر : لا أعلم روى عن أحد من فقهاء السلف إنكاره إلا عن مالك ، مع أن الروايات الصحيحة عنه مصرحة بإثباته . قال الحسن البصري : حدثني سبعة من الصحابة بالمسح على الخفين .

(٢) عند أحمد أن الماء أخذه المغيرة من أعرابية صبت له من قرية كانت جلد ميتة ، وأن النبي صلى الله عليه وسلم قال له : « سلها ، فإن كانت دبتها فهو طهور » وأنها قالت : أي والله ، لقد دبتها .

كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ ، فَأَهْوَيْتُ لِأَنْزِعَ حُفْيَيْهِ (١) فَقَالَ « دَعُهُمَا ، فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ » فَمَسَحَ عَلَيْهِمَا (٢) .

٥٠ - **باب** مَنْ لَمْ يَتَوَضَّأْ مِنْ لَحْمِ الشَّاةِ (٣) وَالسَّوِيقِ (٤)

وَأَكَلَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَلَمْ يَتَوَضَّأُوا

٢٠٧ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكَلَ كَتِيفَ شَاةٍ ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ .

[الحديث ٢٠٧ - طرفاه في : ٥٤٠٤ ، ٥٤٠٥] .

٢٠٨ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي

جَعْفَرُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْتَزُّ مِنْ كَتِيفِ شَاةٍ ،

فَدُعِيَ إِلَى الصَّلَاةِ فَالْقَى السُّكَيْنَ فَصَلَّى ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ .

[الحديث ٢٠٨ - أطرافه في : ٦٧٥ ، ٢٩٢٣ ، ٥٤٠٨ ، ٥٤٢٢ ، ٥٤٦٢] .

٥١ - **باب** مَنْ مَضْمَضَ مِنَ السَّوِيقِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ (٥)

٢٠٩ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنِ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ

مَوْلَى بَنِي حَارِثَةَ أَنَّ سُوَيْدَ بْنَ الثُّعْمَانَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ خَيْبَرَ

حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالصَّهْبَاءِ - وَهِيَ أَدْنَى خَيْبَرَ - فَصَلَّى الْعَصْرَ ثُمَّ دَعَا بِالْأَزْوَاجِ (٦) فَلَمْ يُؤْتِ إِلَّا بِالسَّوِيقِ ،

(١) أهويت : قصدت الهواء من القيام إلى القعود ، أى مال لينزع حفيه صلى الله عليه وسلم .

(٢) قال الحافظ : والمسح على الخفين خاص بالوضوء ، لا مدخل فيه للغسل بإجماع .

(٣) في الفتح : نص على لحم الشاة ليندرج ما هو مثلها وما دونها بالأولى . وأما ما فوقها فلعله يشير إلى استثناء لحم الإبل ، لأن من خصه من عموم الجواز علته بشدة زهو منه ، فلهدا لم يقيده بكونه مطبوخاً .

(٤) إذا لم يتوضأ من اللحم مع دسومته فعدمه من السويق أولى .

(٥) السويق : دقيق الشعير أو السلت المقل ، ويكون من القمح . وقد وصفه أعرابي فقال : هو عدة المسافر ، وطعام

العجلان ، وبلغه المريض .

(٦) هذه صورة جميلة للتعاون والتواصي في الحياة العسكرية تحت قيادة الهادى الأعظم صلى الله عليه وسلم وبتوجيهه ، فإن جمع

أزواد المجهدين يتيح للجميع الاشتراك فيها ، على اختلافهم في طلة الزاد وكثرت ، ويحتمل أن يكون بعضهم لا زاد له فيشارك مع إخوانه في أزوادهم .

فَأَمَرَ بِهِ فَتَرَى (١) ، فَأَكَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَكَلْنَا ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الْمَغْرِبِ فَمَضْمَضَ وَمَضْمَضْنَا (٢) ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ (٣) .

[الحديث ٢٠٩ - أطرافه في : ٢١٥ ، ٢٩٨١ ، ٤١٧٥ ، ٤١٩٥ ، ٥٣٨٤ ، ٥٣٩٠ ، ٥٤٥٤ ، ٥٤٥٥] .

٢١٠ - حَدَّثَنَا أَصْبَغُ قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ كُرَيْبٍ عَنْ مَيْمُونَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكَلَ عِنْدَهَا كَيْفًا ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ .

٥٢ - بَابُ هَلْ يُمَضِّضُ مِنَ اللَّبَنِ

٢١١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ وَقُتَيْبَةُ قَالَا حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَرِبَ لَبَنًا فَمَضْمَضَ وَقَالَ « إِنَّ لَهُ دَسْمًا (٤) » .

تابعه يونس وصالح بن كيسان عن الزهري .

[الحديث ٢١١ - طرفه في : ٥٦٠٩] .

٥٣ - بَابُ الْوُضُوءِ مِنَ النَّوْمِ (٥)

وَمَنْ لَمْ يَرَ مِنَ النَّعْسَةِ وَالنَّعْسَتَيْنِ أَوْ الْخَفَقَةِ وَضُوءًا (٦)

٢١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ يُصَلِّي فَلْيَرْفُدْ (٧) حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ ، فَإِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى وَهُوَ نَاعِسٌ لَا يَدْرِي لَعَلَّهُ يَسْتَغْفِرُ فَيَسُبُّ نَفْسَهُ (٨) » .

- (١) أى أمرهم أن يبلوه بالماء ، لما لحقه من اليبس .
- (٢) فائدة المضمضة من السويق وإن كان لا دسم له أن يزول ما احتبس من بقاياها بين الأسنان ونواحي الفم .
- (٣) استدل به البخارى على جواز صلاتين فأكثر بوضوء واحد ، وعلى استحباب المضمضة بعد الطعام .
- (٤) قال المهلب : فيه بيان علة الأمر بالوضوء مما مست النار ، وكانوا ألفوا في الجاهلية قلة التنظيف فأمروا بالوضوء مما مست النار ، فلما تقررت النظافة في الإسلام وشاعت تسخ .
- (٥) أى هل يجب ، أم يستحب ؟ قال الحافظ : وظاهر كلامه أن النعاس يسمى نوماً ، والمشهور التفرقة بين النوم والنعاس ، فن قرئت حواسه بحيث يسمع كلام جليسه ولا يفهم معناه فهو ناعس ، وإن زاد على ذلك فهو نائم .
- (٦) الحففة : النعسة . قال الهروي : تحقق رؤوسهم : أى تسقط أذقانهم على صدورهم .
- (٧) وللنساء من طريق أيوب عن هشام : « فليصرف » ، والمراد به التسليم من الصلاة .
- (٨) قال المهلب : فيه إشارة إلى العلة الموجبة لقطع الصلاة . وقال الحافظ : فيه الحث على الخشوع وحضور القلب للعبادة .

٢١٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَنِمْ حَتَّى يَغْلَمَ مَا يَقْرَأُ » .

٥٤ - بَابُ الْوُضُوءِ مِنْ غَيْرِ حَدَثٍ (١)

٢١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا . ح
قَالَ وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَامِرٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ :
كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ (٢) . قُلْتُ : كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ ؟ قَالَ : يُجْزَى
أَحَدُنَا الْوُضُوءَ مَا لَمْ يُحَدِّثْ .

٢١٥ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي
بُشَيْرُ بْنُ يَسَارٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سُؤَيْدُ بْنُ النُّعْمَانِ قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ خَيْبَرَ
حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالصَّهْبَاءِ صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَصْرَ ، فَلَمَّا صَلَّى دَعَا بِالْأَطْعِمَةِ فَلَمْ
يُؤْتِ إِلَّا بِالسُّوَيْقِ ، فَأَكَلْنَا وَشَرَبْنَا ، ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمَغْرِبِ فَمَضْمَضَ ثُمَّ صَلَّى
لَنَا الْمَغْرِبَ ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ .

٥٥ - بَابُ مِنَ الْكِبَائِرِ (٣) أَنْ لَا يَسْتَتِرَ مِنْ بَوْلِهِ

٢١٦ - حَدَّثَنَا عِمَّانُ قَالَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : مَرَّ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحَائِطٍ مِنْ حِيطَانِ الْمَدِينَةِ - أَوْ مَكَّةَ (٤) - فَسَمِعَ صَوْتَ إِنْسَانَيْنِ يُعَذِّبَانِ فِي قُبُورِهِمَا
فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « يُعَذِّبَانِ ، وَمَا يُعَذِّبَانِ فِي كَبِيرٍ - ثُمَّ قَالَ - بَلَى ، كَانَ أَحَدُهُمَا
لَا يَسْتَتِرُ (٥) مِنْ بَوْلِهِ ، وَكَانَ الْآخَرُ يُمِشِي بِالنَّمِيمَةِ (٦) » ثُمَّ دَعَا بِجَرِيدَةٍ فَكَسَرَهَا كِسْرَتَيْنِ ، فَوَضَعَ عَلَى

(١) أى ما حكم تجديد الوضوء للصلاة من غير حدث . وقد فسر كثير من العلماء آية المائة ٦ : « إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا »
بأن التقدير : إذا قمتم إلى الصلاة محدثين . ومن العلماء من قال : كان الوضوء لكل صلاة واجباً فلما شق عليهم أمر بالسواك ،
وجزم النورى بأن الإجماع استقر على عدم الوجوب .

(٢) قال الحافظ ابن حجر العسقلاني : أى مفروضة : زاد الترمذى « طاهراً أو غير طاهر » .

(٣) قال الحافظ : أى الكبائر التى وعد من اجتنابها بالمغفرة .

(٤) الحائط : البستان المحاط بسور ، والحديقة : البستان يحدق به السور .

(٥) فى رواية ابن عساكر : « يستبرى » ، ولمسلم وأبى داود فى حديث الأعمش « يستنزه » .

(٦) قال ابن دقيق العيد : النيمة نقل كلام الناس . والمراد هنا ما كان يقصد الإضرار ، فأما ما اقتضى فعل مصلحة أو ترك

مفسدة فهو مطلوب .

كُلُّ قَبْرٍ مِنْهُمَا كِسْرَةٌ . فَقِيلَ لَهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ فَعَلْتَ هَذَا ؟ قَالَ « لَعَلَّهُ أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُمَا مَا لَمْ تَيْبَسَا » أَوْ « إِلَى أَنْ يَيْبَسَا » .

[الحديث ٢١٦ - أطرافه في : ٢١٨ ، ١٣٦١ ، ١٣٧٨ ، ٦٠٥٢ ، ٦٠٥٥] .

٥٦ - بَابُ مَا جَاءَ فِي غَسْلِ الْبَوْلِ

وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِصَاحِبِ الْقَبْرِ : كَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ . وَلَمْ يَذْكُرْ سِوَى بَوْلِ النَّاسِ .

٢١٧ - **حَدَّثَنَا** يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنِي رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ قَالَ حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي مَيْمُونَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا تَبَرَّزَ لِحَاجَتِهِ أَتَيْتَهُ بِمَاءٍ فَيَغْسِلُ بِهِ .

بَابُ (٢١٨) - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ قَالَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَبْرَيْنِ فَقَالَ : « إِنَّهُمَا لِيُعَذَّبَانِ ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ : أَمَا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنَ الْبَوْلِ ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ » ثُمَّ أَخَذَ جَرِيدَةً رَطْبَةً فَشَقَّهَا نِصْفَيْنِ فَغَرَزَ (١) فِي كُلِّ قَبْرِ وَاحِدَةٍ .

قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ فَعَلْتَ هَذَا ؟ قَالَ : « لَعَلَّهُ يُخَفَّفُ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَيْبَسَا » .

قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : وَحَدَّثَنَا وَكَيْعٌ قَالَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ : سَمِعْتُ مُجَاهِدًا مِثْلَهُ .

٥٧ - بَابُ تَرْكِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسِ الْأَعْرَابِيَّ (٢) حَتَّى فَرَّغَ مِنْ بَوْلِهِ

٢١٩ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى أَعْرَابِيًّا يَبُولُ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ : دَعُوهُ . حَتَّى إِذَا فَرَّغَ دَعَا بِمَاءٍ فَصَبَّهُ عَلَيْهِ (٣) .

[الحديث ٢١٩ - طرفاه في : ٢٢٦ ، ٦٠٢٥] .

(١) وسأق برقم ٦٠٥٢ بلفظ « فغرس » وهما سواء .

(٢) الأعرابي واحد الأعراب وهم سكان البادية .

(٣) وقد أخرج مسلم هذا الحديث من طريق عكرمة بن عمار وزاد فيه « ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا - أي الأعرابي - فقال له : إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول ولا القذر ، إنما هي لذكر الله تعالى والصلاة وقراءة القرآن » .

٥٨ - باب صب الماء على البول في المسجد

٢٢٠ - حدثنا أبو اليمان قال أخبرنا شعيب عن الزهري قال : أخبرني عبيد الله بن عبد الله ابن عتبة بن مسعود أن أبا هريرة قال : قام أعرابي فبال في المسجد ، فتناولته الناس (١) ، فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم « دعوهُ وهريقوا على بوله سجلاً من ماء - أو ذنوباً من ماء (٢) - فإنما بعثتم ميسرين ، ولم تبعثوا معسرين (٣) » .

[الحديث ٢٢٠ - طرفه في : ٦١٢٨] .

٢٢١ - حدثنا عبدان قال أخبرنا عبد الله قال أخبرنا يحيى بن سعيد قال سمعت أنس ابن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم .

باب : يهريق الماء على البول * وحدثنا خالد . قال وحدثنا سليمان بن يحيى بن سعيد قال : سمعت أنس بن مالك قال : جاء أعرابي فبال في طائفة المسجد (٤) ، فزجره الناس ، فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم ، فلما قضى بوله أمر النبي صلى الله عليه وسلم بذنوب من ماء فأهريق عليه .

٥٩ - باب بول الصبيان (٥)

٢٢٢ - حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أم المؤمنين أنها قالت : أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بصبي فبال على ثوبه فدعا بماء فاتبعه إياه .

[الحديث ٢٢٢ - أطرافه في : ٥٤٦٨ ، ٦٠٠٢ ، ٦٣٥٥] .

(١) أى بالسنتهم كما في الروايات الأخرى .

(٢) السجل : الدلو الواسعة إذا كانت مملوءة . والذنوب : الدلو فيها ماء قريب من الماء .

(٣) قال الحافظ : إسناده البعث إليهم على طريق المجاز لأنه صلى الله عليه وسلم هو المبعوث بما ذكر ، لكنهم لما كانوا في مقام التبليغ عنه في حضوره وغيبته أطلق عليهم ذلك ، إذ هم مبعوثون من قبله بذلك ، أى مأمورون . وكان صلى الله عليه وسلم يقول لكل من بعثه إلى جهة من الجهات « يسروا ولا تمسروا » .

(٤) في طائفة المسجد : أى ناحيته . والطائفة من الشيء : القطة منه .

(٥) وردت أحاديث صحيحة في التمييز بين بول الصبيان وبول الصبايا ، لكنها ليست على شرط البخاري منها : ما أخرجه أحمد وأصحاب السنن - إلا النسائي - في بول الرضيع « ينضح بول الغلام ، ويغسل بول الجارية » ومنها ما أخرجه أحمد وابن ماجه وصححه وابن خزيمة « إنما يغسل من بول الأثني ، وينضح من بول الذكر » . والنضح : هو صب الماء :

٢٢٣ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ أُمِّ قَيْسٍ بِنْتِ مِحْصَنِ أَنَّهَا أَتَتْ بَابِنِ لَهَا صَغِيرٍ لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ ^(١) إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَجْلَسَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حِجْرِهِ ، فَبَالَ عَلَى ثَوْبِهِ ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَنَضَحَهُ وَلَمْ يَغْسِلْهُ .

[الحديث ٢٢٣ - طرفه في ٥٦٩٣] .

٦٠ - بَابُ الْبَوْلِ قَائِمًا وَقَاعِدًا

٢٢٤ - **حَدَّثَنَا** آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُبَّاطَةَ قَوْمٍ فَبَالَ قَائِمًا ^(٢) ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ ، فَجَثَّهُ بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ .

[الحديث ٢٢٤ - أطرافه في : ٢٢٥ ، ٢٢٦ ، ٢٤٧١] .

٦١ - بَابُ الْبَوْلِ عِنْدَ صَاحِبِهِ ، وَالتَّسْتُرِ بِالْحَائِطِ

٢٢٥ - **حَدَّثَنَا** عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : رَأَيْتُنِي أَنَا وَالنَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَتَمَشَى ، فَأَتَى سُبَّاطَةَ قَوْمٍ خَلْفَ حَائِطٍ ، فَقَامَ كَمَا يَقُومُ أَحَدُكُمْ فَبَالَ ، فَانْتَبَدْتُ مِنْهُ ^(٣) ، فَأَشَارَ إِلَيَّ فَجَثَّهُ ، فَقُمْتُ عِنْدَ عَقْبِهِ حَتَّى فَرَّغَ ^(٤) .

٦٢ - بَابُ الْبَوْلِ عِنْدَ سُبَّاطَةِ قَوْمٍ

٢٢٦ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَرَعَرَةَ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ : كَانَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ يُشَدُّدُ فِي الْبَوْلِ وَيَقُولُ : إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَ إِذَا أَصَابَ ثَوْبَ أَحَدِهِمْ قَرَضَهُ . فَقَالَ حُدَيْفَةُ : لَيْتَهُ أَمْسَكَ ^(٥) ، أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُبَّاطَةَ قَوْمٍ فَبَالَ قَائِمًا ^(٦) .

(١) المراد بالطعام ما عدا اللبن الذي يرتضعه ، والتمر الذي يحنك به ، وما يلحقه للمداواة .

(٢) السبَّاطة : هي المزيلة والكناسة تكون بفتاء الدور مرفقاً لأهلها ، وتكون في الغالب سهلة لا يرتد فيها البول على البائل . وفي حديث عائشة قالت : « ما يبال رسول الله صلى الله عليه وسلم قائماً منذ أنزل عليه القرآن » رواه أبو عوانة في صحيحه والحاكم .

(٣) انتبذ منه : أي تنحى عنه قليلاً بحيث لا يراه ، ولكن يسمع نداءه إذا كانت له حاجة إليه .

(٤) استنداه منه ليستره من خلفه ، لئلا يراه من لعله يمر به ، فكان صلى الله عليه وسلم مستوراً من أمامه بحائط السبَّاطة ، ومن ورائه بصاحبه حذيفة . وكان من عادته صلى الله عليه وسلم إذا احتاج إلى إهراق البول في خارج منزله الإبعاد عن الطرق المسلوكة وعن أعين النظارة .

(٥) وفي رواية الإسماعيلي : « لوددت أن صاحبكم - يعني أبا موسى - لا يشدد هذا التشديد » .

(٦) ذكر ابن حبان السبب في قيامه بأنه لم يجد مكاناً يصلح للعود ، فقام لأن الطرف الذي يليه من السبَّاطة كان عالياً فأمن من أن يرتد إليه شيء من بوله .

٦٣ - باب غَسَلِ الدَّمِ

٢٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي فَاطِمَةُ عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ : جَاءَتْ أَمْرَأَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : أَرَأَيْتَ إِحْدَانَا تَحِيضُ فِي الثَّوْبِ كَيْفَ تَضَعُ ؟ قَالَ « تَحْتَهُ ثُمَّ تَقْرُصُهُ بِالْمَاءِ وَتَنْضَحُهُ وَتَصَلِّي فِيهِ ^(١) » .
[الحديث ٢٢٧ - طرفه في : ٣٠٧] .

٢٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : جَاءَتْ فَاطِمَةُ ابْنَةُ أَبِي حُبَيْشٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أَمْرَأَةٌ أَسْتَحَاضُ فَلَا أَطْهَرُ ، أَفَادَعُ الصَّلَاةَ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا . إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ ، وَلَيْسَ بِحِيضٍ . فَإِذَا أَقْبَلَتْ حِيضَتِكَ فَدَعِيَ الصَّلَاةَ ، وَإِذَا أَدْبَرَتْ فَاغْسِلِي عَنْكَ الدَّمَ ثُمَّ صَلِّي » .
[الحديث ٢٢٨ - أطرافه في : ٣٠٦ ، ٣٢٠ ، ٣٢٥ ، ٣٣١] .

٦٤ - باب غَسَلِ المَنِيِّ وَفَرْكِهِ ، وَغَسَلِ مَا يُصِيبُ مِنَ المَرَأَةِ

٢٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ الجَزْرِيُّ عَنْ سُلَيْمَانَ ابْنِ يَسَارٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ « كُنْتُ أَغْسِلُ الجَنَابَةَ مِنْ ثَوْبِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَيَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ وَإِنَّ بُقْعَ المَاءِ فِي ثَوْبِهِ ^(٢) » .
[الحديث ٢٢٩ - أطرافه في : ٢٣٠ ، ٢٣١ ، ٢٣٢] .

٢٣٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ قَالَ حَدَّثَنَا عَمْرُو عَنْ سُلَيْمَانَ قَالَ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ ح .
وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ قَالَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ المَنِيِّ يُصِيبُ الثَّوْبَ فَقَالَتْ « كُنْتُ أَغْسِلُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ وَأَثَرُ الغَسْلِ فِي ثَوْبِهِ بُقْعُ المَاءِ » .

٦٥ - باب إِذَا غَسَلَ الجَنَابَةَ أَوْ غَيْرَهَا فَلَمْ يَذْهَبْ أَثَرُهُ ^(٣)

٢٣١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ المِنْقَرِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ قَالَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ

(١) أى تلك موضع الدم بأطراف أصابها ليتحلل بذلك. ويخرج ما تشرهه الثوب منه . وفى هذا الحديث دليل على أن النجاسات إنما تزال بالماء دون غيره من المائعات ، لأن جميع النجاسات بمثابة الدم .
(٢) كنت أغسل الجنابة أى أثرها وهو المني . والبقع جمع بقعة وهى اختلاف اللونين .
(٣) المراد بالأثر : ما تسم إزالته .

مِيمُونٍ قَالَ سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ فِي الثُّوبِ تُصِيبُهُ الْجَنَابَةُ قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ « كُنْتُ أُغْسِلُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ وَأَثَرُ الْغَسْلِ فِيهِ بِقَعِّ الْمَاءِ » .

٢٣٢ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ قَالَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ قَالَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مِيمُونٍ بْنِ مَهْرَانَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا كَانَتْ تَغْسِلُ الْمَنِيَّ مِنْ ثَوْبِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ أَرَاهُ فِيهِ بِقَعَةً أَوْ بِقَعًا .

٦٦ - بَابُ أَبْوَالِ الْإِبِلِ وَالذُّوَابِ وَالغَنَمِ وَمَرَابِضِهَا (١)

وَصَلَّى أَبُو مُوسَى فِي دَارِ الْبَرِيدِ وَالسَّرْقِينِ ، وَالْبَرِيَّةِ إِلَى جَنْبِهِ فَقَالَ : هَا هُنَا وَثَمَّ سَوَاءٌ .

٢٣٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسِ قَالَ : قَدِمَ أَنَسٌ مِنْ عُكْلٍ - أَوْ عُرَيْنَةَ - فَاجْتَبَوْا الْمَدِينَةَ (٢) ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِإِلْقَاحِ (٣) ، وَأَنْ يَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا (٤) ، فَانْطَلَقُوا . فَلَمَّا صَحَّوْا قَتَلُوا رَاعِيَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَاسْتَأْقَوْا النَّعَمَ . فَجَاءَ الْخَبْرُ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ ، فَبَعَثَ فِي آثَارِهِمْ . فَلَمَّا ارْتَفَعَ النَّهَارُ جِيءَ بِهِمْ ، فَأَمَرَ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَّرَتْ أَعْيُنُهُمْ (٥) وَأُلْقُوا فِي الْحَرَّةِ يَسْتَسْقُونَ فَلَا يُسْقُونَ .

قَالَ أَبُو قِلَابَةَ : فَهَؤُلَاءِ سَرَقُوا ، وَقَتَلُوا ، وَكَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ، وَحَارَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ .

[الحديث ٢٣٣ - أطرافه في : ١٥٠١ ، ٣٠١٨ ، ٤١٩٢ ، ٤١٩٣ ، ٤٦١٠ ، ٥٦٨٥ ، ٥٦٨٦ ، ٥٧٢٧ ، ٦٨٠٢ ،

٦٨٠٣ ، ٦٨٠٤ ، ٦٨٠٥ ، ٦٨٩٩] .

٢٣٤ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو التَّيَّاحِ يَزِيدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ قَالَ :

كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي - قَبْلَ أَنْ يُبْنِيَ الْمَسْجِدَ - فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ (٦) .

[الحديث ٢٣٤ - أطرافه في : ٤٢٨ ، ٤٢٩ ، ١٨٦٨ ، ٢١٠٦ ، ٢٧٧١ ، ٢٧٧٤ ، ٢٧٧٩ ، ٢٩٣٢] .

(١) المراد بالذُّوَابِ معناه العرفى وهو ذوات الحافر من الخيل والبغال والحمير . والمرابض جمع مريض - بكسر الميم وفتح الباء - وهى الغنم كالماعظ للإبل .

(٢) قال ابن فارس : اجتويت البلد ، إذا كرهت المقام فيه وإن كنت فى نعمة .

(٣) اللقاح : النوق ذوات الألبان ، واحدها لقحة - بكسر اللام وسكون القاف .

(٤) ذهب الشافعى والجمهور إلى القول بنجاسة الأبوال والأرواث كلها من مأكول اللحم وغيره . وحمل الإذن لهم فى استعمالها

للتداوى ، وهى حالة ضرورة تشملها آية الأنعام ١١٩ ﴿ وَقَدْ فَضَّلْنَا لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ ، إِلَّا مَا اضْطُرَرْتُمْ إِلَيْهِ ﴾ .

(٥) ولمسلم من حديث التيمى عن أنس « إنما سُمِلَ أَعْيُنُهُمْ لِأَنَّهُمْ سَمَلُوا أَعْيُنَ الرَّعَاةِ » . ونهى صلى الله عليه وسلم بعد ذلك عن المشقة

بِآيَةِ فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ .

(٦) ليس فيه دلالة على طهارة المرائب لاحتمال الصلاة على حائل . وفى الصحيحين عن أنس أن النبى صلى الله عليه وسلم صلى

على حصير فى دارهم .

٦٧ - **باب** ما يقع من النجاسات في السمن والماء^(١)

وقال الزهري : لا بأس بالماء ما لم يُغَيَّرْ طعمه أو رِيحُه أو لَوْنُه^(٢) . وقال حماد : لا بأس بريش الميتة^(٣) . وقال الزهري في عظام الموتى - نحو الفيل وغيره^(٤) - أدركتُ ناساً من سلف العلماء يمتشطون بها ويدهنون فيها لا يرون به بأساً . وقال ابن سيرين وإبراهيم : ولا بأس بتجارة العاج^(٥) .

٢٣٥ - **حدثنا** إسماعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ابن مسعود عن ابن عباس عن ميمونة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سُئِلَ عن فأرة سقطت في سمن ، فقال « ألقوها ، وما حولها فاطرحوه ، وكلوا سمنكم » .
[الحديث ٢٣٥ - أطرافه في : ٢٣٦ ، ٥٥٣٨ ، ٥٥٣٩ ، ٥٥٤٠] .

٢٣٦ - **حدثنا** علي بن عبد الله قال حدثنا معن قال حدثنا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس عن ميمونة أن النبي صلى الله عليه وسلم سُئِلَ عن فأرة سقطت في سمن فقال « خذوها وما حولها فاطرحوه » . قال معن : حدثنا مالك ما لا أحصيه يقول : عن ابن عباس عن ميمونة .

٢٣٧ - **حدثنا** أحمد بن محمد قال أخبرنا عبد الله قال أخبرنا معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « كلُّ كَلِمٍ يُكَلِّمُهُ المُسْلِمُ^(٦) في سبيل الله تكون يوم القيامة كهيئتها إذ طُعنَتْ تَفَجَّرَ دَمًا : اللون لونُ الدَّمِ ، والعرفُ عرفُ المسك^(٧) » .
[الحديث ٢٣٧ - طرفاه في ٢٨٠٣ ، ٥٥٣٣] .

٦٨ - **باب** البول في الماء الدائم^(٨)

٢٣٨ - **حدثنا** أبو اليمان قال أخبرنا شعيب قال أخبرنا أبو الزناد أن عبد الرحمن بن

- (١) أي هل ينجسها أم لا ؟ وهل الماء - دون غيره - لا يتنجس إلا إذا تغير ؟
(٢) قول الزهري : « لا بأس بالماء » أي لا حرج في استعماله في كل حالة ، فهو محكوم بطهارته ما لم يغيره طعم أو ريح أو لون من أي شيء نجس .
(٣) أي ليس نجساً ، ولا ينجس الماء بملاقاته ، سواء كان ريش طير مأكول أو غيره .
(٤) أي ما لا يؤكل لحمه . وما ذكره يدل على أن الذين أدركهم كانوا يقولون بطهارته .
(٥) أي كان لا يرى بالتجارة في العاج بأساً . وهذا يدل على أنه كان يراه طاهراً . والعاج هو ناب الفيل .
(٦) أي كل جرح يصاب به المجاهد دفاعاً عن الحق وتأييداً لدعوته .
(٧) عرف المسك : رائحته . قال الخافظ والحكمة في كون الدم يأتي يوم القيامة على هيئته أنه يشهد لصاحبه بفضله ، وفائدة رائحته الطيبة أن تنتشر في أهل الموقف إظهاراً لفضيلة المجاهد في سبيل الله ، ومن ثم لم يشرع غسل الشهيد في المعركة .
(٨) الماء الدائم : الساكن .

هُرْمُزَ الْأَعْرَجَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ ^(١) » .

[الحدِيث ٢٣٨ - أطرافه في : ٨٧٦ ، ٨٩٦ ، ٦٩٢٦ ، ٣٤٨٦ ، ٦٦٢٤ ، ٦٨٨٧ ، ٧٠٣٦ ، ٧٤٩٥ .]

٢٣٩ - وبإسناده قال « لا يبولن أحدكم في الماء الدائم الذي لا يجري ثم يغتسل فيه » .

٦٩ - **باب** إذا ألقى على ظهر المصلي قدر أو جيفة لم تفسد عليه صلاته ^(٢)

وكان ابن عمر إذا رأى في ثوبه دماً وهو يصلي وضعه ومضى في صلاته ^(٣)

وقال ابن المسيب والشعبي : إذا صلى وفي ثوبه دم أو جنابة أو لغير القبلة أو تيمم فصلّى ثم أدرك الماء في وقته لا يُعيد .

٢٤٠ - **حديث** عبدان قال أخبرني أبي عن شعبة عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون عن

عبد الله قال : بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ح .

قال وحدثني أحمد بن عثمان قال حدثنا شريح بن مسلم قال حدثنا إبراهيم بن يوسف عن

أبيه عن أبي إسحاق قال حدثني عمرو بن ميمون أن عبد الله بن مسعود حدثه أن النبي صلى الله

عليه وسلم كان يصلي عند البيت وأبو جهل وأصحاب له جلوس ^(٤) إذ قال بعضهم لبعض أيكم يحيى

بسلى جزور ^(٥) بنى فلان فيضعه على ظهر محمد إذا سجد . فانبعث أشقى القوم ^(٦) فجاء به ،

فنظر حتى إذا سجد النبي صلى الله عليه وسلم وضعه على ظهره بين كتفيه وأنا أنظر لا أغنى

شيئاً ، لو كانت لي منعة ^(٧) . قال : فجعلوا يضحكون ويحيل بعضهم على بعض ، ورسول الله

صلى الله عليه وسلم ساجداً لا يرفع رأسه ، حتى جاءته فاطمة فطرحته عن ظهره ، فرفع رأسه ثم قال

(١) هذا طرف من حديث مشهور في ذكر يوم الجمعة وتماه برقم ٨٧٦ .

(٢) القدر : النجس ، والجيفة : الميتة لها رائحة . لا تفسد هما الصلاة إذا طرأ عليها بعد الابتداء .

(٣) هذا الأثر وصله ابن أبي شيبة من طريق برد بن سنان عن نافع عن ابن عمر : « كان إذا كان في الصلاة فرأى في ثوبه

دماً فاستطاع أن يضعه وضعه ، وإن لم يستطع خرج نفسه ثم جاء فيبي على ما كان صلى » . وإسناده صحيح . وهذا يقتضى أنه كان يرى التفرقة بين الابتداء والدوام .

(٤) هم السبعة المدعو عليهم بعد .

(٥) هو أبو جهل . الجزور من الإبل : ما جرز ، أى يقطع . والنسل : الجلدة التى يكون فيها الولد في بطن أمه من البهائم ،

ومن الأدميات تسمى المشيمة .

(٦) قال شعبة : هو عقبة بن أبي معيط .

(٧) قائل ذلك عبد الله بن مسعود ، أى لا أغنى في كف شرهم ، ويروى « لا أغير » . وقوله « لو كانت لي منعة » : أى لدفعت عنه

« اللهم عليك بقُرَيْشٍ ^(١) » ثلاثَ مرَّاتٍ . فشَقَّ عليهم إذ دَعَا عليهم ^(٢) . قال : وكانوا يَرُونَ أَنَّ الدَّعْوَةَ فِي ذَلِكَ الْبَلَدِ مُسْتَجَابَةٌ . ثُمَّ سَمَى : « اللَّهُمَّ عَلَيْكَ يَا بَنِي جَهْلٍ ، وَعَلَيْكَ بِعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ ، وَشَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ ، وَالْوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ ، وَأُمَيَّةَ بْنِ خَلْفٍ ، وَعُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ » وَعَدَّ السَّابِعَ فَلَمْ نَحْفَظْهُ . قال : فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَقَدْ رَأَيْتُ الَّذِينَ عَدَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَرَعيًا فِي الْقَلْبِ ، قَلْبِ بَدْرٍ .

[الحديث ٢٤٠ - أطرافه في : ٥٢٠ ، ٢٩٣٤ ، ٣١٨٥ ، ٣٨٥٤ ، ٣٩٦٠] .

٧٠ - باب البُزاقِ والمُخاطِ ونحوِهِ فِي الثُّوبِ

قالَ عُرْوَةُ عَنِ الْمِسْوَرِ وَمَرَّانَ : خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَمَنَ حَدِيثِيَّةٍ .. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ : وَمَا تَنَخَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نُخَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ فَذَكَرْتُ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدَهُ .

٢٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ : بَرَزَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ثَوْبِهِ . طَوَّلَهُ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ : أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ قَالَ :

سَمِعْتُ أَنَسًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

[الحديث ٢٤١ - أطرافه في : ٤٠٥ ، ٤١٢ ، ٤١٣ ، ٤١٧ ، ٥٣١ ، ٥٣٢ ، ٨٢٢ ، ١٢١٤] .

٧١ - باب لا يَجُوزُ الوُضُوءُ بِالنَّبِيدِ وَلَا المُسْكَرِ . وَكَرِهَةُ الحَسَنِ وَأَبُو العَالِيَةِ

وَقَالَ عَطَاءٌ : التَّيْمُمُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الوُضُوءِ بِالنَّبِيدِ وَاللَّبَنِ

٢٤٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ

عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرٌ ^(٣) فَهُوَ حَرَامٌ » .

[الحديث ٢٤٢ - طرفاه في : ٥٥٨٥ ، ٥٥٨٦] .

٧٢ - باب غَسَلِ المَرَأَةِ أباها الدَّمَ عَن وَجْهِهِ

وَقَالَ أَبُو العَالِيَةِ : امْسَحُوا عَلَى رِجْلِي فَإِنَّهَا مَرِيضَةٌ

٢٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي حازِمٍ سَمِعَ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ

(١) هو دعاء عام أريد به الخاص ، أي الكفار منهم ، أو من سمي منهم .

(٢) ولمسلم : « فلما سمعوا صوته ذهب عنهم الضحك ، وخافوا دعوته » .

(٣) أي من شأنه الإسكار ، سواء حصل بشرابه السكر أم لا . وما لا يجعل شربه . لا يجوز الوضوء به .

السَّاعِدِيُّ وَسَأَلَهُ النَّاسُ - وَمَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ أَحَدٌ - : بَأَى شَيْءٌ دُوْوَى جُرْحُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟
فَقَالَ : مَا بَقِيَ أَحَدٌ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي : كَانَ عَلِيٌّ يَجِيءُ بِتُرْسِهِ فِيهِ مَاءٌ ، وَفَاطِمَةُ تَغْسِلُ عَنْ وَجْهِهِ الدَّمَ .
فَأُخِذَ حَصِيرٌ فَأُحْرِقَ ، فَحُجِّيَ بِهِ جُرْحُهُ .
[الحديث ٢٤٣ - أطرافه في : ٢٩٠٣ ، ٢٩١١ ، ٣٠٣٧ ، ٤٠٧٥ ، ٥٢٤٨ ، ٥٧٢٢] .

٧٣ - بَابُ السُّوَاكِ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : بَتُّ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَنَّ (١)
٢٤٤ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ غِيلَانَ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ
عَنْ أَبِيهِ قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَجَدْتُهُ يَسْتَنَّ بِسِوَاكِ بِيَدِهِ يَقُولُ « أُعْ ، أُعْ » (٢) « وَالسُّوَاكُ
فِي فِيهِ كَأَنَّهُ يَتَهَوَّعُ .
٢٤٥ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ قَالَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُوضُ فَاهُ بِالسُّوَاكِ (٣) .
[الحديث ٢٤٥ - طرفاه في : ٨٨٩ ، ١١٣٦] .

٧٤ - بَابُ دَفْعِ السُّوَاكِ إِلَى الْأَكْبَرِ

٢٤٦ - وَقَالَ عَفَّانُ : حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ « أَرَانِي (٤) أَتَسَوَّكُ بِسِوَاكِ ، فَجَاءَ فِي رَجُلَانِ أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ ، فَنَاولَتْ السُّوَاكَ الْأَصْغَرَ
مِنْهُمَا ، فَقِيلَ لِي : كَبِرٌ (٥) ، فَدَفَعْتُهُ إِلَى الْأَكْبَرِ مِنْهُمَا » .
قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : اخْتَصَرَهُ نُعَيْمٌ عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ أُسَامَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ .

٧٥ - بَابُ فَضْلِ مَنْ بَاتَ عَلَى الْوُضُوءِ

٢٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ

(١) استن : من السن ، لأن السواك يمر على الأسنان ، أو لأنه يسنها أي يجهدها .
(٢) هذه حكاية صوته إذا جعل السواك على طرف لسانه - كما عند مسلم - ، والمراد طرفه الداخل - كما عند أحمد - :
« يستن إلى فوق » ولهذا قال هنا : « كأنه يتهوع » أي له صوت كصوت المتقي على سبيل المبالغة .
(٣) الشوض : الغسل والتنقية والتنظيف ، وقيل : الإمرار على الأسنان من أسفل إلى فوق . وقوله : « إذا قام من
الليل » سيأتي برقم ١١٣٦ : « إذا قام للتهدج من الليل » ولمسلم نحوه .
(٤) بفتح الهزرة من الروية . وفي رواية المستنيل : « رأى » والأول أشهر . ولمسلم : « أَرَانِي فِي الْمَنَامِ » . وللإسماعيل :
« رأيت في المنام » .
(٥) قوله : « كبر » أي قدم الأكبر في السن .

سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ ^(١) ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ ، ثُمَّ قُلْ : اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ إِلَيْكَ ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ ، وَالْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنَاجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ . اللَّهُمَّ آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ . فَإِنْ مِتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ فَأَنْتَ عَلَى الْفِطْرَةِ . وَاجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَتَكَلَّمُ بِهِ » . قَالَ : فَرَدَّدْتُهَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمَّا بَلَغْتُهُ « اللَّهُمَّ آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ » قُلْتُ : وَرَسُولِكَ . قَالَ « لَا . وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ ^(٢) » .

[الحديث ٢٤٧ - أطرافه في : ٦٣١١ ، ٦٣١٣ ، ٦٣١٥ ، ٧٤٨٨] .

(١) قال الحافظ : ظاهره استحباب تجديد الوضوء لمن أراد النوم ولو كان على طهارة ، ويشتمل أن يكون مخصوصاً بمن كان محدثاً ، وبين حكمته بأنه إذا مات من ليلته متوضئاً يموت على الفطرة ، أي على السنة .
 (٢) لأن هذه الصيغة تجمع وصفي النبوة والرسالة ، ولعله صلى الله عليه وسلم أراد أن يحرصوا على النقطة في الحفظ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٥) كِتَابُ الْغُسْلِ

وقول الله تعالى : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا ، وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوْهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ ، مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ [المائدة : ٦] . وقوله جلَّ ذِكْرُهُ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا ، وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوْهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ ، إِنْ اللَّهُ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا ﴾ [النساء : ٤٣] .

١ - بَابُ الْوُضُوءِ قَبْلَ الْغُسْلِ (١)

٢٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ بَدَأَ فغَسَلَ يَدَيْهِ (٢) ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ (٣) ، ثُمَّ يَدْخُلُ أَصَابِعُهُ فِي الْمَاءِ فَيُخَلِّلُ بِهَا أَصُولَ شَعْرِهِ ، ثُمَّ يَصُبُّ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ غُرْفٍ بِيَدَيْهِ ، ثُمَّ يُفَيْضُ عَلَى جِلْدِهِ كُلِّهِ .

[الحديث ٢٤٨ - طرفاه في : ٢٦٢ ، ٢٧٢] .

٢٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ كُرَيْبٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ : تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى

(١) استحباب الوضوء قبل الاغتسال .

(٢) كان إذا اغتسل : أي شرع في الغسل . ومن الجنابة : أي بسببها . بدأ فغسل يديه : قال الحافظ : يحتمل أن يكون غسلها للتنظيف ، ويحتمل أن يكون هو الغسل المشروع عند القيام من النوم .

(٣) يحتمل أن يكون الابتداء بالوضوء قبل الغسل سنة تحصل له صورة الطهارتين الصغرى والكبرى .

الله عليه وسلم وضوءه للصلاة غير رجلية ، وغسل فرجه وما أصابه من الأذى ، ثم أفاض عليه الماء ، ثم نحى رجلية فغسلهما . هذه غسله من الجنابة (١) .

[الحديث ٢٤٩ - أطرافه في : ٢٥٧ ، ٢٥٩ ، ٢٦٠ ، ٢٦٥ ، ٢٦٦ ، ٢٧٤ ، ٢٧٦ ، ٢٨١] .

٢ - باب غسل الرجل مع امرأته

٢٥٠ - **حدثنا** آدم بن أبي إياس قال حدثنا ابن أبي ذئب عن الزهري عن عروة عن عائشة

قالت : كنت أغتسل أنا والنبي صلى الله عليه وسلم من إناء واحد ، من قدح يقال له الفرق (٢) .

[الحديث ٢٥٠ - أطرافه في : ٢٦١ ، ٢٦٣ ، ٢٧٣ ، ٢٧٩ ، ٢٩٦ ، ٥٩٥٦ ، ٧٣٣٩] .

٣ - باب الغسل بالصاع ونحوه (٣)

٢٥١ - **حدثنا** عبد الله بن محمد قال حدثني عبد الصمد قال حدثني شعبة قال حدثني

أبو بكر بن حفص قال سمعت أبا سلمة يقول : دخلت أنا وأخو عائشة على عائشة فسألها أخوها عن غسل النبي صلى الله عليه وسلم ، فدعت بإناء نحو من صاع فاغتسلت وأفاضت على رأسها ، وبيننا وبينها حجاب (٤) .

قال أبو عبد الله : قال يزيد بن هرون وبهز والجدي عن شعبة : قدر صاع .

٢٥٢ - **حدثنا** عبد الله بن محمد قال حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا زهير عن أبي إسحاق

قال حدثنا أبو جعفر أنه كان عند جابر بن عبد الله هو وأبوه وعنده قوم ، فسأله عن الغسل ، فقال : يكفيك صاع . فقال رجل : ما يكفيني . فقال جابر كان يكفي من هو أوفى منك شعراً وخير منك (٥) . ثم أمنا في ثوب (٦) .

[الحديث ٢٥٢ - طرفاه في : ٢٥٥ ، ٢٥٦]

(١) أي هذه صفة غسله صلى الله عليه وسلم .

(٢) الفرق : إناء قدر ثلاثة أصع ، والصاع قدر قسطين .

(٣) أي باب الغسل بملء الصاع وما يقاربه .

(٤) قال القاضي عياض : ظاهره أنها رأيا عملها في رأسها وأعالى جدها ما يحل نظره للمحرم ، لأنها خالة أبي سلمة من الرضاع أرضعتها أم كلثوم ، وسرت مالا يحل للمحرم النظر إليه .

ولما كان السؤال محتملاً للكيفية والكمية ثبت لها ما يدل على الأمرين معاً : أما الكيفية فبالاقتصار على إفاضة الماء ، وأما الكمية فبالاكتفاء بالصاع .

(٥) يعني النبي صلى الله عليه وسلم . و « أوفى » : أي أطول وأكثر .

(٦) أي ثم صلى جابر بن عبد الله بإماماً بهم .

٢٥٣ - **حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ** قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ جَابِرٍ بْنِ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمِيمُونَةَ كَانَا يَغْتَسِلَانِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ . وَقَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وَبَهْزُ وَالْجَدِّيُّ عَنْ شُعْبَةَ : قَدَّرَ صَاعٍ .

قال أبو عبد الله : كان ابنُ عُيَيْنَةَ يقولُ أخيراً « عن ابنِ عباسٍ عن ميمونة » والصحيح ما روى أبو نُعَيْمٍ .

٤ - بَابُ مَنْ أَفَاضَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا

٢٥٤ - **حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ** قَالَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ صُرَدٍ قَالَ حَدَّثَنِي جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَمَا أَنَا فَأَفِيضُ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثًا » وَأَشَارَ بِيَدَيْهِ كِلْتَابَهُمَا .

٢٥٥ - **حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ** قَالَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مِخْوَلِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُفْرِغُ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا .

٢٥٦ - **حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ** قَالَ حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَامٍ حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ قَالَ : قَالَ لِي جَابِرٌ : وَأَتَانِي ابْنُ عَمِكَ - يُعْرَضُ بِالْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ - قَالَ : كَيْفَ الْغُسْلُ مِنَ الْجَنَابَةِ ؟ فَقُلْتُ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْخُذُ ثَلَاثَةَ أَكْفٍ وَيُفِيضُهَا عَلَى رَأْسِهِ (١) ، ثُمَّ يَفِيضُ عَلَى سَائِرِ جَسَدِهِ . فَقَالَ لِي الْحَسَنُ : إِنِّي رَجُلٌ كَثِيرُ الشَّعْرِ ، فَقُلْتُ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْثَرَ مِنْكَ شَعْرًا .

٥ - بَابُ الْغُسْلِ مَرَّةً وَاحِدَةً (٢)

٢٥٧ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ كُرَيْبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَتْ مِيمُونَةُ : وَضَعْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَاءً لِلْغُسْلِ فَغَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ، ثُمَّ أَفْرَغَ عَلَى شِمَالِهِ فَغَسَلَ مَذَاكِرَهُ ، ثُمَّ مَسَحَ يَدَهُ بِالْأَرْضِ ، ثُمَّ مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ ، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى جَسَدِهِ ، ثُمَّ تَحَوَّلَ مِنْ مَكَانِهِ فَغَسَلَ قَدَمَيْهِ .

(١) قال الخافظ : الكف اسم جنس فيحمل على الاثنين (أي كما في الأحاديث الأخرى) ، ويحتمل أن تكون هذه الغرفات للتكرار ، ويحتمل أن يكون لكل جهة من الرأس غرفة كما سيأتى برقم ٢٥٨ .
(٢) أي الغسل الذي يرفع الجنابة مرة واحدة ، استفاده من قوله : « ثم أفاض على جسده » فلم يقيد بعدد .

٦ - **باب** مَنْ بَدَأَ بِالْحِلَابِ ^(١) أَوْ الطَّيِّبِ عِنْدَ الْغُسْلِ ^(٢)

٢٥٨ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ حَنْظَلَةَ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ دَعَا بِشَيْءٍ نَحْوِ الْحِلَابِ فَأَخَذَ بِكَفِّهِ فَبَدَأَ بِشِقِّ رَأْسِهِ الْأَيْمَنِ ، ثُمَّ الْأَيْسَرِ ، فَقَالَ بِنِيَابِهَا عَلَى رَأْسِهِ ^(٣) .

٧ - **باب** الْمَضْمُضَةِ وَالِاسْتِنْشَاقِ فِي الْجَنَابَةِ

٢٥٩ - **حَدَّثَنَا** عَمْرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي سَالِمٌ عَنْ كُرَيْبٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ حَدَّثَنَا مَيْمُونَةُ قَالَتْ : صَبَبْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غُسْلًا ^(٤) ، فَأَفْرَغَ يَمِينَهُ عَلَى يَسَارِهِ فَعَسَلَهُمَا ، ثُمَّ غَسَلَ فَرْجَهُ ، ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ الْأَرْضَ ^(٥) فَمَسَحَهَا بِالتُّرَابِ ، ثُمَّ غَسَلَهَا ، ثُمَّ تَمَضَّمَصَّ وَاسْتَنْشَقَ ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ وَأَفَاضَ عَلَى رَأْسِهِ ، ثُمَّ تَنَحَّى فغَسَلَ قَدَمَيْهِ ، ثُمَّ أَتَى بِمِنْدِيلٍ فَلَمْ يَنْقُضْ بِهَا ^(٦) .

٨ - **باب** مَسْحِ الْيَدِ بِالتُّرَابِ لِتَكُونَ أَنْقَى ^(٧)

٢٦٠ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ الْحُمَيْدِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ قَالَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَالِمِ ابْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ كُرَيْبٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ ، فغَسَلَ فَرْجَهُ ^(٨) بِيَدِهِ ، ثُمَّ دَلَّكَ بِهَا الْحَائِطَ ثُمَّ غَسَلَهَا ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ ^(٩) ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْلِهِ غَسَلَ رِجْلَيْهِ .

(١) الحلاب : إناء يسه قدر حلب ناقة ، يستعمل عند الغسل .

(٢) قال الحافظ : الغسل من سنن الإحرام ، وكان الطيب حصل عند الغسل ويقويه الباب الرابع عشر الآتي قريب : « باب من تطيب ثم اغتسل وبقي أثر الطيب » .

(٣) فيه استحباب البداءة باليمنى في التطهر .

(٤) أى ماء للاغتسال ، كما تقدم برقم ٢٥٧ .

(٥) هو من إطلاق القول على الفعل ، ويروى « بيده على الأرض » ، وسيأتى برقم ٢٧٦ : « فضرب بيده الأرض » فيفسر « قال » في هذا الحديث بمعنى ضرب .

(٦) زاد في رواية كريمة « قال أبو عبد الله : يعنى لم يتمسح » .

(٧) أى لتكون أنقى عما كانت قبل المسح .

(٨) فاه « فغسل » تفسيرية ، وليست تعقيبية ، لأن غسل الفرج لم يكن بعد الاغتسال .

(٩) أتى في هذا السياق بلفظ « ثم » الدالة على ترتيب ما ذكر فيه من صفة الغسل .

٩ - **باب** هل يُدخِلُ الجُنْبُ يَدَهُ في الإِنَاءِ قَبْلَ أَنْ يَغْسِلَهَا (١) إِذَا لَمْ يَكُنْ عَلَى يَدِهِ قَدْرٌ غَيْرُ الجَنَابَةِ ؟ وَأَدْخَلَ ابْنُ عَمْرٍو وَالبِرَاءُ بْنُ عَازِبٍ يَدَهُ (٢) فِي الطَّهْرِ (٣) وَلَمْ يَغْسِلَهَا ثُمَّ تَوَضَّأَ . وَلَمْ يَرِ ابْنُ عَمْرٍو ابْنَ عَبَّاسٍ يَأْسًا بِمَا يَنْتَضِحُ مِنْ غُسْلِ الجَنَابَةِ .

٢٦١ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا أَفْلَحُ عَنِ القَاسِمِ عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ : كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ تَخْتَلِفُ أَيْدِينَا فِيهِ (٤) .

٢٦٢ - **حَدَّثَنَا** مَسَدُّ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الجَنَابَةِ غَسَلَ يَدَهُ .

٢٦٣ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الوَلِيدِ قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَفْصٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ مِنَ جَنَابَةٍ . وَعَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ القَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ مِثْلَهُ .

٢٦٤ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الوَلِيدِ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرِ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمَرْأَةُ مِنْ نِسَائِهِ يَغْتَسِلَانِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ . زَادَ مُسْلِمٌ وَوَهَّبٌ عَنْ شُعْبَةَ : مِنَ الجَنَابَةِ .

١٠ - **باب** تَفْرِيقِ الغَسْلِ وَالْوُضُوءِ

وَيُذَكَّرُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ غَسَلَ قَدَمَيْهِ بَعْدَ مَا جَفَّ وَضُوءُهُ

٢٦٥ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ مَحْبُوبٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ قَالَ حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَتْ مَيْمُونَةُ : وَضَعْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَاءً يَغْتَسِلُ بِهِ ، فَأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ فغَسَلَهُمَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ، ثُمَّ أَفْرَغَ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ فغَسَلَ مَذَاكِيرَهُ ، ثُمَّ ذَلِكَ يَدَهُ بِالْأَرْضِ ، ثُمَّ مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ ، وَغَسَلَ رَأْسَهُ ثَلَاثًا ، ثُمَّ أَفْرَغَ عَلَى جَسَدِهِ ، ثُمَّ تَنَحَّى مِنْ مَقَامِهِ فغَسَلَ قَدَمَيْهِ .

(١) أى قبل أن يغسلها خارج الإناء الذى فيه ماء الغسل .

(٢) أى أدخل كل منهما يده . وفي رواية لأبي الوقت : « يديهما » بالثنية .

(٣) أى الماء المدد للاغتسال .

(٤) زاد مسلم في آخره « من الجنابة » .

١١ - باب مَنْ أفرغَ بيمينه على شماله في الغسل

٢٦٦ - **حدثنا** موسى بن إسماعيل قال **حدثنا** أبو عوانة **حدثنا** الأعمش عن سالم بن أبي الجعد عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس عن ميمونة بنت الحارث قالت : وضعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم غسلاً وسترته (١) فصب على يده فغسلها مرة أو مرتين - قال سليمان : لا أدري أذكر الثالثة أم لا - ثم أفرغ بيمينه على شماله فغسل فرجه ، ثم ذلك يده بالأرض أو بالحائط ، ثم تمضمض واستنشق وغسل وجهه ويديه وغسل رأسه ، ثم صب على جسده ، ثم تنحى فغسل قدميه ، فناولته خرقه فقال بيده هكذا ، ولم يردّها (٢) .

١٢ - باب إذا جامع ثم عاد (٣) . ومن دار على نسائه في غسل واحد

٢٦٧ - **حدثنا** محمد بن بشر قال **حدثنا** ابن عدي ويحيى بن سعيد عن شعبة عن إبراهيم ابن محمد بن المنتشر عن أبيه قال : ذكرته لعائشة فقالت : يرحم الله أبا عبد الرحمن كنت أطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيطوف على نسائه ثم يصبح محرماً ينضح طيباً .
[الحديث ٢٦٧ - طرفه في : ٢٧٠]

٢٦٨ - **حدثنا** محمد بن بشر قال **حدثنا** معاذ بن هشام قال **حدثني** أبي عن قتادة قال **حدثنا** أنس بن مالك قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يدور على نسائه في الساعة الواحدة (٤) من الليل والنهار وهن إحدى عشرة (٥) . قال : قلت لأنس : أو كان يطيقه ؟ قال : كنا نتحدث أنه أعطى قوة ثلاثين .

وقال سعيد عن قتادة إن أنساً حدثهم : تسع نسوة .

[الحديث ٢٦٨ - أطرافه في : ٢٨٤ ، ٥٠٦٨ ، ٥٢١٥]

١٣ - باب غسل المذى والوضوء منه (٦)

٢٦٩ - **حدثنا** أبو الوليد قال **حدثنا** زائدة عن أبي حصين عن أبي عبد الرحمن عن علي

(١) زاد ابن فضيل عن الأعمش « بثوب » .

(٢) « فقال بيده » أي أشار .

(٣) وللكشميني « عاود » أي الجماع . قال الحافظ : وقد أجمعوا على أن الغسل بينهما لا يجب لكنه مستحب لأنه أزكى

وأطيب وأظهر .

(٤) أي في مدة من اليوم واللييلة . ولا يراد هنا من « الساعة » ما اصطلاح عليه في علم الهيئة والميقات .

(٥) سيأق برقم ٢٨٤ وغيره من رواية سعيد بن أبي عروبة عن قتادة « وله يومئذ تسع نسوة » وهي الأرجح .

(٦) أي والوضوء بسببه . والمذى : ماء أبيض رقيق لزج يخرج عند الملاعبة أو التفكير في الجماع .

قال : كنتُ رجلاً مدّاءً ، فأمرتُ رجلاً أن يسألَ النبيَّ صلى الله عليه وسلم - لمكانِ ابنتِهِ - فسألَ ، فقال « تَوَضَّأُ ، وأغسلُ ذَكَرَكَ » .
[انظر رقم ١٣٢ و ١٧٨] .

١٤ - باب من تطيب ثم اغتسل ، وبقي أثر الطيب

٢٧٠ - **حدثنا** أبو النعمان قال حدثنا أبو عوانة عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه قال : سألتُ عائشةً فذكرتُ لها قولَ ابنِ عمرَ « ما أحبُّ أن أصبحَ مُحْرِمًا أنضحُ طيباً » فقالت عائشةُ : أنا طيبتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم ، ثم طافَ في نِسائِهِ ، ثم أصبحَ مُحْرِمًا (١) .
٢٧١ - **حدثنا** آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا الحكم عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت : كَانِي أَنْظِرُ إِلَى وَبَيْصِ الطَّيِّبِ فِي مَفْرِقِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ (٢) .
[الحديث ٢٧١ - أطرافه في : ١٥٣٨ ، ٥٩١٨ ، ٥٩٢٣] .

١٥ - باب تخليل الشعر (٣) ، حتى إذا ظنَّ أنه قد أروى بشرته أفاض عليه

٢٧٢ - **حدثنا** عبدان قال أخبرنا عبد الله قال أخبرنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : كان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم إذا اغتسلَ من الجنابة غسلَ يديه ، وتوضَّأ وتوضَّأ للصلاة ، ثم اغتسلَ ، ثم يُخَلِّلُ بِيَدِهِ شَعْرَهُ ، حتى إذا ظنَّ أنه قد أروى بشرته أفاض عليه الماءَ (٤) ثلاثَ مرَّاتٍ ، ثمَّ غَسَلَ سَائِرَ جَسَدِهِ .
٢٧٣ - وقالتُ : كنتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ نَعْرِفُ مِنْهُ جَمِيعًا

١٦ - باب من توضَّأ في الجنابة

ثمَّ غَسَلَ سَائِرَ جَسَدِهِ وَلَمْ يُعِدْ غَسَلَ مَوَاضِعِ الوُضُوءِ مَرَّةً أُخْرَى

٢٧٤ - **حدثنا** يوسف بن عيسى قال أخبرنا الفضل بن موسى قال أخبرنا الأعمش عن

سالم عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس عن ميمونة قالت : وضع رسولُ الله صلى الله عليه

(١) قولها : « طاف في نسائه » كناية عن الجماع ، ومن لازمه الاغتسال . انظر الحديث رقم ٢٦٧ .

(٢) الوبيص : البريق . وكانت عائشة رضى الله عنها تنتظر بريق الطيب لعينه لا للريح فقط .

(٣) أى في غسل الجنابة .

(٤) أى أفاضه على شعره .

وسلم وضوء الجنابة فأكفأ بيمينه على شماله مرتين أو ثلاثاً ، ثم غسل فرجه ، ثم ضرب يده بالأرض - أو الحائط - مرتين أو ثلاثاً ، ثم مضمض واستنشق وغسل وجهه وذراعيه ، ثم أفاض على رأسه الماء ، ثم غسل جسده ، ثم تنحى فغسل رجله . قالت : فأتيتُه بخِرْقَةٍ فلم يردها ، فجعل ينفض بيده .

١٧ - باب إذا ذكر في المسجد أنه جنب خرج كما هو ولا يتيمم

٢٧٥ - **حدثنا** عبد الله بن محمد قال حدثنا عثمان بن عمر قال : أخبرنا يونس عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : أقيمت الصلاة وعُدلت الصفوف^(١) قياماً ، فخرج إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما قام في مُصَلَّاهُ ذَكَرَ أَنَّهُ جُنِبَ فَقَالَ لَنَا « مَكَانِكُمْ »^(٢) ثُمَّ رَجَعَ فَاغْتَسَلَ ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَيْنَا وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ ، فَكَبَّرَ فَصَلَّيْنَا مَعَهُ .

تابعه عبد الأعلى عن معمر عن الزهري . ورواه الأوزاعي عن الزهري .

[الحديث ٢٧٥ - طرفاه في : ٦٣٩ ، ٦٤٠]

١٨ - باب نفض اليدين من الغسل عن الجنابة

٢٧٦ - **حدثنا** عبدان قال أخبرنا أبو حمزة قال سمعت الأعمش عن سالم عن كريب عن ابن عباس قال : قالت ميمونة : وضعت للنبي صلى الله عليه وسلم غسلاً فسترته بثوبٍ وصب على يديه فغسلهما ثم صب بيمينه على شماله فغسل فرجه فغسل بيده الأرض فمسحها ، ثم غسلها ، فمضمض واستنشق وغسل وجهه وذراعيه ، ثم صب على رأسه وأفاض على جسده ، ثم تنحى فغسل قدميه ، فناولته ثوباً فلم يأخذه ، فانطلق وهو ينفض يديه .

١٩ - باب من بدأ بشق رأسه الأيمن في الغسل

٢٧٧ - **حدثنا** خلاد بن يحيى قال حدثنا إبراهيم بن نافع عن الحسن بن مسلم عن صفية بنت شيبة عن عائشة قالت : كنا إذا أصابت إحدانا جنابة أخذت بيديها ثلاثاً فوق رأسها ثم تأخذ بيدها على شقها الأيمن ، وبيدها الأخرى على شقها الأيسر .

(١) أى سويت . وكان من شأنه صلى الله عليه وسلم أن لا يكبر للإمامة حتى تستوى صفوف المقتدين به .

(٢) أى تذكر أنه لم يغتسل ، فأمرهم بأن يلزموا أماكنهم في صفوفهم ، حتى يغتسل ويعود .

٢٠ - **باب** مَن اغْتَسَلَ عُريَانَا وَحَدَهُ فِي الْخَلْوَةِ ، وَمَن تَسْتَرَّ فَالتَّسْتُرُ أَفْضَلُ (١)

وقال بهزُّ عن أبيه عن جدِّه عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم « اللهُ أَحَقُّ أَنْ يُسْتَحْيَى مِنْهُ مِنَ النَّاسِ »

٢٧٨ - **حديث** إسحاقُ بنُ نصرٍ قال حدثنا عبدُ الرزَّاقِ عن معمرٍ عن همامِ بنِ مُنَبِّهٍ عن

أبي هريرةَ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال « كانتُ بنو إسرائيلَ يَغْتَسِلُونَ عُرَاةً يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ ، وكان موسى يَغْتَسِلُ وَحَدَهُ . فقالوا : والله ما يَمْنَعُ موسى أَنْ يَغْتَسِلَ مَعَنَا إِلَّا أَنَّهُ آدِرٌ (٢) . فذهب مرةً يَغْتَسِلُ ، فوضع ثوبه على حجرٍ ففرَّ الحجرُ بثوبه ، فخرج موسى في إثره يقولُ : ثوبِي يا حجرُ ، حتَّى نظرتُ بنو إسرائيلَ إلى موسى (٣) فقالوا : والله ما بموسى من بَأْسٍ . وأخذ ثوبه فطَفِقَ بِالْحَجَرِ ضَرْبًا » فقال أبو هريرةَ : والله إنه لَنَدَبٌ بِالْحَجَرِ سِتَّةٌ أَوْ سَبْعَةٌ ضَرْبًا بِالْحَجَرِ .

[الحديث ٢٧٨ - طرفاه في : ٣٤٠٤ ، ٤٧٩٩] .

٢٧٩ - وعن أبي هريرةَ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال « بَيْنَا أَيُّوبُ يَغْتَسِلُ عُريَانَا فَخَرَّ

عليه جَرَادٌ مِنْ ذَهَبٍ ، فجعلَ أَيُّوبُ يَحْتَشِي فِي ثوبِهِ (٤) ، فناداه ربه : يَا أَيُّوبُ أَلَمْ أَكُنْ أَغْنَيْتَكَ عَمَّا تَرَى ؟ قال : بَلَى وَعِزَّتِكَ ، وَلَكِنْ لَا غِنَى لِي عَنْ بَرَكَتِكَ » . ورواه إبراهيمُ عن موسى بنِ عُقبةَ عن صفوانِ بنِ سَلِيمٍ عن عطاءِ بنِ يَسَارٍ عن أبي هريرةَ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال « بَيْنَا أَيُّوبُ يَغْتَسِلُ عُريَانَا . . . » .

[الحديث ٢٧٩ - طرفاه في : ٣٣٩١ ، ٧٤٩٣] .

٢١ - **باب** التَّسْتُرِ فِي الْغُسْلِ عِنْدَ النَّاسِ

٢٨٠ - **حديث** عبدُ اللهِ بنُ مَسْلَمَةَ عن مالكٍ عن أبي النَّضْرِ مولىِ عُمَرَ بنِ عُبَيْدِ اللهِ أَنَّ أبا مُرَّةَ

مولىِ أُمِّ هانئِ بنتِ أبي طالبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ هانئِ بنتِ أبي طالبٍ تقولُ : ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم عامَ الْفَتْحِ فوجدتهُ يَغْتَسِلُ وَفاطمةُ تَسْتُرُهُ ، فقال : مَنْ هَذِهِ (٥) ؟ فقلتُ : أَنَا أُمُّ هانئِ .

[الحديث ٢٨٠ - أطرافه في : ٣٥٧ ، ٣١٧١ ، ٦١٥٨] .

(١) أى فيه جواز التستر وعدمه في حالة الخلوة عن الناس .

(٢) الأدرية : نفضة في الحصى .

(٣) قال الخافظ : ظاهره أنهم رأوا جسده ، وبه يتم الاستدلال على جواز النظر عند الضرورة .

(٤) الخشية : الأخذ باليد . أى يأخذ بيده ، ويجمع في ثوبه .

(٥) سؤاله عنها يدل على أن الستر كان ككيفية ، وعرف أنها امرأة لأن ذلك الموضع لا يدخله الرجال .

٢٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ كُرَيْبٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ قَالَتْ : سَتَرْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَغْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ ، ثُمَّ صَبَّ بِيَمِينِهِ عَلَى شِئَالِهِ فَغَسَلَ فَرْجَهُ وَمَا أَصَابَهُ ، ثُمَّ مَسَحَ بِيَدِهِ عَلَى الْحَائِطِ أَوْ الْأَرْضِ ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ غَيْرَ رَجْلَيْهِ ، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى جَسَدِهِ الْمَاءَ ، ثُمَّ تَنَحَّى فَغَسَلَ قَدَمَيْهِ . تَابَعَهُ أَبُو عَوَانَةَ وَابْنُ فَضَيْلٍ فِي السُّتْرِ .

[انظر الحديث رقم ٢٤٩ وأطرافه]

٢٢ - بَابُ إِذَا احْتَلَمَتِ الْمَرْأَةُ (١)

٢٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَسُوفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهَا قَالَتْ : جَاءَتْ أُمَّ سُلَيْمٍ امْرَأَةَ أَبِي طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحِي مِنْ الْحَقِّ ، هَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ مِنْ غُسْلِ إِذَا هِيَ احْتَلَمَتْ (٢) ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « نَعَمْ ، إِذَا رَأَتْ الْمَاءَ (٣) » .

٢٣ - بَابُ عَرَقِ الْجُنْبِ ، وَأَنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَنْجُسُ (٤)

٢٨٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ قَالَ حَدَّثَنَا بَكْرٌ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقِيَهُ فِي بَعْضِ طَرِيقِ الْمَدِينَةِ وَهُوَ جُنْبٌ ، فَاخْتَسَتْ مِنْهُ (٥) ، فَذَهَبَ فَاغْتَسَلَ ثُمَّ جَاءَ ، فَقَالَ : أَيْنَ كُنْتَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ؟ قَالَ : كُنْتُ جُنْبًا فَكَرِهْتُ أَنْ أُجَالِسَكَ وَأَنَا عَلَى غَيْرِ طَهَارَةٍ . فَقَالَ « سُبْحَانَ اللَّهِ ، إِنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَنْجُسُ » .

[الحديث ٢٨٣ - طرفه في : ٢٨٥] .

٢٤ - بَابُ الْجُنْبِ يَخْرُجُ وَيَمْشِي فِي السُّوقِ وَغَيْرِهِ

وقال عطاء : يَحْتَجِمُ الْجُنْبُ وَيُقَلِّمُ أَظْفَارَهُ وَيَحْلِقُ رَأْسَهُ وَإِنْ لَمْ يَتَوَضَّأْ

٢٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ قَالَ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ

(١) حكم المرأة والرجل واحد في أمر الاحتلام .

(٢) الاحتلام : ما يراه النائم في نومه ، والمراد به هنا أمر خاص منه وهو الجماع .

(٣) أى إذا رأت المنى بعد استيقاظها . وانظر بقية الحديث برقم ١٣٠ و ٣٢٢٨ و ٦٠٩١ .

(٤) قال الحافظ : تقدير الكلام : بيان حكم عرق الجنب ، وبيان أن المسلم لا ينجس ، وإذا كان لا ينجس فمرقه ليس ينجس .

(٥) أى فضيت عنه مستخفياً ، ولذلك سمي الشيطان بالخناس .

أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ فِي اللَّيْلَةِ الْوَاحِدَةِ ،
وَلَهُ يَوْمِيذٌ تِسْعُ نِسْوَةٍ .

٢٨٥ - حَدَّثَنَا عِيَّاشُ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى قَالَ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ بَكْرِ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : لَقِيَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا جُنُبٌ ، فَأَخَذَ مَعَهُ بِيَدِي فَمَشَيْتُ حَتَّى
قَعَدَ ، فَاَنْسَلْتُ فَأَتَيْتُ الرَّحْلَ فَاغْتَسَلْتُ ، ثُمَّ جِئْتُ وَهُوَ قَاعِدٌ فَقَالَ : أَيْنَ كُنْتَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ؟ فَقُلْتُ
لَهُ ، فَقَالَ « سُبْحَانَ اللَّهِ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ^(١) ، إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَنْجُسُ » .

٢٥ - بَابُ كَيْنُونَةِ الْجُنُبِ فِي الْبَيْتِ ^(٢) إِذَا تَوَضَّأَ قَبْلَ أَنْ يَغْتَسِلَ ^(٣)

٢٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامٌ وَشَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ : سَأَلْتُ
عَائِشَةَ أَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْقُدُ وَهُوَ جُنُبٌ ؟ قَالَتْ نَعَمْ ، وَيَتَوَضَّأُ ^(٤) .
[الحديث ٢٨٦ - طرفه في : ٢٨٨] .

٢٦ - بَابُ نَوْمِ الْجُنُبِ

٢٨٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ سَأَلَ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيَرْقُدُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدَكُمْ فَلْيَرْقُدْ
وَهُوَ جُنُبٌ .
[الحديث ٢٨٧ - طرفاه في : ٢٨٩ ، ٢٩٠] .

٢٧ - بَابُ الْجُنُبِ يَتَوَضَّأُ ثُمَّ يَنَامُ

٢٨٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنُبٌ
غَسَلَ فَرْجَهُ وَتَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ ^(٥) .

٢٨٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : اسْتَفْتَيْتُ
عُمَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيَنَامُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ ؟ قَالَ : « نَعَمْ ، إِذَا تَوَضَّأَ » .

(١) هو ترخيم يا أبا هريرة .

(٢) الكينونة مصدر كان يكون كوناً وكينونة ، أى استقراره في البيت .

(٣) أى أن المراد من يتهاون بالاغتسال ويتخذ تركه عادة ، لا من يؤخره ليفعله .

(٤) الواو لا تقتضى الترتيب ، والمعنى : يتوضأ ثم يرقد .

(٥) أى كما يتوضأ للصلاة ، وليس المعنى أنه يتوضأ لأداء الصلاة .

٢٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ : ذَكَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ تَصَيَّبُهُ الْجَنَابَةُ مِنَ اللَّيْلِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « تَوَضَّأْ وَاغْسِلْ ذَكَرَكَ ثُمَّ نَمْ » (١) .

٢٨ - بَابُ إِذَا التَّقَى الْخِتَانَانِ (٢)

حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ ع .

٢٩١ - وَحَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعْبَيْهِ الْأَرْبَعِ ثُمَّ جَهَّدَهَا (٣) فَقَدْ وَجِبَ الْغُسْلُ » .
تَابَعَهُ عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ عَنْ شُعْبَةَ مِثْلَهُ . وَقَالَ مُوسَى حَدَّثَنَا أَبَانُ قَالَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ مِثْلَهُ .

٢٩ - بَابُ غَسَلِ مَا يُصِيبُ مِنْ فَرْجِ الْمَرْأَةِ (٤)

٢٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنِ الْحُسَيْنِ قَالَ يَحْيَى وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدِ الْجُهَيْنِيِّ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَأَلَ عُمَانَ بْنَ عَفَّانَ فَقَالَ : أَرَأَيْتَ إِذَا جَامَعَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ فَلَمْ يُمْنِ ؟ قَالَ عُمَانُ « يَتَوَضَّأُ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ وَيَغْسِلُ ذَكَرَهُ » قَالَ عُمَانُ : سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ وَطَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ وَأَبِي بَنِي كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَأَمَرُوهُ بِذَلِكَ . قَالَ يَحْيَى وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٢٩٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو أَيُّوبَ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي بَنِي كَعْبٍ أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَا جَامَعَ الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ فَلَمْ يَنْزِلْ ؟ قَالَ : « يَغْسِلُ مَا مَسَّ الْمَرْأَةَ مِنْهُ ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وَيُصَلِّي (٥) » .

قال أبو عبد الله : الغسلُ أحوطُ ، وذاك الآخرُ (٦) . وإنَّما بيَّنا لاختلافهم .

(١) في رواية أبي نوح : « اغسل ذكرك ثم توضع ثم نم » .

(٢) المراد به ختان الرجل وخفاف المرأة ، وثنيا بلفظ واحد تفليناً .

(٣) الضمير في « إذا جلس » و « ثم جهد » للرجل وفي « شعبا » و « جهدها » للمرأة .

(٤) أي ما يصيب الرجل من رطوبة وغيرها .

(٥) هو أصرح من الحديث الذي قبله في الدلالة على ترك الغسل إذا لم ينزل .

(٦) أي آخر الأمرين من الشارع ، أو من اجتهاد الأئمة . وأبو عبد الله : هو البخاري .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٦) كِتَابُ الْحَيْضِ

وقول الله تعالى : ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ ، قُلْ هُوَ أَدْنَىٰ ﴾ (١) فاعْتَزَلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهَرْنَ ، فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴾ [البقرة : ٢٢٢] .

١ - بَابُ كَيْفَ كَانَ بَدْءُ الْحَيْضِ

وقول النبي صلى الله عليه وسلم « هذا شيء كتبه الله على بنات آدم » وقال بعضهم : كان أول ما أرسل الحيض على بنى إسرائيل . وحديث النبي صلى الله عليه وسلم أكثر (٢) .

بَابُ الْأَمْرِ بِالنِّسَاءِ إِذَا نُفِسْنَ (٣)

٢٩٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ قَالَ سَمِعْتُ الْقَاسِمَ يَقُولُ سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ : خَرَجْنَا لَا نَرَى إِلَّا الْحَجَّ . فَلَمَّا كُنَّا بِسِرْفٍ (٤) حَضْتُ ، فَدَخَلَ عَلِيُّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا أَبْكِي ، قَالَ : مَا لَكَ ، أَنْفِسْتِ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ « إِنَّ هَذَا أَمْرٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ ، فَاقْضِي مَا يَقْضِي الْحَاجُّ ، غَيْرَ أَنَّ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ (٥) » قَالَتْ : وَضَحَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ نِسَائِهِ بِالْبَقَرِ .

[الحديث ٢٩٤ - أطرافه في : ٣٠٥ ، ٣١٦ ، ٣١٧ ، ٣١٩ ، ٣٢٨ ، ١٥١٦ ، ١٥١٨ ، ١٥٥٦ ، ١٥٦٠ ، ١٥٦١ ، ١٥٦٢ ، ١٦٣٨ ، ١٦٥٠ ، ١٧٠٩ ، ١٧٢٠ ، ١٧٣٣ ، ١٧٥٧ ، ١٧٦٢ ، ١٧٧١ ، ١٧٧٢ ، ١٧٨٣ ، ١٧٨٦ ، ١٧٨٧ ، ١٧٨٨ ، ٢٩٥٢ ، ٢٩٨٤ ، ٤٣٩٥ ، ٤٤٠١ ، ٤٤٠٨ ، ٥٣٢٩ ، ٥٥٤٨ ، ٥٥٥٩ ، ٦١٥٧ ، ٧٢٢٩] .

(١) قال الخطابي : الأذى : المكروه الذي ليس بشديد . فاللعن أن الحيض أذى يعتزل من المرأة موضعه ، ولا يتعدى إلى بقية بدنها .
(٢) أى أشمل ، لأنه عام في جميع بنات آدم . روى الحاكم وابن المنذر بإسناد صحيح عن ابن عباس « أن ابتداء الحيض كان على حواء بعد أن أهبطت من الجنة » .
(٣) الجمع باعتبار الجنس ، وترجم بالنساء إشعاراً بأن ذلك يطلق على الحائض . وقد ورد في حديث الباب . « أنفست ؟ » أى هل حضت ؟ وقيل يضم النون في الولادة ، ويفتحها في الحيض . وأصله خروج الدم لأنه يسمى نفساً .
(٤) موضع في طريق المدينة إلى مكة ، بينه وبين مكة نحو عشرة أميال .
(٥) أى أدى ما يؤديه الحاج من المناسك إلا الطواف : زاد برقم ٣٠٥ « حتى تطهري » .

٢ - **باب** غَسَلَ الحَائِضُ رَأْسَ زَوْجِهَا وَتَرَجَّلَهُ (١)

٢٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كُنْتُ أَرْجِلُ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا حَائِضٌ .

[الحديث ٢٩٥ - أطرافه في : ٢٩٦ ، ٣٠١ ، ٢٠٢٨ ، ٢٠٢٩ ، ٢٠٣١ ، ٢٠٤٦ ، ٥٩٢٥] .

٢٩٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى قَالَ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يَوْسُفَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ أَخْبَرَنِي هِشَامٌ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّهُ سُئِلَ : أَتَخْدُمُنِي الحَائِضُ أَوْ تَدْنُو مِنِّي المَرَأَةُ وَهِيَ جُنْبٌ ؟ فَقَالَ عُرْوَةُ : كُلُّ ذَلِكَ عَلَى هَيْئٍ ، وَكُلُّ ذَلِكَ تَخْدُمُنِي وَلَيْسَ عَلَى أَحَدٍ فِي ذَلِكَ بَأْسٌ ، أَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ أَنَّهَا كَانَتْ تُرَجِّلُ - تَعْنِي رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهِيَ حَائِضٌ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَئِذٍ مُجَاوِرٌ فِي المَسْجِدِ (٢) ، يُدْنِي لَهَا رَأْسَهُ وَهِيَ فِي حُجْرَتِهَا فَتُرَجِّلُهُ وَهِيَ حَائِضٌ .

٣ - **باب** قِرَاءَةِ الرَّجُلِ فِي حَجْرِ امْرَأَتِهِ وَهِيَ حَائِضٌ

وكان أبو وائل يُرْسِلُ خَادِمَهُ وَهِيَ حَائِضٌ إِلَى أَبِي رَزِينٍ فَتَأْتِيهِ بِالمَصْحَفِ فْتُمْسِكُهُ بِعِلاَقَتِهِ (٣)

٢٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ سَمِعَ زُهَيْرًا عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ أَنَّ أُمَّهُ حَدَّثَتْهُ أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَكَبَّرُ فِي حَجْرِي وَأَنَا حَائِضٌ ثُمَّ يَقْرَأُ القُرْآنَ (٤) .

[الحديث ٢٩٧ - طرفه في : ٧٥٤٩] .

٤ - **باب** مَن سَمِيَ النِّفَاسَ حَيْضًا (٥)

٢٩٨ - حَدَّثَنَا المَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ أُمِّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهَا قَالَتْ : بَيْنَا أَنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُصْطَبِحَةً

(١) ترجيل الشعر : تسميته .

(٢) أي معتكف فيه . وكانت حجرة عائشة رضي الله عنها ملاصقة للمسجد . وفي الحديث دلالة على طهارة بدن الحائض وعرقها ، وأن المباشرة المنوعة للمعتكف هي الجماع ومقدماته ؛ وأن الحائض لا تدخل المسجد .

(٣) الخادم يطلق على الذكر والأنثى . وعلاقة المصحف : الخيط الذي يربط به كيبه .

(٤) سيأتي برقم ٧٥٤٨ : « كان يقرأ القرآن ورأسه في حجري وأنا حائض » .

(٥) أي من سمى حيضاً النفاس . قال الحافظ : ويحتمل أن يكون المراد بقوله « من سمى » : من أطلق لفظ النفاس على الحيض ،

فيطابق ما في الخبر بغير تكلف .

في خَمِيصَةٍ (١) إِذْ حِضَّتْ ، فَانْسَلَّتْ (٢) فَأَخَذَتْ ثِيَابَ حِيضَتِي . قال : أَنْفُسْتِ ؟ قلتُ : نعم .
فدعاني فاضْطَجَعْتُ معه في الخَمِيصَةِ (٣)
[الحديث ٢٩٨ - أطرافه في : ٢٢٢ ، ٢٢٣ ، ١٩٢٩] .

٥ - باب مُبَاشَرَةِ الحائِضِ (٤)

٢٩٩ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ
قَالَتْ : كُنْتُ أَعْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ إِنْاءٍ وَاحِدٍ كَلَانَا جُنْبٌ .
٣٠٠ - وَكَانَ يَأْمُرُنِي فَاتَزَرُّ فَيُبَاشِرُنِي وَأَنَا حَائِضٌ .
[الحديث ٣٠٠ - طرفاه في : ٣٠٢ ، ٢٠٣٠] .

٣٠١ - وَكَانَ يُخْرِجُ رَأْسَهُ إِلَيَّ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ فَأَغْسِلُهُ وَأَنَا حَائِضٌ .

٣٠٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ - هُوَ
الشَّيْبَانِيُّ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَتْ إِحْدَانَا إِذَا كَانَتْ حَائِضًا
فَأَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُبَاشِرَهَا أَمَرَهَا أَنْ تَتَزَرَ فِي فَوْرِ حِيضَتِهَا ثُمَّ يُبَاشِرُهَا . قَالَتْ :
وَأَيْكُمْ يَمْلِكُ إِرْبَهُ كَمَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْلِكُ إِرْبَهُ ؟ تَابَعَهُ خَالِدٌ وَجَرِيرٌ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ .

٣٠٣ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ قَالَ حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
ابْنُ شَدَّادٍ قَالَ سَمِعْتُ مَيْمُونَةَ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُبَاشِرَ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ
أَمَرَهَا فَاتَزَرَتْ وَهِيَ حَائِضٌ » . وَرَوَاهُ سُفْيَانُ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ .

٦ - باب تَرْكِ الحائِضِ الصَّوْمِ (٥)

٣٠٤ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي زَيْدُ هُوَ ابْنُ أَسْلَمَ

(١) الخميصة : كساء أسود له أعلام ، يكون من صوف وغيره . وفي الروايات الأخرى : « خيلة » ، وهي ثوب
له خلل أي هذب . وقيل : الخميصة الطفيفة ، أو الطففة .
(٢) أي ذهبت في خفية . قال النووي : كأنها خافت وصول شيء من دمها إليه .
(٣) قال الحافظ : في الحديث جواز النوم مع الحائض والاضطجاع معها في لحاف واحد . واستحباب اتخاذ المرأة ثياباً
للبيض غير ثيابها المعتادة .
(٤) في الفتح : المراد بالمباشرة هنا التقاء البشريتين ، لا الجماع .
(٥) قال ابن رشد وغيره : جرى البخاري على عادته في إيضاح المشكل دون الجلي ، وذلك أن ترك الحائض الصلاة
واضح من أجل أن الطهارة مشرطة في صحة الصلاة وهي غير طاهر ، وأما الصوم فلا يشترط له الطهارة ، فكان تركها له تمهيداً محضاً
فاحتاج إلى التنصيص عليه بخلاف الصلاة .

عن عياض بن عبد الله عن أبي سعيد الخدري قال « خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَضْحَى - أَوْ فِي فِطْرِ - إِلَى الْمِصْبِيِّ ، فَمَرَّ عَلَى النِّسَاءِ^(١) فَقَالَ : يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ ، فَإِنِّي أُرِيْتُكُمْ^(٢) أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ . فَقُلْنَ : وَبِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ ، وَتُكْفِرْنَ الْعَشِيرَ ، مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلِ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلْبِ الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ^(٣) . قُلْنَ وَمَا نُقْصَانُ دِينِنَا وَعَقْلِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : أَلَيْسَ شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ مِثْلُ نِصْفِ شَهَادَةِ الرَّجُلِ ؟ قُلْنَ : بَلَى . قَالَ : فَذَلِكَ مِنْ نُقْصَانِ عَقْلِهَا . أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ تُصَمِّمْ ؟ قُلْنَ : بَلَى . قَالَ : فَذَلِكَ مِنْ نُقْصَانِ دِينِهَا . [الحديث ٣٠٤ - أطرافه في : ١٤٦٢ ، ١٩٥١ ، ٢٦٥٨] .

٧ - باب تقضى الحائض المناسك كلها إلا الطواف بالبيت^(٤)

وقال إبراهيم : لَا بَأْسَ أَنْ تَقْرَأَ الْآيَةَ . وَلَمْ يَرَ ابْنَ عَبَّاسٍ بِالْقِرَاءَةِ لِلجُنُبِ بَأْسًا . وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ اللَّهَ فِي كُلِّ أَحْيَانِهِ . وَقَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ : كُنَّا نُوْمِرُ أَنْ يَخْرُجَ الْحَيْضُ فَيُكَبِّرُنَّ بِتَكْبِيرِهِمْ وَيَدْعُونَ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَخْبَرَنِي أَبُو سُفْيَانَ أَنَّ هِرْقُلَ دَعَا بِكِتَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَرَأَ فَإِذَا فِيهِ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . وَيَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ ﴾ الْآيَةَ . وَقَالَ عَطَاءٌ عَنْ جَابِرٍ : حَاضَتْ عَائِشَةُ فَانْسَكَتِ الْمَنَاسِكَ غَيْرَ الطَّوَافِ بِالْبَيْتِ وَلَا تَصَلَّى . وَقَالَ الْحَكَمُ : إِنِّي لَأَذْبَحُ وَأَنَا جُنُبٌ . وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ ﴾ [الأنعام : ١٢١] .

٣٠٥ - **حديث** أبو نعيم قال حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة عن عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت : خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَانْدُكْرُ إِلَّا الْحِجَّ فَلَمَّا جِئْنَا سَرَفَ طَمِثْتُ ، فَدَجَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا أَبْكِي ، فَقَالَ : مَا يُبْكِيكِ ؟ قُلْتُ : لَوَدِدْتُ وَاللَّهِ أَنِّي لَمْ أَحِجَّ الْعَامَ . قَالَ : لَعَلَّكِ نُفْسٌ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : « فَإِنَّ ذَلِكَ شَيْءٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ ، فَافْعَلِي مَا يَفْعَلُ الْحَاجُّ ، غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ حَتَّى تَطْهُرِي^(٥) » .

(١) تقدم برقم ١٠١ أنه صل الله عليه وسلم كان وعد النساء بأن يفردهن بالموعظة ، فأجزه ذلك اليوم .

(٢) أي أراهن الله له ليلة الإسراء ، سيأتي برقم ١٠٥٢ .

(٣) قال الحافظ : ويظهر لي أن ذلك من جملة أسباب كونهن أكثر أهل النار ، لأنهن إذا كن سبياً لإذهاب عقل الرجل الحازم حتى يفعل أو يقول مالا ينبغي فقد شاركته في الإثم وزدن عليه .

(٤) لم يستثن صل الله عليه وسلم في حديث عائشة الآتي من جميع مناسك الحج إلا الطواف ، وإنما استثناه لكونه صلاة مخصوصة .

(٥) أعمال الحج مشتملة على ذكر وتلبية ودعاء ، ولم تمنع الحائض من شيء من ذلك في هذا الحديث ، إلا الطواف بالبيت فإنه

صلاة مخصوصة ، والحائض لا تصل .

٨ - باب الاستحاضة (١)

٣٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ : قَالَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَا أَطْهَرُ ، أَفَادَعُ الصَّلَاةَ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ وَلَيْسَ بِالْحَيْضَةِ ، فَإِذَا أَقْبَلَتْ الْحَيْضَةَ فَاتْرُكِي الصَّلَاةَ ، فَإِذَا ذَهَبَ قَدْرُهَا فَاعْسَلِي عَنْكَ الدَّمَ وَصَلِّي (٢) » .

٩ - باب غسل دم المَحِيضِ

٣٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ عَنْ أَسْمَاءِ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهَا قَالَتْ : سَأَلْتُ امْرَأَةً رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ إِحْدَانَا إِذَا أَصَابَ ثَوْبُهَا الدَّمَ مِنَ الْحَيْضَةِ كَيْفَ تَصْنَعُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا أَصَابَ ثَوْبَ إِحْدَاكِنَّ الدَّمَ مِنَ الْحَيْضَةِ فَلْتَقْرُضْهُ ثُمَّ لِيَتَنْصَحْهُ بِمَاءٍ ثُمَّ لَتُصَلِّ فِيهِ (٣) » .

٣٠٨ - حَدَّثَنَا أَصْبَغُ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَتْ إِحْدَانَا (٤) تَحِيضُ ثُمَّ تَقْتَرِضُ الدَّمَ مِنْ ثَوْبِهَا عِنْدَ طَهْرِهَا (٥) فَتَغْسِلُهُ وَتَنْصَحُ عَلَى سَائِرِهِ ثُمَّ تُصَلِّي فِيهِ .

١٠ - باب الاعتكاف للمستحاضة

٣٠٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدِ بْنِ عِكْرِمَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اعْتَكَفَ مَعَهُ بَعْضُ نِسَائِهِ وَهِيَ مُسْتَحَاضَةٌ تَرَى الدَّمَ ، فَرُبَّمَا وَضَعَتِ الطُّسْتَ تَحْتَهَا مِنَ الدَّمَ . وَزَعَمَ أَنَّ عَائِشَةَ رَأَتْ مَاءَ الْعُصْفُرِ فَقَالَتْ : كَانَ هَذَا شَيْئًا كَانَتْ فَلَانَةٌ تَجِدُهُ .

[الحديث ٣٠٩ - أطرافه في : ٣١٠ ، ٣١١ ، ٢٠٣٧] .

(١) الاستحاضة : جريان الدم من فرج المرأة في غير أوانه ، يخرج من عرق يقال له العاذل .

(٢) أى بعد الاغتسال ، كما سيأتي في رقم ٣٢٥ وفي آخره : « ثم اغتسل وصى » ، وبرقم ٢٢٨ : « ثم توضئ لكل صلاة وفيه دليل على أن المرأة إذا ميزت دم الحيض من دم الاستحاضة تعتبر دم الحيض وتعمل على إقباله وإدباره ، فإذا انقضى قدره اغتسلت عنه ، ثم صار حكم دم الاستحاضة حكم الحدث فتتوضأ لكل صلاة ، لكنها لا تصلى بذلك الوضوء أكثر من فريضة واحدة مؤداة أو مقضية لظاهر قوله « ثم توضئ لكل صلاة » . وبهذا قال الجمهور .

(٣) في هذا الحديث جواز سؤال المرأة عما يستحي من ذكره للفقهاء في الدين ، والإفصاح بذكر ما يستقذر للضرورة ، وأن دم الحيض كثيره من الدماء في وجوب غسله .

(٤) أى أزواج النبي صلى الله عليه وسلم .

(٥) أى تغسله بأطراف أصابعها .

٣١٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ خَالِدٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ :
اعتكفت مع رسولِ الله صلى الله عليه وسلم امرأةٌ من أزواجه فكانت ترى الدمَّ والصفرةَ والطَّسْتُ
تحتها وهي تُصَلِّي .

٣١١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ خَالِدٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ بَعْضَ أُمَّهَاتِ
المؤمنينَ اعتكفت وهي مُستحاضَةٌ .

١١ - باب هل تُصَلِّي المرأةُ في ثوبٍ حاضت فيه (١) ؟

٣١٢ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ :
قالت عائشةُ ما كان لإحدانا إلا ثوبٌ واحدٌ تحيضُ فيه فإذا أصابه شيءٌ من دمٍ قالت بريقها
فقصته بظفرها (٢) .

١٢ - باب الطَّيِّبِ للمرأةِ عندَ غسلها من المَحِيضِ (٣)

٣١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ حَفْصَةَ
- قال أبو عبدِ الله : أو هشامُ بنِ حَسَّانٍ عن حَفْصَةَ - عن أمِّ عَطِيَّةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ :
كُنَّا نُنْهَى أَنْ نُحِدَّ عَلَى مِيتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ، وَلَا نَكْتَحِلُ وَلَا نَتَطَيَّبُ
وَلَا نَلْبَسُ ثَوْبًا مَصْبُوعًا إِلَّا ثَوْبَ عَصَبٍ (٤) . وَقَدَّرُخَصَ لَنَا عِنْدَ الطُّهْرِ إِذَا اغْتَسَلَتْ إِحْدَانَا مِنْ مَحِيضِهَا
فِي نُبْدَةٍ مِنْ كُسْتِ أَظْفَارٍ (٥) . وَكُنَّا نُنْهَى عَنْ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ . قَالَ : وَرَوَاهُ هِشَامُ بْنُ حَسَّانٍ عَنْ حَفْصَةَ
عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

[الحديث ٣١٣ - أطرافه في : ١٢٧٨ ، ١٢٧٩ ، ٥٣٤٠ ، ٥٣٤١ ، ٥٣٤٢ ، ٥٣٤٣] .

(١) في الفتح : أى أن من لم يكن لها إلا ثوب واحد تحيض فيه فن المعلوم أنها تصلى فيه ، لكن بعد تطهيره .
(٢) القصع : الدك . ويروى : « فصعته » . أى حكته وفركته بظفرها ليذهب أثره ولم تقصد تطهيره . ويحمل حديث
الباب على أن المراد الدم اليسير .
(٣) المراد أن تطيب المرأة عند الغسل من الحيض متأكد ، بحيث رخص للحادة - التى يحرم عليها استعمال الطيب - فى شيء .
(٤) قال ابن سيدة فى الحكم : هو ضرب من برود اليمن يعصب غزله - أى يجمع - ثم يصغ ثم ينسج .
(٥) النبذة : القطعة . و « كست ظفار » قسط ظفار . وظفار : مدينة بساحل اليمن الجنوبي يجلب إليها القسط الهندى ،
وهو بخور معروف . قال النووى : ليس القسط من مقصود التطيب . وإنما رخص فيه للحادة إذا اغتسلت من الحيض لإزالة الرائحة
الكريهة ، ولأنها ممنوعة من استعمال الطيب .

١٣ - بَابُ ذَلِكَ الْمَرْأَةِ نَفْسَهَا إِذَا تَطَهَّرَتْ مِنَ الْمَحِيضِ

وَكَيْفَ تَغْتَسِلُ وَتَأْخُذُ فِرْصَةً مُمَسَّكَةً (١) فَتَتَّبِعَ أَثَرَ الدَّمِّ

٣١٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ عَنْ أُمِّهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ امْرَأَةً

سَأَلَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ غَسْلِهَا مِنَ الْمَحِيضِ فَأَمَرَهَا كَيْفَ تَغْتَسِلُ قَالَ « خُذِي فِرْصَةً مِنْ مَسَكٍ فَتَطَهَّرِي بِهَا (٢) . قَالَتْ : كَيْفَ أَتَطَهَّرُ ؟ قَالَ : تَطَهَّرِي بِهَا . قَالَتْ : كَيْفَ ؟ قَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، تَطَهَّرِي . فَاجْتَبَدْتُهَا إِلَى فَعَلْتُ تَتَّبِعِي بِهَا أَثَرَ الدَّمِّ (٣) .

[الحديث ٣١٤ - طرفاه في : ٣١٥ ، ٧٣٥٧] .

١٤ - بَابُ غَسْلِ الْمَحِيضِ

٣١٥ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ قَالَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ أُمِّهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ

الْأَنْصَارِ قَالَتْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كَيْفَ أَعْتَسِلُ مِنَ الْمَحِيضِ ؟ قَالَ : « خُذِي فِرْصَةً مُمَسَّكَةً فَتَوَضَّئِي ثَلَاثًا (٤) » . ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَحْيَى فَأَعْرَضَ بِوَجْهِهِ أَوْ قَالَ : تَوَضَّئِي بِهَا . فَاجْتَبَدْتُهَا فَجَذَبْتُهَا فَاجْتَبَرْتُهَا بِمَا يُرِيدُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

١٥ - بَابُ امْتِشَاطِ الْمَرْأَةِ عِنْدَ غَسْلِهَا مِنَ الْمَحِيضِ

٣١٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ

قَالَتْ : أَهَلَّلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ ، فَكُنْتُ مَمْنٌ تَمْتَعٌ وَلَمْ يَسُقِ الْهَدْيَ . فَرَعِمْتُ أَنَّهَا حَاضَتْ وَلَمْ تَطَهَّرْ حَتَّى دَخَلْتُ لَيْلَةَ عَرَفَةَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذِهِ لَيْلَةُ عَرَفَةَ ، وَإِنَّمَا كُنْتُ تَمْتَعْتُ بِعُمْرَةٍ . فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « انْقُضِي رَأْسَكَ وَامْتِشِطِي (٥) وَامْسِكِي عَنْ عُمُرَتِكَ » ففعلت . فلما قضيت الحجَّ أمر عبد الرحمن ليلة الحَصْبَةِ (٦) فَأَعْمَرَنِي مِنَ التَّنْعِيمِ ، مَكَانَ عُمُرَتِي الَّتِي نَسَكْتُ .

(١) الفِرْصَةُ : قطعة من صوف أو قطن ، أو جلدة عليها صوف . قال النووي : والمقصود باستعمال الطيب دفع الرائحة الكريهة ، وذلك مستحب لكل منفصلة من حيض أو نفاس .

(٢) فتطهري بها : فتوضئي ثلاثاً ، أى فتتنظقي كما سيأتي برقم ٣١٥ .

(٣) هو كناية عن مكان خروج الدم . ومن أدب الإسلام استحباب الكنايات فيما يتعلق بانعورات .

(٤) قال الحافظ : يحتمل أن معناه كرزى الوضوء ثلاثاً ، ويحتمل أنه قال ذلك ثلاثاً .

(٥) انقضي رأسك : أى جلي صفرة ، وامتشطي . لأن الإهلال بالحج يقتضى الاعتسال لأنه من سنة الإحرام .

(٦) ليلة الحَصْبَةِ : ليلة نزولهم في الحصب . قال الحافظ : المكان الذي نزلوه بعد النبي من مي خارج مكة .

١٦ - باب نقض المرأة شعرها عند غسل المَحِيضِ (١)

٣١٧ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ :
 خَرَجْنَا مُوَافِينَ لَهْلَالِ ذِي الْحِجَّةِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَهْلَ بِعُمْرَةٍ
 فَلْيُهْلِلْ ، فَإِنِّي لَوْلَا أَنِّي أَهْدَيْتُ لِأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ . فَأَهْلَ بِعُضْمِهِمْ بِعُمْرَةٍ ، وَأَهْلَ بِعُضْمِهِمْ بِحَجٍّ ، وَكُنْتُ
 أَنَا مِمَّنْ أَهْلَ بِعُمْرَةٍ . فَأَدْرَكَنِي يَوْمَ عَرَفَةَ وَأَنَا حَائِضٌ ، فَهَكَوْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ :
 « دَعَى عُمْرَتِكَ وَانْقَضَى رَأْسُكَ وَامْتَشِطِي وَأَهْلِي بِحَجٍّ . فَفَعَلْتُ . حَتَّى إِذَا كَانَ لَيْلَةَ الْحَضْبَةِ أَرْسَلَ مَعِيَ
 أَخِي عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ فَخَرَجْتُ إِلَى التَّنْعِيمِ فَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ مَكَانَ عُمْرَتِي . قَالَ هِشَامٌ : وَلَمْ يَكُنْ
 فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ هَدًى وَلَا صَوْمٌ وَلَا صَدَقَةٌ .

١٧ - باب مُخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ

٣١٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَكَلَّ بِالرَّحِمِ مَلَكًا يَقُولُ : يَا رَبُّ نُطْفَةٌ ، يَا رَبُّ
 عَلَقَةٌ ، يَا رَبُّ مُضْغَةٌ (٢) . فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَقْضِيَ خَلْقَهُ قَالَ : أَذْكَرٌ أَمْ أُنْثَى ؟ شَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ ؟ فَمَا الرِّزْقُ ،
 وَالْأَجَلُ ؟ فَيُكْتَبُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ .

[الحديث ٣١٨ - طرفاه في : ٣٣٣٣ ، ٦٥٩٥] .

١٨ - باب كيف تُهَلُّ الحائضُ بالحجِّ والعمرة (٣) ؟

٣١٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ
 عَائِشَةَ قَالَتْ : خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ ، فَمِنَّا مَنْ أَهْلَ بِعُمْرَةٍ وَمِنَّا مَنْ أَهْلَ
 بِحَجٍّ . فَقَدِمْنَا مَكَّةَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ أَحْرَمَ بِعُمْرَةٍ وَلَمْ يُهْدِ فَلْيُحْلِلْ ، وَمَنْ
 أَحْرَمَ بِعُمْرَةٍ وَأَهْدَى فَلَا يُحِلُّ حَتَّى يُحِلَّ بِنَحْرِ هَدْيِهِ . وَمَنْ أَهْلَ بِحَجٍّ فَلْيُتِمِّمْ حَجَّهُ . » قَالَتْ : فَحِضْتُ
 فَلَمْ أَزَلْ حَائِضًا حَتَّى كَانَ يَوْمَ عَرَفَةَ ، وَلَمْ أَهْلِلْ إِلَّا بِعُمْرَةٍ ، فَأَمَرَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَنْقُضَ

(١) أى هل يجب أم لا ؟ قال الحافظ : وظاهر الحديث الوجوب .

(٢) قال الحافظ : نداء الملك بالأمور الثلاثة ليس في دفعة واحدة ، بل بين كل حالة وحالة مدة تبين من حديث ابن مسعود

رقم ٦٥٩٤ أنها أربعون يوماً .

(٣) قال الحافظ : مراده بيان صحة إهلال الحائض .

رَأْسِي وَأَمْتَشِطَ وَأَهْلًا بِحَجٍّ وَأَتْرَكَ الْعُمْرَةَ ، فَفَعَلْتُ ذَلِكَ حَتَّى قَضَيْتُ حَجِّي ، فَبِعَثَ مَعِيَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ أَبِي بَكْرٍ وَأَمَرَنِي أَنْ أَعْتَمِرَ مَكَانَ عُمَرَى مِنَ التَّنْعِيمِ .

١٩ - بَابُ إِقْبَالِ الْمَحِيضِ وَإِدْبَارِهِ (١)

وَكُنَّ نِسَاءً^(٢) يَبْعَثْنَ إِلَى عَائِشَةَ بِاللُّدْرَجَةِ فِيهَا الْكُرْسُفُ^(٣) فِيهِ الصُّفْرَةُ فَتَقُولُ : لَا تَعَجِّلَنَّ حَتَّى تَرَيْنَ الْقِصَّةَ الْبِيضَاءَ^(٤) ، تَرِيدُ بِذَلِكَ الطَّهْرَ مِنَ الْحَيْضَةِ . وَيَلْغُ ابْنَةُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ نِسَاءً يَدْعُونَ بِالْمَصَابِيحِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ يَنْظُرْنَ إِلَى الطَّهْرِ فَقَالَتْ : مَا كَانَ النِّسَاءُ يَصْنَعْنَ هَذَا . وَعَابَتْ عَلَيْهِنَّ .

٣٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ فَاطِمَةَ

بِنْتَ أَبِي حُبَيْشٍ كَانَتْ تُسْتَحَاضُ ، فَسَأَلَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « ذَلِكَ عِرْقٌ وَليست بِالْحَيْضَةِ ، فَإِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةَ فَدَعِيَ الصَّلَاةَ ، وَإِذَا أَدْبَرَتْ فَاغْتَسِلِي وَصَلِّي »^(٥) .

٢٠ - بَابُ لَا تَقْضَى الْحَائِضُ الصَّلَاةَ (٦)

وَقَالَ جَابِرٌ وَأَبُو سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « تَدْعُ الصَّلَاةَ »

٣٢١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ حَدَّثَنِي مُعَاذَةُ أَنَّ

امْرَأَةً قَالَتْ لِعَائِشَةَ : أَتَجْزِي إِجْدَانًا صَلَاتَهَا إِذَا طَهَّرَتْ ؟ فَقَالَتْ : أَحْرُورِيَّةٌ أَنْتِ (٧) ؟ كُنَّا نَحِيضُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا يَأْمُرُنَا بِهِ . أَوْ قَالَتْ : فَلَا نَفْعَ لَهُ .

٢١ - بَابُ النَّوْمِ مَعَ الْحَائِضِ وَهِيَ فِي ثِيَابِهَا

٣٢٢ - حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ

أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَتْ : حِضْتُ وَأَنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَمِيلَةِ ، فَاغْتَسَلْتُ

(١) قال الحافظ : اتفق العلماء على أن إقبال المحيض يعرف بالدفعة من الدم في وقت إمكان الحيض ، واختلفوا في إدباره فقيل : يعرف بأن يخرج ما يحتشى به جافاً ، وقيل بالقصة البيضاء وإليه ميل المصنف .
(٢) التنكير في ساء للتنوع ، أي نوع من النساء لا كلهن .
(٣) الدرجه - بالدال المشددة المضمومة - : ما تحشى به الحائض لتعرف هل بقى شيء من أثر الحيض ، والكرسف : القطن .
(٤) القصة : النورة ، أي حتى ترين القطة تخرج بيضاء نقية لا تحالطها صفرة . قال الحافظ : وفيه دليل على أن الصفرة والكدره في أيام الحيض حيز .

(٥) تقدم هذا الحديث برقم ٢٢٨ ، وأنظر رقم ٣٠٦ ، ٣٢٥ ، ٣٣١ .

(٦) نقل ابن المنذر وغيره إجماع أهل العلم على ذلك .

(٧) الحروريون : هم الخوارج . نسبوا إلى حروراء بلدة في العراق على ميلين من الكوفة خرجت منها أول فرقة من فرقهم .

وكان من أصولهم : الاكتفاء بالقرآن عن السنة ، وهم خارجون عن السنة والجماعة .

فخرجتُ منها فأخذتُ ثيابَ حيضتي فلبستها ، فقال لي رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : أنفستِ ؟ قلتُ : نعم . فدعاني فأدخلني معه في الخَمِيلَةِ . قالت : وحدثتني أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كان يُقبلُها وهو صائمٌ . وكنتُ أغتسلُ أنا والنَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم من إناءٍ واحدٍ من الجنابة .

٢٢ - باب من اتخذ ثيابَ الحيضِ سوى ثيابِ الطُّهْرِ

٣٢٣ - **حدثنا** معاذُ بنُ فضالة قال حدثنا هشامٌ عن يحيى عن أبي سلمة عن زينبِ ابنةِ أبي سلمة عن أمِّ سلمة قالت : بينا أنا مع النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم مُضطجعةٌ في خَمِيلَةٍ حِضْتُ فانسلتُ فأخذتُ ثيابَ حيضتي ، فقال : أنفستِ ؟ فقلتُ : نعم . فدعاني فاضطجعتُ معه في الخَمِيلَةِ .

٢٣ - باب شُهورِ الحائضِ العيدينِ ودعوةِ المسلمين ، ويعتزلنِ المصلِّي

٣٢٤ - **حدثنا** محمدٌ - هو ابنُ سلامٍ - قال أخبرنا عبدُ الوهابِ عن أيوبَ عن حفصة قالت : كنا نمنعُ عواتقنا^(١) أن يخرجنَ في العيدينِ ، فقَدِمَتِ امرأةٌ فنزلتُ قصرَ بنى خلفٍ فحدثتُ عن أختيها - وكان زوجُ أختيها غزا مع النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ثنتي عشرةَ ، وكانت أختي معه في سِتٍّ - قالت كنا نُداوي الكَلْمِيَّ^(٢) ، ونقومُ على المرضى ، فسألتُ أختي النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم : أعلِي إحدانا بأسٌ إذا لم يكن لها جلبابٌ أن لا تخرجَ ؟ قال « لتلبسها صاحبتهَا من جلبابها^(٣) ، ولتشهدَ الخيرَ ودعوةِ المسلمين » . فلما قَدِمَتِ أمُّ عطيةَ سألتها : أسمعَتِ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم ؟ قالت : بآبي نعم - وكانت لا تذكُرُهُ إلا قالت « بآبي^(٤) » - سمعته يقول « يخرجُ العواتقُ وذواتُ الخُدُورِ - أو العواتقُ ذواتُ الخُدُورِ^(٥) - والحِيضُ ، وليشهدنَ الخيرَ ودعوةِ المؤمنين ، ويعتزلنِ الحِيضُ المصلِّي » . قالت حفصة : فقلت « الحِيضُ » ؟ فقالت : أليس تشهدُ عرفةَ وكذا وكذا^(٦) ؟ .

[الحديث ٣٢٤ - أطرافه في : ٣٥١ ، ٩٧١ ، ٩٧٤ ، ٩٨٠ ، ٩٨١ ، ١٦٥٢ .]

(١) العواتق : جمع عاتق ، التي بلغت الحلم أو قاربت ، أو استحقت التزويج .

(٢) الكَلْمِي : جمع كليم ، أي جريح . أي كانت أختها من نساء الصحابة اللاتي يضمدن جراح المجاهدين .

(٣) أي تستعير من صاحبتهَا ما لا تحتاج إليه من ثيابها ، عند خروجها إلى صلاة العيد ودعوة المسلمين .

(٤) أي أن أم عطية لم تكن تذكر النبي صلى الله عليه وسلم إلا فدهته بأبيها .

(٥) الخدر : ستر يكون في ناحية البيت تقعد البكر وراءه . فنوات الخدر : الأبيكار .

(٦) لأن الحائض لا تهجر ذكر الله ولا مواطن الخير كجالس العلم والذكر ، سوى المساجد .

٢٤ - **باب** إذا حاضت في شهر ثلاث حيض ، وما يُصدقُ النساء في الحيض والحمل فيما يُمكن من الحيض ، لقول الله تعالى ﴿ وَلَا يَحِلُّ لهنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ ﴾ [البقرة : ٢٢٨] (١). ويُذكرُ عن عليٍّ وشريحٍ : إن امرأةً جاءت ببينةٍ من بطانةٍ أهلها ممن يُرضى دينه أنها حاضت ثلاثاً في شهر صدقت . وقال عطاءٌ : أقرأوها (٢) ما كانت . وبه قال إبراهيم . وقال عطاءٌ : الحيض يومٌ إلى خمس عشرة (٣) . وقال مُعتمرٌ عن أبيه : سألتُ ابنَ سيرينَ عن المرأة ترى الدم بعد قرئها بخمسة أيام ؟ قال : النساء أعلمُ بذلك .

٣٢٥ - **حديثنا** أحمدُ بنُ أبي رجاءٍ قال حدثنا أبو أسامة قال سمعتُ هشامَ بنَ عروةَ قال أخبرني أبي عن عائشةَ أنَّ فاطمةَ بنتَ أبي حُبَيْشٍ سألتِ النبيَّ صلى الله عليه وسلم قالت : إنني أستحاضُ فلا أطهرُ ، أفادعُ الصلاةَ ؟ فقال « لا ، إن ذلك عرقٌ ، ولكن دعِي الصلاةَ قدرَ الأيامِ التي كنتِ تحيضينَ فيها ، ثم اغتسلي وصلي » .

٢٥ - **باب** الصفرة والكثرة في غير أيام الحيض

٣٢٦ - **حديثنا** قتيبةُ بنُ سعيدٍ قال حدثنا إسماعيلُ عن أيوبَ عن محمدٍ عن أمِّ عطيةَ قالت : كنا لا نعدُّ الكثرة والصفرة شيئاً .

٢٦ - **باب** عرق الاستحاضة (٤)

٣٢٧ - **حديثنا** إبراهيمُ بنُ المنذرٍ قال حدثنا معنٌ قال حدثني ابنُ أبي ذئبٍ عن ابنِ شهابٍ عن عروةَ وعن عمرةَ عن عائشةَ زوجِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم أنَّ أمَّ حَبِيبَةَ استُحيضتْ سبعَ سنينَ فسألتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فأمرها أن تغتسلَ فقال « هذا عرقٌ (٥) » فكانت تغتسلُ لكلِّ صلاةٍ .

(١) فسرهُ ابنُ عمرو ومجاهدُ والزهرى بالحمل والحيض ، أى فلا يحلُّ لهنَّ أن يكتمنَّ ذلك لتنتقضِ العدة . ولا يملك الزوج الرجعة إذا كانت له .

(٢) الأقرء : جمع قرء ، وهو الحيض ، أو الطهر منه . أى تعتبر أقرأوها في زمن العدة كما كانت قبل الطلاق .

(٣) أثر عطاء هذا وصله الدارمى بإسناد صحيح قال « أقصى الحيض خمس عشرة ، وأدنى الحيض يوم » ورواه الدارمى بلفظ « أدنى وقت الحيض يوم ، وأكثر الحيض خمس عشرة » .

(٤) عرق الاستحاضة : هو عرق العاذل الذى ذكره برقم ٣٠٦ .

(٥) استدلل المهلبى بقوله لها « هذا عرق » على أنه لم يوجب لها الغسل لكل صلاة ، لأن دم العرق لا يوجب غسلاً .

٢٧ - باب المرأة تحيض بعد الإفاضة

٣٢٨ - **حدثنا** عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم : يا رسول الله إن صفيّة بنت حيي قد حاضت . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لعَلَّهَا تَحِيضُنَا ، ألم تكن طافت معكن ؟ فقالوا : بلى . قال : فاخرجي .

٣٢٩ - **حدثنا** مَعْلَى بْنُ أُسَيْدٍ قَالَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : رُخِّصَ لِلْحَائِضِ أَنْ تَنْفِرَ إِذَا حَاضَتْ .

[الحديث ٣٢٩ - طرفاه في : ١٧٥٥ ، ١٧٦٠] .

٣٣٠ - وكان ابن عمر يقول في أول أمره إنها لا تنفر ، ثم سمعته يقول (١) : تنفر ، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص لهن .

[الحديث ٣٣٠ - طرفه في : ١٧٦١] .

٢٨ - باب إذا رأت المستحاضة الطهر (٢)

قال ابن عباس : تَغْتَسِلُ وَتُصَلِّي وَلَوْ سَاعَةً (٣) . ويأتيها زوجها إذا صلّت ، الصلاة أعظم (٤) .

٣٣١ - **حدثنا** أحمد بن يونس عن زهير قال حدثنا هشام عن عروة عن عائشة قالت : قال النبي صلى الله عليه وسلم « إذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة ، وإذا أدبرت فاغسلي عنك الدم وصلّي » .

[أنظر الحديث ٢٢٨ رطرافه]

٢٩ - باب الصلاة على النفساء وسنتها

٣٣٢ - **حدثنا** أحمد بن أبي سريج قال أخبرنا شعبة قال أخبرنا شعبة عن حسين المعلم عن

(١) كان ابن عمر يفتي بأنه يجب على الحائض أن تنتظر حتى تطهر ثم تطوف طواف الوداع . ثم بلغته الرخصة لهن من النبي صلى الله عليه وسلم في ترك الانتظار ، أو كان نسي ذلك فتذكره ، فصار إليه . وفيه دليل على أن الحائض لا تطوف .

(٢) أي إذا تميز لها دم العرق من دم الحيض ، وسمى زمن الاستحاضة طهراً لأنه كذلك بالنسبة إلى زمن الحيض ، ويحتمل أن يريد به انقطاع الدم ، والأول أوفق للسياق .

(٣) قال الداودي : معناه إذا رأت الطهر ساعة ثم عاودها دم فإنها تغتسل وتصل . وعن أنس بن سيرين عن ابن عباس أنه « سأله عن المستحاضة فقال : أما ما رأت الدم البحراني فلا تصل ، وإذا رأت الطهر ولو ساعة فلتغتسل وتصل » والدم البحراني : دم الحيض .

(٤) من طريق عكرمة عنه قال : « المستحاضة لا بأس أن يأتيها زوجها » . الصلاة أعظم : أي أعظم من الجماع . أراد البخاري بهذا بيان الملازمة : أي إذا جازت الصلاة فجاوز الوطء أولى لأن أمر الصلاة أعظم من أمر الجماع .

ابن بريدة عن سمرة بن جندب أن امرأة ماتت في بطن^(١) فصلّى عليها النبي صلى الله عليه وسلم فقام وسطها^(٢).

[الحديث ٣٢٢ - طرفاه في : ١٣٣١ ، ١٣٣٢] .

٣٠ - باب

٣٣٣ - حدثنا الحسن بن مديك قال حدثنا يحيى بن حماد قال أخبرنا أبو عوانة اسمه الوضاح من كتابه^(٣) قال أخبرنا سليمان الشيباني عن عبد الله بن شداد قال سمعت خالتي ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها كانت تكون حائضاً لا تُصلّي وهي مُفترشةً بجذاء مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يُصلّي على خمرته^(٤) إذا سجد أصابني بعض ثوبه .

[الحديث ٣٣٣ - أطرافه في : ٣٧٩ ، ٣٨١ ، ٥١٧ ، ٥١٨] .

(١) أى بسبب بطن ، يعنى الحمل .

(٢) في رواية الكشميهني : « فقام عند وسطها » وسيأتى برقم ١٣٣١ ، ١٣٣٢ .

(٣) أى أن أبا عوانة حدث به من كتابه لا من حفظه . قال الحفاظ : وكان إذا حدث من كتابه أتقن بما إذا حدث من حفظه .

(٤) جذاء المسجد : بجانب مكان سجوده . والخمرة : حصيد صغير من سعف النخل يستر الوجه والكفين من حر الأرض ويردها .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٧) كِتَابُ التَّيْمْرِ

قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا ^(١) صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ ﴾ .

[المائدة : ٦] .

١ - بَاب

٣٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ - أَوْ بِذَاتِ الْجَيْشِ ^(٢) - انْقَطَعَ عِقْدٌ لِي ، فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ التَّمَاسِيهِ ، وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ ، وَلَيَسُوا عَلَيَّ مَاءً . فَأَتَى النَّاسُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ فَقَالُوا : أَلَا تَرَى مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ ؟ أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسُ ، وَلَيَسُوا عَلَيَّ مَاءً وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ . فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَضْمَعَ رَأْسَهُ عَلَيَّ فَخِذِي قَدْ نَامَ ، فَقَالَ : حَبَسَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسُ ، وَلَيَسُوا عَلَيَّ مَاءً وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ . فَقَالَتْ عَائِشَةُ : فَعَانَبَنِي أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ ، وَجَعَلَ يَطْعُنُنِي بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي ^(٣) ، فَلَا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحَرُّكِ إِلَّا مَكَانُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ فَخِذِي ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أَصْبَحَ عَلَيَّ غَيْرَ مَاءٍ ^(٤) ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّيْمِمْ ، فَتَيَمَّمُوا . فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ الْحَضْبِيرِ : مَا هِيَ بِأَوْلَى بِرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ . قَالَتْ : فَبَعَثْنَا الْبَعِيرَ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ ، فَأَصَبْنَا الْعِقْدَ تَحْتَهُ

[الحديث ٣٣٤ - أطرافه في : ٣٣٦ ، ٣٦٧٢ ، ٣٧٧٣ ، ٤٥٨٣ ، ٤٦٠٧ ، ٤٦٠٨ ، ٥١٦٤ ، ٥٢٥٠ ، ٥٨٨٢]

[٦٨٤٤ ، ٦٨٤٥] .

- (١) التيمم في اللغة : القصد . وفي الشرع : القصد إلى صعيد الأرض لمسح الوجه واليدين بنية استباحة الصلاة . قال ابن السكيت : وكثر استعماله حتى صار التيمم مسح الوجه واليدين بالتراب . قال بعضهم : التيمم لعدم الماء عزيمة ، وللعذر رخصة .
- (٢) قال ابن التين : البيداء هو ذو الخليفة بالقرب من المدينة من طريق مكة . وذات الجيش : وراه ذي الخليفة .
- (٣) قال الحافظ : فيه تأديب الرجل ابنه ولو كانت مزوجة كبيرة خارجة عن بيته .
- (٤) لأن الناس لم يكن معهم ماء ، والمكان الذي هم فيه على غير ماء .

٣٣٥ - حدثنا محمد بن سنان قال حدثنا هشيم . ح .

قال : وحدثني سعيد بن النضر قال أخبرنا هشيم قال أخبرنا سيار قال حدثنا يزيد - هو ابن صهيب الفقير - قال أخبرنا جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « أُعْطِيَتْ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي : نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ ^(١) ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهْرًا ^(٢) ، فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكْتُهُ الصَّلَاةَ فَلْيَصِلْ ، وَأَحْلَيْتُ لِي الْمَعَانِمُ وَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي ^(٣) ، وَأُعْطِيَتْ الشَّفَاعَةَ ، وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً وَيُبْعَثُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً ^(٤) . »

[الحديث ٣٣٥ - طرفاه في : ٤٣٨ ، ٣١٢٢] .

٢ - باب إذا لم يجد ماء ولا تراباً

٣٣٦ - حدثنا زكرياء بن يحيى قال حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها استعارت من أسناء قِلَادَةَ فَهَلَكَتْ ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا فَوَجَدَهَا ، فَادْرَكَتَهُمُ الصَّلَاةُ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ ، فَصَلُّوا ^(٥) ، فَشَكَوْا ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَانزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّيْمِمِ ، فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ لِعَائِشَةَ : جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا ، فَوَاللَّهِ مَا نَزَلَ بِكَ أَمْرٌ تَكْرَهِيْنَهُ إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ لِكَ وَالْمُسْلِمِينَ فِيهِ خَيْرًا .

(١) لأن الدعوة الحق هيبه وحرمة ، وللمؤمنين بها والمجاهدين في سبيلها سطوة وقوة ، ولذلك انتشرت رسالة الإسلام تحت لواء العدل والرحمة انتشاراً لا تعترف الإنسانية نظيراً له في فضائله ومزاياه ونتائجه . وأقرب الأمثلة إلينا على ذلك - أنا وقرائي - هذا الجامع الصحيح الذي انطوى على تحقيق أعظم نصوص ، لأعظم شخصية عرفها الإنسانية ، وإن الذي قام به رجل من أعماق شرق آسيا بلغت هذه الدعوة المحمدية ، بعد أن دخل فيها أبوه وجدته على أيدي البطن الثاني في الإسلام من رجال قبيلة « جعفي » ، فسعد بها وتبناها بعد أن تبنته ، وقام لها بهذا العمل العظيم رحمه الله ، ومنتعه بشفاعة حامل لواء الحمد في يوم الدين .

(٢) أي أن كل بقعة طاهرة من الأرض تصلح لإقامة الصلاة الإسلامية عليها ، وإذا فقد الماء فللمسلم من صعيد الأرض ما يسره التيمم به الدخول في الصلاة .

(٣) جميع حروب البشر من أقدم العصور إلى الآن تستباح فيها المغنم ، ولكنها في نظام الإسلام يشترط فيها وفي توزيعها ما يليق بالنظام الإلهي العادل الرحيم ، (واعلموا أن ما غنمتم من شيء فإن لله خمسة ، وللرسول ، ولذي القربى ، واليتامى ، والمساكين ، وابن السبيل) [الأنفال : ٤١] .

فالإسلام أول من منع في الغنم الحربية الفوضى والغلل الفردي ، وجعل فيها نظام الخس والقي والمصالح العامة ، إلى غير ذلك مما تكفل الفقه الإسلامي ببيان أحكامه .

(٤) لا تعرف الإنسانية دعوة وجهت إليها بمقياس أوسع وأشمل وأدق وأعدل من الدعوة الإسلامية ، ولذلك تقبلتها جميع أم الأرض بالاغتياب والرضا والطمأنينة ، فأصبح الإسلام نظاماً واحداً ولوناً واحداً يشمل مئات الملايين من أبناء الإنسانية . ولو عرف المسلمون كيف يرجعون إلى الإسلام كما كان في زمن الجيل المثالي ، جيل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والتابعين لهم بإحسان ، لوجدت فيه الإنسانية الراقية أملها المنشود ، ولعل ذلك يكون قريب . بإذن الله إذا عرف المسلمون أن يتخلصوا من الشوائب التي طرأت على الدين ومفهومه الفطري الأول ، وما ذلك على الله بعزيز .

(٥) زاد الحسن بن سفيان في مسنده « فصلوا بغير وضوء » ولم يكن التيمم قد شرع بعد .

٣ - **باب التيمم في الحضر** إذا لم يجد الماء وخاف فوت الصلاة^(١) ، وبه قال عطاء

وقال الحسن في المريض عنده الماء ولا يجد من يناوله : يتيمم

وأقبل ابن عمر من أرضه بالجرف فحضرت العصر بمربد النعم فصلي ، ثم دخل المدينة والشمس مرتفعة فلم يعد^(٢) .

٣٣٧ - **حدثنا يحيى بن بكير** قال حدثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن الأعرج قال سمعت عميراً مولى ابن عباس قال : أقبلت أنا وعبد الله بن ياسر مولى ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حتى دخلنا على أبي جهيم بن الحارث بن الصمة الأنصاري ، فقال أبو جهيم « أقبل النبي صلى الله عليه وسلم من نحو بئر جمل^(٣) فلقى رجلاً فسلم عليه فلم يرد عليه النبي صلى الله عليه وسلم حتى أقبل على الجدار فمسح بوجهه ويديه ، ثم رد عليه السلام » .

٤ - **باب التيمم هل ينفخ فيهما**^(٤) ؟

٣٣٨ - **حدثنا آدم** قال حدثنا شعبة حدثنا الحكم عن زر عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي عن أبيه قال : جاء رجل إلى عمر بن الخطاب فقال : إنني أجنب فلم أصب الماء . فقال عمار ابن ياسر لعمر بن الخطاب : أما تذكر أننا كنا في سفر أنا وأنت ، فأما أنت فلم تصل ، وأما أنا فتمعت^(٥) ، فصليت ، فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « كان يكفيك هكذا » فضرب النبي صلى الله عليه وسلم بكفيه الأرض ونفخ فيهما ، ثم مسح بهما وجهه وكفيه . [الحديث ٣٣٨ - أطرافه في : ٣٣٩ ، ٣٤٠ ، ٣٤١ ، ٣٤٢ ، ٣٤٣ ، ٣٤٤ ، ٣٤٥ ، ٣٤٦ ، ٣٤٧] .

٥ - **باب التيمم للوجه والكفين**^(٦)

٣٣٩ - **حدثنا حجاج** قال أخبرنا شعبة أخبرني الحكم عن زر عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي عن أبيه قال عمار بهذا ، وضرب شعبة بيديه الأرض ، ثم أدناها من فيه ، ثم مسح وجهه وكفيه .

(١) جعل التيمم في الحضر مقيداً بشرطين : فقد الماء ويلتحق به عدم القدرة عليه ، وخوف خروج الوقت .

(٢) الجرف : موضع ظاهر المدينة على فرسخ منها . المراد : من المدينة على ميل .

(٣) هو موضع معروف بالمدينة ، وهو من العقيق .

(٤) أي : هو الواجب الجزئي .

(٥) الملك : الدلك

(٦) أي في يديه

وقال النَّضْرُ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ قَالَ سَمِعْتُ ذُرًّا يَقُولُ عَنْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ قَالَ
الْحَكَمُ وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ عَمَّارٌ .

٣٤٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ ذُرِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
ابْنِ أَبِي زَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ شَهِدَ عُمَرَ وَقَالَ لَهُ عَمَّارٌ : كُنَّا فِي سَرِيَّةٍ فَأَجْنَبْنَا . وَقَالَ : تَفَلَّ فِيهِمَا .

٣٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ ذُرِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
ابْنِ أَبِي زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ : قَالَ عَمَّارٌ لِعُمَرَ : تَمَعَّكْتُ فَاتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ :
« يَكْفِيكَ الْوَجْهُ وَالْكَفَّانِ » (١) .

٣٤٢ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ ذُرِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
قَالَ : شَهِدْتُ عُمَرَ فَقَالَ لَهُ عَمَّارٌ . . . وَسَاقَ الْحَدِيثَ .

٣٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ ذُرِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ عَمَّارٌ « فَضْرَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ الْأَرْضَ
فَمَسَحَ وَجْهَهُ وَكَفَّيَهُ » .

٦ - بَابُ الصَّعِيدِ الطَّيِّبِ وَضُوءِ الْمُسْلِمِ يَكْفِيهِ مِنَ الْمَاءِ

وقال الحسنُ : يُجْزِئُهُ التَّيْمُمُ مَا لَمْ يُحْدِثْ . وَأَمَّ ابْنُ عَبَّاسٍ وَهُوَ مُتَيَّمٌ . وَقَالَ يَحْيَى بْنُ
سَعِيدٍ : لَا بَأْسَ بِالصَّلَاةِ عَلَى السَّبْحَةِ وَالتَّيْمُمِ بِهَا (٢) .

٣٤٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَوْفٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ عَنْ
عِمْرَانَ قَالَ : كُنَّا فِي سَفَرٍ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَإِنَّا أَسْرَيْنَا حَتَّى إِذَا كُنَّا فِي آخِرِ اللَّيْلِ وَقَعْنَا
وَقَعَةً وَلَا وَقَعَةً أَحَلُّ عِنْدَ الْمُسَافِرِ مِنْهَا ، فَمَا أَيْقَظُنَا إِلَّا حَرُّ الشَّمْسِ ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ اسْتَيْقَظَ فَلَانَ ثُمَّ
فُلَانَ ثُمَّ فُلَانَ - يُسَمِّيهِمْ أَبُو رَجَاءٍ فَتَنَّبَى عَوْفٌ - ثُمَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ الرَّابِعُ ، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا نَامَ لَمْ يُوقَظْ حَتَّى يَكُونَ هُوَ يَسْتَيْقِظُ لِأَنَّا لَا نَدْرِي مَا يَحْدُثُ لَهُ فِي نَوْمِهِ (٣) . فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ

(١) قال الحافظ : يستفاد من هذا اللفظ أن ما زاد على الكفين ليس بفرض .

(٢) السبخة : الأرض الماخلة التي لا تكاد تنبت . وهذا الأثر يتعلق بقوله في الترجمة « الصعيد الطيب » وأن المراد بالطيب :

الطاهر . فكون الأرض سبخة ، كما لا يمنع ذلك من الصلاة عليها ، فكذلك لا يمنع من التيمم منها .

(٣) أي من الوحي ، لاحتمال ذلك فلا يوقظه .

عمرُ ورأى ما أصابَ النَّاسَ - وكان رجلاً جليداً (١) - فكَبَّرَ ورفَعَ صَوْتَهُ بالتكبيرِ ، فما زال يُكَبِّرُ ويرفَعُ صَوْتَهُ بالتكبيرِ حتى استيقظَ بصوته النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فلَمَّا استيقظَ شكَّوا إليه الذي أصابَهُمْ ، قال : لا ضيرَ - أو لا يضيرُ - ارتحلوا (٢) . فارتحلَ ، فسارَ غيرَ بعيدٍ ، ثم نزلَ فدعا بالوضوء فتوضَّأ ، ونوَّدى بالصلاةِ فصلَّى بالناسِ (٣) ، فلَمَّا انفَتَلَ من صلاتِهِ إذا هو برجلٍ مُعتزِلٍ لم يُصلِّ معَ القومِ ، قال : ما منَعَكَ يا فلانُ أن تُصلِّيَ معَ القومِ ؟ قال : أصابَتني جَنَابَةٌ ولا ماء . قال : عليك بالصَّعيدِ . فَإِنَّهُ يَكْفِيكَ (٤) . ثم سارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فاشتكى إليه النَّاسُ من العَطَشِ ، فنزَلَ فدعا فلاناً - كان يُسميه أبو رجاءٍ نسيه عوفٌ - ودعا علياً فقال : اذْهَبَا فابتغيا الماءَ ، فانطلقا فتلقيا امرأةً بينَ مزادتينِ - أو سطيحتينِ - من ماءٍ (٥) علىَ بَعيرٍ لها فقالا لها : أينَ الماءُ ؟ قالتْ عهدِي بالماءِ أمسِ هذه الساعةَ (٦) ، ونفَرْنَا خُلوفاً (٧) . قالوا لها : انطَلِقِي إِذَا . قالت : إلى أينَ ؟ قالوا : إلى رسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قالتِ الذي يُقالُ له الصَّابِي (٨) ؟ قالوا : هو الذي تَعْنِينِ (٩) ، فانطَلَقِي . فجاءَ بها إلى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وحدثاهُ الحديثَ . قال : فاستنزَلوها عن بَعيرِها ، ودعا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بإناءٍ ففرَّغَ فيه من أفواهِ المَزادتينِ (١٠) - أو السَّطِيحتينِ - وَأوكأَ أفواهَهُمَا وأطلقَ العِزالي (١١) ونوَّدى في الناسِ : اسقوا واسقوا . فسَقَى مَنْ شاءَ واستقى مَنْ شاءَ ، وكان آخِرَ ذاكَ أن أعطى الذي أصابَتْهُ الجَنَابَةُ إناءً من ماءٍ قال : اذْهَبْ فَأفْرِغْهُ عَلَيْكَ . وهى قائِمةٌ تنظرُ إلى ما يُفَعَلُ بِمائها . وإيمُ اللهُ لقدْ أَقْلِعَ عنها وإنه لِيُخَيِّلُ إلينا أنها أشدُّ مِلاةً منها حينَ ابتداءِ فيها (١٢) . فقال النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اجْمَعُوا لها . فجمَعُوا لها - من بينِ عَجوةٍ ودَقِيقَةٍ وسَوِيقَةٍ - حتى جمَعُوا لها طَعاماً ، فجعلوها في ثوبٍ

(١) زاد مسلم « أجوف » أى رفيع الصوت ، يخرج صوته من جوفه بقوة .

(٢) استدل به على جواز تأخير الصلاة الفاتية عن وقت ذكرها إذا لم يكن عن تغافل أو استهانة .

(٣) استدل به على الأذان للفوائت . وفيه مشروعية صلاة الجماعة في قضاء الفوائت .

(٤) فيه مشروعية التيمم للجَنَابَةِ . وكان الرجل يعتقد أن التيمم لحدث الأصغر فقط لا للأكبر ، بناء على أن الملامسة في الآية

يراد بها ما دون الجِماع .

(٥) المَزادة : قرية كبيرة يزداد فيها جلد من غيرها ، وتسمى أيضاً السطيحة .

(٦) أى في مثل هذه الساعة من يوم أمس ، تعنى أن بينهم وبين الماء مسافة يوم .

(٧) النفر : الناس ، أى أن رجاءها تخلفوا لطلب الماء .

(٨) الصَّابِي : المتحول من دين إلى دين ، وقد فسره البخارى في آخر الحديث .

(٩) قال الحافظ : فيه أدب حسن . ولو قال لها « لا » لفات المقصود ، أو « نعم » لم يحسن بهما .

(١٠) زاد الطبرانى والبيهقى من هذا الوجه « فمضض في الماء وأعاده في أفواه المَزادتين » .

(١١) أوكأ : ربط . العزالي : جمع عزلاء ، هى مصب الماء من الراوية ، ولكل مزادة عزلاوان من أسفلها .

(١٢) أدخل البخارى هذا الحادث العظيم في علامات النبوة في الإسلام . انظر رقم ٣٥٧١ .

وَحَمَلُوهَا عَلَيَّ بِعَيْرِهَا وَوَضَعُوا الثُّوبَ بَيْنَ يَدَيْهَا ، قَالَ لَهَا : تَعْلَمِينَ مَا رَزَقْنَا^(١) مِنْ مَائِكَ شَيْئًا ، وَلَكِنَّ اللَّهَ هُوَ الَّذِي أَسْقَانَا . فَاتَتْ أَهْلَهَا وَقَدْ احْتَبَسَتْ عَنْهُمْ . قَالُوا : مَا حَبَسَكَ يَا فُلَانَةُ ؟ قَالَتْ الْعَجَبُ ، لَقِيَنِي رَجُلَانِ فَذَهَبَا بِي إِلَى هَذَا الَّذِي يُقَالُ لَهُ الصَّبِيُّ ، فَفَعَلَ كَذَا وَكَذَا ، فَوَاللَّهِ إِنَّهُ لِأَسْحَرُ النَّاسِ مِنْ بَيْنِ هَذِهِ وَهَذِهِ . وَقَالَتْ بِإِصْبَعَيْهَا الْوُسْطَى وَالسَّبَابِيَةَ فَرَفَعَتْهُمَا إِلَى السَّمَاءِ تَعْنِي السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ - أَوْ إِنَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ حَقًّا . فَكَانَ الْمُسْلِمُونَ بَعْدَ ذَلِكَ يُغَيِّرُونَ عَلَيَّ مَنْ حَوْلَهَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَلَا يُصِيبُونَ الصَّرْمَ الَّذِي هِيَ مِنْهُ^(٢) . فَقَالَتْ يَوْمًا لِقَوْمِهَا : مَا أَرَى أَنَّ هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ يَدْعُونَكُمْ عَمْدًا ، فَهَلْ لَكُمْ فِي الْإِسْلَامِ ؟ فَطَاعَوْهَا ، فَدَخَلُوا فِي الْإِسْلَامِ^(٣) .

قال أبو عبد الله : صَبًا : خَرَجَ مِنْ دِينٍ إِلَى غَيْرِهِ .

وقال أبو العالقة : الصابئين - وفي نسخة الصابئون - فرقة من أهل الكتاب يقرءون الزبور . [الحديث ٣٤٤ - طرفاه في : ٣٤٨ ، ٣٥٧] .

٧ - **باب** إذا خاف الجنب على نفسه المرض أو الموت أو خاف العطش تيمم ويذكر أن عمرو بن العاص أجنب في ليلة باردة فتيمم وتلا ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴾ [النساء ٢٩] فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم فلم يعنف .

٣٤٥ - **حدثنا** بشر بن خالد قال حدثنا محمد بن غنندر عن شعبة عن سليمان عن أبي وائل قال : قال أبو موسى لعبد الله بن مسعود : إذا لم يجد الماء لا يصلي . قال عبد الله : لو رخصت لهم في هذا كان إذا وجد أحدهم البرد قال هكذا - يعني تيمم - وصلي . قال : قلت : فإين قول عمار لعمر ؟ قال : إنني لم أر عمر قنع بقول عمار .

٣٤٦ - **حدثنا** عمر بن حفص قال حدثنا أبي قال حدثنا الأعمش قال سمعت شقيق بن سلمة قال : كنت عند عبد الله وأبي موسى فقال له أبو موسى : أرايت يا أبا عبد الرحمن إذا أجنب

(١) أي ما نقصنا . وظاهره أن جميع ما أخذوه من الماء ما زاده الله وأوجده .

(٢) الصرم : أبيات مجتمعة من الناس .

(٣) قال الحافظ : محصل القصة أن المسلمين صاروا يراعون قومها على سبيل الاستتلاف لهم ، حتى كان ذلك سبب إسلامهم . ورتب الحافظ على ذلك أن المرأة أيضاً أطلقت في يوم الزادتين لمصلحة الاستتلاف الذي جر دخول قومها أجعين في الإسلام . والذي يراقب سير الدعوة الإسلامية في زمن الصحابة والتابعين يتبين له أن انتشار الإسلام كان بالرحمة القوية والقوة الرحيمة ، فالأمم إلى أقصى المشرق والمغرب انضمت إلى أسرة الإسلام بما رأيت من رحمة الإسلام وأنه رسالة صدق وعدل وأخلاق وإنسانية عالية ، لا يعرف التاريخ نظيراً لها في حروب الكريمة ، وفتوحاته المحمّدية .

فَلَمْ يَجِدْ مَاءً كَيْفَ يَصْنَعُ ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : لَا يُصَلِّي حَتَّى يَجِدَ الْمَاءَ . فَقَالَ أَبُو مُوسَى : فَكَيْفَ تَصْنَعُ بِقَوْلِ عَمَّارٍ حِينَ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « كَانَ يَكْفِيكَ » قَالَ : أَلَمْ تَرَ عُمَرَ لَمْ يَقْنَعْ بِذَلِكَ ؟ فَقَالَ أَبُو مُوسَى : فَدَعْنَا مِنْ قَوْلِ عَمَّارٍ ، كَيْفَ تَصْنَعُ بِهَذِهِ الْآيَةِ ؟ فَمَا دَرَى عَبْدُ اللَّهِ مَا يَقُولُ فَقَالَ : إِنَّا لَوِ رَخَّصْنَا لَهُمْ فِي هَذَا لِأَوْشَكَ إِذَا بَرَدَ عَلَى أَحَدِهِمُ الْمَاءُ أَنْ يَدَعَهُ وَيَتِيمَمَ . فَقُلْتُ لِشَقِيقٍ : فَإِنَّمَا كَرِهَ عَبْدُ اللَّهِ لِهَذَا ؟ قَالَ : نَعَمْ .

٨ - بَابُ التَّيْمُمِ ضَرْبُهُ

٣٤٧ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ، فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى : لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَجْنَبَ فَلَمْ يَجِدِ الْمَاءَ شَهْرًا أَمَا كَانَ يَتِيمَمُ وَيُصَلِّي ؟ فَكَيْفَ تَصْنَعُونَ بِهَذِهِ الْآيَةِ فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ ﴿ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا ﴾ ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ لَوِ رَخَّصَ لَهُمْ فِي هَذَا لِأَوْشَكُوا إِذَا بَرَدَ عَلَيْهِمُ الْمَاءُ أَنْ يَتِيمَمُوا الصَّعِيدَ . قُلْتُ : وَإِنَّمَا كَرِهْتُمْ هَذَا لِمَا ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَقَالَ أَبُو مُوسَى : أَلَمْ تَسْمَعْ قَوْلَ عَمَّارٍ لِعُمَرَ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَاجَةٍ فَاجْتَنَبْتُ فَلَمْ أَجِدِ الْمَاءَ فَتَمَرَّغْتُ فِي الصَّعِيدِ كَمَا تَمَرَّغُ الدَّابَّةُ . فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَصْنَعَ هَكَذَا - فَضَرَبَ بِكَفِّهِ ضَرْبَةً عَلَى الْأَرْضِ ثُمَّ نَفَضَهَا ثُمَّ مَسَحَ بِهَا ظَهَرَ كَفِّهِ بِشِمَالِهِ ، أَوْ ظَهَرَ شِمَالِهِ بِكَفِّهِ ثُمَّ مَسَحَ بِهَا وَجْهَهُ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : أَفَلَمْ تَرَ عُمَرَ لَمْ يَقْنَعْ بِقَوْلِ عَمَّارٍ ؟ وَزَادَ يَعْلى عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ : كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى : أَلَمْ تَسْمَعْ قَوْلَ عَمَّارٍ لِعُمَرَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَنِي أَنَا وَأَنْتَ فَاجْتَنَبْتُ فَتَمَعَّكْتُ بِالصَّعِيدِ ، فَاتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْنَاهُ فَقَالَ : « إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ هَكَذَا » وَمَسَحَ وَجْهَهُ وَكَفَّيَهُ وَاحِدَةً .

[انظر الحديث ٣٣٨ وأطرافه]

٩ - بَابُ

٣٤٨ - **حَدَّثَنَا** عَبْدَانُ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا عَوْفٌ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ قَالَ حَدَّثَنَا عِمْرَانُ ابْنُ حُصَيْنٍ الْخُزَاعِيُّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا مُعْتَزِلًا لَمْ يُصَلِّ فِي الْقَوْمِ فَقَالَ : يَا فُلَانُ مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ فِي الْقَوْمِ ؟ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَصَابَتْنِي جَنَابَةٌ وَلَا مَاءَ . قَالَ « عَلَيْكَ بِالصَّعِيدِ فَإِنَّهُ يَكْفِيكَ » .

تَسْمِيَةُ الْحَجْرِ الْيَجْمَرِ

(١) كِتَابُ الصَّلَاةِ

١ - بَابُ كَيْفَ فُرِضَتِ الصَّلَوَاتُ فِي الْإِسْرَاءِ (١) ؟

وقال ابن عباس : حَدَّثَنِي أَبُو سُفْيَانَ فِي حَدِيثِ هِرْقَلِ فَقَالَ : يَا مَرْبَا - يَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِالصَّلَاةِ وَالصَّدَقِ وَالْعَفَافِ .

٣٤٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كَانَ أَبُو ذَرٍّ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « فُرِجَ عَن سَقْفِ بَيْتِي (٢) وَأَنَا بِمَكَّةَ ، فَنَزَلَ جِبْرِيلُ فَفَرَجَ صَدْرِي (٣) ، ثُمَّ غَسَلَهُ بِمَاءِ زَمْزَمَ ، ثُمَّ جَاءَ بِطَسْتٍ مِّنْ ذَهَبٍ مُّمْتَلِيٍّ حِكْمَةً وَإِيمَانًا (٤) فَأَفْرَعَهُ فِي صَدْرِي ثُمَّ أَطْبَقَهُ ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَفَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا ، فَلَمَّا جِئْتُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا قَالَ جِبْرِيلُ لِحَازِنِ السَّمَاءِ : افْتَحْ . قَالَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا جِبْرِيلُ . قَالَ : هَلْ مَعَكَ أَحَدٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، مَعِيَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَالَ : أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ (٥) . فَلَمَّا فَتَحَ عَلَوْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا ، فَإِذَا رَجُلٌ قَاعِدٌ عَلَى يَمِينِهِ أَسْوَدَةٌ (٦) وَعَلَى يَسَارِهِ أَسْوَدَةٌ ، إِذَا نَظَرَ قَبْلَ يَمِينِهِ ضَحَكَ ، وَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ يَسَارِهِ بَكَى ، فَقَالَ : مَرَحِبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالابْنِ الصَّالِحِ . قُلْتُ لَجِبْرِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا آدَمُ ، وَهَذِهِ الْأَسْوَدَةُ عَن يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ نَسَمٌ بَنِيهِ ، فَأَهْلُ الْيَمِينِ مِنْهُمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ ، وَالْأَسْوَدَةُ الَّتِي

(١) أَى فِي لَيْلَةِ الْإِسْرَاءِ . قَالَ الْحَافِظُ : وَهَذَا مُصِيرٌ مِنَ الْبُخَارِيِّ إِلَى أَنَّ الْمَرَجَّ كَانَ فِي لَيْلَةِ الْإِسْرَاءِ . وَقَدْ وَقَعَ فِي ذَلِكَ الْاِخْتِلَافِ : قِيلَ كَانَا فِي لَيْلَةٍ وَاحِدَةٍ يَقِظَةٌ وَهُوَ الْمَشْهُورُ . وَقِيلَ كَانَا فِي لَيْلَةٍ وَاحِدَةٍ فِي مَنَامِهِ . وَقِيلَ وَقَعَا جَمِيعًا مَرَّتَيْنِ مُخْتَلِفَتَيْنِ إِحْدَاهُمَا يَقِظَةٌ وَالْأُخْرَى مَنَامًا . وَقِيلَ كَانَ الْإِسْرَاءُ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ فِي الْيَقِظَةِ ، وَالْمَرَجَّ مَنَامًا ، إِمَّا فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ أَوْ فِي غَيْرِهَا . قَالَ الْحَافِظُ : وَالَّذِي يُنْبَغِي الْآيِمُجْرِي فِيهِ خِلَافٌ أَنَّ الْإِسْرَاءَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ كَانَ فِي الْيَقِظَةِ لظَاهِرِ الْقُرْآنِ ، وَلِوُجُودِ قَرِيضِ كَذِبِهِ فِي ذَلِكَ ، وَلَوْ كَانَ مَنَامًا لَمْ تَكْذِبْ فِيهِ وَلَا فِي أَبْعَدِ مِنْهُ .

(٢) أَى فَتَحَ : انْصَبَ إِلَيْهِ الْمَلِكُ مِنَ السَّمَاءِ ، مَبَالِغَةً فِي الْمُنَاجَاةِ ، وَتَهْيِيدًا لِنَشْقِ الصَّدْرِ

(٣) أَى شَقَّهُ . وَبِحَسْبِ الْقَاضِي عِيَاضِ أَنَّ شَقَّ الصَّدْرِ كَانَ وَهُوَ صَغِيرٌ عِنْدَ مَرَضَتِهِ حَلِيمَةً وَسِيَأَى تَحْقِيقِ ذَلِكَ بِرَقْمِ ٧٥١٧

(٤) الطَّسْتُ مُؤَنَّثٌ وَمُتَمَلِّئٌ بِالِاتِّكَبِيرِ عَلَى ، مَعْنَى الْإِنَاءِ . وَالْحِكْمَةُ ، قَالَ النَّوَوِيُّ : هِيَ الْعِلْمُ الْمُشْتَمِلُ عَلَى الْمَعْرِفَةِ بِاللَّهِ ، مَعَ نَفَازِ الْبَصِيرَةِ ، وَتَهْدِيبِ النَّفْسِ ، وَتَحْقِيقِ الْحَقِّ لِلْعَمَلِ بِهِ ، وَالْكَفِّ عَن ضَدِّهِ ، وَالْحَكِيمُ مَن حَازَ ذَلِكَ . وَالْإِيمَانُ : الْيَقِينُ بِكُلِّ مَا يُتْرَعُ عَن مَعَانِي الْحَقِّ وَالْخَيْرِ . وَكُلُّ مَا أَمَرَ بِهِ الْإِسْلَامُ يُتَنَاوَلُ نَاحِيَةً مِنْ ذَلِكَ ، وَمَا نَهَى الْإِسْلَامُ عَنْهُ يُتَنَاوَلُ نَاحِيَةً مِنْ أَضْدَادِهِ .

(٥) يَحْتَمَلُ أَنَّهُ سَأَلَ عَن وَقُوعِ الرِّسَالَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ إِلَى الْبَشَرِ ، وَيَحْتَمَلُ أَنَّهُ اسْتَفْهَمَ عَن الْإِرْسَالِ إِلَيْهِ لِلْعُرُوجِ إِلَى السَّمَاءِ .

(٦) الْأَسْوَدَةُ : الْأَفْخَاصُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .

عن شماله أهل النار ، فإذا نظر عن يمينه ضحك ، وإذا نظر قِبَلَ شماله بكى . حتى عرجَ بي إلى السماء الثانية فقال لِخازِنِها : افتح . فقال له خازِنُها مِثْلَ ما قالَ الأوَّلُ ، ففتحَ . قال أنسُ : فذكرَ أَنَّهُ وَجَدَ في السماواتِ آدمَ وإدريسَ وموسىَ وعيسىَ وإبراهيمَ صلواتُ اللهِ عليهم . ولم يُثبِتْ كيفَ مَنَازِلَهُم غيرَ أَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّهُ وَجَدَ آدمَ في السماءِ الدنيا ، وإبراهيمَ في السماءِ السادسةِ . قال أنسُ : فلما مرَّ جبريلُ بالنبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم بإدريسَ قال « مَرَحَبًا بالنبيِّ الصَّالِحِ والأخِ الصَّالِحِ . قلتُ : مَنْ هَذَا ؟ قال هَذَا إدريسُ . ثمَّ مرَّرتُ بموسىَ فقال : مَرَحَبًا بالنبيِّ الصَّالِحِ والأخِ الصَّالِحِ . قلتُ : مَنْ هَذَا ؟ قال : هَذَا موسىَ . ثمَّ مرَّرتُ بعيسىَ فقال : مَرَحَبًا بالأخِ الصَّالِحِ والنبيِّ الصَّالِحِ . قلتُ : مَنْ هَذَا ؟ قال : هَذَا عيسىَ . ثمَّ مرَّرتُ بإبراهيمَ فقال : مَرَحَبًا بالنبيِّ الصَّالِحِ والابنِ الصَّالِحِ . قلتُ مَنْ هَذَا ؟ قال : هَذَا إبراهيمُ صلى اللهُ عليه وسلم . »

قال ابنُ شهابٍ فأخبرني ابنُ حزم أنَّ ابنَ عباسٍ وأبا جَبَّةَ الأنصاريَّ كانا يقولانِ : قال النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم « ثمَّ عُرِجَ بي حتَّى ظَهَرْتُ لِمُسْتَوَى أَسْمَعُ فِيهِ صَرِيْفَ الأَقلامِ (١) . »

قال ابنُ حزمٍ وأنسُ بنُ مالكٍ : قال النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم « ففَرَضَ اللهُ على أُمَّتِي خَمْسِينَ صَلَاةً ، فَرَجَعْتُ بِذَلِكَ حتَّى مرَّرتُ على موسىَ فقال : ما فَرَضَ اللهُ لَكَ على أُمَّتِكَ ؟ قلتُ : فَرَضَ خَمْسِينَ صَلَاةً . قال : فارْجِعْ إلى رَبِّكَ ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لا تُطِيقُ ذَلِكَ . فراجعتُ فَوَضَعَ شَطْرَها . فَرَجَعْتُ إلى موسىَ قلتُ : وَضَعِ شَطْرَها . فقال : راجِعْ رَبَّكَ ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لا تُطِيقُ . فراجعتُ ، فَوَضَعَ شَطْرَها . فَرَجَعْتُ إليه فقال : ارْجِعْ إلى رَبِّكَ فَإِنَّ أُمَّتَكَ لا تُطِيقُ ذَلِكَ . فراجعتُهُ فقال : هي خَمْسٌ وهي خَمْسُونَ (٢) ، لا يُبَدَّلُ القَوْلُ لَدَيَّ . فَرَجَعْتُ إلى موسىَ فقال : راجِعْ رَبَّكَ . فقلتُ : استحييتُ من رَبِّي . ثمَّ انطلقَ بي حتَّى انتهى بي إلى سِدْرَةِ المُنْتَهَى ، وَعَظَّيْها أَلوانٌ لا أَدْرِ ما هي . ثمَّ أَدخِلْتُ الجَنَّةَ ، فإذا فيها جبايلُ اللؤلؤِ ، وإذا تُرابُها المِسْكُ . »

[الحديث ٣٤٩ - طرفاه في : ١٦٣٦ ، ٢٣٤٢] .

٣٥٠ - **حدثنا** عبدُ اللهِ بنُ يوسفَ قال أَخبرنا مالكٌ عن صالحِ بنِ كَيْسَانَ عن عُرْوَةَ بنِ الزُّبَيْرِ عن عائشةَ أُمِّ المؤمنِينَ قالتُ : فَرَضَ اللهُ الصَّلَاةَ حينَ فَرَضَها رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ في الحَضَرِ والسَّفَرِ ، فَأَقْرَبَتْ صَلَاةَ السَّفَرِ ، وزيد في صَلَاةِ الحَضَرِ .

[الحديث ٣٥٠ - طرفاه في : ١٠٩٠ ، ٢٩٣٥] .

(١) أى : ثم عرج بي حتى ارتفعت إلى مستوى أسمع فيه صرير أقلام الملائكة فيما تكتبه من أفضية الله في شؤون ملكوته .

(٢) أى : من خمس عدداً ، وخسون اعتداداً باعتبار القواب .

٢ - **باب** وجوب الصلاة في الثياب ، وقول الله تعالى ﴿ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾ (١)
وَمَنْ صَلَّى مُلْتَحِفًا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ

ويذكر عن سلمة بن الأكوع أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « يَزُرُّهُ وَلَوْ بِشَوْكَةٍ » . في إسناده نظر .

وَمَنْ صَلَّى فِي الثَّوْبِ الَّذِي يُجَامِعُ فِيهِ مَا لَمْ يَرَ أَذَى ، وَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ لَا يَطُوفَ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ .

٣٥١ - **حَدَّثَنَا** موسى بن إسماعيل قال حدثنا يزيد بن إبراهيم عن محمد بن عطاء عن أم عطية قالت : أَمِرْنَا أَنْ نُخْرِجَ الْحَيْضَ يَوْمَ الْعِيدَيْنِ وَدَوَاتِ الْخُدُورِ ، فَيَشْهَدَنَّ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَدَعْوَتَهُمْ ، وَيَعْتَزِلُ الْحَيْضُ عَنْ مُصَلَّاهُنَّ (٢) . قالت امرأة : يا رسول الله إحدانا ليس لها جلباب . قال : لتلبسها صاحبته من جلبابها .

وقال عبد الله بن رجاء حدثنا عمران حدثنا محمد بن سيرين حدثنا أم عطية : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم بهذا .
[انظر رقم ٣٢٤ وأطرافه]

٣ - **باب** عقد الإزار على القفا في الصلاة

وقال أبو حازم عن سهل : صلوا مع النبي صلى الله عليه وسلم عاقدي أزورهم على عواتقهم .

٣٥٢ - **حَدَّثَنَا** أحمد بن يونس قال حدثنا عاصم بن محمد قال حدثني واقد بن محمد عن محمد بن المنكدر قال : صلى جابر في إزار قد عقده من قبل قفاه وثيابه موضوعة على المشجب (٣) . قال له قائل : تصلى في إزار واحد ؟ فقال : إنما صنعت ذلك ليراني أحق مثلك . وأينا كان له ثوبان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ؟ .

[الحديث ٣٥٢ - أطرافه في : ٣٥٣ ، ٣٦١ ، ٣٧٠]

(١) قال طارس في تفسير ﴿ خلوا زينتكم ﴾ : الثياب حيث كانت المرأة تطوف بالبيت عريانة ، ونقل ابن حزم الاتفاق على أن المراد ستر العورة . وأشار البخاري إلى أن المراد بأخذ الزينة في الآية لبس الثياب لا تحسيها .

(٢) أي : عن مصلى النساء اللاتي لسن يحض . والمصل : موضع الصلاة .

(٣) من قبل قفاه : من جهة قفاه . والمشجب : عيدان مضمومة رؤوسها ، مفرجة قوائمها ، تعلق عليها الثياب .

٣٥٣ - **حَدَّثَنَا** مُطَرِّفُ أَبُو مُصْعَبٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ : رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ وَقَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ .

٤ - بَابُ الصَّلَاةِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ مُلْتَحِفًا بِهِ

قَالَ الزُّهْرِيُّ فِي حَدِيثِهِ : الْمُلْتَحِفُ الْمُتَوَشَّحُ ، وَهُوَ الْمَخَالِفُ بَيْنَ طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ ، وَهُوَ الْأَشْتِمَالُ عَلَى مَنْكِبَيْهِ . قَالَ : قَالَتْ أُمُّ هَانِي « التَّحْفُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِثَوْبٍ وَخَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ » .

٣٥٤ - **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ قَدْ خَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ .
[الحديث ٣٥٤ - طرفاه في : ٣٥٥ ، ٣٥٦] .

٣٥٥ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامُ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ وَقَدْ أَلْقَى طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ .

٣٥٦ - **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَهُ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُشْتَمِلًا بِهِ فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ وَاضِعًا طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ .

٣٥٧ - **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ أَنَّ أَبَا مَرْثَةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِي بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ هَانِي بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ تَقُولُ : ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْفَتْحِ فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ ، وَفَاطِمَةُ ابْنَتُهُ تَسْتُرُهُ . قَالَتْ : فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ : مَنْ هَذِهِ ؟ فَقُلْتُ : أَنَا أُمُّ هَانِي بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ . فَقَالَ : مَرْحَبًا بِأُمَّ هَانِي . فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْلِهِ قَامَ فَصَلَّى ثَمَانِي رَكَعَاتٍ مُلْتَحِفًا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ (١) . فَلَمَّا انصَرَفَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ

(١) وصفت أم هانئ الالتحاف في هذه الطريق الموصولة بأنه : المخالفة بين طرفي الثوب على العاتقين .

زَعَمَ ابْنُ أُمِّي أَنَّهُ قَاتِلُ رَجُلًا قَدْ أَجْرَتْهُ فُلَانُ بْنُ هُبَيْرَةَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « قَدْ أَجْرْنَا مَنْ أَجْرَتْ يَا أُمَّ هَانِي » قَالَتْ أُمُّ هَانِي : وَذَلِكَ ضَحَى (١) .

٣٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ سَائِلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَوْ لِكُلِّكُمْ ثَوْبَانِ » ؟ .
[الحدِيث ٣٥٨ - طرفه في : ٣٦٥]

٥ - بَابُ إِذَا صَلَّى فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ فَلْيَجْعَلْ عَلَيَّ عَاتِقِيهِ (٢)

٣٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا يُصَلِّي أَحَدُكُمْ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ (٣) لَيْسَ عَلَيَّ عَاتِقِيهِ شَيْءٌ » .
[الحدِيث ٣٥٩ - طرفه في : ٣٦٥]

٣٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ قَالَ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عِكْرَمَةَ قَالَ : سَمِعْتُهُ - أَوْ كُنْتُ سَأَلْتُهُ - قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « مَنْ صَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ فَلْيُخَالِفْ بَيْنَ طَرَفَيْهِ » .

٦ - بَابُ إِذَا كَانَ الثَّوْبُ ضَيْقًا

٣٦١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ قَالَ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ : سَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ فَقَالَ : خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ ، فَجِئْتُ لَيْلَةً لِبَعْضِ أَمْرِي ، فَوَجَدْتُهُ يُصَلِّي ، وَعَلَى ثَوْبٍ وَاحِدٍ فَاشْتَمَلْتُ بِهِ وَصَلَّيْتُ إِلَى جَانِبِهِ . فَلَمَّا انصَرَفَ قَالَ : مَا السُّرَى يَا جَابِرُ (٤) ؟ فَأَخْبَرْتُهُ بِحَاجَتِي . فَلَمَّا فَرَعْتُ قَالَ : مَا هَذَا الْأَشْتِمَالُ الَّذِي رَأَيْتُ (٥) ؟ قُلْتُ : كَانَ ثَوْبٌ - يَعْنِي ضَاقَ - قَالَ : « فَإِنْ كَانَ وَاسِعًا فَالْتَحِفْ بِهِ ، وَإِنْ كَانَ ضَيْقًا فَانزِرْ بِهِ » .

(١) سيأت الحديث رقم ٣١٧١ : الكلام على ذمة الإسلام وجواره ونصيب المرأة من ذلك .

(٢) أي فليجعل بعضه على عاتقيه . والعائق : ما بين المنكبين إلى أصل العنق .

(٣) المراد أنه لا يتزفر في وسطه ويشد طرفي الثوب في حقويه ، بل يتوشح بهما على عاتقيه ، إما ليحصل الستر لجزء من أعالي البدن ، أو ليكون ذلك أمكن في ستر العورة .

(٤) أي ما سبب مسيرك في الليل .

(٥) قال الخافظ : بين مسلم في روايته أن إنكاره صلى الله عليه وسلم بسبب أن الثوب كان ضيقاً وأنه خالف بين طرفيه

وتواقص - أي الخفى - عليه كأنه لم يصر ساتراً فاتخى ليستتر ، فإن القصد الأصل ستر العورة .

٣٦٢ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سَفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ قَالَ :
 كَانَ رِجَالٌ يُصَلُّونَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَاقِدِي أُرْهِمَ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ كَهَيْئَةِ الصَّبْيَانِ ، وَقَالَ
 لِلنِّسَاءِ : لَا تَرْفَعْنَ رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَسْتَوِيَ الرِّجَالُ جُلُوسًا .
 [الحديث ٣٦٢ - طرفاه في : ٨١٤ ، ١٢١٥] .

٧ - بَابُ الصَّلَاةِ فِي الْجُبَّةِ الشَّامِيَةِ (١)

وقال الحسن في الثياب : يَنْسُجُهَا المَجُوسِيُّ لَمْ يَرَّ بِهَا بَأْسًا ، وَقَالَ مَعْمَرٌ : رَأَيْتُ الزُّهْرِيَّ يَلْبَسُ
 مِنْ ثِيَابِ الِیْمَنِ مَا صُبِغَ بِالْبَوْلِ (٢) . وَصَلَّى عَلِيٌّ فِي ثَوْبٍ غَيْرِ مَقْصُورٍ (٣) .

٣٦٣ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنِ مَسْرُوقٍ عَنْ مُغِيرَةَ
 ابْنِ شُعْبَةَ قَالَ « كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَقَالَ : يَا مُغِيرَةُ خُذِ الْإِدَاوَةَ . فَأَخَذْتُهَا .
 فَاَنْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى تَوَارَى عَنِ فَقْضَى حَاجَتِهِ ، وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ شَامِيَّةٌ ، فَذَهَبَ
 لِيُخْرِجَ يَدَهُ مِنْ كُمِّهَا فَضَاقَتْ ، فَأَخْرَجَ يَدَهُ مِنْ أَسْفَلِهَا ، فَصَبَبْتُ عَلَيْهِ فَتَوَضَّأَ وَضُوعَهُ لِلصَّلَاةِ ،
 وَمَسَّحَ عَلَى خُفَيْهِ ، ثُمَّ صَلَّى .

٨ - بَابُ كِرَاهِيَةِ التَّعَرِّيِّ فِي الصَّلَاةِ وَغَيْرِهَا

٣٦٤ - **حَدَّثَنَا** مَطَرُ بْنُ الْفَضْلِ قَالَ حَدَّثَنَا رَوْحٌ قَالَ حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَمْرُو
 ابْنُ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَنْقُلُ مَعَهُمُ
 الْحِجَارَةَ لِلْكَعْبَةِ (٤) وَعَلَيْهِ إِزَارَةٌ ، فَقَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ عَمَّهُ : يَا ابْنَ أَخِي لَوْ حَلَلْتَ إِزَارَكَ فَجَعَلْتَهُ عَلَى
 مَنْكَبَيْكَ دُونَ الْحِجَارَةِ . قَالَ : فَحَلَّهُ فَجَعَلَهُ عَلَى مَنْكَبَيْهِ ، فَسَقَطَ مَغْشِيًّا عَلَيْهِ ، فَمَا رُؤِيَ بَعْدَ ذَلِكَ
 عُرْيَانًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

[الحديث ٣٦٤ - طرفاه في : ١٥٨٢ ، ٣٨٢٩] .

(١) كانت الشام يومئذ لم تصر بعد دار إسلام ، فكانت الجبة الشامية من ثياب غير المسلمين ، والترجمة معقودة لجواز الصلاة فيها ما لم تتحقق نجاستها . لأنه صلى الله عليه وسلم لبسها ولم يستفصل .

(٢) إن أريد جنس البول فحمول على أنه كان ينسله قبل لبسه ، وإن كان للمهد فالمراد بول ما يؤكل لحمه لأن الزهري كان يقول بطهارته .

(٣) أي جديد لم ينسل .

(٤) أي كان ينقل مع قریش لما بنوا الكعبة ، وكان ذلك قبل البئنة .

٩ - باب الصلاة في القميص والسراويل والتبائن والقباء (١)

٣٦٥ - حَدَّثَنَا سَلِيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : « قَامَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ ، فَقَالَ : « أَوْكَلِكُمْ يَجِدُ ثَوْبَيْنِ » . ثُمَّ سَأَلَ رَجُلٌ عُمَرَ ، فَقَالَ : إِذَا وَسَّعَ اللَّهُ فَأَوْسِعُوا . جَمَعَ رَجُلٌ عَلَيْهِ ثِيَابَهُ ، صَلَّى رَجُلٌ فِي إِزَارٍ وَرِدَاءٍ ، فِي إِزَارٍ وَقَمِيصٍ ، فِي إِزَارٍ وَقَبَاءٍ ، فِي سَرَاوِيلٍ وَرِدَاءٍ ، فِي سَرَاوِيلٍ وَقَمِيصٍ ، فِي سَرَاوِيلٍ وَقَبَاءٍ ، فِي ثَبَانٍ وَقَبَاءٍ ، فِي ثَبَانٍ وَقَمِيصٍ ، - قَالَ : وَأَحْسَبُهُ قَالَ - فِي ثَبَانٍ وَرِدَاءٍ . »

٣٦٦ - حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : « سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مَا يَلْبَسُ الْمُحْرَمُ ؟ فَقَالَ : لَا يَلْبَسُ الْقَمِيصَ وَلَا السَّرَاوِيلَ وَلَا الْبُرُنْسَ وَلَا ثَوْبًا مَسَّهُ الزَّعْفَرَانُ وَلَا وَرْسٌ . فَمَنْ لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَيْنِ وَلْيَقْطَعْهُمَا حَتَّى يَكُونَ أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ » .

وعن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله .

[انظر رقم ١٣٤ وأطرافه]

١٠ - باب ما يستتر من العورة (٢)

٣٦٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُتْبَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ : « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ اشْتِمَالِ الصَّمَاءِ (٣) ، وَأَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ (٤) » .

[الحديث ٣٦٧ - أطرافه في : ١٩٩١ ، ٢١٤٤ ، ٢١٤٧ ، ٥٨٢٠ ، ٥٨٢٢ ، ٦٢٨٤]

٣٦٨ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ اللَّمَّاسِ وَالنَّبَاذِ . وَأَنْ يَشْتِمَلَ الصَّمَاءَ . وَأَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ » .

[الحديث ٣٦٨ - أطرافه في : ٥٨٤ ، ٥٨٨ ، ١٩٩٣ ، ٢١٤٥ ، ٢١٤٦ ، ٥٨١٩ ، ٥٨٢١]

(١) السراويل : لباس يستر النصف الأدنى من الجسم . والتبائن : على هيئة السراويل ، إلا أنه ليس له رجلان ، وقد يتخذ من جلد . والقباء - بفتح القاف - : ما يلبس فوق الثياب ، من قبوت الشيء إذا ضمنت أصابعك عليه .

(٢) أي خارج الصلاة . والظاهر من تصرف البخاري أنه يرى أن الواجب ستر السواتين فقط خارج الصلاة .

(٣) سميت صماء لأن المنافذ كلها تسد فتصير كالصخرة الصماء ليس فيها خرق . وقال الفقهاء : هي أن يلتحف بالثوب ثم يرفقه

من أحد جانبيه فيضعه على منكبيه فيبدو فرجه ، ولذلك نهى عنها .

(٤) الاحتباء : أن يقعد على أليتيه وينصب ساقيه ويلف عليه ثوباً ، ويقال له الحبوقة .

٣٦٩ - **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ قَالَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ « بَعَثَنِي أَبُو بَكْرٍ فِي تِلْكَ الْحَجَّةِ فِي مُؤَذِّنِينَ يَوْمَ النَّحْرِ نُؤَذِّنُ بِمَنَى أَلَا لَا يَحُجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ . قَالَ حُمَيْدُ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ : ثُمَّ أَرَدَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيًّا فَأَمَرَهُ أَنْ يُؤَذِّنَ بِبِرَاءَةٍ . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَأَذَّنَ مَعَنَا عَلِيٌّ فِي أَهْلِ مَنَى يَوْمَ النَّحْرِ : لَا يَحُجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ » .

[الحديث ٣٦٩ - اطرافه في : ١٦٢٢ ، ٣١٧٧ ، ٤٣٦٣ ، ٤٦٥٥ ، ٤٦٥٦ ، ٤٦٥٧ .]

١١ - بَابُ الصَّلَاةِ بِغَيْرِ رِءَاءِ

٣٧٠ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي الْمَوَالِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ مُلْتَحِفًا بِهِ وَرِدَاؤُهُ مَوْضُوعٌ . فَلَمَّا انصَرَفَ قُلْنَا : يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ تُصَلِّي وَرِدَاؤُكَ مَوْضُوعٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ أَحَبِبْتُ أَنْ يَرَانِي الْجُهَالُ مِثْلَكُمْ . رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي هَكَذَا .

١٢ - بَابُ مَا يُذَكَّرُ فِي الْفَخْدِ

وَيُرَوَّى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَجَرَهْدٍ وَمُحَمَّدِ بْنِ جَحْشٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « الْفَخْدُ عَوْرَةٌ » . وَقَالَ أَنَسٌ : حَسَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ فَخْدِهِ ، وَحَدِيثُ أَنَسٍ أَسْنَدٌ ، وَحَدِيثُ جَرَهْدٍ أَحْوْطٌ ، حَتَّى يُخْرَجَ مِنْ اخْتِلَافِهِمْ . وَقَالَ أَبُو مُوسَى : غَطَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رِجْلَيْهِ حِينَ دَخَلَ عَمَّانُ . وَقَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ : أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفَخْدَهُ عَلَى فَخْدِي ، فَثَقُلْتُ عَلَى حَتَّى خِفْتُ أَنْ تَرُصَّ فَخْدِي .

٣٧١ - **حَدَّثَنَا** يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَزَا خَيْبَرَ فَصَلَّيْنَا عِنْدَهَا صَلَاةَ الْغَدَاةِ بَعْلَسَ (١) ، فَرَكِبَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَكِبَ أَبُو طَلْحَةَ وَأَنَا رَدِيفُ أَبِي طَلْحَةَ ، فَأَجْرَى نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي زُقَاقِ خَيْبَرَ وَإِنَّ رُكْبَتِي لَتَمَسُّ فَخْدَ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . ثُمَّ حَسَرَ الْإِزَارَ عَنْ فَخْدِهِ حَتَّى إِنِّي أَنْظَرُ إِلَى بِيَاضِ فَخْدِ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَلَمَّا دَخَلَ الْقَرْيَةَ قَالَ : « اللَّهُ أَكْبَرُ »

(١) صلاة الغداة : هي الصبح : والغلس : اختلاط ظلمة آخر الليل بضوء الصبح .

خَرِبَتْ خَيْرٌ^(١)، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنذَرِينَ ». قالوا ثلاثاً. قال : وخرج القوم إلى أعمالهم ، فقالوا : « محمدٌ ! - قال عبدُ العزيزِ وقال بعضُ أصحابنا - والخَمِيسُ^(٢) » يعني الجيش . قال : فَأَصْبَنَاهَا عَنُوءٌ ، فَجَمَعَ السَّبِيَّ ، فَجَاءَ دِحْيَةَ فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَعْطِنِي جَارِيَةً مِنَ السَّبِيِّ . قال : اذْهَبْ فَخُذْ جَارِيَةً . فَأَخَذَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حَيْبِيٍّ . فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَعْطَيْتَ دِحْيَةَ بِنْتَ حَيْبِيٍّ سَيِّدَةَ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرَ ، لَا تَصْلَحُ إِلَّا لَكَ . قال : ادعوهُ بها . فجاءَ بها . فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : خُذْ جَارِيَةً مِنَ السَّبِيِّ غَيْرَهَا^(٣) . قال : فَأَعْتَقَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَزَوَّجَهَا . فقال له ثابتٌ : يَا أَبَا حَمْزَةَ مَا أَصَدَقَهَا ؟ قال : نفسها ، أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا . حتى إذا كان بالطريقِ جَهَّزْتَهَا لَهُ أُمُّ سُلَيْمٍ فَأَهْدَتْهَا لَهُ مِنَ اللَّيْلِ ، فَأَصْبَحَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَرُوسًا ، فقال : مَنْ كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ فَلْيَجِئْ بِهِ وَبَسْطَ نِطْمًا فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِئُ بِالْتَمْرِ ، وَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِئُ بِالسَّمَنِ ، قال : وَأَحْسَبُهُ قَدْ ذَكَرَ السُّوَيْقَ . قال : فَحَاسُوا حَيْسًا^(٤) ، فَكَانَتْ وَكِيمَةً رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

[الحديث ٣٧١ - أطرافه في : ٦١٠ ، ٩٤٧ ، ٢٢٢٨ ، ٢٢٣٥ ، ٢٨٨٩ ، ٢٨٩٣ ، ٢٩٤٣ ، ٢٩٤٤ ، ٢٩٤٥ ، ٢٩٩١ ، ٣٠٨٥ ، ٣٠٨٦ ، ٣٣٦٧ ، ٣٦٤٧ ، ٤٠٨٤ ، ٤٠٨٤ ، ٤١٩٧ ، ٤١٩٨ ، ٤١٩٩ ، ٤٢٠٠ ، ٤٢٠١ ، ٤٢١١ ، ٤٢١٢ ، ٤٢١٣ ، ٥٠٨٥ ، ٥١٥٩ ، ٥١٦٩ ، ٥٣٨٧ ، ٥٤٢٥ ، ٥٥٢٨ ، ٥٩٦٨ ، ٦١٨٥ ، ٦٣٦٣ ، ٦٣٦٩ ، ٧٢٢٣]

١٣ - باب في كم تُصَلِّي المرأة في الثياب^(٥)

وقال عكرمة^(٦) : لو وارت جسدُها في ثوبٍ لأجزتُه

٣٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ « لَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الْفَجْرَ فَيَشْهَدُ مَعَهُ نِسَاءً مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ مُتَلَفَعَاتٍ فِي مَرُوطِهِنَّ^(٧) ، ثُمَّ يَرْجِعْنَ إِلَى بُيُوتِهِنَّ مَا يَعْرِفُهُنَّ أَحَدٌ » . [الحديث ٣٧٢ - أطرافه في : ٥٧٨ ، ٨٦٧ ، ٨٧٢] .

- (١) قيل مناسبة ذلك أنهم استقبلوا المسلمين بمساحهم ومكاتلهم ، وهي من آلات الهدم .
- (٢) الخميس : الجيش . سمي كذلك لأنه كان يتألف من خمسة أقسام : المقدمة والقلب والجناحين والساقة .
- (٣) لكلا يتميز بها دحية على باقي الجيش وفيهم من هو أفضل منه .
- (٤) حاسوا : خلطوا . والحيس : خليط من السمن والتمر والأقط وغيرها كالسويق .
- (٥) أى في كم ثوباً تصل المرأة ؟ قال ابن المنذر - بعد أن حكى عن الجمهور أن الواجب على المرأة أن تصل في درع وخمار - : المراد بذلك تغطية بدنِها (أى بما كانوا يسمونه درعاً) ، وتغطية رأسها (بما يسمونه خماراً) .
- (٦) أثره هذا وصله عبد الرزاق ولفظه : « لو أخذت المرأة ثوباً فتقنعت به حتى لا يرى من شعرها شيء أجزأ عنها » .
- (٧) متلفعات : مشتتلات بالثوب فيجلل الجسد . وفي شرح الموطأ لابن حبيب : التلقع لا يكون إلا بتغطية الرأس ، والمرط جمع مرط : كساء من صوف ، وربما كان من خز أو غيره . وعن النضر بن شميل ما يقتضى أنه خاص بلبس النساء .

١٤ - باب إذا صَلَّى في ثوبٍ له أعلامٌ ، ونظَرَ إلى عَلمِها

٣٧٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِي حَمِيصَةٍ لَهَا أَعْلَامٌ ^(١) فَنَظَرَ إِلَى أَعْلَامِهَا نَظْرَةً ، فَلَمَّا انصَرَفَ قَالَ : اذْهَبُوا بِحَمِيصَتِي هَذِهِ إِلَى أَبِي جَهْمٍ وَائْتُونِي بِأَنْبِجَانِيَّةٍ أَبِي جَهْمٍ ^(٢) ، فَإِنهَا أَلْهَتْنِي آيَفَاءً عَنْ صَلَاتِي ^(٣) . » وَقَالَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « كُنْتُ أَنْظُرُ إِلَى عَلمِهَا وَأَنَا فِي الصَّلَاةِ فَأَخَافُ أَنْ تَفْتِنَنِي ^(٤) » .

[الحديث ٣٧٣ - طرفاه في : ٧٥٢ ، ٥٨١٧] .

١٥ - باب إن صَلَّى في ثوبٍ مُصَلَّبٍ أو تَصَاوِيرٍ ^(٥) هل تَفْسُدُ صَلَاتُهُ ؟

وما يُنْهَى عَنْ ذَلِكَ

٣٧٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ابْنُ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسٍ « كَانَ قِرَامٌ لِعَائِشَةَ ^(٦) سَتَرَتْ بِهِ جَانِبَ بَيْتِهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَمِيطِي عَنَّا قِرَامَكَ هَذَا ، فَإِنَّهُ لَا تَزَالُ تَصَاوِيرُهُ تَعْرِضُ فِي صَلَاتِي ^(٧) » .

[الحديث ٣٧٤ - طرفه في : ٥٩٥٩] .

١٦ - باب مَنْ صَلَّى فِي فَرْجٍ حَرِيرٍ ^(٨) ثُمَّ نَزَعَهُ

٣٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ « أَهْدَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرْجُ حَرِيرٍ فَلَبِسَهُ ^(٩) فَصَلَّى فِيهِ ، ثُمَّ انصَرَفَ فَنَزَعَهُ نَزْعًا شَدِيدًا كَالكَارِهِ لَهُ وَقَالَ : لَا يَنْبَغِي هَذَا لِلْمُتَّقِينَ » .

[الحديث ٣٧٥ - طرفه في : ٥٨٠١] .

(١) الحميصه : ثوب من خز أو صوف ، لكنها لا تكون خيصة إلا أن تكون سوداء معلمة بأعلام .

(٢) الأنبيجانية : كساء غليظ لا علم له ، وهي من أدون الثياب الغليظة .

(٣) أى شغلته - أو خاف أن تشغله - عن كمال الحضور فيها .

(٤) ورواية مالك في الموطأ : « فَإِنِّي نَظَرْتُ إِلَى عَلمِهَا فِي الصَّلَاةِ فَكَادَ يَفْتِنَنِي » .

(٥) أى ثوب فيه صلبان منسوجة أو منقوشة أو في ثوب ذى تصاوير .

(٦) القرام : ستر رقيق من صوف ذو ألوان .

(٧) أميطى : أزيل . تعرض : تلوح . قال الحافظ : دل الحديث أن الصلاة لا تفسد بذلك ، لأنه صلى الله عليه وسلم لم يقطع صلاته ولم يعدها .

(٨) الفروج : قباء يلبس فوق الثياب ، مفرج من خلف ، أى مشقوق .

(٩) قال الحافظ : ظاهر هذا الحديث أن ذلك كان تحريم لبس الحرير ، يدل على ذلك حديث جابر عند مسلم « صلى في قباء

ديباج ثم نزعه وقال : نهاني جبريل » ، ويدل عليه مفهوم قوله « لا ينبغي هذا للمتقين » ، لأن المتق وغيره في التحريم سواء .

١٧ - باب الصلاة في الثوب الأحمر

٣٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرُورَةَ قَالَ حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قُبَّةِ حَمْرَاءَ مِنْ أَدَمٍ ، وَرَأَيْتُ بِإِلَّالًا أَخَذَ وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١) ، وَرَأَيْتُ النَّاسَ يَبْتَدِرُونَ ذَلِكَ الْوَضُوءَ ، فَمَنْ أَصَابَ مِنْهُ شَيْئًا تَمَسَّحَ بِهِ ، وَمَنْ لَمْ يُصَبْ مِنْهُ شَيْئًا أَخَذَ مِنْ بَلَلِ يَدِ صَاحِبِهِ . ثُمَّ رَأَيْتُ بِإِلَّالًا أَخَذَ عَنزَةً فَرَكَّزَهَا ، وَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حُلَّةِ حَمْرَاءَ مُشْمَرًا صَلَّى إِلَى الْعَنزَةِ بِالنَّاسِ رَكَعَتَيْنِ ، وَرَأَيْتُ النَّاسَ وَالِدُوبَاءَ يَمْرُونَ مِنْ بَيْنِ يَدَيِ الْعَنزَةِ .»

[أنظر الحديث رقم ١٨٧ وأطرافه]

١٨ - باب الصلاة في السطوح والمنبر والخشب

قال أبو عبد الله : ولم ير الحسن بأساً أن يصلي على الجمد (٢) والقناطر وإن جرى تحتها بول أو فوقها أو أمامها إذا كان بينهما سترة . وصلى أبو هريرة على سقف المسجد بصلاة الإمام ، وصلى ابن عمر على الثلج .

٣٧٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ قَالَ : سَأَلُوا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ مِنْ أَيِّ شَيْءٍ الْمَنْبَرُ ؟ فَقَالَ : مَا بَقِيَ فِي النَّاسِ أَعْلَمُ مِنِّي ، هُوَ مِنْ أَثْلِ الْعَابَةِ (٣) ، عَمِلَهُ فُلَانٌ مَوْلَى فُلَانَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَقَامَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ عَمِلَ وَوَضَعَ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ ، كَبَّرَ وَقَامَ النَّاسُ خَلْفَهُ ، فَقَرَأَ وَرَكَعَ وَرَكَعَ النَّاسُ خَلْفَهُ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ، ثُمَّ رَجَعَ الْقَهْقَرَى فَسَجَدَ عَلَى الْأَرْضِ ، ثُمَّ عَادَ إِلَى الْمَنْبَرِ ، ثُمَّ رَكَعَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ، ثُمَّ رَجَعَ الْقَهْقَرَى حَتَّى سَجَدَ بِالْأَرْضِ . فَهَذَا شَأْنُهُ . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : قَالَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ سَأَلَنِي أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ ، قَالَ : فَقَالَ : فَإِنَّمَا أَرَدْتُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ أَعْلَى مِنَ النَّاسِ ، فَلَا بَأْسَ أَنْ يَكُونَ الْإِمَامُ أَعْلَى مِنَ النَّاسِ بِهَذَا الْحَدِيثِ . قَالَ : فَقُلْتُ : إِنَّ سُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ كَانَ يُسْأَلُ عَنْ هَذَا كَثِيرًا فَلَمْ تَسْمَعْهُ مِنْهُ ؟ قَالَ : لَا .

[الحديث ٣٧٧ - أطرافه في : ٤٤٨ ، ٩١٧ ، ٢٠٩٤ ، ٢٥٦٩] .

(١) أي الماء الذي توضع به .

(٢) هو الماء إذا جمد .

(٣) الأثل : شجر من شجر بادية العرب . والغابة : غيضة ذات شجر كثير .

٣٧٨ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَقَطَ عَنْ فَرَسِهِ فَجَحِشَتْ سَاقُهُ - أَوْ كَيْفُهُ - وَأَلَى مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا (١) ، فَجَلَسَ فِي مَشْرُبَةٍ لَهُ دَرَجَتُهَا مِنْ جُدُوعٍ ، فَأَنَادَ أَصْحَابُهُ يَعُودُونَهُ فَصَلَّى بِهِمْ جَالِسًا وَهُمْ قِيَامٌ ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ : « إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا ، وَإِنْ صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا » .

وَنَزَلَ لِتِسْعٍ وَعِشْرِينَ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ آلَيْتَ شَهْرًا ، فَقَالَ : إِنْ الشَّهْرَ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ . [الحديث ٣٧٨ - أطرافه في : ٦٨٩ ، ٧٣٢ ، ٧٣٣ ، ٨٠٥ ، ١١١٤ ، ١٩١١ ، ٢٤٦٩ ، ٥٢٠١ ، ٦٦٨٤ ، ٥٢٨٩]

١٩ - **بَاب** إِذَا أَصَابَ ثَوْبُ الْمَصَلِّيْ أَمْرَأَتَهُ إِذَا سَجَدَ

٣٧٩ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ عَنْ خَالِدٍ قَالَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ عَنْ مَيْمُونَةَ قَالَتْ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّيُ وَأَنَا حِذَاءَهُ وَأَنَا حَائِضٌ ، وَرُبَّمَا أَصَابَتِي ثَوْبُهُ إِذَا سَجَدَ » قَالَتْ « وَكَانَ يُصَلِّيُ عَلَيَّ الْخُمْرَةَ » . [أنظر الحديث رقم ٣٣٣ وأطرافه]

٢٠ - **بَاب** الصَّلَاةِ عَلَى الْحَصِيرِ

وَصَلَّى جَابِرٌ وَأَبُو سَعِيدٍ فِي السَّفِينَةِ قَائِمًا . وَقَالَ الْحَسَنُ : قَائِمًا مَا لَمْ تَشُقَّ عَلَى أَصْحَابِكَ تَدُورُ مَعَهَا ، وَإِلَّا فِقَاعِدًا .

٣٨٠ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ جَدَّتَهُ مَلِيكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَطْعَامٍ صَنَعَتْهُ لَهُ ، فَأَكَلَ مِنْهُ ثُمَّ قَالَ : قَوْمُوا فَلَا صَلِّ لَكُمْ . قَالَ أَنَسُ : فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَدِ اسْوَدَّ مِنْ طُولِ مَا لَيْسَ (٢) ، فَنَضَحْتُهُ بِمَاءٍ . فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَصَفَقْتُ وَالْيَتِيمَ وَرَاعِدَةً ، وَالْعَجُوزَ مِنْ وَرَائِنَا . فَصَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ انصرفت . [الحديث ٣٨٠ - أطرافه في : ٧٢٧ ، ٨٦٠ ، ٨٧١ ، ٨٧٤ ، ١١٦٤] .

٢١ - **بَاب** الصَّلَاةِ عَلَى الْخُمْرَةِ

٣٨١ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ عَنْ مَيْمُونَةَ قَالَتْ : « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّيُ عَلَى الْخُمْرَةِ » .

(١) أى حلف لا يدخل عليهن شهراً ، وهو غير الإيلاء المتعارف بين الفقهاء .

(٢) أى من طول ما اقترض واستعمل ، سمى الاقتراض لبساً .

٢٢ - باب الصلاة على الفرائش . وصلى أنس على فراشه

وقال أنس كنا نصلّى مع النبي صلى الله عليه وسلم فيسجدُ أحدنا على ثوبه

٣٨٢ - حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبّيد الله عن أبي سلمة

ابن عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت : « كُنتُ أنامُ بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجلاي في قبليته ، فإذا سجدَ غمزني فقبضتُ رجلي ، فإذا قامَ بسطتهما . قالت : والبيوتُ يومئذٍ ليس فيها مصابيحُ ^(١) . »

[الحديث ٣٨٢ - أطرافه في : ٣٨٢ ، ٣٨٤ ، ٥٠٨ ، ٥١١ ، ٥١٢ ، ٥١٣ ، ٥١٤ ، ٥١٥ ، ٥١٩ ، ٩٩٧ ،

١٢٠٩ ، ٦٢٧٦] .

٣٨٣ - حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال : أخبرني

عروة أن عائشة أخبرته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلّي وهي بينه وبين القبلة على فراش أهله اعتراض الجنّارة ^(٢) .

٣٨٤ - حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث عن يزيد عن عراك عن عروة أن النبي

صلى الله عليه وسلم كان يصلّي وعائشة معترضةً بينه وبين القبلة على الفرائش الذي ينامان عليه .

٢٣ - باب السجود على الثوب في شدة الحر ^(٣)

وقال الحسن : كان القوم يسجدون على العمامة والقلنسوة ويدأه في كمه ^(٤)

٣٨٥ - حدثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك قال حدثنا بشر بن المفضل قال حدثني

غالب القطان عن بكر بن عبد الله عن أنس بن مالك قال : كنا نصلّي مع النبي صلى الله عليه وسلم فيصعُ أحدنا طرفَ الثوب من شدة الحرّ في مكان السجود .

[الحديث ٣٨٥ - طرفاه في : ٥٤٢ ، ١٢٠٨] .

(١) كأنها أرادت به الاعتذار عن نومها على تلك الصفة .

(٢) أي نائمة بين يديه من جهة يمينه إلى جهة شماله كما تكون الجنّارة بين يدي المصلّي عليها .

(٣) وكذلك في البرد . والقائلون بجواز السجود على الثوب لا يقيّدونه بشيء .

(٤) أي : ويدأه أحدهم في كمه . والقوم هم الصحابة . والقلنسوة : غشاء مبطن يستر به الرأس .

٢٤ - **باب الصلاة في النعال**

٣٨٦ - **حدثنا** آدم بن أبي إياس قال حدثنا شعبة قال أخبرنا أبو مسلمة سعيد بن يزيد الأزدي قال سألت أنس بن مالك : أكان النبي صلى الله عليه وسلم يُصلي في نعليه ؟ قال : نعم (١) .
[الحديث ٣٨٦ - طرفه في : ٥٨٥٠ .]

٢٥ - **باب الصلاة في الخفاف**

٣٨٧ - **حدثنا** آدم قال حدثنا شعبة عن الأعمش قال سمعت إبراهيم يحدث عن همام بن الحارث قال : رأيت جرير بن عبد الله بال ، ثم تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى ، فَسُئِلَ فَقَالَ : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم صَنَعَ وَمِثْلَ هَذَا ، قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَكَانَ يُعْجِبُهُمْ (٢) ، لِأَنَّ جَرِيرًا كَانَ مِنْ آخِرِ مَنْ أَسْلَمَ .

٣٨٨ - **حدثنا** إسحاق بن نصر قال حدثنا أبو أسامة عن الأعمش عن مسلم عن مسروق عن المغيرة بن شعبة قال : « وَصَّاتُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ وَصَلَّى » .
[انظر الحديث ١٨٢ وأطرافه]

٢٦ - **باب إذا لم يتم السجود**

٣٨٩ - أخبرنا الصلت بن محمد أخبرنا مهدي عن واصل عن أبي وائل عن حذيفة رأى رجلاً لا يتم ركوعه ولا سجوده ، فلما قضى صلاته قال له حذيفة : ما صليت . قال : وأحسبه قال : لو مت مت على غير سنة محمد صلى الله عليه وسلم .

٢٧ - **باب يبيدي ضبعيه ويحافى في السجود**

٣٩٠ - أخبرنا يحيى بن بكير حدثنا بكر بن مضر عن جعفر بن ابن هرمة عن عبد الله بن مالك بن بحينة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا صلى فرج بين يديه حتى يبدؤا بياض إبطيه . وقال الليث : حدثني جعفر بن ربيعة نحوه .
[الحديث ٣٩٠ طرفاه في : ٨٠٧ ، ٣٥٦٤]

٢٨ - **باب فضل استقبال القبلة ، يستقبل بأطراف رجله (٣)**

قال أبو حميد : عن النبي صلى الله عليه وسلم

٣٩١ - **حدثنا** عمرو بن عباس قال حدثنا ابن المهدي قال حدثنا منصور بن سعد عن

(١) قال ابن بطال : محمول على ما إذا لم يكن فيما نجاسة . قال ابن دقيق العيد : هي من الرخص لا من المستحبات .
(٢) زاد مسلم من الأعمش « كان يعجبهم هذا الحديث » . (٣) أطراف رجله : رؤوس أصابعهما .

مِيمُونِ بْنِ سِيَاهٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا ، وَاسْتَقْبَلَ قِبَلَتَنَا ، وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا ، فَذَلِكَ الْمُسْلِمُ الَّذِي لَهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ ، فَلَا تُخْفِرُوا اللَّهَ فِي ذِمَّتِهِ » (١) .

[الحديث ٣٩١ طرفاه في : ٣٩٢ ، ٣٩٣]

٣٩٢ - حَدَّثَنَا نَعِيمٌ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ (٢) ، فَإِذَا قَالُوهَا ، وَصَلُّوا صَلَاتَنَا ، وَاسْتَقْبَلُوا قِبَلَتَنَا ، وَذَبَحُوا ذَبِيحَتَنَا ، فَقَدْ حَرَمْتُ عَلَيْنَا دِمَاؤَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ » .

٣٩٣ - قَالَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ حَدَّثَنَا أَنَسُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ قَالَ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ قَالَ سَأَلَ مِيمُونُ بْنُ سِيَاهٍ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ : يَا أَبَا حَمْزَةَ مَا يُحْرَمُ دَمَ الْعَبْدِ وَمَالُهُ ؟ فَقَالَ : مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاسْتَقْبَلَ قِبَلَتَنَا ، وَصَلَّى صَلَاتَنَا ، وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا ، فَهُوَ الْمُسْلِمُ : لَهُ مَا لِلْمُسْلِمِ ، وَعَلَيْهِ مَا عَلَى الْمُسْلِمِ .

٢٩ - بَابُ قِبَلَةِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَأَهْلِ الشَّامِ وَالْمَشْرِقِ ، لَيْسَ فِي الْمَشْرِقِ وَلَا فِي الْمَغْرِبِ قِبَلَةٌ

لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ بِغَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ ، وَلَكِنْ شَرِّقُوا أَوْ غَرَّبُوا » .

٣٩٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِذَا أَتَيْتُمُ الْغَائِطَ فَلَا تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ وَلَا تَسْتَدْبِرُوهَا ، وَلَكِنْ شَرِّقُوا أَوْ غَرَّبُوا » قَالَ أَبُو أَيُّوبَ : فَقَلِمْنَا الشَّامَ فَوَجَدْنَا مَرَاجِيضَ بُنِيَتْ قِبَلَ الْقِبْلَةِ ، فَتَنَحَّرَفْنَا وَنَسْتَغْفِرُ اللَّهَ تَعَالَى .

وَعَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا أَيُّوبَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . . . وَمِثْلُهُ .

٣٠ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَاتَّخِذُوا (٣) مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًى ﴾ (٤) [البقرة : ١٢٥]

٣٩٥ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ : سَأَلْنَا ابْنَ

(١) ذمة الله : أمانته وعهده . لا تخفروها : لا تخونوها . خفروها : حفظها ، وأخفروها : أزالها .

(٢) اقتصر على كلمة التوحيد ولم يذكر الرسالة . والذي يصل صلواتنا فإن صلواته متضمنة الشهادة بالرسالة .

(٣) بالأمر على إحدى القراءتين ، والأمر دال على الوجوب . قال الحافظ : لكن انعقد الإجماع على جواز الصلاة إلى جميع جهات الكعبة ، فدل على عدم التخصيص . وهذا بناء على أن المراد بمقام إبراهيم الحجر الذي فيه أثر قدميه ، وهو موجود إلى الآن .

(٤) أى قِبَلَةَ . قال الحافظ : ولا يصح حمله على مكان الصلاة ، لأنه لا يصل في بل يصل عنده ، واستدل البخارى على عدم

التخصيص - أى بمقام إبراهيم - بصلاته صلى الله عليه وسلم داخل الكعبة .

عَمَرَ عَنِ رَجُلٍ طَافَ بِالْبَيْتِ لِلْمُعَمَّرَةِ وَلَمْ يَطْفُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ أَيَّامَ أَمْرَاتِهِ (١) ؟ فَقَالَ : قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ وَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، وَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ .

[الحديث ٣٩٥ - أطرافه في : ١٦٢٣ ، ١٦٢٧ ، ١٦٤٥ ، ١٦٤٧ ، ١٧٩٣] .

٣٩٦ - وَسَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ : لَا يَقْرَبَنَّهَا حَتَّى يَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ .

[الحديث ٣٩٦ - أطرافه في : ١٦٢٤ ، ١٦٤٦ ، ١٧٩٤] .

٣٩٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سَيْفٍ - يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ - قَالَ سَمِعْتُ مُجَاهِدًا قَالَ : « أُنْتَبِئْ ابْنَ عَمَرَ فَقِيلَ لَهُ هَذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ الْكَعْبَةَ . فَقَالَ ابْنُ عَمَرَ : فَأَقْبَلْتُ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ خَرَجَ ، وَأَجِدُ بِإِلَاحًا قَائِمًا بَيْنَ الْبَابَيْنِ (٢) ، فَسَأَلْتُ بِإِلَاحًا فَقُلْتُ : أَصَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْكَعْبَةِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، رَكَعَتَيْنِ بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ اللَّتَيْنِ عَلَى يَسَارِهِ إِذَا دَخَلْتَ ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى فِي وَجْهِ الْكَعْبَةِ (٣) رَكَعَتَيْنِ » .

[الحديث ٣٩٧ - أطرافه في : ٤٦٨ ، ٥٠٤ ، ٥٠٥ ، ٥٠٦ ، ١١٦٧ ، ١٥٩٨ ، ١٥٩٩ ، ٢٩٨٨ ، ٤٢٨٩ ، ٤٤٠٠] .

٣٩٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ : « لَمَّا دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبَيْتَ دَعَا فِي نَوَاحِيهِ كُلِّهَا وَلَمْ يُصَلِّ حَتَّى خَرَجَ مِنْهُ . فَلَمَّا خَرَجَ رَكَعَ رَكَعَتَيْنِ فِي قُبُلِ الْكَعْبَةِ وَقَالَ : هَذِهِ الْقِبْلَةُ (٤) » .

[الحديث ٣٩٨ - أطرافه في : ١٦٠١ ، ٣٣٥١ ، ٣٣٥٢ ، ٤٢٨٨] .

٣١ - بَابُ التَّوَجُّهِ نَحْوَ الْقِبْلَةِ حَيْثُ كَانَ

وقال أبو هريرة : قال النبي صلى الله عليه وسلم : « اسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ وَكَبِّرْ » .

٣٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ - أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ - شَهْرًا ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ أَنْ يُوجَّهَ إِلَى الْكَعْبَةِ (٥) ، فَانزَلَ اللَّهُ

(١) أى هل حل من إحرامه حتى صار يجوز له الجماع وغيره من محرمات الإحرام ؟

(٢) أى بين مصراعي باب الكعبة .

(٣) فى قبل الكعبة أى مقابلها .

(٥) عن ابن عباس رضى الله عنه قال : لما هاجر النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة واليهود يستقبلون بيت المقدس ، أمره الله أن يستقبل بيت المقدس ، ففرحت اليهود ، فاستقبلها سبعة عشر شهراً ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب أن يستقبل قبلة إبراهيم ، فكان يدعو وينظر إلى السماء فنزلت . ومن طريق مجاهد قال : إنما كان يحب أن يتحول إلى الكعبة لأن اليهود قالوا : يخالفنا محمد ويتبع قبلتنا ، فنزلت .

﴿ قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ ﴾ فَتَوَجَّهَ نَحْوَ الْكَعْبَةِ ، وَقَالَ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ - وَهُمْ الْيَهُودُ -
﴿ مَا وَلَاهُمْ عَنْ قِبَلَتِهِمُ النَّبِيُّ كَانُوا عَلَيْهَا ؟ قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ ، يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ
مُسْتَقِيمٍ ﴾ فَصَلَّى مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ ، ثُمَّ خَرَجَ بَعْدَ مَا صَلَّى فَمَرَّ عَلَى قَوْمٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي
صَلَاةِ الْعَصْرِ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ (١) فَقَالَ هُوَ يَشْهَدُ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَنَّهُ
تَوَجَّهَ نَحْوَ الْكَعْبَةِ . فَتَحَرَّفَ الْقَوْمُ حَتَّى تَوَجَّهُوا نَحْوَ الْكَعْبَةِ .

٤٠٠ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ . فَإِذَا
أَرَادَ الْفَرِيضَةَ نَزَلَ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ » .
[الحديث ٤٠٠ - أطرافه في : ١٠٩٤ ، ١٠٩٩ ، ٤١٤٠] .

٤٠١ - حَدَّثَنَا عُمَانُ قَالَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ : قَالَ
عَبْدُ اللَّهِ : صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ إِبْرَاهِيمُ : لَا أَدْرِي زَادَ أَوْ نَقَصَ - فَلَمَّا سَلَّمَ قِيلَ لَهُ :
يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحَدَثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ ؟ قَالَ : وَمَا ذَلِكَ ؟ قَالُوا : صَلَّيْتَ كَذَا وَكَذَا . فَثَنَى رِجْلَيْهِ
وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ . فَلَمَّا أَقْبَلَ عَلَيْنَا بَوَّجَهُ قَالَ : إِنَّهُ لَوْ حَدَّثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ
لَنَبَاتُكُمْ بِهِ ، وَلَكِنْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلَكُمْ ، أَنَسِي كَمَا تَنْسُونَ ، فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي ، وَإِذَا شَكَّ
أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَتَحَرَّرْ الصَّوَابَ ، فَلْيَتِمَّ عَلَيْهِ ثُمَّ لْيُسَلِّمْ ، ثُمَّ يَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ » .
[الحديث ٤٠١ - أطرافه في : ٤١٤ ، ١٢٢٦ ، ٦٦٧١ ، ٧٢٤٩] .

٣٢ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْقِبْلَةِ ، وَمَنْ لَا يَرَى الْإِعَادَةَ عَلَى مَنْ سَهَا فَصَلَّى إِلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ
وَقَدْ سَلَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَكْعَتَيْ الظُّهْرِ وَأَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ بِوَجْهِهِ ثُمَّ أَنْتَمَّ مَا بَقِيَ
٤٠٢ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ قَالَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ قَالَ : قَالَ عَمْرُو :
« وَاقَفْتُ رَبِّي فِي ثَلَاثٍ : فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ : لَوْ اتَّخَذْنَا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلِّيًا فَنَزَلَتْ ﴿ وَاتَّخَذُوا مِنْ
مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلِّيًا ﴾ ، وَآيَةُ الْحِجَابِ ، قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ : لَوْ أَمَرْتَ نِسَاءَكَ أَنْ يَحْتَجِبْنَ فَإِنَّهُ يُكَلِّمُهُنَّ

(١) قال محمد بن سعد في الطبقات : يقال إن النبي صلى الله عليه وسلم صلى ركعتين من الظهر في مسجده بالمسلمين ، ثم أمر أن
يتوجه إلى المسجد الحرام ، فاستدار إليه ، ودار معه المسلمون . ويقال : زار النبي صلى الله عليه وسلم أم بشر بن البراء بن معرور
في بني شلمة ، فصنعت له طعاماً ، وحانت الظهر فصلى صلى الله عليه وسلم بأصحابه ركعتين ، ثم أمر فاستدار إلى الكعبة واستقبل الميزاب ،
فسمى « مسجد القبليتين » .

البرِّ والفاجر ، فنزلت آية الحِجَاب ، واجتمع نِسَاءُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْغَيْرَةِ عَلَيْهِ فَقُلْتُ لَهُنَّ : عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ ، فنزلت هذه الآية .
[الحديث ٤٠٢ - أطرافه في : ٤٤٨٣ ، ٤٧٩٠ ، ٤٩١٦ .]

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ قَالَ حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا بِهَذَا .

٤٠٣ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : « بَيْنَا النَّاسُ بِقُبَاءِ ^(١) فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ إِذْ جَاءَهُمْ آتٍ فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ قُرْآنًا ، وَقَدْ أُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْكَعْبَةَ ، فَاسْتَقْبَلُوهَا . وَكَانَتْ وُجُوهُهُمْ إِلَى الشَّامِ فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْكَعْبَةِ » .

[الحديث ٤٠٣ - أطرافه في : ٤٤٨٨ ، ٤٤٩٠ ، ٤٤٩١ ، ٤٤٩٣ ، ٤٤٩٤ ، ٧٢٥١ .]

٤٠٤ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْحَكَمِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ عُلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : « صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الظُّهْرَ خَمْسًا ، فَقَالُوا : أَزِيدُ فِي الصَّلَاةِ ؟ قَالَ : وَمَا ذَاكَ ؟ قَالُوا : صَلَّيْتَ خَمْسًا ، فَشَقَّ رِجْلَيْهِ وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ » .

٣٣ - بَابُ حَكِّ الْبُزَاقِ بِالْيَدِ مِنَ الْمَسْجِدِ ^(٢)

٤٠٥ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى نُخَامَةً فِي الْقِبْلَةِ ^(٣) فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ حَتَّى رَوَى فِي وَجْهِهِ ^(٤) ، فَقَامَ فَحَكَّهُ بِيَدِهِ فَقَالَ : « إِنْ أَحَدُكُمْ إِذَا قَامَ فِي صَلَاتِهِ فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ - أَوْ إِنْ رَبَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ - فَلَا يَبْزُقَنَّ أَحَدُكُمْ قِبَلَ قِبْلَتِهِ ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ نَحْتِ قَدَمَيْهِ » ثُمَّ أَخَذَ طَرَفَ رِدَائِهِ فَبَصَقَ فِيهِ ، ثُمَّ رَدَّ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ فَقَالَ « أَوْ يَفْعَلْ هَكَذَا » .

[انظر رقم ٢٤١ وأطرافه]

٤٠٦ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى بُصَاقًا فِي جِدَارِ الْقِبْلَةِ فَحَكَّهُ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ : « إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَبْصُقْ قِبَلَ وَجْهِهِ فَإِنَّ اللَّهَ قِبَلَ وَجْهِهِ إِذَا صَلَّى » .
[الحديث ٤٠٦ - أطرافه في : ٧٥٣ ، ١٢١٣ ، ٦١١١ .]

(٢) أى سواء كان بألة أم لا .

(١) أى مسجد قباء .

(٣) قبيل النخامة - بالميم - ما يخرج من الرأس . والنخامة - بالعين - ما يخرج من الصدر . وقوله « في القبلة » : أى في جدار القبلة .

(٤) اللسان « فنضب حتى احمر وجهه » .

٤٠٧ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى فِي جِدَارِ الْقَيْلَةِ مُخَاطًا - أَوْ بُصَاقًا أَوْ نُخَامَةً - فَحَكَهُ .

٣٤ - بَابُ حَكِّ الْمُخَاطِ بِالْحَصَى مِنَ الْمَسْجِدِ

وقال ابن عباس : **إِنْ وَطِئْتَ عَلَى قَدْرٍ رَطْبٍ فَاغْسِلْهُ ، وَإِنْ كَانَ يَابِسًا فَلَا**

٤٠٨ و ٤٠٩ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ وَأَبَا سَعِيدٍ حَدَّثَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى نُخَامَةً فِي جِدَارِ الْمَسْجِدِ فَتَنَاولَ حَصَاةً فَحَكَهَا فَقَالَ : « **إِذَا تَنَخَّمَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَخَّمَنَّ قَبْلَ وَجْهِهِ وَلَا عَن يَمِينِهِ ، وَلْيَبْصُقْ عَن يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى** » .

[الحديث ٤٠٨ - طرفاه في : ٤١٠ ، ٤١٦] .

[الحديث ٤٠٩ - طرفاه في : ٤١١ ، ٤١٤] .

٣٥ - بَابُ لَا يَبْصُقُ عَن يَمِينِهِ فِي الصَّلَاةِ (١)

٤١٠ و ٤١١ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ وَأَبَا سَعِيدٍ أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى نُخَامَةً فِي حَائِطِ الْمَسْجِدِ ، فَتَنَاولَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَصَاةً فَحَتَّهَا ثُمَّ قَالَ : « **إِذَا تَنَخَّمَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَخَّمَنَّ قَبْلَ وَجْهِهِ وَلَا عَن يَمِينِهِ ، وَلْيَبْصُقْ عَن يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى** » .

٤١٢ - **حَدَّثَنَا** حَضُّ بْنُ عُمَرَ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لَا يَتَفَلَنَنَّ أَحَدُكُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَا عَن يَمِينِهِ ، وَلَكِنْ عَن يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ رِجْلِهِ** » .

٣٦ - بَابُ لِيَبْزُقَنَّ عَن يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى

٤١٣ - **حَدَّثَنَا** آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّمَا يُنَاجِي رَبَّهُ ، فَلَا يَبْزُقَنَّ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَا عَن يَمِينِهِ ، وَلَكِنْ عَن يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ** » .

(١) جزم النووي بالمعنى من ذلك في كل حالة : داخل الصلاة أو خارجها ، في المسجد أم غيره . وعن معاذ بن جبل : ما بصقت عن يميني منذ أسلمت .

٤١٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبْصَرَ نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ فَحَكَّهَا بِحَصَاةٍ ، ثُمَّ نَهَى أَنْ يَبْزُقَ الرَّجُلُ بَيْنَ يَدَيْهِ أَوْ عَنْ يَمِينِهِ ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى » . وَعَنِ الزُّهْرِيِّ سَمِعَ حُمَيْدًا عَنْ أَبِي سَعِيدٍ . . . نَحْوَهُ .

٣٧ - بَابُ كَفَّارَةِ الْبُرَاقِ فِي الْمَسْجِدِ

٤١٥ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْبُرَاقُ فِي الْمَسْجِدِ حَطِيطَةٌ ، وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا » .

٣٨ - بَابُ دَفْنِ النُّخَامَةِ فِي الْمَسْجِدِ

٤١٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامِ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَلَا يَبْصُقُ أَمَامَهُ ، فَإِنَّمَا يُنَاجِي اللَّهَ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ فَإِنَّ عَنْ يَمِينِهِ مَلَكًا . وَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ فَيَدْفِنُهَا » .

٣٩ - بَابُ إِذَا بَدَرَهُ الْبُرَاقُ فَلْيَأْخُذْ بِطَرَفِ ثَوْبِهِ

٤١٧ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ قَالَ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى نُخَامَةً فِي الْقِبْلَةِ فَحَكَّهَا بِيَدَيْهِ ، وَرَوَى مِنْهُ كِرَاهِيَةٌ - أَوْ رَوَى كِرَاهِيَتَهُ لِدَلِّكَ وَشِدَّتَهُ عَلَيْهِ - وَقَالَ : « إِنْ أَحَدُكُمْ إِذَا قَامَ فِي صَلَاتِهِ فَإِنَّمَا يُنَاجِي رَبَّهُ - أَوْ رَبَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قِبْلَتِهِ - فَلَا يَبْزُقَنَّ فِي قِبْلَتِهِ وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ » . ثُمَّ أَخَذَ طَرَفَ رِدَائِهِ فَبَزَقَ فِيهِ وَرَدَّ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ ، قَالَ « أَوْ يَفْعَلُ هَكَذَا (١) » .

٤٠ - بَابُ عِظَةِ الْإِمَامِ النَّاسِ فِي إِتْمَامِ الصَّلَاةِ وَذِكْرِ الْقِبْلَةِ (٢)

٤١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

(١) قَالَ الْخَافِظُ : فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ مِنَ الْفَوَائِدِ النَّدْبِ إِلَى إِزَالَةِ مَا يَسْتَقْتَرِدُ أَوْ يَتَنَزَّهُ عَنْهُ مِنَ الْمَسْجِدِ ، وَتَفَقُّدِ الْإِمَامِ أَحْوَالَ الْمَسَاجِدِ ، وَتَعْظِيمِهَا وَصِيَانَتِهَا . وَالْحَثُّ عَلَى الْاسْتِكْتَارِ مِنَ الْحَسَنَاتِ وَإِنْ كَانَ صَاحِبَهَا مَلِيًّا ، لِكُونِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَاشِرَ الْخَلْقِ بِنَفْسِهِ ، وَهُوَ دَالٌ عَلَى عَظَمِ تَوَاضُعِهِ ، زَادَهُ اللَّهُ تَشْرِيفًا وَتَعْظِيمًا .

(٢) أَى : لِيَقُومُوا بِإِتْمَامِ الصَّلَاةِ ، أَوْ عَظَمِهِمْ بِسَبَبِ تَرْكِ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ .

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « هَلْ تَرَوْنَ قِبْلَتِي هَاهُنَا ؟ فَوَاللَّهِ مَا يَخْفَى عَلَيَّ خُشُوعُكُمْ وَلَا رُكُوعُكُمْ ، إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي (١) » .
[الحديث ٤١٨ ، طرفه في : ٩٤١]

٤١٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ قَالَ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : « صَلَّى لَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةً ، ثُمَّ رَفَعِيَ الْمِنْبَرَ فَقَالَ فِي الصَّلَاةِ وَفِي الرُّكُوعِ : « إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ وَرَائِي كَمَا أَرَاكُمْ (٢) » .
[الحديث ٤١٩ - طرفاه في : ٧٤٢ ، ٦٦٤٤]

٤١ - بَابُ هَلْ يُقَالُ مَسْجِدٌ بَنِي فُلَانٍ

٤٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي أُضْمِرَتْ مِنَ الْخَفِيَاءِ (٣) ، وَأَمَدَهَا ثَنِيَّةُ الْوَدَاعِ . وَسَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضْمَرْ مِنَ الثَّنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ ، وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ فِيمَنْ سَابَقَ بِهَا .
[الحديث ٤٢٠ - أطرافه في : ٢٨٦٨ ، ٢٨٦٩ ، ٢٨٧٠ ، ٧٣٣٦]

٤٢ - بَابُ الْقِسْمَةِ (٤) وَتَعْلِيقِ الْقِنُوقِ فِي الْمَسْجِدِ (٥)

قال أبو عبد الله : الْقِنُوقُ : الْعِدْقُ (٦) ، وَالْإِثْنَانُ قِنُوقَانِ ، وَالْجَمَاعَةُ أَيْضًا قِنُوقَانٌ . يَثَلُ صِنُوقًا وَصِنُوقَانًا .
٤٢١ - وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ فَقَالَ : انْثَرُوهُ فِي الْمَسْجِدِ ، وَكَانَ أَكْثَرَ مَالٍ أَتَى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهِ (٧) ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ جَاءَ فَجَلَسَ إِلَيْهِ ، فَمَا كَانَ يَرَى أَحَدًا إِلَّا أَعْطَاهُ . إِذْ جَاءَهُ الْعَبَّاسُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْطِنِي ،

(١) استفهام إنكارى ، أى إنكم تظنون أنى لا أرى فعلكم لأن وجهى إلى قبلى هذه . فبين لهم أن رؤيته لا تخص بجهة واحدة . وهى كرامة من الله له صلى الله عليه وسلم خاصة به . (٢) يعنى من أمدى . (٣) الخفياة : موضع قرب المدينة .

(٤) أى : باب جواز القسمة فى المسجد ، والمراد بالقسمة توزيع الصدقات وصدوق الخير .

(٥) القنوق من النخل ، كمنقود العنب من الكرم . وتعليق القنوق فى المسجد لياخذ منه المحتاجين منه . وفى حديث ثابت فى الدلائل : « أن النبى صلى الله عليه وسلم أمر من كل حائط - أى بستان - بقنوق يعلق فى المسجد » يعنى للمسكين . وفى رواية « وكان عليها معاذ ابن جبل » أى على حفظها ، أو على قسمتها .

(٦) العدق : العرجون ، أى القنوق بما فيه من الشاربخ .

(٧) إلقاء هذا المال فى المسجد ، وعدم التفاتة صلى الله عليه وسلم إليه ، وما يأتى أنه صلى الله عليه وسلم وزعه ، وما قام وشم منه درهم ، كل ذلك مثال على لسوء هذه الرسالة المحمدية ، وأنها رسالة الخير المحض . والحق الخالص ، وأن أموال الدنيا لا تساوى فى نظر المبعوث بهذه الرسالة الإلهية جناح بموضة .

فَأِنِّي فَادَيْتُ نَفْسِي وَقَادَيْتُ عَقِيلًا . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : خُذْ . فَحَثَا فِي تَوْبِهِ ، ثُمَّ ذَهَبَ يُقِلُّهُ فَلَمْ يَسْتَطِعْ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْمُرْ بَعْضَهُمْ بِرَفْعِهِ إِلَيَّ . قَالَ : لَا . قَالَ : فَارْفَعُهُ أَنْتَ عَلَيَّ . قَالَ : لَا . فَتَنَّرَ مِنْهُ ، ثُمَّ ذَهَبَ يُقِلُّهُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْمُرْ بَعْضَهُمْ بِرَفْعِهِ عَلَيَّ . قَالَ : لَا . قَالَ : فَارْفَعُهُ أَنْتَ عَلَيَّ . قَالَ : لَا . فَتَنَّرَ مِنْهُ . ثُمَّ احْتَمَلَهُ فَأَلْقَاهُ عَلَى كَاهِلِيهِ ، ثُمَّ انْطَلَقَ (١) ، فَمَا زَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُتَّبِعُهُ بِبَصَرِهِ - حَتَّى خَفِيَ عَلَيْنَا - عَجَبًا مِنْ حِرْصِهِ (٢) . فَمَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَثُمَّ مِنْهَا دِرْهَمٌ .

[الحديث ٤٢١ - طرفاه في : ٣٠٤٩ ، ٣١٦٥ .]

٤٣ - بَابٌ مِنْ دَعَا لِطَعَامٍ فِي الْمَسْجِدِ ، وَمَنْ أَجَابَ مِنْهُ (٣)

٤٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ سَمِعَ أَنَسًا قَالَ : « وَجَدْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ مَعَ نَاسٍ ، فَقُمْتُ ، فَقَالَ لِي : أَرَسَلْتُكَ أَبُو طَلْحَةَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . فَقَالَ : لِطَعَامٍ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . فَقَالَ لِمَنْ مَعَهُ : قَوْمُوا (٤) . فَاَنْطَلَقْتُ وَانْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ » .

[الحديث ٤٢٢ - أطرافه في : ٣٥٧٨ ، ٥٣٨١ ، ٥٤٥٠ ، ٦٦٨٨ .]

٤٤ - بَابُ الْقَضَاءِ وَاللُّعَانِ فِي الْمَسْجِدِ بَيْنَ الرُّجَالِ وَالنِّسَاءِ

٤٢٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ « أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيَقْتُلُهُ ؟ فَتَلَاعَنَّا فِي الْمَسْجِدِ وَأَنَا شَاهِدٌ » .

[الحديث ٤٢٣ - أطرافه في : ٤٧٤٥ ، ٤٧٤٦ ، ٥٢٥٩ ، ٥٣٠٨ ، ٥٣٠٩ ، ٦٨٥٤ ، ٧١٦٥ ، ٧١٦٦ ، ٧٣٠٤ .]

٤٥ - بَابٌ إِذَا دَخَلَ بَيْتًا يُصَلِّي حَيْثُ شَاءَ ، أَوْ حَيْثُ أَمَرَ ، وَلَا يَتَجَسَّسُ

٤٢٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ مَحْمُودِ ابْنِ الرَّبِيعِ عَنْ عِثْبَانَ بْنِ مَالِكٍ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَاهُ فِي مَنْزِلِهِ فَقَالَ : أَيْنَ تُجِيبُ أَنْ

(١) أى انطلق العباس بأعظم ما استطاع حمله في توبه من ذلك المال .

(٢) لأن الدنيا في نظر المبعوث من الله بهذه الرسالة الإلهية لا تستحق مثل هذا العناء .

(٣) أى : من دعا الناس في المسجد لطعام يتناولونه في خارجه ، وأن الدعوة لذلك مباحة فيه .

(٤) فيه جواز استدعاء الكثير إلى الطعام القليل ، وأن المدعو إذا علم من الداعي أنه لا يكره أن يحضره غيره فلا بأس بإحضاره معه .

أَصَلِّيَ لَكَ مِنْ بَيْتِكَ؟ قَالَ : فَأَشْرْتُ لَهُ إِلَى مَكَانٍ ، فَكَبَّرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَفَّقْنَا خَلْفَهُ ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ . . .

[الحديث ٤٢٤ - أطرافه في : ٤٢٥ ، ٦٦٧ ، ٦٨٦ ، ٨٣٨ ، ٨٤٠ ، ١١٨٦ ، ١٠٤٤ ، ١٠٤٤ ، ١٠٤٤ ، ١٠٤٤ ، ١٠٤٤ ، ١٠٤٤]

٤٦ - **باب** المساجد في البيوت . وصلَّى البراءُ بنُ عازبٍ في مسجده في دارِهِ جماعةً .

٤٢٥ - **حدَّثنا** سعيدُ بنُ عُفَيْرٍ قال حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قال حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عن ابنِ شِهَابٍ قال : أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيُّ أَنَّ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ وَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنَّ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ أَنْكَرْتُ بَصْرِي وَأَنَا أَصَلِّيُ لِقَوْمِي ، فَإِذَا كَانَتِ الْأَمْطَارُ سَالَ الْوَادِي الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ لَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ آتِيَ مَسْجِدَهُمْ فَأَصَلَّى بِهِمْ . وَوَدِدْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَّكَ تَأْتِينِي فَتُصَلِّيَ فِي بَيْتِي فَاتَّخِذَهُ مُصَلِّيً . قَالَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : سَأَفْعَلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ . قَالَ عِتْبَانُ : فَغَدَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ حِينَ ارْتَفَعَ النَّهَارُ فَاسْتَأْذَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَذِنَتْ لَهُ ، فَلَمَّ يَجْلِسُ حِينَ دَخَلَ الْبَيْتَ ثُمَّ قَالَ : أَيَنْ تُحِبُّ أَنْ أَصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ؟ قَالَ فَأَشْرْتُ لَهُ إِلَى نَاحِيَةٍ مِنَ الْبَيْتِ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَبَّرَ ، فَقَمْنَا فَصَفَّقْنَا فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ ، قَالَ : وَحَبَسْنَا عَلَى خَزِيرَةَ صَعْنَاهَا لِه (١) ، قَالَ فَثَابَ فِي الْبَيْتِ رِجَالٌ مِنْ أَهْلِ الدَّارِ (٢) ذُوو عَدَدٍ فَاجْتَمَعُوا ، فَقَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ : أَيَنْ مَالِكُ بْنُ الدُّخَيْنِ - أَوْ ابْنُ الدُّخَيْنِ - ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : ذَلِكَ مُنَافِقٌ لَا يَحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَقُلْ ذَلِكَ ، أَلَا تَرَاهُ قَدْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يُرِيدُ بِذَلِكَ وَجَهَ اللَّهِ؟ قَالَ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : فَإِنَّا نَرَى وَجْهَهُ وَنَصِيحَتَهُ إِلَى الْمُنَافِقِينَ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مِنْ قَالَ « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » يَسْتَعِي بِذَلِكَ وَجَهَ اللَّهِ . قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : ثُمَّ سَأَلْتُ الْحُصَيْنَ بْنَ مُحَمَّدِ الْأَنْصَارِيِّ - وَهُوَ أَحَدُ بَنِي سَالِمٍ وَهُوَ مِنْ سَرَاتِهِمْ - عَنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ ابْنِ الرَّبِيعِ ، فَصَدَّقَهُ بِذَلِكَ .

٤٧ - **باب** التَّيْمُنُ (٣) فِي دُخُولِ الْمَسْجِدِ وَغَيْرِهِ

وكان ابنُ عمرَ يبدَأُ بِرِجْلِهِ الْيُمْنَى ، فَإِذَا خَرَجَ بَدَأُ بِرِجْلِهِ الْيُسْرَى .

٤٢٦ - **حدَّثنا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قال حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عنِ الْأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ عن أَبِيهِ عن مَسْرُوقٍ

(١) حبسناه : أى أسكنناه عن الخروج . والخزيرة : لحم يقطع صغاراً ويصب عليه ماء كثير ، فإذا نضج ذر عليه الدقيق .

(٢) أى من أهل الحى المحاورين لعتيان . وهم بنو سالم الذين كان عتيان يصل لهم في مسجدهم ثم في مسجد منزله .

(٣) أى : الابتداء باليمين .

عن عائشة قالت : « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ التَّيْمَنَ مَا اسْتَطَاعَ فِي شَأْنِهِ كُلِّهِ : فِي طُهُورِهِ ، وَتَرَجُّلِهِ وَتَنَعُّلِهِ » .

٤٨ - **باب** هل تُنْبَشُ قُبُورُ مُشْرِكِي الْجَاهِلِيَّةِ (١) ، وَيُتَّخَذُ مَكَانَهَا مَسَاجِدَ ؟
لقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ (٢) » ، وَمَا يُكْرَهُ مِنَ الصَّلَاةِ فِي الْقُبُورِ (٣) ، وَرَأَى عُمَرُ أَنْسَ بْنَ مَالِكٍ يُصَلِّيَ عِنْدَ قَبْرِ فَقَالَ : الْقَبْرُ الْقَبْرُ . وَلَمْ يَأْمُرْهُ بِالْإِعَادَةِ .

٤٢٧ - **حديث** محمد بن المثنى قال حدثنا يحيى عن هشام قال : أخبرني أبي عن عائشة أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرْنَا كَنِيسَةً رَأَيْنَاهَا بِالْحَبَشَةِ فِيهَا تَصَاوِيرُ فَذَكَرْنَا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « إِنَّ أَوْلَثِكَ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَاتَ بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَ (٤) ، فَأَوْلَثِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .
[الحديث ٤٢٧ - أطرافه في : ٤٣٤ ، ١٣٤١ ، ٣٨٧٣] .

٤٢٨ - **حديث** مسدد قال حدثنا عبد الوارث عن أبي التياح عن أنس قال : « قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ فَتَنَزَلَ أَعْلَى الْمَدِينَةِ فِي حَيٍّ يُقَالُ لَهُمْ بَنُو عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ ، فَأَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِمْ أَرْبَعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى بَنِي النَّجَّارِ فَجَاءُوا مُتَقَلِّدِي السُّيُوفِ ، كَانَتْ أَنْظَرُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَاحِلَتِهِ وَأَبُو بَكْرٍ رَذْفَهُ (٥) وَمَلَأُ بَنِي النَّجَّارِ حَوْلَهُ ، حَتَّى أَلْقَى بِنِجْنَاءِ أَبِي أَيُّوبَ ، وَكَانَ يُحِبُّ أَنْ يُصَلِّيَ حَيْثُ أَدْرَكَتَهُ الصَّلَاةُ وَيُصَلِّيَ فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ ، وَأَنَّهُ أَمَرَ بِنِجْنَاءِ الْمَسْجِدِ ، فَأَرْسَلَ إِلَى مَلَأٍ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ فَقَالَ : يَا بَنِي النَّجَّارِ ثَامِنُونِي بِحَاظِطِكُمْ (٦) هَذَا . قَالُوا : لَا وَاللَّهِ

(١) أى : دون غيرها من قبور الأنبياء وأتباعهم لأنها محترمة ، وقبور المشركين لا حرمة لها .
(٢) قال الحافظ : وجه التعليل أن الوعيد على ذلك يتناول من اتخذ قبورهم مساجد تعظيها ومغلاة ، كما صنع أهل الجاهلية - أى وكما هو واقع الآن بمقياس واسع في القبور المنسوبة إلى آل البيت في العراق وما وراها - وجرم ذلك إلى عبادتهم .
(٣) قال الحافظ : يتناول ما إذا وقعت الصلاة على القبر ، أو إلى القبر ، أو بين القبرين .
(٤) قال الحافظ : وإنما فعل ذلك أوائلهم ليتأسوا برؤية تلك الصور ، ويتذكروا أحوالهم الصالحة فيجتهدوا كاجتهادهم . ثم خلف من بعدهم خلوف جهلوا مرادهم ، ووسوس لهم الشيطان أن أسلافهم كانوا يعبدون هذه الصور ويعظمونها ، فعبدها فحذر النبي صلى الله عليه وسلم عن مثل ذلك سدا للذريعة المؤدية إلى ذلك .
قلنا : ومن هنا نشأت الوثنية ، ومن هنا تحولت الديانات الصالحة إلى ديانات وثنية ، فصبغت رسالات الله بغير الصبغة التي اختارها الله لها . ولذلك وصف النبي صلى الله عليه وسلم الذين فعلوا ذلك بأنهم « شرار الخلق عند الله يوم القيامة » .
(٥) كانت للصدِّيق الأعظم ناقة خاصة به في رحلة الهجرة من مكة إلى المدينة ، وإنما أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يكون أبو بكر رديفه عند دخوله على أخواله بني النجار في المدينة تشريفاً له وتوثيقاً بقدره .
(٦) اختار الأرض الفضاء المملوكة لبني النجار ليقم عليها المسجد النبوي ، وسألهم عن ثمنها .

لا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ (١). فَقَالَ أَنَسٌ : فَكَانَ فِيهِ مَا أَقُولُ لَكُمْ : قُبُورُ الْمُشْرِكِينَ ، وَفِيهِ حَرْبٌ ، وَفِيهِ نَخْلٌ . فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقُبُورِ الْمُشْرِكِينَ فَنُبِشَتْ ، ثُمَّ بِالْحَرْبِ فَسُوِّيتْ ، وَبِالنَّخْلِ فَقُطِعَ . فَصَفَّوْا النَّخْلَ قِبَلَ الْمَسْجِدِ ، وَجَعَلُوا عِضَادَتَيْهِ الْحِجَارَةَ ، وَجَعَلُوا يَنْقُلُونَ الصَّخْرَ وَهُمْ يَرْتَجِزُونَ ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَهُمْ وَهُوَ يَقُولُ :

اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْآخِرَةِ فَاغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ

٤٩ - بَابُ الصَّلَاةِ فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ (٢)

٤٢٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسِ قَالَ : « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ » ثُمَّ سَمِعْتُهُ بَعْدُ يَقُولُ : « كَانَ يُصَلِّي فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ قَبْلَ أَنْ يُبْنَى الْمَسْجِدُ » .

٥٠ - بَابُ الصَّلَاةِ فِي مَوَاضِعِ الْإِبِلِ

٤٣٠ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ قَالَ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ قَالَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ قَالَ : رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يُصَلِّي إِلَى بَعِيرِهِ وَقَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُهُ . [الْحَدِيثُ ٤٣٠ - طَرَفُهُ فِي : ٥٠٧] .

٥١ - بَابُ مَنْ صَلَّى وَقُدَّامَهُ تَنْوُرٌ (٣) أَوْ نَارٌ أَوْ شَيْءٌ مِمَّا يُعْبَدُ (٤) فَأَرَادَ بِهِ اللَّهُ .

وَقَالَ الزُّهْرِيُّ : أَخْبَرَنِي أَنَسٌ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « عُرِضَتْ عَلَيَّ النَّارُ وَأَنَا أُصَلِّي »

٤٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : انْحَسَفَتِ الشَّمْسُ ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ : « أَرَيْتُ النَّارَ فَلَمْ أَرَ مَنْظَرًا كَالْيَوْمِ قَطُّ أَفْطَعَ »

(١) أرادوا أن تكون أرض المسجد هدية منهم إلى الله ، وقربة خالدة إلى دعوة الإسلام . وقد ذكر مؤلفو السيرة الحمديدية أن النبي صلى الله عليه وسلم أصر على أداء ثمن الأرض لأصحابها .

(٢) مرائب الغنم : الأماكن التي تأوى إليها .

(٣) التنور : حفيزة في داخل الأرض أو على وجهها ، توقد فيه النار للحبذ وغيره . وأشار به إلى ما ورد عن ابن سيرين أنه كره الصلاة إلى التنور وقال : هو بيت نار . أخرجه ابن أبي شيبة .

(٤) وتدخل في ذلك الشمس - مثلاً - والأصنام والتماثيل ، فلا يجوز أن يكون شيء منها بين المصل والمصلى والقيلة .

٥٢ - باب كراهية الصلاة في المقابر

٤٣٢ - **حَدَّثَنَا** مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال : أخبرني نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم ، ولا تتخذوها قبوراً » .
[الحديث ٤٣٢ - طرفه في : ١١٨٧] .

٥٣ - باب الصلاة في مواضع الخسف والعذاب

ويذكر أن علياً رضي الله عنه كره الصلاة بخسف بابل

٤٣٣ - **حَدَّثَنَا** إسماعيل بن عبد الله قال حدثني مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لا تدخلوا على هؤلاء المعذبين ، إلا أن تكونوا باكين ، فإن لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم لا يصيبكم ما أصابهم » .
[الحديث ٤٣٣ - أطرافه في : ٣٣٨٠ ، ٣٣٨١ ، ٤٤١٩ ، ٤٤٢٠ ، ٤٧٠٢] .

٥٤ - باب الصلاة في البيعة

وقال عمر رضي الله عنه : إنا لا ندخل كنائسكم من أجل التماثيل التي فيها الصور

وكان ابن عباس يصلي في البيعة إلا بيعة فيها تماثيل

٤٣٤ - **حَدَّثَنَا** محمد قال أخبرنا عبدة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن أم سلمة ذكرت لرسول الله صلى الله عليه وسلم كنيسة رأتها بأرض الحبشة يقال لها مارية ، فذكرت له ما رأت فيها من الصور ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أولئك قوم إذا مات فيهم العبد الصالح - أو الرجل الصالح - بنوا على قبره مسجداً ، وصوروا فيه تلك الصور ، أولئك شرار الخلق عند الله » .

[انظر الحديث ٤٢٧ وأطرافه]

٥٥ - باب

٤٣٥ ، ٤٣٦ - **حَدَّثَنَا** أبو اليمان قال أخبرنا شعيب عن الزهري أخبرني عبيد الله بن عبد الله ابن عتبة أن عائشة وعبد الله بن عباس قالا : لما نزل برسول الله صلى الله عليه وسلم طفق يطرح

(١) أي بعض صلاتكم ، والمراد بالنوافل لحديث مسلم عن جابر مرفوعاً « إذا قضى أحدكم الصلاة في مسجده فليجعل لبيته نصيباً من صلاته » ويحتمل أن يكون ذلك للقدوة في أهل البيت من أولاد ونسوة .

(٢) قال الخافظ : ظاهره النهي عن الدفن في البيوت مطلقاً .

(٣) البيعة : صومعة الراهب ، والكنيسة . ويدخل في حكمها بيوت المدارس ، وبيوت الصم وبيوت النار .

خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ (١) ، فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ فَقَالَ - وَهُوَ كَذَلِكَ - : « لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ » يُحَدِّثُ مَا صَنَعُوا .

[الحديث ٤٣٥ - أطرافه في : ١٣٣٠ ، ١٣٩٠ ، ٣٤٥٣ ، ٤٤٤١ ، ٤٤٤٣ ، ٥٨١٥] .

[الحديث ٤٣٦ - أطرافه في : ٣٤٥٤ ، ٤٤٤٤ ، ٥٨١٦] .

٤٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ » .
٥٦ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهْرًا »

٤٣٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانَ قَالَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ حَدَّثَنَا سَيَّارٌ - هُوَ أَبُو الْحَكَمِ - قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ الْفَقِيرُ قَالَ حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ : « أُعْطِيَتْ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي : نُصِرْتُ بِالرَّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهْرًا ، وَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكَتُهُ الصَّلَاةُ فَلْيُصَلِّ ، وَأُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ ، وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً وَيُبْعَثُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً ، وَأُعْطِيَتْ الشَّفَاعَةُ » .
[انظر الحديث ٣٣٥ وطرفه]

٥٧ - بَابُ نَوْمِ الْمَرْأَةِ فِي الْمَسْجِدِ

٤٣٩ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ وَكِيدَةَ كَانَتْ سَوْدَاءَ لِحَى مِنَ الْعَرَبِ فَأَعْتَقَهَا فَكَانَتْ مَعَهُمْ . قَالَتْ : فَخَرَجْتُ صَبِيَّةً لَهُمْ عَلَيْهَا وَشَاخُ أَحْمَرٌ مِنْ سُيُورٍ (٢) . قَالَتْ : فَوَضَعْتُهُ - أَوْ وَقَعَتْ مِنْهَا - فَمَرَّتْ بِهِ حُدَيَاةُ (٣) وَهُوَ مُلْقَى ، فَحَسِبْتُهُ لِحْمًا فَخَطَفْتُهُ . قَالَتْ : فَالْتَمَسُوهُ فَلَمْ يَجِدُوهُ . قَالَتْ فَاتَّهَمُونِي بِهِ . قَالَتْ فَطَفِقُوا يُفْتَشُونَ حَتَّى فَتَشَوْا قُبُلَهَا . قَالَتْ : وَاللَّهِ إِنِّي لِقَائِمَةٌ مَعَهُمْ إِذْ مَرَّتْ الْحُدَيَاةُ فَأَلْقَتَهُ ، قَالَتْ : فَوَقَعَ بَيْنَهُمْ ، قَالَتْ فَقُلْتُ : هَذَا الَّذِي اتَّهَمْتُمُونِي بِهِ زَعَمْتُمْ ، وَأَنَا مِنْهُ بَرِيئَةٌ وَهُوَ ذَا هُوَ . قَالَتْ فَجَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَلَمَتْ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَكَانَ لَهَا خِيبَاءٌ فِي الْمَسْجِدِ ، أَوْ حِفْشٌ (٤) ، قَالَتْ فَكَانَتْ تَأْتِينِي فَتَحَدِّثُ عِنْدِي . قَالَتْ فَلَا تَجْلِسُ عِنْدِي مَجْلِسًا إِلَّا قَالَتْ :

(١) لما نزل : أئ الموت . طفق يطرح : جعل يطرح . الخميصة : كساء له أعلام .

(٢) الوشاح : خيطان من لؤلؤ يخالف بينهما وتتوشح به النساء ، ولا يكون وشاحاً حتى يكون منظوماً بلؤلؤ وودع .

وقولها « من سيور » يدل على أنه كان من جلد .

(٣) الحدياية : مصفر حداة ، بوزن عنبة . وهي طائر من الكواسر المأذون بقتلها في الحل والحرم .

(٤) الحفش : بيت صغير ، مأخوذ من الانحفاش وهو الانضمام .

ويومَ الوِشاحِ من تعاجيبِ ربِّنا^(١) . ألا إنَّه من بِلدةِ الكفْرِ أنجاني
 قالت عائشةُ : فقلت لها ما شأنك لا تقَعلينَ معي مَقعدًا إلا قلتَ هذا ؟ قالت : فحدَّثتني
 بهذا الحديث^(٢) .
 [الحديث ٤٣٩ - طرفه في : ٢٨٢٥] .

٥٨ - باب نومِ الرِّجالِ في المسجدِ

وَقَالَ أَبُو قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ : قَدِمَ رَهْطٌ مِنْ عُكْلٍ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانُوا فِي الصُّفَّةِ .
 وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ : كَانَ أَصْحَابُ الصُّفَّةِ الْفُقَرَاءَ^(٣) .
 ٤٤٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي نَافِعٌ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ
 أَنَّهُ كَانَ يَنَامُ وَهُوَ شَابٌّ أَغْرَبٌ لَا أَهْلَ لَهُ فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
 [الحديث ٤٤٠ - أطرافه في : ١١٢٦ ، ١١٥٦ ، ٣٧٣٨ ، ٣٧٤٠ ، ٧٠١٥ ، ٧٠٢٨ ، ٧٠٣٠] .

٤٤١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ
 ابْنِ سَعْدٍ قَالَ : جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْتَ فَاطِمَةَ فَلَمْ يَجِدْ عَلِيًّا فِي الْبَيْتِ فَقَالَ : أَيْنَ ابْنُ
 عَمِّكَ ؟ قَالَتْ : كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ شَيْءٌ فغَضِبَنِي فَخَرَجَ فَلَمْ يَقُلْ عِنْدِي . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ لِإِنْسَانٍ : انظُرْ أَيْنَ هُوَ ؟ فَجَاءَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ هُوَ فِي الْمَسْجِدِ رَاقِدٌ . فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ قَدْ سَقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ شِقِّهِ وَأَصَابَهُ تُرَابٌ ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 يَمْسَحُهُ عَنْهُ وَيَقُولُ : قُمْ أَبَا تُرَابٍ ، قُمْ أَبَا تُرَابٍ^(٤) .
 [الحديث ٤٤١ - أطرافه في : ٣٧٠٣ ، ٦٢٠٤ ، ٦٢٨٠] .

٤٤٢ - حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ عِيسَى قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ قَالَ : رَأَيْتُ سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ مَا مِنْهُمْ رَجُلٌ عَلَيْهِ رِداءٌ ، إِمَّا إِزَارٌ وَإِمَّا كِسَاءٌ قَدْ رَبَطُوا
 فِي أَعْنَاقِهِمْ ، فَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ تَصِفَ السَّاقِينِ ، وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ الكَعْبَيْنِ ، فَيَجْمَعُهُ بِيَدِهِ كِرَاهِيَةً أَنْ
 تُرَى عَوْرَتُهُ .

(١) التعاجيب : الأعاجيب .

(٢) فيه : جواز البيت والمقيل في المسجد لمن لا مسكن له من المسلمين والمسلمات ، إذا أمنت الفتنة والضرر .

(٣) الصفة : موضع مظلل في المسجد النبوي كان يأوي إليه المساكين .

(٤) سيأتي في رقم ٦٢٠٤ أن علياً كان يفرح إذا دعى بأبي تراب .

٥٩ - **بَابُ الصَّلَاةِ (١)** إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ

وقال كعبُ بنُ مالكٍ : كان النبيُّ صلى الله عليه وسلم إذا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ بدأ بالمسجدِ فصلَّى فيه .

٤٤٣ - **حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى** قَالَ حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَارِبٌ بْنُ دَثَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ

عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ - قَالَ مِسْعَرٌ : أَرَاهُ قَالَ ضَحَى - فَقَالَ : صَلِّ رَكَعَتَيْنِ . وَكَانَ لِي عَلَيْهِ دَيْنٌ فَقَضَانِي وَزَادَنِي .

[الحدِيث ٤٤٣ - أطرافه في : ١٨٠١ ، ٢٠٩٧ ، ٢٣٠٩ ، ٢٣٨٥ ، ٢٣٩٤ ، ٢٤٠٦ ، ٢٤٧٠ ، ٢٦٠٣ ، ٢٦٠٤ ، ٢٧١٨ ، ٢٨٦١ ، ٢٩٦٧ ، ٣٠٨٧ ، ٣٠٨٩ ، ٣٠٩٠ ، ٣٠٩٢ ، ٤٠٥٢ ، ٥٠٧٩ ، ٥٠٨٠ ، ٥٢٤٣ ، ٥٢٤٤ ، ٥٢٤٥ ، ٥٢٤٦ ، ٥٢٤٧ ، ٥٣٦٧ ، ٦٣٨٧ .]

٦٠ - **بَابُ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ**

٤٤٤ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ** قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ

عَمْرِو بْنِ سُلَيْمِ الزُّرَقِيِّ عَنْ أَبِي قَنَادَةَ السَّلْمِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ (٢) » .

[الحدِيث ٤٤٤ - طرفه في : ١١٦٣ .]

٦١ - **بَابُ الْحَدِيثِ فِي الْمَسْجِدِ**

٤٤٥ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ** قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي

هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ الَّذِي صَلَّى فِيهِ مَا لَمْ يُحَدِّثْ ، تَقُولُ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ » .

٦٢ - **بَابُ بُنْيَانِ الْمَسْجِدِ (٣)**

وقال أبو سعيدٍ : كان سَقْفُ الْمَسْجِدِ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ . وَأَمَرَ عُمَرُ بِبِنَاءِ الْمَسْجِدِ وَقَالَ : أَكِنَّ

النَّاسَ مِنَ الْمَطَرِ ، وَإِيَّاكَ أَنْ تُحَمَّرَ أَوْ تُصَفَّرَ فَتَفْتِنَ النَّاسَ . وَقَالَ أَنَسُ يَتَبَاهُونَ بِهَا ثُمَّ لَا يَعْمُرُونَهَا إِلَّا قَلِيلًا . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَتَزْخَرِفُنَّهَا كَمَا زَخَرَفَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى .

٤٤٦ - **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ** قَالَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ

صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ قَالَ حَدَّثَنَا زَافِعٌ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّ الْمَسْجِدَ كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(٢) . وَإِذَا جَلَسَ قَبْلَ أَنْ يَرْكُعَهُمَا ، جَازَ لَهُ اسْتِدْرَاكُهَا .

(١) أَى : فِي الْمَسْجِدِ .

(٢) أَرَادَ بِالْمَسْجِدِ الْمَسْجِدَ النَّبَوِيَّ .

وسلم مَبْنِيًّا بِاللَّيْنِ وَسَقَفَهُ الْجَرِيدُ وَعَمَدَهُ خَشْبُ النَّخْلِ (١) ، فلم يَزِدْ فِيهِ أَبُو بَكْرٍ شَيْئًا ، وزَادَ فِيهِ عُمَرُ وَبَنَاهُ عَلَى بُنْيَانِهِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٢) بِاللَّيْنِ وَالْجَرِيدِ وَأَعَادَ عَمَدَهُ خَشْبًا . ثُمَّ غَيَّرَهُ عُمَانُ فزَادَ فِيهِ زِيَادَةً كَثِيرَةً ، وَبَنَى جِدَارَهُ بِالْحِجَارَةِ الْمَنْقُوشَةِ وَالْقَصَصَةِ (٣) ، وَجَعَلَ عَمَدَهُ مِنْ حِجَارَةٍ مَنْقُوشَةٍ ، وَسَقَفَهُ بِالسَّاجِ (٤) .

٦٣ - بَابُ التَّعَاوُنِ فِي بِنَاءِ الْمَسْجِدِ

﴿ مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ بِالْكَفْرِ ، أُولَٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ * إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ ، فَسَيَأْتِيكَ أُولَٰئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴿ [التوبة ١٧ - ١٨] .

٤٤٧ - حَدِيثًا مُسَدَّدًا قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُخْتَارٍ قَالَ حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّادُ عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ وَلَا بِنَهُ عَلِيٌّ : انْطَلَقْنَا إِلَى أَبِي سَعِيدٍ (٥) فَاسْمَعْنَا مِنْ حَدِيثِهِ . فَانْطَلَقْنَا ، فَإِذَا هُوَ فِي حَائِطٍ يُصَلِّحُهُ ، فَأَخَذَ رِدَاءَهُ فَاحْتَبَى (٦) ، ثُمَّ أَنْشَأَ يُحَدِّثُنَا ، حَتَّى أَتَى عَلِيًّا ذِكْرَ بِنَاءِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ : « كُنَّا نَحْمِلُ لَبْنَةً لَبْنَةً وَعَمَارًا لَبْنَتَيْنِ لَبْنَتَيْنِ . فَرَأَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَيَنْفُضُ التُّرَابَ عَنْهُ وَيَقُولُ وَيَحْ عَمَارٌ تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ يَدْعُوهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ وَيَدْعُونَهُ إِلَى النَّارِ . قَالَ يَقُولُ عَمَارٌ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ (٧) » .

[الحديث ٤٤٧ - طرفه في : ٢٨١٢] .

- (١) اللين : طين يضر بونه في قوالب مربعة ثم يجفف وتبنى به الجدران . وجريد النخل وخشبه معروف .
 - (٢) أى لم يغير عمر في تجديده إلا توسيع مساحة المسجد لما زاد عدد المصلين .
 - (٣) أى جعل عُمَانُ الحِجَارَةَ الْمَنْقُوشَةَ بدل اللين ، والقصة : الجص ببلغة أهل الحجاز .
 - (٤) الساج : نوع من الخشب يؤتى به من الهند . قال ابن بطال وغيره :
- وهذا يدل على أن السنة في بِنَاءِ الْمَسْجِدِ الْقَصْدُ وَتَرْكُ الْغُلُوِّ فِي تَحْسِينِهِ ، فَقَدْ كَانَ عَمْرٌ مَعَ كَثْرَةِ الْفَتْوحِ فِي أَيَّامِهِ وَسِعَةَ الْمَالِ عِنْدَهُ لَمْ يَغْيِرِ الْمَسْجِدَ عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ ، وَإِنَّمَا احْتِجَّ إِلَى تَجْدِيدِهِ لِأَنَّ جَرِيدَ النَّخْلِ ، كَانَ قَدْ نَخِرَ فِي أَيَّامِهِ . ثُمَّ كَانَ عُمَانُ وَالْمَالُ فِي زَمَانِهِ أَكْثَرَ ، فَحَسَنَهُ بِمَا لَا يَقْتَضِي الزَّخْرَفَةَ . وَأَوَّلَ مَنْ زَخَرَفَ الْمَسَاجِدَ الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ فِي أَوَاخِرِ عَصْرِ الصَّحَابَةِ .
- (٥) أى الخدرى . وهذا الحادث مثال لما كان عليه الصحابة من الحرص على توسيع ثقافة بينهم وذوهم في سنن الإسلام وموارث النبوة التي كان إخوانهم من الصحابة يحفظونها ، فابن عباس مع سعة علمه أمر ابنه علي بن عبد الله ومولاه عكرمة البربرى بأن ينطلقا إلى أبي سعيد الخدرى في بستانه ليتلقيا بعض ما يحفظه من السنة المحمدية .
 - (٦) الحائط : البستان . أى أنه ترك مصلحته المعاشية ، وأقبل على طالبى العلم يحدهما بما قصده لأجله .
 - (٧) أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم سواء في ذلك على ومن كانوا معه ، وأهل الجمل وصفين جميعهم - رباهم النبي صلى الله عليه وسلم على اجتناب الفتن ، وإنما جاءت الفتن من ناحية قتلة عُمَانُ ، والمحرك الأول لم عبد الله بن سبأ . فهم السبب الأول والأخير في هذه الفتن عند التحقيق .

٦٤ - باب الاستعانة بالنجار والصناع في أعواد المنبر والمسجد

٤٤٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ قَالَ : « بَعَثَ رَسُولُ

اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَمْرَأَةٍ أَنْ مَرَى غُلَامَكَ النَّجَّارَ يَعْمَلُ لِي أَعْوَادًا أَجْلِسُ عَلَيْهَا » .

٤٤٩ - حَدَّثَنَا خَلَادٌ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرٍ « أَنْ أَمْرَأَةً قَالَتْ :

يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلَا أَجْعَلُ لَكَ شَيْئًا تَقْعُدُ عَلَيْهِ ؟ فَإِنَّ لِي غُلَامًا نَجَّارًا . قَالَ : إِنْ شِئْتَ . فَعَمِلْتَ الْمُنْبَرَ » .

[الحديث ٤٤٩ - أطرافه في : ٩١٨ ، ٢٠٩٥ ، ٣٥٨٤ ، ٣٥٨٥] .

٦٥ - باب من بنى مسجدًا

٤٥٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ أَنَّ عَاصِمَ

ابْنَ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عُبيدَ اللَّهِ الْخَوْلَانِيَّ أَنَّهُ سَمِعَ عُمَانَ بْنَ عَفَّانَ يَقُولُ - عِنْدَ قَوْلِ النَّاسِ

فِيهِ جِئْنَا بِبَنِي مَسْجِدِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : إِنَّكُمْ أَكْثَرْتُمْ (١) ، وَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ بَنَى مَسْجِدًا - قَالَ بُكَيْرٌ : حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ - يَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ ، بَنَى اللَّهُ لَهُ

مِثْلَهُ فِي الْجَنَّةِ » .

٦٦ - باب يأخذ ينصول التبل إذا مر في المسجد (٢)

٤٥١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ : قُلْتُ لِعَمْرٍو : أَسَمِعْتَ جَابِرَ بْنَ

عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : « مَرَّ رَجُلٌ فِي الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ سِهَامٌ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَمْسِكْ

بِنِصَالِهَا » .

[الحديث ٤٥١ - طرفاه في : ٧٠٧٣ ، ٧٠٧٤] .

٦٧ - باب المرور في المسجد

٤٥٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

== وقد قرر شيخ الإسلام ابن تيمية : أن معاوية كان يعرف من نفسه أنه لم يكن منه البنى في حرب صفين ، لأنه لم يرد لها ،

ولم يبتدئها ، ولم يأت لها إلا بعد أن خرج على من الكوفة وضرب معسكره في النخيلة ليسير إلى الشام ، ولذلك لما قتل عمار قال معاوية : « إنما قتله من أخرجه » .

وقد قلت في التعليق على « العواصم من القواصم » : في اعتقادي الشخصي أن كل من قتل من المسلمين بأيدي المسلمين منذ قتل عثمان فإمّا

إثمه على قتلة عثمان ، لأنهم فتحوا باب الفتنة وواصلوا تسمير ناراها . ورحم الله عماراً يوم قال « أعود بالله من الفتن » .

(١) كان خصوم ذى النورين يتصنيون له ما يلفظون به عليه ، ولو جاءهم بالعمل لسموه قه الزنابير .

(٢) أى يستحب لمن دخل المسجد ومعه سهام أن يحتاط لنصالها من أن تؤذى الناس .

قال سمعتُ أبا بُردةَ عن أبيهِ عن النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : « مَنْ مَرَّ فِي شَيْءٍ مِنْ مَسَاجِدِنَا أَوْ
أَسْوَاقِنَا بِنَبَلٍ فَلْيَأْخُذْ عَلَى نِصَالِهَا لَا يَعْقِرُ بِكَفِّهِ مُسْلِمًا ^(١) » .
[الحديث ٤٥٢ - طرفه في : ٧٠٧٥] .

٦٨ - باب الشعر في المسجد

٤٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي
أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّهُ سَمِعَ حَسَانَ بْنَ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ يَسْتَشْهَدُ ^(٢) أَبَا هُرَيْرَةَ : أَنَشُدَكَ
اللَّهُ هَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « يَا حَسَانُ أَجِبْ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٣) ،
اللَّهُمَّ أَيِّدْهُ بِرُوحِ الْقُدْسِ ؟ » قال أبو هُرَيْرَةَ : نعم .
[الحديث ٤٥٣ - طرفاه في : ٣٢١٢ ، ٦١٥٢] .

٦٩ - باب أصحاب الحراب في المسجد ^(٤)

٤٥٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ
شِهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ : « لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا
عَلَى بَابِ حُجْرَتِي وَالْحَبِشَةُ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ أَنْظُرُ
إِلَى لَعِبِهِمْ ^(٥) » .
[الحديث ٤٥٤ - أطرافه في : ٤٥٥ ، ٩٥٠ ، ٩٨٨ ، ٢٩٠٦ ، ٣٥٢٩ ، ٣٩٣١ ، ٥١٩٠ ، ٥٢٣٦] .

٤٥٥ - زاد إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ عُرْوَةَ
عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : « رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْحَبِشَةُ يَلْعَبُونَ بِحَرَابِهِمْ » .

٧٠ - باب ذكر البيع والشراء على المنبر في المسجد

٤٥٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ :

(١) أى : فليأخذ بكفه على نصالها لئلا تخرج أحدًا من المسلمين .

(٢) أى يطلب شهادته ، والمراد الإخبار بالحكم الشرعى .

(٣) المراد بالإجابة : الرد على شعراء المشركين الذين هجوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه .

(٤) أصحاب الحراب هنا هم حبشة يحملون الحراب يلعبون بها ألعاباً رياضية وعسكرية .

(٥) قال الخافظ : اللعب بالحراب ليس لعباً مجرداً ، بل فيه تدريب الشجعان على وقائع الحروب والاستعداد للعدو . وفى الحديث

جواز النظر إلى اللهو المباح ، وفيه حسن خلقه صلى الله عليه وسلم مع أهله ، وكرم معاشرتهم ، وفضل عائشة وعظيم محلها عنده .

« أْتَهَا بَرِيرَةٌ تَسْأَلُهَا فِي كِتَابَتَيْهَا ، فَقَالَتْ : إِنَّ شَيْئًا أُعْطِيَتْ أَهْلَكَ وَيَكُونُ الْوَلَاءُ لِي (١) . وَقَالَ أَهْلِهَا :
إِنْ شِئْتَ أُعْطَيْتَهَا مَا بَقِيَ » . وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً : « إِنْ شِئْتَ أَعْتَقْتُهَا وَيَكُونُ الْوَلَاءُ لَنَا . فَلَمَّا جَاءَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرْتَهُ ذَلِكَ فَقَالَ : ابْتَاعِيهَا فَأَعْتَقِيهَا ، فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ . ثُمَّ قَامَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمَنْبِرِ » . وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً : « فَصَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَلَى الْمَنْبِرِ فَقَالَ : مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرُونَ شُرُوطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ (٢) ؟ مَنْ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ
اللَّهِ فَلَيْسَ لَهُ ، وَإِنْ اشْتَرَطَ مِائَةَ مَرَّةً » . قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي يَحْيَى وَعَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ يَحْيَى عَنْ عَمْرِو بْنِ
وَقَالَ جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ عَنْ يَحْيَى قَالَ : سَمِعْتُ عَمْرَةَ قَالَتْ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ . . . رَوَاهُ مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى
عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي بَرِيرَةَ . . . وَلَمْ يَذْكُرْ : صَعِدَ الْمَنْبِرَ .

[الْحَدِيثُ ٤٥٦ - اطرافه في : ١٤٩٣ ، ٢١٥٥ ، ٢١٦٨ ، ٢٥٣٦ ، ٢٥٦٠ ، ٢٥٦١ ، ٢٥٦٣ ، ٢٥٦٤ ، ٢٥٦٥ ،

٢٥٧٨ ، ٢٧١٧ ، ٢٧٢٦ ، ٢٧٢٩ ، ٢٧٣٥ ، ٥٠٩٧ ، ٥٢٧٩ ، ٥٢٨٤ ، ٥٤٣٠ ، ٦٧١٧ ، ٦٧٥١ ، ٦٧٥٤ ، ٦٧٥٨] .

٧١ - بَابُ النَّقَاضِيِّ وَالْمُلَازِمَةِ (٤) فِي الْمَسْجِدِ

٤٥٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ قَالَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ الزُّهْرِيُّ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ كَعْبِ بْنِ كَعْبٍ أَنَّهُ تَقَاضَى ابْنُ أَبِي حَذْرَدٍ دَيْنًا كَانَ لَهُ عَلَيْهِ فِي الْمَسْجِدِ
فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا حَتَّى سَمِعَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي بَيْتِهِ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمَا حَتَّى كَشَفَ
سِجْفَ حُجْرَتِهِ فَنَادَى : يَا كَعْبُ . قَالَ : لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : ضَعُ مِنْ دَيْنِكَ هَذَا . وَأَوْمَأَ إِلَيْهِ ،
أَيَ الشُّطْرَ . قَالَ : لَقَدْ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : قُمْ فَاقْضِهِ .

[الْحَدِيثُ ٤٥٧ - اطرافه في : ٤٧١ ، ٢٤١٨ ، ٢٤٢٤ ، ٢٧٠٦ ، ٢٧١٠ .]

٧٢ - بَابُ كَنَسِ الْمَسْجِدِ ، وَالتَّقَاطُ الْخَرَقِ وَالْقَدَى وَالْعِيدَانِ

٤٥٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلًا أَسْوَدَ - أَوْ امْرَأَةً سَوْدَاءَ - كَانَ يَقُمُّ الْمَسْجِدَ ، فَمَاتَ ، فَسَأَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(١) أُعْطِيَتْ أَهْلَكَ : أَي مَوَالِيكَ الَّذِينَ يَطْلُبُونَ بَقِيَّةَ ثَمَنِكَ .

(٢) كِتَابِ اللَّهِ فِي الْإِسْلَامِ قَدْ يَكُونُ الْمُرَادُ بِهِ الْقُرْآنَ وَالْكَتَابَ السَّمَاوِيَّةَ ، وَقَدْ يُرَادُ بِهِ حُكْمُ اللَّهِ مُطْلَقًا ، أَوْ يُرَادُ بِهِ
قَضَاءُ اللَّهِ وَقَدْرُهُ . وَالْمُرَادُ بِهِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ حُكْمُ اللَّهِ ، وَكَذَلِكَ فِي حَدِيثِ « لِأَقْفَيْنِ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ » ، أَي بِحُكْمِ اللَّهِ فِي النَّبِيِّ وَالرَّجْمِ ،
وَلَمْ يُرَدْ الْقُرْآنَ لِأَنَّ النَّبِيَّ وَالرَّجْمَ لَا ذِكْرَ لَهَا فِيهِ .

(٣) التَّقَاضَى : مَطَالِبَةُ الْغَرِيمِ بِقَضَاءِ الدَّيْنِ . وَالْمُلَازِمَةُ : مَلَازِمَةُ الْغَرِيمِ لِثَلَا يَهْرَبُ مِنْ قَضَاءِ مَا عَلَيْهِ .

وسلم عنه فقالوا : مات . قال : أفلا كنتم آذنتُموني به ، دُلُونِي عَلَى قَبْرِهِ - أو قال قَبْرِهَا - فَأَيُّ قَبْرُهُ فَصَلِّ عَلَيْهِ .

[الحديث ٤٥٨ - طرفاه في : ٤٦٠ ، ١٣٣٧] .

٧٣ - بَابُ تَحْرِيمِ تِجَارَةِ الْخَمْرِ فِي الْمَسْجِدِ

٤٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَشْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : لما أَنْزَلَتِ الْآيَاتُ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي الرَّبَا خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَقَرَأَهُنَّ عَلَى النَّاسِ ، ثُمَّ حَرَّمَ تِجَارَةَ الْخَمْرِ .

[الحديث ٤٥٩ - أطرافه في : ٢٠٨٤ ، ٢٢٢٦ ، ٤٥٤٠ ، ٤٥٤١ ، ٤٥٤٢ ، ٤٥٤٣]

٧٤ - بَابُ الْخَدَمِ لِلْمَسْجِدِ

وقال ابنُ عباسٍ ﴿ نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا ﴾ : لِلْمَسْجِدِ يَخْدُمُهُ
٤٦٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ وَاقِدٍ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ امْرَأَةً - أَوْ رَجُلًا - كَانَتْ تَقُمُّ الْمَسْجِدَ - وَلَا أَرَاهُ إِلَّا امْرَأَةً - فَذَكَرَ حَدِيثَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ صَلَّى عَلَى قَبْرِهِ .

٧٥ - بَابُ الْأَسِيرِ أَوْ الْغَرِيمِ يُرْبِطُ فِي الْمَسْجِدِ

٤٦١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ أَخْبَرَنَا رَوْحٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنْ عَفِرْتَنَا مِنَ الْجِنِّ تَفَلَّتْ عَلَى الْبَارِحَةِ - أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا - لِيَقْطَعَ عَلَى الصَّلَاةِ ، فَأَمَكَّنِي اللَّهُ مِنْهُ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أُرْبِطَهُ إِلَى سَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ حَتَّى تُصْبِحُوا وَتَنْظُرُوا إِلَيْهِ كُلُّكُمْ ، فَذَكَرْتُ قَوْلَ أَخِي سُلَيْمَانَ ﴿ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي ﴾ قَالَ رَوْحٌ : فَرَدَّهَ خَاسِمًا .

[الحديث ٤٦١ - أطرافه في : ١٢١٠ ، ٣٢٨٤ ، ٣٤٢٣ ، ٤٨٠٨] .

٧٦ - بَابُ الْاِغْتِسَالِ إِذَا أَسْلَمَ ، وَرَبِطِ الْأَسِيرِ أَيْضًا فِي الْمَسْجِدِ

وَكَانَ شُرَيْحٌ يَأْمُرُ الْغَرِيمَ أَنْ يُحْبَسَ إِلَى سَارِيَةِ الْمَسْجِدِ

٤٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : « بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْلًا قَبِيلَ نَجْدٍ ، فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنْظَلَةَ

يُقَالُ لَهُ ثُمَامَةُ بْنُ أُنَالٍ ، فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَطْلِقُوا ثُمَامَةَ ، فَانْطَلَقَ إِلَى نَخْلٍ قَرِيبٍ مِنَ الْمَسْجِدِ فَاغْتَسَلَ ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ .

[الحديث ٤٦٢ - أطرافه في : ٤٦٩ ، ٢٤٢٢ ، ٢٤٢٣ ، ٤٣٧٢] .

٧٧ - بَابُ الْخِيْمَةِ فِي الْمَسْجِدِ لِلْمَرْضَى وَغَيْرِهِمْ

٤٦٣ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : « أَصِيبَ سَعْدُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ فِي الْأَكْحَلِ ، فَضْرَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خِيْمَةً فِي الْمَسْجِدِ لِيَعُوذَهُ مِنْ قَرِيبٍ ، فَلَمْ يَرُعْهُمْ - وَفِي الْمَسْجِدِ خِيْمَةٌ مِنْ بَنِي غِفَارٍ - إِلَّا الدَّمُ يَسِيلُ إِلَيْهِمْ ، فَقَالُوا : يَا أَهْلَ الْخِيْمَةِ مَا هَذَا الَّذِي يَأْتِينَا مِنْ قَبْلِكُمْ ؟ فَإِذَا سَعْدٌ يَغْدُو جُرْحُهُ دَمًا ، فَمَاتَ فِيهَا (١) . »

[الحديث ٤٦٣ - أطرافه في : ٢٨١٣ ، ٣٩٠١ ، ٤١١٧ ، ٤١٢٢] .

٧٨ - بَابُ إِدْخَالِ الْبَعِيرِ فِي الْمَسْجِدِ لِلْعَلَّةِ (٢)

وقال ابن عباس « طاف النبي صلى الله عليه وسلم على بعير »

٤٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ : « شَكَّوتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي أَشْتَكِي . قَالَ طُوفِي مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ . فَطُفْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي إِلَى جَنْبِ الْبَيْتِ يَقْرَأُ بِالطُّورِ وَكِتَابِ مَسْطُورٍ . »

[الحديث ٤٦٤ - أطرافه في : ١٦١٩ ، ١٦٢٦ ، ١٦٢٣ ، ٤٨٥٣] .

٧٩ - بَابُ

٤٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ قَالَ حَدَّثَنَا أَنَسٌ أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ وَمَعَهُمَا مِثْلُ الْمِصْبَاحَيْنِ يُضِيئَانِ بَيْنَ أَيْدِيهِمَا . فَلَمَّا افْتَرَقَا صَارَ مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا وَاحِدٌ حَتَّى أَتَى أَهْلَهُ .

[الحديث ٤٦٥ - طرفاه في : ٣٦٣٩ ، ٣٨٠٥] .

(١) يغلو جرحه دمًا : أي يسيل .
(٢) للعة : أي الحاجة ، ومنها المرض .

٨٠ - باب الخوخة والممر في المسجد (١)

٤٦٦ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانَ قَالَ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : خَطَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ عَبْدًا بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ ، فَاخْتَارَ مَا عِنْدَ اللَّهِ (٢) . فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقَلْتُ فِي نَفْسِي : مَا يُبْكِي هَذَا الشَّيْخَ ، إِنْ يَكُنِ اللَّهُ خَيْرَ عَبْدًا بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ فَاخْتَارَ مَا عِنْدَ اللَّهِ ؟ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ الْعَبْدُ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ أَعْلَمَنَا . قَالَ : يَا أَبَا بَكْرٍ لَا تَبْكُ ، إِنْ أَمَّنَّ النَّاسُ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ (٣) ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا مِنْ أُمَّي لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ ، وَلَكِنْ أَخُوهُ الْإِسْلَامِ وَمَوَدَّتُهُ . لَا يَبْقَيْنَ فِي الْمَسْجِدِ بَابٌ إِلَّا سُدَّ ، إِلَّا بَابُ أَبِي بَكْرٍ . »

[الحديث ٤٦٦ - طرفاه في : ٣٦٥٤ ، ٣٩٠٤ .]

٤٦٧ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ سَمِعْتُ يَعْلىَ بْنَ حَكِيمٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : « خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ عَاصِبًا رَأْسُهُ بِخِرْقَةٍ فَقَعَدَ عَلَى الْمَنْبَرِ فَحَمَدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : إِنَّهُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ أَمَّنَّ عَلَيَّ فِي نَفْسِهِ وَمَالِهِ مِنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي قُحَافَةَ ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنَ النَّاسِ خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا ، وَلَكِنْ خَلَةُ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ . سُدُّوا عَنِّي كُلَّ خَوْخَةٍ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ غَيْرَ خَوْخَةِ أَبِي بَكْرٍ . »

[الحديث ٤٦٧ - طرفاه في : ٣٦٥٦ ، ٣٦٥٧ ، ٦٧٣٨ .]

٨١ - باب الأبواب والغلق للكعبة والمساجد (٤)

قال أبو عبد الله : وقال لي عبد الله بن محمد حدثنا سفيان عن ابن جريج قال : قال لي ابن أبي مليكة : يا عبد الملك لو رأيت مساجد ابن عباس وأبوابها .

٤٦٨ - **حَدَّثَنَا** أَبُو النُّعْمَانِ وَقُتَيْبَةُ قَالَا حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدِمَ مَكَّةَ فَدَعَا عُمَانَ بْنَ طَلْحَةَ فَفَتَحَ الْبَابَ ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِلَالٌ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَعُمَانُ بْنُ طَلْحَةَ ، ثُمَّ أَغْلَقَ الْبَابَ فَلَبِثَ فِيهِ سَاعَةً ثُمَّ خَرَجُوا . قَالَ ابْنُ عَمْرِو

(١) الخوخة : فتح في حائط ، أو باب صغير أو باب كبير ، قد يكون بمصرع وقد لا يكون .

(٢) المراد بالعبد الذي خيره الله هو النبي صلى الله عليه وسلم ، وقد فهم ذلك أبو بكر ، ولذلك بكى .

(٣) أى أن أبا بكر أكثر الناس جوداً على نفسه وماله . قال القرطبي : هو من الامتنان .

(٤) الغلق : ما يعلق به الباب .

فَبَدَرْتُ فَسَأَلْتُ بِلَالًا فَقَالَ : صَلَّى فِيهِ ، فَقُلْتُ : فِي أَيِّ ؟ قَالَ : بَيْنَ الْأُسْطُوَانَتَيْنِ . قَالَ ابْنُ عَمْرٍو : فَذَهَبَ عَلَيَّ أَنْ أَسْأَلَهُ كَمْ صَلَّى .

٨٢ - بَابُ دُخُولِ الْمُشْرِكِ الْمَسْجِدِ

٤٦٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : « بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْلًا قَبْلَ نَجْدٍ ، فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ ثُمَامَةُ ابْنُ أَثَالٍ ، فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ » .

٨٣ - بَابُ رَفْعِ الصَّوْتِ فِي الْمَسْجِدِ

٤٧٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا الْجُعَيْدِيُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ : كُنْتُ قَائِمًا فِي الْمَسْجِدِ فَحَضَبَنِي رَجُلٌ ، فَانظَرْتُ فَإِذَا عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ : أَذْهَبُ فَاتَّبِعْنِي بِهِدَيْنٍ ، فَجِئْتُهُهُمَا . قَالَ : مَنْ أَنْتُمْ - أَوْ مِنْ أَيْنَ أَنْتُمْ - ؟ قَالَا : مِنْ أَهْلِ الطَّائِفِ . قَالَ : لَوْ كُنْتُمْ مِنْ أَهْلِ الْبَلَدِ لَأَوْجَعْتُمْكُمْ ، تَرْفَعَانِ أَصْوَاتَكُمْ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(١) !

٤٧١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبٍ بِنَ مَالِكٍ أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ تَقَاضَى ابْنُ أَبِي حَدَرَدَةَ دَيْنًا لَهُ عَلَيْهِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهَا حَتَّى سَمِعَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي بَيْتِهِ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى كَشَفَ سِجْفَ حُجْرَتِهِ وَنَادَى : يَا كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ ، يَا كَعْبُ . قَالَ : لَبَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَأَشَارَ بِيَدِهِ أَنْ ضَعِ الشُّطْرَ مِنْ دَيْنِكَ . قَالَ كَعْبٌ : قَدْ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قُمْ فَاقْضِهِ .

٨٤ - بَابُ الْحَلَقِ وَالْجُلُوسِ ^(٢) فِي الْمَسْجِدِ

٤٧٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُضَلِّ عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنِ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عَمْرٍو قَالَ : « سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ - مَا تَرَى فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ ؟ قَالَ : مَثْنَى مَثْنَى .

(١) لأن رفع الصوت في المسجد - ولا سيما في غير الحق والخير - مما يمتنع ويذم عنه .

(٢) الحلق : جمع حلقة ، وهي صفوف طلاب العلم المستديرة حول العالم في المسجد لسماح ما يلقونه على تلاميذه .

فَإِذَا خَشِيَ الصُّبْحَ صَلَّى وَاحِدَةً فَأَوْتَرَتْ لَهُ مَا صَلَّى « وَإِنَّهُ كَانَ يَقُولُ : اجْعَلُوا آخِرَ صَلَاتِكُمْ بِاللَّيْلِ وَتَرًا ، فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِهِ .

[الحديث ٤٧٢ - أطرافه في : ٤٧٣ ، ٩٩٠ ، ٩٩٣ ، ٩٩٥ ، ١١٣٧] .

٤٧٣ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍ : « أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَخْطُبُ فَقَالَ : كَيْفَ صَلَاةُ اللَّيْلِ ؟ فَقَالَ : مَثْنِي مَثْنِي ، فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ تُؤْتِرُ لَكَ مَا قَدْ صَلَّيتَ « . قَالَ الْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ : حَدَّثَنِي عُبيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ عَمْرٍو حَدَّثَهُمْ أَنَّ رَجُلًا نَادَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ .

٤٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوْسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّ أَبَا مُرَّةَ مَوْلَى عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي وَقِيدِ اللَّيْثِيِّ قَالَ : « بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ فَأَقْبَلَ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ فَأَقْبَلَ اثْنَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَهَبَ وَاحِدٌ ، فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَرَأَى فُرْجَةَ فَجَلَسَ ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ . فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ الثَّلَاثَةِ ؟ أَمَّا أَحَدُهُمْ فَأَوَى إِلَى اللَّهِ فَأَوَاهُ اللَّهُ ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَاسْتَحْيَى فَاسْتَحْيَى اللَّهُ مِنْهُ ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَأَعْرَضَ فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ « .

٨٥ - بَابُ الْاسْتِئْذَانِ فِي الْمَسْجِدِ ، وَمَدُّ الرَّجْلِ

٤٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عِبَادِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَمِّهِ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُسْتَلْقِيًا فِي الْمَسْجِدِ وَاضِعًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْآخَرَى (١) . وَعَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ : كَانَ عَمْرُو وَعُمَانُ يَقْعَلَانِ ذَلِكَ (٢) .

[الحديث ٤٧٥ - طرفاه في : ٥٩٦٩ ، ٦٢٨٧] .

٨٦ - بَابُ الْمَسْجِدِ يَكُونُ فِي الطَّرِيقِ مِنْ غَيْرِ ضَرَرٍ بِالنَّاسِ

وبه قال الحسن وأيوب ومالك

٤٧٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي

(١) لمسلم في كتاب اللباس عن جابر ، النهي عن أن يضع إحدى رجليه على الأخرى - يحمل النهي حيث يخشى أن تبدو العورة والجواز حيث يؤمن ذلك .

(٢) اختيار الأرض لبناء المسجد عليها إما أن يكون في أرض يملكها باني المسجد فهذا جائز بالإجماع ، أو في غير ملكه فإنه ممنوع بالإجماع إلا برضا المالك ، وفي الأراضي المباحة مقيد باشتراط عدم الإضرار بالناس .

عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ : « لَمْ أَعْقِلْ أَبُوبَيَّ إِلَّا وَهُمَا يَدِينَانِ الدِّينَ ، وَلَمْ يَمُرَّ عَلَيْنَا يَوْمٌ إِلَّا يَأْتِينَا فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَرَفِي النَّهَارِ بُكْرَةً وَعَشِيَّةً . ثُمَّ بَدَأَ لِأَبِي بَكْرٍ فَأَبْتَنِي مَسْجِدًا بَيْنَاءَ دَارِهِ ، فَكَانَ يُصَلِّي فِيهِ وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ ، فَيَقِفُ عَلَيْهِ نِسَاءَ الْمُشْرِكِينَ وَأَبْنَاؤُهُمْ يَعْجَبُونَ مِنْهُ وَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَجُلًا بَكَّا لَا يَمْلِكُ عَيْنَيْهِ إِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ ، فَافْتَزَعَ ذَلِكَ أَشْرَافَ قُرَيْشٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ (١) » .

[الحديث ٤٧٦ - أطرافه في : ٢١٣٨ ، ٢٢٦٣ ، ٢٢٦٤ ، ٢٢٩٧ ، ٣٩٠٥ ، ٤٠٩٣ ، ٥٨٠٧ ، ٦٠٧٩] .

٨٧ - بَابُ الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِ السُّوقِ

وَصَلَّى ابْنُ عَوْنٍ فِي مَسْجِدٍ فِي دَارٍ يُغْلَقُ عَلَيْهِمُ الْبَابُ

٤٧٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « صَلَاةُ الْجَمِيعِ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ وَصَلَاتِهِ فِي سُوقِهِ خَمْسًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ ، وَأَتَى الْمَسْجِدَ لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ لَمْ يَخْطُ خُطْوَةً إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً ، وَحَطَّ عَنْهُ خَطِيئَةٌ ، حَتَّى يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ . وَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ كَانَ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَتْ تَحْسِبُهُ ، وَتُصَلِّي - يَعْنِي عَلَيْهِ - الْمَلَائِكَةُ مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ ، اللَّهُمَّ ارْحَمَهُ ، مَا لَمْ يُؤْذِ : يُحَدِّثُ فِيهِ (٢) » .

٨٨ - بَابُ تَشْبِيكِ الْأَصَابِعِ فِي الْمَسْجِدِ وَغَيْرِهِ

٤٧٨ ، ٤٧٩ - حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ عَنْ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ حَدَّثَنَا وَقِدُّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ

ابْنِ عُمَرَ - أَوْ ابْنِ عَمْرٍو - « شَبَّكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصَابِعَهُ » .

[الحديث ٤٧٩ - طرفه في : ٤٨٠] .

٤٨٠ - وَقَالَ عَاصِمٌ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ أَبِي فَلَمْ أَحْفَظْهُ ،

فَقَوْمُهُ لِي وَاقِدُّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي وَهُوَ يَقُولُ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

« يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو ، كَيْفَ بَكَ إِذَا بَقِيَتْ فِي حُثَالَةٍ مِنَ النَّاسِ بِهَذَا » .

(١) لأن أبا بكر كان المثل الأعلى في الأرض لصدق الإيمان ، بعد قدوته الأعلى رسول الله صلوات الله وسلامه عليه . وكان

أبو بكر إذا تلا آيات الله في المسجد الذي أقامه في فناء منزله تغلبه عيناه بالدموع ، فيتأثر بذلك من يشاهده من شباب قريش فينجذبون إلى الإسلام .

(٢) المراد بالحدث الناقص للوضوء . قال الحافظ : ويحتمل أن يكون أمم من ذلك .

٤٨١ - **حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى** قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنَّ الْمُؤْمِنَ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبَنِيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا » وَشَبَّكَ أَصَابِعَهُ .

[الحديث ٤٨١ - طرفاه في : ٢٤٤٦ ، ٦٠٢٦] .

٤٨٢ - **حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ** قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ شُمَيْلٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : « صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِحْدَى صَلَاتِي الْعَشِيِّ ^(١) » - قَالَ ابْنُ سِيرِينَ : سَمَّاهَا أَبُو هُرَيْرَةَ ، وَلَكِنْ نَسِيتُ أَنَا ، قَالَ - فَصَلَّى بِنَا رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ ، فَقَامَ إِلَى خَشَبَةٍ مَعْرُوضَةٍ فِي الْمَسْجِدِ فَاتَّكَأَ عَلَيْهَا كَأَنَّهُ غَضْبَانٌ وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى ، وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ ، وَوَضَعَ خَدَّهُ الْأَيْمَنَ عَلَى ظَهْرِ كَفِّهِ الْيُسْرَى ، وَخَرَجَتِ السُّرْعَانُ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ فَقَالُوا : قُصِرَتِ الصَّلَاةُ . وَفِي الْقَوْمِ أَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٌ فَهَابَا أَنْ يُكَلِّمَاهُ ، وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ فِي يَدَيْهِ طُولٌ يُقَالُ لَهُ ذُو الْيَدَيْنِ ؟ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْسَيْتَ أَمْ قُصِرَتِ الصَّلَاةُ ؟ قَالَ : لَمْ أَنْسَ وَلَمْ تُقْصَرَ . فَقَالَ : أَكَمَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ ؟ فَقَالُوا : نَعَمْ . فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى مَا تَرَكَ ثُمَّ سَلَّمَ . ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ . ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَّرَ ، ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَّرَ فَرُبَّمَا سَأَلُوهُ : ثُمَّ سَلَّمَ . فَيَقُولُ : نُبِّئْتُ أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ قَالَ : ثُمَّ سَلَّمَ .

[الحديث ٤٨٢ - أطرافه في : ٧١٤ ، ٧١٥ ، ١٢٢٧ ، ١٢٢٨ ، ١٢٢٩ ، ٦٠٥١ ، ٧٢٥٠] .

٨٩ - بَابُ الْمَسَاجِدِ الَّتِي عَلَى طُرُقِ الْمَدِينَةِ

وَالْمَوَاضِعِ الَّتِي صَلَّى فِيهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٤٨٣ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمَقْدُمِيُّ** قَالَ حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ قَالَ رَأَيْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَتَحَرَّى أَمَاكِنَ مِنَ الطَّرِيقِ فَيُصَلِّي فِيهَا ، وَيُحَدِّثُ أَنَّ أَبَاهُ كَانَ يُصَلِّي فِيهَا ، وَأَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِي تِلْكَ الْأَمَكِنَةِ . وَحَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي فِي تِلْكَ الْأَمَكِنَةِ . وَسَأَلْتُ سَالِمًا فَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا وَافِقَ نَافِعًا فِي الْأَمَكِنَةِ كُلِّهَا ، إِلَّا أَنَّهُمَا اخْتَلَفَا فِي مَسْجِدِ بَشْرَفِ الرُّوحَاءِ .

[الحديث ٤٨٣ - أطرافه في : ١٥٣٥ ، ٢٣٣٦ ، ٧٣٤٥] .

(١) هما الظهر والمصر . وابتداء العشي من أول الزوال .

٤٨٤ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَنْزِلُ بِبَيْتِ الْحُلَيْفَةِ حِينَ يَعْتَمِرُ وَفِي حَجَّتِهِ حِينَ حَجَّ تَحْتَ سَمْرَةَ^(١) فِي مَوْضِعِ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِيَدِي الْحُلَيْفَةِ . وَكَانَ إِذَا رَجَعَ مِنْ غَزْوٍ كَانَ فِي تِلْكَ الطَّرِيقِ أَوْ حَجَّ أَوْ عُمَرَةَ هَبَطَ مِنْ بَطْنِ وَادٍ^(٢) ، فَإِذَا ظَهَرَ مِنْ بَطْنِ وَادٍ أَنْأَخَ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي عَلَى شَفِيرِ الْوَادِي الشَّرْقِيَةِ فَعَرَّسَ^(٣) ثُمَّ حَتَّى يُصْبِحَ ، لَيْسَ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِحِجَارَةٍ وَلَا عَلَى الْأَكْمَةِ الَّتِي عَلَيْهَا الْمَسْجِدُ ، كَانَ ثُمَّ خَلِيجٌ يُصَلِّيُ عَبْدُ اللَّهِ عِنْدَهُ فِي بَطْنِهِ كُتُبٌ^(٤) . كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ يُصَلِّيُ ، فَدَحَا السَّيْلُ فِيهِ بِالْبَطْحَاءِ^(٥) حَتَّى دَفَنَ ذَلِكَ الْمَكَانَ الَّذِي كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُصَلِّيُ فِيهِ .

[الحديث ٤٨٤ - أطرافه في : ١٥٣٢ ، ١٥٣٣ ، ١٧٩٩] .

٤٨٥ - وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى حَيْثُ الْمَسْجِدُ الصَّغِيرُ الَّذِي دُونَ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِشَرْفِ الرُّوحَاءِ^(٦) ، وَقَدْ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَعْلَمُ الْمَكَانَ الَّذِي صَلَّى فِيهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : ثُمَّ عَنْ يَمِينِكَ حِينَ تَقُومُ فِي الْمَسْجِدِ تُصَلِّيُ ، وَذَلِكَ الْمَسْجِدُ^(٧) عَلَى حَافَةِ الطَّرِيقِ الْيُسْنَى وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى مَكَّةَ ، بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَسْجِدِ الْأَكْبَرِ رَمِيَةٌ بِحَجَرٍ ، أَوْ نَحْوُ ذَلِكَ .

٤٨٦ - وَأَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُصَلِّيُ إِلَى الْعِرْقِ^(٨) الَّذِي عِنْدَ مُنْصَرَفِ الرُّوحَاءِ^(٩) ، وَذَلِكَ الْعِرْقُ أَنْتَهَاءُ طَرَفِهِ عَلَى حَافَةِ الطَّرِيقِ دُونَ الْمَسْجِدِ الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمُنْصَرَفِ وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى مَكَّةَ ، وَقَدْ ابْتَنَيْتَ ثُمَّ مَسْجِدٌ فَلَمْ يَكُنْ عَبْدُ اللَّهِ يُصَلِّيُ فِي ذَلِكَ الْمَسْجِدِ ، كَانَ يَتْرُكُهُ عَنْ يَسَارِهِ وَوَرَاءَهُ وَيُصَلِّيُ أَمَامَهُ إِلَى الْعِرْقِ نَفْسِهِ ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَرُوحُ مِنَ الرُّوحَاءِ فَلَا يُصَلِّيُ الظُّهْرَ حَتَّى يَأْتِيَ ذَلِكَ الْمَكَانَ فَيُصَلِّيُ فِيهِ الظُّهْرَ وَإِذَا أَقْبَلَ مِنْ مَكَّةَ فَإِنَّ مَرَّ بِهِ قَبْلَ الصُّبْحِ بِسَاعَةٍ أَوْ مِنْ آخِرِ السَّحْرِ عَرَّسَ حَتَّى يُصَلِّيَ بِهَا الصُّبْحَ .

٤٨٧ - وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَنْزِلُ تَحْتَ سَرْحَةٍ ضَخْمَةٍ دُونَ

- (١) السمرة : شجرة ذات شوك ، وهي التي تسمى أم غيلان .
- (٢) هو وادي العقيق ، عقيق المدينة ، على أميال منها ، فيه عيون ونخل وعليه أموال أهل المدينة .
- (٣) التعريس : نزول استراحة لغير إقامة .
- (٤) الخليج : واد له عمق . والكعب : جمع كتيب ، وهو رمل مجتمع .
- (٥) أي دفع السيل البطحاء ، وهي الحصى اللين في بطن المسيل .
- (٦) شرف الروحاء : قرية جامعة على ليلتين من المدينة ، وهي آخر النياحة للمتوجه إلى مكة .
- (٧) هو المسجد الأوسط ، في الوادي المعروف بوادي بني سالم .
- (٨) هو عرق الظبية ، واد معروف .
- (٩) منصرف الروحاء : أعلاها ، وهي قرية .

الرُّويَّةُ^(١) عن يَمِينِ الطَّرِيقِ وَوِجَاهِ الطَّرِيقِ فِي مَكَانٍ بَطْحٍ سَهْلٍ حَتَّى يُفْضِيَ مِنْ أَكْمَةِ دُوَيْنَ بَرِيدِ الرُّويَّةِ بِمَيْلَيْنِ^(٢) وَقَدْ انْكَسَرَ أَعْلَاهَا فَانْشَأَ فِي جَوْفِهَا وَهِيَ قَائِمَةٌ عَلَى سَاقٍ وَفِي سَاقِهَا كُتُبٌ كَثِيرَةٌ .

٤٨٨ - وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِي طَرْفِ تَلْعَةٍ مِنْ وِجَاهِ الْعُرْجِ^(٣) وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى هَضْبَةٍ عِنْدَ ذَلِكَ الْمَسْجِدِ قَبْرَانِ أَوْ ثَلَاثَةَ عَلَى الْقُبُورِ رَضَمٌ مِنْ حِجَارَةٍ عَنْ يَمِينِ الطَّرِيقِ عِنْدَ سَلِمَاتِ الطَّرِيقِ^(٤) ، بَيْنَ أَوْلَئِكَ السَّلِمَاتِ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَرُوحُ مِنَ الْعُرْجِ بَعْدَ أَنْ تَمِيلَ الشَّمْسُ بِالْهَاجِرَةِ فَيُصَلِّي الظُّهْرَ فِي ذَلِكَ الْمَسْجِدِ .

٤٨٩ - وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَزَلَ عِنْدَ سَرَاحَاتٍ عَنْ يَسَارِ الطَّرِيقِ فِي مَسِيلِ دُونَ هَرَشَى^(٥) ، ذَلِكَ الْمَسِيلُ لَاصِقٌ بِكَرَاعِ هَرَشَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ قَرِيبٌ مِنْ غَلْوَةٍ^(٦) ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُصَلِّي إِلَى سَرَاحَةٍ هِيَ أَقْرَبُ السَرَاحَاتِ إِلَى الطَّرِيقِ وَهِيَ أَطْوَلُهُنَّ .

٤٩٠ - وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَنْزِلُ فِي الْمَسِيلِ الَّذِي فِي أَدْنَى مَرِّ الظُّهْرَانِ^(٧) قَبْلَ الْمَدِينَةِ حِينَ يَهْبِطُ مِنَ الصَّفْرَاوَاتِ^(٨) يَنْزِلُ فِي بَطْنِ ذَلِكَ الْمَسِيلِ عَنْ يَسَارِ الطَّرِيقِ وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى مَكَّةَ لَيْسَ بَيْنَ مَنْزِلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ إِلَّا رَمِيَةٌ بِحَجْرٍ .

٤٩١ - وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَنْزِلُ بِدِي طُوى^(٩) وَيَبِيتُ حَتَّى يُصْبِحَ يُصَلِّي الصُّبْحَ حِينَ يَقْدُمُ مَكَّةَ وَمُصَلَّى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ عَلَى أَكْمَةِ غَلِظَةٍ لَيْسَ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي بُنِيَ ثُمَّ وَلَكِنْ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ عَلَى أَكْمَةِ غَلِظَةٍ .

[الحديث ٤٩١ - طرفاه في : ١٧٦٧ ، ١٧٦٩] .

٤٩٢ - وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَقْبَلَ فُرْصَتِي الْجَبَلِ^(١٠) الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَبَلِ الطَّوِيلِ نَحْوَ الْكَعْبَةِ فَجَعَلَ الْمَسْجِدَ الَّذِي بُنِيَ ثُمَّ يَسَارَ الْمَسْجِدِ بِطَرْفِ الْأَكْمَةِ وَمُصَلَّى النَّبِيِّ

(١) السرحة : الشجرة العظيمة . والرويّة : قرية جامعة ، بينها وبين المدينة ١٧ فرسخاً .

(٢) بطح : واسع . وبريد الرويّة : محطة كان ينزل فيها البريد بمنطقة الرويّة .

(٣) التلعة : مسيل الماء من فوق إلى أسفل . والعرج : قرية جامعة بينها وبين الرويّة ١٣ أو ١٤ ميلاً .

(٤) الهضبة : فوق الكتيب ودون الجبل . والرضم : الحجارة الكبار . والسلمات : الصخور .

(٥) هرشى : جبل على ملتقى طريق المدينة والشام ، قريب من الجحفة . وكراع هرشى : طرفه .

(٦) الغلوة : غايمة مرمى السهم ، ويققدونها بثلثي ميل .

(٧) مر الظهران : هو الوادي الذي تسميه العامة بطن مرو ، وبينه وبين مكة ١٦ ميلاً .

(٨) الصفراوات (جمع صفراء) : مكان بعد مر الظهران .

(٩) ذو طوى : هي آبار الزاهر ، بالقرب من مكة .

(١٠) الفرضة : مدخل الطريق إلى الجبل ، والشق المرتفع كالشراقة ، ومدخل النهر .

صلى الله عليه وسلم أسفل منه على الأكمة السوداء تدع من الأكمة عشرة أذرع أو نحوها ثم تصلى مستقبل الفرضتين من الجبل الذى بينك وبين الكعبة .

٩٠ - باب ستره الإمام ستره من خلفه

٤٩٣ - **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عبد الله بن عباس أنه قال : « أقبلت راجياً على حمار أتان وأنا يومئذ قد ناهزت الاحتلام ^(١) ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى بالناس يميناً إلى غير جدار ^(٢) ، فمررت بين يدي بعض الصف فنزلت وأرسلت الأتان ترتع ودخلت في الصف ، فلم ينكر ذلك على أحد . »

٤٩٤ - **حدثنا** إسحاق قال حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا خرج يوم العيد أمر بالحربة فتوضع بين يديه فيصلى إليها والناس وراءه ، وكان يفعل ذلك في السفر ، فمن ثم اتخذها الأمراء .
[الحديث ٤٩٤ - أطرافه في : ٤٩٨ ، ٩٧٢ ، ٩٧٣] .

٤٩٥ - **حدثنا** أبو الوليد قال حدثنا شعبة عن عون بن أبي جحيفة قال سمعت أبي أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم بالبطحاء ^(٣) - وبين يديه عنزة - الظهر ركعتين والعصر ركعتين ^(٤) تمر بين يديه ^(٥) المرأة والحمار .

٩١ - باب قدر كم ينبغي أن يكون بين المصلى والستره ؟

٤٩٦ - **حدثنا** عمرو بن زرارة قال أخبرنا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه عن سهل قال : « كان بين مصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٦) وبين الجدار ^(٧) ممر الشاة » .
[الحديث ٤٩٦ - طرفه في : ٧٣٣٤] .

٤٩٧ - **حدثنا** المكي قال حدثنا يزيد بن أبي عبيد عن سلمة قال : « كان جدار المسجد عند المنبر ، ما كادت الشاة تجوزها ^(٨) » .

(٢) أى إلى غير ستره .

(١) أى قاربت البلوغ الشرعى .

(٣) يعنى بطحاء مكة ، وهو الذى يقال له الأيطم .

(٤) قال الحافظ : يحتمل أن يكون بعد دخول وقتها .

(٥) قال الحافظ : أى بين العنزة والقبلة ، لا بينه وبين العنزة .

(٧) أى : جدار المسجد مما يلي القبلة .

(٦) أى مقامه فى صلاته .

(٨) رواه الإسماعيل بلفظ : « كان المنبر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بينه وبين حائط القبلة إلا قدر ما تمر العنزة »

٩٢ - باب الصلاة إلى الحربة

٤٩٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ تُرَكِّزُ لَهُ الْحَرْبَةَ فَيُصَلِّيُ إِلَيْهَا .

٩٣ - باب الصلاة إلى العنزوة (١)

٤٩٩ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي قَالَ : « خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْهَاجِرَةِ ، فَأَتَى بَوْضُوءَ فَتَوَضَّأَ فَصَلَّى بِنَا الظُّهَرَ وَالْعَصْرَ ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ عَنَزَةٌ وَالْمَرْأَةُ وَالْجِمَارُ يَمْرُونَ مِنْ ورائِهَا » .

٥٠٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنِ بَزِيعٍ قَالَ حَدَّثَنَا شَاذَانُ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ : « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا خَرَجَ لِحَاجَتِهِ تَبِعْتُهُ أَنَا وَغُلَامٌ وَمَعَنَا عُكَّازَةٌ أَوْ عَصَاٌ أَوْ عَنَزَةٌ وَمَعَنَا إِدَاوَةٌ ، فَإِذَا فَرَعَّ مِنْ حَاجَتِهِ نَاولْنَا الْإِدَاوَةَ » .

٩٤ - باب السترة بمكة وغيرها

٥٠١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْهَاجِرَةِ فَصَلَّى بِالْبَطْحَاءِ (٢) الظُّهَرَ وَالْعَصْرَ رَكَعَتَيْنِ وَنَصَبَ بَيْنَ يَدَيْهِ عَنَزَةً وَتَوَضَّأَ فَجَعَلَ النَّاسَ يَتَمَسَّحُونَ بِوَضُوءِهِ .

٩٥ - باب الصلاة إلى الأستوانة (٣)

وقال عمرُ : المصلُّونَ أَحَقُّ بِالسَّوَارِي مِنَ الْمُتَحَدِّثِينَ إِلَيْهَا

ورأى عمرُ رجُلًا يُصَلِّي بَيْنَ أُسْطُوَانَتَيْنِ فَادْنَاهُ إِلَى سَارِيَةٍ فَقَالَ : صَلِّ إِلَيْهَا

٥٠٢ - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ : كُنْتُ آتِيَّ مَعَ سَلْمَةَ ابْنِ الْأَكْوَعِ فَيُصَلِّي عِنْدَ الْأُسْطُوَانَةِ الَّتِي عِنْدَ الْمُصْحَفِ (٤) ، فَقُلْتُ : يَا أَبَا مُسْلِمٍ أَرَأَيْكَ تَتَحَرَّى الصَّلَاةَ عِنْدَ هَذِهِ الْأُسْطُوَانَةِ ، قَالَ : فَإِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَحَرَّى الصَّلَاةَ عِنْدَهَا .

(١) قيل تفرق العنزة عن الحربة بأن العنزة أقصر .

(٢) أي بطحاء مكة . قال ابن المنير : خص مكة بالذكر في الترجمة دفماً لتوهم من يتوهم أن السترة قبله ، ولا ينبغي أن يكون لمكة قبلة إلا الكعبة .

(٣) الأستوانة : السارية ، والغالب أنها تكون من بناء ، بخلاف العمود فإنه من حجر واحد .

(٤) قال الخافظ : هذا دال على أنه كان للمصحف موضع خاص به . والأستوانة المذكورة حقق لنا بعض مشايخنا أنها المتوسطة

في الروضة المكرمة ، وتعرف بأستوانة المهاجرين .

٥٠٣ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُ كِبَارَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَبْتَدِرُونَ السَّوَارِيَ عِنْدَ الْمَغْرَبِ . وَزَادَ شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو عَنْ أَنَسٍ : حَتَّى يَخْرُجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . [الحديث ٥٠٣ - طرفه في : ٦٢٥] .

٩٦ - بَابُ الصَّلَاةِ بَيْنَ السَّوَارِي فِي غَيْرِ جَمَاعَةٍ (١)

٥٠٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عَمْرٍو قَالَ : « دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبَيْتَ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَعُمَانُ بْنُ طَلْحَةَ وَبِلَالٌ ، فَأَطَالَ ثُمَّ خَرَجَ ، كُنْتُ أَوَّلَ النَّاسِ دَخَلَ عَلَى آثَرِهِ ، فَسَأَلْتُ بِلَالَ : أَيْنَ صَلَّى ؟ قَالَ : بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ الْمُقَدَّمَيْنِ » .

٥٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ الْكَعْبَةَ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَبِلَالٌ وَعُمَانُ بْنُ طَلْحَةَ الْحَجَبِيُّ ، فَأَغْلَقَهَا عَلَيْهِ وَمَكَثَ فِيهَا . فَسَأَلْتُ بِلَالَ حِينَ خَرَجَ : مَا صَنَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : جَعَلَ عَمُودًا عَنْ يَسَارِهِ وَعَمُودًا عَنْ يَمِينِهِ وَثَلَاثَةَ أَعْمُدَةٍ وَرَاءَهُ . وَكَانَ الْبَيْتُ يَوْمَئِذٍ عَلَى سِتَّةِ أَعْمُدَةٍ ، ثُمَّ صَلَّى . وَقَالَ لَنَا إِسْمَاعِيلُ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ وَقَالَ : عَمُودَيْنِ عَنْ يَمِينِهِ .

٩٧ - بَابُ

٥٠٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو صَمْرَةَ قَالَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ كَانَ إِذَا دَخَلَ الْكَعْبَةَ مَشَى قِبَلَ وَجْهِهِ حِينَ يَدْخُلُ ، وَجَعَلَ الْبَابَ قِبَلَ ظَهْرِهِ ، فَمَشَى حَتَّى يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجِدَارِ الَّذِي قِبَلَ وَجْهِهِ قَرِيبًا مِنْ ثَلَاثَةِ أَدْرَعٍ صَلَّى يَتَوَخَّى الْمَكَانَ الَّذِي أَخْبَرَهُ بِهِ بِلَالٌ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِيهِ . قَالَ : وَلَيْسَ عَلَيَّ أَحَدٌ بَأْسٌ إِنْ صَلَّى فِي أَيِّ نَوَاحِي الْبَيْتِ شَاءَ .

٩٨ - بَابُ الصَّلَاةِ إِلَى الرَّاحِلَةِ وَالْبَعِيرِ وَالشَّجَرِ وَالرَّحْلِ (٢)

٥٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عَمْرٍو

(١) وقيدها بغير الجماعة لأن السواري تقطع الصفوف ، وتسويتها في الجماعة مطلوب ،

(٢) الراحلة : الناقة التي تصلح لأن يوضع الرحل عليها . والبعير : هو الذي دخل في السنة الخامسة .

عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يعرض راحلته^(١) فيصل إلى إليها . قلت : أفرأيت إذا هبت الركاب؟^(٢) قال : كان يأخذ هذا الرجل فيعدله فيصل إلى آخرته - أو قال مؤخره^(٣) - وكان ابن عمر رضي الله عنه يفعلهُ .

٩٩ - باب الصلاة إلى السير

٥٠٨ - **حدثنا** عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت : « أعدلتمونا بالكلب والجمار ؟ لقد رأيتني مضطجة على السير فيجئ النبي صلى الله عليه وسلم فيتوسط السير فيصل ، فأكره أن أسنحه ، فأنسل^(٤) من قبلي رجلي السير حتى أنسل من لحافى » .

١٠٠ - باب يرد المصل من مَرَّ بين يديه^(٥)

ورد ابن عمر في التشهد^(٦) ، وفي الكعبة^(٧) ، وقال : إن أبي إلا أن تقاتله فقاتله^(٨)

٥٠٩ - **حدثنا** أبو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا يونس عن حميد بن هلال عن أبي صالح أن أبا سعيد قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم ح .

وحدثنا آدم بن أبي إياس قال حدثنا سليمان بن المغيرة قال حدثنا حميد بن هلال العنوي قال حدثنا أبو صالح السمان قال : رأيت أبا سعيد الخدري في يوم جمعة يصل إلى شيء يستره من الناس ، فأراد شاب من بني أبي معيط أن يجتاز بين يديه فدفع أبو سعيد في صدره ، فنظر

(١) أى يجعلها عرضاً لتكون له ستاراً في صلاته .

(٢) أى هاجت ، والركاب : الإبل التى يسار عليها ، ولا واحد لها من لفظها . والمعنى أن الإبل إذا هاجت شوت على المصل لعدم استقرارها ، فيعدل عنها إلى الرجل فيجعله ستره .

(٣) هو العود الذى فى آخر الرجل ، وهو الذى يستند إليه الراكب .

(٤) أسنحه : أى أظهر له من قامه ، من سنع لى الشيء إذا عرض لى ، تريد أنها كانت تخشى أن تستقبله وهو يصل ببدنها أى منتصبه . وأنسل : أى أخرج بخفيه ، أو برفق .

(٥) سواء كان آدمياً أو غيره .

(٦) أى رد المار بين يديه وهو فى حال التشهد .

(٧) وقع فى بعض الروايات : « وفى الركعة » . ومن طريق صالح بن كيسان قال « رأيت ابن عمر يصل فى الكعبة . فلا يدع أحداً يمر بين يديه يبادره » قال : أى يردده .

(٨) أى إن أبى المار إلا أن يقاتله المصل قاتله . وهو على سبيل المبالغة .

الشاب فلم يجد مساعاً إلا بين يديه (١) ، فعاد ليجتاز فدفعه أبو سعيد أشد من الأولى ، فقال من أبي سعيد . ثم دخل على مروان فشكا إليه ما لقى من أبي سعيد ، ودخل أبو سعيد خلفه على مروان ، فقال : ما لك ولابن أخيك يا أبا سعيد ؟ قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : « إذا صلى أحدكم إلى شيء يستتره من الناس فأراد أحد أن يجتاز بين يديه فليدفعه ، فإن أبي فليقاتله (٢) فإنما هو شيطان » .

[الحديث ٥٠٩ - طرفه في : ٣٢٧٤] .

١٠١ - باب إثم المار بين يدي المصلي

٥١٠ - **حديث** عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبید الله عن بسر بن سعيد أن زيد بن خالد أرسله إلى أبي جهيم يسأله ماذا سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم في المار بين يدي المصلي (٣) ، فقال أبو جهيم : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه (٤) لكان أن يقف أربعين خيراً له من أن يمر بين يديه » . قال أبو النضر : لا أدرى أقال أربعين يوماً أو شهراً أو سنة .

١٠٢ - باب استقبال الرجل صاحبه أو غيره في صلاته وهو يصلي

وكره عثمان أن يستقبل الرجل وهو يصلي ، وإنما هذا إذا اشتغل به فإما إذا لم يشتغل فقد قال زيد بن ثابت : ما باليت ، إن الرجل لا يقطع صلاة الرجل .

٥١١ - **حديث** إسماعيل بن خليل حدثنا علي بن مسهر عن الأعمش عن مسلم - يعني ابن صبيح - عن مسروق عن عائشة أنه ذكر عندها ما يقطع الصلاة ، فقالوا : يقطعها الكلب والحمار والمرأة ، قالت : لقد جعلتمونا كلاباً ، لقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي وإني لبينه وبين القبلة وأنا مضطجة على السرير ، فتكون لي الحاجة فأكره أن أستقبله فأنسل أنسلًا . وعن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة نحوه .

[انظر الحديث ٣٨٢ وأطرافه]

(١) لم يجد مساعاً : أي مرأ .

(٢) قال القرطبي : أي بالإشارة ولطيف المنع ، ثم يزيد في دفعه الثاني أشد من الأول .

(٣) أي بينه وبين مقدار سجوده ، أو بينه وبين قدر رمية بحجر .

(٤) يعني من الإثم .

١٠٣ - باب الصلاة خلف النائم

٥١٢ - **حدثنا** مُسَدَّدٌ قال **حدثنا** يَحْيَى قال **حدثنا** هِشَامٌ قال **حدثني** أَبِي عن عائشة قالت : « كان النبي صلى الله عليه وسلم يُصَلِّي وأنا راقدةٌ مُعْتَرِضَةٌ على فراشه ، فإذا أراد أن يوترَ أيقظني فأوترتُ » .

١٠٤ - باب التطوع خلف المرأة

٥١٣ - **حدثنا** عبدُ الله بنُ يوسفَ قال أخبرنا مالكٌ عن أبي النَّضْرِ مولى عمرَ بنِ عبِيدِ اللهِ عن أبي سلمةَ بنِ عبدِ الرَّحْمَنِ عن عائشةَ زوجِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم أنها قالت : « كُنْتُ أَنَامُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم ورجلاي في قبليته ، فإذا سَجَدَ غَمَزَنِي فَتَقَبَّضْتُ رِجْلِي فَإِذَا قَامَ بَسَطْتُهُمَا . قالت : والبيوتُ يومئذٍ ليس فيها مصابيحُ » .

١٠٥ - باب من قال : لا يقطع الصلاة شيء

٥١٤ - **حدثنا** عمرُ بنُ حفصٍ قال **حدثنا** أَبِي قال **حدثنا** الأعمشُ قال **حدثنا** إبراهيمُ عن الأَسْوَدِ عن عائشةَ ح . قال الأعمشُ و**حدثني** مُسَلِّمٌ عن مسروقٍ عن عائشةَ : ذَكَرَ عِنْدَهَا مَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ - الْكَلْبُ وَالْجِمَارُ وَالْمَرْأَةُ - فقالت : شَبَّهْتُمُونَا بِالْحُمْرِ وَالْكَلابِ ، وَاللهُ لَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يُصَلِّي وَإِنِّي عَلَى السَّرِيرِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ مُضْطَجِعَةٌ ، فَتَبَدَّلُوا الْحَاجَةَ فَأَكْرَهُ أَنْ أَجْلِسَ فَأَوْذَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم ، فَانْسَلُّ مِنْ عِنْدِ رِجْلَيْهِ .

٥١٥ - **حدثنا** إِسْحَاقُ قال أخبرنا يَعْقُوبُ بنُ إِبراهيمَ قال **حدثني** ابنُ أَخِي ابنُ شِهَابٍ أَنَّهُ سَأَلَ عَمَّهُ عَنِ الصَّلَاةِ يَقْطَعُهَا شَيْءٌ ؟ فقال : لا يَقْطَعُهَا شَيْءٌ . أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَتْ : « لَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَقُومُ فَيُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ وَإِنِّي لَمُعْتَرِضَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ عَلَى فِرَاشِ أَهْلِهِ (١) » .

١٠٦ - باب إذا حمل جارية صغيرة على عنقه في الصلاة

٥١٦ - **حدثنا** عبدُ الله بنُ يوسفَ قال أخبرنا مالكٌ عن عامرِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ الزُّبَيْرِ عن عمروِ بنِ سُلَيْمِ الزُّرْقِيِّ عن أَبِي قَتَادَةَ الأَنْصَارِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ يُصَلِّي وَهُوَ حَامِلٌ

(١) قال الحافظ : الفرق بين المار وبين النائم في القبلة أن المرور حرام ، بخلاف الاستقرار ، نائماً كان أو غيره ، فهكذا المرأة يقطع الصلاة مرورها دون لبسها .

أمامة بنت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولأبي العاص بن ربيعة بن عبد شمس ، فإذا سجدَ وضعها وإذا قام حملها .

[الحديث ٥١٦ - طرفه في : ٥٩٩٦] .

١٠٧ - باب إذا صلى إلى فراش فيه حائض

٥١٧ - **حدثنا** عمرو بن زُرارة قال أخبرنا هُشيمٌ عن الشَّيباني عن عبد الله بن شداد بن الهاد قال أخبرتني خالتي ميمونة بنت الحارث قالت : « كان فراشي حيال مُصلي النبي صلى الله عليه وسلم فربما وقع ثوبه علي وأنا على فراشي (١) » .

٥١٨ - **حدثنا** أبو النعمان قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا الشَّيباني سليمان حدثنا عبد الله بن شداد قال : سمعت ميمونة تقول : « كان النبي صلى الله عليه وسلم يُصلي وأنا إلى جنبه نائمة ، فإذا سجد أصابني ثوبه وأنا حائض » .

وزاد مُسددٌ عن خالد قال : حدثنا سليمان الشَّيباني « وأنا حائض » .

١٠٨ - باب هل يَغْمِزُ الرَّجُلُ أَمْرَأَتَهُ عِنْدَ السُّجُودِ لِكَيْ يَسْجُدَ ؟

٥١٩ - **حدثنا** عمرو بن علي قال حدثنا يحيى قال حدثنا عبيد الله قال حدثنا القاسم عن عائشة رضي الله عنها قالت : « بيئنا عندكمونا بالكلب والحمار ، لقد رأيتني ورسول الله صلى الله عليه وسلم يُصلي وأنا مُضطجعة بينه وبين القبلة ، فإذا أراد أن يسجد غمز رجلاً فقَبَضْتُهَا » .

١٠٩ - باب المرأة تطرح عن المُصلي شيئاً من الأذى

٥٢٠ - **حدثنا** أحمد بن إسحق السمراري قال حدثنا عبيد الله بن موسى قال حدثنا إسرائيل عن أبي إسحق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله قال : « بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم قائمٌ يصلي عند الكعبة وجمع قريش في مجالسهم ، إذ قال قائلٌ منهم ألا تنظرون إلى هذا المرائي ؟ أيكم يقوم إلى جزور آل فلان فيعمد إلى فرثها ودونها وسلاها فيجئ به ، ثم يمهله حتى إذا سجد وضعه بين كتفيه ؟ فانبعث أشقاهم ، فلما سجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وضعه بين كتفيه ،

(١) قال الحافظ : الظاهر أن المصنف قصد بيان صحة الصلاة ولو كانت الحائض يجب المصل ، ولو أصابها ثيابه . لا كون

الحائض بين المصل وبين القبلة .

وَتَبَتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاجِدًا . فَضَجِحُوا حَتَّى مَالَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ مِنَ الضَّحِكِ ، فَانْطَلَقَ مُنْطَلِقًا إِلَى فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ - وَهِيَ جُوَيْرِيَّةٌ - فَأَقْبَلَتْ تَسْمِيًا ، وَتَبَتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاجِدًا حَتَّى أَلْقَتْهُ عَنْهُ ، وَأَقْبَلَتْ عَلَيْهِمْ تَسْبُؤَهُمْ . فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّلَاةَ قَالَ : **اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ . ثُمَّ سَمَّى : اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِعَمْرٍو ابْنِ هِشَامٍ وَعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ وَشَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ وَالْوَلِيدَ بْنَ عُتْبَةَ وَأُمَيَّةَ بْنَ خَلْفٍ وَعُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ وَعُمَارَةَ بْنَ الْوَلِيدِ** » قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : **فَوَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُهُمْ صَرَخُوا يَوْمَ بَدْرٍ ، ثُمَّ سَجَّوْا إِلَى الْقَلْبِ قَلْبِ بَدْرٍ . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَأَتْبَعَ أَصْحَابُ الْقَلْبِ لَعْنَةً .**

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٩) كتاب مواعيت الصلاة (١)

١ - باب مواعيت الصلاة وفضلها

وقوله [النساء ١٠٣] : ﴿ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا ﴾ مُوقَّتًا ، وَقْتَهُ عَلَيْهِم

٥٢١ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ
أَخَرَ الصَّلَاةَ يَوْمًا (٢) ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ فَأَخْبَرَهُ أَنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ أَخَرَ الصَّلَاةَ يَوْمًا وَهُوَ
بِالْعِرَاقِ ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَبُو مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ : مَا هَذَا يَا مُغِيرَةُ ؟ أَلَيْسَ قَدْ عَلِمْتَ أَنَّ جَبْرِيلَ
نَزَلَ فَصَلَّى (٣) ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ صَلَّى فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ
صَلَّى فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ صَلَّى فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ صَلَّى
فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ قَالَ : بِهَذَا أُمِرْتُ . فَقَالَ عُمَرُ لِعُرْوَةَ : أَعْلَمَ مَا تُحَدِّثُ ، أَوْ إِنَّ
جَبْرِيلَ هُوَ أَقَامَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقْتَ الصَّلَاةِ ؟ قَالَ عُرْوَةُ : كَذَلِكَ كَانَ بَشِيرُ بْنُ أَبِي
مَسْعُودٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ .

[الحديث ٥٢١ - طرفاه في : ٣٢٢١ ، ٤٠٠٧] .

٥٢٢ - قَالَ عُرْوَةُ : وَلَقَدْ حَدَّثَنِي عَائِشَةُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ
وَالشَّمْسُ فِي حُجْرَتِهَا قَبْلَ أَنْ تَظْهَرَ .

[الحديث ٥٢٢ - أطرافه في : ٥٤٤ ، ٥٤٥ ، ٥٤٦ ، ٣١٠٣] .

٢ - **باب** ﴿ مُنِيْبِيْنَ إِلَيْهِ وَأَنْقُوهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ (٤) [الروم ٣١]

٥٢٣ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبَادٌ - هُوَ ابْنُ عَبَادٍ - عَنْ أَبِي جَمْرَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ

(١) المواقيت : جمع ميقات ، من الوقت ، وهو القدر المحدد للفعل من الزمان أو المكان .

(٢) قال ابن عبد البر : المراد أنه أخرها حتى يخرج الوقت المستحب ، لأنه أخرها حتى غربت الشمس .

(٣) بين ابن إسحاق في المغازي : أن ذلك كان صبيحة الليلة التي فرضت فيها الصلاة وهي ليلة الإسراء .

(٤) المنيب : التائب ، من الإنبابة وهي الرجوع . والمراد أن ترك الصلاة من أفعال المشركين فورد النهي عن التشبه بهم .

قال : « قَدِيمٌ وَفَدُّ عَبْدِ الْقَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا : إِنَّا مِنْ هَذَا الْحَيِّ مِنْ رِبِيعَةَ ، وَلَسْنَا نَصِلُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ ، فَمَرْنَا بِشَيْءٍ نَأْخُذُهُ عَنْكَ وَنَدْعُو إِلَيْهِ مِنْ وَرَاءِنَا . فَقَالَ : أَمْرُكُمْ بِأَرْبَعٍ ، وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ : الْإِيمَانِ بِاللَّهِ - ثُمَّ فَسَّرَهَا لَهُمْ - شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ ، وَأَنْ تُؤَدُّوا إِلَيَّ خُمْسَ مَا غَنِمْتُمْ . وَأَنْتَهَى عَنِ الدُّبَاءِ ، وَالْحَنْتَمِ ، وَالْمُقَيْرِ ، وَالنَّقِيرِ » .
[انظر الحديث ٥٣ وأطرافه] .

٣ - بَابُ الْبَيْعَةِ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ (١)

٥٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنَا قَيْسٌ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى : إِقَامِ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ ، وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ (٢) .
[انظر الحديث ٥٧ وأطرافه] .

٤ - بَابُ الصَّلَاةِ كَفَّارَةً

٥٢٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ الْأَعْمَشِ قَالَ حَدَّثَنِي شَقِيقٌ قَالَ سَمِعْتُ حُذَيْفَةَ قَالَ : « كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : أَيُّكُمْ يَحْفَظُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْفِتْنَةِ ؟ قُلْتُ : أَنَا ، كَمَا قَالَهُ . قَالَ : إِنَّكَ عَلَيْهِ - أَوْ عَلَيْهَا - لَجَرِيءٌ . قُلْتُ : فِئْتَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ تَكْفَرُهَا الصَّلَاةُ وَالصَّوْمُ وَالصَّدَقَةُ وَالْأَمْرُ وَالنَّهْيُ (٣) . قَالَ : لَيْسَ هَذَا أُرِيدُ ، وَلَكِنَّ الْفِئْتَةَ الَّتِي تَمُوجُ كَمَا يَمُوجُ الْبَحْرُ . قَالَ : لَيْسَ عَلَيْكَ مِنْهَا بَأْسٌ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابٌ مُغْلَقٌ (٤) . قَالَ : أَيُّكُمُ أَمْ يُفْتَحُ ؟ قَالَ : يُكْسَرُ (٥) . قَالَ : إِذَنْ لَا يُغْلَقُ أَبَدًا . قُلْنَا : أَكَانَ عُمَرُ يَعْلَمُ الْبَابَ ؟ قَالَ : نَعَمْ . كَمَا أَنَّ دُونَ الْعَدِ اللَّيْلَةَ . إِنِّي حَدَّثْتُهُ بِحَدِيثٍ لَيْسَ بِالْأَغَالِيطِ . فَهَيْنَا أَنْ نَسْأَلَ حُذَيْفَةَ ، فَأَمَرْنَا مَسْرُوقًا فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ : الْبَابُ عُمَرُ » .
[الحديث ٥٢٥ - أطرافه في : ١٤٣٥ ، ١٨٩٥ ، ٣٥٨٦ ، ٧٠٩٦] .

(١) المراد بالبيعة : المبايعة على الإسلام . وكان الرسول صلى الله عليه وسلم أول ما يشترط فيها بعد التوحيد : إقامة الصلاة ، ثم إيتاء الزكاة ، ثم يعلم كل قوم ما حاجتهم إليه أمس .
(٢) وكان جرير بن عبد الله سيد قومه ، فأرشده صلى الله عليه وسلم إلى تعليمهم بأمره بالنيحية لهم .
(٣) أى أن إرشاد الناس إلى الحق والخير ، ونهيمهم عن الباطل والشر ، كفارة لأخطاء الإنسان في أهله وذويه .
(٤) أى أن هذه الفئنة التي تموج كما يموج البحر لا تكون ما دام عمر على قيد الحياة .
(٥) سأله : أنتهى مدة الهدوء والسلامة بموته - أى موت عمر - أم يقتله ؟ قال : يقتله .

٥٢٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِي عُمَانَ النَّهْدِيِّ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ « أَنْ رَجُلًا أَصَابَ مِنْ أَمْرَأَةٍ قُبْلَةً ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿ أَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفَا مِنْ اللَّيْلِ ، إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُدْهِبُنَ السَّيِّئَاتِ ﴾ (١) . فَقَالَ الرَّجُلُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلِي هَذَا ؟ قَالَ : لِجَمِيعِ أُمَّتِي كُلِّهِمْ » .
[الحديث ٥٢٦ - طرفه في ٤٦٨٧] .

٥ - بَابُ فَضْلِ الصَّلَاةِ لَوْقَتِهَا

٥٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : الْوَلِيدُ بْنُ الْعَبَّازِ أَخْبَرَنِي قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو الشَّيْبَانِيَّ يَقُولُ : حَدَّثَنَا صَاحِبُ هَذِهِ الدَّارِ - وَأَشَارَ إِلَى دَارِ عَبْدِ اللَّهِ - قَالَ : « سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ ؟ قَالَ : الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا (٢) . قَالَ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ : ثُمَّ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ . قَالَ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ : الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ (٣) . قَالَ : حَدَّثَنِي بِهِنَّ ، وَلَوْ اسْتَزَدْتُهُ لَزَادَنِي » .
[الحديث ٥٢٧ - أطرافه في : ٢٧٨٢ ، ٥٩٧٠ ، ٧٥٣٤] .

٦ - بَابُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ كَفَّارَةٌ (٤)

٥٢٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْرَةَ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَازِمٍ وَالدَّرَاوَرْدِيُّ عَنْ يَزِيدَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا بِبَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسًا مَا تَقُولُ ذَلِكَ يُبْقِي مِنْ دَرَنِهِ (٥) ؟ قَالُوا : لَا يُبْقِي مِنْ دَرَنِهِ شَيْئًا . قَالَ : فَذَلِكَ مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا » .

(١) جمهور أهل السنة على أن أفعال الخير مكفرة لصغائر الذنوب .

(٢) تعددت الأحاديث في بيان أفضل الأعمال . والصلاة أكبر شعائر الطاعة لله ، والانقياد لأوامر الدين التي يتكبرن من مجموعها نظام الإسلام كله ، لذلك كان من شأنها أن تنهى عن الفحشاء والمنكر . ومن لوازمها في النظام الاجتماعي اعتبار النظام من حيث هو ، ومن أزم لوازم ذلك المبادرة إلى إقامتها لوقتها المستحب . ولفظ : « أحب » يقتضى المشاركة بالنسبة إلى الصلوات وغيرها من الأعمال : فإن وقعت الصلاة في وقتها كانت أحب إلى الله .

(٣) بر المسلم لوالديه أداء لحق الشخصين اللذين كانا سبب وجوده في الكيان الإسلامي ، وقيام المسلم بواجب الجهاد أداء لحق الكيان الإسلامي بالسلاح ، والدفاع عن حقائق الإسلام بالعلم والبيان والدعوة هو دفاع عن الحياة التي يقوم بها الكيان الإسلامي كما أرادها الله للإنسانية الفاضلة من الأزل إلى الأبد .

(٤) زاد الكشمي : « للخطايا ، إذا صلاهن لوقتهن في الجماعة وغيرها » .

(٥) الدرر : الوسخ . أى أخبروني ، هل تظنون ذلك يبقى من درنه شيئاً ؟

٧ - باب تضييع الصلاة عن وقتها

٥٢٩ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ عَنْ غِيلَانَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ : مَا أَعْرِفُ شَيْئًا مِمَّا كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قِيلَ : الصَّلَاةُ . قَالَ : أَلَيْسَ صَنَعْتُمْ مَا صَنَعْتُمْ فِيهَا (١) ؟

٥٣٠ - **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ وَاصِلٍ أَبُو عُبَيْدَةَ الْحَدَّادُ عَنْ عُمَانَ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ أَخَى عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يَقُولُ : دَخَلْتُ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ بِدِمَشْقَ (٢) وَهُوَ يَبْكِي فَقُلْتُ : مَا يُبْكِيكَ ؟ فَقَالَ : لَا أَعْرِفُ شَيْئًا مِمَّا أَدْرَكْتُ إِلَّا هَذِهِ الصَّلَاةُ ، وَهَذِهِ الصَّلَاةُ قَدْ ضُيِّعَتْ (٣) .

وَقَالَ بَكْرٌ : **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ الْبُرْسَانِيُّ أَخْبَرَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي رَوَّادٍ نَحْوَهُ .

٨ - باب المصلي يناجي ربه عز وجل

٥٣١ - **حَدَّثَنَا** مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى يُنَاجِي رَبَّهُ ، فَلَا يَتَفَلَّنَ عَنْ يَمِينِهِ ، وَلَكِنْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى » .

[انظر الحديث : ٢٤١ وأطرافه]

وَقَالَ سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ : لَا يَتَفَلُّ قَدَامَهُ أَوْ بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ .

وَقَالَ شُعْبَةُ : لَا يَبْزُقُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ .

وَقَالَ حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا يَبْزُقُ فِي الْقِبْلَةِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ ، وَلَكِنْ

عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ »

٥٣٢ - **حَدَّثَنَا** حَفْصُ بْنُ عُمَرَ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ عَنِ

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « اغْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ ، وَلَا يَبْسُطُ ذِرَاعَيْهِ كَالْكَلْبِ ، وَإِذَا بَزَقَ فَلَا يَبْزُقَنَّ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ ، فَإِنَّمَا يُنَاجِي رَبَّهُ » .

(١) في رواية أحمد « قد علمت ما صنع الحجاج في الصلاة » . روى ابن سعد في الطبقات في ترجمة أنس قال سمعت ثابتاً البنانى قال : « كنا مع أنس بن مالك ، فأخبر الحجاج الصلاة ، فقام أنس يريد أن يكلمه ، فنهاه إخوانه شفقة عليه منه ، فخرج فركب دابته فقال في مسيره ذلك : والله ما أعرف شيئاً مما كنا عليه على عهد النبي صلى الله عليه وسلم إلا شهادة ألا إله إلا الله . فقال رجل : فالصلاة يا أبا حمزة ؟ قال : قد جعلتم الظهر عند المغرب ، أفنلك كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ » .

(٢) كان قدوم أنس دمشق في خلافة الوليد بن عبد الملك شاكياً الحجاج لتأخيره الصلاة عن أوقاتها .

(٣) أى أخرجت عن وقتها المستحب .

٩ - باب الإبراد بالظهر في شدة الحر

٥٣٣ ، ٥٣٤ - **حدثنا** أبو بوب بن سليمان قال حدثنا أبو بكر عن سليمان قال صالح بن كيسان حدثنا الأعرج عبد الرحمن وغيره عن أبي هريرة ونافع مولى عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر أنهما حدثاه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : « إذا أشد الحر فأبردوا عن الصلاة ^(١) ، فإن شدة الحر من فيح جهنم ^(٢) » .

[الحديث ٥٣٣ - طرفه في : ٥٣٦] .

٥٣٥ - **حدثنا** ابن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن المهاجر أبي الحسن سمع زيد ابن وهب عن أبي ذر قال « أذن مؤذن النبي صلى الله عليه وسلم الظهر ^(٣) فقال : أبرد أبرد - أو قال - انتظر انتظر - وقال : شدة الحر من فيح جهنم ، فإذا أشد الحر فأبردوا عن الصلاة . حتى رأينا فيء التلول » .

[الحديث ٥٣٥ - أطرافه في : ٥٣٩ ، ٦٢٩ ، ٣٢٥٨] .

٥٣٦ - **حدثنا** علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان قال : حفظناه من الزهري عن سعيد بن المسيب عن (أبي هريرة) عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إذا أشد الحر فأبردوا بالصلاة ، فإن شدة الحر من فيح جهنم » .

٥٣٧ - قال ^(٤) « واشتكت النار إلى ربها فقالت : يارب أكل بعصي بعضا ، فأذن لها بنفسين : نفس في الشتاء ونفس في الصيف ، فهو أشد ما تجدون من الحر ، وأشد ما تجدون من الرمهبير ^(٥) » .

[الحديث ٥٣٧ - طرفه في : ٣٢٦٠] .

٥٣٨ - **حدثنا** عمر بن حفص قال حدثنا أبي قال حدثنا الأعمش حدثنا أبو صالح عن أبي سعيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أبردوا بالظهر فإن شدة الحر من فيح جهنم » .

[الحديث ٥٣٨ - طرفه في : ٣٢٥٩] .

(١) أي أخرجوا الصلاة إلى أن يبرد الوقت .

(٢) الفيح : السعة . ومكان أفيح : متسع .

(٣) أي النبي صلى الله عليه وسلم .

(٤) أي أذن وقت الظهر .

(٥) ما يبرد في نصوص الشرايع السابوية عن أمور النبي لا مجال للمقول في تكييفه ، وسلف الأمة يقفون فيه مع النصوص ، ويمرونها كما وردت . ويمكن أن يضرب المثل في هذا العصر لصدور أشد الحرارة وأشد البرودة عن مصدر واحد وهو الكهرباء . فإنها مصدر واحد لذين التقيضين في المنازل : فكأن المكواة أو المدفئة - وأمثالها تستمد حرارتها من الكهرباء ، كذلك التلاجات يتجمد فيها الماء فيكون ثلجاً بالكهرباء كذلك .

١٠ - باب الإبراد بالظهر في السفر^(١)

٥٣٩ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا مُهَاجِرٌ أَبُو الْحَسَنِ مَوْلَى ابْنِي تَيْمٍ اللَّهُ قَالَ : سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهَبٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ الْغِفَارِيِّ قَالَ : « كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ ، فَأَرَادَ الْمُؤَدَّنُ أَنْ يُؤَدِّنَ لِلظُّهْرِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَبْرِدْ . ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يُؤَدِّنَ فَقَالَ لَهُ : أَبْرِدْ . حَتَّى رَأَيْنَا فِي التَّلْوَلِ^(٢) ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَبِحِ جَهَنَّمَ ، فَإِذَا أَشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ » . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : يَتَفَيَّأُ : يَتَمَيَّلُ .

١١ - باب وقت الظهر عند الزوال^(٣)

وقال جابرٌ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي بِالْمُهَاجِرَةِ

٥٤٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ^(٤) فَصَلَّى الظُّهْرَ ، فَقَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَذَكَرَ السَّاعَةَ . فَذَكَرَ أَنَّ فِيهَا أُمُورًا عَظِيمًا ، ثُمَّ قَالَ « مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُسْأَلَ عَنْ شَيْءٍ فَلْيَسْأَلْ ، فَلَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَخْبَرْتُكُمْ مَا دُمْتُ فِي مَقَامِي هَذَا » . فَأَكْثَرَ النَّاسُ فِي الْبُكَاءِ ، وَأَكْثَرَ أَنْ يَقُولَ « سَلُونِي » . فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُدَافَةَ السَّهْمِيُّ فَقَالَ : مَنْ أَبِي ؟ قَالَ « أَبُوكَ حُدَافَةُ » ثُمَّ أَكْثَرَ أَنْ يَقُولَ « سَلُونِي » . فَبَرَكَ عُمَرُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ : رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا ، وَبِالإِسْلَامِ دِينًا ، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا . فَسَكَتَ . ثُمَّ قَالَ : « عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ آتِفًا فِي عُرْضِ هَذَا الْحَائِطِ^(٥) ، فَلَمْ أَرَ كَالْخَيْرِ وَالشَّرِّ » .

[انظر الحديث ٩٣ وأطرافه]

٥٤١ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي الْمِنْهَالِ عَنْ أَبِي بَرَزَةَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الصُّبْحَ وَأَحَدْنَا يَعْرِفُ جَلِيسَهُ ، وَيَقْرَأُ فِيهَا مَا بَيْنَ السُّتَيْنِ إِلَى الْمِائَةِ . وَيُصَلِّي الظُّهْرَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ ، وَالْعَصْرَ وَأَحَدْنَا يَذْهَبُ إِلَى أَقْصَى الْمَدِينَةِ رَجَعَ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ . وَنَسِيتُ

(١) أى أن الإبراد لا يختص بالخصر . قال الحافظ : لكن محل ذلك ما إذا كان المسافر نازلا ، أما إذا كان سائرا أو على سير

ففيه جمع التقديم أو التأخير .

(٢) قال الحافظ ابن حجر : التلوى : هو ما بعد الزوال من الظل . والتلوى جمع تل : كل ما اجتمع على الأرض من تراب

أو رمل ، فلا يظهر لها ظل إلا إذا ذهب أكثر وقت الظهر .

(٣) أى ابتداء وقت الظهر عند زوال الشمس وهو ميلها إلى جهة المغرب .

(٤) زاعت الشمس : مالت . ورواه الترمذى بلفظ : « زالت » .

(٥) أى في جانبه ، أو وسطه .

مَا قَالَ فِي الْمَغْرِبِ . وَلَا يُبَالِي بِتَأْخِيرِ الْعِشَاءِ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ . - ثُمَّ قَالَ - إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ . وَقَالَ مُعَاذُ قَالَ شُعْبَةُ : ثُمَّ لَقِيْتُهُ مَرَّةً فَقَالَ « أَوْ ثُلُثِ اللَّيْلِ » .
[الحديث ٥٤١ - أطرافه في : ٥٤٧ ، ٥٦٨ ، ٥٩٩ ، ٧٧١] .

٥٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ مُقَاتِلٍ - قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنِي غَالِبُ الْقَطَّانُ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : « كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالظُّهَائِرِ سَجَدْنَا عَلَى ثِيَابِنَا اتِّقَاءَ الْحَرِّ ^(١) » .

١٢ - بَابُ تَأْخِيرِ الظُّهْرِ إِلَى الْعَصْرِ

٥٤٣ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَادٌ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ سَبْعًا وَثَمَانِيًا الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ ، فَقَالَ أَيُّوبُ : لَعَلَّهُ فِي لَيْلَةٍ مَطِيرَةٌ ؟ قَالَ : عَمَى .
[الحديث ٥٤٣ - طرفاه في : ١١٧٤ ، ٥٦٢] .

١٣ - بَابُ وَقْتِ الْعَصْرِ

٥٤٤ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ لَمْ تَخْرُجْ مِنْ حُجْرَتِهَا ^(٢) » وَقَالَ أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ : مِنْ قَعْرِ حُجْرَتِهَا

٥٤٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ فِي حُجْرَتِهَا ، لَمْ يَطَّهِّرِ الْفَيْءَ مِنْ حُجْرَتِهَا .

٥٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ عِيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي صَلَاةَ الْعَصْرِ وَالشَّمْسُ طَالَعَتْ فِي حُجْرَتِي ، لَمْ يَطَّهِّرِ الْفَيْءَ بَعْدُ » .
وَقَالَ مَالِكٌ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَشُعَيْبٌ وَابْنُ أَبِي حَفْصَةَ « وَالشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ تَطَّهَّرَ »

٥٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا عَوْفٌ عَنْ سَيَّارِ بْنِ سَلَامَةَ قَالَ : دَخَلْتُ أَنَا وَأَبِي عَلَى أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ ، فَقَالَ لَهُ أَبِي : كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) بالظواهر : أى فى صلاة الظهر ، وهذا لا يخالف الأمر بالإبراد ، وإن كان الإبراد أفضل .

(٢) المراد بالحجرة : البيت . وبالشمس : ضوءها ، والضمير فى قوله « حجرتها » عائشة .

يُصَلِّي الْمَكْتُوبَةَ (١)؟ فَقَالَ : كَانَ يُصَلِّي الْهَجِيرَ (٢) - الَّتِي تَدْعُونَهَا الْأُولَى (٣) - حِينَ تَدْحَضُ الشَّمْسُ (٤) ، وَيُصَلِّي الْعَصْرَ ثُمَّ يَرْجِعُ أَحَدُنَا إِلَى رَحْلِهِ فِي أَقْصَى الْمَدِينَةِ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ (٥) . وَنَسِيتُ مَا قَالَ فِي الْمَغْرِبِ . وَكَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يُؤَخَّرَ مِنَ الْعِشَاءِ (٦) الَّتِي تَدْعُونَهَا الْعَمَّةَ ، وَكَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا . وَكَانَ يَنْفَتِلُ مِنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ (٧) حِينَ يَعْرِفُ الرَّجُلُ جَلِيسَهُ (٨) ، وَيَقْرَأُ بِالسُّتَيْنِ إِلَى الْمِائَةِ .

٥٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ « كُنَّا نَصَلِّي الْعَصْرَ ، ثُمَّ يَخْرُجُ الْإِنْسَانُ إِلَى بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ (٩) فَيَجِدُهُمْ يُصَلُّونَ الْعَصْرَ .

[الحديث ٥٤٨ - أظرفه في : ٥٥٠ ، ٥٥١ ، ٧٣٢٩] .

٥٤٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ مِقَاتٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ ، قَالَ سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ يَقُولُ : صَلَّيْنَا مَعَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الظُّهْرَ ، ثُمَّ خَرَجْنَا حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فَوَجَدْنَاهُ يُصَلِّي الْعَصْرَ ، فَقُلْتُ يَا عَمَّ مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ الَّتِي صَلَّيْتَ؟ قَالَ : الْعَصْرُ ، وَهَذِهِ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّتِي كُنَّا نَصَلِّي مَعَهُ .

٥٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ حَيَّةٌ ، فَيَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَى الْعَوَالِي فَيَأْتِيهِمْ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ ، وَبَعْضُ الْعَوَالِي مِنَ الْمَدِينَةِ عَلَى أَرْبَعَةِ أَمْيَالٍ أَوْ نَحْوِهِ (١٠) .

٥٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كُنَّا نَصَلِّي الْعَصْرَ ، ثُمَّ يَذْهَبُ الذَّاهِبُ مِنَّا إِلَى قُبَاءٍ فَيَأْتِيهِمْ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ .

(١) أى المفروضة ، واستدل به على أن الوتر ليس من المكتوبة .

(٢) أى صلاة الهجير ، وهى الظهر . والهجير والهاجرة : وقت شدة الحر .

(٣) سميت الأولى لأنها أول صلاة النهار ، أو لأنها أول صلاة جبريل بالنبي صلى الله عليه وسلم .

(٤) أى حين تزول عن وسط السماء ، مأخوذ من الدحض وهو الزلق .

(٥) هى إلى رحله : أى مسكنه . والشمس حية : أى بيضاء نقية .

(٦) أى من وقت العشاء . قال ابن دقيق العيد : فيه استحباب التأخير قليلا ، لأن التبعيض يدل عليه .

(٧) أى ينصرف من صلاة الصبح ، أو يلتفت إلى المأمومين .

(٨) ويكون ذلك فى أواخر الغلس ، وذلك عند فراغ الصلاة ، ومن عادته صلى الله عليه وسلم ترتيب القراءة فيها وتعديل الأركان .

(٩) أى فى قباء ، لأنها كانت منازلهم .

(١٠) فيه دليل على تعجيله صلى الله عليه وسلم لصلاة العصر .

١٤ - باب إثم من فاتته العَصْرُ

٥٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « الَّذِي تَفَوَّتَهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ (١) كَأَنَّمَا وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ » (٢)

١٥ - باب من ترك العَصْرَ

٥٥٣ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ قَالَ : كُنَّا مَعَ بُرَيْدَةَ فِي غَزْوَةٍ فِي يَوْمٍ ذِي غَيْمٍ ، فَقَالَ : بَكَرُوا بِصَلَاةِ الْعَصْرِ (٣) ، فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ » (٤) . [الحديث ٥٥٣ - طرفه في : ٥٩٤]

١٦ - باب فضل صَلَاةِ الْعَصْرِ (٥)

٥٥٤ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسٍ عَنْ جَرِيرٍ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةً - يَعْنِي الْبَدْرَ - فَقَالَ : إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبِّكُمْ كَمَا تَرُونَ هَذَا الْقَمَرَ ، لَا تَضَامُونَ فِي رُؤْيَيْهِ ، فَإِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تُغْلَبُوا (٦) عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا فَافْعَلُوا (٧) . ثُمَّ قَرَأَ : ﴿ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ ﴾ . قَالَ إِسْمَاعِيلُ : افْعَلُوا ، لَا تَفَوَّتَنَّكُمْ .

[الحديث ٥٥٤ - أطرافه في : ٥٧٣ ، ٤٨٥١ ، ٧٤٣٤ ، ٧٤٣٥ ، ٧٤٣٦]

٥٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ ، وَيَجْمَعُونَ

- (١) المراد بالفوات تأخيرها عن وقت الجواز بغير عذر .
- (٢) أي أصيب بأهله وماله . والموتور : الذي قتل له قتيل فلم يدرك يده .
- (٣) أي عملوا بها ، ولا سيما في يوم الغيم لأنه مظنة التأخير .
- (٤) قال القاضي أبو بكر بن العربي في « غارضة الأخوذى » : الحبط على قسطين ، حبط إسقاط : وهو إحباط الكفر للإيمان وجميع الحسنات ، وحبط موازنة : وهو إحباط المعاصي للانتفاع بالحسنات عند رجحانها عليها إلى أن تحصل النجاة فيرجع إليه جزاء حسناته .
- (٥) أي على جميع الصلوات ، واستثنى الحافظ الصحيح لأن حديث الباب ليس فيما رجحان العصر عليها .
- (٦) بالنوم أو الشغل .
- (٧) أي فقاوموا ذلك بالاستعداد لهاتين الصلاتين .

فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ، ثُمَّ يَعْرُجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ^(١)، فَيَسْأَلُهُمْ - وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ - : كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي ؟ فَيَقُولُونَ : تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ ، وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ .
[الحديث ٥٥٥ - أطرافه في : ٣٢٢٣ ، ٧٤٢٩ ، ٧٤٨٦] .

١٧ - بَابُ مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْعَصْرِ قَبْلَ الْغُرُوبِ

٥٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا أَدْرَكَ أَحَدُكُمْ سَجْدَةً^(٢) مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَلْيَتِمَّ صَلَاتَهُ ، وَإِذَا أَدْرَكَ سَجْدَةً مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَلْيَتِمَّ صَلَاتَهُ » .
[الحديث ٥٥٦ - طرفاه في : ٥٧٩ ، ٥٨٠] .

٥٥٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « إِنَّمَا بَقَاؤُكُمْ فِيمَا سَلَفَ قَبْلَكُمْ مِنَ الْأَمَمِ كَمَا بَيَّنَّ صَلَاةَ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ^(٣) ، أَوْ قِيَّ أَهْلُ التَّوْرَةِ^(٤) التَّوْرَةَ ، فَعَمِلُوا حَتَّى إِذَا أَنْتَصَفَ النَّهَارُ عَجَزُوا^(٥) ، فَأَعْطُوا قَيْرَاطًا قَيْرَاطًا . ثُمَّ أَوْقَى أَهْلُ الْإِنْجِيلِ الْإِنْجِيلَ ، فَعَمِلُوا إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ ثُمَّ عَجَزُوا ، فَأَعْطُوا قَيْرَاطًا قَيْرَاطًا . ثُمَّ أَوْتَيْنَا الْقُرْآنَ فَعَمِلْنَا إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ ، فَأَعْطَيْنَا قَيْرَاطَيْنِ قَيْرَاطَيْنِ . فَقَالَ أَهْلُ الْكِتَابَيْنِ : أَى رَبَّنَا أَعْطَيْتَ هؤُلَاءِ قَيْرَاطَيْنِ قَيْرَاطَيْنِ وَأَعْطَيْتَنَا قَيْرَاطًا قَيْرَاطًا ، وَنَحْنُ كُنَّا أَكْثَرَ عَمَلًا . قَالَ : قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : هَلْ ظَلَمْتُمْ مِنْ أَجْرِكُمْ مِنْ شَيْءٍ ؟ قَالُوا : لَا . قَالَ : فَهُوَ فَضْلِي أَوْتِيهِ مَنْ أَشَاءَ » .
[الحديث ٥٥٧ - أطرافه في : ٢٢٦٨ ، ٢٢٦٩ ، ٣٤٥٩ ، ٥٠٢١ ، ٧٤٦٧ ، ٧٥٣٣] .

٥٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مِثْلُ الْمُسْلِمِينَ وَالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى كَمِثْلِ رَجُلٍ اسْتَأْجَرَ قَوْمًا يَعْمَلُونَ لَهُ عَمَلًا إِلَى اللَّيْلِ ، فَعَمِلُوا إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ ، فَقَالُوا : لَا حَاجَةَ لَنَا إِلَى أَجْرِكَ ، فَاسْتَأْجَرَ آخَرِينَ فَقَالَ : أَكْمِلُوا

(١) أى تأتى طائفة عقب طائفة ، ثم تعود الأولى عقب الثانية .

(٢) أى ركلة ، وسيأتى برقم ٥٧٩ و ٥٨٠ بلفظ « من أدرك ركلة » فدل على أن الاختلاف في الألفاظ وقع من الرواة .

(٣) أى أن نسبة مدة هذه الأمة إلى مدة من تقدم من الأمم مثل ما بين صلاة العصر وغروب الشمس إلى بقية النهار ، وسيأتى

برقم ٥٠٢١ « إنما أجلكم في أجل من خلا من الأمم كما بين صلاة العصر ومغرب الشمس .

(٤) في رقم ٥٠٢١ « ومثلكم واليهود والنصارى الخ » . وهو يشعر بأنهما قضيتان .

(٥) لأنهم لم يستوفوا عمل النهار كله ، وإن كانوا قد استوفوا عمل ما قدر لهم .

بَقِيَّةَ يَوْمِكُمْ وَلَكُمْ الَّذِي شَرَطْتُ . فَعْمَلُوا حَتَّى إِذَا كَانَ حِينَ صَلَاةِ الْعَصْرِ قَالُوا : لَكَ مَا عَمَلْنَا .
فَاسْتَأْجَرَ قَوْمًا فَعْمَلُوا بَقِيَّةَ يَوْمِهِمْ حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ ، وَاسْتَكْمَلُوا أَجْرَ الْفَرِيقَيْنِ « (١) .
[الحديث ٥٥٨ - طرفه في : ٢٢٧١] .

١٨ - بَابُ وَقْتِ الْمَغْرِبِ

وَقَالَ عَطَاءٌ : يَجْمَعُ الْمَرِيضُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ

٥٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ قَالَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ قَالَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو النَّجَّاشِيِّ

- هُوَ عَطَاءُ بْنُ صُهَيْبٍ مَوْلَى رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ - قَالَ سَمِعْتُ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ يَقُولُ « كُنَّا نُصَلِّي الْمَغْرِبَ
مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَيَنْصَرِفُ أَحَدُنَا وَإِنَّهُ لَيُبْصِرُ مَوَاقِعَ نَبْلِهِ » .

٥٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ مُحَمَّدٍ

ابن عمرو بن الحسن بن علي قال : قَدِمَ الْحِجَاجُ (٢) فَسَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الظُّهْرَ بِالْهَاجِرَةِ (٣) ، وَالْعَصْرَ وَالشَّمْسُ نَقِيَّةً (٤) ، وَالْمَغْرِبَ إِذَا وَجَبَتْ (٥) ، وَالْعِشَاءَ أَحْيَانًا
وَأَحْيَانًا : إِذَا رَأَاهُمْ اجْتَمَعُوا عَجَلًا ، وَإِذَا رَأَاهُمْ أَبْطَأُوا آخَرَ ، وَالصُّبْحَ - كَانُوا أَوْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يُصَلِّيهَا بِغَلَسِ (٦) » .

[الحديث ٥٦٠ - طرفه في : ٥٦٥] .

٥٦١ - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ قَالَ « كُنَّا نُصَلِّي

مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَغْرِبَ إِذَا تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ » .

٥٦٢ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : « صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبْعًا جَمِيعًا ، وَثَمَانِيًا جَمِيعًا » .

[انظر الحديث ٥٤٣ و ١١٧٤]

(١) قال الحافظ : ما وقع من المخالفة بين سياق حديث ابن عمر (برقم ٥٥٧) وحديث أبي موسى (برقم ٥٥٨) فظاهرها
أهما قضيتان ، وقد حاول بعضهم الجمع بينهما فتعسف .
(٢) قدم الحجاج المدينة أميراً عليها - من قبل عبد الملك بن مروان - سنة ٧٤ عقب قتل ابن الزبير ، فأجره عبد الملك على الحرمين
وما نهبها ، ثم نقله بعد ذلك إلى العراق .
(٣) ظاهره يعارض حديث الإبراد . ويجمع بينهما بأن الإبراد مقيد بحالة شدة الحر .
(٤) أي خالصة صافية لم تدخلها صفرة ولا تغير .
(٥) أي غربت ، والوجوب : السقوط ، أراد سقوط قرص الشمس .
(٦) الغلس : ظلمة آخر الليل إذا اختلطت بضوء الصباح .

١٩ - باب مَنْ كَرِهَ أَنْ يُقَالَ لِلْمَغْرِبِ الْعِشَاءُ (١)

٥٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ - هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو - قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنِ الْحُسَيْنِ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ الْمُزَنِيُّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا تَغْلِبَنَّكُمْ الْأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلَاتِكُمُ الْمَغْرِبِ ، قَالَ الْأَعْرَابُ وَتَقُولُ هِيَ الْعِشَاءُ » (٢) .

٢٠ - باب ذِكْرِ الْعِشَاءِ وَالْعَتَمَةِ ، وَمَنْ رَأَاهُ وَأَسْعَاهُ

قال أبو هريرة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَثْقَلُ الصَّلَاةِ عَلَى الْمُنَافِقِينَ الْعِشَاءُ وَالْفَجْرُ » . وقال « لَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالْفَجْرِ » . قال أبو عبد الله : « وَالِاخْتِيَارُ أَنْ يَقُولَ الْعِشَاءُ (٣) لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ﴾ . وَيُذَكَّرُ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ : « كُنَّا نَتَنَاقَبُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ فَأَعْتَمَ بِهَا » . وقال ابنُ عَبَّاسٍ وَعَائِشَةُ « أَعْتَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْعِشَاءِ » . وقال بعضهم عن عائشة : « أَعْتَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْعَتَمَةِ » . وقال جابرٌ : « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الْعِشَاءَ » . وقال أبو بَرَزَةَ : « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُؤَخِّرُ الْعِشَاءَ » . وقال أَنَسٌ : « آخَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ » . وقال ابن عمرَ وَأَبُو أَيُّوبَ وَابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ : « صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ » .

٥٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ سَأَلْتُ أَخْبَرَنِي

عَبْدُ اللَّهِ قَالَ : « صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ - وَهِيَ الَّتِي يَدْعُو النَّاسُ الْعَتَمَةَ - ثُمَّ انْصَرَفَ فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا فَقَالَ : أَرَأَيْتُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ ، فَإِنْ رَأَسَ مِائَةَ سَنَةٍ مِنْهَا لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ » .

٢١ - باب وَقْتِ الْعِشَاءِ إِذَا اجْتَمَعَ النَّاسُ أَوْ تَأَخَّرُوا

٥٦٥ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ أَبِرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو

هُوَ ابْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ - قَالَ « سَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ صَلَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : كَانَ

(١) وكانت الأعراب تسمى المغرب العشاء ، والعشاء العتمة ، وكره تسمية المغرب بالعشاء كما تفعل الأعراب لئلا تلبس بصلاة

العشاء الآخرة ، وإذا زال اللبس بتسميتها بالعشاء الأول لم يكره .

(٢) قال الحافظ : فلو قيل للمغرب عشاء لأدى إلى أن أول وقتها غيبوبة الشفق .

(٣) قال أبو عبد الله - هو البخاري - : واختار لفظ « العشاء » لموافقته لفظ القرآن ، ولأنه أكثر ما ورد عن النبي صلى الله

عليه وسلم ، ولأن لفظ العشاء في اللغة يشعر بأول وقتها ، بخلاف تسميتها عتمة .

يُصَلِّي الظُّهْرَ بِالْهَاجِرَةِ ، وَالْعَصْرَ وَالشَّمْسُ حَيَّةً ، وَالْمَغْرَبَ إِذَا وَجِبَتْ ، وَالْعِشَاءَ إِذَا كَثُرَ النَّاسُ عَجَلًا ، وَإِذَا قَلُّوا آخَرَ ، وَالصُّبْحَ بِغَلَسِ .

٢٢ - باب فضل العشاء^(١)

٥٦٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ قَالَتْ : « أَعْتَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ بِالْعِشَاءِ ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَفْشُو الْإِسْلَامُ »^(٢) ، فَلَمْ يَخْرُجْ حَتَّى قَالَ عُمَرُ : نَامَ النِّسَاءُ وَالصَّبِيَانُ^(٣) . فَخَرَجَ فَقَالَ لِأَهْلِ الْمَسْجِدِ : مَا يَنْتَظِرُهَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ غَيْرِكُمْ .

[الحديث ٥٦٦ - أطرافه في : ٥٦٩ ، ٨٦٢ ، ٨٦٤] .

٥٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ « كُنْتُ أَنَا وَأَصْحَابِي الَّذِينَ قَدِمُوا مَعِيَ فِي السَّقِينَةِ نَزُولًا فِي بَقِيعِ بَطْحَانَ^(٤) - وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ - فَكَانَ يَتَنَاوَبُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ كُلَّ لَيْلَةٍ نَفَرْنَا مِنْهُمْ^(٥) ، فَوَافَقْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَأَصْحَابِي ، وَلَهُ بَعْضُ الشُّغْلِ فِي بَعْضِ أَمْرِهِ ، فَأَعْتَمَ بِالصَّلَاةِ حَتَّى أَهَارَ اللَّيْلُ^(٦) ، ثُمَّ خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى بِهِمْ ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ لِمَنْ حَضَرَهُ : عَلَى رِسْلِكُمْ^(٧) أَبْشِرُوا ، إِنَّ مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَيْكُمْ أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ يُصَلِّي هَذِهِ السَّاعَةَ غَيْرِكُمْ » أَوْ قَالَ « مَا صَلَّى هَذِهِ السَّاعَةَ أَحَدٌ غَيْرِكُمْ » لَا يَدْرِي أَيُّ الْكَلِمَتَيْنِ قَالَ . قَالَ أَبُو مُوسَى : « فَرَجَعْنَا فَمَرَحْنَا بِمَا سَمِعْنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

(١) أي فضل انتظارها .

(٢) أي في غير المدينة ، وإنما فشا الإسلام في غيرها بعد فتح مكة .

(٣) أي الحاضرون في المسجد .

(٤) البقيع في اللغة : الموضع الذي فيه أروم الشجر من ضرور شتى . وفي المدينة : بقيع الفرقة : مقبرة أهل المدينة ،

وبقيع الزبير فيه دور ومنازل ، وبقيع الخليل عند دار زيد بن ثابت ، وبقيع الخبيجة ذكر في سنن أبي داود .

أما بقيع بطحان فضاف إلى بطحان اسم واد بالمدينة هو أحد أودية الثلاثة : العقيق ، وبتحان ، وقناة . وكانت في بطحان

يهود بني النضير .

(٥) كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمون أن من لوازم الإيمان برسالة الإسلام وخصيصة الرسول الأعظم صلى الله عليه وسلم أن يكونوا على علم بأهم ما يصدر عنه من تشريع وسنن وآداب ، فكانوا يتناوبون الحضور إليه ليكونوا على علم بكل شيء .

(٦) أي طلعت نجومه واشتدكت ، والباهر : الممتلئ نوراً ، وهجرة الشيء وسطه ، ثم وصف به نور الكواكب في وسط

الليل ، ونور الشمس في وسط النهار .

(٧) أي تأنوا ، ولا تنصرفوا حتى أحدثكم .

٢٣ - باب ما يُكره من النوم قبل العشاء

٥٦٨ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ ^١ قَالَ حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّادُ عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ عَنْ أَبِي بَرزَةَ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَ الْعِشَاءِ وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا » .

٢٤ - باب النوم قبل العشاء لمن غلب (١)

٥٦٩ - **حَدَّثَنَا** أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ عَنْ سُلَيْمَانَ قَالَ صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ : « أَعْتَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْعِشَاءِ حَتَّى نَادَاهُ عُمَرُ : الصَّلَاةَ ، نَامَ النَّسَاءُ وَالصَّبِيَّانُ . فَخَرَجَ فَقَالَ : مَا يَنْتَظِرُهَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ غَيْرُكُمْ . قَالَ : وَلَا تُصَلِّيْ (٢) يَوْمَئِذٍ إِلَّا بِالْمَدِينَةِ ، وَكَانُوا يُصَلُّونَ فِيهَا بَيْنَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ (٣) » .

٥٧٠ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شُغِلَ عَنْهَا لَيْلَةً فَأَخْرَجَهَا حَتَّى رَقَدْنَا فِي الْمَسْجِدِ ، ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا ، ثُمَّ رَقَدْنَا ، ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا ، ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ : « لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ غَيْرُكُمْ » . وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ لَا يُبَالِي أَقْدَمَهَا أَمْ أَخْرَجَهَا ، إِذَا كَانَ لَا يَخْشَى أَنْ يَغْلِبَهُ النَّوْمُ عَنْ وَقْتِهَا . وَكَانَ يَرْقُدُ قَبْلَهَا . قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ قَلْتُ لِعَطَاءٍ .

٥٧١ - وَقَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ « أَعْتَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً بِالْعِشَاءِ حَتَّى رَقَدَ النَّاسُ وَاسْتَيْقَظُوا ، وَرَقَدُوا وَاسْتَيْقَظُوا ، فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ : الصَّلَاةُ . قَالَ عَطَاءٌ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَخَرَجَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ الْآنَ يَقَطُرُ رَأْسُهُ مَاءً وَاضِعًا يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ (٤) فَقَالَ : لَوْلَا أَنَّ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ أَنْ يُصَلُّوهَا هَكَذَا » فَاسْتَنْبَتُ عَطَاءً : كَيْفَ وَضَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ كَمَا أَنْبَأَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ ؟ فَبَدَّدَ لِي عَطَاءٌ بَيْنَ أَصَابِعِهِ شَيْئًا مِنْ تَبْدِيدِ ،

(١) فيه إشارة إلى أن هذا النوم مكره إذا كان مختاراً .

(٢) أى العشاء مع الجاهة ، أما المستضعفون من المسلمين بمكة فكانوا يصلونها سراً .

(٣) في هذا بيان الوقت المختار لصلاة العشاء .

(٤) قال الحافظ ابن حجر : كأنه اغتسل قبل أن يخرج .

ثُمَّ وَضَعَ أَطْرَافَ أَصَابِعِهِ عَلَى قَرْنِ الرَّأْسِ ^(١) ثُمَّ ضَمَّهَا ^(٢) يُمِرُّهَا كَذَلِكَ عَلَى الرَّأْسِ حَتَّى مَسَّتْ إِبْهَامَهُ طَرْفَ الْأُذُنِ مِمَّا يَلِي الْوَجْهَ عَلَى الصُّدْرِ وَنَاحِيَةِ اللَّحْيَةِ لَا يُقْصَرُ وَلَا يَبْطِشُ ^(٣) إِلَّا كَذَلِكَ ، وَقَالَ « لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ أَنْ يُصَلُّوا هَكَذَا » .
[الحدِيث ٥٧١ - طرفه في : ٧٢٣٩ .]

٢٥ - بَابُ وَقْتِ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ

وَقَالَ أَبُو بَرَزَةَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَحِبُّ تَأْخِيرَهَا

٥٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ الْمَحَارِبِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ « آخَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ ، ثُمَّ صَلَّى ثُمَّ قَالَ : قَدْ صَلَّى النَّاسُ وَنَامُوا ، أَمَا إِنَّكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتُمْ بِتَنْظُرْتُمُوهَا » . وَزَادَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ : أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنِي حَمِيدٌ سَمِعَ أَنَسًا : كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى وَبَيْصِ خَاتَمِهِ لَيْلَتَيْهِ .
[الحدِيث ٥٧٢ - أطرافه في : ٦٠٠ ، ٦٦١ ، ٨٤٧ ، ٥٨٦٩ .]

٢٦ - بَابُ فَضْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ

٥٧٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا قَيْسٌ قَالَ لِي جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ نَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ فَقَالَ : « أَمَا إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرُونَ هَذَا لَا تَصُومُونَ - أَوْ لَا تَصُومُونَ - فِي رُؤْيِيهِ ، فَإِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تَغْلِبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا فَافْعَلُوا » ثُمَّ قَالَ ﴿ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا ﴾ .
٥٧٤ - حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنِي أَبُو جَمْرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي مُوسَى عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ صَلَّى الْبَرْدَيْنِ ^(٤) دَخَلَ الْجَنَّةَ » .
وَقَالَ ابْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ أَخْبَرَهُ بِهَذَا .
حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ عَنْ حَبَّانٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ... مِثْلَهُ .

(١) قرن الرأس : جانبيه . ويدد أصابعه : أي فرقتها .

(٢) لأنه كان يقصر الماء من شعر رأسه .

(٣) أي لا يبطئ ولا يستعجل .

(٤) ثنية برد - ضد الحر - زاد في رواية مسلم « يعنى العصر والفجر » .

٢٧ - باب وقتِ الفجرِ

٥٧٥ - **حَدَّثَنَا** عمرو بنُ عاصمٍ قال حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عن قتادة عن أنسٍ أن زَيْدَ بنَ ثابتٍ حَدَّثَهُ أَنَّهُمْ تَسَحَّرُوا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ . قلت : كَمْ بَيْنَهُمَا (١) ؟ قال : قَدْرُ خَمْسِينَ أَوْ سِتِينَ ، يعنى آية .
[الحديث ٥٧٥ - طرفه في : ١٩٢١] .

٥٧٦ - **حَدَّثَنَا** حسنُ بنُ صباحٍ سَمِعَ رَوْحًا حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عن قتادة عن أنسِ بنِ مالكٍ « أن نبيَّ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وزيدُ بنُ ثابتٍ تَسَحَّرَا ، فَلَمَّا فَرَّغَا مِنْ سَحُورِهِمَا قام نبيُّ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الصَّلَاةِ فَصَلَّى (٢) . قلنا لأنسٍ : كَمْ كَانَ بَيْنَ فَرَاغِهِمَا مِنْ سَحُورِهِمَا ودُخُولِهِمَا فِي الصَّلَاةِ ؟ قال : قَدْرًا مَا يَقْرَأُ الرَّجُلُ خَمْسِينَ آيَةً » .
[الحديث ٥٧٦ - طرفه في : ١١٣٤] .

٥٧٧ - **حَدَّثَنَا** إسماعيلُ بنُ أبي أُوَيْسٍ عن أخيه عن سُلَيْمَانَ عن أبي حازمٍ أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلَ بنَ سَعْدٍ يَقُولُ : « كُنْتُ أَتَسَحَّرُ فِي أَهْلِ نَمٍّ يَكُونُ سُرْعَةً بِي أَن أَدْرِكَ صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .
[الحديث ٥٧٧ - طرفه في : ١٩٢٠] .

٥٧٨ - **حَدَّثَنَا** يحيى بنُ بُكَيْرٍ قال أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عن عُقَيْلٍ عن ابنِ شِهَابٍ قال أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ قَالَتْ : « كُنْ نِسَاءَ الْمُؤْمِنَاتِ يَشْهَدْنَ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْفَجْرِ مُتَلَفَعَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ ، ثُمَّ يَنْقَلِبْنَ إِلَى بَيْوتِهِنَّ حِينَ يَقْضِينَ الصَّلَاةَ لَا يَعْرِفُهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الْعَالَمِينَ » .

٢٨ - باب مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْفَجْرِ رَكْعَةً

٥٧٩ - **حَدَّثَنَا** عبدُ اللهِ بنُ مسلمة عن مالك عن زيدِ بنِ أسلم عن عطاء بنِ يسارٍ وعن بسرٍ ابنِ سَعِيدٍ وعن الأعرجِ يُحَدِّثُونَهُ عن أبي هريرة أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : « مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصُّبْحِ رَكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ الصُّبْحَ (٣) ، وَمَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ الْعَصْرَ » .

(١) أى بين أذان بلال وأذان ابن أم مكتوم ، لأن بلالا كان يؤذن قبل الفجر ، والآخر إذا طلع الفجر .

(٢) استدلال به على أن أول وقت الصبح طلوع الفجر ، لأنه الوقت الذى يحرم فيه الطعام والشراب .

(٣) الإدراك : الوصول إلى الشيء . قيل يحمل على أنه أدرك الوقت ، فإذا صلى ركعة أخرى فقد كملت صلاته .

٢٩ - باب مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةً (١)

٥٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ » .

٣٠ - باب الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ

٥٨١ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ « شَهِدَ عِنْدِي رِجَالٌ مَرَضِيُونَ ، وَأَرْضَاهُمْ عِنْدِي عُمَرُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَشْرُقَ الشَّمْسُ (٢) وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ » .

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ سَمِعْتُ أَبَا الْعَالِيَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : حَدَّثَنِي نَاسٌ بِهَذَا .

٥٨٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا تَحْرُوْا بِصَلَاتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا (٣) » . [الحديث ٥٨٢ - أطرافه في : ٥٨٥ ، ٥٨٩ ، ١١٩٢ ، ١٦٢٩ ، ٣٢٧٣ .]

٥٨٣ - وَقَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ (٤) فَأَخْرُوْا الصَّلَاةَ حَتَّى تَرْتَفِعَ ، وَإِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَأَخْرُوْا الصَّلَاةَ حَتَّى تَغِيبَ » . تَابِعَهُ عَبْدُهُ .

[الحديث ٥٨٣ - طرفه في : ٣٢٧٢ .]

٥٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ بَيْعَتَيْنِ ، وَعَنِ لِبَسَتَيْنِ ،

(١) قال الحافظ : فيه إضمار تقديره : فقد أدرك وقت الصلاة أو حكم الصلاة ، ويلزمه إتمام بقيتها .

(٢) أي بعد صلاة الصبح ، « وحتى تشرق الشمس » : أي ترتفع . قال النووي : أجمعت الأمة على كراهة صلاة لا سبب لها في الأوقات المهي عنها ، وانفقوا على جواز الفرائض المؤداة فيها ، واختلفوا في النواقل التي لها سبب كصلاة تحية المسجد وسجود التلاوة والشكر وصلاة العيد والكسوف وصلاة الجنائز وصلاة الفائتة .

(٣) لا تحروا : أصله لا تحروا ، أي لا تقصدوا ، فالنهي عن قصد ذلك ، لا إذا وقع اتفاقاً .

(٤) حاجب الشمس : قرصاً ، أو القوس الأعلى منه . وحواجب الشمس : نواحيها .

وعن صَلَاتَيْنِ : نَهَى عن الصَّلَاةِ بَعْدَ الفَجْرِ (١) حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، وَبَعْدَ العَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ .
وَعَنِ اشْتِهَالِ الصَّمَاءِ ، وَعَنِ الاحْتِبَاءِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ يُفْضَى بِفَرْجِهِ إِلَى السَّمَاءِ ، وَعَنِ المُنَابَذَةِ ، وَالمَلَامَسَةِ .

٣١ - بَابُ لَا يَتَحَرَّى الصَّلَاةَ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ

٥٨٥ - حَدَّثَنَا عبدُ اللَّهِ بنُ يوسُفَ قالَ أَخْبَرَنَا مالِكٌ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ : « لَا يَتَحَرَّى أَحَدُكُمْ فَيُصَلِّيَ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ ، وَلَا عِنْدَ غُرُوبِهَا » .

٥٨٦ - حَدَّثَنَا عبدُ العزيزِ بنُ عبدِ اللَّهِ قالَ حَدَّثَنَا إبراهيمُ بنُ سَعْدٍ عن صالحٍ عن ابنِ شِهَابٍ قالَ أَخْبَرَنِي عطاءُ بنُ يزيدَ الجُنْدَعِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ يَقولُ : سَمِعْتُ رَسولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقولُ : « لَا صَلَاةَ بَعْدَ الصُّبْحِ (٢) حَتَّى تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ العَصْرِ حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ » .

[الحديث ٥٨٦ - أطرافه في : ١١٨٨ ، ١١٩٧ ، ١٨٦٤ ، ١٩٩٢ ، ١٩٩٥] .

٥٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ أَبَانَ قالَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ قالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عن أَبِي التَّيَّاحِ قالَ : سَمِعْتُ حُمْرَانَ بنَ أَبَانَ يُحَدِّثُ عن مُعاويةَ قالَ : « إِنَّكُمْ لَتُصَلُّونَ صَلَاةً ، لَقَدْ صَحَّحْنَا رَسولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَا رَأَيْنَاهُ يُصَلِّيُهَا . وَلَقَدْ نَهَى عَنْهُمَا » يَعْنِي الرُّكْعَتَيْنِ بَعْدَ العَصْرِ (٣) .

[الحديث ٥٨٧ - طرفه في : ٣٧٦٦] .

٥٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ سلامٍ قالَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عن عُبيدِ اللَّهِ عن خُبيِّبٍ عن حَفْصِ بنِ عاصِمٍ عن أَبِي هُرَيْرَةَ قالَ : « نَهَى رَسولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن صَلَاتَيْنِ : بَعْدَ الفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، وَبَعْدَ العَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ » .

٣٢ - بَابُ مَنْ لَمْ يَكْرَهُ الصَّلَاةَ إِلَّا بَعْدَ العَصْرِ وَالفَجْرِ (٤)

رَوَاهُ عُمَرُ ، وَأَبْنُ عُمَرَ ، وَأَبُو سَعِيدٍ ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ

٥٨٩ - حَدَّثَنَا أبو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حمادُ بنُ زيدٍ عن أيوبَ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ قالَ : أَصَلَّى

(٦) أي بعد صلاة الفجر ، و « حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ » أي تَرْتَفِعَ .

(١) هو نفى بمعنى النهي ، أي لا تصلوا بعد صلاة الصبح . وصرح به مسلم من هذا الوجه .

(٢) قال الحافظ : كلام معاوية مشعر بأن من خاطبهم كانوا يصلون بعد العصر ركعتين على سبيل التطوع الراتب .

(٣) تبين من الأحاديث السابقة كراهة الصلاة من بعد صلاة الصبح إلى أن ترتفع الشمس ، ومن بعد صلاة العصر إلى أن تغرب

الشمس . وهناك حالة ثالثة وهي الصلاة وقت استواء الشمس حين يقوم قائم الظهيرة ، وكأنه لم يصبح فيها شيء عند البخاري على شرطه ، وترجم على نفيه ، وذكر مذهب من حصر الكراهة بما بعد الفجر والعصر .

كَمَا رَأَيْتُ أَصْحَابِي يُصَلُّونَ ، لَا أَنْهَى أَحَدًا يُصَلِّي لَيْلًا وَلَا نَهَارًا مَا شَاءَ ، غَيْرَ أَنْ لَا تَحْرُومُوا طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا .

٣٣ - بَابُ مَا يُصَلِّي بَعْدَ الْعَصْرِ مِنَ الْفَوَائِتِ وَنَحْوِهَا

وقال كُرَيْبٌ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ « صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ الْعَصْرِ رَكَعَتَيْنِ وَقَالَ : شَغَلَنِي نَاسٌ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ عَنِ الرَّكَعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ »

٥٩٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ قَالَتْ : « وَالَّذِي ذَهَبَ بِهِ مَا تَرَكَهُمَا حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ (١) ، وَمَا لَقِيَ اللَّهَ تَعَالَى حَتَّى ثَقُلَ عَنِ الصَّلَاةِ ، وَكَانَ يُصَلِّي كَثِيرًا مِنْ صَلَاتِهِ قَاعِدًا - تَعْنِي الرَّكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ - وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّيهِمَا ، وَلَا يُصَلِّيهِمَا فِي الْمَسْجِدِ مَخَافَةَ أَنْ يُثْقَلَ عَلَى أُمَّتِهِ ، وَكَانَ يُحِبُّ مَا يُخَفِّفُ عَنْهُمْ . » [الحديث ٥٩٠ - أطرافه في : ٥٩١ ، ٥٩٢ ، ٥٩٣ ، ١٦٣١] .

٥٩١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَتْ عَائِشَةُ : « ابْنُ أُخْتِي ، مَا تَرَكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السَّجْدَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ عِنْدِي قَطُّ . »

٥٩٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ قَالَ حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : « رَكَعَتَانِ لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُهُمَا سِرًّا وَلَا عَلَانِيَةً : رَكَعَتَانِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ ، وَرَكَعَتَانِ بَعْدَ الْعَصْرِ . »

٥٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرَعَرَةَ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ : رَأَيْتُ الْأَسْوَدَ وَمَسْرُوقًا شَهِدَا عَلَى عَائِشَةَ قَالَتْ : « مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِينِي فِي يَوْمٍ بَعْدَ الْعَصْرِ إِلَّا صَلَّى رَكَعَتَيْنِ »

٣٤ - بَابُ التَّبَكُّيرِ بِالصَّلَاةِ فِي يَوْمِ غَيْمٍ

٥٩٤ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى - هُوَ ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ - عَنْ أَبِي قِلَابَةَ أَنَّ أَبَا الْمَلِيحِ حَدَّثَهُ قَالَ « كُنَّا مَعَ بُرَيْدَةَ فِي يَوْمٍ ذِي غَيْمٍ فَقَالَ : بَكَّرُوا بِالصَّلَاةِ فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ حَبِطَ عَمَلُهُ . »

(١) قال الحافظ ابن حجر : وأجاب عنه من أطلق كراهة ذلك بأن فعله هذا صلى الله عليه وسلم يدل على جواز استدراك ما فات من الرواتب من غير كراهة . وأما مواظبته على ذلك فهو من خصائصه ، لحديث ذكوان مولى عائشة عند أبي داود أنها قالت : « كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي بعد العصر وينهى عنها ، ويواصل - أي الصيام - وينهى عن الوصال . »

٣٥ - باب الأذان بعد ذهاب الوقت

٥٩٥ - **حدثنا** عمران بن ميسرة قال **حدثنا** محمد بن فضيل قال **حدثنا** حصين عن عبد الله ابن أبي قتادة عن أبيه قال « **سِرْنَا** مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ : لَوْ عَرَسَتْ بِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ أَخَافُ أَنْ تَنَامُوا عَنِ الصَّلَاةِ . قَالَ بِلَالٌ : أَنَا أَوْقِظُكُمْ . فَاضْطَجَعُوا ، وَأَسْنَدَ بِلَالٌ ظَهْرَهُ إِلَى رَاحِلَتِهِ فَغَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ فَنَامَ . فَاسْتَيْقِظَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ ، فَقَالَ : يَا بِلَالُ أَيَّنَ مَا قُلْتَ ؟ قَالَ : مَا أَقْبَيْتُ عَلَى نَوْمَةٍ مِثْلِهَا قَطُّ . قَالَ : إِنَّ اللَّهَ قَبِضَ أَرْوَاحَكُمْ حِينَ شَاءَ ، وَرَدَّهَا عَلَيْكُمْ حِينَ شَاءَ . يَا بِلَالُ قُمْ فَادْنُ بِالنَّاسِ بِالصَّلَاةِ . فَتَوَضَّأَ ، فَلَمَّا ارْتَفَعَتِ الشَّمْسُ وَابْيَاضَتْ (١) قَامَ فَصَلَّى » .

[الحديث ٥٩٥ - طرفه في : ٧٤٧١] .

٣٦ - باب مَنْ صَلَّى بِالنَّاسِ جَمَاعَةً بَعْدَ ذَهَابِ الْوَقْتِ

٥٩٦ - **حدثنا** معاذ بن فضالة قال **حدثنا** هشام عن يحيى عن أبي سلمة عن جابر بن عبد الله « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ جَاءَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ ، فَجَعَلَ يَسُبُّ كِفَّارَ قُرَيْشٍ ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا كَدْتُ أُصَلِّيَ الْعَصْرَ حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ تَغْرُبُ . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَاللَّهِ مَا صَلَّيْتَهَا . فَقُمْنَا إِلَى بُطْحَانَ فَتَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ وَتَوَضَّأْنَا لَهَا ، فَصَلَّى الْعَصْرَ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ ، ثُمَّ صَلَّى بَعْدَهَا الْمَغْرِبَ » .

[الحديث ٥٩٦ - أطرافه في : ٥٩٨ ، ٦٤١ ، ٩٤٥ ، ٤١١٢] .

٣٧ - باب مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيَصِلْ إِذَا ذَكَرَهَا ، وَلَا يُعِيدُ إِلَّا تِلْكَ الصَّلَاةَ

وقال إبراهيم : مَنْ تَرَكَ صَلَاةً وَاحِدَةً عِشْرِينَ سَنَةً لَمْ يُعِدْ إِلَّا تِلْكَ الصَّلَاةَ الْوَاحِدَةَ

٥٩٧ - **حدثنا** أبو نعيم وموسى بن إسماعيل قالوا **حدثنا** همام عن قتادة عن أنس عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيَصِلْ إِذَا ذَكَرَهَا ، لَا كَفَّارَةَ لَهَا إِلَّا ذَلِكَ ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي ﴾ . قَالَ مُوسَى قَالَ هَمَامٌ سَمِعْتُهُ يَقُولُ بَعْدُ ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِلذِّكْرِ ﴾ . وَقَالَ حَبَّانُ **حدثنا** هَمَامٌ **حدثنا** قتادة **حدثنا** أنس عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ .

(١) أى صفا بياضها ، يقال ابيض واحاروا بهار ، وذلك في كل لون من لونين ، فأما الخالص من ذلك فيقال فيه ابيض واحمر .

٣٨ - باب قضاء الصلوات الأولى فالأولى

٥٩٨ - **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ** قَالَ حَدَّثَنَا **يَحْيَى** عَنْ **هِشَامٍ** قَالَ حَدَّثَنَا **يَحْيَى** - هُوَ ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ - عَنْ **أَبِي سَلَمَةَ** عَنْ **جَابِرٍ** قَالَ « جَعَلَ عَمْرٌ يَوْمَ الْخَنْدَقِ يَسُبُّ كَفَّارَهُمْ وَقَالَ : مَا كِدْتُ أَصِلُّ الْعَصِرَ حَتَّى غَرَبَتْ . قَالَ : فَتَزَلْنَا بِطُحَانَ فَصَلَّى بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ ، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ » .

٣٩ - باب ما يُكره من السمر بعد العشاء (١)

٥٩٩ - **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ** قَالَ حَدَّثَنَا **يَحْيَى** قَالَ حَدَّثَنَا **عَوْفٌ** قَالَ حَدَّثَنَا **أَبُو الْمُنْهَالِ** قَالَ « انْطَلَقْتُ مَعَ **أَبِي** إِلَى **أَبِي بَرَزَةَ** الْأَسْلَمِيِّ ، فَقَالَ لَهُ **أَبِي** : حَدَّثَنَا كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصَلِّي الْمَكْتُوبَةَ ؟ قَالَ : كَانَ يُصَلِّي الْهَجِيرَ - وَهِيَ الَّتِي تَدْعُونَهَا الْأُولَى - حِينَ تَدْحُضُ الشَّمْسُ ، وَيَصَلِّي الْعَصِرَ ثُمَّ يَرْجِعُ أَحَدُنَا إِلَى أَهْلِهِ فِي أَقْصَى الْمَدِينَةِ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ . وَنَسِيتُ مَا قَالَ فِي الْمَغْرِبِ . قَالَ : وَكَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يُوَخَّرَ الْعِشَاءَ . قَالَ : وَكَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا (٢) . وَكَانَ يَنْفَتِلُ مِنَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ حِينَ يَعْرِفُ أَحَدُنَا جَلِيسَهُ ، وَيَقْرَأُ مِنَ السُّتَيْنِ إِلَى الْمِائَةِ » .

٤٠ - باب السمر في الفقه والخير بعد العشاء (٣)

٦٠٠ - **حَدَّثَنَا** **عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّبَّاحِ** قَالَ حَدَّثَنَا **أَبُو عَلِيٍّ** الْحَنْفِيُّ حَدَّثَنَا **قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ** قَالَ : انْتَضَرْنَا الْحَسَنَ ، وَرِاثَ عَلَيْنَا حَتَّى قَرُبْنَا مِنْ وَقْتِ قِيَامِهِ (٤) ، فَجَاءَ فَقَالَ : دَعَانَا جِيرَانُنَا هَؤُلَاءِ . ثُمَّ قَالَ : قَالَ **أَنْسُ** « نَظَرْنَا (٥) النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ حَتَّى كَانَ شَطْرَ اللَّيْلِ يَبْلُغُهُ (٦) ، فَجَاءَ فَصَلَّى لَنَا ، ثُمَّ خَطَبَنَا فَقَالَ : أَلَا إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلُّوا ثُمَّ رَقَدُوا وَإِنَّكُمْ لَمْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا انْتَضَرْتُمْ الصَّلَاةَ » . قَالَ

(١) أي بعد صلاة العشاء : والسمر : الحديث في الليل قبل النوم ، ولا يكون إلا في الليل لأنه مأخوذ من سمره لونه .
 (٢) قال الحافظ : لأن النوم قبلها قد يؤدي إلى إخراجها عن وقتها مطلقاً ، أو عن الوقت المختار . والسمر بعدها قد يؤدي إلى النوم عن صلاة الصبح : أو عن وقتها المختار ، أو عن قيام الليل . وكان عمر بن الخطاب يضرب الناس على ذلك ويقول : أحمراً أول الليل ، ونوماً آخره ؟ .
 (٣) قال علي بن المنير : الفقه يدخل في عموم الخير ، وخصه بالذكر تنبيهاً على قدره .
 (٤) راث عليهم : أي أبطأ عن موعد حلقة العلم التي كان يعقدها لهم كل ليلة في مسجد البصرة .
 (٥) في رواية الكشميني : « انتظرنا » وها بمعنى واحد .
 (٦) أي يقرب منه .

الحسنُ : وَإِنَّ الْقَوْمَ لَا يَزَالُونَ بِخَيْرٍ مَا انتظَرُوا الْخَيْرَ (١) . قَالَ قُرَّةٌ : هُوَ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٢) .

٦٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي حَنْمَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو قَالَ « صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْعِشَاءِ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَرَأَيْتُمْ كَيْفَ لَيْلَتِكُمْ هَذِهِ ، فَإِنَّ رَأْسَ مَائَةِ لَا يَبْقَى مِنْ هَذَا الْيَوْمِ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ . فَوَهَلَ النَّاسُ (٣) فِي مَقَالَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى مَا يَتَحَدَّثُونَ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ عَنْ مَائَةِ سَنَةٍ (٤) . وَإِنَّمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا يَبْقَى مِنْ هَذَا الْيَوْمِ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ » يَرِيدُ بِذَلِكَ أَنَّهَا تَخْرُمُ ذَلِكَ الْقَرَّةُ » .

٤١ - بَابُ السَّمْرِ مَعَ الضَّيْفِ وَالْأَهْلِ (٥)

٦٠٢ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ قَالَ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ « أَنَّ أَصْحَابَ الصُّفَّةِ كَانُوا أَنَسًا فَقَرَاءَ ، وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ اثْنَيْنِ فَلْيَذْهَبْ بِثَالِثٍ ، وَإِنْ أَرَبُ فِخَامَسٍ أَوْ سَادَسٍ . وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ جَاءَ بِثَلَاثَةٍ فَانطَلَقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَشْرَةٍ . قَالَ : فَهُوَ أَنَا وَأَبِي وَأُمِّي - فَلَا أَدْرِي قَالَ : وَأَمْرَأَتِي - وَخَادِمٌ بَيْنَنَا وَبَيْنَ بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ . وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ تَعَنَّى عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ لَبِثَ حَيْثُ صَلَّيْتَ الْعِشَاءَ ، ثُمَّ رَجَعَ فَلَبِثَ حَتَّى تَعَنَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَجَاءَ بَعْدَ مَا مَضَى مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ . قَالَتْ لَهُ أَمْرَأَتُهُ : وَمَا حَبَسَكَ عَنْ أَضْيَافِكَ - أَوْ قَالَتْ ضَيْفِكَ - قَالَ : أَوْ مَا عَشَّيْتِهِمْ ؟ قَالَتْ : أَبَاوَا حَتَّى تَجِيءَ ، قَدْ عَرَضُوا فَأَبَاوَا : قَالَ : فَذَهَبْتُ أَنَا فَاخْتَبَأْتُ . فَقَالَ : يَا عُثْمَرُ (٦) - فَجَدَّعَ وَسَبَّ -

(١) أورد الحسن حديث أنس لتلاميذه مؤنساً لهم ومعرفة أنهم وإن كان فاتهم شيء من الخير - على ظنهم - بسبب غيابه عن حلقة التعليم ، فإن تمرين النفس على انتظار الخير يعد من الخير ، كما أن انتظار الصلاة له في الجملة أجر عند الله من جنس أجر الصلاة .

(٢) أى « إن القوم لا يزالون بخير ما انتظروا الخير » هو أيضاً من جوامع الكلم المحمدية .

(٣) أى شردت خواطرم وظنونهم ، وتشعبت أوهامهم .

(٤) قال الحافظ : لأن بعضهم كان يقول : إن الساعة تقوم عندما تقضى مائة سنة ، كما روى ذلك الطبرانى وغيره من حديث

أبي مسعود البدرى ، ورد ذلك عليه على بن أبي طالب ، وقد بين بن عمر في هذا الحديث مراد النبي صلى الله عليه وسلم ، وأن مراده أن عند انقضاء مائة سنة من مقالته تلك ينخرم ذلك القرن فلا يبقى أحد ممن كان موجوداً حال تلك المقالة .

(٥) هذا النوع من السمر خارج عن أصل الضيافة والصلة المأمور بهما ، فيلتحق بالسمر الجائز ، أو المتردد بين المباح

والمندوب إليه ، لأنه سمر مشتمل - في الغالب - على مخاطبة وملاطفة ومعاتبه .

(٦) قيل لأنه من الغثارة وهى الجهل ، والنون زائدة . ويروى « يا عنتر » وهو الذباب .

وقال : كُلُوا لَا هَنِيئًا . فقال : وَاللَّهِ لَا أَطْعَمُهُ أَبَدًا . وَأَيُّمُ اللَّهِ ، مَا كُنَّا نَأْخُذُ مِنْ لُقْمَةٍ إِلَّا رَبَا مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرَ مِنْهَا . قال : يعنى حتى شَبِعُوا ، وصارت أَكْثَرَ مِمَّا كَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ . فنظَرَ إِلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ فَإِذَا هِيَ كَمَا هِيَ أَوْ أَكْثَرَ مِنْهَا^(١) . فقال لامرأته : يَا أُخْتُ بَنِي فِرَاسٍ مَا هَذَا ؟ قالت : لَا وَقُرَّةَ عَيْنِي ، لَهِيَ الْآنَ أَكْثَرَ مِنْهَا قَبْلَ ذَلِكَ بِثَلَاثِ مَرَّاتٍ . فَأَكَلَ مِنْهَا أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ : إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ - يعنى يَمِينُهُ - ثُمَّ أَكَلَ مِنْهَا لُقْمَةً ، ثُمَّ حَمَلَهَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَصْبَحَتْ عِنْدَهُ وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِ عَقْدُ ، فمضى الأَجَلُ ففَرَّقْنَا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا مَعَ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أَنَسُ اللَّهُ أَعْلَمُ كَم مَعَ كُلِّ رَجُلٍ ، فَأَكَلُوا مِنْهَا أَجْمَعُونَ ، أَوْ كَمَا قَالَ .

[الحديث ٦٠٢ - أطرافه في : ٣٥٨١ ، ٦١٤٠ ، ٩١٤١]

(١) أى بارك الله فيها فزاد فيها أكثر مما نقص منها .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(١) كِتَابُ الْأَذَانِ

١ - بَابُ بَدْءِ الْأَذَانِ (٢)

وقوله عز وجل ﴿ وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ اتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًا ﴾ (٣)، ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ ﴿

[المائدة : ٥٨]

وقوله : ﴿ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ ﴾ . [الجمعة : ٩]

٦٠٣ - حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّادُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسِ قَالَ : « ذَكَرُوا النَّارَ وَالنَّاقُوسَ ، فَذَكَرُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى ، فَأَمَرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَأَنْ يُوتِرَ الْإِقَامَةَ » .

٦٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ أَنَّ ابْنَ عَمَرَ كَانَ يَقُولُ « كَانَ الْمُسْلِمُونَ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ يَجْتَمِعُونَ فَيَتَحَيَّنُونَ الصَّلَاةَ (٤) لَيْسَ يُنَادَى لَهَا . فَتَكَلَّمُوا يَوْمًا فِي ذَلِكَ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : اتَّخَذُوا نَاقُوسًا مِثْلَ نَاقُوسِ النَّصَارَى ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : بَلْ بُوْقًا مِثْلَ قَرْنِ الْيَهُودِ . فَقَالَ عَمْرٌ : أَوْلَا تَتَّبِعُونَ رَجُلًا يُنَادِي بِالصَّلَاةِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا بِلَالُ ، قُمْ فَنادِ بِالصَّلَاةِ » .

(١) الأذان في اللغة : الإعلام ، مشتق من « الأذان » وهو الاستباح بالأذن وفي الإصطلاح الإسلامي : الإعلام بوقت الصلاة بألفاظ مخصوصة ، وابتدئ الأذان بكلمة « الله أكبر » ليعلم المسلمون أن ما في الدنيا من عظام يرجونها أو يخشونها فأنه فوق ذلك وأكبر من ذلك ، فهو أحق أن يرجى ويخشى ، بالحرص على ما أرشد إليه من حق وخير ، واجتناب ما نهى عنه من باطل وشر . وهذا الحرص على ما أرشد إليه واجتناب ما نهى عنه من لوازم شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، وهما العنصر الثاني من عناصر الأذان بعد التكبير .

والعنصر الثالث منها الدعوة إلى الصلاة وهي عنوان الطاعة لله ورأس العبادة . وأداؤها بصدق وإخلاص من أول نتائج التزام طاعة الله في جميع شؤون الحياة ، ولا يكون هذا الالتزام إلا بالانتهاء عن الفحشاء والمنكر ، وهو أخص صفات الصلاة ، أما إذا انحرف المصل عن ذلك كانت صلاته شيئاً آخر غير الصلاة التي يدعو إليها المؤذن في النظام الإسلامي .

أما الرابع من عناصر الأذان فهو الدعوة إلى الفلاح ، وهي دعوة إلى كل ما يؤدي بالمسلم إلى سعادة الدنيا والآخرة ، وسائر ألفاظ الأذان - مع ذلك وبعد ذلك - تكرير لهذه العناصر الأربعة وتأكيد لها .

(٢) أي تاريخ ابتدائه ، وكيفية هداية المسلمين إلى اختياره للدعوة به إلى الصلاة .

(٣) ذكر المفسرون أن اليهود لما سمعوا الأذان قالوا : لقد ابتدعت يا محمد شيئاً لم يكن فيما مضى ، فنزلت هذه الآية .

(٤) أي يقدر أحياناً ليأتوا إليها ، من الحين : وهو الوقت والزمان .

٢ - باب الأذان مثنى مثنى

٦٠٥ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ سِمَاكِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ « أَمَرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَأَنْ يُوتِرَ الْإِقَامَةَ إِلَّا الْإِقَامَةَ (١) » .

٦٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - وَهُوَ ابْنُ سَلَامٍ - قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ أَخْبَرَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : لَمَّا كَثُرَ النَّاسُ قَالَ ذَكَرُوا أَنْ يَعْلَمُوا وَقَتَ الصَّلَاةِ بِشَيْءٍ يَعْرِفُونَهُ فَذَكَرُوا أَنْ يُورُوا نَارًا (٢) أَوْ يَضْرِبُوا نَاقُوسًا ، فَأَمَرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَأَنْ يُوتِرَ الْإِقَامَةَ .

٣ - باب الإقامة واحدة إلا قوله « قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ »

٦٠٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ : « أَمَرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَأَنْ يُوتِرَ الْإِقَامَةَ » قَالَ إِسْمَاعِيلُ : فَذَكَرْتُ لِأَيُّوبَ فَقَالَ : إِلَّا الْإِقَامَةَ .

٤ - باب فضل التأذين

٦٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِذَا تُودِيَ لِلصَّلَاةِ أَذْبَرَ الشَّيْطَانُ وَكَهُ ضُرَاطٌ (٣) حَتَّى لَا يَسْمَعَ التَّأْذِينَ ، فَإِذَا قَضَى النِّدَاءَ أَقْبَلَ ، حَتَّى إِذَا تَوَبَّ بِالصَّلَاةِ (٤) أَذْبَرَ ، حَتَّى إِذَا قَضَى التَّوْبَةَ أَقْبَلَ حَتَّى يَخْطُرُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ يَقُولُ : اذْكُرْ كَذَا ، اذْكُرْ كَذَا - لَمَّا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرْ - حَتَّى يَظُلَّ الرَّجُلُ لَا يَتَذَرِي كَمَّ صَلَّى » .

[الحديث ٦٠٨ - طرأه في : ١٢٢٢ ، ١٢٣١ ، ١٢٣٢ ، ٣٢٨٥] .

٥ - باب رفع الصوت بالنداء

وقال عمر بن عبد العزيز : أَدُنْ أَدَانًا سَمَحًا ، وَإِلَّا فَاعْتَرَلْنَا (٥)

٦٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

(١) أى يأتى بألفاظ الأذان شفعا ، وبألفاظ الإقامة مفردة ، إلا « قد قامت الصلاة » فإنه يكررها مرتين .

(٢) فى رواية مسلم « أن يوروا نارا » أى يظهروا نورها .

(٣) قال القاضى عياض : يحتمل أنها عبارة عن شدة نفاذه ، ويقويه رواية مسلم « له حصاض » فسرهُ الأصمعى وغيره :

بشدة العدو ، قال الطيبي : شبه شغل الشيطان نفسه عن سماع الأذان بالصوت الذى يملأ السمع ويمنع عن سماع غيره ، ثم سماه بهذا الاسم تقيحا له .

(٤) المراد بالتويب هنا الإقامة .

(٥) وصله ابن أبى شيبة من طريق عمر عن سعيد بن أبى حسين « أن مؤذنا أذن فطرب فى أذانه ، فقال له عمر بن عبد العزيز الخ » .

والظاهر أنه خاف عليه من التطريب الخروج عن الخشوع ، لا أنه نهاه عن رفع الصوت .

عبد الرحمن بن أبي صعصعة الأنصاري ثم المازني عن أبيه أنه أخبره أن أبا سعيد الخدري قال له :
 « إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْغَنَمَ وَالْبَادِيَةَ ، فَإِذَا كُنْتَ فِي غَنَمِكَ - أَوْ بَادِيَتِكَ - فَأَذَنْتَ بِالصَّلَاةِ فَارْفَعْ صَوْتَكَ
 بِالنِّدَاءِ ، فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ جَنًّا وَلَا إِنْسًا وَلَا شَيْءًا إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » . قال
 أبو سعيد : سمعته من رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
 [الحديث ٦٠٩ - طرفاه في : ٣٢٩٦ ، ٧٥٤٨] .

٦ - بَابُ مَا يُحَقَّنُ بِالْأَذَانِ مِنَ الدِّمَاءِ (١)

٦١٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ
 النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا غَزَا بِنَا قَوْمًا لَمْ يَكُنْ يَغْزُوا بِنَا حَتَّى يُصْبِحَ وَيَنْظُرَ ، فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا
 كَفَّ عَنْهُمْ ، وَإِنْ لَمْ يَسْمَعْ أَذَانًا أَغَارَ عَلَيْهِمْ . قَالَ فَخَرَجْنَا إِلَى خَيْبَرَ ، فَانْتَهَيْنَا إِلَيْهِمْ لَيْلًا ، فَلَمَّا
 أَصْبَحَ وَلَمْ يَسْمَعْ أَذَانًا رَكِبَ وَرَكِبْتُ خَلْفَ أَبِي طَلْحَةَ ، وَإِنَّ قَدَمِي لَتَمَسَّ قَدَمَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
 قَالَ : فَخَرَجُوا إِلَيْنَا بِمَكَاتِلِهِمْ وَمَسَاحِيهِمْ . فَلَمَّا رَأَوْا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا : مُحَمَّدٌ وَاللَّهِ ،
 مُحَمَّدٌ وَالْخَيْسُ . قَالَ فَلَمَّا رَأَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ . خَرَبَتْ
 خَيْبَرُ . إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُتَنَدِّرِينَ .

٧ - بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا سَمِعَ الْمُنَادِيَ

٦١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ
 عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا سَمِعْتُمُ النَّدَاءَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ
 الْمُؤَذِّنُ » .

٦١٢ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ
 قَالَ حَدَّثَنِي عَيْسَى بْنُ طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ مَعَاوِيَةَ يَوْمًا فَقَالَ مِثْلَهُ إِلَى قَوْلِهِ : « وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ »
 حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوِيَةَ قَالَ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى ... نَحْوَهُ .
 [الحديث ٦١٢ - طرفاه في : ٦١٣ ، ٩١٤] .

(١) قال زين الدين بن المنير : قصد البخاري هذه الترجمة والتيين قبلها استيفاء ثمرات الأذان . فالأولى فيها فضل التأذين
 لقصد الاجتماع للصلاة . والثاني فيها فضل أذان المنفرد لل شهادة له بذلك . وهذه الثالثة فيها حقن الدماء عند وجود الأذان . أي في
 أمثال حالة حروب الردة والجهاد للدعوة .

٦١٣ - قَالَ يَحْيَىٰ وَحَدَّثَنِي بَعْضُ إِخْوَانِنَا أَنَّهُ قَالَ « لَمَّا قَالَ حَتَّىٰ عَلَى الصَّلَاةِ قَالَ : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ . وَقَالَ : هَكَذَا سَمِعْنَا نَبِيَّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ » .

٨ - بَابُ الدُّعَاءِ عِنْدَ النَّدَاءِ

٦١٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النَّدَاءَ : اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدُّعْوَةُ التَّامَّةُ ^(١) وَالصَّلَاةُ الْقَائِمَةُ ^(٢) آتَتْ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ ^(٣) ، وَابْعَثَهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتَهُ ^(٤) . حَلَّتْ لَهُ شِفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .
[الحديث ٦١٤ - طرفه في : ٤٧١٩]

٩ - بَابُ الْاسْتِهَامِ فِي الْأَذَانِ ^(٥)

وَيُذَكَّرُ أَنَّ أَقْوَامًا اخْتَلَفُوا فِي الْأَذَانِ فَاقْرَعْ بَيْنَهُمْ سَعْدُ

٦١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النَّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ ثُمَّ لَمْ يَجِئُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ لَاسْتَهْمُوا ^(٦) ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ لَاسْتَهَبُّوا إِلَيْهِ ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا ^(٧) » .
[الحديث ٦١٥ - أطرافه في : ٦٥٤ ، ٧٢١ ، ٢٦٨٩]

١٠ - بَابُ الْكَلَامِ فِي الْأَذَانِ ^(٨)

وَتَكَلَّمَ سُلَيْمَانُ بْنُ صُرَدٍ فِي أَذَانِهِ . وَقَالَ الْحَسَنُ : لَا بَأْسَ أَنْ يَضْحَكَ وَهُوَ يُؤَذِّنُ أَوْ يُقِيمُ

- (١) المراد بها دعوة التوحيد التي ينادى بها في الأذان ، وهي (دعوة الحق) التي في آية الرعد ١٤
(٢) أي الصلاة المدعو إليها حينئذ ، وهي عهد من المسلم لربه أن ينشد الفلاح ، وينتهي عن الفحشاء والمنكر .
(٣) الوسيلة : ما يقرب به المسلم إلى الله من إقامة الحق ، والجنوح إلى الخير ، والفضيلة : المرتبة الزائدة على ذلك مما يليق بمقام حامل أكل رسالات الله .
(٤) أي اجعل آخرته وعاقبة أمته بلوغ المقام الذي يحمد القائم فيه . وهو المشار إليه بآية الإسراء ٧٩ : (عسى أن يبعثك ربك مقاماً محموداً) .
(٥) الاستهام : الاقتراع . كانوا يكتبون أسماءهم على سهام - إذا اختلفوا في الشيء - فن خرج سهمه فغلب . ومنه آية الصافات ١٤١ (فسام فكان من المدحضين) .
(٦) أي لو لم يجلوا من وجوه الأولوية - على الأذان والصف الأول - إلا أن يقرعوا لاقرعوا . أي كما فعل المجاهدون في القادسية .
(٧) التهجير : التبكير إلى صلاة الظهر . والعتمة : صلاة العشاء . حبواً : زحفاً على اليدين والركبتين .
(٨) أي في أثنائه ، بغير ألفاظه . وحكمة الجواز ، أو الكراهة إلا أن كان فيما يتصلق بالصلاة .

٦١٦ - **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ** قَالَ حَدَّثَنَا **حَمَّادٌ** عَنْ **أَيُّوبَ** وَعَبْدِ **الْحَمِيدِ** صَاحِبِ **الزِّيَادِي** وَعَاصِمِ **الْأَحْوَلِ** عَنْ **عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ** قَالَ: « **خَطَبَنَا** **ابْنُ عَبَّاسٍ** فِي **يَوْمِ رَدَغٍ** ^(١) ، فَلَمَّا **بَلَغَ** **المَوْذُنَ** **حَيَّ عَلَيَّ الصَّلَاةَ** فَأَمَرَهُ **أَنْ يُنَادِيَ** : **الصَّلَاةُ فِي الرَّحَالِ** ^(٢) ؛ فَظَنَّ **القَوْمُ** **بَعْضُهُمْ** **إِلَى بَعْضٍ** ، فَقَالَ : **فَعَلَ هَذَا** **مِنْ هُوَ خَيْرٌ** **مِنْهُ** ، وَإِنَّمَا **عَزَمَةٌ** ^(٣) .

[الحديث ٦١٦ - طرفاه في : ٦٦٨ ، ٩٠١] .

١١ - **بَابُ** **أَذَانِ الْأَعْمَى** **إِذَا كَانَ لَهُ مَنْ يُخْبِرُهُ**

٦١٧ - **حَدَّثَنَا** **عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ** **عَنْ** **مَالِكٍ** **عَنْ** **ابْنِ شِهَابٍ** **عَنْ** **سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ** **عَنْ** **أَبِيهِ** **أَنَّ** **رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** **قَالَ** : « **إِنَّ بِلَالًا يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ** ^(٤) ، فَكُلُّوا وَاشْرَبُوا **حَتَّى يُنَادِيَ** **ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ** ^(٥) » **ثُمَّ قَالَ** : **وَكَانَ رَجُلًا أَعْمَى لَا يُنَادِي** **حَتَّى يُقَالَ** **لَهُ** : **أَصْبَحْتَ** **أَصْبَحْتَ** .

[الحديث ٦١٧ - أطرافه في : ٦٢٠ ، ٦٢٣ ، ١٩١٨ ، ٢٦٥٦ ، ٧٢٤٨] .

١٢ - **بَابُ** **الْأَذَانِ بَعْدَ الْفَجْرِ**

٦١٨ - **حَدَّثَنَا** **عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ** **قَالَ** **أَخْبَرَنَا** **مَالِكٌ** **عَنْ** **نَافِعٍ** **عَنْ** **عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو** **قَالَ** : « **أَخْبَرْتَنِي** **خَفِصَةُ** **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** **كَانَ إِذَا** **اعْتَكَفَ** **المَوْذُنَ** **لِلصُّبْحِ** ^(١) **وَبَدَأَ الصُّبْحُ** **صَلَّى** **رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ تُقَامَ الصَّلَاةُ** » .

[الحديث ٦١٨ - طرفاه في : ١١٧٣ ، ١١٨١] .

٦١٩ - **حَدَّثَنَا** **أَبُو نَعِيمٍ** **قَالَ** **حَدَّثَنَا** **شَيْبَانٌ** **عَنْ** **يَحْيَى** **عَنْ** **أَبِي سَلَمَةَ** **عَنْ** **عَائِشَةَ** « **كَانَ** **النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** **يُصَلِّي** **رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ بَيْنَ النَّدَاءِ** **وَالْإِقَامَةِ** **مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ** » .

[الحديث ٦١٩ - طرفه في : ١١٥٩] .

٦٢٠ - **حَدَّثَنَا** **عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ** **أَخْبَرَنَا** **مَالِكٌ** **عَنْ** **عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ** **عَنْ** **عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو** **أَنَّ** **رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** **قَالَ** : « **إِنَّ بِلَالًا يُنَادِي بِلَيْلٍ** ، فَكُلُّوا وَاشْرَبُوا **حَتَّى يُنَادِيَ** **ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ** » .

(١) وفي رواية « رزغ » . والرذغ : الوحل ، والرذغ أشد منه .

(٢) الرحال جمع رحل : مسكن الرجل وما فيه من أثائه .

(٣) العزيمة والعزيمة ضد الرخصة .

(٤) فيه إشعار بأن ذلك كان من عادته المستمرة ، وقد أقره النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك .

(٥) هو قرشي عامري ، كان النبي صلى الله عليه وسلم يكرمه ، واستخلفه على المدينة ، وهو الأعمى المذكور في سورة عبس .

(٦) قال الحافظ : الحديث في الموطأ عند جميع رواة بلفظ : « كان إذا سكت المؤذن من الأذان لصلاة الصبح » وكذا

رواه مسلم وغيره وهو الصواب .

١٣ - باب الأذان قبل الفجر

٦٢١ - **حدثنا** أحمد بن يونس قال حدثنا زهير قال حدثنا سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ - أَوْ أَحَدًا مِنْكُمْ - أَذَانُ بِلَالٍ مِنْ سَحْوَرِهِ ، فَإِنَّهُ يُؤذِّنُ - أَوْ يُنَادِي - بَلِيلٍ ، لِيَرْجِعَ قَائِمَكُمْ ^(١) ، وَلِيُنَبِّئَهُ نَائِمَكُمْ وَلَيْسَ أَنْ يَقُولَ الْفَجْرُ أَوْ الصُّبْحُ ^(٢) . » وقال بأصابعه ورفعها إلى فوق وطأطأ إلى أسفل - حتى يقول هكذا . وقال زهير بسبابتيه إحداهما فوق الأخرى ، ثم مدّها ^(٣) عن يمينه وشماله .

[الحديث ٦٢١ - طرفه في : ٥٢٩٨ ، ٧٢٤٧] .

٦٢٢ و ٦٢٣ - **حدثنا** إسحاق قال أخبرنا أبو أسامة قال عبيد الله حدثنا عن القاسم بن محمد عن عائشة ، وعن نافع عن ابن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ع .

وحدثني يوسف بن عيسى المروزي قال حدثنا الفضل قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن القاسم ابن محمد عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « إِنَّ بِلَالَ يُؤذِّنُ بَلِيلٍ ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤذِّنَ ابْنُ أُمَّ مَكْتُومٍ . »

[الحديث ٦٢٢ - طرفه في : ١٩١٩] .

١٤ - باب كم بين الأذان والإقامة ؟

٦٢٤ - **حدثنا** إسحاق الواسطي قال حدثنا خالد عن الجريري عن ابن بريدة عن عبد الله بن مفضل المزني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « بَيْنَ كُلِّ أَذَانٍ صَلَاةٌ - ثَلَاثًا - لِمَنْ شَاءَ ^(٤) . »

[الحديث ٦٢٤ - طرفه في : ٦٢٧] .

٦٢٥ - **حدثنا** محمد بن بشر قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة قال : سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ عَامِرٍ الْأَنْصَارِيَّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ « كَانَ الْمُؤذِّنُ إِذَا أَدَّنَ قَامَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَبْتَدِرُونَ السَّوَارِيَّ ^(٥) حَتَّى يَخْرُجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُمْ كَذَلِكَ يُصَلُّونَ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْمَغْرِبِ ،

(١) ليرجع قائمكم : أي ليرد المنهك إلى راحته فيقوم إلى صلاة الصبح نشاطاً ، أو تكون له حاجة إلى الصيام فيتسحر .

(٢) يقول الفجر : أي يظهر ، من إطلاق القول على الفعل . وكذا قوله : « وقال بأصابعه » .

(٣) أي وأشار زهير بأصبعيه السبابتين ثم فرقهما ، أي ليحكى صفة الفجر الصادق .

(٤) أي بين الأذان والإقامة صلاة تطوع لمن شاء أن يطوع . قال ذلك ثلاثاً .

(٥) السواري : جمع سارية ، وهي الأسطوانة ، والغالب أنها من بناء ، بخلاف العمود فإنه من حجر واحد ، وابتدأها :

الإستباق إليها ليستروا بها من يمر بين أيديهم إذا تطوعوا بالصلاة فرادى .

ولم يكن بين الأذان والإقامة شيء^(١). قال عثمان بن جبلة وأبو داود عن شعبة «لم يكن بينهما إلا قليل»
[انظر الحديث رقم ٥٠٣]

١٥ - باب من انتظر الإقامة

٦٢٦ - **حدثنا** أبو اليمان قال أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة قالت : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سكّت المؤذن بالأولى من صلاة الفجر قام فركع ركعتين خفيفتين قبل صلاة الفجر بعد أن يستبين الفجر ، ثم اضطجع على شقه الأيمن حتى يأتيه المؤذن للإقامة » .
[الحديث ٦٢٦ - أطرافه في : ٩٩٤ ، ١١٢٣ ، ١١٦٠ ، ١١٧٠ ، ٦٣١٠] .

١٦ - باب بين كل أذانين صلاة لمن شاء

٦٢٧ - **حدثنا** عبد الله بن يزيد قال حدثنا كههمس بن الحسن عن عبد الله بن بريدة عن عبد الله بن مفضل قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : « بين كل أذانين صلاة ، بين كل أذانين صلاة - ثم قال في الثالثة - : لمن شاء » .

١٧ - باب من قال : ليؤذن في السفر مؤذن واحد

٦٢٨ - **حدثنا** معلى بن أسد قال حدثنا وهيب عن أيوب عن أبي قلابة عن مالك بن الحويرث « أتيت النبي صلى الله عليه وسلم في نفر من قومي ، فأقمنا عنده عشرين ليلة ، وكان رحيماً رقيقاً . فلما رأى شوقنا إلى أهالينا قال : ارجعوا فكونوا فيهم وعلموهم وصلوا ، فإذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم ، وليؤمكم أكبركم » .
[الحديث ٦٢٨ - أطرافه في : ٦٣٠ ، ٦٣١ ، ٦٥٨ ، ٦٨٥ ، ٨١٩ ، ٢٨٤٨ ، ٦٠٠٨ ، ٧٢٤٦] .

١٨ - باب الأذان للمسافرين إذا كانوا جماعة والإقامة ، وكذلك بعرفة وجمع^(٢)

وقول المؤذن « الصلاة في الرحال » في الليلة الباردة أو المطيرة

٦٢٩ - **حدثنا** مسلم بن إبراهيم قال حدثنا شعبة عن المهاجر أبي الحسن عن زيد بن وهب عن أبي ذر قال « كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر ، فأراد المؤذن أن يؤذن فقال له : أبرد .

(١) أي لم يكن بين الإقامة والأذان شيء كثير بل بينهما قليل .

(٢) هي مزدلفة .

ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يُؤَدِّنَ فَقَالَ لَهُ : أَبْرِدُ . ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يُؤَدِّنَ فَقَالَ لَهُ : أَبْرِدُ : حَتَّى سَاوَى الظِّلَّ التُّلُولَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ شِدَّةَ الحَرِّ مِنَ فَيْحِ جَهَنَّمَ .

٦٣٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ خَالِدِ الحَدَّادِ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ مَالِكِ ابْنِ الحُوَيْرِثِ قَالَ : « أَتَى رَجُلَانِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُرِيدَانِ السَّفَرَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا أَنْتُمَا خَرَجْتُمَا فَادَّنَا ، ثُمَّ أَقِيمَا ، ثُمَّ لِيَوْمَكُمَا أَكْبِرُكُمْ . »

٦٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُنْتَنِي قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ قَالَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكٌ : « أَتَيْنَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ شَبِيهُةٌ مُتَقَارِبُونَ فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ عِشْرِينَ يَوْمًا وَلَيْلَةً ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَحِيمًا رَفِيقًا ، فَلَمَّا ظَنَّ أَنَا قَدْ اشْتَهَيْنَا أَهْلَنَا - أَوْ قَدْ اشْتَقْنَا - سَأَلْنَا عَمَّنْ تَرَكْنَا بَعْدَنَا ، فَأَخْبَرَنَا . قَالَ : ارْجِعُوا إِلَى أَهْلِيكُمْ ، فَأَقِيمُوا فِيهِمْ وَعَلِّمُوهُمْ ، وَمُرُوهُمْ - وَذَكَرَ أَشْيَاءَ أَحْفَظُهَا أَوْ لَا أَحْفَظُهَا - وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أَصَلِّي ، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَدِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ وَلْيُؤَمِّمِكُمْ أَكْبَرُكُمْ . »

٦٣٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ حَدَّثَنِي نَافِعٌ قَالَ « أَدَّنَ ابْنُ عَمْرٍو فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ بِضَجْنَانَ ^(١) ، ثُمَّ قَالَ : صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ . فَأَخْبَرَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْمُرُ مُؤَدِّنًا يُؤَدِّنُ ثُمَّ يَقُولُ عَلَى إِثْرِهِ : أَلَا صَلُّوا فِي الرِّحَالِ فِي اللَّيْلَةِ البَارِدَةِ أَوْ المَطِيرَةِ فِي السَّفَرِ . »

[الحديث ٦٣٢ - طرفه في : ٦٦٦]

٦٣٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو العَمَيْسِ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : « رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْأَبْطَحِ ، فَجَاءَهُ بِلَالٌ فَأَذَنَهُ بِالصَّلَاةِ ، ثُمَّ خَرَجَ بِلَالٌ بِالْعَنْزَةِ حَتَّى رَكَرَهَا بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْأَبْطَحِ ^(٢) ، وَأَقَامَ الصَّلَاةَ . »

(١) قال الزُّمَحْرِيُّ فِي الفَائِقِ : ضَجْنَانَ جَبَلٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَكَّةَ ٢٥ مِيلًا ، وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ مَرِيَسَةَ أَمِيَالٍ .

(٢) الأَبْطَحُ : مَوْضِعٌ مَعْرُوفٌ خَارِجٌ مَكَّةَ .

١٩ - **باب** هل يتتبع المؤذن فاه ها هنا وما هنا ؟ وهل يلتفت في الأذان ؟

ويذكر عن بلال أنه جعل لضبعيه في أذنيه . وكان ابن عمر لا يجعل لضبعيه في أذنيه

وقال إبراهيم : لا بأس أن يؤذن على غير وضوء .

وقال عطاء : الوضوء حق وسنة (١)

وقالت عائشة : كان النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل أحيانه

٦٣٤ - **حَدَّثَنَا** محمد بن يوسف قال حدثنا سفيان عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه أنه رأى

بلالاً يؤذن فجعلت أتبع فاه ها هنا وما هنا بالأذان .

٢٠ - **باب** قول الرجل فاتتنا الصلاة

وكره ابن سيرين أن يقول : فاتتنا الصلاة ، ولكن ليقل :

لم نذكرك ، وقول النبي صلى الله عليه وسلم أصح

٦٣٥ - **حَدَّثَنَا** أبو نعيم قال حدثنا شيبان عن يحيى عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال :

« بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِذْ سَمِعَ جَلْبَةَ رَجَالٍ (٢) ، فَلَمَّا صَلَّى قَالَ : مَا شَأْنُكُمْ ؟

قَالُوا : اسْتَعْجَلْنَا إِلَى الصَّلَاةِ . قَالَ : فَلَا تَفْعَلُوا . إِذَا أَتَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَعَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ

فَصَلُّوا ، وَمَا فَاتَكُمْ فَاتِمُوا » .

٢١ - **باب** لا يسعى إلى الصلاة . وليأت بالسكينة والوقار

وقال : ما أدرَكتم فصلوا ، وما فاتكم فاتموا . وقاله أبو قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم

٦٣٦ - **حَدَّثَنَا** آدم قال حدثنا ابن أبي ذئب قال حدثنا الزهري عن سعيد بن المسيب عن

أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم . وعن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله

عليه وسلم قال « إِذَا سَمِعْتُمُ الْإِقَامَةَ فَامْشُوا إِلَى الصَّلَاةِ وَعَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ وَالْوَقَارِ (٣) ، وَلَا تُسْرِعُوا ، فَمَا

أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا ، وَمَا فَاتَكُمْ فَاتِمُوا » .

[الحديث ٦٣٦ - طرفه في : ٩٠٨] .

(١) وصله عبد الرزاق عن ابن جرير قال : « قال لي عطاء : حق وسنة مسنونة أن لا يؤذن المؤذن إلا متوضئاً ، هو من

الصلاة ، هو فاتحة الصلاة »

(٢) أي أصواتهم حال حركتهم . وقد سمي منهم أبو بكره فيما رواه الطبراني من رواية يونس .

(٣) قال النووي : السكينة التأني في الحركات واجتناب العبث . والوقار في الهيئة كغض البصر ، وخفض الصوت ، وعدم

الالتفات .

٢٢ - باب متى يقوم الناس إذا رأوا الإمام عند الإقامة ؟

٦٣٧ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ أَبِرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ : كَتَبَ إِلَيَّ يَحْيَىٰ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَقُومُوا حَتَّىٰ تَرَوْنِي » (١) .

[الحديث ٦٣٧ - طرفاه في : ٦٣٨ ، ٩٠٩] .

٢٣ - باب لا يسعى إلى الصلاة مستعجلاً ، ويُقِمُّ بالسَّكِينَةِ وَالْوَقَارِ

٦٣٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَىٰ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَقُومُوا حَتَّىٰ تَرَوْنِي ، وَعَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ » . تَابِعَهُ عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ .

٢٤ - باب هل يخرج من المسجد لعلّة (٢) ؟

٦٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ضَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ وَقَدْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَعُدَلَّتِ الصُّفُوفُ ، حَتَّىٰ إِذَا قَامَ فِي مُصَلَّاهُ انْتَضَرْنَا أَنْ يُكَبِّرَ ، انصَرَفَ قَالَ : عَلَى مَكَانِكُمْ . فَمَكَّنْنَا عَلَىٰ هَيْبَتِنَا (٣) ، حَتَّىٰ خَرَجَ إِلَيْنَا يَنْتَظِفُ رَأْسُهُ مَاءً وَقَدْ اغْتَسَلَ » (٤) .

٢٥ - باب إذا قال الإمام « مكانكم » حتى يرجع انتظره

٦٤٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ « أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ ، فَسَوَّى النَّاسُ صُفُوفَهُمْ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَقَدَّمَ وَهُوَ جُنُبٌ . ثُمَّ قَالَ : عَلَى مَكَانِكُمْ . فَرَجَعَ فَاغْتَسَلَ ، ثُمَّ خَرَجَ وَرَأْسُهُ يَقَطُرُ مَاءً ، فَصَلَّىٰ بِهِمْ » .

(١) أى حتى ترونى خرجت إليكم

(٢) أى لضرورة . قال الحافظ : وكأنه يشير إلى رواية مسلم عن أبي هريرة « أنه رأى رجلاً خرج من المسجد بعد أن أذن المؤذن ، فقال : أما هذا فقد عصى أبا القاسم » .

(٣) أى امتثلوا أمره فاستمروا على الكيفية التى تركهم عليها وهى قيامهم فى صفوفهم المعتدلة .

(٤) ينظف : يقطر . زاد الدارقطنى عن أبي هريرة من وجه آخر : « فقال : إني كنت جنباً فنسيت أن أغتسل » . قال الحافظ : وفيه جواز النسيان على الأنبياء فى أمر العبادة لأجل التشريع .

٢٦ - باب قول الرجل : ما صَلَّيْنَا (١)

٦٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ يَقُولُ : أَخْبَرَنَا جَابِرُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَهُ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَوْمَ الْخَنْدَقِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَاللَّهِ مَا كِدْتُ أَنْ أُصَلِّيَ حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ تَغْرُبُ ، وَذَلِكَ بَعْدَ مَا أَفْطَرَ الصَّائِمَ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَاللَّهِ مَا صَلَّيْتُهَا . فَنَزَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى بُطْحَانَ وَأَنَا مَعَهُ ، فَتَوَضَّأَ ثُمَّ صَلَّى - يَعْنِي الْعَصْرَ - بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ ، ثُمَّ صَلَّى بَعْدَهَا الْمَغْرِبَ » .

٢٧ - باب الإمام تعرض له الحاجة بعد الإقامة

٦٤٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ « أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُتَاجَى رَجُلًا فِي جَانِبِ الْمَسْجِدِ ، فَمَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ حَتَّى نَامَ الْقَوْمُ » .
[الحديث ٦٤٢ - طرفاه في : ٦٤٣ ، ٦٢٩٢] .

٢٨ - باب الكلام إذا أُقيمت الصلاة

٦٤٣ - حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى قَالَ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ قَالَ سَأَلْتُ ثَابِتَ الْبُنَائِيَّ عَنِ الرَّجُلِ يَتَكَلَّمُ بَعْدَ مَا تُقَامُ الصَّلَاةُ ، فَحَدَّثَنِي عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ « أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ ، فَعَرَّضَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ فَجَبَسَهُ بَعْدَ مَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ » . وَقَالَ الْحَسَنُ : إِنْ مَنَعَتْهُ أُمُّهُ عَنِ الْعِشَاءِ فِي جَمَاعَةٍ شَفَقَتْ عَلَيْهِ لَمْ يُطْعَمَا .

٢٩ - باب وجوب صلاة الجماعة

وقال الحسن : إِنْ مَنَعَتْهُ أُمُّهُ عَنِ الْعِشَاءِ فِي الْجَمَاعَةِ شَفَقَتْ لَمْ يُطْعَمَا

٦٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ (٢) ، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ بِحَطْبٍ فَيُحْطَبَ ،

(١) كان إبراهيم النخعي يكره لمتنظر الصلاة أن يقول : لم نصل . بل يقول : نصل . لأن متنظر الصلاة في صلاة كما ثبت بالنص . فقول المتنظر « ما صلينا » فيه نفي ما أثبتته الشارح ، ولذلك كرهه النخعي . واستعمال هذه الصيغة في حديث الباب إنما كان من ناس لها ، أو مشتغل عنها بالحرب ، فافترق حكما وتغايرا .

(٢) هو قسم كان صلى الله عليه وسلم كثيراً ما يقسم به ، والمعنى أن أمر نفوس العباد بيد الله .

ثُمَّ أَمَرَ بِالصَّلَاةِ فَيُؤَدُّنَ لَهَا ، ثُمَّ أَمَرَ رَجُلًا فَيُؤَمُّ النَّاسَ ، ثُمَّ أَخَالَفَ إِلَى رِجَالٍ (١) فَأَحْرَقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ (٢) وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يَجِدُ عِرْقًا سَمِينًا أَوْ مَرْمَاتَيْنِ حَسَنَتَيْنِ لَشَهِدَ الْعِشَاءَ (٣) .
[الحديث ٦٤٤ - أطرافه في : ٦٥٧ ، ٢٤٢٠ ، ٧٢٢٤]

٣٠ - باب فضل صلاة الجماعة

وَكَانَ الْأَسْوَدُ إِذَا فَاتَتْهُ الْجَمَاعَةُ ذَهَبَ إِلَى مَسْجِدِ أَحْرَبَ
وَجَاءَ أَنَسُ إِلَى مَسْجِدِ قَدِّ صَلَّى فِيهِ ، فَأَذَّنَ وَأَقَامَ وَصَلَّى جَمَاعَةً

٦٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوْسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلَاةِ الْفَدِّ (٤) بِسَبْعٍ وَعَشْرِينَ دَرَجَةً (٥) » .
[الحديث ٦٤٥ - طرفه في : ٦٤٩]

٦٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوْسُفَ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَابٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلَاةِ الْفَدِّ بِخَمْسِ وَعَشْرِينَ دَرَجَةً » .

٦٤٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ قَالَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي الْجَمَاعَةِ تُضَعَّفُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ وَفِي سُوقِهِ خَمْسًا وَعَشْرِينَ ضِعْفًا ، وَذَلِكَ أَنَّهُ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ ، لَمْ يَخْطُ خُطْوَةً إِلَّا رُفِعَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ وَحُطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ فَإِذَا صَلَّى لَمْ تَزَلِ الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَيْهِ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ . وَلَا يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا انتَظَرَ الصَّلَاةَ » .

(١) أخالف : أى آتاهم من خلفهم ، أو : أخالف ظنهم فى أى مشغول عنهم بالصلاة .

(٢) هذا ظاهر فى أن صلاة الجماعة فرض عين ، ولو كانت سنة لم يهدد تاركها بالتحريق .

(٣) العرق : العظم الذى يؤخذ منه هبر اللحم . والمرمأة . لعبة كانوا يلعبونها بنصال محدودة كانوا يرمونها فى كوم من التراب ، فأبهم أثبتها فى الكوم غلب . وفى حديث أبى رافع عن أبى هريرة : « لو أن أحدهم إذا شهد الصلاة معى كان له عظم من شاة سمينة أو سهمان لفعل » . ومعنى ذلك أن المتخلفين عن صلاة الجماعة لو دعوا إلى طعام أو هو لسارعوا إليه .

(٤) صلاة الفد : صلاة المنفرد .

(٥) قال الترمذى : بحامه من رواه قالوا خمساً وعشرين ، إلا ابن عمر فإنه قال سبعمائة وعشرين .

٣١ - باب فضل صلاة الفجر في جماعة

٦٤٨ - **حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ** قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ وَأَبُو سَلْمَةَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : تَفْضُلُ صَلَاةِ الْجَمِيعِ صَلَاةَ أَحَدِكُمْ وَحْدَهُ بِخَمْسِينَ وَعَشْرِينَ جُزْءًا ، وَتَجْتَمِعُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ » ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَاقْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ : ﴿ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا ﴾ .

٦٤٩ - قال شعيبٌ : وحدثني نافعٌ عن عبد الله بن عمر قال : تَفْضُلُهَا بِسَبْعِ وَعَشْرِينَ دَرَجَةً .

٦٥٠ - **حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ حَفْصٍ** قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ سَمِعْتُ سَالِمًا قَالَ : سَمِعْتُ أُمَّ الدَّرْدَاءِ تَقُولُ : دَخَلَ عَلَيَّ أَبُو الدَّرْدَاءِ وَهُوَ مُغْضَبٌ ، فَقُلْتُ : مَا أَغْضَبَكَ ؟ فَقَالَ : وَاللَّهِ مَا أَعْرِفُ مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا إِلَّا أَنَّهُمْ يُصَلُّونَ جَمِيعًا ^(١) .

٦٥١ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ** قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَعْظَمُ النَّاسِ أَجْرًا فِي الصَّلَاةِ أْبَعْدَهُمْ فَأَبَعْدَهُمْ مَمْشِيٌّ ، وَالَّذِي يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ حَتَّى يَصَلِّيَهَا مَعَ الْإِمَامِ ^(٢) أَعْظَمُ أَجْرًا مِنَ الَّذِي يُصَلِّي ثُمَّ يَنَامُ ^(٣) .

٣٢ - باب فضل التهجير إلى الظهر

٦٥٢ - **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ** عَنْ مَالِكٍ عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ وَجَدَ غُضْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ ، فَأَخْرَهُ ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ ، فَغَفَرَ لَهُ ^(٤) .

[الحديث ٦٥٢ - طرفه في : ٢٤٧٢] .

٦٥٣ - ثم قال « الشهداء خمسة : المَطْعُونُ ، والمَبْطُونُ ، والغَرِيقُ ، وصاحبُ الهَدْمِ ، والشَّهِيدُ

(١) قال الحافظ : مراد أبي الدرداء أن أعمال الناس حصل في جميعها النقص والتخفيف إلا التجميع في الصلاة . قال : وهو أمر نسبي ، لأن حال الناس في زمن النبوة كان أتم مما صار إليه بعدها ، ثم كان في زمن الشيخين - أبي بكر وعمر - أتم مما صار إليه بعدها ، وكان ذلك صدر من أبي الدرداء في أواخر عمره ، قال الحافظ : فبالتشبه إذا كان العصر الفاضل بالصفة المذكورة عند أبي الدرداء ، فكيف بمن جاء بعدهم من الطبقات إلى هذا الزمان ؟ أي إلى زمان الحافظ ابن حجر ...

(٢) زاد مسلم « في جماعة » .

(٣) أي سواء صلى وحده أو في جماعة .

(٤) كلف الأذى عن الناس من أعظم مقاصد الإسلام وأتمن هداياته ، وتعميد المسلم إمطة الأذى عن طريق الناس شعبة من شعب

الإيمان ، الإسلام حض المسلمین عليه وحببه إليهم .

فِي سَبِيلِ اللَّهِ . وَقَالَ « لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النَّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا لَاسْتَهْمُوا عَلَيْهِ » (١) .

[الحديث ٦٥٣ - أطرافه في : ٧٢٠ ، ٢٨٢٩ ، ٥٧٢٣] .

٦٥٤ - « وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهَجِيرِ لَاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا (٢) » .

٣٣ - بَابُ احْتِسَابِ الْآثَارِ (٣)

٦٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشَبٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ

أَنْسٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « يَا بَنِي سَلَمَةَ أَلَا تَحْتَسِبُونَ آثَارَكُمْ (٤) » . وَقَالَ مُجَاهِدٌ فِي قَوْلِهِ « وَتَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَارَهُمْ » . قَالَ : خُطَاهُمْ .

[الحديث ٦٥٥ - طرفاه في : ١٨٨٧ ، ٦٥٦] .

٦٥٦ - وَقَالَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ : أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي أُيُوبَ حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ عَنْ أَنْسٍ « أَنَّ بَنِي سَلَمَةَ

أَرَادُوا أَنْ يَتَحَوَّنُوا عَنْ مَنَازِلِهِمْ فَيَنْزِلُوا قَرِيبًا مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ فَكَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُعْرُوا الْمَدِينَةَ (٥) فَقَالَ : أَلَا تَحْتَسِبُونَ آثَارَكُمْ » . قَالَ مُجَاهِدٌ : خُطَاهُمْ : آثَارُهُمْ ، وَالْمَشْيُ فِي الْأَرْضِ بِأَرْجُلِهِمْ .

٣٤ - بَابُ فَضْلِ الْعِشَاءِ فِي الْجَمَاعَةِ

٦٥٧ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو صَالِحٍ عَنْ

أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَيْسَ صَلَاةٌ أَثْقَلُ عَلَى الْمُنَافِقِينَ مِنَ الْفَجْرِ وَالْعِشَاءِ ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا . لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ الْمُؤَدَّنَ فَيَقِيمَ ، ثُمَّ أَمُرَّ رَجُلًا يَوْمَ النَّاسِ ، ثُمَّ أَخَذَ شُعْلًا مِنْ نَارِ فَأَحْرَقَ عَلَيَّ مَنْ لَا يَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ بَعْدَ (٦) » .

(١) الاستهام : الاقتراع .

(٢) أي ما فيها من مزيد الفضل ، لأنوا مسجد الجماعة ولو زحفاً على الأيدي والركب كما يزحف الضفاد .

(٣) أي ثواب آثار مشي المسلم إلى الصلاة وغيرها من الأعمال الصالحة .

(٤) قال الكرماني : أي ألا تعلمون خطاكم عند مشيكم إلى المسجد ؟ فإن لكل خطوة ثواباً .

(٥) أي كره أن يحملوا هذه الناحية من أطراف المدينة خالية من الرجال .

(٦) أي بعد أن يسمع النداء إليها ، وهذا التهديد لتركها .

٣٥ - باب اثنان فيما فوقهما جماعة

٦٥٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ قَالَ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَأَذَّنَا وَأَقِيمَا، ثُمَّ لِيَوْمَكُمَا أَكْبَرُكُمَا».

٣٦ - باب مَنْ جَلَسَ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ ، وَفَضَلَ الْمَسَاجِدِ

٦٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ (١) مَا دَامَ فِي مُصَلَاةٍ (٢) مَا لَمْ يُحَدِّثْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ . لَا يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ (٣) مَا دَامَتِ الصَّلَاةُ تَحِسُّهُ ، لَا يَمْنَعُهُ أَنْ يَنْقَلِبَ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا الصَّلَاةُ» .

٦٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي خُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ (٤): الْإِمَامُ الْعَادِلُ ، وَشَابُّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ رَبِّهِ ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ ، وَرَجُلَانِ تَحَابَبَا فِي اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ ، وَرَجُلٌ طَلَبَتْهُ أَمْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالَ فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ أَخُو حَتَّىٰ لَا تَعْلَمَ شِمَالَهُ مَا تُنْفِقُ بِيَمِينِهِ ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ (٥)» .

[الحديث ٦٦٠ - أطرافه في: ١٤٢٣ ، ٦٤٧٩ ، ٦٨٠٦] .

٦٦١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ «سُئِلَ أَنَسٌ: هَلْ اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاتَمًا؟ فَقَالَ: نَعَمْ ، أَعْرَجَ لَيْلَةَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ

(١) أى تستغفر له . قيل : وعبر بكلمة «تصل» ليتناسب الجزاء والعمل .

(٢) تقدم في الحديث رقم ١٧٦

(٣) أى في ثواب صلاة ، لا في حكمها ، لأنه يحل له الكلام وغيره مما منع في الصلاة .

(٤) طاعة الله التي قامت لتحقيقها الأديان تنقسم أولاً إلى قسمين : الأول يكون بين الإنسان وأبناء الإنسانية ، والثاني يكون بين الإنسان وربّه . وهذه السبعة يتفرع منها عن القسم الأول أربعة وهي : الحكم العادل الصالح ، وتبادل المحبة في الله مع من يتجاوب فيها ، والمعونة والبر لمن كان في حاجة إليهما ، والعفة عن حقوق الناس وكراماتهم ، ويتفرع عن القسم الثاني ثلاثة وهي : الشاب الناشئ في طاعة الله وابتغاء رضاه ، والرجل المعلق قلبه في المسجد وما يوجهه إليه المسجد من خير ، ورجل يعرض خواطر نفسه وأمانيه على مقاييس الهدى فيذكر الله عند كل خاطر يخطر له أو أمنية يحدث نفسه بها ، فتفيض عيناه من خوف الله ، فتكون خواطره وأمانيه على الخير والساد .

(٥) هذه السبعة أمثلة لعشرات من أمثالها وأشباهها وردت بها النصوص الإسلامية الكثيرة .

عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ بَعْدَ مَا صَلَّى فَقَالَ : صَلَّى النَّاسُ وَرَقَدُوا وَلَمْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مَنْذُ أَنْتَظَرْتُمُوهَا . قَالَ : فَكَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى وَبَيْصِ خَاتَمِهِ (١) .

٣٧ - بَابُ فَضْلِ مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ وَمَنْ رَاحَ (٢)

٦٦٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ وَرَاحَ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ نُزُلَهُ مِنَ الْجَنَّةِ (٣) كَلَّمَا غَدَا أَوْ رَاحَ » .

٣٨ - بَابُ إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ

٦٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكِ بْنِ بُحَيْنَةَ قَالَ « مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَجُلٍ ... » (٤)

قَالَ : وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ سَمِعْتُ حَفْصَ بْنَ عَاصِمٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَجُلًا مِنَ الْأَزْدِ يَقُولُ لَهُ مَالِكُ بْنُ بُحَيْنَةَ قَالَ « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا وَقَدْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ ، فَلَمَّا انصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَآثَ بِهِ النَّاسُ (٥) ، وَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الصُّبْحُ أَرْبَعًا ، الصُّبْحُ أَرْبَعًا (٦) تَابِعُهُ غُنْدَرٌ وَمُعَاذٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مَالِكِ . وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ : عَنْ سَعْدِ بْنِ حَفْصِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ بُحَيْنَةَ . وَقَالَ حَمَّادٌ : أَخْبَرَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصِ بْنِ مَالِكِ .

(١) وبص خاتمه : بريقه . وكان خاتمه صلى الله عليه وسلم من فضة .

(٢) الأصل في الغدو : المضي من بكرة النهار . والرواح : بعد الزوال . وقد يستعملان في كل ذهاب ورجوع توسماً ، وهو المراد هنا .

(٣) أعد : هيا .

(٤) ساق مسلم رواية إبراهيم بن سعد بالسند المذكور ، ولفظه : « مر برجل يصل وقد أقيمت صلاة الصبح ، فكلمه بشيء لا ندرى ما هو ، فلما انصرفنا أحطنا به نقول : ماذا قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : قال لي : يوشك أحكم أن يصل الصبح أربعاً » .

(٥) لاثوا به : أحاطوا به ، واستداروا حوله : يقال : لاث عمامته ، أي أدارها .

(٦) اختلف في حكمة هذا الإنكار . فقال القاضى عياض وغيره : لثا يتناول الزمان فيظن وجوبها : وقيل : لثا تلتبس صلاة الفرض بالنفل . وقال النووي : الحكمة فيه أن يتفرغ للفريضة من أولها فيشرع فيها عقب شروع الإمام ، والمحافضة على مكالات الفريضة أولى من التشاغل بالنافلة .

٣٩ - باب حَدِّ الْمَرِيضِ أَنْ يَشْهَدَ الْجَمَاعَةَ (١)

٦٦٤ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ الْأَسْوَدُ قَالَ « كُنَّا عِنْدَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، فَذَكَرْنَا الْمَوَاطِبَةَ عَلَى الصَّلَاةِ وَالتَّعْظِيمَ لَهَا قَالَتْ : لَمَّا مَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ (٢) فَأَذَّنَ ، فَقَالَ : مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ . فَقِيلَ لَهُ : إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ (٣) . وَأَعَادَ ، فَأَعَادُوا لَهُ (٤) . فَأَعَادَ الثَّلَاثَةَ فَقَالَ : إِنَّكَ صَوَّاحِبُ يَوْسُفَ (٥) ، مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ . فَخَرَجَ أَبُو بَكْرٍ فَصَلَّى (٦) ، فَوَجَدَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ نَفْسِهِ خِيفَةً ، فَخَرَجَ يُهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ (٧) ، كَأَنِّي أَنْظَرُ رِجْلَيْهِ تَخَطَّانِ مِنَ الْوَجَعِ ، فَأَرَادَ أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَتَأَخَّرَ ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ مَكَانَكَ . ثُمَّ أَتَى بِهِ حَتَّى جَلَسَ إِلَى جَنْبِهِ . قِيلَ لِلْأَعْمَشِ : وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّيُ وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّيُ بِصَلَاتِهِ ، وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ ؟ فَقَالَ بِرَأْسِهِ : نَعَمْ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ بَعْضَهُ . وَزَادَ أَبُو مَعَاوِيَةَ : جَلَسَ عَنِ يَسَارِ أَبِي بَكْرٍ ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّيُ قَائِمًا .

٦٦٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى قَالَ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يَوْسُفَ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ « لَمَّا ثَقُلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاشْتَدَّ وَجَعُهُ اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ أَنْ يُمَرَّضَ فِي بَيْتِي ، فَأَذِنَ لَهُ . فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ تَخَطُّ رِجْلَاهُ الْأَرْضَ ، وَكَانَ بَيْنَ الْعَبَّاسِ وَرَجُلٍ آخَرَ (٨) . »

- (١) أى ما يجحد للمريض أن يشهد معه الجماعة ، فإذا جاوز ذلك الحد لم يستحب له شهودها .
 (٢) أى لما اشتد وجعه صلى الله عليه وسلم واستأذن أزواجه أن يمرض في بيت عائشة . وكانت هذه الصلاة صلاة العشاء الآخرة كما سيأتى في رقم ٦٨٧ .
 (٣) قائل ذلك عائشة ، و « أسيف » من الأسف وهو شدة الحزن من رقة القلب .
 (٤) أى من كان في البيت ، وهى عائشة ثم حفصة بتحرير عائشة .
 (٥) أى في إظهار خلاف ما في الباطن ، وسيأتى برقم ٤٤٤٥ مفصلاً . قال الحافظ : ووقع في مرسل الحسن عند ابن أبي خيثمة أن أبا بكر أمر عائشة أن تكلم النبي صلى الله عليه وسلم أن يصرف ذلك عنه ، فأرادت التوصل إلى ذلك بكل طريق فلم يتم ، ومن ذلك تعلم أن إصرار النبي صلى الله عليه وسلم على استخلاف أبي بكر في الصلاة كان مفهوماً منه أنه ليقوم مقامه بعده ، وأن أبا بكر كان يجب أن يصرف ذلك عن نفسه ، وأن عائشة توسلت لذلك بكل طريق ، والله ورسوله أعلم بما فيه مصلحة الدعوة ، وخير الأمة ، وتحقيق مهمة الرسالة .
 (٦) زاد برقم ٦٨٧ : « فأتاه الرسول فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر أن تصلى بالناس ، فقال أبو بكر - وكان رجلاً رقيقاً - : يا عمر ، صل بالناس ، فقال له عمر : أنت أحق بذلك ، فصلى أبو بكر تلك الأيام »
 (٧) يهادى : من التهادى وهو التمايل في المشى البطيء . وكان صلى الله عليه وسلم يعتمد على العباس وعلى من شدة الضعف .
 (٨) قال الحافظ : في هذه القصة من الفوائد : تقديم أبي بكر ، وترجيحه على جميع الصحابة ، وفضيلة عمر بعده .

قال عبيدُ الله : فذكرتُ ذلكَ لابنِ عَبَّاسٍ ما قالت عائشةُ ، فقالَ لي : وهلْ تَدْرِي مَنْ الرَّجُلُ الَّذِي تَسَمُّ عَائِشَةَ ؟ قلتُ : لَا . قال : هو عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ .

٤٠ - باب الرُّحْصَةِ فِي الْمَطَرِ وَالْعِلَّةِ أَنْ يُصَلِّيَ فِي رَحْلِهِ

٦٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ « أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَذَّنَ بِالصَّلَاةِ فِي لَيْلَةِ ذَاتِ بَرْدٍ وَرِيحٍ - ثُمَّ قَالَ : أَلَا صَلُّوا فِي الرَّحَالِ . ثُمَّ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْمُرُ الْمُؤَدَّنَ - إِذَا كَانَتْ لَيْلَةُ ذَاتِ بَرْدٍ وَمَطَرٍ - يَقُولُ : أَلَا صَلُّوا فِي الرَّحَالِ » .

٦٦٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ « أَنَّ عِثْبَانَ بْنَ مَالِكٍ كَانَ يَوْمَ قَوْمِهِ وَهُوَ أَعْمَى ، وَأَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّهَا تَكُونُ الظُّلْمَةُ وَالسَّيْلُ ، وَأَنَا رَجُلٌ ضَرِيرٌ الْبَصَرِ ، فَصَلِّ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي بَيْتِي مَكَانًا أَتَّخِذُهُ مُصَلًى . فَجَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أَصَلِّيَ ؟ فَأَشَارَ إِلَى مَكَانٍ مِنَ الْبَيْتِ ، فَصَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

[انظر الحديث رقم ٤٢٤ وأطرافه]

٤١ - باب هلْ يُصَلِّيُ الْإِمَامُ بِمَنْ حَضَرَ ؟ وَهَلْ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي الْمَطَرِ ؟

٦٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ صَاحِبُ الزِّيَادِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ قَالَ : خَطَبَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ فِي يَوْمٍ ذِي رَدْعٍ ، فَأَمَرَ الْمُؤَدَّنَ لَمَّا بَلَغَ « حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ » قَالَ قُل : الصَّلَاةُ فِي الرَّحَالِ ، فَنظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ فَكَانَتْهُمْ أَنْكُرُوا فَقَالَ : كَأَنَّكُمْ أَنْكُرْتُمْ هَذَا ، إِنَّ هَذَا فَعَلَهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي - يَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِنَّهَا عَزْمَةٌ ^(١) ، وَإِلَى كَرِهَتْ أَنْ أُحْرَجَكُمْ .

[انظر رقم ٦١٦ و ٩٠١]

وعن حمادٍ عن عاصمٍ عن عبدِ اللهِ بنِ الحارِثِ عنِ ابنِ عَبَّاسٍ نَحْوَهُ ، غيرَ أَنَّهُ قَالَ « كَرِهَتْ أَنْ أُؤْتَمَّكُمْ ، فَتَجِثُّونَ تَدُوسُونَ الطِّينَ إِلَى رُكْبَتِكُمْ » .

٦٦٩ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ : « سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ فَقَالَ : جَاءَتْ سَحَابَةٌ فَمَطَرَتْ حَتَّى سَالَ السَّقْفُ - وَكَانَ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ - فَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْجُدُ فِي الْمَاءِ وَالطِّينِ ، حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ الطِّينِ فِي جَبْهَتِهِ » .

[الحديث ٦٦٩ - أطرافه في : ٨١٣ ، ٨٣٦ ، ٢٠١٦ ، ٢٠١٨ ، ٢٠٢٧ ، ٢٠٣٦ ، ٢٠٤٠]

(١) إنها عزيمة : أي جمعة ، وكان ذلك يوم الجمعة .

٦٧٠ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : « قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ : إِنِّي لَا أَسْتَطِيعُ الصَّلَاةَ مَعَكَ ^(١) - وَكَانَ رَجُلًا ضَخْمًا - فَصَنَعَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَعَامًا فَدَعَاهُ إِلَى مَنْزِلِهِ ، فَبَسَطَ لَهُ حَصِيرًا ، وَنَضَحَ طَرَفَ الْحَصِيرِ فَصَلَّى عَلَيْهِ رَكَعَتَيْنِ . فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ آلِ الْجَارُودِ لِأَنَسٍ : أَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الضُّحَى ؟ قَالَ : مَا رَأَيْتُهُ صَلَّاهَا إِلَّا يَوْمَئِذٍ . »

[الحديث ٦٧٠ - طرفاه في : ١١٧٩ ، ٦٠٨٠] .

٤٢ - بَابُ إِذَا حَضَرَ الطَّعَامُ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَبْدَأُ بِالْعِشَاءِ

وقال أبو الدرداء : مِنْ فِقْهِ الْمَرْءِ إِقْبَالُهُ عَلَى حَاجَتِهِ حَتَّى يُقْبَلَ عَلَى صَلَاتِهِ وَقَلْبُهُ فَارِعٌ

٦٧١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ « إِذَا وُضِعَ الْعِشَاءُ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَايْتُوا بِالْعِشَاءِ » .

[الحديث ٦٧١ - طرفه في : ٥٤٦٥] .

٦٧٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِذَا قُدِّمَ الْعِشَاءُ فَايْتُوا بِهِ قَبْلَ أَنْ تُصَلُّوا صَلَاةَ الْمَغْرِبِ وَلَا تَعْجَلُوا عَنْ عِشَائِكُمْ » .

[الحديث ٦٧٢ - طرفه في : ٥٤٦٣] .

٦٧٣ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا وُضِعَ عِشَاءُ أَحَدِكُمْ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَايْتُوا بِالْعِشَاءِ ، وَلَا يَعْجَلْ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهُ » . وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُوَضِّعُ لَهُ الطَّعَامَ وَتُقَامُ الصَّلَاةُ ، فَلَا يَأْتِيهَا حَتَّى يَفْرُغَ ، وَإِنَّهُ لَيَسْمَعُ قِرَاءَةَ الْإِمَامِ .

[الحديث ٦٧٣ - طرفاه في : ٦٧٤ ، ٥٤٦٤] .

٦٧٤ - وَقَالَ زُهَيْرٌ وَوَهَبُ بْنُ عُمَانَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ عَلَى الطَّعَامِ فَلَا يَعْجَلْ حَتَّى يَقْضَى حَاجَتَهُ مِنْهُ وَإِنْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ ^(٢) » رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ عَنْ وَهَبِ بْنِ عُمَانَ ، وَوَهَبُ مَدِينِيُّ .

(١) أى في المسجد النبوى .

(٢) قال النووى : في هذه الأحاديث كراهة الصلاة بخرصة الطعام ، لما فيه من ذهاب كمال الخشوع .

٤٣ - باب إِذَا دُعِيَ الْإِمَامُ إِلَى الصَّلَاةِ وَبِيَدِهِ مَا يَأْكُلُ

٦٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ أَنَّ أَبَاهُ قَالَ «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ ذِرَاعًا يَحْتَنُزُ مِنْهَا ، فَدُعِيَ إِلَى الصَّلَاةِ فَقَامَ فَطَرَحَ السَّكِينِ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ» (١) .

٤٤ - باب مَنْ كَانَ فِي حَاجَةٍ أَهْلِهِ فَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَخَرَجَ (٢)

٦٧٦ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ «سَأَلْتُ عَائِشَةَ : مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُ فِي بَيْتِهِ ؟ قَالَتْ : كَانَ يَكُونُ فِي مَهْنَةِ أَهْلِهِ - تَعْنِي خِدْمَةَ أَهْلِهِ - فَإِذَا خَضِرَتِ الصَّلَاةُ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ» .

[الحديث ٦٧٦ - طرفاه في : ٥٣٦٣ ، ٦٠٣٩] .

٤٥ - باب مَنْ صَلَّى بِالنَّاسِ وَهُوَ لَا يُرِيدُ إِلَّا أَنْ يَعْلَمَهُمْ صَلَاةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسُنَّتَهُ

٦٧٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ : «جَاءَنَا مَالِكُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ فِي مَسْجِدِنَا هَذَا فَقَالَ : إِنِّي لِأُصَلِّي بِكُمْ وَمَا أُرِيدُ الصَّلَاةَ ، أَصَلِّي كَيْفَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي . فَقُلْتُ لِأَبِي قِلَابَةَ : كَيْفَ كَانَ يُصَلِّي ؟ قَالَ : مِثْلَ شَيْخِنَا هَذَا (٣) ، قَالَ : وَكَانَ شَيْخًا يَجْلِسُ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ قَبْلَ أَنْ يَنْهَضَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى» .

[الحديث ٦٧٧ - أطرافه في : ٨٠٢ ، ٨١٨ ، ٨٢٤] .

٤٦ - باب أَهْلُ الْعِلْمِ وَالْفَضْلِ أَحَقُّ بِالْإِمَامَةِ (٤)

٦٧٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ «مَرِضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاشْتَدَّ مَرَضُهُ ، فَقَالَ : مُرُوا أَبَا بَكْرٍ

(١) قال الزين بن المنير : لعله صلى الله عليه وسلم أخذ - في خاصة نفسه - بالعزيمة ، فقدم الصلاة على الطعام ، وأمر غيره بالرخصة لأنه لا يقوى على مدافعة الشهوة كقوة النبي صلى الله عليه وسلم ، وأيكم يملك إربه .

(٢) قال الحافظ : كأنه أشار بهذه الترجمة إلى أنه لا يلحق بحكم الطعام كل أمر يكون للنفس تشوف إليه ، إذ لو كان كذلك لم يبق للصلاة وقت في الغالب .

(٣) سيأتي برقم ٨٢٤ «يعني عمرو بن سلمة . قال أيوب : وكان ذلك الشيخ يتم التكبير ، وإذا رفع رأسه عن السجدة الثانية جلس واخذ على الأرض ثم قام» .

(٤) ومقتضاه أن الأعلم والأفضل أحق من العالم والفاضل ، وسيأتي ترتيب الأئمة برقم ٦٨٥ .

فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ . فقالت عائشةُ : إِنَّهُ رَجُلٌ رَفِيقٌ ، إِذَا قَامَ مَقَامَكَ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ . قال : مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ . فعادت . فقال : مُرَى أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ ، فَإِنَّكَ صَوَابٌ يَوْسُفَ . فَتَأَهُ الرَّسُولُ ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

[الحديث ٦٧٨ - طرفه في : ٢٣٨٥] .

٦٧٩ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنهَا قَالَتْ : « إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي مَرَضِهِ : مُرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ . قالت عائشةُ : قلتُ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ فَمُرْ عُمَرَ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ . فقالت عائشةُ : فقلتُ لحفصةَ قولي له إنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ فَمُرْ عُمَرَ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ . ففعلتُ حَفْصَةُ ، فقال رسولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَهْ (١) ، إِنَّكَ لَأَنْتَ صَوَابٌ يَوْسُفَ ، مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ . فقالت حَفْصَةُ لعائشةَ : مَا كُنْتُ لِأُصِيبَ مِنْكَ خَيْرًا » .

٦٨٠ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيُّ - وَكَانَ تَبَعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَخَدَمَهُ وَصَحَبَهُ - أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يُصَلِّي لَهُمْ فِي وَجَعِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ الْإِثْنَيْنِ وَهُمْ صُفُوفٌ فِي الصَّلَاةِ ، فَكَشَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِتْرَ الْحُجْرَةِ يَنْظُرُ إِلَيْنَا وَهُوَ قَائِمٌ كَأَنَّ وَجْهَهُ وَرَقَةٌ مُصْحَفٌ ، ثُمَّ تَبَسَّمَ يَضْحَكُ ، فَهَمَمْنَا أَنْ نَفْتَتِنَ مِنَ الْفَرَحِ بِرُؤْيَا النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَكَصَّ أَبُو بَكْرٍ عَلَى عَقْبِيهِ لِيُصَلِّ الصَّفَّ ، وَظَنَّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَارَجُ إِلَى الصَّلَاةِ ، فَأَشَارَ إِلَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَتِمُّوا صَلَاتَكُمْ ، وَأَرْخُوا السُّتْرَ ، فَتُوُفِّيَ مِنْ يَوْمِهِ (٢) .

[الحديث ٦٨٠ - أطرافه في : ٦٨١ ، ٧٥٤ ، ١٢٠٥ ، ٤٤٤٨] .

٦٨١ - **حَدَّثَنَا** أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسِ قَالَ : « لَمْ يَخْرُجِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثًا (٣) ، فَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ ، فَذَهَبَ أَبُو بَكْرٍ يَتَقَدَّمُ ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحِجَابِ فَرَفَعَهُ (٤) ، فَلَمَّا وَصَحَ وَجْهَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا نَظَرْنَا مَنظَرًا كَانَ أَعْجَبَ

(١) هي كلمة زجر مبنية على السكون ، أي اسكني .

(٢) سياق الكلام على هذا الحديث برقم ٤٤٤٨

(٣) أي ثلاث ليال ، كان ابتداءها حين خرج النبي صلى الله عليه وسلم فصل بهم العشاء قاعداً ، كما تقدم برقم ٦٦٤

(٤) فقال بالحجاب فرفعه ؛ أي تناوله فرفعه ، وهو من إجراء « قال » مجرى فعل ، وهو كثير في اللغة .

إلينا من وجه النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حين وَصَحَ لَنَا . فَأَوْمَأَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَتَقَدَّمَ ، وَأَرخَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحِجَابَ فَلَمْ يُقَدِّرْ عَلَيْهِ حَتَّى مَاتَ .

٦٨٢ - **حَدَّثَنَا** يحيى بن سليمان قال حدثنا ابن وهب قال حدثني يونس عن ابن شهاب عن حمزة بن عبد الله أنه أخبره عن أبيه قال « لما اشتد برسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَعُهُ قِيلَ لَهُ فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ : مُرُوا أَبِي بَكْرٍ فليُصَلِّ بِالنَّاسِ ، قالت عائشة : إن أبا بكرٍ رجلٌ رقيقٌ إذا قرأ غلبه البكاء . قال : مُرُوهُ فيصلي . فعاودته . قال : مُرُوهُ فيصلي ، إنكَنَّ صَوَاحِبُ يُوْسُفَ . تابعه الزبيدي وابن أخي الزهري وإسحاق بن يحيى الكلبي عن الزهري . وقال عقیل ومعمر عن الزهري عن حمزة عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٤٧ - باب مَنْ قَامَ إِلَى جَنْبِ الْإِمَامِ لِعِلَّةٍ (١)

٦٨٣ - **حَدَّثَنَا** زكرياء بن يحيى قال حدثنا ابن نمير قال أخبرنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : « أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبِي بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ فِي مَرَضِهِ ، فَكَانَ يُصَلِّيُ بِهِمْ . قال عروة : فوجد رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً فخرج ، فإذا أبو بكر يوم الناس ، فلما رآه أبو بكر استأخر ، فأشار إليه أن كما أنت ، فجلس رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حذاء أبي بكر إلى جنبه ، فكان أبو بكر يُصَلِّيُ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ . »

[انظر الحديث ١٩٨ وأطرافه]

٤٨ - باب مَنْ دَخَلَ لِيَوْمِ النَّاسِ فَجَاءَ الْإِمَامُ الْأَوَّلُ فَنَآخَرَ الْأَوَّلُ أَوْ لَمْ يَتَأَخَّرْ جازتُ صَلَاتَهُ .

فيه عائشة عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٦٨٤ - **حَدَّثَنَا** عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن أبي حازم بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذهب إلى بني عمرو بن عوف ليُصَلِّحَ بَيْنَهُمْ ، فَحَانَتْ الصَّلَاةُ (٢) ، فجاء المؤذن إلى أبي بكرٍ فقال : أَتُصَلِّيُ لِلنَّاسِ فَأُقِيمُ ؟ قال : نعم . فصل أبو بكر ، فجاء رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والناس في الصلاة ، فتخلص حتى وقف في الصف ، فصفت الناس ، وكان أبو بكر لا يلتفت في صلاته . فلما أكثر الناس التصفيق التفت فرأى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) أي من صل جنب الإمام لسبب اقتضى ذلك .

(٢) هي صلاة العصر ، كما جاء ذلك برقم ٧١٩٠

وسلم ، فأشارَ إليه رسولُ الله صلى الله عليه وسلم أن امكثْ مكانك ، فرفعَ أبو بكرٍ رضى الله عنه يديه فحمدَ الله على ما أمره به رسولُ الله صلى الله عليه وسلم من ذلك ثم استأخَرَ أبو بكرٍ حتى استوى في الصفِّ ، وتقدَّم رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فصلِّي ، فلما انصرفَ قال : يا أبا بكرٍ ما منعك أن تثبتَ إذ أمرتكَ ؟ فقال أبو بكرٍ : ما كان لابنِ أبي قحافة أن يصلِّي بينَ يدي رسولِ الله صلى الله عليه وسلم . فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : ما رأيتكم أكثرتمُ التصفيقَ ؟ من زابهُ شيءٌ في صلواته فليُصبح ، فإنه إذا سبحَ اتُفِتَ إليه ، وإنما التصفيقُ للنساءِ » (١) .

[الحديث ٦٨٤ - أطرافه في : ١٢٠١ ، ١٢٠٤ ، ١٢١٨ ، ١٢٣٤ ، ٢٦٦٠ ، ٢٦٩٣ ، ٢٧٩٠] .

٤٩ - باب إذا استنوا في القراءة فليؤمهم أكبرهم

٦٨٥ - **حديث** سليمان بن حربٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ قَالَ : « قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ شَبِيَّةٌ فَلَبِثْنَا عِنْدَهُ نَحْوًا مِنْ عَشْرِينَ لَيْلَةً ، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجِيمًا فَقَالَ : لَوْ رَجَعْتُمْ إِلَى بِلَادِكُمْ فَعَلَّمْتُمُوهُمْ ، مُرُوهُمْ فَلْيُصَلُّوا صَلَاةَ كَذَا فِي حِينِ كَذَا ، وَصَلَاةَ كَذَا فِي حِينِ كَذَا ، وَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤذِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ ، وَلْيُؤْمِكُمْ أَكْبَرُكُمْ » (٢) .

[انظر الحديث ٦٢٨ وأطرافه]

٥٠ - باب إذا زار الإمام قوما فأمهم (٣)

٦٨٦ - **حديث** معاذ بن أسدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ قَالَ سَمِعْتُ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ : « اسْتَأْذَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَذْنَتْ لَهُ ، فَقَالَ : أَيُّنَ تَحِبُّ أَنْ أَصِلَّ مِنْ بَيْتِكَ ؟ فَأَشْرَتْ لَهُ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي أَحِبُّ ، فَقَامَ وَصَفَفْنَا خَلْفَهُ ، ثُمَّ سَلَّمَ وَسَلَّمْنَا » .

[انظر الحديث ٤٢٤ وأطرافه]

(١) في رقم ١٢٠٤ « قال النبي صلى الله عليه وسلم : التسييح للرجال ، والتصفيح للنساء » . أى التصفيق .

(٢) لأنهم كانوا سواء في العلم ، لقدومهم معاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، واشترآكهم جميعاً فيما تلقوه من صاحب الرسالة صلوات الله عليه ، فلم يبق ما يميز به بعضهم عن بعض إلا السن .

(٣) هذا خاص بالإمام الأئمة ومن يجرى مجراه ، فإنه إذا زار قوما يؤمهم ، وأما غيره من الزوار فقد بين الحكم فيهم حديث مالك بن الحويرث عند أبي داود والترمذي مرفوعاً وحسنه : « من زار قوماً فلا يؤمهم ، وليؤمهم رجل منهم » ، أى من أصحاب المنزل .

٥١ - بَابُ إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ

وَصَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي تُوُفِيَ فِيهِ بِالنَّاسِ وَهُوَ جَالِسٌ وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ إِذَا رَفَعَ قَبْلَ الْإِمَامِ يَعُودُ فَيَمْكُثُ بِقَدْرٍ مَا رَفَعَ ثُمَّ يَتَّبِعُ الْإِمَامَ وَقَالَ الْحَسَنُ - فَيَمْنُ يَرْكُعُ مَعَ الْإِمَامِ رَكَعَتَيْنِ وَلَا يَقْدِرُ عَلَى السُّجُودِ : يَسْجُدُ لِلرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ يَقْضِي الرَّكْعَةَ الْأُولَى بِسُجُودِهَا . وَفِي مَن نَسِيَ سَجْدَةً حَتَّى قَامَ : يَسْجُدُ

٦٨٧ - حَدِيثُ أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ : « دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَقُلْتُ : أَلَا تَحَدِّثِينِي عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَتْ : بَلَى . ثَقُلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَصَلَّى النَّاسُ ؟ قُلْنَا : لَا ، هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ . قَالَ : ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمِخْضَبِ ^(١) . قَالَتْ : فَفَعَلْنَا . فَاغْتَسَلَ فَذَهَبَ لِيَنْوُءَ فَأُغْمِيَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَصَلَّى النَّاسُ ؟ قُلْنَا : لَا ، هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمِخْضَبِ . قَالَتْ فَفَعَدَ فَاغْتَسَلَ ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنْوُءَ فَأُغْمِيَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ : أَصَلَّى النَّاسُ ؟ قُلْنَا : لَا ، هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَقَالَ : ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمِخْضَبِ . فَفَعَدَ فَاغْتَسَلَ ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنْوُءَ فَأُغْمِيَ عَلَيْهِ . ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ : أَصَلَّى النَّاسُ ؟ قُلْنَا : لَا ، هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ - وَالنَّاسُ عُكُوفٌ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُونَ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِمَصَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ - فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ بَأَنَّ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ ، فَاتَاهُ الرَّسُولُ فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُكَ أَنْ تُصَلِّيَ بِالنَّاسِ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ - وَكَانَ رَجُلًا رَقِيقًا - يَا عَمْرُؤُ صَلِّ بِالنَّاسِ ، فَقَالَ لَهُ عَمْرُؤُ : أَنْتَ أَحَقُّ بِذَلِكَ . فَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ تِلْكَ الْأَيَّامَ . ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَدَ مِنْ نَفْسِهِ خِيفَةً ، فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ - أَحَدُهُمَا الْعَبَّاسُ - لِمَصَلَاةِ الظُّهْرِ ، وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّيُ بِالنَّاسِ ، فَلَمَّا رَأَاهُ أَبُو بَكْرٍ ذَهَبَ لِيَتَأَخَّرَ ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَأَنَّ لَا يَتَأَخَّرَ ، قَالَ : أَجْلِسَانِي إِلَى جَنْبِهِ ، فَأَجْلَسَاهُ إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ ، قَالَ فَجَعَلَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّيُ وَهُوَ يَأْتُمُّ بِمَصَلَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسُ بِمَصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاعِدٌ . قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : فَدَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ لَهُ : أَلَا أَعْرِضُ عَلَيْكَ مَا حَدَّثْتَنِي عَائِشَةُ عَنْ مَرَضِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : هَاتِي . فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَدِيثَهَا ، فَمَا أَنْكَرَ مِنْهُ شَيْئًا ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : أَسَمَّتَ لَكَ الرَّجُلَ الَّذِي كَانَ مَعَ الْعَبَّاسِ ؟ قُلْتُ : لَا قَالَ : هُوَ عَلِيٌّ .

[انظر الحديث ١٩٨ وأطرافه]

(١) المِخْضَبُ : إِنَاءٌ يَسْتَعْمَلُ لِنَسْلِ الْبَيَاطِ ، وَلِلْإِغْتِسَالِ مِنْهُ .

(٢) لِيَنْوُءَ : لِيَهْضُ بِجِهَدٍ .

٦٨٨ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهَا قَالَتْ : « صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِهِ ^(١) وَهُوَ شَاكٌ ^(٢) ، فَصَلَّى جَالِسًا وَصَلَّى وَرَاءَهُ قَوْمٌ قِيَامًا ، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنْ اجْلِسُوا . فَلَمَّا أَنْصَرَفَ قَالَ : إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ ^(٣) ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا ، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا ، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا » .

[الحديث ٦٨٨ - أطرافه في : ١١١٣ ، ١٢٣٦ ، ٥٦٥٨] .

٦٨٩ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكِبَ فَرَسًا فَصُرِعَ عَنْهُ ، فَجُحِشَ شِقَّةُ الْأَيْمَنِ ، فَصَلَّى صَلَاةً مِنَ الصَّلَوَاتِ وَهُوَ قَاعِدٌ ، فَصَلَّيْنَا وَرَاءَهُ قُعُودًا ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ قَالَ : إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ ، فَإِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا ، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا ، وَإِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا : رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ . وَإِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا ، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعُونَ » .

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : قَالَ الْحَمِيدِيُّ : قَوْلُهُ « إِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا » هُوَ فِي مَرَضِهِ الْقَلِيمِ ، ثُمَّ صَلَّى بَعْدَ ذَلِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسًا وَالنَّاسُ خَلْفَهُ قِيَامًا ، لَمْ يَأْمُرْهُمْ بِالْقُعُودِ ، وَإِنَّمَا يُؤْخَذُ بِالْآخِرِ فَالْآخِرِ مِنْ فِعْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

[انظر الحديث رقم ٣٧٨ وأطرافه]

٥٢ - **بَاب** مَتَى يَسْجُدُ مَنْ خَلْفَ الْإِمَامِ ^(٤) ؟ قَالَ أَنَسٌ : فَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا

٦٩٠ - **حَدَّثَنَا** مسددٌ قال حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان قال حدثني أبو إسحاق قال حدثني عبد الله بن يزيد قال حدثني البراء وهو غير كذوب قال : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ لَمْ يَحْنِ أَحَدٌ مِمَّنَا ظَهْرُهُ حَتَّى يَقَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاجِدًا ، ثُمَّ نَقَعَ سُجُودًا بَعْدَهُ » ^(٥) .

(١) أى فى المشربة التى فى حجرة عائشة رضى الله عنها ، وكانت درجتها من جذوع .

(٢) قال الحفاظ : حاصل ما فى القصة أن عائشة أهدمت الشكوى ، أى فى هذا الحديث . حو بين جابر وأنس السبب وهو السقوط عن الفرس ، وعين جابر العلة فى الصلاة قاعداً وهى انفكالك القدم كما رواه أبو داود وابن خزيمة . وأفاد ابن حبان أن هذه القصة كانت فى ذى الحجة سنة خمس من الهجرة .

(٣) قال البيضاوى وغيره : الائتمام : الاقتداء والاتباع ، ومن شأن التابع ألا يسبق متبوعه ، ولا يساويه ، ولا يتقدم عليه فى موقفه ، بل يراقب أحواله ويأتى على أثره بنحو فعله .

(٤) أى إذا اعتدل أو جلس بين السجدين .

(٥) فى حديث عمرو بن حريث عند مسلم : « فكان لا يحنى أحد منا ظهره حتى يستتم ساجداً » . ولأبى يعلى من حديث أنس :

« حتى يتمكن النبي صلى الله عليه وسلم من السجود » .

حدثنا أبو نعيم عن سفيان عن أبي إسحق نحوه بهذا .

[الحديث ٦٩٠ - طرفاه في : ٧٤٧ ، ٨١١] .

٥٣ - باب إنهم من رفع رأسه قبل الإمام

٦٩١ - **حدثنا** حجاج بن منهل قال حدثنا شعبة عن محمد بن زياد قال سمعت أبا هريرة

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « أما يخشى أحدكم - أو لا يخشى أحدكم - إذا رفع رأسه قبل الإمام أن يجعل الله رأسه رأس حمار ، أو يجعل الله صورته صورة حمار » .

٥٤ - باب إمامة العبد والمولى

وكانت عائشة يؤمها عبدها ذكوان من المصحف . وولد البغي والأعرابي

والغلام الذي لم يحتلم ، لقول النبي صلى الله عليه وسلم « يؤمهم أقرؤهم لكتاب الله »

٦٩٢ - **حدثنا** إبراهيم بن المنذر قال حدثنا أنس بن عياض عن عبيد الله عن نافع عن ابن

عمر قال : « لما قدم المهاجرون الأولون العصبه - موضع بقباء - قبل مقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤمهم سالم مولى أبي حذيفة وكان أكثرهم قرآناً » .

[الحديث ٦٩٢ - طرفه في : ٧١٧٥] .

٦٩٣ - **حدثنا** محمد بن بشر حدثنا يحيى حدثنا شعبة قال حدثني أبو الثبياح عن أنس عن

النبي صلى الله عليه وسلم قال : « اسمعوا وأطيعوا وإن استعمل حبشي كان رأسه زبيبة^(١) » .

[الحديث ٦٩٣ - طرفاه في : ٦٩٦ ، ٧١٤٢] .

٥٥ - باب إذا لم يتم الإمام وأتم من خلفه

٦٩٤ - **حدثنا** الفضل بن سهل قال حدثنا الحسن بن موسى الأشيب قال حدثنا عبد الرحمن

ابن عبد الله بن دينار عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « يصلون لكم ، فإن أصابوا فلكم^(٢) ، وإن أخطأوا^(٣) فلكم وعليهم » .

(١) أى أطيعوا - فيما فيه طاعة الله - كل من تولى شيئاً من الشؤون العامة للدولة الإسلامية ولو كان عبداً .

(٢) أى : فلكم ثواب صلاتكم .

(٣) قال الحافظ : أى ارتكبوا الخطيئة ، ولم يرد به الخطأ المقابل للعمد ، لأنه لا يتم فيه عليهم .

٥٦ - باب إمامة المفتون والمبتدع^(١)

وقال الحسن : صلِّ وعليه بدعته

٦٩٥ - قال أبو عبد الله : وقال لنا محمد بن يوسف حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيٍّ بْنِ خِيَارٍ : « أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عُمَانَ بْنِ عَفَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ مَحْصُورٌ فَقَالَ : إِنَّكَ إِمَامٌ عَامَّةٌ ، وَنَزَلَ بِكَ مَا نَرَى^(٢) ، وَيُصَلِّي لَنَا إِمَامٌ فَنِنْتِ^(٣) وَنَتَحَرَّجُ^(٤) . فَقَالَ : الصَّلَاةُ أَحْسَنُ مَا يَعْمَلُ النَّاسُ ، فَإِذَا أَحْسَنَ النَّاسُ فَأَحْسِنَ مَعَهُمْ^(٥) ، وَإِذَا أَسَاءُوا فَاجْتَنِبْ إِسَاءَتَهُمْ » .
وقال الزُّبَيْدِيُّ : قَالَ الزُّهْرِيُّ « لَا نَرَى أَنْ يُصَلِّيَ خَلْفَ الْمُخَنَّثِ إِلَّا مِنْ ضَرُورَةٍ لَا بَدَّ مِنْهَا^(٦) » .
٦٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَنْدَلَةَ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي ذَرٍّ : « اسْمِعْ وَأَطِعْ وَلَوْ لِحَبَشِيٍّ كَانَ رَأْسُهُ زَبِيْبَةً » .

٥٧ - باب يقوم عن يمين الإمام بحذائه سواء إذا كانا اثنين

٦٩٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « بَيْتٌ فِي بَيْتِ خَالَتِي مِثْمُونَةٌ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعِشَاءَ ، ثُمَّ جَاءَ فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ ، ثُمَّ نَامَ ، ثُمَّ قَامَ ، فَجِئْتُ فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ ، فَصَلَّى خَمْسَ رَكَعَاتٍ ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ نَامَ حَتَّى سَمِعْتُ غَطِيْطَةً - أَوْ قَالَ خَطِيْطَةً - ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ » .
[انظر الحديث ١١٧ وأطرافه] .

(١) المفتون : الخارج على الدولة الإسلامية ، وفسره بعضهم بما هو أعم من ذلك . والمبتدع : المخالف لأهل السنة في شيء من العقيدة .

(٢) أى من نقض البغاة لبيعتك ، وانهاكهم لإمامة المسلمين ، وخلافة الرسول صلى الله عليه وسلم .

(٣) إشارة إلى إمامة مثير الفتنة كنانة بن بشر التجيبي للمسلمين ، والذي أسال دم عثمان بن عفان على المصحف ، وهو الذى قطع يد نائلة زوج عثمان ، واتكأ بالسيف على عثمان وقتله .

(٤) التحرج : التأم .

(٥) قال الحفاظ : ظاهره أنه رخص لهم في الصلاة معهم ، كأنه يقول : لا يضرك كونه مفتوناً ، بل إذا أحسن فوافقه على إحسانه ، وارتك ما افتتن به .

إن هذه النفس الطيبة المزوفة عن الشر ، والقلب الرحيم الذى ينبض بالإنسانية في مستواها الأعلى ، جديران بالأنبياء ، لولم تختم النبوة بمرئي هذا الجيل الذى لا يعرف تاريخ البشر جيلاً مثالياً أكمل منه لا قبله ولا بعده . لقد كره الناس الصلاة خلف الذين حصروا عثمان رضى الله عنه ، إلا عثمان رضى الله عنه فإنه قال : « من دعا إلى الصلاة فأجيبوه » .

(٦) الخنث : الذى فيه تكسر وثثن وتشبه بالنساء .

٥٨ - باب إذا قام الرجل عن يسار الإمام

فحوّله الإمام إلى يمينه لم تفسد صلاتهما

٦٩٨ - حدثنا أحمد قال حدثنا ابن وهب قال حدثنا عمرو عن عبد ربه بن سعيد عن مخرمة ابن سليمان عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : « نمت عند ميمونة والنبي صلى الله عليه وسلم عندها تلك الليلة ، فتوضأ ثم قام يصلي ، فقمت على يساره ، فأخذني فجعلني عن يمينه ، فصلّى ثلاث عشرة ركعة ، ثم نام حتى نفخ ، وكان إذا نام نفخ ، ثم أتاه المؤذن فخرج فصلّى ولم يتوضأ » . قال عمرو فحدثت به بكيراً فقال : حدثني كريب بذلك .

٥٩ - باب إذا لم ينو الإمام أن يؤم ، ثم جاء قوم فأمهم^(١)

٦٩٩ - حدثنا مسدد قال حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب عن عبد الله بن سعيد بن جبير عن أبيه عن ابن عباس قال : « بت عند خالتي ، فقام النبي صلى الله عليه وسلم من الليل فقمت أصلي معه ، فقمت عن يساره ، فأخذ برأسي فقامني عن يمينه » .

٦٠ - باب إذا طوّل الإمام وكان للرجل حاجة فخرج فصلّى

٧٠٠ - حدثنا مسلم قال حدثنا شعبة عن عمرو عن جابر بن عبد الله : « أن معاذ بن جبل كان يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم يرجع فيؤم قومه » .
[الحديث ٧٠٠ - أطرافه في : ٧٠١ ، ٧٠٥ ، ٧١١ ، ٦١٠٦] .

٧٠١ - وحدثني محمد بن بشر قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن عمرو قال سمعت جابر بن عبد الله قال : « كان معاذ بن جبل يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم يرجع فيؤم قومه ، فصلّى العشاء فقراً بالبصرة ، فانصرف الرجل فكان معاذاً تناول منه ، فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال : فتان ، فتان ، فتان (ثلاث مرار) أو قال : فاتنا ، فاتنا ، فاتنا . وأمرو بسورتين من أوسط المفضل . قال عمرو : لا أحفظهما » .

(١) إذا ابتداء الإمام الصلاة وهو منفرد ، فالأصل أنه شرع بها وهو لا ينوي الإمامة ، وإذا انضم إليه من يأم به بعد ابتداءه الصلاة فالنوم يجهل إن كان الإمام شرع به ونوى الإمامة أم لا . قال الحافظ : وهذه المسألة مختلف فيها ، والأصح عند الشافعية لا يشترط لصحة الاقتداء أن ينوي الإمام الإمامة .

(٢) قال الحافظ : معنى الفتنة ها هنا أن التطويل يكون سبباً لخروجهم من الصلاة ، والتكره للصلاة في الجماعة .

٦١ - **باب تخفيف الإمام في القيام ، وإتمام الركوع والسجود** (١)

٧٠٢ - **حَدَّثَنَا** أحمدُ بنُ يونسَ قال حدثنا زهيرٌ قال حدثنا إسماعيلُ قال سمعتُ قيسًا قال : أخبرني أبو مسعودٍ : « أن رجلاً قال : وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي لَأَتَأَخَّرُ عَنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ (٢) مِنْ أَجْلِ فُلَانٍ مِمَّا يُطِيلُ بِنَا . فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَوْعِظَةٍ أَشَدَّ غَضَبًا مِنْهُ يَوْمَئِذٍ . ثُمَّ قَالَ : إِنَّ مِنْكُمْ مُنْفِرِينَ ، فَأَيُّكُمْ مَا صَلَّى بِالنَّاسِ فَلْيَتَجَوَّزْ ، فَإِنَّ فِيهِمُ الضَّعِيفَ وَالْكَبِيرَ وَذَا الْحَاجَّةِ » .

٦٢ - **باب إذا صَلَّى لِنَفْسِهِ فَلْيُطَوِّنْ مَا شَاءَ**

٧٠٣ - **حَدَّثَنَا** عبدُ اللَّهِ بنُ يونسَ قال أخبرنا مالكٌ عن أبي الزنادِ عن الأعرجِ عن أبي هريرةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ ، فَإِنَّ مِنْهُمْ الضَّعِيفَ وَالسَّقِيمَ وَالْكَبِيرَ . وَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِنَفْسِهِ فَلْيُطَوِّنْ مَا شَاءَ » .

٦٣ - **باب من شكَا إمامه إذا طَوَّنْ**

وَقَالَ أَبُو أُسَيْدٍ طَوَّلْتَ بِنَا يَا بَنِيَّ

٧٠٤ - **حَدَّثَنَا** محمدُ بنُ يوسفَ حدثنا سُفْيَانُ عن إسماعيلَ بنِ أبي خالدٍ عن قيسِ بنِ أبي حازمٍ عن أبي مسعودٍ قال : قال رجلٌ يا رسولَ اللَّهِ إِنِّي لَأَتَأَخَّرُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الْفَجْرِ مِمَّا يُطِيلُ بِنَا فَلَانَ فِيهَا . فغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا رَأَيْتُهُ غَضِبَ فِي مَوْضِعٍ كَانَ أَشَدَّ غَضَبًا مِنْهُ يَوْمَئِذٍ . ثُمَّ قَالَ « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّ مِنْكُمْ مُنْفِرِينَ ، فَمَنْ أَمَّ النَّاسَ فَلْيَتَجَوَّزْ ، فَإِنَّ خَلْفَهُ الضَّعِيفَ وَالْكَبِيرَ وَذَا الْحَاجَّةِ » .

٧٠٥ - **حَدَّثَنَا** آدمُ بنُ أبي إياسٍ قال حدثنا شعبةٌ قال حدثنا مُحَارِبُ بنُ دِثَارٍ قال سمعتُ جابرَ بنَ عبدِ اللَّهِ الأنصاريَّ قال : أقبلَ رجلٌ بناضِحِينَ (٣) - وقد جنحَ اللَّيْلُ - فوافقَ مُعَاذًا يُصَلِّي ، فتركَ ناضِحَهُ وَأَقْبَلَ إِلَى مُعَاذٍ ، فقرأَ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ - أَوْ النَّسَاءِ - فإِنْ طَلَّقَ الرَّجُلُ ، وَبَلَغَهُ أَنَّ مُعَاذًا نَالَ مِنْهُ ، فَاتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَشَكَا إِلَيْهِ مُعَاذًا ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا مُعَاذُ ، أَفَتَأْتَانُ أَنْتَ - أَوْ أَفَاتِنُ - (ثَلَاثَ مِرَارٍ) ، فَلَوْلَا صَلَّيْتَ بِسَبْحِ اسْمِ رَبِّكَ وَالشَّمْسِ وَضَحَاها وَاللَّيْلِ

(١) تخفيف القيام بأن يكون ما يقرؤه الإمام مناسباً لحال المأمومين . أما إتمام الركوع والسجود فلحديث عدى بن حاتم عند الطبراني : « من أمنا فليتم الركوع والسجود » .

(٢) صلاة الغداة هي صلاة الصبح .

(٣) الناضح : ما استعمل من الإبل في سق النخل والزرع نضحاً بالدوال .

إِذَا يَغْشَى ، فَإِنَّهُ يُصَلِّي وَرَأَى الْكَبِيرَ وَالضَّعِيفَ وَذُو الْحَاجَةِ » . أَحْسِبُ هَذَا فِي الْحَدِيثِ .
 قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : وَتَابِعَهُ سَعِيدُ بْنُ مَسْرُوقٍ وَمِسْعَرُ بْنُ الشَّيْبَانِيِّ .
 قَالَ عَمْرُو وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ مَقْسَمٍ وَأَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ : « قَرَأَ مُعَاذٌ فِي الْعِشَاءِ بِالْبَقْرَةِ » وَتَابِعَهُ
 الْأَعْمَشُ عَنْ مُحَارِبٍ .

٦٤ - بَابُ الْإِيجَازِ فِي الصَّلَاةِ وَإِكْمَالِهَا

٧٠٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسِ قَالَ :
 « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُوجِزُ الصَّلَاةَ وَيُكْمِلُهَا » (١) .

٦٥ - بَابُ مَنْ أَخْفَ الصَّلَاةَ عِنْدَ بُكَاءِ الصَّبِيِّ

٧٠٧ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى قَالَ أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ قَالَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي
 كَثِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ أَبِي قَتَادَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِنِّي لَأَقُومُ فِي الصَّلَاةِ
 أُرِيدُ أَنْ أُطَوِّلَ فِيهَا ، فَاسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ فَاتَجَوَّزُ فِي صَلَاتِي كِرَاهِيَةً أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمِّهِ » . تَابِعَهُ بِشْرُ
 ابْنُ بَكْرٍ وَابْنُ الْمُبَارَكِ وَبَقِيَّةُ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ .
 [الْحَدِيثُ ٧٠٧ - طَرَفُهُ فِي : ٨٦٨] .

٧٠٨ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ حَدَّثَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ « مَا صَلَّيْتُ وَرَاءَ إِمَامٍ قَطُّ أَخْفَ صَلَاةً وَلَا أَتَمَّ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَإِنْ كَانَ لَيَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ فَيُخَفِّفُ مَخَافَةً أَنْ تُفْتَنَ أُمُّهُ » (٢) .

٧٠٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ قَالَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ قَالَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ
 أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنِّي لَأَدْخُلُ فِي الصَّلَاةِ وَأَنَا أُرِيدُ إِطَالَتَهَا ،
 فَاسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ فَاتَجَوَّزُ فِي صَلَاتِي مِمَّا أَعْلَمُ مِنْ شِدَّةِ وَجْدِ أُمِّهِ مِنْ بُكَائِهِ » (٣) .
 [الْحَدِيثُ ٧٠٩ - طَرَفُهُ فِي : ٧١٠] .

٧١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ
 مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنِّي لَأَدْخُلُ فِي الصَّلَاةِ فَأُرِيدُ إِطَالَتَهَا ، فَاسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ

(١) كَانَ تَخْفِيفُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصَّلَاةِ مَعَ إِمَامِهَا لِأَمْرِ بِتَقْضِيَةِ بُكَاءِ صَبِيٍّ ، وَقَدْ عَصَمَهُ اللَّهُ مِنَ الْوَسْوَسَةِ .
 (٢) فِي رِوَايَةٍ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ عِنْدَ مُسْلِمٍ « فَيَقْرَأُ بِالسُّورَةِ الْقَصِيرَةِ » . وَالْمُرَادُ مِنْ فِتْنَةِ أُمِّهِ أَنْ تَلْتَمِسَ عَنْ صَلَاتِهَا لِاسْتِغْفَالِ قَلْبِهَا بِبُكَائِهِ
 (٣) أَيْ حَزَنُهَا .

فَاتَجَوَّزُ مِمَّا أَعْلَمُ مِنْ شِدَّةِ وَجْدِ أُمِّهِ مِنْ بُكَائِهِ . « وقال موسى : حَدَّثَنَا أَبَانُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنَا أَنَسٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . مِثْلَهُ .

٦٦ - بَابُ إِذَا صَلَّى ثُمَّ أَمَّ قَوْمًا

٧١١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو النُّعْمَانِ قَالَا حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ أَيُّوبَ عَنْ عَمْرِوِ ابْنِ دِينَارٍ عَنِ جَابِرٍ قَالَ « كَانَ مُعَاذٌ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ يَأْتِي قَوْمَهُ فَيُصَلِّي بِهِمْ » :

٦٧ - بَابُ مَنْ أَسْمَعَ النَّاسَ تَكْبِيرَ الْإِمَامِ

٧١٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ قَالَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « لَمَّا مَرَضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ أَتَاهُ بِلَالٌ يُؤَذِّنُهُ بِالصَّلَاةِ فَقَالَ : مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ . قُلْتُ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ ، إِنْ يَقُمْ مَقَامَكَ يَبْكِي فَلَا يَقْدِرُ عَلَى الْقِرَاءَةِ . قَالَ : مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ . فَقُلْتُ مِثْلَهُ . فَقَالَ فِي الثَّلَاثَةِ - أَوْ الرَّابِعَةِ - : إِنَّكَ نَصْرًا صَوَّاحِبُ يُوسُفَ ، مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ . فَصَلَّى . وَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ ، كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَيْهِ يَخْطُ بِرِجْلَيْهِ الْأَرْضَ . فَلَمَّا رَأَاهُ أَبُو بَكْرٍ ذَهَبَ يَتَأَخَّرُ ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ أَنْ صَلِّ ، فَتَأَخَّرَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقَعَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى جَنْبِهِ وَأَبُو بَكْرٍ يُسْمَعُ النَّاسَ التَّكْبِيرَ . « تَابَعَهُ مُحَاضِرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ .

٦٨ - بَابُ الرَّجُلِ يَأْتِمُّ بِالْإِمَامِ ، وَيَأْتِمُّ النَّاسُ بِالْمَأْمُومِ

وَيُذَكِّرُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « ائْتَمُّوا بِي ، وَلْيَأْتِمُّ بِكُمْ مَنْ بَعْدَكُمْ »

٧١٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ بِلَالٌ يُؤَذِّنُهُ بِالصَّلَاةِ فَقَالَ : مُرُوا أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ ، وَإِنَّهُ مَتَى مَا يَقُمْ مَقَامَكَ لَا يُسْمَعُ النَّاسُ ، فَلَوْ أَمَرْتَ عَمَرَ . فَقَالَ : مُرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ . فَقُلْتُ لِحَفْصَةَ : قَوْلِي لَهُ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ ، وَإِنَّهُ مَتَى يَقُمْ مَقَامَكَ لَا يُسْمَعُ النَّاسُ ، فَلَوْ أَمَرْتَ عَمَرَ . قَالَ : إِنَّكَ لَأَنْتُنَّ صَوَّاحِبُ يُوسُفَ ، مُرُوا أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ . فَلَمَّا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ وَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً ، فَقَامَ يُهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ وَرِجْلَاهُ تَخْطُانِ فِي الْأَرْضِ حَتَّى دَخَلَ الْمَسْجِدَ ، فَلَمَّا سَمِعَ أَبَا بَكْرٍ حِسَّهُ ذَهَبَ أَبُو بَكْرٍ يَتَأَخَّرُ ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى جَلَسَ عَنْ يَسَارِ أَبِي بَكْرٍ ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي قَائِمًا ، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي قَاعِدًا يُقْتَدِي أَبُو بَكْرٍ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَالنَّاسُ مُقْتَدُونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ .
[انظر الحديث رقم ١٩٨ وأطرافه]

٦٩ - بَابُ هَلْ يَأْخُذُ الْإِمَامُ إِذَا شَكَّ بِقَوْلِ النَّاسِ

٧١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُسْلِمَةَ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ أَبِي تَمِيمَةَ السَّخْتِيَانِيَّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ « أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انصَرَفَ مِنْ اثْنَتَيْنِ ، فَقَالَ لَهُ ذُو الْيَدَيْنِ : أَقْصَرَتِ الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيتَ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ ؟ فَقَالَ النَّاسُ : نَعَمْ . فَقَامَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى اثْنَتَيْنِ أُخْرَيَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ كَبَّرَ ، فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ » .

٧١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلْمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ « صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الظُّهْرَ رَكَعَتَيْنِ ، فَقِيلَ : صَلَّيْتَ رَكَعَتَيْنِ ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ ثُمَّ سَجَدَ سَجَدَتَيْنِ » .
[انظر الحديث ٤٨٢ وأطرافه]

٧٠ - بَابُ إِذَا بَكَى الْإِمَامُ فِي الصَّلَاةِ

وقال عبد الله بن شداد : سَمِعْتُ نَشِيحَ عَمْرٍو وَأَنَا فِي آخِرِ الصُّفُوفِ يَقْرَأُ ﴿ إِنَّمَا أَشْكُو بَثِّي وَحُزْنِي إِلَى اللهِ ﴾ .

٧١٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ « أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي مَرَضِهِ : مُرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ . قَالَتْ عَائِشَةُ : قُلْتُ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمَعْ النَّاسُ مِنَ الْبُكَاءِ فَمُرْ عَمْرَ فليُصَلِّ . فَقَالَ : مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فليُصَلِّ للنَّاسِ . قَالَتْ عَائِشَةُ لِحَفْصَةَ : قَوْلِي لَهُ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمَعْ النَّاسُ مِنَ الْبُكَاءِ ، فَمُرْ عَمْرَ فليُصَلِّ للنَّاسِ . فَفَعَلْتُ حَفْصَةُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَهْ ، إِنَّكُنَّ لَأَتْنَنَّ صَوَاحِبُ يَوْسُفَ ، مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فليُصَلِّ للنَّاسِ . قَالَتْ حَفْصَةُ لِعَائِشَةَ : مَا كُنْتُ لِأُصِيبَ مِنْكَ خَيْرًا » .

[انظر الحديث رقم ١٩٨ وأطرافه]

٧١ - بَابُ تَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ عِنْدَ الْإِقَامَةِ وَبَعْدَهَا

٧١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُ بْنُ مُرَّةٍ

قال سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ قَالَ سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَتَسُونَ صُفُوفَكُمْ (١) ، أَوْ لِيُخَالَفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ (٢) » .

٧١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « أَقِيمُوا الصُّفُوفَ (٣) فَإِنِّي أُرَاكُمْ خَلْفَ ظَهْرِي »

[الحديث ٧١٨ - طرفاه في : ٧١٩ ، ٧٢٥] .

٧٢ - بَابُ إِقْبَالِ الْإِمَامِ عَلَى النَّاسِ عِنْدَ تَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ

٧١٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ بْنُ قُدَامَةَ

قَالَ حَدَّثَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ حَدَّثَنَا أَنَسٌ قَالَ « أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِوَجْهِهِ فَقَالَ : أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ وَتَرَاصُوا ، فَإِنِّي أُرَاكُمْ مِنْ وِرَاءِ ظَهْرِي (٤) » .

٧٣ - بَابُ الصَّفِّ الْأَوَّلِ

٧٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ سُمَيٍّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « الشُّهَدَاءُ : الْعَرِيقُ ، وَالْمَطْعُونُ ، وَالْمَبْطُونُ ، وَالْهَدِيمُ » .

٧٢١ - وَقَالَ « وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ لاسْتَبَقُوا ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ

لَاتَوَهَّمَا وَلَوْ حَبَوَّا ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الصَّفِّ الْمَقْدَمِ لاسْتَهَمُوا » .

٧٤ - بَابُ إِقَامَةِ الصَّفِّ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ

٧٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ

أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ « إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ ، فَلَا تَخْتَلَفُوا عَلَيْهِ ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا ، وَإِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا ،

(١) اللام في « لتسون » قال البيضاوي : هي التي يتلقى بها القسم ، والقسم هنا مقدر ، ولهذا أكدته بالنون المشددة ، والمراد بتسوية الصفوف اعتدال القائميين بها على سمت واحد ، وسد الخلل في الصف . وقد نبه الحافظ على وقوع الوعيد من جنس الجنابة وهي المخالفة ، وعلى هذا فتسوية الصفوف واحد ، والتفريق فيه حرام .

(٢) قال النووي : معناه يقع بينكم العداوة والبغضاء واختلاف القلوب ، كما تقول تغير وجه فلان على ، أي ظهر لي من وجهه كراهية ، لأن مخالفتهم في الصفوف مخالفة في ظواهرهم ، واختلاف الظواهر سبب لاختلاف البواطن ، ويؤيده رواية أبي داود وغيره بلفظ « أو ليخالفن الله بين قلوبكم » .

(٣) أي عدلوا ، يقال : أقام العود إذا عدله وسواه .

(٤) فيه جواز الكلام بين إقامة الصلاة والدخول فيها .

وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعُونَ ، وَأَقِيمُوا الصَّفَّ فِي الصَّلَاةِ ، فَإِنَّ إِقَامَةَ الصَّفِّ مِنْ حُسْنِ الصَّلَاةِ » .

[الحديث ٧٢٢ - طرفه في : ٧٢٤] .

٧٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « سَوُّوا صُفُوفَكُمْ فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصُّفُوفِ مِنْ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ » .

٧٥ - بَابُ إِثْمِ مَنْ لَمْ يُتِمَّ الصُّفُوفَ

٧٢٤ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ أَسَدٍ قَالَ أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى قَالَ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدِ الطَّائِي عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ « أَنَّهُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ ، فَقِيلَ لَهُ : مَا أَنْكَرْتَ مِنَّا مِنْذُ يَوْمِ عَهْدَتِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : مَا أَنْكَرْتُ شَيْئًا إِلَّا أَنْكُمْ لَا تُقِيمُونَ الصُّفُوفَ » . وَقَالَ عُقْبَةُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ : قَدِمَ عَلَيْنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ الْمَدِينَةَ ... بِهَذَا .

٧٦ - بَابُ الْإِزَاقِ الْمَنْكِبِ بِالْمَنْكِبِ وَالْقَدَمِ بِالْقَدَمِ فِي الصَّفِّ (١)

وقال النُّعْمَانُ بْنُ بُشَيْرٍ : رَأَيْتُ الرَّجُلَ مَنْ يُلْزِقُ كَعْبَهُ بِكَعْبِ صَاحِبِهِ

٧٢٥ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ قَالَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ ، فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ وِرَاءِ ظَهْرِي . وَكَانَ أَحَدُنَا يُلْزِقُ مَنْكِبَهُ بِمَنْكِبِ صَاحِبِهِ وَقَلَمَهُ بِقَدَمِهِ » .

[انظر الحديث ٧١٨ ، ٧١٩]

٧٧ - بَابُ إِذَا قَامَ الرَّجُلُ عَنْ يَسَارِ الْإِمَامِ

وَحَوَّلَهُ الْإِمَامُ خَلْفَهُ إِلَى يَمِينِهِ تَمَّتْ صَلَاتُهُ

٧٢٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَأْسِي مِنْ وَرَائِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ ، فَصَلَّى وَرَقَدَ ، فَجَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ فَقَامَ وَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ » .

[انظر الحديث ١١٧ وأطرافه]

(١) قال الحافظ : المراد بذلك المبالغة في تعديل الصف ومدخله ، وقد ورد الأمر بسد خلل الصف والترغيب فيه في

٧٨ - باب المرأة وحدها تكون صفاً^(١)

٧٢٧ - **حدّثنا** عبدُ اللهِ بنُ محمّدٍ قال حدّثنا سُفيانُ عن إسحاقَ عن أنيسِ بنِ مالكٍ قال : صَلَّيْتُ أَنَا وَوَيْتَمٌ فِي بَيْتِنَا خَلْفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأُمِّي - أُمُّ سُلَيْمٍ - خَلْفَنَا ^(٢) .

٧٩ - باب ميمنة المسجد والإمام

٧٢٨ - **حدّثنا** موسى حدّثنا ثابتُ بنُ يزيدَ حدّثنا عاصمٌ عن الشعبيِّ عن ابنِ عبّاسٍ رضي اللهُ عنهما قال قمتُ ليلةً أصليُّ عن يسارِ النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَخَذَ بِيَدِي - أَوْ بَعْضُدِي - حَتَّى أَقَامَتِي عَنْ يَمِينِهِ ، وَقَالَ بِيَدِهِ مِنْ ورائي .

٨٠ - باب إذا كان بين الإمام وبين القوم حائطٌ أو سُرةٌ

وقال الحسنُ : لَا بَأْسَ أَنْ تُصَلِّيَ وَبَيْنَكَ وَبَيْنَهُ نَهْرٌ

وقال أبو مجلزٍ : يَأْتُمُّ بِالْإِمَامِ - وَإِنْ كَانَ بَيْنَهُمَا طَرِيقٌ أَوْ جِدَارٌ - إِذَا سَمِعَ تَكْبِيرَ الْإِمَامِ

٧٢٩ - **حدّثنا** محمّدٌ قال أخبرنا عبدة عن يحيى بن سعيّد الأنصاريِّ عن عمرة عن عائشة قالت « كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّيُ مِنَ اللَّيْلِ فِي حُجْرَتِهِ وَجِدَارُ الْحِجْرَةِ قَصِيرٌ ، فَرَأَى النَّاسَ شَخْصَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَامَ أَنَاسٌ يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ ، فَأَصْبَحُوا فَتَحَدَّثُوا بِذَلِكَ ، فَقَامَ لَيْلَةَ الثَّانِيَةِ فَقَامَ مَعَهُ أَنَاسٌ يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ ، صَنَعُوا ذَلِكَ لَيْلَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ، حَتَّى إِذَا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ جَلَسَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَخْرُجْ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ ذَكَرَ ذَلِكَ النَّاسُ ، فَقَالَ : إِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُكْتَبَ عَلَيْكُمْ صَلَاةُ اللَّيْلِ » .

[الحديث ٧٢٩ - أطرافه في : ٧٣٠ ، ٩٢٤ ، ١١٢٩ ، ٢٠١١ ، ٢٠١٢ ، ٥٨٦١] .

٨١ - باب صلاة الليل

٧٣٠ - **حدّثنا** إبراهيمُ بنُ المنذِرِ قال حدّثنا ابنُ أبي المُدَيْكِ قال حدّثنا ابنُ أبي ذئبٍ عن المقبريِّ عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة رضي اللهُ عنها أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَهُ حَصِيرٌ يَبْسُطُهُ بِالنَّهَارِ وَيَحْتَجِرُهُ بِاللَّيْلِ ^(٣) ، فَثَابَ ^(٤) إِلَيْهِ نَاسٌ فَصَلُّوا وَرَاءَهُ .

(١) قال الحافظ : أي في حكم الصف .

(٢) هذا طرف من حديث اختصره سفيان بن عيينة هنا . واستدل بقوله « فصفقت أنا ويقيم خاف النبي صلى الله عليه وسلم » على أن السنة في موقف الإثنين أن يصفوا خلف الإمام ، وقوله « وأمى أم سليم خلفنا » على أن المرأة لا تصف مع الرجال .

(٣) أي يتخذ في الليل مثل الحجرة . وفي رواية الكشمسي « ويحتجزه » أي يجعل حاجزاً بينه وبين غيره .

(٤) أي اجتمع .

٧٣١ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ قَالَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ** سالمٍ أَبِي النَّضْرِ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ حُجْرَةً - قَالَ حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ : مِنْ حَصِيرٍ - فِي رَمَضَانَ فَصَلَّى فِيهَا لَيْلًا ، فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ . فَلَمَّا عَلِمَ بِهِمْ جَعَلَ يَقْعُدُ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ : قَدْ عَرَفْتُ الَّذِي رَأَيْتُمْ مِنْ صَنِيعِكُمْ (١) ، فَصَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي بُيُوتِكُمْ ، فَإِنَّ أَفْضَلَ الصَّلَاةِ صَلَاةَ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ (٢) ، إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ . »

قال عفان : حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا مُوسَى سَمِعْتُ أَبَا النَّضْرِ عَنْ بُسْرِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

[الحديث ٧٣١ - طرفاه في : ٦١١٣ ، ٧٢٩٠] .

٨٢ - باب إيجاب التكبير وافتتاح الصلاة

٧٣٢ - **حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكِ** الأنصاري « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكِبَ فَرَسًا فَجُحِشَ شِقُّهُ الْأَيْمَنُ - قَالَ أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَصَلَّى لَنَا يَوْمَئِذٍ صَلَاةً مِنَ الصَّلَوَاتِ وَهُوَ قَاعِدٌ ، فَصَلَّيْنَا وَرَاءَهُ فَعُودًا ، ثُمَّ قَالَ لَمَّا سَلَّمَ : إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ ، فَإِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا ، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا ، وَإِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ . »

[انظر الحديث رقم ٣٧٨ وأطرافه]

٧٣٣ - **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ « خَرَّ** رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلم عن فرسٍ فجُحِشَ ، فَصَلَّى لَنَا قَاعِدًا ، فَصَلَّيْنَا مَعَهُ فَعُودًا . ثُمَّ انصَرَفَ فَقَالَ : إِنَّمَا الْإِمَامُ - أَوْ إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ - لِيُؤْتَمَّ بِهِ ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا ، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا ، وَإِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا . »

٧٣٤ - **حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنِ أَبِي** هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا ، وَإِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا ، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعُونَ . »

[انظر الحديث رقم ٧٢٢]

(١) قال الحافظ : ليس المراد به صلاتهم فقط ، بل كونهم رفعوا أصواتهم وسبحوا ليخرج إليهم .
(٢) فيما لم يشرع فيه التجمع ، ومالا يخص المسجد ككنية المسجد فإنها لا تشرع في البيت .

٨٣ - **باب** رفع اليدين في التكبير الأولى مع الافتتاح سواء

٧٣٥ - **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه حذو منكبيه إذا افتتح الصلاة ، وإذا كبر للركوع ، وإذا رفع رأسه من الركوع رفعهما كذلك أيضا ^(١) » وقال : سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ، وكان لا يفعل ذلك في السجود .

[الحديث ٧٣٥ - أطرافه في : ٧٣٦ ، ٧٣٨ ، ٧٣٩] .

٨٤ - **باب** رفع اليدين إذا كبر ، وإذا ركع ، وإذا رفع

٧٣٦ - **حدثنا** محمد بن مقاتل قال أخبرنا عبد الله قال أخبرنا يونس عن الزهري أخبرني سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال « رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام في الصلاة رفع يديه حتى يكونا حذو منكبيه ، وكان يفعل ذلك حين يكبر للركوع ، ويفعل ذلك إذا رفع رأسه من الركوع ويقول : سمع الله لمن حمده ، ولا يفعل ذلك في السجود » .

٧٣٧ - **حدثنا** إسحاق الواسطي قال حدثنا خالد بن عبد الله عن خالد عن أبي قلابة « أنه رأى مالك بن الحويرث إذا صلى كبر ورفع يديه ، وإذا أراد أن يركع رفع يديه ، وإذا رفع رأسه من الركوع رفع يديه ، وحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع هكذا » .

٨٥ - **باب** إلى أين يرفع يديه ؟

وقال أبو حميد في أصحابه « رفع النبي صلى الله عليه وسلم حذو منكبيه »

٧٣٨ - **حدثنا** أبو اليمان قال أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرنا سالم بن عبد الله أن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال « رأيت النبي صلى الله عليه وسلم افتتح التكبير في الصلاة فرفع يديه حين يكبر حتى يجعلهما حذو منكبيه ^(٢) ، وإذا كبر للركوع فعل مثله ، وإذا قال سمع الله لمن حمده فعل مثله وقال : ربنا ولك الحمد ، ولا يفعل ذلك حين يسجد ولا حين يرفع رأسه من السجود » .

٨٦ - **باب** رفع اليدين إذا قام من الركعتين

٧٣٩ - **حدثنا** عياش قال حدثنا عبد الأعلى قال حدثنا عبيد الله عن نافع « أن ابن عمر

(١) قال الربيع : قلت للشافعي : ما معنى رفع اليدين .

(٢) المنكب : مجمع عظام العضد والكتف .

كَانَ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ ، وَإِذَا رَكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ ، وَإِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَفَعَ يَدَيْهِ ، وَإِذَا قَامَ مِنَ الرَّكَعَتَيْنِ رَفَعَ يَدَيْهِ . وَرَفَعَ ذَلِكَ ابْنُ عُمَرَ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
 رواه حمادُ بنُ سلمةَ عن أيوبَ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ عن النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . ورواهُ ابنُ طهْمَانَ عن أيوبَ وموسى بنِ عُقبةَ مختصراً .

٨٧ - بَابُ وَضْعِ الْيُمْنِيِّ عَلَى الْيُسْرِيِّ

٧٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ « كَانَ النَّاسُ يُؤْمَرُونَ أَنْ يَضَعَ الرَّجُلُ الْيَدَ الْيُمْنِيَّةَ عَلَى ذِرَاعِهِ الْيُسْرِيَّةِ فِي الصَّلَاةِ . قَالَ أَبُو حَازِمٍ لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا يَنْمِي ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » . قَالَ إِسْمَاعِيلُ « يَنْمِي ذَلِكَ » وَلَمْ يَقُلْ « يَنْمِي » .

٨٨ - بَابُ الْخُشُوعِ فِي الصَّلَاةِ (١)

٧٤١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « هَلْ تَرَوْنَ قِبَلِي هَا هُنَا ؟ وَاللَّهِ مَا يَخْفَى عَلَيَّ رُكُوعُكُمْ وَلَا خُشُوعُكُمْ ، وَإِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي .

٧٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « أَقِيمُوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ (٢) ، فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ بَعْدِي - وَرَبِّمًا قَالَ - مِنْ بَعْدِ ظَهْرِي إِذَا رَكَعْتُمْ وَسَجَدْتُمْ » .

[انظر الحديث رقم ٤١٩ ، ٦٦٤٤]

٨٩ - بَابُ مَا يَقُولُ بَعْدَ التَّكْبِيرِ

٧٤٣ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانُوا يَفْتَنِحُونَ الصَّلَاةَ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ » .

٧٤٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ قَالَ حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ الْقَعْقَاعِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْكُتُ

(١) قال الحافظ : الخشوع تارة يكون من فعل القلب كالتخشية ، وتارة من فعل البدن كالسكون .

(٢) أى أتموها : وفي رواية معاذ « أتموا » بدل « أقيموا » .

بين التكبير وبين القراءة إسكاته^(١) - قال أحسبه قال هنية^(٢) - فقلت: بآي وأى يا رسول الله، إسكاتك بين التكبير والقراءة ما تقول؟ قال أقول: اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب^(٣)، اللهم نقني من الخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس، اللهم اغسل خطاياي بالماء والثلج والبرد^(٤).

٩٠ - باب

٧٤٥ - حدثنا ابن أبي مريم قال أخبرنا نافع بن عمر قال حدثني ابن أبي مليكة عن أسماء بنت أبي بكر « أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلاة الكسوف، فقام فأطال القيام، ثم ركع فأطال الركوع، ثم قام فأطال القيام، ثم ركع فأطال الركوع، ثم رفع، ثم سجد فأطال السجود، ثم رفع، ثم سجد فأطال السجود، ثم قام فأطال القيام، ثم ركع فأطال الركوع، ثم رفع فأطال القيام، ثم ركع فأطال الركوع، ثم رفع فسجد فأطال السجود، ثم رفع، ثم سجد فأطال السجود، ثم انصرف فقال: قد دنت من الجنة حتى لو اجترأت عليها لجتكم بقطاف من قطافها. ودنت من النار حتى قلت: أي رب وأنا معهم؟ فإذا امرأة - حسبت أنه قال - تخدشها هرة، قلت: ما شأن هذه؟ قالوا حبستها حتى ماتت جوعاً، لا أطعمتها، ولا أرسلتها تأكل - قال نافع حسبت أنه قال - من خشيش أو خشاش الأرض^(٥).

[الحديث ٧٤٥ - طرفه في: ٢٣٦٤] .

٩١ - باب رفع البصر إلى الإمام في الصلاة^(٦)

وقالت عائشة: قال النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الكسوف « فرأيت جهنم يخطم بعضها بعضاً حين رأيتموني تأخرت »

٧٤٦ - حدثنا موسى قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الأعمش عن عمارة بن عمير عن

(١) من السكوت، وهو من المصادر الشاذة، قال الخطابي: معناه سكوت يقتضى بعده كلاماً مع قصر المدة فيه.

(٢) أي قليلاً من الزمن، وأصله هنوة فلما صغر قلبت الواو ياء ثم أدغمت.

(٣) قال الخافظ: المراد بالمباعدة محو ما حصل منها، والعصمة عما سيأتي.

(٤) الثلج والبرد من المياه التي لم تمسها الأيدي، ولم يمتسها الاستعمال، قاله الخطابي.

(٥) خشيش الأرض وخشاشها: هوامها وحشراتهما.

(٦) قال الزين بن المنير: نظر المأموم إلى الإمام من مقاصد الصلاة، فإذا تمكن من مراقبته بغير التفات كان ذلك من إصلاح

صلاته. قال الخافظ: ويستحب للإمام النظر إلى موضع السجود، وكذا المنفرد

أَبِي مَعْمَرٍ قَالَ « قَلْنَا لِحَبَابٍ : أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَلْنَا : بِمَ كُنْتُمْ تَعْرِفُونَ ذَلِكَ ؟ قَالَ : بِاضْطِرَابِ لِحَيْتِهِ (١) » .

[الحديث ٧٤٦ - أطرافه في : ٧٦٠ ، ٧٦١ ، ٧٧٧] .

٧٤٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَنْبَأَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ يَخْطُبُ (٢) قَالَ « حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ وَكَانَ غَيْرَ كَذُوبٍ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا صَلُّوا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَامُوا قِيَامًا حَتَّى يَرُونَهُ قَدْ سَجَدَ » .

٧٤٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (٣) قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْنَاكَ تَنَاوَلُ شَيْئًا فِي مَقَامِكَ ، ثُمَّ رَأَيْنَاكَ تَكَعَّكَعْتَ (٤) » . قَالَ : إِنِّي أَرَيْتُ الْجَنَّةَ فَتَنَاوَلْتُ مِنْهَا عُنُقُودًا وَلَوْ أَخَذْتُهُ لَأَكَلْتُمْ مِنْهُ مَا بَقِيَتْ الدُّنْيَا » .

[انظر الحديث ٢٩ وأطرافه ، ولا سيما ١٠٥٢ ، ٥١٩٧]

٧٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانَ قَالَ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ (٥) قَالَ حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ « صَلَّى لَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ رَقَا الْمَنْبَرَ فَنَاشَرَ بِيَدَيْهِ قَبْلَ قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ ثُمَّ قَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُ الْآنَ - مِنْذُ صَلَّيْتُ لَكُمْ الصَّلَاةَ - الْجَنَّةَ وَالنَّارَ مُمَثَّلَتَيْنِ فِي قِبْلَةِ هَذَا الْجِدَارِ ، فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ ثَلَاثًا » .

[انظر الحديث رقم ٩٣ وأطرافه]

٩٢ - بَابُ رَفْعِ الْبَصَرِ إِلَى السَّمَاءِ فِي الصَّلَاةِ

٧٥٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي صَلَاتِهِمْ (٦) ؟ فَاشْتَدَّ قَوْلُهُ فِي ذَلِكَ حَتَّى قَالَ : لِيَنْتَهَنَنَّ عَنْ ذَلِكَ أَوْ لِيُخَطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ »

٩٣ - بَابُ الْإِلْتِفَاتِ فِي الصَّلَاةِ

٧٥١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ قَالَ حَدَّثَنَا أَشْعَثُ بْنُ سُلَيْمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ

(١) وهم يلاحظون ذلك برفع البصر إليه صلى الله عليه وسلم في الصلاة .

(٢) انظر لعبد الله بن يزيد رقم ٦٩٠ ، وخطيبته هذه كانت على منبر الكوفة ، وكان أميراً عليها لابن الزبير .

(٣) هو ابن أبي أويس ابن أخت مالك . انظر له رقم ١٣١

(٤) تكعكعت : أحجبت إلى وراء وتأخرت .

(٥) فليح : هو لقب غلب عليه ، واسمه عبد الملك بن سليمان الخزازي المدني ،

(٦) زاد المسلم من حديث أبي هريرة « عند الدعاء » أى في الصلاة .

مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ « سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْإِتْفَاتِ فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ : هُوَ اخْتِلَاسٌ يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ صَلَاةِ الْعَبْدِ ^(١) . » .
[الحديث ٧٥١ - طرفه في : ٣٢٩١] .

٧٥٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِي خَمِيصَةٍ لَهَا أَعْلَامٌ فَقَالَ : شَغَلَتْنِي أَعْلَامُ هَذِهِ ، أَذْهَبُوا بِهَا إِلَى أَبِي جَهْمٍ وَأَتُونِي بِأَنْبِجَانِيَّةٍ » .

٩٤ - **باب** هل يلتفت لأمر ينزل به ، أو يرى شيئاً أو بُصاقاً في القبلة ؟

وقال سهل ^(٢) : التفت أبو بكر رضي الله عنه فرأى النبي صلى الله عليه وسلم ^(٣)

٧٥٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو أَنَّهُ قَالَ « رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ وَهُوَ يُصَلِّي بَيْنَ يَدَيِ النَّاسِ فَحَتَّهَا ، ثُمَّ قَالَ حِينَ أَنْصَرَفَ : إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّ اللَّهَ قَبَلَ وَجْهَهُ ، فَلَا يَتَنَحَّمَنَّ أَحَدٌ قِبَلَ وَجْهِهِ فِي الصَّلَاةِ » . رَوَاهُ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ وَابْنُ أَبِي رَوَادٍ عَنْ نَافِعٍ .
[انظر الحديث رقم ٤٠٦ و ١٢١٣ و ٦١١١]

٧٥٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَنَسٌ قَالَ « بَيْنَمَا الْمُسْلِمُونَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ لَمْ يَفْجَأْهُمْ إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَشَفَ سِتْرَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ فَنظَرَ إِلَيْهِمْ وَهُمْ صُفُوفٌ ، فَتَبَسَّمَ بِضَحْكٍ ، وَنَكَصَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى عَقْبِيهِ لِيَصِلَ لَهُ الصَّفِّ ، فَظَنَّ أَنَّهُ يُرِيدُ الْخُرُوجَ ، وَهُمْ الْمُسْلِمُونَ أَنْ يَفْتَتِنُوا فِي صَلَاتِهِمْ ، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَتَمُّوا صَلَاتَكُمْ ، فَأَرَخِيَ السِّتْرَ ، وَتَوَفَّى مِنْ آخِرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ » .
[انظر رقم الحديث ٦٨٠ - وأطرافه] .

٩٥ - **باب** وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها

في الحضر والسفر ، وما يُجهرُ فيها وما يُخافتُ

٧٥٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ

(١) الاختلاس : الاختطاف والسلب السريع . قال الطيبي : سمي اختلاسا لأن المصلّي يقبل عليه الرب سبحانه . والشيطان مرتصد له ينتظر فوات ذلك عليه ، فإذا التفت اغتم الشيطان الفرصة فسلبه تلك الحالة .

(٢) هو سهل بن سعد بن مالك الساعدي الخزرجي . كان اسمه حزناً فسماه النبي صلى الله عليه وسلم سهلاً ، له ولأبيه صحبة .

(٣) ولم يأمر صلى الله عليه وسلم أباً بكر بإعادة الصلاة لأن التفاته كان لحاجة .

سَمْرَةَ قَالَ « شَكَأَ أَهْلُ الْكُوفَةِ سَعْدًا^(١) إِلَى عَمْرِو^(٢) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَعَزَلَهُ ، وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ عَمَّارًا^(٣) ، فَشَكُوا حَتَّى ذَكَرُوا أَنَّهُ لَا يُحْسِنُ يُصَلِّي . فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَقَالَ : يَا أَبَا إِسْحَاقَ^(٤) إِنْ هَؤُلَاءِ يَزْعُمُونَ أَنَّكَ لَا تُحْسِنُ تُصَلِّي . قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : أَمَّا أَنَا وَاللَّهِ فَإِنِّي كُنْتُ أَصَلِّي بِهِمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أُحْرِمُ عَنْهَا ، أَصَلِّي صَلَاةَ الْعِشَاءِ فَأَرْكُدُ فِي الْأَوَّلِيِّينَ^(٥) وَأُخْفُ فِي الْآخِرِيِّينَ . قَالَ : ذَلِكَ الظَّنُّ بِكَ يَا أَبَا إِسْحَاقَ . فَأَرْسَلَ مَعَهُ رَجُلًا^(٦) . - أَوْ رَجَالًا - إِلَى الْكُوفَةِ فَسَأَلَ عَنْهُ أَهْلَ الْكُوفَةِ ، وَلَمْ يَدْعُ مَسْجِدًا إِلَّا سَأَلَ عَنْهُ ، وَيُثْنُونَ مَعْرُوفًا . حَتَّى دَخَلَ مَسْجِدًا لِبَنِي عَبَسَ ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ أُسَامَةُ بْنُ قَتَادَةَ يُكْنَى أَبُو سَعْدَةَ قَالَ : أَمَّا إِذْ نَشَدْتُنَا فَإِنَّ سَعْدًا كَانَ لَا يَسِيرُ بِالسَّرِيَّةِ ، وَلَا يَقْسِمُ بِالسُّوِيَّةِ ، وَلَا يَعْدِلُ فِي الْقَضِيَّةِ . قَالَ سَعْدٌ : أَمَّا وَاللَّهِ لَأَدْعُونَ بِثَلَاثِ^(٧) : اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ عَبْدُكَ هَذَا كَاذِبًا قَامَ رِيَاءً وَسُوءَةً فَاطْلُبْ عَمْرَهُ ، وَاطْلُبْ فَقْرَهُ ، وَعَرِّضْهُ بِالْفِتَنِ^(٨) . وَكَانَ بَعْدُ إِذَا سُئِلَ يَقُولُ : شَيْخٌ كَبِيرٌ مَفْتُونٌ ، أَصَابَتْنِي دَعْوَةُ سَعْدٍ . قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ : فَأَنَا رَأَيْتُهُ بَعْدُ قَدْ سَقَطَ حَاجِبَاهُ عَلَى عَيْنَيْهِ مِنَ الْكِبَرِ ، وَإِنَّهُ لِيَتَعَرَّضُ لِلْجَوَارِي فِي الطَّرِيقِ يَغْمِزُهُنَّ » .

[الحديث ٧٥٥ - طرفاه في : ٧٥٨ ، ٧٧٠] .

(١) هو سعد بن أبي وقاص القرشي الزهري ، فاتح العراق والقادسية ومدائن كسرى ، وأحد العشرة الذين بشرهم النبي صلى الله عليه وسلم بالجنة ، وأحد الستة الذين اختارهم عمر للشورى في أمر الخلافة بعده . « فارس الإسلام » ، أسلم وهو ابن سبعة عشر ، وشهد بدرًا والمشاهد ، ودعا له النبي صلى الله عليه وسلم بأن يكون حجاب الدعوة ، وكل هذه المناقب التي اتصف بها في دينه ودنياه لم تملأ عيون أهل الكوفة فابتدأوا حياتهم السياسية بشكوى هذا الرجل الذي لا يستحقون أن يكون والياً لأمرهم في العهد العبدى الذي كان مضرب الأمثال في الحكم المثالي على الأرض ، فقس هذا الموقف لأهل الكوفة بما تلاه من مواقفهم في زمن الخليفة الراحم ذي النورين ومن بعده ، ونذكر ذم علي بن أبي طالب لهم في خطبه وتصريحاته أيام كانوا تحت ولايته ، ودولاهم هم أسلاف الشيعة أيام كانوا طيبين . (٢) في رواية عبد الرزاق عن معمر قال « كنت جالساً عند عمر إذ جاءه أهل الكوفة يشكون سعد بن أبي وقاص حتى قالوا إنه لا يحسن الصلاة ... الخ » .

(٣) أى على الصلاة ، وابن مسعود على المال ، وعثمان بن حنيف على مساحة الأرض .

(٤) هي كنية سعد ، كنى بأكثر أولاده ، وهذا تعظيم له من عمر لأنه لم تقف فيه الشكوى عنده . قال الزبير : في « كتاب النسب » : رفع أهل الكوفة عليه أشياء كشفها عمر ، فوجدتها باطلة .

(٥) أركد في الأوليين : أى أطول القراءة في الركنين الأوليين .

(٦) هو محمد بن مسلمة الأوسى ، وكان يسمى « فارس رسول الله » وكان اليد اليمنى لأمير المؤمنين عمر مدة خلافته في كشف الأمور المعضلة ، والإشراف على الولاة والأمراء .

(٧) قال الحافظ : والحكمة في ذلك أنه نفي عنه الفضائل الثلاث ، وهى الشجاعة حيث قال : « لا ينق بالسرية » ، والغفة حيث قال : « لا يقسم بالسوية » ، والحكمة حيث قال : « لا يعدل في القضية » ، فهذه الثلاث تتعلق بالنفس والمال والدين ، فقابلها بمثلها : فطول العمر يتعلق بالنفس ، وطول الفقر يتعلق بالمال ، والوقوع في الفتن يتعلق بالدين .

(٨) قال الحافظ : من أعجب العجب أن سعداً - مع كون هذا الرجل واجهه بهذا وأعغضه حتى دعا عليه في حال غضبه - راعى العدل والإنصاف في الدعاء عليه إذ علقه بشرط أن يكون كاذباً ، وأن يكون الحامل له على ذلك الغرض الذموى .

٧٥٦ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ قَالَ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ»^(١).

٧٥٧ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ الْمَسْجِدَ ، فَدَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى ، فَسَلَّمَ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَدَّ وَقَالَ . ارجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ ، فَارْجِعْ يُصَلِّ كَمَا صَلَّى ، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : ارجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ (ثلاثاً) . فقال : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَحْسِنُ غَيْرَهُ ، فَعَلَّمَنِي . فقال : إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا تَيْسَّرُ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ رَاكِعًا ، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْدِلَ قَائِمًا ، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ سَاجِدًا ، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ جَالِسًا ، وَافْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا .

[الحديث ٧٥٧ - أطرافه في : ٧٩٣ ، ٦٢٥١ ، ٦٢٥٢ ، ٦٦٦٧ .]

٧٥٨ - **حَدَّثَنَا** أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ : قَالَ سَعْدٌ « كُنْتُ أَصَلِّيْهِمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاتِي الْعَشِيِّ لَا أُخْرِمُ عَنْهَا : أَرْكُدُ فِي الْأُولِيِّينَ وَأَحْدِفُ فِي الْأَخْرِيِّينَ . فقال عمرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : ذَلِكَ الظَّنُّ بِكَ » .

٩٦ - باب القراءة في الظهر

٧٥٩ - **حَدَّثَنَا** أَبُو نَعِيمٍ قَالَ حَدَّثَنَا شَيْبَانٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَتَيْنِ^(٢) يُطَوِّلُ فِي الْأُولَى^(٣) وَيُقَصِّرُ فِي الثَّانِيَةِ وَيُسْمِعُ الْآيَةَ أحيانًا^(٤) ، وَكَانَ يَقْرَأُ فِي الْعَصْرِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَتَيْنِ وَكَانَ يَطَوِّلُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ وَيُقَصِّرُ فِي الثَّانِيَةِ » .

[الحديث ٧٥٩ - أطرافه في : ٧٦٢ ، ٧٧٦ ، ٧٧٨ ، ٧٧٩ .]

(١) قال الخافظ : عن عبادة بن الصامت أن النبي صلى الله عليه وسلم ثقلت عليه القراءة في الفجر ، فلما فرغ قال : « لعنكم تقراون خلف إمامكم ؟ قلنا : نعم . قال : فلا تفعلوا إلا فاتحة الكتاب ، فإنه لا صلاة لمن لم يقرأ بها » قال : والظاهر أن حديث الباب مختصر من هذا ، وكان هذا سببه .

(٢) أى في كل ركعة سورة ، كما سيأتى صريحا في رقم ٧٦٢

(٣) روى عبد الرزاق عن معمر بن يحيى في آخر هذا الحديث « فظننا أنه يريد بذلك أن يدرك الناس الركعة » ، وفي رواية عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال : « إني لأحب أن يطول الإمام الركعة الأولى من كل صلاة حتى يكثر الناس » .

(٤) للنسائي من حديث البراء : « كنا نصلى خلف النبي صلى الله عليه وسلم الظهر فنسمع منه الآية بعد الآية من سورة لقمان والنازيات » ، وعن أنس نحوه لكن قال : « يسبح اسم ربك الأعلى ، وهل آتاك حديث الغاشية » ، واستدل على جواز الجهر بالسرية .

٧٦٠ - **حَدَّثَنَا** عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنِي عُمَارَةُ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ قَالَ « سَأَلْنَا خَبَابًا ^(١) أَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ؟ قَالَ : نَعَمْ . قُلْنَا : بِأَيِّ شَيْءٍ كُنْتُمْ تَعْرِفُونَ؟ قَالَ : بِاضْطِرَابِ لِحْيَتِهِ . »
[أنظر الحديث رقم ٧٤٦ و ٧٦١ و ٧٧٧]

٩٧ - بَابُ الْقِرَاءَةِ فِي الْعَصْرِ

٧٦١ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ يُوْسُفَ قَالَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ قَالَ « قُلْتُ لِخَبَابِ بْنِ الْأَرْتِ : أَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ قُلْتُ : بِأَيِّ شَيْءٍ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ قِرَاءَتَهُ؟ قَالَ : بِاضْطِرَابِ لِحْيَتِهِ . »
٧٦٢ - **حَدَّثَنَا** الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي الرَّكَعَتَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةِ سُورَةٍ ، وَيُسْمِعُنَا الْآيَةَ أَحْيَانًا . »

٩٨ - بَابُ الْقِرَاءَةِ فِي الْمَغْرِبِ

٧٦٣ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوْسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « إِنَّ أُمَّ الْفَضْلِ ^(٢) سَمِعَتْهُ وَهِيَ يَقْرَأُ ﴿ وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا ﴾ فَقَالَتْ : يَا بُنَيَّ ، وَاللَّهِ لَقَدْ ذَكَرْتَنِي بِقِرَاءَتِكَ هَذِهِ السُّورَةَ إِذَا لَآخِرُ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ بِهَا فِي الْمَغْرِبِ . »
[الحديث ٧٦٣ - طرفه في : ٤٤٢٩]

٧٦٤ - **حَدَّثَنَا** أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ مَرْوَانَ ابْنَ الْحَكَمِ قَالَ « قَالَ لِي زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ : مَا لَكَ تَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِقِصَارٍ ، وَقَدْ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ بِطُولِ الطَّوْلِينِ ^(٣) . »

(١) هو خباب بن الارت التيمي : أسلم قبل أن يدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم دار الأرقم ، وكان من المستضعفين الذين يعذبون في مكة ، قيل إنه كان سادس ستة هم أول من أسلم ، شهد بدرًا ، مات وهو ابن ٧٣ سنة وصلى عليه على رضى الله عنهما .
(٢) هي لبابة بنت الحارث الهلالية ، والدة ابن عباس وشقيقة أم المؤمنين نيمونة . يقال إنها أول امرأة أسلمت بعد خديجة ، والصحيح أن فاطمة أخت عمر سبقها إلى الإسلام .

(٣) أى بأطول السورتين الطويلتين . وفي رواية أبي داود : « قال : قلت وما طولى الطويلين؟ قال : الأعراف » .

٩٩ - باب الجهر في المغرب

٧٦٥ - حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن محمد بن جبير ابن مطعم عن أبيه قال « سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ في المغرب بالطور » .
[الحديث ٧٦٥ - أطرافه في : ٣٠٥٠ ، ٤٠٢٣ ، ٤٨٥٤] .

١٠٠ - باب الجهر في العشاء

٧٦٦ - حدثنا أبو النعمان قال حدثنا معتمر عن أبيه عن بكر عن أبي رافع قال « صليت مع أبي هريرة العتمة فقرأ ﴿ إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ ﴾ فسجد ، فقلت له (١) . قال : سجدت خلف أبي القاسم صلى الله عليه وسلم فلا أزال أسجد بها حتى ألقاه » .
[الحديث ٧٦٦ - أطرافه في : ٧٦٨ ، ١٠٧٤ ، ١٠٧٨] .

٧٦٧ - حدثنا أبو الوليد قال حدثنا شعبة عن عدي قال سمعت البراء « أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في سفر ، فقرأ في العشاء (٢) في إحدى الركعتين بالتين والزيتون (٣) » .
[الحديث ٧٦٧ - أطرافه في : ٧٦٩ ، ٤٩٥٢ ، ٧٥٤٦] .

١٠١ - باب القراءة في العشاء بالسجدة

٧٦٨ - حدثنا مسدد قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثني التيمي عن بكر بن أبي رافع قال : « صليت مع أبي هريرة العتمة ، فقرأ ﴿ إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ ﴾ فسجد ، فقلت : ما هذه ؟ قال : سجدت بها خلف أبي القاسم صلى الله عليه وسلم ، فلا أزال أسجد بها حتى ألقاه » .

١٠٢ - باب القراءة في العشاء

٧٦٩ - حدثنا خلاد بن يحيى قال حدثنا مسعر قال حدثنا عدي بن ثابت سمع البراء رضي الله عنه قال « سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ ﴿ وَالتِّينِ وَالزَّيْتُونِ ﴾ في العشاء ، وما سمعت أحداً أحسن صوتاً منه أو قراءة » .

(١) أي في شأن السجدة : سأله عن حكمها ، فأخبره أنه سجد بها خلف النبي صلى الله عليه وسلم .

(٢) زاد الإسماعيلي « فصل العشاء ركعتين » .

(٣) قال الحافظ : إنما قرأ في العشاء بقصار السور لكونه كان سافراً ، والسفر يطلب فيه التخفيف .

١٠٣ - باب يُطَوُّ فِي الْأُولَيَيْنِ ، وَيَحْدِفُ فِي الْأُخْرَيَيْنِ

٧٧٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ خَرَّبٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عَوْنٍ قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ قَالَ « قَالَ عُمَرُ لَسَعْدٍ : لَقَدْ شَكَّوْكَ فِي كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى الصَّلَاةِ . قَالَ : أَمَّا أَنَا فَأَمَدُّ فِي الْأُولَيَيْنِ وَأَحْدِفُ فِي الْأُخْرَيَيْنِ ، وَلَا آلُو مَا اقْتَدَيْتُ بِهِ مِنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَ : صَدَقْتَ ، ذَاكَ الظَّنُّ بِكَ ، أَوْ ظَنِّي بِكَ » .

١٠٤ - باب القراءة في الفجر

وقالت أم سلمة : قرأ النبي صلى الله عليه وسلم بالطور

٧٧١ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا سَيَّارُ بْنُ سَلَامَةَ قَالَ « دَخَلْتُ أَنَا وَأَبِي عَلِيٌّ أَبِي بَرَزَةَ الْأَسْلَمِيُّ ، فَسَأَلْنَاهُ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ فَقَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الظُّهْرَ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ ، وَالْعَصْرَ وَيَرْجِعُ الرَّجُلُ إِلَى أَقْصَى الْمَدِينَةِ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ ، وَنَسِيتُ مَا قَالَ فِي الْمَغْرِبِ . وَلَا يُبَالِي بِتَأْخِيرِ الْعِشَاءِ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ ، وَلَا يَحِبُّ النَّوْمَ قَبْلَهَا وَلَا الْحَدِيثَ بَعْدَهَا ، وَيُصَلِّي الصُّبْحَ فَيَنْصَرِفُ الرَّجُلُ فَيَعْرِفُ جَلِيسَهُ . وَكَانَ يَقْرَأُ فِي الرَّكَعَتَيْنِ أَوْ إِحْدَاهُمَا مَا بَيْنَ السُّتَيْنِ إِلَى الْمِائَةِ (١) »

٧٧٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « فِي كُلِّ صَلَاةٍ يُقْرَأُ ، فَمَا أَسْمَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْمَعْنَاكُمْ ، وَمَا أَخْفَى عَنَّا أَخْفَيْنَا عَنْكُمْ (٢) . وَإِنْ لَمْ تَزِدْ عَلَيَّ أُمَّ الْقُرْآنِ أَجْرَاتُ ، وَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ » .

١٠٥ - باب الجهر بقراءة صلاة الفجر

وقالت أم سلمة : طُفْتُ وَرَاءَ النَّاسِ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي وَيَقْرَأُ بِالطُّورِ

٧٧٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « انْطَلَقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي طَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ عَامِدِينَ إِلَى سَوْقِ عُمَاظٍ ، وَقَدْ حِيلَ بَيْنَ الشَّيَاطِينِ وَبَيْنَ خَبْرِ السَّمَاءِ ، وَأُرْسِلَتْ عَلَيْهِمُ الشُّهُبُ ، فَرَجَعَتِ الشَّيَاطِينُ إِلَى قَوْمِهِمْ

(١) مضى هذا الحديث برقم ٥٤١ ، ٥٤٧ ، ٥٤٨ ، ٥٩٩

(٢) قال الخافظ : هذا يشتم بأن جميع ما ذكر متلق عن النبي صلى الله عليه وسلم فيكون للجميع حكم الرفع

فقالوا: ما لكم؟ فقالوا: حِيلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ، وَأُرْسِلَتْ عَلَيْنَا الشُّهُبُ. قالوا: ما حالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ إِلَّا شَيْءٌ حَدَثَ، فَاضْرِبُوا مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا فَانظُرُوا مَا هَذَا الَّذِي حَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ. فَانصَرَفَ أُولَئِكَ الَّذِينَ تَوَجَّهُوا نَحْوَ تِهَامَةَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ بِنَحْلَةٍ عَامِلِينَ إِلَى سُوقِ عُكَاظَ وَهُوَ يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ صَلَاةَ الْفَجْرِ، فَلَمَّا سَمِعُوا الْقُرْآنَ اسْتَمَعُوا لَهُ (١) فقالوا: هَذَا وَاللَّهِ الَّذِي حَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ، فَهِنَالِكَ حِينَ رَجَعُوا إِلَى قَوْمِهِمْ وَقَالُوا ﴿يَا قَوْمَنَا إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ وَلَنْ نُشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا﴾. فَانزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿قُلْ أُوْحِي إِلَيَّ﴾ وَإِنَّمَا أُوْحِيَ إِلَيْهِ قَوْلُ الْجَنِّ .

[الحديث ٧٧٣ - طرفه في : ٤٩٢١] .

٧٧٤ - **حَدِيثُ مَسَدَّدُ** قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :
 قَرَأَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا أَمْرًا، وَسَكَتَ فِيهَا أَمْرًا ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ . ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ (٢)﴾ .

١٠٦ - باب الجمع بين السورتين في الركعة

والقراءة بالخواتيم ، وبسورة قبل سورة ، وبأول سورة .

ويذكر عن عبد الله بن السائب (٣)

« قَرَأَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُؤْمِنُونَ فِي الصُّبْحِ ، حَتَّى إِذَا جَاءَ ذِكْرُ مُوسَى وَهَارُونَ أَوْ ذَكَرَ عِيسَى أَخَذَتْهُ سَعْلَةٌ فَرَكَعَ » .

وقرأ عمر في الركعة الأولى بمائة وعشرين آية من البقرة ، وفي الثانية بسورة من المثاني (٤) .
 وقرأ الأحنف بالكهف في الأولى وفي الثانية بيوسف أو يونس . وذكر أنه صلى مع عمر رضي الله عنه الصبح بهما .

(١) المقصود من إيراد هذا الحديث هو : الجهر بالقراءة في صلاة الفجر .

(٢) قال الحافظ : يمكن أن يكون مراد البخاري بإيراد هذا الحديث إشارة منه إلى أن المعتد في ذلك هو فعل النبي صلى الله عليه وسلم ، وأنه لا ينبغي لأحد أن يغير شيئاً مما صنعه .

(٣) عبد الله بن السائب الخزومي : صحابي ابن صحابي ، قارئ أهل مكة في الإسلام ، أخذ القراءة عن أبي بن كعب ، وأخذ عنه قراء مكة : مجاهد ... وغيره . وكان قائد ابن عباس . توفي قبل ابن عباس فحضر دفنه ودعا له .

(٤) وصلى ابن أبي شيبه من طريق أبي رافع قال : « كان عمر يقرأ في الصبح بمائة من البقرة ويتبعها سورة من المثاني ، والمثاني قيل ما لم يبلغ مائة آية أو بلغها . وقيل ما عدا السبع الطوال إلى المفصل . وقيل سميت مثاني لأنها ثنت السبع ، وسميت الفاتحة « السبع المثاني » لأنها تنفي في كل صلاة .

وقرأ ابن مسعود بأربعين آية من الأنفال ، وفي الثانية بسورة من المفصل .
وقال قتادة - فيمن يقرأ سورة واحدة في ركعتين ، أو يردد سورة واحدة في ركعتين - :
كلُّ كتابِ الله .

٧٧٤ م - وقال عبيد الله بن عمر عن ثابت عن أنس رضي الله عنه « كان رجلٌ من الأنصار يؤمهم في مسجد قباء ، وكان كلما افتتح سورة يقرأ بها لهم في الصلاة مما يقرأ به افتتح بقل هو الله أخذ حتى يفرغ منها ثم يقرأ سورة أخرى معها ، وكان يصنع ذلك في كل ركعة ، فكلّمه أصحابه فقالوا : إنك تفتتح بهذه السورة ثم لا ترى أنها تجزئك حتى تقرأ بأخرى ، فإما أن تقرأ بها وإما أن تدعها وتقرأ بأخرى ، فقال : ما أنا بتاركها ، إن أحببتم أن أوامكم بذلك فعلت ، وإن كرهتم تركتكم . وكانوا يرون أنه من أفضلهم . وكرهوا أن يؤمهم غيره - فلما أتاهم النبي صلى الله عليه وسلم أخبروه الخبر ، فقال : يا فلان ، ما يمنعك أن تفعل ما يأمرك به أصحابك ، وما يحملك على لزوم هذه السورة في كل ركعة ؟ فقال : إني أحبها . فقال : حبك إياها أدخلك الجنة . »

٧٧٥ - حدثنا آدم قال حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة قال : سمعتُ أبا وائل قال « جاء رجلٌ إلى ابن مسعود فقال : قرأتُ المفصل (١) الليلة في ركعة . فقال : هذا كهذا الشعر (٢) . لقد عرفتُ النظائر (٣) التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرن بيتهن . فذكر عشرين سورة من المفصل ، سورتين من آل حاميم في كل ركعة . »

[الحديث ٧٧٥ - طرفاه في : ٤٩٩٦ ، ٥٠٤٣] .

١٠٧ - باب يقرأ في الأخيرين بفاتحة الكتاب (٤)

٧٧٦ - حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا همام عن يحيى عن عبد الله بن قتادة عن أبيه « أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الظهر في الأوليين بأَمِّ الكتاب (٥) وسورتين ، وفي

(١) المفصل من سورة (ق) إلى آخر القرآن ، سمي مفصلاً لكثرة الفصل بين سورته بالبسمة

(٢) أي سرداً ، وإفراطاً في السرعة ، وتلك كانت عادتهم في إنشاد الشعر وزاد أحد « ولكن إذا وقع في القلب فرسخ فيه نفع »

وهو في رواية مسلم

(٣) قال الخافظ : النظائر : أي السور المتماثلة في المعاني كالموعظة أو الحكم أو القصص ، لا المتماثلة في عدد الآي .

(٤) يعني بغير زيادة .

(٥) أم الكتاب وفاتحة الكتاب هي الفاتحة ، وهي السبع المثاني .

الرَّكْعَتَيْنِ الْأَخْرَيَيْنِ بِأَمِّ الْكِتَابِ ، وَيُسْمِعُنَا الْآيَةَ ، وَيُطَوُّونَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى مَا لَا يُطَوُّونَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ ، وَهَكَذَا فِي الْعَصْرِ ، وَهَكَذَا فِي الصَّبْحِ .

[انظر الحديث ٧٥٩ وأطرافه]

١٠٨ - بَابُ مَنْ خَافَتِ الْقِرَاءَةَ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ (١)

٧٧٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ « قُلْتُ لَخَبَابٍ : أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قُلْنَا : مِنْ أَيْنَ عَلِمْتَ ؟ قَالَ : بِاضْطِرَابٍ لِحَيْتِهِ . »

١٠٩ - بَابُ إِذَا أَسْمَعَ الْإِمَامُ الْآيَةَ (٢)

٧٧٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْرَأُ بِأَمِّ الْكِتَابِ وَسُورَةَ مَعَهَا فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ ، وَيُسْمِعُنَا الْآيَةَ أحيانًا ، وَكَانَ يُطِيلُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى .

[انظر الحديث ٧٥٩ وأطرافه]

١١٠ - بَابُ يُطَوُّونَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى (٣)

٧٧٩ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُطَوُّونَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ ، وَيُقَصِّرُ فِي الثَّانِيَةِ ، وَيَفْعَلُ ذَلِكَ فِي صَلَاةِ الصَّبْحِ (٤) .

١١١ - بَابُ جَهْرِ الْإِمَامِ بِالتَّامِينِ

وقال عطاء : آمين دعاء . أمّن ابن الزبير ومن وراءه حتى إنّ للمسجد للنجة

وكان أبو هريرة ينادي الإمام : لا تفتني بآمين

وقال نافع : كان ابن عمر لا يدعه ، ويحضهم ، وسمعت منه في ذلك خيراً

(١) خافت القراءة : أسرها .

(٢) أى في الصلاة السرية .

(٣) أى في جميع الصلوات حتى يكثر الناس كما استحب عطاء . انظر الحديث ٧٥٩ وأطرافه

(٤) قال الحافظ : ذكر في حكمة اختصاص الصبح بذلك أنها تكون عقب النوم والراحة ، وفي ذلك الوقت يواطئ السمع

واللسان والقلب لفرغوا وعدم تمكن الاشتغال بأمور المعاش وغيرها منه .

٧٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ وَأَبِي سَلْمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُمَا أَخْبَرَاهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا أَمَّنَ الْإِمَامُ فَأَمَّنُوا ، فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ تَأْمِينَهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » . وَقَالَ ابْنُ شِهَابٍ : « وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : آمِينَ » .
[الحديث ٧٨٠ - طرفه في : ٦٤٠٢] .

١١٢ - بَابُ فَضْلِ التَّأْمِينِ

٧٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ آمِينَ ، وَقَالَتِ الْمَلَائِكَةُ فِي السَّمَاءِ آمِينَ ، فَوَافَقَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » .

١١٣ - بَابُ جَهْرِ الْمُؤْمِنِ بِالتَّأْمِينِ

٧٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا قَالَ الْإِمَامُ ﴿ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾ فَقُولُوا : آمِينَ ، فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ قَوْلَهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » . تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلْمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَنُعَيْمُ الْمُجَمَّرُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .
[الحديث ٧٨٢ - طرفه في : ٤٤٧٥] .

١١٤ - بَابُ إِذَا رَكَعَ دُونَ الصَّفِّ

٧٨٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنِ الْأَعْلَمِ - وَهُوَ زِيَادٌ - عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ « أَنَّهُ انْتَهَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ رَاكِعٌ فَرَكَعَ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ إِلَى الصَّفِّ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : زَادَكَ اللَّهُ حِرْصًا ، وَلَا تَعْمُدْ (١) » .

١١٥ - بَابُ إِتْمَامِ التَّكْبِيرِ فِي الرُّكُوعِ

٧٨٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْوَاسِطِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ عَنْ مُطَرِّفٍ قَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَفِيهِ مَالِكُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ

(١) أى إلى ما صنعت من السعى الشديد ، ثم الركوع دون الصف ، ثم المشى إلى الصف .

عن عمران بن حصين قال « صلى مع علي رضي الله عنه بالبصرة فقال : ذكّرنا هذا الرجل صلاة كُنّا نُصليها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكّر أنه كان يكبرُ كلّمَا رَفَعَ وكلّمَا وَضَعَ (١) » .
[الحديث ٧٨٤ - طرفاه في : ٧٨٦ ، ٨٢٦] .

٧٨٥ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ « أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي بِهِمْ فَيُكَبِّرُ كُلَّمَا خَفَضَ وَرَفَعَ ، فَإِذَا انصَرَفَ قَالَ : إني لَأَشْبَهُكُمْ صَلَاةَ بَرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .
[الحديث ٧٨٥ - أطرافه في : ٧٨٩ ، ٧٩٥ ، ٨٠٣] .

١١٦ - باب إتمام التكبير في السجود

٧٨٦ - **حَدَّثَنَا** أَبُو النُّعْمَانِ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ غِيلَانَ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ « صَلَّيْتُ خَلْفَ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَا وَعِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ فَكَانَ إِذَا سَجَدَ كَبَّرَ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ كَبَّرَ ، وَإِذَا نَهَضَ مِنَ الرَّكَعَتَيْنِ كَبَّرَ . فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ أَخَذَ بِيَدِي عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ فَقَالَ : قَدْ ذَكَرْتَنِي هَذَا صَلَاةَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَوْ قَالَ - لَقَدْ صَلَّيْنَا بِمَا صَلَاةَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .
[انظر رقم ٧٨٤ ، ٨٢٦]

٧٨٧ - **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ قَالَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ « رَأَيْتُ رَجُلًا عِنْدَ الْمَقَامِ يُكَبِّرُ فِي كُلِّ خَفَضٍ وَرَفَعٍ ، وَإِذَا قَامَ وَإِذَا وَضَعَ . فَأَخْبَرْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَوْ لَيْسَ تِلْكَ صَلَاةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا أَمُّ لَكَ ؟ » .
[الحديث ٧٨٧ - طرفه في : ٧٨٨] .

١١٧ - باب التكبير إذا قام من السجود

٧٨٨ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ « صَلَّيْتُ خَلْفَ شَيْخٍ بِمَكَّةَ ، فَكَبَّرَ ثِنْتَيْنِ وَعَشْرِينَ تَكْبِيرَةً ، فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : إِنَّهُ أَحْمَقُ ، فَقَالَ : تَكَلَّمْتَ أُمَّكَ ، سُنَّةُ أَبِي الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
وقال موسى : حَدَّثَنَا أَبَانُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ » .

(١) ولأحمد عن مطرف « قلنا - أي لعمران بن حصين - : يا أبا نجيذ ، من أول من ترك التكبير ؟ قال : عثمان حين كبر وضمف صوته » قال الحافظ : وهذا يحتمل إرادة ترك الجهر .

٧٨٩ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ يُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ ، ثُمَّ يَكْبُرُ حِينَ يَرُكِعُ ^(١) ، ثُمَّ يَقُولُ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ حِينَ يَرْفَعُ صُلْبَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ ، ثُمَّ يَقُولُ وَهُوَ قَائِمٌ : رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ عَنِ اللَّيْثِ : وَلَكَ الْحَمْدُ - ثُمَّ يَكْبُرُ حِينَ يَهْوِي ، ثُمَّ يَكْبُرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ ، ثُمَّ يَكْبُرُ حِينَ يَسْجُدُ ، ثُمَّ يَكْبُرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ ، ثُمَّ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي الصَّلَاةِ كُلِّهَا حَتَّى يَقْضِيَهَا ، وَيَكْبُرُ حِينَ يَقُومُ مِنَ الثَّلَاثِينَ بَعْدَ الْجُلُوسِ » .

[انظر ٧٨٥ ، ٧٩٥ ، ٨٠٣]

١١٨ - **بَابُ** وَضْعِ الْأَكْفِ عَلَى الرَّكْبِ فِي الرُّكُوعِ

وقال أبو حميد في أصحابه : أمكن النبي صلى الله عليه وسلم يديه من ركبتيه
٧٩٠ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي يَعْقُوبٍ قَالَ سَمِعْتُ مُصْعَبَ بْنَ سَعْدٍ يَقُولُ « صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ أَبِي فَطْبَقْتُ ^(٢) بَيْنَ كَفِّيْ ثُمَّ وَضَعْتُهُمَا بَيْنَ فَخْذَيَّ ، فَنهَانِي أَبِي وَقَالَ : كُنَّا نَفْعَلُهُ فَنهَيْنَا عَنْهُ وَأَمَرْنَا أَنْ نَضَعَ أَيْدِينَا عَلَى الرَّكْبِ ^(٣) » .

١١٩ - **بَابُ** إِذَا لَمْ يُتِمَّ الرُّكُوعَ

٧٩١ - **حَدَّثَنَا** حَفْصُ بْنُ عُمَرَ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهَبٍ قَالَ « رَأَى حُدَيْفَةُ رَجُلًا لَا يُتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ قَالَ : مَا صَلَّيْتَ ، وَلَوْ مُتَّ مُتَّ عَلَى غَيْرِ الْفِطْرَةِ الَّتِي فَطَرَ اللَّهُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » ^(٤) .

١٢٠ - **بَابُ** اسْتِوَاءِ الظَّهْرِ فِي الرُّكُوعِ

وقال أبو حميد في أصحابه : ركع النبي صلى الله عليه وسلم ثم هصر ظهره ^(٥)

١٢١ - **بَابُ** حَدِّ إِتْمَامِ الرُّكُوعِ وَالِاعْتِدَالِ فِيهِ ، وَالِاطْمَأْنِينَةِ

٧٩٢ - **حَدَّثَنَا** بَدَلُ بْنُ الْمُحَبَّرِ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي الْحَكَمُ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنِ

(١) قال النووي : يبدأ بالتكبير حين يشرع في الانتقال إلى الركوع ، ويمد حتى يصل إلى حد الركوع .

(٢) أي ألصقت بين باطني كفي في حال الركوع .

(٣) أي الإسالك بالركب

(٤) استدل به على وجوب الطمأنينة في الركوع والسجود ، وعلى أن الإخلال بها يبطل الصلاة .

(٥) هصر ظهره : أماله ، أو : ثناه في استواء من غير تقويس .

البراء قال « كان رُكوعُ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسُجُودُهُ وَبَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ وَإِذَا رَفَعَ مِنَ الرُّكُوعِ - ما خلا القيامَ والقعودَ - قريباً من السَّوَاءِ » .
[الحديث ٧٩٢ - طرفاه في : ٨٠١ ، ٨٢٠] .

١٢٢ - باب أمر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الذي لا يُتِمُّ رُكُوعَهُ بِالْإِعَادَةِ

٧٩٣ - **حَدَّثَنَا** مسددٌ قال أخبرني يحيى بن سعيدٍ عن عبيدِ اللهِ قال حدثنا سعيدُ المقبريُّ عن أبيه عن أبي هريرة « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَدَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى ، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَرَدَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ السَّلَامَ فَقَالَ : ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ ، فَصَلَّى ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : ارْجِعْ فَصَلِّ إِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ (ثَلَاثًا) . فَقَالَ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ فَمَا أَحْسِنُ غَيْرُهُ فَعَلَّمَنِي . قَالَ : إِذَا قَمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا تَيْسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا ، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا ، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا (١) ، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا ، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا (٢) ، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا » .

١٢٣ - باب الدعاء في الرُّكُوعِ

٧٩٤ - **حَدَّثَنَا** خُصُّ بْنُ عَمْرٍو قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ : سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي » .
[الحديث ٧٩٤ - أطرافه في : ٨١٧ ، ٤٢٩٣ ، ٤٩٦٧ ، ٤٩٦٨]

١٢٤ - باب ما يقول الإمامُ وَمَنْ خَلَفَهُ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ

٧٩٥ - **حَدَّثَنَا** آدمٌ قال حدثنا ابنُ أبي ذئبٍ عن سعيدِ المقبريِّ عن أبي هريرة قال « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَالَ سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ قَالَ : اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ . وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَكَعَ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ يُكَبِّرُ (٣) ، وَإِذَا قَامَ مِنَ السَّجْدَتَيْنِ قَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ » .
[انظر الحديث ٧٨٥ وأطرافه]

(١) في رواية إسحاق : « ثم يكبر فيسجد حتى يمكن وجهه - أو جبهته - حتى تطمئن مفاصله وتستر عي » .

(٢) في رواية إسحاق : « ثم يكبر فيركع حتى يستوي قاعداً على مقعدته ويقم صلبه » .

(٣) رواه أبو يعلى من طريق شبابة مفصلاً : « كان يكبر إذا ركع ، وإذا قال سمع الله لمن حمده قال : اللهم ربنا ولك الحمد ، وكان يكبر إذا سجد ، وإذا رفع رأسه ، وإذا قام من السجدين » .

١٢٥ - باب فضل « اللهم ربنا لك الحمد »

٧٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ سُمَيٍّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا قَالَ الْإِمَامُ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا : اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ ، فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ قَوْلَهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » .
[الحديث ٧٩٦ - طرفه في : ٣٢٢٨] .

١٢٦ - باب

٧٩٧ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ « لِأَقْرَبِنَّ صَلَاةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقْنُتُ^(١) فِي رَكْعَةِ الْأُخْرَى مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ . صَلَاةِ الْعِشَاءِ وَصَلَاةِ الصُّبْحِ بَعْدَ مَا يَقُولُ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ . فَيَدْعُو لِلْمُؤْمِنِينَ وَيَلْعَنُ الْكُفَّارَ » .
[الحديث ٧٩٧ - أطرافه في : ٨٠٤ ، ١٠٠٦ ، ٢٩٣٢ ، ٣٣٨٦ ، ٤٥٦٠ ، ٤٥٩٨ ، ٦٢٠٠ ، ٦٣٩٣ ، ٦٩٤٠] .

٧٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ خَالِدِ الْحَدَّادِ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ الْقَنُوتُ فِي الْمَغْرِبِ وَالْفَجْرِ » .
[الحديث ٧٩٨ - طرفه في : ١٠٠٤] .

٨٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجَمِّرِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَحْيَى ابْنِ خَلَادٍ الزُّرْقِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ الزُّرْقِيِّ قَالَ « كُنَّا يَوْمًا نَصَلِّي وَرَاءَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، قَالَ رَجُلٌ وَرَاءَهُ : رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مَبَارَكًا فِيهِ . فَلَمَّا انصَرَفَ قَالَ : مَنْ الْمُتَكَلِّمُ ؟ قَالَ : أَنَا . قَالَ : رَأَيْتُ بِضْعَةَ وَثَلَاثِينَ مَلَكًا يَبْتَدِرُونَهَا أَيُّهُمْ يَكْتُبُهَا أَوَّلُ » .

١٢٧ - باب الاطمأنينة حين يرفع رأسه من الركوع

وقال أبو حميد : رَفَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاسْتَوَى حَتَّى يَعُودَ كُلُّ فَقَارٍ مَكَانَهُ^(٢)

(١) القنوت كما ذكر في الحديث ٧٩٧ ، ٧٩٨ لا ينافي كونه صلى الله عليه وسلم قنت في غير هذه الأوقات . ولعل هذا هو السر في تعقب البخاري له بحديثي أبي هريرة وأنس إشارة إلى أن القنوت في النازلة لا يختص بصلوة معينة .

(٢) رفع : أى من الركوع . واستوى : أى قائماً .

٨٠٠ - **حدّثنا** أبو الوليد قال حدّثنا شعبة عن ثابت قال « كان أنس ينعت لنا صلاة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فكان يُصَلِّي ، وإذا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ قَامَ حَتَّى نَقُولَ قَدْ نَسِيَ » (١) .
[الحديث ٨٠٠ - طرفه في : ٨٢١] .

٨٠١ - **حدّثنا** أبو الوليد قال حدّثنا شعبة عن الحكم عن ابن أبي ليلى عن البراء رضي الله عنه قال « كان رُكُوعُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسُجُودُهُ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ وَبَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ (٢) قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ » .
[انظر رقم ٧٩٢ ، ٨٢٠]

٨٠٢ - **حدّثنا** سليمان بن حرب قال حدّثنا حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة قال « كان مالك بن الحويرث يُرِينَا كَيْفَ كَانَ صَلَاةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَذَلِكَ فِي غَيْرِ وَقْتِ صَلَاةٍ : فَمَامَكَنَ الْقِيَامَ ، ثُمَّ رَكَعَ فَمَامَكَنَ الرَّكْعَةَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَأَنْصَتَ هُنَيْئًا . قال : فصلّى بنا صلاة شيخنا هذا أبي بريد ، وكان أبو بريد إذا رفع رأسه من السجدة استوى قاعداً ، ثم نهض » .

١٢٨ - باب يهوى بالتكبير حين يسجد

وقال نافع : كان ابن عمر يضع يديه قبل ركبتيه

٨٠٣ - **حدّثنا** أبو اليمان قال حدّثنا شعيب عن الزهري قال أخبرني أبو بكر بن عبد الرحمن ابن الحارث بن هشام وأبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة كان يُكَبِّرُ فِي كُلِّ صَلَاةٍ مِنَ الْمَكْتُوبَةِ وَغَيْرِهَا فِي رَمَضَانَ وَغَيْرِهِ فَيُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرَكَعُ ، ثُمَّ يَقُولُ سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، ثُمَّ يَقُولُ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ قَبْلَ أَنْ يَسْجُدَ ، ثُمَّ يَقُولُ اللهُ أَكْبَرُ حِينَ يَهْوِي ساجداً (٣) ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرَفَعُ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَسْجُدُ ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرَفَعُ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ مِنَ الْجُلُوسِ فِي الْإِثْنَيْنِ (٤) ، وَيَفْعَلُ ذَلِكَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ حَتَّى يَفْرُغَ مِنَ الصَّلَاةِ ، ثُمَّ يَقُولُ حِينَ يَنْصَرِفُ : إِيَّاكَ نَسِيَ نَفْسِي بِيَدِهِ ، إِيَّاكَ لَأَقْرَبُكُمْ شَبْهًا بِصَلَاةِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
إن كانت هذه لصلاته حتى فارق الدنيا » .

(١) قال الكرماني : أتى نسي وجوب الهوى إلى السجود . قال الحافظ : أو نسي أنه في صلاة .

(٢) أي وجلسه بين السجدين . والمراد أن زمان ركوعه وسجوده واعتداله وجلسه متقارب .

(٣) بتلويح به من حين يشرع في الهوى بعد الاعتدال إلى حين يتمكن ساجداً .

(٤) يشرع في التكبير من حين ابتداء القيام إلى الثالثة بعد التشهد الأول .

٨٠٤ - قالوا : وقال أبو هريرة رضي الله عنه « وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم - حين يرفع رأسه يقول : سمع الله من حمده ربنا ولك الحمد - يدعو لرجال فيسميهم بأسمائهم فيقول : اللهم أنج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعيَّاش بن أبي ربيعة والمستضعفين من المؤمنين ، اللهم اشدد وطأتك على مضر ، واجعلها عليهم سنين كسني يوسف . وأهل المشرق يومئذ من مضر مخالِفون له » .

[انظر رقم ٧٩٧ وأطرافه]

٨٠٥ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ غَيْرَ مَرَّةٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ « سَقَطَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ فَرَسٍ - وَرَبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ مِنْ فَرَسٍ - فَجُحِشَ (١) شِقُّهُ الْأَيْمَنِ ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ نَعُوذُهُ ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى بِنَا قَاعِدًا وَقَعَدْنَا . وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً : صَلَّيْنَا قُعُودًا ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ : إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ (٢) ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا ، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا ، وَإِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ مِنْ حَمْدِهِ فَقُولُوا : رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا . قَالَ سُفْيَانُ : كَذَا جَاءَ بِهِ مَعْمُرٌ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : لَقَدْ حَفِظَ . كَذَا قَالَ الزُّهْرِيُّ وَلَكَ الْحَمْدُ ، حَفِظْتُ مِنْ شِقِّهِ الْأَيْمَنِ . فَلَمَّا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ الزُّهْرِيِّ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ وَأَنَا عِنْدَهُ : فَجُحِشَ سَاقُهُ الْأَيْمَنِ » .

١٢٩ - بَابُ فَضْلِ السُّجُودِ

٨٠٦ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ وَعَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُمَا « أَنَّ النَّاسَ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلْ تَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ قَالَ : هَلْ تَمَارُونَ فِي الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لَيْسَ دُونَهُ سَحَابٌ ؟ قَالُوا : لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : هَلْ تَمَارُونَ فِي الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ ؟ قَالُوا : لَا . قَالَ : فَإِنَّكُمْ تَرَوْنَهُ كَذَلِكَ ، يُحْشِرُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُ : مَنْ كَانَ يَعْبُدُ شَيْئًا فَلْيَتَّبِعْ ، فَمَنْهُمْ مَنْ يَتَّبِعُ الشَّمْسَ ، وَمَنْهُمْ مَنْ يَتَّبِعُ الْقَمَرَ ، وَمَنْهُمْ مَنْ يَتَّبِعُ الطَّوَاغِيَتِ ، وَتَبَقِيَ هَذِهِ الْأُمَّةُ فِيهَا مُنَافِقُوهَا ، فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ فَيَقُولُ : أَنَا رَبُّكُمْ ، فَيَقُولُونَ : هَذَا مَكَانُنَا حَتَّى يَأْتِيَنَا رَبُّنَا ، فَإِذَا جَاءَ رَبُّنَا عَرَفْنَا . فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ فَيَقُولُ : أَنَا رَبُّكُمْ ، فَيَقُولُونَ : أَنْتَ رَبُّنَا ، فَيَدْعُوهُمْ فَيُضْرَبُ الصِّرَاطُ بَيْنَ ظَهْرَانِي جَهَنَّمَ ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَجُوزُ مِنَ الرُّسُلِ بِأَمْتِهِ ، وَلَا يَتَكَلَّمُ يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ إِلَّا الرُّسُلُ ، وَكَلَامُ الرُّسُلِ يَوْمَئِذٍ : اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ . وَفِي جَهَنَّمَ

(١) جحش : خدش . انظر الحديث ٣٧٨

(٢) فلا يسبقه ولا يساويه ولا يتقدم عليه في موقفه ، بل يراقبه ويأق على أثره بنحو فعله .

كَلَالِبُ مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ ، هل رَأَيْتُمْ شَوْكَ السَّعْدَانِ ؟ قالوا : نعم . قال : فإنها مثلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ (١) ، غيرَ أَنَّهُ لا يَعْلَمُ قَدْرَ عَظِيمِهَا إِلَّا اللهُ ، تَخَطَّفُ النَّاسَ بِأَعْمَالِهِمْ ، فمنهم مَنْ يُوبِقُ بِعَمَلِهِ ، ومنهم مَنْ يُخْرَدُلُ ثُمَّ يَنْجُو (٢) . حتى إذا أَرَادَ اللهُ رَحْمَةً مِّنْ أَرَادَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ أَمَرَ اللهُ الْمَلَائِكَةَ أَنْ يُخْرِجُوا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللهُ ، فَيُخْرِجُونَهُمْ ، وَيَعْرِفُونَهُمْ بِآثَارِ السُّجُودِ ، وَحَرَّمَ اللهُ عَلَى النَّارِ أَنْ تَأْكُلَ أَثَرَ السُّجُودِ . فَيُخْرِجُونَ مِنَ النَّارِ قَدِ امْتَحَشُوا (٣) ، فَيُصَبُّ عَلَيْهِمْ مَاءُ الْحَيَاةِ ، فَيَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبُتُ الْحَبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ (٤) . ثُمَّ يَفْرُغُ اللهُ مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ الْعِبَادِ ، وَيَبْقَى رَجُلٌ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ - وهو آخِرُ أَهْلِ النَّارِ دُخُولًا الْجَنَّةَ - مُقْبِلٌ بِوَجْهِهِ قِبَلَ النَّارِ ، فيقول : يا رَبُّ اصْرِفْ وَجْهِي عَنِ النَّارِ ، قد قَشَبْتَنِي رِيحُهَا وَأَحْرَقْتَنِي ذَكَوُهَا (٥) . فيقول : هلْ عَسَيْتَ إِنْ فَعَلْتَ ذَلِكَ بَكَ أَنْ تَسْأَلَ غَيْرَ ذَلِكَ ؟ فيقول : لا وَعِزَّتِكَ . فَيُعْطِي اللهُ مَا يَشَاءُ مِنْ عَهْدٍ وَمِيثَاقٍ (٦) ، فيصْرِفُ اللهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ ، فَإِذَا أَقْبَلَ بِهِ عَلَى الْجَنَّةِ رَأَى بِهَجَّتِهَا ، سَكَتَ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَسْكُتَ ، ثُمَّ قَالَ : يا رَبُّ قَدَّمْنِي عِنْدَ بَابِ الْجَنَّةِ . فيقولُ اللهُ لَهُ : أَلَيْسَ قَدْ أُعْطِيتَ الْعُهُودَ وَالْمِيثَاقَ أَنْ لا تَسْأَلَ غَيْرَ الَّذِي كُنْتَ سَأَلْتَ ؟ فيقول : يا رَبُّ ، لا أَكُونُ أَشَقِيَّ خَلْقِكَ . فيقولُ : فما عَسَيْتَ إِنْ أُعْطِيتَ ذَلِكَ أَنْ لا تَسْأَلَ غَيْرَهُ ، فيقولُ : لا ، وَعِزَّتِكَ لا أَسْأَلُ غَيْرَ ذَلِكَ . فَيُعْطِي رَبُّهُ مَا شَاءَ مِنْ عَهْدٍ وَمِيثَاقٍ ، فَيُقَدِّمُهُ إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ ، فَإِذَا بَلَغَ بَابَهَا فَرَأَى زَهْرَتَهَا وَمَا فِيهَا مِنْ النُّضْرَةِ وَالسُّرُورِ فَيَسْكُتُ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَسْكُتَ ، فيقولُ : يا رَبُّ أَدْخِلْنِي الْجَنَّةَ . فيقولُ اللهُ : وَيَحْكُ يا ابنَ آدَمَ ، ما أَعْدَرَك ! أَلَيْسَ قَدْ أُعْطِيتَ الْعُهُودَ وَالْمِيثَاقَ أَنْ لا تَسْأَلَ غَيْرَ الَّذِي أُعْطِيتَ ؟ فيقولُ : يا رَبُّ لا تَجْعَلْنِي أَشَقِيَّ خَلْقِكَ . فَيَضْحَكُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْهُ ، ثُمَّ يَأْذُنُ لَهُ فِي دُخُولِ الْجَنَّةِ ، فيقولُ : تَمَنَّ ، فَيَتَمَنَّى . حتى إذا انْقَطَعَتْ أُمْنِيَّتُهُ قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : تَمَنَّ كَذَا وَكَذَا - أَقْبَلَ يُذَكِّرُهُ رَبُّهُ - حتى إذا انْتَهَتْ بِهِ الْأَمَانِيُّ قَالَ اللهُ تَعَالَى : لَكَ ذَلِكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ . قال أبو سعيد الخُدْرِيُّ لِأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا : إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « قَالَ اللهُ : لَكَ ذَلِكَ وَعَشْرَةٌ أَمْثَالِهِ » .

(١) السعدان : نبت ذو شوك ، وهو من جيد مراعى الإبل . شبه الخطاطيف بشوكه لأنه معروف لهم .

(٢) الموبق بعمله : أهلك به . والمخرذل : المقطع ، تقطعه كلاليب الصراط حتى بهرى في النار . من قولهم خردلت اللحم

أى فصلت أعضائه وقطعته . (٣) المحش : احتراق الجلد وظهور العظم .

(٤) ما يجيء به السيل من طين أو غناء ، فإذا اتفقت فيه حبة واستقرت على شط مجرى السيل فإنها ثابتة في يوم وليلة ، شبه

بسرعة نبتة سرعة عود أبدانهم إليهم بعد احتراقها .

(٥) قشبي ريحها : لفحنى سمومها . والدكاه : شدة وهج النار .

(٦) هذا أبلغ تصوير لمطمع النفس البشرية وهي تتأرجح بين مراتب الحرمان والرجاء والنوال .

قال أبو هريرة : لم أحفظ من رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا قوله « لك ذلك ومثله معه » . قال أبو سعيد : إني سمعته يقول « ذلك لك وعشرة أمثاله » . [الحديث ٨٠٦ - طرفاه في : ٦٥٧٣ ، ٧٤٣٧] .

١٣٠ - باب يَبْدِي ضَبْعِيهِ (١) وَيُجَافِي فِي السُّجُودِ

٨٠٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنِي بَكْرُ بْنُ مُضَرَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ ابْنِ هُرْمَزٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكِ بْنِ بُحَيْنَةَ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا صَلَّى فَرَجَّ بَيْنَ يَدَيْهِ حَتَّى يَبْدُوَ بَيَاضَ إِبْطِيهِ » (٢) وقال الليث : حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ نَحْوَهُ .

١٣١ - باب يَسْتَقْبِلُ بِأَطْرَافِ رِجْلَيْهِ الْقِبْلَةَ

قاله أبو حميد الساعدي عن النبي صلى الله عليه وسلم

١٣٢ - باب إِذَا لَمْ يُتِمَّ السُّجُودَ

٨٠٨ - حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ عَنْ وَاصِلٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُدَيْفَةَ رَأَى رَجُلًا لَا يُتِمُّ رُكُوعَهُ وَلَا سُجُودَهُ ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ لَهُ حُدَيْفَةُ : مَا صَلَّيْتَ . قَالَ وَأَحْسِبُهُ قَالَ : وَلَوْ مَتَّ مَتَّ عَلَى غَيْرِ سُنَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . [انظر رقم ٣٨٩ ، ٧٩١]

١٣٣ - باب السُّجُودِ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ

٨٠٩ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ قَالَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : « أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْضَاءٍ ، وَلَا يَكْفُفُ شَعْرًا ، وَلَا ثُوبًا : الْجَبْهَةَ ، وَالْيَدَيْنِ (٣) ، وَالرُّكْبَتَيْنِ ، وَالرُّجْلَيْنِ » . [الحديث ٨٠٩ - أطرافه في : ٨١٠ ، ٨١٢ ، ٨١٥ ، ٨١٦]

٨١٠ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « أَمَرْنَا أَنْ نَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ وَلَا نَكْفُفُ ثُوبًا وَلَا شَعْرًا » .

(١) الضبع وسط العضد من داخل إلى ما تحت الإبط .

(٢) قال القرطبي : الحكمة في استحباب هذه الهيئة في السجود أنه يخف بها اعتماد على وجهه ، ولا يتأثر أنفه ولا جبهته ،

ولا يتأذى بملاقة الأرض .

(٣) قال ابن دقيق العيد : المراد بهما الكفان ، لئلا يدخل تحت المنهى عنه من أفراس السبع والكلب .

٨١١ - **حَدَّثَنَا** آدمُ حَدَّثَنَا إسرائيلُ عن أبي إسحاقَ عن عبدِ اللهِ بنِ يزيدِ الخَطَمِيِّ حَدَّثَنَا البراءُ بنُ عازِبٍ - وهو غيرُ كَذُوبٍ - قال « كُنَّا نُصَلِّي خَلْفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِلَهُ لَمْ يَخُنْ أَحَدٌ مَنَا ظَهْرَهُ حَتَّى يَضَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَبْهَتَهُ عَلَى الْأَرْضِ » (١) .

١٣٤ - بَابُ السُّجُودِ عَلَى الْأَنْفِ

(٨١٢) - **حَدَّثَنَا** مُعَلَّى بنُ أَسَدٍ قال حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عن عبدِ اللهِ بنِ طاوُسٍ عن أبيهِ عن ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال : قال النبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظَمٍ : عَلَى الْجَبْهَةِ - وَأَشَارَ بِيَدِهِ عَلَى أَنْفِهِ - وَالْيَدَيْنِ وَالرُّكْبَتَيْنِ وَأَطْرَافِ الْقَدَمَيْنِ . وَلَا نَكَفَتِ الثِّيَابَ وَالشَّعْرَ » .

١٣٥ - بَابُ السُّجُودِ عَلَى الْأَنْفِ وَالسُّجُودِ عَلَى الطَّيْنِ (٢)

٨١٣ - **حَدَّثَنَا** موسىُ قال حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عن يحيى عن أبي سلمةَ قال : انطَلَقْتُ إِلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ فَقُلْتُ أَلَا تَخْرُجُ بِنَا إِلَى النَّخْلِ نَتَحَدَّثُ ؟ فَخَرَجَ . فَقَالَ « قُلْتُ حَدَّثَنِي مَا سَمِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ؟ قال : اعْتَكَفَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرَ الْأَوَّلِ مِنْ رَمَضَانَ وَاعْتَكَفْنَا مَعَهُ ، فَاتَاهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ : إِنَّ الَّذِي تَطَلَّبُ أَمَامَكَ . فَاعْتَكَفَ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ فَاعْتَكَفْنَا مَعَهُ ، فَاتَاهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ : إِنَّ الَّذِي تَطَلَّبُ أَمَامَكَ . قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطِيبًا صَبِيحَةَ عِشْرِينَ مِنْ رَمَضَانَ فَقَالَ : مَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلْيَرْجِعْ فَإِنِّي أُرَيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ ، وَإِنِّي نُسَيْتُهَا ، وَإِنِّي فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ فِي وَتْرٍ ، وَإِنِّي رَأَيْتُ كَأَنِّي أَسْجُدُ فِي طَيْنٍ وَمَاءٍ . وَكَانَ سَقْفُ الْمَسْجِدِ جَرِيدَ النَّخْلِ وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ شَيْئًا ، فَجَاءَتْ قَزَعَةٌ فَاْمَطَرْنَا ، فَصَلَّى بِنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ الطَّيْنِ وَالْمَاءِ عَلَى جَبْهَةِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَرْنَبَتِهِ تَصْدِيقَ رُؤْيَاةٍ » .

١٣٦ - بَابُ عَقْدِ الثِّيَابِ وَشَدِّهَا

وَمَنْ ضَمَّ إِلَيْهِ ثُوبَهُ إِذَا خَافَ أَنْ تَنْكَشِفَ عَوْرَتُهُ

٨١٤ - **حَدَّثَنَا** محمد بنُ كثيرٍ قال أَخْبَرَنَا سُفْيَانٌ عن أبي حازِمٍ عن سهلِ بنِ سعدٍ قال « كَانَ النَّاسُ يُصَلُّونَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُمْ عَاقِدُو أَرْزِهِمْ مِنَ الصَّغَرِ عَلَى رِقَابِهِمْ ، فَقِيلَ لِلنِّسَاءِ لَا تَرْفَعَنَّ رُءُوسَكُنَّ حَتَّى يَسْتَوِيَ الرَّجَالُ جُلُوسًا » .

(١) الفقرة الأخيرة هي المراد من إيراد هذا الحديث هنا .

(٢) قال الحافظ : كأنه يشير إلى تأكده أمر السجود على الأنف بأنه لم يترك مع وجود عذر الطين الذي أثر فيه .

١٣٧ - باب لا يكفُّ شعراً^(١)

٨١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَادٌ - وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ - عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ « أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظَمٍ ، وَلَا يَكْفُّ ثَوْبَهُ وَلَا شَعْرَهُ » .

١٣٨ - باب لا يكفُّ ثوبه في الصلاة

٨١٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « أَمَرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةٍ ، لَا أَكْفُّ شَعْرًا وَلَا ثَوْبًا » .

١٣٩ - باب التَّسْبِيحِ وَالِدُّعَاءِ فِي السُّجُودِ

٨١٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُكَبِّرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ : سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي . يُتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ » .
[انظر رقم ٧١٤ وأطرافه]

١٤٠ - باب المُكْتَبِ بَيْنَ السُّجُودَيْنِ

٨١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ « أَنَّ مَالِكَ بْنَ الْحُوَيْرِثِ قَالَ لِأَصْحَابِهِ ، أَلَا أَنْبِئُكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ وَذَلِكَ فِي غَيْرِ حِينٍ صَلَاةَ (٢) - فَقَامَ ، ثُمَّ رَكَعَ فَكَبَّرَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَامَ هُنَيْئَةً ، ثُمَّ سَجَدَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ هُنَيْئَةً - فَصَلَّى صَلَاةَ عَمْرِو بْنِ سَلَمَةَ شَيْخِنَا هَذَا - قَالَ أَيُّوبُ : كَانَ يَفْعَلُ شَيْئًا لَمْ أَرَهُمْ يَفْعَلُونَهُ ، كَانَ يَقْعُدُ فِي الثَّلَاثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ » .

٨١٩ - قَالَ : فَاتَيْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ فَقَالَ : لَوْ رَجَعْتُمْ إِلَى أَهْلِيكُمْ ، صَلُّوا صَلَاةَ كَذَا فِي حِينٍ كَذَا ، صَلُّوا صَلَاةَ كَذَا فِي حِينٍ كَذَا ، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَدِّنْ أَحَدُكُمْ ، وَلْيُؤَمِّكُمْ أَكْبَرُكُمْ » .

[انظر رقم ٦٢٨ وأطرافه]

(١) أى لا يكفُّ المصل شعر رأسه ، لأن الشعر يسجد مع الرأس إذا لم يكف أو يلف .

(٢) أى في غير وقت صلاة من المفروضة ، وهو ما بين طلوع الشمس إلى الزوال .

٨٢٠ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزُّبَيْرِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ « كَانَ سُجُودُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرُكُوعُهُ وَقُعودُهُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ » .
[انظر رقم ٧٩٢ ، ٨٠١]

٨٢١ - **حَدَّثَنَا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ ثَابِتٍ عَنِ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « إِنِّي لَا آلُو أَنْ أَصَلِّيَ بِكُمْ كَمَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصَلِّيَ بِنَا - قَالَ ثَابِتٌ : كَانَ أَنَسُ يَصْنَعُ شَيْئًا لَمْ أَرَكُم تَصْنَعُونَهُ - كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكُوعِ قَامَ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ قَدْ نَسِيَ ، وَبَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ قَدْ نَسِيَ » .

١٤١ - **بَاب** لَا يَفْتَرِشُ ذِرَاعِيهِ فِي السُّجُودِ

وقال أبو حميد : سَجَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَوَضَعَ يَدَيْهِ غَيْرَ مُفْتَرِشٍ وَلَا قَابِضِهِمَا
٨٢٢ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ ^(١) ، وَلَا يَبْسُطُ أَحَدُكُمْ ذِرَاعِيهِ انْبِطَاطَ الْكَلْبِ » .
[انظر رقم ٢٤١ وأطرافه]

١٤٢ - **بَاب** مِنْ اسْتَوَى قَاعِدًا فِي وَتَرٍ مِنْ صَلَاتِهِ ثُمَّ نَهَضَ

٨٢٣ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ قَالَ أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ قَالَ أَخْبَرَنَا خَالِدُ الْحَدَّادُ عَنِ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ اللَّيْثِيُّ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي ، فَإِذَا سَكَانَ فِي وَتَرٍ مِنْ صَلَاتِهِ لَمْ يَنْهَضْ حَتَّى يَسْتَوِيَ قَاعِدًا » .

١٤٣ - **بَاب** كَيْفَ يَعْتَمِدُ عَلَى الْأَرْضِ إِذَا قَامَ مِنَ الرَّكْعَةِ

٨٢٤ - **حَدَّثَنَا** مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ قَالَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ « جَاءَنَا مَالِكُ ابْنُ الْحُوَيْرِثِ فَصَلَّى بِنَا فِي مَسْجِدِنَا هَذَا فَقَالَ : إِنِّي لِأُصَلِّيَ بِكُمْ وَمَا أُرِيدُ الصَّلَاةَ ، وَلَكِنْ أُرِيدُ أَنْ أُرِيَكُمْ كَيْفَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي . قَالَ أَيُّوبُ : فَقُلْتُ لِأَبِي قِلَابَةَ وَكَيْفَ كَانَتْ

(١) أي كونوا متوسطين بين الافتراش والقبض

صلاته؟ قال: مثل صلاة شيخنا هذا - يعني عمرو بن سلمة - قال أيوب: وكان ذلك لشيخ يتم التكبير، وإذا رفع رأسه عن السجدة الثانية جلس واعتمد على الأرض، ثم قام.»

١٤٤ - باب يُكَبَّرُ وهو ينهض من السجدين

وكان ابن الزبير يُكَبِّرُ في نهضته

٨٢٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ قَالَ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ :

« صَلَّى لَنَا أَبُو سَعِيدٍ ، فَجَهَرَ بِالتَّكْبِيرِ حِينَ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ وَحِينَ سَجَدَ وَحِينَ رَفَعَ وَحِينَ قَامَ مِنَ الرَّكَعَتَيْنِ وَقَالَ : هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . »

٨٢٦ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ حَدَّثَنَا غَيْلَانُ بْنُ جَرِيرٍ عَنْ

مُطَّرَفٍ قَالَ « صَلَّيْتُ أَنَا وَعِمْرَانُ صَلَاةَ خَلْفِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَكَانَ إِذَا سَجَدَ كَبَّرَ ، وَإِذَا رَفَعَ كَبَّرَ ، وَإِذَا نَهَضَ مِنَ الرَّكَعَتَيْنِ كَبَّرَ . فَلَمَّا سَلَّمَ أَخَذَ عِمْرَانُ بِيَدِي فَقَالَ : لَقَدْ صَلَّى بِنَا هَذَا صَلَاةَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَوْ قَالَ - لَقَدْ ذَكَرْتَنِي هَذَا صَلَاةَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . »

١٤٥ - باب سُنَّةِ الْجُلُوسِ فِي التَّشَهُدِ

وكانت أم الدرداء تجلس في صلاتها جلسة الرجل ، وكانت فقيهة

٨٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ « أَنَّهُ كَانَ يَرَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَتَرَبَّعُ فِي الصَّلَاةِ إِذَا جَلَسَ ، ففعلته وأنا يومئذ حديث السن ، فنهاى عبد الله بن عمرو وقال : إنما سنة الصلاة أن تنصب رجلك اليمنى وتثنى اليسرى ، فقلت : إنك تفعل ذلك ، فقال : إن رجلى لا تحمِلاني . »

٨٢٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ خَالِدٍ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو

ابن حلحلة عن محمد بن عمرو بن عطاء . وحَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ وَيَزِيدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ : أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا مَعَ نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(١) ، فَذَكَرْنَا صَلَاةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَبُو حَمِيدٍ السَّاعِدِيُّ « أَنَا كُنْتُ أَحْفَظُكُمْ لصلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، رَأَيْتُهُ إِذَا كَبَّرَ جَعَلَ يَدَيْهِ حِذَاءَ مَنْكِبَيْهِ ، وَإِذَا رَكَعَ

(١) بلغ عددهم عشرة ، سعى منهم مع أبي حميد : سهل بن سعد ، وأبو أسيد الساعدي ، ومحمد بن مسلمة ، وأبو هريرة ،

أَمَكَنَ يَدَيْهِ مِنْ رِكْبَتَيْهِ ، ثُمَّ هَضَرَ ظَهْرَهُ^(١) ، فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ اسْتَوَى حَتَّى يَعُودَ كُلُّ فَقَارٍ مَكَانَهُ^(٢) ، فَإِذَا سَجَدَ وَضَعَ يَدَيْهِ غَيْرَ مُفْتَرِشٍ وَلَا قَابِضِهِمَا^(٣) ، وَاسْتَقْبَلَ بِأَطْرَافِ أَصَابِعِ رِجْلَيْهِ الْقِبْلَةَ ، فَإِذَا جَلَسَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ جَلَسَ عَلَى رِجْلِهِ الْيُسْرَى وَنَصَبَ الْيَمْنَى ، وَإِذَا جَلَسَ فِي الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ قَدَّمَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى وَنَصَبَ الْآخِرَى وَقَعَدَ عَلَى مَقْعَدَتِهِ .

وَسَمِعَ اللَّيْثُ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ ، وَيَزِيدُ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَلْحَلَةَ ، وَابْنُ حَلْحَلَةَ مِنْ ابْنِ عَطَاءٍ . قَالَ أَبُو صَالِحٍ عَنِ اللَّيْثِ « كَلُّ فَقَارٍ » .

وَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ قَالَ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرٍو حَدَّثَهُ « كَلُّ فَقَارٍ » .

١٤٦ - بَابُ مَنْ لَمْ يَرَ التَّشَهُدَ الْأَوَّلَ وَاجِبًا

لَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ وَلَمْ يَرْجِعْ

٨٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هُرْمَزٍ مَوْلَى بَنِي عَبْدِ الْمَطْلِبِ - وَقَالَ مَرَّةً : مَوْلَى رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ - أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بُحَيْنَةَ وَهُوَ مِنْ أَزْدِ شَنْوَةَ ، وَهُوَ خَلِيفَ لِبَنِي عَبْدِ مَنَافٍ ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى بِهِمُ الظُّهْرَ ، فَقَامَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ لَمْ يَجْلِسْ ، فَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ ، حَتَّى إِذَا قَضَى الصَّلَاةَ وَانْتَظَرَ النَّاسُ تَسْلِيمَهُ كَبَّرَ وَهُوَ جَالِسٌ ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ ، ثُمَّ سَلَّمَ » .

[الحديث ٨٢٩ - أطرافه في : ٨٣٠ ، ١٢٢٤ ، ١٢٢٥ ، ١٢٣٠ ، ٦٦٧٠] .

١٤٧ - بَابُ التَّشَهُدِ فِي الْأُولَى^(٤)

٨٣٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا بَكْرٌ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مَالِكِ بْنِ بُحَيْنَةَ قَالَ : « صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الظُّهْرَ ، فَقَامَ وَعَلَيْهِ جُلُوسٌ فَلَمَّا كَانَ فِي آخِرِ صَلَاتِهِ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ » .

(١) أى ثناه فى استواء من غير تقويس ، ذكره الخطابى .

(٢) الفقار : عظام الظهر ، وهى المظام التى يقال لها خرز الظهر .

(٣) فى رواية عيسى بن عبد الله : « فإذا سجد فرج بين فخذه غير حامل بطنه على شئ منها » .

(٤) أى فى الجلسة الأولى من صلاة ثلاثية أو رباعية .

١٤٨ - باب التَّشْهَدِ فِي الْآخِرَةِ

٨٣١ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ قَالَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلْمَةَ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : « كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْنَا : السَّلَامُ عَلَى جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ . فَالْتَفَتَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنْ اللَّهُ هُوَ السَّلَامُ ، فَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ : التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ ^(١) ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ - فَإِنَّكُمْ إِذَا قُلْتُمُوهَا أَصَابَتْ كُلَّ عَبْدٍ لِلَّهِ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ - أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ . »

[الحديث ٨٣١ - أطرافه في : ٨٣٥ ، ١٢٠٢ ، ٦٢٣٠ ، ٦٢٦٥ ، ٦٣٢٨ ، ٦٣٢٨١] .

١٤٩ - باب الدُّعَاءِ قَبْلَ السَّلَامِ

٨٣٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنَا عُروَةَ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرْتَهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَدْعُو فِي الصَّلَاةِ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ ^(٢) ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَفِتْنَةِ الْمَمَاتِ ^(٣) . اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ ^(٤) ، فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ : مَا أَكْثَرَ مَا تَسْتَعِيدُ مِنَ الْمَغْرَمِ ؟ فَقَالَ : إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَرِمَ حَدَّثَ فَكَذَبَ ، وَوَعَدَ فَأَخْلَفَ . »

[الحديث ٨٣٢ - أطرافه في : ٨٣٣ ، ٢٣٩٧ ، ٦٣٦٨ ، ٦٣٧٥ ، ٦٣٧٦ ، ٦٣٧٧ ، ٧١٢٩] .

٨٣٣ - وَعَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُروَةَ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَعِيدُ فِي صَلَاتِهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ . »

٨٣٤ - حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو « عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

- (١) التحيات : جمع تحية ، وهي السلامة والعظمة وما يليق بمالك الملك . الصلوات : الدعوات والطاعات والرحمة . الطيبات : ما طاب من الكلام وحسن أن يثنى به على الله .
 (٢) الفتنة : الامتحان والاختبار ، وتطلق على القتل والإحراق والنهيم .
 (٣) قال ابن دقيق العيد : فتنة المحيا ما يعرض للإنسان مدة حياته من الافتتان بالدنيا والشهوات والجهالات ، وأعضها - والعياذ بالله - أمر الخاتمة عند الموت . وفتنة الممات خاتمة السوء وعذاب القبر .
 (٤) المأثم : ما يأثم به الإنسان . والمغرم : كالغرم ، هو الغدين ، ويستعاض بالله منه إذا كان فيها يكرهه الله ، أو فيما يعجز المستدين عن أدائه .

عَلَّمَنِي دُعَاءَ أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي . قَالَ : قُلْ : اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا (١) ، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ ، فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ ، وَارْحَمْنِي إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ (٢) .

[الحديث ٨٣٤ - طرفاه في : ٦٣٢٦ ، ٧٣٨٨] .

١٥٠ - **باب** ما يُتَخَيَّرُ مِنَ الدُّعَاءِ بَعْدَ التَّشَهُّدِ ، وليس بواجب (٣)

٨٣٥ - **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ** قَالَ حَدَّثَنَا **يَحْيَى** عَنْ **الْأَعْمَشِ** حَدَّثَنِي **شَقِيقٌ** عَنْ **عَبْدِ اللَّهِ** قَالَ « كُنَّا إِذَا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصَّلَاةِ قُلْنَا : السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ مِنْ عِبَادِهِ ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَقُولُوا السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ ، وَلَكِنْ قُولُوا : التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ - فَإِنَّكُمْ إِذَا قَلْتُمْ أَصَابَ كُلَّ عَبْدٍ فِي السَّمَاءِ أَوْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ - أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ . ثُمَّ يَتَخَيَّرُ مِنَ الدُّعَاءِ أَعْجَبُهُ إِلَيْهِ فَيَدْعُو (٤) » .

[انظر الحديث رقم ٨٣١ وأطرافه]

١٥١ - **باب** من لم يَمْسَحْ جَبْهَتَهُ وَأَنْفَهُ حَتَّى صَلَّى

قال أبو عبد الله : رَأَيْتُ الْمُحْمِذِيَّ يَحْتَجُّ بِهَذَا الْحَدِيثِ أَنْ لَا يَمْسَحَ الْجَبْهَةَ فِي الصَّلَاةِ

٨٣٦ - **حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ** بْنُ **إِبْرَاهِيمَ** قَالَ حَدَّثَنَا **هِشَامٌ** عَنْ **يَحْيَى** عَنْ **أَبِي سَلْمَةَ** قَالَ « سَأَلْتُ **أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ** فَقَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْجُدُ فِي الْمَاءِ وَالطَّيْنِ ، حَتَّى رَأَيْتُ **أَثَرَ الطَّيْنِ فِي جَبْهَتِهِ** .

[انظر رقم ٦٦٩ وأطرافه]

١٥٢ - **باب** التسليم

٨٣٧ - **حَدَّثَنَا مُوسَى** بْنُ **إِسْمَاعِيلَ** حَدَّثَنَا **إِبْرَاهِيمُ** بْنُ **سَعْدٍ** حَدَّثَنَا **الزُّهْرِيُّ** عَنْ **هِنْدِ بِنْتِ**

(١) أى بملابسة ما يستوجب العقوبة ، أو ينقص من ثواب الإحسان .
 (٢) في آية (آل عمران : ١٣٥) : (وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا الذُّنُوبَ . وَمَنْ يَغْفِرِ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ)
 (٣) يشير إلى الدعاء الذي سبق وعلمه الرسول صلى الله عليه وسلم لأبي بكر الصديق رضي الله عنه .
 (٤) ومن هذه الأدعية التي يحسن تخييرها بعد التشهد ما رواه سعيد بن منصور قال : « كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ يَمْلَأُنَا التَّشَهُدَ فِي الصَّلَاةِ ثُمَّ يَدْعُو فَيَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلِّهِ مَا عَلِمْتَ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ ، مَا عَلِمْتَ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ . وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ ، مَا عَلِمْتَ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ . اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ مَا سَأَلْتُكَ مِنْهُ عِبَادُكَ الصَّالِحُونَ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا اسْتَعَاذَكَ مِنْهُ عِبَادُكَ الصَّالِحُونَ ، (رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً ، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً ، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ) » .

الحارث أن أم سلمة رضي الله عنها قالت « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سلم إذا سلم قام النساء حين يقضى تسليمه ، ومكث يسيراً قبل أن يقوم » . قال ابن شهاب : فأرى - والله أعلم - أن مكثه لكي ينفذ النساء قبل أن يدركهن من انصرف من القوم .
[الحديث ٨٢٧ - طرفاه في : ٨٤٩ ، ٨٥٠] .

١٥٣ - باب يُسَلَّمُ حِينَ يُسَلِّمُ الْإِمَامُ

وكان ابن عمر رضي الله عنهما يستحب إذا سلم الإمام أن يسلم من خلفه

٨٣٨ - حدثنا جبان بن موسى قال أخبرنا عبد الله قال أخبرنا معمر عن الزهري عن محمود بن الربيع عن عتيبان قال « صلينا مع النبي صلى الله عليه وسلم ، فسلمنا حين سلم » .

١٥٤ - باب من لم ير رد السلام على الإمام ، واحتقق بتسليم الصلاة

٨٣٩ - حدثنا عبدان قال أخبرنا عبد الله قال أخبرنا معمر عن الزهري قال أخبرني محمود ابن الربيع ، وزعم أنه عقل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وعقل مجة مجة من دلو كان في دارهم .
[انظر رقم ٧٧ وأطرافه]

٨٤٠ - قال : سمعت عتيبان بن مالك الأنصاري - ثم أحد بني سالم - قال « كنت أصلي ليقوى بني سالم فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت : إني أنكرت بصرى ، وإن السيول تحول بيني وبين مسجد قومي ، فوددت أنك جئت فصليت في بيتي مكاناً حتى أتخذ مسجداً . فقال : أفعل إن شاء الله . فغدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر معه بعد ما اشتد النهار (١) فاستأذن النبي صلى الله عليه وسلم فأذنت له ، فلم يجلس حتى قال : أين تجب أن أصلي من بيتك ؟ فأشار إليه من المكان الذي أحب أن يصلي فيه ، فقام فصففنا خلفه ، ثم سلم ، وسلمنا حين سلم » .
[انظر رقم ٤٢٤ وأطرافه]

١٥٥ - باب الذكر بعد الصلاة

٨٤١ - حدثنا إسحاق بن نصر قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريج قال أخبرني عمرو أن أبا معبد مولى ابن عباس أخبره أن ابن عباس رضي الله عنهما أخبره « أن رفع

(١) أي بعد أن ارتفعت الشمس .

الصوت بالذکر - حينَ يَنصَرِفُ النَّاسُ مِنَ المَكْتُوبَةِ - كانَ عَلَيَّ عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١) .
وقال ابنُ عَبَّاسٍ « كُنْتُ أَعْلَمُ إِذَا انصَرَفُوا بِذَلِكَ إِذَا سَمِعْتُهُ » .
[الحديث ٨٤١ - طرفه في : ٨٤٢] .

٨٤٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنَا عَمْرُو قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو مَعْبُدٍ
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كُنْتُ أَعْرِفُ انْقِضَاءَ صَلَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالتَّكْبِيرِ » .
٨٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سُمَيٍّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « جَاءَ الْفُقَرَاءُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا : ذَهَبَ أَهْلُ
الدُّثُورِ (٢) مِنَ الْأَمْوَالِ بِاللِّدْرَجَاتِ الْعُلَى وَالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ : يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي ، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ ،
وَلَهُمْ فَضْلٌ مِنْ أَمْوَالٍ يَحُجُّونَ بِهَا وَيَعْتَمِرُونَ ، وَيُجَاهِدُونَ وَيَتَصَدَّقُونَ . قَالَ : أَلَا أُحَدِّثُكُمْ بِأَمْرٍ إِنْ
أَخَذْتُمْ بِهِ أَدْرَكْتُمْ مِنْ سَبَقِكُمْ (٣) ، وَلَمْ يُدْرِكْكُمْ أَحَدٌ بَعْدَكُمْ ، وَكُنْتُمْ خَيْرَ مَنْ أَنْتُمْ بَيْنَ ظَهْرَانِيهِ ،
إِلَّا مَنْ عَمِلَ مِثْلَهُ : تُسَبِّحُونَ وَتُحَمِّدُونَ وَتُكَبِّرُونَ خَلْفَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، فَاخْتَلَفْنَا بَيْنَنَا ،
فَقَالَ بَعْضُنَا : نُسَبِّحُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَنُحَمِّدُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَنُكَبِّرُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ . فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ ،
فَقَالَ : تَقُولُ سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، حَتَّى يَكُونَ مِنْهُمْ كُلُّهُمْ ثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ » .
[الحديث ٨٤٣ - طرفه في : ٦٣٢٩] .

٨٤٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمِيرٍ عَنْ وَرَادٍ كَاتِبِ
الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ « أَمَلِي عَلَى الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ - فِي كِتَابٍ إِلَى مُعَاوِيَةَ - أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
كَانَ يَقُولُ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ
وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ ، وَلَا مُعْطَى لِمَا مَنَعْتَ ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ (٤) » .
وقال شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ [بن عمير] بهذا . وعن الحكمِ بنِ القاسمِ بنِ مُخَيَّمَةَ عن ورادٍ بهذا .
وقال الحسنُ : الجَدُّ : غِنَى (٥) .
[الحديث ٨٤٤ - أطرافه في : ١٤٧٧ ، ٢٤٠٨ ، ٥٩٧٥ ، ٦٣٣٠ ، ٦٤٧٣ ، ٦٦١٥ ، ٧٢٩٢] .

(١) قال النووي : حمل الشافعي هذا الحديث على أنهم جهروا به وقتاً يسيراً لأجل تعليم صفة الذكر ، لا أنهم داوموا
على الجهر به . وقال الحافظ : واختار أن الإمام والمأموم يخفيان الذكر ، إلا أن احتج إلى التعليم
(٢) الدثور : جمع دثر ، وهو المال الكثير .
(٣) أي من أهل الأموال الذين امتازوا عليكم باستعمال أموالهم في مرضاة الله .
(٤) منك : أي بدلا منك . والجد : الغنى ، ويقال : الحظ . ذكره الخطابي .
(٥) في تفسيره الآية ٣ من سورة الجن (وأنه تعالى جد ربنا) قال غني ربنا .

١٥٦ - **باب** يَسْتَقْبِلُ الْإِمَامُ النَّاسَ إِذَا سَلَّمَ (١)

٨٤٥ - **حَدَّثَنَا** موسى بن إسماعيل قال حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بنُ حَازِمٍ قال حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ عن سُمْرَةَ ابْنِ جُنْدَبٍ قال « كان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ » .

[الحديث ٨٤٥ - أطرافه في : ١١٤٣ ، ١٣٨٦ ، ٢٠٨٥ ، ٢٧٩١ ، ٣٢٣٦ ، ٣٣٥٤ ، ٤٦٧٤ ، ٦٠٩٦ ، ٧٠٤٧] .

٨٤٦ - **حَدَّثَنَا** عبدُ اللهِ بنُ مَسْلَمَةَ عن مالك عن صالح بن كيسان عن عُبَيْدِ اللهِ بنِ عبدِ اللهِ ابنِ عُتْبَةَ بنِ مسعود عن زيد بن خالد الجُهَنِيِّ أَنَّهُ قال « صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحُدَيْبِيَّةِ - على أَثَرِ سَمَاءٍ كانت من اللَّيْلَةِ - فلَمَّا انصرفتِ عَلَيَّ النَّاسُ فقال : هل تَدْرُونَ ما ذَا قال رَبُّكُمْ ؟ قالوا : اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قال : أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ : فَأَمَّا مَنْ قال : مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللهِ وَرَحْمَتِهِ فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ ، وَأَمَّا مَنْ قال : بِنُورِهِ كَذَا وَكَذَا فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي وَمُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ » .

[الحديث ٨٤٦ - أطرافه في : ١٠٣٨ ، ٤١٤٧ ، ٧٥٠٣] .

٨٤٧ - **حَدَّثَنَا** عبدُ اللهِ سمعَ يزيدَ قال أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ عن أَنَسٍ قال « أَخَّرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّلَاةَ ذاتَ لَيْلَةٍ إلى شَطْرِ اللَّيْلِ ، ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا ، فَلَمَّا صَلَّى أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فقال : إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلُّوا وَرَقَدُوا ، وَإِنَّكُمْ لَنْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ ما انتظرتُمُ الصَّلَاةَ » .

[انظر رقم ٥٧٢ وأطرافه]

١٥٧ - **باب** مَكَّتِ الْإِمَامُ فِي مُصَلَّاهُ بَعْدَ السَّلَامِ

٨٤٨ - وقال لنا آدمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عن أَيُّوبَ عن نافعٍ قال « كان ابنُ عمرَ يُصَلِّي في مكانِهِ الذي صَلَّى فِيهِ الْفَرِيضَةَ ، وَفَعَلَهُ الْقَاسِمُ ، وَيُذَكَّرُ عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ : لا يَتَطَوَّعُ الْإِمَامُ فِي مكانِهِ ولم يَصْحَ » .

٨٤٩ - **حَدَّثَنَا** أبو الوَلِيدِ حَدَّثَنَا إبراهيمُ بنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عن هِنْدِ بنتِ الحارثِ عن أمِّ سلمة « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان إِذَا سَلَّمَ يَمَكُّتُ فِي مكانِهِ يَسِيرًا . قال ابنُ شِهَابٍ : فَنَرَى - وَاللهُ أَعْلَمُ - لَكِي يَنْفَعُ مَنْ يَنْصَرِفُ مِنَ النَّسَاءِ »

[انظر رقم ٨٣٧ ، ٨٥٠]

(١) ليعلمهم ما يحتاجون إليه ، وليعلم الداخل إلى المسجد أن الصلاة انقضت .

٨٥٠ - وقال ابنُ أبي مريمَ أخبرنا نافعُ بنُ يزيدٍ قال أخبرني جعفرُ بنُ ربيعةَ أنَّ ابنَ شهابٍ كتبَ إليه قال : حدثتني هندُ بنتُ الحارثِ الفِراسيةُ عن أمِّ سلمةَ زوجِ النبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ - وكانت من صَواحِبِهَا - قالت « كان ^(١) يُسَلِّمُ فينصرفُ النساءُ فيدخلنَ بيوتهنَّ من قبلِ أن يَنصَرِفَ رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ » .

وقال ابنُ وهبٍ عن يونسٍ عن ابنِ شهابٍ أخبرتني هندُ الفِراسيةُ ^(٢) .

وقال عثمانُ بنُ عمرٍ أخبرنا يونسُ عن الزُّهريِّ حدثتني هندُ الفِراسيةُ .

وقال الزُّبيديُّ أخبرني الزُّهريُّ أنَّ هندَ بنتَ الحارثِ القرشيةَ أخبرتهُ - وكانت تحتَ معبدِ ابنِ المقدادِ وهو حليفُ بني زُهرة - وكانت تدخلُ على أزواجِ النبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ .

وقال شعيبُ عن الزُّهريِّ حدثتني هندُ القرشيةُ .

وقال ابنُ أبي عتيقٍ عن الزُّهريِّ عن هندِ الفِراسيةِ .

وقال اللَّيثُ حدثني يحيى بنُ سعيدٍ حدثه عن ابنِ شهابٍ عن امرأةٍ من قريشٍ حدثته عن النبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ .

١٥٨ - باب من صَلَّى بالنَّاسِ فذَكَرَ حاجةً فتخطَّاهم

٨٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عُقْبَةَ قَالَ « صَلَّىتُ وِرَاءَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ الْعَصْرَ ، فَسَلَّمْتُ ، ثُمَّ قَامَ مُسْرِعًا فَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ إِلَى بَعْضِ حُجُرِ نِسَائِهِ ، فَفَزَعَ النَّاسُ مِنْ سُرْعَتِهِ ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ فَرَأَى أَنَّهُمْ عَجِبُوا مِنْ سُرْعَتِهِ فَقَالَ : ذَكَرْتُ شَيْئًا مِنْ تَبَرِّ عِنْدَنَا ، فَكْرِهْتُ أَنْ يَحْبِسَنِي ^(٣) ، فَأَمَرْتُ بِقِسْمَتِهِ » .

[الحديث ٨٥١ - أطرافه في : ١٢٢١ ، ١٤٣٠ ، ٦٢٧٥] .

١٥٩ - باب الانفتالِ وَالانصرافِ عَنِ اليمينِ وَالشَّمالِ

وكانَ أَنَسٌ يَنْفَتِلُ عَنِ يَمِينِهِ وَعَنِ يَسَارِهِ ، وَيَعِيبُ عَلَى مَنْ يَتَوَخَّى - أَوْ مَنْ يَعْمِدُ - الانفتالَ عَنِ يَمِينِهِ

(١) أي رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(٢) وصله النسائي عن محمد بن سلمة عن ابن وهب بالإسناد المذكور ، ولفظه : « إن النساء كن إذا سلمن قن ، وثبت رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن صلى من الرجال ما شاء الله ، فإذا قام رسول الله صلى الله عليه وسلم قام الرجال » .

(٣) التبر : الذهب الذي لم يصف ولم يضرب دنانير وتقوداً . فكرهت أن يحبسني : أي يشغلني التفكير فيه عن التوجه إلى الله والإقبال عليه في الصلاة .

٨٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلِيمَانَ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُفَيْرٍ عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ « لَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ لِلشَّيْطَانِ شَيْئًا مِنْ صَلَاتِهِ يَرَى أَنَّ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ لَا يَنْصَرِفَ إِلَّا عَنْ يَمِينِهِ ، لَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَثِيرًا يَنْصَرِفُ عَنْ يَسَارِهِ » .

١٦٠ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الثُّومِ النَّبِيُّ وَالْبَصَلِ وَالْكَرَاثِ

وَقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

« مَنْ أَكَلَ الثُّومَ أَوْ الْبَصَلَ مِنَ الْجُوعِ أَوْ غَيْرِهِ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا »

٨٥٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي غَزْوَةِ خَيْبَرَ : مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ - يَعْنِي الثُّومَ - فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا » (١) .

[الحديث ٨٥٣ - أطرافه في : ٤٢١٥ ، ٤٢١٧ ، ٤٢١٨ ، ٥٥٢١ ، ٥٥٢٢] .

٨٥٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ - يَرِيدُ الثُّومَ - فَلَا يَغْشَانَا فِي مَسَاجِدِنَا » . قُلْتُ : مَا يَعْنِي بِهِ ؟ قَالَ : مَا أَرَاهُ يَعْنِي إِلَّا نَيْثَهُ . وَقَالَ مَخْلَدٌ بْنُ يَزِيدَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ : إِلَّا نَيْثَهُ .

[الحديث ٨٥٤ - أطرافه في : ٨٥٥ ، ٥٤٥٢ ، ٧٣٥٩] .

٨٥٥ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ زَعَمَ عَطَاءٌ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ زَعَمَ (٢) أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا فَلْيَعْتَزِلْنَا - أَوْ قَالَ : فَلْيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا - وَلْيَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ . وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى بِقِدْرٍ فِيهَا خَضِرَاتٌ مِنْ بُقُولٍ فَوَجَدَ لَهَا رِيحًا ، فَسَأَلَ ، فَأُخْبِرَ بِمَا فِيهَا مِنَ الْبُقُولِ فَقَالَ : قَرَّبُوهَا - إِلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ كَانَ مَعَهُ - فَلَمَّا رَأَاهُ كَرِهَ أَكْلَهَا قَالَ : كُلْ ، فَإِنِّي أَنَا جِي مِنْ لَا تُنَاجِي » .

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ وَهَبٍ « أَتَى بِبَدْرٍ » قَالَ ابْنُ وَهَبٍ : يَعْنِي طَبَقًا فِيهَا خَضِرَاتٌ . وَلَمْ يَذْكُرِ اللَّيْثُ وَأَبُو صَفْوَانَ عَنْ يُونُسَ قِصَّةَ الْقِدْرِ ، فَلَا أَدْرِي (٣) هُوَ مِنْ قَوْلِ الزُّهْرِيِّ أَوْ فِي الْحَدِيثِ .

(١) أى جنس المساجد التي يجتمع فيها المصلون ، سواء كانوا في السفر أو الحضر .

(٢) قال الخطابي : لم يقل زعم على وجه التهمة ، ولكن لأنه أمر مختلف فيه .

(٣) قائل « فلا أدري » هو البخاري .

٨٥٦ - **حَدَّثَنَا** أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ « سَأَلَ رَجُلٌ أَنَسًا : مَا سَمِعْتَ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي الثُّومِ ؟ فَقَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَا يَقْرَبُنَا - أَوْ - لَا يُصَلِّينَ مَعَنَا » .
[الحديث ٨٥٦ - طرفه في : ٥٤٥١] .

١٦١ - **بَابُ** وُضُوءِ الصَّبِيَّانِ ، وَمَتَى يَجِبُ عَلَيْهِمُ الْغُسْلُ وَالطَّهْوَرُ ؟
وَحُضُورِهِمُ الْجَمَاعَةَ وَالْعِيدِينَ وَالْجَنَائِزَ وَصُفُوفِهِمْ

٨٥٧ - **حَدَّثَنَا** ابْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنِي غُنْدَرٌ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ سَلِيحَانَ الشَّيْبَانِيَّ قَالَ « سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ قَالَ : أَخْبَرَنِي مِنْ مَرَّةٍ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى قَبْرِ مَنْبُودٍ فَأَمَّهُمْ وَصَفُّوا عَلَيْهِ . فَقُلْتُ : يَا أَبَا عَمْرٍو مِنْ حَدَّثِكَ ؟ فَقَالَ : ابْنُ عَبَّاسٍ » .
[الحديث ٨٥٧ - أطرافه في : ١٢٤٧ ، ١٣١٩ ، ١٣٢١ ، ١٣٢٢ ، ١٣٢٦ ، ١٣٣٦ ، ١٣٤٠] .

٨٥٨ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنِي صَفْوَانُ بْنُ سُلَيْمٍ عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ » (١) .
[الحديث ٨٥٨ - أطرافه في : ٨٧٩ ، ٨٨٠ ، ٨٩٥ ، ٢٦٦٥] .

٨٥٩ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ قُرَيْبٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « بَيْتٌ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ لَيْلَةً ، فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمَّا كَانَ فِي بَعْضِ اللَّيْلِ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَوَضَّأَ مِنْ شَنْ مُعَلَّقٍ وَضُوءًا خَفِيفًا - يُخَفِّفُهُ عَمْرٌو وَيُقَلِّلُهُ جَدًّا - ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي ، فَقَمَتُ فَتَوَضَّأْتُ نَحْوًا مِمَّا تَوَضَّأَ ، ثُمَّ جِئْتُ فَقَمْتُ عَنْ يَسَارِهِ ، فَحَوَّلَنِي فَجَعَلَنِي مِنْ يَمِينِهِ ، ثُمَّ صَلَّى مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ اضْطَجَعَ فَنَامَ حَتَّى نَفَخَ . فَاتَاهُ الْمَنَادِي يُؤَدِّنُهُ بِالصَّلَاةِ فَقَامَ مَعَهُ إِلَى الصَّلَاةِ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ » . قُلْنَا لِعَمْرٍو : إِنَّ نَاسًا يَقُولُونَ : إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَنَامُ عَيْنُهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ . قَالَ عَمْرٍو : سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ عَمِيرٍ يَقُولُ « إِنْ رَوَى الْأَنْبِيَاءُ وَحْيًا » ثُمَّ قَرَأَ ﴿ إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ ﴾ .
[انظر رقم ١١٧ وأطرافه]

(١) أي ومن لم يبلغ سن الاحتلام لا يجب عليه .

٨٦٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ جَدَّتَهُ مُلَيْكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَطَعَامٍ صَنَعَتْهُ ، فَأَكَلَ مِنْهُ فَقَالَ : قَوْمُوا فَلَأُصَلِّيَ بِكُمْ ، فَقَمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَدْ اسْوَدَّ مِنْ طَوْلٍ مَا لَبِثَ ، فَنَضَحْتُهُ بِمَاءٍ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْيَتِيمُ مَعِيَ (١) وَالْعَجُوزُ مِنْ وراثنا ، فَصَلَّى بِنَا رَكَعَتَيْنِ .

[انظر رقم ٣٨٠ وأطرافه]

٨٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ « أَقْبَلْتُ رَاكِبًا عَلَى حِمَارٍ أَتَانِ ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ قَدْ نَاهَزْتُ الْإِحْتِلَامَ (٢) ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّيُ بِالنَّاسِ بِنِيٍّ إِلَى غَيْرِ جِدَارٍ ، فَعَمُرْتُ بَيْنَ يَدَيَّ بَعْضَ الصَّفِّ ، فَنَزَلْتُ وَأَزْسَلْتُ الْأَتَانَ تَرْتَعٌ ، وَدَخَلْتُ فِي الصَّفِّ ، فَلَمْ يُنْكِرْ ذَلِكَ عَلَيَّ أَحَدٌ » .

[انظر رقم ٧٦ وأطرافه]

٨٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ « أَعْتَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ... » . وَقَالَ عِيَّاشُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « أَعْتَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْعِشَاءِ حَتَّى نَادَاهُ عُمَرُ : قَدْ نَامَ النِّسَاءُ وَالصَّبِيَّانُ . فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ « إِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ يُصَلِّيُ هَذِهِ الصَّلَاةَ غَيْرُكُمْ . وَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ يَوْمَئِذٍ يُصَلِّيُ غَيْرَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ » .

٨٦٣ - حَدَّثَنَا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى قال حدثنا سفيان حدثني عبد الرحمن بن عابن سمعت ابن عباس رضي الله عنهما قال له رجل : شهدت الخروج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : نعم ، ولولا مكاني منه ما شهدته - يعني من صغره - أتي العلم الذي عند دار كثير ابن الصلت ، ثم خطب ، ثم أتى النساء فوعظهن وأمرهن أن يتصدقن ، فجعلت المرأة تهوى بيدها إلى حلقها تلقى في ثوب بلال ، ثم أتى هو وبلال البيت .

[انظر رقم ٩٨ وأطرافه]

١٦٢ - باب خروج النساء إلى المساجد بالليل والغليين

٨٦٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ

(١) أورد هذا الحديث في هذا الباب لأن اليتيم دال على الصبا ، ولا يتم بعد احتلام ، وقد أقر صلى الله عليه وسلم على ذلك .
(٢) أى قاربه ، وقد صلى يومئذ مع الصحابة خلف النبي صلى الله عليه وسلم ولم ينكر ذلك عليه أحد .

عائشة رضي الله عنها قالت « أعم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعمّة حتى ناداه عمر : نام النساء (١) والصبيان . فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فقال : ما ينتظرها أحدٌ غيركم من أهل الأرض . ولا يصلى يومئذ إلا بالمدينة ، وكانوا يصلون العمّة فيما بين أن يغيب الشفق إلى ثلث الليل الأول » .

٨٦٥ - **حدثنا** عبید الله بن موسى عن حنظلة عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إذا استأذنتكم نساؤكم بالليل إلى المسجد فأذنوا لهن (٢) » .
تابعه شعبة عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم .
[الحديث ٨٦٥ - أطرافه في : ٨٧٣ ، ٨٩٩ ، ٩٠٠ ، ٥٢٣٨] .

١٦٣ - باب انتظار الناس قيام الإمام العالم

٨٦٦ - **حدثنا** عبد الله بن محمد حدثنا عثمان بن عمر أخبرنا يونس عن الزهري قال : حللتني هند بنت الحارث أن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرتها « أن النساء في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كنّ إذا سلّمن من المكتوبة قمن وثبت رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن صلى من الرجال ما شاء الله (٣) ، فإذا قام رسول الله صلى الله عليه وسلم قام الرجال » .

٨٦٧ - **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالك ح .

وحدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة قالت « إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي الصبح فينصرف النساء متلفعات بمروطهن ما يعرفن من الغلس » .

٨٦٨ - **حدثنا** محمد بن مسكين قال حدثنا بشر أخبرنا الأزاعي حدثني يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة الأنصاري عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إني لأقوم إلى الصلاة وأنا أريد أن أطول فيها ، فأسمع بكاء الصبي فأتجوّز في صلاتي كراهة أن أشق على أمه » .

٨٦٩ - **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن

(١) أي تطول انتظارهن صلاة المشاء في المسجد ليلا .

(٢) وهو صريح في إباحة الصلاة في المسجد ليلا لمن يستأذن بذلك من النساء . وقد وردت الأحاديث في أن صلاة المرأة في بيتها .

أفضل من صلاتها في المسجد .

(٣) هذا الحديث في مطلق حضور النساء الجماعة مع الرجال غير مقيد بليل أو نهار . انظر الحديث رقم ٨٣٧ . وأطرافه .

عائشة رضى الله عنها قالت « لو أدرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أحدث النساء لمنعهن^(١) كما منعت نساء بنى إسرائيل . قلت لعمرة : أو منعهن ؟ قالت : نعم . »

١٦٤ - باب صلاة النساء خلف الرجال

٨٧٠ - **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ** قَالَ حَدَّثَنَا **إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ** عَنِ **الزُّهْرِيِّ** عَنِ **هِنْدِ بِنْتِ الْحَارِثِ** عَنِ **أُمِّ سَلَمَةَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سَلَّمَ إِذَا سَلَّمَ قَامَ النِّسَاءُ حِينَ يَقْضَى تَسْلِيمُهُ^(٢) ، وَيَمْكُثُ هُوَ فِي مَقَامِهِ يَسِيرًا قَبْلَ أَنْ يَقُومَ . قَالَ : نَرَى - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - أَنَّ ذَلِكَ كَانَ لِكَيْ يَنْصَرِفَ النِّسَاءُ قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهِنَّ أَحَدٌ مِنَ الرِّجَالِ . »

٨٧١ - **حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ** قَالَ حَدَّثَنَا **ابْنُ عُيَيْنَةَ** عَنِ **إِسْحَاقَ** عَنِ **أَنْسِ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِ أُمِّ سُلَيْمٍ ، فَقَمْتُ وَبَيْتِي خَلْفَهُ ، وَأُمُّ سُلَيْمٍ خَلْفَنَا . »

١٦٥ - باب سرعة انصراف النساء من الصبح وقلة مقامهن في المسجد

٨٧٢ - **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى** حَدَّثَنَا **سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ** حَدَّثَنَا **فُلَيْحُ** عَنِ **عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ** عَنِ **أَبِيهِ** عَنِ **عَائِشَةَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي الصُّبْحَ بَعْلَسَ فَيَنْصَرِفُ نِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ لَا يُعْرَفْنَ مِنَ الْعَلَّسِ ، أَوْ لَا يُعْرَفُ بَعْضُهُنَّ بَعْضًا^(٣) . »

١٦٦ - باب استدئان المرأة زوجها بالخروج إلى المسجد

٨٧٣ - **حَدَّثَنَا مَسَدٌ** حَدَّثَنَا **يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ** عَنِ **مَعْمَرٍ** عَنِ **الزُّهْرِيِّ** عَنِ **سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ** عَنِ **أَبِيهِ** عَنِ **النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** « إِذَا اسْتَأْذَنْتِ امْرَأَةٌ أَحَدَكُمْ فَلَا يَمْنَعُهَا . »

باب صلاة النساء خلف الرجال

٨٧٤ - **حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ** قَالَ حَدَّثَنَا **ابْنُ عُيَيْنَةَ** عَنِ **إِسْحَاقَ** عَنِ **أَنْسِ** قَالَ « صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِ أُمِّ سُلَيْمٍ ، فَقَمْتُ وَبَيْتِي خَلْفَهُ ، وَأُمُّ سُلَيْمٍ خَلْفَنَا . »

(١) لم تصرح عائشة بالمنع ، وإن كان كلامها يشعر بأنها كانت ترى المنع . وعلى كل حال فإن إباحة صلاة النساء مع الجماعة في المساجد مقيدة بمنع التطيب والزينة وأن يخرجن تفلات .

(٢) ويكون انصرافهن قبل الرجال بحسب سوراً ، لأن صفوفهن في الصلاة خلف الرجال .

(٣) إبطاؤهن في الانصراف في الصبح يقضى إلى إسفار النهار بينما إبطاؤهن بعد الشاء في الانصراف يقضى إلى زيادة الظلمة فيكون أستر من إذا انصرفن .

الله عليه وسلم في بيت أم سليم ، فقمتُ وبتيم خلفه وأم سليم خلفنا » .

٨٧٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ هِنْدِ بِنْتِ الْحَارِثِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سَلَّمَ إِذَا سَلَّمَ قَامَ النِّسَاءُ حِينَ يَقْضَى تَسْلِيمَهُ ، وَهُوَ يَمْكُثُ فِي مَقَامِهِ يَسِيرًا قَبْلَ أَنْ يَقُومَ . قَالَتْ نُرَى - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - أَنَّ ذَلِكَ كَانَ لِكَيْ يَنْصَرِفَ النِّسَاءُ قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُنَّ الرِّجَالُ » .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(١١) كِتَابُ الْجُمُعَةِ

١ - بَابُ فَرِيضِ الْجُمُعَةِ (١)

لقولِ الله تعالى : ﴿ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ، ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [سورة الجمعة]

٨٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ هُرْمُزَ الْأَعْرَجَ مَوْلَى رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، بَيْنَ أَنَّهُمْ أَوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا ، ثُمَّ هَذَا يَوْمُهُمُ الَّذِي فُرِضَ عَلَيْهِمْ فَاخْتَلَفُوا فِيهِ فَهَدَانَا اللَّهُ ، فَالنَّاسُ لَنَا فِيهِ تَبِعٌ : الْيَهُودُ غَدًا ، وَالنَّصَارَى بَعْدَ غَدٍ (٢) » .
[انظر رقم ٣٢٨ وأطرافه]

٢ - بَابُ فَضْلِ الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهَلْ عَلَى الصَّبِيِّ شَهَادَةٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، أَوْ عَلَى النِّسَاءِ ؟

٨٧٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ » .
[الحديث ٨٧٧ - طرفاه في : ٨٩٤ ، ٩١٩] .

٨٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ قَالَ : أَخْبَرَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ بَيْنَمَا هُوَ قَائِمٌ فِي الْخُطْبَةِ

(١) الجمعة أفضل أيام الأسبوع في نظام الإسلام . وكانت العرب تسميه « يوم العروبة » . استدلت الإمام الشافعي ثم البخاري على فرضية الجمعة من الآية ٩ من سورة الجمعة ، كما استدلت ابن قدامة المقدسي على الوجوب بأن الأمر بالسعي يدل على الوجوب ، إذ لا يجب السعي إلا إلى واجب .
(٢) أي إن الله هدانا لاتخاذ يوم الجمعة وتعتيمه ، وقد تخلف عنه اليهود والنصارى ، فالهود لهم السبت ، والنصارى الأحد .

يوم الجمعة إذ دخل رجل من المهاجرين الأولين^(١) من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، فناده عمر :
 آية ساعة هذه ؟ قال . إني شغلت فلم أنقلب إلى أهلي حتى سمعت التآذين ، فلم أزد أن توضأت .
 فقال : والوضوء أيضاً ؟ وقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر بالغسل .
 [الحديث ٨٧٨ - طرفه في : ٨٨٢] .

٨٧٩ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ
 عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ
 عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ »^(٢) .

٣ - بَابُ الطَّيْبِ لِلْجُمُعَةِ

٨٨٠ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ حُدَيْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْمُنْكَدِرِ
 قَالَ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ سُلَيْمٍ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ : أَشْهَدُ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ قَالَ « أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ ، وَأَنْ يَسْتَنْ^(٣) ، وَأَنْ يَمَسَّ طَيْبًا إِنْ وَجَدَ .
 قَالَ عَمْرُو : أَمَا الْغُسْلُ فَأَشْهَدُ أَنَّهُ وَاجِبٌ ، وَأَمَا الْإِسْتِنَانُ وَالطَّيْبُ فَاللَّهُ أَعْلَمُ أَوْاجِبٌ هُوَ أَمْ لَا ، وَلَكِنْ
 هُكَذَا فِي الْحَدِيثِ . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : هُوَ أَخُو مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، وَلَمْ يُسَمَّ أَبُو بَكْرٍ هَذَا . رَوَاهُ عَنْهُ
 بُكَيْرُ بْنُ الْأَشَّجِّ وَسَعِيدُ بْنُ أَبِي هِلَالٍ وَعِدَّةٌ . وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ يُكْنَى بِأَبِي بَكْرٍ وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ .

٤ - بَابُ فَضْلِ الْجُمُعَةِ

٨٨١ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ اغْتَسَلَ
 يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ ثُمَّ رَاحَ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَةً^(٤) ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقْرَةً ،
 وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّالِثَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبْشًا أَقْرَنَ ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً ،
 وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً . فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ حَضَرَتِ الْمَلَائِكَةُ يَسْتَمْعُونَ الذِّكْرَ » .

(١) قيل في تعريفهم : من صلى إلى القبلتين ، أو شهد بدرًا ، أو بيعة الرضوان .

(٢) أي بالغ . واستدل به على فرضية غسل الجمعة (٣) أي يدلك أسنانه بالسواك .

(٤) قرب بدنة : أي تصدق بها .

٥ - باب

٨٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ « أَنْ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَيْنَمَا هُوَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ ، فَقَالَ عَمَرُ : لِمَ تَحْتَسِبُونَ عَنِ الصَّلَاةِ ؟ فَقَالَ الرَّجُلُ : مَا هُوَ إِلَّا أَنْ سَمِعْتُ النِّدَاءَ تَوَضَّأْتُ . فَقَالَ : أَلَمْ تَسْمَعُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِذَا رَاحَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ » .

٦ - باب الدَّهْنِ لِلْجُمُعَةِ (١)

٨٨٣ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ ابْنِ وَدِيعَةَ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَيَتَطَهَّرُ مَا اسْتَطَاعَ مِنْ طُهْرٍ وَيَدْهَنُ مِنْ دُهْنِهِ أَوْ يَمَسُّ مِنْ طِيبِ بَيْتِهِ ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَلَا يُفَرِّقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ ، ثُمَّ يَصَلِّي مَا كُتِبَ لَهُ ، ثُمَّ يُنْصِتُ إِذَا تَكَلَّمَ الْإِمَامُ ، إِلَّا غَفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى » (٢) .

[الحديث ٨٨٣ - طرفه في : ٩١٠] .

٨٨٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ طَاوُسٌ « قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : ذَكَرُوا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : اغْتَسَلُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاغْسِلُوا رُءُوسَكُمْ وَإِنْ لَمْ تَكُونُوا جُنُبًا وَأَصِيبُوا مِنَ الطَّيِّبِ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : أَمَّا الْغُسْلُ فَنَعَمْ ، وَأَمَّا الطَّيِّبُ فَلَا أَدْرِي » .

[الحديث ٨٨٤ - طرفه في : ٨٨٥]

٨٨٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى قَالَ أَخْبَرَنَا هِشَامٌ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ : أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ ابْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ طَاوُسٍ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ ذَكَرَ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : أَيَسُّ طَيْبًا أَوْ دُهْنًا إِنْ كَانَ عِنْدَ أَهْلِهِ ؟ فَقَالَ : لَا أَعْلَمُهُ » .

٧ - باب يَلْبَسُ أَحْسَنَ مَا يَجِدُ (٣)

٨٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ « أَنَّ

(١) أى استعمال الدهن فى إزالة شعث الشعر به ، وفيه إشارة إلى التزین يوم الجمعة .
 (٢) أى ما من مسلم يخرج إلى المسجد يغتسل متزیناً للصلاة يمشى إلى المسجد وعليه السكينة ، ثم لم يتخط رقاب الناس ، ولم يؤذ أحداً ، منصتاً للإمام ، غفر الله له ما بين جمعه والجمعة التى قبلها ، ما لم يفش الكبائر .
 (٣) أى يلبس يوم الجمعة أحسن ما يجد من الملابس المباحة

عمر بن الخطاب رأى حُلَّةً سَيْرَاءَ^(١) عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ اشْتَرَيْتَ هَذِهِ فَلَيْسَتْهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلِلْوَفْدِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خِلَاقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ . ثُمَّ جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهَا حُلَّةٌ ، فَأَعْطَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْهَا حُلَّةً ، فَقَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَسَوْتَنِيهَا وَقَدْ قَلَّتْ فِي حُلَّةِ عَطَارِدٍ مَا قَلَّتْ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنِّي لَمْ أَكْسُكَهَا لِتَلْبِسَهَا . فَكَسَاهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخَا لَهُ بِمَكَّةَ مُشْرِكًا .

[الحديث ٨٨٦ - أطرافه في : ٩٤٨ ، ٢١٠٤ ، ٢٦١٢ ، ٢٦١٩ ، ٣٠٥٤ ، ٥٨٤١ ، ٥٩٨١ ، ٦٠٨١] .

٨ - بَابُ السُّوَالِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

وقال أبو سعيد عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَسْتَنُّ

٨٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوْسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي - أَوْ عَلَى النَّاسِ - لَأَمَرْتَهُمْ بِالسُّوَالِ مَعَ كُلِّ صَلَاةٍ » .

[الحديث ٨٨٧ - طرفه في : ٧٢٤٠] .

٨٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ الْحَبَّابِ حَدَّثَنَا أَنَسٌ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَكْثَرْتُ عَلَيْكُمْ فِي السُّوَالِ » .

٨٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ أَخْبَرَنَا سَفِيَّانُ عَنْ مَنصُورٍ وَحَصِينِ عَنْ أَبِي وائِلٍ عَنْ حَدِيْفَةَ قَالَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُوعُ فَاهُ^(٢) » .

[انظر رقم ٢٤٥ ، ١١٣٦] .

٩ - بَابُ مَنْ تَسَوَّلَ بِسُوَالِكِ غَيْرِهِ

٨٩٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ : قَالَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ وَمَعَهُ سُوَالِكُ يَسْتَنُّ بِهِ ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ

(١) السيراء : نوع من البرود يخالطه حرير كالسيور

(٢) أصل الشوص : الغسل . ويشوص فاه يشوص فاه أسنانه وينقها .

رسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فقلتُ له : أعطني هذا السواك يا عبدَ الرحمنِ ، فأعطانيه ، فقصمته (١) ثم مضغته ، فأعطيته رسولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فاستنَّ به وهو مستنيدٌ إلى صدرى (٢) .

[الحديث ٨٩٠ - أطرافه في : ١٣٨٩ ، ٣١٠٠ ، ٣٧٧٤ ، ٤٤٣٨ ، ٤٤٤٦ ، ٤٤٤٩ ، ٤٤٥٠ ، ٤٤٥١ ، ٥٢١٧ ، ٦٥١٠] .

١٠ - باب ما يُقرأ في صلاةِ الفجرِ يومَ الجمعةِ

٨٩١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - هُوَ ابْنُ هُرْمُزٍ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي الْجُمُعَةِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ : الم ، تنزيلٌ ، السجدة ، وهل أتى على الإنسانِ » .

[الحديث ٨٩١ - طرفه في : ١٠٦٨] .

١١ - باب الجمعةِ في القرى والمدنِ

٨٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ الضُّبَعِيِّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ « إِنَّ أَوَّلَ جُمُعَةٍ جُمِعَتْ - بَعْدَ جُمُعَةٍ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي مَسْجِدِ عَبْدِ الْقَيْسِ بِجَوَائِي مِنَ الْبَحْرَيْنِ » .

[الحديث ٨٩٢ - طرفه في : ٤٣٧١] .

٨٩٣ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ قَالَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « كُلُّكُمْ رَاعٍ (٣) . » وَزَادَ اللَّيْثُ قَالَ يُونُسُ كَتَبَ رُزَيْقُ بْنُ حَكِيمٍ إِلَى ابْنِ شَهَابٍ - وَأَنَا مَعَهُ يَوْمَئِذٍ بِوَادِي الْقُرَى - هَلْ تَرَى أَنْ أُجْمَعَ ؟ وَرُزَيْقُ عَامِلٌ عَلَى أَرْضٍ يَعْمَلُهَا وَفِيهَا جَمَاعَةٌ مِنَ السُّودَانِ وَغَيْرِهِمْ ، وَرُزَيْقُ يَوْمَئِذٍ عَلَى أَيْلَةٍ ، فَكَتَبَ ابْنُ شَهَابٍ - وَأَنَا أَسْمَعُ - بِأَمْرِهِ أَنْ يُجْمَعَ ، يُخْبِرُهُ أَنَّ سَالِمًا حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ

(١) أى كسرتة . (٢) وكان ذلك في مرض موته صلى الله عليه وسلم .

(٣) هذا الحديث يقرر مبدأ « المسئوليات المتسلسلة ، والتعاون الإيجابي المشترك » وهو من أول نتائج النظام الاجتماعي المتفعل في الحياة الإسلامية . وإن تأثر المسلمين بالحياة المنحلة في الشعوب الأعجمية التي خالطوها مدة أكثر من ألف سنة قد أوهنت فيهم ملكة المسئوليات المتسلسلة ، والتعاون الاجتماعي المتضامن ، فكان ذلك من أسباب ضعفهم ، وأمساوا (أفراداً في قطع) بعد أن كانوا (أعضاء متعاونين على إقامة بنيتهم الإنسانية) ، بل الإلهامى .

رَعِيَّتِهِ ، الإمام رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ^(١) وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالرَّأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا ، وَالخَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ - قَالَ : وَحَسِبْتُ أَنْ قَدْ قَالَ : وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي مَالِ أَبِيهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ .

[الحديث ٨٩٣ - أطرافه في : ٢٤٠٩ ، ٢٥٥٤ ، ٢٥٥٨ ، ٢٧٥١ ، ٥١٨٨ ، ٥٢٠٠ ، ٧١٣٨ .]

١٢ - **باب** هل على من لم يشهد الجمعة غسل من النساء والصبيان وغيرهم (٢) ؟
وقال ابن عمر : إنما الغسل على من تجب عليه الجمعة .

٨٩٤ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « من جاء منكم الجمعة فليغتسل » .

٨٩٥ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « غَسَلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ » .

٨٩٦ - **حَدَّثَنَا** مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، أَوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا وَأَوْتِينَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ ، فَهَذَا الْيَوْمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ فَهَدَانَا اللَّهُ ، فَغَدَاً لِلْيَهُودِ ، وَبَعْدَ غَدٍ لِلنَّصَارَى » فَسَكَتَ .

[الحديث رقم ٢٣٨]

٨٩٧ - ثم قال « حق على كل مسلم أن يغتسل في كل سبعة أيام يوماً يغسل فيه رأسه وجسده »

[الحديث ٨٩٧ - طرفاه في : ٨٩٨ ، ٢٤٨٧ .]

٨٩٨ - رواه أبان بن صالح عن مجاهد عن طاووس عن أبي هريرة قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم « لله تعالى على كل مسلم حق أن يغتسل في كل سبعة أيام يوماً » .

(١) أى على من كان أميراً في المسلمين أن يقيم فيهم الأحكام الشرعية ، والجمعة منها .

(٢) أراد بغير النساء والصبيان : المذنب ، والمسافر ، والمهمل .

١٣ - باب

٨٩٩ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانَةُ حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « ائْتَدُوا لِلنِّسَاءِ بِاللَّيْلِ إِلَى الْمَسَاجِدِ » .

٩٠٠ - **حَدَّثَنَا** يُونُسُ بْنُ مَوْسَى حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عَمْرٍو قَالَ « كَانَتْ امْرَأَةٌ لِعَمْرٍو تَشْهَدُ صَلَاةَ الصُّبْحِ وَالْعِشَاءِ فِي الْجَمَاعَةِ فِي الْمَسْجِدِ ، فَقِيلَ لَهَا : لِمَ تَخْرُجِينَ وَقَدْ تَعْلَمِينَ أَنَّ عَمْرٍو يَكْرَهُ ذَلِكَ وَيَغَارُ ؟ قَالَتْ : وَمَا يَمْنَعُهُ أَنْ يَنْهَانِي ؟ قَالَ : يَمْنَعُهُ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ » .

١٤ - باب الرخصة إن لم يحضر الجمعة في المطر

٩٠١ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ صَاحِبُ الزِّيَادِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ ابْنُ عَمْرِو مُحَمَّدِ بْنِ سَيِّرِينَ « قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لِمُؤَدِّنِهِ فِي يَوْمِ مَطِيرٍ : إِذَا قَلْتَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ فَلَا تَقُلْ : حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ ، قُلْ : صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ ^(١) . فَكَانَ النَّاسُ اسْتَنْكَرُوا ، قَالَ : فَعَلَهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي ، إِنَّ الْجُمُعَةَ عَزْمَةٌ ، وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أُحْرِجَكُم فَتَمَشُونَ فِي الطُّيْنِ وَاللِّحْضِ ^(٢) » .

١٥ - باب من أين تؤتى الجمعة ، وعلى من تجب ؟

لقول الله جل وعز ﴿ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ ﴾ [الجمعة]
وقال عطاء : إِذَا كُنْتَ فِي قَرْيَةٍ جَامِعَةٍ فَنُودِيَ بِالصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَحَقَّ عَلَيْكَ أَنْ تَشْهَدَهَا ، سَمِعْتَ النِّدَاءَ أَوْ لَمْ تَسْمَعْهُ ، وَكَانَ أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قَصْرِهِ أَحْيَانًا يُجْمَعُ ، وَأَحْيَانًا لَا يُجْمَعُ ^(٣) ، وَهُوَ بِالزَّوَايَةِ عَلَى فَرَسَخَيْنِ .

٩٠٢ - **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ « كَانَ النَّاسُ يَنْتَابُونَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ مَنَازِلِهِمْ وَالْعَوَالِي فَيَأْتُونَ فِي الْقُبَارِ

(١) أراد به مخاطبة من لم يحضر ، وتعلم من حضر . لتعلموا أن المطر من الأعذار التي تصير بها العزيمة رخصة .

(٢) اللحض : الزقاق (٣) يجمع : يصل من معه الجمعة

يُصِيبُهُمُ الْغَبَارُ وَالْعَرَقُ ، فَيَخْرُجُ مِنْهُمْ الْعَرَقُ ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْسَانٌ مِنْهُمْ - وَهُوَ عِنْدِي - فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ أَنَّكُمْ تَطَهَّرْتُمْ لِيَوْمِكُمْ هَذَا .

١٦ - بَابُ وَقْتِ الْجُمُعَةِ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ (١)

وَكَذَلِكَ يُرَوَى عَنْ عُمَرَ وَعَلِيٍّ وَالنُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ وَعَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ

٩٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ أَنَّهُ سَأَلَ عَمْرَةَ عَنِ الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَتْ : قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « كَانَ النَّاسُ مَهْنَةً أَنْفُسِهِمْ (٢) ، وَكَانُوا إِذَا رَاحُوا إِلَى الْجُمُعَةِ رَاحُوا فِي هَيْئَتِهِمْ ، فَقِيلَ لَهُمْ : لَوْ اغْتَسَلْتُمْ . » [الحديث ٩٠٣ - طرفه في : ٢٠٧١] .

٩٠٤ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ قَالَ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عُمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عُمَانَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي الْجُمُعَةَ حِينَ تَمِيلُ الشَّمْسُ . »

٩٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا حَمِيدٌ عَنْ أَنَسِ قَالَ « كُنَّا نُبَكِّرُ بِالْجُمُعَةِ ، وَنُقِيلُ بَعْدَ الْجُمُعَةِ (٣) . » [الحديث ٩٠٥ - طرفه في : ٩٤٠] .

١٧ - بَابُ إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

٩٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو خَلْدَةَ - هُوَ خَالِدُ بْنُ دِينَارٍ - قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اشْتَدَّ الْبَرْدُ بَكَرَ بِالصَّلَاةِ . وَإِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ أَبْرَدَ بِالصَّلَاةِ » يَعْنِي الْجُمُعَةَ .

قَالَ يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ : أَخْبَرَنَا أَبُو خَلْدَةَ فَقَالَ « بِالصَّلَاةِ » وَلَمْ يَذْكُرِ الْجُمُعَةَ . وَقَالَ بِشْرُ ابْنِ ثَابِتٍ : حَدَّثَنَا أَبُو خَلْدَةَ قَالَ « صَلَّى بِنَا أَمِيرُ الْجُمُعَةِ ، ثُمَّ قَالَ لِأَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : كَيْفَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الظُّهَرَ ؟ » (٤) .

(١) أي أول وقت صلاة الجمعة عند الزوال

(٢) مهنة أنفسهم : خدم أنفسهم . وهي جمع ما هن . مثل : كتبه جمع كاتب .

(٣) التبكير : يطلق على فعل الشيء في أول وقته أو تقديمه على غيره . فقد كانوا يبدؤون بالصلاة قبل القبيلولة بخلاف ما جرت به

عادتهم في صلاة الظهر في الحر ، فإنهم كانوا يقلون ثم يصلون لمشروعية الإبراد .

(٤) فأخبره أنس : « كان إذا كان الحر أبرد وإذا كان البرد بكر »

١٨ - باب المشى إلى الجمعة

وَقَوْلِ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ ﴿ فَاسْعُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ . وَمَنْ قَالَ : السَّعَى الْعَمَلُ
وَالذَّهَابُ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا ﴾ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :
يَحْرُمُ الْبَيْعُ حِينَئِذٍ ^(١) . وَقَالَ عَطَاءٌ : تَحْرُمُ الصَّنَاعَاتُ كُلُّهَا ^(٢) . وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ
عَنِ الزُّهْرِيِّ : إِذَا أَدَّنَ الْمُؤَدَّنُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهُوَ مُسَافِرٌ فَعَلَيْهِ أَنْ يَشْهَدَ

٩٠٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ
قَالَ حَدَّثَنَا عَبَّايَةُ بْنُ رِفَاعَةَ قَالَ : أَدْرَكَنِي أَبُو عُبَيْسٍ وَأَنَا أَذْهَبُ إِلَى الْجُمُعَةِ فَقَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « مَنْ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ » .
[الْحَدِيثُ ٩٠٧ - طَرَفُهُ فِي : ٢٨١١] .

٩٠٨ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَثْبٍ قَالَ الزُّهْرِيُّ عَنْ سَعِيدٍ وَأَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَحَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ
أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ :
« إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَأْتُوهَا تَسْعُونَ ^(٣) ، وَأَتُوهَا تَمْشُونَ ، عَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا ،
وَمَا فَاتَكُمْ فَاتِمُوا » .

٩٠٩ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو قُتَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى
ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :
« لَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي وَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ » .

١٩ - باب لا يُفَرَّقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ^(٤)

٩١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَثْبٍ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ
أَبِيهِ عَنِ ابْنِ وَدِيعَةَ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ « مِنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَتَطَهَّرَ بِمَا

(١) أى إذا نودى بالصلاة . وعن ابن عباس بلفظ : « لا يصلح البيع يوم الجمعة حين ينادى للصلاة ، فإن قضيت الصلاة
فاشتر وبع » .

(٢) وصله عبد بن حميد في تفسيره بلفظ : « إذا نودى بالأذان ، حرم اللهو والبيع والصناعات كلها والرقاد وأن يأتي
الرجل أهله وأن يكتب كتاباً » .

(٣) فيه إشارة إلى أن السعى المأمور به في الآية غير السعى المنهى عنه في الحديث ، فالسعى الذى في الآية بمعنى المضى ، والسعى
في الحديث بمعنى العدو لمقابلته بالمشى .

(٤) أى بتخطي رقابهما .

استطاع من طهر ، ثم ادهن أو مس من طيب ، ثم راح فلم يفرق بين اثنين فصلًا ما كتبت له ، ثم إذا خرج الإمام أنصت ، غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى .

٢٠ - باب لا يُقيم الرجل أخاه يوم الجمعة ويقعد في مكانه

٩١١ - حدثنا محمد قال أخبرنا مخلد بن يزيد قال أخبرنا ابن جريج قال سمعت نافعًا يقول سمعت ابن عمر رضى الله عنهما يقول « نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يُقيم الرجل أخاه من مقعده ويجلس فيه » . قلت لنافع : الجمعة ؟ قال : الجمعة وغيرها .
[الحديث ٩١١ - طرفاه في : ٦٢٦٩ ، ٦٢٧٠] .

٢١ - باب الأذان يوم الجمعة

٩١٢ - حدثنا آدم قال حدثنا ابن أبي ذئب عن الزهري عن السائب بن يزيد قال « كان النداء يوم الجمعة أوله إذا جلس الإمام على المنبر على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر رضى الله عنهما . فلما كان عثمان رضى الله عنه - وكثر الناس - زاد النداء الثالث على الزوراء^(١) » .
[الحديث ٩١٢ - أطرافه في : ٩١٣ ، ٩١٥ ، ٩١٦] .

٢٢ - باب المؤذن الواحد يوم الجمعة

٩١٣ - حدثنا أبو نعيم قال حدثنا عبد العزيز بن سلمة الماجشون عن الزهري عن السائب بن يزيد « أن الذي زاد التأذين الثالث يوم الجمعة عثمان بن عفان رضى الله عنه - حين كثر أهل المدينة - ولم يكن للنبي صلى الله عليه وسلم مؤذن غير واحد ، وكان التأذين يوم الجمعة حين يجلس الإمام » يعنى على المنبر .

٢٣ - باب يُجيب الإمام على المنبر إذا سمع النداء

٩١٤ - حدثنا ابن مقاتل قال أخبرنا عبد الله قال أخبرنا أبو بكر بن عثمان بن سهل بن حنيف عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف قال : سمعت معاوية بن أبي سفيان وهو جالس على المنبر أذن المؤذن قال : الله أكبر الله أكبر ، قال معاوية الله أكبر الله أكبر . قال : أشهد أن لا إله إلا الله ، فقال معاوية : وأنا^(٢) . فقال : أشهد أن محمداً رسول الله ، فقال معاوية : وأنا . فلما أن قضى التأذين

(١) في رواية ابن إسحاق عن الزهري عن ابن خزيمة وابن ماجه : « زاد النداء الثالث على دار في السوق يقال لها الزوراء » .

(٢) أى : وأنا أشهد ، أو : وأنا أقول مثله .

قال : يا أيها الناس ، إني سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم على هذا المجلس - حينَ أذَّنَ المؤذِّنُ - يقولُ ما سمعتم مني من مقالي .

٢٤ - باب الجلوس على المنبر عند التأذين

٩١٥ - حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب أن السائب بن يزيد أخبره أن التأذين الثاني يوم الجمعة أمر به عثمان - حين كثر أهل المسجد - وكان التأذين يوم الجمعة حين يجلس الإمام .

٢٥ - باب التأذين عند الخطبة

٩١٦ - حدثنا محمد بن مقاتل قال أخبرنا عبد الله قال أخبرنا يونس عن الزهري قال سمعتُ السائب بن يزيد يقول « إن الأذان يوم الجمعة كان أوله حين يجلس الإمام يوم الجمعة على المنبر في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما ، فلما كان في خلافة عثمان رضي الله عنه - وكثروا - أمر عثمان يوم الجمعة بالأذان الثالث ، فأذن به على الزوراء ، فثبت الأمر على ذلك . »

٢٦ - باب الخطبة على المنبر

وقال أنس رضي الله عنه : خطب النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر

٩١٧ - حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله ابن عبد القاري القرشي الإسكندراني قال حدثنا أبو حازم بن دينار « إن رجلاً أتوا سهل بن سعد الساعدي ، وقد امثروا في المنبر مم عوده ؟ فسألوه عن ذلك فقال : والله إني لأعرف مما هو ، ولقد رأيته أول يوم وضع ، وأول يوم جلس عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى فلانة - امرأة قد سماها سهل - مري غلامك النجار أن يعمل لي أعوداً أجلس عليهن إذا كلمت الناس ، فأمرته فعملها من طرفاء الغابرة ، ثم جاء بها فأرسلت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر بها فوضعت هاهنا . ثم رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى عليها ، وكبر وهو عليها ، ثم ركع وهو عليها ، ثم نزل القهقري فسجد في أصل المنبر ثم عاد . فلما فرغ أقبل على الناس فقال : أيها الناس ، إنما صنعتُ هذا لتأتموا ، ولتعلموا صلاتي . »

٩١٨ - **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ أَنَسٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ « كَانَ جِدْعٌ يَقُومُ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمَّا وُضِعَ لَهُ الْمَنْبَرُ سَمِعْنَا لِلجِدْعِ مِثْلَ أَصْوَاتِ الْعِشَارِ ، حَتَّى نَزَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ » .

قال سليمان عن يحيى أخبرني حفص بن عبيد الله بن أنس أنه سمع جابراً .

[انظر ٤٤٩ ، ٢٠٩٥ ، ٣٠٨٤ ، ٣٠٨٥]

٩١٩ - **حَدَّثَنَا** آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ عَلَى الْمَنْبَرِ فَقَالَ : مَنْ جَاءَ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ » .

٢٧ - بَابُ الْخُطْبَةِ قَائِمًا

وقال أنس : بينا النبي صلى الله عليه وسلم يخطب قائمًا

٩٢٠ - **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ قَالَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ قَائِمًا ، ثُمَّ يَقْعُدُ ، ثُمَّ يَقُومُ ، كَمَا تَفْعَلُونَ الْآنَ » .

[الحديث ٩٢٠ - طرفه في : ٩٢٨]

٢٨ - بَابُ يَسْتَقْبِلُ الْإِمَامَ الْقَوْمَ ، وَاسْتَقْبَالَ النَّاسِ الْإِمَامَ إِذَا خَطَبَ^(١)

وَاسْتَقْبَلَ ابْنُ عَمَرَ وَأَنْسَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا الْإِمَامَ

٩٢١ - **حَدَّثَنَا** مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ هَلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ « إِنْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَلَسَ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى الْمَنْبَرِ ، وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ » .

[الحديث ٩٢١ - أطرافه في : ١٤٦٥ ، ٢٨٤٢ ، ٦٤٢٧]

(١) استدبار الإمام القبلة منتظر فيه للزوم استقبال السامعين للخطبة ليمظهم .

٢٩ - باب من قال في الخطبة بعد الثناء : أما بعدُ

رواه عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم (١)

٩٢٢ - وقال محمود حدثنا أبو أسامة قال حدثنا هشام بن عروة قال أخبرني فاطمة بنت المنذر عن أسماء بنت أبي بكر قالت : « دخلت على عائشة رضى الله عنها والناس يصلون ، قلت : ما شأن الناس ؟ فأشارت برأسها إلى السماء ، فقلت آية ؟ فأشارت برأسها - أى نعم - قالت : فأطال رسول الله صلى الله عليه وسلم جداً حتى تجلاني الغشي وإلى جنبى قربة فيها ماء ففتحتها ، فجعلت أصب منها على رأسى ، فانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد تجلّت الشمس ، فخطب الناس وحمد الله بما هو أهله ، ثم قال : أما بعدُ : قالت : ولغظ نسوة من الأنصار ، فانكفات إليهن لأسكتنهن . فقلت لعائشة : ما قال ؟ قالت قال : ما من شيء لم أكن أريته إلا قد رأيت في مقامى هذا حتى الجنة والنار . وإنه قد أوحى إلى أنكم تفتنون في القبور مثل - أو قريب من - فتنة المسيح الدجال ، يؤتى أحدكم فيقال له : ما علمك بهذا الرجل ؟ فأما المؤمن - أو قال الموقن ، شك هشام - فيقول هو رسول الله ، هو محمد صلى الله عليه وسلم ، جاءنا بالبينات والهدى فآمننا وأجبنا ، واتبعنا وصدقنا ، فيقال له : ثم صالحاً ، قد كنا نعلم إن كنت لتؤمن به . وأما المنافق - أو قال المرتاب ، شك هشام - فيقال له : ما علمك بهذا الرجل ؟ فيقول : لا أدري ، سمعت الناس يقولون شيئاً ، فقلت » . قال هشام : فلقد قالت لى فاطمة فأوعيته ، غير أنها ذكرت ما يغلظ عليه .

٩٢٣ - حدثنا محمد بن معمر قال حدثنا أبو عاصم عن جرير بن حازم قال : سمعت الحسن يقول : حدثنا عمرو بن تغلب « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بمال - أو سبي - فقسّمه فأعطى رجالاً وترك رجالاً . فبلغه أن الذين ترك عتبوا ، فحمد الله ثم أثنى عليه ثم قال : أما بعدُ فوالله إني لأعطي الرجل والذي أدع أحب إلي من الذى أعطى ، ولكن أعطى أقواماً لما أرى في قلوبهم من الجزع والهلع ، وأكل أقواماً إلى ما جعل الله في قلوبهم من الغنى والخير ، فيهم عمرو ابن تغلب » فوالله ما أحب أن لى بكلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم حمر النعم . تابعه يونس .

[الحديث ٩٢٣ - طرفاه في : ٣١٤٥ ، ٧٥٣٥] .

(١) قال سيويه : « أما بعد » معناها : مهما يكن من شيء بعد . وقال أبو إسحاق الزجاج : إذا كان الرجل في حديث ، فأراد أن يأتي بغيره قال : أما بعد .

٩٢٤ - **حَدَّثَنَا** يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال : أخبرني عروة أن عائشة أخبرته « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج ذات ليلة من جوف الليل فصلوا في المسجد ، فصلوا رجالاً بصلاته ، فأصبح الناس فتحدثوا ، فاجتمع أكثر منهم فصلوا معه ، فأصبح الناس فتحدثوا ، فكثرت أهل المسجد من الليلة الثالثة ، فخرج رسول الله فصلوا بصلاته . فلما كانت الليلة الرابعة عجز المسجد عن أهله حتى خرج لصلاة الصبح . فلما قضى الفجر أقبل على الناس فتشهد ثم قال : أما بعد فإنه لم يخف على مكانكم ، لكني خشيت أن تفرض عليكم فتعجزوا عنها » تابعه يونس .

٩٢٥ - **حَدَّثَنَا** أبو اليمان قال أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني عروة عن أبي حميد الساعدي أنه أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام عشيّة بعد الصلاة فتشهد وأثنى على الله بما هو أهله ثم قال : أما بعد . تابعه أبو معاوية وأبو أسامة عن هشام عن أبيه عن أبي حميد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « أما بعد » . تابعه العدني عن سفيان في « أما بعد » .
[الحديث ٩٢٥ - أطرافه في : ١٥٠٠ ، ٢٥٩٧ ، ٦٦٣٦ ، ٦٩٧٩ ، ٧١٧٤ ، ٧١٩٧] .

٩٢٦ - **حَدَّثَنَا** أبو اليمان قال أخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني علي بن حسين عن المسور بن مخرمة قال « قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمعتُه حين تشهد يقول : أما بعد » . تابعه الزبيدي عن الزهري .
[الحديث ٩٢٦ - أطرافه في : ٣١١٠ ، ٣٧١٤ ، ٣٧٢٩ ، ٣٧٦٧ ، ٥٢٣٠ ، ٥٢٧٨] .

٩٢٧ - **حَدَّثَنَا** إسماعيل بن أبان قال حدثنا ابن الغسيل قال حدثنا عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال « صعد النبي صلى الله عليه وسلم المنبر وكان آخر مجلس جلسه متعطفًا ملحفة على منكبيه قد عصب رأسه بعصابة دسمة ، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : أيها الناس إلى . فتأبوا إليه . ثم قال : أما بعد فإن هذا الحي من الأنصار يقلون ويكثرون . فمن ولي شيئاً من أمة محمد صلى الله عليه وسلم فاستطاع أن يضر فيه أحداً أو ينفع فيه أحداً فليقبل من محسنهم ، ويتجاوز عن مسيئهم » .

[الحديث ٩٢٧ - طرفاه في : ٣٦٢٨ ، ٣٨٠٠] .

٣٠ - باب القعدة بين الخطبتين يوم الجمعة

٩٢٨ - حَدَّثَنَا مسدّد قال حدثنا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ قال حدثنا عُبيد الله عن نافع عن عبد الله قال « كان النبي صلى الله عليه وسلم يَخْطُبُ خُطْبَتَيْنِ يَقَعُدُ بَيْنَهُمَا » (١).

٣١ - باب الاستماع إلى الخطبة

٩٢٩ - حَدَّثَنَا آدمُ قال حدثنا ابنُ أَبِي ذئبٍ عن الزُّهْرِيِّ عن أَبِي عبدِ اللَّهِ الأَعْرَبِيِّ عن أَبِي هريرة قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم « إذا كان يومُ الجُمُعَةِ وَقَفَتِ الملائكةُ على بابِ المسجدِ يكتبونِ الأوَّلَ فالأوَّلَ . ومثلُ المُهَجَّرِ كمثلِ الذي يُهدى بدنةً ، ثمَّ كالذي يُهدى بقرةً ، ثمَّ كبشًا ، ثمَّ دجاجةً ، ثمَّ بيضةً . فإذا خرجَ الإمامُ طَوَّأُوا صُحُفَهُمْ وَيَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ » . [الحديث ٩٢٩ - طرفه في : ٣٢١١] .

٣٢ - باب إذا رأى الإمام رجلاً جاء وهو يخطب

أمره أن يصلي ركعتين (٢)

٩٣٠ - حَدَّثَنَا أبو النُّعْمَانِ قال حدثنا حمادُ بنُ زيدٍ عن عمرو بن دينارٍ عن جابر بن عبدِ اللَّهِ قال « جاء رجلٌ والنبي صلى الله عليه وسلم يخطبُ الناسَ يومَ الجُمُعَةِ فقال : أصليتَ يا فلانُ ؟ قال : لا . قال : قم فاركعْ » . [الحديث ٩٣٠ - طرفاه في : ٩٣١ ، ١١٦٦] .

٣٣ - باب من جاء والإمام يخطبُ صلى ركعتين خفيفتين

٩٣١ - حَدَّثَنَا عليُّ بنُ عبدِ اللَّهِ قال حدثنا سُفيانُ عن عمرو سمع جابراً قال « دخل رجلٌ يومَ الجُمُعَةِ والنبي صلى الله عليه وسلم يخطبُ فقال : أصليتَ ؟ قال : لا . قال : فصلِّ ركعتين » .

٣٤ - باب رفع اليدين في الخطبة (٣)

٩٣٢ - حَدَّثَنَا مسدّد قال حدثنا حمادُ بنُ زيدٍ عن عبدِ العزيزِ عن أنسٍ ، وعن يونس

(١) قال الحافظ : استفيد من هذا أن حال الجلوس بين الخطبتين لا كلام فيه ، لكن ليس فيه نفي أن يذكر الله أو يدعو سرّاً .

(٢) أي إذا كان لم يصلهما قبل أن يراه الإمام وهو يخطب .

(٣) أي في الدعاء فيها ، والضراعة إلى الله عز وجل . ومن حديث أنس : « لم يكن صلى الله عليه وسلم يرفع يديه في شيء من دعائه »

عن ثابتٍ عن أنسٍ قال « بينا النبي صلى الله عليه وسلم يخُطبُ يومَ الجمعةِ إذ قامَ رجلٌ فقال : يا رسولَ اللهِ هلكَ الكُرَاعُ وهلكَ الشاءُ ، فادعُ اللهُ أن يسقينا . فمدَّ يديه ودعا . »

[الحديث ٩٣٢ - أطرافه في : ٩٣٣ ، ١٠١٣ ، ١٠١٤ ، ١٠١٥ ، ١٠١٦ ، ١٠١٧ ، ١٠١٨ ، ١٠١٩ ، ١٠٢١ ، ١٠٢٩ ، ١٠٣٣ ، ٣٥٨٢ ، ٦٠٩٣ ، ٦٣٤٢] .

٣٥ - باب الاستسقاء في الخطبة يوم الجمعة

٩٣٣ - **حَدَّثَنَا** إبراهيمُ بنُ المنذرِ قال حَدَّثَنَا الوليدُ قال حَدَّثَنَا أبو عمرو قال حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ « أَصَابَتِ النَّاسَ سَنَةٌ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخُطُبُ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ قَامَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ، هَلِكَ الْمَالُ ، وَجَاعَ الْعِيَالُ ، فَادْعُ اللهُ لَنَا ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ - وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ قَرْعَةً - فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا وَضَعَهَا حَتَّى ثَارَ السَّحَابُ أَمْثَالَ الْجِبَالِ ، ثُمَّ لَمْ يَنْزِلْ عَنْ مَنبَرِهِ حَتَّى رَأَيْتُ الْمَطَرَ يَتَحَادَّرُ عَلَى لِحْيَتِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَمَطَرْنَا يَوْمَنَا ذَلِكَ ، وَمِنَ الْغَدِ ، وَبَعْدَ الْغَدِ ، وَالَّذِي يَلِيهِ حَتَّى الْجُمُعَةِ الْآخِرَى . وَقَامَ ذَلِكَ الْأَعْرَابِيُّ - أَوْ قَالَ غَيْرُهُ - فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ تَهْدِمُ الْبِنَاءَ ، وَغَرِقَ الْمَالُ ، فَادْعُ اللهُ لَنَا . فَرَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ : اللَّهُمَّ حَوَالِينَا وَلَا عَلَيْنَا . فَمَا يُشِيرُ بِيَدِهِ إِلَى نَاحِيَةِ مِنَ السَّحَابِ إِلَّا انْفَرَجَتْ ، وَصَارَتِ الْمَدِينَةُ مِثْلَ الْجَوْبِيَّةِ . وَسَالَ الْوَادِي قَنَاةً شَهْرًا ، وَلَمْ يَجِ أَحَدٌ مِنْ نَاحِيَةِ إِلَّا حَدَّثَ بِالْجُودِ . »

٣٦ - باب الإنصات يوم الجمعة والإمام يخُطبُ

وإذا قال لصاحبه أنصت فقد لغا . وقال سلمان عن النبي صلى الله عليه وسلم :

يُنصتُ إذا تكلمَ الإمامُ

٩٣٤ - **حَدَّثَنَا** يحيى بنُ بكيرٍ قال حَدَّثَنَا الليثُ عن عُقَيْلٍ عن ابنِ شهابٍ قال : أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ : أَنْصِتْ ^(١) - وَالْإِمَامُ يَخُطُبُ - فَقَدْ لَغَوْتَ ^(٢) . »

٣٧ - باب الساعة التي في يوم الجمعة ^(٣)

٩٣٥ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللهِ بْنُ مُسْلِمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ

(١) لكن التحية جائزة في هذا الموقف - دون غيرها من الذكر - لورود الدليل الخاص بها .
 (٢) قال الأخفش : اللغو : الكلام الذي لا أصل له من الباطل وشبهه . وقال ابن عرفة : اللغو : السقط من القول ، وقيل : الميل عن الصواب .
 (٣) أي الساعة التي ورد في حديث الباب أنه يجاب فيها الدعاء يوم الجمعة .

رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر يوم الجمعة فقال « فيه ساعة لا يوافقها عبدٌ مسلمٌ وهو قائمٌ يصلي^(١) يسأل الله تعالى شيئاً إلا أعطاه إياه » وأشار بيده يقللها^(٢).
[الحديث ٩٣٥ - طرفاه في : ٥٢٩٤ ، ٦٤٠٠] .

٣٨ - باب إذا نفر الناس عن الإمام في صلاة الجمعة

فصلاة الإمام ومن بقي جائزة

٩٣٦ - **حَدَّثَنَا** معاوية بن عمرو قال حدثنا زائدة عن حصين عن سالم بن أبي الجعد قال حدثنا جابر بن عبد الله قال : بينا نحن نصلى مع النبي صلى الله عليه وسلم إذ أقبلت عيرٌ تحمل طعاماً^(٣) ، فالتفتوا إليها حتى ما بقي مع النبي صلى الله عليه وسلم إلا اثنا عشر رجلاً . فنزلت هذه الآية : ﴿ وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفضوا إليها وتركوا قائماً ﴾ .
[الحديث ٩٣٦ - أطرافه في : ٢٠٥٨ ، ٢٠٦٤ ، ٤٨٩٩] .

٣٩ - باب الصلاة بعد الجمعة وقبلها

٩٣٧ - **حَدَّثَنَا** عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصل قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين ، وبعد المغرب ركعتين في بيته ، وبعد العشاء ركعتين . وكان لا يصل بعد الجمعة حتى ينصرف فيصل ركعتين » .
[الحديث ٩٣٧ - أطرافه في ١١٦٥ ، ١١٧٢ ، ١١٨٠] .

٤٠ - باب قول الله تعالى :

﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ ﴾

٩٣٨ - **حَدَّثَنَا** سعيد بن أبي مريم قال حدثنا أبو غسان قال حدثني أبو حازم عن سهل قال « كانت فينا امرأة تجعل على أربعا^(٤) في مزرعة لها سلقاً ، فكانت إذا كان يوم الجمعة تنزع أصول السلق فتجعله في قدر ثم تجعل عليه قبضة من شعير تطحنها فتكون أصول السلق عرقه^(٥) ،

(١) والذي ينتظر الصلاة في حكم المصل ، وقد تأت الصلاة بمعنى مناجاة الله وذكره ودعائه .

(٢) وأشار - أي رسول الله صلى الله عليه وسلم - وهي ساعة خفيفة . أراد الترغيب في انتهاز هذه الساعة الطيبة ، والخص

عل انتهازها ، لقصر وقتها وغزارة فضلها .

(٣) العير : الإبل تحمل التجارة ، طعاماً كانت أو غيره .

(٤) الأربعا : جمع الربيع ، وهو جدول الماء ، والساقية ، والنهر الصغير ، وقيل حافات الأحواض .

(٥) أي عرق الطعام ، والمرق : اللحم الذي على العظم فالسائق يقوم مقامه عندهم .

وَكُنَّا نَنْصَرِفُ مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ فَنَسَلُّمُ عَلَيْهَا ، فَتُقَرَّبُ ذَلِكَ الطَّعَامَ إِلَيْنَا فَنَلْعَقُهُ ، وَكُنَّا نَتَمَنَّى يَوْمَ الْجُمُعَةِ لَطَعَامِهَا ذَلِكَ .

[الحديث ٩٣٨ - أطرافه في : ٩٣٩ ، ٩٤١ ، ٢٣٤٩ ، ٥٤٠٣ ، ٦٢٤٨ ، ٦٢٧٩] .

٩٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَهْلٍ قَالَ « مَا كُنَّا نَقِيلُ وَلَا نَتَغَدَّى إِلَّا بَعْدَ الْجُمُعَةِ » .

٤١ - بَابُ الْقَائِلَةِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ

٩٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُقَبَةَ الشَّيْبَانِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ « كُنَّا نُبَكِّرُ إِلَى الْجُمُعَةِ ثُمَّ نَقِيلُ » .

٩٤١ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرِيَمَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَهْلٍ قَالَ « كُنَّا نُصَلِّيْ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْجُمُعَةَ ، ثُمَّ تَكُونُ الْقَائِلَةُ » .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(١٢) كِتَابُ صَلَاةِ الْخَوْفِ

١ - بَابُ صَلَاةِ الْخَوْفِ

وقول الله تعالى : ﴿ وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ ﴾ (١) فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا (٢) ، إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا . وَإِذَا كُنْتُمْ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ ، وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ ، فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ ، وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ ، وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ ، وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً ، وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذًى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ ، وَخُذُوا حِذْرَكُمْ ، إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ﴿ [النساء ١٠١-١٠٢]

٩٤٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : سَأَلْتُهُ هَلْ صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَعْنِي صَلَاةَ الْخَوْفِ - قَالَ : أَخْبَرَنِي سَالِمٌ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ نَجْدٍ ، فَوَازَيْنَا الْعَدُوَّ (٣) فَصَافَفْنَا لَهُمْ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي لَنَا ، فَقَامَتْ طَائِفَةٌ مَعَهُ تَصَلِّي ، وَأَقْبَلَتْ طَائِفَةٌ عَلَى الْعَدُوِّ ، وَرَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمُنْ مَعَهُ وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ انصَرَفُوا مَكَانَ الطَائِفَةِ الَّتِي لَمْ تُصَلِّ ، فَجَاءُوا فَرَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهِمْ رُكْعَةً وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ ، فَقَامَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ فَرَكَعَ لِنَفْسِهِ رُكْعَةً وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ » .

[الحديث ٩٤٢ - أطرافه في : ٩٤٣ ، ٤١٣٢ ، ٤١٣٣ ، ٤٥٣٥] .

(١) أي سافرتم ، قال الحافظ : ومفهوم أن القصر يختص بالسفر ، وهو كذلك .

(٢) ومفهومه اختصاص القصر بالخوف أيضاً . قال ابن جرير : « وفتنهم إياهم في الصلاة حملهم عليهم وهم فيها ساجدون حتى يقتلوهم أو يأسروهم ، فيمنعهم من إقامتها وأدائها ويجعلون بينهم وبين عبادة الله وإخلاص التوحيد له » .

(٣) أي قابلناهم . ولعل أصله « آرينا » فقلبت الهمزة واواً .

٢ - باب صلاة الخوف رجالاً وركبانا^(١). راجل : قائم

٩٤٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقُرَشِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو نَحْوًا مِنْ قَوْلِ مُجَاهِدٍ إِذَا اخْتَلَطُوا قِيَامًا . وَزَادَ ابْنُ عَمْرٍو عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « وَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَلْيُصَلُّوا قِيَامًا وَرُكْبَانًا » .

٣ - باب يَحْرُسُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ

٩٤٤ - حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ سُرَيْحٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنِ الزُّبَيْدِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ فَكَبَّرَ وَكَبَّرُوا مَعَهُ ، وَرَكَعَ وَرَكَعَ نَاسٌ مِنْهُمْ ، ثُمَّ سَجَدَ وَسَجَدُوا مَعَهُ . ثُمَّ قَامَ لِلثَّانِيَةِ فَقَامَ الَّذِينَ سَجَدُوا وَحَرَسُوا إِخْوَانَهُمْ ، وَأَتَتِ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى فَرَكَعُوا وَسَجَدُوا مَعَهُ ، وَالنَّاسُ كُلُّهُمْ فِي صَلَاةٍ^(٢) وَلَكِنْ يَحْرُسُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا » .

٤ - باب الصلاة عند مناهضة الحصون^(٣) ولقاء العدو

وقال الأوزاعي : إن كان تهيأً الفتح^(٤) ولم يقدرُوا عَلَى الصَّلَاةِ صَلُّوا إِيمَاءً كُلُّ أَمْرٍ لِنَفْسِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَقْدِرُوا عَلَى الْإِيمَاءِ أَخْرَوْا الصَّلَاةَ حَتَّى يَنْكَشِفَ الْقِتَالُ أَوْ يَأْمَنُوا فَيُصَلُّوا رَكَعَتَيْنِ ، فَإِنْ لَمْ يَقْدِرُوا صَلُّوا رَكْعَةً وَسَجَدَتَيْنِ لَا يُجْزِئُهُمُ التَّكْبِيرُ ، وَيؤَخَّرُوها حَتَّى يَأْمَنُوا . وَبِهِ قَالَ مَكْحُولٌ . وَقَالَ أَنَسٌ : حَضَرْتُ عِنْدَ مُنَاهِضَةِ حِصْنِ تُسْتَرٍ^(٥) عِنْدَ إِضَاءَةِ الْفَجْرِ - وَاشْتَدَّ اشْتِعَالُ الْقِتَالِ - فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَى الصَّلَاةِ ، فَلَمْ نُصَلِّ إِلَّا بَعْدَ ارْتِفَاعِ النَّهَارِ ، فَصَلَّيْنَاهَا وَنَحْنُ مَعَ أَبِي مُوسَى ، فَفُتِحَ لَنَا . وَقَالَ أَنَسٌ : وَمَا يَسُرُّنِي بِتِلْكَ الصَّلَاةِ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا .

٩٤٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ مُبَارَكٍ عَنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنِ

أَبِي سَلَمَةَ عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ « جَاءَ عَمْرٌو يَوْمَ الْخَنْدَقِ فَجَعَلَ يَسُبُّ كَفَّارَ قُرَيْشٍ وَيَقُولُ :

(١) قيل : مقصوده أن الصلاة لا تسقط عند العجز عن النزول عن الدابة ، ولا تؤخر عن وقتها بدليل الآية ٢٣٩ البقرة : (فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا) . والرجال : جمع راجل ، والمراد به هنا القائم ، ويطلق على الماشي أيضاً .

(٢) قال الحافظ : وهذا كالصريح في اقتصارهم على ركعة ركعة . ويشهد له رواية مسلم من طريق مجاهد عن ابن عباس قال : « فرض الله الصلاة على لسان نبيكم في الحضر أربعاً وفي السفر ركعتين وفي الخوف ركعة » .

(٣) أي عند إمكان فتحها . (٤) أي تمكن الفتح .

(٥) تستر : شرق العراق ، معروف من بلاد الأهواز .

يارسولَ الله ، ما صَلَّيْتُ العَصْرَ حَتَّى كَادَتْ الشَّمْسُ أَنْ تَغِيْبَ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَأَنَا وَاللَّهِ مَا صَلَّيْتُهَا بَعْدُ . قَالَ فَتَزَلْ إِلَى بَطْحَانَ فِتْوَضًا وَصَلَّى العَصْرَ بَعْدَ مَا غَابَتْ الشَّمْسُ ، ثُمَّ صَلَّى المَغْرَبَ بَعْدَهَا .

٥ - بَابُ صَلَاةِ الطَّالِبِ وَالْمَطْلُوبِ رَاكِبًا وَإِمَامًا

وقال الوليدُ : ذَكَرْتُ لِلأَوْزَاعِيِّ صَلَاةَ شَرْحَبِيلَ بْنِ السَّمْطِ وَأَصْحَابِهِ عَلَى ظَهْرِ الدَّابَّةِ فَقَالَ : كَذَلِكَ الأَمْرُ عِنْدَنَا إِذَا تُخَوِّفُ الفُوتُ . وَاحْتَجَّ الوَلِيدُ بِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدُ العَصْرِ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ (١) » .

٩٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ قَالَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عَمْرٍو قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَنَا لَمَّا رَجَعَ مِنَ الأَحْزَابِ : لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدُ العَصْرِ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ . فَأَدْرَكَ بَعْضُهُمُ العَصْرَ فِي الطَّرِيقِ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَا نُصَلِّيْ حَتَّى نَأْتِيَهَا ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : بَلْ نُصَلِّيْ ، لَمْ يُرَدِّ مِنَّا ذَلِكَ . فَذَكَرَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يُعْنَفْ وَاحِدًا مِنْهُمْ . [الحديث ٩٤٦ - أطرفه في : ٤١١٩] .

٦ - بَابُ التَّبَكُّيرِ وَالْعَلَسِ بِالصَّبْحِ ، وَالصَّلَاةِ عِنْدَ الإِغَارَةِ وَالحَرْبِ

٩٤٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ وَثَابِتِ البُنَانِيِّ عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ « أَنَّ رَسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى الصَّبْحَ بِعَلَسٍ ، ثُمَّ رَكِبَ فَقَالَ : اللهُ أَكْبَرُ ، حَرَبْتُ خَيْبَرَ ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فِئَاءَ صَبَاحِ المُنْدَرِينَ . فَخَرَجُوا يَسْعُونَ فِي السَّكِّكِ وَيَقُولُونَ : مُحَمَّدٌ وَالخَمِيْسُ - قَالَ : وَالخَمِيْسُ الجَيْشُ - فَظَهَرَ عَلَيْهِمُ رَسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَتَلَ المُقَاتِلَةَ وَسَبَى الذَّرَارِيَّ ، فَصَارَتْ صَفِيَّةُ لِذِيحِيَةِ الكَلْبِيِّ ، وَصَارَتْ لِرَسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ تَزَوَّجَهَا ، وَجَعَلَ صَدَاقَهَا عِتْقَهَا . » فَقَالَ عَبْدُ العَزِيزِ لِثَابِتٍ : يَا أَبَا مُحَمَّدٍ ، أَنْتَ سَأَلْتَ أَنَسَ مَا أَمْرُهَا ؟ قَالَ : أَمْرُهَا نَفْسُهَا . فَتَبَسَّمَ .

(١) الذهاب لمحاصرة بني قريظة يتطلب تأخير الصلاة عن ميقاتها . المفترض ، كذلك يسوغ للطالب ترك الأركان والانتقال

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(١٢) كِتَابُ الْعِيدَيْنِ

١ - باب في العِيدَيْنِ (١) وَالتَّجْمُلِ فِيهِ

٩٤٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو قَالَ « أَخَذَ عَمْرٌو جُبَّةً مِنْ إِسْتَبْرَقٍ تُبَاعُ فِي السُّوقِ فَأَخَذَهَا ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ابْتَعْ هَذِهِ ، تَجَمَّلُ بِهَا لِلْعِيدِ وَالْوُفُودِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّمَا هَذِهِ لِبَاسٌ مَنْ لَا خَلَقَ لَهُ . فَلَبِثَ عَمْرٌو مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَلْبَثَ ، ثُمَّ أُرْسِلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِجُبَّةٍ دِيبَاجٍ ، فَأَقْبَلَ بِهَا عَمْرٌو فَأَتَى بِهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّكَ قُلْتَ إِنَّمَا هَذِهِ لِبَاسٌ مَنْ لَا خَلَقَ لَهُ ، وَأُرْسَلْتَ إِلَيَّ بِهَذِهِ الْجُبَّةِ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تَبِعُهَا أَوْ تُصِيبُ بِهَا حَاجَتَكَ (٢) . »

٢ - باب الحِرَابِ وَالدَّرَقِ يَوْمَ الْعِيدِ (٣)

٩٤٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عَمْرٌو أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَسَدِيِّ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ « دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدِي جَارِيتَانِ تُغْنِيَانِ بَغْنَاءَ بُعَاثَ (٤) ، فَاضْطَجَعَ عَلَى الْفِرَاشِ وَحَوْلَ وَجْهِهِ . وَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَانْتَهَرَنِي وَقَالَ : مِزْمَارَةٌ

(١) للنسائي وابن حبان بإسناد صحيح عن أنس : « قدم النبي صلى الله عليه وسلم ولهم يومان يلعبون فيهما ، فقال : قد أبدلكم الله تعالى بهما خيراً منهما : يوم الفطر ، والأضحى . »

(٢) أى تصيب بشئها حاجتك ، بأن تبعتها ليستعملها من يجوز له استعمالها كالنساء .

(٣) الحراب : جمع حرابة ، نوع من السلاح الأبيض الذى يستعمل فى القتال . والدراق : جمع درقة ؛ وهو الترس الذى يتقى به ضرب السيف وغيره من أنواع سلاح العدو . واستعملها الحبشة - فى حديث الباب - للألعاب الرياضية تسلياً للمتفرجين والنظارة .

(٤) يوم بعثت - وبعثت موضع أو حصن للأوس على ليلتين من المدينة - يوم مشهور من أيام العرب كانت فيه مقتلة عظيمة للأوس على الخزرج . دامت الحرب بينهما ١٢٠ عاماً إلى الإسلام .

الشيطان عند النبي صلى الله عليه وسلم^(١) ! فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ : دَعَمَهَا . فَلَمَّا غَفَلَ غَمَزْتُهُمَا فَخَرَجْنَا .
[الحديث ٩٤٩ - أطرافه في : ٩٥٢ ، ٩٨٧ ، ٢٩٠٧ ، ٣٥٣٠ ، ٣٩٣١] .

٩٥٠ - « وكان يوم عيد يلعب فيه السودان بالدَّرَقِ والحِراب ، فإِذَا سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِذَا قَالَ : تَشْتَهِيَن تَنْظُرِينَ ؟ فَقُلْتُ : نَعَمْ . فَأَقَامَنِي وَرَاءَهُ حُدًى عَلَى خَدِّهِ وَهُوَ يَقُولُ : دُونَكُمْ يَا بَنِي أَرْفَدَةَ^(٢) . حَتَّى إِذَا مَلَيْتُ قَالَ : حَسْبُكَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : فَادْهَبِي . »

٣ - بَابُ سُنَّةِ الْعِيدِينَ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ

٩٥١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي زُبَيْدٌ قَالَ : سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ فَقَالَ « إِنَّ أَوَّلَ مَا نَبَدْنَا مِنْ يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّيَ ، ثُمَّ نَرْجِعَ فَنَنْحَرَ ، فَمَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا »^(٣) .
[الحديث ٩٥١ - أطرافه في : ٩٥٥ ، ٩٦٥ ، ٩٦٨ ، ٩٧٦ ، ٩٨٣ ، ٥٥٤٥ ، ٥٥٥٦ ، ٥٥٥٧ ، ٥٥٦٠ ، ٥٥٦٣ ، ٦٦٧٣] .

٩٥٢ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ وَعِنْدِي جَارِيتَانِ مِنْ جَوَارِي الْأَنْصَارِ تُغْنِيَانِ بِنَا تَقَاوَلَتِ الْأَنْصَارُ يَوْمَ بُعِثَ ، قَالَتْ : وَليَسْتَ بِمَغْنِيَتَيْنِ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَمْزَامِيرُ الشَّيْطَانِ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ وَذَلِكَ فِي يَوْمِ عِيدٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا أَبَا بَكْرٍ ، إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا ، وَهَذَا عِيدُنَا . »

٤ - بَابُ الْأَكْلِ يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ الْخُرُوجِ

٩٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَلِيَانَ قَالَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَغْتَوِي يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَأْكُلَ تَمْرَاتٍ . » وَقَالَ مُرْجَأُ بْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي أَنَسٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « وَيَأْكُلُهُنَّ وَتَرَا . »

(١) سماها مزمارة الشيطان : لأنها من الوسائل الصارفة عن الجد : وعن التفكير في الحق والخير .

(٢) انظر الحديث رقم ٩٨٨ . وروى السراج من طريق أبي الزناد عن عروة عن عائشة أنه صلى قال يومئذ : « لتعلم يهود أن في ديننا فسحة ، إني بعثت بحنيقية سمحة . »

(٣) قال الزين بن المنير : فيه إشعار بأن الصلاة في يوم النحر هي الأمر المهم ، وأن ما سواها من الخطبة والنحر والذكر وغير ذلك من أعمال البر فبطريق التبج ، وذلك في العيدين .

٥ - باب الأكل يوم النحر

٩٥٤ - **حَدَّثَنَا** مسددٌ قال حدثنا إسماعيلٌ عن أيوبَ عن محمدٍ عن أنسٍ قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم « من ذبحَ قبلَ الصلاةِ فليُعدِّ . فقامَ رجلٌ فقال : هَذَا يَوْمٌ يُشْتَهَى فِيهِ اللَّحْمُ ، وَذَكَرَ مِنْ جِيرَانِهِ ، فَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَدَّقَهُ ، قال : وَعِنْدِي جَذَعَةٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ شَاتِي لَحْمٍ فَرَخَّصَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَا أَدْرَى أَبْلَغْتَ الرَّخِصَةَ مِنْ سِوَاهُ أَمْ لَا » (١) .

[الحديث ٩٥٤ - أطرافه في : ٩٨٤ ، ٥٥٤٦ ، ٥٥٤٩ ، ٥٥٦١] .

٩٥٥ - **حَدَّثَنَا** عثمانُ قال حدثنا جريرٌ عن منصورٍ عن الشعبيِّ عن البراءِ بنِ عازبِ رضى الله عنهما قال « خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم يوم الأضحى بعد الصلاة فقال : من صلى صلاتنا ونسك نسكنا فقد أصاب النسك ، ومن نسك قبل الصلاة فإنه قبل الصلاة ولا نسك له . فقال أبو بردة بن نيار خال البراء : يا رسول الله إني نسكت شاتي قبل الصلاة وعرفت أن اليوم يوم أكل وشرب ، وأحببت أن تكون شاتي أول ما يدبح في بيتي ، فذبحت شاتي وتغديت قبل أن آتي الصلاة . قال : شاتك شاة لحم . قال : يا رسول الله إني عندنا عناقاً لنا جذعة هي أحب إلي من شاتين أفنجزى عني ؟ قال : نعم . ولكن تجزى عن أحد بعدك » .

٦ - باب الخروج إلى المصلى^(٢) بغير منبر

٩٥٦ - **حَدَّثَنَا** سعيدُ بنُ أبي مريمٍ قال حدثنا محمدُ بنُ جعفرٍ قال أخبرني زيدٌ عن عياضِ ابنِ عبدِ الله بنِ أبي سرحٍ عن أبي سعيدِ الخُدريِّ قال « كان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يخرجُ يومَ الفِطْرِ وَالْأَضْحَى إِلَى الْمِصْلَى ، فَأَوَّلُ شَيْءٍ يَبْدَأُ بِهِ الصَّلَاةَ ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَيَقُومُ مُقَابِلَ النَّاسِ - وَالنَّاسُ جُلُوسٌ عَلَى صُفُوفِهِمْ - فَيُعْظِمُهُمْ ، وَيُوصِيهِمْ ، وَيَأْمُرُهُمْ . فَإِنْ كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَقَطَعَ بَعْثًا قَطَعَهُ (٣) أَوْ يَأْمُرَ بِشَيْءٍ أَمَرَ بِهِ ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ » . قال أبو سعيدٍ : فلم يزل الناس على ذلك حتى خرجت مع مروان - وهو أمير المدينة - في أضحى أو فطرٍ ، فلما أتينا المصلى إذا منبرٌ بناه كثيرُ بنُ الصلتِ ، فإذا

(١) قال الحافظ ابن حجر: بين له صل الله عليه وسلم أن التي ذبحها - أي قبل صلاة العيد - لا تجزى عن الأضحية ، وأقره على الأكل منها .

(٢) أراد بالمصل هنا : المصل العام بالصحراء ظاهر البلد ، وهو الذي يتسع لجميع المصلين ، وهو موضع معروف بينه وبين باب المسجد ألت ذراع .

(٣) أي إذا أراد أن يعي حلة من المجاهدين إلى جهة من الجهات قام بذلك .

مروان يُريدُ أن يرتقيه قبل أن يُصلي ، فجبذتُ بثوبه (١) ، فجبذني ، فارتفع فخطبَ قبل الصلاة . فقلتُ له : غيرتم والله . فقال : أبا سعيدٍ قد ذهبَ ما تعلمُ ، فقلتُ ما أعلمُ والله خيرٌ مما لا أعلمُ . فقال : إنَّ الناسَ لم يكونوا يجلسون لنا بعدَ الصلاة ، فجعلتها قبل الصلاة .

٧ - باب المشي وَالرُّكُوبِ إِلَى الْعِيدِ (٢) بِغَيْرِ أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ

٩٥٧ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ حَدَّثَنَا أَنَسٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي فِي الْأَضْحَى وَالْفِطْرِ ، ثُمَّ يَخْطُبُ بَعْدَ الصَّلَاةِ » . [الحديث ٩٥٧ - طرفه في : ٩٦٣] .

٩٥٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى قَالَ أَخْبَرَنَا هِشَامٌ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتَهُ يَقُولُ « إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ يَوْمَ الْفِطْرِ فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ » . [الحديث ٩٥٨ - طرفاه في : ٩٦١ ، ٩٧٨] .

٩٥٩ - قَالَ وَأَخْبَرَنِي عَطَاءٌ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَرْسَلَ إِلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ فِي أَوَّلِ مَا بُويعَ لَهُ (٣) « إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُؤَدِّنُ بِالصَّلَاةِ يَوْمَ الْفِطْرِ ، وَإِنَّمَا الْخُطْبَةُ بَعْدَ الصَّلَاةِ » .

٩٦٠ - وَأَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَا « لَمْ يَكُنْ يُؤَدِّنُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَلَا يَوْمَ الْأَضْحَى » .

٩٦١ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتَهُ يَقُولُ « إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ بَعْدُ ، فَلَمَّا فَرَّغَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَزَلَ فَأَتَى النِّسَاءَ فذَكَرَهُنَّ وَهُوَ يَتَوَكَّمُ عَلَى يَدِ بِلَالٍ ، وَبِلَالٌ بَاسِطٌ ثُوبَهُ يُلْقِي فِيهِ النِّسَاءَ صَدَقَةً » قلت لعطاء : أتري حقاً على الإمام الآن أن يأتي النساء فيذكرهن حين يفرغ ؟ قال : إن ذلك لحق عليهم ، وما لهم أن لا يفعلوا ؟ .

٨ - باب الخطبة بعد العيد

٩٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُسٍ

(١) أى ليبدأ بالصلاة قبل الخطبة كما كانت الحال من قبل ، فاعتذر مروان بما قاله آخر الحديث .
(٢) قال الشافعي في « الأم » : بلغنا عن الزهري قال : ما ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم في عيد ولا جنازة قط .
(٣) أى بالخلافة .

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ « شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، فَكُلُّهُمْ كَانُوا يُصَلُّونَ قَبْلَ الْخُطْبَةِ » .

[انظر الحديث ٩٨ وأطرافه ولاسيما ٩٧٩]

٩٦٣ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُصَلُّونَ الْعِيدَيْنِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ » .

٩٦٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى يَوْمَ الْفِطْرِ رَكَعَتَيْنِ لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا ، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ وَمَعَهُ بِلَالٌ ، فَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ ، فَجَعَلْنَ يُلْقِينَ ، تَلَقَى الْمَرْأَةُ خُرْصَهَا وَسَخَابَهَا » (١) .

٩٦٥ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا زُبَيْدُ قَالَ سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِنَّ أَوَّلَ مَا نَبْدَأُ فِي يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّيَ ثُمَّ نَرْجِعَ فَنَنْحَرُ . فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا ، وَمَنْ نَحَرَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ قَدِمَهُ لِأَهْلِهِ ، لَيْسَ مِنَ النَّسْكِ فِي شَيْءٍ . فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَبَحْتُ وَعِنْدِي جَذَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُسِنَّةٍ . فَقَالَ : اجْعَلْهُ مَكَائَهُ وَلَنْ تُؤْفَى - أَوْ تَجْزَى - عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ » .

[انظر الحديث رقم ٩٥١ وأطرافه]

٩ - بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ حَمْلِ السَّلَاحِ فِي الْعِيدِ وَالْحَرَمِ

وقال الحسن : نَهَوْا أَنْ يَحْمِلُوا السَّلَاحَ يَوْمَ عِيدٍ ، إِلَّا أَنْ يَخَافُوا عَدُوًّا

٩٦٦ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ يَحْيَى أَبُو السُّكَيْنِ قَالَ حَدَّثَنَا الْمُحَارِبِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُوْقَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ « كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ حِينَ أَصَابَهُ سِنَانُ الرَّمْحِ فِي أَحْمَصِ قَدِمِهِ (٢) ، فَلَزِقَتْ قَدِمُهُ بِالرُّكَابِ ، فَتَزَلَّتْ فَتَزَعَّتْهَا - وَذَلِكَ بِمِنَى - فَبَلَغَ الْحَجَّاجَ (٣) فَجَعَلَ يَعُودُهُ . فَقَالَ الْحَجَّاجُ :

(١) الخرص : الحلقة من الذهب أو الفضة ، أو القرط بحجة واحدة . والسخاب : قلادة من عنبر أو قرنفل أو غيرها ، وقيل خيط فيه خرز ، وسمى سخاباً لصوت خرزه عند الحركة ، وهو بالصاد والسين .

(٢) الأخص : باطن القدم ، وما رق من أسفلها ، وخصر باطنها الذي لا يصيب الأرض عند المشي .

(٣) وكان إذ ذاك أميراً على الحجاز ، بعد مقتل عبد الله بن الزبير سنة ٧٤ .

لو نعلم من أصابك ؟ فقال ابنُ عمرَ : أنتَ أصببتني . قال : وكيفَ ؟ قال : حملتَ السلاحَ في يومٍ لم يكنْ يُحملُ فيه ، وأدخلتَ السلاحَ الحرمَ ، ولم يكنِ السلاحُ يُدخلُ الحرمَ .
[الحديث ٩٦٦ - طرفه في : ٩٦٧]

٩٦٧ - **حَدَّثَنَا** أحمدُ بنُ يعقوبَ قال حدثني إسحاقُ بنُ سعيدِ بنِ عمرو بنِ سعيدِ بنِ العاصِ عن أبيهِ قال « دخلَ الحجَّاجُ عليَّ ابنِ عمرَ وأنا عنده ، فقال : كيفَ هو ؟ فقال : صالحٌ . فقال : منَ أصابك ؟ قال : أصابني منَ أمرٍ بحملِ السلاحِ في يومٍ لا يحِلُّ فيه حمله » يعني الحجَّاجَ .

١٠ - باب التكبيرِ إلى العيد

وقال عبدُ الله بنُ بسرٍ : إن كُنَّا فرغنا في هذه الساعة . وذلك حينَ التسبيحِ (١)

٩٦٨ - **حَدَّثَنَا** سليمانُ بنُ حربٍ قال حدثنا شعبةٌ عن زبيدٍ عن الشعبيِّ عن البراءِ قال : « خطبنا النبيُّ صلى الله عليه وسلم يومَ النَّحرِ قال : إنَّ أولَ ما نبدأُ به في يومنا هذا أن نُصليَ ، ثم نرجع فننحر ، فمن فعل ذلك فقد أصاب سُنَّتَنَا ، ومن ذبحَ قبلَ أن يُصليَ فإنما هو لحمٌ عَجَلُهُ لأهله ليس منَ النَّسكِ في شيءٍ . فقام خالي أبو بردة بنُ نيارٍ فقال : يا رسولَ الله ، أنا ذبحت قبلَ أن أُصليَ ، وعندى جذعةٌ خيرٌ منَ مُسنَّةٍ . قال : اجعلها مكانها - أو قال : اذبحها - ولن تجزى جذعةٌ عن أحدٍ بعدك » .

[أنظر الحديث ٩٥١ وأطرافه]

١١ - باب فضلِ العملِ في أيامِ التَّشريقِ (٢)

وقال ابنُ عباسٍ ﴿ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ ﴾ : أيامُ العشرِ .
والأيامُ المَعْدُودَاتُ : أيامُ التَّشْرِيقِ . وكان ابنُ عمرَ وأبو هريرة يخرُجانِ إلى السُّوقِ في أيامِ العشرِ يُكَبِّرَانِ وَيُكَبِّرُ النَّاسُ بِتَكْبِيرِهِمَا . وكبَّرَ محمدُ بنُ عليٍّ خلفَ النَّافِلَةِ

٩٦٩ - **حَدَّثَنَا** محمدُ بنُ عَرَعَةَ قال حدثنا شعبةٌ عن سليمانَ عن مُسلمِ البَطِينِ عن سعيدِ ابنِ جُبَيْرٍ عن ابنِ عباسٍ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم أنه قال « ما العملُ في أيامِ العشرِ أفضلُ

(١) أي وقت صلاة السجدة ، وهي النافلة ، وذلك إذا مضى وقت الكراهة .

(٢) أيام التَّشْرِيقِ ما بعد يوم النَّحرِ ، لأنهم كانوا يشرقون فيها لحوم الأضاحي ، أي يقدونها ويبرزونها للشمس ، ولأن

صلاة العيد إنما تسلي بعد أن تشرق الشمس .

مَنْ الْعَمَلِ فِي هَذِهِ : قَالُوا : وَلَا الْجِهَادَ ؟ قَالَ : وَلَا الْجِهَادَ ، إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ يُخَاطِرُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فَلَمْ يَرْجِعْ بِشَيْءٍ (١) .

١٢ - بَابُ التَّكْبِيرِ أَيَّامَ مِنِي ، وَإِذَا غَدَا إِلَى عَرَفَةَ

وَكَانَ عَمْرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُكَبِّرُ فِي قُبَّتِهِ بِمِنِي فَيَسْمَعُهُ أَهْلُ الْمَسْجِدِ فَيُكَبِّرُونَ وَيُكَبِّرُ أَهْلُ الْأَسْوَاقِ حَتَّى تَرْتَجَّ مِنِي تَكْبِيرًا . وَكَانَ ابْنُ عَمَرَ يُكَبِّرُ بِمِنِي تِلْكَ الْأَيَّامَ وَخَلْفَ الصَّلَاةِ وَعَلَى فِرَاشِهِ وَفِي فُسْطَاطِهِ وَمَجْلِسِهِ وَمَمَشَاهُ تِلْكَ الْأَيَّامَ جَمِيعًا . وَكَانَتْ مَيْمُونَةُ تُكَبِّرُ يَوْمَ النَّحْرِ ، وَكُنَّ النِّسَاءُ يُكَبِّرْنَ خَلْفَ أَبَانَ بْنِ عُمَانَ وَعَمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ لِيَأْتِيَ التَّشْرِيقَ مَعَ الرَّجَالِ فِي الْمَسْجِدِ .

٩٧٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الثَّقَفِيُّ قَالَ « سَأَلْتُ أَنَسًا - وَنَحْنُ غَادِيَانِ مِنْ مِنِي إِلَى عَرَاقَاتِ - عَنِ التَّلْبِيَةِ : كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : كَانَ يَلْبِي الْمَطْبِيَّ لَا يُنْكَرُ عَلَيْهِ ، وَيُكَبِّرُ الْمَكْبَرُ فَلَا يُنْكَرُ عَلَيْهِ » . [الْحَدِيثُ ٩٧٠ - طَرَفُهُ فِي : ١٦٥٩] .

٩٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَمْرٌ بْنُ حَفْصٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ عَاصِمٍ عَنْ حَفْصَةَ عَنْ أُمِّ عَطِيَةَ قَالَتْ « كُنَّا نُوْمِرُ أَنْ نَخْرُجَ يَوْمَ الْعِيدِ ، حَتَّى نُخْرَجَ الْبَكْرَ مِنْ خِدْرَاهَا ، حَتَّى نُخْرَجَ الْحَيْضَ فَيَكُنَّ خَلْفَ النَّاسِ فَيُكَبِّرُونَ بِتَكْبِيرِهِمْ وَيَدْعُونَ بِدُعَائِهِمْ ، يَرْجُونَ بَرَكَةَ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَطَهْرَتَهُ » .

١٣ - بَابُ الصَّلَاةِ إِلَى الْحَرَبَةِ يَوْمَ الْعِيدِ

٩٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمَرَ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَتْ تُرْكَزُ الْحَرَبَةُ قُدَّامَهُ يَوْمَ الْفَطْرِ وَالنَّحْرِ ، ثُمَّ يُصَلِّي » .

١٤ - بَابُ حَمْلِ الْعَنْزَةِ - أَوْ الْحَرَبَةِ - بَيْنَ يَدَيْ الْإِمَامِ يَوْمَ الْعِيدِ

٩٧٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو قَالَ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عَمَرَ قَالَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْدُو إِلَى الْمَصَلَّى وَالْعَنْزَةُ بَيْنَ يَدَيْهِ تُحْمَلُ وَتُنْصَبُ بِالْمَصَلَّى بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَيُصَلِّي إِلَيْهَا » . [انظر الحديث ٤٩٤ وأطرافه]

(١) أي خرج يخاطر بنفسه لقتال عدو للملة ولو أهدى ذلك إلى قتل نفسه ، فلم يرجع غانماً ولا سالماً .

١٥ - **باب** خروج النساء والحِيض إلى المصلّى

٩٧٤ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ « أَمَرْنَا أَنْ نُخْرِجَ الْعَوَاتِقَ وَذَوَاتِ الْخُدُورِ ». وَعَنْ أَيُّوبَ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ حَوْهٍ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ حَفْصَةَ قَالَ - أَوْ قَالَتْ - « الْعَوَاتِقُ وَذَوَاتِ الْخُدُورِ ، وَيَعْتَزِلْنَ الْحَيْضُ الْمَصَلَّى » .
[انظر الحديث ٣٢٤ وأطرافه]

١٦ - **باب** خروج الصبيان إلى المصلّى (١)

٩٧٥ - **حَدَّثَنَا** عمرو بن عباس قال حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن عبد الرحمن قال سمعت ابن عباس قال « خرجت مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم فطرٍ أو أضحى ، فصلى ، ثم خطب ، ثم أتى النساء فوعظهن وذكرهن ، وأمرهن بالصدقة » .
[انظر الحديث ٩٨ وأطرافه]

١٧ - **باب** استقبال الإمام الناس في خطبة العيد

قال أبو سعيد : قام النبي صلى الله عليه وسلم مُقَابِلَ النَّاسِ

٩٧٦ - **حَدَّثَنَا** أَبُو نَعِيمٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ عَنْ زُبَيْدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ « خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ أَضْحَى إِلَى الْبَقِيعِ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ وَقَالَ : إِنَّ أَوَّلَ نُسُكِنَا فِي يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نَبْدَأَ بِالصَّلَاةِ ، ثُمَّ نَرْجِعَ فَنَنْحَرُ . فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ وَافَقَ سُنَّتَنَا ، وَمَنْ ذَبَحَ قَبْلَ ذَلِكَ فَإِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ عَجَلُهُ لِأَهْلِهِ لَيْسَ مِنَ النَّسُكِ فِي شَيْءٍ . فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي ذَبَحْتُ وَعِنْدِي جَذَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُسْنَةٍ . قَالَ : اذْبَحْهَا ، وَلَا تَفِ عَنِ أَحَدٍ بَعْدَكَ » .
[انظر الحديث ٩٥١ وأطرافه]

١٨ - **باب** العلم الذي بالمصلى (٢)

٩٧٧ - **حَدَّثَنَا** مسدد قال حدثنا يحيى عن سفيان قال حدثني عبد الرحمن بن عيسى قال « سمعت ابن عباس قيل له : أشهدت العيد مع النبي صلى الله عليه وسلم ؟ قال : نعم ، ولولا مكاني من الصغر ما شهدتُهُ ، حتى أتى العلم الذي عند دارِ كثيرِ بنِ الصلتِ فصلى ثم خطب ، ثم

(١) أى في الأعداد ، وإن لم يصلوا

(٢) هذا يدل على أنهم جعلوا مكان المصلى النبوى في المدينة علماً يعرف به كاشخاص .

أتى النساء^(١) ومعه بلال فوعظهن وذكرهن وأمرهن بالصدقة فرأيتهن يهوين بأيديهن يقذفنه في ثوب بلال ، ثم انطلق هو وبلال إلى بيته .
[انظر الحديث ٩٨ وأطرافه]

١٩ - باب موعظة الإمام النساء يوم العيد

٩٧٨ - حدثني إسحاق بن إبراهيم بن نصر قال حدثنا عبد الرزاق قال حدثنا ابن جريج قال أخبرني عطاء عن جابر بن عبد الله قال سمعته يقول « قام النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفطر فصلى ، فبدأ بالصلاة ثم خطب . فلما فرغ نزل فأتى النساء فذكرهن وهو يتوكأ على يد بلال ، وبلال باسط ثوبه يلتقي فيه النساء الصدقة .

قلت لعطاء : زكاة يوم الفطر ؟ قال : لا ، ولكن صدقة يتصدقن حينئذ : تلتقى فتخها ويلقيين^(٢) .

قلت : أترى حقا على الإمام ذلك ويذكرهن ؟ قال : إنه لحق عليهم^(٣) ، وما لهم لا يفعلونه ؟

[انظر الحديث ٩٥٨ وأطرافه]

٩٧٩ - قال ابن جريج : وأخبرني الحسن بن مسلم عن طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهما قال شهدت الفطر مع النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم يصلونها قبل الخطبة ، ثم يخطب بعد . خرج النبي صلى الله عليه وسلم كآني أنظر إليه حين يجلس بيده^(٤) . ثم أقبل يشقهم حتى جاء النساء معه بلال فقال ﴿ يا أيها النبي إذا جاءك المؤمنات يبأعنك ﴾ الآية . ثم قال حين فرغ منها : آنتن على ذلك ؟ قالت امرأة واحدة منهن - لم يجبه غيرها - نعم . لا يدري حسن^(٥) من هي . قال فتصدقن ، فبسط بلال ثوبه ثم قال : هلم ، لكن فداء أبي وأمي . فيلقين الفتح والخواتيم في ثوب بلال . قال عبد الرزاق : الفتح : الخواتيم العظام كانت في الجاهلية .

[انظر الحديث ٩٨ وأطرافه]

(١) قال المحافظ : هذا يشر بأن النساء كن على حدة من الرجال غير مختلطات بهم .

(٢) الفتح : جمع فتحة ، وهي خواتم كبار تلبس في الأيدي .

(٣) أى حق على ولاة الأمر من المسلمين العناية بتثقيف النساء المسلمات بالثقافة الإسلامية وتوجيههن وجهة الإسلام وآدابه .

(٤) أى يجلس الرجال بيده . وكأنهم لما انتقل عن مكان خطبته أرادوا - أى المصلين - الانصراف ، فأمرهم بالجلوس حتى

يفرغ من حاجته ثم ينصرفوا جميعاً ، أو لعلهم أن يتبعوه فنعهم .

(٥) حسن : هو راوى هذا الحديث عن طاووس : الحسن بن مسلم المكي .

٢٠ - باب إذا لم يكن لها جلبابٌ في العيدِ

٩٨٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ قَالَتْ : كُنَّا نَمْنَعُ جَوَارِينَا أَنْ يَخْرُجْنَ يَوْمَ الْعِيدِ ، فَجَاءَتْ أَمْرَأَةٌ فَنَزَلَتْ قَصْرَ بَنِي خَلْفٍ ، فَاتَيْتُهَا فَحَدَّثْتُ أَنَّ زَوْجَ أُخْتِهَا غَزَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ غَزْوَةً ، فَكَانَتْ أُخْتُهَا مَعَهُ فِي سِتِّ غَزَوَاتٍ ، فَقَالَتْ : فَكُنَّا نَقُومُ عَلَى الْمَرْضَى ، وَنُدَاوِي الْكَلْمَى . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَيَّ ، إِحْدَانَا بِأَسٍّ - إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهَا جِلْبَابٌ - أَنْ لَا تَخْرُجَ ؟ فَقَالَ : لِتَلْبِسَهَا صَاحِبَتُهَا مِنْ جِلْبَابِهَا ، فَلْيَشْهَدَنَّ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُؤْمِنِينَ . قَالَتْ حَفْصَةُ : فَلَمَّا قَدِمْتُ أُمَّ عَطِيَةَ أُتَيْتُهَا فَسَأَلْتُهَا : أَسْمَعْتِ فِي كَذَا وَكَذَا ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، بِأَبِي (١) - وَقَلِمَا ذَكَرْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا قَالَتْ : بِأَبِي - قَالَ : لِيَخْرُجِ الْعَوَاتِقُ ذَوَاتُ الْخُدُورِ - أَوْ قَالَ : الْعَوَاتِقُ وَذَوَاتُ الْخُدُورِ ، شَكَّ أَيُّوبُ - وَالْحَيْضُ ، وَيَعْتَزِلُ الْحَيْضُ الْمَصْلَى ، وَلْيَشْهَدَنَّ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُؤْمِنِينَ . قَالَتْ : فَقُلْتُ لَهَا : آ الْحَيْضُ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، أَلَيْسَ الْحَائِضُ تَشْهَدُ عَرَفَاتٍ وَتَشْهَدُ كَذَا وَتَشْهَدُ كَذَا ؟ . [انظر الحديث ٣٢٤ وأطرافه]

٢١ - باب اعتزالِ الْحَيْضِ الْمَصْلَى

٩٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ : قَالَتْ أُمُّ عَطِيَةَ « أَمَرْنَا أَنْ نَخْرُجَ فَنُخْرِجَ الْحَيْضَ وَالْعَوَاتِقَ وَذَوَاتِ الْخُدُورِ - قَالَ ابْنُ عَوْنٍ : أَوْ الْعَوَاتِقُ ذَوَاتِ الْخُدُورِ - فَأَمَّا الْحَيْضُ فَيَشْهَدَنَّ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَدَعْوَتَهُمْ وَيَعْتَزِلْنَ مُصَلَّاهُمْ » . [انظر الحديث ٣٢٤ وأطرافه]

٢٢ - باب النَّحْرِ وَالذَّبْحِ يَوْمَ النَّحْرِ بِالْمَصْلَى

٩٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي كَثِيرُ بْنُ فَرْقِدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عَمْرٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَنْحَرُ - أَوْ يَذْبَحُ - بِالْمَصْلَى . [الحديث ٩٨٢ - أطرافه في : ١٧١٠ ، ١٧١١ ، ٥٥٥١ ، ٥٥٥٢]

٢٣ - باب كلامِ الإِمَامِ وَالنَّاسِ فِي خُطْبَةِ الْعِيدِ

وَإِذَا سُئِلَ الإِمَامُ عَنْ شَيْءٍ وَهُوَ يَخْطُبُ

٩٨٣ - حَدَّثَنَا مَسَدُّ بْنُ حَدَّادٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ قَالَ حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ عَنِ الشَّعْبِيِّ

(١) أى أفديه صلى الله عليه وسلم بأبي .

عن البراء بن عازب قال « خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر بعد الصلاة فقال « من صلى صلاتنا ، ونسك نسكنا ، فقد أصاب النسك . ومن نسك قبل الصلاة فتلك شاة لحم . فقام أبو بردة بن نيار فقال : يا رسول الله ، والله لقد نسكتُ قبل أن أخرج إلى الصلاة ، وعرفتُ أن اليوم يوم أكلٍ وشربٍ ، فتعجلتُ ، وأكلتُ وأطعمتُ أهلي وجيراني . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : تلك شاة لحمٍ . قال فإنَّ عندي عناق جذعة هي خيرٌ من شاتى لحمٍ ، فهل تجزى عنى ؟ قال : نعم ، ولن تجزى عن أحدٍ بعدك » .

[انظر الحديث ٥٩١ وأطرافه]

٩٨٤ - **حَدَّثَنَا** حامدُ بنُ عمر عن حمادِ بنِ زيدٍ عن أيوب عن محمد أن أنس بن مالك قال « إن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى يوم النحر ، ثمَّ خطب فأمر من ذبح قبل الصلاة أن يُعيد ذبحه . فقام رجلٌ من الأنصارِ فقال : يا رسولَ الله ، جيرانُ لي - إِمَّا قال : بهم خصاصةٌ ، وإِمَّا قال : فقرٌ - وإِنِّي ذَبَحْتُ قَبْلَ الصَّلَاةِ ، وَعِنْدِي عَنَاقٌ لِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ شَاتِي لَحْمٍ . فَرَخَّصْ لَهَا فِيهَا » .

[انظر الحديث ٩٥٤ وأطرافه]

٩٨٥ - **حَدَّثَنَا** مُسْلِمٌ قال حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عنِ الْأَسْوَدِ عن جُنْدَبٍ قال « صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ النَّحْرِ ، ثُمَّ خَطَبَ ، ثُمَّ ذَبَحَ وَقَالَ ^(١) : مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَلْيَذْبَحْ أُخْرَى مَكَانَهَا ، وَمَنْ لَمْ يَذْبَحْ فَلْيَذْبَحْ بِاسْمِ اللَّهِ » .

[الحديث ٩٨٥ - أطرافه في : ٥٥٠٠ ، ٥٥٦٢ ، ٦٦٧٤ ، ٧٤٠٠] .

٢٤ - **بَاب** مَنْ خَالَفَ الطَّرِيقَ ^(٢) إِذَا رَجَعَ يَوْمَ الْعِيدِ

٩٨٦ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدٌ قال أَخْبَرَنَا أَبُو ثَمِيلَةَ يَحْيَى بنُ وَاضِحٍ عن فُلَيْحِ بنِ سَلِيمَانَ عن سَعِيدِ ابْنِ الْحَارِثِ عن جَابِرٍ قال « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ يَوْمَ عِيدِ خَالَفَ الطَّرِيقَ » .
تَابِعُهُ يُونُسُ بنُ مُحَمَّدٍ عن فُلَيْحٍ . وَحَدِيثُ جَابِرٍ أَصَحُّ .

(٢) أى التى توجه منها إلى المصل .

(١) أى فى خطبة العيد .

٢٥ - باب إذا فاتهُ العِيدُ (١) يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ

وكذلك النساءُ ومن كان في البيوتِ والقرى ، لقولِ النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم
 « هذا عيدنا أهل الإسلام » وأمر أنسُ بنُ مالكٍ مولاهم ابنَ أبي عُتبة
 بالزاويةِ فجمعَ أهلَهُ وبنِيهِ وصَلَّى كصلاةِ أهلِ المصرِ وتكبيرِهِمْ .
 وقال عكرمةُ : أهلُ السوادِ يجتمعون في العيدِ يُصلُّون رَكَعَتَيْنِ كما يصنعُ الإمامُ
 وقال عطاءُ : إذا فاتهُ العيدُ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ

٩٨٧ - حَدَّثَنَا يحيى بنُ بُكيرٍ قال حَدَّثَنَا الليثُ عن عُقيلٍ عن ابنِ شهابٍ عن عُرْوَةَ عن
 عائشةَ « أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا جَارِيَتَانِ فِي أَيَّامِ مِنَى تُدْفِقَانِ وَتَضْرِبَانِ
 - وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَغَشٍّ بِثَوْبِهِ - فَانْتَهَرَهُمَا أَبُو بَكْرٍ فَكَشَفَ النَّبِيُّ عَنْ وَجْهِهِ فَقَالَ :
 دَعُهُمَا يَا أَبَا بَكْرٍ ، فَإِنَّهَا أَيَّامُ عِيدٍ . وَتِلْكَ الْأَيَّامُ أَيَّامُ مِنَى » .

٩٨٨ - وَقَالَتْ عَائِشَةُ « رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتُرُنِي وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى الْحَبَشَةِ وَهُمْ
 يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ ، فَزَجَرَهُمْ عَمْرٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : دَعَّهُمْ . أَمَّا بَنِي أَرْفَدَةَ (٢) » يَعْني
 مِنَ الْأَمْنِ .

[انظر الحديث ٥٤٤ وأطرافه]

٢٦ - باب الصلاة قبل العيد وبعدها

وقال أبو المعلى : سمعتُ سعيداً عن ابنِ عباسٍ كرهَ الصلاةَ قبلَ العيدِ

٩٨٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ
 ابْنَ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ يَوْمَ الْفِطْرِ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَمْ يُصَلِّ
 قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا ، وَمَعَهُ بِلَالٌ » .
 [انظر الحديث ٩٨ وأطرافه]

(١) أى مع الإمام . ومنه مشروعية استتراك صلاة العيد إذا كانت مع الجماعة ، وأنها تقضى ركعتين .

(٢) قال الحافظ : المعنى : اتركهم من جهة أنا آمنهم أمناً . أو مشتق من الأمن لا من الأمان الذى للكفار .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(١٤) كِتَابُ الْوَتْرِ

١ - باب ما جاء في الوتر^(١)

٩٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ « أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : صَلَاةُ اللَّيْلِ مِثْنِي مِثْنِي ، فَإِذَا خَشِيتُ أَحَدَكُمْ الصَّبْحَ صَلَّى رَكْعَةً وَاحِدَةً تُوتِرُ لَهُ مَا قَدْ صَلَّى » . [انظر رقم ٤٧٢ وأطرافه]

٩٩١ - وعن نافع « أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يُسَلِّمُ بَيْنَ الرَّكْعَةِ وَالرَّكْعَتَيْنِ فِي الْوَتْرِ حَتَّى يَأْمُرَ بِبَعْضِ حَاجَتِهِ » .

٩٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنِ مَالِكٍ عَنِ مَخْرَمَةَ بْنِ سَلْيَانَ عَنْ كُرَيْبٍ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ مَيْمُونَةَ - وَهِيَ خَالَتُهُ - فَاضْطَجَعْتُ فِي عَرَضٍ وَسَادَةٍ ، وَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَهْلُهُ فِي طَوْلِهَا ، فَتَنَامَ حَتَّى انْتَصَفَ اللَّيْلُ أَوْ قَرِيبًا مِنْهُ ، فَاسْتَيْقَظَ بِمَسْحِ النَّوْمِ عَنْ وَجْهِهِ ثُمَّ قَرَأَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ آلِ عِمْرَانَ ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى شَنْ مَعْلَقَةٍ فَتَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي ، فَصَنَعَتْ مِثْلَهُ ، فَقَمْتُ إِلَى جَنْبِهِ ، فَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رَأْسِي وَأَخَذَ بِأُذُنِي يَفْتِلُهَا ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ أَوْتَرَ . ثُمَّ اضْطَجَعَ حَتَّى جَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ فَقَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصَّبْحَ » . [انظر رقم ١١٧ وأطرافه]

٩٩٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَلْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُمَرُو أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « صَلَاةُ اللَّيْلِ

(١) أى في صلاة الوتر . والوتر : الفرد . وصلاة الوتر أن يتطوع في الليل بالصلاة مثنى مثنى ، ثم يصل في آخرها ركعة مفردة أو يضيفها إلى ما قبلها من الركعات .

مثنى مثنى ، فإذا أردت أن تنصرف فاركع ركعةً توترُ لك ما صليت . قال القاسمُ : ورأينا أناساً منذ أدركنا يوترون بثلاث ، وإنَّ كلاً لو أسعُ أرجو أن لا يكون بشيءٍ منه بأس .
[انظر رقم ٤٧٢ ، وأطرافه]

٩٩٤ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الِيمانِ قال أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ عائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يُصَلِّي إحدى عشرة ركعةً كانت تلكَ صَلَاتَهُ - تُعْنَى بِاللَّيْلِ - فَيَسْجُدُ السَّجْدَةَ مِنْ ذَلِكَ قَدَرًا ما يَقْرَأُ أَحَدُكُمْ خَمْسِينَ آيَةً قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ ، وَيَرْكُعُ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ ، ثُمَّ يَضْطَجِعُ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَذِّنُ لِلصَّلَاةِ » .
[انظر رقم ٦٢٦ ، وأطرافه]

٢ - باب ساعات الوتر (١)

قال أبو هريرة : أوصاني النبي صلى الله عليه وسلم بالوتر قبل النوم .
٩٩٥ - **حَدَّثَنَا** أَبُو النعمانِ قال حَدَّثَنَا حمادُ بْنُ زَيْدٍ قال حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ قال : « قلت لابن عمر : أَرَأَيْتَ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ أَطِيلُ فِيهِمَا الْقِرَاءَةَ ؟ فقال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ مَثْنِي مَثْنِي ، وَيُوتِرُ بِرَكْعَةٍ ، وَيُصَلِّي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ وَكَأَنَّ الْأَذَانَ بِأُذُنَيْهِ » قال حمادُ : أَى بِسْرَعَةٍ .
[الحديث رقم ٤٧٢ ، وأطرافه]

٩٩٦ - **حَدَّثَنَا** عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ قال حَدَّثَنَا أَبِي قال حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قال حَدَّثَنِي مُسْلِمٌ عَنْ مسروقٍ عن عائشة قالت « كلَّ اللَّيْلِ أُوتِرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَانْتَهَى وَتَرَهُ إِلَى السَّحْرِ » .

٣ - باب إيقاظ النبي صلى الله عليه وسلم أهله بالوتر

٩٩٧ - **حَدَّثَنَا** مسددٌ قال حَدَّثَنَا يحيى قال حَدَّثَنَا هِشَامٌ قال حَدَّثَنِي أَبِي عن عائشة قالت « كان النبي صلى الله عليه وسلم يَصَلِّي وأنا راقِدةٌ مُعْتَرِضَةً على فِرَاشِهِ ، فإذا أراد أن يُوتِرَ أَيْقَظَنِي فَأُوتِرْتُ (٢) » .

(١) أى أوقاته ، وهى الليل كله ، من ابتداء مغيب الشفق بعد صلاة العشاء إلى السحر .

(٢) أى فقمت فتوضأت فأوترت .

٤ - **باب** لِيَجْعَلَ آخِرَ صَلَاتِهِ ^(١) وَتَرًا

٩٩٨ - حَدَّثَنَا مسدّدٌ قال حَدَّثَنَا يحيى بنُ سعيدٍ عن عُبيدِ اللهِ حَدَّثَنِي نافعٌ عن عبدِ اللهِ عن النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم قال « اجعلوا آخِرَ صَلَاتِكُمْ بِاللَّيْلِ وَتَرًا » .

٥ - **باب** الوترِ على الدأبّة

٩٩٩ - حَدَّثَنَا إسماعيلُ قال حَدَّثَنِي مالكٌ عن أبي بكرٍ بنِ عمرَ بنِ عبدِ الرحمنِ بنِ عبدِ اللهِ ابنِ عمرَ بنِ الخطابِ عن سعيدِ بنِ يسارٍ أنه قال « كنتُ أسيرُ مع عبدِ اللهِ بنِ عمرَ بطريقِ مكة ، فقال سعيدٌ : فلما خشيتُ الصبحُ نزلتُ فأوترتُ ثم لحقتُهُ ، فقال عبدُ اللهِ بنُ عمرَ : أينَ كنتَ ؟ فقلتُ : خشيتُ الصبحُ فنزلتُ فأوترتُ . فقال عبدُ اللهِ : أليسَ لك في رسولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم أسوةٌ حسنةٌ ؟ فقلتُ : بلى والله . قال : فإن رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم كان يوترُ على البعيرِ » . [الحديث ٩٩٩ - أطرافه في : ١٠٠٠ ، ١٠٩٥ ، ١٠٩٦ ، ١٠٩٨ ، ١١٠٥] .

٦ - **باب** الوترِ في السّفرِ ^(٢)

١٠٠٠ - حَدَّثَنَا موسى بنُ إسماعيلَ قال حَدَّثَنَا جويريةُ بنُ أسماءَ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ قال « كان النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم يُصلّي في السّفرِ على راحلتهِ حيثُ توجهتُ بهِ يَوْمِيَّ إِيمَاءَ صَلَاةِ اللَّيْلِ إِلَّا الْفَرَاتِضَ ، وَيُوتِرُ عَلَى راحلتهِ ^(٣) » .

٧ - **باب** القُنوتِ ^(٤) قبلَ الرُّكوعِ وبعده

١٠٠١ - حَدَّثَنَا مسدّدٌ قال حَدَّثَنَا حمادُ بنُ زيدٍ عن أيوبَ عن محمدٍ قال « سُئِلَ أنسٌ

(١) أي من الليل ، أو بالليل .

(٢) فيه رد على من ذهب إلى أن الوتر لا يسن في السفر ، وهو منقول عن الضحاك .

(٣) فالصلوات المفروضة كان صلى اللهُ عليه وسلم ينزل فيؤديها على الأرض مستقبلاً القبلة . ومن هنا استدلوا على أن الوتر لو كان من الفرائض لما صلّاه صلى اللهُ عليه وسلم على راحلته .

(٤) قال ابن الأنباري : القنوت على أربعة أقسام : الصلاة ، وطول القيام ، وإقامة الطاعة ، والسكوت . وفي حايث

زيد بن أرقم « كنا نتكلم في الصلاة حتى نزلت آية البقرة ٢٣٨ ﴿ وقوموا لله قانتين ﴾ فأسكتنا عن الكلام » ، أراد به السكوت .

ورود القنوت في الأحاديث بمعنى : الطاعة ، والخشوع ، والصلاة ، والدعاء ، والعبادة ، والقيام ، وطول القيام ، والسكوت .

فيصرف في كل واحد من هذه المعاني إلى ما يحمله لفظ الحديث الوارد فيه . والمراد في هذا الباب بالقنوت في الصلاة : الدعاء .

أقنت النبي صلى الله عليه وسلم في الصبح؟ قال: نعم. فقيل له: أوقنت قبل الركوع؟ قال: بعد الركوع يسيراً.

[الحديث ١٠٠١ ، أطرافه في : ١٠٠٢ ، ١٠٠٣ ، ١٣٠٠ ، ٢٨٠١ ، ٢٨١٤ ، ٣٠٦٤ ، ٣١٧٠ ، ٤٠٨٨ ، ٤٠٨٩ ، ٤٠٩٠ ، ٤٠٩١ ، ٤٠٩٢ ، ٤٠٩٤ ، ٤٠٩٥ ، ٤٠٩٦ ، ٦٣٩٤ ، ٧٣٤١] .

١٠٠٢ - **حَدَّثَنَا** مسدد قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا عاصم قال سألت أنس بن مالك عن القنوت فقال: قد كان القنوت. قلت: قبل الركوع أو بعده؟ قال: قبله. قال: فإن فلاناً أخبرني عنك أنك قلت: بعد الركوع. فقال: كذب^(١)، إنما قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الركوع شهراً، أراه كان بعث قوماً يقال لهم القراء زهاء سبعين رجلاً إلى قوم من المشركين دون أولئك، وكان بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد، فقنت رسول الله صلى الله عليه وسلم شهراً يدعو عليهم.

١٠٠٣ - أخبرنا أحمد بن يونس قال حدثنا زائدة عن التيمي عن أبي مجلز عن أنس قال «قنت النبي صلى الله عليه وسلم شهراً يدعو على رعي وذكوان».

١٠٠٤ - **حَدَّثَنَا** مسدد قال حدثنا إسماعيل قال حدثنا خالد عن أبي قلابة عن أنس قال «كان القنوت في المغرب والفجر».

(١) أي أخطأ، وهي في لغة أهل الحجاز.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(١٥) كِتَابُ الْإِسْتِسْقَاءِ^(١)

١ - بَابُ الْإِسْتِسْقَاءِ

وخرج النبي صلى الله عليه وسلم في الاستسقاء

١٠٠٥ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عِبَادِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ

عَمِّهِ قَالَ « خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَسْقِي وَحَوْلَ رِدَائِهِ ^(٢) » .

[الحديث ١٠٠٥ - أطرافه في : ١٠١١ ، ١٠١٢ ، ١٠٢٤ ، ١٠٢٣ ، ١٠٢٥ ، ١٠٢٦ ، ١٠٢٧ ، ١٠٢٨ ، ١٠٢٩ ، ١٠٣٠ ، ١٠٣١ ، ١٠٣٢ ، ١٠٣٣]

٢ - بَابُ دُعَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

« وَاجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ سِنِينَ كَسَنِي يَوْسُفَ »

١٠٠٦ - حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي

هَرِيرَةَ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ يَقُولُ : اللَّهُمَّ أَنْجِ عِيَّاشَ

ابْنَ أَبِي رَبِيعَةَ ، اللَّهُمَّ أَنْجِ سَلْمَةَ بْنَ هِشَامٍ ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْمُسْتَضْعَفِينَ

مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرَ ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا سِنِينَ كَسَنِي يَوْسُفَ . وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : غِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا ، وَأَسْلَمُ سَالَمَهَا اللَّهُ » .

قال ابنُ أبي الزنادِ عن أبيه هذا كله في الصُّبْحِ ^(٣)

[انظر رقم ٧٩٧ وأطرافه]

١٠٠٧ - حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي الضَّحَى عَنْ

مَسْرُوقٍ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ « إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا رَأَى مِنَ النَّاسِ إِدْبَارًا قَالَ :

(١) الاستسقاء في اللغة : أن يطلب إنسان من غيره سقى الماء إما لنفسه أو لغيره . وفي الاصطلاح الشرعي : طلب السقيا من الله

عند حصول الجذب على وجه مخصوص .

(٢) انظر الحديث رقم ١٠١٢ زاد فيه « فصلى ركعتين » .

(٣) بين أن الدعاء المذكور كان في الصبح .

اللَّهُمَّ سَنِعُ كَسْبِعَ يُوسُفَ . فَأَخَذْتَهُمْ سَنَةً حَصَّتْ كُلُّ شَيْءٍ (١) ، حَتَّى أَكَلُوا الْجُلُودَ وَالْمَيْتَةَ وَالْجِيفَ ، وَيَنْظُرُ أَحَدُهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فَيَرَى الدُّخَانَ مِنَ الْجُوعِ . فَأَتَاهُ أَبُو سَفْيَانَ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، إِنَّكَ تَأْمُرُ بِطَاعَةِ اللَّهِ وَبِصَلَةِ الرَّحْمِ ، وَإِنَّ قَوْمَكَ قَدْ هَلَكُوا ، فَادْعُ اللَّهَ لِمِ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ - إِلَى قَوْلِهِ - إِنَّكُمْ عَائِدُونَ . يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى ﴾ فَالْبَطْشَةُ يَوْمَ يَدْرِي ، وَقَدْ مَضَتْ الدُّخَانُ وَالْبَطْشَةُ وَاللِّزَامُ وَآيَةُ الرُّومِ . »

[الحديث ١٠٠٧ - أطرافه في : ١٠٢٠ ، ٤٦٩٣ ، ٤٧٦٧ ، ٤٧٧٤ ، ٤٨٠٩ ، ٤٨٢٠ ، ٤٨٢١ ، ٤٨٢٢ ، ٤٨٢٣]

[٤٨٢٤ ، ٤٨٢٥] .

٣ - بَابُ سُؤَالِ النَّاسِ الْإِمَامَ الْإِسْتِسْقَاءَ إِذَا قَحَطُوا

١٠٠٨ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو قَتَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

ابن دينار عن أبيه قال : سمعتُ ابنَ عمرَ يتمثلُ بشعرِ أبي طالبٍ :

وَأَبْيَضُ يُسْتَسْقَى الْعِمَامُ بِوَجْهِهِ
ثِمَالِ الْيَتَامَى عِصْمَةَ لِلْأَرَامِلِ

[الحديث ١٠٠٨ - طرفه في : ١٠٠٩] .

١٠٠٩ - وَقَالَ عَمْرُو بْنُ حَمْزَةَ : حَدَّثَنَا سَالِمٌ عَنْ أَبِيهِ « رُبَّمَا ذَكَرْتُ قَوْلَ الشَّاعِرِ وَأَنَا أَنْظُرُ

إِلَى وَجْهِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَسْقَى ، فَمَا يَنْزِلُ حَتَّى يَجِيئَ كُلُّ مِيزَابٍ (٢) :

وَأَبْيَضُ يُسْتَسْقَى الْعِمَامُ بِوَجْهِهِ
ثِمَالِ الْيَتَامَى عِصْمَةَ لِلْأَرَامِلِ

وَهُوَ قَوْلُ أَبِي تَالِبٍ . »

١٠١٠ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي

أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنَّى عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَنَسٍ « أَنَّ عَمْرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

كَانَ إِذَا قَحَطُوا اسْتَسْقَى بِالْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمَطْلِبِ فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا فَتَسْقِينَا ،

وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بَعَمَّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا . قَالَ : فَيَسْقُونَ . »

[الحديث ١٠١٠ - طرفه في : ٣٧١٠] .

٤ - بَابُ تَحْوِيلِ الرَّدَاءِ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ

١٠١١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ حَدَّثَنَا وَهْبٌ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ

عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَسْقَى ، فَقَلَبَ رِدَاءَهُ (٣) . »

(١) السنة : القحط . حصت : استأصلت أي النبات ، حتى خلت النبات منه . وانظر رقم ١٠٢٠ .

(٢) من جاش الوادي بالماء إذا زخر به ، وجاشت القدر إذا غلت .

(٣) ذكر الواقدي أن طول رداءه صلى الله عليه وسلم كان ستة أذرع في ثلاثة وطول إزاره أربعة أذرع وشبرين في ذراعين

وشبر ، كان يلبسهما في الجنة والعبيد .

١٠١٢ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ إِنَّهُ سَمِعَ عِبَادَ ابْنِ تَمِيمٍ يُحَدِّثُ أَبَاهُ عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ إِلَى الْمَصَلِيِّ فَاسْتَسْقَى فَاسْتَقْبَلَ الْقَبِيلَةَ ، وَقَلْبَ رِدَاءَهُ ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ كَانَ ابْنُ عُيَيْنَةَ يَقُولُ : هُوَ صَاحِبُ الْأَذَانِ ، وَلَكِنَّهُ وَهْمٌ لِأَنَّ هَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ الْمَازِنِيُّ ، مَازِنُ الْأَنْصَارِ .

٥ - بَابُ انتِقَامِ الرَّبِّ جَلًّا وَعِزًّا

مِنْ خَلْقِهِ بِالْقَحْطِ إِذَا انْتَهَكَتَ مَحَارِمَ اللَّهِ

٦ - بَابُ الاسْتِسْقَاءِ فِي الْمَسْجِدِ الْجَامِعِ

١٠١٣ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدٌ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو ضَمْرَةَ أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ قَالَ حَدَّثَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَجْرٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَذْكُرُ أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ بَابٍ كَانَ وَجَاهَ الْمَنْبَرِ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمٌ يَخْطُبُ ، فَاسْتَقْبَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمًا فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكْتَ الْمَوَاشِي ، وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ ، فَادْعُ اللَّهَ يُغِيثُنَا . قَالَ فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَيْهِ فَقَالَ : اللَّهُمَّ اسْقِنَا ، اللَّهُمَّ اسْقِنَا ، اللَّهُمَّ اسْقِنَا . قَالَ أَنَسُ : وَلَا وَاللَّهِ مَا نَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ وَلَا قَرْعَةً وَلَا شَيْئًا ، وَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ سُلْعٍ مِنْ بَيْتٍ وَلَا دَارٍ . قَالَ : فَطَلَعْتُ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةٌ مِثْلُ التَّرِيصِ ، فَلَمَّا تَوَسَّطَتِ السَّمَاءَ انْتَشَرَتْ ، ثُمَّ أَمْطَرَتْ . قَالَ : وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ الشَّمْسَ سَبَّتَا . ثُمَّ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ ذَلِكَ الْبَابِ فِي الْجُمُعَةِ الْمُقْبِلَةِ - وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمٌ يَخْطُبُ - فَاسْتَقْبَلَهُ قَائِمًا فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ ، وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ ^(١) ، فَادْعُ اللَّهَ يُمَسِّكُهَا . قَالَ فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا ^(٢) ، اللَّهُمَّ عَلَيَّ الْآكَامِ وَالظَّرَابِ ^(٣) ، وَالْأَوْدِيَةِ وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ . قَالَ : فَانْقَطَعَتْ ، وَخَرَجْنَا نَمْشِي فِي الشَّمْسِ . قَالَ شَرِيكُ : فَسَأَلْتُ أَنَسًا : أَهوَ الرَّجُلُ الْأَوَّلُ ؟ قَالَ : لَا أَدْرِي .

[انظر رقم ٩٣٢ وأطرافه]

٧ - بَابُ الاسْتِسْقَاءِ فِي خُطْبَةِ الْجُمُعَةِ غَيْرَ مُسْتَقْبِلِ الْقَبِيلَةِ

١٠١٤ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شَرِيكٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ

(١) وهلاكها وانقطاعها الآن بسبب الفرق ، وكان الهلاك قبل الاستسقاء بسبب الجفاف .

(٢) أى اصرفها عن العمران من الأبنية والدور والطرق ، إلى الجبال والآكام ومالا ضرر منها عليه .

(٣) الآكام : المعامل والحصون التى فى الجبال . والظراب : الجبال المنبسطة غير العالية كالروابي .

مالك أَنَّ رجلاً دخلَ المسجدَ يومَ جُمعةٍ من بابٍ كان نحو بابِ دارِ القضاء - ورسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم قائمٌ يخطبُ - فاستقبلَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم قائماً ثم قال : يا رسولَ اللهِ هلكتِ الأموالُ ، وانقطعتِ السبلُ ، فادعُ اللهُ يُغيثنا . فرفع رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم يديه ثم قال : اللهم اغثنا ، اللهم اغثنا ، اللهم اغثنا . قال أنسٌ : ولا والله ما نرى في السماء من سحابٍ ولا قرعةً ، وما بيننا وبين سلعٍ من بيتٍ ولا دارٍ . قال فطلعتُ من ورائهِ سحابةٌ مثلُ الثُّرسِ ، فلما توسَّطتِ السماءُ انتشرت ، ثم أمطرت ، فلا والله ما رأينا الشمسَ سِتاً . ثم دخلَ رجلٌ من ذلك البابِ في الجُمعةِ - ورسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم قائمٌ يخطبُ - فاستقبلهُ قائماً فقال : يا رسولَ اللهِ هلكتِ الأموالُ ، وانقطعتِ السبلُ ، فادعُ اللهُ يُمسِكها عنا . قال فرفع رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم يديه ثم قال : اللهم حوالينا ولا علينا ، اللهم على الآكامِ والظرابِ وبُطونِ الأوديةِ ومنابتِ الشجرِ . قال فأقلعتُ وخرجنا نمشي في الشمسِ . قال شريكٌ سألتُ أنسَ بنَ مالكٍ : أهو الرجلُ الأولُ ؟ فقال : ما أدري . [انظر الحديث ٩٣٢ وأطرافه] .

٨ - باب الإستسقاء على المنبرِ

١٠١٥ - حَدَّثَنَا مسدَّدٌ قال حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن أنس قال « بينما رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم يخطبُ يومَ الجُمعةِ إذ جاءه رجلٌ فقال : يا رسولَ اللهِ قحطَ المطرُ ، فادعُ اللهُ أن يسقينا . فدعا ، فمُطرنا ، فما كدنا أن نصِلَ إلى منازلنا ، فما زلنا نُمطرُ إلى الجُمعةِ المقبلة . قال فقامَ ذلك الرجلُ - أو غيره - فقال : يا رسولَ اللهِ ادعُ اللهُ أن يصرِفهُ عنا . فقال رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : اللهم حوالينا ولا علينا . قال : فلقد رأيتُ السحابَ يتقطعُ بيننا وشمالاً ، يُمطرون ولا يُمطرُ أهلُ المدينة » .

٩ - باب من اكتفى بصلاةِ الجُمعةِ في الإستسقاء

١٠١٦ - حَدَّثَنَا عبدُ اللهِ بنُ مسلمة عن مالك عن شريكِ بنِ عبدِ اللهِ عن أنس قال : « جاء رجلٌ إلى النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم فقال « هلكتِ المواشي ، وتقطعتِ السبلُ . فدعا ، فمُطرنا من الجُمعةِ إلى الجُمعةِ . ثم جاء فقال : تَهَدَّمتِ البيوتُ ، وتقطعتِ السبلُ ، وهلكتِ المواشي ، فادعُ

اللَّهُ يُمَسِّكُهَا . فقام صلى الله عليه وسلم فقال : اللَّهُمَّ عَلَى الْآكَامِ وَالظَّرَابِ وَالْأُودِيَةِ وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ .
فَانجَابَتْ عَنِ الْمَدِينَةِ انجِيَابَ الثَّوْبِ ^(١) .
[انظر الحديث ٩٣٢ وأطرافه] .

١٠ - باب الدعاء إذا تقطعت السبل من كثرة المطر

١٠١٧ - **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ « جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلَكَتِ الْمَوَاشِي ، وَانْقَطَعَتِ السَّبُلُ فَادْعُ اللَّهَ . فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمُطِرُوا مِنْ جُمُعَةٍ إِلَى جُمُعَةٍ . فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، تَهَدَّمَتِ الْبُيُوتُ ، وَتَقَطَّعَتِ السَّبُلُ ، وَهَلَكَتِ الْمَوَاشِي . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اللَّهُمَّ عَلَى رُءُوسِ الْجِبَالِ وَالْآكَامِ ، وَبُطُونِ الْأُودِيَةِ ، وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ . فَانجَابَتْ عَنِ الْمَدِينَةِ انجِيَابَ الثَّوْبِ » .

١١ - باب ما قيل إن النبي صلى الله عليه وسلم

لم يُحوَّلَ رِدَاءُهُ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

١٠١٨ - **حَدَّثَنَا** الْحَسَنُ بْنُ بِشْرِ قَالَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عِمْرَانَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ « أَنَّ رَجُلًا شَكَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلَاكَ الْمَالِ وَجَهْدَ الْعِيَالِ ، فَدَعَا اللَّهَ يَسْتَسْقِي . وَلَمْ يَدْكُرْ أَنَّهُ حَوَّلَ رِدَاءَهُ ، وَلَا اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ » .

١٢ - باب إذا استشفعوا إلى الإمام ليستسقى لهم لم يردهم

١٠١٩ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ « جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلَكَتِ الْمَوَاشِي ، وَتَقَطَّعَتِ السَّبُلُ ، فَادْعُ اللَّهَ . فَدَعَا اللَّهَ فَمُطِرْنَا مِنَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ . فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، تَهَدَّمَتِ الْبُيُوتُ ، وَتَقَطَّعَتِ السَّبُلُ ، وَهَلَكَتِ الْمَوَاشِي . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اللَّهُمَّ عَلَى ظُهُورِ الْجِبَالِ وَالْآكَامِ وَبُطُونِ الْأُودِيَةِ وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ . فَانجَابَتْ عَنِ الْمَدِينَةِ انجِيَابَ الثَّوْبِ » .

(١) انجابت السحب : انجمت وتقبض بعضها إلى بعض ، وانكشفت عن سماء المدينة .

١٣ - باب إذا استشفعَ المشركون بالمسلمين عند القحطِ

١٠٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ عَنْ سَفْيَانَ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ وَالْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مسروقٍ قال : أتيت ابن مسعودٍ فقال « إِنَّ قُرَيْشًا أَبْطَثُوا عَنِ الْإِسْلَامِ ، فدعا عليهمُ النبيُّ صلى الله عليه وسلم ، فأخذتهم سنةٌ حتى هلكوا فيها ، وأكلوا الميتةَ والعظامَ . فجاءه أبو سفيانَ فقال : يا محمدُ ، جئتُ تأمرُ بصلَةِ الرَّحِمِ ، وإنَّ قومك هلكوا ، فادعُ اللهَ . فقراً : ﴿ فارتقبُ يومَ تأتي السماءُ بدُخانٍ مُبينٍ ﴾ ثم عادوا إلى كفرهم ، فذلك قوله تعالى ﴿ يومَ نبطشُ البطشةَ الكبرى ﴾ يومَ بدرٍ - قال وزاد أسباطُ عن منصورٍ - : فدعا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فسقوا الغيثَ ، فأطبقتُ عليهم سبعاً . وشكا الناسُ كثرةَ المطرِ فقال : اللهمَّ حوالينا ولا علينا . فاتحدتِ السحابةُ عن رأسِهِ ، فسقوا الناسَ حولهم .
[انظر الحديث ١٠٠٧ وأطرافه]

١٤ - باب الدعاء إذا كثر المطرُ « حوالينا ولا علينا »

١٠٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا معتمرٌ عن عُبَيْدِ اللَّهِ عن ثابتٍ عن أنسٍ قال : « كان النبيُّ صلى الله عليه وسلم يَخْطُبُ يومَ جمعةٍ ، فقام الناسُ فصاحوا فقالوا : يا رسولَ الله قحطُ المطرِ ، واحمرتِ الشجرُ ، وهلكتِ البهائمُ ، فادعُ اللهَ يَسْقِينَا . فقال : اللهمَّ اسقِنَا (مرتين) . وأيمُ الله ما نرى في السماءِ قزعةً من سحابٍ ، فنشأتُ سحابةً وأمطرتُ ، ونزلَ عن المنبرِ فصلياً . فلما انصرف لم تزلْ تُمَطِّرُ إلى الجمعةِ التي تليها . فلما قام النبيُّ صلى الله عليه وسلم يَخْطُبُ صاحوا إليه : تهدمتِ البيوتُ وانقطعتِ السُّبُلُ ، فادعُ اللهَ يَحْسِبُهَا عَنَا . فتبسّمَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم ثم قال : اللهمَّ حوالينا ولا علينا . فكشطتِ المدينةُ ، فجعلتْ تُمَطِّرُ حَوْلَهَا ، ولا تُمَطِّرُ بالمدينةِ قطرةً ، فنظرتُ إلى المدينةِ وإنما لي مثلُ الإكليلِ .
[انظر الحديث ٩٣٢ وأطرافه]

١٥ - باب الدعاء في الاستسقاء قائماً

١٠٢٢ - وقال لنا أبو نعيمٍ عن زهيرٍ عن أبي إسحاقٍ « خرجَ عبدُ الله بنُ يزيدِ الأنصاريُّ وخرجَ معه البراءُ بنُ عازبٍ وزيدُ بنُ أرقمَ رضيَ اللهُ عنهم فاستسقى ، فقامَ بهم على رجليه على غيرِ منبرٍ ، فاستغفرَ ثمَّ صَلَّى ركعتينِ يَجْهَرُ بالقراءةِ ، ولم يؤذُنْ ولم يَقِمِ . قال أبو إسحاقٍ : ورأى عبدُ اللهِ بنُ يزيدِ النبيَّ صلى الله عليه وسلم . »

١٠٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عَبَادُ بْنُ نَعِيمٍ أَنَّ عَمَّهُ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ بِالنَّاسِ يَسْتَسْقِي لَهُمْ ، فَقَامَ فَدَعَا اللَّهَ قَائِمًا ، ثُمَّ تَوَجَّهَ قِبَلَ الْقِبْلَةِ وَحَوْلَ رِدَائِهِ فَاسْتَقُوا .

١٦ - بَابُ الْجَهْرِ بِالْقِرَاءَةِ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ

١٠٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبَادِ بْنِ نَعِيمٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ « خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَسْقِي ، فَتَوَجَّهَ إِلَى الْقِبْلَةِ يَدْعُو ، وَحَوْلَ رِدَائِهِ ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ جَهْرًا فِيهِمَا بِالْقِرَاءَةِ » .

١٧ - بَابُ كَيْفَ حَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ظَهْرَهُ إِلَى النَّاسِ

١٠٢٥ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبَادِ بْنِ نَعِيمٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ « رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا خَرَجَ يَسْتَسْقِي ، قَالَ : فَحَوْلَ إِلَى النَّاسِ ظَهْرَهُ وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ يَدْعُو ، ثُمَّ حَوْلَ رِدَائِهِ ، ثُمَّ صَلَّى لَنَا رَكَعَتَيْنِ جَهْرًا فِيهِمَا بِالْقِرَاءَةِ » .

١٨ - بَابُ صَلَاةِ الْإِسْتِسْقَاءِ رَكَعَتَيْنِ^(١)

١٠٢٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَبَادِ بْنِ نَعِيمٍ عَنْ عَمِّهِ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَسْقَى فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ، وَقَلَبَ رِدَائَهُ » .

١٩ - بَابُ الْمَصَلِّيِ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ

١٠٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ سَمِعَ عَبَادَ بْنَ نَعِيمٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ « خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمَصَلِّيِ يَسْتَسْقِي ، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ، وَقَلَبَ رِدَائَهُ - قَالَ سَفِيَانُ : فَأَخْبَرَنِي الْمَسْعُودِيُّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ قَالَ - جَعَلَ الْيَمِينَ عَلَى الشِّمَالِ »

٢٠ - بَابُ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ

١٠٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ أَنَّ عَبَادَ بْنَ نَعِيمٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ

(١) مجرور على البدل ، والتقدير : صلاة رَكَعَتَيْنِ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ .

عليه وسلم خرج إلى المصلى يُصلي ، وأنه لما دعا - أو أراد أن يدعو - استقبل القبلة وحول رداءه « قال أبو عبد الله : ابن زيد هذا مازني ، والأول كوفي هو ابن يزيد .

٢١ - باب رفع الناس أيديهم مع الإمام في الإستسقاء

١٠٢٩ - قال أيوب بن سليمان حدثني أبو بكر بن أبي أويس عن سليمان بن بلال قال يحيى ابن سعيد سمعت أنس بن مالك قال « أتى رجل أعرابي من أهل البدو إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة فقال : يا رسول الله هلكت الماشية ، هلك العيال ، هلك الناس : فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه يدعو ، ورفع الناس أيديهم معه يدعون . قال : فما خرجنا من المسجد حتى مطرنا ، فما زلنا نطر حتى كانت الجمعة الأخرى ، فأتى الرجل إلى نبي الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله بشق المسافر ، ومُنِع الطريقُ . »

١٠٣٠ - وقال الأويسى حدثني محمد بن جعفر عن يحيى بن سعيد وشريك سمعا أنسا عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه رفع يديه حتى رأيت بياض إبطيه .

٢٢ - باب رفع الإمام يده في الإستسقاء

١٠٣١ - حدثنا محمد بن بشر حدثنا يحيى وابن أبي عدي عن سعيد عن قتادة عن أنس بن مالك قال « كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يرفع يديه في شيء من دعائه إلا في الإستسقاء وإنه يرفع حتى يرى بياض إبطيه . »

[الحديث ١٠٣١ - طرفاه في : ٣٥٦٥ ، ٦٣٤١] .

٢٣ - باب ما يُقال إذا أمطرت

وقال ابن عباس (كصيب) : المطر . وقال غيره : صاب وأصاب يصوب

١٠٣٢ - حدثنا محمد بن عمرو بن مفضل أبو الحسن المروزي قال أخبرنا عبد الله قال أخبرنا عبيد الله عن نافع عن القاسم بن محمد عن عائشة « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا رأى المطر قال : صيباً نافعاً . »

تابعه القاسم بن يحيى عن عبيد الله . ورواه الأوزاعي وعقيل عن نافع .

٢٤ - باب من تمطر في المطر^(١) حتى يتحادر على لحيته

١٠٣٣ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدٌ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ « أَصَابَتِ النَّاسَ سَنَةٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَبَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ عَلَى الْمَنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَامَ أَعْرَابِيُّ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلِكِ الْمَالُ ، وَجَاعَ الْعِيَالُ ، فَادْعُ اللَّهَ لَنَا أَنْ يَسْقِينَا . قَالَ : فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَيْهِ وَمَا فِي السَّمَاءِ قَزَعَةٌ . قَالَ : فَتَارَ سَحَابٌ أَمْثَالُ الْجِبَالِ ، ثُمَّ لَمْ يَنْزِلْ عَنِ الْمَنْبَرِ حَتَّى رَأَيْتُ الْمَطَرَ يَتَحَادَرُ عَلَى لِحْيَتِهِ . قَالَ فَمُطِرْنَا يَوْمَنَا ذَلِكَ وَفِي الْغَدِ وَمِنْ بَعْدِ الْغَدِ وَالَّذِي يَلِيهِ إِلَى الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى . فَقَامَ ذَلِكَ الْأَعْرَابِيُّ أَوْ رَجُلٌ غَيْرُهُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، تَهْدَمُ الْبِنَاءُ وَغَرِقَ الْمَالُ ، فَادْعُ اللَّهَ لَنَا ، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَيْهِ وَقَالَ : اللَّهُمَّ حَوَالِينَا وَلَا عَلَيْنَا . قَالَ : فَمَا جَعَلَ يُشِيرُ بِيَدِهِ إِلَى نَاحِيَةِ مَنْ السَّمَاءِ إِلَّا تَفَرَّجَتْ حَتَّى صَارَتِ الْمَدِينَةُ فِي مِثْلِ الْجُوبَةِ ، حَتَّى سَالَ الْوَادِي - وَادِي قَنَاة - شَهْرًا ، قَالَ : فَلَمْ يَجِءْ أَحَدٌ مِنْ نَاحِيَةِ إِلَّا حَدَّثَ بِالْجُودِ » .

٢٥ - باب إذا هبت الرياح

١٠٣٤ - **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي حَمِيدٌ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا يَقُولُ « كَانَتِ الرِّيحُ الشَّدِيدَةُ إِذَا هَبَّتْ عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

٢٦ - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم « نُصِرْتُ بِالصَّبَا »

١٠٣٥ - **حَدَّثَنَا** مُسْلِمٌ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنِ مَجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « نُصِرْتُ بِالصَّبَا ، وَأَهْلِكْتَ عَادٌ بِالدَّبُورِ »^(٢) .
[الحديث ١٠٣٥ - أطرافه في : ٣٢٠٥ ، ٣٣٤٣ ، ٤١٠٥] .

٢٧ - باب ما قيل في الزلازل والآيات^(٣)

١٠٣٦ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقْبَضَ الْعِلْمُ ،

(١) أى تعرض له ، وقصد نزوله عليه .

(٢) الصبا : تولىف السحاب وتجمعه وتقع معها المطر . وتسمى : ريح الصبا : القبول لأنها تقابل باب الكعبة إذ تهب عن مشرق الشمس . وضدها : الدبور : وهى التى أهلك الله بها عاد .

(٣) روى ابن حبان في صحيحه من طريق عبيد بن عمير عن عائشة مرفوعاً : « صلاة الآيات ست ركعات وأربع مجذبات » .

وتكثر الزلازل ، ويتقارب الزمان ، وتظهر الفتن ، ويكثر الهرج - وهو القتل - حتى يكثر فيكم المال فيفيض .

١٠٣٧ - **حدثنا** محمد بن المثنى قال حدثنا حسين بن الحسن قال حدثنا ابن عوف عن نافع عن ابن عمر قال « اللهم بارك لنا في شامنا وفي يمننا . قال قالوا : وفي نجدنا ^(١) . قال قال : هناك الزلازل والفتن ، وبها يطلع قرن الشيطان . »
[الحديث ١٠٣٧ - طرفه في : ٧٠٩٤] .

٢٨ - **باب** قول الله تعالى ﴿ وتجعلون رزقكم أنكم تكذبون ﴾ [الواقعة ٨٢]

قال ابن عباس : شكركم

١٠٣٨ - **حدثنا** إسماعيل حدثني مالك عن صالح بن كيسان عن عبيد الله بن عبد الله ابن عتبة بن مسعود عن زيد بن خالد الجهني أنه قال « صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح بالحديبية على إثر سماء ^(٢) كانت من الليل ، فلما انصرف النبي صلى الله عليه وسلم أقبل على الناس فقال : هل تدرون ماذا قال ربكم ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر ، فأما من قال مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب ، وأما من قال بنوء ^(٣) كذا وكذا فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب . »

٢٩ - **باب** لا يدرى متى يجيء المطر إلا الله

وقال أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم « خمس لا يعلمهن إلا الله »

١٠٣٩ - **حدثنا** محمد بن يوسف قال حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مفتاح الغيب خمس لا يعلمها إلا الله : لا يعلم أحد ما يكون في غد ، ولا يعلم أحد ما يكون في الأرحام ، ولا تعلم نفس ماذا تكسب غدا ، وما تدرى نفس بأى أرض تموت ، وما يدرى أحد متى يجيء المطر . »
[الحديث ١٠٣٩ - أطرافه في : ٤٦٢٧ ، ٤٦٩٧ ، ٤٧٧٨ ، ٧٣٧٩] .

(١) قائل ذلك بعض من حضر من الصحابة : ولم يرد بنجد البلاد المعروفة بهذا الاسم ، بل أراد به الأراضي المرتفعة من مشرق المدينة إلى العراق وما وراءها .

(٢) أى عقب مطر جادت به السماء في الليل ، وسمى المطر سماء لأنه ينزل من جهة السماء .

(٣) قال ابن تيمية في « كتاب الأنواء » : ومعنى النوء سقوط نجم في المغرب من النجوم الثمانية والعشرين التي هي منازل القمر ، وهو مأخوذ من ناء إذا سقط .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(١٦) كِتَابُ الْكُسُوفِ^(١)

١ - باب الصلاة في كسوف الشمس^(٢)

١٠٤٠ - **حَدَّثَنَا** عمرو بنُ عونٍ قال حَدَّثَنَا خالدٌ عن يونسَ عن الحسنِ عن أبي بكرةٍ قال « كُنَّا عند رسولِ اللَّهِ صلى اللهُ عليه وسلم فأنكسفتِ الشمسُ ، فقامَ النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم يجزُّ رِدَاعَهُ حتى دَخَلَ المسجدَ ، فدَخَلْنَا ، فصلَّى بنا رَكَعَتَيْنِ حتى انجلتِ الشمسُ^(٣) ، فقال صلى اللهُ عليه وسلم : إِنَّ الشَّمْسَ والقَمَرَ لا يَنكسِفَانِ لموتِ أَحَدٍ ، فإذا رأيتُموهما فصلُّوا وادعوا حتى يُكشَفَ ما بِكُمْ » .

[الحديث ١٠٤٠ - أطرافه في : ١٠٤٨ ، ١٠٦٢ ، ١٠٦٣ ، ١٠٧٨٥] .

١٠٤١ - **حَدَّثَنَا** شهابُ بنُ عبادٍ قال حَدَّثَنَا إبراهيمُ بنُ حميدٍ عن إسماعيلَ عن قيسٍ قال : سمعتُ أبا مسعودٍ يقول : قال النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم « إِنَّ الشَّمْسَ والقَمَرَ لا يَنكسِفَانِ لموتِ أَحَدٍ من الناسِ ، وَلَكِنَّهُمَا آيَاتَانِ من آياتِ اللَّهِ^(٤) ، فإذا رأيتُموهما فقوموا فصلُّوا » .

[الحديث ١٠٤١ - طرفاه في : ١٠٥٧ ، ٣٢٠٤] .

١٠٤٢ - **حَدَّثَنَا** أصبغُ قال أَخْبَرَنِي ابنُ وهبٍ قال أَخْبَرَنِي عمرو عن عبدِ الرحمنِ بنِ القاسمِ حَدَّثَهُ عن أبيهِ عن ابنِ عمرَ رضِيَ اللهُ عنهما أَنَّهُ كان يُخْبِرُ عن النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم « إِنَّ الشَّمْسَ والقَمَرَ لا يَخسِفَانِ لموتِ أَحَدٍ ولا لحياتِهِ^(٥) ، وَلَكِنَّهُمَا آيَاتَانِ من آياتِ اللَّهِ ، فإذا رأيتُموهما فصلُّوا » .

[الحديث ١٠٤٢ - طرفه في : ٣٢٠١] .

(١) الكسوف في اللغة : التغير إلى سواد ، يقال : كسف بصره إذا لم يفتح من رمد ، ورجل كاسف الوجه : عابس . وكسفت الشمس : اسودت وذهب شعاعها .

وقد تكرر في الحديث ذكر الكسوف . والكسوف للشمس والقمر . واختار الفراء أن يكون الكسوف للشمس ، والكسوف للقمر . والخسف في اللغة : النقصان .

(٢) أي مشروعيتهما ، والجمهور على أنها سنة مؤكدة . وأجراها مالك مجرى الجمعة .

(٣) استدل به على إطالة الصلاة حتى يقع الانجلاء . وإذا سلم قبل الانجلاء يتشاغل بالدعاء حتى تنجل .

(٤) أي علامتان دالتان على وجود الله وعظم قدرته وبديع خلقه .

(٥) دفع به توهم من يقول : لا يلزم من نفي كون الكسوف سبباً للفقد أن لا يكون سبباً للإيجاد .

١٠٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ قَالَ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ « كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ فَقَالَ النَّاسُ : كَسَفَتِ الشَّمْسُ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ ^(١) ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ^(٢) فَصَلُّوا وَادْعُوا اللَّهَ » . [الحديث ١٠٤٣ - طرفاه في : ١٠٦٠ ، ١١٩٩] .

٢ - باب الصدقة في الكسوف

١٠٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّهَا قَالَتْ « خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالنَّاسِ فَقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ، ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ - وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ - ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ ، ثُمَّ فَعَلَ فِي الرُّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ مَا فَعَلَ فِي الْأُولَى ، ثُمَّ انْصَرَفَ وَقَدْ انْجَلَتِ الشَّمْسُ ، فَخَطَبَ النَّاسَ ^(٣) ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتُ اللَّهِ لَا يَنْخَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْعُوا اللَّهَ وَكَبِّرُوا وَصَلُّوا وَتَصَدَّقُوا . ثُمَّ قَالَ : يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ ، وَاللَّهِ مَا مِنْ أَحَدٍ أُغِيرَ ^(٤) مِنْ اللَّهِ أَنْ يَزِنَى عَبْدُهُ أَوْ تَزِنَى أُمَّتُهُ . يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ ، لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمَ ^(٥) لَضَحَكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا » . [الحديث ١٠٤٤ - أطرافه في : ١٠٤٦ ، ١٠٤٧ ، ١٠٥٠ ، ١٠٥٦ ، ١٠٥٨ ، ١٠٦٤ ، ١٠٦٥ ، ١٠٦٦ ، ١٢١٢ ، ٣٢٠٣ ، ٤٦٢٤ ، ٥٢٢١ ، ٦٦٣١] .

٣ - باب النداء بالصلاة جامعة في الكسوف

١٠٤٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ بْنِ أَبِي سَلَامٍ الْحَبَشِيُّ الدَّمَشْقِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

(١) ابن النبي صلى الله عليه وسلم ، وكانت وفاته في السنة العاشرة من الهجرة .

(٢) أى شيئاً من ذلك . (٣) قال الخافظ : فيه مشروعية الخطبة للكسوف .

(٤) أغير : أفعال تفضيل من الغيرة . وهى كغيرها من الصفات المشتركة تكون لله سبحانه وتعالى على ما يليق بجلاله ، أما كغيرها

وكيفيتها فلا يعلمها إلا الله .

(٥) أى من عظيم قدرة الله وسعة رحمته لمن يستحقها ، وشديد انتقامه من المنحرفين وأهل الإلزام .

عوف الزهرى عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما قال : لما كسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم نودى : إن الصلاة جامعة^(١) .
[الحديث ١٠٤٥ - طرفه في : ١٠٥١] .

٤ - باب خطبة الإمام في الكسوف

وقالت عائشة وأسماء : خطب النبي صلى الله عليه وسلم

١٠٤٦ - حدثنا يحيى بن بكير قال حدثني الليث عن عقيل عن ابن شهاب ع . وحدثني أحمد بن صالح قال حدثنا عنبسة قال حدثنا يونس عن ابن شهاب حدثني عروة عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت « خسفت الشمس في حياة النبي صلى الله عليه وسلم ، فخرج إلى المسجد ، فصفا الناس وراعه ، فكبر ، فاقرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم قراءة طويلة ، ثم كبر فرجع ركوعاً طويلاً ، ثم قال سمع الله لمن حمده فقام ولم يسجد وقرأ قراءة طويلة هي أدنى من القراءة الأولى ، ثم كبر وركع ركوعاً طويلاً وهو أدنى من الركوع الأول ، ثم قال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ، ثم سجد ، ثم قال^(٢) في الركعة الآخرة مثل ذلك فاستكمل أربع ركعات في أربع سجود ، وانجلت الشمس قبل أن ينصرف . ثم قام فأنشأ على الله بما هو أهله ثم قال : هما آيتان من آيات الله لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته ، فإذا رأيتوهما فافزعوا إلى الصلاة^(٣) » . وكان يحدث كثير ابن عباس أن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما كان يحدث يوم خسفت الشمس بمثل حديث عروة عن عائشة ، فقلت لعروة : إن أحاك يوم خسفت بالمدينة لم يزيد على ركعتين مثل الصباح ، قال : أجل ، لأنه أخطأ السنة .

٥ - باب هل يقول كسفت الشمس أو خسفت ؟

وقال الله تعالى : ﴿ وخسف القمر ﴾ [٨ القيامة]

١٠٤٧ - حدثنا سعيد بن عفير قال حدثنا الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) اتفقوا على أنه لا يؤذن لها ولا يقام .

(٢) « قال » : هنا بمعنى فعل .

(٣) أى التجئوا إليها وتوجهوا . والالتجاء إلى الله في المخاوف بالعبادة والدعاء والاستغفار .

صَلَّى يَوْمَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ فَقَامَ فَكَبَّرَ فَقَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لَنْ حَمِيدِهِ ، وَقَامَ كَمَا هُوَ ، ثُمَّ قَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً وَهِيَ أَدْنَى مِنْ الْقِرَاءَةِ الْأُولَى ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهِيَ أَدْنَى مِنَ الرُّكُوعَةِ الْأُولَى ، ثُمَّ سَجَدَ سَجُودًا طَوِيلًا ، ثُمَّ فَعَلَ فِي الرُّكُوعَةِ الْآخِرَةِ مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ سَلَّمَ - وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ - فَخَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ : إِنَّمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَخْصِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمَهُمَا فَافْزِعُوا إِلَى الصَّلَاةِ » .

٦ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « يُخَوِّفُ اللَّهُ عِبَادَهُ بِالْكَسُوفِ »

قَالَ أَبُو مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٠٤٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ ، وَلَكِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُخَوِّفُ بِهِمَا عِبَادَهُ » . وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : لَمْ يَذْكُرْ عَبْدُ الْوَارِثِ وَشُعْبَةُ وَخَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَحَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ عَنْ يُونُسَ « يُخَوِّفُ بِهِمَا عِبَادَهُ » . وَتَابِعَهُ أَشْعَثُ عَنِ الْحَسَنِ . وَتَابِعَهُ مُوسَى عَنْ مُبَارَكٍ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُخَوِّفُ بِهِمَا عِبَادَهُ » .

٧ - بَابُ التَّعَوُّذِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ فِي الْكَسُوفِ (١)

١٠٤٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَنَّ يَهُودِيَةً جَاءَتْ تَسْأَلُهَا فَقَالَتْ لَهَا : أَعَادَكَ اللَّهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ . فَسَأَلَتْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُعَذَّبُ النَّاسُ فِي قُبُورِهِمْ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَائِدًا بِاللَّهِ مِنْ ذَلِكَ » .

[الحديث ١٠٤٩ - أطرافه في : ١٠٥٥ ، ١٣٧٢ ، ٦٣٦٦] .

١٠٥٠ - ثُمَّ رَكَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ غَدَاةٍ مَرْكَبًا فَخَسَفَتِ الشَّمْسُ ، فَرَجَعَ صُحْبِي ، فَمَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ ظَهْرَانِي الْحُجْرِ (٢) ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي ، وَقَامَ النَّاسُ وَرَاءَهُ

(١) قَالَ ابْنُ الْمُنِيرِ فِي الْخَاشِيَةِ عَلَى شَرْحِ أَخِيهِ : مَنَاسِبَةُ التَّعَوُّذِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ عِنْدَ الْكَسُوفِ أَنَّهُ ظَلَمَةُ النَّهَارِ بِالْكَسُوفِ تَشَابَهُ ظَلَمَةَ الْقَبْرِ وَإِنْ كَانَ نَهَارًا ، فَيَخَافُ مِنْ هَذَا كَمَا يَخَافُ مِنْ هَذَا ، وَالثَّيْبُ بِالثَّيْبِ يَذْكَرُ ، فَيَحْصُلُ الْإِتْمَاعُ هَذَا فِي التَّمَسُّكِ بِمَا يَنْجِي مِنَ غَائِلَةِ الْآخِرَةِ .

(٢) أَيُ بَيْنَ الْحُجْرِ ، وَالْمُرَادُ بِالْحُجْرِ بِيُوتِ الْمُؤْمِنِينَ سَلَامَ اللَّهِ وَرِضْوَانَهُ عَلَيْهِمْ .

فقام قياماً طويلاً ، ثم ركع ركوعاً طويلاً ، ثم رفع فقام قياماً طويلاً وهو دون القيام الأول ، ثم ركع ركوعاً طويلاً وهو دون الركوع الأول ، ثم رفع فسجد ، ثم قام فقام قياماً طويلاً وهو دون القيام الأول ثم ركع ركوعاً طويلاً وهو دون الركوع الأول ، ثم قام قياماً طويلاً وهو دون الركوع الأول ، ثم ركع ركوعاً طويلاً وهو دون الركوع الأول ، ثم رفع فسجد ، وانصرف فقال ما شاء الله أن يقول ، ثم أمرهم أن يتعوذوا من عذاب القبر .

٨ - باب طول السجود في الكسوف

١٠٥١ - **حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ** قَالَ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَىٰ عَنْ أَبِي سلمةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عمرو أَنَّهُ قَالَ « لَمَّا كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نُودِيَ : إِنَّ الصَّلَاةَ جَامِعَةٌ . فَرَكِعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكْعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ ، ثُمَّ قَامَ فَرَكِعَ رَكْعَتَيْنِ ^(١) فِي سَجْدَةٍ ، ثُمَّ جَلَسَ ، ثُمَّ جَلَّىٰ عَنِ الشَّمْسِ . قَالَ : وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : مَا سَجَدْتُ سُجُودًا قَطُّ كَانَ أَطْوَلَ مِنْهَا . »

٩ - باب صلاة الكسوف جماعة

وَصَلَّىٰ ابْنُ عَبَّاسٍ لَهُمْ فِي صُفَّةِ زَمْرَمَ . وَجَمَعَ عَلَىٰ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ . وَصَلَّىٰ ابْنُ عمرَ

١٠٥٢ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ** عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عطاءِ بْنِ يسارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ « انْخَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَصَلَّىٰ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِقَامًا طويلاً نحواً من قِرَاءَةِ سُورَةِ البَقَرَةِ ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طويلاً ، ثُمَّ رَفَعَ فِقَامًا طويلاً وهو دون القيام الأول ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طويلاً وهو دون الركوع الأول ، ثُمَّ قَامَ قِيَامًا طويلاً وهو دون القيام الأول ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طويلاً وهو دون الركوع الأول ، ثُمَّ رَفَعَ فِقَامًا طويلاً وهو دون القيام الأول ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طويلاً وهو دون الركوع الأول ، ثُمَّ سَجَدَ ، ثُمَّ انْصَرَفَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْكُرُوا اللَّهَ . قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، رَأَيْنَاكَ تَنَاوَلْتَ شَيْئًا فِي مَقَامِكَ ، ثُمَّ رَأَيْنَاكَ كَمَكَمْتَ ^(٣) . قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنِّي رَأَيْتُ الْجَنَّةَ ، فَتَنَاوَلْتُ عَنْقُودًا وَلَوْ أَصْبَتْهُ لَأَكَلْتُمْ مِنْهُ مَا بَقِيَتْ الدُّنْيَا . وَأَرَيْتُ النَّارَ فَلَمْ أَرْ مِنْظَرًا كَالْيَوْمِ قَطُّ أَفْطَعُ . »

(٢) أى سجدتين .

(١) قال الحافظ : المراد بالسجدة هنا الركعة بتأنيدها ، وبالركعتين : الركوعان .

(٣) كَمَكَمْتَ ، وفي رواية الكشمي كَمَكَمْتَ : تأخرت .

ورأيتُ أكثرَ أهلها النساء . قالوا : بَمَ يا رسولَ الله ؟ قال : بكفرهن . قيل : يكفرونَ بالله ؟ قال : يكفرونَ العشيرَ ، ويكفرونَ الإحسانَ ، لو أحسنتَ إلى إحداهنَّ الدهرَ كلهُ ثم رأتُ منك شيئاً قالت : ما رأيتُ منك خيراً قط (١) .

١٠ - باب صلاة النساء مع الرجال في الكسوف

١٠٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَمْرَأَتِهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهَا قَالَتْ « أَتَيْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حِينَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ - فَإِذَا النَّاسُ قِيَامٌ يُصَلُّونَ ، وَإِذَا هِيَ قَائِمَةٌ تَصَلِّي . فَقُلْتُ : مَا لِلنَّاسِ ؟ فَأَشَارَتْ بِيَدِهَا إِلَى السَّمَاءِ وَقَالَتْ : سُبْحَانَ اللَّهِ . فَقُلْتُ : آيَةٌ ؟ فَأَشَارَتْ أَيْ نَعَمْ . قَالَتْ : فَقَمْتُ حَتَّى تَجَلَّانِي الْعَشِيُّ ، فَجَعَلْتُ أَصَبُ فَوْقَ رَأْسِي الْمَاءَ . فَلَمَّا انصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : مَا مِنْ شَيْءٍ كُنْتُ لَمْ أَرَهُ إِلَّا قَدْ رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هَذَا ، حَتَّى الْجَنَّةِ وَالنَّارِ . وَلَقَدْ أُوجِيَ إِلَيَّ أَنْكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ مِثْلَ - أَوْ قَرِيبًا مِنْ - فِتْنَةِ الدَّجَالِ (لَا أَدْرِي أَيَّتَهُمَا قَالَتْ أَسْمَاءُ) ، يُؤْتَى أَحَدَكُمْ فَيَقَالُ لَهُ : مَا عَلِمَكَ بِهَذَا الرَّجُلِ ؟ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ - أَوْ الْمُؤْمِنَةُ - (لَا أَدْرِي أَيُّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ) فَيَقُولُ : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى فَأَجَبْنَا وَآمَنَّا وَاتَّبَعْنَا ، فَيَقَالُ لَهُ : نَمَّ صَالِحًا ، فَقَدْ عَلِمْنَا إِنَّكَ كُنْتَ لَمُوقِنًا . وَأَمَّا الْمُنَافِقُ - أَوْ الْمُؤْمِنَةُ - (لَا أَدْرِي أَيَّتَهُمَا قَالَتْ أَسْمَاءُ) فَيَقُولُ : لَا أَدْرِي ، سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُهُ . »

١١ - باب من أحب العتاقة في كسوف الشمس

١٠٥٤ - حَدَّثَنَا رُبَيْعُ بْنُ يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ فَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ : « لَقَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْعِتَاقَةِ فِي كَسُوفِ الشَّمْسِ . »

١٢ - باب صلاة الكسوف في المسجد

١٠٥٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

(١) هذا تصوير صادق لجنس النساء من هذه الناحية . حتى لقد حكى عن أمير المؤمنين المهدي العباسي أنه شكك جلسائه هذا الخلق في الخيزران أم ابنيه الهادي والرشيدي ، وكانت من جواربه . فأعتقها وتزوجها ، وبوأها أعظم ما يمكن تصوره في الدنيا من جنات النعيم ، فقالت له يوماً : وهل رأيت منك خيراً قط ؟ مع أنها كانت متفهمه أخذت الفقه عن الإمام الأوزاعي قبل أن تدخل قصور الخلافة .

عن عائشة رضى الله عنها « أن يهوديةً جاءت تسألها (١) فقالت : أعاذك الله من عذاب القبر . فسألت عائشة رسول الله صلى الله عليه وسلم : أيُعذَّبُ الناسُ في قبورهم ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عائداً بالله من ذلك » .

١٠٥٦ - « ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات غداةً مركباً فكسفت الشمس ، فرجع ضحىً فمرّ رسول الله صلى الله عليه وسلم بين ظهرائى الحُجَيرِ ، ثم قام فصلّى ، وقام الناس وراءه ، فقام قياماً طويلاً ، ثم ركع ركوعاً طويلاً ، ثم رفع فقام قياماً طويلاً وهو دون القيام الأول ، ثم ركع ركوعاً طويلاً وهو دون الركوع الأول ، ثم رفع فسجد سجوداً طويلاً ، ثم قام فقام قياماً طويلاً وهو دون القيام الأول ، ثم ركع ركوعاً طويلاً وهو دون الركوع الأول ، ثم قام قياماً طويلاً وهو دون القيام الأول ، ثم ركع ركوعاً طويلاً وهو دون الركوع الأول ، ثم سجد وهو دون السجود الأول . ثم انصرف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شاء الله أن يقول ، ثم أمرهم أن يتعوذوا من عذاب القبر » .

١٣ - باب لا تنكسف الشمس لموت أحدٍ ولا لحياته

رواه أبو بكره والمغيرة وأبو موسى وابن عباس وابن عمر رضى الله عنهم (٢)

١٠٥٧ - حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن إسماعيل قال حدثني قيس عن أبي مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحدٍ ولا لحياته ، ولكنهما آيتان من آيات الله ، فإذا رأيتموهما فصلوا » .

١٠٥٨ - حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا هشام أخبرنا معمر عن الزهري وهشام بن عروة عن عروة عن عائشة رضى الله عنها قالت « كسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام النبي صلى الله عليه وسلم فصلّى بالناس فاطال القراءة ، ثم ركع فاطال الركوع ، ثم رفع رأسه فاطال القراءة وهى دون قراءته الأولى ، ثم ركع فاطال الركوع دون ركوعه الأول ، ثم رفع رأسه فسجد سجدةً ، ثم قام فصنع فى الركعة الثانية مثل ذلك ، ثم قام فقال : إن الشمس

(١) تسألها : أى تستجدى من إحسان عائشة .

(٢) هذا يفيد القطع بتكذيب من زعم أن الكسوف علامة على موت أحد أو حياة أحد .

والقمر لا يخسفان لموتٍ أحدٍ ولا لحياته ، ولكنهما آيتان من آياتِ الله يُرهبها عباده ، فإذا رأيتم ذلك فافزعوا إلى الصلوة .

١٤ - باب الذكر في الكسوف

رواه ابن عباس رضي الله عنهما

١٠٥٩ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ « خَسَفَتِ الشَّمْسُ ، فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فزِعًا يَخْشَى أَنْ تَكُونَ السَّاعَةُ ، فَأَتَى الْمَسْجِدَ فَصَلَّى بِأَطْوَلِ قِيَامٍ وَرُكُوعٍ وَسُجُودٍ مَا رَأَيْتُهُ قَطُّ يَفْعَلُهُ وَقَالَ : هَذِهِ الْآيَاتُ الَّتِي يُرْسِلُ اللَّهُ لَا تَكُونُ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ ، وَلَكِنْ يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهَا عِبَادَهُ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَافْزِعُوا إِلَى ذِكْرِهِ وَدُعَائِهِ وَاسْتِغْفَارِهِ . »

١٥ - باب الدعاء في الخسوف

قاله أبو موسى وعائشة رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم

١٠٦٠ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ قَالَ حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَلِيقَةَ قَالَ سَمِعْتُ الْمَغِيرَةَ ابْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ « انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ ، فَقَالَ النَّاسُ انْكَسَفَتْ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ ، لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَادْعُوا اللَّهَ وَصَلُّوا حَتَّى يَنْجَلِيَ . »

١٦ - باب قول الإمام في خطبة الكسوف : أما بعد

١٠٦١ - وقال أبو أسامة حدثنا هشام قال أخبرني فاطمة بنت المنذر عن أسماء قالت : « فأنصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد تجلّت الشمس ، فخطب فحمد الله بما هو أهله ثم قال : أما بعد . »

١٧ - باب الصلاة في كسوف القمر

١٠٦٢ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ يُونُسَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ »

١٠٦٣ - **حَدَّثَنَا** أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ « خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَخَرَجَ يَجْرُ رِدَاعَهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْمَسْجِدِ ، وَثَابَ النَّاسُ إِلَيْهِ فَصَلَّى بِهِمْ رَكَعَتَيْنِ ، فَانْجَلَتِ الشَّمْسُ فَقَالَ : إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ ، وَإِنَّمَا لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ ، وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَصَلُّوا وَادْعُوا حَتَّى يُكْشَفَ مَا بَكُمْ . وَذَلِكَ أَنَّ ابْنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَاتَ يُقَالُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ ، فَقَالَ النَّاسُ فِي ذَلِكَ » .

١٨ - بَابُ الرُّكْعَةِ الْأُولَى فِي الْكُسُوفِ أَطْوَلُ

١٠٦٤ - **حَدَّثَنَا** مَحْمُودٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ عُمَرَ (١) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى بِهِمْ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي سَجْدَتَيْنِ ، الْأَوَّلُ الْأَوَّلُ أَطْوَلُ .

١٩ - بَابُ الْجَهْرِ بِالْقِرَاءَةِ فِي الْكُسُوفِ

١٠٦٥ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ قَالَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ نَجْرِ سَمِعَ ابْنَ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « جَهَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ بِقِرَاءَتِهِ ، فَإِذَا فَرَغَ مِنْ قِرَاءَتِهِ كَبَّرَ فَرَكَعَ ، وَإِذَا رَفَعَ مِنَ الرَّكْعَةِ قَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ لِمَنْ حَمِدَهُ ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ . ثُمَّ يُعَاوَدُ الْقِرَاءَةَ فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي رَكَعَتَيْنِ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ » .

١٠٦٦ - وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ وَغَيْرُهُ سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ الشَّمْسَ خَسَفَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَبِعَثَ مُنَادِيًا بِالصَّلَاةِ جَامِعَةً ، فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي رَكَعَتَيْنِ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ » . وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نَجْرِ سَمِعَ ابْنَ شَهَابٍ مِثْلَهُ . قَالَ الزُّهْرِيُّ : فَقُلْتُ مَا صَنَعَ أَخْوَكَ ذَلِكَ ، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ مَا صَلَّى إِلَّا رَكَعَتَيْنِ مِثْلَ الصَّبْحِ إِذْ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ . قَالَ : أَجَلٌ ، إِنَّهُ أَخْطَأَ السَّنَةَ . تَابَعَهُ سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ وَسُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ فِي الْجَهْرِ .

(١) عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة ، أنصارية مدنية (٢١ - ٩٨) سيدة نساء التابعين ، كانت في حجر عائشة رضى الله عنها ، ونهلت من علمها ، وشبعت من فضائل تلك البيعة الممتازة .
ذكرها ابن المديني ففخّم أمرها وقال : عمرة : أحد الثقات العلماء بمائسة الأثبات فيها .
وقال العجلي : مدنية تابعة ثقة . وقال ابن معين : ثقة حجة .
وقال محمد بن عبد الرحمن : قال لي عمر بن عبد العزيز ما بيني أحد أعلم بحديث عائشة من عمرة .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(١٧) كِتَابُ سُجُودِ الْقُرْآنِ

١ - بَابُ مَا جَاءَ فِي سُجُودِ الْقُرْآنِ وَسُنَّتِهَا

١٠٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ الْأَسْوَدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَرَأَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّجْمَ بِمَكَّةَ فَسَجَدَ فِيهَا وَسَجَدَ مِنْ مَعَهُ (٢) ، غَيْرَ شَيْخٍ أَخَذَ كَفًّا مِنْ حَصَى أَوْ تَرَابٍ فَرَفَعَهُ إِلَى جِبْهَتِهِ وَقَالَ : يَكْفِينِي هَذَا . فَرَأَيْتَهُ بَعْدَ ذَلِكَ قُتِلَ كَافِرًا (٣) » .

[الحديث ١٠٦٧ - أطرافه في : ١٠٧٠ ، ٣٨٥٣ ، ٣٩٧٢ ، ٤٨٦٣] .

٢ - بَابُ سَجْدَةِ تَنْزِيلِ السَّجْدَةِ

١٠٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي الْجُمُعَةِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ أَلَمْ تَنْزِيلِ السَّجْدَةِ ، وَهَلْ أُنِيَ عَلَى الْإِنْسَانِ » .

٣ - بَابُ سَجْدَةِ صَـ

١٠٦٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو النُّعْمَانِ قَالَا حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « صَـ لَيْسَ مِنْ عَزَائِمِ السُّجُودِ (٤) ، وَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْجُدُ فِيهَا » .

[الحديث ١٠٦٩ - طرفه في : ٣٤٢٢] .

(١) وقع في كتاب الله عز وجل - في كثير من آياته - الأمر بالسجود والحث عليه ، أو سبق مساق المدح والثناء على قاعله ، أو مساق الذم لمن استنكف عنه . ومثل هذه الآيات : (وله يسجدون) في آخر الأعراف ، (يخرون للأذقان سجداً) الإسراء ١٠٧ ، (عروا سجداً وبكياً) مريم ٥٨ . وللعلماء مذاهب فيما يسجد عند تلاوته من هذه الآيات .

(٢) هذا أقدم ما حفظ في تاريخ الإسلام من سجود التلاوة ، وذلك قبل الهجرة . وسيأتي برقم ٤٨٦٣ « أول سورة أنزلت فيها سجدة : والنجم » (٣) أى في بدر .

(٤) روى ابن المنذر عن علي بإسناد حسن : « إن العزائم حم : أى فصلت ، والنجم ، والعلق ، والسجدة » .

٤ - باب سجدة النجم

قاله ابن عباس رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم

١٠٧٠ - **حدثنا** حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن أبي إسحاق عن الأسود عن عبد الله رضى الله عنه « أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ سورة النجم فسجد بها ، فما بقى أحد من القوم إلا سجد ، فأخذ رجل من القوم كفاً من حصي أو تراب فرفعه إلى وجهه وقال : يكفيني هذا . فلقد رأيتُه بعد قتل كافرًا » .

٥ - باب سجود المسلمين مع المشركين ، والمشرک نجس ليس له وضوء

وكان ابن عمر رضى الله عنهما يسجد على وضوء

١٠٧١ - **حدثنا** مسدد قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا أيوب عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما « أن النبي صلى الله عليه وسلم سجد بالنجم ، وسجد معه المسلمون والمشركون ، والجن والإنس » .

ورواه ابن طهمان عن أيوب

[الحديث ١٠٧١ - طرفه في : ٤٨٦٢] .

٦ - باب من قرأ السجدة ولم يسجد

١٠٧٢ - **حدثنا** سليمان بن داود أبو الربيع قال حدثنا إسماعيل بن جعفر قال أخبرنا يزيد بن خُصيفة عن ابن قُسيط عن عطاء بن يسار أنه أخبره « أنه سأل زيد بن ثابت رضى الله عنه فزعم أنه قرأ على النبي صلى الله عليه وسلم والنجم فلم يسجد فيها » .

[الحديث ١٠٧٢ - طرفه في : ١٠٧٣] .

١٠٧٣ - **حدثنا** آدم عن أبي إيباس قال حدثنا ابن أبي ذئب قال حدثنا يزيد بن عبد الله ابن قُسيط عن عطاء بن يسار عن زيد بن ثابت قال « قرأت على النبي صلى الله عليه وسلم والنجم ، فلم يسجد فيها » .

٧ - باب سجدة (إذا السماء انشقت)

١٠٧٤ - **حدثنا** مسلم وعاذ بن فضالة قال أخبرنا هشام عن يحيى عن أبي سلمة قال :

(٢-٤٣، ١٠١٥ الجامع الصحيح)

« رأيتُ أبا هريرة رضي الله عنه قرأ ﴿ إذا السماء انشقت ﴾ فسجد بها ، فقلتُ : يا أبا هريرة ، ألم أرك تسجُد ؟ قال : لو لم أر النبي صلى الله عليه وسلم سجد لم أسجد » .

٨ - باب من سجد لسجود القساري

وقال ابن مسعود لتميم بن حذلم - وهو غلام - فقرأ عليه سجدة فقال
اسجد ، فأنت إمامنا فيها

١٠٧٥ - **حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال « كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ علينا السورة فيها السجدة فيسجد ونسجد حتى ما يجد أحدنا موضع جبهته » .

[الحديث ١٠٧٥ - طرفاه في : ١٠٧٦ ، ١٠٧٩] .

٩ - باب ازدحام الناس إذا قرأ الإمام السجدة

١٠٧٦ - **حدثنا** بشر بن آدم قال حدثنا علي بن مسهر قال أخبرنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال « كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ السجدة ونحن عنده ، فيسجد ونسجد معه ، فنزدجهم حتى ما يجد أحدنا لجبهته موضعاً يسجد عليه » .

١٠ - باب من رأى أن الله عز وجل لم يوجب السجود

وقيل لعمران بن حصين : الرجل يسمع السجدة ولم يجلس لها . قال : رأيت لو قعد لها . كأنه لا يوجبها عليه . وقال سلمان : ما لهذا غدونا . وقال عثمان رضي الله عنه : إنما السجدة على من استمعها . وقال الزهري : لا يسجد إلا أن يكون طاهراً ، فإذا سجدت وأنت في حضر فاستقبل القبلة ، فإن كنت راكباً فلا عليك حيث كان وجهك . وكان السائب بن يزيد لا يسجد لسجود القاص^(١)

١٠٧٧ - حدثنا إبراهيم بن موسى قال أخبرنا هشام بن يوسف أن ابن جريج أخبرهم

قال أخبرني أبو بكر بن أبي مليكة عن عثمان بن عبد الرحمن التيمي عن ربيعة بن عبد الله بن الهذير التيمي - قال أبو بكر : وكان ربيعة من خيار الناس - عما حضر ربيعة من عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، قرأ يوم الجمعة على المنبر بسورة النحل ، حتى إذا جاء السجدة نزل فسجد وسجد

(١) القاص هنا وفيها مضي : الراعظ .

الناس ، حتى إذا كانت الجمعة القابلة قرأها حتى إذا جاء السجدة قال : يا أيها الناس ، إنا نمرُّ بالسجود ، فمن سجد فقد أصاب ، ومن لم يسجد فلا إثم عليه ^(١) . ولم يسجد عمر رضي الله عنه ^(٢) . وزاد نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما « إن الله لم يفرض السجود إلا أن نشاء » .

١١ - باب من قرأ السجدة في الصلاة فسجد بها

١٠٧٨ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي قَالَ حَدَّثَنِي بَكْرٌ عَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ « صَلَيْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ الْعَتَمَةِ ، فَقَرَأَ ﴿ إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ ﴾ فَسَجَدَ ، فَقُلْتُ : مَا هَذِهِ ؟ قَالَ : سَجَدْتُ بِهَا خَلْفَ أَبِي الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَا أزالُ أَسْجُدُ فِيهَا حَتَّى أَلْقَاهُ » .

١٢ - باب من لم يجد موضعاً للسجود من الزحام

١٠٧٩ - **حَدَّثَنَا** صَنَدَقٌ قَالَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ السُّورَةَ الَّتِي فِيهَا السَّجْدَةُ ، فَيَسْجُدُ وَنَسْجُدُ ، حَتَّى مَا يَجِدُ أَحَدُنَا مَكَانًا لِمَوْضِعِ جَبْهَتِهِ » .

(١) قال الحافظ : هذا ظاهر في عدم وجوب السجود

(٢) في هذا تأكيد لبيان جواز ترك السجود بغير ضرورة ، فمنه الضرورة من باب أولى .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(١٨) كِتَابُ تَقْصِيرِ الصَّلَاةِ

١ - **باب** ما جاء في التقصير^(١)، وكم يُقيم حتى يقصر

١٠٨٠ - **حدثنا** موسى بن إسماعيل قال حدثنا أبو عوانة عن عاصم وحُصَيْنِ عن عِكْرَمَةَ عن ابنِ عَبَّاسٍ رضي اللهُ عنهما قال « أقام النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم تسعةَ عشرَ يقصرُ ، فنحنُ إذا سافرنا تسعةَ عشرَ قصرنا ، وإن زدنا أتممنا » .
[الحديث ١٠٨٠ - طرفاه في : ٤٢٩٨ ، ٤٢٩٩] .

١٠٨١ - **حدثنا** أبو معمرٍ قال حدثنا عبدُ الوارثِ قال حدثنا يحيى بنُ أبي إسحاق قال سمعتُ أنسًا يقولُ « خرجنا مع النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم من المدينةِ إلى مكةَ ، فكان يُصليُّ ركعتينِ ركعتينِ ، حتى رجعنا إلى المدينةِ . قلتُ : أقمتم بمكةَ شيئاً ؟ قال : أقمنا بها عشراً » .
[الحديث ١٠٨١ - طرفه في : ٤٢٩٧] .

٢ - **باب** الصلاة بمِنَى

١٠٨٢ - **حدثنا** مُسَدَّدٌ قال حدثنا يحيى عن عُبيدِ اللهِ قال : أخبرني نافعٌ عن عبدِ اللهِ رضي اللهُ عنه قال « صليتُ مع النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم بمِنَى ركعتينِ وأبي بكرٍ وعُمَرُ ، ومع عُثْمَانَ صدرا من إمارتهِ ، ثمَّ أتمَّها » .
[الحديث ١٠٨٢ - طرفه في : ١٦٥٥] .

١٠٨٣ - **حدثنا** أبو الوليدِ قال حدثنا شُعْبَةُ أنبأنا أبو إسحاق قال سمعتُ حارثةَ بن وهبٍ قال « صليُّ بنا النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم آمنَ ما كان بمِنَى ركعتينِ^(٢) » .
[الحديث ١٠٨٣ - طرفه في : ١٦٥٦] .

(١) أي التخفيف من الرباعية إلى ركعتين . يقال : قصرتها بفتحين مخففاً ، وقصرتها بالتشديد ، وأقصرتها . ونقل ابن المنذر الإجماع على أن لا تقصير في صلاة الصبح ، ولا في صلاة المغرب .

(٢) أي في أعظم أوقانتنا أمناً . قال الحافظ : وفيه رد على من زعم أن القصر مختص بالخوف ، والذي قال ذلك تمسك بآية (النساء : ١٠١) : « وإذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتكم الذين كفروا » .

وأعداء السنة المحمدية الذين يزعمون أنهم يكتفون عنها بمجمل ما في القرآن إنما يريدون إبطال ما قام به صاحب الرسالة العظيم صلى اللهُ عليه وسلم لهذه الأمة من أنظمة وتشريع وعبادات ليبتروا تسعة أعشار دين الإسلام من الوجود ، وهم بذلك يشنؤون الدين المحمدي ، وشأنه هو الأبر .

١٠٨٤ - **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ** قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ « صَلَّى بِنَا عَثَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِمِنَى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ ، فَقِيلَ ذَلِكَ لَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَاسْتَرَجَعَ ثُمَّ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِنَى رَكَعَتَيْنِ ، وَصَلَّيْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِمِنَى رَكَعَتَيْنِ ، وَصَلَّيْتُ مَعَ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِمِنَى رَكَعَتَيْنِ ، فَلَيْتَ حَظِّي مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتِ رَكَعَتَانِ مُتَقَبِّلَتَانِ ^(١) . » .

[الحديث ١٠٨٤ - طرفه في : ١٦٥٧] .

٣ - **بَاب** كَمْ أَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّتِهِ ؟

١٠٨٥ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ الْبَرَاءِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ لِيُصْبِحَ رَابِعَةَ يُلْبَسُونَ بِالْحَجِّ ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً ، إِلَّا مَنْ مَعَهُ الْهَدْيُ » . تَابِعَهُ عَطَاءٌ عَنْ جَابِرٍ .

[الحديث ١٠٨٥ - أطرافه في : ١٥٦٤ ، ٢٥٠٥ ، ٣٨٣٢] .

٤ - **بَاب** فِي كَمْ يَقْصُرُ الصَّلَاةَ ؟

وَسَمَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا وَلَيْلَةً سَفْرًا
وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ وَابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقْصُرَانِ وَيُفْطِرَانِ فِي أَرْبَعَةِ بُرْدٍ ،
وَهِيَ سِتَّةٌ عَشَرَ فَرَسَخًا ^(٢)

١٠٨٦ - **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي أُسَامَةَ : حَدِّثْكُمْ عِبْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ ^(٣) » .

[الحديث ١٠٨٦ - طرفه في ١٠٨٧] .

١٠٨٧ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ ثَلَاثًا إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ » .
تَابِعَهُ أَحْمَدُ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

(١) قال الحفاظ : وهذا يدل على أنه كان يرى الإتمام جائزاً ، وإلا لما كان له حظ من الأربع ولا غيرها ، فإنها كانت تكون فاسدة كلها ، وأنه إنما خالف الأولي .

(٢) الفرسخ : ثلاثة أميال .

(٣) في حديث أبي سعيد عند مسلم وأبي داود : « إلا ومعها أبوها أو أخوها أو زوجها أو ابنها أو ذو محرم منها » ، وذو المحرم : من لا يحل له نكاحها .

١٠٨٨ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَتْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُسَافِرَ مَسِيرَةَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ لَيْسَ مَعَهَا حُرْمَةٌ ^(١) » .
تَابِعَهُ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ وَسُهَيْلٌ وَمَالِكٌ عَنِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

٥ - بَابُ يَقْصُرُ إِذَا خَرَجَ مِنْ مَوْضِعِهِ ^(٢)

وَخَرَجَ عَلَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَصَرَ وَهُوَ يَرَى الْبُيُوتَ ،
فَلَمَّا رَجَعَ قِيلَ لَهُ : هَذِهِ الْكُوفَةُ ؟ قَالَ : لَا ، حَتَّى نَدْخُلَهَا

١٠٨٩ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « صَلَّيْتُ الظُّهْرَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا وَبَدَى الْحُلَيْفَةَ رَكَعَتَيْنِ ^(٣) » .

[الحديث ١٠٨٩ - أطرافه في : ١٥٤٦ ، ١٥٤٧ ، ١٥٤٨ ، ١٥٥١ ، ١٧١٢ ، ١٧١٤ ، ١٧١٥ ، ٢٩٥١ ، ٢٩٨٦]

١٠٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « الصَّلَاةُ أَوْلُ مَا قُرِضَتْ رَكَعَتَيْنِ ، فَأَقْرَبَتْ صَلَاةَ السَّفَرِ ، وَأَتَمَّتْ صَلَاةَ الْحَضَرِ » قَالَ الزُّهْرِيُّ : فَقُلْتُ لِعُرْوَةَ : مَا بِالْأُحَدِثِ عَائِشَةَ تُمُّ ؟ قَالَ : تَأَوَّلَتْ مَا تَأَوَّلَ عُمَانُ .

٦ - بَابُ يُصَلِّي الْمَغْرِبَ ثَلَاثًا فِي السَّفَرِ

١٠٩١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ فِي السَّفَرِ يُؤَخِّرُ الْمَغْرِبَ حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْعِشَاءِ » . قَالَ سَالِمٌ : « وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَفْعَلُهُ إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ » .
[الحديث ١٠٩١ - أطرافه في : ١٠٩٢ ، ١١٠٦ ، ١١٠٩ ، ١٦٦٨ ، ١٦٧٣ ، ١٨٠٥ ، ٣٠٠٠] .

١٠٩٢ - وَزَادَ اللَّيْثُ قَالَ : حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ سَالِمٌ « كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِالْمَزْدَلِيَّةِ » . قَالَ سَالِمٌ « وَأَخَّرَ ابْنُ عُمَرَ الْمَغْرِبَ ، وَكَانَ

(١) أي محرم . (٢) أي إذا قصد سفراً تقصر في مثله الصلاة .

(٣) رغم أن المسافة بين المدينة وذي الحليفة قصيرة - ستة أميال - فقد وجب القصر . إذ حيث وجد السفر شرع القصر .

استصرخ على امرأته صفية بنت أبي عبيد^(١) ، فقلت له : الصلاة . فقال : سر . فقلت : الصلاة ، فقال : سر . حتى سار ميلين أو ثلاثة ، ثم نزل فصلى ثم قال : هكذا رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي إذا أعجله السير . وقال عبد الله « رأيت النبي صلى الله عليه وسلم إذا أعجله السير يؤخر المغرب فيصليها ثلاثاً ثم يسلم ثم قلما يلبث حتى يُقيم العشاء فيصليها ركعتين ثم يسلم ، ولا يسبح^(٢) بعد العشاء حتى يقوم من جوف الليل . »

٧ - باب صلاة التطوع على الدواب ، وحيثما توجهت به

١٠٩٣ - **حدثنا** علي بن عبد الله قال حدثنا عبد الأعلى قال حدثنا معمر عن الزهري عن عبد الله بن عامر عن أبيه قال « رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي على راحلته حيث توجهت به » [الحديث ١٠٩٣ - طرفاه في : ١٠٩٧ ، ١١٠٤] .

١٠٩٤ - **حدثنا** أبو نعيم قال حدثنا شيبان عن يحيى عن محمد بن عبد الرحمن أن جابر ابن عبد الله أخبره « أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي التطوع وهو راكب في غير القبلة » .

١٠٩٥ - **حدثنا** عبد الأعلى بن حماد قال حدثنا وهيب قال حدثنا موسى بن عقبة عن نافع قال : « كان ابن عمر رضي الله عنهما يصلي على راحلته ويوتر عليها ، ويخبر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعله » .

[انظر الحديث ٩٩٩ وأطرافه]

٨ - باب الإيماء على الدابة^(٣)

١٠٩٦ - **حدثنا** موسى قال حدثنا عبد العزيز بن مسلم قال حدثنا عبد الله بن دينار قال « كان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يصلي في السفر على راحلته أينما توجهت يومئذ . وذكر عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعله » .

[انظر الحديث ٩٩٩ وأطرافه]

(١) أخت المختار الثقفي . وقد استصرخ عليها لوجع شديد أصابها ، وكانوا في طريق مكة .

(٢) أي ولا يصل الناقله .

(٣) أي للركوع والسجود لمن لم يتمكن من ذلك . وأن الذي يصل على الدابة لا يسجد ، بل يومئذ .

٩ - باب ينزل للمكتوبة^(١)

١٠٩٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَامِرٍ بْنِ رَبِيعَةَ أَنَّ عَامَرَ بْنَ رَبِيعَةَ أَخْبَرَهُ قَالَ «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَلَى الرَّاحِلَةِ يُسَبِّحُ^(٢)، يَوْمِي بِرَأْسِهِ قَبْلَ أَيِّ وَجْهِ تَوَجَّهَ، وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُ ذَلِكَ فِي الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ» .

١٠٩٨ - وَقَالَ اللَّيْثُ : حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : قَالَ سَالِمٌ «كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُصَلِّي عَلَى دَابْتِهِ مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ مُسَافِرٌ ، مَا يُبَالِي حَيْثُ مَا كَانَ وَجْهَهُ . قَالَ ابْنُ عَمْرٍو : وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسَبِّحُ عَلَى الرَّاحِلَةِ قَبْلَ أَيِّ وَجْهِ تَوَجَّهَ ، وَيَوْتِرُ عَلَيْهَا ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يُصَلِّي عَلَيْهَا الْمَكْتُوبَةَ .

[انظر الحديث ٩٩٩ وأطرانه]

١٠٩٩ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ ثَوْبَانَ قَالَ «حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُصَلِّيَ الْمَكْتُوبَةَ نَزَلَ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ» .

[انظر الحديث ٤٠٠ وأطرانه]

١٠ - باب صلاة التطوع على الحِمَارِ^(٣)

١١٠٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا حَبَّانٌ قَالَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ قَالَ «اسْتَقْبَلْنَا أَنَسًا حِينَ قَدِمَ مِنَ الشَّامِ ، فَلَقِينَاهُ بَعَيْنِ التَّمْرِ^(٤) ، فَرَأَيْتُهُ يُصَلِّي عَلَى حِمَارٍ وَوَجْهَهُ مِنْ ذَا الْجَانِبِ - يَعْنِي عَنِ يَسَارِ الْقِبْلَةِ - فَقُلْتُ : رَأَيْتُكَ تُصَلِّي لِغَيْرِ الْقِبْلَةِ ؟ فَقَالَ : لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَلَهُ لَمْ أَفْعَلْهُ» .

رواه إبراهيم بن طهمان عن حجاج عن أنس بن سيرين عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم .

(١) قال ابن بطال : أجمع العلماء على اشتراط ذلك ، وأنه لا يجوز لأحد أن يصلي الفريضة على الدابة من غير عذر أو في غير صلاة شدة الخوف . (٢) يسبح : أي يصلي النافلة ، وهذه التسمية عرف شرعي .

(٣) قال ابن دقيق العيد : يؤخذ من هذا طهارة عرق الحمار ، لا سيما إذا طال الزمان في ركوبه واحتمل العرق .

(٤) موضع بطريق العراق مما يلي الشام .

١١ - باب من لم يتطوَّع في السفرِ دُبِّرَ الصلاةَ وقبلها

١١٠١ - **حَدَّثَنَا** يحيى بن سليمان قال حدثني ابن وهب قال حدثني عمر بن محمد أن حفص بن عاصم قال « سافر ابن عمر رضي الله عنهما فقال : صحبتُ النبي صلى الله عليه وسلم فلم أرهُ يُسَبِّحُ في السفرِ ، وقال اللهُ جلَّ ذِكْرُهُ ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ . [الحديث ١١٠١ - طرفه في : ١١٠٢] .

١١٠٢ - **حَدَّثَنَا** مسدد قال حدثنا يحيى عن عيسى بن حفص بن عاصم قال : حدثني أبي أنه سمع ابن عمر يقول : صحبتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فكان لا يزيدُ في السفرِ على ركعتين ، وأبا بكرٍ وعمرَ وعثمانَ كذلك ، رضي اللهُ عنهم .

١٢ - باب مَنْ تطوَّعَ في السفرِ في غيرِ دُبْرِ الصلواتِ وقبلها

وركع النبي صلى الله عليه وسلم ركعتي الفجرِ في السفرِ

١١٠٣ - **حَدَّثَنَا** حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن عمرو بن أبي ليلى قال « ما أنبأ أحدٌ أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم صلى الضحى غير أم هانئ : ذكرت أن النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة اغتسل في بيتها فصلى ثمان ركعات ، فما رأيتُهُ صلى صلاةً أخف منها ، غير أنه يتمُّ الركوعَ والسجودَ » . [الحديث ١١٠٣ - طرفاه في : ١١٧٦ ، ٤٢٩٢] .

١١٠٤ - وقال الليثُ حدثني يونس عن ابن شهاب قال : « حدثني عبد الله بن عامر أن أباه أخبره أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم صلى السبحة بالليل في السفرِ على ظهرِ راحلته حيث توجهت به » .

١١٠٥ - **حَدَّثَنَا** أبو اليمان قال أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني سالم بن عبد الله عن ابن عمر رضي الله عنهما « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يُسَبِّحُ على ظهرِ راحلته حيث كان وجهه ، يومئذ برأسه . وكان ابن عمر يفعلُه » .

١٣ - باب الجمعِ في السفرِ بين المغربِ والعشاءِ

١١٠٦ - **حَدَّثَنَا** علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان قال سمعتُ الزهري عن سالم عن أبيه قال « كان النبي صلى الله عليه وسلم يجمعُ بين المغربِ والعشاءِ إذا جدَّ به السيرُ » .

١١٠٧ - وقال إبراهيم بن طهمان عن الحسين المعلم عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع بين صلاة الظهر والعصر إذا كان على ظهر سير ، ويجمع بين المغرب والعشاء » .

١١٠٨ - وعن حسين بن يحيى بن أبي كثير عن حفص بن عبيد الله بن أنس عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال « كان النبي صلى الله عليه وسلم يجمع بين صلاة المغرب والعشاء في السفر » .
وتابعه علي بن المبارك وحرب عن يحيى عن حفص عن أنس « جمع النبي صلى الله عليه وسلم »
[الحديث ١١٠٨ - طرفه في : ١١١٠] .

١٤ - باب هل يؤذن أو يُقيم ، إذا جمع بين المغرب والعشاء ؟

١١٠٩ - **حدثنا** أبو اليمان قال أخبرنا شعيب عن الزهري قال : أخبرني سالم عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال « رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أعجله السير في السفر يؤخر صلاة المغرب حتى يجمع بينها وبين العشاء . قال سالم : وكان عبد الله يفعلها إذا أعجله السير ، ويُقيم المغرب فيصليها ثلاثاً ثم يسلم ، ثم قلما يلبث حتى يُقيم العشاء فيصليها ركعتين ثم يسلم ، ولا يسبح بينهما بركة ولا بعد العشاء بسجدة حتى يقوم من جوف الليل » .
[انظر الحديث ١٠٩١ وأطرافه]

١١١٠ - **حدثنا** إسحاق حدثنا عبد الصمد حدثنا حرب حدثنا يحيى قال حدثني حفص ابن عبيد الله بن أنس أن أنسا رضي الله عنه حدثه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين هاتين الصلاتين في السفر ، يعنى المغرب والعشاء » .
[انظر الحديث ١١٠٨ وأطرافه]

١٥ - باب يؤخر الظهر إلى العصر إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس

فيه ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم

١١١١ - **حدثنا** حسان الواسطي قال حدثنا الفضل بن فضالة عن عقيل عن ابن شهاب عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال « كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس أحر الظهر إلى وقت العصر ، ثم يجمع بينهما ، وإذا زاغت صلي الظهر ثم ركب » .
[الحديث ١١١١ - طرفه في : ١١١٢]

١٦ - باب إذا ارتحل بعد ما زاغَتِ الشمسُ صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ رَكِبَ

١١١٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ فَضَالَةَ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَزِيغَ الشَّمْسُ أَخَّرَ الظُّهْرَ إِلَى وَقْتِ العَصْرِ ، ثُمَّ نَزَلَ فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا ، فَإِنْ زَاغَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَرْتَحَلَ صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ رَكِبَ » .

١٧ - باب صلاة القاعدِ

١١١٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ « صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِهِ وَهُوَ شَاكٍ ^(١) ، فَصَلَّى جَالِسًا وَصَلَّى وَرَاءَهُ قَوْمٌ قِيَامًا ، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنْ اجْلِسُوا . فَلَمَّا انصَرَفَ قَالَ : إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا ، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا » .

١١١٤ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « سَقَطَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ فَرَسٍ فَخُدِشَ - أَوْ فَجُحِشَ - شِقَّةُ الْأَيْمَنِ ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ نَعُودُهُ ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى قَاعِدًا فَصَلَّيْنَا قُعُودًا وَقَالَ : إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا ، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا ، وَإِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ فَقُولُوا : رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ » .

١١١٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ أَخْبَرَنَا حُسَيْنٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَأَلَ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

وَأَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ قَالَ حَدَّثَنِي عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ - وَكَانَ مَبْسُورًا ^(٢) - قَالَ « سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَلَاةِ الرَّجُلِ قَاعِدًا فَقَالَ : إِنْ صَلَّى قَائِمًا فَهُوَ أَفْضَلُ ، وَمَنْ صَلَّى قَاعِدًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَائِمِ ، وَمَنْ صَلَّى نَائِمًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَاعِدِ » .

[الحديث ١١١٥ - طرفاه في ١١١٦ ، ١١١٧] .

١٨ - باب صلاة القاعدِ بالإيماءِ

١١١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلَّمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

(١) من الشكاية : أى مريض .

(٢) أى مصاباً بالبواسير : ورم فى باطن المقعدة .

ابن بُرَيْدَةَ أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ وَكَانَ رَجُلًا مَبْسُورًا . وَقَالَ أَبُو مَعْمَرٍ مَرَّةً : عَنْ عِمْرَانَ قَالَ « سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَلَاةِ الرَّجُلِ وَهُوَ قَاعِدٌ فَقَالَ : مَنْ صَلَّى قَائِمًا فَهُوَ أَفْضَلُ ، وَمَنْ صَلَّى قَاعِدًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَائِمِ ، وَمَنْ صَلَّى نَائِمًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَاعِدِ » . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : نَائِمًا عِنْدِي مُضْطَجِعًا هَا هُنَا .

١٩ - بَابُ إِذَا لَمْ يُطِيقْ قَاعِدًا صَلَّى عَلَى جَنْبٍ

وَقَالَ عَطَاءٌ : إِنْ لَمْ يَقْدِرْ أَنْ يَتَحَوَّلَ إِلَى الْقِبْلَةِ صَلَّى حَيْثُ كَانَ وَجْهَهُ

١١١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ الْمُكْتَبِيُّ عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَتْ بِي بَوَاسِيرٌ ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الصَّلَاةِ ^(١) فَقَالَ : صَلَّى قَائِمًا ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقَاعِدًا ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ » . [انظر الحديث ١١١٥ - ف : ٤٩] .

٢٠ - بَابُ إِذَا صَلَّى قَاعِدًا ثُمَّ صَحَّ ، أَوْ وَجَدَ خِيفَةً ، تَمَّ مَا بَقِيَ

وَقَالَ الْحَسَنُ : إِنْ شَاءَ الْمَرِيضُ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ قَائِمًا ، وَرَكَعَتَيْنِ قَاعِدًا

١١١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا لَمْ تَرَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي صَلَاةَ اللَّيْلِ قَاعِدًا قَطُّ حَتَّى أَسَنَّ ، فَكَانَ يَقْرَأُ قَاعِدًا حَتَّى إِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ قَامَ فَقَرَأَ نَحْوًا مِنْ ثَلَاثِينَ آيَةً أَوْ أَرْبَعِينَ آيَةً ثُمَّ رَكَعَ » .

[الحديث ١١١٨ - أطرافه في : ١١١٩ ، ١١٤٨ ، ١١٦١ ، ١١٦٨ ، ٤٨٣٧] .

١١١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ وَأَبِي النَّضْرِ

مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي جَالِسًا فَيَقْرَأُ وَهُوَ جَالِسٌ ، فَإِذَا بَقِيَ مِنْ قِرَاءَتِهِ نَحْوُ مِنْ ثَلَاثِينَ أَوْ أَرْبَعِينَ آيَةً قَامَ فَقَرَأَهَا وَهُوَ قَائِمٌ ، ثُمَّ يَرْكَعُ ، ثُمَّ يَسْجُدُ ، يَفْعَلُ فِي الرُّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ ، فَإِذَا قَضَى صَلَاتَهُ نَظَرَ فَإِنْ كُنْتُ يَقْظَى تَحَدَّثَ مَعِيَ ، وَإِنْ كُنْتُ نَائِمَةً اضْطَجَعُ » .

(١) أى صلاة المريض .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(١٩) كِتَابُ التَّهَجُّدِ

١ - باب التَّهَجُّدِ بِاللَّيْلِ ، وقوله عز وجل ﴿ وَسِوَاللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ ﴾ (١) نافلة لك (٢) ﴿

١١٢٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَبِي مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُسِ بْنِ سَمِيعٍ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَتَهَجَّدُ قَالَ اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قَيِّمُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ ، وَلَكَ الْحَمْدُ لَكَ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ مَلِكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ الْحَقُّ ، وَوَعْدُكَ الْحَقُّ ، وَإِقَاوُكُ حَقٌّ (٣) ، وَقَوْلُكَ حَقٌّ ، وَالجَنَّةُ حَقٌّ ، وَالنَّارُ حَقٌّ ، وَالنَّبِيُّونَ حَقٌّ ، وَمُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَقٌّ (٤) ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ . اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ (٥) . وَبِكَ آمَنْتُ ، وَبِكَ تَوَكَّلْتُ ، وَإِلَيْكَ أُنِيتُ (٦) ، وَبِكَ خَاصَمْتُ وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ (٧) ، فَاغْفِرْ لِي مَا قَدَمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ ، أَنْتَ الْمَقْدَّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخَّرُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ - أَوْ - لَا إِلَهَ غَيْرُكَ » .

قال سفیان : وزاد عبدُ الكريمِ أبو أمية « ولا حول ولا قوة إلا بالله » .

قال سفیان قال سليمان بن أبي مسلم سمعهُ من طاوُسِ بنِ ابنِ عباسٍ رضي اللهُ عنهما عن النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم .

[الحديث ١١٢٠ - أطرافه في : ٦٣١٧ ، ٧٣٨٥ ، ٧٤٤٢ ، ٧٤٩٩] .

- (١) التهجيد في اللغة من الأضداد : بمعنى سهر ونام ، ومنهم من فرق بينهما : هجد بمعنى نام ، وتهجد بمعنى سهر ومعنى تهجد طرح عنه النوم . قال ابن فارس : التهجيد المصل ليلا ، وقال كراع : التهجيد صلاة الليل خاصة
- (٢) النافلة في اللغة : الزيادة ، أي عبادة زائدة في فرائضك .
- (٣) أي البعث بعد الموت ، والجزاء على الأعمال في الحياة الآخرة ، حياة الخلود .
- (٤) فهو حامل آخر رسالات الله وأكلها ، والمبعوث بالكتاب المهين على كل ما تقدمه .
- (٥) الإسلام : التسليم والخضوع والانقياد .
- (٦) أي إليك رجعت في تدبير أمري ، واستلهم ما فيه الرضا الإلهي من كل حق وكل خير
- (٧) أي أتوخي ما هديتني إليه من حق ، باذلا جهدي في نصرته وتحقيقه ، وأتق ما صرفتني عنه من باطل ، مصمماً

هل اجتنابه ودفنه .

٢ - باب فضل قيام الليل

١١٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . ع
وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ الرَّجُلُ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَأَى رُؤْيَا قَصَّهَا عَلَى رَسُولِ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَتَمَنَّتْ أَنْ أَرَى رُؤْيَا فَأَقْصَّهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَكُنْتُ
غُلَامًا شَابًا ، وَكُنْتُ أَنَامُ فِي الْمَسْجِدِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَرَأَيْتُ فِي النَّوْمِ كَأَنَّ
مَلَكَينِ أَخَذَانِي فَذَهَبَا بِي إِلَى النَّارِ ، فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَّةٌ كَطَيِّ الْبَيْتِ^(١) ، وَإِذَا لَهَا قَرْنَانِ^(٢) ، وَإِذَا فِيهَا أَنَاسٌ
قَدْ عَرَفْتَهُمْ ، فَجَعَلْتُ أَقُولُ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ . قَالَ : فَلَقِينَا مَلَكًا آخَرَ فَقَالَ لِي : لِمَ تُرْعِ^(٣) . »
[انظر الحديث ٤٤٠]

١١٢٢ - « فَقَصَّصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ ، فَقَصَّصْتُهَا حَفْصَةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ :
الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ . فَكَانَ بَعْدُ لَا يُنَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا . »
[الحديث ١١٢٢ - أطرافه في : ١١٥٧ ، ٣٧٢٩ ، ٣٧٤١ ، ٧٠١٦ ، ٧٠٢٩ ، ٧٠٣١] .

٣ - باب طول السجود في قيام الليل

١١٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً ، كَانَتْ تِلْكَ
صَلَاتُهُ ، يَسْجُدُ السَّجْدَةَ مِنْ ذَلِكَ قَدْرًا مَا يَقْرَأُ أَحَدُكُمْ خَمْسِينَ آيَةً قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ ، وَيَرْكَعُ
رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ . ثُمَّ يَضْطَجِعُ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُنَادِي لِلصَّلَاةِ «
[انظر الحديث ٦٢٦]

٤ - باب ترك القيام للمريض

١١٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ سَمِعْتُ جُنْدُبًا يَقُولُ « اشْتَكَيْتُ
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمْ يَقُمْ لَيْلَةً أَوْ لَيْلَتَيْنِ »
[الحديث ١١٢٤ - أطرافه في : ١١٢٥ ، ٤٩٥٠ ، ٤٩٥١ ، ٤٩٨٣] .

(١) أى مبنية كما تبنى البئر ، أما البئر غير المبنية فتسمى القليب .

(٢) قرنا البئر : عضادتان مبنيتان تمت عليهما الحشبة ، العارضة التى تعلق بها حديدة تكون فيها بكرة البئر ، وإذا كان قرنا البئر

(٣) أى لا خوف عليك بعد هذا . من خشب يسميان الزرنوقين .

١١٢٥ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ عَنِ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « ائْتَيْتُ جَبْرِيلَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ ^(١) : أَبْطَأَ عَلَيْهِ شَيْطَانُهُ ، فَنَزَلَتْ ﴿ وَالصُّحَى وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَى ، مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى ﴾ .

٥ - **باب** تحريض النبي صلى الله عليه وسلم على قيام الليل والنوافل من غير إيجاب ^(٢) ، وطرق النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة وعلياً عليهما السلام ليلة للصلاة

١١٢٦ - **حَدَّثَنَا** ابْنُ مُقَاتِلٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ هِنْدِ بِنْتِ الْحَارِثِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَيْقِظَ لَيْلَةً فَقَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، مَاذَا أَنْزَلَ اللَّيْلَةَ مِنَ الْفِتْنَةِ ، مَاذَا أَنْزَلَ مِنَ الْخَزَائِنِ ، مَنْ يَوْقِظُ صَوَاحِبَ الْحُجْرَاتِ ^(٣) ؟ يَا رَبَّ كَاسِيَةَ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةً فِي الْآخِرَةِ .

١١٢٧ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَرَفَهُ وَفَاطِمَةَ بِنْتَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَيْلَةً فَقَالَ : أَلَا تُصَلِّيَانِ ؟ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْفُسَنَا بِيَدِ اللَّهِ ^(٤) ، فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثْنَا . فَانصَرَفَ حِينَ قُلْتُ ذَلِكَ وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَى شَيْءٍ ، ثُمَّ سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُوَلِّ يَضْرِبُ فِخْذَهُ وَهُوَ يَقُولُ ﴿ وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا ﴾ .

[الحديث ١١٢٧ - أطرافه في : ٤٧٢٤ ، ٧٣٤٧ ، ٧٤٦٥] .

١١٢٨ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ عُرْوَةَ عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَدْعُ الْعَمَلَ وَهُوَ يُحِبُّ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ خَشِيَةً أَنْ يَعْمَلَ بِهِ النَّاسُ فَيُفْرَضَ عَلَيْهِمْ ، وَمَا سَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُبْحَةَ الصُّحَى قَطُّ ، وَإِنِّي لَأَسْبَحُهَا » .

[الحديث ١١٢٨ - طرفه في : ١١٧٧] .

(١) روى الحاكم من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق عن زيد بن أرقم : « قالت امرأة أبي لُهب لما مكث النبي صلى الله عليه وسلم أياماً لم ينزل عليه الوحي : يا محمد ، ما أرى شيطانك إلا قد قلاك ، فنزلت : (والضحى) « رجاله ثقات .
 (٢) أى تحريضه أمته والمؤمنين عليهما ، ولم يوجبهما عليهم .
 (٣) يريد بذلك أزواجه صلى الله عليه وسلم حتى يصلين .
 (٤) ائْتَيْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَتَوَلَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا ، وَتَلَى لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا » .

١١٢٩ - **حَدَّثَنَا** عَبْدِ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي الْمَسْجِدِ فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ نَاسٌ ، ثُمَّ صَلَّى مِنَ الْقَابِلَةِ فكَثُرَ النَّاسُ ، ثُمَّ اجْتَمَعُوا مِنَ اللَّيْلِ الثَّلَاثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ : قَدْ رَأَيْتُ الَّذِي صَنَعْتُمْ ، وَلَمْ يَنْتَعِنِ مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ إِلَّا أَنِّي خَشِيتُ أَنْ تَفْرَضَ عَلَيْكُمْ ، وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ » .

٦ - بَابُ قِيَامِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّيْلِ

وقالت عائشة رضي الله عنها: كَانَ يَقُومُ حَتَّى تَفْطَرَ قَدَمَاهُ . وَالفُطُورُ : الشُّقُوقُ . انْفِطَرَّتْ : انشَقَّتْ
١١٣٠ - **حَدَّثَنَا** أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ حَدَّثَنَا مِسْرَمٌ عَنْ زِيَادٍ قَالَ : سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : « إِنَّ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيَقُومُ - أَوْ لَيُصَلِّي - حَتَّى تَرِمَ^(١) قَدَمَاهُ - أَوْ سَاقَاهُ - فَيَقَالُ لَهُ : فَيَقُولُ : أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا ؟ » .
[الحديث ١١٣٠ - طرفاه في : ٤٨٣٦ ، ٦٤٧١]

٧ - بَابُ مَنْ نَامَ عِنْدَ السَّحَرِ

١١٣١ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ قَالَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَنَّ عَمْرُو بْنَ أَوْسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ : « أَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ صَلَاةُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَأَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ ؛ وَكَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ وَيَقُومُ ثُلُثَهُ وَيَنَامُ سُدُسَهُ ، وَيَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا » .
[الحديث ١١٣١ طرفاه في : ١١٥٢ ، ١١٥٣ ، ١١٥٤ ، ١١٥٥ ، ١١٥٦ ، ١١٥٧ ، ١١٥٨ ، ١١٥٩ ، ١١٦٠ ، ١١٦١ ، ١١٦٢ ، ١١٦٣ ، ١١٦٤ ، ١١٦٥]

١١٣٢ - **حَدَّثَنَا** عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَشْعَثَ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي قَالَ سَمِعْتُ مَسْرُوقًا قَالَ « سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَيُّ الْعَمَلِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَتْ : الدَّائِمُ . قُلْتُ : مَتَى كَانَ يَقُومُ ؟ قَالَتْ : يَقُومُ إِذَا سَمِعَ الصَّارِخَ » .
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَحْوِصِ عَنِ الْأَشْعَثِ قَالَ « إِذَا سَمِعَ الصَّارِخَ^(٢) قَامَ فَصَلَّى » .

[الحديث ١١٣٢ طرفاه في : ٦٤٦١ ، ٦٤٦٢]

(١) ترم : أى تنورم .

(٢) الصارخ : الديك . وجرت العادة بأن الديك يصبح في منتصف الليل غالباً ، قاله محمد بن ناصر .

١١٣٣ - **حَدَّثَنَا** موسى بن إسماعيل قال حدثنا إبراهيم بن سعيد قال ذكر أبي عن أبي سلمة عن عائشة رضي الله عنها قالت « ما ألفاه السحر عندي إلا نائماً » تعني النبي صلى الله عليه وسلم (١)

٨ - باب من تسحر فلم يتم حتى صلى الصبح

١١٣٤ - **حَدَّثَنَا** يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا روح قال حدثنا سعيد عن قتادة عن أنس ابن مالك رضي الله عنه « أن نبي الله صلى الله عليه وسلم وزيد بن ثابت رضي الله عنه تسحرا . فلما فرغا من سحورهما قام نبي الله صلى الله عليه وسلم إلى الصلاة فصلى (٢) . قلنا لأنس : كم كان بين فراغهما من سحورهما ودخولهما في الصلاة ؟ قال : كقدر ما يقرأ الرجل خمسين آية . »

٩ - باب طول الصلاة في قيام الليل

١١٣٥ - **حَدَّثَنَا** سليمان بن حرب قال حدثنا شعبة عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله رضي الله عنه قال « صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة ، فلم يزل قائماً حتى هممتُ بأمرٍ سوء . قلنا : وما هممت ؟ قال : هممتُ أن أقعد وأذر النبي صلى الله عليه وسلم (٣) . »

١١٣٦ - **حَدَّثَنَا** حفص بن عمر قال حدثنا خالد بن عبد الله عن حصين عن أبي وائل عن حذيفة رضي الله عنه « أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا قام للتهجد من الليل يشوص فاه بالسواك . »

١٠ - باب كيف صلاة النبي صلى الله عليه وسلم ؟

وكم كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل ؟

١١٣٧ - **حَدَّثَنَا** أبو اليمان قال أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال « إن رجلاً قال : يا رسول الله كيف صلاة الليل ؟ قال مني مني ، فإذا خفت الصبح فأوترت بواحدة (٤) . »

[انظر رقم ٤٧٢ ، ١١٣٦]

(١) أي كان ينام بعد قيام الليل الذي كان مبدؤه عند سماع الصارخ .

(٢) فيه دليل على اختياره صلى الله عليه وسلم تطويل صلاة الليل ، إلى حد أن ابن مسعود - راوى هذا الحديث ، وهو من الأقوياء في المحافظة على الاعتناء بالنبي صلى الله عليه وسلم - هم بالعمود . قال الحافظ : وهذا إنما يتأتى في نحو من ساعتين ، فعمله صلى الله عليه وسلم أحياناً تلك الليلة كلها . وفي أوقات أخرى كان يقدم قدر ثلث الليل ، وأحياناً كان لا يزيد على إحدى عشرة ركعة .

(٤) أي يكتفي للوتر بركعة واحدة إذا خشي خروج وقته بطلوع الفجر .

١١٣٨ - **حَدَّثَنَا** مسدد قال حدثني يحيى عن شعبة قال حدثني أبو جبرة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال « كانت صلاة النبي صلى الله عليه وسلم ثلاث عشرة ركعة . يعني بالليل » .

١١٣٩ - **حَدَّثَنَا** إسحاق قال حدثنا عبيد الله بن موسى قال أخبرنا إسرائيل عن أبي حصين عن يحيى بن وثاب عن مسروق قال « سألت عائشة رضي الله عنها عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل فقالت : سبع وتسع وإحدى عشرة ، سوى ركعتي الفجر » .

١١٤٠ - **حَدَّثَنَا** عبيد الله بن موسى قال أخبرنا حنظلة عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها قالت « كان النبي صلى الله عليه وسلم يُصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة ، منها الوتر وركعتا الفجر » .

١١ - باب قيام النبي صلى الله عليه وسلم بالليل ونومه

وما نسيخ من قيام الليل

وقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُ قُمْ اللَّيْلَ ^(١) إِلَّا قَلِيلًا ، نِصْفَهُ أَوْ انْقُصْ مِنْهُ قَلِيلًا ، أَوْ زِدْ عَلَيْهِ وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا ^(٢) . إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا ^(٣) . إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ ^(٤) هِيَ أَشَدُّ وَطْأً ^(٥) وَأَقْوَمُ قِيلاً إِنَّ لَكَ فِي النَّهَارِ سَبْحًا طَوِيلًا ﴿ . وقوله : ﴿ عَلِمَ أَنْ لَنْ تُحْصَوْهُ فَتَابَ عَلَيْكُمْ ، فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ ، عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْضَى ، وَأَخْرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ ، وَأَخْرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ ، وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ، وَأَقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا ، وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا ﴿ .

قال أبو عبد الله قال ابن عباس رضي الله عنهما : نشأ : قام بالحبشية . وطاء قال : مواطأة للقرآن ، أشد موافقة لسمعه وبصره وقلبه . ليواطئوا : ليوافقوا .

١١٤١ - **حَدَّثَنَا** عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني محمد بن جعفر عن حميد أنه سمع

(١) هذا الأمر كتبت صلاة الليل ، وأنزلت في ذلك الخمين منزلة الفريضة . والمزمل : المتلف في ثيابه .

(٢) أي اقرأه مترسلاً : بتبيين الحروف ، وإشباع الحركات .

(٣) تأوله بعضهم على ثقل الوحي حين ينزل ، وفسره الحسن البصري بالعمل بالقرآن ، أخرجه ابن أبي حاتم ، وأخرج

أيضاً من طريق أخرى عنه قال : « ثقيلاً في الميزان يوم القيامة » .

(٤) أي قيام الليل . معنى نشأ : قام ، بالحبشية .

(٥) وطاء : أي مواطأة للقرآن ، وهي مصدر من واطأ اللسان القلب مواطأة ووطأ . وأصل الوطاء في اللغة : الثقل

(أشد وطلاً) : أي يوافق بممك وبصره وقلبك بعضه بعضاً .

أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُفْطِرُ مِنَ الشَّهْرِ حَتَّى نَظْنَ أَنْ لَا يُصُومَ مِنْهُ ، وَيَصُومُ حَتَّى نَظْنَ أَنْ لَا يُفْطِرَ مِنْهُ شَيْئًا . وَكَانَ لَا تَشَاءُ أَنْ تَرَاهُ مِنَ اللَّيْلِ مُصَلِّيًا إِلَّا رَأَيْتَهُ ، وَلَا نَائِمًا إِلَّا رَأَيْتَهُ ^(١) » .

تابعه سليمان وأبو خالد الأحمر عن حميد .

[الحديث ١١٤١ - أطرافه في : ٣٥٦١، ١٩٧٣، ٥٤٥١] .

١٢ - باب عقدة الشيطان على قافية الرأس ^(٢) إذا لم يُصلِّ بالليل

١١٤٢ - **حدثنا** عبدُ اللهِ بنُ يوسفَ قال أخبرنا مالكُ عن أبي الزنادِ عن الأعرجِ عن

أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « يعقدُ الشيطانُ على قافيةِ رأسِ أحدكم إذا هو نام ثلاثَ عقَدٍ ، يضربُ على مكانِ كلِّ عقدةٍ ^(٣) : عليك ليلٌ طويلٌ فارقدُ . فإن استيقظ فذكر الله انحلت عقدةٌ ، فإن توضأً انحلت عقدةٌ ، فإن صلى انحلت عقدةٌ ، فأصبح نشيطاً طيب النفس وإلا أصبح خبيث النفس كسلاناً » .

[الحديث ١١٤٢ - طرفه في : ٣٢٦٩] .

١١٤٣ - **حدثنا** مؤمِّلُ بنُ هشامٍ قال حدثنا إسماعيلُ قال حدثنا عوفٌ قال حدثنا أبو رجاء

قال حدثنا سمرةُ بنُ جندبٍ رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الرؤيا قال : أما الذى يثلغُ رأسه بالحجر ^(٤) فإنه يأخذُ القرآنَ فيرفضه وينامُ عن الصلوة المكتوبة .

[انظر الحديث رقم ٨٤٥ وأطرافه ولا سيما رقم ١٣٨٦]

١٣ - باب إذا نام ولم يصلِّ بال الشيطانُ في أذنه

١١٤٤ - **حدثنا** مسددٌ قال حدثنا أبو الأحوصِ قال حدثنا منصورٌ عن أبي وائل عن

عبدِ اللهِ رضى اللهُ عنه قال « ذَكَرَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ فَقِيلَ : مَا زَالَ نَائِمًا حَتَّى أَصْبَحَ ، مَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ ، فَقَالَ : بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنِهِ ^(٥) » .

[الحديث ١١٤٤ - طرفه في : ٣٢٧٠] .

(١) أى لا يرتب لقيام الليل وقتاً معيناً ، بل بحسب ما تيسر له القيام . ولمسلم « من كل الليل قد أوتر صلى الله عليه وسلم : من أول الليل ، وأوسطه ، وآخره » وهو يدل على أنه لم يكن يخص الوتر بوقت بعينه ، اللهم إلا ما ورد في حديث عائشة برقم ٢١٣٢ .

(٢) قافية الرأس : قفاه ومؤخرته .

(٣) ليزيدها إحكاماً وتأكيذاً ، موسوماً له : أمامك ليل طويل ، فارقد .

(٤) يثلغ : يشلخ .

(٥) قيل إن ذلك على حقيقته ، وقيل هو كناية عن سد أذن النائم عن الصلاة حتى لا يسمع الذكر ، وقيل هو مضروب للماثل

عن القيام بشغل النوم .

١٤ - باب الدعاء والصلاة من آخر الليل

وقال الله عز وجل ﴿ كانوا قليلاً من الليل ما يهجعون ﴾ أى ما ينامون ﴿ وبالأشجار هم يستغفرون ﴾
 ١١٤٥ - **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة وأبي عبد الله
 الأغر عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « ينزل ربنا تبارك وتعالى
 كل ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر يقول : من يدعوني فأستجيب له ؟ من يسألني
 فأعطيته ؟ من يستغفِرني فأغفِر له ؟ » .

[الحديث ١١٤٥ - طرفاه في : ٦٣٢١ ، ٧٤٩٤] .

١٥ - باب من نام أول الليل وأحيا آخره^(١)

وقال سلمان لأبي الدرداء رضى الله عنهما : نَمَ . فلَمَّا كان من آخر الليل قال :

قَم . قال النبي صلى الله عليه وسلم « صدق سلمان »

١١٤٦ - **حدثنا** أبو الوليد حدثنا شعبة - وحدثني سليمان قال حدثنا شعبة - عن أبي
 إسحاق عن الأسود قال « سألت عائشة رضى الله عنها : كيف صلاة النبي صلى الله عليه وسلم بالليل ؟
 قالت : كان ينام أوله ، ويقوم آخره فيصلي ، ثم يرجع إلى فراشه ، فإذا أذن المؤذن وثب ، فإن
 كانت به حاجة اغتسل ، وإلا توضأ وخرج » .

١٦ - باب قيام النبي صلى الله عليه وسلم بالليل في رمضان وغيره

١١٤٧ - **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن
 أبي سلمة بن عبد الرحمن أنه أخبره أنه « سأل عائشة رضى الله عنها : كيف كانت صلاة رسول
 الله صلى الله عليه وسلم في رمضان ؟ فقالت : ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزيد في رمضان
 ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة : يصلي أربعاً ، فلا تسلم عن حُسْنِهِنَّ وطولهنَّ . ثم يصلي أربعاً ،
 فلا تسلم عن حُسْنِهِنَّ وطولهنَّ . ثم يصلي ثلاثاً . قالت عائشة : فقلت يا رسول الله أتنام قبل أن
 تُوتِر ؟ فقال : يا عائشة إن عيني تنامان ولا ينام قلبي^(٢) » .

[الحديث ١١٤٧ - طرفاه في : ٢٠١٣ ، ٣٥٦٩] .

(١) إحياء أوقات السحر بمناجاة الله ودعائه محمود في كتاب الله تعالى : (والمستغفرين بالأحجار) ، (آل عمران : ١٧) ،
 و (بالأشجار هم يستغفرون) . (الذاريات : ١٨) .
 (٢) قال الحافظ : فيه كراهة النوم قبل الوتر .

١١٤٨ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي شَيْءٍ مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ جَالِسًا ، حَتَّى إِذَا كَبَّرَ قَرَأَ جَالِسًا ، فَإِذَا بَقِيَ عَلَيْهِ مِنَ السُّورَةِ ثَلَاثُونَ أَوْ أَرْبَعُونَ آيَةً قَامَ فَقَرَأَهُنَّ ، ثُمَّ رَكَعَ » .
[انظر الحديث رقم ١١١٨ - وأطرافه] .

١٧ - **بَاب** فَضْلِ الطُّهُورِ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ

وَفَضْلِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْوُضُوءِ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ

١١٤٩ - **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ أَبِي حَيَّانَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِبِلَالٍ عِنْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ : يَا بِلَالُ حَدِّثْنِي بِأَرْحَى عَمَلٍ عَمَلْتَهُ فِي الْإِسْلَامِ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ دَفَّ نَعْلَيْكَ^(١) بَيْنَ يَدَيَّ فِي الْجَنَّةِ . قَالَ : مَا عَمَلْتُ عَمَلًا أَرْحَى عِنْدِي أَنِّي لَمْ أَنْظَهُرْ طُهُورًا فِي سَاعَةِ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ إِلَّا صَلَّيْتُ بِذَلِكَ الطُّهُورِ مَا كُتِبَ لِي أَنْ أُصَلِّيَ » .
قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : دَفَّ نَعْلَيْكَ : يَعْنِي تَحْرِيكَ .

١٨ - **بَاب** مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّشْدِيدِ فِي الْعِبَادَةِ^(٢)

١١٥٠ - **حَدَّثَنَا** أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا حَبَلَ مَمْدُودٌ بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ ، فَقَالَ : مَا هَذَا الْحَبْلُ ؟ قَالُوا : هَذَا حَبْلُ لَزِينِبَ ، فَإِذَا فَتَرَتْ تَعَلَّقَتْ^(٣) . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا ، حُلُوهُ ، لِيُصَلَّ أَحَدُكُمْ نَشَاطَةً ، فَإِذَا فَتَرَ فَلْيَقْعُدْ » .

١١٥١ - قَالَ : وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانَتْ عِنْدِي أَمْرَاءٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ ، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مِنْ هَذِهِ ؟ قُلْتُ : فَلَانَةٌ ، لَا تَنَامُ اللَّيْلَ - تَذَكَّرُ مِنْ صَلَاتِهَا - فَقَالَ : مَهْ ، عَلَيْكُمْ مَا تُطِيقُونَ مِنَ الْأَعْمَالِ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا » .

(١) أى تحريكهما . والدف : الحركة الخفيفة والسير اللين .

(٢) لأن الإسلام دين اعتدال ورفق في كل شيء ، ولأن التشديد في العبادة يؤدي إلى الملل ، وهو يفضى إلى الترك ، والقليل الدائم خير من الكثير المنقطع .

(٣) أى : فإذا تمبت من القيام في الصلاة استعانت به .

١٩ - **باب** ما يُكْرَهُ مِنْ تَرْكِ قِيَامِ اللَّيْلِ مَنْ كَانَ يَقُومُهُ

١١٥٢ - حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ الْحُسَيْنِ قَالَ حَدَّثَنَا مَبَشَّرٌ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ع

وحدثني محمد بن مقاتل أبو الحسن قال أخبرنا عبد الله قال أخبرنا الأوزاعي - قال حدثنا يحيى بن أبي كثير قال حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن قال حدثني عبد الله بن عمرو ابن العاص رضي الله عنهما قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم « يا عبد الله ، لا تكن مثل فلان كان يقوم من الليل فترك قيام الليل » .

وقال هشام حدثنا ابن أبي العشرين قال حدثنا الأوزاعي قال حدثنا يحيى عن عمر بن الحكم ابن ثوبان قال حدثني أبو سلمة بهذا ، مثله . وتابعه عمرو بن أبي سلمة عن الأوزاعي [انظر الحديث ١١٣١ وأطرافه] .

٢٠ - **باب**

١١٥٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنِ عَمْرٍو عَنِ أَبِي الْعَبَّاسِ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَلَمْ أَخْبِرْ أَنَّكَ تَقُومُ اللَّيْلَ وَتَصُومُ النَّهَارَ ، قُلْتُ إِنِّي أَفْعَلُ ذَلِكَ . قَالَ : فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ هَجَمْتَ عَيْنَكَ وَنَفِهْتَ نَفْسَكَ ، وَإِنْ لِنَفْسِكَ ^(١) حَقًّا وَلَا أَهْلَكَ حَقًّا ، فَصُمْ وَأَفْطِرْ ، وَقُمْ وَنَمْ » .

٢١ - **باب** فضل من تعار من الليل فصلي ^(٢)

١١٥٤ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عُمَيْرُ بْنُ هَانِي قَالَ : حَدَّثَنِي جُنَادَةُ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ حَدَّثَنِي عِبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ تَعَارَ مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ . ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي - أَوْ دَعَا - أَسْتَجِيبُ . فَإِنْ تَوَضَّأَ قُبِلَتْ صَلَاتُهُ » .

١١٥٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي

(١) هجمت عينك : غارت وضمعت لكثرة السهر . ونفهمت نفسك : كلت

(٢) التعار : اليقظة مع الصوت . قال في النهاية : تعار من الليل : ذهب من نومه واستيقظ .

الهيثم بن أبي سنان أنه سمع أبا هريرة رضى الله عنه - وهو يقصص في قصصه^(١) - وهو يذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن أحبا لكم لا يقول الرفث^(٢) ، يعنى بذلك عبد الله بن رواحة :

وفينا رسول الله يتلو كتابه إذا انشق معروف من الفجر ساطع
أرانا الهدى بعد العمى! فقلوبنا به موقنات أن ما قال واقع
بيت يجافى جنبه عن فراشه^(٣) إذا استثقلت بالمشركين المضاجع

تابعه عقيل . وقال الزبيدي أخبرني الزهري عن سعيد ، والأعرج عن أبي هريرة رضى الله عنه .
[الحديث ١١٥٥ - طرفه في : ٦١٥١]

١١٥٦ - حدثنا أبو النعمان حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال « رأيت على عهد النبي صلى الله عليه وسلم كأن بيدي قطعة استبرقي فكأنى لأريد مكانا من الجنة إلا طارت إليه . ورأيت كأن اثنين أتياني أرادا أن يذهبا بي إلى النار ، فتلقاها ملك فقال : لم ترغ ، خليا عنه » .
[انظر الحديث رقم ٤٤٠ ، وأطرافه] .

١١٥٧ - فقصت حفصة على النبي صلى الله عليه وسلم إحدى رؤيائى ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : نعم الرجل عبد الله لو كان يصلى من الليل . فكان عبد الله رضى الله عنه يصلى من الليل .
[انظر الحديث ١١٢٢ وأطرافه وهي ١١١٧ هنا ، ٣٧٣٩ ، ٣٧٤١ ، ٧٠١٦ ، ٧٠٢٩ ، ٧٠٣١]

١١٥٨ - « وكانوا^(٤) لا يزالون يقصون على النبي صلى الله عليه وسلم الرؤيا أنها فى الليلة السابعة من العشر الأواخر ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : أرى رؤياكم قد تواطأت فى العشر الأواخر ، فمن كان متحررا فليتحررها من العشر الأواخر » .
[الحديث ١١٥٨ - طرفاه فى : ٢٠١٥ ، ٦٩٩١] .

٢٢ - باب المداومة على ركعتي الفجر

١١٥٩ - حدثنا عبد الله بن يزيد حدثنا سعيد هو ابن أبي أيوب قال حدثنى جعفر بن

(١) القصص فى اصطلاح صدر الإسلام : الوعظ . وكانوا يكثرُونَ فيه من الاستشهاد بسير الكلفة الذين فى سيرتهم قدوة وأسوة للاستقامة على طريق الحق والخير ، ويسمون الواعظ . القاص .

(٢) الرفث : الباطل من القول ، ومنه القول البلى .

(٣) كنى بذلك عن قيامه لصلاة الليل ، وهو التعار .

(٤) أى : وكان الصحابة فيما يقصونه من الرؤيا عن ليلة القدر يتوسمون أنها فى الليلة السابعة والعشرين

ربيعة عن عراك بن مالك عن أبي سلمة عن عائشة رضي الله عنها قالت « صلى النبي صلى الله عليه وسلم العشاء ، ثم صلى ثمان ركعات ، وركعتين جالساً ، وركعتين بين النداءين^(١) ، ولم يكن يدعهما أبداً » .

٢٣ - باب الضجعة على الشق الأيمن^(٢) بعد ركعتي الفجر

١١٦٠ - **حدَّثنا** عبد الله بن يزيد حدثنا سعيد بن أبي أيوب قال حدثني أبو الأسود عن

عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت : « كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا صلى ركعتي الفجر اضطجع على شقه الأيمن » .

[انظر الحديث رقم ٦٢٦ وأطرافه]

٢٤ - باب من تحدث بعد الركعتين ولم يضطجع

١١٦١ - **حدَّثنا** بشر بن الحكم حدثنا سفيان قال حدثني سالم أبو النضر عن أبي سلمة

عن عائشة رضي الله عنها « أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا صلى سنة الفجر فإن كنت مستيقظة حدثني وإلا اضطجع حتى يؤذن بالصلاة » .

٢٥ - باب الحديث بعد ركعتي الفجر

١١٦٢ - **حدَّثنا** علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال أبو النضر حدثني عن أبي سلمة عن عائشة

رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي ركعتين ، فإن كنت مستيقظة حدثني ، وإلا اضطجع » .

قلت لسفيان : فإن بعضهم يرويه ركعتي الفجر ، قال سفيان : هو ذلك .

[انظر الحديث ١١١٨ وأطرافه]

٢٦ - باب تعاهد ركعتي الفجر ، ومن سماهما تطوعاً^(٣)

١١٦٣ - **حدَّثنا** بيان بن عمرو حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا ابن جريج عن عطاء عن عبيد

ابن عمير عن عائشة رضي الله عنها قالت « لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم على شيء من النوافل أشد منه تعاهداً على ركعتي الفجر » .

(١) أي بين الأذان والإقامة .

(٢) قال الحافظ : قيل الحكمة فيه أن القلب في جهة اليسار فلو اضطجع عليه لاستغرق نوماً ، بخلاف اليمن .

(٣) أي : من النوافل

٢٧ - باب ما يُقرأ في رَكْعَتَيْ الفَجْرِ

١١٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً ، ثُمَّ يُصَلِّي إِذَا سَمِعَ النِّدَاءَ بِالصُّبْحِ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ » .

١١٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمَّتِهِ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . ح . وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى هُوَ ابْنُ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخَفِّفُ الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى إِذَا لَأَقُولُ : هَلْ قَرَأَ بِأَمِّ الْكِتَابِ » .

٢٨ - باب ما جاء في التطوع مَثْنِي مَثْنِي^(١)

وَيُذَكَّرُ ذَلِكَ عَنْ عَمَّارٍ وَأَبِي ذَرٍّ وَأَنَسٍ وَجَابِرِ بْنِ زَيْدٍ وَعِكْرَمَةَ وَالزُّهْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ .

وَقَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ : مَا أَدْرَكَتُ فُقَهَاءَ أَرْضِنَا إِلَّا يُسَلِّمُونَ فِي كُلِّ اثْنَتَيْنِ مِنَ النَّهَارِ

١١٦٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَلِّمُنَا الْاسْتِخَارَةَ فِي الْأُمُورِ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ يَقُولُ : إِذَا هُمْ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ ، ثُمَّ لِيَقُلْ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ . اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي - أَوْ قَالَ : عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ - فَاقْدُرْهُ لِي ، ، وَيَسِّرْهُ لِي ، ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ . وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي - أَوْ قَالَ : فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ - فَاصْرِفْهُ عَنِّي وَاصْرِفْهُ عَنِّي ، وَاقْدُرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ ، ثُمَّ أَرْضِنِي بِهِ . قَالَ : وَيُسَمَّى حَاجَتَهُ » .

[الحديث ١١٦٦ - طرفاه في : ٦٣٨٢ ، ٧٢٩٠] .

(١) أي : أن يسلم من كل ركعتين ، في تطوع الليل والنهار .

(٢ - ٤٦ • ج ١ • الجامع الصحيح)

١١٦٧ - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرْقِيُّ سَمِعَ أَبَا قَتَادَةَ بْنَ رِبْعَةَ الْأَنْصَارِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلَا يَجْلِسْ حَتَّى يُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ » .

١١٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ انْصَرَفَ » .

١١٦٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرَبِ وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ » .

١١٧٠ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَخْطُبُ : إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ - أَوْ قَدْ خَرَجَ - فَلْيُصَلِّ رَكَعَتَيْنِ » .

١١٧١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ حَدَّثَنَا سَيْفُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمَكِّيُّ سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ « أَنَّى ابْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي مَنْزِلِهِ فَقِيلَ لَهُ : هَذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ دَخَلَ الْكَعْبَةَ . قَالَ فَأَقْبَلْتُ فَأَجِدُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ خَرَجَ ، وَأَجِدُ بِلَالًا عِنْدَ الْبَابِ قَائِمًا ، فَقُلْتُ : يَا بِلَالُ ، صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْكَعْبَةِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قُلْتُ فَأَيْنَ . قَالَ : بَيْنَ هَاتَيْنِ الْأُسْطُوَانَتَيْنِ ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ فِي وَجْهِ الْكَعْبَةِ » .

قال أبو عبد الله : قال أبو هريرة رضي الله عنه « أوصاني النبي صلى الله عليه وسلم بركعتي الضحى » .

وقال عتبان « غدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبوبكر رضي الله عنه بعدما امتدَّ النهارُ ووصفنا وراءه ، فركع رَكَعَتَيْنِ » .

٢٩ - باب التطوع بعد المكتوبة

١١٧٢ - حَدَّثَنَا مسددٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا نَافِعٌ عَنْ ابْنِ

عمرَ رضى الله عنهما قال «صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَجْدَتَيْنِ^(١) قَبْلَ الظُّهْرِ وَسَجْدَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ وَسَجْدَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرَبِ وَسَجْدَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ وَسَجْدَتَيْنِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ . فَأَمَّا الْمَغْرَبُ وَالْعِشَاءُ ففِي بَيْتِهِ» .

قال ابنُ أبي الزنادِ عن موسى بنِ عُقْبَةَ عن نافعٍ «بعدَ العِشاءِ في أهله» .

تابعهُ كثيرٌ بن فرقدٍ وأيوبُ عن نافع .

[انظر الحديث رقم ٣٣٧ وأطرافه]

١١٧٣ - وَحَدَّثَنِي أُخْتِي حَفْصَةُ «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي سَجْدَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ بَعْدَ مَا يَطْلُعُ الْفَجْرُ ، وَكَانَتْ سَاعَةً لَا أَدْخُلُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا» . تابعهُ كثيرٌ بن فرقدٍ وأيوبُ عن نافع .

وقال ابنُ أبي الزنادِ عن موسى بنِ عُقْبَةَ عن نافعٍ «بعدَ العِشاءِ في أهله» .

[انظر رقم ٦١٨ ، ١١٨١]

٣٠ - باب مَنْ لَمْ يَتَطَوَّعْ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ

١١٧٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الشَّعْثَاءِ جَابِرًا قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ «صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَمَانِيًا جَمِيعًا وَسَبْعًا جَمِيعًا» قُلْتُ : يَا أَبَا الشَّعْثَاءِ ، أَظُنُّهُ آخِرَ الظُّهْرِ وَعَجَلَ الْعَصْرَ ، وَعَجَلَ الْعِشَاءَ وَأَخَّرَ الْمَغْرِبَ . قَالَ : وَأَنَا أَظُنُّهُ .

٣١ - باب صَلَاةِ الضُّحَى فِي السَّفَرِ

١١٧٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ تَوْبَةَ عَنْ مُورِقٍ قَالَ «قُلْتُ لِابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَتُصَلِّي الضُّحَى ؟ قَالَ : لَا ، قُلْتُ : فَعَمْرُ ؟ قَالَ : لَا ، قُلْتُ : فَأَبُو بَكْرٍ ؟ قَالَ : لَا . قُلْتُ : فَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : لَا إِخَالَه^(٢)» .

١١٧٦ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ مُرَّةٍ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى يَقُولُ «مَا حَدَّثَنَا أَحَدٌ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الضُّحَى غَيْرُ أُمَّ هَانِيٍّ ، فَإِنِهَا قَالَتْ : إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ بَيْتَهَا يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ فَاعْتَسَلَ وَصَلَّى ثَمَانِي رَكَعَاتٍ ، فَلَمْ أَرِ صَلَاةً قَطُّ أَحْفَ مِنْهَا ، غَيْرَ أَنَّهُ يُتَمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ» .

[انظر رقم ١١٠٣ ، ٤٢٩٢] .

(٢) لا إخاله : أى لا أظنه .

(١) سجدتين : أى ركعتين .

٣٢ - باب من لم يصلِّ الضحىٰ وراةً واسعاً^(١)

١١٧٧ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ عَنِ الزَّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبَّحَ سُبْحَةَ الضُّحَىٰ ، وَإِنِّي لَأُسَبِّحُهَا »^(٢) .
[انظر الحديث رقم ١١٢٨]

٣٣ - باب صلاة الضحىٰ في الحَضَرِ ، قاله عِتْيَانُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
١١٧٨ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبَّاسُ الْجَرِيرِيُّ هُوَ ابْنُ فَرُوحَ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَوْصَانِي خَلِيلِي بِثَلَاثٍ لَا أَدْعُهُنَّ حَتَّى أَمُوتَ : صَوْمِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ، وَصَلَاةِ الضُّحَىٰ ، وَنَوْمِ عَلَى وَتَرٍ » .
[الحديث ١١٧٨ - طرفه في : ١٩٨١]

١١٧٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكِ الْأَنْصَارِيَّ قَالَ « قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ - وَكَانَ ضَخْمًا - لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنِّي لَا أَسْتَطِيعُ الصَّلَاةَ مَعَكَ . فَصَنَعَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَعَامًا فَدَعَاهُ إِلَى بَيْتِهِ وَنَضَحَ لَهُ طَرَفَ حَصِيرٍ بِمَاءٍ فَصَلَّى عَلَيْهِ رَكَعَتَيْنِ . وَقَالَ فَلَانُ ابْنُ فَلَانَ ابْنِ الْجَارُودِ لِأَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الضُّحَىٰ ؟ فَقَالَ : مَا رَأَيْتُهُ صَلَّى غَيْرَ ذَلِكَ الْيَوْمِ » .

٣٤ - باب الرُّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ

١١٨٠ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « حَفِظْتُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرَ رَكَعَاتٍ : رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَهَا ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرَبِ فِي بَيْتِهِ ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ فِي بَيْتِهِ ، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ وَكَانَتْ سَاعَةً لَا يُدْخَلُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا » .

١١٨١ - حَدَّثَنِي حَفْصَةُ « أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَدَانَ الْمُؤَدَّنَ وَطَلَعَ الْفَجْرُ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ » .

١١٨٢ - حَدَّثَنَا مَسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْتَشِرِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يَدْعُ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْغَدَاةِ » .

تابعه ابنُ أبي عَدَىٍّ وَعَمْرُو عَنْ شُعْبَةَ .

(٢) السبحة : النافلة ، وأصلها من التسبيح .

(١) أى وأرى تركها مباحاً .

٣٥ - باب الصلاة قبل المغرب

١١٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنِ الْحُسَيْنِ عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ الْمُرْزِيُّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « صَلُّوا قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ - قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ - لِمَنْ شَاءَ ، كِرَاهِيَةً أَنْ يَتَّخِذَهَا النَّاسُ سُنَّةً » .

[الحديث ١١٨٣ طرفه في ٧٣٦٨] .

١١٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ قَالَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ قَالَ سَمِعْتُ مَرْثَدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْيَزَنِيَّ قَالَ « أَتَيْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ الْجُهَنِيَّ فَقُلْتُ : أَلَا أَعْجَبُكَ مِنْ أَبِي تَمِيمٍ ، يَرْكَعُ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ . فَقَالَ عُقْبَةُ : إِنَّا كُنَّا نَفْعَلُهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قُلْتُ : فَمَا يَمْنَعُكَ الْآنَ ؟ قَالَ : الشُّغْلُ » .

٣٦ - باب صلاة النوافل جماعة

ذَكَرَهُ أَنَسُ وَعَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١١٨٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيُّ « أَنَّهُ عَقَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَقَلَ مَجَّةً مَجَّهَا فِي وَجْهِهِ مِنْ بَثْرِ كَانَتْ فِي دَارِهِمْ » .

١١٨٦ - فَزَعَمَ مُحَمَّدٌ أَنَّهُ سَمِعَ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكِ الْأَنْصَارِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَكَانَ مِنْ شُهَدَاءِ بَدْرٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ « كُنْتُ أَصِلُّ لِقَوْمِي بَيْنِي وَسَالِمٍ ، وَكَانَ يَحُولُ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ وَادٍ إِذَا جَاءَتِ الْأَمْطَارُ ، فَيَشُقُّ عَلَيَّ اجْتِيَازُهُ قَبْلَ مَسْجِدِهِمْ . فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ لَهُ : إِنِّي أَنْكَرْتُ بَصْرِي ، وَإِنَّ الْوَادِي الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَ قَوْمِي يَسِيلُ إِذَا جَاءَتِ الْأَمْطَارُ ، فَيَشُقُّ عَلَيَّ اجْتِيَازُهُ ، فَوَدِدْتُ أَنَّكَ تَأْتِي فَتُصَلِّيَ مِنْ بَيْتِي مَكَانًا أَتَّخِذُهُ مُصَلًى . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَفْعَلُ . فَغَدَا عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْدَ مَا اشْتَدَّ النَّهَارُ ، فَاسْتَأْذَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَذِنْتُ لَهُ ، فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى قَالَ : أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أَصِلَّ مِنْ بَيْتِكَ ؟ فَأَشْرَفْتُ لَهُ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي أُحِبُّ أَنْ أَصِلَّ فِيهِ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَبَّرَ ، وَصَفَّفْنَا وَرَاءَهُ ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، وَسَلَّمْنَا حِينَ سَلَّمَ . فَحَبَسْتُهُ عَلَى خَرِيرٍ يُضْنَعُ لَهُ ، فَسَمِعَ أَهْلُ الدَّارِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِي فَثَابَ رِجَالٌ مِنْهُمْ حَتَّى كَثُرَ الرِّجَالُ فِي الْبَيْتِ ، فَقَالَ

رجلٌ منهم : ما فعل مالك ؟ لا أراه . فقال رجلٌ منهم : ذاك مُنافِقٌ لا يُحبُّ اللهَ ورسوله . فقال رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم : لا تَقُلْ ذاك ، أَلَا تَرَاهُ قال لا إلهَ إلا اللهُ يبتغى بذلك وجهَ اللهِ ؟ فقال : اللهُ ورسوله أعلمُ ، أما نحنُ فواللهِ ما نرى وُدَّهُ ولا حديثَهُ إلا إلى المنافقين . قال رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم : فإنَّ اللهَ قد حرَّم على النارِ من قال لا إلهَ إلا اللهُ يبتغى بذلك وجهَ اللهِ . قال محمودٌ : فحدَّثتُها قومًا فيهم أبو أيوب صاحبُ رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم - في غزوته التي تُوقى فيها (١) ويزيدُ بنُ معاويةَ عليهم بأرضِ الرومِ - فأنكرها على أبو أيوب قال : واللهِ ما أظنُّ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قال ما قلتَ قطُّ . فكبر ذلكَ عليَّ ، فجعلتُ للهَ عليَّ إن سلَّمنى حتى أقفلُ من غزوتي أن أسألَ عنها عتبانَ بن مالكٍ رضى اللهُ عنه إن وجدتهُ حيًّا في مسجدِ قومه ، ففقلتُ فأهللتُ بِحِجَّةٍ - أو بعُمرةٍ - ثم سرتُ حتى أقدمتُ المدينةَ ، فأتيتُ بنى سالمٍ ، فإذا عتبانُ شيخٌ أعمى يُصلى لقومه ، فلما سلَّم من الصلاة سلَّمْتُ عليه وأخبرتهُ من أنا ، ثم سألتُهُ عن ذلكَ الحديثِ ، فحدَّثنيهِ كما حدَّثنيهِ أولَ مرَّةٍ .

٣٧ - باب التطوع في البيت

١١٨٧ - حدَّثنا عبدُ الأعلى بنُ حمادٍ حدَّثنا وهيبٌ عن أيوبٍ وعبيدِ اللهِ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ رضِيَ اللهُ عنهما قال : قال رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم « اجعلوا في بيوتِكُم من صَلَاتِكُم ، ولا تتخذوها قبورًا » .
تابعهُ عبدُ الوهاب عن أيوب .

(١) وأوصى يومئذ أن يدفن تحت حوافر خيل الجهاد في ناحية خليج القسطنطينية إلى جانب سورها ، وقبره قائم إلى الآن هناك .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(١٠) كِتَابُ فَضْلِ الصَّلَاةِ

١ - باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة

١١٨٨ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ قَزَعَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَرْبَعًا ^(١) . قَالَ سَمِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَكَانَ غَزَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَمَّتْ عَشْرَةَ غَزْوَةً .

١١٨٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُدَّادَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ : الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَمَسْجِدِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى » .

١١٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ رِبَاحٍ وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَجِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَجِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيهَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ » .

٢ - باب مسجد قبا

١١٩١ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيٍّ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ لَا يُصَلِّي مِنَ الضُّحَى إِلَّا فِي يَوْمَيْنِ : يَوْمَ يَقْدُمُ مَكَّةَ فَإِنَّهُ كَانَ يَقْدُمُهَا ضُحَى فَيَطُوفُ بِالْبَيْتِ ثُمَّ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ خَلْفَ الْمَقَامِ ، وَيَوْمَ يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَا فَإِنَّهُ كَانَ يَأْتِيهِ كُلَّ سَبْتٍ ، فَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ كَرِهَ أَنْ يَخْرُجَ مِنْهُ حَتَّى يُصَلِّيَ فِيهِ . قَالَ : وَكَانَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَزُورُهُ رَاكِبًا وَمَاشِيًا .

[الحديث ١١٩١ - أطرافه في : ١١٩٣ ، ١١٩٤ ، ٧٣٢٦] .

١١٩٢ - قال: وكان يقول: «إِنَّمَا أَصْنَعُ كَمَا رَأَيْتُ أَصْحَابِي يَصْنَعُونَ، وَلَا أَمْتَعُ أَحَدًا أَنْ يُصَلِّيَ فِي أَيِّ سَاعَةٍ شَاءَ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ غَيْرِ أَنْ لَا تَتَحَرَّوْا طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا»

٣ - بَابُ مَنْ أَتَى مَسْجِدَ قُبَاءٍ كُلَّ سَبْتٍ

١١٩٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ذِينَارٍ عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءٍ كُلَّ سَبْتٍ مَأْشِيًا وَرَاكِبًا، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَفْعَلُهُ».

٤ - بَابُ إِتْيَانِ مَسْجِدِ قُبَاءٍ مَأْشِيًا وَرَاكِبًا

١١٩٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِي قُبَاءَ رَاكِبًا وَمَأْشِيًا» زَادَ ابْنُ نُمَيْرٍ «حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ فَيُصَلِّي فِيهِ رَكَعَتَيْنِ».

٥ - بَابُ فَضْلِ مَا بَيْنَ الْقَبْرِ وَالْمِنْبَرِ^(١)

١١٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْمَازِنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ»^(٢).

١١٩٦ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي حُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «قَالَ مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي».

[الحديث ١١٩٦ - أطرافه في ١١٨٨، ١١٨٩، ١٢٣٥، ٧٢٣٥]

(١) لفظ حديثي الباب « ما بين بيتي ومنبري » وترجمه البخارى بلفظ « القبر » لأن النبي صلى الله عليه وسلم دفن في بيته، وكان بيته خارج المسجد، ثم دخل البيت في المسجد عند توسيعه باتساع المدينة وازدياد عدد المصلين.

(٢) وكيف لا تكون هذه البقعة كذلك، ومنها انتشرت الرسالة المحمدية في أنحاء الأرض، فكانت أكل رسالات الله إلى البشر، في توجيههم إلى الطريق المستقيم، وتمريضهم على إقامة الحق، وإيثار الخير، وتعاون القوة والرحمة على النهوض بالإنسانية إلى المستوى اللائق بها. وقد حقت البطون الثلاثة الأولى في تاريخ الإسلام أول ما يمكن تحقيقه في هذه الرسالة، إلى أن انتقلت دفقة سفينة الإسلام إلى الأيدي التي حولت الاتجاه عن خط سيره الأول. وفي استطاعة المسلمين اليوم وبعد اليوم أن يهودوا بالسفينة إلى طريقها الأول، إذا عادوا إلى سيرة القرون الثلاثة الأولى في تاريخ الإسلام، وهي التي كانت تستمد اقتناعاتها من الهداية التي تردد صداها بين بيته ومنبره صلوات الله عليه في ذلك العهد المحمدي السعيد.

٦ - بَابُ مَسْجِدِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ (١)

١١٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ سَمِعْتُ قَزْعَةَ مَوْلَى زِيَادٍ قَالَ « سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَحَدِّثُ بِأَرْبَعٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعْجَبَنِي وَأَنْقَنَنِي (٢) قَالَ : لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ يَوْمَيْنِ إِلَّا مَعَهَا زَوْجُهَا أَوْ ذُو مَحْرَمٍ . وَلَا صَوْمٌ فِي يَوْمَيْنِ : الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى . وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاتَيْنِ : بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ . وَلَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ : مَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى ، وَمَسْجِدِي » .

(١) أى فضله ، وقد زاده الله فى الإسلام فضيلة بكرامة الإسراء والمعراج

(٢) أى أعجبنى . وثىء موقن : أى سجب .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٢١) كتاب العمل في الصلاة

١- باب استعانة اليد في الصلاة إذا كان من أمر الصلاة

وقال ابن عباس رضي الله عنهما : يَسْتَعِينُ الرَّجُلُ فِي صَلَاتِهِ مِنْ جَسَدِهِ بِمَا شَاءَ وَوَضَعَ أَبُو إِسْحَاقَ قَلَنْسُوتهُ فِي الصَّلَاةِ وَرَفَعَهَا . وَضَعَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَفَّهُ عَلَى رُضْغِهِ (١) الْأَيْسَرَ إِلَّا أَنْ يَحُكَّ جِلْدًا أَوْ يُصْلِحَ ثَوْبًا

١١٩٨ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ مَيْمُونَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - وَهِيَ خَالَتهُ - قَالَ فَاضْطَجَعْتُ عَلَى عَرِضِ الْوِسَادَةِ وَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَهْلُهُ فِي طَوْلِهَا ، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى انْتَصَفَ اللَّيْلُ أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَلَسَ فَمَسَحَ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ بِيَدِهِ ، ثُمَّ قَرَأَ الْعَشْرَ الْآيَاتِ خَوَاتِيمَ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ ، ثُمَّ قَامَ إِلَى شَنٍّْ مُعَلَّقَةٍ (٢) فَتَوَضَّأَ مِنْهَا فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : فَقَمْتُ فَصَنَعْتُ مِثْلَ مَا صَنَعَ ، ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقَمْتُ إِلَى جَنْبِهِ ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رَأْسِي ، وَأَخَذَ بِأُذُنِي الْيُمْنَى يَفْتَلِيهَا بِيَدِهِ (٣) فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ أَوْتَرَ ، ثُمَّ اضْطَجَعَ حَتَّى جَاءَهُ الْمُؤَدُّنُ ، فَقَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ .

[انظر الحديث رقم ١١٧ وأطرافه]

٢- باب ما يُنهي من الكلام في الصلاة

١١٩٩ - **حَدَّثَنَا** ابْنُ نُمَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ

(١) الرضغ لغة في الرسخ : وهو مفصل ما بين الكف والساعد .

(٢) الشن : قرينة عتيقة فيها ماء .

(٣) قال الحافظ : هو شاهد الترجمة ، لأنه أخذ بأذنه أولاً لإدارته من الجانب الأيسر إلى الجانب الأيمن ، وذلك من مصلحة

الصلاة ، ثم أخذ بها أيضاً لتأنيبه .

عن عبد الله رضى الله عنه قال « كُنَّا نَسَلِّمُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ فَيَرُدُّ عَلَيْنَا . فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنْ عِنْدِ النَّجَاشِيِّ سَلَّمْنَا عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدِّ عَلَيْنَا وَقَالَ : إِنْ فِي الصَّلَاةِ شُغْلًا ^(١) » .

حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورِ السَّلُولِيِّ حَدَّثَنَا هُرَيْمُ بْنُ سُفْيَانَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ .
[الحديث ١١٩٩ طرفاه في ١٢١٦ ، ٣٨٧٥] .

١٢٠٠ - **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَيْسَى هُوَ ابْنُ يُونُسَ عَنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْحَارِثِ ابْنِ شَبِيلٍ عَنِ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ قَالَ : قَالَ لِي زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ « إِنْ كُنَّا لَنَتَكَلَّمُ فِي الصَّلَاةِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يُكَلِّمُ أَحَدُنَا صَاحِبَهُ بِحَاجَتِهِ ، حَتَّى نَزَلَتْ ﴿ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ ﴾ الْآيَةَ ، [البقرة : ٢٣٨] فَأَمَرْنَا بِالسُّكُوتِ ^(٢) » .
[الحديث ١٢٠٠ - طرفه في : ٤٥٣٤] .

٣ - باب ما يجوز من التسبيح والحمد في الصلاة للرجال

١٢٠١ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّحُ بَيْنَ بَنِي عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ ، وَحَانَتْ الصَّلَاةُ ، فَجَاءَ بِلَالٌ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ : حُبِسَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَتَوَمَّ النَّاسُ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، إِنْ شِئْتُمْ . فَأَقَامَ بِلَالٌ الصَّلَاةَ ، فَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَصَلَّى ، فَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْشِي فِي الصُّفُوفِ يَشْفُقُهَا شَفَقًا حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ ، فَأَخَذَ النَّاسُ بِالتَّصْفِيحِ . قَالَ سَهْلٌ : هَلْ تَدْرُونَ مَا التَّصْفِيحُ ؟ هُوَ التَّصْفِيحُ . وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يَلْتَفِتُ فِي صَلَاتِهِ ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا التَّفَتُّ ، فَإِذَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصَّفِّ ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ : مَكَانَكَ . فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَيْهِ فَحَمِدَ اللَّهَ ، ثُمَّ رَجَعَ الْقَهْقَرَى وَرَاءَهُ ، وَتَقَدَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى » .
[انظر الحديث رقم ٦٨٤ وأطرافه]

٤ - باب من سَمِيَ قَوْمًا أَوْ سَلَّمَ فِي الصَّلَاةِ عَلَى غَيْرِهِ مَوَاجَهَةً وَهُوَ لَا يَعْلَمُ

١٢٠٢ - **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ عَيْسَى حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الصَّمَدِ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ أَبِي وَائِلٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنَّا نَقُولُ :

(١) أى بقراءة القرآن ، وذكر الله ودعائه ، والتوجه إليه بالقلب والنفس .

(٢) زاد مسلم في روايته : « ونهينا عن الكلام » .

التحية في الصلاة ونُسِيَّ وَيُسَلِّمُ بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ . فَسَمِعَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ :
 قُولُوا : التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ
 عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ . فَإِنَّكُمْ إِنْ
 فَعَلِمْتُمْ ذَلِكَ فَقَدْ سَلَّمْتُمْ عَلَى كُلِّ عَبْدٍ لِلَّهِ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ » .
 [انظر رقم ٨٣١ وأطرافه]

٥ - باب التَّصْفِيقِ لِلنِّسَاءِ

١٢٠٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ » (١) .
 ١٢٠٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ » (١) .

٦ - باب مَنْ رَجَعَ الْقَهْقَرَى فِي صَلَاتِهِ أَوْ تَقَدَّمَ بِأَمْرٍ يَنْزِلُ بِهِ

رواهُ سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٢٠٥ - حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ يُونُسُ قَالَ الزُّهْرِيُّ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ
 مَالِكٍ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ بَيْنَا هُمْ فِي الْفَجْرِ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَأَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُصَلِّي بِهِمْ ، فَفَجَّأَهُمُ النَّبِيُّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ كَشَفَ سِتْرَ حِجْرَةِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، فَنَظَرَ إِلَيْهِمْ وَهُمْ صُفُوفٌ ، فَتَبَسَّمَ
 يَضْحَكُ . فَكَصَّ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى عَقْبِيهِ وَظَنَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُرِيدُ
 أَنْ يَخْرُجَ إِلَى الصَّلَاةِ ، وَهُمْ الْمُسْلِمُونَ أَنْ يَفْتَتِنُوا فِي صَلَاتِهِمْ فَرَحًا بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ
 رَأَوْهُ . فَأَشَارَ بِيَدِهِ أَنْ أْتَمُّوا . ثُمَّ دَخَلَ الْحِجْرَةَ وَأَرخَى السُّتْرَ . وَتَوَفَّى ذَلِكَ الْيَوْمَ .

٧ - باب إِذَا دَعَتِ الْأُمُّ وَلَدَهَا فِي الصَّلَاةِ

١٢٠٦ - قَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي جَعْفَرٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمَزٍ قَالَ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « نَادَتْ أَمْرَأَةً ابْنَهَا وَهُوَ فِي صَوْمَعَتِهِ قَالَتْ : يَا جُرَيْجُ ،
 قَالَ : اللَّهُمَّ أُمَّيْ وَصَلَاتِي . قَالَتْ : يَا جُرَيْجُ . قَالَ : اللَّهُمَّ أُمَّيْ وَصَلَاتِي . قَالَتْ : يَا جُرَيْجُ . قَالَ : اللَّهُمَّ

(١) قال الحافظ : كأن منع المرأة من التسبيح لأنها مأمورة بخفض صوتها في الصلاة مطلقاً ، ومنع الرجال من التصفيق
 لأنه من شأن النساء .

أُمِّي وَصَلَاتِي . قَالَتْ : اللَّهُمَّ لَا يَمُوتُ جُرَيْجٌ حَتَّىٰ يَنْظُرَ فِي وَجْهِ الْمَيَامِيسِ ^(١) . وَكَانَتْ تَأْوِي إِلَى صَوْمَعَتِهِ رَاعِيَةً تَرَعِي الْغَنَمَ ، فَوَلَدَتْ ، فَقِيلَ لَهَا : مِمَّنْ هَذَا الْوَلَدُ ؟ قَالَتْ : مِنْ جُرَيْجٍ نَزَلَ مِنْ صَوْمَعَتِهِ . قَالَ جُرَيْجٌ : أَيْنَ هَذِهِ الَّتِي تَزْعُمُ أَنَّ وَلَدَهَا لِي ؟ قَالَ : يَا بَابُوسُ ^(٢) ، مَنْ أَبُوكَ ؟ قَالَ : رَاعِي الْغَنَمِ .

٨ - بَابُ مَسْحِ الْحَصَى فِي الصَّلَاةِ

١٢٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانٌ عَنْ يَحْيَىٰ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ حَدَّثَنِي مُعَيْقِبٌ : « أَنْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي الرَّجُلِ يُسْوِي التُّرَابَ حَيْثُ يَسْجُدُ قَالَ : إِنْ كُنْتَ فَاعِلًا فَوَاحِدَةً » .

٩ - بَابُ بَسْطِ الثُّوبِ فِي الصَّلَاةِ لِلْسُّجُودِ

١٢٠٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا بِشْرٌ حَدَّثَنَا غَالِبٌ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنَّا نَصَلِّيُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ ، فَإِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَحَدُنَا أَنْ يَمَكِّنَ وَجْهَهُ مِنَ الْأَرْضِ بَسَطَ ثَوْبَهُ فَسَجَدَ عَلَيْهِ » .

١٠ - بَابُ مَا يَجُوزُ مِنَ الْعَمَلِ فِي الصَّلَاةِ

١٢٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كُنْتُ أُمُّدُّ رَجُلِي فِي قِبْلَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُصَلِّي ، فَإِذَا سَجَدَ غَمَزَنِي ، فَرَفَعْتُهَا ، فَإِذَا قَامَ مَدَدْتُهَا » .

١٢١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا شَابَابَةُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ صَلَّى صَلَاةً قَالَ : إِنَّ الشَّيْطَانَ عَرَّضَ لِي فَشَدَّ عَلَيَّ لِيَقَطَعَ الصَّلَاةَ عَلَيَّ ، فَأَمَكَّنَنِي اللَّهُ مِنْهُ فَدَعَّتُهُ ، وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أُوثِقَهُ إِلَى سَارِيَةٍ حَتَّى تُصَبِّحُوا فَتَنْظُرُوا إِلَيْهِ ، فَذَكَرْتُ قَوْلَ سَلِيمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ﴿ رَبِّ هَبْ لِي مَلَكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي ﴾ فَرَدَّهُ اللَّهُ خَاسِئًا » ثُمَّ قَالَ النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ : فَدَعَّتُهُ بِالذَّالِ ، أَيْ خَنَقَتْهُ . وَفَدَعَّتُهُ مِنْ قَوْلِ اللَّهِ ﴿ يَوْمَ يُدْعَوْنَ ﴾ أَيْ يُدْفَعُونَ . وَالصَّوَابُ فَدَعَّتُهُ ، إِلَّا أَنَّهُ كَذَا قَالَ بِتَشْدِيدِ الْعَيْنِ وَالتَّاءِ .

(٢) قَالَ الْقُرَازِيُّ : هُوَ الصَّغِيرُ . وَقَالَ ابْنُ بَطَالٍ : الرُّضِيعُ .

(١) جَمْعُ مَوْسَى وَهِيَ الزَّانِيَةُ .

(٣) سُورَةُ ص : ٣٥

١١ - باب إذا انفلتت الدابة في الصلاة

وقال قتادة : إن أخذ ثوبه يتبع السارق ويدع الصلاة

١٢١١ - **حَدَّثَنَا** آدمٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا الْإِزْرَقِيُّ بْنُ قَيْسٍ قَالَ « كُنَّا بِالْأَهْوَازِ ^(١) نَقَاتِلُ الْحَرُورِيَّةَ ^(٢) ، فَبَيْنَا أَنَا عَلَى جُرْفٍ نَهْرٍ ^(٣) إِذَا رَجُلٌ يُصَلِّي ، وَإِذَا لِحْجَامُ دَابَّتِهِ بِيَدِهِ ، فَجَعَلَتِ الدَّابَّةُ تَنَازِعُهُ ، وَجَعَلَ يَتَّبِعُهَا - قَالَ شُعْبَةُ : هُوَ أَبُو بَرَزَةَ الْأَسْلَمِيُّ - فَجَعَلَ رَجُلٌ مِنَ الْخَوَارِجِ يَقُولُ : اللَّهُمَّ افْعَلْ بِهَذَا الشَّيْخِ . فَلَمَّا انصَرَفَ الشَّيْخُ قَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ قَوْلَكُمْ ، وَإِنِّي غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِتَّ غَزَوَاتٍ أَوْ سَبْعَ غَزَوَاتٍ وَثَمَانِيَا ، وَشَهِدْتُ تَيْسِيرَهُ ، وَإِنِّي إِنْ كُنْتُ أَنْ أُرَاجِعَ مَعَ دَابَّتِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَدْعَهَا تَرْجِعُ إِلَى مَالِهَا فَيَشُقُّ عَلَيَّ » .

[الحديث ١٢١١ - طرفه في : ٦١٢٧] .

١٢١٢ - **حَدَّثَنَا** محمدٌ بنُ مقاتلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ « خَسَفَتِ الشَّمْسُ ، فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَرَأَ سُورَةَ طَوِيلَةً ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ، ثُمَّ اسْتَفْتَحَ بِسُورَةٍ أُخْرَى ، ثُمَّ رَكَعَ حَتَّى قَضَاهَا وَسَجَدَ ، ثُمَّ فَعَلَ ذَلِكَ فِي الثَّانِيَةِ ثُمَّ قَالَ : إِنَّمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَصَلُّوا حَتَّى يُفْرَجَ عَنْكُمْ . لَقَدْ رَأَيْتُ فِي مَقَامِي هَذَا كُلَّ شَيْءٍ وَعِدَّتُهُ ، حَتَّى لَقَدْ رَأَيْتُنِي أُرِيدُ أَنْ أَخَذَ قِطْفًا ^(٤) مِنَ الْجَنَّةِ حِينَ رَأَيْتُمُونِي جَعَلْتُ أَنْتَقِدُّمُ ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ جَهَنَّمَ يَحِطُّمُ بَعْضُهَا بَعْضًا حِينَ رَأَيْتُمُونِي تَأَخَّرْتُ ، وَرَأَيْتُ فِيهَا عَمْرُو بْنَ لُحْيٍ وَهُوَ الَّذِي سَيَّبَ السَّوَابِ ^(٥) » .

١٢ - باب ما يجوز من البصاق والنفخ في الصلاة

ويذكر عن عبد الله بن عمرو : نفخ النبي صلى الله عليه وسلم في سجوده في كسوف

١٢١٣ - **حَدَّثَنَا** سليمانُ بنُ حربٍ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ ، فَتَغَيِظَ عَلَى أَهْلِ الْمَسْجِدِ وَقَالَ :

(١) الأهواز : مقاطعة تقع شرق البصرة ، بينها وبين إيران .

(٢) الحرورية : الخوارج . نسبوا إلى حروراء ، قرية بظاهر الكوفة تجتمع فيها لما خالفوا علياً رضي الله عنه ، ثم استمروا

في مخالفة الدولة الإسلامية والخروج عليها .

(٣) الجرف : المكان الذي أكله السيل أو النهر .

(٤) قطفاً : أى عنقوداً .

(٥) السوابب : إبل كانوا يسيبونها لأهلهم فلا يحمل عليها شيء .

إِنَّ اللَّهَ قَبْلَ أَحَدِكُمْ ، فَإِذَا كَانَ فِي صَلَاتِهِ فَلَا يَبْرُقَنَّ - أَوْ قَالَ : لَا يَتَنَحَّمَنَّ - ثُمَّ نَزَلَ فَحَثَّهَا بِيَدِهِ .
وَقَالَ ابْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : إِذَا بَرَقَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْرُقْ عَلَى يَسَارِهِ .

١٢١٤ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ ، فَلَا يَبْرُقَنَّ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ ، وَلَكِنْ عَنْ شِمَالِهِ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى » .

١٣ - **بَاب** مَنْ صَفَّقَ جَاهِلًا مِنَ الرِّجَالِ فِي صَلَاتِهِ لَمْ تَفْسُدْ صَلَاتُهُ

فِيهِ سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٤ - **بَاب** إِذَا قِيلَ لِلْمُصَلِّيِّ تَقَدَّمَ أَوْ انْتَظِرْ فَاَنْتَظِرْ - فَلَا بِأَس

١٢١٥ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ النَّاسُ يُصَلُّونَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُمْ عَاقِلُونَ أَوْ زَرْهَمٌ مِنَ الصَّغَرِ عَلَى رِقَابِهِمْ ، فَقِيلَ لِلنِّسَاءِ : لَا تَرْفَعْنَ رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَسْتَوِيَ الرِّجَالُ جُلُوسًا » .

١٥ - **بَاب** لَا يَرُدُّ السَّلَامَ فِي الصَّلَاةِ^(١)

١٢١٦ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ عَلْقَمَةَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ « كُنْتُ أَسْلَمُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ فَيُرَدُّ عَلَيَّ ، فَلَمَّا رَجَعْنَا^(٢) سَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ وَقَالَ : إِنَّ فِي الصَّلَاةِ شُغْلًا » .

١٢١٧ - **حَدَّثَنَا** أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ شَنْظِيرٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَاجَةٍ لَهُ ، فَانْطَلَقْتُ ، ثُمَّ رَجَعْتُ وَقَدْ قَضَيْتُهَا ، فَاتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ ، فَوَقَعَ فِي قَلْبِي مَا اللَّهُ أَعْلَمُ بِهِ^(٣) ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي : لَعَلَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَدَ عَلَيَّ أَنِّي أَبْطَأْتُ عَلَيْهِ . ثُمَّ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ^(٤) ، فَوَقَعَ فِي قَلْبِي أَشَدُّ مِنَ الْمَرَّةِ الْأُولَى . ثُمَّ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَرَدَّ عَلَيَّ^(٥) فَقَالَ : إِنَّمَا مَنَعَنِي أَنْ أَرُدَّ عَلَيْكَ أَنِّي كُنْتُ أُصَلِّي . وَكَانَ عَلَيَّ رَاحِلَتِي مَتَوَجِّهًا إِلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ » .

(١) أى باللفظ المتعارف ، لأنه من كلام الناس الذى نهى صلى الله عليه وسلم عنه فى الصلاة .

(٢) أى من هجرة الحبشة الثانية إلى المدينة .

(٣) أى من الخوف لأنه لم يعرف أولاً أن المراد بالإشارة الرد عليه .

(٤) لأنه لم يكن قد انتهى من صلاته .

(٥) وذلك بعد أن انتهى من صلاته .

١٦ - باب رفع الأيدي في الصلاة لأمر ينزل به

١٢١٨ - **حدثنا** عبد العزيز عن أبي حازم عن سهل بن سعد رضى الله عنه قال «بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم أن بنى عمرو بن عوف بقباء كان بينهم شيء فخرج يصلح بينهم في أناس من أصحابه ، فحبس رسول الله صلى الله عليه وسلم^(١) وحانت الصلاة ، فجاء بلال إلى أبي بكر رضى الله عنهما فقال : يا أبا بكر ، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد حبس وقد حانت الصلاة ، فهل لك أن تؤم الناس ؟ قال : نعم إن شئت . فأقام بلال الصلاة وتقدم أبو بكر رضى الله عنه فكبر للناس ، وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشى في الصفوف يشقها شقاً حتى قام في الصف ، فأخذ الناس في التصفيح - قال سهل : التصفيح هو التصفيت - قال وكان أبو بكر رضى الله عنه لا يلتفت في صلاته ، فلما أكثر الناس التفت ، فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأشار إليه بإمره أن يصل ، فرفع أبو بكر رضى الله عنه يده فحمد الله ، ثم رجع القهقري وراءه حتى قام في الصف ، وتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى للناس . فلما فرغ أقبل على الناس فقال : يا أيها الناس ، مالكم حين نابكم شيء في الصلاة أخذتم بالتصفيح ، إنما التصفيح للنساء . من نابه شيء في صلاته فليقل سبحان الله . ثم التفت إلى أبي بكر رضى الله عنه فقال : يا أبا بكر ، ما منعك أن تصلى للناس حين أشرت إليك ؟ قال أبو بكر : ما كان ينبغي لابن أبي قحافة أن يصل بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم .»

١٧ - باب الخصر في الصلاة^(٢)

١٢١٩ - **حدثنا** أبو الثعمان حدثنا حماد عن أيوب عن محمد عن أبي هريرة رضى الله عنه قال «نهى عن الخصر في الصلاة» . وقال هشام وأبو هلال عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم .
[الحدِيث ١٢١٩ - طرفه في : ١٢٢٠]

١٢٢٠ - **حدثنا** عمرو بن علي حدثنا يحيى حدثنا هشام حدثنا محمد عن أبي هريرة رضى الله عنه قال «نهى أن يصل الرجل مختصراً» .

(١) أى تأخر .

(٢) الخصر : الاختصار . والتخصر : وهو وضع اليد على الخاصرة . وروت عائشة أن اليهود كانت تفعله فكره

صل الله عليه وسلم التشبه بهم .

١٨ - باب يفكر الرجل الشيء في الصلاة

وقال عمر رضي الله عنه : إني لأجهز جيشي وأنا في الصلاة^(١)

١٢٢١ - **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا رُوحٌ حَدَّثَنَا عُمَرُ - هُوَ ابْنُ سَعِيدٍ - قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَصْرَ ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ سَرِيعًا دَخَلَ عَلَيَّ بَعْضُ نِسَائِهِ ، ثُمَّ خَرَجَ وَرَأَى مَا فِي وُجُوهِ الْقَوْمِ مِنْ تَعْجِبِهِمْ لِسُرْعَتِهِ فَقَالَ : ذَكَرْتُ - وَأَنَا فِي الصَّلَاةِ - تَبْرًا عِنْدَنَا فَكَرِهْتُ أَنْ يُمَسِّيَ - أَوْ يَبِيَّتَ - عِنْدَنَا ، فَأَمَرْتُ بِقِسْمَتِهِ^(٢) » .

١٢٢٢ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ جَعْفَرٍ عَنِ الْأَعْرَجِ قَالَ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِذَا أُذِّنَ بِالصَّلَاةِ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ لَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ التَّأْذِينَ ، فَإِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ أَقْبَلَ ، فَإِذَا ثُوبَ أَدْبَرَ ، فَإِذَا سَكَتَ أَقْبَلَ ، فَلَا يَزَالُ بِالْمَرْءِ يَقُولُ لَهُ اذْكُرْ مَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ حَتَّى لَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى^(٣) » . قَالَ أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ : إِذَا فَعَلَ أَحَدُكُمْ ذَلِكَ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ قَاعِدٌ ، وَسَمِعَهُ أَبُو سَلَمَةَ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

١٢٢٣ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عُمَرَ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ قَالَ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « يَقُولُ النَّاسُ : أَكْثَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ . فَلَقِيتُ رَجُلًا فَقُلْتُ : بِمَا قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبَارِحَةَ فِي الْعَتَمَةِ^(٤) ؟ فَقَالَ : لَا أَدْرِي . فَقُلْتُ : لِمَ تَشْهَدُهَا ؟ قَالَ : بَلَى . قُلْتُ : لَكِنْ أَنَا أَدْرِي ، قَرَأَ سُورَةَ كَذَا وَكَذَا » .

(١) روى صالح بن أحمد بن حنبل في « كتاب المسائل » عن أبيه من طريق همام بن الحارث : « أن عمر صلى المغرب فلم يقرأ ، فلما انصرف قالوا : يا أمير المؤمنين : إنك لم تقرأ . فقال : إني حدثت نفسي وأنا في الصلاة بغير جهزتها من المدينة حتى دخلت الشام . ثم أعاد ، وأعاد القراءة » .

يتبين من هذا وغيره من النصوص أن تفكير عمر كان في أمر جهاد العدو والتجهيز للمجاهدين ، وكان هو المسئول الأول بين يدي الله عن ذلك ، ولعله كان يرى ذلك فيما يراه بمثابة ما يكون في يفتته . وتفكير مثله في مثل ذلك من أعظم ما يبلغ به مرضاة الله عز وجل ، وصلاته شاهدة له على هذه القرية المثاب عليها . أما الذين يفكرون في صلاتهم بأحقادهم وصنائهم الدنيوية فصلاتهم شاهدة عليهم بصنائهم التي يحاسبون عليها في يوم الحساب الأكبر .

(٢) هو تفكير في الصلاة بما فيه مرضاة الله ، فإن التبر من مال الله ، فكان يفكر في قسمته على ما أمر الله .

(٣) لأن فكره كان مشغولاً في صلاته بما يسول له به الشيطان . (٤) أى في صلاة العشاء .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٢٤) كِتَابُ السَّهْوِ

١ - **باب** ما جاء في السهو ^(١) إذا قام من ركعتي الفريضة

١٢٢٤ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُحَيْنَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ «صَلَى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكَعَتَيْنِ مِنْ بَعْضِ الصَّلَوَاتِ ، ثُمَّ قَامَ فَلَمْ يَجْلِسْ ، فَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ . فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ وَنَظَرْنَا تَسْلِيمَهُ كَبَّرَ قَبْلَ التَّسْلِيمِ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ^(٢) وَهُوَ جَالِسٌ ، ثُمَّ سَلَّمَ .»

١٢٢٥ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُحَيْنَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ مِنْ اثْنَتَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ لَمْ يَجْلِسْ بَيْنَهُمَا . فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ بَعْدَ ذَلِكَ .»

٢ - **باب** إذا صلى خمساً

١٢٢٦ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى الظُّهْرَ خَمْسًا ، فَقِيلَ لَهُ : أَزِيدَ فِي الصَّلَاةِ ؟ فَقَالَ : وَمَا ذَلِكَ ؟ قَالَ : صَلَّيْتُ خَمْسًا ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ مَا سَلَّمَ .
[انظر الحديث ٤٠١ ، وأطرافه]

٣ - **باب** إذا سلم في ركعتين أو في ثلاث فسجد سجدتين مثل سجود الصلاة أو أطول

١٢٢٧ - **حَدَّثَنَا** آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

(١) السهو : الغفلة عن الشيء ، وذهاب القلب إلى غيره .

(٢) قال الحافظ : فيه مشروعية سجود السهو ، وأنه سجدتان ، وأنه يكبر لها كما يكبر في غيرها من السجود . وفي رواية للأوزاعي عند ابن ماجه : « فكبر ثم سجد ، ثم كبر فرفع رأسه ، ثم كبر فسجد ، ثم كبر فرفع رأسه ثم سلم .»

رضى الله عنه قال «صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم الظهر - أو العصر - فسلم ، فقال له ذو اليمين : الصلاة يا رسول الله أنقصت ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم لأصحابه : أحق ما يقولون ؟ قالوا : نعم . فصلّى ركعتين أخريين ، ثم سجد سجدةً . قال سعد «ورأيت عروة بن الزبير صلى من المغرب ركعتين ، فسلم وتكلم ، ثم صلى ما بقى وسجد سجدةً وسجد سجدةً وسجد سجدةً . هكذا فعل النبي صلى الله عليه وسلم» .

[انظر الحديث رقم ٤٨٢ وأطرافه]

٤ - باب من لم يتشهد في سجدة السهو^(١)

وسلم أنس والحسن ولم يتشهدا . وقال قتادة : لا يتشهد

١٢٢٨ - **حديث** عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك بن أنس عن أيوب بن أبي تميمة السخيتي عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف من اثنتين ، فقال له ذو اليمين أقصرت الصلاة أم نسيت يا رسول الله ؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أصدق ذو اليمين ؟ فقال الناس : نعم . فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلّى اثنتين أخريين ، ثم سلم ، ثم كبر فسجد مثل سجوده أو أطول ، ثم رفع» .

حديث سليمان بن حرب حدثنا حماد عن سلمة بن علقمة قال «قلت لمحمد : في سجدة السهو تشهد ؟ قال : ليس في حديث أبي هريرة» .

[انظر الحديث رقم ٤٨٢ وأطرافه]

٥ - باب من يكبر في سجدة السهو

١٢٢٩ - **حديث** حفص بن عمر حدثنا يزيد بن إبراهيم عن محمد بن أبي هريرة رضي الله عنه قال «صلى النبي صلى الله عليه وسلم إحدى صلاتي العشي - قال محمد : وأكثر ظني أنها العصر - ركعتين ، ثم سلم ، ثم قام إلى خشبة في مقدم المسجد فوضع يده عليها ، وفيهم أبو بكر وعمر رضي الله عنهما فهابا أن يكلماه ، وخرج سرعان الناي ، فقالوا : أقصرت الصلاة ؟ ورجل يدعوه رسول الله صلى الله عليه وسلم ذا اليمين فقال : أنسيت أم قصرت ؟ فقال : لم أنس ولم

(١) أي إذا سجدهما بعد السلام من الصلاة . وأما قبل السلام فالجمهور على أنه لا يعيد التشهد .

تُقصرُ . قال : بلى قد نسيتَ . فصلَّى ركعتين ثمَّ سلَّم ، ثمَّ كبر فسجد مثل سجوده أو أطول ، ثم رفع رأسه فكبر ثم وضع رأسه فكبر فسجد مثل سجوده أو أطول ، ثم رفع رأسه وكبر .

١٢٣٠ - حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ بُحَيْنَةَ الْأَسَدِيِّ حَلِيفِ بْنِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ وَعَلَيْهِ جُلُوسٌ . فَلَمَّا أَتَمَّ صَلَاتَهُ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ فَكَبَّرَ فِي كُلِّ سَجْدَةٍ وَهُوَ جَالِسٌ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ ، وَسَجَدَهُمَا النَّاسُ مَعَهُ ، مَكَانَ مَا نَسِيَ مِنَ الْجُلُوسِ » .
تابعه ابن جريج عن ابن شهاب في التكبير .

٦ - بَابُ إِذَا لَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى - ثَلَاثًا أَوْ أَرْبَعًا - سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ

١٢٣١ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الدِّسْتَوَائِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ الْأَذَانَ ، فَإِذَا قُضِيَ الْأَذَانُ أَقْبَلَ ، فَإِذَا ثُوبَ بِهَا أَدْبَرَ ، فَإِذَا قُضِيَ التَّوْبُوبُ أَقْبَلَ حَتَّى يَخْطِرَ بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ يَقُولُ : أَذُكُرُ كَذَا وَكَذَا - مَا لَمْ يَكُنْ يَذُكُرُ - حَتَّى يَظُلَّ الرَّجُلُ إِنْ يَدْرِي كَمْ صَلَّى ^(١) . فَإِذَا لَمْ يَدْرِ أَحَدُكُمْ كَمْ صَلَّى - ثَلَاثًا أَوْ أَرْبَعًا - فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ » .

٧ - بَابُ السَّهْوِ فِي الْفَرِيضِ وَالتَّطَوُّعِ

وسجد ابن عباس رضي الله عنهما سجدتين بعد وتره

١٢٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنْ أَحَدُكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّي جَاءَ الشَّيْطَانُ فَلَمَسَ عَلَيْهِ حَتَّى لَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى ، فَإِذَا وَجَدَ ذَلِكَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ » ^(٢) .

(١) أى لا يدري كم صلى .

(٢) أى هل سجود السهو خاص بالفرائض ، أم ينهى السجود للسهو في صلاة التطوع . استدل من جعلها للبريضة بـ « إذا نودي بالصلاة » و « فإذا ثوب بها » وذلك إنما يكون للبريضة . والذين استدلوا من جعلها لصلاة التطوع قالوا لا يمنع تناول النافلة ، لأن الإتيان بها حينئذ مطلوب .

٨ - باب إذا كَلَّمَ وهو يُصَلِّي فَأَشَارَ بِيَدِهِ وَاسْتَمَعَ (١)

١٢٣٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَلِيمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ كَرِيبٍ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ وَالْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَزْهَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَرْسَلُوهُ إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالُوا : اقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنَّا جَمِيعاً وَسَلِّمْهَا عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ وَقُلْ لَهَا : إِنَّا أُخْبِرْنَا أَنَّكَ تُصَلِّيَنَاهُمَا ، وَقَدْ بَلَّغْنَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْهَا ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : وَكُنْتُ أُضْرِبُ النَّاسَ مَعَ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْهَا . قَالَ كَرِيبٌ : فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَبَلَّغْتُهَا مَا أَرْسَلُونِي ، فَقَالَتْ : سَلِّ أُمَّ سَلْمَةَ . فَخَرَجْتُ إِلَيْهِمْ فَأَخْبَرْتُهُمْ بِقَوْلِهَا ، فَرَدَدُونِي إِلَى أُمَّ سَلْمَةَ بِمِثْلِ مَا أَرْسَلُونِي بِهِ إِلَى عَائِشَةَ ، فَقَالَتْ أُمَّ سَلْمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَى عَنْهَا ، ثُمَّ رَأَيْتُهُ يُصَلِّيَهُمَا حِينَ صَلَّى الْعَصْرَ ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَيَّ وَعِنْدِي نِسْوَةٌ مِنْ بَنِي حَرَامٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ الْجَارِيَةَ فَقُلْتُ : قَوْمِي بِجَنْبِهِ قَوْلِي لَهُ : تَقُولُ لَكَ أُمَّ سَلْمَةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ سَمِعْتُكَ تَنْهَى عَنْ هَاتَيْنِ وَأَرَاكَ تُصَلِّيَهُمَا ، فَإِنْ أَشَارَ بِيَدِهِ فَاسْتَخْرِي عَنْهُ . فَفَعَلَتِ الْجَارِيَةُ ، فَأَشَارَ بِيَدِهِ ، فَاسْتَخْرَتُ عَنْهُ . فَلَمَّا انصَرَفَ قَالَ : يَا ابْنَةَ أَبِي أُمَيَّةَ ، سَأَلْتِ عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ ، وَإِنَّهُ أَتَانِي نَاسٌ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ فَشَغَلُونِي عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ ، فَهُمَا هَاتَانِ .

[الحديث ١٢٣٣ - طرفه في : ٤٣٧٠] .

٩ - باب الإشارة في الصلاة . قاله كَرِيبٌ عن أُمَّ سَلْمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٢٣٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ ابْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَلَغَهُ أَنَّ بَنِي عَمْرٍو بَنِي عَوْفٍ كَانَ بَيْنَهُمْ شَيْءٌ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّحُ بَيْنَهُمْ فِي أَنْاسٍ مَعَهُ ، فَحَسِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَانَتْ الصَّلَاةُ ، فَجَاءَ بِلَالٌ إِلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : يَا أَبَا بَكْرٍ ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ حُبَسَ ، وَقَدْ حَانَتْ الصَّلَاةُ ، فَهَلْ لَكَ أَنْ تَوُمَّ النَّاسَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، إِنْ شِئْتَ . فَأَقَامَ بِلَالٌ ، وَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَكَبَّرَ لِلنَّاسِ ، وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) أى إذا كانت الإشارة والاستماع من المصلى لم تفسد صلاته .

وسلم يمشي في الصفوف حتى قام في الصف ، فأخذ الناس في التصفيق ، وكان أبو بكر رضي الله عنه لا يلتفت في صلاته ، فلما أكثر الناس التفت ، فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأشار إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمره أن يصلي ، فرجع أبو بكر رضي الله عنه يديه فحمد الله ، ورجع القهقري وراءه حتى قام في الصف ، فتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلي للناس ، فلما فرغ أقبل على الناس فقال : يا أيها الناس ، مالكم حين نأبكم شيء في الصلاة أخذتم في التصفيق ؟ إنما التصفيق للنساء ، من نأبه شيء في صلاته فليقل سبحان الله ، فإنه لا يسمعه أحد حين يقول سبحان الله إلا التفت . يا أبا بكر ، ما منعك أن تصلي للناس حين أشرت إليك ؟ فقال أبو بكر رضي الله عنه : ما كان ينبغي لابن أبي قحافة أن يصلي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم .

١٢٣٥ - حدثنا يحيى بن سليمان قال حدثني ابن وهب حدثنا الثوري عن هشام عن فاطمة عن أسماء قالت « دخلت على عائشة رضي الله عنها وهي تصلي قائمة والناس قيام ، فقلت : ماشأن الناس ؟ فأشارت برأسها إلى السماء . فقلت : آية ؟ فقالت برأسها : أي نعم . »

١٢٣٦ - حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت « صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيته - وهو شك - جالساً ، وصلى وراءه قوم قياماً ، فأشار إليهم أن اجلسوا . فلما انصرف قال : إنما جعل الإمام ليؤتم به ، فإذا ركع فاركعوا وإذا رفع فارفعوا . »

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٢٢) كِتَابُ الْجَنَائِزِ

١ - باب في الجنائز ، ومن كان آخرُ كلامِهِ لا إلهَ إلا اللهُ

وقيلَ لو هبَّ بنُ مُنْبِهٍ أليسَ مفتاحَ الجنةِ لا إلهَ إلا اللهُ ؟ قال : بلى ، ولكنَّ ليسَ مفتاحُ إلاَّ له أسنانٌ فإن جئتَ بمفتاحٍ له أسنانٌ فُتِحَ لك ، وإلاَّ لم يُفْتَحَ لك .

١٢٣٧ - حدَّثنا موسى بنُ إسماعيلَ حدَّثنا مَهْدِيُّ بنُ مَيْمُونٍ حدَّثنا واصلُ الأَحَدَبُ عن

المَعْرُورِ بنِ سُوَيْدٍ عن أَبِي ذَرٍّ رضِيَ اللهُ عنه قال : قال رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم « أتاني آتٍ من ربي فأخبرني - أوقال : بشرني - أنه من مات من أمتي لا يُشْرِكُ باللهِ شيئاً دَخَلَ الجنةَ . فقلتُ : وإن زنى وإن سرق ؟ قال : وإن زنى وإن سرق » .

[الحديث ١٢٣٧ - أطرافه في : ١٤٠٨ ، ٢٣٨٨ ، ٣٢٢٢ ، ٥٨٢٧ ، ٦٢٦٨ ، ٦٤٤٣ ، ٦٤٤٤ ، ٧٤٨٧] .

١٢٣٨ - حدَّثنا عُمَرُ بنُ حَفْصٍ حدَّثنا أَبِي حدَّثنا الأَعْمَشُ حدَّثنا شَقِيقٌ عن عبدِ اللهِ رضِيَ

اللهُ عنه قال قال رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم « من مات يُشْرِكُ باللهِ شيئاً دَخَلَ النارَ . وقلتُ أنا : من مات لا يُشْرِكُ باللهِ شيئاً دَخَلَ الجنةَ » .

[الحديث ١٢٣٨ - طرفاه في : ٤٤٩٧ ، ٦٦٨٣] .

٢ - باب الأمرِ باتِّباعِ الجنائزِ

١٢٣٩ - حدَّثنا أبو الوليدِ حدَّثنا شُعْبَةُ عن الأشعثِ قال : سمعتُ مُعاويةَ بنَ سُوَيْدٍ بن

مُقَرَّنٍ عن البراءِ رضِيَ اللهُ عنه قال « أمرنا النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم يسبع ، ونهانا عن سبع : أمرنا باتِّباعِ الجنائزِ ، وعيادةِ المريضِ ، وإجابةِ الداعي ، ونصرِ المظلومِ ، وإبرارِ القَسَمِ ، وردِّ السلامِ ، وتشميتِ العاطسِ . ونهانا عن آنيةِ الفِضَّةِ ، وخاتمِ الذهبِ ، والحريزِ ، والديباجِ ، والقسيِّ ، والاستبرقِ » .

[الحديث ١٢٣٩ - أطرافه في : ٢٤٤٥ ، ٥١٧٥ ، ٥٦٣٥ ، ٥٦٧٥ ، ٥٨٣٨ ، ٥٨٤٩ ، ٥٨٦٣ ، ٦٢٢٢ ، ٦٢٣٥ ، ٦٦٥٤] .

١٢٤٠ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ : رَدُّ السَّلَامِ ، وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ ، وَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ ، وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ» .

تابعه عبدُ الرزاق قال : أخبرنا معمرٌ . ورواه سلامةٌ عن عُقَيْلٍ .

٣ - باب الدُّخُولِ عَلَى الْمَيِّتِ بَعْدَ الْمَوْتِ إِذَا أُدْرِجَ فِي أَكْفَانِهِ

١٢٤١ ، ١٢٤٢ - **حَدَّثَنَا** يَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي مَعْمَرٌ وَيُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ قَالَتْ «أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى فَرَسِهِ مِنْ مَسْكِنِهِ بِالسَّنْحِ^(١) حَتَّى نَزَلَ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ فَلَمْ يُكَلِّمِ النَّاسَ حَتَّى دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، فَتِيَّمَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهُوَ مُسَجًى^(٢) بِبُرْدٍ حَبِيرَةٍ - فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِهِ ، ثُمَّ أَكَبَّ عَلَيْهِ فَقَبَّلَهُ ، ثُمَّ بَكَى فَقَالَ : يَا أَبَى أَنْتَ وَأُمِّي يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، لَا يَجْمَعُ اللَّهُ عَلَيْكَ مَوْتَيْنِ^(٣) : أَمَا الْمَوْتَةُ الَّتِي كُتِبَتْ عَلَيْكَ فَقَدْ مَتَّهَا^(٤)» . قَالَ أَبُو سَلَمَةَ : فَأَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُكَلِّمُ النَّاسَ ، فَقَالَ : اجْلِسْ ، فَأَبَى . فَقَالَ : اجْلِسْ ، فَأَبَى : فَتَشَهَّدَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَمَالَ إِلَيْهِ النَّاسُ وَتَرَكَوْا عَمْرًا ، فَقَالَ : أَمَا بَعْدُ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ يَعْْبُدُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ مَاتَ ، وَمَنْ كَانَ يَعْْبُدُ اللَّهَ فَإِنَّ اللَّهَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ ، أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ؟ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا ، وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾ [آل عمران - ١٤٤] . فَوَاللَّهِ لَكَأَنَّ النَّاسَ لَمْ يَكُونُوا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ

(١) السَّنْحُ : طرف من عوالم مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم ، بينه وبين المسجد النبوي ميل .

(٢) مسجى : مغطى . والحيرة : نوع من برود اليمن مخططة غالية الثمن .

(٣) من الأقوال التي فسروا بها الموتين : مودة الجسم ، وموت الرسالة التي يمته الله بها .

(٤) أى وأما رسالتك التي أديتها من الله للإنسانية فإنها خالدة على مر الدهور تأخذ منها شعوب الأرض على قدر استعدادها

لإقامة الحق والخير ، وقابليتها لأن تكون أمة صدق وتناصح وتعاون .

الآية حتى تلاها أبو بكر رضي الله عنه ، فتلقاها منه الناس ، فما يسمع بشر إلا يتلوها» (١)

[الحديث ١٢٤١ - أطرافه في : ٣٦٦٧ ، ٣٦٦٩ ، ٤٤٥٢ ، ٤٤٥٥ ، ٥٧١٠] .

[الحديث ١٢٤٢ - أطرافه في : ٣٦٦٨ ، ٣٦٧٠ ، ٤٤٥٣ ، ٤٤٥٤ ، ٤٤٥٧ ، ٥٧١١] .

١٢٤٣ - **حَدَّثَنَا** يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال : أخبرني خارجة بن زيد بن ثابت أن أم العلاء - امرأة من الأنصار بايعت النبي صلى الله عليه وسلم - أخبرته أنه اقتسم المهاجرون قرعة ، فطار لنا عثمان بن مظعون فأنزلنا في أبياتنا ، فوجع وجعه الذي توفي فيه ، فلما توفي وغسل وكفن في أثوابه دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقلت : رحمة الله عليك أبا السائب ، فشهادتي عليك لقد أكرمك الله . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : وما يدريك أن الله قد أكرمك (٢) ؟ فقلت : بئى أنت يا رسول الله ، فمن يكرمه الله ؟ فقال : أما هو فقد جاءه اليقين . والله إنى لأرجو له الخير ، والله ما أدري - وأنا رسول الله - ما يفعل بي . قالت : فوالله لا أركى أحدا بعده أبدا .

حَدَّثَنَا سعيد بن عفير حدثنا الليث . . مثله . وقال نافع بن يزيد عن عقيل « ما يفعل به » وتابعه شعيب وعمرو بن دينار ومعمّر .

[الحديث ١٢٤٣ - أطرافه في : ٢٦٨٧ ، ٣٩٢٩ ، ٧٠٠٣ ، ٧٠٠٤ ، ٧٠١٨] .

١٢٤٤ - **حَدَّثَنَا** محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة قال سمعت محمد بن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال « لما قتل أبي جعلت أكشف الثوب عن وجهه أبكى ، وينهونى ، والنبي صلى الله عليه وسلم لا ينهاني ، فجعلت عمى فاطمة تبكى ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : تبكين أو لا تبكين ، ما زالت الملائكة تظله بأجنحتها حتى رفعتموه » . تابعه ابن جريج أخبرني ابن المنكدر سمع جابراً رضي الله عنه .

[الحديث ١٢٤٤ - أطرافه في : ١٢٩٣ ، ٢٨١٦ ، ٤٠٨٠] .

(١) كان موقف أبي بكر الصديق أمام هذا الحادث الرهيب ، في ذلك اليوم العصيب من أيام التاريخ ، هو الذى وصفه القاضى أبو بكر بن العربي في كتابه « العواصم من القواصم » بأنه :

« قد تدارك الله به الإسلام والأنام ، وانجابت النعمة انجياب الغمام » . وقد قارن ابن العربي موقف الصديق الرائع يومئذ بموقف على وقد استخفى في بيته مع فاطمة ، وموقف عثمان وقد وجع وسكت ، وموقف عمر وقد أهجرت ، ثم موقف العباس وعلى وقد تعلق بالها بأمر أنفسهما وميراثهما ، واضطراب أمر الأنصار ، وانقطاع قلوب الجيش الإسلامى الذى كان قد برز بالجرف بقيادة أسامة بن زيد على أهبة التوجه بالدعوة الإسلامية إلى الشام .

(٢) نعم إن ذلك ما لا يعلمه إلا الله . وما أجهل الجماهير من العامة وأشباه العامة حين ينتعون كل من مات بكلمة « المرحوم » حتى رأينا بعض المنتسبين إلى العلم من المسلمين يجامل بها غير المسلمين في أمواتهم .

ويحسن بنا أن نرجع إلى ما كان عليه أسلافنا إذا ذكروا من يجون له الكرامة من موتاهم فإنهم يقولون « رحمه الله » وهو دعاء لا بأس بأن يدعى به لكل من يؤمن بالله ورسوله واليوم الآخر .

٤ - باب الرَّجُلِ يَنْعَى إِلَى أَهْلِ الْمَيْتِ بِنَفْسِهِ

١٢٤٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَى النَّجَاشِيَّ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ ، خَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى فَصَفَّ بِهِمْ وَكَبَّرَ أَرْبَعًا » .

[الحديث ١٢٤٥ - أطرافه في : ١٣١٨ ، ١٣٢٧ ، ١٣٢٨ ، ١٣٣٣ ، ٢٣٨٠ ، ٢٣٨١] .

١٢٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَخَذَ الرَّأْيَةَ زَيْدٌ فَأُصِيبَ ، ثُمَّ أَخَذَهَا جَعْفَرٌ فَأُصِيبَ ، ثُمَّ أَخَذَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ فَأُصِيبَ - وَإِنَّ عَيْنِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَتَتَذَرِفَان - ثُمَّ أَخَذَهَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ مِنْ غَيْرِ امْرَأَةٍ فُفْتُحَ لَهُ » .

[الحديث ١٢٤٦ - أطرافه في : ٢٧٩٨ ، ٣٠٦٣ ، ٣٦٣٠ ، ٣٧٥٧ ، ٤٢٦٢] .

٥ - باب الإِذْنِ بِالْجِنَازَةِ^(١)

وقال أبو رافع عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم « أَلَا كُنْتُمْ أَذْنَتُمُونِي » ؟

١٢٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيَّ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « مَاتَ إِنْسَانٌ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُهُ ، فَمَاتَ بِاللَّيْلِ ، فَذَفَنُوهُ لَيْلًا . فَلَمَّا أَصْبَحَ أَخْبَرُوهُ فَقَالَ : مَا مَنَعَكُمْ أَنْ تُعَلِّمُونِي ؟ قَالُوا : كَانَ اللَّيْلُ فِكْرَهُنَا - وَكَانَتْ ظُلْمَةً - أَنْ نَشُقَّ عَلَيْكَ . فَأَنَّى قَبْرُهُ فَضَلَّ عَلَيْهِ » .

٦ - باب فضل مَنْ مَاتَ لَهُ وَلَدٌ فَاحْتَسَبَ^(٢)

وقول الله عز وجل ﴿ وَيَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ ﴾ [البقرة: ١٥٥]

١٢٤٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

(١) أى الإِذْآنَ بها ، وإعلام الناس بموعد تشييعها والصلاة عليها . والفرق بين النعى والإِذْآنَ أن النعى إعلام من لم يتقدم له علم بموت الميت ، والإِذْآنَ إعلام من علم بتهيئة أمره .

(٢) الفضل في الاحتساب ، وهو رضا المسلم بما يختاره الله له ، والإسلام يعنى بتوجيه نفس إنسان إلى الرضا بأقدار الله والاطمئنان لها . وإن كان ذلك لا يمنع من الاجتهاد في طلب الخير إذا كان مما ينال بالسعى واتخاذ الأسباب . أما الموت ، ولا سيما موت الولد الذى هو ثمرة أبويه وأهلها وحياته اتصال لحياتها ، فإنه لا حيلة فيه إلا الرضا بقضاء الله والتسليم لإرادته ، وهو الاحتساب الذى يتعلق به الفضل وترتب عليه المثوبة .

قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم « ما منَ النَّاسِ مِنْ مُسْلِمٍ يُتَوَفَّى لَهُ ثَلَاثٌ لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْثَ ^(١) إِلَّا أَدْخَلَهُ اللهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ ^(٢) » .
[الحديث ١٢٤٨ - طرفه في : ١٣٨٢] .

١٢٤٩ - **حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ** حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنْ ذُكْوَانَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّسَاءَ قَلْنَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اجْعَلْ لَنَا يَوْمًا . فَوَعظهنَّ وَقَالَ : أَيُّمَا امْرَأَةٍ مَاتَ لَهَا ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ كَانُوا لَهَا حِجَابًا مِنَ النَّارِ . قَالَتِ امْرَأَةٌ : وَاثْنَانِ ؟ قَالَ : وَاثْنَانِ » .
١٢٥٠ - وَقَالَ شَرِيكٌ عَنْ ابْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ حَدَّثَنِي أَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ « لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْثَ » .

١٢٥١ - **حَدَّثَنَا عَلِيُّ** حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ قَالَ سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يَمُوتُ مُسْلِمٌ ثَلَاثَةً مِنَ الْوَلَدِ فَيَلِجَ النَّارَ إِلَّا تَحِلَّةَ الْقَسَمِ ^(٣) » . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : ﴿ وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا ﴾ .
[الحديث ١٢٥١ - طرفه في : ٦٦٥٦] .

٧ - **بَابُ** قَوْلِ الرَّجُلِ لِلْمَرْأَةِ عِنْدَ الْقَبْرِ : اصْبِرِي

١٢٥٢ - **حَدَّثَنَا آدَمٌ** حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِامْرَأَةٍ عِنْدَ قَبْرِ وَهِيَ تَبْكِي فَقَالَ : اتَّقِي اللَّهَ ، وَاصْبِرِي » .
[الحديث ١٢٥٢ - أطرافه في : ١٢٨٣ ، ١٣٠٢ ، ٧١٥٤] .

٨ - **بَابُ** غُسْلِ الْمَيِّتِ ^(٤) وَوُضُوئِهِ بِالْمَاءِ وَالسُّدْرِ ^(٥)

وَحَنْطَ ^(٦) ابْنُ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ابْنًا لِسَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ ، وَحَمَلَهُ ، وَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ ^(٧) .
وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : الْمُسْلِمُ لَا يَنْجُسُ حَيًّا وَلَا مَيِّتًا . وَقَالَ سَعْدٌ : لَوْ كَانَ نَجَسًا مَا مَسَّتْهُ .
وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « الْمُؤْمِنُ لَا يَنْجُسُ »

(١) الحنث : الإثم والمصيبة ونقص اليمين ، أي لم يبلغوا من التكليف التي يؤاخذ فيها الإنسان بما يصدر عنه من إثم ، وتنتقص يمينه بمخالفة ما أقسم بها عليه . (٢) خص الصغير بذلك لأن الشفقة عليه أعظم ، والحب له أشد ، والرحمة له أوفر . قال الزين بن المنير : بل يدخل الكبير في ذلك من طريق الفحوى .
(٣) أي ما تنحل به اليمين . (٤) الجمهور على وجوب غسل الميت ، ورجح القرطبي في شرح مسلم أنه ستة .
(٥) روى أبو داود من طريق قتادة عن ابن سيرين أنه كان يأخذ الغسل عن أم عطية ، فيغسل بالماء والسدر مرتين ، والثالثة بالماء والكافور . (٦) حنطه : طيبه بالحنوط ، وهو كل شيء يخلط من الطيب للميت خاصة .
(٧) وهذا يدل على أن من غسل ميتاً لا يحتاج إلى أن يغتسل هو من ذلك . فالمؤمن ليس بنجس حياً ولا ميتاً .

١٢٥٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ الْأَنْصَارِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ «دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ تُوُفِّيَتْ ابْنَتُهُ فَقَالَ : اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتُنَّ ذَلِكَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ ، وَاجْعَلْنَ فِي الْآخِرَةِ كَافُورًا أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ^(١) . فَإِذَا فَرَعْتُنَّ فَأَذِنِّي . فَلَمَّا فَرَعْنَا آذَنَاهُ ، فَأَعْطَانَا حِقْوَهُ^(٢) » فَقَالَ : أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ^(٣) ، تَعْنَى إِزَارَهُ .

٩ - بَابُ مَا يَسْتَحَبُّ أَنْ يُغْسَلَ وَتَرَأَ

١٢٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ «دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ نَغْسِلُ ابْنَتَهُ فَقَالَ : اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَاجْعَلْنَ فِي الْآخِرَةِ كَافُورًا . فَإِذَا فَرَعْتُنَّ فَأَذِنِّي . فَلَمَّا فَرَعْنَا آذَنَاهُ فَأَلْقَى إِلَيْنَا حِقْوَهُ فَقَالَ : أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ .

فَقَالَ أَيُّوبُ : وَحَدَّثَنِي حَفْصَةُ بِمِثْلِ حَدِيثِ مُحَمَّدٍ ، وَكَانَ فِي حَدِيثِ حَفْصَةَ «اغْسِلْنَهَا وَتَرَأَ» وَكَانَ فِيهِ «ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ سَبْعًا» وَكَانَ فِيهِ أَنَّهُ قَالَ «ابْدَأْنَ بِمِيَامِنِهَا وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْهَا» وَكَانَ فِيهِ «إِنْ أُمَّ عَطِيَّةَ قَالَتْ : وَمَشَطْنَاهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ» .

١٠ - بَابُ يُبْدَأُ بِمِيَامِنِ الْمَيْتِ^(٤)

١٢٥٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَسْلِ ابْنَتِهِ «ابْدَأْنَ بِمِيَامِنِهَا وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْهَا» .

١١ - بَابُ مَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنَ الْمَيْتِ

١٢٥٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سَفِيَانَ عَنْ خَالِدِ الْحَدَّادِ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ «لَمَّا غَسَلْنَا ابْنَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَنَا - وَنَحْنُ نَغْسِلُهَا - ابْدَأُوا بِمِيَامِنِهَا وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ» .

(١) الكافور : هو أقوى الأرواح العطرية ، وفيه تحفيف وتبريد وخواص طيبة أخرى .

(٢) الحقو : في الأصل : معقد الإزار ، والراد به هنا الإزار كما فسر في آخر هذا الحديث .

(٣) أى اجعلته الثوب الذى يلى جسدها .

(٤) أى عند غسله .

١٢ - باب هل تكفن المرأة في إزار الرجل

١٢٥٧ - **حدثنا** عبد الرحمن بن حماد أخبرنا ابن عون عن محمد عن أم عطية قالت «توفيت بنت النبي صلى الله عليه وسلم فقال لنا : اغسلنها ثلاثاً أو خمساً أو أكثر من ذلك إن رأيتن ، فإذا فرغتن فأذني . فلما فرغنا آذناه ، فنزع من حقه إزاره وقال : أشعرنها إياه» .

١٣ - باب يجعل الكافور في الأخيرة

١٢٥٨ - **حدثنا** حامد بن عمر حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن محمد عن أم عطية قالت «توفيت إحدى بنات النبي صلى الله عليه وسلم فخرج فقال : اغسلنها ثلاثاً أو خمساً أو أكثر من ذلك إن رأيتن بما وسد واجعلن في الآخرة كافوراً أو شيئاً من كافور ، فإذا فرغتن فأذني . قالت : فلما فرغنا آذناه ، فألقى إلينا حقه فقال : أشعرنها إياه» . وعن أيوب عن حفصة عن أم عطية رضيت الله عنها بنحوه .

١٢٥٩ - وقالت : إنه قال «اغسلنها ثلاثاً أو خمساً أو سبعاً أو أكثر من ذلك إن رأيتن»^(١) « قالت حفصة قالت أم عطية رضيت الله عنها «وجعلنا رأسها ثلاثة قرون»^(٢) .

١٤ - باب نقض شعر المرأة^(٣) . وقال ابن سيرين : لا بأس أن ينقض شعر الميت

١٢٦٠ - **حدثنا** أحمد حدثنا عبد الله بن وهب أخبرنا ابن جريج قال أيوب وسمعت حفصة بنت سيرين قالت : حدثتنا أم عطية رضيت الله عنها «أنهن جعلن رأس بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة قرون ، نقضنه ثم غسلنه»^(٤) ثم جعلنه ثلاثة قرون» .

١٥ - باب كيف الإشعار للميت ؟

وقال الحسن : الخرقه الخامسة يشد بها الفخذين والوركين تحت الدرع

١٢٦١ - **حدثنا** أحمد حدثنا عبد الله بن وهب أخبرنا ابن جريج أن أيوب أخبره قال : سمعت ابن سيرين يقول «جاءت أم عطية رضيت الله عنها - امرأة من الأنصار من اللاتي بايعن -

(١) أى إن رأيتن ما يقتضى ذلك . (٢) القرون : الضفائر .

(٣) أى الميتة قبل النسل لأجل التنظيف ، وكذلك الرجل إذا كان لرأسه شعر كثيف ليبلغ الماء جلدة رأسه .

(٤) فائدة النقض - أى حل الضفائر - تبليغ الماء إلى البشرة ، وتنظيف الشعر بما ربهما علق به .

قَدِمَتِ الْبَصْرَةَ تَبَادِرُ ابْنَاهَا فَلَمْ تُدْرِكْهُ ، فَحَدَّثَتْنَا قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ نَغْسِلُ ابْنَتَهُ فَقَالَ : اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتَنَ ذَلِكَ بَعَاءٍ وَسِدْرٍ ، وَاجْعَلْنَ فِي الْآخِرَةِ كَافُورًا ، فَإِذَا فَرَعْتُنَّ فَأَذِنِّي . قَالَتْ : فَلَمَّا فَرَعْنَا أَلْقَى إِلَيْنَا حِقْوَهُ فَقَالَ : أَشْعِرْنَاهَا إِيَّاهُ ، وَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ ذَلِكَ . « وَلَا أَدْرِي أَيُّ بَنَاتِهِ . وَزَعَمَ أَنَّ الْإِشْعَارَ الْفُضْنُهَا فِيهِ ، وَكَذَلِكَ كَانَ ابْنُ سَيْرِينَ يَأْمُرُ بِالرَّأَةِ أَنْ تَشْعَرَ وَلَا تُؤَزَّرَ .

١٦ - بَابُ يُجْعَلُ شَعْرُ الْمَرْأَةِ ثَلَاثَةَ قُرُونٍ

١٢٦٢ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أُمِّ الْهَدَيْلِ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « ضَفَّرْنَا شَعْرَ بِنْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » - تَعْنِي ثَلَاثَةَ قُرُونٍ - وَقَالَ وَكَيْعُ قَالَ سَفِيَانُ « نَاصِبَتَهَا وَقَرْنِيهَا ^(١) » .

١٧ - بَابُ يُلْقَى شَعْرُ الْمَرْأَةِ خَلْفَهَا

١٢٦٣ - حَدَّثَنَا مَسَدُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ قَالَ حَدَّثَتْنَا حَفْصَةُ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « تُوَفِّيتُ إِحْدَى بَنَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَتَانَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : اغْسِلْنَهَا بِالسِّدْرِ وَتَرَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتَنَ ذَلِكَ ، وَاجْعَلْنَ فِي الْآخِرَةِ كَافُورًا أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ ، فَإِذَا فَرَعْتُنَّ فَأَذِنِّي . فَلَمَّا فَرَعْنَا آذَنَاهُ ، فَأَلْقَى إِلَيْنَا حِقْوَهُ ، فَضَفَّرْنَا شَعْرَهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ وَأَلْقَيْنَاهَا خَلْفَهَا » .

١٨ - بَابُ الثِّيَابِ الْبَيْضِ لِلْكُفْنِ

١٢٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَفَّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ يَمَانِيَةٍ بَيْضٍ سَحُولِيَّةٍ مِنْ كَرْسُفٍ ^(٢) لَيْسَ فِيهِنَّ قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ » .

[الْحَدِيثُ ١٢٦٤ - أَطْرَافُهُ فِي : ١٢٧١ ، ١٢٧٢ ، ١٢٧٣ ، ١٣٨٧]

(١) أَي جَانِبِ رَأْسِهَا .

(٢) سَحُولِيَّةٌ : مَنْسُوبَةٌ إِلَى سَحُولِ قَرْيَةِ بَالَمِينَ . وَالْكَرْسُفُ : الْقَطَنُ .

١٩ - باب الكفن في ثوبين

١٢٦٥ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « بَيْنَا رَجُلٌ واقِفٌ بعْرِفَةٍ إِذْ وَقَعَ عَن رَاحِلَتِهِ فَوَقَصَتْهُ ^(١) - أَوْ قَالَ : فَأَوَقَصَتْهُ - قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ ، وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ ، وَلَا تُحَنِّطُوهُ ، وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ ، فَإِنَّهُ يَبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبَّيًّا » .

[الحديث ١٢٦٥ - أطرافه في : ١٢٦٦ ، ١٢٦٧ ، ١٢٦٨ ، ١٨٣٩ ، ١٨٤٩ ، ١٨٥٠ ، ١٨٥١] .

٢٠ - باب الحنوط للميت

١٢٦٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « بَيْنَا رَجُلٌ واقِفٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعْرِفَةٍ إِذْ وَقَعَ مِن رَاحِلَتِهِ فَأَقْصَعَتْهُ - أَوْ قَالَ : فَأَقْصَعَتْهُ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ ، وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ ، وَلَا تُحَنِّطُوهُ ، وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ ^(٢) ، فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبَّيًّا » .

٢١ - باب كيف يكفن المَحْرَمُ ؟

١٢٦٧ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بِشْرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَجُلًا وَقَصَهُ بِعَيْرِهِ وَنَحَنَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُحْرَمٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ ، وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ ، وَلَا تَمْسُوهُ طَيْبًا ، وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ ، فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبَّيًّا » .

١٢٦٨ - حَدَّثَنَا مسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَادٌ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرٍو وَأَيُّوبَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كَانَ رَجُلٌ واقِفٌ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعْرِفَةٍ فَوَقَعَ عَن رَاحِلَتِهِ ، قَالَ أَيُّوبُ : فَوَقَصَتْهُ - وَقَالَ عَمْرٍو : فَأَقْصَعَتْهُ ^(٣) - فَمَاتَ ، فَقَالَ : اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ ، وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ ، وَلَا تُحَنِّطُوهُ ، وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ ، فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . قَالَ أَيُّوبُ : يَلْبِي . وَقَالَ عَمْرٍو : مُلَبَّيًّا » .

(١) الوقص : كسر النقص .

(٢) أى لا تنظفوا رأسه بخمار . والخمار ما تغطي به المرأة رأسها .

(٣) أى هشته . والقمص : القتل في الحال .

٢٢ - باب الكفن في القميص الذي يكف أو لا يكف

ومن كفن بغير قميص

١٢٦٩ - **حَدَّثَنَا** مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله قال حدثني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما « أن عبد الله بن أبي لما توفى جاء ابنه إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله أعطني قميصك أكفنه فيه ، وصل عليه واستغفر له . فأعطاه النبي صلى الله عليه وسلم قميصه فقال : آذني أصلي عليه . فأذنه . فلما أراد أن يصلي عليه جذبته عمر رضي الله عنه فقال : أليس الله قد نهاك أن تصلى على المنافقين ؟ فقال : أنا بين خيرتين ، قال ﴿ استغفر لهم أو لا تستغفر لهم ، إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم ﴾ فصلى عليه . فنزلت ﴿ ولا تصل على أحد منهم مات أبدا ﴾ .

[الحديث ١٢٦٩ - أطرافه في : ٤٦٧٠ ، ٤٦٧٢ ، ٥٧٩٦] .

١٢٧٠ - **حَدَّثَنَا** مالك بن إسماعيل حدثنا ابن عيينة عن عمرو سمع جابراً رضي الله عنه قال « أتى النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله بن أبي بعد ما دفن ، فأخرجته فنفت فيه من ريقه ، وأليسه قميصه » .

[الحديث ١٢٧٠ - أطرافه في : ١٣٥٠ ، ٣٠٠٨ ، ٥٧٩٥] .

٢٣ - باب الكفن بغير قميص

١٢٧١ - **حَدَّثَنَا** أبو نعيم حدثنا سفيان عن هشام عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت « كفن النبي صلى الله عليه وسلم في ثلاثة أثواب سحول كرسف ليس فيها قميص ولا عمامة » .

١٢٧٢ - **حَدَّثَنَا** مسدد حدثنا يحيى عن هشام حدثني أبي عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كفن في ثلاثة أثواب ليس فيها قميص ولا عمامة » .

٢٤ - باب الكفن بلا عمامة

١٢٧٣ - **حَدَّثَنَا** إسماعيل قال حدثني مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها « أن رسول الله كفن في ثلاثة أثواب بيض سحولية ليس فيها قميص ولا عمامة » .

٢٥ - **باب الكفن من جميع المال** (١)

وبه قال عطاء والزهرى وعمرو بن دينار وقتادة . وقال عمرو بن دينار :
الحنوط من جميع المال . وقال إبراهيم : يُبدأ بالكفن ، ثم بالدين ، ثم بالوصية
وقال سفيان : أجر القبر والغسل هو من الكفن

١٢٧٤ - **حديث** أحمد بن محمد المكي حدثنا إبراهيم بن سعد عن سعد عن أبيه قال :

« أتى عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه يوماً بطعامه ، فقال : قتل مصعب بن عمير - وكان خيراً منى - فلم يوجد له ما يكفن فيه إلا بردة . وقُتِلَ حمزة - أو رجل آخر - خير منى فلم يوجد له ما يكفن فيه إلا بردة . لقد خشيت أن يكون قد عجلت لنا طيباتنا في حياتنا الدنيا . ثم جعل يبكى »

٢٦ - **باب إذا لم يوجد إلا ثوب واحد**

١٢٧٥ - **حديث** محمد بن مقاتل أخبرنا عبد الله أخبرنا شعبة عن سعد بن إبراهيم عن

أبيه إبراهيم « أن عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه أتى بطعام - وكان صائماً - فقال : قتل مصعب بن عمير - وهو خير منى - كفن في بردة إن غطى رأسه بدت رجلاه ، وإن غطى رجلاه بدا رأسه . وأراه قال : وقُتِلَ حمزة - وهو خير منى - ثم بسط لنا من الدنيا ما بسط - أو قال : أعطينا من الدنيا ما أعطينا - وقد خشينا أن تكون حسانتنا عجلت لنا . ثم جعل يبكى حتى ترك الطعام » .

٢٧ - **باب إذا لم يجد كفناً إلا ما يوارى رأسه أو قدميه غطى رأسه**

١٢٧٦ - **حديث** عمر بن حفص بن غياث حدثنا أبي حدثنا الأعمش حدثنا شقيق حدثنا

خباب رضى الله عنه قال « هاجرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم نلتبس وجهه الله ، فوقع أجرنا على الله ، فمنا من مات لم يأكل من أجره شيئاً منهم مصعب بن عمير ، ومنا من أينعت له ثمرته فهو يهدبها (٢) . قُتِلَ يوم أحد فلم نجد ما نكفنه إلا بردة إذا غطينا بها رأسه خرجت رجلاه ، وإذا غطينا رجله خرج رأسه ، فأمرنا النبي صلى الله عليه وسلم أن نغطى رأسه ، وأن نجعل على رجله من الإذخر (٣) » .

[الحديث ١٢٧٦ - أطرافه في : ٣٨٩٧ ، ٣٩١٣ ، ٣٩١٤ ، ٤٠٤٧ ، ٤٠٨٢ ، ٦٤٣٢ ، ٦٤٤٨] .

(١) أى من صلب تركة الميت .

(٢) هدب الثمرة : اقتطفها واجتناها . والهدب المتدل ، والأذن الهدباء : المسترخية .

(٣) الإذخر : حشيشة طيبة الرائحة تنبت في الحجاز ، وبادية العرب يستعملونها في بيوتهم وقبورهم

٢٨ - **باب** مَنِ اسْتَعَدَّ الْكَفْنَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يُنْكَرْ عَلَيْهِ

١٢٧٧ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ رَافِعٍ أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِبُرْدَةٍ مَنسُوجَةٍ فِيهَا حَاشِيَتُهَا ^(١) . أَتَدْرُونَ مَا الْبُرْدَةُ ؟ قَالُوا : الشَّمْلَةُ . قَالَ : نَعَمْ . قَالَتْ : نَسَجْتُهَا بِيَدِي ، فَجِئْتُ لَأَكْسُو كَهَا ، فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُحْتَاجًا إِلَيْهَا ، فَخَرَجَ إِلَيْنَا وَإِنِهَا إِزَارُهُ ، فَحَسَنَّا فَلَانَ فَقَالَ : اكْسِينِيهَا مَا أَحْسَنَهَا . قَالَ الْقَوْمُ : مَا أَحْسَنَتْ ، لَيْسَ بِهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُحْتَاجًا إِلَيْهَا ثُمَّ سَأَلْتُهُ وَعَلِمْتُ أَنَّهُ لَا يَرُدُّ . قَالَ : إِنِّي وَاللَّهِ مَا سَأَلْتُهُ لِأَلْبَسَهَا ، إِنَّمَا سَأَلْتُهُ لِتَكُونَ كَفْنِي . قَالَ سَهْلٌ : فَكَانَتْ كَفْنَهُ .

٢٩ - **باب** اتِّبَاعِ النِّسَاءِ الْجَنَائِزِ

١٢٧٨ - **حَدَّثَنَا** قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ خَالِدٍ عَنْ أُمِّ الْهَدَيْلِ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « نُهَيْنَا عَنْ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ ، وَلَمْ يُعْزَمْ عَلَيْنَا ^(٢) » .

٣٠ - **باب** إِحْدَادِ الْمَرْأَةِ عَلَى غَيْرِ زَوْجِهَا ^(٣)

١٢٧٩ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفْضِلِ حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ عُلْقَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ « تُوِّفِيَ ابْنُ لَأْمٍ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمَ الثَّلَاثُ دَعَتْ بِصُفْرَةٍ ^(٤) فَتَمَسَّحَتْ بِهِ وَقَالَتْ : نُهَيْنَا أَنْ نُحَدِّدَ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثٍ إِلَّا بِزَوْجٍ » .

١٢٨٠ - **حَدَّثَنَا** الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى قَالَ أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ نَافِعٍ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ قَالَتْ « لَمَّا جَاءَ نَعِيُّ أَبِي سَفْيَانَ مِنَ الشَّامِ دَعَتْ أُمَّ حَبِيبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِصُفْرَةٍ فِي الْيَوْمِ الثَّلَاثِ فَتَمَسَّحَتْ بِهَا وَذَرَعِيهَا وَقَالَتْ : إِنِّي كُنْتُ عَنْ هَذَا لَعْنِيَّةً لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُوْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحَدِّدَ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ فَإِنَّهَا تُحَدِّدُ عَلَيْهِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا » .

[الحديث ١٢٨٠ - أطرافه في : ١٢٨١ ، ٥٣٣٤ ، ٥٣٣٩ ، ٥٣٤٥]

(١) حاشية الثوب : هديه . أى جديدة يهدبها لم تلبس بعد .

(٢) أى كره لنا اتباع الجنائز من غير تحريم .

(٣) الإحداد : اجتناب المرأة جميع أنواع الزينة من لباس وطيب وغيرها حزناً على زوجها أربعة أشهر وعشرة أيام .

أما إذا كان الميت غير الزوج فيحرم على المرأة المسلمة الإحداد عليه أكثر من ثلاثة أيام .

(٤) أى بطيب أو خلوق لونه أصفر ، وكان النساء يستعملنه في الزينة والتعطر .

١٢٨١ - حدثنا إسماعيلٌ حدثني مالكٌ عن عبدِ اللهِ بنِ أبي بكرٍ بنِ محمدِ بنِ عمرو بنِ حَزْمٍ عن حُمَيْدِ بنِ نافعٍ من زَيْنَبَ بنتِ أَبِي سَنَمَةَ أَخْبَرَتْهُ قَالَتْ « دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : لَا يَحِلُّ لَامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ تُجِدُّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا » .

١٢٨٢ - « ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَى زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ حِينَ تُوُفِّيَ أَخُوها ، فَدَعَتْ بِطَيْبٍ فَمَسَّتْ ، ثُمَّ قَالَتْ : مَالِي بِالطَّيِّبِ مِنْ حَاجَةٍ ، غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمَنْبَرِ يَقُولُ : لَا يَحِلُّ لَامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ تُجِدُّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا » [الحديث ١٢٨٢ - طرفه في : ٥٣٣٥]

٣١ - بَابُ زِيَارَةِ الْقُبُورِ^(١)

١٢٨٣ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : « مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِامْرَأَةٍ تَبْكِي عِنْدَ قَبْرِ ، فَقَالَ : اتَّقِي اللهُ وَاصْبِرِي . قَالَتْ : إِلَيْكَ عَنِّي ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَبِّ بِمُصِيبَتِي وَلَمْ تَعْرِفْهُ^(٢) . فَقِيلَ لَهَا : إِنَّهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَاتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ تُجِدْ عِنْدَهُ بَوَابِينَ ، فَقَالَتْ : لَمْ أَعْرِفْكَ . فَقَالَ : إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى^(٣) » .

٣٢ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

« يُعَذِّبُ الْمَيِّتُ بِنِعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ إِذَا كَانَ النَّوْحُ مِنْ سُنَّتِهِ »

لقول الله تعالى ﴿ قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا ﴾ . وقال النبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ » . فإذا لم يكن من سنته فهو كما قالت عائشة رضي الله عنها ﴿ لَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى ﴾ وهو كقولهِ ﴿ وَإِنْ تَدْعُ مُثْقَلَةٌ - ذُنُوبًا - إِلَى حِمْلِهَا لَا يُحْمَلُ مِنْهُ شَيْءٌ ﴾^(٤) وما يُرَخِّصُ مِنَ الْبُكَاءِ مِنْ

(١) لزيارة القبور - من حيث هي - مساوي ومحاسن . ومن مساوئها : افتتان البشر بالصالحين من أسلافهم ، فيرفعونهم فوق منازل المخلوقين . وقد وقع ذلك في كل عصر ومصر من قبل نوح إلى زماننا هذا . وكان هادينا الأعظم صلوات الله عليه يخشى ذلك على أمته ، حتى إنه منهم أولا من زيارة القبور بته فقال : « كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزورها » - مسلم من حديث بريدة - وكذلك نهانا عن جعلها عبداً أو مساجداً أو أن نجعل بيوتنا قبوراً أما محاسنها فإنها : تذكّر الناس بالآخرة .

(٢) أي لم تعرف المرأة أن الذي يدعوها إلى تقوى الله والصبر هو رسول الله صلوات الله عليه وسلامه .

(٣) قال الخطابي : أي أن الصبر المحمود ما كان عند مفاجأة المصيبة . والمرء لا يؤجر على المصيبة لأنها ليست من صنعه وإنما يؤجر على حسن تشبته وحمل صبره عند وقوعها .

(٤) أي إن النفس المذنبة لا يحمل عنها غيرها شيئاً من ذنوبها ولو طلبت ذلك ودعت إليه .

غير نوح . وقال النبي صلى الله عليه وسلم « لَا تُقْتَلُ نَفْسٌ ظُلْمًا إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كَفْلٌ مِنْ دِمَهِهَا » وذلك لأنه أول من سنَّ القتل .

١٢٨٤ - **حَدَّثَنَا** عبدان ومحمد قالا : أخبرنا عبد الله أخبرنا عاصم بن سليمان عن أبي عثمان قال حدثني أسامة بن زيد رضى الله عنهما قال « أَرْسَلَتِ ابْنَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِ : إِنْ ابْنَا لِي قُبُضَ ، فَاتِنَا . فَأَرْسَلَ يُقْرِئُ السَّلَامَ وَيَقُولُ : إِنْ اللَّهُ مَا أَخَذَ وَلَهُ مَا أَعْطَى ، وَكُلُّ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُسَمًّى ، فَلْتَصْبِرْ وَلْتَحْتَسِبْ^(١) . فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ تُقْسِمُ عَلَيْهِ لِيَأْتِيَنَّهَا . فقام ومعه سعد بن عبادَةَ ومُعَاذُ ابْنُ جَبَلٍ وَأَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَرِجَالٌ . فَرَفَعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّبِيَّ وَنَفْسُهُ تَتَقَعَّقُ -- قال : حَسِبْتَهُ أَنَّهُ قَالَ : كَانَتْهَا شَنْ^(٢) - ففَاضَتْ عَيْنَاهُ ، فَقَالَ سَعْدُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا هَذَا ؟ فَقَالَ : هَذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ ، وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنَ عِبَادِهِ الرَّحْمَاءَ » .

[الحديث ١٢٨٤ - أطرافه في : ٥٦٥٥ ، ٦٦٠٢ ، ٦٦٥٥ ، ٧٣٧٧ ، ٧٤٤٨] .

١٢٨٥ - **حَدَّثَنَا** عبد الله بن محمد حدثنا أبو عامر حدثنا فليح بن سليمان عن بلال بن علي عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال « شَهِدْنَا بِنْتًا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٣) ، قَالَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ عَلَى الْقَبْرِ ، قَالَ فَرَأَيْتُ عَيْنَيْهِ تَدْمَعَانِ ، قَالَ فَقَالَ : هَلْ مِنْكُمْ رَجُلٌ لَمْ يُقَارَفِ اللَّيْلَةَ ؟ فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ : أَنَا . قَالَ : فَانزِلْ . قَالَ فَنَزَلَ فِي قَبْرِهَا » .

[الحديث ١٢٨٥ - طرفه في : ١٣٤٢] .

١٢٨٦ - **حَدَّثَنَا** عبدان حدثنا عبد الله أخبرنا ابن جريح قال أخبرني عبد الله بن عبيد الله ابن أبي مليكة قال « تُوَفِّقَتِ ابْنَةُ لِعِمَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِمَكَّةَ وَجِئْنَا لِنَشْهَدَهَا ، وَحَضَرَهَا ابْنُ عَمْرِو بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَإِنِّي لَجَالِسٌ بَيْنَهُمَا - أَوْ قَالَ : جَلَسْتُ إِلَى أَحَدِهِمَا ، ثُمَّ جَاءَ الْآخَرُ فَجَلَسَ إِلَى جَنبِي - فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لِعَمْرُو بْنِ عِمَّانَ : أَلَا تَنْهَى عَنِ الْبُكَاءِ ؟ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنْ الْمَيِّتَ لِيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ » .

١٢٨٧ - « فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : قَدْ كَانَ عَمْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ بَعْضَ ذَلِكَ ، ثُمَّ حَدَّثَ قَالَ : صَدَرْتُ مَعَ عَمْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ مَكَّةَ ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ إِذَا هُوَ بِرُكْبٍ تَحْتَ

(١) أى تنوى بصبرها مرضاة الله ، ليعسب لها ذلك من عملها الصالح .

(٢) القمعة : حكاية صوت الشيء اليابس إذا حرك . والشن : القرية اليابسة .

(٣) هى أم كلثوم زوج أمير المؤمنين عثمان ذى النورين .

ظَلَّ سَمْرَةَ ، فقال : اذْهَبِ فَاَنْظُرِي مَنْ هُوَ لِأَيِّ الرَّكْبِ . قال : فَتَنْظَرْتُ فَإِذَا صُهِيبٌ ، فَأَخْبَرْتُهُ ، فقال : اذْعُهُ لِي . فَرَجَعْتُ إِلَى صُهِيبٍ فَقُلْتُ : ارْتَحِلْ فَالْحَقُّ بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ . فَلَمَّا أُصِيبَ عَمْرٌ (١) دَخَلَ صُهِيبٌ يَبْكِي يَقُولُ : وَآخَاهُ وَآصْحَابَهُ . فقال عمرُ رضي اللهُ عنه : يَا صُهِيبُ أَتَبْكِي عَلَيَّ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ ؟ .

[الحديث ١٢٨٧ - طرفاه في : ١٢٩٠ ، ١٢٩٢] .

١٢٨٨ - قال ابن عباس رضي الله عنهما « فلما مات عمر رضي الله عنه ذكرت ذلك لعائشة رضي الله عنها فقالت : رحم الله عمر ، والله ما حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الله ليُعَذِّبُ الْمُؤْمِنَ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ ، وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ لَيَزِيدُ الْكَافِرَ عَذَابًا بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ ، وَقَالَتْ : حَسْبُكُمْ الْقُرْآنُ ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى ﴾ . قال ابن عباس رضي الله عنهما عند ذلك : وَاللَّهِ ﴿ هُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَى ﴾ قال ابن أبي مليكة : وَاللَّهِ مَا قَالَ ابْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا شَيْئًا .

[الحديث ١٢٨٨ - طرفاه في : ١٢٨٩ ، ٣٩٧٨] .

١٢٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ عُمَرَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ « إِنَّمَا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى يَهُودِيَةٍ يَبْكِي عَلَيْهَا أَهْلُهَا فَقَالَ : إِنَّهُمْ لَيَبْكُونَ عَلَيْهَا وَإِنَّهَا لَتُعَذَّبُ فِي قَبْرِهَا » .

١٢٩٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ وَهُوَ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ أَبِي بَرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « لَمَّا أُصِيبَ عَمْرٌو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَعَلَ صُهِيبٌ يَقُولُ : وَآخَاهُ . فَقَالَ عَمْرٌو : أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ ؟ » .

٣٣ - بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ النَّيَاحَةِ عَلَى الْمَيِّتِ (٢)

وقال عمر رضي الله عنه : دَعَهْنَ يَبْكِينَ عَلَيَّ أَبِي سُلَيْمَانَ ، مَا لَمْ يَكُنْ نَقَعٌ أَوْ لَقْلَقَةٌ

وَالنَّقَعُ : التَّرَابُ عَلَى الرَّأْسِ ، وَاللَّقْلَقَةُ : الصَّوْتُ

١٢٩١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ الْمُغِيرَةِ رَضِيَ اللَّهُ

(١) أي باعتداه أي لؤلؤة الجوسى - عليه لعنة الله - عليه .

(٢) أي ما يكره كراهة تحريم . وأول ما شرع تحريم النياحة في الإسلام عقب وقعة أحد .

عنه قال : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « إِنَّ كَذِبًا عَلَى لَيْسَ ككَذِبٍ عَلَى أَحَدٍ ^(١) ، مَنْ كَذَبَ عَلَى مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : مَنْ نِيحَ عَلَيْهِ يُعَذَّبُ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ . »

١٢٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ . » . تَابِعَهُ عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةَ . وَقَالَ آدَمُ عَنْ شُعْبَةَ : « الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ بِبَكَاءِ الْحَيِّ عَلَيْهِ . » .

٣٤ - بَاب

١٢٩٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْكَدِرِ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « جِيءَ بِأَبِي يَوْمَ أُحُدٍ قَدْ مَثَلَ بِهِ حَتَّى وُضِعَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ سُجِّيَ ثَوْبًا فَذَهَبَتْ أُرِيدُ أَنْ أَكْشِفَ عَنْهُ فَنَهَانِي قَوْمِي ، ثُمَّ ذَهَبَتْ أَكْشِفُ عَنْهُ فَنَهَانِي قَوْمِي ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَفَعَ ، فَسَمِعَ صَوْتَ صَائِحَةٍ فَقَالَ : مَنْ هَذِهِ ؟ فَقَالُوا : ابْنَةُ عَمْرٍو - أَوْ أُخْتُ عَمْرٍو - قَالَ : فَلِمَ تَبْكِي ؟ أَوْ لَا تَبْكِي ، فَمَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تُظَلِّلُهُ بِأَجْنِحَتِهَا حَتَّى رُفِعَ . » .

٣٥ - بَاب لَيْسَ مِنَّا مَنْ شَقَّ الْجُيُوبَ

١٢٩٤ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا زُبَيْدُ الْيَامِيُّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَيْسَ مِنَّا ^(٢) مَنْ لَطَمَ الْخُلُودَ ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ ^(٣) ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ . » .

[الحديث ١٢٩٤ - أطرافه في : ١٢٩٧ ، ١٢٩٨ ، ٣٥١٩]

(١) لأن كذب الناس على الناس اعتداء على الحق والخير في نطاق أضيقت من الاعتداء على الحق الأعظم والخير الأشمل بالكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما جاء به إلى الإنسانية من رسالات الله . فالكذب من حيث هو منكفر في دين الفطرة ، لكن الكذب على رسول الله المبعوث بدين الفطرة ليتم مكارم الأخلاق اعتداء على الفطرة الإنسانية وعلى سنن الأخلاق ، وتقويض لدعامة الصدق التي هي أساس للحق وقد قامت به السواوات والأرض .

(٢) أي ليس من أهل سنتنا وطريقتنا ، وهو مبالغة في الردع عن الوقوع في مثل ذلك .

(٣) جمع جيب : وهو ما يفتح من الثوب ليدخل فيه الرأس ، وشقه من علامات التسخط .

٣٦ - **باب** رِثَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَعْدَ بْنِ خَوْلَةَ

١٢٩٥ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُنِي عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ مِنْ وَجَعٍ اشْتَدَّ بِي ، فَقُلْتُ : إِنِّي قَدْ بَلَغَ بِي مِنَ الْوَجَعِ ، وَأَنَا ذُو مَالٍ ، وَلَا يَرِيئُنِي إِلَّا ابْنَةُ أَفَاتٍ صَدَقْتُ بِثُلُثِي مَالِي ؟ قَالَ : لَا . فَقُلْتُ : بِالشَّطْرِ ؟ فَقَالَ : لَا . ثُمَّ قَالَ : الثُّلُثُ وَالثُّلُثُ كَبِيرٌ - أَوْ كَثِيرٌ - إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ ، وَإِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجَهَ اللهِ إِلَّا أُجِرْتَ بِهَا ، حَتَّى مَا تَجْعَلَ فِي فِي امْرَأَتِكَ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ، أَخْلَفُ بَعْدَ أَصْحَابِي ؟ قَالَ : إِنَّكَ لَنْ تُخْلَفَ فَتَعْمَلَ عَمَلًا صَالِحًا إِلَّا أَزْدَدْتَ بِهِ دَرَجَةً وَرِفْعَةً ، ثُمَّ لَعَلَّكَ أَنْ تُخْلَفَ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ وَيُضْرَبَ بِكَ آخَرُونَ^(١) ، اللَّهُمَّ أَمْضِ لِأَصْحَابِي هَجْرَتَهُمْ وَلَا تَرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ ، لَكِنَّ الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ يَرِيئُ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ » .

[انظر الحديث رقم ٥٦ واطرافه] .

٣٧ - **باب** مَا يُنْهَى عَنِ الْحَلْقِ عِنْدَ الْمَصِيبَةِ

١٢٩٦ - وَقَالَ الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حِمَزَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرٍ أَنَّ الْقَاسِمَ ابْنَ مُخَيَّمَةَ حَدَّثَهُ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ بْنُ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ « وَجَعَ أَبُو مُوسَى وَجَعًا فَعُشِيَ عَلَيْهِ ، وَرَأْسُهُ فِي حَجَرِ امْرَأَةٍ مِنْ أَهْلِهِ فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهَا شَيْئًا ، فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ : أَنَا بَرِيءٌ مِمَّنْ بَرِيَ مِنْهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَرِيَ مِنَ الصَّالِقَةِ وَالْحَالِقَةِ وَالشَّاقَةِ^(٢) » .

٣٨ - **باب** لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُلُودَ

١٢٩٧ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ اللهِ

(١) وقد تحقق رجاؤه صلوات الله عليه ، فكسر الله بابن أبي وقاص شوكة الأكَاسرة ، وطارد بسيفه نار الجوسية ، وفتح بإيمانه آفاق إيران وما ورامها للرسالة المحمدية ، ولا غرو أن يتم كل ذلك وغير ذلك من الخير على يده وهو أحد العشرة الذين بشرهم النبي صل الله عليه وسلم بالجنة .

(٢) الصالقة : التي ترفع صوتها بالبكاء . والحالقة : التي تحلق رأسها عند المصيبة . والشاقة : التي تشق ثوبها .

ابن مرة عن مسروق عن عبد الله رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « ليس منا من ضرب الخُدود ، وشق الجيوب ، ودعا بدعوى الجاهلية ^(١) » .

٣٩ - باب ما يُنهى من الويل ودعوى الجاهلية عند المصيبة

١٢٩٨ - حدثنا عمر بن حفص حدثنا أبي حدثنا الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله رضى الله عنه قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم « ليس منا من ضرب الخُدود ، وشق الجيوب ، ودعا بدعوى الجاهلية » .

٤٠ - باب من جلس عند المصيبة يُعرف فيه الحزن

١٢٩٩ - حدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى قال : أخبرتنا عمرة قالت : سمعت عائشة رضى الله عنها قالت « لما جاء النبي صلى الله عليه وسلم قتل ابن حارثة وجعفر وابن رواحة جلس يُعرف فيه الحزن وأنا أنظر من صائير الباب شق الباب ^(٢) ، فأتاه رجل فقال ، إن نساء جعفر - وذكر بكاءهن - فأمره أن ينهأهن فذهب ، ثم أتاه الثانية لم يُطعنه ، فقال : إنهن ، فأتاه الثالثة قال : والله غلبننا يا رسول الله . فزعمت أنه قال : فاحت في أفواههن التراب . فقلت : أرغم الله أنفك ، لم تفعل ما أمرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولم تترك رسول الله صلى الله عليه وسلم ن العناء » .

[الحديث ١٢٩٩ - طرفاه في : ١٣٠٥ ، ٤٢٦٣] .

١٣٠٠ - حدثنا عمرو بن علي حدثنا محمد بن فضيل حدثنا عاصم الأحول عن أنس رضى الله عنه قال « قتت رسول الله صلى الله عليه وسلم شهراً حين قتل القرأء ، فما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم حزن حزناً قط أشد منه » .

٤١ - باب من لم يظهر حزنه عند المصيبة

وقال محمد بن كعب القرظي : الجزع : القول السيء والظن السيء ^(٣)

وقال يعقوب عليه السلام ﴿ إِنَّمَا أَشْكُو بَثِّي وَحُزْنِي إِلَى اللَّهِ ﴾ [يوسف : ٨٦]

١٣٠١ - حدثنا بشر بن الحكم حدثنا سفيان بن عيينة أخبرنا إسحاق بن عبد الله بن

(١) أى إن الذين يفعلون ذلك ليسوا من أهل سنتنا وطريقتنا .

(٢) صائر الباب - أو صير الباب - هو شق الباب الذى ينظر منه .

(٣) القول السيء : ما يبغضه الحزن غالباً . والظن السيء : اليأس من تعويض الله المصاب ، هو أنفع له من الذائب .

أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « اشْتَكَيْتُ ابْنَ لَأْبِي طَلْحَةَ ^(١) ، قَالَ فَمَاتَ وَأَبُو طَلْحَةَ خَارِجٌ . فَلَمَّا رَأَتْ أُمْرَأَتُهُ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ هَيَّاتَ شَيْئًا وَنَحْتَهُ فِي جَانِبِ الْبَيْتِ ^(٢) . فَلَمَّا جَاءَ أَبُو طَلْحَةَ قَالَ : كَيْفَ الْغُلَامُ ؟ قَالَتْ : قَدْ هَدَّاتَ نَفْسَهُ ^(٣) ، وَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ قَدْ اسْتَرَاحَ . وَظَنَّ أَبُو طَلْحَةَ أَنَّهَا صَادِقَةٌ ^(٤) . قَالَ فَبَاتَ . فَلَمَّا أَصْبَحَ اغْتَسَلَ ^(٥) ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ أَعْلَمْتَهُ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ ، فَصَلَّى مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ أَخْبَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا كَانَ مِنْهُمَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُبَارِكَ لَكُمَا فِي لَيْلَتِكُمَا » . قَالَ سُفْيَانُ : فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ : قَرَأْتُ لَهُمَا تِسْعَةَ أَوْلَادٍ كُلُّهُمْ قَدْ قَرَأَ الْقُرْآنَ .

[الحديث ١٣٠١ طرفه في ٥٤٧٠]

٤٢ - **باب** الصبر عند الصدمة الأولى . وقال عمر رضي الله عنه :

نِعْمَ الْعِدْلَانِ وَنِعْمَ الْعِلاوَةُ ^(١) ﴿ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا : إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ . أُولَئِكَ عَلَيْنَهُمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ ، وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ ﴾ [البقرة: ١٥٦-١٥٧] وقوله تعالى ﴿ وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ ، وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ ﴾ [البقرة: ٤٥]

١٣٠٢ **حَدِيثُ** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عُندَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ثَابِتٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى » .

٤٣ - **باب** قول النبي صلى الله عليه وسلم « إِنَّا بِكَ لَمَخْرُونُونَ »

وقال ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم « تَدْمَعُ الْعَيْنُ وَيَحْزَنُ الْقَلْبُ »

١٣٠٣ - **حَدِيثُ** الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ حَدَّثَنَا قُرَيْشٌ هُوَ ابْنُ حَيَّانَ

عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « دَخَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَبِي سَيْفِ الْقَيْنِ ^(٧) - وَكَانَ ظَهْرًا لِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ^(٨) - فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِإِبْرَاهِيمَ فَقَبَّلَهُ وَشَمَّهُ .

(١) اشتكى : مرض . (٢) أى هيات أمر الصبي بأن غسلته وكفنته وجعلته في مخدعها .

(٣) أى سكنت . والمعنى أن نفسه كانت مزعجة بعارض المرض فسكنت بالموت . وفهم هو أنها سكنت بالنوم .

(٤) أى بالنسبة إلى ما فهمه من كلامها ، وإلا فهي صادقة بالنسبة إلى ما أرادت .

(٥) أى بات مع زوجته ، والغسل كناية .

(٦) العدلان : الفرائقان المماثلتان تحملان على جنبى الدابة . والعلوة : ما يعلق على الدابة بعد تمام الحمل والعدلان هنا :

الصلوات والرحمة . والعلوة : الاعتداء .

(٧) القين : من قان الشيء إذا أصلحه ، ويطلق على كل صانع ، وعلى الحداد .

(٨) الظئر : من ظارت الناقة إذا عطف على غير ولدها . وقيل ذلك للى ترضع غير ولدها ، ولزوجها لأنه يشاركها

في التربية غالباً .

ثم دخلنا عليه بعد ذلك - وإبراهيمُ يجودُ بنفسه - فجعلتُ عينا رسولِ الله صلى الله عليه وسلم تَدْرِفَانِ . فقال له عبدُ الرَّحْمَنِ بنُ عَوْفٍ رضى اللهُ عنه : وأنت يا رسولَ اللهِ ؟ فقال : يا ابنِ عَوْفٍ إِنَّهَا رَحْمَةٌ . ثم أتبعها بأخرى فقال صلى الله عليه وسلم : إِنَّ العَيْنَ تَدْمَعُ ، وَالقَلْبَ يَحْزَنُ ، وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يُرِضِي رَبَّنَا ، وَإِنَّا بِفِرَاقِكَ يَا إِبرَاهِيمَ لَمَحْزُونُونَ . رواه موسى عن سُلَيْمَانَ بنِ الْمُغْبِرَةِ عن ثابتٍ عن أَنَسٍ رضى اللهُ عنه عنِ النَّبِيِّ صلى اللهُ عليه وسلم .

٤٤ - باب البكاء عند المريض

١٣٠٤ - حَدَّثَنَا أَصْبَغُ عنِ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو عن سَعِيدِ بنِ الْحَارِثِ الْأَنْصَارِيِّ عن عبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ رضى اللهُ عنهما قال : « اشْتَكَيْتُ سَعْدُ بنَ عَبَادَةَ شَكْوَى لَهُ ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ صلى اللهُ عليه وسلم يَعُوذُهُ مَعَ عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ عَوْفٍ وَسَعْدِ بنِ أَبِي وَقَاصٍ وَعبدِ اللهِ بنِ مَسْعُودٍ رضى اللهُ عنهم ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ فَوَجَدَهُ فِي غَاشِيَةِ أَهْلِهِ ^(١) فَقَالَ : قَدْ قَضَى ؟ قَالُوا : لَا يَا رَسُولَ اللهِ . فبَكَى النَّبِيُّ صلى اللهُ عليه وسلم . فَلَمَّا رَأَى القَوْمَ بُكَاءَ النَّبِيِّ صلى اللهُ عليه وسلم بَكَوْا . فَقَالَ : أَلَا تَسْمَعُونَ ؟ إِنَّ اللهَ لَا يُعَذِّبُ بِدَمْعِ العَيْنِ وَلَا بِحُزْنِ القَلْبِ ، وَلَكِنْ يُعَذِّبُ هَذَا - وَأشارَ إلى لِسَانِهِ ^(٢) - أَوْ يَرْحَمُ ، وَإِنَّ المَيِّتَ يُعَذِّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ » . وَكَانَ عَمْرُو رضى اللهُ عنه يُضْرَبُ فِيهِ بِالْعَصَا ، وَيُرْمَى بِالحِجَارَةِ ، وَيَحْتَى بِالتُّرَابِ .

٤٥ - باب ما يُنهي مِنَ النوحِ والبكاءِ ، والزَّجْرِ عن ذلك

١٣٠٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ حَوْشَبٍ حَدَّثَنَا عبدُ الوهَابِ حَدَّثَنَا يحيى بنُ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو قالت : سَمِعْتُ عائِشَةَ رضى اللهُ عنها تقولُ « لَمَّا جَاءَ قَتْلُ زَيْدِ بنِ حَارِثَةَ وَجَعَفِرٍ وَعبدِ اللهِ بنِ رَوَاحَةَ جَلَسَ النَّبِيُّ صلى اللهُ عليه وسلم يُعْرِفُ فِيهِ الحُزْنَ - وَأَنَا أَطَّلِعُ من شِقِّ البَابِ - فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ نِسَاءَ جَعَفِرٍ - وَذَكَرَ بُكَاءَهُنَّ - فَأَمَرَهُ بِأَنْ يَنْهَاهُنَّ ، فَذَهَبَ الرَّجُلُ ، ثُمَّ أَتَى فَقَالَ : قَدْ نَهَيْتُهُنَّ ، وَذَكَرَ أَنَّهُنَّ لَمْ يُطِيعْنَهُ . فَأَمَرَهُ الثَّانِيَةَ أَنْ يَنْهَاهُنَّ ، فَذَهَبَ ، ثُمَّ أَتَى فَقَالَ : وَاللهِ لَقَدْ غَلَبْتَنِي - أَوْ غَلَبْتَنَا ، الشُّكُّ من مُحَمَّدِ بنِ حَوْشَبٍ - فَزَعَمْتُ أَنَّ النَّبِيَّ صلى اللهُ

(١) أى الذين يدخلون عليه للخدمة .

(٢) أى إن قال سوا ، أو يرحم إن قال خيرا .

عليه وسلم قال : فاحتُ في أفواههنَّ التراب . فقلتُ : أرغمَ اللهُ أنفَكَ ، فواللهِ ما أنتَ بفاعل ، وما تركتَ رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم مِنَ العناءِ .

۱۳۰۶ - **حدیثنا** عبدُ اللهِ بنُ عبدِ الوهابِ حَدَّثَنَا حمادُ بنُ زيدٍ حَدَّثَنَا أيوبُ عن محمدٍ عن أمِّ عطيةَ رضی اللهُ عنها قالت « أَخَذَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ الْبَيْعَةِ ^(۱) أَنْ لَا نَنُوحَ ، فَمَا وَفَّتْ مِنَّا امْرَأَةٌ غَيْرَ خَمْسِ نِسْوَةٍ : أمِّ سُلَيْمٍ ، وأمِّ العَلَاءِ ، وابنةُ أَبِي سَبْرَةَ امْرَأَةٌ مُعَاذٍ وَأَمْرَاتَيْنِ ، أو ابنةُ أَبِي سَبْرَةَ وامْرَأَةٌ مُعَاذٍ وامْرَأَةٌ أُخْرَى ^(۲) » .
[الحدیث ۱۳۰۶ - طرفه فی : ۷۲۱۰۴ ، ۴۸۹۲] .

۴۶ - باب القِيَامِ لِلجَنَازَةِ

۱۳۰۷ - **حدیثنا** علیُّ بنُ عبدِ اللهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عن سالمٍ عن أبيهِ عن عامرِ ابنِ رَبِيعَةَ عن النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال « إِذَا رَأَيْتُمُ الجَنَازَةَ فقومُوا حَتَّى تُخَلِّفَكُمُ » قال سُفْيَانُ قالَ الزُّهْرِيُّ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ عن أبيهِ قالَ أَخْبَرَنَا عامرُ بنُ رَبِيعَةَ عن النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . زاد الحميديُّ « حَتَّى تُخَلِّفَكُمُ أو تُوضَعَ » ^(۳) .
[الحدیث ۱۳۰۷ - طرفه فی ۱۳۰۸] .

۴۷ - باب متى يَقَعُدُ إِذَا قامَ لِلجَنَازَةِ

۱۳۰۸ - **حدیثنا** قُتَيْبَةُ بنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ رضی اللهُ عنهما عن عامرِ بنِ رَبِيعَةَ رضی اللهُ عنه عن النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال « إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ جَنَازَةً فَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَاشِيًا مَعَهَا فَلْيَقُمْ حَتَّى يُخَلِّفَهَا أو تُخَلِّفَهُ أو تُوضَعَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُخَلِّفَهُ » .

۱۳۰۹ - **حدیثنا** أحمدُ بنُ یونسَ حَدَّثَنَا ابنُ أبي ذئبٍ عن سَعِيدِ المَقْبَرِيِّ عن أبيهِ قال « كُنَّا فِي جَنَازَةٍ فَأَخَذَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بِيَدِ مَرْوَانَ فَجَلَسَا قَبْلَ أَنْ تُوضَعَ ، فَجَاءَ أَبُو سَعِيدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَأَخَذَ بِيَدِ مَرْوَانَ فَقَالَ : قُمْ ، فواللهِ لقد عَلِمَ هَذَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَانَا عن ذَلِكَ . فقال أبو هُرَيْرَةَ : صدَقَ » .
[الحدیث ۱۳۰۹ طرفه فی ۱۳۱۰]

(۱) أي عندما يأمعن على الإسلام .

(۲) أي لم يف بترك النوح غير هؤلاء من اللائي يابعن ، لا من جميع المسلمات .

(۳) تخلفكم : ترككم وراعا .

٤٨ - **باب** مَنْ تَبِعَ جَنَازَةً فَلَا يَقْعُدُ حَتَّى تُوَضَعَ عَنْ مَنَاقِبِ الرِّجَالِ ،

فَإِنْ قَعَدَ أَمَرَ بِالْقِيَامِ .

١٣١٠ - **حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ** - يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ - حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا رَأَيْتُمُ الْجَنَازَةَ فَقُومُوا ، فَمَنْ تَبِعَهَا فَلَا يَقْعُدُ حَتَّى تُوَضَعَ » .

٤٩ - **باب** مَنْ قَامَ لِجَنَازَةِ يَهُودِيٍّ

١٣١١ - **حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ** حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُقْسِمٍ عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « مَرَّ بِنَا جَنَازَةٌ فَقَامَ لَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُمْنَا بِهِ ، فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا جَنَازَةٌ يَهُودِيٍّ ، قَالَ : إِذَا رَأَيْتُمُ الْجَنَازَةَ فَقُومُوا » .

١٣١٢ - **حَدَّثَنَا آدَمُ** حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْةٍ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى قَالَ « كَانَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ وَقَيْسُ بْنُ سَعْدٍ قَاعِدَيْنِ بِالْقَادِسِيَّةِ ، فَمَرُّوا عَلَيْهِمَا بِجَنَازَةٍ فَقَامَا ، فَقِيلَ لهما : إِنَّهَا مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ - أَيِ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ - فَقَالَا : إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّتْ بِهِ جَنَازَةٌ فَقَامَ . فَقِيلَ لَهُ : إِنَّهَا جَنَازَةٌ يَهُودِيٍّ ، فَقَالَ : أَلَيْسَتْ نَفْسًا ؟ » .

١٣١٣ - وقال أَبُو حَمْرَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَمْرِو بْنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ « كُنْتُ مَعَ قَيْسٍ وَسَهْلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَا : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .
وقال زَكَرِيَاءُ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى « كَانَ أَبُو مَسْعُودٍ وَقَيْسٌ يَقُومَانِ لِلْجَنَازَةِ » .

٥٠ - **باب** حَمَلِ الرِّجَالِ الْجَنَازَةَ دُونَ النِّسَاءِ ^(١)

١٣١٤ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ** حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا وُضِعَتِ الْجَنَازَةُ وَاحْتَمَلَهَا الرِّجَالُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً قَالَتْ : قَدِّمُونِي . وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحَةٍ قَالَتْ يَا وَيْلَهَا ، أَيُّنَ يَذْهَبُونَ بِهَا ؟ يَسْمَعُ صَوْتَهَا كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا الْإِنْسَانَ ، وَلَوْ سَمِعَهُ صَبَقَ » .

[الحديث ١٣١٤ - طرفاه في : ١٣١٦ ، ١٣٨٠] .

(١) قال الحافظ : لعله أشار إلى ما أخرجه أبو يعلى من حديث أنس : « خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة ، فرأى نسوة فقال : أتحملنه ؟ قلن : لا . قال : فارجعن مأزورات غير مأجورات » .

٥١ - **باب السرعة بالجنائزة** . وقال أنس رضي الله عنه : أنتم مُشيعون .

فامش بين يديها وخلفها وعن يمينها وعن شمالها . وقال غيره : قريبا منها

١٣١٥ - **حدثنا** علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال حفظناه من الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « أسرعوا بالجنائزة ، فإن تك صالحا فخير تغدّمونها إليه ، وإن يك سيوا ذلك فشر تغصونها عن رقابكم » .

٥٢ - **باب قول الميت وهو على الجنائزة** : قدموني

١٣١٦ - **حدثنا** عبد الله بن يوسف حدثنا الليث حدثنا سعيد عن أبيه أنه سمع أبا سعيد الخدري رضي الله عنه قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول « إذا وضعت الجنائزة فاحتملها الرجال على أعناقهم ، فإن كانت صالحا قالت قدموني ، وإن كانت غير صالحا قالت لأهلها : يا ويلها ! أين يذهبون بها ؟ يسمع صوتها كل شيء إلا الإنسان ، ولو سمع الإنسان لصعق » .

٥٣ - **باب من صف صفين أو ثلاثة على الجنائزة خلف الإمام**

١٣١٧ - **حدثنا** مسدد عن أبي عوانة عن قتادة عن عطاء عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على النجاشي ، فكنت في الصف الثاني أو الثالث » . [الحديث ١٣١٧ - أطرافه في : ١٣٢٠ ، ١٣٢٤ ، ٣٨٧٧ ، ٣٨٧٨ ، ٣٨٧٩] .

٥٤ - **باب الصفوف على الجنائزة**

١٣١٨ - **حدثنا** مسدد حدثنا يزيد بن زريع حدثنا معمر عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال « نعى النبي صلى الله عليه وسلم إلى أصحابه النجاشي ، ثم تقدم فصفا خلفه ، فكبر أربعاً » .

١٣١٩ - **حدثنا** مسلم حدثنا شعبة حدثنا الشيباني عن الشعبي قال : أخبرني من شهد النبي صلى الله عليه وسلم أنه أتى على قبر منبوذ فصفاهم وكبر أربعاً . قلت : يا أبا عمرو من حدثك ؟ قال : ابن عباس رضي الله عنهما » .

١٣٢٠ - **حدثنا** إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام بن يوسف أن ابن جريج أخبرهم قال أخبرني عطاء أنه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول : قال النبي صلى الله عليه وسلم :

« قَدْ تُوَفِّيَ الْيَوْمَ رَجُلٌ صَالِحٌ مِنَ الْحَبَشِ ، فَهَلُمَّ فَصَلُّوا عَلَيْهِ . قَالَ : فَصَفَّفْنَا ، فَصَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَنَحْنُ صُفُوفٌ » قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ « كُنْتُ فِي الصَّفِّ الثَّانِي » .

٥٥ - بَابُ صُفُوفِ الصَّبِيَّانِ مَعَ الرَّجَالِ فِي الْجَنَائِزِ

١٣٢١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ عَنْ عَامِرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِقَبْرِ قَدْ دُفِنَ لَيْلًا فَقَالَ : مَتَى دُفِنَ هَذَا ؟ قَالُوا : الْبَارِحَةَ . قَالَ : أَفَلَا آذَنْتُمُونِي ؟ قَالُوا : دَفَنَّا فِي ظِلْمَةِ اللَّيْلِ فَكْرِهْنَا أَنْ نُوقِظَكَ . فَقَامَ فَصَفَّفْنَا خَلْفَهُ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : وَأَنَا فِيهِمْ ^(١) ، فَصَلَّى عَلَيْهِ » .

٥٦ - بَابُ سَنَةِ الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَائِزِ ^(٢)

وقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ صَلَّى عَلَى الْجَنَازَةِ »

وقال « صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ » وقال « صَلُّوا عَلَى النَّجَاشِيِّ »

سأها صلاة ليس فيها ركوع ولا سجود ^(٣) ، ولا يُتَكَلَّمُ فِيهَا ، وفيها تكبيرٌ وتسليمٌ .

وكان ابن عمر لا يُصَلِّي إِلَّا طَاهِرًا ، ولا يُصَلِّي عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبِهَا ، وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ .

وقال الحسن : أَدْرَكَتُ النَّاسَ وَأَحَقُّهُمْ عَلَى جَنَائِزِهِمْ مِنْ رَضْوِهِمْ لِفَرَاثِهِمْ ^(٤) . وَإِذَا أَحَدٌ

يَوْمَ الْعِيدِ أَوْ عِنْدَ الْجَنَازَةِ يَطْلُبُ الْمَاءَ وَلَا يَتَيْمَّمُ ، وَإِذَا انْتَهَى إِلَى الْجَنَازَةِ وَهُمْ يَصَلُّونَ يَدْخُلُ مَعَهُمْ بِتَكْبِيرَةٍ .

وقال ابن المسيب : يُكَبَّرُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالسَّفَرِ وَالْحَضَرِ أَرْبَعًا .

وقال أنس رضي الله عنه : الْكَبِيرَةُ الْوَاحِدَةُ اسْتِفْتَا حُ الصَّلَاةِ .

وقال : [التوبة : ٨٤] « وَلَا تُصَلُّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا » . وفيه صفوف وإمامٌ .

(١) كان وتثنت صبيياً ، لأنه شهد حجة الوداع وقد ناهز الاحتلام .

(٢) قال الزين بن المنير : المراد بالسنة ما شرعه النبي صلى الله عليه وسلم فيها . قال الحافظ : يعني فهو أعم من الواجب والمندوب ، ومراده بما ذكره هنا من الآثار والأحاديث أن لها حكم غيرها من الصلوات من الشرائط والأركان ، وليست مجرد دعاء ، فلا تجزئ بغير طهارة مثلاً .

(٣) أي يشترط فيها ، يشترط في الصلاة ، وإن لم يكن فيها ركوع ولا سجود .

(٤) أخرج عبد الرزاق عن الحسن : « أحق الناس بالصلاة على الجنابة الأب ثم الابن » .

١٣٢٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ « أَخْبَرَنِي مَنْ مَرَّ مَعَ نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى قَبْرِ مَنبُودٍ فَأَمَّا نَا فَصَفَفْنَا خَلْفَهُ . فَقُلْنَا : يَا أَبَا عَمْرٍو مَنْ حَدَّثَكَ ؟ قَالَ : ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا » .

٥٧ - بَابُ فَضْلِ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ^(١)

وَقَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِذَا صَلَّيْتَ فَقَدْ قَضَيْتَ الَّذِي عَلَيْكَ
وَقَالَ حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ : مَا عَلِمْنَا عَلَى الْجَنَازَةِ إِذْنَا ، وَلَكِنْ مَنْ صَلَّى ثُمَّ رَجَعَ فَلَهُ قِيرَاطٌ
١٣٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ قَالَ سَمِعْتُ نَافِعًا يَقُولُ : حَدَّثَ ابْنُ
عَمْرٍو أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يَقُولُ : مَنْ تَبِعَ جَنَازَةً فَلَهُ قِيرَاطٌ . فَقَالَ : أَكْثَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَلَيْنَا .
١٣٢٤ - فَصَدَّقَتْ - يَعْنِي عَائِشَةَ - أَبَا هُرَيْرَةَ وَقَالَتْ : « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يَقُولُهُ . فَقَالَ ابْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : لَقَدْ فَرَطْنَا فِي قَرَارِيطٍ كَثِيرَةٍ^(٢) » . فَرَطْتُ : ضَيَّعْتُ
مِنْ أَمْرِ اللَّهِ .

٥٨ - بَابُ مِنْ أَنْتَظِرَ حَتَّى تُدْفَنَ

١٣٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ
الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا يُونُسُ قَالَ ابْنُ شَهَابٍ : وَحَدَّثَنِي
عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ شَهِدَ
الْجَنَازَةَ حَتَّى يُصَلِّيَ فَلَهُ قِيرَاطٌ ، وَمَنْ شَهِدَ حَتَّى تُدْفَنَ كَانَ لَهُ قِيرَاطَانِ . قِيلَ : وَمَا الْقِيرَاطَانِ ؟
قَالَ : مِثْلُ الْجَبَلَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ » .

٥٩ - بَابُ صَلَاةِ الصُّبَّانِ مَعَ النَّاسِ عَلَى الْجَنَائِزِ

١٣٢٦ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ حَدَّثَنَا

(١) وهو من فروض الكفاية . والفضل فيه والثواب عليه لثلاثة أمور المشاركة في تشييع الجنابة ، والصلاة عليها ،
حضور دفنها . واتباع الجنابة وسيلة للأخيرين وهما : الصلاة والدفن .
(٢) أى من عدم المواظبة على حضور الدفن .

أبو إسحاق الشيباني عن عامر عن ابن عباس رضي الله عنهما قال « أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم قبراً ، فقالوا : هذا دُفن - أو دُفنت - البارحة . قال ابن عباس رضي الله عنهما ؛ فصَفْنَا خَلْفَهُ ، ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا » .

٦٠ - باب الصلاة على الجنائز بالمصلى والمسجد^(١)

١٣٢٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلْمَةَ أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « نَعَى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّجَاشِيَّ صَاحِبَ الْحَبْشَةِ يَوْمَ الَّذِي مَاتَ فِيهِ فَقَالَ : اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ » .

١٣٢٨ - وَعَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَفَّ بِهِم بِالْمُصَلَّى ، فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا » .

١٣٢٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ الْيَهُودَ جَاءُوا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَجُلٍ مِنْهُمْ وَأَمْرَأَةٍ زَنِيًا ، فَأَمَرَ بِهِمَا فَرَجِمَا قَرِيبًا مِنْ مَوْضِعِ الْجَنَائِزِ عِنْدَ الْمَسْجِدِ » .

[الحديث ١٣٢٩ - أطرافه في : ٧٥٤٣، ٧٨٢٢، ٦٨٤١، ٦٨١٩، ٤٥٥٦، ٣٦٣٥] .

٦١ - باب ما يُكره من اتِّخَاذِ الْمَسَاجِدِ عَلَى الْقُبُورِ

وَلَمَّا مَاتَ الْحَسَنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ضَرَبَتْ أَمْرَأَتُهُ الْقَبْرَةَ عَلَى قَبْرِهِ سَنَةً^(٢) ، ثُمَّ رُفِعَتْ ، فَسَمِعُوا صَائِحًا يَقُولُ : أَلَا هَلْ وَجَدُوا مَا فَقَدُوا ؟ فَأَجَابَهُ الْآخَرُ : بَلْ يَيْسُوا فَاثْقَلُوا^(٣) .

١٣٣٠ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ عَنْ هَالَلٍ - هُوَ الْوَزَّانُ - عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ : لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى

(١) للمصلى يومئذ مدلولان : أحدهما مصلى النعدين ، وكان بجوار دار كثير بن الصلت في بطحان . والآخر مصلى الجنائز ببقع الفرقد ، وكان لاصقاً بالمسجد من جهة المشرق . والجنائز كان يصل عليها بالمصلى المجاور للمسجد ، كما ثبت أنه كان يصل عليها أحياناً في المسجد . والمصلى حكم المسجد فيما ينبغي أن يجنب فيه .

(٢) امرأته فاطمة بنت الحسين ابنة عمه . والقبة هنا الخيمة والفسطاط .

(٣) معنى ذلك أن المقيم في الفسطاط لا يخلو من الصلاة هناك ، فيلزمه اتِّخَاذُ الْمَسْجِدِ عِنْدَ الْقَبْرِ ، وقد يكون القبر من جهة القبلة فتزداد الكرامة . قال ابن المنير : فجاءتهم الموعظة على لسان الهاقنين بتقبيح ما صنعوا .

اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسْجِدًا . قَالَتْ : وَلَوْ لَا ذَلِكَ لَأَبْرَزُوا قَبْرَهُ (١) ، غير أنني أخشى أن يتخذ مسجداً »

٦٢ - بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى النَّفْسَاءِ إِذَا مَاتَتْ فِي نِفَاسِهَا

١٣٣١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « صَلَّيْتُ وَرَاءَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَمْرَأَةٍ مَاتَتْ فِي نِفَاسِهَا (٢) ، فقام عليها وسطها » .

٦٣ - بَابُ أَيْنَ يَقُومُ مِنَ الْمَرْأَةِ وَالرَّجُلِ ؟

١٣٣٢ - حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ حَدَّثَنَا سَمُرَةُ بْنُ جُنْدَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « صَلَّيْتُ وَرَاءَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَمْرَأَةٍ مَاتَتْ فِي نِفَاسِهَا ، فقام عليها وسطها » .

٦٤ - بَابُ التَّكْبِيرِ عَلَى الْجَنَازَةِ أَرْبَعًا

وقال حميدٌ : صَلَّى بِنَا أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَكَبَّرَ ثَلَاثًا ثُمَّ سَلَّمَ ، فقبل له : فاستقبل القبلة ، ثم كَبَّرَ الرَّابِعَةَ ، ثُمَّ سَلَّمَ .

١٣٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَى النَّجَاشِيَّ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ ، وَخَرَجَ بِهِمْ إِلَى الْمُصَلَّى ، فَصَفَّ بِهِمْ وَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ » .

١٣٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى عَلَى أَصْحَمَةَ النَّجَاشِيَّ فَكَبَّرَ أَرْبَعًا » . وقال يزيدُ بنُ هَارُونَ وَعَبْدُ الصَّمَدِ عَنْ سَلِيمٍ « أَصْحَمَةَ » . وَتَابِعَهُ عَبْدُ الصَّمَدِ .

٦٥ - بَابُ قِرَاءَةِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ عَلَى الْجَنَازَةِ

وقال الحسنُ : يَقْرَأُ عَلَى الطُّفْلِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَيَقُولُ : اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ لَنَا فَرَطًا وَسَلَفًا وَأَجْرًا ١٣٣٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَلْحَةَ قَالَ « صَلَّيْتُ

(١) أى لكشفوه ، ولدفنوه خارج بيته ، ولم يتخذوا عليه حائلا .

(٢) قال الزين بن النير : المقصود أن النفساء وإن كانت معدودة من جملة الشهداء فإن الصلاة عليها . شروعة ، بخلاف

شهيد المعركة .

خَلَفَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ « صَلَّيْتُ خَلَفَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَلَى جَنَازَةِ فَقَرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ . قَالَ : لِيَتَعَلَّمُوا أَنَّهَا سُنَّةٌ » .

٦٦ - بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى الْقَبْرِ بَعْدَ مَا يُدْفَنُ

١٣٣٦ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ قَالَ سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ قَالَ « أَخْبَرَنِي مَنْ مَرَّ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى قَبْرِ مَنْبُؤِذٍ فَأَمَّهُمْ وَصَلُّوا خَلْفَهُ . قُلْتُ : مَنْ حَدَّثَكَ هَذَا يَا أَبَا عَمْرٍو ؟ قَالَ : ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا » .

١٣٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ أَسْوَدَ - رَجُلًا أَوْ أَمْرَأَةً - كَانَ يَفْقَهُ الْمَسْجِدَ ، فَمَاتَ ، وَلَمْ يَعْلَمْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَوْتِهِ ، فَذَكَرَهُ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ : مَا فَعَلَ ذَلِكَ الْإِنْسَانُ ؟ قَالُوا : مَاتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : أَفَلَا آذَنْتُمُونِي ؟ فَقَالُوا : إِنَّهُ كَانَ كَذًّا وَكَذًّا - قِصَّةً - قَالَ فَحَقَّرُوا شَأْنَهُ . قَالَ : فَدَلُّونِي عَلَى قَبْرِهِ . فَأَتَى قَبْرَهُ فَصَلَّى عَلَيْهِ » .

٦٧ - بَابُ الْمَيِّتِ يَسْمَعُ خَفَقَ النُّعَالِ

١٣٣٨ - حَدَّثَنَا عِيَّاشُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا سَعِيدٌ قَالَ ... وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ : حَدَّثَنَا ابْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْعَبْدُ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ وَتَوَلَّى وَذَهَبَ أَصْحَابُهُ - حَتَّى إِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرَعَ نِعَالِهِمْ - أَتَاهُ مَلَكَانِ فَأَقْعَدَاهُ ، فَيَقُولَانِ لَهُ : مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَيَقُولُ : أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ . فَيُنْقَالُ : انظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ ، أَيْدِيكَ اللَّهُ بِهِ مَقْعَدًا مِنَ الْجَنَّةِ . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَيَرَاهُمَا جَمِيعًا . وَأَمَّا الْكَافِرُ - أَوِ الْمُنَافِقُ - فَيَقُولُ : لَا أَدْرِي ، كُنْتُ أَقُولُ مَا يَقُولُ النَّاسُ . فَيُقَالُ : لَا دَرَيْتَ ، وَلَا تَدَلَيْتَ . ثُمَّ يُضْرَبُ بِمِطْرَقَةٍ مِنْ حَدِيدٍ ضَرْبَةً بَيْنَ أُذُنَيْهِ ، فَيَصِيحُ صَيْحَةً يَسْمَعُهَا مَنْ يَلِيهِ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ » .

[الحديث ١٣٣٨ طرفه في : ١٣٧٤] .

٦٨ - بَابُ مَنْ أَحَبَّ الدَّفْنَ فِي الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ أَوْ نَحْوِهَا

١٣٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ

أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أُرْسِلَ مَلَكَ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ، فَلَمَّا جَاءَهُ صَكَّهُ (١) ، فَرَجَعَ إِلَى رَبِّهِ فَقَالَ : أُرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ . فَرَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِ عَيْنَهُ وَقَالَ : ارْجِعْ فَقُلْ لَهُ يَضَعُ يَدَهُ عَلَى مَتْنِ ثَوْرٍ ، فَلَهُ بِكُلِّ مَا غَطَّتْ بِهِ يَدُهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ سَنَةٌ (٢) . قَالَ : أَيُّ رَبِّ ، ثُمَّ مَاذَا ؟ قَالَ : ثُمَّ الْمَوْتُ . قَالَ : فَالآن (٣) . فَسَأَلَ اللَّهُ أَنْ يُدْنِيَهُ مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمِيَةً بِحَجَرٍ (٤) . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فلو كنتُ ثمَّ ، لَأرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ عِنْدَ الْكُثَيْبِ الْأَحْمَرِ » [الحديث رقم ١٣٣٩ - طرفه في ٣٤٠٧] .

٦٩ - بَابُ الدَّفْنِ بِاللَّيْلِ . وَدَفِنَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَيْلًا

١٣٤٠ - حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَجُلٍ بَعْدَمَا دُفِنَ بَلِيلَةَ ، قَامَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ ، وَكَانَ سَأَلَ عَنْهُ فَقَالَ : مَنْ هَذَا ؟ فَقَالُوا : فُلَانٌ ، دُفِنَ الْبَارِحَةَ ، فَصَلُّوا عَلَيْهِ » .

٧٠ - بَابُ بِنَاءِ الْمَسْجِدِ عَلَى الْقَبْرِ

١٣٤١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « لَمَّا أَشْتَكَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٥) ذَكَرَتْ بَعْضَ نِسَائِهِ كَنِيْسَةً رَأَيْتَهَا بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ يُقَالُ لَهَا مَارِيَّةٌ ، وَكَانَتْ أُمُّ سَلَمَةَ وَأُمُّ حَبِيبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَتْنَا أَرْضَ الْحَبَشَةِ فَذَكَرْنَا مِنْ حُسْنِهَا وَتَصَاوِيرِ فِيهَا . فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ : أَوْلَيْتُكَ إِذَا مَاتَ مِنْهُمْ الرَّجُلُ الصَّالِحُ بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا ثُمَّ صَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَةَ ، أَوْلَيْتُكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ (٦) » .

(١) صكه : ضربه . والمفهوم من الحديث أنه ضربه على عينه فأخرجها .

(٢) أي له زيادة سنين في عمره بعدد شعر الثور الذي تغطيه يد موسى .

(٣) لأن العمر إذا كانت نهايته الموت فهو زائل حتما مهما طال .

(٤) لأنه خرج من مصر في طلب الوصول إليها ، ففتح عنها في التيه أربعين سنة لسوء سيرة قومه .

(٥) أي لما مرض صلى الله عليه وسلم مرضه الذي توفى فيه

(٦) وهذا أصل من أصول الوثنية من عصر نوح لما عبد قومه : ودأ وسواعاً وبنوث ويهوق ونسراً ، فإنهم كانوا رجالاً

صالحين عملوا لهم صوراً وآثاراً ويقاعاً كانوا يتبركون بها ، ثم ترقوا فاستمدوا من أولئك الصالحين وآثارهم بما يطلبونه ويرجونه ، ولجأوا إليهم لإزالة الضرر فيما يخشونه ، وسرت عدوى هذه الوثنية بطبيعة الجهل في الأمم .

وقد وصف الهادى الأعظم من فعل مثل ذلك بأنهم « شرار الخلق عند الله » لأنهم يرجون من غير الله مالا يرجى إلا من الله ،

ويخشون غير الله كما ينبغي لهم أن يخشوا الله . ولا يفيدهم عند الله أن يكونوا يفعلون ذلك مع أولئك الصالحين ليقرّبوهم إلى الله زلفى .

٧١ - بَابُ مَنْ يَدْخُلُ قَبْرَ الْمَرْأَةِ

١٣٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : شَهِدْنَا بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ عَلَى الْقَبْرِ - فَرَأَيْتُ عَيْنَيْهِ تَدْمَعَانِ ، فَقَالَ : هَلْ فِيكُمْ مِنْ أَحَدٍ لَمْ يُقَارِفِ اللَّيْلَةَ ؟ فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ : أَيْهَا النَّبِيُّ ، قَالَ : فَانزِلْ فِي قَبْرِهَا . فَانزَلَ فِي قَبْرِهَا فَتَقَبَّرَهَا .

قال ابن مبارك قال فليح : أراه يعنى الذنب . قال أبو عبد الله : (ليقتربوا) أى ليكتسبوا .

٧٢ - بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى الشَّهِيدِ

١٣٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ قَتْلَى أَحَدٍ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ثُمَّ يَقُولُ : أَيُّهُمْ أَكْثَرُ أَخَذًا لِلْقُرْآنِ ؟ فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى أَحَدِهِمَا قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ وَقَالَ : أَنَا شَهِيدٌ عَلَى هَؤُلَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . وَأَمَرَ بِدَفْنِهِمْ فِي دِمَائِهِمْ ، وَلَمْ يُغَسَّلُوا وَلَمْ يُصَلَّ عَلَيْهِمْ » .

[الحديث ١٣٤٣ - أطرافه في : ٤٠٧٩٠١٣٥٣٠١٣٤٨٠١٣٤٧٠١٣٤٦٠١٣٤٥٠]

١٣٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ يَوْمًا فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أَحَدٍ صَلَاتَهُ عَلَى الْمَيِّتِ ، ثُمَّ انصرفت إلى المنبر فقال : إني فرط لكم ^(١) ، وأنا شهيد عليكم ^(٢) ، وإني والله لأنظر إلى حوضي الآن ، وإني أعطيت مفاتيح خزائن الأرض ، أو مفاتيح الأرض ^(٣) . وإني والله ما أخاف عليكم أن تُشركوا بعدي ، ولكن أخاف عليكم أن تناقسوا فيها » .

[الحديث ١٣٤٤ - أطرافه في : ٦٥٩٠٠٦٤٢٦٠٤٠٨٥٠٤٠٤٢٠٣٥٩٦]

٧٣ - بَابُ دَفْنِ الرَّجُلَيْنِ وَالثَّلَاثَةِ فِي قَبْرِ

١٣٤٥ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ

(١) إني فرط لكم : أى ظلمتكم وسابقتكم إلى لقاء الله في دار الحق .

(٢) بمقاييس سنن ، وبميزان الحق والخير الذى نصبتكم بشريعتي ورسالتي .

(٣) هى بشارة من أعلام النبوة لكل جليل من المسلمين أحيى سنته كاملة وعمل بميزان الحق والخير في شريعته .

أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ قَتَلَى أَحَدٍ » .

٧٤ - بَابُ مَنْ لَمْ يَرَ غَسَلَ الشُّهَادَاءُ

١٣٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَدْفِنُوهُمْ فِي دِمَائِهِمْ ، يَعْنِي يَوْمَ أُحُدٍ . وَلَمْ يُغَسَّلْهُمْ » .

٧٥ - بَابُ مَنْ يُقَدَّمُ فِي اللَّحْدِ (١) . وَسُمِّيَ اللَّحْدَ لِأَنَّهُ فِي نَاحِيَةِ

وَكَأَنَّ جَائِرٍ مُلْحَدٌ (٢) . ﴿ مُلْتَحِدًا ﴾ : مَعْدِلًا . وَلَوْ كَانَ مُسْتَقِيمًا كَانَ ضَرِيحًا

١٣٤٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ قَتَلَى أَحَدٍ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، ثُمَّ يَقُولُ : أَيُّهُمْ أَكْثَرُ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ ؟ فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى أَحَدِهِمَا قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ وَقَالَ : أَنَا شَهِيدٌ عَلَى هَؤُلَاءِ . وَأَمَرَ بِدَفْنِهِمْ بِدِمَائِهِمْ ، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمْ ، وَلَمْ يُغَسَّلْهُمْ » .

١٣٤٨ - وَأَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ الزَّهْرِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِقَتَلَى أَحَدٍ : أَيُّ هَؤُلَاءِ أَكْثَرُ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ ؟ فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى رَجُلٍ قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ قَبْلَ صَاحِبِهِ - وَقَالَ جَابِرٌ - فَكُفِّنَ أَبِي وَعَمِّي فِي ثَمْرَةٍ وَاحِدَةٍ (٣) » .
وقال سليمان بن كثير : حدثني الزهري حدثني من سمع جابرًا رضي الله عنه .

٧٦ - بَابُ الْإِذْخِرِ وَالْحَشِيثِ فِي الْقَبْرِ

١٣٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشَبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « حَرَّمَ اللَّهُ مَكَّةَ ، فَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ

(١) أى إذا دفن فيه أكثر من واحد، لمثل الضرورة التي ذكرت في الباب ٧٣

(٢) أصل الإلحاد الميل والمدول عن الشيء ومنه سمى المائل عن دين الحق ملحدًا . وسمى اللحد لحدًا لأنه شق يعمل في جانب القبر ،

فيميل عن وسط القبر إلى جانبه ويطلق عليه اللبن أو الآجر . أما الضريح فشق يشق في الأرض على الاستواء ويدفن فيه .

(٣) الثمرة : بردة منخطة من صوف أو غيره .

قَبْلِي ، وَلَا لِأَحَدٍ بَعْدِي ^(١) ، أَحَلَّتْ لِي سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ : لَا يُخْتَلَى خَلَاهَا ^(٢) ، وَلَا يُعْصَدُ شَجَرُهَا ، وَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا ، وَلَا تُتَلَقَطُ لِقَطَّتُهَا إِلَّا لِمَعْرُوفٍ . فَقَالَ عَبَّاسٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَّا الْإِذْخِرَ لَصَاغِنَا وَقُبُورِنَا .
فَقَالَ : إِلَّا الْإِذْخِرَ ^(٣) .

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لِقُبُورِنَا وَبُيُوتِنَا » .
وَقَالَ أَبَانُ بْنُ صَالِحٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » مِثْلَهُ .

وَقَالَ مُجَاهِدٌ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « لَقَيْنَهُمْ وَبُيُوتَهُمْ » .

[الْحَدِيثُ ١٣٤٩ - أَطْرَافُهُ فِي : ١٥٨٧ ، ١٨٣٣ ، ١٨٣٤ ، ٢٠٩٠ ، ٢٤٣٣ ، ٢٧٨٣ ، ٢٨٢٥ ، ٣٠٧٧ ، ٣١٨٩ ، ٣١٩٢ ، ٤٣١٢]

٧٧ - بَابُ هَلْ يُخْرَجُ الْمَيِّتُ مِنَ الْقَبْرِ وَاللَّحْدِ لِعِلَّةٍ ؟

١٣٥٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ عَمْرُو : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي بَعْدَ مَا أَدْخَلَ حُضْرَتَهُ ، فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ ، فَوَضَعَهُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ ، وَنَفَثَ عَلَيْهِ مِنْ رِيْقِهِ ، وَالْبَسَهُ قَمِيصَهُ » ، فَاللَّهُ أَعْلَمُ وَكَانَ كَسَا عَبَّاسًا قَمِيصًا .

قَالَ سُفْيَانُ وَقَالَ أَبُو هَارُونَ : وَكَانَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَمِيصَانِ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلْبَسَ أَبِي قَمِيصَكَ الَّذِي يَلِي جِلْدَكَ . قَالَ سُفْيَانُ : فَيَرَوْنَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلْبَسَ عَبْدَ اللَّهِ قَمِيصَهُ مُكَافَأَةً لِمَا صَنَعَ .

١٣٥١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمَعْلَمُ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « لَمَّا حَضَرَ أَحَدٌ دَعَانِي أَبِي مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ : مَا أَرَانِي ^(٤) إِلَّا مَقْتُولًا فِي أَوَّلِ مَنْ يُقْتَلُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَإِنِّي لَا أَتْرُكُ بَعْدِي أَعَزَّ عَلَيَّ مِنْكَ ، غَيْرَ نَفْسِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَإِنَّ عَلِيَّ دِينًا ، فَاقْضِ ، وَاسْتَوْصِ بِأَخْوَاتِكَ خَيْرًا . فَاصْبَحْنَا ، فَكَانَ أَوَّلَ قَتِيلٍ ، وَوُذِفَ

(١) وهى ميزة لقبلة الإسلام ، وأول بيت أقيم فى الأرض لتوحيد الله .

(٢) الخلا : النبات الرطب الرقيق ما دام رطباً ، فإذا يبس فهو حشيش . واختلاؤه : قطعه .

(٣) الإذخر : حشيشة طيبة الرائحة تنبت فى الحجاز وبادية العرب . والمراد باستعماله فى القبور بسطه فيها لا التطيب به ،

بأن يجعل على رجل الميت . (٤) أى ما أظن .

معه آخر في قبر ، ثم لم تطب نفسي أن أتركه مع الآخر ، فاستخرجته بعد ستة أشهر ، فإذا هو
 كيوم وضعته هنية ، غير أذنه .
 [الحديث ١٣٥١ - طرفه في : ١٣٥٢] .

١٣٥٢ - **حدثنا** علي بن عبد الله حدثنا سعيد بن عامر عن شعبة عن ابن أبي نجيح عن عطاء
 عن جابر رضي الله عنه قال « دُفِنَ مَعَ أَبِي رَجُلٌ ، فَلَمْ تَطِبْ نَفْسِي حَتَّى أَخْرَجْتُهُ ، فَجَعَلْتُهُ فِي قَبْرِ
 عَلِي حِدَّةً » .

٧٨ - باب اللحد والشق في القبر

١٣٥٣ - **حدثنا** عبدان أخبرنا عبد الله أخبرنا الليث بن سعد قال حدثني ابن شهاب
 عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال « كان النبي صلى الله
 عليه وسلم يجمع بين رجلين من قتلى أحد ثم يقول : أيهم أكثر أخذاً للقرآن ؟ فإذا أُشِيرَ لَهُ إِلَى
 أَحَدِهِمَا قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ فَقَالَ : أَنَا شَهِيدٌ عَلَى هَؤُلَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَأَمَرَ بِدَفْنِهِمَا بَدْمَاهُمَا ، وَلَمْ يُغْسَلْهُمَا » .

٧٩ - **باب** إذا أسلم الصبي فمات هل يُصَلَّى عليه ، وهل يُعْرَضُ عَلَى الصبي الإسلام ؟
 وقال الحسن وشريح وإبراهيم وقتادة : إذا أسلم أحدهما فالولد مع المسلم
 وكان ابن عباس رضي الله عنهما مع أمه من المستضعفين ، ولم يكن مع أبيه على دين قومه
 وقال : الإسلام يعلو ولا يعلى

١٣٥٤ - **حدثنا** عبدان أخبرنا عبد الله عن يونس عن الزهري قال أخبرني سالم بن عبد الله
 أن ابن عمر رضي الله عنهما أخبره أن عمر انطلق مع النبي صلى الله عليه وسلم في رهط قيل ابن
 صياد حتى وجدوه يلعب مع الصبيان عند أطم بني مغالة - وقد قارب ابن صياد الحلم - فلم يشعر
 حتى ضرب النبي صلى الله عليه وسلم بيده ثم قال لابن صياد : تشهد أتي رسول الله ؟ فنظر إليه
 ابن صياد فقال : أشهد أنك رسول الأميين . فقال ابن صياد للنبي صلى الله عليه وسلم : أتشهد أتي
 رسول الله ؟ فرفضه وقال : آمنت بالله وبرسوله . فقال له : ماذا ترى ؟ قال ابن صياد : يأتيني
 صادق وكاذب . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : خلط عليك الأمر . ثم قال له النبي صلى الله عليه
 وسلم : إني قد خبأت لك خبيثاً . فقال ابن صياد : هو الدخ . فقال : احسأ ، فلن تعلم قدرك . فقال

عمرُ رضى الله عنه : دَعَى يارسولَ اللهِ أَضْرِبْ عُنُقَهُ . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : إِنْ يَكُنْهُ فَلَنْ تُسَلِّطَ عَلَيْهِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْهُ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ (١) .
[الحديث ١٣٥٤ - أطرافه في : ٣٠٥٥ ، ٦١٧٣ ، ٦٦١٨ .]

١٣٥٥ - وقال سالم : سمعتُ ابنَ عمرَ رضى الله عنهما يقول « انطلقَ بعدَ ذلكَ رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم وأبى بن كعبٍ إلى النَّخْلِ التي فيها ابنُ صَيَّادٍ ، وهو يَخْتَلُّ أَنْ يَسْمَعَ مِنْ ابنِ صَيَّادٍ شيئاً قبلَ أَنْ يَرَاهُ ابنُ صَيَّادٍ ، فرآه النبي صلى الله عليه وسلم وهو مَضْطَجِعٌ - يَعْنِي فِي قَاطِفَةٍ له فيها رَمَزَةٌ ، أَوْزَمَةٌ (٢) - فرأتُ أمُ ابنِ صَيَّادٍ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم وهو يَتَّقِي بِجُدُوعِ النَّخْلِ فقالت لابنِ صَيَّادٍ : يا صَافٍ - وهو اسمُ ابنِ صَيَّادٍ - هذا محمدٌ صلى الله عليه وسلم ، فنارَ ابنُ صَيَّادٍ . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لو تَرَكَتَهُ بَيْنَ . وقال شُعَيْبٌ في حَدِيثِهِ : فَرَفَصَهُ . رَمَزَةٌ ، أَوْزَمَةٌ (٣) . وقال إسحاق الكلبى وعُقَيْلٌ : رَمَزَةٌ . وقال مَعْمَرٌ : رَمَزَةٌ .
[الحديث ١٣٥٥ - أطرافه في : ٢٦٣٨ ، ٣٠٣٣ ، ٣٠٥٦ ، ٦١٧٤ .]

١٣٥٦ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ وهو ابنُ زَيْدٍ عن ثَابِتٍ عن أَنَسِ رضى الله عنه قال « كانَ غَلامٌ يهودى يُخَدِّمُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَمَرَضَ ، فَاتَاهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَعُودُهُ ، فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ فَقَالَ لَهُ : أَسْلِمَ . فنظَرَ إلى أَبِيهِ وهو عِنْدَهُ ، فقال له : أَطْعِ أَبَا الْقَاسِمِ صلى الله عليه وسلم . فأسلمَ . فخرَجَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم وهو يقول : الحمدُ لله الذى أَنقَذَهُ مِنَ النَّارِ » .
[الحديث ١٣٥٦ - طرفه في : ٥٦٥٧ .]

١٣٥٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : سمعتُ ابنَ عَبَّاسٍ رضى الله عنهما يقول « كنتُ أَنَا وَأُمِّي مِنَ الْمُسْتَضْعَفِينَ : أَنَا مِنَ الْوَالِدَانِ ، وَأُمِّي مِنَ النِّسَاءِ » .
[الحديث ١٣٥٧ - أطرافه في : ٤٥٨٧ ، ٤٥٨٨ ، ٤٥٩٧ .]

١٣٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ قَالَ ابنُ شِهَابٍ : يُصَلَّى عَلَى كُلِّ مَوْلُودٍ مُتَوَفَّى

(١) يأتي توضيح هذا الحديث برقم ٣٠٥٥ وانظر ٦١٧٣ و ٦٦١٨ .

(٢) قال الحافظ : كذا للأكثر على الشك في تقديم الراء على الزاي أو تأخيرها . و « رمزة » من الرمز وهو الإشارة .

و « زمرة » من الزمر والمراد حكاية صوته .

(٣) « رمزة » هنا بمعنى الصوت الخفى ، و « زمزة » قال الخطابي : هو تحريك الشفتين بالكلام .

وإن كان لغية^(١)، من أجل أنه وُلِدَ على فِطْرَةِ الإسلامِ ، يَدْعَى أبَوَاهُ الإسلامَ أو أبوه خاصة وإن كانت أمه على غير الإسلام ، إذا استهلَّ صارخاً صَلَّى عليه ، ولا يُصَلِّي على من لا يَسْتَهْلُ من أجل أنه سَقَطُ ، فإنَّ أباهُ ريرة رضى اللهُ عنه كان يُحَدِّثُ : قال النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم « ما من مَوْلودٍ إِلَّا يُوَلَّدُ على الفِطْرَةِ ، فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه ، كما تُتَنَجُّ البهيمةُ بهيمةً جمعاءً ، هل تُحْسِنُ فيها من جدعاء؟ » ثم يقولُ أبوهريرة رضى اللهُ عنه ﴿ فِطْرَةَ اللهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا ﴾ الآية .

[الحديث ١٣٥٨ - أطرافه في : ١٣٥٩ ، ١٣٨٥ ، ٤٧٧٥ ، ٦٥٩٩] .

١٣٥٩ - **حَدَّثَنَا** عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَا مِنْ مَوْلودٍ إِلَّا يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أَوْ يُنَصِّرَانِهِ أَوْ يُمَجِّسَانِهِ ، كَمَا تُتَنَجُّ الْبَيْهْمَةُ بِهَيْمَةٍ جَمْعَاءُ ، هَلْ تُحْسِنُونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءُ ؟ » ثم يقولُ أبوهريرة رضى اللهُ عنه ﴿ فِطْرَةَ اللهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللهِ ، ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ ﴾ .

٨٠ - **باب** إذا قال المُشْرِكُ عندَ الموتِ : لا إلهَ إِلَّا اللهُ

١٣٦٠ - **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ « أَنَّهُ لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَجَدَهُ أَبَا جَهْلَ بْنَ هِشَامٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أُمَيَّةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي طَالِبٍ : يَا عَمَّ ، قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ كَلِمَةً أَشْهَدُ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللهِ . فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ : يَا أَبَا طَالِبٍ ، أترغبُ عن مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ؟ فلم يَزَلْ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْرضُها عليه وَيَعُودانِ بِتلكَ المِقالَةِ حتى قال أبو طَالِبٍ آخِرَ ما كَلَمَهُم : هوَ على مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، وَأَبِي أَنْ يَقُولَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَمَا وَاللهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ ما لمْ أُنْزَلْ عَلَيْكَ^(٢) ، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى فِيهِ [التوبة : ١١٣] : ﴿ ما كانَ للنبيِّ ﴾ الآية . »

[الحديث ١٣٦٠ - أطرافه في : ٣٨٨٤ ، ٤٦٧٥ ، ٤٧٧٢ ، ٦٦٨١]

(١) أى من الزنا .

(٢) أى ما لم يوح إلى بترك الاستغفار له ، وقد أوحى الله إليه في آية برامة بترك الاستغفار للمشركين ،

٨١ - **باب** الجريدة على القبر . وأوصى بريدة الأسلمي أن يجعل في قبره جريدتان ورأى ابن عمر رضي الله عنهما فسظاطاً^(١) على قبر عبد الرحمن فقال : انزعه يا غلام ، فإنما يظله عمله . . .

وقال خارجة بن زيد : رأيتني ونحن شبان في زمن عثمان رضي الله عنه وإن أشدنا وثبة الذي يثب قبر عثمان بن مظعون حتى يجاوزه . وقال عثمان بن حكيم : أخذ بيدي خارجة فأجلسني على قبر وأخبرني عن عمه يزيد بن ثابت قال : إنما كره ذلك لمن أحدث عليه . وقال نافع : كان ابن عمر رضي الله عنهما يجلس على القبور .

١٣٦١ - **حدثنا** يحيى حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مجاهد عن طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم « أنه مرَّ بقبرين يعدبان فقال : إنهما ليعذبان ، وما يعدبان في كبير : أما أحدهما فكان لا يستتر من البول ، وأما الآخر فكان يمشي بالنميمة . ثم أخذ جريدة رطبة فشققها بنصفين ، ثم غرز في كل قبر واحدة . فقالوا : يا رسول الله لِمَ صَدَعْتَ هذا ؟ فقال : لعله أن يخفف عنهما ، ما لم ييبسا »

٨٢ - **باب** موعظة المحدث عند القبر ، وقعود أصحابه حوله^(٢)
﴿ يَخْرُجُونَ مِنَ الْأَجْدَاثِ ﴾ الأجداث : القبور . ﴿ بُعِثَتْ ﴾ : أُثِيرَتْ . بُعِثَتْ حَوْضِي : أَيْ جَعَلْتُ أَسْفَلَهُ أَعْلَاهُ . الْإِيْفَاضُ : الْإِسْرَاعُ . وَقَرَأَ الْأَعْمَشُ ﴿ إِلَى نَضْبِ ﴾^(٣) : إِلَى شَيْءٍ مَنْصُوبٍ يَسْتَبْقُونَ إِلَيْهِ . وَالنَّضْبُ وَاحِدٌ ، وَالنَّضْبُ مُصَدَّرٌ . يَوْمَ الْخُرُوجِ مِنَ الْقُبُورِ ﴿ يَنْسَلُونَ ﴾ : يَخْرُجُونَ .

١٣٦٢ - **حدثنا** عثمان قال حدثني جرير عن منصور عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن عن علي رضي الله عنه قال « كنا في جنازة في بقيع الغرقيد ، فأتانا النبي صلى الله عليه وسلم فقمعد ، وقعدنا حوله ، ومعهُ مَحْضَرَةٌ . فَتَكَّسَ فَجَعَلَ يَنْكُتُ بِمَحْضَرَتِهِ ، ثُمَّ قَالَ : مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ ، مَا مِنْ نَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ إِلَّا كُتِبَ مَكَانُهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ، وَإِلَّا قَدْ كُتِبَتْ شَقِيَّةٌ أَوْ سَعِيدَةٌ . فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَفَلَا تَكْتُبُ عَلَيَّ كِتَابِنَا وَنَدْعُ الْعَمَلَ ، فَمَنْ كَانَ مِنَّا مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ

(١) أصل الفسطاط البيت من الشعر أو غيره ، وهو ضرب من الأبنية في السفر دون السرايق ، وقد تسمى به المدينة التي فيها مجتمع الناس ، ومنه الحديث : « عليكم بالجماعة ، فإن يد الله على الفسطاط »

(٢) أي إن مثل هذا القعود حول القبر لاستماع الموعظة والاعتبار بالموت لا يكره ، ويحمل النهي على ما يخالف ذلك .

(٣) قال أبو عبيدة : النصب بالفتح هو العلم الذي نصبوه ليعبدوه ، ومن قرأ نصب بالضم فهي جماعة مثل رهن ورهن .

أهل السعادة ، وأما من كان من أهل الشقاوة فسيصيرُ إلى عمل أهل الشقاوة ؟ قال : أما أهل السعادة فييسرون لعمل السعادة ، وأما أهل الشقاوة فييسرون لعمل الشقاوة . ثم قرأ ﴿ فَأَمَّا مَنْ أُعْطِيَ وَاتَّقَى ﴾ الآية .

[الحديث ١٣٦٢ أطرافه في : ٤٩٤٥ ، ٤٩٤٦ ، ٤٩٤٧ ، ٤٩٤٨ ، ٤٩٤٩ ، ٦٢١٧ ، ٦٦٠٥ ، ٧٥٥٢]

٨٣ - باب ما جاء في قاتل النفس

١٣٦٣ - **حَدَّثَنَا** مسددٌ حَدَّثَنَا يزيدُ بنُ زريعٍ حَدَّثَنَا خالدٌ عن أبي قلابَةَ عن ثابتِ بنِ الضَّحَّاكِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال « مَنْ حَلَفَ بِلَمَّةٍ غَيْرِ الْإِسْلَامِ كَاذِبًا مُتَعَمِّدًا فَهُوَ كَمَا قَالَ ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ عُدِّبَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ » .

[الحديث ١٣٦٣ - أطرافه في : ٤١٧١ ، ٤٨٤٣ ، ٦٠٤٧ ، ٦١٠٥ ، ٦٦٥٢] .

١٣٦٤ - وقال حجاجُ بنُ مينهالٍ حَدَّثَنَا جريرُ بنُ حازمٍ عن الحسنِ « حَدَّثَنَا جُنْدَبٌ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ ^(١) فَمَا نَسِينَا وَمَا نَخَافُ أَنْ يَكْذِبَ جُنْدَبٌ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : كَانَ بِرَجُلٍ جِرَاحٌ فَقَتَلَ نَفْسَهُ ^(٢) ، فَقَالَ اللهُ : بَدَرَنِي عَبْدِي بِنَفْسِهِ ، حَرَمْتُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ » .

[الحديث ١٣٦٤ - طرفه في : ٣٤٦٣] .

١٣٦٥ - **حَدَّثَنَا** أبو اليمانِ أَخْبَرَنَا شعيبٌ حَدَّثَنَا أبو الزنادِ عن الأعرجِ عن أبي هريرةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « الَّذِي يَخْنُقُ نَفْسَهُ يَخْنُقُهَا فِي النَّارِ ، وَالَّذِي يَطْعُنُهَا يَطْعُنُهَا فِي النَّارِ » .

[الحديث ١٣٦٥ - طرفه في : ٥٧٧٨] .

٨٤ - باب ما يكره من الصلاة على المنافقين والاستغفار للمشركين

رواهُ ابنُ عمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عن النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٣٦٦ - **حَدَّثَنَا** يحيى بنُ بكيرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عن عُقَيْلٍ عن ابنِ شهابٍ عن عُبَيْدِ اللهِ ابنِ عبدِ اللهِ عن ابنِ عباسٍ عن عمرَ بنِ الخطابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُم أَنَّهُ قَالَ « لَمَّا مَاتَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي بِنِ سَلُولٍ دُعِيَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ . فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَثَبْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ أَتُصَلِّيُ عَلَى ابْنِ أَبِي وَقَدْ قَالَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا ، كَذَا وَكَذَا » .

(١) أي في مسجد البصرة ، وموضع البصرة يومئذ شمال مكانها الآن في مكان يسمى ببلدة الزبير .

(٢) انظر الحديث رقم ٣٤٦٣

— أَعَدَّدُ عَلَيْهِ قَوْلَهُ — فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ : أَخَّرَ عَنِّي يَا عَمْرُؤُ . فَلَمَّا أَكْثَرَتْ عَلَيْهِ قَالَ : إِنِّي خَيْرْتُ فَاخْتَرْتُ . لَوْ أَعْلَمُ أَنِّي إِنْ زِدْتُ عَلَى السَّبْعِينَ يُعْفَرُ لَهُ لَزِدْتُ عَلَيْهَا . قَالَ فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ انصَرَفَ ، فَلَمْ يَمَكْتُ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى نَزَلَتْ الْآيَاتَانِ مِنْ بَرَاءَةِ ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا — إِلَى — وَهُمْ فَاسِقُونَ ﴾ قَالَ : فَعَجِبْتُ بَعْدُ مِنْ جُرْأَتِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ ، وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ .

[الحديث ١٣٦٦ - طرفه في : ٤٦٧١] .

٨٥ - بَابُ ثَنَاءِ النَّاسِ عَلَى الْمَيِّتِ^(١)

١٣٦٧ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « مَرُّوا بِجَنَازَةٍ فَاتَّوَمَّوْا عَلَيْهَا خَيْرًا ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجِبَتْ ثُمَّ مَرُّوا بِأُخْرَى فَاتَّوَمَّوْا عَلَيْهَا شَرًّا ، فَقَالَ : وَجِبَتْ . فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَا وَجِبَتْ قَالَ : هَذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا فَوَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ ، وَهَذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرًّا فَوَجِبَتْ لَهُ النَّارُ . أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ^(٢) » .

[الحديث ١٣٦٧ - طرفه في : ٢٦٤٢] .

١٣٦٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفُرَاتِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ قَالَ « قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ - وَقَدْ وَقَعَ بِهَا مَرَضٌ - فَجَلَسْتُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَمَرَّتْ بِهِمْ جَنَازَةٌ فَأُتِنِي عَلَى صَاحِبِهَا خَيْرًا ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : وَجِبَتْ . ثُمَّ مَرَّ بِأُخْرَى فَأُتِنِي عَلَى صَاحِبِهَا خَيْرًا ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : وَجِبَتْ . ثُمَّ مَرَّ بِالثَّالِثَةِ فَأُتِنِي عَلَى صَاحِبِهَا شَرًّا ، فَقَالَ : وَجِبَتْ^(٣) . فَقَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ : فَقُلْتُ وَمَا وَجِبَتْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ قَالَ : قُلْتُ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّمَا مُسْلِمٍ شَهِدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ بِخَيْرٍ أَدَخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ . فَقُلْنَا وَثَلَاثَةٌ ؟ قَالَ : وَثَلَاثَةٌ . فَقُلْنَا : وَاثْنَانِ ؟ قَالَ : وَاثْنَانِ . ثُمَّ لَمْ نَسْأَلْهُ عَنِ الْوَاحِدِ » .

[الحديث ١٣٦٨ - طرفه في : ٢٦٤٣] .

(١) أى مشروعيته وجوازه مطلقاً ، بخلاف الحى فإن الثناء عليه منبى عنه إذا أفضى إلى الإطراء خشية عليه من الزهو ، أشار إلى ذلك الزين بن المنير .

(٢) لأنهم كانوا أمة صدق ، ويزنون أعمال الناس فى الخير والشر بموازين الفطرة الإسلامية .

(٣) قال الداودى : المعتبر فى ذلك شهادة أهل الفضل والصدق ، لا الفسقة لأنهم قد يشنون على من يكون مثلهم ، ولا من

بينه وبين الميت عداوة ، لأن شهادة العدو لا تقبل .

٨٦ - **باب** ماجاء في عذاب القبر ، وقوله تعالى [الأنعام : ٩٣]

﴿ إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلَائِكَةُ بَاسِطُو أَيْدِيهِمْ ^(١) أَخْرِجُوا أَنْفُسَكُمْ الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ ﴾
هو الهوان . والهون : الرفق . وقوله جل ذكره [التوبة : ١٠١] ﴿ سُنْعُدْبِهِمْ مَرَّتَيْنِ ^(٢) ثُمَّ يَرُدُّونَ
إِلَى عَذَابٍ عَظِيمٍ ﴾ .

وقوله تعالى [غافر : ٤٥] : ﴿ وَحَاقَ بِآلِ فِرْعَوْنَ سُوءُ الْعَذَابِ ، النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا
وَعَشِيًّا ، وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ ﴾

١٣٦٩ - **حَدَّثَنَا** حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ
الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا أُقْعِدَ الْمُؤْمِنُ فِي قَبْرِهِ أُنِي
ثُمَّ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ ﴾ يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ ﴿
[إبراهيم : ٢٧]

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا ، وَزَادَ ﴿ يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾
نَزَلَتْ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ .
[الحديث ١٣٦٩ - طرفه في : ٤٦٩٩] .

١٣٧٠ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ حَدَّثَنَا
نَافِعٌ أَنَّ ابْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ قَالَ « اطَّلَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَهْلِ الْقَلْبِ فَقَالَ :
وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا . فَقِيلَ لَهُ : تَدْعُو أَمْوَاتًا ؟ فَقَالَ : مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ مِنْهُمْ ، وَلَكِنْ لَا يَجِيبُونَ »
[الحديث ١٣٧٠ - طرفاه في : ٣٩٨٠ ، ٤٠٢٦] .

١٣٧١ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « إِنَّمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّهُمْ لَيَعْلَمُونَ الْآنَ أَنَّ مَا كُنْتُ أَقُولُ
حَقًّا ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى ﴾ [النمل : ٨٠] .
[الحديث ١٣٧١ - طرفاه في : ٣٩٧٩ ، ٣٩٨١] .

١٣٧٢ - **حَدَّثَنَا** عَبْدَانُ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ سَمِعْتُ الْأَشْعَثَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ
عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ يَهُودِيَّةً دَخَلَتْ عَلَيْهَا فَذَكَرَتْ عَذَابَ الْقَبْرِ فَقَالَتْ لَهَا : أَعَاذَكَ اللَّهُ مِنْ
عَذَابِ الْقَبْرِ . فَسَأَلَتْ عَائِشَةَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ عَذَابِ الْقَبْرِ فَقَالَ : نَعَمْ ، عَذَابُ

(١) البسط : الضرب ، يضربون وجوههم وأديبارهم . وهذا وإن كان قبل الدفن فهو من جملة العذاب قبل يوم القيامة .

(٢) عذاب الدنيا ، وعذاب القبر .

القبر . قالت عائشة رضي الله عنها : فما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد صلى صلاة إلا تعود من عذاب القبر . زاد غندر : «عذاب القبر حق» .

١٣٧٣ - **حَدَّثَنَا** يحيى بن سليمان حدثنا ابن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب أخبرني عروة بن الزبير أنه سمع أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما تقول «قام رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيباً فذكر فتنة القبر التي يفتن فيها المرء . فلما ذكر ذلك ضج المسلمون ضجة» .

١٣٧٤ - **حَدَّثَنَا** عيَّاش بن الوليد حدثنا عبد الأعلى حدثنا سعيد عن قتادة عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه حدثهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «إن العبد إذا وُضِعَ في قبره وتولى عنه أصحابه - وإنه ليسمع قرع نعالهم - أتاه ملكان فيقعدانه فيقولان : ما كنت تقول في هذا الرجل ؟ لمحمد صلى الله عليه وسلم . فأما المؤمن فيقول أشهد أنه عبد الله ورسوله . فيقال له : انظر إلى مقعدك من النار ، قد أبدلك الله به مقعداً من الجنة ، فيراهما جميعاً» قال قتادة وذكر لنا أنه يفسح له في قبره . ثم رجع إلى حديث أنس قال «وأما المنافق والكافر فيقال له : ما كنت تقول في هذا الرجل ؟ فيقول : لا أدري ، كنت أقول ما يقول الناس . فيقال : لا أدريت ولا تليت . ويضرب بمطارق من حديد ضربة ، فيصبح صيحة يسمعها من يليه غير الثقلين»^(١) .

٨٧ - باب التَّعَوُّذِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ

١٣٧٥ - **حَدَّثَنَا** محمد بن المثنى حدثنا يحيى حدثنا شعبة قال حدثني عون بن أبي جحيفة عن أبيه عن البراء بن عازب عن أبي أيوب رضي الله عنهم قال «خرج النبي صلى الله عليه وسلم وقد أوجبت الشمس»^(٢) ، فسمع صوتاً فقال : يهود تُعَذَّبُ في قبورها . وقال النضر : أخبرنا شعبة حدثنا عون سمعت أبي سمعت البراء عن أبي أيوب رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم .

١٣٧٦ - **حَدَّثَنَا** معلى حدثنا وهيب عن موسى بن عتبة قال : حدثتني ابنة خالد بن سعيد بن العاص «أنها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتعوذ من عذاب القبر» . [الحديث ١٣٧٦ - طرفه في : ٦٣٦٤] .

(١) قال ابن القيم في «كتاب الروح» : في الكتاب والسنة دليل على السؤال للكافر والمسلم ، قال تعالى : (يثبت الله الذين آمنوا في الحياة الدنيا وفي الآخرة ، ويضل الله الظالمين) .
(٢) أي سقطت الشمس ، والمراد غروبها .

١٣٧٧ - **حَدَّثَنَا** مُسْلِمُ بْنُ إِبرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ عَنْ أَبِي سلمَةَ عَنْ أَبِي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُو : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَمِنْ عَذَابِ النَّارِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ » .

٨٨ - **بَاب** عَذَابِ الْقَبْرِ مِنَ الْغَيْبَةِ وَالْبَوْلِ

١٣٧٨ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ طَاوُسٍ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا « مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى قَبْرَيْنِ فَقَالَ : إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ . ثُمَّ قَالَ : بَلَىٰ أَمَا أَحَدُهُمَا فَكَانَ يَسْعَىٰ بِالنَّمِيمَةِ ^(١) ، وَأَمَا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ ^(٢) . قَالَ : ثُمَّ أَخَذَ عُودًا رَطْبًا فَكَسَّرَهُ بَاثْنَتَيْنِ ، ثُمَّ غَرَزَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى قَبْرِ ثُمَّ قَالَ : لَعَلَّهُ يُخَفَّفُ عَنْهُمَا ، مَا لَمْ يَبْبَسَا » .

٨٩ - **بَاب** الْمَيْتِ يُعْرَضُ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ

١٣٧٩ - **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ ، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ ^(٣) ، فَيُقَالُ : هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّىٰ يَبْعَثَكَ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

[الحديث ١٣٧٩ - طرفاه في : ٣٢٤٠ ، ٦٥١٥] .

٩٠ - **بَاب** كَلَامِ الْمَيْتِ عَلَى الْجَنَازَةِ

١٣٨٠ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِذَا وُضِعَتِ الْجَنَازَةُ فَاحْتَمَلَهَا الرِّجَالُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ ، فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً قَالَتْ قَدِّمُونِي ، قَدِّمُونِي . وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحَةٍ قَالَتْ :

(١) وهى نقل كلام الناس لأتس لإيقاع الفساد بينهم .

(٢) ورواية ابن عساكر « لا يستبرئ » . ولهذا كان المسلمون أكثر أم الأرض تطهراً من البول ويقاياه .

(٣) وذلك بحسب أعماله في الحياة الدنيا ومقاصده منها وأهدافه فيها ، فإيضا يطع به من حق وما يصدر عنه من خير معروض عليه فيما بين موته وبعثه إلى أن يرى عقابه في جنات النعم ، وما ينافح عنه من باطل ويصدر عنه من شر معروض عليه كذلك إلى أن يرى عقابه في العذاب المقيم . فالأعمال - صالحة كانت أو شريرة - تقع وتزول ، وتبقى عواقبها في عدل الله الخالد الأبدى . وإذا فكر المسلم في هذا كان لا محالة يعنى ما يقول وهو يدعو الله في فاتحة الكتاب : (اهدنا الصراط المستقيم) .

يا ويلها ، أين يذهبون بها ؟ يسمع صوتها كل شيء إلا الإنسان ، ولو سمعها الإنسان لصعق » .

٩١ - **باب** ما قيل في أولاد المسلمين . وقال أبو هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم « من مات له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث كان له ^(١) حجاباً من النار أو دخل الجنة »

١٣٨١ - **حدثنا** يعقوب بن إبراهيم حدثنا ابن علية حدثنا عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما من الناس مسلم يموت له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث إلا أدخله الله الجنة بفضل رحمته إياهم » .

١٣٨٢ - **حدثنا** أبو الوليد حدثنا شعبة عن عدي بن ثابت أنه سمع البراء رضى الله عنه قال « لما توفي إبراهيم عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن له مرضعاً في الجنة » . [الحديث ١٣٨٢ - طرفاه في : ٣٢٥٥ ، ٦١٩٥] .

٩٢ - **باب** ما قيل في أولاد المشركين

١٣٨٣ - **حدثنا** جبان أخبرنا عبد الله أخبرنا شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهم قال : « سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أولاد المشركين ، فقال : الله إذ خلقهم أعلم بما كانوا عاملين » . [الحديث ١٣٨٣ - طرفه في : ٦٥٩٧] .

١٣٨٤ - **حدثنا** أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني عطاء بن يزيد الليثي أنه سمع أبا هريرة رضى الله عنه يقول « سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذراري المشركين فقال : الله أعلم بما كانوا عاملين » . [الحديث ١٣٨٤ - طرفاه في : ٦٥٩٨ ، ٦٦٠٠] .

١٣٨٥ - **حدثنا** آدم حدثنا ابن أبي ذئب عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم « كل مولود يولد على الفطرة ، فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه ، كمثل البهيمة تنتج البهيمة ، هل ترى فيها جلدعاء » ^(٢) ؟ [انظر رقم ١٣٨٤ أطرافه]

(١) أى موته . (٢) البهيمة تنتج البهيمة : أى تلدها . والجلعاء : مقطوعة الأذن ، وهذا لا يكون إلا بعد ولادتها .

٩٣ - باب

١٣٨٦ - **حَدَّثَنَا** موسى بن إسماعيل **حَدَّثَنَا** جرير بن حازم **حَدَّثَنَا** أبو رجاء عن سمرَةَ ابنِ جُنْدَبٍ قال « كان النبيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلم إذا صَلَّى صلاةً أقبَلَ علينا بوجهه فقال : مَنْ رأى منكم الليلة رُؤيا ؟ قال : فإن رأى أحدُ قَصَّها ، فيقول ما شاء اللهُ . فسألنا يوماً فقال : هل رأى أحدٌ منكم رُؤيا ؟ قلنا : لا قال : لكنِّي رأيتُ الليلة رجلين أتياي (١) ، فأخذنا بيدي فأخرَجاني إلى الأرض المقدَّسة (٢) ، فإذا رجلٌ جالسٌ ورجلٌ قائمٌ بيده كَلُوبٌ من حديدٍ - قال بعضُ أصحابنا عن موسى : كلوبٌ من حديدٍ يُدخِلُهُ في شِدْقِهِ - حتى يبلغَ قَفَاهُ ، ثم يفعلُ بِشِدْقِهِ الآخرِ مثلَ ذلك ، ويكْتُمُ شِدْقَهُ هَذَا ، فيعودُ فيصْنَعُ مثله . قلت (٣) : ما هذا ؟ قالوا : انطلق .

فانطلقنا حتى أتينا على رجلٍ مُضطجعٍ على قَفَاهُ ، ورجلٌ قائمٌ على رأسِهِ بفِهْرٍ أو صخرَةٍ ، فيشْدُخُ بِهِ رأسَهُ ، فإذا ضربَهُ تدهَّهتِ الحجرُ ، فانطلقَ إليه ليأخذَهُ فلا يرجعُ إلى هَذَا حتى يَلْتَمَّ رأسُهُ وعادَ رأسَهُ كما هو ، فعادَ إليه فضرِبَهُ (٤) ، قلت : مَنْ هذا ؟ قالوا : انطلق .

فانطلقنا إلى ثقبٍ مثلِ التَّنُورِ أعلاهُ ضيقٌ وأسفلُهُ واسعٌ يتوقَّدُ تحتهُ ناراً ، فإذا اقتربَ ارتفعوا حتى كادَ أن يخرجوا ، فإذا خمدتُ رجَعوا فيها ، (٥) وفيها رجالٌ ونساءٌ عُرَاةٌ . فقلتُ : مَنْ هَذَا ؟ قالوا : انطلق .

فانطلقنا حتى أتينا على نهرٍ من دَمٍ فيه رجلٌ قائمٌ ، على وَسَطِ النهرِ رجلٌ بينَ يديه حِجَارَةٌ - قال يزيدُ ووهبُ بنُ جريرٍ عن جريرِ بنِ حازمٍ وعلى شَطِّ النهرِ رجلٌ - فأقبلَ الرجلُ الذي في النهرِ ، فإذا أرادَ أن يخرجَ رمى الرجلُ بحجرٍ في فيه فردَّهُ حيثُ كانَ ، فجعلَ كلما جاءَ ليخرجَ رمى في فيه بحجرٍ فيرجعُ كما كان (٦) . فقلتُ : ما هذا ؟ قالوا : انطلق .

فانطلقنا حتى انتهينا إلى روضةٍ خضراءٍ فيها شجرةٌ عظيمةٌ (٧) ، وفي أصلها شيخٌ وصبيانٌ (٨) ، وإذا رجلٌ قريبٌ من الشجرةِ بينَ يديه نارٌ يوقدها (٩) ، فصعدا بي في الشجرةِ وأدخلاني داراً لم أر قط

(١) هما جبريل وميكائيل ، كما أخبرا عن نفسيهما بآخر الرؤيا النبوية .

(٢) لعلها في الملكوت الأعلى (٣) هو الكذاب يحدث بالكذبة فتحمل عنه حتى تبلغ الآفاق .

(٤) هو العالم الذي لا يعمل بعلمه .

(٥) هؤلاء هم الزناة (٦) هذا آكل الربا (٧) هذه روضة النعم وشجرة الخلد .

(٨) الشيخ هو إبراهيم أبو الأنبياء صلوات الله وسلامه عليه ، والصبيان هم الذين ماتوا على الفطرة .

(٩) هو مالك خازن النار .

أَحْسَنَ مِنْهَا ^(١) ، فِيهَا رِجَالٌ شَبَابٌ وَشَبَابٌ وَنِسَاءٌ وَصِبْيَانٌ ، ثُمَّ أَخْرَجَانِي مِنْهَا فَصَعِدَا بِي الشَّجْرَةَ فَأَدْخَلَانِي دَارًا هِيَ أَحْسَنُ وَأَفْضَلُ ^(٢) ، فِيهَا شَبَابٌ وَشَبَابٌ . قُلْتُ : طَوَّفْتُمَانِي اللَّيْلَةَ فَأَخْبِرَانِي عَمَّا رَأَيْتُ . قَالَا : نَعَمْ : أَمَّا الَّذِي رَأَيْتَهُ يُشَقُّ شِدْقُهُ فَكَذَّابٌ يُحَدِّثُ بِالْكَذِبِ فَتُحْمَلُ عَنْهُ حَتَّى تَبْلُغَ الْآفَاقَ ، فَيُصْنَعُ بِهِ مَا رَأَيْتَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ . وَالَّذِي رَأَيْتَهُ يُشَدُّ رَأْسُهُ فَرَجْلٌ عَلَّمَهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ ، فَنَامَ عَنْهُ بِاللَّيْلِ وَلَمْ يَعْمَلْ فِيهِ بِالنَّهَارِ ، يُفْعَلُ بِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ . وَالَّذِي رَأَيْتَهُ فِي الثَّقَبِ فَهَمُّ الزُّنَاةِ . وَالَّذِي رَأَيْتَهُ فِي النَّهْرِ آكَلُوا الرِّبَا . وَالشَّيْخُ فِي أَصْلِ الشَّجْرَةِ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَالصَّبِيَانُ حَوْلَهُ أَوْلَادُ النَّاسِ . وَالَّذِي يُوَقِّدُ النَّارَ مَالِكُ خَازِنُ النَّارِ . وَالِدَارُ الْأُولَى الَّتِي دَخَلْتَ دَارَ عَامَّةِ الْمُؤْمِنِينَ . وَأَمَّا هَذِهِ الدَّارُ فَدَارُ الشُّهَدَاءِ . وَأَنَا جِبْرِيْلُ ، وَهَذَا مِيكَائِيلُ . فَارْفَعْ رَأْسَكَ . فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا فَوْقَ مِثْلُ السَّحَابِ ، قَالَا : ذَلِكَ مَنْزِلُكَ . قُلْتُ : دَعَانِي أَدْخُلَ مَنْزِلِي . قَالَا : إِنَّهُ بَقِيَ لَكَ عَمْرٌ لَمْ تَسْتَكْمَلْهُ ، فَلَوْ اسْتَكْمَلْتَ أَتَيْتَ مَنْزِلَكَ » .

[انظر الحديث رقم ٨٤٥ وأطرافه ولاسيما رقم ٧٠٤٧] .

٩٤ - بَابُ مَوْتِ يَوْمِ الْإِثْنَيْنِ

١٣٨٧ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « دَخَلْتُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : فِي كَمْ كَفَنْتُمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَتْ : فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بَيْضٍ سَحْوَلِيَّةٍ لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ . وَقَالَ لَهَا : فِي أَيِّ يَوْمٍ تُتَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَتْ : يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ . قَالَ : قَالَ : أَرَجُو فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ اللَّيْلِ ^(٣) . فَنَظَرْتُ إِلَى ثَوْبٍ عَلَيْهِ كَانَ يُمَرِّضُ فِيهِ ، بِهِ رَدَعٌ مِنْ زَعْفَرَانٍ ^(٤) فَقَالَ : اغْسِلُوا ثَوْبِي هَذَا وَزِيدُوا عَلَيْهِ ثَوْبَيْنِ فَكَفِّنُونِي فِيهِمَا . قُلْتُ إِنَّ هَذَا خَلَقَ . قَالَ : إِنْ الْحَيُّ أَحَقُّ بِالْجَدِيدِ مِنَ الْمَيِّتِ ، إِنَّمَا هُوَ لِلْمَهْمَلَةِ ^(٥) . فَلَمْ يُتَوَفَّ حَتَّى أَمْسَى مِنْ لَيْلَةِ الثَّلَاثَاءِ ، وَدُفِنَ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ » .

(١) هي دار عامة المسلمين .

(٢) هي دار الشهداء ، وكل ذلك مفسر في الشطر التالي من الحديث .

(٣) أي أرجو أن تكون وفاته في هذا اليوم الذي توفى صلى الله عليه وسلم في مثله .

(٤) أي لطح في بقع منه ، ولم يعمه كله .

(٥) المهمل والمهملات : القبيح والصديد الذي يدوب ويسيل من جسد الميت .

٩٥ - **باب** مَوْتِ الْفُجَاءَةِ^(١) : الْبَغْتَةُ

١٣٨٨ - **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنْ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ أُمِّي افْتُلِتَتْ نَفْسُهَا^(٢) ، وَأَظْنَهَا لَوْ تَكَلَّمْتَ تَصَدَّقْتُ ، فَهَلْ لَهَا أَجْرٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ . »

[الحديث ١٣٨٨ - طرفه في : ٢٧٦٠]

٩٦ - **باب** ما جاء في قَبْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

﴿ فَاقْبِرْهُ ﴾ . أَقْبِرْتُ الرَّجُلَ : إِذَا جَعَلْتُمْ لَهُ قَبْرًا ، وَقَبْرُهُ : دَفْنَتُهُ

﴿ كِفَاتًا ﴾^(٣) يَكُونُونَ فِيهَا أَحْيَاءَ ، وَيُدْفَنُونَ فِيهَا أَمْوَاتًا

١٣٨٩ - **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ عَنْ هِشَامٍ . وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ يَحْيَى بْنُ أَبِي زَكَرِيَاءَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ « إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيَتَعَدَّرُ فِي مَرَضِهِ : أَيْنَ أَنَا الْيَوْمَ ، أَيْنَ أَنَا غَدًا ؟ اسْتَبْطَاءَ لِيَوْمِ عَائِشَةَ . فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ قَبْضِهِ اللَّهُ بَيْنَ سَحْرَى وَنَحْرَى ، وَدُفِنَ فِي بَيْتِي . »

١٣٩٠ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ هِلَالٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي لَمْ يَقُمْ مِنْهُ : لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ لَوْلَا ذَلِكَ أَبْرَزَ قَبْرُهُ ، غَيْرَ أَنَّهُ خَشِيَ - أَوْ خُشِيَ - أَنْ يَتَّخَذَ مَسْجِدًا^(٤) . »

وعن هلال قال : كُنَّانِي عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، وَلَمْ يَوْلَدْ لِي .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ عَنْ سُفْيَانَ التَّمَارِ أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ رَأَى قَبْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُسْنَمًا^(٥) .

(١) الفجاءة : هجوم شيء بغتة على من لا يشعر به ، وموت الفجاءة هو الذي لا تتقدمه أوجاع وأسباب ظاهرة والاستمادة من موت الفجاءة خوفًا من حرمان الوصية ، وترك الاستعداد للدعاء بالتوبة وغيرها من الأعمال الصالحة .

(٢) أى ماتت فجأة ، وسلبت منها روحها بغتة ، والغلظة والافتلات ما يقع بغتة من غير روية .

(٣) الكفات : الضم . فالبيوت : كفات الأحياء ، والمقابر : كفات الأموات أى التى تضمهم .

(٤) أى أن قبره صلى الله عليه وسلم امتاز بكونه فى المنزل لا فى مسجد ، ولم يبرز للناس اثلا يفتنوا به كما فتن الضالون باتخاذ

قبور أنبيائهم مساجد .

(٥) أى غير مسطح .

حَدَّثَنَا فَرَوَةُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ لَمَّا سَقَطَ عَلَيْهِمُ الْحَائِطُ فِي زَمَانِ الْوَالِيدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ أَخَذُوا فِي بِنَائِهِ ، فَبَدَّتْ لَهُمْ قَدَمٌ ، فَفَزَعُوا وَظَنُّوا أَنَّهَا قَدَمُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَمَا وَجَدُوا أَحَدًا يَعْلَمُ ذَلِكَ حَتَّى قَالَ لَهُمْ عُرْوَةُ : لَا وَاللَّهِ ، مَا هِيَ قَدَمُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مَا هِيَ إِلَّا قَدَمُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

١٣٩١ - وعن هِشَامٍ عن أَبِيهِ عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا أَوْصَتْ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : لَا تَدْفِنِي مَعَهُمْ ، وادْفِنِي مَعَ صَوَاحِبِي بِالْبَقِيعِ ، لَا أُرَكِّي بِهِ أَبَدًا .
[الحديث ١٣٩١ - طرفه في : ٧٣٢٧] .

١٣٩٢ - **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ** حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونِ الْأَوْدِيِّ قَالَ : «رَأَيْتُ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ ، اذْهَبْ إِلَى أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقُلْ : يَقْرَأُ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَلَيْكَ السَّلَامَ ، ثُمَّ سَلِّهَا أَنْ أَدْفَنَ مَعَ صَاحِبِيَّ . قَالَتْ : كُنْتُ أُرِيدُهُ لِنَفْسِي ^(١) ، فَلَاؤُورَتْهُ الْيَوْمَ عَلَى نَفْسِي . فَلَمَّا أَقْبَلَ قَالَ لَهُ : مَا لَدَيْكَ ؟ قَالَ : أَذْنْتُ لَكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ . قَالَ : مَا كَانَ شَيْءٌ أَهَمَّ إِلَيَّ مِنْ ذَلِكَ الْمَضْجَعِ ، فَإِذَا قُبِضْتُ فَاحْمِلُونِي ، ثُمَّ سَلِّمُوا ، ثُمَّ قُلْ : يَسْتَأْذِنُ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، فَإِنْ أَذْنْتُ لِي فَادْفِنُونِي ، وَإِلَّا فَرُدُّونِي إِلَى مَقَابِرِ الْمُسْلِمِينَ ، إِنِّي لَا أَعْلَمُ أَحَدًا أَحَقَّ بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْ هَؤُلَاءِ النَّفَرِ الَّذِينَ تُؤَفِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ ، فَمَنْ اسْتَخْلَفُوا بَعْدِي فَهِيَ الْخَلِيفَةُ فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا . فَسَمَى عُمَانٌ وَعَلِيًّا وَطَلْحَةً وَالزُّبَيْرَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ وَسَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ . وَوَلَّجَ عَلَيْهِ شَابًّا مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ : أَبَشِّرْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ بِبُشْرَى اللَّهِ : كَانَ لَكَ مِنَ الْقَدَمِ فِي الْإِسْلَامِ مَا قَدْ عَلِمْتَ ، ثُمَّ اسْتَخْلَفْتُ فَعَدَلْتَ ، ثُمَّ الشَّهَادَةُ بَعْدَ هَذَا كُلِّهِ . فَقَالَ : لَيْتَنِي يَا ابْنَ أَخِي وَذَلِكَ كَفَافًا لَا عَلَيَّ وَلَا لِي . أَوْصَى الْخَلِيفَةَ مِنْ بَعْدِي بِالْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ خَيْرًا ، أَنْ يَعْرِفَ لَهُمْ حَقَّهُمْ ، وَأَنْ يَحْفَظَ لَهُمْ حُرْمَتَهُمْ . وَأَوْصِيهِ بِالْأَنْصَارِ خَيْرًا ، الَّذِينَ تَبَوَّعُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ أَنْ يَقْبَلَ مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَيُعْنَى عَنْ مُسِيئِهِمْ . وَأَوْصِيهِ بِذِمَّةِ اللَّهِ وَذِمَّةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُوفَى لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ ، وَأَنْ يُقَاتَلَ مِنْ وَرَائِهِمْ ، وَأَنْ لَا يُكَلَّفُوا فَوْقَ طَاقَتِهِمْ » .

[الحديث ١٣٩٢ - أطرافه في : ٣٠٥٢ ، ٣١٦٢ ، ٣٧٠٠ ، ٤٨٨٨ ، ٧٢٠٧] .

(١) كانت تظن يومئذ أن المكان لا يتسع إلا لقبر ثالث . ولما قالت لابن الزبير : « لا تدفني معهم ، ظهر لها أن بيتها يتسع لدفنها معهم ، لكنها رأت أن لا تزكي بذلك .

٩٧ - باب ما يُنهى من سبِّ الأموات^(١)

١٣٩٣ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مَجَاهِدٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا تَسُبُّوا الْأَمْوَاتَ ، فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا إِلَى مَا قَدَّمُوا » .
 ورواه عبدُ اللهِ ابنُ عبدِ القدوسِ ومحمدُ بنُ أنسٍ عنِ الأعمشِ .
 تابعه علىُّ بنُ الجعدِ وابنُ عرَّةَ وابنُ أبي عديٍّ عنِ شعبة .
 [الحديث ١٣٩٣ - طرفه في : ٦٥١٦] .

٩٨ - باب ذِكْرِ شِرَارِ الْمَوْتَى

١٣٩٤ - حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةٍ عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ أَبُو لَهَبٍ - عَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ - لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تَبًّا لَكَ سَائِرَ الْيَوْمِ ، فَانزَلَتْ ﴿ تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ ﴾ .
 [الحديث ١٣٩٤ - أطرافه في : ٣٥٢٥ ، ٣٥٢٦ ، ٤٧٧٠ ، ٤٨٠١ ، ٤٩٧١ ، ٤٩٧٢ ، ٤٩٧٣] .

(١) قال ابن بطال : سب الأموات يجرى مجزى النبية ، فإن كان أغلب أحوال المرء الخير - وقد تكون من الفلحة - فلا غتباب له ممنوع ، وإن كان فاسقاً معلناً فلا غيبة له ، فكذلك المهت .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٤٤) كِتَابُ الزَّكَاةِ^(١)١ - بَابُ وَجُوبِ الزَّكَاةِ^(٢)

وقول الله تعالى ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ﴾ [البقرة: ٤٣، ٨٣، ١١٠]

وقال ابن عباس رضي الله عنهما : حدثني أبو سفيان رضي الله عنه فذكر حديث النبي صلى الله عليه وسلم فقال : « يَأْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَالصَّلَاةِ وَالْعَفَافِ » .

١٣٩٥ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّنْحَاكُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ زَكْرِيَاءَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ صَيْفِيٍّ عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ مُعَاذًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ : ادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً فِي أَمْوَالِهِمْ تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيائِهِمْ وَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ »^(٣) .

[الحديث ١٣٩٥ - أطرافه في : ١٤٥٨ ، ١٤٩٦ ، ٢٤٤٨ ، ٤٣٤٧ ، ٧٣٧١ ، ٧٣٧٢] .

١٣٩٦ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ابْنِ عَثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ . قَالَ : مَالَهُ مَالَهُ . وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَرَبُّ مَالَهُ ، تَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا ، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ وَتَصِلُ الرَّحِمَ » .

وقال بهز : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَانَ وَأَبُوهُ عَثْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُمَا سَمِعَا مُوسَى

(١) قال أبو الحسين أحمد بن فارس : الأصل في الزكاة راجع إلى معنيين : البناء والطهارة . قال الخافظ : إن الزكاة ترد شرعاً في الاعتبارين معاً . فإخراجها سبب للنماء في المال « إن الله يربي الصدقة » ، « ما نقص مال من صدقة » . أما بالثاني فلأنها طهرة للنفس من رذيلة البخل ، وتطهير من الذنوب .

(٢) هي الركن الثالث - بعد الشهادتين والصلاة - من الأركان التي بني عليها الإسلام . وركنها : الإخلاص وشرطها وسببها : ملك النصاب الخولي . وشرط من يجب عليه : العقل والبلوغ والحرية . وحكمها : سقوط الواجب في الدنيا ، وحصول الثواب في الآخرة . وحكمها : التطهير من الأدناس ، ورفع الدرجة ، واستمالة القلوب .

(٣) أورده دليلاً على وجوب الزكاة .

ابن طلحة عن أبي أيوب عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بهذا . قال أبو عبد الله : أَخَشَى أَنْ يَكُونَ مُحَمَّدٌ غَيْرَ مَحْفُوظٍ ، إِنَّمَا هُوَ عَمْرُو .
[الحديث ١٣٩٦ - طرفاه في : ٥٩٨٢ ، ٥٩٨٣] .

١٣٩٧ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ابْنِ حَيَّانَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ « أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : دَلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمِلْتُهُ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ . قَالَ : تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا ، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ ، وَتُؤَدِّي الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ . قَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا . فَلَمَّا وَلَّى قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظَرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا (١) » .

حَدَّثَنَا مسددٌ عن يحيى عن أبي حيان قال : أَخْبَرَنِي أَبُو زُرْعَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بهذا .

١٣٩٨ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يَقُولُ « قَدِيمٌ وَفَدُ عَبْدِ الْقَيْسِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ، إِنَّا هَذَا الْحَيُّ مِنْ رَبِيعَةَ قَدْ حَالَتْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كُفَّارٌ مُضَرٌّ ، وَلَسْنَا نَخْلُصُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ (٢) ، فَمُرْنَا بِشَيْءٍ نَأْخُذُهُ عَنْكَ وَنَدْعُو إِلَيْهِ مِنْ وَرَاءِنَا . قَالَ : آمُرُكُمْ بِأَرْبَعٍ ، وَأَنْهَاكُمُ عَنْ أَرْبَعٍ : الْإِيمَانَ بِاللَّهِ وَشَهَادَةَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ - وَعَقْدَ بِيَدِهِ هَكَذَا - وَإِقَامَ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ ، وَأَنْ تُؤَدُّوا خُمْسَ مَا غَنِمْتُمْ . وَأَنْهَاكُمُ عَنِ الدُّبَّاءِ ، وَالْحَنْتَمِ ، وَالنَّقِيرِ ، وَالْمُرْفَتِ » .
وقال سليمانُ وأبو النعمانِ عن حمادٍ « الْإِيمَانَ بِاللَّهِ شَهَادَةَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ » .

١٣٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنَا عَبِيدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : « لَمَّا تُوَفِّي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ (٣) ، فَقَالَ عَمْرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : كَيْفَ تَقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ

(١) لأن ما بدر منه دل على صدق إيمانه ، وعلى أنه متخلق بفطرة الإسلام .

(٢) لأن جزيرة العرب كان يسود فيها الأمن والسلام العام في الأشهر الحرم من أقدم الأزمان .

(٣) أي بائتناهم عن أداء الزكاة .

النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَمَنْ قَالَهَا فَقَدْ عَصَمَ مَنَى مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ ، وَحِسَابِهِ عَلَى اللَّهِ .

[الحديث ١٣٩٩ - أطرافه في : ١٤٥٧ ، ٦٩٢٤ ، ٧٢٨٤] .

١٤٠٠ - « فقال : والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة ، فإن الزكاة حق المال . والله لو منعوني عناقاً ^(١) كانوا يؤدونها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها . قال عمر رضي الله عنه : فوالله ما هو إلا أن قد شرح الله صدر أبي بكر رضي الله عنه فعرفت أنه الحق » .

[الحديث ١٤٠٠ - أطرافه في : ١٤٥٦ ، ٦٩٢٥ ، ٧٢٨٥] .

٢ - باب البيعة على إيتاء الزكاة ^(٢)

﴿ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ ﴾ [التوبة: ١١]

١٤٠١ - **حدثنا** ابن نمير قال حدثني أبي حدثنا إسماعيل عن قيس قال « قال جرير بن عبد الله : بايعت النبي صلى الله عليه وسلم على إقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، والنصح لكل مسلم » .

٣ - باب إثم مانع الزكاة ^(٣) وقول الله تعالى

﴿ وَالَّذِينَ يَكْتِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ . يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ ، فُتَكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ ، هَذَا مَا كَنْزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ ، فَتَلَوُّوا مَا كَنْتُمْ تَكْتِزُونَ ﴾ . [التوبة: ٣٤ ، ٣٥]

١٤٠٢ - **حدثنا** الحكم بن نافع أخبرنا شعيب حدثنا أبو الزناد أن عبد الرحمن بن هرمز الأعرج حدثه أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول : قال النبي صلى الله عليه وسلم « تأتي الإبل على صاحبها على خير ما كانت إذا لم يعط فيها حقها ، تطؤه بأخفافها . وتأتي الغنم على صاحبها على خير ما كانت إذا لم يعط فيها حقها تطؤه بأظلافها وتنطحه بقرونها . قال : ومن حقها أن تحلب على الماء ^(٤) . قال : ولا يأتي أحدكم يوم القيامة بشاة يحملها على رقبتها لها يعار ^(٥) » .

(١) أى مخلّة ، وهى الأنثى من ولد الماعز .

(٢) البيعة تقتضى الوجوب ، وبيعة الإسلام لا تتم إلا بالتزام إيتاء الزكاة ، وأن مانعها ناقض لهذه مبطل لبيته .

(٣) سواء كان منها جحوداً أو بخلاً .

(٤) أى لمن يحضرها من المساكين .

(٥) يمرت المنز والشاة تهر : صاحت ، واليعار : صياحها .

فيقول : يا محمد ، فأقول : لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا ، قد بَلَغْتُ^(١) . ولا يَأْتِي ببِعِيرٍ يَحْمِلُهُ عَلَى رَقَبَتِهِ لَهُ رُغَاءٌ فيقول : يا محمد ، فأقول : لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا ، قد بَلَغْتُ .
[الحديث ١٤٠٢ - أطرافه في : ٢٣٧٨ ، ٣٠٧٣ ، ٩٦٥٨] .

١٤٠٣ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ دِينَارٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَانِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مِنْ آتَاهُ اللَّهُ مَا لَا فَلَاحَ يُؤَدُّ زَكَاتَهُ مِثْلَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ لَهُ^(٢) زَبَيْبَتَانِ^(٣) يُطَوَّقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ يَأْخُذُ بِلَهْزَمَتَيْهِ^(٤) - يَعْنِي شِدْقَيْهِ - ثُمَّ يَقُولُ : أَنَا مَالِكٌ ، أَنَا كَنْزُكَ . ثُمَّ تَلَا [آ ل عمران : ١٨٠] : ﴿ وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ ﴾ الْآيَةَ .
[الحديث ١٤٠٣ - أطرافه في : ٤٥٦٥ ، ٤٦٥٩ ، ٦٩٥٧] .

٤ - **بَاب** مَا أَدَّى زَكَاتَهُ فَلَيْسَ بِكَانِزٍ

لقول النبي صلى الله عليه وسلم « لَيْسَ فِيهَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْاقٍ صَدَقَةٌ »

١٤٠٤ - وقال أحمد بن شبيب بن سعيد حدثنا أبي عن يونس عن ابن شهاب عن خالد بن أسلم قال « خرجنا مع عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ، فقال أعرابي أخبرني عن قول الله : ﴿ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ قال ابن عمر رضي الله عنهما : مَنْ كَنْزَهَا فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهَا فَوَيْلٌ لَهُ ، إِنَّمَا كَانَ هَذَا قَبْلَ أَنْ تُنْزَلَ الزَّكَاةُ ، فَلَمَّا أَنْزَلَتْ جَعَلَهَا اللَّهُ طُهْرًا لِلْأَمْوَالِ » .
[الحديث ١٤٠٤ - طرفه في : ٤٦٦١] .

١٤٠٥ - **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ يَزِيدَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ أَخْبَرَنِي بِحَدِيثِ ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ أَنَّ عَمْرَو بْنَ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِيهِ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَيْسَ فِيهَا دُونَ خَمْسِ أَوْاقٍ

(١) هذا مؤذن بانقطاع رجائه صلى الله عليه وسلم من قبول شفاعته مانع الزكاة لعظيم عقوبته في الآخرة .

(٢) الشجاع الأقرع : الحية الذكر الذي يقرع رأسه ، أي يعطى لكثرة سمه .

(٣) الزببتان : نكتتان سوداوان فوق عيني الحية .

(٤) الهمزتان : أصلا الحنكين ، وفسرتا في الحديث بالشدقين .

صدقة ، وليس فيما دون خمسين ذود صدقة ، وليس فيما دون خمسين أوسق صدقة^(١) .
[الحديث ١٤٠٥ - أطرافه في : ١٤٤٧ ، ١٤٥٩ ، ١٤٨٤] .

١٤٠٦ - **حدثنا** عليٌّ سَمِعَ هُشَيْمًا أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ قَالَ : « مَرَرْتُ بِالرَّبْدَةِ ، فَإِذَا أَنَا بِأَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقُلْتُ لَهُ : مَا أَنْزَلْتَ مَنَزْلَكَ هَذَا ؟ قَالَ : كُنْتُ بِالشَّامِ فَاخْتَلَفْتُ أَنَا وَمُعَاوِيَةُ فِي ﴿ وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ قَالَ مُعَاوِيَةُ : نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ . فَقُلْتُ : نَزَلَتْ فِينَا وَفِيهِمْ ، فَكَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ فِي ذَاكَ ، وَكُتِبَ إِلَى عُمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَشْكُونِي ، فَكُتِبَ إِلَى عُمَانَ أَنْ أَقْدِمَ الْمَدِينَةَ ، فَقَدِمْتُهَا ، فَكَثُرَ عَلَيَّ النَّاسُ حَتَّى كَانَهُمْ لَمْ يَرَوْني قَبْلَ ذَلِكَ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعُمَانَ ، فَقَالَ لِي : إِنْ شِئْتَ تَنْحَيْتَ فَكُنْتُ قَرِيبًا . فَذَاكَ الَّذِي أَنْزَلَنِي هَذَا الْمَنْزِلَ ، وَلَوْ أَمَرُوا عَلِيًّا حَبَشِيًّا لَسَمِعْتُ وَأَطَعْتُ^(٢) . »
[الحديث ١٤٠٦ - طرفه في : ٤٦٦٠] .

١٤٠٧ - **حدثنا** عِيَّاشٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ عَنِ الْأَحْنَفِ ابْنِ قَيْسٍ قَالَ « جَلَسْتُ » . وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَلَاءِ بْنُ الشَّخِيرِ أَنَّ الْأَحْنَفَ بْنَ قَيْسٍ حَدَّثَهُمْ قَالَ « جَلَسْتُ إِلَى مَلَأٍ مِنْ قُرَيْشٍ ، فَجَاءَ رَجُلٌ خَشِنُ الشَّعْرِ وَالثِّيَابِ وَالْهَيْئَةِ ، حَتَّى قَامَ عَلَيْهِمْ فَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ : بَشِّرِ الْكَانِزِينَ بِرَضْفٍ^(٣) يُنْحَمِي عَلَيْهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ ثُمَّ يُوَضَّعُ عَلَى حَلْمَةِ نَدْيٍ أَحَدِهِمْ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ نُغْضِ كَتِفِهِ^(٤) ، وَيُوَضَّعُ عَلَى نُغْضِ كَتِفِهِ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ حَلْمَةِ نَدْيِهِ يَنْزَلُ . ثُمَّ وُلِّيَ فَجَلَسَ إِلَى سَارِيَةٍ . وَتَبِعَتْهُ وَجَلَسْتُ إِلَيْهِ وَأَنَا لَا أَدْرِي مَنْ هُوَ ، فَقُلْتُ لَهُ : لَا أَرَى الْقَوْمَ إِلَّا قَدْ كَرِهُوا الَّذِي قُلْتَ . قَالَ : لِيهِمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا » .

١٤٠٨ - قَالَ لِي خَلِيلِي - قَالَ قُلْتُ : مَنْ خَلِيلُكَ ؟ قَالَ : النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا أَبَا ذَرٍّ أَتُبْصِرُ أَحَدًا ؟ قَالَ فَظَنَرْتُ إِلَى الشَّمْسِ مَا بَقِيَ مِنَ النَّهَارِ ، وَأَنَا أَرَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(١) خمس الواق أي من الفضة ، والأوقى جمع أوقية وهي أربعون درهماً ، أي جزء من اثني عشر جزءاً من الرطل . وخمس ذود أي من الإبل ، وهي ما بين السنتين إلى سبع سنوات . وخمسة أوسق أي من البهر والزبيب وأمثالها ، واحدها وسق ودون ستون صاعاً ، والأصل في الوسق : الحمل ، وأضغ الشيء إلى الشيء .

(٢) وهذا هو أدب الإسلام الذي تعلمه الصحابة من خاتم رسل الله صلى الله عليه وسلم .

(٣) الرضف : الحجارة المحمأة على النار ، واحدها رضفة .

(٤) النغض : العظم الدقيق الذي على طرف الكتف وأصل النغض الحركة .

وسلم يُرسلني في حاجة له ، قلتُ : نعم . قال : ما أحبُّ أن لي مثلَ أحدٍ ذهباً أنفقَهُ كلَّهُ إلا ثلاثةَ دنانيرَ . وإنَّ هؤلاء لا يعقلون ، إنما يجمعون الدنيا . لا والله ، لا أسألهم دنيا ولا أستفتيهم عن دين حتى ألقى الله . »

٥ - باب إنفاق المال في حقِّه

١٤٠٩ - **حدثنا** محمد بن المثنى حدثنا يحيى عن إسماعيل قال حدثني قيس عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : سمعتُ النبي صلى الله عليه وسلم يقول : « لا حسد إلا في اثنتين : رجلٌ آتاه الله مالاً فسلطه على هلكته في الحق ، ورجلٌ آتاه الله حكمةً فهو يقضي بها ويعلمها ^(١) . »

٦ - باب الرياء في الصدقة ، لقوله [البقرة: ٢٦٤]

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَبْطُلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى - إِلَى قَوْلِهِ - وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴾
وقال ابن عباس رضي الله عنهما (صلداً) : ليس عليه شيء ^(٢) . وقال عكرمة (وابل) : مطرٌ شديد . و (الطل) : الندى .

٧ - باب لا يقبل الله صدقةً من غلول ^(٣) ، ولا يقبل إلا من كسب طيب لقوله [البقرة: ٢٦٣]

﴿ قَوْلٌ مَعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ ^(٤) خَيْرٌ مِنْ صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَا أَدَى ، وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَلِيمٌ ﴾

٨ - باب الصدقة من كسب طيب ، لقوله [البقرة: ٢٧٦، ٢٧٧]

﴿ وَيُرِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ - إِلَى قَوْلِهِ - وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾

١٤١٠ - **حدثنا** عبد الله بن منيير سَمِعَ أَبَا النَّضْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ - هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ دِينَارٍ - عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدْلٍ تَمْرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ ^(٥) - وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ - فَإِنَّ اللَّهَ يَتَقَبَّلُهَا

(١) على هاتين الكلمتين مدار سعادة المجتمع الإسلامي كله .

(٢) هذا مثل ضربه الله لأعمال الكفار يوم القيامة ، يقول : لا يقدرين على شيء مما كسبوا يومئذ ، كما ترك هذا المطر الصفاً تقياً ليس عليه شيء .

(٣) قال ابن المنير : إن الصدقة لما تتبعها سيئة الأذى بطلت . والغلول : أذى إن قارن الصدقة أبطلها .

(٤) قول معروف : رد جميل . ومغفرة : أى عفو عن السائل إذا وجد منه ما يشغل على المشول .

(٥) أى بمثل تمر أو قهتها من مال حلال .

بيمينه ، ثم يرببها لصاحبه كما يربب أحدكم فلو^(١) ، حتى تكون مثل الجبل . تابعه سليمان عن ابن دينار .

وقال ورفاء عن ابن دينار عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم .

ورواه مسلم بن أبي مريم وزيد بن أسلم وسهيل عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم .
[الحديث ١٤١٠ - طرفه في ٧٤٣٠] .

٩ - باب الصدقة قبل الرد

١٤١١ - **حدثنا** آدم **حدثنا** شعبة **حدثنا** معيد بن خالد قال سمعت حارثة بن وهب قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : « تصدقوا ، فإنه يأتي عليكم زمان يمشي الرجل بصدقته فلا يجد من يقبلها ، يقول الرجل : لو جئت بها بالأمس لقبلتها ، فأما اليوم فلا حاجة لي بها » .
[الحديث ١٤١١ - طرفاه في : ١٤٢٤ ، ٧١٢٠] .

١٤١٢ - **حدثنا** أبو اليمان أخبرنا شعيب **حدثنا** أبو الزناد عن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : « لا تقوم الساعة حتى يكثر فيكم المال ، فيفيض ، حتى يهمل رب المال^(٢) من يقبل صدقته ، وحتى يعرضه فيقول الذي يعرضه عليه : لا أرب لي » .

١٤١٣ - **حدثنا** عبد الله بن محمد **حدثنا** أبو عاصم النبيل أخبرنا سعدان بن بشر **حدثنا** أبو مجاهد **حدثنا** مجل بن خليفة الطائي قال سمعت عدي بن حاتم رضي الله عنه يقول : « كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاءه رجلان : أحدهما يشكو العيلة ، والآخر يشكو قطع السبيل . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أما قطع السبيل فإنه لا يأتي عليك إلا قليل حتى تخرج العير إلى مكة بغير خفير . وأما العيلة فإن الساعة لا تقوم حتى يطوف أحدكم بصدقته لا يجد من يقبلها منه . ثم ليقفن أحدكم بين يدي الله ليس بينه وبينه حجاب ولا ترجمان » .

(١) الفلو : المهر ، لأنه يفل أن يقطع ، وكل فطيم من ذى حافر فلو ، جمع أفلاء .

(٢) أى يقلقه ويشير همومه .

يُتَرَجِّمُ لَهُ ، ثُمَّ لَيَقُولَنَّ لَهُ : أَلَمْ أَوْتِكَ مَا لَا ؟ فليَقُولَنَّ : بلى . ثُمَّ لَيَقُولَنَّ : أَلَمْ أُرْسِلُ إِلَيْكَ رَسُولًا ؟ فليَقُولَنَّ : بلى . فَيَنْظُرُ عَنْ يَمِينِهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ ، ثُمَّ يَنْظُرُ عَنْ شِمَالِهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ . فَلَيَتَّقِيَنَّ أَحَدُكُمْ النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فِيكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ ^(١) .

[الحديث ١٤١٣ - أطرافه في : ١٤١٧ ، ٣٥٩٥ ، ٦٠٢٣ ، ٦٥٣٩ ، ٦٥٤٠ ، ٦٥٦٣ ، ٧٤٤٣ ، ٧٥١٢]

١٤١٤ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَطُوفُ الرَّجُلُ فِيهِ بِالصَّدَقَةِ مِنْ الذَّهَبِ ثُمَّ لَا يَجِدُ أَحَدًا يَأْخُذُهَا مِنْهُ ، وَيُرَى الرَّجُلُ الْوَاحِدُ يَتَّبِعُهُ أَرْبَعُونَ امْرَأَةً يَلْذَنُّ بِهِ ، مِنْ قَلَّةِ الرِّجَالِ وَكَثْرَةِ النِّسَاءِ » .

١٠ - **بَاب** اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ ، وَالْقَلِيلِ مِنَ الصَّدَقَةِ

(وَمِثْلُ الَّذِينَ يَنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ ^(٢) وَتَشْبِيهُتَا مِنْ أَنْفُسِهِمْ) الْآيَةَ

إِلَى قَوْلِهِ « مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ » [البقرة: ٢٦٥]

١٤١٥ - **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ الْحَكَمُ - هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ -

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلِيمَانَ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « لَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ الصَّدَقَةِ ^(٣) كُنَّا نُحَامِلُ ^(٤) ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَتَصَدَّقَ بِشَيْءٍ كَثِيرٍ ، فَقَالُوا : مُرَائِي . وَجَاءَ رَجُلٌ فَتَصَدَّقَ بِصَاعٍ ، فَقَالُوا : إِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنِ صَاعٍ هَذَا . فَنَزَلَتْ « الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ ، وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ » الْآيَةَ [التوبة: ٧٩] .

[الحديث ١٤١٥ - أطرافه في : ١٤١٦ ، ٢٢٧٣ ، ٤٦٦٨ ، ٤٦٦٩]

(١) الكلمة الطيبة مما يتقى به عذاب النار .

(٢) توخى المسلم مرضاة الله في إيفاق ما تحت يده من المال يكون باعتباره أمانة لله في يده ، أباح له أن ينفق منها على نفسه وذويه باعتدال وحكمة وعلى قدر الكفاية . ثم يقوم بعد ذلك على ما يبقى لديه من هذه الأمانة قيام المسلم الأمين الذي يتوقع أن يحاسب على تصرفه في القليل والكثير منها . وأول ما يحاسب عليه معونة الأقربين إليه من قرابته ومعارفه والمجاورين له ، ثم المساهمة في الدفاع عن الملة وحماية أوطانها ، والنهوض بالمجتمع الإسلامي لتيسير سبل العيش لأهله ، ووقايتهم من الفاقة والجهل والمرض . وكل مسلم في يده فضل من مال - قليلا كان أو كثيرا - مكلف بهذه المساهمة لأن الإحسان القليل من المحسنين الكثيرين يجتمع منه الخير الكثير ، كما وقع في الحديث الآتي . وكلما توخى المسلمون وضع أموالهم في المواضع التي تعود على المجتمع الإسلامي بالعافية والقوة والمعرفة والاستقامة على طريق الحق والخير يكونوا أصدق دعاء لله إذا وقفوا بين يديه يتلون قوله سبحانه « اهدنا الصراط المستقيم » وإن مثل هذا (كمثل لجنة بربوة أصابها وابل فآتت أكلها ضعفين . فإن لم يصبها وابل فظل) . قال العزيز عبد السلام : تقدير الآية : مثل تضعيف أجور الذين ينفقون كمثل تضعيف ثمار الجنة بالمطر ، إن قليلا فقليل ، وإن كثيرا فكثير

(٣) كأنه يريد بها آية التوبة ١٠٣ : « خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيتهم بها » .

(٤) قال الخطابي : أي تتكلف الحمل بالأجرة لتكتسب ما نتصدق به .

١٤١٦ - **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَمَرْنَا بِالصَّدَقَةِ انْطَلَقَ أَحَدُنَا إِلَى السُّوقِ فَتَحَامَلَ ، فَيُصِيبُ الْمُدَّ ، وَإِنْ لِبَعْضِهِمْ الْيَوْمَ لِمِائَةِ أَلْفٍ » .

١٤١٧ - **حَدَّثَنَا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَعْقِلٍ قَالَ : سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ » .

١٤١٨ - **حَدَّثَنَا** بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « دَخَلَتْ أَمْرَأَةً مَعَهَا ابْنَتَانِ لَهَا تَسْأَلُ ، فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي شَيْئًا غَيْرَ تَمْرَةٍ ، فَأَعْطَيْتُهَا إِيَّاهَا ، فَفَقَسَمْتُهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا ، وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا ^(١) ، ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ . فَدَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْنَا ، فَأَخْبَرْتَهُ فَقَالَ : مَنْ ابْتُلِيَ مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ » .

[الحديث ١٤١٨ - طرفه في : ٥٩٩٥] .

١١ - بَابُ فَضْلِ صَدَقَةِ الشَّحِيحِ الصَّحِيحِ

لقوله ﴿ وَأَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ ﴾ [الآية] [المنافقون : ١٠]
 وقوله ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعَ فِيهِ ﴾ [الآية] [البقرة : ٢٥٤]

١٤١٩ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ الْقَعْقَاعِ حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الصَّدَقَةِ أَعْظَمُ أَجْرًا ؟ قَالَ : أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ تَخْشَى الْفَقْرَ وَتَأْمَلُ الْغِنَى وَلَا تُمَهِّلُ حَتَّى إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ قُلْتَ : لِفُلَانٍ كَذَا وَلِفُلَانٍ كَذَا ، وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ » .

[الحديث ١٤١٩ - طرفه في : ٢٧٤٨] .

بَابُ

١٤٢٠ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ فِرَاسٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ

(١) تأمل فيما كانوا عليه من الإيثار : عائشة أم المؤمنين لم تجد في بيتها غير تمر فبدلتها ، وأم البنين قسمت التمرة بين ابنتيها ولم تأكل منها .

عائشة رضى الله عنها أَنَّ بَعْضَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَلَنَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيْنَا أَسْرَعُ بِكَ لِحَوْقًا؟ قَالَ: أَطْوَلُكُمْ يَدًا. فَأَخَذُوا قِصْبَةً يَدْرَعُونَهَا^(١)، فَكَانَتْ سَوْدَةً أَطْوَلَهُنَّ يَدًا. فَعَلِمْنَا بَعْدَ أَنْمَا كَانَتْ طُولَ يَدِهَا الصَّدَقَةَ، وَكَانَتْ أَسْرَعَنَا لِحَوْقًا بِهِ، وَكَانَتْ تَحِبُّ الصَّدَقَةَ.

١٢ - بَابُ صَدَقَةِ الْعَلَانِيَةِ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ [البقرة : ٢٧٤]

﴿ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً - إِلَى قَوْلِهِ - وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾

١٣ - بَابُ صَدَقَةِ السَّرِّ

وقال أبو هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم « وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِبَاهُهُ مَا صَنَعَتْ يَمِينُهُ . »

قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿ وَإِنْ تُخْفَوْهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ ﴾ [البقرة : ٢٧١]

١٤ - بَابُ إِذَا تَصَدَّقَ عَلَى غَنِيٍّ وَهُوَ لَا يَعْلَمُ

١٤٢١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « قَالَ رَجُلٌ: لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ . فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ سَارِقٍ^(٢)، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تَصَدَّقَ عَلَى سَارِقٍ . فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ . لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ ... فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ زَانِيَةٍ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تَصَدَّقَ اللَّيْلَةَ عَلَى زَانِيَةٍ فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، عَلَى زَانِيَةٍ . لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِي غَنِيٍّ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تَصَدَّقَ عَلَى غَنِيٍّ . فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، عَلَى سَارِقٍ، وَعَلَى زَانِيَةٍ، وَعَلَى غَنِيٍّ . فَأَتَى فَقِيلَ لَهُ: أَمَا صَدَقْتُكَ عَلَى سَارِقٍ فَلَعَلَّهُ أَنْ يَسْتَعِفَّ عَنْ سَرِقَتِهِ، وَأَمَا الزَّانِيَةُ فَلَعَلَّهَا أَنْ تَسْتَعِفَّ عَنْ زَانَاهَا، وَأَمَا الْغَنِيُّ فَلَعَلَّهُ أَنْ يَعْتَبِرَ، فَيُنْفِقُ مِمَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ . »

١٥ - بَابُ إِذَا تَصَدَّقَ عَلَى ابْنِهِ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ

١٤٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسَفَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَيْرِيَةِ أَنَّ مَعْنَ بْنَ يَزِيدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ قَالَ « بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَأَبِي وَجَدِّي، وَخَطَبَ عَلَيَّ

(١) أى يقدرنها بذراع كل واحدة منهن .

(٢) وهو لا يعلم أنه سارق .

فَأَنْكَحَنِي^(١) وَخَاصَمْتُ إِلَيْهِ^(٢). وَكَانَ أَبِي يَزِيدُ أَخْرَجَ دَنَانِيرَ يَتَصَدَّقُ بِهَا ، فَوَضَعَهَا عِنْدَ رَجُلٍ فِي الْمَسْجِدِ ، فَجِئْتُ فَأَخَذْتُهَا فَآتَيْتُهُ بِهَا فَقَالَ : وَاللَّهِ مَا إِيَّاكَ أَرَدْتُ . فَخَاصَمْتُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : لَكَ مَا نَوَيْتَ يَا يَزِيدُ ، وَلَكَ مَا أَخَذْتَ يَا مَعْنُ^(٣) .

١٦ - بَابُ الصَّدَقَةِ بِالْيَمِينِ

١٤٢٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي حَبِيبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ تَعَالَى فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ : إِمَامٌ عَدْلٌ ، وَشَابٌ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ ، وَرَجُلَانِ تَحَابَبَا فِي اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالَ فَقَالَ : إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينَهُ^(٤) ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا ففَاضَتْ عَيْنَاهُ^(٥) . »

١٤٢٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي مَعْبُدُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ سَمِعْتُ حَارِثَةَ ابْنَ وَهَبٍ الْخُزَاعِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « تَصَدَّقُوا ، فَسَيَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ يَمْشِي الرَّجُلُ بِصَدَقَتِهِ فَيَقُولُ الرَّجُلُ : لَوْ جِئْتُهَا بِالْأَمْسِ لَقَبِلْتُهَا مِنْكَ ، فَأَمَّا الْيَوْمَ فَلَا حَاجَةَ لِي فِيهَا . »

١٧ - بَابُ مَنْ أَمَرَ خَادِمَهُ بِالصَّدَقَةِ وَلَمْ يُنَاولِ بِنَفْسِهِ

وقال أبو موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم « هو أحد المتصدقين »

١٤٢٥ - حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَامِ

(١) أى طلب لى النبي صلى الله عليه وسلم النكاح من بيت فأجابوه إلى ذلك وزوجنى

(٢) أى فى الخلاف بينه وبين أبيه هل يحل له الأخذ من صدقة أبيه الآتى ذكرها أم لا ؟

(٣) لأن معناه كان محتاجاً إليها ، وثبت الأجر لأبيه بما نوى وإن لم يقصد ابنه بصدقة .

(٤) فيه بيان فضل الإسرار بالصدقة ليكون أقرب إلى معنى الإخلاص فى ابتغاء مرضاة الله ، وأحفظ الكرامة من يواسيه بالمعونة

(٥) أى توجه بقلبه وعقله إلى ما لله عليه من نعمة وفضل وحق ، فوازن بين ذلك وبين ما يقوم به من شكر نعمة الله ، واستعراض

ما ناله من فضل الله ، وما قصر به من الإحسان إلى خلق الله ، أداء لحق الله ، وشمع بالتفاوت العظيم بين ما أخذ وما أعطى ، ففاضت

عيناه بالدموع حزناً على ما قصر به وراجياً من الله أن يسد خطاه فى تلافى هذا التقصير .

بَيْتِهَا غَيْرَ مُفْسَدَةٍ كَانَ لَهَا أَجْرُهَا بِمَا أَنْفَقَتْ ، وَلِزَوْجِهَا أَجْرُهُ بِمَا كَسَبَ ، وَلِلخَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ ، لَا يَنْقُصُ بَعْضُهُمْ أَجْرَ بَعْضٍ شَيْئًا .

[الحديث ١٤٢٥ - أطرافه في : ١٤٣٧ ، ١٤٣٩ ، ١٤٤٠ ، ١٤٤١ ، ٢٠٦٥] .

١٨ - بَابُ لَا صَدَقَةَ إِلَّا عَنِ ظَهْرِ غِنَى^(١)

وَمَنْ تَصَدَّقَ وَهُوَ مَحْتَاغٌ أَوْ أَهْلُهُ مَحْتَاغٌ أَوْ عَلَيْهِ دَيْنٌ فَالِدَيْنُ أَحَقُّ أَنْ يُقْضَى مِنْ الصَّدَقَةِ وَالْعَتَقِ وَالْهَبَةِ ، وَهُوَ رَدُّ عَلَيْهِ^(٢) ، لَيْسَ لَهُ أَنْ يُتَلَفَ أَمْوَالُ النَّاسِ . وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ إِتْلَاقَهَا أَتْلَفَهُ اللَّهُ » ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَعْرُوفًا بِالصَّبْرِ فَيُؤْتَرَ عَلَى نَفْسِهِ وَلَوْ كَانَ بِهِ خِصَاصَةٌ ، كَفَعَلَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ تَصَدَّقَ بِمَالِهِ . وَكَذَلِكَ آثَرَ الْأَنْصَارُ الْمُهَاجِرِينَ . وَنَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ إِضَاعَةِ الْمَالِ ، فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يُضَيِّعَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِعِلَّةِ الصَّدَقَةِ . وَقَالَ كَعْبٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلَعَ مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَ : أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ . قُلْتُ : فَإِنِ أَمْسِكْتُ سَهْمِي الَّذِي بِخَيْبَرَ »

١٤٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمَسْبُوحِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنِ ظَهْرِ غِنَى ، وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ^(٣) »

[الحديث ١٤٢٦ - أطرافه في : ١٤٢٨ ، ٥٣٥٥ ، ٥٣٥٦] .

١٤٢٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنِ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى^(٤) ، وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ . وَخَيْرُ الصَّدَقَةِ عَنِ ظَهْرِ غِنَى ، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفِّهِ اللَّهُ ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ^(٥) »

(١) الغنى هنا غنى المتصدق فأفضل صدقته ما أخرجه من ماله بعد أن يستبقى منه قدر الكفاية .

(٢) أى إن كان عليه دين يستغرق ما يملكه لا يصح منه التبرع .

(٣) معنى الحديث : أفضل الصدقة ما وقع بعد القيام بحقوق النفس والعيال ، بحيث لا يصير المتصدق محتاجاً بعد صدقته

(٤) اليد العليا : المنفقة ، واليد السفلى : السائلة .

إلى أحد .

(٥) الاستعفاف : طلب العفاف وتكلفة بالصبر عليه ، والزاهة عما لا يليق بالنفس الطاهرة الكريمة . والاستغناء :

الاكتفاء بالميسور من المال ، والاقتصاد فى النفقة . فكل غنى يعتبر فقيراً بالنسبة لمن هو أغنى منه ، وكل فقير يعتبر غنياً بالنسبة لمن هو أكثر فقراً منه .

١٤٢٨ - وعن وهيب قال أخبرنا هشام عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه بهذا .
 ١٤٢٩ - حدثنا أبو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم . ع . وحدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو على المنبر - وذكر الصدقة والتعفف والمسألة - : اليد العليا خير من اليد السفلى . فاليد العليا هي المنفقة ، والسفلى هي السائلة » .

١٩ - باب المنان بما أعطى ، لقوله [البقرة : ٢٦٢]

﴿ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُتَّبِعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنًّا وَلَا أَدَى ﴾ الآية

٢٠ - باب من أحب تعجيل الصدقة من يومها (١)

١٤٣٠ - حدثنا أبو عاصم عن عمر بن سعيد عن ابن أبي مليكة أن عقبة بن الحارث رضي الله عنه حدثه قال « صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم العصر فأسرع ، ثم دخل البيت فلم يلبث أن خرج ، فقلت - أو قيل - له فقال : كنت خلفت في البيت تبرأ من الصدقة فكرهت أن أبيتها ، فقسمتها » .

٢١ - باب التحريض على الصدقة ، والشفاعة فيها

١٤٣١ - حدثنا مسلم حدثنا شعبة حدثنا عدى عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال « خرج النبي صلى الله عليه وسلم يوم عيد فصلى ركعتين لم يصل قبل ولا بعد . ثم مال على النساء - ومعه بلال - فوعظهن ، وأمرهن أن يتصدقن ، فجعلت المرأة تلقى القلب والخرص (٢) » .

١٤٣٢ - حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا عبد الواحد حدثنا أبو بريدة بن عبد الله بن أبي بريدة حدثنا أبو بريدة بن أبي موسى عن أبيه رضي الله عنه قال : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جاءه السائل أو طلبت إليه حاجة قال : اشفَعوا تُؤجروا ، ويقضى الله على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم ما شاء » .

[الحديث ١٤٣٢ - أطرافه في : ٦٠٢٧ ، ٦٠٢٨ ، ٧٤٧٦]

(١) ومن الخير تعجيل كل خير . لأن الآفات تعرض ، والموانع تمنع ، والموت لا يؤمن ، والتسوية غير محمود ، وهو أخلص للذمة ، وأنى للحاجة ، وأبعد من المطل المذموم .
 (٢) القلب : السواز . والخرص : الحلقة .

١٤٣٣ - **حَدَّثَنَا** صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ فَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا تُؤَكِّبِي فَيُؤَكِّبُ عَلَيْكَ ^(١) » .

حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، وَقَالَ « لَا تُحْصِي فَيُحْصِيَ اللَّهُ عَلَيْكَ ^(٢) » .

[الحديث ١٤٣٣ - أطرافه في : ١٤٣٤ ، ٢٥٩٠ ، ٢٥٩١] .

٢٢ - باب الصدقة فيما استطاع

١٤٣٤ - **حَدَّثَنَا** أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ عَنْ حَبَّاجِ ابْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهَا جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « لَا تُؤَعِّي فَيُؤَعِّي اللَّهُ عَلَيْكَ . ارْضَخِي مَا اسْتَطَعْتِ ^(٣) » .

٢٣ - باب الصدقة تُكْفِرُ الْخَطِيئَةَ ^(٤)

١٤٣٥ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وائِلٍ عَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَيُّكُمْ يَحْفَظُ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْفِتْنَةِ ؟ قَالَ : قُلْتُ : أَنَا أَحْفَظُهُ كَمَا قَالَ . قَالَ : إِنَّكَ عَلَيْهِ لَجَرِيءٌ ، فَكَيْفَ قَالَ ؟ قُلْتُ : فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ تُكْفِرُهَا الصَّلَاةُ وَالصَّدَقَةُ وَالْمَعْرُوفُ - قَالَ سَلِمَانُ : قَدْ كَانَ يَقُولُ الصَّلَاةُ وَالصَّدَقَةُ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ - قَالَ : لَيْسَ هَذِهِ أُرِيدُ ، وَلَكِنِّي أُرِيدُ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ . قَالَ : قُلْتُ لَيْسَ عَلَيْكَ بِهَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ بَأْسٌ ، بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابٌ مُغْلَقٌ . قَالَ : فَيُكْسَرُ الْبَابُ أَوْ يُفْتَحُ ؟ قَالَ قُلْتُ : لَا ، بَلْ يُكْسَرُ . قَالَ : فَإِنَّهُ إِذَا كُسِرَ لَمْ يُغْلَقْ أَبَدًا . قَالَ قُلْتُ : أَجَلٌ . قَالَ فَهَبْنَا أَنْ نَسْأَلَهُ مِنَ الْبَابِ . فَقُلْنَا لِمَسْرُوقٍ : سَلَّهُ . قَالَ فَسَأَلَهُ فَقَالَ : عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ قُلْنَا : فَعَلِمَ عُمَرُ مَنْ تَعْنَى ؟ قَالَ : نَعَمْ ، كَمَا أَنَّ دُونََ غَدِ لَيْلَةٍ . وَذَلِكَ أَنِّي حَدَّثْتُهُ حَدِيثًا لَيْسَ بِالْأَغَالِيطِ » .

٢٤ - باب مَنْ تَصَدَّقَ فِي الشُّرْكِ ثُمَّ أَسْلَمَ

١٤٣٦ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنِ

(١) الإيكاء : شد رأس الوعاء بالوكاء أي الرباط . ومعناه : لا تبخل فتلق مثل ذلك .
 (٢) الإحصاء : الدقة في الحساب والعدد . وهو في الخير من معاني البخل .
 (٣) وعيت الشيء : حفظته وحجزته . ومنه الوعاء . والرضخ : البذل باعتدال ، وبغير إجحاف .
 (٤) في سورة هود : ١١٤ (إن الحسنات يذهبن السيئات) .

حكيم بن حزام رضي الله عنه قال « قلت يا رسول الله ، أرأيت أشياء كنت أتحدث بها في الجاهلية ^(١) من صدقة أو عتاقة ومن صلة رحم ، فهل فيها من أجر ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : أسلمت على ما سلف من خير ^(٢) . »

[الحديث ١٤٣٦ - أطرافه في : ٢٢٢٠ ، ٢٥٣٨ ، ٥٩٩٢] .

٢٥ - باب أجر الخادم إذا تصدق بأمر صاحبه غير مُفسد ^(٣)

١٤٣٧ - **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنِ مَسْرُوقٍ عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِذَا تَصَدَّقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَامِ زَوْجِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ كَانَ لَهَا أَجْرُهَا ، وَلِزَوْجِهَا بِمَا كَسَبَ ، وَلِلْخَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ » .**

١٤٣٨ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْخَازِنُ الْمُسْلِمُ الْأَمِينُ الَّذِي يُنْفِقُ - وَرَبَّمَا قَالَ : يُعْطَى - مَا أَمَرَ بِهِ كَامِلًا مَوْفِرًا طَيِّبًا بِهِ نَفْسُهُ ^(٤) فَيُدْفَعُ إِلَى الَّذِي أَمَرَ لَهُ بِهِ أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ » .**

[الحديث ١٤٣٨ - طرفاه في : ٢٢٦٠ ، ٢٣١٩] .

٢٦ - باب أجر المرأة إذا تصدقت أو أطعمت من بيت زوجها غير مُفسدة

١٤٣٩ - **حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ وَالْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنِ مَسْرُوقٍ عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَعْنِي إِذَا تَصَدَّقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا .**

١٤٤٠ - **حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ عَنِ مَسْرُوقٍ عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِذَا أَطْعَمَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ لَهَا أَجْرُهَا وَلَهُ مِثْلُهُ وَلِلْخَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ ، لَهُ بِمَا اكْتَسَبَ وَلَهَا بِمَا أَنْفَقَتْ » .**

١٤٤١ - **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَثُورٍ عَنْ شَقِيقٍ عَنِ مَسْرُوقٍ عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَامِ بَيْتِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ فَلَهَا أَجْرُهَا ، وَلِلزَّوْجِ بِمَا اكْتَسَبَ ، وَلِلْخَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ » .**

(١) التحنت : الإحسان وعمل الخير ، من الحنت وهو الإثم ، يقال : تحنت : أي ألقى عنه الإثم .

(٢) قال المازري : ظاهره أن الخير الذي أسلفه كتب له ، أي أسلمت على قبول ما سلف لك من خير .

(٣) تصدق الخادم والخازن والزوجة من مال صاحب المال : إما أن يكون من غير إذنه ولا يرضى عنه لو علم به ، فهذا

غير محمود ، وإذا ترتب عليه ضرر فهو حرام . أو أن يكون بإذنه - ولو بطريق الإجمال - فهذا جائز ، لا سيما في الشيء اليسير الذي لا يترتب عليه ضرر .

(٤) قيد الخازن بكونه مسلماً لأن غير المسلم لانية له ، وبكونه أميناً لأن الخائن مأزور غير مأجور .

٢٧ - **باب** قول الله تعالى [الليل : ٥] ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ ، وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ فَسَنِيسِرُهُ لِلْيُسْرَىٰ . وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَىٰ ، وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَىٰ ، فَسَنِيسِرُهُ لِلْعُسْرَىٰ ﴾
اللهم أعطِ مُنْفِقَ مالِ خَلْفًا^(١)

١٤٤٢ - **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي مُرَّةٍ عَنْ أَبِي الْحُبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا : اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا ، وَيَقُولُ الْآخَرُ : اللَّهُمَّ أَعْطِ مُسْرِكًا تَلْفًا » .

٢٨ - **باب** مثلُ المُتصدِّقِ والبَخيلِ

١٤٤٣ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُتصدِّقِ كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ » .

وَحَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُتصدِّقِ كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ مِنْ تُدِيهِمَا إِلَى تَرَاقِيهِمَا^(٢) . فَأَمَّا الْمُتصدِّقُ فَلَا يُنْفِقُ إِلَّا سَبَعَتْ - أَوْ وَفَرَتْ - عَلَى جِلْدِهِ حَتَّى تُخْفِيَ بِنَانَهُ وَتَعْفُوَ أَثَرَهُ^(٣) . وَأَمَّا الْبَخِيلُ فَلَا يُرِيدُ أَنْ يُنْفِقَ شَيْئًا إِلَّا لَزِقَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ مَكَانَهَا ، فَهُوَ يَوْسَعُهَا وَلَا تَتَّسِعُ » .

تَابِعَهُ الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُسٍ فِي الْجُبَّتَيْنِ .

[الحديث ١٤٤٣ - أطرافه في : ١٤٤٤ ، ٢٩١٧ ، ٥٢٩٩ ، ٥٧٩٧] .

١٤٤٤ - وقال حنظلة عن طائوس « جُبَّتَانِ » .

وقال اللَّيْثُ : حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ ابْنِ هُرْمَزٍ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « جُبَّتَانِ » .

(١) هذا من دعاء الملائكة للمتصدقين .

(٢) الجبّة : ثوب يلبس فوق الثياب . قال الحافظ : ولا مانع من إطلاقها على الدرع . ثديهما : بضم الثاء وتشديد الياء ، جمع ثدى . تراقيهما : جمع ترقوة وهي العظم الذي بين ثغرة النحر والعاتق .

(٣) سبعت : امتدت وغطت . وفرت : من الوفور ، أى الإنبساط . تخفى بنانه : تستر أصابعه . تعفو أثره : تزيه أو تغطيه فلا يظهر ، أى إن الصدقة تستر صاحبها من الخطايا والسيئات ، كما تقي الدرع في الحرب لابسها من وقع السلاح . (ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون) [الحشر : ٩] :

٢٩ - **باب** صدقة الكسب والتجارة ، لقوله تعالى [البقرة : ٢٦٧]

﴿ يا أيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم - إلى قوله - إن الله غنيٌ حميدٌ ﴾

٣٠ - **باب** على كل مسلم صدقة ، فمن لم يجد فليعمل بالمعروف

١٤٤٥ - **حدثنا** مسلم بن إبراهيم **حدثنا** شعبة **حدثنا** سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن جدّه

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « على كل مسلم صدقة . فقالوا : يا نبي الله فمن لم يجد ؟ قال : يعمل بيده فينفع نفسه ويتصدق . قالوا : فإن لم يجد ؟ قال : يعين ذا الحاجة الملهوف . قالوا : فإن لم يجد ؟ قال : فليعمل بالمعروف ، وليمسك عن الشر ^(١) ، فإنها له صدقة .

[الحديث ١٤٤٥ - طرفه في : ٦٠٢٢] .

٣١ - **باب** قدر كم يعطى من الزكاة والصدقة ، ومن أعطى شاة

١٤٤٦ - **حدثنا** أحمد بن يونس **حدثنا** أبو شهاب عن خالد الحذاء عن حفصة بنت

سيرين عن أم عطية رضي الله عنها قالت « بعث إلى نسيبة الأنصارية بشاة ، فأرسلت إلى عائشة رضي الله عنها منها ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : عندكم شيء ؟ فقلت : لا ، إلا ما أرسلت به نسيبة من تلك الشاة . فقال : هات ، قد بلغت محلها .

[الحديث ١٤٤٦ - طرفه في : ١٤٩٤ ، ٢٥٧٩] .

٣٢ - **باب** زكاة الورق ^(٢)

١٤٤٧ - **حدثنا** عبد الله بن يوسف **أخبرنا** مالك عن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه قال

سمعت أبا سعيد الخدري قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ليس فيما دون خمسين ذود صدقة من الإبل ، وليس فيما دون خمسين أواق ^(٣) صدقة ، وليس فيما دون خمسة أوسق صدقة .

(١) قال الحافظ ابن حجر : الإمساك عن الشر هو الرتبة الأخيرة ، أي أن هذا الموقف السلي أقل ما ينتظر من المسلم أن يقفه من المجتمع وأهله . مدلول هذا الحديث أن الشفقة على خلق الله لازمة ، وهي إما بالمال الحاصل ، أو المكسب ، وغير المال إما فعل وهو الإغاثة ، وإما ترك وهو الإمساك عن الشر .

(٢) الورق - بكسر الراء - الفضة ، وكانت الدراهم الفضية هي التي يكثر دورانها في أيدي الناس .

(٣) أي من الفضة . ونصاب الزكاة من الفضة مائتا درهم = ١٤٠ مثقالاً من الفضة الخالصة ، أي كل عشرة دراهم تساوي

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو سَمِعَ أَبَاهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا .

٣٣ - بَابُ الْعَرَضِ فِي الزَّكَاةِ

وقال طاووس قال معاذ رضي الله عنه لأهل اليمن : ائتوني بعرض ثياب خميص أو لبيس^(١) في الصدقة مكان الشعير والذرة ، أهون عليكم ، وخير لأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة . وقال النبي صلى الله عليه وسلم : « وأما خالد فقد احتبس أذراعه وأعتده في سبيل الله » . وقال النبي صلى الله عليه وسلم « تصدقن ولو من حليكن » فلم يستثن صدقة الفرض من غيرها . فجعلت المرأة تلتى خرصها وسخابها^(٢) . ولم يخص الذهب والفضة من العروض .

✓ **١٤٤٨ - حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ أَنَّ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « وَمَنْ بَلَغَتْ صَدَقَتُهُ بِنْتَ مَخَاضٍ وَليست عنده وعندة بنت لبون فإنها تُقبلُ منه ويُعطيه المصدق عشرين درهماً أو شاتين ، فإن لم يكن عنده بنت مَخَاضٍ على وجهها وعندة ابن لبون فإنه يُقبلُ منه وليس معه شيء » .

[الحديث ١٤٤٨ - أطرافه في : ١٤٥٠ ، ١٤٥١ ، ١٤٥٣ ، ١٤٥٤ ، ١٤٥٥ ، ٢٤٨٧ ، ٣١٠٦ ، ٥٨٧٨ ،

٦٩٥٥] .

١٤٤٩ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ « أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَصَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ فَرَأَى أَنَّهُ لَمْ يُسْمَعْ النِّسَاءَ ، فَاتَّاهُنَّ وَمَعَهُ بِلَالٌ نَاشِرٌ ثَوْبَهُ فَوَعَّظَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ أَنْ يَتَصَدَّقْنَ ، فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تُلْقِي « وَأَشَارَ أَيُّوبُ إِلَى أُذُنِهِ وَإِلَى حَلْقِهِ .

٣٤ - بَابُ لَا يُجْمَعُ بَيْنَ مَتَفَرِّقٍ وَلَا يُفْرَقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ

ويذكر عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله **١٤٥٠ - حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ أَنَّ أَنَسًا

(١) الخميص : الصفيق من الثياب ، واللبيس : أي ملجوس .

(٢) الخرص : الحلقة الصغيرة من حل الأذن ، والسخاب : القلادة في العنق . انظر الحديث رقم ١٤٣١

رضى الله عنه حديثه أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ لَهُ الَّتِي فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « وَلَا يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ ، وَلَا يُفَرَّقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ خَشِيَةَ الصَّدَقَةِ » .

٣٥ - **باب** ما كان من خليطين فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية^(١)

وقال طاووس وعطاء : إذا علم الخليطان أموالهما فلا يجمع مالهما

وقال سفيان : لا تجب حتى يتم لهذا أربعون شاة ولهذا أربعون شاة

١٤٥١ - **حديثنا** محمد بن عبد الله قال حدثني أبي قال حدثني ثمامة أن أنسًا حديثه أن

أبا بكر رضي الله عنه كتب له التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم « وما كان من خليطين فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية » .

٣٦ - **باب** زكاة الإبل^(٢)

ذكره أبو بكر وأبو ذر وأبو هريرة رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم .

١٤٥٢ - **حديثنا** علي بن عبد الله حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا الأوزاعي قال حدثني

ابن شهاب عن عطاء بن يزيد عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه « أن أعرابيًا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الهجرة فقال : ويحك ، إن شأها شديد ، فهل لك من إبل تؤدى صدقتها ؟ قال : نعم . قال : فاعمل من وراء البحار فإن الله لن يترك من عملك شيئًا^(٣) » .

[الحديث ١٢٥٢ - أطرافه في : ٢٦٢٣ ، ٣٩٢٣ ، ٦١٦٥]

٣٧ - **باب** من بلغت عنده صدقة بنت مخاض وليست عنده

١٤٥٣ - **حديثنا** محمد بن عبد الله قال حدثني أبي قال حدثني ثمامة أن أنسًا رضي الله

عنه حديثه أن أبا بكر رضي الله عنه كتب له فريضة الصدقة التي أمر الله رسوله صلى الله عليه

(١) الخليطان : الشريكان في الأنعام يكون لها مراح واحد وراع واحد ودلو واحد . ويتراجعان : يكون بينهما أربعون شاة - مثلاً - لكل واحد منهما عشرون ، قد عرف كل منهما عين ماله ، فيأخذ المصدق من أحدهما شاة فيرجع المأخوذ من ماله على خليطه بقيمة نصف شاة ، وهذه تسمى خلطة الجوار .

(٢) الأنعام ، ولا سيما الإبل ، هي الثروة والمال في جزيرة العرب : وقد ذكرها الله سبحانه في [سورة النحل : ٦-٨]

(٣) أي إذا أقت في وطنك ، وقت فيها بما عليك من حقوق وواجبات ، قال لك ثواب ذلك مقام هجرتك إلى المدينة وإقامتك فيها . لن يترك : ان ينقصك .

وسلم « مَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ مِنْ الْإِبِلِ صَدَقَةٌ الْجَذَعَةَ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ جَذَعَةٌ وَعِنْدَهُ حِقَّةٌ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ الْحِقَّةُ وَيَجْعَلُ مَعَهَا شَاتَيْنِ إِنْ اسْتَيْسَرَتْ لَهُ أَوْ عَشْرِينَ دِرْهَمًا . وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةٌ الْحِقَّةِ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ الْحِقَّةُ وَعِنْدَهُ الْجَذَعَةُ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ الْجَذَعَةُ وَيُعْطِيهِ الْمَصْدُقُ عَشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ شَاتَيْنِ . وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةٌ الْحِقَّةِ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ إِلَّا بِنْتُ لَبُونٍ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ بِنْتُ لَبُونٍ وَيُعْطَى شَاتَيْنِ أَوْ عَشْرِينَ دِرْهَمًا . وَمَنْ بَلَغَتْ صَدَقَتُهُ بِنْتُ لَبُونٍ وَعِنْدَهُ حِقَّةٌ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ الْحِقَّةُ وَيُعْطِيهِ الْمَصْدُقُ عَشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ شَاتَيْنِ . وَمَنْ بَلَغَتْ صَدَقَتُهُ بِنْتُ لَبُونٍ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ وَعِنْدَهُ بِنْتُ مَخَاضٍ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ بِنْتُ مَخَاضٍ وَيُعْطَى مَعَهَا عَشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ شَاتَيْنِ » .

٣٨ - بَابُ زَكَاةِ الْغَنَمِ

١٤٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنَّى الْأَنْصَارِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ لَهُ هَذَا الْكِتَابَ لِمَا وَجَّهَهُ إِلَى الْبَحْرَيْنِ : « بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . هَذِهِ فَرِيضَةُ الصَّدَقَةِ الَّتِي فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ ، وَالَّتِي أَمَرَ اللَّهُ بِهَا رَسُولَهُ ، فَمَنْ سَأَلَهَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى وَجْهِهَا فَلْيُعْطِهَا ، وَمَنْ سَأَلَ فَوْقَهَا فَلَا يُعْطِ : فِي أَرْبَعٍ وَعَشْرِينَ مِنَ الْإِبِلِ فَمَا دُونَهَا مِنَ الْغَنَمِ مِنْ كُلِّ خَمْسِ شَاةٍ ، فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْسًا وَعَشْرِينَ إِلَى خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ فَفِيهَا بِنْتُ مَخَاضٍ أَنْثَى ^(١) ، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَثَلَاثِينَ إِلَى خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ فَفِيهَا بِنْتُ لَبُونٍ أَنْثَى ^(٢) ، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَأَرْبَعِينَ إِلَى سِتِينَ فَفِيهَا حِقَّةٌ طَرَوْقَةُ الْجَمَلِ ^(٣) ، فَإِذَا بَلَغَتْ وَاحِدَةً وَسِتِينَ إِلَى خَمْسٍ وَسَبْعِينَ فَفِيهَا جَذَعَةٌ ^(٤) ، فَإِذَا بَلَغَتْ - يَعْنِي سِتًّا وَسَبْعِينَ - إِلَى تِسْعِينَ فَفِيهَا بِنْتُ لَبُونٍ . فَإِذَا بَلَغَتْ إِحْدَى وَتِسْعِينَ إِلَى عَشْرِينَ وَمِائَةٍ فَفِيهَا حِقَّتَانِ طَرَوْقَتَا الْجَمَلِ . فَإِذَا زَادَتْ عَلَى عَشْرِينَ وَمِائَةٍ فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ بِنْتُ لَبُونٍ وَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حِقَّةٌ . وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ إِلَّا أَرْبَعٌ مِنَ الْإِبِلِ فَلَيْسَ فِيهَا صَدَقَةٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا ، فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْسًا مِنَ الْإِبِلِ فَفِيهَا شَاةٌ . وَفِي صَدَقَةِ الْغَنَمِ فِي سَائِمَتِهَا ^(٥) إِذَا كَانَتْ أَرْبَعِينَ إِلَى عَشْرِينَ وَمِائَةٍ شَاةٌ . فَإِذَا زَادَتْ عَلَى عَشْرِينَ وَمِائَةٍ إِلَى مِائَتَيْنِ شَاتَانِ ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى ثَلَاثِينَ إِلَى ثَلَاثِمِائَةٍ فَفِيهَا ثَلَاثٌ ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى ثَلَاثِمِائَةٍ فَفِي

(١) بنت مخاض وابن مخاض من الإبل : ما دخل في السنة الثانية ، لأن أمه لحقت بالمخاض أي الحوامل .

(٢) بنت لبون وابن لبون من الإبل : ما أتى عليه سنتان ودخل في الثالثة فصارت أمه ذات لبن .

(٣) الحنق والحقة من الإبل : ما دخل في السنة الرابعة إلى آخرها فاستحق الركوب والتحميل .

(٤) الجذع من الإبل : ما دخل في الخامسة ، ومن البقر والمعز ما دخل في الثانية ، ومن الضأن ما تمت له سنة .

(٥) السائمة من المشاة : التي ترعى في الأرض الفضاء ، ولا تعلق بنفقة .

كل مائة شاة ، فإذا كانت سائمة الرجل ناقصة من أربعين شاة واحدة فليس فيها صدقة إلا أن يشاء ربها . وفي الرقة^(١) ربع العشر ، فإن لم تكن إلا تسعين ومائة فليس فيها شيء إلا أن يشاء ربها^(٢) .

٣٩ - **باب لا تؤخذ في الصدقة هرمة ولا ذات عوار^(٣) ولا تيس**
إلا ما شاء المصدق^(٤)

١٤٥٥ - **حدثنا** محمد بن عبد الله قال حدثني أبي قال حدثني ثمامة أن أنسا رضي الله عنه حدثه أن أبا بكر رضي الله عنه كتب له التي أمر الله رسوله صلى الله عليه وسلم « ولا يخرج في الصدقة هرمة ولا ذات عوار ، ولا تيس ، إلا ما شاء المصدق » .

٤٠ - **باب أخذ العناق^(٥) في الصدقة**

١٤٥٦ - **حدثنا** أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري . وقال الليث حدثني عبد الرحمن ابن خالد عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن أبا هريرة رضي الله عنه قال « قال أبو بكر رضي الله عنه : والله لو متعوني عناقا كانوا يؤدونها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها » .

١٤٥٧ - « قال عمر رضي الله عنه : فما هو إلا أن رأيت أن الله شرح صدر أبي بكر رضي الله عنه بالقتال فعرفت أنه الحق » .

٤١ - **باب لا تؤخذ كرائم أموال الناس في الصدقة**

١٤٥٨ - **حدثنا** أمية بن بسطام حدثنا يزيد بن زريع حدثنا روح بن القاسم عن إسماعيل ابن أمية عن يحيى بن عبد الله بن صيني عن أبي معبد عن ابن عباس رضي الله عنهما « أن رسول

(١) الرقة : الفضة الخالصة ، سواء كانت مضروبة أو غير مضروبة .

(٢) أي إلا أن يتبرع متطوعاً .

(٣) الهرمة : الكبيرة التي سقطت أسنانها . وذات عوار : أي مميبة عيباً ينبت به الرد في البيع ، أو يمنع الإجزاء في الأضحية .

وقيل : عوار بضم العين وهو العور .

(٤) قال الشافعي في البيهقي : ولا تؤخذ ذات عوار ولا تيس ولا هرمة إلا أن يرى المصدق أن ذلك أفضل للمساكين فيأخذه

على النظر . والتيس : فعل النعم .

(٥) العناق : الأنثى من أولاد المعز ما لم يتم لها سنة ، ويقال لها تحلة .

الله صلى الله عليه وسلم لما بعث معاذًا رضى الله عنه على اليمن قال : إنك تقدم على قوم أهل كتاب ، فليكن أول ما تدعوهم إليه عبادة الله ، فإذا عرفوا الله فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم خمس صلوات في يومهم وليلتهم ، فإذا فعلوا الصلاة فأخبرهم أن الله فرض عليهم زكاة من أموالهم وتردد على فقرائهم ، فإذا أطاعوا بها فخذ منهم ، وتوق كرائم أموال الناس (١) .

٤٢ - باب ليس فيما دون خميس ذود صدقة (٢)

١٤٥٩ - حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة المازني عن أبيه عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « ليس فيما دون خمسة أوسقي من التمر صدقة ، وليس فيما دون خميس أواق من الورق صدقة ، وليس فيما دون خميس ذود من الإبل صدقة » .

٤٣ - باب زكاة البقر (٣)

وقال أبو حميد : قال النبي صلى الله عليه وسلم « لأعرفن ما جاء الله رجل ببقرة لها خوار (٤) » ويقال : جوار . تجارون (٥) : ترفعون أصواتكم كما تجار البقرة

١٤٦٠ - حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا أبي حدثنا الأعمش عن المعور بن سويد عن أبي ذر رضى الله عنه قال « انتهيت إليه قال : والذي نفسى بيده - أو والذي لا إله غيره ، أو كما حلف - ما من رجل تكون له إبل أو بقرة أو غنم لا يؤدى حقها إلا أتى بها يوم القيامة أعظم ما تكون وأسمه ، تطؤه بأخفافها وتنطحه بقرونها ، كلما جازت أخرجها ردت عليه أولها حتى يقضى بين الناس » . رواه بكير عن أبي صالح عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم .

[الحديث ١٤٦٠ - طرفه في : ٦٦٣٨] .

(١) كرائم الأموال : نفائسها ، لكثرة منافعها ، ولأن نفس صاحبها تتعلق بها . فينبغي لعامل الصدقة أن لا يعتمد انتقاء النفائس ، كما يبنى لصاحب المال أن لا يعتمد انتقاء عكسها .

(٢) الذود من الإبل : ما بين السنتين إلى تسع سنوات . وهو من الثلاثة إلى العشرة .

(٣) البقر : اسم جنس يكون للمذكر والمؤنث . قال الزين بن المنير : أخر زكاة البقر لأنها أقل النعم وجوداً - أى في

بلاد العرب - وأقلها أنصبا . ولم يذكر إلا الوعيد على تركها .

(٤) الخوار : صوت البقر (٥) وأيضاً يجارون : يستغيثون .

٤٤ - باب الزكاة على الأقارب^(١)

وقال النبي صلى الله عليه وسلم « له أجران : أجر القرابة ، والصدقة »

١٤٦١ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ بِالْمَدِينَةِ مَالًا مِنْ نَخْلٍ ، وَكَانَ أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُحَاءَ ، وَكَانَتْ مُسْتَقْبِلَةَ الْمَسْجِدِ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ^(٢) . قَالَ أَنَسُ : فَلَمَّا أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾ قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ : ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾ وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَى بَيْرُحَاءَ ، وَإِنِهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ أَرْجُو بِرَّهَا وَذُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ ، فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ^(٣) . قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : بَخٍ^(٤) ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ . وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ . فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ : أَفَعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَحَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقْرَابِهِ وَبَنِي عَمِهِ .

تَابِعَهُ رَوْحٌ . وَقَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَإِسْمَاعِيلُ عَنْ مَالِكٍ « رَابِحٌ » .

[الحديث ١٤٦١ - أطرافه في : ٢٣١٨ ، ٢٧٥٢ ، ٢٧٥٨ ، ٢٧٦٩ ، ٤٥٥٤ ، ٤٥٥٥ ، ٥٦١١] .

١٤٦٢ - **حَدَّثَنَا** ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي زَيْدٌ عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَضْحَى أَوْ فِطْرٍ إِلَى الْمَصَلِيِّ ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَوَعِظَ النَّاسَ وَأَمَرَهُمْ بِالصَّدَقَةِ فَقَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ ، تَصَدَّقُوا . فَمَرَّ عَلَى النِّسَاءِ فَقَالَ : يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ ، فَإِنِّي رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ . فَقُلْنَ : وَبِمَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : تُكْثِرُونَ اللَّعْنَ ، وَتُكْفِرُونَ الْعَشِيرَ . مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلِ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلْبُّ الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ . ثُمَّ انْصَرَفَ ، فَلَمَّا صَارَ إِلَى مَنْزِلِهِ جَاءَتْ زَيْنَبُ أَمْرَأَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ تَسْتَأْذِنُ عَلَيْهِ ، فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذِهِ زَيْنَبُ . فَقَالَ : أَيُّ الزَّيْنَبِ ؟ فَقِيلَ : أَمْرَأَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ . قَالَ : نَعَمْ ، ائْتَدْنَا لَهَا ، فَأُذِنَ لَهَا ، قَالَتْ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، إِنَّكَ أَمَرْتَ الْيَوْمَ بِالصَّدَقَةِ ، وَكَانَ عِنْدِي

(١) أى الذين لا تجب عليه نفقتهم .

(٢) وصيبت فيما بعد قصر بنى حديلة ، ولعلها دخلت بعد ذلك في المسجد النبوى .

(٣) وذلك من أوائل الوقف في الإسلام ، وكذلك ما صنعه عمر في حياة النبي صلى الله عليه وسلم .

(٤) كلمة تقال مفردة أو مكررة لتفخيم الأمر والإعجاب به .

حُلِّي لِي فَأَرَدْتُ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِهَا ، فزَعَمَ ابْنُ مَسْعُودٍ أَنَّهُ وَوَلَدُهُ أَحَقُّ مَنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَلَيْهِمْ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : صَدَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ ، زَوْجُكَ وَوَلَدُكَ أَحَقُّ مَنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَلَيْهِمْ .

٤٥ - بَابُ لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي فَرَسِهِ صَدَقَةٌ^(١)

١٤٦٣ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ : سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي فَرَسِهِ وَغَلَامِهِ صَدَقَةٌ » .
[الحديث ١٤٦٣ - طرفه في ١٤٦٤]

٤٦ - بَابُ لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي عَبْدِهِ صَدَقَةٌ

١٤٦٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ خُثَيْمِ بْنِ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ صَدَقَةٌ فِي عَبْدِهِ وَلَا فِي فَرَسِهِ » .

٤٧ - بَابُ الصَّدَقَةِ عَلَى الْبَيْتَانِ

١٤٦٥ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُحَدِّثُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَلَسَ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى الْمِنْبَرِ وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ فَقَالَ : إِنْ مِمَّا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِي مَا يُفْتَحُ عَلَيْكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَزِينَتِهَا . فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَوْ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ ؟ فَسَكَتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقِيلَ لَهُ : مَا شَأْنُكَ تُكَلِّمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا يُكَلِّمُكَ ؟ فَرَأَيْنَا أَنَّهُ يُنَزَّلُ عَلَيْهِ . قَالَ فَمَسَحَ عَنْهُ الرَّحْضَاءَ^(٢) فَقَالَ : أَيْنَ السَّائِلُ - وَكَأَنَّهُ حَمِدَهُ - فَقَالَ : إِنَّهُ لَا يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ ، وَإِنْ مِمَّا يُنْبِتُ الرَّبِيعَ^(٣) يَقْتُلُ أَوْ يُلِيمُ^(٤) ، إِلَّا آكَلَةَ الْخَضِرَاءِ^(٥) ، أَكَلْتُ حَتَّى إِذَا امْتَدَّتْ خَاصِرَتَاهَا اسْتَقْبَلْتُ

(١) قال ابن رشيد : أراد بذلك الجنس في الفرس والعبد ، لا الفرد الواحد ، إذ لا خلاف في ذلك في العبد المتصرف ، والفرس المعد للركوب ، ولا خلاف أيضاً أنها لا تؤخذ في الرقاب .

(٢) هو عرق يفسل الجلد لكثرة .

(٣) الربيع هنا جدول الماء ، ينبت حوله النبات المغذى النافع ، والنبات السام المهلك .

(٤) برقم ٦٤٢٧ « يقتل حطاً أو يلم » . والحبط : انتفاخ البطن . أو يلم : يقرب من الهلاك . وهو مثل الدنيا ومن يعتدل

في الأخذ منها على قدر الغذاء ، أو يزيد فلا يبلغ هاوية الهلاك ، أو يفرط فهلك .

(٥) هو ضرب من الكلاء يعجب المشاة .

عَيْنَ الشَّمْسِ^(١) فَتَلَطَّتْ وَبَالَتْ وَرَتَعَتْ. وَإِنَّ هَذَا الْمَالَ خَصْرَةٌ حُلُوهٌ ، فَنِعِمَّ صَاحِبُ الْمُسْلِمِ مَا أُعْطِيَ مِنْهُ الْمُسْكِينِ وَالْيَتِيمِ وَابْنَ السَّبِيلِ - أَوْ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَإِنَّهُ مَنْ يَأْخُذْهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ ، وَيَكُونُ شَهِيدًا عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

٤٨ - بَابُ الزَّكَاةِ عَلَى الزَّوْجِ وَالْأَيْتَامِ فِي الْحَجْرِ

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٤٦٦ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي شَقِيقٌ عَنْ عَمْرِو

ابنِ الْحَارِثِ عَنْ زَيْنَبَ أَمْرَأَةَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . قَالَ فَذَكَرْتُهُ لِإِبْرَاهِيمَ فَحَدَّثَنِي لِإِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ عَنْ زَيْنَبَ أَمْرَأَةَ عَبْدِ اللَّهِ بِمِثْلِهِ سِوَاءَ قَالَتْ « كُنْتُ فِي الْمَسْجِدِ فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : تَصَدَّقْنَ وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ . وَكَانَتْ زَيْنَبُ تُنْفِقُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ وَأَيْتَامِ فِي حَجْرِهَا . فَقَالَتْ لِعَبْدِ اللَّهِ : سَلْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيْجِزِي عَنِي أَنْ أُنْفِقَ عَلَيْكَ وَعَلَى أَيْتَامِي فِي حَجْرِي مِنَ الصَّدَقَةِ ؟ فَقَالَ : سَلِي أُمَّتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَانْطَلَقْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَجَدْتُ أَمْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى الْبَابِ حَاجَتُهَا مِثْلُ حَاجَتِي . فَمَرَّ عَلَيْنَا بِبِلَالٍ فَقُلْنَا : سَلِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيْجِزِي عَنِي أَنْ أُنْفِقَ عَلَى زَوْجِي وَأَيْتَامِي فِي حَجْرِي . وَقُلْنَا : لَا تُخَيِّرْ بِنَا . فَدَخَلَ فَسَأَلَهُ فَقَالَ : مَنْ هُمَا ؟ قَالَ : زَيْنَبُ . قَالَ : أَيُّ الزَّيْنَبِ ؟ قَالَ : أَمْرَأَةُ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : نَعَمْ ، وَلَهَا أَجْرَانِ : أَجْرُ الْقَرَابَةِ وَأَجْرُ الصَّدَقَةِ . »

١٤٦٧ - حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ عَنِي عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ

أُمِّ سَلْمَةَ عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ قَالَتْ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلِي أَجْرٌ أَنْ أُنْفِقَ عَلَى بَنِي أَبِي سَلْمَةَ ؟ إِنَّمَا هُمْ بَنِيَّ . فَقَالَ : أَنْفِقِي عَلَيْهِمْ ، فَلِكِ أَجْرٌ مَا أَنْفَقْتِ عَلَيْهِمْ .

[الْحَدِيثُ ١٤٦٧ - طَرَفُهُ فِي : ٥٣٦٩ .]

(١) تستقبل الشمس لتحمي ويسهل عليها إخراج ما في بطنها ، وهو معنى قوله « تلطت » ، فيزول الانتفاخ ، فتسلم من أذى ما أكلته . وإذا لم يزل الانتفاخ هلك . فهو مثل لثلاثة أصناف من الناس : الذين يكتفون بها بالغذاء النافع ، والذين يتجاوزون حد الكفاية من لذائذها لكهم يمتالون على الخلاص مما لو بقى نصر ، والذين لا يباليون ما التهموا منها إلى أن يهلكوا به .

٤٩ - **باب** قول الله تعالى [التوبة : ٦٠]

﴿ وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله ﴾

ويذكر عن ابن عباس رضي الله عنهما : يُعْتَقُ من زكاة ماله ويُعطى في الحج .
وقال الحسن : إن اشترى أباه^(١) من الزكاة جاز ، ويُعطى في المجاهدين والذي لم يحج ، ثم
تلا [التوبة : ٦٠] ﴿ إنما الصدقات للفقراء ﴾ الآية ، في أيها أعطيت أجزاء .

وقال النبي صلى الله عليه وسلم : « إن خالداً احتبس أدراعه في سبيل الله » .
ويذكر عن أبي لاس « حملنا النبي صلى الله عليه وسلم على إبل الصدقة للحج » .

١٤٦٨ - **حدثنا** أبو اليمان أخبرنا شعيب حدثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة

رضي الله عنه قال : « أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصدقة ، فقيل : منع ابن جميل وخالد
ابن الوليد وعباس بن عبد المطلب . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : ما ينقم ابن جميل إلا أنه كان
فقيراً فأغناه الله ورسوله ، وأما خالد فإنكم تظلمون خالداً ، قد احتبس أدراعه وأعتده في سبيل
الله ، وأما العباس بن عبد المطلب فعم رسول الله صلى الله عليه وسلم فهي عليه صدقة ومثلها معها » .
تابعه ابن أبي الزناد عن أبيه . وقال ابن إسحاق عن أبي الزناد « هي عليه ومثلها معها » .
وقال ابن جريج : حدثت عن الأعرج مثله .

٥٠ - **باب** الاستغفار عن المسألة^(٢)

١٤٦٩ - **حدثنا** عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد

الليثي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه « إن ناساً من الأنصار سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فأعطاهم ، ثم سألوه فأعطاهم ، ثم سألوه فأعطاهم ، حتى نفد ما عنده فقال : ما يكون عندي من
خير فلن أدخره عنكم ، ومن يستعفف يعفه الله ، ومن يستغن يغنه الله ، ومن يتصبر يصبره الله ،
وما أعطى أحد عطاءً خيراً وأوسع من الصبر » .

[الحديث ١٤٦٩ - طرفه في : ٦٤٧٠] .

(١) اشترى أباه : أي إذا كان رقيقاً .

(٢) المسألة : أن يطلب إنسان من إنسان آخر مالا أو عرباً إما لذاته أو لمصلحة عامة ، وطلبه لذاته هو الذي يحسن فيه

الاستغفار ، والاستعاضة عنه بالصبر والعمل .

١٤٧٠ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ فَيَحْتَطِبَ عَلَى ظَهْرِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْتِيَ رَجُلًا فَيَسْأَلَهُ ، أَعْطَاهُ أَوْ مَنَعَهُ » .^(١)
[الحديث ١٤٧٠ - أطرافه في : ٢٣٧٤، ٢٠٧٤، ١٤٨٠] .

١٤٧١ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ فَيَأْتِيَ بِحُزْمَةِ الْحَطَبِ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِيعَهَا فَيَكْفَى اللَّهُ بِهَا وَجْهَهُ ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ أَعْطَوْهُ أَوْ مَنَعُوهُ » .
[الحديث ١٤٧١ - طرفاه في : ٢٣٧٣، ٢٠٧٥]

١٤٧٢ - **حَدَّثَنَا** عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حَزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعْطَانِي ، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي ، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي ثُمَّ قَالَ : يَا حَكِيمُ ، إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَصْرَةٌ حُلُوةٌ ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِسَخَاوَةِ نَفْسٍ بَوْرَكَ لَهُ فِيهِ ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ لَمْ يُبَارِكْ لَهُ فِيهِ ، كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ . الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى . قَالَ حَكِيمٌ : فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَرَزَأُ أَحَدًا بَعْدَكَ شَيْئًا حَتَّى أَفَارِقَ الدُّنْيَا . فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَدْعُو حَكِيمًا إِلَى الْعَطَاءِ فَيَأْتِي أَنْ يَقْبَلَهُ مِنْهُ . ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَعَاهُ لِيُعْطِيَهُ فَيَأْتِي أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ شَيْئًا . فَقَالَ عُمَرُ : إِنِّي أَشْهَدُكُمْ يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى حَكِيمٍ أَنِّي أَعْرَضْتُ عَلَيْهِ حَقَّهُ مِنْ هَذَا الْفَيْءِ فَيَأْتِي أَنْ يَأْخُذَهُ فَلَمْ يَرَزَأُ حَكِيمٌ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى تُوُفِيَ » .
[الحديث ١٤٧٢ - أطرافه في : ٦٤٤١، ٣١٤٣، ٢٧٥٠] .

٥١ - **بَابٌ** مِنْ أَعْطَاهُ اللَّهُ شَيْئًا مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ وَلَا إِشْرَافِ نَفْسٍ^(٢)

﴿ وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ ﴾ [الذَّارِيَاتِ : ١٩]

١٤٧٣ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْطِينِي

(١) هذه السنة من سن الإسلام لو تمسك بها المسلمون ما أقدم أحد منهم على المسألة وفيه قدرة على العمل والكسب . أما المسلمون الذين اتخنوا المسألة صناعة لهم فإنهم يسحقون بأرجلهم كرامة النفس المدودة في جماعة المسلمين .

(٢) إشراف النفس : التعرض لأخذ الصدقة والعطاء والصلة ، وعكسه التمعف .

العطاء فأقول : أعطه من هو أفقر إليه مني . فقال : خذهُ ، إذا جاءك من هذا المال شيء وأنت غير مُشرف ولا سائل ، فخذهُ ، وما لا فلا تتبعهُ نفسك .
[الحديث ١٤٧٣ - طرفاه في : ٧١٦٤ ، ٧١٦٣] .

٥٢ - باب من سأل الناس تكثراً

١٤٧٤ - **حدثنا يحيى بن بكير** حدثنا الليث عن **عبيد الله بن أبي جعفر** قال سمعت **حمزة بن عبد الله بن عمر** قال : سمعت **عبد الله بن عمر** رضي الله عنه قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : « ما يزال الرجل يسأل الناس حتى يأتي يوم القيامة ليس في وجهه مزرعة لحم »^(١) .

١٤٧٥ - وقال « إن الشمس تدنو يوم القيامة حتى يبلغ العرق نصف الأذن . فبينما هم كذلك استعاثوا بآدم ، ثم بموسى ، ثم بمحمد صلى الله عليه وسلم »^(٢) . وزاد **عبد الله** : حدثني الليث **حدثني ابن أبي جعفر** « فيشفع ليُقضى بين الخلق ، فيمضى حتى يأخذ بحلقه الباب ، فيومئذ يبعثه الله مقاماً محموداً يحمده أهل الجمع كلهم » .

وقال **معلى** حدثنا **وهيب بن النعمان بن راشد** عن **عبد الله بن مسلم** أخى **الزهري** عن **حمزة** سمع **ابن عمر** رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم في المسألة .
[الحديث ١٤٧٥ - طرفه في : ٤٧١٨]

٥٣ - باب قول الله تعالى ﴿ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا ﴾ [البقرة : ٢٧٣]

وكم الغنى ؟ وقول النبي صلى الله عليه وسلم « ولا يجد غنى يغنيه »

﴿ للفقراء الذين أحصروا في سبيل الله - إلى قوله - فإن الله به عليم ﴾ [البقرة : ٢٧٣]

١٤٧٦ - **حدثنا حجاج بن منهال** حدثنا **شعبة** أخبرني **محمد بن زياد** قال سمعت **أبا هريرة** رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « ليس المسكين الذي ترد الأكلة والأكلتان ، ولكن المسكين الذي ليس له غنى ويستحي ، ولا يسأل الناس إلحافاً » .
[الحديث ١٤٧٦ - طرفاه في : ٤٥٣٩ ، ١٤٧٩] .

١٤٧٧ - **حدثنا يعقوب بن إبراهيم** حدثنا **إسماعيل بن علية** حدثنا **خالد الحذاء** عن **ابن أشوع** عن **الشعبي** حدثني **كاتب المغيرة بن شعبة** قال « كتب معاوية إلى المغيرة بن شعبة أن اكتب

(١) أى قطعة لحم ، لأنه أسرف في إذلال وجهه بالسؤال والاستجداء .

(٢) هذا في موقف الشفاعة .

إِلَىٰ شَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَكُتِبَ إِلَيْهِ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ :
 إِنَّ اللَّهَ كَرَّمَ لَكُمْ ثَلَاثًا : قِيلَ وَقَالَ ^(١) ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ ^(٢) ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ ^(٣) .

١٤٧٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غُرَيْرٍ الزَّهْرِيُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَالِحِ
 ابْنِ كَيْسَانَ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ رَهْطًا وَأَنَا جَالِسٌ فِيهِمْ ، قَالَ فَتَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُمْ رَجُلًا لَمْ يُعْطِهِ - وَهُوَ
 أَعْجِبُهُمْ إِلَيَّ - فَقَمْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَارَزْتُهُ فَقُلْتُ : مَالِكَ عَنْ فُلَانٍ ، وَاللَّهِ إِنِّي
 لَأُرَاهُ مُؤْمِنًا . قَالَ : أَوْ مُسْلِمًا ^(٤) . قَالَ فَسَكَتُ قَلِيلًا ، ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ فِيهِ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ،
 مَالِكَ عَنْ فُلَانٍ ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأُرَاهُ مُؤْمِنًا . قَالَ : أَوْ مُسْلِمًا . قَالَ فَسَكَتُ قَلِيلًا ، ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ فِيهِ
 فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَالِكَ عَنْ فُلَانٍ ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأُرَاهُ مُؤْمِنًا . قَالَ : أَوْ مُسْلِمًا . إِنِّي لَأَعْطِي الرَّجُلَ
 وَغَيْرَهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ خَشْيَةً أَنْ يُكَبَّ فِي النَّارِ عَلَىٰ وَجْهِهِ ^(٥) . »

وعن أبيه عن صالح عن إسماعيل بن محمد أنه قال : سمعتُ أبي يُحدِّثُ بهذا فقال في
 حديثه « فضربَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم بيده فجمع بين عُنُقِي وَكُنْفِي ثُمَّ قَالَ : أَقْبِلْ أَيْ
 سَعْدُ ، إِنِّي لَأَعْطِي الرَّجُلَ . »

قال أبو عبد الله : ﴿ فَكَبِّكُوا ﴾ : قَلْبِيُوا . ﴿ مُكَبِّيًا ﴾ : أَكَبَّ الرَّجُلُ إِذَا كَانَ فَعْلُهُ غَيْرَ
 وَاقِعٍ ^(٦) عَلَى أَحَدٍ ، فَإِذَا وَقَعَ الْفَعْلُ قُلْتَ : كَبَّهُ اللَّهُ لَوَجْهِهِ ، وَكَبَّبْتُهُ أَنَا .

١٤٧٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ
 أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَيْسَ الْمِسْكِينُ الَّذِي يَطُوفُ عَلَى
 النَّاسِ تَرُدُّهُ اللَّقْمَةُ وَاللَّقْمَتَانِ وَالتَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ ، وَلَكِنَّ الْمِسْكِينُ الَّذِي لَا يَجِدُ غَنِيًّا يُغْنِيهِ ، وَلَا يَفْظَنُ

(١) قيل وقال : أي الثرثرة ، ونقل أخبار الناس ، والحديث عنهم لغير مصلحة عامة أو عبرة .

(٢) إضاعة المال : أي الإسراف في أي شيء له قيمة ، بغير فائدة تقابل ذلك . إن لم ترد عليه .

(٣) كثرة السؤال : أي استجداء .

(٤) فيه تفرقة بين المؤمن والمسلم ، وأن المؤمن أحسن والمسلم أعم .

(٥) أي خشية أن يكب الرجل الذي أعطاه لو أنه ترك عطاءه .

(٦) أبو عبد الله : هو البخاري ، وقوله : غير واقع ، أي : لازم

به فَيَتَصَدَّقُ عَلَيْهِ ، ولا يَقُومُ فَيَسْأَلُ النَّاسَ ^(١) .

١٤٨٠ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ ثُمَّ يَغْدُو - أَحْسِبُهُ قَالَ إِلَى الْجَبَلِ - فَيَحْتَطِبَ فَيَبِيعَ فَيَأْكُلَ وَيَتَصَدَّقَ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ » . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ أَكْبَرُ مِنَ الزَّهْرِيِّ ، وَهُوَ قَدْ أَدْرَكَ ابْنَ عُمَرَ .

٥٤ - بَابُ خَرَصِ التَّمْرِ ^(٢)

١٤٨١ - حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبَّاسِ السَّاعِدِيِّ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ « غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَزْوَةَ تَبُوكَ ، فَلَمَّا جَاءَ وادِيَ الْقُرَى إِذَا امْرَأَةٌ فِي حَدِيثَةٍ لَهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَصْحَابِهِ : اخْرُصُوا ، وَخَرَصَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرَةَ أَوْسُقٍ ، فَقَالَ لَهَا : أَحْصِي مَا يَخْرُجُ مِنْهَا . فَلَمَّا أَتَيْنَا تَبُوكَ قَالَ : أَمَا إِنَّهَا سَتَهَبُ اللَّيْلَةَ رِيحٌ شَدِيدَةٌ ، فَلَا يَقُومَنَّ أَحَدٌ ، وَمَنْ كَانَ مَعَهُ بَعِيرٌ فَلْيَعْقِلْهُ ، فَعَقَلْنَاهَا ، وَهَبَتْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ فَقَامَ رَجُلٌ فَالْقَتَهُ بِجَبَلٍ طَيِّبٍ . وَاهْدَى مَلِكٌ أَيْلَةَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَغْلَةً بِيضَاءً ^(٣) ، وَكَسَاهُ بُرْدًا ، وَكَتَبَ لَهُ بِبَحْرِهِمْ ^(٤) . فَلَمَّا أَتَى وادِيَ الْقُرَى قَالَ لِلْمَرْأَةِ : كَمْ جَاءَ حَدِيثُكَ ؟ قَالَتْ : عَشْرَةَ أَوْسُقٍ خَرَصَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنِّي مُتَعَجِّلٌ إِلَى الْمَدِينَةِ ، فَمَنْ أَرَادَ مِنْكُمْ أَنْ يَتَعَجَّلَ مَعِيَ فَلْيَتَعَجَّلْ . فَلَمَّا - قَالَ ابْنُ بَكَّارٍ كَلِمَةً مَعْنَاهَا - أَشْرَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ : هَذِهِ طَابَةٌ ، فَلَمَّا رَأَى أَحَدًا قَالَ : هَذَا جَبِيلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ . أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ دُورِ الْأَنْصَارِ ؟ قَالُوا : بَلَى . قَالَ : دُورُ بَنِي النَّجَّارِ ، ثُمَّ دُورُ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ ، ثُمَّ دُورُ بَنِي سَاعِدَةَ أَوْ دُورُ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ ، وَفِي كُلِّ دُورٍ الْأَنْصَارُ - يَعْنِي - خَيْرًا » .

[الحديث ١٤٨١ - أطرافه في : ١٨٧٢ ، ٣١٦١ ، ٣٧٩١ ، ٤٤٢٢]

(١) الفقر والغنى لا حدود لهما ، فكل غنى فقير بالنسبة لمن هو أغنى منه ، وكل فقير غنى بالنسبة لمن هو أفقر منه . وأشرف منازل الفقر أن يقبضه صاحبه بما يستطيعه من عمل ، وأن يحرص على أن تكون نفقاته متناسبة مع كسبه . يليه منزلة المسكين الموصوف بأنه « لا يجد غنى يغنيه ، ولا يقطن له فيتصدق عليه ، ولا يقوم فيسأل الناس » . وبهذه الطوافون بالسؤال عن حاجة صادقة إذا لم يقم المجتمع بتنظيم أسباب العيش له .

أما الطوافون الذين يسألون الناس تكثرًا فقد ورد فيهم من الذم والوعيد ما يحمله عليهم الحديث رقم ١٤٧٤ - دوران الرسل بسأل الناس

(٢) الخرص : أن يحزر ما على النخل من الرطب إذا صار تمرًا ، وما في الكرم من العنب إذا صار زبيبًا . وأقصى روم في الخرص

(٣) أيلة : بلدة قديمة على خليج العقبة في البحر الأحمر ، واسم ملكها يوحنا بن روبة . والبغلة التي أهداها للنبي صلى الله عليه وسلم

وسلم قيل هي التي إسمها دلدل

(٤) أي أقره على أهل جهته بما التزموه من الجزية .

١٤٨٢ - وقال سليمان بن بلال حدثني عمرو « ثم دار بنو الحارث ثم بنو ساعدة » .
وقال سليمان بن سعيد عن عمارة بن غزيرة عن عباس عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « أخذ جبل يحبنا ونحبه » . قال أبو عبد الله : كل بستان عليه حائط فهو حديقة ، وما لم يكن عليه حائط لم يقل حديقة .

٥٥ - باب العشر فيما يسقى من ماء السماء وبالماء الجارى

ولم يرَ عمر بن عبد العزيز في العسل شيئاً^(١)

١٤٨٣ - حدثنا سعيد بن أبي مريم حدثنا عبد الله بن وهب قال أخبرني يونس بن يزيد عن الزهري عن سالم بن عبد الله عن أبيه رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « فيما سقت السماء والعيون أو كان عشراً^(٢) العشر ، وما سقى بالنضح نصف العشر^(٣) » .

قال أبو عبد الله : هذا تفسير الأول لأنه لم يوقت في الأول^(٤) ، يعنى حديث ابن عمر « فيما سقت السماء العشر » وبين في هذا ووقت . والزيادة مقبولة ، والمفسر يقضى على المبهم إذا رواه أهل الثبت ، كما روى الفضل بن عباس « أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يصل في الكعبة » . وقال بلال « قد صلى » فأخذ بقول بلال وترك قول الفضل .

٥٦ - باب ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة

١٤٨٤ - حدثنا مسدد حدثنا يحيى حدثنا مالك قال حدثني محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة عن أبيه عن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « ليس فيما أقل من خمسة أوسق صدقة ، ولا في أقل من خمسة من الإبل الذود صدقة ، ولا في أقل من خمس أواق من الورق صدقة » .

قال أبو عبد الله : هذا تفسير الأول إذا قال « ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة » . ويؤخذ أبداً في العلم بما زاد أهل الثبت أو بينوا .

(١) أخرج ابن أبي شيبة وعبد الرزاق بإسناد صحيح إلى نافع مولى ابن عمر قال : « بعثني عمر بن عبد العزيز على اليمن ، فأردت أن أخذ من العسل العشر ، فقال مغيرة بن حكيم الصنعاني : ليس فيه شيء ، فكتبت إلى عمر بن عبد العزيز فقال : صدق ، هو عدل رضا ، ليس فيه شيء » .

(٢) العثرى : البعل ، وهو الذي يشرب بعروقه من غير سقى ، أو من الأنهار بغير مؤنة .

(٣) بالنضح : أى بالساقية ، وفيه من المؤنة والكلفة ما جعل زكاته نصف زكاة ما سقى بغير مؤنة .

(٤) أى لم يذكر فيه حد للنصاب .

٥٧ - **باب** أخذ صدقة التمر عند صرام النخل^(١)

وهل يُترك الصبي فيمس تمر الصدقة ؟

١٤٨٥ - **حدثنا** عمر بن محمد بن الحسن الأُسديُّ حدثني أبي حدثنا إبراهيم بن طهمان

عن محمد بن زياد عن أبي هريرة رضى الله عنه قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُؤتى بالتمر عند صرام النخل ، فيجىء هذا بتمره وهذا من تمره ، حتى يصير عنده كوماً من تمر ، فجعل الحسن والحسين رضى الله عنهما يلعبان بذلك التمر ، فأخذ أحدهما تمره فجعله في فيه ، فنظر إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخرجها من فيه فقال : أما علمت أن آل محمد لا يأكلون الصدقة^(٢) » .
[الحديث ١٤٨٥ - طرفاه في : ٣٠٧٢ ، ١٤٩١] .

٥٨ - **باب** من باع ثماره أو نخله أو أرضه أو زرعه وقد وجب فيه العشر أو الصدقة

فأدى الزكاة من غيره^(٣) ، أو باع ثماره ولم تجب فيه الصدقة

وقول النبي صلى الله عليه وسلم « لا تبيعوا الثمرة حتى يبدؤ صلاحها »

فلم يحظر البيع بعد صلاح على أحد ، ولم يخص من وجب عليه الزكاة ممن لم تجب

١٤٨٦ - **حدثنا** حجاج حدثنا شعبة أخبرني عبد الله بن دينار سمعت ابن عمر رضى الله

عنهما « نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمرة حتى يبدؤ صلاحها » . وكان إذا سُئل عن صلاحها قال : حتى تذهب عاهته^(٤) » .

[الحديث ١٤٨٦ - أطرافه في : ٢١٨٣ ، ٢١٩٤ ، ٢١٩٩ ، ٢٢٤٧ ، ٢٢٤٩] .

١٤٨٧ - **حدثنا** عبد الله بن يوسف حدثني الليث حدثني خالد بن يزيد عن عطاء بن

أبي رباح عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما « نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمار حتى يبدؤ صلاحها » .

[الحديث ١٤٨٧ - أطرافه في : ٢١٨٩ ، ٢١٩٦ ، ٢٣٨١] .

(١) صرام النخل : قطفه وجذاه . قال الإسماعيلي : صرامه أى بعد أن يصير تمراً .

(٢) المراد بالأل هنا بنوهاشم وبنو المطلب على الأرجح . قال الشافعي : أشركهم النبي صلى الله عليه وسلم في سهم ذوى القربى ،

وتلك العطفية عوض عوضه بدلا عما حرموه من الصدقة .

(٣) لأنه إذا باع بعد وجوب الزكاة فقد فعل أمراً جائزاً ، فتعلقت الزكاة بذمته ، فله أن يعطيها من غيره .

(٤) أى الثمر . قيل لابن عمر : ما صلاحه ؟ قال : تذهب عاهته .

١٤٨٨ - **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ** عَنْ مَالِكٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَارِ حَتَّى تَزْهَى . قَالَ : حَتَّى تَعْمَارَ » .
[الحديث ١٤٨٨ - أطرافه في : ٢١٩٥ ، ٢١٩٧ ، ٢١٩٨ ، ٢٢٠٨] .

٥٩ - **بَاب** هل يشتري صدقته ؟ ولا بأس أن يشتري صدقة غيره

لأن النبي صلى الله عليه وسلم إنما نهى المتصدق خاصة عن الشراء ولم ينه غيره

١٤٨٩ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يُحَدِّثُ « أَنَّ عَمْرَ بْنَ الْخَطَّابِ تَصَدَّقَ بِفَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَوَجَدَهُ يُبَاعُ ، فَأَرَادَ أَنْ يَشْتَرِيَهُ ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَأْمَرَهُ فَقَالَ : لَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ فَبِذَلِكَ كَانَ ابْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لَا يَتْرُكُ أَنْ يَبْتَاعَ شَيْئًا تَصَدَّقَ بِهِ إِلَّا جَعَلَهُ صَدَقَةً » .
[الحديث ١٤٨٩ - أطرافه في : ٢٧٧٥ ، ٢٩٧١ ، ٣٠٠٢] .

١٤٩٠ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : سَمِعْتُ عَمْرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَأَصَاعَهُ الَّذِي كَانَ عِنْدَهُ ^(١) ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيَهُ - وَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَبْنِعُهُ بِرُحْصٍ - فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : لَا تَشْتَرِ ، وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ وَإِنْ أَعْطَاكَ بَدْرَهُمْ ، فَإِنَّ الْعَائِدَ فِي صَدَقَتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْئِهِ » .
[الحديث ١٤٩٠ - أطرافه في : ٢٦٢٣ ، ٢٦٣٦ ، ٢٩٧٠ ، ٣٠٠٣] .

٦٠ - **بَاب** ما يُذَكَّرُ فِي الصَّدَقَةِ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٤٩١ - **حَدَّثَنَا** آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَخَذَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كَيْفَ ، كَيْفَ ^(٢) ، لِيَطْرَحَهَا . ثُمَّ قَالَ : أَمَا شَعَرْتُ أَنَا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ ؟ » .

٦١ - **بَاب** الصَّدَقَةِ عَلَى مَوَالِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٤٩٢ - **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي عبيدُ

(١) أى بترك القيام عليه بالخدمة والعلف وغيرها . قال ابن سعد في الطبقات : اسم هذا الفرس : « الورد » وكان لقيم الدارى ، فأهداه للنبي صلى الله عليه وسلم ، فأعطاه لعمرو .

(٢) كلمة تقال لردع الصبي عند تناوله ما يستقذر ، أو ما لا يحسن به تناوله .

الله بن عبد الله عن ابن عباس رضى الله عنهما قال « وجد النبي صلى الله عليه وسلم شاة مَيْتَةً أُعْطِيَتْهَا مَوْلَاةٌ لِمَيْمُونَةَ مِنَ الصَّدَقَةِ ، قال النبي صلى الله عليه وسلم : هَلَّا انْتَفَعَمُ بِجُلْدِهَا ؟ قالوا : إِنَّهَا مَيْتَةٌ . قال : إِنَّمَا حَرَّمَ أَكْلَهَا » .

[الحديث ١٤٩٢ - أطرافه في : ٢٢٢١ ، ٥٥٣١ ، ٥٥٣٢] .

١٤٩٣ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ لِلْعَتَقِ ، وَأَرَادَ مَوَالِيهَا أَنْ يَشْتَرُطُوا وِلَاءَهَا ، فَذَكَرَتْ عَائِشَةُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اشْتَرِيهَا ، فَإِنَّمَا الْوِلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ . قَالَتْ : وَأَتَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِلَحْمٍ ، فَقُلْتُ : هَذَا مَا تُصَدِّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ ، فَقَالَ : هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ » .

٦٢ - بَابُ إِذَا تَحَوَّلَتِ الصَّدَقَةُ^(١)

١٤٩٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالَ : هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ ؟ فَقَالَتْ : لَا ، إِلَّا شَيْءٌ بَعَثْتُ بِهِ إِلَيْنَا نُسَبِّهُ مِنَ الشَّاةِ الَّتِي بَعَثْتُ بِهَا مِنَ الصَّدَقَةِ . فَقَالَ : إِنَّهَا قَدْ بَلَغَتْ مَحَلَّهَا » .

١٤٩٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى بِلَحْمٍ تُصَدِّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ فَقَالَ : هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ ، وَهُوَ لَنَا هَدِيَّةٌ » .

وقال أبو داود : أَنبَأَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ سَمِعَ أَنَسًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

[الحديث ١٤٩٥ - طرفه في : ٢٥٧٧] .

٦٣ - بَابُ أَخَذِ الصَّدَقَةَ مِنَ الْأَغْنِيَاءِ ، وَتُرِدُّ فِي الْفُقَرَاءِ حَيْثُ كَانُوا^(٢)

١٤٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا زَكْرِيَاءُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنِ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

(١) أى إذا تحولت من صدقة إلى هدية أو بيع وأمثالها من التصرفات ، جاز للهاشمي تناولها بعد تحولها .

(٢) فأى فقير منهم ردت فيه الصدقة في أى جهة كان .

ابن صبيح عن أبي معبد مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما قال « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمعاذ بن جبل حين بعثه إلى اليمن : إنك ستأتي قوماً أهل كتاب ، فإذا جئتهم فادعهم إلى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، فإن هم أطاعوا لك بذلك فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة ، فإن هم أطاعوا لك بذلك فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم . فإن هم أطاعوا لك بذلك فأياك وكرائم أموالهم . واتق دعوة المظلوم ، فإنه ليس بينه وبين الله حجاب » .

٦٤ - باب صلاة الإمام ودُعائه لصاحب الصدقة ، وقوله [التوبة : ١٠٣] :

﴿ خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكّيهم بها ، وصل عليهم ، إن صلاتك سكن لهم ﴾ .

١٤٩٧ - حديثا حفص بن عمر حدثنا شعبة عن عمرو عن عبد الله بن أبي أوفى قال :

« كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أتاه قوم بصدقتهم قال : اللهم صل على آل فلان . فاتاه أبي بصدقته فقال : اللهم صل على آل أبي أوفى ^(١) » .

[الحديث ١٤٩٧ - أطرافه في : ٦٣٠٩٠٦٣٣٢٠٤١٦٦] .

٦٥ - باب ما يُستخرج من البحر

وقال ابن عباس رضي الله عنهما : ليس العنبر بركاز ، هو شيء دسره البحر ^(٢)

وقال الحسن : في العنبر واللؤلؤ الخمس ، فإنما جعل النبي صلى الله عليه وسلم في الركاز الخمس ،

ليس في الذي يُصاب في الماء

١٤٩٨ - وقال الليث : حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن أبي هريرة

رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم « أن رجلاً من بني إسرائيل سأل بعض بني إسرائيل بأن يُسلفه ألف دينار ، فدفعها إليه ، فخرج في البحر فلم يجد مركباً ، فأخذ خشبة فنقرها فادخل فيها ألف دينار فرمى بها في البحر ، فخرج الرجل الذي كان أسلفه فإذا بالخشبة ، فأخذها لأهله حطباً - فذكر الحديث - فلما نشرها وجد المال » .

[الحديث ١٤٩٨ - أطرافه في : ٦٣٠٩٠٦٣٣٢٠٤١٦٦] .

(١) قال الخطابي : أصل الصلاة : الدعاء ، إلا أنها تختلف بحسب المدعو له ، فصلاة النبي على أمته : دعاء لهم بالمغفرة ، وصلاة أمته عليه : دعاء له بزيادة القربى والزلوى .

(٢) الركاز : الدفائن القديمة ، والمال المدفون . وركزه ركزاً : دفنه ، فهو مركزوز ، ودسره البحر : دفنه ورمى به

إلى الساحل .

٦٦ - باب في الرِّكَازِ الخُمْسُ

وقال مالكُ وابنُ إدريس : الرِّكَازُ دَفْنُ الجاهليَّةِ ، في قليله وكثيره الخُمْسُ ، وليس المَعْدِنُ بِرِكَازٍ . وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في المَعْدِنِ جُبَّارٌ ، وفي الرِّكَازِ الخُمْسُ ^(١) . وأخذَ عمرُ بنُ عبدِ العزيزِ مِنَ المَعْدِنِ من كلِّ مائتينِ خُمسةً ^(٢) . وقال الحسنُ : ما كانَ من رِكَازٍ في أرضِ الحربِ ففيه الخُمْسُ ، وما كانَ من أرضِ السَّلْمِ ففيه الزُّكَاةُ ^(٣) . وإن وَجَدتَ اللَّقْطَةَ في أرضِ العَدُوِّ فعرَّفْها ، وإن كانت من العَدُوِّ ففيها الخُمْسُ . وقال بعضُ النَّايسِ : المَعْدِنُ رِكَازٌ مثلُ دَفْنِ الجاهليَّةِ ، لأنَّه يقالُ : أركَزَ المَعْدِنُ إذا خرجَ منه شيءٌ . قيلَ له : قد يقالُ لمن وُهِبَ له شيءٌ أو رِبحَ رِبحاً كثيراً أو كَثُرَ ثمرُهُ : أركزت . ثم ناقض وقال : لا بأسُ أن يَكْتُمَهُ فلا يُؤدِّيَ الخُمْسَ .

١٤٩٩ - حَدَّثَنَا عبدُ الله بنُ يوسفَ أَخْبَرَنَا مالكُ عن ابنِ شهابٍ عن سَعِيدِ بنِ المسيَّبِ وعن أبي سَلَمَةَ بنِ عبدِ الرحمنِ عن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْعَجْمَاءُ جُبَّارٌ ^(٤) ، والبِثْرُ جُبَّارٌ ، والمَعْدِنُ جُبَّارٌ ^(٥) ، وفي الرِّكَازِ الخُمْسُ » .
[الحديث ١٤٩٩ - أطرافه في : ٢٣٥٥ ، ٦٩١٢ ، ٦٩١٣] .

٦٧ - باب قولِ اللهِ تعالى [التوبة : ٦٠]

﴿ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا ^(٦) وَمَحَاسِبَةَ الْمُصَدِّقِينَ مَعَ الْإِمَامِ ﴾

١٥٠٠ - حَدَّثَنَا يوسفُ بنُ موسى حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ أَخْبَرَنَا هشامُ بنُ عُرْوَةَ عن أبيه عن أبي حميدٍ الساعديِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ « اسْتَعْمَلَ رَسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا مِنَ الْأَسَدِ عَلَى صَدَقَاتِ بَنِي سَلِيمٍ يُدْعَى ابْنَ اللَّتْبِيَّةِ فَلَمَّا جَاءَ حَاسِبَهُ » .

٦٨ - باب استعمالِ إِبْلِ الصَّدَقَةِ وَأَبْيَانِهَا لِأَبْنَاءِ السَّبِيلِ

١٥٠١ - حَدَّثَنَا مسدَّدٌ حَدَّثَنَا يحيى عن شعبة حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عن أَنَسِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ :

- (١) أي فتاير بينهما .
(٢) روى البيهقي عن قتادة : أن عمر بن عبد العزيز جعل المعدن بمنزلة الرِّكَازِ يؤخذ منه الخمس ، وإذا وجد في أرض العرب ففيه الزُّكَاةُ .
(٣) أي إذا وجد الكنز في أرض العَدُوِّ ففيه الخمس ، وإذا وجد في أرض العرب ففيه الزُّكَاةُ .
(٤) العجماء : الهيمة ، سميت عجماء لأنها لا تتكلم . وجبار : هدر .
(٥) أي من استأجر رجلاً للعمل في معدن أو بئر - مثلاً - فهلك ، فلا شيء على من استأجره .
(٦) العاملون عليها : هم السعاة الذين يتولون للحكومة الإسلامية جباية الزُّكَاةُ .

« أَنْ نَاسًا مِنْ عُرَيْنَةَ اجْتَوَوْا الْمَدِينَةَ ، فَرَحَّصَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَأْتُوا إِبِلَ الصَّدَقَةِ فَيَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا . فَقَتَلُوا الرَّاعِيَ وَاسْتَأْقُوا الدَّوْدَ . فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتَى بِهِمْ فَقَطَّعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ وَتَرَكَهُمْ بِالْحَرَّةِ يَعْضُونَ الْحِجَارَةَ » . تَابِعَهُ أَبُو قِلَابَةَ وَحُمَيْدٌ وَثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ .

٦٩ - بَابٌ وَسَمَرَ الْإِمَامِ إِبِلَ الصَّدَقَةِ بِيَدِهِ

١٥٠٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرِو الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « غَدَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ لِيُحَنَّكَهُ ، فَوَافَيْتُهُ فِي يَدِهِ الْمَيْسَمُ يَسِمُ إِبِلَ الصَّدَقَةِ » . [الْحَدِيثُ ١٥٠٢ - طَرَفَاهُ فِي : ٥٥٤٢ ، ٥٨٢٤] .

٧٠ - بَابٌ فَرَضَ صَدَقَةَ الْفِطْرِ

وَرَأَى أَبُو الْعَالِيَةِ وَعَطَاءٌ وَابْنُ سَيْرِينَ صَدَقَةَ الْفِطْرِ فَرِيضَةً

١٥٠٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ السَّكَنِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَهْضَمٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ نَافِعٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَلَى الْعَبْدِ وَالْحُرِّ وَالذَّكْرِ وَالْأُنْثَى وَالصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَأَمَرَهَا أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ » . [الْحَدِيثُ ١٥٠٣ - أَطْرَافُهُ فِي : ١٥٠٤ ، ١٥٠٧ ، ١٥٠٩ ، ١٥١١ ، ١٥١٢] .

٧١ - بَابٌ صَدَقَةَ الْفِطْرِ عَلَى الْعَبْدِ وَغَيْرِهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ

١٥٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَلَى كُلِّ حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ ، ذَكَرَ أَوْ أُنْثَى مِنَ الْمُسْلِمِينَ » .

٧٢ - بَابٌ صَاعٍ مِنْ شَعِيرٍ

١٥٠٥ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عِمَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي

سعيد رضى الله عنه قال « كُنَّا نُطْعِمُ الصَّدَقَةَ ^(١) صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ » .

[الحديث ١٥٠٥ - أطرافه في : ١٥٠٦ ، ١٥٠٨ ، ١٥١٠] .

٧٣ - بَابُ صَدَقَةِ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ

١٥٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ الْعَامِرِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « كُنَّا نُخْرِجُ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ ^(٢) أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ » .

٧٤ - بَابُ صَدَقَةِ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ

١٥٠٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ قَالَ « أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : فَجَعَلَ النَّاسُ عِدْلَهُ مُدَّيْنِ مِنْ حِنْطَةٍ ^(٣) » .

٧٥ - بَابُ صَاعٍ مِنْ زَبِيبٍ

١٥٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ سَمِعَ يَزِيدَ الْعَدَنِيَّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ حَدَّثَنِي عِيَاضُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنَّا نُعْطِيهَا فِي زَمَانِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ ، فَلَمَّا جَاءَ مَعَاوِيَةَ وَجَاءَتِ السَّمْرَاءُ قَالَ : أُرَى مُدًّا مِنْ هَذَا يَعْطَلُ مُدَّيْنِ » .

٧٦ - بَابُ الصَّدَقَةِ قَبْلَ الْعِيدِ

١٥٠٩ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ » .

١٥١٠ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرِو عَنْ زَيْدِ بْنِ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنَّا نُخْرِجُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ - قَالَ أَبُو سَعِيدٍ - وَكَانَ طَعَامَنَا الشَّعِيرُ وَالزَّبِيبُ وَالْأَقِطُ وَالتَّمْرُ » .

(١) الصدقة : أى صدقة الفطر

(٢) المدان : نصف صاع

(٣) المراد بالطعام هنا : الحنطة .

٧٧ - باب صدقة الفطر على الحرِّ والمملوك

وقال الزهريُّ في المملوكين للتجارة: يُزكِّي في التجارة، ويُزكِّي في الفطر

١٥١١ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « فَرَضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَدَقَةَ الْفَطْرِ - أَوْ قَالَ : رَمَضَانَ - عَلَى الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى وَالْحَرِّ وَالْمَمْلُوكِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ ، فَعَدَلَ النَّاسُ بِهِ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ ، فَكَانَ ابْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُعْطَى التَّمْرَ ، فَأَعْوَزَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنَ التَّمْرِ فَأَعْطَى شَعِيرًا ، فَكَانَ ابْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُعْطَى مِنَ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ حَتَّى إِنْ كَانَ يُعْطَى عَنْ بَنِي . وَكَانَ ابْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُعْطِيهَا الَّذِينَ يَقْبَلُونَهَا ^(١) . وَكَانُوا يُعْطُونَ قَبْلَ الْفَطْرِ بِيَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ » .

٧٨ - باب صدقة الفطر على الصغير والكبير

١٥١٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُ قَالَ « فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَدَقَةَ الْفَطْرِ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ عَلَى الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ وَالْحَرِّ وَالْمَمْلُوكِ » .

(١) أى الذين ينصهم الإمام لقبضها .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿٥٥﴾ كِتَابُ الْحَجِّ

١ - **باب** وجوب الحج وفضله . وقول الله : [آل عمران : ٩٧]

﴿ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مِنْ اسْتِطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا . وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ ﴾

١٥١٣ - **حدثنا** عبدُ اللهِ بنُ يوسفَ أَخْبَرَنَا مالِكُ عنِ ابنِ شهابٍ عنِ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عنِ

عبدِ اللهِ بنِ عباسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قالَ « كَانَ الْفَضْلُ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَجَاءَتْ أَمْرَأَةٌ مِنْ خَثْعَمَ ، فَجَعَلَ الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا وَتَنْظُرُ إِلَيْهِ ، وَجَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْرِفُ وَجَهَ الْفَضْلِ إِلَى الشَّقِّ الْآخِرِ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ قَرِيضَةَ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ فِي الْحَجِّ أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا لَا يَثْبُتُ عَلَى الرَّاحِلَةِ ، أَفَأَحْجُّ عَنْهُ ؟ قالَ : نَعَمْ . وَذَلِكَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ » .

[الحديث ١٥١٣ - أطرافه في : ١٨٥٤ ، ١٨٥٥ ، ٤٣٩٩ ، ٦٢٢٨] .

٢ - **باب** قول الله تعالى [الحج : ٢٧]

﴿ يَا تَوَكُّبًا رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ ﴾ . فجاءًا : الطُّرُقُ الواسعةُ

١٥١٤ - **حدثنا** أحمدُ بنُ عيسى حَدَّثَنَا ابنُ وهبٍ عنِ يونسَ عنِ ابنِ شهابٍ أَنَّ سَالِمَ

ابنَ عبدِ اللهِ أَخْبَرَهُ أَنَّ ابنَ عمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قالَ « رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يركبُ راحلتهُ بذى الحُلَيْفَةِ ثُمَّ يَهْلُ حَتَّى تَسْتَوِيَ بِهِ قَائِمَةً » .

١٥١٥ - **حدثنا** إبراهيمُ بنُ موسى أَخْبَرَنَا الوليدُ حَدَّثَنَا الأوزاعيُّ سَمِعَ عطاءَ يُحَدِّثُ عنِ

جابرِ بنِ عبدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا « أَنَّ إِهْلَالَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ حِينَ اسْتَوَتْ بِهِ راحلتهُ » . رواه أنسُ وابنُ عباسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا .

٣ - **باب** الحجُّ على الرَّحْلِ^(١)

١٥١٦ - وقال أبانُ حَدَّثَنَا مالِكُ بنُ دينارٍ عنِ القاسمِ بنِ محمدٍ عنِ عائِشةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا

(١) الرحلُ البعيرُ كالسرجِ للفرسِ ، أي أن التفتيش أفضل من الترفه .

أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ مَعَهَا أَخَاهَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ فَأَعْمَرَهَا مِنَ التَّنْعِيمِ وَحَمَلَهَا عَلَى قَتَبٍ^(١) .
وقال عمر رضى الله عنه : شُدُّوا الرُّحَالَ فِي الْحَجِّ ، فَإِنَّهُ أَحَدُ الْجِهَادَيْنِ .

١٥١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتٍ عَنْ ثُمَامَةَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ قَالَ « حَجَّ أَنَسٌ عَلَى رَحْلِ ، وَلَمْ يَكُنْ شَحِيحًا^(٢) ، وَحَدَّثَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَجَّ عَلَى رَحْلِ وَكَانَتْ زَامِلَتَهُ^(٣) . »

١٥١٨ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا أَيُّمُنُ بْنُ نَابِلٍ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ اعْتَمَرْتُمْ وَلَمْ أَعْتَمِر . فَقَالَ : يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ ، اذْهَبْ بِأَخْتِكَ فَأَعْمِرْهَا مِنَ التَّنْعِيمِ . فَأَحْقَبَهَا عَلَى نَاقَةٍ^(٤) ، فَأَعْتَمَرَتْ . »

٤ - بَابُ فَضْلِ الْحَجِّ الْمَبْرُورِ^(٥)

١٥١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ ابْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ . قِيلَ : ثُمَّ مَاذَا ؟ قَالَ : جِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . قِيلَ : ثُمَّ مَاذَا ؟ قَالَ : حَجٌّ مَبْرُورٌ . »

١٥٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ أَخْبَرَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ « عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، نَرَى الْجِهَادَ أَفْضَلَ الْعَمَلِ ، أَفَلَا نَجَاهِدُ ؟ قَالَ : لَا ، وَلَكِنَّ أَفْضَلَ الْجِهَادِ حَجٌّ مَبْرُورٌ . »
[الحديث ١٥٢٠ - أطرافه في : ١٨٩١ ، ٢٧٨٤ ، ٢٨٧٥ ، ٢٨٧٦ .]

١٥٢١ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا سَيَّارُ أَبُو الْحَكَمِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ قَالَ

(١) القتب : رحل صغير على قدر السنام .

(٢) أى فعل ذلك تواضعاً ، لا عن قلة أو بخل .

(٣) الزاملة : دابة إضافية يحمل عليها الطعام والمتاع .

(٤) أى أردفها على الحقيقة خلفه وهو أمامها على ناقة يسوقها ، حتى اعتمرت وعاد بها .

(٥) المبرور : المقبول ، الذى لا يخالطه شيء من الإثم .

سمعتُ أبا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « مَنْ حَجَّ لِلَّهِ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ ^(١) رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ » .

[الحديث ١٥٢١ - طرفاه في : ١٨١٩ ، ١٨٢٠] .

٥ - باب فرض مَوَاقِيتِ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ

١٥٢٢ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ قَالَ « حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ جُبَيْرٍ أَنَّهُ أَتَى عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا فِي مَنْزِلِهِ - وَلَهُ فُسْطَاطٌ وَسُرَادِقٌ - فَسَأَلَتْهُ : مَنْ أَيْنَ يَجُوزُ أَنْ أَعْتَمِرَ ؟ قَالَ : فَرَضَهَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنَا ، وَلِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحَلِيفَةِ ، وَلِأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ » .

٦ - باب قول الله تعالى [البقرة : ١٩٧]

﴿ وَتَزَوَّدُوا ، فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى ﴾

١٥٢٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بِشْرِ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ عَنْ وَرْقَاءَ عَنْ عمرو بن دينار عن عِكْرِمَةَ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان أهل اليمن يحجون ولا يتزودون ، ويقولون : نحن المتوكلون ، فإذا قدموا مكة سألوا الناس . فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى ﴿ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى ﴾ رواه ابن عيينة عن عمرو عن عِكْرِمَةَ مرسلًا .

٧ - باب مهل أهل مكة ^(٢) للحج والعمرة

١٥٢٤ - حَدَّثَنَا موسى بن إسماعيل حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابن طاووس عن أبيه عن ابن عباس قال « إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَفَتْ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحَلِيفَةِ ^(٣) ، وَلِأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ ^(٤) ، وَلِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنَ الْمَنَازِلِ ، وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلَمَلَمَ ^(٥) ، هُنَّ لَهْنٌ وَلَمْنٌ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِهِنَّ مَنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ ، وَمَنْ كَانَ دُونَ ذَلِكَ فَمِنْ حَيْثُ أَنْشَأَ ، حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ مِنْ مَكَّةَ » .

[الحديث ١٥٢٤ - أطرافه في : ١٥٢٦ ، ١٥٢٩ ، ١٥٣٠ ، ١٨٤٥] .

(١) الرفث : الجراح ، والحديث عنه ، والفحش في القول . والفسق : السينة والمعصية .

(٢) أي الموضع الذي يهلون منه ، وأصل الإهلال : رفع الصوت ، وفي الحج والعمرة رفع الصوت بالتلبية عند الإحرام ، ثم أطلق على نفس الإحرام اتساعاً .

(٣) التوقيت والتأقيت : أن يجعل الشيء وقت يختص به ، والتحديد من أوازم الوقت ، ثم اتسع فيه فقبل للموضع : ميقات .

وذو الحليفة : موضع على ستة أميال من المدينة جنوباً ، و ١٩٨ ميلاً شمال مكة ، وكان فيه مسجد الشجرة وبئر على .

(٤) الجحفة : قرية بينها وبين مكة خمس أو ست مراحل ، قريبة من رابغ . ويحرم منها المصريون إذا حجوا بحراً .

(٥) يللم : مكان على مرحلتين من مكة جنوباً بينهما ثلاثون ميلاً .

٨ - باب ميقات أهل المدينة ، ولا يهلوا قبل ذى الحليفة

١٥٢٥ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « يَهْلُ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحَلِيفَةِ ، وَأَهْلُ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ ، وَأَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ » . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ « وَبَدَعَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : وَيَهْلُ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلَمْلَمٍ » .

٩ - باب مهل أهل الشام

١٥٢٦ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « وَقَّتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحَلِيفَةِ ، وَلِأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ ، وَلِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنَ الْمَنَازِلِ ، وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلَمْلَمٍ ، فَهَنْ لَهْنٌ وَلَمْنٌ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِنَّ لَمَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ ، فَمَنْ كَانَ دُونَهُنَّ فَهَلَّهُ مِنْ أَهْلِهِ وَكَذَلِكَ حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ يَهْلُونَ مِنْهَا » .

١٠ - باب مهل أهل نجد

١٥٢٧ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَفِظَنَا مِنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ « وَقَّتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

١٥٢٨ - **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : مُهَلُّ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ذُو الْحَلِيفَةِ ، وَمُهَلُّ أَهْلِ الشَّامِ مَهْبَعَةٌ وَهِيَ الْجُحْفَةُ ، وَأَهْلُ نَجْدٍ قَرْنٌ » . قَالَ ابْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « زَعَمُوا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ - وَلَمْ أَسْمَعْهُ - : وَمُهَلُّ أَهْلِ الْيَمَنِ : يَلَمْلَمٌ » .

١١ - باب مهل من كان دون المواقيت^(١)

١٥٢٩ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَّتَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحَلِيفَةِ ، وَلِأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ ، وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلَمْلَمٍ ، وَلِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنَ ، فَهَنْ لَهْنٌ وَلَمْنٌ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِنَّ مِمَّنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ ، فَمَنْ كَانَ دُونَهُنَّ فَمِنْ أَهْلِهِ ، حَتَّى إِنْ أَهْلُ مَكَّةَ يَهْلُونَ مِنْهَا » .

(١) أى من أحرم بالحج وهو بمكان أقرب إلى مكة من المواقيت .

١٢ - **باب مهل أهل اليمن**

١٥٣٠ - **حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَفَتْ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحَلِيفَةِ ، وَلِأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ ، وَلِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنَ الْمَنَازِلِ ، وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلَمَلَمَ ، هُنَّ لِأَهْلِيهِمْ وَلِكُلِّ آتٍ أَتَى عَلَيْهِمْ مِنْ غَيْرِهِمْ مِمَّنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ ، فَمَنْ كَانَ دُونَ ذَلِكَ فَمِنْ حَيْثُ أَنْشَأَ ، حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ مِنْ مَكَّةَ » .**

١٣ - **باب ذات عرق لأهل العراق**^(١)

١٥٣١ - **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « لَمَّا فَتَحَ هَذَا الْبِلَادِ الْمِصْرَانِ ^(٢) أَتَوْا عُمَرَ فَقَالُوا : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّ لِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنًا وَهُوَ جَوْزٌ عَنْ طَرِيقِنَا ^(٣) ، وَإِنَّا إِنْ أَرَدْنَا قَرْنًا شَقَّ عَلَيْنَا . قَالَ : فَانظُرُوا حَذْوَهَا مِنْ طَرِيقِكُمْ ^(٤) . فَحَدَّ لَهُمْ ذَاتَ عِرْقٍ » .**

١٤ - **باب**

١٥٣٢ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ بِنْدَى الْحَلِيفَةِ فَصَلَّى بِهَا ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ » .**

١٥ - **باب خروج النبي صلى الله عليه وسلم على طريق الشجرة**

١٥٣٣ - **حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَخْرُجُ مِنْ طَرِيقِ الشَّجَرَةِ وَيَدْخُلُ مِنْ طَرِيقِ الْمُعَرَّسِ ^(٥) ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ يُصَلِّي فِي مَسْجِدِ الشَّجَرَةِ ، وَإِذَا رَجَعَ صَلَّى بِبِنْدَى الْحَلِيفَةِ بِبَطْنِ الْوَادِي ^(٦) وَبَاتَ حَتَّى يُصْبِحَ » .**

(١) العرق : الجبل الصغير ، وذات عرق : أرض سبخة تنبت الطرفاء فيها جبل صغير سميت به ، بينها وبين مكة ٤٢ ميلا ، وهي الحد الفاصل بين نجد وتهامة .

(٢) حما البصرة والكوفة ، والمراد فتح أرضهما ، أما هنا فن تصير الصحابة بعد الفتح .

(٣) الجوز : الميل عن القصد .

(٤) أى اعتبروا ما يقابل الميقات من الأرض التى تسكونها من غير ميل فاجعلوه ميقاتاً .

(٥) طريق الشجرة ، وطريق المعرس : موضعان على ستة أميال من المدينة للمسافر إلى مكة .

(٦) هو وادى العقيق ، وهو بعد البقيع ، بينه وبين المدينة أربعة أميال . وعن عائشة مرفوعاً : « تحمىوا بالعقيق فإنه مبارك »

١٦ - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم « العقيق واد مبارك »

١٥٣٤ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ وَيَشْرُ بْنُ بَكْرِ التَّمِيمِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنِي عِكْرِمَةُ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ إِنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِوَادِي الْعَقِيقِ يَقُولُ : أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتٍ مِنْ رَبِّي فَقَالَ : صَلِّ فِي هَذَا الْوَادِي الْمُبَارَكِ وَقُل : عُمْرَةٌ فِي حَجَّةٍ » .

[الحديث ١٥٣٤ - طرفاه في : ٢٣٣٧ ، ٧٣٤٣] .

١٥٣٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَقَبَةَ قَالَ حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ أَرَى وَهُوَ فِي مُعْرَسٍ بِبَيْدِي الْحُلَيْفَةِ بِبَطْنِ الْوَادِي ^(١) قِيلَ لَهُ : إِنَّكَ بِبَطْحَاءِ مَبَارَكَةٍ . وَقَدْ أَنَاخَ بِنَا سَالِمٌ يَتَوَخَّى بِالْمُنَاخِ الَّذِي كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُنِيخُ يَتَحَرَّى مُعْرَسَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ أَسْفَلَ مِنَ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِبَطْنِ الْوَادِي ، بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ وَسَطٌ مِنْ ذَلِكَ » .

١٧ - باب غسل الخلق ثلاث مرات من الثياب

١٥٣٦ - قال أبو عاصمٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ يَعْلَى أَخْبَرَهُ « أَنَّ يَعْلَى قَالَ لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَرِنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ يُوحَى إِلَيْهِ . قَالَ : فَبَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْجِعْرَانَةِ - وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ - جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ أَحْرَمَ بِعُمْرَةٍ وَهُوَ مُتَضَمِّحٌ بِطَيْبٍ ؟ فَسَكَتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاعَةً ، فَجَاءَهُ الْوَحْيُ ، فَأَشَارَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى يَعْلَى ، فَجَاءَ يَعْلَى - وَعَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَوْبٌ قَدْ أُظْلِيَ بِهِ - فَأَدْخَلَ رَأْسَهُ ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُحَمَّرُ الْوَجْهِ وَهُوَ يَغِطُّ ، ثُمَّ سَرَى عَنْهُ ^(٢) فَقَالَ : أَيْنَ الَّذِي سَأَلَ عَنِ الْعُمْرَةِ ؟ فَأْتَى بِرَجُلٍ فَقَالَ : اغْسِلِ الطَّيِّبَ الَّذِي بَكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، وَانزِعْ عَنْكَ الْجُبَّةَ ، وَاصْنَعْ فِي عُمْرَتِكَ كَمَا تَصْنَعُ فِي حَجَّتِكَ . قُلْتَ لِعَطَاءٍ : أَرَادَ الْإِنْقَاءَ حِينَ أَمَرَهُ أَنْ يَغْسِلَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ » .

[الحديث ١٥٣٦ - أطرافه في : ١٧٨٩ ، ١٨٤٧ ، ٤٣٢٩ ، ٤٩٨٥] .

(١) التعريس : نزول استراحة لغير إقامة ، والوادي : هو وادي العقيق

(٢) يغط : من الغطيط ، وهو صبوت النفس المتردد من النوم أو المغنى عليه . وسرى عنه : كشف عنه شيئاً بعد شيء .

١٨ - باب الطيب عند الإحرام

وما يلبس إذا أراد أن يحرم ، ويترجل ويدهن

وقال ابن عباس رضي الله عنهما : يشم المحرم الرياح ، وينظر في المرأة ، ويتداوى بما يأكل الزيت والسمن^(١) . وقال عطاء : يتختم ويلبس الهميان^(٢) . وطاف ابن عمر رضي الله عنهما وهو محرم وقد حرم على بطنه بثوب ولم تر عائشة بالتبان بأساً للذين يرحلون هودجها^(٣)

١٥٣٧ - حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن منصور عن سعيد بن جبير قال : كان ابن عمر رضي الله عنهما يدهن بالزيت^(٤) ، فذكرته لإبراهيم قال : ما تصنع بقوله .

١٥٣٨ - حدثني الأسود عن عائشة رضي الله عنها قالت : « كأتى أنظر إلى وبيص الطيب في مفارق رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم^(٥) » .

١٥٣٩ - حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت « كنت أطيّب رسول الله صلى الله عليه وسلم لإحرامه حين يحرم ، ولجله قبل أن يطوف بالبيت^(٦) » .
[الحديث ١٥٣٩ - أطرافه في : ١٧٥٤ ، ٥٩٢٢ ، ٥٩٢٨ ، ٥٩٣٠] .

١٩ - باب من أهل ملبدا^(٧)

١٥٤٠ - حدثنا أصبغ أخبرنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه رضي الله عنه قال « سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل ملبداً » .
[الحديث ١٥٤٠ - أطرافه في : ١٥٤٩ ، ٥٩١٤ ، ٥٩١٥] .

- (١) أي أن ابن عباس رضي الله عنه كان لا يرى بأساً من شم الرياح ، أو النظر في المرأة ، أو التداوى بما يأكل إذا كان محرماً ، كأن يدهن بالزيت أو السمن إذا شققت يده أو رجلاه .
(٢) الهميان : حزام يشده المرء في وسطه ويجعل فيه نقوده .
(٣) التبان : سراويل قصيرة غير أكمام . يرحلون هودجها : يشدونه على ظهر البعير .
(٤) أي عند الإحرام ، بشرط أن لا يكون مطيباً .
(٥) وبيص الطيب : بريقه وتلائؤه . مفارق الرأس : أماكن افتراق الشعر فيه .
(٦) أي لأجل إحلاله من إحرامه قبل أن يطوف طواف الإفاضة .
(٧) أي أحرم وقد لبد شعر رأسه ثلاثاً يتشعث في الإحرام .

٢٠ - باب الإهلال عند مسجد ذى الحليفة

١٥٤١ - حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان حدثنا موسى بن عتبة سمعت سالم بن عبد الله قال : سمعت ابن عمر رضى الله عنهما . وحدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن موسى ابن عتبة عن سالم بن عبد الله أنه سمع أباة يقول « ما أهل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا من عند المسجد » يعنى مسجد ذى الحليفة .

٢١ - باب ما لا يلبس المحرم من الثياب^(١)

١٥٤٢ - حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما « أن رجلاً قال : يا رسول الله ، ما يلبس المحرم^(٢) من الثياب ؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يلبس القميص ولا العمائم ولا السراويلات ولا البرانس ولا الخفاف ، إلا أحد لا يجد نعلين فليلبس خفين وليقطعهما أسفل من الكعبين . ولا تلبسوا من الثياب شيئاً مسه زعفران أو ورس » .

٢٢ - باب الركوب والارتداف في الحج

١٥٤٣ ، ١٥٤٤ - حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا وهب بن جرير حدثنا أبي عن يونس الأيلي عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضى الله عنهما « أن أسامة رضى الله عنه كان ردف النبي صلى الله عليه وسلم من عرفة إلى المزدلفة ، ثم أردف الفضل من المزدلفة إلى منى ، قال فكلاهما قال : لم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يلبى حتى رمى جمره العقبة » .
[الحديث ١٥٤٣ - طرفه في : ١٦٨٦] .
[الحديث ١٥٤٤ - أطرافه في : ١٦٨٧ ، ١٦٨٥ ، ١٦٧٠] .

٢٣ - باب ما يلبس المحرم من الثياب والأردية والأزر

ولبست عائشة رضى الله عنها الثياب المعصرة - وهى محرمة - وقالت : لا تلثم^(٣) ولا تتبرقع

(١) المحرم من أحرم حج أو عمرة أو قرن بينهما .

(٢) المراد به هنا الرجل ، أما المرأة فلها لبس جميع ما ذكر في الباب ٢٣ ، وإنما تشرك مع الرجل في منع الثوب الذي مسه الزعفران والورس . (والورس نبات أصفر كالسهم كانوا يصبغون به ثيابهم) .

(٣) أى لا تغطى شفتها بثوب .

ولا تلبس ثوباً بورس ولا زعفران . وقال جابر : لا أرى المعصفر طيباً . ولم تر عائشة بأساً بالحلى والثوب الأسود والمورد والخف للمرأة . وقال إبراهيم : لا بأس أن يُبدل ثيابه .

١٥٤٥ - **حدثنا** محمد بن أبي بكر المقدمي حدثنا فضيل بن سليمان قال حدثني موسى

ابن عقبة قال أخبرني كريب عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال « انطلق النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة بعد ما ترجل وأدهن ولبس إزاره ورداءه هو وأصحابه ، فلم ينه عن شيء من الأردية والأزر تلبس إلا المزعفرة التي تردع على الجلد^(١) ، فأصبح بذى الحليفة ، ركب راحلته حتى استوى على البيداء أهل هو وأصحابه ، وقلد بدنته ، وذلك لخمس بقين من ذى القعدة ، فقدم مكة لأربع ليال خلون من ذى الحجة ، فطاف بالبيت ، وسعى بين الصفا والمروة ، ولم يحل من أجل بُدنه لأنه قلدها . ثم نزل بأعلى مكة عند الحجون^(٢) وهو مهل بالحج ، ولم يقرب الكعبة بعد طوافه بها حتى رجع من عرفة ، وأمر أصحابه أن يطوفوا بالبيت وبين الصفا والمروة ، ثم يقصروا من رؤوسهم ثم يحلوا ، وذلك لمن لم يكن معه بدنة قلدها ، ومن كانت معه أمر أنه فهي له حلال والطيب والثياب » .

[الحديث ١٥٤٥ - طرفاه في : ١٦٢٥ ، ١٧٣١] .

٢٤ - **باب** من بات بذى الحليفة حتى أصبح^(٣)

قاله ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم

١٥٤٦ - **حدثني** عبد الله بن محمد حدثنا هشام بن يوسف أخبرنا ابن جريج حدثنا

محمد بن المنكدر عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال « صلى النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة أربعاً ، وبذى الحليفة ركعتين ، ثم بات حتى أصبح بذى الحليفة ، فلما ركب راحلته واستوت به أهل » .

١٥٤٧ - **حدثنا** قتيبة حدثنا عبد الوهاب حدثنا أيوب عن أبي قلابة عن أنس بن مالك

رضي الله عنه « أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر بالمدينة أربعاً ، وصلى العصر بذى الحليفة ركعتين ، قال : وأحسبه بات بها حتى أصبح » .

(١) تردع : تلتطخ . وردع به الطيب : لزق بجلده

(٢) هو الجبل المطل على المسجد بأعلى مكة على يمين المصعد ، وهناك مقبرة أهل مكة .

(٣) يشير إلى مشروعية المبيت بالقرب من البلدة التي يسافر منها ليستدرك مهمته التي نسيها ، ويلحق بالركب من تأخر عنه .

٢٥ - باب رفع الصوت بالإهلال

١٥٤٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ الظُّهْرَ أَرْبَعًا وَالْعَصْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكَعَتَيْنِ ، وَسَمِعْتُهُمْ يَصْرُخُونَ بِهِمَا جَمِيعًا »^(١).

٢٦ - باب التلبية

١٥٤٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ تَلْبِيَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمَلِكُ ، لَا شَرِيكَ لَكَ » .

١٥٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوْسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي عَطِيَّةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « إِنِّي لَأَعْلَمُ كَيْفَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُتَلَّبَى : لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ » . تَابَعَهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ . وَقَالَ شُعْبَةُ : أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ سَمِعْتُ خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي عَطِيَّةَ سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا .

٢٧ - باب التَّحْمِيدِ وَالتَّسْبِيحِ وَالتَّكْبِيرِ قَبْلَ الْإِهْلَالِ

عند الركوب على الدابة^(٢)

١٥٥١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَنَحْنُ مَعَهُ بِالْمَدِينَةِ - الظُّهْرَ أَرْبَعًا وَالْعَصْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ بَاتَ بِهَا حَتَّى أَصْبَحَ ، ثُمَّ رَكِبَ حَتَّى اسْتَوَتْ بِهِ عَلَى الْبَيْدَاءِ حَمَدَ اللَّهُ وَسَبَّحَ وَكَبَّرَ ، ثُمَّ أَهَلَ بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ وَأَهَلَ النَّاسَ بِهِمَا ، فَلَمَّا قَدِمْنَا أَمَرَ النَّاسَ فَحَلُّوا ، حَتَّى كَانَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ أَهَلُّوا بِالْحَجِّ . قَالَ وَنَحَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَدَنَاتٍ بِيَدِهِ قِيَامًا ، وَذَبَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ كَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ » . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : قَالَ بَعْضُهُمْ هَذَا عَنْ أَيُّوبَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَنَسٍ .

(١) أى بالحج والعمرة ، أراد بذلك من نوى منهم القران .

(٢) المراد بالإهلال هنا : التلبية . وعند الركوب : أى الاستواء على الدابة .

٢٨ - **باب** مَنْ أَهَلَ حِينَ اسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ قَائِمَةً

١٥٥٢ - **حَدَّثَنَا** أَبُو عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « أَهَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ اسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ قَائِمَةً » .

٢٩ - **باب** الإِهْلَالِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ

١٥٥٣ - وقال أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ قَالَ « كَانَ ابْنُ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذَا صَلَّى بِالْغَدَاةِ بَدَى الْحُلَيْفَةَ أَمَرَ بِرَاحِلَتِهِ فَرُجِلَتْ ، ثُمَّ رَكِبَ ، فَإِذَا اسْتَوَتْ بِهِ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ قَائِمًا ثُمَّ يَلْبِي حَتَّى يَبْلُغَ الْمَحْرَمَ ، ثُمَّ يُمْسِكُ ، حَتَّى إِذَا جَاءَ ذَا طُوًى ^(١) بَاتَ بِهِ حَتَّى يُصْبِحَ ، فَإِذَا صَلَّى الْغَدَاةَ اغْتَسَلَ وَزَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ فَعَلَ ذَلِكَ » تَابِعَهُ إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ فِي الْغَسَلِ .
[الحديث ١٥٥٣ - أطرافه في : ١٥٥٤ ، ١٥٧٣ ، ١٥٧٤] .

١٥٥٤ - **حَدَّثَنَا** سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا قُلَيْبٌ عَنْ نَافِعٍ قَالَ « كَانَ ابْنُ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذَا أَرَادَ الْخُرُوجَ إِلَى مَكَّةَ أَذْهَنَ بَدْهَنَ لَيْسَ لَهُ رَائِحَةٌ طَيِّبَةٌ ، ثُمَّ يَأْتِي مَسْجِدَ الْحُلَيْفَةِ فَيُصَلِّي ، ثُمَّ يَرْكَبُ . وَإِذَا اسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ قَائِمَةً أَحْرَمَ ثُمَّ قَالَ : هُكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُ » .

٣٠ - **باب** التَّلْبِيَةِ إِذَا انْحَدَرَ فِي الْوَادِي

١٥٥٥ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ « كُنَّا عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، فَذَكَرُوا الدَّجَالَ أَنَّهُ قَالَ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ : كَافِرٌ . فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَمْ أَسْمَعْهُ ، وَلَكِنَّهُ قَالَ : أَمَا مُوسَى كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَيْهِ إِذَا انْحَدَرَ فِي الْوَادِي يُلْبِي » .
[الحديث ١٥٥٥ - طرفاه في : ٣٣٥٥ ، ٥٩١٣] .

٣١ - **باب** كَيْفَ تُهَلُّ الْحَائِضُ وَالنَّفْسَاءُ ^(٢) ؟

أَهْلٌ : تَكَلَّمَ بِهِ . وَاسْتَهْلَنَّا وَأَهْلَلْنَا الْهَلَالَ : كُلُّهُ مِنَ الظُّهُورِ . وَاسْتَهَلَّ الْمَطْرُ : خَرَجَ مِنَ السَّحَابِ ﴿ وَمَا أَهَلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ﴾ وَهُوَ مِنَ اسْتَهْلَالَ الصَّبِيِّ

١٥٥٦ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بِنِ الزُّبَيْرِ عَنْ

(١) ذُو طُوًى : وَادٍ بِقَرَبِ مَكَّةَ ، وَيَعْرِفُ بِبَيْتِ الزَّاهِرِ .

(٢) أَي كَيْفَ يَكُونُ إِحْرَامُهُمَا .

عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت « خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فأهللنا بعمره ، ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم : من كان معه هدي فليهل بالحج مع العمرة ثم لا يحل حتى يحل منهما جميعاً . فقدمت مكة وأنا حائض ولم أطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة ، فشكوت ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : انقضى رأسك وامشطي وأهلي بالحج ودعى العمرة ، ففعلت . فلما قضينا الحج أرسلني النبي صلى الله عليه وسلم مع عبد الرحمن بن أبي بكر إلى التنعيم فاعتمرت فقال : هذه مكان عمرتك . قالت : فطاف الذين كانوا أهلوا بالعمرة بالبيت وبين الصفا والمروة ثم حلوا ، ثم طافوا طوافاً واحداً بعد أن رجعوا من منى ، وأما الذين جمعوا الحج والعمرة فإنما طافوا طوافاً واحداً . »

٣٢ - باب من أهل في زمن النبي صلى الله عليه وسلم كإهلال النبي صلى الله عليه وسلم

قاله ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم

١٥٥٧ - حديث المكي بن إبراهيم عن ابن جريج قال عطاء قال جابر رضي الله عنه

« أمر النبي صلى الله عليه وسلم علياً رضي الله عنه أن يقيم على إحرامه ، وذكر قول سراقه . »

[الحديث ١٥٥٧ - أطرافه في : ١٥٦٨ ، ١٥٧٠ ، ١٧٨٥ ، ١٦٥١ ، ٢٥٠٦ ، ٤٣٥٢ ، ٧٢٣٠ ، ٧٣٦٧] .

١٥٥٨ - حديث الحسن بن علي الخلال الهللي حدثنا عبد الصمد حدثنا سليم بن حيان

قال سمعت مروان الأصفر عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال « قديم علي رضي الله عنه على النبي

صلى الله عليه وسلم من اليمن فقال : بما أهلت ؟ قال : بما أهل به النبي صلى الله عليه وسلم . فقال :

لولا أن معي الهدى لأحلت » وزاد محمد بن بكر عن ابن جريج « قال له النبي صلى الله عليه وسلم :

بما أهلت يا علي ؟ قال : بما أهل به النبي صلى الله عليه وسلم . قال : فأهد وامكث حراماً كما أنت »

١٥٥٩ - حديث محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب

عن أبي موسى رضي الله عنه قال « بعثني النبي صلى الله عليه وسلم إلى قوم باليمن ، فجئت وهو

بالبطحاء فقال : بما أهلت ؟ قلت أهلت كإهلال النبي صلى الله عليه وسلم . قال : هل معك من

هدى ؟ قلت : لا . فأمرني فطفت بالبيت وبالصفا والمروة . ثم أمرني فأحلت ، فأتيت امرأة

من قومي فمشطتني أو غسلت رأسي . فقديم عمر رضي الله عنه فقال : إن نأخذ بكتاب الله فإنه

يَأْمُرْنَا بِالتَّمَامِ ، قَالَ اللَّهُ [البقرة : ١٩٦] : ﴿ وَأَتَمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ ﴾ . وَإِنْ نَأَخَذُ بِسُنَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّهُ لَمْ يَجْعَلْ حَتَّى نَحْرَ الْهَدْيِ » .
[الحديث ١٥٥٩ - أطرافه في : ١٥٦٥ ، ١٧٢٤ ، ١٧٩٥ ، ٤٣٤٦ ، ٤٣٩٧] .

٣٣ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى :

﴿ الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ ، فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ ﴾ [البقرة : ١٩٧]

﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ ﴾ [البقرة : ١٨٩]

وقال ابن عمر رضي الله عنهما : أَشْهُرُ الْحَجِّ شَوَّالٌ وَذُو الْقَعْدَةِ وَعَشْرٌ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ

وقال ابن عباس رضي الله عنهما « مَنْ السَّنَةِ أَنْ لَا يُحْرِمَ بِالْحَجِّ إِلَّا فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ »

وَكِرَةَ عَثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يُحْرِمَ مِنْ خُرَّاسَانَ أَوْ كَرْمَانَ

١٥٦٠ - حَدِيثُ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ الْحَنْفِيُّ حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ حُمَيْدٍ سَمِعْتُ

الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَشْهُرِ

الْحَجِّ وَبِلَالِي الْحَجِّ ، وَحُرْمِ الْحَجِّ ^(١) ، فَنَزَلْنَا بِسَرِفَ . قَالَتْ : فَخَرَجَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ : مَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ مَعَهُ

هَدْيٌ فَاحْبَبْ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً فَلْيُفْعَلْ ، وَمَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ فَلَا . قَالَتْ : فَلَا نَأْخِذُ بِهَا وَالتَّارِكُ لَهَا

مِنْ أَصْحَابِهِ . قَالَتْ : فَأَمَّا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَكَانُوا أَهْلَ قُوَّةٍ وَكَانَ

مَعَهُمُ الْهَدْيُ فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَى الْعُمْرَةِ . قَالَتْ : فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا أَبْكِي

فَقَالَ : مَا يُبْكِيكَ يَا هُنْتَاةُ ؟ قُلْتُ : سَمِعْتُ قَوْلَكَ لِأَصْحَابِكَ فَمُنِعْتُ الْعُمْرَةَ . قَالَ : وَمَا شَأْنُكَ ؟

قُلْتُ : لَا أَصَلِّي ^(٢) . قَالَ : فَلَا يَضِيرُكَ ، إِنَّمَا أَنْتِ أَمْرَأَةٌ مِنْ بَنَاتِ آدَمَ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكَ مَا كَتَبَ عَلَيْهِنَّ ،

فَكُونِي فِي حَجَّتِكَ فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَرَزُقَكِيهَا . قَالَتْ : فَخَرَجْنَا فِي حَجَّتِهِ حَتَّى قَدِمْنَا مِنِّي فَطَهَّرْتُ ثُمَّ

خَرَجْتُ مِنْ مِنِّي فَأَفْضْتُ بِالْبَيْتِ . قَالَتْ : ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ فِي النَّفْرِ الْآخِرِ ^(٣) حَتَّى نَزَلَ الْمُحْصِبَ وَنَزَلْنَا

مَعَهُ ، فَدَعَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ : أُخْرِجْ بِأَخْتِكَ مِنَ الْحَرَمِ فَلْتَهَلَّ بِعُمْرَةٍ ثُمَّ افْرُغَا ثُمَّ

اِثْبِيَا هَاهُنَا فَإِنِّي أَنْظَرُكُمْ كَمَا حَتَّى تَأْتِيَانِي . قَالَتْ فَخَرَجْنَا حَتَّى إِذَا فَرَعْتُ ^(٤) وَفَرَعْتُ مِنَ الضَّوَّافِ ثُمَّ جِئْتُهُ

(١) حرم الحج : أزمنته وأمكنته وحالاته ، ويروى : وحرّم الحج بفتح الراء أى ممنوعاته .

(٢) كنت بذلك عن الحيض أدباً منها .

(٣) هو رابع أيام منى ، ينفرون منها إلى مكة بعد الاحل

(٤) أى من الاعتبار .

بَسَحَرَ فَقَالَ : هَلْ فَرَعْتُمْ ؟ فَقُلْتُ نَعَمْ ، فَأَذَّنَ بِالرَّحِيلِ فِي أَصْحَابِهِ ، فَارْتَحَلَ النَّاسُ ، فَمَرَّ مَتَوَجِّهًا إِلَى الْمَدِينَةِ . « ضَيْرٌ : مِنْ ضَارَ يَضِيرُ ضَيْرًا ، وَيُقَالُ : ضَارَ يَضُورُ ضَوْرًا ، وَضَرَ يَضُرُّ ضَرًّا .

٣٤ - باب التمتع^(١) والقران والإفراد بالحج^(٢) وفسخ الحج^(٣) لمن لم يكن معه هدى^(٤)

١٥٦١ - حَدَّثَنَا عَثْمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا نُرَى إِلَّا أَنَّهُ الْحَجُّ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا تَطَوَّفْنَا بِالْبَيْتِ ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ لَمْ يَكُنْ سَاقَ الْهَدْيِ أَنْ يَحِلَّ^(٤) ، فَحَلَّ مَنْ لَمْ يَكُنْ سَاقَ الْهَدْيِ وَنِسَاؤُهُ لَمْ يَسْتَمَنَّ فَاحْتَلَنَ . قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : فَحِضْتُ ، فَلَمْ أَطْفُءِ بِالْبَيْتِ . فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةَ الْحَضْبَةِ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، يَرْجِعُ النَّاسُ بِعُمْرَةٍ وَحَجَّةٍ وَأَرْجِعُ أَنَا بِحَجَّةٍ ؟ قَالَ : وَمَا طُفْتُ لِيَالِي قَدِمْنَا مَكَّةَ ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : فَادْهَبِي مَعَ أَخِيكَ إِلَى التَّنْعِيمِ فَأَهْلِي بِعُمْرَةٍ ، ثُمَّ مَوْعِدِكَ كَذَا وَكَذَا . قَالَتْ صَفِيَّةُ : مَا أَرَانِي إِلَّا حَابِسْتَهُمْ . قَالَ : عَقَرَى حَلْقِي ، أَوْ مَا طُفْتُ يَوْمَ النَّحْرِ ؟ قَالَتْ : قُلْتُ بَلَى . قَالَ : لَا بَأْسَ ، انْفِرِي . قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : فَلَقِينِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُصْعِدٌ مِنْ مَكَّةَ وَأَنَا مُنْهَبِطَةٌ عَلَيْهَا ، أَوْ أَنَا مُصْعِدَةٌ وَهُوَ مُنْهَبِطٌ مِنْهَا .

١٥٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ نَوْفَلٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ « خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ ، فَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ ، وَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِحَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ ، وَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِالْحَجِّ ، وَأَهَلَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَجِّ . فَأَمَّا مَنْ أَهَلَّ بِالْحَجِّ أَوْ جَمَعَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لَمْ يَحِلُّوا حَتَّى كَانَ يَوْمَ النَّحْرِ . »

(١) التمتع هنا : الإعتار في أشهر الحج ، ثم التحلل من تلك العمرة والإهلال بالحج في تلك السنة ، وهو المراد بالآية [البقرة : ١٩٦] (فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدى) . ويطلق التمتع على القران أيضاً لأنه تمتع بسقوط سفر التمسك الآخر من بلده . ومن التمتع أيضاً فسخ الحج إلى العمرة .

(٢) القران : الإهلال بالحج والعمرة معاً . والإفراد : الإهلال بالحج وحده .

(٣) بأن يحرم بالحج ، ثم يتحلل منه بعمل عمرة فيصير عمرة .

(٤) أى من الحج بعمل العمرة ، وهذا هو فسخ الحج المذكور في ترجمة الباب

١٥٦٣ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ ^(١) عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ قَالَ « شَهِدْتُ عُثْمَانَ وَعَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، وَعُثْمَانَ يَنْهَى عَنِ الْمَنَعَةِ وَأَنْ يُجْمَعَ بَيْنَهُمَا ، فَلَمَّا رَأَى عَلِيٌّ ، أَهْلًا بِهِمَا : لَبَّيْكَ بِعُمْرَةٍ وَحَجَّةٍ ، قَالَ : مَا كُنْتُ لِأَدْعَ سُنَّةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِقَوْلِ أَحَدٍ » .
[الحديث ١٥٦٣ - طرفه في : ١٥٦٩] .

١٥٦٤ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كَانُوا يَرَوْنَ ^(٢) أَنَّ الْعُمْرَةَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ مِنْ أَفْجَرِ الْفُجُورِ فِي الْأَرْضِ ، وَيَجْعَلُونَ الْمُحَرَّمَ صَفْرًا ^(٣) ، وَيَقُولُونَ : إِذَا بَرَأَ الدَّبْرَ ، وَعَفَا الْأَثْرَ ، وَانْسَلَخَ صَفْرًا ، حَلَّتِ الْعُمْرَةُ لِمَنْ اعْتَمَرَ ^(٤) . قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ صَبِيحَةَ رَابِعَةِ مُهَلِّينَ بِالْحَجِّ ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً ، فَتَعَاظَمَ ذَلِكَ عِنْدَهُمْ ^(٥) فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ الْجِلِّ ^(٦) ؟ قَالَ : حِلٌّ كُلُّهُ » .

١٥٦٥ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَمَرَهُ بِالْحِلِّ » .

١٥٦٦ - **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ . وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ « يَارَسُولَ اللَّهِ ، مَا شَأْنُ النَّاسِ حَلُّوا بِعُمْرَةٍ وَلَمْ تَحْلِلْ أَنْتَ مِنْ عُمْرَتِكَ ؟ قَالَ : إِنِّي لَبَدْتُ رَأْسِي ، وَقَلَدْتُ هَدْيِي ، فَلَا أَجِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ » .
[الحديث ١٥٦٦ - أطرافه في : ١٦٩٧ ، ١٧٢٥ ، ٤٣٩٨ ، ٥٩١٦] .

١٥٦٧ - **حَدَّثَنَا** آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا أَبُو جَمْرَةَ نَصْرُ بْنُ عِمْرَانَ الضَّبِّيُّ قَالَ « تَمَتَّعْتُ ،

(١) الذين يكذبون على الله يدعوى محبتهم لآل البيت والتشيع لهم يموتون بنفيظهم من رواية علي زين العابدين عن مروان ابن الحكم رحمهم الله ، وفي حلولهم غصص من موقف زين العابدين في فتنة الحرة وكتابته لإمامه يزيد بن معاوية بأن حب العافية وإيثار السلام والطاعة كان من وجائب الإسلام يومئذ . وفي قلوبهم ضغن مكتوم على علي كرم الله وجهه لأنه سمى بعض بنيه بأسماء أحب الناس إليه بعد النبي صلى الله عليه وسلم أبي بكر وعمر وعثمان ، وزوج بنته أم كلثوم لعمر رضى الله عنهم أجمعين .

(٢) أى في الجاهلية . (٣) وذلك ما يسمونه النسوة . انظر رسالة « تقويمنا الشمسى » .

(٤) الدبر : القزح الذى يكون في ظهر البعير من الحمل عليه ومشقة السفر ، فإذا عادوا من الحج واستراحوا وبرأت قروح إبلهم ، استحلوا الاعتبار حينئذ .

(٥) لأنها المرة الأولى التى يؤمرون فيها بالعمرة في زمن الحج ، بعد أن كانت بعد العودة من الحج والراحة منه .

(٦) لأنهم يعلمون أن الحج محللين : أول ، وأخير . فقال لهم : الحل كله ، أى الأول والأخير .

فنهاني ناس ، فسألت ابن عباس رضي الله عنهما فأمرني^(١) ، فرأيت في المنام كأن رجلاً يقول لي : حج مبرور وعمره متقبلة ، فأخبرت ابن عباس فقال : سنة النبي صلى الله عليه وسلم . فقال لي : أقم عندي فأجعل لك سهماً من مالي . قال شعبة : فقلت : لم ؟ فقال : للرؤيا التي رأيت . [الحديث ١٥٦٧ - طرفه في : ١٦٨٨] .

١٥٦٨ - **حدثنا** أبو نعيم حدثنا أبو شهاب قال : قدمت ممتعاً مكة بعمره ، فدخلنا قبل التروية بثلاثة أيام ، فقال لي أناس من أهل مكة : تصير الآن حجتك مكية^(٢) . فدخلت على عطاء أستفتيه فقال « حدثني جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه حج مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم ساق البدن معه وقد أهدوا بالحج مفرداً فقال لهم : أحلوا من إحرامكم بطواف البيت وبين الصفا والمروة وقصروا^(٣) ثم أقيموا حلالاً حتى إذا كان يوم التروية فأهلوا بالحج واجعلوا التي قدمت بها متعة . فقالوا : كيف نجعلها متعة وقد سمينا الحج ؟ فقال : افعلوا ما أمرتكم ، فلولا أني سقت الهدى لفعلت مثل الذي أمرتكم ، ولكن لا يحل مني حرام حتى يبلغ الهدى محله . ففعلوا » . قال أبو عبد الله : أبو شهاب ليس له مسند إلا هذا .

١٥٦٩ - **حدثنا** قتيبة بن سعيد حدثنا حجاج بن محمد الأعور عن شعبة عن عمرو بن مرة عن سعيد بن المسيب قال « اختلف على وعثمان رضي الله عنهما وهما بعسفان في المتعة . فقال علي : ما تريد إلا أن تنهي عن أمر فعله النبي صلى الله عليه وسلم . فلما رأى ذلك على أهل بهما جميعاً » .

٣٥ - باب من لبى بالحج وسماه

١٥٧٠ - **حدثنا** مسدد حدثنا حماد بن زيد عن أيوب قال سمعت مجاهداً يقول حدثنا جابر بن عبد الله رضي الله عنهما « قدمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نقول : لبيك اللهم لبيك بالحج ، فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعلناها عمرة » .

٣٦ - باب التمتع على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

١٥٧١ - **حدثنا** موسى بن إسماعيل حدثنا همام عن قتادة قال : حدثني مطرف عن

(١) أي أن أستمز على عمرق .

(٢) أي قليلة الثواب لقلة مشقتها ، ولأنه يفوتك فضل الإحرام من الميقات .

(٣) لأنهم سيلون بعد قليل بالحج ، فأخر الخلق ، لأن بين دخولهم وبين يوم التروية أربعة أيام فقط .

عمرانَ رضىَ اللهُ عنه قال : « تَمَتَّعْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَنَزَلَ الْقُرْآنُ ^(١) ، قَالَ رَجُلٌ بِرَأْيِهِ مَا شَاءَ » .

[الحديث ١٥٧١ - أطرافه في : ٤٥١٨]

٣٧ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [الْبَقْرَةَ : ١٩٦]

﴿ ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلَهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ^(٢) ﴾

١٥٧٢ - وقال أبو كاملٍ فضيلُ بنُ حسينِ البصرى **حدثنا** أبو معشرٍ حدثنا عثمانُ بنُ غياثٍ عن عكرمةَ عن ابنِ عباسٍ رضىَ اللهُ عنهما أنه سئلَ عن مُتَعَةِ الْحَجِّ فقال « أَهْلُ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ وَأَزْوَاجُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَأَهْلَانَا ، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَجْعَلُوا إِهْلَالَكُمْ بِالْحَجِّ عُمْرَةً إِلَّا مَنْ قَلَّدَ الْهَدْيَ ، فَطَفْنَا بِالْبَيْتِ وَبِالْصَّفَا وَالْمَرُوءِ وَأَتَيْنَا النِّسَاءَ وَلَبِسْنَا الثِّيَابَ ، وَقَالَ : مَنْ قَلَّدَ الْهَدْيَ فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ لَهُ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ . ثُمَّ أَمَرْنَا عَشِيَةَ التَّرْوِيَةِ أَنْ نُهَلَّ بِالْحَجِّ ، فَإِذَا فَرَعْنَا مِنَ الْمَنَاسِكِ جِئْنَا فَطَفْنَا بِالْبَيْتِ وَبِالْصَّفَا وَالْمَرُوءِ وَقَدَّمْنَا حُجَّنَا وَعَلَيْنَا الْهَدْيُ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى [الْبَقْرَةَ : ١٩٦] : ﴿ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتَ ﴾ إِلَى أَمْصَارِكُمْ ، الشَّاةُ تَجْزَى . فَجَمَعُوا نُسُكَيْنِ فِي عَامٍ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَنْزَلَهُ فِي كِتَابِهِ وَسَنَّهُ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَاحَهُ لِلنَّاسِ غَيْرِ أَهْلِ مَكَّةَ ، قَالَ اللَّهُ ﴿ ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلَهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾ وَأَشْهُرُ الْحَجِّ الَّتِي ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى : شَوَّالٌ وَذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ ، فَمَنْ تَمَتَّعَ فِي هَذِهِ الْأَشْهُرِ فَعَلِيهِ دَمٌ أَوْ صَوْمٌ وَالرَّفَثُ : الْجَمَاعُ ، وَالْفُسُوقُ : الْمَعَاصِي ، وَالْجِدَالُ : الْمِرَاءُ .

٣٨ - بَابُ الْاِغْتِمَالِ عِنْدَ دُخُولِ مَكَّةَ

١٥٧٣ - **حدثني** يعقوبُ بنُ إبراهيمَ **حدثنا** ابنُ عُليَّةَ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ قَالَ « كَانَ ابْنُ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذَا دَخَلَ أَدْنَى الْحَرَمِ أَمْسَكَ عَنِ التَّلْبِيَةِ ، ثُمَّ يَبِيتُ بِبَيْتِ طُوى ^(٣) ، ثُمَّ يُصَلِّيُ بِهِ الصُّبْحَ وَيَغْتَسِلُ ، وَيُحَدِّثُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ » .

(١) أى بجوازه ، يشير إلى آية [البقرة : ١٩٦] : ﴿ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ﴾

(٢) حاضروا المسجد : أهل مكة ، أو من كان منها دون مسافة القصر ، أو في داخل المواقيت .

(٣) بضم الطاء وفتحها : واد بمكة ، ويسمى آبار الزاهر .

٣٩ - باب دخول مكة نهاراً أو ليلاً

بات النبي صلى الله عليه وسلم بذي طوى حتى أصبح ثم دخل مكة .
وكان ابن عمر رضى الله عنهما يفعلونه

١٥٧٤ - **حَرْشًا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « بَاتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذِي طَوًى حَتَّى أَصْبَحَ ثُمَّ دَخَلَ مَكَّةَ ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَفْعَلُهُ » .

٤٠ - باب من أين يدخل مكة

١٥٧٥ - **حَرْشًا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ حَدَّثَنِي مَعْنُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخُلُ مِنَ الثَّنِيَةِ الْعُلْيَا ، وَيَخْرُجُ مِنَ الثَّنِيَةِ السُّفْلَى » .

[الحديث ١٥٧٥ - طرفه في : ١٥٧٦] .

٤١ - باب من أين يخرج من مكة

١٥٧٦ - **حَرْشًا** مُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهْدٍ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ مَكَّةَ مِنْ كَدَا^(١) مِنَ الثَّنِيَةِ الْعُلْيَا الَّتِي بِالْبَطْحَاءِ ، وَيَخْرُجُ مِنَ الثَّنِيَةِ السُّفْلَى » .

قال أبو عبد الله : كان يُقَالُ : هو مُسَدَّدٌ كَاسْمِهِ . قال أبو عبد الله : سمعتُ يحيى بنَ معِينٍ يقول سمعتُ يحيى بنَ سعيدٍ يقول : لو أَنَّ مُسَدَّدًا أَتَيْتُهُ فِي بَيْتِهِ فَحَدَّثْتُهُ لِاسْتِحْقَاقِ ذَلِكَ ، وَمَا أَبَالِي كَتَبْتِي كَانَتْ عِنْدِي أَوْ عِنْدَ مُسَدَّدٍ .

١٥٧٧ - **حَرْشًا** الْحُمَيْدِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا جَاءَ إِلَى مَكَّةَ دَخَلَ مِنْ أَعْلَاهَا وَخَرَجَ مِنْ أَسْفَلِهَا » .

[الحديث ١٥٧٧ - أطرافه في : ١٥٧٨ ، ١٥٧٩ ، ١٥٨٠ ، ١٥٨١ ، ٤٢٩٠ ، ٤٢٩١] .

(١) هي كدى بضم الكاف مقصور .

١٥٧٨ - **حَدَّثَنَا** محمودُ بنُ غيلانَ المَرُوزِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو أُسامةَ حَدَّثَنَا هِشامُ بنُ عُرْوَةَ عن أبيه عن عائشةَ رَضِيَ اللهُ عنها « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عامَ الفَتْحِ مِنْ كَدَاءِ وَخَرَجَ مِنْ كَدَاءِ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ ^(١) » .

١٥٧٩ - **حَدَّثَنَا** أحمدُ حَدَّثَنَا ابنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنَا عمروُ عن هشامِ بنِ عُرْوَةَ عن أبيه عن عائشةَ رَضِيَ اللهُ عنها « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عامَ الفَتْحِ مِنْ كَدَاءِ أَعْلَى مَكَّةَ » . قال هشامُ وكان عُرْوَةُ يَدْخُلُ على كِلَيْهِمَا - من كَدَاءِ وَكَدَاءِ - وَأَكْثَرُ ما يَدْخُلُ مِنْ كَدَاءِ ، وكانت أَقْرَبَهُمَا إلى مَنْزِلِهِ .

١٥٨٠ - **حَدَّثَنَا** عبدُ اللهِ بنُ عبدِ الوَهَّابِ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ عن هشامِ عن عُرْوَةَ « دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عامَ الفَتْحِ مِنْ كَدَاءِ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ ، وكان عُرْوَةُ أَكْثَرَ ما يَدْخُلُ مِنْ كَدَاءِ ، وكان أَقْرَبَهُمَا إلى مَنْزِلِهِ » .

١٥٨١ - **حَدَّثَنَا** موسى حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا هِشامُ عن أبيه « دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عامَ الفَتْحِ مِنْ كَدَاءِ ، وكان عُرْوَةُ يَدْخُلُ مِنْهُمَا كِلَيْهِمَا ، وَأَكْثَرُ ما يَدْخُلُ مِنْ كَدَاءِ أَقْرَبَهُمَا إلى مَنْزِلِهِ » .

قال أبو عبدِ اللهِ : كَدَاءِ وَكَدَاءِ مَوْضِعَانِ .

٤٢ - **باب** فضلِ مَكَّةَ وَبُنْيَانِهَا ، وقوله تعالى [البقرة : ١٢٥ - ١٢٨]

﴿ وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ ^(٢) وَأَمْنًا ^(٣) وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى وَعَهِدْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنَّ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ . وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُم بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، قَالَ وَمَنْ كَفَرَ فَأُمْتِعْهُ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَى عَذَابِ النَّارِ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ . وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ ، رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ . رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ وَأَرِنَا مَناسِكَنا وَتُبْ عَلَينا ، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴾ .

(١) هذا مقلوب، والصواب ما رواه عمر برقم ١٥٧٩ ، وحاتم برقم ١٥٨٠ عن هشام « دخل من كداء من أعلى مكة » .

(٢) البيت : اسم غالب للكعبة ، بيت الله . ومثابة للناس : مرجعاً للحجاج والمعتصمين يتفرقون عنه ثم يعودون إليه .

(٣) امتياز حرم الكعبة بأنه أول بيت قام في الأرض لتوحيد الله وإخلاص العبادة له ، امتياز كذلك - على جميع بقاع الأرض ،

من أقدم الأزمان - بأنه الحرم الآمن لجميع خلق الله على الإطلاق .

١٥٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي
عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ «لَمَّا بُنِيَتِ الْكَعْبَةُ^(١) ذَهَبَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَبَّاسٌ يَنْقُلَانِ الْحِجَارَةَ ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اجْعَلْ لِإِزَارِكَ
عَلَى رَقَبَتِكَ ، فَخَرَّ إِلَى الْأَرْضِ ، وَطَمَحَتْ عَيْنَاهُ إِلَى السَّمَاءِ ، فَقَالَ : أُرِنِي إِزَارِي ، فَشَدَّهُ عَلَيْهِ .»

١٥٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ
عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنَ أَبِي يَكْرٍ أَخْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهَا : أَلَمْ تَرَيَّ أَنَّ قَوْمَكَ لَمَّا بَنَوْا الْكَعْبَةَ اقْتَصَرُوا
عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا تَرُدُّهَا عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ ؟ قَالَ : لَوْلَا جِدَاثَانُ قَوْمِكَ
بِالْكُفْرِ لَفَعَلْتُ .»

فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَعَنَ كَانَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا سَمِعَتْ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَرَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرَكَ اسْتِلَامَ الرُّكْنَيْنِ^(٢) اللَّذَيْنِ يَلِيَانِ الْحِجْرَ
إِلَّا أَنَّ الْبَيْتَ لَمْ يُتَمَّمْ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ .

١٥٨٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ حَدَّثَنَا أَشْعَثُ بْنُ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَائِشَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْجَدْرِ أَمِنَ الْبَيْتِ هُوَ^(٣) ؟ قَالَ : نَعَمْ . قُلْتُ :
فَمَا لَمْ يَدْخُلُوهُ فِي الْبَيْتِ ؟ قَالَ : إِنَّ قَوْمَكَ قَصَّرَتْ بِهِمُ النِّفْقَةُ^(٤) . قُلْتُ : فَمَا شَأْنُ بَابِهِ مُرْتَفِعًا ؟
قَالَ : فَعَلَّ ذَلِكَ قَوْمَكَ لِيَدْخُلُوا مِنْ شَاءُوا وَيَمْنَعُوا مَنْ شَاءُوا ، وَلَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثُ عَهْدِهِمْ بِالْجَاهِلِيَّةِ
فَأَخَافُ أَنْ تُنْكِرَ قُلُوبُهُمْ أَنْ أُدْخِلَ الْجَدْرَ فِي الْبَيْتِ وَأَنْ الصِّقَ بَابَهُ بِالْأَرْضِ .»

١٥٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْلَا جِدَاثَةُ قَوْمِكَ بِالْكُفْرِ لَنَقَضْتُ الْبَيْتَ
ثُمَّ لَبْنَيْتُهُ عَلَى أُسَاسِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَإِنَّ قُرَيْشًا اسْتَقَصَّرَتْ بِنَاءَهُ ، وَجَعَلَتْ لَهُ خَلْفًا .» قَالَ
أَبُو معاوية . حَدَّثَنَا هِشَامُ . خَلْفًا يَعْنِي بَابًا^(٥) .

(١) أى فى عهد قريش قبيل البعثة المحمدية . (٢) أى ترك لمسهما باليد أو تقليلهما .

(٣) الجدر : لغة فى الجدار ، والمراد به هذا حجر إسماعيل ، وهو معتبر من البيت .

(٤) أى النفقة الطيبة التى أخرجوها لذلك ، فإنهم خصصوا لتجديد بناء الكعبة أطيب أموالهم .

(٥) يعنى باباً ثانياً : من خلف خلفاً يقابل الباب المقدم ، يدخل من أحدهما ويخرج من الآخر .

١٥٨٦ - **حَدَّثَنَا** بِيَانُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا يَزِيدُ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ رُوْمَانَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهَا : يَا عَائِشَةُ لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ لَأَمَرْتُ بِالْبَيْتِ فَهَدِمَ ، فَأَدْخَلْتُ فِيهِ مَا أَخْرَجَ مِنْهُ ، وَأَلْزَقْتُهُ بِالْأَرْضِ ، وَجَعَلْتُ لَهُ بَابَيْنِ بَابًا شَرْقِيًّا وَبَابًا غَرْبِيًّا فَبَلَّغْتُ بِهِ أَسَاسَ إِبْرَاهِيمَ . فَذَلِكَ الَّذِي حَمَلَ ابْنَ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَلَى هَدْمِهِ . قَالَ يَزِيدُ : وَشَهِدْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ حِينَ هَدَمَهُ وَبَنَاهُ وَأَدْخَلَ فِيهِ مِنَ الْحِجْرِ ، وَقَدْ رَأَيْتُ أَسَاسَ إِبْرَاهِيمَ حِجَارَةً كَأَسْنِمَةِ الْإِبِلِ . قَالَ جَرِيرٌ : فَقُلْتُ لَهُ أَيْنَ مَوْضِعُهُ ؟ قَالَ : أُرِيكَه الْآنَ . فَدَخَلْتُ مَعَهُ الْحِجْرَ ، فَأَشَارَ إِلَى مَكَانٍ فَقَالَ : هَا هُنَا . قَالَ جَرِيرٌ : فَحَزَرْتُ مِنَ الْحِجْرِ سِتَّةَ أَذْرَعٍ أَوْ نَحْوَهَا .

٤٣ - **بَابُ** فَضْلِ الْحَرَمِ ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى [النمل : ٩١]

﴿ إِنَّمَا أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ رَبَّ هَذِهِ الْبَلَدِ ﴾^(١) الَّذِي حَرَّمَهَا ، وَلَهُ كُلُّ شَيْءٍ ، وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴿ وَقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ [الْقَصَص : ٥٧]

﴿ أَوْلِمْنَاكُمْ لَهُمْ حَرَمًا آمِنًا يُجْبَىٰ إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ رِزْقًا مِنْ لَدُنَّا ، وَلَكِنْ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾

١٥٨٧ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ : إِنَّ هَذَا الْبَلَدَ حَرَمُ اللَّهِ ، لَا يُعْضَدُ شُوكُهُ ، وَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهُ ، وَلَا يَلْتَقِطُ لُقْطَتَهُ إِلَّا مَنْ عَرَفَهَا .

٤٤ - **بَابُ** تَوْرِيثِ دُورِ مَكَّةَ وَبَيْعِهَا وَشِرَائِهَا

وَأَنَّ النَّاسَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ سِوَاكَ خَاصَّةٌ ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى [الْحَجَّ : ٢٥]

﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي

جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سِوَاكَ الْعَاكِفُ فِيهِ وَالْبَادِ ، وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَادِ بِظُلْمٍ

نُذِقْهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ ﴿ . الْبَادِي : الطَّارِي . مَعْكُوفًا : مَجْبُوسًا .

١٥٨٨ - **حَدَّثَنَا** أَصْبَغُ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهَبٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ

حُسَيْنٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَثْمَانَ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيْنَ تَنْزَلُ ،

(١) هذه البلدة : مكة . قال الحافظ : أضاف الربوبية إليها على سبيل التشريف ، وهي أصل الحرم .

في دارِك بمكة ؟ فقال : وهل ترك عَقِيلٌ من رِباعٍ أو دُورٍ ؟ وكان عَقِيلٌ ورثَ أباً طالِبٌ هو وطالِبٌ ، ولم يرثهُ جَعْفَرٌ ولا عليٌّ رضي اللهُ عنهما شيئاً ، لأنهما كانا مُسلمين ، وكان عَقِيلٌ وطالِبٌ كافرين ، فكانَ عُمَرُ بنُ الخطابِ رضيَ اللهُ عنه يقول : لا يرثُ المؤمنُ الكافرَ . قال ابنُ شهابٍ وكانوا يتأولون قولَ اللهِ تعالى [الأنفال : ٧٢] ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ﴾^(١) الآية .

[الحديث ١٥٨٨ - أطرافه في : ٣٠٥٨ ، ٤٢٨٢ ، ٦٧٦٤] .

٤٥ - باب نزولِ النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم مكة

١٥٨٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أَرَادَ قُدُومَ مَكَّةَ^(٢) : مَنْزِلُنَا غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ » .

[الحديث ١٥٨٩ - أطرافه في : ١٥٩٠ ، ٣٨٨٢ ، ٤٢٨٤ ، ٤٢٨٥ ، ٧٤٧٩] .

١٥٩٠ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْعَدِيدِ يَوْمَ النَّحْرِ - وَهُوَ بَنِي - نَحْنُ نَازِلُونَ غَدًا بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ ، يَعْنِي بِذَلِكَ الْمَحْصَبِ ، وَذَلِكَ أَنَّ قُرَيْشًا وَكِنَانَةَ تَحَالَفَتْ عَلَى بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ - أَوْ بَنِي الْمُطَّلَبِ - أَنْ لَا يُنَاكِحُوهُمْ وَلَا يُبَايِعُوهُمْ حَتَّى يُسَلِّمُوا إِلَيْهِمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

وقال سلامة عن عَقِيلٍ ، ويحيى بنُ الضحَّاكِ عن الْأَوْزَاعِيِّ : أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ . وقال : بنى هاشم وبني المطلِّب . قال أبو عبدِ اللهِ : بنى المطلِّب أشبه .

٤٦ - باب قولِ اللهِ تعالى [إبراهيم : ٣٥]

﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ . رَبِّ إِنَّهُمْ أَضَلُّونَ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ ، فَمَنْ أَتَّبَعْتَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي ، وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ . رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بُوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ ، رَبَّنَا لِيُقِيمُوا الصَّلَاةَ ، فَاجْعَلْ أَفْتِدَاءَ مِنَ النَّاسِ تَهْوَى إِلَيْهِمْ ﴾ الآية .

(١) قال الحافظ : كانوا يفسرون الولاية في هذه الآية بولاية الميراث ، أى يتولى بعضهم بعضاً في الميراث وغيره .

(٢) بين في الرواية التى بعدها أن ذلك كان حين رجوعه صلى الله عليه وسلم من منى .

٤٧ - باب قول الله تعالى [المائدة : ٩٧]

﴿ جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَامًا لِلنَّاسِ وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ وَالْهَدْيَ وَالْقَلَائِدَ ، ذَلِكَ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ، وَأَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ .

١٥٩١ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « يُخْرَبُ الْكَعْبَةَ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ » .
[الحديث ١٥٩١ - طرفه في : ١٥٩٦] .

١٥٩٢ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ هُوَ ابْنُ الْمُبَارَكِ قَالَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانُوا يُصُومُونَ عَاشُورَاءَ قَبْلَ أَنْ يُفْرَضَ رَمَضَانُ ، وَكَانَ يَوْمًا تُسْتَرَفِيهِ الْكَعْبَةُ . فَلَمَّا فَرَضَ اللَّهُ رَمَضَانَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ شَاءَ أَنْ يَصُومَهُ فَلْيَصُومْهُ ، وَمَنْ شَاءَ أَنْ يَتْرُكَهُ فَلْيَتْرُكْهُ » .
[الحديث ١٥٩٢ - أطرافه في : ١٨٩٣ ، ٢٠٠١ ، ٢٠٠٢ ، ٢٨٣١ ، ٤٥٠٢ ، ٤٥٠٤] .

١٥٩٣ - **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ حَجَّاجٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لِيُحَجَّجَنَّ الْبَيْتُ وَلِيُعْتَمَرَ بَعْدَ خُرُوجِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ » . تَابَعَهُ أَبَانُ وَعِمْرَانُ عَنْ قَتَادَةَ . وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ شُعْبَةَ قَالَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لَا يُحَجَّجَ الْبَيْتُ » . وَالْأَوَّلُ أَكْثَرُ . سَمِعَ قَتَادَةَ عَبْدَ اللَّهِ ، وَعَبْدُ اللَّهِ أَبَا سَعِيدٍ .

٤٨ - باب كِسْوَةِ الْكَعْبَةِ

١٥٩٤ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا وَاصِلُ الْأَحْدَبِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ : جِئْتُ إِلَى شَيْبَةَ . وَحَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ وَاصِلٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ : جَلَسْتُ مَعَ شَيْبَةَ عَلَى الْكُرْسِيِّ فِي الْكَعْبَةِ فَقَالَ : لَقَدْ جَلَسَ هَذَا الْمَجْلِسَ عَمْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ « لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أَدَعَ فِيهَا صَفْرَاءَ وَلَا بَيْضَاءَ إِلَّا قَسَمْتُهُ . قُلْتُ إِنْ صَاحَبَيْكَ لَمْ يَفْعَلَا . قَالَ : هُمَا الْمَرَّانِيُّ أَقْتَدَى هُمَا » .
[الحديث ١٥٩٤ - طرفه في : ٧٢٧٥] .

٤٩ - باب هدم الكعبة

قالت عائشة رضي الله عنها : قال النبي صلى الله عليه وسلم « يغزو جيش الكعبة فيخسف بهم »

١٥٩٥ - **حدثنا** عمرو بن علي حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا عبيد الله بن الأحنس حدثني

ابن أبي مليكة عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « كأتى به أسود أفحج^(١) يقلعها حجراً حجراً » .

١٥٩٦ - **حدثنا** يحيى بن بكير حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن

المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يُخرب الكعبة ذو السويقتين^(٢) من الحبشة » .

٥٠ - باب ما ذكر في الحجر الأسود

١٥٩٧ - **حدثنا** محمد بن كثير أخبرنا سفيان عن الأعمش عن إبراهيم عن عابس بن

ربيعة عن عمر رضي الله عنه « أنه جاء إلى الحجر الأسود فقبله فقال : إني أعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع ، ولولا أني رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبلتك^(٣) » .

[الحديث ١٥٩٧ - طرفاه في : ١٦٠٥ ، ١٦١٠] .

٥١ - باب إغلاق البيت^(٤) ، ويصلى في أي نواحي البيت شاء

١٥٩٨ - **حدثنا** قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه أنه قال

« دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم البيت هو وأسماء بن زيد وبلال وعثمان بن طلحة فأغلقوا عليهم ، فلما فتحوا كنت أول من ولج فلقيت بلالاً فسألته : هل صلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : نعم ، بين العمودين اليمانيين^(٥) » .

(١) أفحج : من الفحج وهو تباعد بين الساقين .

(٢) ثنية سويقة - وهي تصغير ساق - أي له ساقان دقيقتان .

(٣) وهكذا كان الصحابة يلتزمون الاتباع في العبادات وأمور الغيب ، ويعتبرونها بمبادئ الإسلام المقررة الثابتة .

(٤) ليكون ذلك أسكن لقلبه وأجمع لحشوه ولثبلاً يزدحم النام .

(٥) انظر الحديث رقم ٤٤٠٠

٥٢ - باب الصلاة في الكعبة

١٥٩٩ - **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّهُ كَانَ إِذَا دَخَلَ الْكَعْبَةَ مَشَى قِبَلَ الْوَجْهِ حِينَ يَدْخُلُ وَيَجْعَلُ الْبَابَ قِبَلَ الظَّهْرِ يَمْشِي حَتَّى يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجِدَارِ الَّذِي قِبَلَ وَجْهِهِ قَرِيبًا مِنْ ثَلَاثِ أَذْرُعَ فَيُصَلِّي ، يَتَوَخَّى الْمَكَانَ الَّذِي أَخْبَرَهُ بِلَالٌ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِيهِ ، وَلَيْسَ عَلَى أَحَدٍ بِأَسَّ أَنْ يُصَلِّيَ فِي أَيِّ نَوَاحِي الْبَيْتِ شَاءَ » .

٥٣ - باب مَنْ لَمْ يَدْخُلِ الْكَعْبَةَ

وَكَانَ ابْنُ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَحُجُّ كَثِيرًا وَلَا يَدْخُلُ

١٦٠٠ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ « اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ ، وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ وَمَعَهُ مَنْ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : أَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْكَعْبَةَ ؟ قَالَ : لَا ^(١) » .

[الحديث ١٦٠٠ - أطرافه في : ١٧٩١ ، ٤١٨٨ ، ٤٢٥٥] .

٥٤ - باب مَنْ كَبَرَ فِي نَوَاحِي الْكَعْبَةِ

١٦٠١ - **حَدَّثَنَا** أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا قَدِمَ ^(٢) أَبِي أَنْ يَدْخُلَ الْبَيْتَ وَفِيهِ الْآلَهُةُ ، فَأَمَرَ بِهَا فَأُخْرِجَتْ ، فَأَخْرَجُوا صُورَةَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ فِي أَيْدِيهِمَا الْأَزْلَامَ ^(٣) ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قَاتَلَهُمُ اللَّهُ ، أَمَا وَاللَّهِ قَدْ عَلِمُوا أَنَّهُمَا لَمْ يَسْتَقِيمَا بِهَا قَطُّ . فَدَخَلَ الْبَيْتَ فَكَبَّرَ فِي نَوَاحِيهِ ، وَلَمْ يُصَلِّ فِيهِ » .

(١) قال النووي : لما كان في البيت من الأصنام والصور ، ولم يكن المشركون يتركونه ليغيرها ، فلما كان في عام الفتح أمر بإزالة الصور ثم دخلها .

(٢) أي إلى مكة في عام الفتح .

(٣) جمع زلم ، بضم الزاي وفتحها وفتح اللام ، وهي القداح جمع قذح يكمر القاف فيها وسكون الدال ، وهي أعواد كأعواد السهام مكتوب على بعضها « افعل » وعلى بعضها « لا تفعل » ، كان الرجل منهم يضعها في وعاء له ، فإذا أراد سفراً أو زواجا أو أمراً مهماً أدخل يده في الوعاء وأخرج منه قدحاً ، فإن كان المكتوب عليه « افعل » تفادى به وأمضاه ، وإن كان المكتوب عليه « لا تفعل » تشائم به وتركه ، ويسمون هذه الاستخارة الاستقسام بالأزلام . انظر كتاب « الميسر والقداح » لابن قتيبة .

٥٥ - باب كيف كان بدء الرَّمَلِ (١) ؟

١٦٠٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادٌ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ (٢) ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ : إِنَّهُ يَقْدَمُ عَلَيْكُمْ وَقَدْ وَهَنَهُمْ حُمَى يَثْرَبَ . فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَرْمُلُوا الْأَشْوَاطَ الثَّلَاثَةَ (٣) ، وَأَنْ يَمْشُوا بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ ، وَلَمْ يَمْنَعُهُ أَنْ يَأْمُرَهُمْ أَنْ يَرْمُلُوا الْأَشْوَاطَ كُلَّهَا إِلَّا الْإِبْقَاءَ عَلَيْهِمْ (٤) » .

[الحديث ١٦٠٢ - طرفه في : ٤٢٥٦] .

٥٦ - باب استلام الحجر الأسود

حين يقدم مكة أول ما يطوف ، ويرمل ثلاثاً

١٦٠٣ - حَدَّثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ يَقْدَمُ مَكَّةَ إِذَا اسْتَلَمَ الرُّكْنَ الْأَسْوَدَ أَوْلَ مَا يَطُوفُ يَحُجُّ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ مِنَ السَّبْعِ » .

[الحديث ١٦٠٣ - أطرافه في ١٦٠٤ ، ١٦١٦ ، ١٦١٧ ، ١٦٤٤] .

٥٧ - باب الرَّمَلِ فِي الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ

١٦٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ

اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « سَعَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٥) ثَلَاثَةَ أَشْوَاطٍ وَمَشَى أَرْبَعَةَ فِي الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ » .

تَابِعُهُ اللَّيْثُ قَالَ : حَدَّثَنِي كَثِيرُ بْنُ فَرْقَدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

١٦٠٥ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ

أَبِيهِ « أَنَّ عَمْرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لِلرُّكْنِ (٦) : أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجْرٌ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ

(١) الرمل : الإسراع في المشي كالخبب والهرولة ، وأصله أن يحرك الماشي منكبيه في مشيه .

(٢) أي لعمرة القضية ، بعد صلح الحديبية .

(٣) الشواط هنا : الطوفه حول الكعبة ، والرمل فيها لإظهار قوتهم أمام المشركين .

(٤) أي الرفق بهم والشفقة عليهم ، وإدجار ما بقي من قوتهم ونشاطهم .

(٥) سعى : أسرع في المشي ، وهو الرمل في الأشواط الثلاثة ، أما الأربعة الأخيرة فمشى فيها غير مسرع .

(٦) أي لعمير الأسود . قال الحافظ : وظاهره أنه خاطبه بذلك ليعلم الحاضرين ،

ولولا أني رأيتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم استلمتُك ما استلمتُك . فاستلمتهُ ثم قال : ما لنا وللمرملِ ؟
إنما كنا راعيناهُ به المشركينَ ، وقد أهلكهمُ اللهُ . ثم قال : شيءٌ صنعهُ النبيُّ صلى الله عليه وسلم ،
فلا نُحبُّ أن نترسكهُ .

١٦٠٦ - **حَدَّثَنَا** مسددٌ حدثنا يحيى عن عبيدِ اللهِ عن نافع عن ابنِ عمر رضي اللهُ عنهما قال :
« ما تركتُ استلامَ هذينِ الرُّكنينِ في شدَّةٍ ولا رخاءٍ منذُ رأيتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم يستلمهما .
قلتُ لنافع : أكان ابنُ عمر يمشي بين الرُّكنينِ ؟ قال : إنما كان يمشي ليكونَ أيسرَ لاستلامه (١) .
[الحديث ١٦٠٦ - طرفه في : ١٦١١] .

٥٨ - **باب** استلامِ الرُّكنِ بالمِحْجَنِ

١٦٠٧ - **حَدَّثَنَا** أحمدُ بنُ صالحٍ ويحيى بنُ سليمانَ قالا حدثنا ابنُ وهبٍ قال أخبرني
يونسُ عن ابنِ شهابٍ عن عبيدِ اللهِ بنِ عبدِ اللهِ عن ابنِ عباسٍ رضي اللهُ عنهما قال « طافَ النبيُّ
صلى اللهُ عليه وسلم في حَجَّةِ الْوَدَاعِ على بَعِيرٍ يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمِحْجَنِ (٢) » تابعهُ الدَّرَاوَرْدِيُّ عن ابنِ
أخي الزُّهْرِيِّ عن عمِّهِ .
[الحديث ١٦٠٧ - أطرافه في : ١٦١٢ ، ١٦١٣ ، ١٦٣٢ ، ٥٢٩٣] .

٥٩ - **باب** مَنْ لَمْ يَسْتَلِمِ إِلَّا الرُّكْنَيْنِ الْيَمَانِيِّينِ

١٦٠٨ - وقال محمدُ بنُ بكرٍ أخبرنا ابنُ جُرَيْجٍ أخبرني عمرو بنُ دينارٍ عن أبي الشعثاءِ
أنه قال « وَمَنْ يَتَّقِ شَيْئاً مِنَ الْبَيْتِ ؟ وَكَانَ مُعَاوِيَةُ يَسْتَلِمُ الْأَرْكَانَ ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ
عَنْهُمَا : إِنَّهُ لَا يَسْتَلِمُ هَذَانِ الرُّكْنَيْنِ . فَقَالَ : لَيْسَ شَيْءٌ مِنَ الْبَيْتِ مَهْجُوراً . وَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يَسْتَلِمُهُنَّ كُلَّهُنَّ » .

١٦٠٩ - **حَدَّثَنَا** أبو الوليدٌ حدثنا ليثٌ عن ابنِ شهابٍ عن سالمِ بنِ عبدِ اللهِ عن أبيهِ
رضي اللهُ عنهما قال « لَمْ أَرِ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَلِمُ مِنَ الْبَيْتِ إِلَّا الرُّكْنَيْنِ الْيَمَانِيِّينِ » .

٦٠ - **باب** تَقْيِيلِ الْحَجَرِ

١٦١٠ - **حَدَّثَنَا** أحمدُ بنُ سنانٍ حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ أخبرنا ورقاءُ أخبرنا زيدُ بنُ

(١) يمشي : أي بلا هرولة ولا رمل .

(٢) أي يشير إلى الحجر الأسود بالمحجن في طوافه ، إذا منه الزحام من الوصول إليه . والمحجن عصاً منحنية الرأس ،
اشتقوا لها الاسم هذا من المحجن وهو الاعوجاج ، ومنه اشتقوا اسم جبل المحجون بمكة .

أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « رَأَيْتُ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَبَلَ الْحَجَرَ وَقَالَ : لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَكَ مَا قَبَّلْتُكَ » .

١٦١١ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَرَبٍ قَالَ « سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ اسْتِلامِ الْحَجْرِ فَقَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَلِمُهُ وَيُقْبَلُهُ . قَالَ قُلْتُ : أَرَأَيْتَ إِنْ زُحِمْتُ ، أَرَأَيْتَ إِنْ غُلِبْتُ ؟ قَالَ : اجْعَلْ « أَرَأَيْتَ » بِالْيَمَنِ ، رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَلِمُهُ وَيُقْبَلُهُ ^(١) » .

٦١ - بَابٌ مَن أَشَارَ إِلَى الرُّكْنِ إِذَا أَتَى عَلَيْهِ

١٦١٢ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « طَافَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْبَيْتِ عَلَى بَعِيرٍ ، كَلَّمَا أَتَى عَلَى الرُّكْنِ أَشَارَ إِلَيْهِ » .

٦٢ - بَابُ التَّكْبِيرِ عِنْدَ الرُّكْنِ

١٦١٣ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « طَافَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْبَيْتِ عَلَى بَعِيرٍ ، كَلَّمَا أَتَى الرُّكْنَ أَشَارَ إِلَيْهِ بِشَيْءٍ كَانَ عِنْدَهُ وَكَبَّرَ » .
تَابِعَهُ إِبرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ .

٦٣ - بَابٌ مَن طَافَ بِالْبَيْتِ إِذَا قَدِمَ مَكَّةَ قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى بَيْتِهِ

ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّفَا

١٦١٤ ، ١٦١٥ - **حَدَّثَنَا** أَصْبَغُ عَنْ ابْنِ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عمرو عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ذَكَرْتُ لَعْرُوةَ قَالَ فَأَخْبَرَتْنِي عائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ حِينَ قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ تَوَضَّأَ ثُمَّ طَافَ ثُمَّ لَمْ تَكُنْ عُمرَةَ . ثُمَّ حَجَّ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مِثْلَهُ » .
« ثُمَّ حَجَّجْتُ مَعَ أَبِي الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَأَوَّلُ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوْفُ . ثُمَّ رَأَيْتُ الْمُهَاجِرِينَ

(١) استلام الحجر : المسح باليد . والتقبيل بالطم .

والأنصارَ يفعلونه . وقد أخبرتني أمي أنها أهدتْ هي وأختها والزُّبيرُ وفلان وفلانُ بعمرة ، فلماً مسحوا الرُّكنَ حلُّوا » .

[الحديث ١٦١٤ - طرفه في : ١٦٤١] .

[الحديث ١٦١٥ - طرفاه في : ١٦٤٢ ، ١٧٩٦] .

١٦١٦ - **حدثنا** إبراهيمُ بنُ المنذرِ حدَّثنا أبو ضمرة أنس حدَّثنا موسى بنُ عقبة عن نافع عن عبدِ اللهِ بنِ عمرَ رضِيَ اللهُ عنهما « أن رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم كان إذا طافَ في الحجِّ أو العمرةِ أولَ ما يَقدِّمُ سَعْيَ ثلاثةِ أطوافٍ ومَشَى أربعةً ، ثمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ^(١) ، ثمَّ يَطُوفُ بَيْنَ الصَّفا والمروة » .

١٦١٧ - **حدثنا** إبراهيمُ بنُ المنذرِ حدَّثنا أنسُ بنُ عياض عن عبيدِ اللهِ عن نافع عن ابنِ عمرَ رضِيَ اللهُ عنهما « أنَّ النبيَّ صلى اللهُ عليه وسلم كان إذا طافَ بالبيتِ الطوافِ الأوَّلِ يَحُبُّ ثلاثةَ أطوافٍ ، ويمشي أربعةً ، وأنه كان يسعى بطنَ المسيلِ إذا طافَ بينَ الصَّفا والمروة » .

٦٤ - باب طوافِ النساءِ مع الرجالِ ^(٢)

١٦١٨ - وقال عمرو بنُ عليٍّ حدَّثنا أبو عاصمٍ قال ابنُ جريجٍ أخبرني عطاءٌ - إذ منع ابنُ هشامٍ النساءِ الطوافَ مع الرجالِ - قال : كيف يَمْنَعُهُنَّ وقد طافَ نساءُ النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم مع الرجالِ ؟ قلتُ : أبعَدَ الحِجَابِ أو قَبْلُ ؟ قال : إي لعمري لقد أدركتُهُ بعدَ الحِجَابِ . قلتُ : كيف يُخالِطُنَ الرجالَ ؟ قال : لم يكنْ يُخالِطُنَ ، كانت عائشةُ رضِيَ اللهُ عنها تطوفُ حَجْرَةَ مِنَ الرِّجَالِ لا تُخالِطُهُمْ ^(٣) ، فقالتِ امرأةٌ : انطلقِي نَسْتَلِمُ يا أمَّ المؤمنين ، قالت : انطلقِي عنكِ ، وأبَتْ . يَخْرُجْنَ مُتَنَكِّراتٍ بالليلِ فيطْفَنَ معَ الرِّجَالِ ، ولكنهنَّ كنَّ إذا دَخَلنَ البيتَ قُمنَ حتى يدخُلنَ وأخرجَ الرجالُ ، وكنتُ آتِي عائشةَ أنا وعبيدُ بنُ عميرٍ وهي مُجاورةٌ في جوفِ ثبيرٍ ، قلتُ : وما حِجَابُها ؟ قال : هي في قَبَّةٍ تُركِبُها لها غِشاءٌ ^(٤) ، وما بيننا وبينها غيرُ ذلك ، ورأيتُ عليها دِرْعاً مُسَوِّداً ^(٥) .

(١) المراد بهما ركعتا الطواف .

(٢) أي هل يختلطن بهن ، أو يطفن معهم على حدة بغير اختلاط ، أو يفردن ؟

(٣) أي متنحية عنهم ، يقال : نزل فلان حجرة من الناس : أي معزلاً عنهم .

(٤) أي في خيمة ذات بطانة كالتي يستعملها الأتراك . (٥) الدرع المورد : قميص لونه وردي .

١٦١٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ تَوْفَلٍ عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَتْ « شَكَوتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ ، فَطَفْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جِيئْتُ يَصِلُ إِلَى جَنْبِ الْبَيْتِ وَهُوَ يَقْرَأُ ﴿ وَالطُّورِ وَكِتَابٍ مُنطَوَّرٍ ﴾ . »

٦٥ - بَابُ الْكَلَامِ فِي الطَّوَافِ (٢)

١٦٢٠ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ : أَخْبَرَنِي سَلِمَانُ الْأَحْوَلُ أَنَّ طَاوُسًا أَخْبَرَهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ بِإِنْسَانٍ رَبَطَ يَدَهُ إِلَى إِنْسَانٍ بِسَيْرٍ - أَوْ بِخَيْطٍ أَوْ بِشَيْءٍ غَيْرِ ذَلِكَ - فَقَطَعَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ ثُمَّ قَالَ : قُدِّهِ بِيَدِهِ . » [الحديث ١٦٢٠ - أطرافه في : ١٦٢١ ، ٦٧٠٢ ، ٦٧٠٣] .

٦٦ - بَابُ إِذَا رَأَى سَيْرًا أَوْ شَيْئًا يُكْرَهُ فِي الطَّوَافِ قَطَعَهُ

١٦٢١ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ سَلِمَانَ الْأَحْوَلِ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ بِزِمَامٍ أَوْ غَيْرِهِ فَقَطَعَهُ . »

٦٧ - بَابُ لَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ ، وَلَا يَحُجُّ مُشْرِكٌ

١٦٢٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ يُونُسُ قَالَ ابْنُ شَهَابٍ حَدَّثَنِي حُمَيْدُ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ « أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعَثَهُ فِي الْحَجَّةِ الَّتِي أَمَرَهُ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ يَوْمَ النَّحْرِ فِي رَهْطٍ يُؤَدِّنُ فِي النَّاسِ : أَلَّا يَحُجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ ، وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ . »

٦٨ - بَابُ إِذَا وَقَفَ فِي الطَّوَافِ

وَقَالَ عَطَاءٌ فَيَمْنُ يَطُوفُ فِتْقَامُ الصَّلَاةِ ، أَوْ يُدْفَعُ عَنْ مَكَانِهِ : إِذَا سَلَّمَ يَرْجِعُ إِلَى حَيْثُ قَطَعَ عَلَيْهِ . وَيَذَكِّرُ نَحْوَهُ عَنْ ابْنِ عَمْرِو وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ .

(١) أى شكت له صلى الله عليه وسلم أنها مريضة ، ويشق عليها طواف الوداع .

(٢) قال الخافظ : لعله أشار إلى حديث ابن عباس : « الطواف بالبيت صلاة ، إلا أن الله أباح فيه الكلام ، فن نطق فلا ينطق

٦٩ - **باب** صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِسُبُوعِهِ رَكَعَتَيْنِ^(١)

وقال نافعٌ : كَانَ ابْنُ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُصَلِّي لِكُلِّ سُبُوعٍ رَكَعَتَيْنِ . وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ : قُلْتُ لِلزُّهْرِيِّ إِنَّ عَطَاءً يَقُولُ تُجْزئُهُ الْمَكْتُوبَةُ مِنْ رَكَعَتَيْ الطَّوَافِ ، فَقَالَ : السَّنَةُ أَفْضَلُ ، لَمْ يَطُفِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُبُوعًا قَطُّ إِلَّا صَلَّى رَكَعَتَيْنِ .

١٦٢٣ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرٍو : سَأَلْنَا ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

أَيَقَعُ الرَّجُلُ عَلَى أَمْرَاتِهِ فِي الْعُمْرَةِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ؟ قَالَ « قَدِيمَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا ثُمَّ صَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ وَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ^(٢) ، وَقَالَ : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ .

١٦٢٤ - قَالَ : وَسَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ « لَا يَقْرَبُ أَمْرَاتَهُ حَتَّى

يَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ » .

٧٠ - **باب** مَنْ لَمْ يَقْرُبِ الْكَعْبَةَ وَلَمْ يَطُفْ^(٣)

حَتَّى يَخْرُجَ إِلَى عَرَفَةَ وَيَرْجِعَ بَعْدَ الطَّوَافِ الْأَوَّلِ

١٦٢٥ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا قُضَيْلٌ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ أَخْبَرَنِي كُرَيْبٌ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَدِيمَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ فَطَافَ وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، وَلَمْ يَقْرُبِ الْكَعْبَةَ بَعْدَ طَوَافِهِ بِهَا حَتَّى رَجَعَ مِنْ عَرَفَةَ » .

٧١ - **باب** مَنْ صَلَّى رَكَعَتِي الطَّوَافِ خَارِجًا مِنَ الْمَسْجِدِ

وَصَلَّى عَمْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَارِجًا مِنَ الْحَرَمِ

١٦٢٦ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ زَيْنَبَ عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « شَكُوتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ يَحْيَى بْنُ أَبِي زَكَرِيَاءَ الْعَسَّائِيُّ عَنْ هِشَامِ عَنْ

(١) السبوع لغة في الأسبوع ، والمراد به الصلاة ركعتين لطوافه سبعة أشواط .

(٢) قال الحافظ : فيه تجوز ، لأنه يسمى سعيًا لا طوافًا ، أو هو حقيقة لغوية .

(٣) أي تطوعًا ، بعد طواف القدوم .

عُرْوَةَ عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَهُوَ بِمَكَّةَ وَأَرَادَ الْخُرُوجَ - وَلَمْ تَكُنْ أُمُّ سَلْمَةَ طَافَتْ بِالْبَيْتِ وَأَرَادَتْ الْخُرُوجَ - فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِذَا أُقِيمَتْ صَلَاةُ الصُّبْحِ فَطُوفِي عَلَى بَعِيرِكَ وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ ، فَفَعَلْتُ ذَلِكَ فَلَمْ تُصَلِّ حَتَّى خَرَجَتْ ^(١) » .

٧٢ - بَابُ مَنْ صَلَّى رَكَعَتِي الطَّوَافِ خَلْفَ الْمَقَامِ

١٦٢٧ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ « قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّفَا ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ » .

٧٣ - بَابُ الطَّوَافِ بَعْدَ الصُّبْحِ وَالْعَصْرِ

وَكَانَ ابْنُ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُصَلِّي رَكَعَتِي الطَّوَافِ مَا لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ وَطَافَ عَمْرٌ بَعْدَ الصُّبْحِ فَرَكِبَ حَتَّى صَلَّى الرَّكَعَتَيْنِ بِذِي طُسُوَى

١٦٢٨ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَمَرَ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ حَبِيبٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ نَاسًا طَافُوا بِالْبَيْتِ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ ، ثُمَّ قَعَدُوا إِلَى الْمَذْكَرِ ^(٢) ، حَتَّى إِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ قَامُوا يُصَلُّونَ ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : قَعَدُوا ، حَتَّى إِذَا كَانَتِ السَّاعَةُ الَّتِي تُكْرَهُ فِيهَا الصَّلَاةُ ^(٣) قَامُوا يُصَلُّونَ » .

١٦٢٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَى عَنِ الصَّلَاةِ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَعِنْدَ غُرُوبِهَا » .

١٦٣٠ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ هُوَ الزَّعْفَرَانِيُّ حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ ابْنُ رُفَيْعٍ قَالَ « رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَطُوفُ بَعْدَ الْفَجْرِ وَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ » .

(١) أى من المسجد ، أو من مكة .

(٢) أى الواضع الذى يذكر الناس بالحق والخير ويدعوهم إلى الله .

(٣) أى التى عند طلوع الشمس ، أنكرت عليهم تأخير الصلاة إلى ذلك الوقت .

١٦٣١ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الْعَزِيزِ «وَرَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ وَيُخَيِّرُ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَدَّثَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَدْخُلْ بَيْتَهَا إِلَّا صَلَّاهُمَا» .

٧٤ - **بَاب** الْمَرِيضِ يَطُوفُ رَاكِبًا

١٦٣٢ - **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَافَ بِالْبَيْتِ وَهُوَ عَلَى بَعِيرٍ كَلِمَا أَتَى عَلَى الرُّكْنِ أَشَارَ إِلَيْهِ بِشَيْءٍ فِي يَدِهِ وَكَبَّرَ» .

١٦٣٣ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أُمِّ سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ «شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي أَشْتَكِي ، فَقَالَ : طُوفِي مِنْ وِرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ . فَطُفْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي إِلَى جَنْبِ الْبَيْتِ وَهُوَ يَقْرَأُ بِالطُّورِ وَكِتَابَ مَسْطُورٍ» .

٧٥ - **بَاب** سِقَايَةِ الْحَاجِّ

١٦٣٤ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ «اسْتَأْذَنَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمَطْلَبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَبِيَّتَ بِمَكَّةَ لِيَأْتِيَ مِنِّي مِنْ أَجْلِ سِقَايَتِهِ ، فَأَذِنَ لَهُ» .
[الحديث ١٦٣٤ - أطرافه في : ١٧٤٣ ، ١٧٤٤ ، ١٧٤٥] .

١٦٣٥ - **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ إِلَى السَّقَايَةِ فَاسْتَسْقَى . فَقَالَ الْعَبَّاسُ : يَا فَضْلُ اذْهَبْ إِلَى أُمَّكَ فَأْتِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَرَابٍ مِنْ عِنْدِهَا . فَقَالَ : اسْقِنِي . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُمْ يَجْعَلُونَ أَيْدِيَهُمْ فِيهِ . قَالَ : اسْقِنِي . فَشَرِبَ مِنْهُ . ثُمَّ أَتَى زَمْزَمَ وَهُمْ يَسْقُونَ وَيَعْمَلُونَ فِيهَا فَقَالَ : اْعْمَلُوا فَإِنَّكُمْ عَلَى عَمَلٍ صَالِحٍ . ثُمَّ قَالَ : لَوْلَا أَنْ تُغْلَبُوا لَنزَلْتُ حَتَّى أَضْعَعَ الْعَجَلِ عَلَى هَذِهِ . يَعْنِي عَاتِقَهُ . وَأَشَارَ إِلَى عَاتِقِهِ» .

٧٦ - **بَاب** مَا جَاءَ فِي زَمْزَمَ

١٦٣٦ - وَقَالَ عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ :

(١) سقاية الحاج : زمزم . وزمزم بئر الحرم المكي . ولفظ « زمزم » في اللغة معنا . الكثرة والاجتماع .

« كَانَ أَبُو ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : فُرَجَ سَقْفِي وَأَنَا بِمَكَّةَ ، فَنَزَلَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَفَرَجَ صَدْرِي ، ثُمَّ غَسَلَهُ بِمَاءِ زَمْزَمَ ، ثُمَّ جَاءَ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مَمْتَلِئًا حِكْمَةً وَإِيمَانًا ، فَأَفْرَعَهَا فِي صَدْرِي ثُمَّ أَطْبَقَهُ ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَعَرَجَ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا . قَالَ جِبْرِيلُ لِحَازِنِ السَّمَاءِ الدُّنْيَا : افْتَحْ . قَالَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ جِبْرِيلُ » .

١٦٣٧ - **حَدِيثُ** مُحَمَّدٍ - هُوَ ابْنُ سَلَامٍ - أَخْبَرَنَا الْفَزَارِيُّ عَنْ عَاصِمٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حَدَّثَهُ قَالَ « سَقِمْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ زَمْزَمَ فَشَرِبْتُ وَهُوَ قَائِمٌ . قَالَ عَاصِمٌ : فَحَلَفَ عِكْرَمَةُ مَا كَانَ يَوْمَئِذٍ إِلَّا عَلَى بَعِيرٍ » .
[الحديث ١٦٣٧ - طرفه في : ٥٦١٧] .

٧٧ - **بَابُ** طَوَافِ الْقَارِنِ^(١)

١٦٣٨ - **حَدِيثُ** عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ فَأَهْلَلْنَا بِعَمْرَةَ ثُمَّ قَالَ : مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَهْلُ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ ثُمَّ لَا يَحِلُّ حَتَّى يَحِلَّ مِنْهُمَا . فَقَدِمْتُ مَكَّةَ وَأَنَا حَائِضٌ ، فَلَمَّا قَضَيْتُنَا حَجًّا أُرْسَلَنِي مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِلَى النَّعِيمِ فَاعْتَمَرْتُ ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَذَا مَكَانٌ عُمَرْتُكَ . فَطَافَ الَّذِينَ أَهْلُوا بِالْعُمْرَةِ ثُمَّ حَلُّوا ثُمَّ طَافُوا طَوَافًا آخَرَ بَعْدَ أَنْ رَجَعُوا مِنْ مِيٍّ . وَأَمَّا الَّذِينَ جَمَعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ فَإِنَّمَا طَافُوا طَوَافًا وَاحِدًا » .

١٦٣٩ - **حَدِيثُ** يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمَةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ « أَنَّ ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا دَخَلَ ابْنَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَظَهَرَهُ فِي الدَّارِ فَقَالَ : إِنِّي لَا أَمْنُ أَنْ يَكُونَ الْعَامَ بَيْنَ النَّاسِ قِتَالٌ فَيَصُدُّوكَ عَنِ الْبَيْتِ ، فَلَوْ أَقَمْتَ . فَقَالَ : قَدْ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَالَ كَفَارًا قَرِيشَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ ، فَإِنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ أَفْعَلُ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ » ثُمَّ قَالَ : أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ مَعَ عُمَرَةَ حَجًّا . قَالَ : ثُمَّ قَدِمَ فَطَافَ لَهَا طَوَافًا وَاحِدًا »^(٢) .

[الحديث ١٦٣٩ - أطرافه في : ١٦٤٠ ، ١٦٩٣ ، ١٧٠٨ ، ١٧٢٩ ، ١٨٠٦ ، ١٨٠٧ ، ١٨٠٨ ، ١٨١٠ ،

١٨١٢ ، ١٨١٣ ، ٤١٨٣ ، ٤١٨٤ ، ٤١٨٥] .

(١) أي هل يكفي بطواف واحد أو لا بد من طوافين أحدهما للحج والآخر للعمرة .

(٢) أي أن القارن لا يجب عليه إلا طواف واحد .

١٦٤٠ - **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ** « أَنَّ ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَرَادَ الْحَجَّ عَامَ نَزْلِ الْحَجَّاجِ بِابْنِ الزُّبَيْرِ ، فَقِيلَ لَهُ إِنَّ النَّاسَ كَاتِنٌ بَيْنَهُمْ قِتَالٌ وَإِنَّا نَخَافُ أَنْ يَصُدُّوكَ ، فَقَالَ ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ إِذَا أَصْنَعُ كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِنِّي أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أُوجِبْتُ عُمْرَةً . ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِظَاهِرِ الْبَيْدَاءِ قَالَ : مَا شَأْنُ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ إِلَّا وَاحِدٌ ، أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أُوجِبْتُ حَجًّا مَعَ عُمْرَتِي . وَأَهْدَى هَدْيًا اشْتَرَاهُ بِقُدَيْدٍ ، وَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ ذَلِكَ ، فَلَمْ يَنْحَرْ وَلَمْ يَحِلَّ مِنْ شَيْءٍ حَرَمٌ مِنْهُ وَلَمْ يَحْلِقْ وَلَمْ يَقْصِرْ حَتَّى كَانَ يَوْمَ النَّحْرِ فَنَحَرَ وَحَلَقَ ، وَرَأَى أَنَّ قَدْ قَضَى طَوَافَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةَ بِطَوَافِهِ الْأَوَّلِ ^(١) . وَقَالَ ابْنُ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : كَذَلِكَ فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . »

٧٨ - بَابُ الطَّوَافِ عَلَى وُضُوءٍ

١٦٤١ - **حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ** مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلِ الْقُرَشِيِّ أَنَّهُ سَأَلَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ فَقَالَ « قَدْ حَجَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهُ أَوَّلُ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ حِينَ قَدِمَ أَنَّهُ تَوَضَّأَ ثُمَّ طَافَ بِالْبَيْتِ ، ثُمَّ لَمْ تَكُنْ عُمْرَةً . ثُمَّ حَجَّ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ ثُمَّ لَمْ تَكُنْ عُمْرَةً . ثُمَّ عَمْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِثْلُ ذَلِكَ . ثُمَّ حَجَّ عُمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَرَأَيْتُهُ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ ، ثُمَّ لَمْ تَكُنْ عُمْرَةً . ثُمَّ مُعَاوِيَةُ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو . ثُمَّ حَجَّ جَعْلُبُ مَعَ أَبِي الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ - فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ ، ثُمَّ لَمْ تَكُنْ عُمْرَةً . ثُمَّ رَأَيْتُ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ يَفْعَلُونَ ذَلِكَ ، ثُمَّ لَمْ تَكُنْ عُمْرَةً . ثُمَّ آخِرُ مَنْ رَأَيْتُ فَعَلَ ذَلِكَ ابْنُ عَمَرَ ثُمَّ لَمْ يَنْقُضْهَا عُمْرَةً . وَهَذَا ابْنُ عَمَرَ عِنْدَهُمْ فَلَا يَسْأَلُونَهُ وَلَا أَحَدٌ مِّنْ مَّضَى مَا كَانُوا يَبْدِءُونَ بِشَيْءٍ حِينَ يَضَعُونَ أَقْدَامَهُمْ مِنَ الطَّوَافِ بِالْبَيْتِ ثُمَّ لَا يَحْلُونَ . وَقَدْ رَأَيْتُ أُمَّيَّ وَخَالَتِي حِينَ تَقْدِمَانِ لَا تَبْتَدِئَانِ بِشَيْءٍ أَوَّلَ مِنَ الْبَيْتِ تَطُوفَانِ بِهِ ثُمَّ لَا تَحْلَانِ » .

١٦٤٢ - وَقَدْ أَخْبَرْتَنِي أُمَّيَّ « أَنَّهَا أَهَلَّتْ هِيَ وَأَخْتُهَا وَالزُّبَيْرُ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ بِعُمْرَةٍ ، فَلَمَّا مَسَّحُوا الرُّكْنَ حَلُّوا » .

(١) قَالَ الْحَافِظُ : أَيُّ الَّذِي طَافَهُ يَوْمَ النَّحْرِ لِلْإِفَاضَةِ .

٧٩ - باب وجوب الصفا والمروة ، وجعل من شعائر الله

١٦٤٣ - **حدثنا** أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال عروة « سألت عائشة رضي

الله عنها فقلت لها : رأيت قول الله تعالى ﴿ إِنَّ الصَّفاَ والمَروَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ ، فَمَن حَجَّ البَيتَ أَوِ اعْتَمَرَ فلا جُنَاحَ عَلَيهِ أَن يَطُوفَ بِهِمَا ﴾ فوالله ما على أحد جناح أن لا يطوف بالصفا والمروة . قالت : بشئ ما قلت يا ابن أخي ، إن هذه لو كانت كما أولتها عليه كانت لا جناح عليه أن لا يطوف بهما ، ولكنها أنزلت في الأنصار ، كانوا قبل أن يسلموا يهلون لمناة الطاغية التي كانوا يعبدونها عند المشلل^(١) ، فكان من أهل يتحرج أن يطوف بالصفا والمروة ، فلما أسلموا سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك قالوا : يا رسول الله ، إننا كنا نتحرج أن نطوف بين الصفا والمروة ، فأنزل الله تعالى ﴿ إِنَّ الصَّفاَ والمَروَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ ﴾ الآية . قالت عائشة رضي الله عنها : وقد سن رسول الله صلى الله عليه وسلم الطواف بينهما فليس لأحد أن يترك الطواف بينهما . ثم أخبرت أبا بكر بن عبد الرحمن فقال : إن هذا لعلم ما كنت سمعته ، ولقد سمعت رجلاً من أهل العلم يذكر أن الناس - إلا من ذكرت عائشة من كان يهل بمناة - كانوا يطوفون كلهم بالصفا والمروة ، فلما ذكر الله تعالى الطواف بالبيت ولم يذكر الصفا والمروة في القرآن ، قالوا : يا رسول الله ، كنا نطوف بالصفا والمروة ، وإن الله أنزل الطواف بالبيت فلم يذكر الصفا ، فهل علينا من حرج أن نطوف بالصفا والمروة ؟ فأنزل الله تعالى : ﴿ إِنَّ الصَّفاَ والمَروَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ ﴾ الآية . قال أبو بكر : فسمع هذه الآية نزلت في الفريقين كليهما : في الذين كانوا يتحرجون أن يطوفوا في الجاهلية بالصفا والمروة ، والذين يطوفون ثم تحرجوا أن يطوفوا بهما في الإسلام من أجل أن الله تعالى أمر بالطواف بالبيت ولم يذكر الصفا ، حتى ذكر ذلك بعد ما ذكر الطواف بالبيت » .

[الحديث ١٦٤٣ - أطرافه في : ١٧٩٠ ، ٤٤٩٥ ، ٤٨٦١] .

٨٠ - باب ما جاء في السعي بين الصفا والمروة^(٢)

وقال ابن عمر رضي الله عنهما : السعي من دار بني عبادة إلى زقاق بني أبي حسين

١٦٤٤ - **حدثنا** محمد بن عبيد بن ميمون حدثنا عيسى بن يونس عن عبيد الله بن عمر

(١) المشلل : قرية ذات مياه وزرع جنوب المدينة ، على الطريق منها مكة . ومناة : صنم نصبه عمرو بن لحي هناك لذييل

كانوا يعبدونه .

(٢) أي في كيفية . والصفا : مرتفع في أصل جبل أبي قبيس له درج وفيه ثلاثة عقود . والمروة : في الشمال الشرق للمسجد

الحرام ، وهي منتهى السعي مرتفع في أصل جبل قميتان ، يصعد إليه خمسين درجات .

عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ رضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال : « كانَ رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا طَافَ الطَّوْفَ الأوَّلَ حَبًّا ثلاثًا ومَشَى أربعًا^(١) . وكانَ يَسْعَى بطنَ المَسِيلِ إذا طَافَ بينَ الصَّفا والمَروَةِ . فقلتُ لنافعٍ : أكانَ عبدُ اللهِ يَمشَى إذا بلغَ الرُّكنَ اليماني ؟ قال : لا ، إلاَّ أنْ يُزاحَمَ على الرُّكنِ ، فإنه كانَ لا يَدَعُهُ حتى يَسْتَلِمَهُ » .

١٦٤٥ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ « سَأَلْنَا ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ رَجُلٍ طَافَ بِالْبَيْتِ فِي عُمْرَةٍ وَلَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفا وَالْمَروَةِ أَيُّ أَيَّامِ امْرَأَتِهِ ؟ فَقَالَ : قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ فَطَافَ بَيْنَ الصَّفا وَالْمَروَةِ سَبْعًا . ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ » .

١٦٤٦ - « وَسَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا فَقَالَ : لَا يَقْرَبَنَّهَا حَتَّى يَطُوفَ بَيْنَ الصَّفا وَالْمَروَةِ » .

١٦٤٧ - **حَدَّثَنَا** الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ سَعَى بَيْنَ الصَّفا وَالْمَروَةِ . ثُمَّ تَلَا [الْأَحْزَابِ : ٢١] ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ » .

١٦٤٨ - **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ قَالَ « قُلْتُ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : أَكُنْتُمْ تَكْرَهُونَ السَّعَى بَيْنَ الصَّفا وَالْمَروَةِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، لِأَنَّهَا كَانَتْ مِنْ شَعَائِرِ الْجَاهِلِيَّةِ ، حَتَّى أَنْزَلَ اللهُ [الْبَقَرَةِ : ١٥٨] ﴿ إِنَّ الصَّفا وَالْمَروَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللهِ ، فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا ﴾ » . [الْحَدِيثُ ١٦٤٨ - طَرَفُهُ فِي : ٤٤٩٦] .

١٦٤٩ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ « إِنَّمَا سَعَى^(٢) رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفا وَالْمَروَةِ لِيُرِيَ الْمُشْرِكِينَ قُوَّتَهُ » .

زَادَ الْحُمَيْدِيُّ : **حَدَّثَنَا** سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَمِيعٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ... مِثْلَهُ . [الْحَدِيثُ ١٦٤٩ - طَرَفُهُ فِي : ٤٢٥٧] .

(١) أى إذا طاف طواف القدوم يجب - أى يرمل ويهرول - ثلاثة أشواط ويمشى أربعة .
(٢) السعى هنا شدة المشى وهو كالرمل .

٨١ - باب تقضى الحائض المناسك كلها إلا الطواف بالبيت

وإذا سعى على غير وضوء بين الصفا والمروة

١٦٥٠ - **حدثنا** عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت « قدمت مكة وأنا حائض ، ولم أطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة ، قالت : فشكوت ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : افعل كما يفعل الحاج ، غير أن لا تطوف بالبيت حتى تطهري » .

١٦٥١ - **حدثنا** محمد بن المثنى حدثنا عبد الوهاب . قال : وقال لي خليفة حدثنا عبد الوهاب حدثنا حبيب المعلم عن عطاء عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال « أهل النبي صلى الله عليه وسلم هو وأصحابه بالحج ، وليس مع أحد منهم هدى غير النبي صلى الله عليه وسلم وطلحة . وقدم علي من اليمن - ومعه هدى - فقال : أهلت بما أهل به النبي صلى الله عليه وسلم . فأمر النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه أن يجعلوها عمرة ويطوفوا ثم يقصروا ويحلوا ، إلا من كان معه الهدى . فقالوا ننطلق إلى منى وذكر أحدنا يقطر ! فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال : لو استقبلت من أمرى ما استدبرت ما أهديت ، ولولا أن معي الهدى لأحللت . وحاضت عائشة رضي الله عنها فنسكت المناسك كلها ، غير أنها لم تطف بالبيت . فلما طهرت طافت بالبيت ، قالت : يا رسول الله ، تنطلقون بحجة وعمرة وأنطلق بحج ! فأمر عبد الرحمن بن أبي بكر أن يخرج معها إلى النعيم ، فاعتمرت بعد الحج » .

١٦٥٢ - **حدثنا** مؤمل بن هشام حدثنا إسماعيل عن أيوب عن حفصة قالت « كنا نمنع عواتقنا أن يخرجن ، فقدمت امرأة فنزلت قصر بني خلف ، فحدثت أن أختها كانت تحت رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثنتي عشرة غزوة ، وكانت أختي معه في ست غزوات . قالت : كنا نداوي الكلمى ، ونقوم على المرضى . فسألت أختي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : هل على إحدانا بأس إن لم يكن لها جلباب أن لا تخرج ؟ قال : لتلبسها صاحبها من جلبابها ولتشهد الخير ودعوة المؤمنين . فلما قدمت أم عطية رضي الله عنها سألتها - أو قالت : سألتها - فقالت وكانت لا تذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا قالت :

بأبي^(١) - فقلنا: أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا؟ قالت: نعم - بأبي - فقال: لِيَتَخَرَّجَ الْعَوَاتِقُ ذَوَاتُ الْخُدُورِ - أَوْ الْعَوَاتِقُ وَذَوَاتُ الْخُدُورِ - وَالْحَيْضُ فِيشْهَدَنَّ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُسْلِمِينَ ، وَيَعْتَزِلُ الْحَيْضُ الْمَصْلَى . فقلت: الحائضُ؟ فقالت: أَوْ لَيْسَ تَشْهَدُ عِرْفَةَ وَتَشْهَدُ كَذَا وَتَشْهَدُ كَذَا؟ .

٨٢ - بَابُ الْإِهْلَالِ مِنَ الْبَطْحَاءِ وَغَيْرِهَا لِلْمَكِّيِّ وَلِلْحَاجِّ إِذَا خَرَجَ إِلَى مَنَى

وسُئِلَ عَطَاءٌ عَنِ الْمَجَاوِرِ يَلْبِي بِالْحَجِّ ، قَالَ : وَكَانَ ابْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَلْبِي يَوْمَ التَّرْوِيَةِ إِذَا صَلَّى الظُّهْرَ وَاسْتَوَى عَلَى رَاحِلَتِهِ . وَقَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ عَنِ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَدِمْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَحَلَّنَا حَتَّى يَوْمِ التَّرْوِيَةِ وَجَعَلْنَا مَكَّةَ بَظَهْرٍ لَبِينَا بِالْحَجِّ . وَقَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ : أَهَلَّلْنَا مِنَ الْبَطْحَاءِ . وَقَالَ عُيَيْدُ بْنُ جُرَيْجٍ لِابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : رَأَيْتُكَ إِذَا كُنْتَ بِمَكَّةَ أَهْلًا النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الْإِهْلَالَ وَلَمْ تُهَلِّ أَنْتَ حَتَّى يَوْمِ التَّرْوِيَةِ ، فَقَالَ : لَمْ أَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُهَلُّ حَتَّى تَنْبَعَثَ بِهِ رَاحِلَتُهُ .

٨٣ - بَابُ أَيَّنَ يُصَلِّي الظُّهْرَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ ؟

١٦٥٣ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْأَزْرَقُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ رُفَيْعٍ قَالَ « سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قُلْتُ : أَخْبِرْنِي بِشَيْءٍ عَقَلْتَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَيَّنَ صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ ؟ قَالَ : بِمَنَى^(٢) . قُلْتُ : فَأَيَّنَ صَلَّى الْعَصْرَ يَوْمَ النَّفْرِ ؟ قَالَ : بِالْأَبْطَحِ^(٣) . ثُمَّ قَالَ : أَفْعَلْ كَمَا يَفْعَلُ أُمْرَاؤُكَ » .

[الحديث ١٦٥٣ - طرفاه في : ١٦٥٤ ، ١٧٦٣] .

١٦٥٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ سَمِعَ أَبَا بَكْرٍ بْنَ عِيَّاشٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ لَقِيْتُ أَنَسًا . وَحَدَّثَنِي

إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ « خَرَجْتُ إِلَى مَنَى يَوْمَ التَّرْوِيَةِ فَلَقِيْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذَاهِبًا عَلَى حِمَارٍ ، فَقُلْتُ : أَيَّنَ صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا الْيَوْمَ الظُّهْرَ ؟ فَقَالَ : انظُرْ حَيْثُ يُصَلِّي أُمْرَاؤُكَ فَصَلِّ » .

(١) أى أنها عندما تذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم أو يذكره أحد عندها فتديه بأبيها فتقول : « بأبي » أى فداء له أبى . وهذا يدل على تغفل محبة النبي صلى الله عليه وسلم في قلوب ذلك الجيل .

(٢) أى وهو متوجه من مكة إلى عرفات قبل الوقوف .

(٣) أى يوم النفر من منى إلى مكة بعد انقضاء أعمال الحج . والأبطح : المحصب .

٨٤ - باب الصلاة بمِنَى

١٦٥٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْدَرِ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِيهِ قَالَ « صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِنَى رَكَعَتَيْنِ وَأَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٌ وَعَبْنَانُ صَدْرًا مِنْ خِلَافَتِهِ » .

١٦٥٦ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيَّ عَنْ حَارِثَةَ بْنِ وَهْبٍ الْخَزَاعِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَنَحْنُ أَكْثَرُ مَا كُنَّا قَطُّ وَأَمْنُهُ - بِمِنَى رَكَعَتَيْنِ » .

١٦٥٧ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ يَزِيدَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكَعَتَيْنِ ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَكَعَتَيْنِ ، وَمَعَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ تَفَرَّقَتْ بِكُمْ الطُّرُقُ ، فَيَالَيْتَ حَظِّي مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتَيْنِ مُتَقَبِّلَتَانِ » .

٨٥ - باب صوم يوم عرفة

١٦٥٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنَا سَالِمٌ قَالَ سَمِعْتُ عُمَيْرًا مَوْلَى أُمِّ الْفَضْلِ عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ « شَكََّ النَّاسُ يَوْمَ عَرَفَةَ فِي صَوْمِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَبِعَثْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشْرَابٍ فَشَرِبَهُ » .

[الحديث ١٦٥٨ - أطرافه في : ١٦٦١ ، ١٩٨٨ ، ٥٦٠٤ ، ٥٦١٨ ، ٥٦٣٦] .

٨٦ - باب التلبية والتكبير^(١) إذا غدا من منى إلى عرفة

١٦٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الثَّقَفِيِّ أَنَّهُ سَأَلَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ - وَهُمَا غَادِيَانِ^(٢) مِنْ مِنَى إِلَى عَرَفَةَ - كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ فِي هَذَا الْيَوْمِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَقَالَ : كَانَ يُهْلُ فَمِنَّا الْمُهْلُ فَلَا يُنْكَرُ عَلَيْهِ ، وَيُكَبِّرُ مِنَّا الْمَكْبِرُ فَلَا يُنْكَرُ عَلَيْهِ » .

٨٧ - باب التهجير بالرواح يوم عرفة^(٣)

١٦٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَالِمٍ قَالَ « كَتَبَ عَبْدُ الْمَلِكِ إِلَى الْحَجَّاجِ أَنْ لَا يُخَالَفَ ابْنَ عَمْرٍو فِي الْحَجِّ . فَجَاءَ ابْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَنَا مَعَهُ

(١) أى مشروعيتهما .

(٢) أى ذاهبان عنوة .

(٣) أى الانتقال من نمرة إلى الموقف في ساعة الهجير .

يومَ عرفةَ حينَ زالتِ الشمسُ ، فصاحَ عندَ سُرادِقِ الحِجَّاجِ ، فخرَجَ وعليه مِلْحَفَةٌ مُعَصْفَرَةٌ^(١) فقال : مالكَ يا أبا عبدِ الرحمنِ ؟ فقال : الرِّوَّاحَ إن كنتَ تُريدُ السَّنَةَ^(٢) . قال : هذه الساعةُ^(٣) ؟ قال : نعم . قال : فَأَنْظِرْنِي حتَّى أُفِيضَ على رَأْسِي ثُمَّ أَخْرُجُ^(٤) . فنزلَ حتَّى خرَجَ الحِجَّاجُ ، فسارَ بيني وبينَ أبي ، فقلتُ إن كنتَ تُريدُ السَّنَةَ فاقْصُرِ الخُطْبَةَ وعجِّلِ الوقوفَ . فجعلَ يَنْظُرُ إلى عبدِ اللهِ ، فلما رأى ذلكَ عبدُ اللهِ قال : صدقَ .

[الحديث ١٦٦٠ - طرفاه في : ١٦٦٢ ، ١٦٦٣] .

٨٨ - باب الوقوفِ على الدابةِ بعرفةَ

١٦٦١ - حَدَّثَنَا عبدُ اللهِ بنُ مَسْلَمَةَ عن مالكٍ عن أبي النَّضْرِ عن عُمَيْرِ مولى عبدِ اللهِ بنِ العَبَّاسِ « عن أمِّ الفضلِ بنتِ الحارثِ أَنَّ ناسًا اختلفوا عندها يومَ عرفةَ في صومِ النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم : فقال بعضهم هو صائمٌ ، وقال بعضهم ليس بصائمٍ . فأرسلتُ إليه بقدحِ لبنٍ وهو واقفٌ على بعيره فشربه . »

٨٩ - باب الجمعِ بين الصلاتينِ بعرفةَ

وكانَ ابنُ عمرَ رضى اللهُ عنهما إذا فاتتهُ الصَّلَاةُ مع الإمامِ جمعَ بينهما
١٦٦٢ - وقال الليثُ حدثني عُقَيْلٌ عن ابنِ شهابٍ قال « أخبرني سالمٌ أَنَّ الحِجَّاجَ بنَ يوسفَ - عامَ نَزَلِ بابنِ الزُّبَيْرِ رضى اللهُ عنهما - سألَ عبدَ اللهِ رضى اللهُ عنه : كيفَ تصنعُ في الموقِفِ يومَ عرفةَ ؟ فقال سالمٌ : إن كنتَ تُريدُ السَّنَةَ فَهَجِّرْ بالصَّلَاةِ يومَ عرفةَ^(٥) . فقال عبدُ اللهِ ابنُ عمرَ : صدقَ ، إنهم كانوا يجمعونَ بينَ الظهرِ والعصرِ في السَّنَةِ . فقلتُ لسالمٍ : أفعلَ ذلكَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم ؟ فقال سالمٌ : وهل يتبعونَ بذلكَ إلا سنتَه ؟ »

٩٠ - باب قَصْرِ الخُطْبَةِ بعرفةَ

١٦٦٣ - حَدَّثَنَا عبدُ اللهِ بنُ مَسْلَمَةَ أَخْبَرَنَا مالكٌ عن ابنِ شهابٍ عن سالمِ بنِ عبدِ اللهِ « أَنَّ عبدَ الملكِ بنَ مروانَ كَتَبَ إلى الحِجَّاجِ أَنَّ يَأْتِمُّ بعبدِ اللهِ بنِ عمرَ في الحجِّ ، فلَمَّا كانَ يومَ

(١) ملحفة معصفرة : إزار مصبوغ بالمصفر .

(٢) أى أسرع في الخروج إلى الموقف إن كنت تريد أن تلتزم سنة النبي صلى اللهُ عليه وسلم في حجة الوداع .

(٣) كان ذلك عند زوال الشمس (٤) استأذن في التريث قليلا ليفتسل .

(٥) أى يجعل بالصلاة في الهاجرة ، والهاجرة شدة الحر . والمراد بالصلاة جمع التقديم لصلاة الظهر والعصر .

عَرَفَةَ جَاءَ ابْنُ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَأَنَا مَعَهُ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ - أَوْ زَالَتْ - فَصَاحَ عِنْدَ فَسْطَاطِهِ :
 أَيْنَ هَذَا ؟ فَخَرَجَ إِلَيْهِ ، فَقَالَ ابْنُ عَمَرَ : الرَّوَّاحَ . فَقَالَ : الْآنَ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : أَنْظِرْنِي أَفِيضُ
 عَلَى مَاءٍ . فَنَزَلَ ابْنُ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حَتَّى خَرَجَ ، فَسَارَ بَيْنِي وَبَيْنَ أَبِي ، فَقُلْتُ : إِنْ كُنْتَ تَرِيدُ
 أَنْ تُصِيبَ السَّنَةَ الْيَوْمَ فَاقْصُرِ الْخُطْبَةَ وَعَجِّلِ الْوُقُوفَ . فَقَالَ ابْنُ عَمَرَ : صَدَقَ . »

باب التعجيل إلى الموقف

٩١ - باب الوقوف بعرفة

١٦٦٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ حَدَّثَنَا عَمْرُو حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ
 مُطْعَمٍ عَنْ أَبِيهِ « كُنْتُ أَطْلُبُ بَعِيرًا لِي ... » . وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ عَنْ عَمْرُو وَسَمِيعٍ مُحَمَّدِ
 ابْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعَمٍ قَالَ « أَضَلَلْتُ بَعِيرًا لِي ، فَذَهَبْتُ أَطْلُبُهُ يَوْمَ عَرَفَةَ ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاقِفًا بِعَرَفَةَ ، فَقُلْتُ : هَذَا وَاللَّهِ مِنَ الْحُمْسِ ، فَمَا شَأْنُهُ هَاهُنَا (١) ؟ » .

١٦٦٥ - حَدَّثَنَا فَرُوهُ بْنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ عُرْوَةُ
 « كَانَ النَّاسُ يَطُوفُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ عُرَاةً إِلَّا الْحُمْسَ - وَالْحُمْسُ قُرَيْشٌ وَمَا وَلَدَتْ - وَكَانَتِ الْحُمْسُ
 يَحْتَسِبُونَ عَلَى النَّاسِ ، يُعْطِي الرَّجُلُ الرَّجُلَ الثِّيَابَ يَطُوفُ فِيهَا ، وَتُعْطِي الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ الثِّيَابَ تَطُوفُ
 فِيهَا ، فَمَنْ لَمْ يُعْطِهِ الْحُمْسُ طَافَ بِالْبَيْتِ عُرِيَانًا . وَكَانَ يُفِيضُ جَمَاعَةَ النَّاسِ مِنْ عَرَفَاتٍ وَيُفِيضُ
 الْحُمْسُ مِنْ جَمْعٍ . قَالَ : وَأَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي الْحُمْسِ
 ﴿ ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ ﴾ قَالَ : كَانُوا يُفِيضُونَ مِنْ جَمْعٍ فِدْفِعُوا إِلَى عَرَفَاتٍ (٢) .
 [الْحَدِيثُ ١٦٦٥ - طَرَفُهُ فِي : ٤٥٢٠] .

٩٢ - باب السير إذا دفع من عرفة

١٦٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ بِأَنَّهُ قَالَ
 « سُئِلَ أَسَامَةُ وَأَنَا جَالِسٌ : كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسِيرُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ حِينَ دَفَعَ ؟

(١) الحمس : جمع أحمس ، وهو الشديد على دينه ومن ذلك قولهم : حسن الرعي ، وقريش كانت من الحمس ، وكانوا
 لا يقفون يوم عرفة في عرفة لأنها خارجة عن منطقة الحرم . وقد خالفهم النبي صلى الله عليه وسلم لما كان يحج من مكة قبل هجرته إلى المدينة ،
 فكان لا يقف معهم في المزدلفة ، بل يذهب إلى عرفة ويقف فيها مع سائر العرب ، وقد أبطل الله سبحانه مذهب الحمس في موقف الحج
 فأنزل آية [١٩٩ : البقرة] ﴿ ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ ﴾ ، أي قفوا في عرفة مع سائر الناس ، وأفوضوا منها لا من المزدلفة .
 (٢) جمع : اسم علم للمزدلفة . قال في النهاية : سميت به لأن آدم وحواء لما أهبطا اجتمعا بها .

قال : كَانَ يَسِيرُ الْعَنْقَ ^(١) ، فَإِذَا وَجَدَ فَجْوَةً نَصَّ ^(٢) . « قَالَ هِشَامٌ : وَالنَّصُّ فَوْقَ الْعَنْقِ . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : فَجْوَةٌ : مُتَّسِعٌ ، وَالْجَمِيعُ فَجْوَاتٌ وَفِجَاءٌ ، وَكَذَلِكَ رَكْوَةٌ وَرِكَاءٌ . مُنَاصٌّ لَيْسَ حِينَ فِرَارٍ . [الحديث ١٦٦٦ - طرفاه في : ٢٩٩٩ ، ٤٤١٣] .

٩٣ - باب النزول بين عرفة وجمع

١٦٦٧ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ كُرَيْبِ بْنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيْثُ أَفَاضَ مِنْ عَرَفَةَ مَالَ إِلَى الشَّعْبِ فَقَضَى حَاجَتَهُ فَتَوَضَّأَ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتُصَلِّيُ ؟ فَقَالَ : الصَّلَاةُ أَمَامَكَ » .

١٦٦٨ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ قَالَ « كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِجَمْعٍ ، غَيْرَ أَنَّهُ يَمُرُّ بِالشَّعْبِ الَّذِي أَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَدْخُلُ فَيَتَنَفِّضُ وَيَتَوَضَّأُ وَلَا يُصَلِّيُ حَتَّى يُصَلِّيَ بِجَمْعٍ » .

١٦٦٩ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَرْمَلَةَ عَنْ كُرَيْبِ بْنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ « رَدِفْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ عَرَفَاتِ ^(٣) ، فَلَمَّا بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشَّعْبَ الْأَيْسَرَ الَّذِي دُونَ الْمُرْدَلِفَةِ أَنَاخَ فَبَالَ ، ثُمَّ جَاءَ فَصَبَبْتُ عَلَيْهِ الْوَضُوءَ فَتَوَضَّأَ وَضُوءًا خَفِيفًا ، فَقُلْتُ : الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : الصَّلَاةُ أَمَامَكَ . فَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى آتَى الْمُرْدَلِفَةَ فَصَلَّى ، ثُمَّ رَدِفَ الْفَضْلُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَدَاةَ جَمْعٍ » .

١٦٧٠ - قَالَ كُرَيْبٌ « فَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ الْفَضْلِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَزَلْ يُلَبِّي حَتَّى بَلَغَ الْجَمْرَةَ » .

٩٤ - باب أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالسكينة عند الإفاضة

وإشارته إليهم بالسَّوْطِ

١٦٧١ - **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُوَيْدٍ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو

(١) العنق : السير الذي بين الإبطاء والإسراع .

(٢) الفجوة : الفرجة والسعة . والنص : تحريك الدابة لتسرع .

(٣) أي ركبت وراءه . وذلك لإكرام من النبي صلى الله عليه وسلم له ولأمثاله كالفضل بن العباس .

مولى المطلب أخبرني سعيد بن جبير مولى والبة الكوفي حدثني ابن عباس رضي الله عنهما أنه دفع مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم عرفة، فسمع النبي صلى الله عليه وسلم ورائه زَجْرًا شديدًا^(١) وضربًا وصوتًا للإبل، فأشار بسوطه إليهم وقال: أيها الناس، عليكم بالسكينة، فإن البر ليس بالإيضاع»
أَوْضَعُوا : أَسْرَعُوا خِلَالَكُمْ : مَنْ التَّخَلَّلَ بَيْنَكُمْ ، ﴿ وَفَجَّرْنَا خِلَالَهُمَا ﴾ : بَيْنَهُمَا .

٩٥ - بَابُ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ^(٢) بِالْمُزْدَلِفَةِ

١٦٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ كُرَيْبٍ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ « دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ عَرَفَةَ ، فَنَزَلَ الشَّعْبَ فَبَالَ ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَلَمْ يُسْبِغِ الوُضُوءَ . فَقُلْتُ لَهُ : الصَّلَاةُ . فَقَالَ : الصَّلَاةُ أَمَامَكَ . فَجَاءَ الْمُزْدَلِفَةَ فَتَوَضَّأَ فَاسْبِغْ ، ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ ، ثُمَّ أَنَاخَ كُلُّ إِنْسَانٍ بَعِيرَهُ فِي مَنْزِلِهِ ، ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى ، وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا » .

٩٦ - بَابُ مَنْ جَمَعَ بَيْنَهُمَا وَلَمْ يَتَطَوَّعْ

١٦٧٣ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « جَمَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِجَمْعٍ^(٣) ، كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا بِإِقَامَةٍ وَلَمْ يُسْبِغْ بَيْنَهُمَا ، وَلَا عَلَى إِثْرِ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا » .

١٦٧٤ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْخَطَمِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيُّ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمَعَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِالْمُزْدَلِفَةِ » .
[الحديث ١٦٧٤ - طرفه في : ٤٤١٤] .

٩٧ - بَابُ مَنْ أَذَّنَ وَأَقَامَ لِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا

١٦٧٥ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا زَهِيرٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ يَزِيدَ يَقُولُ « حَجَّ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَاتَيْنَا الْمُزْدَلِفَةَ حِينَ الْأَذَانِ بِالْعَتَمَةِ أَوْ قَرِيبًا مِنْ

(١) أى صياحاً شديداً لحث الإبل على الإسراع في السير .

(٢) أى صلاح المغرب والعشاء .

(٣) جمع من مزدلفة ، وسبق الإشارة إليها .

ذلك^(١) ، فأمر رجلاً فأذن وأقام ، ثم صلى المغرب ، وصلى بعدها ركعتين ، ثم دعا بعشائه فتعشى ، ثم أمر - أرى رجلاً - فأذن وأقام . قال عمرو لا أعلم الشك إلا من زهير « ثم صلى العشاء ركعتين . فلما طلع الفجر قال : إن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يصلي هذه الساعة إلا هذه الصلاة في هذا المكان من هذا اليوم . قال عبد الله : هما صلاتان تحولان عن وقتيهما : صلاة المغرب بعد ما يأتي الناس المزدلفة ، والفجر حين يبزغ الفجر ، قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يفعله . » [الحديث ١٦٧٥ - طرفاه في : ١٦٨٢ ، ١٦٨٣] .

٩٨ - **باب** من قدم ضعفة أهله بليل^(٢) ، فيقفون بالمزدلفة ويدعون ويؤقدم إذا غاب القمر

١٦٧٦ - **حدثنا** يحيى بن بكير حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب قال سالم : « وكان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقدم ضعفة أهله فيقفون عند المشعر الحرام بالمزدلفة بليل فيذكرون الله ما بدا لهم ، ثم يرجعون قبل أن يقف الإمام وقبل أن يدفع ، فمنهم من يقدم منى لصلاة الفجر ، ومنهم من يقدم بعد ذلك ، فإذا قدموا رموا الجمرة . وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول : أرخص في أولئك رسول الله صلى الله عليه وسلم . »

١٦٧٧ - **حدثنا** سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال « بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم من جمع بليل . » [الحديث ١٦٧٧ - طرفاه في : ١٦٧٨ ، ١٨٥٦] .

١٦٧٨ - **حدثنا** علي حدثنا سفيان قال أخبرني عبيد الله بن أبي يزيد سمع ابن عباس رضي الله عنهما يقول « أنا من قدم النبي صلى الله عليه وسلم ليلة المزدلفة في ضعفة أهله . »

١٦٧٩ - **حدثنا** مسدد عن يحيى عن ابن جريج قال حدثني عبد الله مولى أسماء عن أسماء أنها نزلت ليلة جمع عند المزدلفة فقامت تصلي ، فصلت ساعة ثم قالت : يا بئى هل غاب القمر ؟ قلت : لا . فصلت ساعة ثم قالت : هل غاب القمر ؟ قلت : نعم . قالت : فارتحلوا ، فارتحلنا ومضينا ، حتى رمت الجمرة ، ثم رجعت فصلت الصبح في منزلها . فقلت لها : يا هنتاه ، ما أرانا

(١) أى منيب الشفق .

(٢) ضعفه أهله هم : النساء والأطفال ومن في حكمهم ، يشهدون من مزدلفة إلى منى قبل حطمة الناس ويكون ذلك ليلاً بعد غياب القمر في الليلة بين الوقفة وعيد الأضحية .

إِلَّا قَدْ عَلَّسْنَا^(١) . قَالَتْ : يَا بَنِيَّ ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَدِنَ لِلظُّعْنِ^(٢) .

١٦٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ - هُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ -
عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : اسْتَأْذَنْتُ سَوْدَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ جَمْعٍ
- وَكَانَتْ ثَقِيلَةً ثَبُطَةً^(٣) - فَأَذِنَ لَهَا .
[الحديث ١٦٨٠ - طرفه في : ١٦٨١] .

١٦٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « نَزَلْنَا الْمُرْدَلِفَةَ ، فَاسْتَأْذَنْتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَوْدَةَ أَنْ تَدْفَعَ قَبْلَ حَطْمَةِ
النَّاسِ - وَكَانَتْ أَمْرًا بَطِيئَةً - فَأَذِنَ لَهَا ، فَدَفَعَتْ قَبْلَ حَطْمَةِ النَّاسِ ، وَأَقَمْنَا حَتَّى أَصْبَحْنَا نَحْنُ ،
ثُمَّ دَفَعْنَا بِدَفْعِهِ ، فَلَأَنَّ أَكُونَ اسْتَأْذَنْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا اسْتَأْذَنْتُ سَوْدَةَ أَحَبُّ
إِلَىَّ مِنْ مَفْرُوحٍ بِهِ^(٤) » .

٩٩ - بَابٌ مَتَى يُصَلَّى الْفَجْرَ بِجَمْعٍ

١٦٨٢ - حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي عُمَارَةُ
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى صَلَاةً
لِغَيْرِ مِيقَاتِهَا^(٥) ، إِلَّا صَلَاتَيْنِ : جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ ، وَصَلَّى الْفَجْرَ قَبْلَ مِيقَاتِهَا » .

١٦٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
يَزِيدَ قَالَ « خَرَجْنَا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى مَكَّةَ ، ثُمَّ قَدِمْنَا جَمْعًا فَصَلَّى الصَّلَاتَيْنِ : كُلَّ صَلَاةٍ
وَحَدَّاهَا بِأَذَانٍ وَإِقَامَةٍ ، وَالْعِشَاءَ بَيْنَهُمَا . ثُمَّ صَلَّى الْفَجْرَ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ - قَائِلٌ يَقُولُ طَلَعَ الْفَجْرُ ،
وَقَائِلٌ يَقُولُ لَمْ يَطْلُعِ الْفَجْرُ - ثُمَّ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنَّ هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ
حَوَّلْتَا عَنْ وَقْتِهِمَا فِي هَذَا الْمَكَانِ : الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ ، فَلَا يَقْدِمُ النَّاسُ جَمْعًا حَتَّى يُعْتَمُوا ، وَصَلَاةَ
الْفَجْرِ هَذِهِ السَّاعَةَ . ثُمَّ وَقَفَ حَتَّى أَسْفَرَ ثُمَّ قَالَ : لَوْ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَفَاضَ الْآنَ أَصَابَ السَّنَةَ .

(١) أى جئنا إلى منى ورمينا الجمرتين مبكرين وقت الغلس .

(٢) جمع ظلمية وهى المرأة فى الهودج .

(٣) ثبطة : بطيئة الحركة . (٤) أى ما يفرح به من كل شئ .

(٥) أى فى غير وقتها المعتاد . أراد ضمهما بين المغرب والعشاء عند وصوله إلى « جمع » وهى المزدلفة ، وتمجيده صلاة الفجر

حين يبرز الفجر الرحيل إلى منى .

فما أدرى أقولُه كان أسرع أم دفعُ عثمانَ رضَى اللهُ عنه ، فلم يزلْ يُلبِّي حتى رى جَمرة العقبة يومَ النحر .

١٠٠ - باب متى يُدفع من جمع

١٦٨٤ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ مَيْمُونٍ يَقُولُ « شَهِدْتُ عَمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ صَلَّى بِجَمْعِ الصَّبْحِ ، ثُمَّ وَقَفَ فَقَالَ : إِنَّ الْمَشْرِكِينَ كَانُوا لَا يُفْيِضُونَ^(١) حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، وَيَقُولُونَ : أَشْرَقَ ثُبَيْرٌ^(٢) . وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَالَفَهُمْ ، ثُمَّ أَفَاضَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ » .

[الحديث ١٦٨٤ - طرفه في : ٢٨٢٨] .

١٠١ - باب التلبية والتكبير غداة النحر

حين يرمى الجمرة ، والارتداف في السير

١٦٨٥ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَدَفَ الْفَضْلَ ، فَأَخْبَرَ الْفَضْلُ أَنَّهُ لَمْ يَزَلْ يُلْبِّي حَتَّى رَى الْجَمْرَةَ » .

١٦٨٦ ، ١٦٨٧ - حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ يُونُسَ الْأَيْلِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا « أَنَّ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا كَانَ رَدَفَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ عِرْفَةَ إِلَى الْمُرْدَلِفَةِ ، ثُمَّ أَرَدَفَ الْفَضْلَ مِنَ الْمُرْدَلِفَةِ إِلَى مَنَى ، قَالَ فَكَلَاهُمَا قَالَا : لَمْ يَزَلِ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُلْبِّي حَتَّى رَى جَمْرَةَ الْعُقْبَةِ » .

١٠٢ - باب ﴿ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ﴾

فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتَ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴿ [البقرة : ١٩٦] .

١٦٨٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ قَالَ :

(١) أى من المزدلفة إلى منى (٢) ثبير : جبل على يسار الداهب إلى منى ، وهو أعظم جبال مكة .

« سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ الْمُتَعَةِ فَأَمَرَنِي بِهَا ، وَسَأَلْتُهُ عَنِ الْهَدْيِ فَقَالَ فِيهَا جَزُورٌ^(١) أَوْ بَقْرَةٌ أَوْ شَاةٌ أَوْ شِرْكٌ فِي دَمٍ . قَالَ : وَكَانَ نَاسًا كَرِهَوهَا ، فَنِمْتُ فَرَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ إِنْسَانًا يُنَادِي : حِجٌّ مَبْرُورٌ ، وَمُتَعَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ . فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَحَدَّثْتُهُ ، فَقَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ ، سَنَةَ أَبِي الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . »

قال : وقال آدمُ ووهبُ بنُ جريرٍ وغندَرٌ عن شُعبَةَ « عُمْرَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ ، وحجٌّ مبرورٌ » .

١٠٣ - باب ركوب البدن ، لقوله [الحج : ٣٦]

« وَالْبُدْنَ جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ^(٢) ، فَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافً ، فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْقَارِعَ وَالْمُعْتَرَّ^(٣) ، كَذَلِكَ سَخَّرْنَاهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ . لَنْ يَنَالَ اللَّهُ لِحُومِهَا وَلَا دِمَاؤُهَا وَلَكِنْ يَنَالُهُ التَّقْوَى مِنْكُمْ ، كَذَلِكَ سَخَّرَهَا لَكُمْ لِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ وَبَشِّرِ الْمُحْسِنِينَ » . قال مجاهدٌ : سُمِّيَتِ الْبُدْنُ لِبَدْنِهَا . وَالْقَارِعُ : السَّائِلُ ، وَالْمُعْتَرُّ : الَّذِي يَعْتَرُّ بِالْبُدْنِ مِنْ غَنَىٍّ أَوْ فَقِيرٍ . وَشَعَائِرُ اللَّهِ : اسْتِعْظَامُ الْبُدْنِ وَاسْتِحْسَانُهَا^(٤) . وَالْعَتِيقُ : عِتْقُهُ مِنَ الْجَبَابِرَةِ . وَيُقَالُ وَجَبَتْ : سَقَطَتْ إِلَى الْأَرْضِ ، وَمِنْهُ وَجَبَتِ الشَّمْسُ .

١٦٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً فَقَالَ : ارْكَبْهَا . فَقَالَ : إِنَّهَا بَدَنَةٌ . فَقَالَ : ارْكَبْهَا . قَالَ : إِنَّهَا بَدَنَةٌ . قَالَ : ارْكَبْهَا وَيْلَكَ ، فِي الثَّلَاثَةِ أَوْ فِي الثَّانِيَةِ » [الحديث ١٦٨٩ - أطرافه في : ١٧٠٦ ، ٢٧٥٥ ، ٦١٦٠] .

١٦٩٠ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ وَشُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا قَنَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً فَقَالَ : ارْكَبْهَا . قَالَ : إِنَّهَا بَدَنَةٌ . قَالَ : ارْكَبْهَا . قَالَ : ارْكَبْهَا . قَالَ : ارْكَبْهَا ، ثَلَاثًا » . [الحديث ١٦٩٠ - طرفاه في : ٢٧٥٤ ، ٦١٥٩] .

(١) أى فى المتعة جزور ، وهو ما يجر من يعبر أو ناقة .

(٢) أى من شاء ركب ومن شاء حلب ، وأصل البدن من الإبل ، وأخفت بها البقر شرعاً ، وسُميت البدن لسنها .

(٣) صواف : صففت لتنحر . والقارع : الخاضع المتذل ؛ قال مجاهد : جارك الذى ينظر ما دخل بيتك . والمعتر :

من عراه واعتراه واعتراه . أى تعرض لمعروفه ، فالمعتر هو الذى يطيف بمظنة الخير يتعرض له اينال من براه .

(٤) الأضاحى من شعائر الله . وتعظيمها انتقاؤها سميعة عظيمة نفيسة

١٠٤ - باب من ساق البُذْن معه (١)

١٦٩١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « تَمَتَّعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ ، وَأَهْدَى فَسَاقَ مَعَهُ الْهَدْيَ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ ، وَبَدَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَهْلًا بِالْعُمْرَةِ ، ثُمَّ أَهْلًا بِالْحَجِّ (٢) ، فَتَمَتَّعَ النَّاسُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ ، فَكَانَ مِنَ النَّاسِ مَنْ أَهْدَى فَسَاقَ الْهَدْيَ ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يُهْدِ . فَلَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ قَالَ لِلنَّاسِ : مَنْ كَانَ مِنْكُمْ أَهْدَى فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ لشيءٍ حَرَمٌ مِنْهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَجَّهُ ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَهْدَى فَلْيَطُفْ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَلْيُقْصِرْ وَلْيَحْلِلْ ثُمَّ لِيَهْلُ بِالْحَجِّ ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا فَلْيَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةَ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ . فَطَافَ حِينَ قَدِمَ مَكَّةَ ، وَاسْتَلَمَ الرُّكْنَ أَوَّلَ شَيْءٍ . ثُمَّ حَبَّ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ وَمَشَى أَرْبَعًا ، فَرَكَعَ حِينَ قَضَى طَوَافَهُ بِالْبَيْتِ عِنْدَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ فَانصَرَفَ فَأَتَى الصَّفَا ، فَطَافَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سَبْعَةَ أَطْوَافٍ ثُمَّ لَمْ يَحْلِلْ مِنْ شَيْءٍ حَرَمٌ مِنْهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَجَّهُ وَنَحَرَ هَدْيَهُ يَوْمَ النَّحْرِ وَأَفَاضَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ ، ثُمَّ حَلَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَرَمٌ مِنْهُ ، وَفَعَلَ مِثْلَ مَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَهْدَى وَسَاقَ الْهَدْيَ مِنَ النَّاسِ » .

١٦٩٢ - وَعَنْ عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي تَمَتُّعِهِ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ ، فَتَمَتَّعَ النَّاسُ مَعَهُ بِمِثْلِ الَّذِي أَخْبَرَنِي سَالِمٌ عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

١٠٥ - باب من اشترى الهدى من الطريق

١٦٩٣ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ قَالَ « قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لَأَبِيهِ : أَيْمٌ فَإِنِّي لَا آمُنُهَا (٣) أَنْ تُصَدَّ عَنِ الْبَيْتِ . قَالَ : إِذْنٌ أَفْعَلُ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ فَإِنَّا أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ عَلَى نَفْسِي الْعُمْرَةَ . فَأَهْلُ بِالْعُمْرَةِ . قَالَ : ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْبَيْدَاءِ (٤)

(١) أى من الحل إلى الحرم ، وهو من السنة .

(٢) أى لما أدخل العمرة على الحج لى بهما فقال : لبيك بعمرة وحجة معاً .

(٣) أى الفتنة التى ترتبت على خروج ابن الزبير عن دولة الخلافة بدمشق : وبجىء جيوشها لكبح ذلك .

(٤) هى أرض ملساء تعد من الشرف أمام ذى الحليفة .

أَهْلٌ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ وَقَالَ : مَا شَأْنُ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ إِلَّا وَاحِدٌ . ثُمَّ اشْتَرَى الْهَدْيَ مِنْ قُدَيْدٍ ^(١) ، ثُمَّ قَدِمَ فَطَافَ لَهُمَا طَوَافًا وَاحِدًا ، فَلَمْ يَحِلَّ حَتَّى حَلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا .

١٠٦ - بَابُ مَنْ أَشْعَرَ وَقَلَّدَ بِنْدَى الْحَلِيفَةِ ثُمَّ أَحْرَمَ ^(٢)

وَقَالَ نَافِعٌ : كَانَ ابْنُ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذَا أَهْدَى مِنَ الْمَدِينَةِ قَلْدَهُ وَأَشْعَرَهُ بِنْدَى الْحَلِيفَةِ يَطْعَنُ فِي شِقِّ سَنَامِهِ الْأَيْمَنِ بِالشَّفْرَةِ ، وَوَجْهَهَا قِبَلَ الْقَبِيلَةِ بَارَكَةً

١٦٩٤ ، ١٦٩٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ

عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنِ الْمَسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَمَرْوَانَ قَالَا « خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَّةِ فِي بَضْعِ عَشْرَةِ مِائَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ حَتَّى إِذَا كَانُوا بِنْدَى الْحَلِيفَةِ قَلَّدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْهَدْيَ وَأَشْعَرَ وَأَحْرَمَ بِالْعُمْرَةِ . »

[الحديث ١٦٩٤ - أطرافه في : ١٨١١ ، ٢٧١٢ ، ٢٧٣١ ، ٤١٥٨ ، ٤١٧٨ ، ٤١٨١] .

[الحديث ١٦٩٥ - أطرافه في : ٢٧١١ ، ٢٧٣٢ ، ٤١٥٧ ، ٤١٧٩ ، ٤١٨٠] .

١٦٩٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا أَفْلَحُ عَنِ الْقَاسِمِ عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ :

« فَتَلْتُ قَلَائِدَ بُدْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِي ، ثُمَّ قَلَّدَهَا وَأَشْعَرَهَا وَأَهْدَاها ، فَمَا حَرَّمَ عَلَيْهِ شَيْءٌ كَانَ أَحِلَّ لَهُ . »

[الحديث ١٦٩٦ - أطرافه في : ١٦٩٨ ، ١٦٩٩ ، ١٧٠٠ ، ١٧٠١ ، ١٧٠٢ ، ١٧٠٣ ، ١٧٠٤ ، ١٧٠٥] .

[٢٣١٧ ، ٥٥٦٦] .

١٠٧ - بَابُ قَتْلِ الْقَلَائِدِ لِلْبُدْنِ وَالْبَقَرِ

١٦٩٧ - حَدَّثَنَا مسددٌ حَدَّثَنَا يحيى عن عبيد الله قال أخبرني نافع عن ابن عمر عن حفصة

رضي الله عنهم قالت « قلت : يا رسول الله ما شأن الناس حلوا ولم تحل أنت ؟ قال : إني لبئس رأسي وقلدت هدي ، فلا أحل حتى أحل من الحج . »

١٦٩٨ - حَدَّثَنَا عبدُ اللَّهِ بنُ يوسفَ حَدَّثَنَا الليثُ حَدَّثَنَا ابنُ شهابٍ عن عمرة وعن عمرة

بنت عبد الرحمن أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُهْدِي مِنَ الْمَدِينَةِ ، فَاقْتُلُ قَلَائِدَ هَدْيِهِ ، ثُمَّ لَا يَجْتَنِبُ شَيْئًا مِمَّا يَجْتَنِبُهُ الْمُحْرِمُ . »

(١) موضع في الطريق بين الحرمين أقرب إلى مكة .

(٢) أي أن تقدم الإحرام ليس شرطاً في صحة الإشعار والتقليد الهدي . وفيه حديث مسلم عن ابن عباس « صلى النبي صلى الله عليه وسلم بندي الحليفة ، ثم دعا بناقته فأشعرها في سنامها الأيمن وسلت الدم وقلدها نعلين ثم ركب راحلته ، فلما استوت به على البداء أهل بالحج . »

١٠٨ - **باب** إشعار البُذْن^(١)

وقال عروة عن المِسْوَرِ رضى الله عنه : « قَلَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
الْهَدْيَ وَأَشْعَرَهُ وَأَحْرَمَ بِالْعُمْرَةِ »

١٦٩٩ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « فَتَلْتُ قَلَانِدَ هَدْيِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ أَشْعَرَهَا وَقَلَدَهَا - أَوْ قَلَدْتُهَا -
ثُمَّ بَعَثَ بِهَا إِلَى الْبَيْتِ وَأَقَامَ بِالْمَدِينَةِ فَمَا حَرَّمَ عَلَيْهِ شَيْءٌ كَانَ لَهُ حِلٌّ » .

١٠٩ - **باب** مَنْ قَلَدَ الْقَلَانِدَ بِيَدِهِ^(٢)

١٧٠٠ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ
حَزْمٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ « أَنَّ زِيَادَ بْنَ أَبِي سَفْيَانَ كَتَبَ إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهَا : إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : مَنْ أَهْدَى هَدْيًا حَرَّمَ عَلَيْهِ مَا يَحْرُمُ عَلَى الْحَاجِّ
حَتَّى يُنْحَرَ هَدْيُهُ . قَالَتْ عَمْرَةُ : فَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : لَيْسَ كَمَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ، أَنَا
فَتَلْتُ قَلَانِدَ هَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِي ، ثُمَّ قَلَدَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بِيَدِي ، ثُمَّ بَعَثَ بِهَا مَعَ أَبِي ، فَلَمْ يَحْرُمْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْءٌ أَحَلَّهُ اللَّهُ لَهُ حَتَّى
نُحِرَ الْهَدْيُ » .

١١٠ - **باب** تَقْلِيدِ الْغَنَمِ^(٣)

١٧٠١ - **حَدَّثَنَا** أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهَا قَالَتْ « أَهْدَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّةً غَنَمًا » .

١٧٠٢ - **حَدَّثَنَا** أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنِ الْأَسْوَدِ
عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كُنْتُ أَفْتِيلُ الْقَلَانِدَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَيَقْلُدُ الْغَنَمَ وَيُقِيمُ
فِي أَهْلِهِ حَالًا » .

(١) هو أن يكشط من جلد سنام الناقة حتى يسيل دم ثم يسلكه ، فيكون ذلك علامة على كونها هدياً .

(٢) قال الحافظ : له حالان : إما أن يسوق الهدى ويقصد النسك فإنما يقلدها ويشعرها عند إحرامه ، وإما أن يسوقه

- أى مع غيره - ويقدم فيقلدها من مكانه .

(٣) الغنم يهدى ويقلد ، لكنه يضعف عن الإشعار فلا يشعر .

١٧٠٣ - **حَدَّثَنَا** أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ بْنُ الْمُعْتَمِرِ . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كُنْتُ أَقْتُلُ قَلَائِدَ الْعَنْمِ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَبِيعُ بِهَا ، ثُمَّ يَمَكْتُ خَلَالًا » .

١٧٠٤ - **حَدَّثَنَا** أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنْ عَامِرٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « فَتَلْتُ لِهَدْيِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - تَعْنِي الْقَلَائِدَ - قَبْلَ أَنْ يُحْرَمَ » .

١١١ - بَابُ الْقَلَائِدِ مِنَ الْعِهْنِ ^(١)

١٧٠٥ - **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنِ الْقَاسِمِ عَنِ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « فَتَلْتُ قَلَائِدَهَا مِنْ عِهْنٍ كَانَ عِنْدِي » .

١١٢ - بَابُ تَقْلِيدِ النَّعْلِ

١٧٠٦ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً قَالَ : ارْكَبْهَا . قَالَ : إِنَّهَا بَدَنَةٌ . قَالَ : ارْكَبْهَا . قَالَ : فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ رَاكِبَهَا يُسَافِرُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّعْلُ فِي عُنُقِهَا » . تَابِعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ .

حَدَّثَنَا عِثَانُ بْنُ عَمْرٍو أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

١١٣ - بَابُ الْجِلَالِ لِلْبُدْنِ ^(٢)

وَكَانَ ابْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لَا يَشُقُّ مِنَ الْجِلَالِ إِلَّا مَوْضِعَ السَّنَامِ

وَإِذَا نَحَرَهَا نَزَعَ جِلَالَهَا مَخَافَةَ أَنْ يُفْسِدَهَا الدَّمُّ ثُمَّ يَتَصَدَّقُ بِهَا

١٧٠٧ - **حَدَّثَنَا** قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِجِلَالِ الْبُدْنِ الَّتِي نَحَرْتُ وَبِجِلُودِهَا » .

[الحديث ١٧٠٧ - أطرافه في : ١٧١٦ و ١٧١٦ م ، ١٧١٧ ، ١٧١٨ ، ٢٢٩٩] .

(١) العهن هو الصوف ، وقيل : الصوف الأحمر أو المصبوغ .

(٢) الجلال جمع جل : ما طرح على ظهر البعير من كساء ونحوه .

١١٤ - باب من اشترى هديته من الطريق وقلدها

١٧٠٨ - **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ قَالَ « أَرَادَ ابْنُ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا الْحَجَّ ، عَامَ حَجَّةِ الْحَرُورِيَّةِ فِي عَهْدِ ابْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقِيلَ لَهُ : إِنَّ النَّاسَ كَائِنٌ بَيْنَهُمْ قِتَالٌ وَنَخَافُ أَنْ يَصُدُّوكَ ، فَقَالَ ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ ، إِذَا أَصْنَعُ كَمَا صَنَعَ ، أَشْهَدُكُمْ أَنِّي أَوْجِبْتُ عُمْرَةً . حَتَّى إِذَا كَانَ بظَاهِرِ الْبَيْدَاءِ قَالَ : مَا شَأْنُ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ إِلَّا وَاحِدٌ ، أَشْهَدُكُمْ أَنِّي جَمَعْتُ حَجَّةً مَعَ عُمْرَةٍ . وَأَهْدَى هَدْيًا مُقْلَدًا اشْتَرَاهُ ، حَتَّى قَدِمَ فِطَافَ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا ، وَلَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ وَلَمْ يَحْلِلْ مِنْ شَيْءٍ حَرَّمَ مِنْهُ حَتَّى يَوْمِ النَّحْرِ ، فَحَلَّقَ وَنَحَرَ ، وَرَأَى أَنْ قَدْ قَضَى طَوَافَهُ لِلْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ بِطَوَافِهِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ قَالَ : كَذَلِكَ صَنَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . »

١١٥ - باب ذبح الرجل البقر عن نسائه من غير أمرهن

١٧٠٩ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُمَرَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَتْ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ « خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِخَمْسِ بَقِيْنَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ لَا نُرَى إِلَّا الْحَجَّ^(١) ، فَلَمَّا دَنَوْنَا مِنْ مَكَّةَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ إِذَا طَافَ وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ أَنْ يَحِلَّ . قَالَتْ : فَدَخَلْنَا عَلَيْنَا يَوْمَ النَّحْرِ بِلَحْمِ بَقَرٍ ، فَقُلْتُ : مَا هَذَا ؟ قَالَ : نَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَزْوَاجِهِ . قَالَ يَحْيَى : فَذَكَرْتَهُ لِلْقَاسِمِ فَقَالَ : أَنْتَ بِالْحَدِيثِ عَلَى وَجْهِهِ . »

١١٦ - باب النَّحْرِ فِي مَنْحَرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحَيْ

١٧١٠ - **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ سَمِعَ خَالِدَ بْنَ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ عَنْ نَافِعٍ « أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَنْحَرُ فِي الْمَنْحَرِ . قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : مَنْحَرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . »

١٧١١ - **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ « أَنَّ ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يَبْعَثُ بِهَدْيِهِ مِنْ جَمْعٍ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ حَتَّى يُدْخَلَ بِهِ مَنْحَرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ حُجَّاجٍ فِيهِمُ الْحُرُّ وَالْمَمْلُوكُ . »

(١) أى لا نظن خروجنا إلا لأجل الحج ، ولم نخطر ببالناس العمرة .

١١٧ - **باب** مَنْ نَحَرَ هَدْيَهُ بِيَدِهِ

١٧١٢ - **حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ** حَدَّثَنَا **وُهَيْبٌ** عَنْ **أَيُّوبَ** عَنْ **أَبِي قِلَابَةَ** عَنْ **أَنْسِ** - وَذَكَرَ الْحَدِيثَ - قَالَ « **وَنَحَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** بِيَدِهِ **سَبْعَ بُدُنٍ قِيَامًا** ، وَضَحَّى بِالْمَدِينَةِ **كَبْشَيْنِ** **أُمَّلِحَيْنِ** **أَقْرَنَيْنِ** ، **مَخْتَصِرًا** » .

١١٨ - **باب** نَحْرِ الْإِبِلِ مُقَيَّدَةً

١٧١٣ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ** حَدَّثَنَا **يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ** عَنْ **يُونُسَ** عَنْ **زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ** قَالَ « **رَأَيْتُ ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** أَتَى عَلَى رَجُلٍ قَدْ **أَنَاحَ** **بَدَنَتَهُ** **يَنَحُرُهَا** ، قَالَ : **ابْتَعَهَا قِيَامًا** **مُقَيَّدَةً سُنَّةَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** ^(١) » .
وقال **شُعْبَةُ** عَنْ **يُونُسَ** : **أَخْبَرَنِي زِيَادٌ** .

١١٩ - **باب** نَحْرِ الْبُدُنِ قَائِمَةً

وقال **ابنُ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** : **سُنَّةَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**

وقال **ابنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** : ﴿ **صَوَافٍ** ﴾ **قِيَامًا**

١٧١٤ - **حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ** حَدَّثَنَا **وُهَيْبٌ** عَنْ **أَيُّوبَ** عَنْ **أَبِي قِلَابَةَ** عَنْ **أَنْسِ** **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قَالَ « **صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** **الظُّهْرَ بِالْمَدِينَةِ** **أَرْبَعًا** ، **وَالْعَصْرَ** **بِذِي الْحُلَيْفَةِ** **رَكَعَتَيْنِ** **فَبَاتَ** **بِهَا** ، **فَلَمَّا أَصْبَحَ** **رَكِبَ** **رَاحِلَتَهُ** **فَجَعَلَ** **يُهَلُّلُ** **وَيَسْبُحُ** . **فَلَمَّا عَلَا** **عَلَى** **الْبَيْدَاءِ** **لَبَّى** **بِهَا** **جَمِيعًا** . **فَلَمَّا دَخَلَ** **مَكَّةَ** **أَمَرَهُمْ** **أَنْ** **يَحِلُّوا** ، **وَنَحَرَ** **النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** **بِيَدِهِ** **سَبْعَ بُدُنٍ قِيَامًا** ، **وَضَحَّى** **بِالْمَدِينَةِ** **كَبْشَيْنِ** **أُمَّلِحَيْنِ** **أَقْرَنَيْنِ** » .

١٧١٥ - **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ** حَدَّثَنَا **إِسْمَاعِيلُ** عَنْ **أَيُّوبَ** عَنْ **أَبِي قِلَابَةَ** عَنْ **أَنْسِ** **بْنِ** **مَالِكٍ** **رَضِيَ**

اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « **صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** **الظُّهْرَ** **بِالْمَدِينَةِ** **أَرْبَعًا** ، **وَالْعَصْرَ** **بِذِي الْحُلَيْفَةِ** **رَكَعَتَيْنِ** »
وعن **أَيُّوبَ** عَنْ **رَجُلٍ** عَنْ **أَنْسِ** **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** « **ثُمَّ** **بَاتَ** **حَتَّى** **أَصْبَحَ** **فَصَلَّى** **الصُّبْحَ** ، **ثُمَّ** **رَكِبَ** **رَاحِلَتَهُ** **حَتَّى** **إِذَا** **اسْتَوَتْ** **بِهِ** **الْبَيْدَاءُ** **أَهْلًا** **بِعُمْرَةٍ** **وَحِجَّةً** » .

(١) ابتها : أى أثرها لتقوم . مقيدة : معقودة الرجل ، قائمة على ما بقى من قوائمها .

١٢٠ - **باب** لا يُعطى الجزار من الهدى شيئاً

١٧١٦ - **حدثنا** محمد بن كثير أخبرنا سفيان قال أخبرني ابن أبي نجيح عن مجاهد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي رضي الله عنه قال « بعثني النبي صلى الله عليه وسلم فقمتم على البدين ، فأمرني فقسمت لحومها ، ثم أمرني فجللتها وجلودها » .

١٧١٦ م - قال سفيان وحدثني عبد الكريم عن مجاهد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي رضي الله عنه قال « أمرني النبي صلى الله عليه وسلم أن أقوم على البدين ، ولا أعطى عليها شيئاً في جزارتها » .

١٢١ - **باب** يُتصدق بجلود الهدى

١٧١٧ - **حدثنا** مسدد حدثنا يحيى عن ابن جريج قال أخبرني الحسن بن مسلم وعبد الكريم الجزري أن مجاهداً أخبرهما أن عبد الرحمن بن أبي ليلى أخبره أن علياً رضي الله عنه أخبره « أن النبي صلى الله عليه وسلم أمره أن يقوم على بدينه ، وأن يقسم بدينه كلها لحومها وجلودها وجلالها ، ولا يُعطى في جزارتها شيئاً » .

١٢٢ - **باب** يُتصدق بجلال البدين

١٧١٨ - **حدثنا** أبو نعيم حدثنا سيف بن أبي سليمان قال سمعت مجاهداً يقول حدثني ابن أبي ليلى أن علياً رضي الله عنه حدثه قال « أهدى النبي صلى الله عليه وسلم مائة بدينه ، فأمرني بلحومها فقسمتها ، ثم أمرني بجلالها فقسمتها ، ثم بجلودها فقسمتها » .

١٢٣ - **باب** ﴿ وإذ بوأنا لإبراهيم مكان البيت أن لا تشرك بي شيئاً ، وطهرت بيتي للطائفين والقائمين والركع السجود . وأذن في الناس بالحج يأتوك رجالاً وعلى كل ضامر يأتين من كل فج عميق ، ليشهدوا منافع لهم ، ويذكروا اسم الله في أيام معلومات على ما رزقهم من بهيمة الأنعام ، أفكلوا منها وأطعموا البائس الفقير ، ثم ليقتضوا تفثهم وليوفوا نذورهم وليطوفوا بالبيت العتيق . ذلك ومن يعظم حرمات الله فهو خير له عند ربه ﴾ [الحج : ٢٦ - ٣٠] .

١٢٤ - باب ما يُأْكَلُ مِنَ الْبُذْنِ وما يُتَصَدَّقُ

وقال عبيدُ الله أَخْبَرَنِي نافعٌ عن ابنِ عمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا : لا يُؤْكَلُ من جِزَاءِ الصَّيْدِ والنَّدْرِ ،
ويؤْكَلُ مما سِوَى ذلك . وقال عطاءٌ : يأْكَلُ وَيُطْعَمُ مِنَ الْمُتَعَةِ

١٧١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ حَدَّثَنَا عَطَاءٌ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يَقُولُ « كُنَّا لَا نَأْكُلُ مِنْ لُحُومِ بُدُنِنَا فَوْقَ ثَلَاثِ مِائَةٍ ، فَرَخَّصَ لَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَقَالَ : كُلُوا وَتَزَوَّدُوا ، فَأَكَلْنَا وَتَزَوَّدْنَا » قُلْتُ لِعَطَاءٍ : أَقَالَ حَتَّى جِئْنَا الْمَدِينَةَ ؟ قَالَ : لَا .
[الحديث ١٧١٩ - أطرافه في : ٢٩٨٠ ، ٥٤٢٤ ، ٥٥٦٧] .

١٧٢٠ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنِي عَمْرَةُ قَالَتْ :
سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا تَقُولُ « خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِخَمْسِينَ بَقِيْنًا مِنْ ذِي
الْقَعْدَةِ وَلَا تَرَى إِلَّا الْحَجَّ ، حَتَّى إِذَا دَنَوْنَا مِنْ مَكَّةَ أَمَرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ لَمْ يَكُنْ
مَعَهُ هَدًى إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ ثُمَّ يَجْلُ . قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا : فَدَخَلْنَا عَلَيْنَا يَوْمَ النَّحْرِ بِلَحْمِ
بَقَرٍ ، فَقُلْتُ مَا هَذَا ؟ فَقِيلَ ذَبَحَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَزْوَاجِهِ » قَالَ يَحْيَى فَذَكَرْتُ هَذَا
الْحَدِيثَ لِلْقَاسِمِ فَقَالَ : أَتَتَكَ بِالْحَدِيثِ عَلَى وَجْهِهِ .

١٢٥ - باب الذَّبْحِ قَبْلَ الْحَلْقِ

١٧٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ حَوْشَبٍ حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ أَخْبَرَنَا مَنْصُورُ بْنُ زَاذَانَ
عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ « سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَمَّنْ حَلَقَ قَبْلَ أَنْ
يَلْبَحَ وَنَحْوَهُ فَقَالَ : لَا حَرَجَ ، لَا حَرَجَ » .

١٧٢٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ عَنْ عَطَاءٍ
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا « قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : زُرْتُ قَبْلَ أَنْ أَرَى . قَالَ :
لَا حَرَجَ . قَالَ : حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أُذْبِحَ . قَالَ : لَا حَرَجَ . قَالَ : ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أَرَى . قَالَ : لَا حَرَجَ »
وقال عبدُ الرحيمِ الرَّازِيُّ عَنْ ابْنِ خُثَيْمٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ
النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

وقال القاسمُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنِي ابْنُ خُثَيْمٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

وقال عَفَّانُ أَرَاهُ عَنْ وَهَيْبِ حَدَّثَنَا ابْنُ خُزَيْمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

وقال حَمَّادٌ عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ وَعَبَّادِ بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

١٧٢٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : رَمَيْتُ بَعْدَ مَا أَمْسَيْتُ . فَقَالَ : لَا حَرَجَ . قَالَ : حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَنْحَرَ . قَالَ : لَا حَرَجَ » .

١٧٢٤ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَيْسِ بْنِ مَسْلَمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ بِالْبَطْحَاءِ فَقَالَ : أَحَجَبْتُ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : بِمَا أَهَلَلْتُ ؟ قُلْتُ : لِبَيْتِكَ بِإِهْلَالِ كَاهِلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَ : أَحَسَنْتَ ، انْطَلِقْ فَطُفْ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ . ثُمَّ أَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ نِسَاءِ بَنِي قَيْسٍ فَقُلْتُ رَأْسِي ، ثُمَّ أَهَلَلْتُ بِالْحَجِّ ، فَكَانَتْ أَفْتَى بِهِ النَّاسَ حَتَّى خِلَافَةِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَذَكَرْتُهُ لَهُ فَقَالَ : إِنْ نَأَخُذُ بِكِتَابِ اللَّهِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُنَا بِالتَّمَامِ ، وَإِنْ نَأَخُذُ بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَحِلَّ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ » .

١٢٦ - بَابُ مِنْ لَبَّدَ رَأْسَهُ عِنْدَ الْإِحْرَامِ وَحَلَقَ^(١)

١٧٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنَّهَا قَالَتْ « يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا شَأْنُ النَّاسِ حَلُّوا بِعُمْرَةٍ وَلَمْ تَحْلِلْ أَنْتَ مِنْ عُمْرَتِكَ ؟ قَالَ : إِنِّي لَبَّدْتُ رَأْسِي وَقَدَدْتُ هَدْيِي ، فَلَا أَجِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ » .

١٢٧ - بَابُ الْحَلْقِ وَالتَّقْصِيرِ عِنْدَ الْإِحْلَالِ

١٧٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ نَافِعٌ كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ « حَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّتِهِ^(٢) » .
[الحديث ١٧٢٦ - طرفاه في : ٤٤١٠ ، ٤٤١١] .

(١) تلييد الشعر : أن يجعل فيه شيء من صمغ عند الإحرام إبقاء عليه لثلاثين يومًا ، والحلق يكون في نهاية الحج عند الإحلال .
(٢) أي حجة الوداع .

١٧٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : اللَّهُمَّ اِرْحَمِ الْمُحَلِّقِينَ . قَالُوا : وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : اللَّهُمَّ اِرْحَمِ الْمُحَلِّقِينَ . قَالُوا : وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : اللَّهُمَّ اِرْحَمِ الْمُحَلِّقِينَ - مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ - . »
 وقال الليثُ حَدَّثَنِي نَافِعٌ « رَحِمَ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ - مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ - . »
 قال : وقال عُبَيْدُ اللَّهِ حَدَّثَنِي نَافِعٌ « وقال في الرابعة : والمقصرين . »

١٧٢٨ - حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ قَالُوا وَلِلْمُقَصِّرِينَ . قَالَ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ ، قَالُوا وَلِلْمُقَصِّرِينَ . قَالَهَا ثَلَاثًا قَالَ : وَلِلْمُقَصِّرِينَ . »

١٧٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ قَالَ « حَلَقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَطَائِفَةً مِنْ أَصْحَابِهِ وَقَصَرَ بَعْضُهُمْ . »

١٧٣٠ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ « قَصَّرْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِشْقِصٍ . »

١٢٨ - بَابُ تَقْصِيرِ الْمُتَمَتِّعِ بَعْدَ الْعُمْرَةِ

١٧٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سَلْيَانَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ أَخْبَرَنِي كُرَيْبٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ أَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَطُوفُوا بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، ثُمَّ يَحِلُّوْا وَيَحْلِقُوْا أَوْ يُقَصِّرُوْا . »

١٢٩ - بَابُ الزِّيَارَةِ يَوْمَ النَّحْرِ

وقال أبو الزبير عن عائشة وابن عباس رضي الله عنهم

« أَخَّرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الزِّيَارَةَ إِلَى اللَّيْلِ »

ويذكر عن أبي حسان عن ابن عباس رضي الله عنهما « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَزُورُ الْبَيْتَ أَيَّامَ مِنَى »

١٧٣٢ - وقال لنا أبو نعيم حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّهُ طَافَ طَوَافًا وَاحِدًا ، ثُمَّ يَقِيلُ ، ثُمَّ يَأْتِي مِنَى » يَعْنِي يَوْمَ النَّحْرِ . وَرَفَعَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ .

١٧٣٣ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ الْأَعْرَجِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « حَجَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَفْضْنَا يَوْمَ النَّحْرِ ، فَحَاضَتْ صَفِيَّةُ ، فَأَرَادَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهَا مَا يُرِيدُ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِهِ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا حَائِضٌ . قَالَ : حَابِسْتُنَا هِيَ ؟ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَاضَتْ يَوْمَ النَّحْرِ . قَالَ : اخْرُجُوا » .

وَيَذَكَّرُ عَنِ الْقَاسِمِ وَعُرْوَةَ وَالْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَفَاضَتْ صَفِيَّةُ يَوْمَ النَّحْرِ » .

١٣٠ - **بَاب** إِذَا رَمَى بَعْدَ مَا أَمْسَى ، أَوْ حَلَقَ قَبْلَ أَنْ يَذْبَحَ ، نَاسِيًا أَوْ جَاهِلًا

١٧٣٤ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبِلَ لَهُ فِي الذَّبْحِ وَالْحَلْقِ وَالرَّمْيِ وَالتَّقْدِيمِ وَالتَّأخِيرِ فَقَالَ : لَا حَرَجَ » .

١٧٣٥ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسَأَلُ يَوْمَ النَّحْرِ بِنْتِي فَيَقُولُ : لَا حَرَجَ ، فَسَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ : حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَذْبَحَ ، قَالَ : اذْبَحْ وَلَا حَرَجَ . وَقَالَ : رَمَيْتُ بَعْدَ مَا أَمْسَيْتُ . فَقَالَ : لَا حَرَجَ » .

١٣١ - **بَاب** الْفَتْيَا عَلَى الدَّابَّةِ عِنْدَ الْجَمْرَةِ

١٧٣٦ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَفَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ فَجَعَلُوا يَسْأَلُونَهُ ، فَقَالَ رَجُلٌ : لَمْ أَشْعُرْ فَحَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَذْبَحَ ، قَالَ : اذْبَحْ وَلَا حَرَجَ . فَجَاءَ آخَرَ فَقَالَ : لَمْ أَشْعُرْ فَنَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أَرَى . قَالَ : ارمِ وَلَا حَرَجَ ، فَمَا سُئِلَ يَوْمَئِذٍ عَنْ شَيْءٍ قُدِّمَ وَلَا أُخِّرَ إِلَّا قَالَ : افْعَلْ وَلَا حَرَجَ »

١٧٣٧ - **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ يَوْمَ النَّحْرِ فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ : كُنْتُ أَحْسِبُ أَنَّ كَذَا قَبْلَ كَذَا ، ثُمَّ قَامَ آخَرَ فَقَالَ : كُنْتُ أَحْسِبُ أَنَّ كَذَا قَبْلَ كَذَا ، حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَنْحَرَ ، نَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أَرَى ، وَأَشْبَاهَ ذَلِكَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : افْعَلْ وَلَا حَرَجَ لَهِنَّ كُلُّهُنَّ ، فَمَا سُئِلَ يَوْمَئِذٍ عَنْ شَيْءٍ إِلَّا قَالَ : افْعَلْ وَلَا حَرَجَ » .

١٧٣٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ حَدَّثَنِي عَيْسَى بْنُ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍوَ بَيْنَ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى نَاقَتِهِ . . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ » . تَابِعَهُ مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ

١٣٢ - بَابُ الْخُطْبَةِ أَيَّامَ مِنْهُ ^(١)

١٧٣٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ غَزْوَانَ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ النَّاسَ يَوْمَ النَّحْرِ فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، أَيُّ يَوْمٍ هَذَا ؟ قَالُوا : يَوْمٌ حَرَامٌ . قَالَ : فَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا ؟ قَالُوا : بَلَدٌ حَرَامٌ . قَالَ : فَأَيُّ شَهْرٍ هَذَا ؟ قَالُوا : شَهْرٌ حَرَامٌ . قَالَ : فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا ، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا ، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا . فَأَعَادَهَا مِرَارًا . ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ : اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ ؟ اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ ؟ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، إِنَّهَا لَوَصِيَّتُهُ إِلَى أُمَّتِهِ فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدَ الْغَائِبَ ، لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ » . [الْحَدِيثُ ١٧٣٩ - طَرَفُهُ فِي : ٧٠٧٩] .

١٧٤٠ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرٌو قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ بَعْرَفَاتٍ . تَابِعَهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو . [الْحَدِيثُ ١٧٤٠ - أَطْرَافُهُ فِي : ١٨٤١ ، ١٨٤٣ ، ٥٨٠٤ ، ٥٨٥٣] .

١٧٤١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا قُرَّةٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ وَرَجُلٍ أَفْضَلُ فِي نَفْسِي مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « خَطَبَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ النَّحْرِ قَالَ : أَتَدْرُونَ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا ؟ قُلْنَا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ . قَالَ : أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ ؟ قُلْنَا : بَلَى . قَالَ : أَيُّ شَهْرٍ هَذَا ؟ قُلْنَا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ . فَقَالَ : أَلَيْسَ ذُو الْحِجَّةِ ؟ قُلْنَا : بَلَى . قَالَ : أَيُّ بَلَدٍ هَذَا ؟ قُلْنَا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ . قَالَ : أَلَيْسَتْ بِالْبَلَدَةِ الْحَرَامِ ؟ قُلْنَا :

(١) أيام منى أربعة : يوم النحر وهو أولها ، ثم الأيام الثلاثة بعده .

بلى . قال : فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا إِلَى يَوْمٍ تَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ ، أَلَا هَلْ بَدَّغْتُ ؟ قالوا : نعم . قال : اللَّهُمَّ اشْهَدْ ، فليُبلِّغِ الشاهدُ الغائبَ ، فربُّ مُبَلِّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ^(١) ، فلا ترجعوا بعدي كفاراً يضربُ بعضُكم رقابَ بعضٍ^(٢) . » .

١٧٤٢ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنَى : أَتَدْرُونَ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا ؟ قالوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . فقال : فَإِنَّ هَذَا يَوْمٌ حَرَامٌ . أَتَدْرُونَ أَيُّ بَلَدٍ هَذَا ؟ قالوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قال : بَلَدٌ حَرَامٌ . أَتَدْرُونَ أَيُّ شَهْرٍ هَذَا ؟ قالوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قال : شَهْرٌ حَرَامٌ . قال : فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا ، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا ، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا . » .

وقال هشامُ بنُ الغاز : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « وَقَفَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ النَّحْرِ بَيْنَ الْجَمْرَاتِ فِي الْحَجَّةِ الَّتِي حَجَّ بِهَا ، وَقَالَ : هَذَا يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ . فَطَفِقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : اللَّهُمَّ اشْهَدْ . وَوَدَّعَ النَّاسُ فَقَالُوا : هَذِهِ حَجَّةُ الْوَدَاعِ . » .
[الحديث ١٧٤٢ - أطرافه في : ٤٤٠٣ ، ٦٠٤٣ ، ٦١٦٦ ، ٦٧٨٥ ، ٦٨٦٨ ، ٧٠٧٧] .

١٣٣ - **بَاب** هَلْ يَبِيْتُ أَصْحَابُ السَّقَايَةِ أَوْ غَيْرُهُمْ بِمَكَّةَ لَيْلَى مِنْى ؟

١٧٤٣ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ بْنِ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « رَخَّصَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ... » ع .

١٧٤٤ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَدَانَ ... » ع .

١٧٤٥ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَعِيمٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ الْعَبَّاسَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اسْتَأْذَنَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَبِيْتُ بِمَكَّةَ لَيْلَى مِنْى مِنْ أَجْلِ سَقَايَتِهِ ، فَأَذَّنَ لَهُ . » . تَابَعَهُ أَبُو أُسَامَةَ وَعُقَيْبَةُ بْنُ خَالِدٍ وَأَبُو صَمْرَةَ .

(١) واجب السامع الشاهد حفظ النص ، والأمانة في نقله . وواجب أهل الدراية والوعى - في كل زمان ومكان - فهم النص على وجهه ، وإدراك الحكمة من أحكامه .

(٢) يأتي في الكتاب الديات « تعظيم أمر الدماء في الإسلام ، وأن المؤمن لن يزال في فسحة من دينه ما لم يصب دماً حراماً .

١٣٤ - باب رمى الجمار^(١)

وقال جابرٌ : رمى النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر ضحى ، ورمى بعد ذلك بعد الزوال

١٧٤٦ - حدثنا أبو نعيم حدثنا مسعر عن وبرة قال « سألت ابن عمر رضي الله عنهما : متى أرمى الجمار ؟ قال : إذا رمى إمامك فارمه . فأعدت عليه المسألة . قال : كنا نتمحين ، فإذا زالت الشمس رمينا . »

١٣٥ - باب رمى الجمار من بطن الوادي^(٢)

١٧٤٧ - حدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان عن الأعمش عن إبراهيم عن عبد الرحمن ابن يزيد قال « رمى عبد الله من بطن الوادي ، فقلت : يا أبا عبد الرحمن ، إن ناساً يرمونها من فوقها ، فقال : والذي لا إله غيره ، هذا مقام الذي أنزلت عليه سورة البقرة صلى الله عليه وسلم . » وقال عبد الله بن الوليد : حدثنا سفيان حدثنا الأعمش بهذا . [الحديث ١٧٤٧ - أطرافه في : ١٧٤٨ ، ١٧٤٩ ، ١٧٥٠] .

١٣٦ - باب رمى الجمار بسبع حصيات

ذكرة ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم

١٧٤٨ - حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن عبد الرحمن ابن يزيد عن عبد الله رضي الله عنه « أنه انتهى إلى الجمرة الكبرى جعل البيت عن يساره ومضى عن يمينه ، ورمى بسبع وقال : هكذا رمى الذي أنزلت عليه سورة البقرة صلى الله عليه وسلم . »

١٣٧ - باب من رمى جمرة العقبة فجعل البيت عن يساره

١٧٤٩ - حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا الحكم عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد « أنه حج مع ابن مسعود رضي الله عنه فرآه يرمى الجمرة الكبرى بسبع حصيات ، فجعل البيت عن يساره ومضى عن يمينه ثم قال : هذا مقام الذي أنزلت عليه سورة البقرة . »

(١) أى حكمها ووقتها ، وجمار الحج : الحصى التى يرمى بها فى ثلاثة أماكن معينة من منى ، رمزاً لمقاطعة الشر والباطل وأهلها من شياطين الإنس والجن .

(٢) قال الحافظ : التى ترمى من بطن الوادى هى جمرة العقبة ، لأنها عند الوادى ، بخلاف الجمرتين الأخرين . وتمتاز جمرة العقبة على الجمرتين الأخرين بأربعة أشياء : اختصاصها بيوم النحر ، وأن لا يوقف عندها ، وترمى ضحى ، ومن أسفلها استحباباً .

١٣٨ - باب يُكَبَّرُ مَعَ كُلِّ حِصَاةٍ

قاله ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم

١٧٥٠ - **حَدَّثَنَا** مسدد عن عبد الواحد حدثنا الأعمش قال « سَمِعْتُ الْحَجَّاجَ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ : السُّورَةُ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا الْبَقْرَةُ ، وَالسُّورَةُ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا آلُ عِمْرَانَ ، وَالسُّورَةُ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا النِّسَاءُ . قَالَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ أَنَّهُ كَانَ مَعَ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ رَمَى جَمْرَةَ الْعَقْبَةِ ^(١) ، فَاسْتَبَطْنَ الْوَادِيَّ ، حَتَّى إِذَا حَازَى الشَّجْرَةَ اعْتَرَضَهَا ^(٢) فَرَمَى بِسَبْعِ حِصَايَاتٍ ، يُكَبَّرُ مَعَ كُلِّ حِصَاةٍ ، ثُمَّ قَالَ : مَنْ هَا هُنَا - وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ - قَامَ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقْرَةِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٣) . »

١٣٩ - باب مَنْ رَمَى جَمْرَةَ الْعَقْبَةِ وَلَمْ يَقِفْ

قاله ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم

١٤٠ - باب إِذَا رَمَى الْجَمْرَتَيْنِ يَقُومُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ وَيُسْهِلُ

١٧٥١ - **حَدَّثَنَا** عثمان بن أبي شيبة حدثنا طلحة بن يحيى حدثنا يونس عن الزهري عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما « أَنَّهُ كَانَ يَرْمِي الْجَمْرَةَ الدُّنْيَا ^(٤) بِسَبْعِ حِصَايَاتٍ يُكَبَّرُ عَلَى إِثْرِ كُلِّ حِصَاةٍ ، ثُمَّ يَتَقَدَّمُ حَتَّى يُسْهِلَ ^(٥) فَيَقُومُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ ، فَيَقُومُ طَوِيلًا ، وَيَدْعُو وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ ، ثُمَّ يَرْمِي الْوُسْطَى ، ثُمَّ يَأْخُذُ ذَاتَ الشِّمَالِ فَيُسْهِلُ وَيَقُومُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ ، فَيَقُومُ طَوِيلًا ^(٦) وَيَدْعُو ، وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ وَيَقُومُ طَوِيلًا ، ثُمَّ يَرْمِي جَمْرَةَ ذَاتِ الْعَقْبَةِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي ، وَلَا يَقِفُ عِنْدَهَا ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَيَقُولُ : هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُهُ . »

[الحديث ١٧٥١ - طرفاه في : ١٧٥٢ ، ١٧٥٣] .

- (١) هي الجمزة الكبرى ، والجمزة اسم لمجتمع الحصى ، سميت بذلك لاجتماع الناس بها ، يقال تجمر بنو فلان : إذا اجتمعوا ، وقيل إن العرب تسمى الحصى الصغار جماراً .
- (٢) أى اعترض الشجرة . ومن طريق عبد الرحمن بن الأسود « أنه كان إذا جاوز الشجرة رمى العقبة من تحت غصن من أغصانها ، وهذا يدل على أنه كان هناك شجرة عند الجمرة .
- (٣) سورة البقرة ورد فيها كثير من أفعال الحج . قال الحافظ فكانه قال : هذا مقام الذى أنزلت عليه أحكام المناسك .
- (٤) أى القريبة إلى جهة مسجد الخيف بمعى ، وهى أولى الجمرات التى ترمى من ثانى يوم النحر .
- (٥) أى يقصد السهل من الأرض .
- (٦) أى يمشى إلى جهة شماله مستقبل القبلة ويقوم قياماً طويلاً .

١٤١ - **باب** رَفَعِ اليَدَيْنِ عِنْدَ جَمْرَةِ الدُّنْيَا وَالْوُسْطَى

١٧٥٢ - **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ يُونُسَ عَنْ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ « أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يَرْمِي الْجَمْرَةَ الدُّنْيَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ ، ثُمَّ يُكَبِّرُ عَلَى إِثْرِ كُلِّ حَصَاةٍ ، ثُمَّ يَتَقَدَّمُ فَيُسْهِلُ ، فَيَقُومُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ قِيَامًا طَوِيلًا ، فَيَدْعُو وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ . ثُمَّ يَرْمِي الْجَمْرَةَ الْوُسْطَى كَذَلِكَ ، فَيَأْخُذُ ذَاتَ الشِّمَالِ فَيُسْهِلُ ، وَيَقُومُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ قِيَامًا طَوِيلًا ، فَيَدْعُو وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ . ثُمَّ يَرْمِي الْجَمْرَةَ ذَاتَ الْعَقْبَةِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي وَلَا يَقِفُ عِنْدَهَا ، وَيَقُولُ : هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُ » .

١٤٢ - **باب** الدُّعَاءِ عِنْدَ الْجَمْرَتَيْنِ

١٧٥٣ - وَقَالَ مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ عَمَرَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا رَمَى الْجَمْرَةَ الَّتِي تَلَى مَسْجِدَ مِنَى يَرْمِيهَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ ، يُكَبِّرُ كُلَّمَا رَمَى بِحَصَاةٍ ، ثُمَّ تَقَدَّمَ أَمَامَهَا فَوْقَ مُسْتَقْبَلِ الْقِبْلَةِ ، رَافِعًا يَدَيْهِ يَدْعُو ، وَكَانَ يُطِيلُ الْوُقُوفَ . ثُمَّ يَأْتِي الْجَمْرَةَ الثَّانِيَةَ فَيَرْمِيهَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ ، يُكَبِّرُ كُلَّمَا رَمَى بِحَصَاةٍ ، ثُمَّ يَنْحَدِرُ ذَاتَ الْيَسَارِ مِمَّا يَلِي الْوَادِي ، فَيَقِفُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ رَافِعًا يَدَيْهِ يَدْعُو . ثُمَّ يَأْتِي الْجَمْرَةَ الَّتِي عِنْدَ الْعَقْبَةِ فَيَرْمِيهَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ ، يُكَبِّرُ عِنْدَ كُلِّ حَصَاةٍ ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ وَلَا يَقِفُ عِنْدَهَا » .

قال الزهري « سمعتُ سالمَ بنَ عبدِ اللهِ يحدثُ مثلَ هذا عن أبيهِ عن النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم ، وكان ابنُ عمرَ يفعلُهُ » .

١٤٣ - **باب** الطَّيِّبِ بَعْدَ رَمِي الْجِمَارِ ، وَالْحَلْقِ قَبْلَ الْإِفَاضَةِ^(١)

١٧٥٤ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ - وَكَانَ أَفْضَلَ أَهْلِ زَمَانِهِ - يَقُولُ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ « طَيَّبْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدَيَّ هَاتَيْنِ حِينَ أَحْرَمَ ، وَلَعَلَّهُ حِينَ أَحَلَّ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ . وَبَسَطْتُ يَدَيْهَا » .

١٤٤ - **باب** طَوَافِ الْوَدَاعِ

١٧٥٥ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ

(١) لأنه صلى الله عليه وسلم حلق رأسه بمشي لما رجع من الرمي .

عنهٗما قال « أمرَ الناسَ أن يكونَ آخرُ عهدِهِم بالبيتِ ^(١) ، إلاَّ أَنَّهُ خُفِّفَ عن الحائِضِ » .

١٧٥٦ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الفَرَجِ أَحْبَرْنَا ابْنُ وَهْبٍ عن عمرو بنِ الحارثِ عن قتادةَ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى الظَّهَرَ والعَصْرَ والمَغْرِبَ والعِشاءَ ، ثُمَّ رَقَدَ رَقْدَةً بالمَحْصَبِ ، ثُمَّ رَكَبَ إلى البَيْتِ فطافَ بِهِ » . تابعَهُ الليثُ حَدَّثَنِي خالدٌ عن سَعِيدِ بنِ قتادةَ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ عن النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . [الحديث ١٧٥٦ - طرفه في : ١٧٦٤] .

١٤٥ - باب إذا حاضت المرأة بعد ما أفاضت

١٧٥٧ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللهِ بْنُ يَوْسُفَ أَحْبَرْنَا مالِكٌ عن عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ القاسمِ عن أبيهِ عن عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا « أَنَّ صَفِيَّةَ بنتَ حُيَيِّ زوجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حاضَتْ ، فذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال : أَحَابِسْتُنَا هِيَ ؟ قالوا : إنها قد أفاضت . قال : فلا إذا » .

١٧٥٨ ، ١٧٥٩ - **حَدَّثَنَا** أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حمادٌ عن أيوبَ عن عِكْرَمَةَ « أَنَّ أَهْلَ المَدِينَةِ سَأَلُوا ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عن امرأةٍ طافت ثم حاضتْ ، قال لهم : تَنْفِرُ . قالوا : لا نأخذُ بقَوْلِكَ ونَدْعُ قولَ زيدٍ . قال : إذا قَدِمْتُمُ المَدِينَةَ فسلُّوا . فقدموا المَدِينَةَ فسألوا ، فكانَ فِيمَنْ سَأَلُوا أُمَّ سَلِيمٍ ، فذَكَرْتُ حَدِيثَ صَفِيَّةَ » رواه خالدٌ وفتادةٌ عن عِكْرَمَةَ .

١٧٦٠ - **حَدَّثَنَا** مسلمٌ حَدَّثَنَا وَهْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طائُسٍ عن أبيهِ عن ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال « رُخِّصَ للحائِضِ أن تَنْفِرَ إذا أفاضت » .

١٧٦١ - قال « وَسَمِعْتُ ابْنَ عَمْرٍ يَقُولُ ، إنها لا تَنْفِرُ ، ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ بعدُ : إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ لهنَّ » .

١٧٦٢ - **حَدَّثَنَا** أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عن منصورٍ عن إبراهيمَ عن الأَسودِ عن عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالت « خَرَجْنَا معَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا نَرَى إِلَّا الحَجَّ ، فَقَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فطافَ بالبَيْتِ وَبَيْنَ الصِّفا وَالْمَرْوَةِ ولم يَجِلِّ ، وكانَ معَهُ الهَدْيُ فطافَ مَنْ كانَ معَهُ مِنْ نِسائِهِ وَأَصْحابِهِ ، وَحَلَّ مِنْهُمْ مَنْ لم يكنَ معَهُ الهَدْيُ ، فَحاضَتْ هِيَ ، فَنَسَكْنَا مَنْسَكَنَا مِنْ

(١) أي أن يحنوا مناسك الحج بالطواف ببيت الله ، وهو طواف الوداع .

حجنا . فلما كان ليلة الحَصْبَةِ لَيْلَةَ النَّفْرِ^(١) قالت : يا رسول الله كل أصحابك يرجع بحج وعُمْرَةٍ غيري ؟ قال : ما كنت تطوفين بالبيت ليلتي قديمتنا ؟ قلت : لا . قال : فاجرُجِي مع أخيك إلى التَّعْمِيمِ فَأَهْلِي بِعُمْرَةٍ ، وموعدك مكان كذا وكذا . فخرجت مع عبد الرحمن إلى التَّعْمِيمِ فَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ . وحاضت صفيّة بنت حبي ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : عقرى حلقى^(٢) ، إنك لحابستنا ، أما كنت طفت يوم النحر ؟ قالت : بلى . قال : فلا بأس انفري . فلقيته مُصْعِدًا على أهل مكة وأنا مُنْهَيْطَةٌ ، أو أنا مُصْعِدَةٌ وهو مُنْهَيْطٌ .

وقال مسدد : « قلت : لا » . تابعه جرير عن منصور في قوله « لا » .

١٤٦ - باب من صلى العصر يوم النفر بالأبطح^(٣)

١٧٦٣ - **حدثنا** محمد بن المثنى حدثنا إسحاق بن يوسف حدثنا سفيان الثوري عن عبد العزيز بن رُفَيْعٍ قال « سألت أنس بن مالك : أخبرني بشيء عقلتُه عن النبي صلى الله عليه وسلم أين صلى الظهر يوم التروية ؟ قال : بمنى . قلت : فأين صلى العصر يوم النفر ؟ قال : بالأبطح ، افعل كما يفعل أمراؤك » .

١٧٦٤ - **حدثنا** عبد المتعال بن طالب حدثنا ابن وهب قال أخبرني عمرو بن الحارث أن قتادة حدثه عن أنس بن مالك رضى الله عنه حدثه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه « صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء وركد رقة بالمحصب ، ثم ركب إلى البيت فطاف به » .

١٤٧ - باب المحصب

١٧٦٥ - **حدثنا** أبو نعيم حدثنا سفيان عن هشام عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها قالت « إنما كان منزل ينزل النبي صلى الله عليه وسلم ليكون أسمع لخروجه^(٤) » تعنى بالأبطح .

١٧٦٦ - **حدثنا** علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال عمرو بن عطاء عن ابن عباس رضى الله عنهما قال « ليس التحصيب بشيء ، إنما هو منزل نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

(١) ليلة الحصبه هي ليلة النفر ، والمراد بها الليلة التي يتقدم النفر من منى قبلها .

(٢) هو دعاء بالعمرة والحلق ، هذا الدعاء لا يراد حقيقة معناه ، ولكنه كما قالوا : قاتله الله ، وتربت يداه .

(٣) الأبطح والبطحاء : ما انبطح من الوادي واتسع . وهي أرض بين منى ومكة ، ويقال لها المحصب والمرعى .

(٤) أى ليكون أسهل لتوجهه إلى المدينة ، ليستوى في ذلك البطيء والمعتدل .

١٤٨ - **باب** النزولِ بذي طُوًى^(١) قبلَ أنْ يَدْخُلَ مَكَةَ

وَالنَّزُولِ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي بَدَى الْحُلَيْفَةِ إِذَا رَجَعَ مِنْ مَكَةَ

١٧٦٧ - **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ

« أَنَّ ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يَبِيتُ بَدَى طُوًى بَيْنَ الثَّنِيَّتَيْنِ ، ثُمَّ يَدْخُلُ مِنَ الثَّنِيَّةِ الَّتِي بِنَاءَ عَلَى مَكَةَ . وَكَانَ إِذَا قَدِمَ مَكَةَ حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا لَمْ يُنِخْ نَاقَتَهُ إِلَّا عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ ، ثُمَّ يَدْخُلُ فَيَأْتِي الرُّكْنَ الْأَسْوَدَ فَيَبْدَأُ بِهِ ، ثُمَّ يَطُوفُ سَبْعًا : ثَلَاثًا سَعِيًّا ، وَأَرْبَعًا مَشِيًّا . ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَيُصَلِّي سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ يَنْطَلِقُ قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى مَنْزِلِهِ فَيَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ . وَكَانَ إِذَا صَدَرَ عَنِ الْحَجِّ أَوْ الْعُمْرَةِ أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي بَدَى الْحُلَيْفَةِ الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُنِخُ بِهَا . »

١٧٦٨ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ قَالَ : سَأَلَ عُبَيْدُ اللَّهِ

عَنِ الْمُحْصَبِ ، فَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ قَالَ « نَزَلَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَمْرٌ وَابْنُ عَمَرَ » وَعَنْ نَافِعٍ « أَنَّ ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يُصَلِّي بِهَا - يَعْنِي الْمُحْصَبَ - الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ - أَحْسِبُهُ قَالَ : وَالْمَغْرِبَ - قَالَ خَالِدٌ : لَا أَشْكُ فِي الْعِشَاءِ ، وَيَهْجَعُ هَجْعَةً ، وَيَذْكُرُ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . »

١٤٩ - **باب** مَنْ نَزَلَ بَدَى طُوًى إِذَا رَجَعَ مِنْ مَكَةَ

١٧٦٩ - وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُمَا « أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَقْبَلَ بَاتَ بَدَى طُوًى ، حَتَّى إِذَا أَصْبَحَ دَخَلَ ، وَإِذَا نَفَرَ مَرَّ بِبَدَى طُوًى وَبَاتَ بِهَا حَتَّى يُصْبِحَ . وَكَانَ يَذْكُرُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ . »

١٥٠ - **باب** التَّجَارَةِ أَيَّامَ الْمَوْسِمِ^(٢) وَالْبَيْعِ فِي أَسْوَاقِ الْجَاهِلِيَّةِ١٧٧٠ - **حَدَّثَنَا** عَثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « كَانَ ذُو الْمَجَازِ وَعُكَاظُ مَتَجَرَ النَّاسِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ كَانَتْهُمْ كَرِهُوا ذَلِكَ حَتَّى نَزَلَتْ [البقرة : ١٩٨] « لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ » فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ . »

[الحدِيث ١٧٧٠ - أطرافه في : ٢٠٥٠ ، ٢٠٩٨ ، ٤٥١٩] .

(١) ذُو طُوًى : وَادٍ بِمَكَةَ ، وَيُسَمَّى أَبَارَ الزَّاهِرِ .

(٢) أَى جَوَازِهَا فِي مَوْسَمِ الْحَجِّ ، وَفِي مَنْطِقَةِ الْحَرَمِ . وَكَانَتْ الْجَاهِلِيَّةُ تَمْنَعُ ذَلِكَ فِي عَرَفَةَ وَسَمِي .

١٥١ - باب الإدلاج من المحصب

- ١٧٧١ - **حَدَّثَنَا** عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ عَنْ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « حَاضَتْ صَفِيَّةُ لَيْلَةَ النَّفْرِ فَقَالَتْ : مَا أُرَانِي إِلَّا حَابِسْتَكُمْ . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : عَقَرِي حَلَقٌ ، أَطَافَتْ يَوْمَ النَّحْرِ ؟ قِيلَ : نَعَمْ . قَالَ : فَاَنْفِرِي » .
- ١٧٧٢ - قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : وَزَادَنِي مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا نَذْكُرُ إِلَّا الْحَجَّ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا أَمَرْنَا أَنْ نَحِلَّ . فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةَ النَّفْرِ حَاضَتْ صَفِيَّةُ بِنْتُ حَيْبٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : حَلَقِي عَقَرِي ، مَا أُرَاهَا إِلَّا حَابِسْتَكُمْ . ثُمَّ قَالَ : كُنْتِ طُفْتِ يَوْمَ النَّحْرِ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ . قَالَ : فَاَنْفِرِي . قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ لَمْ أَكُنْ حَلَلْتُ . قَالَ : فَاَعْتَمِرِي مِنَ التَّنَعِيمِ . فَخَرَجَ مَعَهَا أَخُوهَا ، فَلَقِينَاهُ مُدَلِّجًا . فَقَالَ : مَوْعِدُكَ مَكَانَ كَذَا وَكَذَا » .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٢٦) كِتَابُ الْعُمْرَةِ

١ - **بابُ العُمْرَةِ** ^(١) . وَجُوبُ العُمْرَةِ وَفَضْلُهَا

وقال ابنُ عمرَ رضِيَ اللهُ عَنْهُمَا : لَيْسَ أَحَدٌ إِلَّا وَعَلَيْهِ حَجَّةٌ وَعُمْرَةٌ .

وقال ابنُ عَبَّاسٍ رضِيَ اللهُ عَنْهُمَا : إِنَّهَا لَقَرِينَتُهُمَا فِي كِتَابِ اللهِ ﴿ وَأَتِمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ ﴾

[البقرة : ١٩٦] .

١٧٧٣ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَانِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا ، وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ ^(٢) لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ » .

٢ - **بابُ مَنْ أَعْتَمَرَ قَبْلَ الْحَجِّ**

١٧٧٤ - **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ « أَنَّ عِكْرِمَةَ بْنَ خَالِدٍ

سَأَلَ ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ الْعُمْرَةِ قَبْلَ الْحَجِّ فَقَالَ : لَا بِأَسْ . قَالَ عِكْرِمَةُ قَالَ ابْنُ عَمَرَ : أَعْتَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ أَنْ يَحُجَّ » . وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي عِكْرِمَةُ بْنُ خَالِدٍ « سَأَلْتُ ابْنَ عَمَرَ ... مِثْلَهُ » .

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ عِكْرِمَةُ بْنُ خَالِدٍ « سَأَلْتُ

ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ... مِثْلَهُ » .

٣ - **بابُ كَمْ أَعْتَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟**

١٧٧٥ - **حَدَّثَنَا** قَتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ « دَخَلْتُ أَنَا وَعُرْوَةُ بْنُ

(١) قال ابن الأثير في النهاية . العمرة : الزيارة ، يقال اعتمر فهو معتمر ، أي زار وقصد . وهو في الشرع زيارة البيت الحرام بشروط مخصوصة مذكورة في الفقه .

(٢) روى أحمد من حديث جابر مرفوعاً : « الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة . قيل : يا رسول الله : ما بر الحج ؟ قال : إطعام الطعام ، وإنشاء السلام » .

الزبير المسجد^(١) ، فإذا عبد الله بن عمر رضى الله عنهما جالساً إلى حُجْرَةِ عائشة ، وإذا ناسٌ يُصلُّون في المسجد صلاةَ الصُّحَى ، قال فسألناه عن صلاتهم فقال : بدعةٌ . ثم قال له : كم اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : أربعاً ، إحداهن في رجب . فكرهنا أن نردَّ عليه^(٢) .

[الحديث ١٧٧٥ - طرفه في : ٤٢٥٣] .

١٧٧٦ - قال وسَمِعْنَا اسْتِئْذَانَ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْحَجْرَةِ^(٣) فَقَالَ عُرْوَةُ : يَا أُمَّاهُ^(٤) يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ، أَلَا تَسْمَعِينَ مَا يَقُولُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؟ قَالَتْ : مَا يَقُولُ ؟ قَالَ يَقُولُ : إِنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اعْتَمَرَ أَرْبَعَ عُمَرَاتٍ إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ . قَالَتْ : يَرْحَمُ اللَّهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، مَا اعْتَمَرَ عُمْرَةً إِلَّا وَهُوَ شَاهِدُهُ ، وَمَا اعْتَمَرَ فِي رَجَبٍ قَطُّ .

[الحديث ١٧٧٦ - طرفاه في : ١٧٧٧ ، ٤٢٥٤] .

١٧٧٧ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ « سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : مَا اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَجَبٍ . »

١٧٧٨ - حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ حَسَّانٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ « سَأَلْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : كَمْ اعْتَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ أَرْبَعٌ : عُمْرَةُ الْحُدَيْبِيَّةِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ حَيْثُ صَدَّهُ الْمُشْرِكُونَ ، وَعُمْرَةٌ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ حَيْثُ صَالَحَهُمْ ، وَعُمْرَةُ الْجِعْرَانَةِ إِذْ قَسَمَ غَنِيمَةً - أَرَاهُ - حُنَيْنٍ . قُلْتُ : كَمْ حَجَّ ؟ قَالَ : وَاحِدَةً . »

[الحديث ١٧٧٨ - أطرافه في : ١٧٧٩ ، ١٧٨٠ ، ٣٠٦٦ ، ٤١٤٨] .

١٧٧٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : « سَأَلْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ « اعْتَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيْثُ رَدُّوهُ ، وَمِنْ الْقَابِلِ عُمْرَةَ الْحُدَيْبِيَّةِ ، وَعُمْرَةٌ فِي ذِي الْقَعْدَةِ ، وَعُمْرَةٌ مَعَ حَجَّتِهِ . »

١٧٨٠ - حَدَّثَنَا هُدَيْبَةُ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ وَقَالَ « اعْتَمَرَ أَرْبَعَ عُمَرٍ فِي ذِي الْقَعْدَةِ ، إِلَّا الَّتِي اعْتَمَرَ مَعَ حَجَّتِهِ : عُمْرَتُهُ مِنَ الْحُدَيْبِيَّةِ ، وَمِنْ الْعَامِ الْمُقْبِلِ ، وَمِنْ الْجِعْرَانَةِ حَيْثُ قَسَمَ غَنَائِمَ حُنَيْنٍ ، وَعُمْرَةٌ مَعَ حَجَّتِهِ . »

(١) أى مسجد المدينة المتصل ببيت أم المؤمنين عائشة .

(٢) لأنها يعلمان أنه صلى الله عليه وسلم لم يعتمر في رجب ، فوجها السؤال إلى عائشة على سماع من ابن عمر .

(٣) أى سمعنا جس مرور السؤال على أسنانها وهى تستاك .

(٤) هى خالته أخت أمه أسماء ، وأخت الأم أم ، زيادة على كونها أم المؤمنين جميعاً .

١٧٨١ - **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ حَدَّثَنَا شُرَيْحُ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ « سَأَلْتُ مَسْرُوقًا وَعَطَاءً وَمُجَاهِدًا فَقَالُوا : اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذِي الْقَعْدَةِ قَبْلَ أَنْ يَحِجَّ . وَقَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذِي الْقَعْدَةِ قَبْلَ أَنْ يَحِجَّ مَرَّتَيْنِ » .

[الحديث ١٧٨١ - أطرافه في : ٤٢٥١٣١٨٤٢٧٠٠٢٦٩٩٠٢٦٩٨٠١٨٤٤]

٤ - **باب** عُمرَةٍ في رمضان

١٧٨٢ - **حَدَّثَنَا** مسددٌ حَدَّثَنَا يحيى عن ابنِ جُرَيْجٍ عن عطائه قال : سمعتُ ابنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُخْبِرُنَا يَقُولُ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَامْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ - سَمَّاهَا ابْنُ عَبَّاسٍ فَنَسِيتُ اسْمَهَا - مَا مَنَعَكَ أَنْ تَحِجِّيَ مَعَنَا ؟ قَالَتْ : كَانَ لَنَا نَاضِحٌ ، فَرَكِبَهُ أَبُو فُلَانٍ وَابْنُهُ - لَزُوْجِهَا وَابْنِهَا - وَتَرَكَ نَاضِحًا نَنْضِحُ عَلَيْهِ ^(١) . قَالَ : فَإِذَا كَانَ رَمَضَانُ اعْتَمَرِي فِيهِ ، فَإِنَّ عُمْرَةً فِي رَمَضَانَ حَجَّةٌ ^(٢) » أَوْ نَحْوَهَا مَا قَالَ .

[الحديث ١٧٨٢ - طرفه في : ١٨٦٣] .

٥ - **باب** العُمرة ليلة الحَصْبَةِ ^(٣) وغيرها

١٧٨٣ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا أَبُو معاوية حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُوَأْفِينَ لَهْلَالِ ذِي الْحِجَّةِ ، فَقَالَ لَنَا : مَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُهَلَّ بِالْحَجِّ فَلْيُهَلِّ ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُهَلَّ بِعُمْرَةٍ فَلْيُهَلِّ بِعُمْرَةٍ ، فَلَوْلَا أَنِّي أَهْدَيْتُ لِأَهْلَتِ بِعُمْرَةٍ . قَالَتْ : فَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ ، وَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِحَجٍّ ، وَكُنْتُ مِنْ أَهْلِ بِعُمْرَةٍ ، فَأَظَلَّنِي يَوْمَ عَرَفَةَ وَأَنَا حَائِضٌ ، فَشَكُوتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : ارْفُضِي عُمُرَتَكَ ، وَانْقُضِي رَأْسَكَ وَامْتَشِطِي ، وَأَهَلِّي بِالْحَجِّ . فَلَمَّا كَانَ لَيْلَةَ الْحَصْبَةِ أَرْسَلَ مَعِيَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ إِلَى التَّنْعِيمِ ، فَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ مَكَانَ عُمُرَتِي » .

(١) الناضح : البعير أو غيره ينضح عليه الماء من يثر أو بركة أو غيرها ، والمراد به هنا البعير

(٢) في رواية مسلم : « فإن عمرة فيه تعدل حجة » أي في الثواب ، لإجماع الأمة على أن العمرة لا تجزئ عن حجة الفريضة .

(٣) أي ليلة المنبت بالحصب ، وهي ليلة النفر الأخير آخر أيام الرمي .

٦ - باب عُمرَةَ التَّنْعِيمِ (١)

١٧٨٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرِو سَمِعَ عَمْرَو بْنَ أَوْسٍ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَهُ أَنْ يُرَدَفَ عَائِشَةَ وَيُعْمَرَهَا مِنَ التَّنْعِيمِ ». قَالَ سَفِيَانُ مَرَّةً : سَمِعْتُ عَمْرًا ، كَمَا سَمِعْتُهُ مِنْ عَمْرٍو . [الحديث ١٧٨٤ - طرفه في : ٢٩٨٥] .

١٧٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمُجِيدِ عَنْ حَبِيبِ الْمَعْلَمِ عَنْ عَطَاءٍ حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْلًا وَأَصْحَابَهُ بِالْحَجِّ وَلَيْسَ مَعَ أَحَدٍ مِنْهُمْ هَدْيٌ غَيْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَطَلْحَةَ ، وَكَانَ عَلِيٌّ قَدِيمٌ مِنَ الْيَمَنِ وَمَعَهُ الْهَدْيُ فَقَالَ : أَهَلَلْتُ بِمَا أَهَلَّ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَذِنَ لِأَصْحَابِهِ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً يَطُوفُوا بِالْبَيْتِ ثُمَّ يَقْصِرُوا وَيَحْلُوا ، إِلَّا مَنْ مَعَهُ الْهَدْيُ ، فَقَالُوا : نَنْطَلِقُ إِلَى مَنِيٍّ وَذَكَرْنَا أَحْلَيْنَا يَقْطُرُ . فَبَلَغَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا أَهْدَيْتُ ، وَلَوْلَا أَنَّ مَعِيَ الْهَدْيُ لَأَحْلَلْتُ . وَأَنَّ عَائِشَةَ حَاضَتْ فَانْسَكَتِ الْمَنَاسِكَ كُلَّهَا ، غَيْرَ أَنَّهَا لَمْ تَطْفُؤْ بِالْبَيْتِ . قَالَ : فَلَمَّا طَهَّرَتْ وَطَافَتْ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَنْتَ تَطْفِئُونَ بِعُمْرَةٍ وَحُجَّةٍ وَأَنْتَ تَطْفِئُ بِالْحَجِّ ؟ فَأَمَرَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَخْرُجَ مَعَهَا إِلَى التَّنْعِيمِ ، فَاعْتَمَرَتْ بَعْدَ الْحَجِّ فِي ذِي الْحِجَّةِ . وَأَنَّ سُرَاقَةَ بِنْتُ مَالِكِ بْنِ جُعْثَمٍ لَقِيَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ بِالْعَقْبَةِ وَهُوَ يَرْمِيهَا ، فَقَالَ : أَلَيْسَ هَذِهِ خَاصَّةٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : لَا ، بَلْ لِلْأَبْدِ » .

٧ - باب الاعتِمَارِ بَعْدَ الْحَجِّ بِغَيْرِ هَدْيٍ

١٧٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ أَخْبَرَنِي عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُوَفِّينَ لَهَلَالِ ذِي الْحِجَّةِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُهَلَّ بِعُمْرَةٍ فَلْيُهَلَّ ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُهَلَّ بِحُجَّةٍ فَلْيُهَلَّ ، وَلَوْلَا أَنِّي أَهْدَيْتُ لِأَهْلَتِي بِعُمْرَةٍ . فَمِنْهُمْ مَنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَهَلَّ بِحُجَّةٍ ، وَكُنْتُ مِمَّنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ ، فَحَضْتُ قَبْلَ أَنْ أَدْخُلَ مَكَّةَ ، فَأَدْرَكَنِي يَوْمَ عَرَفَةَ وَأَنَا حَائِضٌ ،

(١) التَّنْعِيمُ مَوْضِعٌ بَيْنَ مَكَّةَ وَسُورَفَ ، وَهُوَ أَدْنَى الْخَلِجِ مِنْ مَكَّةَ شَمَالًا ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ جَبَلٌ عَنْ يَمِينِهِ يُقَالُ لَهُ نَعِيمٌ ، وَآخِرُ لَهُ نَاعِمٌ ، وَالْوَادِي بَيْنَهُمَا نَعْمَانٌ ، وَمِنَ التَّنْعِيمِ يَحْرَمُ الْمَكِينُونَ بِالْعُمْرَةِ .

فشكوتُ إلى رسولِ الله صلى الله عليه وسلم فقال : دَعَى عَمْرَتَكَ ، وانقَضَى رَأْسَكَ وامْتَشَطَى وَأَهْلَى بِالْحَجِّ ، ففَعَلْتُ . فلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةُ الْحَصْبَةِ أَرْسَلَ مَعِيَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ إِلَى التَّنْعِيمِ ، فَأَرَدَفَهَا ، فَأَهْلَيْتُ بِعُمْرَةٍ مَكَانَ عُمْرَتِهَا ، ففَضَى اللهُ حَجَّهَا وَعُمْرَتَهَا ، ولم يكنْ في شَيْءٍ من ذَلِكَ هَدْيٌ وَلَا صَدَقَةٌ وَلَا صَوْمٌ .

٨ - باب أجر العمرة على قدر النصب^(١)

١٧٨٧ - حَدَّثَنَا مسدّدٌ حَدَّثَنَا يزيدُ بن زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا ابنُ عَوْنٍ عنِ القاسمِ بنِ محمّدٍ ، وعن ابنِ عَوْنٍ عن إبراهيمَ عنِ الأسودِ ، قالا « قالت عائشةُ رَضِيَ اللهُ عنها : يا رسولَ اللهِ ، يَصْدُرُ النَّاسُ بِنَسْكِينَ وَأَصْدُرُ بِنَسْكِ^(٢) ؟ فقيلَ لها : انتظري ، فإذا طَهَّرْتَ فَاخْرُجِي إِلَى التَّنْعِيمِ فَأَهْلِي ، ثُمَّ أَتَيْنَا بِمَكَانٍ كَذَا ، وَلَكِنها على قَدْرِ نَفَقَتِكَ ، أَوْ نَصَبِكَ . »

٩ - باب المعتمر إذا طاف طواف العمرة ثم خرج

هل يُجزئُه من طوافِ الوداعِ ؟

١٧٨٨ - حَدَّثَنَا أبو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بنُ حُمَيْدٍ عنِ القاسمِ عن عائشةَ رَضِيَ اللهُ عنها قالت « خَرَجْنَا مُهَلِّينَ بِالْحَجِّ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ وَحُرْمِ الْحَجِّ ، فنَزَلْنَا بِسَرِفٍ ، فقالَ النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم لأَصْحَابِهِ : مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ فَأَحَبُّ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً فليُفْعَلْ ، وَمَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلَا . وَكَانَ مَعَ النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم ورجالٍ من أَصْحَابِهِ ذُو قُوَّةٍ الْهَدْيُ فلم تكنْ لَهُمْ عُمْرَةٌ . فدَخَلَ عَلَيَّ النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم وَأَنَا أَبْكِي ، فقال : ما يُبْكِيكَ ؟ قلتُ : سمعتُكَ تقولُ لأَصْحَابِكَ ما قلتُ ، فمُنِعْتُ العُمْرَةَ . قال : وما شأنُكَ ؟ قلتُ : لا أَصَلُّ . قال : فلا يَضُرُّكَ ، أَنْتِ من بناتِ آدَمَ ، كُتِبَ عَلَيْكَ ما كُتِبَ عليهنَّ ، فكوني في حَجَّتِكَ ، عَسَى اللهُ أَنْ يَرْزُقَكِهَا . قالت : فكنتُ حتى نَفَرْنَا من مِنى فنَزَلْنَا الْمُحَصَّبَ ، فدَعَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ فقال : اخْرُجْ بِأَخْنِكَ مِنَ الْحَرَمِ فَلْتَهَلِّ بِعُمْرَةٍ ، ثُمَّ افْرُغَا مِنْ طَوَافِكِمَا ، أَنْتَظِرْكما هَا هُنَا . فَأَتَيْنَا فِي جَوْفِ اللَّيْلِ ، فقال : فرغتما ؟ قلتُ : نعم . فنَادَى بِالرَّحِيلِ فِي أَصْحَابِهِ ، فارتحلَ النَّاسُ ، وَمَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ ، ثُمَّ خَرَجَ مُوجِّهًا إِلَى الْمَدِينَةِ . »

(١) أي على قدر التعب والجهد والتفقة .

(٢) أي يرجعون من الحج بحج وعمرة ، وأرجع بالحج دون العمرة .

١٠ - باب يفعل بالعمرة ما يفعل بالحج

١٧٨٩ - **حدّثنا** أبو نعيم **حدّثنا** همّام **حدّثنا** عطاء قال **حدّثني** صفوان بن يحيى بن أمية يعني عن أبيه « أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو بالجمرانة ، وعليه جبة وعليه أثر الخلق - أو قال صفرة - فقال : كيف تأمرني أن أصنع في عمركي ؟ فأنزل الله على النبي صلى الله عليه وسلم ، فستير بثوب ، ووَدِدْتُ أني قد رأيتُ النبي صلى الله عليه وسلم وقد أنزل عليه الوحي . فقال عمر : تعال ، أيسرك أن تنظرَ إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقد أنزل الله عليه الوحي ؟ قلتُ : نعم . فرفع طرف الثوب ، فنظرتُ إليه له غطيطٌ - وأحسبُه قال : كغَطِيطِ البكر - فلما سُرِّي عنه قال : أين السائلُ عن العمرة ؟ اخلعْ عنكَ الجبة ، واغسلْ أثرَ الخلقِ عنكَ وأنقِ الصفرة ، واصنعْ في عمركَ كما تصنعُ في حجِّكَ » .

١٧٩٠ - **حدّثنا** عبدُ الله بنُ يوسفَ أخبرنا مالكٌ عن هشامِ بنِ عروةَ عن أبيه أنه قال « قلتُ لعائشةَ زوجِ النبي صلى الله عليه وسلم - وأنا يومئذٍ حديثُ السنِّ - رأيتِ قولَ اللهِ تبارك وتعالى ﴿ إِنَّ الصِّفَا والمَرَوَةَ من شعائِرِ اللهِ ، فَمَنْ حجَّ البيتَ أوِ اعتمرَ فلا جناحَ عليه أن يطوّفَ بهما ﴾ فلا أرى على أحدٍ شيئاً أن لا يطوّفَ بهما . فقالت عائشةُ : كلاً ، لو كانت كما تقولُ كانت فلا جناحَ عليه أن لا يطوّفَ بهما ، إنما أنزلتْ هذه الآيةُ في الأنصارِ ، كانوا يهلونَ لِمَنَاةَ ، وكانت مَنَاةُ حَذْوُ قُدَيْدٍ ، وكانوا يتحرّجونَ أن يطوّفوا بين الصِّفَا والمَرَوَةَ ، فلما جاء الإسلامُ سأَلوا رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم عن ذلك ، فأنزلَ اللهُ تعالى ﴿ إِنَّ الصِّفَا والمَرَوَةَ من شعائِرِ اللهِ ، فَمَنْ حجَّ البيتَ أوِ اعتمرَ فلا جناحَ عليه أن يطوّفَ بهما ﴾^(١) .

زاد سُفيانُ وأبو معاويةَ عن هشامٍ « ما أتمَّ اللهُ حجَّ امرئٍ ولا عمرةً لم يطفُ بين الصِّفَا والمَرَوَةَ » .

١١ - باب متى يحلُّ المعتمرُ ؟ وقالَ عطاءٌ عن جابرٍ رضِيَ اللهُ عنه :

« أمرَ النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه أن يجعلوها عمرةً ويطوفوا^(٢) ، ثم يقصروا ويحلُّوا »

١٧٩١ - **حدّثنا** إسحاقُ بنُ إبراهيمٍ عن جريرٍ عن إسماعيلَ عن عبدِ اللهِ بنِ أبي أوفى قال

(١) دلت الآية على اشتراك الحج والعمرة في مشروعية السعي لها بين الصفا والمروة .

(٢) أي بالبيت وبين الصفا والمروة .

« اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم واعتمرنا معه ، فلما دخل مكة طاف وطفنا معه ، وأتى الصفا والمروة وأتيناها معه ، وكنا نستره من أهل مكة أن يرميَهُ أحدٌ . فقال له صاحبُ لي : أكان دخل الكعبة ؟ قال : لا (١) . »

١٧٩٢ - قال فحدثنا ما قال لخديجة قال « بشروا خديجةً ببيت في الجنة من قصب ، لا صخب فيه ولا نصب (٢) » .

[الحديث ١٧٩٢ - طرفه في : ٣٨١٩] .

١٧٩٣ - **حدثنا الحميدي** قال حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار قال « سألت ابن عمر رضى الله عنهما عن رجل طاف بالبيت في عمرة ولم يطف بين الصفا والمروة ، أيتى أمرته ؟ فقال : قدِم النبي صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت سبعا ، وصلى خلف المقام ركعتين ، وطاف بين الصفا والمروة سبعا ، وقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة » .

١٧٩٤ - قال : وسألنا جابر بن عبد الله رضى الله عنهما فقال « لا يقربنَّها حتى يطوف بين الصفا والمروة » .

١٧٩٥ - **حدثنا** محمد بن بشر حدثنا غندر حدثنا شعبة عن قيس بن مسلم عن طارق ابن شهاب عن أبي موسى الأشعري رضى الله عنه قال « قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم بالبطحاء وهو منيخ فقال : أحججت ؟ قلت : نعم . قال : بما أهلت ؟ قلت : لبيك بإهلال كاهلال النبي صلى الله عليه وسلم . قال : أحسنت ، طف بالبيت وبالصفا والمروة ثم أحل . فطفت بالبيت وبالصفا والمروة ، ثم أتيت امرأة من قيس فقللت رأسي ، ثم أهلت بالحج ، فكنت أفتى به حتى كان في خلافة عمر فقال : إن أخذنا بكتاب الله فإنه يأمرنا بالتمام ، وإن أخذنا بقول النبي صلى الله عليه وسلم فإنه لم يحل حتى يبلغ الهدى محلّه » .

١٧٩٦ - **حدثنا** أحمد بن عيسى حدثنا ابن وهب أخبرنا عمرو عن أبي الأسود أن عبد الله مولى أسماء بنت أبي بكر حدثه أنه كان يسمع أسماء تقول كلما مرت بالحجون (٣) : صلى الله

(١) أى لم يدخل الكعبة في تلك العمرة .

(٢) انظر رقم ٣٨١٩ أحاديث فضل خديجة أم المؤمنين .

(٣) الحجون : جبل بمكة عنده مقبرة المل

على محمد ، لقد نزلنا معه ها هنا ونحن يومئذ خفاف ، قليل ظهرونا ، قليلة أزوادنا . فاعتمرت أنا وأختي عائشة والزبير وفلان وفلان ، فلما مسحنا البيت أهللنا من العشي بالحج .

١٢ - باب ما يقول إذا رجع من الحج أو العمرة أو الغزو

١٧٩٧ - **حدثنا** عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا قفل من غزو أو حج أو عمرة يكبر على كل شرف من الأرض ثلاث تكبيرات ثم يقول : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير . آيبون ، تائبون ، عابدون ، ساجدون ، لربنا حامدون . صدق الله وعده ، ونصر عبده ، وهزم الأحزاب وحده . »

[الحديث ١٧٩٧ - أطرافه في : ٢٩٩٥ ، ٣٠٨٤ ، ٤١١٦ ، ٦٣٨٥]

١٣ - باب استقبال الحاج القادمين ، والثلاثة على الذابة

١٧٩٨ - **حدثنا** معلى بن أسد حدثنا يزيد بن زريع حدثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال « لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة استقبلته أغليمة بنى عبد المطلب ، فحمل واحدا بين يديه وآخر خلفه . »

[الحديث ١٧٩٨ - طرفاه في : ٥٩٦٥ ، ٥٩٦٦]

١٤ - باب القدوم بالغداة^(١)

١٧٩٩ - **حدثنا** أحمد بن الحجاج حدثنا أنس بن عياض عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا خرج إلى مكة يصلي في مسجد الشجرة ، وإذا رجع صلى بذي الحليفة ببطن الوادي ، وبات حتى يصبح . »

١٥ - باب الدخول بالعشي^(٢)

١٨٠٠ - **حدثنا** موسى بن إسماعيل حدثنا همام عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس رضي الله عنه قال « كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يطرق أهله^(٣) ، كان لا يدخل إلا غدوة أو عشية . »

(١) الغداة : أول النهار

(٢) العشي : من المغرب إلى العشاء

(٣) يطرق أهله : لا يأتيهم في الليل ، أي بعد أن تغلق الأبواب ويأوى الناس فيبيوتهم .

١٦ - **باب** لا يَطْرُقُ أَهْلَهُ إِذَا بَلَغَ الْمَدِينَةَ

١٨٠١ - **حَدَّثَنَا** مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَارِبٍ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَطْرُقَ أَهْلَهُ لَيْلًا » .

١٧ - **باب** مَنْ أَسْرَعَ نَاقَتَهُ إِذَا بَلَغَ الْمَدِينَةَ

١٨٠٢ - **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي حُمَيْدٌ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ فَأَبْصَرَ دَرَجَاتِ الْمَدِينَةِ ^(١) أَوْضَعَ نَاقَتَهُ ، وَإِنْ كَانَتْ دَابَّةً حَرَّكَهَا » . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : زَادَ الْحَارِثُ بْنُ عُمَيْرٍ عَنْ حُمَيْدٍ « حَرَّكَهَا مِنْ حُبِّهَا » .

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ قَالَ « جُدُرَاتٍ » . تَابَعَهُ الْحَارِثُ بْنُ عُمَيْرٍ . [الحديث ١٨٠٢ - طرفه في : ١٨٨٦] .

١٨ - **باب** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [الْبَقَرَةَ : ١٨٩] ﴿ وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا ﴾

١٨٠٣ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِينَا ، كَانَتْ الْأَنْصَارُ إِذَا حَجُّوا فَجَاءُوا لَمْ يَدْخُلُوا مِنْ قِبَلِ أَبْوَابِ بُيُوتِهِمْ ، وَلَكِنْ مِنْ ظَهْوَرِهَا ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَدَخَلَ مِنْ قِبَلِ بَابِهِ ، فَكَأَنَّهُ عَيْرٌ بِذَلِكَ ، فَنَزَلَتْ ﴿ وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظَهْوَرِهَا ، وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ اتَّقَى ، وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا ﴾ . [الحديث ١٨٠٣ - طرفه في : ٤٥١٢] .

١٩ - **باب** السَّفَرُ قِطْعَةً مِنَ الْعَذَابِ

١٨٠٤ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ سُمَيٍّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ : يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَنَوْمَهُ . فَإِذَا قَضَى نَهْمَتَهُ ^(٢) فَلْيَعَجِّلْ إِلَى أَهْلِهِ » . [الحديث ١٨٠٤ - طرفاه في : ٣٠٠١ ، ٥٤٢٩] .

(١) أى طرقها المرتفعة .

(٢) نهمة : حاجته .

٢٠ - باب المسافر إذا جدَّ به السيرُ يُعجلُ إلى أهله

١٨٠٥ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِطَرِيقِ مَكَّةَ ، فَبَلَغَهُ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ شِدَّةُ وَجَعٍ ، فَأَسْرَعَ السَّيْرَ ، حَتَّى كَانَ بَعْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ نَزَلَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعَتَمَةَ - جَمَعَ بَيْنَهُمَا - ثُمَّ قَالَ : إِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ أَخَّرَ الْمَغْرِبَ وَجَمَعَ بَيْنَهُمَا » .



فهرس

الجزء الأول من الجامع الصحيح

صفحة	الباب	صفحة	الباب	
٢٤	١٦ - الحياء من الإيمان	٣	تعريف بالإمام البخارى	
٢٤	١٧ - (فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم)	١ - كتاب بدء الوحي		
٢٥	١٨ - من قال إن الإيمان هو العمل	٧ - ١	رقم	
٢٥	١٩ - إذا لم يكن الإسلام على الحقيقة وكان على الاستسلام	١٣	١ - كيف كان بدء الوحي	
٢٥	٢٠ - إفضاء السلام من الإسلام	١٣	٢ - حديث الحارث بن هشام : كيف يأتيك الوحي	
٢٦	٢١ - كفران المشير ، وكفر بعد كفر	١٣	٣ - حديث عائشة : أول ما بدئ به صلى الله عليه وسلم من الوحي	
٢٦	٢٢ - المعاصى من لهر الجاهلية ، ولا يكفر صاحبها إلا بالشرك	١٤	٤ - حديث ابن عباس : كان يعالج من التزويل شدة	
٢٧	٢٣ - ظلم دون ظلم	١٥	٥ - حديث ابن عباس : كان أجود ما يكون في رمضان	
٢٧	٢٤ - علامة المنافق	١٥	٦ - حديث أبي سفيان عند هرقل ، وإكباب النبوى إلى هرقل	
٢٨	٢٥ - قيام ليلة القدر من الإيمان	١٦	٢ - كتاب الإيمان	
٢٨	٢٦ - الجهاد من الإيمان	٥٨ - ٨	رقم	
٢٨	٢٧ - تطوع قيام رمضان من الإيمان	١٩	١ - حديث « بنى الإسلام على خمس »	
٢٩	٢٨ - صوم رمضان احتساباً من الإيمان	٢٠	٢ - « دعاؤكم إيمانكم »	
٢٩	٢٩ - الدين يسر	٢٠	٣ - أمور الإيمان	
٢٩	٣٠ - الصلاة من الإيمان	٢٠	٤ - المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده	
٣٠	٣١ - حسن إسلام المرء	٢١	٥ - أى الإسلام أفضل	
٣٠	٣٢ - أحب الدين إلى الله أدومه	٢١	٦ - إطعام الطعام في الإسلام	
٣٠	٣٣ - زيادة الإيمان ونقصانه	٢١	٧ - من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه	
٣١	٣٤ - الزكاة من الإسلام	٢١	٨ - حب الرسول صلى الله عليه وسلم من الإيمان	
٣٢	٣٥ - اتباع الجنائز من الإيمان	٢٢	٩ - حلاوة الإيمان	
٣٢	٣٦ - خوف المؤمن أن يعبط عمله وهو لا يشعر	٢٢	١٠ - علامة الإيمان حب الأنصار	
٣٢	٣٧ - سؤال جبريل للنبي صلى الله عليه وسلم عن الإيمان والإسلام والإحسان وعلم الساعة	٢٢	١١ - بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئاً	
٣٣	٣٨ - طرف من أسئلة هرقل لأبي سفيان	٢٢	١٢ - من الدين الفرار من الفتن	
٣٣	٣٩ - فضل من استبرأ لدينه	٢٣	١٣ - قول النبي صلى الله عليه وسلم أنا أعلمكم بالله	
٣٤	٤٠ - أداء الخمس من الإيمان	٢٣	١٤ - من كره أن يعود في الكفر كما يكره أن يسقط في النار من الإيمان	
٣٤	٤١ - الأعمال بالنية والحسبة ولكل امرئ ما نوى	٢٣	١٥ - تفاضل أهل الإيمان في الأعمال	
٣٤	٤٢ - الدين النصيحة لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم			

الصفحة	الباب	الصفحة	الباب
٥١	عظة الإمام انشاء وتعليمهم	٣٢	٣ - كتاب العلم
٥٢	الحرص على الحديث	٣٣	رقم ٥٩ - ١٣٤
٥٣	كيف يقبض العلم	٣٤	١ - فضل العلم
٥٤	ما سمع شيئاً فراجع حتى يدرفه	٣٥	٢ - من سئل علماً وهو مشتغل في حديثه
٥٤	هل يجمل للذماء يوم على حدة في العلم	٣٦	٣ - من رفع صوته بالعلم
٥٤	تبيين العلم لشاهد الغائب	٣٧	٤ - قول المحدث حدثنا أو أخبرنا أو أنبأنا
٥٥	يتم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم	٣٨	٥ - طرح الإمام المسألة على أصحابه ليختبر ما عندهم من العلم
٥٦	كتابة العلم	٣٨	٦ - القراءة والعرض على المحدث
٥٧	العلم والعفة بالليل	٣٨	٧ - ما يذكر في المناولة ، وكتاب أهل العلم بالعلم إلى البلدان
٥٨	السمر في العلم	٣٩	٨ - من قعد حيث ينتهي به المجلس
٥٨	حفظ العلم	٤٠	٩ - رب مبلغ أوعى من سامع
٥٩	الإحصاء للعلماء	٤١	١٠ - العلم قبل القول والعمل
٤٤	ما يستند للعالم إذا سئل أى الناس أعلم فيكلم العلم إلى الله	٤١	١١ - ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يتخولهم بالموعظة والعلم كى لا ينقروا
٥٩	من سئل وهو قائم عالماً جالساً	٤٢	١٢ - من جعل لأهل العلم أياماً معلومة
٦١	السؤال والفتيا عند رمى الجمار	٤٢	١٣ - من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين
٦١	وما أوتيتم من العلم إلا قليلاً	٤٢	١٤ - الفهم في العلم
٤٨	من قرأ بعض الاختيار مخافة أن يقصر فهم بعض من عنده فيقوموا في أشد منه	٤٣	١٥ - الاعتباط في العلم والحكمة
٤٩	من خاف بالعلم قوماً دون قوم كراهية أن لا ينهوا	٤٣	١٦ - ما ذكر في ذهاب موسى في البحر إلى الخضر
٦٢	العلم من العلم	٤٣	١٧ - قول النبي صلى الله عليه وسلم اللهم علمه الكتاب
٦٣	بعض ما أمر غيره بالسؤال	٤٤	١٨ - متى يصح سماع الصغير
٦٤	الفتيا في المسجد	٤٤	١٩ - الخروج في طلب العلم
٦٤	السائل بأكثر مما سأله	٥٢	٢٠ - فضل من علم وعلم
٥٣	٤ - كتاب الوضوء	٥٣	٢١ - رفع العلم وظهور الجهل
	رقم ١٣٥ - ٢٤٧		٢٢ - فضل العلم
٦٥	أو الوضوء	١	٢٣ - الفتيا وهو واقف على الدابة وغيرها
٦٥	وصلاة بغير طهور	٢	٢٤ - من أجاب الفتيا بإشارة اليد والرأس
٦٥	الصوء والتر المحجلون من آثار الوضوء	٣	٢٥ - تحريض النبي صلى الله عليه وسلم وفد عبد القيس على أن يحفظوا الإيمان والعلم ويخبروا من وراءهم
٦٦	يتأ من الثبات حتى يستيقن	٤	٢٦ - الرحلة في المسألة النازلة وتعليم أهله
٦٦	بعض الوضوء	٥	٢٧ - الشاوب في العلم
٦٦	الوضوء	٦	٢٨ - الغضب في الموعظة والتعليم
٦٧	بعض باليدين من غرفة واحدة	٧	٢٩ - من برئ على ركبته عند الإمام أو المحدث
٦٧	من كل حال وعند الوقاع	٨	٣٠ - من أهدى الحديث ثلاثاً ليفهم عنه
٦٧	بعض الحلاء	٩	٣١ - تعليم الرجل أمته وأهله
٦٨	بعض الحلاء	١٠	
٦٨	بعض غيابة بغائظ أو بول إلا عند البناء	١١	
٦٨	بعض	١٢	

الصفحة	الباب	الصفحة	الباب
٨٦	٤٩ - إذا أدخل رجله وهما طاهرتان ...	٦٨	١٢ - من تبرز على تين ..
٨٧	٥٠ - من لم يتوضأ من لحم الشاة والسويق ..	٦٩	١٣ - خروج النساء إلى البراز ...
٨٧	٥١ - من مضمض من السويق ولم يتوضأ ..	٦٩	١٤ - التبرز في البيوت ...
٨٨	٥٢ - هل يمضمض من اللبن ...	٧٠	١٥ - الاستنجاء بالماء ...
٨٨	٥٣ - الوضوء من النوم ومن لم يرم من النعسة والنعستين أو الخفقة وضوءاً	٧٠	١٦ - من حمل معه أنه اظهوره ..
٨٩	٥٤ - الوضوء من غير حدث ...	٧٠	١٧ - حمل الغازة مع الماء في الاستنجاء ...
٨٩	٥٥ - من الكباير أن لا يستتر من بوله ...	٧٠	١٨ - النهي عن الاستنجاء باليمين ..
٩٠	٥٦ - ما جاء في غسل البول ...	٧١	١٩ - لا يمسك ذكر يمينه إذا بال ..
٩٠	٥٧ - ترك النبي صلى الله عليه وسلم والناس الأعرابي حتى فرغ من بوله في المسجد ...	٧١	٢٠ - الاستنجاء بالحجرة ..
٩١	٥٨ - صب الماء على البول في المسجد ...	٧١	٢١ - لا يستنجى بروك ..
٩١	٥٩ - بول الصبيان ..	٧٢	٢٢ - الوضوء مرة مرة ...
٩٢	٦٠ - البول قائماً وقاعداً ..	٧٢	٢٣ - الوضوء مرتين مرتين ..
٩٢	٦١ - البول عند صاحبه والتستر بالخائط ..	٧٢	٢٤ - الوضوء ثلاثاً ثلاثاً ..
٩٢	٦٢ - البول عند سبابة قوم ...	٧٣	٢٥ - الاستنثار في الوضوء ..
٩٣	٦٣ - غسل الدم ...	٧٣	٢٦ - الاستجمار وتراً ..
٩٣	٦٤ - غسل المني وفركه وغسل ما يصيب من المرأة	٧٣	٢٧ - غسل الرجلين و يمسح على القدمين ..
٩٣	٦٥ - إذا غسل الجنابة أو غيرها فلم يذهب أثره	٧٤	٢٨ - المضمضة في الوضوء ..
٩٤	٦٦ - أبوال الإبل والدواب والغنم ومرابضها ...	٧٤	٢٩ - غسل الأعتاب ...
٩٥	٦٧ - ما يقع من النجاسات في السمن والماء ...	٧٤	٣٠ - غسل الرجلين في ملين ولا يمسح على التملين
٩٥	٦٨ - البول في الماء الدائم ..	٧٥	٣١ - التيمم في الوضوء الغسل ...
٩٦	٦٩ - إذا ألقى على ظهر المصل قدر أو جيفة لم تقصد عليه صلواته ..	٧٦	٣٢ - التماس الوضوء لإذحانت الصلاة ...
٩٧	٧٠ - البراق والخياط ونحوه في الثوب ...	٧٦	٣٣ - الماء الذي يغسل به الإنسان ..
٩٧	٧١ - لا يجوز الوضوء بالتبيد ولا المسكر ...	٧٧	٣٤ - من لم ير الوضوء من المخرجين ...
٩٧	٧٢ - غسل المرأة أباها الدم عن وجهه ...	٧٩	٣٥ - الرجل يوضئ أحبه ..
٩٨	٧٣ - السواك ...	٧٩	٣٦ - قراءة القرآن بعدلث وغيره ...
٩٨	٧٤ - دفع السواك إلى الأكبر ...	٨٠	٣٧ - من لم يتوضأ إلا الغشي المثقل ...
٩٨	٧٥ - فضل من بات على الوضوء ..	٨١	٣٨ - مسح الرأس كله ..
٩٨		٨١	٣٩ - غسل الرجلين إلى تميمين ..
		٨١	٤٠ - استعمال فضل وضوء الناس ..
		٨٢	٤١ - من مضمض واستنق من غرفة واحدة ..
		٨٢	٤٢ - مسح الرأس مرة ..
		٨٣	٤٣ - وضوء الرجل مع أنه وفضل وضوء المرأة
			٤٤ - صب النبي صلى الله عليه وسلم وضوءه على المغني عليه ..
		٨٣	٤٥ - الفضل والوضوء في الصب والتدح والخشب والحجارة ..
		٨٤	٤٦ - الوضوء من التور ..
		٨٥	٤٧ - الوضوء بالماء ..
		٨٥	٤٨ - المسح على الخفين ..

﴿ ٥ - كتاب الغسل ﴾

رقم ٢٤٨ - ٢٩٣

١٠٠	١ - الوضوء قبل الغسل ..
١٠١	٢ - غسل الرجل مع امرأته ..
١٠١	٣ - الغسل بالصاع ونحوه ..
١٠٢	٤ - من أفاض على رأسه ثلاثاً ..
١٠٢	٥ - غسل مرة واحدة ..
١٠٢	٦ - من بدأ بالحلاب أو أظف عند البول ..

الصفحة	الباب	الصفحة	الباب
١١٥	باليبيت	١٠٣	٧ - المضمضة والاستنشاق في الجنابة ...
١١٦	٨ - الاستحاضة ..	١٠٣	٨ - مسح اليد بالتراب ليكون أتق ...
١١٦	٩ - غسل دم الحيض ...	١٠٤	٩ - هل يدخل الجنب يده في الإناء قبل أن يغسلها إذا لم يكن على يده قدر غير الجنابة ؟ ...
١١٦	١٠ - الاعتكاف للمستحاضة ...	١٠٤	١٠ - تفريق الغسل والوضوء ...
١١٧	١١ - هل تصل المرأة في ثوب حاض فيه ...	١٠٥	١١ - من أفرغ بيمينه على شماله في الغسل ...
١١٧	١٢ - الطيب للمرأة عند غسلها من ايض ...	١٠٥	١٢ - إذا جامع ثم عاد . ومن دار على نسائه في غسل واحد ...
١١٨	١٣ - ذلك المرأة نفسها إذا تطهرت من الحيض * وكيف تغتسل وتأخذ فرك بمسكة فتتبع أثر الدم ...	١٠٥	١٣ - غسل المذي والوضوء منه ...
١١٨	١٤ - غسل الحيض ...	١٠٦	١٤ - من تطيب ثم اغتسل وبق أثر الطيب ...
١١٨	١٥ - امتشاط المرأة عند غسلها من الحيض ...	١٠٦	١٥ - تحليل الشعر حتى إذا ظن أنه قد أروى بشرته فأفض عليه ...
١١٩	١٦ - نقض المرأة شعرها عند غم الحيض ...	١٠٦	١٦ - من توضأ في الجنابة ثم غسل سائر جسده ولم يعد غسل مواضع الوضوء مرة أخرى ...
١١٩	١٧ - مخلقة وغير مخلقة ...	١٠٦	١٧ - إذا ذكر في المسجد أنه جنب يخرج كما هو ولا يتيمم ...
١١٩	١٨ - كيف تهل الحائض بالجم وسرة ..	١٠٧	١٨ - نقض اليدين من الغسل عن الجنابة ...
١٢٠	١٩ - إقبال الحيض وإدباره ...	١٠٧	١٩ - من بدأ بشق رأسه الأيمن في الغسل ...
١٢٠	٢٠ - لا تقضى الحائض الصلاة ...	١٠٧	٢٠ - من اغتسل عرياناً وحده في الخلوة ومن تستر فالتستر أفضل ...
١٢٠	٢١ - النوم مع الحائض وهي في ايها ...	١٠٨	٢١ - التستر في الغسل عند الناس ...
١٢١	٢٢ - من اتخذ ثياب الحيض سوء ثياب الطهر ...	١٠٨	٢٢ - إذا احتلمت المرأة ...
١٢١	٢٣ - شهود الحائض العيدين ونوة المسلمين *	١٠٩	٢٣ - عرق الجنب ، وأن المسلم لا ينجس ...
١٢١	واعترافهن المصلي ...	١٠٩	٢٤ - الجنب يخرج ويمشي في السوق وغيره ...
١٢٢	٢٤ - إذا حاضت في شهر ثلاث مبيض ...	١٠٩	٢٥ - كينونة الجنب في البيت إذا توضأ قبل أن يغتسل ...
١٢٢	٢٥ - الصفرة والكدر في غير أيام الحيض ...	١١٠	٢٦ - نوم الجنب ...
١٢٢	٢٦ - عرق الاستحاضة ...	١١٠	٢٧ - الجنب يتوضأ ثم ينام ...
١٢٣	٢٧ - المرأة تحيض بعد الإفاضة ...	١١١	٢٨ - إذا التقى الختانان ...
١٢٣	٢٨ - إذا رأيت المستحاضة الطهر ...	١١١	٢٩ - غسل ما يصيب من فرج المرأة ...
١٢٣	٢٩ - الصلاة على النفساء وسنن ...		
١٢٤	٣٠ - إذا أصاب بعض ثوب صلى الحائض ...		
	(٧ - كتاب التيمم)		
	رقم ٣٣٤ ٣٤٨		
١٢٥	١ - حديث نزول آية التيمم ...		
١٢٦	٢ - إذا لم يجد ماء ولا تراب ...		
١٢٦	٣ - التيمم في الخضر إذا يجد الماء وخاف فوت الصلاة ...		
١٢٧	٤ - التيمم هل يتفخ فيما ...		
١٢٧	٥ - التيمم للوجه والكفين ...		
١٢٧	٦ - الصعيد الطيب وضوء المسلم يكيه من الماء ...		
١٢٨	٧ - إذا خاف الجنب على سمه المرض أو الموت أو خاف العطش ...		
١٣٠	٨ - التيمم ضربة ...		
١٣١			
	(٦ - كتاب الحيض)		
	رقم ٢٩٤ - ٣٣٣		
١١٢	١ - كيف كان يده الحيض ؟ ...		
١١٣	٢ - غسل الحائض رأس زوجها وترجيله ...		
١١٣	٣ - قراءة الرجل في حجر امرأته وهي حائض ...		
١١٣	٤ - من لبى النفاس حيضاً ...		
١١٤	٥ - مباشرة الحائض ...		
١١٤	٦ - ترك الحائض الصوم ...		
١١٤	٧ - يقضى الحائض الإناسك كلها إلا الطواف ...		

الصفحة	الباب	الصفحة	الباب
١٥٠	٣٥ - لا يبصق عن يمينه في الصلاة	١٣١	٩ - عليك بالصعيد الطيب فإنه يكميك
١٥٠	٣٦ - ليزق عن يساره أو تحت قدمه اليسرى	(٨ - كتاب الصلاة)	
١٥١	٣٧ - كفارة البزاق في المسجد	رقم ٣٤٩ - ٥٢٠	
١٥١	٣٨ - دفن النخامة في المسجد	١٣٢	١ - كيف فرضت الصلوات في الإسراء ؟
١٥١	٣٩ - إذا بدره البزاق فليأخذ بطرف ثوبه	١٣٤	٢ - وجوب الصلاة في الثياب
	٤٠ - غظة الإمام الناس في إتمام الصلاة وذكر القبلة	١٣٤	٣ - عقد الإزار على التقا في الصلاة
١٥١	٤١ - هل يقال مسجد بنى فلان	١٣٥	٤ - الصلاة في الثوب الواحد ملتحماً به
١٥٢	٤٢ - القسمة وتعليق القنو بالمسجد	١٣٦	٥ - إذا صلى في الثوب الواحد فليجعل على عاتقيه
١٥٣	٤٣ - من دعا لطماع في المسجد ومن أجاب فيه	١٣٦	٦ - إذا كان الثوب ضيقاً
١٥٣	٤٤ - القضاء واللعان في المسجد بين الرجال والنساء	١٣٧	٧ - الصلاة في الجبة الشامية
	٤٥ - إذا دخل بيتاً يصلح حيث شاء أو حيث أمر ولا يتجسس	١٣٧	٨ - كراهية التعري في الصلاة وغيرها
١٥٣	٤٦ - المساجد في البيوت	١٣٨	٩ - الصلاة في التميمص والسرويل والتبان والقباء
١٥٤	٤٧ - التيمن في دخول المسجد وغيره	١٣٨	١٠ - ما يستر من العورة
١٥٤	٤٨ - هل تنبش قبور مشركي الجاهلية ويتخذ مكانها مساجد	١٣٩	١١ - الصلاة بغير رداء
١٥٦	٤٩ - الصلاة في مرايض الغنم	١٣٩	١٢ - ما يذكر في الفخذ
١٥٦	٥٠ - الصلاة في مواضع الإبل	١٤٠	١٣ - في كم تصلى المرأة في الثياب
	٥١ - من صلى وقدامه تنور أو نار أو شيء مما يعبد فأراد به الله	١٤١	١٤ - إذا صلى في ثوب له أعلام ونظر إلى علمها
١٥٦	٥٢ - كراهية الصلاة في المقابر	١٤١	١٥ - إذا صلى في ثوب مصلب أو تصاور هل تفسد صلاته ؟ وما ينهى عن ذلك
١٥٧	٥٣ - الصلاة في مواضع الخسف والعداب	١٤١	١٦ - من صلى في فروج حرير ثم قرعه
١٥٧	٥٤ - الصلاة في البيعة	١٤٢	١٧ - الصلاة في الثوب الأحمر
١٥٧	٥٥ - حديث اتخاذ قبور الأنبياء مساجد	١٤٢	١٨ - الصلاة في السطوح والمنبر والخشب
١٥٨	٥٦ - جعلت لى الأرض مسجداً وظهوراً	١٤٣	١٩ - إذا أصاب ثوب المصل امرأته إذا سجد
١٥٨	٥٧ - نوم المرأة في المسجد	١٤٣	٢٠ - الصلاة على الحصير
١٥٩	٥٨ - نوم الرجال في المسجد	١٤٣	٢١ - الصلاة على الخمرة
١٦٠	٥٩ - الصلاة إذا قدم من سمر	١٤٣	٢٢ - الصلاة على الفراش
١٦٠	٦٠ - إذا دخل المسجد فليركع ركعتين	١٤٤	٢٣ - السجود على الثوب في شدة الحر
١٦٠	٦١ - أحدث في المسجد	١٤٥	٢٤ - الصلاة في النعال
١٦٠	٦٢ - بنيان المسجد	١٤٥	٢٥ - الصلاة في الخفاف
١٦١	٦٣ - اتعاون في بناء المسجد	١٤٥	٢٦ - إذا لم يتم السجود
	٦٤ - الاستعانة بالنجار والصناع في أعواد المنبر والمسجد	١٤٥	٢٧ - يبدي ضميمه ويجأ في السجود
١٦٢	٦٥ - من بنى مسجداً	١٤٥	٢٨ - فضل استقبال القبلة
١٦٢	٦٦ - يأخذ بنصول النبل إذا مر في المسجد	١٤٦	٢٩ - قبلة أهل المدينة وأهل الشام والمشرق
١٦٢	٦٧ - المرور في المسجد	١٤٦	٣٠ - (واتخذوا من مقام إبراهيم صلى)
١٦٣	٦٨ - الشعر في المسجد	١٤٧	٣١ - التوجه نحو القبلة حيث كان
١٦٣	٦٩ - أصحاب انراب في المسجد		٣٢ - ما جأى القبلة ومن يرى إعادة على من سنها فصل إلى غير الفة
		١٤٨	٣٣ - حك البزاق باليد من المسجد
		١٤٩	٣٤ - حك الخفاف بالخصى في المسجد

الصفحة	الباب	الصفحة	الباب
١٧٩	١٠٥- من قال لا يقطع الصلاة شيء ...	١٦٣	٧٠- ذكر البيع والشراء على المنبر في المسجد ...
١٧٩	١٠٦- إذا حمل جارية صغيرة على عنقه في الصلاة ...	١٦٤	٧١- التقاضي والملازمة في المسجد ...
١٨٠	١٠٧- إذا صلى إلى فراش فيه حائض ...	١٦٤	٧٢- كس المسجد والتقاط الحرق والتذني والعيدان ...
١٨٠	١٠٨- هل يفتن الرجل امرأته عند السجود لكي يسجد؟ ...	١٦٥	٧٣- تحريم تجارة الخمر في المسجد ...
١٨٠	١٠٩- المرأة تطرح عن المصلي شيئاً من الأذى ...	١٦٥	٧٤- الخدم للمسجد ...
٩ - كتاب مواقيت الصلاة		١٦٥	٧٥- الأسير أو الغريم يربط في المسجد ...
رقم ٥٢١ - ٦٠٢		١٦٥	٧٦- الاغتسال إذا أسلم وربط الأسير أيضاً في المسجد ...
١٨٢	١- مواقيت الصلاة وفضلها ...	١٦٦	٧٧- الخيمة في المسجد للمرضى وغيرهم ...
١٨٢	٢- (منيبين إليه واتقوه وأتموا الصلاة)	١٦٦	٧٨- إدخال البعير في المسجد لليلة ...
١٨٣	٣- البيعة على إقامة الصلاة ...	١٦٦	٧٩- أن رجلين خرجا من عند النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة مظلمة ومعهما مثل المصباحين ...
١٨٣	٤- الصلاة كفارة ...	١٦٧	٨٠- الخوخة والممر في المسجد ...
١٨٤	٥- فضل الصلاة لوقتها ...	١٦٧	٨١- الأبواب والفتق الكعبة والمسجد ...
١٨٤	٦- الصلوات الخمس كفارة ...	١٦٨	٨٢- دخول المشرك المسجد ...
١٨٥	٧- تضييع الصلاة عن وقتها ...	١٦٨	٨٣- رفع الصوت في المسجد ...
١٨٥	٨- المصلي يناجي ربه عز وجل ...	١٦٨	٨٤- الخلق والجلوس في المسجد ...
١٨٦	٩- الإبراد بالظهور في شدة الحر ...	١٦٩	٨٥- الاستلقاء في المسجد ومد الرجل ...
١٨٧	١٠- الإبراد بالظهور في السفر ...	١٦٩	٨٦- المسجد يكون في الطريق من غير ضرر بالناس ...
١٨٧	١١- وقت الظهر عند الزوال ...	١٧٠	٨٧- الصلاة في مسجد السوق ...
١٨٨	١٢- تأخير الظهر إلى العصر ...	١٧٠	٨٨- تشبيك الأصابع في المسجد وغيره ...
١٨٨	١٣- وقت العصر ...	١٧٠	٨٩- المساجد التي على طرق المدينة والمواضع التي صلى فيها النبي صلى الله عليه وسلم ...
١٩٠	١٤- إثم من فاتته العصر ...	١٧١	٩٠- ستر الإمام سرية من خلفه ...
١٩٠	١٥- من ترك العصر ...	١٧٤	٩١- قدر كم ينبغي أن يكون بين المصلي والستر ...
١٩٠	١٦- فضل صلاة العصر ...	١٧٥	٩٢- الصلاة إلى الحرية ...
١٩١	١٧- من أدرك ركعة من العصر قبل الغروب ...	١٧٥	٩٣- الصلاة إلى العنزة ...
١٩٢	١٨- وقت المغرب ...	١٧٥	٩٤- السترة بمكة وغيرها ...
١٩٣	١٩- من كره أن يقال للمغرب العشاء ...	١٧٥	٩٥- الصلاة إلى الأسطوانة ...
١٩٣	٢٠- ذكر العشاء والعنزة بمن رآه واسعاً ...	١٧٦	٩٦- الصلاة بين السور في غير جماعة ...
١٩٣	٢١- وقت العشاء إذا اجتمع الناس أو تأخروا ...	١٧٦	٩٧- حدثنا إبراهيم بن المنذر ...
١٩٤	٢٢- فضل العشاء ...	١٧٦	٩٨- الصلاة إلى الراحلة والبير والشجر والرحل ...
١٩٥	٢٣- ما يكره من النوم قبل العشاء ...	١٧٧	٩٩- الصلاة إلى السرير ...
١٩٥	٢٤- النوم قبل العشاء لمن غلب ...	١٧٧	١٠٠- يرد المصلي من مر بين يديه ...
١٩٦	٢٥- وقت العشاء إلى نصف الليل ...	١٧٨	١٠١- إثم المار بين يدي المصلي ...
١٩٦	٢٦- فضل صلاة الفجر ...	١٧٨	١٠٢- احتجاب الرجل صاحبه أو غيره في صلاته وهو يصلي ...
١٩٧	٢٧- وقت الفجر ...	١٧٨	١٠٣- الصلاة خلف النائم ...
١٩٧	٢٨- من أدرك من الفجر ركعة ...	١٧٩	١٠٤- الملوغ خلف المرأة ...
١٩٨	٢٩- من أدرك من الصلاة ركعة ...		
١٩٩	٣٠- الصلاة بعد الفجر حتى ترتفع الشمس ...		
١٩٩	٣١- لا يتحرى الصلاة قبل غروب الشمس ...		

الصفحة	الباب	الصفحة	الباب
٢١٥	٢٦ - قول الرجل ما صلينا	١٩٩	٣٢ - من لم يكره الصلاة إلا بعد العصر والفجر ...
٢١٥	٢٧ - الإمام تعرض له الحاجة بعد الإقامة	٢٠٠	٣٣ - ما يصلى بعد العصر من الفوائت ونحوها ...
٢١٥	٢٨ - الكلام إذا أقيمت الصلاة	٢٠٠	٣٤ - التبيكير بالصلاة في يوم غيم ...
٢١٥	٢٩ - وجوب صلاة الجماعة	٢٠١	٣٥ - الأذان بعد ذهاب الوقت ...
٢١٦	٣٠ - فضل صلاة الجماعة	٢٠١	٣٦ - من صلى بالناس جماعة بعد ذهاب الوقت
٢١٧	٣١ - فضل صلاة الفجر في جماعة	٢٠١	٣٧ - من نسي صلاة فليصل إذا ذكرها ، ولا يعيد إلا تلك الصلاة
٢١٧	٣٢ - فضل التهجير إلى الظهر	٢٠٢	٣٨ - قضاء الصلوات الأولى فالأولى ...
٢١٨	٣٣ - احتساب الآثار	٢٠٢	٣٩ - ما يكره من السر بعد العشاء ...
٢١٨	٣٤ - فضل العشاء في جماعة	٢٠٢	٤٠ - السر في الفقه وأخير بعد العشاء ...
٢١٩	٣٥ - اثنا فافوقهما جماعة	٢٠٣	٤١ - السر مع الضيف والأهل ...
٢١٩	٣٦ - من جلس في المسجد ينتظر الصلاة ، وفضل المساجد	(١٠ - كتاب الأذان)	
٢٢٠	٣٧ - فضل من غدا إلى المسجد ومن راح	رقم ٦٠٣ - ٨٧٥	
٢٢٠	٣٨ - إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة	٢٠٥	١ - بدء الأذان ...
٢٢١	٣٩ - حد المريض أن يشهد الجماعة	٢٠٦	٢ - الأذان متى متى ...
٢٢٢	٤٠ - الرخصة في المطر وانملة أن يصلى في رحله	٢٠٦	٣ - الإقامة واحدة إلا قوله قد قامت الصلاة ...
٢٢٢	٤١ - هل يصلى الإمام بمن حضر ؟ وهل يجتنب يوم الجمعة في المطر ؟	٢٠٦	٤ - فضل التأذين ...
٢٢٣	٤٢ - إذا حضر الطعام وأقيمت الصلاة	٢٠٦	٥ - رفع الصوت بالنداء ...
٢٢٤	٤٣ - إذا دعى الإمام إلى الصلاة ويده ما يأكل	٢٠٧	٦ - ما يحقن بالأذان من الدماء ...
٢٢٤	٤٤ - من كان في حاجة أهله فأقيمت الصلاة فخرج	٢٠٧	٧ - ما يقول إذا سمع المنادى ...
٢٢٤	٤٥ - من صلى بالناس وهو لا يريد إلا أن يعلمهم صلاة النبي صلى الله عليه وسلم وسنته	٢٠٨	٨ - الدعاء عند النداء ...
٢٢٤	٤٦ - أهل العلم والفضل أحق بالإمامة	٢٠٨	٩ - الاستهام في الأذان ...
٢٢٦	٤٧ - من قام إلى جنب الإمام لعله	٢٠٨	١٠ - الكلام في الأذان ...
٢٢٦	٤٨ - من دخل ليؤم الناس ، فجاء الإمام الأول فتأخر الآخر	٢٠٩	١١ - أذان الأعشى إذا كان له من يجبره ...
٢٢٧	٤٩ - إذا استوا في القراءة فليؤمهم أكبرهم	٢٠٩	١٢ - الأذان بعد الفجر ...
٢٢٧	٥٠ - إذا زار الإمام قوماً فأمهم	٢١٠	١٣ - الأذان قبل الفجر ...
٢٢٨	٥١ - إنما جعل الإمام ليؤم به	٢١٠	١٤ - كم بين الأذان والإقامة ...
٢٢٩	٥٢ - متى يسجد من خلف الإمام	٢١١	١٥ - من انتظر الإقامة ...
٢٣٠	٥٣ - يؤم من رفع رأسه قبل الإمام	٢١١	١٦ - بين كل أذانين صلاة لمن شاء ...
٢٣٠	٥٤ - إمامة العبد والمولى	٢١١	١٧ - من قال ليؤذن في السفر مؤذن واحد ...
٢٣٠	٥٥ - إذا لم يتم الإمام وأتم من خلفه	٢١١	١٨ - الأذان للمسافرين إذا كانوا جماعة والإقامة
٢٣١	٥٦ - إمامة المقتون والمتبع	٢١٣	١٩ - هل يتبع المؤذن فاه ها ها ها هنا
٢٣١	٥٧ - يقوم عن يمين الإمام بخذائه سواء إذا كانا اثنين	٢١٣	٢٠ - قول الرجل فاتتنا الصلاة ...
٢٣١	٥٨ - إذا قام الرجل عن يسار الإمام فحوله الإمام إلى يمينه	٢١٣	٢١ - لا يسمى إلى الصلاة وليأت بالسكينة والوقار
٢٣٢		٢١٤	٢٢ - متى يقوم الناس إذا رأوا الإمام عند الإقامة
		٢١٤	٢٣ - لا يسمى إلى الصلاة مستجيلاً ، وليقم بالسكينة والوقار
		٢١٤	٢٤ - هل يخرج من المسجد لعله
		٢١٤	٢٥ - إذا قال الإمام مكانكم حتى أرجع انتظروه

الصفحة	الباب	الصفحة	الباب
٢٤٤	٩٣ - الالتفات في الصلاة	٢٣٢	٥٩ - إذا لم ينو الإمام أن يؤم ثم جاء قوم فأهمهم
٢٤٥	٩٤ - هل يلتفت لأمر ينزل به أو يرى شيئاً أو بصاقاً في القبلة	٢٣٢	٦٠ - إذا طول الإمام وكان للرجل حاجة فخرج فصلئ
٢٤٥	٩٥ - وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها في الحضر والسفر وما يجهر فيها وما يخافت	٢٣٣	٦١ - تخفيف الإمام في القيام ، وإتمام الركوع والسجود
٢٤٧	٩٦ - القراءة في الظهر	٢٣٣	٦٢ - إذا صلى لنفسه فليطول ما شاء
٢٤٨	٩٧ - القراءة في العصر	٢٣٣	٦٣ - من شكأ إمامه إذا طول
٢٤٨	٩٨ - القراءة في المغرب	٢٣٤	٦٤ - الإيجاز في الصلاة وإتمامها
٢٤٩	٩٩ - الجهر في المغرب	٢٣٤	٦٥ - من أخف الصلاة عند بكاء الصبي
٢٤٩	١٠٠ - الجهر في العشاء	٢٣٥	٦٦ - إذا صلى ثم أم قوماً
٢٤٩	١٠١ - القراءة في العشاء بالسجدة	٢٣٥	٦٧ - من أسمع الناس تكبير الإمام
٢٤٩	١٠٢ - القراءة في العشاء	٢٣٥	٦٨ - الرجل يأتي بالإمام ويأتم الناس بالمأموم
٢٥٠	١٠٣ - يطول في الأوليين ويحذف في الآخرين	٢٣٦	٦٩ - هل يأخذ الإمام - إذا شك - بقول الناس
٢٥٠	١٠٤ - القراءة في الفجر	٢٣٦	٧٠ - إذا بكى الإمام في الصلاة
٢٥٠	١٠٥ - الجهر بقراءة صلاة الفجر	٢٣٦	٧١ - تسوية الصفوف عند الإقامة وبعدها
٢٥٠	١٠٦ - الجمع بين السورتين في الزكوة والقراءة بالخواتيم	٢٣٧	٧٢ - إقبال الإمام على الناس عند تسوية الصفوف
٢٥١	١٠٧ - يقرأ في الآخرين بفاتحة الكتاب	٢٣٧	٧٣ - الصف الأول
٢٥٢	١٠٨ - من خافت القراءة في الظهر والعصر	٢٣٧	٧٤ - إقامة الصف من تمام الصلاة
٢٥٣	١٠٩ - إذا أسمع الإمام الآية	٢٣٨	٧٥ - إثم من لم يتم الصفوف
٢٥٣	١١٠ - يطول في الركعة الأولى	٢٣٨	٧٦ - إلزاق المنكب بالمنكب والقدم بالقدم في الصف
٢٥٣	١١١ - جهر الإمام بالتأمين	٢٣٨	٧٧ - إذا قام الرجل عن يسار الإمام وحوله الإمام خلفه إلى يمينه
٢٥٤	١١٢ - فضل التأمين	٢٣٨	٧٨ - المرأة وحدها تكون صفاً
٢٥٤	١١٣ - جهر المأموم بالتأمين	٢٣٩	٧٩ - ميمنة المسجد والإمام
٢٥٤	١١٤ - إذا ركع دون الصف	٢٣٩	٨٠ - إذا كان بين الإمام وبين القوم حائط أو سترة
٢٥٤	١١٥ - إتمام التكبير في الركوع	٢٣٩	٨١ - صلاة الليل
٢٥٥	١١٦ - إتمام التكبير في السجود	٢٤٠	٨٢ - إيجاب التكبير وافتتاح الصلاة
٢٥٥	١١٧ - التكبير إذا قام من السجود	٢٤٠	٨٣ - رفع اليدين في التكبيرة الأولى مع الافتتاح سواء
٢٥٦	١١٨ - وضع الأكف على الركب في الركوع	٢٤١	٨٤ - رفع اليدين إذا كبر وإذا ركع وإذا رفع
٢٥٦	١١٩ - إذا لم يتم الركوع	٢٤١	٨٥ - إلى أين يرفع يديه
٢٥٦	١٢٠ - استواء الظهر في الركوع	٢٤١	٨٦ - رفع اليدين إذا قام من الركعتين
٢٥٦	١٢١ - حد إتمام الركوع والاعتدال فيه	٢٤٢	٨٧ - وضع اليمنى على اليسرى
٢٥٦	١٢٢ - أمر النبي صلى الله عليه وسلم الذي لا يتم ركوعه بالإعادة	٢٤٢	٨٨ - إخشوع في الصلاة
٢٥٧	١٢٣ - الدعاء في الركوع	٢٤٢	٨٩ - ما يقول بعد التكبير
٢٥٧	١٢٤ - ما يقول الإمام ومن خلفه إذا رفع رأسه من الركوع	٢٤٣	٩٠ - حديث أسماء في صلاة الكسوف
٢٥٨	١٢٥ - فضل : اللهم ربنا ولك الحمد	٢٤٣	٩١ - رفع البصر إلى الإمام في الصلاة
٢٥٨	١٢٦ - القنوت	٢٤٤	٩٢ - رفع العصر إلى السماء في الصلاة

الصفحة	الباب	الصفحة	الباب
٢٧٨	١٦٤- صلاة النساء خلف الرجال ..	٢٥٨	١٢٧- الإطمأنينة حين يرفع رأسه من الركوع ...
٢٧٨	١٦٥- سرعة انصراف النساء من الصبح ، وقلة	٢٥٩	١٢٨- يهوى بالتكبير حين يسجد ..
٢٧٨	مقاهن في المسجد ..	٢٦٠	١٢٩- فضل السجود ..
٢٧٨	١٦٦- استئذان المرأة زوجها بالخروج إلى المسجد	٢٦٢	١٣٠- يبدي ضيقه ويحاج في السجود ..
(١١ - كتاب الجمعة)			
رقم ٨٧٦ - ٩٣١			
٢٨٠	١ - فرض الجمعة ..	٢٦٣	١٣٤- السجود على الأنف ..
٢٨٠	٢ - فضل النفل يوم الجمعة ..	٢٦٣	١٣٥- السجود على الأنف والسجود على الظن ..
٢٨١	٣ - الطيب للجمعة ..	٢٦٣	١٣٦- عقد الثياب وشدها ..
٢٨١	٤ - فضل الجمعة ..	٢٦٤	١٣٧- لا يكف شعرا ..
٢٨٢	٥ - قول عمر : لم تحتسبون عن الصلاة ..	٢٦٤	١٣٨- لا يكف ثوبه في الصلاة ..
٢٨٢	٦ - الدهن للجمعة ..	٢٦٤	١٣٩- التسبيح والدعاء في السجود ..
٢٨٢	٧ - يلبس أحسن ما يجد ..	٢٦٤	١٤٠- المكث بين السجدين ..
٢٨٣	٨ - السواك يوم الجمعة ..	٢٦٥	١٤١- لا يفترش ذراعيه في السجود ..
٢٨٣	٩ - من تسوك بسواك غيره ..	٢٦٥	١٤٢- من استوى قاعداً في وتر من صلاته ثم نهض
٢٨٤	١٠ - ما يقرأ في صلاة الفجر يوم الجمعة ..	٢٦٥	١٤٣- كيف يعتمد على الأرض إذا قام من الركعة
٢٨٤	١١ - الجمعة في القرى والمدن ..	٢٦٦	١٤٤- يكبر وهو ينهض من السجدين ..
٢٨٤	١٢ - هل على من لم يشهد الجمعة غسل من النساء	٢٦٦	١٤٥- سنة الجلوس في التشهد ..
٢٨٥	والصبيان وغيرهم ..	٢٦٧	١٤٦- من لم ير التشهد الأول واجباً ..
٢٨٦	١٣ - حديث ائذنوا للنساء بالليل إلى المساجد ..	٢٦٧	١٤٧- التشهد في الأولى ..
٢٨٦	١٤ - الرخصة إن لم يحضر الجمعة في المطر ..	٢٦٨	١٤٨- التشهد في الآخرة ..
٢٨٦	١٥ - من أين تؤق الجمعة وعلى من تجب ..	٢٦٨	١٤٩- الدعاء قبل السلام ..
٢٨٧	١٦ - وقت الجمعة إذا زالت الشمس ..	٢٦٨	١٥٠- ما يتخير من الدعاء بعد التشهد وليس
٢٨٧	١٧ - إذا اشتد الحر يوم الجمعة ..	٢٦٩	بواجب ..
٢٨٨	١٨ - المشى إلى الجمعة ..	٢٦٩	١٥١- من لم يمسح جبهته وأنفه حتى صلى ..
٢٨٨	١٩ - لا يفرق بين اثنين يوم الجمعة ..	٢٦٩	١٥٢- التسليم ..
٢٨٩	٢٠ - لا يقيم أخاه يوم الجمعة ويقعد في مكانه ..	٢٧٠	١٥٣- يسلم حين يسلم الإمام ..
٢٨٩	٢١ - الأذان يوم الجمعة ..	٢٧٠	١٥٤- من لم ير رد السلام على الإمام ، واكتفى
٢٨٩	٢٢ - المؤذن الواحد يوم الجمعة ..	٢٧٠	بتسليم الصلاة ..
٢٨٩	٢٣ - يجب الإمام على المنبر إذا سمع النداء ..	٢٧٠	١٥٥- الذكر بعد الصلاة ..
٢٩٠	٢٤ - الجلوس على المنبر عند التأذين ..	٢٧٢	١٥٦- يستقبل الإمام الناس إذا سلم ..
٢٩٠	٢٥ - التأذين عند الخطبة ..	٢٧٢	١٥٧- مكث الإمام في مصلاه بعد السلام ..
٢٩٠	٢٦ - الخطبة على المنبر ..	٢٧٣	١٥٨- من صلى بالناس فذكر حاجة فتنخطاهم ..
٢٩١	٢٧ - الخطبة قائماً ..	٢٧٣	١٥٩- الافتتال والانصراف عن اليمن والشمال ..
٢٩١	٢٨ - استقبال الناس الإمام إذا خطب ..	٢٧٤	١٦٠- ما جاء في الثوم النيء والبصل والكراث ..
٢٩٢	٢٩ - من قال في الخطبة بعد الثناء : أما بعد ..	٢٧٥	١٦١- وضوء الصبيان ومتى يجب عليهم الغسل ..
٢٩٤	٣٠ - القعدة بين الخطبتين يوم الجمعة ..	٢٧٦	١٦٢- خروج النساء إلى المساجد بالليل والغسل ..
٢٩٤	٣١ - الاستماع إلى الخطبة ..	٢٧٧	١٦٣- خروج الناس قيام الإمام العالم ..

الصفحة	الباب
٣٠٨	١٦ - خروج الصبيان إلى المصل
٣٠٨	١٧ - استقبال الإمام الناس في خطبة العيد
٣٠٨	١٨ - العلم الذي بالمصل
٣٠٩	١٩ - موعظة الإمام النساء يوم العيد
٣١٠	٢٠ - إذا لم يكن لها جليبا في العيد
٣١٠	٢١ - اعتزال الخيض المصل
٣١٠	٢٢ - النحر والذبح يوم النحر بالمصل
٣١٠	٢٣ - كلام الإمام والناس في خطبة العيد
٣١١	٢٤ - من خالف الطريق إذا رجع يوم العيد
٣١٢	٢٥ - إذا فاته العيد يصل ركعتين
٣١٢	٢٦ - الصلاة قبل العيد وبعدها

﴿ ١٤ - كتاب الوتر ﴾

رقم ٩٩٠ - ١٠٠٤

٣١٣	١ - ما جاء في الوتر
٣١٤	٢ - ساعات الوتر
٣١٤	٣ - إيقاظ النبي صلى الله عليه وسلم أهله بالوتر
٣١٥	٤ - ليجمع آخر صلواته وترأ
٣١٥	٥ - الوتر على الدابة
٣١٥	٦ - الوتر في السفر
٣١٥	٧ - القنوت قبل الركوع وبعده

﴿ ١٥ - كتاب الاستسقاء ﴾

رقم ١٠٠٥ - ١٠٣٩

٣١٧	١ - الاستسقاء
٣١٧	٢ - اللهم اجعلها عليهم سنين كسنى يوسف
٣١٨	٣ - سؤال الناس الإمام الاستسقاء إذا قحطوا
٣١٨	٤ - تحويل الرداء في الاستسقاء
٣١٩	٥ - انتقام الرب بالقحط إذا انتهكت محارمه
٣١٩	٦ - الاستسقاء في المسجد الجامع
٣١٩	٧ - الاستسقاء في خطبة الجمعة غير مستقبل القبلة
٣٢٠	٨ - الاستسقاء على المنبر
٣٢٠	٩ - من اكتفى بصلاة الجمعة في الاستسقاء
٣٢١	١٠ - الدعاء إذا انقطعت السبل من كثرة المطر
٣٢١	١١ - ما قيل إن النبي صلى الله عليه وسلم لم يحول رداءه في الاستسقاء يوم الجمعة
٣٢١	١٢ - إذا استشفعوا إلى الإمام ليستسقى لهم لم يردهم
٣٢٢	١٣ - إذا استشفع المشركون بالمسلمين عند القحط
٣٢٢	١٤ - الدعاء إذا كثر المطر : حوالينا ولا علينا

الصفحة	الباب
٢٩٤	٣٢ - إذا رأى الإمام رجلا جاء وهو يخطب أمره أن يصل ركعتين
٢٩٤	٣٣ - من جاء والإمام يخطب صلى ركعتين خفيفتين
٢٩٤	٣٤ - رفع اليدين في الخطبة
٢٩٥	٣٥ - الاستسقاء في الخطبة يوم الجمعة
٢٩٥	٣٦ - الإنصات يوم الجمعة والإمام يخطب
٢٩٥	٣٧ - الساعة التي في يوم الجمعة
٢٩٦	٣٨ - إذا نفر الناس عن الإمام في صلاة الجمعة فصلاة الإمام ومن بقى جائزة
٢٩٦	٣٩ - الصلاة بعد الجمعة وقبلها
٢٩٦	٤٠ - فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض
٢٩٧	٤١ - القائلة بعد الجمعة

﴿ ١٢ - كتاب صلاة الخوف ﴾

رقم ٩٤٣ - ٩٤٧

٢٩٨	١ - حديث ابن عمر في صلاة الخوف
٢٩٩	٢ - صلاة الخوف رجلا وركبانا
٢٩٩	٣ - يحرس بعضهم بعضاً في صلاة الخوف
٢٩٩	٤ - الصلاة عند مناهضة الحصون ولتاء العدو
٣٠٠	٥ - صلاة الطالب والمطلوب راكباً وإيماء
٣٠٠	٦ - التكبير والغس بالصيح والصلاة عند الإغارة والحرب

﴿ ١٣ - كتاب العيدين ﴾

رقم ٩٤٨ - ٩٨٩

٣٠١	١ - في العيدين والتجمل فيما
٣٠١	٢ - الخراب والدرق يوم العيد
٣٠٢	٣ - سنة العيدين لأهل الإسلام
٣٠٢	٤ - الأكل يوم الفطر قبل الخروج
٣٠٣	٥ - الأكل يوم النحر
٣٠٣	٦ - الخروج إلى المصل بغير منبر
٣٠٣	٧ - المنى والركوب إلى العيد ، والصلاة قبل الخطبة بغير أذان ولا إقامة
٣٠٤	٨ - الخطبة بعد العيد
٣٠٥	٩ - ما يكره من تحمل السلاح في العيد والحرم
٣٠٦	١٠ - التكبير إلى العيد
٣٠٦	١١ - فضل العمل في أيام التشريق
٣٠٧	١٢ - التكبير أيام منى وإذا عدا إلى عرفة
٣٠٧	١٣ - الصلاة في الحرب يوم العيد
٣٠٧	١٤ - العزلة أو الحرب بين يدي الإمام يوم العيد
٣٠٨	١٥ - خروج النساء وليس إلى المصلى

الصفحة	الباب	الصفحة	الباب
	(١٧ - كتاب سجود القرآن)		
	رقم ١٠٦٧ - ١٠٧٩		
٣٢٦	١ - ما جاء في سجود القرآن وسنته ...	٣٢٢	١٥ - الدعاء في الاستسقاء قائماً ...
٣٢٦	٢ - سجدة تزيل السجدة ..	٣٢٣	١٦ - الجهر بالقراءة في الاستسقاء ...
٣٢٦	٣ - سجدة (ص) ...		١٧ - كيف حول النبي صلى الله عليه وسلم ظهره إلى التماس ...
٣٢٧	٤ - سجدة النجم ..	٣٢٣	١٨ - صلاة الاستسقاء ركعتين ...
٣٢٧	٥ - سجود المسلمين مع المشركين ..	٣٢٣	١٩ - الاستسقاء في المصل ..
٣٢٧	٦ - من قرأ السجدة ولم يسجد ..	٣٢٣	٢٠ - استقبال القبلة في الاستسقاء ...
٣٢٧	٧ - سجدة (إذا السماء انشقت)	٣٢٤	٢١ - رفع الناس أيديهم مع الإمام في الاستسقاء ...
٣٢٨	٨ - من سجد لسجود القارئ ...	٣٢٤	٢٢ - رفع الإمام يده في الاستسقاء ...
٣٢٨	٩ - ازدحام الناس إذا قرأ الإمام السجدة ...	٣٢٤	٢٣ - ما يقال إذا أمطرت ..
٣٢٨	١٠ - من رأى أن الله عز وجل لم يوجب السجود	٣٢٥	٢٤ - من تمطر في المطر حتى يتحادر على لحيته ...
٣٢٩	١١ - من قرأ السجدة في الصلاة فسجد بها ..	٣٢٥	٢٥ - إذا هبت الريح ...
٣٢٩	١٢ - من لم يجد موضعاً للسجود من الزحام ...	٣٢٥	٢٦ - قول النبي صلى الله عليه وسلم نصرت بالصبا
	(١٨ - كتاب تقصير الصلاة)	٣٢٥	٢٧ - ما قيل في الزلازل والآيات ..
	رقم ١٠٨٠ - ١١١٩	٣٢٦	٢٨ - (وتعملون رزقكم أنكم تكذبون)
٣٤٠	١ - ما جاء في التقصير وكم يقيم حتى يقصر ...	٣٢٦	٢٩ - لا يدرى متى يجي المطر إلا الله ...
٣٤٠	٢ - الصلاة بمنى ..		
٣٤١	٣ - كم أقام النبي صلى الله عليه وسلم في حجته		(١٦ - كتاب الكسوف)
٣٤١	٤ - في كم يقصر الصلاة ...		رقم ١٠٤٠ - ١٠٦٦
٣٤٢	٥ - يقصر إذا خرج من موضعه ..	٣٢٧	١ - الصلاة في كسوف الشمس ...
٣٤٢	٦ - يصل المغرب ثلاثاً في السفر ..	٣٢٨	٢ - الصلوة في الكسوف ..
٣٤٣	٧ - صلاة التطوع على الدواب وحيثما توجهت به	٣٢٨	٣ - النداء بالصلاة جامعة في الكسوف ..
٣٤٣	٨ - الإيماء على الدابة ...	٣٢٩	٤ - خطبة الإمام في الكسوف ...
٣٤٤	٩ - ينزل للمكتوبة ...	٣٢٩	٥ - هل يقول كسفت الشمس أو خفت ...
٣٤٤	١٠ - صلاة التطوع على الحمار ...	٣٣٠	٦ - قوله صلى الله عليه وسلم يخوف الله عباده بالكسوف ..
٣٤٥	١١ - من لم يتطوع في السفر دبر الصلاة وقبائها	٣٣٠	٧ - التعوذ من عذاب القبر في الكسوف ..
٣٤٥	١٢ - من تطوع في السفر في غير دبر الصلاة وقبائها	٣٣١	٨ - طول السجود في الكسوف ..
٣٤٥	١٣ - الجمع في السفر بين المغرب والعشاء ..	٣٣١	٩ - صلاة الكسوف جماعة ...
٣٤٦	١٤ - هل يؤذن أو يقيم إذا جمع بين المغرب والعشاء ...	٣٣٢	١٠ - صلاة النساء مع الرجال في الكسوف ...
٣٤٦	١٥ - يؤخر الظهر إلى العصر إذا ارتحل قبل أن تزيع الشمس ...	٣٣٢	١١ - من أحب العتاقة في كسوف الشمس ..
٣٤٦	١٦ - إذا ارتحل بعد ما زاعت الشمس صلى الظهر ثم ركب ...	٣٣٢	١٢ - صلاة الكسوف في المسجد ..
٣٤٧	١٧ - صلاة القاعد ..	٣٣٣	١٣ - لا تنكس الشمس لموت أحد ولا لحياته
٣٤٧	١٨ - صلاة القاعد بالإيماء ..	٣٣٤	١٤ - الذكر في الكسوف ..
٣٤٨	١٩ - إذا لم يطق قاعداً صلى على جنب ...	٣٣٤	١٥ - الدعاء في الكسوف ..
٣٤٨	٢٠ - إذا صلى قاعداً ثم سح أو وجد خفة ثم ما بقى ...	٣٣٤	١٦ - قول الإمام في خطبة الكسوف : أما بعد ...
٣٤٨		٣٣٥	١٧ - الصلاة في كسوف القمر ...
		٣٣٥	١٨ - الركعة الأولى في الكسوف أطول ...
		٣٣٥	١٩ - الجهر بالقراءة في الكسوف ..

الصفحة	الباب
٣٦٣	٣١ - صلاة الضحى في السفر
٣٦٤	٣٢ - من لم يصل الضحى ورآه واسعاً
٣٦٤	٣٣ - صلاة الضحى في الحضر
٣٦٤	٣٤ - الركعتان قبل الظهر
٣٦٥	٣٥ - الصلاة قبل المغرب
٣٦٥	٣٦ - صلاة التوافل جماعة
٣٦٦	٣٧ - التطوع في البيت

﴿ ٢٠ - كتاب فضل الصلاة ﴾

رقم ١١٨٨ - ١١٩٧

٣٦٧	١ - فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة
٣٦٧	٢ - مسجد قباء
٣٦٨	٣ - من أتى مسجد قباء كل سبت
٣٦٨	٤ - إتيان مسجد قباء ماشياً وراكباً
٣٦٨	٥ - فضل ما بين القبر والمنبر
٣٦٩	٦ - مسجد بيت المقدس

﴿ ٢١ - كتاب العمل في الصلاة ﴾

رقم ١١٩٨ - ١٢٢٣

٣٧٠	١ - استعانة اليد في الصلاة
٣٧٠	٢ - ما ينهى من الكلام في الصلاة
٣٧١	٣ - ما يجوز من التسبيح والحمد في الصلاة للرجال
٣٧١	٤ - من سمى قوماً أو سلم في الصلاة على غيره مواجهة وهو لا يعلم
٣٧٢	٥ - التصفيق للنساء
٣٧٢	٦ - من رجع القهقري في صلاته ، أو تقدم بأمر ينزل به
٣٧٢	٧ - إذا دعت الأم ولدها في الصلاة
٣٧٣	٨ - مسح الخصى في الصلاة
٣٧٣	٩ - بسط الثوب في الصلاة للسجود
٣٧٣	١٠ - ما يجوز من العمل في الصلاة
٣٧٤	١١ - إذا انفلت الدابة في الصلاة
٣٧٤	١٢ - ما يجوز من البصاق والتفخ في الصلاة
٣٧٥	١٣ - من صفق جاهلاً من الرجال في صلاته لم تفسد صلاته
٣٧٥	١٤ - إذا قيل للمصلي تقدم أو انتظر فانتظر فلا بأس
٣٧٥	١٥ - لا يرد السلام في الصلاة
٣٧٦	١٦ - رفع الأيدي في الصلاة لأمر ينزل به
٣٧٦	١٧ - الحصر في الصلاة
٣٧٧	١٨ - يفكر الرجل الشيء في الصلاة

الباب الصفحة

﴿ ١٩ - كتاب التهجد ﴾

رقم ١١٢٠ - ١١٨٧

٣٤٩	١ - التهجد بالليل
٣٥٠	٢ - فضل قيام الليل
٣٥٠	٣ - طول السجود في قيام الليل
٣٥٠	٤ - ترك القيام للمريض
٣٥١	٥ - تحريضه صلى الله عليه وسلم على صلاة الليل والتوافل من غير إيجاب
٣٥٢	٦ - قيام النبي صلى الله عليه وسلم بالليل حتى تدم قدماه
٣٥٢	٧ - من نام عند السحر
٣٥٣	٨ - من تسحر فلم يتم حتى صلى الصبح
٣٥٣	٩ - طول القيام في صلاة الليل
٣٥٣	١٠ - كيف كان صلاته صلى الله عليه وسلم وكما كان يصل من الليل
٣٥٤	١١ - قيامه صلى الله عليه وسلم بالليل ونومه وما نسخ من قيام الليل
٣٥٥	١٢ - عقد الشيطان على قافية الرأس إذا لم يصل بالليل
٣٥٥	١٣ - إذا قام ولم يصل بال الشيطان في أذنه
٣٥٦	١٤ - الدعاء والصلاة من آخر الليل
٣٥٦	١٥ - من نام أول الليل وأحيا آخره
٣٥٦	١٦ - قيامه صلى الله عليه وسلم بالليل في رمضان وغيره
٣٥٦	١٧ - نفل الطهور بالليل والنهار ، وفضل الصلاة بعد الوضوء بالليل والأجر
٣٥٧	١٨ - ما يكره من التشديد في العبادة
٣٥٧	١٩ - ما يكره من ترك قيام الليل لمن كان يقومه
٣٥٨	٢٠ - حديث « إن لفنكسك حقاً .. فصم وأفطر »
٣٥٨	٢١ - فضل من تمار من الليل فصلى
٣٥٨	٢٢ - المداومة على ركعتي الفجر
٣٥٩	٢٣ - الضجعة على الشق الأيمن بعد ركعتي الفجر
٣٦٠	٢٤ - من تحدث بعد الركعتين ولم يضطجع
٣٦٠	٢٥ - الحديث بعد ركعتي الفجر
٣٦٠	٢٦ - تعاهد ركعتي الفجر ومن سماها تطوعاً
٣٦٠	٢٧ - ما يقرأ في ركعتي الفجر
٣٦١	٢٨ - ما جاء في التطوع مثنى مثنى
٣٦٢	التطوع بعد المكتوبة
٣٦٣	من لم يتطوع بعد المكتوبة

الصفحة	الباب	الصفحة	الباب
٣٩٢	٢٣ - الكفن بغير قيص	(٢٢ - كتاب السهو)	
٣٩٢	٢٤ - الكفن بلا عمامة	رقم ١٢٢٤ - ١٢٢٦	
٣٩٣	٢٥ - الكفن من جميع المال	٣٧٨	١ - ما جاء في السهو إذا قام من ركعتي الفريضة
٣٩٣	٢٦ - إذا لم يوجد إلا ثوب واحد	٣٧٨	٢ - إذا صلى خساً
	٢٧ - إذا لم يجد كفنأ إلا ما يوارى رأسه أو		٣ - إذا سلم في ركعتين أو في ثلاث فمسجد سجدتين
٣٩٣	قديمه غطى رأسه	٣٧٨	مثل سجود الصلاة أو أطول
	٢٨ - من استعد الكفن في زمن النبي صلى الله عليه	٣٧٩	٤ - من لم يتشهد في سجدتي السهو
٣٩٤	وسلم فلم ينكر عليه	٣٧٩	٥ - من يكبر في سجدتي السهو
٣٩٤	٢٩ - إتباع النساء الجنائز		٦ - إذا لم يدر كم صلى ثلاثاً أو أربعاً سجد
٣٩٤	٣٠ - إحداث المرأة على غير زوجها	٣٨٠	سجدتين وهو جالس
٣٩٥	٣١ - زيارة القبور	٣٨٠	٧ - السهو في الفرض والتطوع
	٣٢ - قوله صلى الله عليه وسلم يعذب الميت ببعض	٣٨١	٨ - إذا كلف وهو يصل فإشار بيده وأستمع
٣٩٥	بكاء أهله عليه	٣٨١	٩ - الإشارة في الصلاة
٣٩٧	٣٣ - ما يكره من التياحة على الميت	(٢٣ - كتاب الجنائز)	
٣٩٨	٣٤ - حديث جابر في استشهاد أبيه يوم أحد	رقم ١٢٣٧ - ١٣٩٤	
٣٩٨	٣٥ - ليس منا من شق الجيوب	٣٨٣	١ - في الجنائز ومن كان آخر كلامه لا إله إلا الله
٣٩٩	٣٦ - رثاء النبي صلى الله عليه وسلم سعد بن خولة	٣٨٣	٢ - الأمر باتباع الجنائز
٣٩٩	٣٧ - ما ينهى عن الخلق عند المصيبة		٣ - الدخول على الميت بعد الموت إذا أدرج
٣٩٩	٣٨ - ليس منا من ضرب الخلود	٣٨٤	في أكفاته
	٣٩ - ما ينهى من التويل ودعوى الجاهلية عند	٣٨٦	٤ - الرجل ينمي إلى أهل الميت بنفسه
٤٠٠	المصيبة	٣٨٦	٥ - الإذن بالجنائز
٤٠٠	٤٠ - من جلس عند المصيبة يعرف فيه الحزن	٣٨٦	٦ - فضل من مات له ولد فاحتسب
٤٠٠	٤١ - من لم يظهر حزنه عند المصيبة	٣٨٧	٧ - قول الرجل للمرأة عند القبر اصبرى
٤٠١	٤٢ - الصبر عند الصدمة الأولى	٣٨٧	٨ - غسل الميت ووضوؤه بلئاء والسدر
	٤٣ - قول النبي صلى الله عليه وسلم : « إنا	٣٨٨	٩ - ما يستحب أن يغسل وترأ
٤٠١	بك لمحزونون »	٣٨٨	١٠ - يبدأ بميامن الميت
٤٠٢	٤٤ - البكاء عند المريض	٣٨٨	١١ - مواضع الوضوء من الميت
٤٠٢	٤٥ - ما ينهى من التوح والبكاء والزجر عن ذلك	٣٨٩	١٢ - هل تكفن المرأة في إزار الرجل
٤٠٣	٤٦ - القيام للجنائز	٣٨٩	١٣ - يجعل الكافور في الأخيرة
٤٠٣	٤٧ - متى يقعد إذا قام للجنائز	٣٨٩	١٤ - نقض شعر المرأة
	٤٨ - من تبع جنازة فلا يقعد حتى توضع عن منابك	٣٨٩	١٥ - كيف الإشعار للميت
٤٠٤	الرجال ، فإن قعد أمر بالقيام	٣٩٠	١٦ - يجعل شعر المرأة ثلاثة قرون
٤٠٤	٤٩ - من قام لجنازة يهودى	٣٩٠	١٧ - يلقى شعر المرأة خلفها
٤٠٤	٥٠ - حمل الرجال الجنائز دون النساء	٣٩٠	١٨ - الثياب البيض للكفن
٤٠٥	٥١ - السرعة بالجنائز	٣٩١	١٩ - الكفن في ثوبين
	٥٢ - قول الميت وهو على الجنازة قدسوتى	٣٩١	٢٠ - الحنوط للميت
	٥٣ - من صف صفيين أو ثلاثة على الجنائز	٣٩١	٢١ - كيف يكفن الحرم
	خلف الإمام		٢٢ - الكفن في الصميص الذي يكف أو لا يكف
	٥٤ - الصفوف على الجنائز	٣٩٢	ومن كفن بغير قيص

الباب	الصفحة	الباب	الصفحة
٥٥ - صفوف الصبيان مع الرجال على الجنائز	٤٠٦	٩٢ - ما قيل في أولاد المشركين	٤٢٤
٥٦ - سنة الصلاة على الجنائز	٤٠٦	٩٣ - حديث رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم إبراهيم	٤٢٤
٥٧ - فضل اتباع الجنائز	٤٠٧	٩٤ - ماله أولاد الناس	٤٢٥
٥٨ - من انتظر حتى تدفن	٤٠٧	٩٤ - موت يوم الاثنين	٤٢٦
٥٩ - صلاة الصبيان مع الناس على الجنائز	٤٠٧	٩٥ - موت الفجاءة : البنت	٤٢٧
٦٠ - الصلاة على الجنائز بالمصل والمسجد	٤٠٨	٩٦ - ما جاء في قبره صلى الله عليه وسلم وأبي بكر	٤٢٧
٦١ - ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور	٤٠٨	٩٧ - ما ينهى من سب الأموات	٤٢٩
٦٢ - الصلاة على النساء إذا ماتت في نفاستها	٤٠٩	٩٨ - ذكر شرار الموتى	٤٢٩
٦٣ - أين يقوم من المرأة والرجل	٤٠٩		
٦٤ - التكبير على الجنائز أربعمائة	٤٠٩		
٦٥ - قراءة فاتحة الكتاب على الجنائز	٤٠٩		
٦٦ - الصلاة على القبر بعد ما يدفن	٤١٠		
٦٧ - الميت يسمع خفق النعال	٤١٠		
٦٨ - من أحب الدفن في الأرض المقدسة أو نحوها	٤١٠		
٦٩ - الدفن بالليل	٤١١		
٧٠ - بناء المسجد على القبر	٤١١		
٧١ - من يدخل قبر المرأة	٤١٢		
٧٢ - الصلاة على الشهيد	٤١٢		
٧٣ - دفن الرجلين والثلاثة في قبر	٤١٢		
٧٤ - من لم ير غسل الشهداء	٤١٣		
٧٥ - من يقدم في اللحد	٤١٣		
٧٦ - الإذخر والحشيش في القبر	٤١٣		
٧٧ - هل يخرج الميت من القبر واللحد لعله	٤١٤		
٧٨ - اللحد والشق في القبر	٤١٥		
٧٩ - إذا أسلم الصبي فات هل يصل عليه ، وهل يعرض	٤١٥		
٨٠ - إذا قال المشرك عند الموت لا إله إلا الله	٤١٧		
٨١ - الجريد على القبر	٤١٨		
٨٢ - موعظة المحدث عند القبر وقعود أصحابه حوله	٤١٨		
٨٣ - ما جاء في قاتل النفس	٤١٩		
٨٤ - ما يكره من الصلاة على المنافقين والاستغفار للمشركين	٤١٩		
٨٥ - ثناء الناس على الميت	٤٢٠		
٨٦ - ما جاء في عذاب القبر	٤٢١		
٨٧ - النعوذ من عذاب القبر	٤٢٢		
عذاب القبر من العيبة والبول	٤٢٣		
الميت يعرض عليه مقعده بالعداء والعشى	٤٢٣		
م الميت على الجنائز	٤٢٣		
أولاد المسلمين	٤٢٤		
١ - وجوب الزكاة	٤٣٠		
٢ - البيعة على إيتاء الزكاة	٤٣٢		
٣ - إثم مانع الزكاة	٤٣٢		
٤ - ما أدى زكاته فليس بكبتر	٤٣٣		
٥ - إنفاق المال في حقه	٤٣٥		
٦ - الرياء في الصدقة	٤٣٥		
٧ - لا يقبل الله صدقة من غلوك	٤٣٥		
٨ - الصدقة من كسب طيب	٤٣٥		
٩ - الصدقة قبل الرد	٤٣٦		
١٠ - اتقوا النار ولو بشق تمر	٤٣٧		
١١ - فضل صدقة الشحيح الصحيح	٤٣٨		
١٢ - صدقة العلانية	٤٣٨		
١٣ - صدقة السر	٤٣٩		
١٤ - إذا تصدق على غنى وهو لا يعلم	٤٣٩		
١٥ - إذا تصدق على ابنه وهو لا يشعر	٤٣٩		
١٦ - الصدقة باليمين	٤٤٠		
١٧ - من أمر خادمه بالصدقة ولم يناول بنفسه	٤٤٠		
١٨ - لا صدقة إلا عن ظهر غنى	٤٤١		
١٩ - المنان بما أعطى	٤٤٢		
٢٠ - من أحب تعجيل الصدقة من يومها	٤٤٢		
٢١ - التحريض على الصدقة والشفاعة فيها	٤٤٢		
٢٢ - الصدقة فيما استطاع	٤٤٣		
٢٣ - الصدقة تكفر الخطيئة	٤٤٣		
٢٤ - من تصدق في الشرك ثم أسلم	٤٤٣		
٢٥ - أجر الخادم إذا تصدق بأمر صاحبه غير مفسد	٤٤٤		
٢٦ - أجر المرأة إذا تصدقت أو أطعمت من بيت زوجها غير مفسدة	٤٤٤		

﴿ ٢٤ - كتاب الزكاة ﴾

رقم ١٣٩٥ - ١٥١٢

الصفحة	الباب	الصفحة	الباب
٤٦٣	٦٢ - إذا تحولت الصدقة ..	٤٤٥	٢٧ - (فأما من أعطى واتق وصدق بالحسنى)
٤٦٣	٦٣ - أخذ الصدقة من الأغنياء وترد في الفقراء	٤٤٥	٢٨ - مثل المتصدق والبخيل
٤٦٣	٦٤ - حيث كانوا ..	٤٤٦	٢٩ - صدقة الكسب والتجارة
٤٦٤	٦٤ - صلاة الإمام ودعاؤه لصاحب الصدقة	٤٤٦	٣٠ - على كل مسلم صدقة
٤٦٤	٦٥ - ما يستخرج من البحر	٤٤٦	٣١ - قدر كم يعطى من الزكاة والصدقة
٤٦٥	٦٦ - في الركاز الخمس	٤٤٦	٣٢ - زكاة الورق
٤٦٥	٦٧ - (والعاملين عليها)	٤٤٧	٣٣ - العرض في الزكاة
٤٦٥	٦٨ - استعمال إبل الصدقة وألبانها لأبناء السبيل	٤٤٧	٣٤ - لا يجمع بين متفرق ، ولا يفرق بين مجتمع
٣٦٦	٦٩ - وسم الإمام إبل الصدقة بيده	٤٤٧	٣٥ - ما كان من خليطين فإنهما يترجمان بينهما
٤٦٦	٧٠ - فرض صدقة الفطر	٤٤٨	بالسوية
٤٦٦	٧١ - صدقة الفطر على العبد وغيره من المسلمين	٤٤٨	٣٦ - زكاة الإبل
٤٦٦	٧٢ - صاع من شعير	٤٤٨	٣٧ - من بلغت عنده صدقة بنت مخاض وليست عنده
٤٦٧	٧٣ - صدقة الفطر صاعاً من طعام	٤٤٨	٣٨ - زكاة الغنم
٤٦٧	٧٤ - صدقة الفطر صاعاً من تمر	٤٤٩	٣٩ - لا تؤخذ في الصدقة هرمة ولا ذات عوار
٤٦٧	٧٥ - صاع من زبيب	٤٥٠	ولا تيس إلا ما شاء المتصدق
٤٦٧	٧٦ - الصدقة قبل العيد	٤٥٠	٤٠ - أخذ العناق في الصدقة
٤٦٨	٧٧ - صدقة الفطر على الحر والمملوك	٤٥٠	٤١ - لا تؤخذ كرائم أموال الناس في الصدقة
٤٦٨	٧٨ - صدقة الفطر على الصغير والكبير	٤٥١	٤٢ - ليس فيما دون خمس ذود صدقة
(٢٥ - كتاب الحج)			
رقم ١٥١٣ - ١٧٧٢			
٤٦٩	١ - وجوب الحج وفضله	٤٥١	٤٣ - زكاة البقر
٤٦٩	٢ - (يأتوك رجالا وعلى كل ضامر يأتين من كل فج عميق)	٤٥١	٤٤ - الزكاة على الأقارب
٤٦٩	٣ - الحج على الرجل	٤٥٣	٤٥ - ليس على المسلم في فرسه صدقة
٤٧٠	٤ - فضل الحج المبرور	٤٥٣	٤٦ - ليس على المسلم في عبده صدقة
٤٧١	٥ - فرض مواقيت الحج والعمرة	٤٥٣	٤٧ - الصدقة على اليتامى
٤٧١	٦ - (وتزودوا فإن خير الزاد التقوى)	٤٥٤	٤٨ - الزكاة على الزوج والأيتام في الحجر
٤٧١	٧ - مهل أهل مكة للحج والعمرة	٤٥٥	٤٩ - (وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله)
٤٧٢	٨ - ميقات أهل المدينة ولا يهلوا قبل ذي الحليفة	٤٥٥	٥٠ - الاستغفاف عن المسألة
٤٧٢	٩ - مهل أهل الشام	٤٥٥	٥١ - من أعطاه الله شيئاً من غير مسألة ولا إشراف
٤٧٢	١٠ - مهل أهل نجد	٤٥٦	نفس
٤٧٢	١١ - مهل من كان دون المواقيت	٤٥٧	٥٢ - من سأل الناس تكثراً
٤٧٣	١٢ - مهل أهل اليمن	٤٥٧	٥٣ - (لا يسألون الناس إحقاقاً)
٤٧٣	١٣ - ذات عرق لأهل العراق	٤٥٩	٥٤ - خوص التمر
٤٧٣	١٤ - أناخ صلى الله عليه وسلم بالبطحاء بنى الحليفة فصل بها	٤٦٠	٥٥ - العشر فيما يسقى من ماء السماء وبالماء الجارى
٤٧٣	١٥ - خروج النبي صلى الله عليه وسلم على طريق الشجرة	٤٦٠	٥٦ - ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة
٤٧٤	١٦ - العميق واد مبارك	٤٦١	٥٧ - أخذ صدقة التمر عند صرام النخل
		٤٦١	٥٨ - من باع ثماره أو نخله أو أرضه أو زرعه
		٤٦٢	٥٩ - هل يشتري صدقته
		٤٦٢	٦٠ - ما يذكر في الصدقة للنبي صلى الله عليه وسلم
		٤٦٢	٦١ - الصدقة على موالى أزواج النبي صلى الله عليه وسلم

الصفحة	الباب	الصفحة	الباب
٤٩٣	٥٣ - من لم يدخل الكعبة ..	٤٧٤	١٧ - غسل الخلق ثلاث مرات من الثياب ..
٤٩٣	٥٤ - من كبر في نواحي الكعبة ..	٤٧٥	١٨ - الطيب عند الإحرام ..
٤٩٤	٥٥ - كيف كان بدء الرمل ..	٤٧٥	١٩ - من أهل ملبدا ..
	٥٦ - استلام الحجر الأسود حين يقدم مكة أول	٤٧٦	٢٠ - الإهلال عند مسجد ذى الحليفة ..
٤٩٤	ما يطوف ، ويرمل ثلاثاً ..	٤٧٦	٢١ - ما لا يلبس المحرم من الثياب ..
٤٩٤	٥٧ - الرمل في الحج والعمرة ..	٤٧٦	٢٢ - الركوب والارتداف في الحج ..
٤٩٥	٥٨ - استلام الركن بالحجن ..	٤٧٦	٢٣ - ما يلبس المحرم من الثياب والأردية والأزر
٤٩٥	٥٩ - من لم يستلم إلا الركنين ايمانين ..	٤٧٧	٢٤ - من بات بذى الحليفة حتى أصبح ..
٤٩٥	٦٠ - تقبيل الحجر ..	٤٧٨	٢٥ - رفع الصوت بالإهلال ..
٤٩٦	٦١ - من أشار إلى الركن إذا أتى عليه ..	٤٧٨	٢٦ - التلبية ..
٤٩٦	٦٢ - التكبير عند الركن ..		٢٧ - التمجيد والتسبيح والتكبير قبل الإهلال
	٦٣ - من طاف بالبيت إذا قدم مكة قبل أن يرجع	٤٧٨	عند الركوب على الدابة ..
٤٩٦	إلى بيته ..	٤٧٩	٢٨ - من أهل حين استوت به راحلته ..
٤٩٧	٦٤ - طواف النساء مع الرجال ..	٣٧٩	٢٩ - الإهلال مستقبل القبلة ..
٤٩٨	٦٥ - الكلام في الطواف ..	٤٧٩	٣٠ - التلبية إذا انحدر في الوادي ..
٤٩٨	٦٦ - إذا رأى سيراً أو شيئاً يكره في الطواف قطعه	٤٧٩	٣١ - كيف تهل الحائض والنفساء ..
٤٩٨	لا يطوف بالبيت عربان ولا يحج مشرك ..		٣٢ - من أهل في زمن النبي صلى الله عليه وسلم
٤٩٨	٦٨ - إذا وقف في الطواف ..	٤٨٠	كإهلال النبي صلى الله عليه وسلم ..
٤٩٩	٦٩ - صلى النبي صلى الله عليه وسلم لسبوعه ركعتين	٤٨١	٣٣ - (الحج أشهر معنومات)
	من لم يقرب الكعبة ولم يطف حتى يخرج إلى	٤٨٢	٣٤ - التمتع والقران والإفراد بالحج ..
٤٩٩	عرفة ويرجع بعد الطواف الأول ..	٤٨٤	٣٥ - من لبى بالحج وسماء ..
٤٩٩	٧١ - من صلى ركعتي الطواف خارجاً من المسجد	٤٨٤	٣٦ - التمتع على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ..
٥٠٠	من صلى ركعتي الطواف خلف المقام ..	٤٨٥	٣٧ - ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام
٥٠٠	٧٣ - الطواف بعد الصبح والعصر ..	٤٨٥	٣٨ - الاغتسال عند دخول مكة ..
٥٠١	٧٤ - المريض يطوف ركبياً ..	٤٨٦	٣٩ - دخول مكة نهراً أو ليلاً ..
٥٠١	٧٥ - سقاية الحاج ..	٤٨٦	٤٠ - من أين يدخل مكة ..
٥٠١	٧٦ - ما جاء في زمزم ..	٤٨٦	٤١ - من أين يخرج من مكة ..
٥٠٢	٧٧ - طواف القارن ..	٤٨٧	٤٢ - فضل مكة وبنائها ..
٥٠٣	٧٨ - الطواف على وضوء ..	٤٨٩	٤٣ - فضل الحرم ..
	٧٩ - وجوب الصفا والمروة ، وجعل من شعائر	٤٨٩	٤٤ - توريث دور مكة وبيعها وشراؤها ..
٥٠٤	الله ..	٤٩٠	٤٥ - نزول النبي صلى الله عليه وسلم مكة ..
٥٠٤	٨٠ - ما جاء في السعي بين الصفا والمروة ..	٤٩٠	٤٦ - (وإذا قال إبراهيم رب اجعل هذا البلد آمناً)
	٨١ - تقضى الحائض المناسك كلها إلا الطواف	٤٩١	٤٧ - (جعل الله الكعبة البيت الحرام قياماً للناس)
٥٠٦	بالبيت ..	٤٩١	٤٨ - كسوة الكعبة ..
	٨٢ - الإهلال من البطحاء وغيرها المكي والحاج	٤٩٢	٤٩ - هدم الكعبة ..
٥٠٧	إذا خرج إلى منى ..	٤٩٢	٥٠ - ما ذكر في الحجر الأسود ..
٥٠٧	٨٣ - أين يصل الظهر يوم التروية ..		٥١ - إغلاق البيت ، ويصل في أي نواحي البيت
٥٠٨	٨٤ - الصلاة بمنى ..	٤٩٢	ما شاء ..
٥٠٨	٨٥ - صوم يوم عرفة ..	٤٩٣	٥٢ - الصلاة في الكعبة ..

الصفحة	الباب	الصفحة	الباب
٥٢٣	(وإذ بوأنا لإبراهيم مكان البيت أن لا	٥٠٨	٨٦ - التلبية والتكبير إذا غدا من مئى إلى عرفة ...
٥٢٣	تشارك في شيئاً)	٥٠٨	٨٧ - التهجير بالرواح يوم عرفة
٥٢٤	١٢٤ - ما يأكل من البدن وما يتصدق به ..	٥٠٩	٨٨ - الوتوف على الدابة بعرفة
٥٢٤	١٢٥ - الذبح قبل الحلق	٥٠٩	٨٩ - الجمع بين الصلاتين بعرفة
٥٢٥	١٢٦ - من لبد رأسه عند الإحرام وحلق ..	٥٠٩	٩٠ - قصر الخطبة بعرفة
٥٢٥	١٢٧ - الحلق والتقصير عند الاحلام	٥١٠	٩١ - الوقوف بعرفة
٥٢٦	١٢٨ - تقصير المتمتع بعد العمرة	٥١٠	٩٢ - السير إذا دفع من عرفة
٥٢٦	١٢٩ - الزيارة يوم النحر	٥١١	٩٣ - النزول بين عرفة وجمع
٥٢٦	١٣٠ - إذا رمى بعد ما أمسى أو حلق قبل أن يذبح	٥١١	٩٤ - أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالسكينة عند
٥٢٧	ناسياً أو جاهلاً	٥١١	الإفاضة وإشارته إليهم بالسوط
٥٢٧	١٣١ - الفتيا على الدابة عند الجمرة	٥١٢	٩٥ - الجمع بين الصلاتين بالمزدلفة
٥٢٨	١٣٢ - الخطبة أيام مئى	٥١٢	٩٦ - من جمع بينهما ولم يتطوع ..
٥٢٨	١٣٣ - هل يبيت أصحاب السقاية أو غيرهم بمكة	٥١٢	٩٧ - من أذن وأقام لكل واحدة منهما
٥٢٩	ليالى مئى	٥١٢	٩٨ - من قدم ضعفة أهله بليل فيقفون بالمزدلفة
٥٣٠	١٣٤ - رمى الجمار	٥١٣	ويدعون ويقدم إذا غاب القمر
٥٣٠	١٣٥ - رمى الجمار من بطن الوادئ	٥١٤	٩٩ - متى يصلى الفجر بجمع
٥٣٠	١٣٦ - رمى الجمار بسبع حصيات ..	٥١٥	١٠٠ - متى يدفع من جمع
٥٣٠	١٣٧ - من رمى جمرة العقبة فجعل البيت عن يساره	٥١٥	١٠١ - التلبية والتكبير غداة النحر حين يرمى
٥٣١	يكبر مع كل حصاة	٥١٥	الجمرة ، والارتداف في السير
٥٣١	١٣٩ - من رمى جمرة العقبة ولم يقف	٥١٥	١٠٢ - فن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدى
٥٣١	١٤٠ - إذا رمى الجمرتين يقوم مستقبل القبلة ...	٥١٦	١٠٣ - ركوب البدن
٥٣٢	١٤١ - رفع اليدين عند الجمرة الدنيا والوسطى ...	٥١٧	١٠٤ - من ساق البدن معه ..
٥٣٢	١٤٢ - الدعاء عند الجمرتين	٥١٧	١٠٥ - من اشترى الهدى من الطريق
٥٣٢	١٤٣ - الطيب بعد رمى الجمار والحلق قبل الإفاضة	٥١٨	١٠٦ - من أشعر وقلد بذئ الحليفة ثم أحرم ...
٥٣٢	١٤٤ - طواف الوداع	٥١٨	١٠٧ - قتل القلائد للبدن والبقر
٥٣٣	١٤٥ - إذا حاضت المرأة بعد ما أفاضت	٥١٩	١٠٨ - إشعار البدن
٥٣٤	١٤٦ - من صلى العصر يوم النفر بالأبطح ..	٥١٩	١٠٩ - من قلد القلائد بيده
٥٣٤	١٤٧ - المحصب	٥١٩	١١٠ - تقليد الغم
٥٣٤	١٤٨ - النزول بذئ طوى قبل أن يدخل مكة	٥٢٠	١١١ - القلائد من المعهن
٥٣٥	والنزول بالطحاهاء التي بذئ الحليفة إذا رجع	٥٢٠	١١٢ - تقليد النعل
٥٣٥	من مكة	٥٢٠	١١٣ - الجلال للبدن
٥٣٥	١٤٩ - من نزل بذئ طوى إذا رجع من مكة ...	٥٢١	١١٤ - من اشترى هديه من الطريق وقلدها ...
٥٣٥	١٥٠ - التجارة أيام الموسم والبيع في أسواق	٥٢١	١١٥ - ذبح الرجل البقر عن نسائه من غير أمرهن
٥٣٥	الجاهلية	٥٢١	١١٦ - النحر في منحر النبي صلى الله عليه وسلم بمئى
٥٣٦	١٥١ - الادلاج من المحصب	٥٢٢	١١٧ - من نحر بيده
(٢٦ - كتاب العمرة)		٥٢٢	١١٨ - نحر الإبل مقيدة
رقم ١٧٧٣ - ١٨٠٥		٥٢٢	١١٩ - نحر أئيدن قائمة
٥٣٧	١ - وجوب العمرة وفضلها	٥٢٣	١٢٠ - لا يعطى الجزار من الهدى شيئاً ...
٥٣٧	٢ - من اعتمر قبل الحج	٥٢٣	١٢١ - يتصدق بمجلود الهدى
		٥٢٣	١٢٢ - يتصدق بمجلال البدن

الصفحة	الباب	الصفحة	الباب
٥٤٤	١٢ - ما يقول إذا رجع من الحج أو العمرة أو الغزوة	٥٣٧	٣ - كم اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم ...
٥٤٤	١٣ - استقبال الحاج القادمين والثلاثة على الدابة	٥٣٩	٤ - عمرة في رمضان ...
٥٤٤	١٤ - القدوم بالعداة ...	٥٣٩	٥ - العمرة ليلة الحصة وغيرها ...
٥٤٤	١٥ - الدخول بالعتى ...	٥٤٠	٦ - عمرة التمتع ...
٥٤٥	١٦ - لا يطرق أهله إذا بلغ بالمدينة ...	٥٤٠	٧ - الاعتجار بعد الحج بغير هدى ...
٥٤٥	١٧ - من أسرع ناقته إذا بلغ المدينة ...	٥٤١	٨ - أجر العمرة على قدر النصب ...
٥٤٥	١٨ - (وأثوا البيوت من أبوابها)		٩ - المعتمر إذا طاف طواف العمرة ثم خرج
٥٤٥	١٩ - السفر قطعة من العذاب ...	٥٤١	هل يجزئه من طواف الوداع ...
٥٤٦	٢٠ - المسافر إذا جد به السير يعجل إلى أهله ...	٥٤٢	١٠ - يفعل في العمرة ما يقفل في الحج ...
٥٤٧	الفهرس	٥٤٢	١١ - متى يحل المعتمر ...



الجامع الصحيح

المسند من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه

لأبي عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري

(١٩٤ - ٢٥٦ هـ)

نشره وراجعه
وقام بإخراجه ، وأشرف على طبعه

عبد الدين الخطيب

رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه
واستقصى أطرافه

محمد بن عبد الباقي

قام بشرحه وتصحيح تجاربه
وتحقيقه

عبد الدين الخطيب

الجزء الثاني

المطبعة المتنافسة - فوكينها

٢١ شارع الفتح بالروضة • القاهرة • تليفون ٨٨٠٣٦٤

الطبعة الأولى من مطبعتنا السلفية ومكاتبها

سنة ١٤٠٣ هجرية

(حقوق الطبع والنقل والاقتباس والتصوير محفوظة للناشر)

عنيت بنشره

المطبعة السلفية - ومكاتبها

٢١ شارع الفتح بالروضة - القاهرة • تليفون ٨٤٠٣٦٤

نبينا محمد ﷺ

(٢٧) كتاب المحصر

وقوله تعالى [البقرة : ١٩٦] : ﴿ فَإِنْ أَحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ، وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ ﴾ . وَقَالَ عَطَاءُ : الإحصار^(١) مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يَحْيِسُهُ .

١ - بَابُ إِذَا أَحْصِرَ الْمُعْتَمِرُ

١٨٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ « أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حِينَ خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ مُعْتَمِرًا فِي الْفِتْنَةِ^(٢) قَالَ : إِنْ صُدِدْتُ عَنِ الْبَيْتِ صَنَعْتُ كَمَا صَنَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَأَهْلًا بِعُمْرَةٍ ، مِنْ أَجْلِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ أَهْلًا بِعُمْرَةٍ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ » .

١٨٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَشْيَاءَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَسَلَّمَ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَاهُ أَنََّّهُمَا كَلَّمَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لَيْلَى نَزَلَ الْجَيْشُ بَابِنَ الزُّبَيْرِ فَقَالَا : لَا يَضُرُّكَ أَنْ لَا تَحُجَّ الْعَامَ ، وَإِنَّا نَخَافُ أَنْ يُحَالَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْبَيْتِ . فَقَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَحَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ دُونَ الْبَيْتِ ، فَنَحَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَدْيِهِ ، وَحَلَقَ رَأْسَهُ . وَأَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ الْعُمْرَةَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، أَنْطَلِقُ ، فَإِنْ خُلِيَ بَيْنِي وَبَيْنَ الْبَيْتِ طَفْتُ ، وَإِنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ فَعَلْتُ كَمَا فَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا مَعَهُ . فَأَهْلًا بِالْعُمْرَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ ، ثُمَّ سَارَ سَاعَةً ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّمَا شَأْنُهُمَا وَاحِدٌ ، أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ حَجَّةً مَعَ عُمَرَى . فَلَمْ يَحِلَّ مِنْهُمَا حَتَّى دَخَلَ يَوْمَ النَّحْرِ وَأَهْلَى ، وَكَانَ يَقُولُ : لَا يَحِلُّ حَتَّى يَطُوفَ طَوَافًا وَاحِدًا يَوْمَ يَدْخُلُ مَكَّةَ » .

١٨٠٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ « أَنَّ بَعْضَ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَهُ : لَوْ أَقَمْتَ بِهَذَا » .

(١) الإحصار : كل ما حبس الحاج عن إتمام حجه من عدو أو مرض وغير ذلك .

(٢) هي فتنة ابن الزبير في انتقاضه على دولة الخلافة ، وبمجيء الجيش بقيادة الحجاج .

١٨٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا معاويةُ بْنُ سَلَامٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ : فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « قَدْ أَحْصَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَلَّقَ رَأْسَهُ ، وَجَامَعَ نِسَاءَهُ وَنَحَرَ هَدْيَهُ ، حَتَّى اعْتَمَرَ عَامًا قَابِلًا » .

٢ - بَابُ الْإِحْصَارِ فِي الْحَجِّ

١٨١٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ قَالَ : كَانَ ابْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ « أَلَيْسَ حَسْبُكُمْ سُنَّةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِنْ حُبِسَ أَحَدُكُمْ عَنِ الْحَجِّ طَافَ بِالْبَيْتِ ^(١) وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ثُمَّ حَلَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى يَحُجَّ عَامًا قَابِلًا فِيهِلِي أَوْ يَصُومُ إِنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا » .

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : حَدَّثَنِي سَالِمٌ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو . . . نَحْوَهُ .

٣ - بَابُ النَّحْرِ قَبْلَ الْحَلْقِ فِي الْحَضَرِ

١٨١١ - حَدَّثَنَا مَحْمُودٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عُرْوَةَ عَنِ الْمِسْوَرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحَرَ قَبْلَ أَنْ يَحْلِقَ ، وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ بِذَلِكَ » .

١٨١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ أَخْبَرَنَا أَبُو بَدْرٍ شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ الْعُمَرِيِّ . قَالَ وَحَدَّثَ نَافِعٌ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ وَسَلِيمًا كَلَّمَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ « خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُعْتَمِرِينَ فَحَالَ كُفَّارٌ قَرِيشٍ دُونَ الْبَيْتِ ، فَنَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بُدْنَهُ وَحَلَّقَ رَأْسَهُ » .

٤ - بَابُ مَنْ قَالَ : لَيْسَ عَلَيَّ الْمُحْصَرِ بَدَلًا

وَقَالَ رَوْحٌ عَنْ شَيْبَةَ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : إِنَّمَا الْبَدَلُ عَلَى مَنْ نَقَضَ حَجَّهُ بِالتَّلَذُّدِ ، فَأَمَّا مَنْ حَبَسَهُ عُدْرٌ أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ ^(٢) فَإِنَّهُ يَحِلُّ وَلَا يَرْجِعُ ، وَإِنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ وَهُوَ مُحْصَرٌ نَحَرَهُ إِنْ كَانَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَبْعَثَ بِهِ ، وَإِنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَبْعَثَ بِهِ لَمْ يَحِلَّ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ . وَقَالَ مَالِكٌ وَغَيْرُهُ : يَنْحَرُ هَدْيَهُ وَيَحْلِقُ فِي أَيِّ مَوْضِعٍ كَانَ وَلَا قِضَاءَ

(١) أى إذا أمكنه ذلك .

(٢) وأجبهه عذر : أى من مرض أو نفاذ نفقة .

عَلَيْهِ ، لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابَهُ بِالْحُدَيْبِيَّةِ نَحَرُوا وَحَلَقُوا وَحَلُّوا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ قَبْلَ الطَّوَافِ وَقَبْلَ أَنْ يَصِلَ الْهَدْيُ إِلَى الْبَيْتِ ، ثُمَّ لَمْ يُذَكَّرْ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ أَحَدًا أَنْ يَقْضُوا شَيْئًا وَلَا يَعُودُوا لَهُ . وَالْحُدَيْبِيَّةُ خَارِجٌ مِنَ الْحَرَمِ .

١٨١٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ جِئْنَا خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ مُعْتَمِرًا فِي الْفِتْنَةِ «إِنْ صُدِدْتُ عَنِ الْبَيْتِ صَنَعْنَا كَمَا صَنَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَأَهْلَ بِعُمْرَةٍ مِنْ أَجْلِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ أَهْلًا بِعُمْرَةِ عَامِ الْحُدَيْبِيَّةِ . ثُمَّ إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ نَظَرَ فِي أَمْرِهِ فَقَالَ : مَا أَمْرُهُمَا إِلَّا وَاحِدٌ . فَالْتَفَتَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ : مَا أَمْرُهُمَا إِلَّا وَاحِدٌ ، أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ الْحَجَّ مَعَ الْعُمْرَةِ . ثُمَّ طَافَ لَهُمَا طَوَافًا وَاحِدًا . وَرَأَى أَنَّ ذَلِكَ مُجْزِيٌّ عَنْهُ ، وَأَهْدَى » .

٥ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [الْبَقَرَةُ : ١٩٦]

﴿ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٌ أَوْ نُسْكَ ﴾
وَهُوَ مُخَيَّرٌ ، فَأَمَّا الصَّوْمُ فَثَلَاثَةُ أَيَّامٍ

١٨١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : « لَعَلَّكَ أَذَاكَ هَوَائِكَ ؟ قَالَ نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اخْلِقْ رَأْسَكَ ، وَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ أَوْ أَطْعِمْ سِتَّةَ مَسَاكِينَ أَوْ انْسُكْ بِشَاةٍ ^(١) » .

[الْحَدِيثُ ١٨١٤ - أَطْرَاقُهُ فِي : ١٨١٥ ، ١٨١٦ ، ١٨١٧ ، ١٨١٨ ، ٤١٥٩ ، ٤١٩٠ ، ٤١٩١ ، ٤٥١٧ ،

٥٦٦٥ ، ٥٧٠٣ ، ٦٨٠٨] .

٦ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [الْبَقَرَةُ : ١٩٦] : ﴿ أَوْ صَدَقَةٌ ﴾

وَهِيَ إِطْعَامُ سِتَّةِ مَسَاكِينَ

١٨١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَيْفٌ قَالَ حَدَّثَنِي مُجَاهِدٌ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى أَنَّ كَعْبَ بْنَ عُجْرَةَ حَدَّثَهُ قَالَ « وَقَفَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحُدَيْبِيَّةِ

(١) انسك بشاة : تقرب بذبح شاة .

وَرَأْسِي يَتَهَافَتُ قَمَلًا . فَقَالَ : يُوْذِيكَ هَوَامُكَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : فَاحْلِقِ رَأْسَكَ - أَوْ قَالَ : اَحْلِقِ - . قَالَ : فِي نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ (فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَدَى مِنْ رَأْسِهِ) إِلَى آخِرِهَا . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، أَوْ تَصَدَّقْ بِفَرَقٍ ^(١) بَيْنَ سِتَّةَ ، أَوْ انْسُكُ بِمَا تَيْسَّرُ .

٧ - بَابُ الإِطْعَامِ فِي الْفِدْيَةِ نِصْفُ صَاعٍ

١٨١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مَعْقِلٍ ، قَالَ « جَلَسْتُ إِلَى كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْفِدْيَةِ ، فَقَالَ : نَزَلَتْ فِي خَاصَّةٍ وَهِيَ لَكُمْ عَامَّةٌ . حُوتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْقَمَلُ يَتَنَاثَرُ عَلَى وَجْهِهِ ، فَقَالَ : مَا كُنْتُ أَرَى الْوَجَعَ بَلَغَ بِكَ مَا أَرَى . أَوْ مَا كُنْتُ أَرَى الْجَهْدَ بَلَغَ بِكَ مَا أَرَى . تَجِدُ شَاةً ؟ فَقُلْتُ : لَا . فَقَالَ : فَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، أَوْ أَطْعِمْ سِتَّةَ مَسَاكِينَ لِكُلِّ مِسْكِينٍ نِصْفَ صَاعٍ » .

٨ - بَابُ النُّسْكِ شَاةً

١٨١٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا شَيْبَلٌ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَاهُ وَأَنَّهُ يَسْقُطُ عَلَى وَجْهِهِ الْقَمَلُ ، فَقَالَ : أَيُوْذِيكَ هَوَامُكَ ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَأَمَرَهُ أَنْ يَحْلِقَ وَهُوَ بِالْحُدَيْبِيَّةِ ، وَلَمْ يَتَبَيَّنْ لَهُمْ أَنَّهُمْ يَحْلِقُونَ بِهَا ، وَهُمْ عَلَى طَمَعٍ أَنْ يَدْخُلُوا مَكَّةَ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ الْفِدْيَةَ ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُطْعِمَ فَرَقًا بَيْنَ سِتَّةَ ، أَوْ يُهْدِيَ شَاةً ، أَوْ يَصُومَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ » .

١٨١٨ - وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَاهُ وَقَمَلُهُ يَسْقُطُ عَلَى وَجْهِهِ » وَثَلَّةُ .

٩ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [الْبَقَرَةُ : ١٩٧] : ﴿ فَلَا رَفَثَ ﴾

١٨١٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

(١) الفرق : مكياال ستمه ثلاثة اصع تبلغ وزن ستة عشر رطلا .

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتَ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ ^(١) ، رَجَعَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ ^(٢) » .

١٠ - باب قول الله عز وجل

[البقرة : ١٩٧] ﴿ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ ﴾

١٨٢٠ - حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن منصور عن أبي حازم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : « مَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتَ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ » .

(١) الرفث : الفحش في القول ، والججاج والحديث عنه . والفسق : ارتكاب السيئات والمعاصي .

(٢) أي قبل أن يقترف شيئاً من المعاصي والذنوب والاحتراف عن طريق الفضيلة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٤٨) كتاب جزاء الصيد (١)

١ - باب قول الله تعالى [المائدة : ٩٥] :

﴿ لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ ، وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدِيًّا بِالْغِيبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ أَوْ عَدْلٌ ذَلِكَ صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ ، عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ ، وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمِ اللَّهُ مِنْهُ ، وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ . أَجَلٌ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ وَحُرْمٌ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمُّمُ حُرْمًا ، وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴾ .

٢ - باب إذا صاد الحلال فأهدى للمحرّم الصيد أكله

وَلَمْ يَرِ ابْنُ عَبَّاسٍ وَأَنْسُ بِالذَّبْحِ بَأْسًا . وَهُوَ فِي غَيْرِ الصَّيْدِ ، نَحْوَ الْإِبِلِ وَالغَنَمِ وَالْبَقَرِ وَالذَّجَاجِ وَالخَيْلِ . يُقَالُ عَدَلُ ذَلِكَ : مِثْلُ ، فَإِذَا كُسِرَتْ عَدْلٌ فَهُوَ زِنَةٌ ذَلِكَ قِيَامًا : قَوْمًا (٢) . يَعْدِلُونَ : يَجْعَلُونَ عَدْلًا

١٨٢١ - حدّثنا معاذ بن فضالة حدّثنا هشام عن يحيى عن عبد الله بن أبي قتادة قال

« انطلق أبي عام الخديبية ، فأحرّم أصحابه ولم يحرم . وحدث النبي صلى الله عليه وسلم أن عدوا يغزوه ، فأنطلق النبي صلى الله عليه وسلم ، فبينما أنا مع أصحابي يصحك بعضهم إلى بعض ، فنظرت فإذا أنا بحمار وحش ، فحملت عليه فطعنته فائتته ، واستعنت بهم فأبوا أن يعينوني . فأكلنا من لحمه ، وحشينا أن نقتطع ، فطلبت النبي صلى الله عليه وسلم أرفع فرسي شأوا وأسير شأوا ، فلقيت رجلاً من بني غفار في جوف الليل ، قات : أين تركت النبي صلى الله عليه وسلم ؟ قال : تركته بتعين ، وهو قاتل السقيا . فقلت : يا رسول الله ، إن أهلك يقرءون عليك السلام ورحمة

(١) أى على من وقع منه الصيد وهو محرّم بالخروج أو العمرة ، فإذا صاد شيئاً من الحيوان الوحش فجزاؤه فدية من حيوان أهل فائله : فى الكبير كبير ، وفى الصغير صغير ، فإن لم يجد أطعم المساكين ما يعادله ، فإن لم يجد صام أياماً تناسب ذلك (٢) (جعل الله الكعبة البيت الحرام قياماً للناس) . [المائدة : ٩٧] : المعنى جعل الله الكعبة بمنزلة الرئيس الذى يقوم به أمر أتباعه ، يقال فلان قيام البيت وقوامه : الذى يقوم شأنهم .

الله ، إنهم قد خشوا أن يقتطعوا دونك ، فانظرهم . قلت : يا رسول الله ، أصبت حمار وحش وعندي منه فاضلة . فقال للقوم : كلوا . وهم محرّمون^(١) .

[الحديث ١٨٢١ - أطرافه في : ١٨٢٢ ، ١٨٢٣ ، ١٨٢٤ ، ٢٥٧٠ ، ٢٨٥٤ ، ٢٩١٤ ، ٤١٤٩ ، ٥٤٠٦ ، ٥٤٠٧ ، ٥٤٩٠ ، ٥٤٩١ ، ٥٤٩٢] .

٣ - باب إذا رأى المحرّمون صيدا فصاحوا ففطن الحلال

١٨٢٢ - **حدثنا** سعيد بن الربيع **حدثنا** علي بن المبارك عن يحيى عن عبد الله بن أبي قتادة أن أباه حدثه قال « انطلقنا مع النبي صلى الله عليه وسلم عام الحديبية ، فأحرم أصحابه ولم أحرم ، فأنبئنا بعدو بعقّة ، فتوجهنا نحوهم ، فبصر أصحابي بحمار وحش ، فجعل بعضهم يضحك إلى بعض ، فنظرت فرأيتهم ، فحملت عليه الفرس ، فطعنته فأنبتته ، فاستعنتهم فأبوا أن يعينوني ، فأكلنا منه . ثم لحقت برسول الله صلى الله عليه وسلم وخشينا أن نقتطع ، أرفع قريبي شأوا وأسير عليه شأوا . فلقيت رجلا من بني غفار في جوف الليل فقلت له : أين تركت رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : تركته بتعين ، وهو قائل السقيا . فلحقت برسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أتيتهم ، فقلت يا رسول الله إن أصحابك أرسلوا يقرءون عليك السلام ورحمة الله وبركاته ، وإنهم قد خشوا أن يقتطعهم العدو دونك ، فانظرهم ، ففعل . فقلت : يا رسول الله إنا اصدنا^(٢) حمار وحش ، وإن عندنا فاضلة . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه : كلوا ، وهم محرّمون . »

٤ - باب لا يعين المحرم الحلال في قتل الصيد

١٨٢٣ - **حدثنا** عبد الله بن محمد **حدثنا** سفيان **حدثنا** صالح بن كيسان عن أبي محمد نافع مولى أبي قتادة سمع أبا قتادة رضي الله عنه قال « كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بالقاحه^(٣) من المدينة على ثلاث^(٤) . »

وحدثنا علي بن عبد الله **حدثنا** سفيان **حدثنا** صالح بن كيسان عن أبي محمد عن أبي قتادة رضي الله عنه قال « كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بالقاحه ، ومنا المحرم ومنا غير المحرم . »

(١) أي أن الحرم الذي لم يشترك في الصيد ولم يمن عليه صائده يباح له الأكل منه .

(٢) أصله « اصطدنا » .

(٣) أي ثلاث مراحل .

(٤) ويقال لوادها وادي العباديد .

(٢ - ٢ - ج - ٢ • الجامع الصحيح)

فَرَأَيْتُ أَصْحَابِي يَتَرَاءَوْنَ شَيْئًا ، فَنَظَرْتُ فَإِذَا حِمَارٌ وَحِشٌّ - يَعْنِي وَقَعَ سَوْطُهُ - فَقَالُوا لَا نَعِينُكَ عَلَيْهِ بِشَيْءٍ ، إِنْأَ مُحْرِمُونَ ، فَتَنَاوَلْتَهُ فَأَخَذْتَهُ ، ثُمَّ أَتَيْتُ الْحِمَارَ مِنْ وَرَاءِ أَكْمَةٍ فَعَقَرْتُهُ ، فَأَتَيْتُ بِهِ أَصْحَابِي ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : كُلُوا ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَا تَأْكُلُوا . فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ أَمَامَنَا فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ : كُلُوهُ حَلَالٌ . قَالَ لَنَا عَمْرُو : اذْهَبُوا إِلَى صَالِحٍ فَسَلُّوهُ عَنْ هَذَا وَغَيْرِهِ . وَقَدِمَ عَلَيْنَا هَاهُنَا .

٥ - بَابُ لَا يُشِيرُ الْمُحْرِمُ إِلَى الصَّيْدِ لِكَيْ يَصْطَادَهُ الْحَلَالُ^(١)

١٨٢٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا عُمَانُ - هُوَ ابْنُ مُوَهَّبٍ - قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ حَاجًّا فَخَرَجُوا مَعَهُ ، فَصَرَفَ طَائِفَةً مِنْهُمْ فِيهِمْ أَبُو قَتَادَةَ فَقَالَ : خُذُوا سَاحِلَ الْبَحْرِ حَتَّى نَلْتَقَى ، فَأَخَذُوا سَاحِلَ الْبَحْرِ ، فَلَمَّا انْصَرَفُوا أَحْرَمُوا كُلَّهُمْ إِلَّا أَبُو قَتَادَةَ لَمْ يُحْرِمِ . فَبَيْنَمَا هُمْ يَسِيرُونَ إِذْ رَأَوْا حُمْرَ وَحِشٍ فَحَمَلَ أَبُو قَتَادَةَ عَلَى الْحُمْرِ فَعَقَرَ مِنْهَا أَتَانًا ، فَنَزَلُوا فَأَكَلُوا مِنْ لَحْمِهَا وَقَالُوا : أَنَا كُلُّ لَحْمٍ صَيْدٍ وَنَحْنُ مُحْرِمُونَ ؟ فَحَمَلْنَا مَا بَقِيَ مِنْ لَحْمِ الْأَتَانِ . فَلَمَّا أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا كُنَّا أَحْرَمْنَا ، وَقَدْ كَانَ أَبُو قَتَادَةَ لَمْ يُحْرِمِ ، فَرَأَيْنَا حُمْرَ وَحِشٍ ، فَحَمَلَ عَلَيْهَا أَبُو قَتَادَةَ فَعَقَرَ مِنْهَا أَتَانًا ، فَنَزَلْنَا فَأَكَلْنَا مِنْ لَحْمِهَا ، ثُمَّ قُلْنَا : أَنَا كُلُّ لَحْمٍ صَيْدٍ وَنَحْنُ مُحْرِمُونَ ؟ فَحَمَلْنَا مَا بَقِيَ مِنْ لَحْمِهَا . قَالَ : مِنْكُمْ أَحَدٌ أَمَرَهُ أَنْ يَحْمِلَ عَلَيْهَا أَوْ يُشَارَ إِلَيْهَا ؟ قَالُوا لَا . قَالَ : فَكُلُوا مَا بَقِيَ مِنْ لَحْمِهَا . »

٦ - بَابُ إِذَا أَهْدَى^(٢) لِلْمُحْرِمِ حِمَارًا وَحِشِيًّا حَيًّا لَمْ يَقْبَلْ

١٨٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَامَةَ اللَّيْثِيِّ أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِمَارًا وَحِشِيًّا وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ - أَوْ بُوْدَانَ^(٣) - فَرَدَّهُ عَلَيْهِ ، فَلَمَّا رَأَى مَا فِي وَجْهِهِ قَالَ : إِنَّا لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكَ إِلَّا أَنَا حَرْمٌ .

[الحديث ١٨٢٥ - طرفاه في : ٢٥٧٣ ، ٢٥٩٦]

(١) لأن ذلك إغانة للحلال من المحرم على الصيد ، وإغانة عليه حرام .

(٢) أي غير المحرم .

(٣) الأبواء : قرية من أعمال الفرع من المدينة . وفي الأبواء قبر أمينة بنت وهب أم النبي صلى الله عليه وسلم . وودان :

قرية جامة من نواحي الفرع قريبة من الجحفة .

٧ - **بَابُ مَا يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ مِنَ الدَّوَابِّ**^(١)

١٨٢٦ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لَيْسَ عَلَى الْمُحْرِمِ فِي قَتْلِهِنَّ جُنَاحٌ» .
وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ .
[الحديث ١٨٢٦ - طرفه في : ٣٣١٥] .

١٨٢٧ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ « حَدَّثَنِي إِحْدَى نِسْوَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ ... » .
[الحديث ١٨٢٧ - طرفه في : ١٨٢٨] .

١٨٢٨ - **حَدَّثَنَا** أَصْبَغٌ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمٍ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ حَفْصَةُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لَا حَرَجَ عَلَى مَنْ قَتَلَهُنَّ : الْغُرَابُ وَالْحِدَاةُ وَالْفَأْرَةُ وَالْعَقْرَبُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ » .

١٨٢٩ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهَبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ كُلُّهُنَّ فَاسِقٌ^(٢) يُقْتَلْنَ فِي الْحَرَمِ^(٣) : الْغُرَابُ وَالْحِدَاةُ وَالْعَقْرَبُ وَالْفَأْرَةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ » .
[الحديث ١٨٢٩ - طرفه في : ٣٣١٤] .

١٨٣٠ - **حَدَّثَنَا** عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَارٍ بَيْنِي إِذْ نَزَلَ عَلَيْهِ ﴿ وَالْمُرْسَلَاتِ ﴾ وَإِنَّهُ لَيَتَلَوْنَهَا وَإِنِّي لَأَتَلَقَّهَا مِنْ فِيهِ وَإِنَّ فَاهُ لِرَطْبٍ بَهَا^(٤) ، إِذْ وَتَبَّتْ عَلَيْنَا حَيَّةٌ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اقْتُلُوهَا . فَاثْبَدْرْنَاهَا فَذَهَبَتْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَقِيَّتْ شَرِّكُمْ كَمَا وَقِيَّتُمْ شَرَّهَا » .
[الحديث ١٨٣٠ - أطرافه في : ٣٣١٧ ، ٤٩٣٠ ، ٤٩٣١ ، ٤٩٣٤] .

(١) أى ما لا جناح عليه في قتلها .

(٢) قال النووي : أصل الفسق لغة : الخروج ، ومنه فسقت الرطبة إذا خرجت عن قشرها ، وسمى الرجل فاسقاً لخروجه عن طاعة ربه . ووصفت هذه الدواب بالنسق لخروجها عن حكم غيرها من الحيوان في تحريم قتلها . ولأذاها الذي استوجبت به ذلك .

(٣) ليس على المحرم في قتلها في الحرم وغير الحرم جناح . (٤) أى لم يجف ريقه بعد تلاوتها .

١٨٣١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِلْوَزْعِ : فَوَيْسِقُ ، وَلَمْ أَسْمَعْهُ أَمْرًا بِقِتْلِهِ ^(١) » .
[الحديث ١٨٣١ - طرفه في : ٣٣٠٦] .

٨ - بَابُ لَا يُعْضَدُ شَجَرُ الْحَرَمِ ^(٢)

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا يُعْضَدُ شَوْكُهُ »

١٨٣٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْعَدَوِيِّ أَنَّهُ قَالَ لَعَمْرُؤُا بِنِ سَعِيدٍ وَهُوَ يَبْعَثُ الْبُعُوثَ إِلَى مَكَّةَ « ائذَنْ لِي أَيُّهَا الْأَمِيرُ أُحَدِّثُكَ قَوْلًا قَامَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْعَدِيدِ مِنْ يَوْمِ الْفَتْحِ ، فَسَمِعْتُهُ أُذْنًا وَيَوَعَاهُ قَلْبِي وَأَبْصَرْتُهُ عَيْنَايَ حِينَ تَكَلَّمَ بِهِ ، إِنَّهُ حَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : إِنَّ مَكَّةَ حَرَّمَهَا اللَّهُ وَلَمْ يُحَرِّمَهَا النَّاسُ ، فَلَا يَحِلُّ لَامْرِي^٣ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ بِهَا دَمًا ، وَلَا يُعْضَدُ بِهَا شَجَرَةٌ . فَإِنْ أَحَدٌ تَرَخَّصَ لِقِتَالِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُولُوا لَهُ : إِنَّ اللَّهَ أَذِنَ لِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ ، وَإِنَّمَا أَذِنَ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ ، وَقَدْ عَادَتْ حُرْمَتُهَا الْيَوْمَ كَحُرْمَتِهَا بِالْأَمْسِ ، وَلْيَبْلُغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ . فَقِيلَ لِأَبِي شُرَيْحٍ : مَا قَالَ لَكَ عَمْرُو ؟ قَالَ : أَنَا أَعْلَمُ بِذَلِكَ مِنْكَ يَا أبا شُرَيْحٍ ، إِنَّ الْحَرَمَ لَا يُعِيدُ عَاصِيًا ، وَلَا فَارًا بِدَمٍ ، وَلَا فَارًا بِخَرِبَةٍ « خُرْبَةٌ ^(٣) : بَلِيَّةٌ .

٩ - بَابُ لَا يُنْفَرُ صَيْدُ الْحَرَمِ

١٨٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مَكَّةَ ، فَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي ، وَلَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدِي ، وَإِنَّمَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ ، لَا يُخْتَلَى خَلَاهَا ، وَلَا يُعْضَدُ شَجَرُهَا ، وَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا ، وَلَا تُلْتَقَطُ لِقَطَّتْهَا إِلَّا لِمُعْرِفٍ . وَقَالَ الْعَبَّاسُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا الْإِذْخِرَ لِصَاحَتِنَا وَقُبُورِنَا . فَقَالَ : إِلَّا الْإِذْخِرَ » .

(١) الوزع جمع وزعة ، وهي التي يقال لها سام أبرص .

(٢) لا يعضد : لا يقطع . قالوا : والمنهى عن قطعه الشجر الذي ينبت بنفسه ، لا الشجر الذي يفرسه الناس .

(٣) أى إن الحرم لا يمنع من إقامة الجلود على من يرتكها في جهة ما ، ثم يفر إلى الحرم عائدًا به .

وعن خالدٍ عن عكرمة قال : هل تَدْرِي ما « لَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا ؟ » هو أَنْ يُنْحِيَهُ مِنَ الظِّلِّ
يَنْزِلُ مَكَانَهُ .

١٠ - بَابُ لَا يَحِلُّ الْقِتَالُ بِمَكَّةَ

وقال أبو شريحٍ رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم : لَا يَسْفِكُ بِهَا دَمًا

١٨٣٤ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ
ابنِ عَبَّاسٍ رضى الله عنهما قال « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ افْتَتَحَ مَكَّةَ : لَا هِجْرَةَ ، وَلَكِنْ
جِهَادٌ وَبَيْئَةٌ ، وَإِذَا اسْتَنْفَرْتُمْ فَانْفِرُوا ، فَإِنَّ هَذَا بَلَدٌ حَرَّمَ اللهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ ، وَهُوَ
حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللهِ ^(١) إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَإِنَّهُ لَمْ يَحِلَّ الْقِتَالُ فِيهِ لِأَحَدٍ قَبْلِي ، وَلَمْ يَحِلَّ لِي إِلَّا سَاعَةً مِنْ
نَهَارٍ ، فَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، لَا يُعْضَدُ شَوْكُهُ ، وَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهُ ^(٢) ، وَلَا يَلْتَقِطُ
لُقْطَتَهُ إِلَّا مَنْ عَرَفَهَا ، وَلَا يُخْتَلَى خِلَاهَا ^(٣) . قَالَ الْعَبَّاسُ : يَا رَسُولَ اللهِ إِلَّا الْإِذْخِرَ ، فَإِنَّهُ لِقَبْرَيْنِ
وَلِبُيُوتِهِمْ . قَالَ : قَالَ إِلَّا الْإِذْخِرَ ^(٤) . » .

١١ - بَابُ الْحِجَامَةِ لِلْمُحْرِمِ

وَكَوَى ابْنُ عُمَرَ ابْنَهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ . وَيَتَدَاوَى مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ طِيبٌ

١٨٣٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ : قَالَ عَمْرُو : أَوَّلُ شَيْءٍ سَمِعْتُ عَطَاءً يَقُولُ
« سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضى الله عنهما يَقُولُ : احْتَجَمَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ » .
ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ « حَدَّثَنِي طَاوُسٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ » فَقُلْتُ : لَعَلَّهُ سَمِعَهُ مِنْهُمَا .
[الحديث ١٨٣٥ - أطرافه في : ١٩٣٨ ، ١٩٣٩ ، ٢١٠٣ ، ٢٢٧٨ ، ٢٢٧٩ ، ٥٦٩١ ، ٥٦٩٤ ، ٥٦٩٥ ،
٥٦٩٩ ، ٥٧٠٠ ، ٥٧٠١] .

١٨٣٦ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ عَنْ

(١) أى بتحريم الله ، وباللحق المانع من تحليل القتل والقتال في هذا الحرم .

(٢) أى لا يزج ، ولا بتنجيته من الظل للبلوس في مكانه .

(٣) اخلا : النبات الرطب . واختلاؤه قطعه واحتشاشه . قال الشافعي : لا بأس بالرعى لمصلحة البهائم ، بخلاف الاحتشاش

فإنه منى عنه . وقال الموفق : وأجمعوا على إباحتها ما استنبت الناس في الحرم من بقل وزرع ومشوم .

(٤) الإذخر : لبث طيب الرائحة ، وأهل مكة يسقفون به بيوتهم بين الخشب ، ويسدون به بين اللبنة في القبور ،

ويستعملونه في الوقود .

عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجُ عَنِ ابْنِ بُحَيْنَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « اِحْتَجَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُحْرَمٌ يَلْخِي جَمَلًا فِي وَسْطِ رَأْسِهِ ^(١) » .

[الحديث ١٨٣٦ - طرفه في : ٥٦٩٨] .

١٢ - بَابُ تَزْوِيجِ الْمُحْرَمِ

١٨٣٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ عَبْدُ الْقُدُوسِ بْنُ الْحَجَّاجِ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي عَطَاءُ

ابْنُ أَبِي رَبَاحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرَمٌ » .

[الحديث ١٨٣٧ - أطرافه في : ٤٢٥٨ ، ٤٢٥٩ ، ٥١١٤] .

١٣ - بَابُ مَا يُنْهَى مِنَ الطَّيِّبِ لِلْمُحْرَمِ وَالْمُحْرِمَةِ

وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : لَا تَلْبَسُ الْمُحْرِمَةُ ثَوْبًا بَوْرُسٍ أَوْ زَعْفَرَانٍ

١٨٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ

اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَاذَا تَأْمُرُنَا أَنْ نَلْبَسَ مِنَ الثِّيَابِ فِي الْإِحْرَامِ ؟ فَقَالَ

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَلْبَسُوا الْقَمِيصَ وَلَا السَّرَاوِيْلَاتِ وَلَا الْعَمَائِمَ وَلَا الْبِرَانِسَ ، إِلَّا أَنْ

يَكُونَ أَحَدٌ لَيْسَتْ لَهُ نَعْلَانِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَيْنِ وَلْيَقَطْعِ أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ . وَلَا تَلْبَسُوا شَيْئًا مَسَّهُ

زَعْفَرَانٌ وَلَا الْوَرْسُ ^(٢) . وَلَا تَنْتَقِبِ الْمَرْأَةُ الْمُحْرِمَةُ ، وَلَا تَلْبَسِ الْقَفَّازِينَ ^(٣) » تَابِعَهُ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ

وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ وَجُوَيْرِيَةُ وَابْنُ إِسْحَاقَ فِي النَّقَابِ وَالْقَفَّازِينَ . وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ :

وَلَا وَرْسٌ . وَكَانَ يَقُولُ : لَا تَنْتَقِبِ الْمُحْرِمَةُ وَلَا تَلْبَسِ الْقَفَّازِينَ . وَقَالَ مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ

عُمَرَ : لَا تَنْتَقِبِ الْمُحْرِمَةُ . وَتَابِعَهُ لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ .

١٨٣٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنصُورٍ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ

عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : وَقَصَّتْ بَرَجُلٌ مُحْرَمًا نَاقَتَهُ فَقَتَلَتْهُ ^(٤) ، فَأَتَى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ فَقَالَ : اغْسِلُوهُ وَكَفِّنُوهُ وَلَا تَعْطُوا رَأْسَهُ وَلَا تَقْرِبُوهُ طَيْبًا ، فَإِنَّهُ يُبَحَثُ يَهْلُ » .

(١) لحي جمل : اسم موضع بين المدينة ومكة ، قيل هي عقبة الجحفة على سبعة أميال من السقيا .

(٢) الورس : ليس بنبات ، بل يشبه زهر العصفور ، وبنيت شئ يشبه البنفسج ، ويقال إن الكرم عروقه . وودو يؤق به من اليمن والهند والصين .

(٣) النقاب : الحمار الذي يلبس يشد على الأنف أو تحت الحاجر . والقفاز : ما يغطي الأصابع والكفين .

(٤) الوقص : كسر العنق .

١٤ - باب الاغتسال للمحرم^(١)

وقال ابن عباس رضي الله عنه : يدخل المحرم الحمام ولم ير ابن عمر وعائشة بالحك بأساً^(٢)

١٨٤٠ - **حديثنا** عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن زيد بن أسلم عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه أن عبد الله بن العباس والمِسور بن مخرمة اختلفا بالأبواء ، فقال عبد الله بن عباس : يغسل المحرم رأسه ، وقال المِسور : لا يغسل المحرم رأسه . فأرسلني عبد الله ابن العباس إلى أبي أيوب الأنصاري فوجدته يعتسل بين القرنين^(٣) وهو يستر بثوب ، فسلمت عليه . فقال : من هذا ؟ فقلت أنا عبد الله بن حنين ، أرسلني إليك عبد الله بن العباس أسألك : كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسل رأسه وهو محرم ؟ فوضع أبو أيوب يده على الثوب فطأه حتى بدا لي رأسه ثم قال لإنسان يصب عليه : اصب . فصب على رأسه ، ثم حرك رأسه بيديه فأقبل بها وأدبر . وقال : هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل .

١٥ - باب لبس الخفين للمحرم إذا لم يجد النعلين

١٨٤١ - **حديثنا** أبو الوليد حدثنا شعبة قال أخبرني عمرو بن دينار سمعت جابر بن زيد سمعت ابن عباس رضي الله عنهما قال « سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب بعرفات : من لم يجد النعلين فليلبس الخفين ، ومن لم يجد إزاراً فليلبس سراويل للمحرم » .

١٨٤٢ - **حديثنا** أحمد بن يونس حدثنا إبراهيم بن سعد حدثنا ابن شهاب عن سالم عن عبد الله رضي الله عنه « سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما يلبس المحرم من الثياب ؟ فقال : لا يلبس القميص ولا العمائم ولا السراويلات ولا البرنس ولا ثوباً مسه زعفران ولا ورنس ، وإن لم يجد نعلين فليلبس الخفين وليقطعهما حتى يكونا أسفل من الكعبين » .

١٦ - باب إذا لم يجد الإزار فليلبس السراويل

١٨٤٣ - **حديثنا** آدم حدثنا شعبة حدثنا عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس

(١) الاغتسال للمحرم إما للتطهر من الاحتلام فهذا مطلوب إجماعاً ، أو للترفة والتنظيف .
 (٢) أثر عائشة وصله مالك عن علقمة بن أبي علقمة عن أمه مرجانة « سمعت عائشة تسأل عن المحرم أيحك جسده ؟ قالت : نعم ، وليشدد ، وذلك لإزالة الأذى .
 (٣) أى بين قرفي البئر : وهما العمودان اللذان يوضع عليهما عود البكرة .

رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ « خَطَبَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَافَاتٍ فَقَالَ : مَنْ لَمْ يَجِدِ الْإِزَارَ فَلْيَلْبَسِ السَّرَاوِيلَ ، وَمَنْ لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَيْنِ » .

١٧ - بَابُ لُبْسِ السَّلَاحِ لِلْمُحْرِمِ

وَقَالَ عِكْرِمَةُ إِذَا خَشِيَ الْعَدُوَّ لَبَسَ السَّلَاحَ وَافْتَدَى . وَلَمْ يُتَابَعِ عَلَيْهِ فِي الْفِدْيَةِ .
 ١٨٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ « اعْتَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذِي الْقَعْدَةِ ، فَأَبَى أَهْلُ مَكَّةَ أَنْ يَدْعُوهُ يَدْخُلُ مَكَّةَ حَتَّى قَاضَاهُمْ : لَا يَدْخُلُ مَكَّةَ سِلَاحًا إِلَّا فِي الْقِرَابِ » .

١٨ - بَابُ دُخُولِ الْحَرَمِ وَمَكَّةَ بِغَيْرِ إِحْرَامٍ . وَدَخَلَ ابْنُ عُمَرَ

وَإِنَّمَا أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْإِهْلَالِ لِمَنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ .

وَلَمْ يَذْكُرْهُ لِلْحَطَّابِينَ وَغَيْرِهِمْ

١٨٤٥ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَّتْ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ ، وَلِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنَ الْمَنَازِلِ ، وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَدْمُومَ ، هُنَّ لَهُنَّ وَلِكُلِّ آتٍ آتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِهِمْ مِمَّنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ ، فَمَنْ كَانَ دُونَ ذَلِكَ فَمِنْ حَيْثُ أَنْشَأَ ، حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ مِنْ مَكَّةَ » .

١٨٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ

رَضِيَ اللهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ الْبِغْفُرُ ، فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ : إِنَّ ابْنَ خَطَلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ ، فَقَالَ : اقْتُلُوهُ » .

[الحديث ١٨٤٦ - أطرافه في : ٣٠٤٤ ، ٤٢٨٦ ، ٥٨٠٨] .

١٩ - بَابُ إِذَا أَحْرَمَ جَاهِلًا وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ

وَقَالَ عَطَاءٌ : إِذَا تَطَيَّبَ أَوْ لَبَسَ جَاهِلًا أَوْ نَاسِيًا فَلَا كَفَّارَةَ عَلَيْهِ

١٨٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا عَطَاءٌ قَالَ حَدَّثَنِي صَفْوَانُ بْنُ يَعْلَى عَنْ

أَبِيهِ قَالَ « كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ عَلَيْهِ جُبَّةٌ فِيهِ أَثَرُ صُفْرَةٍ أَوْ نَحْوِهِ ،

كَانَ عُمَرُ يَقُولُ لِي : تُحِبُّ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ أَنْ تَرَاهُ ؟ فَنَزَلَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ . فَقَالَ : اصْنَعْ فِي عُمَرَتِكَ مَا تَصْنَعُ فِي حَجَّكَ .

١٨٤٨ - وَعَضَّ رَجُلٌ يَدَ رَجُلٍ . يَعْنِي فَاثْتَزَعَ ثَنِيَّتَهُ - فَأَبْطَلَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
[الحديث ١٨٤٨ - أطرافه في : ٢٢٦٥ ، ٢٩٧٣ ، ٤٤١٧ ، ٦٨٩٣ .]

٢٠ - بَابُ الْمُحْرِمِ يَمُوتُ بِعَرَفَةَ

وَلَمْ يَأْمُرِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُودَى عَنْهُ بَقِيَّةُ الْحَجِّ

١٨٤٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « بَيْنَا رَجُلٌ وَاقِفٌ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَفَةَ إِذْ وَقَعَ عَنْ رَاحِلَتِهِ فَوَقَصَتْهُ - أَوْ قَالَ فَأَقَعَصَتْهُ - فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ ، وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ - أَوْ قَالَ ثَوْبَيْهِ - وَلَا تُحْنَطُوهُ وَلَا تُحْمَرُوا رَأْسَهُ ، فَإِنَّ اللَّهَ يَبْحَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُلْبِي »

١٨٥٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « بَيْنَا رَجُلٌ وَاقِفٌ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَفَةَ إِذْ وَقَعَ عَنْ رَاحِلَتِهِ فَوَقَصَتْهُ - أَوْ قَالَ فَأَوَقَصَتْهُ - فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ ، وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ ، وَلَا تَمْسُوهُ طَيْبًا ، وَلَا تُحْمَرُوا رَأْسَهُ ، وَلَا تُحْنَطُوا ، فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلْبِيًا . »

٢١ - بَابُ سُنَّةِ الْمُحْرِمِ إِذَا مَاتَ

١٨٥١ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَجُلًا كَانَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَوَقَصَتْهُ نَاقَتُهُ وَهُوَ مُحْرَمٌ فَمَاتَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ ، وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْهِ ، وَلَا تَمْسُوهُ بِطَيْبٍ ، وَلَا تُحْمَرُوا رَأْسَهُ ، فَإِنَّهُ يَبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلْبِيًا . »

٢٢ - بَابُ الْحَجِّ وَالنُّذُورِ عَنِ الْمَيْتِ

وَالرَّجُلِ يَتَّحِجُّ عَنِ الْمَرْأَةِ

١٨٥٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ :

(٢-٣ ج ١٠٢ الجامع الصحيح)

إِنَّ أُمَّي نَذَرْتُ أَنْ تَحُجَّ فَلَمْ تَحُجَّ حَتَّى مَاتَتْ ، أَفَأَحُجُّ عَنْهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ حُجِّي عَنْهَا ، أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَى أُمَّكِ دَيْنٌ أَكُنْتَ قَاضِيَتَهُ ؟ أَقْضُوا اللَّهَ ، فَاللَّهُ أَحَقُّ بِالْوَفَاءِ .
[الحديث ١٨٥٢ - طرفاه في : ٦٦٩٩ ، ٧٣١٥] .

٢٣ - باب الحجِّ عَمَّنْ لَا يَسْتَطِيعُ التُّبُوتَ عَلَى الرَّاحِلَةِ

١٨٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنَّ امْرَأَةً ... ع .

١٨٥٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « جَاءَتِ امْرَأَةٌ مِنْ خَتَمِ عَامِ حَجَّةِ الْوَدَاعِ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ فِي الْحَجِّ أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْتَوِيَ عَلَى الرَّاحِلَةِ ، فَهَلْ يَقْضِي عَنْهُ أَنْ أَحُجَّ عَنْهُ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ . »

٢٤ - باب حجِّ المرأة عن الرجل

١٨٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كَانَ الْفَضْلُ رَدِيفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَجَاءَتِ امْرَأَةٌ مِنْ خَتَمِمْ ، فَجَعَلَ الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا وَتَنْظُرُ إِلَيْهِ ^(١) ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْرِفُ وَجْهَ الْفَضْلِ إِلَى الشَّقِّ الْآخِرِ ، فَقَالَتْ : إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا لَا يَسْتَطِيعُ عَلَى الرَّاحِلَةِ ، أَفَأَحُجُّ عَنْهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ . وَذَلِكَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ . »

٢٥ - باب حجِّ الصَّيْبَانِ

١٨٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ « بَعَثَنِي - أَوْ قَدَّمَنِي - النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الثَّقَلِ مِنْ جَمْعِ بَلَيْسِلٍ . »

١٨٥٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ

أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « أَقْبَلْتُ - وَقَدْ نَاهَزْتُ الْحُلْمَ - أَسِيرٌ عَلَى أَتَانٍ لِي ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمٌ يُصَلِّي بِمِنَى ، حَتَّى سِرْتُ بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ الصَّفِّ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ نَزَلْتُ عَنْهَا فَارْتَعَتْ ، فَصَفَفْتُ مَعَ النَّاسِ وَرَاءَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » . وَقَالَ يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ « بِنَى فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ » .

١٨٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ : حُجَّ بِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا ابْنُ سَبْعِ سِنِينَ » .

١٨٥٩ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ أَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ الْجُعَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَقُولُ لِلسَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ وَكَانَ قَدْ حُجَّ بِهِ فِي ثَقَلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . [الحديث ١٨٥٩ - طرفاه في : ٦٧١٢ ، ٧٢٢] .

٢٦ - بَابُ حَجِّ النِّسَاءِ

١٨٦٠ - وَقَالَ لِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ « أَذِنَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِأَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي آخِرِ حَجَّةِ حَجَّهَا ، فَبَعَثَ مَعَهُنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ » .

١٨٦١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ قَالَ : حَدَّثَنَا عَائِشَةُ بِنْتُ طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا نَغْزُو وَنُجَاهِدُ مَعَكُمْ ؟ فَقَالَ : لَكِنَّ أَحْسَنَ الْجِهَادِ وَأَجْمَلُهُ الْحَجُّ حَجَّ مَبْرُورٍ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَلَا أَدْعُ الْحَجَّ بَعْدَ إِذْ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

١٨٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرٍو عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ ، وَلَا يَدْخُلُ عَلَيْهَا رَجُلٌ إِلَّا وَمَعَهَا مَحْرَمٌ . فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَخْرُجَ فِي جَيْشٍ كَذَا وَكَذَا ، وَأَمْرَأَتِي تُرِيدُ الْحَجَّ . فَقَالَ : أَخْرُجْ مَعَهَا » . [الحديث ١٨٦٢ - أطرافه في : ٣٠٠٦ ، ٣٠٦١ ، ٥٢٣٣] .

١٨٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ أَخْبَرَنَا حَبِيبُ الْمُعَلَّمِ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « لَمَّا رَجَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ حَجَّتِهِ قَالَ لِأُمِّ سِنَانِ الْأَنْصَارِيَّةِ :

ما منعك من الحج؟ قالت: أبو فلان - تعني زوجها - كان له ناضحان حج علي أحدهما ، والآخر يسقي أرضنا لنا . قال : فإن عمرة في رمضان تفضي حجة معي .

رواه ابن جريج عن عطاء سمعت ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم .

وقال عبيد الله عن عبد الكريم عن عطاء عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم .

١٨٦٤ - حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن عبد الملك بن عمير عن قرعة مولى

زياد قال سمعت أبا سعيد - وقد غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثنتي عشرة غزوة - قال : أربع

سمعتهن من رسول الله صلى الله عليه وسلم - أو قال يحدثهن عن النبي صلى الله عليه وسلم - فأعجبني

وآتقني (١) - أن لا تسافر امرأة مسيرة يومين ليس معها زوجها أو ذو محرم . ولا صوم يومين :

الفرط والأضحى . ولا صلاة بعد الصلاتين : بعد العصر حتى تغرب الشمس ، وبعد الصبح حتى

تطلع الشمس . ولا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد : مسجد الحرام ، ومسجدي ، ومسجد الأقصى .

٢٧ - باب من نذر المشي إلى الكعبة

١٨٦٥ - حدثنا ابن سلام أخبرنا الفيزاري عن حميد الطويل قال حدثني ثابت عن أنس

رضي الله عنه « أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى شيخاً يهادى بين ابنيه (٢) قال : ما بال هذا ؟ قالوا :

نذر أن يمشي . قال : إن الله - عن تعذيب هذا نفسه - لعني . وأمره أن يركب .

[الحديث ١٨٦٥ - طرفه في : ٦٧١]

١٨٦٦ - حدثنا إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام بن يوسف أن ابن جريج أخبرهم قال :

أخبرني سعيد بن أبي أيوب أن يزيد بن أبي حبيب أخبره أن أبا الخير حدثه عن عقبه بن عامر

قال « نذرت أختي أن تمشي إلى بيت الله ، وأمرتني أن أستفتي لها النبي صلى الله عليه وسلم ،

فاستفتيته ، فقال صلى الله عليه وسلم : ليمشوا ولتركب . قال : وكان أبو الخير لا يفارق عقبه .

(١) آتقني : أي أعجبني ، وأردف اللفظين وهما بمعنى متقارب للتأكد .

(٢) أي يمضي معتمداً عليهما لضعفه .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٢٩) كِتَابُ فَضَائِلِ الْمَدِينَةِ^(١)

١ - باب حَرَمِ الْمَدِينَةِ

١٨٦٧ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَحْوَلُ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْمَدِينَةُ حَرَمٌ وَمَنْ كَذَّأَ إِلَى كَذَّأٍ ، لَا يُقَطِّعُ شَجَرُهَا ، وَلَا يُحَدِّثُ فِيهَا حَدِيثٌ . مَنْ أَحَدَّثَ حَدِيثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ » . [الحديث ١٨٦٧ - طرفه في : ٧٣٠٦] .

١٨٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « قَدِيمَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ ، فَأَمَرَ بِنِجْنِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ : يَا بَنِي النَّجَّارِ ثَامِنُونِي . فَقَالُوا : لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ . فَأَمَرَ بِقُبُورِ الْمُشْرِكِينَ فَنَبَّشَتْ ، ثُمَّ بِالْخَرْبِ فَسُوِّيَتْ ، وَبِالنَّخْلِ فَقَطِّعْ ، فَصَفُّوا النَّخْلَ قِبْلَةَ الْمَسْجِدِ » .

١٨٦٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي دُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « حُرْمٌ مَا بَيْنَ لَابَتِي الْمَدِينَةِ^(٢) عَلَى لِسَانِي . قَالَ : وَأَتَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَنِي حَارِثَةَ فَقَالَ : أُرَاكُمْ يَا بَنِي حَارِثَةَ قَدْ خَرَجْتُمْ مِنَ الْحَرَمِ . ثُمَّ التَفَّتْ فَقَالَ : بَلْ أَنْتُمْ فِيهِ » . [الحديث ١٨٦٩ - طرفه في : ١٨٧٣] .

١٨٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ الْأَعْمَشِ عَنْ

(١) المدينة : اسم لمدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة ، وهي التي هاجر إليها صلى الله عليه وسلم من مكة ودفن فيها ، وكانت عاصمة الدولة الإسلامية الأولى إلى نهاية خلافة ذى النورين عثمان بن عفان رضى الله عنه ، ومنها كانت تتوجه جيوش الفتح إلى الشام وما يليها ، وإلى العراق والشرق ، وإلى مصر فثماك إفريقيا . وكان اسمها قبل الإسلام « يثرب » ، وكان يسكنها قبل الأوس والخزرج العاليق ، ونزلها بعض اليهود من قريظة والنضير ، إلى أن طهرها الإسلام من كيدهم وتفاقمهم ، ورد ذكرها في القرآن في آية [الأحزاب] (لأهل المدينة ومن حولهم من الأعراب أن يتخلفوا عن رسول الله) وغير موضع في آية [المنافقون : ٨] ، وآية [الأحزاب : ٦٠] . كذلك سميت المدينة في الحديث النبوي طابة وطيبة بمعنى واحد من الشيء الطيب .

(٢) اللاتينان : أى الحرثان ، واحدهما لابة ، وهي أرض بركان حجارتها سود ، والحرثات تكثر حول المدينة وفي بلاد العرب مثل : حررة واقم ، وحررة قباء ، وحررة النار ، وحررة الحوض .

إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيَّ عَنِ أَبِيهِ عَنِ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « مَا عِنْدَنَا شَيْءٌ إِلَّا كِتَابُ اللَّهِ وَهَذِهِ الصَّحِيفَةُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ عَائِرٍ إِلَى كَذَا ، مَنْ أَحَدَثَ فِيهَا حَدِيثًا أَوْ آوَى مُحَدِّثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ ^(١) . وَقَالَ : ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ ^(٢) ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ . وَمَنْ تَوَلَّى قَوْمًا بَعِيرٍ إِذْ نِ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ » . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : عَدْلٌ : فِدَاءٌ .

٢ - بَابُ فَضْلِ الْمَدِينَةِ وَأَنَّهَا تَنْفِي النَّاسَ ^(٣)

١٨٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا الْحُبَابِ سَعِيدَ بْنَ يَسَارٍ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أُمْرَتُ بِقَرْيَةٍ تَأْكُلُ الْقَرْيَ ^(٤) ، يَقُولُونَ : يَشْرِبُ ، وَهِيَ الْمَدِينَةُ ، تَنْفِي النَّاسَ كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ نَجَبَ الْحَدِيدِ ^(٥) » .

٣ - بَابُ الْمَدِينَةِ طَابَةٌ

١٨٧٢ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ قَالَ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَقْبَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ تَبُوكَ حَتَّى أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ فَقَالَ : هَذِهِ طَابَةٌ » .

٤ - بَابُ لَابَتِي الْمَدِينَةِ

١٨٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ

(١) أى فريضة ولا نافلة .

(٢) انظر « جوار العروبة و ذمة الإسلام » فى كتاب « مع الرعيل الأول » لخادم هذا الجامع الصحيح .

(٣) أى الأشرار منهم .

(٤) أى أمرى ربي بالهجرة إلى قرية تنضوى تحت لواء دعوتها ترى لا يحصى عددها وهذا الحديث من أعلام النبوة .

(٥) شبه فيه معدن اللاتنين بالمدينة فى زمنه بمعدن الحديد ، وهو معدن القوة والصلابة ، لكن هذا المعدن العربى شابهة الوثنية عن زمن عمرو بن لحي الخزاعى ، حتى ظهرت دعوة الإسلام فى المدينة ، وهى دعوة الأزل والأبد ، فظهرت هذا المعدن القوى ، وأعداته حمل رسالة الإسلام إلى سائر القرى فى أنحاء الأرض . ومن لا قابلية فيه للتطهير - كالمعاصر اليهودى - نفتته من هذه البلدة الطيبة عملية التطهير الإسلامى ، فأنقذ الله منه هذه الآفاق إلى الأبد .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ «لَوْ رَأَيْتُ الطَّبَاءَ بِالْمَدِينَةِ تَرْتَعُ مَا ذَعَرْتُهَا»^(١). قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا حَرَامٌ .

٥ - باب مَنْ رَغِبَ عَنِ الْمَدِينَةِ

١٨٧٤ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمَسِيْبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « تَتْرَكُونَ الْمَدِينَةَ عَلَى خَيْرٍ مَا كَانَتْ ، لَا يَغْشَاهَا إِلَّا الْعَوَافِ - يُرِيدُ عَوَافِي السَّبَاعِ وَالطَّيْرِ - وَأَخْرَجَ مَنْ يُحَشِّرُ رَاعِيَانِ مِنَ مَزِينَةَ يُرِيدَانِ الْمَدِينَةَ يَنْعِقَانِ بَغْنَمِهِمَا فَيَجِدَانِهَا وَحُشًّا ، حَتَّى إِذَا بَلَغَا ثُنْيَةَ الْوُدَاعِ خَرَا عَلَى وُجُوهِهِمَا » .

١٨٧٥ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ سُهَيْبَانَ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « تَفْتَحُ الْيَمَنُ ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يُبْسُونَ ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ . وَتَفْتَحُ الشَّامُ ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يُبْسُونَ ^(٢) ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ . وَتَفْتَحُ الْعِرَاقُ ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يُبْسُونَ ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ » .

٦ - باب الْإِيمَانُ يَأْرِزُ إِلَى الْمَدِينَةِ^(٣)

١٨٧٦ - **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ عَنْ حُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَنْصِ بْنِ تَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّ الْإِيمَانَ لَيَأْرِزُ إِلَى الْمَدِينَةِ كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا »^(٤) .

(١) لأن الله تعالى أراد لذين الحرمين الشريفين - مكة والمدينة - أن يكونا رمز السلام على الأرض وكما كانت مكة كذلك من الأول ، أراد الله مثل ذلك للمدينة على لسان حامل أكل رسالته صارات الله وسلامه عليه . انظر « بيضة الإسلام الأولى » في كتاب « مع الرعييل الأول » لحادم هذا الصحيح .

(٢) البس : سوق الإبل . (٣) أى ينضم إليها ، ويجتمع فيها .

(٤) أى إن المدينة هي مبعث الإسلام ومصدر أشعة الإيمان هدايته ، ومنها بدأ انتشاره في الوطن العربي ومنه إلى أقطار الأرض شرقاً وغرباً ، فإذا بغى الباطل عليه في الأوطان التي انتشر فيها لجأ إلى مصدره الأول ولاذ به ، كما تلجأ الحية إلى مخبئها الذي خرجت منه في طلب ما تعيش به إذا شمعت بأى خطر يروعاها ، فالمدينة وطن الإسلام الأول وملاذ الأخير .

٧ - باب إثم من كاد أهل المدينة

١٨٧٧ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ عَنْ جُعَيْدٍ عَنْ عَائِشَةَ - هِيَ بِنْتُ سَعْدٍ -

قَالَتْ : سَمِعْتُ سَعْدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « لَا يَكِيدُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَحَدٌ إِلَّا أَنْمَاعٌ كَمَا يَنْمَاعُ الْمَلْحُ فِي الْمَاءِ »^(١) .

٨ - باب آطام المدينة^(٢)

١٨٧٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ سَمِعْتُ

أَسَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَشْرَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ أُطَمٍ مِنْ آطَامِ الْمَدِينَةِ فَقَالَ : هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى ؟ إِنِّي لَأَرَى مَوَاقِعَ الْفِتَنِ خِلَالَ بَيْوتِكُمْ^(٣) كَمَا وَقَعَ الْقَطْرُ^(٤) » . تَابَعَهُ مَعْمَرٌ وَسُلَيْمَانُ ابْنُ كَثِيرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ .

[الحديث ١٨٧٨ - أطرافه في : ٢٤٦٧ ، ٣٥٩٧ ، ٧٠٦٠] .

٩ - باب لا يدخل الدجال المدينة

١٨٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ

عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ رُغْبُ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ ، لَهَا يَوْمَئِذٍ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ عَلَى كُلِّ بَابٍ مَلَكَانِ » .

[الحديث ١٨٧٩ - طرفاه في : ٧١٢٥ ، ٧١٢٦] .

١٨٨٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَعِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجَمِرِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « عَلَى أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ^(٥) مَلَائِكَةٌ ، لَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونَ وَلَا الدَّجَالُ » .

[الحديث ١٨٨٠ - طرفاه في : ٥٧٣١ ، ٧١٣٣] .

١٨٨١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنِي

(١) أي ذاب كما يذوب الملح في الماء . (٢) الآطام : الحصون التي تبنى بالحجارة ، جمع أطم .

(٣) كان أولها البقي على ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم ذى النورين أمير المؤمنين عثمان بن عفان ، ثم كانت دعايات

عبد الله ابن مطيع التي استنكرها ونهى عنها عبد الله بن عمر ومحمد بن الحنفية وعلى بن الحسين زين العابدين وأمثالهم من أولياء الله الصالحين رضئ الله عنهم أجمعين . (٤) أي كما أرى مواضع سقوط قطرات المطر .

(٥) أنقاب المدينة : مداخلها وأبوابها . واحدا نقب .

أَنَّ بَنِي مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَيْسَ مِنْ بَلَدٍ إِلَّا سَيَطُوهُ الدَّجَالُ ، إِلَّا مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ ، لَيْسَ لَهُ مِنْ نِقَابِهَا نَقْبٌ إِلَّا عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ صَافِينَ يَحْرُسُونَهَا . ثُمَّ تَرَجَّفُ الْمَدِينَةُ بِأَهْلِهَا ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ ، فَيُخْرِجُ اللَّهُ كُلَّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ » .
[الحديث ١٨٨١ - أطرافه في : ٧١٢٤ ، ٧١٣٤ ، ٧٤٧٣] .

١٨٨٢ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا طَوِيلًا عَنِ الدَّجَالِ ، فَكَانَ فِيهَا حَدِيثُنَا بِهِ أَنْ قَالَ : يَأْتِي الدَّجَالُ - وَهُوَ مُحْرَمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ نِقَابَ الْمَدِينَةِ - بَعْضَ السَّبَاحِ الَّتِي بِالْمَدِينَةِ ^(١) ، فَيُخْرِجُ إِلَيْهِ يَوْمَئِذٍ رَجُلٌ هُوَ خَيْرُ النَّاسِ - أَوْ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ - فَيَقُولُ : أَشْهَدُ أَنَّكَ الدَّجَالُ الَّذِي حَدَّثْنَا عَنْكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثَهُ . فَيَقُولُ الدَّجَالُ : أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلْتُ هَذَا ثُمَّ أَحْيَيْتُهُ هَلْ تَشْكُونَ فِي الْأَمْرِ ؟ فَيَقُولُونَ : لَا . فَيَقْتُلُهُ ثُمَّ يُحْيِيهِ ، فَيَقُولُ ^(٢) حِينَ يُحْيِيهِ : وَاللَّهِ مَا كُنْتُ قَطُّ أَشَدَّ بَصِيرَةً مِنْ يَوْمِ الدَّجَالِ : أَقْتُلُهُ فَلَا أُسَلِّطُ عَلَيْهِ ^(٣) » .
[الحديث ١٨٨٢ - طرفه في : ٧١٣٢] .

١٠ - باب المدينة تنفي الخبر

١٨٨٣ - **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَايَعَهُ عَلَى الْإِسْلَامِ ، فَجَاءَ مِنَ الْعَدِيِّ مَحْمُومًا فَقَالَ : أَقْلَنِي ^(٤) ، فَأَبَى - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - فَقَالَ : الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ تَنْفِي خَبَثُهَا ، وَيَنْصَعُ طَيْبُهَا » .
[الحديث ١٨٨٣ - أطرافه في : ٧٢٠٩ ، ٧٢١١ ، ٧٢١٦ ، ٧٣٢٢] .

١٨٨٤ - **حَدَّثَنَا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ : سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « لَمَّا خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَحُدٍ رَجَعَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَقَالَتْ فِرْقَةٌ : نَقْتُلُهُمْ ، وَقَالَتْ فِرْقَةٌ : لَا نَقْتُلُهُمْ ، فَتَزَكَّتِ [النِّسَاءُ : ٨٨] :

(١) السباح : جمع سبخة ، وهي الأرض التي تملؤها الملوحة ، ولا تكاد تنبت إلا بعض الشجر .

(٢) أي الرجل الذي اعتدى عليه الدجال .

(٣) أي يعجز الدجال عن إيهاام الناس القدرة على قتله لأن خير الناس قد فضع سمحه ، ولا يفلح الساحر حيث أتى .

(٤) قيل استقاله من الهجرة إلى المدينة بسبب الحمى .

﴿ فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فُتْنَيْنِ ﴾ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّهَا تَنْفِي الرِّجَالَ كَمَا تَنْفِي النَّارُ حَبَّتِ الْحَدِيدِ .

[الحديث ١٨٨٤ - أطرافه في : ٤٠٥٠ ، ٤٥٨٩] .

باب

١٨٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هُجَيْمٍ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي سَمِعْتُ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « اللَّهُمَّ اجْعَلْ بِالْمَدِينَةِ ضِعْفًا مِمَّا جَعَلْتَ بِمَكَّةَ مِنَ الْبَرَكَاتِ ^(١) » .
تَابِعَهُ عُمَانُ بْنُ عَمِيرٍ عَنْ يُونُسَ .

١٨٨٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَقْلِمَ مِنْ سَقَرٍ فَنَظَرَ إِلَى جُدْرَاتِ الْمَدِينَةِ أَوْضَعَ رَأْسَهُ ، وَإِنْ كَانَ عَلَى دَابَّةٍ حَرَّكَهَا ، مِنْ حُبِّهَا » .

١١ - باب كراهية النبي صلى الله عليه وسلم أن تُعْرَى الْمَدِينَةُ

١٨٨٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا الْفَزَارِيُّ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَرَادَ بَنُو سَلْمَةَ أَنْ يَتَحَوَّلُوا إِلَى قُرْبِ الْمَسْجِدِ ، فَكَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُعْرَى الْمَدِينَةُ وَقَالَ : يَا بَنِي سَلْمَةَ ^(٢) أَلَا تَحْتَسِبُونَ آثَارَكُمْ ^(٣) ؟ فَأَقَامُوا » .

١٢ - باب

١٨٨٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ : حَدَّثَنِي حُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ ، وَمَنْبَرِي عَلَى حَوْضِي » .

(١) دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم للمدينة بالبركة في مداها وصاعها ومكياها كما سيأتي برقم ٢١٢٩ و ٢١٣٠ . قال الخافظ : ويحتمل أن يريد - أى من الدعاء للمدينة في حديث الباب بضعف ما جعل بمكة من البركة - ما هو أعم من ذلك ، أى من بركة الله والصاع ، لكن يستثنى ما خرج بدليل كتضعيف الصلاة بمكة على الصلاة بالمدينة .

(٢) أى تخلو من مكانها في بعض أطرافها ومداخلها فتكون مكشوفة للأعداء إذا أرادوها بسوء . وبنو سلمة بطن من الخزرج كبير ، كانت منازلهم في سلع ، فأرادوا أن يقربوا من مسجد النبي صلى الله عليه وسلم .

(٣) الآثار : آثار الأقدام .

١٨٨٩ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَعِكَ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ^(١) ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا أَخَذَتْهُ الْحُمَى يَقُولُ :

كُلُّ أَمْرِي مُصَبِّحٌ فِي أَهْلِهِ وَالْمَوْتُ أَذَى مِنْ شِرَاكِ نَعْلِي
وَكَانَ بِلَالٌ إِذَا أَقْلَعُ عَنْهُ الْحُمَى يَرْفَعُ عَقِيرَتَهُ^(٢) يَقُولُ :

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَبَيْتَنَ لَيْلَةً بِوَادٍ وَحَوْلِي إِذْخِرُ^(٣) وَجَلِيلُ^(٤)
وَهَلْ أَرَدَنَ يَوْمًا مِيَاهَ مَجْنَةٍ وَهَلْ يَبْدُونُ لِي شَامَةً وَطَفِيلُ^(٥)

وقال : « اللَّهُمَّ الْعَنْ شَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ وَعَثْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ وَأُمَيَّةَ بْنَ خَلْفٍ ، كَمَا أَخْرَجُونَا مِنْ أَرْضِنَا إِلَى أَرْضِ الْوَبَاءِ . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اللَّهُمَّ حَبِّبْ لَنَا الْمَدِينَةَ كَحَبِّبْنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ . اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا وَفِي مُدَّنَا ، وَصَحَّحَهَا لَنَا ، وَأَنْقِلْ حُمَاهَا إِلَى الْجُحْفَةِ . قَالَتْ : وَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَهِيَ أَوْبَاءُ أَرْضِ اللَّهِ ، فَكَانَ بَطْحَانَ^(٥) يَجْرِي نَجْلًا . تَعْنِي مَاءَ آجِنًا . »

[الحديث ١٨٨٩ - أطرافه في : ٣٩٢٦ ، ٥٦٥٤ ، ٥٦٧٧ ، ٦٣٧٢] .

١٨٩٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بِلَالٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : اللَّهُمَّ أَرْزُقْنِي شَهَادَةً فِي سَبِيلِكَ ، وَأَجْعَلْ مَوْتِي فِي بَلَدِ رَسُولِكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

وَقَالَ ابْنُ زُرَيْعٍ عَنْ رَوْحِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أُمِّهِ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ : سَمِعْتُ عُمَرَ ... نَحْوَهُ . وَقَالَ هِشَامٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ حَفْصَةَ : سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

(١) أى أصحابها الوعك ، وهو الحمى (الملائيا) .

(٢) أقلت : سكنت وزالت . ورفع عقيرته : أى صوته .

(٣) الوادى : وادى مكة . والإذخر : نبت صحراوى طيب الرائحة . والجليل : نبت ضيف كانوا يحشون به خصائص

البيوت .

(٤) مجنة : موضع على أميال من مكة ، كانت تقام فيه سوق عامة . وشامة وطفيل : جبلان بقرب مكة أو عينا ماء .

(٥) بطحان أحد أودية المدينة الثلاثة ، وعنى بطحان والعقيق وقناة .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٢٠) كتاب الصوم (١)

١ - باب وجوب صوم رمضان ، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [البقرة : ١٨٣] :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾

١٨٩١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ

طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ « أَنَّ أَعْرَابِيًّا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَائِرَ الرَّأْسِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ

اللَّهِ ، أَخْبِرْنِي مَاذَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ ؟ فَقَالَ : الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ شَيْئًا . فَقَالَ :

أَخْبِرْنِي بِمَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الصِّيَامِ ؟ فَقَالَ : شَهْرَ رَمَضَانَ إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ شَيْئًا . فَقَالَ : أَخْبِرْنِي

مَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الزَّكَاةِ ؟ قَالَ فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَرَائِعِ الْإِسْلَامِ . قَالَ :

وَالَّذِي أَكْرَمَكَ بِالْحَقِّ ، لَا أَنْطَوِّعُ شَيْئًا وَلَا أَنْقُصُ مِمَّا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ شَيْئًا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ . أَوْ دَخَلَ الْجَنَّةَ إِنْ صَدَقَ . » .

١٨٩٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَبِي بَرٍّ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

قَالَ « صَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَاشُورَاءَ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ ، فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ تَرَكَ . وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ

لَا يَصُومُهُ إِلَّا أَنْ يُوَافِقَ صَوْمَهُ . » .

[الحديث ١٨٩٢ - طرفاه في : ٢٠٠٠ ، ٤٥٠١] .

١٨٩٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ أَنَّ عِرَاكَ بْنَ مَالِكٍ

حَدَّثَهُ أَنَّ عُرْوَةَ أَخْبَرَهُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ فُرَيْشًا كَانَتْ تَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ،

ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِصِيَامِهِ حَتَّى فُرِضَ رَمَضَانُ ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ : مَنْ شَاءَ فَلْيَصُمْهُ ، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَهُ . » .

(١) الصوم : إمساك الصائم عن مطعمه ومشربه وسائر ما منعه . ويكون الإمساك عن الكلام صوماً .

٢ - باب فضل الصوم

١٨٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ أَبِي الْمَالِكِ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الصَّيَامُ جُنَّةٌ ، فَلَا يَرَفُثُ وَلَا يَجْهَلُ »^(١) . وَإِنْ أَمْرٌ قَاتِلُهُ أَوْ شَاتِمُهُ فَلْيَقُلْ : إِنِّي صَائِمٌ - مَرَّتَيْنِ - وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَخُلُوفُ فَمِّ الصَّائِمِ^(٢) أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ ، يَتْرُكُ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَشَهْوَتَهُ مِنْ أَجْلِ . الصَّيَامُ لِي وَأَنَا أَجْزَى بِهِ ، وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا » .

[الحديث ١٨٩٤ - أخرجه في : ١٩٠٤ ، ٥٩٢٧ ، ٧٤٩٢ ، ٧٥٣٨] .

٣ - باب الصوم كفارة^(٣)

١٨٩٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا جَامِعٌ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَنْ يَحْفَظُ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْفِتْنَةِ ؟ قَالَ حُدَيْفَةُ : أَنَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ : فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَجَارِهِ تَكْفُرُهَا الصَّلَاةُ وَالصَّيَامُ وَالصَّدَقَةُ . قَالَ : لَيْسَ أَسْأَلُ عَنْ ذِهِ ، إِنَّمَا أَسْأَلُ عَنِ الَّتِي تَمُوجُ كَمَا يَمُوجُ الْبَحْرُ . قَالَ : وَإِنَّ دُونَ ذَلِكَ بَابًا مُغْلَقًا . قَالَ : فَيُفْتَحُ أَوْ يُكْسَرُ ؟ قَالَ : يُكْسَرُ . قَالَ : ذَلِكَ أَجْدَرُ أَنْ لَا يُغْلَقَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ . فَقُلْنَا لِمَسْرُوقٍ : سَلْهُ ، أَكَانَ عُمَرُ يَعْلَمُ مِنَ الْبَابِ ؟ فَسَأَلَهُ فَقَالَ : نَعَمْ ، كَمَا يَعْلَمُ أَنَّ دُونَ غَدِ اللَّيْلَةِ » .

٤ - باب الريان^(٤) للصائمين

١٨٩٦ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ الرِّيَّانُ ، يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ ، يُقَالُ : أَيْنَ الصَّائِمُونَ ؟ فَيَقُولُونَ ، لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ ، فَإِذَا دَخَلُوا أُغْلِقَ ، فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ أَحَدٌ » .

[الحديث ١٨٩٦ - طرفه في : ٣٢٥٧] .

(١) الجنة : بضم الجيم : الوقاية والستر . وقاية من النار لأنه إمساك عن الكلام الفاحش ، والشهوات ، وارتكاب أعمال أهل الجهل من صياح وسفاهات .

(٢) خلوف فم الصائم : تغير رائحته بسبب الصيام .

(٣) أى أن الصوم - وكذا الصلاة والصدقة - كفارة للذنوب .

(٤) الريان مشتق من الري : وهو باب من أبواب الجنة يدخل منه الصائمون ، ومن دخله لم يظلم .

١٨٩٧ - **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ حَدَّثَنِي مَعْنُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ^(١) نُودِيَ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ : يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا خَيْرٌ ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الرِّيَّانِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا عَلَيَّ مِنْ دُعَى مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ ، فَهَلْ يُدْعَى أَحَدٌ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ كُلِّهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ . » [الحديث ١٨٩٧ - أطرافه في : ٢٨٤١ ، ٣٢١٦ ، ٣٦٦٦ .]

٥ - **بَاب** هَلْ يُقَالُ رَمَضَانُ أَوْ شَهْرُ رَمَضَانَ ؟ وَمَنْ رَأَى كَلَّهُ وَاسِعًا

وقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ صَامَ رَمَضَانَ » وَقَالَ « لَا تُقَدِّمُوا رَمَضَانَ »

١٨٩٨ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا جَاءَ رَمَضَانَ فَتُحْتِ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ . » [الحديث ١٨٩٨ - طرفاه في : ١٨٩٩ ، ٣٢٧٧ .]

١٨٩٩ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي أَنَسٍ مَوْلَى التَّمِيمِيِّينَ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِذَا دَخَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ فَتُحْتِ أَبْوَابُ السَّمَاءِ ، وَغُلِقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ ، وَسُلْسِلَتِ الشَّيَاطِينُ » .

١٩٠٠ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « إِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَصُومُوا ، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَافْطِرُوا . فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْتَدِرُوا لَهُ » . وَقَالَ غَيْرُهُ عَنِ اللَّيْثِ : حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ وَيُونُسُ « لِهَلَالِ رَمَضَانَ » . [الحديث ١٩٠٠ - طرفاه في : ١٩٠٦ ، ١٩٠٧ .]

(١) أي من أنفق شيئين من أي صنف من أصناف المال من نوع واحد لوجه الله .

٦ - **باب** مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا وَنِيَّةً

وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « يُبْعَثُونَ عَلَى نِيَاتِهِمْ »

١٩٠١ - **حدثنا** مُسْلِمُ بْنُ إِبرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ، وَمَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا ^(١) غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ . »

٧ - **باب** أَجُودُ مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكُونُ فِي رَمَضَانَ

١٩٠٢ - **حدثنا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثَيْبَةَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجُودَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ ، وَكَانَ أَجُودَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ ، وَكَانَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَلْقَاهُ كُلَّ لَيْلَةٍ فِي رَمَضَانَ حَتَّى يَنْسَلِخَ ، يَعْرُضُ عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقُرْآنَ ، فَإِذَا لَقِيَهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ أَجُودَ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ . »

٨ - **باب** مَنْ لَمْ يَدْعُ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلِ بِهِ فِي الصَّوْمِ

١٩٠٣ - **حدثنا** آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ لَمْ يَدْعُ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلِ بِهِ ^(٢) فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدْعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ ^(٣) » .

[الحديث ١٩٠٣ - طرفه في : ٦٠٥٧] .

٩ - **باب** هَلْ يَقُولُ : إِنِّي صَائِمٌ إِذَا شُتِمَ

١٩٠٤ - **حدثنا** إِبرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يَوْسُفَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ أَبِي صَالِحِ الزِّيَّاتِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « قَالَ اللَّهُ : كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ ، إِلَّا الصِّيَامَ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ ، وَالصِّيَامُ

(١) أي لوجه الله ، ورجبة في ثوابه .

(٢) قول الزور : الكذب

(٣) قال البيضاوي : ليس المقصود من شرعية الصوم نفس الجوع والعطش ، بل ما يتبعه من كسر الشهوات وتطويع النفس الأمانة بالسوء للنفس المطمئنة ، فإذا لم يحصل ذلك من الصوم لا ينظر الله إليه نظر القبول .

حَنَّةٌ ، وَإِذَا كَانَ يَوْمَ صَوْمِ أَحَدِكُمْ فَلَا يَرْفُثْ وَلَا يَصْخَبُ ^(١) ، فَإِنْ سَابَهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ فَلْيَقُلْ إِنِّي
أَمْرٌؤٌ صَائِمٌ . وَالَّذِي نَفْسٌ مٌحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَخُلُوفٌ فَمِ الصَّائِمِ أَطِيبٌ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ . لِلصَّائِمِ
فَرْحَتَانِ يَفْرَحُهُمَا : إِذَا أَفْطَرَ فَرَحٌ ، وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرَحٌ بِصَوْمِهِ ^(٢) .

١٠ - بَابُ الصَّوْمِ لِمَنْ خَافَ عَلَى نَفْسِهِ الْعُرْبَةَ

١٩٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ « بَيْنَا أَنَا
أَهْبِثِي مَعَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ « كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مَنْ اسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ
فَلْيَتَزَوَّجْ ^(٣) ، فَإِنَّهُ أَعْضٌ لِلْبَصْرِ ، وَأَخْضَنُ لِلْفَرْجِ . وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ ، فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ ^(٤) . »
[الحديث ١٩٠٥ - طرفاه في : ٥٠٦٥ ، ٥٠٦٦] .

١١ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

« إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَلَالَ فَصُومُوا ، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطَرُوا »

وقال صلة عن عمارة « مَنْ صَامَ يَوْمَ الشُّكِّ فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
١٩٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ رَمَضَانَ فَقَالَ : لَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْا الْهَلَالَ ، وَلَا تَفْطَرُوا
حَتَّى تَرَوْهُ ، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَقْدَرُوا لَهُ » .

١٩٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً ، فَلَا تَصُومُوا
حَتَّى تَرَوْهُ ، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ » .

١٩٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سَحِيمٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا ، وَخَمْسَ الْإِبْهَامِ فِي الثَّلَاثَةِ ^(٥) » .
[الحديث ١٩٠٨ - طرفاه في : ١٩١٣ ، ٥٣٠٢] .

(١) الصخب : الخصام والصياح ، وهو مذموم في كل حال ، ومنافاته لأدب الصيام أشد وأعظم .

(٢) فالفرح الأول لإتمامه واجب الصوم في ذلك اليوم ، والفرح الأخرى بما وعد الله عليه من الثواب والرضا الإلهي .

(٣) أصل الباءة : الموضع الذي تبوء إليه الإبل ، ثم سمي به المنزل ، ثم كني به عن النكاح والتزوج ، لأن من تزوج امرأة

بواها منزلا . والمعنى : من تهبأت له أسباب الزواج فليبادر له .

(٤) أي يخفف لشهوة النكاح ، وأصل الوجاء رض عروق الخصبين .

(٥) خمس الإبهام أي قبضه .

١٩٠٩ - **حَدَّثَنَا** آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَوْ قَالَ : قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : « صُومُوا لِرُؤُوسِهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤُوسِهِ . فَإِنْ غُبِيَ ^(١) عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ » .

١٩١٠ - **حَدَّثَنَا** أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ نَحْوَ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ عَنْ عِكْرِمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آلَى مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا ، فَلَمَّا مَضَى تِسْعَةٌ وَعِشْرُونَ يَوْمًا غَدَا - أَوْ رَاح - فَقِيلَ لَهُ : إِنَّكَ حَلَفْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ شَهْرًا . فَقَالَ : إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعَةً وَعِشْرِينَ يَوْمًا » .
[الحديث ١٩١٠ - طرفه في : ٥٢٠٢] .

١٩١١ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « آلَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ نِسَائِهِ ، وَكَانَتْ انْفَكَّت رِجْلُهُ ، فَأَقَامَ فِي مَشْرُبَةٍ تِسْعًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً ثُمَّ نَزَلَ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ آلَيْتَ شَهْرًا ، فَقَالَ : إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ » .

١٢ - بَابُ شَهْرٍ عِيدٍ لَا يَنْقُصَانِ

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ إِسْحَاقُ : وَإِنْ كَانَ نَاقِصًا فَهُوَ تَمَامٌ . وَقَالَ مُحَمَّدٌ : لَا يَجْتَمِعَانِ كِلَاهُمَا نَاقِصٌ
١٩١٢ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ سَمِعْتُ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَحَدَّثَنِي مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ خَالِدِ بْنِ الْحَدَّادِ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « شَهْرَانِ لَا يَنْقُصَانِ ^(٢) » ، شَهْرًا عِيدٍ : رَمَضَانَ وَذُو الْحِجَّةِ » .

١٣ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسِبُ »

١٩١٣ - **حَدَّثَنَا** آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ قَيْسٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ « إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ ^(٣) لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسِبُ ، الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا . يَعْنِي مَرَّةً تِسْعَةً وَعِشْرِينَ وَمَرَّةً ثَلَاثِينَ » .

(١) أى حفى عليكم الهلال .

(٢) قال ابن راهويه : لا ينقصان في الفضيلة لو نقصا في عدد الأيام .

(٣) لأن الكتابة كانت فيهم عزيزة ، وإن كانوا من أبلغ الأمم ، وأوسبها مدارك ، وأعظمها قابلية للحق والخير .

١٤ - باب لا يُتقدّم رمضان بصوم يومٍ ولا يؤمّن

١٩١٤ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يُتَقَدَّمَنَّ أَحَدُكُمْ رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَجُلٌ كَانَ يَصُومُ صَوْمَهُ فَلْيَصُمْ ذَلِكَ الْيَوْمَ » .

١٥ - باب قول الله جلّ ذكره [البقرة : ١٨٧]

﴿ أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ ، هُنَّ لِيَّاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِيَّاسٌ لَهُنَّ ، عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ ، فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَأَبْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ ﴾

١٩١٥ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(١) إِذَا كَانَ الرَّجُلُ صَائِمًا فَحَضَرَ الْإِفْطَارَ فَنَامَ قَبْلَ أَنْ يُفْطِرَ لَمْ يَأْكُلْ لَيْلَتَهُ وَلَا يَوْمَهُ حَتَّى يُمْسِيَ . وَإِنَّ قَيْسَ بْنَ صِرْمَةَ الْأَنْصَارِيَّ كَانَ صَائِمًا ، فَلَمَّا حَضَرَ الْإِفْطَارَ أَتَى امْرَأَتَهُ فَقَالَ لَهَا : أَعِنْدِكَ طَعَامٌ ؟ قَالَتْ : لَا ، وَلَكِنْ أَنْطَلِقُ فَأَطْلُبُ لَكَ ، وَكَانَ يَوْمَهُ يَعْمَلُ ، فَغَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ ، فَجَاءَتْهُ امْرَأَتُهُ ، فَلَمَّا رَأَتْهُ قَالَتْ حَبِيبَةٌ لَكَ ^(٢) ، فَلَمَّا انْتَصَفَ النَّهَارُ غَشِيَ عَلَيْهِ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿ أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ ﴾ فَفَرَحُوا بِهَا فَرَحًا شَدِيدًا ، وَنَزَلَتْ ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ ^(٣) ﴾ .

[الحديث ١٩١٥ - طرفه في : ٤٥٠٨] .

١٦ - باب قول الله تعالى [البقرة : ١٨٧]

﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ،

ثُمَّ أَتَمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ ﴾ فِيهِ عَنِ الْبَرَاءِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٩١٦ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ أَخْبَرَنِي حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَبْدِ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « لَمَّا نَزَلَتْ ﴿ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ

(١) أي في أول افتراض الصيام وقبل أن تنزل هذه الآية من سورة البقرة .

(٢) الحبيبة : الحرمان ، قالت ذلك لأنه بنومه حرم عليه ما يحرم على الصائم إلى غروب اليوم التالي .

(٣) وكان ذلك ابته مشروعية السحور .

الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ ﴿ عَمَدَتْ إِلَى عِقَالِ أَسْوَدَ وَإِلَى عِقَالِ أَبْيَضَ فَجَعَلْتُهُمَا تَحْتَ وَسَادَتِي ، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ فِي اللَّيْلِ فَلَا يَسْتَبِينُ لِي . فَغَدَوْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْتُ لَهُ ذَلِكَ فَقَالَ : إِنَّمَا ذَلِكَ سَوَادُ اللَّيْلِ وَبَيَاضُ النَّهَارِ » .

[الحديث ١٩١٦ - طرفه في : ٤٥٠٩ ، ٤٥١٠] .

١٩١٧ - **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ع .

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ « أَنْزَلَتْ ﴿ وَكُلُوا وَأَشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ ﴾ وَلَمْ يَنْزِلْ ﴿ مِنَ الْفَجْرِ ﴾ فَكَانَ رِجَالٌ إِذَا أَرَادُوا الصَّوْمَ رَبَطَ أَحَدَهُمْ فِي رِجْلِهِ الْخَيْطَ الْأَبْيَضَ وَالْخَيْطَ الْأَسْوَدَ ، وَلَمْ يَزَلْ يَأْكُلُ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُ رُؤْيَتُهُمَا ، فَانزَلَ اللَّهُ بَعْدُ ﴿ مِنَ الْفَجْرِ ﴾ فَعَلِمُوا أَنَّهُ إِنَّمَا يَعْنِي اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ » .

[الحديث ١٩١٧ - طرفه في : ٤٥١١] .

١٧ - **بَابُ** قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا يَمْنَعَنَّكُمْ مِنْ سُحُورِكُمْ آذَانُ بِلَالٍ »

١٩١٨ ، ١٩١٩ - **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي أَسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ

عُمَرَ ، وَالْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ بِلَالَكَ كَانَ يُؤَدِّنُ بِلَيْلٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كُلُّوْا وَأَشْرَبُوا حَتَّىٰ يُؤَدِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ ، فَإِنَّهُ لَا يُؤَدِّنُ حَتَّىٰ يَطْلُعَ الْفَجْرُ » . قَالَ الْقَاسِمُ : وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَ آذَانِهِمَا إِلَّا أَنْ يَرْتَقِيَ ذَا وَيَنْزِلَ ذَا » .

١٨ - **بَابُ** تَعْجِيلِ السُّحُورِ^(١)

١٩٢٠ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ أَبِي حَازِمٍ

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنْتُ أَتَسَحَّرُ فِي أَهْلِي ، ثُمَّ تَكُونُ سُرْعَتِي أَنْ أُدْرِكَ السُّحُورَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

١٩ - **بَابُ** قَدْرِ كَمْ بَيْنَ السُّحُورِ وَصَلَاةِ الْفَجْرِ

١٩٢١ - **حَدَّثَنَا** مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ

(١) أى بالإسراع به ، لإدراك صلاة الفجر مع النبي صلى الله عليه وسلم لاتصال آخر وقت السحور بأول وقت صلاة الفجر .

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « تَسَحَّرْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ . قُلْتُ : كَمْ كَانَ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالسَّحُورِ ؟ قَالَ : قَدَرُ خَمْسِينَ آيَةً ^(١) » .

٢٠ - بَابُ بَرَكَةِ السَّحُورِ مِنْ غَيْرِ إِجَابٍ

لَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابَهُ وَاصَلُوا وَلَمْ يُذَكِّرِ السَّحُورُ ^(٢)

١٩٢٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاصَلَ ، فَوَاصَلَ النَّاسُ ، فَشَقَّ عَلَيْهِمْ ، فَتَهَاهُمْ . قَالُوا : إِنَّكَ تُوَاصِلُ قَالَ : لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ ، إِنِّي أَظَلُّ أُطْعَمُ وَأُسْقَى » .
[الحديث ١٩٢٢ - طرفه في : ١٩٦٢] .

١٩٢٣ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « تَسَحَّرُوا ، فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً ^(٣) » .

٢١ - بَابُ إِذَا نَوَى بِالنَّهَارِ صَوْمًا

وَقَالَتْ أُمُّ الدَّرْدَاءِ : كَانَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يَقُولُ : عِنْدَكُمْ طَعَامٌ ؟ فَإِنْ قُلْنَا لَا ، قَالَ : فَإِنِّي صَائِمٌ يَوْمِي هَذَا وَفَعَلَهُ أَبُو طَلْحَةَ ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ ، وَابْنُ عَبَّاسٍ ، وَحَدِيثُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ

١٩٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ رَجُلًا يُنَادِي فِي النَّاسِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ : إِنْ مَنْ أَكَلَ فَلَيْتُمْ أَوْ فَلَيْصُمْ ، وَمَنْ لَمْ يَأْكُلْ فَلَا يَأْكُلْ ^(٤) » .
[الحديث ١٩٢٤ - طرفاه في : ٢٠٠٧ ، ٧٢٦٥] .

(١) قال الحافظ : أي متوسطة لا طويلة ولا قصيرة ، لا سريعة ولا بطيئة . وتقدير الوقت بالأعمال من عادة العرب ، كقولهم : قدر حلب شاة ، وقدر نحر جزور .
(٢) تناول الصائم طعام السحور مستحب وليس بواجب ، وهو صلة الإِسَّاك إلى اليوم الثاني منهى عنهما منى إرشاد ولكن لا على سبيل التحريم ، بل إشفاقاً عليهم .
(٣) السحور بركة ، وسبب ذلك أن السحور يعين الصائم على تحقيق معنى الصيام من التقوى على العبادة ، والزيادة في النشاط ، ومداومة سوء الخلق الذي يثيره الجوع . وفي كل ذلك بركة وأجر .
(٤) قال الحافظ : الذي يترجح من أقوال العلماء أنه - أي صيام يوم عاشوراء - لم يكن فرضاً ، وعلى تقدير أنه كان فرضاً فقد نسخ بغيره .

٢٢ - باب الصائم يُصِحُّ جنباً

١٩٢٥ ، ١٩٢٦ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامِ بْنِ الْمُغِيرَةِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ « كُنْتُ أَنَا وَأَيُّ جِينٍ دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ .. ع .

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ أَنَّ أَبَاهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَ مَرْوَانَ أَنَّ عَائِشَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ أَخْبَرَتَاهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُدْرِكُهُ الْفَجْرُ وَهُوَ جُنُبٌ مِنْ أَهْلِهِ ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ وَيَصُومُ^(١) . وَقَالَ مَرْوَانُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ : أَقْسِمُ بِاللَّهِ لَتُقَرَّعَنَّ بِهَا أَبَا هُرَيْرَةَ ، وَمَرْوَانُ يَوْمَئِذٍ عَلَى الْمَدِينَةِ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : فَكِرَةٌ ذَلِكَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ . ثُمَّ قُدِرَ لَنَا أَنْ نَجْتَمِعَ بِبَنِي الْحُلَيْفَةِ - وَكَانَتْ لِأَبِي هُرَيْرَةَ هُنَالِكَ أَرْضٌ - فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ لِأَبِي هُرَيْرَةَ : إِنِّي ذَاكِرٌ لَكَ أَمْرًا ، وَلَوْ لَا مَرْوَانُ أَقْسَمَ عَلَيَّ فِيهِ لَمْ أَذْكُرْهُ لَكَ . فَذَكَرَ قَوْلَ عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ . فَقَالَ : كَذَلِكَ حَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ وَهُنَّ أَعْلَمُ » . وَقَالَ هَمَّامٌ وَابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُ بِالْفِطْرِ^(٢) وَالْأَوَّلِ أَسْنَدُ^(٣) . [الحديث ١٩٢٥ - طرفاه في : ١٩٣٠ ، ١٩٣١] . [الحديث ١٩٢٦ - طرفه في : ١٩٣٢] .

٢٣ - باب المباشرة للصائم

وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : يَحْرُمُ عَلَيْهِ فَرْجُهَا

١٩٢٧ - **حَدَّثَنَا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقْبَلُ وَيُبَاشِرُ^(٣) وَهُوَ صَائِمٌ ، وَكَانَ أَمْلَكَكُمْ لِإِزْبِهِ^(٤) » .

وَقَالَ : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ « مَارِبٌ » : حَاجَةٌ . قَالَ طَاوُسٌ « أُولَى الْإِزْبَةِ » : الْأَحْمَقُ لَا حَاجَةَ لَهُ فِي النِّسَاءِ .

(١) يأتي برقم ١٩٣٠ « يدرکه الفجر جنباً في رمضان من غير حلم ، فيغتسل ويصوم » .

(٢) أى أظهر إسناداً .

(٣) أصل المباشرة التقاء بشرة إنسان ببشرة إنسان آخر ، وقد يكتفى بها عن الجماع ، وليس الجماع مراداً هنا .

(٤) الأرب - بفتح الهمزة والراء - الحاجة .

وقال جابر بن زيد : إن نظر فأمي يوم صومه^(١) .
[الحديث ١٩٢٧ - طرته في : ١٩٢٨] .

٢٤ - باب القبلة للصائم

١٩٢٨ - حدثنا محمد بن المثنى حدثنا يحيى عن هشام قال أخبرني أبي عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم ع .

وحدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت « إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقبل بعرض أزواجه وهو صائم ، ثم ضحكت^(٢) » .

١٩٢٩ - حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن هشام بن أبي عبد الله حدثنا يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن زينب ابنة أم سلمة عن أمها رضي الله عنهما قالت « بينما أنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخييلة إذ حضت ، فانسلفت فأخذت ثياب حيصي ، فقال : مالك ، أنفست ؟ قلت نعم . فدخلت معه في الخييلة . وكانت هي ورسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسلان من إناء واحد ، وكان يقبلها وهو صائم » .

٢٥ - باب اغتسال الصائم . وبطل ابن عمر رضي الله عنهما ثوبا فألقى عليه وهو صائم

وَدَخَلَ الشَّعْبِيُّ الحَمَّامَ وَهُوَ صَائِمٌ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَا بَأْسَ أَنْ يَتَطَعَمَ القِدْرُ^(٣) أَوْ الشَّيْءُ . وَقَالَ الحَسَنُ : لَا بَأْسَ بِالْمُضْمَضَةِ وَالتَّبَرُّدِ للصَّائِمِ . وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ : إِذَا كَانَ صَوْمٌ أَحَدِكُمْ

فَلْيُبْصِغْ دَهْنًا مُتَرَجَّلًا . وَقَالَ أَنَسٌ : إِنَّ لِي أَبْرَزَ أَتَقَحَّمُ فِيهِ وَأَنَا صَائِمٌ^(٤) .
وَيُذَكَّرُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ اسْتَاكَ وَهُوَ صَائِمٌ . وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ :
يَسْتَاكَ أَوَّلَ النَّهَارِ وَآخِرَهُ وَلَا يَبْلَعُ رِيْقَهُ . وَقَالَ عَطَاءٌ :
إِنْ أَزْكَرَدَ رِيْقَهُ لَا أَقُولُ يُفْطِرُ .

(١) وعن ابن أبي شيبه موصولاً من طريق عمر بن هرم « سئل جابر بن زيد عن رجل نظر إلى امرأته في رمضان فأمي من شهوتها هل يفطر ؟ قال : لا ، ويتم صومه » .

(٢) قال النووي : القبلة في الصوم ليست محرمة على من لم تحرك شهوته ، لكن الأولى له تركها . وأما من حركت شهوته فهي حرام في حقه على الأصح ، وقيل مكروهة .

(٣) يتطعم : يتذوق الطعام ، وهو أقرب للازداد .

(٤) الأبرز : حجر منقور يشبه الحوض . وأتقحم فيه : أدخل فيه .

وقال ابن سيرين: لا بأس بالسواك الرطب. قيل: له طعم. قال: والماء له طعم وأنت تمضمض به .
ولم ير أنس والحسن وإبراهيم بالكحل للصائم بأسا .

١٩٣٠ - **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ
عُرْوَةَ وَأَبِي بَكْرٍ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُدْرِكُهُ الْفَجْرُ جُنْبًا فِي
رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ حُلْمٍ فَيَغْتَسِلُ وَيَصُومُ » .

١٩٣١ - **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
ابْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامِ بْنِ الْمُغِيرَةِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « كُنْتُ أَنَا وَأَبِي ، فَذَهَبْتُ
مَعَهُ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ
كَانَ لِيُصْبِحُ جُنْبًا مِنْ جَمَاعٍ غَيْرِ احْتِلَامٍ ثُمَّ يَصُومُهُ » .
١٩٣٢ - ثُمَّ دَخَلْنَا عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَقَالَتْ مِثْلَ ذَلِكَ .

٢٦ - بَابُ الصَّائِمِ إِذَا أَكَلَ أَوْ شَرِبَ نَاسِيًا

وقال عطاء: إن استنثر فدخل الماء في حلقه لا بأس إن لم يملك

وقال الحسن: إن دخل حلقه الذباب فلا شيء عليه

وقال الحسن ومجاهد: إن جامع ناسيا فلا شيء عليه

١٩٣٣ - **حَدَّثَنَا** عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا ابْنُ سِيرِينَ عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا نَسِيَ فَأَكَلَ وَشَرِبَ فَلَيْتِمَ صَوْمَهُ ، فَإِنَّمَا
أَطَعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ » .

[الحديث ١٩٣٣ - طرفه في : ٦٦٦٩]

٢٧ - بَابُ سِوَاكِ الرَّطْبِ وَالْيَابِسِ لِلصَّائِمِ

ويذكر عن عامر بن ربيعة قال: « رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يستاك وهو صائم مالا
أحصى ولا أعد » .

وقال أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم: « لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك
عند كل وضوء » .

وَيُرَوَّى نَحْوَهُ عَنْ جَابِرٍ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَمْ يَخُصَّ الصَّائِمَ
وَنَظِيرَهُ .

وَقَالَتْ عَائِشَةُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « السَّوَالِكُ مَطْهُرَةٌ لِلنَّمِّ ، مَرَضَةٌ لِلرَّبِّ » .

وَقَالَ عَطَاءٌ وَقَتَادَةُ : يَبْتَلِعُ رِبْقَهُ .

١٩٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ قَالَ حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ

يَزِيدَ عَنْ حُمْرَانَ « رَأَيْتُ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَوَضَّأَ : فَأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ ثَلَاثًا ، ثُمَّ تَمَضَّضَ
وَاسْتَنْشَرَ ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيَمْنَى إِلَى الْمَرْفِقِ ثَلَاثًا ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى
إِلَى الْمَرْفِقِ ثَلَاثًا ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيَمْنَى ثَلَاثًا ، ثُمَّ الْيُسْرَى ثَلَاثًا ، ثُمَّ قَالَ :
رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضُوءِي هَذَا ، ثُمَّ قَالَ : مَنْ تَوَضَّأَ وَضُوءِي هَذَا
ثُمَّ يَصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ نَفْسَهُ فِيهِمَا بِشَيْءٍ إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » .

٢٨ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

« إِذَا تَوَضَّأَ فَلْيَسْتَنْشِقْ بِمَنْخَرِهِ الْمَاءَ » وَلَمْ يُمَيِّزْ بَيْنَ الصَّائِمِ وَغَيْرِهِ

وَقَالَ الْحَسَنُ : لَا بَأْسَ بِالسَّعُوطِ لِلصَّائِمِ إِنْ لَمْ يَصِلْ إِلَى حَلْقِهِ وَيَكْتَحِلُ .

وَقَالَ عَطَاءٌ : إِنْ تَمَضَّضَ ثُمَّ أَفْرَغَ مَا فِي فِيهِ مِنَ الْمَاءِ لَا يَضِيرُهُ إِنْ لَمْ يَزِدْ

رِبْقَهُ ، وَمَاذَا بَقِيَ فِي فِيهِ ؟ وَلَا يَمَضُّعُ الْعَلِكُ ، فَإِنْ أَزْدَرَدَ رِيقَ الْعَلِكِ لَا أَقُولُ إِنَّهُ يُفْطِرُ

وَلَكِنْ يُنْهَى عَنْهُ ، فَإِنْ اسْتَنْشَرَ فَدَخَلَ الْمَاءُ حَلْقَهُ لَا بَأْسَ ، لَمْ يَمْلِكْ .

٢٩ - بَابُ إِذَا جَامَعَ فِي رَمَضَانَ^(١)

وَيُذَكَّرُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ « مَنْ أَفْطَرَ يَوْمًا مِنْ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ عِلَّةٍ وَلَا مَرَضٍ لَمْ يَقْضِهِ

صِيَامُ الدَّهْرِ وَإِنْ صَامَهُ » . وَبِهِ قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ .

وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ وَالشَّعْبِيُّ وَابْنُ جُبَيْرٍ وَإِبْرَاهِيمُ وَقَتَادَةُ وَحَمَادٌ : يَقْضَى يَوْمًا مَكَانَهُ .

١٩٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ سَمِعَ يَزِيدَ بْنَ هَارُونَ حَدَّثَنَا يَحْيَى هُوَ ابْنُ سَعِيدٍ أَنَّ

عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ أَخْبَرَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ بْنِ خُوَيْلِدٍ عَنْ عِيَادِ بْنِ

(١) أي عامداً علماً ووجب عليه الكفارة .

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ « إِنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنَّهُ اخْتَرَقَ . قَالَ : مَالِكٌ ؟ قَالَ : أَصَبْتُ أَهْلِي فِي رَمَضَانَ . فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِكَتَلٍ يُدْعَى الْعَرَقُ ^(١) ، فَقَالَ : أَيْنَ الْمُخْتَرِقُ ؟ قَالَ : أَنَا . قَالَ : تَصَدَّقْ بِهَذَا » .

[الحديث ١٩٣٥ - طرفه في : ٦٨٢٢]

٣٠ - بَابُ إِذَا جَامَعَ فِي رَمَضَانَ

وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَيْءٌ فَتَصَدَّقَ عَلَيْهِ فَلْيَكْفُرْ ^(٢)

١٩٣٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكْتُ . قَالَ : مَالِكٌ ؟ قَالَ : وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي وَأَنَا صَائِمٌ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَلْ تَجِدُ رَقَبَةً تُعْتِقُهَا ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : فَهَلْ تَجِدُ إِطْعَامَ سِتِّينَ مِسْكِينًا ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : فَمَكَتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَبَيَّنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَقٍ فِيهَا تَمْرٌ - وَالْعَرَقُ : الْمِكَتَلُ - قَالَ : أَيْنَ السَّائِلُ ؟ فَقَالَ : أَنَا . قَالَ : خُذْ هَذَا فَتَصَدَّقْ بِهِ . فَقَالَ الرَّجُلُ : عَلَى أَفْقَرِ مِنِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ فَوَاللَّهِ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا - يُرِيدُ الْحَرَّتَيْنِ - أَهْلُ بَيْتِ أَفْقَرٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي . فَضَجِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ ثُمَّ قَالَ : أَطْعِمُهُ أَهْلَكَ » .

[الحديث ١٩٣٦ - أطرافه في : ١٩٣٧ ، ٢٦٠٠ ، ٥٣٦٨ ، ٦٠٨٧ ، ٦١٦٤ ، ٦٧٠٩ ، ٦٧١٠ ، ٦٧١١ ، ٦٨٢١]

٣١ - بَابُ الْمَجَامِعِ فِي رَمَضَانَ

هَلْ يُطْعِمُ أَهْلَهُ مِنَ الْكُفَّارَةِ إِذَا كَانُوا مَحَاوِجَ ؟

١٩٣٧ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنَّ الْأَخْرَ ^(٣) وَقَعَ عَلَى امْرَأَتِي فِي رَمَضَانَ . فَقَالَ : أَتَجِدُ مَا تُحَرِّرُ رَقَبَةً ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : فَتَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : أَتَجِدُ مَا تُطْعِمُ بِهِ سِتِّينَ مِسْكِينًا ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : فَأَتَى

(١) العرق : الضميرة من الخوص ، وسمى العرق عرقاً لأنه يضر عرقه عرقه .

(٢) أي فليكفر بما تصدق به عليه ، لأنه صار به واجداً بعد أن لم يكن له شيء .

(٣) الآخر : الأبعد ، وقيل : الغائب ، وقيل : الأزدل .

النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ - وَهُوَ الزَّبِيلُ - قَالَ : أَطْعِمَ هَذَا عَنْكَ . قَالَ : عَلَى أَحْوَجَ مِنَّا ؟ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا أَهْلُ بَيْتِ أَحْوَجَ مِنَّا . قَالَ : فَاطْعِمَهُ أَهْلَكَ .

٣٢ - بَابُ الْحِجَامَةِ وَالْقَيْءِ لِلصَّائِمِ

وَقَالَ لِي يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ ثَوْبَانَ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : إِذَا قَاءَ فَلَا يُفْطِرُ^(١) ، إِنَّمَا يُخْرَجُ وَلَا يُوَلِّجُ . وَيُذَكَّرُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ يُفْطِرُ ، وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَعِكْرِمَةُ : الصَّوْمُ مِمَّا دَخَلَ وَلَيْسَ مِمَّا خَرَجَ . وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يَحْتَجِمُ وَهُوَ صَائِمٌ ، ثُمَّ تَرَكَهُ ، فَكَانَ يَحْتَجِمُ بِاللَّيْلِ . وَاحْتَجَمَ أَبُو مُوسَى لَيْلًا . وَيُذَكَّرُ عَنْ سَعْدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ وَأُمِّ سَلَمَةَ أَنَّهُمْ احْتَجَمُوا صِيَامًا .

وَقَالَ بُكَيْرٌ عَنْ أُمِّ عَلْقَمَةَ : كُنَّا نَحْتَجِمُ عِنْدَ عَائِشَةَ فَلَا نُنْهَى .

وَيُرَوَّى عَنِ الْحَسَنِ عَنْ غَيْرٍ وَاحِدٍ مَرْفُوعًا « أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ » .

وَقَالَ لِي عِيَّاشُ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنِ الْحَسَنِ مِثْلَهُ . قِيلَ لَهُ : عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : نَعَمْ . ثُمَّ قَالَ : اللهُ أَعْلَمُ .

١٩٣٨ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ احْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ ، وَاحْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ » .

١٩٣٩ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ « احْتَجَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ صَائِمٌ » .

١٩٤٠ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ ثَابِتًا الْبُنَاتِيَّ قَالَ « سُئِلَ أَنَسُ

ابْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : أَكُنْتُمْ تَكْرَهُونَ الْحِجَامَةَ لِلصَّائِمِ ؟ قَالَ : لَا ، إِلَّا مِنْ أَجْلِ الضَّعْفِ » وَزَادَ شَبَابَةُ « حَدَّثَنَا شُعْبَةُ : عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

٣٣ - بَابُ الصَّوْمِ فِي السَّفَرِ وَالْإِفْطَارِ

١٩٤١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيَّ سَمِعَ ابْنَ أَبِي أَوْفَى

(١) أى أنه إذا قاء وهو صائم فليس عليه القضاء ، وأما إذا استقاء فلزم القضاء .

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ ، فَقَالَ لِرَجُلٍ أَنْزِلْ فَاجْدَحْ لِي ^(١) ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ الشَّمْسُ ^(٢) . قَالَ : أَنْزِلْ فَاجْدَحْ لِي ، فَنَزَلَ فَجَدَحَ لَهُ فَشَرِبَ ، ثُمَّ رَمَى بِيَدِهِ هُنَا ثُمَّ قَالَ : إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ أَقْبَلَ مِنْ هَا هُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ » .

تَابِعَهُ جَرِيرٌ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ عَيَّاشٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ « كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ » .
[الحديث ١٩٤١ - أطرافه في : ١٩٥٥ ، ١٩٥٦ ، ١٩٥٨ ، ٥٢٩٧] .

١٩٤٢ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ « أَنَّ حَمْزَةَ ابْنَ عَمْرٍو الْأَسْلَمِيَّ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَسْرُدُ الصَّوْمَ ^(٣) » .
[الحديث ١٩٤٢ - طرفه في : ١٩٤٣] .

١٩٤٣ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَنَّ حَمْزَةَ بْنَ عَمْرٍو الْأَسْلَمِيَّ قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَأَصُومُ فِي السَّفَرِ ؟ - وَكَانَ كَثِيرَ الصِّيَامِ - فَقَالَ : إِنْ شِئْتَ فَصُمْ ، وَإِنْ شِئْتَ فَافْطِرْ » .

٣٤ - بَابُ إِذَا صَامَ أَيَّامًا مِنْ رَمَضَانَ ثُمَّ سَافَرَ

١٩٤٤ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ فِي رَمَضَانَ ^(٤) فَصَامَ ، حَتَّى بَلَغَ الْكَدِيدَ أَفْطَرَ ، فَافْطَرَ النَّاسُ » . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : وَالْكَدِيدُ مَاءٌ بَيْنَ عُسْفَانَ وَقُدَيْدٍ .
[الحديث ١٩٤٤ - أطرافه في : ١٩٤٨ ، ٢٩٥٣ ، ٤٢٧٥ ، ٤٢٧٦ ، ٤٢٧٧ ، ٤٢٧٨ ، ٤٢٩٥ ، ٤٢٧٩]

٣٥ - بَابُ

١٩٤٥ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ ابْنِ جَابِرٍ أَنَّ إِسْمَاعِيلَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَهُ عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « خَرَجْنَا

(١) الجِدْح : تحريك السويق ونحوه في الماء ، يعود يقال له الجِدْحُ بِمَجْحِ الرَّأْسِ .

(٢) مراجعته بكون الشمس لم تغرب تشمر بأنه صلى الله عليه وسلم كان صائماً .

(٣) أى أتابعه . وكان كثير الصيام . (٤) كان ذلك في غزوة الفتح .

مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ فِي يَوْمٍ حَارًّا حَتَّى يَضَعَ الرَّجُلُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ وَمَا فِينَا صَائِمٌ ، إِلَّا مَا كَانَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَابْنِ رَوَاحَةَ ^(١) .

٣٦ - **بَاب** قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَنْ ظَلَّلَ عَلَيْهِ وَاشْتَدَّ الْحَرُّ

« لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ ^(٢) الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ »

١٩٤٦ - **حَدَّثَنَا** آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ سَمِعْتُ

مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَرَأَى زِحَامًا وَرَجُلًا قَدْ ظَلَّلَ عَلَيْهِ فَقَالَ : مَا هَذَا ؟ فَقَالُوا صَائِمٌ . فَقَالَ : لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ » .

٣٧ - **بَاب** لَمْ يَعْزَبْ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

بَعْضُهُمْ بَعْضًا فِي الصَّوْمِ وَالْإِفْطَارِ ^(٣)

١٩٤٧ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ

« كُنَّا نُسَافِرُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمْ يَعْزَبِ الصَّائِمُ عَلَى الْفِطْرِ ، وَلَا الْمَفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ » .

٣٨ - **بَاب** مَنْ أَفْطَرَ فِي السَّفَرِ لِيَرَاهُ النَّاسُ

١٩٤٨ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مَنُصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ طَاوُسٍ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ عُسْفَانَ ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَرَفَعَهُ إِلَى يَدِهِ لِيَرَاهُ النَّاسُ فَأَفْطَرَ حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ ، وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ ، فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ : قَدْ صَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَفْطَرَ ، فَمَنْ شَاءَ صَامَ وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ »

٣٩ - **بَاب** ﴿ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ ﴾ [البقرة : ١٨٤]

قَالَ ابْنُ عُمَرَ وَسَلَمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ : نَسَخَتْهَا ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى

لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ ، فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ، وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى

(١) فيه دليل على أن الإكراهية في الصوم في السفر لمن قوى عليه ولم يصبه منه مشقة شديدة .

(٢) مقابلة البر ، الإثم . فالصوم في السفر لمن قوى عليه أفضل من الفطر ، والفطر لمن شق عليه الصوم أو أعرض عن قبول

الرخصة أفضل من الصوم . (٣) أى وهم في أسفارهم .

سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ، يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ ، وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿ [البقرة : ١٨٥] .

وقال ابن نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى حَدَّثَنَا أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « نَزَلَ رَمَضَانَ فَشَقَّ عَلَيْهِمْ ، فَكَانَ مَنْ أَطْعَمَ كُلَّ يَوْمٍ مِسْكِينًا تَرَكَ الصَّوْمَ مِمَّنْ يُطِيقُهُ ، وَرُحِّصَ لَهُمْ فِي ذَلِكَ ، فَنَسَخْتَهَا ﴿ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ ﴾ فَأَمَرُوا بِالصَّوْمِ » .

١٩٤٩ - حَدَّثَنَا عِيَّاشُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « قَرَأَ ﴿ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ ﴾ قَالَ : هِيَ مَنْسُوخَةٌ » .
[الحديث ١٩٤٩ - طرفه في : ٤٥٠٦] .

٤٠ - بَابُ مَتَى يُقْضَى قِضَاءُ رَمَضَانَ ؟

وقال ابن عباس : لا بَأْسَ أَنْ يُفَرَّقَ ، لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ [البقرة : ١٨٥] . وقال سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ فِي صَوْمِ الْعَشْرِ : لا يَصْلُحُ حَتَّى يَبْدَأَ بِرَمَضَانَ . وقال إبراهيم : إِذَا قَرِطَ حَتَّى جَاءَ رَمَضَانَ آخَرَ يَصُومُهُمَا ، وَلَمْ يَرَ عَلَيْهِ إِطْعَامًا . وَيُذَكَّرُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مُرْسَلًا ، وَابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّهُ يُطْعِمُ ، وَلَمْ يَذْكُرْ اللَّهُ تَعَالَى الْإِطْعَامَ ، إِنَّمَا قَالَ ﴿ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ .

١٩٥٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ « كَانَ يَكُونُ عَلَى الصَّوْمِ مِنْ رَمَضَانَ فَمَا اسْتَطِيعَ أَنْ أَقْضِيَهُ إِلَّا فِي شَعْبَانَ » قَالَ يَحْيَى : الشُّغْلُ مِنَ النَّبِيِّ أَوْ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٤١ - بَابُ الْحَائِضِ تَتْرُكُ الصَّوْمَ وَالصَّلَاةَ

وقال أَبُو الزُّنَادِ : إِنَّ السُّنَنَ وَوُجُوهَ الْحَقِّ لَتَنَانِي كَثِيرًا عَلَى خِلَافِ الرَّأْيِ ، فَمَا يَجِدُ الْمُسْلِمُونَ بُدْأً مِنْ اتِّبَاعِهَا ، مِنْ ذَلِكَ أَنَّ الْحَائِضَ تَقْضَى الصِّيَامَ وَلَا تَقْضَى الصَّلَاةَ .

١٩٥١ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنِي زَيْدٌ عَنْ عِيَّاشِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تَصَلِّ وَلَمْ تَصُمْ ؟ فَذَلِكَ نَقْصَانُ دِينِهَا » .

٤٢ - باب مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صَوْمٌ

وقال الحسنُ : إنَّ صَامَ عَنْهُ ثَلَاثُونَ رَجُلًا يَوْمًا وَاحِدًا جَارًا .

١٩٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ أَعْيَنَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ عَمْرِو ابْنِ الْحَارِثِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرٍ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامٌ صَامَ عَنْهُ وَلِيِّهِ » .
تَابَعَهُ ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرِو . وَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ أَبِي جَعْفَرٍ .

١٩٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرِو حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أُمَّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمٌ شَهْرٍ أَفَأَقْضِيهِ عَنْهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَدَيْنُ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ يُقْضَى » . قَالَ سُلَيْمَانُ : فَقَالَ الْحَكَمُ وَسَلَمَةُ وَنَحْنُ جَمِيعًا جُلُوسٌ حِينَ حَدَّثَ مُسْلِمٌ بِهَذَا الْحَدِيثِ ، قَالَ سَمِعْنَا مُجَاهِدًا يَذْكُرُ هَذَا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَيَذْكُرُ عَنْ أَبِي خَالِدٍ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنِ الْحَكَمِ وَمُسْلِمِ الْبَطِينِ وَسَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَعَطَاءٍ وَمُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ « قَالَتْ أَمْرَأَةٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ أُخْتِي مَاتَتْ » . وَقَالَ يَحْيَى وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَبَّاسٍ « قَالَتْ أَمْرَأَةٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ أُمَّي مَاتَتْ » . وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ « قَالَتْ أَمْرَأَةٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ أُمَّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمٌ نَذْرٌ » . وَقَالَ أَبُو حَرِيْرٍ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ « قَالَتْ أَمْرَأَةٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَاتَتْ أُمَّي وَعَلَيْهَا صَوْمٌ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا » .

٤٣ - باب مَتَى فِطْرُ الصَّائِمِ ؟

وَأَفْطَرَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ حِينَ غَابَ قُرْصُ الشَّمْسِ

١٩٥٤ - حَدَّثَنَا الْخُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ سَمِعْتُ عَاصِمَ بْنَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ مِنْ هَاهُنَا ^(١) ، وَأَدْبَرَ النَّهَارُ مِنْ هَاهُنَا ، وَغَرَبَتِ الشَّمْسُ ، فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمِ ^(٢) » .

(٢) أى دخل في وقت الفطر .

(١) أى إذا أقبل الليل من جهة المشرق .

١٩٥٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ وَهُوَ صَائِمٌ ، فَلَمَّا غَابَتِ الشَّمْسُ قَالَ لِبَعْضِ الْقَوْمِ : يَا فَلَانُ قُمْ فَاجْدَحْ لَنَا ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أُمْسَيْتَ . قَالَ : انزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلَوْ أُمْسَيْتَ . قَالَ : انزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا . قَالَ : انزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا ، فَشَرِبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ : إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ قَدْ أَقْبَلَ مِنْ هَاهُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ ^(١) . »

٤٤ - بَابُ يُفْطِرُ بِمَا تَيْسَّرُ مِنَ الْمَاءِ أَوْ غَيْرِهِ

١٩٥٦ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ سُلَيْمَانُ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « سَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ صَائِمٌ ، فَلَمَّا غَرَبَتِ الشَّمْسُ قَالَ انزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أُمْسَيْتَ . قَالَ : انزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا . قَالَ : انزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا ، قَالَ : انزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا . فَانزَلَ فَاجْدَحَ ، ثُمَّ قَالَ : إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ أَقْبَلَ مِنْ هَاهُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ . وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ قِبَلَ الْمَشْرِقِ . »

٤٥ - بَابُ تَعْجِيلِ الْإِفْطَارِ

١٩٥٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الْفِطْرَ . »

١٩٥٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ ، فَصَامَ حَتَّى أَمْسَى ، قَالَ لِرَجُلٍ : انزِلْ فَاجْدَحْ لِي . قَالَ : لَوْ اِنْتِظَرْتَ حَتَّى تُمْسِيَ ، قَالَ : انزِلْ فَاجْدَحْ لِي ، إِذَا رَأَيْتَ اللَّيْلَ قَدْ أَقْبَلَ مِنْ هَاهُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ . »

٤٦ - بَابُ إِذَا أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ ^(٢) ، ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ

١٩٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ فَاطِمَةَ

(١) في الحديث استحباب تعجيل الفطر ، وأنه لا يجب إمساك جزء من الليل مطلقاً ، بل متى تحقق غروب الشمس حل الفطر .

(٢) أي وهو يظن أن الشمس غربت .

عَنْ أَشَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ « أَفْطَرْنَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ غَيْمٍ ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ ، قِيلَ لِهَشَامٍ : فَأَمُرُوا بِالْقَضَاءِ ؟ قَالَ : بَدَأُ مِنْ قَضَائِهِ ^(١) » وَقَالَ مَعْمَرٌ سَمِعْتُ هِشَامًا يَقُولُ : لَا أَدْرِي أَقَضُوا أَمْ لَا . »

٤٧ - بَابُ صَوْمِ الصَّبِيَّانِ

وَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِنَشْوَانَ فِي رَمَضَانَ : وَيْلَكَ ، وَصَبِيَّانَنَا صِيَامًا . فَضَرَبَهُ **حَدِيثًا** - ١٩٦٠ مُسَدِّدٌ حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ خَالِدِ بْنِ ذَكْوَانَ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ مَعْمُودٍ قَالَتْ « أَرْسَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَدَاةَ عَاشُورَاءَ إِلَى قَرَى الْأَنْصَارِ : مَنْ أَصْبَحَ مُفْطِرًا فَلَيْتِمَ بِقِيَّةِ يَوْمِهِ ، وَمَنْ أَصْبَحَ صَائِمًا فَلْيَصُمْ . قَالَتْ : فَكُنَّا نَصُومُهُ بَعْدَ وَتُصُومُ صَبِيَّانَنَا وَنَجْعَلُ لَهُمُ اللَّعْبَةَ مِنَ الْعِهْنِ ^(٢) . فَإِذَا بَكَى أَحَدُهُمْ عَلَى الطَّعَامِ أَعْطَيْنَاهُ ذَلِكَ حَتَّى يَكُونَ عِنْدَ الْإِفْطَارِ . »

٤٨ - بَابُ الْوِصَالِ ^(٣)

وَمَنْ قَالَ لَيْسَ فِي اللَّيْلِ صِيَامًا ، لِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ ثُمَّ أَتَمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ ﴾ وَنَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْهُ رَحْمَةً لَهُمْ وَإِنْفَاءً عَلَيْهِمْ ، وَمَا يُكْرَهُ مِنَ التَّعَمُّقِ **حَدِيثًا** - ١٩٦١ مُسَدِّدٌ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ قَالَ حَدَّثَنِي قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا تُوَاصِلُوا . قَالُوا : إِنَّكَ تُوَاصِلُ . قَالَ : لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ ، إِنِّي أَطْعَمُ وَأَسْقِي . أَوْ إِنِّي أَبَيْتُ أَطْعَمَ وَأَسْقِي . [الحديث ١٩٦١ - طرفه في : ٧٢٤١]

حَدِيثًا - ١٩٦٢ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْوِصَالِ . قَالُوا : إِنَّكَ تُوَاصِلُ . قَالَ : إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ ، إِنِّي أَطْعَمُ وَأَسْقِي . »

حَدِيثًا - ١٩٦٣ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَابٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « لَا تُوَاصِلُوا ، فَإِيَّكُمْ إِذَا

(١) هو استفهام إنكار محذوف الأداة . وفي رواية أبي داود « لا بد من القضاء . »

(٢) العهن : الصوف ، وقيل : الصوف المصوغ .

(٣) الوصال : مواصلة الصيام يوماً بعد يوم ، فإذا غربت شمس اليوم الأول لا يقطر فيه ، بل يبقى صائماً الليل إلى غروب

للشمس من اليوم التالي . وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الوصال .

أَرَادَ أَنْ يُوَاصِلَ فَلْيُوَاصِلْ حَتَّى السَّحَرِ (١) ، قَالُوا : فَإِنَّكَ تُوَاصِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ ، إِنِّي أَبِيْتُ لِي مُطْعِمٌ يُطْعِمُنِي وَسَاقٍ يَسْقِينِي «
[الحدِيث ١٩٦٣ - طرفه في : ١٩٦٧]

١٩٦٤ - **حَدَّثَنَا** عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدٌ قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْوِصَالِ رَحْمَةً لَهُمْ . فَقَالُوا : إِنَّكَ تُوَاصِلُ . قَالَ : إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ ، إِنِّي يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي » . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : لَمْ يَذْكُرْ عُمَانٌ « رَحْمَةً لَهُمْ » .

٤٩ - بَابُ التَّنْكِيلِ لِمَنْ أَكْثَرَ الْوِصَالِ

رَوَاهُ أَنَسٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٩٦٥ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْوِصَالِ فِي الصَّوْمِ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ : إِنَّكَ تُوَاصِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ وَأَيُّكُمْ هِثْلِي ؟ إِنِّي أَبِيْتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي . فَلَمَّا أَبَوْا أَنْ يَنْتَهُوا عَنِ الْوِصَالِ وَاصَلَ بِهِمْ يَوْمًا ثُمَّ يَوْمًا ، ثُمَّ رَأَوْا الْهَيْلَالَ ، فَقَالَ : لَوْ تَأَخَّرَ لَرِدْتُمْ كَالْتَّنْكِيلِ لَهُمْ حِينَ أَبَوْا أَنْ يَنْتَهُوا » .
[الحدِيث ١٩٦٥ - أخرجه في : ١٩٦٦ ، ٦٨٥١ ، ٧٢٤٢ ، ٧٢٩٩]

١٩٦٦ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِيَّاكُمْ وَالْوِصَالَ ، مَرَّتَيْنِ . قِيلَ : إِنَّكَ تُوَاصِلُ . قَالَ : إِنِّي أَبِيْتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي ، فَاكْلَفُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ » .

٥٠ - بَابُ الْوِصَالِ إِلَى السَّحَرِ

١٩٦٧ - **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمَزَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَّابٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « لَا تُوَاصِلُوا ، فَإِيَّاكُمْ أَرَادَ أَنْ يُوَاصِلَ فَلْيُوَاصِلْ حَتَّى السَّحَرِ ، قَالُوا فَإِنَّكَ تُوَاصِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ ، إِنِّي أَبِيْتُ لِي مُطْعِمٌ يُطْعِمُنِي وَسَاقٍ يَسْقِينِي » .

(١) أى جعل أقصى المواصلة الاكتفاء بطعام السحور بين اليرمين .

٥١ - **باب** مَنْ أَقْسَمَ عَلَىٰ أَخِيهِ لِيُفْطِرَ فِي التَّطَوُّعِ

وَلَمْ يَرَ عَلَيْهِ قِضَاءً إِذَا كَانَ أَوْفَقَ لَهُ

١٩٦٨ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْعُمَيْسِ عَنْ عَوْنِ بْنِ

أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « أَخَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(١) بَيْنَ سَلْمَانَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ ، فَزَارَ سَلْمَانُ أَبَا الدَّرْدَاءِ ، فَرَأَى أُمَّ الدَّرْدَاءِ مُتَبَدِّلَةً فَقَالَ لَهَا : مَا شَأْنُكَ ؟ قَالَتْ : أَخُوكَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ فِي الدُّنْيَا . فَجَاءَ أَبُو الدَّرْدَاءِ فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا فَقَالَ لَهُ : كُلْ . قَالَ : فَإِنِّي صَائِمٌ . قَالَ : مَا أَنَا بِأَكِيلٍ حَتَّى تَأْكُلَ . قَالَ : فَأَكَلَ . فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ ذَهَبَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يَقُومُ . قَالَ : نَمْ . فَنَامَ . ثُمَّ ذَهَبَ يَقُومُ . فَقَالَ : نَمْ . فَلَمَّا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ قَالَ سَلْمَانُ : قُمْ الْآنَ ، فَصَلِّ يَا . فَقَالَ لَهُ سَلْمَانُ : إِنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَلِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَلَا هَلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ . فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : صَدَقَ سَلْمَانُ . »

[الحديث ١٩٦٨ - طرفه في : ٦١٣٩]

٥٢ - **باب** صَوْمِ شَعْبَانَ

١٩٦٩ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ لَا يُفْطِرُ ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ لَا يَصُومُ ، وَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَكْمَلَ صِيَامَ شَهْرِ إِلَّا رَمَضَانَ ، وَمَا رَأَيْتُهُ أَكْثَرَ صِيَامًا مِنْهُ فِي شَعْبَانَ . »

[الحديث ١٩٦٩ - طرفاه في : ١٩٧٠ و ٦٤٦٥]

١٩٧٠ - **حَدَّثَنَا** مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ

اللَّهُ عَنْهَا حَدَّثَتْهُ قَالَتْ « لَمْ يَكُنْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ شَهْرًا أَكْثَرَ مِنْ شَعْبَانَ ، وَكَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ ، وَكَانَ يَقُولُ : خُذُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا . وَأَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا دُوِمَ عَلَيْهِ وَإِنْ قَلَّتْ . وَكَانَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً دَاوِمًا عَلَيْهَا . »

(١) المواخاة بين الصحابة وقعت مرتين : الأولى في مكة ، كانت على المواساة والمناصرة . والثانية : بعد قدومه صلى الله عليه وسلم المدينة بخمسة أشهر والمسجد يبنى ثم تكررت .

٥٣ - باب ما يُذكر من صوم النبي صلى الله عليه وسلم وإفطاره

١٩٧١ - **حدثننا** موسى بن إسماعيل حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال « ما صام النبي صلى الله عليه وسلم شهراً كاملاً قط غير رمضان ، ويصوم حتى يقول القائل : لا والله لا يفطر ، ويفطر حتى يقول القائل : لا والله لا يصوم » .

١٩٧٢ - **حدثني** عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني محمد بن جعفر عن حميد أنه سمع أنساً رضي الله عنه يقول « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفطر من الشهر حتى نطن أن لا يصوم منه ، ويصوم حتى نطن أن لا يفطر منه شيئاً ، وكان لا تشاء تراه من الليل مصلياً إلا رأيته ، ولا نائماً إلا رأيته » . وقال سليمان عن حميد إنه سأل أنساً في الصوم ع .

١٩٧٣ - **حدثني** محمد أخبرنا أبو خالد الأحمر أخبرنا حميد قال سألت أنساً رضي الله عنه عن صيام النبي صلى الله عليه وسلم فقال « ما كنت أحب أن أراه من الشهر صائماً إلا رأيته ، ولا مفطراً إلا رأيته ، ولا من الليل قائماً إلا رأيته ، ولا نائماً إلا رأيته ، ولا مسست خزة ولا حريرة ألين من كف رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا شمعت مسكة ولا عبيرة أطيّب رائحة من رائحة رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(١) » .

٥٤ - باب حق الضيف في الصوم

١٩٧٤ - **حدثنا** إسحاق أخبرنا هارون بن إسماعيل حدثنا علي حدثنا يحيى قال حدثني أبو سلمة قال حدثني عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال « دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكر الحديث ، يعني « إن لزورك عليك حقاً ، وإن لزوجك عليك حقاً . فقلت : وما صوم داود ؟ قال يصف الدهر » .

٥٥ - باب حق الجسم في الصوم

١٩٧٥ - **حدثنا** ابن مقاتل أخبرنا عبد الله أخبرنا الأوزاعي قال حدثني يحيى بن أبي كثير قال حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن قال حدثني عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما « قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا عبد الله : ألم أخبر أنك تصوم النهار وتقوم الليل ؟

(١) فهو صل الله عليه وسلم أكل البشر في عبادته لله ، وفي سيرته وهيبته بين الناس . انظر رقم ٣٥٦١

فَقُلْتُ : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : فَلَا تَفْعَلْ ، صُمْ وَأَفْطِرْ ، وَقُمْ وَنَمْ ، فَإِنَّ لِحَسْبِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنَّ لِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنَّ لِرِزْوَجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنَّ لِرِزْوَجِكَ^(١) عَلَيْكَ حَقًّا . وَإِنَّ بِحَسْبِكَ أَنْ تَصُومَ كُلَّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، فَإِنَّ لَكَ بِكُلِّ حَسَنَةٍ عَشْرَ أَمْثَالِهَا ، فَإِذَا ذَكَرْتَ صِيَامَ الدَّهْرِ كُلَّهُ . فَشَدَّدْتُ فُشْدُدْ عَلَيَّ . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً . قَالَ : فَصُمْ صِيَامَ نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَلَا تَزِدْ عَلَيْهِ . قُلْتُ : وَمَا كَانَ صِيَامَ نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ؟ قَالَ : نِصْفَ الدَّهْرِ . فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقُولُ بَعْدَ مَا كَبِرَ : يَا لَيْتَنِي قَبِلْتُ رُخْصَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٥٦ - بَابُ صَوْمِ الدَّهْرِ

١٩٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو قَالَ « أَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي أَقُولُ : وَاللَّهِ لَأَصُومَنَّ النَّهَارَ وَلَأَقُومَنَّ اللَّيْلَ مَا عَشْتُ . فَقُلْتُ لَهُ : فَمَا قُلْتُهُ بَابِي وَأَنْتَ وَأُمِّي . قَالَ : فَإِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ ، فَصُمْ وَأَفْطِرْ ، وَقُمْ وَنَمْ ، وَصُمْ مِنْ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَإِنَّ الْحَسَنَةَ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا ، وَذَلِكَ مِثْلُ صِيَامِ الدَّهْرِ . قُلْتُ : إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ . قَالَ : فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمَيْنِ . قُلْتُ إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ . قَالَ : فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا ، فَذَلِكَ صِيَامُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَهُوَ أَفْضَلُ الصِّيَامِ . فَقُلْتُ : إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ . »

٥٧ - بَابُ حَقِّ الْأَهْلِ فِي الصَّوْمِ

رواه أبو جحيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم

١٩٧٧ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ سَمِعْتُ عَطَاءَ بْنَ أَبِي الْعَبَّاسِ الشَّاعِرَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ « بَلَغَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي أَسْرُدُ الصَّوْمَ ، وَأُصَلِّي اللَّيْلَ فِيمَا أُرْسِلَ إِلَيَّ وَإِمَّا لَقِيْتُهُ فَقَالَ : أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ تَصُومُ وَلَا تُفْطِرُ ، وَتُصَلِّي ؟ فَصُمْ وَأَفْطِرْ ، وَقُمْ وَنَمْ ، فَإِنَّ لِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنَّ لِنَفْسِكَ وَأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا . قَالَ : إِنِّي لَأَقْوَى لِدَلِّكَ . قَالَ : فَصُمْ صِيَامَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ . قَالَ : وَكَيْفَ ؟ قَالَ : كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ

(١) أى لرائدك وضيوفك ، وهو جمع زائر .

يَوْمًا وَلَا يَفِرُّ إِذَا لَاقَى . قَالَ : مَنْ لِي بِهِدِي يَا نَبِيَّ اللَّهِ ^(١) .

قَالَ عَطَاءٌ : لَا أَدْرِي كَيْفَ ذَكَرَ صِيَامَ الْأَبَدِ . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا صَامَ مَنْ صَامَ الْأَبَدَ » مَرَّتَيْنِ .

٥٨ - بَابُ صَوْمِ يَوْمٍ وَإِفْطَارِ يَوْمٍ

١٩٧٨ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُغِيرَةَ قَالَ سَمِعْتُ مُجَاهِدًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « صُمُّ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، قَالَ : أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ، فَمَا زَالَ حَتَّى قَالَ : صُمُّ يَوْمًا وَأَفْطِرُ يَوْمًا . فَقَالَ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ . قَالَ : إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ ، فَمَا زَالَ حَتَّى قَالَ : فِي ثَلَاثِ » .**

٥٩ - بَابُ صَوْمِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ

١٩٧٩ - **حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ الْمَكِّيَّ - وَكَانَ شَاعِرًا ، وَكَانَ لَا يُتَّهَمُ فِي حَدِيثِهِ - قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِنَّكَ لَتَصُومُ الدَّهْرَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ ، فَقُلْتُ نَعَمْ . قَالَ إِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ هَجَمَتْ لَهُ الْعَيْنُ وَنَفِهَتْ لَهُ النَّفْسُ ^(٢) ، لَا صَامَ مَنْ صَامَ الدَّهْرَ ، صَوْمٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ صَوْمُ الدَّهْرِ كُلِّهِ . قُلْتُ : فَإِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ، قَالَ : فَصُمْ صَوْمَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا ، وَلَا يَفِرُّ إِذَا لَاقَى » .**

١٩٨٠ - **حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ شَاهِينَ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدِ الْحَدَّادِ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو الْمَلِيحِ قَالَ : دَخَلْتُ مَعَ أَبِيكَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَحَدَّثَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ لَهُ صَوْمِي ، فَدَخَلَ عَلَيَّ ^(٣) ، فَأَلْقَيْتُ لَهُ وَسَادَةً مِنْ آدَمٍ حَشَوْهَا لَيْفٌ ^(٤) ،**

(١) إن فاتح مصر عبد الله بن عمرو بن العاص، أراد أن يعيش رهبياً في الليل صائماً في النهار ، فقد كان من أعظم أمانيه أيضاً أن يكون أسداً في الجهاد ، قوياً في ملاحم الدعوة إلى الحق والخير .

(٢) نفهت : تعبت وكتلت .

(٣) قال الحافظ : قصده صلى الله عليه وسلم إلى بيته ، فدل على أن لقاءه إياه كان عن قصد منه إليه . قلت : وهو أعظم تشريف لعبد الله بن عمرو بن العاص ، ولا سيما وهو في أول شبابه . وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم فيه وفي أبيه وفي أمه رضوان الله عليهم « نعم المرء عبد الله ، وأبو عبد الله ، وأم عبد الله » فأنى بركة لبيت أعظم من ذلك .

(٤) ترك هو وأبوه العز والثروة والنعيم المقيم في مكة ، ورضياً في دار هجرتهما بشطف العيش وحياة التقشف ، وكذلك فعل خالد وهو ابن الوليد ، وهو ما هو ، فكافأهم الله بالفلاح والفتوح وسعادة الدارين ، لا يبغضهم ويشوه التاريخ بشوهِ سيرتهم ، إلا عدو لله وللإسلام .

فَجَلَسَ عَلَى الْأَرْضِ وَصَارَتْ الْوِسَادَةُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ^(١) ، فَقَالَ : أَمَا يَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ ؟
 قَالَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ... قَالَ : خَمْسًا . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ... قَالَ : سَبْعًا . قُلْتُ : يَا رَسُولَ
 اللَّهِ ... قَالَ : تِسْعًا . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ... قَالَ : إِحْدَى عَشْرَةَ . ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
 لَا صَوْمَ فَوْقَ صَوْمِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : شَطْرَ الدَّهْرِ ، صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا .»

٦٠ - بَابُ صِيَامِ الْبَيْضِ

ثَلَاثَ عَشْرَةَ وَأَرْبَعَةَ عَشْرَةَ وَخَمْسَةَ عَشْرَةَ^(٢)

١٩٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو عُمَانَ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَوْصَانِي خَلِيلِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِثَلَاثَ : صِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ
 كُلِّ شَهْرٍ ، وَرَكَعَيْ الضُّحَى ، وَأَنْ أُوتِرَ قَبْلَ أَنْ أَنَامَ . »

٦١ - بَابُ مَنْ زَارَ قَوْمًا فَلَمْ يُفْطِرْ عِنْدَهُمْ

١٩٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ
 أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ أُمَّ سَلِيمٍ ، فَاتَتْهُ بِتَمْرٍ وَسَمْنٍ . قَالَ : أَعِيدُوا
 سَمْنَكُمْ فِي سِقَائِهِ وَتَمْرَكُمْ فِي وَعَائِهِ فَإِنِّي صَائِمٌ . ثُمَّ قَامَ إِلَى نَاحِيَةِ مِنَ الْبَيْتِ فَصَلَّى غَيْرَ الْمَكْتُوبَةِ ،
 فَدَعَا لَأُمَّ سَلِيمٍ وَأَهْلِ بَيْتِهَا . فَقَالَتْ أُمَّ سَلِيمٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي خُوَيْصَةً^(٣) . قَالَ : مَا هِيَ ؟ قَالَتْ :
 خَادِمُكَ أَنَسُ . فَمَا تَرَكَ خَيْرَ آخِرَةٍ وَلَا دُنْيَا إِلَّا دَعَا لِي بِهِ : اللَّهُمَّ ارزُقْهُ مَالًا وَوَلَدًا ، وَبَارِكْ لَهُ
 فَإِنِّي لَمِنَ أَكْثَرِ الْأَنْصَارِ مَالًا . وَحَدَّثَنِي ابْنَتِي أُمَيْمَةُ أَنَّهَا دُفِنَ لِصَلْبِي مَقْدَمَ الْحَجَّاجِ الْبَصْرَةَ بِضَعْفٍ
 وَعِشْرُونَ وَمِائَةً . »

قَالَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ قَالَ حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ سَمِعَ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

[الحديث ١٩٨٢ - أطرافه في : ٦٣٣٤ ، ٦٣٤٤ ، ٦٣٧٨ ، ٦٣٨٠]

(١) هذا درس في العظمة الحقيقية لكل مسلم يجب أن يتأسي بأعظم من خلق الله...

(٢) الأيام البيض هي الأيام الثلاثة في وسط الشهر القمري ، سميت بيضا لأن ضوء القمر يستمر فيها طول الليل ، فيكون
 ليها منيراً كنهارها (٣) تصغير : خاصة ، أي أمنية صغيرة خاصة بي .

۶۲ - باب الصوم من آخِر الشهر

۱۹۸۳ - حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ عَنْ غِيْلَانَ ، وَحَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا غِيْلَانُ بْنُ جَرِيرٍ عَنْ مُطَّرَفٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ سَأَلَهُ - أَوْ سَأَلَ رَجُلًا وَعِمْرَانُ يَسْمَعُ - فَقَالَ يَا فُلَانُ أَمَا صُمْتَ سَرَرَ هَذَا الشَّهْرَ ؟ قَالَ أَظُنُّهُ قَالَ يَعْنِي رَمَضَانَ ، قَالَ الرَّجُلُ : لَا ، يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : فَإِذَا أَفْطَرْتَ فَصُمْ يَوْمَيْنِ ، لَمْ يَقُلِ الصَّلْتُ : أَظُنُّهُ يَعْنِي رَمَضَانَ .

قال أبو عبد الله : وقال ثابتٌ عن مُطَّرَفٍ عن عِمْرَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مِنْ سَرَرَ شَعْبَانَ » .

۶۳ - باب صَوْمِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ

وَإِذَا أَصْبَحَ صَائِمًا يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَعَلَيْهِ أَنْ يُفْطِرَ

۱۹۸۴ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ شَيْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ قَالَ « سَأَلْتُ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ الْيَوْمُ الَّذِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ ؟ قَالَ : نَعَمْ » . زَادَ غَيْرُ أَبِي عَاصِمٍ « يَعْنِي أَنْ يَنْفَرِدَ بِصَوْمِهِ » .

۱۹۸۵ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « لَا يَصُومُ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا يَوْمًا قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ » .

۱۹۸۶ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ . ع .

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهِيَ صَائِمَةٌ فَقَالَ : أَصُمْتَ أَمْسِنِ ؟ قَالَتْ : لَا . قَالَ : تُرِيدِينَ أَنْ تَصُومِي غَدًا ؟ قَالَتْ : لَا . قَالَ : فَأَفْطِرِي .

وقال حمادُ بنُ الجَعْدِ سَمِعَ قَتَادَةَ حَدَّثَنِي أَبُو أَيُّوبَ « أَنَّ جُوَيْرِيَةَ حَدَّثَتْهُ فَأَمَرَهَا فَأَفْطَرَتْ » .

٦٤ - **باب** هل يَخُصُّ شَيْئًا مِنَ الْأَيَّامِ؟

١٩٨٧ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سَعِيدٍ عَنْ مَتْنُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ « قُلْتُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخُصُّ مِنَ الْأَيَّامِ شَيْئًا ؟ قَالَتْ : لَا ، كَانَ عَمَلُهُ دِيمَةً ^(١) ، وَأَيُّكُمْ يُطَبِّقُ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُطَبِّقُ ؟ » [الحديث ١٩٨٧ - طرفه في : ٦٤٦٦]

٦٥ - **باب** صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ

١٩٨٨ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ قَالَ : حَدَّثَنِي سَالِمٌ قَالَ حَدَّثَنِي عُمَيْرٌ مَوْلَى أُمِّ الْفَضْلِ أَنَّ أُمَّ الْفَضْلِ حَدَّثَتْهُ . ع . **وَحَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الْحَارِثِ « أَنَّ نَاسًا تَمَارَوْا عِنْدَهَا يَوْمَ عَرَفَةَ فِي صَوْمِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : هُوَ صَائِمٌ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَيْسَ بِصَائِمٍ . فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ بِفَدْحِ لَبَنٍ وَهُوَ وَقِفٌ عَلَى بَعِيرِهِ فَشَرِبَهُ » .

١٩٨٩ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهَبٍ - أَوْ قُرَيْبٌ عَلَيْهِ - قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ كُرَيْبٍ عَنْ مَيْمُونَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ النَّاسَ شَكُّوا فِي صِيَامِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ عَرَفَةَ ، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ بِحِلَابٍ ^(٢) وَهُوَ وَقِفٌ فِي الْمَوْقِفِ ، فَشَرِبَ مِنْهُ وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ » .

٦٦ - **باب** صَوْمِ يَوْمِ الْفِطْرِ

١٩٩٠ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ قَالَ « شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : هَذَا يَوْمَانِ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صِيَامِهِمَا : يَوْمُ فِطْرِكُمْ مِنْ صِيَامِكُمْ ، وَالْيَوْمُ الْآخِرُ تَأْكُلُونَ فِيهِ مِنْ نُسُكِكُمْ » .

[الحديث ١٩٩٠ - طرفه في : ٥٥٧١]

قال أبو عبد الله : قال ابن عيينة من قال مولى ابن أزره فقد أصاب ، ومن قال مولى عبد الرحمن بن عوف فقد أصاب .

(١) ديمة : دائماً ، وأصل الديمة المطر يدم يومياً .

(٢) الحلاب : الإناء الذي يجلب فيه اللبن المحلوب .

١٩٩١ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْفِطْرِ وَالنَّحْرِ ، وَعَنِ الصَّيَّءِ ، وَأَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ » .

١٩٩٢ - وَعَنْ صَلَاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ وَالْعَصْرِ .

٦٧ - بَابُ صَوْمِ يَوْمِ النَّحْرِ

١٩٩٣ - **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِينَاءَ قَالَ سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « يُنْهَى عَنْ صِيَامَيْنِ وَبَيْعَتَيْنِ : الْفِطْرِ وَالنَّحْرِ ، وَالْمَلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ » .

١٩٩٤ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُعَاذُ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ « جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ : رَجُلٌ نَدَرَ أَنْ يَصُومَ يَوْمًا قَالَ : أَظُنُّهُ قَالَ الْإِثْنَيْنِ فَوَافَقَ ذَلِكَ يَوْمَ عِيدٍ ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : أَمَرَ اللَّهُ بِوَفَاءِ النَّذْرِ ، وَنَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَوْمِ هَذَا الْيَوْمِ » .

[الحديث ١٩٩٤ - طرفاه في : ٦٧٠٥ ، ٦٧٠٦]

١٩٩٥ - **حَدَّثَنَا** حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ قَالَ سَمِعْتُ قَزْعَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَانَ غَزَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ غَزْوَةً قَالَ : سَمِعْتُ أَرْبَعًا مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعْجَبَنِي ، قَالَ : لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ مَسِيرَةَ يَوْمَيْنِ إِلَّا وَمَعَهَا زَوْجُهَا أَوْ ذُو مَحْرَمٍ ، وَلَا صَوْمَ فِي يَوْمَيْنِ : الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، وَلَا بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ ، وَلَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ : مَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى ، وَمَسْجِدِي هَذَا » .

٦٨ - بَابُ صِيَامِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ^(١)

١٩٩٦ - قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : قَالَ لِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي « كَانَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَصُومُ أَيَّامَ مِنِي ، وَكَانَ أَبُوهُ يَصُومُهَا » .

(١) هي الأيام التي بعد يوم النحر ، أما يوم النحر أول أيام العيد فلا يصام ، بالاتفاق . سميت أيام التشريق لأن لحوم الأضاحي تشرق فيها أي تنشر في الشمس ، وقيل لأن الهدى لا ينحر حتى تشرق الشمس .

١٩٩٧ ، ١٩٩٨ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عِيسَى عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ ، وَعَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، قَالَا « لَمْ يُرَخَّصْ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ أَنْ يُصْمَنَ إِلَّا لِمَنْ لَمْ يَجِدِ الْهَدْيَ » .

١٩٩٩ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « الصِّيَامُ لِمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ عَرَفَةَ ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا وَلَمْ يُصُمْ صَامَ أَيَّامٍ مَنِيٌّ » . وَعَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ مِثْلَهُ .
وَتَابِعَهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ .

٦٩ - بَابُ صِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ

٢٠٠٠ - **حَدَّثَنَا** أَبُو عَاصِمٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « يَوْمَ عَاشُورَاءَ إِنْ شَاءَ صَامَ » .

٢٠٠١ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِصِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ ، فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ كَانَ مَنْ شَاءَ صَامَ وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ » .

٢٠٠٢ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ تَصُومُهُ قُرَيْشٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ . وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ صَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ ، فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ تَرَكَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ ، فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ » .

٢٠٠٣ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَوْمَ عَاشُورَاءَ عَامَ حَجِّ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ « يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ ، أَيَنْ عَلَمَاؤُكُمْ ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : هَذَا يَوْمٌ عَاشُورَاءَ ، وَلَمْ يَكْتُبِ اللَّهُ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ ، وَأَنَا صَائِمٌ ، فَمَنْ شَاءَ فَلْيُصُمْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُفْطِرْ » .

٢٠٠٤ - **حَدَّثَنَا** أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ فَرَأَى الْيَهُودَ

تَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَقَالَ : مَا هَذَا . قَالُوا : هَذَا يَوْمٌ صَالِحٌ ، هَذَا يَوْمٌ نَجَّى اللَّهُ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ عَدُوِّهِمْ فَصَامَهُ مُوسَى . قَالَ : فَأَنَا أَحَقُّ بِمُوسَى مِنْكُمْ ، فَصَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ «
[الحديث ٢٠٠٤ - أظرافه في : ٣٢٩٧ ، ٣٩٤٣ ، ٤٦٨٠ ، ٤٧٣٧]

٢٠٠٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ أَبِي عُمَيْسٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ يَوْمٌ عَاشُورَاءَ تَعُدُّهُ الْيَهُودُ عِيدًا . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَصُومُوهُ أَنْتُمْ » .
[الحديث ٢٠٠٥ - طرفه في : ٣٩٤٢]

٢٠٠٦ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنِ ابْنِ عِيْنَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَحَرَّى صِيَامَ يَوْمٍ فَضَّلَهُ عَلَى غَيْرِهِ إِلَّا هَذَا الْيَوْمَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ ، وَهَذَا الشَّهْرُ يَعْنِي شَهْرَ رَمَضَانَ » .

٢٠٠٧ - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَسْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ أَنْ أَدْنُ فِي النَّاسِ أَنْ مَنْ كَانَ أَكَلَ فَلْيَصُمْ بِقِيَّةِ يَوْمِهِ ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ أَكَلَ فَلْيَصُمْ ، فَإِنَّ الْيَوْمَ يَوْمٌ عَاشُورَاءَ » .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٢١) كِتَابُ صَلَاةِ التَّرَاوِيحِ (١)

١ - بَابُ فَضْلِ مَنْ قَامَ رَمَضَانَ

٢٠٠٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِرَمَضَانَ : مَنْ قَامَهُ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا (٢) غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » .

٢٠٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » .

قال ابن شِهَابٍ : « فَتَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسُ عَلَى ذَلِكَ ، ثُمَّ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ وَصَدْرًا مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا » .

٢٠١٠ - وعن ابن شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيَّ أَنَّهُ قَالَ « خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَيْلَةً فِي رَمَضَانَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَإِذَا النَّاسُ أَوْزَاعٌ مُتَفَرِّقُونَ (٣) يُصَلِّي الرَّجُلُ لِنَفْسِهِ ، وَيُصَلِّي الرَّجُلُ فَيُصَلِّي بِصَلَاتِهِ الرَّهْطُ . فَقَالَ عُمَرُ : إِنِّي أَرَى لَوْ جَمَعْتُ هَؤُلَاءِ عَلَى قَارِيٍّ وَاحِدٍ لَكَانَ أَمْثَلًا . ثُمَّ عَزَمَ فَجَمَعَهُمْ عَلَى أَبِي بِنِ كَعْبٍ . ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ لَيْلَةً أُخْرَى وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ قَارِيَّتِهِمْ . قَالَ عُمَرُ : نِعْمَ الْبِدْعَةُ ذَلِكِ ، وَالتِّي يَنَامُونَ عَنْهَا أَفْضَلُ مِنَ التِّي يَقُومُونَ - يُرِيدُ آخِرَ اللَّيْلِ - وَكَانَ النَّاسُ يَقُومُونَ أَوْلَهُ (٤) » .

٢٠١١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ

(١) التراويح : جمع ترويجة من الراحة . قال الحافظ : سميت الصلاة في الجماعة في ليالي رمضان « التراويح » لأنهم كانوا يستريحون بين كل تسليمين .

(٢) إيماناً بما وعد الله من الثواب عليه ، وابتغاء لمرضاة الله دون أى غرض آخر .

(٣) أوزاع ومتفرقون بمعنى واحد ، والجمع بينهما تأكيد لفظي .

(٤) إلا أن قيامهم للتراويح في أول الليل يمتاز بثواب الجماعة .

رَضِيَ اللهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَنْ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى ، وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ » .

٢٠١٢ - حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ لَيْلَةً مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ ، وَصَلَّى رِجَالٌ بِصَلَاتِهِ ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا ، فَاجْتَمَعَ أَكْثَرُ مِنْهُمْ ، فَصَلَّى فَصَلُّوا مَعَهُ ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا فَكَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّلَاثَةِ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ ، فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةَ عَجَزَ الْمَسْجِدُ عَنْ أَهْلِهِ حَتَّى خَرَجَ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ ، فَلَمَّا قَضَى الْفَجْرَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَتَشَهَّدَ ثُمَّ قَالَ : أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّهُ لَمْ يَخْفَ عَلَى مَكَانِكُمْ . وَلَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تَفْرَضَ عَلَيْكُمْ فَتَعَجِزُوا عَنْهَا . فَتَوَفَّى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ (١) .

٢٠١٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ « سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا : كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَمَضَانَ ؟ فَقَالَتْ : مَا كَانَ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً ، يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ ؟ قَالَ : يَا عَائِشَةُ ، إِنَّ عَيْنِي تَنَامَانِ ، وَلَا يَنَامُ قَلْبِي » .

(١) أى على ترك الجماعة في صلاة التراويح .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٢٢) كَأَفْضَلِ لَيْلَةٍ لِقَاءِ

١ - باب فضل ليلة القدر

وقال الله تعالى ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ . وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ . لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ . تَنْزِيلُ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ مِنْ كُلِّ أَمْرٍ . سَلَامٌ هِيَ حَتَّىٰ مَطْلَعِ الْفَجْرِ ﴾ . قال ابن عيينة : مَا كَانَ فِي الْقُرْآنِ ﴿ وَمَا أَدْرَاكَ ﴾ فَقَدْ أَعْلَمَهُ ، وَمَا قَالَ ﴿ وَمَا يُدْرِيكَ ﴾ فَإِنَّهُ لَمْ يُعْلِمَ .

٢٠١٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ : حَفِظْنَاهُ وَإِيَّامًا حَفِظَ مِنَ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ، وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » . تَابِعَهُ سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ .

٢ - باب التماس ليلة القدر في السبع الأواخر

٢٠١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُرُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْمَنَامِ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ ، فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّمًا فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ » .

٢٠١٦ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ : سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ - وَكَانَ لِي صَدِيقًا - فَقَالَ « اعْتَكَفْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ مِنْ رَمَضَانَ ، فَخَرَجَ صَبِيحَةَ عِشْرِينَ فَخَطَبَنَا وَقَالَ : إِنِّي أُرَيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ تَمَّ أَنْسَيْتُهَا - أَوْ نَسَيْتُهَا^(٢) - فَالْتَمِسُوهَا

(١) قال النووي : قال العلماء : سميت ليلة القدر لما كتبت فيها الملائكة من الأقدار ، لقوله تعالى ﴿ فِيهَا يَفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ﴾ .

(٢) وسبب نسيانه تلاحي رجلين كما يأتي في حديث عبادة بن الصامت برقم ٢٠٢٣ .

في العشر الأواخر في الوتر ، وإنِّي رأيتُ أنِّي أسجدُ في ماءٍ وطِينٍ^(١) ، فَمَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعِيَ فَلْيُرْجِعْ .
فَرَجَعْنَا ، وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ قَزَعَةً^(٢) ، فَجَاءَتْ سَحَابَةٌ فَمَطَرَتْ حَتَّى سَالَ سَقْفُ الْمَسْجِدِ ، وَكَانَ مِنْ
جَرِيدِ النَّخْلِ ، وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْجُدُ فِي الْمَاءِ وَالطِّينِ ، حَتَّى
رَأَيْتُ أَثَرَ الطِّينِ فِي جَبْهَتِهِ .

٣- باب تحرى ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر . فيه عبادة

٢٠١٧ - **حدثنا** قتيبة بن سعيد حدثنا إسماعيل بن جعفر حدثنا أبو سهيل عن أبيه
عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « تحروا ليلة القدر في الوتر من
العشر الأواخر من رمضان » .

[الحديث ٢٠١٧ - طرفاه في : ٢٠١٩ ، ٢٠٢٠]

٢٠١٨ - **حدثنا** إبراهيم بن حمزة قال حدثني ابن أبي حازم والدرارودي عن يزيد عن
محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه « كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يجاور^(٣) في رمضان العشر التي في وسط الشهر ، فإذا كان حين يمسي من عشرين ليلة تمضي
ويستقبل إحدى وعشرين رجع إلى مسكنه ورجع من كان يجاور معه ، وأنه أقام في شهر جاور
فيه الليلة التي كان يرجع فيها ، فخطب الناس فأمرهم ما شاء الله ، ثم قال : كنت أجاور هذه
العشر ، ثم قد بدا لي أن أجاور هذه العشر الأواخر ، فمن كان اعتكف معي فليثبت في معتكفه ،
وقد أريت هذه الليلة ثم أنسيتها ، فابتغوها في العشر الأواخر ، وابتغوها في كل وتر ، وقد رأيتني
أسجد في ماءٍ وطِينٍ . فاستهلت السماء في تلك الليلة فأمطرت ، فوَكَّفَ المسجد في مصلِّي النبي صلى الله
عليه وسلم ليلة إحدى وعشرين ، فبصرت عيني رسول الله صلى الله عليه وسلم ونظرت إليه أنصرف من
الصُّبْحِ وَوَجْهَهُ مُمْتَلِئٌ طِينًا وَمَاءً » .

٢٠١٩ - **حدثنا** محمد بن المنثري حدثنا يحيى بن هاشم قال أخبرني أبي عن عائشة رضي
الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « التمسوا ... » .

(١) أي رأى أن ذلك من علامة ليلة القدر التي أريها ونسبها .

(٢) أي أن السماء كانت صافية ، ليس فيها ولا سحب رقيق .

(٣) يجاور : يعتكف ، من جوار المسجد ، أو جوار البيت في المسجد .

٢٠٢٠ - وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ عَنْ إِسْهَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُجَاوِرُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ وَيَقُولُ : تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ .

٢٠٢١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « التَّمَسُّوْهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي تَاسِعَةٍ تَبْقَى ، فِي سَابِعَةٍ تَبْقَى ، فِي خَامِسَةٍ تَبْقَى » .
[الحديث ٢٠٢١ - طرفه في : ٢٠٢٢]

٢٠٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنْ أَبِي مَجَلَزٍ وَعِكْرِمَةَ ، قَالَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « هِيَ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ ، فِي تِسْعٍ يَمْضِينَ أَوْ فِي سَبْعٍ يَبْقِينَ » .
تَابَعَهُ عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ . وَعَنْ خَالِدٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ « التَّمَسُّوْا فِي أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ » يَعْنِي لَيْلَةَ الْقَدْرِ .

٤ - بَابُ رَفْعِ مَعْرِفَةِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ لِتَلَاحِي النَّاسِ

٢٠٢٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ حَدَّثَنَا أَنَسٌ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ « خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُخْبِرَنَا بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ ، فَتَلَاحَى رَجُلَانِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ^(١) فَقَالَ : خَرَجْتُ لِأُخْبِرَكُمْ بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ ، فَتَلَاحَى فُلَانٌ وَفُلَانٌ فَرَفَعَتْ ^(٢) ، وَعَسَى أَنْ يَكُونَ خَيْرًا لَكُمْ ، فَالْتَمَسُوْهَا فِي التَّاسِعَةِ وَالسَّابِعَةِ وَالْخَامِسَةِ » .

٥ - بَابُ الْعَمَلِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ

٢٠٢٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي يَعْفُورٍ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرَ شَدَّ مِثْرَهُ ، وَأَحْيَا لَيْلَهُ ^(٣) ، وَأَيَقَطَّ أَهْلَهُ » .

(١) أي تخاصها وتنازعا (٢) أي رفعت معرفتها . (٣) أي ثدمر وأحيا ليله للعبادة .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٢٣) كتابُ الاعتكافِ

١ - باب الاعتكاف^(١) في العشرِ الأواخرِ

والاعتكافِ في المساجِدِ كُلِّهَا لِقَوْلِهِ تَعَالَى [البقرة : ١٨٧]
 ﴿ وَلَا تَبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ ، تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ
 فَلَا تَقْرُبُوهَا ، كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴾

٢٠٢٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ أَنَّ نَافِعًا أَخْبَرَهُ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْتكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّخِرَ
 مِنْ رَمَضَانَ » .

٢٠٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ
 ابْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 كَانَ يَعْتكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّخِرَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ تَعَالَى ، ثُمَّ اعْتَكَفَ أَزْوَاجُهُ مِنْ بَعْدِهِ » .

٢٠٢٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
 إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ الثَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَعْتكِفُ فِي الْعَشْرِ الْأَوْسَطِ مِنْ رَمَضَانَ ، فَاعْتَكَفَ عَامًا ، حَتَّى
 إِذَا كَانَ لَيْلَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ - وَهِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي يَخْرُجُ مِنْ صَبِيحَتِهَا مِنْ اعْتِكَافِهِ - قَالَ : مَنْ كَانَ
 اعْتَكَفَ مَعِيَ فَلْيَعْتكِفِ الْعَشْرَ الْأَوَّخِرَ ، فَقَدْ أُرِيْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ ثُمَّ أُنْسِيْتُهَا ، وَقَدْ رَأَيْتُنِي أَسْجُدُ
 فِي مَاءٍ وَطِينٍ مِنْ صَبِيحَتِهَا ، فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ ، وَالْتَمِسُوهَا فِي كُلِّ وَتَرٍ . فَمَطَّرَتِ السَّمَاءُ
 تِلْكَ اللَّيْلَةَ ، وَكَانَ الْمَسْجِدُ عَلَى عَرِيضٍ ، فَوَكَّفَ الْمَسْجِدُ ، فَبَصُرْتُ عَيْنَايَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى جَبْهَتِهِ أَثَرُ الْمَاءِ وَالطِّينِ مِنْ صُبْحِ إِحْدَى وَعِشْرِينَ » .

(١) الاعتكاف : لزوم الشيء ، وحسن النفس عليه . وشرعاً : المقام في المسجد من شخص مخصوص ، على صفة مخصوصة .
 وهو تطوع لعبادة ، ولا يجب إلا على من نذره .

٢ - باب الحائض تُرَجِّلُ رَأْسَ الْمُعْتَكِفِ

٢٠٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصْغِي إِلَى رَأْسِهِ ^(١) وَهُوَ مُجَاوِرٌ فِي الْمَسْجِدِ فَأَرْجَلُهُ وَأَنَا حَائِضٌ » .

٣ - باب لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ ^(٢) إِلَّا لِحَاجَةٍ

٢٠٢٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ وَعَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ « وَإِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيَدْخُلُ رَأْسَهُ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَأَرْجَلُهُ ، وَكَانَ لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلَّا لِحَاجَةٍ إِذَا كَانَ مُعْتَكِفًا » .
[الحديث ٢٠٢٩ - أطرافه في : ٢٠٣٣ ، ٢٠٣٤ ، ٢٠٤١ ، ٢٠٤٥]

٤ - باب غَسَلَ الْمُعْتَكِفِ

٢٠٣٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُبَاشِرُنِي وَأَنَا حَائِضٌ » .
٢٠٣١ - « وَكَانَ يُخْرِجُ رَأْسَهُ مِنَ الْمَسْجِدِ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ فَأَغْسَلَهُ وَأَنَا حَائِضٌ ^(٣) » .

٥ - باب الْأَعْتِكَافِ لَيْلًا ^(٤)

٢٠٣٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ عُمَرَ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : كُنْتُ نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتِكَفَ لَيْلَةً فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، قَالَ : أَوْفِ بِنَذْرِكَ » .
[الحديث ٢٠٣٢ - أطرافه في : ٢٠٤٣ ، ٣١٤٤ ، ٤٣٢٠ ، ٦٦٩٧]

٦ - باب اعْتِكَافِ النِّسَاءِ

٢٠٣٣ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْتَكِفُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ ، فَكُنْتُ

(١) أى يميل إليها رأسه من معتكفه في المسجد وهي في بيتها .

(٢) أى المعتكف . (٣) المباشرة : التقاء بشرة ببشرة ، وقد يكفى بها عن الجماع ، وليس الجماع مراداً هنا .

(٤) أى بغير نهار .

أَضْرَبُ لَهُ خِبَاءً فَيُصَلِّي الصُّبْحَ ثُمَّ يَدْخُلُهُ . فَاسْتَأْذَنَتْ حَفْصَةَ عَائِشَةَ أَنْ تَضْرِبَ خِبَاءً ، فَأَذْنَتْ لَهَا فَضْرِبَتْ خِبَاءً . فَلَمَّا رَأَتْهُ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ ضْرِبَتْ خِبَاءً آخَرَ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى الْأَخْيَبَةَ فَقَالَ : مَا هَذَا ؟ فَأُخْبِرَ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَلْبِرُّ تَرُونَ بِهِنَّ ؟ فَتَرَكَ الْاِعْتِكَافَ ذَلِكَ الشَّهْرَ ، ثُمَّ اِعْتَكَفَ عَشْرًا مِنْ شَوَّالٍ .

٧ - بَابُ الْأَخْيَبَةِ فِي الْمَسْجِدِ

٢٠٣٤ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَادَ أَنْ يَعْتَكِفَ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي أَرَادَ أَنْ يَعْتَكِفَ إِذَا أَخْيَبَةٌ : خِبَاءٌ عَائِشَةَ ، وَخِبَاءٌ حَفْصَةَ ، وَخِبَاءٌ زَيْنَبَ . فَقَالَ أَلْبِرُّ تَقُولُونَ بِهِنَّ ؟ ثُمَّ انْصَرَفَ فَلَمْ يَعْتَكِفَ ، حَتَّى اِعْتَكَفَ عَشْرًا مِنْ شَوَّالٍ . »

٨ - بَابُ هَلْ يَخْرُجُ الْمُعْتَكِفُ لِحَوَائِجِهِ إِلَى بَابِ الْمَسْجِدِ ؟

٢٠٣٥ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ صَفِيَّةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَزُورُهُ فِي اِعْتِكَافِهِ فِي الْمَسْجِدِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ ، فَتَحَدَّثَتْ عِنْدَهُ سَاعَةً ثُمَّ قَامَتْ تَنْقَلِبُ فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَهَا يَقْلِبُهَا^(١) ، حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ بَابَ الْمَسْجِدِ عِنْدَ بَابِ أُمِّ سَلَمَةَ مَرَّ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ لَهُمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ رِسْلِكُمَا^(٢) ، إِنَّمَا هِيَ صَفِيَّةُ بِنْتُ حَيْبَةَ . فَقَالَا : سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَكَبَّرَ عَلَيْهِمَا . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ الشَّيْطَانَ يَبْلُغُ مِنْ ابْنِ آدَمَ مَبْلَغَ الدَّمِ ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْدِفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَيْئًا^(٣) . »

[الحديث ٢٠٣٥ - أطرافه في : ٢٠٣٨ ، ٢٠٣٩ ، ٣١٠١ ، ٣٢٨١ ، ٦٢١٩ ، ٧١٧١]

٩ - بَابُ اِلْعْتِكَافِ . وَخُرُوجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَبِيحَةَ عَشْرِينَ

٢٠٣٦ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ سَمِعَ هَارُونَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ « سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ

(١) تنقلب : تتردد إلى منزلها . فقام معها يقلبها : أي يردها إلى المنزل .

(٢) أي على رسلكما ، تمهلا . (٣) أي عشي عليهما أن يؤمنوا لها الشيطان ذلك ، لأنهما غير معصومين .

رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قُلْتُ : هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، اِعْتَكَفْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ مِنْ رَمَضَانَ ، قَالَ فَخَرَجْنَا صَبِيحَةَ عِشْرِينَ . قَالَ فَحَطَبْنَا رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَبِيحَةَ عِشْرِينَ فَقَالَ : إِنِّي أُرَيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ ، وَإِنِّي نَسِيتُهَا ، فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْوَأَخِيرِ فِي وَتَرٍ ، فَإِنِّي رَأَيْتُ أَنِّي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ ، وَمَنْ كَانَ اِعْتَكَفَ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلْيَرْجِعْ . فَرَجَعَ النَّاسُ إِلَى الْمَسْجِدِ وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ قَزَعَةً ، قَالَ فَجَاءَتْ سَحَابَةٌ ، فَمَطَرَتْ ، وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَسَجَدَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الطَّيْنِ وَالْمَاءِ ، حَتَّى رَأَيْتُ الطَّيْنَ فِي أَرْنَبَتَيْهِ وَجِبْهَتِهِ .

١٠ - بَابُ اِعْتِكَافِ الْمُسْتَحَاضَةِ

٢٠٣٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ خَالِدٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ « اِعْتَكَفْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ امْرَأَةً مُسْتَحَاضَةً مِنْ أَزْوَاجِهِ ، فَكَانَتْ تَرَى الْحُمْرَةَ وَالصُّفْرَةَ ، فَرَبَّمَا وَضَعْنَا الطُّسْتَ تَحْتَهَا وَهِيَ تُصَلِّي » .

١١ - بَابُ زِيَارَةِ الْمَرْأَةِ زَوْجِهَا فِي اِعْتِكَافِهِ

٢٠٣٨ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ صَفِيَّةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ ع . وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ وَعِنْدَهُ أَزْوَاجُهُ ، فَرُحْنَ ، فَقَالَ لَصَفِيَّةَ بِنْتِ حَيْبٍ : لَا تَعْجَلِي حَتَّى أَنْصَرَفَ مَعَكَ ، وَكَانَ بَيْتُهَا فِي دَارِ أُسَامَةَ ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَهَا ، فَلَقِيَهُ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَنظَرَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ أَجَازَا ، فَقَالَ لَهُمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تَعَالِيَا ، إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حَيْبٍ ، فَقَالَا : سُبْحَانَ اللهِ يَا رَسُولَ اللهِ ، قَالَ : إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يُلْقِيَنِي فِي أَنْفُسِكُمَا شَيْئًا » .

١٢ - بَابُ هَلْ يَنْدَرُ الْمُعْتَكِفُ عَنْ نَفْسِهِ ؟

٢٠٣٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللهِ قَالَ أَخْبَرَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ صَفِيَّةَ أَخْبَرَتْهُ ع .

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يُخْبِرُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ أَنَّ صَفِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ ، فَلَمَّا رَجَعَتْ مَشَى مَعَهَا ، فَأَبْصَرَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَلَمَّا أَبْصَرَهُ دَعَاهُ فَقَالَ : تَعَالَ ، هِيَ صَفِيَّةُ - وَرَبِّمَا قَالَ سُفْيَانُ : هَذِهِ صَفِيَّةُ - فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ . قُلْتُ لِسُفْيَانَ : أَتَيْتُهُ لَيْلًا ؟ قَالَ : وَهَلْ هُوَ إِلَّا لَيْلًا ؟ »

١٣ - بَابُ مَنْ خَرَجَ مِنْ اعْتِكَافِهِ عِنْدَ الصُّبْحِ

٢٠٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَسْرِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ خَالَ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ع . قَالَ سُفْيَانُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ . قَالَ وَأُظُنُّ أَنَّ ابْنَ أَبِي لَيْدٍ حَدَّثَنَا عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « اعْتَكَفْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ ، فَلَمَّا كَانَ صَبِيحَةَ عِشْرِينَ نَقَلْنَا مَتَاعَنَا ، فَآتَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مَنْ كَانَ اعْتَكَفَ فَلْيَرْجِعْ إِلَى مُعْتَكِفِهِ ، فَإِنِّي رَأَيْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ ، وَرَأَيْتُنِي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ . فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى مُعْتَكِفِهِ قَالَ وَهَاجَتِ السَّمَاءُ فَمَطَرْنَا ، فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ لَقَدْ هَاجَتِ السَّمَاءُ مِنْ آخِرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ ، وَكَانَ الْمَسْجِدُ عَرِيشًا فَلَقَدْ رَأَيْتُ عَلَى أَنْفِهِ وَأَرْبَابَتِهِ أَثَرَ الْمَاءِ وَالطِّينِ » .

١٤ - بَابُ الْأَعْتِكَافِ فِي سُؤَالٍ

٢٠٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - هُوَ ابْنُ سَلَامٍ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ بْنُ غَزْوَانَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْتَكِفُ فِي كُلِّ رَمَضَانَ ، فَإِذَا صَلَّى الْعِدَاةَ دَخَلَ مَكَانَهُ الَّذِي اعْتَكَفَ فِيهِ . قَالَ فَاسْتَأْذَنَتْهُ عَائِشَةُ أَنْ تَعْتَكِفَ ، فَأَذِنَ لَهَا فَضَرَبَتْ فِيهِ قُبَّةً ، فَسَمِعَتْ بِهَا حَفْصَةَ فَضَرَبَتْ قُبَّةً ، وَسَمِعَتْ زَيْنَبُ بِهَا فَضَرَبَتْ قُبَّةً أُخْرَى . فَلَمَّا انصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْعِدَاةِ أَبْصَرَ أَرْبَعَ قِبَابٍ ، فَقَالَ : مَا هَذَا ؟ فَأُخْبِرَ خَبْرَهُمْ . فَقَالَ : مَا حَمَلَهُنَّ عَلَيَّ هَذَا ؟ آلْبُرُّ ؟ انزَعُوها فَلَا أَرَاهَا ، فَتَزَعَتْ ، فَلَمْ يَعْتَكِفْ فِي رَمَضَانَ حَتَّى اعْتَكَفَ فِي آخِرِ الْعَشْرِ مِنْ سُؤَالٍ » .

١٥ - بَابُ مَنْ لَمْ يَرَ عَلَيْهِ - إِذَا اعْتَكَفَ - صَوْمًا

٢٠٤٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحِيهِ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ « يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتَكِفَ لَيْلَةً فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَوْفِ نَذْرَكَ . فَاَعْتَكِفَ لَيْلَةً » .

١٦ - بَابُ إِذَا نَذَرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ يَعْتَكِفَ ثُمَّ أَسْلَمَ

٢٠٤٣ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَذَرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ يَعْتَكِفَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ - قَالَ : أَرَأَيْهِ ^(١) قَالَ لَيْلَةً - فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْفِ بِنَذْرِكَ » .

١٧ - بَابُ الْاِعْتِكَافِ فِي الْعَشْرِ الْأَوْسَطِ مِنْ رَمَضَانَ

٢٠٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْتَكِفُ فِي كُلِّ رَمَضَانَ عَشْرَةَ أَيَّامٍ ، فَلَمَّا كَانَ الْعَامَ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ اِعْتَكَفَ عَشْرِينَ يَوْمًا » .
[الحديث ٢٠٤٤ - طرفه في : ٤٩٩٨]

١٨ - بَابُ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَعْتَكِفَ ثُمَّ بَدَأَ لَهُ أَنْ يَخْرُجَ

٢٠٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَمْرَةُ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ أَنَّ يَعْتَكِفَ الْعَشْرَ الْأَوَّخِرَ مِنْ رَمَضَانَ ، فَاسْتَأْذَنَتْهُ عَائِشَةُ فَأَذِنَ لَهَا ، وَسَأَلَتْ حَفْصَةَ عَائِشَةَ أَنْ تَسْتَأْذِنَ لَهَا فَفَعَلَتْ ، فَلَمَّا رَأَتْ ذَلِكَ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ أَمَرَتْ بِنَاءَ قُبَيْ حَا . قَالَتْ : وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّى أَنْصَرَفَ إِلَى بَنَائِهِ ، فَأَبْصَرَ الْأَيْثِيَةَ فَقَالَ : مَا هَذَا ؟ قَالُوا : بِنَاءُ عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ وَزَيْنَبَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : آلِبِرٌّ أَرَدَنْ بِهَذَا ؟ مَا أَنَا بِمُعْتَكِفٍ . فَرَجَعَ . فَلَمَّا أَفْطَرَ اِعْتَكَفَ عَشْرًا مِنْ شَوَّالٍ » .

(١) أراه : أظنه ، وقائل ذلك البخاري .

١٩ - باب الْمُعْتَكِفِ يُدْخِلُ رَأْسَهُ الْبَيْتَ لِلْغُسْلِ

٢٠٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّهَا كَانَتْ تُرَجِّلُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ حَائِضٌ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ فِي الْمَسْجِدِ وَهِيَ فِي حُجْرَتِهَا يُنَاوِلُهَا رَأْسَهُ » .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٢٤) كِتَابُ الْبَيْعِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [البقرة : ٢٧٥] : ﴿ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾

وقوله [البقرة : ٢٨٢] : ﴿ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ ﴾

١ - باب ما جاء في قول الله عز وجل [الجمعة ١٠ - ١١] :

﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ ، وَادْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ . وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا ، قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهْوِ وَمِنَ التِّجَارَةِ ، وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴾^(١) . وقوله [النساء : ٢٩] : ﴿ لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ ﴾ .

٢٠٤٧ - حدثنا أبو اليمان قال حدثنا شعيب عن الزهري قال أخبرني سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة رضي الله عنه قال « إنكم تقولون : إن أبا هريرة يكثر الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وتقولون : ما بال المهاجرين والأنصار لا يحدثون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل حديث أبي هريرة ؟ وإن إخواني من المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالأسواق^(٢) وكنت أأزم رسول الله صلى الله عليه وسلم على ملء بطني ، فأشهد إذا غابوا ، وأحفظ إذا نسوا . وكان يشغل إخواني من الأنصار عمل أموالهم ، وكنت امرأة مسكيناً من مساكين الصفة^(٣) أعي حين ينسون ، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث يحدثه : إنه لن يبسط أحد ثوبه حتى أفضى مقالتى هذه ثم يجمع إليه ثوبه إلا وعى ما أقول ، فبسطت ثوبه^(٤) على ، حتى

(١) فطر الإنسان على الرغبة في الكسب ، وهو مباح لكل مسلم مع التزام الحق وإيثار الخير .

(٢) الصفق بالأسواق : التبايع ، لأنهم اعتادوا - عند تمام البيع ولزومه - ضرب كف أحدهما بكف الآخر .

(٣) الصفة : ناحية من فناء المسجد النبوي كان يأوى إليها فقراء المهاجرين ، وكان منهم أبو هريرة .

(٤) الثمرة : كساء مخطط يشبه خطوط جلد النمر .

إِذَا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقَالَتهُ جَمَعْتَهَا إِلَى صَدْرِي ، فَمَا نَسِيتُ مِنْ مَقَالَتهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِلْكَ مِنْ شَيْءٍ .

٢٠٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ : قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « لَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ أَخَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَنِي وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ ، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ الرَّبِيعِ : إِنِّي أَكْثَرُ الْأَنْصَارِ مَالًا ، فَأَقْسِمُ لَكَ نِصْفَ مَالِي ، وَانظُرْ أَيُّ زَوْجَتِي هَوَيْتَ لَكَ عَنْهَا ، فَإِذَا حَلَّتْ تَزَوَّجْتَهَا . قَالَ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : لَا حَاجَةَ لِي فِي ذَلِكَ ، هَلْ مِنْ سُوقٍ فِيهِ تِجَارَةٌ ؟ قَالَ سُوقٌ قَيْنُقَاعٍ . قَالَ فَعَدَا إِلَيْهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَأَتَى بِأَقِطٍ وَسَمْنٍ ^(١) . قَالَ ثُمَّ تَابَعَ الْغُلُوَّ ، فَمَا لَبِثَ أَنْ جَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَلَيْهِ أَثَرُ صُفْرَةٍ ^(٢) . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تَزَوَّجْتَ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : وَمَنْ ؟ قَالَ : أَمْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ . قَالَ : كَمْ سَقَّتَ ؟ قَالَ : زِنَةَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ - أَوْ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ - فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ .

[الحديث ٢٠٤٨ - طرفه في : ٣٧٨٠]

٢٠٤٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَدِمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ الْمَدِينَةَ ، فَأَخَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ ، وَكَانَ سَعْدٌ ذَا غِنَى ، فَقَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ : أَقْسِمُكَ مَالِي نِصْفَيْنِ وَأَزُوجُكَ . قَالَ : بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ ، دُلُّونِي عَلَى السُّوقِ ، فَمَا رَجَعَ حَتَّى اسْتَفْضَلَ أَقِطًا وَسَمْنًا ، فَأَتَى بِهِ أَهْلَ مَنْزِلِهِ . فَمَكَّنْنَا يَسِيرًا - أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ - فَجَاءَ وَعَلَيْهِ وَصْرٌ مِنْ صُفْرَةٍ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَهِيمٌ ؟ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ تَزَوَّجْتُ أَمْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ . قَالَ : مَا سَقَّتَ إِلَيْهَا ؟ قَالَ : نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ - أَوْ وَزَنَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ - قَالَ أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ .

[الحديث ٢٠٤٩ - أطرافه في : ٢٢٩٣ ، ٣٧٨١ ، ٣٩٣٧ ، ٥٠٧٢ ، ٥١٤٨ ، ٥١٥٣ ، ٥١٥٥ ، ٥١٦٧ ،

[٦٠٨٢ ، ٦٣٨٦]

٢٠٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كَانَتْ عُكَاظٌ وَمَجَنَّةٌ وَذُو الْمَجَازِ أَسْوَأًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَلَمَّا كَانَ الْإِسْلَامُ فَكَانَهُمْ تَأْتَمُّوا فِيهِ ، فَنَزَلَتْ ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ ^(٣) . قَرَأَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ .

(١) أي ربيع من اليوم الأول ما اشترى به أقطًا وسمناً لبيته .

(٢) أي ما زال يتردد على السوق يتاجر فيها حتى تزوج من كسبه ، وحضر المسجد النبوي وعليه أثر ذلك .

(٣) أي تركوا التجارة في زمن الحج حذراً من الإثم .

٢ - باب الحلال بين ، والحرام بين ، وبينهما مشبهات

٢٠٥١ - حدثني محمد بن المثنى حدثني ابن أبي عدي عن ابن عون عن الشعبي قال سمعت

النعمان بن بشير رضي الله عنه يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ع .

وحدثنا علي بن عبد الله حدثنا ابن عيينة حدثنا أبو فروة عن الشعبي قال سمعت النعمان

ابن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم ع .

وحدثني عبد الله بن محمد حدثنا ابن عيينة عن أبي فروة قال سمعت الشعبي سمعت

النعمان بن بشير رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم ع .

حدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان عن أبي فروة عن الشعبي عن النعمان بن بشير رضي الله

عنه قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم « الحلال بين ^(١) ، والحرام بين ^(٢) ، وبينهما أمور مشبهة ^(٣) .فمن ترك ما شبه عليه من الإثم كان لهما استبان أترك ، ومن اجتراً على ما يشك فيه من الإثم أو شك أن يواقع ما استبان ^(٤) . والمعاصي حصى الله ، من يرتع حول الحصى يوشك أن يواقعها . »٣ - باب تفسير المشبهات ^(٥)

وقال حسان بن أبي سنان : ما رأيت شيئاً أهون من الورع ، دغ ما يربك إلى ما لا يربك

٢٠٥٢ - حدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان أخبرنا عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي

(١) الحلال : ما يباح للمسلم إمضاءه من تصرفاته وحركاته ومعاملاته ، وأهدافه في سيرته ، ورسائله في الحياة . ويدور الحلال على كل ما وافق الحق والخير ، واستقام على طريقيهما الفطري الذي تقع أموره وأحواله من الضمير الإنساني والعرف السليم موقع الارتياح والاستحسان . ولهذا وصف في الحديث بأنه « بين » لأنه يشترك في معرفته والحكم عليه كل ذي إدراك سليم . وقد دل الاستقصاء على أن ذلك هو الذي جاءت به الشرائع والتوجيهات في رسالات الله ولاسيما آخرها وأكملها وهو الإسلام .

(٢) الحرام : ضد الحلال ، وهو كل ما يناقض الحق والخير ، ويعارضهما ، وينصرف عن طريقيهما الفطري ، فيقع من الضمير الإنساني والعرف السليم موقع الاستنكار والاستهجان .

(٣) لأن عنصرى الحق والخير في تصرفات الإنسان وحركاته ومعاملاته وأهدافه في سيرته ، ورسائله في الحياة ، قلما يسلطان من تطرف عناصر الباطل والشر إليهما ، فيختلطان بهما قليلاً أو كثيراً ، فيشبهته الحلال بالحرام والحرام بالباطل بمقاييس واسع أو ضيق ، وهنا يختلف الحكم على تصرفات الإنسان وسيرته ورسائله بمقدار ما شاب حقه من دنس الباطل ، وما خالط خيره من أوشاب الشر . وهذه « الطوارئ » المريبة على الحق والخير هي : تثار الاختلاف والعداوات بين البشر أفراداً وجماعات . وتسمى في لغة الفقه الإسلامي « إثمًا » إذا كانت فاحشة ، و « مكروها » إن كانت يسيرة ، ويسمى الاجتهاد في التنزه عنها « ورعاً » .

(٤) قال الحافظ : في هذا الحديث تقسيم الأحكام إلى ثلاثة : لأن الشيء إما ينص على طلبه مع الوعيد على تركه ، وهو الحلال البين . أو ينص على تركه مع الوعيد على فعله ، وهو الحرام البين . أو لا ينص على واحد منهما وهو مشبهه لحقائه . وما كان هذا سبيله ينبغي اجتنابه ، لأنه إن كان في نفس الأمر حراماً فقد برىء باجتنابه من تبعته ، وإن كان حلالاً فقد أجر على تركه بهذا القصد .

(٥) أى الأمور التي يشوب حقاها شيء من الباطل ، ويتطرق إلى خيرها طارق من الشر .

حُسَيْنٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ أَمْرَأَةً سَوْدَاءَ جَاءَتْ فَزَعَمَتْ أَنَّهَا أَرْضَعَتْهُمَا فَذَكَرَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ وَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : كَيْفَ وَقَدْ قِيلَ ؟ وَقَدْ كَانَتْ تَحْتَهُ ابْنَةُ أَبِي إِيَّابِ التَّمِيمِيِّ » .

٢٠٥٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانَ عُتْبَةُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ عَهْدًا إِلَى أَخِيهِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَنَّ ابْنَ أَبِي وَكَيْدَةَ زَمَعَهُ مِنِّي فَأَقْبَضَهُ . قَالَتْ : فَلَمَّا كَانَ عَامَ الْفَتْحِ أَخَذَهُ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ وَقَالَ : ابْنُ أَخِي ، قَدْ عَهَدَ إِلَيَّ فِيهِ . فَقَامَ عَبْدُ بْنُ زَمَعَةَ فَقَالَ : أَخِي ، وَابْنُ وَكَيْدَةَ أَبِي وَوَلِدٌ عَلَيَّ فِرَاشِهِ . فَتَسَاوَقَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ سَعْدٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ابْنُ أَخِي ، كَانَ قَدْ عَهَدَ إِلَيَّ فِيهِ . فَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمَعَةَ : أَخِي ، وَابْنُ وَكَيْدَةَ أَبِي ، وَوَلِدٌ عَلَيَّ فِرَاشِهِ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ بْنُ زَمَعَةَ . ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ . ثُمَّ قَالَ لِسَوْدَةَ بِنْتِ زَمَعَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . احْتَجَجِي مِنْهُ يَا سَوْدَةُ ، لَمَّا رَأَى مِنْ شَبْهِهِ بَعْتَبَةَ ، فَمَا رَأَاهَا حَتَّى لَقِيَ اللَّهُ » .

[الحديث ٢٠٥٣ - أطرافه في : ٢٢١٨ ، ٢٤٢١ ، ٢٥٢٣ ، ٢٧٤٥ ، ٤٣٠٣ ، ٦٧٤٩ ، ٦٧٦٥ ، ٦٨١٧ ،

[٧١٨٢] .

٢٠٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّفَرِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمِعْرَاضِ ، فَقَالَ : إِذَا أَصَابَ بِحَدِّهِ فَكُلْ ، وَإِذَا أَصَابَ بَعَرْضِهِ فَتَمَلَّ فَلَا تَأْكُلْ ، فَإِنَّهُ وَقِيدٌ . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أُرْسِلُ كَلْبِي وَأُسَمِّي ، فَأَجِدُ مَعَهُ عَلَى الصَّيْدِ كَلْبًا آخَرَ لَمْ أُسَمِّ عَلَيْهِ ، وَلَا أَدْرِي أَيُّهُمَا أَخَذَ . قَالَ : لَا تَأْكُلْ^(١) ، إِنَّمَا سَمَّيْتَ عَلَى كَلْبِكَ وَلَمْ تُسَمِّ عَلَى الْآخَرِ » .

٤ - بَابُ مَا يَتَنَزَّهُ مِنَ الشُّبُهَاتِ

٢٠٥٥ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَمْرَةٍ مَسْقُوطَةٍ فَقَالَ : لَوْلَا أَنَّ تَكُونُ صَدَقَةً لَأَكَلْتُهَا » .

(١) لأن الصيد يحرم أكله قبل ذكاته ، فلما شك في صحة ذكاته بقى اليقين على التحريم .

وقال همام عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « أجد تمرًا ساقطةً على فراشي » .

[الحديث ٢٠٥٥ - طرفه في : ٢٤٢١] .

٥ - باب من لم ير الوسوس ونحوها من الشبهات

٢٠٥٦ - حدثنا أبو نعيم حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن عباد بن تميم عن عمه قال « شكيت إلى النبي صلى الله عليه وسلم الرجل يجد في الصلاة شيئاً يقطع الصلاة ؟ قال : لا . حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً ^(١) » .

وقال ابن أبي حفصة عن الزهري : لا وضوء إلا فيما وجدت الريح أو سمعت الصوت .

٢٠٥٧ - حدثنا أحمد بن المقدم العجلي حدثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها « أن قومًا قالوا يا رسول الله إن قومًا يأتوننا باللحم لا ندري أذكروا اسم الله عليه أم لا ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : سموا الله عليه واكلوه »

[الحديث ٢٠٥٧ - طرفه في : ٥٥٠٧ ، ٧٢٩٨] .

٦ - باب قول الله عز وجل [الجمعة : ١١]

﴿ وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُوا إِلَيْهَا ﴾

٢٠٥٨ - حدثنا طلق بن غنم حدثنا زائدة عن حصين عن سالم قال حدثني جابر رضي الله عنه قال « بينما نحن نصلّي مع النبي صلى الله عليه وسلم ، إذ أقبلت من الشام عيرٌ تحول طعامًا ، فالتفتوا إليها حتى ما بقي مع النبي صلى الله عليه وسلم إلا اثنا عشر رجلًا ، فنزلت ﴿ وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُوا إِلَيْهَا ﴾ .

٧ - باب من لم يبال من حيث كسب المال

٢٠٥٩ - حدثنا آدم حدثنا ابن أبي ذئب حدثنا سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله

(١) لأن الطهارة إذا وجدت لا ترتفع إلا بيقين الحدث ولا تغني الوسوس عن اليقين .

عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « يَا بَنِي عَلِيَّ النَّاسِ زَمَانٌ لَا يُبَالَى الْمَرْءُ مَا أَخَذَ مِنْهُ أَمِنَ الْحَلَالِ أَمْ مِنْ الْحَرَامِ » .

[الحديث ٢٠٥٩ - طرفه في : ٢٠٨٣]

٨ - باب التَّجَارَةِ فِي الْبِزِّ وَغَيْرِهِ ^(١)

وَقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ [النور : ٣٧] ﴿ رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ ^(٢) ﴾ وَقَالَ قَتَادَةُ : « كَانَ الْقَوْمُ يَتَّبِعُونَ وَيَتَّجِرُونَ ، وَلَكِنَّهُمْ إِذَا نَابَهُمْ حَقٌّ مِنْ حُقُوقِ اللَّهِ لَمْ تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ حَتَّى يُؤَدُّهُ إِلَى اللَّهِ » .

٢٠٦٠ ، ٢٠٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنِ أَبِي الْمِنْهَالِ قَالَ « كُنْتُ أَتَجَرُّ فِي الصَّرْفِ ، فَسَأَلْتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « ح » .

وَحَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ وَعَامِرُ بْنُ مُصْعَبٍ أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا الْمِنْهَالِ يَقُولُ « سَأَلْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ وَزَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ عَنِ الصَّرْفِ فَقَالَا : كُنَّا تَاجِرِينَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٣) ، فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الصَّرْفِ فَقَالَ : إِنْ كَانَ يَدَا بَيْدٍ فَلَا بَأْسَ ، وَإِنْ كَانَ نَسِيئًا فَلَا يَصْلُحُ » .

[الحديث ٢٠٦٠ - أطرافه في : ٢١٨٠ ، ٢٤٩٧ ، ٢٩٣٩] .

[الحديث ٢٠٦١ - أطرافه في : ٢١٨١ ، ٢٤٩٨ ، ٢٩٤٠] .

٩ - باب الْخُرُوجِ فِي التَّجَارَةِ

وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [الْجُمُعَةُ : ١٠] ﴿ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ ^(٤) ﴾ .

٢٠٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ

(١) قال الخافظ ابن حجر : ليس في حديث الباب ما يدل على « البز » بخصوصه ، بل عموم المكاسب المباحة . وصوب ابن عساكر أنه « البر » وهو أليق خاصة بعدها باب التجارة في البحر .

(٢) أى عن الصلاة المكتوبة .

(٣) في ذلك إقرار الرسول صلى الله عليه وسلم على ذلك ، مع التوجيه السلم للبعد عن شائبة الربا .

(٤) لا يعرف الناس في تعاليم ديانات البشر حثاً على السعى والاتجار كما عرفوا ذلك في تعاليم الإسلام . ومنها هذه الآية الكريمة من سورة الجمعة . وقد سافر النبي صلى الله عليه وسلم بتجارة من مكة إلى الشام بأموال خديجة وكان خليفته الأول أبو بكر الصديق تاجراً قبل الهجرة وبعدها ، وأفادت دعوة الإسلام من كسبه في التجارة فوائد لا تحصى . والفاروق عمر بن الخطاب كان تاجراً قبل الهجرة وبعدها ، وحديث الباب أورده البخارى شاهداً على صفة التجارة بالجازة . وذو النورين عثمان بن عفان ، وعبد الرحمن ابن عوف وغيرهما من العشرة المبشرين بالجنة كانوا أمثلة عليا للتاجر الشريف العفيف .

عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ أَنَّ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ اسْتَأْذَنَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ
 - وَكَأَنَّهُ كَانَ مَشْغُولًا - فَرَجَعَ أَبُو مُوسَى . فَفَرَعَ عُمَرُ فَقَالَ : أَلَمْ أَسْمَعْ صَوْتَ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ ؟
 ائذْنُوا لَهُ . قِيلَ : قَدْ رَجَعَ . فَدَعَاهُ : فَقَالَ كُنَّا نُوْمِرُ بِذَلِكَ . فَقَالَ : تَأْتِينِي عَلَى ذَلِكَ بِالْبَيِّنَةِ .
 فَانْطَلَقَ إِلَى مَجَالِسِ الْأَنْصَارِ فَسَأَلَهُمْ ، فَقَالُوا : لَا يَشْهَدُ لَكَ عَلَى هَذَا إِلَّا أَصْغَرْنَا أَبُو سَعِيدِ
 الْخُدْرِيُّ . فَذَهَبَ بِأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، فَقَالَ عُمَرُ : أَخْفَيْ عَلَى هَذَا مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ أَلَهَانِي الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ . يَعْنِي الْخُرُوجُ إِلَى التَّجَارَةِ . [الحديث ٢٠٦٢ - طرفاه في : ٦٢٤٥ ، ٧٣٥٣] .

١٠ - **باب التجارة في البحر** . وَقَالَ مَطَرٌ : لَا بَأْسَ بِهِ ، وَمَا ذَكَرَهُ اللَّهُ فِي الْقُرْآنِ إِلَّا بِحَقِّ
 ثُمَّ تَلَا [النحل : ١٤] ﴿ وَتَرَى الْفُلْكَ مَوَاجِرَ ^(١) فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ ^(٢) ﴾ وَالْفُلُكُ : السُّفُنُ ، الْوَاحِدُ
 وَالْجَمْعُ سُوَاءٌ .

وَقَالَ مُجَاهِدٌ : تَمَخَّرُ السُّفُنُ الرِّيحَ ، وَلَا تَمَخَّرُ الرِّيحُ مِنَ السُّفُنِ إِلَّا الْفُلُكُ الْعِظَامُ .

٢٠٦٣ - وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمَزٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ خَرَجَ فِي الْبَحْرِ
 فَقَصَى حَاجَتَهُ » وَسَاقَ الْحَدِيثَ .
 حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بِهِ .

١١ - **باب** ﴿ وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُوا إِلَيْهَا ﴾ [الجمعة : ١١]

وَقَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ [النور : ٣٧] ﴿ رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ ﴾
 وَقَالَ قَتَادَةُ : كَانَ الْقَوْمُ يَتَجَرَّوْنَ ، وَلَكِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا نَابَهُمْ حَقٌّ مِنْ حُقُوقِ اللَّهِ لَمْ تُلْهِهِمْ
 تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ حَتَّى يُؤَدُّوهُ إِلَى اللَّهِ .

٢٠٦٤ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ
 عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَقْبَلْتُ عَيْرٌ وَنَحْنُ نَصَلُّ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْجُمُعَةَ ،

(١) مواخر فيه : تشق الماء بصوت ويحصل ذلك من كبار السفن دون صغارها .

(٢) الآية سبقت بمقام الامتنان ، فركوب البحر في طلب التجارة بما امتن الله به على البشر .

فَانْفُضَ النَّاسَ إِلَّا اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿ وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكَوْكَ قَائِمًا ﴾ .

١٢ - باب قول الله تعالى [البقرة : ٢٦٧] ﴿ أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ ﴾

٢٠٦٥ - **حدثنا عثمان بن أبي شيبة** قال **حدثنا جرير عن منصور عن أبي وإيل عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت** قال النبي صلى الله عليه وسلم « **إذا أنفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة كان لها أجرها بما أنفقت ، ولزوجها بما كسب ، وللخازن مثل ذلك ، لا ينقص بعضهم أجر بعض شيئاً** » .

٢٠٦٦ - **حدثني يحيى بن جعفر** **حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام قال** : سمعت أبا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « **إذا أنفقت المرأة من كسب زوجها عن غير أمره فلها نصف أجره** » (١) .

[الحديث ٢٠٦٦ - أطرافه في : ٥١٩٢ ، ٥١٩٥ ، ٥٢٦٠] .

١٣ - باب من أحب البسط في الرزق

٢٠٦٧ - **حدثنا محمد بن أبي يعقوب الكرماني** **حدثنا حسان** **حدثنا يونس قال** **محمد هو الزهري عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال** : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « **من سره أن يبسط له في رزقه أو ينسأ له في أثره** » (٢) **فليصل رحمه** » .

[الحديث ٢٠٦٧ - طارقه في : ٥٩٨٦] .

١٤ - باب شراء النبي صلى الله عليه وسلم بالنسيئة

٢٠٦٨ - **حدثنا معلى بن أسد** **حدثنا عبد الواحد** **حدثنا الأعمش قال** « **ذكرنا عند إبراهيم الرهن في السلم** » (٣) **فقال** : **حدثني الأسود عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم اشتري طعاماً من يهودي إلى أجل ورهنه درعاً من حديد** » .

[الحديث ٢٠٦٨ - أطرافه في : ٢٠٩٦ ، ٢٢٠٠ ، ٢٢٥١ ، ٢٢٥٢ ، ٢٣٨٦ ، ٢٥٠٩ ، ٢٥١٣ ، ٢٩١٦ ، ٤٤٦٧] .

(١) قال الحافظ : الأول أن يحمل على ما إذا أنفقت من الذي يخصها به ، وكونه بنير أمره يحتمل أن يكون أذن لها بطريق الإجمال ، وإلا فحيث كان من ماله بغير إذنه - لا إجمالاً ولا تفصيلاً - فهي مأزورة بذلك لا بأجورة .
(٢) أي يبارك له في بقية عمره ، ويرزق العافية والقوة .
(٣) أي الرهن في الدين إلى أجل .

٢٠٦٩ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ ح .

وَعَدْنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشَبٍ حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ أَبُو الْيَسَعِ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا هِشَامٌ الدَّسْتَوَائِيُّ عَنْ قَتَادَةَ « عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ مَشَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخُبْرٍ شَعِيرٍ وَإِهَالَةٍ سَنِيخَةٍ ، وَلَقَدْ رَهَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دِرْعًا لَهُ بِالْمَدِينَةِ عِنْدَ يَهُودِيٍّ وَأَخَذَ مِنْهُ شَعِيرًا لِأَهْلِهِ . وَلَقَدْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ : مَا أُمِسِي عِنْدَ آلِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَاعٌ بُرٌّ وَلَا صَاعٌ حَبٌّ وَإِنَّ عِنْدَهُ لَتَيْسَعُ نِسْوَةٍ » .

[الحديث ٢٠٦٩ - طرفه في : ٢٥٠٨] .

١٥ - بَابُ كَسْبِ الرَّجُلِ وَعَمَلِهِ بِيَدِهِ

٢٠٧٠ - حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « لَمَّا اسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ قَالَ : لَقَدْ عَلِمَ قَوْمِي أَنَّ حِرْفَتِي لَمْ تَكُنْ تَعْجِزُ عَنْ مَوْونَةِ أَهْلِي ، وَشُعِلْتُ بِأَمْرِ الْمُسْلِمِينَ ، فَسَيَأْكُلُ آلُ أَبِي بَكْرٍ مِنْ هَذَا الْمَالِ وَأَحْتَرِفُ لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ ^(١) » .

٢٠٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَمَّالَ أَنْفُسِهِمْ ، فَكَانَ يَكُونُ لَهُمْ أَرْوَاحٌ ^(٢) ، فَقِيلَ لَهُمْ : لَوْ اغْتَسَلْتُمْ » . رَوَاهُ هِشَامٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ .

٢٠٧٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عِمْسِيُّ بْنُ يُونُسَ عَنْ ثَوْرٍ عَنْ نَخَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنِ الْمِقْدَامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدَيْهِ ، وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدَيْهِ » .

٢٠٧٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ مُنَبِّهٍ

(١) المعنى : كنت أكتب لآل أبي بكر بالتجارة ما يأكلونه ، والآن أكتب للمسلمين بالولاية عليهم ، أى أنظر في مصالحهم ، وأقوم بأعباء دولتهم ، فالمسلمون هم الآن عيال الذين أسعى لحياتهم وسعادتهم .
(٢) أى يعملون بأنفسهم في زراعتهم وصناعتهم وتجارتهم وبيوتهم ، فتكون لهم رائحة العرق .

حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَنَّ دَاوُدَ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ لَا يَأْكُلُ إِلَّا مِنْ عَمَلٍ يَدِيهِ » .

[الحديث ٢٠٧٣ - طرفاه في : ٣٤١٧ ، ٤٧١٣] .

٢٠٧٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَأَنْ يَحْتَضِبَ أَحَدُكُمْ حُزْمَةً عَلَى ظَهْرِهِ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ أَحَدًا فَيُعْطِيَهُ أَوْ يَمْنَعَهُ ^(١) » .

٢٠٧٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الزُّبَيْرِ ابْنِ الْعَوَّامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ أَحْبَلَهُ ... » .

١٦ - بَابُ السُّهُولَةِ وَالسَّهَابَةِ فِي الشُّرَاءِ وَالْبَيْعِ . وَمَنْ طَلَبَ حَقًّا فَلْيَطْلُبْهُ فِي عَفَافٍ ^(٢)

٢٠٧٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « رَجِمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمَحًا إِذَا بَاعَ ، وَإِذَا اشْتَرَى ، وَإِذَا اقْتَضَى ^(٣) » .

١٧ - بَابُ مَنْ أَنْظَرَ مُوسِرًا ^(٤)

٢٠٧٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ أَنَّ رِبْعِيَّ بْنَ حِرَاشٍ حَدَّثَهُ أَنَّ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « تَلَقَّتِ الْمَلَائِكَةُ رُوحَ رَجُلٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، فَقَالُوا : أَعْمِلْتَ مِنَ الْخَيْرِ شَيْئًا ؟ قَالَ : كُنْتُ أَمُرُّ فِتْيَانِي أَنْ يُنْظَرُوا وَيَتَجَاوَزُوا

(١) لو أن سنن الإسلام وتوجيهه كان معمولاً بهما في الأوطان الإسلامية ، ما أقدم على التعيش من الشحاذة فيها مسلم ولا مسلمة .

(٢) الخلق الكريم عنصر أصيل في نظام الإسلام ، في كل ما يعرض للمسلم في المجتمع من تعامل مع الناس . وفي نظام التجارة الإسلامي ، المسلم مطالب فيه بأن يكون سهلاً وسمحاً إذا كان مشترياً أو بائعاً أو مطالباً بحق سابق له عند من يتعامل معهم . والتفريط في أي شيء من مكارم الأخلاق عند التعامل أعظم خسارة للمسلم من التسامح في الفروق الطفيفة التي فطر البشير على الطمع فيها .

(٣) هذا الدعاء المحمدي لمن يراعى العنصر الخلق في معاملاته التجارية لا شك أنه رحمة إلهية أبدية دائمة تشمل آخر الأمة كاتشمحل أوطا ، وتصيب بركتها كل مسلم يؤمن بأن الكسب من رحمة الدعاء المحمدي لا تساويه بكاسب الدنيا المادية مهما عظمت وجلت إلى أن تقوم الساعة .

(٤) الموسر : من هو في سعة لا يحتاج معها إلى الاستعانة بالناس في مؤونته ونفقة أهله ، وهم أوساط الناس ، فإذا كان أحد هؤلاء مديناً بشيء لمن يتعامل معه فأنظره في وفاء دينه ولم يضيئ عليه ، فإن ذلك من الأمور المحمودة في نظام التجارة الإسلامي فإياك بمن كان فقيراً معسراً ، فإن إنظاره في وفاء دينه واجب على دائته ومثاب عليه .

عَنْ الْمَوْسِرِ . قَالَ : فَتَجَاوَزُوا عَنْهُ ^(١) . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : وَقَالَ أَبُو مَالِكٍ عَنْ رَبِيعٍ ^(٢) « كُنْتُ أَيْسَرُ عَلَى الْمَوْسِرِ ، وَأَنْظَرُ الْمُعْسِرِ » . وَتَابِعُهُ شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ رَبِيعٍ ^(٣) . وَقَالَ أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ رَبِيعٍ ^(٤) « أَنْظَرُ الْمَوْسِرَ ، وَأَتَجَاوَزُ عَنِ الْمُعْسِرِ » . وَقَالَ نَعِيمُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ عَنْ رَبِيعٍ ^(٥) « فَأَقْبَلُ مِنَ الْمَوْسِرِ ، وَأَتَجَاوَزُ عَنِ الْمُعْسِرِ » .

[الحديث ٢٠٧٧ - طرفاه في : ٢٣٩١ ، ٣٤٥١] .

١٨ - بَابُ مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا

٢٠٧٨ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حَمْرَةَ حَدَّثَنَا الزُّبَيْدِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « أَكَانَ تَاجِرٌ يُدَايِنُ النَّاسَ ، فَإِذَا رَأَى مُعْسِرًا قَالَ لِفِتْيَانِهِ : تَجَاوَزُوا عَنْهُ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَتَجَاوَزَ عَنَّا ، فَتَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهُ » .

[الحديث ٢٠٧٨ - طرفه في : ٣٤٨٠] .

١٩ - بَابُ إِذَا بَيْنَ الْبَيْعَانِ ، وَلَمْ يَكْتُمَا ، وَنَصَحَا

وَيُذَكَّرُ عَنِ الْعَدَاءِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ : كَتَبَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « هَذَا مَا اشْتَرَى مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْعَدَاءِ بْنِ خَالِدٍ بَيْعَ الْمُسْلِمِ مِنَ الْمُسْلِمِ ، لَا دَاءَ وَلَا خَيْثَةَ وَلَا غَائِلَةَ ^(١) » . قَالَ قَتَادَةُ : الْغَائِلَةُ : الرِّبَا وَالسَّرْقَةُ وَالْإِبَاقُ .

وَقِيلَ لِإِبْرَاهِيمَ : إِنْ بَعْضَ النَّخَّاسِينَ يُسَمَّى : آرَى خُرَّاسَانَ ، وَسَجِسْتَانَ ، فَيَقُولُ : جَاءَ أَمْسٌ مِنْ خُرَّاسَانَ ، وَجَاءَ الْيَوْمَ مِنْ سَجِسْتَانَ . فَكِرِهَهُ كِرَاهَةً شَدِيدَةً ^(٢) .

قَالَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ : لَا يَجِلُّ لِأَمْرِي يَبِيعُ بِلَعْنَةٍ يَعْلَمُ أَنَّهَا دَاءٌ إِلَّا أَخْبِرَهُ .

٢٠٧٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ صَالِحِ أَبِي الْخَلِيلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ رَفَعَهُ إِلَى حَكِيمِ بْنِ حِرَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(١) إذن فهذا العنصر الخلق في نظام التجارة الإسلامي مفتاح من مفاتيح رحمة الله .

(٢) قال ابن العربي : الداء : ما كان في الجسم ، والخبيثة : ما كان في الأخلاق ، والغائلة : سكوت البائع على ما يعلم من مكروهه في البيع .

(٣) النخاس : تاجر الرقيق ، والخليل : والآرى : مربوط الدواب ، فكان بعضهم يسمى المربط الذي يتاجر فيه باسم بلد أشهر بتصدير هذا النوع من التجارة ليوهموا أنه يجلب منها فيبدلوا على المشتري وهم غير صادقين .

وَسَلَّمَ « الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا - أَوْ قَالَ : حَتَّى يَتَفَرَّقَا - فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَّا بُورِكَ لهما فِي بَيْعِهِمَا ، وَإِنْ كَتَمَا وَكَذَبَا مُحِقَّتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا » .

[الحديث ٢٠٧٩ - أطرافه في : ٢٠٨٢ ، ٢١٠٨ ، ٢١١٠ ، ٢١١٤] .

٢٠ - باب بَيْعِ الْخِلْطِ مِنَ التَّمْرِ

٢٠٨٠ - **حَدَّثَنَا** أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنَّا نُرْزَقُ تَمَرَ الْجَمْعِ ، وَهُوَ الْخِلْطُ مِنَ التَّمْرِ ، وَكُنَّا نَبِيعُ صَاعَيْنِ بِصَاعٍ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا صَاعَيْنِ بِصَاعٍ وَلَا دِرْهَمَيْنِ بِدِرْهَمٍ » .

٢١ - باب مَا قِيلَ فِي اللَّحَامِ وَالْجَزَارِ

٢٠٨١ - **حَدَّثَنَا** عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي شَقِيقٌ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ « جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُكْنَى أَبُو شُعَيْبٍ فَقَالَ لِغُلَامٍ لَهُ قَصَابٌ : اجْعَلْ لِي طَعَامًا يَكْفِي خَمْسَةَ مِنَ النَّاسِ ، فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَدْعُو النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَامِسَ خَمْسَةِ ، فَإِنِّي قَدْ عَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْجُوعَ ، فَدَعَاهُمْ ، فَجَاءَ مَعَهُمْ رَجُلٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ هَذَا قَدْ تَبِعَنَا ، فَإِن شِئْتَ أَنْ تَأْذَنَ لَهُ فَأَذَنْ لَهُ ، وَإِن شِئْتَ أَنْ يَرْجِعَ رَجِعَ . فَقَالَ : لَا ، بَلْ قَدْ أَذِنْتُ لَهُ » .

[الحديث ٢٠٨١ - أطرافه في : ٢٤٥٦ ، ٥٤٣٤ ، ٥٤٦١] .

٢٢ - باب مَا يُمَحَقُّ الْكُذِبُ وَالْكَتْمَانُ فِي الْبَيْعِ

٢٠٨٢ - **حَدَّثَنَا** بَدَلُ بْنُ الْمَجْبَرِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْخَلِيلِ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا - أَوْ قَالَ حَتَّى يَتَفَرَّقَا - فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَّا بُورِكَ لهما فِي بَيْعِهِمَا ، وَإِنْ كَتَمَا وَكَذَبَا مُحِقَّتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا » .

٢٣ - **باب** قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [آلِ عِمْرَانَ : ١٣٠] ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً ﴾ الآية .

٢٠٨٣ - **حَدَّثَنَا** آدَمُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يُبَالِي الْمَرْءُ بِمَا أَخَذَ الْمَالَ أَمِنَ الْحَلَالِ أَمْ مِنْ حَرَامٍ » .

٢٤ - **باب** آكلِ الرِّبَا وشَاهِدِهِ وَكَاتِبِهِ . قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى [البقرة : ٢٧٥]

« الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ » إِلَى آخِرِ الْآيَةِ
 ٢٠٨٤ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « لَمَّا نَزَلَتْ آخِرُ الْبَقْرَةِ قَرَأَهُنَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ فِي الْمَسْجِدِ ، ثُمَّ حَرَّمَ التَّجَارَةَ فِي الْخَمْرِ » .

٢٠٨٥ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَارِثٍ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ عَنْ سَمُرَةَ ابْنِ جُنْدَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتَيْانِي فَأَخْرَجَانِي إِلَى أَرْضٍ مُقَدَّسَةٍ ، فَاَنْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَيْنَا عَلَى نَهْرٍ مِنْ دَمٍ ، فِيهِ رَجُلٌ قَائِمٌ ، وَعَلَى وَسْطِ النَّهْرِ رَجُلٌ بَيْنَ يَدَيْهِ حِجَارَةٌ . فَأَقْبَلَ الرَّجُلُ الَّذِي فِي النَّهْرِ ، فَإِذَا أَرَادَ الرَّجُلُ أَنْ يَخْرُجَ رَمَى الرَّجُلُ بِحَجَرٍ فِي فِيهِ فَرَدَّهُ حَيْثُ كَانَ ، فَجَعَلَ كُلَّمَا جَاءَ لِيَخْرُجَ رَمَى فِي فِيهِ بِحَجَرٍ فَيَرْجِعُ كَمَا كَانَ ، فَقُلْتُ : مَا هَذَا ؟ فَقَالَ الَّذِي رَأَيْتُهُ فِي النَّهْرِ : آكَلِ الرِّبَا » .

٢٥ - **باب** مُوَكَّلِ الرِّبَا ، لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [البقرة : ٢٧٨]

« يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ » إِلَى قَوْلِهِ « وَهُمْ لَا يَظْلُمُونَ » وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : هَذِهِ آخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٢٠٨٦ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ « رَأَيْتُ أَبِي اشْتَرَى عَبْدًا حَجَّامًا ، فَسَأَلْتُهُ ، فَقَالَ : نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ وَثَمَنِ الدَّمِ ، وَنَهَى عَنِ الْوَأَشِمَةِ وَالْمَوْشُومَةِ ^(١) ، وَآكَلِ الرِّبَا وَمُوكَّلِهِ ، وَلَعَنَ الْمُصَوِّرُ » .

[الحديث ٢٠٨٦ - أطرافه في : ٢٢٣٨ ، ٥٣٤٧ ، ٥٩٤٥ ، ٥٩٦٢] .

٢٦ - **باب** يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ ، وَاللَّهُ لَا يُعِيبُ كُلَّ كَفَّارٍ أَتَمَّ

٢٠٨٧ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ

(١) ثمن الدم : أجر الحجامة . والوشم : نقش الرسوم والصور أو الكتابة على جلد الإنسان ، فورد النهي عن ذلك .

إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « الْحَلْفُ مَنْفَقَةٌ لِلسُّلَّةِ ، مَمْحَقَةٌ لِلْبِرِّكَةِ ^(١) » .

٢٧ - بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ الْحَلْفِ فِي الْبَيْعِ ^(٢)

٢٠٨٨ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَجُلًا أَقَامَ سِلْعَةً وَهُوَ فِي السُّوقِ ، فَحَلَفَ بِاللَّهِ لَقَدْ أَعْطَىٰ بِهَا مَا لَمْ يُعْطَ لِيُوقِعَ فِيهَا رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، فَانزَلَتْ ^(٣) إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا ^(٤)] آلِ عِمْرَانَ : ٧٧] .

[الحديث ٢٠٨٨ - طرفاه في : ٢٦٧٥ ، ٤٥٥١] .

٢٨ - بَابُ مَا قِيلَ فِي الصَّوَاغِ . وَقَالَ طَاوُسٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا يُخْتَلَىٰ خَلَاهَا » وَقَالَ الْعَبَّاسُ « إِلَّا الْإِذْخِرَ فَإِنَّهُ لِقَيْنِهِمْ . فَقَالَ : إِلَّا الْإِذْخِرَ »

٢٠٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيًّا قَالَ « كَانَتْ لِي شَارِفٌ ^(٣) مِنْ نَصِيبِي مِنَ الْمَغْنَمِ ، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَانِي شَارِفًا مِنَ الْخُمْسِ ، فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَبْتَنِي بِفَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٤) وَأَعَدْتُ رَجُلًا صَوَاغًا مِنْ بَنِي قَيْنُقَاعٍ أَنْ يَرْتَجِلَ مَعِيَ فَتَأْتِي بِإِذْخِرٍ أَرَدْتُ أَنْ أَبِيعَهُ مِنَ الصَّوَاغِينَ وَأَسْتَعِينُ بِهِ فِي وَكَلِيمَةٍ عُرْبِي » .

[الحديث ٢٠٨٩ - أطرافه في : ٢٣٧٥ ، ٣٠٩١ ، ٤٠٠٣ ، ٥٧٩٣] .

٢٠٩٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَقُ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدِ بْنِ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَلَمْ يَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي ، وَلَا لِأَحَدٍ بَعْدِي ، وَإِنَّمَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ ، لَا يُخْتَلَىٰ خَلَاهَا وَلَا يُعْضَدُ شَجْرُهَا وَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا وَلَا يُلْتَقَطُ لِقَطْنِهَا إِلَّا لِمُعْرِفٍ . وَقَالَ عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ : إِلَّا الْإِذْخِرَ لِصَاغَتِنَا وَلِسُقْفِ

(١) المراد بالحلف اليمين الكاذبة التي يخلفها الباعة ليروجوا بها بضاعتهم الكاسدة ، فيخدع بها المشتري مرة ثم تكون عاقبة ذلك الإعراض عن معاملة البائع الكذاب ، فيمحق الله البركة من تجارته .

(٢) صلغاً كان أو كذباً فالخلف الصادق مكروه كراهة تنزيه ، والحلف الكاذب مكروه كراهة تحريم .

(٣) الشارف : الداعة المسنة . (٤) أى لما أراد أن يتزوج بها .

بَيُونَنَا . فَقَالَ : إِلَّا الْإِذْحِرَ » فَقَالَ عِكْرِمَةُ : هَلْ تَدْرِي مَا يُنْفَرُ صَيْدَهَا ؟ هُوَ أَنْ تُنْحِيَهُ مِنَ الظِّلِّ وَتَنْزِلَ مَكَانَهُ ^(١) . قَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ خَالِدٍ « لَصَاعَتِنَا وَقُبُورِنَا » .

٢٩ - بَابُ ذِكْرِ الْقَيْنِ وَالْحَدَادِ

٢٠٩١ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ خَبَّابٍ قَالَ « كُنْتُ قَيْنًا ^(٢) فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَكَانَ لِي عَلَى الْعَاصِي بْنِ وَاثِلِ دَيْنٌ ، فَأَتَيْتُهُ أَنْقَاضَاهُ . قَالَ : لَا أُعْطِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقُلْتُ : لَا أَكْفُرُ حَتَّى يُمِيتَكَ اللَّهُ ثُمَّ تُبْعَثَ . قَالَ : دَعْنِي حَتَّى أَمُوتَ وَأُبْعَثَ ، فَسَأَوْتُهُ مَالًا وَوَلَدًا فَأَقْضَيْكَ . فَنَزَلَتْ ﴿ أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأُوتِينَ مَالًا وَوَلَدًا ، أَطَّلَعَ الْغَيْبَ أَمْ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا ﴾ . [الحديث ٢٠٩١ - أطرافه في : ٢٢٧٥ ، ٢٤٢٥ ، ٤٧٢٢ ، ٤٧٣٣ ، ٤٧٣٤ ، ٤٧٣٥] .

٣٠ - بَابُ الْخَيْاطِ

٢٠٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « إِنَّ خَيْاطًا دَعَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَطْعَامٍ صَنَعَهُ ، قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ فَذَهَبْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى ذَلِكَ الطَّعَامِ ، فَقَرَّبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُبْزًا وَمَرَقًا فِيهِ دُبَاءٌ وَقَدِيدٌ ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَّبِعُ الدُّبَاءَ مِنْ حَوَالِي الْقِصْعَةِ . قَالَ : فَلَمْ أَرَلْ أَحَبُّ الدُّبَاءِ مِنْ يَوْمِئِذٍ » . [الحديث ٢٠٩٢ - أطرافه في : ٥٣٧٩ ، ٥٤٢٠ ، ٥٤٢٢ ، ٥٤٣٥ ، ٥٤٣٦ ، ٥٤٣٧ ، ٥٤٣٩] .

٣١ - بَابُ النَّسَاجِ

٢٠٩٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ : سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « جَاءَتْ امْرَأَةٌ بِسُرْدَةٍ - قَالَ أَتَدْرُونَ مَا الْبُرْدَةُ ؟ فَقِيلَ لَهُ : نَعَمْ هِيَ الشَّمْلَةُ مَنْسُوجَةٌ فِي حَاشِيَتِهَا - قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي نَسَجْتُ هَذِهِ بِيَدِي أَكْسُو كَهَا . فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُحْتَاجًا إِلَيْهَا ، فَخَرَجَ إِلَيْنَا وَإِنَّهَا إِزَارُهُ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ :

(١) أى رفق بالحيوان فى أى تعليم سماوى أو أرضى بلغ فى سموه ورحمته هذه المنزلة ؟

(٢) القين : الحداد الذى يصلح الأسنة .

يَا رَسُولَ اللَّهِ اكْسِنِيهَا ، فَقَالَ : نَعَمْ . فَجَلَسَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَجْلِسِ ، ثُمَّ رَجَعَ فَطَوَّأَهَا ثُمَّ أَرْسَلَ بِهَا إِلَيْهِ . فَقَالَ لَهُ الْقَوْمُ : مَا أَحْسَنْتَ ، سَأَلْتَهَا إِيَّاهُ ، لَقَدْ عَرَفْتَ أَنَّهُ لَا يَرُدُّ سَائِلًا ، فَقَالَ الرَّجُلُ : وَاللَّهِ مَا سَأَلْتُهَا إِلَّا لِتَكُونَ كَفَنِي يَوْمَ أَمُوتُ . قَالَ سَهْلٌ : فَكَانَتْ كَفَنَهُ .

٣٢ - بَابُ النَّجَّارِ

٢٠٩٤ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ « أَتَى رِجَالٌ إِلَى سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ يَسْأَلُونَهُ عَنِ الْمَنْبَرِ فَقَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى فُلَانَةَ - امْرَأَةٍ قَدْ سَاهَا سَهْلٌ - أَنْ مَرَى غُلَامَكَ النَّجَّارَ يَعْمَلُ لِي أَعْوَادًا أَجْلِسُ عَلَيْهِنَّ إِذَا كَلِمْتُ النَّاسَ . فَأَمَرْتُهُ يَعْمَلُهَا مِنْ طَرَفَاءِ الْغَابَةِ ، ثُمَّ جَاءَ بِهَا ، فَأَرْسَلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَا ، فَأَمَرَ بِهَا فَوُضِعَتْ ، فَجَلَسَ عَلَيْهِ . »

٢٠٩٥ - **حَدَّثَنَا** خَلَّادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلَا أَجْعَلُ لَكَ شَيْئًا تَقْعُدُ عَلَيْهِ ؟ فَإِنَّ لِي غُلَامًا نَجَّارًا . قَالَ : إِنْ شِئْتَ ، فَعَمِلْتُ لَهُ الْمَنْبَرِ . فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَعَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمَنْبَرِ الَّذِي صُنِعَ فَصَاحَتْ النَّخْلَةُ الَّتِي كَانَ يَخْطُبُ عِنْدَهَا حَتَّى كَادَتْ أَنْ تَنْشَقَّ ، فَنَزَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَخَذَهَا فَضَمَّهَا إِلَيْهِ ، فَجَعَلَتْ تَتِينُ أَنْبِينُ الصَّبِيِّ الَّذِي يُسَكَّتُ حَتَّى اسْتَقَرَّتْ . قَالَ : بَكَتْ عَلَيَّ مَا كَانَتْ تَسْمَعُ مِنَ الدَّكْرِ »

٣٣ - بَابُ شِرَاءِ الْإِمَامِ الْحَوَائِجِ بِنَفْسِهِ

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : اشْتَرَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمَلًا مِنْ عُمَرَ ، وَاشْتَرَى ابْنُ عُمَرَ بِنَفْسِهِ . وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : جَاءَ مُشْرِكٌ بِنَعْمٍ فَأَشْتَرَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُ شَاةً . وَاشْتَرَى مِنْ جَابِرٍ بَعِيرًا .

٢٠٩٦ - **حَدَّثَنَا** يُونُسُ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « اشْتَرَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا نَيْسِيَّةً ، وَرَهْنَهُ دِرْعَةً . »

٣٤ - باب شراء الدوابِّ والمحير

وإذا اشتري دابةً أو جملاً وهو عليه هل يكون ذلك قبضاً قبل أن ينزل ؟
 وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعُمَرَ : بَعْنِيهِ . يَعْنِي جَمَلًا صَعْبًا »
 ٢٠٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ
 عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزَاةٍ فَأَبْطَأَ بِي
 جَمَلِي وَأَعْيَا ، فَأَتَى عَلِيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : جَابِرُ ؟ فَقُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : مَا شَأْنُكَ ؟
 قُلْتُ أَبْطَأَ عَلَيَّ جَمَلِي وَأَعْيَا فَتَخَلَّفْتُ . فَنَزَلَ يَخْجُنُهُ بِمِخْجَنِهِ ^(١) . ثُمَّ قَالَ : ارْكَبْ ، فَرَكَبْتُهُ ، فَلَقَدْتُ
 رَأْيَتَهُ أَكْفَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَ : تَزَوَّجْتَ ؟ قُلْتُ نَعَمْ . قَالَ : بِكِرًا أَمْ نَيْبًا ؟
 قُلْتُ : بَلَّ نَيْبًا . قَالَ : أَفَلَا جَارِيَةٌ تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ ؟ قُلْتُ : إِنْ لِي أَخَوَاتُ ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ
 امْرَأَةً تَجْمَعُهُنَّ وَتَمْشِطُهُنَّ وَتَقُومُ عَلَيْنَهُنَّ . قَالَ : أَمَا إِنَّكَ قَادِمٌ ، فَإِذَا قَدِمْتَ فَالْكَيْسَ الْكَيْسَ . ثُمَّ
 قَالَ : أَتَبِيعُ جَمَلَكَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . فَاشْتَرَاهُ مِنِّي بِأَوْقِيَّةٍ . ثُمَّ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قَبْلِي وَقَدِمْتُ بِالغَدَاةِ ، فَجِئْنَا إِلَى الْمَسْجِدِ فَوَجَدْتُهُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ ، قَالَ : الْآنَ قَدِمْتَ ؟ قُلْتُ
 نَعَمْ . قَالَ : فَدَعُ جَمَلَكَ فَادْخُلْ فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ ، فَدَخَلْتُ فَصَلَّيْتُ . فَأَمَرَ بِلَالًا أَنْ يَزِنَ لَهُ أَوْقِيَّةً ،
 فَوَزَنَ لِي بِلَالٌ فَارْجَعَ فِي الْمِيزَانِ . فَاِنْطَلَقْتُ حَتَّى وَاكَيْتُ . فَقَالَ : ادْعُوا لِي جَابِرًا . قُلْتُ الْآنَ
 يَرُدُّ عَلَيَّ الْجَمَلَ ، وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أَبْغِضُ إِلَى مِنْهُ ، قَالَ : خُذْ جَمَلَكَ ، وَلكَ ثَمَنُهُ .

٣٥ - باب الأسواق التي كانت في الجاهلية ، فتبايع بها الناس في الإسلام

٢٠٩٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كَانَتْ عُكَاظٌ وَمَجَنَّةٌ وَذُو الْمَجَازِ أَسْوَاقًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَلَمَّا كَانَ الْإِسْلَامُ تَأْتَمُّوا
 مِنَ التَّجَارَةِ فِيهَا ^(٢) ، فَانَزَلَ اللَّهُ ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ ﴾ فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ . قَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ كَذًا .

٣٦ - باب شراء الإبل الهيم ^(٣) أو الأجرَب . الهائم : المُخَالِفُ لِلْقَصْدِ فِي كُلِّ شَيْءٍ

٢٠٩٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ : قَالَ عَمْرُو « كَانَ هَاهُنَا ^(٤) رَجُلٌ

(١) أي يطعنه به . والعرب تقول أيضاً : « عصوته » أي ضربته بالعصا .

(٢) يقولون إنها أيام عبادة وذكر ، فخرجوا من الاشتغال فيها بالكسب ومصالح الدنيا .

(٣) الهيم : جمع هائم وأهيم . والإبل الهيم : التي أصابها الهيام ، وهو داء تصير منه عطشى ، تشرب فلا تروى .

(٤) أي بمكة .

اسمُهُ نَوَّاسٌ ، وَكَانَتْ عِنْدَهُ إِبِلٌ هِيمٌ ، فَذَهَبَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَاشْتَرَىٰ تِلْكَ الْإِبِلَ مِنْ شَرِيكَ لَهُ ، فَجَاءَ إِلَيْهِ شَرِيكُهُ فَقَالَ : بِعْنَا تِلْكَ الْإِبِلَ . فَقَالَ : مِمَّنْ بَعْتَهَا ؟ فَقَالَ : مِنْ شَيْخٍ كَذَّابًا وَكَذَّابًا . فَقَالَ : وَيْحَكَ ، ذَاكَ وَاللَّهِ ابْنُ عُمَرَ . فَجَاءَهُ فَقَالَ : إِنَّ شَرِيكِي بَاعَكَ إِبِلًا هِيمًا وَلَمْ يَعْرِفَكَ . قَالَ : فَاسْتَقَمَهَا ^(١) . قَالَ فَلَمَّا ذَهَبَ يَسْتَأْذِنُهَا فَقَالَ : دَعَهَا ، رَضِينَا بِقَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا عَدْوَى ^(٢) « سَمِعَ سُفْيَانُ عَمْرًا .

[الحديث ٢٠٩٩ - أطرافه في : ٢٨٥٨ ، ٥٠٩٣ ، ٥٠٩٤ ، ٥٧٥٣ ، ٥٧٧٢] .

٣٧ - بابُ بَيْعِ السَّلَاحِ فِي الْفِتْنَةِ وَغَيْرِهَا . وَكَرِهَ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ بَيْعَهُ فِي الْفِتْنَةِ

٢١٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ ابْنِ أَفْلَحَ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَىٰ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ حُنَيْنٍ فَبِعْتُ الدَّرْعَ فَابْتَعْتُ بِهِ مَخْرَفًا فِي بَنِي سَلِيمَةَ ، فَإِنَّهُ لِأَوَّلِ مَالٍ تَأْتَلْتُهُ فِي الْإِسْلَامِ ^(٣) » .

[الحديث ٢١٠٠ - أطرافه في : ٣١٤٢ ، ٤٣٢١ ، ٤٣٢٢ ، ٧١٧٠] .

٣٨ - بابُ فِي الْعَطَّارِ وَبَيْعِ الْمِسْكِ

٢١٠١ - حَدَّثَنَا مُوسَىٰ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا بُرْدَةَ بْنَ أَبِي مُوسَىٰ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَثَلُ الْجَلْبِيسِ الصَّالِحِ وَالْجَلْبِيسِ السُّوءِ كَمَثَلِ صَاحِبِ الْمِسْكِ وَكَبِيرِ الْحَدَّادِ : لَا يَعْدَمُكَ مِنْ صَاحِبِ الْمِسْكِ إِذَا تَشْتَرِيهِ أَوْ تَجِدُ رِيحَهُ ، وَكَبِيرِ الْحَدَّادِ يَخْرِقُ بَيْتَكَ أَوْ ثَوْبَكَ أَوْ تَجِدُ مِنْهُ رِيحًا خَبِيثَةً » .

[الحديث ٢١٠١ - طرفه في : ٥٥٣٤]

(١) من الاستيقاق ، أى خذها .

(٢) أى رضيت بحكمه حيث حكم ألا عدوى ولا طيرة . وأولاه ابن التين : رضيت بهذا البيع على ما فيه من العيب ، ولا أعدى على البائع حاكماً . قال الحافظ : فى الحديث جواز بيع الشيء العيب إذا بينه البائع ورضى به المشتري ، سواء بينه البائع قبل العقد أو بعده .

(٣) المخرف : البستان . وتأتلته : جعلته أصل مالى ، وأتلة كل شيء : أصله .

٣٩ - باب ذِكْرِ الْحَجَّامِ (١)

٢١٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « حَجَّمَ أَبُو طَيْبَةَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعٍ مِنْ تَمْرٍ ، وَأَمَرَ أَهْلَهُ أَنْ يَخَفُّوْا مِنْ حَرَاجِهِ » .

[الحديث ٢١٠٢ - أطرافه في : ٢٢١٠ ، ٢٢٧٧ ، ٢٢٨٠ ، ٢٢٨١ ، ٥٦٩٦] .

٢١٠٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا خَالِدٌ - هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ - حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « اِحْتَجَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَعْطَى الَّذِي حَجَّمَهُ ، وَكَوَّ كَانَ حَرَامًا لَمْ يُعْطِهِ » .

٤٠ - باب التَّجَارَةِ فِيهَا يُكْرَهُ لِبُسِّهِ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ

٢١٠٤ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ حَفْصٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِيهِ قَالَ « أَرْسَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِحُلَّةٍ حَرِيرٍ - أَوْ سِيرَاءٍ - فَرَأَاهَا عَلَيْهِ فَقَالَ : إِنْ لَمْ أُرْسَلْ بِهَا إِلَيْكَ لَتَلْبَسَهَا إِنَّمَا يَلْبَسُهَا مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ ، إِنَّمَا بَعَدَتْ إِلَيْكَ لِتَسْتَمْتِعَ بِهَا . بِعَى تَبِعَهَا » .

٢١٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ زَافِعٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا أَخْبَرَتْ أَنَّهَا اشْتَرَتْ نُمْرُقَةً فِيهَا تَصَاوِيرٌ ، فَلَمَّا رَأَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ عَلَى الْبَابِ فَلَمْ يَدْخُلْ فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْكَرَاهَةَ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مَاذَا أَذْنَبْتُ (٢) ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا بَالُ هَذِهِ النُّمْرُقَةِ ؟ قُلْتُ اشْتَرَيْتُهَا لَكَ لَتَقْعُدَ عَلَيْهَا وَتَوَسَّدَهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُعَذَّبُونَ ، فَيَقَالُ لَهُمْ : أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ . وَقَالَ : إِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّورُ لَا تَدْخُلُهُ الْمَلَائِكَةُ » .

[الحديث ٢١٠٥ - أطرافه في : ٣٢٢٤ ، ٥١٨١ ، ٥٩٥٧ ، ٥٩٦١ ، ٧٥٥٧] .

(١) ثبت في النصوص احتجام النبي صلى الله عليه وسلم وبعض أصحابه ، كما ورد فيها أن كسب الحجام حبيث .
(٢) هذه صورة من حياة أم المؤمنين عائشة في البيت المحمدي ، وهي منعكسة من أدب والدها الصديق في تأييده هذه الرسالة العظيمة .

٤١ - باب صاحب السلعة أحن بالسوم^(١)

٢١٠٦ - **حدثنا** موسى بن إسماعيل حدثنا عبد الوارث عن أبي التياح عن أنس رضي الله عنه قال « قال النبي صلى الله عليه وسلم : يا بني النجار ثامنوني بحائطكم . وفيه خرب ونخل^(٢) » .

٤٢ - باب كم يجوز الخيار^(٣) ؟

٢١٠٧ - **حدثنا** صدقة أخبرنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد قال سمعت نافعاً عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إن المتبايعين بالخيار في بيعهما ما لم يتفرقا أو يكون البيع خياراً » . قال نافع : وكان ابن عمر إذا اشترى شيئاً يعجبه فارق صاحبه . [الحديث ٢١٠٧ - أطرافه في : ٢١٠٩ ، ٢١١١ ، ٢١١٢ ، ٢١١٣ ، ٢١١٦] .

٢١٠٨ - **حدثنا** حفص بن عمر حدثنا همام عن قتادة عن أبي الخليل عن عبد الله بن الحارث عن حكيم بن حزام رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « البيعان بالخيار ما لم يتفرقا^(٤) » . وزاد أحمد حدثنا بهز قال : قال همام : فذكرت ذلك لأبي التياح فقال : كنت مع أبي الخليل لما حدثه عبد الله بن الحارث هذا الحديث .

٤٣ - باب إذا لم يوقت الخيار^(٥) هل يجوز البيع ؟

٢١٠٩ - **حدثنا** أبو النعمان حدثنا حماد بن زيد حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم « البيعان بالخيار ما لم يتفرقا ، أو يقول أحدهما لصاحبه اختر ، ورَبِمَا قال : أو يكون بيع خيار^(٦) » .

(١) أى أن البائع هو الذى يعين ثمن سلعة .

(٢) ليعنى فيه مسجده الشريف بالمدينة المنورة ، طلب منهم ذكر ثمن الأرض لأنهم أصحابها فيرى رأيه فى القيمة إن كانت مناسبة ،

ألم يطلب منهم تعديلها . بقية الخبر برقم ٤٢٨ ، ٣٩٣٢

(٣) الخيار : ما يكون للمتبايعين من الاختيار فى إمضاء البيع أو فسخه . مأخوذ من الاختيار أو التخيير ، وهو طلب خير الأمرين . والخيار نوعان : خيار المجلس ، وخيار الشرط .

(٤) البيعان : المتبايعان . وأحدهما بائع .

(٥) المعنى : أن المتبايعين إذا قال أحدهما لصاحبه : اختر إمضاء البيع أو فسخه ، فاختار إمضاء البيع ، يتم وإن لم يتفرقا .

وقيل : معناه إذا اشترط الخيار مطلقاً فلا يبطل البيع بالتفرق

٤٤ - باب « البَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا »^(١)

وَبِهِ قَالَ ابْنُ عُمَرَ وَشَرِيحُ وَالشَّعْبِيُّ وَطَاوُسٌ وَعَطَاءٌ وَابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ

٢١١٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ قَتَادَةُ أَخْبَرَنِي عَنْ صَالِحِ أَبِي الْخَيْلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ سَمِعْتُ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « البَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا »^(٢) ، فَإِنْ صَدَقَا وَبَيْنَا^(٣) بُورِكَ لُفَمَا فِي بَيْعِهِمَا ، وَإِنْ كَذَبَا وَكُتِمَا مُحِقَّتْ بَرَكَةٌ بَيْنَهُمَا^(٤) .

٢١١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْمُتَبَايَعَانِ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ عَلَى صَاحِبِهِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا ، إِلَّا بَيْعَ الْخِيَارِ » .

٤٥ - باب إِذَا خَيْرَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ بَعْدَ الْبَيْعِ فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ

٢١١٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ « إِذَا تَبَايَعَ الرَّجُلَانِ فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا وَكَانَا جَمِيعًا^(٥) ، أَوْ يُخَيَّرَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ^(٦) ، فَتَبَايَعَا عَلَى ذَلِكَ فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ ، وَإِنْ تَفَرَّقَا بَعْدَ أَنْ يَتَبَايَعَا وَلَمْ يَتْرُكْ وَاحِدٌ مِنْهُمَا الْبَيْعَ فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ » .

٤٦ - باب إِذَا كَانَ الْبَائِعُ بِالْخِيَارِ هَلْ يَجُوزُ الْبَيْعُ ؟

٢١١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ

(١) أى بخيار المجلس .

(٢) والقائلون بذلك من علماء التابعين لا يحصون . وفي أكثر الروايات : « ما لم يتفرقا » أى بالأبدان . وفي رواية النسائي : « ما لم يفترقا » أى بالكلام .

(٣) أى إن صدق البائع في إخبار المشتري - مثلا - وبين العيب إن كان في السلعة ، وصدق المشتري في قدر الثمن وبين العيب إن كان في الثمن .

(٤) قال الحافظ : في الحديث فضل الصدق والحث عليه ، ودم الكذب والحث على منعه ، وأنه سبب لذهاب البركة ، وأن العمل للأخرة يحصل به خير الدنيا والآخرة معاً .

قلت : وهذا مجرب ، وأسعد مباحج الدنيا ما سلك إليه طالبه طريق الفوز بالأخرة .

(٥) فإذا تفرقا انقطع الخيار . وانقضى البيع .

(٦) فينقطع الخيار الذي تنازل عنه ، ويتم البيع إذا اختاره الآخر . وإن لم يتفرقا .

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « كُلُّ بَيْعَيْنِ لَا بَيْعَ بَيْنَهُمَا حَتَّى يَتَفَرَّقَا ، إِلَّا بَيْعَ الْخِيَارِ » .

٢١١٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا حَبِيبُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ حَتَّى يَتَفَرَّقَا - قَالَ هَمَّامٌ وَجَدْتُ فِي كِتَابِي : يَخْتَارُ ثَلَاثَ مَرَارٍ - فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَّا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا ، وَإِنْ كَذَبَا وَكَنَّمَا فَعَسَى أَنْ يَرْبِحَا رَبِحًا وَيُضْحِقَا بِرَكَّةٍ بَيْنَهُمَا » . قَالَ وَحَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ يُحَدِّثُ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٤٧ - بَابُ إِذَا اشْتَرَى شَيْئًا فَوَهَبَ مِنْ سَاعَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَتَفَرَّقَا

وَلَمْ يُنْكَرِ الْبَائِعُ عَلَى الْمُشْتَرِي ، أَوْ اشْتَرَى عَبْدًا فَأَعْتَقَهُ
وَقَالَ طَاوُوسٌ فَيَمَنْ يَشْتَرِي السُّلْعَةَ عَلَى الرِّضَا ثُمَّ بَاعَهَا وَجَبَتْ لَهُ وَالرِّبْحُ لَهُ

٢١١٥ - وَقَالَ الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَكُنْتُ عَلَى بَكْرِ صَعْبٍ ^(١) لِعُمَرَ ، فَكَانَ يَغْلِبُنِي فَيَتَقَدَّمُ أَمَامَ الْقَوْمِ ^(٢) ، فَيَزْجُرُهُ عُمَرُ وَيُرْدُهُ ، ثُمَّ يَتَقَدَّمُ فَيَزْجُرُهُ عُمَرُ وَيُرْدُهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعُمَرَ : بَعْثِي . قَالَ : هُوَ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : بَعْثِي ، فَبَاعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هُوَ لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ تَصْنَعُ بِهِ مَا شِئْتَ » .

[الحديث ٢١١٥ - طرفاه في : ٢٦١٠ ، ٢٦١١] .

٢١١٦ - قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « بَعْتُ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُثْمَانَ ابْنَ عَفَّانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَالًا بِالْوَادِي بِمَالٍ لَهُ بِخَيْبَرَ ، فَلَمَّا تَبَايَعْنَا رَجَعْتُ عَلَى عَقْبِي حَتَّى خَرَجْتُ مِنْ بَيْتِهِ خَشْيَةً أَنْ يُرَادَنِي الْبَيْعُ ، وَكَانَتْ السُّنَّةُ أَنَّ الْمُتَبَايِعِينَ بِالْخِيَارِ حَتَّى يَتَفَرَّقَا ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ :

(١) البكر : ولد الناقة أول ما يركب . و « صعب » : أى انفور لم يذلل .

(٢) ومن أدب الصحابة مع النبي صلى الله عليه وسلم أن لا يتقدموه في المشى توقيراً له .

فَلَمَّا وَجَبَ بَيْعِي وَبَيْعُهُ رَأَيْتُ أَنِّي قَدْ عَبَنَتْهُ بِأَنِّي سَقَيْتُهُ إِلَى أَرْضِ ثُمُودَ بِثَلَاثِ لَيَالٍ ، وَسَأَلْتَنِي إِلَى الْمَدِينَةِ بِثَلَاثِ لَيَالٍ .

٤٨ - بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ الْخِدَاعِ فِي الْبَيْعِ

٢١١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنْ رَجُلًا ذَكَرَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ يُخْدَعُ فِي الْبَيْعِ ، فَقَالَ : إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ لَا خِلَابَةَ (١) » .

[الحديث ٢١١٧ - أطرافه في : ٢٤٠٧ ، ٢٤١٤ ، ٦٩٦٤] .

٤٩ - بَابُ مَا ذُكِرَ فِي الْأَسْوَاقِ

وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ : لَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ قُلْتُ هَلْ مِنْ سُوقٍ فِيهِ تِجَارَةٌ ؟ فَقَالَ : سُوقٌ قَيْنُقَاعَ وَقَالَ أَنَسٌ : قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ذُلُونِي عَلَى السُّوقِ . وَقَالَ عُمَرُ : أَلْهَانِي الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ

٢١١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكْرِيَّا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوْقَةَ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعَمٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « يَغْزُوا جَيْشُ الْكَعْبَةِ ، فَإِذَا كَانُوا بِنَيْدَاءٍ مِنَ الْأَرْضِ يُخَسَفُ بِأَوْلِهِمْ وَأَخْرِهِمْ . قَالَتْ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ يُخَسَفُ بِأَوْلِهِمْ وَأَخْرِهِمْ وَفِيهِمْ أَسْوَاقُهُمْ وَمَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ ؟ قَالَ : يُخَسَفُ بِأَوْلِهِمْ وَأَخْرِهِمْ ، ثُمَّ يُبْعَثُونَ عَلَى نِيَابَتِهِمْ » .

٢١١٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « صَلَاةُ أَحَدِكُمْ فِي جَمَاعَةٍ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي سُوقِهِ وَبَيْتِهِ بَضْعًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً ، وَذَلِكَ بِأَنَّهُ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ ، لَا يَنْهَزُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ (٢) ، لَمْ يَخْطُ خُطْوَةً إِلَّا رُفِعَ بِهَا دَرَجَةٌ ، أَوْ حَطَّتْ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ . وَالْمَلَائِكَةُ تَصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ ، اللَّهُمَّ أَرْحَمَهُ ، مَا لَمْ يُحَدِّثْ فِيهِ ، مَا لَمْ يُؤْذِ فِيهِ . وَقَالَ : أَحَدِكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَتِ الصَّلَاةُ تَحْسِبُهُ » .

(١) أى لا خديعة ، ومن سنن الإسلام : لا خديعة في الدين ، والدين النصيحة .

(٢) أى لا يهسه غيرها .

٢١٢٠ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي السُّوقِ ، فَقَالَ رَجُلٌ : يَا أَبَا الْقَاسِمِ ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : إِنَّمَا دَعَوْتُ هَذَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : سَمُوا بِاسْمِي وَلَا تَكُونُوا بِكُنْيَتِي . »

[الحديث ٢١٢٠ - طرفاه في : ٢١٢١ ، ٢٥٣٧] .

٢١٢١ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « دَعَا رَجُلٌ بِالْبَقِيعِ : يَا أَبَا الْقَاسِمِ ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : لِمَ أَعْنِكَ ، قَالَ : سَمُوا بِاسْمِي وَلَا تَكُونُوا بِكُنْيَتِي . »

٢١٢٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ عَنْ نَافِعِ ابْنِ جَبْرِ بْنِ مُطْعَمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ الدَّوْسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي طَائِفَةِ النَّهَارِ لَا يُكَلِّمُنِي وَلَا أَكَلِمُهُ^(١) ، حَتَّى أَتَى سُوقَ بَنِي قَيْنِقَاعَ ، فَجَلَسَ بِفِنَاءِ بَيْتِ فَاطِمَةَ^(٢) فَقَالَ : أَتَمَّ لَكُمُ ، أَتَمَّ لَكُمُ^(٣) ؟ فَحَبَسْتَهُ شَيْئًا ، فَظَنَنْتُ أَنَّهَا تَلْبِيسُهُ سِخَابًا أَوْ تَغْسَلُهُ^(٤) ، فَجَاءَ يَشْتَدُّ^(٥) حَتَّى عَانَقَهُ وَقَبَلَهُ وَقَالَ : اللَّهُمَّ أَحِبَّهُ وَأَحِبَّ مَنْ يُحِبُّهُ ، قَالَ سُفْيَانُ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنِي أَنَّهُ رَأَى نَافِعَ بْنَ جَبْرِ أَوْتَرَ بِرُكْمَةٍ .

[الحديث ٢١٢٢ - طرفه في : ٥٨٨٤] .

٢١٢٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَبُو صَمْرَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعِ حَدَّثَنَا ابْنُ عُمَرَ « أَنَّهُمْ كَانُوا يَشْتَرُونَ الطَّعَامَ مِنَ الرُّكْبَانِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَيَبِعْتُ عَلَيْهِمْ مَنْ يَمْنَعُهُمْ أَنْ يَبِيعُوهُ حَيْثُ اشْتَرَوْهُ حَتَّى يَنْقُلُوهُ حَيْثُ يَبِيعُ الطَّعَامُ . »

[الحديث ٢١٢٣ - أطرافه في : ٢١٣١ ، ٢١٣٧ ، ٢١٦٦ ، ٢١٦٧ ، ٦٨٥٢] .

٢١٢٤ - قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَبِيعَ الطَّعَامُ إِذَا اشْتَرَاهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ . »

[الحديث ٢١٢٤ - أطرافه في : ٢١٢٦ ، ٢١٣٣ ، ٢١٣٦] .

(١) وكان من أدب الصحابة معه صلى الله عليه وسلم التزام الصمت إذا لم يروا منه نشاطاً للحديث .

(٢) سقط بعض الحديث على الناقل ، وقد أخرجه مسلم فأثبت ما سقط منه ولفظه : « حتى جاء سوق بني قينقاع . ثم انصرف حتى أتى فناء فاطمة . »

(٣) قال الخطابي : اللعق على معنيين : أحدهما : الصغير ، والآخر : الليم . والمراد هنا الأول .

(٤) السخاب : شيء يعمل من الحنظل كالقميص والوشاح .

(٥) أى يصرع .

٥٠ - باب كراهية السخب في الأسواق^(١)

٢١٢٥ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ حَدَّثَنَا هَلَالٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ قَالَ :** لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍوَ بْنَ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قُلْتُ : أَخْبِرْنِي عَنْ صِفَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي التَّوْرَةِ ، قَالَ : أَجَلٌ . وَاللَّهُ إِنَّهُ لَمَوْصُوفٌ فِي التَّوْرَةِ بِبَعْضِ صِفَتِهِ فِي الْقُرْآنِ : يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا وَحِزْرًا لِلْأُمِّيِّينَ ، أَنْتَ عَبْدِي وَرَسُولِي ، سَمِيْتُكَ الْمُتَوَكَّلَ ، لَيْسَ بِفِظٍّ وَلَا غَلِيظٍ وَلَا سَخَابٍ فِي الْأَسْوَاقِ ، وَلَا يَدْفَعُ بِالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَةَ ، وَلَكِنْ يَعْفُو وَيَغْفِرُ ، وَلَنْ يَقْبِضَهُ اللَّهُ حَتَّى يُقِيمَ بِهِ الْمِلَّةَ الْعُوجَاءَ بِأَنْ يَقُولُوا : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَيُفْتَحَ بِهَا أَعْيُنُ عُمَىٰ وَأَذَانُ صُمٍّ وَقُلُوبُ غُلْفٍ^(٢) .

تَابِعَهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ هَلَالٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ عَنْ ابْنِ سَلَامٍ . غُلْفٌ : كُلُّ شَيْءٍ فِي غِلَافٍ ، سَيْفٌ أَغْلَفَ ، وَقَوْسٌ غَلَفَاءُ ، وَرَجُلٌ أَغْلَفَ إِذَا لَمْ يَكُنْ مَخْتُونًا .
[الحديث ٢١٢٥ - طرفه في : ٤٨٣٨] .

٥١ - باب الكيل على البائع والمُعطي

وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [الْمُطْفِفِينَ : ٣] ﴿ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ﴾ يَعْني كَالُوا لَهُمْ أَوْ وَزَنُوا لَهُمْ كَقَوْلِهِ [الشُّعْرَاءُ : ٧٢] ﴿ يَسْمَعُونَكُم ﴾ : يَسْمَعُونَ لَكُمْ . وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « اكْتَالُوا حَتَّى تَسْتَوْفُوا » ، وَيُذَكَّرُ عَنْ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ « إِذَا بَعْتَ فَكِلْ ، وَإِذَا ابْتَعْتَ فَاكْتَلْ » .

٢١٢٦ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ » .**

٢١٢٧ - **حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُغِيرَةَ عَنِ الشُّعْبِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « تُوْفِيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍوَ بْنِ حَزَامٍ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ ، فَاسْتَعْنَتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى غُرْمَائِهِ أَنْ يَضَعُوا مِنْ دَيْنِهِ فَطَلَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِمْ فَلَمْ يَفْعَلُوا ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ**

(١) السخب ، والصخب : رفع الناس أصواتهم عند الخصومة .

(٢) هذه المعاني اقتبسها عبد الله بن عمرو بن العاص بن (سفر أشعبا) [الإصحاح : ٤٢] ، وتنفق في كثير من ألفاظها مع ما وذلك السفر من كلام هذا النبي الجليل من أنبياء بني إسرائيل . وإن الترجمات التي كانت في أيدي أسلافنا لم تخرج من الترجمات المتداولة الآن في أيدي النصارى . انظر الترجمة التي اعتمدها شيخ الإسلام ابن تيمية لهذه الفقرات في كتابه « الجواب الصحيح » .

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اذْهَبْ فَصَنَّفْ تَمْرَكَ أَصْنَافًا : الْعَجْوَةَ عَلَى حِدَّةٍ ، وَعَدَقَ ابْنُ زَيْدٍ عَلَى حِدَّةٍ ^(۱) ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى . فَفَعَلْتُ ، ثُمَّ أَرْسَلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَاءَ فَجَلَسَ عَلَى أَعْلَاهُ أَوْ فِي وَسْطِهِ ثُمَّ قَالَ : كَلِّ لِلْقَوْمِ ، فَكَلَّتُهُمْ حَتَّى أَوْفَيْتُهُمُ الَّذِي لَهُمْ ، وَبَقِيَ تَمْرِي كَأَنَّهُ لَمْ يَنْقُصْ مِنْهُ شَيْءٌ . « وَقَالَ فِرَاسٌ عَنِ الشَّعْبِيِّ : حَدَّثَنِي جَابِرٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « فَمَا زَالَ يَكِيلُ لَهُمْ حَتَّى آدَاهُ » . وَقَالَ هِشَامٌ عَنْ وَهْبٍ عَنْ جَابِرٍ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « حُدَّ لَهُ فَاوُفِّ لَهُ » . [الحدیث ۲۱۲۷ - أطرافه فی : ۲۳۹۵ ، ۲۳۹۶ ، ۲۴۰۵ ، ۲۶۰۱ ، ۲۷۰۹ ، ۲۷۸۱ ، ۳۵۸۰ ، ۴۰۵۳ ، ۶۲۵۰] .

۵۲ - بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ الْكَيْلِ

۲۱۲۸ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ عَنْ ثور عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنِ الْمُقَدَّمِ بْنِ مَعْدَى كَرِبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « كَيْلُوا طَعَامَكُمْ ، يُبَارِكْ لَكُمْ » .

۵۳ - بَابُ بَرَكَةِ صَاعِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمُدِّهِ

فِيهِ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

۲۱۲۹ - حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ بْنِ تَمِيمٍ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَدَعَا لَهَا ، وَحَرَّمَتْ الْمَدِينَةَ كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ ، وَدَعَوْتُ لَهَا فِي مُدَّهَا وَصَاعِهَا مِثْلَ مَا دَعَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِمَكَّةَ » .

۲۱۳۰ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مِكْيَالِهِمْ ، وَبَارِكْ لَهُمْ فِي صَاعِهِمْ وَمُدِّهِمْ . يَعْنِي أَهْلَ الْمَدِينَةِ » . [الحدیث ۲۱۳۰ - طرفاه فی : ۶۷۱۴ ، ۷۳۳۱]

۵۴ - بَابُ مَا يُذَكَّرُ فِي بَيْعِ الطَّعَامِ ، وَالْحُكْرَةِ ^(۲)

۲۱۳۱ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ

(۱) العدق : المرجون . وابن زيد شخص نسب إليه النوع المذكور من التمر .

(۲) الحكرة والاحتكار : وهما حبس السلع عن البيع . والاحتكار المذموم في الشرع الإسلامي أخص من ذلك ، وهو : إمساك الطعام عن البيع انتظاراً للغلاء وحاجة الناس إليه .

عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « رَأَيْتُ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ الطَّعَامَ مُجَازِفَةً يُضْرِبُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَبِيعُوهُ حَتَّى يُؤْوُوهُ إِلَى رِحَالِهِمْ » .

٢١٣٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يَبِيعَ الرَّجُلُ طَعَامًا حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ . قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : كَيْفَ ذَلِكَ ؟ قَالَ : ذَلِكَ دَرَاهِمُ بِدَارِهِمْ وَالطَّعَامُ مُرْجَأٌ » . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : (مُرْجُئُونَ) [التوبة : ١٠٦] مُؤَخَّرُونَ . [الحديث ٢١٣٢ - طرفه في : ٢١٣٥]

٢١٣٣ - حَدَّثَنِي أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ ^(١) » .

٢١٣٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ كَانَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ يَحَدِّثُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ أَنَّهُ قَالَ « مَنْ عِنْدَهُ صَرْفٌ ؟ فَقَالَ طَلْحَةُ : أَنَا ، حَتَّى يَجِيءَ خَازِنُنَا مِنَ الْعَابَةِ . قَالَ سُفْيَانُ هُوَ الَّذِي حَفِظْنَاهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ لَيْسَ فِيهِ زِيَادَةٌ ، فَقَالَ : أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَوْسٍ سَمِعَ عَمْرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُخْبِرُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الذَّهَبُ بِأُورُقٍ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ ^(٢) » .

[الحديث ٢١٣٤ - طرفاه في : ٢١٧٠ ، ٢١٧٤]

٥٥ - بَابُ بَيْعِ الطَّعَامِ قَبْلَ أَنْ يُقْبِضَ ، وَيَبِيعَ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ

٢١٣٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ : الَّذِي حَفِظْنَاهُ مِنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ سَمِعَ طَاوُسًا يَقُولُ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ « أَمَّا الَّذِي نَهَى عَنْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهُوَ الطَّعَامُ أَنْ يَبَاعَ حَتَّى يُقْبِضَ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : وَلَا أَحْسِبُ كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا مِثْلَهُ » .

٢١٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا مَالِكُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ » . زَادَ إِسْمَاعِيلُ « مَنْ

(١) حتى يستوفيه ، لأنه قد يستوفيه بالكيل بأن يكيله البائع ولا يقبضه المشتري بل يحبسه عنده لينقده الثمن مثلاً .

(٢) أي خذ وهات ، بدأ بيد .

ابْتِئَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِعُهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ^(١) .

٥٦ - **باب** مَنْ رَأَى إِذَا اشْتَرَى طَعَامًا جِزَافًا أَنْ لَا يَبِيعَهُ حَتَّى يُؤْوِيَهُ إِلَى رَحْلِهِ ،
وَالْأَدَبِ فِي ذَلِكَ^(٢)

٢١٣٧ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « لَقَدْ رَأَيْتُ النَّاسَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَبْتِئَعُونَ جِزَافًا - يَعْنِي الطَّعَامَ - يُضْرَبُونَ أَنْ يَبِيعُوهُ فِي مَكَانِهِمْ حَتَّى يُؤْوُوهُ إِلَى رِحَالِهِمْ »

٥٧ - **باب** إِذَا اشْتَرَى مَتَاعًا أَوْ دَابَّةً فَوَضَعَهُ عِنْدَ الْبَائِعِ ، أَوْ مَاتَ قَبْلَ أَنْ يُقْبِضَ ، وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : مَا أَدْرَكْتَ الصَّفْقَةَ حَيًّا مَجْمُوعًا فَهُوَ مِنَ الْمُبْتِئَاعِ^(٣)

٢١٣٨ - **حَدَّثَنَا** فَرَوَةَ بْنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « لَقَلَّ يَوْمٌ كَانَ يَأْتِي عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا يَأْتِي فِيهِ بَيْتَ أَبِي بَكْرٍ أَحَدَ طَرَفِي النَّهَارِ ، فَلَمَّا أُذِنَ لَهُ فِي الْخُرُوجِ إِلَى الْمَدِينَةِ كَمْ يَرُغْنَا إِلَّا وَقَدْ أَتَانَا ظُهُرًا ، فَخَبَّرَ بِهِ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ : مَا جَاءَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ إِلَّا لِأَمْرٍ حَدَثَ . فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ : أَخْرِجْ مِنْ عِنْدِكَ . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّمَا هُمَا ابْنَتَايَ ، يَعْنِي عَائِشَةَ وَأَسْمَاءَ . قَالَ : أَشَعَرْتَ أَنَّهُ قَدْ أُذِنَ لِي فِي الْخُرُوجِ ؟ قَالَ : الصُّحْبَةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : الصُّحْبَةَ . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ عِنْدِي نَاقَتَيْنِ أَعَدَدْتُهُمَا لِلْخُرُوجِ ، فَخُذْ إِحْدَاهُمَا . قَالَ : قَدْ أَخَذْتُهَا بِالثَّمَنِ » .

٥٨ - **باب** لَا يَبِيعُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ ، وَلَا يَسُومُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ^(٤) ، حَتَّى يَأْذَنَ لَهُ أَوْ يَتَرَكَ .
٢١٣٩ - **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ^(٥) » .

[الحديث ٢١٣٩ - طرفاه في : ٢١٦٥ ، ٥١٤٢]

(١) وفي صفة القبض عن الشافعي تفصيل : فما يتناول به باليد كالدرهم والدنانير والثوب فقبضه بالتناول ، وما لا يقبل كالعقار والثر على الشجر فقبضه بالتخلية ، وما ينقل في العادة - كالأخشاب والحبوب والحيوان - فقبضه بالنقل إلى مكان لا اختصاص للبائع به . (٢) أي تعزير من يبيعه قبل أن يؤويه إلى رحله . (٣) المراد بالصفقة : العقد ومجموعاً : أي لم يتغير عن حالته . والمبتاع : المشتري . (٤) هذا عنصر آخر من عناصر الأخلاق الإسلامية في التجارة والمعاملات . (٥) هو أن يقول لمن اشترى سلعة في زمن الخيار : افسخ لأبيك بأنقص ، أو يقول للبائع : افسخ لأشترى منك بأزيد ، وهو مجمع على تحريمه .

٢١٤٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ . وَلَا تَنَاجَشُوا وَلَا يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ . وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ . وَلَا تَسْأَلُ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا لَتَكْفَأَ مَا فِي إِنْثَاهَا » .

[الحديث ٢١٤٠ - أطرافه في : ٢١٤٨ ، ٢١٥٠ ، ٢١٥١ ، ٢١٦٠ ، ٢١٦٢ ، ٢١٧٢ ، ٢١٧٣ ، ٢١٧٧ ، ٢١٨٤ ،

[٥١٥٢ ، ٦٦٠١]

٥٩ - بَابُ بَيْعِ الْمُرَايَدَةِ^(١)

وَقَالَ عَطَاءٌ : أَدْرَكْتُ النَّاسَ لَا يَرَوْنَ بَأْسًا بِبَيْعِ الْمَعَانِمِ فِيمَنْ يَزِيدُ

٢١٤١ - حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ الْمُكْتَبِيُّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ غُلَامًا لَهُ عَنْ دُبُرٍ فَاحْتِجَاجٌ ، فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي ؟ فَاشْتَرَاهُ نَعِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بَكْدًا وَكَذًّا ، فَدَفَعَهُ إِلَيْهِ » .

[الحديث ٢١٤١ - أطرافه في : ٢٢٣٠ ، ٢٢٣١ ، ٢٤٠٣ ، ٢٤١٥ ، ٢٥٣٤ ، ٢٧١٦ ، ٢٩٤٧ ، ٧١٨٦]

٦٠ - بَابُ النَّجْشِ^(٢) . وَمَنْ قَالَ : لَا يَجُوزُ ذَلِكَ الْبَيْعُ

وَقَالَ ابْنُ أَبِي أَوْفَى « النَّاجِشُ آكِلُ رَبَا خَائِنٌ » . وَهُوَ خِدَاعٌ بَاطِلٌ لَا يَحِلُّ

قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « الْخَدِيعَةُ فِي النَّارِ ، وَمَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرًا فَهُوَ رَدٌّ »

٢١٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

قَالَ « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ النَّجْشِ » .

[الحديث ٢١٤٢ - طرفه في : ٦٩٦٣]

٦١ - بَابُ بَيْعِ الْغَرْرِ^(٣) ، وَحَبْلِ الْحَبْلَةِ

٢١٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعِ حَبْلِ الْحَبْلَةِ ، وَكَانَ بَيْنَهُمَا يَتَبَايَعُهُ أَهْلُ

(١) الفرق بين المزايدة المباحة ، والسوم المنهى عنه : أن المزايدة تكون قبل استقرار الثمن وركون المتبايعين أحدهما إلى الآخر ، والسوم يكون بعد ذلك فيقول للبائع - بعد البيع ولكن في مدة الخيار - استرده لأشتره منك بأكثر ، أو يقول للمشتري : رده لأبيمك خيرا منه بثمانه أو مثله بأرخص ، وهذا يحرم . إلا إذا كان أحد المتبايعين مقبولا غيبا فاحشا فله أن ينصحه لأن «الدين النصيحة»

(٢) النجش شرعا : الزيادة في ثمن السلعة فمن لا يريد شراءها ليقع غيره فيها .

(٣) بيع الغرر : مثل شراء السمك في الماء .

الجاهلية : كَانَ الرَّجُلُ يَبْتَاعُ الْجَزُورَ^(١) إِلَى أَنْ تُتَنَجَّ النَّاقَةُ^(٢) ، ثُمَّ تُتَنَجَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَطْنِهَا .
[الحديث ٢١٤٣ - طرفاه في : ٢٢٥٦ ، ٢٨٤٣]

٦٢ - **باب بَيْعِ الْمَلَامَسَةِ** . قَالَ أَنَسٌ : نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْهُ

٢١٤٤ - **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمُنَابَذَةِ ، وَهِيَ طَرْحُ الرَّجُلِ ثَوْبَهُ بِالْبَيْعِ إِلَى رَجُلٍ قَبْلَ أَنْ يُقْلِبَهُ أَوْ يَنْظُرَ إِلَيْهِ . وَنَهَى عَنِ الْمَلَامَسَةِ ، وَالْمَلَامَسَةُ لَمَسُ الثَّوْبِ لَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ » .

٢١٤٥ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « نَهَى عَنْ لَيْسَتَيْنِ : أَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ ، ثُمَّ يَرْفَعُهُ عَلَى مَنْكِبِهِ . وَعَنْ بَيْعَتَيْنِ : اللَّمَّاسِ ، وَالنَّبَّازِ » .

٦٣ - **باب بَيْعِ الْمُنَابَذَةِ^(٣)** . وَقَالَ أَنَسٌ : نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْهُ

٢١٤٦ - **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمَلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ »

٢١٤٧ - **حَدَّثَنَا** عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ لَيْسَتَيْنِ وَعَنْ بَيْعَتَيْنِ : الْمَلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ » .

(١) الجزور : البعير لأنه صالح للذبح ذكر أكان أو أنثى .

(٢) أي تلد وولدأ .

(٣) المناذبة : أن يقول : ألق ما إلى ما معك ، وألق إليك ما معي . أو أتهد ما معي وتهد ما معك يشتري كل واحد منهما

من الآخر ، ولا يدرى كل واحد منهما كم مع الآخر .

٦٤ - **باب النهي للنَّباعِ أَنْ لَا يُحْفَلَ الْإِبِلَ وَالْبَقَرَ وَالْغَنَمَ وَكُلَّ مُحْفَلَةٍ** (١)

والمِصْرَةَ الَّتِي صُرِيَ لِبَنُهَا وَحُقِنَ فِيهِ وَجُمِعَ فَلَمْ يُحْلَبْ أَبَامًا (٢)

وأصل التصريفة جَسَسَ الْمَاءَ ، يُقَالُ مِنْهُ : صَرَيْتَ الْمَاءَ إِذَا حَبَسْتَهُ

٢١٤٨ - **حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ الْأَعْرَجِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ**

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا تُصَرُّوا الْإِبِلَ وَالْغَنَمَ ، فَمَنْ ابْتَاعَهَا بَعْدَ (٣) فَإِنَّهُ بِخَيْرِ

النَّظَرَيْنِ بَعْدَ أَنْ يَحْتَلِبَهَا : إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ وَإِنْ شَاءَ رَدَّهَا وَصَاعَ تَمْرٍ (٤) . وَيُذَكَّرُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ

وَمُجَاهِدٍ وَالْوَلِيدِ بْنِ رِيَّاحٍ وَمُوسَى بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « صَاعَ

تَمْرٍ » . وَقَالَ بَعْضُهُمْ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ : « صَاعًا مِنْ طَعَامٍ وَهُوَ بِالْخِيَارِ ثَلَاثًا » . وَقَالَ بَعْضُهُمْ عَنْ

ابْنِ سِيرِينَ « صَاعًا مِنْ تَمْرٍ » وَلَمْ يَذْكُرْ « ثَلَاثًا » ، وَالتَّمْرُ أَكْثَرُ .

٢١٤٩ - **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ**

ابنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « مَنْ اشْتَرَى شَاةً مُحْفَلَةً فَرَدَّهَا فَلْيُرَدِّ مَتَّهَا صَاعًا مِنْ تَمْرٍ . وَنَهَى

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُلْقَى الْبُيُوعُ » .

[الحديث ٢١٤٩ - طرفه في : ٢١٦٤]

٢١٥٠ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ**

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا تَلَقُوا الرُّكْبَانَ ، وَلَا يَبِيعَ بَعْضُكُمْ عَلَى

بِيعِ بَعْضٍ ، وَلَا تَنَاجَشُوا ، وَلَا يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ ، وَلَا تُصَرُّوا الْغَنَمَ ، وَمَنْ ابْتَاعَهَا فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ

بَعْدَ أَنْ يَحْتَلِبَهَا : إِنْ رَضِيَهَا أَمْسَكَهَا ، وَإِنْ سَخِطَهَا رَدَّهَا وَصَاعًا مِنْ تَمْرٍ » .

٦٥ - **باب إِنْ شَاءَ رَدَّ الْمِصْرَةَ ، وَفِي حَلْبَتِهَا صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ**

٢١٥١ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا الْمُكِّيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي زِيَادٌ أَنَّ**

ثَابِتًا مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ اشْتَرَى غَنَمًا مِصْرَةً فَاحْتَلَبَهَا ، فَإِنْ رَضِيَهَا أَمْسَكَهَا ، وَإِنْ سَخِطَهَا فَفِي

حَلْبَتِهَا صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ » .

(١) التحفيل : التجميع . قال أبو عبيد في تسمية الأنعام « محفلات » : لأن اللبن يكثر في ضرعها .

(٢) وهذا إذا صنغ نزع غيب المشتري في شرائها فهو غش .

(٣) أي من اشتراها بعد التحفيل .

(٤) أي أن الشتر في مقابل ما جلب .هما كانت كمية اللبن .

٦٦ - **باب** بَيْعِ الْعَبْدِ الزَّانِي . وَقَالَ شُرَيْحٌ : إِنْ شَاءَ رَدَّ مِنَ الزَّانَا

٢١٥٢ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِذَا زَنَتِ الْأُمَّةُ فَتَبَيَّنَ زِنَاهَا فَلْيَجْلِدْهَا وَلَا يُثْرَبْ ، ثُمَّ إِنْ زَنَتِ فَلْيَجْلِدْهَا وَلَا يُثْرَبْ ، ثُمَّ إِنْ زَنَتِ الثَّلَاثَةَ فَلْيَبْعِهَا وَكَوْ بِحَبْلٍ مِنْ شَعْرٍ » .

[الحديث ٢١٥٢ - أطرافه في : ٢١٥٢ ، ٢٢٢٣ ، ٢٢٢٤ ، ٢٥٥٥ ، ٦٨٢٧ ، ٦٨٢٩]

٢١٥٣ ، ٢١٥٤ - **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنِ الْأُمَّةِ إِذَا زَنَتْ وَلَمْ تُحْصَنْ قَالَ : إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا ، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا ، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَابْعُوها وَكَوْ بِضَفِيرٍ » . قَالَ ابْنُ شَهَابٍ : لَا أَدْرِي أَبَعَدَ الثَّلَاثَةَ أَوْ الرَّابِعَةَ .

[الحديث ٢١٥٤ - أطرافه في : ٢٢٢٢ ، ٢٥٥٦ ، ٦٨٢٨]

٦٧ - **باب** الشُّرَاءِ وَالْبَيْعِ مَعَ النِّسَاءِ

٢١٥٥ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الِیْمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْتُ لَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اشْتَرِي وَأَعْتِقِي فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ ^(١) ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْعِشِيِّ فَأَنَّى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ : مَا بَالُ النَّاسِ يَشْتَرُونَ شُرُوطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ ؟ مَنْ اشْتَرَطَ شُرُوطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ ، وَإِنْ اشْتَرَطَ مِائَةَ شَرْطٍ ، شَرَطَ اللَّهُ أَحَقُّ وَأَوْثَقُ » .

٢١٥٦ - **حَدَّثَنَا** حَسَّانُ بْنُ أَبِي عِبَادٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ قَالَ سَمِعْتُ نَافِعًا يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا سَأَوْتِ بَرِيرَةَ ، فَخَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ ، فَلَمَّا جَاءَ قَالَتْ : إِنَّهُمْ أَبَوْا أَنْ يَبْعُوها إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطُوا الْوَلَاءَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ » . قُلْتُ لِنَافِعٍ : حُرًّا كَانَ زَوْجُهَا أَوْ عَبْدًا ؟ فَقَالَ : مَا يُدْرِينِي .

[الحديث ٢١٥٦ - أطرافه في : ٢١٦٩ ، ٢٥٦٢ ، ٦٧٥٢ ، ٦٧٥٧ ، ٦٧٥٩]

(١) وقد نضت قاعدة « الولاء لمن اعتق » مطردة في نظام الرق في الإسلام ، فكان الموالى يندمجون في معتقهم ، ويفتخرون بالانساب إليهم ، ويحملون منهم علمهم ومجايهم ، ويستفيدون مادياً من هذه الرابطة الوثيقة ، والمسلمون ماضون في التقرب إلى الله بتحرير الرقيق ورفع منزلته الإنسانية في المجتمع إلى أن اصطلح الرق كله وتحقق رجاء الإسلام في زواله من الأرض .

٦٨ - **باب هل يبيع حاضر لباد بغير أجر ؟ وهل يعينه أو ينصحه ؟**

وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِذَا اسْتَنْصَحَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَنْصَحْ لَهُ » . وَرَخَّصَ فِيهِ عَطَاءٌ
٢١٥٧ - **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسِ سَمِعْتُ جَرِيرًا رَضِيَ**
اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا
رَسُولُ اللَّهِ ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ ، وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ » .

٢١٥٨ - **حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ**
عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا تَلْقُوا الرَّكْبَانَ ،
وَلَا يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ » . قَالَ : فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : مَا قَوْلُهُ « لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ » ؟ قَالَ : لَا يَكُونُ
لَهُ سِمْسَارًا^(١) .

[الحديث ٢١٥٨ - طرفاه في : ٢١٦٣ ، ٢٢٧٤]

٦٩ - **باب من كرهه أن يبيع حاضر لباد بأجر**

٢١٥٩ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَبَّاحٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَنْفِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ**
ابْنِ دِينَارٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ » وَبِهِ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ . . .

٧٠ - **باب لا يشتري حاضر لباد بالسُّنْسْرَةِ ، وكرهه ابن سيرين وإبراهيم اللبائع وللمُشْتَرِي**
وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ : إِنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ بَعِي لِي ثَوْبًا ، وَهِيَ تَعْنِي الشُّرَاءَ

٢١٦٠ - **حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ**
ابْنِ الْمُسَيْبِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا يَبْنَعُ
الْمَرْءُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ ، وَلَا تَنَاجَشُوا ، وَلَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ » .

٢١٦١ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُعَاذٌ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ**
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « نَهَيْنَا أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ » .

(١) السمسار : متولى البيع والشراء لغيره . والمعنى منه أن يبيع السمسار للغريب شيئاً يحتاج إليه أهل البلد في زمن الغلاء ، أو يستغل جهل الغريب بسفر البلدة فيستلحق قبل دخوله البلدة ويأخذ منه بشئ محسن . ففي الحالة الأولى ضرر على البلد ، وفي الحالة الأخيرة غش للغريب .

٧١ - **باب النهي عن تلقى الركبان** ، وَأَنَّ بَيْعَهُ مَرْدُودٌ

لِأَنَّ صَاحِبَهُ عَاصٍ آئِمٌّ إِذَا كَانَ بِهِ عَالِمًا ، وَهُوَ خِدَاعٌ فِي الْبَيْعِ ، وَالْخِدَاعُ لَا يَجُوزُ

٢١٦٢ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ الْعُمَرِيُّ عَنْ سَعِيدِ**

ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ التَّلْقَى ، وَأَنَّ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ ^(١) » .

٢١٦٣ - **حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ**

أَبِيهِ قَالَ « سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : مَا مَعْنَى قَوْلِهِ لَا يَبِيعَنَّ حَاضِرٌ لِبَادٍ ؟ فَقَالَ : لَا يَكُونُ لَهُ سِمَسَارًا » .

٢١٦٤ - **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ قَالَ حَدَّثَنِي التَّبِيُّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ**

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « مَنْ اشْتَرَى مُحْفَلَةً فَلْيَرُدَّ مَعَهَا صَاعًا . قَالَ : وَنَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ تَلْقَى الْبُيُوعِ » .

٢١٦٥ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ**

اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ ، وَلَا تَلْقُوا السَّلْعَ حَتَّى يَهْتَبَ بِهَا إِلَى السُّوقِ ^(٢) » .

٧٢ - **باب منتهى التلقى**

٢١٦٦ - **حَدَّثَنَا هُوَسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**

قَالَ « كُنَّا نَتَلْقَى الرُّكْبَانَ فَنَشْتَرِي مِنْهُمْ الطَّعَامَ ، فَهَنَانَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ نَبِيعَهُ حَتَّى يَبْلُغَ بِهِ سُوْقَ الطَّعَامِ » .

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : هَذَا فِي أَعْلَى السُّوقِ ، وَيَبِينُهُ حَدِيثُ عُبَيْدِ اللَّهِ :

٢١٦٧ - **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ**

عَنْهُ قَالَ « كَانُوا يَبْتَاعُونَ الطَّعَامَ فِي أَعْلَى السُّوقِ فَيَبِيعُونَهُ فِي مَكَانِهِ ، فَهَنَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ يَبِيعُوهُ فِي مَكَانِهِ حَتَّى يَنْقُلُوهُ » .

(١) المنهى عنه التلقى الذي يراد به جر منعمة فيما يضر البلد أو يضر القادم الغريب .

(٢) أى لا ينفرد بعضهم باستقلال القادم بأطعمة مجلوبة ، بل يذهبى أن ينتظر عرضها في السوق العام . فتكافأ الفرص للبيع ،

ويأمن الغريب غائلة الاستغلال .

٧٣ - باب إذا اشترط شروطاً في البيع لا تحل

٢١٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ «جَاءَنِي بَرِيرَةُ فَقَالَتْ: كَاتَبْتُ أَهْلِي عَلَى تِسْعِ أَوْاقٍ فِي كُلِّ عَامٍ أَوْقِيَةً، فَأَعِينَنِي. فَقُلْتُ: إِنْ أَحَبَّ أَهْلُكَ أَنْ أَعِدَّهَا لَهُمْ، وَيَكُونَ لِأَوْلَادِي فَعَلْتُ. فَذَهَبَتْ بَرِيرَةُ إِلَى أَهْلِهَا فَقَالَتْ لَهُمْ، فَأَبَوْا ذَلِكَ عَلَيْهَا، فَجَاءَتْ مِنْ عِنْدِهِمْ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ عَرَضْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، فَأَبَوْا إِلَّا أَنْ يَكُونَ لِلْوَالِدِ لَهُمْ. فَسَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَتْ عَائِشَةُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: خُذِيهَا وَاشْتَرِي لِهَمْ الْوَالِدِ، فَإِنَّمَا الْوَالِدُ لِمَنْ أَعْتَقَ. فَفَعَلْتُ عَائِشَةُ ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّاسِ فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدُ مَا بَالُ رِجَالٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ^(١)، مَا كَانَ مِنْ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ وَإِنْ كَانَ مِائَةَ شَرْطٍ قَضَاءُ اللَّهِ أَحَقُّ، وَشَرْطُ اللَّهِ أَوْثَقُ، وَإِنَّمَا الْوَالِدُ لِمَنْ أَعْتَقَ.»

٢١٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ جَارِيَةً فَتُعْتِقَهَا، فَقَالَ أَهْلُهَا: نَيْبُكَهَا عَلَى أَنْ وَلَاءَهَا لَنَا. فَذَكَرْتَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: لَا يَمْنَعُكَ ذَلِكَ، فَإِنَّمَا الْوَالِدُ لِمَنْ أَعْتَقَ.»

٧٤ - باب بيع التمر بالتمر

٢١٧٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ سَمِعَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «الْبُرُّ بِالْبُرِّ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالشُّعَيْرُ بِالشُّعَيْرِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ.»

٧٥ - باب بيع الزبيب بالزبيب، والطعام بالطعام

٢١٧١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمُرَابِنَةِ. وَالْمُرَابِنَةُ بَيْعُ التَّمْرِ بِالتَّمْرِ كَيْلًا، وَبَيْعُ الزَّبِيبِ بِالْكَرْمِ كَيْلًا.»

[الحديث ٢١٧١ - أطرافه في : ٢١٧٢ ، ٢١٨٥ ، ٢٢٠٥]

(١) أى ليست من أحكام الله .

٢١٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمَزَابِنَةِ . قَالَ : وَالْمَزَابِنَةُ أَنْ يَبِيعَ التَّمْرَ بِكَيْلٍ : إِنْ زَادَ فَلَئِي ، وَإِنْ نَقَصَ فَعَلِي » .

٢١٧٣ - قَالَ : وَحَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ فِي الْعَرَايَا بِخَرْصِهَا » .

[الحديث ٢١٧٣ - أطرافه في : ٢١٨٤ ، ٢١٨٨ ، ٢١٩٢ ، ٢٣٨٠]

٧٦ - بَابُ بَيْعِ الشَّعِيرِ بِالشَّعِيرِ

٢١٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ أَخْبَرَهُ « أَنَّهُ التَّمَسَّ صَرْفًا بِمِائَةِ دِينَارٍ ^(١) ، فَدَعَانِي طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ فَتَرَاوَضْنَا ، حَتَّى اصْطَرَفَ مِنِّي ، فَأَخَذَ الذَّهَبَ يُقَلِّبُهَا فِي يَدِهِ ثُمَّ قَالَ : حَتَّى يَأْتِيَ خَارِجِي مِنَ الْعَابَةِ ^(٢) ، وَعَمْرٌ يَسْمَعُ ذَلِكَ . فَقَالَ : وَاللَّهِ لَا تُفَارِقُهُ حَتَّى تَأْخُذَ مِنْهُ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ ^(٣) » .

٧٧ - بَابُ بَيْعِ الذَّهَبِ بِالذَّهَبِ

٢١٧٥ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ : قَالَ أَبُو بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ ، وَالْفِضَّةَ بِالْفِضَّةِ إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ ، وَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالْفِضَّةِ وَالْفِضَّةَ بِالذَّهَبِ كَيْفَ شِئْتُمْ ^(٤) » .

[الحديث ٢١٧٥ - طرفه في : ٢٨٢]

٧٨ - بَابُ بَيْعِ الْفِضَّةِ بِالْفِضَّةِ

٢١٧٦ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا عَمِيَّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي الزُّهْرِيُّ عَنْ عَمِّهِ قَالَ : حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ حَدَّثَهُ مِثْلَ ذَلِكَ

(١) أى كان عنده مائة دينار ذهباً وهو محتاج إلى صرفها بدراهم فضة .

(٢) الغابة : الشجر الملتف ، وهى هنا علم على موضع في شمال المدينة صنع المنبر النبوى من شجره كما مضى برقم ٣٧٧ وأطرافه .

(٣) أى خذ وهات ، يداً بيد . (٤) ولكن يداً بيد ، أخذ وهات كما في حديث عمر قبل هذا .

حَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَقِيَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، فَقَالَ : يَا أَبَا سَعِيدٍ ، مَا هَذَا الَّذِي تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ فِي الصَّرْفِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ مِثْلًا بِمِثْلٍ ^(١) ، وَالوَرِقُ بِالوَرِقِ مِثْلًا بِمِثْلٍ ^(٢) » .

[الحديث ٢١٧٦ - طرفاه في : ٢١٧٧ ، ٢١٧٨]

٢١٧٧ - حَدِيثًا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ ، وَلَا تُشْفُوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ ، وَلَا تَبِيعُوا الْوَرِقَ بِالوَرِقِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ ، وَلَا تُشْفُوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ ، وَلَا تَبِيعُوا مِنْهَا غَائِبًا بِنَاجِرٍ ^(٣) » .

٧٩ - بَابُ بَيْعِ الدِّينَارِ بِالدِّينَارِ نَسَاءً ^(٥)

٢١٧٨ و ٢١٧٩ - حَدِيثًا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَنَّ أَبَا صَالِحٍ الزِّيَّاتِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « الدِّينَارُ بِالدِّينَارِ وَالدَّرْهَمُ بِالدَّرْهَمِ . فَقُلْتُ لَهُ : فَإِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ لَا يَقُولُهُ . فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ : سَأَلْتُهُ فَقُلْتُ : سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ وَجَدْتُهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ ؟ قَالَ : كُلُّ ذَلِكَ لَا أَقُولُ ، وَأَنْتُمْ أَعْلَمُ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنِّي ، وَلَكِنْ أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا رَبًّا إِلَّا فِي النَّسِيئَةِ » .

٨٠ - بَابُ بَيْعِ الْوَرِقِ بِالذَّهَبِ نَسِيئَةً ^(٦)

٢١٨٠ و ٢١٨١ - حَدِيثًا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ

(١) قال الحافظ : يدخل في الذهب جميع أصنافه : من مضروب ، ومنقوش ، وجيد ، وودي ، وصحيح ، ومكسر ، وحلى ، وتبر ، وخالص ، ومنقوش . ونقل النووي في ذلك الإجماع .
(٢) أي سواء بسواء ، ووزناً بوزن .
(٣) أي لا تزيدوا وتفضلوا ، مأخوذ من أشف : أي زاد ، وتطلق على النقص .
(٤) أي مؤجلاً بمجال (٥) نساء : مؤجلاً ومؤخراً ، يقال : أنساه نساءً ونسيئاً .
(٦) الورق : الفضة . قال الحافظ : البيع كله إما بالنقد ، أو بالعرض . حالا - أي في كل منهما - أو مؤجلاً . فهو أربعة أقسام :

وبيع النقد إما بمثله وهو المراطلة ، أو بتقده غيره وهو الصرف .

وبيع العرض بتقده يسمى النقد فيه ثمناً ، والعرض عرضاً .

وبيع العرض بالعرض يسمى مقايضة .

والحلول في جميع ذلك جائز .

وأما التأجيل ، فإن كان النقد بالنقد مؤخراً فلا يجوز ، وإن كان العرض جاز . وإن كان العرض مؤخراً فهو السلم . وإن كان مؤخراً فهو بيع الدين بالدين ، وليس بجائز إلا في الحوالة عند من يقول إنها بيع .

قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْمُنْهَالِ قَالَ : سَأَلْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ وَزَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ الصَّرْفِ ، فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَقُولُ : هَذَا خَيْرٌ مِنِّي ، فَكِلَاهُمَا يَقُولُ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ الذَّهَبِ بِالْوَرِقِ دَيْنًا .

٨١ - بَابُ بَيْعِ الذَّهَبِ بِالْوَرِقِ يَدًا بِيَدٍ

٢١٨٢ - حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَامِ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْفِضَّةِ بِالْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ بِالذَّهَبِ إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ ، وَأَمَرَنَا أَنْ نَبْتَاعَ الذَّهَبَ بِالْفِضَّةِ كَيْفَ شِئْنَا ، وَالْفِضَّةَ بِالذَّهَبِ كَيْفَ شِئْنَا . »

٨٢ - بَابُ بَيْعِ الْمُرَابَنَةِ ^(١) ، وَهِيَ بَيْعُ التَّمْرِ بِالتَّمْرِ ، وَبَيْعُ الزَّبِيبِ بِالكَرْمِ ^(٢) ، وَبَيْعُ الْعَرَايَا قَالَ أَنَسٌ : نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمُرَابَنَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ

٢١٨٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي سَالِمُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا تَبِيعُوا التَّمْرَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهُ ، لَا تَبِيعُوا التَّمْرَ بِالتَّمْرِ . »

٢١٨٤ - قَالَ سَالِمٌ : وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ بَعْدَ ذَلِكَ ^(٣) فِي بَيْعِ الْعَرَايَا بِالرُّطَبِ أَوْ بِالتَّمْرِ . وَلَمْ يَرُخَّصْ فِي غَيْرِهِ .

٢١٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمُرَابَنَةِ . وَالْمُرَابَنَةُ بَيْعُ التَّمْرِ بِالتَّمْرِ كَيْلًا ، وَبَيْعُ الْكَرْمِ بِالزَّبِيبِ كَيْلًا . »

(١) المرابنة في اللغة : الدفع الشديد . ومنه الحرب الزبون ، لما يكون بينهما من شدة الدفع . وبيع المرابنة هو الذي إذا وقف أحد المتبايعين على ما فيه من الغبن له ، أراد دفع البيع بفسخه ، وأراد الآخر دفعه عن الفسخ بإمضاء البيع . وتكون المرابنة : في النخل والشجر .

(٢) أي بيع التمر بالرطب ، والزبيب بالتمب . قال ابن عمر : والمرابنة أن يبيع التمر بكيل : إن زاد فلي ، وإن نقص فعلى . ونقل الحافظ عن مالك : المرابنة كل شيء من الجراف لا يعلم كيله ولا وزنه ولا عدده إذا بيع بشيء مسمى من الكيل وغيره ، سواء كان من جنس يجرى الربا في نقده أم لا .

(٣) أي بعد النهي عن بيع التمر بالتمر على عمومه .

٢١٨٦ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمَرْابِنَةِ ^(١) وَالْمُحَاقَلَةِ . وَالْمَرْابِنَةُ اشْتِرَاءُ الثَّمْرِ بِالثَّمْرِ عَلَى رُغُوسِ النَّخْلِ » .

٢١٨٧ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمُحَاقَلَةِ وَالْمَرْابِنَةِ » .

٢١٨٨ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْخَصَ لِصَاحِبِ الْعَرَبِيِّ أَنْ يَبِيعَهَا بِخَرْصِهَا » .

٨٣ - **بَابُ** بَيْعِ الثَّمْرِ عَلَى رُغُوسِ النَّخْلِ ^(٢) بِالذَّهَبِ أَوْ الْفِضَّةِ

٢١٨٩ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ وَأَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ بَيْعِ الثَّمْرِ حَتَّى يَطِيبَ ، وَلَا يُبَاعَ شَيْءٌ مِنْهُ إِلَّا بِالْدينَارِ وَالدرْهَمِ ، إِلَّا الْعَرَابِيَا » .

٢١٩٠ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالَ سَمِعْتُ مَالِكًا وَسَأَلَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الرَّبِيعِ : أَحَدَثَكَ دَاوُدُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرَابِيَا ^(٣) فِي خَمْسَةِ أَوْسُقٍ ^(٤) أَوْ دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ قَالَ : نَعَمْ » .

[الحديث ٢١٩٠ - طرفه في : ٢٣٨٢]

٢١٩١ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ : قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ سَمِعْتُ بُشَيْرًا قَالَ : سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ أَبِي حَشْمَةَ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ بَيْعِ الثَّمْرِ بِالثَّمْرِ ، وَرَخَّصَ فِي الْعَرَبِيِّ أَنْ تُبَاعَ بِخَرْصِهَا يَأْكُلُهَا أَهْلُهَا رُطْبًا - وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً أُخْرَى : إِلَّا أَنَّهُ رَخَّصَ فِي الْعَرَبِيِّ يَبِيعُهَا أَهْلُهَا بِخَرْصِهَا ^(٥) يَأْكُلُونَهَا رُطْبًا - قَالَ : هُوَ سِوَاءٌ . قَالَ سُفْيَانُ فَقُلْتُ لِيَحْيَى وَأَنَا غُلَامٌ : إِنَّ أَهْلَ مَكَّةَ يَقُولُونَ : إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ لَهُمْ فِي بَيْعِ الْعَرَابِيَا . فَقَالَ :

(١) زاد مسلم : « والمحاقلة كراء الأرض . والمحاقلة في الزرع » .

(٢) الثمر على رؤوس النخل : هو الرطب .

(٣) العرابيا مع عربية وهي النخلة ، والمراد ببيع رطبها .

(٤) الأوسق : جمع وسق ، وهو ستون صاعاً .

(٥) الحرخس : التخمين والحديس . أى تقدير ما في النخلة من الرطب إذا صار تمراً .

وَمَا يُدْرِي أَهْلَ مَكَّةَ ؟ قُلْتُ إِنَّهُمْ يَرَوُونَهُ عَنْ جَابِرٍ . فَسَكَتَ . قَالَ سُفْيَانُ : إِنَّمَا أَرَدْتُ أَنْ جَابِرًا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ . قِيلَ لِسُفْيَانَ : أَلَيْسَ فِيهِ « نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمْرِ حَتَّى يَبْدُوَ صَالِحَهُ » ؟ قَالَ : لَا . [الحديث ٢١٩١ - طرفه : ٢٣٨٤]

٨٤ - بَابُ تَفْسِيرِ الْعَرَايَا

وَقَالَ مَالِكٌ : الْعَرِيَّةُ أَنْ يُعْرَى الرَّجُلُ الرَّجُلَ النَّخْلَةَ ^(١) ثُمَّ يَتَأَدَّى بِدُخُولِهِ عَلَيْهِ فَرُخِّصَ لَهُ أَنْ يَشْتَرِيهَا مِنْهُ بِتَمْرٍ .
وَقَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ : الْعَرِيَّةُ لَا تَكُونُ إِلَّا بِالْكَيْلِ مِنَ التَّمْرِ يَدًا بِيَدٍ ، وَلَا تَكُونُ بِالْجِزَافِ .
وَمَا يَقْوِيهِ قَوْلُ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَنْمَةَ : بِالْأَوْسُقِ الْمَوْسُقَةِ . وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ فِي حَدِيثِهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : كَانَتِ الْعَرَايَا أَنْ يُعْرَى الرَّجُلُ الرَّجُلَ فِي مَالِهِ النَّخْلَةَ وَالنَّخْلَتَيْنِ . وَقَالَ يَزِيدُ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ : الْعَرَايَا نَخْلٌ كَانَتْ تُوهَبُ لِلْمَسَاكِينِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَنْتَظِرُوا بِهَا فَرُخِّصَ لَهُمْ أَنْ يَبِيعُوهَا بِمَا شَاءُوا مِنَ التَّمْرِ .

٢١٩٢ - **حَدِيثُ مُحَمَّدٍ** - هُوَ ابْنُ مُقَاتِلٍ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخِّصَ فِي الْعَرَايَا أَنْ تُبَاعَ بِرُخْصَتِهَا كَيْلًا » قَالَ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ : وَالْعَرَايَا نَخْلَاتٌ مَعْلُومَاتٌ تَأْتِيهَا فَتَشْتَرِيهَا .

٨٥ - بَابُ بَيْعِ الثَّمَارِ قَبْلَ أَنْ يَبْدُوَ صَالِحَهَا

٢١٩٣ - وَقَالَ اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ : كَانَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ يُحَدِّثُ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَنْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ مِنْ بَنِي حَارِثَةَ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ النَّاسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَبَايَعُونَ الثَّمَارَ فَإِذَا جَدَّ النَّاسُ ^(٢) وَحَضَرَ تَقَاضِيهِمْ قَالَ الْمُبْتَاعُ : إِنَّهُ أَصَابَ الثَّمَرَ الدَّمَانُ ، أَصَابَهُ مَرَضٌ ، أَصَابَهُ قَشَامٌ ^(٣) - عَاهَاتٌ يَحْتَجُونَ بِهَا - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا كَثُرَتْ عِنْدَهُ الْخُصُومَةُ فِي ذَلِكَ : فَأَمَّا لَا فَلَا تَتَبَايَعُوا حَتَّى يَبْدُوَ صَالِحُ الثَّمْرِ ، كَالْمَشُورَةِ يُشِيرُ بِهَا لِكَثْرَةِ خُصُومَتِهِمْ . وَأَخْبَرَنِي خَارِجَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ لَمْ يَكُنْ يَبِيعُ ثَمَارًا أَرْضِيهِ

(١) أى يهبها له ، أو يهب له ثمرها .

(٢) أى استحق الثمر القطع عند بدو صلاحه ودخول زمن القطع .

(٣) القشام : شئ يصيبه حتى لا يربط .

حَتَّى تَطْلُعَ الشَّرَا^(١) ، فَيَتَبَيَّنَ الْأَصْفَرُ مِنَ الْأَحْمَرِ » قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ حَدَّثَنَا حَكَّامٌ حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ عَنْ زَكَرِيَاءَ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ سَهْلِ بْنِ زَيْدٍ .

٢١٩٤ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعِ الشُّمَارِ حَتَّى يَبْدُوَ صَالِحًا ، نَهَى الْبَائِعَ وَالْمُبْتَاعَ » .

٢١٩٥ - **حَدَّثَنَا** ابْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ تُبَاعَ ثَمَرَةُ النَّخْلِ^(٢) حَتَّى تَزْهَوْ » قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : يَعْنِي حَتَّى تَحْمَرَّ .

٢١٩٦ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سَلِيمِ بْنِ حَيَّانَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُبَاعَ الثَّمَرَةُ حَتَّى تُشْفَحَ . فَقِيلَ : وَمَا تُشْفَحُ ؟ قَالَ : تَحْمَرُّ وَتَصْفَرُّ وَيُؤْكَلُ مِنْهَا » .

٨٦ - بَابُ بَيْعِ النَّخْلِ قَبْلَ أَنْ يَبْدُوَ صَالِحًا

٢١٩٧ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا مُعَلَّى حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ « نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى يَبْدُوَ صَالِحًا ، وَعَنِ النَّخْلِ حَتَّى يَزْهَوْ^(٣) . قِيلَ : وَمَا يَزْهَوْ ؟ قَالَ : يَحْمَرُّ أَوْ يَصْفَرُّ » .

٨٧ - بَابُ إِذَا بَاعَ الشُّمَارَ قَبْلَ أَنْ يَبْدُوَ صَالِحًا ، ثُمَّ أَصَابَتْهُ عَاهَةٌ فَهُوَ مِنَ الْبَائِعِ

٢١٩٨ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعِ الشُّمَارِ حَتَّى تَزْهَوْ^(٤) . فَقِيلَ لَهُ : وَمَا تَزْهَوْ ؟ قَالَ : حَتَّى تَحْمَرَّ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَرَأَيْتَ إِذَا مَعَ اللَّهُ الثَّمَرَةَ بِمَ يَأْخُذُ أَحَدُكُمْ مَالَ أَخِيهِ ؟

(١) أى مع الفجر .

(٢) قال الحافظ : لا فرق في الحكم بين النخل وغيره ، وإنما ذكر النخل لكونه كان الغالب عندهم .

(٣) زها النخل يزهو : ظهرت ثمرته .

(٤) تزهى مبنى للمفعول ، من أزهى : أى احمر واصفر . وزها : أى طال واكتمل .

٢١٩٩ - وَقَالَ اللَّيْثُ : حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ « لَوْ أَنَّ رَجُلًا ابْتَاعَ ثَمْرًا قَبْلَ أَنْ يَبْلُغَ صَلَاحَهُ ، ثُمَّ أَصَابَتْهُ عَاهَةٌ كَانَ مَا أَصَابَهُ عَلَى رِيئِهِ . أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا تَتَّبَاعُوا الثَّمَرَ حَتَّى يَبْلُغَ صَلَاحَهَا ، وَلَا تَبِيعُوا الثَّمَرَ بِالثَّمْرِ » .

٨٨ - بَابُ شِرَاءِ الطَّعَامِ إِلَى أَجَلٍ

٢٢٠٠ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ « ذَكَرْنَا عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ الرَّهْنِ فِي السَّلْفِ فَقَالَ : لَا بَأْسَ بِهِ . ثُمَّ حَدَّثَنَا عَنِ الْأَسْوَدِ عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اشْتَرَى طَعَامًا مِنْ يَهُودِيٍّ إِلَى أَجَلٍ فَرَهَنَهُ دِرْعَهُ » .

٨٩ - بَابُ إِذَا أَرَادَ بَيْعَ ثَمْرٍ بِثَمْرٍ خَيْرٍ مِنْهُ

٢٢٠١ ، ٢٢٠٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى خَيْبَرَ ، فَجَاءَهُ بِثَمْرٍ جَنِيْبٍ ^(١) ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَكَلْتُ ثَمْرٍ خَيْبَرَ هَكَذَا ؟ قَالَ : لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ : إِنَّا لَنَأْخُذُ الصَّاعَ مِنْ هَذَا بِالصَّاعَيْنِ وَالصَّاعَيْنِ بِالثَّلَاثَةِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَفْعَلْ ، بَعْ الْجَمْعَ بِالدَّرَاهِمِ ، ثُمَّ ابْتَغِ بِالدَّرَاهِمِ جَنِيْبًا » .

[الحديث ٢٢٠١ - أطرافه في : ٢٣٠٢ ، ٤٢٤٤ ، ٤٢٤٦ ، ٧٣٥٠]

[الحديث ٢٢٠٢ - أطرافه في : ٢٣٠٣ ، ٤٢٤٥ ، ٤٢٤٧ ، ٧٣٥١]

٩٠ - بَابُ مَنْ بَاعَ نَخْلًا قَدْ أُبْرَتْ ^(٢) ، أَوْ أَرْضًا مَزْرُوعَةً ، أَوْ بِإِجَارَةٍ

٢٢٠٣ - قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : وَقَالَ لِي إِبْرَاهِيمُ أَخْبَرَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ يُخْبِرُ عَنْ نَافِعِ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ « أَيَّمَا نَخْلٍ بِيَعْتَ قَدْ أُبْرَتْ لَمْ يُذْكَرِ الثَّمْرُ فَالثَّمْرُ لِلَّذِي أُبْرَهَا ، وَكَذَلِكَ الْعَبْدُ وَالْحَرْثُ ، سَمِيَ لَهُ نَافِعٌ هَذِهِ الثَّلَاثُ » .

[الحديث ٢٢٠٣ - أطرافه في : ٢٢٠٤ ، ٢٢٠٦ ، ٢٣٧٩ ، ٢٧١٦]

(١) الجنيب : الكبيس في قول مالك ، والطيب في قول الطحاوي ، وقيل : الصلب ، وقيل الذي أخرج منه حشفه ورديته ، ولا يخلط بغيره . وهو ضد « الجمع » و« الخلط » .

(٢) التأبير : التلقيح والتثقيق والتطعيم ، يشقون طلع النخلة الأثني ليدروا فيه طلع النخلة الذكر .

٢٢٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ بَاعَ نَخْلًا قَدْ أُبْرَتْ فَثَمَرُهَا لِلْبَائِعِ ، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ » .

٩١ - بَابُ بَيْعِ الزَّرْعِ بِالطَّعَامِ كَيْلًا

٢٢٠٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمُرَابَنَةِ : أَنْ يَبِيعَ ثَمَرٌ حَائِطُهُ إِنْ كَانَ نَخْلًا بِتَمْرٍ كَيْلًا ، وَإِنْ كَانَ كَرْمًا أَنْ يَبِيعَهُ بِزَبِيبٍ كَيْلًا ، وَإِنْ كَانَ زَرْعًا أَنْ يَبِيعَهُ بِكَيْلِ طَعَامٍ . وَنَهَى عَنِ ذَلِكَ كُلِّهِ ^(١) » .

٩٢ - بَابُ بَيْعِ النَّخْلِ بِأَصْلِهِ

٢٢٠٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « أَيُّمَا أَمْرٍ أُبْرَ نَخْلًا ثُمَّ بَاعَ أَصْلَهَا فَلِلَّذِي أُبْرَ ثَمَرُ النَّخْلِ ، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ » .

٩٣ - بَابُ بَيْعِ الْمُخَاضِرَةِ ^(٢)

٢٢٠٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ وَهَبٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ حَدَّثَنِي إِسْحَقُ ابْنُ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمُحَاقَلَةِ وَالْمُخَاضِرَةِ وَالْمَلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ وَالْمُرَابَنَةِ » .

٢٢٠٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ بَيْعِ ثَمَرِ التَّمْرِ حَتَّى يَزْهُوَ . فَقُلْنَا لِأَنَسَ : مَا زَهُوُّهَا ؟ قَالَ : تَحْمَرُّ وَتَضْفَرُّ . أَرَأَيْتَ إِنْ مَنَعَ اللَّهُ التَّمْرَ بِمِ تَسْتَحِلُّ مَالَ أَحِيكَ ؟ »

٩٤ - بَابُ بَيْعِ الْجُمَارِ وَأَكْلِهِ

٢٢٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي يَسْرِ بْنِ مُجَاهِدٍ

(١) لأنه بيع مجهول بملوم .

(٢) المخاضرة : مفاعلة من الحضرة ، أي بيع الثمار والحبوب قبل أن يبدو صلاحها .

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَأْكُلُ جِمَارًا ^(١) ، فَقَالَ : مِنَ الشَّجَرِ شَجْرَةٌ كَالرَّجُلِ الْمُؤْمِنِ . فَأَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ هِيَ النَّخْلَةُ ، فَإِذَا أَنَا أَحَدُهُمْ ، قَالَ : هِيَ النَّخْلَةُ »

٩٥ - باب مَنْ أَجْرَى أَمْرَ الْأَمْصَارِ عَلَى مَا يَتَعَارَفُونَ بَيْنَهُمْ

فِي الْبُيُوعِ وَالْإِجَارَةِ وَالْمِكْيَالِ وَالْوِزْنِ وَسُنَنِهِمْ عَلَى نِيَّاتِهِمْ وَمَذَاهِبِهِمْ الْمَشْهُورَةِ ^(٢)

وَقَالَ شُرَيْحٌ لِلغَزَالَيْنِ : سُنَّتُكُمْ بَيْنَكُمْ . وَقَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ : لَا بَأْسَ الْعَشْرَةَ بِأَحَدٍ عَشْرًا ^(٣) وَيَأْخُذُ لِلْفَقْهَةِ رَبْحًا . وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِهِنْدٍ « خُذِي مَا يَكْفِيكَ وَوَلَدُكَ بِالْمَعْرُوفِ » . وَقَالَ تَعَالَى ﴿ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ [النساء: ٦] . وَاکْتَرَى الْحَسَنُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْدَاسٍ جِمَارًا فَقَالَ : يَكُمُ ؟ قَالَ : بِيَدَانِقَيْنِ ^(٤) ، فَرَكِبَهُ ؛ ثُمَّ جَاءَ مَرَّةً أُخْرَى فَقَالَ : الْجِمَارَ الْجِمَارَ ، فَرَكِبَهُ وَكَمْ يُشَارِطُهُ فَبِعَتْ إِلَيْهِ بِنِصْفِ دِرْهَمٍ .

٢٢١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « حَجَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبُو طَيْبَةَ فَأَمَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِصَاعٍ مِنْ تَمْرٍ ، وَأَمَرَ أَهْلَهُ أَنْ يُخَفِّفُوا عَنْهُ مِنْ خَرَاجِهِ » .

٢٢١١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « قَالَتْ هِنْدُ أُمُّ مَعَاوِيَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَجِيحٌ ، فَهَلْ عَلَى جُنَاحٍ أَنْ أَخَذَ مِنْ مَالِهِ سِرًّا ؟ قَالَ : خُذِي أَنْتِ وَبَنُوتُكِ مَا يَكْفِيكَ بِالْمَعْرُوفِ » .

[الحديث ٢٢١١ - أطرافه في : ٢٤٦٠ ، ٣٨٢٥ ، ٥٣٥٩ ، ٥٣٦٤ ، ٥٣٧٠ ، ٦٦٤١ ، ٧١٦١ ، ٧١٨٠]

٢٢١٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ أَخْبَرَنَا هِشَامُ ع .

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ فَرْقَدٍ قَالَ سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ عُرْوَةَ يُحَدِّثُ

(١) الجمار : قلب النخلة ، وليس في الحديث حكم بيعه ، لكن أكله من المباحات . قال الحافظ . وكل ما انتفع به للأكل

فبيعه جائز .

(٢) عقد البخارى هذا الباب لتقرير : مبدأ العمل بعرف المجتمع وعاداته فيما لا يخالف نصاً في الشرع ، أو سنة مقررة في أصول الملة . والعرف يسمى أيضاً « معروفاً » في المصطلح الإسلامى .

قال القاضى حسين من فقهاء الشافعية: الرجوع إلى العرف من القواعد التى يبنى عليها الفقه . فمنها الرجوع إلى العرف في معرفة أسباب الأحكام من الصفات الإضافية كمثل المثل ، ومهر المثل ، والكفاة في الزواج ، وتقدير النفقات ، ومنها الرجوع إليه في مثل ألفاظ الإيمان والوصية والتفويض ، وتقدير المكاييل والموازين والتقود .

(٣) أى لا بأس أن يبيع ما اشتراه بمائة دينار - مثلاً - كل عشرة منه بأحد عشر ، فيكون رأس المال عشرة والربح ديناراً ،

(٤) الدائق : وزن سدين الدرهم .

عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ « سَمِعَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ : ﴿ وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ [النساء: ٦] أَنْزَلَتْ فِي وَالِي الْيَتِيمِ الَّذِي يُقِيمُ عَلَيْهِ وَيُضْلِحُ فِي مَالِهِ : إِنْ كَانَ فَقِيرًا أَكَلَ مِنْهُ بِالْمَعْرُوفِ » .
[الحديث ٢٢١٢ - طرفاه في : ٢٧٦٥ ، ٤٥٧٥]

٩٦ - بَابُ بَيْعِ الشَّرِيكِ مِنْ شَرِيكِهِ

٢٢١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَحْمُودٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشُّفْعَةَ فِي كُلِّ مَالٍ لَمْ يُقَسِّمْ ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ وَصُرِفَتِ الطَّرُقُ فَلَا شُفْعَةَ (١) » .
[الحديث ٢٢١٣ - أطرافه في : ٢٢١٤ ، ٢٢٥٧ ، ٢٤٩٥ ، ٢٤٩٦ ، ٦٩٧٦]

٩٧ - بَابُ بَيْعِ الْأَرْضِ وَالْدُورِ وَالْعُرُوضِ مُشَاعًا غَيْرَ مَقْسُومٍ

٢٢١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَحْبُوبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالشُّفْعَةِ فِي كُلِّ مَالٍ لَمْ يُقَسِّمْ . فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ وَصُرِفَتِ الطَّرُقُ فَلَا شُفْعَةَ » .
حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بِهِذَا وَقَالَ « فِي كُلِّ مَالٍ لَمْ يُقَسِّمْ » تَابِعَهُ هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ « فِي كُلِّ مَالٍ » رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ عَنِ الزُّهْرِيِّ .

٩٨ - بَابُ إِذَا اشْتَرَى شَيْئًا لِغَيْرِهِ بِغَيْرِ إِذْنِهِ فَرَضِيَ

٢٢١٥ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « خَرَجَ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ يَمْشُونَ فَأَصَابَهُمُ الْمَطَرُ ، فَدَخَلُوا فِي جَبَلٍ ، فَانْحَطَّتْ عَلَيْهِمْ صَخْرَةٌ . قَالَ : فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ادْعُوا اللَّهَ بِأَفْضَلِ عَمَلٍ عَمَلْتُمُوهُ . فَقَالَ أَحَدُهُمْ : اللَّهُمَّ إِنِّي كَانَ لِي أَبَوَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ ، فَكُنْتُ أَخْرُجُ فَارْعَى ، ثُمَّ أَجِيءُ فَأَحْلُبُ ، فَاجِيءُ بِالْحِلَابِ فَأَتِي بِهِ أَبَوَيَّ فَيَشْرَبَانِ ، ثُمَّ أَسْقِي الصَّبِيَّةَ وَأَهْلِي وَأَمْرَأَتِي . فَاحْتَبَسْتُ لَيْلَةً فَجِئْتُ ، فَإِذَا هُمَا نَائِمَانِ ، قَالَ فَكْرِهْتُ أَنْ أَوْقِظَهُمَا ،

وَالصَّبِيَّةُ يَتَضَاعُونَ عِنْدَ رَجُلِي ، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ دَأْبِي وَدَأْبُهُمَا حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ . اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ فَافْرُجْ عَنَّا فُرْجَةً نَرَى مِنْهَا السَّمَاءَ . قَالَ فَفُرِّجَ عَنْهُمْ . وَقَالَ الْآخَرُ : اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي كُنْتُ أَحِبُّ امْرَأَةً مِنْ بَنَاتِ عَمِّي كَأَشَدِّ مَا يُحِبُّ الرَّجُلُ النِّسَاءَ ، فَقَالَتْ لَا تَنَالُ ذَلِكَ مِنْهَا حَتَّى تُعْطِيَهَا مِائَةَ دِينَارٍ ، فَسَعَيْتُ فِيهَا حَتَّى جَمَعْتُهَا ، فَلَمَّا قَعَدْتُ بَيْنَ رَجُلَيْهَا قَالَتْ : اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَفْضُ الْخَاتِمَ إِلَّا بِحَقِّهِ ، فَقُمْتُ وَتَرَكْتُهَا ، فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ فَافْرُجْ عَنَّا فُرْجَةً . قَالَ فَفُرِّجَ عَنْهُمْ الثَّلَاثِينَ . وَقَالَ الْآخَرُ : اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي اسْتَأْجَرْتُ أَجِيرًا بِفَرْقٍ مِنْ ذُرَّةٍ ، فَأَعْطَيْتُهُ وَأَبَى ذَلِكَ أَنْ يَأْخُذَ ، فَعَمَدْتُ إِلَى ذَلِكَ الْفَرْقِ فَزَرَعْتُهُ حَتَّى اشْتَرَيْتُ مِنْهُ بَقْرًا وَرَاعِيَهَا ، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ : يَا عَبْدَ اللَّهِ أَعْطِنِي حَتَّى ، فَقُلْتُ : انْطَلِقْ إِلَى تِلْكَ الْبَقْرِ وَرَاعِيهَا فَإِنَّهَا لَكَ . فَقَالَ : أَتَسْتَهْزِئُ بِي ؟ قَالَ فَقُلْتُ : مَا أَتَسْتَهْزِئُ بِكَ ، وَلَكِنَّهَا لَكَ^(١) . اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ فَافْرُجْ عَنَّا . فَكُشِفَ عَنْهُمْ .

[الحديث ٢٢١٥ - أطرافه في : ٢٢٧٢ ، ٢٢٢٣ ، ٢٤٦٥ ، ٥٩٧٤]

٩٩ - باب الشراء والبيع مع المشركين وأهل الحرب^(٢)

٢٢١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ مُشْرِكٌ مُشَعَانٌ طَوِيلٌ^(٣) يَغْنَمُ يَسُوقُهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَمَا أُمُّ عَطِيَّةٍ - أَوْ قَالَ : أُمُّ هَبَةَ - فَقَالَ : لَا ، بَيْعٌ . فَاشْتَرَى مِنْهُ شَاةً . »

[الحديث ٢٢١٦ - طرفاه في : ٢٦١٨ ، ٥٢٨٢]

١٠٠ - باب شراء المملوك من الحربى وهبته وعتقه

وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِسَلْمَانَ : كَاتِبٌ ، وَكَانَ حُرًّا فَظَلَمُوهُ وَبَاعُوهُ وَسَبَى عَمَارٌ وَصُهَيْبٌ وَبِلَالٌ وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى [النَّحْلُ : ٧١] : ﴿ وَاللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ ، فَمَا الَّذِينَ فُضِّلُوا بِرَادِي رِزْقِهِمْ عَلَى مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَهُمْ فِيهِ سَوَاءٌ ، أَفَبِنِعْمَةِ اللَّهِ يَجْحَلُونَ ﴾ .

(١) في هذه القصة الثالثة شاهد في أن تصرف الرجل في مال الأجير ، ورضاء الأجير بهذا التصرف الذي كان في مصلحته .

(٢) كان المشركون في زمن التشريع في حالة حرب مع المسلمين ، ومع ذلك فإن التعامل معهم كان في أوسع نطاق من التسامح

الذي تتحملة العلاقات معهم .

(٣) أى طويل شعث الشعر .

٢٢١٧ - **حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « هَاجَرَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِسَارَةَ ، فَدَخَلَ بِهَا قَرْيَةً فِيهَا مَلِكٌ مِنَ الْمُلُوكِ - أَوْ جَبَّارٌ مِنَ الْجَبَابِرَةِ - فَقِيلَ : دَخَلَ إِبْرَاهِيمُ بِامْرَأَةٍ هِيَ مِنْ أَحْسَنِ النِّسَاءِ . فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ مَنْ هَذِهِ الَّتِي مَعَكَ ؟ قَالَ : أُخْتِي . ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهَا فَقَالَ : لَا تُكَلِّبِي حَبِيبِي ، فَإِنِّي أَخْبَرْتُهُمْ أَنَّكَ أُخْتِي ، وَاللَّهِ إِنْ عَلِيَ الْأَرْضُ مِنْ مُؤْمِنٍ غَيْرِي وَغَيْرِكَ . فَأَرْسَلَ بِهَا إِلَيْهِ فَقَامَ إِلَيْهَا ، فَقَامَتْ تَوْضًا وَتُصَلَّى فَقَالَتْ : اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ آمَنْتُ بِكَ وَبِرَسُولِكَ وَأَخْصَنْتُ فَرْجِي إِلَّا عَلَى زَوْجِي فَلَا تُسَلِّطْ عَلَى الْكَافِرِ . فَعُطِّ حَتَّى رَكَضَ بِرِجْلِهِ - قَالَ الْأَعْرَجُ قَالَ أَبُو سَلَمَةَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ - قَالَتْ اللَّهُمَّ إِنْ يَمِتُّ يُقَالُ هِيَ قَتَلْتَهُ . فَأَرْسَلَ ثُمَّ قَامَ إِلَيْهَا فَقَامَتْ تَوْضًا وَتُصَلَّى وَتَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ آمَنْتُ بِكَ وَبِرَسُولِكَ وَأَخْصَنْتُ فَرْجِي إِلَّا عَلَى زَوْجِي فَلَا تُسَلِّطْ عَلَى هَذَا الْكَافِرِ ، فَعُطِّ حَتَّى رَكَضَ بِرِجْلِهِ - قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ أَبُو سَلَمَةَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ - فَقَالَتْ اللَّهُمَّ إِنْ يَمِتُّ فَيُقَالُ هِيَ قَتَلْتَهُ . فَأَرْسَلَ فِي الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الثَّلَاثَةِ فَقَالَ : وَاللَّهِ مَا أَرْسَلْتُمْ إِلَيَّ إِلَّا شَيْطَانًا ، أَرْجِعُوهَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ ، وَأَعْطُوهَا أَجْرًا^(١) ، فَرَجَعَتْ إِلَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَقَالَتْ : أَشَعَرْتُ أَنَّ اللَّهَ كَبَتَ الْكَافِرَ وَأَخْدَمَ وَوَلَدَهُ » .**

[الحديث ٢٢١٧ - أطرافه في : ٢٦٣٥ ، ٣٣٥٧ ، ٣٣٥٨ ، ٥٠٨٤ ، ٦٩٥٠]

٢٢١٨ - **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ « اخْتَصَمَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ وَعَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ فِي غُلَامٍ ، فَقَالَ سَعْدُ : هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْنُ أُخْتِي عُتْبَةَ بِنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، عَهْدٌ إِلَيَّ أَنَّهُ ابْنُهُ ، انظُرْ إِلَيَّ شَبِيهِهِ . وَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ : هَذَا أُخْتِي يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلِدٌ عَلَى فِرَاشِ أَبِي مِنْ وَلِيدَتِهِ . فَنظَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى شَبِيهِهِ فَرَأَى شَبِيهَا بَيْنَا بَعْتَبَةَ ، فَقَالَ : هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ ، الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ ، وَاحْتَجِي مِنْهُ يَا سَوْدَةَ بِنْتُ زَمْعَةَ . فَلَمْ تَرَهُ سَوْدَةُ قَطُّ » .**

٢٢١٩ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِيهِ قَالَ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَصْهَيْبٍ : اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَدْعُ إِلَى غَيْرِ أَبِيكَ . فَقَالَ صْهَيْبٌ : مَا يَسْرُنِي أَنَّ لِي كَذَا وَكَذَا وَأَنْتَ قُلْتَ ذَلِكَ ، وَلَكِنِّي سُرِفْتُ وَأَنَا صَبِيٌّ » .**

(١) أجر : هي هاجر . ودوضعها هنا قبول سارة لهبة الكافر وإمضاء إبراهيم صحة ذلك .

٢٢٢٠ - **حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ :** أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ حَكِيمَ بْنَ جِزَامٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَالَ « يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ أُمُورًا كُنْتُ أَتَحَنُّتُ - أَوْ أَتَحَنَّتْ - بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ صَلَاةٍ وَعَتَاقَةٍ وَصَدَقَةٍ ، هَلْ لِي فِيهَا أَجْرٌ ؟ قَالَ حَكِيمٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَسَلِمْتَ عَلَى مَا سَلَفَ لَكَ مِنْ خَيْرٍ » .

١٠١ - بَابُ جُلُودِ الْمَيْتَةِ قَبْلَ أَنْ تُدْبَعَ

٢٢٢١ - **حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ قَالَ :** حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبِيدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِشَاةٍ مَيْتَةٍ فَقَالَ : هَلَّا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا بِهَا ؟ قَالُوا : إِنَّهَا مَيْتَةٌ قَالَ : إِنَّهَا حَرَمٌ أَكَلُهَا (١) » .

١٠٢ - بَابُ قَتْلِ الْخَنْزِيرِ . وَقَالَ جَابِرٌ : حَرَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْعَ الْخَنْزِيرِ

٢٢٢٢ - **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ :** قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لِيُوشِكَنَّ أَنْ يَنْزَلَ فِيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا مُقْسِطًا ، فَيَكْسِرَ الصَّلِيبَ ، وَيَقْتُلَ الْخَنْزِيرَ ، وَيَضَعُ الْجِزْيَةَ ، وَيَقْبِضَ الْمَالَ حَتَّى لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ » .

[الحديث ٢٢٢٢ - أطرافه في : ٢٤٧٦ ، ٢٤٤٨ ، ٢٤٤٩]

١٠٣ - بَابُ لَا يُدَابُّ شَحْمُ الْمَيْتَةِ ، وَلَا يُبَاعُ وَدَكَّهُ

رَوَاهُ جَابِرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٢٢٢٣ - **حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ أَخْبَرَنِي طَاوُسٌ أَنَّهُ**

سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ « بَلَغَ عُمَرُ أَنَّ فُلَانًا بَاعَ خَمْرًا فَقَالَ : قَاتَلَ اللَّهُ فُلَانًا ، أَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ ، حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ فَجَمَلُوهَا فَبَاعُوهَا (٢) » .

[الحديث ٢٢٢٣ - طرفه في : ٢٤٦٠]

(١) إهاب الشاة : جلدها . ودل الإذن بالاستمتاع بجلود المواشى الميتة .

(٢) حرم عليهم أكل الشحوم فجملوه - أي أذابوها - والشحوم المذاب يسمى جملا .

٢٢٢٤ - **حَدَّثَنَا** عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ سَمِعْتُ سَعِيدَ ابْنَ الْمَسَيْبِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « قَاتَلَ اللَّهُ يَهُودًا ، حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ فَبَاعُوهَا وَأَكَلُوهَا أَثْمَانَهَا » . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : قَاتَلَهُمُ اللَّهُ : لَعْنَهُمْ . (قُتِلَ) : لَعْنٌ . (الْخِرَاصُونَ) : الْكَذَّابُونَ .

١٠٤ - **بَابُ** بَيْعِ التَّصَاوِيرِ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا رُوحٌ ، وَمَا يُكْرَهُ مِنْ ذَلِكَ

٢٢٢٥ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ أَخْبَرَنَا عَوْفٌ عَنْ سَعِيدِ ابْنِ أَبِي الْحَسَنِ قَالَ « كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذْ آتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا أَبَا عَبَّاسٍ إِنِّي إِنْسَانٌ إِنَّمَا مَعِيشَتِي مِنْ صَنْعَةِ يَدَيَّ ، وَإِنِّي أَصْنَعُ هَذِهِ التَّصَاوِيرَ . فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَا أُحَدِّثُكَ إِلَّا مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ : مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فَإِنَّ اللَّهَ مُعَذِّبُهُ حَتَّى يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ فِيهَا أَبَدًا . فَرَبَّ الرَّجُلِ^(١) رَبْوَةٌ شَدِيدَةٌ وَاصْفَرَ وَجْهُهُ . فَقَالَ : وَيْحَكَ إِنْ أَبَيْتَ إِلَّا أَنْ تَصْنَعَ فَعَلَيْكَ بِهَذَا الشَّجَرِ ؛ كُلُّ شَيْءٍ لَيْسَ فِيهِ رُوحٌ » . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : سَمِعَ سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ مِنَ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ هَذَا الْوَاحِدَ . [الحديث ٢٢٢٥ - طرفاه في : ٥٩٦٣ ، ٧٠٤٢]

١٠٥ - **بَابُ** تَحْرِيمِ التَّجَارَةِ فِي الْخَمْرِ

وَقَالَ جَابِرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : حَرَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ

٢٢٢٦ - **حَدَّثَنَا** مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « لَمَّا نَزَلَتْ آيَاتُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ عَنْ آخِرِهَا خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : حُرِّمَتِ التَّجَارَةُ فِي الْخَمْرِ » .

١٠٦ - **بَابُ** إِثْمِ مَنْ بَاعَ حُرًّا

٢٢٢٧ - **حَدَّثَنَا** بَشْرُ بْنُ مَرْحُومٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ عَنْ سَعِيدِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « قَالَ اللَّهُ : ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : رَجُلٌ أَعْطَى بِي ثُمَّ غَدَرَ^(٢) ، وَرَجُلٌ بَاعَ حُرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ ، وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ

(٢) أى عاهد عهداً وحلف عليه بالله ثم نقضه .

(١) ربا : انتفع .

أَجِيرًا فَاسْتَوْفَى مِنْهُ وَلَمْ يُعْطِهِ أَجْرَهُ .
[الحديث ٢٢٢٧ - طرفه في : ٢٢٧٠]

١٠٧ - **باب** أَمْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْيَهُودَ بِبَيْعِ أَرْضِهِمْ حِينَ أَجْلَاهُمْ فِيهِ الْمُقْبِرِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

١٠٨ - **باب** بَيْعِ الْعَبْدِ^(١) وَالْحَيَوَانَ بِالْحَيَوَانَ نَسِيئَةً

وَاشْتَرَى ابْنُ عُمَرَ رَاحِلَةً بِأَرْبَعَةِ أْبَعْرَةٍ مَضْمُونَةٍ عَلَيْهِ يُوقِيهَا صَاحِبُهَا بِالرَّبِذَةِ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : قَدْ يَكُونُ الْبَعِيرُ خَيْرًا مِنَ الْبَعِيرَيْنِ . وَاشْتَرَى رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ بَعِيرًا بِبَعِيرَيْنِ فَأَعْطَاهُ أَحَدَهُمَا وَقَالَ : آتِيكَ بِالْآخِرِ غَدًا رَهْوًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ . وَقَالَ ابْنُ الْمُسَيْبِ لَا رَبًّا فِي الْحَيَوَانَ : الْبَعِيرُ بِالْبَعِيرَيْنِ وَالشَّاةُ بِالشَّامَتَيْنِ إِلَى أَجْلِ . وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ : لَا بَأْسَ بِبَعِيرٍ بِبَعِيرَيْنِ وَدِرْهَمٍ بِدِرْهَمَيْنِ نَسِيئَةً .

٢٢٢٨ - **حَدَّثَنَا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ فِي السَّبْيِ صَفِيَّةٌ فَصَارَتْ إِلَى دِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ ، ثُمَّ صَارَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

١٠٩ - **باب** بَيْعِ الرَّقِيقِ

٢٢٢٩ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ مُجِيرِبٍ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ « بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نُصِيبُ سَبِيًّا فَنُحِبُّ الْأَثْمَانَ فَكَيْفَ تَرَى فِي الْعَزْلِ^(٢) ؟ فَقَالَ : أَوْ إِنَّا نَفْعَلُونَ ذَلِكَ ؟ لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا ذَلِكَ ، فَإِنَّهَا لَيْسَتْ نَسَمَةٌ كَتَبَ اللَّهُ أَنْ تَخْرُجَ إِلَّا هِيَ خَارِجَةٌ » .
[الحديث ٢٢٢٩ - أطرافه في : ٢٥٤٢ ، ٤١٣٨ ، ٥٢١٠ ، ٦٦٠٣ ، ٧٤٠٩]

١١٠ - **باب** بَيْعِ الْمُدْبَرِ^(٣)

٢٢٣٠ - **حَدَّثَنَا** ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « بَاعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُدْبَرِ » .

(١) أى ببيع العبد بالعبد نسيئة .

(٢) العزل : قذف الماء خارج الرحم عند الجماع .

(٣) المدبر : هو الرقيق الذى علق مالكه عتقه بموت مالكه .

٢٢٣١ - **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ « بَاعَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .**

٢٢٣٢ ، ٢٢٣٣ - **حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ قَالَ حَدَّثَ ابْنُ شَهَابٍ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ وَأَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَاهُ أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسْأَلُ عَنِ الْأَمَةِ تَزْنِي وَلَمْ تُحْصَنَ ، قَالَ : اجْلِدُوهَا ، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا ، ثُمَّ يَبْعُوهَا بَعْدَ الثَّلَاثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ .**

٢٢٣٤ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « إِذَا زَنَتْ أَمَةٌ أَحَدِكُمْ فَتَبَيَّنَ زِنَاهَا فَلْيَجْلِدْهَا الْحَدَّ وَلَا يَثْرَبْ عَلَيْهَا ، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فليَجْلِدْهَا الْحَدَّ وَلَا يَثْرَبْ عَلَيْهَا ، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ الثَّلَاثَةَ فَتَبَيَّنَ زِنَاهَا فَلْيَبْعُوهَا وَلَوْ بِحَبْلٍ مِنْ شَعْرٍ » .**

١١١ - **بَابُ** هَلْ يُسَافِرُ بِالْجَارِيَةِ قَبْلَ أَنْ يَسْتَبْرَأَهَا (١) ؟

وَلَمْ يَرَ الْحَسَنُ بَأْسًا أَنْ يَقْبَلَهَا أَوْ يُبَاشِرَهَا (٢) . وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : إِذَا وَهَبَتْ الْوَالِدَةُ الَّتِي تَوَطَّأُ أَوْ بَيْعَتْ أَوْ عُقِقَتْ فَلْيُسْتَبْرَأْ رَحِمُهَا بِحَيْضَةٍ ، وَلَا تُسْتَبْرَأَ الْعُدْرَاءُ . وَقَالَ عَطَاءٌ : لَا بَأْسَ أَنْ يُصِيبَ مِنْ جَارِيَتِهِ الْحَامِلِ مَا دُونَ الْفَرْجِ . وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ ﴾ [المؤمنون : ٦ ، والمعارج : ٣٠] .

٢٢٣٥ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ الْغَفَّارِ بْنُ دَاوُدَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرِو عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ ، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْحِصْنَ ذَكَرَ لَهُ جَمَالُ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُنَيْنِ بْنِ أَحْطَبَ - وَقَدْ قُتِلَ زَوْجُهَا وَكَانَتْ عَرُوسًا - فَاصْطَفَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِنَفْسِهِ فَخَرَجَ بِهَا ، حَتَّىٰ بَلَغْنَا سِدَّ الرَّوْحَاءِ حَلَّتْ (٣) فَبَنِي بِهَا ، ثُمَّ صَنَعَ حَيْسًا فِي نِطْعٍ صَغِيرٍ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : آذِنَ مَنْ حَوْلَكَ ، فَكَانَتْ تِلْكَ**

(١) من أدق ما عني به الإسلام من أمر الرقيق طهارة الأنساب عند انتقال الإماء من مالك إلى مالك ، فاشترط في ذلك الاستبراء وهو أن لا يجامعها المالك الجديد إلا بعد التحقق من أنها غير حامل من المالك السابق وذلك بانتظار وقوع الحيض الدال على براءة الرحم من الحمل . ولما كان السفر بالأمة مظنة الملامسة والمباشرة كان من المستحسن أن لا يشكون إلا بعد استبرائها بالحيض .

(٢) روى عبد الرزاق عن الحسن قال : يصيب ما دون الفرج .

(٣) أي طهرت من حيضها .

وَلَيْمَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى صَفِيَّةَ . ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ ، قَالَ فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحَوِّي لَهَا وَرَاءَهُ بَعَاءَةً ، ثُمَّ يَجْلِسُ عِنْدَ بَعِيرِهِ فَيَضَعُ رُكْبَتَهُ ، فَتَضَعُ صَفِيَّةُ رِجْلَهَا عَلَى رُكْبَتِهِ حَتَّى تَرْكَبَ .

١١٢ - بَابُ بَيْعِ الْمَيْتَةِ^(١) وَالْأَضْنَامِ

٢٢٣٦ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ وَهُوَ بِمَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ « إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ وَالْمَيْتَةِ وَالْأَضْنَامِ . فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ شُحُومَ الْمَيْتَةِ فَإِنَّهُ يُطْلَى بِهَا السُّفْنُ وَيُدْنَهُ بِهَا الْجُلُودُ وَيَسْتَصْبِحُ بِهَا النَّاسُ ، فَقَالَ : لَا ، هُوَ حَرَامٌ . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ ذَلِكَ : قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ ، إِنَّ اللَّهَ لَمَّا حَرَّمَ شُحُومَهَا جَمَلَوْهُ ثُمَّ بَاعُوهُ فَأَكَلُوا ثَمَنَهُ » . وَقَالَ أَبُو عَاصِمٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ كَتَبَ إِلَيَّ عَطَاءٌ « سَمِعْتُ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

[الحديث ٢٢٣٦ - طرفاه في : ٤٢٩٦ ، ٤٦٣٣]

١١٣ - بَابُ ثَمَنِ الْكَلْبِ

٢٢٣٧ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ ، وَمَهْرِ الْبَيْعِيِّ^(٢) ، وَحُلُوانِ الْكَاهِنِ^(٣) » .

[الحديث ٢٢٣٧ - أطرافه في : ٢٢٨٢ ، ٥٣٤٦ ، ٥٧٦١]

٢٢٣٨ - **حَدَّثَنَا** حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ « رَأَيْتُ أَبِي اشْتَرَى حَجَّامًا فَأَمَرَ بِمَحَاجِمِهِ فَكَسَّرَتْ ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الدَّمِ^(٤) وَثَمَنِ الْكَلْبِ ، وَكَسْبِ الْأَمَةِ^(٥) . وَلَعَنَ الْوَأَشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ ، وَآكَلَ الرِّبَا وَمُوكَلَّهُ ، وَلَعَنَ الْمُصَوَّرَ » .

(١) أى الحيوانات التى ماتت بغير ذبح شرعى ، ويستثنى منها السمك والجراد .

(٢) مهر البغى . ما تأخذه الزانية على البغاء ، وهو الزنا .

(٣) هو الأجر الذى يعطى على الكهانة . قال الحافظ : وهو حرام بالإجماع . وسمى حلواناً لأنه يأخذه سهلاً بلا كلفة ولا مشقة .

(٤) قيل هو أجر الحجامة ، أو ثمن الدم على إطلاقه .

(٥) قال الحافظ : المراد كسبها بالزنا لا بالعمل المباح .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(١) كِتَابُ السَّلَمِ

١ - بَابُ السَّلَمِ فِي كَيْلِ مَعْلُومٍ

٢٢٣٩ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَالنَّاسُ يُسَلِفُونَ فِي الثَّمْرِ الْعَامَ وَالْعَامِينَ - أَوْ قَالَ عَامِينَ أَوْ ثَلَاثَةَ ، شَكَّ إِسْمَاعِيلُ - فَقَالَ : مَنْ سَلَفَ فِي تَمْرٍ فَلْيُسَلِفْ فِي كَيْلِ مَعْلُومٍ وَوَزْنِ مَعْلُومٍ » (٢) .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ بِهَذَا ... « فِي كَيْلِ مَعْلُومٍ وَوَزْنِ مَعْلُومٍ » [الحديث ٢٢٣٩ - أطرافه في : ٢٢٤٠ ، ٢٢٤١ ، ٢٢٥٣]

٢ - بَابُ السَّلَمِ فِي وَزْنِ مَعْلُومٍ

٢٢٤٠ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُمَيْرَةَ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يُسَلِفُونَ بِالثَّمْرِ السَّنَتَيْنِ وَالثَّلَاثَ ، فَقَالَ : مَنْ أَسْلَفَ فِي شَيْءٍ فَفِي كَيْلِ مَعْلُومٍ وَوَزْنِ مَعْلُومٍ إِلَى أَجْلِ مَعْلُومٍ » .

حَدَّثَنَا عَلِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ وَقَالَ « فَلْيُسَلِفْ فِي كَيْلِ مَعْلُومٍ إِلَى أَجْلِ مَعْلُومٍ » .

٢٢٤١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ « قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ... وَقَالَ : فِي كَيْلِ مَعْلُومٍ وَوَزْنِ مَعْلُومٍ إِلَى أَجْلِ مَعْلُومٍ » .

(١) السلم : السلف ، وزنا ومعنى . والسلف : لغة أهل العراق ، والسلم : لغة أهل الحجاز . وتعريفه الشرعي : بيع موصوف في الذمة ، أو بيع أجل بعاجل .

(٢) الكيل هو شاهد الحديث . قال الخافظ : والمراد اعتبار الكيل فيما يكال ، والوزن فيما يوزن .

٢٢٤٢ ، ٢٢٤٣ - **حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ابْنِ أَبِي الْمُجَالِدِ . وَحَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْمُجَالِدِ . وَحَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدٌ أَوْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْمُجَالِدِ قَالَ « اِخْتَلَفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَادِ بْنِ الْهَادِ وَأَبُو بُرْدَةَ فِي السَّلْفِ ، فَبَعَثُونِي إِلَى ابْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ : إِنَّا كُنَّا نُسَلِّفُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ فِي الْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالزَّرْبِيبِ وَالتَّمْرِ » وَسَأَلْتُ ابْنَ أَبِي بَرزَةَ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ .**
 [الحديث ٢٢٤٢ - طرفاه في : ٢٢٤٤ ، ٢٢٥٥]
 [الحديث ٢٢٤٣ - طرفاه في : ٢٢٤٥ ، ٢٢٥٤]

٣ - باب السَّلْمِ إِلَى مَنْ لَيْسَ عِنْدَهُ أَصْلٌ

٢٢٤٤ ، ٢٢٤٥ - **حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْمُجَالِدِ قَالَ « بَعَثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَادٍ وَأَبُو بُرْدَةَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَا : سَلُّهُ هَلْ كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسَلِّفُونَ فِي الْحِنْطَةِ ؟ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : كُنَّا نُسَلِّفُ نَيْبَطَ أَهْلِ الشَّامِ فِي الْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالزَّرْبِيبِ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ . قُلْتُ : إِلَى مَنْ كَانَ أَصْلُهُ عِنْدَهُ ؟ قَالَ : مَا كُنَّا نَسْأَلُهُمْ عَنْ ذَلِكَ . ثُمَّ بَعَثَانِي إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَرزَةَ فَسَأَلْتُهُ ، فَقَالَ : كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسَلِّفُونَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَمْ نَسْأَلُهُمْ أَهْلُهُمْ حَرْثُ أُمَّ لَا . »**
حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْمُجَالِدِ بِهِذَا وَقَالَ « فَسَلِّفُهُمْ فِي الْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ » . وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ وَقَالَ « وَالزَّرْبِيبِ » . حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ وَقَالَ « فِي الْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالزَّرْبِيبِ » .

٢٢٤٦ - **حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا عَمْرُو قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْبَخْتَرِيِّ الطَّائِيَّ قَالَ « سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ السَّلْمِ فِي النَّخْلِ فَقَالَ : نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يُؤْكَلَ مِنْهُ وَحَتَّى يُوزَنَ . فَقَالَ رَجُلٌ : وَأَيُّ شَيْءٍ يُوزَنُ ؟ قَالَ رَجُلٌ إِلَى جَانِبِهِ : حَتَّى يُحْرَزَ ^(١) . » وَقَالَ مُعَاذٌ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرُو قَالَ أَبُو الْبَخْتَرِيُّ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » مِثْلَهُ .**
 [الحديث ٢٢٤٦ - طرفاه في : ٢٢٤٨ ، ٢٢٥٠]

(١) أى يحفظ ويصان . وفي رواية الكشميني : « حتى يوزن » . أى يوزن أو يخرص .

٤ - باب السلم في النخل

٢٢٤٧ ، ٢٢٤٨ - **حدثنا** أبو الوليد **حدثنا** شعبة عن عمرو عن أبي البختري قال : « سألت ابن عمر رضي الله عنهما عن السلم في النخل فقال : نهى عن بيع النخل حتى يصلح ، وعن بيع الورق نساءً بناجز^(١) . وسألت ابن عباس عن السلم في النخل فقال : نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع النخل حتى يؤكل منه أو يأكل منه حتى يوزن » .

٢٢٤٩ ، ٢٢٥٠ - **حدثنا** محمد بن بشر **حدثنا** غندر **حدثنا** شعبة عن عمرو عن أبي البختري « سألت ابن عمر رضي الله عنهما عن السلم في النخل فقال : نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمر حتى يصلح ، ونهى عن الورق بالذهب نساءً بناجز . وسألت ابن عباس فقال : نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع النخل حتى يأكل أو يؤكل وحتى يوزن . قلت : وما يوزن ؟ قال رجل عنده : حتى يحزر » .

٥ - باب الكفيل في السلم^(٢)

٢٢٥١ - **حدثنا** محمد بن سلام **حدثنا** يعلى **حدثنا** الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها قالت « اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاماً من يهودي بنسيئة ، ورهنه درعاً له من حديد » .

٦ - باب الرهن في السلم

٢٢٥٢ - **حدثنا** محمد بن محبوب **حدثنا** عبد الواحد **حدثنا** الأعمش قال « تذاكرنا عند إبراهيم الرهن في السلم فقال « **حدثنا** الأسود عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودي طعاماً إلى أجل معلوم ، وأرتهن منه درعاً من حديد » .

٧ - باب السلم إلى أجل معلوم ، وبه قال ابن عباس وأبو سعيد والحسن والأسود

قال ابن عمر : لا بأس في الطعام الموصوف بسعر معلوم إلى أجل معلوم

ما لم يكن ذلك في زرع لم يبد صلاحه

٢٢٥٣ - **حدثنا** أبو نعيم **حدثنا** سفيان عن ابن أبي نجيح عن عبد الله بن كثير عن

(١) الورق - بكسر الراء - هو الفضة ، أي بيعها بالذهب . ونساء - بفتح النون - أي تأخيراً .

(٢) وعن الأعمش : « تذاكرنا عند إبراهيم - أي النخعي - الرهن والكفيل في السلم » والكفيل : هو الكفيل .

أَبِي الْمِنْهَالِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يُسْلِفُونَ فِي الثَّمَارِ السَّنَتَيْنِ وَالذَّلَّاتِ ، فَقَالَ : أَسْلِفُوا فِي الثَّمَارِ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ . » وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ وَقَالَ « فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ . »

٢٢٥٤ ، ٢٢٥٥ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مُجَالِدٍ قَالَ « أَرْسَلَنِي أَبُو بُرْدَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَادٍ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيزَى وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى فَسَأَلْتُهُمَا عَنِ السَّلَفِ فَقَالَا : كُنَّا نَصِيبُ الْمَغَارِمَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانَ يَأْتِينَا أَنْبَاطٌ مِنْ أَنْبَاطِ الشَّامِ ، فَنُسَلِفُهُمْ فِي الْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالزَّيْتِ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى . قَالَ قُلْتُ : أَكَانَ لَهُمْ زَرْعٌ ، أَوْ كَمْ يَكُنْ لَهُمْ زَرْعٌ ؟ قَالَا : مَا كُنَّا نَسْأَلُهُمْ عَنْ ذَلِكَ . »**

٨ - بَابُ السَّلْمِ إِلَى أَنْ تُنْتَجَ النَّاقَةُ

٢٢٥٦ - **حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ أَخْبَرَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانُوا يَتَّبِعُونَ الْجَزُورَ إِلَى حَبْلِ الْحَبْلَةِ ، فَنَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْهُ . » فَسَرَّهُ نَافِعٌ : إِلَى أَنْ تُنْتَجَ النَّاقَةُ مَا فِي بَطْنِهَا .**

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٣٦) كِتَابُ الشُّفْعَةِ (١)

١ - باب الشُّفْعَةِ فِيهَا لَمْ يُقْسَمَ ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ فَلَا شُفْعَةَ

٢٢٥٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالشُّفْعَةِ فِي كُلِّ مَا لَمْ يُقْسَمَ ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ وَصُرِفَتِ الطَّرِيقُ فَلَا شُفْعَةَ (٢) » .

٢ - باب عَرَضِ الشُّفْعَةِ عَلَى صَاحِبِهَا قَبْلَ الْبَيْعِ

وَقَالَ الْحَكَمُ : إِذَا أُذِنَ لَهُ قَبْلَ الْبَيْعِ فَلَا شُفْعَةَ لَهُ
وَقَالَ الشَّعْبِيُّ : مَنْ بَاعَ شُفْعَتَهُ وَهُوَ شَاهِدٌ لَا يُغَيِّرُهَا فَلَا شُفْعَةَ لَهُ

٢٢٥٨ - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ قَالَ « وَقَفْتُ عَلَى سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ فَجَاءَ الْمِسُورُ بْنُ مَخْرَمَةَ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى إِحْدَى مَنَكِبَيْ ، إِذْ جَاءَ أَبُو رَافِعٍ مَوْلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا سَعْدُ ابْتَغِ مِنِّي بَيْتِي فِي دَارِكَ . فَقَالَ سَعْدٌ وَاللَّهِ مَا أَبْتَاعَهُمَا . فَقَالَ الْمِسُورُ وَاللَّهِ لَتَبْتَاعَهُمَا . فَقَالَ سَعْدٌ : وَاللَّهِ لَا أَزِيدُكَ عَلَى أَرْبَعَةِ آلَافٍ مُنْجَمَةً أَوْ مُقَطَّعَةً (٣) . قَالَ أَبُو رَافِعٍ : لَقَدْ أُعْطِيتُ بِهَا خَمْسَمِائَةَ دِينَارٍ ، وَلَوْ لَا أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : الْجَارُ أَحَقُّ بِسَقْبِهِ (٤) مَا أُعْطِيتُكُمَا بِأَرْبَعَةِ آلَافٍ وَأَنَا أُعْطِيتُ بِهَا خَمْسَمِائَةَ دِينَارٍ ، فَأَعْطَاهَا لِإِيَّاهُ » .

[الحديث ٢٢٥٨ - أطرافه في : ٦٩٧٧ ، ٦٩٧٨ ، ٦٩٨٠ ، ٦٩٨١]

(١) الشفعة : مشتقة من الشفع ، ومعناه الضم والزيادة ، يقال شفعت للشيء ، أي ضمنت فرداً منه إلى فرد فصار شفعاً . وفي الشرع : انتقال حصة الشريك أو الجار إلى شريكه أو جاره بمثل العوض المسمى الذي كانت ستنتقل به إلى أجنبي .
(٢) هذا الحديث أصل في مشروعية الشفعة . والحكمة فيها رفع الضرر عن الشريك أو الجار بدخول أجنبي عليه . أخرج مسلم من طريق أبي الزبير عن جابر بلفظ : « قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل شرك لم يقسم - ربعة أو حائط - لا يحل له أن يبيع حتى يؤذن شريكه . فإن شاء أخذ ، وإن شاء ترك . فإذا باع ولم يؤذنه فهو أحق به » .
(٣) أي مؤجله على أقساط معلومة .
(٤) السقب ، والصقب : التقرب والملاصقة .

٣ - باب أى الجوارِ أقربُ ؟

٢٢٥٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ قَالَ : سَمِعْتُ طَلْحَةَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي جَارَيْنِ فَلِي أَيُّهُمَا أَهْدَى ؟ قَالَ : إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنْكَ بَابًا » .

[الحديث ٢٢٥٩ - طرفاه ن : ٢٥٩٥ ، ٦٠٢٠]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(١) كِتَابُ الْجَارَةِ

١ - **باب** اسْتِئْجَارِ الرَّجُلِ الصَّالِحِ . وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ إِنَّ خَيْرَ مَنْ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ ﴾ وَالْخَازِنُ الْأَمِينُ ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَعْمِلْ مَنْ أَرَادَهُ

٢٢٦٠ - **حدَّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي جَدِّي أَبُو بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « الْخَازِنُ الْأَمِينُ الَّذِي يُؤَدِّي مَا أُمِرَ بِهِ طَيِّبَةً نَفْسُهُ أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ » (٢) .

٢٢٦١ - **حدَّثنا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ قُرَّةَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ هَلَالٍ حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَقْبَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعِيَ رَجُلَانِ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ ، فَقُلْتُ مَا عَلِمْتُ أَنَّهُمَا يَطْلُبَانِ الْعَمَلَ . فَقَالَ : لَنْ - أَوْلا - نَسْتَعْمِلُ عَلَى عَمَلِنَا مَنْ أَرَادَهُ » [الحديث ٢٢٦١ - أطرافه في : ٤٧٦ ، ٣٠٣٨ ، ٤٣٤١ ، ٤٣٤٣ ، ٤٣٤٤ ، ٦١٢٤ ، ٦٩٢٣ ، ٧١٤٩ ، ٧١٥٦ ، ٧١٥٧ ، ٧١٧٢]

٢ - **باب** رَعَى الْغَنَمِ عَلَى قَرَارِيطَ (٣)

٢٢٦٢ - **حدَّثنا** أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا رَعَى الْغَنَمَ » (٤) . فَقَالَ أَصْحَابُهُ : وَأَنْتَ ؟ فَقَالَ : نَعَمْ ، كُنْتُ أَرْعَاهَا عَلَى قَرَارِيطَ لِأَهْلِ مَكَّةَ .

٣ - **باب** اسْتِئْجَارِ الْمُشْرِكِينَ عِنْدَ الضَّرُورَةِ ، أَوْ إِذَا لَمْ يَوْجَدْ أَهْلُ الْإِسْلَامِ

وَعَامَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهُودَ خَيْبَرَ

٢٢٦٣ - **حدَّثنا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ

(١) الإجارة : الإثابة . أثابه : أجره . والأجر : الثواب . وتعريف الإجارة الفقهي : تملك المنافع بمحض .
(٢) الخازن أجير . وذلك الحديث على ما للعامل المخلص من المنزلة الرفيعة في نظام الإسلام .
(٣) القيراط : جزء من الدينار أو الدرهم .
(٤) قال العلماء : الحكمة في إلهام الأنبياء رعى الغنم قبل النبوة أن يحصل لهم الثمرن برعيها في ما يكلفونه من القيام بأمر أمهم ، ولأن في مخالطها ما يحصل لهم الحلم والشفقة ، فيألفوا من ذلك الصبر على الأمة ، ويعرفوا اختلاف طباعها وتفاوت عقولها .

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « وَاسْتَأْجَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ رَجُلًا مِنْ بَنِي الدَّلِيلِ ثُمَّ مِنْ بَنِي عَبْدِ بْنِ عَبْدِ هَادِيًا خَزْرِيًّا - الْخَزْرِيَّةُ : الْمَاهِرُ بِالْهَدَايَةِ - قَدْ غَمَسَ يَمِينَهُ حَلْفٍ فِي آلِ الْعَاصِي ابْنِ وَائِلٍ ، وَهُوَ عَلَى دِينِ كُفَّارِ قُرَيْشٍ ، فَأَمَانَاهُ ، فَدَفَعَا إِلَيْهِ رَاِحِلَتَيْهِمَا ، وَوَاعَدَاهُ غَارَ ثَوْرٍ بَعْدَ ثَلَاثِ لَيَالٍ ، فَأَتَاهُمَا بِرَاِحِلَتَيْهِمَا صَبِيحَةَ لَيَالٍ ثَلَاثٍ فَارْتَحَلَا ، وَأَنْطَلَقَ مَعَهُمَا عَامِرُ بْنُ قُهَيْرَةَ وَالِدَيْ الدَّلِيلِ فَأَخَذَ بِهِمْ أَسْفَلَ مَكَّةَ وَهُوَ طَرِيقُ السَّاحِلِ » .

٤ - **باب** إِذَا اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا لِيَعْمَلَ لَهُ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ - أَوْ بَعْدَ شَهْرٍ أَوْ بَعْدَ سَنَةٍ - جَازَ وَهُمَا عَلَى شَرْطِهِمَا الَّذِي اشْتَرَطَاهُ إِذَا جَاءَ الْأَجَلُ

٢٢٦٤ - **حدثنا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ ابْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ « وَاسْتَأْجَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ رَجُلًا مِنْ بَنِي الدَّلِيلِ هَادِيًا خَزْرِيًّا وَهُوَ عَلَى دِينِ كُفَّارِ قُرَيْشٍ ، فَدَفَعَا إِلَيْهِ رَاِحِلَتَيْهِمَا ، وَوَاعَدَاهُ غَارَ ثَوْرٍ بَعْدَ ثَلَاثِ لَيَالٍ ، فَأَتَاهُمَا بِرَاِحِلَتَيْهِمَا صُبْحَ ثَلَاثِ » .

٥ - **باب** الْأَجِيرِ فِي الْغَزْوِ

٢٢٦٥ - **حدثني** يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءُ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَيْشَ الْعُسَيْرَةِ (١) ، فَكَانَ مِنْ أَوْثَقِ أَعْمَالِي فِي نَفْسِي ، فَكَانَ لِي أَجِيرٌ ، فَقاتَلَ إِنْسَانًا ، فَغَضَّ أَحَدُهُمَا إِصْبَعًا صَاحِبِهِ ، فَانْتَزَعَ إِصْبَعَهُ فَأَنْدَرَ ثَنِيَّتَهُ فَسَقَطَتْ ، فَأَنْطَلَقَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَهْدَرَ ثَنِيَّتَهُ وَقَالَ : أَفِيدِعْ إِصْبَعَهُ فِي فَيْكِ تَقْضُمُهَا ؟ قَالَ أَحْسِبُهُ قَالَ : كَمَا يَقْضُمُ الْفَحْلُ » .

٢٢٦٦ - قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ جَدِّهِ بِمِثْلِ هَذِهِ الصَّفْحَةِ « أَنَّ رَجُلًا غَضَّ يَدَ رَجُلٍ فَأَنْدَرَ ثَنِيَّتَهُ ، فَأَهْدَرَهَا أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ » .

٦ - **باب** إِذَا اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَبَيَّنَ لَهُ الْأَجَلَ ، وَلَمْ يُبَيِّنِ الْعَمَلَ لِقَوْلِهِ « إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَنْكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ - إِلَى قَوْلِهِ - وَاللَّهُ عَلَى مَا نَقُولُ وَكِيلٌ » يَا جَرُّ فَلَانَا : يُعْطِيهِ أَجْرًا . وَمِنْهُ فِي التَّعْزِيَةِ : آجَرَكَ اللَّهُ

(١) هي غزوة تبوك ، وكانت في رجب من سنة تسع .

٧ - باب إذا استأجر أجيراً على أن يُقيم حائطاً يُريد أن ينقض حاراً

٢٢٦٧ - حدثني إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام بن يوسف أن ابن جريج أخبرهم قال : أخبرني يعلى بن مسلم وعمرو بن دينار عن سعيد بن جبيرة - يزيد أحدهما على صاحبه - وغيرهما قال : قد سمعته يحدثه عن سعيد قال : قال لي ابن عباس رضي الله عنهما حدثني أبي ابن كعب قال « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فانطلقا فوجدنا جداراً يُريد أن ينقض » قال سعيد بيده هكذا ، ورفع يده فاستقام . قال يعلى حسبت سعيداً قال : فمسححه بيده فاستقام (لو شئت لاتخذت عليه أجراً) قال سعيد : أجرنا نأكله .

٨ - باب الإجارة إلى نصف النهار

٢٢٦٨ - حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « مثلكم ومثل أهل الكتابين كمثل رجل استأجر أجراً^(١) فقال : من يعمل لي من غدوة إلى نصف النهار على قيراط ؟ فعملت اليهود . ثم قال : من يعمل لي من نصف النهار إلى صلاة العصر على قيراط ؟ فعملت النصارى . ثم قال من يعمل لي من العصر إلى أن تغيب الشمس على قيراطين ؟ فأنتم هم^(٢) . فغضبت اليهود والنصارى فقالوا : مالنا أكثر عملاً وأقل عطاءً ؟ قال : هل نقضتكم من حَقِّكم ؟ قالوا : لا . قال : فذلك فضلي أوتيته من أشياء^(٣) . »

٩ - باب الإجارة إلى صلاة العصر

٢٢٦٩ - حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثني مالك عن عبد الله بن دينار مولى عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إنما مثلكم واليهود والنصارى كرجل استعمل عملاً فقال : من يعمل لي إلى نصف النهار على قيراط قيراط ؟ فعملت اليهود على قيراط قيراط ، ثم عملت النصارى على قيراط قيراط ، ثم أنتم الذين تعملون من صلاة العصر إلى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين . فغضبت اليهود والنصارى

(١) أى مثلكم مع نبيكم ومثل أهل التوراة والإنجيل مع أنبيائهم كمثل رجل استأجر أجراً .
 (٢) أى الجيل المثالي الذي حفظ للإنسانية أصول الرسالة التي كان بها خير أمة أخرجت للناس ، والتي قال فيهم أنهم « كالملط » لا يدرى أولهم خير أم آخرهم .
 (٣) من أهل الفهم السليم ، لصراط الله المستقيم .

وَقَالُوا : نَحْنُ أَكْثَرُ عَمَلًا وَأَقْلُ عَطَاءً ، قَالَ : هَلْ ظَلَمْتُمْ مِنْ حُكْمِ شَيْئًا ؟ قَالُوا : لَا . قَالَ : فَذَلِكَ فَضْلِي أَوْتِيهِ مَنْ أَشَاءَ .

١٠ - باب إثم من منع أجر الأجير

٢٢٧٠ - **حدثنا** يونس بن محمد قال حدثني يحيى بن سليم عن إسماعيل بن أمية عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « قال الله تعالى : ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ^(١) : رَجُلٌ أَعْطَى بِي ثُمَّ غَدَرَ ^(٢) ، وَرَجُلٌ بَاعَ حُرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ ^(٣) ، وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوْفَى مِنْهُ وَلَمْ يُعْطِهِ أَجْرَهُ ^(٤) . »

١١ - باب الإجارة من العصر إلى الليل

٢٢٧١ - **حدثنا** محمد بن العلاء حدثنا أبو أسامة عن بريد عن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « مثل المسلمین واليهود والنصارى كمثل رجل استأجر قومًا يعملون له عملاً يومًا إلى الليل على أجر معلوم ، فعملوا له نصف النهار ، فقالوا : لا حاجة لنا إلى أجرك الذي شرطت لنا وما عملنا باطل . فقال لهم : لا تفعلوا ، أكملوا بقية عملكم وخذوا أجركم كاملاً ، فأبوا وتركوها . واستأجر آخرين بعدهم فقال : أكملوا بقية يومكم هذا ولكم الذي شرطت لهم من الأجر فعملوا ، حتى إذا كان حين صلاة العصر قالوا : لك ما عملنا باطل ، ولك الأجر الذي جعلت لنا فيه . فقال لهم : أكملوا بقية عملكم فإن ما بقى من النهار شيء يسير ، فأبوا ، فاستأجر قومًا أن يعملوا له بقية يومهم ، فعملوا بقية يومهم حتى غابت الشمس ، واستكملوا أجر الفريقين كليهما ، فذلك مثلهم ومثل ما قبلوا من هذا النور ^(٥) . »

(١) والعياد بالله من يرضى لنفسه أن يكون الله سبحانه هو خصمه في ذلك اليوم .

(٢) أي أقسم بي على وعد أو عهد أو عقد ، ثم كان كاذباً في قسمه ، غادر لمن واعدته أو عاهدته أو تعاقده معه .

(٣) وكم من رجال باعوا رجلاً وهضموا حقوقهم .

(٤) ولا يقل عنه في خصوصية الله من تولى لغيره عملاً فاستوفى من أجره عليه ، وخانه في إحسانه ذلك العمل واستيفائه ، فرسالة الإسلام تطالب صاحب العمل بأداء حق العامل مائة بذلك نفسه ، كما تطالب العامل له بأداء عمله كاملاً ، في حضور صاحب العمل وفي غيبته .

(٥) هذا النور هو نور رسالات الله إلى الإنسانية .

١٢ - **باب** من استأجر أجيرًا فترك أجره ، فعمل فيه المستأجر فزاد
أو من عمل في مال غيره فاستفضل

٢٢٧٢ - **حديثنا** أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري حدثني سالم بن عبد الله أن
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « انطلق ثلاثة
رهط ممن كان قبلكم حتى أووا المبيت إلى غار فدخلوه ، فأنحدرت صخرة من الجبل فسدت
عليهم الغار ، فقالوا : إنه لا ينجيكم من هذه الصخرة إلا أن تدعوا الله بصالح أعمالكم . فقال
رجل منهم : اللهم كان لي أبوان شيخان كبيران ، وكنت لا أعيق^(١) قبلهما أهلاً ولا مالا ، فنأى بي
في طلب شيء قومًا فلم أرخ عليهما حتى ناما ، فحلبت لهما غبوقهما فوجدتهما نائمين ، فكرهت
أن أعيق قبلهما أهلاً أو مالا ، فلبثت والقدح على يدي أنتظر استيقاظهما حتى برق الفجر ،
فاستيقظا ، فشربا غبوقهما . اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج عنا ما نحن فيه
من هذه الصخرة ، فانفرجت شيئاً لا يستطيعون الخروج . قال النبي صلى الله عليه وسلم : وقال
الأخر : اللهم كانت لي بنت عم كانت أحب الناس إلي ، فأردتها عن نفسها فامتنعت مني ، حتى
ألمت بها سنة من السنين فجاءتني فأعطيتها عشرين ومائة دينار على أن تخلي بيني وبين نفسي ،
ففعلت ، حتى إذا قدرت عليها قالت : لا أحل لك أن تفرض الخاتم إلا بحقه ، ففخرجت من
الوقوع عليها ، فانصرفت عنها وهي أحب الناس إلي ، وتركت الذهب الذي أعطيتها . اللهم
إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن فيه ، فانفرجت الصخرة ، غير أنهم
لا يستطيعون الخروج منها . قال النبي صلى الله عليه وسلم : وقال الثالث : اللهم إنني استأجرت
أجراء فأعطيتهم أجرهم ، غير رجل واحد ترك الذي له وذهب فتمرت أجره حتى كثرت منه
الأموال ، فجاءني بعد حين فقال : يا عبد الله أد إلى أجرى ، فقلت له : كل ما ترى من أجلك
من الإبل والبقر والغنم والرفيق . فقال : يا عبد الله لا تستهزي بي . فقلت : إنني لا أستهزي بك ،
فأخذه كله فاستاقه فلم يترك منه شيئاً . اللهم فإن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا
ما نحن فيه . فانفرجت الصخرة ، فخرجوا يمشون .

(١) من النوق : وهو شرب المشي .

١٣ - **باب** مَنْ آجَرَ نَفْسَهُ لِيَحْمِلَ عَلَى ظَهْرِهِ ، ثُمَّ تَصَدَّقَ بِهِ ^(١) ، وَأَجْرَ الْحَمَالِ

٢٢٧٣ - **حدثنا** سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقُرَشِيِّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيبِ بْنِ أَبِي مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَمَرَنَا بِالصَّدَقَةِ انْطَلَقَ أَحَدُنَا إِلَى السُّوقِ فَيَحْمِلُ ، فَيُصِيبُ الْمُدَّ ، وَإِنَّ لِبَعْضِهِمْ مِائَةَ أَلْفٍ . قَالَ : مَا نَرَاهُ إِلَّا نَفْسَهُ »

١٤ - **باب** أَجْرِ السَّمْسَرَةِ . وَلَمْ يَرَ ابْنَ سِيرِينَ وَعَطَاءٌ وَإِبْرَاهِيمُ وَالْحَسَنُ بِأَجْرِ السَّمْسَارِ بِأَسَا وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَا بَأْسَ أَنْ يَقُولَ بَعْ هَذَا الذُّؤْبُ ، فَمَا زَادَ عَلَى كَذَا وَكَذَا فَهُوَ لَكَ وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ : إِذَا قَالَ بِعُهُ بِكَذَا ، فَمَا كَانَ مِنْ رِبْحٍ فَلَكَ أَوْ بَيْنَكَ ، فَلَا بَأْسَ بِهِ

وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « الْمُسْلِمُونَ عِنْدَ شُرُوطِهِمْ »

٢٢٧٤ - **حدثنا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « نَهَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُتْلَقَ الرُّكْبَانُ ، وَلَا يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ . قُلْتُ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ : مَا قَوْلُهُ لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ ؟ قَالَ : لَا يَكُونُ لَهُ سِمْسَارًا » .

١٥ - **باب** هَلْ يُؤَاجِرُ الرَّجُلُ نَفْسَهُ مِنْ مُشْرِكٍ فِي أَرْضِ الْحَرْبِ ^(٢) ؟

٢٢٧٥ - **حدثنا** عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ حَدَّثَنَا خَبَابُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنْتُ رَجُلًا قَيْنًا ، فَعَمِلْتُ لِلْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ ، فَاجْتَمَعَ لِي عِنْدَهُ ، فَاتَيْنَهُ أَنْقَاضَاهُ فَقَالَ : لَا وَاللَّهِ لَا أَقْضِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ . فَقُلْتُ : أَمَا وَاللَّهِ حَتَّى تَمُوتَ ثُمَّ تُبْعَثَ . فَلَا . قَالَ : وَإِنِّي لَمِيتٌ ثُمَّ مَبْعُوثٌ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : فَإِنَّهُ سَيَكُونُ لِي ثُمَّ مَالٌ وَوَلَدٌ ، فَاقْضِيكَ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ : لَأُوتِينَ مَالًا وَوَلَدًا ﴾ » .

(١) شفقة ذوى اليسار على المحتاجين ومواساتهم لهم بالمعونة من الفضائل التى تتحدث بها وتنتفى عليها الأمم الأخرى . أما هذه المواساة من الفقراء للفقراء فهى من خصائص هذه الآلة المحمدية ، فى جعلها المثالى الذى رباه الهادى الأعظم صل الله عليه وسلم . وأنا أعرف بعض من جربوا عادة الله فيمن يؤثر الأجلة على العاجلة أن الله يجمع له بينهما بأنفع وأبقى مما يصيبه طالب الدنيا وحدها .

(٢) قال المهلب : كره أهل العلم ذلك إلا لضرورة بشرطين : أن يكون عمله فيها يحل للمسلم فعله ، وأن لا يبيته على مايمود

ضرره على المسلمين .

١٦ - بَابُ مَا يُعْطَى فِي الرُّقِيَّةِ عَلَى أَحْيَاءِ الْعَرَبِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَحَقُّ مَا أَخَذْتُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا كِتَابُ اللَّهِ »

وَقَالَ الشَّعْبِيُّ : لَا يَشْتَرِطُ الْمُعَلِّمُ ، إِلَّا أَنْ يُعْطَى شَيْئًا فَلْيَقْبَلْهُ

وَقَالَ الْحَكَمُ : لَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا كَرِهَ أَجْرَ الْمُعَلِّمِ

وَأَعْطَى الْحَسَنُ دَرَاهِمَ عَشْرَةَ . وَلَمْ يَرَ ابْنَ سِيرِينَ بِأَجْرِ الْقَسَامِ بِأَسَا

وَقَالَ : كَانَ يُقَالُ السَّحْتُ الرَّشْوَةُ فِي الْحُكْمِ ، وَكَانُوا يُعْطُونَ عَلَى الْخَرْصِ (١)

٢٢٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ بَشِيرٍ عَنْ أَبِي الْمُتَوَكَّلِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « انْطَلَقَ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرَةٍ سَافَرُوهَا ، حَتَّى نَزَلُوا عَلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ فَاسْتَضَافُوهُمْ فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمْ ، فَلَدَغَ سَيْدٌ ذَلِكَ الْحَيَّ ، فَسَعَوْا لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ ، لَا يَنْفَعُهُ شَيْءٌ . فَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَوْ أَتَيْتُمْ هَؤُلَاءِ الرَّهْطَ الَّذِينَ نَزَلُوا لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ عِنْدَ بَعْضِهِمْ شَيْءٌ . فَاتَوْهُمْ فَقَالُوا : يَا أَيُّهَا الرَّهْطُ إِنَّ سَيِّدَنَا لُدِغَ ، وَسَعَيْنَا لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ لَا يَنْفَعُهُ ، فَهَلْ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْكُمْ مِنْ شَيْءٍ ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : نَعَمْ وَاللَّهِ ، إِنِّي لَأَرْقِي ، وَلَكِنَّ وَاللَّهِ لَقَدِ اسْتَضَفْنَاكُمْ فَلَمْ تُضَيِّفُونَا ، فَمَا أَنَا بِرَاقٍ لَكُمْ حَتَّى تَجْعَلُوا لَنَا جُعَلًا . فَصَالَحُوهُمْ عَلَى قَطِيعٍ مِنَ الْغَنَمِ . فَانْطَلَقَ يَتَفَلُّ عَلَيْهِ وَيَقْرَأُ ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ فَكَانَ نَشِطًا مِنْ عِقَالٍ ، فَانْطَلَقَ يَمْشِي وَمَا بِهِ قَلْبَةٌ (٢) . قَالَ فَأَوْفُوهُمْ جُعَلَهُمُ الَّذِي صَالَحُوهُمْ عَلَيْهِ . فَقَالَ بَعْضُهُمْ : اقْسِمُوا . فَقَالَ الَّذِي رَقِيَ : لَا تَفْعَلُوا حَتَّى نَأْتِيَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَندُكِّرُ لَهُ الَّذِي كَانَ فَنَنْظُرَ مَا يَأْمُرُنَا . فَقَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرُوا لَهُ ، فَقَالَ : وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّهَا رُقِيَّةٌ ؟ ثُمَّ قَالَ : قَدْ أَصَبْتُمْ ، اقْسِمُوا وَاضْرِبُوا لِي مَعَكُمْ سَهْمًا ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . »

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَقَالَ شُعْبَةُ : حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ سَمِعْتُ أَبَا الْمُتَوَكَّلِ .. بِهَذَا

[الحديث ٢٢٧٦ - أطرافه في : ٥٠٠٧ ، ٥٧٣٦ ، ٥٧٤٩]

(١) أى كانوا يعطون أجرة الخارص ، وهو الذى يحزر مقادير ما تحمله الشجر من الثمر ، ومناسبة ذكر القسام والخارص للترجمة الاشتراك في أن جنسهما وجنس تعليم القرآن والرقية واحد .

(٢) أى علة ، لأن العليل يتقلب من جنب إلى جنب ليعلم موضع الداء .

١٧ - باب ضريبة العبد^(١)، وتعاهد صرَائِبِ الإِمام

٢٢٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « حَجَّمَ أَبُو طَيْبَةَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعٍ أَوْ صَاعَيْنِ مِنْ طَعَامٍ ، وَكَلَّمَ مَوَالِيَهُ فَخَفَّفَ عَنْ غَلَّتِهِ أَوْ ضَرَبَتِهِ » .

١٨ - باب خَرَاجِ الْحَجَّامِ

٢٢٧٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « اخْتَجَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ » .

٢٢٧٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ خَالِدٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « اخْتَجَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ ، وَلَوْ عَلِمَ كَرَاهِيَةَ كَمْ يُعْطِي » .

٢٢٨٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْتَجِّمُ ، وَكَمْ يَكُنْ يَظْلَمُ أَحَدًا أَجْرَهُ » .

١٩ - باب مَنْ كَلَّمَ مَوَالِيَ الْعَبْدِ أَنْ يُخَفَّفُوا عَنْهُ مِنْ خَرَاجِهِ

٢٢٨١ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « دَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غُلَامًا حَجَّامًا فَحَجَّمَهُ وَأَمَرَ لَهُ بِصَاعٍ أَوْ صَاعَيْنِ ، أَوْ مُدًّا أَوْ مُدَيْنِ ، وَكَلَّمَ فِيهِ فَخَفَّفَ مِنْ ضَرَبَتِهِ » .

٢٠ - باب كَسْبِ الْبَغِيِّ وَالْإِمَاءِ . وَكَرِهَ إِبْرَاهِيمُ أَجْرَ النَّائِحَةِ وَالْمُعْنِيَةِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ وَلَا تُكْرِهُوا فَتِيَانِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِيَبْتَلِيَوهَا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ، وَمَنْ يُكْرِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ . وَقَالَ مُجَاهِدٌ فَتِيَانِكُمْ : إِمَاءُكُمْ .

٢٢٨٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ ، وَمَهْرِ الْبَغِيِّ ، وَحُلْوَانِ الْكَاهِنِ » .

(١) أى ما يقدره السيد على عبده فى كل يوم ، ويقال لها : خراج ، وغلة ، وأجر .

٢٢٨٣ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ كَسْبِ الْإِمَاءِ » .
[الحديث ٢٢٨٣ - طرفه في : ٥٣٤٨]

٢١ - بَابُ عَسْبِ الْفَعْلِ (١)

٢٢٨٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ بَنِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ عَسْبِ الْفَعْلِ » .

٢٢ - بَابُ إِذَا اسْتَأْجَرَ أَرْضًا فَمَاتَ أَحَدُهُمَا

وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ : لَيْسَ لِأَهْلِهِ أَنْ يُخْرِجُوهُ (٢) إِلَى تَمَامِ الْأَجَلِ

وَقَالَ الْحَكَمُ وَالْحَسَنُ وَإِيَّاسُ بْنُ مُعَاوِيَةَ : تَمَضَى الْإِجَارَةُ إِلَى أَجْلِهَا

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : أَعْطَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ بِالشَّطْرِ فَكَانَ ذَلِكَ

عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ وَصَدْرًا مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ ،

وَلَمْ يُذَكَّرْ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ جَدَّدَا الْإِجَارَةَ بَعْدَ مَا قَبِضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٢٢٨٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُ قَالَ « أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ الْيَهُودَ أَنْ يَعْمَلُوهَا وَيَزْرَعُوهَا وَهُمْ شَطْرُ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا . وَأَنَّ ابْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ أَنَّ الدَّزَارِعَ كَانَتْ تُكْرَى عَلَى شَيْءٍ سَمَاءَ نَافِعٍ لَا أَحْفَظُهُ » .

[الحديث ٢٢٨٥ - أطرافه في : ٢٢٢٨ ، ٢٢٢٩ ، ٢٢٣١ ، ٢٢٣٨ ، ٢٤٩٩ ، ٢٧٢٠ ، ٣١٥٢ ، ٤٢٤٨]

٢٢٨٦ - وَأَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ حَدَّثَ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ »

وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ « حَتَّى أَجْلَاهُمْ عُمَرَ »

[الحديث ٢٢٨٦ - أطرافه في : ٢٢٧ ، ٢٣٣٢ ، ٢٣٤٤ ، ٢٧٢٢]

(١) أى ثمن ماء الفحل . والفحل : الذكر من كل حيوان فرساً كان أو جلاً أو قيساً أو غيره . أعسب الرجل عسيباً : أكثرى

منه فحلاً يزيه .

(٢) أى ليس لورثة الميت أن يخرجوا المستأجر .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كِتَابُ الْحَوَالَةِ (٢٨١)

١ - باب الحوالة^(١). وهل يرجع في الحوالة

وَقَالَ الْحَسَنُ وَقَعَادَةُ : إِذَا كَانَ يَوْمَ أَحَالَ عَلَيْهِ مَلِيًّا جَارًا^(٢). وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : يَتَخَارَجُ الشَّرِيكَانِ وَأَهْلُ الْمِيرَاثِ فَيَأْخُذُ هَذَا عَيْنًا وَهَذَا دَيْنًا ، فَإِنْ نَوَى لِأَحَدِهِمَا لَمْ يَرْجِعْ عَلَى صَاحِبِهِ .
 ٢٢٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ ، فَإِذَا أَتَيْتُمْ أَحَدَكُمْ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَتَّبِعْ »^(٣) .

[الحديث ٢٢٨٧ - طرفاه في : ٢٢٨٨ ، ٢٤٠٠]

٢ - باب إذا أحال على ملى فليس له رد

٢٢٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ ، وَمَنْ أَتْبَعَ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَتَّبِعْ » .

٣ - باب إن أحال دين الميت على رجل جاز

٢٢٨٩ - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَمْخُوعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ أَتَى بِجَنَازَةٍ فَقَالُوا : صَلِّ عَلَيْهَا ، فَقَالَ : هَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ ؟ قَالُوا : لَا . قَالَ : فَهَلْ تَرَكَ شَيْئًا ؟ قَالُوا : لَا . فَصَلَّى عَلَيْهِ . ثُمَّ أَتَى بِجَنَازَةٍ أُخْرَى فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلِّ عَلَيْهَا . قَالَ : هَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ ؟ قِيلَ : نَعَمْ . قَالَ : فَهَلْ تَرَكَ شَيْئًا ؟ قَالُوا : ثَلَاثَةَ دَنَانِيرَ . فَصَلَّى عَلَيْهَا . ثُمَّ أَتَى بِالثَّالِثَةِ فَقَالُوا : صَلِّ عَلَيْهَا . قَالَ : هَلْ تَرَكَ شَيْئًا ؟ قَالُوا : لَا . قَالَ : فَهَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ ؟ قَالُوا : ثَلَاثَةُ دَنَانِيرَ . قَالَ : صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ . قَالَ أَبُو قَعَادَةَ : صَلِّ عَلَيْهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَعَلَى دَيْنِهِ^(٤) ، فَصَلَّى عَلَيْهِ » .

[الحديث ٢٢٨٩ - طرفه في : ٢٢٩٥]

(١) الحوالة : الانتقال . يقال : حال عن المهة حولا ، أى انتقل عنه انتقالا . وفى الإصلاح الشرى . نقل الدين من ذمة المدين إلى ذمة شخص آخر .
 (٢) ملياً : أى قادراً على الوفاء .
 (٣) أى من الظلم أن يتأخر عن الأداء . من كان قادراً عليه . والملى : كالمغنى لفظاً ومعنى .
 (٤) أى دينه و ضمانته .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كِتَابُ الْكِفَالَةِ (٢١)

١ - بَابُ الْكِفَالَةِ (١) فِي الْقَرْضِ وَالذُّيُونِ بِالْأَبْدَانِ وَغَيْرِهَا

٢٢٩٠ - وَقَالَ أَبُو الزُّنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَمَزَةَ بْنِ عَمْرِو الْأَسْلَمِيِّ عَنْ أَبِيهِ « إِنْ عُمِرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعَثَهُ مُصَدِّقًا ، فَوَقَعَ رَجُلٌ عَلَى جَارِيَةِ امْرَأَتِهِ ، فَأَخَذَ حَمَزَةُ مِنَ الرَّجُلِ كِفَالَةً حَتَّى قَدِمَ عَلَى عُمَرَ ، وَكَانَ عُمَرُ قَدْ جَلَدَهُ مِائَةَ جَلْدَةٍ ، فَصَدَّقَهُمْ ، وَعَدَرَهُ بِالْجَهَالَةِ » .

وَقَالَ جَرِيرٌ وَالْأَشْعَثُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فِي الْمُرْتَدِّينَ : اسْتَتَبْتَهُمْ وَكَفَلْتَهُمْ ، فَتَابُوا وَكَفَلْتَهُمْ عَشَائِرُهُمْ

وَقَالَ حَمَادٌ إِذَا تَكْفَلْتَ بِنَفْسٍ فَمَاتَ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ . وَقَالَ الْحَكَمُ يَضْمَنُ .

٢٢٩١ - قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ سَأَلَ بَعْضَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يُسَلِّفَهُ أَلْفَ دِينَارٍ فَقَالَ : اثْنَيْ بِالشُّهْدَاءِ أَشْهَدُهُمْ ، فَقَالَ كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا . قَالَ : فَأَثْنَيْ بِالْكَفِيلِ ، قَالَ : كَفَى بِاللَّهِ كَفِيلًا . قَالَ : صَدَقْتَ (٢) ، فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ عَلَى أَجَلٍ مُسَمًّى . فَخَرَجَ فِي الْبَحْرِ فَقَضَى حَاجَتَهُ ، ثُمَّ التَّمَسَّ مَرَكِبًا يَرَكِبُهَا يَقْدُمُ عَلَيْهِ لِلْأَجَلِ الَّذِي أَجَلُهُ فَلَمْ يَجِدْ مَرَكِبًا ، فَأَخَذَ خَشِيشَةً فَتَقَرَّرَهَا فَأَدْخَلَ فِيهَا أَلْفَ دِينَارٍ وَصَحِيفَةً مِنْهُ إِلَى صَاحِبِهِ ، ثُمَّ زَجَّجَ مَوْضِعَهَا ، ثُمَّ أَتَى بِهَا إِلَى الْبَحْرِ فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنِّي كُنْتُ تَسَلَّفْتُ فَلَانًا أَلْفَ دِينَارٍ فَسَأَلَنِي كَفِيلًا فَقُلْتُ كَفَى بِاللَّهِ كَفِيلًا ، فَرَضِي بِكَ . وَسَأَلَنِي شَهِيدًا فَقُلْتُ كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا ، فَرَضِي بِذَلِكَ . وَإِنِّي جَهَدْتُ أَنْ أَجِدَ مَرَكِبًا أَبْعَثُ إِلَيْهِ الَّذِي لَهُ فَلَمْ أَقْدِرْ ، وَإِنِّي اسْتَوْدَعْتُهَا . فَرَمَى بِهَا فِي الْبَحْرِ حَتَّى وَلَجَتْ فِيهِ ، ثُمَّ انْصَرَفَ وَهُوَ فِي ذَلِكَ يَلْتَمِسُ مَرَكِبًا يَخْرُجُ إِلَى بَلَدِهِ ،

(١) الكفالة : الضمان والتزام التحمل . وفي الشريعة : ضم ذمة إلى ذمة في المطالبة بدين ، أو عين ، أو نفس .

(٢) لو ارتفع مستوى المجتمع إلى أن يصدقوا في التعامل بأمانة الله وكفالة الله ، وأن يكون من يحل بذلك مردولا ساقطاً فاقد الكرامة والاعتبار بين الناس ، لاقتصد ذلك المجتمع تسعة أعشار ما ينفقه من أموال وجهود لحفظ الحقوق والتمنع من اغتيالها .

فَخَرَجَ الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ أَسْلَفَهُ يَنْظُرُ لَعَلَّ مَرْكَبًا قَدْ جَاءَ بِمَالِهِ ، فَإِذَا بِالْخَشْبَةِ الَّتِي فِيهَا الْمَالُ ، فَأَخَذَهَا لِأَهْلِهِ حَطْبًا ، فَلَمَّا نَشَرَهَا وَجَدَ الْمَالَ وَالصَّحِيفَةَ ، ثُمَّ قَدِمَ الَّذِي كَانَ أَسْلَفَهُ فَأَتَى بِالْأَلْفِ دِينَارٍ^(١) فَقَالَ : وَاللَّهِ مَا زِلْتُ جَاهِدًا فِي طَلَبِ مَرْكَبٍ لَاتِيكَ بِمَالِكَ فَمَا وَجَدْتُ مَرْكَبًا قَبْلَ الَّذِي أَتَيْتُ فِيهِ . قَالَ : هَلْ كُنْتَ بَعَثْتَ إِلَى بَيْتِي ؟ قَالَ : أَخْبِرْكَ أَنِّي لَمْ أَجِدْ مَرْكَبًا قَبْلَ الَّذِي جِئْتُ فِيهِ . قَالَ : فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ أَدَّى عَنْكَ الَّذِي بَعَثْتَ فِي الْخَشْبَةِ ، فَانصَرِفْ بِالْأَلْفِ الدِّينَارِ رَاشِدًا^(٢) .

٢ - باب قول الله عز وجل ﴿ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَاتُومُ نَصِيهِمْ ﴾

٢٢٩٢ - **حدثنا** الصلت بن محمد حدثنا أبو أسامة عن إدريس عن طلحة بن مصرف عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس رضي الله عنهما ﴿ وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِي ﴾ قَالَ : وَرَثَةٌ^(٣) ﴿ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾ قَالَ : كَانَ الْمُهَاجِرُونَ لَمَّا قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَرَثَ الْمُهَاجِرِ الْأَنْصَارِيِّ دُونَ ذَوِي رَحِمِهِ ، لِلأُخُوَّةِ الَّتِي آخَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُمْ ، فَلَمَّا نَزَلَتْ ﴿ وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِي ﴾ نَسَخَتْ . ثُمَّ قَالَ ﴿ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾ إِلَّا النُّصْرَ وَالرَّفَادَةَ وَالنَّصِيحَةَ - وَقَدْ ذَهَبَ الْمِيرَاثُ - وَيُوصَى لَهُ .

[الحديث ٢٢٩٢ - طرفاه في : ٤٥٨٠ ، ٦٧٤٧]

٢٢٩٣ - **حدثنا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَدِمَ عَلَيْنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ ، فَأَخَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ »

٢٢٩٤ - **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ قَالَ « قُلْتُ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَبْلَغَكَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ ؟ فَقَالَ : قَدْ حَالَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ فِي دَارِي . »

[الحديث ٢٢٩٤ - طرفاه في : ٦٠٨٣ ، ٧٣٤٠]

٣ - باب من تكفل عن ميت دينًا فليس له أن يرجع . وبه قال الحسن

٢٢٩٥ - **حدثنا** أَبُو عَاصِمٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

(١) أى جاءه بألف أخرى غير التى أتى له بها فى البحر عند حلول أجل الدين حرصاً منه على أن يكون ونياً بما عليه فى مواعده ، فكان بالألف التى أتى له بها فى البحر فى الميعاد ونياً صادقاً مع الله ، ثم جاءه بالألف الثانية فى أول فرصة سئحت له ليكون ونياً صادقاً مع عبده . (٢) وبذلك كان الدائن أيضاً ونياً صادقاً مع الله والعميل ، فلم يندس ذمته بالاستيفاء مرتين . (٣) الولاية والولاء : النصرة والتعاون وغيرهما من المعانى المتقاربة ، ومنها الميراث .

« أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أتَى بِجِنَازَةٍ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهَا فَقَالَ : هَلْ عَلَيْهِ مِنْ دَيْنٍ ؟ قَالُوا : لَا ، فَصَلَّى عَلَيْهِ . ثُمَّ أتَى بِجِنَازَةٍ أُخْرَى فَقَالَ : هَلْ عَلَيْهِ مِنْ دَيْنٍ ؟ قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ : فَصَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ . قَالَ أَبُو قَتَادَةَ : عَلَيَّ دَيْنُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَصَلَّى عَلَيْهِ . »

٢٢٩٦ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَمِيعٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ قَدْ جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ قَدْ أُعْطِيتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا ، فَلَمْ يَجِئْ مَالُ الْبَحْرَيْنِ حَتَّى قُبِضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمَّا جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ أَمَرَ أَبُو بَكْرٍ فَنَادَى : مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِدَّةٌ أَوْ دَيْنٌ فَلْيَأْتِنَا ، فَآتَيْتُهُ فَقُلْتُ : إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِي كَذَا وَكَذَا ، فَحَطَّيْتُ لِي حَتِيئَةً ، فَعَدَدْتُهَا ، فَإِذَا هِيَ خَمْسُمِائَةٍ وَقَالَ : خُذْ مِثْلَيْهَا ^(١) . »

[الحديث ٢٢٩٦ - أطرافه في : ٢٥٩٨ ، ٢٦٨٣ ، ٣١٣٧ ، ٣١٦٤ ، ٤٣٨٣]

٤ - **بَاب** جِوَارِ أَبِي بَكْرٍ ^(٢) فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَقْدِهِ

٢٢٩٧ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ ابْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ « لَمْ أُعْقِلْ أَبَوِي إِلَّا وَهُمَا يَدِينَانِ الدِّينَ » . وَقَالَ أَبُو صَالِحٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ ابْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « لَمْ أُعْقِلْ أَبَوِي قَطُّ إِلَّا وَهُمَا يَدِينَانِ الدِّينَ ، وَلَمْ يَمُرَّ عَلَيْنَا يَوْمٌ إِلَّا يَأْتِينَا فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَرْفِي النَّهَارِ بُكْرَةً وَعَشِيَّةً . فَلَمَّا ابْتَدَى الْمُسْلِمُونَ خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ مُهَاجِرًا قَبْلَ الْحَبَشَةِ حَتَّى إِذَا بَلَغَ بَرَكَ الْغِمَادِ لَقِيَهُ ابْنُ الدَّغْنَةِ ، وَهُوَ سَيِّدُ الْقَارَةِ فَقَالَ : أَيْنَ تَرِيدُ يَا أَبَا بَكْرٍ ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَخْرَجَنِي قَوْمِي ، فَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَسِيحَ فِي الْأَرْضِ وَأَعْبُدَ رَبِّي . قَالَ ابْنُ الدَّغْنَةِ : إِنَّ مِثْلَكَ لَا يَخْرُجُ وَلَا يُخْرَجُ ، فَإِنَّكَ تَكْسِبُ الْمَعْدُومَ ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ ، وَأَنَا لَكَ جَارٌ . فَارْجِعْ فَأَعْبُدْ رَبَّكَ بِيَلَادِكَ . فَارْتَحَلَ ابْنُ الدَّغْنَةِ فَرَجَعَ مَعَ أَبِي بَكْرٍ فَطَافَ فِي أَشْرَافِ كُفَّارِ قُرَيْشٍ فَقَالَ لَهُمْ :

(١) أعطاه كما قال . ولم يطلب منه شهاداً على صحة دعواه ، لأن ذلك الجليل المثال كان يتعامل بالأمانة والصدق ، حتى أجمع أهل هذه الأمة الإسلامية على أن الصحابة عدول ، يحتاج كل إنسان غيرهم إلى تعديلهم له ، ولا يحتاجون هم إلى تعديل أحد من غيرهم . وكل من خرج على إجماع أهل الأمة في تعديل الصحابة فإنه يعلن عن نفسه مفارقاً ، والانفصال عن قائمتها . وكان صلى الله عليه وسلم يحب الوفاء بالوعد (٢) المراد بالجوار : الذمام والأمان .

إِنَّ أَبَا بَكْرٍ لَا يَخْرُجُ مِثْلَهُ وَلَا يُخْرَجُ ، أُنْخِرْجُونَ رَجُلًا يَكْسِبُ الْمَعْدُومَ ، وَيَصِلُ الرَّحِمَ ، وَيَحْمِلُ الْكَلَّ ، وَيَقْرَى الضَّيْفَ وَيُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ ؟ فَأَنْفَذَتْ قُرَيْشُ جِوَارَ ابْنِ الدَّغِنَةِ ، وَأَمَنُوا أَبَا بَكْرٍ ، وَقَالُوا لابْنِ الدَّغِنَةِ : مُرْ أَبَا بَكْرٍ فَلْيَعْبُدْ رَبَّهُ فِي دَارِهِ ، فَلْيَصِلْ وَلْيَقْرَأْ مَا شَاءَ وَلَا يُؤْذِينَا بِذَلِكَ ، وَلَا يَسْتَعْلِنَ بِهِ ، فَإِنَّا قَدْ خَشِينَا أَنْ يَفْتِنَ أَبْنَاءَنَا وَنِسَاءَنَا . قَالَ ذَلِكَ ابْنُ الدَّغِنَةِ لِأَبِي بَكْرٍ ، فَطَفِقَ أَبُو بَكْرٍ يَعْبُدُ رَبَّهُ فِي دَارِهِ وَلَا يَسْتَعْلِنُ بِالصَّلَاةِ وَلَا الْقِرَاءَةِ فِي غَيْرِ دَارِهِ . ثُمَّ بَدَأَ لِأَبِي بَكْرٍ قَابَتْنِي مَسْجِدًا بِفِنَاءِ دَارِهِ ، وَبَرَزَ ، فَكَانَ يُصَلِّي فِيهِ وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ ، فَيَتَقَصَّفُ عَلَيْهِ نِسَاءَ الْمُشْرِكِينَ وَأَبْنَاؤُهُمْ يَعْجِبُونَ وَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَجُلًا بَكَاءَ لَا يَمْلِكُ دَمْعُهُ حِينَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ ، فَافْتَزَعَ ذَلِكَ أَشْرَافُ قُرَيْشٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، فَأَرْسَلُوا إِلَى ابْنِ الدَّغِنَةِ فَقَدِمَ عَلَيْهِمْ فَقَالُوا لَهُ : إِنَّا كُنَّا أَجْرْنَا أَبَا بَكْرٍ عَلَى أَنْ يَعْبُدَ رَبَّهُ فِي دَارِهِ ، وَإِنَّهُ جَاوَزَ ذَلِكَ قَابَتْنِي مَسْجِدًا بِفِنَاءِ دَارِهِ ، وَأَعْلَنَ الصَّلَاةَ وَالْقِرَاءَةَ ، وَقَدْ خَشِينَا أَنْ يَفْتِنَ أَبْنَاءَنَا وَنِسَاءَنَا ، فَأْتِهِ ، فَإِنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْتَصِرَ عَلَى أَنْ يَعْبُدَ رَبَّهُ فِي دَارِهِ فَعَلَّ ، وَإِنْ أَبِي إِلَّا أَنْ يُعْلِنَ ذَلِكَ فَسَلِّهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْكَ ذِمَّتَكَ ، فَإِنَّا كَرِهْنَا أَنْ نُخْفِرَكَ ، وَلَكِنَّا مُقِرِّينَ الْاِسْتِعْلَانِ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَأَتَى ابْنُ الدَّغِنَةِ أَبَا بَكْرٍ فَقَالَ : قَدْ عَلِمْتَ الَّذِي عَقَدْتُ لَكَ عَلَيْهِ ، فَإِنَّمَا تَقْتَصِرَ عَلَى ذَلِكَ ، وَإِنَّمَا أَنْ تَرُدَّ إِلَى ذِمَّتِي ؛ فَإِنِّي لَا أَحِبُّ أَنْ تَسْمَعَ الْعَرَبُ أَنِّي أَخْفَرْتُ فِي رَجُلٍ عَقَدْتُ لَهُ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : فَإِنِّي أُرِدُّ إِلَيْكَ جِوَارَكَ وَأَرْضِي بِجِوَارِ اللَّهِ - وَرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ بِمَكَّةَ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قَدْ أَرَيْتُ دَارَ هِجْرَتِكُمْ ، رَأَيْتُ سَبْخَةَ ذَاتِ نَخْلٍ بَيْنَ لَابَتَيْنِ ، وَهُمَا الْحَرَّتَانِ . فَهَاجَرَ مَنْ هَاجَرَ قَبْلَ الْمَدِينَةِ حِينَ ذَكَرَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَرَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ بَعْضُ مَنْ كَانَ هَاجَرَ إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ . وَتَجَهَّزَ أَبُو بَكْرٍ مُهَاجِرًا ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : عَلَى رِسْلِكَ ، فَإِنِّي أَرْجُو أَنْ يُؤْذَنَ لِي . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : هَلْ تَرْجُو ذَلِكَ بِأَبِي أَنْتَ ، قَالَ : نَعَمْ : فَحَبَسَ أَبُو بَكْرٍ نَفْسَهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَصْحَبَهُ ، وَعَلَفَ راحِلَتَيْنِ كَانَتَا عِنْدَهُ وَرَقَ السَّمْرِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ .

٥ - باب الدين

٢٢٩٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُؤْتَى بِالرَّجُلِ الْمُتَوَقِّفِ عَلَيْهِ

الدِّينُ ، فَيَسْأَلُ : هَلْ تَرَكَ لِدِينِهِ فَضْلاً^(١) ؟ فَإِنْ حُدِّثَ أَنَّهُ تَرَكَ لِدِينِهِ وَفَاءً صَلَّى ، وَإِلَّا قَالَ لِلْمُسْلِمِينَ : صَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ . فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْفُتُوحَ قَالَ : أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ، فَمَنْ تُوَفِّيَ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ فَتَرَكَ دِينًا فَعَلَى قَضَاؤُهُ ، وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ .

[الحديث ٢٢٩٨ - أطرافه في : ٢٣٩٨ ، ٢٣٩٩ ، ٤٧٨١ ، ٥٣٧١ ، ٦٧٣١ ، ٦٧٤٥ ، ٦٧٦٣]

(١) أي قدرأ زالداً على مؤنة تجهيزه .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(١) كِتَابُ الْوَكَاةِ

١ - بَابُ وَكَاةِ الشَّرِيكِ فِي الْقِسْمَةِ وَغَيْرِهَا

وَقَدْ أَشْرَكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيًّا فِي هَدْيِهِ ثُمَّ أَمَرَهُ بِقِسْمَتِهَا

٢٢٩٩ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِجِلَالِ الْبُدْنِ الَّتِي نَجَرَتْ وَبِجُلُودِهَا » .

٢٣٠٠ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَاهُ غَنَمًا يَفْقِسُهَا عَلَى صَحَابَتِهِ ، فَبَقِيَ عَتُودٌ ^(٢) ، فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : ضَحَّ بِهِ أَنْتَ » .
[الحديث ٢٣٠٠ - أطرافه في : ٢٥٠٠ ، ٥٥٤٧ ، ٥٥٥٥]

٢ - بَابُ إِذَا وَكَّلَ الْمُسْلِمُ حَرْبِيًّا فِي دَارِ الْحَرْبِ - أَوْ فِي دَارِ الْإِسْلَامِ ^(٣) - جَازَ .

٢٣٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ الْمَاجِشُونِ عَنْ صَالِحِ

ابْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَاتَبْتُ أُمِّيَةَ بْنَ خَلْفٍ كِتَابًا بِأَنَّ يَحْفَظُنِي فِي صَاعِيَّتِي بِمَكَّةَ وَأَحْفَظُهُ فِي صَاعِيَّتِهِ بِالْمَدِينَةِ ^(٤) ، فَلَمَّا ذَكَرْتُ « الرَّحْمَنَ » قَالَ : لَا أَعْرِفُ الرَّحْمَنَ ، كَاتَبْتَنِي بِاسْمِكَ الَّذِي كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَكَاتَبْتُهُ « عَبْدُ عَمْرٍو ^(٥) » . فَلَمَّا كَانَ فِي يَوْمٍ بَدَرٍ خَرَجْتُ إِلَى جَبَلٍ لِأُحْرِزَهُ حِينَ نَامَ النَّاسُ ^(٦) ، فَأَبْصَرُهُ بِلَالٍ ،

(١) الوكالة : التفويض والحفظ . وكلت فلاناً : استحفظته ، ووكلت الأمر إليه : فوضته إليه . وفي الشرع : إقامة

الشخص غيره مقام نفسه في تصرف مملوك له معلوم .

(٢) العتود : الصغير من المعز إذا قوى وأق عليه حول .

(٣) أي إذا كان الحرب في دار الإسلام بأمان .

(٤) صاعية الرجل : أهله وماله وكل من يميل إليه ويلوذ به ، وكان ذلك عهداً بينهما .

(٥) هو اسم عبد الرحمن بن عوف في الجاهلية ، فغيره النبي صلى الله عليه وسلم إلى « عبد الرحمن » .

(٦) أراد أن يحقق دمه ليفتدي حياته بالمال ، كما افتدى أسرى بدر الذين لم يقتلوا .

(م - ١٩ * ج ٢ * الجامع الصحيح)

فَخَرَجَ حَتَّى وَقَفَ عَلَى مَجْلِسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ : أُمِيَّةُ بْنُ خَلْفٍ ، لَا نَجَوْتُ إِنْ نَجَا أُمِيَّةُ . فَخَرَجَ مَعَهُ فَرِيقٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي آثَارِنَا ، فَلَمَّا خَشِيتُ أَنْ يَلْحَقُونَا خَلَفْتُ لَهُمْ ابْنَهُ لِأَسْغِلَهُمْ فَقَتَلُوهُ ، ثُمَّ أَبُو حَتَّى يَتَّبِعُونَا - وَكَانَ رَجُلًا ثَقِيلًا - فَلَمَّا أَدْرَكُونَا قُلْتُ لَهُ : ابْرُكْ ، فَبَرَكَ ، فَالْقَيْتُ عَلَيْهِ نَفْسِي لِأَمْنَعَهُ ، فَتَجَلَّلُوهُ بِالسُّيُوفِ مِنْ تَحْتِي حَتَّى قَتَلُوهُ ، وَأَصَابَ أَحَدُهُمْ رِجْلِي بِسَيْفِهِ . وَكَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ يُرِيدُنَا ذَلِكَ الْأَثَرَ فِي ظَهْرِ قَدَمِهِ .

قال أبو عبد الله : سمع يوسف صالحاً ، وإبراهيم أباه .
[الحديث ٢٣٠١ - طرفه في : ٣٩٧١]

٣ - بَابُ الْوَكَالَةِ فِي الصَّرْفِ وَالْمِيزَانِ . وَقَدْ وَكَّلَ عُمَرُ وَابْنُ عُمَرَ فِي الصَّرْفِ

٢٣٠٢ ، ٢٣٠٣ - **حدثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى خَيْبَرَ ، فَجَاءَهُمْ بِتَمْرٍ جَنِيبٍ فَقَالَ : أَكُلْ تَمْرٍ خَيْبَرَ هَكَذَا ؟ فَقَالَ : إِنَّا لَنَأْخُذُ الصَّاعَ بِالصَّاعَيْنِ وَالصَّاعَيْنِ بِالثَّلَاثَةِ . فَقَالَ : لَا تَفْعَلْ ، بَعِ الْجَمْعَ بِالدَّرَاهِمِ ثُمَّ ابْتَعْ بِالدَّرَاهِمِ جَنِيبًا . وَقَالَ فِي الْمِيزَانِ مِثْلَ ذَلِكَ » .

٤ - بَابُ إِذَا أَبْصَرَ الرَّاعِي أَوْ الْوَكِيلُ شَاةً تَمُوتُ أَوْ شَيْئًا يَفْسُدُ

ذَبَحَ أَوْ أَصْلَحَ مَا يَخَافُ عَلَيْهِ الْفَسَادَ

٢٣٠٤ - **حدثني** إِسْحَاقُ بْنُ إِدْرَاهِيمَ سَمِعَ الْمُعْتَمِرَ أَبْنَانَ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ كَعْبٍ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَتْ لَهُ غَنَمٌ تَرَعَى يَسْلَعُ فَابْصُرَتْ جَارِيَةً لَنَا بِشَاةٍ مِنْ غَنَمِنَا مَوْتًا ، فَكَسَرَتْ حَجْرًا فَذَبَحَتْهَا بِهِ ، فَقَالَ لَهُمْ : لَا تَأْكُلُوا حَتَّى أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَوْ أُرْسَلَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يَسْأَلُهُ - وَأَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ - أَوْ أُرْسَلَ - فَأَمَرَهُ بِأَكْلِهَا » .

قال عبيد الله : فيعجبني أنها أمةٌ وأنها ذبحت ، تابعه عبدة عن عبيد الله .
[الحديث ٢٣٠٤ أطرافه في : ٥٥٠١ ، ٥٥٠٢ ، ٥٥٠٤]

٥ - بَابُ وَكَالَةِ الشَّاهِدِ وَالْغَائِبِ جَائِزَةً

وَكَتَبَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو إِلَى قَهْرْمَانِهِ وَهُوَ غَائِبٌ عَنْهُ أَنْ يَرْكَبَ عَنْ أَهْلِهِ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ
٢٣٠٥ - **حدثنا** أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ لِرَجُلٍ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمَلٌ سِنَّ مِنْ الْإِبِلِ ، فَجَاءَهُ يَتَقَاضَاهُ فَقَالَ : أَعْطُوهُ ، فَطَلَبُوا سِنَهُ فَلَمْ يَجِدُوا لَهُ إِلَّا سِنًا فَوْقَهَا ، فَقَالَ : أَعْطُوهُ ، فَقَالَ : أَوْفَيْتَنِي أَوْفَى اللَّهِ بِكَ ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ خِيَارَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً . »
[الحديث ٢٣٠٥ - أطرافه في : ٢٣٠٦ ، ٢٣٩٠ ، ٢٣٩٢ ، ٢٣٩٣ ، ٢٤٠١ ، ٢٦٠٦ ، ٢٦٠٩]

٦ - بَابُ الْوَكَالَةِ فِي قَضَاءِ الدَّيُونِ

٢٣٠٦ - **حَدَّثَنَا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَقَاضَاهُ فَأَغْلَظَ ، فَهَمَّ بِهِ أَصْحَابُهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعُوهُ فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا . ثُمَّ قَالَ : أَعْطُوهُ سِنًا مِثْلَ سِنِهِ ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِلَّا أَمْتَلَّ مِنْ سِنِهِ ، فَقَالَ : أَعْطُوهُ ، فَإِنَّ مِنْ خَيْرِكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً . »

٧ - بَابُ إِذَا وَهَبَ شَيْئًا لَوَكِيلٍ أَوْ شَفِيعٍ قَوْمٍ جَازَ

لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْفِدٍ هَوَازِنَ حِينَ سَأَلُوهُ الْمَعَانِمَ
فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : نَصِيبِي لَكُمْ

٢٣٠٧ ، ٢٣٠٨ - **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ عُسَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْبٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ وَزَعَمَ عُرْوَةُ أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ وَالْمَسُورَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ حِينَ جَاءَهُ وَقَدْ هَوَازِنَ مُسْلِمِينَ فَسَأَلُوهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَسَبِيَهُمْ ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَحَبُّ الْحَدِيثِ إِلَيَّ أَصْدَقُهُ (١) فَاخْتَارُوا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ : إِمَّا السَّبْيَ وَإِمَّا الْمَالَ . فَقَدْ كُنْتُ اسْتَأْنَيْتُ بِهِمْ - وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انْتظرَهُمْ بِضَعِ عَشْرَةِ لَيْلَةٍ حِينَ قَفَلَ مِنَ الطَّائِفِ - فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرَ رَادٍّ إِلَيْهِمْ إِلَّا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ قَالُوا نَخْتَارُ سَبِيَنَا . فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمُسْلِمِينَ فَاتَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ : أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ إِخْوَانَكُمْ هَؤُلَاءِ قَدْ جَاءُونَا تَائِبِينَ ، وَإِنِّي رَأَيْتُ أَنْ أَرُدَّ إِلَيْهِمْ سَبِيَهُمْ ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُطَيَّبَ بِذَلِكَ فَلْيَفْعَلْ ، وَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى

(١) لبت كل مسلم على وجه الأرض يضع هذه الحقيقة نصب عينيه في كل ما يتحرك به لسانه ، فيكون التزامه بالصدق وتمسكه به على قدر ما يود أن يتحجب به إلى صاحب الرسالة الإسلامية .

نُعْطِيَهُ إِيَّاهُ مِنْ أَوَّلِ مَا يُفِيءُ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَفْعَلْ . فَقَالَ النَّاسُ : قَدْ طَيَّبْنَا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّا لَا نَدْرِي مَنْ أَدِنَ مِنْكُمْ فِي ذَلِكَ مَنْ لَمْ يَأْذَنْ ، فَأَرْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعُوا إِلَيْنَا عُرْفَاؤَكُمْ أَمْرَكُمْ ، فَرَجَعَ النَّاسُ ، فَكَلَّمَهُمْ عُرْفَاؤُهُمْ ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ قَدْ طَيَّبُوا وَأَدِنُوا .

[الحديث ٢٣٠٧ - أطرافه في : ٢٥٣٩ ، ٢٥٨٤ ، ٢٦٠٧ ، ٢٦٣١ ، ٤٣١٨ ، ٧١٧٦]

[الحديث ٢٣٠٨ - أطرافه في : ٢٥٤٠ ، ٢٥٨٣ ، ٢٦٠٨ ، ٣١٣٢ ، ٤٣١٩ ، ٧١٧٧]

٨ - **باب** إِذَا وَكَّلَ رَجُلٌ رَجُلًا أَنْ يُعْطِيَ شَيْئًا وَلَمْ يُبَيِّنْ كَمْ يُعْطَى ، فَأَعْطَى عَلَى مَا يَتَعَارَفُهُ النَّاسُ

٢٣٠٩ - **حَدَّثَنَا** الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ وَغَيْرِهِ

- يَزِيدُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ ، وَلَمْ يُبَلِّغْهُ كَلَّهُ ، وَرَجُلٌ وَاحِدٌ مِنْهُمْ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ ، فَكُنْتُ عَلَى جَمَلٍ ثِفَالٍ ^(١) إِنَّمَا هُوَ فِي آخِرِ الْقَوْمِ ، فَمَرَّ بِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مَنْ هَذَا ؟ قُلْتُ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : مَا لَكَ ؟ قُلْتُ : إِنِّي عَلَى جَمَلٍ ثِفَالٍ . قَالَ : أَمَعَكَ قَضِيبٌ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : أَعْطَيْتَهُ ، فَأَعْطَيْتَهُ فَضْرَبَهُ فَزَجَرَهُ ، فَكَانَ مِنْ ذَلِكَ الْمَكَانِ مِنْ أَوَّلِ الْقَوْمِ . قَالَ : بَعْضُهُ ، فَقُلْتُ : بَلْ هُوَ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : بَلْ بَعْضُهُ . قَدْ أَخَذْتَهُ بِأَرْبَعَةِ دَنَانِيرٍ وَلَكَ ظَهْرُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ . فَلَمَّا دَنَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ أَخَذْتُ أَرْتَحِلُ ، قَالَ : أَيْنَ تَرِيدُ ؟ قُلْتُ : تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً قَدْ خَلَا مِنْهَا . قَالَ : فَهَلَا جَارِيَةٌ تَلَاعِبُهَا وَتَلَاعِبُكَ ؟ قُلْتُ : إِنَّ أَبِي تُوَفِّيَ وَتَرَكَ بَنَاتٍ فَأَرَدْتُ أَنْ أَنْكِحَ امْرَأَةً قَدْ جَرَّبْتُ خَلَا مِنْهَا ، قَالَ : فَذَلِكَ . فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ قَالَ : يَا بِلَالُ اقْضِهِ وَزِدْهُ . فَأَعْطَاهُ أَرْبَعَةَ دَنَانِيرٍ وَزَادَهُ قَبْرَاطًا . قَالَ جَابِرٌ : لَا تُفَارِقُنِي زِيَادَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمْ يَكُنِ الْقَبْرَاطُ يُفَارِقُ جِرَابَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . »

٩ - **باب** وَكَالَةِ الْمَرْأَةِ الْإِمَامَ فِي النِّكَاحِ

٢٣١٠ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ

« جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي قَدْ وَهَبْتُ لَكَ مِنْ نَفْسِي . فَقَالَ رَجُلٌ : زَوَّجْنِيهَا . قَالَ : قَدْ زَوَّجْنَاكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ . »

[الحديث ٢٣١٠ - أطرافه في : ٥٠٢٩ ، ٥٠٣٠ ، ٥٠٨٧ ، ٥١٢١ ، ٥١٢٦ ، ٥١٣٢ ، ٥١٣٥ ، ٥١٤١ ،

[٧٤١٧ ، ٥٨٧١ ، ٥١٥٠ ، ٥١٤٩]

١٠ - باب إذا وسَّكَل رجلاً فترك الوكيل شيئاً فأجازهُ الموكَّل فهو جائزٌ

وإن أقرضهُ إلى أجلٍ مُسمًى جازَ

٢٣١١ - وَقَالَ عُمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ أَبُو عَمْرٍو حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « وَكَلَّنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحِفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ ، فَأَتَانِي آتٌ فَجَعَلَ يَحْتُو مِنْ الطَّعَامِ ، فَأَخَذْتُهُ وَقُلْتُ : وَاللَّهِ لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١) ، قَالَ : إِنِّي مُحْتَاجٌ ، وَعَلَى عِيَالٍ ، وَلِي حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ . قَالَ فَخَلَّيْتُ عَنْهُ . فَأَصْبَحْتُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ ؟ قَالَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ شَكَأ حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ وَعِيَالًا ، فَرَحِمْتُهُ فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ . قَالَ : أَمَا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ ، وَسَيَعُودُ . فَعَرَفْتُ أَنَّهُ سَيَعُودُ لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّهُ سَيَعُودُ ، فَرَصَدْتُهُ ، فَجَعَلَ يَحْتُو مِنْ الطَّعَامِ ، فَأَخَذْتُهُ فَقُلْتُ : لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَ : دَعْنِي فَإِنِّي مُحْتَاجٌ ، وَعَلَى عِيَالٍ ، لَا أَعُودُ . فَرَحِمْتُهُ فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ . فَأَصْبَحْتُ ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ ؟ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ شَكَأ حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ وَعِيَالًا ، فَرَحِمْتُهُ فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ . قَالَ : أَمَا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ ، وَسَيَعُودُ . فَرَصَدْتُهُ الثَّلَاثَةَ ، فَجَعَلَ يَحْتُو مِنْ الطَّعَامِ ، فَأَخَذْتُهُ فَقُلْتُ : لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهَذَا آخِرُ ثَلَاثِ مَرَّاتٍ ، إِنَّكَ تَزْعُمُ لَا تَعُودُ ثُمَّ تَعُودُ . قَالَ : دَعْنِي أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهَا . قُلْتُ : مَا هُنَّ ؟ قَالَ : إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ ﴿ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ﴾ حَتَّى تَخْتِمَ الْآيَةَ فَإِنَّكَ لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ ، وَلَا يَقْرَبَنَّكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ . فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ . فَأَصْبَحْتُ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ ؟ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ زَعَمَ أَنَّهُ يُعَلِّمُنِي كَلِمَاتٍ يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهَا فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ . قَالَ : مَا هِيَ ؟ قُلْتُ : قَالَ لِي إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ مِنْ أَوَّلِهَا حَتَّى تَخْتِمَ الْآيَةَ ﴿ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ﴾ وَقَالَ لِي : لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ وَلَا يَقْرَبَنَّكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ - وَكَانُوا (٢) أَحْرَصَ شَيْءٍ عَلَى الْخَيْرِ - . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَمَا إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ . تَعَلَّمُ مَنْ تُخَاطَبُ مَدَّ ثَلَاثَ لَيَالٍ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : ذَلِكَ شَيْطَانٌ .

[الحديث ٢٣١١ - طرفاه في : ٣٢٧٥ ، ٥٠١٠]

(١) أى لأذهبن بك إليه أشكوك ، يقال : رفعه إلى الحاكم إذا أحضره إليه للشكوى .

(٢) يعنى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم .

١١ - باب إذا باع الوكيل شيئاً فاسدًا فبيعه مردوداً

٢٣١٢ - **حَدَّثَنَا إِسْحَقُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ - هُوَ ابْنُ سَلَامٍ - عَنْ يَحْيَى قَالَ : سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَبْدِ الْغَاثِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « جَاءَ بِلَالٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَمْرٍ بَرْنِي^(١) ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مِنْ أَيْنَ هَذَا ؟ قَالَ بِلَالٌ : كَانَ عِنْدِي تَمْرٌ رَدِيءٌ ، فَبِعْتُ مِنْهُ صَاعَيْنِ بِصَاعٍ لِنُطْعِمَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ ذَلِكَ : أَوْهَ أَوْهَ^(٢) ، عَيْنُ الرَّبَا ، لَا تَفْعَلْ ، وَلَكِنْ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَشْتَرِيَ فَبِعِ التَّمْرَ بِبَيْعِ آخَرَ ثُمَّ اشْتَرِ بِهِ . »**

١٢ - باب الوكالة في الوقف ونفقته ، وأن يطعم صديقاً له ويأكل بالمعروف

٢٣١٣ - **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو ، قَالَ فِي صَلَافَةِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « لَيْسَ عَلَى الْوَلِيِّ جُنَاحٌ أَنْ يَأْكُلَ وَيُؤْكَلَ صَدِيقًا لَهُ غَيْرَ مُتَأَثِّلٍ^(٣) مَالًا . فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ هُوَ يَلِي صَدَقَةَ عُمَرَ ، يَهْدِي لِنَاسٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ كَانَ يَنْزِلُ عَلَيْهِمْ . »**
[الحديث ٢٣١٣ - أطرافه في : ٢٧٣٧ ، ٢٧٦٤ ، ٢٧٧٢ ، ٢٧٧٣ ، ٢٧٧٧]

١٣ - باب الوكالة في الحدود

٢٣١٤ ، ٢٣١٥ - **حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « وَاعْدُ يَا أُنَيْسُ إِلَى امْرَأَةٍ هَذَا ، فَإِنْ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمِيهَا^(٤) . »**
[الحديث ٢٣١٤ - أطرافه في : ٢٦٤٩ ، ٢٦٩٦ ، ٢٧٢٥ ، ٢٦٣٤ ، ٦٨٢٨ ، ٦٨٣١ ، ٦٨٣٦ ، ٦٨٤٣ ، ٦٨٦٠ ، ٧١٩٤ ، ٧٢٥٩ ، ٧٢٧٩]
[الحديث ٢٣١٥ - أطرافه في : ٢٦٩٥ ، ٢٧٢٤ ، ٢٦٣٣ ، ٦٨٢٧ ، ٦٨٣٣ ، ٦٨٣٥ ، ٦٨٤٢ ، ٦٨٥٩ ، ٧١٩٣ ، ٧٢٥٨ ، ٧٢٦٠ ، ٧٢٧٨]

٢٣١٦ - **حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ « جِيءَ بِالنُّعَيْمَانِ - أَوْ ابْنِ النُّعَيْمَانِ - شَارِبًا ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَ فِي الْبَيْتِ أَنْ يَضْرِبُوهُ ، قَالَ فَكُنْتُ أَنَا فِيمَنْ ضَرَبَهُ ، فَضْرَبْنَاهُ بِالنُّعَالِ وَالْحَرِيدِ »**
[الحديث ٢٣١٦ - طرفاه في : ٦٧٧٤ ، ٦٧٧٥]

(٢) أوه : كلمة تقال عند التوجع .

(٤) في هذا الأمر توكيل بإقامة الحد على تلك المرأة .

(١) هو من أنفس تمر المدينة .

(٣) أي مدخر وجامع .

١٤ - باب الوكالة في البدن وتعاهدهما

٢٣١٧ - حدثنا إسماعيل بن عبد الله قال حدثني مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم عن عمرة بنت عبد الرحمن أنها أخبرته « قالت نعايشة أنا فتلث فتلث هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي ، ثم قلدها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيديه ، ثم بعث بها مع أبي ، فلم يحرم على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء أحله الله له حتى نجر الهدى » .

١٥ - باب إذا قال الرجل لوكيله : ضعه حيث أراك الله . وقال الوكيل : قد سمعت ما قلت

٢٣١٨ - حدثني يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن إسحاق بن عبد الله أنه سمع أنس بن مالك رضي الله عنه يقول « كان أبو طلحة أكثر أنصاري بالمدينة مالا ، وكان أحب أمواله إليه بيرحاء وكانت مستقبله المسجد ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب . فلما نزلت ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾ قام أبو طلحة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، إن الله تعالى يقول ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾ وإن أحب أموالي إلى بيرحاء ، وإنها صدقة لله أرجو برها وذخرها عند الله ، فضعتها يا رسول الله حيث شئت . فقال : بئح ، ذلك مال رايح ، ذلك مال رايح . قد سمعت ما قلت فيها ، وأرى أن تجعلها في الأقربين . قال : أفعل يا رسول الله : ففسمها أبو طلحة في أقاربه وبني عمه » .

تابعه إسماعيل عن مالك . وقال روح عن مالك « رايح » .

١٦ - باب وكالة الأمين في الخزائنة ونحوها

٢٣١٩ - حدثني محمد بن العلاء حدثنا أبو أسامة عن بريد بن عبد الله عن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « الخازن الأمين الذي ينفق - وربما قال : الذي يعطي - ما أمر به كاملا موفرا طيبا نفسه إلى الذي أمر به أحد المتصدقين » .

بَابُ الْبَرِّ وَالْمَرْءِ الْخَيْرِ

(٤١) كِتَابُ الْحَرْثِ وَالْمَرْءِ الْخَيْرِ

١ - **باب فضل الزرع والغرس إذا أكل منه . وقول الله تعالى : [الواقعة : ٦٣ - ٦٥]**

(أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَحْرُثُونَ ، أَأَنْتُمْ تَزْرَعُونَهُ أَمْ نَحْنُ الزَّارِعُونَ . لَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَاهُ حُطَامًا)^(١)

٢٣٢٠ - **حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا أبو عوانة ع .**

وحدثني عبد الرحمن بن المبارك حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن أنس رضي الله عنه قال :

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما من مسلم يغرس غرسا ، أو يزرع زرعاً فيما كل منه طير أو إنسان أو بهيمة ، إلا كان له به صدقة »^(٢) . وقال لنا مسلم حدثنا أبان حدثنا قتادة حدثنا أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم .

[الحديث ٢٣٢٠ - طرفه في : ٦٠١٢]

٢ - **باب ما يُحذر من عواقب الاشتغال بآلة الزرع^(٣) ، أو مجاوزة الحد الذي أمر به**

٢٣٢١ - **حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا عبد الله بن سالم الحمصي حدثنا محمد بن زياد**

الأهلي عن أبي أمامة الباهلي قال - ورأى سكةً وشيئاً من آلة الحرث فقال - سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لا يدخل هذا بيت قوم إلا أدخله الله الذل »^(٤) قال محمد : وأسم أبي أمامة صدى بن عجلان .

٣ - **باب اقتناء الكلب للحرث**

٢٣٢٢ - **حدثنا معاذ بن فضالة حدثنا هشام عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن**

(١) بين الله سبحانه على البشر بما يسر لهم من الزرع ، وبلغت أنظارهم إلى أن هذه الحيوية التي تبدو فيه إنما هي من بدائع صنعه ، والبشر عاجزون عن إدراك سر الحياة في المادة ، وهم أعجز من أن يعمشوا الحياة من عندهم حتى فيما يشبه البعوضة أو حبة الخردل

(٢) في هذا الحديث توجيه اقتصادي للتوسع في الغرس والزرع . وتوجيه إنساني إلى تربية الشعوب بالارتياح في نفس المعلم لأن يكون سبباً لتغذية الإنسان والطير وسائر ذوى الحياة ، وبيان له من المبعوث بأخر رسالات الله بأن هذا التوسع الاقتصادي في الزراعة ، والارتياح الإنساني للإحسان بها إلى ذوى الحياة ، معدود في حسنات من يتسبب في هذه الأعمال الطيبة .

(٣) إذا أهقت الإنسان عن القيام بأسباب الدفاع ، لاسيما في البلاد المتاخمة لأرض العدو .

(٤) قال الحافظ : كان العمل في الأراضي أول ما افتتحت على أهل الذمة . والمسلمون مشتغلون بالفتح ونشر الدعوة الإسلامية ،

والجمع بين حديث أبي أمامة والحديث الماضي في فضل الزرع والغرس فيمن يستعمل عمالاً له في الأرض . هذا إن يقرب من العدو .

أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ أَمْسَكَ كَلْبًا فَإِنَّهُ يَنْقُصُ كُلَّ يَوْمٍ مِنْ عَمَلِهِ قِيرَاطٌ ، إِلَّا كَلَبَ حَرْثٍ أَوْ مَاشِيَةٍ » . قَالَ ابْنُ سِيرِينَ وَأَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِلَّا كَلَبَ غَنَمٍ أَوْ حَرْثٍ أَوْ صَيْدٍ » . وَقَالَ أَبُو حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « كَلَبَ صَيْدٍ أَوْ مَاشِيَةٍ » .
[الحديث ٢٣٢٢ - طرفه في : ٢٣٢٤] .

٢٣٢٣ - حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ أَنَّ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ سَفِيَّانَ بْنَ أَبِي زُهَيْرٍ - رَجُلٌ مِنْ أَزْدِ شُبُوعَةَ ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « مَنْ اقْتَنَى كَلْبًا لَا يُغْنِي عَنْهُ زَرْعًا وَلَا ضَرْعًا نَقَصَ كُلَّ يَوْمٍ مِنْ عَمَلِهِ قِيرَاطٌ . قُلْتُ : أَمَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : إِي وَرَبِّ هَذَا الْمَسْجِدِ » .
[الحديث ٢٣٢٣ طرفه في : ٢٣٢٥] .

٤ - بَابُ اسْتِعْمَالِ الْبَقْرِ لِلْحِرَاثَةِ

٢٣٢٤ - حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عُثْمَرُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « بَيْنَمَا رَجُلٌ رَاكِبٌ عَلَى بَقْرَةٍ تَفْتَتُ إِلَيْهِ فَقَالَتْ : لِمَ أُخْلِقُ لِهَذَا ، خَلِقْتُ لِلْحِرَاثَةِ . قَالَ : آمَنْتُ بِهِ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ . وَأَخَذَ الذَّنْبُ شَاةً فَتَبِعَهَا الرَّاعِي ، فَقَالَ لَهُ الذَّنْبُ : مَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبْعِ ، يَوْمَ لَا رَاعِيَ لَهَا غَيْرِي ؟ قَالَ : آمَنْتُ بِهِ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ . قَالَ أَبُو سَلَمَةَ : وَمَا هُمَا يَوْمَيْدٍ فِي الْقَوْمِ » .
[الحديث ٢٣٢٤ - أطرافه في : ٢٤٧١ ، ٢٦٦٢ ، ٢٦٩٠] .

٥ - بَابُ إِذَا قَالَ الْكُفِيُّ مُؤُونَةَ النَّخْلِ وَغَيْرِهِ وَتَشْرِكُنِي فِي الشَّرِّ

٢٣٢٥ - حَدِيثُ الْحَكَمِ بْنِ نَافِعٍ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَتِ الْأَنْصَارُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ائْسَمُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ إِخْوَانِنَا النَّخِيلَ . قَالَ : لَا . فَقَالُوا : تَكْفُونَا الْمُؤُونَةَ وَتُشْرِكُكُمْ فِي الشَّمْرَةِ . قَالُوا : سَوِعْنَا وَأَطَعْنَا » .
[الحديث ٢٣٢٥ طرفاه في : ٢٩١٧ ، ٢٧٨٠] .

٦ - **باب** قَطَعَ الشَّجَرَ وَالنَّخْلَ . وَقَالَ أَنَسٌ : أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالنَّخْلِ فُقِطِعَ .
 ٢٣٢٦ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 « عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ حَرَّقَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَقَطَعَ ^(١) ، وَهِيَ الْبُوَيْرَةُ ، وَلَهَا يَقُولُ حَسَانٌ
 لَهَا نَ عَلَى سَرَاةِ بَنِي لُسُوِيٍّ حَرِيقٌ بِالْبُوَيْرَةِ مُسْتَطِيرٌ
 [الحديث ٢٣٢٦ - أطرافه في : ٣٠٢١ ، ٤٠٣١ ، ٤٠٣٢ ، ٤٨٨٤]

٧ - **باب**

٢٣٢٧ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ
 قَيْسِ الْأَنْصَارِيِّ سَمِعَ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ قَالَ « كُنَّا أَكْثَرَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مُزْدَرَعًا ، كُنَّا نُكْرِي الْأَرْضَ
 بِالنَّاحِيَةِ مِنْهَا مُسَمًى لِسَيِّدِ الْأَرْضِ ، قَالَ فِيمَا يُصَابُ ذَلِكَ وَتَسْلَمُ الْأَرْضُ ، وَمَا يُصَابُ الْأَرْضُ
 وَيَسْلَمُ ذَلِكَ ، فَهَيْنَا . وَأَمَّا الذَّهَبُ وَالْوَرِقُ فَلَمْ يَكُنْ يَوْمَئِذٍ » .

٨ - **باب** الْمُرَاعَةِ بِالشَّطْرِ وَنَحْوِهِ

وَقَالَ قَيْسُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ : مَا بِالْمَدِينَةِ أَهْلٌ بَيَّتَ هَجْرَةَ إِلَّا يَزْرَعُونَ عَلَى
 الثُّلُثِ وَالرُّبْعِ . وَزَارَعَ عَلِيُّ وَسَعْدُ بْنُ مَالِكٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَالْقَاسِمُ
 وَعُرْوَةُ وَآلُ أَبِي بَكْرٍ وَآلُ عُمَرَ وَآلُ عَلِيٍّ وَابْنُ سِيرِينَ . وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَسْوَدِ : كُنْتُ أَشَارِكُ
 عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ فِي الزَّرْعِ . وَعَامَلَ عُمَرُ النَّاسَ عَلَى أَنْ جَاءَ عُمَرُ بِالْبَدْرِ مِنْ عِنْدِهِ فَلَهُ الشَّطْرُ ،
 وَإِنْ جَاءُوا بِالْبَدْرِ فَلَهُمْ كَدًّا . وَقَالَ الْحَسَنُ : لَا بَأْسَ أَنْ تَكُونَ الْأَرْضُ لِأَحَدِهِمَا فَيُنْفِقَانِ جَمِيعًا ،
 فَمَا خَرَجَ فَهُوَ بَيْنَهُمَا . وَرَأَى ذَلِكَ الزُّهْرِيُّ . وَقَالَ الْحَسَنُ : لَا بَأْسَ أَنْ يُجْتَنَى الْقَطْنُ عَلَى
 النُّصْفِ . وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ وَابْنُ سِيرِينَ وَعَطَاءُ وَالْحَكَمُ وَالزُّهْرِيُّ وَقَتَادَةُ : لَا بَأْسَ أَنْ يُعْطَى الثُّوبُ
 بِالثُّلُثِ أَوْ الرُّبْعِ وَنَحْوِهِ ^(٢) . وَقَالَ مَعْمَرٌ : لَا بَأْسَ أَنْ تُكْرَى الْمَاشِيَةُ عَلَى الثُّلُثِ وَالرُّبْعِ إِلَى أَجْلِ
 مُسَمًى .

٢٣٢٨ - **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ
 عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَلَ خَيْبَرَ بِشَرْطٍ مَا يَخْرُجُ

(١) هذا شاهد للجواز لأجل نكابة العدو في الجهة التي وقع فيها القتال .

(٢) أي يكون ثلث المنسوج للنساج والباقي لما لك الغزل .

مِنْهَا مِنْ ثَمَرٍ أَوْ زَرْعٍ ، فَكَانَ يُعْطَىٰ أَزْوَاجَهُ مِائَةَ وَسْقٍ . ثَمَانُونَ وَسْقٍ تَمْرٍ ، وَعِشْرُونَ وَسْقٍ شَعِيرٍ .
وَقَسَمَ عُمَرُ خَيْبَرَ فَخَيَّرَ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُقْطَعَ لَهُنَّ مِنَ الْمَاءِ وَالْأَرْضِ ، أَوْ يُمَضَىٰ
لَهُنَّ ؟ فَمِنْهُنَّ مَنْ اخْتَارَ الْأَرْضَ وَمِنْهُنَّ مَنْ اخْتَارَ الْوَسْقَ ، وَكَانَتْ عَائِشَةُ اخْتَارَتْ الْأَرْضَ .

٩ - بَابُ إِذَا لَمْ يَشْتَرِطِ السَّنِينَ فِي الْمُرَارَعَةِ

٢٣٢٩ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « عَامَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ بِشَطْرِ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا مِنْ ثَمَرٍ أَوْ زَرْعٍ » .

١٠ - بَابُ

٢٣٣٠ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ عَمْرُو « قُلْتُ لَطَاوِسُ : لَوْ تَرَكَتِ
الْمُحَابَرَةَ ، فَإِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ عَنْهُ . قَالَ : أَيُّ عَمْرُو ، إِنِّي أُعْطِيهِمْ
وَأَعِينُهُمْ . وَإِنْ أَعْلَمْتَهُمْ أَخْبَرْتَنِي - يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
كَمْ يَنْهَىٰ عَنْهُ ، وَلَكِنْ قَالَ : أَنْ يَمْنَحَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهِ خَرْجًا مَعْلُومًا » .
[الحديث ٢٣٣٠ - طرفاه في : ٣٢٤٢ ، ٦٢٢٤] .

١١ - بَابُ الْمُرَارَعَةِ مَعَ الْيَهُودِ

٢٣٣١ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَىٰ خَيْبَرَ الْيَهُودَ عَلَىٰ أَنْ يَعْمَلُوهَا وَيَزْرَعُوهَا وَلَهُمْ
شَطْرُ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا » .

١٢ - بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ الشُّرُوطِ فِي الْمُرَارَعَةِ

٢٣٣٢ - **حَدَّثَنَا** صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُبَيْنَةَ عَنْ يَحْيَىٰ سَمِعَ حَنْظَلَةَ الزُّرْقِيَّ عَنْ
رَافِعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « كُنَّا أَكْثَرَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ حَقْلًا ^(٢) ، وَكَانَ أَحَدُنَا يُكْرَىٰ أَرْضَهُ فَيَقُولُ : هَذِهِ
الْقِطْعَةُ لِي وَهَذِهِ لَكَ ، فَرُبَّمَا أُخْرِجَتْ ذِهِ وَلَمْ تُخْرَجْ ذِهِ ، فَهَنَاهُمْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

(١) أى أجرة معلومة .

(٢) أصل الحقل : القراح الطيب ، ثم قيل للزرع إذا تشعب ورقه من قبل أن تغلظ سوقه ، ثم أطلق على الزرع والأرض
والمزروع فيها ، واشتق منه المحافظة بمعنى المزارعة .

١٣ - باب إذا زرع بمال قوم بغير إذنيهم ، وكان في ذلك صلاح لهم

٢٣٣٣ - **حدثنا** إبراهيم بن المنذر **حدثنا** أبو ضمرة **حدثنا** موسى بن عتبة عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « بينما ثلاثة نفر يمشون أحدهم المطر ، فأووا إلى غار في جبل ، فأنحطت على فم غارهم صخرة من الجبل فانطبقت عليهم ، فقال بعضهم لبعض : انظروا أعمالا عملتموها صالحة لله فادعوا الله بها لعله يفرجها عنكم . قال أحدهم : اللهم إنه كان لي والبدان شيخان كبيران ، ولي صبية صغار كنت أزعى عليهن فإذا رخت عليهن حلبت فبدأت بوالدي أسفيهما قبل بني . وإني استأخرت ذات يوم وكم آت حتى أمسيت فوجدتُهُما ناما ، فحلبت كما كنت أحلب ، فقمت عند رؤوسهما أكره أن أوقظهما ، وأكره أن أسقى الصبية والصبية يتضاغون عند قدمي حتى طلع الفجر ، فإن كنت تعلم أني فعلته ابتغاء وجهك فافرج لنا فرجة نرى منها السماء ، ففرج الله فرأوا السماء . وقال الآخر : اللهم إنها كانت لي بنت عم أحببتها كأشد ما يحب الرجال النساء ، فظلمت منها فأبنت حتى أتيتها بمائة دينار فبعيت حتى جمعتها^(١) ، فلما وقعت بين رجلين قالت : يا عبد الله اتق الله ولا تفتح الخاتم إلا بحقه ، فقمت ، فإن كنت تعلم أني فعلته ابتغاء وجهك فافرج عنا فرجة ، ففرج . وقال الثالث : اللهم إنني استأجرت أجيرا بفرق أرز ، فلما قضى عمله قال : أعطني حقي ، فعرضت عليه فرغب عنه ، فلم أرل أرعه حتى جمعت منه بقرا ورعاتها ، فجاءني فقال : اتق الله : فقلت أذهب إلى ذلك البقر ورعاتها فخذ . فقال : اتق الله ولا تستهزي بي . فقلت : إنني لا أستهزي بك ، فخذ . فآخذه . فإن كنت تعلم أني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج ما بقي . ففرج الله . قال أبو عبد الله : وقال إسماعيل بن إبراهيم بن عتبة عن نافع « فسعيت » .

١٤ - باب أوقاف أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وأرض الخراج ومزارعتهم ومعاملتهم

وقال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر « نصدق بأصله ، لا يباع ، ولكن ينفق ثمره . فتصدق به »

٢٣٣٤ - **حدثنا** صدقة أخبرنا عبد الرحمن عن مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه قال

« قال عمر رضي الله عنه : لولا آخر المسلمين ما فتحت قرية إلا قسمتها بين أهلها كما قسم

(١) فبعيت : أي طلبت ، وأكثر ما يستعمل في الشر

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرٍ .

[الحديث ٢٣٣٤ - أطرافه في : ٣١٢٥ ، ٤٢٣٥ ، ٤٢٣٦] .

١٥ - **باب** مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَوَاتًا^(١) . وَرَأَى ذَلِكَ عَلِيٌّ فِي أَرْضِ الْخَرَابِ بِالْكُوفَةِ مَوَاتٌ وَقَالَ عُمَرُ : مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيِّتَةً فَهِيَ لَهُ . وَيُرْوَى عَنْ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ فِي غَيْرِ حَقٍّ مُسْلِمٍ : وَلَيْسَ لِعَرَقٍ ظَالِمٍ فِيهِ حَقٌّ وَيُرْوَى فِيهِ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٢٣٣٥ - **حدثنا** يحيى بن بكيرٍ حدثنا الليث عن عبيد الله بن أبي جعفر عن محمد بن عبد الرحمن عن عروة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ أَعْمَرَ أَرْضًا لَيْسَتْ لِأَحَدٍ فَهُوَ أَحَقُّ » قَالَ عُرْوَةُ : قَضَى بِهِ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي خِلَافَتِهِ .

١٦ - **باب**

٢٣٣٦ - **حدثنا** قتيبة حدثنا إسماعيل بن جعفر عن موسى بن عقبة عن سالم بن عبد الله ابن عمر عن أبيه رضي الله عنه « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَى وَهُوَ فِي مَعْرَسِهِ بِذِي الْحَلِيمَةِ^(٢) فِي بَطْنِ الْوَادِي فَقِيلَ لَهُ : إِنَّكَ بِبَطْحَاءٍ مُبَارَكَةٍ . فَقَالَ مُوسَى : وَقَدْ أَنَاخَ بَيْنَا سَالِمٌ بِالْمُنَاحِ الَّذِي كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُنِيخُ بِهِ يَتَحَرَّى مَعْرَسَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ أَسْفَلُ مِنَ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِبَطْنِ الْوَادِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ وَسَطٌ مِنْ ذَلِكَ » .

٢٣٣٧ - **حدثنا** إسحاق بن إبراهيم أخبرنا شعيب بن إسحاق عن الأوزاعي قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ عِكْرَمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « اللَّيْلَةُ أَتَانِي آتٍ مِنْ رَبِّي وَهُوَ بِالْعَقِيقِ أَنْ صَلَّيْتُ فِي هَذَا الْوَادِي الْمُبَارَكِ وَقُلْتُ : عُمْرَةٌ فِي حَجَّةٍ » .

١٧ - **باب** إِذَا قَالَ رَبُّ الْأَرْضِ أَقْرَكَ مَا أَقْرَكَ اللَّهُ - وَكَمْ يَذْكُرُ أَجَلًا مَعْلُومًا - فَهُمَا عَلَى تَرَاضِيهِمَا

٢٣٣٨ - **حدثنا** أحمد بن المقدام حدثنا فضيل بن سليمان حدثنا موسى أخبرنا نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قَالَ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ... » ع . وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ

(١) قال الفرزاق : الموات : الأرض التي لم تعمر ، وإحياء الموات : أن يعمد الشخص لأرض ليس لها صاحب ، فيحيها بانساق أو الزرع أو الغرس أو البناء ، فتصير بذلك ملكه .

(٢) المعرّس : الموضع الذي ينزل فيه المسافرون آخر الليل للراحة .

أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُمَيْرٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَجَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ ^(١) ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا ظَهَرَ عَلَى خَيْبَرَ أَرَادَ إِخْرَاجَ الْيَهُودِ مِنْهَا ، وَكَانَتْ الْأَرْضُ حِينَ ظَهَرَ عَلَيْهَا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمُسْلِمِينَ ، وَأَرَادَ إِخْرَاجَ الْيَهُودِ مِنْهَا فَسَأَلَتْ الْيَهُودُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُقِرَّهُمْ بِهَا أَنْ يَكْفُوا عَمَلَهَا وَلَهُمْ نِصْفُ الثَّمَرِ ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : نُقِرُّكُمْ بِهَا عَلَى ذَلِكَ مَا شِئْنَا ، فَقَرُّوا بِهَا حَتَّى أَجْلَاهُمْ عُمَرُ إِلَى تَيْمَاءَ وَأَرِيحَاءَ ^(٢) . »

١٨ - **باب** مَا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُوَابِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا فِي الزَّرْعَةِ وَالثَّمَرِ

٢٣٣٩ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ أَبِي النَّجَّاشِيِّ مَوْلَى رَافِعِ بْنِ خَلِيدٍ سَمِعْتُ رَافِعَ بْنَ خَلِيدِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ عَمِّهِ ظَهَيْرِ بْنِ رَافِعٍ قَالَ ظَهَيْرٌ « لَقَدْ نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَمْرِ كَانَ بَيْنَنَا رَافِقًا . قُلْتُ : مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهُوَ حَقٌّ . قَالَ : دَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَا تَصْنَعُونَ بِمَحَاقِلِكُمْ ^(٣) ؟ قُلْتُ : نُوَاجِرُهَا عَلَى الرَّبِيعِ ^(٤) وَعَلَى الْأَوْسُقِ مِنَ الثَّمَرِ وَالشَّعِيرِ . قَالَ : لَا تَفْعَلُوا ، ازْرَعُوهَا ، أَوْ ازْرَعُوهَا ، أَوْ أَمْسِكُوهَا . قَالَ رَافِعٌ : قُلْتُ سَمِعًا وَطَاعَةً . »

[الحديث ٢٣٣٩ - طرفه في : ٢٣٤٦ ، ٤٠١٢] .

٢٣٤٠ - **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ رَجِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانُوا يَزْرَعُونَهَا بِالْثُلُثِ وَالرَّبِيعِ وَالنِّصْفِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا ، أَوْ لِيَمْنَحْهَا ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَلْيَمْسِكْ أَرْضَهُ . »

[الحديث ٢٣٤٠ - طرفه في ٢٦٣٢] .

٢٣٤١ - وَقَالَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ أَبُو تَوْبَةَ : حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا أَوْ لِيَمْنَحْهَا أَخَاهُ ، فَإِنْ أُنِيَ فَلْيَمْسِكْ أَرْضَهُ . »

(١) أرض الحجاز ما يفصل بين نجد وتهامة .

(٢) موضعان بقرب بلاد طيء على البحر في أول طريق الشام من المدينة .

(٣) أي بمزارعكم .

(٤) الربيع واحد الأربعا : النهر الصغير ، أي يكرون الأرض ويشترطون لأنفسهم ما ينبت على مجاري الماء .

٢٣٤٢ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو قَالَ : ذَكَرْتُهُ لِطَاوُسٍ فَقَالَ يُزْرِعُ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَنْهَ عَنْهُ ^(١) ، وَلَكِنْ قَالَ : أَنْ يَمْنَحَ أَحَدَكُمْ أَخَاهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ شَيْئًا مَعْلُومًا .

٢٣٤٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ « أَنْ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يُكْرِي مَزَارِعَهُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَصَدْرًا مِنْ إِمَارَةِ مُعَاوِيَةَ » .
[الحديث ٢٣٤٣ - طرفه في : ٢٣٤٥] .

٢٣٤٤ - ثُمَّ حَدَّثَ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ ، فَذَهَبَ ابْنُ عُمَرَ إِلَى رَافِعٍ ، فَذَهَبَتْ مَعَهُ ، فَسَأَلَهُ فَقَالَ : نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : قَدْ عَلِمْتَ أَنَّا كُنَّا نُكْرِي مَزَارِعَنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا عَلَى الْأَرْبَعَاءِ وَبِشَيْءٍ مِنَ التَّبْنِ » .

٢٣٤٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كُنْتُ أَعْلِمُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الْأَرْضَ تُكْرَى . ثُمَّ خَطَبَى عَبْدُ اللَّهِ أَنْ يَكُونَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَحْدَثَ فِي ذَلِكَ شَيْئًا لَمْ يَكُنْ يَعْلَمُهُ ، فَتَرَكَ كِرَاءَ الْأَرْضِ » .

١٩ - بَابُ كِرَاءِ الْأَرْضِ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : إِنْ أُمَّثِلَ مَا أَنْتُمْ صَانِعُونَ أَنْ تَسْتَأْجِرُوا الْأَرْضَ الْبَيْضَاءَ مِنَ السَّنَةِ إِلَى السَّنَةِ

٢٣٤٦ ، ٢٣٤٧ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ قَيْسٍ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ « حَدَّثَنِي عَمَّاءُ أَنَّهُمْ كَانُوا يُكْرُونَ الْأَرْضَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا يَنْبَغُ عَلَى الْأَرْبَعَاءِ أَوْ شَيْءٍ يَسْتَثْنِيهِ صَاحِبُ الْأَرْضِ ، فَنَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ . فَقُلْتُ لِرَافِعٍ : فَكَيْفَ هِيَ بِالْدِينَارِ وَالدَّرْهَمِ ؟ فَقَالَ رَافِعٌ : لَيْسَ بِهَا بَأْسٌ بِالْدِينَارِ وَالدَّرْهَمِ » . وَقَالَ اللَّيْثُ : وَكَانَ الَّذِي نَهَى مِنْ ذَلِكَ مَا لَوْ نَظَرَ فِيهِ ذَوُو الْفَهْمِ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ لَمْ يُجِزُوهُ ، لِمَا فِيهِ مِنَ الْمُخَاطَرَةِ .

[الحديث ٢٣٤٧ - طرفه في : ٤٠١٣] .

(١) أى لم يحرمه . قال الحافظ : وبها صرح الترمذى فى روايته .

٢٠ - باب

٢٣٤٨ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ حَدَّثَنَا هِلَالٌ ح .** وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَوْمًا يُحَدِّثُ - وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ - أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ اسْتَأْذَنَ رَبَّهُ فِي الزَّرْعِ ، فَقَالَ لَهُ : أَلَسْتَ فِيمَا شِئْتَ ^(١) ؟ قَالَ : بَلَىٰ وَلَكِنْ أَحِبُّ أَنْ أَزْرَعَ . قَالَ فَبَدَرَ ، فَبَادَرَ الظَّرْفَ نَبَاتَهُ وَأَسْتَوَاؤُهُ وَأَسْتِحْصَادُهُ ، فَكَانَ أَمْثَالَ الْجِبَالِ . فَيَقُولُ اللَّهُ : دُونَكَ يَا ابْنَ آدَمَ ، فَإِنَّهُ لَا يُشْبِعُكَ شَيْءٌ . فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ : وَاللَّهِ لَا تَجِدُهُ إِلَّا قَرَشِيًّا أَوْ أَنْصَارِيًّا ، فَإِنَّهُمْ أَصْحَابُ زَرْعٍ ^(٢) . فَضَحِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . »

[الحديث ٢٣٤٨ - طرفه في : ٧٥١٩]

٢١ - باب مَا جَاءَ فِي الْغَرَسِ

٢٣٤٩ - **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ «** إِنْ كُنَّا لَنَفْرَحُ بِيَوْمِ الْجُمُعَةِ ، كَانَتْ لَنَا عَجُوزٌ تَأْخُذُ مِنْ أُصُولِ سِلْقٍ لَنَا كُنَّا نَغْرِسُهُ فِي أَرْبَعَيْنَا ^(٣) فَتَجْعَلُهُ فِي قَدْرِ لَهَا ، فَتَجْعَلُ فِيهِ حَبَاتٍ مِنْ شَعِيرٍ - لَا أَعْلَمُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : لَيْسَ فِيهِ شَحْمٌ وَلَا وَدَكٌ ^(٤) - فَإِذَا صَلَّيْنَا الْجُمُعَةَ زُرْنَاهَا فَقَرَّبْتُهُ إِلَيْنَا ، فَكُنَّا نَفْرَحُ بِيَوْمِ الْجُمُعَةِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ ، وَمَا كُنَّا نَتَغَدَّى وَلَا نَقِيلُ إِلَّا بَعْدَ الْجُمُعَةِ . »

٢٣٥٠ - **حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «** يَقُولُونَ إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْبِرُ الْحَدِيثَ ، وَاللَّهِ الْمَوْعِدُ ^(٥) . وَيَقُولُونَ : مَا لِلْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ لَا يُحَدِّثُونَ مِثْلَ أَحَادِيثِهِ ؟ وَإِنَّ إِخْوَتِي مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كَانُوا يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ ، وَإِنَّ إِخْوَتِي مِنَ الْأَنْصَارِ كَانُوا يَشْغَلُهُمْ عَمَلُ أَمْوَالِهِمْ ، وَكُنْتُ أَمْرًا مَسْكِينًا أَلْزَمَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ مِلءَ بَطْنِي ، فَأَحْضَرُ حِينَ يَغِيَّبُونَ ، وَأَعْبَى حِينَ يَنْسُونُ . وَقَالَ النَّبِيُّ

(١) أى أليس مباحا لأهل الجنة كل ما يخطر على بالهم ويشتهونه ؟

(٢) أى فأذن له ، فأتى البذر فأسرع تشادرت نبتته مدى النظر ، فلم يكن بين ذلك وبين استواء الزرع وقلبه وحصاده وتذريته

وجميعه إلا قدر لجة البصر .

(٣) الأربعماء جمع ربيع وهو مجزى الماء .

(٤) الودك : دسم اللحم . وهذا الحديث صورة لعيشة القناعة التي كان يعيشها شباب ذلك الجيل الذين أعدهم الله لنشر أكل

رسالات الله ، وفتح مغالتي الأرض لاستقبالها .

(٥) أى سيحاسبني الله في يوم الحساب إن انحرفت عن الحقيقة ، ويحاسب من ظن بي ظان السوء .

صلى الله عليه وسلم يوماً : لَنْ يَبْسُطَ أَحَدٌ مِنْكُمْ ثُوبَهُ - حَتَّى أَقْضِيَ مَقَالَتِي هَذِهِ - ثُمَّ يَجْمَعُهُ إِلَى صَدْرِهِ فَيَنْسَى مِنْ مَقَالَتِي شَيْئًا أَبَدًا ، فَبَسَطْتُ نَعْرَةً لَيْسَ عَلَى ثُوبٍ غَيْرَهَا حَتَّى قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقَالَتَهُ ثُمَّ جَمَعْتُهَا إِلَى صَدْرِي ، فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ مَا نَسِيتُ مِنْ مَقَالَتِهِ تِلْكَ إِلَى يَوْمِي هَذَا . وَاللَّهِ كَوَلَا آيَتَانِ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا حَدَّثْتُكُمْ شَيْئًا أَبَدًا ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى - إِلَى - الرَّحِيمِ ﴾ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٤٢) كِتَابُ الشَّرْبِ وَالْمَسَاءِ

باب فِي الشَّرْبِ ^(١) ، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيًّا أَفَلَا يُؤْمِنُونَ ﴾
 وَقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ : ﴿ أَفَرَأَيْتُمُ الْمَاءَ الَّذِي تَشْرَبُونَ - إِلَىٰ قَوْلِهِ - فَلَوْلَا تَشْكُرُونَ ﴾
 تَجَاجَا : مُنْصَبًا . الْمَزْنُ : السَّحَابُ . الْأَجَاجُ : الْمُرُّ . فَرَاتًا : عَذْبًا ^(٢)

١ - **باب** مَنْ رَأَى صَدَقَةَ الْمَاءِ وَهَبْتَهُ وَوَصِيَّتَهُ جَائِزَةً ، مَقْسُومًا كَانَ أَوْ غَيْرَ مَقْسُومٍ .
 وَقَالَ عُمَانُ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ يَشْتَرِي بِئْرَ رُومَةٍ فَيَكُونُ دَلْوُهُ فِيهَا كِدْلَاءَ الْمُسْلِمِينَ »
 فَأَشْتَرَاهَا عُمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٢٣٥١ - **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ
 ابْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَدَحٍ فَشَرِبَ مِنْهُ ، وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ
 أَصْغَرُ الْقَوْمِ وَالْأَشْيَاحُ عَنْ يَسَارِهِ ، فَقَالَ يَا غُلَامُ أَتَأْذُنُ لِي أَنْ أُعْطِيَهُ الْأَشْيَاحَ ؟ قَالَ : مَا كُنْتُ
 لِأَوْثِرَ بِفَضْلِي مِنْكَ أَحَدًا يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ .
 [الحديث ٢٣٥١ - أطرافه في : ٢٣٦٦ ، ٢٤٥١ ، ٢٦٠٢ ، ٢٦٠٥ ، ٥٦٢٠] .

٢٣٥٢ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ « حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ أَنَّهُ حَلَبَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَاةٌ دَاجِنٌ - وَهُوَ فِي دَارِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - وَشِيبَ
 لَبْنَهَا بِمَاءٍ مِنَ الْبِئْرِ الَّتِي فِي دَارِ أَنَسٍ ، فَأَعْطَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقَدَحَ فَشَرِبَ مِنْهُ ،
 حَتَّى إِذَا نَزَعَ الْقَدَحَ عَنْ فِيهِ ، وَعَنْ يَسَارِهِ أَبُو بَكْرٍ وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ ، فَقَالَ عُمَرُ - وَخَافَ
 أَنْ يُعْطِيَهُ الْأَعْرَابِيُّ - أَعْطِ أَبَا بَكْرٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ عِنْدَكَ ، فَأَعْطَاهُ الْأَعْرَابِيُّ الَّذِي عَنْ يَمِينِهِ ثُمَّ قَالَ :
 الْإَيْمَنَ فَالْإَيْمَنَ . »

[الحديث ٢٣٥٢ - أطرافه في : ٢٥٧١ ، ٥٦١٢ ، ٥٦١٩]

(١) بكسر الشين : النصيب والحظ من الماء .

(٢) القرات العذب : الحلوة .

٢ - **باب** مَنْ قَالَ : إِنَّ صَاحِبَ الْمَاءِ أَحَقُّ بِالْمَاءِ حَتَّى يَرَوْى

لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُمْنَعُ فَضْلُ الْمَاءِ

٢٣٥٣ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يُمْنَعُ فَضْلُ الْمَاءِ لِيُمْنَعَ بِهِ الْكَلَالُ » .
[الحديث ٢٣٥٣ - طرفاه في : ٢٣٥٤ ، ٦٩٦٢]

٢٣٥٤ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ وَأَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا تَمْنَعُوا فَضْلَ الْمَاءِ لِتَمْنَعُوا بِهِ فَضْلَ الْكَلَالِ » .

٣ - **باب** مَنْ حَفَرَ بَيْتًا فِي مِلْكِهِ لَمْ يَضْمَنْ

٢٣٥٥ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « الْمَعْدِنُ جُبَارٌ ، وَالْبَيْتُ جُبَارٌ ، وَالْعَجْمَاءُ جُبَارٌ^(١) وَفِي الرَّكَازِ الْخُمْسُ » .

٤ - **باب** الْخُصُومَةِ فِي الْبَيْتِ ، وَالْقَضَاءِ فِيهَا

٢٣٥٦ ، ٢٣٥٧ - **حَدَّثَنَا** عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ حَلَفَ عَلَى بَيْعِينَ يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ هُوَ عَلَيْهَا فَاجِرٌ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانِ ، فَاَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا .. ﴾ الْآيَةَ فَجَاءَ الْأَشْعَثُ فَقَالَ : مَا حَدَّثَكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ، كَانَتْ لِي بَيْتٌ فِي أَرْضِ ابْنِ عَمٍّ لِي ، فَقَالَ لِي : شُهِودَكَ . قُلْتُ مَالِي شُهُودٌ . قَالَ : فِيمِئِنَّهُ . قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَنْ يَحْلِفُ . فَذَكَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا الْحَدِيثَ . فَاَنْزَلَ اللَّهُ ذَلِكَ تَصْدِيقًا لَهُ » .

[الحديث ٢٣٥٦ - أطرافه في : ٢٤١٦ ، ٢٥١٥ ، ٢٦٦٦ ، ٢٦٦٩ ، ٢٦٧٣ ، ٢٦٧٦ ، ٤٥٤٩ ، ٦٦٥٩]

[٦٦٧٦ ، ٧١٨٣ ، ٧٤٤٥]

[الحديث ٢٣٥٧ - أطرافه في : ٢٤١٧ ، ٢٥١٦ ، ٢٦٦٧ ، ٢٦٧٠ ، ٢٦٧٧ ، ٤٥٥٠ ، ٦٦٦٠ ، ٦٦٧٧]

[٧١٨٤]

(١) جبار : هدر . أى استأجر عاملا فى معدن أو بئر فهلك من غير تفریط من المستأجر فلا شيء عليه . والعجماء : البهيمة .

٥ - باب إثم من منع ابن السبيل من الماء

٢٣٥٨ - **حدثنا** موسى بن إسماعيل **حدثنا** عبد الواحد بن زياد عن الأعمش قال سمعتُ أبا صالح يقول سمعتُ أبا هريرة رضي الله عنه يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ثلاثة لا ينظرُ الله إليهم يوم القيامة ولا يزكِّيهم ولهم عذاب أليم : رجلٌ كان له فضلٌ ماءً بالطريق ، فَمَنَعَهُ من ابن السبيل . ورجلٌ بايعَ إمامه لا يبايعه إلا لِدُنْيَا ، فإن أعطاه منها رضى ، وإن لم يعطه منها سخط . ورجلٌ أقامَ سلعته بعدَ العَصْرِ فقال : وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ لَقَدْ أُعْطِيتُ بِهَا كَذَا وَكَذَا ، فَصَدَّقَهُ رَجُلٌ . ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ [آل عمران : ٧٧] .

[الحديث ٢٣٥٨ - أطرافه في : ٢٣٦٩ ، ٢٦٧٢ ، ٧٢١٢ ، ٧٤٤٦]

٦ - باب سكر الأنهار^(١)

٢٣٥٩ ، ٢٣٦٠ - **حدثنا** عبد الله بن يوسف **حدثنا** الليث قال **حدثني** ابن شهاب عن عروة عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما أنه **حدثه** « أن رجلاً من الأنصارِ خاصم الزبير عند النبي صلى الله عليه وسلم في شراجِ الحرَّة^(٢) التي يسقون بها النخل ، فقال الأنصاريُّ : سرح الماء يمرُّ^(٣) . فأبى عليه . فاختصما عند النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم للزبير : اسقِ يا زبيرُ : ثم أرسل الماءَ إلى جارك . فغضب الأنصاريُّ فقال أن كان ابن عمك . فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم قال : اسقِ يا زبير ثم احبس الماءَ حتى يرجع إلى الجدر^(٤) . فقال الزبيرُ : والله إنني لأحسبُ هذه الآية نزلت في ذلك : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾ [النساء : ٦٥] .

قال محمد بن العباس قال أبو عبد الله : ليس أحدٌ يذكرُ عروة عن عبد الله إلا الليث فقط . [الحديث ٢٣٦٠ - أطرافه في : ٢٣٦١ ، ٢٣٦٢ ، ٢٧٠٨ ، ٤٥٨٥] .

٧ - باب شرب الأعلى قبل الأسفل

٢٣٦١ - **حدثنا** عبدان أخبرنا عبد الله أخبرنا معمر عن الزهري عن عروة قال « خاصم

(١) سكر الأنهار : سدها وغلقها . أصله من سكرت الريح إذا أسكن هبوبها .
(٢) جمع شرح وهو ميل الماء . (٣) أى أطلق الماء ليصل إلينا .
(٤) الجدر : جوائز الماء بين شربات النخل ، ليصل الماء إلى أصول النخل .

الزُبَيْرُ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا زُبَيْرُ اسْقِ ثُمَّ أَرْسِلْ ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ : إِنَّهُ ابْنُ عَمَّتِكَ . فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : اسْقِ يَا زُبَيْرُ حَتَّى يَبْلُغَ الْمَاءُ الْجَدْرَ ثُمَّ أَمْسِكْ . فَقَالَ الزُّبَيْرُ فَأَحْسِبُ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرِ بَيْنَهُمْ ﴾ [النساء : ۶۵] .

۸ - بَابُ شَرْبِ الْأَعْلَى إِلَى الْكَعْبَيْنِ

۲۳۶۲ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْحَرَانِيُّ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ حَدَّثَهُ « أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ خَاصِمَ الزُّبَيْرِ فِي شِرَاجٍ مِنَ الْحَرَّةِ لَيْسَقِي بِهِ النَّحْلَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اسْقِ يَا زُبَيْرُ - فَأَمَرَهُ بِالْمَعْرُوفِ - ثُمَّ أَرْسَلَهُ إِلَى جَارِكَ . فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ : أَنْ كَانَ ابْنُ عَمَّتِكَ . فَتَلَوْنَ وَجْهَهُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . ثُمَّ قَالَ : اسْقِ ثُمَّ احْبِسْ حَتَّى يَرْجِعَ الْمَاءُ إِلَى الْجَدْرِ - وَاسْتَوْعَى لَهُ حَقَّهُ . فَقَالَ الزُّبَيْرُ وَاللَّهِ إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ أَنْزَلَتْ فِي ذَلِكَ ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرِ بَيْنَهُمْ ﴾ . فَقَالَ ابْنُ شِهَابٍ : فَقَدَرْتُ الْأَنْصَارُ وَالنَّاسُ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « اسْقِ ثُمَّ احْبِسْ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجَدْرِ » . وَكَانَ ذَلِكَ إِلَى الْكَعْبَيْنِ .

۹ - بَابُ فَضْلِ سَقَى الْمَاءِ

۲۳۶۳ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ سُمَيٍّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « بَيْنَا رَجُلٌ يَمْشِي فَأَشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ ، فَنَزَلَ بِعَرًّا فَشَرِبَ مِنْهَا ، ثُمَّ خَرَجَ فَإِذَا هُوَ بِكَلْبٍ يَلْهَثُ يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ ، فَقَالَ : لَقَدْ بَلَغَ هَذَا مِثْلَ اللَّيْلِ بَلَغَ بِي . فَمَلَأَ خُفَّهُ ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِفِيهِ ، ثُمَّ رَقِيَ فَسَقَى الْكَلْبَ ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنْ لَنَا فِي الْبَهَائِمِ أَجْرًا ؟ قَالَ : فِي كُلِّ كَيْدٍ رَطْبَةٍ أَجْرٌ » . تَابِعَهُ حَمَادُ ابْنُ سَلَمَةَ وَالرَّبِيعُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ .

۲۳۶۴ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى صَلَاةَ الْكُسُوفِ فَقَالَ : دَنَتْ مِنِّي النَّارُ حَتَّى قُلْتُ أَيُّ رَبِّ وَأَنَا مَعَهُمْ ؟ فَإِذَا امْرَأَةٌ - حَبِيبَتُ أَنْتَ قَالَ - تَحْدِثُهَا هَرَّةٌ . قَالَ : مَا شَأْنُ هَذِهِ ؟ قَالُوا : حَبَسَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ جَوْعًا » .

٢٣٦٥ - **حدَّثنا** إسماعيلُ قالَ حَدَّثني مَالِكُ عَن نَافِعٍ عَن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «عُذِبَتْ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ حَبَسَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ جُوعًا ، فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ ، قَالَ فَقَالُوا - وَاللَّهِ أَعْلَمُ - : لَا أَنْتِ أَطْعَمْتِهَا وَلَا سَقَيْتِهَا حِينَ حَبَسْتِهَا ، وَلَا أَنْتِ أَرْسَلْتِهَا فَاكَلْتِ مِنْ خَشَائِشِ الْأَرْضِ ^(١) » .

[الحديث ٢٣٦٥ - طرفاه في : ٢٣١٨ ، ٢٤٨٢]

١٠ - **باب** مَنْ رَأَى أَنَّ صَاحِبَ الْحَوْضِ وَالْقَرِيبَةَ أَحَقُّ بِمَائِهِ

٢٣٦٦ - **حدَّثنا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَن أَبِي حَازِمٍ عَن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَدَحٍ فَشَرِبَ ، وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ هُوَ أَحَدُ الْقَوْمِ ، وَالْأَشْيَاحُ عَن يَسَارِهِ ، قَالَ : يَا غُلَامُ أَتَأْذُنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ الْأَشْيَاحُ ؟ فَقَالَ : مَا كُنْتُ لِأَوْثَرٍ بِنَصِيبِي مِنْكَ أَحَدًا يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ » .

٢٣٦٧ - **حدَّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَن مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لِأَذُودِنَّ رَجَالًا عَن حَوْضِي كَمَا تُذَادُ الْغَرِيبَةَ مِنَ الْإِبِلِ عَنِ الْحَوْضِ » .

٢٣٦٨ - **حدَّثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَن أَيُّوبَ وَكَثِيرِ ابْنِ كَثِيرٍ - يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَى الْأُخْرَى - عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « يَرْحَمُ اللَّهُ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ ، لَوْ تَرَكَتْ زَمْزَمَ - أَوْ قَالَ : لَوْ لَمْ تَعْرِفِ مِنَ الْمَاءِ - لَكَانَتْ عَيْنًا مَعِينًا . وَأَقْبَلَ جُرْهُمُ فَقَالُوا : أَتَأْذِنِينَ أَنْ نَنْزِلَ عِنْدَكَ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، وَلَا حَقَّ لَكُمْ فِي الْمَاءِ . قَالُوا : نَعَمْ » .

[الحديث ٢٣٦٨ - أطرافه في : ٢٣٦٢ ، ٢٣٦٣ ، ٢٣٦٤ ، ٢٣٦٥]

٢٣٦٩ - **حدَّثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَن عَمْرٍو عَن أَبِي صَالِحٍ السَّمَانِ عَن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ : رَجُلٌ حَلَفَ عَلَى سِلْعَةٍ لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا أَكْثَرَ مِمَّا أُعْطِيَ وَهُوَ كَاذِبٌ ، وَرَجُلٌ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ ، وَرَجُلٌ مَنَعَ فَضْلَ مَائِهِ فَيَقُولُ اللَّهُ : الْيَوْمَ أَمْنَعُكَ فَضْلِي كَمَا مَنَعْتَ فَضْلَ مَا لَمْ تَعْمَلْ يَدَاكَ » .

(١) خشاش الأرض : هوائها وخشراؤها .

قَالَ عَلِيٌّ : حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ - غَيْرَ مَرَّةٍ - عَنْ عَمْرِو سَمِيعِ أَبِي صَالِحٍ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

١١ - بَابُ لَحْمِي إِلَّا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١)

٢٣٧٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ الصَّعْبَ بْنَ جَثَامَةَ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا حَمِي إِلَّا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ » . وَقَالَ : بَلَّغْنَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَمَى النَّقِيعَ ، وَأَنَّ عُمَرَ حَمَى الشَّرَفَ وَالرَّبْدَةَ .
[الحديث ٢٣٧٠ - طرفه في ٢٠١٣]

١٢ - بَابُ شُرْبِ النَّاسِ وَسَقْيِ الدَّوَابِّ مِنَ الْأَنْهَارِ (٢)

٢٣٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْخَيْلُ لِرَجُلٍ أَجْرٌ ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ ، وَعَلَى رَجُلٍ وَزْرٌ . فَأَمَّا الَّذِي لَهُ أَجْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاطَّالَ لَهَا فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ ، فَمَا أَصَابَتْ فِي طِيلِهَا ذَلِكَ مِنَ الْمَرْجِ أَوْ الرَّوْضَةِ كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٌ (٣) ، وَلَوْ أَنَّهُ انْقَطَعَ طِيلُهَا فَاسْتَنْتَ شَرْفًا أَوْ شَرْقِينَ كَانَتْ آثَارُهَا وَأَرْوَاتُهَا حَسَنَاتٍ لَهُ ، وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ وَلَمْ يُرْدُ أَنْ يَسْقَى كَانَ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ لَهُ ، فَهِيَ لِذَلِكَ أَجْرٌ . وَرَجُلٌ رَبَطَهَا تَغْنِيًا وَتَعَفُّفًا ثُمَّ لَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا وَلَا ظَهْرُهَا فَهِيَ لِذَلِكَ سِتْرٌ . وَرَجُلٌ رَبَطَهَا فَحْرًا وَرِبَاءً وَنِوَاءً لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ فَهِيَ عَلَى ذَلِكَ وَزْرٌ . وَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْحُمْرِ فَقَالَ : مَا أُنزِلَ عَلَيَّ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْجَامِعَةُ الْفَادَّةُ ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ، وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴾ [الحديث ٢٣٧١ - أطرافه في : ٢٨٦٠ ، ٣٦٤٦ ، ٤٩٦٢ ، ٤٩٦٣ ، ٧٣٥٦]

٢٣٧٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا مَالِكُ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُتَّبِعِثِ عَنْ زَيْدِ ابْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ

(١) الحمى : منع الرعى في أرض كانت مباحة ، فيجعلها للإمام مخصوصة برعى دواب الحكومة .

(٢) الأنهار التي على الطرق ، لا يختص بالشرب منها أحد دون أحد .

(٣) فن باب أولى أن يكون مأجوراً من الله إذا قصد أن يسقيها .

عَنِ اللَّقْطَةِ فَقَالَ : أَعْرِفُ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا ثُمَّ عَرَفَهَا سَنَةً ، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا فَسَأَلْتُكَ بِهَا .
قَالَ : فَضَالَةٌ الْغَنَمِ ؟ قَالَ : هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذُّئْبِ . قَالَ فَضَالَةٌ الْإِبِلِ ؟ قَالَ : مَا لَكَ وَكَلَهَا ؟
مَعَهَا سِقَاؤُهَا وَحِدَاؤُهَا ، تَرُدُّ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا .

١٣ - بَابُ بَيْعِ الْحَطَبِ وَالكَأَلِ^(١)

٢٣٧٣ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ أَحِبًّا لِيَأْخُذَ حَزْمَةً مِنْ حَطَبٍ فَيَبِيعَ
فَيَكُفَّ اللَّهُ بِهَا وَجَهَهُ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ أُعْطِيَ أَمْ مُنِعَ^(٢) » .

٢٣٧٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدِ
مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ « لَأَنْ يَحْتَطِبَ أَحَدُكُمْ حَزْمَةً عَلَى ظَهْرِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ أَحَدًا فَيُعْطِيَهُ أَوْ يَمْنَعَهُ » .

٢٣٧٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ : أَخْبَرَنِي
ابْنُ شَهَابٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمْ أَنَّهُ قَالَ « أَصَبْتُ شَارِفًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَغْنَمٍ يَوْمَ بَدْرٍ ، قَالَ : وَأَعْطَانِي
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَارِفًا أُخْرَى ، فَأَنْخَتُهُمَا يَوْمًا عِنْدَ بَابِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَأَنَا أُرِيدُ
أَنْ أَحْوِلَ عَلَيْهِمَا إِذْخِرًا لِأَبِيئِهِ ، وَمَعِيَ صَائِعٌ مِنْ بَنِي قَيْنُقَاعَ فَأَسْتَعِينُ بِهِ عَلِيٌّ وَكَلِيمَةُ فَاطِمَةَ ،
وَحَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَشْرَبُ فِي ذَلِكَ الْبَيْتِ مَعَهُ قَيْدَةٌ . فَقَالَتْ : أَلَا يَا حَمَزُ لِلشَّرْفِ النَّوَاءُ ،
فَنَارَ إِلَيْهِمَا حَمْزَةُ بِالسَّيْفِ فَجَبَّ أَسْنِمْتُهُمَا ، وَبَقَرَ خَوَاصِرَهُمَا ، ثُمَّ أَخَذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا - قُلْتُ
لِابْنِ شَهَابٍ : وَمِنْ السَّنَامِ . قَالَ : قَدْ جَبَّ أَسْنِمْتُهُمَا فَذَهَبَ بِهَا - قَالَ ابْنُ شَهَابٍ قَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ : فَنَظَرْتُ إِلَى مَنْظَرٍ أَفْطَعْنِي ، فَاتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ فَأَخْبَرْتُهُ الْخَبْرَ ، فَخَرَجَ
وَمَعَهُ زَيْدٌ ، فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ ، فَدَخَلْتُ عَلَى حَمْزَةَ فَتَغَيَّظَ عَلَيْهِ ، فَفَرَعَ حَمْزَةُ بَصْرَهُ وَقَالَ : هَلْ أَنْتُمْ
إِلَّا عَبِيدٌ لِأَبَائِي ؟ فَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَهِّرُ حَتَّى خَرَجَ عَنْهُمْ ، وَذَلِكَ قَبْلَ
تَحْرِيمِ الْخَمْرِ » .

(١) الكأل : العشب ، رطبه ويابسه . عقد الباب لبيان اشتراك الماء والحطب والمرعى في جواز الانقطاع بالباحات .

(٢) لأن الكسب من الاحتطاب ثمرة جهد الكاسب من أرض مباحة ، أما النوقال فاستغلال لجهد الآخرين .

١٤ - باب القَطَائِعِ^(١)

٢٣٧٦ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُقَطِّعَ مِنَ الْبَحْرَيْنِ ، فَقَالَتْ الْأَنْصَارُ : حَتَّى تُقَطِّعَ لِإِخْوَانِنَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مِثْلَ الَّذِي تُقَطِّعُ لَنَا . قَالَ : سَتَرُونَ بَعْدِي أَثْرَةً^(٢) ، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي » .

[الحديث ٢٣٧٦ - أطرافه في : ٢٣٧٧ ، ٣١٦٣ ، ٣٧٩٤]

١٥ - باب كِتَابَةِ الْقَطَائِعِ^(٣)

٢٣٧٧ - وَقَالَ اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « دَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأَنْصَارَ لِيُقَطِّعَ لَهُمَ بِالْبَحْرَيْنِ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ فَعَلْتَ فَاتَّكَبُ لِإِخْوَانِنَا مِنْ قُرَيْشٍ بِمِثْلِهَا ، فَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : إِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدِي أَثْرَةً ، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي » .

١٦ - باب حَلْبِ الْإِبِلِ عَلَى الْمَاءِ^(٤)

٢٣٧٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مِنْ حَقِّ الْإِبِلِ أَنْ تُحَلَبَ عَلَى الْمَاءِ » .

١٧ - باب الرَّجُلِ يَكُونُ لَهُ مَمَرٌ أَوْ شَرْبٌ فِي حَائِطٍ أَوْ فِي نَخْلٍ . وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ بَاعَ نَخْلًا بَعْدَ أَنْ تُؤْبَرَّ فَثَمَرَتُهَا لِلْبَائِعِ ، وَلِلْبَائِعِ الْمَمَرُ وَالسَّقُّ حَتَّى يَرْفَعَ^(٥) ، وَكَذَلِكَ رَبُّ الْعَرِيَّةِ »

٢٣٧٩ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « مَنْ ابْتِئَاعَ نَخْلًا بَعْدَ

(١) القَطَائِعُ : ما يقتطعه الإمام من الأرض الموات ويعطيه لبعض الرعية فيصير أولى بإحياها .

(٢) يعني أن خلق الإيثار هذا في الصحابة ، وأهتام بعضهم بمصالح الآخرين ، لن يستمر هكذا في القرون الآتية عند اختلاط

العرب بشيهم . وهو في معنى الحديث : « خير القرون قرني ، ثم الذين يلونهم .. » .

(٣) لتكون وثيقة لمن أقطعه الإمام ، دفعا للزجاج فيها .

(٤) يعطى منها من يحضر الحلب من المساكين ، ومثله النهي عن الجذاذ بالليل ليحضره المساكين نهاراً .

(٥) أي ثمرته .

أَنْ تُؤَبَّرَ فَتُمَرَّتْهَا لِلْبَائِعِ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ . وَمَنْ ابْتِاعَ عَبْدًا وَلَهُ مَالٌ فَمَالُهُ لِلَّذِي بَاعَهُ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ .

وَعَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ فِي الْعَبْدِ .

٢٣٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ « رَخَّصَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُبَاعَ الْعَرَايَا بِخَرْصِهَا تَمْرًا »

٢٣٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءِ سَمِعَ جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمُخَابَرَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ وَعَنِ الْمُزَابَنَةِ وَعَنْ بَيْعِ التَّمْرِ حَتَّى يَبْلُغَ صِلَاحَهُ ، وَأَنْ لَا تُبَاعَ إِلَّا بِالْبَيْنَارِ وَالذَّرْهَمِ ، إِلَّا الْعَرَايَا . »

٢٣٨٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ دَاوُدَ بْنِ حُصَيْنٍ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « رَخَّصَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا بِخَرْصِهَا وَنَ التَّمْرِ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ ، أَوْ فِي خَمْسَةِ أَوْسُقٍ ، شَكَ دَاوُدُ فِي ذَلِكَ . »

٢٣٨٣ ، ٢٣٨٤ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي الْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي بُشَيْرُ بْنُ يَسَارٍ مَوْلَى بَنِي حَارِثَةَ أَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ وَسَهْلَ بْنَ أَبِي حَتْمَةَ حَدَّثَاهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمُزَابَنَةِ ، بَيْعِ التَّمْرِ بِالتَّمْرِ ، إِلَّا أَصْحَابَ الْعَرَايَا فَإِنَّهُ أَدْنَى لَهُمْ . »

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي بُشَيْرٌ .. مِثْلَهُ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٤٣) كِتَابُ الْأَسْتِزْجَارِ

١ - باب من اشترى بالدين وليس عنده ثمنه ، أو ليس بحضريه

٢٣٨٥ - **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ يُوْسُفَ - هُوَ الْبَيْكَنْدِيُّ - أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْمُغِيرَةِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : كَيْفَ تَرَى بَعِيرَكَ ؟ أَتَبِيعُهُ ؟ قُلْتُ نَعَمْ ، فَبِعْتُهُ إِيَّاهُ . فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ غَدَوْتُ إِلَيْهِ بِالْبَعِيرِ ، فَأَعْطَانِي ثَمَنَهُ » .

٢٣٨٦ - **حدثنا** مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ « تَذَاكُرْنَا عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ الرَّهْنِ فِي السَّلَامِ فَقَالَ : حَدَّثَنِي الْأَسْوَدُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اشْتَرَى طَعَامًا مِنْ يَهُودِيٍّ إِلَى أَجَلٍ وَرَهْنَهُ دِرْعًا مِنْ حَدِيدٍ » .

٢ - باب من أخذ أموال الناس يريد أداها ، أو إتلافها

٢٣٨٧ - **حدثنا** عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْسِيُّ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي الْغَيْثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا أَدَّى اللَّهُ عَنْهُ ، وَمَنْ أَخَذَ يُرِيدُ إِتْلَافَهَا أَتْلَفَهُ اللَّهُ » .

٣ - باب أداء الديون ، وقول الله تعالى ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ ، إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴾

[النساء : ٥٨]

٢٣٨٨ - **حدثني** أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمَّا أَبْصَرَ - يَعْنِي أَحَدًا - قَالَ : مَا أَحَبُّ أَنَّهُ تَحَوَّلَ لِي ذَهَبًا يَمَكْتُ عِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ فَوْقَ ثَلَاثِ إِلَّا دِينَارًا أَرْضُدُهُ لِدَيْنٍ . ثُمَّ قَالَ :

(١) هذا مشاهد في سيرة الناس مع من يتقون به في المعاملات المالية ومن لا يتقون به ، والثقة وإن كانت أمراً معنوياً فإن أثرها المادى في التجارات أعظم من أثر الفقر والغنى ، أو قلة رأس المال وكثرته .

إِنَّ الْأَكْثَرِينَ هُمُ الْأَقْلُونَ ، إِلَّا مَنْ قَالَ بِالْمَالِ هَكَذَا وَهَكَذَا ^(١) - وَأَشَارَ أَبُو شَهَابٍ بَيْنَ يَدَيْهِ وَعَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِأْلِهِ - وَقَلِيلٌ مَا هُمْ ^(٢) . وَقَالَ : مَكَانَكَ ، وَتَقَدَّمَ غَيْرَ بَعِيدٍ فَسَمِعْتُ صَوْتًا ، فَأَرَدْتُ أَنْ آتِيَهُ . ثُمَّ ذَكَرْتُ قَوْلَهُ : مَكَانَكَ حَتَّى آتَيْكَ . فَلَمَّا جَاءَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الَّذِي سَمِعْتُ - أَوْ قَالَ : الصَّوْتُ الَّذِي سَمِعْتُ - قَالَ : وَهَلْ سَمِعْتَ ؟ قُلْتُ نَعَمْ ، قَالَ : أَتَانِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ : مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ ، قُلْتُ : وَمَنْ فَعَلَ كَذَا وَكَذَا ؟ قَالَ : نَعَمْ .

٢٣٨٩ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ شَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ يُونُسَ قَالَ ابْنُ شَهَابٍ : حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَوْ كَانَ لِي مِثْلُ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا يَسُرُّنِي أَنْ لَا يَمُرَّ عَلَيَّ ثَلَاثٌ وَعِنْدِي مِنْهُ شَيْءٌ ، إِلَّا شَيْءٌ أَرْضُهُ لِيَدَيْنِ » رَوَاهُ صَالِحٌ وَعَقِيلٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ .

[الحديث ٢٣٨٩ - طرفاه في ٦٤٤٥ ، ٧٢٢٨]

٤ - باب استقراض الإبل

٢٣٩٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا سَلَمَةُ بْنُ كَهَيْلٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بِمَنَى يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَجُلًا تَقَاضَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَغْلَظَ لَهُ ، فَهَمَّ بِهِ أَصْحَابُهُ ، فَقَالَ : دَعُوهُ فَإِنَّ لِمُصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا ، وَاشْتَرَوْا لَهُ بَعِيرًا فَأَعْطُوهُ إِيَّاهُ . وَقَالُوا : لَا نَجِدُ إِلَّا أَفْضَلَ مِنْ سِنِّهِ ، قَالَ : اشْتَرُوهُ فَأَعْطُوهُ إِيَّاهُ ، فَإِنَّ خَيْرَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً » .

٥ - باب حُسن التَّقَاضَى ^(٣)

٢٣٩١ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ رَبِيعٍ عَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَاتَ رَجُلٌ ، فَقِيلَ لَهُ : مَا كُنْتَ تَقُولُ ؟ قَالَ : كُنْتُ أَبَايَعُ النَّاسِ : فَاتَجَوَّزُ عَنِ الْمُوَسِّرِ وَأُخَفِّفُ عَنِ الْمُعَسِّرِ . فَعَفِّرَ لَهُ » قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ : سَمِعْتُهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

(١) فيسخو في إخراجهم من يده ، ووضعهم في المواضع الحكيمة التي يبلغ بها السعادة الهنيئة .

(٢) وهذا هو المشاهد من قلة الذين يحسنون التصرف في المال ، ويعرفون كيف يضعونه في موانعهم الحكيمة .

(٣) أي من سنن الإسلام : إذا كان لأحد عند أحد حق أن يتقاضاه بالحسن .

٦ - باب هل يُعطى أكبر من سنه ؟

٢٣٩٢ - **حدثنا** مُسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ كَهَيْلٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَجُلًا أتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَقَاضَاهُ بَعِيرًا ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَعْطُوهُ . فَقَالُوا : لَا نَجِدُ إِلَّا سِنًا أَفْضَلَ مِنْ سِنِهِ ، فَقَالَ الرَّجُلُ : أَوْفَيْتَنِي أَوْفَاكَ اللَّهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَعْطُوهُ ، فَإِنَّ مِنْ خِيَارِ النَّاسِ أَحْسَنَهُمْ قَضَاءً » .

٧ - باب حُسنِ الْقَضَاءِ

٢٣٩٣ - **حدثنا** أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ لِرَجُلٍ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِنٌَّ مِنَ الْإِبِلِ ، فَجَاءَهُ يَتَقَاضَاهُ ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَعْطُوهُ . فَطَلَبُوا سِنَهُ فَلَمْ يَجِدُوا إِلَّا سِنًا فَوْقَهَا ، فَقَالَ : أَعْطُوهُ^(١) . فَقَالَ : أَوْفَيْتَنِي أَوْفَى اللَّهِ بِكَ . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ خِيَارَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً » .

٢٣٩٤ - **حدثنا** خَلَادٌ حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ حَدَّثَنَا مُحَارِبُ بْنُ دِنَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ - قَالَ مِسْعَرٌ : أَرَاهُ قَالَ ضَحَى - فَقَالَ : صَلِّ رَكَعَتَيْنِ . وَكَانَ لِي عَلَيْهِ دَيْنٌ فَقَضَانِي وَزَادَنِي » .

٨ - باب إذا قَضَى دُونَ حَقِّهِ وَحَلَلَهُ فَهُوَ جَائِزٌ

٢٣٩٥ - **حدثنا** عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ كَعْبٍ ابْنُ مَالِكٍ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ قَتَلَ يَوْمَ أُحُدٍ شَهِيدًا وَعَلَيْهِ دَيْنٌ ، فَاشْتَدَّ الْغُرْمَاءُ فِي حُقُوقِهِمْ ، فَاتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلْتُهُمْ أَنْ يَقْبَلُوا تَمْرَ حَائِطِي وَيُحَلِّلُوا أَبِي فَأَبَوْا ، فَلَمْ يُعْطِهِمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَائِطِي وَقَالَ : سَنَعْنُدُ عَلَيْكَ ، فَعَدَا عَلَيْنَا حِينَ أَصْبَحَ ، فَطَافَ فِي الدَّخْلِ وَدَعَا فِي تَمْرِهَا بِالْبَرَكَةِ ، فَجَعَلَتْهَا فَقَضَيْتُهُمْ ، وَبَقِيَ لَنَا مِنْ تَمْرِهَا » .

٩ - باب إذا قَاصَّ ، أو جَازَفَهُ فِي الدِّينِ تَمْرًا بِتَمْرٍ أو غَيْرِهِ

٢٣٩٦ - **حدثني** إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرِ

(١) الجمل له سن معين ، والذي منه أقل يكون منه أقل ، والأكبر منه أكثر .

ابن عبد الله رضى الله عنهما أنه أخبره « أن أباه توفى وترك عليه ثلاثين وسقاً لرجل من اليهود ، فاستنظره جابر ، فأبى أن ينظره ، فكلم جابر رسول الله صلى الله عليه وسلم ليشفع له إليه فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلم اليهودى ليأخذ تمر نخله بالتي له فأبى ، فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم النخل فمشى فيها ، ثم قال لجابر : جد له فأوف له الذى له ، فجدّه بعد ما رجّع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأوفاه ثلاثين وسقاً ، وفضلت له سبعة عشر وسقاً ، فجاء جابر رسول الله صلى الله عليه وسلم ليخبره بالذى كان فوجده يصلى العصر ، فلما انصرف أخبره بالفضل ، فقال : أخبر ذلك ابن الخطاب ، فذهب جابر إلى عمر فأخبره ، فقال له عمر : لقد علمت حين مشى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ليباركن فيها » .

١٠ - باب من استعاد من الدين

٢٣٩٧ - حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري ع

وحدثنا إسماعيل قال حدثني أخي عن سليمان عن محمد بن أبي عتيق عن ابن شهاب عن عروة أن عائشة رضى الله عنها أخبرته « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو في الصلاة ويقول : اللهم إني أعوذ بك من المأثم والمغرم^(١) . فقال له قائل : ما أكثر ما تستعيد يا رسول الله من المغرم ؟ قال : إن الرجل إذا غرم حدث فكذب ووعد فأخلف » .

١١ - باب الصلاة على من ترك ديناً^(٢)

٢٣٩٨ - حدثنا أبو الوليد حدثنا شعيب عن عدى بن ثابت عن أبي حازم عن أبي هريرة

رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « من ترك مالا فلورثته ، ومن ترك كلاً^(٣) فإلينا » .

٢٣٩٩ - حدثني عبد الله بن محمد حدثنا أبو عامر حدثنا فليح عن هلال بن علي عن

عبد الرحمن بن أبي عمرة عن أبي هريرة رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « ما من

(١) والدين من المغرم ، وقد استعاد منه صلى الله عليه وسلم وقرنه بالمأثم ، فعل المسلم أن يوازن بين دخله وخرجه ما استطاع

لثلا يقع في غوائل الدين .

(٢) الدين حق للباين في ذمة المدين . ولما كان الإسلام « دين الحق » كما في سورة التوبة : ٢٣ ، وسورة الفتح : ٢٨ ،

وسورة الصف : ٢٩ ، فإنه ما ينبغي لكل مسلم أن لا يخرج من هذه الدنيا وذمته معلقة بحق الآخرين ومنها الدين .

(٣) كلاً : أى عيالا .

مُؤْمِنٍ إِلَّا وَأَنَا أَوْلَىٰ بِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ . اقرءوا إن شئتم ﴿ النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ﴾ ،
فَإِيْمًا مُّؤْمِنٍ مَاتَ وَتَرَكَ مَالًا فَلْيَرِثْهُ عَضْبَتُهُ مَنْ كَانُوا ، وَمَنْ تَرَكَ دِينًا أَوْ ضَيَاعًا فَلْيَأْتِنِي ، فَإِنَّا مَوْلَاهُ »

١٢ - بَابُ مَطْلُ الْغَنَى ظُلْمٌ

٢٤٠٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ أَخْبَى وَهَبِ بْنِ مُنَبِّهٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَطْلُ الْغَنَى ظُلْمٌ ^(١) » .

١٣ - بَابُ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالٌ ^(٢) . وَيُذَكَّرُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

« لِيُّ الْوَاجِدِ يُجِلُّ عُقُوبَتَهُ وَعِرْضَهُ ^(٣) » قَالَ سُفْيَانُ عِرْضُهُ
يَقُولُ مَطْلَتَنِي . وَعُقُوبَتُهُ الْحَبْسُ

٢٤٠١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ يَتَمَاضَاهُ فَأَغْلَظَ لَهُ ، فَهَمَّ بِهِ أَصْحَابُهُ فَقَالَ : دَعُوهُ فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا » .

١٤ - بَابُ إِذَا وَجَدَ مَالَهُ عِنْدَ مُفْلِسٍ فِي الْبَيْعِ وَالْقَرْضِ وَالْوَدِيعَةِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ

وَقَالَ الْحَسَنُ : إِذَا أَفْلَسَ وَتَبَيَّنَ ^(٤) لَمْ يَجْزُ عِتْقُهُ وَلَا بَيْعُهُ وَلَا شِرَاؤُهُ
وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ : قَضَى عُثْمَانُ مَنْ اقْتَضَى مِنْ حَقِّهِ قَبْلَ أَنْ يُفْلِسَ فَهُوَ لَهُ
وَمَنْ عَرَفَ مَتَاعَهُ بِعَيْنِهِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ

٢٤٠٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ
ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَرِينِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ
ابْنَ هِشَامٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَوْ قَالَ
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ - « مَنْ أَدْرَكَ مَالَهُ بِعَيْنِهِ عِنْدَ رَجُلٍ أَوْ إِنْسَانٍ قَدْ أَفْلَسَ
فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ » .

(١) لأن الماطلة في الوفاء بالحق مع القدرة على ذلك لا تليق بالمنسب إلى الإسلام .

(٢) أي من حق صاحب الحق أن يذافع عن حقه ، وأن يشكو المظل فيه .

(٣) التي : المظل والمراوغة ، ومنه الالتواء ، والواجد : الغنى الذي عنده ما يؤدي به الحق ، فإذا تلاكوا وماطل استحق العقوبة المناسبة لذلك .

(٤) أي تبين إفلاسه بحكم الحاكم .

١٥ - باب من آخر الغريم إلى الغد أو نحوه ولم ير ذلك مطلقاً

وَقَالَ جَابِرٌ : اشْتَدَّ الْغُرْمَاءُ فِي حُقُوقِهِمْ فِي دَيْنِ أَبِي ، فَسَأَلَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَقْبَلُوا تَمْرَ حَائِطِي فَأَبَوْا ، فَلَمْ يُعْطِهِمُ الْحَائِطُ وَلَمْ يَكْسِرْهُ لَهُمْ وَقَالَ : سَاعِدُوا عَلَيْكُمْ غَدًا ، فَعَدَا عَلَيْنَا حِينَ أَصْبَحَ فَدَعَا فِي تَمْرِهَا بِالْبَرَكَةِ ، فَقَضَيْتُهُمْ .

١٦ - باب من باع مال المفلس أو المعدم فقسمه بين الغرماء ، أو أعطاه حتى ينفق على نفسه

٢٤٠٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلَّمِ حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ أَبِي رِيَّاحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « أَعْتَقَ رَجُلٌ غُلَامًا لَهُ عَنْ دُبُرٍ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي ؟ فَاشْتَرَاهُ نَعِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، فَأَخَذَ ثَمَنَهُ فَدَفَعَهُ إِلَيْهِ »

١٧ - باب إذا أقرضه إلى أجل مسمى ، أو أجله في البيع

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ فِي الْقَرْضِ إِلَى أَجَلٍ : لَا بَأْسَ بِهِ ، وَإِنْ أُعْطِيَ أَفْضَلَ مِنْ دَرَاهِمِهِ مَالًا يَشْتَرِطُ^(١)

وَقَالَ عَطَاءُ وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ : هُوَ إِلَى أَجَلِهِ فِي الْقَرْضِ

٢٤٠٤ - وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمَزٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ سَأَلَ بَعْضَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يُسَلِّفَهُ ، فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى » فَذَكَرَ الْحَدِيثَ .

١٨ - باب الشفاعة في وضع الدين^(٢)

٢٤٠٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مِغْبِرَةَ عَنْ عَامِرٍ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَصِيبَ عَبْدُ اللَّهِ وَتَرَكَ عِيَالًا وَدَيْنًا ، فَظَلَبَتْ إِلَى أَصْحَابِ الدِّينِ أَنْ يَضَعُوا بَعْضًا مِنْ دَيْنِهِ فَأَبَوْا ، فَاتَّيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَشْفَعْتُ بِهِ عَلَيْهِمْ فَأَبَوْا . فَقَالَ : صَنَّفْتُ تَمْرَكَ كُلِّ شَيْءٍ مِنْهُ عَلَى حِدَّتِهِ : عِدْقَ ابْنِ زَيْدٍ عَلَى حِدَّةِ^(٣) ، وَاللَّيْنِ عَلَى حِدَّةِ ، وَالْعَجْوَةَ عَلَى حِدَّةِ ، ثُمَّ أَحْضَرْتُهُمْ حَتَّى آتَيْتُكَ . فَفَعَلْتُ . ثُمَّ جَاءَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَفَعَدَ عَلَيْهِ ، وَكَانَ لِكُلِّ رَجُلٍ حَتَّى اسْتَوْفَى ، وَبَقِيَ التَّمْرُ كَمَا هُوَ كَأَنَّهُ لَمْ يُمْسَ . »

(١) وصله ابن أبي شيبة من طريق المغيرة بن حكيم الصنعائي قال : قلت لابن عمر : « إن أسلف جيرانى إلى المطاه فيفسرونى أجود من دراهمى ، قال : لا بأس به ما لم تشترط . » (٢) أى فى تخفيفه بوضع شيء منه .

(٣) عِدْقُ ابْنِ زَيْدٍ : نَوْعٌ جَيِّدٌ مِنْ تَمْرِ الْمَدِينَةِ . وَاللَّيْنُ : نَوْعٌ مِنْ رَدَى .

٢٤٠٦ - وَعَزَّوْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى نَاصِحٍ لَنَا ، فَأَزْحَفَ الْجَمَلُ (١) فَتَخَلَّفَ عَلَى فَوْكَزِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ خَلْفِهِ . قَالَ : بَعْنِيهِ وَلَكَ ظَهْرُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ . فَلَمَّا دَنَوْنَا اسْتَأْذَنْتُ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّي حَدِيثُ عَهْدٍ بِعُرْسٍ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَمَا تَزَوَّجْتَ ، بِكَرًّا أَمْ ثِيْبًا ؟ قُلْتُ : ثِيْبًا ، أُصِيبَ عَبْدُ اللَّهِ وَتَرَكَ جَوَارِيَ صِغَارًا فَتَزَوَّجْتُ ثِيْبًا تَعْلَمُهُنَّ وَتُؤَدِّبُهُنَّ . ثُمَّ قَالَ : ائْتِ أَهْلَكَ . فَقَدِمْتُ فَأَخْبَرْتُ خَالَي بِبَيْعِ الْجَمَلِ فَلَامَنِي ، فَأَخْبَرْتُهُ بِأَعْيَاءِ الْجَمَلِ ، وَبِالَّذِي كَانَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَوَكَّزِهِ إِيَّاهُ . فَلَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَدَوْتُ إِلَيْهِ بِالْجَمَلِ ، فَأَعْطَانِي ثَمَنَ الْجَمَلِ وَالْجَمَلِ وَسَهْمِي مَعَ الْقَوْمِ .

١٩ - **بَاب** مَا يُنْهَى عَنِ إِضَاعَةِ الْمَالِ (٢) ، وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ ﴾ [البقرة: ٢٠٥]

﴿ وَلَا يُضْلِحْ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ ﴾ [يونس: ٨١] ، وَقَالَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى

﴿ أَصْلَوَاتِكْ تَأْمُرُكَ أَنْ نَتْرَكَ مَا يَعْْبُدُ آبَاؤُنَا أَوْ أَنْ نَفْعَلَ فِي أَمْوَالِنَا مَا نَشَاءُ ﴾ (٣) [هود: ٨٧]

وَقَالَ تَعَالَى ﴿ وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ ﴾ (٤) [النساء: ٥] وَالْحَجَرِ فِي ذَلِكَ وَمَا يُنْهَى عَنِ الْخِدَاعِ (٥)

٢٤٠٧ - **حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ** حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنِّي أَخْدَعُ فِي الْبُيُوعِ ، فَقَالَ : إِذَا بَايَعْتَ فَمَلَّ لَا خِلَابَةَ . فَكَانَ الرَّجُلُ يَقُولُهُ . »

٢٤٠٨ - **حَدَّثَنَا** عُمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ وَرَادِ مَوْلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الْأُمَّهَاتِ ، وَوَادَّ الْبَنَاتِ ، وَمَنَعَ وَهَاتِ . وَكَرِهَ لَكُمْ قَيْلَ وَقَالَ ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ . »

(١) الناصح : جمل كانوا يستقون عليه ، ناستعمله جابر للرتوب في السفر ، وأزحف : أى كل وأعيا .

(٢) إضاعة المال وكل ذى قيمة منهى عنه في الإسلام ، حتى إسراف الموضىء من نهر النيل فيما يستعمله في وضوئه من ماء النيل منهى عنه في الإسلام ، لا خوفًا على ماء النيل من أن ينقص بهذا الإسراف ، بل خوفًا على نفس المسلم من أن يصير الإسراف عادة لها ، والإسلام يعد ذلك فساداً .

(٣) ظنوا أن ما تحت أيدي الناس من الأموال هي للناس ، مع أنها أمانة الله في أيديهم ، وظنوا أنهم أحرار في أن يفعلوا بأموالهم ما يشاءون ، وهم مأمورون بحسن التصرف فيها ووضعها في مواضعها الحكمة .

(٤) السفية : هو الذى يضيع المال ، ويفسده بسوء تدبيره في ذهابه ، ولا يضعه في مواضعه اللائقة به .

(٥) أى في حق من يسيء التصرف في سائله وإن لم يحجر عليه ، فإن مخدعته غدر بمنعه الإسلام .

٢٠ - باب العبد راعٍ في مال سيده ، ولا يعمل إلا بإذنه

٢٤٠٩ - حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « كلُّكم راعٍ ومسئولٌ عن رعيته : فالإمام راعٍ ، وهو مسئولٌ عن رعيته . والرَّجلُ في أهله راعٍ ، وهو مسئولٌ عن رعيته . والمرأةُ في بيت زوجها راعيةٌ ، وهي مسئولةٌ عن رعيته . والخادمُ في مال سيده راعٍ ، وهو مسئولٌ عن رعيته . قال فسمعتُ هؤلاء من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأحسبُ النبي صلى الله عليه وسلم قال : والرَّجلُ في مال أبيه راعٍ وهو مسئولٌ عن رعيته . فكلُّكم راعٍ ، وكلُّكم مسئولٌ عن رعيته . »

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٤٤) كتاب الخصومة

١ - باب ما يُذكر في الأشخاص والملازمة، والخصومة بين المسلم واليهودي^(١)

٢٤١٠ - **حدثنا** أبو الوليد حدثنا شعبة ، قال عبد الملك بن ميسرة أخبرني قال سمعت النزال بن سبرة سمعت عبد الله يقول « سمعت رجلاً قرأ آية سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم خلافها ، فأخذت بيده فأتيت به رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : كلاً كما مُحسن . قال شعبة أظنه قال : لا تختلفوا ، فإن من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا » .

٢٤١١ - **حدثنا** يحيى بن قزعة حدثنا إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن أبي سلمة وعبد الرحمن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال « استب رجلان : رجل من المسلمين ورجل من اليهود ، فقال المسلم : والذي اضطنى محمداً على العالمين ، فقال اليهودي : والذي اضطنى موسى على العالمين . فرفع المسلم يده عند ذلك فلطم وجه اليهودي . فذهب اليهودي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره بما كان من أمره وأمر المسلم ، فدعا النبي صلى الله عليه وسلم المسلم فسأله عن ذلك ، فأخبره . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لا تحيروني على موسى ، فإن الناس يضعفون يوم القيامة فأضعف معهم فأكون أول من يُعيق ، فإذا موسى باطن جنب العرش ، فلا أدري أكان فيمن صبق فأفاق قبلي ، أو كان ممن استثنى الله » .

[الحديث ٢٤١١ - أطرافه في : ٣٤٠٨ ، ٣٤١٤ ، ٣٤٧٦ ، ٤٨١٣ ، ٥٠٦٢ ، ٦٥١٧ ، ٦٥١٨ ، ٧٤٢٨ ، ٧٤٧٢]

٢٤١٢ - **حدثنا** موسى بن إسماعيل حدثنا وهيب حدثنا عمرو بن يحيى عن أبيه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال « بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس جاء يهودي فقال : يا أبا القاسم ضرب وجهي رجل من أصحابك . فقال : من ؟ قال : رجل من الأنصار . قال : ادعوه . فقال : أضربته ؟ قال : سمعته بالسوق يحلف : والذي اضطنى موسى على البشر ، قلت : أي حبيث ، على محمد صلى الله عليه وسلم ؟ فأخذتني غصبة ضربت وجهه . فقال النبي »

(١) الأشخاص : إحضار الغريم إلى المحاكم ، والملازمة : منع الغريم من التصرف حتى يؤدي الحق .
والخصومة : أي المحاكمة والمرافعة .

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تُحَيِّرُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ ، فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعُقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ ، فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى آخِذٌ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ ، فَلَا أَدْرَى أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ ، أَمْ حُوسِبَ بِصَعْقَةِ الْأُولَى .

[الحديث ٢٤١٢ - أطرافه في : ٣٣٩٨ ، ٤٦٣٨ ، ٦٩١٦ ، ٦٩١٧ ، ٧٤٢٧]

٢٤١٣ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنْ يَهُودِيًّا رَضَّ رَأْسَ جَارِيَةٍ بَيْنَ حَجْرَيْنِ . قِيلَ : مَنْ فَعَلَ هَذَا بِكَ ، أَفَلَانَ ، أَفَلَانَ ؟ حَتَّى سُمِّيَ الْيَهُودِيُّ فَأَوْمَأَتْ بِرَأْسِهَا ، فَأَخِذَ الْيَهُودِيُّ فَأَعْتَرَفَ ، فَأَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَضَّ رَأْسَهُ بَيْنَ حَجْرَيْنِ »

[الحديث ٢٤١٣ - أطرافه في : ٢٧٤٦ ، ٥٢٩٥ ، ٦٨٧٦ ، ٦٨٧٩ ، ٦٨٨٤ ، ٦٨٨٥]

٢ - **بَاب** مَنْ رَدَّ أَمْرَ السَّفِيهِ وَالضَّعِيفِ الْعَقْلِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ حَجَرَ عَلَيْهِ الْإِمَامُ وَبُذِّكَرَ عَنْ جَابِرِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَدَّ عَلَى الْمُتَصَدِّقِ قَبْلَ النَّهْيِ ، ثُمَّ نَهَاهُ وَقَالَ مَالِكٌ : إِذَا كَانَ لِرَجُلٍ مَالٌ وَلَهُ عَبْدٌ وَلَا شَيْءَ لَهُ غَيْرُهُ فَأَعْتَقَهُ لَمْ يَجْزِ عِتْقُهُ

٣ - **بَاب** مَنْ بَاعَ عَلَى الضَّعِيفِ وَنَحْوِهِ فَدَفَعَ ثَمَنَهُ إِلَيْهِ وَأَمَرَهُ بِالِإِصْلَاحِ وَالْقِيَامِ بِشَأْنِهِ فَإِنْ أَفْسَدَ بَعْدَ مَنَعِهِ ، لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ إِضَاعَةِ الْمَالِ وَقَالَ لِلَّذِي يُخَدِّعُ فِي الْبَيْعِ : إِذَا بَعْتَ فَقُلْ : لَا خِلَابَةَ ، وَلَمْ يَأْخِذِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَالَهُ

٢٤١٤ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كَانَ رَجُلٌ يُخَدِّعُ فِي الْبَيْعِ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ لَا خِلَابَةَ ، فَكَانَ يَقُولُهُ » .

٢٤١٥ - **حَدَّثَنَا** عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ عَبْدًا لَهُ لَيْسَ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ ، فَردَّهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَبْتَاغَهُ مِنْهُ نَعِيمٌ بِنِ النَّحَامِ » .

٤ - **بَاب** كَلَامِ الْخُضُومِ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ (١)

٢٤١٦ ، ٢٤١٧ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

(١) أى فيما لا يوجب حداً ولا تعزيراً .

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ حَلَفَ عَلَىٰ يَمِينٍ وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ . قَالَ : فَقَالَ الْأَشْعَثُ : فِي وَاللَّهِ كَانَ ذَلِكَ . كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ أَرْضٌ ، فَجَحَدَنِي ، فَقَدَّمْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَلَيْكَ بَيِّنَةٌ ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ فَقَالَ لِلْيَهُودِيِّ : اخْلِفْ . قَالَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذْنٌ يَخْلِفَ وَيَذْهَبَ بِمَالِي . فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ » .

٢٤١٨ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ كَعْبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّهُ تَقَاضَى ابْنُ أَبِي حَدَرْدٍ دَيْنًا كَانَ لَهُ عَلَيْهِ فِي الْمَسْجِدِ ، فَأَرْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا حَتَّى سَمِعَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي بَيْتِهِ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمَا حَتَّى كَشَفَ سِجْفَ حُجْرَتِهِ فَنَادَى : يَا كَعْبُ قَالَ : لَبَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : ضَعِ مِنْ دَيْنِكَ هَذَا - وَأَوْمَأَ إِلَيْهِ أَيْ الشَّطْرَ - قَالَ : لَقَدْ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ : قُمْ فَاقْضِهِ » .

٢٤١٩ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ سَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ أَنَّهُ قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَىٰ غَيْرِ مَا أَقْرَأَهَا ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْرَأَ نَبِيهَا ، وَكَذْتُ أَنْ أَعْجَلَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ أَمَهَلْتُهُ حَتَّى انصرفت ، ثُمَّ لَبَّيْتُهُ بِرِدَائِهِ فَجِئْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ : إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ عَلَىٰ غَيْرِ مَا أَقْرَأْتَنِيهَا . فَقَالَ لِي : أَرْسِلْهُ . ثُمَّ قَالَ لَهُ : أَقْرَأْ فَقَرَأَ . قَالَ : هَكَذَا أَنْزَلْتُ . ثُمَّ قَالَ لِي : أَقْرَأْ . فَقَرَأْتُ . فَقَالَ : هَكَذَا أَنْزَلْتُ ، إِنَّ الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَىٰ سَبْعَةِ أَحْرَفٍ ، فَأَقْرَأُوا مِنْهُ مَا تَيَسَّرَ » .

[الحديث ٢٤١٩ - أطرافه في : ٤٩٩٢ ، ٥٠٤١ ، ٦٩٣٦ ، ٧٥٥٠]

٥ - باب إخراج أهل المتاعى والخصوم من البيوت بعد المعرفة^(١)

وَقَدْ أَخْرَجَ عُمَرُ أُخْتِ أَبِي بَكْرٍ حِينَ نَاحَتْ

٢٤٢٠ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ

(١) قال الحافظ : أي بعد المعرفة بأحوالهم ، أو بعد معرفتهم بالحكم ، ويكون ذلك على سبيل التأديب لهم .

بِالصَّلَاةِ فَتُقَامَ ، ثُمَّ أُخَالِفَ إِلَى مَنَازِلِ قَوْمٍ لَا يَشْهَدُونَ الصَّلَاةَ فَأُحْرَقَ عَلَيْهِمْ ^(١) .

٦ - بَابُ دَعْوَى الْوَصِيِّ لِلْمَيْتِ

٢٤٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ عَبْدَ بْنَ زَمْعَةَ وَسَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ اخْتَصَمَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ابْنِ أُمِّ زَمْعَةَ ، فَقَالَ سَعْدُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْصَانِي أَخِي إِذَا قَدِمْتَ أَنْ أَنْظُرَ ابْنَ أُمِّ زَمْعَةَ فَأَقْبِضْهُ فَإِنَّهُ ابْنِي . وَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ : أَخِي وَابْنُ أُمِّ أَبِي ، وَوَلِدٌ عَلَى فِرَاشِ أَبِي . فَرَأَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَبَهَا بَيْنَنَا بَعْتَبَةَ ، فَقَالَ : هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ ، الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ . وَاحْتَجَبِي مِنْهُ يَا سَوْدَةَ . »

٧ - بَابُ التَّوْتُّقِ مِمَّنْ تُخْشَى مَعْرَتَهُ

وَقَيْدُ ابْنِ عَبَّاسٍ عِكْرِمَةَ عَلَى تَعَلُّمِ الْقُرْآنِ وَالسُّنَنِ وَالْفَرَائِضِ

٢٤٢٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْلًا قَبْلَ نَجْدٍ ، فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ ثُمَامَةُ بْنُ أَثَالِ سَيِّدُ أَهْلِ الْيَنَامَةِ ، فَرَبِطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ . فَخَرَجَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ ؟ قَالَ : عِنْدِي يَا مُحَمَّدُ خَيْرٌ - فَذَكَرَ الْحَدِيثَ - فَقَالَ : أَطْلِقُوا ثُمَامَةَ . »

٨ - بَابُ الرَّبْطِ وَالْحَبْسِ فِي الْحَرَمِ

وَاشْتَرَى نَافِعُ بْنُ عَبْدِ الْحَارِثِ دَارًا لِلسَّجَنِ بِمَكَّةَ مِنْ صَفْوَانَ بْنِ أُمِيَّةَ ، عَلَى إِنْ رَضِيَ عُمَرُ فَاَلْبَيْعُ بَيْعُهُ وَإِنْ لَمْ يَرْضَ عُمَرُ فَلْيَصْفَوَانَ أَرْبَعُمِائَةِ دِينَارٍ . وَسَجَنَ ابْنَ الزَّيْبِرِ بِمَكَّةَ

٢٤٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْلًا قَبْلَ نَجْدٍ ، فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ ثُمَامَةُ بْنُ أَثَالِ ، فَرَبِطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ . »

(١) قال الحافظ : وغرضه من إيراده هنا أنه إذا أحرقها عليهم بادرُوا بالخروج منها ، فثبت بشروعية الاعتصار على إخراج

أهل المعصية من باب الأول ، ومحل إخراج الخصوم إذا وقع منهم من المراد ما يقتضى ذلك .

٩ - باب في المَلَاذِمَةِ

٢٤٢٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ - وَقَالَ غَيْرُهُ : حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُرْمَزٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ « عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ لَهُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَذْرَدِ الْأَسْلَمِيِّ دَيْنٌ ، فَلَقِيَهُ فَلَزِمَهُ ، فَتَكَلَّمَا حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا ، فَمَرَّ بِهِمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا كَعْبُ - وَأَشَارَ بِيَدِهِ كَأَنَّهُ يَقُولُ : النَّصْفُ - فَأَخَذَ نِصْفَ مَا عَلَيْهِ وَتَرَكَ نِصْفًا .

١٠ - باب التَّقَاضِي

٢٤٢٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ خَبَّابٍ قَالَ « كُنْتُ قَيْنًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَكَانَ لِي عَلَى الْعَاصِ بْنِ وَاثِلٍ دِرَاهِمٌ ، فَأَتَيْتُهُ أَنْقَاضَاهُ^(١) فَقَالَ : لَا أَقْضِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ . فَقُلْتُ : لَا وَاللَّهِ لَا أَكْفُرُ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى يُمِيتَكَ اللَّهُ ثُمَّ يَبْعَثَكَ . قَالَ : فَدَعْنِي حَتَّى أَمُوتَ ثُمَّ أُبْعَثَ فَأَوْقَى مَا لِي وَوَلَدًا ثُمَّ أَقْضِيكَ . فَتَزَلَّتْ ﴿ أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأُوتِينَ مَا لَمْ يُؤْتِ مِثْلًا وَلَا يُؤْتَى ﴾ الْآيَةُ » .

(١) أَنْقَاضَاهُ : أَطْلَبَ مِنْهُ أَنْ يَقْتَضِيَ الدِّينَ الَّذِي لِي عَلَيْهِ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كِتَابُ اللَّقْطَةِ (٤٥)

١ - باب إذا أخبره ربُّ اللقطة^(١) بالعلامة دفع إليه

٢٤٢٦ - **حدثنا** آدمٌ **حدثنا** شعبة . **وحدثني** محمد بن بشار **حدثنا** غندر **حدثنا** شعبة عن سلمة سمعتُ سويد بن غفلة قال : **لقيتُ** أبي بن كعب **رضي** الله عنه **فقال** « أصبتُ صرةً فيها مائة دينار ، **فأتيتُ** النبيَّ **صلى** الله عليه وسلم **فقال** : **عرفها** حولاً ، **فعرفتها** حولاً ، فلم أجد من يعرفها ، ثم أتيتُه **فقال** : **عرفها** حولاً ، **فعرفتها** فلم أجد ، ثم أتيتُه ثلاثاً **فقال** : **احفظ** وعاءها وعددها ووكاءها ، **فإن** جاء صاحبها **وإلا** **فاستمتع** بها ، **فاستمتعت** . **فلقيتُه** بعد **بمكة** **فقال** : **لا أدري** ثلاثة أحوال أو حولاً واحداً » .

٢ - باب ضالة^(٢) الإبل

٢٤٢٧ - **حدثني** عمرو بن عباس **حدثنا** عبد الرحمن **حدثنا** سفيان عن ربيعة **حدثني** يزيد مولى المنبعت عن زيد بن خالد الجهني **رضي** الله عنه **قال** « **جاء** أعرابي النبيَّ **صلى** الله عليه وسلم **فسأله** عما يلتقطه **فقال** : **عرفها** سنة ، ثم **اعرف** عفاصها ووكاءها^(٣) ، **فإن** جاء أحدٌ **يخبرك** بها **وإلا** **فاستنفقها** . **قال** : يا رسول الله **فضالة** الغنم ؟ **قال** : لك أو لأخيك أو للذئب . **قال** : ضالة الإبل ؟ **فتمعر** وجه النبيَّ **صلى** الله عليه وسلم **فقال** : مالك ولها ؟ معها **جداؤها** وسقاؤها ، **ترد** الماء وتأكل الشجر » .

٣ - باب ضالة الغنم

٢٤٢٨ - **حدثنا** إسماعيل بن عبد الله **قال** **حدثني** سليمان بن بلال عن يحيى عن يزيد مولى المنبعت أنه سمع زيد بن خالد **رضي** الله عنه **يقول** « **سئل** النبيَّ **صلى** الله عليه وسلم عن

(١) اللقطة : ما يسقط من إنسان ويلتقطه إنسان آخر .

(٢) الضالة : الضائعة . وهي في الحيوان كاللقطة في غير الحيوان . ويقال للضوال : الهوامل والهواهي .

(٣) العفاص : الرعاء الذي تكون فيه ، مبلغا كان أو غيره ، اشتق من العفص وهو الشيء . والوكاء : ما يربط به .

اللَّقْطَةَ فَرَعَمَ أَنَّهُ قَالَ : اعْرِفْ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا ثُمَّ عَرِّفْهَا سَنَةَ (يَقُولُ يَزِيدُ إِنْ لَمْ تُعْرِفْ اسْتَنْفَقَ بِهَا صَاحِبُهَا ، وَكَانَتْ وَرِيعةً عِنْدَهُ . قَالَ يَحْيَى : فَهَذَا الَّذِي لَا أَذْرِي أَفِي حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ أَمْ شَيْءٌ مِنْ عِنْدِهِ) . ثُمَّ قَالَ : كَيْفَ تَرَى فِي ضَالَّةِ الْغَنَمِ ؟ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : خُذْهَا ، فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذُّئْبِ (قَالَ يَزِيدُ : وَهِيَ تُعْرِفُ أَيْضًا) . ثُمَّ قَالَ : كَيْفَ تَرَى فِي ضَالَّةِ الْإِبِلِ ؟ قَالَ فَقَالَ : دَعَهَا ، فَإِنَّ مَعَهَا حِذَاءَهَا وَسِقَاءَهَا ، تَرِدُ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ حَتَّى يَجِدَهَا رَبُّهَا » .

٤ - باب إذا لم يوجد صاحب اللقطة بعد سنة فهي لمن وجدها

٢٤٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُتَنَبِّئِ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ عَنِ اللَّقْطَةِ فَقَالَ : اعْرِفْ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا ، ثُمَّ عَرِّفْهَا سَنَةً ، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا فَشَانِكَ بِهَا . قَالَ : فَضَالَّةُ الْغَنَمِ ؟ قَالَ : هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذُّئْبِ . قَالَ : فَضَالَّةُ الْإِبِلِ ؟ قَالَ : مَالِكٌ وَلَهَا ؟ مَعَهَا سِقَاؤُهَا وَحِذَاؤُهَا ، تَرِدُ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا » .

٥ - باب إذا وجد خشبة في البحر أو سوطاً أو نحوه

٢٤٣٠ - وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمَزٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ - وَسَاقَ الْحَدِيثَ - فَخَرَجَ يَنْظُرُ لَعَلَّ مَرَكَبًا قَدْ جَاءَ بِمَالِهِ ، فَإِذَا هُوَ بِالْخَشْبَةِ فَأَخَذَهَا لِأَهْلِهِ حَطْبًا ، فَلَمَّا نَشَرَهَا وَجَدَ الْمَالَ وَالصَّحِيفَةَ » .

٦ - باب إذا وجد ثمرة في الطريق

٢٤٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ طَلْحَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَمْرَةٍ فِي الطَّرِيقِ قَالَ : لَوْلَا أَنِّي أَخَافُ أَنْ تَكُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ لَأَكْتَمْتُهَا » .

٢٤٣٢ - وَقَالَ يَحْيَى : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ . وَقَالَ زَائِدَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ طَلْحَةَ حَدَّثَنَا أَنَسٌ .

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِيلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامِ بْنِ مُنْبَهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنِّي لَأَنْقَلِبُ إِلَى أَهْلِي ، فَأَجِدُ التَّمْرَةَ سَاقِطَةً عَلَى فِرَاشِي فَأَرْفَعُهَا لِأَكْلِهَا ، ثُمَّ أَخْشَى أَنْ تَكُونَ صَدَقَةً فَأَلْقِيهَا » .

٧ - بَابُ كَيْفَ تُعْرَفُ لُقْطَةُ أَهْلِ مَكَّةَ ؟

وَقَالَ طَاوُسٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يَلْتَقِطُ لُقْطَتَهَا إِلَّا مَنْ عَرَفَهَا »

وَقَالَ خَالِدٌ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يَلْتَقِطُهَا إِلَّا مُعْرَفٌ »

٢٤٣٣ - وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يُعْضَدُ عِضَاهُهَا ، وَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا ، وَلَا تَحِلُّ لُقْطَتُهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ ، وَلَا يُخْتَلَى خِلَاهَا . فَقَالَ عَبَّاسٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا الْإِذْخِرَ . فَقَالَ : إِلَّا الْإِذْخِرَ » .

٢٤٣٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « لَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ ، قَامَ فِي النَّاسِ فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ « إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ عَنِ مَكَّةَ الْفَيْلَ وَسَلَّطَ عَلَيْهَا رَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ ، فَإِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ كَانَ قَبْلِي ، وَإِنَّهَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ ، وَإِنَّهَا لَنْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي ، فَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا ، وَلَا يُخْتَلَى شَوْكُهَا ، وَلَا تَحِلُّ سَاقِطَتُهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ . وَمَنْ قَتَلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ : إِمَّا أَنْ يُفْدَى ، وَإِمَّا أَنْ يُقَيَّدَ . فَقَالَ الْعَبَّاسُ : إِلَّا الْإِذْخِرَ ، فَإِنَّا نَجْعَلُهُ لِقُبُورِنَا وَبُيُوتِنَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِلَّا الْإِذْخِرَ . فَقَامَ أَبُو شَاهٍ - رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ - فَقَالَ : اكْتُبُوا لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ . قُلْتُ لِلْأَوْزَاعِيِّ : مَا قَوْلُهُ اكْتُبُوا لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : هَذِهِ الْخُطْبَةُ الَّتِي سَمِعَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

٨ - بَابُ لَا تُخْتَلَبُ مَا شِئْنَا أَحَدٌ بغيرِ إِذْنِهِ

٢٤٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يَحْلِبَنَّ أَحَدٌ مَاشِيَةً أَمْرِي بِغَيْرِ إِذْنِي ، أَيَحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تُؤْتِيَ مَشْرِبَتَهُ فَتُكْسَرَ خِزَانَتُهُ^(١) فَيُنْتَقَلَ طَعَامُهُ ؟ فَإِنَّمَا تَخْزَنُ لَهُمْ ضُرُوعُ مَاشِيَتِهِمْ أُطْعَمَاتِهِمْ^(٢) ، فَلَا يَحْلِبَنَّ أَحَدٌ مَاشِيَةً أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِي . »

٩ - **باب** إِذَا جَاءَ صَاحِبُ اللَّقْطَةِ بَعْدَ سَنَةٍ رَدَّهَا عَلَيْهِ ، لِأَنَّهَا وَدِيعَةٌ عِنْدَهُ

٢٤٣٦ - **حديثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبِعِثِ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ اللَّقْطَةِ قَالَ : عَرَفَهَا سَنَةً ثُمَّ اعْرِفْ وَكَأْهَهَا وَعِضَّاصَهَا ، ثُمَّ اسْتَنْفِقْ بِهَا ، فَإِنْ جَاءَ رَبُّهَا فَأَدِّهَا إِلَيْهِ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ فَضَالَةٌ الْغَنَمِ ؟ قَالَ خُذْهَا ، فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذُّبِّ . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ فَضَالَةٌ الْإِبِلِ ؟ قَالَ فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى احْمَرَّتْ وَجَنَّتَاهُ - أَوْ احْمَرَّ وَجْهُهُ - ثُمَّ قَالَ : مَالِكَ وَلَهَا ؟ مَعَهَا جِدَاؤُهَا وَسِقَاؤُهَا حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا . »

١٠ - **باب** هَلْ يَأْخُذُ اللَّقْطَةَ وَلَا يَدْعُهَا تَضِيعُ حَتَّى لَا يَأْخُذَهَا مَنْ لَا يَسْتَحِقُّ

٢٤٣٧ - **حديثنا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ قَالَ سَمِعْتُ سُؤَيْدَ بْنَ غَفَلَةَ قَالَ « كُنْتُ مَعَ سَلْمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ وَزَيْدِ بْنِ صُوحَانَ فِي غَزَاةٍ ، فَوَجَدْتُ سَوْطًا ، فَقَالَ لِي : أَلْقِهِ ، قُلْتُ : لَا ، لِكَيْ إِنْ وَجَدْتُ صَاحِبَهُ وَإِلَّا اسْتَمْتَعْتُ بِهِ . فَلَمَّا رَجَعْنَا حَاجِبَنَا ، فَمَرَرْتُ بِالْمَدِينَةِ ، فَسَأَلْتُ أَبِي بِنَ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : وَجَدْتُ صُرَّةً عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا مِائَةُ دِينَارٍ ، فَاتَيْتُ بِهَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : عَرَفْتَهَا حَوْلًا ، فَعَرَفْتُهَا حَوْلًا . ثُمَّ أَتَيْتُ فَقَالَ : عَرَفْتَهَا حَوْلًا ، فَعَرَفْتُهَا حَوْلًا . ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَقَالَ : عَرَفْتَهَا حَوْلًا . ثُمَّ أَتَيْتُهُ الرَّابِعَةَ فَقَالَ : اعْرِفْ عِدَّتَهَا وَوِكَاءَهَا وَوِعَاءَهَا ، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا اسْتَمْتَعْ بِهَا . »

حديثنا عِدَانُ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَلَمَةَ بِهَذَا قَالَ : « فَلَقَيْتَهُ بَعْدَ بَمَكَةَ فَقَالَ : لَا أَدْرِي أَثَلَاثَةُ أَحْوَالٍ أَوْ حَوْلًا وَاحِدًا . »

١١ - **باب** مَنْ عَرَفَ اللَّقْطَةَ وَلَمْ يَدْفَعْهَا إِلَى السُّلْطَانِ

٢٤٣٨ - **حديثنا** مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ رَبِيعَةَ عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبِعِثِ عَنْ زَيْدِ

(١) مشربته : غرخته في منزله . والحزائة : المكان الذي يخزن فيه ما يراود حفظه .

(٢) شبه ضروع مواشى الناس بخزائن الطعام في منازل الناس ، ولا يوصل إليها إلا بإذن أصحابها .

ابن خَالِدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ « أَنْ أَعْرَابِيًّا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ اللَّقْطَةِ ، قَالَ : عَرَفَهَا سَنَةٌ ، فَإِنْ جَاءَ أَحَدٌ يُخْبِرُكَ بِعِفَاصِهَا وَوِكَائِهَا وَإِلَّا فَانْتَهَفِقْ بِهَا . وَسَأَلَهُ عَنْ ضَالَّةِ الْإِبِلِ فَتَمَعَّرَ وَجْهَهُ وَقَالَ : مَا لَكَ وَلَهَا ؟ مَعَهَا سِقَاؤُهَا وَحِدَاؤُهَا ، تَرُدُّ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ ، دَعَهَا حَتَّى يَجِدَهَا رَبُّهَا . وَسَأَلَهُ عَنْ ضَالَّةِ الْغَنَمِ فَقَالَ : هِيَ لَكَ ، أَوْ لِأَخِيكَ ، أَوْ لِلذَّنْبِ . »

١٢ - بَاب

٢٤٣٩ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا النُّضْرُ أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ أَخْبَرَنِي الْبَرَاءُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ح . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ « انْطَلَقْتُ فَإِذَا أَنَا بِرَاعِي غَنَمٍ يَسُوقُ غَنَمَهُ فَقُلْتُ : لِمَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ : لِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ - فَسَأَلُهُ فَعَرَفْتُهُ - فَقُلْتُ : هَلْ فِي غَنَمِكَ مِنْ لَبَنٍ ؟ فَقَالَ : نَعَمْ . فَقُلْتُ هَلْ أَنْتَ حَالِبٌ لِي ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَأَمَرْتُهُ فَأَعْتَقَلَ شَاةً مِنْ غَنَمِهِ ، ثُمَّ أَمَرْتُهُ أَنْ يَنْفُضَ ضَرْعَهَا مِنَ الْغُبَارِ ، ثُمَّ أَمَرْتُهُ أَنْ يَنْفُضَ كَفَيْهِ فَقَالَ هَكَذَا - ضَرَبَ إِحْدَى كَفَيْهِ بِالْأُخْرَى - فَحَلَبَ كُتْبَةً مِنْ لَبَنٍ ، وَقَدْ جَعَلْتُ لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِدَاوَةً ، عَلَى فِيهَا حِرْقَةٌ ، فَصَبَبْتُ عَلَى اللَّبَنِ حَتَّى بَرَدَ أَسْفَلُهُ ، فَانْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ : اشْرَبْ يَا رَسُولَ اللهِ ، فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيَتْ . »

[الحديث ٢٤٣٩ - أطرافه في : ٣٦١٥ ، ٣٦٥٢ ، ٣٩٠٨ ، ٣٩١٧ ، ٥٦٠٧]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٤٦) كِتَابُ الْمَظَالِمِ وَالْغَضَبِ

فِي الْمَظَالِمِ وَالْغَضَبِ ^(١) ، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهُ غَافِلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ ، إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ ، مُهْطِعِينَ مُقْنِعِي رُءُوسِهِمْ ﴾ : رَافِعِي رُءُوسِهِمْ ، الْمُقْنِعُ وَالْمُقْمِحُ وَاحِدٌ .

قَالَ مُجَاهِدٌ : (مُهْطِعِينَ) مُدْبِعِي النَّظَرِ . وَقَالَ غَيْرُهُ مُسْرِعِينَ لَا يَرْتَدُّ إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْ . ﴿ وَأَفْتَدَتْهُمْ هَوَاءٌ ﴾ يَعْنِي جُوفًا لَا عُقُولَ لَهُمْ ﴿ وَأَنْذِرِ النَّاسَ يَوْمَ يَأْتِيهِمُ الْعَذَابُ فَيَقُولُ الَّذِينَ ظَلَمُوا رَبَّنَا أَخْرَجْنَا إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ نَحِبُّ دَعْوَتَكَ وَنَتَّبِعِ الرَّسُولَ أَوْ لَمْ تَكُونُوا أَقْسَمْتُمْ مِنْ قَبْلِ مَا لَكُمْ مِنْ زَوَالٍ . وَسَكَنْتُمْ فِي مَسَاكِينِ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ وَتَبَيَّنَ لَكُمْ كَيْفَ فَعَلْنَا بِهِمْ وَضَرَبْنَا لَكُمْ الْأَمْثَالَ . وَقَدْ مَكَرُوا مَكْرَهُمْ ، وَإِنْ كَانَ مَكْرُهُمْ لِيَتَزُولَ مِنْهُ الْجِبَالُ . فَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهُ مُخْلِيفًا وَعْدِيهِ رَسُولُهُ ، إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ ﴾ [إبراهيم : ٤٤-٤٧] .

١ - بَابُ قِصَاصِ الْمَظَالِمِ ^(٢)

٢٤٤٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا خَلَصَ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ حَبِسُوا بِقَنْطَرَةٍ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ، فَيَتَقَاصُونَ مَظَالِمَ كَانَتْ بَيْنَهُمْ ^(٣) فِي الدُّنْيَا ، حَتَّىٰ إِذَا نَقُّوا وَهَدَّبُوا ^(٤) أُذُنَ لَهُمْ بَدُّحُولِ الْجَنَّةِ ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ، لَا أَحَدَهُمْ بِمَسْكَنِهِ فِي الْجَنَّةِ أَدَلُّ بِمَنْزِلِهِ كَانَ فِي الدُّنْيَا »

وَقَالَ يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ : حَدَّثَنَا شُعْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ .

[الحديث ٢٤٤٥ - طرفه في : ٦٥٣٥]

(١) المظالم : جمع مظلمة ، وهي اسم لما أخذ بغير حق . من الظلم : وهو وضع الشيء في غير موضعه الشرعي . والغضب : أخذ حق الغير بغير حق .
(٢) أي يوم القيامة .
(٣) يتقاصون : يتفاعلون من القصاص ، أي يتتبع ما بينهم من المظالم فيسقط بعضها ببعض .
(٤) نقوا من التنقية ، وهذبوا أي خلصوا من حساب الآثام بالمقاصمة .

٢ - باب قول الله تعالى ﴿ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ ﴾

٢٤٤١ - **حَدَّثَنَا** موسى بن إسماعيل حَدَّثَنَا هَمَامٌ قَالَ حَدَّثَنِي قَتَادَةُ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحَرَّرٍ الْمَازِنِيِّ قَالَ « بَيْنَمَا أَنَا أَمْشِي مَعَ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا آخِذٌ بِيَدِهِ إِذْ عَرَّضَ رَجُلٌ فَقَالَ : كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّجْوَى ؟ فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِنْ اللَّهُ يُدْنِي الْمُؤْمِنَ فَيَضَعُ عَلَيْهِ كَنَفَهُ وَيَسْتُرُهُ فَيَقُولُ : أَتَعْرِفُ ذَنْبَكَ كَذَا ، أَتَعْرِفُ ذَنْبَكَ كَذَا ، أَتَعْرِفُ ذَنْبَكَ كَذَا ، وَإِنَّا أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ ، فَيُعْطِي كِتَابَ حَسَنَاتِهِ . وَأَمَّا الْكَافِرُ وَالْمُنَافِقُونَ فَيَقُولُ الْأَشْهَادُ : هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَّبُوا عَلَى رَبِّهِمْ ، أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ » .

[الحديث ٢٤٤١ - أطرافه في : ٧٥١٤٠٦٠٧٠٠٤٦٨٥]

٣ - باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه

٢٤٤٢ - **حَدَّثَنَا** يحيى بن بكير حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ سَالِمًا أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ ، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبَاتِ الْقِيَامَةِ ^(١) ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

[الحديث ٢٤٤٢ - طرفه في : ٦٩٥١]

٤ - باب أَعْنِ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا

٢٤٤٣ - **حَدَّثَنَا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بَنِ أَنَسٍ وَحُمَيْدُ الطَّوِيلُ سَمِعَا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَنْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا » .

[الحديث ٢٤٤٣ - طرفاه في : ٢٤٤٤ ، ٦٩٥٢]

٢٤٤٤ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَنْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذَا نَنْصُرُهُ مَظْلُومًا ، فَكَيْفَ نَنْصُرُهُ ظَالِمًا ؟ قَالَ : تَأْخُذُ فَوْقَ يَدَيْهِ » .

(١) ولو تخلق المسلمون جميعاً بهذا التوجه الحمدي كان لمن يقوم بتفريغ كربات إخوانه المسلمين عشرات من المسلمين يقومون بتفريغ كرباتهن عند وقوعها ، مبروك ذلك عن المسلمين .

٥ - باب نصر المظلوم^(١)

٢٤٤٥ - **حدثنا** سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ قَالَ : سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ ابْنَ سُوَيْدٍ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « أَمَرَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَبْعٍ ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ . فَذَكَرَ عِيَادَةَ الْمَرِيضِ ، وَاتِّبَاعَ الْجَنَائِزِ ، وَتَشْمِيتَ الْعَاطِسِ ، وَرَدَّ السَّلَامِ ، وَنَصَرَ الْمَظْلُومِ ، وَإِجَابَةَ الدَّاعِي ، وَإِبْرَارَ الْقَسَمِ » .

٢٤٤٦ - **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بَرِيدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا . وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ » .

٦ - باب الانتصار من الظالم ، لقوله جل ذكره :

﴿ لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ ^(٢) ، وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا ﴾ . [النساء : ١٨٩] . ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ ﴾ . [الشورى : ٣٩٠] قَالَ إِبْرَاهِيمُ : كَانُوا يَكْرَهُونَ أَنْ يُسْتَدْلُوا ، فَإِذَا قَدَرُوا عَفَوْا .

٧ - باب عفو المظلوم ، لقوله تعالى :

﴿ إِنْ تُبَدَلُوا خَيْرًا أَوْ تُخَفُّوهُ أَوْ تُعْمَفُوا عَنْ سُوءِ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا ﴾ [النساء : ١٤٩] . ﴿ وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا ، فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ . وَلَمَنْ انْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ ، إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ ، أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ . وَلَمَنْ صَبَرَ وَعَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ... وَتَرَى الظَّالِمِينَ لَمَّا رَأَوْا الْعَذَابَ يَقُولُونَ هَلْ إِلَى مَرَدٍّ مِنْ سَبِيلٍ ﴾ [الشورى : ٤٠ - ٤٤] .

٨ - باب الظلم ظلمات يوم القيامة

٢٤٤٧ - **حدثنا** أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الْمَاجِشُونُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الظُّلْمُ ظُلُمَاتُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

(١) هو من الدستور الإسلامي في تعايش المسلمين الخلق وتضامنهم الاجتماعي . قال الحافظ : وهو فرض كفاية ، أى أن الإسلام فرضه على جميع المسلمين فلا يسقط عنهم حتى يقوم به من يقوم به منهم .
(٢) أى فانتصر بمثل ما ظلم به فليس عليه ملام : رواه الطبري من طريق السدي . قال السدي : إذا شتمك شتمته بمثلها من غير أن تعدى .

٩ - باب الاتِّقَاءِ وَالْحِجَابِ مِنَ دَعْوَةِ الْمَظْلُومِ

٢٤٤٨ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ الْمَكِّيُّ عَنْ يَحْيَى ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ : اتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ ، فَإِنَّهَا لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ » .

١٠ - باب مَنْ كَانَتْ لَهُ مَظْلَمَةٌ عِنْدَ الرَّجُلِ فَحَلَّلَهَا لَهُ هَلْ يُبَيِّنُ مَظْلَمَتَهُ ؟

٢٤٤٩ - **حَدَّثَنَا** آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ كَانَتْ لَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَخِيهِ مِنْ عَرَضِهِ أَوْ شَيْءٍ ^(١) فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهُ الْيَوْمَ قَبْلَ أَنْ لَا يَكُونَ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ ^(٢) ، إِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أَخَذَ مِنْهُ بِقَدْرِ مَظْلَمَتِهِ ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أَخَذَ مِنْ سَيِّئَاتِ صَاحِبِهِ فَحُلِّمْ عَلَيْهِ » .

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ : إِنَّمَا سُمِّيَ الْمَقْبُرِيُّ لِأَنَّهُ كَانَ يَنْزِلُ نَاحِيَةَ الْمَقَابِرِ . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : وَسَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ هُوَ مَوْلَى بَنِي لَيْثٍ ، وَهُوَ سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ ، وَاسْمُ أَبِي سَعِيدٍ كَيْسَانَ .

[الحديث ٢٤٤٩ - طرفه في : ٦٥٣٤]

١١ - باب إِذَا حَلَّلَهُ مِنْ ظُلْمِهِ فَلَا رُجُوعَ فِيهِ

٢٤٥٠ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا ^(١) [النساء : ١٢٨] قَالَتْ : الرَّجُلُ تَكُونُ عِنْدَهُ الْمَرْأَةُ لَيْسَ بِمُسْتَكْبِرٍ مِنْهَا يُرِيدُ أَنْ يُفَارِقَهَا ، فَتَقُولُ : أَجْعَلْكَ مِنْ شَأْنِي فِي حِلٍّ ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي ذَلِكَ » .

[الحديث ٢٤٥٠ - أطرافه في : ٥٢٠٦، ٤٦٠١، ٢٦٩٤]

١٢ - باب إِذَا أَدَانَ لَهُ أَوْ أَحَلَّهُ ^(٣) وَلَمْ يُبَيِّنْ كَمْ هُوَ

٢٤٥١ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى بِشَرَابٍ فَشَرِبَ مِنْهُ - وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ وَعَنْ

(١) أى شىء من الأشياء .

(٢) أى يوم الحساب الأكبر .

(٣) أى إذا أذن له فى استيفاء حقه ، أو أحل له .

يَسَارِهِ الْأَشْيَاحُ - فَقَالَ لِلْغُلَامِ : أَتَأْتُنِي لِي أَنْ أُعْطِيَ هَؤُلَاءِ ؟ فَقَالَ الْغُلَامُ : لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَا أُؤْتِرُ بِنَصِيبِي مِنْكَ أَحَدًا . قَالَ فَتَلَّهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي يَدِهِ .

١٣ - بَابُ إِثْمِ مَنْ ظَلَمَ شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ

٢٤٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي طَلْحَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ سَهْلِ أَخْبَرَهُ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « مَنْ ظَلَمَ مِنَ الْأَرْضِ شَيْئًا طَوَّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ » .

[الحديث ٢٤٥٢ - طرفه في : ٣١٩٨]

٢٤٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَنَّاسٍ خُصُومَةٌ ، فَذَكَرَ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالَتْ : يَا أَبَا سَلَمَةَ اجْتَنِبِ الْأَرْضَ ، فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ ظَلَمَ قَيْدَ شِبْرٍ مِنَ الْأَرْضِ طَوَّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ » .

[الحديث ٢٤٥٣ - طرفه في : ٣١٩٥]

٢٤٥٤ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ أَخَذَ مِنَ الْأَرْضِ شَيْئًا بِغَيْرِ حَقِّهِ خَسِيفَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ » . قَالَ الْفِرْبَرِيُّ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : هَذَا الْحَدِيثُ لَيْسَ بِخُرَّاسَانَ فِي كُتُبِ ابْنِ الْمُبَارَكِ ، أَمَلِي عَلَيْهِم بِالْبَصْرَةِ .

[الحديث ٢٤٥٤ - طرفه في : ٣١٩٦]

١٤ - بَابُ إِذَا أُذِنَ لِنَسَانٍ لِأَخْرَجَ شَيْئًا جَازَ

٢٤٥٥ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ عَنْ جَبَلَةَ : كُنَّا بِالْمَدِينَةِ فِي بَعْضِ أَهْلِ الْعِرَاقِ فَأَصَابَنَا سَنَةٌ ، فَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَرْزُقُنَا التَّمْرَ ، فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَمُرُّ بِنَا فَيَقُولُ « إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْإِقْرَانِ ^(١) ، إِلَّا أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ مِنْكُمْ أَخَاهُ » .

[الحديث ٢٤٥٥ - أطرافه في : ٢٤٨٩ ، ٢٤٩٠ ، ٥٤٤٦]

(١) أي نهي عن تناول تمرتين معاً عند الأكل مع آخرين .

٢٤٥٦ - **حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ أَبِي وَائِلٍ عَنِ أَبِي مَسْعُودٍ** « أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ أَبُو شُعَيْبٍ كَانَ لَهُ غُلَامٌ لِحَامٌ ، فَقَالَ لَهُ أَبُو شُعَيْبٍ : اصْنَعْ لِي طَعَامَ خَمْسَةِ لَعْلَى أَدْعُو النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَامِسَ خَمْسَةِ - وَأَبْصِرْ فِي وَجْهِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْجُوعَ - فَدَعَاهُ ، فَتَبِعَهُمْ رَجُلٌ لَمْ يُدْعَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ هَذَا قَدْ اتَّبَعَنَا ، أَتَأْذَنُ لَهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ . »

١٥ - **بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ وَهُوَ الَّذِي الْخَصَمَ ﴾ [البقرة: ٢٠٤]**

٢٤٥٧ - **حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّ أَبْغَضَ الرَّجَالِ إِلَى اللَّهِ الْأَلَدُ ^(١) الْخَصْمُ »** .
[الحديث ٢٤٥٧ - طرفاه في : ٤٥٢٣ ، ٧١٨٨]

١٦ - **بَابُ إِثْمٍ مَن خَاصَمَ فِي بَاطِلٍ وَهُوَ يَعْلَمُهُ ^(٢)**

٢٤٥٨ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ أُمَّهَا أُمَّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَنَّهُ سَمِعَ خُصُومَةَ بِيَابِ حُجْرَتِهِ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ : إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ ، وَإِنَّهُ يَأْتِينِي الْخَصْمُ ، فَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَبْلَغُ مِنْ بَعْضٍ ، فَأَحْسِبُ أَنَّهُ صَدَقَ فَأَقْضِي لَهُ بِذَلِكَ ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ مُسْلِمٍ فَإِنَّمَا هِيَ قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ ، فَلْيَأْخُذْهَا أَوْ لِيْتَرُكْهَا »** .

[الحديث ٢٤٥٨ - أطرافه في : ٢٦٨٠ ، ٦٩٦٧ ، ٧١٦٩ ، ٧١٨١ ، ٧١٨٥]

١٧ - **بَابُ إِذَا خَاصَمَ فَجَرَ**

٢٤٥٩ - **حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ خَالِدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنِ شُعْبَةَ عَنِ سُلَيْمَانَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مُرَّةٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا ، أَوْ كَانَتْ فِيهِ خِصْلَةٌ مِنْ أَرْبَعٍ ، كَانَتْ فِيهِ خِصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدَّعِيَهَا : إِذَا حَدَّثَ كَذَبًا ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ ^(٣) ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ ^(٤) ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ ^(٥) . »**

(١) الألد : الشديد اللدذ ، وهو الإلحاح في الجدال .

(٢) الذي يخاصم مدافعاً عن الباطل - وهو يعلم أنه باطل - إنما يحاول أن يستر عن الأنظار والعقول ناحية الباطل في الباطل ، وهذا هو الذي تسميه رسالات الإسلام « كفرة » والكفر : الستر ، أي ستر الباطل لإيهام أنه حق ، وستر الشر لإيهام أنه خير .

(٣) الإخلاف بالوعد من الكذب ، وكلاهما من آيات النفاق . (٤) وذلك من شر خصال النفاق الذي هو من شعب الكفر .

(٥) لأنه في سبيل الانتصار للباطل ، ولا حاجة بالحق إلى الفجور في الدفاع عنه .

١٨ - **باب** قِصَاصِ الْمَظْلُومِ إِذَا وَجَدَ مَالَ ظَالِمِهِ^(١)

وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ: يَقَاصُهُ ، وَقَرَأَ ﴿ وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ ﴾ [النحل: ١٢٦]

٢٤٦٠ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

قَالَتْ « جَاءَتْ هِنْدُ بِنْتُ عُتْبَةَ بِنِ رَبِيعَةَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ مَسِيكٌ ، فَهَلْ عَلَى حَرَجٍ أَنْ أُطْعِمَ مِنَ الَّذِي لَهُ عِيَالُنَا ؟ فَقَالَ: لَا حَرَجَ عَلَيْكَ أَنْ تُطْعِمِيهِمْ بِالْمَعْرُوفِ . »

٢٤٦١ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي يَزِيدُ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ

ابْنِ عَامِرٍ قَالَ « قُلْنَا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّكَ تَبْعُنَا فَنَنْزِلُ بِقَوْمٍ لَا يَقْرُونَنَا ، فَمَا تَرَى فِيهِ ؟ فَقَالَ لَنَا: إِنْ نَزَلْتُمْ بِقَوْمٍ فَأَمْرٌ لَكُمْ بِمَا يَنْبَغِي لِلضَّيْفِ فَاقْبَلُوا ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا فَخُذُوا مِنْهُمْ حَتَّى الضَّيْفِ^(٢) . »

[الحديث ٢٤٦١ - طرفه في: ٦١٣٧]

١٩ - **باب** مَا جَاءَ فِي السَّقَائِفِ^(٣)

وَجَلَسَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ

٢٤٦٢ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ وَأَخْبَرَنِي يُونُسُ

عَنِ ابْنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ « عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ حِينَ تَوَفَّى اللَّهُ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ الْأَنْصَارَ اجْتَمَعُوا فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ ، فَقُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ: انْطَلِقْ بِنَا ، فَجِئْنَاهُمْ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ . »

[الحديث ٢٤٦٢ - أطرافه في: ٣٤٤٥ ، ٣٩٢٨ ، ٤٠٢١ ، ٦٨٢٩ ، ٦٨٣٠ ، ٧٢٢٣]

٢٠ - **باب** لَا يَمْنَعُ جَارٌ جَارَهُ أَنْ يَغْرَزَ خَشْبَةً فِي جِدَارِهِ

٢٤٦٣ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يَمْنَعُ جَارٌ جَارَهُ أَنْ يَغْرَزَ خَشْبَهُ فِي جِدَارِهِ . ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: مَا لِي أَرَأَيْتُمْ عَنْهَا مُعْرِضِينَ ؟ وَاللَّهِ لَأَرْمِينَ بِهَا بَيْنَ أَكْتافِكُمْ . »

[الحديث ٢٤٦٣ - طرفاه في: ٥٦٢٧ ، ٥٦٢٨]

(١) أى هل يأخذ منه بقدر الذى له ، ولو بغير حكم حاكم ؟

(٢) قرى الضيف من سنن العرب من أقدم دهورها ، وجاء الإسلام فأقره وجمله سنة مؤكدة .

(٣) السقائف : جمع سقيفة وهى المكان المظلل .

٢١ - باب صبّ الخمر في الطريق

٢٤٦٤ - **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ أَبُو يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « كُنْتُ سَاقِي الْقَوْمِ فِي مَنْزِلِ أَبِي طَلْحَةَ ، وَكَانَ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ الْفَضِيحَ ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُنَادِيًا يُنَادِي : أَلَا إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ . قَالَ فَقَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ : اخْرُجْ فَأَمْرُقْهَا ، فَخَرَجْتُ فَهَرَقْتُهَا ، فَجَزَّتْ فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ . فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ : قَدْ قُتِلَ قَوْمٌ وَهِيَ فِي بَطُونِهِمْ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا ﴾ الْآيَةَ .

[الحديث ٢٤٦٤ - أطرافه في : ٤٦١٧ ، ٤٦٢٠ ، ٥٥٨٠ ، ٥٥٨٢ ، ٥٥٨٣ ، ٥٥٨٤ ، ٥٦٠٠ ،

[٧٢٥٣ ، ٥٦٢٢]

٢٢ - باب أفنيمة الدور والجلوس فيها ، والجلوس على الصعدات

قَالَتْ عَائِشَةُ : قَابَتْنِي أَبُو بَكْرٍ مَسْجِدًا بِفِنَاءِ دَارِهِ يُصَلِّي فِيهِ وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ فَيَتَقَصَّفُ عَلَيْهِ نِسَاءَ الْمُشْرِكِينَ وَأَبْنَاؤُهُمْ يَعْجَبُونَ مِنْهُ ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ بِمَكَّةَ

٢٤٦٥ - **حدثنا** مُعَاذُ بْنُ قُضَّالَةَ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ عَلَى الطَّرِيقَاتِ . فَقَالُوا : مَا لَنَا بِدُّ ، إِنَّمَا هِيَ مَجَالِسُنَا نَتَحَدَّثُ فِيهَا . قَالَ : فَإِذَا أَنْتُمْ إِلَى الْمَجَالِسِ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَتْمًا » قَالُوا : وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ ؟ قَالَ : غَضُّ الْبَصَرِ ، وَكَفُّ الْأَذَى ، وَرَدُّ السَّلَامِ ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ (١) .

[الحديث ٢٤٦٥ - طرفه في : ٦٢٢٩]

٢٣ - باب الآبار التي على الطريق إذا لم يتأذى بها (٢)

٢٤٦٦ - **حدثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « بَيْنَمَا رَجُلٌ بِطَرِيقٍ فَأَشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ ، فَوَجَدَ بَيْرًا فَتَنَزَلَ فِيهَا فَشَرِبَ ، ثُمَّ خَرَجَ ، فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ ، فَقَالَ الرَّجُلُ : لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبُ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلَ الَّذِي كَانَ بَلَغَ مِنِّي ، فَتَنَزَلَ الْبَيْرَ فَمَلَأَ خُفَّهُ مَاءً

(١) هذا وأمثاله من التوجيهات المحمدية معدود من نظام الإسلام في التعايش الخلق والتضامن الاجتماعي

(٢) أي إن حفر الآبار في الطريق جائز لعموم النفع بها إذا لم يحصل بها أذى لأحد .

فَسَقَى الْكَلْبَ ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَإِنَّ لَنَا فِي الْبَهَائِمِ لِأَجْرًا ؟ فَقَالَ : فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ رَطْبِيَةٌ أَجْرٌ .

٢٤ - بَابُ إِمَاطَةِ الْأَدَى

وَقَالَ هَمَّامٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « يُعِيطُ الْأَدَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ » .

٢٥ - بَابُ الْغُرْفَةِ وَالْعُلْيَةِ الْمُشْرِفَةِ وَغَيْرِ الْمُشْرِفَةِ فِي السُّطُوحِ وَغَيْرِهَا^(١)

٢٤٦٧ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « أَشْرَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَطَمٍ مِنْ أَطَامِ الْمَدِينَةِ ثُمَّ قَالَ : هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى ؟ إِنِّي أَرَى مَوَاقِعَ الْفِتَنِ خِلَالَ بُيُوتِكُمْ كَمَوَاقِعِ الْقَطْرِ » .

٢٤٦٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « لَمْ أَزَلْ حَرِيصًا عَلَى أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْمَرَّاتَيْنِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّتَيْنِ قَالَ اللَّهُ لَهُمَا ﴿ إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ﴾ ، فَحَجَجْتُ مَعَهُ ، فَعَدَلْتُ وَعَدَلْتُ مَعَهُ بِالْإِدَاوَةِ ، فَتَبَرَّزْتُ ، ثُمَّ جَاءَ فَسَكَبْتُ عَلَى يَدَيْهِ مِنَ الْإِدَاوَةِ فَتَوَضَّأَ . فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، مَنْ الْمَرَّاتَانِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّتَانِ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُمَا ﴿ إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ﴾ ؟ فَقَالَ : وَاعْجَبًا لَكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ ، عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ . ثُمَّ اسْتَقْبَلْتُ عُمَرَ الْحَدِيثَ يَسُوقُهُ فَقَالَ : إِنِّي كُنْتُ وَجَارًا لِي مِنَ الْأَنْصَارِ فِي بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ - وَهِيَ مِنْ عَوَالِي الْمَدِينَةِ - وَكُنَّا نَتَنَاوَبُ النُّزُولَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَيَنْزِلُ يَوْمًا وَأَنْزِلُ يَوْمًا ، فَإِذَا نَزَلْتُ جِئْتُهُ مِنْ خَبَرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ مِنَ الْأَمْرِ وَغَيْرِهِ ، وَإِذَا نَزَلَ فَعَلْتُ مِثْلَهُ^(٢) . وَكُنَّا مَعَشَرَ قُرَيْشٍ نَعْلِبُ النِّسَاءَ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى الْأَنْصَارِ إِذْ هُمْ قَوْمٌ تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ ، فَطَفِقَ نِسَاؤُنَا يَأْخُذُونَ مِنْ أَدَبِ نِسَاءِ الْأَنْصَارِ^(٣) ، فَصَحَّتْ عَلَى امْرَأَتِي ، فَارْجَعْتَنِي ، فَانْكَرْتُ

(١) الغرفة : المكان المرتفع في البيت ، وحكمتها حكم العلية - في السطوح وغيرها - هو الجواز إذا أمن الإشراف على عورات المنازل .

(٢) هذا نص مهم لتناوب الصحابة في تلقى ما يتجدد من العلم ، ومتابعتهم تسلسل التشريع ومراقبتهم التوجيه الإسلامي والأحداث العامة ، وبذلك حفظ الله سنن الإسلام وشريعته .

(٣) وهذا نص هام في تاريخ تطور الأسرة والحياة البيئية في صدر الإسلام .

أَنْ تُرَاجِعَنِي . فَقَالَتْ : وَلَمْ تُنْكِرْ أَنْ أُرَاجِعَكَ ؟ فَوَاللَّهِ إِنَّ أَرْوَاحَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيُرَاجِعُنَهُ ، وَإِنَّ إِحْدَاهُنَّ لَتَهْجُرُهُ الْيَوْمَ حَتَّى اللَّيْلِ . فَأَفْزَعَتْنِي . فَقُلْتُ : خَابَتْ مَنْ فَعَلَتْ مِنْهُمْ بَعْظِمٌ . ثُمَّ جَمَعْتُ عَلَى ثِيَابِي فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ : أَيُّ حَفْصَةَ ، أَتُغَاضِبُ إِحْدَاكُنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْيَوْمَ حَتَّى اللَّيْلِ ؟ فَقَالَتْ : نَعَمْ . فَقُلْتُ : خَابَتْ وَخَسِرَتْ . أَفَتَأْمَنُ أَنْ يَغْضَبَ اللَّهُ لِيغْضِبَ رَسُولَهُ فَيَهْلِكِينَ ؟ لَا تَسْتَكْثِرِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَا تُرَاجِعِيهِ فِي شَيْءٍ ، وَلَا تَهْجُرِيهِ ، وَسَلِّبِي مَا بَدَأَ لَكَ (١) . وَلَا يَغْرُنْكَ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكَ هِيَ أَوْضًا مِنْكَ وَأَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (يُرِيدُ عَائِشَةَ) . وَكُنَّا تَحَدِّثُنَا أَنَّ غَسَّانَ تُنْعَلُ النَّعَالَ لِغَزْوِنَا (٢) ، فَنَزَلَ صَاحِبِي يَوْمَ نَوْبَتِهِ ، فَرَجَعَ عِشَاءً فَضْرَبَ بَابِي ضَرْبًا شَدِيدًا وَقَالَ : أَتَمَّ هُوَ ؟ فَفَزَعْتُ فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ ، وَقَالَ : حَدَّثَ أَمْرٌ عَظِيمٌ ، قُلْتُ : مَا هُوَ ، أَجَاءَتْ غَسَّانُ ؟ قَالَ : لَا ، بَلْ أَعْظَمُ مِنْهُ وَأَطْوَلُ ، طَلَّقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءَهُ . قَالَ فَذُ خَابَتْ حَفْصَةُ وَخَسِرَتْ . كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ هَذَا يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ فَجَمَعْتُ عَلَى ثِيَابِي ، فَصَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَخَلَ مَشْرِبَةً لَهُ فَاعْتَزَلَ فِيهَا . فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ ، فَإِذَا هِيَ تَبْكِي . قُلْتُ مَا يُبْكِيكِ ، أَوْ لَمْ أَكُنْ حَدَرْتُكَ ؟ أَطَلَقَكُنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَتْ : لَا أَدْرِي ، هُوَ ذَا فِي الْمَشْرِبَةِ . فَخَرَجْتُ فَجِئْتُ الْمَنْبِرَ ، فَإِذَا حَوْلَهُ رَهْطٌ يَبْكِي بَعْضُهُمْ (٣) ، فَجَلَسْتُ مَعَهُمْ قَلِيلًا . ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَحْدُ فَجِئْتُ الْمَشْرِبَةَ الَّتِي هُوَ فِيهَا ، فَقُلْتُ لِلْغُلَامِ لَهُ أَسْوَدٌ : اسْتَأْذِنْ لِعُمَرَ . فَدَخَلَ فَكَلَّمَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ : ذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمَّتْ . فَانصرفت (٤) حَتَّى جَلَسْتُ مَعَ الرَّهْطِ الَّذِينَ عِنْدَ الْمَنْبِرِ . ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَحْدُ ، فَجِئْتُ - فَذَكَرَ مِثْلَهُ - فَجَلَسْتُ مَعَ الرَّهْطِ الَّذِينَ عِنْدَ الْمَنْبِرِ . ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَحْدُ فَجِئْتُ الْغُلَامَ فَقُلْتُ : اسْتَأْذِنْ لِعُمَرَ فَذَكَرَ مِثْلَهُ - فَلَمَّا وَكَيْتُ مُنْصَرِفًا فَإِذَا الْغُلَامُ يَدْعُونِي قَالَ : أَدِنَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ ، فَإِذَا هُوَ مُصْطَجِعٌ عَلَى رِمَالِ حَصِيرٍ ، لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ فِرَاشٌ ، قَدْ أَثَّرَ الرِّمَالُ بِجَنَبِهِ (٥) ، مُتَكِيٌّ عَلَى وَسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ حَشْوُهَا لَيْفٌ . فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، ثُمَّ قُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ : طَلَقْتَ نِسَاءَكَ ؟

(١) لأن المغاضبة في المنزل أكثر ما تكون بسبب حاجات البيت والنفقة .

(٢) أي تعمل نعال خيلها استعداداً لرحلة تقوم بها نحو المدينة ، ولعل ذلك كان من إشاعات المنافقين .

(٣) هكذا كان أصحابه صلى الله عليه وسلم يتأثرون بكل ما يزعجه ، ويحبون له حياة الهناء والارتياح .

(٤) اكنفي بصمته فرجع ، مع أنه صلى الله عليه وسلم لم يرفض نقابته ، وكان ذلك من أدهمهم به صلى الله عليه وسلم .

(٥) كأنه لم يكن فوق الحصير فراش ، فكان جسمه يتأثر بعيدان الحصير فيبدوا أثرها فيه .

فَرَفَعَ بَصْرَهُ إِلَى فَقَالَ : لا . ثُمَّ قُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ أَسْتَأْنِسُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَوْ رَأَيْتَنِي وَكُنَّا مَعَشَرَ قُرَيْشٍ نَغْلِبُ النِّسَاءَ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى قَوْمٍ تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ .. فَذَكَرَهُ . فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . ثُمَّ قُلْتُ : لَوْ رَأَيْتَنِي وَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ لا يُغْرَنُكَ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكَ هِيَ أَوْضَأُ مِنْكَ ۖ وَأَحَبُّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (يُرِيدُ عَائِشَةَ) ، فَتَبَسَّمَ أُخْرَى . فَجَلَسْتُ حِينَ رَأَيْتُهُ تَبَسَّمَ . ثُمَّ رَفَعْتُ بَصْرِي فِي بَيْتِهِ ، فَوَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ فِيهِ شَيْئًا يَرُدُّ الْبَصَرَ غَيْرَ أَهْبَةِ ثَلَاثٍ ، فَقُلْتُ : ادْعُ اللَّهُ فَلْيُوسِّعْ عَلَيَّ أُمَّتِكَ ، فَإِنَّ فَارِسَ وَالرُّومَ وَسَّعَ عَلَيْهِمْ وَأَعْطَا الدُّنْيَا وَهُمْ لا يَعْبُدُونَ اللَّهَ . وَكَانَ مُحْكَمًا فَقَالَ : أَوْ فِي شَكِّ أَنْتِ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ ؟ أَوْلَيْكَ قَوْمٌ عَجَلَتْ لَهُمْ طَبِيبَاتُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَغْفِرْ لِي . فَاعْتَزَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ الْحَدِيثِ حِينَ أَفْشَتْهُ حَفْصَةُ إِلَى عَائِشَةَ ، وَكَانَ قَدْ قَالَ : مَا أَنَا بِدَاخِلٍ عَلَيْهِنَّ شَهْرًا ، مِنْ شِدَّةِ مَوْجَلَّتِيهِ عَلَيْهِنَّ حِينَ عَاتَبَهُ اللَّهُ . فَلَمَّا مَضَتْ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ فَبَدَأَ بِهَا ، فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ : إِنَّكَ أَقْسَمْتَ أَنْ لا تَدْخُلَ عَلَيْنَا شَهْرًا ، وَإِنَّا أَصْبَحْنَا بِتِسْعٍ وَعِشْرِينَ لَيْلَةً أَعْدَهَا عَدَاً ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ ، وَكَانَ ذَلِكَ الشَّهْرُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَأَنْزَلْتَ آيَةَ التَّخْيِيرِ ، فَبَدَأَ بِي أَوْلَى امْرَأَةٍ فَقَالَ : إِنِّي ذَاكِرٌ لَكَ أَمْرًا ، وَلا عَلَيْكَ أَنْ لا تَعْجَلِي حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبَوَيْكَ . قَالَتْ : قَدْ أَعْلَمْتُ أَنَّ أَبَوَيَّ لَمْ يَكُونَا يَأْمُرَانِي بِفِرَاقِكَ . ثُمَّ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ قَالَ ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ - إِلَى قَوْلِهِ - عَظِيمًا ﴾ قُلْتُ : أَفَبِي هَذَا أَسْتَأْمِرُ أَبَوَيَّ ، فَإِنِّي أُرِيدُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالِدَارَ الْآخِرَةَ . ثُمَّ خَيْرَ نِسَاءَهُ . فَقُلْنَا مِثْلَ مَا قَالَتْ عَائِشَةُ .

٢٤٦٩ - **حدثني** ابن سلام أَخْبَرَنَا الْفَزَارِيُّ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « آتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا ^(١) ، وَكَانَتْ انْفَكَّتْ قَدَمُهُ ، فَجَلَسَ فِي عُلْيَةِ لَهُ ، فَجَاءَ عُمَرُ فَقَالَ : أَطَلَقْتَ نِسَاءَكَ ؟ قَالَ : لا وَلَكِنِّي آلَيْتُ مِنْهُنَّ شَهْرًا . فَمَكَثَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ ، ثُمَّ نَزَلَ فَدَخَلَ عَلَى نِسَائِهِ . »

٢٦ - **باب** مَنْ عَقَلَ بَعِيرَهُ عَلَى الْبَلَاطِ ، أَوْ بَابِ الْمَسْجِدِ

٢٤٧٠ - **حدثنا** مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيُّ قَالَ : أَتَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَسْجِدَ فَدَخَلْتُ إِلَيْهِ وَعَقَلْتُ الْجَمَلَ

(١) أى أقسم أن لا يدخل منازلن شهراً .

فِي نَاحِيَةِ الْبِلَاطِ (١) فَقُلْتُ : هَذَا جَمَلُكَ ، فَخَرَجَ فَجَعَلَ يُطِيفُ بِالْجَمَلِ قَالَ : الْجَمَلُ وَالثَمَنُ لَكَ .

٢٧ - بَابُ الْوُقُوفِ وَالْبَوْلِ عِنْدَ سُبَاطَةِ قَوْمٍ (٢)

٢٤٧١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَوْ قَالَ : لَقَدْ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُبَاطَةَ قَوْمٍ فَبَالَ قَائِمًا » .

٢٨ - بَابُ مَنْ أَخَذَ الْغُصْنَ وَمَا يُؤْذِي النَّاسَ فِي الطَّرِيقِ فَرَمَى بِهِ

٢٤٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ سُمَيٍّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ فَأَخَذَهُ ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ (٣) » .

٢٩ - بَابُ إِذَا اخْتَلَفُوا فِي الطَّرِيقِ الْمَيْتَاءِ - وَهِيَ الرَّحْبَةُ تَكُونُ بَيْنَ الطَّرِيقِ -

ثُمَّ يُرِيدُ أَهْلِهَا الْبُنْيَانَ ، فَتُرِكَ مِنْهَا لِلطَّرِيقِ سَبْعَةٌ أَدْرَعٌ

٢٤٧٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ جَرِيْتٍ عَنْ عِكْرَمَةَ سَمِعَتْ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا تَشَاجَرُوا فِي الطَّرِيقِ الْمَيْتَاءِ (٤) بِسَبْعَةِ أَدْرَعٍ » .

٣٠ - بَابُ النَّهْيِ بِغَيْرِ إِذْنِ صَاحِبِهِ

وَقَالَ عِبَادَةُ بَايَعْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ لَا نَنْتَهَبَ

٢٤٧٤ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيَّ - وَهُوَ جَدُّ أَبُو أُمِّهِ - قَالَ « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ النَّهْيِ وَالْمَثَلَةِ » .
[الخديث ٢٤٧٤ - طرفه في : ٥٥١٦]

(١) البلاط : حجارة مفروشة كانت عند باب المسجد النبوي .

(٢) السباطة : كناية الدور التي تترامق بفنائها أو بجانب منها .

(٣) ما أكثر الوسائل في الإسلام للحصول على مرضاة الله ، من غير أن يرزموها شيئاً ، ولكن المشاهد أنهم يتحرون ما لا يعرفه

حتى الشيطان من الوسائل لأذى الناس من غير أن تكون لهم مصلحة في ذلك . فتي يؤمن المسلمون بأن مكارم الأخلاق قد بعث بها نبيهم صلى الله عليه وسلم ليدعو الناس إلى التعامل بها ، ونصووه فيها أكثر من نصووه في عناصر الإسلام الأخرى .

(٤) الميئاء : مفعول من الإتيان ، أي التي يكثر إتيان الناس لها ومرورهم بها .

٢٤٧٥ **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ حَدَّثَنَا عَقِيلٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَنْتَهَبُ نَهْبَةً يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ حِينَ يَنْتَهَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ ^(١) » . وَعَنْ سَعِيدِ وَأَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .. مِثْلَهُ . إِلَّا النَّهْبَةَ . قَالَ الْفِرْبَرِيُّ : وَجَدْتُ بِحَظِّ أَبِي جَعْفَرٍ « قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : تَفْسِيرُهُ أَنْ يُنْزَعَ مِنْهُ ، يُرِيدُ الْإِيمَانَ » .

[الحديث ٢٤٧٥ - أطرافه في : ٥٥٧٨ ، ٦٧٧٢ ، ٦٨١٠]

٣١ - بَابُ كَسْرِ الصَّلِيبِ وَقَتْلِ الْخَنْزِيرِ

٢٤٧٦ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَنْزِلَ فِيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا مُقْسِطًا ، فَيَكْسِرَ الصَّلِيبَ ، وَيَقْتُلَ الْخَنْزِيرَ ، وَيَضَعَ الْحِزْبَةَ ، وَيَفِيضَ الْمَالَ حَتَّى لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ » .

٣٢ - بَابُ هَلْ تُكْسَرُ الدَّنَانُ الَّتِي فِيهَا خَمْرٌ ، أَوْ تُخْرَقَ الرِّقَاقُ ؟

فَإِنْ كَسَرَ صَنْمًا أَوْ صَلِيبًا أَوْ طُنْبُورًا أَوْ مَا لَا يُنْتَفَعُ بِخَشْبِهِ . وَأَتَى شُرَيْحٌ فِي طُنْبُورٍ كُسِرَ فَلَمْ يَقْضِ فِيهِ بِشَيْءٍ #

٢٤٧٧ **حَدَّثَنَا** أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بِنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى نَيْرَانًا تُوَقَّدُ يَوْمَ خَيْبَرَ فَقَالَ : عَلَامَ تُوَقَّدُ هَذِهِ النَّيْرَانُ ؟ قَالَ : عَلَى الْحُمْرِ الْإِنْسِيَّةِ . قَالَ : اكْسِرُوهَا وَهَرِيقُوهَا . قَالُوا : أَلَا نُهْرِيقُهَا وَنَغْسِلُهَا ؟ قَالَ : اغْسِلُوهَا . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : كَانَ ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ يَقُولُ « الْحُمْرُ الْإِنْسِيَّةُ » بِنَصْبِ الْأَلْفِ وَالنُّونِ .

[الحديث ٢٤٧٧ - أطرافه في : ٤١٩٦ ، ٥٤٩٧ ، ٦١٤٨ ، ٦٣٣١ ، ٦٨٩١]

٢٤٧٨ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ وَحَوْلَ الْكَعْبَةِ ثَلَاثُمِائَةَ وَبَسْتُونَ نُصْبًا . فَجَعَلَ يَطْعُنُهَا بِعُودٍ فِي يَدِهِ وَجَعَلَ يَقُولُ ﴿ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ ﴾ الْآيَةَ » .

[الحديث ٢٤٧٨ - طرفاه في : ٤٢٨٧ ، ٤٧٢٠]

(١) أى أن انتهاء المسلم عن الزنا وعن الشرب وعن السرقة ، كل ذلك من شعب الإيمان الإسلامى فن أحل بذلك فى أى شعبة يعبر - وهو فى هذه الحالة - بخلا بترك الشعبة من شعب الإيمان .

٢٤٧٩ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ - حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِمَاضٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُمَرَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّهَا كَانَتْ اتَّخَذَتْ عَلِيَّ سَهْوَةً لَهَا سِتْرًا فِيهِ ^(١) تَمَائِيلٌ ، فَهَرَّكَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَاتَّخَذَتْ مِنْهُ نَمْرُقَتَيْنِ ^(٢) ، فَكَانَتَا فِي الْبَيْتِ يَجْلِسُ عَلَيْهِمَا » .

[الحديث ٢٤٧٩ - أطرافه في : ٦١٠٩٤٥٩٥٥٥٩٥٤]

٣٣ - بَابُ مَنْ قَاتَلَ دُونَ مَالِهِ

(٢٤٨٠) - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ - هُوَ ابْنُ أَبِي أَيُّوبَ - قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ » .

٣٤ - بَابُ إِذَا كَسَرَ قِصْعَةً أَوْ شَيْئًا لِغَيْرِهِ

٢٤٨١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ عِنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ ، فَأَرْسَلَتْ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ مَعَ خَادِمٍ بِقِصْعَةٍ فِيهَا طَعَامٌ ^(٣) ، فَضَرَبَتْ بِبَيْدِهَا فَكَسَرَتْ الْقِصْعَةَ ، فَضَمَّهَا وَجَعَلَ فِيهَا الطَّعَامَ وَقَالَ : كُلُوا . وَحَبَسَ الرَّسُولُ وَالْقِصْعَةَ حَتَّى فَرَعُوا ، فَدَفَعَ الْقِصْعَةَ الصَّحِيحَةَ وَحَبَسَ الْمَكْسُورَةَ » . وَقَالَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ : أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

[الحديث ٢٤٨١ - طرفه في : ٥٢٢٥]

٣٥ - بَابُ إِذَا هَدَمَ حَائِطًا فَلَيْبِنَ مِنْهُ

٢٤٨٢ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَبْرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « كَانَ رَجُلٌ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ يُقَالُ لَهُ جَرِيحٌ يُصَلِّي ، فَجَاءَتْهُ أُمُّهُ فَدَعَتْهُ ، فَأَبَى أَنْ يُجِيبَهَا فَقَالَ : أَحْبَبْتُهَا أَوْ أَصَلَّى ؟ ثُمَّ أَتَتْهُ فَقَالَتْ : اللَّهُمَّ لَا تُمِتْهُ حَتَّى تُرِيَهُ وَجْهَ الْمُؤْمِسَاتِ . وَكَانَ جَرِيحٌ فِي صَوْمَعَتِهِ ، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ : لَا أَتْنَنُ جَرِيحًا . فَتَعَرَّضَتْ لَهُ فَكَلَّمَتْهُ ، فَأَبَى . فَاتَتْ رَاعِيًا فَأَمَكَّتْهُ مِنْ نَفْسِهَا ، فَوَلَدَتْ غُلَامًا فَقَالَتْ : هُوَ مِنْ جَرِيحٍ . فَاتَتْهُ وَكَسَرُوا صَوْمَعَتَهُ ، وَأَنْزَلُوهُ وَسَبُّوهُ ، فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى ، ثُمَّ أَتَى الْغُلَامَ فَقَالَ : مَنْ أَبُوكَ يَا غُلَامُ ؟ قَالَ : الرَّاعِي . قَالُوا : نَبِيُّ صَوْمَعَتِكَ مِنْ ذَهَبٍ ؟ قَالَ : لَا ، إِلَّا مِنْ طِينٍ » .

(١) السهوة : الطاق ، أو الخزانة ، أو الرف .

(٢) القصة : إناء من خشب .

(٣) أى وسادين .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٤٧) كِتَابُ الشَّرِكَةِ

١ - باب الشَّرِكَةِ (١) فِي الطَّعَامِ وَالنَّهْدِ وَالْعُرُوضِ (٢)

وَكَيْفَ قِسْمَةُ مَا يُكَالُ وَيُوزَنُ مُجَازِفَةً أَوْ قَبْضَةً قَبْضَةً ، لِأَنَّ لَمْ يَرَ السُّلَمُونَ فِي النَّهْدِ بَأْسًا (٣)
أَنْ يَأْكُلَ هَذَا بَعْضًا وَهَذَا بَعْضًا . وَكَذَلِكَ مُجَازِفَةُ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ، وَالْقِرَانُ فِي التَّمْرِ .

٢٤٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ وَهَبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ « بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْثًا قَبِيلَ السَّاحِلِ ، فَأَمَرَ عَلَيْهِمْ
أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ ، وَهُمْ ثَلَاثُمِائَةٍ وَأَنَا فِيهِمْ ، فَخَرَجْنَا . حَتَّى إِذَا كُنَّا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ فَنَبِيَّ الرَّادِ ،
فَأَمَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِأَزْوَادِ ذَلِكَ الْجَيْشِ فَجُمِعَ ذَلِكَ كُلُّهُ ، فَكَانَ مِزْوَدِي تَمْرًا ، فَكَانَ يَقْوَتُنَاهُ كُلَّ يَوْمٍ
قَلِيلًا قَلِيلًا حَتَّى فَنَيْي ، فَلَمْ يَكُنْ يُصِيبُنَا إِلَّا تَمْرَةٌ تَمْرَةٌ ، - فَقُلْتُ : وَمَا يُغْنِي تَمْرَةٌ ؟ فَقَالَ : لَقَدْ
وَجَدْنَا فَقْدَهَا حِينَ فَنَيْتِ . - قَالَ : ثُمَّ انْتَهَيْنَا إِلَى الْبَحْرِ ، فَإِذَا حُوتٌ مِثْلُ الظَّرْبِ ، فَأَكَلَ مِنْهُ ذَلِكَ
الْجَيْشُ ثَمَانِي عَشْرَةَ لَيْلَةً . ثُمَّ أَمَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِضَلْعَيْنِ مِنْ أَضْلَاعِهِ فَنُصِبَا ، ثُمَّ أَمَرَ بِرَاحِلَةٍ فَرُحِلَتْ
ثُمَّ مَرَّتْ تَحْتَهُمَا ، فَلَمْ تُصِبهَا . »

[الحديث ٢٤٨٣ - أطرافه في : ٥٤٩٤ ، ٥٤٩٣ ، ٤٣٦٢ ، ٤٣٦١ ، ٤٣٦٠ ، ٢٩٨٣]

٢٤٨٤ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مَرْحُومٍ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « خَفَّتْ أَزْوَادُ الْقَوْمِ وَأَمَلَقُوا ، فَأَتَوْا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَحْرِ إِبْلِهِمْ
فَأَذِنَ لَهُمْ ، فَلَقِيَهُمْ عُمَرُ فَأَخْبَرُوهُ فَقَالَ مَا بَقَاؤُكُمْ بَعْدَ إِبْلِكُمْ ؟ فَدَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا بَقَاؤُهُمْ بَعْدَ إِبْلِهِمْ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : نَادَى فِي النَّاسِ
يَأْتُونَ بِفَضْلِ أَزْوَادِ ، فَبَسِطَ لِنَدِكَ نِطْعٌ وَجَعَلُوهُ عَلَى النَّطْعِ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) الشركة في الشرع الإسلامي ، ما يحدث بالاختيار - بين اثنين فصاعداً - من الاختلاط لتحصيل الربح ، وقد تحصل

- أي الشركة - بنير قصد كالشركة في الإرث .

(٢) الطعام : كالمفح من المتليات . والنهد : إخراج القوم نفقاتهم وطعامهم على قدر الرقعة واشتراتهم فيها كآل على قدر

نفقته . والعروض : ما يقابل النقد من أصناف المال ، وقد ورد من السافر الترغيب في النهد .

(٣) بل ورد عن السلف الترغيب في النهد . فعن الحسن البصري : « أخرجوا نهدكم ، فإنه أعظم للبركة وأحسن لأخلاقكم » .

فَدَعَا وَبَرَكَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ دَعَاهُمْ بِأَوْعِيَّتِهِمْ فَاحْتَسَى النَّاسُ حَتَّى فَرَعُوا ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ .

[الحديث ٢٤٨٤ - طرفه في : ٢٩٨٢]

٢٤٨٥ - حدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو النَّجَّاشِيِّ قَالَ سَمِعْتُ رَافِعَ ابْنَ خَدِيجٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنَّا نَصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَصْرَ فَنَنْحَرُ جُزُورًا ، فَتُقَسَّمُ عَشْرَ قِسْمٍ ، فَنَأْكُلُ لَحْمًا نَضِجًا قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ » .

٢٤٨٦ - حدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ عَنْ بَرِيدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِنَّ الْأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أَرْمَلُوا ^(١) فِي الْعَزْوِ أَوْ قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ بِالسَّوِيَّةِ ، فَهَمُّ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ ^(٢) » .

٢ - باب ما كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ فَإِنَّهُمَا يَتَرَجَعَانِ بَيْنَهُمَا بِالسَّوِيَّةِ فِي الصَّدَقَةِ

٢٤٨٧ - حدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُ « أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ لَهُ فَرِيضَةَ الصَّدَقَةِ الَّتِي قَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : وَمَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ ^(٣) فَإِنَّهُمَا يَتَرَجَعَانِ بَيْنَهُمَا بِالسَّوِيَّةِ » .

٣ - باب قِسْمَةِ الْغَنَمِ

٢٤٨٨ - حدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ عِبَادَةَ ابْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ عَنْ جَدِّهِ قَالَ « كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِبَدِيِّ الْخَلِيفَةِ ، فَأَصَابَ النَّاسَ جُوعٌ ، فَأَصَابُوا إِبِلًا وَغَنَمًا ، قَالَ : وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أُخْرِيَاتِ الْقَوْمِ ، فَعَجَلُوا وَذَبَحُوا وَنَصَبُوا الْقُدُورَ ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْقُدُورِ فَأَكْفَتَتْ ، ثُمَّ قَسَمَ ^(٤) ، فَعَدَلَ عَشْرَةَ مِنَ الْغَنَمِ بِبَيْعِيرٍ ، فَنَدَّ مِنْهَا بِبَيْعِيرٍ ، فَطَلَبُوهُ فَأَعْيَاهُمْ ، وَكَانَ فِي الْقَوْمِ خَيْلٌ يَسِيرَةٌ ، فَأَهْوَى رَجُلٌ مِنْهُمْ بِسَهْمٍ فَحَبَسَهُ اللَّهُ . ثُمَّ قَالَ : إِنَّ هَذِهِ الْبَهَائِمِ أَوَابِدُ كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ ، فَمَا غَلَبَكُمْ مِنْهَا فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا . فَقَالَ جَدِّي : إِنَّا نَرَجُو - أَوْ نَخَافُ - الْعَدُوَّ غَدًا ، وَلَيْسَتْ مَعَنَا

(١) أى فى زادهم ولصقوا بالرمل من القلة .

(٢) أى فعلوا فعل فى هذا التوايى . وفى ذلك أعظم المدح للهد وفاعليه .

(٣) الخيطان : الشريكان فى الأنعام يكون لها مراح واحد ومراح واحد ودلو واحد .

(٤) أى بالعدد .

مُدَى ، أَفَنَذَّبِعُ بِالْقَصَبِ ؟ قَالَ : مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكَلُوهُ ، لَيْسَ السِّنُّ وَالظُّفْرُ وَسَأَحَدْتُكُمْ عَنْ ذَلِكَ : أَمَا السِّنُّ فَعَظْمٌ ، وَأَمَا الظُّفْرُ فَمُدَى الْحَبَشَةِ .

[الحديث ٢٤٨٨ - أطرافه في : ٢٥٠٧ ، ٣٠٧٥ ، ٥٤٩٨ ، ٥٥٠٣ ، ٥٥٠٦ ، ٥٥٠٩ ، ٥٥٤٣ ، ٥٥٤٤]

٤ - باب القِرَانِ فِي التَّمْرِ بَيْنَ الشُّرَكَاءِ حَتَّى يَسْتَأْذِنَ أَصْحَابَهُ

٢٤٨٩ - حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا جَبَلَةُ بْنُ سُحَيْمٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَقْرَنَ الرَّجُلُ بَيْنَ التَّمْرَتَيْنِ ^(١) جَمِيعًا حَتَّى يَسْتَأْذِنَ أَصْحَابَهُ » .

٢٤٩٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَبَلَةَ قَالَ « كُنَّا بِالْمَدِينَةِ فَأَصَابَتْنا سَنَةٌ ، فَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَرْزُقُنَا التَّمْرَ ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَمُرُّ بِنَا فَيَقُولُ : لَا تَقْرِنُوا ، فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْقِرَانِ ، إِلَّا أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ مِنْكُمْ أَخَاهُ » .

٥ - باب تَقْوِيمِ الْأَشْيَاءِ بَيْنَ الشُّرَكَاءِ بِقِيَمَةِ عَدَلٍ

٢٤٩١ - حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ أَعْتَقَ شَقِصًا لَهُ مِنْ عَبْدٍ - أَوْ ثَرْكًا ، أَوْ قَالَ نَصِيبًا - وَكَانَ لَهُ مَا يَبْلُغُ ثَمَنَهُ بِقِيَمَةِ الْعَدْلِ فَهُوَ عَتِيقٌ ، وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ » . قَالَ : لَا أَدْرِي قَوْلُهُ « عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ » قَوْلٌ مِنْ نَافِعٍ ، أَوْ فِي الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

[الحديث ٢٤٩١ - أطرافه في : ٢٥٠٣ ، ٢٥٢١ ، ٢٥٢٢ ، ٢٥٢٣ ، ٢٥٢٤ ، ٢٥٢٥]

٢٤٩٢ - حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهَيْكٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ أَعْتَقَ شَقِصًا مِنْ مَمْلُوكِهِ فَعَلَيْهِ خَلَاصُهُ فِي مَالِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ قَوْمَ الْمَمْلُوكِ قِيَمَةَ عَدَلٍ ، ثُمَّ اسْتَسْعَى غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ » .

[الحديث ٢٤٩٢ - أطرافه في : ٢٥٠٤ ، ٢٥٢٦ ، ٢٥٢٧]

٦ - باب هَلْ يُقْرَعُ فِي الْقِسْمَةِ ؟ وَالْإِسْتِهَامُ فِيهِ ^(٢)

٢٤٩٣ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ قَالَ سَمِعْتُ عَامِرًا يَقُولُ سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ

(١) قال ابن بطال : النهي عن القران من حسن الأدب في الأكل .

(٢) الاستهام : الاقتراع . أى يستهم في القسمة بين اشريكين لتعيين نصيب كل منهما .

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا ، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقُوا مِنَ الْمَاءِ مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ ، فَقَالُوا : لَوْ أَنَّا خَرَقْنَا فِي نَصِيبِنَا خَرْقًا وَلَمْ نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنَا ، فَإِنْ يَتْرَكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا ، وَإِنْ أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ نَجَوْا وَنَجَّوْا جَمِيعًا » .

[الحديث ٢٤٩٣ - طرفه في : ٢٦٨٦]

٧ - بَابُ شِرْكََةِ الْيَتِيمِ وَأَهْلِ الْمِيرَاثِ^(١)

٢٤٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَامِرِيُّ الْأَوْسِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ... وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ - إِلَى - وَرُبَاعٍ ﴾ فَقَالَتْ : يَا ابْنَ أُخْتِي ، هِيَ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حَجَرٍ وَلِهَا تَشَارِكُهُ فِي مَالِهِ ، فَيُعْطِيهِ مَالُهَا وَجَمَالُهَا ، فَيُرِيدُ وَلِيِّهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا بِغَيْرِ أَنْ يُقْسَطَ فِي صِدَاقِهَا ، فَيُعْطِيهَا مِثْلَ مَا يُعْطِيهَا غَيْرُهُ ، فَفُهِمُوا أَنْ يَنْكِحُوهُمْ إِلَّا أَنْ يُقْسَطُوا لَهُمْ وَيَبْلُغُوا بِهِمْ أَعْلَى سُنَّتِهِمْ مِنَ الصَّدَاقِ ، وَأَمَرُوا أَنْ يَنْكِحُوا مَا طَابَ لَهُمْ مِنَ النِّسَاءِ سِوَاهُنَّ . قَالَ عُرْوَةُ قَالَتْ عَائِشَةُ : ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ اسْتَفْتَوْا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ - إِلَى قَوْلِهِ - وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُمْ ﴾ ، وَالَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ أَنَّهُ يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ الْآيَةُ الْأُولَى الَّتِي قَالَ فِيهَا ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تَقْسَطُوا فِي الْيَتَامَى فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ ﴾ قَالَتْ عَائِشَةُ : وَقَوْلُ اللَّهِ فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى ﴿ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُمْ ﴾ يَعْنِي هِيَ رَغْبَةُ أَحَدِكُمْ لِيَتِيمَتِهِ الَّتِي تَكُونُ فِي حَجَرِهِ حِينَ تَكُونُ قَلِيلَةَ الْمَالِ وَالْجَمَالَ ، فَفُهِمُوا أَنْ يَنْكِحُوا مَا رَغِبُوا فِي مَالِهَا مِنْ يَتَامَى النِّسَاءِ إِلَّا بِالْقِسْطِ مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ عَنْهُنَّ .

[الحديث ٢٤٩٤ - أطرافه في : ٢٧٦٣ ، ٤٥٧٣ ، ٤٥٧٤ ، ٤٦٠٠ ، ٥٠٦٤ ، ٥٠٩٢ ، ٥٠٩٨ ، ٥١٢٨ ،

[٦٩٦٥٠٥١٤٠٥١٣١]

٨ - بَابُ الشَّرِكَةِ فِي الْأَرْضَيْنِ وَغَيْرِهَا

٢٤٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « إِنَّمَا جَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشُّفْعَةَ فِي كُلِّ مَالٍ يُقْسَمُ ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ وَصُرِفَتِ الطَّرُقُ فَلَا شُفْعَةَ » .

(١) أي شركة اليتيم مع أهل الميراث . قال ابن بطال : اتفقوا على أنه لا تجوز المشاركة في مال اليتيم إلا إذا كان اليتيم في

٩ - باب إذا قَسَمَ الشَّرَكَاءَ الدُّورَ أَوْ غَيْرَهَا فَلَيْسَ لَهُمْ رُجُوعٌ وَلَا شُفْعَةٌ

٢٤٩٦ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالشُّفْعَةِ فِي كُلِّ مَالٍ يُقَسَمُ ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ وَصُرِفَتِ الطُّرُقُ فَلَا شُفْعَةَ » .

١٠ - باب الاشتراك في الذهب والفضة وما يكون فيه الصرف^(١)

٢٤٩٧ ، ٢٤٩٨ - **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ عَثْمَانَ - يَعْنِي ابْنَ الْأَسْوَدِ - قَالَ أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ أَبِي مُسْلِمٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا الْمِنْهَالِ عَنِ الصَّرْفِ يَدًا بِيَدٍ فَقَالَ « اشْتَرَيْتُ أَنَا وَشَرِيكِي لِي شَيْئًا يَدًا بِيَدٍ وَنَسِيئَةً ، فَحَاءَنَا الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ فَسَأَلَنَاهُ فَقَالَ : فَعَلْتُ أَنَا وَشَرِيكِي زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ وَسَأَلْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ : مَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ فَخُدُوهُ ، وَمَا كَانَ نَسِيئَةً فَرُدُّوهُ » .

١١ - باب مشاركة الدمي والمُشْرِكِينَ فِي الْمَزَارَعَةِ

٢٤٩٩ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أُعْطِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ الْيَهُودَ أَنْ يَعْمَلُوهَا وَيَزْرَعُوهَا ، وَلَهُمْ شَطْرُ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا » .

١٢ - باب قَسَمِ الْغَنَمِ وَالْعَدْلِ فِيهَا

٢٥٠٠ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَاهُ غَنَمًا يَقْسِمُهَا عَلَى صَحَابَتِهِ صَحَابِيًا ، فَبَقِيَ عَتُودٌ^(٢) ، فَذَكَرَهُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : ضَحَّ بِهِ أَنْتَ » .

١٣ - باب الشَّرِكَةِ فِي الطَّعَامِ وَغَيْرِهِ

وَيُذَكَّرُ أَنَّ رَجُلًا سَاوَمَ شَيْئًا فَعَمَزَهُ آخَرٌ ، فَرَأَى عَمْرُؤَ أَنَّ لَهُ شَرِكَةَ

٢٥٠١ ، ٢٥٠٢ - **حَدَّثَنَا** أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي

(١) أي كالدرهم المنقوشة والتبر ، فيصح في كل مثل ، وقيل يخص .

(٢) العتود : الصغير من المعز إذا أتى عليه حول .

سَعِيدٌ عَنْ زُهْرَةَ بْنِ مَعْبُدٍ عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامٍ - وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَذَهَبَتْ بِهِ أُمُّهُ زَيْنَبُ بِنْتُ حُمَيْدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ بَاعِعْهُ ، فَقَالَ : هُوَ صَغِيرٌ . فَمَسَحَ رَأْسَهُ وَدَعَا لَهُ - وَعَنْ زُهْرَةَ بْنِ مَعْبُدٍ أَنَّهُ كَانَ يَخْرُجُ بِهِ جَدُّهُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ هِشَامٍ إِلَى السُّوقِ فَيَشْتَرِي الطَّعَامَ ، فَيَلْقَاهُ ابْنُ عُمَرَ وَابْنُ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَيَقُولَانِ لَهُ : أَشْرَكْنَا ، فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ دَعَا لَكَ بِالْبَرَكَةِ ، فَيُشْرِكُهُمْ ، فَرُبَّمَا أَصَابَ الرَّاحِلَةَ كَمَا هِيَ فَيَبْعَثُ بِهَا إِلَى الْمَنْزِلِ .

[الحديث ٢٥٠١ - طرفه في : ٧٢١٠]

[الحديث ٢٥٠٢ - طرفه في : ٦٣٥٣]

١٤ - بَابُ الشَّرِكَةِ فِي الرَّقِيقِ

٢٥٠٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أُمِّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ أَعْتَقَ شِرْكَاءَ لَهُ فِي مَمْلُوكٍ وَجَبَ عَلَيْهِ أَنْ يَعْتِقَ كُلَّهُ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ قَدْرَ ثَمَنِهِ يُقَامُ قِيمَةً عَدْلٍ وَيُعْطَى شُرَكَاءُهُ حِصَّتَهُمْ وَيُحْلَى سَبِيلُ الْمُعْتَقِ » .

٢٥٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَارِثٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ عَنِ بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ أَعْتَقَ شِقْصًا لَهُ فِي عَبْدٍ أَعْتَقَ كُلَّهُ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ ، وَإِلَّا يُسْتَسْعَ غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ » .

١٥ - بَابُ الْأَشْرَاكِ فِي الْهَدْيِ وَالْبُدَنِ

وَإِذَا أَشْرَكَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ رَجُلًا فِي هَدْيِهِ بَعْدَمَا أَهْدَى

٢٥٠٥ ، ٢٥٠٦ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ . وَعَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا « قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ صُبْحَ رَابِعَةٍ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ مُهْلِينَ بِالْحَجِّ لَا يَخْلِطُهُمْ شَيْءٌ . فَلَمَّا قَدِمْنَا أَمَرْنَا فَجَعَلْنَاهَا عُمْرَةً ، وَأَنْ نَحِلَّ إِلَى نِسَائِنَا . فَفَشَتْ فِي ذَلِكَ الْقَالَةَ . قَالَ عَطَاءٌ : فَقَالَ جَابِرٌ فَيَرُوحُ أَحَدُنَا إِلَى مَنِيٍّ وَذَكَرَهُ يَقْطُرُ مَنِيًّا - فَقَالَ جَابِرٌ بِكَمِّهِ - فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَامَ خَطِيبًا فَقَالَ : بَلَّغْنِي أَنْ أَقْوَامًا يَقُولُونَ كَذَا وَكَذَا ، وَاللَّهُ لَأَنَا أَبْرُّ وَأَتْقَى لِلَّهِ مِنْهُمْ ، وَلَوْ أَنِّي اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا أَهْدَيْتُ ، وَلَوْ لَأَنْ مَعِيَ الْهَدْيَ لَأَحْلَلْتُ . فَقَامَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جَعْفَرٍ فَقَالَ :

یا رَسُولَ اللَّهِ ، هِيَ لَنَا أَوْ لِلْأَبَدِ ؟ فَقَالَ : لَا ، بَلْ لِلْأَبَدِ . قَالَ وَجَاءَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا يَقُولُ : لَبَّيْكَ بِمَا أَهَلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَقَالَ الْآخَرُ : لَبَّيْكَ بِحُجَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُقِيمَ عَلَى إِحْرَامِهِ ، وَأَشْرَكَهُ فِي الْهُدَى .

۱۶ - بَابُ مَنْ عَدَلَ عَشْرَةَ مِنْ الْغَنَمِ بِجَزُورٍ فِي الْقَسَمِ

۲۵۰۷ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِبَدْيِ الْحُلَيْفَةِ مِنْ تِهَامَةَ فَأَصَابَنَا غَنَمًا أَوْ إِبِلًا ، فَعَجَلَ الْقَوْمُ فَأَغْلَوْهَا بِهَا الْقُدُورَ ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَ بِهَا فَأُكْفِشَتْ ، ثُمَّ عَدَلَ عَشْرَةَ مِنْ الْغَنَمِ بِجَزُورٍ . ثُمَّ إِنَّ بَعِيرًا نَدَّ وَلَيْسَ فِي الْقَوْمِ إِلَّا خَيْلٌ يَسِيرَةٌ فَحَبَسَهُ بِسَهْمٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ هَذِهِ الْبَهَائِمِ أَوَايِدَ كَأَوَايِدِ الْوَحْشِ ، فَمَا غَلَبَكُمْ مِنْهَا فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا . قَالَ : قَالَ جَدِّي : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَرْجُو - أَوْ نَخَافُ - أَنْ نَلْقَى الْعَدُوَّ غَدًا ، وَلَيْسَ مَعَنَا مُدَى ، أَفَنَذْبِحُ بِالْقَصَبِ ؟ فَقَالَ : اعْمَلْ ، أَوْ أَرْنِي . مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلُوا ، لَيْسَ السِّنُّ وَالظُّفْرُ . وَسَأَحْدِثُكُمْ عَنْ ذَلِكَ : أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ ، وَأَمَّا الظُّفْرُ فَمُدَى الْحَبَشَةِ . »

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٤٨) كِتَابُ الرِّهْنِ

١ - بَابُ فِي الرِّهْنِ ^(١) فِي الْحَضَرِ ، وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [البقرة : ٢٨٣]

﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَّقْبُوضَةٌ ﴾

٢٥٠٨ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « وَلَقَدْ رَهَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دِرْعَهُ بِشَعِيرٍ ، وَمَشَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخُبْزِ شَعِيرٍ وَإِهَالَةٍ سِنَخَةٍ ^(٢) . وَلَقَدْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ : مَا أَضْبَحَ لَالِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا صَاعٌ وَلَا أَمْسَى ، وَإِنَّهُمْ لَتِسْعَةُ آيَاتٍ » .

٢ - بَابُ مِنْ رَهْنِ دِرْعَةٍ

٢٥٠٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ « تَدَاكَرْنَا عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ الرِّهْنِ وَالْقَبِيلِ فِي السَّلْفِ ، فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ : حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اشْتَرَى مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا إِلَى أَجَلٍ وَرَهْنَهُ دِرْعَةً » .

٣ - بَابُ رَهْنِ السَّلَاحِ

٢٥١٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ عَمْرُو : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ لَكَعَبِ بْنِ الْأَشْرَفِ ؟ فَإِنَّهُ قَدْ آدَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ : أَنَا . فَأَتَاهُ فَقَالَ : أَرَدْنَا أَنْ تُسَلِّفَنَا وَسَقَا أَوْ وَسَقَيْنِ . فَقَالَ : ارهَنُونِي نِسَاءَكُمْ . قَالُوا : كَيْفَ نَرَهْنُكَ نِسَاءَنَا وَأَنْتَ أَجْمَلُ الْعَرَبِ ؟ قَالَ : فَارَهَنُونِي أَبْنَاءَكُمْ . قَالُوا : كَيْفَ نَرَهْنُكَ أَبْنَاءَنَا فَيَسْبُ أَحَدُهُمْ فَيُقَالُ : رَهْنٌ بِيُوسُقٍ أَوْ وَسَقَيْنِ ؟ هَذَا عَارٌ

(١) الرهن في الشرع : حبس مال بحق يمكن أن يستوفى كله منه أو بعضه .

(٢) الإهالة : ما يؤتد به من الأدهان ، وسنخة : متغيرة الريح .

عَلَيْنَا ، وَلَكِنَّا نَرَهْنُكَ اللَّامَةَ - قَالَ سُفْيَانُ : يَعْنِي السَّلَاحَ - فَوَعَدَهُ أَنْ يَأْتِيَهُ ، فَقَتَلُوهُ ، ثُمَّ أَتَوْا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرُوهُ .

[الحديث ٢٥١٠ - أطرافه في : ٣٠٣١ ، ٣٠٣٢ ، ٤٠٣٧]

٤ - باب الرهن مركوب ومخلوب

وَقَالَ مُغِيرَةُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ : ذُرْكَبُ الضَّالَّةِ بِقَدْرِ عَافِيهَا ، وَتُحْلَبُ بِقَدْرِ عَافِيهَا . وَالرَّهْنُ مِثْلُهُ

٢٥١١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنْ عَامِرٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ « الرَّهْنُ يَرْكَبُ بِنَفْقَتِهِ ، وَيَشْرَبُ لَبَنُ الدَّرِّ إِذَا كَانَ مَرَهُونًا » .

[الحديث ٢٥١١ - طرفه في : ٢٥١٢]

٢٥١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا زَكَرِيَاءُ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « الضَّهْرُ يَرْكَبُ بِنَفْقَتِهِ إِذَا كَانَ مَرَهُونًا ، وَلَبَنُ الدَّرِّ يَشْرَبُ بِنَفْقَتِهِ إِذَا كَانَ مَرَهُونًا ، وَعَلَى الَّذِي يَرْكَبُ وَيَشْرَبُ النَّفْقَةُ » .

٥ - باب الرهن عند اليهود وغيرهم

٢٥١٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « اشْتَرَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا وَرَهْنَهُ دِرْعَةً » .

٦ - باب إذا اختلف الراهن والمرتهن ونحوه

فَالْبَيْتَةُ عَلَى الْمُدْعَى ، وَالْيَمِينُ عَلَى الْمُدْعَى عَلَيْهِ

٢٥١٤ - حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ « كَتَبْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَكَتَبَ إِلَيَّ : إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى أَنَّ الْيَمِينَ عَلَى الْمُدْعَى عَلَيْهِ » .

[الحديث ٢٥١٤ - طرفاه في : ٢٦٦٨ ، ٤٥٥٢]

٢٥١٥ ، ٢٥١٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ « قَالَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَسْتَحِقُّ بِهَا مَالًا وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ ، ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ [آل عمران : ٧٧] (إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا - فَقَرَأَ إِلَى - عَذَابٌ أَلِيمٌ) . ثُمَّ إِنَّ الْأَشْعَثَ بْنَ قَيْسٍ خَرَجَ إِلَيْنَا فَقَالَ : مَا يُحَدِّثُكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؟

قَالَ فَحَدَّثَنَا ، قَالَ فَقَالَ : صَدَقَ ، لَقِيَ نَزَلَتْ ، كَانَتْ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ خُصُومَةٌ فِي بَيْتِي ، فَاخْتَصَمْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : شَاهِدَاكَ أَوْ عِمَّتَهُ ، قُلْتَ : إِنَّهُ إِذَنْ يَحْلِفُ وَلَا يَبَالِي . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَسْتَحِقُّ بِهَا مَالًا وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ . ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ . ثُمَّ اقْتَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا - إِلَى - وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٤٩) كِتَابُ الْعِتْقِ

١ - بَابُ فِي الْعِتْقِ ^(١) وَفَضْلِهِ

وقوله تعالى [البلد: ١٣ - ١٥] : ﴿ فَكَ رَقَبَةً ^(٢) . أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ . يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ ﴾

٢٥١٧ - **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنِي وَأَقْدُبُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ مَرْجَانَةَ صَاحِبُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ : قَالَ لِي أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَيُّمَا رَجُلٍ أَعْتَقَ امْرَأً مُسْلِمًا اسْتَنْقَذَ اللَّهُ بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهُ عَضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ . قَالَ سَعِيدُ ابْنُ مَرْجَانَةَ : فَأَنْطَلَقْتُ بِهِ إِلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ، فَعَمَدَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِلَى عَبْدِ لَهُ قَدْ أَعْطَاهُ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ عَشْرَةَ آلَافٍ دِرْهَمٍ - أَوْ أَلْفَ دِينَارٍ - فَأَعْتَقَهُ » .

[الحديث ٢٥١٧ - طرفه في : ٦٧١٥]

٢ - بَابُ أَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ

٢٥١٨ - **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي مُرَاجٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ . قُلْتُ : فَأَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ ^(٣) ؟ قَالَ : أَعْلَاهَا ثَمَنًا ، وَأَنْفَسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا . قُلْتُ : فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ ؟ قَالَ : تُعِينُ ضَائِعًا ، أَوْ تَصْنَعُ لِأَخْرَقٍ ^(٤) . قَالَ : فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ ؟ قَالَ : تَدْعُ النَّاسَ مِنَ الشَّرِّ ، فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ تَصَدَّقُ بِهَا عَلَى نَفْسِكَ » .

(١) العتق : تحرير الإنسان المملوك . وقد جاء الإسلام والاسترقاق نظام عام موجود في جميع أمم الأرض ، وكان في جزيرة العرب أقل وأرق مما هو في الأمم الأخرى ، ثم كان من أهم مقاصد الرسالة الإسلامية الترويج في عتق الرقيق وتحريره في مختلف الظروف والمناسبات مما لم يسبق له نظير في ملة أخرى .

(٢) أي تخليص الرقيق الرق .

(٣) أي أفضل للعتق ، ومن إنسانية الإسلام أن الرقيق إذا عجز وصار عتقه ضرراً عليه ألزم مالكة بصونه والنفقة عليه .

(٤) وهو الذي لا يحسن أن يصنع لنفسه .

٣ - باب ما يُسْتَحَبُّ مِنَ الْعَتَاقَةِ فِي الْكُسُوفِ أَوْ الْآيَاتِ

٢٥١٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مَسْعُودٍ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ بْنُ قُدَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ « أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْعَتَاقَةِ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ » .

« تَابِعَهُ عَلِيُّ بْنُ الدَّرَاوَرْدِيِّ عَنْ هِشَامٍ » .

٢٥٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَثَامُ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ « كُنَّا نُوْمَرُ عِنْدَ الْكُسُوفِ بِالْعَتَاقَةِ » .

٤ - باب إذا أعتق عبداً بين اثنين ، أو أمةً بين الشركاء

٢٥٢١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ أَعْتَقَ عَبْدًا بَيْنَ اثْنَيْنِ فَإِنْ كَانَ مُوسِرًا قَوْمَ عَلَيْهِ ثُمَّ يُعْتَقُ » .

٢٥٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ أَعْتَقَ شِرْكَاءَ لَهُ فِي عَبْدٍ فَكَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَ الْعَبْدِ قَوْمَ الْعَبْدِ عَلَيْهِ قِيمَةُ عَدْلٍ فَأَعْطَى شِرْكَاءَهُ حِصَصَهُمْ وَعَتَقَ عَلَيْهِ الْعَبْدَ ، وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ » .

٢٥٢٣ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي أَسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ أَعْتَقَ شِرْكَاءَ لَهُ فِي مَمْلُوكٍ فَعَلِيهِ عِتْقُهُ كُلُّهُ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَهُ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ يُقَوِّمُ عَلَيْهِ قِيمَةَ عَدْلٍ عَلَى الْمُعْتَقِ ، فَأَعْتَقَ مِنْهُ مَا أَعْتَقَ » .

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بِشْرٌ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ .. اِخْتَصَرَهُ .

٢٥٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ أَعْتَقَ نَصِيبًا لَهُ فِي مَمْلُوكٍ أَوْ شِرْكَاءَ لَهُ فِي عَبْدٍ فَكَانَ لَهُ مِنَ الْمَالِ مَا يَبْلُغُ قِيمَتَهُ بِقِيمَةِ الْعَدْلِ فَهُوَ عَتِيقٌ . قَالَ نَافِعٌ : وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ . قَالَ أَيُّوبُ : لَا أَدْرِي أَشَىءٌ قَالَهُ نَافِعٌ ، أَوْ شَىءٌ فِي الْحَدِيثِ » .

٢٥٢٥ - **حدثنا** أحمد بن محمد بن مقدم **حدثنا** الفضيل بن سليمان **حدثنا** موسى بن عقيب **أخبرني** نافع « عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يفتى في العبد أو الأمة يكون بين شركاء فيعتق أحدهم نصيبه منه يقول : قد وجب عليه عتقه كله إذا كان للذي أعتق من المال ما يبلغ يوم من ماله قيمة العدل ، ويدفع إلى الشركاء أنصباؤهم ويخلي سبيل المعتق ، يخبر ذلك ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم » .

ورواه الليث وابن أبي ذئب وابن إسحاق وجويرية ويحيى بن سعيد وإسماعيل بن أمية عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم ... مختصراً .

٥ - **باب** إذا أعتق نصيباً في عبد وليس له مال استسعى العبد غير مشقوق عليه ،

على نحو الكتابة

٢٥٢٦ - **حدثني** أحمد بن أبي رجاء **حدثنا** يحيى بن آدم **حدثنا** جرير بن حازم **سعت** قتادة قال : **حدثني** النضر بن أنس بن مالك عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم « من أعتق شقيصاً من عبد .. »

٢٥٢٧ - **حدثنا** مسدد **حدثنا** يزيد بن زريع **حدثنا** سعيد عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « من أعتق نصيباً أو شقيصاً - في مملوك فخلاصه عليه في ماله إن كان له مال ، وإلا قوم عليه فاستسعى به غير مشقوق عليه (١) » .

تابعه حجاج بن حجاج وأبان وموسى بن خلف عن قتادة .. اختصره شعبة .

٦ - **باب** الخط والنسيان في العتاقة والطلاق ونحوه ، ولا عتاقة إلا لوجه الله تعالى

وقال النبي صلى الله عليه وسلم « لكل أمرى ما نوى » . ولا نية للناسي والمخطئ

٢٥٢٨ - **حدثنا** الحميدي **حدثنا** سفيان **حدثنا** مسعر عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن

أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم « إن الله تجاوز لي عن أمتي ما وسوست به صلورها ما لم تعمل أو تكلم » .

[الحديث ٢٥٢٨ - طرفاه في : ٥٢٦٩ ، ٦٦٦٤]

(١) قال ابن التين : معناه لا يستل عليه في الثمن .

٢٥٢٩ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ** عَنْ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصِ اللَّيْثِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ ، وَلَا مَرِيءَ مَا نَوَى : فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَاجَرَتْهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا فَهَاجَرَتْهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ » .

٧ - **بَاب** إِذَا قَالَ لِعَبْدِهِ هُوَ اللَّهُ وَتَوَى الْعِتْقَ ، وَالْإِشْهَادَ فِي الْعِتْقِ

٢٥٣٠ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ** عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي قَيْسٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ لَمَّا أَقْبَلَ يُرِيدُ الْإِسْلَامَ - وَمَعَهُ غُلَامُهُ - ضَلَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِنْ صَاحِبِهِ ، فَأَقْبَلَ بَعْدَ ذَلِكَ وَأَبُو هُرَيْرَةَ جَالِسٌ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ هَذَا غُلَامُكَ قَدْ آتَاكَ ، فَقَالَ : أَمَا إِنِّي أَشْهَدُكَ أَنَّهُ حُرٌّ . قَالَ فَهُوَ جِينٌ يَقُولُ ^(١) :

يَا لَيْلَةَ مِنْ طُولِهَا وَعَنَائِهَا عَلَى أَنَّهَا مِنْ دَارَةِ الْكُفْرِ نَجَّتِ

[الحديث ٢٥٣٠ - أطرافه في : ٢٥٣١ ، ٣٥٣٢ ، ٤٣٩٣]

٢٥٣١ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ** حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « لَمَّا قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ فِي الطَّرِيقِ :

يَا لَيْلَةَ مِنْ طُولِهَا وَعَنَائِهَا عَلَى أَنَّهَا مِنْ دَارَةِ الْكُفْرِ نَجَّتِ

قَالَ : وَأَبَى مِنِّي غُلَامٌ لِي فِي الطَّرِيقِ ، قَالَ فَلَمَّا قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَايَعْتُهُ ، فَبَيَّنَّا أَنَا عِنْدَهُ إِذْ طَلَعَ الْغُلَامُ ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ، هَذَا غُلَامُكَ . فَقُلْتُ : هُوَ حُرٌّ لَوْجِهَ اللَّهِ ، فَأَعْتَقْتُهُ » .

قال أبو عبد الله : لم يقل أبو كريب عن أبي أسامة « حرٌّ » .

٢٥٣٢ - **حَدَّثَنَا شِهَابُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ** حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمِيدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي قَيْسٍ قَالَ « لَمَّا أَقْبَلَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَمَعَهُ غُلَامُهُ - وَهُوَ يَطْلُبُ الْإِسْلَامَ ، فَاصْلَحَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ - بِهَذَا وَقَالَ - أَمَا إِنِّي أَشْهَدُكَ أَنَّهُ لِلَّهِ » .

(١) أي في الوقت الذي وصل فيه إلى المدينة .

٨ - باب أم الولد

قال أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم « من أشرط الساعية أن تلد الأمة ربها »

٢٥٣٣ - **حدثنا** أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال : حدثني عروة بن الزبير أن عائشة رضي الله عنها قالت « كان عتبة بن أبي وقاص عهد إلى أخيه سعد بن أبي وقاص أن يقبض إليه ابن وليدة زمعة قال عتبة : إنه ابني . فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الفتح أخذ سعد ابن وليدة زمعة فأقبل به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأقبل معه بعبد بن زمعة . فقال سعد : يا رسول الله هذا ابن أخي ، عهد إلى أنه ابنه . فقال عبد بن زمعة : يا رسول الله هذا أخي ، ابن وليدة زمعة ، ولد على فراشه . فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى ابن وليدة زمعة فإذا هو أشبه الناس به ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هو لك يا عبد بن زمعة ، من أجل أنه ولد على فراش أبيه . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . احتجبي منه ياسودة بنت زمعة . مما رأى من شبهه بعتبة . وكانت سودة زوج النبي صلى الله عليه وسلم . »

٩ - باب بيع المدبر

٢٥٣٤ - **حدثنا** آدم بن أبي إياس حدثنا شعبة حدثنا عمرو بن دينار سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال « أعتق رجل منا عبداً له عن دبر ، فدعا النبي صلى الله عليه وسلم به فباعه . قال جابر : مات الغلام عام أول . »

١٠ - باب بيع الولاء وهبته^(١)

٢٥٣٥ - **حدثنا** أبو الوليد حدثنا شعبة قال أخبرني عبد الله بن دينار سمعت عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما يقول « نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الولاء وعن هبته . »

[الحديث ٢٥٣٥ - طرفه في : ٦٧٥٦]

٢٥٣٦ - **حدثنا** عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها قالت « اشتريت بريدة ، فاشترط أهلها ولأهها ، فدكرت ذلك للنبي صلى الله

(١) من إنسانية الإسلام في نظام الرق أن الرقيق إذا اعتقه سيده يكون له الحق في أن ينتمي إليه ، ويكون هو وذريته أعضاء في أسرته ومن قبيلته ، ويكون بينهم حق التوارث ويسمى هذا « نظام الولاء » فهو تشریف للموالى وامتنياز اقتصادى وأدبى لهم . والإمام البخارى مؤلف هنا الجامع الصحيح - وهو أصح كتاب في الإسلام بعد القرآن الكريم - كان من أعظم الشرف له بعد الإسلام أن ينسب إلى قبيلة « جعفي » التي كانت سبب إسلام سلفه وإنجموا في نسبها لأنه من موالها .

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَعْتَقِيهَا ، فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْطَى الْوَرِقَ . فَأَعْتَقْتُهَا ، فَدَعَاَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَيْرَهَا مِنْ زَوْجِهَا فَقَالَتْ : لَوْ أَعْطَانِي كَذَا وَكَذَا مَا ثَبَتُ عِنْدَهُ . فَأَخْتَارَتْ نَفْسَهَا .

١١ - بَابُ إِذَا أَسِرَ أَخُو الرَّجُلِ أَوْ عَمُّهُ هَلْ يُفَادَى إِذَا كَانَ مُشْرِكًا ؟

وَقَالَ أَنَسٌ « قَالَ الْعَبَّاسُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَادَيْتُ نَفْسِي وَفَادَيْتُ عَقِيلًا وَكَانَ عَلِيٌّ لَهُ نَصِيبٌ مِنْ تِلْكَ الْغَنِيمَةِ الَّتِي أَصَابَ مِنْ أَخِيهِ عَقِيلٍ وَعَمُّهُ عَبَّاسٌ
٢٥٣٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : حَدَّثَنِي أَنَسٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رِجَالًا مِنَ الْأَنْصَارِ اسْتَأْذَنُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا : ائْذَنْ لَنَا فَلَنْتُرِكَ لَابْنَ أُخْتِنَا عَبَّاسٍ فِدَاءَهُ ، فَقَالَ : لَا تَدْعُونَ مِنْهُ دِرْهَمًا .
 [الحديث ٢٥٣٧ - طرفاه في : ٣٠٤٨ ، ٤٠١٨]

١٢ - بَابُ عِتْقِ الْمُشْرِكِ

٢٥٣٨ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ أَخْبَرَنِي أَبِي « أَنَّ حَكِيمَ ابْنَ جِرَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَعْتَقَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِائَةَ رَقَبَةٍ ، وَحَمَلَ عَلَى مِائَةِ بَعِيرٍ . فَلَمَّا أَسْلَمَ حَمَلَ عَلَى مِائَةِ بَعِيرٍ وَأَعْتَقَ مِائَةَ رَقَبَةٍ . قَالَ : فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ أَشْيَاءَ كُنْتُ أَصْنَعُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ كُنْتُ أَتَحَنَّنُ بِهَا - يَعْنِي أَتَبَرَّرُ بِهَا - قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَسَلِمْتَ عَلَى مَا سَلَفَ لَكَ مِنْ خَيْرٍ .

١٣ - بَابُ مَنْ مَلَكَ مِنَ الْعَرَبِ رَقِيقًا فَوَهَبَ وَبَاعَ وَجَامَعَ وَفَدَى وَسَيَّ الدَّرِيَّةَ

وَقَوْلِهِ تَعَالَى [النحل : ٧٥] : ﴿ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا مَمْلُوكًا لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ ، وَمَنْ رَزَقْنَاهُ مِنْ رِزْقًا حَسَنًا فَهُوَ يُنْفِقُ مِنْهُ سِرًّا وَجَهْرًا ، هَلْ يَسْتَوُونَ ؟ الْحَمْدُ لِلَّهِ ، بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ (١) ﴾ .

٢٥٣٩ ، ٢٥٤٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ذَكَرَ عُرْوَةَ أَنَّ مِرْوَانَ وَالدِّسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ حِينَ جَاءَهُ وَقَدْ هَوَّازَنَ فَسَأَلُوهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَسَبْيَهُمْ ، فَقَالَ : إِنْ مَعِيَ مِنْ تَرَوْنَ ، وَأَحَبُّ الْحَدِيثِ إِلَى أَصْدَقِهِ ،

(١) قال ابن المنير : مناسبة الآية للترجمة من جهة أن الله تعالى أطلق العبد المملوك ولم يفيد به بكونه عجمياً .

فَاخْتَارُوا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ إِمَّا الْمَالَ وَإِمَّا السَّبِيَّ ، وَقَدْ كُنْتُ اسْتَأْنَيْتُ بِهِمْ - وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انْتَهَرَهُمْ بِضَعِ عَشْرَةِ لَيْلَةٍ حِينَ قُفِلَ مِنَ الطَّائِفِ - فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرُ رَادٍّ إِلَيْهِمْ إِلَّا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ قَالُوا : فَإِنَّا نَخْتَارُ سَبِينَا . فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّاسِ فَاتَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ : أَمَا بَعْدُ فَإِنَّ إِخْوَانَكُمْ قَدْ جَاءُونَا نَائِبِينَ ، وَإِنِّي رَأَيْتُ أَنْ أُرَدَّ إِلَيْهِمْ سَبِينَهُمْ ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُطَيَّبَ ذَلِكَ فَلْيَفْعَلْ ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى نُعْطِيَهُ إِيَّاهُ مِنْ أَوَّلِ مَا يُفِيءُ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَفْعَلْ . فَقَالَ النَّاسُ : طَيَّبْنَا لَكَ ذَلِكَ . قَالَ : إِنَّا لَأَنْدَرِي مَنْ أَذِنَ مِنْكُمْ يَمْنٌ لَمْ يَأْذَنْ . فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عُرْفَاؤَكُمْ أَمْرَكُمْ . فَارْجَعَ النَّاسُ ، فَكَلَّمَهُمْ عُرْفَاؤُهُمْ ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ طَيَّبُوا وَأَذَنُوا . فَهَذَا الَّذِي بَلَّغْنَا عَنْ سَبِي هَوَازِنَ . وَقَالَ أَنَسٌ قَالَ عَبَّاسٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَادَيْتُ عَقِيلًا . .

٢٥٤١ - **حَدِيثٌ** عَلَى بْنِ الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ قَالَ « كَتَبْتُ إِلَى نَافِعٍ ، فَكَتَبَ إِلَيَّ : إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَغَارَ عَلَى بَنِي الْمُصْطَلِقِ وَهُمْ غَارُونَ وَأَنْعَامُهُمْ تُسْقَى عَلَى الْمَاءِ ، فَكَتَلَتْ مُقَاتِلَتُهُمْ وَسَبَى ذَرَارِيَهُمْ وَأَصَابَ يَوْمَئِذٍ جُوَيْرِيَةَ . حَدَّثَنِي بِهِ ابْنُ عُمَرَ ، وَكَانَ فِي ذَلِكَ الْجَيْشِ »

٢٥٤٢ - **حَدِيثٌ** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنِ ابْنِ مُجِيرِيزٍ قَالَ « رَأَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ فَأَصَبْنَا سَبِيًّا مِنْ سَبَى الْعَرَبِ فَاشْتَهَيْنَا النِّسَاءَ فَاشْتَدَّتْ عَلَيْنَا الْعُزْبَةُ وَأَحْبَبْنَا الْعَزْلَ ، فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا ؛ مَا مِنْ نَسْمَةٍ ^(١) كَائِنَةٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا وَهِيَ كَائِنَةٌ » .

٢٥٤٣ - **حَدِيثٌ** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « لَا أَرَأَى أَحَبُّ بَنِي تَمِيمٍ ... » . وَحَدَّثَنِي ابْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنِ الْمُجِيرَةِ عَنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .. وَعَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ « مَا زِلْتُ أَحَبُّ بَنِي تَمِيمٍ مُنْذُ ثَلَاثِ سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِيهِمْ ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ : هُمْ أَشَدُّ أُمَّتِي عَلَى الدَّجَالِ . قَالَ : وَجَاءَتْ صِدَقَاتُهُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ

(١) النسمة : النفس التي كتب الله لها أن تخلق .

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَذِهِ صَدَقَاتُ قَوْمِنَا ^(١) . وَكَانَتْ سَبِيَّةً مِنْهُمْ عِنْدَ عَائِشَةَ فَقَالَ : أَعْتَقْتُهَا فَإِنَّهَا مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ .

[الحديث ٢٥٤٣ - طرفه في : ٤٣٦٦]

١٤ - بَابُ فَضْلِ مَنْ أَدَّبَ جَارِيَتَهُ وَعَلَّمَهَا

٢٥٤٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ فُضَيْلٍ عَنِ مُطَرِّفٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ كَانَتْ لَهُ جَارِيَةٌ فَعَلَّمَهَا فَأَحْسَنَ إِلَيْهَا ، ثُمَّ أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا كَانَ لَهُ أَجْرَانِ » .

١٥ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « الْعَبِيدُ إِخْوَانُكُمْ فَاطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ » ^(٢)

وَقَوْلِهِ تَعَالَى [النساء : ٣٦] : ﴿ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ، وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ، وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ ، وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ، إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَلًا فُخُورًا ﴾ . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : ذِي الْقُرْبَىٰ : الْقَرِيبُ . وَالْجُنُبُ : الْغَرِيبُ .

٢٥٤٥ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا وَاصِلُ الْأَحْذَبِ قَالَ سَمِعْتُ الْمَعْرُورَ ابْنَ سُوَيْدٍ قَالَ « رَأَيْتُ أَبَا ذَرٍّ الْغِفَارِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ وَعَلَى غُلَامِهِ حُلَّةٌ ، فَسَأَلْنَاهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ : إِنِّي سَابَيْتُ رَجُلًا فَشَكَانِي إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَعْيَرْتَهُ بِأَمِهِ ؟ ثُمَّ قَالَ : إِنَّ إِخْوَانَكُمْ خَوْلَكُمْ جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ ، فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ وَلْيَلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ ، وَلَا تَكْلَفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ ، فَإِنْ كَلَّفْتَهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ فَأَعَيْنُوهُمْ » .

١٦ - بَابُ الْعَبْدِ إِذَا أَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ ، وَنَصَحَ سَيِّدَهُ

٢٥٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْعَبْدُ إِذَا نَصَحَ سَيِّدَهُ وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ كَانَ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ » . [الحديث ٢٥٤٦ - طرفه في : ٢٥٥٠]

(١) نسبهم إليه لأنهم من قومه ، ذرية إيلياس بن مضر .

(٢) وهكذا النصوص الإسلامية يوال بعضها بعضاً للدلالة على إنسانية الإسلام في نظام الرقيق حتى بلغ أعلى مراتبها .

٢٥٤٧ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ صَالِحٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَيُّمَا رَجُلٍ كَانَتْ لَهُ جَارِيَةٌ أَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا وَأَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا فَلَهُ أَجْرَانِ ، وَأَيُّمَا عَبْدٍ أَدَّى حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوْلِيهِ فَلَهُ أَجْرَانِ » .

٢٥٤٨ - **حَدَّثَنَا** بَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ سَمِعْتُ سَعِيدَ ابْنَ الْمُسَيْبِ يَقُولُ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لِلْعَبْدِ الْمَمْلُوكِ الصَّالِحِ أَجْرَانِ . وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَوْ لَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْحَجُّ وَبِرُّ أُمِّي لَأَخْبَبْتُ أَنْ أَمُوتَ وَأَنَا مَمْلُوكٌ » .

٢٥٤٩ - **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « نِعِمَّا لِأَحَدِهِمْ ^(١) يُحْسِنُ عِبَادَةَ رَبِّهِ ، وَيَنْصَحُ لِسَيِّدِهِ »

١٧ - **بَاب** كَرَاهِيَةِ التَّطَاوُلِ عَلَى الرَّقِيقِ ^(٢) ، وَقَوْلِهِ عَبْدِي أَوْ أُمَّتِي . وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [النور : ٣٢] « وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ » ، وَقَالَ [النحل : ٧٥] « عَبْدًا مَمْلُوكًا » . [يوسف : ٢٥] « وَالْفِيئَا سَيِّدَهَا لَدَى الْبَابِ » وَقَالَ [النساء : ٢٥] « مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ » . وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « قَوْمُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ » . [يوسف : ٤٢] « وَأَذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ » : سَيِّدِكَ . وَ « مَنْ سَيِّدُكُمْ » .

٢٥٥٠ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عَمِيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا نَصَحَ الْعَبْدُ سَيِّدَهُ وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ كَانَ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ » .

٢٥٥١ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بَرِيدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لِلْمَمْلُوكِ الَّذِي يُحْسِنُ عِبَادَةَ رَبِّهِ ، وَيُؤَدِّي إِلَى سَيِّدِهِ الَّذِي لَهُ عَلَيْهِ مِنَ الْحَقِّ وَالنَّصِيحَةِ وَالطَّاعَةِ ، أَجْرَانِ » .

٢٥٥٢ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ « لَا يَقُولُ أَحَدُكُمْ : أَطْعِمْ رَبِّكَ ، وَصِيَّ رَبِّكَ . وَلْيَقُلْ : سَيِّدِي هَؤُلَاءِ . وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ : عَبْدِي ، أُمَّتِي . وَلْيَقُلْ : فَتَايَ وَفَتَاتِي وَغُلَامِي ^(٣) » .

(١) يعنى الرقيق . وفى صحيح مسلم « نعمًا للملوك » .

(٢) أى الترفع عليهم . أى مجاوزة الحد فى ذلك .

(٣) كل من هذه الأوامر والنواهي فى الرقيق تدور حول النهى عن انتهاهم والأمر بالرفق بهم .

٢٥٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ أَعْتَقَ نَصِيبًا لَهُ مِنَ الْعَبْدِ ، فَكَانَ لَهُ مِنْ الْمَالِ مَا يَبْلُغُ قِيَمَتَهُ قَوْمٌ عَلَيْهِ قِيَمَةٌ عَدْلٍ وَأَعْتَقَ مِنْ مَالِهِ ، وَإِلَّا فَقَدْ أَعْتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ ^(١) » .

٢٥٥٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ : فَلَاوِيْرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ فَهُوَ رَاعٍ عَلَيْهِمْ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ . إِنْ فَكَلْتُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ » .

٢٥٥٥ ، ٢٥٥٦ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَزَيْدُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا زَنَتِ الْأَمَةُ فَاجْلِدُوهَا ، ثُمَّ إِذَا زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا ثُمَّ إِذَا زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا فِي الثَّلَاثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ فَيَبْعُوهَا وَلَوْ بِضَفِيرٍ » .

١٨ - بَابُ إِذَا آتَى أَحَدَكُمْ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ

٢٥٥٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِذَا آتَى أَحَدَكُمْ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ فَإِنْ لَمْ يُجْلِسْهُ مَعَهُ فَلْيَسْأَلْهُ لُقْمَةً أَوْ لُقْمَتَيْنِ ، أَوْ أَكْلَةً أَوْ أَكْلَتَيْنِ ، فَإِنَّهُ وَلِيٌّ عِلَاجَهُ » .
[الحديث ٢٥٥٧ - طرفه في : ٥٤٦٠]

١٩ - بَابُ الْعَبْدِ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ . وَنَسَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَالَ إِلَى السَّيِّدِ ^(٢)

٢٥٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ : فَلِإِمَامٍ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا رَاعِيَةٌ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا ، وَالْخَادِمُ فِي مَالِ سَيِّدِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ » .

(١) في هذا التشريع مبدأ عظيم من مبادئ الرفق بالرفيق ، وتيسير أسباب تحريرهم ، حتى لو كان موروثاً لورثة هم شركاءهم فيه ، أو ملكاً لشريكين أو أكثر ، وأعتق أحدهم نصيبه منه وجب عليه أن يتحمل ثمن باقيه ويؤديه لشريكه ويتحرر الرقيق كله . وإن لم يكن المعتق غنياً فلا يزال باب الحرية واسماً للرفيق ليحرر باقيه من كسبه .

(٢) أي فيلزم الرقيق حفظه ، ولا يعمل فيه إلا بإذنه وتوجيهه . وذلك من لوازم النصح والأمانة المطلوبين منه .

- قَالَ : فَسَمِعْتُ هُوَ لَا مِنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَحْسِبُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :
وَالرَّجُلُ فِي مَالِ أَبِيهِ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ - فَكُلُّكُمْ رَاعٍ ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ .

٢٠ - بَابُ إِذَا ضَرَبَ الْعَبْدَ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ

٢٥٥٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ .
قَالَ : وَأَخْبَرَنِي ابْنُ فُلَانٍ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَدَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ » .

بَابُ إِثْمِ مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٥٠) كِتَابُ الْمَكَاتِبِ

١ - بَابُ الْمَكَاتِبِ ^(١) وَنُجُومُهُ فِي كُلِّ سَنَةٍ نَجْمٌ ^(٢)

وَقَوْلِهِ [النور : ٣٣] ﴿ وَالَّذِينَ يَبْتِغُونَ الْكِتَابَ بِمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا . وَأَتَوْهُم مِّنْ مَّالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ ﴾ . وَقَالَ رَوْحٌ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قُلْتُ لِعَطَاءٍ : أَوَاجِبُ عَلَى إِذَا عَلِمْتُ لَهُ مَالًا أَنْ أُكَاتِبَهُ ؟ قَالَ : مَا أَرَاهُ إِلَّا وَاجِبًا . وَقَالَ ^(٣) عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قُلْتُ لِعَطَاءٍ : أَتَأْتِرُهُ عَنْ أَحَدٍ ؟ قَالَ : لَا . ثُمَّ أَخْبَرَنِي أَنَّ مُوسَى بْنَ أَنَسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ سِيرِينَ سَأَلَ أَنَسًا الْمَكَاتِبَةَ - وَكَانَ كَثِيرَ الْمَالِ - فَأَبَى ، فَانْطَلَقَ إِلَى عَمْرِو بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقَالَ : كَاتِبِيهِ ، فَأَبَى ، فَضْرَبَهُ بِالدَّرَّةِ وَيَتَلَوُ عَمْرٌ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا ﴾ ، فَكَاتِبُهُ .

٢٥٦٠ - وَقَالَ اللَّيْثُ : حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ عُرْوَةُ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « إِنَّ بَرِيرَةَ دَخَلَتْ عَلَيْهَا تَسْتَعِينُهَا فِي كِتَابَتِهَا وَعَلَيْهَا خَمْسُ أَوْاقٍ نُجِّمَتْ عَلَيْهَا فِي خَمْسِ سِنِينَ ؛ فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ - وَنَفِسَتْ فِيهَا ^(٤) - أَرَأَيْتِ إِنْ عَدَدْتُ لَهُمْ عِدَّةً وَاحِدَةً أَبْيَعُكَ أَهْلُكَ فَأَعْتَقَكَ فَيَكُونُ وَلَاؤُكَ لِي ؟ فَذَهَبَتْ بَرِيرَةُ إِلَى أَهْلِهَا فَعَرَضَتْ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ ، فَقَالُوا : لَا ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ لَنَا الْوَلَاءُ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اشْتَرِيهَا فَأَعْتَقِيهَا ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ . ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مَا بَالُ رِجَالٍ يَشْتَرُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ ؟ مَنْ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ ^(٥) فَهُوَ بَاطِلٌ ، شَرْطُ اللَّهِ أَحَقُّ وَأَوْثَقُ . »

(١) المكاتب - بفتح التاء - هو الرقيق يتعاقد مع سيده وهو المكاتب - بكسر التاء - على تعليق العتق بينهما بصفة يتفقان عليها ، في مقابل معاوضة من الرقيق لسيده ، وأكثر ما تكون منجمة على ألساط سنوية أو شهرية . والمكاتبه لازمة من جهة السيد إلا إذا عجز الرقيق عن أدائه ألساط المعاوضة .

(٢) نجم الكتابة : هو الدر المعين الذي يؤديه المكاتب في وقت معين .

(٣) فيه تحريف ، قال الخافظ : في الأصل المعتمد من رواية النسق عن البخارى على الصواب بزيادة الهاء في قوله « وقال

عمرو بن دينار » ولفظه : « وقاله عمرو بن دينار » .

(٤) أى رغبت فيها .

(٥) أى في شرع الله .

٢ - **باب** ما يجوز من شروط المكاتب ، ومن اشترط شرطاً ليس في كتاب الله

فيه عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم

٢٥٦١ - **حَرْشًا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ

« أَنْ بَرِيرَةَ جَاءَتْ تَسْتَعِينُهَا فِي كِتَابَتَيْهَا ، وَلَمْ تَكُنْ قَضَتْ مِنْ كِتَابَتَيْهَا شَيْئًا . قَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ : ارْجِعِي إِلَى أَهْلِكَ فَإِنْ أَحْبَبُوا أَنْ أَقْضِيَ عَنْكَ كِتَابَتِكَ وَيَكُونَ وَلَاؤُكَ لِي فَعَلْتُ . فَذَكَرْتُ ذَلِكَ بِرَبِيرَةَ لِأَهْلِهَا فَأَبَوْا وَقَالُوا : إِنْ شَاءَتْ أَنْ تَحْتَسِبَ عَلَيْكَ فَلْتَفْعَلْ وَيَكُونَ وَلَاؤُكَ لَنَا . فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ابْتِاعِي فَأَعْتِقِي ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ ^(١) . قَالَ ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مَا بَالُ أَنْبَاسٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ ؟ مَنْ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَلَيْسَ لَهُ ، وَإِنْ شَرَطَ مِائَةَ مَرَّةٍ ، شَرَطَ اللَّهُ أَحَقُّ وَأَوْثَقُ » .

٢٥٦٢ - **حَرْشًا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُمَا قَالَ « أَرَادَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنْ تَشْتَرِيَ جَارِيَةً لِتُعْتِقَهَا ، فَقَالَ أَهْلُهَا : عَلَى أَنْ وِلَاءَهُمَا لَنَا . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا يَمْنَعُكَ ذَلِكَ ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ » .

٣ - **باب** استعانة المكاتب وسؤاليه الناس

٢٥٦٣ - **حَرْشًا** عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهَا قَالَتْ « جَاءَتْ بِرَبِيرَةَ فَقَالَتْ : إِنِّي كَاتِبْتُ أَهْلِي عَلَى تِسْعِ أَوْاقٍ فِي كُلِّ عَامٍ أَوْقِيَةً فَأَعِينِينِي ^(٢) . فَقَالَتْ عَائِشَةُ : إِنْ أَحَبَّ أَهْلُكَ أَنْ أَعِدَّهَا لَمْ عِدَّةً وَاحِدَةً وَأَعْتَقَكَ فَعَلْتُ فَيَكُونَ وَلَاؤُكَ لِي . فَذَهَبَتْ إِلَى أَهْلِهَا ، فَأَبَوْا ذَلِكَ عَلَيْهَا ، فَقَالَتْ : إِنِّي قَدْ عَرَضْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ ، فَأَبَوْا إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْوَلَاءُ لَهُمْ . فَسَمِعَ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَنِي فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ : خُذِيهَا فَأَعْتِقِيهَا وَاشْتَرِطِي لَهُمُ الْوَلَاءَ ، فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّاسِ فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : أَمَا بَعْدُ ، فَمَا بَالُ رِجَالٍ مِنْكُمْ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ ؟ فَإِنَّمَا شَرْطُ كَانِ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ وَإِنْ كَانَ مِائَةَ شَرْطٍ ، فَقَضَاءُ اللَّهِ أَحَقُّ ، وَشَرْطُ اللَّهِ أَوْثَقُ . مَا بَالُ رِجَالٍ مِنْكُمْ يَقُولُ أَحَدُهُمْ أَعْتَقَ يَا فُلَانُ وَلِيَ الْوَلَاءُ إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ »

(١) أى لمن جادت نفسه بتحرير الرقيق ، إما في مقابل شرائه من يملكه ، أو في مقابل التبرع بقيمته إن كان رقيقاً عند

المتعق ، أما من يمتنع عن تحريره إلا إذا استوفى ثمنه فلا حق له في الولاء .

(٢) في رواية الكشي : « فأعيتني » من الإيهام ، أى أعجزتني الأواق عن تحصيلها .

٤ - **باب** بَيْعِ الْمَكَاتِبِ إِذَا رَضِيَ . وَقَالَتْ عَائِشَةُ : هُوَ عَبْدٌ مَا بَقِيَ عَلَيْهِ شَيْءٌ

وَقَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ : مَا بَقِيَ عَلَيْهِ دِرْهَمٌ

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : هُوَ عَبْدٌ إِنْ عَاشَ وَإِنْ مَاتَ وَإِنْ جِيءَ مَا بَقِيَ عَلَيْهِ شَيْءٌ

٢٥٦٤ - **حديثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « أَنَّ بَرِيرَةَ جَاءَتْ تَسْتَعِينُ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، فَقَالَتْ لَهَا : إِنْ أَحَبَّ أَهْلُكَ أَنْ أَصَبَّ لَمْ تَمْنِكِ صَبَّةً وَاحِدَةً وَأَعْتَقَكَ فَعَلْتُ . فَذَكَرَتْ بَرِيرَةَ ذَلِكَ لِأَهْلِهَا فَقَالُوا : لَا ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْوَلَاءُ لَنَا . قَالَ مَالِكٌ قَالَ يَحْيَى : فَرَعَمْتُ عَمْرَةَ أَنَّ عَائِشَةَ ذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : اشْتَرِيهَا وَأَعْتِقِيهَا ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ » .

٥ - **باب** إِذَا قَالَ الْمَكَاتِبُ اشْتَرِنِي وَأَعْتِقْنِي ، فَاشْتَرَاهُ لِذَلِكَ

٢٥٦٥ - **حديثنا** أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي أَيْمَنُ قَالَ « دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقُلْتُ : كُنْتُ غُلَامًا لِعُتْبَةَ بْنِ أَبِي لَهَبٍ وَمَاتَ وَوَرِثَنِي بَنُوهُ ، وَإِنَّهُمْ بَاعُونِي مِنْ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو ، وَاشْتَرَطَ بَنُو عُتْبَةَ الْوَلَاءَ . فَقَالَتْ : دَخَلْتُ بَرِيرَةَ وَهِيَ مُكَاتِبَةٌ فَقَالَتْ : اشْتَرِينِي فَأَعْتِقِينِي ، قَالَتْ نَعَمْ ، قَالَتْ : لَا يَبِيعُونِي حَتَّى يَشْتَرِطُوا وَلَائِي ، فَقَالَتْ : لَا حَاجَةَ لِي بِذَلِكَ . فَسَمِعَ بِذَلِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَوْ بَلَّغَهُ - فَذَكَرَ لِعَائِشَةَ فَذَكَرَتْ عَائِشَةُ مَا قَالَتْ لَهَا ، فَقَالَ : اشْتَرِيهَا وَأَعْتِقِيهَا وَدَعِيهِمْ يَشْتَرِطُوا مَا شَاءُوا ، فَاشْتَرَتْهَا عَائِشَةُ فَأَعْتَقَتْهَا ، وَاشْتَرَطَ أَهْلُهَا الْوَلَاءَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ ، وَإِنْ اشْتَرَطُوا مِائَةَ شَرْطٍ »

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كِتَابُ الْهَبَةِ (٥١)
وَفَضْلُهَا وَالتَّحْرِيزُ عَلَيْهَا

٢٥٦٦ - حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَثْبٍ عَنِ الْمُقْبِرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ ، لَا تَحْقِرَنَّ جَارَةً لَجَارَتِهَا وَلَوْ فِرْسَنَ شاةٍ ^(١) » .

[الحديث ٢٥٦٦ - طرفه في : ٦٠١٧]

٢٥٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْبَيْيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يَزِيدَ ابْنِ رُومَانَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ لِعُرْوَةَ « ابْنِ أُخْتِي ، إِنْ كُنَّا لَنَنْظُرُ إِلَى الْهَلَالِ ثُمَّ الْهَلَالِ ، ثَلَاثَةَ أَهْلَةٍ فِي شَهْرَيْنِ ، وَمَا أَوْقَدَتْ فِي آيَاتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَارَ . فَقُلْتُ : يَا خَالَئُ ، مَا كَانَ يُعَيْشُكُمْ ؟ قَالَتْ الْأَسْوَدَانِ التَّمْرُ وَالْمَاءُ . إِلَّا أَنَّهُ قَدْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جِيرَانٌ مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَتْ لَهُمْ مَنَائِحُ ^(٢) ، وَكَانُوا يَمْتَحُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَلْبَانِهِمْ فَيَسْقِينَا » .

[الحديث ٢٥٦٧ - طرفاه في : ٦٤٥٨ ، ٦٤٥٩]

٢ - بَابُ الْقَلِيلِ مِنَ الْهَبَةِ ^(٣)

٢٥٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَلِيمَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ

(١) الفرس للبعير : موضع الحافر للفرس ، ويطلق على الشاة مجازاً . وهو عظم قليل اللحم صغير .

(٢) منائح : جمع منيحة ، وهي الذاقة أو الشاة تعار للانتفاع بلبنها . والعرب تقول في نظام جودها وسماحتها منحتك الناقة وهي المنائح ، وأعرتك النخلة . وهي العرايا . وأعمرتك الدار ، وهي العمري والرقبي ، وأخدمتك العبد . وكل ذلك هبة منافع .

(٣) الهبة : - بالمعنى الأنخص - التملك بلا عوض ، وإعطاء مالا يقصد له بدل . ويدخل بالمعنى الأعم الإبرار ، وهو هبة الدين من هو عليه . والصدقة : وهي هبة ما يتمخص به طلب الآخرة . والهدية : وهي ما يكرم به الموهوب له ، وقد أدخل البخاري الهدايا في كتاب الهبة .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَوْ دُعِيْتُ إِلَى ذِرَاعٍ أَوْ كُرَاعٍ لَأَجَبْتُ ، وَلَوْ أَهْدِيَ إِلَى ذِرَاعٍ أَوْ كُرَاعٍ لَقَبِلْتُ » (١) .

[الحديث ٢٥٦٨ - طرفه في : ٥١٧٨]

٣ - بَابُ مَنْ اسْتَوْهَبَ مِنْ أَصْحَابِهِ شَيْئًا

وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « اضْرِبُوا لِي مَعَكُمْ سَهْمًا »

٢٥٦٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْسَلَ إِلَى امْرَأَةٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَكَانَ لَهَا غَلَامٌ تَجَارٌ قَالَ لَهَا : مَرِي عَيْدُكَ فَلْيَعْمَلْ لَنَا أَعْوَادَ الْمَنِيرِ ، فَأَمَرْتُ عَبْدَهَا ، فَذَهَبَ فَقَطَعَ مِنَ الطَّرْفَاءِ ، فَصَنَعَ لَهُ مَنِيرًا . فَلَمَّا قَضَاهُ أَرْسَلَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ قَدْ قَضَاهُ . قَالَ : أَرْسِلِي بِهِ إِلَيَّ ، فَجَاءُوا بِهِ ، فَاحْتَمَلَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَضَعَهُ حَيْثُ تَرَوْنَ » .

٢٥٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ السَّلْمِيِّ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنْتُ يَوْمًا جَالِسًا مَعَ رِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَنْزِلٍ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ - وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَازِلٌ أَمَامَنَا - وَالْقَوْمُ مُحْرَمُونَ وَأَنَا غَيْرُ مُحْرِمٍ ، فَأَبْصَرُوا حِمَارًا وَحَنِينًا - وَأَنَا مَشْغُولٌ أَخْصِفُ نَعْلِي (٢) - فَلَمْ يُؤْذِنُونِي بِهِ ، وَأَحْبَبُوا لِي أَنِّي أَبْصَرْتُهُ ، فَالْتَفْتُ فَأَبْصَرْتُهُ ، فَكَمَمْتُ إِلَى الْفَرَسِ فَأَسْرَجْتُهُ ، ثُمَّ رَكِبْتُ ، وَنَبَيْتُ السُّوْطَ وَالرَّمْحَ ، فَقُلْتُ لَهُمْ : نَاوِلُونِي السُّوْطَ وَالرَّمْحَ ، فَقَالُوا : لَا وَاللَّهِ لَا تُعِينُكَ عَلَيْهِ بِشَيْءٍ ، فَغَضِبْتُ ، فَانزَلْتُ فَأَخَذْتُهُمَا ، ثُمَّ رَكِبْتُ فَشَدَدْتُ عَلَى الْحِمَارِ فَعَقَرْتُهُ ، ثُمَّ جِئْتُ بِهِ وَقَدْ مَاتَ ، فَوَقَعُوا فِيهِ بِأَكْلُونَهُ . ثُمَّ أَنَّهُمْ شَكُّوا فِي أَكْلِهِمْ إِيَّاهُ وَهُمْ حُرْمٌ ، فَرَحْنَا - وَخَبَأْتُ الْعَضْدَ مَعِيَ - فَأَدْرَكْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَسَأَلْنَاهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ : مَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ ؟ فَقُلْتُ : نَعَمْ ، فَنَاوَلْتُهُ الْعَضْدَ فَأَكَلَهَا حَتَّى نَفَدَهَا وَهُوَ مُحْرِمٌ » . فَحَدَّثَنِي بِهِ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

(١) الذراع في الذبيحة كانت أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من غيرها والكراع من الدابة ما دون الكعب وهو لاقية له . خص الذراع والكراع بالذكر يجمع بين الخطير والخفير . وفي المثل « أعط العبد كراعا يطلب مفك ذراعا » .
(٢) أخصف نعل : أرقعها . فلم يؤذنونى به : لم يخبرونى به .

٤ - **باب من استسقى** . وَقَالَ سَهْلٌ « قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اسْتَقِي »

٢٥٧١ - **حدثني** خالد بن مخلد حدثنا سليمان بن بلال قال حدثني أبو طوالة - اسمه عبد الله بن عبد الرحمن - قال سمعت أنساً رضي الله عنه يقول « أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم في دارنا هذه فاستسقى ، فحلبنا له شاة لنا ، ثم شبتة من ماء بشرنا هذه ، فأعطيتُهُ ، وأبو بكر عن يساره وعمرٌ تجاهه وأعرابي عن يمينه . فلما فرغ قال عمر : هذا أبو بكر ، فأعطى الأعرابي فضله ، ثم قال : الأيمنون الأيمنون ، ألا فيمئوا . قال أنس : فهي سنة فهي سنة . ثلاث مرات . »

٥ - **باب قبول هديّة الصيد** . وَقِيلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَبِي قَتَادَةَ عَضِدَ الصَّيْدِ

٢٥٧٢ - **حدثنا** سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن هشام بن زيد بن أنس بن مالك عن أنس رضي الله عنه قال « أنفجنا أرنباً بمر الظهران ^(١) ، فسعى القوم فلعبوا ^(٢) ، فأدركتها فأخذتها ، فأتيت بها أبا طلحة فذبحها وبعثت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بوركها - أو فخذتها قال : فخذتها لاشك فيه - فقبله . قلت : وأكل منه ؟ قال : وأكل منه . ثم قال بعد : قبله . »

[الحديث ٢٥٧٢ - طرفاه في : ٥٤٨٩ ، ٥٥٣٥]

٦ - **باب قبول الهدية**

٢٥٧٣ - **حدثنا** إسماعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ابن مسعود عن عبد الله بن عباس عن الصعب بن جثامة رضي الله عنهم « أنه أهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم خماراً وحشياً - وهو بالأبواء أو بؤدان - فردّ عليه ، فلما رأى ما في وجهه قال : أما إننا لم نردّه عليك إلا أنا حرم ^(٣) »

٧ - **باب قبول الهدية** ^(٤)

٢٥٧٤ - **حدثني** إبراهيم بن موسى حدثنا عبدة حدثنا هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها

(١) أنفجناه : أثرناه . ومر الظهران : واد على ستة عشر ميلاً من مكة شمالاً .

(٢) لعبوا : تمبوا .

(٣) مفهومه أنه لو لم يكن محرماً لقبوله منه .

(٤) تكرار هذه الترجمة بعد الترجمة التي قبلها سبق قلم .

« أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمَ عَائِشَةَ بَيَّتْغُونَهَا - أَوْ يَبْتَغُونُ بِذَلِكَ - مَرْضَاةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

[الحديث ٢٥٧٤ - أطرافه في : ٢٥٨٠ ، ٢٥٨١ ، ٢٧٧٥]

٢٥٧٥ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « أَهْدَتْ أُمُّ حَفْصَةَ - خَالَاتُ ابْنِ عَبَّاسٍ - إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقِطًا وَسَمْنًا وَأَضْبًا ، فَأَكَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْأَقِطِ وَالسَّمْنِ وَتَرَكَ الْأَضْبَ تَقْدِيرًا ^(١) . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَأَكَلَ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَوْ كَانَ حَرَامًا مَا أَكَلَ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

[الحديث ٢٥٧٥ - أطرافه في : ٥٣٨٩ ، ٥٤٠٢ ، ٧٢٥٨]

٢٥٧٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا مَعْنُ قَالَ سَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَتَى بِطَعَامٍ سَأَلَ عَنْهُ : أَهْدِيَّةٌ أَمْ صَدَقَةٌ ؟ فَإِنْ قِيلَ صَدَقَةٌ قَالَ لِأَصْحَابِهِ : كُلُوا ، وَلَمْ يَأْكُلْ . وَإِنْ قِيلَ : هَدِيَّةٌ ، ضَرَبَ بِيَدِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَكَلَ مَعَهُمْ » .

٢٥٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَنَبَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِلَحْمٍ ، فَقِيلَ : تُصَدِّقُ عَلَى بَرِيرَةَ ، قَالَ : هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ ، وَلَنَا هَدِيَّةٌ » .

٢٥٧٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ قَالَ سَمِعْتُهُ مِنْهُ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ ، وَأَنَّهُمْ اشْتَرَطُوا وِلَاءَهَا ، فَذَكَرَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اشْتَرِيهَا فَأَعْتِقِيهَا ، فَإِنَّمَا الْوِلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ . وَأَهْدَى لَهَا لَحْمًا ، فَقِيلَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَذَا تُصَدِّقُ عَلَى بَرِيرَةَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ . وَخَيْرَتِ . قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : زَوْجُهَا حُرٌّ أَوْ عَبْدٌ ؟ قَالَ شُعْبَةُ : سَأَلْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ عَنْ زَوْجِهَا ، قَالَ : لَا أَدْرِي أَحْرٌ أَمْ عَبْدٌ » .

٢٥٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ : دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

(١) الأضب جمع ضب : حيوان صغير من حيوان البادية لم يسبق له صلى الله عليه وسلم أكله فكرهه .

فَقَالَ : عِنْدَكُمْ شَيْءٌ ؟ قَالَتْ : لَا ، إِلَّا شَيْءٌ بَعَثْتُ بِهِ أُمَّ عَطِيَّةَ مِنَ الشَّاةِ الَّتِي بَعَثْتُ إِلَيْهَا مِنَ الصَّدَقَةِ .
قَالَ ، إِنَّهُ قَدْ بَلَغَتْ مَحَلَّهَا (١) .

٨ - بَابُ مَنْ أَهْدَى إِلَى صَاحِبِهِ ، وَتَحَرَّى بَعْضُ نِسَائِهِ دُونَ بَعْضٍ

٢٥٨٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانَ النَّاسُ يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمِي وَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ : إِنَّ صَوَاحِبِي اجْتَمَعْنَ ، فَذَكَرَتْ لَهُ فَأَعْرَضَ عَنْهَا » .

٢٥٨١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ نِسَاءَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُنَّ حَزْبَيْنِ : فَحَزْبٌ فِيهِ عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ وَصَفِيَّةُ وَسَوْدَةُ ، وَالْحَزْبُ الْآخَرُ أُمُّ سَلَمَةَ وَسَائِرُ نِسَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ قَدْ عَلِمُوا حُبَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَائِشَةَ ، فَإِذَا كَانَتْ عِنْدَ أَحَدِهِمْ هَدِيَّةً يُرِيدُ أَنْ يُهْدِيَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْرَدَهَا ، حَتَّى إِذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ بَعَثَ صَاحِبَ الْهَدِيَّةِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ . فَكَلَّمَ حَزْبُ أُمِّ سَلَمَةَ فَقُلْنَ لَهَا : كُلِّي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكَلِّمُ النَّاسَ فَيَقُولُ : مَنْ أَرَادَ أَنْ يُهْدِيَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَدِيَّةً فَلْيُهْدِهَا حَيْثُ كَانَ مِنْ بُيُوتِ نِسَائِهِ ، فَكَلَّمَتْهُ أُمُّ سَلَمَةَ بِمَا قُلْنَ ، فَلَمْ يَقُلْ لَهَا شَيْئًا ، فَسَأَلَتْهَا فَقَالَتْ : مَا قَالَ لِي شَيْئًا ، فَقُلْنَ لَهَا : فَكَلِّمِيهِ ، قَالَتْ : فَكَلَّمْتُهُ حِينَ دَارَ إِلَيْهَا أَيْضًا ، فَلَمْ يَقُلْ لَهَا شَيْئًا . فَسَأَلَتْهَا فَقَالَتْ : مَا قَالَ لِي شَيْئًا . فَقُلْنَ لَهَا : كُلِّمِيهِ حَتَّى يَكَلِّمَكَ . فَدَارَ إِلَيْهَا فَكَلَّمَتْهُ فَقَالَ لَهَا : لَا تُؤْذِينِي فِي عَائِشَةَ ، فَإِنَّ الْوَحْيَ لَمْ يَأْتِنِي وَأَنَا فِي ثَوْبِ امْرَأَةٍ إِلَّا عَائِشَةَ . قَالَتْ : أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مِنْ أَدَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . ثُمَّ إِنَّهُنَّ دَعَوْنَ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَرْسَلَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَقُولُ : إِنَّ نِسَاءَكَ يَنْشُدُنَكَ الْعَدْلَ فِي بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ . فَكَلَّمَتْهُ فَقَالَ : يَا بِنِيَّةُ ، أَلَا تُحِبِّينَ مَا أَحَبُّ ؟ قَالَتْ : بَلَى . فَرَجَعَتْ إِلَيْهِنَّ فَأَخْبَرَتْهُنَّ ، فَقُلْنَ ارْجِعِي إِلَيْهِ ، فَأَبَتْ أَنْ تَرْجِعَ . فَأَرْسَلْنَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ ، فَأَتَتْهُ فَأَغْلَطَتْ وَقَالَتْ : إِنَّ نِسَاءَكَ يَنْشُدُنَكَ اللَّهُ الْعَدْلَ فِي بِنْتِ ابْنِ أَبِي قُحَافَةَ ، فَرَفَعَتْ صَوْتَهَا حَتَّى تَنَازَلَتْ عَائِشَةَ وَهِيَ قَاعِدَةٌ فَسَبَّتْهَا ، حَتَّى إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيَنْظُرُ إِلَى عَائِشَةَ هَلْ تَكَلَّمُ ، قَالَ فَتَكَلَّمَتْ عَائِشَةُ تَرُدُّ عَلَى

(١) أى أن الصدقة انتهت بوصولها إلى من تصدق بها عليها وزالت عنها بعد الإهداء صفة الصدقة .

زَيْنَبَ حَتَّى أَسْكَنْتَهَا . قَالَتْ : فَنَظَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى عَائِشَةَ وَقَالَ : إِنَّهَا بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ .
 قَالَ الْبُخَارِيُّ : الْكَلَامُ الْأَخِيرُ قِصَّةُ فَاطِمَةَ يُذَكَّرُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ رَجُلٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ
 عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ . وَقَالَ أَبُو مَرْوَانَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ « كَانَ النَّاسُ يَتَخَرَّجُونَ بِهِدَايَاهُمْ
 يَوْمَ عَائِشَةَ » . وَعَنْ رَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ وَرَجُلٍ مِنَ الْمَوَالِي عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
 الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ « قَالَتْ عَائِشَةُ : كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَأْذَنْتُ فَاطِمَةَ » .

٩ - بَابُ مَا لَا يَرُدُّ مِنَ الْهَدِيَّةِ

٢٥٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عِزَّةُ بْنُ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي
 ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ « دَخَلْتُ عَلَيْهِ فَنَاوَلَنِي طَبِيبًا ، قَالَ : كَانَ أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يَرُدُّ الطَّيِّبَ .
 قَالَ وَزَعَمَ أَنَسٌ ^(١) أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يَرُدُّ الطَّيِّبَ » .
 [الحديث ٢٥٨٢ - طرفه في : ٥٩٢٩]

١٠ - بَابُ مَنْ رَأَى الْهَبَةَ الْعَائِشَةَ جَائِزَةً

٢٥٨٣ ، ٢٥٨٤ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنِ ابْنِ
 شِهَابٍ قَالَ ذَكَرَ عُرْوَةَ أَنَّ الْمَسُورَ بْنَ مَخْرَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَمَرْوَانَ أَخْبَرَاهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ حِينَ جَاءَهُ وَقَدْ هَوَّازَنَ قَامَ فِي النَّاسِ فَاتْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ : أَمَا بَعْدُ فَإِنَّ إِخْوَانَكُمْ
 جَاءُوا تَائِبِينَ ، وَإِنِّي رَأَيْتُ أَنْ أَرُدَّ إِلَيْهِمْ سَبِيَّهُمْ ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُطَيَّبَ ذَلِكَ فَلْيَفْعَلْ ، وَمَنْ
 أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى نَعْطِيَهُ إِيَّاهُ مِنْ أَوَّلِ مَا يُفِيءُ اللَّهُ عَلَيْنَا . فَقَالَ النَّاسُ : طَيَّبْنَا لَكَ » .

١١ - بَابُ الْمَكَافَأَةِ فِي الْهَبَةِ

٢٥٨٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
 قَالَتْ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ وَيُتَيَّبُ عَلَيْهَا » . لَمْ يَذْكُرْ وَكَيْعٌ وَمُحَاضِرٌ
 « عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ » .

(١) الزعم هنا بمعنى القول ، وهو يطلق على القول كثيرا في كلام العرب .

١٢ - باب الهبة للولد

وَإِذَا أُعْطِيَ بَعْضُ وَلَدِهِ شَيْئًا لَمْ يَجْزُ حَتَّى يَعْطِلَ بَيْنَهُمْ وَيُعْطَى الْآخَرَ مِثْلَهُ ، وَلَا يُشْهَدُ عَلَيْهِ
 وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « اَعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ فِي الْعَطِيَّةِ »
 وَهَلْ لِلْوَالِدِ أَنْ يَرْجِعَ فِي عَطِيَّتِهِ ؟ وَمَا يَأْكُلُ مِنْ مَالِ وَلَدِهِ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا يَتَعَدَّى ؟
 « وَاشْتَرَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ عُمَرَ بَعِيرًا ثُمَّ أَعْطَاهُ ابْنُ عُمَرَ وَقَالَ : اصْنَعْ بِهِ مَا شِئْتَ »

٢٥٨٦ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 وَمُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ « أَنَّ أَبَاهُ أَتَى بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنِّي نَحَلْتُ ابْنِي هَذَا غُلَامًا . فَقَالَ : أَكُلَّ وَكَدَيْكَ نَحَلْتُ مِثْلَهُ ؟ قَالَ :
 لَا . قَالَ : فَارْجِعْهُ »

[الحديث ٢٥٨٦ - طرفاه في : ٢٥٨٧ ، ٢٦٥٠]

١٣ - باب الإشهاد في الهبة

٢٥٨٧ - **حَدَّثَنَا** حَامِدُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَامِرٍ قَالَ « سَمِعْتُ النُّعْمَانَ
 ابْنَ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ : أَعْطَانِي أَبِي عَطِيَّةً ، فَقَالَتْ عَمْرَةُ بِنْتُ رَوَاحَةَ :
 لَا أَرْضَى حَتَّى تُشْهَدَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ :
 إِنِّي أَعْطَيْتُ ابْنِي مِنْ عَمْرَةَ بِنْتُ رَوَاحَةَ عَطِيَّةً ، فَأَمَرْتَنِي أَنْ أَشْهَدَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : أَعْطَيْتَ
 سَائِرَ وَكَدَيْكَ مِثْلَ هَذَا ؟ قَالَ : لَا . قَالَ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ . قَالَ فَرَجَعَ فَرَدَّ عَطِيَّتَهُ »

١٤ - **باب** هبة الرجل لامرأته والمرأة لزوجها . قَالَ إِبْرَاهِيمُ : جَائِزَةٌ . وَقَالَ عُمَرُ بْنُ
 عَبْدِ الْعَزِيزِ : لَا يَرْجِعَانِ . وَاسْتَأْذَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءَهُ فِي أَنْ يَمْرُضَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ .
 وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « الْعَائِدُ فِي هَيْبَتِهِ كَالْكَأَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْبِهِ » . وَقَالَ الزُّهْرِيُّ - فِيمَنْ
 قَالَ لِامْرَأَتِهِ . هَبِي لِي بَعْضَ صَدَاقِكَ أَوْ كُلَّهُ ، ثُمَّ لَمْ يَمُكِّتْ إِلَّا بِسَيْرٍ حَتَّى طَلَّقَهَا فَارْجَعَتْ فِيهِ -
 قَالَ : يَرُدُّ إِلَيْهَا إِنْ كَانَ خَلَبَهَا ، وَإِنْ كَانَتْ أَعْطَتْهُ عَنْ طَيْبِ نَفْسٍ لَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَمْرِهِ خَدِيعَةٌ
 جَازَ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى [النساء : ٤] ﴿ فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ ﴾ .

(١) أى على منبر الكوفة ، وكان أميراً عليها لمعاوية رضى الله عنهما ، وكان النعمان من أبلغ خطباء الصحابة .

٢٥٨٨ - **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ « قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : لَمَّا ثَقُلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاشْتَدَّ وَجَعُهُ اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ أَنْ يُمْرَضَ ، فَأُذِنَ لَهُ فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ تَخَطُّ رِجْلَاهُ الْأَرْضَ ، وَكَانَ بَيْنَ الْعَبَّاسِ وَبَيْنَ رَجُلٍ آخَرَ . فَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : فَذَكَرْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ مَا قَالَتْ عَائِشَةُ ، فَقَالَ : وَهَلْ تَدْرِي مَنْ الرَّجُلُ الَّذِي لَمْ تَسْمَعْ عَائِشَةُ ؟ قُلْتُ : لَا ، قَالَ : هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ » .

٢٥٨٩ - **حَدَّثَنَا** مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « الْعَائِدُ فِي هَيْبَتِهِ كَالْكَلْبِ يَفْقَهُ ثُمَّ يَعُودُ فِي قَيْبِهِ »

[الحديث ٢٥٨٩ - أطرافه في : ٢٧٢١ ، ٢٦٢٢ ، ٦٩٧٥]

١٥ - **بَابُ** هَيْبَةِ الْمَرْأَةِ لِغَيْرِ زَوْجِهَا ، وَعَيْفِهَا إِذَا كَانَ لَهَا زَوْجٌ ، فَهُوَ جَائِزٌ إِذَا لَمْ تَكُنْ سَفِيهَةً فَإِذَا كَانَتْ سَفِيهَةً لَمْ يَجُزْ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى [النِّسَاءُ : ٥] ﴿ وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ ﴾

٢٥٩٠ - **حَدَّثَنَا** أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَبْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَالِي مَالٌ إِلَّا مَا أُدْحَلُ عَلَى الرَّبِيرِ ، فَاتَّصَدَّقُ ؟ قَالَ : تَصَدَّقِي ، وَلَا تَوْعِي فَيَوْعِي عَلَيْكَ (١) » .

٢٥٩١ - **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ فَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « أَنْفِقِي ، وَلَا تُحْصِي فَيُحْصِيَ اللَّهُ عَلَيْكَ ، وَلَا تَوْعِي فَيَوْعِي اللَّهُ عَلَيْكَ (٢) » .

٢٥٩٢ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ اللَّيْثِ عَنِ يَزِيدَ عَنِ بُكَيْرٍ عَنِ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ « أَنَّ مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا أَعْتَقَتْ وَلِيدَةً وَلَمْ تَسْتَأْذِنِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُهَا الَّذِي يَدُورُ عَلَيْهَا فِيهِ قَالَتْ : أَشَعَرْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنِّي أَعْتَقْتُ وَلِيدَتِي ؟ قَالَ : أَوْ فَعَلْتِ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ . قَالَ : أَمَا إِنَّكَ لَوْ أُعْطِيَتْهَا أَخْوَالُكَ كَانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكَ » .
وَقَالَ بَكْرُ بْنُ مُضَرَ عَنْ عَمْرٍو عَنْ بُكَيْرٍ عَنِ كُرَيْبٍ « إِنَّ مَيْمُونَةَ أَعْتَقَتْ ... »

[الحديث ٢٥٩٢ - طرفه في : ٢٥٩٤]

(١) أي لا تحبسي فضل المال كما يحبس في الوعاء ، فيحبس الله عنكم فضله .

(٢) لا تحبسي ولا توعي متقاربان في المعنى .

٢٥٩٣ - **حديث** حَبَّانُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عِدُّ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَفْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ ، فَأَيَّتُهُنَّ خَرَجَ سَهْمَهَا خَرَجَ بِهَا مَعَهُ ، وَكَانَ يَقْسِمُ لِكُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا غَيْرَ أَنْ سَوْدَةَ بِنْتُ زَمْعَةَ وَهَبَتْ يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا لِعَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَبْتَغِي بِذَلِكَ رِضًا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . »

[الحديث ٢٥٩٣ - أطرافه في : ٢٦٣٧ ، ٢٦٦١ ، ٢٦٨٨ ، ٢٨٧٩ ، ٤٠٢٥ ، ٤١٤١ ، ٤٦٩٠ ، ٤٧٤٩ ، ٤٧٥٠ ، ٤٧٥٧ ، ٥٢١٢ ، ٦٦٦٢ ، ٦٦٧٩ ، ٧٣٦٩ ، ٧٣٧٠ ، ٧٥٠٠ ، ٧٥٤٥]

١٦ - باب يَمَنْ يُبْدَأُ بِالْهَدِيَّةِ ؟

٢٥٩٤ - وَقَالَ بَكْرٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ كُرَيْبِ بْنِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ « أَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْتَمَقَتْ وَلَيْدَةً لَهَا فَقَالَ لَهَا : وَلَوْ وَصَلَتْ بَعْضَ أَخْوَالِكَ كَانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكَ »

٢٥٩٥ - **حديث** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَجُلٍ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ بِنِ مَرَّةٍ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ لِي جَارَيْنِ ، فَأَيُّهُمَا أَهْدِي ؟ قَالَ : إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنْكَ بِأَبَا .

١٧ - باب مَنْ لَمْ يَقْبَلِ الْهَدِيَّةَ لِعَلَّةٍ

وَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ « كَانَتْ الْهَدِيَّةُ فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَدِيَّةً ، وَالْيَوْمَ رِشْوَةٌ »

٢٥٩٦ - **حديث** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُتَيْبَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ الصَّعْبَ بْنَ جَثَامَةَ اللَّيْثِيَّ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يُخْبِرُ « أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِمَارًا وَحَشٍ وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ - أَوْ بَوْدَانَ - وَهُوَ مُخْرَمٌ فَرَدَّهُ ، قَالَ صَعْبٌ : فَلَمَّا عَرَفَ فِي وَجْهِ رَدُّهُ هَدِيَّتِي قَالَ : لَيْسَ بِرَأْيٍ رَدُّ عَلَيْكَ ، وَلَكِنَّا حُرْمٌ . »

٢٥٩٧ - **حديث** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ بِنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « اسْتَعْمَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا مِنَ الْأَرْدَنِ يُقَالُ لَهُ ابْنُ اللَّتْبِيَّةِ عَلَى الصَّدَقَةِ ، فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ : هَذَا لَكُمْ وَهَذَا أَهْدَى لِي . قَالَ : فَهَلَّا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ - أَوْ بَيْتِ أُمِّهِ - فَيَنْظُرُ أَيُّهُدَى لَهُ أَمْ لَا ؟ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَأْخُذُ أَحَدٌ مِنْكُمْ شَيْئًا إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُهُ

عَلَى رَقَبَتِهِ ، إِنْ كَانَ بَعِيرًا لَهُ رُغَاءٌ ، أَوْ بَقْرَةً لَهَا خُوَارٌ ، أَوْ شَاةً تَبَعْرُ - ثُمَّ رَفَعَ بِيَدِهِ حَتَّى رَأَيْنَا عُمْرَةَ
إِبْطِيئِهِ ^(١) - اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغَتْ ، اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغَتْ . ثَلَاثًا .

١٨ - بَابُ إِذَا وَهَبَ هِبَةً أَوْ وَعَدْتُمْ مَاتَ قَبْلَ أَنْ تَصِلَ إِلَيْهِ

وَقَالَ عُبَيْدَةُ : إِنْ مَاتَا وَكَانَتْ فُصِّلَتِ الْهَدِيَّةُ وَالْمُهْدَى لَهُ حَىٰ فِيهِ لِوَرَثَتِهِ ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ
فُصِّلَتْ فِيهِ لِوَرَثَةِ الَّذِي أَهْدَى . وَقَالَ الْحَسَنُ أَيُّهُمَا مَاتَ قَبْلُ فِيهِ لِوَرَثَةِ الْمُهْدَى لَهُ إِذَا قَبَضَهَا الرَّسُولُ .

٢٥٩٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى سَمِعْتُ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ قَالَ « قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ أُعْطَيْتُكَ هَكَذَا (ثَلَاثًا) ، فَلَمْ يَقْدَمْ
حَتَّى تُؤَفِّيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَمَرَ أَبُو بَكْرٍ مُنَادِيًا فَنَادَى : مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِدَّةٌ أَوْ دَيْنٌ فَلْيَأْتِنَا . فَاتَيْتُهُ فَقُلْتُ : إِنْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَدَنِي . فَحَتَّى لِي ثَلَاثًا .

١٩ - بَابُ كَيْفَ يُقْبِضُ الْعَبْدُ وَالْمَتَاعُ

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : كُنْتُ عَلَى بَكْرِ صَعْبٍ فَاشْتَرَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ : هُوَ لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ

٢٥٩٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ « قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبِيَّةً وَلَمْ يُعْطِ مَخْرَمَةَ مِنْهَا شَيْئًا ، فَقَالَ
مَخْرَمَةُ : يَا بَنِيَّ أَنْطَلِقْ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ فَقَالَ : ادْخُلْ فَادْعُهُ لِي ،
قَالَ فَادْعُوهُ لَهُ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ وَعَلَيْهِ قَبَاءٌ مِنْهَا فَقَالَ : حَبَانَا هَذَا لَكَ . قَالَ فَانْظَرَ إِلَيْهِ فَقَالَ : رَضِيَ
مَخْرَمَةُ . »

[الحديث ٢٥٩٩ - أطرافه في : ٢٦٥٧ ، ٣١٢٧ ، ٥٨٠٠ ، ٥٨٦٢ ، ٦١٣٢]

٢٠ - بَابُ إِذَا وَهَبَ هِبَةً فَقَبَضَهَا الْآخَرُ وَلَمْ يَقُلْ قَبِلْتُ

٢٦٠٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَخْبُوبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدِ
ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ :
هَلَكْتُ : فَقَالَ : وَمَا ذَلِكَ ؟ قَالَ : وَقَعْتُ بِأَهْلِي فِي رَمَضَانَ . قَالَ : أَنْجِدْ رَقَبَةً ؟ قَالَ : لَا . قَالَ :
فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : فَتَسْتَطِيعُ أَنْ تَطْعِمَ سِتِّينَ مِسْكِينًا ؟ قَالَ :

(١) تبعير : تصحيح . والعفرة : بياض ليس بناصع ، مأخوذ من عفر الأرض وهو وجهها .

لا . قَالَ فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِعَرَقٍ وَالْعَرَقُ الْمِكْتَلُ فِيهِ تَمْرٌ ، فَقَالَ : اذْهَبْ بِهَذَا فَتَصَدَّقْ بِهِ . قَالَ : عَلَى أَحْوَجَ مِنَّا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا أَهْلُ بَيْتِ أَحْوَجَ مِنَّا . ثُمَّ قَالَ : اذْهَبْ فَأَطْعِمَهُ أَهْلَكَ .

٢٦٠١ - **باب** إذا وهبَ دينًا على رجلٍ ^(١) . قَالَ شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ : هُوَ جَائِزٌ . وَوَهَبَ الْحَسَنُ ابْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ لِرَجُلٍ دَيْنَهُ . وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ كَانَ لَهُ عَلَيْهِ حَقٌّ فَلْيُعْطِهِ أَوْ لِيَتَحَلَّلْهُ مِنْهُ » . فَقَالَ جَابِرٌ « قُتِلَ أَبِي وَعَلَيْهِ دَيْنٌ ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَرْمَاءَهُ أَنْ يَقْبَلُوا ثَمَرَ حَائِطِي وَيُحَلِّلُوا أَبِي » .

٢٦٠١ - **حديثنا** عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ . وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ كَعْبٍ بِنِ مَالِكٍ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ « أَنَّ أَبَاهُ قُتِلَ يَوْمَ أَحَدٍ شَهِيدًا فَاشْتَدَّ الْغُرْمَاءُ فِي حُقُوقِهِمْ ، فَاتَّيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَلَّمْتُهُ ، فَسَأَلْتُهُمْ أَنْ يَقْبَلُوا ثَمَرَ حَائِطِي وَيُحَلِّلُوا أَبِي فَأَبَوْا ، فَلَمْ يُعْطِهِمْ وَلَمْ يَكْسِرْهُ لَهُمْ ، وَلَكِنْ قَالَ : سَاعِدُوا عَلَيْكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ . فَعَدَا عَلَيْنَا حِينَ أَصْبَحَ ، فَطَافَ فِي النَّخْلِ فَدَعَا فِي ثَمَرِهِ بِالْبَرَكَاتِ ، فَجَدَدْتُهَا ، فَقَضَيْتُهُمْ حُقُوقَهُمْ ، وَبَقِيَ لَنَا مِنْ ثَمَرِهَا بَقِيَّةٌ . ثُمَّ جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ جَالِسٌ فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعُمَرَ : اسْمَعْ - وَهُوَ جَالِسٌ - يَا عُمَرُ . فَقَالَ : أَلَا يَكُونُ قَدْ عَلِمْنَا أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ؟ وَاللَّهِ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ » .

٢٢ - **باب** هبة الواحد للجماعة ^(٢) . وَقَالَتْ أَسْمَاءُ لِلْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَابْنِ أَبِي عَتِيقٍ : وَرِثْتُ عَنْ أُخْتِي عَائِشَةَ بِالْغَابَةِ ، وَقَدْ أَعْطَانِي بِهِ مِائَةَ أَلْفٍ ، فَهُوَ لَكُمْ

٢٦٠٢ - **حديثنا** يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى بِشَرَابٍ فَشَرِبَ ، وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ ، وَعَنْ يَسَارِهِ الْأَشْيَاحُ ، فَقَالَ لِلْغُلَامِ : إِنْ أَذِنْتَ لِي أَعْطَيْتُ هَؤُلَاءِ ، فَقَالَ : مَا كُنْتُ لِأُوَثِّرَ بِنَصِيْبِي مِنْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحَدًا ، فَتَلَّهُ فِي يَدِهِ » .

(١) أى أبرأ ذمت منه .

(٢) أى جواز هبة المشاع .

٢٣ - باب الهبة المقبوضة وغير المقبوضة ، والمقسومة وغير المقسومة (١)

وقد وهب النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه لهوازن ماغنموا منهم وهو غير مقسوم .
٢٦٠٣ - حدثني ثابت بن محمد حدثنا مسعر عن مُحَارِبٍ عن جَابِرِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ « أَتَيْتُ

النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد ، فقَصَانِي وزادني . »

٢٦٠٤ - حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن مُحَارِبِ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ

رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يَقُولُ « بَعْتُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعِيرًا فِي سَفَرٍ ، فَلَمَّا أَتَيْنَا الْمَدِينَةَ قَالَ :
إِنِّي الْمَسْجِدَ فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ . فَوَزَنَ . »

قَالَ شُعْبَةُ : أَرَاهُ « فَوَزَنَ لِي فَأَرْجِعْ ، فَمَا زَالَ مِنْهَا شَيْءٌ حَتَّى أَصَابَهَا أَهْلُ الشَّامِ يَوْمَ الْحَرَّةِ »

٢٦٠٥ - حدثنا قتيبة عن مالك عن أبي حازم عن سهل بن سعد رضى الله عنه « أن رسول

الله صلى الله عليه وسلم أتى بشاراً وعن يمينه غلام وعن يساره أشياخ ، فقال للغلام : أتأذن لي
أن أعطي هؤلاء (٢) ؟ فقال الغلام : لا والله ، لا أوثر بنصيبى منك أحداً . فقله في يديه . »

٢٦٠٦ - حدثنا عبد الله بن عثمان بن جبلة قال أخبرني أبي عن شعبة عن سلمة قال سمعت

أبا سلمة عن أبي هريرة رضى الله عنه قال « كان لرجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم دين ،
فهم به أصحابه فقال : دعوه فإن لصاحب الحق مقالا . وقال : اشتروا له سناً فأعطوها إياه ، فقالوا :
إننا لا نجد سناً إلا سناً هي أفضل من سنيه . قال : فاشتروها فأعطوها إياه ، فإن من خيركم أحسنكم
قضاء . »

٢٤ - باب إذا وهب جماعة لقوم

٢٦٠٧ ، ٢٦٠٨ - حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة

أن مروان بن الحكم والمسور بن مخزوم أخبراه « أن النبي صلى الله عليه وسلم قال حين جاءه وفد
هوازن مسلمين ، فسألوه أن يرد إليهم أموالهم وسبيهم ، فقال لهم : معي من ترون ، وأحب
الحديث إلى أصدقه ، فاختاروا إحدى الطائفتين : إما السبي وإما المال ، وقد كنت استأنيت
- وكان النبي صلى الله عليه وسلم انتظرهم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف - فلما تبين لهم أن

(١) هبة غير المقسومة هي هبة المشاع .

(٢) ولو أذن لكان ذلك من هبة المشاع .

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرُ رَادٍّ إِلَيْهِمْ إِلَّا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ قَالُوا : فَإِنَّا نَخْتَارُ سَيِّئًا . فَقَامَ فِي الْمُسْلِمِينَ فَاتَّخَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ : أَمَا بَعْدُ فَإِنَّ إِخْوَانَكُمْ هَؤُلَاءِ جَاءُوا تَائِبِينَ ، وَإِنِّي رَأَيْتُ أَنْ أَرَدَّ إِلَيْهِمْ سَبِيَهُمْ ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُطَيَّبَ ذَلِكَ فَلْيَفْعَلْ ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى نُعْطِيَهُ إِيَّاهُ مِنْ أَوَّلِ مَا يُفِيءُ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَفْعَلْ . فَقَالَ النَّاسُ . طَيَّبْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ . فَقَالَ لَهُمْ : إِنَّا لَا نَدْرِي مَنْ أَذِنَ مِنْكُمْ فِيهِ مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ ، فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عُرْفَاؤَهُمْ . ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ طَيَّبُوا وَأَذَنُوا .

وَهَذَا الَّذِي بَلَّغَنَا مِنْ سَيِّئِ هَوَازِنَ . هَذَا آخِرُ قَوْلِ الزُّهْرِيِّ . يَعْنِي فَهَذَا الَّذِي بَلَّغَنَا .

٢٥ - بَابٌ مِنْ أُهُدَى لَهُ هَدِيَّةٌ وَعِنْدَهُ جِلْسَاوَةٌ فَهُوَ أَحَقُّ (١)

وَيُذَكَّرُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ جِلْسَاءَهُ شُرَكَاءُ . وَلَمْ يَصِحَّ

٢٦٠٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ أَخَذَ سِنًّا ، فَجَاءَ صَاحِبُهُ يَتَقَاضَاهُ ، فَقَالُوا لَهُ ، فَقَالَ : إِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا ، ثُمَّ قَضَاهُ أَفْضَلَ مِنْ سِنِّهِ (٢) وَقَالَ : أَفْضَلُكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً »

٢٦١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَمِيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو « عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ ، وَكَانَ عَلَى بَكْرِ لِعُمَرَ صَعْبٍ ، فَكَانَ يَتَقَدَّمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَيَقُولُ أَبُوهُ : يَا عَبْدَ اللَّهِ لَا يَتَقَدَّمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدٌ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : بِعَيْنِي ، فَقَالَ عَمْرٌو : هُوَ لَكَ . فَاشْتَرَاهُ ، ثُمَّ قَالَ : هُوَ لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ فَاصْنَعْ بِهِ مَا شِئْتَ (٣) » .

٢٦ - بَابٌ إِذَا وَهَبَ بَعِيرًا لِرَجُلٍ وَهُوَ رَاكِبُهُ ، فَهُوَ جَائِزٌ

٢٦١١ - وَقَالَ الْحُمَيْدِيُّ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرٌو عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ ، وَكُنْتُ عَلَى بَكْرِ صَعْبٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعُمَرَ : بِعَيْنِي : فَابْتَاعَهُ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هُوَ لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ » .

(١) أي فهو أحق بها منهم .

(٢) أي وهب له القدر الزائد على حقه .

(٣) وهبه صلى الله عليه وسلم لابن عمر ، ولم يشاركه فيه أحد . انظر الحديث رقم ٢١١٥ وأطرافه .

٢٧ - باب هَدِيَّةٍ مَا يُكْرَهُ لِبِسُهَا

٢٦١٢ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَفْعِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ «رَأَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ حُلَّةَ سِيرَاءٍ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَوْ اشْتَرَيْتَهَا فَلَبِسْتُهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلِلْوَفْدِ . قَالَ : إِنَّمَا يَلْبَسُهَا مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ . ثُمَّ جَاءَتْ حُلَّةٌ ، فَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عُمَرَ مِنْهَا حُلَّةً ، فَقَالَ : أَكْسَوْتَنِيهَا وَقُلْتَ فِي حُلَّةٍ عَطَارِدٌ مَا قُلْتَ ؟ فَقَالَ : إِنِّي لَمْ أَكْسُكَهَا لِتَلْبَسَهَا . فَكَسَاهَا عُمَرُ أَخَاهُ بِمَكَّةَ مُشْرِكًا .

٢٦١٣ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَبُو جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنْتُ فَاطِمَةَ فَلَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهَا ، وَجَاءَ عَلِيٌّ فَذَكَرَتْ لَهُ ذَلِكَ ، فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنِّي رَأَيْتُ عَلِيًّا بِبَابِهَا سِتْرًا مَوْشِيًّا ^(١) ، فَقَالَ : مَا لِي وَلِلدُّنْيَا ؟ فَأَتَاهَا عَلِيٌّ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهَا ، فَقَالَتْ : لِيَأْمُرَنِي فِيهِ بِمَا شَاءَ . قَالَ : تُرْسِلِي بِهِ إِلَى فُلَانٍ ، أَهْلِي بَيْتٍ فِيهِمْ حَاجَةٌ . »

٢٦١٤ - **حَدَّثَنَا** حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ قَالَ سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهْبٍ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَهْدَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُلَّةَ سِيرَاءٍ ، فَلَبِسْتُهَا ، فَرَأَيْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ ^(٢) ، فَشَقَّقْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي . » [الحديث ٢٦١٤ - طرفاه في : ٥٣٦٦ ، ٥٨٤٠]

٢٨ - **باب** قَبُولِ الْهَدِيَّةِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ . وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « هَاجَرَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِسَارَةَ ، فَدَخَلَ قَرْيَةً فِيهَا مَلِكٌ أَوْ جِبَارٌ فَقَالَ : أَعْطَوْهَا آجَرَ . » وَأَهْدَيْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَاةً فِيهَا سُمٌّ . وَقَالَ أَبُو حَمِيدٍ « أَهْدَى مَلِكٌ أَيْلَةَ ^(٣) لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِغَلَّةٍ بَيْضَاءَ ، وَكَسَاهُ بُرْدًا ، وَكَتَبَ إِلَيْهِ بِبَحْرِهِمْ . »

٢٦١٥ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَهْدَى لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جُبَّةً سُنْدُسٍ ، وَكَانَ يَنْهَى عَنِ الْحَرِيرِ ،

(١) الموشى : المخطط بألوان شتى

(٢) قال الحافظ : كره لبسها ، مع كونه أهداها له

(٣) أيلة ، بلدة في خليج العقبة على الساحل الشرقى من البحر الأحمر .

فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْهَا ، فَقَالَ : وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ أَحْسَنُ مِنْ هَذَا .

[الحديث ٢٦١٥ - طرفاه في : ٢٦١٦ ، ٢٢٤٨]

٢٦١٦ - وَقَالَ سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ « إِنَّ أَكْبَدَ دُومَةٍ ^(١) أَهْدَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . »

٢٦١٧ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ يَهُودِيَّةً أَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَاةٍ مَسْمُومَةٍ فَأَكَلَ مِنْهَا ، فَقِيلَ : أَلَا نَقْتُلُهَا ؟ قَالَ : لَا . فَمَا زِلْتُ أُعْرِفُهَا فِي لَهَوَاتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٢) »

٢٦١٨ - **حَدَّثَنَا** أَبُو النُّعْمَانَ حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عُمَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثِينَ وَمِائَةً ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَلْ مَعَ أَحَدٍ مِنْكُمْ طَعَامٌ ؟ فإِذَا مَعَ رَجُلٍ صَاعٌ مِنْ طَعَامٍ أَوْ نَحْوَهُ ، فَعُجِنَ ، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ مُشْرِكٌ مُشَعَانٌ ^(٣) طَوِيلٌ بَعْنَمٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : بَيْعًا أَمْ عَطِيَّةً ؟ - أَوْ قَالَ : أَمْ هِبَةٌ ؟ - قَالَ : لَا ، بَلْ بَيْعٌ . فَاشْتَرَى مِنْهُ شَاةً ، فَصُنِعَتْ ، وَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَوَادِ الْبَطْنِ أَنْ يُشَوَّى . وَإِيمُ اللَّهِ مَا فِي الثَّلَاثِينَ وَالْمِائَةِ إِلَّا وَقَدْ حَزَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُ حُرَّةٌ مِنْ سَوَادِ بَطْنِهَا ، إِنْ كَانَ شَاهِدًا أَعْطَاهَا إِيَّاهُ ، وَإِنْ كَانَ غَائِبًا خَبَأَ لَهُ ، فَجَعَلَ مِنْهَا قَصْعَتَيْنِ ، فَأَكَلُوا أَجْمَعُونَ وَشَبِعْنَا ، فَفَضَلَتِ الْقَصْعَتَانِ فَحَمَلْنَاهُ عَلَى الْبَعِيرِ . أَوْ كَمَا قَالَ . »

٢٩ - **بَابُ** الْهَدِيَّةِ لِلْمُشْرِكِينَ . وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [الممتحنة : ٨]

﴿ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ^(٤) ﴾ .

٢٦١٩ - **حَدَّثَنَا** خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « رَأَى أُمِّرٌ حُلَّةً عَلَى رَجُلٍ تَبَاعٌ ، فَقَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

(١) هي دومة الجندل : بلدة بقرب تبوك على عشر مراحل من المدينة المنورة شمالاً .

(٢) اللهوات جمع لهاء : وهي سقف الفم أو ما يبدر من الفم عند التبسم .

(٣) المشعان : المنتفض من الشعر ، النائر الرأس .

(٤) صلة المسلمين بتبغير المسلمين تختلف فيها لو كانوا منهم في حالة الحرب ، أو في حالة سلم ، وفيما يتفق مع مصلحة

الدين ، أو يختلف معها . فقد أباحت البر لغير المسلمين والإقساط إليهم إذا لم يكونوا محاربين ومعتدين .

أَتَبَعَ هَذِهِ الْحُلَّةَ تَلْبَسَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَإِذَا جَاءَكَ الْوَقْدُ ، فَقَالَ : إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ فِي
الْآخِرَةِ ، فَاتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهَا بِحُلٍّ ، فَأَرْسَلَ إِلَى عُمَرَ مِنْهَا بِحُلَّةٍ ، فَقَالَ عُمَرُ :
كَيْفَ أَلْبَسُهَا وَقَدْ قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ ؟ قَالَ : إِنِّي لَمْ أَكْسُهَا لِتَلْبَسَهَا ، تَبِعُهَا أَوْ تَكْسُوهَا . فَأَرْسَلَ بِهَا
عُمَرُ إِلَى أَخِي لَهُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ ^(١) .

٢٦٢٠ - **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ
أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ « قَدِمْتُ عَلَى أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
فَاسْتَفْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ : إِنْ أُمِّي قَدِمَتْ وَهِيَ رَاغِبَةٌ ^(٢) ، أَفَأَصِلُ أُمِّي ؟ قَالَ :
نَعَمْ ، صِلِي أُمَّكِ . »

٣٠ - بَابُ لَا يَجِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَرْجِعَ فِي هَيْبَتِهِ وَصَلَفَتِهِ

٢٦٢١ - **حَدَّثَنَا** مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ وَشُعْبَةُ قَالَا حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « الْعَائِدُ فِي هَيْبَتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْئِهِ » .
٢٦٢٢ - **وَحَدَّثَنَا** عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ
ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَيْسَ لَنَا مِثْلُ السَّوِّءِ ^(٣) ، الَّذِي يَعُودُ فِي
هَيْبَتِهِ كَالْكَلْبِ يَرْجِعُ فِي قَيْئِهِ » .

٢٦٢٣ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ
الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَأَصَاعَهُ الَّذِي كَانَ عِنْدَهُ ، فَأَرَدْتُ أَنْ
أَشْتَرِيَهُ مِنْهُ ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُ بَائِعُهُ بِرُخْصٍ ، فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : لَا تَشْتَرِهِ
وَلِإِنْ أَعْطَاكَهُ بِدِرْهَمٍ وَاحِدٍ ، فَإِنَّ الْعَائِدَ فِي صَلَفَتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ » .

٣١ - بَابُ

٢٦٢٤ - **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ :
أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ « أَنَّ بَنِي صُهَيْبٍ مَوْلَى بَنِي جُدْعَانَ ادَّعَوْا بَيْنَتَيْنِ وَحُجْرَةَ

(١) هذا مثال للصلة بين المسلم وذوي قرباه من غير المسلمين ، فان الإسلام لم يمنع عمر من إكرام أخيه المشرك بهذه الهدية
الثمينة التي نزه الإسلام المسلمين عن استعمالها وهي مقبولة ومحمودة عند غيرهم .
(٢) أي راغبة في بر ابنتها وتجديد الصلة معها . ولذلك جاءت تحمل ما تيسر لها من هدية .
(٣) أي لا ينبغي لنا معشر المسلمين أن نتصاف بصفة ذميمة يشاركونا فيها أخص الحيوانات .

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَى ذَلِكَ صُهْبِيًّا ، فَقَالَ مَرْوَانُ مَنْ يَشْهَدُ لَكُمْ عَلَى ذَلِكَ ؟ قَالُوا :
ابْنُ عُمَرَ . فَدَعَاهُ ، فَشَهِدَ لَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صُهْبِيًّا بَيْتَيْنِ وَحُجْرَةً ، فَقَضَى مَرْوَانُ
بِشَهَادَتِهِ لَهُمْ .

٣٢ - بَابُ مَا قِيلَ فِي الْعُمَرَى وَالرُّقْبَى

أَعْمَرَتْهُ الدَّارُ فَهِيَ عُمَرَى : جَعَلْتُهَا لَهُ . ﴿ اسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا ﴾ : جَعَلْتُكُمْ عَمَارًا

٢٦٢٥ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
قَالَ « قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْعُمَرَى أَنَّهَا لِمَنْ وَهَبَتْ لَهُ » .

٢٦٢٦ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ حَدَّثَنِي النَّضْرُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ
بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْعُمَرَى جَائِزَةٌ » .
وَقَالَ عَطَاءٌ : حَدَّثَنِي جَابِرٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .. مِثْلَهُ .

٣٣ - بَابُ مَنِ اسْتَعَارَ مِنَ النَّاسِ الْفَرَسَ

٢٦٢٧ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ « كَانَ فَرَعٌ بِالْمَدِينَةِ ،
فَاسْتَعَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَسًا مِنْ أَبِي طَلْحَةَ يُقَالُ لَهُ الْمَنْدُوبُ فَرَكِبَهُ ، فَلَمَّا رَجَعَ قَالَ :
مَا رَأَيْتَا مِنْ شَيْءٍ ، وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْرًا »

[الحديث ٢٦٢٧ - أطرافه في : ٢٨٢٠ ، ٢٨٥٧ ، ٢٨٦٢ ، ٢٨٦٦ ، ٢٨٦٧ ، ٢٩٠٨ ، ٢٩٦٨ ، ٢٩٦٩ ،

٣٠٤٠ ، ٦٠٣٣ ، ٦٢١٢]

٣٤ - بَابُ الاسْتِعَارَةِ لِلْعُرُوسِ عِنْدَ الْبِنَاءِ

٢٦٢٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَعَلَيْهَا دِرْعٌ قِطْرٌ^(١) ثَمَنُ خَمْسَةِ دَرَاهِمٍ ، فَقَالَتْ : ارْفَعْ بَصْرَكَ إِلَى جَارِيَتِي انظُرْ إِلَيْهَا
فَإِنَّهَا تُرْهِى^(٢) أَنْ تَلْبَسَهُ فِي الْبَيْتِ . وَقَدْ كَانَ لِي مِنْهُنَّ دِرْعٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
فَمَا كَانَتْ امْرَأَةً تَقِينُ^(٣) بِالْمَدِينَةِ إِلَّا أُرْسَلَتْ إِلَيَّ تَسْتَعِيرُهُ .

(١) الدرع : قيص المرأة ، والقطر : ثياب من غليظ القطن كانت تصنع بايمن وتسمى القطرية فيها حرة .

(٢) ترهى : تأنف : أو تكبر .

(٣) تقين : تزين . أشارت إلى ما كانوا عليه من النقشف والقصد والشناعة بالبيسر .

٣٥ - باب فَضْلِ الْمَنِيحَةِ^(١)

٢٦٢٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « نِعَمَ الْمَنِيحَةُ اللَّقْحَةُ الصَّفِيَّةُ مِنْحَةٌ ، وَالشَّاةُ الصَّفِيَّةُ^(٢) تَغْدُو بِإِنَاءٍ وَتَرَوْحُ بِإِنَاءٍ^(٣) » .

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ وَإِسْمَاعِيلُ عَنْ مَالِكٍ قَالَ « نِعَمَ الصَّدَقَةُ^(٤) ... » .

[الحديث ٢٦٢٩ - طرفه في : ٥٦٠٨]

٢٦٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « لَمَّا قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ الْمَدِينَةَ مِنْ مَكَّةَ وَلَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ ، وَكَانَتِ الْأَنْصَارُ أَهْلَ الْأَرْضِ وَالْعَقَارِ ، فَفَاسَمَهُمُ الْأَنْصَارُ عَلَى أَنْ يُعْطَوْهُمْ ثِمَارَ أَمْوَالِهِمْ كُلِّ عَامٍ وَيَكْفُوهُمْ الْعَمَلَ وَالْمُونَةَ . وَكَانَتْ أُمُّهُ أُمُّ أَنَسِ أُمَّ سَلِيمٍ كَانَتْ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، فَكَانَتْ أَعْطَتْ أُمَّ أَنَسِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِدَاقًا^(٥) ، فَأَعْطَاهُنَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمَّ أَيْمَنَ مَوْلَانَهُ أُمَّ أُسَامَةَ ابْنَ زَيْدٍ » . قَالَ ابْنُ شَهَابٍ فَأَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا فَرَّغَ مِنْ قِتَالِ أَهْلِ خَيْبَرَ فَانْصَرَفَ إِلَى الْمَدِينَةِ رَدَّ الْمُهَاجِرُونَ إِلَى الْأَنْصَارِ مَنَائِحَهُمْ مِنْ ثِمَارِهِمْ ، فَردَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أُمِّهِ عِدَاقَهَا^(٦) ، فَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمَّ أَيْمَنَ مَكَانَهُنَّ مِنْ حَائِطِهِ » . وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ شَيْبٍ أَخْبَرَنَا أَبِي عَنْ يُونُسَ بِهَذَا وَقَالَ « مَكَانَهُنَّ مِنْ خَالِصِهِ » .

[الحديث ٢٦٣٠ - أطرافه في : ٣١٢٨ ، ٤٠٣٠ ، ٤١٢٠]

٢٦٣١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ حَسَّانِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي كَبْشَةَ السَّلُولِيِّ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَرْبَعُونَ خَصْلَةً - أَعْلَاهُنَّ مَنِيحَةُ الْعَنْزِ - مَا مِنْ عَامِلٍ يَعْمَلُ بِخَصْلَةٍ مِنْهَا رَجَاءَ ثَوَابِهَا وَتَصَدِيقَ مَوْعُودِهَا إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ بِهَا الْجَنَّةَ » .

قال حَسَّانُ : فَعدَدْنَا مَادُونَ مَنِيحَةَ الْعَنْزِ - مِنْ رَدِّ السَّلَامِ وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ ، وَإِمَاطَةِ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ وَنَحْوِهِ - فَمَا اسْتَطَعْنَا أَنْ نَبْلُغَ خَمْسَ عَشْرَةَ خَصْلَةً .

(١) المنيحة : الشاة أو الناقة تعار للانتفاع بلبها .

(٢) اللقحة : الناقة ذات اللبن ، القريبة العهد بالولادة . والصق : الكريمة الغزيرة اللبن .

(٣) أي تحلب إناءً ، بالفداء - أي الصباح - وإناءً بالعشى - أي المساء .

(٤) قال الحافظ : إطلاق الصدقة على المنحة مجاز ، ولو كانت صدقة لما حلت للنبي صلى الله عليه وسلم ، بل هي هبة وهدية .

(٥) العداق : جمع عذق وهو النخلة ، أي وهبت له ثمر نخل كانت لها .

(٦) أي أم أنس وهي أم سليم زوجة أبي طلحة .

٢٦٣٢ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي عَطَاءٌ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَتْ لِرِجَالٍ مِثْلُ فُضُولِ أَرْضَيْنِ ، فَقَالُوا : نُؤَاجِرُهَا بِالثُّلُثِ وَالرُّبْعِ وَالنُّصْفِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزِرْهَا أَوْ لِيَمْنَحْهَا أَخَاهُ ، فَإِنْ أُنِيَ فَلْيَمْسِكْ أَرْضَهُ » .

٢٦٣٣ - وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ قَالَ « جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ عَنِ الْهَجْرَةِ ، فَقَالَ : وَيْحَكَ ، إِنَّ الْهَجْرَةَ شَانُهَا شَدِيدٌ ، فَهَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَتُعْطِي صَدَقَتَهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَهَلْ تَمْنَحُ مِنْهَا شَيْئًا ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَتَحْلُبُهَا يَوْمَ وِرْدِهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَاعْمَلْ مِنْ وِرَاءِ الْبِحَارِ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَتْرَكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئًا ^(١) » .

٢٦٣٤ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ طَاوُسٍ قَالَ : حَدَّثَنِي أَعْلَمُهُمْ بِذَلِكَ - يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ إِلَى أَرْضٍ تَهْتَزُّ زُرْعًا ، فَقَالَ : لِمَنْ هَذِهِ ؟ فَقَالُوا : اكْتَرَاهَا فُلَانٌ . فَقَالَ : أَمَا إِنَّهُ لَوْ مَنَحَهَا إِيَّاهُ كَانَ خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهَا أَجْرًا مَعْلُومًا » .

٣٦ - **بَاب** إِذَا قَالَ : أَخْدَمْتُكَ هَذِهِ الْجَارِيَّةَ عَلَى مَا يَتَعَارَفُ النَّاسُ فَهُوَ جَائِزٌ

وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ : هَذِهِ عَارِيَةٌ . وَإِنْ قَالَ : كَسَوْتُكَ هَذَا الثَّوْبَ فَهَذِهِ هِبَةٌ

٢٦٣٥ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « هَاجَرَ إِبْرَاهِيمُ بِسَارَةَ ، فَأَعْطَوْهَا آجَرَ ، فَرَجَعَتْ فَقَالَتْ : أَشَعَرْتُ أَنَّ اللَّهَ كَبَتَ الْكَافِرَ ، وَأَخْلَمَ وَلِيدَةَ » ؟ وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَخْدَمَهَا هَاجَرَ » .

٣٧ - **بَاب** إِذَا حَمَلَ رَجُلٌ عَلَى فَرَسٍ فَهُوَ كَالْمُرَى وَالصَّدَقَةِ

وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ : لَهُ أَنْ يَرْجِعَ فِيهَا

٢٦٣٦ - **حَدَّثَنَا** الْحُمَيْدِيُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ قَالَ سَمِعْتُ مَالِكًا يَسْأَلُ زَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ فَقَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَرَأَيْتَهُ يُبَاعُ ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : لَا تَشْتَرِهِ وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ » .

(١) أي ما دمت تعطى الصدقة ، وتمنح النسيئة - فاعمل حيث شئت ، فلن ينقصك الله من عملك شيئاً .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٥٤) كِتَابُ الشَّهَادَاتِ

١ - **باب** ما جاء في البيّنة على المدعى ، لقوّته تعالى [البقرة : ٢٨٢]

﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا تدايتمت بيدين إلى أجل مسمى فاكتبوه وليكتب بينكم كاتب بالعدل ، ولا يأب كاتب أن يكتب كما علمه الله ، فليكتب وليملل الذي عليه الحق وليتق الله ربه ولا ينحس منه شيئا ، فإن كان الذي عليه الحق سفيها أو ضعيفا أو لا يستطيع أن يمل هو فليملل وليه بالعدل ، واستشهدوا شهيدين من رجالكم ، فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء أن تضل إحداهما فتذكر إحداهما الأخرى ، ولا يأب الشهداء إذا ما دعوا ، ولا تساموا أن تكتبوه صغيرا أو كبيرا إلى أجله ، ذلكم أقسط عند الله وأقوم للشهادة وأدنى أن لا ترتابوا ، إلا أن تكون تجارة حاضرة تديرونها بينكم فليس عليكم جناح ألا تكتبوها ، وأشهدوا إذا تبايعتم ، ولا يضار كاتب ولا شهيد ، وإن فعلوا فإنه فسوق بكم واتقوا الله ، ويعلمكم الله ، والله بكل شيء عليم ﴾ وقول الله عز وجل [النساء : ١٣٥] : ﴿ يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين إن يكن غنيا أو فقيرا فالله أولى بهما ، فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا ، وإن تلووا أو تعرضوا فإن الله كان بما تعملون خبيرا ﴾ .

٢ - **باب** إذا عدل رجل رجلا فقال : لا نعلم إلا خيرا ، أو ما علمت إلا خيرا

وساق حديث الإفك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لأسماء حين استشاره ، فقال : أهلك ولا نعلم إلا خيرا .

٢٦٣٧ - **حدثنا** حجاج حدثنا عبد الله بن عمر النخعي حدثنا ثوبان ، وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب قال أخبرني عروة بن الزبير وابن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بن عبد الله عن حديث عائشة رضي الله عنها - وبعض حديثهم يصدق بعضها - حين قال لها أهل الإفك ما قالوا ، فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا وأسماء حين استلبت الوحي يستأمرهما في فراق أهله ، فاما أسماء فقال : أهلك ولا نعلم إلا خيرا . وقالت بريرة إن رأيت عليا أمرا أغمصه أكثر

من أنها جاريةٌ حديثةُ السنِّ تنامُ عن عَجِينِ أهلِها فتأني الداجن فتأكله . فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : مَنْ يَعْدُرُنَا فِي رَجُلٍ يَلْعَنِي أَذَاهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي ، فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ مِنْ أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا ، وَلَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا .

٣ - **باب** شهادةِ الْمُخْتَبِيِّ ، وَأَجَازُهُ عَمْرُو بْنُ حُرَيْثٍ ، قَالَ : وَكَذَلِكَ يُفَعَلُ بِالكَاذِبِ الْفَاجِرِ

وَقَالَ الشَّعْبِيُّ وَابْنُ سِيرِينَ وَعَطَاءٌ وَقَتَادَةُ : السَّمْعُ شَهَادَةٌ

وَكَانَ الْحَسَنُ يَقُولُ : لَمْ يُشْهَدُونِي عَلَى شَيْءٍ ، وَإِنِّي سَمِعْتُ كَذَا وَكَذَا

٢٦٣٨ - **حديث** أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال قال سالم : سمعتُ عبدُ الله بنَ عمرَ رضيَ الله عنهما يقولُ « انطلق رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وأبى بن كعب الأنصاري يؤمان النخل التي فيها ابنُ صياد ، حتى إذا دخل رسولُ الله صلى الله عليه وسلم طفق رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يتقى بجذوعِ النخل وهو يخجل أن يسمع من ابنِ صياد شيئًا قبل أن يراه ، وابنُ صياد مضطجع على فراشه في قطيفة ، له فيها رمرمة - أو زمزمة - ، فرأت أمُ ابنِ صياد النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتقى بجذوعِ النخل ، فقالت لابنِ صياد : أي صافٍ ، هذا محمدٌ . فتناهى ابنُ صياد . قال النبي صلى الله عليه وسلم : لو تركته بين » .

٢٦٣٩ - **حديث** عبدُ الله بنُ محمدٍ حدثنا سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة رضيَ الله عنها « جاءت امرأةُ رفاعَةَ القرظي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : كنتُ عندَ رفاعَةَ فطلقني فأبَتَّ طلاقي فتزوجتُ عبدَ الرحمن بنَ الزبير وإنما معه مثلُ هُدبةِ الثوبِ فقال : أتريدين أن ترجعي إلى رفاعَةَ ؟ لا ، حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك . وأبو بكرٍ جالسٌ عنده ، وخالدُ ابنُ سعيد بنِ العاصِ بالبَابِ ينتظرُ أن يؤذنَ له . فقال : يا أبا بكرٍ ألا تسمعُ إلى هذه ما تجهرُ به عندَ النبي صلى الله عليه وسلم » .

[الحديث ٢٦٣٩ - أطرافه في : ٥٢٦٠ ، ٥٢٦١ ، ٥٢٦٥ ، ٥٣١٧ ، ٥٧٩٢ ، ٥٨٢٥ ، ٦٠٨٤]

٤ - **باب** إذا شهد شاهدٌ أو شهودٌ بشيءٍ وقال آخرون ما علمنا بذلك يحكم بقول من شهد قال الحميدي : هذا كما أخبر بلالٌ أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى في الكعبة ، وقال الفضل : لم يصل ، فأخذ الناسُ بشهادةِ بلالٍ . كذلك إن شهد شاهدان أن لفلان على فلان ألف درهم ، وشهد آخرون بألف وخمسمائة ، يقضى بالزيادة .

٢٦٤٠ - **حَدَّثَنَا** جَبَانٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مَلِيكَةَ « عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ أَنَّهُ تَزَوَّجَ ابْنَةَ لَأبِيِّ إِهَابِ بْنِ عَزِيزٍ ، فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ : قَدْ أَرْضَعْتُ عُقْبَةَ وَالَّتِي تَزَوَّجَ . فَقَالَ لَهَا عُقْبَةُ : مَا أَعْلَمُ أَنَّكَ أَرْضَعْتَنِي ، وَلَا أَخْبَرْتَنِي . فَأَرْسَلَ إِلَى آلِ أَبِي إِهَابٍ يَسْأَلُهُمْ فَقَالُوا : مَا عَلِمْنَاهُ أَرْضَعَتْ صَاحِبَتَنَا . فَرَكِبَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كَيْفَ وَقَدْ قِيلَ ؟ فَفَارَقَهَا وَنَكَحَتْ زَوْجًا غَيْرَهُ . »

٥ - **بَابُ الشُّهَدَاءِ الْعُدُولِ** ، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [الطَّلَاقُ : ٢] ، وَالْبَقَرَةَ : ٢٨٢]

﴿ وَأَشْهَدُوا ذَوَىٰ عَدْلٍ مِّنكُمْ - وَ - مِمَّن رَضُوا مِّنَ الشُّهَدَاءِ ﴾

٢٦٤١ - **حَدَّثَنَا** الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَوْفٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْتَةَ قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « إِنَّ أَنَا سَاءَ كَانُوا يُؤْخَذُونَ بِالْوَحْيِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَإِنَّ الْوَحْيَ قَدْ انْقَطَعَ ، وَإِنَّمَا نَأْخُذُكُمْ الْآنَ بِمَا ظَهَرَ لَنَا مِنْ أَعْمَالِكُمْ ، فَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا خَيْرًا أَمِنَاهُ وَقَرَّبْنَاهُ وَلَيْسَ إِلَيْنَا مِنْ سَرِيرَتِهِ شَيْءٌ ، اللَّهُ يُحَاسِبُ سَرِيرَتِهِ . وَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا سُوءًا لَمْ نَأْمَنَّهُ وَلَمْ نُصَدِّقْهُ وَإِنْ قَالَ إِنَّ سَرِيرَتَهُ حَسَنَةٌ . »

٦ - **بَابُ تَعْدِيلِ كَمَّ يَجُوزُ ؟**

٢٦٤٢ - **حَدَّثَنَا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « مَرَّ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِجَنَازَةٍ ، فَأَثْنُوا عَلَيْهَا خَيْرًا ، فَقَالَ : وَجِبَتْ . ثُمَّ مَرَّ بِآخَرَى فَأَثْنُوا عَلَيْهَا شَرًّا - أَوْ قَالَ غَيْرَ ذَلِكَ - فَقَالَ : وَجِبَتْ . فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قُلْتَ لِهَذَا وَجِبَتْ وَلِهَذَا وَجِبَتْ . قَالَ : شَهَادَةُ الْقَوْمِ . الْمُؤْمِنُونَ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ . »

٢٦٤٣ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفُرَاتِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرِيدَةَ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ قَالَ « أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ وَقَدْ وَقَعَ بِهَا مَرَضٌ وَهُمْ يَمُوتُونَ مَوْتًا ذَرِيعًا ، فَجَلَسْتُ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَمَرَّتْ جَنَازَةٌ فَأَثْنَيْ خَيْرًا ، فَقَالَ عُمَرُ : وَجِبَتْ . ثُمَّ مَرَّ بِآخَرَى فَأَثْنَيْ خَيْرًا ، فَقَالَ عُمَرُ : وَجِبَتْ . ثُمَّ مَرَّ بِالثَّالِثَةِ فَأَثْنَيْ شَرًّا ، فَقَالَ : وَجِبَتْ . فَقُلْتُ : وَمَا وَجِبَتْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ قَالَ : قُلْتُ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّمَا مُسْلِمٍ شَهِدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ بِخَيْرٍ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ . قُلْنَا : وَثَلَاثَةٌ ؟ قَالَ : وَثَلَاثَةٌ . قُلْنَا وَاثْنَانِ ؟ قَالَ : وَاثْنَانِ . ثُمَّ لَمْ نَسْأَلْهُ عَنِ الْوَاحِدِ . »

٧ - باب الشهادة على الأنساب ، والرضاع المستفيض ، والموت القديم

وقال النبي صلى الله عليه وسلم « أرَضَعْتَنِي وَأَبَا سَلَمَةَ ثُوَيْبَةَ ». والتثبت فيه

٢٦٤٤ - **حَدَّثَنَا** آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا الْحَكَمُ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ عُرْوَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « اسْتَأْذَنَ عَلِيٌّ أَفْلَحُ فَلَمْ آذَنْ لَهُ ، فَقَالَ : أَتَحْتَجِبِينَ مِنِّي وَأَنَا عَمَلِكِ ؟ فَقُلْتُ وَكَيْفَ ذَلِكَ ؟ فَقَالَ : أَرْضَعْتِكِ امْرَأَةً أُخِي بِلَبَنِ أُخِي . فَقَالَتْ : سَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : صَدَقَ أَفْلَحُ ، ائْذِنِي لَهُ . »

[الحديث ٢٦٤٤ - أطرافه في : ٤٧٩٦ ، ٥١٠٣ ، ٥١١١ ، ٥٢٣٩ ، ٦١٥٦]

٢٦٤٥ - **حَدَّثَنَا** مُسْلِمٌ بْنُ إِبرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بِنْتِ حَمْزَةَ : لَا تَحِلُّ لِي ، يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ ، هِيَ ابْنَةُ أُخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ . »

[الحديث ٢٦٤٥ - طرفه في : ٥١٠٠]

٢٦٤٦ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ عِنْدَهَا ، وَأَنَّهَا سَمِعَتْ صَوْتَ رَجُلٍ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ ، قَالَتْ عَائِشَةُ : فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَاهُ فُلَانًا ، لِعَمِّ حَفْصَةَ مِنَ الرَّضَاعَةِ - فَقَالَتْ عَائِشَةُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِكَ . قَالَتْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَرَاهُ فُلَانًا ، لِعَمِّ حَفْصَةَ مِنَ الرَّضَاعَةِ . فَقَالَتْ عَائِشَةُ : لَوْ كَانَ فُلَانٌ حَيًّا - لِعَمِّهَا مِنَ الرَّضَاعَةِ - دَخَلَ عَلَيَّ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . نَعَمْ ، إِنَّ الرَّضَاعَةَ يَحْرُمُ مِنْهَا مَا يَحْرُمُ مِنَ الْوِلَادَةِ . »

[الحديث ٢٦٤٦ - طرفاه في : ٣١٠٥ ، ٥٠٩٩]

٢٦٤٧ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَسْرُوقٍ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدِي رَجُلٌ فَقَالَ : يَا عَائِشَةُ مَنْ هَذَا ؟ قُلْتُ : أُخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ قَالَ : يَا عَائِشَةُ انظُرْنَ مِنْ إِخْوَانِكُنَّ ، فَإِنَّمَا الرَّضَاعَةُ مِنَ الْمَجَاعَةِ . »

تابعه ابن مهدي عن سفيان .

[الحديث ٢٦٤٧ - طرفه في : ٥١٠٢]

٨ - باب شهادة القاذف والسارق والزاني

وقول الله عز وجل [النور : ٤ - ٥] ﴿ ولا تقبلوا لهم شهادة أبداً ، وأولئك هم الفاسقون .
 إلا الذين تابوا ﴾ وولد عمرُ أبا بكرَةَ وشبلُ بنُ معبدٍ ونافعُ بَقْدَفِ المَغِيرَةِ ، ثم استتابهم وقال :
 من تاب قبلتُ شهادتهُ وأجازهُ عبدُ الله بنُ عُتْبَةَ وعمرُ بنُ عبدِ العزيزِ وسعيدُ بنُ جُبَيْرِ وطاؤُسُ ومجاهدُ
 والشَّعْبِيُّ وعِكْرِمَةُ والزُهْرِيُّ ومُحَارِبُ بنُ دِثَارٍ وشريحُ ومعاويةُ بنُ قُرَّةَ .

وقال أبو الزناد : الأمرُ عندنا بالمدينة إذا رجع القاذفُ عن قولِهِ فاستغفرَ رَبَّهُ قَبِلتُ شهادتهُ
 وقال الشَّعْبِيُّ وقتادةُ : إذا أكذبَ نفسه جُلِدَ وقَبِلتُ شهادتهُ .

وقال الثَّوْرِيُّ : إذا جُلِدَ العبدُ ثم أُعتِقَ جازتُ شهادتهُ ، وإن استمضىَ المحدودُ فقضاياهُ جائزةٌ
 وقال بعضُ الناسِ ^(١) : لا تجوزُ شهادةُ القاذفِ وإن تاب . ثم قال : لا يجوزُ نِكَاحُ بِغَيْرِ
 شاهدينِ ، فإن تزوجَ بِشهادةِ محدودينِ جازَ ، وإن تزوجَ بِشهادةِ عَبدَيْنِ لم يجزُ . وأجازَ شهادةَ المحدودِ
 والعبدِ والأمةَ لِرؤيةِ هلالِ رمضانَ . وكيف تُعرفُ توبتهُ . وقد نفيَ النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم الزَّانِي
 سنةً ، ونهى النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم عن كلامِ كعبِ بنِ مالكٍ وصاحبيهِ حتى مضىَ خمسونَ ليلةً .

٢٦٤٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ .

وقال اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ « أَنَّ امْرَأَةً سَرَقَتْ فِي غَزْوَةِ
 الْفَتْحِ فَأَتَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ أَمَرَ بِهَا ففُطِعَتْ يَدَاهَا . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَحَسُنَتْ
 تَوْبَتُهَا وَتَزَوَّجَتْ ، وَكَانَتْ تَأْتِي بَعْدَ ذَلِكَ فَارْفَعُ حَاجَتَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

[الحديث ٢٦٤٨ - أطرافه في : ٢٤٧٥ ، ٢٧٢٢ ، ٢٧٢٣ ، ٤٣٠٤ ، ٦٧٨٧ ، ٦٧٨٨ ، ٦٨٠٠]

٢٦٤٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

عَبْدِ اللَّهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ أَمَرَ فِيمَنْ زَنَى وَلَمْ
 يُحْصَنَ بِجُلْدِ مِائَةٍ وَتَغْرِيْبِ عَامٍ » .

٩ - باب لا يشهد على شهادة جورٍ إذا أشهد

٢٦٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا أَبُو جِيَّانَ التَّيْمِيُّ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ النُّعْمَانِ

ابنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « سَأَلْتُ أُمَّيْ أَبِي بَعْضَ الْمَوْجِبَةِ لِي مِنْ مَالِهِ ، ثُمَّ يَدَا لَهُ فَوَهَبَهَا لِي ،

(١) هذا التعبير يرمز به البخاري لأبي حنيفة ، وهذا قول منقول عن الحنفية .

فَقَالَتْ : لَا أَرْضِي حَتَّى تُشْهَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَأَخَذَ بِيَدِي وَأَنَا غُلَامٌ فَأَتَى بِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنَّ أُمَّةً بِنْتَ رَوَاحَةَ سَأَلَتْنِي بَعْضَ الْمُؤَهَّبَةِ لِهَذَا . قَالَ : أَلَيْكَ وَلَدٌ سِوَاهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ فَأَرَاهُ قَالَ : لَا تُشْهَدُنِي عَلَى جَوْرٍ .

وقال أبو حريز عن الشعبي : « لا أشهد على جورٍ » .

٢٦٥١ - **حَدِيثُ آدَمَ** حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ زَهْدَمَ بْنَ مُضَرَّبٍ قَالَ : سَمِعْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « خَيْرُكُمْ قَرْنِي ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ » - قَالَ عِمْرَانُ : لَا أَدْرِي أَذَكَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ قَرْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ - قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمًا يَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمِنُونَ ، وَيَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ ، وَيَنْزِرُونَ وَلَا يَفُونَ ، وَيُظْهَرُ فِيهِمُ السَّمْنُ .

[الحديث ٢٦٥١ - أطرافه في : ٣٦٥٠ ، ٦٤٢٨ ، ٦٦٩٥]

٢٦٥٢ - **حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرٍ** أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ . ثُمَّ يَجِيءُ أَقْوَامٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ . قَالَ إِبْرَاهِيمُ : « وَكَانُوا يَضْرِبُونَنا عَلَى الشَّهَادَةِ وَالْعَهْدِ ^(١) » .

[الحديث ٢٦٥٢ - أطرافه في : ٣٦٥١ ، ٦٤٢٩ ، ٦٦٥٨]

١٠ - **بَابُ مَا قِيلَ فِي شَهَادَةِ الزُّورِ ، لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ ﴾** [الفرقان : ٧٢] ، وَكَيْتْمَانِ الشَّهَادَةِ ﴿ وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْلَمُونَ عَلِيمٌ ﴾ . تَلَوُوا أَلْسِنَتَكُمْ بِالشَّهَادَةِ .

٢٦٥٣ - **حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ** سَمِعَ وَهْبَ بْنَ جَرِيرٍ وَعَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ إِبْرَاهِيمَ قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَنَسٍ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْكِبَائِرِ ^(٢) قَالَ : الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ » . تَابَعَهُ غُنْدَرٌ وَأَبُو عَامِرٍ وَبَهْزٌ وَعَبْدُ الصَّمَدِ عَنْ شُعْبَةَ .

[الحديث ٢٦٥٣ - طرفاه في : ٥٩٧٧ ، ٦٨٧١]

٢٦٥٤ - **حَدِيثُ مُسَدَّدِ** حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفْضَلِ حَدَّثَنَا الْجَرِيرِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَلَا أُنبِتُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ (ثَلَاثًا) ؟

(١) أي كانوا يضربوننا ونحن صغار ، يهوننا عن الشهادة ، وعن قول « على عهد الله » لتلا بصير عادة لهم .

(٢) ليس في هذا الحديث قصد كل الكبائر بل أكبر الكبائر .

قالوا : بلى يا رسول الله . قال : الإشرāk بالله ، وعقوق الوالدين - وجلس وكان مُمْتَكًا فَقَالَ - :
ألا وقولُ الزُّورِ . قال فما زال يُكرِّرُها حتى قلنا : لَيْتَهُ سَكَتَ . وقال إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ : حَدَّثَنَا
الجريريُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ

[الحديث ٢٦٥٤ - أطرافه في : ٥٩٧٦ ، ٦٢٧٣ ، ٦٢٧٤ ، ٦٩١٩]

١١ - **باب** شَهَادَةِ الْأَعْمَى وَأَمْرِهِ وَنِكَاحِهِ وَإِنْكَاحِهِ وَمُبَايَعَتِهِ وَقَبُولِهِ فِي التَّأْدِينِ وَغَيْرِهِ .
وما يُعْرَفُ بِالْأَصْوَاتِ . وَأَجَازَ شَهَادَتُهُ قَاسِمٌ وَالْحَسَنُ وَابْنُ سَيْرِينَ وَالزُّهْرِيُّ وَعَطَاءٌ . وَقَالَ الشَّعْبِيُّ :
تَجَوَّزُ شَهَادَتُهُ إِذَا كَانَ عَاقِلًا . وَقَالَ الْحَكَمُ : رُبَّ شَيْءٍ تَجَوَّزُ فِيهِ . وَقَالَ الزُّهْرِيُّ : أَرَأَيْتَ ابْنَ عَبَّاسٍ
لَوْ شَهِدَ عَلَى شَهَادَةٍ أَكُنْتَ تَرُدُّهُ ؟ وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَبْعَثُ رَجُلًا ، إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ أَفْطَرَ . وَيَسْأَلُ
عَنِ الْفَجْرِ فَإِذَا قِيلَ لَهُ طَلَعَ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ . وَقَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَّارٍ : اسْتَأْذَنْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَعَرَفْتُ
صَوْتِي ، قَالَتْ : سُلَيْمَانُ ؟ ادْخُلْ فَإِنَّكَ مَمْلُوكٌ مَا بَقِيَ عَلَيْكَ شَيْءٌ . وَأَجَازَ سَمُرَةُ بْنُ جُنْدَبٍ شَهَادَةَ
امرأةٍ مُنْتَقِبَةٍ .

٢٦٥٥ - **حديثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ بْنِ مَيْمُونٍ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ هِشَامِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا يَقْرَأُ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ : رَحِمَهُ اللَّهُ ،
لَقَدْ أَذْكَرَنِي كَذَا وَكَذَا آيَةً أَسْقَطْتُهُنَّ مِنْ سُورَةٍ كَذَا وَكَذَا » وَزَادَ عَبَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَائِشَةَ « تَهَجَّدَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِي ، فَسَمِعَ صَوْتَ عَبَادٍ يُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ : يَا عَائِشَةُ ، أَصَوْتُ
عَبَادٍ هَذَا ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : اللَّهُمَّ ارْحَمْ عَبَادًا » .

[الحديث ٢٦٥٥ - أطرافه في : ٥٠٣٧ ، ٥٠٣٨ ، ٥٠٤٢ ، ٦٣٣٥]

٢٦٥٦ - **حديثنا** مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ
سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِنَّ
بِلَالًا يُؤَدِّنُ بِلَيْلٍ ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَدِّنَ - أَوْ قَالَ : حَتَّى تَسْمَعُوا أَذَانَ - ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ »
وَكَانَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ رَجُلًا أَعْمَى لَا يُؤَدِّنُ حَتَّى يَقُولَ لَهُ النَّاسُ : أَصْبَحْتَ .

٢٦٥٧ - **حديثنا** زِيَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَلِيكَةَ
عَنِ الْمَسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَلِمَتْ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبِيَةٌ ، فَقَالَ لِي
أَبِي مَخْرَمَةَ : انْطَلِقْ بِنَا إِلَيْهِ عَسَى أَنْ يُعْطِينَا مِنْهَا شَيْئًا . فَقَامَ أَبِي عَلَى الْبَابِ فَتَكَلَّمَ ، فَعَرَفَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَوْتَهُ ، خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ قَبَاءٌ وَهُوَ يُرِيهِ مُحَاسِنَهُ وَهُوَ يَقُولُ :
خَبَاتٌ هَذَا لَكَ ، خَبَاتٌ هَذَا لَكَ » .

١٢ - **باب** شَهَادَةِ النِّسَاءِ ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى [البقرة : ٢٨٢] ﴿ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ ﴾ .

٢٦٥٨ - **حَدَّثَنَا** ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي زَيْدٌ عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ « أَلَيْسَ شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ مِثْلَ نِصْفِ شَهَادَةِ الرَّجُلِ ؟ قُلْنَا بَلَى . قَالَ : فَذَلِكَ مِنْ نِقْصَانِ عَقْلِهَا » .

١٣ - **باب** شَهَادَةِ الْإِمَاءِ وَالْعَبِيدِ

وَقَالَ أَنَسٌ : شَهَادَةُ الْعَبْدِ جَائِزَةٌ إِذَا كَانَ عَدْلًا . وَأَجَازُهُ شُرَيْحٌ وَزُرَّارَةٌ بْنُ أَوْفَى .
وَقَالَ ابْنُ سَبْرِينَ : شَهَادَتُهُ جَائِزَةٌ إِلَّا الْعَبْدُ لِسَيِّدِهِ . وَأَجَازُهُ الْحَسَنُ وَإِبْرَاهِيمُ فِي الشَّيْءِ التَّفَاهِيهِ
وَقَالَ شُرَيْحٌ : كُلُّكُمْ بَنُو عَبِيدٍ وَإِمَاءٍ

٢٦٥٩ - **حَدَّثَنَا** أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ . ع
و**حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ
حَدَّثَنِي عُقْبَةُ بْنُ الْحَارِثِ أَوْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ « أَنَّهُ تَزَوَّجَ أُمَّ يَحْيَى بِنْتَ أَبِي إِهَابٍ ، قَالَ فَجَاءَتْ أُمَّهُ
سُودَاءُ فَقَالَتْ : قَدْ أَرْضَعْتُكُمْ . فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعْرَضَ عَنِّي ، قَالَ فَتَنَحَّيْتُ
فَذَكَرْتُ لَهُ ، قَالَ : وَكَيْفَ وَقَدْ زَعَمْتَ أَنَّهَا قَدْ أَرْضَعَتْكُمْ . فَفَنَاهَا عَنْهَا » .

١٤ - **باب** شَهَادَةِ الْمُرْضِعَةِ

٢٦٦٠ - **حَدَّثَنَا** أَبُو عَاصِمٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ
« تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً ، فَجَاءَتْ امْرَأَةً فَقَالَتْ : إِنِّي قَدْ أَرْضَعْتُكُمْ ، فَاتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ :
وَكَيْفَ وَقَدْ قِيلَ ؟ دَعَا عَنْكَ . أَوْ نَحْوَهُ » .

١٥ - **باب** تَعْدِيلِ النِّسَاءِ بَعْضُهُنَّ بَعْضًا

٢٦٦١ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الرَّبِيعِ سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ - وَأَفْهَمِي بَعْضَهُ أَحْمَدُ - حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ
سَلِيمَانَ عَنِ ابْنِ شِهَابِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ وَحَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصِ اللَّيْثِيِّ
وَعَبِيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَالَ
لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا فَبَرَّأَهَا اللَّهُ مِنْهُ . قَالَ الزُّهْرِيُّ وَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي طَائِفَةً مِنْ حَدِيثِهَا - وَبَعْضُهُمْ

أَوْعَى مِنْ بَعْضٍ وَأَثْبَتُ لَهُ اقْتِصَابًا - وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ الْحَدِيثَ الَّذِي حَدَّثَنِي عَنْ عَائِشَةَ ، وَبَعْضُ حَدِيثِهِمْ يُصَلِّقُ بَعْضًا . زَعَمُوا أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ سَفَرًا أَقْرَعَ بَيْنَ أَزْوَاجِهِ ، فَأَيَّتَهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا مَعَهُ . فَأَقْرَعَ بَيْنَنَا فِي فِي غَزَاةٍ غَزَاهَا فَخَرَجَ سَهْمِي فَخَرَجْتُ مَعَهُ بَعْدَمَا أَنْزَلَ الْحِجَابُ ، فَأَنَا أُحْمَلُ فِي هَوْدَجٍ وَأَنْزَلُ فِيهِ . فَسَرْنَا حَتَّى إِذَا فَرَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ غَزْوَتِهِ تِلْكَ وَقَفَلَ وَدَنَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ آذَنَ لَيْلَةً بِالرَّحِيلِ ، فَقُمْتُ حِينَ آذَنُوا بِالرَّحِيلِ فَمَشَيْتُ حَتَّى جَاوَزْتُ الْجَيْشَ ، فَلَمَّا قَضَيْتُ شَأْنِي أَقْبَلْتُ إِلَى الرَّحْلِ فَلَمَسْتُ صَدْرِي ، فَإِذَا عَقْدِي مِنْ جَزَعِ أَظْفَارِ^(١) قَدِ انْقَطَعَ ، فَرَجَعْتُ فَأَتَمَسْتُ عِقْدِي ، فَحَبَسَنِي ابْتِغَاؤُهُ . فَأَقْبَلَ الَّذِينَ يَرِحْلُونَ لِي^(٢) فَاحْتَمَلُوا هَوْدَجِي فَرَحَلُوهُ عَلَيَّ بِعَيْرِي الَّذِي كُنْتُ أَرْكَبُ وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنِّي فِيهِ ، وَكَانَ النِّسَاءُ إِذْ ذَاكَ خِيفًا لَمْ يَتَّقِلْنَ وَلَمْ يَعْشَهُنَّ اللَّحْمُ ، وَإِنَّمَا يَأْكُلْنَ الْعُلُقَةَ مِنَ الطَّعَامِ . فَلَمْ يَسْتَنْكِرِ الْقَوْمُ حِينَ رَفَعُوهُ ثِقَلَ الْهُودَجِ فَاحْتَمَلُوهُ ، وَكُنْتُ جَارِيَةً حَدِيثَةَ السِّنِّ ، فَبِعَثُوا الْجَمَلَ^(٣) وَسَارُوا ، فَوَجَدْتُ عِقْدِي بَعْدَ مَا اسْتَمَرَ الْجَيْشُ ، فَجِئْتُ مَنْزِلَهُمْ وَلَيْسَ فِيهِ أَحَدٌ ، فَأَمَمْتُ مَنْزِلِي الَّذِي كُنْتُ بِهِ فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ سَيَفْقِدُونَنِي فَيَرْجِعُونَ إِلَيَّ . فَبَيْنَمَا أَنَا جَالِسَةٌ غَلَبَتْنِي عَيْنَايَ فَمِتْتُ ، وَكَانَ صَفْوَانُ بْنُ الْمُعَطَّلِ السَّلْمِيُّ ثُمَّ الذُّكْوَانِيُّ مِنْ وَرَاءِ الْجَيْشِ ، فَأَصْبَحَ عِنْدَ مَنْزِلِي ، فَرَأَى سَوَادَ إِنْسَانٍ نَائِمٍ ، فَاتَانِي ، وَكَانَ يِرَانِي قَبْلَ الْحِجَابِ ، فَاسْتَيْقَظْتُ بِاسْتِرْجَاعِهِ حَتَّى أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ فَوَطِئَ يَدَهَا فَرَكِبْتُهَا ، فَانْطَلَقَ يَقُودُنِي الرَّاحِلَةَ حَتَّى أَتَيْنَا الْجَيْشَ بَعْدَ مَا نَزَلُوا مُعَرَّسِينَ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ . فَهَلْكَ مَنْ هَلَكَ . وَكَانَ الَّذِي تَوَلَّى الْإِفْكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بِنُ سَلُولٍ . فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَاشْتَكَيْتُ بِهَا شَهْرًا^(٤) ، وَالنَّاسُ يُفِيضُونَ مِنْ قَوْلِ أَصْحَابِ الْإِفْكَ ، وَبِرَيْبِنِي فِي وَجَعِي أَنِّي لَا أَرَى مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّطْفَ الَّذِي كُنْتُ أَرَى مِنْهُ حِينَ أَمْرُصُ ، إِنَّمَا يَدْخُلُ فَيَسْلَمُ ثُمَّ يَقُولُ : كَيْفَ تَيْكُمُ ؟ لَا أَشْعُرُ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ حَتَّى نَقَهْتُ فَخَرَجْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ قَبْلَ الْمَنَاصِعِ مُتَبَرِّزِينَ ، لَا نَخْرُجُ إِلَّا لَيْلًا إِلَى لَيْلٍ ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ نَتَّخِذَ الْكُنْفَ قَرِيبًا مِنْ بَيْوتِنَا ، وَأَمَرْنَا أُمَّرُ الْعَرَبِ الْأَوَّلِ فِي الْبَرِيَّةِ أَوْ فِي التَّنْزُهِ . فَاقْبَلْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ بِنْتُ أَبِي زُهْمٍ نَمْشِي ، فَعَثَرْتُ فِي مِرْطَاهَا^(٥) فَقَالَتْ : تَعَسَّ مِسْطَحٌ . فَقُلْتُ لَهَا : بِئْسَ مَا قُلْتِ ، أَتَسْبِيْنِ رَجُلًا شَهِدَ بَدْرًا ؟

(١) الأظفار : جنس من الطيب . وفي رواية الكشميني : جزع ظفار : أو مجزع الخرز اليماني ، وظفار : مدينة باليمن .

(٢) أي الذين يحملون لي الهودج على البعير وينزلونه .

(٣) أي آثاره لينهض .

(٤) مرضت بالحمى .

(٥) المرط : كساء من الصوف أو من خز تاتزر به المرأة وتلفح به .

فَقَالَتْ : يَا هَنَتَاهُ ، أَلَمْ تَسْمَعِي مَا قَالُوا ؟ فَأَخْبَرْتَنِي بِقَوْلِ أَهْلِ الْإِفْكِ ، فَازْدَدْتُ مَرَضًا عَلَى مَرَضِي . فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى بَيْتِي دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَلَّمَ فَقَالَ : كَيْفَ نَيْكُمُ ؟ فَقُلْتُ : ائذَنْ لِي إِلَى أَبِيئِي - قَالَتْ : وَأَنَا حِينَئِذٍ أُرِيدُ أَنْ أَسْتَيْقِنَ الْخَبَرَ مِنْ قِبَلِهِمَا - فَأَذِنَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَاتَيْتُ أَبِيئِي ، فَقُلْتُ لِأُمِّي : مَا يَتَحَدَّثُ بِهِ النَّاسُ ؟ فَقَالَتْ : يَا بُنِيَّةُ ، هَوْنٌ عَلَى نَفْسِكَ الشَّانَ ، فَوَاللَّهِ لَقَلَّمَا كَانَتْ امْرَأَةٌ قَطُّ وَضِيئَةً عِنْدَ رَجُلٍ يُحِبُّهَا وَلَهَا ضَرَائِرُ إِلَّا أَكْثَرَنَ عَلَيْهَا . فَقُلْتُ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَلَقَدْ يَتَحَدَّثُ النَّاسُ هَذَا ؟ قَالَتْ : فَبِتُّ نِلِكَ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَصْبَحْتُ لَا يَرِقًا لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَجِلُ بِنَوْمٍ . ثُمَّ أَصْبَحْتُ ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ حِينَ اسْتَلْبَثَ الْوَحْيُ يَسْتَشِيرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِيهِ ، فَأَمَّا أُسَامَةُ فَأَشَارَ عَلَيْهِ بِالَّذِي يَعْلَمُ فِي نَفْسِهِ مِنَ الْوُدِّ لَهُمْ ، فَقَالَ أُسَامَةُ : أَهْلُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا نَعْلَمُ وَاللَّهِ إِلَّا خَيْرًا . وَأَمَّا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ يُضَيِّقُ اللَّهُ عَلَيْكَ ، وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ ، وَسَلِّ الْجَارِيَةَ تَصَدَّقْكَ . فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَرِيرَةَ فَقَالَ : يَا بَرِيرَةُ هَلْ رَأَيْتَ فِيهَا شَيْئًا يَرِيْبُكَ ؟ فَقَالَتْ : بَرِيرَةُ : لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ، إِنْ رَأَيْتُ مِنْهَا أَمْرًا أَغْمِصُهُ عَلَيْهَا قَطُّ أَكْثَرَ مِنْ أَنَّهَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةٌ السَّنُّ تَنَامُ عَنِ الْعَجِينِ فَتَأْتِي الدَّاجِنُ فَتَأْكُلُهُ . فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ يَوْمِهِ فَاسْتَعْذَرَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بِنِ سَلُولَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ يَعْذُرُنِي مِنْ رَجُلٍ بَلَغَنِي أَذَاهُ فِي أَهْلِي ، فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا ، وَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا ، وَمَا كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا مَعِي . فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَاللَّهِ أَنَا أَعْذُرُكَ مِنْهُ ، إِنْ كَانَ مِنَ الْأَوْسِ ضَرَبْنَا عُنُقَهُ ، وَإِنْ كَانَ مِنْ إِخْوَانِنَا مِنَ الْخَزْرَجِ أَمَرْنَا فَفَعَلْنَا فِيهِ أَمْرَكَ . فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ وَهُوَ سَيِّدُ الْخَزْرَجِ - وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ رَجُلًا صَالِحًا ، وَلَكِنْ احْتَمَلَتْهُ الْعَمِيَّةُ - فَقَالَ : كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ ، وَاللَّهِ لَا تَقْتُلُهُ وَلَا تَقْدِرُ عَلَى ذَلِكَ . فَقَامَ أُسَيْدُ بْنُ الْحَضِيرِ فَقَالَ كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ ، وَاللَّهِ لَنَقْتُلَنَّهُ ، فَإِنَّكَ مُنَافِقٌ تُجَادِلُ عَنِ الْمُنَافِقِينَ . فَتَارَ الْحَيَانَ الْأَوْسِ وَالْخَزْرَجِ حَتَّى هَمُّوا ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمِنْبَرِ . فَنَزَلَ فَخَفَضَهُمْ حَتَّى سَكَتُوا وَسَكَتَ . وَبَكَيْتُ يَوْمِي لَا يَرِقًا لِي دَمْعٌ ، وَلَا أَكْتَجِلُ بِنَوْمٍ ، فَأَصْبَحَ عِنْدِي أَبُوئِي وَقَدْ بَكَيْتُ لَيْلَتِي وَيَوْمًا حَتَّى أَظُنُّ أَنَّ الْبُكَاءَ فَالِقُ كَيْدِي . قَالَتْ : فَبَيْنَمَا هُمَا جَالِسَانِ عِنْدِي وَأَنَا أَبْكِي إِذْ اسْتَأْذَنَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَذِنْتُ لَهَا فَجَلَسَتْ تَبْكِي مَعِي ، فَبَيْنَمَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَلَسَ وَلَمْ يَجْلِسْ عِنْدِي مِنْ يَوْمٍ قَبْلَ فِيَّ مَا قِيلَ قَبْلَهَا ، وَقَدْ مَكَثَ شَهْرًا لَا يُوحَى إِلَيْهِ فِي شَأْنِي شَيْءٌ . قَالَتْ : فَتَشْهَدُ ثُمَّ

قَالَ : يَا عَائِشَةُ فَإِنَّهُ بَلَغَنِي عَنْكَ كَذَا وَكَذَا ، فَإِنْ كُنْتَ بَرِيئَةً فَسَيَبْرُوكُ اللَّهُ ، وَإِنْ كُنْتَ أَلَمَّتْ بِذَنْبٍ فَاسْتَغْفِرِي اللَّهَ وَتُوبِي إِلَيْهِ ، فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبِهِ ثُمَّ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ . فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقَالَتَهُ قَلَصَ دَمْعِي حَتَّى مَا أَحْسُ مِنْهُ قَطْرَةً ، وَقُلْتُ لِأَبِي : أَحِبُّ عَنِّي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَ : وَاللَّهِ لَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقُلْتُ لِأُمِّي : أَحِبِّي عَنِّي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَا قَالَ . قَالَتْ : وَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَتْ وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السَّنِّ لَا أَقْرَأُ كَثِيرًا مِنَ الْقُرْآنِ ، فَقُلْتُ : إِنَّنِي وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّكُمْ سَمِعْتُمْ مَا يَتَحَدَّثُ بِهِ النَّاسُ وَوَقَفَ فِي أَنْفُسِكُمْ وَصَدَّقْتُمْ بِهِ ، وَإِنْ قُلْتُ لَكُمْ إِنِّي بَرِيئَةٌ - وَاللَّهِ يَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ - لَا تُصَدِّقُونَنِي بِذَلِكَ ، وَلَكِنْ اعْتَرَفْتُ لَكُمْ بِأَمْرٍ - وَاللَّهِ يَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ - لَتُصَدِّقَنِي . وَاللَّهِ مَا أَجِدُ لِي وَلَكُمْ مَثَلًا إِلَّا أَبَا يَوْسُفَ إِذْ قَالَ ﴿ فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ ﴾ . ثُمَّ تَحَوَّلْتُ عَلَى فِرَاشِي وَأَنَا أَرْجُو أَنْ يُبَرِّئَنِي اللَّهُ ، وَلَكِنْ وَاللَّهِ مَا ظَنَنْتُ أَنْ يُنْزَلَ فِي شَأْنِي وَحَيًّا ، وَلَئِنَّا أَحْضَرْنَا فِي نَفْسِي مِنْ أَنْ يُتَكَلَّمَ بِالْقُرْآنِ فِي أَمْرِي ، وَلَكِنِّي كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا تُبَرِّئُنِي ، فَوَاللَّهِ مَا رَأَمَ مَجْلِسُهُ وَلَا خَرَجَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ حَتَّى أَنْزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيَ ، فَآخَذَهُ مَا يَأْخُذُهُ مِنَ الْبُرْجَاءِ ^(١) ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَتَحَلَّرُ مِنْهُ مِثْلُ الْجُمَانِ مِنَ الْعَرَقِ فِي يَوْمٍ شَاتٍ . فَلَمَّا سُرِّيَ عَن رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَضْحَكُ فَكَانَ أَوَّلُ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا أَنْ قَالَ لِي : يَا عَائِشَةُ أَحْمَدِي اللَّهُ ، فَقَدْ بَرَآكَ اللَّهُ . قَالَتْ لِي أُمِّي : قُوْنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقُلْتُ : لَا وَاللَّهِ لَا أَقُومُ إِلَيْهِ ، وَلَا أَحْمَدُ إِلَّا اللَّهَ . فَانزَلَ اللَّهُ تَعَالَى [النور : ١١] ﴿ إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ ﴾ الْآيَاتِ . فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ هَذَا فِي بَرَاءَتِي قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى مِسْطَحِ بْنِ أَنَاثَةَ لِقَرَابَتِهِ مِنْهُ - وَاللَّهِ لَا أَنْفِقُ عَلَى مِسْطَحِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بَعْدَ أَنْ قَالَ لِعَائِشَةَ ، فَانزَلَ اللَّهُ تَعَالَى [النور : ٢٢] ﴿ وَلَا يَتَلَّأُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةَ أَنْ يُؤْتُوا - إِلَى قَوْلِهِ - غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : بَلَى وَاللَّهِ ، إِنِّي لَا أُحِبُّ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لِي ، فَارْجِعْ إِلَى مِسْطَحِ الَّذِي كَانَ يُجْرِي عَلَيْهِ . وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْأَلُ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ عَن أَمْرِي ، فَقَالَ : يَا زَيْنَبُ مَا عَلِمْتِ ؟ مَا رَأَيْتِ ؟ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَحْمِي سَمْعِي وَبَصْرِي ، وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَيْهَا إِلَّا خَيْرًا . قَالَتْ : وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي ، فَعَصَمَهَا اللَّهُ بِالْوَرَعِ . قَالَ وَحَدَّثَنَا فَلْيَحْ عَن هِشَامِ

(١) ما رام مجلسه : لم يفارقه . والبرجاء : شدة الكرب من ثقل الوحي .

ابن عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ مِثْلَهُ . قَالَ وَحَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي بَكْرٍ مِثْلَهُ .

١٦ - **باب** إِذَا زَكَّى رَجُلٌ رَجُلًا كَفَاهُ . وَقَالَ أَبُو جَمِيلَةَ : وَجَدْتُ مَنْبُودًا فَلَمَّا رَأَى عُمَرَ قَالَ : عَسَى الْغُوبِرُ أَبُو سَأً ، كَأَنَّهُ يَتَهَمُنِي ^(١) . قَالَ عَرِيفِي : إِنَّهُ رَجُلٌ صَالِحٌ . قَالَ : كَذَلِكَ ، اذْهَبْ وَعَلَيْنَا نَفَقَتُهُ .

٢٦٦٢ - **حدثني** مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « أَتْنِي رَجُلٌ عَلَى رَجُلٍ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : وَيْلَكَ ، قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ ، قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ (مِرَارًا) . ثُمَّ قَالَ : مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَادِحًا أَخَاهُ لَا مَحَالَةَ فَلْيَقُلْ : أَحْسِبُ فَلَانًا . وَاللَّهُ حَسِيبُهُ . وَلَا أَزَكِّي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا . أَحْسِبُهُ كَذَا وَكَذَا . إِنْ كَانَ يَعْلَمُ ذَلِكَ مِنْهُ » .

[الحديث ٢٦٦٢ - طرفاه في : ٦٠٦١ ، ٦١٦٢]

١٧ - **باب** مَا يُكْرَهُ مِنَ الْإِطْنَابِ فِي الْمَدْحِ ، وَلْيُقَلِّ مَا يَتَلَمَّ

٢٦٦٣ - **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ صَبَّاحٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَاءَ حَدَّثَنِي بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا يُثْنِي عَلَى رَجُلٍ وَيُطْرِبُهُ فِي مَدْحِهِ فَقَالَ : أَهْلِكُمْ - أَوْ قَطَعْتُمْ - ظَهَرَ الرَّجُلُ » .

[الحديث ٢٦٦٣ - طرفه في : ٦٠٦٠]

١٨ - **باب** بُلُوغِ الصَّبِيَّانِ وَشَهَادَتِهِمْ ، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [النور : ٥٩] ﴿ وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمْ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا ﴾ . وَقَالَ مُغِيرَةُ : احْتَلَمْتُ وَأَنَا ابْنُ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً . وَبُلُوغُ النِّسَاءِ إِلَى الْحَيْضِ لِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ [الطلاق : ٤] ﴿ وَاللَّائِي يَتَّبِعْنَ مِنْ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ - إِلَى قَوْلِهِ - أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾ . وَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ : أَدْرَكْتُ جَارَةَ لَنَا جَدَّةً بِنْتُ إِحْدَى وَعِشْرِينَ سَنَةً .

٢٦٦٤ - **حدثنا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي نَافِعٌ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَرَضَهُ يَوْمَ أُحُدٍ وَهُوَ ابْنُ

(١) المنبؤ : التقيط . وقول عمر « عسى الغوبر أبو ساء » هو مثل يقال فيها ظاهرة السلامة ويحشى منه العطب . ولذلك قال أبو جميلة عن عمر : كأنه يشمى ، أى بأن يكون الولد له ، فزكاه عريفه بأنه رجل صالح .

أربع عشرة سنة فلم يُجزني ، ثم عرضني يوم الخندق وأنا ابن خمس عشرة فأجازني » قال نافع :
فقدمتُ على عمر بن عبد العزيز وهو خليفة فحدثته الحديث فقال : إن هذا لحدٌ بين الصغير
والكبير ، وكتب إلى عماله أن يقرضوا لمن بلغ خمس عشرة .

[الحديث ٢٦٦٤ - طرقة في : ٤٠٩٧]

٢٦٦٥ - **حدثنا** علي بن عبد الله حدثنا سفيان حدثنا صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار
عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال « غسل يوم الجمعة
واجب على كل محتلم » .

١٩ - **باب** سؤال الحاكم المدعي : هل لك بينة ؟ قبل اليمين

٢٦٦٦ ، ٢٦٦٧ - **حدثنا** محمد أخبرنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق عن عبد الله رضي
الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من حلف على يمين - وهو فيها فاجر - ليقتطع بها
مال امرئ مسلم لقي الله وهو عليه غضبان . قال فقال الأشعث بن قيس : في والله كان ذلك ، كان
بيني وبين رجل من اليهود أرض فجددني فقدمته إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال لي رسول الله
صلى الله عليه وسلم : ألك بينة ؟ قال قلت : لا . قال فقال لليهودي : أحلف . قال قلت : يا رسول
الله إذن يحلف ويذهب بمالي . قال فأنزل الله تعالى [آل عمران : ٧٧] ﴿ إن الذين يشترون بعهد
الله وأيمانهم ثمناً قليلاً ﴾ إلى آخر الآية .

٢٠ - **باب** اليمين على المدعي عليه في الأموال والحدود . وقال النبي صلى الله عليه وسلم
« شاهدك أو يمينه » وقال قتيبة : حدثنا سفيان عن ابن شبرمة كلمني أبو الزناد في شهادة الشاهد
ويمين المدعي ، فقلت : قال الله تعالى [البقرة : ٢٨٢] ﴿ واستشهدوا شهيدين من رجالكم ، فإن لم
يكونا رجلين فرجلٌ وامرأتان ممن ترضون من الشهداء أن تضل إحداهما فتذكر إحداهما الأخرى ﴾
قلت : إذا كان يكتفي بشهادة شاهد ويمين المدعي فما تحتاج أن تذكر إحداهما الأخرى ، ما كان
يصنع يذكر هذه الأخرى ؟

٢٦٦٨ - **حدثنا** أبو نعيم حدثنا نافع بن عمر عن ابن أبي مليكة قال « كتب ابن عباس
رضي الله عنهما إلى : أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى باليمين على المدعي عليه » .

٢٦٦٩، ٢٦٧٠ - **حَدَّثَنَا** عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وائِلٍ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَسْتَحِقُّ بِهَا مَالًا لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ ، ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ تَصْديقَ ذَلِكَ [آل عمران : ٧٧] ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ - إِلَى - عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ . ثُمَّ إِنَّ الْأَشْعَثَ بْنَ قَيْسٍ خَرَجَ إِلَيْنَا فَقَالَ : مَا يُحَدِّثُكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؟ فَحَدَّثَنَا بِمَا قَالَ ، فَقَالَ : صَدَقَ ، لَقِيَ أَنْزَلَتْ ، كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ خُصُومَةٌ فِي شَيْءٍ ، فَاخْتَصَمْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : شَاهِدَاكَ أَوْ يَمِينَهُ . فَقُلْتُ لَهُ : إِنَّهُ إِذَنْ يَحْلِفُ وَلَا يُبَالِي : فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَسْتَحِقُّ بِهَا مَالًا - وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ - لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ . فَاَنْزَلَ اللَّهُ تَصْديقَ ذَلِكَ . ثُمَّ اقْتَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ . »

٢١ - **بَاب** إِذَا ادَّعَى أَوْ قَذَفَ فَلَهُ أَنْ يَلْتَمِسَ الْبَيِّنَةَ وَيَنْطَلِقَ لِطَلَبِ الْبَيِّنَةِ

٢٦٧١ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ هِشَامٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ قَذَفَ امْرَأَتَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَرِيكَ بْنِ سَحْمَاءَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْبَيِّنَةَ ، أَوْ حَدٌّ فِي ظَهْرِكَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِذَا رَأَى أَحَدُنَا عَلَى امْرَأَتِهِ رَجُلًا يَنْطَلِقُ يَلْتَمِسُ الْبَيِّنَةَ ؟ فَجَعَلَ يَقُولُ : الْبَيِّنَةَ وَإِلَّا حَدٌّ فِي ظَهْرِكَ . فَذَكَرَ حَدِيثَ اللَّعَّانِ » .

[الحديث ٢٦٧١ - طرفاه في : ٤٧٤٧ ، ٥٣٠٧]

٢٢ - **بَاب** الْيَمِينِ بَعْدَ الْعَصْرِ

٢٦٧٢ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ : رَجُلٌ عَلَى فَضْلِ مَاءٍ بِطَرِيقِي يَمْنَعُ مِنْهُ ابْنُ السَّبِيلِ . وَرَجُلٌ بَايَعَ رَجُلًا لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِلدُّنْيَا ، فَإِنْ أَعْطَاهُ مَا يُرِيدُ وَفِي لَهُ وَإِلَّا لَمْ يَفِ لَهُ . وَرَجُلٌ سَاوَمَ رَجُلًا بِسَلْعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ فَحَلَفَ بِاللَّهِ لَمَّا أَعْطَى بِهَا كَذَا وَكَذَا فَخَاذَهَا » .

٢٣ - **باب** يَحْلِفُ الْمُدْعَى عَلَيْهِ حَيْثُمَا وَجَبَتْ عَلَيْهِ الِیْمِینُ ، وَلَا یُضْرَفُ مِنْ مَوْضِعٍ إِلَى غَیْرِهِ . قَضَى مَرْوَانُ بِالِیْمِینِ عَلَى زَیْدِ بْنِ ثَابِتٍ عَلَى الْمَنْبَرِ فَقَالَ : أَحْلِفْ لَهُ مَكَانِي ، فَجَعَلَ زَیْدٌ یَحْلِفُ ، وَأَبَى أَنْ یَحْلِفَ عَلَى الْمَنْبَرِ ، فَجَعَلَ مَرْوَانُ یَعْجَبُ مِنْهُ

وقال النبي صلى الله عليه وسلم « شاهدك أو يمينه » ولم يخص مكانا دون مكان

٢٦٧٣ - **حدثنا** موسى بن إسماعيل حدثنا عبد الواحد عن الأعمش عن أبي وائل عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « من حلف على يمين ليقتطع بها مالا لقي الله وهو عليه غضبان » .

٢٤ - **باب** إذا تسارع قوم في اليمين

٢٦٧٤ - **حدثني** إسحاق بن نصر حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن همام عن أبي هريرة رضي الله عنه « أن النبي صلى الله عليه وسلم عرض على قوم اليمين فأسرعوا ، فأمر أن يسهم بينهم في اليمين أيهم يحلف » .

٢٥ - **باب** قول الله تعالى [آل عمران : ٧٧] ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ ، وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ .

٢٦٧٥ - **حدثني** إسحاق أخبرنا يزيد بن هارون أخبرنا العوام حدثني إبراهيم أبو إسماعيل السكسكي سمع عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما يقول « أقام رجل سلعة فحلف بالله لقد أعطى بها ما لم يعطها . فنزلت [آل عمران : ٧٧] ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ .

قال ابن أبي أوفى : الناجش : آكل ربا خائن .

٢٦٧٦ ، ٢٦٧٧ - **حدثنا** بشر بن خالد أخبرنا محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمان عن أبي وائل عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « من حلف على يمين كاذبا ليقتطع مال الرجل - أو قال أخيه - لقي الله وهو عليه غضبان . وأنزل الله عز وجل تصديق ذلك

في القرآن ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا - إِلَىٰ قَوْلِهِ - عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ . فَلَقَيْتِي الْأَشْعَثُ فَقَالَ : مَا حَدَّثَكُمْ عَبْدُ اللَّهِ الْيَوْمَ ؟ قُلْتُ كَذَا وَكَذَا . قَالَ : فِي أَنْزَلْتُ .

٢٦ - **باب** كيف يُسْتَحْلَفُ ؟ قال تعالى ﴿ يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ ﴾ [التوبة : ٦٤، ٦٢، ٥٦] وَقَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ ثُمَّ جَاءَكَ يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا ﴾ [النساء : ٦٢] . يُقَالُ : بِاللَّهِ وَتَاللَّهِ وَوَاللَّهِ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « وَرَجُلٌ حَلَفَ بِاللَّهِ كَاذِبًا بَعْدَ الْعَصْرِ » وَلَا يُحْلَفُ بِغَيْرِ اللَّهِ

٢٦٧٨ - **حدثنا** إسماعيل بن عبد الله قال حدثني مالك عن عمه أبي سهيل بن مالك عن أبيه أنه سمع طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه يقول « جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا هو يسأله عن الإسلام ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : خمس صلوات في اليوم واللييلة ، فقال : هل على غيره ؟ قال : لا ، إلا أن تطوع . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : وصيام شهر رمضان ، فقال : هل على غيرها ؟ قال : لا ، إلا أن تطوع . قال : وذكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكاة ، قال : هل على غيره ؟ قال : لا ، إلا أن تطوع . قال : فأذبر الرجل وهو يقول : والله لا أزيد على هذا ولا أنقص . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أفلح إن صدق . »

٢٦٧٩ - **حدثنا** موسى بن إسماعيل حدثنا جويرية قال : ذكر نافع عن عبد الله رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَصْمُتْ » . [الحديث ٢٦٧٩ - أطرافه في : ٢٨٣٦ ، ٦١٠٨ ، ٦٦٤٦ ، ٦٦٤٨]

٢٧ - **باب** مَنْ أَقَامَ الْبَيْتَةَ بَعْدَ الْيَمِينِ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَعَلَّ بَعْضُكُمْ أَلْحَنُ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ » وَقَالَ طَاوُسٌ وَإِبْرَاهِيمُ وَشُرَيْحٌ : الْبَيْتَةُ الْعَادِلَةُ أَحَقُّ مِنَ الْيَمِينِ الْفَاجِرَةِ

٢٦٨٠ - **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن زينب عن أم سلمة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ وَلَعَلَّ بَعْضُكُمْ أَلْحَنُ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا بِقَوْلِي فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ فَلَا يَأْخُذُهَا » .

٢٨ - باب من أمر بإنجاز الوعد . وفعله الحسن

﴿ واذكر في الكتاب إسماعيل إنه كان صادق الوعد ﴾ [مريم: ٥٤] . وقضى ابن الأشوع بالوعد ،
وذكر ذلك عن سمرة بن جندب

وقال المسور بن مخرمة « سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وذكر صهرًا له فقال : وعدني فوفى لي »

قال أبو عبد الله : رأيت إسحاق بن إبراهيم يحتج بحديث ابن أشوع

٢٦٨١ - حدثني إبراهيم بن حمزة حدثنا إبراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن

عبيد الله بن عبد الله أن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أخبره قال : أخبرني أبو سفيان أن هرقل
قال له « سألتك ماذا يأمركم فزعمت أنه يأمر بالصلاة والصدق والعفاف والوفاء بالعهد وأداء
الآمانة ، قال : وهذه صفة نبي » . []

٢٦٨٢ - حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا إسماعيل بن جعفر عن أبي سهيل نافع بن مالك

ابن أبي عامر عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « آية المنافق
ثلاث : إذا حدث كذب ، وإذا ائتمن خان ، وإذا وعد أخلف » .

٢٦٨٣ - حدثنا إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام عن ابن جريج قال أخبرني عمرو بن دينار

عن محمد بن علي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهم قال « لما مات النبي صلى الله عليه وسلم
جاء أبا بكر مال من قبل العلاء بن الحضرمي فقال أبو بكر : من كان له على النبي صلى الله عليه
وسلم دين ، أو كانت له قبله عدة فليأتنا : قال جابر : فقلت وعدني رسول الله صلى الله عليه وسلم
أن يعطيني هكذا وهكذا وهكذا - فبسط يديه ثلاث مرات - قال جابر : فعدت في يدي خمسمائة ثم
خمسمائة ثم خمسمائة » .

٢٦٨٤ - حدثني محمد بن عبد الرحيم أخبرنا سعيد بن سليمان حدثنا مروان بن شجاع عن

سالم الأفطس عن سعيد بن جبير قال « سألتني يهودي من أهل الحيرة : أي الأجلين قضى موسى ؟
قلت : لا أدري حتى أقدم على حبر العرب فأسأله . فقدمت فسألت ابن عباس فقال : قضى
أكثرهما وأطيبهما ، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قال فعل » .

٢٩ - باب لا يسأل أهل الشرك عن الشهادة وغيرها . وقال الشعبي لا تجوز شهادة أهل

المال بعضهم على بعض لقوله عز وجل [المائدة : ١٤] ﴿ فَأَعْرَبْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ ﴾ . وقال

أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ وَلَا تُكَذِّبُوهُمْ ، وَقُولُوا ﴿ آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ ﴾ [البقرة: ١٣٦] آيَةً .

٢٦٨٥ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « يَا عَشْرَ الْمُسْلِمِينَ ، كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ وَكِتَابَهُمُ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدَثُ الْأَخْبَارِ بِاللَّهِ ^(١) تَقْرَأُونَهُ لَمْ يُشَبَّ ^(٢) ؟ وَقَدْ حَدَّثَكُمْ اللَّهُ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ بَدَّلُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ وَغَيَّرُوا بِأَيْدِيهِمُ الْكِتَابَ فَقَالُوا [البقرة: ٧٩] ﴿ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيُشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ أَفَلَا يَنْهَأكُمْ بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْعِلْمِ عَنْ مُسَاءَلَتِهِمْ ؟ وَلَا وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا مِنْهُمْ رَجُلًا قَطُّ يَسْأَلُكُمْ عَنِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ .

[الحديث ٢٦٨٥ - أطرافه في : ٧٣٦٣ ، ٧٥٢٢ ، ٧٥٢٣]

٣٠ - بَابُ الْقُرْعَةِ فِي الْمَشْكَلَاتِ

وَقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ [آل عمران: ٤٤] ﴿ إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَامَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرِيماً ﴾
وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ اقْتَرَعُوا فَجَرَّتِ الْأَقْلَامُ مَعَ الْجَرِيَةِ ، وَعَالَ قَلَمُ زَكْرِيَاءَ الْجَرِيَةَ ^(٣) فَكَفَّلَهَا زَكْرِيَاءَ
وَقَوْلِهِ [الصفافات: ١٤١] ﴿ فَسَاهَمَ ﴾ : أَفْرَعٌ ﴿ فَكَانَ مِنَ الْمُدْحَضِينَ ﴾ : مِنَ السَّهْمِيِّينَ
وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ « عَرَضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى قَوْمِ الْيَمِينِ فَاسْرَعُوا ، فَأَمَرَ أَنْ يُسْهَمَ بَيْنَهُمْ : أَيُّهُمْ يَحْلِفُ .

٢٦٨٦ - **حَدَّثَنَا** عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي الشَّعْبِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ السُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَثَلُ الْمُدْهِنِ فِي حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا ^(٤) مَثَلُ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا سَفِينَةً فَصَارَ بَعْضُهُمْ فِي أَسْفَلِهَا وَصَارَ بَعْضُهُمْ فِي أَعْلَاهَا ، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا يَمْرُونَ بِالْمَاءِ عَلَى الَّذِينَ فِي أَعْلَاهَا ، فَتَأَذَّوْا بِهِ ، فَآخَذَ فِئَسًا فَجَعَلَ يَنْقُرُ أَسْفَلَ السَّفِينَةِ ، فَاتَوْهُ فَقَالُوا : مَالِكَ ؟ قَالَ : تَأَذَّيْتُمْ بِي وَلَا بُدَّ لِي مِنَ الْمَاءِ ، فَإِنْ أَخَذُوا عَلَى يَدَيْهِ أَنْجَوْهُ وَنَجَّوْا أَنْفُسَهُمْ ، وَإِنْ تَرَكَوهُ أَهْلَكَوهُ وَأَهْلَكُوا أَنْفُسَهُمْ .

(١) أى آخر رسالات الله وأكملها .

(٢) امتاز الإسلام بأن كتابه حفظ من زمن نزوله ، فبقي نصه أصدق نصوص الديانات على وجه الأرض لم تشبه شائبة .

(٣) أى ارتفع قلعه على الماء الجارى فى النهر ، وانحدرت الأقلام الأخرى إلى أسفل . .

(٤) المدهن والمداهن : المرأى الذى يضع الحقوق ولا ينكر المنكر ، والواقع فيها : مرتكبها .

٢٦٨٧ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي خَارِجَةُ بْنُ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ أُمَّ الْعَلَاءِ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِمْ قَدَ بَايَعَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرْتَهُ « أَنَّ عُمَانَ بْنَ مَطْعُونٍ طَارَ لَهُ سَهْمُهُ فِي السُّكْنَى حِينَ أَفْرَعَتِ الْأَنْصَارُ سُكْنَى الْمُهَاجِرِينَ ، قَالَتْ أُمُّ الْعَلَاءِ : « فَسَكَنَ عِنْدَنَا عُمَانُ بْنُ مَطْعُونٍ ، فَاشْتَكَى فَمَرَضْنَاهُ ، حَتَّى إِذَا تَوَفَّى وَجَعَلْنَاهُ فِي ثِيَابِهِ دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ : رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ أبا السَّائِبِ ، فَشَهِدَتْنِي عَلَيْكَ لَقَدْ أَكْرَمَكَ اللَّهُ . فَقَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّ اللَّهَ أَكْرَمَهُ ؟ فَقُلْتُ : لَا أَدْرِي بِأَيِّ أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَمَّا عُمَانٌ فَقَدْ جَاءَهُ وَاللَّهُ الْيَقِينُ ، وَإِنِّي لَأَرْجُو لَهُ الْخَيْرَ ، وَاللَّهُ مَا أَدْرِي - وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ - مَا يُفْعَلُ بِهِ . قَالَتْ : فَوَاللَّهِ لَا أَزْكِي أَحَدًا بَعْدَهُ أَبَدًا ، وَأَخْزَنِي ذَلِكَ . قَالَتْ : فَمِنَّمَا فَارَيْتُ لِعُمَانَ عَيْنًا تَجْرِي ، فَجِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ : ذَلِكَ عَمَلُهُ . »

٢٦٨٨ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَفْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ ، فَأَيَّتُهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا مَعَهُ . وَكَانَ يَقْسِمُ لِكُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا . غَيْرَ أَنَّ سَوْدَةَ بِنْتَ زَمْعَةَ وَهَبَتْ يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا لِعَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَبْتَعِي بِذَلِكَ رِضَا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . »

٢٦٨٩ - **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النَّدَاءِ ^(١) وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ لَاسْتَهَمُوا ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهَجِيرِ لَاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا ^(٢) . »

(١) النداء هو الأذان للصلاة .

(٢) التهجير : التكبير إلى صلاة الظهر . والعتمة : صلاة العشاء . حبواً : زحفاً على اليدين والركبتين .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٥٣) كِتَابُ الصَّلَاةِ

١ - **باب** ما جاء في الإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ [النساء : ١٤] **﴿ لا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾** وَخُرُوجِ الْإِمَامِ إِلَى الْمَوَاضِعِ لِيُصْلِحَ بَيْنَ النَّاسِ بِأَصْحَابِهِ

٢٦٩٠ - **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو عَسَّانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنْ نَاسًا مِنْ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ كَانَ بَيْنَهُمْ شَيْءٌ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَنْاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ يُصْلِحُ بَيْنَهُمْ ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةَ وَلَمْ يَأْتِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَذَنَ بِلَالٍ بِالصَّلَاةِ وَلَمْ يَأْتِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَجَاءَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ : إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُجِسَ ، وَقَدْ حَضَرَتِ الصَّلَاةَ ، فَهَلْ لَكَ أَنْ تَوُمَّ النَّاسَ ؟ فَقَالَ : نَعَمْ ، إِنْ شِئْتَ . فَأَقَامَ الصَّلَاةَ فَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ ، ثُمَّ جَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمِينِي فِي الصُّفُوفِ حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ ، فَأَخَذَ النَّاسَ فِي التَّصْفِيحِ حَتَّى أَكْثَرُوا ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ لَا يَكَادُ يَلْتَفِتُ فِي الصَّلَاةِ ، فَالْتَفَتَ فَإِذَا هُوَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَاءَهُ ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ بِيَدِهِ فَأَمَرَهُ أَنْ يُصَلِّيَ كَمَا هُوَ ، فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَهُ فَحَمِدَ اللَّهَ ، ثُمَّ رَجَعَ الْقَهْقَرَى وَرَاءَهُ حَتَّى دَخَلَ فِي الصَّفِّ ، فَتَقَدَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى بِالنَّاسِ . فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِذَا نَابَكُمْ شَيْءٌ فِي الصَّفِّ ، فِي صَلَاتِكُمْ أَخَذْتُمْ بِالتَّصْفِيحِ ، إِنَّمَا التَّصْفِيحُ لِلنِّسَاءِ ، مَنْ نَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَقُلْ سُبْحَانَ اللَّهِ ، فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ إِلَّا التَّفَتَّ . يَا أَبَا بَكْرٍ ، مَا مَنَعَكَ حِينَ أَشَرْتُ إِلَيْكَ لَمْ تُصَلِّ بِالنَّاسِ ؟ فَقَالَ : مَا كَانَ يَنْبَغِي لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . »

٢٦٩١ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي أَنَّ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قِيلَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ أَتَيْتَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي . فَاذْهَبْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَكِبَ حِمَارًا ،

فَانْطَلَقَ الْمُسْلِمُونَ يَمَشُونَ مَعَهُ - وَهِيَ أَرْضٌ سَبْحَةٌ^(١) - فَلَمَّا آتَاهُ النَّبِيُّ قَالَ : إِلَيْكَ عَنِّي ، وَاللَّهِ لَقَدْ آذَانِي نَتْنُ حِمَارِكَ . فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْهُمْ : وَاللَّهِ لِحِمَارِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَطْيَبُ رِيحًا مِنْكَ . فَغَضِبَ لِعَبْدِ اللَّهِ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ ، فَشْتَمَا ، فَغَضِبَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَصْحَابُهُ ، فَكَانَ بَيْنَهُمَا ضَرْبٌ بِالْجَرِيدِ وَالْأَيْدِي وَالنُّعَالِ ، فَبَلَّغْنَا أَنَّهَا أَنْزَلَتْ ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا ﴾ [الْحَجُّرَات : ٩] .

٢ - بَابُ لَيْسَ الْكَاذِبُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ

٢٦٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أُمَّهُ أُمُّ كَلْثُومٍ بِنْتُ عَقْبَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « لَيْسَ الْكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ فَيَنْمِي خَيْرًا أَوْ يَقُولُ خَيْرًا » .

٣ - بَابُ قَوْلِ الْإِمَامِ لِأَصْحَابِهِ : اذْهَبُوا بِنَا نُصَلِّحْ

٢٦٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْسِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَوِيُّ قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ أَهْلَ قُبَاءٍ اقْتَتَلُوا حَتَّى تَرَامَوْا بِالْحِجَارَةِ ، فَأَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ فَقَالَ : اذْهَبُوا بِنَا نُصَلِّحْ بَيْنَهُمْ » .

٤ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [النِّسَاء : ١٢٨] « أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا ، وَالصُّلْحُ خَيْرٌ »

٢٦٩٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ﴿ وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاصًا ﴾ قَالَتْ « هُوَ الرَّجُلُ يَرَى مِنْ امْرَأَتِهِ مَا لَا يُعْجِبُهُ كِبَرًا أَوْ غَيْرَهُ فَيُرِيدُ فِرَاقَهَا ، فَتَقُولُ : أَمْسِكْنِي ، وَاقْبِمْ لِي مَا شِئْتَ . قَالَتْ : وَلَا بَيَّاسَ إِذَا تَرَضِيَا » .

٥ - بَابُ إِذَا اصْطَلَحُوا عَلَى صُلْحٍ جَوْرٍ فَالصُّلْحُ مَرْدُودٌ

٢٦٩٥ ، ٢٦٩٦ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُنْبٍ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا « جَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ اقْضِ

(١) أى لا تنبت ، ولذلك يثور فيها الغبار .

بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ . فَقَامَ خَصَمُهُ فَقَالَ : صَدَقَ ، أَقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ . فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ : إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَىٰ هَذَا فَرَزْنِي بِأَمْرَاتِهِ ، فَقَالُوا لِي : عَلَىٰ ابْنِكَ الرَّجْمُ ، فَفَدَيْتُ ابْنِي مِنْهُ بِمِائَةِ مِنَ الْغَنَمِ وَوَلِيدَةً ، ثُمَّ سَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ فَقَالُوا : إِنَّمَا عَلَىٰ ابْنِكَ جَلْدُ مِائَةٍ وَتَعْرِيبُ عَامٍ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لِأَقْضِينَ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ ، أَمَا الْوَلِيدَةُ وَالْغَنَمُ فَرَدُّ عَلَيْكَ ، وَعَلَىٰ ابْنِكَ جَلْدُ مِائَةٍ وَتَعْرِيبُ عَامٍ . وَأَمَّا أَنْتَ يَا أَنْيْسُ - لِرَجُلٍ - فَاغْدُ عَلَىٰ امْرَأَةٍ هَذَا فَارْجُمَهَا . فَغَدَا عَلَيْهَا أَنْيْسُ فَرَجَمَهَا .

٢٦٩٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ أَحَدَّثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ رَدٌّ » رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمَخْرَمِيُّ وَعَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَبِي عَوْنٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ .

٦ - بَابُ كَيْفَ يُكْتَبُ « هَذَا مَا صَالَحَ فُلَانٌ بِنُ فُلَانٍ فُلَانٌ بِنُ فُلَانٍ »

وإن لم ينسبه إلى قبيلته أو نسبه

٢٦٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَشَارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبِرَاءَ ابْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : لَمَّا صَالَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْلَ الْحَدِيثِ كَتَبَ عَلَىٰ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ بَيْنَهُمْ كِتَابًا ، فَكَتَبَ « مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ » فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ : لَا تَكْتُبْ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ، لَوْ كُنْتَ رَسُولًا لَمْ نَقَاتِلِكَ . فَقَالَ لِعَلِيٍّ : أَمَحُ . فَقَالَ عَلِيٌّ : مَا أَنَا بِالَّذِي أَمَحَاهُ ، فَمَحَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ ، وَصَالَحَهُمْ عَلَىٰ أَنْ يَدْخُلَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، وَلَا يَدْخُلُوهَا إِلَّا بِجُلْبَانِ السَّلَاحِ . فَسَأَلُوهُ : مَا جُلْبَانُ السَّلَاحِ ؟ فَقَالَ : الْقِرَابُ بِمَا فِيهِ «

٢٦٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَىٰ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبِرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « ائْتَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذِي الْقَعْدَةِ ، فَأَبَىٰ أَهْلُ مَكَّةَ أَنْ يَدْخُلَ مَكَّةَ ، حَتَّىٰ قَاضَاهُمْ عَلَىٰ أَنْ يُقِيمَ بِهَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ . فَلَمَّا كَتَبُوا الْكِتَابَ كَتَبُوا : هَذَا مَا قَاضَىٰ عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالُوا : لَا نَقْرُبُهَا ، فَلَوْ نَعَلِمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا مَنَعْنَاكَ ، لَكِنْ أَنْتَ مُحَمَّدٌ عَبْدُ اللَّهِ . قَالَ : أَنَا رَسُولُ اللَّهِ ، وَأَنَا مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، ثُمَّ قَالَ لِعَلِيٍّ : أَمَحُ « رَسُولَ اللَّهِ » قَالَ : لَا وَاللَّهِ لَا أَمْحُوكَ أَبَدًا ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْكِتَابَ فَكَتَبَ : هَذَا مَا قَاضَىٰ عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، لَا يَدْخُلُ مَكَّةَ سِلَاحٌ إِلَّا فِي الْقِرَابِ ، وَأَنْ لَا يَخْرُجَ مِنْ أَهْلِهَا بِأَحَدٍ إِنْ أَرَادَ أَنْ يَتَّبِعَهُ ، وَأَنْ لَا يَمْنَعُ

أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ أَرَادَ أَنْ يُقِيمَ بِهَا . فَلَمَّا دَخَلَهَا وَمَضَى الْأَجَلَ أَتَوْا عَلِيًّا فَقَالُوا : قُلْ لِصَاحِبِكَ أَخْرُجْ عَنَّا فَقَدْ مَضَى الْأَجَلَ . فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَتَبِعَتْهُمُ ابْنَةُ حَمْزَةَ - يَاعَمُّ ، يَاعَمُّ - فَتَنَاوَلَهَا عَلِيٌّ فَأَخَذَ بِبَيْدِهَا وَقَالَ لِفَاطِمَةَ : دُونَكَ ابْنَةَ عَمِّكَ أَحْمَلِيهَا . فَأَخْتَصَمَ فِيهَا عَلِيٌّ وَزَيْدٌ وَجَعْفَرٌ . فَقَالَ عَلِيٌّ : أَنَا أَحَقُّ بِهَا وَهِيَ ابْنَةُ عَمِّي وَخَالَتُهَا تَحْتِي . وَقَالَ زَيْدٌ : ابْنَةُ أَخِي . فَقَضَى بِهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَخَالَتِهَا وَقَالَ : الْخَالَةَ بِمَنْزِلَةِ الْأُمِّ ، وَقَالَ لِعَلِيٍّ أَنْتَ مِنِّي وَأَنَا مِنْكَ . وَقَالَ لِيَجْعَفِرَ أَشْبَهْتَ خَلْقِي وَخُلُقِي . وَقَالَ لِيَزِيدَ : أَنْتَ أَخُونَا وَمَوْلَانَا .

٧ - بَابُ الصُّلْحِ مَعَ الْمُشْرِكِينَ . فِيهِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ

وَقَالَ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « تُمْ تَكُونُ هُدْنَةً بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الْأَصْفَرِ » وَفِيهِ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ « لَقَدْ رَأَيْتُنَا يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ » ، وَأَسْمَاءُ ، وَالسُّورُورُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٢٧٠٠ - وَقَالَ مُوسَى بْنُ مَسْعُودٍ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « صَالَحَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ : عَلَى أَنْ مَنْ أَتَاهُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ رَدَّهُ إِلَيْهِمْ ، وَمَنْ أَتَاهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لَمْ يَرُدُّوهُ . وَعَلَى أَنْ يَدْخُلَهَا مِنْ قَابِلٍ وَيُقِيمَ بِهَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، وَلَا يَدْخُلُهَا إِلَّا بِجُلْبَانَ السَّلَاحِ : السَّيْفِ وَالْقَوْسِ وَنَحْوِهِ . فَجَاءَ أَبُو جَنْدَلٍ يَحْجُلُ فِي قَيْودِهِ فَرَدَّهُ إِلَيْهِمْ » .

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : لَمْ يَذْكُرْ مُؤَمَّلٌ عَنْ سُفْيَانَ أَبَا جَنْدَلٍ ، وَقَالَ « إِلَّا بِجُلْبِ السَّلَاحِ » .

٢٧٠١ - حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ التُّعْمَانِ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ

عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ مُعْتَمِرًا ، فَحَالَ كُفَارًا قُرَيْشٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ ، فَنَحَرَ هَدْيَهُ ، وَحَلَقَ رَأْسَهُ بِالْحُدَيْبِيَّةِ ، وَقَضَاهُمْ عَلَى أَنْ يَعْتَمِرَ الْعَامَ الْمُقْبِلَ ، وَلَا يَحْوِلَ سِلَاحًا عَلَيْهِمْ إِلَّا سِيُوفًا ، وَلَا يُقِيمَ بِهَا إِلَّا مَا أَحْبَبُوا . فَاعْتَمَرَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فَدَخَلَهَا كَمَا كَانَ صَالِحِهِمْ ، فَلَمَّا أَقَامَ بِهَا ثَلَاثًا أَمَرُوهُ أَنْ يَخْرُجَ فَخَرَجَ » .

[الْحَدِيثُ ٢٧٠١ - طَرَفُهُ فِي : ٤٢٥٢]

٢٧٠٢ - حَدِيثُ مُسَدَّدٍ حَدَّثَنَا بِشْرٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ بَشِيرِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَتْمَةَ قَالَ

« انْطَلَقَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلٍ وَمُحِيصَةُ بْنُ مَسْعُودٍ بِنُ زَيْدٍ إِلَى خَيْبَرَ وَهِيَ يَوْمَئِذٍ صُلْحٌ »

[الْحَدِيثُ ٢٧٠٢ - أَطْرَافُهُ فِي : ٣١٧٣ ، ٦١٤٣ ، ٦٨٩٨ ، ٧١٩٢]

٨ - باب الصلح في الدية

٢٧٠٣ - **حَرْشًا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ أَنَّ الرَّبِيعَ - وَهِيَ ابْنَةُ النَّضْرِ - كَسَرَتْ ثُنْيَةَ جَارِيَةٍ ، فَطَلَبُوا الْأَرْضَ وَطَلَبُوا الْعَفْوَ فَأَبَوْا ، فَاتَّوَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَهُم بِالْقِصَاصِ ، فَقَالَ أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ : أَتُكْسَرُ ثُنْيَةُ الرَّبِيعِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ لَا وَاللَّيْلِ بَعْدَكَ بِالْحَقِّ لَا تُكْسَرُ ثُنْيَتُهَا . فَقَالَ : يَا أَنَسُ كِتَابُ اللَّهِ الْقِصَاصُ . فَرَضِيَ الْقَوْمُ وَعَفَوْا ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ « زَادَ الْفَزَارِيُّ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ » فَرَضِيَ الْقَوْمُ وَقِيلُوا الْأَرْضُ » .

[الحديث ٢٧٠٣ - أطرافه في : ٢٨٠٦ ، ٤٤٩٩ ، ٤٥٠٠ ، ٤٦١١ ، ٦٨٩٤]

٩ - **باب قول النبي صلى الله عليه وسلم للحسن بن علي رضي الله عنهما :**

« ابني هذا سيد ، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين .

وقوله جل ذكره ﴿ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا ﴾ [الحجرات : ٩]

٢٧٠٤ - **حَرْشًا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ « اسْتَقْبَلَ وَاللَّهِ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ مُعَاوِيَةَ بِكَتَائِبَ أَمْثَالِ الْجِبَالِ ، فَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ : إِنِّي لَأَرَى كِتَائِبَ لَا تُؤَلَّى حَتَّى تَقْتُلَ أَقْرَانَهَا . فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ - وَكَانَ وَاللَّهِ خَيْرَ الرَّجُلَيْنِ (١) - أَيُّ عَمْرُو ، إِنْ قَتَلَ هَؤُلَاءِ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ هَؤُلَاءِ مَنْ لِي بِأُمُورِ النَّاسِ ، مَنْ لِي بِنِسَائِهِمْ ، مَنْ لِي بِضَيْعَتِهِمْ ؟ فَبَعَثَ إِلَيْهِ رَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ - عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرِ بْنِ كُرَيْزٍ - فَقَالَ : اذْهَبَا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فَاعْرِضَا عَلَيْهِ وَقُولَا لَهُ واطْلُبَا إِلَيْهِ . فَاتَّبَاهُ فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَتَكَلَّمَا وَقَالَا لَهُ وَطَلَبَا إِلَيْهِ . فَقَالَ لَهُمَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ : إِنَّا بَنُو عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَدْ أَصَبْنَا مِنْ هَذَا الْمَالِ ، وَإِنْ هَذِهِ الْأُمَّةُ قَدْ عَائَتْ فِي دِمَائِهَا . قَالَا : فَإِنَّهُ يَعْزُضُ عَلَيْكَ كَذَا وَكَذَا ، وَيَطْلُبُ إِلَيْكَ وَيَسْأَلُكَ . قَالَ : فَمَنْ لِي بِهَذَا ؟ قَالَا : نَحْنُ لَكَ بِهِ . فَمَا سَأَلَهُمَا شَيْئًا إِلَّا قَالَا : نَحْنُ لَكَ بِهِ . فَصَالِحُهُ . فَقَالَ الْحَسَنُ : وَلَقَدْ سَمِعْتُ

(١) وكلا الرجلين كان خيراً وبركة على أمة محمد صلى الله عليه وسلم وعلى تاريخ الإسلام وعلى تكوين هذا الكيان الإسلامي . والمفضول منهما وهو عمرو بن العاص هو السبب الأول لهداية الله سكان مصر وما يليها إلى الإسلام ومن تناسل منهم منذ أربعة عشر قرناً ، ويكفيه قول النبي صلى الله عليه وسلم في ابنه عبد الله بن عمرو « نعم أهل البيت عبد الله وأبو عبد الله » وقال في رأس هذه الأسرة « عمرو بن العاص من صالحى قريش » وليحذر أهل الإيمان من الأخبار المكدوبة والمخرقة عنه وعن غيره من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فإنها من وضع الشيعة والشعوية . وأمثالها الذين أفسدوا على المسلمين تاريخهم ليفسدوا عليهم إيمانهم .

أَبَا بَكْرَةَ يَقُولُ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْجَنْبِ - وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ إِلَى جَنْبِهِ - وَهُوَ يَقْبَلُ عَلَى النَّاسِ مَرَّةً وَعَلَيْهِ أُخْرَى وَيَقُولُ : إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصَلِّحَ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ .

قال أبو عبد الله : قال لي علي بن عبد الله : إنما ثبت لنا سماع الحسن من أبي بكر بهذا

الحدِيث .

[الحديث ٢٧٠٤ - أطرافه في : ٣٦٢٩ ، ٣٧٤٦ ، ٧١٠٩]

١٠ - باب هل يُشيرُ الإمامُ بالصُّلحِ ؟

٢٧٠٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ

عَنْ أَبِي الرَّجَالِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أُمَّهُ عَمْرَةَ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَتْ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ « سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَوْتَ خُصُومٍ بِالْبَابِ ، عَالِيَةً أَصْوَاتُهُمْ ، وَإِذَا أَحَدُهُمَا يَسْتَوْضِعُ الْآخَرَ وَيَسْتَرْفِقُهُ فِي شَيْءٍ ^(١) ، وَهُوَ يَقُولُ : وَاللَّهِ لَا أَفْعَلُ ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَيُّنَ الْمُتَأَلَّى عَلَى اللَّهِ ^(٢) لَا يَفْعَلُ الْمَعْرُوفَ ؟ فَقَالَ : أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَلَهُ أَيُّ ذَلِكَ أَحَبُّ ^(٣) . »

٢٧٠٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ الْأَعْرَجِ قَالَ « حَدَّثَنِي

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ كَانَ لَهُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَدْرَدٍ الْأَسْلَمِيِّ مَالٌ ، فَلَقِيَهُ فَلَزِمَهُ حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا ، فَمَرُّ بِهِمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا كَعْبُ - فَأَشَارَ بِيَدِهِ كَأَنَّهُ يَقُولُ : النِّصْفَ - فَأَخَذَ نِصْفَ مَالِهِ عَلَيْهِ وَتَرَكَ نِصْفًا . »

١١ - باب فَضْلِ الْإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ وَالْعَدْلِ بَيْنَهُمْ

٢٧٠٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « كُلُّ سُلَامِيٍّ ^(٤) مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صِدْقَةٌ كُلُّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ ، يَعْدِلُ بَيْنَ النَّاسِ صِدْقَةٌ . »

[الحديث ٢٧٠٧ - طرفاه في : ٢٨٩١ ، ٢٩٨٩]

(١) يستوضعه : يطلب منه الخطيئة من الدين . ويسترفقه : يطلب منه الرفق به .

(٢) أى الخالف بالله ، المبالغ فى الإيمن . مأخوذ من الألية ، وهى الإيمن .

(٣) أى له الوضعية من الدين ، أو الرفق فى وفائه .

(٤) السلامى : جمع سلامية وهى الأكلة من أنامل الأصابع . وقيل السلامى : كل عظم مجوف من صغار العظام .

١٢ - باب إذا أشار الإمام بالصُّلحِ فَبَأَى ، حَكَمَ عَلَيْهِ بِالْحُكْمِ الْبَيْنِ

٢٧٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ الزُّبَيْرَ كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّهُ خَاصِمٌ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شِرَاجٍ مِنَ الْحَرَّةِ كَانَا يَسْقِيَانِ بِهِ كِلَاهُمَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلزُّبَيْرِ : اسْقِ يَا زُبَيْرُ ثُمَّ أَرْسِلْ إِلَى جَارِكَ . فَغَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ كَانَ ابْنُ عَمَّتِكَ . فَمَلَّوْنَ وَجْهَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ : اسْقِ ، ثُمَّ أَحْبَسَ حَتَّى يَبْلُغَ الْجَنَّةَ . فَاسْتَوْعَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينْتُدَّ حَقَّهُ لِلزُّبَيْرِ . وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ ذَلِكَ أَشَارَ عَلَى الزُّبَيْرِ بِرَأْيِ سَعَةَ لَهَا وَلِلْأَنْصَارِيِّ فَلَمَّا أَحْفَظَ الْأَنْصَارِيُّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(١) اسْتَوْعَى لِلزُّبَيْرِ حَقَّهُ فِي صَرِيحِ الْحُكْمِ ، قَالَ عُرْوَةُ قَالَ الزُّبَيْرُ : وَاللَّهِ مَا أَحْسِبُ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ إِلَّا فِي ذَلِكَ ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾ [النساء : ٦٥] .

١٣ - باب الصُّلحِ بَيْنَ الْغُرَمَاءِ وَأَصْحَابِ الْمِيرَاثِ ، وَالْمُجَازَفَةِ فِي ذَلِكَ

وقال ابن عباس : لا بئس أن يتخارج الشريكان فيأخذ هذا ديننا وهذا عيننا
فإن توى لأحدهما لم يرجع على صاحبه

٢٧٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « تُوِّفِيَ أَبِي وَعَلَيْهِ دَيْنٌ ، فَعَرَّضْتُ عَلَى غُرَمَائِهِ أَنْ يَأْخُذُوا التَّمْرَ بِمَا عَلَيْهِ فَأَبَوْا ، وَلَمْ يَرَوْا أَنَّ فِيهِ وَقَاءً ، فَاتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ : إِذَا جَدَدْتَهُ فَوَضَعْتَهُ فِي الْمِرْبَدِ آذَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَجَاءَ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، فَجَلَسَ عَلَيْهِ وَدَعَا بِالْبَرَكَاتِ ثُمَّ قَالَ : ادْعُ غُرَمَاءَكَ فَأَوْفِهِمْ . فَمَا تَرَكْتُ أَحَدًا لَهُ عَلَى أَبِي دَيْنٍ إِلَّا قَضَيْتُهُ ، وَفَضَلَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ وَسَقْمًا : سَبْعَةُ عَجْوَةٍ وَسِتَّةٌ لَوْنٌ ^(٢) ، أَوْ سِتَّةٌ عَجْوَةٌ وَسَبْعَةٌ لَوْنٌ . فَوَافَيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَغْرِبَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ ، فَضَحِكَ فَقَالَ : ائْتِ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ فَأَخْبِرْهُمَا ، فَقَالَا : لَقَدْ عَلِمْنَا - إِذْ صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا صَنَعَ - أَنْ سَيَكُونُ ذَلِكَ

(١) أحفظه : أى أغضبه .

(٢) اللون ما عدا العجوة ، وقيل هو الرديء من التمر . ويقال له : اللون ، واللين ، واللين .

وقال هشامُ عن وهبٍ عن جابرٍ « صلاة العَصْرِ » ولم يَدْكُرْ « أبا بكرٍ » ولا « ضحكك » وقال
« وتَرَكَ أبا عليهِ ثلاثينَ وسقًا دينًا » .

وقال ابنُ إسحاقَ عن وهبٍ عن جابرٍ « صلاة الظُّهرِ » .

١٤ - باب الصُّلحِ بالدينِ والعينِ

٢٧١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ ح

وقال اللَّيْثُ : حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبٍ أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ
أَخْبَرَهُ أَنَّهُ تَقاضَى ابْنَ أَبِي حَدَرْدٍ دَيْنًا كَانَ لَهُ عَلَيْهِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ ،
فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا حَتَّى سَمِعَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي بَيْتِهِ ، فَمَخَّرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِمَا حَتَّى كَشَفَ سِجْفَ حُجْرَتِهِ فَنَادَى كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ ، فَقَالَ : يَا كَعْبُ ، فَقَالَ :
لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَأَشَارَ بِيَدِهِ أَنْ ضَعِ الشُّطْرَ ، فَقَالَ كَعْبٌ : قَدْ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قُمْ فَاقْضِهِ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كتاب الشروط (٥٤)

١ - باب ما يجوز من الشروط في الإسلام^(١) ، والأحكام ، والمبايعة^(٢)

٢٧١١ ، ٢٧١٢ - حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني عروة بن الزبير أنه سمع مروان والمسيور بن مخزومة رضي الله عنهما يخبران عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لما كاتب سهيل بن عمرو يومئذ كان فيما اشترط سهيل بن عمرو على النبي صلى الله عليه وسلم أن لا يأتيك منا أحد - وإن كان على دينك - إلا ردّته إلينا وخلصت بيننا وبينه . ففكرة المؤمنون ذلك وامتعضوا منه^(٣) ، وأبى سهيل إلا ذلك فكتبه النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك ، فردّ يومئذ أبا جندل إلى أبيه سهيل بن عمرو ، ولم يأت أحد من الرجال إلا ردّه في تلك المدة وإن كان مسلمًا . وجاءت المؤمنات مهاجرات ، وكانت أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط ممن خرج إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ - وهي عاتق - فجاء أهلها يسألون النبي صلى الله عليه وسلم أن يرجعها إليهم فلم يرجعها إليهم لما أنزل الله فيهن ﴿ إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن ، الله أعلم بإيمانهن - إلى قوله - ولا هم يحلون لهن ﴾ [المتحنة : ١] .

٢٧١٣ - قال عروة فأخبرتني عائشة « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمتحنهن بهذه الآية ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن - إلى - غفور رحيم ﴾ قال عروة قالت عائشة : فمن أقر بهذا الشرط منهن قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم « قد بايعتك » كلامًا يكلمها به ، والله ما مسّت يده يد امرأة قط في المبايعة ، وما بايعهن إلا بقوله .

[الحديث ٢٧١٣ - أطرافه في : ٢٧٣٣ ، ٤١٨٢ ، ٤٨٩١ ، ٥٢٨٨ ، ٧٢١٤]

(١) الشروط : جمع شرط ، وهو تعليق شيء بشيء ، بحيث إذا وجد الأول وجد الثاني .

(٢) أي عند الدخول فيه ، ومن ذلك البيعة التي كان يأخذها النبي صلى الله عليه وسلم على الداخلين في الإسلام .

(٣) أي شق عليهم وأنفوا منه وتوجعوا .

٢٧١٤ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ قَالَ : سَمِعْتُ جَرِيرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَشْتَرَطَ عَلَيَّ : وَالنَّصْحَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ ^(١) » .

٢٧١٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَالنَّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ » .

٢ - بَابُ إِذَا بَاعَ فَنَحَلًا قَدْ أُبْرَتْ

٢٧١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ بَاعَ نَحْلًا قَدْ أُبْرَتْ فَذَمَّتْهَا لِلْبَائِعِ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ » .

٣ - بَابُ الشَّرْطِ فِي الْبَيْعِ

٢٧١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ « أَنَّ بَرِيرَةَ جَاءَتْ عَائِشَةَ تَسْتَعِينُهَا فِي كِتَابَتِهَا ، وَلَمْ تَكُنْ قَضَتْ مِنْ كِتَابَتِهَا شَيْئًا ، قَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ ارْجِعِي إِلَى أَهْلِكَ فَإِنْ أَحْبَبُوا أَنْ أَقْضِيَ عَنْكَ كِتَابَتَكَ وَيَكُونَ وَلَاؤُكَ لِي فَعَلْتُ . فَذَكَرَتْ ذَلِكَ بَرِيرَةُ إِلَى أَهْلِهَا فَأَبَوْا وَقَالُوا : إِنْ شَاءَتْ أَنْ تَحْتَسِبَ عَلَيْكَ فَلْتَفْعَلْ وَيَكُونَ لَنَا وَلَاؤُكَ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهَا : ابْتَاعِي فَبَاعْتِنِي ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَحْتَقَ » .

٤ - بَابُ إِذَا اشْتَرَطَ الْبَائِعُ ظَهَرَ الدَّابَّةَ إِلَى مَكَانٍ مَسْمًى جَازٍ

٢٧١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ قَالَ سَمِعْتُ عَامِرًا يَقُولُ : حَدَّثَنِي جَابِرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَسِيرُ عَلَى جَمَلٍ لَهُ قَدْ أَعْيَا ^(٢) ، فَهَمَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَضْرَبَهُ ، فَسَارَ سَيْرًا لَيْسَ يَسِيرٌ مِثْلَهُ . ثُمَّ قَالَ بِعْنِيهِ بِأَوْقِيَّةٍ ، فَبِعْتَهُ ، فَاسْتَنْثَيْتُ حُمَلَانَهُ إِلَى أَهْلِي . فَلَمَّا قَدِمْنَا أَتَيْتُهُ بِالْجَمَلِ

(١) هذا الشرط أساسى فى عقد رابطة الإسلام بين كل مسلم ومسلم فى مشارق الأرض ومغاربها . وقد مضى فى تعريف الشرط بأنه إذا وجد الأول - وهو هنا النصح - وجد الثانى وهو الإسلام . وعكس النصح الغش وقد قال فى الرسول صلى الله عليه وسلم « من غش فليس منا » لأن الغش نقض للشرط فى بيعة الإسلام التى أخذها النبى صلى الله عليه وسلم على الداخلين فيه وهى النصح ، فإذا انتقض شرط الإسلام أين يكون الإسلام ؟ .

(٢) أى تعب أو مرض .

وَنَقَدْتِي ذِمَّتُهُ ، ثُمَّ انْصَرَفْتُ ، فَأَرْسَلَ عَلِيٌّ أَثْرَى قَالَ : مَا كُنْتُ لِأَخُذَ جَمَلِكَ ، فَخُذْ جَمَلَكَ ذَلِكَ فَهُوَ مَالِكَ .

قَالَ شُعْبَةُ عَنْ مُغِيرَةَ عَنْ عَامِرٍ عَنْ جَابِرٍ « أَفْقَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ظَهْرَهُ إِلَى الْمَدِينَةِ » . وَقَالَ إِسْحَاقُ عَنْ جَرِيرٍ عَنْ مُغِيرَةَ « فَبِعْتُهُ عَلِيٌّ أَنْ لِي فَقَارَ ظَهْرِهِ حَتَّى أَبْلُغَ الْمَدِينَةَ » . وَقَالَ عَطَاءٌ وَغَيْرُهُ « وَلَكَ ظَهْرُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ » . وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرٍ « شَرَطَ ظَهْرَهُ إِلَى الْمَدِينَةِ » . وَقَالَ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمٍ عَنْ جَابِرٍ « وَلَكَ ظَهْرُهُ حَتَّى تَرْجِعَ » . وَقَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ « أَفْقَرْنَاكَ ظَهْرَهُ إِلَى الْمَدِينَةِ » . وَقَالَ الْأَعْمَشُ عَنْ سَالِمٍ عَنْ جَابِرٍ « تَبَلَّغَ عَلَيْهِ إِلَى أَهْلِكَ » . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : الْاِشْتِرَاطُ أَكْثَرُ وَأَصَحُّ عِنْدِي . وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ وَابْنُ إِسْحَاقَ عَنْ وَهْبٍ عَنْ جَابِرٍ « اِشْتَرَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأُوقِيَّةٍ » . وَتَابَعَهُ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمٍ عَنْ جَابِرٍ . وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ وَغَيْرِهِ عَنْ جَابِرٍ « أَخَذْتُهُ بِأَرْبَعَةِ دَنَانِيرَ » وَهَذَا يَكُونُ أُوقِيَّةً عَلَى حِسَابِ الدِّينَارِ بَعَشْرَةَ دَرَاهِمَ . وَلَمْ يُبَيِّنِ الثَّمَنَ مُغِيرَةُ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرٍ ، وَابْنُ الْمُنْكَدِرِ وَأَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ . وَقَالَ الْأَعْمَشُ عَنْ سَالِمٍ عَنْ جَابِرٍ « أُوقِيَّةٌ ذَهَبٍ » . وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ سَالِمٍ عَنْ جَابِرٍ « بَمِائِثِي دِرْهَمٍ » وَقَالَ دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ عَنْ جَابِرٍ « اِشْتَرَاهُ بِطَرِيقِ تَبُوكَ ، أَحْسِبُهُ قَالَ : بِأَرْبَعِ أَوْاقٍ » . وَقَالَ أَبُو نَضْرَةَ عَنْ جَابِرٍ « اِشْتَرَاهُ بِعِشْرِينَ دِينَارًا » . وَقَوْلُ الشَّعْبِيِّ « بِأُوقِيَّةٍ » أَكْثَرُ الْاِشْتِرَاطِ وَأَصَحُّ عِنْدِي ، قَالَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ .

٥ - بَابُ الشُّرُوطِ فِي الْمُعَامَلَةِ

٢٧١٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَتِ الْأَنْصَارُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اقْسِمْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ إِخْوَانِنَا النَّخِيلِ . قَالَ : لَا . فَقَالُوا : تَكْفُونَنَا الْمَمُونَةَ وَنُشْرِكُكُمْ فِي الثَّمَرَةِ ، قَالُوا : سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ^(١) » .

٢٧٢٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ الْيَهُودَ أَنْ يَعْمَلُوهَا وَيَزْرَعُوهَا ، وَلَهُمْ شَطْرُ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا .. » .

(١) لما هاجر أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة ضرب المسلمون في حياتهم الاجتماعية أروع الأمثال للتآخي والتكافل ، فأراد الأنصار أن يقاسموا المهاجرين أملاكهم ونخيلهم ، ففهمهم النبي صلى الله عليه وسلم ، وانتهى بهم الأمر إلى أن يقوم المهاجرون بالعمل في الزراعة ، ويقاسمهم الأنصار ثمرتها ، وذلك فيما بين أول الهجرة وفتح خيبر ، ويسمى هذا في الفقه الإسلامي المساقاة والمزارعة .

٦ - **باب** الشُّرُوطِ فِي الْمَهْرِ عِنْدَ عُقْدَةِ النِّكَاحِ

وقال عُمَرُ : إِنَّ مَقَاتِعَ الْحُقُوقِ عِنْدَ الشُّرُوطِ ، وَلَكَ مَا شَرَطْتَ . وَقَالَ الْمِسْوَرُ :
« سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ صَهْرًا لَهُ فَأَتَيْتُ عَلَيْهِ فِي مُصَاهَرَتِهِ فَأَحْسَنَ قَالَ :
حَدَّثَنِي فَصَدَقَنِي ، وَوَعَدَنِي فَوَفَّى لِي » .

٢٧٢١ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي
الْخَيْرِ عَنْ عُقَيْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَحَقُّ الشُّرُوطِ
أَنْ تُوفُوا بِهَا مَا اسْتَحَلَّكُمْ بِهِ الْفُرُوجُ » .
[الحديث ٢٧٢١ - طرفه في : ٥١٥١]

٧ - **باب** الشُّرُوطِ فِي الْمُرَارَعَةِ

٢٧٢٢ - **حَدَّثَنَا** مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ حَنْظَلَةَ
الزُّرْقِيَّ قَالَ : سَمِعْتُ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « كُنَّا أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ حَقْلًا ، فَكُنَّا نُكْرِي
الْأَرْضَ ، فَرَبَّمَا أَخْرَجَتْ هَذِهِ وَلَمْ تَخْرُجْ ذِهِ . فَنَهَيْتُنَا عَنْ ذَلِكَ ، وَلَمْ نُنَّهْ عَنِ الْوَرِقِ » .

٨ - **باب** مَا لَا يَجُوزُ مِنَ الشُّرُوطِ فِي النِّكَاحِ

٢٧٢٣ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ ، وَلَا تَنَاجَشُوا ، وَلَا يَزِيدَنَّ
عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ ، وَلَا يَخْطُبَنَّ عَلَى خُطْبَتِهِ . وَلَا تَسْأَلِ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا لِتَسْتَكْفِيَ إِبْنَاءَهَا » .

٩ - **باب** الشُّرُوطِ الَّتِي لَا تَحِلُّ فِي الْحُدُودِ

٢٧٢٤ ، ٢٧٢٥ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُمَا قَالَا « إِنَّ رَجُلًا مِنَ
الْأَعْرَابِ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْشُدُكَ اللَّهَ إِلَّا قَضَيْتَ لِي بِكِتَابِ اللَّهِ .
فَقَالَ الْحَضَمُ الْآخَرُ - وَهُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ - نَعَمْ فَاقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ وَابْتَدَأَ لِي . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قُلْ . قَالَ : إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَيَّ هَذَا فَزَنَى بِأَمْرَاتِهِ ، وَإِنِّي أُخْبِرْتُ أَنَّ عَلِيَّ
ابْنِي الرَّجْمَ فَأَفْتَدَيْتُ مِنْهُ بِمِائَةِ شَاةٍ وَوَلِيدَةٍ ، فَسَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلِيَّ ابْنِي جَلْدُ مِائَةِ

وَتَغْرِيْبُ عَامٍ ؛ وَأَنَّ عَلَى امْرَأَةٍ هَذَا الرَّجْمِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا أَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ : الْوَالِدَةُ وَالغَنَمُ رَدٌّ ، وَعَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيْبُ عَامٍ . اغْدُ يَا أُنَيْسُ إِلَى امْرَأَةٍ هَذَا فَإِنِ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمِهَا . قَالَ فَغَدَا عَلَيْهَا فَأَعْتَرَفَتْ ، فَأَمَرَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرُجِمَتْ . » .

١٠ - **باب** ما يجوز من شروط المكاتب إذا رضى بالبيع على أن يعتق

٢٧٢٦ - **حَدَّثَنَا** خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ الْمَكِّيُّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : دَخَلْتُ عَلَى بَرِيرَةَ وَهِيَ مُكَاتَبَةٌ فَقَالَتْ : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ اشْتَرِينِي ، فَإِنِ أَهْلِي يَبِيعُونَنِي فَأَعْتِقِينِي . قَالَتْ : نَعَمْ . قَالَتْ : إِنِ أَهْلِي لَا يَبِيعُونَنِي حَتَّى يَشْتَرِطُوا وَلَائِي . قَالَتْ : لَا حَاجَةَ لِي فِيكَ . فَسَمِعَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَوْ بَلَّغَهُ - فَقَالَ : مَا شَأْنُ بَرِيرَةَ ؟ فَقَالَ : اشْتَرَيْهَا فَأَعْتَقْتُهَا وَلَيْشْتَرِطُوا مَا شَاءُوا . قَالَتْ فَاشْتَرَيْتُهَا فَأَعْتَقْتُهَا وَاشْتَرَطَ أَهْلُهَا وَلَائَهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ ، وَإِنِ اشْتَرَطُوا مِائَةَ شَرْطٍ . » .

١١ - **باب** الشروط في الطلاق

وقال ابن المسيب والحسن وعطاء : إن بدأ بالطلاق أو أخر فهو أحق بشرطه

٢٧٢٧ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَرَعْرَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ التَّلْقِي ، وَأَنَّ يَبْتَاعَ الْمُهَاجِرُ لِلْأَعْرَابِيِّ ، وَأَنَّ تَشْتَرِطَ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا ، وَأَنَّ يَسْتَأْمَ الرَّجُلُ عَلَى سَوْمٍ أَخِيهِ ، وَنَهَى عَنِ النَّجْشِ ، وَعَنِ التَّضْرِيَةِ . » .

تَابَعَهُ مُعَاذٌ وَعَبْدُ الصَّمَدِ عَنْ شُعْبَةَ .

وقال غندر وعبد الرحمن « نهى » . وقال آدم « نهينا » . وقال النضر وحجاج بن منهال

« نهى »

١٢ - **باب** الشروط مع الناس بالقول

٢٧٢٨ - **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ أَنَّ ابْنَ جَرِيحٍ أَخْبَرَهُ قَالَ أَخْبَرَنِي يَعْلَى بْنُ مُسْلِمٍ وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ - يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ ، وَغَيْرُهُمَا قَدْ سَمِعْتُهُ

يُحَدِّثُهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ - قَالَ : إِذَا لَعِنَدَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي بْنُ كَعْبٍ قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مُوسَى رَسُولُ اللَّهِ . » فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ « أَلَمْ أَقُلْ لَكَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا » : كَانَتْ الْأُولَى نِسْيَانًا ، وَالْوَسْطَى شَرْطًا ، وَالثَّانِيَةُ عَمْدًا . « قَالَ لَا تَوَاحِدُنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا » ، « لَمَيِّمًا غُلَامًا فَقَتَلَهُ » ، « نَانُطَلَقًا .. فَوَجَدَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ فَاقَامَهُ » قَرَأَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ « أَمَا هُمْ مَلِكٌ » .

١٣ - بَابُ الشُّرُوطِ فِي الْوَلَاءِ

٢٧٢٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ « جَاءَنِي بَرِيرَةُ فَقَالَتْ : كَاتَبْتُ أَهْلِي عَلَى تِسْعِ أَوْاقٍ ، فِي كُلِّ عَامٍ أَوْقِيَةٌ ، فَأَعِينَنِي . فَقَالَتْ : إِنْ أَحْبَبُوا أَنْ أَعِدَّهَا لَهُمْ وَيَكُونَ وَلَاؤُهُ لِي فَعَلْتُ . فَذَهَبْتُ بِبَرِيرَةَ إِلَى أَهْلِهَا فَقَالَتْ لَهُمْ ، فَأَبَوْا عَلَيْهَا ، فَجَاءَتْ مِنْ عِنْدِهِمْ - وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ - فَقَالَتْ : إِنِّي عَرَضْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ ، فَأَبَوْا إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْوَلَاءُ لَهُمْ ، فَسَمِعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَخْبَرَتْ عَائِشَةَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : خُذِيهَا وَاشْتَرِي لَهُمُ الْوَلَاءَ ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ . فَفَعَلْتُ عَائِشَةَ . ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّاسِ فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : مَا بَالُ رِجَالٍ يَشْتَرُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ ؟ مَا كَانَ مِنْ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ ، وَإِنْ كَانَ مِائَةَ شَرْطٍ ، قَضَاءُ اللَّهِ حَقٌّ ، وَشَرْطُ اللَّهِ أَوْثَقُ وَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ » .

١٤ - بَابُ إِذَا اشْتَرَطَ فِي الْمُرَاعَةِ « إِذَا شِئْتَ أَخْرِجْتُكَ »

٢٧٣٠ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى أَبُو عَسَانَ الْكِنَانِيُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « لَمَّا فَدَعَ أَهْلُ خَيْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَامَ عُمَرُ حَظِيبًا فَقَالَ : إِنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامِلَ يَهُودَ خَيْبَرَ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَقَالَ : نُفِرُّكُمْ مَا أَقْرَبَكُمْ اللَّهُ ، وَإِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ خَرَجَ إِلَى مَالِهِ هُنَاكَ فَمَدَى عَلَيْهِ مِنَ اللَّيْلِ فَفَدَعَتْ يَدَاهُ وَرَجَلَاهُ ، وَلَيْسَ لَنَا هُنَاكَ عَدُوٌّ غَيْرُهُمْ ، هُمْ عَدُونَا وَتَهْمُنُنَا (١) ، وَقَدْ رَأَيْتُ إِجْلَالَهُمْ فَلَمَّا أَجْمَعَ عُمَرُ عَلَى ذَلِكَ أَتَاهُ أَحَدُ بَنِي أَبِي الْحَقِيْقِيِّ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، أَتُخْرِجُنَا وَقَدْ أَقْرَبْنَا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَامَلْنَا عَلَى

(١) أى أنهم منقطة تهمتنا ، والذين تهتمهم هذا البنى .

الأموالِ وَشَرَطَ ذَلِكَ لَنَا ؟ فَقَالَ عُمَرُ : أَظَنَنْتَ أَنِّي نَسِيتُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كَيْفَ بِكَ إِذَا أُخْرِجْتَ مِنْ خَيْبَرَ تَعْدُو بِكَ قَلْبُوكَ^(١) لَيْلَةً بَعْدَ لَيْلَةٍ . فَقَالَ : كَانَ ذَلِكَ هَزِيلَةً مِنْ أَبِي الْقَاسِمِ . فَقَالَ : كَذَبْتَ يَا عَدُوَّ اللَّهِ . فَأَجْلَاهُمْ عُمَرُ ، وَأَعْطَاهُمْ قِيمَةَ مَا كَانَ لَهُمْ مِنَ الثَّمَرِ مَالًا وَإِبِلًا وَعُرُوضًا مِنْ أَقْتَابٍ وَجِبَالٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ^(٢) .

رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَحْسِبُهُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، اخْتَصَرَهُ .

١٥ - باب الشروط في الجهاد ، والمصالحة مع أهل الحرب ، وكتابة الشروط

٢٧٣١ ، ٢٧٣٢ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ قَالَ أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنِ الْمَسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَمَرْوَانَ - يُصَدِّقُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا حَدِيثَ صَاحِبِهِ - قَالَ « خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَّةِ حَتَّى إِذَا كَانُوا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ بِالْغَمِيمِ فِي خَيْلٍ لِقُرَيْشٍ طَلِيعَةً ، فَجَحَدُوا ذَاتَ الْيَمِينِ . فَوَاللَّهِ مَا شَعَرَ بِهِمْ خَالِدٌ حَتَّى إِذَا هُمْ بِقَتْرَةِ الْجَيْشِ^(٣) ، فَاَنْطَلَقَ يَرْكُضُ نَذِيرًا لِقُرَيْشٍ ، وَسَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالثَّنِيَّةِ الَّتِي يُهَيِّطُ عَلَيْهِمْ مِنْهَا بَرَكَتٌ بِهِ رَاحِلَتُهُ ، فَقَالَ النَّاسُ : حَلْ حَلْ^(٤) . فَالْحَحَّتْ . فَقَالُوا خَلَّاتِ الْقَصْوَاءُ^(٥) . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا خَلَّاتِ الْقَصْوَاءُ وَمَا ذَاكَ لَهَا بِخُلُقِي ، وَلَكِنْ حَبَسَهَا حَابِسُ الْفَيْلِ^(٦) . ثُمَّ قَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَا يَسْأَلُونَنِي خُطَّةً يُعْظَمُونَ فِيهَا حُرْمَاتِ اللَّهِ إِلَّا أَعْطَيْتُهُمْ إِيَّاهَا . ثُمَّ زَجَرَهَا فَوَثِبَتْ . قَالَ فَعَدَلَ عَنْهُمْ حَتَّى نَزَلَ بِأَقْصَى الْحُدَيْبِيَّةِ عَلَى تَمَدٍ^(٧) قَلِيلٍ الْمَاءِ يَتَبَرَّضُهُ النَّاسُ تَبْرُضًا^(٨) ، فَلَمْ يَلْبِثُهُ النَّاسُ حَتَّى نَزَحُوهُ ، وَشَكَّى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَطَشَ ، فَانْتَزَعَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهُ

(١) القلوص : الناقة الشابة . وهذا نص عن النبي صلى الله عليه وسلم بإخراجهم .

(٢) وكان ذلك من أعلى مراتب العدل والرحمة ، بعد بنهم وغشهم وإلقامهم ابن أمير المؤمنين من فوق بيت ففدعوا يديه .

(٣) فترة الجيش : الغبار الأسود الذي يثيره الجيش في الطريق من خلفه .

(٤) كلمة تغال للناقة إذا توقفت عن السير .

(٥) القصواء : اسم ناقة الرسول صلى الله عليه وسلم . وشلاطت : أي حربت وامتعت عن السير .

(٦) أي أن الله حكمة - في منعها عن السير لئلا يقع قتال مع قريش ، كما كان له حكمة - في وقوف فيل الحبشة .

(٧) أي على حفرة صغيرة فيها ماء شمود أي قليل الماء .

(٨) أي يأخذون منه قليلا قليلا ، من البرض وهو اليسير من العطاء .

فيه ، فَوَاللَّهِ مَا زَالَ يَجِيئُ لَهُمْ بِالرَّيِّ حَتَّى صَدَرُوا عَنْهُ . فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ ، إِذْ جَاءَ بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ الْخَزَاعِيُّ فِي نَفَرٍ مِنْ قَوْمِهِ مِنْ خَزَاعَةَ - وَكَانُوا عَيْبَةَ نَضْحَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَهْلِ تِهَامَةَ - فَقَالَ : إِنِّي تَرَكْتُ كَعْبَ بْنَ لُؤَيٍّ وَعَامِرَ بْنَ لُؤَيٍّ نَزَلُوا أَعْدَادَ مِيَاهِ الْحُدَيْبِيَّةِ ^(١) ، وَمَعَهُمُ الْعُوذُ الْمَطَافِيلُ ^(٢) ، وَهُمْ مُقَاتِلُوكَ وَصَادُوكَ عَنِ الْبَيْتِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّا لَمِ نَجِي لِقِتَالِ أَحَدٍ ، وَلَكِنَّا جِئْنَا مُعْتَمِرِينَ ، وَإِنَّ قُرَيْشًا قَدْ نَهَكْتَهُمُ الْحَرْبُ وَأَضْرَبَتْ بِهِمْ ، فَإِنْ شَاءُوا مَا دَدْتَهُمْ مُدَّةً وَيَخْلُوا بَيْنِي وَبَيْنَ النَّاسِ ، فَإِنْ أَظْهَرَ فَإِنْ شَاءُوا أَنْ يَدْخُلُوا فِيمَا دَخَلَ فِيهِ النَّاسُ فَعَلُوا ، وَإِلَّا فَقَدْ جَمُوا ^(٣) . وَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا قَاتِلَنَّهُمْ عَلَى أَمْرِي هَذَا حَتَّى تَنْفَرَدَ سَالِفَتِي ^(٤) ، وَلَيُنْفِذَنَّ اللَّهُ أَمْرَهُ . فَقَالَ بُدَيْلٌ : سَأَبْلُغُهُمْ مَا تَقُولُ . قَالَ فَانْطَلَقَ حَتَّى أَتَى قُرَيْشًا قَالَ : إِنَّا جِئْنَاكُمْ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ ، وَسَمِعْنَاهُ يَقُولُ قَوْلًا ، فَإِنْ شِئْتُمْ أَنْ نَعْرِضَهُ عَلَيْكُمْ فَعَلْنَا . فَقَالَ سَفَهَاوُهُمْ : لَا حَاجَةَ لَنَا أَنْ تُخْبِرُونَا عَنْهُ بِشَيْءٍ . وَقَالَ ذَوُو الرَّأْيِ مِنْهُمْ : هَاتِ مَا سَمِعْتَهُ يَقُولُ . قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا . فَحَدَّثَهُمْ بِمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَامَ عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ فَقَالَ : أَيُّ قَوْمٍ ، أَلَسْتُمْ بِالْوَالِدِ ؟ قَالُوا : بَلَى . قَالَ : أَوْلَسْتُمْ بِالْوَالِدِ ؟ قَالُوا : بَلَى . قَالَ : فَهَلْ تَتَّهِمُونِي ؟ قَالُوا : لَا . قَالَ أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي اسْتَنْفَرْتُ أَهْلَ عُكَاظَ ، فَلَمَّا بَلَحوَا عَلَيَّ ^(٥) جِئْتُكُمْ بِأَهْلِي وَوَلَدِي وَمَنْ أَطَاعَنِي ؟ قَالُوا : بَلَى . قَالَ : فَإِنَّ هَذَا قَدْ عَرَضَ عَلَيْكُمْ خُطَّةَ رُشْدٍ أَقْبَلُوهَا وَدَعَوْنِي آتِيهِ . قَالُوا آتِيهِ . فَأَتَاهُ ، فَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوًا مِنْ قَوْلِهِ لِبُدَيْلٍ . فَقَالَ عُرْوَةُ عِنْدَ ذَلِكَ : أَيُّ مُحَمَّدٍ ، أَرَأَيْتَ إِنْ اسْتَأْصَلْتَ أَمْرَ قَوْمِكَ ، هَلْ سَمِعْتَ بِأَحَدٍ مِنَ الْعَرَبِ اجْتِنَاحَ أَهْلَهُ قَبْلَكَ ؟ وَإِنْ تَكُنَ الْأُخْرَى ، فَإِنِّي وَاللَّهِ لَا أَرَى وَجُوهًا ، وَإِنِّي لَأَرَى أَشْوَابًا مِنَ النَّاسِ خَلِيقًا أَنْ يَفْرُوْا وَيَدْعُوكَ . فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ : اْمُصْصُ بَطْرَ اللَّاتِ ، أَنْحَنُ نَفْرًا عَنْهُ وَنَدَعُهُ ؟ فَقَالَ : مَنْ ذَا ؟ قَالُوا : أَبُو بَكْرٍ . قَالَ : أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَوْ لَا يَدٌ كَانَتْ لَكَ عِنْدِي لَمْ أَجْزِكَ بِهَا لِأَجْبَتِكَ . قَالَ وَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَكَلَّمَا تَكَلَّمَ كَلِمَةً أَخَذَ بِلِحْيَتِهِ ، وَالْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِ النَّبِيِّ

(١) الأعداد جمع عد ، وهو الماء الذي لا انقطاع له ، وضده التمدد .

(٢) العوذ : جمع عائد ، وهي كل أنثى إذا وضعت ، لأنها تعود ولدها وتلزم الشغل به . فيحتمل أن يراد بالعوذ المطافيل

هنا النوق ذوات الألبان ليزودوا بالباها ولا يرجعوا حتى ينعوه من دخول مكة ، ويحتمل أن يراد بها النساء مبهن الأطفال لإرادة طول المقام ، وليكون أدعى إلى عدم القرار ، وقد يراد بها الإثنان كلاهما .

(٣) أي استراحوا من عناء الحرب وأعبائها ونفقاتها .

(٤) السالفة : صفحة العنق ، وانفراؤها انفصالها ، أي حتى أقتل .

(٥) بلحوا علي : أي امتنعوا .

صلى الله عليه وسلم ورمه السيف وعليه المغفر ، فكلما أهوى عروة بيده إلى لحيته النبي صلى الله عليه وسلم ، ضرب يده بزعل السيف وقال له : أخر يدك عن لحيته رسول الله صلى الله عليه وسلم . فرفع عروة رأسه فقال : من هذا ؟ قال : المغيرة بن شعبه . فقال : أي غدر ، ألت أسعى في غدرتك ؟ وكان المغيرة صحب قوماً في الجاهلية فقتلهم وأخذ أموالهم ثم جاء فأسلم . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : أما الإسلام فآئبل وأما المال فلست منه في شيء . ثم إن عروة جعل يرمق أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بعينيه . قال فوالله ما تنحتم رسول الله صلى الله عليه وسلم نخامة إلا وقعت في كف رجل منهم فذلك بها وجهه وجلده ، وإذا أمرهم ابتدروا أمره ، وإذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه ، وإذا تكلموا خفصوا أصواتهم عنده ، وما يُجدون إليه النظر تعظيماً له . فرجع عروة إلى أصحابه فقال : أي قوم ، والله لقد وفدت على الملوك ، ووفدت على قيصر وكسرى والنجاشي ، والله إن رأيت ملكاً قط يعظمه أصحابه ما يعظم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم محمداً ، والله إن تنحتم نخامة إلا وقعت في كف رجل منهم فذلك بها وجهه وجلده ، وإذا أمرهم ابتدروا أمره ، وإذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه ، وإذا تكلموا خفصوا أصواتهم عنده ، وما يُجدون إليه النظر تعظيماً له . وإنه قد عرض عليكم خطاة رُشد فاقبلوها . فقال رجلٌ من بني كنانة : دعوني آتية ، فقالوا : آتية . فلما أشرف على النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هذا فلان ، وهو من قوم يعظمون البدن ، فابعثوها له ^(١) . فبعثت له ، واستقبله الناس يلبون . فلما رأى ذلك قال : سبحان الله ، ما ينبغي لهؤلاء أن يصلوا عن البيت . فلما رجع إلى أصحابه قال : رأيت البدن قد قلدت وأشعرت ، فما أرى أن يصدوا عن البيت . فقام رجلٌ منهم يقال له مكرز بن حفص فقال : دعوني آتية . فقالوا : آتية . فلما أشرف عليهم قال النبي صلى الله عليه وسلم : هذا مكرز ، وهو رجلٌ فاجر . فجعل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم . فبينما هو يكلمه إذ جاء سهيل بن عمرو . قال معمر : فأخبرني أيوب عن عكرمة أنه لما جاء سهيل بن عمرو قال النبي صلى الله عليه وسلم : قد سهل لكم من أمركم . قال معمر قال الزهري في حديثه . فجاء سهيل بن عمرو فقال : هات الكتب بيننا وبينكم كتاباً . فدعا النبي صلى الله عليه وسلم الكاتب ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « بسم الله الرحمن الرحيم » ، فقال سهيل : « أما » الرحمن « فوالله ما أدري ما هي ، ولكن أكتب « باسمك اللهم ، كما كنت تكتب ، فقال المسلمون : والله لانكتبها إلا « بسم الله الرحمن الرحيم » ، فقال

(١) أي أتروا له بدن الأصاحي دفعة واحدة ليرى أننا أتينا معتمرين لا محاربين .

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اَكْتُبْ « بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ » . ثُمَّ قَالَ « هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ »
فَقَالَ سُهَيْلٌ وَاللَّهِ لَوْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا صَدَدْنَاكَ عَنِ الْبَيْتِ وَلَا قَاتَلْنَاكَ ، وَلَكِنْ اَكْتُبْ « مُحَمَّدُ
ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ » ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَاللَّهِ إِنِّي لَرَسُولُ اللَّهِ وَإِنْ كَذَّبْتُمُونِي ، اَكْتُبْ « مُحَمَّدُ
ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ » قَالَ الزُّهْرِيُّ : وَذَلِكَ لِتَمَوُّلِهِ « لَا يَسْأَلُونَنِي خُطَّةً يُعْظَمُونَ فِيهَا حُرْمَاتِ اللَّهِ إِلَّا أَعْطَيْتُهُمْ
إِيَّاهَا » فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : عَلَى أَنْ تَدْخُلُوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْبَيْتِ فَتَنْظُوفَ بِهِ . فَقَالَ سُهَيْلٌ :
وَاللَّهِ لَا تَتَحَدَّثُ الْعَرَبُ أَنَا أَخَذْنَا ضُغْطَةً ^(١) ، وَلَكِنْ ذَلِكَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ ، فَكُتِبَ ، فَقَالَ سُهَيْلٌ :
وَعَلَى أَنَّهُ لَا يَأْتِيكَ مِنْ رَجُلٍ - وَإِنْ كَانَ عَلَى دِينِكَ - إِلَّا رَدَدْتَهُ إِلَيْنَا . قَالَ الْمُسْلِمُونَ : سُبْحَانَ اللَّهِ ،
كَيْفَ يَرُدُّ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَقَدْ جَاءَ مُسْلِمًا ؟ فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ دَخَلَ أَبُو جَنْدَلٍ بْنُ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو
يَرْسُفُ فِي قُبُورِهِ ، وَقَدْ خَرَجَ مِنْ أَسْفَلِ مَكَّةَ حَتَّى رَمَى بِنَفْسِهِ بَيْنَ أَظْهُرِ الْمُسْلِمِينَ ، فَقَالَ سُهَيْلٌ :
هَذَا يَا مُحَمَّدُ أَوَّلُ مَنْ أَقَاضِيكَ عَلَيْهِ أَنْ تَرُدَّهُ إِلَى . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّا لَمْ نَقْضِ الْكِتَابَ
بَعْدُ . قَالَ : فَوَاللَّهِ إِذَا لَمْ أَصَالِحْكَ عَلَى شَيْءٍ أَبَدًا . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَأَجِزْهُ لِي ، قَالَ :
مَا أَنَا بِمُجِيزِهِ لَكَ ، قَالَ : بَلَى فَاغْزَلْ ، قَالَ : مَا أَنَا بِغَازِلٍ . قَالَ مَكْرُزٌ : بَلْ قَدْ أَجْرَنَاهُ لَكَ . قَالَ
أَبُو جَنْدَلٍ : أَيُّ مَعْشَرِ الْمُسْلِمِينَ ، أُرَدُّ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَقَدْ جِئْتُ مُسْلِمًا ؟ أَلَا تَرَوْنَ مَا قَدْ لَقِيتُ ؟
وَكَانَ قَدْ عُدَّ عَذَابًا شَدِيدًا فِي اللَّهِ . قَالَ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : فَاتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَقُلْتُ : أَلَسْتَ نَبِيَّ اللَّهِ حَقًّا ؟ قَالَ : بَلَى . قُلْتُ : أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَعَدُّنَا عَلَى الْبَاطِلِ ؟ قَالَ :
بَلَى . قُلْتُ : فَلِمَ نُعْطِي الدِّينِيَّةَ فِي دِينِنَا إِذَا ؟ قَالَ : إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ وَلَسْتُ أَعْصِيهِ ، وَهُوَ نَاصِرِي .
قُلْتُ : أَوْ لَيْسَ كُنْتَ تُحَدِّثُنَا أَنَّا سَنَأَى الْبَيْتِ فَتَنْظُوفُ بِهِ ؟ قَالَ : بَلَى ، فَأَخْبَرْتُكَ أَنَا نَتَائِيهِ الْعَامَ ؟
قَالَ قُلْتُ : لَا . قَالَ فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمُطَوِّفٌ بِهِ . قَالَ : فَاتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ : يَا أَبَا بَكْرٍ ، أَلَيْسَ
هَذَا نَبِيَّ اللَّهِ حَقًّا ؟ قَالَ : بَلَى . قُلْتُ : أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَعَدُّنَا عَلَى الْبَاطِلِ ؟ قَالَ : بَلَى . قُلْتُ :
فَلِمَ نُعْطِي الدِّينِيَّةَ فِي دِينِنَا إِذَا ؟ قَالَ : أَيُّهَا الرَّجُلُ ، إِنَّهُ لَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَيْسَ
يَعْصِي رَبَّهُ ، وَهُوَ نَاصِرُهُ ، فَاسْتَمْسِكْ بِغُرْزِهِ فَوَاللَّهِ إِنَّهُ عَلَى الْحَقِّ . قُلْتُ أَلَيْسَ كَانَ يُحَدِّثُنَا أَنَّا سَنَأَى
الْبَيْتِ وَتَنْظُوفُ بِهِ ؟ قَالَ بَلَى ، أَفَأَخْبِرُكَ أَنَّكَ تَأْتِيهِ الْعَامَ ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمُطَوِّفٌ بِهِ .
قَالَ الزُّهْرِيُّ قَالَ عُمَرُ : فَعَمِلْتُ لِذَلِكَ أَعْمَالًا . قَالَ : فَلَمَّا فَرَعَ مِنْ قَضِيَّةِ الْكِتَابِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَصْحَابِهِ : قَوْمُوا فَانْحَرُوا ثُمَّ احْلِقُوا . قَالَ فَوَاللَّهِ مَا قَامَ مِنْهُمْ رَجُلٌ ، حَتَّى قَالَ

ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، فَلَمَّا لَمْ يَقُمْ مِنْهُمْ أَحَدٌ دَخَلَ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَذَكَرَ لَهَا مَا لَقِيَ مِنَ النَّاسِ ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَتَجِبُ ذَلِكَ ؟ أَخْرَجَ ، ثُمَّ لَا تُكَلِّمُ أَحَدًا مِنْهُمْ كَلِمَةً حَتَّى تَنْحَرَّ بِذَنبِكَ ، وَتَدْعُو حَالَتَكَ فَيَحْلِقَكَ . فَخَرَجَ فَلَمْ يُكَلِّمُ أَحَدًا مِنْهُمْ حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ : نَحَرَ بَدَنَهُ ، وَدَعَا حَالِقَهُ فَحَلَقَهُ . فَلَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ قَامُوا فَزَحَرُوا ، وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَحْلِقُ بَعْضًا ، حَتَّى كَادَ بَعْضُهُمْ يَقْتُلُ بَعْضًا عَمَّا (١) .

ثُمَّ جَاءَهُ نِسْوَةٌ مُؤْمِنَاتٌ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى [الممتحنة : ١٠] : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٌ فَأَهْتَجِنُوهُنَّ - حَتَّى بَلَغَ - بَعْضَهُنَّ الْكُوفِرِ ﴾ فَطَلَّقَ عَمْرُ بْنُ يَوْمَيْدٍ امْرَأَتَيْنِ كَانَتَا لَهُ فِي الشَّرْكِ ، فَتَزَوَّجَ إِحْدَاهُمَا مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ وَالْأُخْرَى صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ ثُمَّ رَجَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمَدِينَةِ ، فَجَاءَهُ أَبُو بَصِيرٍ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ وَهُوَ مُسْلِمٌ ، فَأَرْسَلُوا فِي طَلْبِهِ رَجُلَيْنِ فَقَالُوا : الْعَهْدُ الَّذِي جَعَلْتَ لَنَا ، فَدَفَعَهُ إِلَى الرَّجُلَيْنِ ، فَخَرَجَا بِهِ حَتَّى بَلَغَا ذَا الْحُلَيْفَةِ ، فَزَلُّوا يَأْكُلُونَ مِنْ تَمَرٍ لَهُمْ ، فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ لِأَحَدِ الرَّجُلَيْنِ : وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَى سَيْفَكَ هَذَا يَا فُلَانُ جَيِّدًا ، فَاسْتَلَّهُ الْآخَرَ فَقَالَ : أَجَلُ وَاللَّهِ إِنَّهُ لَجَيِّدٌ ، لَقَدْ جَرَّبْتُ بِهِ ثُمَّ جَرَّبْتُ بِهِ ثُمَّ جَرَّبْتُ . فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ : أَرِنِي أَنْظُرَ إِلَيْهِ ، فَأَمَّا كَنَّهُ مِنْهُ ، فَضَرَبَهُ حَتَّى بَرَدَ ، وَفَرَّ الْآخَرُ حَتَّى آتَى الْمَدِينَةَ ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ يَعْذُو ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ رَأَاهُ : لَقَدْ رَأَى هَذَا دُغْرًا ، فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : قُتِلَ وَاللَّهِ صَاحِبِي وَإِنِّي لَمَقْتُولٌ . فَجَاءَ أَبُو بَصِيرٍ فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، قَدْ وَاللَّهِ أَوْفَى اللَّهُ ذِمَّتَكَ قَدْ رَدَدْتَنِي إِلَيْهِمْ ، ثُمَّ أَنْجَانِي اللَّهُ مِنْهُمْ . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَيْلُ أُمَّهُ مَسْرَعَرَّ حَرْبٌ لَوْ كَانَ لَهُ أَحَدٌ ، فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ عَرَفَ أَنَّهُ سَيَرُدُّهُ إِلَيْهِمْ ؛ فَخَرَجَ حَتَّى آتَى سَيْفَ الْبَحْرِ (٢) . قَالَ وَيَنْفَلْتُ مِنْهُمْ أَبُو جَنْدَلِ بْنِ سُهَيْلٍ فَلَحِقَ بِأَبِي بَصِيرٍ ، فَجَعَلَ لَا يَخْرُجُ مِنْ قُرَيْشٍ رَجُلٌ قَدْ أَسْلَمَ إِلَّا لَحِقَ بِأَبِي بَصِيرٍ ، حَتَّى اجْتَمَعَتْ مِنْهُمْ عِصَابَةٌ ، فَوَاللَّهِ مَا يَسْمَعُونَ بِعِيرٍ خَرَجَتْ لِقُرَيْشٍ إِلَى الشَّامِ إِلَّا اعْتَرَضُوا لَهَا . فَتَمَلَّوهُمْ وَأَخَذُوا أَمْوَالَهُمْ . فَأَرْسَلَتْ قُرَيْشٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُنَاشِدُهُ اللَّهُ وَالرَّحِمَ لِمَا أَرْسَلَ فَمَنْ آتَاهُ فَهُوَ آمِنٌ فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِمْ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى [الفتح : ٢٤] : ﴿ هُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ - حَتَّى بَلَغَ - الْحَمِيَّةَ ، حَمِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ ﴾ وَكَانَتْ حَمِيَّتُهُمْ أَنَّهُمْ لَمْ يَقْرَأُوا أَنَّهُ نَبِيُّ اللَّهِ ، وَلَمْ يَقْرَأُوا بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، وَحَالُوا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْبَيْتِ .

(١) وكانت مشورة أم سلمة دليل حصافتها وبعد نظرها وسلامة تفكيرها .

(٢) سيف البحر : ساحله .

قال أبو عبد الله مَعْرَةَ العُرِّ : الجَرْبُ . تَزَيَّلُوا : انمازوا . وَحَمَيْتُ القَوْمَ : مَنَعْتُهُمْ حِمَايَةً . وَأَحَمَيْتُ الحِمَى : جَعَلْتُهُ حِمَى لَا يُدْخَلُ . وَأَحَمَيْتُ الرَّجُلَ إِذَا أَغْضَبْتَهُ إِحْمَاءً ..

٢٧٣٣ - وقال عقيلٌ عن الزُّهْرِيِّ « قال عُرْوَةُ فَأَخْبَرْتَنِي عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَمْتَحِنُهُنَّ . وَبَلَّغَنَا أَنَّهُ لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَرُدُّوا إِلَى الْمُشْرِكِينَ مَا أَنْفَقُوا عَلَى مَنْ هَاجَرَ مِنْ أَزْوَاجِهِمْ ، وَحَكَّمَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ لَا يُمَسِّكُوا بَعْضَ الكُوفِرِ ، أَنَّ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَيْنِ - قَرِيبَةَ بِنْتِ أَبِي أُمَيَّةَ . وَابْنَةَ جَرَّوَلِ الخَزَاعِيِّ فَتَزَوَّجَ قَرِيبَةَ مُعَاوِيَةَ . وَتَزَوَّجَ الأُخْرَى أَبُو جَهْمٍ . فَلَمَّا أَبَى الكُفَّارُ أَنْ يَقْرُوا بِأَدَاءِ مَا أَنْفَقَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى [الممتحنة : ١١] : ﴿ وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ إِلَى الكُفَّارِ فَعاقِبْتُمْ ﴾ والعقبُ ما يُؤدِّي الْمُسْلِمُونَ إِلَى مَنْ هَاجَرَتْ امْرَأَتُهُ مِنَ الكُفَّارِ ، فَأَمَرَ أَنْ يُعْطَى مَنْ ذَهَبَ لَهُ زَوْجٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَا أَنْفَقَ مِنْ صَدَاقِ نِسَاءِ الكُفَّارِ اللَّائِي هَاجَرْنَ ، وَمَا نَعَلْنَهُمْ أَحَدًا مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ ارْتَدَّتْ بَعْدَ إِيمَانِهَا . وَبَلَّغْنَا أَنَّ أَبَا بَصِيرٍ بَنَ أَسِيدَ الثَّقَفِيِّ قَدِيمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُؤْمِنًا مُهَاجِرًا فِي الْمَدِينَةِ ، فَكَتَبَ الأَخْنَسُ بْنُ شُرَيْقٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْأَلُهُ أَبَا بَصِيرٍ « فَذَكَرَ الْحَدِيثَ .

١٦ - باب الشروط في القرض

٢٧٣٤ - وقال الليثُ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمَزٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا سَأَلَ بَعْضَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يُسَلِّفَهُ أَلْفَ دِينَارٍ ، فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى » .
وقال ابنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَعِظَاءُ : إِذَا أَجَلَهُ فِي الْقَرْضِ جَازَ

١٧ - باب المكاتب ، وما لا يجعل من الشروط التي تخالف كتاب الله

وقال جابرُ بنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي الْمَكَاتِبِ : شُرُوطُهُمْ بَيْنَهُمْ
وقال ابنُ عُمَرَ - أَوْ عُمَرُ - : كُلُّ شَرْطٍ خَالَفَ كِتَابَ اللَّهِ فَهُوَ باطِلٌ ، وَإِنْ اشْتَرَطَ مِائَةَ شَرْطٍ
وقال أبو عبد الله : يُقَالُ عَنْ كِلَيْهِمَا ، عَنْ عُمَرَ وَابْنِ عُمَرَ

٢٧٣٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ عُمَرَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « أَتَتْهَا بَرِيرَةُ تَسْأَلُهَا فِي كِتَابِهَا فَقَالَتْ : إِنْ شِئْتَ أُعْطِيَتْ أَهْلَكَ وَيَكُونُ الْوِلَاءُ لِي . فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرْتَهُ ذَلِكَ ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ابْتاعِيهَا فَأَعْتَقِيهَا ،

فَإِنَّمَا الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ . ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ : مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ ؟ مَنْ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَلَيْسَ لَهُ وَإِنْ اشْتَرَطَ مِائَةَ شَرْطٍ .

١٨ - **باب** مَا يَجُوزُ مِنَ الْأَشْتِرَاطِ وَالشُّنْيَا^(١) فِي الْإِقْرَارِ ، وَالشُّرُوطِ الَّتِي يَتَعَارَفُهَا النَّاسُ بَيْنَهُمْ . وَإِذَا قَالَ مِائَةً إِلَّا وَاحِدَةً أَوْ ثِنْتَيْنِ . وَقَالَ ابْنُ عَوْنٍ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ : قَالَ الرَّجُلُ لِكَرِيهِ : أَدْخِلْ رِكَابَكَ ، فَإِنْ لَمْ أَرْحَلْ مَعَكَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا فَذَلِكَ مِائَةٌ دِرْهَمٍ ، فَلَمْ يَخْرُجْ . فَقَالَ شُرَيْحٌ : مَنْ شَرَطَ عَلَى نَفْسِهِ طَائِعًا غَيْرَ مُكْرَهٍ فَهُوَ عَلَيْهِ . وَقَالَ أَيُّوبُ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ : إِنْ رَجُلًا بَاعَ طَعَامًا ، قَالَ : إِنْ لَمْ آتِكَ الْأَرْبَعَاءُ فَلَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ بَيْعٌ ، فَلَمْ يَجِءْ . فَقَالَ شُرَيْحٌ لِلْمُشْتَرِي : أَنْتَ أَخْلَفْتَ ، فَقَضَى عَلَيْهِ .

٢٧٣٦ - **حَدِيث** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا ، مِائَةً إِلَّا وَاحِدَةً ، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ » .

[الحديث ٢٧٣٦ - طرفاه في : ٦٤١٠ ، ٧٣٩٢]

١٩ - **باب** الشُّرُوطِ فِي الْوَقْفِ

٢٧٣٧ - **حَدِيث** قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ قَالَ أَنْبَأَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَصَابَ أَرْضًا بِخَيْبَرَ ، فَآتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَأْمِرُهُ فِيهَا فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أَصَبْتُ أَرْضًا بِخَيْبَرَ لَمْ أُصِبْ مَالًا قَطُّ أَنْفَسَ عِنْدِي مِنْهُ ، فَمَا تَأْمُرُ بِهِ ؟ قَالَ : إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتَ بِهَا . قَالَ فَتَصَدَّقَ بِهَا عُمَرُ أَنَّهُ لَا يُبَاعُ وَلَا يُوهَبُ وَلَا يُورَثُ . وَتَصَدَّقَ بِهَا فِي الْفُتُورِ وَفِي الْقُرْبَى وَفِي الرِّقَابِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَالضَّبِيفِ ، وَلَا جُنَاحَ عَلَيَّ مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ ، وَيُطْعِمَ غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ » . قَالَ فَحَدَّثْتُ بِهِ ابْنَ سِيرِينَ فَقَالَ « غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ مَالًا » .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٥٥) كِتَابُ الْوَصَايَا

١ - **باب الوصايا** ^(١) ، وَقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « وَصِيَّةُ الرَّجُلِ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ »
 وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ [البقرة : ١٨٠] ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا ^(٢)
 الْوَصِيَّةَ لِلْأَقْرَبِينَ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ . فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَ مَسْمِعِهِ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى
 الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ ، إِنْ اللَّهُ سَمِعَ عَليمٌ . فَمَنْ خَافَ مِنْ مَوْصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ،
 إِنْ اللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿
 جَنَفًا : مَيْلًا . مُتَجَانِفٌ : مَائِلٌ

٢٧٣٨ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ بَيْتٌ لَيْلَتَيْنِ
 إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ » تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ عَمْرٍو عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
 ٢٧٣٩ - **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ
 الْجُعْفِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخِي جُوَيْرِيَةَ
 بِنْتُ الْحَارِثِ قَالَ « مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ مَوْتِهِ دِرْهَمًا وَلَا دِينَارًا وَلَا عَبْدًا وَلَا أُمَّةً
 وَلَا شَيْئًا ، إِلَّا بَعَلَّتْهُ السَّبِيضَاءُ وَسِلَاحُهُ وَأَرْضًا جَعَلَهَا صَدَقَةً » .

[الحديث ٢٧٣٩ - أطرافه في : ٢٨٧٣ ، ٢٩١٢ ، ٣٠٩٨ ، ٤٤٦١]

٢٧٤٠ - **حَدَّثَنَا** خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا مَالِكٌ هُوَ ابْنُ مِعْوَلٍ حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ مَصْرُوفٍ قَالَ
 « سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : هَلْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْصَى ؟ فَقَالَ :
 لَا . فَقُلْتُ : كَيْفَ كُتِبَ عَلَى النَّاسِ الْوَصِيَّةُ أَوْ أُمِرُوا بِالْوَصِيَّةِ ؟ قَالَ : أَوْصَى بِكِتَابِ اللَّهِ » .
 [الحديث ٢٧٤٠ - طرفاه في : ٤٤٦٠ ، ٥٠٢٢]

(١) تقول العرب وصى الشيء بالشيء ، أى وصله . ووصى البنت : اتصل وذرر وسميت الوصية وصية : لأن الإنسان
 في آخر حياته يصل بها شيئاً من عمله قبل الموت بشيء من العمل يضاف إليه بعد الموت ، ومن طبع البشر الرغبة في البقاء والاستمرار ،
 ولما كان لا بد من الموت ، فالراجل يوصى الباقي بعمل ما كان يرغب في عمله لو أنه بقي . إما بتطهير ذمته من واجب لم يؤده في
 الحياة ، أو باستثناء جهلها وكاملها بعد الموت بعمل جديد طيب يرفع منزلته عند الله والناس .
 (٢) أى مالا .

٢٧٤١ - **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ « ذَكَرُوا عِنْدَ عَائِشَةَ أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ وَصِيًّا ، فَقَالَتْ : مَتَى أَوْصَى إِلَيْهِ وَقَدْ كُنْتُ مُسْنِدَتُهُ إِلَى صَدْرِي - أَوْ قَالَتْ : حَجَرِي - فَدَعَا بِالطَّاسِتِ ، فَلَقِدَ انْمَخَنَتْ فِي حَجَرِي فَمَا شَعَرْتُ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ ، فَمَتَى أَوْصَى إِلَيْهِ ؟ » .

[الحديث ٢٧٤١ - طرفه في : ٤٤٥٩]

٢ - **بَاب** أَنْ يَتْرَكَ وَرَثَتَهُ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَتَكَفَّفُوا النَّاسَ

٢٧٤٢ - **حَدَّثَنَا** أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « جَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُنِي وَأَنَا بِمَكَّةَ ، وَهُوَ يَكْرَهُ أَنْ يَمُوتَ بِالْأَرْضِ الَّتِي هَاجَرَ مِنْهَا ، قَالَ : يَرْحَمُ اللَّهُ ابْنَ عَفْرَاءَ . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْصِي بِمَالِي كُلِّهِ ؟ قَالَ لَا . قُلْتُ : فَالْطَّطِرُ ؟ قَالَ : لَا . قُلْتُ : التُّلُثُ ؟ قَالَ : فَالتُّلُثُ ، وَالتُّلُثُ كَثِيرٌ ، إِنَّكَ أَنْ تَدَعَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدْعَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ فِي أَيْدِيهِمْ وَإِنَّكَ مَهْمَا أَنْفَقْتَ مِنْ نَفَقَةٍ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ ، حَتَّى اللَّقْمَةُ الَّتِي تَرْفَعُهَا إِلَى فِي امْرَأَتِكَ ، وَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَرْفَعَكَ فَيَنْتَفِعَ بِكَ نَاسٌ وَيُضِرَّ بِكَ آخَرُونَ . وَلَمْ يَكُنْ لَهُ يَوْمَئِذٍ إِلَّا ابْنَةٌ » .

٣ - **بَاب** الوَصِيَّةِ بِالتُّلُثِ

وقال الحسنُ : لا يجوزُ للذميِّ وصيةً إلا التُّلُثُ وقال اللهُ عزَّ وجلَّ [المائدة : ٤٩] :

﴿ وَأَنْ أَحْكُمَ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ ﴾

٢٧٤٣ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « لَوْ غَضَّ النَّاسُ إِلَى الرَّبِيعِ ، لَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : التُّلُثُ ، وَالتُّلُثُ كَثِيرٌ » .

٢٧٤٤ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ عَدِيٍّ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ عَنْ هَاشِمِ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « مَرَضْتُ فَعَادَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَدْعُ اللَّهُ أَنْ لَا يَرُدَّنِي عَلَى عَقْبِي . قَالَ : لَعَلَّ اللَّهَ يَرْفَعُكَ وَيَنْفَعُ بِكَ نَاسًا . قُلْتُ أُرِيدُ أَنْ أَوْصِيَ وَإِنَّمَا لِي ابْنَةٌ . فَتَلْتُ أَوْصِي بِالنِّصْفِ ؟ قَالَ : النِّصْفُ كَثِيرٌ . قُلْتُ فَالتُّلُثُ ؟ قَالَ : التُّلُثُ وَالتُّلُثُ كَثِيرٌ - أَوْ كَبِيرٌ - قَالَ فَأَوْصَى النَّاسَ بِالتُّلُثِ فَجَازَ ذَلِكَ لَهُمْ » .

٤ - **باب** قَوْلِ الْمُوصِي لِوَصِيِّهِ : تَعَاهَدَ وَكَانَ . وَمَا يَجُوزُ لِلْوَصِيِّ مِنَ الدَّعْوَى

٢٧٤٥ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ « كَانَ عُتْبَةُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ عَهْدًا إِلَى أَخِيهِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَنَّ ابْنَ وَلِيدَةَ زَمَعَةَ مِنِّي ، فَأَقْبَضَهُ إِلَيْكَ . فَلَمَّا كَانَ عَامَ الْفَتْحِ أَخَذَهُ سَعْدٌ فَقَالَ : ابْنُ أَخِي قَدْ كَانَ عَهْدًا إِلَيَّ فِيهِ . فَقَامَ عَبْدُ بْنُ زَمَعَةَ فَقَالَ : أَخِي وَابْنُ أُمِّهِ أَبِي وُلِدَ عَلَيَّ فِرَاشِهِ . فَتَسَاوَقَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ سَعْدٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْنُ أَخِي ، كَانَ عَهْدًا إِلَيَّ فِيهِ . فَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمَعَةَ : أَخِي وَابْنُ وَلِيدَةَ أَبِي . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ ابْنَ زَمَعَةَ ، الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ . ثُمَّ قَالَ لِسُودَةَ بِنْتِ زَمَعَةَ ^(١) احْتَجِي مِنْهُ . لِمَا رَأَى مِنْ شَبْهِهِ بِعُقْبَةَ . فَمَا رَأَاهَا حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ . »

٥ - **باب** إِذَا أَوْمَأَ الْمَرِيضُ بِرَأْسِهِ إِشَارَةً بَيْنَهُ جَازَتْ

٢٧٤٦ - **حَدَّثَنَا** حَسَنُ بْنُ أَبِي عَبَادٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ يَهُودِيًّا رَضَّ رَأْسَ جَارِيَةٍ بَيْنَ حَجَرَيْنِ ، فَقَبِلَ لَهَا : مَنْ فَعَلَ بِكَ ؟ أَفُلَانٌ أَوْ فُلَانٌ ؟ حَتَّى سُمِّيَ الْيَهُودِيُّ فَأَوْمَأَتْ بِرَأْسِهَا ، فَجِئَ بِهِ ، فَلَمْ يَزَلْ حَتَّى اعْتَرَفَ ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَضَّ رَأْسَهُ بِالْحِجَارَةِ . »

٦ - **باب** لَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ

٢٧٤٧ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ يُوْسُفَ عَنْ وَرْقَاءَ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كَانَ الْمَالُ لِلْوَلَدِ ، وَكَانَتِ الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ ، فَسَخَّ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ مَا أَحَبَّ ، فَجَعَلَ لِلذَّكَرِ مِثْلَ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ ، وَجَعَلَ لِلْأَبْوَيْنِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسَ ، وَجَعَلَ لِلْمَرْأَةِ الثُّمْنَ وَالرُّبْعَ ، وَلِلزَّوْجِ الشُّطْرَ وَالرُّبْعَ . »

[الحديث ٢٧٤٧ - طرفاه في : ٤٥٧٨ ، ٦٧٣٩]

٧ - **باب** الصَّدَقَةِ عِنْدَ الْمَوْتِ

٢٧٤٨ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ ؟

(١) سودة : إحدى أمهات المؤمنين .

قال أن تصدق وأنت صحيح حريص ، تأمل الغني وتخشى الفقر ، ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم قلت : لفلان كذا ولفلان كذا ، وقد كان لفلان .

٨ - **باب قول الله عز وجل [النساء : ٢٢] ﴿ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دِينٍ ﴾**
ويذكر أن شريحا وعمر بن عبد العزيز وطاوسا وعطاء وابن أذينة أجازوا إقرار المريض يدين . وقال الحسن أحق ما تصدق به الرجل آخر يوم من الدنيا وأول يوم من الآخرة . وقال إبراهيم والحكم : إذا أبرأ الوارث من الدين بريء . وأوصى رافع بن خديج أن لا تكشف امرأته الفزارية عما أعلق عليه بابها . وقال الحسن إذا قال لمملوكه عند الموت : كنت أعنتك جاز . وقال الشعبي إذا قالت المرأة عند موتها : إن زوجي قضاني وقبضت منه جاز . وقال بعض الناس : لا يجوز إقراره لسوء الظن به للورثة . ثم استحسن فقال : يجوز إقراره بالوديعة والبضاعة والمضاربة . وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم « إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث » ولا يحل مال المسلمين لقول النبي صلى الله عليه وسلم « آية المنافق إذا اثمّن خان » وقال الله تعالى [النساء : ٥٨] ﴿ إِنْ أَرَادَ اللَّهُ بِكُمُ الْمُنَافِقَةَ فَمَا كَانَ مِنْكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا ﴾ فلم يخص وارثا ولا غيره . فيه عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم .

٢٧٤٩ - **حدثنا سليمان بن داود أبو الربيع حدثنا إسماعيل بن جعفر حدثنا نافع بن مالك بن أبي عامر أبو سهيل عن أبيه أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « آية المنافق ثلاث : إذا حدث كذب ، وإذا اثمّن خان ، وإذا وعد أخلف » .**

٩ - **باب تأويل قوله تعالى [النساء : ١٢] ﴿ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دِينٍ ﴾** ويذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى بالدين قبل الوصية . وقوله عز وجل [النساء : ٥٨] ﴿ إِنْ أَرَادَ اللَّهُ بِكُمُ الْمُنَافِقَةَ فَمَا كَانَ مِنْكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا ﴾ فآداء الأمانة أحق من تطوع الوصية^(١) . وقال النبي صلى الله عليه وسلم « لا صدقة إلا عن ظهر غني » . وقال ابن عباس : لا يوصى العبد إلا بأذن أهله . وقال النبي صلى الله عليه وسلم « العبد راع في مال سيده » .

٢٧٥٠ - **حدثنا محمد بن يوسف أخبرنا الأوزاعي عن الزهري عن سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير أن حكيم بن حزام رضي الله عنه قال « سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعطاني ،**

(١) الأمانة في معنى الدين ، فتقديم أداء الأمانة على تطوع الوصية دليل قرآني على تقديم الدين على الوصية .

ثُمَّ سَأَلَتْهُ فَأَعْطَانِي ، ثُمَّ قَالَ لِي : يَا حَكِيمُ ، إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرٌ حُلُوٌّ ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِسَخَاوَةِ نَفْسٍ بُوْرِكَ لَهُ فِيهِ ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ ، وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى . قَالَ حَكِيمٌ : فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ، لَا أُرْزَأُ أَحَدًا بِعَدْلِكَ شَيْئًا حَتَّى أَفَارِقَ الدُّنْيَا . فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَدْعُو حَكِيمًا لِيُعْطِيَهُ الْعَطَاءَ فَيَأْتِي أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ شَيْئًا . ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ دَعَاهُ لِيُعْطِيَهُ فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَهُ ، فَقَالَ : يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ ، إِنِّي أَعْرِضُ عَلَيْهِ حَقُّهُ الَّذِي قَسَمَ اللَّهُ لَهُ مِنْ هَذَا الْفَيْءِ فَأَبَى أَنْ يَأْخُذَهُ . فَلَمْ يَرْزَأُ حَكِيمٌ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى تُوفِّيَ رَحِمَهُ اللَّهُ .

٢٧٥١ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّخْتِيَانِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « كَلِّمُوا رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالْإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا رَاعِيَةٌ وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا ، وَالْخَادِمُ فِي مَالِ سَيِّدِهِ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، قَالَ : وَأَحْسِبُ أَنْ قَدْ قَالَ : وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي مَالِ أَبِيهِ » .

١٠ - بَابُ إِذَا وَقَفَ أَوْ أَوْصَى لِأَقَارِبِهِ ، وَمِنَ الْأَقَارِبِ ؟

أَوْ قَالَ ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي طَلْحَةَ : اجْعَلْهُ لِفُقَرَاءِ أَقَارِبِكَ ، فَجَعَلَهَا لِحَسَّانَ وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ ، وَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ ثُمَامَةَ عَنْ أَنَسٍ بِحَدِيثِ ثَابِتٍ « قَالَ اجْعَلْهَا لِفُقَرَاءِ قَرَابَتِكَ ، قَالَ أَنَسٌ : فَجَعَلَهَا لِحَسَّانَ وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ وَكَأَنَّا أَقْرَبَ إِلَيْهِ مِنِّي » . وَكَانَ قَرَابَةُ حَسَّانَ وَأَبِي بِنِ مِنْ أَبِي طَلْحَةَ وَاسْمُهُ زَيْدُ بْنُ سَهْلٍ بْنِ الْأَسْوَدِ بْنِ حَرَامِ بْنِ عَمْرِو بْنِ زَيْدِ مَنَاةَ بْنِ عَدِيِّ بْنِ عَمْرِو بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّجَّارِ ، وَحَسَّانُ بْنُ ثَابِتِ بْنِ الْمُنْدَرِ بْنِ حَرَامِ ، فَيَجْتَمِعَانِ إِلَى حَرَامِ وَهُوَ الْأَبُ الثَّلَاثُ ، وَحَرَامُ بْنُ عَمْرِو بْنِ زَيْدِ مَنَاةَ بْنِ عَدِيِّ بْنِ عَمْرِو بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّجَّارِ ، وَهُوَ يُجَامِعُ حَسَّانَ أَبَا طَلْحَةَ وَأَبِي إِلَى سِتَّةِ آبَاءَ إِلَى عَمْرِو بْنِ مَالِكِ ، وَهُوَ أَبُو بِنِ كَعْبِ بْنِ قَيْسِ ابْنِ عُبَيْدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّجَّارِ ، فَعَمْرُو بْنُ مَالِكِ يَجْمَعُ حَسَّانَ وَأَبَا طَلْحَةَ وَأَبِيًا . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِذَا أَوْصَى لِقَرَابَتِهِ فَهُوَ إِلَى آبَائِهِ فِي الْإِسْلَامِ .

٢٧٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ

أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي طَلْحَةَ : أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ : أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ . » وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ « لَمَّا نَزَلَتْ ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾ جَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُنَادِي : يَا بَنِي فِهْرٍ ، يَا بَنِي عَدِيٍّ ، لِبَطْنِ قُرَيْشٍ . » وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : « لَمَّا نَزَلَتْ ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ . »

۱۱ - بَابُ هَلْ يَدْخُلُ النِّسَاءُ وَالْوَالِدُ فِي الْأَقْرَابِ ؟

۲۷۵۳ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾ قَالَ : يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ - أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا - اشْتَرَوْا أَنْفُسَكُمْ ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا . يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا . يَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا . يَا صَفِيَّةُ عَمَةُ رَسُولِ اللَّهِ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا . وَيَا فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ سَلِينِي مَا شِئْتِ مِنْ مَالِي لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا . »

تَابِعَهُ أَصْبَغُ عَنْ ابْنِ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ .

[الحدیث ۲۷۵۳ - طرفاه فی : ۳۰۲۷ ، ۴۷۷۱]

۱۲ - بَابُ هَلْ يَنْتَفِعُ الْوَاقِفُ بِوَقْفِهِ ؟

وَقَدْ اشْتَرَطَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَا جُنَاحَ عَلَيَّ مَنْ وَلِيَهُ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا . وَقَدْ بَلَ الْوَاقِفِ وَغَيْرِهِ . وَكَذَلِكَ كُلُّ مَنْ جَعَلَ بَدَنَهُ أَوْ شَيْئًا لِلَّهِ فَلَهُ أَنْ يَنْتَفِعَ بِهَا كَمَا يَنْتَفِعُ بِهَا غَيْرُهُ وَإِنْ لَمْ يَشْتَرِطْ .

۲۷۵۴ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ

النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً فَقَالَ لَهُ : ارْكَبْهَا ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا بَدَنَةٌ ، قَالَ - فِي الثَّلَاثَةِ أَوْ فِي الرَّابِعَةِ - ارْكَبْهَا وَبِذَلِكَ - أَوْ وَيَحْتَكُ . »

۲۷۵۵ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً فَقَالَ : ارْكَبْهَا ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا بَدَنَةٌ ، قَالَ : ارْكَبْهَا وَبِذَلِكَ ، فِي الثَّلَاثَةِ أَوْ فِي الثَّلَاثَةِ . »

١٣ - **باب** إِذَا وَقَفَ شَيْئًا قَبْلَ أَنْ يَنْدَفِعَهُ إِلَى غَيْرِهِ فَهُوَ جَائِزٌ

لأنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَوْقَفَ فَقَالَ : لَا جُنَاحَ عَلَيَّ مَنْ وَلِيَهُ أَنْ يَأْكُلَ ، وَلَمْ يَخْصُصْ أَنْ وَلِيَهُ عُمَرُ أَوْ غَيْرُهُ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي طَلْحَةَ « أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ ، فَقَالَ : أَفَعَلُ فَقَسَمَهَا فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ » .

١٤ - **باب** إِذَا قَالَ : دَارِي صَدَقَةٌ لِلَّهِ ، وَلَمْ يُبَيِّنْ لِلْفُقَرَاءِ أَوْ غَيْرِهِمْ فَهُوَ جَائِزٌ ، وَيُعْطِيهَا لِلأَقْرَبِينَ أَوْ حَيْثُ أَرَادَ . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي طَلْحَةَ حِينَ قَالَ أَحَبُّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرَحَاءُ وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ ، فَأَجَازَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَا يَجُوزُ حَتَّى يُبَيِّنَ لِمَنْ ، وَالأَوَّلُ أَصَحُّ .

١٥ - **باب** إِذَا قَالَ أَرْضِي أَوْ بُسْتَانِي صَدَقَةٌ لِلَّهِ عَنْ أُمِّي فَهُوَ جَائِزٌ ، وَإِنْ لَمْ يُبَيِّنْ لِمَنْ ذَلِكَ .
٢٧٥٦ - **حديث** مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يَعْلَى أَنَّهُ سَمِعَ عِكْرَمَةَ يَقُولُ : أَنبَأَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ سَعْدَ بْنَ عَبَّادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تُوُفِّيَتْ أُمُّهُ وَهُوَ غَائِبٌ عَنْهَا فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمَّي تُوُفِّيَتْ وَأَنَا غَائِبٌ عَنْهَا ، أَيَنْفَعُنِي شَيْءٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ بِهَا عَنْهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَإِنِّي أَشْهَدُكَ أَنَّ حَائِطِي الْمَخْرَافَ (١) صَدَقَةٌ عَلَيْهَا » .
[الحديث ٢٧٥٦ - طرفاه في : ٢٧٦٢ ، ٢٧٧٠]

١٦ - **باب** إِذَا تَصَدَّقَ أَوْ وَقَفَ بَعْضَ رَفِيقِهِ أَوْ دَوَابِهِ فَهُوَ جَائِزٌ

٢٧٥٧ - **حديث** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ فَهُوَ خَيْرُكَ . قُلْتُ : أَمْسِكُ سَهْمِي الَّذِي بِخَيْبَرَ » .

[الحديث ٢٧٥٧ - أطرافه في : ٢٩٤٧ ، ٢٩٤٨ ، ٢٩٤٩ ، ٢٩٥٠ ، ٣٠٨٨ ، ٣٥٥٦ ، ٣٨٨٩ ، ٣٩٥١ ، ٤٤١٨ ، ٤٦٧٣ ، ٤٦٧٦ ، ٤٦٧٧ ، ٤٦٧٨ ، ٦٢٥٥ ، ٦٦٩٠ ، ٧٢٢٥]

١٧ - **باب** مَنْ تَصَدَّقَ إِلَى وَكَيْلِهِ ثُمَّ رَدَّ الْوَكِيلُ إِلَيْهِ

٢٧٥٨ - وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ

(١) معنى المخراف : المشر ، يقال شجرة مخراف وحديقة مخراف أى مشرة ، والمخراف : موسم الخمر .

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ لَا أَهْلَمُهُ إِلَّا عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « لَمَّا نَزَلَتْ ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾ جَاءَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي كِتَابِهِ ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾ وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بِبِرْحَاءِ قَالَ وَكَانَتْ حَدِيثَةً كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخُلُهَا وَيَسْتَبْطِئُ بِهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَائِهَا - فَهِيَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَإِلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْجُو بَرَّهُ وَذُخْرَهُ ، فَضَعَهَا أَيْ رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : بَخٍ يَا أَبَا طَلْحَةَ ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِعٌ قَبْلِنَاهُ مِنْكَ وَرَدَدْنَاهُ عَلَيْكَ ، فَاجْعَلْهُ فِي الْأَقْرَبِينَ . فَتَصَدَّقَ بِهِ أَبُو طَلْحَةَ عَلَى ذَوِي رَحْمِهِ . قَالَ وَكَانَ مِنْهُمْ أَبِي وَحَسَانُ . قَالَ وَبَاعَ حَسَانُ حِصَّتَهُ مِنْهُ مِنْ مُعَاوِيَةَ فَقِيلَ لَهُ : تَبِيعَ صَدَقَةَ أَبِي طَلْحَةَ ؟ فَقَالَ : أَلَا أبيعُ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ بِصَاعٍ مِنْ دَرَاهِمٍ ؟ قَالَ وَكَانَتْ تِلْكَ الْحَدِيثَةُ فِي مَوْضِعٍ قَصِرَ بَنِي حُدَيْلَةَ الَّذِي بَنَاهُ مُعَاوِيَةُ . »

١٨ - **باب** قولِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ ﴾

٢٧٥٩ - **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « إِنَّ نَاسًا يَزْعُمُونَ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نُسِخَتْ ، وَلَا وَاللَّهِ مَا نُسِخَتْ ، وَلَكِنَّهَا مِمَّا تَهَاوَنَ النَّاسُ ، هُمَا وَالْيَتَامَى : وَالِ يَرِثُ وَذَلِكَ الَّذِي يَرِثُ ، وَوَالٍ لَا يَرِثُ فَذَلِكَ الَّذِي يَقُولُ بِالْمَعْرُوفِ ، يَقُولُ لَا أَمْلِكُ لَكَ أَنْ أُعْطِيكَ . »

[الحديث ٢٧٥٩ - طرفه في : ٤٥٧٦]

١٩ - **باب** ما يُسْتَحَبُّ لِمَنْ تُوَفِّيَ فُجَاعَةً أَنْ يَتَصَدَّقُوا عَنْهُ ، وَقَضَاءُ النُّذُورِ عَنِ الْمَيِّتِ

٢٧٦٠ - **حدثنا** إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ أُمَّيْ افْتُلَيْتَ نَفْسُهَا^(١) ، وَأَرَاهَا لَوْ تَكَلَّمَتْ تَصَلَّقَتْ ، أَفَأَتَصَدَّقُ عَنْهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، تَصَدَّقْ عَنْهَا . »

٢٧٦١ - **حدثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ هُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اسْتَفْتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنَّ أُمَّيْ مَاتَتْ وَعَلَيْهَا نَذْرٌ ، فَقَالَ : اقْضِهِ عَنْهَا . »

[الحديث ٢٧٦١ - طرفاه في : ٦٦٩٨ ، ٦٩٥٩]

(١) أي ماتت فجأة . والافتلات ما يقع بفتحة من غير روية . والمراد بالنفس هنا الروح أي الحياة .

٢٠ - باب الإِشْهَادِ فِي الْوَقْفِ وَالصَّدَقَةِ

٢٧٦٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُسُفَ أَنْ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ أَخْبَرَنِي يَعْلى أَنَّهُ سَمِعَ عِكْرَمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَقُولُ « أَنْبَأَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَخَا بَنِي سَاعِدَةَ - تُوْفِّيتُ أُمَّهُ وَهُوَ غَائِبٌ ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ أُمِّي تُوْفِّيتُ وَأَنَا غَائِبٌ عَنْهَا ، فَهَلْ يَنْفَعُهَا شَيْءٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَنْهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَإِنِّي أَشْهَدُكَ أَنْ حَائِطِي الْمِخْرَافَ صَدَقَةٌ عَلَيْهَا » .

٢١ - باب قول الله تعالى [النساء : ١٢ - ١٣]

﴿ وَأَتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا . وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تَقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ ﴾

٢٧٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ « كَانَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ﴾ وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تَقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ ﴿ قَالَتْ : هِيَ الْيَتِيمَةُ فِي حَجْرٍ وَلَيْيَها ، فَيَرْغَبُ فِي جَمَالِها وَمَالِها ، وَيُرِيدُ أَنْ يَتَزَوَّجَها بِأَدْنَىٰ مِنْ سُنَّةِ نِسَائِها ، فَتُهْوَىٰ عَنْ نِكَاحِها إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا لَها فِي إِكْمَالِ الصَّدَاقِ ، وَأَمْرُوا بِنِكَاحِ مَنْ سِوَاهُنَّ مِنَ النِّسَاءِ ، قَالَتْ عَائِشَةُ : ثُمَّ اسْتَفْتَى النَّاسُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ [النساء : ١٢٧] ﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ ﴾ قَالَتْ : فَبَيَّنَ اللَّهُ فِي هَذِهِ أَنَّ الْيَتِيمَةَ إِذَا كَانَتْ ذَاتَ جَمَالٍ وَمَالٍ رَغِبُوا فِي نِكَاحِها وَلَمْ يُلْحِقُوهَا بِسُنَّتِها بِإِكْمَالِ الصَّدَاقِ ، فَإِذَا كَانَتْ مَرْغُوبَةً عَنْهَا فِي قَلْبِ الْمَالِ وَالْجَمَالِ تَرَكَوهَا وَالتَّمَسُّوا غَيْرَها مِنَ النِّسَاءِ . قَالَ فَكَمَا يَتَرَكُوهَا حِينَ يَرْغَبُونَ عَنْهَا فَلَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَنْكِحُوهَا إِذَا رَغِبُوا فِيهَا إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا لَها الْأَوْفَىٰ مِنَ الصَّدَاقِ وَيُعْطُوهَا حَقَّها » .

٢٢ - باب قول الله تعالى [النساء : ٦] ﴿ وَأَبْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ

آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبُرُوا ، وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ ، وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ ، فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ ، وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا . لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا ﴾ .
حَسِيبًا : بِعْنَى كَافِيًا .

باب وَمَا لِلْوَصِيِّ أَنْ يَعْمَلَ فِي مَالِ الْيَتِيمِ وَمَا يَأْكُلُ مِنْهُ بِقَدْرِ عَمَلِهِ

٢٧٦٤ - **حدثنا** هَارُونُ بْنُ الْأَشْعَثِ حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ عُمَرَ تَصَدَّقَ بِمَالٍ لَهُ ^(١) عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ يُقَالُ لَهُ ثَمَغٌ ، وَكَانَ نَخْلًا - فَقَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي اسْتَفَدْتُ مَالًا وَهُوَ عِنْدِي نَفْسٌ فَأَرَدْتُ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تَصَدَّقْ بِأَصْلِهِ ، لَا يَبَاعُ وَلَا يُوَهَّبُ وَلَا يُورَثُ ، وَلَكِنْ يُنْفَقُ ثَمَرُهُ . فَتَصَدَّقَ بِهِ عُمَرُ ، فَصَدَقْتَهُ تِلْكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَفِي الرِّقَابِ وَالْمَسَاكِينِ وَالضُّعْفِ وَالْأَبْنَاءِ السَّبِيلِ وَلِذِي الْقُرْبَى ، وَلَا جُنَاحَ عَلَيَّ مَنْ وَلِيَهُ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ بِالْمَعْرُوفِ ، أَوْ يُوَكِّلَ صَدِيقَهُ غَيْرَ مَتَمَوْلٍ بِهِ . »

٢٧٦٥ - **حدثنا** عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ﴿ وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَغْفِرْ ، وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ قَالَتْ : أَنْزَلَتْ فِي وَالِي الْيَتِيمِ أَنْ يُصِيبَ مِنْ مَالِهِ إِذَا كَانَ مُحْتَاجًا بِقَدْرِ مَالِهِ بِالْمَعْرُوفِ . »

٢٣ - **باب** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [النساء : ١٠]

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا ، وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴾

٢٧٦٦ - **حدثنا** عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ الْمَدَنِيِّ عَنْ أَبِي الْغَيْثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُؤْبَقَاتِ . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا هُنَّ ؟ قَالَ : الشُّرْكُ بِاللَّهِ ، وَالسُّحْرُ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ، وَأَكْلُ الرِّبَا ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ ، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الزَّحْفِ ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ . »

[الحديث ٢٧٦٦ - طرفاه في : ٥٧٦٤ ، ٦٨٥٧]

٢٤ - **باب** [البقرة : ٢٢٠] ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى ، قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ ، وَإِنْ

تَخَالَطُوهُمْ فَاخْوَانُكُمْ ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ ، وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ ، إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ، لَأَعْنَتَكُمْ : لَأَخْرَجَكُمْ وَصَيَّقَ عَلَيْكُمْ . وَعَنْتُ : خَضَعْتُ .

(١) قال الحافظ : المراد بالمال هنا الأرض التي لها غلة . وثمغ : أرض تلتقاه المدينة جنوب خيبر ، كانت ليهود بني الحارثة

٢٧٦٧ - وَقَالَ لَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ أَبِي يُوَيْبٍ عَنْ نَافِعٍ قَالَ : مَرَدُّ ابْنِ عَمْرِو عَلَى أَحَدٍ وَصِيَّتُهُ . وَكَانَ ابْنُ سَيِّرِينَ أَحَبَّ الْأَشْيَاءِ إِلَيْهِ فِي مَالِ الْيَتِيمِ أَنْ يَجْتَمَعَ إِلَيْهِ نَصْحَاؤُهُ وَأَوْلِيَاؤُهُ فَيَنْظُرُوا الَّذِي هُوَ خَيْرٌ لَهُ . وَكَانَ طَاوُسٌ إِذَا سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الْيَتَامَى قَرَأَ ﴿ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ ﴾ . وَقَالَ عَطَاءٌ فِي يَتَامَى الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ : يُنْفِقُ الْوَلِيُّ عَلَى كُلِّ إِنْسَانٍ بِقَدْرِهِ مِنْ حِصَّتِهِ .

٢٥ - **باب** اسْتِخْدَامِ الْيَتِيمِ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ إِذَا كَانَ صَالِحًا لَهُ . وَنَظَرِ الْأُمِّ أَوْ زَوْجِهَا لِلْيَتِيمِ .

٢٧٦٨ - **حَدَّثَنَا** يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ لَيْسَ لَهُ خَادِمٌ ، فَاتَّخَذَ أَبُو طَلْحَةَ بِيَدِي فَانْطَلَقَ بِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : إِنْ أَنَسًا غُلَامٌ كَيْسٌ فَلْيَخْدَمْكَ ، قَالَ فَخَدَمْتُهُ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ ، مَا قَالَ لِي لِشَيْءٍ صَنَعْتُهُ لِمَ صَنَعْتَ هَذَا هَكَذَا ؟ وَلَا لِشَيْءٍ لَمْ أَصْنَعْهُ لِمَ لَمْ تَصْنَعْ هَذَا هَكَذَا ؟ » .

[الحديث ٢٧٦٨ - طرفاه في : ٦٠٣٨ ، ٦٩١١]

٢٦ - **باب** إِذَا وَقَفَ أَرْضًا وَلَمْ يُبَيِّنِ الْحُدُودَ فَهُوَ جَائِزٌ ، وَكَذَلِكَ الصَّدَقَةُ

٢٧٦٩ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ بِالْمَدِينَةِ مَالًا مِنْ نَخْلِ ، وَكَانَ أَحَبَّ مَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرْحَاءَ مُسْتَقْبَلَةَ الْمَسْجِدِ ، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ ، قَالَ أَنَسٌ : فَلَمَّا نَزَلَتْ ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾ [آل عمران : ٩٢] قَامَ أَبُو طَلْحَةَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾ وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَى بَيْرْحَاءَ ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ أَرْجُو بَرَّهَا وَذُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ ، فَضَعَهَا حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ ، فَقَالَ : بَخٍ (١) ، ذَلِكَ مَالٌ رَائِحٌ - أَوْ رَائِحٌ ، شَكَ ابْنُ مُسْلِمَةَ - وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ . قَالَ أَبُو طَلْحَةَ : أَفْعَلُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ .
قال إسماعيل وعبد الله بن يوسف ويحيى بن يحيى عن مالك (رايح) .

(١) كلمة تقولها العرب لتفخيم الأمر ، والإعجاب به .

٢٧٧٠ - **حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ** أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنْ رَجُلًا قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أُمَّهُ تُوْفِيَتْ أَيْنَفَعُهَا إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَإِنِّي لِي مِخْرَافًا ، فَأَنَا أَشْهَدُكَ أَنِّي قَدْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَنْهَا » .

٢٧ - بَابُ إِذَا وَقَفَ جَمَاعَةٌ أَرْضًا مُشَاعًا فَهُوَ جَائِزٌ

٢٧٧١ - **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ** حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَاءِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ : يَا بَنِي النَّجَّارِ ثَامِنُونِي بِحَائِطِكُمْ هَذَا ، قَالُوا : لَا وَاللَّهِ لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ » .

٢٨ - بَابُ الْوَقْفِ كَيْفَ يُكْتَبُ ؟

٢٧٧٢ - **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ** حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « أَصَابَ عُمَرُ بِخَيْبَرَ أَرْضًا ، فَآتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَصَبْتُ أَرْضًا لَمْ أُصِيبْ مَالًا قَطُّ أَنْفَسَ مِنْهُ ، فَكَيْفَ تَأْمُرُنِي بِهِ ؟ قَالَ : إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتَ بِهَا . فَتَصَدَّقَ عُمَرُ أَنَّهُ لَا يَبَاعُ أَصْلُهَا وَلَا يُوهَبُ وَلَا يُورَثُ فِي الْفُقَرَاءِ وَالْقُرْبَى وَالرَّقَابِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالضَّيْفِ وَابْنِ السَّبِيلِ ، لَا جُنَاحَ عَلَيَّ مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ أَوْ يُطْعِمَ صَدِيقًا غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ فِيهِ » .

٢٩ - بَابُ الْوَقْفِ لِلْغَنَى وَالْفَقِيرِ وَالضَّيْفِ

٢٧٧٣ - **حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ** حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَجَدَ مَالًا بِخَيْبَرَ ، فَآتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ قَالَ : إِنْ شِئْتَ تَصَدَّقْتَ بِهَا فَتَصَدَّقْ بِهَا فِي الْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَذِي الْقُرْبَى وَالضَّيْفِ » .

٣٠ - بَابُ وَقْفِ الْأَرْضِ لِلْمَسْجِدِ

٢٧٧٤ - **حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ** أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ قَالَ حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ أَمَرَ بِالْمَسْجِدِ وَقَالَ : يَا بَنِي النَّجَّارِ ثَامِنُونِي حَائِطِكُمْ هَذَا ، فَقَالُوا : لَا وَاللَّهِ لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ » .

٣١ - باب وقف الدواب والكراع والعروض^(١) والصائم

وقال الزهري فيمن جعل ألف دينار في سبيل الله، ودفعها إلى غلام له تاجر يتجر بها، وجعل ربحه صدقة للمساكين والأقربين، هل للرجل أن يأكل من ربح تلك الألف شيئاً وإن لم يكن جعل ربحها صدقة في المساكين؟ قال: ليس له أن يأكل منها.

٢٧٧٥ - حدثنا مسدد حدثنا عبيد الله قال حدثني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما « أن عمر حمل على فارس له في سبيل الله أعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم له فحمل عليها رجلاً، فأخبر عمر أنه قد وقفها يبيعها، فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبتاعها فقال: لا تبتاعها، ولا ترجع في صدقتك ».

٣٢ - باب نفقة التيمم للوقوف

٢٧٧٦ - حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا تقسم ورتني ديناراً ولا درهمًا، ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي - فهو صدقة ».

[الحديث ٢٧٧٦ - طرفاه في : ٦٧٢٩، ٣٠٩٦]

٢٧٧٧ - حدثنا فتية بن سعد حدثنا حماد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما « أن عمر اشترط في وقفه أن يأكل من وليه ويؤكل صديقه غير متمول مالا ».

٣٣ - باب إذا وقف أرضاً أو بشراً أو اشترط لنفسه مثل دلاء المسلمين، ووقف أنس

داراً، فكان إذا قديم نزلها، وتصدق الزبير بدوره وقال للمردودة من بناته: أن تسكن غير مضرية ولا مضر بها، فإن استفتت بزواج فليس لها حق. وجعل ابن عمر نصيبه من دار عمر سكنى لذوي الحاجات من آل عبد الله.

٢٧٧٨ - وقال عبدان أخبرني أبي عن شعبة عن أبي إسحاق عن أبي عبد الرحمن « أن عثمان

رضي الله عنه حيث حوصر أشرف عليهم وقال: أنشدكم الله، ولا أنشد إلا أصحاب النبي صلى الله

(١) الكراع: اسم لجميع الخيل، والعروض: الأمتعة التي لا يدخلها كيل ولا وزن، ولا تكون حيراناً ولا عقاراً،

وكل شيء عرض إلا الدراهم والدنانير فإنها عين، وهي الصامت

عليه وسلم : أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ حَضَرَ رُومَةَ فَلَهُ الْجَنَّةُ ، فَحَضَرْتُهَا ؟ أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ قَالَ : مَنْ جَهَزَ جَيْشَ الْعُسْرَةِ فَلَهُ الْجَنَّةُ ، فَجَهَزْتُهُ ؟ قَالَ فَصَدَّقُوهُ بِمَا قَالَ . وَقَالَ عُمَرُ فِي وَفْقِهِ : لَا جُنَاحَ عَلَى مَنْ وَلِيَهُ أَنْ يَأْكُلَ ، وَقَدْ يَلِيهِ الْوَاقِفُ وَغَيْرُهُ ، فَهُوَ وَاسِعٌ لِكُلِّ .

٣٤ - بَابُ إِذَا قَالَ الْوَاقِفُ لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ فَهُوَ جَائِزٌ

٢٧٧٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا بَنِي النَّجَّارِ ثَامِنُونِي بِحَائِطِكُمْ ، قَالُوا : لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ . »

٣٥ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [الْمائدة : ١٠٦-١٠٧] : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ

بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةُ الْمَوْتِ تَحْسِبُونَهُمَا مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ ، فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ إِنْ ارْتَبْتُمْ لَا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى ، وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ إِنَّا إِذَا لَمِنَ الْأَثِمِينَ . فَإِنْ عَثَرَ عَلَى أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّا إِثْمًا فَآخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأَوْلِيَانِ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ لَشَهَادَتُنَا أَحَقُّ مِنْ شَهَادَتِهِمَا وَمَا اعْتَدَيْنَا ، إِنْ إِذَا لَمِنَ الظَّالِمِينَ . ذَلِكَ أَذْنَى أَنْ يَأْتُوا بِالشَّهَادَةِ عَلَى وَجْههَا أَوْ يَخَافُوا أَنْ تُرَدَّ آيْمَانُ بَعْدَ آيْمَانِهِمْ ، وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاسْمَعُوا ، وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ . ﴿ الْأَوْلِيَانِ : وَاحِدُهُمَا أَوْلَى ، وَمَنْهُ : أَوْلَى بِهِ . عَثَرَ : ظَهَرَ . أَعَثَرْنَا : أَظْهَرْنَا .

٢٧٨٠ - وَقَالَ لِي عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ مُحَمَّدِ

ابْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَهْمٍ مَعَ تَمِيمِ الدَّارِيِّ وَعَدِيِّ بْنِ بَدَاوٍ . فَمَاتَ السَّهْمِيُّ بِأَرْضِ لَيْسَ بِهَا مُسْلِمٌ ، فَلَمَّا قَدِمَا بِتَرِكَتِهِ فَقَدُوا جَامًا مِنْ فِضَّةٍ مُخَوَّصًا مِنْ ذَهَبٍ ^(١) ، فَأَخْلَفَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ وَجَدَ الْجَامَ بِمَكَّةَ فَقَالُوا : ابْتِغْنَاهُ مِنْ تَمِيمِ وَعَدِيِّ ، فَقَامَ رَجُلَانِ مِنَ أَوْلِيَاءِ السَّهْمِيِّ فَحَلَفَا : لَشَهَادَتُنَا أَحَقُّ مِنْ شَهَادَتَيْهِمَا وَإِنَّ الْجَامَ لِصَاحِبِهِمْ ، قَالَ وَفِيهِمْ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ ﴾ .

(١) أى منقوشاً فيه بالذهب صورة الخوص - وهو ورق النخل - وهو ورق النخل .

٣٦ - باب قضاء الوصي دُيون الميت بغير مخضِر من الورثة

٢٧٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ - أَوْ الْفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْهُ - حَدَّثَنَا شَيْبَانُ أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ فِرَاسٍ قَالَ : قَالَ الشُّعْبِيُّ حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنْ أَبَاهُ اسْتُشْهِدَ يَوْمَ أَحُدٍ وَتَرَكَ سِتَّ بَنَاتٍ وَتَرَكَ عَلَيْهِ دَيْنًا ، فَلَمَّا حَضَرَهُ جِذَاذُ النَّخْلِ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ وَالِدِي اسْتُشْهِدَ يَوْمَ أَحُدٍ وَتَرَكَ عَلَيْهِ دَيْنًا كَثِيرًا ، وَإِنِّي أُحِبُّ أَنْ يَرَكَ الْغُرَمَاءُ . قَالَ : اذْهَبْ فَيَبْدُرُ كُلُّ تَمْرٍ عَلَى نَاحِيَةٍ . فَفَعَلْتُ . ثُمَّ دَعَوْتُهُ ، فَلَمَّا نَظَرُوا إِلَيْهِ أَغْرُوا بِي تِلْكَ السَّاعَةَ ^(١) . فَلَمَّا رَأَى مَا يَصْنَعُونَ طَافَ حَوْلَ أَهْطِمِهَا بَيْدَرًا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ جَلَسَ عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : اذْهَبْ أَصْحَابِكَ ، فَمَا زَالَ يَكِيلُ لِمَنْ حَتَّى أَدَّى اللَّهُ أَمَانَةَ وَالِدِي ، وَأَنَا وَاللَّهِ رَاضٍ أَنْ يُؤَدِّيَ اللَّهُ أَمَانَةَ وَالِدِي وَلَا أَرْجِعُ إِلَى أَخَوَاتِي تَمْرَةً ، فَسَلِمَ وَاللَّهِ الْبَيَادِرُ كُلُّهَا حَتَّى أَنِّي أَنْظَرُ إِلَى الْبَيْدَرِ الَّذِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَأَنَّهُ لَمْ يَنْقُصْ تَمْرَةً وَاحِدَةً . »

قال أبو عبد الله : أغروا بي ، يعني هيجوا بي (فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء) .

(١) أغروا بي : أى هيجوا بي وأولعوا . والإغراء : التهييج والإفساد .

سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ

(٥٦) كتاب الجهاد والسير

١ - باب فضل الجهاد^(١) والسير^(٢)

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [التوبة : ١١١] ﴿ إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعَدًّا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ ، وَهَذَا أَوفَىٰ بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ ؟ فَاسْتَبَشِرُوا بِنِعْمَتِ اللَّهِ الَّتِي بِاِيْتِمَتِّمْ بِهِ ^(٣) - إِلَى قَوْلِهِ - وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ الْحُدُودُ : الطَّاعَةُ ^(٤) .

٢٧٨٢ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ صَبَّاحٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ قَالَ سَمِعْتُ الْوَلِيدَ بْنَ الْعِزَّارِ ذَكَرَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : الصَّلَاةُ عَلَى مِيقَاتِهَا . قُلْتُ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ : ثُمَّ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ . قُلْتُ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ : الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . فَسَكَتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَوْ اسْتَزَدْتُهُ لَزَادَنِي » .

٢٧٨٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ

(١) الجهاد : من مادة الجهد ، والجهد بفتح الجيم : المشقة ، وبضمها : الطاعة . والجهاد في سبيل الله : حوض معارك الحرب في سبيل رسالة الحق والخير التي بعث الله بها رسوله محمداً صلى الله عليه وسلم إلى الإنسانية ، ليحملها على سلوك الطريق التي يرضاها الله ، والجهاد يكون : باليد والمسال واللسان والقلب .
(٢) السير : جمع سيرة ، وهي : تدوين أحوال النبي صلى الله عليه وسلم في غزواته ، وتسجيل وقائع الجهاد الإسلامي الأولى بنصوصها التاريخية ، واستنباط سنن الجهاد وأنظمتها ونتائجها منها .
(٣) المراد به بيعة العقبة من الأنصار للنبي صلى الله عليه وسلم .
(٤) أي طاعة الله فيما بعث به خاتم رسله من سنن وأنظمة وأخلاق واستقامة على صراط الله المستقيم .
قال الحافظ : وكأنه تفسير باللازم ، لأن من أطاع الله وقف عند امثال أمره واجتناب نهيهِ .

عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَبَيَّةٌ ^(١) ، وَإِذَا اسْتَنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا » .

٢٧٨٤ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا خَالِدٌ حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، نَرَى الْجِهَادَ أَفْضَلَ الْعَمَلِ ، أَفَلَا نَجَاهِدُ ؟ قَالَ : لَكِنَّ أَفْضَلَ الْجِهَادِ حَجٌّ مَبْرُورٌ » .

٢٧٨٥ - **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَفَّانٌ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُعَادَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو حَصِينٍ أَنَّ ذُكْوَانَ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ قَالَ « جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ يَعْدِلُ الْجِهَادَ . قَالَ : لَا أَحَدُهُ . قَالَ : هَلْ تَسْتَطِيعُ إِذَا خَرَجَ الْمُجَاهِدُ أَنْ تَدْخُلَ مَسْجِدَكَ فَتَقُومَ وَلَا تَفْتَرُ ، وَتَصُومَ وَلَا تَفْطِرَ ؟ قَالَ : وَمَنْ يَسْتَطِيعُ ذَلِكَ ؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : إِنَّ فَرَسَ الْمُجَاهِدِ لَيْسَتْ فِي طَوْلِهِ ^(٢) ، فَيَكْتَبُ لَهُ حَسَنَاتٍ » .

٢ - **بَاب** أَفْضَلُ النَّاسِ مُؤْمِنٌ مُجَاهِدٌ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ^(٣) . وقوله تعالى [الصف: ١٠] « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى بَيْعَارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ ؟ تُوْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ ، ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ . يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَسَاكِينَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ ، ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ » .

٢٧٨٦ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ قَالَ : قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ . قَالُوا : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ : مُؤْمِنٌ فِي شِعْبٍ مِنَ الشُّعَابِ يَتَّقِي اللَّهَ وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ » .
[الحديث ٢٧٨٦ - طرفه في : ٦٤٩٤]

٢٧٨٧ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ

(١) قال الخطابي : كانت الهجرة إلى المدينة قرضاً في أول الإسلام على من أسلم ، قلقة المسلمين بالمدينة فرض الجهاد والنية على من قام به أو نزل به عدو .

(٢) أي يمرح في طوله ، والطول : الحبل الذي يمسك طرفه ويرسل في المرعى .

(٣) سبيل الله في رسالة الإسلام : هو محبة الحق والخير ، والعمل بهما ، وأفضل الناس في الإسلام من يؤمن بالحق والخير ،

يبدل نفسه وماله في هذا السبيل .

بِمَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ - كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ . وَتَوَكَّلَ اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِهِ بِأَنْ يَتَوَقَّأَهُ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ يَرْجِعَهُ سَالِمًا مَعَ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ .»

٣ - **باب الدعاء بالجهاد والشهادة للرجال والنساء**
وَقَالَ عُمَرُ : اللَّهُمَّ ارزُقْنِي شَهَادَةً فِي بَلَدِ رَسُولِكَ

٢٧٨٨ ، ٢٧٨٩ - **حدثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخُلُ عَلَى أُمَّ حَرَامٍ بِنْتِ مَلْحَانَ فَيُطْعِمُهُ وَكَانَتْ أُمُّ حَرَامٍ تَحْتَ عِبَادَةِ بْنِ الصَّامِتِ ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاطْعَمْتَهُ وَجَعَلَتْ تَفْلِي رَأْسَهُ ، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ ، قَالَتْ فَقُلْتُ : وَمَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عَرَضُوا عَلَيَّ غُرَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، يَرْكَبُونَ ثَبَجَ هَذَا الْبَحْرِ مُدْرِكًا عَلَى الْأَسِيرَةِ - أَوْ مِثْلَ الْمَلُوكِ عَلَى الْأَسِيرَةِ ، شَكََّ إِسْحَاقُ - قَالَتْ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، اذْعُ اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ ، فَدَعَا لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١) . ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ . فَقُلْتُ : وَمَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عَرَضُوا عَلَيَّ غُرَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ - كَمَا قَالَ فِي الْأَوَّلِ - قَالَتْ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، اذْعُ اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ ، قَالَ : أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ . فَرَكِبَتِ الْبَحْرَ فِي زَمَنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ فَصُرِعَتْ عَنْ دَابَّتَيْهَا حِينَ خَرَجَتْ مِنَ الْبَحْرِ فَهَلَكَتْ .»

[الحديث ٢٧٨٨ - أطرافه في : ٢٧٩٩ ، ٢٨٧٧ ، ٢٨٩٤ ، ٢٨٨٢ ، ٢٧٠١]

[الحديث ٢٧٨٩ - أطرافه في : ٢٨٠٠ ، ٢٨٧٨ ، ٢٨٩٥ ، ٢٩٢٤ ، ٢٨٨٣ ، ٢٧٠٢]

٤ - **باب درجات المجاهدين في سبيل الله** . يُقَالُ هَذِهِ سَبِيلِي ، وَهَذَا سَبِيلِي

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : غُرَاةً وَاحِدَهَا غَارٌ ، هُمْ دَرَجَاتٌ : لَهُمْ دَرَجَاتٌ

٢٧٩٠ - **حدثنا** يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَصَامَ رَمَضَانَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ ، جَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ جَلَسَ فِي أَرْضِهِ الَّتِي وَلَدَ

(١) وقد استجاب الله دعوته المباركة لها ، فركبت البحر مع زوجها عبادة بن الصامت في سفن الأسطول الإسلامي الأول الذي أنشأ معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه .

فِيهَا . فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَفَلَا تُبَشِّرُ النَّاسَ ؟ قَالَ : إِنْ فِي الْجَنَّةِ مِائَةٌ دَرَجَةٍ أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ فَاسْأَلُوهُ الْفِرْدَوْسَ فَإِنَّهُ أَوْسَطُ الْجَنَّةِ وَأَعْلَى الْجَنَّةِ - أَرَاهُ قَالَ : وَفَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ - وَمِنْهُ تَفَجَّرَ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ « قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ عَنْ أَبِيهِ « وَفَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ » .

[الحديث ٢٧٩٠ - طرفه في : ٧٤٢٣]

٢٧٩١ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى حَدَّثَنَا جَرِيرٌ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ عَنْ سَمُرَةَ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ رَجُلَيْنِ أَتَيَانِي فَصَعِدَا بِي الشَّجْرَةَ وَأَدْخَلَانِي دَارًا هِيَ أَحْسَنُ وَأَفْضَلُ ، لَمْ أَرَقَطُ أَحْسَنَ مِنْهَا ، قَالَ أَمَا هَذِهِ الدَّارُ فَدَارُ الشُّهَدَاءِ » .

٥ - بَابُ الْغَدْوَةِ وَالرُّوحَةِ ^(١) فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَقَابِ قَوْسٍ أَحَدِكُمْ فِي الْجَنَّةِ ^(٢)

٢٧٩٢ - **حَدَّثَنَا** مَعْلَى بْنُ أُسْدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَغَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رُوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا » .

[الحديث ٢٧٩٢ - طرفاه في : ٦٥٦٨، ٢٧٩٦]

٢٧٩٣ - **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ هَلَالِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَقَابُ قَوْسٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِمَّا تَطْلُعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَتَغْرُبُ ^(٣) . وَقَالَ : لَغَدْوَةٌ أَوْ رُوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِمَّا تَطْلُعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَتَغْرُبُ » .

[الحديث ٢٧٩٣ - طرفه في : ٣٢٥٣]

٢٧٩٤ - **حَدَّثَنَا** قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الرُّوحَةُ وَالْغَدْوَةُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا » .

[الحديث ٢٧٩٤ - أطرافه في : ٦٤١٥، ٣٢٥٠، ٢٨٩٢]

٦ - بَابُ الْحُورِ الْعَيْنِ ^(٤) وَصِفَتِهِنَّ

يَحَارُ فِيهَا الطَّرْفُ . شَدِيدَةٌ سَوَادِ الْعَيْنِ ، شَدِيدَةٌ بَيَاضِ الْعَيْنِ . وَرَوْجَانَهُمْ بِحُورٍ : أَنْكَحْنَاهُمْ

(١) الغدوة : - بفتح الغين - المرة الواحدة من الغدو وهو الخروج . الروحة : المرة الواحدة من الخروج من زوال الشمس إلى غروبها .

(٢) قاب القوس ما بين الوتر والقوس .

(٣) أى أن مقدار قاب القوس في الجنة - وهو لا يزيد على ذراع - خير من كل ما في عالمنا الشمسى .

(٤) الحور العين : نساء أهل الجنة ، واحدهن حوراء . والحوراء : البيضاء ، والعين : جمع عيناء أى حسنة العينين واسمتهما

٢٧٩٥ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَا مِنْ عَبْدٍ يَمُوتُ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ يَسْرُهُ أَنْ يَرْجَعَ إِلَى الدُّنْيَا وَأَنْ لَهُ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا ، إِلَّا الشَّهِيدُ لِمَا يَرَى مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ ، فَإِنَّهُ يَسْرُهُ أَنْ يَرْجَعَ إِلَى الدُّنْيَا فَيُقْتَلَ مَرَّةً أُخْرَى » .

[الحديث ٢٧٩٥ - طرفه في : ٢٨١٧]

٢٧٩٦ - قَالَ : وَسَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ « لَرَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ غَدْوَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا ، وَلِقَابٌ قَوِيسٌ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ أَوْ مَوْضِعٌ قَيْدٌ - يَعْنِي سَوْطُهُ - خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا . وَلَوْ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَطْلَعَتْ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ لِأَضَاعَتِ مَا بَيْنَهُمَا وَلَمَلَأَتْهُ رِيحًا ، وَلَنَصِيفُهَا عَلَى رَأْسِهَا خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا ^(١) » .

٧ - بَابُ تَمَنَّى الشَّهَادَةِ

٢٧٩٧ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَوْ لَا أَنَّ رِجَالًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَا تَطِيبُ أَنْفُسُهُمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي ، وَلَا أَجِدُ مَا أَحْبَبْتُ عَلَيْهِمْ ، مَا تَخَلَّفْتُ عَنْ سَرِيَّةٍ تَغْدُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوَدِدْتُ أَنِّي أُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ أَحْيَا ، ثُمَّ أُقْتَلُ ثُمَّ أَحْيَا ، ثُمَّ أُقْتَلُ ثُمَّ أَحْيَا ، ثُمَّ أُقْتَلُ » .

٢٧٩٨ - **حَدَّثَنَا** يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « خَطَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ فَأُصِيبَ ، ثُمَّ أَخَذَهَا جَعْفَرٌ فَأُصِيبَ ثُمَّ أَخَذَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ فَأُصِيبَ ، ثُمَّ أَخَذَهَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ غَيْرِ امْرَأَةٍ فَفُتِحَ لَهُ . وَقَالَ : مَا يَسُرُّنَا أَنَّهُمْ عِنْدَنَا » قَالَ أَيُّوبُ : أَوْ قَالَ « مَا يَسُرُّهُمْ أَنَّهُمْ عِنْدَنَا ، وَعَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ » .

٨ - **بَابُ فَضْلِ مَنْ يُضْرَعُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَمَاتَ فَهُوَ مِنْهُمْ** . وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [النساء : ١٠٠] « وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ » وَقَعَ : وَجَبَ

٢٧٩٩ ، ٢٨٠٠ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

(١) النصف : النهار .

يُنْحَىٰ بِنِ بْنِ حَبَّانَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ خَالَتِهِ أُمِّ حَرَامٍ بِنْتِ مِلْحَانَ قَالَتْ « نَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا قَرِيبًا مِنِّي ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ يَتَبَسَّمُ ، فَقُلْتُ : مَا أَضْحَكَكَ ؟ قَالَ ، أَنَامُ مِنْ أُمَّتِي عُرْضُوا عَلَيَّ يَرْكَبُونَ هَذَا الْبَحْرَ الْأَخْضَرَ كَالْمَلُوكِ عَلَى الْأَسْرِ ، قَالَتْ فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ ، فَدَعَا لَهَا . ثُمَّ نَامَ الثَّانِيَةَ ، فَفَعَلَ مِثْلَهَا ، فَقَالَتْ مِثْلَ قَوْلِهَا ، فَأَجَابَهَا مِثْلَهَا ، فَقَالَتْ : ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ ، فَقَالَ : أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ . فَخَرَجَتْ مَعَ زَوْجِهَا عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ غَازِيًا أَوَّلَ مَا رَكِبَ الْمُسْلِمُونَ الْبَحْرَ مَعَ مُعَاوِيَةَ ، فَلَمَّا انْصَرَفُوا مِنْ غَزْوِهِمْ قَافِلِينَ فَنَزَلُوا الشَّامَ فَقَرَّبَتْ إِلَيْهَا دَابَّةً لِتَرْكَبَهَا فَصَرَعَتْهَا فَمَاتَتْ » .

٩ - بَابٌ مَنْ يُنْكَبُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

٢٨٠١ - حَدَّثَنَا حَنْصَلُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ إِسْحَاقَ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْوَامًا مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ إِلَى بَنِي عَامِرٍ فِي سَبْعِينَ ، فَلَمَّا قَدِمُوا قَالَ لَهُمْ خَالِي : اتَّقِدْمُكُمْ ، فَإِنْ أَمَّنُونِي حَتَّى أُبَلِّغَهُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِلَّا كُنْتُمْ مِنِّي قَرِيبًا . فَتَقَدَّمَ فَمَنَّهُ ، فَبَيْنَمَا يُحَدِّثُهُمْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ أَوْمَتْهُوَ إِلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ فَطَعَنَهُ فَنَافَذَهُ ، فَقَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ ، فُزْتُ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ . ثُمَّ مَالُوا عَلَى بَقِيَّةِ أَصْحَابِهِ فَقَتَلُوهُمْ إِلَّا رَجُلًا أَعْرَجُ صَعِدَ الْجَبَلَ ، قَالَ هَمَامٌ : وَأَرَاهُ آخَرَ مَعَهُ ، فَأَخْبَرَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُمْ قَدِ لَقُوا رَبَّهُمْ فَرَضِيَ عَنْهُمْ وَأَرْضَاهُمْ ؛ فَكُنَّا نَقْرَأُ أَنْ بَلَّغُوا قَوْمَنَا أَنْ قَدِ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِيَ عَنَّا وَأَرْضَانَا ، ثُمَّ نُسَخَّ بَعْدُ ، فَدَعَا عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا ؛ عَلَى رِغْلٍ وَذِكْوَانَ وَبَنِي لَحْيَانَ وَبَنِي عُصَيَّةَ الَّذِينَ عَصَوْا اللَّهَ وَرَسُولَهُ » .

٢٨٠٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنِ الْأَسْوَدِ هُوَ ابْنُ قَيْسٍ عَنْ جُنْدَبِ بْنِ سُفْيَانَ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي بَعْضِ الْمَشَاهِدِ قَدْ دَمِيَتْ إِصْبَعُهُ فَقَالَ : هَلْ أَنْتِ إِلَّا لِإِصْبَعٍ دَمِيَتْ ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ مَالَقِيَتْ » .

[الحديث ٢٨٠٢ - طرفه في : ٦١٤٦]

١٠ - بَابٌ مَنْ يُجْرَحُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

٢٨٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَا يُكَلِّمُ أَحَدٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِهِ - إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَاللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِ ، وَالرِّيحُ رِيحُ الْمَسْكِ »

١١ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [التوبة : ٥٢]

﴿ قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَا إِلَّا إِحْدَى الْحُسَيْنَيْنِ ﴾ وَالْحَرْبُ سِجَالٌ

٢٨٠٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ أَخْبَرَهُ « أَنَّ هِرْقُلَ قَالَ لَهُ : سَأَلْتُكَ كَيْفَ كَانَ قِتَالُكُمْ إِيَّاهُ ، فَزَعَمْتَ أَنَّ الْحَرْبَ سِجَالٌ وَدَوَلٌ ، فَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تَبْتَلَى ، ثُمَّ نَكُونُ لَهُمْ الْعَاقِبَةُ » .

١٢ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [الأحزاب : ٢٣]

﴿ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ ، فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا ﴾ .

٢٨٠٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ الْمُخَزَعِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ سَأَلْتُ أَنَسًا ع . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ حَدَّثَنَا زِيَادٌ قَالَ حَدَّثَنِي حُمَيْدُ الطَّوِيلُ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « غَابَ عَمِّي أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ عَنْ قِتَالِ بَدْرٍ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، غِبْتُ عَنْ أَوَّلِ قِتَالٍ قَاتَلَتْ الْمُشْرِكِينَ ، لَئِنْ اللَّهُ أَشْهَدَنِي قِتَالَ الْمُشْرِكِينَ لَيَرِيَنَّ اللَّهُ مَا أَصْنَعُ . فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ أَحُدٍ وَانْكَشَفَ الْمُسْلِمُونَ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعْتَذِرُ إِلَيْكَ بِمَا صَنَعَ هَؤُلَاءِ ، يَعْنِي أَصْحَابَهُ ، وَأَبْرَأُ إِلَيْكَ بِمَا صَنَعَ هَؤُلَاءِ ، يَعْنِي الْمُشْرِكِينَ . ثُمَّ تَقَدَّمَ فَاسْتَقْبَلَهُ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ ، فَقَالَ : يَا سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ ، الْجَنَّةُ وَرَبِّ النَّضْرِ ، إِنِّي أَجِدُ رِيحَهَا مِنْ دُونِ أَحُدٍ . قَالَ سَعْدٌ : فَمَا اسْتَطَعْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا صَنَعُ . قَالَ أَنَسٌ : فَوَجَدْنَا بِهِ بَضْعًا وَثَمَانِينَ ضَرْبَةً بِالسِّيفِ أَوْ طَعْنَةً بِرُمْحٍ أَوْ رَمِيَّةً بِسَهْمٍ ، وَوَجَدْنَاهُ قَدْ قُتِلَ وَقَدْ مَثَلَ بِهِ الْمُشْرِكُونَ ، فَمَا عَرَفَهُ أَحَدٌ إِلَّا أُخْتَهُ بِنَانِيهِ . قَالَ أَنَسٌ : كُنَّا نَرَى - أَوْ نَنْظُرُ - أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِيهِ وَفِي أَشْبَاهِهِ ﴿ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ » .

[الحديث ٢٨٠٥ - طرفاه في : ٤٠٤٨ ، ٤٧٨٣]

٢٨٠٦ - وَقَالَ « إِنَّ أُخْتَهُ - وَهِيَ تُسَمَّى الرَّبِيعَ - كَسَرَتْ ثُنْيَةَ امْرَأَةٍ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

عليه وسلم بالقصاص ، فقال أنس : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا تُكْسِرُ ثَنِيَّتُهَا ، فَرَضُوا بِالْأَرْشِ وَتَرَكُوا الْقِصَاصَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبْرَهُ .

٢٨٠٧ - **حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ع . وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي أَخِي عَن سَلِيمَانَ أَرَاهُ عَن مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيْقٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَن خَارِجَةَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « نَسَخْتُ الصُّحُفَ فِي الْمَصَاحِفِ فَمَقَدَّتْ آيَةٌ مِنْ سُورَةِ الْأَحْزَابِ كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ بِهَا ، فَلَمْ أَجِدْهَا إِلَّا مَعَ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيِّ الَّذِي جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَهَادَتَهُ شَهَادَةَ رَجُلَيْنِ ، وَهُوَ قَوْلُهُ : مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ » [الْحَدِيث ٢٨٠٧ - أَطْرَافُهُ فِي : ٤٠٤٩ ، ٤٦٧٩ ، ٤٧٨٤ ، ٤٩٨٦ ، ٤٩٨٨ ، ٤٩٨٩ ، ٤٩٩١ ، ٤٧٤٠]**

١٣ - **بَابُ عَمَلِ صَالِحٍ قَبْلَ الْقِتَالِ** وَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ : إِنَّمَا تُقَاتِلُونَ بِأَعْمَالِكُمْ وَقَوْلُهُ [الصِّف : ٢ - ٤] « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ . كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ^(١) » إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا كَانَهُمْ بَنِيَانٌ مَرْصُوعُونَ ^(٢) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّادٍ الْفَزَارِيُّ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ مَقْتَعٌ بِالْحَدِيدِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَقَاتِلُ أَوْ أُسَلِّمُ ؟ قَالَ : أُسَلِّمُ ثُمَّ قَاتِلُ : فَاسْلَمْ ثُمَّ قَاتِلَ فَقَتِلَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : عَمِلَ قَلِيلًا وَأَجَرَ كَثِيرًا » .**

١٤ - **بَابُ مَنْ أَتَاهُ سَهْمٌ غَرِبٌ فَقَتَلَهُ**
٢٨٠٩ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو أَحْمَدَ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنِ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ أُمَّ الرَّبِيعِ بِنْتَ الْبَرَاءِ وَهِيَ أُمُّ حَارِثَةَ بْنِ سُرَاقَةَ أَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَلَا تَحَدِّثُنِي عَنِ حَارِثَةَ - وَكَانَ قَتِيلَ يَوْمَ بَدْرٍ أَصَابَهُ سَهْمٌ غَرِبٌ ^(٢) - فَإِنَّ كَانَ فِي الْجَنَّةِ صَبْرَتْ ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ اجْتَهَدْتُ عَلَيْهِ فِي الْبُكَاءِ . قَالَ : يَا أُمَّ حَارِثَةَ ، إِنَّهَا جَنَّتٌ فِي الْجَنَّةِ ، وَإِنَّ ابْنَكَ أَصَابَ الْفِرْدَوْسَ الْأَعْلَى » .**
[الْحَدِيث ٢٨٠٩ - أَطْرَافُهُ فِي : ٣٩٨٢ ، ٦٥٥٠ ، ٦٥٦٧]

(١) المسلمون ينبغي أن يكونوا أمة صدق في جميع أوقالهم وأفعالهم ، والصدق في القول وفي الفعل من أهميات العمل الصالح ، فناسب أن يأتي البخاري بهذه الآية تحت هذه الترجمة .
(٢) أي لا يعرف راميهِ ، أو لا يعرف من أين أتى ، أو جاء على غير قصد من راميهِ ، وكان ذلك عقب وقعة بدر

١٥ - باب مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا

٢٨١٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلْمَعْنَمِ ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلذِّكْرِ ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُتْرَى مَكَانُهُ ، فَمَنْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ؟ قَالَ : مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » .

١٦ - باب مَنْ اغْتَرَبَتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَقَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [التوبة: ١٢٠] ﴿ مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - إِلَى قَوْلِهِ - إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ .

٢٨١١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ قَالَ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا عُمَايَةُ بْنُ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَلِيدِ بْنِ خَلِيدِ بْنِ أَبِي عَبَسٍ هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَبْرِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَا اغْتَرَبْنَا قَدَمًا عَبْدٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَمَسَّهُ النَّارُ » .

١٧ - باب مَسْحِ الْغُبَارِ عَنِ الرَّأْسِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

٢٨١٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ لَهُ وَلِعَلِّيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : اثْنِيمَا أَبَا سَعِيدٍ فَاسْمَعَا مِنْ حَدِيثِهِ . فَأَتِيَا وَهُوَ وَأَخُوهُ فِي حَائِطٍ لَهُمَا يَسْقِيَانَهُ ، فَلَمَّا رَأَيْنَا جَاءَ فَاحْتَبَى وَجَلَسَ فَقَالَ « كُنَّا نَنْقُلُ لِبِنِّ الْمَسْجِدِ لِبِنَةَ لِبِنَةَ ، وَكَانَ عَمَّارٌ يَنْقُلُ لِبِنَتَيْنِ لِبِنَتَيْنِ ، فَمَرَّ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَسَحَ عَنِ رَأْسِهِ الْغُبَارَ وَقَالَ : وَيْحَ عَمَّارُ تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَّةُ ، عَمَّارُ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ وَيَدْعُوهُمْ إِلَى النَّارِ » .

١٨ - باب الْغُسْلِ بَعْدَ الْحَرْبِ وَالْغُبَارِ

٢٨١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا رَجَعَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَوَضَعَ السَّلَاحَ وَاغْتَسَلَ ، فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ وَقَدْ عَصَبَ رَأْسَهُ الْغُبَارَ^(١) فَقَالَ : وَضَعْتَ السَّلَاحَ ؟ فَوَاللَّهِ مَا وَضَعْتَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

(١) أحاط الغبار برأسه فصار مثل العصابة .

فَأَيْنَ؟ قَالَ: هَاهُنَا - وَأَوْمَأَ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ - قَالَتْ: فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «

١٩ - **باب فضل قول الله تعالى [آل عمران: ١٧٩-١٨١]** ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزُقُونَ. فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَنْ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ. يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ﴾

٢٨١٤ - **حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الَّذِينَ قُتِلُوا أَصْحَابَ بَيْتِ مَعُونَةَ ثَلَاثِينَ غَدَاةً، عَلَى رِجْلِ وَذِكْوَانَ وَعُصْبَةَ عَصَتِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ. قَالَ أَنَسُ: أَنْزَلَ فِي الَّذِينَ قُتِلُوا بِبَيْتِ مَعُونَةَ قُرْآنٌ قَرَأْنَاهُ ثُمَّ نُسِخَ بَعْدُ: بَلَّغُوا قَوْمَنَا أَنْ قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِيَ عَنَّا وَرَضِينَا عَنْهُ»**

٢٨١٥ - **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ «اضْطَبَحَ نَاسُ الْخَمْرِ يَوْمَ أُحُدٍ، ثُمَّ قُتِلُوا شُهَدَاءَ. فَقِيلَ لِسُفْيَانَ: مِنْ آخِرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ؟ قَالَ: لَيْسَ هَذَا فِيهِ».**

[الحديث ٢٨١٥ - طرفاه في: ٤٦١٨، ٤٠٤٤]

٢٠ - **باب ظل الملائكة على الشهيد**

٢٨١٦ - **حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُكَابِرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ «جِيءَ بِأَبِي إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ مَثَلَ بِهِ وَوُضِعَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَدَهَبَتْ أَكْشِفُ عَنْ وَجْهِهِ، فَفَنَهَانِي قَوْمِي، فَسَمِعَ صَوْتَ نَائِحَةٍ، فَقِيلَ: ابْنَةُ عَمْرٍو - أَوْ أُخْتُ عَمْرٍو - فَقَالَ: لِمَ تَبْكِي، أَوْ لَا تَبْكِي، مَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تُظَلُّهُ بِأَجْدَحِهَا. قُلْتُ لِصَدَقَةَ: أَفِيهِ حَتَّى رُفِعَ؟ قَالَ رُبَّمَا قَالَهُ»**

٢١ - **باب تمنى المجاهد أن يرجع إلى الدنيا**

٢٨١٧ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «مَا أَحَدٌ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يُحِبُّ أَنْ يَرْجِعَ**

إِلَى الدُّنْيَا وَكَهَ مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ ، إِلَّا الشَّهِيدُ يَتَمَنَّى أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا فَيُقْتَلَ عَشْرَ مَرَّاتٍ ، لِمَا يَرَى مِنَ الْكِرَامَةِ ^(١) .

٢٢ - بَابُ الْجَنَّةِ تَحْتَ بَارِقَةِ السِّيُوفِ

وَقَالَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ : أَخْبَرَنَا نَبِينَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ رَسُولَةِ رَبِّنَا : مَنْ قُتِلَ مَنَاصِرًا إِلَى الْجَنَّةِ وَقَالَ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَلَيْسَ قَتَلَانَا فِي الْجَنَّةِ وَقَتْلَاهُمْ فِي النَّارِ؟ قَالَ : بَلَى **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - وَكَانَ كَاتِبَهُ قَالَ : كَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السِّيُوفِ » تَابِعَهُ الْأَوْسِيُّ عَنْ ابْنِ أَبِي الزُّنَادِ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ .
[الحديث ٢٨١٨ - أطرافه في : ٧٢٢٧٠٣٠٢٤٤٠٢٩٦٦٠٢٨٢٣]

٢٣ - بَابُ مَنْ طَلَبَ الْوَلَدَ لِلْجِهَادِ

٢٨١٩ - وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمَزٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « قَالَ سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ : لَا طُوفَنَ اللَّيْلَةَ عَلَى مِائَةِ امْرَأَةٍ - أَوْ تِسْعٍ وَتِسْعِينَ - كُلُّهُنَّ يَأْتِي بِفَارِسٍ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ : قُلْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، فَلَمْ يَقُلْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، فَلَمْ تَحْمِلْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةً وَاحِدَةً جَاءَتْ بِثِقِّ رَجُلٍ . وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ قَالَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فُرْسَانًا أَجْمَعُونَ » .
[الحديث ٢٨١٩ - أطرافه في : ٧٤٦٩٠٦٧٢٠٠٦٦٣٩٠٥٧٤٢٠٣٤٢٤]

٢٤ - بَابُ الشَّجَاعَةِ فِي الْحَرْبِ وَالْجُبْنَ

٢٨٢٠ - **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ وَاقِدٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْسَنَ النَّاسِ وَأَشَجَعَ النَّاسِ وَأَجْوَدَ النَّاسِ . وَلَقَدْ فَرَعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ ، فَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبَقَهُمْ عَلَى فَرَسٍ ، وَقَالَ : وَجَدْنَاهُ بَحْرًا » .
٢٨٢١ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ

(١) قال ابن بطال : هذا الحديث أجل ما جاء في فضل الشهادة ، وليس في أعمال البر ما تبدل فيه النفس غير الجهاد ، فذلك عظم فيه الثواب .

جَبْرِ بْنِ مُطْعَمٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَبْرِ قَالَ « أَخْبَرَنِي جَبْرِ بْنُ مُطْعَمٍ أَنَّهُ بَيْنَمَا هُوَ يَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ النَّاسُ مَقْفَلَةٌ مِنْ حُنَيْنٍ ، فَعَلِقَتِ النَّاسُ يَسْأَلُونَهُ حَتَّى اضْطَرُّوهُ إِلَى سَمْرَةَ فَخَطَفَتْ رِدَاعَهُ فَوَقَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَعْطُونِي رِدَائِي ، لَوْ كَانَ لِي عَدُوٌّ هَذِهِ الْعِضَاءُ نَعْمًا لَقَسَمْتُهُ بَيْنَكُمْ ، ثُمَّ لَا تَجِدُونِي بَخِيلًا وَلَا كَذُوبًا وَلَا جَبَانًا »

[الحديث ٢٨٢١ - طرفه في : ٣١٤٨]

٢٥ - باب ما يتعوذ من الجبن

٢٨٢٢ - **حدثنا** موسى بن إسماعيل **حدثنا** أبو عوانة **حدثنا** عبد الملك بن عمير **سمعت** عمرو بن ميمون الأودي قال « كَانَ سَعْدٌ يُعَلِّمُ بَنِيهِ هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ كَمَا يُعَلِّمُ الْمُعَلِّمُ الْعِلْمَانَ الْكِتَابَةَ وَيَقُولُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْهُمْ ذُبْرَ الصَّلَاةِ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجَبَنِ ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمَرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ . فَحَدَّثْتُ بِهِ مُضْعَبًا فَصَدَّقَهُ » .

[الحديث ٢٨٢٢ - أطرافه في : ٦٣٦٥ ، ٦٣٧٤ ، ٦٣٩٠]

٢٨٢٣ - **حدثنا** مسدد **حدثنا** معتمر قال **سمعت** أبي قال **سمعت** أنس بن مالك رضي الله عنه قال « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ ^(١) ، وَالْجَبَنِ وَالْهَرَمِ . وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ . وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ » .

[الحديث ٢٨٢٣ - أطرافه في : ٤٧٠٧ ، ٦٣٦٧ ، ٦٣٧١]

٢٦ - باب من حدث بمشاهله في الحرب . قاله أبو عثمان عن سعد

٢٨٢٤ - **حدثنا** قتيبة بن سعيد **حدثنا** حاتم عن محمد بن يوسف عن السائب بن يزيد قال « صَبَّحْتُ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ وَسَعْدًا وَالْمِقْدَادَ بْنَ الْأَسْوَدِ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا مِنْهُمْ يَحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِلَّا أَنِّي سَمِعْتُ طَلْحَةَ يُحَدِّثُ عَنْ يَوْمِ أُحُدٍ » .

[الحديث ٢٨٢٤ - طرفه في : ٤٠٦٢]

(١) ما أعظم هذه الضراعة إلى الله من أكل زسله ، ولو أحسنت الأمة الإسلامية ، التأسى بأمانى مفقدها الأعظم لحرصت على أن تكون أنشط الأمم وأبرعها في كل زمان ومكان ، ولكانت في طليعة شعوب الأرض نحو العلى والفضائل وجميع وسائل السيادة ، أما الذين أخلدوا من أبنائها إلى العجز والكسل فإن من لوازم الاستعاذة من هاتين الرذيلتين الإعراض عن ارتضى لنفسه الإخلاق إليهما .

٢٧ - **باب** وَجُوبِ النَّفِيرِ ^(١) ، وَمَا يَجِبُ مِنَ الْجِهَادِ وَالنِّيَّةِ ، وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [التوبة : ٤١]
 ﴿ انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ .
 لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا لَاتَّبَعُوكَ ، وَلَكِنْ بَعَدَتْ عَلَيْهِمُ الشُّقَّةُ ، وَسَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ ﴾ الآية .
 وقوله [التوبة : ٣٨] ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَالَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ انْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ اثَّاقَلْتُمْ إِلَى
 الْأَرْضِ ؟ أَرْضَيْتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ - إلى قوله - عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ .

يذكر عن ابن عباس « انْفِرُوا ثَبَات : سَرَابًا مُتَفَرِّقِينَ » . وَيُقَالُ : وَاحِدُ الثَّبَاتِ : ثُبَّةٌ .

٢٨٢٥ - **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ عَنْ مُجَاهِدٍ
 عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَوْمَ الْفَتْحِ ، لَا هِجْرَةَ
 بَعْدَ الْفَتْحِ ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَبَيْتَةٌ ، وَإِذَا اسْتَنْفَرْتُمْ فَانْفِرُوا » .

٢٨ - **باب** الْكَافِرِ يَقْتُلُ الْمُسْلِمَ ، ثُمَّ يُسَلِّمُ فَيَسُدُّ بَعْدَهُ وَيُقْتَلُ

٢٨٢٦ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « بَضَحَكَ اللَّهُ إِلَى رَجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا
 الْآخَرَ بِدُخُلَانِ الْجَنَّةِ ، يَقَاتِلُ هَذَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلُ ، ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَى الْقَاتِلِ فَيُسْتَشْهَدُ » .

٢٨٢٧ - **حَدَّثَنَا** الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْسَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ
 أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ بِخَيْبَرَ بَعْدَ مَا افْتَتَحَهَا
 فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَسْهَمَ لِي ، فَقَالَ بَعْضُ بَنِي سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ : لَا تَسْهَمُ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ
 أَبُو هُرَيْرَةَ : هَذَا قَاتِلُ ابْنِ قَوْقَلٍ ، فَقَالَ ابْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ : وَاعْجَبًا لِيُؤْبَرُ تَدَلَّى عَلَيْنَا مِنْ قُدُومِ
 ضَانَ يَنْعَى عَلَى قَتْلِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ أَكْرَمَهُ اللَّهُ عَلَى يَدَيَّ وَلَمْ يَهْنَى عَلَى يَدَيْهِ . قَالَ : فَلَا أَدْرِي أَسْهَمَ لَهُ
 أَمْ لَمْ يُسْهَمَ لَهُ » .

قَالَ سُفْيَانُ : وَحَدَّثَنِيهِ السَّعِيدِيُّ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : السَّعِيدِيُّ هُوَ عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ .

[الحديث ٢٨٢٧ - أطرافه في : ٤٢٣٧ ، ٤٢٣٨ ، ٤٢٣٩]

(١) النفير في الجهاد : مبادرة المستعدين له للخروج إلى لقاء العدو .

٢٩ - باب من اختار الغزو على الصوم

٢٨٢٨ - حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا ثابت البناني قال سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه قال « كان أبو طلحة لا يصوم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم من أجل الغزو ، فلما قبض النبي صلى الله عليه وسلم لم أره مفطراً إلا يوم فطر أو أضحى » .

٣٠ - باب الشهادة سبع سوى القتل

٢٨٢٩ - حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « الشهداء خمسة : المطعون والمبطون والغرق وصاحب الهدم والشهيد في سبيل الله » .

٢٨٣٠ - حدثنا بشر بن محمد أخبرنا عبد الله أخبرنا عاصم عن حفصة بنت سيرين عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « الطاعون شهادة لكل مسلم » . [الحديث ٢٨٣٠ - طرفه في : ٥٧٣٢]

٣١ - باب قول الله عز وجل [النساء : ٩٥] ﴿ لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي

الضرر والمجاهدون في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم ، فضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين درجة ، وكلاً وعد الله الحسنى ، وفضل الله المجاهدين على القاعدين - إلى قوله - غفوراً رحيماً ﴾ .

٢٨٣١ - حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة عن أبي إسحاق قال : سمعت البراء رضي الله عنه يقول « لما نزلت ﴿ لا يستوي القاعدون من المؤمنين ﴾ دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم زيداً فجاءه بكيف فكتبها . وشكا ابن أم مكتوم ضرارته فنزلت ﴿ لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر ﴾ » .

[الحديث ٢٨٣١ - أطرافه في : ٤٥٩٣ ، ٤٥٩٤ ، ٤٥٩٥ ، ٤٥٩٦]

٢٨٣٢ - حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا إبراهيم بن سعد الزهري قال حدثني صالح

ابن كيسان عن ابن شهاب عن سهل بن سعد الساعدي أنه قال « رأيت مروان بن الحكم جالساً في المسجد فاقبلت حتى جلست إلى جنبه ، فأخبرنا أن زيد بن ثابت أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أملى علي ﴿ لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله ﴾ قال فجاءه ابن أم مكتوم

وَهُوَ يُمِلُّهَا عَلَيَّ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَسْتَطِيعُ الْجِهَادَ لَجَاهَدْتُ - وَكَانَ رَجُلًا أَعْمَى - فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَيَّ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخِذَهُ عَلَيَّ فَخِذِي . فَثَقُلْتُ عَلَيَّ حَتَّى خِفْتُ أَنْ تُرْضَ فَخِذِي . ثُمَّ سُرِّي عَنْهُ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ غَيْرُ أَوْلَى الضَّرَرِ ﴾ .
[الحديث ٢٨٣٢ - طرفه في : ٤٥٩٢]

٣٢ - بَابُ الصَّبْرِ عِنْدَ الْقِتَالِ

٢٨٣٣ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا معاويةُ بْنُ عَمْرِو حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ مُوسَى ابْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى كَتَبَ فَقَرَأْتُهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا » .

٣٣ - بَابُ التَّحْرِيبِ عَلَى الْقِتَالِ ، وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [الْأَنْفَالُ : ٦٥] ﴿ حَرِّضَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ ﴾

٢٨٣٤ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا معاويةُ بْنُ عَمْرِو حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْخَنْدَقِ فَإِذَا الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ يَحْفِرُونَ فِي غَدَاةٍ بَارِدَةٍ ، فَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ عَمِيدٌ يَعْمَلُونَ ذَلِكَ لَهُمْ ، فَلَمَّا رَأَى مَا بِهِمْ مِنْ النَّصَبِ وَالْجُوعِ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشَ الْآخِرَةِ ، فَاعْفِرِ اللَّهُمَّ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ . فَقَالُوا مُجِيبِينَ لَهُ :

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْجِهَادِ مَا بَقِينَا أَبَدًا

[الحديث ٢٨٣٤ - أطرافه في : ٢٨٣٥ ، ٣٧٩٥ ، ٧٩٦ ، ٤٠٩٩ ، ٤١٠٠ ، ٤١٣ ، ٤١٤ ، ٧٢٠]

٣٤ - بَابُ حَفْرِ الْخَنْدَقِ

٢٨٣٥ - **حَدَّثَنَا** أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : جَعَلَ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ يَحْفِرُونَ الْخَنْدَقَ حَوْلَ الْمَدِينَةِ وَيَنْقِلُونَ التُّرَابَ عَلَى مَتُونِهِمْ وَيَقُولُونَ :

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْجِهَادِ مَا بَقِينَا أَبَدًا

وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُجِيبُهُمْ وَيَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرَ الْآخِرَةِ ، فَبَارِكْ فِي الْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ

٢٨٣٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ
« كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْقُلُ وَيَقُولُ : لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا »
[الحديث ٢٨٣٦ - أطرافه في : ٧٢٣٦٤٦٦٢٠٤١٠٦٤٤١٠٤٤٣٠٣٤٤٢٨٣٧]

٢٨٣٧ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
« رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ يَنْقُلُ الثَّرَابَ - وَقَدْ وَارَى الثَّرَابُ بِيَاضَ بَطْنِهِ -
وَهُوَ يَقُولُ : لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا ، وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَدِّقْنَا ، فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْنَا ، وَثَبَّتِ الْأَقْدَامَ
إِنْ لَاقَيْنَا ، إِنْ الْأُولَى قَدْ بَعَّوْا عَلَيْنَا ، إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةَ آبِينَا » .

٣٥ - بَابُ مِنْ حَبْسَةِ الْعُدْرِ عَنِ الْعَزْوِ

٢٨٣٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ قَالَ « رَجَعْنَا مِنْ
غَزْوَةِ تَبُوكَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .
[الحديث ٢٨٣٨ - طرفاه في : ٤٤٢٣٠٢٨٣٩]

٢٨٣٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادٌ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي غَزَاةٍ فَقَالَ : إِنْ أَقْوَامًا بِالْمَدِينَةِ خَلَفْنَا مَا سَلَكْنَا شِعْبًا
وَلَا وادياً إِلَّا وَهُمْ مَعَنَا فِيهِ ، حَبَسَهُمُ الْعُدْرُ » .

وقال موسى : حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قال أبو عبد الله : الأول أصح .

٣٦ - بَابُ فَضْلِ الصَّوْمِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

٢٨٤٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يَحْيَى
ابْنُ سَعِيدٍ وَسَهِيلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ أَنَّهُمَا سَمِعَا الثُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عِيَّاشٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بَعَدَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ
النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا ^(١) »

(١) الخريف ثالث فصول السنة ، والعرب تذكره وتريد به السنة لأنه موسم الفاكهة والثمار ، ففي سبعين خريفاً :

٣٧ - باب فضل النفقة في سبيل الله

٢٨٤١ - **حدثني** سعد بن حفص حدثنا شيبان عن يحيى عن أبي سلمة أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من أنفق زوجين في سبيل الله دعاه خزنة الجنة - كل خزنة باب - : أى قل ، هلم . قال أبو بكر : يارسول الله ، ذاك الذي لا توى عليه ^(١) ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : إني لأرجو أن تكون منهم » .

٢٨٤٢ - **حدثنا** محمد بن سنان حدثنا فليح حدثنا هلال عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على المنبر فقال : إنما أخشى عليكم من بعدى ما يفتح عليكم من بركات الأرض . ثم ذكر زهرة الدنيا فبدأ بإحداهما وثنى بالأخرى . فقام رجل فقال : يارسول الله ، أو يأتي الخير بالشر ؟ فسكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم ، قلنا يوحى إليه ، وسكت الناس كأن على رؤوسهم الطير . ثم إنه مسح عن وجهه الرخصة ^(٢) فقال : أين السائل آنيًا ؟ أو خير هو - ثلاثا - إن الخير لا يأتي إلا بالخير . وإنه كل ما ينبت الربيع ما يقتل حبطا أو يلم ، أكلت حتى إذا امتدت خاصرتها استقبلت الشمس فثلثت وبالت ثم رتعت . وإن هذا المال خضرة حلوة ، ونعم صاحب المسلم لمن أخذه بحقه فجعله في سبيل الله واليتامى والمساكين ، ومن لم يأخذها بحقه فهو كالآكل الذي لا يشبع ، ويكون عليه شهيدا يوم القيامة » .

٣٨ - باب فضل من جهز غازيا أو خلفه بخير

٢٨٤٣ - **حدثنا** أبو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا الحسين قال حدثني يحيى قال حدثني أبو سلمة قال حدثني بسر بن سعيد قال حدثني زيد بن خالد رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا ، ومن خلف غازيا في سبيل الله بخير فقد غزا »

٢٨٤٤ - **حدثنا** موسى بن إسماعيل حدثنا همام عن إسحاق بن عبد الله عن أنس رضي الله عنه « أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يدخل بيئا بالمدينة غير بيت أم سليم ، إلا على أزواجه ، فقيل له ، فقال : إني أرحمها ، قيل أخوها معي » .

(١) التوى : اهلك ، والذي يدعى إلى الجنة من جميع أبوابها آمن من الهلاك .

(٢) الرخصة : العرق يغسل الجلد لكثرة .

٣٩ - باب التَّحْنُطِ عِنْدَ الْقِتَالِ

٢٨٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُوسَى ابْنِ أَنَسٍ قَالَ وَذَكَرَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ قَالَ « أَتَى أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ثَابِتَ بْنَ قَيْسٍ وَقَدْ حَسَرَ عَنْ فَخْلِيهِ وَهُوَ يَتَحْنَطُ فَقَالَ : يَا عَمُّ مَا يَحْبِسُكَ أَنْ لَا تَجِيءَ ؟ قَالَ : الْآنَ يَا ابْنَ أَخِي ، وَجَعَلَ يَتَحْنَطُ - يَعْنِي مِنَ الْحَنُوطِ - ثُمَّ جَاءَ فَجَلَسَ ، فَذَكَرَ فِي الْحَدِيثِ انْكِشَافًا مِنَ النَّاسِ فَقَالَ : هَكَذَا عَنْ وُجُوهِنَا حَتَّى نُضَارِبَ الْقَوْمَ ، مَا هَكَذَا كُنَّا نَفْعَلُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بِئْسَ مَا عَوَدْتُمْ أَقْرَانَكُمْ » رواه حمادٌ عن ثابِتٍ عن أَنَسٍ .

٤٠ - باب فضل الطليعة

٢٨٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ يَأْتِنِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ يَوْمَ الْأَحْزَابِ ؟ فَقَالَ الزُّبَيْرُ : أَنَا . ثُمَّ قَالَ : مَنْ يَأْتِنِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ ؟ قَالَ الزُّبَيْرُ : أَنَا . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا وَحَوَارِيَّ الزُّبَيْرُ »

[الحديث ٢٨٤٦ - أطرافه في : ٧٢٦١٠٤١١٣٠٣٧١٩٠٢٩٩٧٠٢٨٤٧]

٤١ - باب هل يُبَعَثُ الطليعةُ وحدهُ

٢٨٤٧ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْكَدِرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « نَدَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّاسَ - قَالَ صَدَقَةُ أَظُنُّهُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ - فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ ، ثُمَّ نَدَبَ النَّاسَ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ ، ثُمَّ نَدَبَ النَّاسَ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا ، وَحَوَارِيَّ الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَامِ »

٤٢ - باب سفرِ الإثنيين

٢٨٤٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ مَالِكِ ابْنِ الْحَوَيْرِثِ قَالَ « انصرفتُ من عندِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَنَا - أَنَا وَصَاحِبِي لِي - : أَذْنَا وَأَقِيمَا وَلْيَوْمَكُمَا أَكْبَرُكُمَا » .

٤٣ - **باب الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة**

٢٨٤٩ - **حدثنا** عبد الله بن مسلمة حدثنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة »
[الحديث ٢٨٤٩ - طرفه في : ٣٦٤٤]

٢٨٥٠ - **حدثنا** حفص بن عمر حدثنا شعبة عن حصين وابن أبي السفر عن الشعبي عن عروة بن الجعد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة ». قال سليمان عن شعبة « عن عروة بن أبي الجعد ».
تابعه مسدد عن هشيم عن حصين عن الشعبي « عن عروة بن أبي الجعد ».
[الحديث ٢٨٥٠ - أطرافه في : ٣٦٤٣، ٣١١٩، ٢٨٥٢]

٢٨٥١ - **حدثنا** مسدد حدثنا يحيى عن شعبة عن أبي التياح عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال :

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « البركة في نواصي الخيل »
[الحديث ٢٨٥١ - طرفه في : ٣٦٤٥]

٤٤ - **باب الجهاد ما مضى مع البر والفاجر**

لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ »
٢٨٥٢ - **حدثنا** أبو نعيم حدثنا زكرياء عن عامر حدثنا عروة البارقي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة : الأجر والمغرم »

٤٥ - **باب من احتبس فرساً في سبيل الله**

لِقَوْلِهِ تَعَالَى [الْأَنْفَالُ : ٦٠] : ﴿ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ ﴾ .
٢٨٥٣ - **حدثنا** علي بن حفص حدثنا ابن المبارك أخبرنا طلحة بن أبي سعيد قال سمعت سعيداً المقبري يحدث أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول : قال النبي صلى الله عليه وسلم « من احتبس فرساً في سبيل الله ، إيماناً بالله وتصديقاً بوعده ، فإن شبعه وريته وروثه وبوله في ميزانه يوم القيامة »

٤٦ - باب اسم الفرس والحمار

٢٨٥٤ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ** « أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَخَلَّفَ أَبُو قَتَادَةَ مَعَ بَعْضِ أَصْحَابِهِ وَهُمْ مُحْرَمُونَ وَهُوَ غَيْرُ مُحْرِمٍ ، فَرَأَوْا حِمَارًا وَحَسَّ قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ ، فَلَمَّا رَأَوْهُ تَرَكُوهُ حَتَّى رَأَاهُ أَبُو قَتَادَةَ ، فَكَرِبَ فَرَسًا لَهُ يُقَالُ لَهَا الْجَرَادَةُ ، فَسَأَلَهُمْ أَنْ يَنَالُوهُ سَوْطَهُ فَأَبَوْا ، فَتَنَاوَلَهُ ، فَحَمَلَ فَعَقَرَهُ ، ثُمَّ أَكَلَ فَأَكَلُوا ، فَتَدِمُوا ، فَلَمَّا أَدْرَكُوهُ قَالَ : هَلْ مَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ ؟ قَالَ : مَعَنَا رِجْلُهُ ، فَآخَذَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَكَلَهَا »

٢٨٥٥ - **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عَيْسَى حَدَّثَنِي أَبِي بْنُ عَبَّاسِ ابْنِ سَهْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ** « كَانَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَائِطِنَا فَرَسٌ يُقَالُ لَهُ اللَّحِيفُ » قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : وَقَالَ بَعْضُهُمْ « اللَّحِيفُ »

٢٨٥٦ - **حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ سَمِعَ يَحْيَى بْنَ آدَمَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ مُعَاذِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ** « كُنْتُ رَدَفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى حِمَارٍ يُقَالُ لَهُ عُصِيرٌ ، فَقَالَ : يَا مُعَاذُ ، هَلْ تَدْرِي حَقَّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ ، وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ ؟ قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ : فَإِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ، وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا أُبَشِّرُ بِهِ النَّاسَ ؟ قَالَ : لَا تُبَشِّرُهُمْ فَيَتَكَلَّبُوا »

[الحديث ٢٨٥٦ - أطرافه في : ٧٣٧٣، ٦٥٠٠، ٦٢٦٧، ٥٩٦٧]

٢٨٥٧ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعْتُ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ** « كَانَ فَرَعٌ بِالْمَدِينَةِ ، فَاسْتَعَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَسًا لَنَا يُقَالُ لَهُ مَنْدُوبٌ فَقَالَ : مَا رَأَيْنَا مِنْ فَرَعٍ ، وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَيَحْرَأُ »

٤٧ - باب ما يذكر من شؤم الفرس

٢٨٥٨ - **حَدَّثَنَا أَبُو الَيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ** « إِنَّمَا الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ : فِي الْفَرَسِ ، وَالْمَرْأَةِ ، وَالذَّارِ »

٢٨٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ فَفِي الْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ وَالْمَسْكَنِ » .

[الحديث ٢٨٥٩ - طرفه في : ٥٠٩٥]

٤٨ - بَابُ الْخَيْلِ لِثَلَاثَةِ ، وَقَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [النحل : ٨]

﴿ وَالْخَيْلِ وَالْبِغَالِ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً ، وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾

٢٨٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْخَيْلُ لِثَلَاثَةِ : لِرَجُلٍ أَجْرٌ ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ ، وَعَلَى رَجُلٍ وَزْرٌ . فَأَمَّا الَّذِي لَهُ أَجْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاطَّالَ فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ ^(١) ، فَمَا أَصَابَتْ فِي طِيلِهَا ذَلِكَ مِنَ الْمَرْجِ أَوْ الرَّوْضَةِ كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٌ ، وَكَوْنُهَا قَطَعَتْ طِيلَهَا فَاسْتَنْتُ شَرَفًا أَوْ شَرْفَيْنِ كَانَتْ أَرْوَأَتْهَا وَأَثَارَهَا حَسَنَاتٍ لَهُ ^(٢) ، وَكَوْنُهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ وَلَمْ يُرِدْ أَنْ يَسْتَقِيهَا كَانَ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ لَهُ . فَأَمَّا الرَّجُلُ الَّذِي هِيَ عَلَيْهِ وَزْرٌ فَهُوَ رَجُلٌ رَبَطَهَا فخرًا وَرِثَاءً وَنِوَاءً لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ ^(٣) فَهِيَ وَزْرٌ عَلَى ذَلِكَ . وَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ الْحُمُرِ فَقَالَ : مَا أَنْزَلَ عَلَيَّ فِيهَا إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْجَامِعَةُ الْفَادَةُ : ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ، وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴾ »

٤٩ - بَابُ مَنْ ضَرَبَ دَابَّةَ غَيْرِهِ فِي الْغَزْوِ ^(٤)

٢٨٦١ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيُّ قَالَ « أَتَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ فَقُلْتُ لَهُ : حَدِّثْنِي بِمَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَ : سَافَرْتُ مَعَهُ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ - قَالَ أَبُو عَقِيلٍ : لَا أَدْرِي غَزْوَةَ أُمِّ عَمْرَةَ - فَلَمَّا أَنْ أَقْبَلْنَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَتَعَجَّلَ إِلَى أَهْلِهِ فَلْيُعَجِّلْ . قَالَ جَابِرٌ فَأَقْبَلْنَا وَأَنَا عَلَى جَمَلٍ لِي أَرْمَلُ ^(٥) لَيْسَ

(١) المريج : الأرض الواسعة ذات النبات الكثير تمرح فيه الدواب ، أي تسرح مخططة حيث شادت . والروضة : البستان الحافل بالزهور والكرم والبقل والمشب .

(٢) الطيل : الخيل تربط به الفرس إلى شجرة أو عود مغروس .

(٣) الرثاء : هو الرياء . والنواء : العداء . يقال نأواهم أي ناهضهم وعاداهم .

(٤) أي ليعينه على سيرها وتنشيطها على المشاركة في العمل .

(٥) الأرمك : الذي خالط خمرته سواد .

فِيهَا شِيَّةٌ^(١) وَالنَّاسُ خَلْفِي ، فَبَيْنَا أَنَا كَذَلِكَ إِذْ قَامَ عَلِيٌّ فَقَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا جَابِرُ اسْتَمْسِكْ ، فَضْرَبَهُ بِسَوْطِهِ ضَرْبَةً ، فَوَثَبَ الْبَعِيرُ مَكَانَهُ ، فَقَالَ : أَتَبِيعُ الْجَمَلَ ؟ قُلْتُ نَعَمْ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَدَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَسْجِدَ فِي طَوَائِفِ أَصْحَابِهِ ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ وَعَقَلْتُ الْجَمَلَ فِي نَاحِيَةِ الْبَلَاطِ فَقُلْتُ لَهُ : هَذَا جَمَلُكَ . فَخَرَجَ فَجَعَلَ يُطِيفُ بِالْجَمَلِ وَيَقُولُ : الْجَمَلُ جَمَلُنَا . فَبَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوَاقٍ مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَ : أَعْطُوهَا جَابِرًا . ثُمَّ قَالَ : اسْتَوْفَيْتَ الثَّمَنَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : الثَّمَنُ وَالْجَمَلُ لَكَ . »

٥٠ - بَابُ الرُّكُوبِ عَلَى الدَّابَّةِ الصَّعْبَةِ وَالْفُحُولَةِ مِنَ الْخَيْلِ

وَقَالَ رَاشِدُ بْنُ سَعْدٍ : كَانَ السَّلَفُ يَسْتَحِبُّونَ الْفُحُولَةَ لِأَنَّهَا أَجْرَى وَأَجْسَرُ^(٢)

٢٨٦٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ بِالْمَدِينَةِ فَزَعٌ ، فَاسْتَعَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ يُقَالُ لَهُ مَنْدُوبٌ ، فَرَكِبَهُ وَقَالَ : مَا رَأَيْنَا مِنْ فَزَعٍ ، وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْرًا . »

٥١ - بَابُ سِهَامِ الْفَرَسِ

٢٨٦٣ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَعَلَ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ وَلِصَاحِبِهِ سَهْمًا . » وَقَالَ مَالِكٌ : يُسَهُمُ لِلْخَيْلِ وَالْبَرَادِينِ مِنْهَا^(٣) لِقَوْلِهِ [النحل: ٨] : « وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا » وَلَا يُسَهُمُ لِأَكْثَرِ مِنَ فَرَسٍ .

[الحديث ٢٨٦٣ - طرفه في : ٤٢٢٨]

٥٢ - بَابُ مَنْ قَادَ دَابَّةً غَيْرَهُ فِي الْحَرْبِ

٢٨٦٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ يُونُسَ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ « قَالَ رَجُلٌ لِلْبَرَاءِ ابْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَفَرَزْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ حُنَيْنٍ ؟ قَالَ : لَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَفِرَّ ، إِنْ هَوَّازِنَ كَانُوا قَوْمًا رَمَاءً ، وَإِنَّا لَمَّا لَقِينَاهُمْ حَمَلْنَا عَلَيْهِمْ فَانْهَزْمُوا ،

(١) الشية : العلامة . أى ليس فيه لمعة من غير لونه . قال الحافظ : قد يريد : ليس فيه عيب .

(٢) الفحولة : جمع فحل ، أراد ذكور الخيل .

(٣) البرادين : الخيول غير العربية .

فَأَقْبَلَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى الْغَنَائِمِ ، فَاسْتَقْبَلُونَا بِالسَّهَامِ ، فَأَمَّا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَبْرَأْ ، فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ وَإِنَّهُ لَعَلَى بَغْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ ، وَإِنَّ أَبَا سُفْيَانَ أَخَذَ بِلِجَامِهَا وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ .

[الحديث ٢٨٦٤ - أطرافه في : ٢٨٧٤ ، ٢٩٣٠ ، ٤٢٠٤ ، ٤٣١٥ ، ٤٣١٦ ، ٤٣١٧ ، ٤٣١٨]

٥٣ - باب الرُّكَّابِ ، وَالغَرَزِ لِلدَّابَّةِ ^(١)

٢٨٦٥ - **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَدْخَلَ رَجُلُهُ فِي الْغَرَزِ وَاسْتَوَتْ بِهِ نَاقَتُهُ قَائِمَةً أَهْلًا مِنْ عِنْدِ مَسْجِدِ ذِي الْحُلَيْفَةِ » .

٥٤ - باب رُكُوبِ الْفَرَسِ الْعُرَى

٢٨٦٦ - **حَدَّثَنَا** عُمَرُو بْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « اسْتَقْبَلَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى فَرَسٍ عُرَى مَاعَلَيْهِ سَرَجٌ ، فِي عُنُقِهِ سَيْفٌ » .

٥٥ - باب الْفَرَسِ الْقَطُوفِ ^(٢)

٢٨٦٧ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَزِعُوا مَرَّةً فَرَكِبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ كَانَ يَقْطِفُ - أَوْ كَانَ فِيهِ قَطَافٌ - فَلَمَّا رَجَعَ قَالَ : وَجَدْنَاهُ فَرَسَكُمْ هَذَا بَحْرًا ، فَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ لَا يُجَارَى »

٥٦ - باب السَّبْقِ بَيْنَ الْخَيْلِ

٢٨٦٨ - **حَدَّثَنَا** قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « أَجْرَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا ضَمَّرَ مِنَ الْخَيْلِ مِنَ الْحَفِيَاءِ إِلَى ثَنِيَّةِ الْوُدَاعِ ، وَأَجْرَى مَا لَمْ يُضَمَّرْ مِنَ الثَّنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ . قَالَ ابْنُ عُمَرَ : وَكُنْتُ فِيمَنْ أَجْرَى » . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ قَالَ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ قَالَ سُفْيَانُ : بَيْنَ الْحَفِيَاءِ إِلَى ثَنِيَّةِ الْوُدَاعِ خَمْسَةُ أَمْيَالٍ أَوْ سِتَّةٌ ، وَبَيْنَ ثَنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ مِيلٌ .

(١) قبل الركاب يكون من الحديد والخشب ، والغرز لا يكون إلا من الجلد . وقيل الغرز للجمال ، والركاب للفرس .

(٢) أي المقارب الخطر ، الضيق المفني .

٥٧ - باب إضمار الخيل للسبق

٢٨٦٩ - **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضَمَّرْ ، وَكَانَ أَمْدُهَا مِنَ الثَّنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ ، وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ سَابِقَ بِهَا » . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ، أَمْدًا : غَايَةً . ﴿ فَظَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمْدُ ﴾ [الْحَدِيدُ : ١٩] .

٥٨ - باب غَايَةِ السَّبَاقِ لِلْخَيْلِ الْمُضَمَّرَةِ

٢٨٧٠ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « سَابِقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي قَدْ ضُمَّرَتْ ، فَأَرْسَلَهَا مِنَ الْحَفِيَاءِ ، وَكَانَ أَمْدُهَا ثِنِيَّةَ الْوُدَاعِ . فَقُلْتُ لِمُوسَى : فَكَمْ كَانَ بَيْنَ ذَلِكَ ؟ قَالَ سِتَّةُ أَمْيَالٍ أَوْ سَبْعَةٌ . وَسَابِقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضَمَّرْ ، فَأَرْسَلَهَا مِنَ ثِنِيَّةِ الْوُدَاعِ ، وَكَانَ أَمْدُهَا مَسْجِدَ بَنِي زُرَيْقٍ . قُلْتُ : فَكَمْ بَيْنَ ذَلِكَ ؟ قَالَ : مِيلٌ أَوْ نَحْوُهُ . وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ مِمَّنْ سَابِقَ فِيهَا » .

٥٩ - باب نَاقَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(١)

قَالَ ابْنُ عُمَرَ : أَرْدَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُسَامَةَ عَلَى الْقَصْوَاءِ . وَقَالَ الْمِثْوَرُ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا خَلَّاتِ الْقَصْوَاءُ .

٢٨٧١ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « كَانَتْ نَاقَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَالُ لَهَا الْعَضْبَاءُ » . [الْحَدِيثُ ٢٨٧١ - طَرَفُهُ فِي : ٢٨٧٢]

٢٨٧٢ - **حَدَّثَنَا** مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَاقَةٌ تُسَمَّى الْعَضْبَاءَ لَا تُسَبِّقُ - قَالَ حُمَيْدٌ : أَوْ لَا تَكَادُ تُسَبِّقُ - فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى قَعُودٍ ^(٢) فَسَبَقَهَا ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ حَتَّى عَرَفَهُ فَقَالَ : حَقٌّ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يَرْتَفِعَ شَيْءٌ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا وَضَعَهُ » .

طَوَّلَهُ مُوسَى عَنْ حَمَّادٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

(١) أفرد البخاري الناقة إشارة إلى أن « العضباء » و « القصواء » واحدة .

(٢) القعود : هو البعير من ابن ستين إلى ستة ، ثم يقال له جل .

٦٠ - باب الغزو على الحَمِير

٦١ - باب بَغْلَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبَيْضَاءُ ، قَالَهُ أَنَسُ

وَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ : أَهْدَىٰ مَلِكُ أَيْلَةَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَغْلَةً بَيْضَاءَ

٢٨٧٣ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ

عَمْرُو بْنَ الْحَارِثِ قَالَ « مَا تَرَكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا بَغْلَتَهُ الْبَيْضَاءَ وَسِلَاحَهُ ، وَأَرْضًا تَرَكَهَا صَدَقَةً » .

٢٨٧٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ

عَنِ الْبِرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « قَالَ لَهُ رَجُلٌ : يَا أَبَا عَمَارَةَ وَلَيْتُمْ يَوْمَ حُنَيْنٍ ، قَالَ : لَا وَاللَّهِ مَا وُلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَكِنْ وُلَّى سُرْعَانَ النَّاسَ ، فَلَقِيَهُمْ هَوَازِنُ بِالنَّبْلِ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى بَغْلَتِهِ الْبَيْضَاءَ ، وَأَبُو سُفْيَانَ بْنَ الْحَارِثِ آخِذٌ بِلِجَامِهَا وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبٌ ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ » .

٦٢ - باب جهادِ النساءِ

٢٨٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ

عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « اسْتَأْذَنْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْجِهَادِ فَقَالَ : جِهَادُكُمْ الْحَجُّ »

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بِهِذَا .

٢٨٧٦ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بِهِذَا . وَعَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ

عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ « عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلَهُ نِسَاؤُهُ عَنِ الْجِهَادِ فَقَالَ : نِعَمَ الْجِهَادُ الْحَجُّ »

٦٣ - باب غزو المرأة في البحر

٢٨٧٧ ، ٢٨٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ

هُوَ الْفَزَارِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى ابْنَةِ مِلْحَانَ فَاتَّكَأَ عِنْدَهَا ، ثُمَّ ضَحِكَ ، فَقَالَتْ : لِمَ تَضْحَكُ

يَارَسُوْلَ اللهِ ؟ فَقَالَ : نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي يَرْكَبُونَ الْبَحْرَ الْأَخْضَرَ فِي سَبِيلِ اللهِ ، مِثْلَهُمْ مِثْلُ الْمَلُوكِ عَلَى الْأَسْرِ . فَقَالَتْ : يَارَسُوْلَ اللهِ ، اذْعُ اللهُ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ ، فَقَالَ : اللَّهُ اجْعَلْهَا مِنْهُمْ . ثُمَّ عَادَ فَضَحِكَ ، فَقَالَتْ لَهُ مِثْلَ - أَوْ مِمَّ - ذَلِكَ ، فَقَالَ لَهَا مِثْلَ ذَلِكَ ، فَقَالَتْ : اذْعُ اللهُ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ ، قَالَ : أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَلَسْتَ مِنَ الْآخِرِينَ . قَالَ أَنَسٌ فَتَزَوَّجَتْ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ فَرَكِبَتْ الْبَحْرَ مَعَ بِنْتِ قَرْظَةَ ، فَلَمَّا قَفَلَتْ رَكِبَتْ دَابَّتَهَا ، فَوَقَصَتْ بِهَا ، فَسَقَطَتْ عَنْهَا فَمَاتَتْ «

٦٤ - بَابُ حَمْلِ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ فِي الْغَزْوِ دُونَ بَعْضِ نِسَائِهِ

٢٨٧٩ - حَدِيثُ حَجَّاجِ بْنِ مَنِهَالٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ النُّمَيْرِيُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ قَالَ سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ قَالَ سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ وَعَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ وَعَبِيدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ ، كُلُّ حَدِيثِي طَائِفَةٌ مِنَ الْحَدِيثِ قَالَتْ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ أَفْرَعُ بَيْنَ نِسَائِهِ فَأَيَّتَهُنَّ يَخْرُجُ سَهْمَهَا خَرَجَ بِهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَأَفْرَعُ بَيْنَنَا فِي غَزْوَةِ غَزَاهَا ، فَخَرَجَ فِيهَا سَهْمِي ، فَخَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ الْحِجَابُ »

٦٥ - بَابُ غَزْوِ النِّسَاءِ وَقِتَالِهِنَّ مَعَ الرَّجَالِ

٢٨٨٠ - حَدِيثُ أَبِي مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ « لَمَّا كَانَ يَوْمٌ أُحْدِثَ انْهَزَمَ النَّاسُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَ : وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ وَأُمَّ سُلَيْمٍ وَإِنَّهُمَا لَمَشْمَرَتَانِ أَرَى خَدَمَ سَوْقِهِنَّ تَنْقِزَانِ الْقُرْبَ (١) - وَقَالَ غَيْرُهُ : تَنْقِلَانِ الْقُرْبَ - عَلَى مَثُونِهِمَا ثُمَّ تَفْرَغَانِيهِ فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ ، ثُمَّ تَرْجِعَانِ فَمَتْلَانِيهَا ثُمَّ تَجِيئَانِ فَتَفْرَغَانِيهِ فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ » [الحديث ٢٨٨٠ - أطرافه في : ٤٠٦٤ ، ٣٨١١ ، ٢٩٠٢]

٦٦ - بَابُ حَمْلِ النِّسَاءِ الْقُرْبَ إِلَى النَّاسِ فِي الْغَزْوِ

٢٨٨١ - حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْبَرَ تَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ ثَعْلَبَةُ بْنُ أَبِي مَالِكٍ « إِنْ عَمَرَ بِنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَسَمَّ مَرُوطًا بَيْنَ نِسَاءٍ مِنْ نِسَاءِ الْمَدِينَةِ ، فَبَقِيَ مِرْطٌ جَيِّدٌ ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ مَنْ عِنْدَهُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَعْطِ هَذَا ابْنَةَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّتِي عِنْدَكَ - يُرِيدُونَ أُمَّ كُلْثُومِ بِنْتَ عَلِيٍّ - فَقَالَ عُمَرُ : أُمَّ سَلِيْطِ أَحَقُّ . وَأُمَّ سَلِيْطِ مِنْ نِسَاءِ الْأَنْصَارِ مِمَّنْ بَايَعَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ عُمَرُ : فَإِنَّهَا كَانَتْ تَزْفِرُ لَنَا الْقُرْبَ يَوْمَ أُحُدٍ (٢) » قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ : تَزْفِرُ : تَخِيْطُ . [الحديث ٢٨٨١ - طرفه في : ٤٠٧١]

(١) خدم سوقهن : خلاخيل أرجلهن . تنقزان القرب : تسرعان في نقلها .

(٢) تزفر القرب : تحملها مملوءة ماء .

٦٧ - **باب** مُدَاوَاةِ النَّسَاءِ الْجَرْحَى فِي الْغَزْوِ

٢٨٨٢ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ ذَكْوَانَ عَنِ الرَّبِيعِ بِنْتِ مَعُوذٍ قَالَتْ « كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، نَسْقِي وَنُدَاوِي الْجَرْحَى ، وَنَرُدُّ الْقَتْلَى إِلَى الْمَدِينَةِ » [الحديث ٢٨٨٢ - طرفاه في : ٥٦٧٩ ، ٢٨٨٣]

٦٨ - **باب** رَدِّ النَّسَاءِ الْجَرْحَى وَالْقَتْلَى

٢٨٨٣ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ خَالِدِ بْنِ ذَكْوَانَ عَنِ الرَّبِيعِ بِنْتِ مَعُوذٍ قَالَتْ « كُنَّا نَغْزُو مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَسْقِي الْقَوْمَ وَنَخْدُمُهُمْ ، وَنَرُدُّ الْجَرْحَى وَالْقَتْلَى إِلَى الْمَدِينَةِ »

٦٩ - **باب** نَزْعِ السَّهْمِ مِنَ الْبَدَنِ

٢٨٨٤ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « رُمِيَ أَبُو عَامِرٍ فِي رُكْبَتِهِ فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : انزِعْ هَذَا السَّهْمَ ، فَنَزَعْتُهُ ، فَتَزَا مِنْهُ الْمَاءُ ، فَدَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعُبَيْدِ أَبِي عَامِرٍ » [الحديث ٢٨٨٤ - طرفاه في : ٦٣٢٣ ، ٤٣٢٣]

٧٠ - **باب** الْحِرَاسَةِ فِي الْغَزْوِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

٢٨٨٥ - **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهِّرٍ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَهْرَ ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ قَالَ : لَيْتَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِي صَالِحًا يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ ، إِذْ سَمِعْنَا صَوْتَ سِلَاحٍ ، فَقَالَ : مَنْ هَذَا ؟ فَقَالَ : أَنَا سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ جِئْتُ لِأَحْرُسَكَ . فَنَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

[الحديث ٢٨٨٥ - طرفه في : ٧٢٣١]

٢٨٨٦ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « تَعَسَّ عَبْدُ الدِّينَارِ وَالِدُ الرَّهْمِ وَالْأَقْطِيمَةَ »

وَالْخَمِيصَةَ^(١)، إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ وَإِنْ لَمْ يُعْطَ لَمْ يَرْضَ « لَمْ يَرْفَعَهُ إِسْرَائِيلُ وَمُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ عَنْ أَبِي حَصِينٍ

[الحديث ٢٨٨٦ - طرفاه في : ٦٤٣٥٠٢٨٨٧]

٢٨٨٧ - وَزَادَنَا عَمْرُ قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « تَعَسَّ عَبْدُ الدِّينَارِ وَعَبْدُ الدَّرْهَمِ وَعَبْدُ الْخَمِيصَةِ : إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ ، تَعَسَّ وَأَنْتَكَسَّ ، وَإِذَا شَيْكَ فَلَا أَنْتَقَشَ^(٢) . طُوبَى لِعَبْدٍ آخَذَ بَعْنَانَ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، أَشَعَثَ رَأْسَهُ مُغْبِرَةً قَدَمَاهُ ، إِنْ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ ، وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ كَانَ فِي السَّاقَةِ . إِنْ اسْتَأْذَنَ لَمْ يُؤْذَنَ لَهُ ، وَإِنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَعْ » قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : لَمْ يَرْفَعَهُ إِسْرَائِيلُ وَمُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ عَنْ أَبِي حَصِينٍ . وَقَالَ « تَعَسَّا » ، فَكَانَهُ يَقُولُ : فَاتَعَسَّهُمُ اللَّهُ . « طُوبَى » : فَعَلَى مِنْ كُلِّ شَيْءٍ طَيِّبٍ ، وَهِيَ يَا حَوْلَتْ إِلَى الْوَاوِ ، وَهِيَ مِنْ يَطِيبُ

٧١ - بَابُ فَضْلِ الْخِدْمَةِ فِي الْغَزْوِ

٢٨٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرُورَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « صَحِبْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فَكَانَ يَخْدُمُنِي وَهُوَ أَكْبَرُ مِنْ أَنَسِ . قَالَ جَرِيرٌ : إِنِّي رَأَيْتُ الْأَنْصَارَ يَصْنَعُونَ شَيْئًا لَا أَحَدٌ مِنْهُمْ إِلَّا أَكْرَمْتُهُ »

٢٨٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى الْمُطَّلَبِ بْنِ حَنْطَبٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى خَيْبَرَ أَخْدُمُهُ ، فَلَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَاجِعًا وَبَدَأَ لَهُ أَحَدٌ قَالَ : هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ ، ثُمَّ أَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أُحْرِمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا كَتَحْرِيمِ إِبْرَاهِيمَ مَكَّةَ ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا وَمُدَّنَا »

(١) العبودية للثروة والجاه ومناهج الدنيا إما تكون عبودية لها ، إذا طلبت بالأَسَالِبِ الملتوية التي تتعارض مع سنن الإسلام وتوجيهاته . أما الحصول على المال من حله وبلا تشوف إليه ، والتصرف فيه وفي الجاه والمنصب بما يرضى الله ويحقق أهداف الإسلام فلا يكون عبودية له .

(٢) دعا عليه بأنه إذا أصابته شوكة في عضو من أعضائه لا يجد من يخرجها له بالناقش .

٢٨٩٠ - **حَدَّثَنَا** سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو الرَّبِيعِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ زَكْرِيَاءَ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنْ مُورِقِ الْعِجَلِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْثَرَنَا ظِلًّا الَّذِي يَسْتَنْظِلُ بِكِسَائِهِ ، وَأَمَّا الَّذِينَ صَامُوا فَلَمْ يَعْمَلُوا شَيْئًا ، وَأَمَّا الَّذِينَ أَفْطَرُوا فَبَعَثُوا الرُّكَّابَ . وَأَمْتَهُنَا وَعَالَجُوا ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ذَهَبَ الْمُفْطِرُونَ الْيَوْمَ بِالْأَجْرِ »

٧٢ - **باب** فَضْلُ مَنْ حَمَلَ مَتَاعَ صَاحِبِهِ فِي السَّفَرِ

٢٨٩١ - **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « كُلُّ سُلَامَى عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلَّ يَوْمٍ : يُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ يُحَامِلُهُ عَلَيْهَا أَوْ يَرْفَعُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ ، وَكُلُّ خَطْوَةٍ يَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ ؛ وَدَلَّ الطَّرِيقَ صَدَقَةٌ »

٧٣ - **باب** فَضْلُ رِبَاطِ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ^(١) . وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ [آل عمران : ٢٠] :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا ، وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾

٢٨٩٢ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ سَمِعَ أَبَا النَّضْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا . وَمَوْضِعٌ سَوَّطٍ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا ، وَالرَّوْحَةُ يَرُوحُهَا الْعَبْدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ الْعَدُوَّةُ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا »

٧٤ - **باب** مِنْ غَزَا بِصَبِيٍّ لِلْخِدْمَةِ^(٢)

٢٨٩٣ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ عَنْ عُمَرُو عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِأَبِي طَلْحَةَ : التَّمَسْ لِي غُلَامًا مِنْ غُلَمَائِكُمْ يَخْدُمُنِي حَتَّى أَخْرَجَ إِلَى خَيْبَرَ ، فَخَرَجَ بِي أَبُو طَلْحَةَ مُرْدِفِي وَأَنَا غُلَامٌ رَاهَقْتُ الحُلْمَ ، فَكُنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا نَزَلَ^(٣) ، فَكُنْتُ أَسْمَعُهُ كَثِيرًا يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ ، وَالْعَجْزِ وَالْكَسَلِ ،

(١) الرباط : ملازمة مكان على حدود الوطن الإسلامي للحراسة الحربية ، قال ابن قتيبة : أصل الرباط أن يربط هؤلاء خيلهم وهؤلاء خيلهم استعداداً للقتال .

(٢) قال الحافظ ابن حجر : يشير إلى أن الصبي لا يخاطب بالجهاد ، ولكن يجوز الخروج به إلى الجهاد بطريق التبعية .

(٣) تدل أخبار أخرى على أن أنساً رضى الله عنه كان يخدم النبي صلى الله عليه وسلم من قبل ذلك ، والمراد هنا أنه عينه

هذا السفر معه .

وَالْبُخْلِ وَالْجُبْنِ ، وَصَلَعَ الدِّينِ ، وَعَلَبَةَ الرِّجَالِ . ثُمَّ قَدِمْنَا خَيْبَرَ ، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْحِصْنَ ذَكَرَ لَهُ جَمَالُ صَفِيَّةَ بِنْتِ حَيْبِ بْنِ أَخْطَبَ - وَقَدْ قُتِلَ زَوْجُهَا ، وَكَانَتْ عَرُوسًا - فَاصْطَفَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِنَفْسِهِ ، فَخَرَجَ بِهَا حَتَّى بَلَغْنَا سَدَّ الصَّهْبَاءِ حَلَّتْ^(١) ، فَبَتِيَ بِهَا ، ثُمَّ صَنَعَ حَيْسًا فِي نِطْعٍ صَغِيرٍ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : آذِنَ مَنْ حَوْلَكَ . فَكَانَتْ تِلْكَ وَليمةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى صَفِيَّةَ . ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ قَالَ : فَرَأَيْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحَوِّي لَهَا وَرَاءَهُ بَعَاءَةَ ، ثُمَّ يَجْلِسُ عِنْدَ بَعِيرِهِ فَيَضَعُ رُكْبَتَهُ ، فَتَضَعُ صَفِيَّةُ رِجْلَهَا عَلَى رُكْبَتِهِ حَتَّى تَرْكَبَ ، فَسَرْنَا حَتَّى إِذَا أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ نَظَرْنَا إِلَى أَحَدٍ فَقَالَ : هَذَا جَبَلٌ يُحِينَا وَنُحِبُهُ ، ثُمَّ نَظَرْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَحْرَمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا بِمِثْلِ مَا حَرَّمَ لِإِبْرَاهِيمَ مَكَّةَ . اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مَدْهِمِمْ وَصَاعِهِمْ »

٧٥ - بَابُ رُكُوبِ الْبَحْرِ

٢٨٩٤ ، ٢٨٩٥ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى ابْنَ حَبَّانَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « حَدَّثَنِي أُمُّ حَرَامٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَوْمًا فِي بَيْتِهَا^(٢) ، فَاسْتَيْقِظَ وَهُوَ يَضْحَكُ ، قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا يَضْحَكُكَ ؟ قَالَ عَجِبْتُ مِنْ قَوْمٍ مِنْ أُمَّتِي يَرْكَبُونَ الْبَحْرَ كَالْمُلُوكِ عَلَى الْأَسْرِ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ اذْعُ اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ ، فَقَالَ : أَنْتِ مِنْهُمْ . ثُمَّ نَامَ فَاسْتَيْقِظَ وَهُوَ يَضْحَكُ . فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ اذْعُ اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ ، فَيَقُولُ : أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ . فَتَزَوَّجَ بِهَا عَبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ فَخَرَجَ بِهَا إِلَى الْعَزْوِ ، فَلَمَّا رَجَعَتْ قُرْبَتْ دَابَّةٌ لِتَرْكَبَهَا ، فَوَقَعَتْ فَاثَلَّتْ عَنْقَهَا . »

٧٦ - بَابُ مَنْ اسْتَعَانَ بِالضُّعْفَاءِ وَالصَّالِحِينَ فِي الْحَرْبِ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَخْبَرَنِي أَبُو سُوَيْبَانَ قَالَ « قَالَ لِي قَيْصَرٌ : سَأَلْتُكَ أَشْرَافَ النَّاسِ اتَّبِعُوهُ أَمْ ضُعْفَاؤُهُمْ ؟ فَزَعَمْتَ ضُعْفَاؤُهُمْ ، وَهُمْ أَتْبَاعُ الرَّسُلِ »

٢٨٩٦ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ عَنْ طَلْحَةَ عَنْ مُضْعَبِ بْنِ سَعْدِ

(١) أى ظهرت من الجيش فحلت للدخول بها .

(٢) قال : من القيلولة ، وهى نوم للراحة فى وسط النهار .

قال « رأى سعد رضى الله عنه أن له فضلاً على من دونه ^(١) ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : هل تنصرون إلا بضغائكم »

٢٨٩٧ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو سَمِعَ جَابِرًا عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « يَأْتِي زَمَانٌ يَغْزُو فِتْنًا مِنَ النَّاسِ ، فَيُقَالُ : فَيْكُمُ مَنْ صَحِبَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَيُقَالُ نَعَمْ ، فَيَفْتَحُ عَلَيْهِ . ثُمَّ يَأْتِي زَمَانٌ فَيُقَالُ : فَيْكُمُ مَنْ صَحِبَ أَصْحَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَيُقَالُ نَعَمْ ، فَيَفْتَحُ . ثُمَّ يَأْتِي زَمَانٌ فَيُقَالُ : فَيْكُمُ مَنْ صَحِبَ صَاحِبَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَيُقَالُ نَعَمْ ، فَيَفْتَحُ ^(٢) »

[الحديث ٢٨٩٧ - طرفاه في : ٣٦٤٩ ، ٣٥٩٧]

٧٧ - **بَاب** لَا يَقُولُ فَلَانٌ شَهِيدٌ

قال أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم « الله أعلم بمن يجاهد في سبيله ، والله أعلم بمن يكلم في سبيله »

٢٨٩٨ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التَّقَى هُوَ وَالْمِشْرِكُونَ فَاقْتَتَلُوا ، فَلَمَّا مَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى عَسْكَرِهِ وَمَالَ الْآخَرُونَ إِلَى عَسْكَرِهِمْ ، وَفِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ لَا يَدْعُ لَهُمْ شَاذَةً وَلَا فَاذَةً إِلَّا اتَّبَعَهَا يَضْرِبُهَا بِسَيْفِهِ ، فَقَالُوا : مَا أَجْزَأَ مِنَّا الْيَوْمَ أَحَدٌ كَمَا أَجْزَأَ فَلَانٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَمَا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : أَنَا صَاحِبُهُ ، قَالَ فَخَرَجَ مَعَهُ كُلَّمَا وَقَفَ وَقَفَ مَعَهُ ، وَإِذَا أَسْرَعَ أَسْرَعَ مَعَهُ ، قَالَ فَجَرِحَ الرَّجُلُ جُرْحًا شَدِيدًا ، فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ ، فَوَضَعَ نَصْلَ سَيْفِهِ بِالْأَرْضِ وَدَبَابَهُ بَيْنَ نَدْيَيْهِ ، ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَى سَيْفِهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ ، فَخَرَجَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ، قَالَ : وَمَا ذَلِكَ ؟ قَالَ الرَّجُلُ الَّذِي ذَكَرْتَ آيِنًا أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ، فَأَعْظَمَ النَّاسُ ذَلِكَ ، فَقُلْتُ : أَنَا لَكُمْ بِهِ ، فَخَرَجْتُ فِي طَلْبِهِ ، ثُمَّ جَرِحَ جُرْحًا شَدِيدًا ، فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ فَوَضَعَ نَصْلَ

(١) أى على من دونه من إخوانه الصحابة ، بسبب شجاعته وأعماله للإسلام .

(٢) قال ابن بطال : هو كقوله في الحديث الآخر : « خيركم قرني ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم » لأنه يفتح الصحابة لفضلهم ، ثم للتابعين لفضلهم ، ثم لتابعيهم لفضلهم . قلت : وهذا الحديث من علامات النبوة ، لأن تكوين هذا العالم الإسلامى وتوالى الفتح فيه إنما كان على هذا الترتيب التاريخي إلى نهاية الدولة الأموية ، وقد يدخل في ذلك الفحول الأولون من بني العباس الذين تربوا في دولة بني أمية .

سَيِّئِهِ فِي الْأَرْضِ وَذُبَابُهُ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَيْهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ^(١) . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عِنْدَ ذَلِكَ : إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلُ أَهْلِ الْجَنَّةِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ
عَمَلُ أَهْلِ النَّارِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ »

[الحديث ٢٨٩٨ - أطرافه في : ٦٦٠٧٠٦٤٩٣٠٤٢٠٧٤٤٢٠٢]

٧٨ - **باب التَّحْرِيزِ عَلَى الرَّمَى**^(٢) ، وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [الْأَنْفَالُ : ٦٠] :

﴿ وَأَعِدُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ ﴾

٢٨٩٩ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ
سَمِعْتُ سَلَمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ نَفَرٍ مِنْ أَسْلَمَ
يَنْتَضِلُونَ^(٣) ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ارْمُوا بَنِي إِسْمَاعِيلَ ، فَإِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًا ، ارْمُوا
وَأَنَا مَعَ بَنِي فُلَانٍ . قَالَ فَأَمْسَكَ أَحَدُ الْفَرِيقَيْنِ بِأَيْدِيهِمْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
مَا لَكُمْ لَا تَرْمُونَ ؟ قَالُوا : كَيْفَ نَرْمِي وَأَنْتَ مَعَهُمْ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ارْمُوا فَأَنَا
مَعَكُمْ كُلُّكُمْ »

[الحديث ٢٨٩٩ - طرفاه في : ٣٥٠٧٠٣٣٧٣]

٢٩٠٠ - **حَدَّثَنَا** أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْغَسِيلِ عَنْ حَمْرَةَ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ
قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ بَدْرٍ حِينَ صَفَّفْنَا لِقُرَيْشٍ وَصَفُّوا لَنَا : إِذَا أَكْتَبُواكُمْ^(٤)
فَعَلَيْكُمْ بِالنَّبْلِ »

[الحديث ٢٩٠٠ - طرفاه في : ٣٩٨٥٠٣٩٨٤]

٧٩ - **باب اللُّهُوِّ بِالْجِرَابِ وَنَحْوِهَا**

٢٩٠١ - **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مُعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ عَنِ
أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « بَيْنَا الْجَبَشَةُ يَلْعَبُونَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِجِرَابِهِمْ ، دَخَلَ

(١) والذي يستحل قتل نفسه كالذي يستحل قتل غيره بلا حق .

(٢) المسلمون مأمورون بإعداد القوة لحماية الكيان الإسلامي بنص الآية القرآنية التي استشهد بها البخاري في هذه الترجمة ،
وقد فسر النبي صلى الله عليه وسلم الآية في حديث مسلم يرويه عن الأمير القائد المجاهد عقبة بن عامر قال « سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول وهو على المنبر (وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة) ألا إن القوة الرمي ، ثلاثاً » والرمي يختلف باختلاف
التطور الحربي ، وهو في زماننا بالمدافع وقذائف الطائرات والصواريخ بأنواعها (ويخلق مالا تعلمون) .

(٣) أي يترامون . والتناضل الرمي للإصاية والسبق ، ونفضل فلان فلاناً : غلبه .

(٤) أكتبوكم : دنوا منكم .

عُمَرُ فَأَهْوَى إِلَى الْحَصَى فَحَصَبَهُمْ بِهَا ، فَقَالَ : دَعَهُمْ يَا عُمَرُ . زَادَ عَلِيٌّ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ « فِي الْمَسْجِدِ »

٨٠ - بَابُ الْمِجَنِّ وَمَنْ يَتَرَسُّ بِتُرْسٍ صَاحِبِهِ

٢٩٠٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ أَبُو طَلْحَةَ يَنْتَرِسُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتُرْسٍ وَاحِدٍ ، وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ حَسَنَ الرَّمِيِّ ، فَكَانَ إِذَا رَمَى يُشْرِفُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَنْظُرُ إِلَى مَوْضِعِ نَبْلِهِ »

٢٩٠٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ قَالَ « لَمَّا كُسِرَتْ بَيْضَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَأْسِهِ وَأُذْيِي وَجْهِهِ وَكُسِرَتْ رُبَاعِيَّتُهُ ، وَكَانَ عَلِيٌّ يَخْتَلِفُ بِالْمَاءِ فِي الْمِجَنِّ ^(١) وَكَانَتْ فَاطِمَةُ تَغْسِلُهُ ، فَلَمَّا رَأَتْ الدَّمَ يَزِيدُ عَلَى الْمَاءِ كَثْرَةً عَمَدَتْ إِلَى حَصِيرٍ فَأَحْرَقَتْهَا وَأَلْصَقَتْهَا عَلَى جُرْحِهِ فَرَقَّ الدَّمُ ^(٢) »

٢٩٠٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَّادِ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَتْ أَمْوَالُ بَنِي النَّضِيرِ مِمَّا آفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمَّا لَمْ يُوجِبِ الْمُسْلِمُونَ عَلَيْهِ بِخَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ ، فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاصَّةً ، وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً سَنَتِهِ ، ثُمَّ يَجْعَلُ مَا بَقِيَ فِي السُّلَاحِ وَالْكَرَاعِ عُدَّةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ »

[الحديث ٢٩٠٤ - أطرافه في : ٧٣٠٥٠٦٧٢٨٠٥٣٥٨٠٥٣٥٧٤٨٨٥٠٤٠٣٣٠٣٠٩٤]

٢٩٠٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ عَنْ عَلِيٍّ .

حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَادٍ قَالَ سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُفْدِي رَجُلًا بَعْدَ سَعْدٍ ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ : اِرْمِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي » .

[الحديث ٢٩٠٥ - أطرافه في : ٦١٨٤٠٤٠٥٩٠٤٠٥٨]

(١) المجن : استعمل في غرض من أغراض الحرب .

(٢) رقاً الدم : انقطع .

٨١ - باب الدرق^(١)

٢٩٠٦ - **حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ** قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ عَمَرُو حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ تَغْنِيَانِ بِغِنَاءِ بُعَاثٍ^(٢)، فَأَضْطَجَعَ عَلَيَّ الْفِرَاشِ وَحَوْلَ وَجْهِهِ ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَانْتَهَرَنِي وَقَالَ : مَزْمَارَةُ الشَّيْطَانِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَأَقْبَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : دَعَهُمَا . فَلَمَّا غَفَلَ غَمَزْتُهُمَا فَخَرَجْتَا »

٢٩٠٧ - قَالَتْ : وَكَانَ يَوْمَ عِيدِ يَلْعَبُ السُّودَانَ بِالْدَّرَقِ وَالْحِرَابِ ، فَأَمَّا سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنَّمَا قَالَ : تَشْتَهِيَن تَنْظُرِينَ ؟ فَقُلْتُ : نَعَمْ ، فَأَقَامَنِي وَرَاءَهُ خَدِي عَلَى خَدِهِ وَيَقُولُ : دُونَكُمْ بَنِي أَرْفَدَةَ . حَتَّى إِذَا مَلَيْتُ قَالَ : حَسْبُكَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : فَأَذْهَبِي . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : قَالَ أَحْمَدُ عَنْ ابْنِ وَهْبٍ « فَلَمَّا غَفَلَ »

٨٢ - باب الحماثل وتعليق السيف بالعنق^(٣)

٢٩٠٨ - **حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ** حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْسَنَ النَّاسِ ، وَأَشْجَعَ النَّاسِ . وَلَقَدْ فَرَعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ لَيْلَةً فَخَرَجُوا نَحْوَ الصَّوْتِ فَاسْتَقْبَلَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ اسْتَبْرَأَ الْخَبِرَ وَهُوَ عَلَى فَرَسٍ لِأَبِي طَلْحَةَ عُرِي وَفِي عُنُقِهِ السَّيْفُ وَهُوَ يَقُولُ : لَمْ تُرَاعُوا ، لَمْ تُرَاعُوا . ثُمَّ قَالَ : وَجَدْنَاهُ بَحْرًا . أَوْ قَالَ : إِنَّهُ لَبَحْرٌ »

٨٣ - باب ما جاء في حلية السيوف

٢٩٠٩ - **حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَمَامَةَ يَقُولُ** « لَقَدْ فَتَحَ الْفُتُوْحَ قَوْمٌ مَا كَانَتْ حَلِيَّةُ سِيُوفِهِمُ الذَّهَبَ وَلَا الْفِضَّةَ ، إِنَّمَا كَانَتْ حَلِيَّتُهُمُ الْعَلَابِيُّ^(٤) . وَالْأَتْنُكَ وَالْحَدِيدُ^(٥) »

(١) الدرق : جمع درقة وهي الجحفة ، وهي نوع من الترسمة .

(٢) بعث : اسم حصن كان للأوس قرب المدينة ، وكانت هناك حرب بين الأوس والخزرج زالت أحقادها بدخول الأنصار في الإسلام .

(٣) الحماثل جمع حميلة وهي ما يقلد به السيف .

(٤) العلابي : جمع علاب . قال الأوزاعي : هي الجلود الخام التي ليست بمذبوحة . وقال غيره : العلابي : العصب تؤخذ رطبة فتشد بها جفون السيوف وتلوى عليها فتجف ، وكذلك تلوى رطبة على ما يتصدع من الرماح . وقال الخطابي : هي عصب العنق ، وهي أمتن ما يكون من عصب البعير .

(٥) قال ابن الجوزي : الأتلك : الرصاص القلعي ، منسوب إلى القلعة موضع بالبادية ، وتنسب إليه السيوف أيضاً ، فيقال : سيوف قلعية . قال الحافظ : وكأنه معدن يوجد فيه الحديد والرصاص .

٨٤ - **باب** مَنْ عَلَّقَ سَيْفَهُ بِالشَّجَرِ فِي السَّفَرِ عِنْدَ القَائِلَةِ

٢٩١٠ - **حَدَّثَنَا** أَبُو اليَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي سِنَانُ بْنُ أَبِي سِنَانٍ الدُّوَلِيُّ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِبَلَ نَجْدٍ ، فَلَمَّا قَفَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَفَلَ مَعَهُ ، فَأَدْرَكَهُمْ القَائِلَةُ فِي وَادٍ كَثِيرِ العِضَاءِ ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَتَفَرَّقَ النَّاسُ يَسْتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَحْتَ شَجَرَةٍ وَعَلَّقَ بِهَا سَيْفَهُ ، وَنِمْنَا نَوْمَةً ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُونَا ، وَإِذَا عِنْدَهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ : إِنَّ هَذَا اخْتَرَطَ عَلَيَّ سَيْفِي وَأَنَا نَائِمٌ ، فَاسْتَيْقَظْتُ وَهُوَ فِي يَدِي صَلْتًا ، فَقَالَ : مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي ؟ فَقُلْتُ : اللَّهُ (ثَلَاثًا) . وَلَمْ يُعَاقِبْهُ ^(١) ، وَجَلَسَ »

[الحديث ٢٩١٠ - أطرافه في : ٢٩١٣ ، ٤١٣٤ ، ٤١٣٥ ، ٤١٣٦]

٨٥ - **باب** لِبَسِ البَيْضَةَ

٢٩١١ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ سَهْلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ جُرْحِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ أُحُدٍ فَقَالَ : جُرِحَ وَجْهُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكُسِرَتْ رُبَاعِيَّتُهُ وَهَشِمَتْ البَيْضَةُ عَلَى رَأْسِهِ ، فَكَانَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ تَغْسِلُ الدَّمَ وَعَلَى يُمُسِكُ . فَلَمَّا رَأَتْ أَنَّ الدَّمَ لَا يَرْتَدُّ إِلَّا كَثْرَةً أَخَذَتْ حَصِيرًا فَأَحْرَقَتْهُ حَتَّى صَارَ رَمَادًا ، ثُمَّ أَلْزَقَتْهُ ، فَاسْتَمْسَكَ الدَّمَ »

٨٦ - **باب** مَنْ لَمْ يَرَ كَسَرَ السَّلَاحِ عِنْدَ المَوْتِ ^(٢)

٢٩١٢ - **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرُو ابْنِ الحَارِثِ قَالَ « مَا تَرَكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا سِلَاحَهُ وَبَغْلَةً بَيْضَاءَ وَأَرْضًا بِحَيْبَرٍ جَعَلَهَا صَدَقَةً »

٨٧ - **باب** تَفَرُّقِ النَّاسِ عَنِ الإِمَامِ عِنْدَ القَائِلَةِ وَالاسْتِظْلَالِ بِالشَّجَرِ

٢٩١٣ - **حَدَّثَنَا** أَبُو اليَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي سِنَانُ بْنُ أَبِي سِنَانٍ وَأَبُو سَلَمَةَ أَنَّ جَابِرًا أَخْبَرَهُ .

(١) هذا مقام في الإنسانية أسمى وأرحم من كل ما عرفته الإنسانية ، ولا غرو فإنه مقام النبوة .

(٢) كان من تقاليد الجاهلية أنه إذا مات الرئيس فيهم ربما كان يعهد إليهم بكسر سلاحه وعقر دوابه عند موته ؛ ولما كان

من سنن الإسلام عدم إضاعة المال بلا فائدة فقد أبطل هذه العادة جملة ما أبطله من أباطيل الجاهلية .

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ سِنَانِ بْنِ أَبِي سِنَانٍ الدُّوَلِيِّ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ « أَنَّهُ غَزَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَدْرَكَتَهُمُ الْقَائِلَةُ فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعِضَاءِ ، فَتَفَرَّقَ النَّاسُ فِي الْعِضَاءِ يَسْتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ ^(١) ، فَنَزَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَحْتَ شَجَرَةٍ فَعَلَّقَ بِهَا سَيْفَهُ ثُمَّ نَامَ ، فَاسْتَيْقَظَ وَعِنْدَهُ رَجُلٌ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ بِهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ هَذَا اخْتَرَطَ سَيْفِي فَقَالَ : فَمَنْ يَمْنَعُكَ ؟ قُلْتُ : اللَّهُ . فَشَامَ السَّيْفَ ، فَهِيَ هُوَ ذَا جَالِسٍ . ثُمَّ لَمْ يُعَاقِبْهُ »

٨٨ - **بَاب** مَا قِيلَ فِي الرِّمَاحِ . وَيُذَكَّرُ عَنْ ابْنِ عَمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

« جُعِلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رُمْحِي ، وَجُعِلَ الدَّلَّةُ وَالصَّغَارُ عَلَيَّ مَنْ خَالَفَ أَمْرِي »

٢٩١٤ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ

نَافِعِ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِنَعْصِ طَرِيقِ مَكَّةَ تَخَلَّفَ مَعَ أَصْحَابٍ لَهُ مُحْرَمِينَ وَهُوَ غَيْرُ مُحْرَمٍ ، فَرَأَى حِمَارًا وَحَشِيًّا ، فَاسْتَوَى عَلَى فَرَسِهِ ، فَسَأَلَ أَصْحَابَهُ أَنْ يُنَاولُوهُ سَوْطَهُ فَأَبَوْا ، فَسَأَلَهُمْ رِمْحَهُ فَأَبَوْا ، فَأَخَذَهُ ثُمَّ شَدَّ عَلَى الْحِمَارِ فَقَتَلَهُ ، فَأَكَلَ مِنْهُ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَى بَعْضٌ ، فَلَمَّا أَدْرَكُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ قَالَ : إِنَّمَا هِيَ طُعْمَةٌ أَطْعَمَكُمُوهَا اللَّهُ .

وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ فِي الْحِمَارِ الْوَحْشِيِّ مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي النَّضْرِ قَالَ « هَلْ مَعَكُمْ مِنْ لَحْمِهِ شَيْءٌ ؟ »

٨٩ - **بَاب** مَا قِيلَ فِي دِرْعِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْقَمِيصِ فِي الْحَرْبِ

وقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَمَا خَالِدٌ فَقَدْ احْتَبَسَ أَدْرَاعَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

٢٩١٥ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنِ ابْنِ

عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي قُبَّةٍ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَنْشُدُكَ عَهْدَكَ وَوَعْدَكَ . اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ لَمْ تُعْبِدْ بَعْدَ الْيَوْمِ . فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ بِيَدِهِ فَقَالَ : حَسْبُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَدْ

(١) ولم يتول أحد منهم حراسة النبي صلى الله عليه وسلم ، لأن ذلك كان بعد نزول آية المائدة ٦٧ (والله يفضلك من الناس) وهذا الحادث من أكبر مظاهر صدق هذه الآية .

أَلْحَحْتَ عَلَى رَبِّكَ . وَهُوَ فِي الدَّرْعِ ، فَخَرَجَ وَهُوَ يَقُولُ : ﴿ سَيَهْزُمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ . بَلِ السَّاعَةُ أَذَى وَأَمْرٌ ﴾ .

وقال وهيبٌ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ « يَوْمَ بَدْرٍ » .

[الحديث ٢٩١٥ - أطرافه في : ٤٨٧٧، ٤٨٧٥، ٣٩٥٣]

٢٩١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « تُوَفِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَدِرْعُهُ مَرْهُونَةٌ عِنْدَ يَهُودِيٍّ بِثَلَاثِينَ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ » . وَقَالَ يَعْلَى : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ « دِرْعٌ مِنْ حَلِيدٍ » . وَقَالَ مُعَلَّى : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنِ الْأَعْمَشِ وَقَالَ « رَهْنُهُ دِرْعًا مِنْ حَلِيدٍ » .

٢٩١٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُتَصَدِّقِ مَثَلُ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ حَلِيدٍ قَدْ اضْطَرَّتْ أَيْدِيهِمَا إِلَى تَرَاقِيهِمَا ، فَكَلَّمَا هُمُ الْمُتَصَدِّقُ بِصَدَقَتِهِ اتَّسَعَتْ عَلَيْهِ حَتَّى تَعْمَى أَثَرُهُ ، وَكَلَّمَا هُمُ الْبَخِيلُ بِالصَّدَقَةِ انْقَبَضَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ إِلَى صَاحِبَتِهَا وَتَقَلَّصَتْ عَلَيْهِ وَانْضَمَّتْ يَدَاهُ إِلَى تَرَاقِيهِ . فَسَمِعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : فَيَجْتَهِدُ أَنْ يَوْسَعَهَا فَلَا تَتَّسِعُ »

٩٠ - باب الجبة في السفر والحرب

٢٩١٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي الضُّحَى مُسْلِمٍ - هُوَ ابْنُ صُبَيْحٍ - عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ : حَدَّثَنِي الْمُخَيْرَةُ بْنُ شُعْبَةَ قَالَ « انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِحَاجَتِهِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ ، فَتَلَقَيْتُهُ بِمَاءٍ - وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ شَامِيَةٌ - فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ، فَذَهَبَ يُخْرِجُ يَدَيْهِ مِنْ كُمَيْهِ وَكَانَا ضَبْقَيْنِ ، فَأَخْرَجَهُمَا مِنْ تَحْتِ ، فَعَسَلَهُمَا ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَعَلَى خُفَيْهِ » .

٩١ - باب الحرير في الحرب

٢٩١٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُقْدَامِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ فِي قَمِيصٍ مِنْ حَرِيرٍ مِنْ حِكْمَةٍ كَانَتْ بِهِمَا »

[الحديث ٢٩١٩ - أطرافه في : ٥٨٣٩، ٢٩٢٢، ٢٩٢١، ٢٩٢٠]

٢٩٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانَ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرَ شَكَّوْا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَعْنِي الْقَمَلَ - فَأَرْخَصَ لَهُمَا فِي الْحَرِيرِ ، فَرَأَيْتُهُ عَلَيْهِمَا فِي غَزَاةٍ »

٢٩٢١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ قَالَ « رَخَّصَ

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَامِ فِي حَرِيرٍ »

٢٩٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعَتْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ « رَخَّصَ

- أَوْ رَخَّصَ - لَهُمَا لِحِكْمَةَ بَيْهَمَا ^(١) »

٩٢ - بَابُ مَا يُذَكَّرُ فِي السُّكَيْنِ

٢٩٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ

جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيُّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ مِنْ كَتِفٍ يَحْتَرُ مِنْهَا ، ثُمَّ دَعَى إِلَى الصَّلَاةِ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ » .

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ وَزَادَ « فَأَلْقَى السُّكَيْنَ ^(٢) »

٩٣ - بَابُ مَا قِيلَ فِي قِتَالِ الرُّومِ

٢٩٢٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يَزِيدَ الدَّمَشْقِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ قَالَ حَدَّثَنِي ثُوْرُ بْنُ يَزِيدَ

عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ أَنَّ عُمَيْرَ بْنَ الْأَسْوَدِ الْعَنْسِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّهُ أَتَى عِبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ وَهُوَ نَازِلٌ فِي سَاحَةِ حِمَصٍ وَهُوَ فِي بِنَاءٍ لَهُ وَمَعَهُ أُمَّ حَرَامٍ ، قَالَ عُمَيْرٌ : فَحَدَّثْتَنَا أُمَّ حَرَامٍ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « أَوْلُ جَيْشٍ مِنْ أُمَّتِي يَغْزُونَ الْبَحْرَ قَدْ أَوْجَبُوا . قَالَتْ أُمَّ حَرَامٍ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا فِيهِمْ ؟ قَالَ : أَنْتِ فِيهِمْ . ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَوْلُ جَيْشٍ مِنْ أُمَّتِي يَغْزُونَ مَدِينَةَ قَيْصَرَ مَغْفُورٌ لَهُمْ . فَقُلْتُ : أَنَا فِيهِمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : لَا »

(١) أحاديث هذا الباب كلها أطراف بعضها لبعض .

(٢) دل هذا الحديث على استعماله صل الله عليه وسلم السكين في أكل اللحم .

٩٤ - باب قتال اليهود

٢٩٢٥ - **حدثنا** إسحاق بن محمد الفروي حدثنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « تقاتلون اليهود^(١) حتى يخبئ أحدكم وراء الحجر فيقول : يا عبد الله ، هذا يهودي ورأيتي فاقتله »

[الحديث ٢٩٢٥ - طرأه في : ٣٥٩٣]

٢٩٢٦ - **حدثنا** إسحاق بن إبراهيم أخبرنا جرير عن عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا اليهود ، حتى يقول الحجر وراءه اليهودي : يا مسلم ، هذا يهودي ورأيتي فاقتله »

٩٥ - باب قتال الترك

٢٩٢٧ - **حدثنا** أبو النعمان حدثنا جرير بن حازم قال سمعت الحسن يقول حدثنا عمرو ابن تغلب قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم « إن من أشراط الساعة أن تقاتلوا قوماً ينتعلون نعال الشعر ، وإن من أشراط الساعة أن تقاتلوا قوماً عراض الوجوه كأن وجوههم الميجان المطرقة^(٢) »

[الحديث ٢٩٢٧ - طرأه في : ٣٥٩٢]

٢٩٢٨ - **حدثني** سعيد بن محمد حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن صالح عن الأعرج قال : قال أبو هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا الترك ، صغار الأعين حمر الوجوه ، ذلف الأنوف^(٣) ، كأن وجوههم الميجان المطرقة . ولا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوماً نعالهم الشعر »

[الحديث ٢٩٢٨ - طرأه في : ٣٥٩١ ، ٣٥٩٠ ، ٣٥٨٧ ، ٢٩٢٩]

٩٦ - باب قتال الذين ينتعلون الشعر

٢٩٢٩ - **حدثنا** علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوماً نعالهم

(١) الخطاب للمسلمين ، وهو يعم المخاطبين ومن بعدهم إلى قيام الساعة .

(٢) الميجان : جمع مجن وهو الترس ، والمطرقة : التي أبست الأشرطة - أي الأغشية - من الجلود .

(٣) ذلف الأنوف : صغارها . واللث : الاستواء في طرف الأنف ، وقصر الأنف وانبطاحه .

الشَّعْرَ ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا كَانَ وُجُوهُهُمُ الْمِجَانُ الْمَطْرَقَةُ » . قَالَ سُفْيَانُ : وَزَادَ فِيهِ أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَوَايَةً « صِغَارُ الْأَعْيُنِ ، ذُلْفَ الْأَنْوْفِ ، كَانَ وُجُوهُهُمُ الْمِجَانُ الْمَطْرَقَةُ » .

٩٧ - باب من صف أصحابه عند الهزيمة ونزل عن دابته فاستنصر

٢٩٣٠ - **حديث** عمرو بن خالد الحراني حدثنا زهير حدثنا أبو إسحاق قال سمعت البراء - وسأله رجل : أكنتم فررتم يا أبا عمارة يوم حنين - قال : لا والله ، ما ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكنه خرج شبان أصحابه وخفافهم حسراً ليس بسلاح ، فاتوا قوماً رماً جمع هوazin وبني نصر ، ما يكاد يسقط لهم سهم ، فرشقوهم رشقاً ما يكادون يخطئون ، فاقبلوا هنالك إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو على بغلته البيضاء وابن عمه أبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب يقود به ، فنزل واستنصر ثم قال : أنا النبي لا كذب ، أنا ابن عبد المطلب . ثم صف أصحابه .

٩٨ - باب الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة

٢٩٣١ - **حديث** إبراهيم بن موسى أخبرنا عيسى حدثنا هشام عن محمد عن عبيدة عن علي رضي الله عنه قال « لما كان يوم الأحزاب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ملاء الله بيوتهم وقبورهم ناراً ، شغلونا عن صلاة الوسطى حين غابت الشمس » [الحديث ٢٩٣١ - أطرافه في : ٦٣٩٦ ، ٤٥٣٣ ، ٤١١١]

٢٩٣٢ - **حديث** قبيصة حدثنا سفيان عن ابن ذكوان عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال « كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو في القنوت : اللهم أنج سلمة بن هشام ، اللهم أنج الوليد بن الوليد ، اللهم أنج عياش بن أبي ربيعة ، اللهم أنج المستضعفين من المؤمنين . اللهم أشد وطأتك على مضر ، اللهم سنين كسني يوسف » .

٢٩٣٣ - **حديث** أحمد بن محمد أخبرنا عبد الله أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد أنه سمع عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه يقول « دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الأحزاب على المشركين فقال : اللهم منزل الكتاب ، سريع الحساب ، اللهم اهزم الأحزاب ، اللهم اهزمهم وزلزلهم » .

[الحديث ٢٩٣٣ - أطرافه في : ٧٤٨٩ ، ٦٣٩٢ ، ٤١١٥ ، ٣٠٢٥ ، ٢٩٦٥]

٢٩٣٤ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ ، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَنَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ ، وَنُحِرَتْ جَزُورٌ بِنَاحِيَةِ مَكَّةَ فَأَرْسَلُوا فَجَاءُوا مِنْ سَلَاهَا وَطَرَحُوهُ عَلَيْهِ ، فَجَاءَتْ فَاطِمَةُ فَالْقَتَهُ عَنْهُ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ ، لِأَبِي جَهْلٍ بْنِ هِشَامٍ وَعُقْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ وَشَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ وَالْوَلِيدَ بْنَ عُتْبَةَ وَأَبِيَّ بْنَ خَلْفٍ وَعُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَلَقَدْ رَأَيْتُهُمْ فِي قَلْبِ بَدْرٍ قَتَلَى » قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : وَنَسِيتُ السَّابِعَ . وَقَالَ يُوسُفُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ « أُمِيَّةُ بْنُ خَلْفٍ » . وَقَالَ شُعْبَةُ « أُمِيَّةُ أَوْ أَبِي ، وَالصَّحِيحُ أُمِيَّةُ .

٢٩٣٥ - **حَدَّثَنَا** سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ الْيَهُودَ دَخَلُوا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا : السَّامُ عَلَيْكَ ، وَكَلَعْنَتُهُمْ . فَقَالَ : مَا لَكَ ؟ قَالَتْ : أَوْ لَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا ؟ قَالَ فَلَمْ تَسْمَعِي مَا قُلْتُ : وَعَلَيْكُمْ » [الحديث ٢٩٣٥ - أطرافه في : ٦٩٢٧، ٦٤٠١، ٦٣٩٥، ٦٢٥٦، ٦٠٣٠، ٦٠٢٤]

٩٩ - **بَاب** هل يُرْشِدُ الْمُسْلِمُ أَهْلَ الْكِتَابِ أَوْ يُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ ؟

٢٩٣٦ - **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَبَ إِلَى قَيْصَرَ وَقَالَ : فَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ الْأَرَبِيِّينَ » [الحديث ٢٩٣٦ - طرفه في : ٢٩٤٠]

١٠٠ - **بَاب** الدُّعَاءِ لِلْمُشْرِكِينَ بِالْهُدَى لِيَتَأَلَّفَهُمْ

٢٩٣٧ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ قَالَ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « قَدِيمٌ طَفِيلُ بْنُ عَمْرٍو اللَّوسِيُّ وَأَصْحَابُهُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ دَوْسًا عَصَتْ وَأَبَتْ ، فَادْعُ اللَّهَ عَلَيْهَا ، فَطَفِيلٌ ، هَلَكْتَ دَوْسٌ . قَالَ : اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا وَأَنْتِ بِهِمْ »

[الحديث ٢٩٣٧ - طرفاه في : ٦٣٩٧، ٤٣٩٢]

١٠١- **باب** دَعْوَةُ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى ^(١) ، وَعَلَى مَا يُقَاتَلُونَ عَلَيْهِ ؟

وَمَا كَتَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى كَسْرَى وَقَيْصَرَ ، وَالِدَعْوَةَ قَبْلَ الْقِتَالِ ^(٢)

٢٩٣٨- **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ

«لَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الرُّومِ قِيلَ لَهُ : إِنَّهُمْ لَا يَقْرَأُونَ كِتَابًا إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَخْتُومًا ، فَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ ، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِهِ فِي يَدِهِ ، وَنَقَشَ فِيهِ : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ .»

٢٩٣٩- **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ

أَخْبَرَنِي عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلَى كَسْرَى ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ الْبَحْرَيْنِ يَدْفَعُهُ عَظِيمُ الْبَحْرَيْنِ إِلَى كَسْرَى . فَلَمَّا قَرَأَهُ كَسْرَى خَرَقَهُ ، فَحَسِبْتُ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ قَالَ : فَدَعَا عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَمْزُقُوا كُلَّ مَمْزُقٍ .»

١٠٢- **باب** دُعَاءُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّاسَ إِلَى الْإِسْلَامِ وَالنَّبِيَّةِ ، وَأَنْ لَا يَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ

بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ ^(٣) . وَقَوْلُهُ تَعَالَى [آل عمران : ٧٩] ﴿ مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ .

٢٩٤٠- **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ ابْنِ

شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ أَخْبَرَهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَبَ إِلَى قَيْصَرَ يَدْعُوهُ إِلَى الْإِسْلَامِ ، وَبَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلَيْهِ مَعَ دَحِيَّةِ الْكَلْبِيِّ ، وَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ بَصْرَى لِيَدْفَعَهُ إِلَى قَيْصَرَ ، وَكَانَ قَيْصَرُ لَمَّا كَشَفَ اللَّهُ عَنْهُ جُنُودَ فَارِسَ مَشَى مِنْ حَمِصٍ إِلَى إِبِلْيَاءَ شُكْرًا لِمَا أَبْلَاهُ اللَّهُ ، فَلَمَّا جَاءَ قَيْصَرَ كِتَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ جِئْتُ قَرَأَهُ : التَّمِسُوا لِي هَاهُنَا أَحَدًا مِنْ قَوْمِهِ لِأَسْأَلَهُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .»

(١) أي إلى أن يكون أمثلنا ، وهذا يقتضى أن نكون نحن مثالا صادقا للإسلام في سيرتنا وأخلاقنا واقتناعاتنا وتعاملنا . ولو كان المسلمون اليوم مثالا صادقا للإسلام في سيرتهم واقتناعاتهم وعزائمهم وأهدافهم لدخلت دعوة الإسلام الآن في عصرها الذهبي مع اتساع وسائل النشر ، وازدياد أسباب الاتصال والتعارف .

(٢) هذا شرط في كل حرب بين المسلمين وغيرهم . ذهب إليه عمر بن عبد العزيز وغيره ، فلا يقاتلون إلا إذا بلغتهم الدعوة وعرفوا حقيقتها وأصروا على مخالفتها ومقاومتها .

(٣) أي أن تكون ربوبية البشر وإذعابهم لله وحده ، لا لأحد من المترسبين على الناس باسم الدين ، أو الإمارة والحكم ، أو الثروة والجاه .

٢٩٤١- قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَأَخْبَرَنِي أَبُو سَفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ أَنَّهُ كَانَ بِالشَّامِ فِي رِجَالٍ مِنْ قُرَيْشٍ قَدِمُوا تِجَارًا فِي الْمُدَّةِ الَّتِي كَانَتْ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيْنَ كُفَّارِ قُرَيْشٍ . قَالَ أَبُو سَفْيَانَ : فَوَجَدْنَا رَسُولَ قَيْصَرَ بَعْضِ الشَّامِ ، فَانْطَلَقَ بِي وَبِأَصْحَابِي حَتَّى قَدِمْنَا إِيْلِيَاءَ ، فَأَدْخَلْنَا عَلَيْهِ ، فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ فِي مَجْلِسِ مُلْكِهِ وَعَلَيْهِ التَّاجُ ، وَإِذَا حَوْلَهُ عُظَمَاءُ الرُّومِ . فَقَالَ لِرَجُلَانِهِ : سَلُّهُمُ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ نَسَبًا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ ؟ قَالَ أَبُو سَفْيَانَ : فَقُلْتُ أَنَا أَقْرَبُهُمْ إِلَيْهِ نَسَبًا . قَالَ : مَا قَرَابَةُ مَا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ ؟ فَقُلْتُ هُوَ ابْنُ عَمِّ . وَلَيْسَ فِي الرَّكْبِ يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ غَيْرِي . فَقَالَ قَيْصَرُ : أَذْنُوهُ . وَأَمْرٌ بِأَصْحَابِي فَجُعِلُوا خَلْفَ ظَهْرِي عِنْدَ كَتِفِي . ثُمَّ قَالَ لِرَجُلَانِهِ : قُلْ لِأَصْحَابِهِ إِنْ سَأَلْتُ هَذَا الرَّجُلَ عَنِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ ، فَإِنْ كَذَبَ فَكذِّبُوهُ . قَالَ أَبُو سَفْيَانَ : وَاللَّهِ لَوْلَا الْحَيَاءُ يَوْمَئِذٍ مِنْ أَنْ يَأْتُرَ أَصْحَابِي عَنِ الْكُذْبِ لَكَذَّبْتُهُ حِينَ سَأَلْتِي عَنْهُ ، وَلَكِنِّي اسْتَحْيَيْتُ أَنْ يَأْتُرُوا الْكُذْبَ عَنِّي فَصَدَّقْتُهُ (١) . ثُمَّ قَالَ لِرَجُلَانِهِ : قُلْ لَهُ كَيْفَ نَسَبُ هَذَا الرَّجُلِ فِيكُمْ ؟ قُلْتُ : هُوَ فِينَا ذُو نَسَبٍ . قَالَ : فَهَلْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ أَحَدٌ مِنْكُمْ قَبْلَهُ ؟ قُلْتُ : لَا . فَقَالَ : كُنْتُمْ تَتَهَمُونَهُ عَلَى الْكُذْبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : فَهَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : فَأَشْرَافِ النَّاسِ يَتَّبِعُونَهُ أَمْ ضَعْفَاؤُهُمْ ؟ قُلْتُ : بَلْ ضَعْفَاؤُهُمْ . قَالَ : فَيَزِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ ؟ قُلْتُ : بَلْ يَزِيدُونَ . قَالَ : فَهَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ سَخَطَةً لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : فَهَلْ يَغْدُرُ ؟ قُلْتُ : لَا ، وَنَحْنُ الْآنَ مِنْهُ فِي مَدَّةٍ نَحْنُ نَخَافُ أَنْ يَغْدُرَ . قَالَ أَبُو سَفْيَانَ : وَلَمْ يُمْكِنِي كَلِمَةٌ أُدْخِلُ فِيهَا شَيْئًا أَتَنْقِصُهُ بِهِ - لَا أَخَافُ أَنْ تُؤَثِّرَ عَنِّي - غَيْرَهَا . قَالَ : فَهَلْ قَاتَلْتُمُوهُ أَوْ قَاتَلَكُمُ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : فَكَيْفَ كَانَتْ حَرْبُهُ وَحَرْبُكُمْ ؟ قُلْتُ : دُورًا وَسِجَالًا : يُدَالُ عَلَيْنَا الْمَرَّةَ وَنُدَالُ عَلَيْهِ الْأُخْرَى . قَالَ : فَمَاذَا يَأْمُرُكُمْ بِهِ ؟ قَالَ : يَأْمُرُنَا أَنْ نَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ لِأَنشُرِكَ بِهِ شَيْئًا ، وَبِنَهَانَا عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُنَا ، وَيَأْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ ، وَالصَّدَقَةِ ، وَالْعَفَافِ ، وَالْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ ، وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ . فَقَالَ لِرَجُلَانِهِ حِينَ قُلْتُ ذَلِكَ لَهُ : قُلْ لَهُ إِنْ سَأَلْتُكَ عَنْ نَسَبِهِ فِيكُمْ ، فَزَعَمْتَ أَنَّهُ ذُو نَسَبٍ ، وَكَذَلِكَ الرَّسُلُ تُبْعَثُ فِي نَسَبِ قَوْمِهَا . وَسَأَلْتُكَ هَلْ قَالَ أَحَدٌ مِنْكُمْ هَذَا الْقَوْلَ قَبْلَهُ ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا ، فَقُلْتُ لَوْ كَانَ أَحَدٌ مِنْكُمْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ قَبْلَهُ قُلْتُ رَجُلٌ يَأْتُمُّ بِقَوْلِ قَدِّ قَيْلٍ قَبْلَهُ . وَسَأَلْتُكَ هَلْ كُنْتُمْ تَتَهَمُونَهُ بِالْكَذْبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيدَعِ الْكُذْبَ عَلَى النَّاسِ وَيَكْذِبُ عَلَى اللَّهِ .

(١) وكان الصديق من أبرز سجايا العرب التي قربتهم من الإسلام ورشحهم لأن يكونوا أهله وجنده وحمله رسالته بما لم يكن له

نظير في رسالة أي نبي من أنبياء الله .

وَسَأَلْتُكَ هَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا ، فَقُلْتُ لَوْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مَلِكٌ قُلْتُ يَطْلُبُ
 مُلْكَ آبَائِهِ . وَسَأَلْتُكَ أَشْرَافُ النَّاسِ يَتَّبِعُونَهُ أَمْ ضَعْفَاؤُهُمْ ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ ضَعْفَاءَهُمْ اتَّبَعُوهُ ، وَهُمْ
 أَتْبَاعُ الرُّسُلِ . وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَزِيدُونَ أَوْ يَنْقُصُونَ ؟ فَزَعَمْتَ أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ ، وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حَتَّى يَمُوتَ .
 وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ سَخَطَةً لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا ، فَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حِينَ تَخْلُطُ
 بِشَاشَتِهِ الْقُلُوبَ لَا يَسْخُطُهُ أَحَدٌ . وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَغْدِرُ ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا ، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ لَا يَغْدِرُونَ .
 وَسَأَلْتُكَ هَلْ قَاتَلْتُمُوهُ وَقَاتَلَكُمْ ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ قَدْ فَعَلَ ، وَأَنَّ حَرْبَكُمْ وَحَرْبَهُ تَكُونُ دُولًا ، وَيَدَالُ عَلَيْكُمْ
 الْمَرَّةَ وَتَدَالُونَ عَلَيْهِ الْأُخْرَى ، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْتَلَى وَتَكُونُ لَهَا الْعَاقِبَةُ . وَسَأَلْتُكَ بِمَاذَا يَأْمُرُكُمْ ؟
 فَزَعَمْتَ أَنَّهُ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ، وَيَنْهَاهُمْ عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُهُمْ ، وَيَأْمُرُهُمْ
 بِالصَّلَاةِ ، وَالصَّدَقِ وَالْعَفَافِ ، وَالْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ ، وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ . قَالَ : وَهَذِهِ صِفَةُ نَبِيٍّ قَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ
 أَنَّهُ خَارِجٌ ، وَلَكِنْ لَمْ أَعْلَمْ أَنَّهُ مِنْكُمْ ، وَإِنَّ يَكُ مَا قُلْتُ حَقًّا فَيُوشِكُ أَنْ يَمْلِكَ مَوْضِعَ قَدَمِي هَاتَيْنِ ،
 وَلَوْ أَرَجُو أَنْ أَحْلُصَ إِلَيْهِ لَتَجَشَّمْتُ لِقَاءَهُ ، وَلَوْ كُنْتُ عِنْدَهُ لَغَسَلْتُ قَدَمَيْهِ . قَالَ أَبُو سُفْيَانَ : ثُمَّ دَعَا
 بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَرَأَ ، فَإِذَا فِيهِ :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ . سَلَامٌ عَلَيَّ مِنْ
 اتَّبَعَ الْهُدَى . أَمَّا بَعْدُ فَأِنِّي أَدْعُوكَ بِدَعَايَةِ الْإِسْلَامِ ، أَسْلِمْتَ تَسْلِمًا ، وَأَسْلِمَ يُؤْتِيكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ ،
 فَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَعَلَيْكَ إِثْمُ الْأَرِيسِيِّينَ ﴿ وَيَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَنْ لَا نَعْبُدَ
 إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا ، وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ . فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا
 مُسْلِمُونَ ﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ٦٤] .

قال أبو سفيان : فَلَمَّا أَنْ قَضِيَ مَقَالَتَهُ عَلَتْ أَصْوَاتُ الَّذِينَ حَوْلَهُ مِنْ عُظَمَاءِ الرُّومِ وَكَثُرَ لَعْنَتُهُمْ ،
 فَلَا أَدْرَى مَاذَا قَالُوا . وَأَمْرًا بِنَا فَأُخْرِجْنَا . فَلَمَّا أَنْ خَرَجْتُ مَعَ أَصْحَابِي وَخَلَوْتُ بِهِمْ قُلْتُ لَهُمْ : لَقَدْ
 أَمَرَ أَمْرُ ابْنِ أَبِي كَبْشَةَ ، هَذَا مَلِكُ بَنِي الْأَصْفَرِ بِخَافِهِ . قَالَ أَبُو سُفْيَانَ : وَاللَّهِ مَا زِلْتُ ذَلِيلًا مُسْتَيْقِنًا بِأَنَّ
 أَمْرَهُ سَيَظْهَرُ ، حَتَّى أَذْخَلَ اللَّهُ قَلْبِي الْإِسْلَامَ وَأَنَا كَارِهِ .

٢٩٤٢ - **حَدِيثُ** عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
 سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَوْمَ خَيْبَرَ : لِأَعْظَمِينَ الرَّايَةَ رَجُلًا
 يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ ، فَقاموا يَرْجُونَ لذلك أَيُّهُمْ يُعْطَى ، فَعَدُوا وَكُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَى ، فَقَالَ :
 أَيُّنَ عَلِيٍّ ؟ فَقِيلَ : يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ ، فَأَمَرَ قَدْعَى لَهُ فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ فَبَرَأَ مَكَانَهُ حَتَّى كَانَهُ لَمْ يَكُنْ بِهِ

شيء ، فقال : نُقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا . فَقَالَ : عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزَلَ بِسَاحَتِهِمْ ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ ، فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ بِكَ رَجُلٌ وَاحِدٌ خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ .

[الحديث ٢٩٤٣ - أطرافه في : ٤٢١٠ ، ٣٧٠١ ، ٣٠٠٩]

٢٩٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا غَزَا قَوْمًا لَمْ يُغْرَ حَتَّى يُصْبِحَ ، فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا أَمْسَكَ ، وَإِنْ لَمْ يَسْمَعْ أَذَانًا أَغَارَ بَعْدَ مَا يُصْبِحُ »^(١) . فَانزَلْنَا خَيْبَرَ لَيْلًا .

٢٩٤٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا غَزَا بِنَا ... » .

٢٩٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ إِلَى خَيْبَرَ فَجَاءَهَا لَيْلًا - وَكَانَ إِذَا جَاءَ قَوْمًا بَلِيلٌ لَا يَغِيرُ عَلَيْهِمْ حَتَّى يُصْبِحَ - فَلَمَّا أَصْبَحَ خَرَجَتْ يَهُودٌ بِمَسَاجِيهِمْ وَمَكَاتِلِهِمْ ، فَلَمَّا رَأَوْهُ قَالُوا : مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اللَّهُ أَكْبَرُ ، خَرِبَتْ خَيْبَرُ ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُتَدْرِينِ » .

٢٩٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَمَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَصَمَ مِنِّي نَفْسُهُ وَمَالُهُ إِلَّا بِحَقِّهِ ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ » رَوَاهُ عُمَرُ وَابْنُ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

١٠٣ - بَابُ مَنْ أَرَادَ غَزْوَةَ قَوْرَى بِغَيْرِهَا^(٢) ، وَمَنْ أَحَبَّ الْخُرُوجَ يَوْمَ الْخَمِيسِ

٢٩٤٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ مِنْ بَنِيهِ - قَالَ « سَمِعْتُ كَعْبَ ابْنِ مَالِكٍ جِئِنَ تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُرِيدُ غَزْوَةَ إِلَّا وَرَى بِغَيْرِهَا » .

(١) بناء على أنه علم بأن الدعوة قد بلغت ، ويهود خيبر كانوا جد عالمين بتفاصيلها ، فكانت إغارته عليهم بعد أن بلغتهم الدعوة ، وانتظر بهم إلى الصباح .

(٢) التورية : أن يريد المتكلم بكلامه غير الذي يدل عليه ظاهره .

٢٩٤٨- **حَدَّثَنَا** أحمدُ بنُ محمدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَلَمًا يُرِيدُ غَزْوَةَ يَغْزُوهَا إِلَّا وَرَى بِغَيْرِهَا ، حَتَّى كَانَتْ غَزْوَةُ تَبُوكَ فَغَزَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَرٍّ شَدِيدٍ ، وَاسْتَقْبَلَ سَفَرًا بَعِيدًا وَمَفَازًا وَاسْتَقْبَلَ غَزْوَةً عَدُوٌّ كَثِيرٌ فَجَلَّى لِلْمُسْلِمِينَ أَمْرَهُ لِيَتَأَهَّبُوا أَهْبَةَ عَدُوِّهِمْ ، وَأَخْبَرَهُمْ بِوَجْهِهِ الَّذِي يُرِيدُ » .

٢٩٤٩- وَعَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَقُولُ « لَقَلَّمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْرُجُ إِذَا خَرَجَ فِي سَفَرٍ إِلَّا يَوْمَ الْخَمِيسِ » .

٢٩٥٠- **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ يَوْمَ الْخَمِيسِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ ، وَكَانَ يُحِبُّ أَنْ يَخْرُجَ يَوْمَ الْخَمِيسِ » .

١٠٤- بَابُ الْخُرُوجِ بَعْدَ الظُّهْرِ

٢٩٥١- **حَدَّثَنَا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ الظُّهْرَ أَرْبَعًا ، وَالْعَصْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ ، وَسَمِعْتُهُمْ يَصْرُخُونَ بَعْدَهُمَا جَمِيعًا » .

١٠٥- بَابُ الْخُرُوجِ آخِرَ الشَّهْرِ

وقال كُرَيْبٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « انْطَلَقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمَدِينَةِ لَخْمَسِ بَقَيْنَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ وَقَدِمَ مَكَّةَ لِأَرْبَعِ لَيَالٍ خَلَوْنَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ » .

٢٩٥٢- **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ « خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِخَمْسِ لَيَالٍ بَقَيْنَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ وَلَا نَرَى إِلَّا الْحَجَّ ، فَلَمَّا دَنَوْنَا مِنْ مَكَّةَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدًى إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ أَنْ يَحِلَّ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَدَخَلْنَا عَلَيْنَا يَوْمَ النَّحْرِ بِلَحْمِ بَقَرٍ ، فَقُلْتُ : مَا هَذَا ؟ فَقَالَ : نَحْرُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَزْوَاجِهِ » . قَالَ يَحْيَى : فَذَكَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ لِلْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ فَقَالَ : أَنْتُمْ وَاللَّهِ بِالْحَدِيثِ عَلَى وَجْهِهِ .

١٠٦ - باب الخروج في رمضان

٢٩٥٣ - **حدثنا** علي بن عبد الله **حدثنا** سفيان قال **حدثني** الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال «خرج النبي صلى الله عليه وسلم في رمضان فصام حتى بلغ الكديد أفطر» قال سفيان: قال الزهري أخبرني عبيد الله عن ابن عباس .. وساق الحديث .

١٠٧ - باب التوديع

٢٩٥٤ - **وقال** ابن وهب **أخبرني** عمرو عن بكير عن سليمان بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال «بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعث فقال لنا: إن لقيم فلانًا وفلانًا - لرجلين من قريش سمأهما - فحرقوهما بالنار. قال: ثم أتينا نودعه حين أردنا الخروج فقال: إني كنت أمرتكم أن تحرقوا فلانًا وفلانًا بالنار، وإن النار لا يعذب بها إلا الله، فإن أخذتموهما فاقتلوهما» .
[الحديث ٢٩٥٤ - طرفه في : ٣٠١٦]

١٠٨ - باب السمع والطاعة للإمام

٢٩٥٥ - **حدثنا** مسدد **حدثنا** يحيى عن عبيد الله قال **حدثني** نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم . **وحدثنا** محمد بن صباح **حدثنا** إسماعيل بن زكرياء عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال «السمع والطاعة حق» (١) ، مالم يؤمر بمعصية ؛ فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة» .
[الحديث ٢٩٥٥ - طرفه في : ٧١٤٤]

١٠٩ - باب يُقاتل من وراء الإمام ، ويتقى به

٢٩٥٦ - **حدثنا** أبو اليمان **أخبرنا** شعيب **حدثنا** أبو الزناد أن الأعرج **حدثه** أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «نحن الآخرون السابقون» .
٢٩٥٧ - **وبهذا الإسناد** «من أطاعني فقد أطاع الله ، ومن عصاني فقد عصى الله . ومن يطع الأمير فقد أطاعني ، ومن يعص الأمير فقد عصاني . وإنما الإمام جنة يُقاتل من ورائه ، ويتقى به . فإن أمر بتقوى الله وعدل فإن له بذلك أجرًا ، وإن قال بخيره فإن عليه منه» .
[الحديث ٢٩٥٧ - طرفه في : ٧١٣٧]

(١) هذا أساس من أسس سياسة الراعي والرعية في الإسلام .

١١٠- **باب البيعة في الحرب أن لا يفرّوا ، وقال بعضهم : على الموت**
 لقول الله عز وجل [الفتح: ١٨] : ﴿ لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ ﴾ .

٢٩٥٨- **حدثنا** موسى بن إسماعيل حدثنا جويرية عن نافع قال : قال ابن عمر رضي الله عنهما « رجعنا من العام المقبل ، فما اجتمع منا اثنان على الشجرة التي بايعنا تحتها ، كانت رحمة من الله . فسألنا نافعاً : على أي شيء بايعهم ، على الموت ؟ قال : لا ، بل بايعهم على الصبر (١) . »

٢٩٥٩- **حدثنا** موسى بن إسماعيل حدثنا وهيب حدثنا عمرو بن يحيى عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد رضي الله عنه قال « لما كان زمن الحرّة أتاه آت فقال له : إن ابن حنظلة يبايع الناس على الموت . فقال : لا أبايع على هذا أحدًا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم . »
 [الحديث ٢٩٥٩ - طرفه في : ٤١٦٧]

٢٩٦٠- **حدثنا** المكي بن إبراهيم حدثنا يزيد بن أبي عبيد عن سلمة رضي الله عنه قال « بايعت النبي صلى الله عليه وسلم ثم عدت إلى ظل شجرة ، فلما خف الناس قال : يا ابن الأكوخ ألا تبايع ؟ قال قلت : قد بايعت يا رسول الله ، قال : وأيضاً . فبايعته الثانية . فقلت له : يا أبا مسلم على أي شيء كنتم تبايعون يومئذ ؟ قال : على الموت . »
 [الحديث ٢٩٦٠ - أطرافه في : ٧٢٠٨ ، ٧٢٠٦ ، ٤١٦٩]

٢٩٦١- **حدثنا** حفص بن عمر حدثنا شعبة عن حميد قال سمعت أنساً رضي الله عنه يقول : كانت الأنصار يوم الخندق تقول :

نحن الذين بايعوا محمداً على الجهاد ما حيينا أبداً

فأجابهم النبي صلى الله عليه وسلم فقال : اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة ، فأكرم الأنصار والمهاجرة . »

٢٩٦٢ ، ٢٩٦٣- **حدثنا** إسحاق بن إبراهيم سمع محمد بن فضيل عن عاصم عن أبي عثمان عن مجاشع رضي الله عنه قال « أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وأنا وأخي فقلت : بايعنا على الهجرة ، فقال : مضت الهجرة لأهلها . فقلت : علام تبايعنا ؟ قال : على الإسلام والجهاد . »

[الحديث ٢٩٦٢ - أطرافه في : ٤٣٠٧ ، ٤٣٠٥ ، ٣٨٠٧]

[الحديث ٢٩٦٣ - أطرافه في : ٤٣٠٨ ، ٤٣٠٦ ، ٣٠٧٩]

(١) والبيعة على الصبر في مثل هذه المواقف تؤدي إلى إحدى الحسنيين ، وقد تكون الموت .

١١١- باب عزم الإمام على الناس فيما يُطيقون

٢٩٦٤ - **حدثنا** عثمان بن أبي شيبة **حدثنا** جرير عن منصور عن أبي وائل قال : قال عبد الله رضي الله عنه « لقد أتاني اليوم رجل فسألني عن أمر ما دريت ما أردت عليه فقال : رأيت رجلاً مؤدياً^(١) نشيطاً يخرج مع أمرائنا في المغازي ، فيعزم علينا في أشياء لا نحصيها^(٢) . فقلت له : والله لا أذري ما أقول لك ، إلا أنا كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فعسى أن لا يعزم علينا في أمر إلا مرة حتى نفعله ، وإن أحدكم ، لن يزال بخير ما اتقى الله . وإذا شك في نفسه شئ سأل رجلاً فشفاه منه^(٣) ، وأوشك أن لا تجدوه . والذي لا إله إلا هو ، ما أذكر ما غير من الدنيا إلا كالثغب شرب صفوه ، وبقي كدره^(٤) . »

١١٢- باب كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا لم يُقاتل أول النهار

أخّر القتال حتى تزول الشمس .

٢٩٦٥ - **حدثنا** عبد الله بن محمد **حدثنا** معاوية بن عمرو **حدثنا** أبو إسحاق هو الفزاري عن موسى بن عتبة عن سالم أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله وكان كاتباً له قال : كتب إليه عبد الله ابن أبي أوفى رضي الله عنهما فقرأته « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أيامه التي لقي فيها انتظر حتى مالت الشمس . »

٢٩٦٦ - « ثم قام في الناس خطيباً قال : أيها الناس ، لا تتمنوا لقاء العدو ، وسلوا الله العافية ، فإذا لقيتموهم فاصبروا ، واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف . ثم قال : اللهم منزل الكتاب ، ومجري السحاب ، وهازم الأحزاب ، اهزمهم وانصرنا عليهم . »

١١٣- باب استئذان الرجل الإمام لقوله [النور: ٦٢] ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ

ورسوله وإذا كانوا معه على أمر جامع لم يذهبوا حتى يستأذنه ، إن الذين يستأذنونك ﴾ إلى آخر الآية

٢٩٦٧ - **حدثنا** إسحاق بن إبراهيم **أخبرنا** جرير عن المغيرة عن الشعبي عن جابر بن

(١) أي كامل أداة الحرب .

(٢) أي هوفوق طاقتنا ، ومنه آية المزمل ٢٠ (علم أن لن تحصوه) .

(٣) قال الحافظ : أي من تقوى الله أن لا يقدم المرء على ما يشك فيه - أي ما يتردد في جوارحه وعنده - حتى يسأل من عند علم ، فيدله على ما فيه شفاؤه . والحاصل أن الرجل سأل ابن مسعود عن حكم طاعة الأمير ، فأجابه ابن مسعود بالوجوب ، بشرط أن يكون المأمور به موافقاً لتقوى الله .

(٤) الثغب : هو الغدير يكون في ظل فيبرد ماؤه ويروق .

عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ فَتَلَّاحِقَ بِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا عَلَى نَاضِحٍ لَنَا قَدْ أَغْيَا فَلَا يَكَادُ يَسِيرُ ، فَقَالَ لِي : مَا لِبَعِيرِكَ ؟ قَالَ قُلْتُ : أَعْيَا . قَالَ فَتَخَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَزَجَرَهُ وَدَعَا لَهُ ، فَمَا زَالَ بَيْنَ يَدَيِ الْإِبِلِ قُدَامَهَا يَسِيرُ ، فَقَالَ لِي : كَيْفَ تَرَى بَعِيرِكَ ؟ قَالَ قُلْتُ : بِخَيْرٍ ، قَدْ أَصَابَتْهُ بَرَكَتُكَ . قَالَ : أَفَتَبِيعُنِيهِ قَالَ فَاسْتَجِيبْتُ ، وَلَمْ يَكُنْ لَنَا نَاضِحٌ غَيْرُهُ ، قَالَ فَقُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : فَبِيعْنِيهِ ، فَبِيعْتُهُ إِيَّاهُ عَلَى أَنَّ لِي فِقَارَ ظَهْرِهِ حَتَّى أَبْلُغَ الْمَدِينَةَ . قَالَ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ عُرِيسٌ ، فَاسْتَأْذَنْتُهُ فَأَذِنَ لِي ، فَتَقَدَّمْتُ النَّاسَ إِلَى الْمَدِينَةِ ، فَلَقَيْتِي خَالِي فَسَأَلَنِي عَنِ الْبَعِيرِ فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا صَنَعْتُ بِهِ فَلَامَنِي . قَالَ وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِي حِينَ اسْتَأْذَنْتُهُ : هَلْ تَزَوَّجْتَ بِكْرًا أَمْ ثِيْبًا ؟ فَقُلْتُ : تَزَوَّجْتُ ثِيْبًا . قَالَ فَهَلَّا تَزَوَّجْتَ بِكْرًا تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ ؟ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، تُوفِّي وَالِدِي - أَوْ اسْتَشْهَدَ - وَلِي أَخَوَاتٌ صِغَارٌ ، فَكَّرْتُمْ أَنْ أَنْزُوجَ مِثْلَهُنَّ فَلَا تُؤَدِّبُهُنَّ وَلَا تَقُومُ عَلَيْهِنَّ ، فَتَزَوَّجْتُ ثِيْبًا لِنَقُومَ عَلَيْهِنَّ وَتُؤَدِّبُهُنَّ . قَالَ فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ عَدَوْتُ عَلَيْهِ بِالْبَعِيرِ ، فَأَعْطَانِي ثَمَنَهُ وَرَدَهُ عَلَيَّ » قَالَ الْمُغِيرَةُ : هَذَا فِي قَضَائِنَا حَسَنٌ لَا نَرَى بِهِ بَأْسًا .

١١٤ - بَابٌ مِنْ غَزَا وَهُوَ حَدِيثٌ عَهْدٍ بِعَرَسِهِ . فِيهِ جَابِرٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١١٥ - بَابٌ مِنْ اخْتَارَ الْغَزَا بَعْدَ الْبِنَاءِ . فِيهِ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١١٦ - بَابٌ مِبَادِرَةِ الْإِمَامِ عِنْدَ الْفِرَاقِ (١)

٢٩٦٨ - حَدِيثٌ مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنِي قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

قَالَ « كَانَ بِالْمَدِينَةِ فِرْعٌ ، فَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ فَقَالَ : مَا رَأَيْتُمْ مِنْ شَيْءٍ وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْرًا » .

١١٧ - بَابُ السَّرْعَةِ وَالرَّكْضِ فِي الْفِرَاقِ

٢٩٦٩ - حَدِيثٌ الْفَضْلِ بْنِ سَهْلٍ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ مُحَمَّدٍ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « فِرْعَ النَّاسُ فَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ بَطِيْثًا ، ثُمَّ خَرَجَ يَرْكُضُ وَحَدَهُ ، فَرَكِبَ النَّاسُ يَرْكُضُونَ خَلْفَهُ فَقَالَ : لَمْ تَرَ أَحَدًا ، إِنَّهُ لَبَحْرٌ فَمَا سُبِقَ بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمَ » .

(١) أى أن رأس الأمة يكون في الملأ أول الناس اهتماماً بذلك وأسبقهم إليه .

١١٨- باب الخروج في الفزع وحده.

١١٩- باب الجعائل والحملان في السبيل^(١)

وَقَالَ مُجَاهِدٌ : قُلْتُ لِابْنِ عَمَرَ : الْغَزْوُ . قَالَ : إِنِّي أَحِبُّ أَنْ أَعِينَكَ بِطَائِفَةٍ مِنْ مَالِي . قُلْتُ : أَوْسَعَ اللَّهُ عَلَيَّ . قَالَ : إِنَّ غَنَّاكَ لَكَ ، وَإِنِّي أَحِبُّ أَنْ يَكُونَ مِنْ مَالِي فِي هَذَا الْوَجْهِ . وَقَالَ عُمَرُ : إِنَّ نَاسًا يَأْخُذُونَ مِنْ هَذَا الْمَالِ لِيُجَاهِدُوا ، ثُمَّ لَا يُجَاهِدُونَ ، فَمَنْ فَعَلَهُ فَنَحْنُ أَحَقُّ بِمَالِهِ حَتَّى نَأْخُذَ مِنْهُ مَا أَخَذَ . وَقَالَ طَاوُسٌ وَمُجَاهِدٌ : إِذَا دُفِعَ إِلَيْكَ شَيْءٌ تَخْرُجُ بِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاصْنَعْ بِهِ مَا شِئْتَ وَضَعَهُ عِنْدَ أَهْلِكَ .

٢٩٧٠- **حَدَّثَنَا** الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ سَأَلَ زَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ ، فَقَالَ زَيْدٌ : سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَرَأَيْتَهُ يَبَاعُ ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشْتَرِيهِ ؟ فَقَالَ : لَا تَشْتَرِهِ وَلَا تَعُدَّ فِي صَدَقَتِكَ » .

٢٩٧١- **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَوَجَدَهُ يَبَاعُ ، فَأَرَادَ أَنْ يَبْتَاعَهُ فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : لَا تَبْتَعُهُ وَلَا تَعُدَّ فِي صَدَقَتِكَ » .

٢٩٧٢- **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو صَالِحٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي مَا تَخَلَّفْتُ عَنْ سَرِيَةٍ ، وَلَكِنْ لَا أَجِدُ حُمُولَةً ، وَلَا أَجِدُ مَا أَحْمَلُهُمْ عَلَيْهِ ، وَيَشُقُّ عَلَيَّ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي ، وَلَوْ دِدْتُ أَنِّي قَاتَلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَاتَلْتُ ثُمَّ أَحْيَيْتُ ، ثُمَّ قَاتَلْتُ ثُمَّ أَحْيَيْتُ » .

١٢٠- باب الأجير وقال الحسن وابن سيرين : يُقَسَّمُ لِلْأَجِيرِ مِنَ الْمَغْنَمِ

وَأَخَذَ عَطِيَّةُ بْنُ قَيْسٍ فَرَسًا عَلَى النِّصْفِ فَبَلَغَ سَهْمُ الْفَرَسِ أَرْبَعِمِائَةَ دِينَارٍ ، فَأَخَذَ مِائَتَيْنِ وَأَعْطَى صَاحِبَهُ مِائَتَيْنِ .

٢٩٧٣- **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَزْوَةَ تَبُوكَ فَحَمَلْتُ عَلَى بَكْرٍ ، فَهُوَ أَوْثَقُ أَعْمَالِي فِي نَفْسِي ، فَاسْتَأْجَرْتُ أَجِيرًا فَقَاتَلَ رَجُلًا فَعَضَّ أَحَدَهُمَا الْآخَرَ ، فَانْتَزَعَ

(١) قال الحافظ : الجمائل : ما يجمله القاعد - أي عن الجهاد - من الأجرة لمن يفرزونه . والحملان : أن يحمل الغازي في سبيل الله على دابة من ماله ، أو يعينه بشيء من ذلك .

يَدُهُ مِنْ فِيهِ وَنَزَعَ ثِيْبَتَهُ ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمْدَرَهَا فَقَالَ : أَيَدْفَعُ يَدَهُ إِلَيْكَ فَتَقْضُمُهَا كَمَا يَقْضُمُ الْفَحْلُ ؟

١٢١- بَاب مَا قِيلَ فِي لِيَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١)

٢٩٧٤- **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ أَخْبَرَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي ثَعْلَبَةُ بْنُ أَبِي مَالِكِ الْقُرْظِيُّ « أَنَّ قَيْسَ بْنَ سَعْدِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - وَكَانَ صَاحِبَ لِيَاءِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَرَادَ الْحَجَّ فَرَجَلَ . »

٢٩٧٥- **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلْمَةَ ابْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ تَخَلَّفَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي خَيْبَرَ وَكَانَ بِهِ رَمَدٌ ، فَقَالَ : أَنَا أَتَخَلَّفُ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَخَرَجَ عَلِيٌّ فَلَحِقَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَلَمَّا كَانَ مَسَاءَ اللَّيْلَةِ الَّتِي فَتَحَهَا فِي صَبَاحِهَا فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لِأَعْظِينَ الرَّأْيَةَ - أَوْ قَالَ : لِيَاخُذَنَّ - غَدًا رَجُلٌ يُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ ، أَوْ قَالَ : يُحِبُّ اللهُ وَرَسُولَهُ ، يَفْتَحُ اللهُ عَلَيْهِ . فَإِذَا نَحْنُ بَعْلَى وَمَا نَرَجُوهُ . فَقَالُوا : هَذَا عَلِيٌّ ، فَأَعْطَاهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَفَتَحَ اللهُ عَلَيْهِ . » [الحديث ٢٩٧٥ - طرفاه في : ٤٢٠٩ ، ٣٧٠٢]

٢٩٧٦- **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ نَافِعِ ابْنِ جُبَيْرٍ قَالَ « سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ يَقُولُ لِلزُّبَيْرِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا : هَاهُنَا أَمْرُكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تَرَكُّرَ الرَّأْيَةَ (٢) . »

١٢٢- بَاب قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ . »

وقَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ [آل عمران : ١٥١] « سَلِّقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ » قَالَهُ جَابِرٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

(١) اللواء والراية والعلم والبند : قماش منسوج يشد إلى عمود ويرفع في كتائب الجيش والمباني الخيرية والرسمية ليكون علامة لذلك . وتختلف أحجامه وألوانه ورموزه باختلاف أسماءه على ما يصلح عليه قديماً وحديثاً ، وفي حديث جابر عند الترمذي « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل مكة ولواؤه أبيض » وفي حديث البراء « كانت رايته صلى الله عليه وسلم سوداء ولواؤه أبيض » وروى أبو داود من طريق سماك « رأيت راية رسول الله صلى الله عليه وسلم صفراء » . وقيل كانت له صلى الله عليه وسلم راية تسمى العقاب سوداء مربعة ، وراية تسمى الراية البيضاء وربما جعل فيها شيء أسود .

(٢) أي في الحجون أنظر الحديث رقم ٤٢٨٠ مبسوطاً .

٢٩٧٧- **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ»^(١)، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ . فَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُوتِيَتْ مَقَاتِيحَ خَزَائِنِ الْأَرْضِ فَوُضِعَتْ فِي يَدِي . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : وَقَدْ ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنْتُمْ تَنْتَثِلُونَهَا^(٢) .

[الحديث ٢٩٧٧ - أطرافه في : ٧٢٧٣، ٧٠١٣، ٦٩٩٨]

٢٩٧٨- **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سُوَيْدٍ أَخْبَرَهُ « أَنَّ هِرَقْلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ - وَهُمْ بِبَابِلِيَاءَ - ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْ قِرَاءَةِ الْكِتَابِ كَثُرَ عِنْدَهُ الصَّخْبُ وَارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ وَأُخْرِجْنَا ، فَقُلْتُ لِأَصْحَابِي حِينَ أُخْرِجْنَا : لَقَدْ أَمَرَ ابْنُ أَبِي كَبْشَةَ ، إِنَّهُ يَخَافُهُ مَلِكُ بَنِي الْأَصْفَرِ » .

١٢٣- بَابُ حَمَلِ الزَّادِ فِي الْغَزْوِ

وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [البقرة : ١٩٧] ﴿ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى ﴾

٢٩٧٩- **حَدَّثَنَا** بَنُو إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي - وَحَدَّثَنِي أَيْضًا فَاطِمَةُ - عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « صَنَعْتُ سَفْرَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ حِينَ أَرَادَ أَنْ يَهَاجِرَ إِلَى الْمَدِينَةِ . قَالَتْ : فَلَمْ نَجِدْ لِسْفَرَتِهِ وَلَا لِسِقَاتِهِ مَا نَرِبُطُهُمَا بِهِ ، فَقُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ : وَاللَّهِ مَا أَجِدُ شَيْئًا أَرِبُطُ بِهِ إِلَّا نِطَاقِي . قَالَ : فَشَقِيهِ بِانْتَيْنِ فَارِبِطِيهِ : بِوَأَحَدِ السَّقَاءِ ، وَبِالْآخِرِ السَّفْرَةَ فَفَعَلْتُ ، فَلِذَلِكَ سُمِّيَتْ ذَاتَ النَّطَاقَيْنِ » .

[الحديث ٢٩٧٩ - طرفاه في : ٥٣٨٨، ٣٩٠٧]

٢٩٨٠- **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ عَمَرُوهُ وَأَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ سَمِيعٍ جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « كُنَّا نَتَزَوَّدُ لِحُومِ الْأَضَاحِيِّ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمَدِينَةِ » .

٢٩٨١- **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى قَالَ : أَخْبَرَنِي بُشَيْرُ ابْنِ يَسَارٍ أَنَّ سُوَيْدَ بْنَ النُّعْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُ « أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ خَيْبَرَ ،

(١) قال الحافظ : جوامع الكلم : القرآن ، فإنه تقع فيه المعاني الكثيرة بالألفاظ القليلة ، وكذلك يقع في الأحاديث النبوية

الكثير من ذلك .

(٢) يقال نثلت البئر : إذا استخرجت ترابها .

حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالصُّهْبَاءِ - وَهِيَ أَدْنَى خَيْرٍ - فَصَلُّوا الْعَصْرَ ، فَدَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْأَطْعَمَةِ ، وَكَمْ يُؤْتِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا بِسَوْيِقٍ ، فَلَكُنَا ^(١) فَأَكَلْنَا وَشَرَبْنَا ، ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَضَمَضَ وَمَضَمَضَنَا وَصَلَّيْنَا .

٢٩٨٢ - **حَدَّثَنَا** بِشْرُ بْنُ مَرْحُومٍ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « خَفَّتْ أَرْوَادُ النَّاسِ وَأَمَلَقُوا ، فَاتُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَحْرِ إِبِلِهِمْ ، فَأَذَنَ لَهُمْ ، فَلَقِيَهُمْ عُمَرُ فَأَخْبَرُوهُ ، فَقَالَ مَا بَقَاؤُكُمْ بَعْدَ إِبِلِكُمْ ؟ فَدَخَلَ عُمَرُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا بَقَاؤُهُمْ بَعْدَ إِبِلِهِمْ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : نَادَى فِي النَّاسِ يَأْتُونَ بِفَضْلِ أَرْوَادِهِمْ ، فَدَعَا وَيَبْرُكُ عَلَيْهِمْ ، ثُمَّ دَعَاهُمْ بِأَوْعِيَتِهِمْ فَاحْتَسَى النَّاسُ حَتَّى فَرَّغُوا ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ . »

١٢٤ - **باب** حمل الزاد على الرقاب ^(٢)

٢٩٨٣ - **حَدَّثَنَا** صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا عُبَيْدَةُ عَنْ هِشَامِ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « خَرَجْنَا وَنَحْنُ ثَلَاثُمِائَةَ نَحْمِلُ زَادَنَا عَلَى رِقَابِنَا ، فَفَنَى زَادُنَا ، حَتَّى كَانَ الرَّجُلُ مَنًا يَأْكُلُ فِي كُلِّ يَوْمٍ تَمْرَةً . قَالَ رَجُلٌ : يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ، وَأَيْنَ كَانَتِ التَّمْرَةُ تَقَعُ مِنَ الرَّجُلِ ؟ قَالَ : لَقَدْ وَجَدْنَا فَقَدَهَا حِينَ فَقَدْنَاهَا ، حَتَّى أَتَيْنَا الْبَحْرَ ، فَإِذَا حُوتٌ قَدْ قَدَفَهُ الْبَحْرُ ، فَأَكَلْنَا مِنْهُ ثَمَانِيَةَ عَشْرَ يَوْمًا مَا أَحْبَبْنَا . »

١٢٥ - **باب** إرداف المرأة خلف أخيها

٢٩٨٤ - **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّهَا قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ يَرْجِعُ أَصْحَابُكَ بِأَجْرٍ حَجٍّ وَعُمْرَةٍ ، وَكَمْ أَرَدَ عَلَى الْحَجِّ ؟ فَقَالَ لَهَا : أَذْهَبِي ، وَلْيُرَدِّفْكَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ . فَأَمَرَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ أَنْ يُعْمِرَهَا مِنَ التَّنْعِيمِ . فَانْتَظَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَعْلَى مَكَّةَ حَتَّى جَاءَتْ . »

٢٩٨٥ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ

(١) اللوك : المضع ، وإدارة الطعام في الفم .

(٢) أي عند تمرر حمله على الدواب .

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصُّدَيْقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « أَمَرَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَرْدِفَ عَائِشَةَ وَأَعْمِرَهَا مِنَ التَّنْعِيمِ » .

١٢٦- باب الارتداف في الغزو والحج

٢٩٨٦- **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنْتُ رَدِيفَ أَبِي طَلْحَةَ ، وَإِنَّهُمْ لَيَصْرُخُونَ بِهِمَا جَمِيعًا : الْحَجُّ ، وَالْعُمْرَةُ » .

١٢٧- باب الردف على الجمار

٢٩٨٧- **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكِبَ عَلَى جِمَارٍ عَلَى إِكَافٍ عَلَيْهِ قَطِيفَةٌ ، وَأَرْدَفَ أُسَامَةَ وَرَاءَهُ » .

[الحديث ٢٩٨٧ - أطرافه في : ٤٥٦٦ ، ٥٦٦٣ ، ٥٩٦٤ ، ٥٩٦٥ ، ٦٢٠٧ ، ٦٢٠٤ ، ٦٢٠٥]

٢٩٨٨- **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ يُونُسُ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبَلَ يَوْمَ الْفَتْحِ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ عَلَى رَاحِلَتِهِ مُرَدِّفًا أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ وَمَعَهُ بِلَالٌ وَمَعَهُ عُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ مِنَ الْحَجَّجَةِ حَتَّى أَنْأَخَ فِي الْمَسْجِدِ ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَأْتِيَ بِمِفْتَاحِ الْبَيْتِ ، فَفَتَحَ وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ أُسَامَةُ وَبِلَالٌ وَعُثْمَانُ ، فَمَكَثَ فِيهَا نَهَارًا طَوِيلًا ، ثُمَّ خَرَجَ فَاسْتَبَقَ النَّاسُ ، فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ أَوَّلَ مَنْ دَخَلَ ، فَوَجَدَ بِلَالَ وَرَاءَ الْبَابِ قَائِمًا . فَسَأَلَهُ : أَيْنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَأَشَارَ لَهُ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَانْسَيْتُ أَنْ أَسْأَلَهُ : كَمْ صَلَّى مِنْ سَجْدَةٍ » .

١٢٨- باب من أخذ بالركاب ونحوه^(١)

٢٩٨٩- **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « كُلُّ سُلَامَى^(٢) مِنْ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلَّ يَوْمٍ تَطَّلَعُ فِيهِ الشَّمْسُ : يَعْدِلُ بَيْنَ الْإِنْسَانَيْنِ صَدَقَةٌ ، وَيُعِينُ الرَّجُلَ عَلَى دَابَّتِهِ فَيَحْمِلُ عَلَيْهَا - أَوْ يَرْفَعُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ -

(١) أى من أعان غيره على ركوب الدابة والانتفاع بها .

(٢) السلاى : الأتملة فى أصح الإنسان ، والعظم الصغير المحفور فى الجسم البشرى .

صَدَقَةٌ ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ ، وَكُلُّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ ، وَيُمِيطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ^(١) .

١٢٩- بَابُ كَرَاهِيَةِ السَّفَرِ بِالْمَصَاحِفِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ

وَكَذَلِكَ يُرَوَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ

عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وَتَابِعَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وَقَدْ سَافَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ فِي أَرْضِ الْعَدُوِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ الْقُرْآنَ

٢٩٩٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

« أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ » .

١٣٠- بَابُ التَّكْبِيرِ عِنْدَ الْحَرْبِ

٢٩٩١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

قَالَ « صَبَّحَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ وَقَدْ خَرَجُوا بِالْمَسَاحِي عَلَى أَعْنَاقِهِمْ ، فَلَمَّا رَأَوْهُ قَالُوا :

مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ ، مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ . فَلَجَّئُوا إِلَى الْحِصْنِ ، فَرَفَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَيْهِ وَقَالَ :

اللَّهُ أَكْبَرُ ، خَرِبَتْ خَيْبَرُ ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ . وَأَصَبْنَا حُمْرًا فَطَبَخْنَاهَا ،

فَنَادَى مُنَادِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ . فَأَكْفَيْتِ الْقُدُورُ

بِمَا فِيهَا . تَابِعَهُ عَلِيُّ بْنُ سَفْيَانَ « رَفَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَيْهِ » .

١٣١- بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ رَفْعِ الصَّوْتِ فِي التَّكْبِيرِ

٢٩٩٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَكُنَّا إِذَا أَشْرَفْنَا عَلَى وَادِ هَلَلْنَا وَكَبَّرْنَا ،

ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُنَا . فَقَالَ : النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، أَرْبَعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ^(٢) ، فَإِنَّكُمْ

لَا تَدْعُونَ أَصَمًّا وَلَا غَائِبًا ، إِنَّهُ مَعَكُمْ ، إِنَّهُ سَمِيعٌ قَرِيبٌ ، تَبَارَكَ اسْمُهُ ، وَتَعَالَى جَدُّهُ » .

[الحديث ٢٩٩٢ - أطرافه في : ٤٢٠٥ ، ٦٣٨٤ ، ٩٠٦٤ ، ٦٦١٠ ، ٧٣٨٦]

(١) أى أن على المسلم في كل أملة من أنامله ، وفي كل عظم مجوف من صغار عظامه ، صدقة يجب أن يحسن بها إلى الإنسانية ، في مقابل ما أحسن الله به إليه من نعم لا يستطيع أن يحصياها ، ومنها كل نفس يتنفسه ولو وقفت أنفاسه لحظات لعدم الحياة ، فنعمة الله على الإنسان لا تحصى ، والإحسان المطلوب منه إلى الإنسانية متناسب مع هذه النعم .

(٢) اربعوا على أنفسكم : أى ارفقوا واغفلوا ، والرفق والاعتدال من سنن الإسلام .

١٣٢ - باب التَّسْبِيحِ إِذَا هَبَطَ وَادِيًا

٢٩٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كُنَّا إِذَا صَعِدْنَا كَبَّرْنَا ، وَإِذَا نَزَلْنَا سَبَّحْنَا » .
[الحديث ٢٩٩٣ - طرفه في : ٢٩٩٤]

١٣٣ - باب التَّكْبِيرِ إِذَا عَلَا شَرْفًا

٢٩٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنَّا إِذَا صَعِدْنَا كَبَّرْنَا ، وَإِذَا تَصَوَّبْنَا سَبَّحْنَا » (١) .
٢٩٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَفَلَ مِنَ الْحَجِّ أَوْ الْعُمْرَةِ - وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ : الْغَزْوُ - يَقُولُ كُلَّمَا أَوْفَى عَلَى تَنْبِيَةٍ أَوْ فَدَفَدَ (٢) كَبَّرَ ثَلَاثًا ثُمَّ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . آيِبُونَ ، تَائِبُونَ ، عَابِدُونَ ، سَاجِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِلُونَ . صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ وَنَصَرَ عَبْدَهُ ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ . قَالَ صَالِحٌ : فَقُلْتُ لَهُ أَلَمْ يَقُلْ عَبْدُ اللَّهِ : إِنْ شَاءَ اللَّهُ ؟ قَالَ : لَا » .

١٣٤ - باب يُكْتَبُ لِلْمُسَافِرِ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ فِي الْإِقَامَةِ (٣)

٢٩٩٦ - حَدَّثَنَا مَطَرُ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ حَدَّثَنَا الْعَوَّامُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ أَبُو إِسْمَاعِيلَ السَّكْسَكِيُّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا بُرْدَةَ وَأَصْطَحَبَ هُوَ وَيَزِيدُ بْنُ أَبِي كَبْشَةَ فِي سَفَرٍ فَكَانَ يَزِيدُ يَصُومُ فِي السَّفَرِ ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بُرْدَةَ : سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى مَرَارًا يَقُولُ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا مَرَضَ الْعَبْدُ أَوْ سَافَرَ كُتِبَ لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَاحِحًا » .

١٣٥ - باب السَّيْرِ وَحْدَهُ (٤)

٢٩٩٧ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ

(١) تصوبنا : أى انحدرنا ، والحديث طرف للذى قبله .

(٢) التنبية في الجبل : أعلى المسيل في رأسه ، والفدقد : الموضع الذى فيه غلظ وارتفاع .

(٣) أى إذا كان سفره في غير معصية ، ومنعه السفر عن عمل صالح كان يعمل في الإقامة .

(٤) أى اختراق الفيافي والقفار منفرداً في مثل ظروفهم ، أو رد فيه حديث انتداب الزبير طلعية وحده في غزوة الخندق

لتحسس أخبار بني قريظة ، فهي حالة ضرورة عارضة . ثم أورد حديث ابن عمر في التحذير من سير الركاب وحده بليل إذا لم تكن هناك ضرورة .

عبد الله رضى الله عنهما يقول «ندب النبي صلى الله عليه وسلم الناس يوم الخندق ، فانتدب الزبير ، ثم ندبهم فانتدب الزبير ، ثم ندبهم فانتدب الزبير . قال النبي صلى الله عليه وسلم : إن لكل نبي حواريًا وحوارى الزبير» . قال سفيان : الحواري : الناصر .

٢٩٩٨ - **حدثنا** أبو الوليد حدثنا عاصم بن محمد قال حدثني أبي عن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم ح حدثنا أبو نعيم حدثنا عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال «لو يعلم الناس ما فى الوحدة ما أعلم^(١) ما سار راكب بليل وحده» .

١٣٦ - باب السرعة فى السير

وقال أبو حميد : قال النبي صلى الله عليه وسلم «إني متعجل إلى المدينة ، فمن أراد أن يتعجل معي فليتعجل^(٢)» .

٢٩٩٩ - **حدثنا** محمد بن المثنى حدثنا يحيى عن هشام قال أخبرني أبي قال سئل أسامة ابن زيد رضى الله عنهما - كان يحيى يقول : وأنا أسمع ، فسقط عني - عن مسير النبي صلى الله عليه وسلم فى حجة الوداع فقال : فكان يسير العنق . فإذا وجد فجوة نص^(٣) . والنص فوق العنق .

٣٠٠٠ - **حدثنا** سعيد بن أبي مريم أخبرنا محمد بن جعفر قال أخبرني زيد - هو ابن أسلم - عن أبيه قال «كنت مع عبد الله بن عمر رضى الله عنهما بطريق مكة ، فبلغه عن صفية بنت أبي عبيد شدة وجع فأسرع السير ، حتى إذا كان بعد غروب الشفق ثم نزل فصلب المغرب والعتمة جمع بينهما وقال : إني رأيت النبي صلى الله عليه وسلم إذا جد به السير أحر المغرب وجمع بينهما» .

٣٠٠١ - **حدثنا** عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن سمي مولى أبي بكر عن أبي صالح عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «السكر قطعة من العذاب ، يمنع أحدكم نومه وطعامه وشرابه ، فإذا قضى أحدكم نهمته فليعجل إلى أهله^(٤)» .

(١) أى من المتاعب والتعرض للأخطار فى البادية والأودية ولا سيما فى الليل .

(٢) قال ذلك وهو فى وادى القرى برجه من تبوك .

(٣) العنق : السير المعتدل بين الإبطاء والإسراع . والفجوة : الفرجة والسمة . والنص : تحريك الدابة لتسرع .

(٤) نهمته : رغبته وحاجته .

١٣٧- **باب** إِذَا حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فَرَأَاهَا تُبَاعُ

٣٠٠٢- **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَوَجَدَهُ يُبَاعُ ، فَأَرَادَ أَنْ يَبْتَاغَهُ ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا تَبْتَاغَهُ ، وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ .»

٣٠٠٣- **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ «حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَأَبْتَاغَهُ^(١) - أَوْ فَأَضَاعَهُ - الَّذِي كَانَ عِنْدَهُ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيَهُ وَظَنَنْتُ أَنَّهُ بَائِعُهُ بِرُخْصٍ ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : لَا تَشْتَرِهِ وَإِنْ بَدَرَهُمْ ، فَإِنَّ الْعَائِدَ فِي هَيْبَتِهِ كَأَنَّكَ لَبْتَ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ .»

١٣٨- **باب** الْجِهَادِ بِإِذْنِ الْأَبَوَيْنِ

٣٠٠٤- **حَدَّثَنَا** آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ الشَّاعِرَ وَكَانَ لَا يُتَمَّهُمْ فِي حَدِيثِهِ - قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَأْذَنَهُ فِي الْجِهَادِ فَقَالَ : أَحَى وَالِدَاكَ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ .»

[الحديث ٣٠٠٤ - طرفه في : ٥٩٧٢]

١٣٩- **باب** مَا قِيلَ فِي الْجَرَسِ وَنَحْوِهِ فِي أَعْنَاقِ الْإِبِلِ

٣٠٠٥- **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَبْدِ بْنِ تَمِيمٍ أَنَّ أَبَا بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ : وَالنَّاسُ فِي مَبِيتِهِمْ ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَسُولًا : لَا تَبْتَقِينَ فِي رِقَبَةِ بَعِيرٍ قِلَادَةً مِنْ وَتَرٍ أَوْ قِلَادَةً إِلَّا قُطِعَتْ .»

١٤٠- **باب** مَنْ اكْتَتَبَ فِي جَيْشٍ فَخَرَجَتْ امْرَأَتُهُ حَاجَةً أَوْ كَانَ لَهُ عُدْرٌ هَلْ يُؤَدَّنُ لَهُ ؟

٣٠٠٦- **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ «لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ ، وَلَا تُسَافِرَنَّ امْرَأَةٌ إِلَّا وَمَعَهَا مَحْرَمٌ . فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، اكْتَتَبْتُ فِي غَزْوَةٍ كَذَا وَكَذَا ، وَخَرَجَتْ امْرَأَتِي حَاجَةً . قَالَ : اذْهَبْ فَاحْجُجْ مَعَ امْرَأَتِكَ .»

(١) قال الحافظ : يحتمل أن يكون في الأصل : باعه . فهو بمعنى عرضه للبيع .

١٤١- باب الجاسوس

وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [المتحنة : ١] ﴿لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾^(١) . التَّجَسُّسُ : التَّبَحُّثُ
 ٣٠٠٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ سَمِعْتُ مِنْهُ مَرَّتَيْنِ
 قَالَ : أَخْبَرَنِي حَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي رَافِعٍ قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 يَقُولُ «بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَالزُّبَيْرُ وَالْمِقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ وَقَالَ : انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا
 رَوْضَةَ خَاخٍ فَإِنَّ بِهَا ظِعِينَةً وَمَعَهَا كِتَابٌ فَخُذُوهُ مِنْهَا . فَانْطَلَقْنَا تَعَادَى بِنَا خَيْلُنَا ، حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى
 الرُّوْضَةِ ، فَإِذَا نَحْنُ بِالظَّعِينَةِ^(٢) ، فَقُلْنَا : أَخْرِجِي الْكِتَابَ . فَقَالَتْ : مَا مَعِيَ مِنْ كِتَابٍ . فَقُلْنَا : لِنُخْرِجَنَّ
 الْكِتَابَ ، أَوْ لِنُلْقِيَنَّ الشِّيَابَ . فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا ، ، فَأَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
 فَإِذَا فِيهِ : مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى أَنَسٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا حَاطِبُ مَا هَذَا ؟ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ ،
 إِنِّي كُنْتُ امْرَأًا مُلْصَقًا فِي قُرَيْشٍ ، وَلَمْ أَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهَا ، وَكَانَ مِنْ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ
 بِمَكَّةَ يَحْمُونَ بِهَا أَهْلِيهِمْ وَأَمْوَالَهُمْ فَأَحْبَبْتُ إِذْ فَاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ أَنْ أَتَّخِذَ عِنْدَهُمْ يَدًا
 يَحْمُونَ بِهَا قَرَابَتِي ، وَمَا فَعَلْتُ كُفْرًا وَلَا ارْتِدَادًا وَلَا رِضًا بِالْكَفْرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قَدْ صَدَقَكُمْ . فَقَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، دَعْنِي أَضْرِبَ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ . قَالَ : إِنَّهُ قَدْ
 شَهِدَ بَدْرًا ، وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَكُونَ قَدْ أَطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ : اْعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ»
 قَالَ سُفْيَانُ : وَأَيُّ إِسْنَادٍ هَذَا .

[الحديث ٣٠٠٧ - أطرافه في : ٣٠٨١ ، ٣٩٨٣ ، ٤٢٧٤ ، ٤٨٩٠ ، ٤٢٥٩ ، ٦٢٣٩ ، ٦٩٣٩]

١٤٢- باب الكِسْوَةِ لِلْأَسَارِيِّ^(٣)

٣٠٠٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ «لَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ أَتَى بِالْعَبَّاسِ وَلَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ ثَوْبٌ ، فَنَظَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ لَهُ قَمِيصًا ، فَوَجَدُوا قَمِيصَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يُقْدِرُ عَلَيْهِ ، فَكَسَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِيَّاهُ ،
 فَلِذَلِكَ نَزَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَمِيصَهُ الَّذِي أَلْبَسَهُ» .
 قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ : كَانَتْ لَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدٌ ، فَأَحَبَّ أَنْ يُكَافِئَهُ .

(١) فإذا كان العدو جاسوساً ، فإنه يجب على كل مسلم عرفه أن يرفع خبره إلى ولي الأمر فوراً .

(٢) الظمينة : المرأة تهاجر على راحلة أو في هودج .

(٣) قال الحافظ : أي بما يورث عورتهم ، إذ لا يجوز النظر إليها .

١٤٣- باب فضل من أسلم على يديه رجل

٣٠٠٩- **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي سَهْلٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ - قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ خَيْبَرَ : لِأَعْطِينَ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ . فَبَاتَ النَّاسُ لَيْلَتَهُمْ أَبِيهِمْ يُعْطَى ، فَعَدَّوْا كُلَّهُمْ يَرْجُوهُ ، فَقَالَ : أَيْنَ عَلَى ؟ فَقِيلَ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ ، فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ وَدَعَا لَهُ فَبَرَأَ كَأَن لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ ، فَأَعْطَاهُ ، فَقَالَ : أَقَاتِلَهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا ، فَقَالَ : انْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزَلَ بِسَاحَتِهِمْ ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ ، فَوَاللَّهِ لَأَنَّ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ .**

١٤٤- باب الأسارى في السلاسل

٣٠١٠- **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «عَجَبَ اللَّهُ مِنْ قَوْمٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ فِي السَّلَاسِلِ (١)» .**
[الحديث ٣١١٠ في - طرفه : ٤٥٥٧]

١٤٥- باب فضل من أسلم من أهل الكتابين

٣٠١١- **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ حَيٍّ أَبُو حَسَنِ قَالَ : سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ : حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «ثَلَاثَةٌ يُؤْتُونَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ : الرَّجُلُ تَكُونُ لَهُ الْأَمَّةُ فَيُعَلِّمُهَا فَيُحْسِنُ تَعْلِيمَهَا ، وَيُؤَدِّبُهَا فَيُحْسِنُ تَأْدِيبَهَا ، فَيَتَزَوَّجُهَا (٢)» فَلَهُ أَجْرَانِ . وَمُؤْمِنٌ أَهْلُ الْكِتَابِ الَّذِي كَانَ مُؤْمِنًا ثُمَّ آمَنَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَهُ أَجْرَانِ وَالْعَبْدُ الَّذِي يُؤَدِّي حَقَّ اللَّهِ وَيَنْصَحُ لِسَيِّدِهِ» ثُمَّ قَالَ الشَّعْبِيُّ : وَأَعْطَيْتُكَهَا بِغَيْرِ شَيْءٍ ، وَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يَرْحَلُ فِي أَهْوَنَ مِنْهَا إِلَى الْمَدِينَةِ .**

(١) قال أبو الفرج بن الجوزي : معناه أنهم أسروا وقيدوا ، فلما عرفوا صحة الإسلام دخلوا فيه طوعاً ، فدخلوا الجنة .

(٢) فزواج هذا السيد بالأمة خير جديد ألحقه بما سبقه من تعليمه لها وتأديبه .

١٤٦- باب أهل الدارِ يُبَيِّتُونَ ، فَيُصَابُ الْوَلَدَانُ وَالذَّرَارِيُّ (١)

﴿بَيَاتًا﴾ [الأعراف: ٤ و ٩٧، ويونس: ٥٠] لَيْلًا. ﴿لَيْبَتِنَهُ﴾ [النمل: ٤٩]: لَيْلًا

﴿بَيْتٌ﴾ [النساء: ٨١]: لَيْلًا

٣٠١٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ «مَرَّ بِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْأَبْوَاءِ - أَوْ يَوْدَانَ - فَسُئِلَ عَنْ أَهْلِ الدَّارِ يُبَيِّتُونَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَيُصَابُ مِنْ نِسَائِهِمْ وَذُرَارِيهِمْ ، قَالَ : هُمْ مِنْهُمْ . وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : لَا حِمِّي إِلَّا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٣٠١٣- وَعَنْ الزُّهْرِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ «حَدَّثَنَا الصَّعْبُ فِي الذَّرَارِيِّ» . كَانَ عَمْرُو يَحْدُثُنَا عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَسَمِعْنَاهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ «عَنِ الصَّعْبِ قَالَ : هُمْ مِنْهُمْ ، وَلَمْ يَقُلْ كَمَا قَالَ عَمْرُو : هُمْ مِنْ آبَائِهِمْ» .

١٤٧- باب قتل الصبيان في الحرب

٣٠١٤- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُ «أَنَّ امْرَأَةً وَجِدَتْ فِي بَعْضِ مَعَازِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقْتُولَةً ، فَأَنْكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَتْلَ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ» .

[الحدِيث ٣٠١٤ - طرفه في : ٣٠١٥]

١٤٨- باب قتل النساء في الحرب

٣٠١٥- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي أُسَامَةَ : حَدَّثَكُمُ عَبْدُ اللَّهِ عَنِ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ «وَجِدْتُ امْرَأَةً مَقْتُولَةً فِي بَعْضِ مَعَازِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ» .

١٤٩- باب لا يُعَذَّبُ بِعَذَابِ اللَّهِ

٣٠١٦- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَكْرِيرٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ «بَعَثْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْثٍ فَقَالَ : إِنْ وَجَدْتُمْ فَلَانًا وَقُلَانًا

(١) البيات في الحروب : الهجوم ليلًا ، ثم نسر البخاري بعض الألفاظ القرآنية من مادة البيات

فَأَحْرَقُوهُمَا بِالنَّارِ . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أَرَدْنَا الْخُرُوجَ : إِنْ أَمَرْتُكُمْ أَنْ تُحْرَقُوا فَلَانًا وَفُلَانًا ، وَإِنَّ النَّارَ لَا يُعَذَّبُ بِهَا إِلَّا اللَّهُ ، فَإِنْ وَجَدْتُمُوهُمَا فَاقْتُلُوهُمَا .

٣٠١٧- حَدِيثُ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرَمَةَ « أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَرَّقَ قَوْمًا ، فَبَلَغَ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ : لَوْ كُنْتُ أَنَا لَمْ أُحْرَقْهُمْ ، لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا تُعَذَّبُوا بِعَذَابِ اللَّهِ ، وَلَقَتَلْتُهُمْ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ . »

[الحديث ٣٠١٧ - طرفه في : ٦٩٢٢]

١٥٠- بَابُ ﴿ فَأَمَّا مَنَّا بَعْدُ وَإِنَّمَا فِدَاءٌ ﴾ [سورة محمد: ٤] . فِيهِ حَدِيثُ ثُمَامَةَ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : [الأنفال: ٦٧] : ﴿ مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ تَكُونَ لَهُ أُسْرَى حَتَّى يَشِخْنَ فِي الْأَرْضِ ^(١) - حَتَّى يَغْلِبَ فِي الْأَرْضِ - تَرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا ﴾ الْآيَةَ .

١٥١- بَابُ هَلْ لِلْأَسِيرِ ^(٢) أَنْ يَقْتُلَ أَوْ يَخْدَعَ الَّذِينَ أُسْرُوهُ ^(٣) حَتَّى يَنْجُو مِنَ الْكُفْرَةِ ؟ فِيهِ الْمَسْئُورُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٥٢- بَابُ إِذَا حَرَّقَ الْمُشْرِكُ الْمُسْلِمَ هَلْ يُحْرَقُ ؟

٣٠١٨- حَدِيثُ مُعَلَّى بْنِ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَهْطًا مِنْ عُكَلٍ ثَمَانِيَةَ قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاجْتَوَوْا الْمَدِينَةَ ، فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَبِينَا رَسُولًا ، قَالَ : مَا أَجِدُ لَكُمْ إِلَّا أَنْ تَلْحَقُوا بِالذَّوْدِ . فَانْطَلَقُوا فَشَرِبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا حَتَّى صَحُّوا وَسَمِنُوا ، وَقَتَلُوا الرَّاعِيَ وَاسْتَأْفَقُوا الذَّوْدَ ، وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ . فَأَتَى الصَّرِيخُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَبَعَثَ الطَّلَبَ ، فَمَا تَرَجَّلَ النَّهَارُ حَتَّى أَتَى بِهِمْ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ ثُمَّ أَمَرَ بِمَسَامِيرَ فَأُحْمِيَتْ فَكَحَلَهُمْ بِهَا وَطَرَحَهُمْ بِالْحَرَّةِ يَسْتَسْقُونَ فَمَا يُسْقُونَ حَتَّى مَاتُوا » قَالَ أَبُو قِلَابَةَ : قَتَلُوا وَسَرَقُوا وَحَارَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَعَوْا فِي الْأَرْضِ فَسَادًا ^(٤) .

(١) الإيخان في اللغة : الشدة والقوة .

(٢) أي هل يجوز للأسير المسلم إذا كان في أسر غير المسلمين .

(٣) قال الجمهور : إن اتهموه ينبغي له أن يبي لهم بما عاهدتم عليه . وعند الشافعية يجوز أن يهرب من أيديهم ، ولا يجوز له أن يأخذ من أموالهم ، وإن لم يكن بينهم عهد ، فإنها حالة الحرب يجوز له فيها أن يتخلص منهم بكل طريقة ولو بالقتل ، وأخذ المال ، وتحريق الدار وغير ذلك .

(٤) فموجبوا بشرية القصاص . وقد أخرج مسلم من وجه آخر عن أنس قال « إنما سمل النبي صلى الله عليه وسلم أعين العرنيين لأنهم سملوا أعين الرعاة ، ثم نهى صلى الله عليه وسلم بعد ذلك عن المثلة .

١٥٣ - باب

٣٠١٩ - **حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ** بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ وَأَبِي سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « فَرَصَتْ نَمْلَةٌ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ، فَأَمَرَ بِقَرِيْبَةِ النَّمْلِ فَأُحْرِقَتْ ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ أَنْ قَرَصَتْكَ نَمْلَةٌ أَحْرَقَتْ أُمَّةً مِنَ الْأُمَّمِ تُسَبِّحُ اللَّهَ » .

[الحديث ٣٠١٩ - طرفه في : ٣٣١٩]

١٥٤ - باب حَرْقِ الدُّورِ وَالنَّخِيلِ

٣٠٢٠ - **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ** حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ قَالَ « قَالَ لِي جَرِيرٌ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلْصَةِ - وَكَانَ بَيْتًا فِي خَثْعَمٍ يُسَمَّى كَعْبَةَ الْيَاسِيَّةِ - قَالَ فَانْطَلَقْتُ فِي خَمْسِينَ وَمِائَةِ فَارِسٍ مِنْ أَحْمَسَ وَكَانُوا أَصْحَابَ خَيْلٍ ، قَالَ : وَكُنْتُ لَا أَتَيْتُ عَلَى الْخَيْلِ ، فَضَرَبَ فِي صَدْرِي وَقَالَ : اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا . فَانْطَلَقَ إِلَيْهَا فَكَسَرَهَا وَحَرَقَهَا ، ثُمَّ بَعَثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْبِرُهُ فَقَالَ رَسُولُ جَرِيرٍ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا جِئْتُكَ حَتَّى تَرَكْتُهَا كَمَا كَانَتْ جَمَلٌ أَجُوفٌ أَوْ أَجْرُبٌ . قَالَ فَبَارَكَ فِي أَحْمَسَ وَرِجَالَهَا خَمْسَ مَرَّاتٍ » .

[الحديث ٣٠٢٠ - أطرافه في : ٣٠٣٦ ، ٣٠٧٦ ، ٣٨٢٤ ، ٤٣٥٥ ، ٤٣٥٦ ، ٤٣٥٧ ، ٤٣٥٨ ، ٤٣٥٩ ، ٤٣٦٠ ، ٤٣٦١]

٣٠٢١ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ** أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « حَرَّقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ » .

١٥٥ - باب قَتْلِ النَّائِمِ الْمُشْرِكِ

٣٠٢٢ - **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ** حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ زَكَرِيَّاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَهْطًا مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى أَبِي رَافِعٍ لِيَقْتُلُوهُ ، فَانْطَلَقَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَدَخَلَ حِصْنَهُمْ ، قَالَ فَدَخَلْتُ فِي مَرِيْبٍ دَوَابَّ لَهُمْ قَالَ وَأَغْلَقُوا بَابَ الْحِصْنِ ، ثُمَّ إِنَّهُمْ فَقَدُوا حِمَارًا لَهُمْ فَخَرَجُوا يَطْلُبُونَهُ ، فَخَرَجْتُ فِيمَنْ خَرَجَ أَرِيْبَهُمْ أَنَّنِي أَطْلُبُهُ مَعَهُمْ ، فَوَجَدُوا الْحِمَارَ ، فَدَخَلُوا وَدَخَلْتُ ، وَأَغْلَقُوا بَابَ الْحِصْنِ لَيْلًا ، فَوَضَعُوا الْمَفَاتِيحَ » .

في كُوةٍ حيثُ أراها ، فلما ناموا أخذتُ المفاتيحَ ففتحتُ بابَ الحِصنِ ، ثم دخلتُ عليه فقلتُ : يا أبا رافع ، فأجابني ، فتممّدتُ الصوتَ فضربتُهُ ، فصاح ، فخرجتُ ، ثم جئتُ ثم رجعتُ كَأني مُغيثٌ فقلتُ يا أبا رافع - وَغَيَّرْتُ صَوْتِي - فَقَالَ : مَا لِكَ لِأَمَلِكِ الْوَيْلُ ، قُلْتُ : مَا شَأْنُكَ ؟ قَالَ : لَا أَدْرِي مَنْ دَخَلَ عَلَيَّ فَضْرَبْتَنِي ، قَالَ فَوَضَعْتُ سِنِّي فِي بَطْنِهِ ، ثُمَّ تَحَامَلْتُ عَلَيْهِ حَتَّى قَرَعَ الْعَظْمَ ، ثُمَّ خَرَجْتُ وَأَنَا دَهْشٌ ، فَاتَيْتُ سُلَمًا لَمْ لِأَنْزِلَ مِنْهُ فَوَقَعْتُ ، فَوُثِّتُ رِجْلِي ^(١) ، فَخَرَجْتُ إِلَى أَصْحَابِي فَقُلْتُ : مَا أَنَا بِبَارِحٍ حَتَّى أَسْمَعَ النَّاعِيَةَ ، فَمَا بَرِحْتُ حَتَّى سَمِعْتُ نَعْيًا أَبِي رَافِعٍ تَاجِرِ أَهْلِ الْحِجَازِ . قَالَ فَقُمْتُ وَمَا بِي قَلْبَةٌ ^(٢) ، حَتَّى أَتَيْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْنَاهُ .

[الحديث ٣٠٢٢ - أطرافه في : ٤٠٤٠ ، ٤٠٣٩ ، ٤٠٣٨ ، ٣٠٢٣]

٣٠٢٣- **حدثني** عبدُ اللهِ بنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنِي يَحْيَى بنُ آدَمَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ بنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ «بَعَثَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَهْطًا مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى أَبِي رَافِعٍ فَدَخَلَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللهِ بنُ عَيْبِكَ بَيْتَهُ لَيْلًا فَقَتَلَهُ وَهُوَ نَائِمٌ» .

١٥٦- باب لا تمنوا لقاء العدو

٣٠٢٤- **حدثنا** يوسُفُ بنُ موسى حَدَّثَنَا عَاصِمُ بنُ يوسُفَ الْيَرْبُوعِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ عَنْ مُوسَى بنِ عُقْبَةَ قَالَ «حَدَّثَنِي سَالِمٌ أَبُو النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بنِ عُبَيْدِ اللهِ ، كُنْتُ كَاتِبًا لَهُ قَالَ : كَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللهِ بنُ أَبِي أَوْفَى جِئِنَ خَرَجَ إِلَى الْحَرُورِيَّةِ فَقَرَأَتْهُ فَإِذَا فِيهِ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَيَامِهِ الَّتِي لَقِيَ فِيهَا الْعَدُوَّ أَنْتَظَرَ حَتَّى مَالَتْ الشَّمْسُ» .

٣٠٢٥- «ثُمَّ قَامَ فِي النَّاسِ فَقَالَ : لَا تَمْنُوا لِقَاءَ الْعَدُوِّ وَسَلُّوا اللهُ الْعَافِيَةَ ، فَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا . وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ . ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ ، وَمُجْرِيَ السَّحَابِ ، وَهَازِمَ الْأَحْزَابِ ، أَهْزِمْهُمْ وَأَنْصِرْنَا عَلَيْهِمْ» . وَقَالَ مُوسَى بنُ عُقْبَةَ «حَدَّثَنِي سَالِمٌ أَبُو النَّضْرِ : كُنْتُ كَاتِبًا لِعُمَرَ بنِ عُبَيْدِ اللهِ ، فَاتَاهُ كِتَابُ عَبْدِ اللهِ بنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا تَمْنُوا لِقَاءَ الْعَدُوِّ» .

٣٠٢٦- وَقَالَ أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «لَا تَمْنُوا لِقَاءَ الْعَدُوِّ ، فَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا» .

(١) أى أصابها وهن أقل من الخلع والكرم .

(٢) أى نهض ولا يشعر بشيء من ألم في رجله من صدمة وقوعه وهو ينزل السلم .

١٥٧- باب الحرب خدعة

٣٠٢٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «هَلَكَ كِسْرَى ، ثُمَّ لَا يَكُونُ كِسْرَى بَعْدَهُ . وَقَيْصَرٌ لِيَهْلِكَنَّ ، ثُمَّ لَا يَكُونُ قَيْصَرٌ بَعْدَهُ . وَلتُقَسَمَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ» (١) .

[الحديث ٣٠٢٧ - أطرافه في : ٣١٢٠ ، ٣٦١٨ ، ٦٦٣٠]

٣٠٢٨- «وَسَمِيَ الْحَرْبَ خَدْعَةً» .

[الحديث ٣٠٢٨ - طرفه في : ٣٢٠٩]

٣٠٢٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَضْرَمَ - اسْمُهُ بُورٌ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «سَمِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَرْبَ خَدْعَةً» .

٣٠٣٠- حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عِيْنَةَ عَنْ عَمْرِو سَمِيعَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «الْحَرْبُ خَدْعَةٌ» .

١٥٨- باب الكذب في الحرب

٣٠٣١- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ ، فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ ؟ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ (٢) : أَتَحِبُّ أَنْ أَقْتُلَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ فَاتَاهُ فَقَالَ : إِنَّ هَذَا - يَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَدْ عَنَانَا وَسَأَلَنَا الصَّدَقَةَ . قَالَ : وَأَيْضًا وَاللَّهِ لَتَمْلُنَهُ . قَالَ : فَإِنَّا اتَّبَعْنَاهُ فَتَكَرَّرَ أَنْ نَدْعَهُ حَتَّى نَنْظُرَ إِلَى مَا يَصِيرُ أَمْرُهُ . قَالَ فَلَمْ يَزَلْ يَكَلِّمُهُ حَتَّى اسْتَمَكَنَّ مِنْهُ فَاقْتَلَهُ» .

١٥٩- باب الفتك بأهل الحرب

٣٠٣٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ ؟ فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ : أَتَحِبُّ أَنْ أَقْتُلَهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَأَذِنَ لِي فَأَقُولُ . قَالَ : قَدْ فَعَلْتُ» .

(١) هذا الحديث من علامات النبوة . انظر رقم ٣٦١٨ .

(٢) انظر لمحمد بن مسلمة كلمة « في نادى الكلمة » من كتابنا « مع الرعيل الأول »

١٦٠- **باب** مايجوز من الاحتياال ، والحذر مع من يخشى معرفته

٣٠٣٣- قَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ «انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ أَبِي بْنُ كَعْبٍ قَبِلَ ابْنُ صَيَّادٍ - فَحَدَّثَ بِهِ فِي نَخْلٍ - فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّخْلَ ، طَفِقَ يَتَّقَى بِجُدُوعِ النَّخْلِ وَابْنُ صَيَّادٍ فِي قَطِيفَةٍ لَهُ فِيهَا رَمْرَمَةٌ ، فَرَأَتْ أُمُّ صَيَّادٍ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا صَافِ هَذَا مُحَمَّدٌ ، فَوَثَبَ ابْنُ صَيَّادٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ تَرَكَهُ بَيْنَ .

١٦١- **باب** الرجز في الحرب^(١) ، ورفع الصوت في حفر الخندق

فِيهِ سَهْلٌ وَأَنْسٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَفِيهِ يَزِيدٌ عَنْ سَلَمَةَ
٣٠٣٤- **حدثنا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَهُوَ يَنْقُلُ التُّرَابَ حَتَّى وَارَى التُّرَابُ شَعْرَ صَدْرِهِ - وَكَانَ رَجُلًا كَثِيرَ الشَّعْرِ - وَهُوَ يَرْتَجِزُ بَرَجِزُ عَبْدِ اللَّهِ :

اللَّهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا أَهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا
فَأَنْزَلْنَا سَكِينَةً عَلَيْنَا وَثَبَّتِ الْأَقْدَامَ إِنَّ لَاقِينَا
إِنَّ الْأَعْدَاءَ قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةَ آبِينَا

يَرْفَعُ بِهَا صَوْتَهُ .

١٦٢- **باب** من لا يثبت على الخيل

٣٠٣٥- **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسَ عَنِ جَرِيرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «مَا حَجَبَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْذُ اسْلَمْتُ ، وَلَا رَأَى إِلَاتِبَسَمَ فِي وَجْهِهِ .

[الحديث ٣٠٣٥ - طرفاه في : ٦٠٩٠ ، ٣٨٢٢]

٣٠٣٦- «وَلَقَدْ شَكَّوْتُ إِلَيْهِ أَنِّي لَا أَثْبُتُ عَلَى الْخَيْلِ ، فَضَرَبَ بِيَمِيهِ فِي صَدْرِهِ وَقَالَ : اللَّهُمَّ

ثَبِّتْهُ وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا»^(٢) .

(١) الرجز : يجر من بجود الشعر ، اجرت عادة العرب باستعماله في أناشيد الحرب ليزيد في نشاطهم وبيعت مهمهم .

(٢) كان ذلك عندما وجهه ليهدم صنم ذي الخليفة . تقدم في ٣٠٢٠ .

١٦٣- باب دَوَاءِ الْجَرَحِ بِإِحْرَاقِ الْحَصِيرِ

وَعَسَلِ الْمَرَأَةَ عَنْ أَبِيهَا الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ ، وَحَمَلِ الْمَاءِ فِي التُّرْسِ

٣٠٣٧- **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ قَالَ «سَأَلُوا سَهْلَ بْنَ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : بِأَيِّ شَيْءٍ دُوِيَ جُرْحُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَقَالَ : مَا بَقِيَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي ، كَانَ عَلِيُّ يُجِيءُ بِالْمَاءِ فِي تُرْسِهِ ، وَكَانَتْ - يَعْنِي فَاطِمَةَ - تَغْسِلُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ وَأَخَذَ حَصِيرًا فَأَحْرَقَ ، ثُمَّ حَثَى بِهِ جُرْحَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.»

١٦٤- باب ما يُكْرَهُ مِنَ التَّنَازُعِ وَالِاخْتِلَافِ فِي الْحَرْبِ ، وَعُقُوبَةِ مَنْ عَصَى إِمَامَهُ

وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ [الأنفال : ٤٦] : ﴿وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾

يَعْنِي الْحَرْبَ . قَالَ قَتَادَةُ : الرِّيحُ الْحَرْبُ

٣٠٣٨- **حَدَّثَنَا** يَحْيَى حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بَرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ مُعَاذًا وَأَبَا مُوسَى إِلَى الْيَمَنِ قَالَ : يَسِّرَا وَلَا تُعَسِّرَا ، وَبَشِّرَا وَلَا تُنْفِرَا ، وَتَطَاوَعَا وَلَا تَخْتَلِفَا»^(١) .

٣٠٣٩- **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُحَدِّثُ قَالَ «جَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الرَّجَالِ يَوْمَ أُحُدٍ - وَكَانُوا خَمْسِينَ رَجُلًا - عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جُبَيْرٍ فَقَالَ : إِنْ رَأَيْتُمُنَا تَخَطَفْنَا الطَّيْرَ فَلَا تَبْرَحُوا مَكَانَكُمْ هَذَا حَتَّى أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ وَإِنْ رَأَيْتُمُنَا هَزَمْنَا الْقَوْمَ وَأَوْطَانَاهُمْ فَلَا تَبْرَحُوا حَتَّى أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ . فَهَزَمُوهُمْ . قَالَ . فَأَنَا وَاللَّهُ رَأَيْتُ النِّسَاءَ يَشُدُّنَ ، قَدْ بَدَتْ خِلَافُهُنَّ وَأَسْوَقُهُنَّ ، رَافِعَاتٍ رِيَابَهُنَّ . فَقَالَ أَصْحَابُ ابْنِ جُبَيْرٍ : الْغَنِيْمَةُ أَيُّ قَوْمِ الْغَنِيْمَةِ ، ظَهَرَ أَصْحَابُكُمْ فَمَا تَنْتَظِرُونَ ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جُبَيْرٍ : أَنْسَيْتُمْ مَا قَالَتْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالُوا : وَاللَّهِ لِنَاتَيْنَ النَّاسَ فَلَنْصِيبَنَّ مِنَ الْغَنِيْمَةِ فَلَمَّا آتَوْهُمْ صُرِفَتْ وُجُوهُهُمْ ، فَأَقْبَلُوا مُنْهَزِمِينَ ، فَذَاكَ إِذْ يَدْعُوهُمْ الرَّسُولُ فِي أَحْرَاهُمْ ، فَلَمْ يَبْقَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرُ اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا ، فَأَصَابُوا مِائَةً وَسَبْعِينَ أَسِيرًا وَسَبْعِينَ قَتِيلًا ، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ : أَيُّ الْقَوْمِ مُحَمَّدٌ ؟ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . فَنَهَاَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُجِيبُوهُ . ثُمَّ قَالَ : أَيُّ الْقَوْمِ ابْنُ أَبِي

(١) وهذه الوصية من النبي صلى الله عليه وسلم لكل اثنين أو أكثر من الذين دخلوا في هدايته ، أن يلتزموا ذلك في كل

ما يتعاونون عليه أو يشتركون فيه من مطالب الحق والخير والتعايش .

تحافة ؟ ثلاث مرات .. ثم قال : أفي القوم ابن الخطاب ؟ ثلاث مرات ثم رجَّع إلى أصحابه فقال : أما هؤلاء فقد قتلوا . فما ملك عمر نفسه فقال : كذبت والله يا عدو الله ، إن الذين عدت لأحياء كلهم ، وقد بقى لك ما يسوؤك . قال : يوم بيوم بدر ، والحرب سجال . إنكم ستجدون في القوم مثلة لم أمر بها ولم تسؤني . ثم أخذ يرتجز : **أعل هبل ، أعل هبل** . قال النبي صلى الله عليه وسلم : ألا تجيبونه ؟ قالوا : يا رسول الله مانقول ؟ قال قولوا : **الله أعلى وأجل** . قال : إن لنا العزى ولاعزى لكم . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : ألا تجيبونه ؟ قال قالوا **يا رسول الله مانقول ؟ قال قولوا : الله مولانا ولا مؤلى لكم** .

١٦٥ - باب إذا فرغوا بالليل^(١)

٣٠٤٠ - **حدثنا** قتيبة بن سعيد حدثنا حماد عن ثابت عن أنس رضي الله عنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن الناس ، وأجود الناس ، وأشجع الناس . قال وقد فرغ أهل المدينة ليلاً . سمعوا صوتاً . قال فتلقاهم النبي صلى الله عليه وسلم على فرس لأبي طلحة عزي وهو منقلد سيفه فقال : **لم ترأعوا لم ترأعوا** . ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : **وجدته بجزاً** . يعنى الفرس .

١٦٦ - باب من رأى العدو فنادى بأعلى صوته : يا صباحاه^(٢) . حتى يسمع الناس

٣٠٤١ - **حدثنا** المكي بن إبراهيم أخبرنا يزيد بن أبي عمير عن سلمة أنه أخبره قال « خرجت من المدينة ذاهباً نحو الغابة . حتى إذا كنت بينية الغابة لقيني غلام لعبد الرحمن بن عوف قلت : **وينحك ، ما بك ؟** قال : **أخذت لقاح النبي صلى الله عليه وسلم** . قلت : **من أخذها ؟** قال : **عظفان وفزارة** . فصرخت ثلاث صرخات أسمعت ما بين لابتيها : **يا صباحاه ، يا صباحاه** . ثم اندفعت حتى ألقاهم وقد أخذوها ، فجعلت أرميهم وأقول : **أنا ابن الأكوخ ، واليوم يوم الرضع** ^(٣) . فاستنقذتها منهم قبل أن يشربوا ، فاقبلت ، فلتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت : **يا رسول الله ، إن القوم**

(١) فإن على ولاية الأمر ، وعلى أجهزة الدولة المختصة ، أن تكون مستعدة لكشف ذلك .

(٢) كانوا ينادون « يا صباحاه » عند الفرع ، لأن من عادتهم في تلك المصير الإغارة في ساعة الصباح ، فكأنه يقول

لقومه : **تأهبوا لما دمكم صباحاً** .

(٣) أي اليوم يوم ملائكتنا .

عِطَاشٌ ، وَإِنِّي أَعْجَلْتُهُمْ أَنْ يَشْرَبُوا سِقْيَهُمْ ، فَأَبْعَثَ فِي إِثْرِهِمْ . فَقَالَ : يَا ابْنَ الْأَنْكُواعِ مَلَكْتَ فَاسْجِحْ^(١) .
إِنَّ الْقَوْمَ يَقْرُونَ فِي قَوْمِهِمْ .

[الحديث ٣٠٤١ - طرفه في : ٤١٩٤]

١٦٧- **باب** مَنْ قَالَ : خُذْهَا وَأَنَا ابْنُ الْأَنْكُواعِ . وَقَالَ سَلَمَةُ : خُذْهَا وَأَنَا ابْنُ الْأَنْكُواعِ

٣٠٤٢- **حدثنا** عبيد الله عن إسرائيل عن أبي إسحاق قال « سأل رجل البراء رضى الله عنه فقال : يا أبا عمارة ، أوليتم يوم حنين ؟ قال البراء وأنا أسمع : أما رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يول يومئذ ، كان أبو سفيان بن الحارث أخذاً بعنان بغلته ، فلما غشيت المشركون نزل فنزل يقول : أنا النبي صلى الله عليه وسلم لا أكذب ، أنا ابن عبد المطلب . قال : فما رأتى من الناس يومئذ أشد منه . »

١٦٨- **باب** إِذَا نَزَلَ الْعَلُوُّ عَلَى حُكْمِ رَجُلٍ

٣٠٤٣- **حدثنا** سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن سعد بن إبراهيم عن أبي أمامة هو ابن سهل ابن حنيف عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه قال « لما نزلت بنو قريظة على حكم سعد هو ابن معاذ بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم - وكان قريباً منه - فجاء على حمار ، فلما دنا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قوموا إلى سيديكم ، فجاء فجلس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال له : إن هؤلاء نزلوا على حكمك . قال : فإني أحكم أن تقتل المقاتلة ، وأن تُسبى الذرية . قال : لقد حكمت فيهم بحكم الملك . »

[الحديث ٣٠٤٢ - أطرافه في : ٦٢٦٢ ، ٤١٢١ ، ٣٨٠٤]

١٦٩- **باب** قَتْلِ الْأَسِيرِ ، وَقَتْلِ الصَّبْرِ

٣٠٤٤- **حدثنا** إسماعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن أنس بن مالك رضى الله عنه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عام الفتح وعلى رأسه الجعفر ، فلما نزع جاء رجل فقال : إن ابن خطلي متعلق بأستار الكعبة ، فقتلوه^(٢) . »

(٢) أى ظفرت وانتصرت فأحسن وكن رقيقاً .

(٢) كلمة تقال عند الفتح ، ومدح الإنسان نفسه مذموم في آداب الإسلام ، إلا التمدح بالشجاعة عند القتال فإنه مباح .

(٣) حكم الأسير في الشرع الإسلامى أن يمن عليه بغير فداء ، أو بالفداء ، أو يترق ، أو يقتل . والذى يقتل هو من كان مثل ابن خطلي في شدة العداوة والأذى لدعوة الحق والخير ، والإصرار على البغي بحيث يكون ميثوساً . من أى خير ينتج عن بقاءه حياً .

١٧٠ - باب هل يستأير الرجلُ ؟ وَمَنْ لَمْ يَسْتَأْسِرْ ، وَمَنْ رَكَعَ رَكَعَتَيْنِ عِنْدَ الْقَتْلِ

٣٠٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْهَيْبِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ أَسِيدِ بْنِ جَارِيَةَ الثَّقَفِيُّ - وَهُوَ خَلِيفُ لِبْنِي زُهْرَةَ ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي هُرَيْرَةَ - أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرَةَ رَهْطٍ سَرِيَّةً عَيْنًا ^(١) ، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَاصِمُ ابْنُ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيُّ - جَدُّ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - فَاَنْطَلَقُوا ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْهَدَاةِ - وَهُوَ بَيْنَ عُسْفَانَ وَمَكَّةَ - ذُكِرُوا لِحَيٍّ مِنْ هُدَيْلٍ يُقَالُ لَهُمْ بَنُو لَحْيَانَةَ ، فَذَفَرُوا لَهُمْ قَرِيبًا مِنْ مِائَتِي رَجُلٍ كُلُّهُمْ رَامٍ ، فَاقْتَصَوْا آثَارَهُمْ حَتَّى وَجَدُوا مَا كُلُّهُمْ تَعْرًا تَزُوْدُوهُ مِنَ الْمَدِينَةِ ، فَقَالُوا : هَذَا تَمْرٌ يَثْرِبُ فَاقْتَصَوْا آثَارَهُمْ ، فَلَمَّا رَأَوْهُمْ عَاصِمٌ وَأَصْحَابُهُ لَجُّوا إِلَى فَدَقِدَ ، وَأَحَاطَ بِهِمُ الْقَوْمُ ، فَقَالُوا لَهُمْ : انزِلُوا وَأَعْطُونَا بِأَيْدِيكُمْ ، وَلَكُمْ الْعَهْدُ وَالْمِثَاقُ وَلَا نَقْتُلُ مِنْكُمْ أَحَدًا . فَقَالَ عَاصِمُ بْنُ ثَابِتِ أَمِيرُ السَّرِيَّةِ : أَمَا أَنَا فَوَاللَّهِ لَا أَنْزِلُ الْيَوْمَ فِي ذِمَّةِ كَافِرٍ ، اللَّهُمَّ أَخْبِرْ عَنَّا نَبِيَّكَ ، فَرَمَوْهُمْ بِالنَّبْلِ ، فَقَتَلُوا عَاصِمًا فِي سَبْعَةِ . فَنَزَلَ إِلَيْهِمْ ثَلَاثَةٌ رَهْطٍ بِالْعَهْدِ وَالْمِثَاقِ ، مِنْهُمْ خُبَيْبُ الْأَنْصَارِيُّ وَابْنُ دَيْنَةَ وَرَجُلٌ آخَرٌ ، فَلَمَّا اسْتَمَكَّنُوا مِنْهُمْ أَطْلَقُوا أَوْتَارَ قِسِيهِمْ فَأَوْتَقَوْهُمْ ، فَقَالَ الرَّجُلُ الثَّلَاثُ : هَذَا أَوَّلُ الْغَدْرِ ، وَاللَّهِ لَا أَصْحَبُكُمْ ، إِنْ لِي فِي هَؤُلَاءِ لَأَسُوءَةٌ - يُرِيدُ الْقَتْلَى - وَجَرَرُوهُ وَعَالَجُوهُ عَلَى أَنْ يَصْحَبَهُمْ فَأَبَى ، فَقَتَلُوهُ ^(٢) ، فَاَنْطَلَقُوا بِخُبَيْبِ وَابْنِ دَيْنَةَ حَتَّى بَاعُوهُمَا بِمَكَّةَ بَعْدَ وَبَيْعَةِ بَدْرٍ ، فَاِبْتِغَاءَ خُبَيْبًا بَنُو الْحَارِثِ ابْنِ عَامِرِ بْنِ نَوْفَلِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ ، وَكَانَ خُبَيْبٌ هُوَ قَتَلَ الْحَارِثَ بْنَ عَامِرٍ يَوْمَ بَدْرٍ ، فَلَبِثَ خُبَيْبٌ عِنْدَهُمْ أَسِيرًا فَأَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عِيَاضٍ أَنَّ بِنْتَ الْحَارِثِ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا حِينَ اجْتَمَعُوا اسْتَعَارَ مِنْهَا مُوسَى يَسْتَحِدُّ بِهَا فَأَعَارَتْهُ ، فَأَخَذَ ابْنَا لِي وَأَنَا غَافِلَةٌ حَتَّى أَتَاهُ ، قَالَتْ : فَوَجَدْتُهُ مُجْلِسَهُ عَلَى فَخِذِهِ وَالْمُوسَى بِيَدِهِ ، فَفَزِعْتُ فَزَعَةً فَرَفَهَا عَرَفَهَا خُبَيْبٌ فِي وَجْهِهِ ، فَقَالَ : تَخَشِينَ أَنْ أَقْتُلَهُ ؟ مَا كُنْتُ لِأَفْعَلَ ذَلِكَ وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ أَسِيرًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ خُبَيْبٍ ، وَاللَّهِ لَقَدْ وَجَدْتُهُ يَوْمًا يَأْكُلُ مِنْ قِطْفِ عِنَبٍ فِي يَدِهِ وَإِنَّهُ لَمُوثٌ فِي الْحَدِيدِ وَمَا بِمَكَّةَ مِنْ ثَمَرٍ . وَكَانَتْ تَقُولُ إِنَّهُ لِرِزْقٍ مِنَ اللَّهِ رِزْقُهُ خُبَيْبًا . فَلَمَّا خَرَجُوا مِنَ الْحَرَمِ لِيَقْتُلُوهُ فِي الْحِلِّ قَالَ لَهُمْ خُبَيْبٌ : ذَرُونِي أَرْكَعُ رَكَعَتَيْنِ . ثُمَّ قَالَ : لَوْلَا أَنْ تَطَّنُوا أَنَّ مَا بِي جَزَعٌ لَطَوَّئْتُهَا ، اللَّهُمَّ أَحْصِهِمْ عَدَدًا .

(١) وهم الذين نسجهم الآن جنود الصاعقة ، ويسمى الإنزج الكومندوس .

(٢) وكان الشهيد الأول المجهول في تاريخ الإسلام فإني إلى الآن لم أعرف اسمه ، مع أنه من هذه الطبقة الممتازة بالبطولة

والنفس العالية كما يدل على ذلك موقفه هذا .

ولست أباي حين أقتل مسلماً على أي شق كان لله مصرعي
وذلك في ذات الإله ، وإن يشأ ، يبارك على أوصال شلوي مزرع

فقتله ابن الحارث ، فكان حبيب هو سن الركتين لكل امرئ مسلم قتل صبوا . فاستجاب
الله لعاصم بن ثابت يوم أصيب ، فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه خبرهم وما أصيبوا ،
وبعث ناس من كفار قريش إلى عاصم حين حدثوا أنه قتل ليوتوا بشيء منه يعرف ، وكان قد
قتل رجلاً من عظمائهم يوم بدر ، فبعث على عاصم مثل الظلة من الدبر^(١) ، فحمته من رسولهم ، فلم
يقدرُوا على أن يقطعوا من لحمه شيئاً .

[الحديث ٣٠٤٥ - أطرافه في : ٧٤٠٢٤٠٨٦٠٣٩٨٩]

١٧١ - باب فكك الأسير . فيه عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم
٣٠٤٦ - حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن منصور عن أبي وإيل عن أبي موسى رضي
الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « فكوا العاني - يعني الأسير - وأطعموا الجائع ،
وعودوا المريض » .

[الحديث ٣٠٤٦ - أطرافه في : ٧١٧٣٠٥٦٤٩٠٥٣٧٣٠٥١٧٤]

٣٠٤٧ - حدثنا أحمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا مطرف أن عامراً حدثهم عن أبي جحيفة
رضي الله عنه قال « قلت لعلي رضي الله عنه : هل عندكم شيء من الوحي إلا ما في كتاب الله ؟
قال : لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة ، ما أعلمه إلا فها يعطيه الله رجلاً في القرآن ، وما في هذه
الصحيفة . قلت : وما في الصحيفة قال : العقل ، وفكك الأسير ، وأن لا يقتل مسلم بكافر » .

١٧٢ - باب فداء المشركين

٣٠٤٨ - حدثنا إسماعيل بن أبي أويس حدثنا إسماعيل بن إبراهيم بن عتبة عن موسى بن
عقبة عن ابن شهاب قال حدثني أنس بن مالك رضي الله عنه « أن رجلاً من الأنصار استأذنوا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا : يا رسول الله ائذن فلنترك لابن أختنا عباس فداءه : فقال .
- لا تدعون منها درهما »

(١) الظلة : السحابة . والدبر : النعل .

٣٠٤٩ - وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ « إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى بِأَلٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ ، فَجَاءَهُ الْعَبَّاسُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْطِنِي ، فَإِنِّي فَادَيْتُ نَفْسِي ، وَفَادَيْتُ عَقِيلًا . فَقَالَ : خُذْ . فَأَعْطَاهُ فِي ثَوْبِهِ »

٣٠٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ - وَكَانَ جَاءَ فِي أَسَارِي بَدْرٍ - قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ ،

١٧٣ - بَابُ الْحَرْبِيِّ إِذَا دَخَلَ دَارَ الْإِسْلَامِ بِغَيْرِ أَمَانٍ

٣٠٥١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْعُمَيْسِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَيْنٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ - وَهُوَ فِي سَفَرٍ فَجَلَسَ عِنْدَ أَصْحَابِهِ يَتَسَدَّدُ ، ثُمَّ انْفَتَلَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اظْلُبُوهُ وَاقْتُلُوهُ . فَفَتَلْتُهُ فَفِغْلُهُ سَلْبُهُ »

١٧٤ - بَابُ يُقَاتِلُ عَنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ وَلَا يُسْتَرْقُونَ

٣٠٥٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ عمرو بن ميمون عن عمر رضي الله عنه قال « وأوصيه بذمة الله وذمة رسوله صلى الله عليه وسلم أن يوفى لهم بعهدهم ، وأن يُقاتل من ورائهم ^(١) ، ولا يكلفوا إلا طاعتهم »

١٧٥ - بَابُ جَوَائِزِ الْوَفْدِ

١٧٦ - بَابُ هَلْ يُسْتَشْفَعُ إِلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ ؟ وَمُعَامَلَتِهِمْ

٣٠٥٣ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ « يَوْمُ الْخَمِيرِ وَمَا يَوْمُ الْخَمِيرِ . ثُمَّ بَكَى حَتَّى خَضَبَ دَعْمُهُ النَّخْضَاءَ ، فَقَالَ : اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَعُهُ يَوْمَ الْخَمِيرِ فَقَالَ : اثْنَوْتِي بِكِتَابِ أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا . فَتَنَازَعُوا ، وَلَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيِّ تَنَازُعٍ . فَقَالُوا : هَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَ : دَعُونِي ، فَالَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونِي إِلَيْهِ . وَأَوْصَى عِنْدَ مَوْتِهِ بِثَلَاثَ : أَخْرَجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ ، وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أُجِيزُهُمْ ،

(١) أى أن تتولى أجهزة الدولة الدفاع عن أهل الذمة .

وَنَسِيْتُ الثَّالِثَةَ . وَقَالَ يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ : سَأَلْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ فَقَالَ :
مَكَّةُ وَالْمَدِينَةُ وَالْيَمَامَةُ وَالْيَمَنُ . وَقَالَ يَعْقُوبُ : وَالْعَرَجُ أَوْلُ تَهَامَةَ .

١٧٧ - بَابُ التَّجَمُّلِ لِلْوُفُودِ

٣٠٥٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكِيرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « وَجَدَ عُمَرُ حُلَّةَ إِسْتَبْرَقٍ تَبَاعُ فِي السُّوقِ ، فَاتَى بِهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْتَغِ هَذِهِ الْحُلَّةَ فَتَجَمَّلْ بِهَا لِلْعِيدِ وَالْوَفْدِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّمَا هَذِهِ لِبَاسٌ مِنْ لَا خَلَاقَ لَهُ - أَوْ إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ - فَلَبِثَ
مَا شَاءَ اللَّهُ . ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحُبَّةٍ دِيبَاجٍ ، فَأَقْبَلَ بِهَا عُمَرُ حَتَّى أَتَى بِهَا
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قُلْتُ إِنَّمَا هَذِهِ لِبَاسٌ مِنْ لَا خَلَاقَ لَهُ ، أَوْ ، إِنَّمَا
يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ ، ثُمَّ أَرْسَلْتَ إِلَيَّ بِهِدِيهِ . فَقَالَ : تَبِعُهَا ، أَوْ تُصِيبُ بِهَا بَعْضَ حَاجَتِكَ . »

١٧٨ - بَابُ كَيْفَ يُعْرَضُ الْإِسْلَامُ عَلَى الصَّبِيِّ

٣٠٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْزِيِّ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ أَخْبَرَهُ « أَنَّ عُمَرَ انْطَلَقَ فِي رَهْطٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبَلَ ابْنَ صَيَّادٍ حَتَّى وَجَدَهُ يَلْعَبُ مَعَ الْغُلَمَانَ عِنْدَ
أُطْمِ بَنِي مَغَالَةَ وَقَدْ قَارَبَ يَوْمَئِذٍ ابْنُ صَيَّادٍ يَحْتَلِمُ ، فَلَمْ يَشْعُرْ بِشَيْءٍ حَتَّى ضَرَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ظَهْرَهُ بِيَدِهِ ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ؟ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ . فَنظَرَ إِلَيْهِ ابْنُ صَيَّادٍ فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الْأُمِّيِّينَ . فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ : أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ؟ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : آمَنْتُ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ . قَالَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَاذَا تَرَى ؟ قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ : يَأْتِينِي صَادِقٌ وَكَاذِبٌ . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ : خَلِطَ عَلَيْكَ الْأَمْرُ . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنِّي قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئًا . قَالَ ابْنُ
صَيَّادٍ : هُوَ الدُّخُ . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اخْشَأْ ، فَلَنْ تَعُدُّوْا قَدْرَكَ . قَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ
اللَّهِ ائْتِنِّي لِي فِيهِ أَضْرِبَ عُنُقَهُ . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنْ يَكُنْهُ فَلَنْ تُسَلِّطَ عَلَيْهِ ، وَإِنْ
لَمْ يَكُنْ هُوَ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ . »

٣٠٥٦ - قال ابنُ عمرَ : انطلقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِيُّ بِنُ كَعْبٍ بِأَتْيَانِ النَّخْلِ الَّذِي فِيهِ ابْنُ صَيَّادٍ ، حَتَّى إِذَا دَخَلَ النَّخْلَ طَفِقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَّقَى بِجُدُوعِ النَّخْلِ وَهُوَ يَخْتَلُّ أَنْ يَسْمَعَ مِنْ ابْنِ صَيَّادٍ شَيْئًا قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ ، وَابْنُ صَيَّادٍ مُضْطَجِعٌ عَلَى فِرَاشِهِ فِي قَطِيفَةٍ لَهُ فِيهَا رَمْزَةٌ ، فَرَأَتْ أُمُّ صَيَّادِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَتَّقَى بِجُدُوعِ النَّخْلِ ، فَقَالَتْ لِابْنِ صَيَّادٍ : أَيُّ صَافٍ - وَهُوَ اسْمُهُ - فَتَارَ ابْنُ صَيَّادٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ تَرَكَتَهُ بَيْنَ صَيَّادٍ وَوَقَالَ سَالِمٌ : قَالَ ابْنُ عُمَرَ « ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّاسِ فَأَتَانِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ، ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَالَ فَقَالَ : إِنِّي أَنْذِرُكُمْ هُوَ » وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا قَدْ أَنْذَرَهُ قَوْمَهُ : لَقَدْ أَنْذَرَهُ نُوحٌ قَوْمَهُ ، وَلَكِنْ سَأُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلًا لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ : تَعْلَمُونَ أَنَّهُ أَعُورٌ ، وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعُورٍ »

[الحديث ٣٠٥٧ - أطرافه في : ٢٢٣٢٧ ، ٢٢٤٢٩ ، ٤٤٠٢ ، ٤٤٠٣ ، ٤٤٠٤ ، ٤٤٠٥ ، ٤٤٠٦ ، ٤٤٠٧ ، ٤٤٠٨]

١٧٩ - **باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لليهود : أسلموا تسلموا :**
قَالَ الْمَقْبَرِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

✓ ١٨٠ - **باب إذا أسلم قوم في دار الحرب ولهم مال وأرضون فهي لهم**

٣٠٥٨ - **حدثنا محمود** أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ عَنِ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ « قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيْنَ تَنْزَلُ غَدًا - فِي حَاجَّتِهِ - قَالَ : وَهَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلٌ مَنْزِلًا ؟ ثُمَّ قَالَ : نَحْنُ نَازِلُونَ غَدًا بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ الْمُحَصَّبِ حَيْثُ قَاسَمَتْ قُرَيْشٌ عَلَى الْكُفْرِ . وَذَلِكَ أَنَّ بَنِي كِنَانَةَ حَالَفَتْ قُرَيْشًا عَلَى بَنِي هَاشِمٍ أَنْ لَا يُبَايِعُوهُمْ وَلَا يُوَرِّوهُمْ » قَالَ الزُّهْرِيُّ : وَالْحَيْفُ : الْوَادِي .

٣٠٥٩ - **حدثنا إسماعيل** قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اسْتَعْمَلَ مَوْلَى لَهُ يُدْعَى هُنَيْيًّا عَلَى الْحِمَى فَقَالَ : يَا هُنَيْيُّ اضْمُمْ جَنَاحَكَ عَنِ الْمُسْلِمِينَ ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ مُسْتَجَابَةٌ . وَأَدْخَلَ رَبُّ الصُّرَيْمَةِ وَرَبُّ الْغُنَيْمَةِ ، وَإِيَّايَ وَنَعَمَ ابْنِ عَوْفٍ وَنَعَمَ ابْنِ عَفَّانَ ، فَإِنَّهُمَا إِنْ تَهَلَّكَ مَا شِئْتُهُمَا يَرْجِعَا إِلَى نَخْلِ وَزَرْعٍ ، وَإِنَّ رَبَّ الصُّرَيْمَةِ

وَرَبُّ الْغَنِيمَةِ ^(١) إِنْ تَهَلَّكَ مَا شِئْتُهُمَا يَأْتِي بَيْنِيهِ فَيَقُولُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ^(٢) . أَفْتَارِكُهُمْ أَنَا لَا أَبَالِكَ ؟
فَالْمَاءُ وَالْكَلَأُ أَيْسَرُ عَلَيَّ مِنَ الذَّهَبِ وَالْوَرَقِ ، وَأَيْمُ اللَّهِ إِنَّهُمْ لَيَرَوْنَ أَنِّي قَدْ ظَلَمْتُهُمْ ؛ إِنَّهَا لَيَبْلَادُهُمْ ،
فَقَاتَلُوا عَلَيْهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَأَسْلَمُوا عَلَيْهَا فِي الْإِسْلَامِ . وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَا الْمَالُ ^(٣) الَّذِي أَخْوِلُ
عَلَيْهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا حَمَيْتُ عَلَيْهِمْ مِنْ بِلَادِهِمْ شَيْئاً .

١٨١ - بَابُ سِبَابَةِ الْإِمَامِ النَّاسِ

٣٠٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اكْتُبُوا لِي مَنْ تَلَفَظَ بِالْإِسْلَامِ مِنَ النَّاسِ . فَكَتَبْنَا لَهُ
أَلْفًا وَخَمْسِمِائَةَ رَجُلٍ ، فَقُلْنَا : نَخَافُ وَنَحْنُ أَلْفٌ وَخَمْسِمِائَةٌ ؟ فَلَقَدْ رَأَيْتُنَا ابْتُلِينَا حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ
لَيُصَلِّيُ وَحَدَّهُ وَهُوَ خَائِفٌ » .

حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ « فَوَجَدْنَاهُمْ خَمْسِمِائَةً » . قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ « مَا بَيْنَ
سِتْمِائَةٍ إِلَى سَبْعِمِائَةٍ » .

٣٠٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي
كُتِبْتُ فِي غَزْوَةٍ كَذَا وَكَذَا ، وَأَمْرَاتِي حَاجَةٌ ، قَالَ : ارْجِعْ فَحُجَّ مَعَ أَمْرَاتِكَ » .

١٨٢ - بَابُ إِنْ اللَّهُ يُؤَيِّدُ الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ

٣٠٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ . ع .

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنِ
أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « شَهِدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ لِرَجُلٍ مِمَّنْ يَدْعَى
الْإِسْلَامَ : هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ . فَلَمَّا حَضَرَ الْقِتَالُ قَاتَلَ الرَّجُلُ قِتَالًا شَدِيدًا فَأَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ . فَقِيلَ :
يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الَّذِي قُلْتَ إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَإِنَّهُ قَاتَلَ الْيَوْمَ قِتَالًا شَدِيدًا وَقَدْ مَاتَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ

(١) الصرمة والغنيمة : القطعة القليلة من الإبل أو الغنم ، أراد إباحتها دخولهم لمرعى الحكومة .

(٢) أى يأتى إليه شاكياً الحاجة والفقير .

(٣) المراد بالمال هنا الإبل والدواب التى خصصت لها مراعى الحمى .

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِلَى النَّارِ . قَالَ فَكَادَ بَعْضُ النَّاسِ أَنْ يَرْتَابَ . فَبَيْنَمَا هُمْ عَلَى ذَلِكَ إِذْ قِيلَ إِنَّهُ لَمْ يَمُتْ ، وَلَكِنَّ بِهِ جَرَا حَ شَدِيدًا . فَلَمَّا كَانَ مِنَ اللَّيْلِ لَمْ يَضِرْ عَلَى الْجِرَاحِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ ، فَأُخْبِرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ فَقَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ ، أَشْهَدُ أَنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ . ثُمَّ أَمَرَ بِبِلَالٍ فَتَادَى فِي النَّاسِ : أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ ، وَإِنَّ اللَّهَ لَيُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ .
[الحديث ٣٠٦٢ - أطرافه في : ٦٦٠٦ ، ٤٢٠٤ ، ٤٢٠٣]

١٨٣ - بَابُ مَنْ تَأَمَّرَ فِي الْحَرْبِ مِنْ غَيْرِ إِمْرَةٍ إِذَا خَافَ الْعَدُوَّ

٣٠٦٣ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « حَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَخَذَ الرَّأْيَةَ زَيْدٌ فَأُصِيبَ ، ثُمَّ أَخَذَهَا جَعْفَرٌ فَأُصِيبَ ، ثُمَّ أَخَذَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ فَأُصِيبَ ، ثُمَّ أَخَذَهَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ غَيْرِ إِمْرَةٍ فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، وَمَا يَسْرُنِي - أَوْ قَالَ : مَا يَسْرُهُمْ - أَنَّهُمْ عِنْدَنَا . وَقَالَ : وَإِنْ عَيْنِي لَتُتْرَفَانِ . »

١٨٤ - بَابُ الْعَوْنِ بِالْمَدِّ

٣٠٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ وَسَهْلُ بْنُ يُونُسَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَاهُ رِعْلٌ وَذَكَوَانُ وَعَصَبِيَّةٌ وَبَنُو لِحْيَانَ فَرَعَمُوا أَنَّهُمْ أَسْلَمُوا ، وَاسْتَمَلُّوهُ عَلَى قَوْمِهِمْ ، فَأَمَدَّهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَبْعِينَ مِنَ الْأَنْصَارِ ، قَالَ أَنَسٌ : كُنَّا نُسَمِّيهِمُ الْقُرَاءَ ، يَحْطِبُونَ بِالنَّهَارِ وَيُصَلُّونَ بِاللَّيْلِ . فَاذْهَبُوا بِهِمْ حَتَّى بَلَغُوا بَثْرَ مَعُونَةَ عَدَرُوا بِهِمْ وَقَتَلُوهُمْ . فَكُنْتَ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى رِعْلٍ وَذَكَوَانٍ وَبَنِي لِحْيَانَ . قَالَ قَتَادَةُ : وَحَدَّثَنَا أَنَسٌ أَنَّهُمْ قَرَأُوا بِهِمْ قُرْآنًا : أَلَا بَلَغُوا عَنَّا قَوْمَنَا ، بَأْنَا قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا ، فَرَضَى عَنَّا وَأَرْضَانَا . ثُمَّ رَفَعَ ذَلِكَ بَعْدُ . »

١٨٥ - بَابُ مَنْ غَلَبَ الْعَدُوَّ ، فَأَقَامَ عَلَى عِرْصَتِهِمْ ثَلَاثًا

٣٠٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عِبَادَةَ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ « ذَكَرَ لَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ أَبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا
(٢ - ٤٨ • ج ٢ • الجامع الصحيح)

ظَهَرَ عَلَى قَوْمٍ أَقَامَ بِالْعَرَصَةِ ثَلَاثَ لَيَالٍ . « تَابِعَهُ مُعَاذٌ وَعَبْدُ الْأَعْلَى » حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ
عَنْ أَبِي طَلْحَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «
[الحديث ٣٠٦٥ - طرفه في : ٣٩٧٦]

١٨٦ - بَابٌ مِنْ قَسَمِ الْغَنِيمَةِ فِي غَزْوِهِ وَسَفَرِهِ

وَقَالَ رَافِعٌ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِبَدْيِ الْحُلَيْفَةِ فَأَصَبْنَا غَنَمًا وَإِبِلًا ، فَعَدَلَّ
عَشْرَةَ مِنَ الْغَنَمِ بِبَعِيرٍ .

٣٠٦٦ - حَدَّثَنَا هُدَيْبَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسًا أَخْبَرَهُ قَالَ « اعْتَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْجِعْرَانَةِ حَيْثُ قَسَمَ غَنَائِمَ حُنَيْنٍ »

١٨٧ - بَابٌ إِذَا غَنِمَ الْمُشْرِكُونَ مَالَ الْمُسْلِمِ ثُمَّ وَجَدَهُ الْمُسْلِمُ

٣٠٦٧ - وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ «
ذَهَبَ فَرَسٌ لَهُ فَأَخَذَهُ الْعَلَوُّ ، فَظَهَرَ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ فَرَدُّ عَلَيْهِ فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَأَبَقَ عَبْدٌ لَهُ فَلَحِقَ بِالرُّومِ ، فَظَهَرَ عَلَيْهِمُ الْمُسْلِمُونَ فَرَدُّهُ عَلَيْهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ بَعْدَ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .
[الحديث ٣٠٦٧ - طرفاه في : ٣٠٦٨ ، ٣٠٦٩]

٣٠٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ
عُمَرَ أَبَقَ فَلَحِقَ بِالرُّومِ ، فَظَهَرَ عَلَيْهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فَرَدَّهُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ . وَأَنَّ فَرَسًا لِابْنِ عُمَرَ عَارَ
فَلَحِقَ بِالرُّومِ ، فَظَهَرَ عَلَيْهِ فَرَدُّهُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ » .

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : عَارٌ : مُشْتَقٌّ مِنَ الْعَيْرِ ، وَهُوَ حِمَارٌ وَخَشٍ ، أَيْ هَرَبٌ .

٣٠٦٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّهُ كَانَ عَلَى فَرَسٍ يَوْمَ لَقِيَتِ الْمُسْلِمُونَ ، وَأَمِيرُ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَئِذٍ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ
بَعَثَهُ أَبُو بَكْرٍ ، فَأَخَذَهُ الْعَلَوُّ ، فَلَمَّا هَزَمَ الْعَلَوُّ رَدَّ خَالِدٌ فَرَسَهُ » .

١٨٨ - باب من تكلم بالفارسية والرطانية^(١)

وقول الله عز وجل [الروم : ٢٢] : ﴿ وَاخْتَلَفُ الْأَلْسِنَتَكُم وَالْوَالِكُم ﴾

وقال [إبراهيم : ٤] : ﴿ وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه ﴾

٣٠٧٠ - حدثنا عمرو بن علي حدثنا أبو عاصم أخبرنا حنظلة بن أبي سفيان أخبرنا سعيد بن ميناء قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال « قلت يا رسول الله ذبحنا بهيمة لنا وطحننا صاعاً من شعير فتعال أنت ونفر . فصاح النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا أهل الخندق ، إن جابراً قد صنع سوراً^(٢) ، فحى هلاً بكم . »

[الحديث ٣٠٧٠ - طرفاه في : ٤١٠٢ ، ٤١٠١]

٣٠٧١ - حدثنا حبان بن موسى أخبرنا عبد الله عن خالد بن سعيد عن أبيه عن أم خالد

بنت خالد بن سعيد قالت « أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مع أبي وعلى قميص أصفر ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : سنة سنة . قال عبد الله : وهي بالحشية : حسنة . قالت : فذهبت ألعب بخاتم النبوة ، فزيرني أبي . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : دغها . ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أبلي وأخلقى ، ثم أبلي وأخلقى ، ثم أبلي وأخلقى . قال عبد الله : فبقيت حتى ذكر »

[الحديث ٣٠٧١ - طرفاه في : ٥٩٩٣ ، ٥٨٤٥ ، ٥٨٢٣ ، ٣٨٧٤]

٣٠٧٢ - حدثنا محمد بن بشر حدثنا غندر حدثنا شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة

رضي الله عنه « أن الحسن بن علي أخذ تمر من تمر الصدقة فجعلها في فيه فقال له النبي صلى الله عليه وسلم بالفارسية : كخ ، كخ ، أما تعرف أنا لا نأكل الصدقة ؟ »

١٨٩ - باب الغلول^(٣) ، وقول الله عز وجل [آل عمران : ١٦١] ﴿ ومن يغفل يات بما غل ﴾

٣٠٧٣ - حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن أبي حبان قال حدثني أبو زرعة قال حدثني أبو هريرة

رضي الله عنه قال « قام فينا النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الغلول فعظمه وعظم أمره ، قال : لا ألفين

(١) الرطانة : كلام غير العربي . قالوا : فقه هذا الباب يظهر في تأمين المسلمين لأهل الحرب بالسنتهم .

(٢) السور : الصنيع من الطعام الذي يدعى إليه الناس ، وهي كلمة فارسية .

(٣) الغلول : الخيانة في المنعم . قال ابن تيمية : سمي بذلك لأن آخذة يغله - أي يخفيه - في متاعه . ونقل الثوري الإجماع على

أَحَدَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ شَاةٌ لَهَا نُغَاءٌ^(١) ، عَلَى رَقَبَتِهِ فَرَسٌ لَهُ حَمْحَمَةٌ ، يَقُولُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْنَى ، فَأَقُولُ : لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا ، قَدْ أَبْلَغْتُكَ . وَعَلَى رَقَبَتِهِ بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ يَقُولُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْنَى ، فَأَقُولُ : لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا ، قَدْ أَبْلَغْتُكَ . وَعَلَى رَقَبَتِهِ صَامِتٌ^(٢) ، فَيَقُولُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْنَى ، فَأَقُولُ : لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا ، قَدْ أَبْلَغْتُكَ . أَوْ عَلَى رَقَبَتِهِ رِقَاعٌ تَخْفِقُ ، فَيَقُولُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْنَى ، فَأَقُولُ : لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ . وَقَالَ أَيُّوبُ عَنْ أَبِي حَيَّانَ « فَرَسٌ لَهُ حَمْحَمَةٌ » .

١٩٠ - بَابُ الْقَلِيلِ مِنَ الْغُلُولِ

وَلَمْ يَذْكُرْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ حَرَقَ مَتَاعَهُ ، وَهَذَا أَصَحُّ
 ٣٠٧٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ « كَانَ عَلَى ثِقَلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٣) رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ كِرْكِرَةٌ ، فَمَاتَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هُوَ فِي النَّارِ ، فَذَهَبُوا يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ فَوَجَدُوا عِبَادَةَ قَدْ غَلَّهَا » .
 قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ ابْنُ سَلَامٍ : كِرْكِرَةٌ يَعْنِي بَفَتْحِ الْكَافِ . وَهُوَ مَضْبُوطٌ كَذَا

١٩١ - بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ ذَبْحِ الْإِبِلِ وَالْغَنَمِ فِي الْمَغَانِمِ

٣٠٧٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ جَدِّهِ رَافِعٍ قَالَ « كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِبَدْيِ الْحُلَيْفَةِ فَأَصَابَ النَّاسَ جُوعٌ ، وَأَصْبَحْنَا إِبِلًا وَغَنَمًا - وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أُخْرِيَاتِ النَّاسِ - فَعَجَلُوا فَتَصَبُّوا الْقُدُورَ ، فَأَمَرَ بِالْقُدُورِ فَأُكْفِئَتْ ثُمَّ قَسَمَ ، فَعَدَلَ عَشْرَةَ مِنَ الْغَنَمِ بِيَعِيرٍ ، فَتَدَّ مِنْهَا بِيَعِيرٍ ، وَفِي الْقَوْمِ خَيْلٌ يَسِيرَةٌ ، فَطَلَبُوهُ فَأَعْيَاهُمْ ، فَأَهْوَى إِلَيْهِ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَحَبَسَهُ اللَّهُ ، فَقَالَ : هَذِهِ الْبِهَائِمُ لَهَا أُوَابِدُ كَأُوَابِدِ الْوَحْشِ ، فَمَا نَدَّ عَلَيْكُمْ فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا . فَقَالَ جَدِّي : إِنَّا نَرَجُو - أَوْ نَخَافُ - أَنْ نَلْقَى الْعَدُوَّ غَدًا ، وَلَيْسَ مَعَنَا مَدَى ، أَفَنَذْبِحُ بِالْقَصَبِ ؟ فَقَالَ : مَا أَنَهَرَ الدَّمَ ، وَذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلْ ، لَيْسَ السِّنُّ وَالظُّفْرُ . وَسَأَحَدْتُكُمْ عَنْ ذَلِكَ : أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ ، وَأَمَّا الظُّفْرُ فَمَدَى الْحَيْشَةِ » .

(١) النغاء : صوت الغنم . والحمنمة : صوت الفرس عند العلف . والرغاء : صوت الإبل .

(٢) المال الصامت : أى الجماد ، وهو الذهب والفضة ، وغير الصامت : الأنعام والسائمة .

(٣) أى حل حمل أممته الثقباء وعياله .

١٩٢ - باب البشارة في الفتح

٣٠٧٦ - **حدثنا** محمد بن المنثري حدثنا يحيى حدثنا إسماعيل قال حدثني قيس قال : قال لي جرير بن عبد الله رضي الله عنه « قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : ألا تريخني من ذى الخلصة ؟ وكان بيتاً فيه خثعم يسمى كعبة اليمانية . فانطلقت في خمسين ومائة من أحمس - وكانوا أصحاب خيل - فأجبرت النبي صلى الله عليه وسلم أني لا أثبت على الخيل ، فضرب في صدري حتى رأيت أثر أصابعه في صدري ، فقال : اللهم ثبته ، واجعله هادياً مهدياً . فانطلق إليها فكسرها وحرقها ، فأرسل إلى النبي صلى الله عليه وسلم يبشّره ، فقال رسول جرير لرسول الله : يا رسول الله ، والذي بعثك بالحق ، ماجئتك حتى تركتها كأنها جمل أجرب . فبارك على خيل أحمس ورجالها مرات قال مسدد « بيت في خثعم » .

١٩٣ - باب ما يعطى البشير . وأعطى كعب بن مالك ثوبين حين بشر بالتوبة

١٩٤ - باب لا هجرة بعد الفتح

٣٠٧٧ - **حدثنا** آدم بن أبي إياس حدثنا شيبان عن منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما قال « قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة : لا هجرة ، ولكن جهاد ونية . وإذا استنفرتم فانفروا » .

٣٠٧٨ ، ٣٠٧٩ - **حدثنا** إبراهيم بن موسى أخبرنا يزيد بن زريع عن خالد عن أبي عثمان النهدي عن مجاشع بن مسعود قال « جاء مجاشع بأخيه مجالد بن مسعود إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : هذا مجالد يبايعك على الهجرة . فقال : لا هجرة بعد فتح مكة ، ولكن أبايعه على الإسلام » .

٣٠٨٠ - **حدثنا** علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال عمرو وابن جريج سمعت عطاء يقول « ذهبت مع عبيد بن عمير إلى عائشة رضي الله عنها وهي مجاورة بشبير^(١) ، فقالت لنا : انقطعت الهجرة منذ فتح الله على نبيه صلى الله عليه وسلم مكة » .

[الحديث ٣٠٨٠ - طرفاه في : ٢٩٠٠ ، ٤٣١٢] .

١٩٥ - باب إِذَا اضْطُرَّ الرَّجُلُ إِلَى النَّظَرِ فِي شُعُورِ أَهْلِ الذِّمَّةِ (١)

والمؤمنات إِذَا عَصَيْنَ اللَّهَ ، وَتَجْرِيْدِهِنَّ

٣٠٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشَبِ الطَّائِفِيُّ حَدَّثَنَا هِشْمٌ أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَكَانَ عُثْمَانِيًّا ، فَقَالَ لِابْنِ عَطِيَّةَ وَكَانَ عَلَوِيًّا : إِنِّي لِأَعْلَمُ مَا الَّذِي جَرَّأَ صَاحِبِكَ عَلَى الدَّمَاءِ ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ : بَعَثَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالزُّبَيْرَ فَقَالَ : اثْنُوا رَوْضَةَ كَذَا (٢) ، وَتَجِدُونَ بِهَا امْرَأَةً أَعْطَاهَا حَاطِبٌ كِتَابًا . فَقُلْنَا : الْكِتَابُ . قَالَتْ : لَمْ يُعْطَنِي . فَقُلْنَا : لِمَ تَخْرُجْنَ أَوْ لِأَجْرَدْنَكِ . فَأَخْرَجَتْ مِنْ حُجْرَتِهَا . فَأَرْسَلَتْ إِلَى حَاطِبٍ . فَقَالَ : لَا تَعْجَلْ ، وَاللَّهِ مَا كَفَرْتُ وَلَا أَزِدُّتُ لِلْإِسْلَامِ إِلَّا حَبِيًّا ، وَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِكَ إِلَّا وَلَهُ بِمَكَّةَ مَنْ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهِ عَنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ ، وَلَمْ يَكُنْ لِي أَحَدٌ ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَتَّخِذَ عِنْدَهُمْ يَدًا . فَصَدَّقَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَالَ عُمَرُ : دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَهُ ، فَإِنَّهُ قَدْ نَافَقَ . فَقَالَ : وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ أَطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ : اْعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ . فَهَذَا الَّذِي جَرَّأَهُ .

١٩٦ - باب اسْتِيقْبَالِ الْغَزَاةِ

٣٠٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ وَحُمَيْدُ بْنُ الْأَسْوَدِ عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ « قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ لِابْنِ جَعْفَرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ . أَتَذْكُرُ إِذْ تَلَقَّيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَأَنْتَ وَابْنُ عَبَّاسٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَحَمَلْنَا وَتَرَكَكَ » .

٣٠٨٣ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ « قَالَ السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : ذَهَبْنَا نَتَلَقَّى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ الصَّبِيَّانِ إِلَى ثِنْيَةِ الْوَدَاعِ »

[الحديث ٣٠٨٣ - طرفاه في : ٤٤٢٦ ، ٤٤٢٧]

١٩٧ - باب مَا يَقُولُ إِذَا رَجَعَ مِنَ الْغَزْوِ

٣٠٨٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا قَفَلَ كَبْرًا ثَلَاثًا قَالَ : آيْبُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، تَائِبُونَ ، عَابِدُونَ ، حَامِلُونَ ، لِرَبِّنَا سَاجِدُونَ . صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحَدَّهُ » .

(١) شعور النساء عودة لا يجوز للرجال النظر إليها في غير الضرورات .

(٢) هي روضة خاخ كما مضى برقم ٣٠٠٧ .

٣٠٨٥ - **حَدَّثَنَا** أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقْفَلَةً مِنْ عُسْفَانَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَاحِلَتِهِ ، وَقَدْ أَرْدَفَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حَيْبٍ ، فَعَثَرَتْ نَاقَتَهُ فَصُرِعَا جَمِيعًا ، فَاقْتَحِمَ أَبُو طَلْحَةَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ . قَالَ : عَلَيْكَ الْمَرْأَةُ . فَقَلَبَ ثَوْبَهُ عَلَى وَجْهِهِ وَأَتَاهَا فَأَلْقَاهُ عَلَيْهَا ، وَأَصْلَحَ لَهُمَا مَرَكِبُهُمَا فَرَكِبَا ، وَاسْتَنْفَنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَلَمَّا أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ : آيِبُونَ ، تَائِبُونَ ، عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ . فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ ذَلِكَ حَتَّى دَخَلَ الْمَدِينَةَ . »

٣٠٨٦ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ حُدَّادٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ أَقْبَلَ هُوَ وَأَبُو طَلْحَةَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَمَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَفِيَّةُ يُرِدْفُهَا عَلَى رَاحِلَتِهِ . فَلَمَّا كَانَ بِبَعْضِ الطَّرِيقِ عَثَرَتِ الدَّابَّةُ فَصُرِعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمَرْأَةُ ، وَإِنَّ أَبَا طَلْحَةَ قَالَ أَحْسِبُ قَالَ : اقْتَحِمَ عَنْ بَعِيرِهِ فَاتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ ، هَلْ أَصَابَكَ مِنْ شَيْءٍ ؟ قَالَ : لَا ، وَلَكِنْ عَلَيْكَ الْمَرْأَةُ . فَأَلْقَى أَبُو طَلْحَةَ ثَوْبَهُ عَلَى وَجْهِهِ فَقَصَدَ قَصْدَهَا ، فَأَلْقَى ثَوْبَهُ عَلَيْهَا ، فَقَامَتِ الْمَرْأَةُ ، فَشَدَّ لَهَا عَلَى رَاحِلَتَيْهَا فَرَكِبَا ، فَسَارُوا ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِبُضْهُرِ الْمَدِينَةِ - أَوْ قَالَ : أَشْرَفُوا عَلَى الْمَدِينَةِ - قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : آيِبُونَ ، تَائِبُونَ ، عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ . فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُهَا حَتَّى دَخَلَ الْمَدِينَةَ . »

١٩٨ - بَابُ الصَّلَاةِ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ

٣٠٨٧ - **حَدَّثَنَا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ قَالَ لِي : ادْخُلْ فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ . »

٣٠٨٨ - **حَدَّثَنَا** أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ كَعْبٍ عَنْ أَبِيهِ وَعَمِّهِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ عَنْ كَعْبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ ضَحَى دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ . »

١٩٩ - باب الطعامِ عِنْدَ الْقُدُومِ ^(١) ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُفْطِرُ لِمَنْ يَغْشَاهُ

٣٠٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ نَحَرَ جَزُورًا أَوْ بَقْرَةً . زَادَ مُعَاذٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ : اشْتَرَى مِنْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعِيرًا بِالْوَقَيْتَيْنِ وَدِرْهَمٍ أَوْ دِرْهَمَيْنِ . فَلَمَّا قَدِمَ صِرَارًا أَمَرَ بِبَقْرَةٍ فَذُبِحَتْ فَأَكَلُوا مِنْهَا ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ أَمَرَنِي أَنْ آتِيَ الْمَسْجِدَ فَأُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ ، وَوَزَنَ لِي ثَمَنَ الْبَعِيرِ » .

٣٠٩٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ عَنْ جَابِرِ قَالَ « قَدِمْتُ مِنْ سَفَرٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلِّ رَكَعَتَيْنِ » . صِرَارٌ : مَوْضِعٌ نَاحِيَةٌ بِالْمَدِينَةِ .

سنة النبي صلى الله عليه وسلم

(٥٧) كتاب فضائل الحسن

١ - باب فرض الخمس^(١)

٣٠٩١ - حدثنا عبدان أخبرنا عبد الله أخبرنا يونس عن الزهري قال أخبرني علي بن الحسين أن حسين بن علي عليهما السلام أخبره أن علياً قال « كانت لي شارب من نصيبي من المغنم يوم بدر ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم أعطاني شارباً من الخمس ، فلما أردت أن ابتني بفاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم واعدت رجلاً صواغاً من بني قينقاع أن يرتحل معي فنأتى بإذخر^(٢) أردت أن أبيعهُ الصواغين وأستعين به في وليمة عريبي . فبينما أنا أجمع لشارفي متاعاً من الأفتاب والغزائر^(٣) والجمال ، وشارفياً مُناختان إلى جنب حجرة رجل من الأنصار ، فرجعت حين جمعت ما جمعت ، فإذا شارفياً قد اجتب أسنمتُهُما ، وبقرت خواصرهُما ، وأخذ من أكبادِهِما ، ولم أملك عيني حين رأيت ذلك المنظر منهما ، فقلت : من فعل هذا ؟ فقالوا : فعل حمزة بن عبد المطلب وهو في هذا البيت في شرب من الأنصار ، فانطلقت حتى أدخل على النبي صلى الله عليه وسلم وعنده زيد بن حارثة - فعرف النبي صلى الله عليه وسلم في وجهي الذي لقيت ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : مالك ؟ فقلت : يا رسول الله ، ما رأيت كاليوم قط ، عدا حمزة على ناقتي فجب أسنمتُهُما ، وبقر خواصرهُما وهاهو ذا في بيت معه شرب . فدعا النبي صلى الله عليه وسلم بردائه فارتدى ، ثم انطلق يمشي ، واتبعته أنا وزيد بن حارثة ، حتى جاء البيت الذي فيه حمزة فاستأذن ، فأذنوا لهم ، فإذا هم شرب ، فطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم يلوم حمزة فيما فعل ، فإذا حمزة قد ثمل مُحمرّة عيناه ، فنظر حمزة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم صعد النظر ، فنظر إلى ركبتيه ، ثم صعد النظر فنظر إلى سرتيه ، ثم صعد النظر فنظر إلى وجهي . ثم

(١) كانت الغنائم تقسم على خمسة أقسام ، فيوزل قسم منها يصرف في الأوجه التي بينها آية الأنفال : ٤١ (واعلموا أنما غنمنا من شيء فإن لله خمسة وللرسول ولذي القربى والمساكين وابن السبيل) . وكان خمس هذا الخمس لرسول الله صلى الله عليه وسلم .

(٢) الإذخر : نبات برى طيب الرائحة .

(٣) الأفتاب جمع قتب : وهو الجميل كالإكاف للبيده . والغزائر : الأكياس الكبيرة للبن وأمثاله .

قَالَ جَمَزَةٌ : هَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عَبِيدُ لِأَبِي ؟ فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَدْ نَجَلَ ، فَكَصَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى عَقْبِيهِ الْقَهْقَرَى ، وَخَرَجْنَا مَعَهُ .

٣٠٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرْتَهُ « أَنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ ابْنَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلَتْ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَقْسِمَ لَهَا مِيرَاثَهَا مِمَّا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ . »

[الحديث ٣٠٩٢ - أطرافه في : ٣٧١١ ، ٤٠٣٥ ، ٤٢٤٠ ، ٦٧٢٥]

٣٠٩٣ - « فَقَالَ لَهَا أَبُو بَكْرٍ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا نُورِثُ ، مَا تَرَكَنَا صَدَقَةٌ . فَغَضِبَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَهَجَرَتْ أَبَا بَكْرٍ ، فَلَمْ تَزَلْ مُهَاجِرَتَهُ حَتَّى تُوُفِّيَتْ ، وَعَاشَتْ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِتَّةَ أَشْهُرٍ . قَالَتْ : وَكَانَتْ فَاطِمَةُ تَسْأَلُ أَبَا بَكْرٍ نَصِيبَهَا مِمَّا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ خَيْبَرِ وَفَدَاكَ ، وَصَدَقَتَهُ بِالْمَدِينَةِ ، فَأَبَى أَبُو بَكْرٍ عَلَيْهَا ذَلِكَ وَقَالَ : لَسْتُ تَارِكًا شَيْئًا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْمَلُ بِهِ إِلَّا عَمِلْتُ بِهِ ، فَإِنِّي أَخَشَى أَنْ تَرَكَتُ شَيْئًا مِنْ أَمْرِهِ أَنْ أَزِيعَ ، فَأَمَّا صَدَقَتُهُ بِالْمَدِينَةِ فَدَفَعَهَا عُمَرُ إِلَى عَلِيِّ وَعَبَّاسٍ ، وَأَمَّا خَيْبَرُ وَفَدَاكَ فَأَمْسَكَهَا عُمَرُ وَقَالَ : هُمَا صَدَقَةٌ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَانَتْ لِحَقْوِقِهِ الَّتِي تَعْرُوهُ وَنَوَائِبِهِ ، وَأَمْرُهُمَا إِلَى وَلِيِّ الْأَمْرِ ، قَالَ : فَهَمَا عَلَى ذَلِكَ إِلَى الْيَوْمِ . »

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : « اِعْتَرَاكَ » ، اِفْتَعَلْتُ ^(١) ، مِنْ عَرْوَتِهِ فَاصْبَتُهُ ، وَمِنْهُ : يَعْرُوهُ ، وَاعْتَرَانِي .

[الحديث ٣٠٩٣ - أطرافه في : ٣٧١٢ ، ٤٠٣٦ ، ٤٢٤١ ، ٦٧٢٦]

٣٠٩٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقُرَوِيُّ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أُوَيْسِ بْنِ الْحَدَثَانَ - وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرٍ ذَكَرَ لِي ذِكْرًا مِنْ حَدِيثِهِ ذَلِكَ ، فَانْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى مَالِكِ بْنِ أُوَيْسٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ الْحَدِيثِ فَقَالَ مَالِكٌ - : بَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ فِي أَهْلِي حِينَ مَتَعَ النَّهَارُ ، إِذَا رَسُولُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ يَأْتِينِي فَقَالَ : أَجِبْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى عُمَرَ ، فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ عَلَى زِمَالٍ سَرِيرٍ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ فَرَّاشٌ ، مُتَكِيٌّ عَلَى وَسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ . فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ثُمَّ جَلَسْتُ ، فَقَالَ : يَا مَالِ ، إِنَّهُ قَدِمَ عَلَيْنَا مِنْ قَوْمِكَ أَهْلُ أَبِيَاتٍ ، وَقَدْ أَمَرْتُ فِيهِمْ بِرِضْخٍ ، فَأَقْبِضْهُ ، فَأَقْسِمْهُ بَيْنَهُمْ . فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، لَوْ أَمَرْتَ لَهُ غَيْرِي .

(١) قال الحافظ : لعله : « اِفْتَعَلْتُ » وكذا وقع في « الحجاز » لأبي عبيدة .

قَالَ : فَاقْبِضْهُ أَيُّهَا الْمَرْءُ . فَبَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ عِنْدَهُ أَنَاهُ حَاجِبُهُ يَرْفَأُ فَقَالَ : هَلْ لَكَ فِي عُثْمَانَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ وَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ يَسْتَأْذِنُونَ . قَالَ : نَعَمْ ، فَأَذِنَ لَهُمْ ، فَدَخَلُوا ، فَسَلَّمُوا وَجَلَسُوا ، ثُمَّ جَلَسَ يَرْفَأُ يَسِيرًا ، ثُمَّ قَالَ : هَلْ لَكَ فِي عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَأَذِنَ لَهُمَا ، فَدَخَلَا ، فَسَلَّمَا فَجَلَسَا فَقَالَ عَبَّاسٌ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، أَقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا - وَهُمَا يَخْتَصِمَانِ فِيمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ مَالِ بَنِي النَّضِيرِ - فَقَالَ الرَّهْطُ - عُثْمَانُ وَأَصْحَابُهُ - يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَقْضِ بَيْنَهُمَا وَأَرْخِ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخِرِ . فَقَالَ عُمَرُ : تَيْدُكُمْ ^(١) ، أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي بِيَاذِنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا نُورُثُ : مَا تَرَكَنَا صَدَقَةٌ ؟ يُرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَفْسَهُ . قَالَ الرَّهْطُ : قَدْ قَالَ ذَلِكَ . فَأَقْبَلَ عُمَرُ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ فَقَالَ : أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ أَتَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ قَالَ ذَلِكَ ؟ قَالَا : قَدْ قَالَ ذَلِكَ . قَالَ عُمَرُ : فَإِنِّي أَحَدُكُمْ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ : إِنَّ اللَّهَ قَدْ خَصَّ رَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الْفَيْءِ بِشَيْءٍ لَمْ يَعْطِهِ أَحَدًا غَيْرَهُ ، ثُمَّ قَرَأَ ﴿ وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ - إِلَى قَوْلِهِ - قَدِيرٌ ﴾ فَكَانَتْ هَذِهِ خَالِصَةً لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَوَاللَّهِ مَا احْتَازَهَا دُونَكُمْ ، وَلَا اسْتَأْثَرَ بِهَا عَلَيْكُمْ ، قَدْ أَعْطَاكُمْوهُ وَبَثَّهَا فِيكُمْ حَتَّى بَقِيَ مِنْهَا هَذَا الْمَالُ ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً سَنَتِهِمْ مِنْ هَذَا الْمَالِ ، ثُمَّ يَأْخُذُ مَا بَقِيَ فَيَجْعَلُهُ مَجْعَلِ مَالِ اللَّهِ . فَعَمِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ حَيَاتِهِ . أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ ، هَلْ تَعْلَمُونَ ذَلِكَ ؟ قَالُوا : نَعَمْ . ثُمَّ قَالَ لِعَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ : أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمَانِ ذَلِكَ ؟ قَالَ عُمَرُ : ثُمَّ تَوَفَّى اللَّهُ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَاقْبِضْهَا أَبُو بَكْرٍ فَعَمِلَ فِيهَا بِمَا عَمِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّهُ فِيهَا لَصَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ . ثُمَّ تَوَفَّى اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ ، فَكَانَتْ أَنَا وَلِيُّ أَبِي بَكْرٍ ، فَاقْبِضْهَا سَنَتَيْنِ مِنْ إِمَارَتِي أَعْمَلُ فِيهَا بِمَا عَمِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا عَمِلَ فِيهَا أَبُو بَكْرٍ ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنِّي فِيهَا لَصَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ . ثُمَّ جِئْتُمَانِي تَكَلِّمَانِي وَكَلِمَتُكُمَا وَاحِدَةٌ وَأَمْرُكُمَا وَاحِدٌ ، جِئْتَنِي يَا عَبَّاسُ تَسْأَلْنِي نَصِيْبَكَ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ ، وَجَاءَنِي هَذَا - يُرِيدُ عَلِيًّا - يُرِيدُ نَصِيْبَ امْرَأَتِهِ مِنْ أَبِيهَا . فَقُلْتُ لَكُمْمَا : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا نُورُثُ ، مَا تَرَكَنَا صَدَقَةٌ . فَلَمَّا بَدَأَ لِي أَنْ أَدْفَعَهُ إِلَيْكُمْ قُلْتُ : إِنْ شِئْتُمَا دَفَعْتُهَا إِلَيْكُمْمَا عَلَى أَنْ عَلَيْكُمَا عَهْدُ اللَّهِ وَمِشَاقَهُ لَتَعْمَلَانَ فِيهَا بِمَا عَمِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِمَا عَمِلَ فِيهَا أَبُو بَكْرٍ وَبِمَا عَمِلْتُ

(١) من التؤدة : والتؤدة : الرفق والتأني ، أى على رسلكم .

فِيهَا مُنْذُ وَلَيْتُهَا . فَقُلْتُمَا : اذْفَعْمَا إِلَيْنَا ، فَبِذَلِكَ دَفَعْتُمَا إِلَيْنَا . فَانْشُدْكُمْ بِاللَّهِ ، هَلْ دَفَعْتُمَا إِلَيْهِمَا بِذَلِكَ ؟ قَالَ الرَّهْطُ : نَعَمْ . ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ وَعَبَّاسٌ فَقَالَ : أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ هَلْ دَفَعْتُمَا إِلَيْنَا بِذَلِكَ ؟ قَالَا : نَعَمْ . قَالَ : فَتَلْتَمَسَانِ مِنِّي قَضَاءَ غَيْرِ ذَلِكَ ؟ فَوَاللَّهِ الَّذِي بِيَاذِنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ ، لَا أَقْضِي فِيهَا قَضَاءَ غَيْرِ ذَلِكَ ، فَإِنْ عَجَزْتُمَا عَنْهَا فَادْفَعَاهَا إِلَيَّ ، فَإِنِّي أَكْفِيكُمَا .

٢ - بَابُ آدَاءِ الْخُمْسِ مِنَ الدِّينِ

٣٠٩٥ - **حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ الضَّبَعِيِّ قَالَ :** سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ « قَدِمَ وَفَدُ عَبْدِ الْقَيْسِ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا هَذَا الْحَيُّ مِنْ زَبِيْعَةٍ ، بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كُفَّارٌ مُضَرٌّ ، فَلَسْنَا نَصِلُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ ، فَمُرْنَا بِأَمْرٍ نَأْخُذُ بِهِ وَنَدْعُو إِلَيْهِ مَنْ وَرَاعَنَا . قَالَ : أَمْرُكُمْ بِأَرْبَعٍ ، وَأَهَاكُمُ عَنْ أَرْبَعٍ : الْإِيمَانُ بِاللَّهِ شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ - وَعَقْدُ بَيْتِهِ - وَإِقَامُ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ ، وَصِيَامُ رَمَضَانَ ، وَأَنْ تُؤَدُّوا لِلَّهِ خُمْسَ مَا غَنِمْتُمْ . وَأَنَّهَاكُمْ عَنْ الدُّبَاءِ ، وَالنَّقِيرِ ، وَالْحِجْتَمِ ، وَالْمَرْفَتِ » .

٣ - بَابُ نَفَقَةِ نِسَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ وَفَاتِهِ

٣٠٩٦ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يَلِيقَتِسِمُ وَرَثَتِي دِينَارًا ، مَا تَرَكَتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي ، وَمَثُونَةِ عَامِلِي ، فَهُوَ صَدَقَةٌ » .**

٣٠٩٧ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ « تُوَفِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا فِي بَيْتِي مِنْ شَيْءٍ يَأْكُلُهُ ذُو كَيْدٍ ^(١) ، إِلَّا شَطْرَ شَعِيرٍ فِي رَفٍّ لِي ، فَأَكَلْتُ مِنْهُ حَتَّى طَالَ عَلَيَّ ، فَكَلِمَتُهُ ، فَفَنِي » .**

[الحديث ٣٠٩٧ - طرفه في : ٦٤٥١]

٣٠٩٨ - **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سَفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرُ بْنَ الْحَارِثِ قَالَ « مَا تَرَكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا سِلَاحَهُ وَبَغْلَتَهُ الْبَيْضَاءَ ، وَأَرْضًا تَرَكَهَا صَدَقَةً » .**

(١) هذا نموذج لترك رسول الله صلى الله عليه وسلم وميراثه ، وما عداه فإنه ما آفاه الله به عليه فكان ينفقه في مصالح الدعوة ومهمات الأمة .

٤ - **باب** ما جاء في بيوت أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ، وما نسب من البيوت إليهن ، وقول الله عز وجل [الأحزاب : ٣٣] : ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴾ ، و [الأحزاب : ٥٣] : ﴿ لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ ﴾ ^(١) .

٣٠٩٩ - **حَدَّثَنَا** جِبَانُ بْنُ مُوسَى وَمُحَمَّدُ قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَيُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّادَةَ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ « لَمَا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجُهُ أَنْ يُمْرَضَ فِي بَيْتِي ، فَأُذِنَ لَهُ » .

٣١٠٠ - **حَدَّثَنَا** ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا نَافِعٌ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « تُوَفِّيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِي ، وَفِي نَوْبَتِي ، وَبَيْنَ سَخْرَى وَنَخْرَى ، وَجَمَعَ اللَّهُ بَيْنَ رِيقِي وَرِيقِهِ . قَالَتْ : دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بِسِوَاكِ فَضَعَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْهُ فَأَخَذَتْهُ فَمَضَّغَتْهُ ثُمَّ سَنَنْتُهُ بِهِ » .

٣١٠١ - **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ « عَنِ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ أَنَّ صَفِيَّةَ زَوْجَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَزْوُرُهُ وَهُوَ مَعْتَكِفٌ فِي الْمَسْجِدِ - فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ - ثُمَّ قَامَتْ تَنْقَلِبُ فَقَامَ مَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، حَتَّى إِذَا بَلَغَ قَرِيبًا مِنْ بَابِ الْمَسْجِدِ عِنْدَ بَابِ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِهِمَا رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ فَسَلَّمَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ نَفَذَا ، فَقَالَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : عَلَى رِسْلِكُمَا . قَالََا : سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَكَبَّرَ عَلَيْهِمَا ذَلِكَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ الشَّيْطَانَ يَبْلُغُ مِنَ الْإِنْسَانِ مَبْلَغَ الدَّمِ ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْدِفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَيْئًا » .

٣١٠٢ - **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنْ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « ارْتَقَيْتُ فَوْقَ بَيْتِ حَفْصَةَ فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْضِي حَاجَتَهُ مُسْتَدْبِرَ الْقِبْلَةِ مُسْتَقْبِلَ الشَّامِ » .

(١) بيوت نساء النبي صلى الله عليه وسلم هي بيوته صلى الله عليه وسلم على الحقيقة ، ونسبت إليهن لاختصاص كل زوجة منهن بالبيت الذي هي فيه فكان يعرف بها . ونسبت إلى النبي صلى الله عليه وسلم في الآية الثانية باعتبار أنها بيوته في الحقيقة .

٣١٠٣ - **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِيهِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ لَمْ تَخْرُجْ مِنْ حُجْرَتِهَا »

٣١٠٤ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطِيبًا فَأَشَارَ نَحْوَ مَسْكَنِ عَائِشَةَ فَقَالَ : هَا هُنَا الْفِتْنَةُ - ثَلَاثًا - مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ » .

[الحديث ٣١٠٤ - أطرافه في : ٣٢٧٩ ، ٣٥١١ ، ٥٢٩٦ ، ٧٠٩٢ ، ٧٠٩٣]

٣١٠٥ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ عِنْدَهَا ، وَأَنَّهَا سَمِعَتْ صَوْتَ إِنْسَانٍ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِكَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَاهُ فَلَانًا - لِعَمِّ حَفْصَةَ مِنَ الرَّضَاعَةِ - الرَّضَاعَةُ تُحْرَمُ مَا تُحْرَمُ الْوَالِدَةُ » .

٥ - **بَاب** مَا ذُكِرَ مِنْ دِرْعِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَصَاهُ وَسَيْفِهِ وَقَدْحِهِ وَخَاتَمِهِ

وَمَا اسْتَعْمَلَ الْخُلَفَاءُ بَعْدَهُ مِنْ ذَلِكَ مِمَّا لَمْ يُذْكَرْ قِسْمُهُ
وَمِنْ شَعْرِهِ وَنَعْلِهِ وَآيَاتِهِ مِمَّا تَبَرَّكَ أَصْحَابُهُ وَغَيْرُهُمْ بَعْدَ وَفَاتِهِ

٣١٠٦ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ ثُمَامَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ « أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا اسْتُخْلِيفَ بَعَثَهُ إِلَى الْبَحْرَيْنِ ، وَكَتَبَ لَهُ هَذَا الْكِتَابَ وَخَتَمَهُ بِخَاتَمِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَكَانَ نَقَشُ الْخَاتَمِ ثَلَاثَةَ أَسْطُرٍ : مُحَمَّدٌ : سَطْرٌ ، وَرَسُولٌ : سَطْرٌ ، وَاللَّهُ : سَطْرٌ » .

٣١٠٧ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيُّ حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ طَهْمَانَ قَالَ : أَخْرَجَ إِلَيْنَا أَنَسُ نَعْلَيْنِ جَرْدَاوَيْنِ لَهُمَا قِبَالَانِ ، فَحَدَّثَنِي ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ بَعْدَ عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُمَا نَعْلَا النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

[الحديث ٣١٠٧ - طرفاه في : ٥٨٥٧ ، ٥٨٥٨]

٣١٠٨ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ « أَخْرَجَتْ إِلَيْنَا عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كِسَاءً مُلْبَدًا وَقَالَتْ : فِي هَذَا نَزَعَ رُوحَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَزَادَ سُلَيْمَانُ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ : أَخْرَجَتْ إِلَيْنَا عَائِشَةُ إِزَارًا غَلِيظًا مِمَّا يُصْنَعُ بِالْيَمَنِ ، وَكِسَاءً مِنْ هَذِهِ الَّتِي تَدْعُونَهَا الْمُلْبَدَةَ » .

[الحديث ٣١٠٨ - طرفه في : ٥٨١٨]

٣١٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنْ قَدَحَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْكَسَرَ فَاتَّخَذَ مَكَانَ الشَّعْبِ سِلْسِلَةً مِنْ فِضَّةٍ . قَالَ عَاصِمٌ : رَأَيْتُ الْقَدَاحَ وَشَرِبْتُ فِيهِ » .

[الحديث ٣١٠٩ - طرفه في : ٥٦٣٨]

٣١١٠ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَرْمِيُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي أَنَّ الْوَلِيدَ ابْنَ كَثِيرٍ حَدَّثَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ الدَّبَلِيِّ حَدَّثَهُ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ حَدَّثَهُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ حُسَيْنٍ حَدَّثَهُ « أَنَّهُمْ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ مِنْ عِنْدِ يَزِيدَ بْنِ مَعَاوِيَةَ مَقْتَلِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ لَقِيَهُ السُّورُ بْنُ مَحْرَمَةَ فَقَالَ لَهُ : هَلْ لَكَ إِلَى مِنْ حَاجَةٍ تَأْمُرُنِي بِهَا ؟ فَقُلْتُ لَهُ : لَا . فَقَالَ : فَهَلْ أَنْتَ مُعْطَى سَيْفِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَغْلِبَكَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ ، وَإِنَّمَا اللَّهُ لَشِنُّ أَعْطَيْتَنِيهِ لَا يَخْلُصُ إِلَيْهِمْ أَبَدًا حَتَّى تُبْلَغَ نَفْسِي . إِنْ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ خَطَبَ ابْنَةَ أَبِي سَجَّهْلٍ عَلَى فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ ، فَسَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ النَّاسَ فِي ذَلِكَ عَلَى مَنْبَرِهِ هَذَا - وَأَنَا يَوْمَئِذٍ الْمُحْتَلِمُ - فَقَالَ : إِنْ فَاطِمَةَ مِنِّي ، وَأَنَا أَتَخَوَّفُ أَنْ تُفْتَنَ فِي دِينِهَا . ثُمَّ ذَكَرَ صَهْرًا لَهُ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ فَاتَى عَلَيْهِ فِي مُصَاهَرَتِهِ إِيَّاهُ قَالَ . حَدَّثَنِي فَصَدَّقَنِي ، وَوَعَدَنِي فَوَفَّى لِي ، وَإِنِّي لَسْتُ أَحْرَمُ حَلَالًا وَلَا أَحِلُّ حَرَامًا ، وَلَكِنْ وَاللَّهِ لَا تَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وَبِنْتُ عَدُوِّ اللَّهِ أَبَدًا » .

٣١١١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوْقَةَ عَنْ مُنْذِرٍ عَنْ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ قَالَ « لَوْ كَانَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذَاكِرًا عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذَكَرَهُ يَوْمَ جَاءَهُ نَاسٌ فَشَكُّوا سَعَاةَ عُثْمَانَ ، فَقَالَ لِي عَلِيٌّ : اذْهَبْ إِلَى عُثْمَانَ فَأَخْبِرْهُ أَنَّهَا صَدَقَةٌ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَمُرْ سَعَاتِكَ يَعْملُوا بِهَا . فَاتَيْتُهُ بِهَا فَقَالَ : أَعْضَاهَا عَنَا . فَاتَيْتُ بِهَا عَلِيًّا فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ : ضَعْمَا حَيْثُ أَخَذْتَاهَا » .

[الحديث ٣١١١ - طرفه في : ٣١١٢]

٣١١٢ - وَقَالَ الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُوْقَةَ قَالَ سَمِعْتُ مُنْذِرًا الثَّوْرِيَّ عَنْ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ قَالَ : أُرْسَلَنِي أَبِي ، خَذُ هَذَا الْكِتَابَ فَاذْهَبْ بِهِ إِلَى عُثْمَانَ ، فَإِنَّ فِيهِ أَمْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالصَّدَقَةِ » .

٦ - **باب** الدليل على أن الخمس لنوائب رسول الله صلى الله عليه وسلم والمساكين

وإيثار النبي صلى الله عليه وسلم أهل الصفة والأرامل

حين سألته فاطمة وشكت إليه الطحن والرحى أن يُخدمها من السبي ، فوكلها إلى الله

٣١١٣ - **حدثنا** بدل بن المحبر أخبرنا شعبة أخبرني الحكم قال سمعت ابن أبي ليلى

أخبرنا علي أن فاطمة عليها السلام اشتكت ما تلقى من الرحى مما تطحنه ، فبلغها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بسبي ، فأتته تسأله خادماً فلم توافقه ، فذكرت لعائشة ، فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك عائشة له ، فاتانا وقد أخذنا مضاجعنا فذهبنا لنقوم فقال : على مكانكما ، حتى وجدت برد قدمه على صدري ، فقال ألا أدلكما على خير مما سألتماي ؟ إذا أخذتما مضاجعكما فكبرا الله أربعاً وثلاثين ، واحمداً ثلاثاً وثلاثين ، وسبحاً ثلاثاً وثلاثين ، فإن ذلك خير لكم مما سألتماه .

[الحديث ٣١١٣ - أطرافه في : ٣٧٠٥ ، ٥٣٥٦١ ، ٥٣٦٢ ، ٦٣١٨]

٧ - **باب** قول الله تعالى [الأنفال : ٤١] (فإن لله خمسه وللرسول) يعنى للرسول قسم

ذلك وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنما أنا قاسمٌ وخازنٌ ، والله يعطيني »

٣١١٤ - **حدثنا** أبو الوليد حدثنا شعبة عن سليمان ومنصور وقتادة أنهم سمعوا سالم

ابن أبي الجعد عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما أنه قال « ولد لرجل منا من الأنصار غلام ، فأراد أن يسميه محمداً - قال شعبة في حديث منصور : إن الأنصاري قال : حملته على عنقي ، فأتيت به النبي صلى الله عليه وسلم . وفي حديث سليمان : ولد له غلام فأراد أن يسميه محمداً - قال : سمو باسمي ولا تكونوا بكنتي ، فإني إنما جعلت قاسماً أقسم بينكم . وقال حصين : بعثت قاسماً أقسم بينكم . وقال عمرو : أخبرنا شعبة عن قتادة قال : سمعت سالمًا عن جابر : أراد أن يسميه القاسم فقال النبي صلى الله عليه وسلم : سمو باسمي ، ولا تكونوا بكنتي . »

[الحديث ٣١١٤ - أطرافه في : ٣١١٥ ، ٣٥٣٨ ، ٦١٨٦ ، ٦١٨٧ ، ٦١٨٩ ، ٦١٩٦]

٣١١٥ - **حدثنا** محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن الأعمش عن سالم بن أبي الجعد

عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال « ولد لرجل منا غلاماً فسماه القاسم ، فقالت الأنصار : لانكبيك أبا القاسم ولا ننعملك عيناً . فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ولد لي غلاماً فسميته

القاسم ، فقالت الأنصارُ : لانكنيكَ أبا القاسمِ ولا ننعِمكَ عينا . فقالَ النبيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ : أحسنتَ الأنصارُ ، فسَمُوا بِاسْمِي ولا تَكُونُوا بِكُنْيَتِي ، فإنَّما أنا قاسمٌ .

٣١١٦ - حَدَّثَنَا جِبَانُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ مَعَاوِيَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ ، وَاللَّهُ الْمُعْطَى وَأَنَا الْقَاسِمُ ، وَلَا تَزَالُ هَذِهِ الْأُمَّةُ ظَاهِرِينَ عَلَيَّ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ » .

٣١١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانَ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ حَدَّثَنَا هِلَالٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَا أُعْطِيَكُمْ وَلَا أَمْنَعُكُمْ ، إِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ أَصْعُ حَيْثُ أَمِرْتُ » .

٣١١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ عَنْ ابْنِ أَبِي عِيَّاشٍ - وَاسْمُهُ نُعْمَانُ - عَنْ خَوْلَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِنَّ رِجَالًا يَتَخَوَّضُونَ^(١) فِي مَالِ اللهِ بِغَيْرِ حَقٍّ ، فَلَهُمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

٨ - **بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أُحِلَّتْ لَكُمْ الْغَنَائِمُ »** . وَقَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ [الفتح : ٢٠]
﴿ وَعَدَّكُمْ اللهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا ﴾ الآية . وهي للعامَّةِ حَتَّى يُبَيِّنَهُ الرَّسُولُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٣١١٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا خَالِدٌ حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ عَنْ عَامِرٍ عَنْ عُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْخَيْلُ مَعْقُودَةٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ وَالْأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

٣١٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ . وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَنْفِقَنَّ كُنُوزَهُمَا فِي سَبِيلِ اللهِ » .

(١) أى يتصرفون . قال الحافظ : وهو أعم من أن يكون بالقسمة أو بغيرها ، وبذلك يناسب الحديث الترجمة ، فيصح الاحتجاج به على شرطية القسمة من أموال الوارثين والغنيمية بحكم العدل واتباع ما ورد في الكتاب والسنة ، وفيه ردع الولاية عن أن يأخذوا من المال شيئاً بغير حقه ، أو يمنوه عن أهله .

٣١٢١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ سَمِعَ جَرِيرًا عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ . وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتُنْفِقُنَّ كُنُوزَهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ » .

[الحديث ٣١٢١ - طرفاه في : ٣٦١٩ ، ٦٦٢٩]

٣١٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ الْفَقِيرُ حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أُحَلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ » .

٣١٢٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « تَكْفَلُ اللَّهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ ، وَتَصْلِيحُ كَلِمَاتِهِ ، بَأَنْ يَدْخُلَهُ الْجَنَّةَ ، أَوْ يَرْجِعَهُ إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ مَعَ مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ » .

٣١٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « غَزَا نَبِيُّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ فَقَالَ لِقَوْمِهِ : لَا يَتَّبِعُنِي رَجُلٌ مَلَكَ بَضْعَ امْرَأَةٍ وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَبْنِيَ بِهَا وَلَمَّا يَبْنِ بِهَا ، وَلَا أَحَدٌ بَنَى بَيْوتًا وَلَمْ يَرْفَعْ سُقُوفَهَا ، وَلَا آخَرَ اشْتَرَى غَنَمًا أَوْ خِلْفَاتٍ وَهُوَ يَنْتَظِرُ وِلَادَهَا . فغزوا . فذنا من القرية صلاة العصر أو قريباً من ذلك ، فقال للشمس : إنك مأمورة وأنا مأمور ، اللهم احبسها علينا ، فحبست حتى فتح الله عليهم ، فجمع الغنائم ، فجاءت - يعنى النار - لتأكلها فلم تطعمها ، فقال : إن فيكم غلواً ، فليبايعني من كل قبيلة رجل ، فلزقت يد رجل بيده ، فقال : فيكم الغلول ، فليبايعني قبيلتك ، فلزقت يد رجلين أو ثلاثة بيده ، فقال : فيكم الغلول ، فجاءوا برأس بقرة من الذهب فوضعوها ، فجاءت النار فأكلتها . ثم أحل الله لنا الغنائم ، رأى ضعفنا وعجزنا فأحلها لنا » .

[الحديث ٣١٢٤ - طرفه في : ٥١٥٧]

٩ - باب الغنيمة لمن شهد الوقعة

٣١٢٥ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « لَوْلَا آخِرُ الْمُسْلِمِينَ مَا فَتَحَتْ قَرْيَةٌ إِلَّا قَسَمْتُهَا بَيْنَ أَهْلِهَا كَمَا قَسَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ » .

١٠ - **باب** مَنْ قَاتَلَ لِلْمَغْنَمِ هَلْ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ

٣١٢٦ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا وَاثِلٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ أَعْرَابِيُّ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلْمَغْنَمِ ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُذَكَّرَ ، وَيُقَاتِلُ لِيُرَى مَكَانَهُ ، مَنْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ؟ فَقَالَ : مَنْ قَاتَلَ لِيَتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعَلِيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ^(١) . »

١١ - **باب** قِسْمَةِ الْإِمَامِ مَا يَقْدَمُ عَلَيْهِ ، وَيَخْبَأُ لِمَنْ يَحْضُرُهُ أَوْ غَابَ عَنْهُ

٣١٢٧ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْدَيْتَ لَهُ أَقْبِيَةَ ^(٢) مِنْ دِيبَاجٍ مُرْدَّةٌ بِالذَّهَبِ ، فَقَسَمَهَا فِي نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ ، وَعَزَلَ مِنْهَا وَاحِدًا لِمَحْرَمَةٍ بِنِ نَوْفَلٍ ، فَجَاءَ وَمَعَهُ ابْنُهُ الْمِسُورُ بْنُ مَحْرَمَةَ ، فَقَامَ عَلَى الْبَابِ ، فَقَالَ : ادْعُهُ لِي ، فَسَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَوْتَهُ فَأَخَذَ قَبَاءً فَتَلَقَّاهُ بِهِ وَاسْتَقْبَلَهُ بِأَزْرَارِهِ فَقَالَ : يَا أَبَا الْمِسُورِ خَبَأْتُ هَذَا لَكَ ، يَا أَبَا الْمِسُورِ خَبَأْتُ هَذَا لَكَ ، وَكَانَ فِي خَلْقِهِ شَيْءٌ . وَرَوَاهُ ابْنُ عَلِيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ . وَقَالَ حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ الْمِسُورِ بْنِ مَحْرَمَةَ « قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبِيَةَ . تَابَعَهُ اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ

١٢ - **باب** كَيْفَ قَسَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرَ ،

وَمَا أُعْطِيَ مِنْ ذَلِكَ مِنْ نَوَائِبِهِ

٣١٢٨ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « كَانَ الرَّجُلُ يَجْعَلُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّخَالَاتِ حَتَّى افْتَتَحَ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرَ ، فَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ يَرُدُّ عَلَيْهِمْ » .

(١) المقصد الأول من الجهاد الإسلامي إعلاء كلمة الله وما تدعو إليه من حق وخير ، فنجاهد لهذا الغرض محضاً فهو من أولياء الله ، ومن تحرى هذا المقصد ومعه عرض آخر من محبة الذكر أو الرغبة في المغنم نقص من ثوابه ما خالط المقصد الأخرى من مقاصد الدنيا .

(٢) قال ابن بطال : ما أهدى إلى النبي صلى الله عليه وسلم من المشركين فحلل له أخذه لأنه في . وله أن يهب منه ما شاء ويؤثر به من شاء كالنوى ، وليس لمن بعده أن يختص به لأنه أهدى إليه لكونه أميرهم .

١٣ - **باب** بَرَكَةِ الْغَازِي فِي مَالِهِ حَيًّا وَمَيِّتًا ، مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَوَلَاةِ الْأَمْرِ
 ٣١٢٩ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ قَالَ لَأَبِي أُسَامَةَ : أَحَدَثَكُمْ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ
 أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ « لَمَّا وَقَفَ الزُّبَيْرُ يَوْمَ الْجَمَلِ دَعَانِي فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ فَقَالَ : يَا بَنِيَّ
 لَا يُقْتَلُ الْيَوْمَ إِلَّا ظَالِمٌ أَوْ مَظْلُومٌ ، وَإِنِّي لَا أَرَانِي إِلَّا سَاقِطَ الْيَوْمَ مَظْلُومًا ، وَإِنَّ مِنْ أَكْبَرِ هَمِّي
 لَدَيْنِي ، أَفْتَرَى يُبْقَى دَيْنُنَا مِنْ مَالِنَا شَيْئًا فَقَالَ : يَا بَنِيَّ ، بَعِ مَالِنَا ، فَاغْضِ دَيْنِي . وَأَوْصِي بِالْثُلُثِ ،
 وَثُلُثِهِ لِبَنِيهِ - يَعْنِي بَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، يَقُولُ : ثُلُثُ الثُّلُثِ - فَإِنَّ فَضْلَ مِنْ مَالِنَا فَضْلٌ بَعْدَ
 قَضَاءِ الدَّيْنِ فَثُلُثُهُ لَوْلَدِكَ . قَالَ هِشَامُ : وَكَانَ بَعْضُ وَلَدِ عَبْدِ اللَّهِ قَدْ وَازَى بَعْضَ بَنِي الزُّبَيْرِ - خُبَيْبُ
 وَعَبَادُ - وَلَهُ يَوْمَئِذٍ تِسْعَةُ بَنِينَ وَتِسْعُ بَنَاتٍ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ فَجَعَلَ يُوصِينِي بِدَيْنِهِ وَيَقُولُ : يَا بَنِيَّ
 إِنْ عَجَزْتَ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَاسْتَعِنْ عَلَيْهِ مَوْلَايَ . قَالَ : فَوَاللَّهِ مَا ذَرَيْتُ مَا أَرَادَ حَتَّى قُلْتُ : يَا أَبَتِ
 مَنْ مَوْلَاكَ ؟ قَالَ : اللَّهُ . قَالَ : فَوَاللَّهِ مَا وَقَعْتُ فِي كُرْبَةٍ مِنْ دَيْنِهِ إِلَّا قُلْتُ : يَا مَوْلَى الزُّبَيْرِ اقْضِ
 عَنْهُ دَيْنَهُ ، فَيَقْضِيهِ . فَقَتَلَ الزُّبَيْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَلَمْ يَدَعْ دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا ، إِلَّا أَرْضَيْنِ مِنْهَا
 الْغَابَةَ ، وَإِخْدَى عَشْرَةَ دَارًا بِالْمَدِينَةِ ، وَدَارَيْنِ بِالْبَصْرَةِ ، وَدَارًا بِالْكُوفَةِ ، وَدَارًا بِمِصْرَ . قَالَ : وَإِنَّمَا
 كَانَ دَيْنُهُ الَّذِي عَلَيْهِ أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ يَأْتِيهِ بِالْمَالِ فَيَسْتَوْدِعُهُ إِيَّاهُ ، فَيَقُولُ الزُّبَيْرُ : لَا ، وَلَكِنَّهُ
 سَلَفٌ ، فَإِنِّي أَخْشَى عَلَيْهِ الضَّيْعَةَ . وَمَا وَلِي إِمَارَةً قَطُّ وَلَا جَبَايَةَ خَرَجٍ وَلَا شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي
 غَزْوَةٍ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ مَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 الزُّبَيْرِ فَحَسِبْتُ مَا عَلَيْهِ مِنَ الدَّيْنِ فَوَجَدْتُهُ أَلْفِي أَلْفٍ وَمِائَتِي أَلْفٍ قَالَ : فَلَقِي حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ
 عَبْدَ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ فَقَالَ : يَا ابْنَ أَخِي : كَمْ عَلَى أَحْيٍ مِنَ الدَّيْنِ ؟ فَكَتَمَهُ فَقَالَ مِائَةٌ أَلْفٍ . فَقَالَ
 حَكِيمٌ : وَاللَّهِ مَا أَرَى أَمْوَالَكُمْ تَسْعُ لِهَيْدِهِ . فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ : أَرَأَيْتَكَ إِنْ كَانَتْ أَلْفِي أَلْفٍ وَمِائَتِي
 أَلْفٍ ؟ قَالَ : مَا أَرَاكُمْ تُطِيقُونَ هَذَا ، فَإِنْ عَجَزْتُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَاسْتَعِينُوا بِي : قَالَ : وَكَانَ الزُّبَيْرُ
 اشْتَرَى الْغَابَةَ بِسَبْعِينَ وَمِائَةَ أَلْفٍ . فَبَاعَهَا عَبْدُ اللَّهِ بِالْأَلْفِ وَسِتِّمِائَةِ أَلْفٍ : ثُمَّ قَامَ فَقَالَ : مَنْ
 كَانَ لَهُ عَلَى الزُّبَيْرِ حَقٌّ فَلْيُؤَافِنَا بِالْغَابَةِ . فَاتَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ - وَكَانَ لَهُ عَلَى الزُّبَيْرِ أَرْبَعُمِائَةِ
 أَلْفٍ - فَقَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ : إِنْ شِئْتُمْ تَرَكَتُهَا لَكُمْ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : لَا . قَالَ : فَإِنْ شِئْتُمْ جَعَلْتُمُوهَا
 فِيهَا تُؤَخَّرُونَ إِنْ أَخْرَجْتُمْ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : لَا . قَالَ قَالَ : فَاقْطَعُوا لِي قِطْعَةً . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : لَكَ مِنْ
 هَاهُنَا إِلَى هَاهُنَا . قَالَ فَبَاعَ مِنْهَا فَقَضَى دَيْنَهُ فَأَوْفَاهُ ، وَبَقِيَ مِنْهَا أَرْبَعَةُ أَسْهُمٍ وَنِصْفٌ ، فَقَدِمَ عَلَى
 مُعَاوِيَةَ - وَعِنْدَهُ عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ وَالْمُنْزِلِيُّ بْنُ الزُّبَيْرِ ، وَابْنُ زَمْعَةَ - فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ : كَمْ قَوْمَتْ

الغَابَةُ ؟ قَالَ : كُلُّ سَهْمٍ مِائَةٌ أَلْفٍ . قَالَ : كَمْ بَقِيَ ؟ قَالَ : أَرْبَعَةٌ أَسْهُمٌ وَنِصْفٌ . فَقَالَ الْمُتَدِرُّ ابْنَ الزُّبَيْرِ : قَدْ أَخَذْتُ سَهْمًا بِمِائَةِ أَلْفٍ . وَقَالَ عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ : قَدْ أَخَذْتُ سَهْمًا بِمِائَةِ أَلْفٍ . وَقَالَ ابْنُ زَمْعَةَ : قَدْ أَخَذْتُ سَهْمًا بِمِائَةِ أَلْفٍ . فَقَالَ مُعَاوِيَةُ كَمْ بَقِيَ ؟ فَقَالَ : سَهْمٌ وَنِصْفٌ . قَالَ : أَخَذْتُهُ بِخَمْسِينَ وَمِائَةِ أَلْفٍ . قَالَ : وَبَاعَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ نَصِيبَهُ مِنْ مُعَاوِيَةَ بِسِتْمِائَةِ أَلْفٍ . فَلَمَّا فَرَّغَ ابْنُ الزُّبَيْرِ مِنْ قِضَاءِ دَيْنِهِ قَالَ بَنُو الزُّبَيْرِ : أَقْسِمُ بَيْنَنَا مِيرَاثًا . قَالَ : لَا وَاللَّهِ لَا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ حَتَّى أُنَادِيَ بِالْمَوْسِمِ أَرْبَعِ سِنِينَ : أَلَا مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى الزُّبَيْرِ دَيْنٌ فَلْيَأْتِنَا فَلْنَقْضِهِ . قَالَ : فَجَعَلَ كُلُّ سَنَةٍ يُنَادِي بِالْمَوْسِمِ . فَلَمَّا مَضَى أَرْبَعُ سِنِينَ قَسَمَ بَيْنَهُمْ . قَالَ : وَكَانَ لِلزُّبَيْرِ أَرْبَعُ نِسْوَةٍ ، وَرَفَعَ الثَّلَاثَ فَأَصَابَ كُلُّ امْرَأَةٍ أَلْفٌ وَمِائَتَا أَلْفٍ . »

١٤ - **باب** إِذَا بَعَثَ الْإِمَامُ رَسُولًا فِي حَاجَةٍ ، أَوْ أَمَرَهُ بِالْمَقَامِ ، هَلْ يُسَهَّمُ لَهُ ؟

٣١٣٠ - **حدیث** موسى احدثنا أبو عوانة حدثنا عثمان بن موهب عن ابن عمر رضي الله عنهما قال « إنما تغيب عثمان عن بدر فإنه كان تحته بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكانت مريضة ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : إن لك أجر رجل ممن شهد بدرًا وسهمه »

[الحديث ٣١٣٠ - أطرافه في : ٣٦٩٨ ، ٣٧٠٤ ، ٤٠٦٦ ، ٤٥١٣ ، ٤٥١٤ ، ٤٦٥٠ ، ٤٦٥١ ، ٧٠٩٥]

١٥ - **باب** : وَمَنْ الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الْخُمْسَ لِنَوَائِبِ الْمُسْلِمِينَ مَا سَأَلَ هُوَ ابْنُ النَّبِيِّ صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بَرَضَاعَهُ فِيهِمْ - فَتَحَلَّلَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَمَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعِدُ النَّاسَ أَنْ يُعْطِيَهُمْ مِنَ الْفَيْءِ وَالْأَنْفَالِ مِنَ الْخُمْسِ ، وَمَا أُعْطِيَ الْأَنْصَارَ ، وَمَا أُعْطِيَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ مِنْ تَمْرٍ خَيْبَرَ .

٣١٣١ ، ٣١٣٢ - **حدیث** سعيد بن عفير قال : حدثني الليث قال حدثني عقييل عن ابن

شهاب قال : وَرَزَعَمَ عُرْوَةَ أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ وَالْمَسُورَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ حِينَ جَاءَهُ وَقَدْ هَوَّازَنَ مُسْلِمِينَ فَسَأَلُوهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَسَبِيَّهُمْ ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَحَبُّ الْحَدِيثِ إِلَيَّ أَصْدَقُهُ ، فَأَخْتَارُوا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ : إِمَّا السَّبِيَّ وَإِمَّا الْمَالَ ، وَقَدْ كُنْتُ اسْتَأْنَيْتُ بِهِمْ - وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انْتَهَرَهُمْ بَضْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً حِينَ قَفَلَ مِنَ الطَّائِفِ - فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرُ رَادٍّ إِلَيْهِمْ إِلَّا إِحْدَى

الطائفتين قالوا : فَإِنَّا نَخْتَارُ سَبِينَا ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمُسْلِمِينَ فَأَتَنِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ : أَمَا بَعْدَ فَإِنَّ إِخْوَانَكُمْ هَؤُلَاءِ قَدْ جَاءُونَا نَائِبِينَ ، وَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ أَنْ أَرُدَّ إِلَيْهِمْ سَبِينَهُمْ ، مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُطَيَّبَ فَلْيَفْعَلْ ، وَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى نَعْطِيَهُ إِيَّاهُ مِنْ أَوَّلِ مَا يُقِيءُ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَفْعَلْ . فَقَالَ النَّاسُ قَدْ طَيَّبْنَا ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّا لَا تَنْدَرِي مَنْ أَدْنَى مِنْكُمْ فِي ذَلِكَ مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ ، فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عُرْفَاؤَكُمْ أَمْرَكُمْ ، فَارْجِعَ النَّاسُ . فَكَلَّمَهُمْ عُرْفَاؤُهُمْ ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ قَدْ طَيَّبُوا فَأَذَنُوا . فَهَذَا الَّذِي بَدَعْنَا عَنْ سَبِي هَوَازِنَ .

٣١٣٣ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ . قَالَ وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ عَاصِمِ الْكَلْبِيِّ - وَأَنَا لِحَدِيثِ الْقَاسِمِ أَحْفَظُ - عَنْ زُهْدَمٍ قَالَ : « كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى فَأَتَى ذَكَرَ دَجَاجَةَ وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَيْمِ اللَّهِ أَحْمَرُ كَانَهُ مِنَ الْمَوَالِي ، فَدَعَاَهُ لِلطَّعَامِ فَقَالَ : إِنِّي رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ شَيْئًا فَقَدَرْتُهُ فَحَلَفْتُ أَنْ لَا آكُلَ . فَقَالَ : هَلُمَّ فَلَا أَحَدُنْكُمْ عَنْ ذَلِكَ : إِنِّي أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَفَرٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ نَسْتَحْمِلُهُ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ ، وَمَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ . وَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَهَبٍ إِبِلٍ فَسَأَلَ عَنَّا فَقَالَ : أَيْنَ النَّفَرُ الْأَشْعَرِيُّونَ ؟ فَأَمَرَ لَنَا بِخَمْسِ ذُودٍ غُرِّ الدَّرِيِّ ، فَلَمَّا انْطَلَقْنَا قُلْنَا : مَا صَنَعْنَا . لَا يُبَارِكُ لَنَا . فَارْجَعْنَا إِلَيْهِ فَقُلْنَا : إِنَّا سَأَلْنَاكَ أَنْ تَحْمِلَنَا ، فَحَلَفْتَ أَنْ لَا تَحْمِلَنَا ، أَفَنَسِيتَ ؟ قَالَ : لَسْتُ أَنَا حَمَلْتُكُمْ ، وَلَكِنَّ اللَّهَ حَمَلَكُمْ ، وَإِنِّي وَاللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَا أَخْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَتَحَلَّلْتُهَا . »

[الحديث ٣١٣٣ - أطرافه في : ٤٣٨٥ ، ٤٤١٥ ، ٥٥١٧ ، ٥٥١٨ ، ٦٦٢٣ ، ٦٦٤٩ ، ٦٦٧٨ ، ٦٦٨٠ ، ٦٧١٨ ، ٦٧١٩ ، ٦٧٢١ ، ٧٥٥٥]

٣١٣٤ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ سَرِيَّةً فِيهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَبْلَ نَجْدٍ فَغَنِمُوا إِبِلًا كَثِيرَةً ، فَكَانَتْ سُهْمَانُهُمْ اثْنِي عَشَرَ بَعِيرًا أَوْ أَحَدُ عَشَرَ بَعِيرًا ، وَنُقِلُوا بَعِيرًا بَعِيرًا .

[الحديث ٣١٣٤ - طرفه في : ٤٣٣٨]

٣١٣٥ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُنْفَلُ بَعْضُ مَنْ يَبْعَثُ مِنَ السَّرَابَا لِأَنْفُسِهِمْ خَاصَّةً سِوَى قَسْمِ عَامَّةِ الْحَيْثِ (١) . »

(١) قال الحافظ : الفل زيادة يزاها الغازي على نصيبه من الغنمة . ومنه نفل الصلاة وهو ما عدا الفرض .

٣١٣٦ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « بَلَّغْنَا مَخْرَجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ بِالْيَمَنِ ، فَخَرَجْنَا مُهَاجِرِينَ إِلَيْهِ - أَنَا وَأَخْوَانِي أَنَا أَصْغَرُهُمْ : أَحَدُهُمَا أَبُو بُرْدَةَ وَالْآخَرُ أَبُو رُحْمٍ - إِمَّا قَالَ فِي بَضْعٍ وَإِمَّا قَالَ فِي ثَلَاثَةِ وَخَمْسِينَ أَوْ اثْنَيْنِ وَخَمْسِينَ رَجُلًا مِنْ قَوْمِي ، فَرَكِبْنَا سَفِينَةً ، فَأَلْقَيْنَا سَفِينَتَنَا إِلَى النَّجَاشِيِّ بِالْحَبَشَةِ ، وَوَأَفَقْنَا جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَصْحَابَهُ عِنْدَهُ ، فَقَالَ جَعْفَرُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَدَنَا هَاهُنَا ، وَأَمَرَنَا بِالْإِقَامَةِ ، فَأَقِيمُوا مَعَنَا . فَأَقَمْنَا مَعَهُ حَتَّى قَدَمْنَا جَمِيعًا ، فَوَأَفَقْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ افْتَتَحَ خَيْبَرَ ، فَاسْهَمَ لَنَا - أَوْ قَالَ : فَأَعْطَانَا - مِنْهَا ، وَمَا قَسَمَ لِأَحَدٍ غَابَ عَنْ فَتْحِ خَيْبَرَ مِنْهَا شَيْئًا ، إِلَّا أَلْمَنُ شَهِدَ مَعَهُ ، إِلَّا أَصْحَابَ سَفِينَتِنَا مَعَ جَعْفَرٍ وَأَصْحَابِهِ ، قَسَمَ لَهُمْ مَعَهُمْ » .

[الحديث ٣١٣٦ - أطرافه في : ٣٨٧٦ ، ٤٢٣٠ ، ٤٢٢٣]

٣١٣٧ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ سَمِعَ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ قَدَّ جَاءَنَا مَالُ الْبَحْرَيْنِ ^(١) لَقَدَّ أَعْطَيْتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا . فَلَمْ يَجِبْ حَتَّى قُبِضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَلَمَّا جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ أَمَرَ أَبُو بَكْرٍ مُنَادِيًا فَنَادَى : مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دِينَ أَوْ عِدَّةٌ فَلْيَأْتِنَا فَآتَيْتُهُ فَقُلْتُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِي كَذَا وَكَذَا . فَحَنَّا لِي ثَلَاثًا . وَجَعَلَ سُفْيَانُ يَحْتُو بِكَفَيْهِ جَمِيعًا ، ثُمَّ قَالَ لَنَا : هَكَذَا قَالَ لَنَا ابْنُ الْمُنْكَدِرِ . وَقَالَ مَرَّةً فَاتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ فَسَأَلْتُ فَلَمْ يُعْطِنِي ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَلَمْ يُعْطِنِي ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ الثَّلَاثَةَ فَقُلْتُ : سَأَلْتُكَ فَلَمْ تُعْطِنِي ، ثُمَّ سَأَلْتُكَ فَلَمْ تُعْطِنِي ، ثُمَّ سَأَلْتُكَ فَلَمْ تُعْطِنِي فَمَا أَنْ تُعْطِنِي وَإِمَّا أَنْ تَبْخَلَ عَنِّي . قَالَ . قُلْتُ تَبْخَلُ عَلَيَّ ، مَا مَنَعَكَ مِنْ مَرَّةٍ إِلَّا وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُعْطِيكَ » قَالَ سُفْيَانُ وَحَدَّثَنَا عَمْرُو عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ جَابِرٍ فَحَنَّا لِي حَتْمَةً وَقَالَ : عُدَّهَا ، فَوَجَدْتُهَا خَمْسًا فَقَالَ : خَذْ مِثْلَهَا مَرَّتَيْنِ » وَقَالَ - يَعْنِي ابْنَ الْمُنْكَدِرِ - : وَآيٌ دَاوُدُ أَدْوَأُ مِنَ الْبُخْلِ .

٣١٣٨ - **حَدَّثَنَا** مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْسِمُ غَنِيمَةَ بِالْجُعْرَانَةِ إِذْ قَالَ لَهُ رَجُلٌ : اْعْدِلْ . قَالَ : لَقَدْ شَقِيتُ إِنْ لَمْ اْعْدِلْ » .

(١) هي الجزية السنوية التي ضربها النبي صلى الله عليه وسلم على البحرين .

١٦ - **باب** مَا مَنَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْأَسَارَى مِنْ غَيْرِ أَنْ يُخَمَّسَ

٣١٣٩ - **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ

مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي أَسَارَى بَدْرٍ : لَوْ كَانَ الْمُطْعَمُ بْنُ عَدَى حَيًّا ثُمَّ كَلَّمَنِي فِي هَؤُلَاءِ النَّتْنَى لَتَرَكْتُهُمْ لَهُ » .

[الحديث ٣١٣٩ - طرفه في : ٤٠٢٤]

١٧ - **باب** وَمِنَ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الْخُمْسَ لِلْإِمَامِ ، وَأَنَّهُ يُعْطَى بَعْضَ قَرَابَتِهِ دُونَ بَعْضِ

مَا قَسَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِبَنِي الْمُطَّلِبِ وَبَنِي هَاشِمٍ مِنْ خُمْسِ خَيْبَرَ . قَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، لَمْ يَعْهَدْ بِذَلِكَ وَلَمْ يَخُصَّ قَرِيبًا دُونَ مَنْ أَخْرَجُ إِلَيْهِ ، وَإِنْ كَانَ الَّذِي أُعْطِيَ لَمَّا يَشْكُو إِلَيْهِ مِنَ الْحَاجَةِ ، وَلَمَّا مَسَّتْهُمْ فِي جَنْبِهِ مِنْ قَوْمِهِمْ وَحُلَفَائِهِمْ .

٣١٤٠ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنِ ابْنِ

الْمُسَيَّبِ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعَمٍ قَالَ « مَشَيْتُ أَنَا وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَعْطَيْتَ بَنِي الْمُطَّلِبِ وَتَرَكَتَنَا ، وَنَحْنُ وَهُمْ مِنْكَ بِمَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّمَا بَنُو الْمُطَّلِبِ وَبَنُو هَاشِمٍ شَيْءٌ وَاحِدٌ » . قَالَ اللَّيْثُ : حَدَّثَنِي يُونُسُ وَرَزَادٌ « قَالَ جُبَيْرٌ : وَلَمْ يَقْسِمِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِبَنِي عَبْدِ شَمْسٍ وَلَا لِبَنِي نَوْفَلٍ . وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ : عَبْدُ شَمْسٍ وَهَاشِمٌ وَالْمُطَّلِبُ إِخْوَةٌ لِأُمَّ . وَأُمُّهُمْ عَاتِكَةُ بِنْتُ مِرَّةَ . وَكَانَ نَوْفَلٌ أَخَاهُمْ لِأَبِيهِمْ » .

[الحديث ٣١٤٠ - طرفاه في : ٣٥٠٢ ، ٤٢٢٩]

١٨ - **باب** مَنْ لَمْ يُخَمَّسِ الْأَسْلَابُ

وَمَنْ قَتَلَ قَتِيلًا فَلَهُ سَلْبُهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُخَمَّسَ ، وَحُكْمُ الْإِمَامِ فِيهِ

٣١٤١ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ الْمَاجَشُونِ عَنْ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

ابْنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ : بَيْنَا أَنَا وَأَقْفٌ فِي الصَّفِّ يَوْمَ بَدْرٍ ، فَتَنَظَرْتُ عَنْ يَمِينِي وَشِمَالِي ، فَإِذَا أَنَا بِغُلَامَيْنِ مِنَ الْأَنْصَارِ حَدِيثَةَ أَسْنَانُهُمَا تَمَنَّيْتُ أَنْ أَكُونَ بَيْنَ أَضْلَعِ مَثَمًا ، فَعَمَّرَنِي أَحَدُهُمَا فَقَالَ : يَا عَمُّ هَلْ تَعْرِفُ أَبَا جَهْلٍ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، مَا حَاجَتُكَ إِلَيْهِ يَا ابْنَ أَخِي ؟ قَالَ : أَخْبَرْتُ أَنَّهُ يَسُبُّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَشَنَ رَأَيْتُهُ لَا يُفَارِقُ سَوَادِي سَوَادَهُ حَتَّى

يَمُوتَ الْأَعْجَلُ مِنَّا^(١) . فَتَعَجِبْتُ لَذَلِكَ ، فَعَمَزَنِي الْأَخْرُ فَقَالَ لِي مِثْلَهَا ، فَلَمْ أَنْسِبْ أَنْ نَظَرْتُ إِلَى أَبِي جَهْلٍ يَجُولُ فِي النَّاسِ فَقُلْتُ : أَلَا إِنَّ هَذَا صَاحِبُكُمَا الَّذِي سَأَلْتُمَانِي ، فَأَبْتَدَرَاهُ بِسَيْفَيْهِمَا فَضَرَبَاهُ حَتَّى قَتَلَاهُ . ثُمَّ انصَرَفَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَاهُ . فَقَالَ : أَيُّكُمَا قَتَلَهُ ؟ قَالَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا : أَنَا قَتَلْتُهُ . فَقَالَ : هَلْ مَسَحْتُمَا سَيْفَيْكُمَا ؟ قَالَا : لَا . فَنَظَرَ فِي السَّيْفَيْنِ فَقَالَ : كِلَاكُمَا قَتَلَهُ . سَلَبَهُ لِمَعَاذِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْجُمُوحِ . وَكَانَا مَعَاذَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْجُمُوحِ^(٢) .

قَالَ مُحَمَّدٌ : سَمِعَ يُوسُفَ صَالِحًا وَسَمِعَ إِبْرَاهِيمَ أَبَاهُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ .

[الحديث ٣١٤١ - طرفاه في : ٣٩٦٤ ، ٣٩٨٨]

٣١٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ أَسْلَمٍ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ عَنْ قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ حُنَيْنٍ : فَلَمَّا التَّقِينَا كَانَتْ لِلْمُسْلِمِينَ جَوْلَةٌ ، فَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ عَلَا رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، فَاسْتَدْبَرْتُ حَتَّى أَتَيْتُهُ مِنْ وِرَائِهِ حَتَّى ضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ عَلَى حَبْلِ عَاتِقِهِ ، فَأَقْبَلَ عَلَيَّ فَضَمَّنِي ضَمَّةً وَجَدْتُ مِنْهَا رِيحَ الْمَوْتِ ، ثُمَّ أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ فَأَرْسَلَنِي ، فَلَحَقْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَقُلْتُ : مَا بَالَ النَّاسُ ؟ قَالَ : أَمْرُ اللَّهِ ، ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ رَجَعُوا ، وَجَلَسَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ فَلَهُ سَلْبُهُ . فَقُمْتُ فَقُلْتُ : مَنْ يَشْهَدُ لِي ؟ ثُمَّ جَلَسْتُ . ثُمَّ قَالَ : مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ فَلَهُ سَلْبُهُ . فَقُمْتُ فَقُلْتُ : مَنْ يَشْهَدُ لِي ؟ ثُمَّ جَلَسْتُ . ثُمَّ قَالَ الثَّالِثَةَ مِثْلَهُ ، فَقُمْتُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَالِكُ يَا أَبَا قَتَادَةَ ؟ فَاقْتَصَصْتُ عَلَيْهِ الْقِصَّةَ ، فَقَالَ رَجُلٌ : صَدَقَ يَارَسُولَ اللَّهِ ، وَسَلَبُهُ عِنْدِي ، فَأَرَضِيهِ عَنِّي . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَا هَا اللَّهُ إِذَا لَا يَعْمَدُ إِلَى أَسَدٍ مِنَ أَسَدِ اللَّهِ يُقَاتِلُ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْطِيكَ سَلْبَهُ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : صَدَقَ . فَأَعْطَاهُ ، فَأَبْتَدَعْتُ مَخْرَفًا فِي بَنِي سَلَمَةَ ، فَإِنَّهُ لِأَوَّلِ مَالٍ تَأَثَلْتُهُ فِي الْإِسْلَامِ^(٣) .

(١) أى الأقرب أجلا والأعجل موتا . وسواد الإنسان : شخصه .

(٢) قال الخافظ : أحدهما سبق بالضرب فصار في حكم المثبت لبراحه ، حتى وقعت الضربة الثانية . فاشتراكا في القتل ،

فقضى بالملب السابق في إثمائه .

(٣) الخرف : حديقة النخيل .

١٩ - **باب** ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يُعطي المولفة قلوبهم وغيرهم من الخمر ونحوه
رواه عبد الله بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم

[٣١٤٣] - **حدثنا** محمد بن يوسف حدثنا الأوزاعي عن الزهري عن سعيد بن المسيب وعروة
ابن الزبير أن حكيم بن حزام رضى الله عنه قال «سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعطاني ، ثم سألته
فأعطاني ، ثم قال لي : يا حكيم ، إن هذا المال خضر حذو ، فمن أخذه بسخاوة نفس^(١) بورك له فيه ، ومن
أخذه بإشراف نفس^(٢) لم يبارك له فيه ، وكان كالذي يأكل ولا يشبع ، واليد العليا خير من اليد
السفلى^(٣) . قال حكيم : فقلت يا رسول الله ، والذي بعثك بالحق لا أرزأ أحدا بعدك شيئا حتى أفارق
الدنيا ، فكان أبو بكر يدعو حكيمًا ليُعطيَه العطاء فيأبى أن يقبل منه شيئا ، ثم إن عمر دعاه
ليُعطيَه فأبى أن يقبل منه ، فقال : يا معشر المسلمين ، إنى أعرض عليه حقه الذي قسم الله
له من هذا الفىء فيأبى أن يأخذه . فلم يرزأ حكيم أحدا من الناس شيئا بعد النبي صلى الله عليه
وسلم حتى توفى .»

٣١٤٤ - **حدثنا** أبو النعمان حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع « أن عمر بن الخطاب
رضى الله عنه قال : يا رسول الله إنّه كان على اعتكاف يوم في الجاهلية ، فأمره أن يفى به . قال :
وأصاب عمر جاريتين من سبي حنين فوضعهما في بعض بيوت مكة ، قال فمن رسول الله صلى الله
عليه وسلم على سبي حنين ، فجعلوا يسعون في السكك ، فقال عمر : يا عبد الله انظر ما هذا ؟
قال : من رسول الله صلى الله عليه وسلم على السبي ؛ قال : اذهب فأرسل الجاريتين . قال نافع :
ولم يعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من الجعرانة ، ولو اعتمر لم يخف على عبد الله .»

وزاد جرير بن حازم عن أيوب عن نافع عن ابن عمر وقال « من الخمس »
ورواه معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر في النذر ولم يقل « يوم » .

٣١٤٥ - **حدثنا** موسى بن إسماعيل حدثنا جرير بن حازم حدثنا الحسن قال حدثني
عمرو بن تغلب رضى الله عنه قال « أعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوما ومنع آخرين ، فكانت لهم

(١) أى بنفس راضية فتوحة .

(٢) أى بنفس هلوة شرهة .

(٣) اليد العليا هى التى تنفق فى سبيل الحق والخير ، واليد السفلى هى التى تأخذ من اليد العليا .

عُتِبُوا عَلَيْهِ فَقَالَ : إِنِّي أُعْطِيَ قَوْمًا أَخَافُ ظَلَعَهُمْ وَجَزَعَهُمْ^(١) ، وَأَكِلُ أَقْوَامًا إِلَى مَا جَعَلَ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْخَيْرِ وَالْغِي^(٢) ، مِنْهُمْ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ . فَقَالَ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ : مَا أَحْبَبُّ أَنْ لِي بِكَلِمَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُمْرُ النَّعَمِ . زَادَ أَبُو عَاصِمٍ عَنْ جَرِيرٍ قَالَ : سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ « حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى بِمَالٍ - أَوْ بِسَبْيٍ - فَفَسَمَهُ .. بِهَذَا » .

٣١٤٦ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِنِّي أُعْطِيَ قُرَيْشًا أَنَا لَفُهُمْ ، لِأَنَّهُمْ حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ » .

[الحديث ٣١٤٦ - أطرافه في : ٣١٤٧ ، ٣٥٢٨ ، ٣٧٧٨ ، ٣٧٩٣ ، ٤٣٣١ ، ٤٣٣٢ ، ٤٣٣٣ ، ٤٣٣٤ ، ٤٣٣٧ ، ٥٨٦٠ ، ٦٧٦٢ ، ٧٤٤١]

٣١٤٧ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَالُوا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَمْوَالِ هَوَازِنَ مَا أَفَاءَ ، فَطَفِقَ يُعْطِي رِجَالًا مِنْ قُرَيْشِ الْمِائَةِ مِنَ الْأَيْلِ ، فَقَالُوا : يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يُعْطِي قُرَيْشًا وَيَدْعُنَا ، وَسَيُوفِنَا تَقَطُّرٌ مِنْ دِمَائِهِمْ . قَالَ أَنَسُ : فَحَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَقَالَتِهِمْ ، فَأَرْسَلَ إِلَى الْأَنْصَارِ فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ مِنْ آدَمَ ، وَلَمْ يَدْعُ مَعَهُمْ أَحَدًا غَيْرَهُمْ ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا جَاءَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مَا كَانَ حَدِيثُ بَلْغِي عَنْكُمْ ؟ قَالَ لَهُ فَفَهَاؤُهُمْ فَأَمَّا ذَوُوا آرَائِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلَمْ يَقُولُوا شَيْئًا ، وَأَمَّا أَنَاسٌ مِنَّا حَدِيثُهُمْ فَسَمِعْنَا أَنَّهُمْ قَالُوا : يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْطِي قُرَيْشًا وَيَتْرُكُ الْأَنْصَارَ ، وَسَيُوفِنَا تَقَطُّرٌ مِنْ دِمَائِهِمْ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنِّي لَأُعْطِي رِجَالًا حَدِيثُ عَهْدِهِمْ بِكُفْرٍ ، أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالْأَمْوَالِ ، وَتَرْجِعُوا إِلَى رِحَالِكُمْ بِرَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، فَوَاللَّهِ مَا تَنْقَلِبُونَ بِهِ خَيْرٌ مِمَّا يَنْقَلِبُونَ بِهِ . قَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَدْ رَضِينَا . فَقَالَ لَهُمْ : إِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدِي أَثْرَةً شَدِيدَةً ، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) عَلَى الْحَوْضِ . قَالَ أَنَسُ : فَلَمْ نَصْبِرْ .

٣١٤٨ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْسِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعَمٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جُبَيْرِ قَالَ : أَخْبَرَنِي جُبَيْرُ

(١) الظلع : الميل والاعوجاج .

(٢) أى غنى القلب ، وروى « الغناء » وهو الكفاية .

ابن مطعم أنه بينا هو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه الناس مقبلاً من حنين علق رسول الله صلى الله عليه وسلم الأعراب يسألونه حتى اضطروه إلى سمره فخطفت رداءه ، فوقف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أعطوني ردائي ، فلو كان عدد هذه العضاة نعماً لقسمته بينكم ثم لا تجدوني بخيلاً ولا كذوباً ولا جباناً .

٣١٤٩ - **حدثنا** يحيى بن بكير حدثنا مالك عن إسحاق بن عبد الله عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال « كنت أمشي مع النبي صلى الله عليه وسلم وعليه برد نجراني غليظ الخاشية ، فأدركه أعرابي فجذبه جذبة شديدة حتى نظرت إلى صفحة عاتق النبي صلى الله عليه وسلم قد أثرت به حاشية الرداء من شدة جذبه ثم قال : مربي من مال الله الذي عندك . فالتفت إليه فصحت ثم أمر له بعطاء^(١) . »

[الحديث ٣١٤٩ - طرفه في : ٥٨٠٩ ، ٦٠٨٨]

٣١٥٠ - **حدثنا** عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن منصور عن أبي وائل عن عبد الله رضي الله عنه قال « لما كان يوم حنين أثار النبي صلى الله عليه وسلم أناساً في القسمة : فأعطى الأقرع بن حابس مائة من الإبل ، وأعطى عيينة مثل ذلك ، وأعطى أناساً من أشرف العرب فآثرهم يومئذ في القسمة . قال رجل : والله إن هذه القسمة ما عدل فيها وما أريد بها وجه الله . فقلت والله لأخبرن النبي صلى الله عليه وسلم . فاتيتهُ فأخبرته . فقال : فمن يعدل إذا لم يعدل الله ورسوله ؟ رحم الله موسى . قد أودى بأكثر من هذا فصبر . »

[الحديث ٣١٥٠ - أطرافه في : ٣٤٠٥ ، ٤٣٣٥ ، ٤٣٣٦ ، ٦٠٥٩ ، ٦١٠٠ ، ٦٢٩١ ، ٦٣٣٦]

٣١٥١ - **حدثنا** محمود بن غيلان حدثنا أبو أسامة حدثنا هشام قال أخبرني أبي عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت « كنت أنقل النوى من أرض الزبير التي أقطعها رسول الله صلى الله عليه وسلم على رأيي . وهي مني على ثلثي فرسخ . »

وقال أبو ضمرة عن هشام عن أبيه « أن النبي صلى الله عليه وسلم أقطع الزبير أرضاً من أموال بني النضير . »

[الحديث ٣١٥١ - طرفه في : ٥٢٢٤]

(١) أردت أن أعلق على هذا المشهد الرائع من الحلم المحمدي ، ثم رأيت أن كل ما أستطيع أن أقول دون ما في نفسي من عظمته ، فتركت ذلك لمدارك القاري .

٣١٥٢ - **حدثني** أحمد بن المقدم حدثنا الفضيل بن سليمان حدثنا موسى بن عتبة قال أخبرني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما « أن عمر بن الخطاب أجلى اليهود والنصارى من أرض الحجاز ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ظهر على أهل خيبر أراد أن يخرج اليهود منها . وكانت الأرض - لما ظهر عليها - لليهود وللرسول وللمسلمين . فسأل اليهود رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتركهم على أن يكفوا العمل ولهم نصف الثمر . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نترككم على ذلك ما شئنا . فاقروا . حتى أجلاهم عمر في إمارته إلى تيماء وأريحاء . »

٢٠ - **باب** ما يُصيبُ من الطعامِ في أرضِ الحربِ

٣١٥٣ - **حدثنا** أبو الوليد حدثنا شعبة عن حميد بن هلال عن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه قال « كنا محاصرين قصر خيبر ، فرمى إنسان بجراب فيه شحم ، فنزوت لأخذه^(١) فالتفت فإذا النبي صلى الله عليه وسلم ، فاستحييت منه . »

[الحديث ٣١٥٣ - طرفاه في : ٤٢٢٤ ، ٥٥٠٨]

٣١٥٤ - **حدثنا** مسدد حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال « كنا نصيب في مغازينا العسل والعنب ، فناكله ولا نرفعه . »

٣١٥٥ - **حدثنا** موسى بن إسماعيل حدثنا عبد الواحد حدثنا الشيباني قال سمعت ابن أبي أوفى رضي الله عنهما يقول « أصابتنا مجاعة ليالي خيبر ، فلما كان يوم خيبر وقعنا في الحمر الأهلية فانتحرناها^(٢) ، فلما غلت القدور نادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم : أكفئوا القدور فلا تطعموا من لحوم الحمر شيئا . »

قال عبد الله : فقلنا إنما نهى النبي صلى الله عليه وسلم لأنها لم تخمس . قال : وقال آخرون حرمها ألبتة .

وسألت سعيد بن جبير فقال : حرمها ألبتة .

[الحديث ٣١٥٥ - أطرافه في : ٤٢٢٠ ، ٤٢٢٢ ، ٤٢٢٤ ، ٥٥٢٦]

(١) أي وثبت مسرعاً لأستولى على الجراب .

(٢) هذا الخبر يشمر بأن عاداتهم جرت بالإمراع إلى المأكولات وانطلاق الأيدي فيها ، وإنما أمر صلى الله عليه وسلم بإكفاء

القدور لتحريمه أكل لحوم الحمر كما قال سعيد بن جبير

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٥٨) كتاب الجزية والمواعدة

١ - باب الجزية والمواعدة ، مع أهل الذمة والحرب ^(١)

وقول الله تعالى [التوبة : ٢٩] ﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ ^(٢) ﴾ [يعني أذلاء وما جاء في أخذ الجزية من اليهود والنصارى والمجوس والعجم . وقال ابن عيينة عن ابن أبي نجيح : قلت لمجاهد ما شأن أهل الشام عليهم أربعة دنانير ، وأهل اليمن عليهم دينار ؟ قال : جعل ذلك من قبل اليسار .

٣١٥٦ - **حدثنا** علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان قال سمعتُ عمرًا قال « كُنْتُ جَالِسًا مَعَ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ وَعَمْرُو بْنِ أَوْسٍ فَحَدَّثْتُهُمَا بِجَالَةِ سَنَةِ سَبْعِينَ - عَامَ حَجِّ مُضَعَبِ بْنِ الزُّبَيْرِ بِأَهْلِ الْبَصْرَةِ - عِنْدَ دَرَجِ زَمْرَمَ قَالَ : كُنْتُ كَاتِبًا لِحِزْبِ بْنِ مُعَاوِيَةَ عَمِّ الْأَحْنَفِ ، فَآتَانَا كِتَابُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَبْلَ مَوْتِهِ بِسَنَةِ : فَرَّقُوا بَيْنَ أَكْلِ ذِي مَحْرَمٍ مِنَ الْمَجُوسِ . وَلَمْ يَكُنْ عُمَرُ أَخَذَ الْجِزْيَةَ مِنَ الْمَجُوسِ » .

٣١٥٧ - **حدثنا** عبد الرحمن بن عوف « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَهَا مِنْ مَجُوسِ هَجَرَ » .

٣١٥٨ - **حدثنا** أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة أنه أخبره أن عمرو بن عوف الأنصاري - وهو حليف لبي عامر بن لوى ، وكان شهيد بدرًا أخبره « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَوْحِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ يَأْتِي بِجِزْيَتَيْهَا ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ صَالِحَ أَهْلِ الْبَحْرَيْنِ وَأَمَرَ عَلَيْهِمُ الْعَلَاءُ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ ، فَقَدَّمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ ، فَسَمِعَتِ الْأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ فَوَافَقَتْ صَلَاةَ

(١) هي عقد الجزية مع أهل الذمة ، وعقد المواعدة - أي الهدنة - مع أهل الحرب .

(٢) أي عن طيب نفس .

(٣) صاغرون : أي مدعون لسيادتهم ، داخلون في طاعتكم ، عاملون بأنظمتكم في الدولة الإسلامية .

الصُّبْحِ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمَّا صَلَّى بِهِمُ الْفَجْرَ انصَرَفَ ، فَتَعَرَّضُوا لَهُ ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ رَأَاهُمْ وَقَالَ : أَظَنُّكُمْ قَدْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدْ جَاءَ بِشَيْءٍ ، قَالُوا : أَجَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : فَأَبَشِرُوا وَأَمَلُوا مَا يَسُرُّكُمْ ، فَوَاللَّهِ لَا الْفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ ، وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسَطَ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا ، وَتُهْلِكُكُمْ كَمَا أَهْلَكْتَهُمْ^(١) .

[الحديث ٣١٥٨ - طرفاه في : ٤٠١٥ ، ٦٤٢٥]

٣١٥٩ - **حَدَّثَنَا** الْفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقِيِّ حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيُّ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيُّ وَزِيَادُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ قَالَ « بَعَثَ عُمَرُ النَّاسَ فِي أَفْنَاءِ الْأَمْصَارِ^(٢) يُقَاتِلُونَ الْمُشْرِكِينَ ، فَاسْلَمَ الْهُرْمَزَانُ ، فَقَالَ : إِنِّي مُسْتَشِيرُكَ فِي مَغَازِي هَذِهِ . قَالَ : نَعَمْ ، مِثْلَهَا وَمِثْلُ مَنْ فِيهَا مِنَ النَّاسِ مِنْ عَدُوِّ الْمُسْلِمِينَ مِثْلُ طَائِرٍ لَهُ رَأْسٌ وَكَهُ جَنَاحَانِ وَلَهُ رِجْلَانِ ، فَإِنْ كُسِرَ أَحَدُ الْجَنَاحَيْنِ نَهَضَتِ الرَّجْلَانِ بِجَنَاحِ وَالرَّأْسُ فَإِنْ كُسِرَ الْجَنَاحُ الْآخَرَ نَهَضَتِ الرَّجْلَانِ وَالرَّأْسُ . وَإِنْ شُدِخَ الرَّأْسُ ذَهَبَتِ الرَّجْلَانِ وَالْجَنَاحَانِ وَالرَّأْسُ . فَالرَّأْسُ كِسْرَى وَالْجَنَاحُ قَيْصَرُ وَالْآخَرُ فَارِسٌ . فَمَرَّ الْمُسْلِمِينَ فَلْيَنْفِرُوا إِلَى كِسْرَى . وَقَالَ بَكْرُ وَزِيَادُ جَمِيعًا عَنْ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ قَالَ : فَتَدْبِنَا عُمَرُ . وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْنَا التُّعْمَانَ ابْنَ مَقْرَنٍ . حَتَّى إِذَا كُنَّا بِأَرْضِ الْعَدُوِّ ، وَخَرَجَ عَلَيْنَا عَامِلُ كِسْرَى فِي أَرْبَعِينَ أَلْفًا ، فَقَامَ تَرْجُمَانًا فَقَالَ : لِيَكْلِمَنِي رَجُلٌ مِنْكُمْ . فَقَالَ الْمُغِيرَةُ : سَلْ عَمَّا شِئْتَ . قَالَ : مَا أَنْتُمْ ؟ قَالَ : نَحْنُ أَنْاسٌ مِنَ الْعَرَبِ كُنَّا فِي شَقَاؤٍ شَدِيدٍ وَبِلَاءٍ شَدِيدٍ . نَمُصُّ الْجِلْدَ وَالنَّوَى مِنَ الْجُوعِ . وَنَلْبَسُ الْوَبَرَ وَالشَّعْرَ . وَنَعْبُدُ الشَّجَرَ وَالْحَجَرَ . فَبِينَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِينَ - تَعَالَى ذِكْرُهُ

(١) هذا النظر الحمدي البعيد الغور إلى مستقبل المجتمع الإسلامي في فقره وغناه من أعظم دلائل النبوة ، وتحقق صدق ذلك في أدوار كثيرة من أدوار التاريخ الإسلامي من صدر الإسلام إلى الآن ، ومن مواطن العبر في عصرنا هذا قول ولفريد تسينجر في مقدمة كتابه (فوق الرمال العربية) « لقد عبثت يد الحضارة المادية ، وروح الاستثمار الاقتصادي بصفاء الصحراء وطهارتها ، فدنست مقدساتها ، وتركت آثارها البغيضة في نفوس سكانها ، حتى رمال هذه الصحراء لم تسلم من دنس بقايا البضائع المستوردة من أوروبا وأمريكا . ولكن هذه الأقدار المادية لا تقام في دنسها بالانحطاط الروحي والخلق الذي وصل إليه ساكن الصحراء نتيجة للظروف الجديدة الدخيلة على حياته » ألف صلاة من الله وسلام على حامل آخر رسالات الله يوم هتف بنا قبل أربعة عشر قرنا ينادي « والله لا الفقر أخشى عليكم ، ولكني أخشى عليكم أن تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من كان قبلكم فتتنافسوها كما تنافسوها ، وتهلككم كما أهلكتهم » وقد تحقق ذلك الآن فحزن علينا حتى (ولفريد تسينجر) بعد رحلات شاقة قام بها عبر شهاب قره قورم وهند وكوش ، وجبال كردستان ، ومستنقعات العراق ومجاهل الربع الخالي من الجزيرة العربية ، ثم انتهى إلى أن يقول : « ما هنأ مكان من هذه الأمكنة ولا راعى منظر من هذه المناظر أو أثر في بقعة من البقاع التي زرتها ، كما فعلت صحراء شبه الجزيرة العربية » .

(٢) أي في جموع البلاد الكبار ، والأفناء جمع فتو .

وَجَلَّتْ عَظَمَتُهُ - إِلَيْنَا نَبِيًّا مِنْ أَنْفُسِنَا نَعْرِفُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ فَأَمَرْنَا نَبِيَّنَا رَسُولَ رَبِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَقَاتِلَكُمْ حَتَّى تَعْبُدُوا اللَّهَ وَحْدَهُ . أَوْ تُوَدُّوا الْجِزْيَةَ . وَأَخْبَرْنَا نَبِيَّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ رَسُولَةِ رَبِّنَا أَنَّهُ مَنْ قُتِلَ مِنَّْا صَارَ إِلَى الْجَنَّةِ فِي نَعِيمٍ لَمْ يَرَّ مِثْلَهَا قَطُّ . وَمَنْ بَقِيَ مِنَّْا مَلَكَ رِقَابَكُمْ »
[الحديث ٣١٥٩ - طرفه في : ٧٥٣٠]

٣١٦٠ - فَقَالَ النُّعْمَانُ : رَبِّي مَا أَشْهَدَكَ اللَّهُ مِثْلَهَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَنْدَمْكَ وَلَمْ يُخْزِكَ وَلَكِنِّي شَهِدْتُ الْقِتَالَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَانَ إِذَا لَمْ يُقَاتِلْ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ انْتَهَرَ حَتَّى تَهْبُ الْأَرْوَاحُ . وَتَخْضُرَ الصَّلَوَاتُ .

٢ - **بَاب** إِذَا وَادَعَ الْإِمَامُ مَلَكَ الْقَرْيَةِ هَلْ يَكُونُ ذَلِكَ لِبَقِيَّتِهِمْ ؟

٣١٦١ - **حَدَّثَنَا** سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ عَمْرٍو بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبَّاسِ السَّاعِدِيِّ عَنْ أَبِي حُمَيْدِ السَّاعِدِيِّ قَالَ « غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَبُوكَ ، وَأَهْدَى مَلَكَ أَيْلَةَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْلَةَ بَيْضَاءَ ، وَكَسَاهُ بُرْدًا ، وَكَتَبَ لَهُ بِبَحْرِهِمْ (١) »

٣ - **بَاب** الرِّصَاةُ بِأَهْلِ ذِمَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَالذِّمَّةُ : الْعَهْدُ ، وَالْإِلُّ : الْقَرَابَةُ (٢)

٣١٦٢ - **حَدَّثَنَا** آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ جَوَيْرِيَةَ ابْنَ قُدَامَةَ التَّمِيمِيَّ قَالَ : « سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قُلْنَا : أَوْصَانَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ » قَالَ : أَوْصِيكُمْ بِذِمَّةِ اللَّهِ ، فَإِنَّهُ ذِمَّةُ نَبِيِّكُمْ ، وَرَزَقُ عِيَالِكُمْ »

٤ - **بَاب** مَا أَقْطَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْبَحْرَيْنِ ، وَمَا وَعَدَ مِنْ مَالِ الْبَحْرَيْنِ

وَالْجِزْيَةَ ، وَلَمَنْ يُقَسِّمُ النَّيِّءَ وَالْجِزْيَةَ (٣) ؟

٣١٦٣ - **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « دَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأَنْصَارَ لِيَكْتُبَ لَهُمْ بِالْبَحْرَيْنِ ، فَقَالُوا : لَا وَاللَّهِ حَتَّى

(١) عند ابن إسحق في السيرة « لما انتهى النبي صلى الله عليه وسلم إلى تبوك أثناء بيعة بن ربيعة صاحب أيلة فصالحه ، وأعطاه الجزية وكتب له رسول الله صلى الله عليه وسلم كتاباً فهو عندهم : بسم الله الرحمن الرحيم . هذه أمانة من الله ومحمد النبي رسول الله ليحتمل بن ربيعة وأهل أيلة ، إلخ » وقوله « وكتب له ببحرهم : أى أذن له بإدارة الجهة التي هم فيها .

(٢) هو تفسير الضحاك لآية [التوبة : ٨] « لا يقرَّبوا فيكم إلا ذممة » قال أبو عبيدة في الحجاز : الإل : العهد ، والميثاق : العيمين ، ومجاز الذمة : التدم .

(٣) الجزية من جلة النوى . قال الشافعي .

تَكُذِّبَ لِإِخْوَانِنَا مِنْ قُرَيْشٍ بِمِثْلِهَا ، فَقَالَ : ذَلِكَ لَهُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ يَقُولُونَ لَهُ . قَالَ : فَإِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدِي أَثْرَةً ، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوُنِي عَلَى الْحَوْضِ .

٣١٦٤ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ أَخْبَرَنِي رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِي : لَوْ قَدْ جَاءَنَا مَالُ الْبَحْرَيْنِ قَدْ أُعْطَيْتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا . فَلَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ قَالَ أَبُو بَكْرٍ : مَنْ كَانَتْ لَهُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِدَّةٌ فَلْيَأْتِنِي ، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ كَانَ قَالَ لِي : لَوْ قَدْ جَاءَنَا مَالُ الْبَحْرَيْنِ لِأَعْطَيْتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا . فَقَالَ لِي : احْتِئِ . فَحَثَوْتُ حَتِيَّةً . فَقَالَ لِي : عُدَّهَا . فَعَدَدْتُهَا ، فَإِذَا هِيَ خَمْسُمِائَةٍ ، فَأَعْطَانِي أَلْفًا وَخَمْسِمِائَةً .

٣١٦٥ - وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسٍ « أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ فَقَالَ : انْثُرُوهُ فِي الْمَسْجِدِ ، فَكَانَ أَكْثَرَ مَالٍ أَتَى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِذْ جَاءَهُ الْعَبَّاسُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْطِنِي ، فَإِنِّي فَادَيْتُ نَفْسِي وَفَادَيْتُ عَقِيلاً . فَقَالَ : خُذْ . فَحَثَا فِي ثَوْبِهِ ، ثُمَّ ذَهَبَ يَقْلُهُ فَلَمْ يَسْتَطِعْ فَقَالَ : أَمْرٌ بَعْضُهُمْ يَرْفَعُهُ إِلَى ، قَالَ : لَا . قَالَ : فَارْفَعُهُ أَنْتَ عَلَيَّ ، قَالَ : لَا . فَنَثَرَ مِنْهُ ثُمَّ ذَهَبَ يَقْلُهُ فَلَمْ يَرْفَعَهُ فَقَالَ : فَمُرْ بَعْضَهُمْ يَرْفَعُهُ عَلَيَّ ، قَالَ : لَا . قَالَ : فَارْفَعُهُ أَنْتَ عَلَيَّ ، قَالَ : لَا . فَنَثَرَ مِنْهُ ثُمَّ احْتَمَلَهُ عَلَيَّ كَاهِلَهُ ثُمَّ انْطَلَقَ ، فَمَا زَالَ يُتْبِعُهُ بَصْرُهُ حَتَّى خَفِيَ عَلَيْنَا ، عَجَبًا مِنْ حِرْصِهِ ، فَمَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَمَّ مِنْهَا دَرَاهِمٌ .

٥ - بَابُ إِثْمِ مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا بِغَيْرِ جُرْمٍ

٣١٦٦ - **حَدَّثَنَا** قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَمْرٍو وَحَدَّثَنَا مُجَاهِدٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ ، وَإِنَّ رِيحَهَا تُوْجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا »

[الحديث ٣١٦٦ - طرفه في : ٦٩١٤]

٦ - باب إخراج اليهود من جزيرة العرب . وقال عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم

« أُقِرُّكُمْ ما أُقِرُّكُمْ اللهُ »

٣١٦٧ - **حدثنا** عبد الله بن يوسف حدثنا الليث قال حدثني سعيد المقبري عن أبيه عن

أبي هريرة رضي الله عنه قال « بينما نحن في المسجد خرج النبي صلى الله عليه وسلم فقال : انطلقوا إلى يهود ، فخرجنا حتى جئنا بيت المدراس^(١) فقال : أسلموا تسلموا ، وأعلموا أن الأرض لله ورسوله ، وإنني أريد أن أجلكم من هذه الأرض^(٢) ، فمن يجد منكم بماله شيئاً فليبعه ، وإلا فاعلموا أن الأرض لله ورسوله . »

[الحديث ٣١٦٧ - طرفاه في : ٦٩٤٤ ، ٧٣٤٨]

٣١٦٨ - **حدثنا** محمد حدثنا ابن عيينة عن سليمان بن أبي مسلم الأحول سمع سعيد بن جبير

سمع ابن عباس رضي الله عنهما يقول « يوم الخميس وما يوم الخميس . ثم بكى حتى بل دمه الحصى . قلت : يا ابن عباس ما يوم الخميس ؟ قال : اشتد برسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه فقال : اتنوني بكتف أكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده أبداً . فتنازعوا . ولا ينبغي عند نبي تنازع . فقالوا : ماله ؟ أهجر ؟ استفهموه . فقال ذروني ، فالذي أنا فيه خير مما تدعونني إليه . فأمرهم بثلاث قال : أخرجوا المشركين من جزيرة العرب^(٣) وأجيزوا الوفاء بنحو ما كنت أجيزهم ، والثالثة إما أن سكت عنها ، وإما أن قالها فنسيتها » قال سليمان : هذا من قول سليمان .

٧ - باب إذا غدر المشركون بالمسلمين أهل يعنى عنهم ؟

٣١٦٩ - **حدثنا** عبد الله بن يوسف حدثنا الليث قال حدثني سعيد عن أبي هريرة رضي

الله عنه قال « لما فتحت خيبر أهديت للنبي صلى الله عليه وسلم شاة فيها سم ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : اجتمعوا لي من كان هنا من يهود ، فجمعوا له ، فقال : إنني سألكم عن شيء فهل أنتم صادق عنه ؟ فقالوا : نعم . قال لهم النبي صلى الله عليه وسلم : من أبوكم ؟ قالوا :

(١) بيت المدراس : هو معبد الذي يتدارسون فيه كتب دينهم .

(٢) وذلك لأنهم - بعد الذي تكرر منهم من الدس والغدر والفساد - لم يعد في الطاقة احتمال بقائهم ، وقد ترك لهم الفرصة ليدخلوا

فيما دخل فيه الناس أو يستعدوا للجلاء ببيع ما يريدون بيمه . »

(٣) توحيداً للنظام العام فيها ، وليكون الانسجام الاجتماعي عاماً لجميع سكانها ، ويرى الإمام محمد بن جرير الطبري - وهو

أكبر مسجل لوقائع تاريخ الإسلام ، وأعلم المنسرين لكتاب الله - أن ذلك لا يخص جزيرة العرب ، بل يلحق بها ما كان على حكمها . وهذا لا يمنع أن تعيش معهم أقليات تدعى لأنظمة الوطن وسنته وتقاليده .

فُلَانٌ . فَقَالَ : كَذَبْتُمْ ، بَلْ أَبُوكُمْ فَلَانٌ . قَالُوا : صَدَقْتَ . قَالَ : فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقٌ عَنْ شَيْءٍ إِنْ سَأَلْتُ عَنْهُ ؟ فَقَالُوا : نَعَمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ ، وَإِنْ كَذَبْنَا عَرَفْتَ كَذِبَنَا كَمَا عَرَفْتَهُ فِي أَبِيْنَا . فَقَالَ لَهُمْ : مَنْ أَهْلُ النَّارِ ؟ قَالُوا : نَكُونُ فِيهَا يَسِيرًا ، ثُمَّ تَخْلُفُونَا فِيهَا . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اخْسُئُوا فِيهَا ، وَاللَّهِ لَا نَخْلُفُكُمْ فِيهَا أَبَدًا . ثُمَّ قَالَ : هَلْ أَنْتُمْ صَادِقٌ عَنْ شَيْءٍ إِنْ سَأَلْتُكُمْ عَنْهُ ؟ قَالُوا : نَعَمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ . قَالَ : هَلْ جَعَلْتُمْ فِي هَذِهِ الشَّاةِ سُمًّا ؟ قَالُوا : نَعَمْ . قَالَ : مَا حَمَلَكُمْ عَلَى ذَلِكَ ؟ قَالُوا : إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا نَسْتَرِيحُ ، وَإِنْ كُنْتَ نَبِيًّا لَمْ يَضُرَّكَ .

[الحديث ٣١٦٩ - طرفاه في : ٤٢٤٩ ، ٥٧٧٧]

٨ - باب دعاء الإمام علي من نكث عهده

٣١٧٠ - **حدثنا** أبو النعمان حدثنا ثابت بن يزيد حدثنا عاصم قال سألت أنسًا رضي الله عنه عن القنوت قال : قبل الركوع . فقلت إن فلانًا يزعم أنك قلت بعد الركوع ، فقال : كذب . ثم حدثنا عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قنت شهرًا بعد الركوع يدعو على أحيائه من بني سليم قال : بعث أربعين أو سبعين - يشك فيه - من القرأء إلى أناس من المشركين ، فعرض لهم هؤلاء فقتلواهم ، وكان بينهم وبين النبي صلى الله عليه وسلم عهد ، فما رأيته وجد على أحد ما وجد عليهم .

٩ - باب أمان النساء وجوارهن

٣١٧١ - **حدثنا** عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبید الله أن أبا مرة مولى أم هانئ ابنة أبي طالب أخبره أنه سمع أم هانئ ابنة أبي طالب تقول « ذهبت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فوجدته يغتسل وفاضمة ابنته تستره ، فسلمت عليه فقال : من هذه ؟ فقلت أنا أم هانئ بنت أبي طالب فقال : مرحبًا بأم هانئ ، فلما فرغ من غسله قام فصلى ثمان ركعات ملتحفًا في ثوب واحد . فقلت : يا رسول الله ، زعم ابن أُمِّي علي أنه قاتل رجلاً قد أجزته ؛ فلان ابن هُبيرة . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قد أجزنا من أجزت يا أم هانئ ^(١) قالت أم هانئ : وذلك ضحى . »

١٠ - باب ذمة المسلمين وجوارهم واحدة ، يسعى بها أذنانهم

٣١٧٢ - **حدثني** محمد أخبرنا وكيع عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه قال « خطبنا

(١) الإجارة والجوار من أنظمة العرب قبل الإسلام ، وقد هذب الإسلام فتحول إلى نظام الذمة التي قال فيها صلى الله عليه وسلم الحديث الآتي وأطرافه « ذمة المسلمين واحدة ، يسعى بها أذنانهم ، فمن أخفر مسلمًا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين » لجوار العروبة وذمة الإسلام فصل لكاتب هذه السطور في كتابه « مع الرعييل الأول » ص ٩٩ - ١٠٣ .

عَلَى فَقَالَ : مَا عِنْدَنَا كِتَابٌ نَقْرُؤُهُ إِلَّا كِتَابَ اللَّهِ وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ ، فَقَالَ : فِيهَا الْجَرَاحَاتُ ، وَأَسْنَانُ الْإِبِلِ ، وَالْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ عَيْرٍ إِلَى كَذَا ، فَمَنْ أَحَدَّثَ فِيهَا حَدِيثًا أَوْ آوَى فِيهَا مُحَدِّثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يَقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ ، وَمَنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ مِثْلُ ذَلِكَ . وَذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ مِثْلُ ذَلِكَ .

١١ - بَابُ إِذَا قَالُوا صَبَأْنَا (١) وَلَمْ يُحْسِنُوا أَسْلَمْنَا

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ « فَجَعَلَ خَالِدٌ يَقْتُلُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ »

وَقَالَ عُمَرُ : إِذَا قَالَ مَتْرَسٌ فَقَدْ آمَنَهُ ، إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ الْأَلْسِنَةَ كُلَّهَا . وَقَالَ : تَكَلَّمْ . لَا بَأْسَ

١٢ - بَابُ الْمَوَادَعَةِ وَالْمَصَالِحَةِ مَعَ الْمُشْرِكِينَ بِالْمَالِ وَعَظِيمِهِ ، وَإِثْمٌ مَنْ لَمْ يَفِ بِالْمَهْدِ

وَقَوْلُهُ [الْأَنْفَالُ : ٦١] « وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلَامِ - جَنَحُوا : طَلَبُوا السَّلَامَ - فَاجْتَنِعْ لَهَا (٢) » الْآيَةُ

٣١٧٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بِشْرٌ هُوَ ابْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَظْمَةَ قَالَ « انْطَلَقَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلٍ وَمُحِبِّصَةُ بِنْتُ مَسْعُودِ بْنِ زَيْدٍ (٣) إِلَى خَيْبَرَ ، وَهِيَ يَوْمَئِذٍ ضَلْحٌ ، فَتَفَرَّقَا ، فَاتَى مُحِبِّصَةُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَهْلٍ وَهُوَ يَتَشَحَّطُ فِي دِمِهِ قَتِيلًا ، فَدَفَنَتْهُ ، ثُمَّ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَانْطَلَقَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ وَمُحِبِّصَةُ وَحَوِصَّةُ ابْنَاتُ مَسْعُودٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَذَهَبَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَتَكَلَّمُ ، فَقَالَ : كَبُرَ كَبْرٌ - وَهُوَ أَحَدَثُ الْقَوْمِ - فَسَكَتَ ، فَتَكَلَّمْنَا ، فَقَالَ : أَتَخْلِفُونَ وَتَسْتَحِقُّونَ قَاتِلَكُمْ - أَوْ صَاحِبِكُمْ - قَالُوا وَكَيْفَ نَخْلِفُ وَلَمْ نَشْهَدْ وَلَمْ نَرِ ؟ قَالَ : فْتُبِرْتُكُمْ يَهُودٌ بِخَمْسِينَ . فَقَالُوا : كَيْفَ نَأْخُذُ أَيْمَانَ قَوْمٍ كُفَّارٍ ؟ فَعَمَلَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ عِنْدِهِ (٤) »

(١) أى إذا قالوا المشركون وهم في حال حرب معنا . ومعنى صبا : خرج وكانت العرب تسمى النبي صلى الله عليه وسلم في أول عهده : الصابى لأنه خرج بن دين فريش ، ويسمون من يدخل الإسلام مصبواً بغير همز ، ويسمون المسلمين الصباة : مثل قاض وقضاة .

(٢) الأمر بالصلح مقيد بما إذا كان الأحظ للإسلام المصالحة .

(٣) يقال الصواب : محبصة بن مسعود بن كعب .

(٤) وداه صلى الله عليه وسلم من عنده لأنه « كره أن يطلع دمه » كما جاء في هذا الحديث من طريق آخر ، وقد يكون فيه - مع ذلك - معنى الاستتلاف لليهود ، ليشرروا بمحاسن الحكم الإسلامى ويدوقوا حلاوته .

١٣ - باب فضل الوفاء بالعهد

٣١٧٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُمَيْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْدَةَ أَنَّ عَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ أَخْبَرَهُ « أَنَّ هِرَقْلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ فِي رَكْبٍ مِنْ قُرَيْشٍ كَانُوا تُجَارًا بِالشَّامِ فِي الْمَدَّةِ الَّتِي مَادَّ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَا سُفْيَانَ فِي كُفَارِ قُرَيْشٍ ^(١) » .

١٤ - باب هل يُعنى عن النَّمَى إذا سَحَرَ

وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ « عَنْ ابْنِ شَهَابٍ سُئِلَ : أَعْلَى مِنْ سَحَرٍ مَنْ سَحَرَ مِنْ أَهْلِ الْعَهْدِ قَتْلُ ؟ قَالَ : بَلَدْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ صُنِعَ لَهُ ذَلِكَ فَلَمْ يَقْتُلْ مَنْ صَنَعَهُ ، وَكَانَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ^(٢) » .

٣١٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَحَرَ حَتَّى كَانَ يُحِيلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ صَنَعَ شَيْئًا وَلَمْ يَصْنَعْهُ ^(٣) .

[الحديث ٣١٧٥ - أطرافه في : ٣٢٦٨ ، ٥٧٦٣ ، ٥٧٦٥ ، ٥٧٦٦ ، ٦٠٦٣ ، ٦٣٩١]

١٥ - باب ما يُحذَرُ مِنَ الْغَدْرِ

وقول الله تعالى [الأنفال : ٦٢] ﴿ وَإِنْ يُرِيدُوا أَنْ يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ اللَّهُ ^(٤) ﴾ الآية

٣١٧٦ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ زَبْرِ قَالَ سَمِعْتُ بُسْرَ بْنَ عُبَيْدَةَ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا إِدْرِيسَ قَالَ سَمِعْتُ عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ « أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ - وَهُوَ فِي قُبَّةٍ مِنْ آدَمَ ^(٥) - فَقَالَ : اعْدُدْ سِتًّا بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ ^(٦) : مَوْتِي ،

(١) مضى حديث أبي سفيان برقم ٧ مذيلا بأرقام أطرافه، وما جاء فيه سؤال هرقل لأبي سفيان عن النبي صلى الله عليه وسلم « قهل يغدر؟ قلت : لا » والترفع عن الغدر لإثبات الوفاء بالعهد ، وذلك من عناصر الرسالة الإسلامية .

(٢) قال ابن بطال : لا يقتل ساحر أهل العهد لكن يعاقب . إلا إن قتل بسحره فيقتل ، أو أُخِذَ حَدَثًا فَيُؤْخَذَ بِهِ ، وهو قول الجمهور . وقال مالك : إن أدخل بسحره ضرراً على مسلم نقض عهده بذلك .

(٣) قال ابن بطال : إن السحر لم يضره صلى الله عليه وسلم في شيء من أمور الوحي ولا في بدنه وإنما كان اعتراه شيء من التخييل وهذا كما تقدم أن عفرينا تفلت عليه ليقطع صلواته فلم يتمكن من ذلك ، وإنما ناله من ضرر السحر ما ينال المريض من ضرر الحمى .

(٤) قال الحافظ ابن حجر : في هذه الآية إشارة إلى أن احتمال أن يكون طلب العدو للصلح خديعة لا يمنع من الإجابة إذا ظهر للمسلمين ، بل يعزم ويتوكل على الله سبحانه .

(٥) وكانت القبة صغيرة ضيقة ، ولذلك لما استأذن عوف بن مالك في الدخول فأذن له النبي صلى الله عليه وسلم قال عوف بما روينا « أكلت يا رسول الله ؟ قال : كلك . فدخلت » .

(٦) أي لظهور أشرار الساعة المقتربة منا .

ثُمَّ فَتَحَ بَيْتَ الْمَقْدِسِ ، ثُمَّ مَوْتَانُ يَأْخُذُ فِيكُمْ كَقَعَاصِ الْغَنَمِ (١) ، ثُمَّ اسْتَفَاضَهُ الْمَالَ حَتَّى يُعْطَى الرَّجُلُ مِائَةَ دِينَارٍ فَيَطَّالُ سَاخِطًا ، ثُمَّ فَتْنَةٌ لَا يَبْقَى بَيْتٌ مِنَ الْعَرَبِ إِلَّا دَخَلْتُهُ ، ثُمَّ هَدَنَةٌ تَكُونُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الْأَصْفَرِ فَيَغْدِرُونَ ، فَيَأْتُونَكُمْ تَحْتَ ثَمَانِينَ غَايَةً (٢) ، تَحْتَ كُلِّ غَايَةٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا .

١٦ - بَابُ كَيْفَ يُنْبَدُ إِلَى أَهْلِ الْعَهْدِ ؟

وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [الْأَنْفَالُ : ٥٨] ﴿ وَإِنَّمَا تَخَافَنَ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةٌ فَانْبَدُ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ ﴾ الْآيَةَ

٣١٧٧ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنَا حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ

أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ « بَعَثَنِي أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِيمَنْ يُوَدَّنُ يَوْمَ النَّحْرِ بِمَنْ لَا يَحُجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ ، وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ . وَيَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ يَوْمَ النَّحْرِ وَإِنَّمَا قِيلَ « الْأَكْبَرُ » مِنْ أَجْلِ قَوْلِ النَّاسِ « الْحَجُّ الْأَصْفَرُ فَنَبَدَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى النَّاسِ فِي ذَلِكَ الْعَامِ ، فَلَمْ يَحُجَّ عَامَ حَجَّةِ الْوُدَاعِ الَّذِي حَجَّ فِيهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُشْرِكٌ » .

١٧ - بَابُ إِثْمٍ مِنْ عَاهِدٍ ثُمَّ غَدَرَ (٣)

وَقَوْلِ اللَّهِ [الْأَنْفَالُ : ٥٦] ﴿ الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنْهُمْ ثُمَّ يَنْقُضُونَ عَهْدَهُمْ

فِي كُلِّ مَرَّةٍ ، وَهُمْ لَا يَتَّقُونَ ﴾

٣١٧٨ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرَّةٍ عَنْ مَسْرُوقٍ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَرْبَعٌ خِلَالٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا : مَنْ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ . وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خِصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خِصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدَعَهَا » .

٣١٧٩ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « مَا كَتَبْنَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا الْقُرْآنَ ، وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْمَدِينَةُ حَرَامٌ مَا بَيْنَ عَائِرٍ إِلَى كَذَا ، فَمَنْ أَحَدَثَ حَدَثًا أَوْ آوَى

(١) هو داء يأخذ الدواب فيسيل من أنوفها شيء فتموت ، ويقال إن ذلك وقع في طائون عمواس بعد فتح بيت المقدس في خلافة

(٢) الغاية هي الراية .

(٣) الغدر حرام في الإسلام ، سواء كان في حق المسلم أو غيره .

مُحَدَّثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ عَدْلٌ وَلَا صَرْفٌ . وَذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ يَسْعَى بِهَا أَذْنَاهُمْ ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ . وَمَنْ وَالَى قَوْمًا بغيرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ .

٣١٨٠ - قَالَ أَبُو مُوسَى حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا لَمْ تَحْتَبُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا ؟ فَقِيلَ لَهُ : وَكَيْفَ تَرَى ذَلِكَ كَأَنَّ بَا أَبَا هُرَيْرَةَ ؟ قَالَ : إِي وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ ، عَنْ قَوْلِ الصَّادِقِ الْمَصْدُوقِ : قَالُوا : عَمَّ ذَلِكَ ؟ قَالَ : تَنْتَهَكَ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَيَشُدُّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قُلُوبَ أَهْلِ الذِّمَّةِ فَيَمْتَعُونَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ » .

١٨ - بَاب

٣١٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَمزة قَالَ سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ قَالَ « سَأَلْتُ أَبَا وَائِلٍ : شَهِدْتَ صَفِيْنَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَسَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ يَقُولُ : اتَّهَمُوا رَأْيَكُمْ ، رَأَيْتُنِي يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ وَلَوْ أُسْتَطِيعُ أَنْ أَرَدَّ أَمْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَرَدَدْتُهُ ، وَمَا وَضَعْنَا أَسْيَافَنَا عَلَى عَوَاتِقِنَا لِأَمْرٍ يُفْظَعُنَا إِلَّا أَسْهَلَنَ بِنَا إِلَى أَمْرٍ نَعْرِفُهُ غَيْرِ أَمْرِنَا هَذَا » .

[الحديث ٣١٨١ - أطرافه في : ٣١٨٢ ، ٤١٨٩ ، ٤٨٤٤ ، ٧٣٠٨]

٣١٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِيهِ حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو وَائِلٍ قَالَ « كُنَّا بِصَفِيْنَ ، فَقَامَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ فَقَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ اتَّهَمُوا أَنْفُسَكُمْ ، فَإِنَّا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْحَمْدِيبِيَّةِ وَلَوْ نَرَى قِتَالًا لَقَاتَلْنَا ، فَجَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَهُمْ عَلَى الْبَاطِلِ ؟ فَقَالَ : بَلَى . فَقَالَ : أَلَيْسَ قِتَالَنَا فِي الْجَنَّةِ وَقِتَالَهُمْ فِي النَّارِ ؟ قَالَ : بَلَى . قَالَ : فَعَلَامَ نُحْطَى الدِّينَةَ فِي دِينِنَا ؟ أُنْرَجِعُ وَلَا يَحْكُمُ اللَّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ ؟ فَقَالَ : يَا ابْنَ الْخَطَّابِ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ ، وَلَنْ يُضَيِّعَنِي اللَّهُ أَبَدًا . فَانْطَلَقَ عُمَرُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ، وَلَنْ يُضَيِّعَهُ اللَّهُ أَبَدًا . فَنَزَلَتْ سُورَةُ الْفَتْحِ ، فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَانْطَلَقَ عُمَرُ إِلَى آخِرِهَا ، فَقَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْ فَتَحَ هُوَ ؟ قَالَ : نَعَمْ » .

٣١٨٣ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ « قَدِمْتُ عَلَى أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ قُرَيْشٍ إِذْ عَاهَدُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمُدَّتْهُمْ مَعَ أَبِيهَا ، فَاسْتَفْتَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمَّي قَدِمَتْ عَلَى وَهِيَ رَاغِبَةٌ ، أَفَأَصْلُهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، صِلِيهَا » .

١٩ - بَابُ الْمَصَالِحَةِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ أَوْ وَقْتٍ مَعْلُومٍ .

٣١٨٤ - **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ حَدَّثَنِي شَرِيحُ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَغْتَمِرَ أُرْسِلَ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ يَسْتَأْذِنُهُمْ لِيَدْخُلَ مَكَّةَ ، فَاشْتَرَطُوا عَلَيْهِ أَنْ لَا يُقِيمَ بِهَا إِلَّا ثَلَاثَ لَيَالٍ ، وَلَا يَدْخُلُهَا إِلَّا بِجُلْبَانِ السَّلَاحِ ، وَلَا يَدْعُو مِنْهُمْ أَحَدًا . قَالَ : فَأَخَذَ يَكْتُبُ الشَّرْطَ بَيْنَهُمْ عَلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، فَكَتَبَ : هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ . فَقَالُوا : لَوْ عَلِمْنَا أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ لَمْ نَمْنَعَكَ وَكَتَابِعْنَاكَ ، وَلَكِنْ اكْتُبْ : هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ . فَقَالَ : أَنَا وَاللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، وَأَنَا وَاللَّهِ رَسُولُ اللَّهِ . قَالَ : وَكَانَ لَا يَكْتُبُ ، قَالَ فَقَالَ لِعَلِيِّ أَمْحُ رَسُولُ اللَّهِ . فَقَالَ عَلِيُّ : وَاللَّهِ لَا أُمَحَاهُ أَبَدًا . قَالَ فَأَرَاهُ إِيَّاهُ ، فَمَحَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ . فَلَمَّا دَخَلَ وَمَضَتْ الْأَيَّامُ أَتَوْا عَلِيًّا فَقَالُوا : مُرْ صَاحِبَكَ فَلْيَرْتَحِلْ . فَذَكَرَ ذَلِكَ عَلَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : نَعَمْ . فَارْتَحَلَ » .

٢٠ - بَابُ الْمَوَادَعَةِ مِنْ غَيْرِ وَقْتٍ ، وَقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

« أَقْرَبُكُمْ عَلَيَّ مَا أَقْرَبُكُمْ لِلَّهِ »

٢١ - بَابُ طَرْحِ جَيْفِ الْمُشْرِكِينَ فِي الْبَيْتِ ، وَلَا يُؤْخَذُ لَهُمْ ثَمَنٌ ^(١)

٣١٨٥ - **حَدَّثَنَا** عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « بَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاجِدٌ وَخَوْلُهُ نَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ إِذْ جَاءَهُ عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ بِسَلَى جَزُورٍ وَقَدَفَهُ عَلَى ظَهْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

(١) إشارته إلى حديث ابن عباس عند الترمذي وغيره « أن المشركين أرادوا أن يشترخوا جسد رجل من المشركين فأبى النبي

صلى الله عليه وسلم أن يبيهم » .

وسلم ، فلم يرفع رأسه حتى جاءت فاطمة عليها السلام فأخذت من ظهره ودعت علي من صنع ذلك ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : اللهم عليك الملا من قريش ، اللهم عليك أبا جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة وعقبة بن أبي معيط وأميمة بن خلف - أو أبي بن خلف - فلقد رأيتهم قتلوا يوم بدر فألقوا في بئر ، غير أميمة - أو أبي - فإنه كان رجلاً ضخماً ، فلما جروه تقطعت أوصاله قبل أن يلقى في البئر .

٢٢ - باب إثم الغادر للبر والفاجر

٣١٨٦ ، ٣١٨٧ - **حدثنا** أبو الوليد حدثنا شعبه عن سليمان الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله - وعن ثابت عن أنس - عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لكل غادر لواء يوم القيامة : قال أحدهما ينصب - وقال الآخر يرى - يوم القيامة يعرف به » .

٣١٨٨ - **حدثنا** سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال « سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : لكل غادر لواء ينصب يوم القيامة بغدرته ^(١) »

[الحديث ٣١٨٨ - أطرافه في : ٦١٧٧ ، ٦١٧٨ ، ٦٩٦٦ ، ٧١١١]

٣١٨٩ - **حدثنا** علي بن عبد الله حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهما قال « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة : لا هجرة ، ولكن جهاد ونية ، وإذا استنفرتم فانفروا . وقال يوم فتح مكة : إن هذا البلد حرمة الله يوم خلق السماوات والأرض ، فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة ، وإنه لم يحل القتال فيه لأحد قبلي ، ولم يحل لي إلا ساعة من نهار ، فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة : لا يعصد شوكة ، ولا ينفر صيده ، ولا يلتقط لقطته إلا من عرفها ، ولا يختلي خلاه . فقال العباس : يارسول الله إلا الإذخر ، فإنه ليمينهم ولبيوتهم . قال : إلا الإذخر » .

(١) أي بقدر غدرة ، كما في رواية مسلم . قال القرطبي : كانت العرب ترفع اللواء راية بيضاء ، وللغدر راية سوداء ، ليلوموا الغادر ويذمونه . فجاء الحديث بنحو ذلك .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٥٩) كِتَابُ بَدْءِ الْخَلْقِ

١ - **باب** مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [الروم : ٢٧] ﴿ وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ ، وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ ﴾ قَالَ الرَّبِيعُ بْنُ رُحَيْمٍ وَالْحَسَنُ : كُلُّ عَلَيْهِ هَيْنٌ . هَيْنٌ وَهَيْنٌ : مِثْلُ لَيْنٍ وَلَيْنٌ ، وَمَيْتٌ وَمَيْتٌ ، وَضَبِقٌ وَضَبِقٌ . ﴿ أَفَعَيْنَا ﴾ : أَفَاعَيْنَا عَلَيْنَا . حِينَ أَنْشَأَكُمْ وَأَنْشَأَ خَلْقَكُمْ . ﴿ لُغُوبٌ ﴾ النَّصَبُ . ﴿ أَطْوَارًا ﴾ : طَوْرًا كَذَا ، وَطَوْرًا كَذَا . عَدَا طَوْرُهُ : أَيْ قَدْرُهُ .

٣١٩٠ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُخْرِزٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « جَاءَ نَفَرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : يَا بَنِي تَمِيمٍ أَبَشِرُوا . فَقَالُوا : بَشَرْتَنَا فَأَعْطِنَا . فَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ . فَجَاءَ أَهْلُ الْيَمَنِ ، فَقَالَ : يَا أَهْلَ الْيَمَنِ اقْبَلُوا الْبَشْرَى إِذْ لَمْ يَقْبَلْهَا بَنُو تَمِيمٍ . قَالُوا : قَبَلْنَا . فَأَخَذَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحَدِّثُ بَدْءَ الْخَلْقِ وَالْعَرْشِ . فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا عِمْرَانُ رَا حِلَّتْكَ تَفَلَّتْ . لَيْتَنِي لَمْ أَقْمِ » .

[الحديث ٣١٩٠ - أطرافه في : ٣١٩١ ، ٤٣٦٥ ، ٤٣٨٦ ، ٧٤١٨]

٣١٩١ - **حَدَّثَنَا** عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا جَامِعُ بْنُ شَدَّادٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُخْرِزٍ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَقَلْتُ نَاقِي بِالْبَابِ . فَأَتَاهُ نَاسٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ فَقَالَ : اقْبَلُوا الْبَشْرَى يَا بَنِي تَمِيمٍ . قَالُوا : قَدْ بَشَرْتَنَا فَأَعْطِنَا (مَرَّتَيْنِ) . ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهِ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ فَقَالَ : اقْبَلُوا الْبَشْرَى يَا أَهْلَ الْيَمَنِ أَنْ لَمْ يَقْبَلْهَا بَنُو تَمِيمٍ . قَالُوا : قَدْ قَبَلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالُوا : حِثْنَا نَسَأَلُكَ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ . قَالَ : كَانَ اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ غَيْرُهُ . وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ . وَكَتَبَ فِي الذُّكْرِ كُلِّ شَيْءٍ . وَخَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ . فَنَادَى مُنَادٌ : ذَهَبَتْ نَاقَتُكَ يَا ابْنَ الْحَصِينِ . فَاَنْطَلَقَتْ فِإِذَا هِيَ يَقْطَعُ دُونَهَا السَّرَابُ . فَوَاللَّهِ لَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ تَرَكَتُهَا »

٣١٩٢ - **وَرَوَى** عِيسَى عَنْ رُقَيْبَةَ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ قَالَ « سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَامَ فِينَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقَامًا ، فَأَخْبَرَنَا عَنْ بَدْءِ الْخَلْقِ حَتَّى دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ مَنَازِلَهُمْ وَأَهْلُ النَّارِ مَنَازِلَهُمْ ، حَفِظَ ذَلِكَ مَنْ حَفِظَهُ ، وَنَسِيَ مَنْ نَسِيَ » .

٣١٩٣ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ أَبِي أَحْمَدَ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : يَشْتُمُنِي ابْنُ آدَمَ ^(١) . وَمَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَشْتُمَنِي وَيُكَذِّبَنِي وَمَا يَنْبَغِي لَهُ . أَمَا شَتَمُهُ فَقَوْلُهُ : إِنَّ لِي وَلَدًا . وَأَمَا تَكْذِيبُهُ فَقَوْلُهُ : لَيْسَ يُعِيدُنِي كَمَا بَدَأَنِي . » .

[الحديث ٣١٩٣ - طرفاه في : ٤٩٧٤ ، ٤٩٧٥]

٣١٩٤ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُرَشِيُّ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ فِي كِتَابِهِ ، فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ : إِنَّ رَحْمَتِي غَلَبَتْ غَضَبِي . » .

[الحديث ٣١٩٤ - أطرافه في : ٧٤٠٤ ، ٧٤١٢ ، ٧٤٥٣ ، ٧٥٥٣ ، ٧٥٥٤]

٢ - **بَاب** مَاجَاءِ فِي سَبْعِ أَرْضِينَ ، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [الطلاق : ١٢] ﴿ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ ، يَنْزِلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا ﴾ . ﴿ وَالسَّقْفِ الْمَرْفُوعِ ﴾ : السَّمَاءُ . ﴿ سَمَكَهَا ﴾ : بِنَاءَهَا . ﴿ الْحُبْكُ ﴾ : اسْتَوَاؤُهَا وَحُسْنُهَا . ﴿ وَأَذْنَتْ ﴾ : سَمِعَتْ وَأَطَاعَتْ . ﴿ وَالْقَمْتُ ﴾ : أَخْرَجَتْ مَا فِيهَا مِنَ الْمَوْتَى . ﴿ وَتَخَلَّتْ ﴾ عَنْهُمْ . ﴿ طَحَاهَا ﴾ أَيْ دَحَاهَا ﴿ بِالسَّاهِرَةِ ﴾ : وَجْهَ الْأَرْضِ ، كَانَ فِيهَا الْحَيَوَانُ نُودُهُمْ وَسَهْرُهُمْ .

٣١٩٥ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَلِيٍّ بِنِ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - وَكَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَنْاسِ خُصُومَةٍ فِي أَرْضٍ ، فَدَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ فَذَكَرَ لَهَا ذَلِكَ - فَقَالَتْ : يَا أَبَا سَلَمَةَ اجْتَنِبِ الْأَرْضَ ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ ظَلَمَ قَيْدَ شَبْرٍ ^(٢) طَوَّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ . » .

٣١٩٦ - **حَدَّثَنَا** بَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ أَخَذَ شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ بِغَيْرِ حَقِّهِ خُسْفَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ .

(١) الشَّم : الِوَصْفُ بِمَا يَقْتَضِي النِّقْصَ . وَدَعْوَى الْوَلَدِ لِلَّهِ يَقْتَضِي الْحَدِيثَ ، وَهُوَ غَايَةُ النِّقْصِ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ .

(٢) قَيْدَ شَبْرٍ : قَدْرَ شَبْرٍ .

٣١٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّ الزَّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ . السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا ، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ : ثَلَاثَةٌ مُتَوَالِيَاتٌ - ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ وَالْمُحَرَّمُ - وَرَجَبٌ مُضَرٌ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ » .

٣١٩٨ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ « أَنَّهُ خَاصَمْتُهُ أَرْوَى - فِي حَقِّ زَعَمْتِ أَنَّهُ انْتَقَصَهُ لَهَا - إِلَى مَرْوَانَ ، فَقَالَ سَعِيدٌ : أَنَا أَنْتَقَصُ مِنْ حَقِّهَا شَيْئًا ؟ أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : مَنْ أَخَذَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ ظُلْمًا فَإِنَّهُ يُطَوَّقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ » . قَالَ ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ لِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ « دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ... » .

٣ - **بَابُ فِي النُّجُومِ** . وَقَالَ قَتَادَةُ ﴿ وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ ﴾ [الملك : ٥] : **اخْلَقَ** هَذِهِ النُّجُومَ لِثَلَاثٍ : جَعَلَهَا زِينَةً لِلسَّمَاءِ ، وَرُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ ، وَعَلَامَاتٍ يُهْتَدَى بِهَا ، فَمَنْ تَأَوَّلَ فِيهَا بِغَيْرِ ذَلِكَ أَخْطَأَ وَأَضَاعَ نَصِيبَهُ وَتَكَلَّفَ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : ﴿ هَشِيمًا ﴾ مُتَغَيِّرًا . وَالْأَبُ : مَا يَأْكُلُ الْأَنْعَامُ . وَالْأَنَامُ الْخَلْقُ . بَرَزَخٌ : حَاجِبٌ . وَقَالَ مُجَاهِدٌ ﴿ أَلْفَاظًا ﴾ : مُلْتَفَةٌ . وَالْعَلْبُ : الْمُلْتَفَةُ : فَرَاشًا : مَهَادًا . كَقَوْلِهِ ﴿ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ ﴾ ، ﴿ نَكِدًا ﴾ : قَلِيلًا .

٤ - **بَابُ صِفَةِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ** . ﴿ بِحُسْبَانٍ ﴾ قَالَ مُجَاهِدٌ : كَحُسْبَانِ الرَّحَى . وَقَالَ غَيْرُهُ : بِحِسَابِ وَمَنَازِلَ لَا يَعْدُوَانِهَا . حُسْبَانٌ : جَمَاعَةُ الْحِسَابِ ، مِثْلُ شَهَابٍ وَشُهْبَانٍ . ضُحَاهَا : ضَوْوُهَا . أَنَّ تَدْرِكَ الْقَمَرِ : لَا يَسْتَرُ ضَوْؤُهُ أَحَدَهُمَا ضَوْؤَ الْآخَرِ ، وَلَا يَنْبَغِي لَهُمَا ذَلِكَ . سَابِقُ النَّهَارِ : يَتَطَالَبَانِ حَيْثُيْنِ . نَسْلُخُ : نُخْرِجُ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخَرِ ، وَنُجْرِي كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا . وَاهِيَةٌ : وَهِيهَا تَشَقُّقُهَا . أَرْجَائِهَا : مَا لَمْ يَنْشَقَّ مِنْهَا ، فَهُوَ عَلَى حَافَتَيْهَا كَقَوْلِكَ : عَلَى أَرْجَاءِ الْبُئْرِ . أَغْطَشَ وَجَنٌ : أَظْلَمَ . وَقَالَ الْحَسَنُ : كَوَّرَتْ نَكُورٌ حَتَّى يَذْهَبَ ضَوْوُهَا . وَاللَّيْلُ وَمَا وَسَقَ : أَيَّ جَمَعَ مِنْ دَابَّةٍ . اتَّسَقَ : اسْتَوَى . بُرُوجًا : مَنَازِلَ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ . فَالْحُرُورُ بِالنَّهَارِ مَعَ الشَّمْسِ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَرُوبَةٌ : الْحُرُورُ بِاللَّيْلِ ، وَالسَّمُومُ بِالنَّهَارِ . يُقَالُ : يُولِجُ ، يُكُورُ وَليجَةً ، كُلُّ شَيْءٍ أَدْخَلْتَهُ فِي شَيْءٍ .

٣١٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي ذَرٍّ حِينَ غَرَبَتِ الشَّمْسُ : أَتَدْرِي أَيْنَ تَذْهَبُ ؟ قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : فَإِنَّهَا تَذْهَبُ حَتَّى تَسْجُدَ تَحْتَ الْعَرْشِ ، فَتَسْتَأْذِنَ فَيُؤْذَنُ لَهَا ، وَيُوشِكُ أَنْ تَسْجُدَ فَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا ، وَتَسْتَأْذِنُ فَلَا يُؤْذَنُ لَهَا ^(١) ، فَيُقَالُ لَهَا : ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ ، فَتَطْلُعُ مِنْ مَغْرِبِهَا . فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى [يس : ٣٨] : ﴿ وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ، ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ ﴾ .

[الحديث ٣١٩٩ - أطرافه في : ٤٨٠٢ ، ٤٨٠٣ ، ٤٨٢٤ ، ٤٨٣٣]

٣٢٠٠ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ الدَّانِجُ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ مُكْوَرَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

٣٢٠١ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ كَانَ يُخْبِرُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ ، وَلَكِنَّهُمَا آيَةٌ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَصَلُّوا » .

٣٢٠٢ - **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ ، لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْكُرُوا اللَّهَ » .

٣٢٠٣ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ قَامَ فَكَبَّرَ وَقَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، وَقَامَ كَمَا هُوَ فَمَرَّ قِرَاءَةً طَوِيلَةً وَهِيَ آذَانُ مِنَ الْقِرَاءَةِ الْأُولَى ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهِيَ آذَانُ مِنَ الرَّكْعَةِ الْأُولَى ، ثُمَّ سَجَدَ سُجُودًا طَوِيلًا ، ثُمَّ فَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ سَلَّمَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ ، فَخَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ فِي كَسُوفِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ : إِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ ، لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَافْزَعُوا إِلَى الصَّلَاةِ »

(١) سجود الشمس وغيرها من أجزاء السكون هو خضوعها وانقيادها للنظام البديع الذي قدره الله لها في حر كاتها وأوضاعها .

٣٢٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنِي قَيْسٌ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ ، وَلَكِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَصَلُّوا »

٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِهِ [الْأَعْرَافُ : ٥٧]

﴿ وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيَّاحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ ﴾

قَاصِفًا : تَقْصِفُ كُلُّ شَيْءٍ . لَوَاقِحُ : مَلَاقِحُ مُلْقِحَةٌ . إِعْصَارٌ : رِيحٌ عَاصِفٌ تَهْبُ مِنْ الْأَرْضِ إِلَى السَّمَاءِ كَعَمُودٍ فِيهِ نَارٌ . صِرٌّ (١) : يَرْدٌ . نُشْرًا : مُتَفَرِّقَةٌ .

٣٢٠٥ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « نُصِرْتُ بِالصَّبَا ، وَأَهْلَكْتُ عَادَ بِالدَّبُورِ (٢) » .

٣٢٠٦ - حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَأَى مَخِيلَةً فِي السَّمَاءِ (٣) أَقْبَلَ وَأَذْبَرَ وَدَخَلَ وَخَرَجَ وَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ ، فَإِذَا أَمْطَرَتِ السَّمَاءُ سُرِّيَ عَنْهُ (٤) ، فَعَرَفْتُهُ عَائِشَةُ ذَلِكَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَمَا أَدْرَى لَعَلَّهُ كَمَا قَالَ قَوْمٌ عَادٍ [الْأَحْقَافُ : ٢٤] : ﴿ فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أُوْدِيَتِهِمْ ﴾ الْآيَةَ » .

[الحديث ٣٢٠٦ - طرفه في : ٤٨٢٩]

٦ - بَابُ ذِكْرِ الْمَلَائِكَةِ

وقال أنس : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ

عَدُوُّ الْيَهُودِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿ لَنَحْنُ الصَّافُونَ ﴾ : الْمَلَائِكَةُ

٣٢٠٧ - حَدَّثَنَا هُدَيْبَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ . وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ

زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ وَهَشَامٌ قَالَا : حَدَّثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « بَيْنَا أَنَا عِنْدَ الْبَيْتِ (٥) بَيْنَ النَّائِمِ وَالْيَقْظَانَ - وَذَكَرَ

(١) في آية آل عمران ١١٧ ﴿ كمثل ريح فيها صر ﴾ قال أبو عبيدة ، الصر : شدة البرد .

(٢) الصبا : الريح الشرقية : والدبور : الغربية .

(٣) المخيلة : السحابة التي يخال فيها المطر .

(٤) أي كشف عنه ما كان يشعر به من ضيق الصدر .

(٥) هو الكعبة : بيت الله الحرام .

يَعْنِي رَجُلًا بَيْنَ الرَّجَلَيْنِ - فَاتَيْتُ بِطُسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مَلَانَ حِكْمَةً وَإِيمَانًا ، فَشُقَّ مِنَ النَّحْرِ إِلَى مَرَاقِ
الْبُطْنِ^(١) ، ثُمَّ غُسِلَ الْبُطْنُ بِمَاءٍ زَمَزَمَ ، ثُمَّ مَلِيَ حِكْمَةً وَإِيمَانًا . وَاتَيْتُ بِدَابَّةٍ أبيضُ دُونَ الْبَعْلِ وَفَوْقَ
الْجَمَارِ : الْبُرَاقُ ، فَانْطَلَقْتُ مَعَ جِبْرِيلَ ، حَتَّى أَتَيْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا ، قِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : جِبْرِيلُ .
قِيلَ : مَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ . قِيلَ : وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قِيلَ : مَرَحَبًا بِهِ ؛ وَلَنْعَمَ
الْمَجِيءُ جَاءَ . فَاتَيْتُ عَلَى آدَمَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ : مَرَحَبًا بِكَ مِنْ ابْنِ وَنْبِيٍّ . فَاتَيْنَا السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ .
قِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : جِبْرِيلُ . قِيلَ : مَنْ مَعَكَ . قَالَ : مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قِيلَ : أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟
قَالَ : نَعَمْ . قِيلَ : مَرَحَبًا بِهِ ، وَلَنْعَمَ الْمَجِيءُ جَاءَ . فَاتَيْتُ عَلَى عِيسَى ، وَيَحْيَى ، فَقَالَ : مَرَحَبًا بِكَ
مِنْ أَخِ وَنْبِيٍّ . فَاتَيْنَا السَّمَاءَ الثَّالِثَةَ . قِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قِيلَ : جِبْرِيلُ . قِيلَ : مَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ .
قِيلَ : وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قِيلَ : مَرَحَبًا بِهِ ، وَلَنْعَمَ الْمَجِيءُ جَاءَ . فَاتَيْتُ عَلَى يُوسُفَ
فَسَلَّمْتُ ، فَقَالَ : مَرَحَبًا بِكَ مِنْ أَخِ وَنْبِيٍّ . فَاتَيْنَا السَّمَاءَ الرَّابِعَةَ ، قِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : جِبْرِيلُ .
قِيلَ : مَنْ مَعَكَ ؟ قِيلَ : مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قِيلَ : وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قِيلَ : مَرَحَبًا بِهِ
وَلَنْعَمَ الْمَجِيءُ جَاءَ . فَاتَيْتُ عَلَى إِدْرِيسَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ : مَرَحَبًا بِكَ مِنْ أَخِ وَنْبِيٍّ . فَاتَيْنَا
السَّمَاءَ الْخَامِسَةَ ، قِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قِيلَ : جِبْرِيلُ . قِيلَ : مَنْ مَعَكَ ؟ قِيلَ : مُحَمَّدٌ . قِيلَ : وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟
قَالَ : نَعَمْ . قِيلَ : مَرَحَبًا بِهِ ، وَلَنْعَمَ الْمَجِيءُ جَاءَ . فَاتَيْنَا عَلَى هَارُونَ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : مَرَحَبًا
بِكَ مِنْ أَخِ وَنْبِيٍّ . فَاتَيْنَا عَلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةَ ، قِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قِيلَ : جِبْرِيلُ . قِيلَ : مَنْ مَعَكَ ؟ قِيلَ :
مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قِيلَ : وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟ مَرَحَبًا بِهِ ، نَعَمْ الْمَجِيءُ جَاءَ . فَاتَيْتُ عَلَى
مُوسَى فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ : مَرَحَبًا بِكَ مِنْ أَخِ وَنْبِيٍّ . فَلَمَّا جَاوَزْتُ بَكِّي ، فَقِيلَ : مَا أَبْكَاكَ ؟
قَالَ : يَا رَبِّ ، هَذَا الْعَالَمُ الَّذِي بُعِثَ بَعْدِي يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِهِ أَفْضَلُ مِمَّا يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِي . فَاتَيْنَا
السَّمَاءَ السَّابِعَةَ ، قِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قِيلَ : جِبْرِيلُ . قِيلَ : مَنْ مَعَكَ ؟ قِيلَ : مُحَمَّدٌ . قِيلَ : وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟
مَرَحَبًا بِهِ وَلَنْعَمَ الْمَجِيءُ جَاءَ . فَاتَيْتُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ : مَرَحَبًا بِكَ مِنْ ابْنِ وَنْبِيٍّ .
فَرَفَعُ لِي الْبَيْتَ الْمَعْمُورُ ، فَسَأَلْتُ جِبْرِيلَ فَقَالَ : هَذَا الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ ، يُصَلِّي فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ
أَلْفَ مَلَكٍ ، إِذَا خَرَجُوا لَمْ يَعُودُوا إِلَيْهِ آخِرَ مَا عَلَيْهِمْ . وَرَفَعَتْ لِي سِدْرَةَ الْمُنْتَهَى ، فَإِذَا نَبَقُهَا
كَانَتْهُ قَلَالٌ هَجَرَ ، وَوَرَفُهَا كَانَهُ آذَانُ الْفُيُولِ ، فِي أَصْلِهَا أَرْبَعَةٌ أَنْهَارٌ : نَهْرَانِ بَاطِنَانِ وَنَهْرَانِ ظَاهِرَانِ .
فَسَأَلْتُ جِبْرِيلَ فَقَالَ : أَمَّا الْبَاطِنَانِ فَفِي الْجَنَّةِ ، وَأَمَّا الظَّاهِرَانِ النَّيْلُ وَالْفَرَاتُ . ثُمَّ قُرِضَتْ عَلَيَّ

(١) مرقا البطن : ما سفلي من البطن ورق من جلده .

خَمْسُونَ صَلَاةً ، فَأَقْبَلْتُ حَتَّى جِئْتُ مُوسَى فَقَالَ : مَا صَنَعْتَ ؟ قُلْتُ فُرِضَتْ عَلَيَّ خَمْسُونَ صَلَاةً . قَالَ : أَنَا أَعْلَمُ بِالنَّاسِ مِنْكَ ، عَلِمْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَشَدَّ الْمَعَالِجَةِ ، وَإِنْ أَمْتِكَ لَا تَطِيقُ ، فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَسَلِّهُ . فَارْجَعْتُ فَسَأَلْتُهُ ، فَجَعَلَهَا أَرْبَعِينَ ، ثُمَّ مِثْلَهُ ثُمَّ ثَلَاثِينَ ، ثُمَّ مِثْلَهُ فَجَعَلَ عَشْرِينَ ، ثُمَّ مِثْلَهُ فَجَعَلَ عَشْرًا . فَاتَيْتُ مُوسَى فَقَالَ مِثْلَهُ فَجَعَلَهَا خَمْسًا : فَاتَيْتُ مُوسَى فَقَالَ : مَا صَنَعْتَ ؟ قُلْتُ جَعَلَهَا خَمْسًا . فَقَالَ مِثْلَهُ . قُلْتُ فَسَلَّمْتُ . فَتَوَدَّ : إِنِّي قَدْ أَمْضَيْتُ فَرِيضَتِي . وَخَفَّفْتُ عَنْ عِبَادِي ، وَأَجْرِي الْحَسَنَةَ عَشْرًا .»

وَقَالَ هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « فِي الْبَيْتِ الْمَعْمُورِ » .

[الحديث ٣٢٠٧ - أطرافه في : ٣٣٩٣ ، ٣٤٣٠ ، ٣٨٨٧]

٣٢٠٨ - **حَدَّثَنَا** الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ عَبَدُ اللَّهَ : حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ - قَالَ « إِنْ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ مَلَكًا يُؤَمِّرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ وَيَقَالُ لَهُ : اكْتُبْ عَمَلَهُ وَرِزْقَهُ وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ . ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ ، فَإِنَّ الرَّجُلَ مِنْكُمْ لَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ إِلَّا ذِرَاعٌ ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ كِتَابُهُ يَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ . وَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ إِلَّا ذِرَاعٌ ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ » .

[الحديث ٣٢٠٨ - أطرافه في : ٣٣٣٢ ، ٦٥٩٤ ، ٧٤٥٤]

٣٢٠٩ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا مَخْلَدٌ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي مُوسَى ابْنُ عُبَيْبَةَ عَنْ نَافِعٍ قَالَ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَتَابَعَهُ أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُبَيْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ الْعَبْدَ نَادَى جِبْرِيلَ : إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فَلَانًا فَأَحْبِبْهُ ، فَيَحِبُّهُ جِبْرِيلُ . فَيَنَادِي جِبْرِيلُ فِي أَهْلِ السَّمَاءِ : إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فَلَانًا فَأَحْبِبُوهُ ، فَيَحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ . ثُمَّ يُوَضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ » .

[الحديث ٣٢٠٩ - طرفاه في : ٦٠٤٠ ، ٧٤٨٥]

٣٢١٠ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا

سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَنْزِلُ فِي الْعَنَانَ - وَهُوَ السَّحَابُ - فَتَذْكُرُ الْأَمْرَ قُضِيَ فِي السَّمَاءِ ، فَتَسْتَرِقُ الشَّيَاطِينُ السَّمْعَ فَتَسْمَعُهُ فَتُوحِيهِ إِلَى الْكُهَّانِ ، فَيَكْذِبُونَ مِنْهَا مِائَةَ كَذِبَةٍ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ » .

[الحديث ٣٢١٠ - أطرافه في : ٣٢٨٨ ، ٥٧٦٢ ، ٦٢١٣ ، ٧٥٦١]

٣٢١١ - **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَالْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ كَانَ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ الْمَلَائِكَةُ يَكْتُبُونَ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ ، فَإِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ طَوَّأَ الصُّحُفَ وَجَاءُوا يَسْتَمْعُونَ الذِّكْرَ » .

٣٢١٢ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ قَالَ « مَرَّ عُمَرُ فِي الْمَسْجِدِ وَحَسَّانٌ يُنْشِدُ فَقَالَ : كُنْتُ أَشَدُّ فِيهِ وَفِيهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ . ثُمَّ التَفَّتْ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَالَ : أَنْشَدُكَ بِاللَّهِ أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : أَجِبْ عَنِّي ، اللَّهُمَّ أَيِّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ ^(١) ؟ قَالَ : نَعَمْ »

٣٢١٣ - **حَدَّثَنَا** حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِحَسَّانَ : اهْجُؤْهُمْ - أَوْ هَاجِئْهُمْ - وَجِبْرِيلُ مَعَكَ » .

[الحديث ٣٢١٣ - أطرافه في : ٤١٢٣ ، ٤١٢٤ ، ٦١٥٣]

٣٢١٤ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ : سَمِعْتُ حَمِيدَ بْنَ هَلَالٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانِي أَنْظُرُ إِلَى غُبَارِ سَاطِعٍ فِي سَكَّةِ بَنِي غُنَمٍ . زَادَ مُوسَى : مَوْكَبَ جِبْرِيلَ »

٣٢١٥ - **حَدَّثَنَا** فَرَوَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كَيْفَ يَأْتِيكَ الْوَحْيُ ؟ قَالَ : كُلُّ ذَلِكَ . يَأْتِينِي الْمَلَكُ أَحْيَانًا فِي مِثْلِ صَلْصَلَةِ الْجَرَسِ ، فَيَنْفِصِمُ عَنِّي وَقَدْ وَعَيْتُ مَا قَال ، وَهُوَ أَشَدُّ عَلَيَّ ، وَيَتَمَثَّلُ لِي الْمَلَكُ أَحْيَانًا رَجُلًا فَيَكَلِّمَنِي ، فَأَعْيَى مَا يَقُولُ »

٣٢١٦ - **حَدَّثَنَا** آدَمُ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ دَعَتْهُ

(١) روح القدس : هو جبريل .

خَزَنَةُ الْجَنَّةِ : أَي فُلٌ هَلُمَّ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ذَلِكَ الَّذِي لَا تَوَى عَلَيْهِ ^(١) . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ » .

٣٢١٧ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهَا : يَا عَائِشَةُ ، هَذَا جِبْرِيلُ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ ، فَقَالَتْ : وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، تَرَى مَا لَا أَرَى . تُرِيدُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

[الحديث ٣٢١٧ - أطرافه في : ٣٧٦٨ ، ٦٢٠١ ، ٦٢٤٩ ، ٦١٥٣]

٣٢١٨ - **حَدَّثَنَا** أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ . قَالَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ عُمَرَ بْنِ ذَرٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَجِبْرِيلَ : أَلَا تَزُورُنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورُنَا ؟ قَالَ : فَتَزَلْتِ [مريم : ٦٤] : ﴿ وَمَا نَنْزَلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ ، لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا ﴾ الْآيَةَ .

[الحديث ٣٢١٨ - طرفاه في : ٤٧٣١ ، ٧٤٥٥]

٣٢١٩ - **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « أَقْرَأَنِي جِبْرِيلُ عَلَى حَرْفٍ ، فَلَمْ أَزَلْ أَسْتَزِيدُهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ » .

[الحديث ٣٢١٩ - طرفه في : ٤٩٩١]

٣٢٢٠ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجْوَدَ النَّاسِ ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ ، وَكَانَ جِبْرِيلُ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ . فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ أَجْوَدُ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ .

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَرَوَى أَبُو هُرَيْرَةَ وَفَاطِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ الْقُرْآنَ »

٣٢٢١ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخْرَجَ الْعَصْرَ شَيْئًا ، فَقَالَ لَهُ عُرْوَةُ « أَمَا إِنَّ جِبْرِيلَ قَدْ نَزَلَ فَصَلِّ أَمَامَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَالَ عُمَرُ :

اَعْلَمَ مَا تَقُولُ يَا عُرْوَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ بَشِيرَ بْنَ أَبِي مَسْعُودٍ يَقُولُ سَمِعْتُ اَبَا مَسْعُودٍ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : نَزَلَ جِبْرِيلُ فَأَمَّنِي فَصَلَّيْتُ مَعَهُ ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ ، يَحْسُبُ بِأَصَابِعِهِ خَمْسَ صَلَوَاتٍ »

٣٢٢٢ - **حديثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قَالَ لِي جِبْرِيلُ : مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ ، أَوْ لَمْ يَدْخُلِ النَّارَ . قَالَ ^(١) : وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ ؟ قَالَ : وَإِنْ » .

٣٢٢٣ - **حديثنا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « الْمَلَائِكَةُ يَتَعَابُونَ : مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ وَفِي صَلَاةِ الْعَصْرِ ، ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَيْهِ الَّذِينَ كَانُوا فِيكُمْ فَيَسْأَلُهُمْ - وَهُوَ أَعْلَمُ - فَيَقُولُ : كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي ؟ فَقَالُوا : تَرَكْنَاهُمْ يُصَلُّونَ ، وَأَتَيْنَاهُمْ يُصَلُّونَ » .

٧ - **باب** إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ « آمِينَ » وَالْمَلَائِكَةُ فِي السَّمَاءِ فَوَافَقَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى غَفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ

٣٢٢٤ - **حديثنا** مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ أَنَّ نَافِعًا حَدَّثَهُ أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ حَدَّثَهُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « حَشَوْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَادَةَ فِيهَا تَمَائِيلٌ كَانَتْهَا نَمْرُقَةٌ ، فَجَاءَ فَقَامَ بَيْنَ النَّاسِ وَجَعَلَ يَتَغَيَّرُ وَجْهَهُ ، فَقُلْتُ : مَا لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : مَا بَالُ هَذِهِ ؟ قُلْتُ : وَسَادَةَ جَعَلْتَهَا لَكَ لِتَضْطَجِعَ عَلَيْهَا . قَالَ : أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ ؟ وَأَنَّ مَنْ صَنَعَ الصُّورَةَ يُعَذَّبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُ : أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ ؟ » .

٣٢٢٥ - **حديثنا** ابْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا طَلْحَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ تَمَائِيلٌ » .

[الحديث ٣٢٢٥ - أطرافه في : ٣٢٢٦ ، ٣٣٢٢ ، ٤٠٠٢ ، ٥٩٤٩ ، ٥٩٥٨]

٣٢٢٦ - **حديثنا** أَحْمَدُ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ بَكَيْرٍ بَنَ الْأَشَجِّ حَدَّثَهُ أَنَّ بُسْرَ بْنَ سَعِيدٍ حَدَّثَهُ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ - وَمَعَ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عُبَيْدُ اللَّهِ الْخَوْلَانِيُّ

(١) القائل أبو ذر ، والإجابة على السؤال من النبي صلى الله عليه وسلم .

الَّذِي كَانَ فِي حَجْرٍ مَيْمُونَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حَدَّثَهُمَا زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ . قَالَ بُسْرُ بْنُ فَمَرَضٍ زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ ، فَعُدْنَاهُ ، فَإِذَا نَحْنُ فِي بَيْتِهِ يَسْتَرِ فِيهِ تَصَاوِيرُ ، فَقُلْتُ لِعَبِيدِ اللَّهِ الْخَوْلَانِيُّ : أَلَمْ يُحَدِّثْنَا فِي التَّصَاوِيرِ ؟ فَقَالَ : إِنَّهُ قَالَ « إِلَّا رَقْمٌ فِي ثَوْبٍ » أَلَا سَمِعْتَهُ ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : بَلَى قَدْ ذَكَرَ . »

٣٢٢٧ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَمْرُو عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « وَعَدَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَبْرِيْلُ فَقَالَ : إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ وَلَا كَلْبٌ »

٣٢٢٨ - **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ سُمَيِّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا قَالَ الْإِمَامُ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، فَقَالُوا : اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ ، فَإِنَّهُ مَنْ وَاَفَقَ قَوْلُهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ . »

٣٢٢٩ - **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا ابْنُ فُلَيْحٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ هَلَالِ بْنِ عَلِيٍّ عَمَّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّ أَحَدَكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَتْ الصَّلَاةُ تَحْسِبُهُ ، وَالْمَلَائِكَةُ تَقُولُ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ ، مَا لَمْ يَقُمْ مِنْ صَلَاتِهِ أَوْ يُحَدِّثْ . »

٢٢٣٠ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرُو عَنْ عَطَاءٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى عَنْ أَبِيهِ قَالَ « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ عَلَى الْمِنْبَرِ ﴿ وَنَادُوا يَا مَالٍ ﴾ قَالَ سُفْيَانُ : فِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ : وَنَادُوا يَا مَالٍ . »

[الحديث ٢٢٣٠ - طرفاه في : ٣٢٦٦ ، ٤٨١٩]

٣٢٣١ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ « أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا قَالَتْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَلْ أَتَى عَلَيْكَ يَوْمٌ كَانَ أَشَدَّ مِنْ يَوْمِ أُحُدٍ ؟ قَالَ : لَقَدْ لَقِيتُ مِنْ قَوْمِكَ مَا لَقِيتُ : وَكَانَ أَشَدَّ مَا لَقِيتُ مِنْهُمْ يَوْمَ الْعَقَبَةِ إِذْ عَرَضْتُ نَفْسِي عَلَى ابْنِ عَبْدِيَالِيلِ بْنِ عَبْدِ كَلَالٍ فَلَمْ يُجِبْنِي إِلَى مَا أَرَدْتُ ، فَانْطَلَقْتُ . وَأَنَا مَهْمُومٌ ، عَلَى وَجْهِ ، فَلَمْ أَسْتَفِقْ إِلَّا وَأَنَا بَقَرْنِ الثَّعَالِبِ (١) ،

(١) هو ميقات أهل نجد ، على يوم وليلة من مكة ، ويقال له قرن المنازل أيضاً .

فَرَفَعْتُ رَأْيِي ، فَإِذَا أَنَا بِسَحَابَةٍ قَدْ أَظَلَّتْنِي ، فَتَنْظَرْتُ فَإِذَا فِيهَا جِبْرِيْلُ ، فَنَادَانِي فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ ، وَقَدْ بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْكَ مَلَكَ الْجِبَالِ لِتَأْمُرَهُ بِمَا شِئْتَ فِيهِمْ ، فَنَادَانِي مَلَكُ الْجِبَالِ فَسَلَّمَ عَلَيَّ ثُمَّ قَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، فَقَالَ : ذَلِكَ فِيمَا شِئْتَ ، إِنَّ شِئْتَ أَنْ أُطَبِّقَ عَلَيْهِمُ الْأَخْشَبِيْنَ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ وَحْدَهُ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا ^(١) .

[الحديث ٣٢٣١ - طرفه في : ٧٣٨٩]

٣٢٣٢ - **حدثنا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ قَالَ : سَأَلْتُ زُرَّانَ حُبَيْشٍ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [النجم : ٩] ﴿ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى ، فَأَوْحَى إِلَى عَبْدِهِ مَا أَوْحَى ﴾ قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ مَسْعُودٍ أَنَّهُ رَأَى جِبْرِيْلَ لَهُ سِتْمَانَةَ جَنَاحٍ .

[الحديث ٣٢٣٢ - طرفاه في : ٤٨٥٦ ، ٤٨٥٧]

٣٢٣٣ - **حدثنا** حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ عَلْقَمَةَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ﴿ لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى ^(٢) ﴾ قَالَ « رَأَى رَقْرَقًا أَخْضَرَ سَدَّ أَفْقَ السَّمَاءِ »

[الحديث ٣٢٣٣ - طرفه في : ٤٨٥٨]

٣٢٣٤ - **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِسْمَاعِيْلَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ أَنْبَأَنَا الْقَاسِمُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « مَنْ زَعَمَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَأَى رَبَّهُ فَقَدْ أَعْظَمَ ، وَلَكِنْ قَدْ رَأَى جِبْرِيْلَ فِي صُورَتِهِ وَخَلْقِهِ سَادًا مَا بَيْنَ الْأَفْقِ » .

[الحديث ٣٢٣٤ - أطرافه في : ٣٢٣٥ ، ٤٦١٢ ، ٤٨٥٥ ، ٧٣٨٠ ، ٧٥٣١]

٣٢٣٥ - **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنِ ابْنِ الْأَشْوَعِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ « قُلْتُ لِعَائِشَةَ : فَأَيْنَ قَوْلُهُ ﴿ ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى ، فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى ﴾ ؟ قَالَتْ : ذَلِكَ جِبْرِيْلُ كَانَ يَأْتِيهِ فِي صُورَةِ الرَّجُلِ ، وَإِنَّمَا أَتَى هَذِهِ الْمَرَّةَ فِي صُورَتِهِ الَّتِي هِيَ صُورَتُهُ ، فَسَدَّ الْأَفْقَ » .

(١) وهذا من أعظم معاني الرسالة التي كان يخفق بها فؤاده العظيم ، فهو يريد بقاء أمته ليعتد الله منها دعاء التوحيد القوامين بالحق وبالخير ، إن لم يكن في الجيل الذي نشأ على عادات الجاهلية ، في الجيل التالي الذي خرج - أو سيخرج - من أصلابهم ، مهما لقي في ذلك من صلوات وعقبات ومصائب (فيما روي من الله كنت لهم) [آل عمران : ١٥٩] . (وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين) [الأنبياء : ١٠٧]

(٢) ومن آيات ربه الكبرى اتساع دائرة الذبوع والانتشار لدعوته وهداياته ، وهزيمة أعدائها جيلا بعد جيلا ، وظهور أوليائها لها من ذرية الذين عاشوا أعداء لها . ويوم يعم العمل بفضائلها وسننها بين أهلها ستكون نظام الإنسانية كلها ، لقيامها على أساسين من الحق والخير لا يضارعها فيهما أي نظام آخر عرفته الإنسانية في ماضيها وأتياها .

٣٢٣٦ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى حَدَّثَنَا جَرِيرٌ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ عَنْ سَمُرَةَ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتَيَانِي فَقَالَ : الَّذِي يُوقِدُ النَّارَ مَالِكُ خَازِنِ النَّارِ ، وَأَنَا جِبْرِيلُ ، وَهَذَا مِيكَائِيلُ »

٣٢٣٧ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ فَابْتِ ، فَبَاتَ غَضَبَانَ عَلَيْهَا ، لَعْنَتُهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ » . تَابَعَهُ شُعْبَةُ وَأَبُو حَذْرَةَ وَابْنُ دَاوُدَ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ .

[الحديث ٣٢٣٧ - طرفاه في : ٥١٩٣ ، ٥١٩٤]

٣٢٣٨ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ قَالَ : أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « ثُمَّ فَتَرَ عَنِّي الْوَحْيُ فَتَرَةً ، فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ ، فَرَفَعْتُ بَصْرِي قِبَلَ السَّمَاءِ فَإِذَا الْمَلِكُ الَّذِي قَدْ جَاءَنِي بِحِجَاءٍ قَاعِدٌ عَلَى كُرْسِيِّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، فَجَنَنْتُ مِنْهُ حَتَّى هَوَيْتُ إِلَى الْأَرْضِ ، فَجِئْتُ أَهْلِي فَقُلْتُ زَمَلُونِي زَمَلُونِي ، فَنَزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ قُمْ فَأَنْذِرْ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿ وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ ﴾ . قَالَ أَبُو سَلَمَةَ : وَالرُّجْزُ : الْأَوْثَانُ »

٣٢٣٩ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . وَقَالَ ابْنُ خَلِيفَةَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ حَدَّثَنَا ابْنُ عَمٍّ نَبِيكُم - يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « رَأَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي مُوسَى رَجُلًا آدَمَ طَوَالًا جَعْدًا كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَةَ ، وَرَأَيْتُ عَيْسَى رَجُلًا مَرْبُوعًا ، مَرْبُوعَ الْخَلْقِ إِلَى الْحُمْرَةِ وَالْبَيَاضِ ، سَيْطَ الرَّأْسِ ، وَرَأَيْتُ مَالِكًا خَازِنَ النَّارِ ، وَالِدَجَّالِ فِي آيَاتِ أَرَاهَنَ اللَّهُ إِيَّاهُ ، فَلَا تَكُنْ فِي مِرْيَةٍ مِنْ لِقَائِهِ . قَالَ أَنَسُ وَأَبُو بَكْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تَحْرُسُ الْمَلَائِكَةُ الْمَدِينَةَ مِنَ الدَّجَالِ »

[الحديث ٣٢٣٩ - طرفه في : ٣٢٩٦]

٨ - **باب** ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة^(١)

قال أبو العالوية (مُطَهَّرَةٌ) : من الحيض والبول والبصاق . ﴿ كلما رُزِقُوا ﴾ : أتوا بشيء ، ثم أتوا بآخر . ﴿ قالوا هذا الذي رُزِقْنَا مِنْ قَبْلُ ﴾ : أوتينا من قبل . ﴿ وأتوا به مُتَشَابِهًا ﴾ : يشبهه

(١) قال الحافظ ابن حجر : أشار بذلك إلى الرد على من زعم من المعتزلة أنها لا توجد إلا يوم القيامة .

بَعْضُهُ بَعْضًا وَيَخْتَلِفُ فِي الطَّعْمِ^(١). ﴿قَطُوفُهَا﴾: يَقْطِفُونَ كَيْفَ شَاءُوا. ﴿دَانِيَةٌ﴾: قَرِيبَةٌ. ﴿الْأَرَائِكُ﴾: السُّرُرُ. وَقَالَ الْحَسَنُ: النَّصْرَةُ فِي الْوَجْهِ، وَالسَّرُورُ فِي الْقَلْبِ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ ﴿سَلْسَبِيلًا﴾: حَدِيدَةٌ الْجَرِيَّةُ^(٢). ﴿عَوَلٌ﴾: وَجَعُ الْبَطْنِ. ﴿يُنْزَفُونَ﴾: لَا تَذْهَبُ عَقُولُهُمْ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿دِهَاقًا﴾: مُمْتَلِنًا. ﴿كَوَاعِبٌ﴾: نَوَاهِدٌ^(٣). ﴿الرَّحِيقُ﴾: الْخَمْرُ. ﴿التَّسْنِيمُ﴾: يَغْلُو شَرَابَ أَهْلِ الْجَنَّةِ. ﴿خَتَامُهُ﴾: طِينُهُ ﴿مَسْكٌ﴾. ﴿نَضَاحَتَانِ﴾: فَيَاضَتَانِ. يُقَالُ ﴿مَوْضُونَةٌ﴾: مَنْسُوجَةٌ، مِنْهُ «وَضِيئُ النَّاقَةِ». وَ«الْكُوبُ» مَا لَا أُذُنَ لَهُ وَلَا عُرْوَةَ، وَ«الْأَبَارِيقُ» ذَوَاتُ الْأَذَانِ وَالْعُرَا. ﴿عُرْبًا﴾: مَثْقَلَةٌ، وَاحِدُهَا عَرُوبٌ، مِثْلُ صَبُورٍ وَضُبْرٍ، يَسْمِيهَا أَهْلُ مَكَّةَ «الْعَرَبِيَّةَ» وَأَهْلُ الْمَدِينَةِ «الْعَنْجَبَةَ» وَأَهْلُ الْعِرَاقِ «الشَّكْلَةَ». وَقَالَ مُجَاهِدٌ ﴿رَوْحٌ﴾: جَنَّةٌ وَرِخَاءٌ. ﴿وَالرَّيْحَانُ﴾: الرَّزْقُ. وَ﴿الْمَنْضُودُ﴾: الْمَوْزُ. وَ﴿الْمَخْضُودُ﴾: الْمَوْقِرُ حَمَلًا، وَيُقَالُ أَيْضًا: لَا شَوْكَ لَهُ. ﴿وَالْعُرْبُ﴾: الْمَحَبِّبَاتُ إِلَى أَزْوَاجِهِنَّ. وَيُقَالُ ﴿مَسْكُوبٌ﴾: جَارٍ. وَ﴿فُرْشٌ مَرْفُوعَةٌ﴾: بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ. ﴿لَعْوًا﴾: بِاطْلَالٍ. ﴿تَأْثِيمًا﴾: كَذْبًا. ﴿أَفْنَانٌ﴾: أَغْصَانٌ. ﴿وَجَنَى الْجَنَّتَيْنِ دَانَ﴾: مَا يُجْتَنَى قَرِيبٌ. ﴿مُدَهَامَتَانِ﴾: سَوَادَاوَانٌ مِنَ الرَّيِّ.

٣٢٤٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ فَإِنَّهُ يُعْرَضُ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ ، فَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ^(٤) »

٣٢٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا سَلْمُ بْنُ زَرِيرٍ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ عَنْ عَمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « أَطْلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ ، وَأَطْلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ^(٥) » .

[الحديث ٣٢٤١ - أطرافه في : ٥١٩٨ ، ٦٤٤٩ ، ٦٥٤٦]

٣٢٤٢ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي حُفَيْلٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ قَالَ : بَيْنَا أَبَا نَائِمٍ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ ، فَإِذَا امْرَأَةٌ تَتَوَضَّأُ إِلَى جَانِبِ قَصْرِ ، فَقُلْتُ : لِمَنْ هَذَا

(١) هو كقول ابن عباس : ليس في الدنيا ما في الجنة إلا الأسماء .

(٢) حديدة الجرية : قوية الجرية .

(٣) الناهد : هي التي بدأ نهدها .

(٤) مضى الحديث برقم ١٣٧٩ مع زيادة بآخره « حتى يبعثك الله يوم القيامة » .

(٥) لأن النساء يبتنن أحكامهن وتصرفاتهن في الغالب على العاطفة ، والعاطفة هوى ، والهوى أوسع الطرق إلى النار ، سواء كان

سالكونه من الرجال أو النساء .

الْقَصْرُ ؟ فَقَالُوا : لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، فَذَكَرْتُ غَيْرَتَهُ ، فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا . فَبَكَى عُمَرُ وَقَالَ : أَعَلَيْكَ
أَغَارُ يَارَسُولَ اللَّهِ ؟ » .

[الحديث ٣٢٤٢ - أطرافه في : ٣٦٨٠ ، ٥٢٢٧ ، ٧٠٢٣ ، ٧٠٢٥]

٣٢٤٣ - **حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَمْرَانَ الْجَوْنِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ
أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْحَيْمَةُ دُرَّةٌ
مُجَوَّفَةٌ طَوَّلُهَا فِي السَّمَاءِ ثَلَاثُونَ مِيلاً فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا لِلْمُؤْمِنِ أَهْلٌ لَا يَرَاهُمْ الْآخَرُونَ » .
قَالَ أَبُو عَبْدِ الصَّمَدِ وَالْحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ أَبِي عَمْرَانَ « سِتُونَ مِيلاً » .**

[الحديث ٣٢٤٣ - طرفه في : ٤٨٧٩]

٣٢٤٤ - **حَدَّثَنِي الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « قَالَ اللَّهُ : أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ
رَأَتْ ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ . فَاقْرَأُوا إِن شِئْتُمْ » فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ
مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ » .**

[الحديث ٣٢٤٤ - أطرافه في : ٤٧٧٩ ، ٤٧٨٠ ، ٧٤٩٨]

٣٢٤٥ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامِ بْنِ مَنِيبَةَ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَلِجُ الْجَنَّةَ صُورَتُهُمْ
عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ، لَا يَبْصُقُونَ فِيهَا وَلَا يَمْتَخِطُونَ وَلَا يَتَخَوَّطُونَ^(١) . آنَيْتُهُمْ فِيهَا الذَّهَبُ ،
أَمْشَاطُهُمْ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ، وَمِعْجَامُهُمُ الْأَلْوَةُ^(٢) ، وَرَشْحُهُمُ الْمَسْكُ . وَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ
يُرَى مِخُّ سَوْقَهُمَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ مِنَ الْحُسْنِ . لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ وَلَا تَبَاغُضَ ، قُلُوبُهُمْ قَلْبٌ وَاحِدٌ^(٣) ،
يُسَبِّحُونَ اللَّهَ بُكْرَةً وَعَشِيًّا » .**

[الحديث ٣٢٤٥ - أطرافه في : ٣٢٤٦ ، ٣٢٥٤ ، ٣٣٢٧]

٣٢٤٦ - **حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ**

(١) قال الحافظ ابن حجر : كأنه مختصر مما أخرجه النسائي من حديث زيد بن أرقم قال : جاء رجل من أهل الكتاب فقال : يا
أبا القاسم ، تزعم أن أهل الجنة يأكلون ويشربون . قال : نعم . قال : الذي يأكل ويشرب تكون له الحاجة ، وليس في الجنة أذى .
قال : تكون حاجة أحدهم رشحاً يفيض من جلودهم كرشح المسك » .

(٢) الألوة : العود الذي يبخر به .

(٣) هذه الصورة للمسلمين في الآخرة مثل أعلى لهم فيما ينبغي لهم أن يكونوا عليه في الدنيا ، والدنيا مزرعة الآخرة .

البدر ، والدين على إثرهم كاشد كوكب إضاءة ، قلوبهم على قلب رجل واحد ، لا اختلاف بينهم ولا تباعض ، لكل امرئ منهم زوجتان : كل واحدة منهما يرى مخ ساقها من وراء لحمها من الحسن . يسبحون الله بكرة وعشيا . لا يسقمون ولا يمتخطون ولا يبصقون . آنتهم الذهب والفضة ، وأمشاطهم الذهب ، ووقود مجامرهم الآلوة - قال أبو اليمان : يعنى العود - ورشحهم المسك .

قال مجاهد : الإيثار أول الفجر ، والعشى ميل الشمس إلى أن - آراه - تغرب .

٣٢٤٧ - **حدثنا** محمد بن أبي بكر المقدمي حدثنا فضيل بن سليمان عن أبي حازم عن سهل بن سعد رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « ليدخلن من أمتي سبعون ألفا - أو سبعمائة ألف - لا يدخل أولهم حتى يدخل آخرهم ، وجوههم على صورة القمر ليلة البدر » .

[الحديث ٣٢٤٧ - طرفاه في : ٦٥٤٣ ، ٦٥٥٤]

٣٢٤٨ - **حدثنا** عبد الله بن محمد الجعفي حدثنا يونس بن محمد حدثنا شيبان عن قتادة حدثنا أنس رضى الله عنه قال « أهدي لى النبي صلى الله عليه وسلم جبة سندس ، وكان ينهى عن الحرير ، فعجب الناس منها ، فقال : والذي نفس محمد بيده ، لمناديل سعد بن معاذ في الجنة أحسن من هذا »

[الحديث ٣٢٤٨ - أطرافه في : ٣٨٠٢ ، ٥٨٣٦ ، ٦٦٤٠]

٣٢٤٩ - **حدثنا** مسدد حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان قال : حدثني أبو إسحاق قال سمعت البراء بن عازب رضى الله عنهما قال « أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بثوب من حرير ، فجعلوا يعجبون من حسنه وكيته ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لمناديل سعد بن معاذ في الجنة أفضل من هذا » .

[الحديث ٣٢٤٩ - أطرافه في : ٣٨٠٢ ، ٥٨٣٦ ، ٦٦٤٠]

٣٢٥٠ - **حدثنا** علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن أبي حازم عن سهل بن سعد الساعدي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « موضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها »

٣٢٥١ - **حدثنا** روح بن عبد المؤمن حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد عن قتادة حدثنا أنس بن مالك رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إن في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها » .

٣٢٥٢ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَنَانَ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا هَلَالُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجْرَةً يَسِيرُ الرَّائِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ سَنَةٍ ، وَأَقْرَأُوا إِنَّ شِئْتُمْ » وَظِلُّ مَمْدُودٍ » .**
[الحديث ٢٢٥٢ - طرفه في : ٤٨٨١]

٣٢٥٣ - « وَلَقَابُ قَوْسٍ أَحَدَكُمْ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ أَوْ تَغْرُبُ »

٣٢٥٤ - **حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ هَلَالِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ، وَالَّذِينَ عَلَى آثَارِهِمْ كَأَحْسَنِ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً ، قُلُوبُهُمْ عَلَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ ، لَا تَبَاغُضُ بَيْنَهُمْ وَلَا تَحَاسَدُ ، لِكُلِّ أَمْرٍ زَوْجَتَانِ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ ، يُرَى مِخُّ سَوْقَهُنَّ مِنْ وَرَاءِ الْعَظْمِ وَاللَّحْمِ »**

٣٢٥٥ - **حَدَّثَنَا حَبَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ أَخْبَرَنِي قَالَ « سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَمَّا مَاتَ إِبْرَاهِيمُ ^(١) قَالَ : إِنَّ لَهُ مُرْضِعًا فِي الْجَنَّةِ »**

٣٢٥٦ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَتَرَاءَوْنَ ^(٢) أَهْلَ الْغُرَفِ مِنْ فَوْقِهِمْ كَمَا يَتَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبَ الدُّرِّيَّ الْعَابِرَ فِي الْأَفْقِ مِنَ الْمَشْرِقِ أَوْ الْمَغْرِبِ ، لِتَفَاضُلِ مَا بَيْنَهُمْ . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، تِلْكَ مَنَازِلُ الْأَنْبِيَاءِ لَا يَبْلُغُهَا غَيْرُهُمْ ؟ قَالَ : بَلَى وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، رِجَالٌ آمَنُوا بِاللَّهِ وَصَدَّقُوا الْمُرْسَلِينَ »**
[الحديث ٢٢٥٦ - طرفه في : ٦٥٥٦]

٩ - بَابُ صِفَةِ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ

وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ دُعَى مِنْ بَابِ الْجَنَّةِ » .

فِيهِ عِبَادَةٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٣٢٥٧ - **حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « فِي الْجَنَّةِ ثَمَانِيَةُ أَبْوَابٍ ، فِيهَا بَابٌ يُسَمَّى الرَّيَّانَ لَا يَدْخُلُهُ إِلَّا الصَّائِمُونَ »**

(١) هو إبراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم .
(٢) وفي رواية « يتراءون » . قال الحافظ والمعنى أن أهل الجنة تتفاوت منازلهم بحسب درجاتهم في الفضل ، حتى إن أهل الدرجات العليا يراهم من هو أسفل منهم كالنجوم .

١٠ - باب صفة النار وأنها مخلوقة

﴿ غَسَاقًا ﴾ يُقَالُ غَسَقَتْ عَيْنُهُ . وَيَغْسِقُ الْجُرْحُ . وَكَانَ الْغَسَاقَ وَالْغَسِيقَ وَاحِدًا . ﴿ غَسَلِينَ ﴾ : كُلُّ شَيْءٍ غَسَلْتَهُ فَخَرَجَ مِنْهُ شَيْءٌ فَهُوَ غَسَلِينَ ، فَعَلِينَ مِنَ الْغَسْلِ ، مِنَ الْجُرْحِ وَالذَّبْرِ . وَقَالَ عِكْرَمَةُ ﴿ حَصَبُ جَهَنَّمَ ﴾ : حَطَبٌ بِالْحَبَشِيَّةِ . وَقَالَ غَيْرُهُ : ﴿ حَاصِبًا ﴾ الرِّيحُ الْعَاصِفُ ، وَالْحَاصِبُ مَا تَرْمِي بِهِ الرِّيحُ ، وَمِنْهُ حَصَبُ جَهَنَّمَ : يُرْمَى بِهِ فِي جَهَنَّمَ . هُمْ حَصَبُهَا ، وَيُقَالُ : حَصَبَ فِي الْأَرْضِ ذَهَبًا ، وَالْحَصَبُ مَشْتَقٌّ مِنْ حَصَبَاءِ الْحَجَارَةِ . ﴿ صَدِيدًا ﴾ : قَيْحٌ وَدَمٌ . ﴿ خَبَتٌ ﴾ : طَفِثَتْ . ﴿ تَوْرُونَ ﴾ : تَسْتَخْرِجُونَ ، أَوْرَيْتُ : أَوْقَدْتُ . ﴿ لِلْمُقْرِينِ ﴾ لِلْمَسَافِرِينَ . وَالْقَيْ : الْقَفْرُ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿ صِرَاطُ الْجَحِيمِ ﴾ : سَوَاءُ الْجَحِيمِ وَوَسَطُ الْجَحِيمِ . ﴿ لَشَوْبًا مِنْ حَمِيمٍ ﴾ : يُخْلَطُ طَعَامُهُمْ وَيُسَاطُ بِالْحَمِيمِ . ﴿ زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ ﴾ : صَوْتُ شَدِيدٌ وَصَوْتُ ضَعِيفٌ . ﴿ وَرْدًا ﴾ : عَطَاشًا . ﴿ غَيًّا ﴾ : خُسْرَانًا . وَقَالَ مُجَاهِدٌ ﴿ يُسْجَرُونَ ﴾ : تَوْقَدُ لَهُمُ النَّارُ . ﴿ وَنَحَاسٌ ﴾ : الصَّفَرُ يُصَبُّ عَلَى رُءُوسِهِمْ . ﴿ يُقَالُ ذُوقُوا ﴾ : بَاشَرُوا وَجَرَّبُوا ، وَلَيْسَ هَذَا مِنْ ذُوقِ الْقَمِ . ﴿ مَارِجٌ ﴾ خَالِصٌ مِنَ النَّارِ ، مَرَجَ الْأَمِيرُ رَعِيَّتَهُ إِذَا خَلَّاهُمْ يَعْدُو بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ . ﴿ مَرِيحٌ ﴾ : مُلْتَبِيسٌ . مَرَجَ أَمْرُ النَّاسِ : اخْتَلَطَ . ﴿ مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ ﴾ ، مَرَجَتَ دَابَّتُكَ : تَرَكْتَهَا .

٣٢٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُهَاجِرِ أَبِي الْحَسَنِ قَالَ سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهَبٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَقَالَ : أَبْرِدْ ، ثُمَّ قَالَ : أَبْرِدْ ، حَتَّى فَاءَ النَّمِيِّ - يَعْنِي لِلتَّلُولِ - ثُمَّ قَالَ : أَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ قَيْحِ جَهَنَّمَ » .

٣٢٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ ذَكْوَانَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ قَيْحِ جَهَنَّمَ »

٣٢٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « اشْتَكَّتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا فَقَالَتْ : رَبِّ أَكَلْتُ بَعْضِي بَعْضًا ، فَأَذِنَ لَهَا بِنَفْسَيْنِ : نَفْسٍ فِي الشِّتَاءِ وَنَفْسٍ فِي الصَّيْفِ ، فَاشْدُ مَا تَجِلُونَ مِنَ الْحَرِّ ، وَأَشْدُ مَا تَجِلُونَ مِنَ الزَّمْهَرِيرِ » .

٣٢٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ هُوَ الْعَقَدِيُّ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ الضُّبَعِيِّ قَالَ « كُنْتُ أَجَالِسُ ابْنَ عَبَّاسٍ بِمَكَّةَ ، فَأَخَذَتْنِي الْحُمَى فَقَالَ : أَبْرِدْهَا عَنْكَ بِمَاءِ زَمْزَمَ ،

فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : هِيَ الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ ، فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ ، أَوْ قَالَ : بِمَاءِ زَمْزَمَ . شَكَ هَمَامٌ »

٣٢٦٢ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُبَايَةَ ابْنِ رِفَاعَةَ قَالَ : أَخْبَرَنِي رَافِعُ بْنُ خَلْدِيحٍ قَالَ « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : الْحُمَّى مِنْ فَوْرِ جَهَنَّمَ ، فَأَبْرِدُوهَا عَنْكُمْ بِالْمَاءِ » .
[الحديث ٣٢٦٢ - طرفه في : ٥٧٢٦]

٣٢٦٣ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ ، فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ » .
[الحديث ٣٢٦٣ - طرفه في : ٥٧٢٥]

٣٢٦٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ ، فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ » .
[الحديث ٣٢٦٤ - طرفه في : ٥٧٢٣]

٣٢٦٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « نَارُكُمْ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ . قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ كَانَتْ لِكَافِيَةٍ ، قَالَ : فَضَلَّتْ عَلَيْهِنَّ بِتِسْعَةِ وَسْتِينَ جُزْءًا . كُلُّهُنَّ مِثْلُ حَرِّهَا » .

٣٢٦٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو سَمِعَ عَطَاءَ يُخْبِرُ عَنْ صَفْوَانَ ابْنِ يَعْلَى عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ « سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ عَلَى الْمَنْبَرِ ﴿ وَتَادُوا يَا مَالِكُ ﴾ » .

٣٢٦٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُدَّادٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ « قِيلَ لِأَسَامَةَ لَوْ أَتَيْتَ فَلَانًا فَكَلَّمْتَهُ ، قَالَ : إِنَّكُمْ لَتَرَوْنَ أَنِّي لَا أَكَلِمَهُ إِلَّا أَسْمِعُكُمْ ، إِنْ أَكَلِمَهُ فِي السَّرِّ دُونَ أَنْ أَفْتَحَ بَابًا لَا أَكُونُ أَوَّلَ مَنْ فَتَحَهُ ، وَلَا أَقُولُ لِرَجُلٍ - أَنْ كَانَ عَلَى أَمِيرًا - إِنَّهُ خَيْرُ النَّاسِ ، بَعْدَ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالُوا : وَمَا سَمِعْتَهُ يَقُولُ ؟ قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ : يُجَاهِدُ بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ ، فَتَنَدَلِقُ أَقْتَابُهُ فِي النَّارِ ، فَيَدُورُ كَمَا يَدُورُ الْجَمْرُ بِرَحَاهُ ، فَيَجْتَمِعُ أَهْلُ النَّارِ عَلَيْهِ فَيَقُولُونَ أَيْ فَلَانٌ مَا شَأْنُكَ ؟ أَلَيْسَ كُنْتَ تَأْمُرُنَا بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَانَا عَنِ

الْمُنْكَرِ؟ قَالَ: كُنْتُ آمُرُكُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتِيَهُ، وَأَنْهَاكُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتِيَهُ، رَوَاهُ عُذْرٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ.

[الحديث ٣٢٦٧ - طرفه في: ٧٠٩٨]

١١ - باب صفة إبليس وجنوده

وَقَالَ مُجَاهِدٌ **﴿بُقْدُقُونَ﴾**: يُرْمُونَ. **﴿دُحُورًا﴾**: مطرودين. **﴿واصب﴾**: دائم. وقال ابن عباس **﴿مَدْحُورًا﴾**: مطرودًا، يقال **﴿مَرِيدًا﴾** متمرّدًا. **﴿بَتَكَّهُ﴾**: قَطَعَهُ. **﴿واستفزز﴾**: استخف. **﴿بخيلك﴾** الفرسان. والرجل: الرّجالة، واحدها راجل، مثل صاحب وصحب، وتاجر وتجر. **﴿لأحتنكن﴾**: لأستأصلن. **﴿قرين﴾**: شيطان.

٣٢٦٨ - **حدثنا** إبراهيم بن موسى أخبرنا عيسى عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت «سحر النبي صلى الله عليه وسلم». وقال الليث: كتب إلى هشام أنه سمعه ووعاه عن عائشة قالت «سحر النبي صلى الله عليه وسلم حتى كان يخيل إليه أنه يفعل الشيء وما يفعله، حتى كان ذات يوم دعا ودعا ثم قال: أشعرت أن الله أفتاني فيما فيه شفائي؟ أتاني رجلان ففعد أحدهما عند رأسي والآخر عند رجلي، فقال أحدهما للآخر: وما وجع الرجل؟ فقال: مطبوب. قال: ومن طبه؟ قال: لبيد بن الأعصم. قال: فيما ذا؟ قال: في مشط ومشاقة وجف طلعة ذكر. قال: فباين هو؟ قال: في بشر ذروان. فخرج إليها النبي صلى الله عليه وسلم، ثم رجع فقال لعائشة حين رجع: نخلها كأنه رمؤس الشياطين. فقلت: استخرجته؟ فقال: لا. أما أنا فقد شفاني الله، وخشيت أن يثير ذلك على الناس شرًا. ثم دفنت البثر».

٣٢٦٩ - **حدثنا** إسماعيل بن أبي أويس قال حدثني أخي عن سليمان بن بلال عن يحيى ابن سعيد عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «يعتد الشيطان على قافية رأس أحدكم - إذا هو نام - ثلاث عقد، يضرب على كل عقدة مكانها: عليك ليل طويل، فأرقد. فإن استيقظ فذكر الله انحلت عقدة، فإن توضأ انحلت عقدة، فإن صلى انحلت عقده كلها فأصبح نشيطًا طيب النفس، وإلا أصبح خبيث النفس كسلان».

٣٢٧٠ - **حدثنا** عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن منصور عن أبي وائل عن عبد الله رضي الله عنه قال «ذكر عند النبي صلى الله عليه وسلم رجل نام ليلة حتى أصبح، قال: ذاك رجل بال الشيطان في أذنيه، أو قال: في أذنه».

٣٢٧١ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ كُرَيْبٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «أَمَا إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا آتَى أَهْلَهُ وَقَالَ: بِسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَارَزَقْتَنَا، فَرَزَقْنَا وَكَلَدًا، لَمْ يَضُرَّهُ الشَّيْطَانُ»

٣٢٧٢ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إِذَا طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَادْعُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَبْرُزَ، وَإِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَادْعُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَغِيبَ»

٣٢٧٣ - وَلَا تَحِينُوا بِصَلَاتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ أَوْ الشَّيْطَانِ، لَا أَدْرِي أَيُّ ذَلِكَ قَالَ هِشَامٌ.

٣٢٧٤ - **حَدَّثَنَا** أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إِذَا مَرَّ بَيْنَ يَدَيْ أَحَدِكُمْ شَيْءٌ وَهُوَ يُصَلِّي فَلْيَمْنَعْهُ، فَإِنْ أَبِي فَلْيَمْنَعْهُ، فَإِنْ أَبِي فَلْيَمْنَعْهُ، فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ».

٣٢٧٥ - وَقَالَ عَثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «وَكَلَّنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحِفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ؛ فَآتَانِي آتٍ فَجَعَلَ يَحْثُو مِنْ الطَّعَامِ، فَاحْتَذَتْهُ فَقُلْتُ: لِأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فَقَالَ: - إِذَا أُوْتِيتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ، لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ، وَلَا يَقْرُبُكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ. فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: صَدَقَ وَهُوَ كَذُوبٌ، ذَاكَ شَيْطَانٌ».

٣٢٧٦ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «يَأْتِي الشَّيْطَانُ أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ كَذَا؟ مَنْ خَلَقَ كَذَا؟ حَتَّى يَقُولَ: مَنْ خَلَقَ رَبَّكَ؟ فَإِذَا بَلَغَهُ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ وَلْيَسْتَعِذْ (١)».

(١) أى ينبغى للمسلم أن يكف عن الاسترسال في هذا وغيره من أمور الغيب، فإن الاسترسال فيها من وساوس التصوف وسفطات علم الكلام، والطريق السليم في ذلك الإيمان بأنه لا يعلم الغيب إلا الله، وأنا غير مكلفين إلا باعتقاد ما ورد عن المصوم، كما ورد، وبقدر ما ورد، بغير زيادة ولا نقص، مع العلم بأن الله ليس كمثل شيء، وأنه متصف بجميع صفات الكمال.

٣٢٧٧ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَىٰ بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي أَنَسٍ مَوْلَى النَّيْمِيِّينَ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِذَا دَخَلَ رَمَضَانُ فَتَحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ وَغُلِقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ وَسُلِسَتْ الشَّيَاطِينُ »

٣٢٧٨ - **حَدَّثَنَا** الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو قَالَ : أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ قَالَ : قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ « حَدَّثَنَا أَبِي بْنُ كَعْبٍ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِنْ مُوسَى قَالَ لِفَتَاةٍ آتَيْنَا غَدَاةَنَا ، قَالَ : أَرَأَيْتَ إِذْ أُوتِينَا إِلَى الصَّخْرَةِ فِإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ وَمَا أَنَسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ ، وَلَمْ يَجِدْ مُوسَى النَّصَبَ حَتَّى جَاوَزَ الْمَكَانَ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ بِهِ »

٣٢٧٩ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُشِيرُ إِلَى الْمَشْرِقِ فَقَالَ : هَا هُنَا إِنْ الْفِتْنَةَ هَا هُنَا ^(١) ، إِنْ الْفِتْنَةَ هَا هُنَا ، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ »

٣٢٨٠ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَىٰ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا اسْتَجْنَحَ اللَّيْلُ - أَوْ كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ - فَكْفُوا صَبِيَانَكُمْ فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْتَشِرُ حَيْثُذُ ، فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ الْعِشَاءِ فَخَلُّوهُمْ ، وَأَغْلِقْ بَابَكَ وَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ ، وَأَطْفِئْ مِصْبَاحَكَ وَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ ، وَأَوْكِ سِقَاءَكَ وَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ ، وَخَمِّرْ إِنْءَاكَ وَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ ، وَلَوْ تَعَرَّضُ عَلَيْهِ شَيْئًا »

[الحديث ٣٢٨٠ - أطرافه في : ٣٣٠٤ ، ٣٣١٦ ، ٥٦٢٣ ، ٥٦٢٤ ، ٦٢٩٥ ، ٦٢٩٦]

٣٢٨١ - **حَدَّثَنَا** مَحْمُودُ بْنُ عَيْلَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ عَنِ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيٍّ قَالَتْ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُعْتَكِفًا ، فَاتَيْتُهُ أَرْوَرُهُ لَيْلًا ، فَحَدَّثْتُهُ ثُمَّ قُمْتُ فَأَنْقَلَبْتُ ، فَقَامَ مَعِيَ لِيَقْلِبَنِي ^(٢) - وَكَانَ سَكُنَهَا فِي دَارِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ - فَمَرَّ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْرَعَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : عَلَى رِسْلِكُمَا ، إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيٍّ . فَقَالَا : سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : إِنْ الشَّيْطَانُ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْدَفَ فِي قُلُوبِكُمَا سُوءًا . أَوْ قَالَ : شَيْئًا . »

(١) هذا من أعظم أعلام النبوة الحميدة ، فكل فتنة في الدين أصيب بها الإسلام كانت من جهة الشرق ، وقد تسلسل ذلك في التاريخ حتى ختم في عصرنا بالقاديانية والبهائية .
(٢) أي ليرجعني إلى منزلي .

٣٢٨٢ - **حَدَّثَنَا** عَبْدَانُ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ قَالَ « كُنْتُ جَالِسًا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَجُلَانِ يَسْتَبَانُ ، فَأَحَدُهُمَا أَحْمَرٌ وَجْهُهُ وَانْتَفَخَتْ أَوْدَاجُهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا ذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ ، لَوْ قَالَ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ . فَقَالُوا لَهُ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : تَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَقَالَ : وَهَلْ بِي جُنُونٌ ؟ » .

[الحديث ٣٢٨٢ - طرفاه في : ٦٠٤٨ ، ٦١١٥]

٣٢٨٣ - **حَدَّثَنَا** آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ كُرَيْبِ بْنِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أتَى أَهْلَهُ قَالَ : اللَّهُمَّ جَنِّبِي الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنِي ، فَإِنَّ كَانَ بَيْنَهُمَا وَكَلْدٌ لَمْ يَضُرَّهُ الشَّيْطَانُ وَلَمْ يُسَلِّطْ عَلَيْهِ » .
قَالَ : وَحَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي كُرَيْبٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . مِثْلُهُ .

٣٢٨٤ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ صَلَّى صَلَاةً فَقَالَ : إِنَّ الشَّيْطَانَ عَرَضَ لِي فَشَدَّ عَلَيَّ يَقْطِعُ الصَّلَاةَ عَلَيَّ ، فَأَمَكَّنِي اللَّهُ مِنْهُ .. فَذَكَرَهُ » .

٣٢٨٥ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ نَ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ أَذْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ ضُرَاطٌ ، فَإِذَا قُضِيَ أَقْبَلَ ، فَإِذَا ثُوبَ بِهَا أَذْبَرَ ، فَإِذَا قُضِيَ أَقْبَلَ حَتَّى يَخْطُرَ بَيْنَ الْإِنْسَانِ وَقَلْبِهِ فَيَقُولُ : اذْكُرْ كَذَا وَكَذَا ، حَتَّى لَا يَدْرِي أَثَلَاثًا صَلَّى أَمْ أَرْبَعًا ، فَإِذَا لَمْ يَدْرِ ثَلَاثًا صَلَّى أَوْ أَرْبَعًا سَجَدَ سَجْدَتِي السَّهْوِ » .

٣٢٨٦ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « كُلُّ بَنِي آدَمَ يَطْعَنُ الشَّيْطَانَ فِي جَنْبَيْهِ بِإِضْمَاعِهِ حِينَ يُولَدُ ، غَيْرَ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ ذَهَبَ يَطْعَنُ فَطَعَنَ فِي الْحِجَابِ ^(١) » .

[الحديث ٣٢٨٦ - طرفاه في : ٣٤٣١ ، ٤٥٤٨]

٣٢٨٧ - **حَدَّثَنَا** مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ الْمُغْبِرَةِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ « قَدِمْتُ الشَّامَ ، قَالُوا : أَبُو الدَّرْدَاءِ ، قَالَ : أَفِيكُمْ الَّذِي أَجَارَهُ اللَّهُ مِنَ الشَّيْطَانِ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ » .

(١) الحجاب : الجلدة التي فيها الجنين . أو الثوب المنفوف على الطفل .

حديثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُغِيرَةَ وَقَالَ «الَّذِي أَجَارَهُ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَعْنِي عَمَّارًا»

[الحديث ٣٢٨٧ - أطرافه في : ٣٧٤٢ ، ٣٧٤٣ ، ٣٧٦١ ، ٤٩٤٣ ، ٤٩٤٤ ، ٦٢٧٨]

٣٢٨٨ - قَالَ : وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ أَخْبَرَهُ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمَلَائِكَةُ تَتَحَدَّثُ فِي الْعَنَانِ - وَالْعَنَانُ : الْغَمَامُ - بِالْأَمْرِ يَكُونُ فِي الْأَرْضِ ، فَتَسْتَمِعُ الشَّيَاطِينُ الْكَلِمَةَ فَتَقْرُهَا فِي أُذُنِ الْكَاهِنِ كَمَا تُقْرُ الْقَارُورَةُ ، فَيَزِيدُونَ مَعَهَا مِائَةَ كَذِبَةٍ .

٣٢٨٩ - **حديثنا** عاصمُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «التَّشَاوُبُ مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَإِذَا تَشَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْرُدْهُ مَا اسْتَطَاعَ (١) ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَالَ هَذَا صَحَّكَ الشَّيْطَانُ» .

[الحديث ٣٢٨٩ - طرفاه في : ٦٢٢٣ ، ٦٢٢٦]

٣٢٩٠ - **حديثنا** زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ هِشَامُ أَخْبَرَنَا عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ «وَلَمَّا كَانَ يَوْمٌ أُحْدِ هُزْمَ الْمُشْرِكُونَ ، فَصَاحَ إِبْلِيسُ : أَيُّ عِبَادِ اللَّهِ ، أَخْرَأَكُمْ ، فَرَجَعَتْ أَوْلَاهُمْ فَاجْتَلَدَتْ هِيَ وَأَخْرَأَهُمْ ، فَنَظَرَ حُدَيْفَةُ فَإِذَا هُوَ بِأَبِيهِ الْيَمَانَ ، فَقَالَ : أَيُّ عِبَادِ اللَّهِ ، أَبِي أَبِي . فَوَاللَّهِ مَا اخْتَجَزُوا حَتَّى قَتَلُوهُ فَقَالَ حُدَيْفَةُ : غَفَرَ اللَّهُ لَكُمْ . قَالَ عُرْوَةُ : فَمَا زَالَتْ فِي حُدَيْفَةَ مِنْهُ بَقِيَّةٌ خَيْرٌ حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ»

[الحديث ٣٢٩٠ - أطرافه في : ٣٨٢٤ ، ٤٠٦٥ ، ٦٢٦٨ ، ٦٨٨٣ ، ٦٨٩٠]

٣٢٩١ - **حديثنا** الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَشْعَثَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ «قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الثَّفَاتِ الرَّجُلِ فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ : هُوَ اخْتِلَاسٌ يَخْتَلِسُ الشَّيْطَانُ مِنْ صَلَاةِ أَحَدِكُمْ» .

٣٢٩٢ - **حديثنا** أَبُو الْمُغِيرَةَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَحَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ

(١) لأنه من مظاهر الكسل . والضعف : الاسترخاء .

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ ، وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ حُلْمًا يَخَافُهُ فَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا ، فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ » .

[الحديث ٣٢٩٢ - أطرافه في : ٥٧٤٧ ، ٦٩٨٤ ، ٦٩٨٦ ، ٦٩٩٥ ، ٦٩٩٦ ، ٧٠٠٥ ، ٧٠٤٤]

٣٢٩٣ - حَرْشًا عَيْدُ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ سُمَى مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَخَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ كَانَتْ لَهُ عَدْلَ عَشْرِ رِقَابٍ ، وَكُتِبَتْ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ ، وَمُحِبَّتِ عَنْهُ مِائَةُ سَيِّئَةٍ وَكَانَتْ لَهُ حِرْزًا مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يُمَيِّى ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلِ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا أَحَدٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ » .

[الحديث ٣٢٩٣ - طرفه في : ٦٤٠٣]

٣٢٩٤ - حَرْشًا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ « اسْتَأْذَنَ عُمَرُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدَهُ نِسَاءٌ مِنْ قُرَيْشٍ يُكَلِّمُنَّهُ وَيَسْتَكْثِرُنَّهُ عَالِيَةً أَضْوَاتُهُنَّ ، فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عُمَرُ فَمَنْ يَبْتَدِرُنَ الْحِجَابَ ، فَأَذَنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَضْحَكُ ، فَقَالَ عُمَرُ : أَضْحَكَ اللَّهُ سَنَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : عَجِبْتُ مِنْ هَؤُلَاءِ اللَّائِي كُنَّ عِنْدِي ، فَلَمَّا سَمِعَنَ صَوْتَكَ ابْتَدَرْنَ الْحِجَابَ . قَالَ عُمَرُ : فَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كُنْتَ أَحَقَّ أَنْ يَهَيَّنَ . ثُمَّ قَالَ : أَيُّ عَدَوَاتِ أَنْفُسِهِنَّ ، أَنْهَبْنِي وَلَا تَهَيَّنَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قُلْنَا : نَعَمْ ، أَنْتَ أَفْظُ وَأَعْلَظُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، مَا لَقَيْكَ الشَّيْطَانُ قَطُّ سَالِكًا فَجًّا إِلَّا سَلَكَ فَجًّا غَيْرَ فَجِّكَ ^(١) . » .

[الحديث ٣٢٩٤ - طرفاه في : ٣٦٨٣ ، ٦٠٨٥]

٣٢٩٥ - حَرْشًا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْرَةَ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « إِذَا اسْتَيْقِظَ - أَرَاهُ أَحَدُكُمْ - مِنْ مَنَامِهِ فَتَوَضَّأَ فَلْيَسْتَنْشُرْ ثَلَاثًا ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَبِيْتُ عَلَى خَيْشُومِهِ » .

(١) يدخل هذا في باب علام النبوة ، لأن ما أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم عن سحر بأن الشيطان يخشاه ويحجب طريقه استمر كذلك بعد العصر النبوي إلى آخر حياة عمر ، فكان عمر .

١٢ - **باب** ذَكَرَ الْجِنُّ وَتَوَابِيَهُمْ وَعَقَابِيَهُمْ^(١). لَقَوْلِهِ ﴿يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي - إِلَى قَوْلِهِ - عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾. ﴿بَخْسًا﴾ : نَقْصًا . وَقَالَ مُجَاهِدٌ ﴿وَجَعَلُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجِنَّةِ نَسَبًا﴾ : قَالَ كَفَّارُ قُرَيْشٍ : الْمَلَائِكَةُ بَنَاتُ اللَّهِ وَأُمَّهَاتُهُمْ بَنَاتُ سَرَوَاتِ الْجِنِّ ، قَالَ اللَّهُ ﴿وَلَقَدْ عَلِمْتِ الْجِنَّةَ إِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ﴾ : سِيُحْضَرُونَ لِلْحِسَابِ . ﴿جُنْدٌ مُحْضَرُونَ﴾ عِنْدَ الْحِسَابِ .

٣٢٩٦ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعَصَعَةَ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ «أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَهُ : إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْغَنَمَ وَالْبَادِيَةَ ، فَإِذَا كُنْتَ فِي غَنَمِكَ وَبَادِيَتِكَ فَادْنَتْ بِالصَّلَاةِ فَارْفَعِ صَوْتَكَ بِالنِّدَاءِ ، فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَدِّنِ جِنَّ وَلَا إِنْسٍ وَلَا شَيْءٍ إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .»

١٣ - **باب** قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ - إِلَى قَوْلِهِ - أُولَئِكَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾ . ﴿مَصْرِفًا﴾ : مَعْدِلًا . ﴿صَرَفْنَا﴾ أَي وَجَّهْنَا .

١٤ - **باب** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ﴾ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : الثُّعْبَانُ : الْحَيَّةُ الذَّكَرُ مِنْهَا ، يُقَالُ الْحَيَّاتُ أَجْنَاسٌ : الْجَانُّ وَالْأَفَاعِي وَالْأَسَاوِدُ . ﴿أَخَذْتُ بِنَاصِيَتِهَا﴾ فِي مَلِكِهِ وَسُلْطَانِهِ . وَيُقَالُ ﴿صَافَاتٍ﴾ بُسُطٌ أَجْنَحَتْهُنَّ . ﴿يَقْبِضَنَّ﴾ : يَضْرِبَنَّ بِأَجْنَحَتْهُنَّ .

٣٢٩٧ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ عَلَى الْمُنْبَرِ يَقُولُ : اقْتُلُوا الْحَيَّاتِ وَأَقْتُلُوا ذَا الطُّفَيْتَيْنِ وَالْأَبْتَرَ^(٢) ، فَإِنَّهُمَا يَطْمَسَانِ الْبَصَرَ وَيَسْتَسْقِطَانِ الْحَبْلَ .»

[الحديث ٣٢٩٧ - أطرافه في : ٣٣١٠ ، ٣٣١٢ ، ٤٠١٦]

(١) اسم الجن مشتق في لغة العرب من معنى الخفاء والاستتار . قال بعض المعتزلة : هم أجساد رقيقة بسيطة . وعن الربيع قال : «سمعت الشافعي يقول : من زعم أنه يرى الجن أبطلنا شهادته إلا أن يكون نبياً» فن زعم أنه يراه فإما أن يكون صادقاً ويكون صاحب أوهام فلا تقبل شهادته فيما يشهد به لاحتمال أن يطرأ عليه الوهم في شهادته ، وإما أن يكون كاذباً والكاذب غير أهل للشهادة .

(٢) الطغية : خوصة المقل ، الثمر المعروف . شبه به الخط الذي على ظهر الحية . والأبتر : مقطوع الذنب .

٣٢٩٨ - « وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فِينَا أَنَا أَطَارِدُ حَيَّةً لَأَقْتُلَهَا ، فَنَادَانِي أَبُو لُبَابَةَ : لَا تَقْتُلْهَا . فَقُلْتُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَمَرَ بِقِتْلِ الْحَيَّاتِ . فَقَالَ : إِنَّهُ نَهَى بَعْدَ ذَلِكَ عَنْ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ ^(١) ، وَهِيَ الْعَوَامِر ^(٢) . »

[الحديث ٣٢٩٨ - طرفاه في : ٣٣١١ ، ٣٣١٢]

٣٢٩٩ - « وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ : فَرَأَى أَبُو لُبَابَةَ ، أَوْ زَيْدُ بْنُ الْخَطَّابِ . وَتَابَعَهُ يُونُسُ وَابْنُ عُيَيْنَةَ وَإِسْحَاقُ الْكَلْبِيُّ وَالزُّبَيْدِيُّ . وَقَالَ صَالِحُ وَابْنُ أَبِي حَفْصَةَ وَابْنُ مُجَمِّعٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ : فَرَأَى أَبُو لُبَابَةَ وَزَيْدُ بْنُ الْخَطَّابِ . »

١٥ - بَابُ خَيْرِ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شَعْفَ الْجِبَالِ ^(٣)

٣٣٠٠ - **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الرَّجُلِ غَنَمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شَعْفَ الْجِبَالِ وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ ، يَقْرُبُ بَدِينَهُ مِنَ الْفَتَنِ . »

٣٣٠١ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « رَأْسُ الْكُفْرِ نَحْوُ الْمَشْرِقِ ^(٤) ، وَالْفَخْرُ وَالْخِيَلَاءُ فِي أَهْلِ الْخَيْلِ وَالْإِبِلِ ، وَالْفَدَّادِينَ أَهْلُ الْوَبْرِ ، وَالسَّكِينَةَ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ . »

[الحديث ٣٣٠١ - أطرافه في : ٣٤٩٩ ، ٤٣٨٨ ، ٤٣٨٩ ، ٤٣٩٠]

٣٣٠٢ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنِي قَيْسٌ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ « أَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْيَمَنِ فَقَالَ : الْإِيمَانُ يَمَانُ هَاهُنَا ^(٥) ، أَلَا إِنَّ الْقَسْوَةَ وَغَلْظَ الْقُلُوبِ فِي الْفَدَّادِينَ عِنْدَ أَصُولِ أَذْنَابِ الْإِبِلِ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنَا الشَّيْطَانِ فِي رَبِيعَةٍ وَمُضْرَةٍ . »

[الحديث ٣٣٠٢ - أطرافه في : ٣٤٩٨ ، ٤٣٨٧ ، ٥٣٠٣]

(١) أى الحيات التى توجد فى شقوق البيوت .

(٢) وهى الحيات التى يطول لبثها فى البيوت .

(٣) شعف الجبال وشعافها : أعاليها ، واحدها شعفة .

(٤) لأنه أشرق فى البعد عن مهبط رسالات الله .

(٥) وقد استجاب إيمانهم لدعوة الإسلام فى حياته صلى الله عليه وسلم بسرعة وقبول ، فاستحقوا هذا البناء .

٣٣٠٣ - **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا سَمِعْتُمْ صِيَاحَ الدِّيَكَةِ فَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ ^(١) فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكًا ، وَإِذَا سَمِعْتُمْ نَهْيَ الْحِمَارِ فَتَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ رَأَى شَيْطَانًا » .**

٣٣٠٤ - **حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا رَوْحٌ قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جَرِيحٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ سَمِعَ جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِذَا كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ - أَوْ أَمْسَيْتُمْ - فَكُفُّوا صَبِيَانَكُمْ ، فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ ، فَإِذَا ذَهَبَتْ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ فَحَلُّوهُمْ وَأَعْلِقُوا الْأَبْوَابَ وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ بَابًا مُغْلَقًا » . قَالَ وَأَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ نَحْوَ مَا أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ وَلَمْ يَذْكُرْ « وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ » .**

٣٣٠٥ - **حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « فَقَدْتُ أُمَّةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا يُدْرِي مَا فَعَلَتْ ، وَإِنِّي لَا أَرَاهَا إِلَّا الْفَارَ : إِذَا وَضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الْإِبِلِ لَمْ تَشْرَبْ ، وَإِذَا وَضِعَ لَهَا أَلْيَانُ الشَّاهِ شَرِبَتْ . فَحَدَّثْتُ كَعْبًا فَقَالَ : أَنْتَ سَمِعْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُهُ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . فَقَالَ لِي مِرَارًا ، فَقُلْتُ : أَفَاقْرَأُ التَّوْرَةَ ؟ » .**

٣٣٠٦ - **حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ عَنْ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِلْوَزْعِ ^(٢) : الْفَوَيْسِقُ . وَلَمْ أَسْمَعْهُ أَمَرَ بِقَتْلِهِ . وَزَعَمَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِقَتْلِهِ » .**

٣٣٠٧ - **حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ شَيْبَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أُمَّ شُرَيْكٍ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَهَا بِقَتْلِ الْأَوْزَاعِ ^(٣) » .**
[الحديث ٣٣٠٧ - طرفه في : ٣٣٠٩]

٣٣٠٨ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « اقْتُلُوا ذَا الطُّفَيْتَيْنِ ، فَإِنَّهُ يَطْمَسُ الْبَصَرَ وَيُصِيبُ الْحَبَلَ » .**

تَابِعَهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ « أَخْبَرَنَا أُسَامَةُ »

[الحديث ٣٣٠٨ - طرفه في : ٣٣٠٩]

(١) لأن العادة جرت بأن يصرخ الديك عند طلوع الفجر ، وعند الزوال ،

(٢) الوزع : الفأر .

٣٣٠٩ - **حدثنا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ « أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَتْلِ الْأَبْتَرِ وَقَالَ : إِنَّهُ يُصِيبُ الْبَصَرَ وَيُذْهَبُ الْحَبْلَ » .

٣٣١٠ - **حدثنا** عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى عَنْ أَبِي يُونُسَ الْقُشَيْرِيِّ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ ابْنَ عَمْرٍو كَانَ يَقْتُلُ الْحَيَّاتَ ، ثُمَّ نَهَى قَالَ « إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَدَمَ جَائِطًا لَهُ فَوَجَدَ فِيهِ سِلْخَ حَيَّةٍ فَقَالَ : انظروا أينَ هُوَ فَانظروا فقال : اقتلوه ، فكنتُ أقتلها لذلك » .

٣٣١١ - « فَلَقِيتُ أَبَا لُبَابَةَ فَأَخْبَرَنِي أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا تَقْتُلُوا الْجِنَّانَ إِلَّا كُلَّ أَبْتَرٍ ذِي طُفَيْتَيْنِ ، فَإِنَّهُ يُسْقِطُ الْوَلَدَ وَيُذْهَبُ الْبَصَرَ فَأَقْتُلُوهُ » .

٣٣١٢ - **حدثنا** مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَقْتُلُ الْحَيَّاتَ .

٣٣١٣ - فَحَدَّثَهُ أَبُو لُبَابَةَ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ قَتْلِ جِنَّانِ الْبُيُوتِ ، فَأَمْسَكَ عَنْهَا » .

١٦ - بَابُ إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي شَرَابٍ أَخَذَكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ

فَإِنَّ فِي أَحَدِ جَنَاحَيْهِ دَاءٌ وَفِي الْآخَرِ شِفَاءٌ
وَخَمْسٌ مِنَ الدُّوَابِّ فَوَاسِقٌ يُقْتَلْنَ فِي الْحَرَمِ .

٣٣١٤ - **حدثنا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « خَمْسٌ فَوَاسِقٌ يُقْتَلْنَ فِي الْحَرَمِ : الْفَأْرَةُ وَالْعُقْرَبُ وَالْحَدْيَا وَالْغُرَابُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ » .

٣٣١٥ - **حدثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « خَمْسٌ مِنَ الدُّوَابِّ مَنْ قَتَلَهُنَّ وَهُوَ مُحْرِمٌ نَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ : الْعُقْرَبُ وَالْفَأْرَةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ وَالْغُرَابُ وَالْحِدَاةُ » .

٣٣١٦ - **حدثنا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ كَثِيرٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا رَفَعَهُ قَالَ « خَمَّرُوا الْآنِيَةَ ، وَأَوْكُوا الْأَسْفِيَةَ ، وَأَجِيفُوا الْأَبْوَابَ ، وَانْكَفِثُوا صَبِيَانَكُمْ

عَنْ الْمَسَاءِ^(١)، فَإِنَّ لَلْجَنِّ انْتِشَارًا وَخَطْفَةً، وَأَطْفُسُوا الْمَصَابِيحَ عِنْدَ الرَّقَادِ فَإِنَّ الْفُؤَيْسِقَةَ رُبَّمَا اجْتَرَّتِ
الْفَتِيلَةَ فَأَحْرَقَتْ أَهْلَ الْبَيْتِ^(٢) .

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ وَحَبِيبٌ عَنْ عَطَاءٍ « فَإِنَّ لِلشَّيَاطِينِ » .

٣٣١٧ - **حَدَّثَنَا** عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ
إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ « كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَارٍ، فَانزَلَتْ^(٣) الْمُرْسَلَاتُ
عُرْفًا^(٤) وَإِنَّا لَنَتَلَقَّاهَا مِنْ فِيهِ إِذْ خَرَجَتْ حَيَّةٌ مِنْ جُحْرِهَا، فَأَبْتَدَرْنَا لِنَقْتُلَهَا، فَسَبَقْتَنَا فَدَخَلَتْ
جُحْرَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَيْتُمْ شَرَكُمْ كَمَا وَقَيْتُمْ شَرَّهَا . وَعَنْ إِسْرَائِيلَ عَنِ
الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . مِثْلَهُ . قَالَ « وَإِنَّا لَنَتَلَقَّاهَا مِنْ فِيهِ رَطْبَةٌ^(٥) » . وَتَابِعَهُ
أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مُغِيرَةَ .

وَقَالَ حَفْصٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ وَسُلَيْمَانُ بْنُ قَرْمٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ .

٣٣١٨ - **حَدَّثَنَا** نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ
ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ قَالَ « دَخَلَتْ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هَرَّةٍ رَبَطْتَهَا، فَلَمْ تُطْعَمْهَا، وَلَمْ
تَدَعِهَا تَأْكُلْ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ^(٤) » . قَالَ وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مِثْلَهُ .

٣٣١٩ - **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : نَزَلَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ تَحْتَ شَجَرَةٍ
فَلَدَغَتْهُ نَمْلَةٌ، فَأَمَرَ بِجَهَّازِهِ فَأَخْرَجَ مِنْ تَحْتِهَا، ثُمَّ أَمَرَ بِبَيْتِهَا فَأَحْرَقَ بِالنَّارِ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ :
فَهَلَّا نَمْلَةٌ وَاحِدَةٌ^(٥) ؟

(١) خمرها الآتية : غطوها . وأوكثوا الأسمية : اربطوها . وأجففوا الأبواب : أغلقوها وأكفثوا صبيانكم : احفظوهم في البيوت .

(٢) أراد بالفويسقة : الفأرة ، فإنها تريد أن تلمس من زيت المصباح ، فتحدهد في البيت حريقاً .

(٣) هي سورة المرسلات ، سموها منه صلى الله عليه وسلم غضة في أول ما تلاها عقب نزولها .

(٤) خشاش الأرض : هوامها وحشراتنا . تقدم الحديث برقم ٢٣٦٥ .

(٥) عوتب لأنه عم العقاب لمن لم يؤذ .

١٧ - باب إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي شَرَابٍ أَحَدَكُمْ فَلْيَغْمَسْهُ

فِي إْحْدَى جَنَاحَيْهِ دَاءً وَفِي الْأُخْرَى شِفَاءً

٣٣٢٠ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ حَدَّثَنِي عُثَيْبُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُثَيْبُ بْنُ حُنَيْنٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي شَرَابٍ أَحَدَكُمْ فَلْيَغْمَسْهُ ثُمَّ لِيَنْزِعْهُ ، فَإِنَّ فِي إْحْدَى جَنَاحَيْهِ دَاءً وَالْأُخْرَى شِفَاءً » [الحديث ٣٣٢٠ - طرفه في : ٥٧٨٢]

٣٣٢١ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْأَزْرَقُ حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنِ الْحَسَنِ وَابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « غُفِرَ لِمَرْأَةٍ مُوسِمَةً مَرَّتْ بِكَلْبٍ عَلَى رَأْسِ رَكِيٍّ ^(١) يَلْهَثُ ، قَالَ : كَادَ يَقْتُلُهُ الْعَطَشُ - فَزَرَعَتْ خُفَّهَا فَأَوْثَقَتْهُ بِخِمَارِهَا فَزَرَعَتْ لَهُ مِنَ الْمَاءِ ، فَغُفِرَ لَهَا بِذَلِكَ ^(٢) » [الحديث ٣٣٢١ - طرفه في : ٣٤٦٧]

٣٣٢٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَفِظْتُهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ كَمَا أَنَّكَ هَا هُنَا ، أَخْبَرَنِي عُثَيْبُ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا تَدْخُلِ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ » .

٣٣٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ » .

٣٣٢٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ أَمْسَكَ كَلْبًا يَنْقُصُ مِنْ عَمَلِهِ كُلِّ يَوْمٍ قِيرَاطًا ، إِلَّا كَلْبَ حَرْثٍ أَوْ كَلْبَ مَاشِيَةٍ » .

٣٣٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ قَالَ أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ سَمِعَ سُفْيَانَ بْنَ أَبِي زُهَيْرٍ الشَّنْثِيَّ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « مَنْ اقْتَنَى كَلْبًا لَا يُغْنِي عَنْهُ زَرْعًا وَلَا ضَرْعًا نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلِّ يَوْمٍ قِيرَاطًا » . فَقَالَ السَّائِبُ : أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : إِي وَرَبِّ هَذِهِ الْقِبْلَةِ «

(١) الركي : جنس الركية وهي الهر ، وجمها ركايا .

(٢) لما في قلبها من الرحمة .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٦٠) كِتَابُ إِحَارِيثِ الْأَنْبِيَاءِ^(١)

١ - بَابُ خَلْقِ آدَمَ وَذُرِّيَّتِهِ

﴿صَلِّصَال﴾ : طِينٌ خُلِطَ بِرَمَلٍ ، فَصَلِّصَلَ كَمَا يُصَلِّصَلُ الْفَخَّارُ ، وَيُقَالُ مُنْتَنٌ يَرِيدُونَ بِهِ صَلًّا ، كَمَا يُقَالُ صَرَ الْبَابُ وَصَرَّصَرَ عِنْدَ الْإِغْلَاقِ ، مِثْلُ كَبِكْبَيْتِهِ يَعْنِي كَبَيْتُهُ . ﴿فَمَرَّتْ بِهِ﴾ : اسْتَمَرَّ بِهَا الْحَمَلُ فَأَتَمَّتْهُ . ﴿أَنْ لَا تَسْجُدَ﴾ : أَنْ تَسْجُدَ . وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى [البقرة: ٣٠] : ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً^(٢)﴾ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿لَمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ﴾ : إِلَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ . ﴿فِي كَبَدٍ﴾ فِي شِدَّةٍ خَلَقَ . ﴿وَرِيَاشًا﴾ : الْمَالُ . وَقَالَ غَيْرُهُ : الرَّيَاشُ وَالرَّيْشُ وَاحِدٌ وَهُوَ مَاظَهَرَ مِنَ اللَّيَاسِ . ﴿مَا تُمْنُونَ﴾ النُّطْفَةُ فِي أَرْحَامِ النِّسَاءِ . وَقَالَ مُجَاهِدٌ : ﴿إِنَّهُ عَلَى رَجْعِهِ لَقَادِرٌ﴾ : النُّطْفَةُ فِي الْإِحْلِيلِ كُلُّ شَيْءٍ خَلَقَهُ فَهُوَ ﴿شَفَعَ﴾ : السَّمَاءُ شَفَعَ . ﴿وَالْوَتْرُ﴾ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ . ﴿فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾ فِي أَحْسَنِ خَلَقَ ﴿أَسْفَلَ سَافِلِينَ﴾ إِلَّا مَنْ آمَنَ . ﴿خُسْرٌ﴾ : ضَلَالٌ ، ثُمَّ اسْتَنْتَى فَقَالَ إِلَّا مَنْ آمَنَ . ﴿لَا زَبَ﴾ لَازِمٌ . ﴿نَنْشِكُمْ﴾ فِي أَيِّ خَلْقٍ نَشَاءُ . ﴿نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ﴾ : نُعْظِمُكَ . وَقَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ ﴿فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ﴾ : فَهُوَ قَوْلُهُ ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا﴾ . ﴿فَأَزَلَّهُمَا﴾ : فَاسْتَزَلَّهُمَا . وَ﴿يَتَسَنَّه﴾ يَتَغَيَّرُ . ﴿آسَن﴾ : مَتَغَيَّرَ . وَ﴿الْمُسْنُونَ﴾ : الْمَتَغَيَّرَ . ﴿حَمًّا﴾ جَمْعُ حَمَاءَةٍ وَهُوَ الطِّينُ الْمَتَغَيَّرُ . ﴿يَخْصِيفَانِ﴾ : أَخَذُ الْإِخْصَافِ ﴿مِنْ وَرَقِ الْجِدَّةِ﴾ يُؤَلَّفَانِ الْوَرَقَ وَيَخْصِيفَانِ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ . ﴿سَوَّآهُمَا﴾ : كُنْيَاةٌ عَنْ فَرَجَيْهِمَا . ﴿وَمَتَاعٌ إِلَى حِينٍ﴾ هَاهُنَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، الْحِينُ عِنْدَ الْعَرَبِ : مِنْ سَاعَةٍ إِلَى مَا لَا يَحْصَى عَدْدُهُ . ﴿قَبِيلُهُ﴾ : جَيْلُهُ الَّذِي هُوَ مِنْهُمْ .

(١) الأنبياء جمع نبي ، والنبوة نعمة من الله يمن بها على من يشاء ، فيوحى إليه بمعاني الحق وسبل الخير . فإذا أمر بتبليغ ذلك للناس ودعوتهم إليه ، وحملهم عليه ، وقيادتهم في نشره وإذاعته ، فهو الرسول ، ودعوته هي الرسالة ، فكل رسول نبي وليس كل نبي رسولا ، والرسول أفضل من الأنبياء ، وكانت النبوة والرسالة من الله إلى البشر في القرون الخالية والأمم المختلفة ، لتوجيه الإنسانية إلى الحق والخير ، ثم كانت آخر رسالات الله هي الرسالة المحمدية ، وهي أجمعها وأكملها ، ولا حاجة في البشر بعدها إلى غيرها . ويوم يرجع المسلمون إلى رسالة رسولهم ، يقيمون سننها بمعاملاتهم وتصرفاتهم ، يوشك أن تعرف الإنسانية سعادتها بإقامة هذه السنن ، فتكون الرسالة المحمدية نظام العالم والأمم أجمع في كل زمان ومكان ، والله الموفق .

(٢) أسند الطبري من طريق ابن سابط مرفوعاً قال : الأرض : مكة . وقال الحافظ : المراد بالخليفة : آدم عليه السلام .

٣٣٢٦ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ وَطَوَّلَهُ سِتُونَ ذِرَاعًا ، ثُمَّ قَالَ : اذْهَبْ فَاسَلِّمْ عَلَى أَوْلَاثِكَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ فَاسْتَمِعْ مَا يُحْيُونَكَ وَتَحِيَّةُ ذُرِّيَّتِكَ . فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ فَقَالُوا : السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ . فَرَأَوْهُ : وَرَحْمَةُ اللَّهِ فَكُلُّ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ آدَمَ ، فَلَمْ يَزَلِ الْخَلْقُ يَنْقُصُ حَتَّى الْآنَ » .

[الحديث ٣٣٢٦ - طرفه في : ٦٢٢٧]

٣٣٢٧ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « وَأَوَّلُ زُمْرَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ عَلَى أَشَدِّ كَوَكَبِ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ إِضَاعَةً ، لَا يَبُولُونَ وَلَا يَتَغَوَّطُونَ وَلَا يَتَقَلَّبُونَ وَلَا يَمْتَخِطُونَ ، أَمْشَاطُهُمُ الذَّهَبُ وَرَشْحُهُمُ الْمَسْكُ وَمَجَامِرُهُمُ الْآلُودُ ، الْأَلَنْجُوجُ : عُودُ الطَّيِّبِ ، وَأَزْوَاجُهُمُ الْحُورُ الْعَيْنُ عَلَى خَلْقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ عَلَى صُورَةِ أَبِيهِمْ آدَمَ سِتُونَ ذِرَاعًا فِي السَّمَاءِ » .

٣٣٢٨ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ « أَنَّ أُمَّ سَلِيمٍ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحِي مِنْ الْحَقِّ ، فَهَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ الْغُسْلُ إِذَا احْتَلَمَتْ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، إِذَا رَأَتْ الْمَاءَ . فَضَحِكَتْ أُمُّ سَلَمَةَ فَقَالَتْ : تَحْتَلِمُ الْمَرْأَةُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فِيهَا يُشْبِهُ الْوَلَدَ » .

٣٣٢٩ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا الْفَرَارِيُّ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « بَلَغَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ مَقْدَمَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ ، فَأَتَاهُ فَقَالَ : إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ ثَلَاثٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا نَبِيٌّ ، قَالَ مَا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ ؟ وَمَا أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ ؟ وَمَنْ أَىُّ شَيْءٍ يَنْزِعُ الْوَلَدُ إِلَى أَبِيهِ ، وَمَنْ أَىُّ شَيْءٍ يَنْزِعُ إِلَى أَحْوَالِهِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : خَبَّرَنِي بِهِنَّ أَنْفَا جَبْرَيْلُ . قَالَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : ذَلِكَ عَدُوُّ الْيَهُودِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَمَّا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ فَنَارٌ تَحْشُرُ النَّاسَ مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ . وَأَمَّا أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فَرِيَاذَةُ كَبِدِ حُوتٍ وَأَمَّا الشُّبَّةُ فِي الْوَلَدِ فَإِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَشِيَ الْمَرْأَةَ فَسَبَقَهَا مَاءُهَا كَانَ الشُّبَّةُ لَهَا ، وَإِذَا سَبَقَ مَاءُهَا كَانَ الشُّبَّةُ لَهَا . قَالَ : أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ . ثُمَّ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ الْيَهُودَ قَوْمٌ بُهْتُ ، إِنْ عَلِمُوا بِإِسْلَامِي قَبْلَ أَنْ تَسْأَلَهُمْ بِهِتُونِي عِنْدَكَ : فَجَاءَتِ الْيَهُودَ ، وَدَخَلَ عَبْدُ اللَّهِ الْبَيْتَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَىُّ رَجُلٍ فِيكُمْ عَبْدٌ

الله بن سلام ؟ قالوا أعلمنا وابن أعلمنا ، وأخبرنا وابن أخبرنا . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أفرايتم إن أسلم عبد الله ؟ قالوا : أعاده الله من ذلك . فخرج عبد الله إليهم فقال : أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً رسول الله . فقالوا : شربنا وابن شربنا . ووقعوا فيه .

[الحديث ٣٣٢٩ - أطرافه في : (٣٩١١ ، ٣٩٣٨ ، ٤٤٨٠)]

٣٣٣٠ - **حديث** بشر بن محمد أخبرنا عبد الله أخبرنا معمر عن همام عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ، يعني «لولا بنو إسرائيل لم يخنز اللحم^(١) ، ولولا حواء لم تخن أنثى زوجها» .

٣٣٣١ - **حديث** أبو كريب وموسى بن حزام قالوا حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن ميسرة الأشجعي عن أبي حازم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «استوصوا بالنساء ، فإن المرأة خلقت من ضلع^(٢) ، وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه ، فإن ذهبت تقيمته كسرته ، وإن تركته لم يزل أعوج ، فاستوصوا بالنساء» .

[الحديث ٣٣٣١ - طرفاه في : (٥١٨٤ ، ٥١٨٦)]

٣٣٣٢ - **حديث** عمر بن حفص حدثنا أبي حدثنا الأعمش حدثنا زيد بن وهب حدثنا عبد الله «حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق : إن أحدكم يجمع في بطن أمه أربعين يوماً ، ثم يكون علقةً مثل ذلك ثم يكون مضغةً مثل ذلك ، ثم يبعث الله إليه ملكاً بأربع كلمات : فيكتب عمله ، وأجله ، ورزقه ، وشقى أم سعيد . ثم ينفخ فيه الروح . فإن الرجل يعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع ، فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخل الجنة ، وإن الرجل يعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع ، فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخل النار» .

٣٣٣٣ - **حديث** أبو النعمان حدثنا حماد بن زيد عن عبيد الله بن أبي بكر بن أنس بن مالك عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال «إن الله وكر في الرحم ملكاً فيقول : يارب نطفة ، يارب علقة ، يارب مضغة ، فإذا أراد أن يخلقها قال : يارب أذكر أم أنثى ؟ يارب أشقى أم سعيد ؟ فما الرزق ؟ فما الأجل ؟ فيكتب كذلك في بطن أمه» .

(١) الخنز : التغير والتزير . أي لولا أن بنو إسرائيل سوا ادخار اللحم حتى أتت لما ادخرا فلم يمتن .

(٢) زاد في رواية الأعمرج عن أبي هريرة عند مسلم : «لن تستقيم لك على طريقة» .

٣٣٣٤ - حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عَمْرَانَ الْجَوْنِيِّ عَنْ أَنَسٍ يَرْفَعُهُ « إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ لِأَهْلِ النَّارِ عَذَابًا : لَوْ أَنَّ لَكَ مَا فِي الْأَرْضِ مِنْ نَبِيٍّ كُنْتَ تَفْتَدِي بِهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَقَدْ سَأَلْتُكَ مَا هُوَ أَهْوَنُ مِنْ هَذَا وَأَنْتَ فِي صُلْبِ آدَمَ : أَنْ لَا تُشْرِكَ بِي ، فَأَبَيْتَ إِلَّا الشُّرْكَ » .

[الحديث ٣٣٣٤ - طرفاه في : ٦٥٣٨ ، ٦٥٥٧]

٣٣٣٥ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ مَرْثَدَةَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُقْتَلُ نَفْسٌ ظُلْمًا إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْ دَمِهَا ، لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ .

[الحديث ٣٣٣٥ - طرفاه في : ٦٨٦٧ ، ٧٣٢١]

٢ - بَابُ الْأَرْوَاحِ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ

٣٣٣٦ - قَالَ وَقَالَ اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : الْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ ، فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا ائْتَلَفَ ، وَمَا تَنَازَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ .

وَقَالَ يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ بِهَذَا .

٣ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [هود : ٢٥] : ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ ﴾ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : ﴿ بَادِيَ الرَّأْيِ ﴾ : مَا ظَهَرَ لَنَا . ﴿ أَقْلَعِي ﴾ : أَمْسِكِي . ﴿ وَفَارِ التَّنُورَ ﴾ : تَبِعِ الْمَاءَ . وَقَالَ عِكْرَمَةُ : وَجْهَ الْأَرْضِ . وَقَالَ مُجَاهِدٌ ﴿ الْجُودِيَّ ﴾ : جِبَلٌ بِالْجَزِيرَةِ . ﴿ دَابَّ ﴾ مِثْلُ حَالِ ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ أَنْ أَنْذِرْ قَوْمَكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ [نوح : ١ - ٢٨] : ﴿ وَأَنْتَلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ نُوحٍ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ إِن كَانَ كَبُرَ عَلَيْكُمْ مَقَامِي وَتَذَكِيرِي بِآيَاتِ اللَّهِ - إِلَى قَوْلِهِ - مِنْ الْمُسْلِمِينَ ﴾

٣٣٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ سَأَلْتُ : وَقَالَ ابْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّاسِ فَاتَّخَذَ عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ، ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَالَ فَقَالَ : إِنِّي لَأَنْذِرُكُمْوه ، وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا أَنْذَرَهُ قَوْمَهُ ، لَقَدْ أَنْذَرَ نُوحٌ قَوْمَهُ ، وَلَكِنِّي أَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلًا لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ : تَعَلَّمُونَ أَنَّهُ أَعْوَرٌ ، وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ . »

٣٣٣٨ - **حَرْشًا** أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا عَنِ الدَّجَالِ مَا حَدَّثَ بِهِ نَبِيٌّ قَوْمَهُ : إِنَّهُ أَعْوَرٌ ، وَإِنَّهُ يَجِيءُ مَعَهُ بِمِثَالِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ، فَالَّتِي يَقُولُ إِنَّهَا الْجَنَّةُ هِيَ النَّارُ ، وَالَّتِي أَنْذَرُكُمْ كَمَا أَنْذَرَ بِهِ نُوحٌ قَوْمَهُ » .

٣٣٣٩ - **حَرْشًا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « يَجِيءُ نُوحٌ وَأُمَّتُهُ ، فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : هَلْ بَلَغْتَ ؟ فَيَقُولُ : نَعَمْ أَيُّ رَبِّ . فَيَقُولُ لِأُمَّتِهِ : هَلْ بَلَغْتُمْ ؟ فَيَقُولُونَ : لَا ، مَا جَاءَنَا مِنْ نَبِيٍّ . فَيَقُولُ لِنُوحٍ مَنْ يَشْهَدُ لَكَ ؟ فَيَقُولُ : مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأُمَّتُهُ ، فَنَشْهَدُ أَنَّهُ قَدْ بَلَغَ ، وَهُوَ قَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ [البقرة : ١٤٣] : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ ﴾ وَالْوَسْطُ : الْعَدْلُ » .

[الحديث ٣٣٣٩ - طرفاه في : ٤٤٨٧ ، ٧٣٤٩]

٣٣٤٠ - **حَرْشًا** إِسْحَاقُ بْنُ نَضْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي دَعْوَةٍ ، فَرَفَعَتْ إِلَيْهِ الذَّرَاعُ^(١) - وَكَانَتْ تُعْجِبُهُ - فَنَهَسَ مِنْهَا نَهْسَةً^(٢) وَقَالَ أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . هَلْ تَذَرُونَ بِي مَنْ يَجْمَعُ اللَّهُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ ، فَيُبْصِرُهُمُ النَّاطِرُ ، وَيَسْمَعُهُمُ الدَّاعِي ، وَتَدْنُو مِنْهُمْ الشَّمْسُ ، فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ : أَلَا تَرَوْنَ إِلَى مَا أَنْتُمْ فِيهِ ، إِلَى مَا بَلَغْتُمْ ؟ أَلَا تَنْظُرُونَ إِلَى مَنْ يَشْفَعُ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ ؟ فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ : أَبُوكُمْ آدَمُ . : فَيَأْتُونَهُ فَيَقُولُونَ يَا آدَمُ أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ ، خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ ، وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ ، وَأَسْكَنْكَ الْجَنَّةَ . أَلَا تَشْفَعُ لَنَا إِلَى رَبِّكَ ؟ أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ وَمَا بَلَغْنَا ؟ فَيَقُولُ : رَبِّي غَضِبَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ ، وَلَا يَغْضَبُ بَعْدَهُ مِثْلَهُ ، وَنَهَانِي عَنِ الشَّجَرَةِ فَعَصَيْتُ . نَفْسِي نَفْسِي ، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي ، اذْهَبُوا إِلَى نُوحٍ . فَيَأْتُونَ نُوحًا فَيَقُولُونَ : يَا نُوحُ أَنْتَ أَوَّلُ الرُّسُلِ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ^(٣) ، وَسَمَّاكَ اللَّهُ عَبْدًا شَكُورًا . أَمَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ ؟ أَلَا تَرَى إِلَى مَا بَلَغْنَا ؟ أَلَا تَشْفَعُ لَنَا إِلَى رَبِّكَ ؟ فَيَقُولُ : رَبِّي غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ ، وَلَا يَغْضَبُ بَعْدَهُ مِثْلَهُ . نَفْسِي نَفْسِي ، أَتُّوا النَّبِيَّ

(١) أى ذراع الشاة المطبوخة .

(٢) أى أخذ منها بأطراف أسنانه ، مثل نهش .

(٣) لأن رسالة آدم قبله كانت لبنيه فقط ورسالته رسالة تربية من الأب لبنيه .

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَيَأْتُونِي . فَاسْجُدْ تَحْتَ الْعَرْشِ ، فَيُقَالُ : يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ ، وَاشْفَعْ تَشْفَعُ ، وَسَلْ تُعْطَهُ . قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبِيدٍ : لَا أَحْفَظُ سَائِرَهُ .

[الحديث ٣٣٤٠ - طرفاه في : ٢٣٦١ ، ٤٧١٢]

٣٣٤١ - **حديثنا** نصر بن علي بن نصر أخبرنا أبو أحمد عن سفيان عن أبي إسحاق عن الأسود بن يزيد عن عبد الله رضى الله عنه « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ ﴿ فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ ﴾ مِثْلَ قِرَاءَةِ الْعَامَّةِ . »

[الحديث ٣٣٤١ - أطرافه في : ٣٣٤٥ ، ٣٣٧٦ ، ٤٨٦٩ ، ٤٨٧٠ ، ٤٨٧١ ، ٤٨٧٢ ، ٤٨٧٣ ، ٤٨٧٤]

٤ - **باب** ﴿ وَإِنَّ إِلْيَاسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ ، إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَلَا تَتَّقُونَ - إِلَى - وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ ﴾ [الصافات : ٢٣] قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : يُذَكَّرُ بِخَيْرٍ . . ﴿ سَلَامٌ عَلَى آلِ يَاسِينَ ، إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ، إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الصافات : ١٣٠] . يُذَكَّرُ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ إِلْيَاسَ هُوَ إِدْرِيسُ .

٥ - **باب** ذِكْرِ إِدْرِيسَ عَلَيْهِ السَّلَامُ . وَهُوَ جَدُّ أَبِي نُوحٍ ، وَيُقَالُ جَدُّ نُوحٍ

عَلَيْهِمَا السَّلَامُ وَقَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى [مريم : ٥٧] ﴿ وَرَفَعْنَاهُ مَكَانًا عَلِيًّا ﴾

٣٣٤٢ - قَالَ عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الرَّهْزِيِّ . ح

حديثنا أحمد بن صالح حدثنا عتبسة حدثنا يونس عن ابن شهاب قال : قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ « كَانَ أَبُو ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : فُرَجَ عَنْ سَقْفِ بَيْتِي وَأَنَا بِمَكَّةَ ، فَنَزَلَ جِبْرِيلُ فَفَرَجَ صَدْرِي ، ثُمَّ غَسَلَهُ بِمَاءِ زَمْزَمَ ، ثُمَّ جَاءَ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مُمْتَلِيٍّ حِكْمَةً وَإِيمَانًا فَأَفْرَغَهَا فِي صَدْرِي ، ثُمَّ أَطْبَقَهُ ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَعَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ ، فَلَمَّا جَاءَ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا قَالَ جِبْرِيلُ لِحَازِنِ السَّمَاءِ : افْتَحْ . قَالَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ هَذَا جِبْرِيلُ ، قَالَ : مَعَكَ أَحَدٌ ؟ قَالَ : مَعِيَ مُحَمَّدٌ ، قَالَ : أُرْسَلْ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَافْتَحَ . فَلَمَّا عَلَوْنَا السَّمَاءَ إِذَا رَجُلٌ عَنِ يَمِينِهِ أَسْوَدَةٌ وَعَنْ يَسَارِهِ أَسْوَدَةٌ^(١) ، فَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ يَمِينِهِ ضَحَكَ ، وَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ شِمَالِهِ بَكَى ، فَقَالَ مَرَحِبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَبْنِ الصَّالِحِ . قُلْتُ : مَنْ هَذَا يَا جِبْرِيلُ ؟ قَالَ : هَذَا آدَمُ ، وَهَذِهِ

(١) الأسودة والأسود : الشخص من إنسان أو متاع أو غيره ، واحدها سواد .

الْأَسْوَدَةُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ نَسَمُ بَنِيهِ^(١) ، فَأَهْلُ الْيَمِينِ مِنْهُمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ ، وَالْأَسْوَدَةُ الَّتِي عَنْ شِمَالِهِ أَهْلُ النَّارِ . فَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ يَمِينِهِ ضَحَكَ وَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ شِمَالِهِ بَكَى . ثُمَّ عَرَّجَ بِي جِبْرِيلُ حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ فَقَالَ لِحَازِنِهَا : افْتَحْ ، فَقَالَ لَهُ حَازِنُهَا مِثْلَ مَا قَالَ الْأَوَّلُ ، فَفَتَحَ . قَالَ أَنَسُ : فَذَكَرَ أَنَّهُ وَجَدَ فِي السَّمَاوَاتِ إِدْرِيسَ وَمُوسَى وَعِيسَى وَإِبْرَاهِيمَ ، وَلَمْ يُثَبِّتْ لِي كَيْفَ مَنَازِلَهُمْ ، غَيْرَ أَنَّهُ قَدْ ذَكَرَ أَنَّهُ وَجَدَ آدَمَ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا وَإِبْرَاهِيمَ فِي السَّادِسَةِ . وَقَالَ أَنَسُ : فَلَمَّا مَرَّ جِبْرِيلُ بِإِدْرِيسَ قَالَ : مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَخِ الصَّالِحِ ، فَقُلْتُ مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا إِدْرِيسُ . ثُمَّ مَرَرْتُ بِمُوسَى فَقَالَ : مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَخِ الصَّالِحِ ، وَقُلْتُ مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا مُوسَى . ثُمَّ مَرَرْتُ بِعِيسَى فَقَالَ مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَخِ الصَّالِحِ . قُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : عِيسَى . ثُمَّ مَرَرْتُ بِإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ : مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْإِبْنِ الصَّالِحِ ، قُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا إِبْرَاهِيمُ - قَالَ وَأَخْبَرَنِي ابْنُ حَزْمٍ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ وَأَبَا حِيَةَ الْأَنْصَارِيَّ كَانَا يَقُولَانِ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ثُمَّ عَرَّجَ بِي حَتَّى ظَهَرْتُ لِمُسْتَوَى أَسْمَعُ صَرِيْفَ الْأَقْلَامِ^(٢) . قَالَ ابْنُ حَزْمٍ وَأَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ففَرَضَ اللَّهُ عَلَى خَمْسِينَ صَلَاةً ، فَرَجَعْتُ بِذَلِكَ حَتَّى أَمَرَ بِمُوسَى فَقَالَ مُوسَى : مَا الَّذِي فُرِضَ عَلَيَّ أُمَّتِكَ ؟ قُلْتُ : فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسِينَ صَلَاةً ، قَالَ : فَارْجِعْ رَبِّكَ ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ ، فَارْجَعْتُ ، فَارْجَعْتُ رَبِّي ، فَوَضَعَ شَطْرَهَا ، فَارْجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ : رَاجِعْ رَبِّكَ ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ فَوَضَعَ شَطْرَهَا ، فَارْجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ : رَاجِعْ رَبِّكَ ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ ، فَارْجَعْتُ فَارْجَعْتُ رَبِّي فَقَالَ : هِيَ خَمْسٌ وَهِيَ خَمْسُونَ ، لَا يُبَدَلُ الْقَوْلُ لَدَيْ ، فَارْجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ : رَاجِعْ رَبِّكَ ، فَقُلْتُ : قَدْ اسْتَحْيَيْتُ مِنْ رَبِّي . ثُمَّ انْطَلَقَ حَتَّى أَتَى السُّدْرَةَ الْمُنْتَهَى ، فغَشِيَهَا أَلْوَانٌ لَا أَدْرِي مَا هِيَ . ثُمَّ أُدْخِلْتُ الْجَنَّةَ فَإِذَا فِيهَا جَنَابِدُ اللَّوْلُوِّ^(٣) ، وَإِذَا تُرَابُهَا الْمَسْكُ .

٦ - **باب** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [هود : ٥٠] ﴿ وَإِلَى عَادِ أَخَاهُمْ هُودًا^(٤) قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ ﴾ وَقَوْلِهِ [الْأَحْقَاف : ٢١] ﴿ إِذْ أَنْذَرَ قَوْمَهُ بِالْأَحْقَافِ - إِلَى قَوْلِهِ - كَذَلِكَ نَجْزِي الْقَوْمَ الْمُجْرِمِينَ ﴾ فِيهِ عَنْ عَطَاءٍ وَسُلَيْمَانَ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [الْحَاقَّة : ٨] :

(١) الذم : الأرواح والنفوس .

(٢) صريف الأقلام : صوت جريانها بما تكتبه .

(٣) الجنابذ : جمع جنبة وهي القبة .

(٤) هو أحد الأنبياء الخمسة من العرب ، وهم : هود وصالح وشعيب وإسماعيل وخاتم النبيين محمد صلى الله عليه وسلم .

﴿ وَأَمَّا عَادٌ فَأَهْلَكُوا بِرِيحٍ صَرْصَرٍ شَدِيدَةٍ ﴾ عَاتِيَةٌ . قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ : عَنَّتْ عَلَى الْعُزَّانِ ﴿ سَخَّرَهَا عَلَيْهِمْ سَبْعَ لَيَالٍ وَثَمَانِيَةَ أَيَّامٍ حُسُومًا ﴾ مُتَّابِعَةٌ ﴿ فَتَرَى الْقَوْمَ فِيهَا صَرْعَى كَأَنَّهُمْ أُعِجَازُ نَخْلٍ خَاوِيَةٌ ﴾ أَصُولُهَا ؟ ﴿ فَهَلْ تَرَى لَهُمْ مِنْ بَاقِيَةٍ ﴾ بَقِيَّةٌ .

٣٣٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرُورَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « نُصِرْتُ بِالصَّبَا ، وَأَهْلِكْتُ عَادٌ بِالدَّبُورِ » .

٣٣٤٤ - قَالَ : وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « بَعَثَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذُهَيْبَةٍ ، فَقَسَمَهَا بَيْنَ الْأَرْبَعَةِ ، الْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسِ الْحَنْبَلِيِّ ثُمَّ الْمَجَاشِعِيِّ ، وَعُيَيْنَةَ بْنِ بَدْرِ الْفَزَارِيِّ ، وَزَيْدِ الطَّائِيِّ ثُمَّ أَحَدِ بَنِي نَبَهَانَ ، وَعَلْقَمَةَ بْنِ عَلَاثَةَ الْعَامِرِيِّ أَحَدِ بَنِي كِلَابٍ . فَغَضِبَتْ قُرَيْشٌ وَالْأَنْصَارُ قَالُوا : يُعْطَى صَنَادِيدَ أَهْلِ نَجْدٍ وَيَدْعُنَا . قَالَ : إِنَّمَا أَتَأَلَّفُهُمْ . فَأَقْبَلَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ مُشْرِفُ الْوَجْتَيْنِ نَاتِي الْجَبِينِ كَثُ اللَّحْيَةِ مَخْلُوقٌ فَقَالَ : أَتَبَقُّ اللَّهُ يَا مُحَمَّدُ ، فَقَالَ : مَنْ يُطْعِمُ اللَّهَ إِذَا عَصَيْتُ ؟ أَيَأْمِنُنِي اللَّهُ عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ وَلَا تَأْمَنُونِي ؟ فَسَأَلَهُ رَجُلٌ قَتَلَهُ - أَحْسَبُهُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ - فَمَنَعَهُ ، فَلَمَّا وَلَّى قَالَ : إِنَّ مِنْ ضَيْضِيِّ هَذَا - أَوْ فِي عَقَبِ هَذَا - قَوْمٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَةِ ، يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ وَيَدْعُونَ أَهْلَ الْأَوْثَانِ ، لَعْنُ أَنَا أَدْرَكْتُهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ »

[الحديث ٣٣٤٤ - أطرافه في : ٣٦١٠ ، ٤٣٥١ ، ٤٦٦٧ ، ٥٠٥٨ ، ٦١٦٣ ، ٦٩٣١ ، ٦٩٣٣ ، ٧٤٣٢ ، ٧٥٦٢]

٣٣٤٥ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ : سَمِعْتُ صَدَّ اللَّهَ قَالَ « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ ﴿ فَهَلْ مِنْ مُدْكَرٍ ﴾ »

١٧ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [الْأَعْرَافُ : ٧٣] ﴿ وَإِلَى تَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا ﴾ وَقَوْلِهِ [الْحَجَرُ :

٨٠] ﴿ كَذَّبَ أَصْحَابُ الْحِجْرِ ﴾ : الْحِجْرُ مَوْضِعُ تَمُودَ . وَأَمَّا ﴿ حَرَّتْ حَجْرًا ﴾ حَرَامٌ ، وَكُلُّ مَمْنُوعٍ فَهُوَ حَجْرٌ ، وَمِنْهُ « حَجْرٌ مَحْجُورٌ » . وَالْحِجْرُ كُلُّ بِنَاءٍ بَنِيَتْهُ ، وَمَا حَجَّرَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْأَرْضِ فَهُوَ حَجْرٌ ، وَمِنْهُ سُمِّيَ حَطِيمُ الْبَيْتِ حَجْرًا ، كَأَنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنْ مَحْطُومٍ ، مِثْلُ قَتِيلٍ مِنْ مَقْتُولٍ ، وَيُقَالُ لِللَّائِنِيِّ مِنَ الْخَيْلِ حَجْرٌ ، وَيُقَالُ لِلْعَقْلِ : حَجْرٌ . وَحِجِّيٌّ وَأَمَّا حَجْرُ الْيَمَامَةِ فَهُوَ الْمَنْزَلُ .

٣٣٧٧ - **حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ قَالَ « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَذَكَرَ الَّذِي عَقَرَ النَّاقَةَ - قَالَ : انْتَدَبَ لَهَا رَجُلٌ ذُو عِزٍّ وَمَنْعَةَ فِي قَوْمِهِ كَأَنِّي زَمْعَةَ » .**

[الحديث ٣٣٧٧ - أطرافه في : ٤٩٤٢ ، ٥٢٠٤ ، ٦٠٤٢]

٣٣٧٨ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْكِينٍ أَبُو الْحَسَنِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ بْنِ حَيَّانَ أَبُو زَكَرِيَاءَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا نَزَلَ الْحِجْرَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ أَمَرَهُمْ أَنْ لَا يَشْرَبُوا مِنْ بَيْرِهَا وَلَا يَسْتَقُوا مِنْهَا ، فَقَالُوا : قَدْ عَجْنَا مِنْهَا وَاسْتَقَرْنَا ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَطْرَحُوا ذَلِكَ الْعَجِينَ وَيُهْرِقُوا ذَلِكَ الْمَاءَ » . وَيُرْوَى عَنْ سَبْرَةَ بْنِ مَعْبُدٍ وَأَبِي الشُّمُوسِ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِالْقَاءِ الطَّعَامِ » . وَقَالَ أَبُو ذَرٍّ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ اعْتَجَنَ بِمَائِهِ »**

[الحديث ٣٣٧٨ - طرفه في : ٣٣٧٩]

٣٣٧٩ - **حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ « أَنَّ النَّاسَ نَزَلُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْضَ ثُمُودَ ، الْحِجْرَ ، وَاسْتَقُوا مِنْ بَيْرِهَا وَاعْتَجَنُوا بِهِ ، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُهْرِقُوا مَا اسْتَقَوْا مِنْ بَيْتَارِهَا وَأَنْ يَغْلِفُوا الْأَبْلَ الْعَجِينَ ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَسْتَقُوا مِنَ الْبَيْتْرِ الَّتِي كَانَ تَرْدُهَا النَّاقَةُ » . تَابِعَهُ أُسَامَةُ عَنْ نَافِعٍ .**

٣٣٨٠ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا مَرَّ بِالْحِجْرِ قَالَ : لَا تَدْخُلُوا مَسَاكِنَ الَّذِينَ ظَلَمُوا ، إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ أَنْ يُصِيبَكُمْ مَا أَصَابَهُمْ . ثُمَّ تَقَنَّعَ بِرِدَائِهِ وَهُوَ عَلَى الرَّحْلِ »**

٣٣٨١ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَهْبٌ حَدَّثَنَا أَبِي سَمِعْتُ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا تَدْخُلُوا مَسَاكِنَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ - إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ - أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ » .**

٧ - بَابُ قِصَّةِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ

وقول الله تعالى [الكهف : ٩٤] ﴿ قَالُوا يَا ذَا الْقُرْنَيْنِ إِنَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ ﴾

وقول الله تعالى [الكهف : ٨٣] ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ ذِي الْقُرْنَيْنِ - إِلَى قَوْلِهِ - سَبَبًا ﴾ سبباً : طريقاً .

(٢ - ج ٥٥٨ ، ٥٢٠٤ ، الجامع الصحيح)

إلى قوله ﴿آتوني زُبَرَ الحديد﴾ واحدها زُبيرة وهي القطع ﴿حتى إذا ساوى بين الصدفين﴾ يُقال عن ابن عباس الجبلين . والسدين : الجبلين . خَرَجًا : أجزًا . ﴿قال انفخوا حتى إذا جعله نارًا قال آتوني أفرغ عليه قِطْرًا﴾ أصب عليه رصاصا ، ويقال الحديد ، ويقال الصُّفْر ، وقال ابن عباس : النحاس ، ﴿فما استطاعوا أن يظهره﴾ يعلوه ، استطاع : استفعل من طعت له ، فلذلك فتح أَسْطَاعَ يَسْطِيعُ ، وقال بعضهم استطاع يستطيع . ﴿وما استطاعوا له نقبا . قال هذا رحمة من ربي ، فإذا جاء وعد ربي جعله دكاء﴾ الأزقة بالأرض . وناقاة دكاء : لآسنام لها . والدكاء من الأرض مثله حتى صلب وتلبد . ﴿وكان وعد ربي حقا . وتركنا بعضهم يومئذ يموج في بعض ، حتى إذا فتحت يأجوج ومأجوج وهم من كل حدب ينسلون﴾ قال قتادة : حدب : أكمة . «قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم : رأيت السد مثل البرد المحبر . قال : قد رأيتته .»

٣٣٤٦ - **حدثنا** يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير أن زينب بنت أبي سلمة حدثته عن أم حبيبة بنت أبي سفيان عن زينب بنت جحش رضي الله عنهن «أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها فرعا يقول : لا إله إلا الله ، ويل للعرب من شرٍ قد اقترب ، فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه - وحلق بإصبعه الإبهام والتي تليها - فقالت زينب بنت جحش : فقلت يارسول الله أنهلك وفينا الصالحون ؟ قال : نعم ، إذا كثر الخبث .»

[الحديث ٣٣٤٦ - أطرافه في : ٣٥٩٨ ، ٧٠٥٩ ، ٧١٣٥]

٣٣٤٧ - **حدثنا** مسلم بن إبراهيم حدثنا وهيب حدثنا ابن طاووس عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال «فتح الله من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه ، وعقد بيده تسعين .»

[الحديث ٣٣٤٧ - طرفه في : ٧١٣٦]

٣٣٤٨ - **حدثنا** إسحاق بن نصر حدثنا أبو أسامة عن الأعمش حدثنا أبو صالح عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «يقول الله تعالى : يا آدم . فيقول : لبيك وسعديك ، والخير في يديك . فيقول : أخرج بعث النار . قال : وما بعث النار ؟ قال : من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين . فعنده يشيب الصغير ، وتضع كل ذات حمل حملها ، وترى الناس سكارى وما هم بسكارى ، ولكن عذاب الله شديد . قالوا : يارسول الله ، وأينا ذلك

الْوَّاحِدُ ؟ قَالَ : أَبْشَرُوا فَإِنَّ مِنْكُمْ رَجُلًا وَمَنْ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ أَلْفٌ . ثُمَّ قَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي أَرْجُو أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ . فَكَبَّرْنَا . فَقَالَ : أَرْجُو أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ . فَكَبَّرْنَا . فَقَالَ : أَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ . فَكَبَّرْنَا . فَقَالَ : مَا أَنْتُمْ فِي النَّاسِ إِلَّا كَالشَّعْرَةِ السُّودَاءِ فِي جِلْدِ ثَوْرٍ أَبْيَضَ ، أَوْ كَشَعْرَةِ بَيْضَاءَ فِي جِلْدِ ثَوْرٍ أَسْوَدَ »

[الحديث ٣٣٤٨ - أطرافه في : ٤٧٤١ ، ٦٥٣٠ ، ٧٤٨٣]

٨ - **باب** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [النساء : ١٦٥] ﴿ وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ﴾

وقوله [النحل : ١٢٠] ﴿ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ ﴾

وقوله [التوبة : ١١٤] ﴿ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ ﴾ . وَقَالَ أَبُو مَيْسَرَةَ : الرَّحِمُ بِلِسَانِ الْحَبَشَةِ

٣٣٤٩ - **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الْمُغْبِيرَةُ بْنُ النُّعْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ حُفَاةَ عُرَاةٍ غُرْلًا . ثُمَّ قَرَأَ ﴿ كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ ، وَوَعْدًا عَلَيْنَا ، إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ ﴾ وَأَوَّلُ مَنْ يَكْسَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِبْرَاهِيمُ . وَإِنَّ أَنَسًا مِنْ أَصْحَابِي يُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشَّمَالِ ، فَأَقُولُ : أَصْحَابِي ، أَصْحَابِي . فَيُقَالُ : إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ مُنْذُ فَارَقْتَهُمْ ، فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ ﴿ وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ - إِلَى قَوْلِهِ - الْحَكِيمُ ﴾ .

[الحديث ٣٣٤٩ - أطرافه في : ٣٤٤٧ ، ٤٦٢٥ ، ٤٦٢٦ ، ٤٧٤٠ ، ٦٥٢٤ ، ٦٥٢٥ ، ٦٥٢٦]

٣٣٥٠ - **حدثنا** إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي أَخِي عَبْدُ الْحَمِيدِ عَنِ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ عَنِ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « يَلْتَقِي إِبْرَاهِيمُ أَبَاهُ آزَرَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَى وَجْهِ آزَرَ قَتْرَةٌ وَغَبْرَةٌ ، فَيَقُولُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ : أَلَمْ أَقُلْ لَكَ لَا تَعْصِنِي ؟ فَيَقُولُ أَبُوهُ : فَالْيَوْمَ لَا أَعْصِيكَ . فَيَقُولُ إِبْرَاهِيمُ : يَا رَبِّ إِنَّكَ وَعَدْتَنِي أَنْ لَا تُخْزِيَنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ ، فَأَيُّ خِزْيٍ أَخْزَى مِنْ أَبِي الْأَبْعَدِ ؟ فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : إِنِّي حَرَمْتُ الْجَنَّةَ عَلَى الْكَافِرِينَ . ثُمَّ يُقَالُ : يَا إِبْرَاهِيمُ مَا تَحْتَ رَجْلَيْكَ ، فَيَنْظُرُ فَإِذَا هُوَ بِدِيخٍ مُلْتَطِخٍ ، فَيُؤْخَذُ بِقَوَائِمِهِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ » .

[الحديث : ٣٣٥٠ - طرفاه في ٤٧٦٨ ، ٤٧٦٩]

٣٣٥١ - **حدثنا** يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ بَكْرِ بْنِ حَدَّثَهُ

عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

الْبَيْتَ فَوَجَدَ فِيهِ صُورَةَ إِبْرَاهِيمَ وَصُورَةَ مَرْيَمَ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَمَا هُمْ فَقَدْ سَمِعُوا أَنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ ، هَذَا إِبْرَاهِيمُ مُصَوَّرٌ ، فَمَا لَهُ يَسْتَقْسِمُ .

٣٣٥٢ - **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا رَأَى الصُّورَ فِي الْبَيْتِ لَمْ يَدْخُلْ حَتَّى أَمَرَ بِهَا فَمُحِيتَ . وَرَأَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ بِأَيْدِيهِمَا الْأَزْلَامُ فَقَالَ : قَاتِلَهُمُ اللَّهُ ، وَاللَّهُ إِنْ اسْتَقْسَمَا بِالْأَزْلَامِ قَطُّ » .

٣٣٥٣ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ ابْنُ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ ؟ قَالَ : أَتَقَاهُمْ . فَقَالُوا : لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسَأَلُكَ ؟ قَالَ : فَيُوسُفُ بْنُ نَبِيِّ اللَّهِ ابْنُ نَبِيِّ اللَّهِ خَلِيلُ اللَّهِ . قَالُوا : لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسَأَلُكَ . قَالَ : فَعَنْ مَعَادِنِ الْعَرَبِ تَسْأَلُونَ ؟ خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَهُوا ^(١) » .

قال أبو أسامة ومعمّر « عن عبّيد الله عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم »

[الحديث ٣٣٥٣ - أطرافه في : ٣٣٧٤ ، ٣٣٨٣ ، ٣٤٩٠ ، ٤٦٨٩]

٣٣٥٤ - **حَدَّثَنَا** مُؤَمَّلٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا عَوْفٌ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ حَدَّثَنَا سَمُرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتِيَانِ . فَاتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ طَوِيلٍ لَا أَكَادُ أَرَى رَأْسَهُ طَوِيلًا ، وَإِنَّهُ إِبْرَاهِيمُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

٣٣٥٥ - **حَدَّثَنَا** بِيَانُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا النَّضْرُ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - وَذَكَرُوا لَهُ الدَّجَالَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ مَكْتُوبٌ كَافِرٌ أَوْ كَافِرَةٌ - قَالَ : لَمْ أَسْمَعْهُ ، وَلَكِنَّهُ قَالَ : أَمَا إِبْرَاهِيمُ فَاَنْظُرُوا إِلَى صَاحِبِكُمْ ، وَأَمَا مُوسَى فَجَعَدُ آدَمُ عَلَى جَمَلٍ أَحْمَرَ مَخْطُومٍ بِخَلْبَةٍ ^(٢) ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ أَنْحَدَرَ فِي الْوَادِي .

(١) قال الحافظ : كان شرفهم في الجاهلية بالحصول المحمودة ، خصوصاً بالانتساب إلى الآباء المتصفيين بذلك . ثم كان الشرف في الإسلام بالحصول المحمودة شرعاً . قلت : وهذا من حكمة الله في اختياره العرب ليكونوا أول حملة رسالة الإسلام . وشرح الإسلام ابن تيمية بتحقيق نفيس في أن معدن العروبة مظنة الحق والخير أكثر من معدن الأمم الأخرى . انظر « مع الرعييل الأول » ص ٢١ - ٢٢ .

(٢) الخلبية : الليث .

٣٣٥٦ - **حدثنا** قتيبة بن سعيد حدثنا مغيرة بن عبد الرحمن القرشي عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اختتن إبراهيم عليه السلام وهو ابن ثمانين سنة بالقلم ». تابعه عبد الرحمن عن أبي سلمة .
[الحديث ٣٣٥٦ - طرفه في : ٦٢٩٨]

حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب حدثنا أبو الزناد وقال « بالقلم » مخففة . تابعه عبد الرحمن بن إسحاق عن أبي الزناد . وتابعه عجلان عن أبي هريرة . ورواه محمد بن عمرو عن أبي سلمة .

٣٣٥٧ - **حدثنا** سعيد بن تليد الرعي أخبرنا ابن وهب قال أخبرني جرير بن حازم عن أيوب عن محمد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لم يكذب إبراهيم عليه السلام إلا ثلاث كذبات » .

٣٣٥٨ - **حدثنا** محمد بن محبوب حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن محمد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: « ولم يكذب إبراهيم عليه السلام إلا ثلاث كذبات : ثنتين منهن في ذات الله عز وجل : قوله ﴿ إِنِّي سَقِيمٌ ﴾ وقوله ﴿ بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا ﴾ وقال : بينا هو ذات يوم وسارة إذ أتى على جبار من الجبارية ، فقيل له : إن ها هنا رجلاً معه امرأة من أحسن الناس ، فأرسل إليه فسأله عنها فقال : من هذه ؟ قال : أختي . فأتى سارة قال : يا سارة ليس على وجه الأرض مؤمنٌ غيري وغيرك ، وإن هذا سألني عنك فأخبرته أنك أختي ، فلا تكذبيني . فأرسل إليها ، فلما دخلت عليه ذهب يتناولها بيده فأخذ : فقال : ادعى الله لي ولا أضرك ، فدعت الله فأطلق . ثم تناولها الثانية فأخذ مثلها أو أشد ، فقال : ادعى الله لي ولا أضرك ، فدعت فأطلق . فدعا بعض حبيته فقال : إنكم لم تأتونني بإنسان ، إنما أتيتموني بشيطان ، فأعلمهاها هاجر . فأتته وهو قائم يصلي ، فأومأ بيده : مهيم ؟ قالت : رد الله كيد الكافر - أو الفاجر - في نحره ، وأخذم هاجر . قال أبو هريرة : تلك أمكم يابى ماء السماء »

٣٣٥٩ - **حدثنا** عبيد الله بن موسى - أو ابن سلام عنه - أخبرنا ابن جريج عن عبد الحميد ابن جبير عن سعيد بن المسيب عن أم شريك رضي الله عنهما « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الوزغ وقال : كان ينفخ على إبراهيم عليه السلام »

٣٣٦٠ - **حدثنا** عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبُو حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « لَمَّا نَزَلَتْ ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ ﴾ قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيْنَا لَا يَظْلَمُ نَفْسَهُ ؟ قَالَ : لَيْسَ كَمَا تَقُولُونَ ، ﴿ لَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ ﴾ : بِشْرِكٍ . أَوْ لَمْ تَسْمَعُوا إِلَى قَوْلِ لُقْمَانَ لِابْنِهِ ﴿ يَا بَنِيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ ، إِنَّ الشُّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ »

٩ - باب يَرْفُونَ : النَّسْلَانِ فِي الْمَشِيِّ

٣٣٦١ - **حدثنا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَضْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ أَبِي حَيَّانَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا بِلَحْمٍ ، فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ يَجْمَعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ ، فَيَسْمَعُهُمُ الدَّاعِي وَيُنْفِذُهُمُ الْبَصْرُ ، وَتَدْنُو الشَّمْسُ مِنْهُمْ - فَذَكَرَ حَدِيثَ الشَّفَاعَةِ - فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُونَ : أَنْتَ نَبِيُّ اللَّهِ وَخَلِيلُهُ مِنَ الْأَرْضِ ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ ، فَيَقُولُ - فَذَكَرَ كَذِبَاتِهِ - : نَفْسِي نَفْسِي ، اذْهَبُوا إِلَى مُوسَى ، تَابَعَهُ أَنَسٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٣٣٦٢ - **حدثنا** أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « يَرْحَمُ اللَّهُ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ ، لَوْلَا أَنَّهَا عَجَلَتْ لَكَانَ زَمْزَمُ عَيْنًا مَعِينًا »

٣٣٦٣ - قَالَ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ : أَمَا كَثِيرُ بْنُ كَثِيرٍ فَحَدَّثَنِي قَالَ « لِنَبِيِّ وَعُثْمَانَ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ جُلُوسٌ مَعَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ فَقَالَ : مَا هَكَذَا حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ ، وَلَكِنَّهُ قَالَ : أَقْبَلَ إِبْرَاهِيمُ بِإِسْمَاعِيلَ وَأُمُّهُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - وَهِيَ تُرْضِعُهُ - مَعَهَا شَنَّةٌ لَمْ يَرْفَعْهُ ، ثُمَّ جَاءَ بِهَا إِبْرَاهِيمُ وَبَابِنَهَا إِسْمَاعِيلُ »

٣٣٦٤ - **حدثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ وَكَثِيرِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ - يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : « أَوَّلُ مَا اتَّخَذَ النِّسَاءُ الْمَنْطِقَ مِنْ قَبْلِ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ اتَّخَذَتْ مَنْطِقًا لَتُعْفَى أَرْضَهَا عَلَى سَارَةٍ ، ثُمَّ جَاءَ بِهَا إِبْرَاهِيمُ وَبَابِنَهَا إِسْمَاعِيلُ - وَهِيَ تُرْضِعُهُ - حَتَّى وَضَعَهَا عِنْدَ الْبَيْتِ عِنْدَ دَوْحَةٍ (١) فَوْقَ زَمْزَمَ فِي أَعْلَى الْمَسْجِدِ وَلَيْسَ بِمَكَّةَ يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ ، وَلَيْسَ بِهَا مَاءٌ فَوَضَعَهُمَا هُنَالِكَ ، وَوَضَعَ عِنْدَهُمَا جَرَابًا

(١) الدوحة : الشجرة الكبيرة .

فيه تمرٌ وسقَاءٌ فيه ماءٌ ، ثُمَّ قَفَى إِسْرَاهِيمُ مُنْطَلِقًا ، فَتَبِعَتْهُ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ فَقَالَتْ : يَا إِبْرَاهِيمُ أَيْنَ تَذْهَبُ وَتَتْرُكُنَا بِهَذَا الْوَادِي الَّذِي لَيْسَ فِيهِ إِنْسٌ وَلَا شَيْءٌ ، فَقَالَتْ لَهُ ذَلِكَ مَرَارًا ، وَجَعَلَ لَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهَا . فَقَالَتْ لَهُ : اللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَتْ : إِذْنًا لَا يُضِيعُنَا . ثُمَّ رَجَعَتْ . فَأَنْطَلَقَ إِبْرَاهِيمُ حَتَّى إِذَا كَانَ عِنْدَ الشَّنِيَّةِ حَيْثُ لَا يَرُونَهُ اسْتَقْبَلَ بِوَجْهِهِ الْبَيْتَ ثُمَّ دَعَا بِهِؤَلَاءِ الْكَلِمَاتِ وَرَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ ﴿ رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ - حَتَّى بَلَغَ - بِشَكْرُونَ ﴾ . وَجَعَلَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ تُرْضِعُ إِسْمَاعِيلَ وَتَشْرَبُ مِنْ ذَلِكَ الْمَاءِ ، حَتَّى إِذَا نَفَذَ مَا فِي السَّقَاءِ عَطَشَتْ وَعَطَشَ ابْنُهَا ، وَجَعَلَتْ تَنْظُرُ إِلَيْهِ يَتَلَوَّى - أَوْ قَالَ : يَتَلَبَّبُ - فَأَنْطَلَقَتْ كَرَاهِيَةً أَنْ تَنْظُرَ إِلَيْهِ ، فَوَجَدَتْ الصَّفَا أَقْرَبَ جَبَلٍ فِي الْأَرْضِ يَلِيهَا ، فَقَامَتْ عَلَيْهِ ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَتْ الْوَادِي تَنْظُرُ هَلْ تَرَى أَحَدًا ، فَلَمْ تَرَ أَحَدًا ، فَهَيَّطَتْ مِنَ الصَّفَا ، حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ الْوَادِي رَفَعَتْ طَرْفَ ذِرَاعِهَا ، ثُمَّ سَعَتْ سَعَى الْإِنْسَانِ الْمَجْهُودِ حَتَّى جَاوَزَتْ الْوَادِي ، ثُمَّ أَتَتْ الْمَرْوَةَ فَقَامَتْ عَلَيْهَا فَنظَرَتْ هَلْ تَرَى أَحَدًا ، فَلَمْ تَرَ أَحَدًا ، فَفَعَلَتْ ذَلِكَ سَبْعَ مَرَّاتٍ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَذَلِكَ سَعَى النَّاسِ بَيْنَهُمَا . فَلَمَّا أَشْرَفَتْ عَلَى الْمَرْوَةِ سَمِعَتْ صَوْتًا فَقَالَتْ : صَه - تُرِيدُ نَفْسَهَا - ثُمَّ تَسَمِعَتْ أَيْضًا فَقَالَتْ : قَدْ أَسْمَعْتُ إِنْ كَانَ عِنْدَكَ غَوَاثٌ ، فَإِذَا هِيَ بِالْمَلِكِ عِنْدَ مَوْضِعِ زَمْزَمَ ، فَبَحَثَ بِعَقْبِهِ - أَوْ قَالَ بِجَنَاحِهِ - حَتَّى ظَهَرَ الْمَاءُ ، فَجَعَلَتْ تَحْوِضُهُ وَتَقُولُ بِيَدَيْهَا هَكَذَا ، وَجَعَلَتْ تَعْرِفُ مِنَ الْمَاءِ فِي سِقَائِهَا وَهُوَ يَفُورُ بَعْدَ مَا تَعْرِفُ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَرْحَمُ اللَّهُ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ لَوْ تَرَكَتْ زَمْزَمَ - أَوْ قَالَ : لَوْ لَمْ تَعْرِفْ مِنَ الْمَاءِ - لَكَانَتْ زَمْزَمُ عَيْنًا مَعِينًا . قَالَ فَشَرِبَتْ وَأَرْضَعَتْ وَلَدَهَا ، فَقَالَ لَهَا الْمَلِكُ : لَا تَخَافُوا الضِّيْعَةَ ، فَإِنَّ هَا هُنَا بَيْتُ اللَّهِ يَبْنِي هَذَا الْعِلَامُ وَأَبُوهُ ، وَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَهْلَهُ . وَكَانَ الْبَيْتُ مُرْتَفِعًا مِنَ الْأَرْضِ كَالرَّابِيَةِ ، تَأْتِيهِ السِّيُولُ فَتَأْخُذُ عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ ، فَكَانَتْ كَذَلِكَ حَتَّى مَرَّتْ بِهِمْ رُفْقَةٌ مِنْ جُرْهُمٍ - أَوْ أَهْلُ بَيْتٍ مِنْ جُرْهُمٍ - مُقْبِلِينَ مِنْ طَرِيقِ كَدَاءَ ، فَنَزَلُوا فِي أَسْفَلِ مَكَّةَ ، فَرَأَوْا طَائِرًا عَائِفًا^(١) ، فَقَالُوا : إِنَّ هَذَا الطَّائِرَ لَيَكُونُ عَلَى مَاءٍ ، لَعَهْدُنَا بِهَذَا الْوَادِي وَمَا فِيهِ مَاءٌ ، فَأَرْسَلُوا جَرِيًّا أَوْ جَرِيَّتَيْنِ^(٢) فَإِذَا هُم بِالْمَاءِ ، فَارْجِعُوا فَأَخْبِرُوهُمْ بِالْمَاءِ ، فَأَقْبَلُوا - قَالَ وَأُمُّ إِسْمَاعِيلَ عِنْدَ الْمَاءِ - فَقَالُوا : أَتَأْذِنِينَ لَنَا أَنْ نَنْزَلَ عِنْدَكَ ؟ فَقَالَتْ : نَعَمْ ، وَلَكِنْ لَا حَقَّ لَكُمْ فِي الْمَاءِ . قَالُوا : نَعَمْ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ النَّبِيُّ

(١) الطير العائف : الذي يحوم على الماء ويتردد ولا يعضى عنه .

(٢) الجرى : الرسول والأجير والوكيل . سمي بذلك لأنه يجرى مجرى مرسله أو موكله .

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَأَلْفَى ذَلِكَ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ وَهِيَ تُحِبُّ الْإِنْسَ ، فَزَلُّوا ، وَأَرْسَلُوا إِلَى أَهْلِيهِمْ فَزَلُّوا مَعَهُمْ ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِهَا أَهْلُ أَبْيَاتٍ مِنْهُمْ ، وَشَبَّ الْغُلَامُ وَتَعَلَّمَ الْعَرَبِيَّةَ مِنْهُمْ ، وَأَنْفَسَهُمْ وَأَعْجَبَهُمْ حِينَ شَبَّ ، فَلَمَّا أَدْرَكَ زَوْجَهُ امْرَأَةً مِنْهُمْ . وَمَاتَتْ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ ، فَجَاءَ إِبْرَاهِيمَ بَعْدَ مَا تَزَوَّجَ إِسْمَاعِيلُ بِطَالِعِ تَرِكَتَهُ ، فَلَمْ يَجِدْ إِسْمَاعِيلَ ، فَسَأَلَ امْرَأَتَهُ عَنْهُ فَقَالَتْ : خَرَجَ يَبْتَغِي لَنَا ، ثُمَّ سَأَلَهَا عَنْ عَيْشِهِمْ وَهَيْئَتِهِمْ فَقَالَتْ : نَحْنُ بِشَرٍّ ، نَحْنُ فِي ضَيْقٍ وَشِدَّةٍ . فَشَكَتْ إِلَيْهِ . قَالَ : فَإِذَا جَاءَ زَوْجُكَ فَاقْرَأْنِي عَلَيْهِ السَّلَامَ وَقُولِي لَهُ يُغَيِّرُ عَتَبَةَ بَابِهِ . فَلَمَّا جَاءَ إِسْمَاعِيلُ كَانَهُ أَنْسَ شَيْئًا فَقَالَ : هَلْ جَاءَ كُمْ مِنْ أَحَدٍ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، جَاءَنَا شَيْخٌ كَذَا وَكَذَا ، فَسَأَلْنَا عَنْكَ فَأَخْبَرْتُهُ ، وَسَأَلَنِي كَيْفَ عَيْشُنَا ، فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّا فِي جَهْدٍ وَشِدَّةٍ . قَالَ : فَهَلْ أَوْصَاكَ بِشَيْءٍ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ السَّلَامَ ، وَيَقُولُ : غَيْرُ عَتَبَةَ بَابِكَ . قَالَ : ذَلِكَ أَبِي ، وَقَدْ أَمَرَنِي أَنْ أَقَارِفَكَ ، الْحَقِي بِأَهْلِكَ . فَطَلَقَهَا ، وَتَزَوَّجَ مِنْهُمْ أُخْرَى . فَلَبِثَ عَنْهُمْ إِبْرَاهِيمُ مَا شَاءَ اللهُ ، ثُمَّ أَتَاهُمْ بَعْدَ فَلَمْ يَجِدْهُ ، فَدَخَلَ عَلَى امْرَأَتِهِ فَسَأَلَهَا عَنْهُ فَقَالَتْ : خَرَجَ يَبْتَغِي لَنَا . قَالَ : كَيْفَ أَنْتُمْ ؟ وَسَأَلَهَا عَنْ عَيْشِهِمْ وَهَيْئَتِهِمْ . فَقَالَتْ : نَحْنُ بِخَيْرٍ وَسَعَةٍ ، وَأَثْنَتْ عَلَى اللهِ . فَقَالَ : مَا طَعَامُكُمْ ؟ قَالَتْ : اللَّحْمُ . قَالَ : فَمَا شَرَابُكُمْ ؟ قَالَتْ : الْمَاءُ . قَالَ : اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي اللَّحْمِ وَالْمَاءِ . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ يَوْمَئِذٍ حَبٌّ ، وَلَوْ كَانَ لَهُمْ دَعَا لَهُمْ فِيهِ ، قَالَ : فَهُمَا لَا يَخْلُو عَلَيْهِمَا أَحَدٌ بِغَيْرِ مَكَّةَ إِلَّا لَمْ يُوَافِقَاهُ . قَالَ : فَإِذَا جَاءَ زَوْجُكَ فَاقْرَأْنِي عَلَيْهِ السَّلَامَ ، وَمُرِيهِ يُثْبِتُ عَتَبَةَ بَابِهِ . فَلَمَّا جَاءَ إِسْمَاعِيلُ قَالَ : هَلْ أَتَاكُمْ مِنْ أَحَدٍ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، أَتَانَا شَيْخٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ - وَأَثْنَتْ عَلَيْهِ - فَسَأَلَنِي عَنْكَ فَأَخْبَرْتُهُ ، فَسَأَلَنِي كَيْفَ عَيْشُنَا فَأَخْبَرْتُهُ أَنَا بِخَيْرٍ . قَالَ : فَأَوْصَاكَ بِشَيْءٍ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، هُوَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ ، وَيَأْمُرُكَ أَنْ تُثْبِتَ عَتَبَةَ بَابِكَ . قَالَ : ذَلِكَ أَبِي ، وَأَثْنْتَ الْعَتَبَةَ ، أَمَرَنِي أَنْ أَسْكَكَ . ثُمَّ لَبِثَ عَنْهُمْ مَا شَاءَ اللهُ ، ثُمَّ جَاءَ بَعْدَ ذَلِكَ وَإِسْمَاعِيلُ يَبْرَى نَبْلًا لَهُ تَحْتَ دَوْحَةٍ قَرِيبًا مِنْ زَمْرَمَ ، فَلَمَّا رَأَاهُ قَامَ إِلَيْهِ ، فَصَنَعَا كَمَا يَصْنَعُ الْوَالِدُ بِالْوَلَدِ وَالْوَالِدُ بِالْوَالِدِ . ثُمَّ قَالَ : يَا إِسْمَاعِيلُ ، إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي بِأَمْرٍ . قَالَ : فَاصْنَعْ مَا أَمَرَكَ رَبُّكَ . قَالَ ، وَتُعِينُنِي ؟ قَالَ : وَأَعِينُكَ . قَالَ : فَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَتِيَ هَا هُنَا بَيْتًا - وَأَشَارَ إِلَى أَكْمَةِ مُرْتَفَعَةٍ عَلَى مَا حَوْلَهَا - قَالَ : فَعِنْدَ ذَلِكَ رَفَعَا الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ ، فَجَعَلَ إِسْمَاعِيلُ يَأْتِي بِالْحِجَارَةِ وَإِبْرَاهِيمُ يَبْنِي . حَتَّى إِذَا ارْتَفَعَ الْبِنَاءُ جَاءَ بِهَذَا الْحَجَرِ فَوَضَعَهُ لَهُ ، فَقَامَ عَلَيْهِ وَهُوَ يَبْنِي وَإِسْمَاعِيلُ يُنَاوِلُهُ الْحِجَارَةَ ، وَهُمَا يَقُولَانِ ﴿ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا . إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ قَالَ فَجَعَلَا يَبْنِيَانِ حَتَّى يَدُورَا حَوْلَ الْبَيْتِ وَهُمَا يَقُولَانِ ﴿ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا ، إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾

٣٣٦٥ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ عَنْ كَثِيرِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « لَمَّا كَانَ بَيْنَ إِبْرَاهِيمَ وَبَيْنَ أَهْلِهِ مَا كَانَ خَرَجَ بِإِسْمَاعِيلَ ، وَمَعَهُمْ شَنَّةٌ فِيهَا مَاءٌ ، فَجَعَلَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ تَشْرَبُ مِنَ الشَّنَّةِ فَيَدِرُ لَبْنُهَا عَلَى صَبِيهَا حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ فَوَضَعَهَا تَحْتَ دَوْحَةٍ ، ثُمَّ رَجَعَ إِبْرَاهِيمُ إِلَى أَهْلِهِ ، فَاتَّبَعَتْهُ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ حَتَّى لَمَّا بَلَغُوا كِدَاءَ نَادَتْهُ مِنْ وَرَائِهِ : يَا إِبْرَاهِيمُ إِلَى مَنْ تَتْرُكُنَا ؟ قَالَ : إِلَى اللَّهِ . قَالَتْ : رَضِيتُ بِاللَّهِ . قَالَ فَارْجَعَتْ فَجَعَلَتْ تَشْرَبُ مِنَ الشَّنَّةِ وَيَدِرُ لَبْنُهَا عَلَى صَبِيهَا ، حَتَّى لَمَّا فَنِي الْمَاءُ قَالَتْ : لَوْ ذَهَبْتُ فَنَظَرْتُ لَعَلِّي أَحْسُ أَحَدًا . قَالَ فَذَهَبَتْ فَصَعِدَتْ الصَّفَا فَنَظَرَتْ وَنَظَرَتْ هَلْ تُحْسُ أَحَدًا فَلَمْ تُحْسُ أَحَدًا . فَلَمَّا بَلَغَتْ الْوَادِي سَعَتِ وَأَتَتْ الْمَرْوَةَ ، فَفَعَلَتْ ذَلِكَ أَشْوَاطًا ، ثُمَّ قَالَتْ : لَوْ ذَهَبْتُ فَنَظَرْتُ مَا فَعَلْتُ - تَعْنِي الصَّبِيَّ - فَذَهَبَتْ فَنَظَرَتْ فَإِذَا هُوَ عَلَى حَالِهِ كَأَنَّهُ يَنْشَعُ لِلْمَوْتِ ، تَمَرُّهَا نَفْسُهَا ، فَقَالَتْ لَوْ ذَهَبْتُ فَنَظَرْتُ لَعَلِّي أَحْسُ أَحَدًا ، فَذَهَبَتْ فَصَعِدَتْ الصَّفَا فَنَظَرَتْ وَنَظَرَتْ فَلَمْ تُحْسُ أَحَدًا ، حَتَّى أَتَمَّتْ سَبْعًا ، ثُمَّ قَالَتْ : لَوْ ذَهَبْتُ فَنَظَرْتُ مَا فَعَلْتُ ، فَإِذَا هِيَ بِصَوْتٍ ، فَقَالَتْ أَغَيْثٌ إِنْ كَانَ عِنْدَكَ خَيْرٌ ، فَإِذَا جَبْرِيلُ ، قَالَ فَقَالَ بَعَقِيهِ هَكَذَا ، وَغَمَزَ عَقِيَهُ عَلَى الْأَرْضِ ، قَالَ فَانْبَثَقَ الْمَاءُ ، فَدَهَشَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ فَجَعَلَتْ تَحْفِزُ ، قَالَ فَقَالَ أَبُو الْقَاسِمِ (١) : لَوْ تَرَكَتَهُ كَانَ الْمَاءُ ظَاهِرًا ، قَالَ فَجَعَلَتْ تَشْرَبُ مِنَ الْمَاءِ وَيَدِرُ لَبْنُهَا عَلَى صَبِيهَا . قَالَ فَفَرَّ نَاسٌ مِنْ جُرْهُمِ بِيْطَانِ الْوَادِي فَإِذَا هُمْ بِطَيْرٍ ، كَانَتْهُمْ أَنْكُرُوا ذَلِكَ ، وَقَالُوا مَا يَكُونُ الطَّيْرُ إِلَّا عَلَى مَاءٍ ، فَبَعَثُوا رَسُولَهُمْ فَنَظَرَ ، فَإِذَا هُمْ بِالْمَاءِ ، فَأَتَانَهُمْ فَأَخْبَرَهُمْ ، فَأَتُوا إِلَيْهَا فَقَالُوا : يَا أُمَّ إِسْمَاعِيلَ أَتَأْذِينِنَا لَنَا أَنْ نَكُونَ مَعَكَ ، أَوْ نَسْكُنَ مَعَكَ ؟ فَبَلَغَ ابْنُهَا فَنَكَّحَ فِيهِمْ امْرَأَةً . قَالَ ثُمَّ إِنَّهُ بَدَأَ لِإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ لِأَهْلِهِ : إِنِّي مُطَّلَعٌ تَرَكَتِي . قَالَ فَجَاءَ فَسَلَّمَ فَقَالَ : أَيْنَ إِسْمَاعِيلُ ؟ فَقَالَتْ امْرَأَتُهُ : ذَهَبَ بِصَيْدٍ . قَالَ : قَوْلِي لَهُ إِذَا جَاءَ : غَيْرُ عَتِيَّةَ بَابِكَ . فَلَمَّا جَاءَ أَخْبَرَتْهُ ، قَالَ أَنْتَ ذَلِكَ ، فَادْهَبِي إِلَى أَهْلِكَ . قَالَ : ثُمَّ إِنَّهُ بَدَأَ لِإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ لِأَهْلِهِ : إِنِّي مُطَّلَعٌ تَرَكَتِي . قَالَ فَجَاءَ فَقَالَ : أَيْنَ إِسْمَاعِيلُ ؟ فَقَالَتْ امْرَأَتُهُ : ذَهَبَ بِصَيْدٍ ، فَقَالَتْ : إِلَّا تَنْزِلُ فَتَطْعَمَ وَتَشْرَبَ ؟ فَقَالَ : وَمَا طَعَامُكُمْ وَمَا شَرَابُكُمْ ؟ قَالَتْ : طَعَامُنَا اللَّحْمُ وَشَرَابُنَا الْمَاءُ . قَالَ : اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي طَعَامِهِمْ وَشَرَابِهِمْ . قَالَ فَقَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : بَرَكَةٌ بِدَعْوَةِ إِبْرَاهِيمَ . قَالَ : ثُمَّ إِنَّهُ بَدَأَ لِإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ لِأَهْلِهِ : إِنِّي مُطَّلَعٌ تَرَكَتِي ، فَجَاءَ فَوَافَقَ إِسْمَاعِيلَ مِنْ وَرَاءِ زَمْزَمَ يُصْلِحُ نَبْلًا لَهُ ، فَقَالَ : يَا إِسْمَاعِيلُ إِنَّ

(١) أي رسول الله صلى الله عليه وسلم .

رَبِّكَ أَمَرَنِي أَنْ أَنْبِيَ لَهُ بَيْتًا . قَالَ : أَطَعِ رَبِّكَ . قَالَ : إِنَّهُ أَمَرَنِي أَنْ تُعِينَنِي عَلَيْهِ ، قَالَ : إِذَنْ أَفْعَلُ -
أَوْ كَمَا قَالَ . قَالَ فَقَامَا فَجَعَلَ إِبْرَاهِيمُ يُبْنِي وَإِسْمَاعِيلُ يُنَاوِلُهُ الْحِجَارَةَ ، وَيَقُولَانِ ﴿ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا ،
إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ .

١٠ - بَاب

٣٣٦٦ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ
الثَّمِيحِيُّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ مَسْجِدٍ وُضِعَ فِي
الْأَرْضِ أَوَّلَ ؟ قَالَ : الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ . قَالَ قُلْتُ : ثُمَّ أَيُّ قَالَ : الْمَسْجِدُ الْأَقْصَى قُلْتُ : كَمْ كَانَ
بَيْنَهُمَا ؟ قَالَ : أَرْبَعُونَ سَنَةً . ثُمَّ أَيُّنَا أَدْرَكْنَاكَ الصَّلَاةَ بَعْدَ فَصْلَةٍ ، فَإِنَّ الْفَضْلَ فِيهِ . »

[الحديث ٣٣٦٦ - طرفه في : ٣٤٢٥]

٣٣٦٧ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى الْمُطَّلَبِ عَنْ
أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَلَعَ لَهُ أَحَدٌ فَقَالَ : هَذَا جَبَلٌ
يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ ، اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ ، وَإِنِّي أَحْرَمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا . » رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ
عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٣٣٦٨ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
أَنَّ ابْنَ أَبِي بَكْرٍ أَخْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « أَلَمْ تَرَى أَنَّ قَوْمَكَ لَمَّا بَنَوْا الْكَعْبَةَ اقْتَصَرُوا عَنْ قَوَاعِدِ
إِبْرَاهِيمَ . فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا تَرُدُّهَا عَلَيَّ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ ؟ فَقَالَ : لَوْلَا حَدِيثَانِ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ .
فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ : لَعَنَ كَانَتْ عَائِشَةُ سَمِعَتْ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَرَى
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرَكَ اسْتِئْلَامَ الرُّكْنَيْنِ اللَّذَيْنِ يَلِيَانِ الْحِجْرَ إِلَّا أَنَّ الْبَيْتَ لَمْ يُعَمَّمْ
عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ . » وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ « عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي بَكْرٍ » .

٣٣٦٩ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ بْنُ أَنَسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ
مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرَقِيِّ أَخْبَرَنِي أَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّهُمْ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ نُصَلِّيُ عَلَيْكَ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قُولُوا :

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ .

[الحديث ٣٣٦٩ - طرقة في : ٦٣٦٠]

٣٣٧٦ - **حَدَّثَنَا** قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ وَمُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا أَبُو قُرَّةَ مُسْلِمُ بْنُ سَالِمٍ الْهَمْدَانِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَيْسَى سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي كَيْلٍ قَالَ « لَقَيْتَنِي كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ فَقَالَ : أَلَا أَهْدِي لَكَ هَدِيَّةً سَمِعْتُهَا مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ : بَلَى فَأَهْدِيهَا لِي ، فَقَالَ : سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ ، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ عَلَّمَنَا كَيْفَ نَسَلُكُمْ . قَالَ : قُولُوا اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ . »

٣٣٧٧ - **حَدَّثَنَا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنِ الْمُنْهَالِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَوِّذُ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ وَيَقُولُ : إِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ يُعَوِّذُ بِهِمَا إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ : أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ ، مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَةٍ (١) ، وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لَامَةٍ (٢) . »

١١ - **بَابُ** قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [الحجر : ٥١] : ﴿ وَنَبِّئُهُمْ عَنْ ضَيْفِ

إِبْرَاهِيمَ إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ ﴾ الْآيَةَ ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ : رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ

نُحِّي الْمَوْتَى ﴾ الْآيَةَ [البقرة : ٢٦٠]

٣٣٧٧ - **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « نَحْنُ أَحَقُّ بِالشُّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ إِذْ قَالَ ﴿ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ نُحْيِي الْمَوْتَى . قَالَ : أَوْ لَمْ تُؤْمِنُ ؟ قَالَ : بَلَى . وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي ﴾ ، وَيَرْحَمُ اللَّهُ لَوْ طَافَ لَقَدْ كَانَ يَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ ، وَلَوْ لَبِثْتُ فِي السُّجُنِ طُولَ مَا لَبِثَ يُوسُفُ لَأَجَبْتُ الدَّاعِيَ (٣) . »

[الحديث ٣٣٧٧ - أطرافه في : ٣٣٧٥ ، ٣٣٨٧ ، ٤٥٣٧ ، ٤٦٩٤ ، ٦٩٩٤]

(١) قال الحافظ : يدخل تحته شياطين الإنس والجن ، والهامة : واحدة المروم ذوات السوم .

(٢) قال الخطابي : المراد به كل داء وآفة تلم بالإنسان من جنون وخيل .

(٣) أي لأسرعت الإجابة في الخروج ، وصف يوسف بشدة الصبر .

١٢ - باب قول الله تعالى [مريم : ٥٤] :

﴿ وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ ﴾

٣٣٧٣ - **حدثنا** قتيبة بن سعيد حدثنا حاتم عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الأكوع رضى الله عنه قال « مر النبي صلى الله عليه وسلم على نفرٍ من أسلم ينتضلون^(١) ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ارموا بنى إسماعيل فإن أباكم كان رامياً ، ارموا وأنا مع بنى فلان . قال : فأمسك أحد الفريقين بأيديهم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مالكم لا ترمون ؟ فقالوا : يا رسول الله نرعى وأنت معهم ؟ قال : ارموا وأنا معكم كلكم »

١٣ - **باب** قصة إسحاق بن إبراهيم عليهما السلام . فيه ابن عمر وأبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم .

١٤ - **باب** ﴿ أم كنتم شهداء إذ حضر يعقوب الموت -

إلى قوله - ونحن له مسلمون ﴾ [البقرة : ١٣٣]

٣٣٧٤ - **حدثنا** إسحاق بن إبراهيم سمع المعتمر عن عبيد الله عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة رضى الله عنه قال « قيل للنبي صلى الله عليه وسلم : من أكرم الناس ؟ قال : أكرمهم أئمتهم . قالوا : يانبي الله ليس عن هذا نسألك . قال : فأكرم الناس يوسف نبي الله ابن نبي الله ابن نبي الله ابن خليل الله . قالوا : ليس عن هذا نسألك . قال : أفعن معادن العرب تسألونني ؟ قالوا : نعم . قال : فخيركم في الجاهلية خيركم في الإسلام إذا فقهوا »

١٥ - **باب** ﴿ ولوطاً إذ قال لقومه أتأتون الفاحشة وأنتم تبصرون ، إنكم لتأتون الرجال شهوة من دون النساء ، بل أنتم قوم تجهلون . فما كان جواب قومه إلا أن قالوا أخرجوا آل لوط من قريبتكم إنهم أناس يتطهرون . فأنجيناه وأهله إلا امرأته قدرناها من الغابرين ، وأمطرنا عليهم مطراً فساء مطر المنذرين ﴾ [النمل : ٨٤-٨٨]

٣٣٧٥ - **حدثنا** أبو اليمان أخبرنا شعيب حدثنا أبو الزناد عن أبي هريرة رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « يغفر الله للوط إن كان ليأوى إلى ركن شديد »

(١) أى يترامون : ليروا بهم أجود لإصابة فى الرى .

١٦ - **باب** ﴿فَلَمَّا جَاءَ آلَ لُوطٍ الْمُرْسَلُونَ ، قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ مُنْكَرُونَ﴾^(١) [الحجر: ٦٢] ،
 ﴿بِرُكْنِهِ﴾ : بمن معه لأَنَّهُمْ قُوَّتُهُ . ﴿تَرَكْنُوا﴾ : تَمِيلُوا . فَأَنْكَرَهُمْ وَنَكَرَهُمْ وَاسْتَنْكَرَهُمْ وَاحْتَدَى .
 ﴿يَهْرَعُونَ﴾ : يُسْرِعُونَ . ﴿دَابِرٌ﴾ : آخِرٌ . ﴿صَيْحَةٌ﴾ : هَلَكَةٌ . ﴿لِلْمُتَوَسِّمِينَ﴾ : لِلنَّاطِرِينَ . ﴿لَيْسَبِيلٌ﴾ :
 لِبَطْرِيْقٍ .

٣٣٧٦ - **حَدَّثَنَا** محمودٌ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنِ عَبْدِ
 اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « قَرَأَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَهَلْ مِنْ مُدْكَرٍ » .

١٨ - **باب** ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتَ﴾ [البقرة: ١٣٣]

٣٣٨٢ - **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ « الْكَرِيمُ ابْنُ الْكَرِيمِ
 ابْنُ الْكَرِيمِ ابْنُ الْكَرِيمِ : يُوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ » .
 [الحدِيث ٣٣٨٢ - طرفاه في : ٣٣٩٠ ، ٤٦٨٨]

١٩ - **باب** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [يوسف: ٧] .

﴿لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ آيَاتٍ لِلْمُتَسَائِلِينَ﴾

٣٣٨٣ - **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ : أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ
 أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ ؟
 قَالَ : أَتَقَاهُمْ اللَّهُ . قَالُوا : لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ . قَالَ : فَأَكْرَمُ النَّاسِ يُوسُفُ نَبِيُّ اللَّهِ ابْنُ نَبِيِّ اللَّهِ
 ابْنُ خَلِيلِ اللَّهِ . قَالُوا : لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ . قَالَ : فَعَنْ مَعَادِنِ الْعَرَبِ تَسْأَلُونَنِي ؟ النَّاسُ مَعَادِنٌ ،
 خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَتَقَهُوا » .

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنِي عَبْدَةُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهِذَا .

٣٣٨٤ - **حَدَّثَنَا** بَدَلُ بْنُ الْمُحَبَّرِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ سَمِعْتُ عُرْوَةَ
 ابْنَ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهَا « مَرِي أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ .

(١) أنكر لوط الملائكة الذين حضروا للتكليف بأهل الفاحشة ، أي لم يعرف أحدا منهم .

قَالَتْ : إِنَّهُ رَجُلٌ أَسِيفٌ ^(١) ، مَتَى يَقُمُ مَقَامَكَ رَقٌّ فَعَادَ ، . فَعَادَتْ . قَالَ شُعْبَةُ : فَقَالَ فِي الثَّلَاثَةِ - أَوْ الرَّابِعَةِ - : إِنَّكَ صَوَاحِبُ يُوْسُفَ ، مُرُوا أَبَا بَكْرٍ ... »

٣٣٨٥ - حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ يَحْيَى الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى عَنْ أَبِيهِ قَالَ « مَرَضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ . فَقَالَتْ عَائِشَةُ : إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ كَذَّابٌ - فَقَالَ مِثْلَهُ ، فَقَالَتْ مِثْلَهُ - فَقَالَ : مُرُوا أَبَا بَكْرٍ ، فَإِنَّكَ صَوَاحِبُ يُوْسُفَ . فَأَمَّ أَبُو بَكْرٍ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » . وَقَالَ حُسَيْنٌ عَنْ زَائِدَةَ « رَجُلٌ رَقِيقٌ » .

٣٣٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اللَّهُمَّ أَنْجِ عِيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ ، اللَّهُمَّ أَنْجِ سَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ . اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطَأَتَكَ عَلَى مُضَرَ ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا سِنِينَ كَسَنِي يُوْسُفَ » .

٣٣٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسْمَاءَ ابْنِ أَنَسِ جُوَيْرِيَةَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ مَالِكٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ وَأَبَا عُبَيْدٍ أَخْبَرَاهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَرْحَمُ اللَّهُ لُوطًا ، لَقَدْ كَانَ يَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ ، وَلَوْ لَبِثْتُ فِي السَّجْنِ مَا لَبِثَ يُوْسُفُ ثُمَّ أَنَانِي الدَّاعِيَ لِأَجْبَتِهِ » .

٣٣٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ فَضِيلٍ حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ « سَأَلْتُ أُمَّ رُومَانَ وَهِيَ أُمُّ عَائِشَةَ لَمَّا قِيلَ فِيهَا مَا قِيلَ قَالَتْ : بَيْنَمَا أَنَا مَعَ عَائِشَةَ جَالِسَتَانِ ، إِذْ وَكَلَّتْ عَلَيْنَا امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ وَهِيَ تَقُولُ : فَعَلَّ اللَّهُ بِفُلَانٍ وَقَعَلَ . قَالَتْ : فَقُلْتُ : لِمَ ؟ قَالَتْ : إِنَّهُ نَعَى ذَكَرَ الْحَدِيثِ ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ : أَيُّ حَدِيثٍ ؟ فَأَخْبَرْتَهَا . قَالَتْ : فَسَمِعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، فَخَرَّتْ مَغْشِيًا عَلَيْهَا ، فَمَا أَفَاقَتْ إِلَّا وَعَلَيْهَا حُمَى بِنَافِيسٍ . فَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مَا لِهَذِهِ ؟ قُلْتُ حُمَى أَخَذْتَهَا مِنْ أَجْلِ حَدِيثٍ تُحَدِّثُ بِهِ . فَفَعَدَّتْ فَقَالَتْ : وَاللَّهِ لَشَنْ حَلَفْتُ لَا تَصَدَّقُونَنِي ، وَلَكِنْ اعْتَذَرْتُ لِاتَّعَذُّرُونَنِي ، فَمَثَلِي وَمِثْلُكُمْ كَمَا تَلِي يَعْقُوبَ وَبَيْنَهُ ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ . فَأَنْصَرَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ مَا أَنْزَلَ ، فَأَخْبَرَهَا فَقَالَتْ : بِحَمْدِ اللَّهِ لَا بِحَمْدِ أَحَدٍ »

[الحديث ٣٣٨٨ - أطرافه في : ٤١٤٣ ، ٤٦٩١ ، ٤٧٥١]

(١) أسيف : أي رقيق القلب ، والإمامة عنوان القيادة ، ويلازمها الصلابة والحزم .

٣٣٨٩ - **حدیث** یحییٰ بن بکیر حدیثنا اللیث عن عقیل عن ابن شهاب قال « أخبرنی عروة أنه سأل عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم : أرأيت قول الله ﴿ حَتَّىٰ إِذَا اسْتَيْسَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كَذَّبُوا ﴾ أو كذبوا ؟ قالت بل كذبهم قومهم ، فقلت والله لقد استيتمنوا أن قومهم كذبوهم وما هو بالظن . فقالت : يا عرية ، لقد استيقنوا بذلك . قلت فلعلها « أو كذبوا » قالت : معاذ الله ، لم تكن الرسل تظن ذلك بربها ، وأما هذه الآية قالت : هم أتباع الرسل الذين آمنوا بربهم وصدقوهم وطال عليهم البلاء واستأخروا عنهم النصر ، حتى إذا استيأست ممن كذبهم من قومهم وظنوا أن أتباعهم كذبوهم جاءهم نصر الله . قال أبو عبد الله : ﴿ استيأسوا ﴾ استفعلوا من يئست ، ﴿ منه ﴾ من يوسف ﴿ ولا تيأسوا من روح الله ﴾ معناه من الرجاء .

[الحديث ٣٣٨٩ - أطرافه في : ٤٥٢٥ ، ٤٦٩٥ ، ٤٦٩٦]

٣٣٩٠ - أخبرني عبدة حدیثنا عبد الصمد عن عبد الرحمن عن أبيه عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم عليهم السلام » .

٢٠ - **باب** قول الله تعالى [الأنبياء : ٨٣] : ﴿ وَيُوبَ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ ﴾ . ﴿ اركض ﴾ : اضرب . ﴿ يركضون ﴾ : يعدون .

٣٣٩١ - **حدیث** عبد الله بن محمد الجعفي حدیثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن همام عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « بينما أيوب يغتسل عرياناً خراً عليه رجل جراد من ذهب ، فجعل يحيى في ثوبه فنادى ربه : يا أيوب ألم أكن أغنيتك عما ترى ؟ قال : بلى يارب ، ولكن لا غنى لي عن بركتك »

٢١ - **باب** [مريم : ٥١] ﴿ وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ مُوسَىٰ إِنَّهُ كَانَ مُخْلَصًا وَكَانَ رَسُولًا نَّبِيًّا . وَنَادَيْنَاهُ مِنْ جَانِبِ الطُّورِ الْأَيْمَنِ وَقَرَّبْنَاهُ نَجِيًّا ﴾ كلمه . ﴿ ووهبنا له من رحمتنا أخاه هارون نبياً ﴾ يُقَالُ لِلوَاحِدِ وَالْإِثْنَيْنِ وَالْجَمِيعِ : نَجِيٌّ . وَيُقَالُ ، خَلَصُوا نَجِيًّا : اعْتَزَلُوا نَجِيًّا ، وَالْجَمِيعُ أَنْجِيَةٌ يَتَنَاجَوْنَ . ﴿ وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ - إِلَى - مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ كَذَّابٌ ﴾ [غافر : ٢٨]

٣٣٩٢ - **حدیث** عبد الله بن يوسف حدیثنا اللیث قال حدیثی عقیل عن ابن شهاب سمعت عروة قال قالت عائشة رضي الله عنها « فرجع النبي صلى الله عليه وسلم إلى خديجة يرجف فؤاده ،

فَانْطَلَقَتْ بِهِ إِلَى وَرَقَةَ بْنِ نَوْفَلٍ - وَكَانَ رَجُلًا تَنْصَرُ « يَقْرَأُ الْإِنْجِيلَ بِالْعَرَبِيَّةِ - فَقَالَ وَرَقَةُ : مَاذَا تَرَى ؟ فَنَاجَبَهُ ، فَقَالَ وَرَقَةُ : هَذَا النَّامُوسُ الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى مُوسَى ، وَإِنْ أَدْرَكَتْ يَوْمَكَ أَنْتُصِرَكَ نَضْرًا مُوزَّرًا » .

الناموس : صاحبُ السرِّ الذي يُطلعه بما يستره عن غيره .

٢٢ - **باب** قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [طه : ٩-١٢] : « وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ مُوسَى إِذْ رَأَى نَارًا

- إِلَى قَوْلِهِ - بِالْوَادِي الْمُقَدَّسِ طُوًى » (أَنْتُ) أَبْصَرْتُ (نَارًا لَعَلِّي آتِيكُمْ مِنْهَا بِقَبَسٍ) الْآيَةَ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ (الْمُقَدَّسُ) : الْمُبَارَكُ . (طُوًى) : اسْمُ الْوَادِي . (سَبِيرَتَهَا) : حَالَتُهَا . وَ (النَّهْيُ) التَّقْيُّ . (بِمَلَكِنَا) بِأَمْرِنَا . (هَوَى) : شَقِي . (فَارِغًا) إِلَّا مِنْ ذِكْرِ مُوسَى . (رِدْقًا) كَتَى يُصَادِّقِي ، وَيُقَالُ : مُغِيثًا ، أَوْ مُعِينًا . (يَبْطِشُ ، وَيَبْطِشُ) . (يَأْتُرُونَ) . يَتَشَاوَرُونَ . وَالْحِذْوَةُ : قِطْعَةٌ غَلِيظَةٌ مِنَ الْخَشَبِ لَيْسَ فِيهَا لَهَبٌ . (سَنَشُدُّ) : سَنَعِينُكَ ، كَمَا مَا عَزَّزْتَ شَيْئًا فَقَدْ جَعَلْتَ لَهُ عَضْدًا . وَقَالَ غَيْرُهُ : كَلَّمَا لَمْ يَنْطِقْ بِحَرْفٍ ، أَوْ فِيهِ تَمَتَّةٌ أَوْ فِيهِ فَاوَأَةٌ فَهِيَ (عُقْدَةٌ) . (أَزْرَى) : ظَهَرَ . (فَيُسْحَتِكُمْ) فِيهِلْكُمْ . (الْمُثَلَّى) تَأْنِيثُ الْأَمْثَلِ ، يَقُولُ : بِدِينِكُمْ ، يُقَالُ : خُذِ الْمَثْلَى خُذِ الْأَمْثَلَ . (ثُمَّ اتَّوَا صَفًّا) يُقَالُ : دَلَّ أَتَيْتَ الصَّفَّ الْبَيْرَمَ ؟ يَعْنِي الْمَصْلَى الَّذِي يُصَلَّى فِيهِ . (فَأَوْجَسَ) : أَضْمَرَ خَوْفًا ، فَذَهَبَ الْوَاوُ مِنْ (خَيْفَةٍ) لِكِسْرَةِ الْخَاءِ . (فِي جُدُوعِ النَّخْلِ) : عَلَى جُدُوعِ (خَطْبِكَ) بِالْكَ . (مَسَّاسٌ) مَصْدَرٌ مَسَّهَ مَسَّاسًا . (لِنَسْفِنَهُ) لِنَذْرَيْنَهُ (الضَّحَاءُ) : الْحَرُّ . (قَصْبِيهِ) : اتَّبَعِي أَثْرَهُ ، وَقَدْ يَكُونُ أَنْ نَقُصَّ الْكَلَامَ (نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ) . (عَنِ جُنُبٍ) عَنِ بَعْدٍ ، وَعَنِ جَنَابَةٍ وَعَنِ اجْتِنَابِ وَاحِدٌ . قَالَ مُجَاهِدٌ (عَلَى قَدَرٍ) مَوْعِدٌ . (لَا تَنْبِيَا) : لَا تَضَعُفَا . (يَبْسًا) يَابَسًا . (مِنْ زِينَةِ الْقَوْمِ) : الْجُلَى الَّذِي اسْتَعَارُوا مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ . (فَقَذَفْتَهَا) : أَلْقَيْتَهَا . (أَلْتِي) : صَنَعَ (فَنَسَى مُوسَى) هَمَّ يَقُولُونَهُ أَخْطَأَ الرَّبُّ أَنْ لَا يَرْجِعَ إِلَيْهِمْ قَوْلًا فِي الْعَجَلِ .

٣٣٩٣ - **حَدِيثٌ** هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ مَالِكِ

ابْنِ صَعْبَةَ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَهُمْ عَنْ لَيْلَةِ أُسْرِي بِهِ ، حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الْخَامَةَ فَإِذَا هَارُونَ ، قَالَ : هَذَا هَارُونُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ ، فَسَلِّمْتُ عَلَيْهِ ، فَرَدَّ ثُمَّ قَالَ : مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ » .

تَابَعَهُ ثَابِتٌ وَعَبَادُ بْنُ أَبِي عَلِيٍّ عَنْ أَنَسِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٢٣ - **باب** ﴿ وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ - إِلَى قَوْلِهِ - مَسْرُوفٌ كَذَّابٌ ﴾ .

٢٤ - **باب** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ مُوسَى - وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا ﴾

٣٣٩٤ - **حدثنا** إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام بن يوسف أخبرنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لَيْلَةَ أُسْرِي بِي رَأَيْتُ مُوسَى وَإِذَا هُوَ رَجُلٌ ضَرْبٌ (١) رَجُلٌ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَدُوْعَةٍ ، وَرَأَيْتُ عَيْسَى فَإِذَا هُوَ رَجُلٌ رَبِيعَةٌ أَحْمَرٌ كَأَنَّمَا خَرَجَ مِنْ دِيْمَاسٍ (٢) ، وَأَنَا أَشْبَهُ وَلَدَ إِبْرَاهِيمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهِ . ثُمَّ أَتَيْتُ بِبَنَاتَيْنِ فِي أَحَدِهِمَا لَبَنٌ وَفِي الْآخَرِ حَمْرٌ فَقَالَ : اشْرَبْ أَيُّهُمَا شِئْتَ ، فَأَخَذْتُ اللَّبْنَ فَشَرِبْتُهُ ، فَقِيلَ : أَخَذْتَ الْفَيْطْرَةَ ، أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَخَذْتَ الْحَمْرَ عَوَتْ أُمَّتُكَ . »
[الحديث : ٣٣٩٤ - أطرافه في : ٣٤٣٧ ، ٤٧٠٩ ، ٥٥٧٦ ، ٥٦٠٣]

٣٣٩٥ - **حدثني** محمد بن بشر حدثنا غندر حدثنا شعبة عن قتادة قال : سَمِعْتُ أَبَا الْعَالِيَةِ حَدَّثَنَا ابْنَ عَمِّ نَبِيِّكُمْ - يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ - عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ : أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى . وَنَسَبَهُ إِلَى أَبِيهِ . »
[الحديث ٣٣٩٥ - أطرافه في : ٣٤١٣ ، ٤٦٣٠ ، ٧٥٣٩]

٣٣٩٦ - وَذَكَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ فَقَالَ « مُوسَى آدَمُ طَوَالَ كَوْنِهِ مِنْ رِجَالِ شَدُوْعَةٍ . وَقَالَ عَيْسَى جَعْدٌ مَرْبُوعٌ ، وَذَكَرَ مَالِكًا خَازِنَ النَّارِ ، وَذَكَرَ الدَّجَالَ . »

٣٣٩٧ - **حدثنا** علي بن عبد الله حدثنا سفيان حدثنا أيوب السخيتاني عن ابن سعيد ابن جبير عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا قَدِمَ إِلَى الْمَدِينَةِ وَجَدَهُمْ يَصُومُونَ يَوْمًا - يَعْنِي يَوْمَ عَاشُورَاءَ - فَقَالُوا : هَذَا يَوْمٌ عَظِيمٌ ، وَهُوَ يَوْمٌ نَجَّى اللَّهُ فِيهِ مُوسَى ، وَأَغْرَقَ آلَ فِرْعَوْنَ ، فَصَامَ مُوسَى شُكْرًا لِلَّهِ . فَقَالَ : أَنَا أَوْلَى بِمُوسَى مِنْهُمْ ، فَصَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ . »

٢٥ - **باب** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ وَوَاعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَأَتَمَمْنَاهَا بِعَشْرِ فَتَمَّ مِيقَاتُ رَبِّي أَرْبَعِينَ لَيْلَةً . وَقَالَ مُوسَى لِأَخِيهِ هَارُونَ اخْلُفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ ، وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ . »

(١) محبوب بن نجيب ، ورجل (بكسر الجيم) أى دهبين الشعر يسترسله وشنوءة حتى من اليمن من الأزدي .

(٢) الأحمر عند العرب : الشديد البياض مع الحمرة ، والديماس : الحمام .

وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ : رَبِّ أَرِنِي أَنظُرَ إِلَيْكَ ، قَالَ : لَنْ تَرَانِي - إِلَى قَوْلِهِ - وَأَنَا
أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ . يُقَالُ دَكَّهُ : زَلَّزَلَهُ فَدَكَّنَا ، فَدَكَّنَ جَعَلَ الْجِبَالَ كَالْوَاحِدَةِ كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ
﴿ إِنَّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا ﴾ وَلَمْ يَقُلْ كُنْ رَتْقًا : مُلْتَصِقَتَيْنِ . ﴿ أُشْرِبُوا ﴾ ثَوْبٌ مَشْرَبٌ
مَصْبُوعٌ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ انبَجَسَتْ : انْفَجَرَتْ . ﴿ وَإِذْ نَتَقْنَا الْجَبَلَ ﴾ : رَفَعْنَا .

٣٣٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « النَّاسُ يَضَعُقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ ،
فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى آخِذٌ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ ، فَلَا أَدْرِي أَفَاقَ قَبْلِي أَمْ جُوزِي بِصَعْقَةِ الطُّورِ »
٣٣٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَوْلَا بَنُو إِسْرَائِيلَ لَمْ يَخْتَرْ
اللَّحْمُ ، وَلَوْلَا حَوَاءُ لَمْ تَخُنْ أُنثَى زَوْجَهَا الدَّهْرُ » .

٢٦ - **بَابُ طُوفَانٍ مِنَ السَّيْلِ . وَيُقَالُ لِلْمَوْتِ الْكَثِيرِ طُوفَانٌ**

(الْقَمْلُ) الْحُمَانُ يُشْبِهُ صَعَارَ الْحَلَمِ . (حَقِيقٌ) حَقٌّ . (سَقِطٌ) كُلُّ مَنْ نَدِمَ فَقَدْ سَقِطَ

فِي يَدِهِ .

٢٧ - **بَابُ حَدِيثِ الْخَضِرِ^(١) مَعَ مُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ**

٣٤٠٠ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ
ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ عَبِيدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ تَمَارَى هُوَ وَالْحَرُ بْنُ قَيْسِ الْفَزَارِيِّ
فِي صَاحِبِ مُوسَى ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : هُوَ خَضِرٌ ، فَمَرَّ بِهِمَا أَبِي بْنُ كَعْبٍ ، فَدَعَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ :
إِنِّي تَمَارَيْتُ أَنَا وَصَاحِبِي هَذَا فِي صَاحِبِ مُوسَى الَّذِي سَأَلَ السَّبِيلَ إِلَى لَقِيهِ ، هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ شَأْنَهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : بَيْنَمَا
مُوسَى فِي مَلَأٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ : هَلْ تَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنْكَ ؟ قَالَ : لَا . فَأَوْحَى
اللَّهُ إِلَى مُوسَى : بَلَى عَبْدُنَا خَضِرٌ ، فَسَأَلَ مُوسَى السَّبِيلَ إِلَيْهِ ، فَجَعَلَ لَهُ الْحُوتُ آيَةً ، وَقِيلَ لَهُ :
إِذَا فَقَدْتَ الْحُوتَ فَارْجِعْ فَإِنَّكَ سَتَلْقَاهُ ، فَكَانَ يَتَّبِعُ الْحُوتَ فِي الْبَحْرِ ، فَقَالَ لِمُوسَى فَتَاهُ : أَرَأَيْتَ

(١) الخضر : إنسان حكيم من الدعوة إلى الله ، كان موجوداً في زمن موسى وراه قرية القلزم (السويس) من الساحل العربي .
وقد تساءل الكثيرون عن حقيقة اسمه وجنسه ونسبه .

إِذْ أَوْيَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ وَمَا أَنسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ . فَقَالَ مُوسَى : ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي ، فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا ، فَوَجَدَا خَضْرَاءَ ، فَكَانَ مِنْ شَأْنِهِمَا الَّذِي قَصَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ »

٣٤٠١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ ابْنُ جُبَيْرٍ قَالَ « قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ إِنَّ نَوْفًا الْبِكَالِيَّ يَزْعُمُ أَنَّ مُوسَى صَاحِبَ الْخَضْرَاءِ لَيْسَ هُوَ مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ ، إِنَّمَا هُوَ مُوسَى آخَرٌ ، فَقَالَ : كَذَبَ عَدُوُّ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا أَبِي بْنُ كَعْبٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ مُوسَى قَامَ خَطِيبًا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ فَسُئِلَ : أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ ؟ فَقَالَ : أَنَا . فَتَعَبَّ اللَّهُ عَلَيْهِ إِذْ لَمْ يَرِدْ الْعِلْمَ إِلَيْهِ فَقَالَ لَهُ : بَلَى ، لِي عَبْدٌ بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ . قَالَ : أَيُّ رَبٍّ وَمَنْ لِي بِهِ ؟ - وَرُبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ : أَيُّ رَبٍّ وَكَيْفَ لِي بِهِ ؟ - قَالَ : تَأْخُذُ حُوتًا فَتَجْعَلُهُ فِي مِكَتَلٍ ، حَيْثُمَا فَتَقْدَتِ الْحُوتَ فَهُوَ نَمٌّ - وَرُبَّمَا قَالَ : فَهُوَ نَمٌّ - وَأَخَذَ حُوتًا فَجَعَلَهُ فِي مِكَتَلٍ ثُمَّ انْطَلَقَ هُوَ وَفَتَاهُ يُوْشَعُ بْنُ نُونٍ حَتَّى إِذَا آتَيَا الصَّخْرَةَ وَضَعَا رُؤُوسَهُمَا ، فَرَقَدَ مُوسَى ، وَاضْطَرَبَ الْحُوتُ فَخَرَجَ فَسَقَطَ فِي الْبَحْرِ ، فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ سَرَبًا ، فَأَمْسَكَ اللَّهُ عَنِ الْحُوتِ جَرِيَةَ الْمَاءِ فَصَارَ مِثْلَ الطَّاقِ - فَقَالَ هَكَذَا مِثْلُ الطَّاقِ - فَانْطَلَقَا يَمْشِيَانِ بَقِيَّةَ لَيْلَتَيْهِمَا وَيَوْمَهُمَا ، حَتَّى إِذَا كَانَ مِنَ الْعَدِ قَالَ لِفَتَاهُ . آتِنَا غَدَاءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا . وَلَمْ يَجِدْ مُوسَى النَّصَبَ حَتَّى جَاوَزَ حَيْثُ أَمَرَهُ اللَّهُ . قَالَ لَهُ فَتَاهُ : أَرَأَيْتَ إِذْ أَوْيَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ ، وَمَا أَنسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ ، وَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ عَجَبًا ، فَكَانَ لِلْحُوتِ سَرَبًا وَلَهُمَا عَجَبًا . قَالَ لَهُ مُوسَى : ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي ، فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا - رَجَعَا يَقْصَانِ آثَارَهُمَا - حَتَّى انْتَهَيَا إِلَى الصَّخْرَةِ ، فَإِذَا رَجُلٌ مُسَجَّى بِثَوْبٍ ، فَسَلَّمَ مُوسَى ، فَرَدَّ عَلَيْهِ فَقَالَ : وَأَنْتَى بِأَرْضِكَ السَّلَامُ قَالَ : أَنَا مُوسَى ، قَالَ : مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، أَتَيْتُكَ لِتُعَلِّمَنِي مِمَّا عَلَّمْتَ رُشْدًا . قَالَ : يَا مُوسَى إِنِّي عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَلَّمَنِيهِ اللَّهُ لَا تَعْلَمُهُ ، وَأَنْتَ عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَلَّمَكُهُ اللَّهُ لَا أَعْلَمُهُ . قَالَ : هَلْ أَتَيْتُكَ ؟ قَالَ : إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ، وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَى مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ خُبْرًا - إِلَى قَوْلِهِ - إِمْرًا . فَانْطَلَقَا يَمْشِيَانِ عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ ، فَمَرَّتْ بِهِمَا سَفِينَةٌ كَلَّمُوهُمُ أَنْ يَحْمِلُوهُمُ ، فَعَرَفُوا الْخَضْرَاءَ فَحَمَلُوهُ بِغَيْرِ نَوْلٍ . فَلَمَّا رَكِبَا فِي السَّفِينَةِ جَاءَ عُصْفُورٌ فَوَقَعَ عَلَى حَرْفِ السَّفِينَةِ ، فَنَقَرَ فِي الْبَحْرِ نَقْرَةً أَوْ نَقْرَتَيْنِ ، قَالَ لَهُ الْخَضْرَاءُ : يَا مُوسَى ، مَا نَقَصَ عِلْمِي وَعَلْمُكَ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ إِلَّا مِثْلَ مَا نَقَصَ هَذَا الْعُصْفُورُ بِمَنْقَارِهِ مِنَ الْبَحْرِ . إِذْ أَخَذَ الْفَأْسَ فَفَزَعَ لَوْحًا ، قَالَ فَلَمْ

يَفْجَأُ مُوسَىٰ إِلَّا وَقَدْ فَلَاحَ لَوْحًا بِالْقُدُومِ ، فَقَالَ لَهُ مُوسَىٰ : مَا صَنَعْتَ ؟ قَوْمٌ حَمَلُونَا بِغَيْرِ تَوَلٍّ عَمَدْتَ إِلَىٰ سَفِينَتِهِمْ فَمَحَرَقْتَهَا لِتُعْرِقَ أَهْلَهَا ، لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا . قَالَ : أَلَمْ أَقُلْ لَكَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ؟ قَالَ لَا تُوَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ ، وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا . فَكَانَتْ الْأُولَىٰ مِنْ مُوسَىٰ نَسِيَانًا . فَلَمَّا خَرَجَا مِنَ الْبَحْرِ مَرُّوا بِغُلَامٍ يَلْعَبُ مَعَ الصَّبِيَّانِ ، فَأَخَذَ الْخَضِرُ بِرَأْسِهِ فَقَلَعَهُ بِيَدِهِ هَكَذَا - وَأَوْمَأَ سُفْيَانٌ بِأَطْرَافِ أَصَابِعِهِ كَأَنَّهُ يَقْطِفُ شَيْئًا - فَقَالَ لَهُ مُوسَىٰ : أَقْتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ ؟ لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نَكْرًا . قَالَ : أَلَمْ أَقُلْ لَكَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ؟ قَالَ : إِنْ سَأَلْتُكَ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصَاحِبْنِي ، قَدْ بَلَغْتَ مِنْ لَدُنِّي عُذْرًا . فَاذْهَبْ أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطَعْنَا أَهْلَهَا ، فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّقُوا هُمَا ، فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ مَائِلًا - أَوْمَأَ بِيَدِهِ هَكَذَا ، وَأَشَارَ سُفْيَانٌ كَأَنَّهُ يَمْسَحُ شَيْئًا إِلَىٰ فَوْقِ ، فَلَمْ أَسْمَعْ سُفْيَانَ يَذْكُرُ «مَائِلًا» إِلَّا مَرَّةً - قَالَ : قَوْمٌ أَتَيْنَاهُمْ فَلَمْ يُطْعَمُونَا وَلَمْ يُضَيِّقُونَا ، عَمَدْتَ إِلَيَّ حَائِطِهِمْ ، لَوْ شِئْتَ لَاتَّخَذْتَ عَلَيْهِمْ أَجْرًا . قَالَ : هَذَا فِرَاقُ بَنِي وَيَسَّانِكَ ، سَأَلْتُكَ بِتَأْوِيلِ مَا لَمْ تَسْتَطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَدَدْنَا أَنْ مُوسَىٰ كَانَ صَبْرًا فَقَصَّ اللَّهُ عَلَيْنَا مِنْ خَبْرِهِمَا . قَالَ سُفْيَانٌ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَىٰ لَوْ كَانَ صَبْرًا يُقْصَىٰ عَلَيْنَا مِنْ أَمْرِهِمَا : وَقَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ : أَمَامَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ صَالِحَةً غَضِبًا . وَأَمَّا الْغُلَامُ فَكَانَ كَافِرًا وَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنِينَ . ثُمَّ قَالَ لِي سُفْيَانٌ : سَمِعْتُهُ مِنْهُ مَرَّتَيْنِ وَحَفِظْتُهُ مِنْهُ . قِيلَ لِسُفْيَانَ : حَفِظْتُهُ قَبْلَ أَنْ تَسْمَعَهُ مِنْ عَمْرٍو أَوْ تَحَفِظْتَهُ مِنْ إِنْسَانٍ ؟ فَقَالَ : مِنْ أَنْ حَفِظْتُهُ ، وَرَوَاهُ أَحَدٌ عَنْ عَمْرٍو غَيْرِي ؟ سَمِعْتُهُ مِنْهُ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا وَحَفِظْتُهُ مِنْهُ .

٣٤٠٢ - **حديثنا** مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَصْبَهَانِيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «إِنَّمَا سُمِّيَ الْخَضِرُ لِأَنَّهُ جَلَسَ عَلَىٰ فِرْوَةَ بَيْضَاءَ ، فَإِذَا هِيَ تَهْتَزُّ مِنْ خَلْفِهِ خَضِرَاءَ » : قَالَ الْحَمَوِيُّ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ بْنِ مَطَرٍ الْفَرِيرِيُّ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ عَنْ سُفْيَانَ بَطُولَهُ .

٢٨ - باب

٣٤٠٣ - **حديثنا** إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «قِيلَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ : ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ ، فَبَدَلُوا وَدَخَلُوا يَرْحَفُونَ عَلَىٰ أَسْتَاهِهِمْ وَقَالُوا حَبَّةٌ فِي شَعْرَةٍ »

٣٤٠٤ - **حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنِ الْحَسَنِ وَمُحَمَّدٍ وَخَلَّاسٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِنَّ مُوسَى كَانَ رَجُلًا حَيًّا سَتِيرًا لَا يُرَى مِنْ جِلْدِهِ شَيْءٌ اسْتَحْيَاءً مِنْهُ ، فَأَذَاهُ مِنْ آذَاهُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَقَالُوا : مَا يَسْتَتِرُ هَذَا التَّسْتَرُ إِلَّا مِنْ عَيْبِ بَجَلْدِهِ : إِمَّا بَرَصٌ وَإِمَّا أُذْرَةٌ^(١) ، وَإِمَّا آفَةٌ . وَإِنَّ اللَّهَ أَرَادَ أَنْ يَبْرِئَهُ مِمَّا قَالُوا لِمُوسَى ، فَخَلَا يَوْمًا وَجَدَهُ فَوَضَعَ ثِيَابَهُ عَلَى الْحَجَرِ ثُمَّ اغْتَسَلَ . فَلَمَّا فَرَّغَ أَقْبَلَ إِلَى ثِيَابِهِ لِيَأْخُذَهَا ، وَإِنَّ الْحَجَرَ عَدَا بِثَوْبِهِ ، فَأَخَذَ مُوسَى عَصَاهُ وَطَلَبَ الْحَجَرَ فَجَعَلَ يَقُولُ : ثَوْبِي حَجَرٌ ، ثَوْبِي حَجَرٌ . حَتَّى انْتَهَى إِلَى مَلَأٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَرَأَوْهُ عُرْيَانًا أَحْسَنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ وَأَبْرَأَهُ مِمَّا يَقُولُونَ ، وَقَامَ الْحَجَرُ ، فَأَخَذَ ثَوْبَهُ فَلَبِسَهُ ، وَطَفِقَ بِالْحَجَرِ ضَرْبًا بِعَصَاهُ ، فَوَاللَّهِ إِنَّ بِالْحَجَرِ لِنَدْبًا مِنْ أَثَرِ ضَرْبِهِ أَثَلَانًا أَوْ أَرْبَعًا أَوْ خَمْسًا ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ [الأحزاب : ٦٩] : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى فَبَرَأَهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا ، وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا ﴾**

٣٤٠٥ - **حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَسَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَسْمًا ، فَقَالَ رَجُلٌ : إِنَّ هَذِهِ لَقِسْمَةٌ مَا أُرِيدُ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ . فَاتَّيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبِرْتُهُ ، فَغَضِبَ حَتَّى رَأَيْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ ، ثُمَّ قَالَ : يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَى ، قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا فَصَبِرَ »**

٢٩ - **بَابُ يَعْكِفُونَ عَلَى أَصْنَامٍ لَهُمْ [الأعراف : ١٣٨]**

(متبر) : خسران . (وليتبروا) : يدمروا . (ما علوا) : ما غلبوا

٣٤٠٦ - **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَجْعِي الْكِبَاثَ^(٢) ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : عَلَيْكُمْ بِالْأَسْوَدِ مِنْهُ فَإِنَّهُ أَطْيَبُهُ . قَالُوا : أَكُنْتَ تَرَعِي الْغَنَمَ ؟ قَالَ : وَهَلْ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ رَعَاهَا ؟**

[الحديث ٣٤٠٦ - طرفه في : ٥٤٥٣]

(١) الأذرة : نفخة في الخصى .

(٢) الكباث : ثمر الأراك .

٣٠ - باب . ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً ﴾

الآية [البقرة : ٦٧]

قَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ : الْعَوَانُ النَّصْفُ بَيْنَ الْبَكْرِ وَالْهَرَمَةِ . ﴿ فَاقِعٌ ﴾ : صَافٍ . ﴿ لَا ذَلُولٌ ﴾ : لَمْ يُذَلِّهَا الْعَمَلُ . ﴿ تُثِيرُ الْأَرْضَ ﴾ : لَيْسَتْ بِذَلُولٍ تُثِيرُ الْأَرْضَ وَلَا تَعْمَلُ فِي الْحَرْثِ . ﴿ مُسَلَّمَةٌ ﴾ : مَنْ الْعُيُوبِ . ﴿ لَا شِيَةَ ﴾ بِيَاضٍ . ﴿ صَفْرَاءُ ﴾ : إِنْ شَبَّتَ سَوْدَاءُ وَيُقَالُ صَفْرَاءُ كَقَوْلِهِ ﴿ جَمَالَاتٌ صُفْرٌ ﴾ . ﴿ فَادَارَاتُمْ ﴾ : اِخْتَلَفْتُمْ .

٣١ - باب وفاة موسى ، وذكره بعد

٣٤٠٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أُرْسِلَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ، فَلَمَّا جَاءَهُ صَكَّهُ ، فَرَجَعَ إِلَى رَبِّهِ فَقَالَ أُرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ . قَالَ : ارْجِعْ إِلَيْهِ فَقُلْ لَهُ يَضَعُ يَدَهُ عَلَى مَنْتَنٍ ثَوْرٍ ، فَلَهُ بِمَا غَطَّى يَدَهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ سَنَةٌ . قَالَ : أَيُّ رَبِّ ، ثُمَّ مَاذَا ؟ قَالَ : ثُمَّ الْمَوْتُ . قَالَ : فَالآنَ . قَالَ فَسَأَلَ اللَّهُ أَنْ يُدْنِيَهُ مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمِيَةً بِحَجْرٍ . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ كُنْتُ ثُمَّ لَأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ تَحْتَ الْكَثِيبِ الْأَخْمَرِ . قَالَ وَأَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ .

٣٤٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « اسْتَبَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ ، فَقَالَ الْمُسْلِمُ : وَالَّذِي اضْطَفَى مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْعَالَمِينَ - فِي قَسَمٍ يُقْسَمُ بِهِ - فَقَالَ الْيَهُودِيُّ : وَالَّذِي اضْطَفَى مُوسَى عَلَى الْعَالَمِينَ . فَرَفَعَ الْمُسْلِمُ عِنْدَ ذَلِكَ يَدَهُ فَلَطَمَ الْيَهُودِيُّ ، فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ الَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِهِ وَأَمْرَ الْمُسْلِمِ ، فَقَالَ : لِأَخْيَرُونِي عَلَى مُوسَى ، فَإِنَّ النَّاسَ يَضَعُقُونَ فَأَكُونُ أَوَّلُ مَنْ يُفِيقُ ، فَإِذَا مُوسَى نَاطِشٌ بِجَانِبِ الْعَرْشِ ، فَلَا أَدْرَى أَكَانَ فِيهِمْ صَبِقٌ فَأَفَاقَ قَبْلِي ، أَوْ كَانَ مِنْ أَسْتَشْنِي اللَّهُ »

٣٤٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « احْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى ، فَقَالَ لَهُ مُوسَى : أَنْتَ آدَمُ الَّذِي أَخْرَجْتِكَ خَطِيئَتِكَ مِنَ الْجَنَّةِ . فَقَالَ لَهُ آدَمُ : أَنْتَ مُوسَى الَّذِي اضْطَفَاكَ

اللَّهُ بِرِسَالَاتِهِ وَيَكَلِّمَهُ ثُمَّ تَلُوْمُنِي أَمْرٌ قُدِّرَ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَخَجَّ آدَمُ مُوسَى مَرَّتَيْنِ »

[الحديث ٣٤٠٩ - أطرافه في : ٤٧٣٦ ، ٤٧٣٨ ، ٦٦١٤ ، ٧٥١٥]

٣٤١٠ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حُصَيْنُ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا فَقَالَ : عَرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ ، وَرَأَيْتُ سَوَادًا كَثِيرًا سَدَّ الْأَفْقَ فَقِيلَ : هَذَا مُوسَى فِي قَوْمِهِ »

[الحديث ٣٤١٠ - أطرافه في : ٦٥٤١ ، ٦٤٧٢ ، ٥٧٥٢ ، ٥٧٠٥]

٣٢ - **بَاب** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [التَّحْرِيمِ : ١١]

﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَةَ فِرْعَوْنَ - إِلَى قَوْلِهِ - وَكَانَتْ مِنَ الْقَانِتِينَ ﴾

عن مرة

٣٤١١ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « كَمَلَمَ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ ، وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا آسِيَةُ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ وَمَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ ، وَإِنَّ فَضْلَ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ »

[الحديث ٣٤١١ - أطرافه في : ٣٤٣٣ ، ٣٧٦٩ ، ٥٤١٨]

٣٣ - **بَاب** ﴿ إِنَّ قَارُونَ كَانَ مِنْ قَوْمِ مُوسَى ﴾ [الْاَيَّةِ [الْقَصَصِ : ٧٦]

﴿ لَتَنُوَّءَ ﴾ لَتَثْقُلَ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿ أُولَى الْقُوَّةِ ﴾ : لَا يَرْفَعُهَا الْعُضْبَةَ مِنَ الرِّجَالِ . يُقَالُ ﴿ الْفَرَحِينِ ﴾ : الْمَرْحِينِ . ﴿ وَيَكَاَنَّ اللَّهَ ﴾ مِثْلُ ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ ﴾ وَيُوسَعُ عَلَيْهِ وَيُضَيِّقُ .

٣٤ - **بَاب** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [الْأَعْرَافِ : ٨٥ ، هُودِ : ٨٤ ، الْعَنْكَبُوتِ : ٣٦] : ﴿ وَإِلَى مَدِينٍ

أَخَاهُمْ شُعَيْبًا ﴾ إِلَى أَهْلِ مَدِينٍ ، لِأَنَّ مَدِينَةَ بَلَدٌ ، وَمِثْلُهُ ﴿ وَأَسْأَلُ الْقَرْيَةَ . وَأَسْأَلُ الْعَيْرَ ﴾ يَعْنِي أَهْلَ لِقَرْيَةٍ وَأَهْلَ الْعَيْرِ ، ﴿ وَرَأَى كُمْ ظَهْرِيًّا ﴾ لَمْ يَلْتَفِتُوا إِلَيْهِ ، يُقَالُ إِذَا لَمْ تُقْضِ حَاجَتُهُ : ظَهَرَتْ حَاجَتِي ، وَجَعَلْتَنِي ظَهْرِيًّا . قَالَ : الظَّهْرِيُّ أَنْ تَأْخُذَ مَعَكَ دَابَّةً أَوْ وَعَاءً تَسْتَظْهُرُ بِهِ . ﴿ مَكَانَتُهُمْ ﴾ وَمَكَانَتُهُمْ وَاحِدٌ . ﴿ يَغْنَوْنَا ﴾ يَعِيشُوا . ﴿ يَا أَيُّسْ ﴾ يَحْزَنُ ﴿ آسِي ﴾ : أَخْرَجَ . وَقَالَ الْحَسَنُ ﴿ إِنَّكَ لَأَنْتَ الْحَكِيمُ ﴾ يَسْتَهْزِئُونَ بِهِ . وَقَالَ مُجَاهِدٌ ﴿ لَيْكَةٌ ﴾ : الْأَبْيَكَةُ . ﴿ يَوْمَ الظُّلَّةِ ﴾ : إِظْلَالِ الْغَمَامِ . الْعَذَابَ عَلَيْهِمْ .

٣٥ - **باب** قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى [الصافات : ١٣٩] : ﴿ وَإِنَّ يُونُسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ - إِلَى قَوْلِهِ - وَهُوَ مُلِيمٌ ﴾ قال مجاهد : مذنب . المشحون : الموقر ﴿ فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ ﴾ الآية ﴿ فَنَبَذْنَاهُ بِالْعَرَاءِ ﴾ بوجه الأرض ﴿ وَهُوَ سَقِيمٌ وَأَنْبَتْنَا عَلَيْهِ شَجَرَةً مِنْ يَقْطِينٍ ﴾ من غير ذات أصل ، الدباء ونحوه ﴿ وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَى مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ فَآمَنُوا فَمَتَّعْنَاهُمْ إِلَى حِينٍ ﴾ ، [القلم : ٤٨] : ﴿ وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْحُوتِ إِذْ نَادَى وَهُوَ مَكْظُومٌ ﴾ ، ﴿ كَظِيمٌ ﴾ : وَهُوَ مَعْمُومٌ .

٣٤١٢ - **حديثنا** حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِي الْأَعْمَشُ ع .

حديثنا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ إِنِّي خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ » زَادَ مُسَدَّدٌ « يُونُسَ بْنِ مَتَّى » [الحديث ٣٤١٢ - طرفاه في : ٤٦٠٣ ، ٤٨٠٤]

٣٤١٣ - **حديثنا** حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ إِنِّي خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى . وَنَسَبَهُ إِلَى أَبِيهِ »

٣٤١٤ - **حديثنا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ اللَّيْثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « بَيْنَمَا يَهُودِيٌّ يَعْزُضُ سَلْعَتَهُ أَعْطَى بِهَا شَيْئًا كَرِهَهُ ، فَقَالَ : لَا وَاللَّذِي اضْطَفَى مُوسَى عَلَى الْبَشَرِ ، فَسَمِعَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَامَ فَلَطَمَ وَجْهَهُ وَقَالَ : تَقُولُ وَالَّذِي اضْطَفَى مُوسَى عَلَى الْبَشَرِ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَظْهُرِنَا ؟ فَذَهَبَ إِلَيْهِ فَقَالَ . أبا القاسم ، إِنَّ لِي ذِمَّةً وَعَهْدًا ، فَمَا بَالُ فُلَانٍ لَطَمَ وَجْهِي ؟ فَقَالَ : لِمَ لَطَمْتَ وَجْهَهُ ؟ فَذَكَرَهُ ، فَغَضِبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى رَوَى فِي وَجْهِهِ ، ثُمَّ قَالَ لَا تَفْضَلُوا بَيْنَ (أَوْلِيَاءِ اللَّهِ) ، فَإِنَّهُ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَيُصْعَقُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ أُخْرَى فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُبْعَثُ ، فَإِذَا مَوْتِي أَخِذْ بِالْعَرْشِ ، فَلَا أَدْرِي أَحْسِبُ بِصَعْقَتِي يَوْمَ الطُّورِ ، أَمْ يُبْعَثُ قَبْلِي »

٣٤١٥ - « وَلَا أَقُولُ إِنَّ أَحَدًا أَفْضَلُ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى »

[الحديث ٣٤١٥ - طرفاه في : ٤٦١٦ ، ٤٦٠٤ ، ٤٦٣١ ، ٤٨٠٥]

٣٤١٦ - **حديثنا** أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ سَمِعْتُ حَمِيدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى »

٣٦ - باب [الأعراف : ١٦٣]

﴿ وَاسْأَلْهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْتَدُونَ فِي السَّبْتِ ﴾

يَتَعَدُّونَ : يُجَاوِزُونَ فِي السَّبْتِ

﴿ إِذْ تَبَأْنِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعًا - شَوَارِعَ ، إِلَى قَوْلِهِ - كُونُوا قَرَدَةً خَاسِثِينَ ﴾

٣٧ - باب قوله تعالى [النساء : ١٦٢ ، الإسراء : ٥٥] : ﴿ وَآتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا ﴾ (الزُّبُور) :

الْكَتُبُ وَاحِدُهَا زَبُورٌ . زَبَرْتُ : كَتَبْتُ . ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُدَ مِنَّا فَضْلًا ، يَا جِبَالُ أَوِّبِي مَعَهُ ﴾ [سبأ :

١٠ - ١١] : قَالَ مُجَاهِدٌ سَبَّحِي مَعَهُ . ﴿ وَالطَّيْرَ ، وَالنَّارَ لَهُ الْحَدِيدَ ، أَنْ أَعْمَلَ سَابِغَاتِ ﴾ : الدَّرُوعُ

﴿ وَقَدِّرْ فِي السَّرْدِ ﴾ الْمَسَامِيرَ وَالْحَلَقَ ، وَلَا يُرِيقُ الْمَسَارَ فَيَسْلَسُ ، وَلَا يَعْظُمُ فَيَنْفَقِمُ . ﴿ أَفْرِغْ ﴾ : أَنْزَلَ .

﴿ بَسْطَةً ﴾ زِيَادَةً وَفَضْلًا . ﴿ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ .

٣٤١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي

هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ خُفِّفَ عَلَيَّ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْقُرْآنُ ،

فَكَانَ يَأْمُرُ بِدَوِّهَا ، فَتُسْرَجُ ، فَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ قَبْلَ أَنْ تُسْرَجَ دَوَابُّهُ ، وَلَا يَأْكُلُ إِلَّا مِنْ عَدَلِ يَدِهِ «

رَوَاهُ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَطَاءٍ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٣٤١٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ

الْمُسَيْبِ أَخْبَرَهُ وَأَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « أَخْبَرَ رَسُولُ

اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي أَقُولُ : وَاللَّهِ لَأَصُومَنَّ النَّهَارَ وَلَأَقُومَنَّ اللَّيْلَ مَا عَشْتُ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ : وَاللَّهِ لَأَصُومَنَّ النَّهَارَ وَلَأَقُومَنَّ اللَّيْلَ مَا عَشْتُ ؟ قُلْتُ :

قَدْ قُلْتُهُ . قَالَ : إِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ ، فَصُمْ وَأَفْطِرْ ، وَقُمْ وَنَمْ ، وَصُمْ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَإِنَّ

الْحَسَنَةَ بَعَثَ أُمَّثَالَهَا ، وَذَلِكَ مِثْلُ صِيَامِ الدَّهْرِ . فَقُلْتُ : إِنِّي أَطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ .

قَالَ : فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمَيْنِ . قَالَ قُلْتُ : إِنِّي أَطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ . قَالَ : فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ

يَوْمًا ، وَذَلِكَ صِيَامُ دَاوُدَ وَهُوَ أَعْدَلُ الصِّيَامِ . قُلْتُ : إِنِّي أَطِيقُ أَفْضَلَ مِنْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : لَا

أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ »

٣٤١٩ - حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا مَسْعُورٌ حَدَّثَنَا حُبَيْبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ « قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَمْ أَنْبَأْ أَنَّكَ تَقُومُ

الليل وتَصُومُ النَّهَارَ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ. فَقَالَ: فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ هَجَمَتِ الْعَيْنُ، وَنَفَهَتِ النَّفْسُ، صُمْ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَذَلِكَ صَوْمُ الدَّهْرِ، أَوْ كَصَوْمِ الدَّهْرِ. قُلْتُ: إِنِّي أَجِدُ بِي - قَالَ مَسْعَرٌ: يَعْنى قُوَّةً - قَالَ: فَصُمْ صَوْمَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَكَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا، وَلَا يَفْرُ إِذَا لَاقَى»

٣٨ - **باب أحب الصلاة إلى الله صلاة داود**، وأحب الصيام إلى الله صيام داود.

كان ينام نصف الليل، ويقوم ثلثه وينام سدسه. ويصوم يوماً ويفطر يوماً
قال علي: وهو قول عائشة «ما ألقاه الشجر عندى إلا نائماً»

٣٤٢٠ - **حدثنا قتيبة بن سعيد** حدثنا شفيان عن عمرو بن دينار عن عمرو بن أوس الثقفي سمع عبد الله بن عمرو قال «قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: أحب الصيام إلى الله صيام داود، كان يصوم يوماً ويفطر يوماً. وأحب الصلاة إلى الله صلاة داود، كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه»

٣٩ - **باب** ^{عندنا} ~~عندنا~~ واذا ذكر ~~عندنا~~ داود ذا الأيد إنه أواب - إلى قوله - وفصل الخطاب [ص ١٧ - ٢٠] قال مجاهد: الفهم في القضاء. ﴿ولا تشطط﴾: لا تسرف. ﴿وأهدنا إلى سواء الصراط﴾. إن هذا أخي له تسع وتسعون نعجة - يُقال للمرأة نعجة، ويقال لها أيضاً شاة - ولي نعجة واحدة، فقال أكفلنيها - مثل ﴿وكفلها زكرياء﴾: ضمها - وعزني: غلبي، صار أعز مني، أعزته: جعلته عزيزاً ﴿في الخطاب﴾ يقال المحاورة. ﴿قال لقد ظلمك بسؤال نعجتك إلى نعاجه، وإن كثيراً من الخلطاء لينبغي - إلى قوله - إنما فتناه﴾ قال ابن عباس: اختبرناه. وقرأ عمر ﴿فتناه - بتشديد التاء - فاستغفر ربه وخر راكعاً وأناب﴾.

٣٤٢١ - **حدثنا محمد بن سعد** حدثنا سهل بن يوسف قال سمعت العوام عن مجاهد قال «قلت لابن عباس أنسجد في ص؟ فقرأ ﴿ومن ذريته داود وسليمان - حتى أتى - فيهداهم اقتده﴾ فقال ابن عباس رضي الله عنهما: نبيكم صلى الله عليه وسلم ممن أمر أن يقتدى بهم».

[الحدِيث ٣٤٢١ - أطرافه في: ٤٦٣٢، ٤٨٠٦، ٤٨٠٧]

٣٤٢٢ - **حدثنا موسى بن إسماعيل** حدثنا وهيب حدثنا أيوب عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال «ليس ص من عزائم السجود، ورأيت النبي صلى الله عليه وسلم يسجد فيها»

٤٠ - **باب** قول الله تعالى [ص: ٣٠]: «وَوَهَبْنَا لِدَاوُدَ سُلَيْمَانَ، نِعِمَّ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ»
 الزاجع: المنيب. وقوله [ص: ٣٥]: «هَبْ لِي مَلَكًا لَا يَتَّبِعُنِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي». وقوله [البقرة: ١٠٢]:
 «وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ»، [سبأ: ١٢]: «وَلَسُلَيْمَانَ الرِّيحَ غُدُوها شَهْرٌ وَرَوَاحُها
 شَهْرٌ، وَأَسَلْنَا لَهُ عَيْنَ الْقِطْرِ - أَدْرَبْنَا لَهُ عَيْنَ الْحَدِيدِ - وَمَنْ الْجَنُّ فَمَنْ يَعْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ - إِلَى قَوْلِهِ -
 مِنْ مَحَارِبٍ» قال مجاهد: بُنِيَانٌ مَا دُونَ الْقُصُورِ (وَتَمَائِيلَ وَجَفَانَ كَالْجَوَابِ) كَالْحِيَاضِ لِلْإِبِلِ،
 وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَالْجَوْبَةِ مِنَ الْأَرْضِ (وَقُدُورٌ رَاسِيَاتٌ - إِلَى قَوْلِهِ - الشُّكُورُ. فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ
 الْمَوْتَ مَا ذَلَّهِمْ عَلَى مَوْتِهِ إِلَّا دَابَّةُ الْأَرْضِ - الْأَرْضُ - تَأْكُلُ مِنْسَأَتَهُ) عَصَاهُ (فَلَمَّا خَرَّ - إِلَى قَوْلِهِ -
 الْمُهَيْمِنِ) [ص: ٣٢ - ٣٣]: «حُبُّ الْخَيْرِ عَنِ ذِكْرِ رَبِّي فَطَفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ» يَمْسَحُ
 أَعْرَافَ الْخَيْلِ وَعَرَاقِبَيْهَا. (الْأَصْفَادُ) الْوَثَاقُ. قَالَ مَجَاهِدٌ (الصَّافِنَاتُ) صَفَنَ الْفَرَسُ رَفَعَ إِحْدَى
 رِجْلَيْهِ حَتَّى تَكُونَ عَلَى طَرَفِ الْحَافِرِ. (الْحِيَادُ): السَّرَاعُ. (جَسَدًا): شَيْطَانًا. (رُخَاءً): طَيْبَةً.
 (حَيْثُ أَصَابَ): حَيْثُ شَاءَ. (فَامُنُّنٌ): أَعَطَّرَ. (بَغَيْرِ حِسَابٍ): بِغَيْرِ حَرَجٍ.

٣٤٢٣ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إِنَّ عَفْرِيَّتًا مِنَ الْجِنِّ تَفَلَّتْ الْبَارِحَةَ لِيَقْطَعَ عَلَى
 صَلَاتِي، فَأَمَكَّنِي اللَّهُ مِنْهُ، فَأَخَذْتُهُ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَرْبِطَهُ عَلَى سَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ حَتَّى تَنْظُرُوا
 إِلَيْهِ كَلِّكُمْ، فَذَكَرْتُ دَعْوَةَ أَخِي سُلَيْمَانَ (رَبِّ هَبْ لِي مَلَكًا لَا يَتَّبِعُنِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي) فَرَدَّذَتْهُ خَاسِمًا»
 عَفْرِيَّتٌ: مَتَمَرِدٌ مِنْ إِنْسٍ أَوْ جَانٍّ، مِثْلُ زَيْنَبِيَّةَ جَمَاعَتِهَا الزَّيْبَانِيَّةُ.

٣٤٢٤ - **حَدَّثَنَا** خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ: لِأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى سَبْعِينَ
 امْرَأَةً تَحْمِلُ كُلُّ امْرَأَةٍ فَارِسًا يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ. فَلَمْ يَقُلْ، وَلَمْ
 تَحْمَلْ شَيْئًا إِلَّا وَاحِدًا سَاقِطًا أَحَدُ شَقِيئِهِ. فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَوْ قَالَهَا لِجَاهِلِكُمْ فِي سَبِيلِ
 اللَّهِ». قَالَ شُعَيْبُ وَابْنُ أَبِي الزُّنَادِ «تَسْعِينَ» وَهُوَ أَصَحُّ.

٣٤٢٥ - **حَدَّثَنَا** عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ التَّمِيمِيُّ عَنْ أَبِيهِ
 عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ مَسْجِدٍ وُضِعَ أَوَّلُ؟ قَالَ: الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ.
 قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: ثُمَّ الْمَسْجِدُ الْأَقْصَى قُلْتُ: كَمْ كَانَ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: أَرْبَعُونَ. ثُمَّ قَالَ: حَيْثُمَا
 أَدْرَكَتَكَ الصَّلَاةُ فَصَلِّ وَالْأَرْضُ لَكَ مَسْجِدٌ»

٣٤٢٦ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « مَثَلِي وَمَثَلُ النَّاسِ كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ نَارًا . فَجَعَلَ الْفَرَاشُ وَهَذِهِ الدُّوَابُّ تَقَعُ فِي النَّارِ ^(١) » .

٣٤٢٧ - « وَقَالَ : كَانَتْ امْرَأَتَانِ مَعَهُمَا ابْنَاهُمَا ، جَاءَ الذَّنْبُ فَذَهَبَ بَابِنِ إِحْدَاهُمَا ، فَقَالَتْ صَاحِبَتُهَا : إِنَّمَا ذَهَبَ بَابِنِكَ ، وَقَالَتِ الْآخَرَى : إِنَّمَا ذَهَبَ بَابِنِكَ . فَتَحَاكَمْنَا إِلَى دَاوُدَ فَقَضَى بِهِ لِلْكُبْرَى ، فَخَرَجْنَا عَلَى سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ فَأَخْبَرْتَاهُ فَقَالَ : آتُونِي بِالسَّكِينِ أَشَقُّهُ بَيْنَهُمَا . فَقَالَتِ الصَّغْرَى لَا تَفْعَلْ يَرْحِمُكَ اللَّهُ ، هُوَ ابْنُهَا ، فَقَضَى بِهِ لِلصَّغْرَى . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : وَاللَّهِ إِنْ سَمِعْتُ بِالسَّكِينِ إِلَّا يَوْمِيذٍ ، وَمَا كُنَّا نَقُولُ إِلَّا الْمُدْيَةَ » [الحديث ٣٤٢٧ - طرفه في : ٦٧٦٩]

٤١ - **بَابُ** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [لِقْمَانَ : ١٢ - ١٨] : « وَلَقَدْ آتَيْنَا لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ أَنْ اشْكُرْ لِلَّهِ - إِلَى قَوْلِهِ - إِنَّ اللَّهَ لَا يَحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ » . « وَلَا تَصْعُرْ » [الإِعْرَاضُ بِالْوَجْهِ .

٣٤٢٨ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ « لَمَّا نَزَلَتْ « الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ » [الْأَنْعَامُ : ٨٢] قَالَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّنَا لَمْ يَلْبِسْ إِيمَانَهُ بِظُلْمٍ ؟ فَنَزَلَتْ [لِقْمَانَ : ١٣] : « لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ ، إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ » .

٣٤٢٩ - **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « لَمَّا نَزَلَتْ « الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ » شَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّنَا لَا يَظْلِمُ نَفْسَهُ ؟ قَالَ لَيْسَ ذَلِكَ ، إِنَّمَا هُوَ الشِّرْكَ ، أَلَمْ تَسْمَعُوا مَا قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ « يَا بَنِي لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ »

٤٢ - **بَابُ** [يَس : ١٣] : « وَأَضْرِبْ لَهُمْ مَثَلًا أَصْحَابَ الْقَرْيَةِ ^(٢) » الْآيَةَ

« فَعَزَّزْنَا » قَالَ مُجَاهِدٌ : شَدَّدْنَا . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ « طَائِرُكُمْ » : مَصَائِبُكُمْ

(١) شعلة الرسالة الإسلامية أوقدها الله لتبث نور الفطرة ووضح الحق والخير إلى جميع الآفاق والأجيال المتتابعة على نحو ما كان عليه أصحاب رسول الله وما حملوه بسيرتهم واقتناعاتهم إلى الأمم ، وكل ما ابتدع بعد ذلك من مذاهب لم يكن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وطائفيات ونحل تعرض لأموال الغيب بغير ما صح في الإسلام عن علام الغيوب ، فهو مثل حركات الفرائش والدواب التي تنهوى في النار . فالقصص والفتوحات وما فيها عن وحدة الوجود في النار . والكافي وما فيه من أكاذيب عن تحريف القرآن وتأليه للأئمة كل ذلك في النار .

(٢) المراد بها أنطاكية ، ذكر ذلك ابن إسحاق ، ووهب في « المبتدا » .

٤٣ - **باب** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [مريم : ٣-٧] : ﴿ ذَكَرْ رَحْمَةَ رَبِّكَ عَبْدَهُ زَكَرِيَّا ، إِذْ نَادَى رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيًّا . قَالَ رَبُّ إِنِّي وَهَنَ الْعَظْمُ مِنِّي وَاشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْبًا - إِلَى قَوْلِهِ - لَمْ نَجْعَلْ لَهُ مِنْ قَبْلُ سَمِيًّا ﴾ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : مَثَلًا . يُقَالُ ﴿ رَضِيًّا ﴾ مَرْضِيًّا . ﴿ عَتِيًّا ﴾ : عَصِيًّا ، عَتَا يَعْتَو . ﴿ قَالَ رَبُّ أَنِّي يَكُونُ لِي غَلَامٌ - إِلَى قَوْلِهِ - ثَلَاثَ لَيَالٍ سَوِيًّا ﴾ وَيُقَالُ صَحِيحًا ﴿ فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ مِنَ الْمِحْرَابِ ، فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ أَنْ سَبِّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا ﴾ . ﴿ فَأَوْحَى ﴾ : فَأَشَارَ . ﴿ يَا يَحْيَى خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ - إِلَى قَوْلِهِ - وَيَوْمَ يُنْعَتُ حَيًّا ﴾ . ﴿ حَفِيًّا ﴾ : لَطِيفًا . ﴿ عَاقِرًا ﴾ الذَّكَرُ وَالْأُنْثَى سَوَاءٌ

٣٤٣٠ - **حَدِيثُ** هُدْبَةَ بْنِ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَامُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعَصَعَةَ « أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَهُمْ عَنْ لَيْلَةِ أُسْرِي بِهِ : ثُمَّ صَعَدَ حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ ، فَاسْتَفْتَحَ ، قِيلَ مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : جَبْرِيْلُ ، قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ . قِيلَ : وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَلَمَّا خَلَصْتُ فَإِذَا يَحْيَى وَعِيسَى وَهُمَا ابْنَا خَالَةٍ . قَالَ : هَذَا يَحْيَى وَعِيسَى ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِمَا ، فَسَلَّمْتُ ، فَرَدَا ، ثُمَّ قَالَا : مَرَجَبًا بِالْآخِرِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ »

٤٤ - **باب** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [مريم : ١٦] : ﴿ وَادْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ انْتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا مَكَانًا شَرْقِيًّا ﴾ ^(١) . [آل عمران : ٤٥] : ﴿ إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ ^(٢) ﴾ . [آل عمران : ٣٣] : ﴿ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ - إِلَى قَوْلِهِ - يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿ وَآلَ عِمْرَانَ ﴾ . الْمُؤْمِنُونَ مِنْ آلِ إِبْرَاهِيمَ وَآلِ عِمْرَانَ وَآلِ يَاسِينَ وَآلِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . يَقُولُ [آل عمران : ٦٨] : ﴿ إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ ﴾ وَهُمْ الْمُؤْمِنُونَ . وَيُقَالُ ﴿ آلَ يَعْقُوبَ ﴾ أَهْلَ يَعْقُوبَ . فَإِذَا صَغُرُوا « آل » ثُمَّ رَدُّهُ إِلَى الْأَصْلِ قَالُوا : أَهْيَلُ

٣٤٣١ - **حَدِيثُ** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ قَالَ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : مَا مِنْ بَنِي آدَمَ مَوْلُودٌ إِلَّا يَمَسُّهُ الشَّيْطَانُ حِينَ يُولَدُ فَيَسْتَهْلُ صَارِخًا مِنْ مَسِّ الشَّيْطَانِ ، غَيْرَ مَرْيَمَ وَابْنَهَا . ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ ﴿ وَإِنِّي أُعِيدُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴾ [آل عمران : ٣٦] »

(١) كان ذلك في مدينة لحم من أرض فلسطين في السنة ٧٤٩ لتأسيس مدينة روما ، وقبل أربع سنين من بداية التاريخ الذي يسميه المسيحيون الآن تاريخ الميلاد .

(٢) أى بولد يكون وجوده بكلمة من الله . أى يقول له « كن » فيكون .

٤٥ - **باب** [آل عمران : ٤٢] : ﴿ وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَاصْطَفَاكِ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ . يَا مَرْيَمُ اقْنُتِي لِرَبِّكِ وَاسْجُدِي وَارْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ . ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ ، وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَقُولُونَ أَفَلَا مَهْمُ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ ، وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَخْتَصِمُونَ ﴾ يقال ﴿ يَكْفُلُ ﴾ : يَضُمُّ . كَفَلَهَا : ضَمَّهَا : مَخَفَّفَهَا ، لَيْسَ مِنْ كِفَالَةِ الدُّيُونِ وَشَبَّهَهَا .
 ٣٤٣٢ - **حدثني** أحمد بن أبي رجاء حدثنا النضر عن هشام قال أخبرني أبي قال : سمعتُ عبد الله بن جعفر قال سمعتُ علياً رضي الله عنه يقول « سمعتُ النبي صلى الله عليه وسلم يقول : خيرُ نساءها مريم ابنة عمران ، وخيرُ نساءها خديجة »^(١)
 [الحديث ٣٤٣٢ - طرفه في : ٢٨١٥]

٤٦ - **باب** قوله تعالى [آل عمران : ٤٥ - ٤٨] : ﴿ إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ - إِلَى قَوْلِهِ - قائماً يقول له كُنْ فَيَكُونُ ﴾ . ﴿ يَبَشِّرُكَ ﴾ وَيُبَشِّرُكَ وَاحِدٌ . ﴿ وَجِيهًا ﴾ شَرِيفًا . وقال إبراهيم : المسيح الصديق . وقال مجاهد : الكهل العظيم . والأكمةُ من يبصرُ بالنهار ولا يبصرُ بالليل . وقال غيره : مَنْ يَوْلَدُ أَعْمَى

٣٤٣٣ - **حدثنا** آدم حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة قال : سمعتُ مرة الهمداني يحدثُ عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال « قال النبي صلى الله عليه وسلم : فضلُ عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام . كَمُلَ من الرجال كثير ، ولم يكمل من النساء إلا مريم بنتُ عمران وآسية امرأة فرعون »

٣٤٣٤ - وقال ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب قال حدثني سعيد بن المسيب أن أبا هريرة قال : سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « نساءُ قريش خيرُ نساءٍ ركبَن الإبل : أحناه على طفل ، وأرعاه على زوج في ذات يده » . يقول أبو هريرة على إثر ذلك : ولَمْ تَرْكَبْ مَرْيَمُ بِنْتَ عِمْرَانَ بَعِيرًا قَطُّ

تابعه ابن أخي الزهري وإسحاق الكلابي عن الزهري

[الحديث ٣٤٣٤ - طرفه في : ٥٠٨٢ ، ٤٢٦٥]

٤٧ - **باب** قوله [النساء : ١٧١] : ﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ ، إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلَّمْتَهُ الْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ ، فَآمَنُوا

(١) أي خير نساء الدنيا في زمانها ، ولكل زمان خياره وأصفيائه من رجال ونساء .

بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةً انْتَهَوْا خَيْرًا لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهُ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلِدٌ ، لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ، وَكُفِيَ بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴿

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ ﴿كَلِمَتُهُ﴾ كُنْ فَكَانَ . وَقَالَ غَيْرُهُ ﴿وَرُوحٌ مِنْهُ﴾ : أَحْيَاهُ فَجَعَلَهُ رُوحًا ﴿وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةً﴾ .

٣٤٣٥ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عُمَيْرُ بْنُ هَافِيٍّ قَالَ حَدَّثَنِي جُنَادَةُ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ عَنْ عُبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ وَكَلِمَتُهُ أَلْفَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ»^(١) ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ وَالنَّارُ حَقٌّ ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ «

قَالَ الْوَلِيدُ : وَحَدَّثَنِي ابْنُ جَابِرٍ عَنْ عُمَيْرٍ عَنِ جُنَادَةَ وَزَادَ «مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ أَيُّهَا شَاءَ»

٤٨ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ [مَرْيَمَ : ١٦] ﴿وَإِذْ كُنَّا فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ انْتَبَهَتْ مِنْ أَمْلِهَا﴾ . نَبَذْنَاهُ : أَلْقَيْنَاهُ . اعْتَزَلَتْ شَرْقِيًّا : مِمَّا يَلِي الشَّرْقَ . فَاجَاءَهَا^(٢) : أَفْعَلْتُ مِنْ جِئْتُ ، وَيُقَالُ : أَلْجَأَهَا اضْطَرَّهَا ، تَسَاقَطَ : تَسَقَطَ . قَصِيًّا : قَاصِيًّا . قَرِيًّا : عَظِيمًا . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : نَسِيًّا : لَمْ أَكُنْ شَيْعًا . وَقَالَ غَيْرُهُ النَّسِيُّ : الْحَقِيرُ . وَقَالَ أَبُو وَائِلٍ : عَلِمْتُ مَرْيَمُ أَنَّ التَّقَى ذُو نُهْيَةٍ حِينَ قَالَتْ ﴿إِنْ كُنْتُ نَقِيًّا﴾ . وَقَالَ وَكَيْعٌ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ : ﴿سَرِيًّا﴾ نَهْرٌ صَغِيرٌ بِالسَّرِيَانِيَةِ

٣٤٣٦ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَيْرِينَ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْمَهْدِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ : عِيسَى . وَكَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ جُرَيْجٌ كَانَ يُصَلِّي ، فَجَاءَتْهُ أُمُّهُ فَدَعَتْهُ ، فَقَالَ : أَجِيبُهَا أَوْ أُصَلِّي ؟ فَقَالَتْ : اللَّهُمَّ لَا تُمَتِّعْهُ حَتَّى تَرِيَهُ وَجْهَهُ الْمَوْسَاتِ ، وَكَانَ جُرَيْجٌ فِي صَوْمَعَتِهِ ، فَتَعَرَّضَتْ لَهُ امْرَأَةٌ وَكَلِمَتُهُ فَأَنَى ، فَآتَتْ رَاعِيًّا فَأَمَكَّتَهُ مِنْ نَفْسِهَا ، فَوَلَدَتْ غُلَامًا ، فَقَالَتْ : مِنْ جُرَيْجٍ ، فَآتَوْهُ فَكَسَرُوا صَوْمَعَتَهُ وَأَنْزَلُوهُ وَسَبُّوهُ ، فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى ، ثُمَّ أَتَى الْغُلَامَ فَقَالَ : مَنْ أَبُوكَ يَا غُلَامُ ؟ قَالَ : الرَّاعِي ، قَالُوا : نَبِيٌّ صَوْمَعَتِكَ مِنْ ذَهَبٍ ؟ قَالَ : لَا ، إِلَّا مِنْ طِينٍ . وَكَانَتْ امْرَأَةٌ تُرَضِعُ ابْنًا لَهَا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ ،

(٢) أَي الْجَاهَا .

(١) أَي كَانَتْ مِنْهُ .

فمر رجل راكب ذو شارة ، فقالت : اللهم اجعل ابني مثله ، فترك ثديها وأقبل على الراكب فقال : اللهم لاتجعلني مثله ، ثم أقبل على ثديها يمضه ، قال أبو هريرة : كأني أنظر إلى النبي صلى الله عليه وسلم يمض إصبغه ، ثم مر بأمة فقالت : اللهم لاتجعل ابني مثل هذه ، فترك ثديها فقال : اللهم اجعلني مثلها ، فقالت : لم ذلك ؟ فقال : الراكب جبار من الجبابرة ، وهذه الأمة يقولون سرقت زنيبت ولم تفعل »

٣٤٣٧ - **حدثنا** إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام عن معمر ع . وحدثني محمود حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري قال أخبرني سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال « قال النبي صلى الله عليه وسلم ليلة أسرى به : لقيت موسى ، قال فنعته فإذا رجل حسبته قال مضطرب رجل الرأس كأنه من رجال شنوءة . قال ولقيت عيسى ، فنعته النبي صلى الله عليه وسلم فقال : ربيعة أحمر ، كأنما خرج من ديماس - يعنى الحمام - ورأيت إبراهيم وأنا أشبه ولده به . قال : وأتيت بيانعين أحدهما لبن والاخر فيه خمر ، فقتيل لي : أخذ أيهما شئت ، فأخذت اللبن فشربته ، فقتيل لي : هديت الفطرة - أو أصبت الفطرة - أما إنك لو أخذت الخمر غوت أمتك »

٣٤٣٨ - **حدثنا** محمد بن كثير أخبرنا إسرائيل أخبرنا عثمان بن المغيرة عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم « رأيت عيسى وموسى وإبراهيم ، فأما عيسى فأحمر جعد عريض الصدر ، وأما موسى فأدم جسيم سبط كأنه من رجال الرط » (١)

٣٤٣٩ - **حدثنا** إبراهيم بن المنذر حدثنا أبو ضمرة حدثنا موسى عن نافع عن عبد الله « ذكر النبي صلى الله عليه وسلم يوماً بين ظهري الناس المسيح الدجال فقال : إن الله ليس بناعور ، ألا إن المسيح الدجال أعور العين اليمنى ، كأن عينه عنبة طافية »

٣٤٤٠ - وأراني الليلة عند الكعبة في المنام ، فإذا رجل آدم كأحسن ما يرى من آدم الرجال ، تضرب لنته بين منكبيه (٢) ، رجل الشعر (٣) يقطر رأسه ماءً ، واضعاً يديه على منكبي رجلين يطوف بالبيت ، فقلت : من هذا ؟ فقالوا : هذا المسيح بن مريم . ثم رأيت رجلاً وراءه جعداً

(١) هو تفسير لصفة آدم أي أسمر ، والرط جنس سمر الوجوه كالسودان والهنود .

(٢) اللمة : شعر الرأس إذا جاوز شحمة الأذنين وأتم بالمنكبين ، والمنكبان ما بين الكف والكف والعنق .

(٣) أي أن شعره مسرح مدهون .

قَطَطًا أَعَوَّرَ عَيْنَ الْيَمْنَى كَأَشْبَهَهُ مِنْ رَأَيْتُ بَابِنَ قَطَنَ ، وَاضْعَاً يَدَيْهِ عَلَى مَنْكَبِي رَجُلٌ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ ، فَتَمَلَّتُ مَنْ هَذَا ؟ قَالُوا : الْمَسِيحُ الدَّجَالُ »

تَابِعَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ

[الحديث ٣٤٤٠ - أطرافه في : ٣٤٤١ ، ٥٩٠٢ ، ٦٩٩٩ ، ٧٠٢٦ ، ٧١٢٨]

٣٤٤١ - **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّيُّ قَالَ سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ قَالَ : حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ

عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « لَا وَاللَّهِ ، مَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعِيسَى أَحْمَرٌ ، وَلَكِنْ قَالَ : بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ أَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ ، فَإِذَا رَجُلٌ آدَمُ سَبَطُ الشَّعْرِ يَهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ يَنْطَفُفُ رَأْسُهُ مَاءً - أَوْ يُهْرَاقُ رَأْسُهُ مَاءً - فَقُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالُوا : ابْنُ مَرْيَمَ ، فَذَهَبْتُ فَإِذَا رَجُلٌ أَحْمَرٌ جَسِيمٌ جَعَدُ الرَّأْسِ أَعَوَّرَ عَيْنَهُ الْيَمْنَى كَأَنَّ عَيْنَهُ عُنْبَةٌ طَافِيَةٌ ، قُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالُوا : هَذَا الدَّجَالُ ، وَأَقْرَبُ النَّاسِ بِهِ شَبَهًا ابْنُ قَطَنَ . قَالَ الزُّهْرِيُّ : رَجُلٌ مِنْ خُرَاعَةَ هَلَكَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ »

٣٤٤٢ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِبَابِنَ مَرْيَمَ ، وَالْأَنْبِيَاءِ أَوْلَادُ عِلَّاتٍ لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ نَبِيٌّ »

[الحديث ٣٤٤٢ - وطرفه في : ٣٤٤٣]

٣٤٤٣ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ سَنَانَ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا هَلَالُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

ابْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى بْنِ مَرْيَمَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَالْأَنْبِيَاءِ إِخْوَةٌ لِعِلَّاتٍ ^(١) ، أُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ ». وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٣٤٤٤ - **وَحَدَّثَنِي** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي

هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « رَأَى عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ رَجُلًا يَسْرِقُ ، فَقَالَ لَهُ : أَسْرَقْتَ ؟ قَالَ : كَلَّا وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ . فَقَالَ عِيسَى : آمَنْتُ بِاللَّهِ ، وَكَذَّبْتُ عَيْنِي »

٣٤٤٥ - **حَدَّثَنَا** الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يَقُولُ : أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ

(١) العلات : الضرائر .

عبد الله عن ابن عباس سمعَ عمرَ رضىَ اللهُ عنه يقولُ على المنبر « سمعتُ النبيَّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ يقولُ : لا تُطروني كما أطرتَ النصرانيُّ ابنُ مريمَ ، فإنما أنا عبده ، فقولوا : عبدُ اللهِ ورسوله »^(١)

٣٤٤٦ - **حدثنا** محمدُ بنُ مقاتلٍ أخبرنا صالحُ بنُ حبيٍّ أن رجلاً من أهل خراسان قال للشَّعبيِّ ، فقال الشعبيُّ أخبرني أبو بردة عن أبي موسى الأشعريُّ رضىَ اللهُ عنه قال : قال رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ « إذا أدبَ الرجلُ أمتهُ فأحسنَ تأديبها ، وعلمها فأحسنَ تعليمها ، ثم اعتقها فتزوجها كان له أجران ، وإذا آمنَ بعبسيٍّ ثم آمنَ بي فله أجران ، والعبدُ إذا اتقى ربه وأطاع مَوالِيهَ فله أجران »

٣٤٤٧ - **حدثنا** محمدُ بنُ يوسفَ حدثنا سفيانُ عن المغيرة بنِ النعمانِ عن سعيد بنِ جبيرة عن ابنِ عباسٍ رضىَ اللهُ عنهما قال : قال رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ « تحشرونَ خُفَاةَ عِراءَ غُرَلاً . ثم قرأ ﴿ كما بدأنا أولَ خلقٍ نعيدهُ وعداءُ علينا إنا كنا فاعلين ﴾ فأولُ من يكسى إبراهيمُ . ثم يؤخذُ برجالٍ من أصحابي ذاتِ اليمينِ وذاتِ الشمالِ ، فأقولُ أصحابي ، فيقال : إنهم لم يزالوا مُرتدين على أعقابهم منذُ فارقتهم ، فأقولُ كما قال العبدُ الصالحُ عيسى بنُ مريمَ ﴿ وكنتُ عليهم شهيداً ما دُمتُ فيهم ، فلما توفيتني كنتَ أنتَ الرقيبَ عليهم ، وأنتَ على كلِّ شيءٍ شهيدٌ . إن تُعذبهم فإنهم عبادك ، وإن تغفرَ لهم فإنك أنتَ العزيزُ الحكيمُ ﴾

قال محمد بن يوسف الفريزي : ذُكِرَ عندَ أبي عبدِ اللهِ عن قبيصة قال : هم المرتدون الذين ارتدوا على عهدِ أبي بكرٍ ، فقاتلهم أبو بكرٍ رضىَ اللهُ عنه «

٤٩ - باب نزولِ عيسى بنِ مريمَ عليهما السلام

٣٤٤٨ - **حدثنا** إسحاقُ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ حدثنا أبي عن صالحٍ عن ابنِ شهاب أن سعيدَ بنَ المسيَّبِ سمعَ أبا هريرةَ رضىَ اللهُ عنه قال : قال رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ « والذي نفسى بيده ، ليوشكنَ أن ينزلَ فيكم ابنُ مريمَ عدلاً ، فيكسرَ الصليبَ ، ويقتلَ الخنزيرَ ، ويضعَ الحربَ ، ويفيضَ المالَ حتى لا يقبله أحدٌ ، حتى تكونَ السجدةُ الواحدةُ خيراً من الدنيا وما فيها . ثم يقولُ أبو هريرةَ : واقرءوا إن شئتم ﴿ وإن من أهلِ الكتابِ إلا ليؤمننَّ به قبلَ موتهِ ، ويومَ القيامةِ يكونُ عليهم شهيداً ﴾

(١) الإطراء : المدح بالباطل ، وإطراء الصالحين بالباطل وصفهم بما يصرفهم عن بشرتهم إلى ما فوق البشرية ، وقد فعل ذلك بعض الطوائف المنسوبة إلى الإسلام فيما زعمته للأئمة .

٣٤٤٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنِ نَافِعِ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا نَزَلَ ابْنُ مَرْيَمَ فِيكُمْ وَإِمَامُكُمْ مِنْكُمْ »
تَابِعَهُ عُقَيْلٌ وَالْأَوْزَاعِيُّ

٥٠ - بَابُ مَا ذُكِرَ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ (١)

٣٤٥٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنِ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ قَالَ « قَالَ عُقَيْبَةُ بْنُ عَمْرٍو لِحَدِيثِهِ : أَلَا تَحَدَّثُنَا مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : إِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ : إِنْ مَعَ الدَّجَالِ إِذَا خَرَجَ مَاءٌ وَنَارًا ، فَأَمَّا الَّتِي يَرَى النَّاسُ أَنَّهَا النَّارُ فَمَاءٌ بَارِدٌ ، وَأَمَّا الَّتِي يَرَى النَّاسُ أَنَّهَا مَاءٌ بَارِدٌ فَنَارٌ تَحْرُقُ . فَمَنْ أَدْرَكَ مِنْكُمْ فَلْيَقْعُ فِي الَّتِي يَرَى أَنَّهَا نَارٌ ، فَإِنَّهُ عَذَابٌ بَارِدٌ » (٢)

[الحديث ٣٤٥٠ - طرفه في : ٧١٣٠]

٣٤٥١ - قَالَ حَدِيثُهُ « وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : إِنْ رَجُلًا كَانَ فِيْمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ أَنَاهُ الْمَلِكُ لِيَقْبِضَ رُوحَهُ ، فَقِيلَ لَهُ : هَلْ عَمِلْتَ مِنْ خَيْرٍ ؟ قَالَ : مَا أَعْلَمُ . قِيلَ لَهُ : انظُر . قَالَ : مَا أَعْلَمُ شَيْئًا ، غَيْرَ أَنِّي كُنْتُ أَبَايَعُ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا وَأُجَازِيهِمْ ، فَأَنْظُرُ الْمَوْسِرَ وَأَتَجَاوِزُ عَنِ الْمَعْسِرِ « فَأَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ » (٣)

٣٤٥٢ - قَالَ « وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : إِنْ رَجُلًا حَضَرَهُ الْمَوْتُ ، فَلَمَّا يَتَسَّ مِنْ الْحَيَاةِ أَوْصَى أَهْلَهُ : إِذَا أَنَا مُتُّ فَاجْمَعُوا لِي حَطْبًا كَثِيرًا وَأَوْقِدُوا فِيهِ نَارًا ، حَتَّى إِذَا أَكَلْتُ لَحْمِي وَخَلَصْتُ إِلَى عَظْمِي فَامْتَحَشْتُ ، فَمَخْذُوهَا فَاطْحَنُوهَا ثُمَّ انظُرُوا يَوْمًا رَاحًا فَادْرُوهُ فِي الْيَمِّ : فَفَعَلُوا . فَجَمَعَهُ اللَّهُ فَقَالَ لَهُ : لِمَ فَعَلْتَ ذَلِكَ ؟ قَالَ : مِنْ خَشْيَتِكَ . فَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ « قَالَ عُقَيْبَةُ بْنُ عَمْرٍو « وَأَنَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ ذَلِكَ ، وَكَانَ نَبِيًّا »

[الحديث ٣٤٥٢ - طرفاه في : ٣٤٧٩ ، ٦٤٨٠]

(١) إسرائيل : لقب يعقوب ، إسحاق بن إبراهيم ، وبنوه هم : يوسف وإخوته وقصتهم مع يوسف معروفة .
(٢) وهذه المغالطة وأمثالها كان الدجال دجالاً ، ووجه دخول خبره في هذا الباب كونه من بني إسرائيل ، بل إن أخبار الدجال كلها تنطبق على دولة إسرائيل المعاصرة لنا ، ومع قلتهم وضعفهم استمالوا بدجلتهم دولة أمريكا ودولتي إنجلترا وفرنسا وغيرهن ، فساروا جميعاً في موكب الباطل الإسرائيلي الذي تمثله أخبار الدجال .
(٣) معنى ذلك أن هذا العنصر الخلقى في نظام الإسلام التجاري أحد الطرق إلى الجنة .

٣٤٥٣ ، ٣٤٥٤ - **حديث** بشر بن محمد أخبرنا عبد الله أخبرني معمر وبيونس عن الزهري قال أخبرني عبيد الله بن عبد الله أن عائشة وابن عباس رضي الله عنهم قالا « لما نزل برسول الله صلى الله عليه وسلم طفت يطرخ خميصه على وجهه ، فإذا اغتم كشفها عن وجهه فقال وهو كذلك : لعنة الله على اليهود والنصارى ، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد . يُحذَرُ ما صنعوا »^(١)

٣٤٥٥ - **حديث** محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن فرات الفزاري قال سمعت أبا حازم قال : قاعدت أبا هريرة خمس سنين ، فسمعتُه يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء ، كلما هلك نبي خلفه نبي ، وإنه لاني بعدى ، وسيكون خلفاء فيكثرون . قالوا : فما تأمرنا ؟ قال : فوا ببينة الأول فالأول ، أعطوهم حقهم ، فإن الله سائلهم عما استرعاهم »^(٢)

٣٤٥٦ - **حديث** سعيد بن أبي مريم حدثنا غسان قال حدثني زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لتتبعن سنن من كان قبلكم شبراً بشبرٍ وذراعاً بذراع ، حتى لو سلكوا جحر ضب^(٣) لسلكتموه . قلنا : يارسول الله ، اليهود والنصارى ؟ قال : فمن »^(٤)

[الحديث ٣٤٥٦ - طرفه في : ٧٣٢٠]

٣٤٥٧ - **حديث** عمران بن ميسرة حدثنا عبد الوارث حدثنا خالد عن أبي قلابة عن أنس رضي الله عنه قال « ذكروا النار والناقوس فذكروا اليهود والنصارى ، فأمر بلال أن يشفع الأذان وأن يوتر الإقامة »^(٤)

٣٤٥٨ - **حديث** محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق

(١) كان هذا من آخر وصاياه وتوجيهاته لأمة صلوات الله وسلامه عليه ، ولكن في أمته - بل وفيمن يدعى العلم بشريته من كبارها - من يستكبر عن قبول هذا التوجيه المحمدي والعمل به ، وإذا كان الذين قبلنا ملعونين على لسان خاتم رسل الله لأنهم اتخلوا قبور أنبيائهم معابد ، ففى المسلمين من لا يستنكر اتخاذ قبور غير الأنبياء مساجد ومعابد ، وهذا مشهود لنا في أنحاء العالم الإسلامي وأمتهات بلاده ونزعم مع ذلك أننا مسلمون محمديون .

(٢) إذا قصرُوا في حبن الرعاية ، وواجبات القيادة .

(٣) قال الحافظ ابن حجر : يظهر أن تخصيص جحر الضب بالذكر لشدة ضيقه وردائه ، ومع ذلك فإن المسلمين - لاقتنائهم آثار الأغيار واتباعهم طرائقهم - لو دخلوا في مثل هذا الضيق الردي لتبعوهم .

(٤) الغرض من إيراده هنا مخالفة الأغيار .

عن عائشة رضي الله عنها كانت تكره أن يجعل المصلّي يده في خاصرته وتقول : إن اليهود تفعله «
تابعه شعبة عن الأعمش

٣٤٥٩ - **حديث** قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إنما أجلكم - في أجل من خلا من الأمم - ما بين صلاة العصر إلى مغرب الشمس . وإنما مثلكم ومثل اليهود والنصارى كرجل استعمل عمالاً فقال : من يعمل لي إلى نصف النهار على قيراط قيراط ؟ فعملت اليهود إلى نصف النهار على قيراط قيراط . ثم قال : من يعمل لي من نصف النهار إلى صلاة العصر على قيراط قيراط ؟ فعملت النصارى من نصف النهار إلى صلاة العصر على قيراط قيراط . ثم قال : من يعمل لي من صلاة العصر إلى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين ؟ ألا فأنتم الذين يعملون من صلاة العصر إلى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين ، ألا لكم الأجر مرتين . فغضبت اليهود والنصارى فقالوا : نحن أكثر عمالاً وأقل عطاءً ، قال الله : هل ظلمتكم من حقكم شيئاً ؟ قالوا : لا . قال : فإنه فضلي ، أعطيه من شئت »

٣٤٦٠ - **حديث** علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن عمرو عن طاوس عن ابن عباس قال « سمعت عمر رضي الله عنه يقول : قاتل الله فلاناً ، ألم يعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لعن الله اليهود ، حرمت عليهم الشحوم فجمعوها « .
تابعه جابر وأبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم .

٣٤٦١ - **حديث** أبو عاصم الضحاك بن مخلد أخبرنا الأوزاعي حدثنا حسان بن عطية عن أبي كبشة عن عبد الله بن عمرو أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « بلغوا غنى ولو آية » ، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج^(١) ، ومن كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار »

٣٤٦٢ - **حديث** عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني إبراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب قال : قال أبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة رضي الله عنه قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إن اليهود والنصارى لا يصبغون ، فخالفوهم »^(٢)

[الحديث ٣٤٦٢ - طرفه في : ٥٨٩٩]

(١) قال الشافعي : من المعلوم أن النبي صلى الله عليه وسلم لا يجوز التحدث بالكذب ، والمعنى حدثوا عن بني إسرائيل بما لا تعلمون كذبه ، ولم يردوا لإذن ولا المنع من التحدث بما يقطع بصدقه .

(٢) وقد بنى شيخ الإسلام ابن تيمية على هذه السنة الإسلام كتابه « اقتضاء الصراط المستقيم » ولولا اهدى المسلمون بهذه السنة لتبادوا مرة ما ورد من حديث أبي سعيد الخدري المتقدم قريب في رقم ٣٤٤٦ .

٣٤٦٣ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا جُنْدُبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ^(١) ، وَمَا نَسِينَا مِنْهُ حَدَّثَنَا ، وَمَا نَزَخْتَنِي أَنْ يَكُونَ جُنْدُبٌ كَذَبَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٢) قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « كَانَ فَيَمَنُ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ بِهِ جُرْحٌ فَجَزَعُ فَأَخَذَ سَكِينًا فَحَزَّ بِهَا يَدَهُ ، فَمَا زَقَأَ الدَّمَ حَتَّى مَاتَ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : بَادَرَنِي عَبْدِي بِنَفْسِهِ ، حَرَمْتُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ »

٥١ - بَاب . حَدِيثُ أَبِي رَضٍّ وَأَعْمَى وَأَقْرَعٍ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ

٣٤٦٤ - **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ع .

وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ أَخْبَرَنَا هَمَامٌ عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « إِنْ ثَلَاثَةٌ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ أَبِي رَضٍّ وَأَقْرَعٌ وَأَعْمَى بَدَأَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا ، فَأَتَى الْأَبْرَصَ فَقَالَ : أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : لَوْ كُنْتُ حَسَنٌ وَجِلْدٌ حَسَنٌ ، قَدْ قَدَّرَنِي النَّاسُ . قَالَ فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ ، فَأَعْطَى لَوْنًا حَسَنًا وَجِلْدًا حَسَنًا . فَقَالَ : أَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : الْإِبِلُ - أَوْ قَالَ الْبَقْرُ ، هُوَ شَكٌّ فِي ذَلِكَ : إِنْ الْأَبْرَصَ وَالْأَقْرَعُ قَالَ أَحَدُهُمَا الْإِبِلُ ، وَقَالَ الْآخَرُ الْبَقْرُ - فَأَعْطَى نَاقَةً عُشْرَاءَ ، فَقَالَ : يُبَارِكُ لَكَ فِيهَا ، وَأَتَى الْأَقْرَعُ فَقَالَ : أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : شَعْرٌ حَسَنٌ وَيَذْهَبُ هَذَا عَنِّي ، قَدْ قَدَّرَنِي النَّاسُ . قَالَ فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ ، وَأَعْطَى شَعْرًا حَسَنًا . قَالَ : فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : الْبَقْرُ . قَالَ فَأَعْطَاهُ بَقْرَةً حَامِلًا ، وَقَالَ : يُبَارِكُ لَكَ فِيهَا . وَأَتَى الْأَعْمَى فَقَالَ أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : يَرُدُّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصْرِي فَأَبْصُرُ بِهِ النَّاسُ . قَالَ فَمَسَحَهُ ، فَفَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ بَصْرَهُ . قَالَ : فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : الْغَنَمُ ، فَأَعْطَاهُ شَاةً وَالِدًا ، فَأَنْتَجَحَ هَذَانِ وَوُلِدَا هَذَا ، فَكَانَ لِهَذَا وَادٍ مِنَ الْإِبِلِ ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الْبَقْرِ ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الْغَنَمِ ، ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الْأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ فَقَالَ : رَجُلٌ مَسْكِينٌ تَقَطَّعَتْ بِهِ الْحَيَالُ فِي سَفَرِهِ فَلَا بِلَاغَ الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بَكَ ، أَسَأَلُكَ -

(١) أي : مسجد البصرة .

(٢) لأنه من أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم . قال الحفاظ : وإن الكذب مأمون من قبلهم ، ولا سيما على النبي صلى الله

- بالذى أعطاك اللون الحسن والجلد الحسن والمال - بغيراً أتبلغ به في سفري . فقال له : إنَّ الحقوق كثيرة . فقال له : كأتى أعرفك ، ألم تكن أبرصاً يقدرُك الناس فقيراً فأعطاك الله ؟ فقال : لقد ووتت لكابرو عن كابر : فقال : إن كنت كاذباً قصيرك الله إلى ما كنت . وأتى الأفرع في صورته وهيشته ، فقال له مثل ما قال لهذا ، فردَّ عليه هذا ، فقال : إن كنت كاذباً قصيرك الله إلى ما كنت . وأتى الأعمى في صورته فقال : رجلٌ مسكينٌ وابنُ السبيل وتقطعت به الحبالُ في سفره ، فلا بلاغَ اليوم إلا بالله ثم بك ، أسألك بالذى ردَّ عليك بصرَكَ شاةً أتبلغُ بها في سفري . وقال له : قد كنت أعمى فردَّ الله بصرى وفقيراً فقد أغناني ، فخذ ما شئت ، فوالله لا أجهدك اليوم بشيء أخذته الله . فقال أمسك مالك ، فإنما ابتليتكم ، فقد رضى الله عنك ، وسخط على صاحبك ^(١) .

[الحديث ٣٤٦٤ - طرفه في : ٦٦٥٣]

٥٢ - باب (أم حبيب أن أصحاب الكهف والرقيم)

(الكهف) : الفتح في الجبل ^(٢) . (والرقيم) : الكتاب . (مرقوم) : مكتوب ، من الرقْم . (ربطنا على قلوبهم) : ألهمناهم صبراً . (شططا) : إفراطا . (الوصيد) : الفناء ، وجمعه وصائد ووُصد ، ويقال : الوصيد الباب . (مؤصدة) : مطبقة ، آصد الباب وأوصد . (بعثناهم) : أحييناهم . (أزكى) : أكثر ريعاً . (فضرَب الله على آذانهم) : فناموا . (رجماً بالغيب) : لم يستبين . وقال مجاهد (تفرضهم) تتركهم .

٥٣ - باب حديث الغار

٣٤٦٥ - حدثنا إسماعيل بن خليل أخبرنا علي بن مسير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « بينما ثلاثة نَفَرٍ مَمَّنْ كان قبلكم إذ أصابهم مَطَرٌ ، فأووا إلى غارٍ فانطبَقَ عليهم ، فقال بعضهم لبعض : إنه والله يا هؤلاء لا يُنجيكم إلا الصُّدق ، فليدعُ كلُّ رجلٍ منكم بما يعلم أنه قد صدق فيه . فقال واحدٌ منهم : اللهم

(١) وهكذا الذين يذكرون نعمة الله عليهم في السراء والضراء ، ويقومون بحقوقها عليهم للإنسانية ، قليل عددهم في البشر . أما الأكثرون فهم الأنانيون الذين ينسون في السراء والعافية ما كانوا فيه من بلاء وضر ، ولا يقومون بما يستطيعون من العون لمن هو في حاجة إليه .

(٢) أهل الكهف : قيل إنهم كانوا في طرسوس في شمال حلب وقيل بين عقبة أيلة وفلسطين وقيل بقرب زيزاء من أرض البلقا على طريق الحاج من مصر إلى المدينة .

إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ لِي أَجِيرٌ عَمِلَ لِي عَلَى فَرْقٍ مِنْ أُرْرُ^(١) ، فَذَهَبَ وَتَرَكَهُ ، وَأَنَّى عَمَدْتُ إِلَى ذَلِكَ الْفَرْقِ فَزَرَعْتُهُ ، فَصَارَ مِنْ أَمْرِهِ أَنِّي اشْتَرَيْتُ مِنْهُ بِقَرَأً ، وَأَنَّهُ أَتَانِي يَطْلُبُ أَجْرَهُ ، فَقُلْتُ لَهُ : اعْمُدْ إِلَى تِلْكَ الْبَقْرِ فَسُقْهَا ، فَقَالَ لِي : إِنَّمَا لِي عِنْدَكَ فَرْقٌ مِنْ أُرْرُ . فَقُلْتُ لَهُ : اعْمُدْ إِلَى تِلْكَ الْبَقْرِ ، فَإِنَّمَا مِنْ ذَلِكَ الْفَرْقِ . فَسَاقَهَا . فَإِن كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ مِنْ خَشْيَتِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا . فَانْسَاخَتْ عَنْهُمَا الصَّخْرَةُ^(٢) . فَقَالَ الْآخَرُ : اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ لِي أَبَوَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ ، وَكُنْتُ آتِيَهُمَا كُلَّ لَيْلَةٍ بِلَبَنٍ غَنَمٍ لِي ، فَأَبْطَأْتُ عَنْهُمَا لَيْلَةً ، فَجِئْتُ وَقَدْ رَقَدَا ، وَأَهْلِي وَعِيَالِي يَتَضَاعُونَ^(٣) مِنَ الْجُوعِ ، وَكُنْتُ لَا أَسْتَمِيهِمْ حَتَّى يَشْرَبَ أَبُوَايَ ، فَكَرِهْتُ أَنْ أُوقِظَهُمَا ، وَكَرِهْتُ أَنْ أَدْعُوَهُمَا فَيَسْتَكِنَّا لِشَرِبَتِهِمَا^(٤) ، فَلَمْ أَزَلْ أَنْتَظِرُ حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ . فَإِن كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ مِنْ خَشْيَتِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا . فَانْسَاخَتْ عَنْهُمَا الصَّخْرَةُ حَتَّى نَظَرُوا إِلَى السَّمَاءِ . فَقَالَ الْآخَرُ : اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ لِي ابْنَةٌ عَمٌّ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ ، وَأَنِّي رَاوَدْتُهَا عَنْ نَفْسِهَا فَأَبَتْ إِلَّا أَنْ آتِيَهَا بِمِائَةِ دِينَارٍ ، فَطَلَبْتُهَا حَتَّى قَدَرْتُ ، فَأَنَيْتُهَا بِهَا فَدَفَعْتُهَا إِلَيْهَا ، فَأَمَكَّكْتَنِي مِنْ نَفْسِهَا ، فَلَمَّا قَعَدْتُ بَيْنَ رَجُلَيْهَا فَقَالَتْ إِنِّي اتَّقَى اللَّهَ وَلَا تَفْضُ الْخِطَامَ إِلَّا بِحَقِّهِ ، فَقُمْتُ وَتَرَكَتُ الْمِائَةَ الدِّينَارَ . فَإِن كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ مِنْ خَشْيَتِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا ، فَفَرِّجَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَخَرَجُوا »

٥٤ - بَاب

٣٤٦٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « بَيْنَا امْرَأَةٌ تُرَضِعُ ابْنَهَا إِذْ مَرَّ بِهَا رَاكِبٌ وَهِيَ تُرَضِعُهُ فَقَالَتْ : اللَّهُمَّ لَا تُمِيتْ ابْنِي حَتَّى يَكُونَ مِثْلَ هَذَا . فَقَالَ : اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ . ثُمَّ رَجَعَ فِي الثُّلْثِيِّ^(٥) . وَمَرَّ بِامْرَأَةٍ تَجْرُرُ وَيُلْعَبُ بِهَا ، فَقَالَتْ : اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ ابْنِي مِثْلَهَا^(٦) .

(١) الفرق : مكيال يسع ثلاثة أضع ، الصاع الذي خمسة أرتال وثلاث ، فالفرق ستة عشر رطلا .

(٢) أي انشقت ، أو انهار بوضها في السطح .

(٣) أي ترتفع أصواتهم بالبكاء .

(٤) في حديث ابن أبي أوفى وكرهت أن أوقظهما من نومهما فيشقى ذلك عليهما .

(٥) تمت الأم أن يكون ابنها مثل هذا الفارس اتخذها منها بالطوار ، ودرغبة في الحصول على الجاه ، لكنها سمعت من ابنها صوتاً يهتف بها معاً من وراء سيف الغيب بأن الخير والسعادة في البعد عن أهل الكبرياء والعجرفة والظهور فأنهم أطروا في الغالب على البغي والباطل والانحراف عن الحق .

(٦) كانت المرأة من أهل المسكنة والالتجاء إلى الله من ظلم المجتمع لها ، فجنحت الأم إلى الانزلاق مع هوى المجتمع في الاشتزاز من ضعف الضعفاء واستكانة المساكين ، فهتف بها هاتف من ظهر الغيب بلسان ابنها بأن السعادة بمرضاة الله واللبجوة إليه لا بالبذخ والترف والبغي والاستكبار .

فَقَالَ اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا . فَقَالَ : أَمَا الزَّوَاكِبُ فَإِنَّهُ كَافِرٌ ، وَأَمَا الْمَرْأَةُ فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ لَهَا : تَزْنِي ، وَتَقُولُ : حَسْبِيَ اللَّهُ . وَيَقُولُونَ : تَسْرَقُ ، وَتَقُولُ : حَسْبِيَ اللَّهُ .»

٣٤٦٧ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ تَلَيْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ أَبِي يُونُسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « بَيْنَمَا كَلْبٌ يُطِيفُ بِرَكِيَّةٍ كَادَ يَقْتُلُهُ الْعَطَشُ إِذْ رَأَتْهُ بَغْيٌ مِنْ بَغَايَا بَنِي إِسْرَائِيلَ ، فَتَزَعَتْ مُوقَهَا فَسَقَتْهُ (١) ، فَغُفِرَ لَهَا بِهِ (٢) »

٣٤٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ « سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ - عَامَ حِجٍّ - عَلَى الْمَنْبَرِ ، فَتَنَاولَ قُصَّةً مِنْ شَعْرٍ - وَكَانَتْ فِي يَدِ حَرَسَى - فَقَالَ : يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ ، أَيُّنَ عُلَمَاؤِكُمْ ؟ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَى عَنْ مِثْلِ هَذِهِ وَيَقُولُ : إِذَا هَلَكَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اتَّخَذَ هَذِهِ نَسَاؤُهُمْ »
[الحديث ٣٤٦٨ - أطرافه في : ٣٤٨٨ ، ٥٩٣٢ ، ٥٩٣٨]

٣٤٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّهُ قَدْ كَانَ فِيهَا مَضِيٌّ قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَّةِ مُحَدِّثُونَ (٣) ، وَإِنَّهُ إِذْ كَانَ فِي أُمَّتِي هَذِهِ مِنْهُمْ فَإِنَّهُ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ »
[الحديث ٣٤٦٩ - طرفه في : ٣٦٨٩]

٣٤٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الصَّدِيقِ النَّاجِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ إِنْسَانًا ، ثُمَّ خَرَجَ يَسْأَلُ ، فَأَتَى رَاهِبًا فَسَأَلَهُ فَقَالَ لَهُ : هَلْ مِنْ تَوْبَةٍ ؟ قَالَ : لَا ، فَقَتَلَهُ . فَجَعَلَ يَسْأَلُ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ آتَتْ قَرْيَةَ كَذَا وَكَذَا ، فَأَدْرَكَهُ الْمَوْتُ فَنَاءَ بِصَدْرِهِ نَحْوَهَا ، فَاخْتَصِمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى هَذِهِ أَنْ تَقْرَبِي ، وَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى هَذِهِ أَنْ تَبَاعَدِي ، وَقَالَ : قَيَسُوا مَا بَيْنَهُمَا ، فَوُجِدَ إِلَى هَذِهِ أَقْرَبَ بِشِيرٍ ، فَغُفِرَ لَهُ (٤) »

(١) الركية : البئر . والموق : الخف ، فارسي معرب .

(٢) لأن الرحمة التي في قلبها رجعت في موازين الله على سوء سيرتها في البناء الذي يحتمل أن تكون مدفوعة إليه بطروف تخفف من ثقله في تلك الموازين .

(٣) أي المعيون ملهون بالرأى الحكيم والخاطر الصائب .

(٤) لأنه بعد ارتكابه كل تلك الجرائم خرج طالباً من الله قبول توبته ، والتوبة الصادقة باب من أبواب المغفرة والرحمة .

٣٤٧١ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الصُّبْحِ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ : بَيْنَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَقْرَةً إِذْ رَكِبَهَا فَضْرَبَهَا ، فَقَالَتْ : إِنَّا لَمْ نُخْلَقْ لِهَذَا ، إِنَّمَا خُلِقْنَا لِلْحَرْثِ . فَقَالَ النَّاسُ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، بَقْرَةٌ تَكَلِّمُ ؟ فَقَالَ : فَإِنِّي أُوْمِنُ بِهَذَا أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٌ . وَمَا هُمَا ثُمَّ . وَبَيْنَمَا رَجُلٌ فِي غَنَمِهِ إِذْ عَدَا الذَّنْبُ فَذَهَبَ مِنْهَا بِشَاةٍ ، فَطَلَبَ حَتَّى كَانَهُ اسْتَنْقَذَهَا مِنْهُ ، فَقَالَ لَهُ الذَّنْبُ : هَذَا اسْتَنْقَذْتَهَا مِنِّي ، فَمِنْ لَهَا يَوْمَ السَّبْعِ ، يَوْمَ لَا رَاعِيَ لَهَا غَيْرِي ؟ فَقَالَ النَّاسُ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، ذَنْبٌ يَتَكَلَّمُ ؟ قَالَ : فَإِنِّي أُوْمِنُ بِهَذَا أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٌ . وَمَا هُمَا ثُمَّ »

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ مِسْعَرٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ

٣٤٧٢ - **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ نَضْرٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « اشْتَرَى رَجُلٌ مِنْ رَجُلٍ عَقَارًا لَهُ ، فَوَجَدَ الرَّجُلُ الَّذِي اشْتَرَى الْعَقَارَ فِي عَقَارِهِ جَرَّةً فِيهَا ذَهَبٌ ، فَقَالَ لَهُ الَّذِي اشْتَرَى الْعَقَارَ : خُذْ ذَهَبِكَ مِنِّي ، إِنَّمَا اشْتَرَيْتُ مِنْكَ الْأَرْضَ وَلَمْ أَبْتَغِ مِنْكَ الذَّهَبَ . وَقَالَ الَّذِي لَهُ الْأَرْضُ : إِنَّمَا بَعْتُكَ الْأَرْضَ وَمَا فِيهَا ، فَتَحَاكَمَا إِلَى رَجُلٍ ، فَقَالَ الَّذِي تَحَاكَمَا إِلَيْهِ ^(١) : أَلَكُمَا وَلَدٌ ؟ قَالَ أَحَدُهُمَا : لِي غُلَامٌ ، وَقَالَ الْآخَرُ : لِي جَارِيَةٌ ، قَالَ : أَنْكَحُوا الْغُلَامَ الْجَارِيَةَ ، وَأَنْفَقُوا عَلَى أَنْفُسِهِمَا مِنْهُ ، وَتَصَدَّقَا »

٣٤٧٣ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدَرِ . وَعَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَهُ يُسْأَلُ أُسَامَةَ ابْنَ زَيْدٍ : مَاذَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الطَّاعُونَ ؟ فَقَالَ أُسَامَةُ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الطَّاعُونَ رِجْسٌ أُرْسِلَ عَلَى طَائِفَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ - أَوْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ - فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بَارِضِينَ فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ » قَالَ أَبُو النَّضْرِ « لَا يُخْرِجُكُمْ إِلَّا فِرَارًا مِنْهُ »

[الحديث ٣٤٧٣ - طرفاه في : ٥٧٢٨ ، ٦٩٧٤]

٣٤٧٤ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفُرَاتِ حَدَّثَنَا هَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ

(١) في كتاب « المبتدأ لإسحاق بن بشر » أن ذلك وقع في زمن ذي القرنين .

عن يحيى بن يعمر عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت «سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطاعون ، فأخبرني أنه عذاب يبعثه الله على من يشاء ، وأن الله جعله رحمة للمؤمنين ، ليس من أحد يقع الطاعون فيمكث في بلده صابراً محتسباً يعلم أنه لا يصيبه إلا ما كتب الله له إلا كان له مثل أجر شهيد»

[الحديث: ٣٤٧٤ - طرفاه في : ٥٧٣٤ ، ٦٦١٩]

٣٤٧٥ - حديثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها « أن قريشاً أهمهم شأن المرأة المخزومية التي سرقت ، فقالوا : ومن يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقالوا : ومن يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فكلمه أسامة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أتشفع في حد من حدود الله ؟ ثم قام فاختطب ثم قال : إنما أهلك الذين قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه ، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد . وإيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها »^(١)

٣٤٧٦ - حديثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا عبد الملك بن ميسرة قال سمعت النزال بن سبرة الهلالي عن ابن مسعود رضي الله عنه قال «سمعت رجلاً قرأ آية وسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ خلفها ، فجئت به النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته ، فعرفت في وجهه الكراهية وقال : كلا كما أحسن ، ولا تختلفوا ، فإن من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا»

٣٤٧٧ - حديثنا عمر بن حفص حدثنا أبي حدثنا الأعمش قال حدثني شقيق قال عبد الله «كأنني أنظر إلى النبي صلى الله عليه وسلم يحكي نبياً من الأنبياء ضربته قومه فأدموه ، وهو يمسح الدم عن وجهه ويقول : اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون»

[الحديث ٣٤٧٧ - طرفه في : ٦٩٢٩]

٣٤٧٨ - حديثنا أبو الوليد حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن عتبة بن عبد الغافر عن أبي سعيد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم « أن رجلاً كان قبلكم رعى الله مالا^(٢) ، فقال لبيد لما حضر : أي أب كنت لكم ؟ قالوا : خير أب . قال فإني لم أعمل خيراً قط ، فإذا مت فأحرقوني ،

(١) هذه الحادثة كانت في غزوة الفتح ، وأن المخزومية تابت وحسنت توبتها وتزوجت .

(٢) أي جملة الله ذا مال كبير .

ثُمَّ اسْحَقُونِي ثُمَّ ذَرُونِي فِي يَوْمٍ عَاصِيفٍ . فَفَعَلُوا . فَجَمَعَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَقَالَ : مَا حَمَلَكَ ؟ قَالَ :
مَخَافَتِكَ . فَتَلَقَّاهُ بِرَحْمَتِهِ . « وَقَالَ مُعَاذٌ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَبْدِ الْغَافِرِ
سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
[الْحَدِيثُ ٣٤٧٨ - طَرَفَاهُ ق : ٦٤٨١ ، ٧٥٠٨]

٣٤٧٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ
قَالَ : قَالَ عُقْبَةُ لِحُدَيْفَةَ : أَلَا تُحَدِّثُنَا مَا سَمِعْتَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ
« إِنَّ رَجُلًا حَضَرَهُ الْمَوْتُ لَمَّا آيَسَ مِنَ الْحَيَاةِ أَوْصَى أَهْلَهُ : إِذَا مِتُّ فَاجْمَعُوا لِي حَطْبًا كَثِيرًا ، ثُمَّ أَوْرُوا
نَارًا ، حَتَّى إِذَا أَكَلْتُ لَحْمِي وَخَلَصْتُ إِلَى عَظْمِي فَخُذُوهَا فَاطْحَنُوهَا فَذَرُونِي فِي الْيَمِّ فِي يَوْمٍ حَارٍّ
- أَوْ رَاحٍ - فَجَمَعَهُ اللَّهُ فَقَالَ : لِمَ فَعَلْتَ ؟ قَالَ : خَشِيتُكَ . فَغَفَرَ لَهُ . « قَالَ عُقْبَةُ : وَأَنَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ
حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ وَقَالَ « فِي يَوْمٍ رَاحٍ »

٣٤٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ حُبَيْدِ
اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « كَانَ الرَّجُلُ يُدَايِنُ
النَّاسَ ، فَكَانَ يَقُولُ لِفَتَاةٍ : إِذَا آتَيْتَ مُعْسِرًا فَتَجَاوَزِي عَنْهُ ، لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَتَجَاوَزَ عَنَّا . قَالَ : فَلَقِيَ
اللَّهُ فَتَجَاوَزَ عَنْهُ »

٣٤٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « كَانَ رَجُلٌ يُسْرِفُ
عَلَى نَفْسِهِ ، فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ قَالَ لِبَنِيهِ : إِذَا أَنَا مِتُّ فَأَحْرِقُونِي ، ثُمَّ اطْحَنُونِي ، ثُمَّ ذَرُونِي فِي الرِّيحِ ،
فَوَاللَّهِ لَشَنْ قَدَرَ اللَّهُ عَلَيَّ لِيُعَذِّبَنِي عَذَابًا مَا عَذَّبَهُ أَحَدًا . فَلَمَّا مَاتَ فَعُلَّ بِهِ ذَلِكَ ، فَأَمَرَ اللَّهُ الْأَرْضَ
فَقَالَ : اجْمَعِي مَا فِيكَ مِنْهُ ، فَفَعَلْتُ . فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ ، فَقَالَ : مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ ؟ قَالَ :
يَا رَبِّ خَشِيتُكَ . فَغَفَرَ لَهُ « وَقَالَ غَيْرُهُ « مَخَافَتُكَ يَا رَبِّ »
[الْحَدِيثُ ٣٤٨١ - طَرَفُهُ فِي : ٧٥٠٦]

٣٤٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَنَسٍ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بِنُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « عُذِّبَتْ امْرَأَةٌ فِي هَرَّةٍ رَبَطَتْهَا حَتَّى
مَاتَتْ فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ ، لَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَلَا سَقَتْهَا إِذْ حَبَسَتْهَا وَلَا هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ
الْأَرْضِ »

٣٤٨٣ - **حَدَّثَنَا** أحمدُ بنُ يونسَ عن زُهَيْرٍ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عن رِبْعِيِّ بنِ حِرَاشٍ حَدَّثَنَا أَبُو مَسْعُودٍ عُبَيْدَةَ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ (١) : إِذَا لَمْ تَسْتَحْيَ فافْعَلْ مَا شِئْتَ »
[الحديث ٣٤٨٣ - طرفاه في : ٣٤٨٤ ، ٦١٢٠]

٣٤٨٤ - **حَدَّثَنَا** آدم حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عن مَنْصُورٍ قَالَ سَمِعْتُ رِبْعِيَّ بنَ حِرَاشٍ يُحَدِّثُ عن أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ : إِذَا لَمْ تَسْتَحْيَ فاصْنَعْ مَا شِئْتَ »

٣٤٨٥ - **حَدَّثَنَا** بشر بن محمد أَخْبَرَنَا عُبيدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يونسُ عن الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ أَنَّ ابْنَ عَمْرٍو حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « بَيْنَمَا رَجُلٌ يَجُرُّ إِزَارَهُ مِنَ الْخَيْلِ نَحَسَفَ بِهِ ، فَهُوَ يُجَلْجَلُ فِي الْأَرْضِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » . تَابِعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ خَالِدٍ عن الزُّهْرِيِّ .
[الحديث ٣٤٨٥ - طرفه في : ٥٧٩٠]

٣٤٨٦ - **حَدَّثَنَا** موسى بنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ طَاوُسٍ عن أَبِيهِ عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، بَيْنَ كُلِّ أُمَّةٍ أَوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا وَأَوْتِينَا مِنْ بَعْدِهِمْ ، فَهَذَا الْيَوْمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ ، فَعَدَا لِلْيَهُودِ ، وَبَعَدَ غَدًا لِلنَّصَارَى »

٣٤٨٧ - « على كلِّ مسلمٍ في كلِّ سبعةِ أَيامٍ يَوْمٌ يَغْسِلُ رَأْسَهُ وَجَسَدَهُ » (٢)

٣٤٨٨ - **حَدَّثَنَا** آدم حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عمرو بنُ مَرْةٍ سَمِعْتُ سَعِيدَ بنَ الْمُسَيْبِ قَالَ « قَدِمَ معاويةُ بنُ أَبِي سَفْيَانَ الْمَدِينَةَ آخِرَ قَدَمَةٍ قَدَمَهَا فَخَطَبَنَا فَأَخْرَجَ كِبَّةً مِنْ شَعْرٍ فَقَالَ : مَا كُنْتُ أَرَى أَنْ أَحْدًا يَفْعَلُ هَذَا غَيْرَ الْيَهُودِ ، وَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمَاهُ الزُّورَ . يَعْنِي الْوَصَالَ فِي الشَّعْرِ » . تَابِعَهُ غُنْدَرٌ عن شُعْبَةَ

(١) ما اتفق عليه الأنبياء جميعاً ، لأن الحياة من شريعة الفطرة الخالدة ، وأن الأخلاق وكمالات الإنسانية - ومنها الحياة - فلها كانت في جميع شرائع الله ، وهي في الإسلام من شعب الإيمان فيه ، ولا تتغير فيما بين الأزل والأبد .
(٢) ومن حديث البراء بن عازب مرفوعاً : « إن من حق كل مسلم أن يفتسل يوم الجمعة » .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٦١) كِتَابُ الْمَنَاقِبِ

١ - باب قول الله تعالى [الحجرات : ١٣]

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ، إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ﴾ . وقوله [النساء : ١] ﴿ وَأَتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾

وما ينهى عن دَعْوَى الجاهلية . الشعوب : النسبُ البعيد ، والقبائل : دون ذلك

٣٤٨٩ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ الْكَاهِلِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ﴿ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ﴾ قَالَ : الشُّعُوبُ : الْقَبَائِلُ الْعَظَامُ وَالْقَبَائِلُ : الْبِطُونُ

٣٤٩٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قِيلَ : يَارَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ ؟ قَالَ : أَتْقَاهُمْ . قَالُوا : لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسَأَلُكَ . قَالَ : فَيُوسُفُ نَبِيُّ اللَّهِ »

٣٤٩١ - حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا كَلْبِيُّ بْنُ وَائِلٍ قَالَ حَدَّثَنِي رَبِيبَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَيْنَبُ ابْنَةُ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ « قُلْتُ لَهَا : أَرَأَيْتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكَانَ مِنْ مُضَرَ ؟ قَالَتْ : فَمَنْ كَانَ إِلَّا مِنْ مُضَرَ ؟ مِنْ بَنِي النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ » [الحديث ٢٤٩١ - طرفه في : ٢٤٩٢]

٣٤٩٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا كَلْبِيُّ بْنُ وَائِلٍ حَدَّثَنِي رَبِيبَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأُظْنَهَا زَيْنَبُ - قَالَتْ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَنْمِ وَالْمَقِيرِ وَالْمَزَقَةِ . وَقُلْتُ لَهَا : أَخْبِرْنِي ، النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَ مِنْ مُضَرَ كَانَ ؟ قَالَتْ : فَمَنْ كَانَ إِلَّا مِنْ مُضَرَ ؟ كَانَ مِنْ وَلَدِ النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ

٣٤٩٣ - **حدثني** إسحاق بن إبراهيم أخبرنا جرير عن عمارة عن أبي زرعة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « تجدون الناس معادن : خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا ، وتجدون خير الناس في هذا الشأن ^(١) أشدهم له كراهية » [الحديث ٣٤٩٣ - طرفاه في : ٣٤٩٦ ، ٣٥٨٨]

٣٤٩٤ - « وتجدون شر الناس ذا الوجهين : الذي يأتي هؤلاء بوجه ، ويأتي هؤلاء بوجه »

٣٤٩٥ - **حدثنا** قتيبة بن سعيد حدثنا المغيرة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « الناس تبع لقريش في هذا الشأن : مسلمهم تبع لمسلمهم ، وكافرهم تبع لكافرهم ^(٢) »

٣٤٩٦ - « والناس معادن : خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا ، تجدون من خير الناس أشد الناس كراهية لهذا الشأن حتى يقع فيه »

٣٤٩٧ - **حدثنا** مسدد حدثنا يحيى عن شعبة حدثني عبد الملك عن طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما (إلا المؤدة في القرني) قال فقال سعيد بن جبير : قربي محمد ، فقال : إن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن بطن من قريش إلا وله فيه قرابة ، فنزلت عليه فيه ، إلا أن تصلوا قرابة بيني وبينكم » [الحديث ٣٤٩٧ - طرفه في : ٤٨١٨]

٣٤٩٨ - **حدثنا** علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن إسماعيل عن قيس عن أبي مسعود يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال « من ها هنا جاءت الفتن نحو المشرق ^(٣) ، والجفأ وغلظ القلوب في الفدادين أهل الوبر عند أصول أذنان الإبل والبقر في ربيعة ومضر »

٣٤٩٩ - **حدثنا** أبو البيان أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة رضي الله عنه قال « سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : الفخر والخيلاء في الفدادين أهل الوبر ، والسكينة في أهل الغنم ، والإيمان يمان والحكمة يمانية » . قال أبو عبد الله :

(١) أي في ولاية الحكم . والسنة الإسلامية في ولاية الحكم أن « طالب الولاية لا يول » ، وأنها تكليف لا تشريف . ومن عادة الله أن من ابتلى بولاية الحكم من غير طلب لها أن يمينه عليها ما توخى فيها المصلحة العامة والحق والخير .
(٢) نقل الحافظ أن القرشية من أسباب الفضل وشيخ الإسلام ابن تيمية يرى أن معدن العروبة ومعدن القرشية مظنة أن يكون الخير فيها أعظم مما يوجد في غيرهما ، والذي لا خير فيه من أبنائهما لا يمينه كونه منهما .
(٣) أي وأشار نحو المشرق . وانظر في كتابنا « مع الرعييل الأول » ص ١٩٢ - ١٩٥ فصلا عنونه « هل أخطأ الأحنف » ؟

سُميت اليمن لأنها عن يمين الكعبة ، والشام عن يسار الكعبة ، والمشامة : المسرة ، واليد اليسرى : الشؤمي ، والجانب الأيسر : الأشام

٢ - باب مناقب قريش^(١)

٣٥٠٠ - **حدثنا** أبو اليان أخبرنا شعيب عن الزهري قال « كان محمد بن جبير بن مطعم يحدث أنه بلغ معاوية - وهو عنده في وفد من قريش - أن عبد الله بن عمرو بن العاص يحدث أنه سيكون ملك من قحطان ، فغضب معاوية ، فقام فأتى على الله بما هو أهله ثم قال : أما بعد فإنه بلغني أن رجلاً منكم يتحدثون أحاديث ليست في كتاب الله ، ولا تؤثر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأولئك جهالكم ، فيأياكم والأمانى التي تفضل أهلها ، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن هذا الأمر في قريش ، لا يعادهم أحد إلا كبهه الله على وجهه ، ما أقاموا الدين » [الحديث ٣٥٠٠ - طرفه في : ٧١٣٩]

٣٥٠١ - **حدثنا** أبو الوليد حدثنا عاصم بن محمد قال سمعت أبي عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقى منهم اثنان »

٣٥٠٢ - **حدثنا** يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن جبير بن مطعم قال « مشيت أنا وعثمان بن عفان فقال : يا رسول الله أعطيت بنى المطلب وتركتنا ، وإنما نحن وهم منك بمنزلة واحدة . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : إنما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد »

٣٥٠٣ - وقال الليث حدثني أبو الأسود محمد عن عروة بن الزبير قال : ذهب عبد الله ابن الزبير مع أناس من بنى زهرة إلى عائشة ، وكانت أرقى شيء عليهم ، لقرابتهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم » [الحديث ٣٥٠٣ - طرفاه في : ٣٥٠٥ ، ٦٠٧٣]

٣٥٠٤ - **حدثنا** أبو نعيم حدثنا سفيان عن سعد ع . قال يعقوب بن إبراهيم حدثنا أبي عن أبيه قال حدثني عبد الرحمن بن هرمز الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال رسول الله

(١) إن قريشاً هم ولد فهر بن مالك بن النضر ، ومن لم يولد فهر فليس قريشاً ، وزوي المقداد : لما فرغ قضي من قضي خزاعة من الحرم تجمعت إليه قريش ، فسميت يومئذ قريشاً لحال تجمعها .

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «قَرِيْشُ وَالْأَنْصَارُ وَجُهَيْنَةُ وَأَسْلَمُ وَأَشْجَعُ وَغَفَارُ مَوَالِي» ، لَيْسَ لَهُمْ مَوْلَى دُونَ اللهِ وَرَسُولَهُ «

[الحديث ٣٥٠٤ - طرفه في : ٣٥١٢]

٣٥٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوْسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ «كَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الزُّبَيْرِ أَحَبَّ الْبَشَرِ إِلَى عَائِشَةَ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَى بَكْرٍ^(١) ، وَكَانَ أَكْبَرَ النَّاسِ بِهَا ، وَكَانَتْ لَا تُمْسِكُ شَيْئًا مَّا جَاءَهَا مِنْ رِزْقِ اللهِ تَصَدَّقَتْ . فَقَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ : يَنْبَغِي أَنْ يُؤْخَذَ عَلَيَّ يَدَيَّ ؟ عَلَيَّ نَذْرٌ إِنْ كَلَّمْتَهُ . فَاسْتَشْفَعَ إِلَيْهَا بِرِجَالٍ مِنْ قُرَيْشٍ ، وَبِأَخْوَالِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاصَّةً ، فَامْتَنَعَتْ . فَقَالَ لَهُ الزُّهْرِيُّونَ أَخْوَالُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مِنْهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ يَعْقُوبَ وَالْمُسَوَّرُ بْنُ مَخْرَمَةَ - إِذَا اسْتَأْذَنَّا فَاغْتَحِمِ الْحِجَابَ ، فَفَعَلَ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا بِعَشْرِ رِقَابٍ ، فَأَعْتَقَتْهُمْ ، ثُمَّ لَمْ تَزَلْ تُعْتِقُهُمْ حَتَّى بَلَغَتْ أَرْبَعِينَ ، فَقَالَتْ : هَدَدْتُ أَنْفِي جَعَلْتُ - حِينَ حَلَفْتُ - عَمَلًا أَعْمَلُهُ فَأَفْرُغَ مِنْهُ «

٣ - بَابُ نَزْلِ الْقُرْآنِ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ^(٢)

٣٥٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَنَسٍ «أَنَّ عُمَانَ دَعَا زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ وَعَبْدَ اللهِ بْنَ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ فَتَسَخَّرَهَا فِي الْمَصَاحِفِ^(٣) ، وَقَالَ عُمَانُ لِلرُّهْطِ الْقُرَشِيِّينَ الثَّلَاثَةِ : إِذَا اخْتَلَفْتُمْ أَنْتُمْ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فِي شَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنِ فَارْتَبِعُوهُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ فَإِنَّمَا نَزَلَ بِلِسَانِهِمْ . فَفَعَلُوا ذَلِكَ «

[الحديث ٣٥٠٦ - طرفاه في : ٤٩٨٤ ، ٤٩٨٧]

(١) لأنه ابن اختها أسماء ، وكانت عاتكة تولت تربيته ، حتى كانت تكفي به «أم عبد الله» .

(٢) عقد البخاري . هذا الباب في «كتاب المناقب» ليذكر الناس جميعاً بأن نزول القرآن العظيم بلسان قريش من أعظم مناقبها ، وبالتالي بأن اختصاص العربية بأن تكون ترجمان القرآن لجميع بني الإنسان وما تكفل الله به من حفظه كما أنزل إلى يوم القيامة بمنطق العرب وديق أساليبهم ، إنما هو امتياز للعربية والعروبة والعرب لا يمكن لأمة الأرض أن يبلغوا شأوه ، بمجموعتهم ، ولو كان بعضهم لبعض إنما هو امتياز .

(٣) وهذا العمل الذي قام به ذو النورين للإنسانية بتدوين آخر رسالات الله ، لم يسبقه إلى مثله أحد في الديانات السالفة ، ولا تستطيع الأجيال أن تكافئه عليه ببناء أو دعاء مهما جمل وعظم ، والله وحده يتولى مكافأته يوم لا ينفع مال ولا بنون ، إلا من أتى الله بقلب سليم .

٤ - باب نِسْبَةِ الْيَمَنِ إِلَى إِسْمَاعِيلَ

منهم أسلمُ بنُ أفضى حارثةَ بن عمرو بن عامر من خُزاعةَ

٣٥٠٧ - **حَدَّثَنَا** مسدّدٌ حَدَّثَنَا يحيى عن يزيد بن أبي عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا سلمةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ «خَرَجَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى قَوْمٍ مِنْ أَسْلَمَ يَتَنَاضِلُونَ بِالسُّوقِ فَقَالَ : أَرْمُوا بَنِي إِسْمَاعِيلَ ، فَإِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًا ، وَأَنَا مَعَ بَنِي فَلَانَ - لِأَحَدِ الْفَرِيقَيْنِ - فَأَمْسَكُوا بِأَيْدِيهِمْ . فَقَالَ : مَا لَهُمْ ؟ قَالُوا : وَكَيْفَ نَرْمِي وَأَنْتَ مَعَ بَنِي فَلَانَ ؟ قَالَ : أَرْمُوا ، وَأَنَا مَعَكُمْ كَلِّكُمْ »

٥ - باب

٣٥٠٨ - **حَدَّثَنَا** أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنِ الْحُسَيْنِ عَنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ حَدَّثَنِي يحيى بن يَعْمَرٍ أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ الدَّبَلِيَّ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ «لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ ادَّعَى لغيرِ أَبِيهِ - وَهُوَ يَعْلَمُهُ - إِلَّا كَفَرَ بِاللَّهِ ، وَمَنْ ادَّعَى قَوْمًا لَيْسَ لَهُ فِيهِمْ نَسَبٌ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ »

[الحديث ٣٥٠٨ - طرفه في : ٦٠٤٥]

٣٥٠٩ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ عَبْدِ اللهِ النَّصْرِيُّ قَالَ سَمِعْتُ وَاثِلَةَ بِنَةَ الْأَسْقَعِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إِنْ مِنْ أَعْظَمِ الْفَرَى» (١) أَنْ يَدْعَى الرَّجُلُ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ ، أَوْ يُزَيَّ عَيْنَهُ مَا لَمْ تَرَ (٢) ، أَوْ يَقُولَ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا لَمْ يَقُلْ «

٣٥١٠ - **حَدَّثَنَا** مسدّدٌ حَدَّثَنَا حمادٌ عن أبي جَمْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يَقُولُ « قَدِمَ وَفَدَّ عَبْدُ الْقَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّا هَذَا الْحَيُّ مِنْ رَبِيعَةَ ، فَدَحَالَتْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كُفَّارٌ مُضَرٌ ، فَلَسْنَا نَخْلُصُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي كُلِّ شَهْرٍ حَرَامٍ ، فَلَوْ أَمَرْتَنَا بِأَمْرٍ نَأْخُذُهُ عَنْكَ ، وَنُبَلِّغُهُ مَنْ وَرَاءَنَا . قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَمْرُكُمْ بِأَرْبَعَةٍ وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعَةٍ : الْإِيمَانَ بِاللَّهِ شَهَادَةَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ، وَإِقَامَ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ ، وَأَنْ تُؤَدُّوا إِلَى اللهِ خُمْسَ مَا غَنِمْتُمْ . وَأَنْهَاكُمْ عَنِ الدُّبَايَا ، وَالْبَحْتَمِ ، وَالتَّقْيِيرِ ، وَالتَّرْقَتِ »

(١) جمع فرية : الكذب والبهت والاختلاق .

(٢) أي يدعى أن عينيه رأتا في المنام شيئاً ما رآياه .

٣٥١١ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ : أَلَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَاهُنَا - يَشِيرُ إِلَى الْمَشْرِقِ - مِنْ حَيْثُ يُطْلَعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ »

٦ - بَابُ ذِكْرِ أَسْلَمَ وَغَفَارَ وَمُزَيْنَةَ وَجُهَيْنَةَ وَأَشْجَعَ

٣٥١٢ - **حَدَّثَنَا** أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « قُرَيْشٌ وَالْأَنْصَارُ وَجُهَيْنَةُ وَمُزَيْنَةُ وَأَسْلَمُ وَغَفَارٌ وَأَشْجَعُ مَوَالِي ، لَيْسَ لَهُمْ مَوْلَى دُونَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ » (١)

٣٥١٣ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ غَرِيرٍ الزُّهْرِيُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَالِحٍ حَدَّثَنَا نَافِعٌ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ أَخْبَرَهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَلَى الْمَنْبَرِ : غَفَارٌ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا ، وَأَسْلَمُ سَالَهَا اللَّهُ ، وَعُصَيْبَةُ عَصَتَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ »

٣٥١٤ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « أَسْلَمُ سَالَهَا اللَّهُ ، وَغَفَارٌ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا »

٣٥١٥ - **حَدَّثَنَا** قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ « قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ جُهَيْنَةُ وَمُزَيْنَةُ وَأَسْلَمُ وَغَفَارٌ خَيْرًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَبَنِي أَسَدٍ وَمِنْ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَطَفَانَ وَمِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ ؟ فَقَالَ رَجُلٌ : خَابُوا وَخَسَرُوا . فَقَالَ : هُمْ خَيْرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَمِنْ أَسَدٍ وَمِنْ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَطَفَانَ وَمِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ »

[الحديث ٣٥١٥ - طرفاه في : ٣٥١٦ ، ٦٦٣٥]

٣٥١٦ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ « أَنَّ الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّمَا بَابُكَ سُرَّاقُ الْحَجِيجِ مِنْ أَسْلَمَ وَغَفَارَ وَمُزَيْنَةَ - وَأَحْسِبُهُ وَجُهَيْنَةَ ، ابْنُ أَبِي يَعْقُوبَ شَكَ - قَالَ

(١) قریش رھط النبی صلی اللہ علیہ وسلم ، وھم صفوۃ العرب ، ومنھم أول المستجبین لدعوۃ الإسلام : أبو بکر وعمر وعثمان ، وعلی وأبو عبیدہ وسعد بن أبی وقاص وسعید بن زید وعبد الرحمن بن عوف وطلحۃ بن عبید اللہ والزبیر بن العوام ، أو الأنصار وھم الأوس ، والخزرج الذین تہنأوا لدا والإیمان وقامت علیھم النصرۃ فی بدر وفتح مکہ .

النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ أَسْلَمُ وَعِفَارٌ وَمُزَيْنَةٌ وَأَحْسِبُهُ وَجُهَيْنَةٌ خَيْرًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَبَنِي عَامِرٍ وَأَسَدٍ وَعَطْفَانَ خَابُوا وَخَسِرُوا ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُمْ لِأَخْيَرُ مِنْهُمْ ^(١)

٧ - بَابُ ذِكْرِ قَحْطَانَ

٣٥١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي الْعَيْثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ رَجُلٌ مِنْ قَحْطَانَ يَسُوقُ النَّاسَ بَعْضَهُ »
[الحديث ٣٥١٧ - طرفه في : ٧١١٧]

٨ - بَابُ مَا يَنْهَى مِنْ دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ ^(٢)

٣٥١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٣) وَقَدْ ثَابَ مَعَهُ نَاسٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ حَتَّى كَثُرُوا ، وَكَانَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلٌ لَعَابٌ فَكَسَعَ أَنْصَارِيًّا ^(٤) ، فَغَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ غَضَبًا شَدِيدًا حَتَّى تَدَاعَوْا ، وَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ : يَا لِلْأَنْصَارِ ، وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ : يَا لِلْمُهَاجِرِينَ . فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مَا بَالُ دَعْوَى أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ ؟ ثُمَّ قَالَ : مَا شَأْنُهُمْ ؟ فَأَخْبَرَ بِكَسَمَةِ الْمُهَاجِرِيِّ الْأَنْصَارِيَّ . قَالَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : دَعُوهَا فَإِنَّهَا خَبِيثَةٌ . وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ أَبِي بِنِ سَلُولٍ : أَقْدَ تَدَاعَوْا عَلَيْنَا ؟ لَثَنَ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَا الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلُّ . فَقَالَ عَمْرُو : أَلَا نَقْتُلُ يَانَبِيَّ اللَّهِ هَذَا الْخَبِيثُ ؟ لَعَبْدَ اللَّهِ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّهُ كَانَ يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ »
[الحديث ٣٥١٨ - طرفاه في : ٤٩٠٥ ، ٤٩٠٧]

٣٥١٩ - حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَعَنْ سُفْيَانَ عَنْ زَيْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ

(١) لأنهم سبّوهم إلى الإسلام ، وإلى ما يدعو إليه الإسلام من أخلاق وسجايا .

(٢) كانوا يقولون « يا آل فلان » فيجتمعون فيصرون للقائل ولو كان ظالماً ، فهى الإسلام عن ذلك .

(٣) قال الحافظ : هذه الغزوة هي غزوة المريسيع .

(٤) أى ضربه على دبره .

مسروق عن عبد الله عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ وَشَقَّ الْجُيُوبَ
وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ »

٩ - بَابُ قِصَّةِ خِزَاعَةَ

٣٥٢٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي حَصِينٍ
عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « عَمْرُو بْنُ لُحَيٍّ
ابْنُ قَمْعَةَ بْنِ خِنْدِيفِ أَبُو خِزَاعَةَ »

٣٥٢١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ قَالَ
« الْبَحِيرَةُ : الَّتِي يُمْنَعُ دَرُّهَا لِلطَّوَاغِيتِ وَلَا يَحْلُبُهَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ . وَالسَّائِبَةُ : الَّتِي يُسَيِّبُونَهَا لِآلِهَتِهِمْ
فَلَا يُحْمَلُ عَلَيْهَا شَيْءٌ »^(١)

قال : وقال أبو هريرة قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « رَأَيْتُ عَمْرُو بْنَ عَامِرِ بْنِ لُحَيٍّ الْخِزَاعِيَّ
يَجْرُ قِصْبَهُ فِي النَّارِ ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَيَّبَ السَّوَائِبَ »
[الحديث ٣٥٢١ - طرفه في : ٤٦٢٣]

١٠ - بَابُ قِصَّةِ إِسْلَامِ أَبِي ذَرٍّ الْغِفَارِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

١١ - بَابُ قِصَّةِ زَمَزَمَ

٣٥٢٢ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ هُوَ ابْنُ أَخْزَمَ قَالَ أَبُو قَتَيْبَةَ سَلَّمَ بْنُ قَتَيْبَةَ حَدَّثَنِي مُثَنَّى بْنُ سَعِيدٍ
الْقَصِيرُ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو جَمْرَةَ قَالَ « قَالَ لَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ : أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِإِسْلَامِ أَبِي ذَرٍّ ؟ قَالَ قُلْنَا :
بَلَى . قَالَ قَالَ أَبُو ذَرٍّ : كُنْتُ رَجُلًا مِنْ غِفَارٍ ، فَبَلَغْنَا أَنَّ رَجُلًا قَدْ خَرَجَ بِمَكَّةَ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ ، فَقُلْتُ
لَأُخِي : انْطَلِقْ إِلَى هَذَا الرَّجُلِ ، كَلِمَةُ وَأَتْنِي بِخَبْرِهِ . فَاَنْطَلَقَ فَلَقِيَهُ ثُمَّ رَجَعَ ، فَقُلْتُ : مَا عِنْدَكَ ؟
فَقَالَ : وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلًا يَأْمُرُ بِالْخَيْرِ ، وَيَنْهَى عَنِ الشَّرِّ . فَقُلْتُ لَهُ : لِمَ تَشْفِنِي مِنَ الْخَيْرِ^(٢) ،

(١) كانوا إذا تابعت الناقة بين عشر إناث منعوا ركوب العاشرة ، ولم يجوزوا صوفها ، ولم يشرب لبنها إلا ولدها أو ضيف
وتركوها مسيبة لسبيلها وسموها السائبة .. وما ولدت بعد ذلك من أنثى بحروا أذنبا - أي شقوها - وخلوا سبيلها وحرموها منها
ما حرم من أنها ، وسموها البحيرة .

(٢) لأن الأمر بالخير ، والنهي عن الشر بعض رسالات الله .

فَأَخَذْتُ جَرَاباً وَعَصَاً . ثُمَّ أَقْبَلْتُ إِلَى مَكَّةَ فَجَعَلْتُ لَا أَعْرِفُهُ ، وَأَكْرَهُ أَنْ أَسْأَلَ عَنْهُ ، وَأَشْرَبُ مِنْ مَاءِ زَمْرَمَ وَأَكُونُ فِي الْمَسْجِدِ . قَالَ : فَمَرَّ بِي عَلِيُّ فَقَالَ : كَأَنَّ الرَّجُلَ غَرِيبٌ ؟ قَالَ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : فَانْطَلَقْتُ إِلَى الْمَنْزِلِ . قَالَ فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ لَا يَسْأَلُنِي عَنْ شَيْءٍ وَلَا أُخْبِرُهُ . فَلَمَّا أَصْبَحْتُ غَدَوْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ لِأَسْأَلَ عَنْهُ ، وَلَيْسَ أَحَدٌ يَخْبِرُنِي عَنْهُ بِشَيْءٍ . قَالَ فَمَرَّ بِي عَلِيُّ فَقَالَ : أَمَا نَالَ لِلرَّجُلِ يَعْرِفُ مَنْزِلَهُ بَعْدَ ؟ قَالَ قُلْتُ لَا . قَالَ : انْطَلِقْ مَعِي ، قَالَ فَقَالَ : مَا أَمْرُكَ ، وَمَا أَقْدَمَكَ هَذِهِ الْبِلَادَةَ ؟ قَالَ قُلْتُ لَهُ : إِنْ كَتَمْتَ عَلِيَّ أَخْبَرْتُكَ . قَالَ : فَيَايَ أَفْعُلُ . قَالَ قُلْتُ لَهُ : بَلَّغْنَا أَنَّهُ قَدْ خَرَجَ هَاهُنَا لِرَجُلٍ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيُّ ، فَأَرْسَلْتُ أَخِي لِيَكَلِمَهُ ، فَرَجِعْ وَلَمْ يَشْفِنِي مِنَ الْخَبَرِ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَلْقَاهُ . فَقَالَ لَهُ : أَمَا إِنَّكَ قَدْ رَشِدْتَ . هَذَا وَجْهِي إِلَيْهِ ، فَاتَّبِعْنِي ، ادْخُلْ حَيْثُ ادْخُلْ ، فَيَايَ إِنْ رَأَيْتُ أَحَدًا أَخَافُهُ عَلَيْكَ قَمْتُ إِلَى الْحَائِطِ كَأَنِّي أَصْلِحُ نَعْلِي ، وَامْضِ أَنْتَ . فَمَضَى وَمَضَيْتُ مَعَهُ ، حَتَّى دَخَلْتُ وَدَخَلْتُ مَعَهُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقُلْتُ لَهُ : اعْرَضَ عَلَيَّ الْإِسْلَامَ ، فَعَرَضْتُهُ ، فَاسْلَمْتُ مَكَانِي . فَقَالَ لِي : يَا أَبَا ذَرٍّ ، اكْتُمُوا هَذَا الْأَمْرَ ، وَارْجِعْ إِلَى بَلَدِكَ ، فَإِذَا بَلَغَكَ ظَهْرُنَا فَأَقْبِلْ . فَقُلْتُ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لِأَصْرُخَنَّ بِهَا بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ . فَجَاءَ إِلَى الْمَسْجِدِ وَقَرَيْشٌ فِيهِ فَقَالَ : يَا مَعْشَرَ قَرَيْشِ ، إِنْ أَسْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ . فَقَالُوا : قَوْمُوا إِلَى هَذَا الصَّبَإِ ، فَقَامُوا ، فَضَرَبْتُ لَأَمُوتَ ، فَأَدْرَكَنِي الْعَبَّاسُ فَأَكَبَّ عَلَيَّ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ : وَيْلَكُمْ ، تَقْتُلُونَ رَجُلًا مِنْ غَفَارَ ، وَمَتَجَرَّكُمْ وَمَمَرَّكُمْ عَلَى غَفَارَ ؟ فَأَقْلَعُوا عَنِّي . فَلَمَّا أَنْ أَصْبَحْتُ الْغَدَ رَجَعْتُ فَقُلْتُ مِثْلَ مَا قُلْتُ بِالْأَمْسِ . فَقَالُوا : قَوْمُوا إِلَى هَذَا الصَّبَإِ ، فَصُنْعُ بِي مِثْلَ مَا صُنِعَ بِالْأَمْسِ ، وَأَدْرَكَنِي الْعَبَّاسُ فَأَكَبَّ عَلَيَّ وَقَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ بِالْأَمْسِ . قَالَ : فَكَانَ هَذَا أَوَّلَ إِسْلَامِ أَبِي ذَرٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ .

[الحديث ٣٥٢٢ - طرفه في : ٣٨٦١]

١٢ - بَابُ قِصَّةِ زَمْرَمَ وَجَهْلِ الْعَرَبِ

٣٥٢٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ : أَسَامُ وَغِفَارُ وَشَيْءٌ مِنْ مُزَيْنَةَ وَجُهَيْنَةَ - أَوْ قَالَ : شَيْءٌ مِنْ جُهَيْنَةَ أَوْ مُزَيْنَةَ - خَيْرٌ عِنْدَ اللَّهِ ، أَوْ قَالَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ أَسَدٍ وَتَمِيمٍ وَهَوَازِنَ وَغَطَفَانَ »

٣٥٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « إِذَا سَرَّكَ أَنْ تَعْلَمَ جَهْلَ الْعَرَبِ فَاقْرَأْ مَا فَوْقَ الثَّلَاثِينَ وَمِائَةَ مِنْ سُورَةِ

الأنعام ﴿ قد خسر الذين قتلوا أولادهم سفهاً بغير علم - إلى قوله - قد ضلوا وما كانوا مهتدين ﴾

١٣ - باب من انتسب إلى آبائه في الإسلام والجاهلية

وقال ابن عمر وأبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم « أن الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم خليل الله ». وقال البراء عن النبي صلى الله عليه وسلم « أنا ابن عبد المطلب »

٣٥٢٥ - **حدثنا** عمر بن حفص حدثنا أبي حدثنا الأعمش سليمان قال حدثنا عمرو بن مرة عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال « لما نزلت [الشعراء : ٢١٤] ﴿ وأنذر عشيرتَك الأقربين ﴾ جعل النبي صلى الله عليه وسلم ينادى : يا بني فِهْر ، يا بني عَدِي ، لبطن قريش »

٣٥٢٦ - وقال لنا قبيصة : أخبرنا سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال « لما نزلت ﴿ وأنذر عشيرتَك الأقربين ﴾ جعل النبي صلى الله عليه وسلم يدعوهم قبائل قبائل »

٣٥٢٧ - **حدثنا** أبو الهيثم أخبرنا شعيب أخبرنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « يا بني عبد مناف ، اشتروا أنفسكم من الله . يا بني عبد المطلب ، اشتروا أنفسكم من الله . يا أمم الزبير بن العوام عمة رسول الله ، يافاطمة بنت محمد ، اشتريا أنفسكما من الله ، لا أملك لكما من الله شيئاً ، سلاتي من مالي ما شئتما »

١٤ - باب ابن أخت القوم منهم ، ومولى القوم منهم

٣٥٢٨ - **حدثنا** سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن قتادة عن أنس رضي الله عنه قال « دعا النبي صلى الله عليه وسلم الأنصار فقال : هل فيكم أحد من غيركم ؟ قالوا : لا . إلا ابن أخت لنا . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ابن أخت القوم منهم »

١٥ - **باب** قصة الحبش ، وقول النبي صلى الله عليه وسلم « يا بني أرفدة »

٣٥٢٩ - **حدثنا** يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عُقَيْل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا جَارِيَتَانِ فِي أَيَّامِ مِنِي تَدْفَنَانِ وَتَضْرِبَانِ ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَعَشِّ بِثَوْبِهِ ، فَانْتَهَرَهُمَا أَبُو بَكْرٍ ، فَكَشَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ وَجْهِهِ فَقَالَ : دَعَّهُمَا يَا أَبَا بَكْرٍ ، فَإِنَّهُمَا أَيَّامٌ عِيدٌ . وَتِلْكَ الْأَيَّامُ أَيَّامُ مِنِي »

٣٥٣٠ - وقالت عائشة « رأيتُ النبيَّ صَلَّى اللهُ عليه وسلم يسْتُرُنِي وأنا أنظرُ إلى الحبشة وهم يلعبون في المسجد ، فزجرهم عمرُ فقال النبيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلم : دَعَّهُمْ ، أَمَّا بَنِي أَرْفِدَةَ . يَعْنِي مِنَ الْأَمْنِ »

١٦ - **باب** من أحب أن لا يسب نسبه

٣٥٣١ - **حدثني** عثمان بن أبي شيبة حدثنا عبدة عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت « استأذن حسانُ النبيَّ صَلَّى اللهُ عليه وسلم في هِجَاءِ الْمُشْرِكِينَ ، قَالَ : كَيْفَ يَنْسَبِي ؟ فَقَالَ حَسَّانُ : لِأَسْلَمْتِكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعْرَةَ مِنَ الْعَجِينِ »

وعن أبيه قال « ذهبتُ أسبُّ حسانَ عندَ عائشةَ فقالت : لا تُسَبِّهُ ، فَإِنَّهُ كَانَ يُنَافِحُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

[الحديث ٣٥٣١ - طرفاه في : ٤١٤٥ ، ٦١٥٠]

١٧ - **باب** ما جاء في أسماء رسول الله صلى الله عليه وسلم

وقول الله عز وجل [الفتح : ٢٩]

﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ، وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ ﴾

وقوله [الصَّف : ٦] ﴿ مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ ﴾

٣٥٣٢ - **حدثنا** إبراهيم بن المنذر قال حدثني معن عن مالك عن ابن شهاب عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لي خمسة

أسماء : أنا محمد ، وأنا أحمد ، وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر ، وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قدي ، وأنا العاقب .

[الحديث ٣٥٣٢ - طرفه في : ٤٨٩٦]

٣٥٣٣ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَلَا تَعَجَّبُونَ كَيْفَ يَصْرِفُ اللَّهُ عَنِّي شَتْمَ قُرَيْشٍ وَلَعْنَهُمْ ؟ يَشْتِمُونَ مُدْمَمًا ، وَيَلْعَنُونَ مُدْمَمًا ، وَأَنَا مُحَمَّدٌ »

١٨ - **بَابُ** خَاتَمِ النَّبِيِّينَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٣٥٣٤ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانَ حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ هَيْنَاءَ عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ كَرَجُلٍ بَنَى دَارًا فَأَكْمَلَهَا وَأَحْسَنَهَا ، إِلَّا مَوْضِعَ لَبْنَةٍ ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَدْخُلُونَهَا وَيَتَعَجَّبُونَ وَيَقُولُونَ : لَوْلَا مَوْضِعُ اللَّبْنَةِ »

٣٥٣٥ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّ مَثَلِي وَمَثَلِ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى بَيْتًا فَأَحْسَنَهُ وَأَجْمَلَهُ ، إِلَّا مَوْضِعَ لَبْنَةٍ مِنْ زَاوِيَةٍ ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَطُوفُونَ بِهِ وَيَعَجَّبُونَ لَهُ وَيَقُولُونَ : هَلَّا وُضِعَتْ هَذِهِ اللَّبْنَةُ ؟ قَالَ : فَأَنَا اللَّبْنَةُ ، وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ »

١٩ - **بَابُ** وِفَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٣٥٣٦ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُوُفِّيَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ »
وقال ابنُ شَهَابٍ : وَأَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ مِثْلَهُ
[الحديث ٣٥٣٦ - طرفه في : ٤١٦٦]

٢٠ - **بَابُ** كُنْيَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٣٥٣٧ - **حَدَّثَنَا** حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي السُّوقِ ، فَقَالَ رَجُلٌ : يَا أَبَا الْقَاسِمِ ، فَالْتَفَتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ : فَقَالَ : سَمُّوا بِاسْمِي ، وَلَا تَكْتَنُوا بِكُنْيَتِي »

٣٥٣٨ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنصُورٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « تَسَمُّوا بِاسْمِي ، وَلَا تَكْتَنُوا بِكُنْيَتِي »

٣٥٣٩ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ « قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : سَمُّوا بِاسْمِي ، وَلَا تَكْتَنُوا بِكُنْيَتِي »

٢١ - بَاب

٣٥٤٠ - **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى عَنِ الْجُعَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « رَأَيْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ بْنَ أَرْبَعٍ وَتَسْعِينَ جَلْدًا مُعْتَدِلًا فَقَالَ : قَدْ عَلِمْتُ مَا مُتَّعْتُ بِهِ - سَمِعِي وَبَصْرِي - إِلَّا بَدْعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . إِنَّ خَالَتِي ذَهَبَتْ بِي إِلَيْهِ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ ابْنَ أَخْتِي شَاكٍ ، فَادْعُ اللَّهَ لَهُ . قَالَ فَدَعَا لِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

٢٢ - بَاب خَاتَمِ النَّبِوَّةِ

٣٥٤١ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عُيَيْدٍ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ عَنِ الْجُعَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ قَالَ « ذَهَبَتْ بِي خَالَتِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ ابْنَ أَخْتِي وَقَعَ ، فَسَحَّ رَأْسِي ، وَدَعَا لِي بِالْبُرْكَاتِ ، وَتَوَضَّأَ فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوئِهِ ثُمَّ قَمْتُ خَلْفَ ظَهْرِهِ فَتَنَظَّرْتُ إِلَى خَاتَمِ النَّبِوَّةِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ »

قال ابن عُيَيْدٍ اللَّهُ : الْحَجَلَةُ مِنْ حَجَلِ الْفَرَسِ الَّذِي بَيْنَ عَيْنَيْهِ . وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْرَةَ : « مِثْلُ زُرِّ الْحَجَلَةِ » .^(١)

٢٣ - بَاب صِفَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٣٥٤٢ - **حَدَّثَنَا** أَبُو عَاصِمٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عُقْبَةَ ابْنِ الْحَارِثِ قَالَ « صَلَّى أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْعَصْرَ ثُمَّ خَرَجَ يَمْشِي ، فَرَأَى الْحَسَنَ يَلْعَبُ مَعَ الْمِصْبِيَانِ ، فَحَمَلَهُ عَلَى عَاتِقِهِ وَقَالَ : بَأْسَى شَبِيهٌ بِالنَّبِيِّ ، لَا شَبِيهٌ بَعْلَى ، وَعَلَى يَضْحَكُ »

[الحديث ٣٥٤٢ - طرفه في : ٣٧٥٠]

(١) الحجلة : الكلمة التي تعلق على السريز .

٣٥٤٣ - **حَدَّثَنَا** أحمدُ بنُ يونسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَكَانَ الْحَسَنُ يُشْبِهُهُ»
[الحديث ٣٥٤٣ - طرفه في : ٣٥٤٤]

٣٥٤٤ - **حَدَّثَنَا** عمرو بنُ عليٍّ حَدَّثَنَا ابنُ فضيلٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بنُ أبي خالدٍ قال سمعتُ أبا جُحَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ الْحَسَنُ بنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ يُشْبِهُهُ. قُلْتُ لِأَبِي جُحَيْفَةَ : صَفَّهُ لِي . قَالَ : كَانَ أَبْيَضَ قَدْ شَمَطَ^(١) . وَأَمَرَ لَنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِثَلَاثَ عَشْرَةَ قَلْوَصًا^(٢) . قَالَ فَقُبِضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ أَنْ نَقْبِضَهَا .

٣٥٤٥ - **حَدَّثَنَا** عبدُ الله بنُ رجاءٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ وَهْبِ أَبِي جُحَيْفَةَ السَّوَائِيَّ قَالَ «رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَرَأَيْتُ بَيَاضًا مِنْ تَحْتِ شَفْتَيْهِ السُّفْلَى الْعَنْفَقَةَ»

٣٥٤٦ - **حَدَّثَنَا** عصامُ بنُ خالدٍ حَدَّثَنَا حَرِيْزُ بنُ عَثْمَانَ أَنَّهُ «سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بنَ بُسْرِ صَاحِبَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : أَرَأَيْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ شَيْخًا ؟ قَالَ : كَانَ فِي عَنَفَقَتِهِ شَعْرَاتٌ بَيِضٌ»

٣٥٤٧ - **حَدَّثَنَا** ابنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ خَالِدٍ عَنْ سَعِيدِ بنِ أَبِي هِلَالٍ عَنْ رَبِيعَةَ ابْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ «سَمِعْتُ أَنَسَ بنَ مَالِكٍ يَصِفُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : كَانَ رَبِيعَةً مِنَ الْقَوْمِ ، لَيْسَ بِالطَّوِيلِ وَلَا بِالْقَصِيرِ ، أَزْهَرَ اللَّوْنِ ، لَيْسَ بِأَبْيَضَ أَمْهَقَ وَلَا آدَمَ^(٣) ، لَيْسَ يَجْعَدُ قَطَطًا وَلَا سَبِطَ رَجُلٍ . أَنْزَلَ عَلَيْهِ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ ، فَلَبِثَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ يُنْزَلُ عَلَيْهِ ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ ، وَقُبِضَ وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ عَشْرُونَ شَعْرَةً بَيضاء . قَالَ رَبِيعَةُ : فَرَأَيْتُ شَعْرًا مِنْ شَعْرِهِ فَإِذَا هُوَ أَحْمَرٌ ، فَسَأَلْتُ ، فَقِيلَ : أَحْمَرٌ مِنَ الطَّيِّبِ»
[الحديث ٣٥٤٧ - طرفاه في : ٣٥٤٨ ، ٥٩٠٠]

٣٥٤٨ - **حَدَّثَنَا** عبدُ الله بنُ يوسفَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بنُ أَنَسٍ عَنْ رَبِيعَةَ بنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ وَلَا بِالْقَصِيرِ ، وَلَا بِالْأَبْيَضِ الْأَمْهَقِ وَلَيْسَ بِالْآدَمِ ، وَلَيْسَ بِالْجَعْدِ الْقَطَطِ وَلَا بِالْسَبِطِ . بَعَثَهُ

(١) أي خالط سواد شعره بياض .

(٢) القلوص : الناقة الشابة الطويلة القوائم .

(٣) أي أبيض مشرب بحمرة ، لا شديد البياض ، ولا شديد الأدمة - أي السمرة .

الله على رأس أربعين سنة ، فأقام بمكة عشر سنين وبالمدينة عشر سنين ، فتوفاه الله وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء »

٣٥٤٩ - **حَدَّثَنَا** أحمدُ بن سَعِيدُ أبو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بن منصور حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بن يُونُسَ عن أبيه عن أبي إِسْحَاقَ قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْسَنَ النَّاسِ وَجْهًا ، وَأَحْسَنَهُ خَلْقًا ، لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَاطِنِ وَلَا بِالْقَصِيرِ » (١)

٣٥٥٠ - **حَدَّثَنَا** أبو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عن قَتَادَةَ قَالَ « سَأَلْتُ أَنَسًا : هَلْ خَضَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : لَا ، إِنَّمَا كَانَ شَيْءٌ فِي صُدْغِيهِ » [الحديث ٣٥٥٠ - طرفاه في : ٥٨٩٤ ، ٥٨٩٥]

٣٥٥١ - **حَدَّثَنَا** حَفْصُ بن عمر حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عن أبي إِسْحَاقَ عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرْبُوعًا بَعِيدًا مَابِينَ الْمِنْكَبَيْنِ (٢) ، لَهُ شَعْرٌ يَبْلُغُ شَحْمَةَ أُذُنَيْهِ ، رَأَيْتُهُ فِي حُلَّةٍ حُمْرَاءَ لَمْ أَرْ شَيْئًا قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ ، وَقَالَ يُونُسُ بن أبي إِسْحَاقَ عن أبيهِ « إِلَى مِنْكَبَيْهِ » [الحديث ٣٥٥١ - طرفاه في : ٥٨٤٨ ، ٥٩٠١]

٣٥٥٢ - **حَدَّثَنَا** أبو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا زَهَيْرٌ عن أبي إِسْحَاقَ قَالَ « سُئِلَ الْبَرَاءُ : أَكَانَ وَجْهُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ السَّيْفِ ؟ قَالَ : لَا ، بَلْ مِثْلَ الْقَمَرِ » (٣)

٣٥٥٣ - **حَدَّثَنَا** الحسنُ بن منصورِ أبو علي حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بن محمد الأَعْوَرُ بِالْمُصَيَّبَةِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عن الحكم قال سمعتُ أبا جَحِيْفَةَ قَالَ : « خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْهَاجِرَةِ إِلَى الْبَطْحَاءِ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ رَكَعَتَيْنِ وَالْعَصْرَ رَكَعَتَيْنِ وَبَيْنَ يَدَيْهِ عَنزَةٌ » (٤) قَالَ شُعْبَةُ : وَزَادَ فِيهِ عَوْنٌ عن أبيهِ أَبِي جَحِيْفَةَ قَالَ « كَانَ يَمُرُّ مِنْ وَرَائِهَا الْمَرْأَةُ . وَقَامَ النَّاسُ فَجَعَلُوا يَأْخُذُونَ يَدَيْهِ فَيَمَسَحُونَ بِهِنَّ وَوُجُوهُهُمْ ، قَالَ : فَأَخَذَتْ يَدَيْهِ فَوَضَعَتْهُمَا عَلَى وَجْهِهِ ، فَإِذَا هِيَ أَبْرَدُ مِنَ الثَّلْجِ وَأَطْيَبُ رَائِحَةً مِنَ الْمَسْكِ »

(١) أي لا يبين كثيرا عن غيره بطوله ، بل كان ربعة .

(٢) أي عريض أعلى الظهر - رجب الصدر .

(٣) أي مثل السيف في الطول . قال : بل مثل القمر في التدوير .

(٤) العنزة : بفتح النون عكازة مثل نصف الرمح إذا كبر قليلا ، وفيها ستان مثل ستان الرمح .

٣٥٥٤ - **حَدَّثَنَا** عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجُودَ النَّاسِ ، وَأَجُودُ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جَبْرَيْلُ ، وَكَانَ جَبْرَيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ ، فَلَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجُودُ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ »

٣٥٥٥ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا مَسْرُورًا تَبْرِقُ أَسَارِيرُ وَجْهِهِ فَقَالَ : أَلَمْ تَسْمَعِي مَا قَالَ الْمُذَلِّجِيُّ^(١) لَزَيْدٍ وَأَسَامَةَ - وَرَأَى أَقْدَامَهُمَا - : إِنَّ بَعْضَ هَذِهِ الْأَقْدَامِ مِنْ بَعْضِ »

[الحديث ٣٥٥٥ - أطرافه في : ٣٧٣١ ، ٦٧٧٠ ، ٦٧٧١]

٣٥٥٦ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ قَالَ « سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ تَبُوكَ قَالَ : فَلَمَّا سَلِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَبْرِقُ وَجْهُهُ مِنَ السُّرُورِ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سُرَّ اسْتَنَارَ وَجْهُهُ حَتَّى كَانَهُ قِطْعَةُ قَمَرٍ ، وَكُنَّا نَعْرِفُ ذَلِكَ مِنْهُ »

٣٥٥٧ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ الْمُقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « بُعِثْتُ مِنْ خَيْرِ قُرُونِ بَنِي آدَمَ قَرْنًا قَرْنَا حَتَّى كُنْتُ مِنَ الْقُرُونِ الَّتِي كُنْتُ مِنْهُ »

٣٥٥٨ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَسْدِلُ شَعْرَهُ ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَفْرُقُونَ رَعُوسَهُمْ ، وَكَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَسْدِلُونَ رَعُوسَهُمْ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ فِيهِ بِشَيْءٍ ، ثُمَّ فَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأْسَهُ »

[الحديث ٣٥٥٨ - طرفاه في : ٣٩٤٤ ، ٥٩١٧]

(١) أسادير الوجه : هي الخطوط التي تكون في الجبهة ، وبريقها علامة الإبتهاج وصفاء القلب . والمذليجى : قائف من الأعراب اسمه سجزر ، وهو كأمثاله يتبع الأثر ومواطئ الأقدام ويعرف أصحابها ، ويعرف شبه الرجل وأخيه ، وجمع القائف قائف .

٣٥٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وائِلٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ «لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاجِحًا وَلَا مَتَفَحِّشًا ، وَكَانَ يَقُولُ : إِنَّ مِنْ خِيَارِكُمْ أَحْسَنَكُمْ أَخْلَاقًا»^(١)

[الحديث ٣٥٥٩ - أطرافه في : ٣٧٥٩ ، ٦٠٢٩ ، ٦٠٣٥]

٣٥٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ « مَا خَيْرُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا أَنْخَذَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا ، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ ، وَمَا انْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِنَفْسِهِ^(٢) إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ فَيَنْتَقِمَ اللَّهُ بِهَا »

[الحديث ٣٥٦٠ - أطرافه في : ٦١٢٦ ، ٦٧٨٦ ، ٦٨٥٣]

٣٥٦١ - حَدَّثَنَا سَلْيَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « مَا مَسَسَتْ حَرِيرًا وَلَا دِيْبَاجًا أَلَيْنَ مِنْ كَفِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَا شَمَمْتُ رِيحًا قَطُّ - أَوْ عَرَفًا قَطُّ - أَطْيِبَ مِنْ رِيحِ - أَوْ عَرَفَ - النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

٣٥٦٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عُتْبَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَذْرَاءِ فِي خَدْرِهَا »

[الحديث ٣٥٦٢ - طرفاه في : ٦١٠٢ ، ٦١١٩]

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى وَابْنُ مَهْدِيٍّ قَالَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ مِثْلَهُ ، « وَإِذَا كَرِهَ شَيْئًا عَرَفَ فِي وَجْهِهِ »

٣٥٦٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « مَا عَابَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَعَامًا قَطُّ ، إِنْ اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ ، وَإِلَّا تَرَكَهُ »

[الحديث ٣٥٦٣ - طرفه في : ٥٤٠٩]

(١) أخرج الإمام أحمد من حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم : « إنما بعثت لأتمم صالح الأخلاق » ، والذي يستقصى عناصر الإيمان الإسلامي يتبين له أن الجانب الخلقي منها أوسع الجوانب في رسالة الإسلام ، وكان صل الله عليه وسلم القدوة والأسوة في كل ما بعث لحمل الإنسانية عليه ، وما أساء المسلمون إلى دينهم ودنياهم في شيء بقدر ما أسأموا باعتباره أوامر الإسلام الخلقية ليست من صميم الرسالة المحمدية .

(٢) كما عفا عن الأعرابي الذي جفا في رفع صوته عليه عن الآخر الذي جبد بردائه حتى أثر في كينته .

٣٥٦٤ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكِ بْنِ بُحَيْنَةَ الْأَسَدِيِّ قَالَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سَجَدَ فَرَجَّ بَيْنَ يَدَيْهِ حَتَّى نَرَى إِبْطِيه »

قال : وقال ابنُ بكيرٍ حَدَّثَنَا بَكْرٌ « بِيَاضِ إِبْطِيه »

٣٥٦٥ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَنَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ دُعَائِهِ إِلَّا فِي الْإِسْتِسْقَاءِ فَإِنَّهُ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى يُرَى بِيَاضَ إِبْطِيه ». وقال أبو موسى « دَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ »

٣٥٦٦ - **حَدَّثَنَا** الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ قَالَ سَمِعْتُ عُونََ بْنَ أَبِي جُحَيْفَةَ ذَكَرَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « دُفِعْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ بِالْأَبْطَحِ فِي قُبَّةٍ كَانَ بِالْهَاجِرَةِ ، فَخَرَجَ بِلَالٌ فَنَادَى بِالصَّلَاةِ ، ثُمَّ دَخَلَ فَأَخْرَجَ فَضَلَّ وَضَوْءَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَقَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ يَأْخُذُونَ مِنْهُ ، ثُمَّ دَخَلَ فَأَخْرَجَ الْعَنْزَةَ ، وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبَيْصِ سَاقِيهِ ، فَرَكَزَ الْعَنْزَةَ ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ رَكَعَتَيْنِ ، وَالْعَصْرَ رَكَعَتَيْنِ ، يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ الْحَمَارُ وَالْمَرْأَةُ »

٣٥٦٧ - **حَدَّثَنَا** الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبِزَارِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عُرْوَةَ عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُحَدِّثُ حَدِيثًا لَوْ عَدَّهُ الْعَادُّ لِأَحْصَاءِ »

[الحديث ٣٥٦٧ - طرفه في : ٣٥٦٨]

٣٥٦٨ - وقال الليثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّهُ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ « أَلَا يَعْبُدُكُمْ أَبُو فُلَانٍ جَاءَ فَجَلَسَ إِلَى جَانِبِ حَجْرَتِي يُحَدِّثُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسْمِعُنِي ذَلِكَ ، وَكُنْتُ أُسَبِّحُ^(١) ، فَمَقَامَ قَبْلِ أَنْ أَقْضِيَ سُبْحَتِي ، وَلَوْ أَدْرَكْتُهُ لَرَدَدْتُ عَلَيْهِ ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ يَسْرُدُ الْحَدِيثَ كَسْرَدِكُمْ^(٢) »

(١) أي أصل نافلة .

(٢) أي : بل يترنله ، ويتأنى في التلفظ بكلماته وحروفه .

٢٤ - باب كان النبي صلى الله عليه وسلم تنام عينه ولا ينام قلبه

رواه سعيد بن مينا عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم

٣٥٦٩ - **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالك عن سعيد المقبري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن « أنه سأل عائشة رضي الله عنها : كيف كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان ؟ قالت : ما كان يزيد في رمضان ولا غيره على إحدى عشرة ركعة : يُصلي أربع ركعات فلا تسأل عن حسنين وطولهن ، ثم أربعاً فلا تسأل عن حسنين وطولهن ، ثم يُصلي ثلاثاً . فقلت : يا رسول الله تنام قبل أن توتر ؟ قال : تنام عيني ولا ينام قلبي »

٣٥٧٠ - **حدثنا** إسماعيل قال حدثني أخي عن سليمان عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر « سمعت أنس بن مالك يُحدثنا عن ليلة أُسرى بالنبي صلى الله عليه وسلم من مسجد الكعبة : جاءه ثلاثة نفر قبل أن يُوحى إليه - وهو نائم في المسجد الحرام - فقال أولهم : أيهم هو ؟ فقال أوسطهم : هو خيرهم . وقال آخرهم : خذوا خيرهم فكانت تلك . فلم يَرهم حتى جاءوا ليلة أخرى فيما يرى قلبه ، والنبي صلى الله عليه وسلم نائمة عيناه ولا ينام قلبه ، وكذلك الأنبياء تنام أعينهم ولا تنام قلوبهم . فتولاه جبريل ، ثم عرج به إلى السماء »

[الحديث ٣٥٧٠ - أطرافه في : ٧٥١٧ ، ٦٥٨١ ، ٥٦١٠ ، ٤٩٦٤]

٢٥ - باب علامات النبوة في الإسلام^(١)

٣٥٧١ - **حدثنا** أبو الوليد حدثنا سلم بن زرير سمعت أبا رجاء قال « حدثنا عمران بن حصين أنهم كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم في مسير فأدّجوا ليلتهم ، حتى إذا كان وجه الصبح عرسوا^(٢) ، فغلبتهم أعينهم حتى ارتفعت الشمس ، فكان أول من استيقظ من منامه أبو بكر - وكان لا يوقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم من منامه حتى يستيقظ - فاستيقظ عمر ، فقعد أبو بكر عند رأسه فجعل يكبر ويرفع صوته حتى استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم فنزل وصلى

(١) علامات النبوة التي صلى الله عليه وسلم ، منها ما هو في معنى الإعجاز الذي حصل به التحدي لمكري هذه النبوة ، ورأس هذه المعجزات وأبناها القرآن كتاب الله الحكيم ، ومنها ما أكرم الله به رسوله صلى الله عليه وسلم في ظروف استثنائية وفي مواقف حرجية مشاهد الناس ذلك وآمنوا بصحته وبنبوة من أكرمه الله بذلك ، وأعظم علامات النبوة المحمدية بعد القرآن سيرة هذا النبي الكريم التي كانت أمته مشاهدة لها في سره وجهه ، وحرابه وسله ، ورضاه وغضبه ، وبيره وعسره .

(٢) التعريس : نزول المسافر آخر الليل للنوم والاستراحة .

بنا العذاة ، فاعتزلك رجلٌ من القوم لم يصلُ معنا ، فلما انصرفَ قال : يا فلانُ ما يمنَعُك أن تصلِي معنا ؟ قال : أصابتنِي جَنَابَةٌ ، فأمره أن يتيممَ بالصَّعيدِ ثمَّ صلِي ، وجعلني رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم في ركوبِ بينَ يديه وقد عطشنا عطشاً شديداً ، فبينما نحنُ نسيرُ إذا نحنُ بامرأةٍ سادِلةٍ رجليها بينَ مَرادَتَيْنِ^(١) ، فقلنا لها : أين الماءُ ؟ فقالت إنه لا ماء . فقلنا : كم بينَ أهليك وبينَ الماءِ ؟ قالت : يومٌ وليلة . فقلنا : انطلقني إلى رسولِ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم . قالت : وما رسولُ اللهِ ؟ فلم نملكها حتى استقبلنا بها النبيُّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم ، فحدثتهُ بمثل الذي حدثتنا ، غيرَ أنها حدثته أنها مؤتمعة^(٢) ، فأمر بمزادتيها فمسح في العزلاوين^(٣) ، فشرَبنا عِطاشاً أربعونَ رجلاً حتى رويْنَا ، فملأنا كلَّ قربةٍ معنا وإداوةٍ غيرَ أنه لم نَسقِ بغيراً ، وهى تكادُ تَنضُّ من المَلِّ^(٤) . ثم قال : هاتوا ما عندكم ، فجمعَ لها مِنَ الكِسرِ والتمرِ حتى أتت أهلها قالت : لقيتُ أسحرَ الناسِ ، أو هوَ نبيٌّ كما زعموا . فهدي اللهُ ذاك الصَّرمَ^(٥) بتلك المرأةِ ، فأسلمتُ وأسلموا .

٣٥٧٢ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ « أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَاءٌ وَهُوَ بِالزُّورَاءِ^(١) ، فَوَضَعَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ فَجَعَلَ الْمَاءُ يَنْبَعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ ، فَتَوَضَّأَ الْقَوْمُ . قَالَ قَتَادَةُ قُلْتُ لِأَنَسِ : كَمْ كُنْتُمْ ؟ قَالَ : ثَلَاثُمِائَةٍ ، أَوْ زُهَاءَ ثَلَاثُمِائَةٍ »

٣٥٧٣ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ « رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَانَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ ، فَالْتَمَسَ الْوَضُوءَ فَلَمْ يَجِدْهُ ، فَأَتَى رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِوَضُوءٍ فَوَضَعَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ فِي ذَلِكَ الْإِنَاءِ فَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَتَوَضَّأُوا مِنْهُ ، فَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَنْبَعُ مِنْ تَحْتِ أَصَابِعِهِ ، فَتَوَضَّأَ النَّاسُ حَتَّى تَوَضَّأُوا مِنْ عِنْدِ آخِرِهِمْ »

(١) أى بين قريتين من الماء .

(٢) أى عندها أولاد أيتام .

(٣) تشية « عزلاء » وهو فم القربة وجمعه « عزالا » .

(٤) أى تشق ويخرج منها الماء .

(٥) الصرم الجماعة ينزلون بإبلهم ناحية من الماء .

(٦) الزوراء : مكان معروف بالمدينة عند السوق ، وكانوا قد فقدوا فيه الماء للوضوء .

٣٥٧٤ - **حَدَّثَنَا** عبد الرحمن بن المبارك حَدَّثَنَا حَزْمٌ قَالَ سَمِعْتُ الحَسَنَ قَالَ : حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ « خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ مَخَارِجِهِ وَمَعَهُ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَانْطَلَقُوا يَسِيرُونَ ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً يَتَوَضَّئُونَ . فَانْطَلَقَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَجَاءَ بِقَدَحٍ مِنْ مَاءٍ يَسِيرٍ ، فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَوَضَّأَ ، ثُمَّ مَدَّ أَصَابِعَهُ الْأَرْبَعِ عَلَى الْقَدَحِ ، ثُمَّ قَالَ : قَوْمُوا فَتَوَضَّئُوا ، فَتَوَضَّأَ الْقَوْمُ حَتَّى بَلَغُوا فِيهَا يُرِيدُونَ مِنَ الْوَضُوءِ ، وَكَانُوا سَبْعِينَ أَوْ نَحْوَهُ »

٣٥٧٥ - **حَدَّثَنَا** عبد الله بن مُنِيرٍ سَمِعَ يَزِيدَ أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ « حَضَرَتِ الصَّلَاةُ ، فَقَامَ مِنْ كَانَ قَرِيبَ الدَّارِ مِنَ الْمَسْجِدِ يَتَوَضَّأُ ، وَبَقِيَ قَوْمٌ . فَأَتَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِخْضَبٍ مِنْ حِجَارَةٍ (١) فِيهِ مَاءٌ ، فَوَضَعَ كَفَّهُ فَصَغَّرَ الْمِخْضَبُ أَنْ يَبْسُطَ فِيهِ كَفَّهُ ، فَضَمَّ أَصَابِعَهُ فَوَضَعَهَا فِي الْمِخْضَبِ ، فَتَوَضَّأَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ جَمِيعًا . قُلْتُ : كَمْ كَانُوا ؟ قَالَ : ثَمَانُونَ رَجُلًا »

٣٥٧٦ - **حَدَّثَنَا** موسى بن إسماعيل حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ عَنْ سَالِمِ ابْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ « عَطَشَ النَّاسُ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ يَدَيْهِ رُكُوءٌ (٢) ، فَتَوَضَّأَ فَجَهَشَ النَّاسُ نَحْوَهُ (٣) فَقَالَ : مَا لَكُمْ ؟ قَالُوا : لَيْسَ عِنْدَنَا مَاءٌ نَتَوَضَّأُ ، وَلَا نَشْرَبُ إِلَّا مَا بَيْنَ يَدَيْكَ . فَوَضَعَ يَدَهُ فِي الرُّكُوءِ ، فَجَعَلَ الْمَاءُ يَثُورُ بَيْنَ أَصَابِعِهِ كَأَمْثَالِ الْعَيْونِ . فَشَرَبْنَا وَتَوَضَّأْنَا . قُلْتُ : كَمْ كُنْتُمْ ؟ قَالَ : لَوْ كُنَّا مِائَةَ أَلْفٍ لَكُنَّا ، كُنَّا خَمْسَ عَشْرَةَ مِائَةَ »

[الحديث ٣٥٧٦ - أطرافه في : ٤١٥٢ ، ٤١٥٣ ، ٤١٥٤ ، ٤١٥٥ ، ٤١٥٦ ، ٥٦٣٩]

٣٥٧٧ - **حَدَّثَنَا** مالك بن إسماعيل حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ « كُنَّا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِائَةً ، وَالْحُدَيْبِيَّةُ بَشْرٌ . فَتَرَحُّنَّا حَتَّى لَمْ نَتْرُكْ فِيهَا قَطْرَةً ، فَجَلَسَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى شَفِيرِ الْبَشْرِ ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَمَضْمَضَ وَمَجَّ فِي الْبَشْرِ ، فَمَكَّنَّا غَيْرَ بَعِيدٍ ، ثُمَّ اسْتَقَيْنَا حَتَّى رَوَيْنَا وَرَوَتْ - أَوْ صَدَرَتْ - رِكَائِبُنَا »

[الحديث ٣٥٧٧ - طرفاه في : ٤١٥٠ ، ٤١٥١]

(١) المِخْضَبُ : إِنَاءٌ تُغْسَلُ فِيهِ الشِّيَابُ .

(٢) الرُّكُوءُ : إِنَاءٌ صَغِيرٌ مِنْ جِلْدٍ يَشْرَبُ فِيهِ الْمَاءُ ، جَمْعُهُ رُكُوءٌ .

(٣) الْجَهْشُ : أَنْ يَفْزَعَ الْإِنْسَانُ إِلَى آخِرِ وَبَلْجًا إِلَيْهِ - وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ يُرِيدُ الْبِكَاةَ - كَمَا يَفْزَعُ الصَّبِيُّ إِلَى أَبِيهِ .

٣٥٧٨ - حدَّثنا عبدُ اللهِ بنُ يوسفَ أخبرنا مالكٌ عن إسحاقَ بنِ عبدِ اللهِ بنِ أبي طلحةَ أنه سمعَ أنسَ بنَ مالكٍ يقولُ «قال أبو طلحةَ لأُمِّ سُلَيْمٍ : لقد سمعتُ صوتَ رسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلم ضعيفاً أعرفُ فيه الجوعَ ، فهل عندكَ من شيءٍ؟ قالت : نعم . فأخرجتُ أقراصاً من شعير ، ثُمَّ أخرجتُ خِماراً لها فَلَقَّتْ الخُبْزَ بِبَعْضِهِ ، ثُمَّ دَسَّتْهُ تَحْتَ يَدِي وَلَا تَتْنِي^(١) بِبَعْضِهِ ثُمَّ أَرْسَلَتْنِي إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلم ، قال فذهبتُ به فوجدتُ رسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلم في المسجدِ ومعهُ النَّاسُ ، فقمتُ عليهم ، فقال لي رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلم : آرسلُكَ أبو طلحةَ ؟ فقلتُ : نعم . قال : بطعامٍ ؟ قلتُ : نعم . فقال رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلم لمن معهُ : قوموا ، فانطلقوا وانطلقتُ بينَ أيديهم حتى جئتُ أبا طلحةَ فأخبرتهُ ، فقال أبو طلحةَ : يا أُمَّ سُلَيْمٍ قد جاء رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلم بالناسِ ، وليسَ عندنا ما نطعمهم . فقالت : اللهُ ورسولُهُ أعلم . فانطلق أبو طلحةَ حتى لقيَ رسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلم ، فأقبلَ رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلم وأبو طلحةَ معه ، فقال رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلم : هلمِّي يا أُمَّ سُلَيْمٍ ما عندكَ ، فَآتَتْ بِذَلِكَ الخُبْزِ ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلم ففُتَّ ، وَعَصَّرَتْ أُمَّ سُلَيْمٍ عَكَّةً فَادَمَّتَهُ^(٢) ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلم فيه ما شاء اللهُ أَنْ يَقُولَ ، ثُمَّ قَالَ : ائِذْنَ لِعَشْرَةٍ ، فَأِذْنَ لَهُمْ ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا ، ثُمَّ قَالَ : ائِذْنَ لِعَشْرَةٍ ، فَأِذْنَ لَهُمْ ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا ، ثُمَّ قَالَ : ائِذْنَ لِعَشْرَةٍ ، فَأِذْنَ لَهُمْ ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا ، ثُمَّ قَالَ : ائِذْنَ لِعَشْرَةٍ ، فَأِذْنَ لَهُمْ ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ، وَالْقَوْمُ سَبْعُونَ أَوْ ثَمَانُونَ رَجُلًا »

٣٥٧٩ - حدَّثني محمدُ بنُ المثنى حدثنا أبو أحمدَ الزُّبَيْرِيُّ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عن منصورٍ عن إبراهيمَ عن علقمةَ عن عبدِ اللهِ قال « كُنَّا نَعُدُّ الآيَاتِ بَرَكَةٌ ، وَأَنْتُمْ تَعُدُّونَهَا تَخْوِيفًا ، كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلم فِي سَفَرٍ فَقَلَّ الْمَاءُ ، فَقَالَ : اطْلُبُوا فَضْلَةَ مِنْ مَاءٍ ، فَجَاءُوا بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ قَلِيلٌ ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ ثُمَّ قَالَ : حَتَّى عَلَى الطَّهْوَرِ الْمُبَارَكِ ، وَالْبَرَكَةُ مِنَ اللهِ ، فَلَقَدْ رَأَيْتُ الْمَاءَ يَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلم ، وَلَقَدْ كُنَّا نَسْمَعُ تَسْبِيحَ الطَّعَامِ وَهُوَ يُؤَكَّلُ »

٣٥٨٠ - حدَّثنا أبو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ قَالَ حَدَّثَنِي عَامِرٌ قَالَ حَدَّثَنِي جَابِرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ « أَنَّ أَبَاهُ تُوْفِيَ وَعَلَيْهِ دِينَ ، فَاتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ : إِنَّ أَبِي تَرَكَ عَلَيَّ دِينًا ، وَلَيْسَ

(١) أى لفتنى به ، يقال لاث العمامة على رأسه أى عصيها .

(٢) العكة : إناء من جلد مستدير يجعل فيه البسمن أو العسل وأمثالها .

عندى إلا ما يُخرجُ نخلهُ ، ولا يبلغُ ما يُخرجُ سنينَ ما عليه ، فانطلقَ معي لِكَيْ لا يُفحشَ عليَّ الغُرماءُ . فمشى حَولَ بَيْتِي مِن بِيَادِرِ التَّمْرِ فدعا ، ثمَّ آخَرَ ، ثمَّ جَلَسَ عَلَيْهِ فقال : انزِعُوهُ ، فأوفاهمُ الذي لهم ، وبقيَ مثلُ ما أعطاهم »

٣٥٨١ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ أَبِيهِ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَانَ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ أَصْحَابَ الصُّفَّةِ كَانُوا أَنْاسًا فَقَرَاءً ^(١) ، وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَرَّةً : مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ اثْنَيْنِ فَلْيَذْهَبْ بِثَلَاثٍ ، وَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ أَرْبَعَةَ فَلْيَذْهَبْ بِخَامِسٍ أَوْ سَادِسٍ . أَوْ كَمَا قَالَ . وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ جَاءَ بِثَلَاثَةٍ ، وَانْطَلَقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَشْرَةٍ ، وَأَبُو بَكْرٍ ثَلَاثَةٌ ، قَالَ : فَهُوَ أَنَا وَأَبِي وَأُمِّي ، وَلَا أَدْرِي هَلْ قَالَ امْرَأَتِي وَخَادِمِي بَيْنَ بَيْتِنَا وَبَيْنَ بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ ، وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ تَعَشَّى عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ لَبِثَ حَتَّى صَلَّى الْعِشَاءَ ، ثُمَّ رَجَعَ فَلَبِثَ حَتَّى تَعَشَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَاءَ بَعْدَ مَا مَضَى مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ . قَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ مَا حَبَسَكَ عَنْ أَضْيَافِكَ - أَوْ ضَيْفِكَ - ؟ قَالَ أَوْ عَشِيَّتِهِمْ ؟ قَالَتْ : أَبَوْا حَتَّى تَعْبَى ، قَدْ عَرَضُوا عَلَيْهِمْ فَعَلَّبَوْهُمْ . قَالَ فَذَهَبْتُ فَأَخْتَبْتُ . فَقَالَ : يَا غُنْثَرُ ^(٢) - فَجَدِّعْ وَسِبِّ - وَقَالَ : كُلُوا . وَقَالَ : لَا أَطْعَمُهُ أَبَدًا . قَالَ : وَإِيْمُ اللَّهِ مَا كُنَّا نَأْخُذُ مِنَ اللَّقْمَةِ إِلَّا رَبًّا مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرَ مِنْهَا ، حَتَّى شَبِعُوا وَصَارَتْ أَكْثَرُ مِمَّا كَانَتْ قَبْلَ . فَنَظَرَ أَبُو بَكْرٍ فَإِذَا شَيْءٌ أَوْ أَكْثَرُ . فَقَالَ لِامْرَأَتِهِ : يَا أُخْتِ بَنِي فِرَاسٍ . قَالَتْ : لَا وَقِرَّةَ عَيْنِي ، لَهِيَ الْآنَ أَكْثَرُ مِمَّا قَبْلُ بِثَلَاثِ مَرَارٍ . فَأَكَلَ مِنْهَا أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ : إِنَّمَا كَانَ الشَّيْطَانُ - يَعْنِي يَمِينَهُ - ثُمَّ أَكَلَ مِنْهَا لَقْمَةً ، ثُمَّ حَمَلَهَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَصْبَحَتْ عِنْدَهُ . وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِ عَهْدٍ ، فَمَضَى الْأَجَلَ ففَرَّقْنَا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا مَعَ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أَنْاسٌ اللَّهُ أَعْلَمُ كَم مَعَ كُلِّ رَجُلٍ ، غَيْرَ أَنَّهُ بَعَثَ مَعَهُمْ ، قَالَ : أَكَلُوا مِنْهَا أَجْمَعُونَ ، أَوْ كَمَا قَالَ « وَغَيْرُهُ يَقُولُ « فَعَرَفْنَا » مِنَ الْعِرَافَةِ

٣٥٨٢ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسِ . وَعَنْ يُونُسَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَصَابُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ قَحْطٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَبَيْنَا هُوَ يَخْطُبُ يَوْمَ جُمُعَةٍ إِذْ قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلَكَتِ الْكِرَاعُ ، هَلَكَتِ الشَّاءُ ، فَادْعُ

(١) الصفة : مكان مظلّل أعده النبي صلى الله عليه وسلم في مؤخر المسجد النبوي شمالاً لنزول الغرباء فيه من لا مأوى له ولا أهل ، وكانوا يكثرون فيه أحياناً ، ويقولون إذا سافر بعضهم أو تزوج أو مات ، وأهل الصفة أربى على المائة .
(٢) غنثر : الذباب ، وتقال للإنسان للتحقير .

الله يَسْقِينَا . فمدَّ يدهُ ودَعَا . قال أنسٌ : وإنَّ السماءَ كمثلِ الرُّجاجةِ . فهاجَت رِيحٌ أنشأتُ سحاباً ، ثمَّ اجتمعَ ، ثمَّ أرسلتِ السماءُ عِزَّالِيهَا^(١) ، فخرجنا نخوضُ الماءَ حتى أتينا منازلنا ، فلم نزلْ نُمَطِّرُ إلى الجمعةِ الأخرى . فقامَ إليه ذلكَ الرجلُ - أو غيره - فقال : يا رسولَ الله ، تَهَدَّمَتِ البُيوتُ ، فادعُ اللهَ يَحْسِنُهُ . فتبسَّم ثمَّ قال : حَوَالَيْنَا ولا عَلَيْنَا . فنظرتُ إلى السحابِ يتصدَّعُ حولَ المدينةِ كأنَّهُ إكليلٌ »

٣٥٨٣ - حدِّثنا محمدُ بنُ المثنى حدِّثنا يحيى بنُ كثيرٍ أبو غسانَ حدِّثنا أبو حفصٍ واسمه عمرُ بنُ العلاء أخو أبي عمرو بنِ العلاء ، قال سمعتُ نافعاً عن ابنِ عمرَ رضِيَ اللهُ عنهما « كان النبيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ يَخْطُبُ إلى جِدْعٍ ، فلما اتَّخَذَ المنبرَ تحوَّلَ إليه ، فحنَّ الجِدْعُ ، فأتاهُ فمسحَ يدهُ عليه » . وقال عبد الحميدُ أخبرنا عثمانُ بنُ عمرَ أخبرنا معاذُ بنُ العلاء عن نافعٍ بهذا . ورواه أبو عاصمٍ عن ابنِ أبي رَوادٍ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ عن النبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ

٣٥٨٤ - حدِّثنا أبو نعيم حدِّثنا عبدُ الواحدُ بنُ أيمنَ قال سمعتُ أبي عن جابرِ بنِ عبدِ اللهِ رضِيَ اللهُ عنهما « أنَّ النبيَّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ كان يقومُ يومَ الجمعةِ إلى شجرةٍ أو نخلةٍ ، فقالتِ امرأةٌ من الأنصارِ - أو رجلٌ - : يا رسولَ اللهِ أَلَا نجعلُ لك منبراً ؟ قال : إن شِئتم . فجعلوا له منبراً . فلما كان يومَ الجمعةِ دُفِعَ إلى المنبرِ ، فصاحتِ النخلةُ صياحَ الصبيِّ ، ثمَّ نزلَ النبيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ فضمَّهُ إليه ، يئنُّ أنينَ الصبيِّ الذي يُسْكَنُ . قال كانت تبكي على ما كانت تسمعُ من الذكرِ عندهما »

٣٥٨٥ - حدِّثنا إسماعيلُ قال حدِّثني أخى عن سليمانَ بنِ بلالٍ عن يحيى بنِ سعيدٍ قال أخبرني حفصُ بنُ عبيدِ اللهِ بنِ أنسٍ بنِ مالكٍ أنه سمعَ جابرَ بنَ عبدِ اللهِ رضِيَ اللهُ عنهما يقولُ « كان السجدُ مسقوفاً على جُدوعٍ من نخلٍ ، فكان النبيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ إذا خطبَ يقومُ إلى جِدْعٍ منها ، فلما صُنِعَ له المنبرُ فكان عليه فسمعنا لذلكَ الجِدْعِ صوتاً كصوتِ العِشارِ ، حتى جاءَ النبيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ فوضعَ يدهُ عليها ، فسكنتُ »

٣٥٨٦ - حدِّثنا محمدُ بنُ بَشَّارٍ حدِّثنا ابنُ أبي عديٍّ عن شُعبةٍ . و**حدِّثنا** بشرُ بنُ خالدٍ حدِّثنا محمدُ عن شُعبةٍ عن سليمانَ سمعتُ أبا وائلٍ يُحدِّثُ عن حذيفةَ

(١) تشبهُ « عزلاء » وهو نم القربة : أى نزل المطر كأنه من أفواه القرب .

« أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَيُّكُمْ يَحْفَظُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْفِتْنَةِ ؟ فَقَالَ حُدَيْفَةُ : أَنَا أَحْفَظُ كَمَا قَالَ قَالَ : هَاتِ ، إِنَّكَ لَجَرِيءٌ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَجَارِهِ تَكْفُرُهَا الصَّلَاةُ وَالصَّدَقَةُ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ قَالَ : لَيْسَتْ هَذِهِ ، وَلَكِنَّ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ^(١) ، قَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَا بَأْسَ عَلَيْكَ مِنْهَا ، إِنْ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابٌ مَغْلَقٌ . قَالَ : يُفْتَحُ الْبَابُ أَوْ يُكْسَرُ ؟ قَالَ : لَا ، بَلْ يَكْسَرُ ، قَالَ : ذَلِكَ أَحْرَى أَنْ لَا يُغْلَقَ . قُلْنَا : عَلِمَ الْبَابُ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، كَمَا أَنَّ دُونَ غَدِ اللَّيْلَةِ . إِنْ حَدَّثْتَهُ حَدِيثًا لَيْسَ بِالْأَغَالِيطِ . فَهَيْنَا أَنْ نَسْأَلَهُ ، وَأَمْرُنَا مَسْرُوقًا فَسَأَلَهُ فَقَالَ : مَنْ الْبَابُ ؟ قَالَ : عُمَرُ »

٣٥٨٧ - **حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا نَعَالَهُمُ الشَّعْرُ ، وَحَتَّى تُقَاتِلُوا التَّرِكَ صِغَارَ الْأَعْيُنِ حُمْرَ الْوُجُوهِ ذُلْفَ الْأَنْوْفِ كَأَنَّ وَجُوهُهُمْ الْمَجَانُّ الْمَطْرُقَةُ »^(٢)**

٣٥٨٨ - « وَتَجِدُونَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ أَشَدَّهُمْ كِرَاهِيَةً لِهَذَا الْأَمْرِ حَتَّى يَقَعُ فِيهِ . وَالنَّاسُ مَعَادِنُ : خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ »

٣٥٨٩ - « وَلَيَأْتِيَنَّ عَلَى أَحَدِكُمْ زَمَانٌ لَأَنَّ يَرَانِي أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَهُ مِثْلُ أَهْلِهِ وَمَالِهِ »^(٣)

٣٥٩٠ - **حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ مِنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا خُوزًا^(٤) وَكِرْمَانَ^(٥) مِنَ الْأَعَاجِمِ ، حُمْرَ الْوُجُوهِ فَطُسَ الْأَنْوْفِ صِغَارَ الْأَعْيُنِ كَأَنَّ وَجُوهُهُمْ الْمَجَانُّ الْمَطْرُقَةُ ، نَعَالَهُمُ الشَّعْرُ » . تَابِعَهُ غَيْرُهُ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ .**

٣٥٩١ - **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ قَالَ إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنِي قَيْسُ قَالَ « أَتَيْنَا**

أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَ سِنِينَ لَمْ أَكُنْ فِي سَنِي

(١) وهي التي تتحقق وقوعاً بدسائس اليهودى ابن سبأ ، فظهر أثرها في آخر خلافة ذى النورين وبعده .

(٢) الذلف في الأنف : قصيره وانبطاحه . والمجان : جمع مجن وهو الترس . والمطرقة : الملبسة بالأطراف - أى الأعمشة - من الجلد .

(٣) ورؤية النبي صلى الله عليه وسلم أمنية ما لا يحصى من ملايين المسلمين من زمنه صلى الله عليه وسلم .

(٤) الخوز : هي التي تسميها العرب الأهواز : أدنى بلاد الفرس .

(٥) كرمان : إقليم إيراني بين فارس ومكران وسجستان وخراسان .

أَحْرَصَ عَلَى أَنْ أَعِيَ الْحَدِيثَ مِنِّي فِيهِنَّ ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ - وَقَالَ هَكَذَا بِيَدِهِ - : بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ تُقَاتِلُونَ قَوْمًا نَعَالُهُمُ الشَّعْرُ ، وَهُوَ هَذَا الْبَارِزُ . وَقَالَ سَفِيَانُ مَرَّةً ، وَهُمْ أَهْلُ الْبَازِرِ »

٣٥٩٢ - حَدَّثَنَا سَلْيَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ قَالَ « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ تُقَاتِلُونَ قَوْمًا يَنْتَعِلُونَ الشَّعْرَ ، وَتُقَاتِلُونَ قَوْمًا كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْمَجَانُّ الْمَطْرُفَةُ »

٣٥٩٣ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : تَقَاتِلُكُمْ الْيَهُودُ ، فَتُسَلِّطُونَ عَلَيْهِمْ ، حَتَّى يَقُولَ الْحَجْرُ : يَا مُسْلِمُ ، هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي فَاقْتُلْهُ »

٣٥٩٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَغْزُونَ ، فَيُقَاتِلُونَ : فِيكُمْ مَنْ صَحِبَ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَيَقُولُونَ : نَعَمْ ، فَيُفْتَحُ عَلَيْهِمْ . ثُمَّ يَغْزُونَ ، فَيُقَاتِلُونَ : هَلْ فِيكُمْ مَنْ صَحِبَ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَيَقُولُونَ : نَعَمْ ، فَيُفْتَحُ لَهُمْ »

٣٥٩٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ أَخْبَرَنَا سَعْدُ الطَّائِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَلُّ بْنُ خَلِيفَةَ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ « بَيْنَا أَنَا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ فَشَكَا إِلَيْهِ الْفَاقَةَ ، ثُمَّ أَتَاهُ آخَرُ فَشَكَا إِلَيْهِ قَطَعَ السَّبِيلَ ، فَقَالَ : يَا عَدِيُّ ، هَلْ رَأَيْتَ الْحَيْرَةَ ؟ قُلْتُ : لَمْ أَرَهَا ، وَقَدْ أُتْبِئْتُ عَنْهَا . قَالَ : فَإِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتَرَيْنَّ الطَّعِينَةَ تَرْتَحِلُ مِنَ الْحَيْرَةِ حَتَّى تَطُوفَ بِالْكَعْبَةِ لِاتِّخَافِ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ - قُلْتُ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِي فَأَيْنَ دُعَاؤُ طَيِّبٍ الَّذِي قَدْ سَعَرُوا الْبِلَادَ ؟ - وَلَكِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتُفْتَحَنَّ كُنُوزُ كَسْرَى . قُلْتُ : كَسْرَى بِنِ هُرْمُزٍ ؟ قَالَ : كَسْرَى بِنِ هُرْمُزٍ . وَلَكِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتَرَيْنَّ الرَّجُلَ يُخْرَجُ مَلَّةً كَفَّهُ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ يَطْلُبُ مَنْ يَقْبَلُهُ مِنْهُ فَلَا يَجِدُ أَحَدًا يَقْبَلُهُ مِنْهُ ^(١) . وَلَيَلْقَيْنَنَّ اللَّهَ أَحَدَكُمْ يَوْمَ يَلْقَاهُ ^(٢) . وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجَمَانٌ يُتْرَجَمُ لَهُ ، فَيَقُولَنَّ : أَلَمْ أَبْعَثْ إِلَيْكَ رَسُولًا فَيُبَلِّغَكَ ؟ فَيَقُولُ : بَلَى . فَيَقُولُ : أَلَمْ أُعْطِكَ مَالًا وَأَفْضَلَ عَلَيْكَ ؟ فَيَقُولُ : بَلَى . فَيَنْظُرُ عَنْ يَمِينِهِ فَلَا يَرَى إِلَّا جَهَنَّمَ ، وَيَنْظُرُ عَنْ يَسَارِهِ فَلَا يَرَى إِلَّا جَهَنَّمَ .

(١) لأن الإسلام يكون قد بسط العدل والطمأنينة في الناس فينصرفون إلى العمل ولا يكون فيهم الفقر .

(٢) أي يوم القيامة والحساب والجزاء .

قال عُبَيْدُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ شِقِّ تَمْرَةٍ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ . قَالَ عَدِيُّ : فَرَأَيْتُ الظُّعِينَةَ تَرْتَحِلُ مِنَ الْجَبْرِ حَتَّى تَطُوفَ بِالْكَعْبَةِ لِاتِّخَافِ إِلَّا اللَّهَ ، وَكُنْتُ فَيَمَنْ افْتَتَحَ كَنْوَزَ كَسْرَى بْنِ هُرْمُزَ ، وَلَكِنْ طَالَتْ بِكُمْ حَيَاةٌ لَتَرَوُنَّ مَا قَالَ النَّبِيُّ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يُخْرَجُ مِلاءٌ كَفَهُ »

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا سَعْدَانُ بْنُ بَشْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُجَاهِدٍ حَدَّثَنَا مُجَلُّ بْنُ خَلِيفَةَ سَمِعْتُ عَدِيًّا « كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

٣٥٩٦ - **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ شَرْحَبِيلٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ « عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ يَوْمًا فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أُحُدٍ صَلَاتَهُ عَلَى الْمَيْتِ ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْمَنْبَرِ فَقَالَ : إِنِّي فَرَطُكُمْ ، وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ . إِنِّي وَاللَّهِ لَأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي الْآنَ ، وَإِنِّي قَدْ أُعْطِيتُ خَزَائِنَ مَفَاتِيحِ الْأَرْضِ ، وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَخَافُ بَعْدِي أَنْ تُشْرِكُوا ، وَلَكِنْ أَخَافُ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا »

٣٥٩٧ - **حَدَّثَنَا** أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَمِيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ أُسَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَشْرَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَطْمٍ مِنَ الْأَطَامِ فَقَالَ : هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى ؟ إِنِّي أَرَى الْفِتْنَ تَقَعُ خِلَالَ بَيوتِكُمْ مَوَاقِعَ الْقَطْرِ »

٣٥٩٨ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ أَبِي سَفِيَانَ حَدَّثَتْهَا عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا فَرَعَا يَقُولُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَبِئْسَ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدْ اقْتَرَبَ : فَتَبَحَّ الْيَوْمَ مِنْ رَدَمٍ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذَا . وَحَلَّقَ بِإِصْبَعِهِ وَبِأَلْيِ تَلِيهَا ^(١) . فَقَالَتْ زَيْنَبُ : فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَّهُ لَكَ وَفِينَا الصَّالِحُونَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، إِذَا كَثَرَ الْخَبِيثُ »

٣٥٩٩ - وَعَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي هِنْدُ بِنْتُ الْحَارِثِ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَتْ « اسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ مَاذَا أَنْزَلَ مِنَ الْخَزَائِنِ ، وَمَاذَا أَنْزَلَ مِنَ الْفِتَنِ »

٣٦٠٠ - **حَدَّثَنَا** أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ بْنُ الْمَاجِشُونَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ لِي : إِنِّي أَرَاكَ تَحِبُّ الْغَنَمَ وَتَتَّخِذُهَا ، فَأَصْلَحْهَا وَأَصْلِحْ رُعَاتَهَا ، فَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : يَأْتِي عَلَى النَّاسِ

(١) في هذه النبوة المحمدية إشارة إلى ما وقع بعد ذلك من الاكتساح المنفرد للعالم الإسلامي أنظر ص ١٩٢ - ١٩٥ من كتابنا « مع الرعي الأول » .

زمان تكون الغنم فيه خير مال المسلم يتبع بها شعف الجبال - أو سعف الجبال - في مواقع القطر ،
يقر بدينه من الفتن »

٣٦٠١ - **حدثنا** عبد العزيز الأوسى حدثنا إبراهيم عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن ابن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ستكون فتن القاعد فيها خير من القائم ، والقائم فيها خير من الماشي ، والماشي فيها خير من الساعي ، ومن تشرف لها تستشرفه ، ومن وجد ملجأ أو معاذاً فليعذبه »

[الحديث ٣٦٠١ - طرفاه في : ٧٠٨١ ، ٧٠٨٢]

٣٦٠٢ - وعن ابن شهاب حدثني أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث عن عبد الرحمن بن مطيع بن الأسود عن نوفل بن معاوية مثل حديث أبي هريرة هذا ، إلا أن أبا بكر يزيد : « من الصلاة صلاة من فاتته فكأنما وتر أهله وماله »

٣٦٠٣ - **حدثنا** محمد بن كثير أخبرنا سفيان عن الأعمش عن زيد بن وهب عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « ستكون أثرة وأمور تنكرونها . قالوا : يارسول الله فما تأمرنا ؟ قال : تؤدون الحق الذي عليكم ، وتسالون الله الذي لكم »

[الحديث ٣٦٠٣ - طرفه في : ٧٠٥٢]

٣٦٠٤ - **حدثنا** محمد بن عبد الرحيم حدثنا أبو معمر إسماعيل بن إبراهيم حدثنا أبو أسامة حدثنا شعبة عن أبي التياح عن أبي زرعة عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يهلك الناس هذا الحي من قريش . قالوا : فما تأمرنا ؟ قال : لو أن الناس اعتزلوهم » قال محمود حدثنا أبو داود أخبرنا شعبة عن أبي التياح سمعت أبا زرعة

[الحديث ٣٦٠٤ - طرفاه في : ٣٦٠٥ ، ٧٠٥٨]

٣٦٠٥ - **حدثنا** أحمد بن محمد المكي حدثنا عمرو بن يحيى بن سعيد الأموي عن جده قال « كنت مع مروان وأبي هريرة فسمعت أبا هريرة يقول : سمعت الصادق المصدوق يقول : هلاك أمتي على يدى غلظة من قريش . فقال مروان . غلظة ؟ قال أبو هريرة : إن شئت أن أسميهم ، بنى فلان وبنى فلان »

٣٦٠٦ - **حدثنا** يحيى بن موسى حدثنا الوليد قال حدثني ابن جابر قال حدثني بسر بن عبيد الله الحضرمي قال حدثني أبو إدريس الخولاني أنه سمع حذيفة بن اليان يقول « كان الناس

(٢ - ٦٧ ج ٢ • الجامع الصحيح)

يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْخَيْرِ ، وَكَانَتْ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي .
 فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٌّ ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ ؟
 قَالَ : نَعَمْ . قُلْتُ : وَهَلْ بَعْدَ هَذَا الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، وَفِيهِ دَخَنٌ ^(١) . قُلْتُ : وَمَا دَخَنُهُ ؟ قَالَ :
 قَوْمٌ يَهْلُونَ بِغَيْرِ هَدْيٍ ، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ ^(٢) . قُلْتُ فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، دُعَاةٌ
 إِلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ ^(٣) ، وَمَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ صِفْهُمْ لَنَا . فَقَالَ : هُمْ مِنْ
 جِلْدَتِنَا ؛ وَيَتَكَلَّمُونَ بِالسِّنِّينَا . قُلْتُ : فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ ؟ قَالَ : تَلْزِمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ
 وَإِمَامَهُمْ . قُلْتُ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ ؟ قَالَ : فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا ، وَلَوْ أَنْ تَعْضُ
 بِأَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ »
 [الحديث ٣٦٠٦ - طرفاه في : ٣٦٠٧ ، ٧٠٨٤]

٣٦٠٧ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنِي قَيْسٌ
 عَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « تَعَلَّمَ أَصْحَابِي الْخَيْرَ ، وَتَعَلَّمْتُ الشَّرَّ »

٣٦٠٨ - **حَدَّثَنَا** الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ
 حَتَّى يَقْتَتَلَ فِتْنَانِ دَعَوَاهُمَا وَاحِدَةً »

٣٦٠٩ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَقْتَتَلَ فِتْنَانِ فَيَكُونُ
 بَيْنَهُمَا مَقْتَلَةٌ عَظِيمَةٌ ، دَعَوَاهُمَا وَاحِدَةً . وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُبْعَثَ دَجَالُونَ كَذَّابُونَ قَرِيبًا مِنْ
 ثَلَاثِينَ ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ »

٣٦١٠ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهُوَ يَقْسِمُ
 قِسْمًا - إِذْ أَتَاهُ ذُو الْخُوَيْصِرَةِ وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْدِلْ . فَقَالَ : وَيَلَيْكَ ،
 وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ ، قَدْ خَبِثَ وَخَسِرَتْ إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلْ . فَقَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ائْتِدْنِي لِي

(١) الدخن : دخان الحطب الرطب . وأصل الدخن أن يكون في لون الدابة كدورة إلى سواد .

(٢) كل ما انصرف عن صريح رسالة الإسلام وطريقها الأعظم الذي كان عليه الصحابة والتابعون فهو من هذا .

(٣) هم الذين خرجوا عن رسالة الإسلام ، ودعوا إلى خلاف ما دعا إليه النبي صلى الله عليه وسلم .

فيه فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ ، فَقَالَ : دَعَهُ فَإِنَّ لَهُ أَصْحَاباً يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ ، يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ : يُنْظَرُ إِلَى نَصْلِهِ فَلَا يُوْجَدُ فِيهِ شَيْءٌ ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى رِصَافِهِ فَمَا يُوْجَدُ فِيهِ شَيْءٌ ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى نَصْبِهِ - وَهُوَ قِدْحُهُ - فَلَا يُوْجَدُ فِيهِ شَيْءٌ ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى قُدْذِهِ فَلَا يُوْجَدُ فِيهِ شَيْءٌ ، قَدْ سَبَقَ الْفَرْتُ وَالذَّمُّ ، آيَتُهُمْ رِجْلٌ أَسْوَدٌ إِحْدَى عَضْدِيهِ مِثْلُ ثَدْيِ الْمَرْأَةِ ، أَوْ مِثْلُ الْبِضْعَةِ تَدْرَدُرُ ، وَيَخْرُجُونَ عَلَى حِينِ فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ . قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : فَأَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قَاتَلَهُمْ وَأَنَا مَعَهُ ، فَأَمَرَ بِذَلِكَ الرَّجُلِ فَالْتَمَسَ فَأَتَى بِهِ ، حَتَّى نَظَرْتُ إِلَيْهِ عَلَى نَعْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي نَعَتَهُ »

٣٦١١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ خَيْثَمَةَ عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ قَالَ « قَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِذَا حَدَّثْتُمْ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا تَنْجُرُوا مِنَ السَّمَاءِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَكْذِبَ عَلَيْهِ ، وَإِذَا حَدَّثْتُمْ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ فَإِنَّ الْحَرْبَ خُدْعَةٌ . سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : يَأْتِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ حُدَثَاءُ الْأَسْنَانِ ، سُفَهَاءُ الْأَحْلَامِ ، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ ، لَا يُجَاوِزُ إِيمَانَهُمْ حَنَاجِرَهُمْ ، فَإِنَّمَا لَقِيْتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ ، فَإِنَّ فِي قَتْلِهِمْ أَجْرًا لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ »

[الحديث ٣٦١١ - أطرافه في : ٥٠٥٧ ، ٦٩٣٠]

٣٦١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا قَيْسٌ عَنْ خَبَابِ بْنِ الْأَرْتِ قَالَ « شَكُونَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً لَهُ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ - قُلْنَا لَهُ : أَلَا تَسْتَنْصِرُ لَنَا ، أَلَا تَدْعُو اللَّهَ لَنَا ؟ قَالَ : كَانَ الرَّجُلُ فِيمَنْ قَبْلِكُمْ يُحْفَرُ لَهُ فِي الْأَرْضِ فَيُجْعَلُ فِيهِ ، فَيُجَاءُ بِالْمِشَارِ فَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ فَيُشَقُّ بِاثْنَتَيْنِ ، وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنِ دِينِهِ ، وَيُمَشَّطُ بِأَمْشَاطِ الْحَدِيدِ مَا دُونَ لَحْمِهِ مِنْ عَظْمٍ أَوْ عَصَبٍ ، وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنِ دِينِهِ . وَاللَّهُ لَيُتِمِّنَّ هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى يَسِيرَ الرَّابِكُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ ، أَوْ الذَّنْبَ عَلَى غَنَمِهِ ، وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ »

[الحديث ٣٦١٢ - طرفاه في ٣٨٥٢ ، ٦٩٤٣]

٣٦١٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ قَالَ أَنْبَأَنِي مُوسَى بْنُ أَنَسٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ افْتَقَدَ ثَابِتَ بْنَ قَيْسٍ ، فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا أَعْلَمُ لَكَ عِلْمَهُ . فَأَنَاهُ فَوَجَدَهُ جَالِسًا فِي بَيْتِهِ مِنْكَسَأَ رَأْسَهُ ، فَقَالَ : مَا شَأْنُكَ ؟ فَقَالَ : شَرٌّ ، كَانَ يَرْفَعُ صَوْتَهُ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ .

فأتى الرجل فأخبره أنه قال كذا وكذا . فقال موسى بن أنس : فرجع المرة الآخرة ببشارة عظيمة ، فقال : اذهب إليه فقل له : إنك لست من أهل النار ، ولكن من أهل الجنة .

[الحديث ٣٦١٣ - طرفه في : ٤٨٤٦]

٣٦١٤ - **حدثنا** محمد بن بشر حدثنا غندر حدثنا شعبة عن أبي إسحاق سمعت البراء بن عازب رضي الله عنهما « قرأ رجل الكهف في الدار الدابة ، فجعلت تنفر ، فسلم ، فإذا ضباب غشيت ، فذكره للنبي صلى الله عليه وسلم فقال : اقرأ فلان ، فإنها السكينة نزلت للقرآن ، أو تنزلت للقرآن »

[الحديث ٣٦١٤ - طرفه في : ٤٨٣٩ ، ٥٠١١]

٣٦١٥ - **حدثنا** محمد بن يوسف حدثنا أحمد بن يزيد بن إبراهيم أبو الحسن الحراني حدثنا زهير بن معاوية حدثنا أبو إسحاق سمعت البراء بن عازب يقول « جاء أبو بكر رضي الله عنه إلى أبي في منزله فاشترى منه رجلاً ، فقال العازب : ابعت ابنك يحمله معي ، قال فحملته معه ، وخرج أبي ينتقد ثمنه ، فقال له أبي : يا أبا بكر حدثني كيف صنعتما حين سررت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : نعم ، أسرنا ليلتنا ومن الغد حتى قام قائم الظهيرة ، وخلا الطريق لا يمر فيه أحد ، فرفعت لنا صخرة طويلة لها ظل لم تأت عليه الشمس فنزلنا عنده ، وسويت للنبي صلى الله عليه وسلم مكانا بيدي ينأى عنه ، وبسطت عليه قروة وقلت له : نم يا رسول الله وأنا أنفض لك ما حولك ^(١) . فنام . وخرجت أنفض ما حوله ، فإذا أنا براع مقبل بغنمه إلى الصخرة يريد منها مثل الذي أردنا . فقلت : لمن أنت يا غلام ؟ فقال : لرجل من أهل المدينة - أو مكة - قلت : أفي غنمك لبن ؟ قال : نعم . قلت أفتحلب ؟ قال : نعم . فآخذ شاة ، فقلت : انفض الضرع من الثراب والشعر والتذى . قال فرأيت البراء يضرب إحدى يديه على الأخرى ينفض . فحلب في قعب كئيب من لبن ، ومعى إداوة حملتها للنبي صلى الله عليه وسلم يرتوى منها يشرب ويتوضأ ، فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم ، فكرهت أن أوقظه ، فوافقته حين استيقظ ، فصببت من الماء على اللبن حتى برد أسفله ، فقلت : اشرب يا رسول الله ، فشرب حتى رضى ، ثم قال : ألم يأن للرحيل . قلت : بلى . قال فارتحلنا بعد ما مالت الشمس ، واتبعنا سراقه بن مالك ، فقلت : أتينا يا رسول الله ، فقال : لا تحزن ، إن الله معنا . فدعا عليه النبي صلى الله عليه وسلم فارتطمت به

(١) أي أحرك وأراقب من يحمل أن يطأ علينا من الآفاق المحيطة بنا .

فَرَسُهُ إِلَى بَطْنِهَا - أَرَى فِي جَلْدٍ مِنَ الْأَرْضِ ، شَكَّ زُهَيْرٌ - فَقَالَ : إِنْ أَرَاكُمْ قَدْ دَعَوْتُمَا عَلِيًّا ، فَادْعُوهُ ، فَاللَّهُ لَكُمْ إِنْ أَرَدْتُمْ عَنْكُمْ الطَّلَبَ . فَدَعَا لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَتَجَا . فَجَعَلَ لَا يَلْقَى أَحَدًا إِلَّا قَالَ : كَفَيْتُكُمْ مَا هُنَا ، فَلَا يَلْقَى أَحَدًا إِلَّا رَدَّهُ ، قَالَ : وَوَقَى لَنَا »

٣٦١٦ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُخْتَارٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَى أَعْرَابِيٍّ يَعُودُهُ ، قَالَ وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ يَعُودُهُ قَالَ : لَا بَأْسَ ، طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ . فَقَالَ لَهُ : لَا بَأْسَ ، طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ . قَالَ : قُلْتَ طَهُورٌ ؟ كَلَّا ، بَلْ هِيَ حُمَّى تَفُورُ - أَوْ تَثُورُ - عَلَى شَيْخٍ كَبِيرٍ ، تَزِيرُهُ الْقُبُورُ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَتَنَعَمُ إِذَا »

[الحديث ٣٦١٦ - أطرافه في : ٥٦٥٦ ، ٥٦٦٢ ، ٧٤٧٠]

٣٦١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ رَجُلٌ نَصْرَانِيًّا فَاسْلَمَ وَقَرَأَ الْبَقْرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ ، فَكَانَ يَكْتُبُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَعَادَ نَصْرَانِيًّا ، فَكَانَ يَقُولُ : مَا يَدْرِي مُحَمَّدٌ إِلَّا مَا كَتَبْتُ لَهُ ، فَأَمَاتَهُ اللَّهُ ، فَدَفَنُوهُ ، فَاصْبَحَ وَقَدْ لَفَظَتْهُ الْأَرْضُ ، فَقَالُوا : هَذَا فَعُلُ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ لِمَا هَرَبَ مِنْهُمْ نَبَشُوا عَنْ صَاحِبِنَا فَالْقُوهُ . فَحَفَرُوا لَهُ فَاعْمَقُوا ، فَاصْبَحَ وَقَدْ لَفَظَتْهُ الْأَرْضُ ، فَقَالُوا : هَذَا فَعُلُ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ نَبَشُوا عَنْ صَاحِبِنَا لِمَا هَرَبَ مِنْهُمْ فَالْقُوهُ خَارِجَ الْقَبْرِ ، فَحَفَرُوا لَهُ وَاعْمَقُوا لَهُ فِي الْأَرْضِ مَا اسْتَطَاعُوا ، فَاصْبَحَ قَدْ لَفَظَتْهُ الْأَرْضُ ، فَعَلِمُوا أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ ، فَالْقُوهُ »

٣٦١٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ وَأَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا هَلَكَ كَسْرَى فَلَا كَسْرَى بَعْدَهُ ، وَإِذَا هَلَكَ قَبِصْرٌ فَلَا قَبِصْرَ بَعْدَهُ ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَتُنْفِقَنَّ كَنُوزَهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ »

٣٦١٩ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَفَعَهُ قَالَ « إِذَا هَلَكَ كَسْرَى فَلَا كَسْرَى بَعْدَهُ - وَذَكَرَ وَقَالَ - : لَتُنْفِقَنَّ كَنُوزَهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ » .

٣٦٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَسِينٍ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَدِمَ مُسَيْلِمَةُ الْكَذَّابُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَعَلَ يَقُولُ : إِنْ جَعَلَ لِي مُحَمَّدٌ الْأَمْرَ مِنْ بَعْدِهِ تَبِعْتَهُ ، وَقَدِمَهَا فِي بَشَرٍ كَثِيرٍ مِنْ قَوْمِهِ ، فَأَقْبَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ بِنِ شَمَّاسٍ - وَفِي يَدَيْهِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِطْعَةً

جَرِيدٍ - حتى وقف على مُسَيْلَمَةَ في أصحابِهِ فقال : لو سَأَلْتَنِي هَذِهِ الْقِطْعَةَ مَا أَعْطَيْتُكَهَا ، وَلَنْ تَعْدُوَ أَمْرَ اللَّهِ فِيكَ ، وَلَكِنْ أَدْبَرْتَ لِيَعْفِرَنَّكَ اللَّهُ ، وَإِنِّي لِأَرَاكَ الَّذِي أُرَيْتُ فِيكَ مَا رَأَيْتُ »

[الحديث ٣٦٢٠ - أطرافه في : ٤٣٧٣ ، ٤٣٧٨ ، ٧٠٣٣ ، ٧٤٦١]

٣٦٢١ - فَأَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ فِي يَدَيَّ سِوَارِينَ مِنْ ذَهَبٍ فَأَهْمَنِي شَأْنُهُمَا ، فَأَوْحَى إِلَيَّ فِي الْمَنَامِ أَنْ انْفُخْهُمَا ، فَانْفُخْتُهُمَا ، فَطَارَا . قَاوَلْتُهُمَا كَذَّابَيْنِ يَخْرُجَانِ بَعْدِي ، فَكَانَ أَحَدُهُمَا الْعَنْسِيُّ ، وَالْآخَرُ مُسَيْلَمَةُ الْكَذَّابِ صَاحِبِ الْيَمَامَةِ »

[الحديث ٣٦٢١ - أطرافه في : ٤٣٧٤ ، ٤٣٧٥ ، ٤٣٧٩ ، ٧٠٣٤ ، ٧٠٣٧]

٣٦٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أَسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى أَرَاهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَهَاجِرُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى أَرْضِهَا نَخْلٌ ، فَذَهَبَ وَهَلَى ^(١) إِلَى أَنَّهَا الْيَمَامَةُ أَوْ هَجْرٌ ، فَإِذَا هِيَ الْمَدِينَةُ يُشْرَبُ ، وَرَأَيْتُ فِي رُؤْيَايَ هَذِهِ أَنِّي هَزَزْتُ سَيْفًا فَانْقَطَعَ صَدْرُهُ ، فَإِذَا هُوَ مَا أُصِيبَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ أُحُدٍ ، ثُمَّ هَزَزْتُهُ أُخْرَى فَعَادَ أَحْسَنَ مَا كَانَ ، فَإِذَا هُوَ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْفَتْحِ وَاجْتِمَاعِ الْمُؤْمِنِينَ . وَرَأَيْتُ فِيهَا بَقْرًا وَاللَّهُ خَيْرٌ ، فَإِذَا هُمْ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ أُحُدٍ ، وَإِذَا الْخَيْرُ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْخَيْرِ وَثَوَابِ الصَّدَقِ الَّذِي آتَانَا اللَّهُ بَعْدَ يَوْمِ بَدْرٍ »

[الحديث ٣٦٢٢ - أطرافه في : ٣٩٨٧ ، ٤٠٨١ ، ٧٠٣٥ ، ٧٠٤١]

٣٦٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنْ فِرَاسٍ عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « أَقْبَلَتِ فَاطِمَةُ تَمْشِي كَأَنَّ مَشِيَّتَهَا مَشْيُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَرَحِبًا يَا ابْنَتِي ، ثُمَّ أَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ - أَوْ عَنْ شِمَالِهِ - ثُمَّ أَسْرَأَ إِلَيْهَا حَدِيثًا فَبَكَتْ ، فَقُلْتُ لَهَا : لِمَ تَبْكِينَ ؟ ثُمَّ أَسْرَأَ إِلَيْهَا حَدِيثًا فَضَحِكَتْ ، فَقُلْتُ : مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ فَرِحًا أَقْرَبَ مِنْ حَزْنٍ ، فَسَأَلْتُهَا عَمَّا قَالَ . فَقَالَتْ ، مَا كُنْتُ لِأَفْتِي سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، حَتَّى قُبِضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلْتُهَا

[الحديث ٣٦٢٣ - أطرافه في : ٣٦٢٥ ، ٣٧١٥ ، ٤٤٣٣ ، ٦٢٨٥]

٣٦٢٤ - « فَقَالَتْ : أَسْرَأَ إِلَيَّ : إِنَّ جَبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُنِي الْقُرْآنَ كُلَّ سَنَةٍ مَرَّةً ، وَإِنَّهُ عَارِضُنِي

العام مرتين ولا أراه إلا حضراً أجلى ، وإنك أول أهل بيتي لحاقاً بي ، فبكيت . فقال : أنا ترصين أن تكوني سيدة نساء أهل الجنة - أو نساء المؤمنين - فضحكت لذلك «

[الحديث ٣٦٢٤ - أطرافه في : ٣٦٢٦ ، ٣٧١٦ ، ٤٤٣٤ ، ٦٢٨٦]

٣٦٢٥ - **حدثنا** يحيى بن قزعة حدثنا إبراهيم بن سعد عن أبيه عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت « دعا النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة ابنته في شكواه التي قبض فيها ، فسارها بشيء فبكت ، ثم دعاها فسارها فضحكت ، قالت فسألتهما عن ذلك «

٣٦٢٦ - « فقالت : سارني النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرني أنه يقبض في وجهه الذي توفى فيه فبكيت ، ثم سارني فأخبرني أني أول أهل بيته أتبعه فضحكت «

٣٦٢٧ - **حدثنا** محمد بن عرعر حدثنا شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال « كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يذني ابن عباس ، فقال له عبد الرحمن بن عوف : إن لنا أبناء مثله ، فقال : إنه من حيث تعلم ، فسأل عمر ابن عباس عن هذه الآية ﴿ إذا جاء نصر الله والفتح ﴾ فقال : أجل رسول الله صلى الله عليه وسلم أعلمه إياه ، قال : ما أعلم منها إلا ما تعلم «

[الحديث ٣٦٢٧ - أطرافه في : ٤٢٩٤ ، ٤٤٣٠ ، ٤٤٦٩ ، ٤٩٧٠]

٣٦٢٨ - **حدثنا** أبو نعيم حدثنا عبد الرحمن بن سليمان بن حنظلة بن الغسيل حدثنا عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال « أخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه بملحمة قد عصب بعصابة دسء^(١) حتى جلس على المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : أما بعد فإن الناس يكثرون ويقبل الأنصار ، حتى يكونوا في الناس بمنزلة الملح في الطعام ، فمن ولى منكم شيئاً يضر فيه قوماً وينفع آخرين فليقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم . فكان آخر مجلس جلس فيه النبي صلى الله عليه وسلم «

٣٦٢٩ - **حدثنا** عبد الله بن محمد حدثنا يحيى بن آدم حدثنا حسين الجعفي عن أبي موسى عن الحسن عن أبي بكر رضي الله عنه « أخرج النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم الحسن فصعد به على المنبر فقال : ابني هذا سيد ، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين «

٣٦٣٠ - **حدثنا** سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن حميد بن هلال عن

(١) أي في لونها سواد ، وأصله من دم المطر الأرض إذا لم يبلغ أن يبيل الثرى .

أنس بن مالك رضى الله عنه « أن النبي صلى الله عليه وسلم نعى جعفرًا وزيدًا قبل أن يحيى خبرهم ،
وهيناه تدرقان »

٣٦٣١ - **حديث** عمرو بن عباس حدثنا ابن مهدي حدثنا سفيان عن محمد بن المنكدر
عن جابر رضى الله عنه قال « قال النبي صلى الله عليه وسلم : هل لكم من أنماط ؟ قلت : وأنى يكون
لنا الأنماط ؟ قال : أما وإنما ستكون لكم الأنماط . فإنا أقول لها - يعنى امرأته - أخرى عنا أنماطك ،
فتقول : ألم يقل النبي صلى الله عليه وسلم : إنها ستكون لكم الأنماط ، فأدعها »
[الحديث ٣٦٣١ - طرفه في : ٥١٦١]

٣٦٣٢ - **حديث** أحمد بن إسحاق حدثنا عبيد الله بن موسى حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق
عن عمرو بن ميمون عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال « انطلق سعد بن معاذ معتمراً ، قال
فنزل على أمية بن خلف أبي صفوان ، وكان أمية إذا انطلق إلى الشام فمر بالمدينة نزل على سعد ،
فقال أمية لسعد : ألا أنتظر حتى إذا انتصف النهار وغفل الناس انطلقت فظفت ؟ فبينما سعد
يطوف إذا أبو جهل ، فقال : من هذا الذى يطوف بالكعبة ؟ فقال سعد : أنا سعد . فقال أبو جهل :
تطوف بالكعبة آمناً وقد آويتم محمداً وأصحابه ؟ فقال : نعم : فتلاحيا بينهما فقال أمية لسعد :
لا ترفع صوتك على أبي الحكم ، فإنه سيد أهل الوادى . ثم قال سعد : والله لئن منعتنى أن أطوف
بالبيت لأقطعن متجرك بالشام . قال فجعل أمية يقول لسعد : لا ترفع صوتك - وجعل يمسكه -
فغضب سعد فقال : دعنا عنك ، فإني سمعت محمداً صلى الله عليه وسلم يزعم أنه قاتلك . قال :
إيأى ؟ قال : نعم . قال : والله ما يكذب محمد إذا حدث . فرجع إلى امرأته فقال : أما تعلمين ما قال
لى أخى البشري ؟ قالت وما قال ؟ قال : زعم أنه سمع محمداً يزعم أنه قاتلى . قالت : فوالله
ما يكذب محمد . قال : فلما خرجوا إلى بدر وجاء الصريخ قالت له امرأته : أما ذكرت ما قال لك
أخوك البشري ؟ قال فأراد أن لا يخرج فقال له أبو جهل : إنك من أشرف الوادى ، فسر يوماً
أو يومين ، فسار معهم يومين ، فقتله الله »
[الحديث ٣٦٣٢ - طرفه في : ٣٩٥٠]

٣٦٣٤ - **حديث** عباس بن الوليد النرسى حدثنا معتمر قال سمعت أبي قال حدثنا أبو عثمان
قال أنبت أن جبريل عليه السلام أتى النبي صلى الله عليه وسلم وعنده أم سلمة فجعل يحدث ثم
قام ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم لأم سلمة : من هذا - أو كما قال - قالت : هذا دحية . قالت

أم سلمة. أيم الله ما حسبته إلا إياه ، حتى سمعتُ خطبة نبي الله صلى الله عليه وسلم يخبر عن جبريل ، أو كما قال . قال فقلتُ لأبي عثمان : ممن سمعتَ هذا ؟ قاله : من أسامة بن زيد .

[الحديث ٣٦٣٤ - طرفه في : ٤٩٨٠]

٣٦٣٣ - **حدثنا** عبد الرحمن بن شيبَةَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمُغْبِرَةِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُوسَى ابْنِ عَقِبَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «رَأَيْتُ النَّاسَ مُجْتَمِعِينَ فِي صَعِيدٍ ، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ فَتَنَزَعَ ذَنْوِبًا أَوْ ذَنْوِبَيْنِ^(١) وَفِي بَعْضِ نَزْعِهِ ضَعْفٌ وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ ، ثُمَّ أَخَذَهَا عَمْرٌ فَاسْتَحَالَتْ بِيَدِهِ غَرْبًا . فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيًّا فِي النَّاسِ يَفْرِي فَرِيَّهُ ، حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بَعْطَنِي^(٢)»

وقال همامٌ سمعتُ أبا هريرةَ عن النبي صلى الله عليه وسلم « فتَنَزَعَ أَبُو بَكْرٍ ذَنْوِبًا أَوْ ذَنْوِبَيْنِ »

[الحديث ٣٦٣٣ - أطرافه في : ٣٦٧٦ ، ٣٦٨٢ ، ٧٠١٩ ، ٧٠٢٠]

٢٦ - **باب** قول الله تعالى [البقرة : ١٤٦]

﴿ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ ، وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾

٣٦٣٥ - **حدثنا** عبد الله بن يوسف أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ الْيَهُودَ جَاءُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرُوا لَهُ أَنَّ رَجُلًا مِنْهُمْ وَامْرَأَةً زَنِيًّا . فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا تَجِدُونَ فِي التَّوْرَةِ فِي شَأْنِ الرَّجْمِ ؟ فَقَالُوا : نَفْضَحُهُمْ وَيُجْلِدُونَ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ : كَذِبْتُمْ ، إِنَّ فِيهَا الرَّجْمَ . فَاتَّوَا بِالتَّوْرَةِ فَنَشَرُوهَا ، فَوَضَعَ أَحَدُهُمْ يَدَهُ عَلَى آيَةِ الرَّجْمِ ، فَقَرَأَ مَا قَبْلَهَا وَمَا بَعْدَهَا . فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ : ارْفَعْ يَدَكَ ، فَارْفَعْ يَدَهُ ، فإِذَا فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ ، فَقَالُوا : صَدَقَ يَا مُحَمَّدُ . فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ . فَأَمَرَ بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرُجِمَا . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَرَأَيْتُ الرَّجُلَ يَجْنَأُ عَلَى الْمَرْأَةِ يَقِيهَ الْحِجَارَةَ »

٢٧ - **باب** سُؤَالِ الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُرِيَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آيَةَ ،

فَأَرَاهُمْ انشِقَاقَ الْقَمَرِ

(١) الذنوب : اللذوالعظيمة مملوءة ماء .

(٢) يفري فريته : يعمل عمله فيجيد . حتى استقت الناس وأناخت إبلها عند الحياض .

٣٦٣٦ - **حَدَّثَنَا** صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ | عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « انشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَشَقَّتَيْنِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اشْهَدُوا »

[الحديث ٣٦٣٦ - أطرافه في : ٣٨٦٩ ، ٣٨٧١ ، ٤٨٦٤ ، ٤٨٦٥]

٣٦٣٧ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَقَالَ لِي خَلِيفَةٌ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ جَلَسَ « أَنْ أَهْلَ مَكَّةَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُرِيَهُمْ آيَةً ، فَأَرَاهُمْ انشِقَاقَ الْقَمَرِ »

[الحديث ٣٦٣٧ - أطرافه في : ٣٨٦٨ ، ٤٨٦٧ ، ٤٨٦٨]

٣٦٣٨ - **حَدَّثَنَا** خَلْفُ بْنُ خَالِدٍ الْقُرَشِيُّ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ عِرَاكِ ابْنِ مَالِكٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ الْقَمَرَ انشَقَّ فِي زَمَانِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

[الحديث ٣٦٣٨ - طرفاه في : ٣٨٧٠ ، ٤٨٦٦]

٢٨ - بَابُ

٣٦٣٩ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُعَاذٌ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنْ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي لَيْلَةٍ مُظْلَمَةٍ وَمَعَهُمَا مِثْلُ الْمَصْبَاحَيْنِ يُضِيئَانِ بَيْنَ أَيْدِيهِمَا ، فَلَمَا افْتَرَقَا صَارَ مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا وَاحِدٌ حَتَّى آتَى أَهْلَهُ »

٣٦٤٠ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا قَيْسٌ سَمِعْتُ الْمَغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يَزَالُ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ ، حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ »

[الحديث ٣٦٤٠ - طرفاه في : ٧٣١١ ، ٧٤٥٩]

٣٦٤١ - **حَدَّثَنَا** الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ جَابِرٍ قَالَ حَدَّثَنِي عُمَيْرُ بْنُ هَانٍ أَنَّهُ سَمِعَ مَعَاوِيَةَ يَقُولُ « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : لَا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَلَّفَهُمْ وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ ، حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ » . قَالَ عُمَيْرٌ فَقَالَ مَالِكُ ابْنُ يُخَامِرٍ : قَالَ مُعَاذٌ « وَهُمْ بِالشَّامِ » ، فَقَالَ مَعَاوِيَةُ : هَذَا مَالِكٌ يَزْعُمُ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاذًا يَقُولُ « وَهُمْ بِالشَّامِ »

٣٦٤٢ - **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ** أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا شَيْبَةُ بْنُ عُرْقَدَةَ قَالَ سَمِعْتُ الْحَيَّ يَتَحَدَّثُونَ عَنْ عُرْوَةَ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَاهُ دِينَارًا يَشْتَرِي لَهُ بِهِ شَاةً ، فَبَاعَ إِحْدَاهُمَا بِدِينَارٍ ، فَجَاءَ بِدِينَارٍ وَشَاةً ، فَدَعَا لَهُ بِالْبُرْكَاةِ فِي بَيْعِهِ ، وَكَانَ لَوْ اشْتَرَى التَّرَابَ لَرَبِحَ فِيهِ »

قال سفيان كان الحسن بن عماره جاءنا بهذا الحديث عنه قال : سمعته شيبه من عروة ، فأتيت به ، فقال شيبه : إني لم أسمع من عروة ، قال : سمعت الحى يخبرونه عنه «

٣٦٤٣ - وَلَكِنْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « الْخَيْرُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِي الْخَيْلِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » ، قَالَ : وَقَدْ رَأَيْتُ فِي دَاهِ سَبْعِينَ فَرَسًا . قَالَ سَفِيَانُ « يَشْتَرِي لَهُ شَاةً كَأَنَّهَا أَضْحِيَّةٌ »

٣٦٤٤ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْخَيْلُ مَعْقُودَةٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ »

٣٦٤٥ - **حَدَّثَنَا** قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْخَيْلُ مَعْقُودَةٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ »

٣٦٤٦ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْخَيْلُ لثَلَاثَةِ : لِرَجُلٍ أَجْرٌ ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ ، وَعَلَى رَجُلٍ وَزْرٌ . فَأَمَّا الَّذِي لَهُ أَجْرٌ فَرَجُلٌ رِبَطُهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَأَطَالَ لَهَا فِي مَرَجٍ أَوْ رَوْضَةٍ ، فَمَا أَصَابَتْ فِي طَبَلِهَا ^(١) مِنَ الْمَرَجِ أَوْ الرِّوَضَةِ كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٌ ، وَلَوْ أَنَّهَا قَطَعَتْ طَبَلَهَا فَاسْتَنْتُ شَرْفًا أَوْ شَرْفَيْنِ ^(٢) كَانَتْ أَرْوَاهَا حَسَنَاتٌ لَهُ ، وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ فَشَرِبَتْ وَلَمْ يُرَدَّ أَنْ يَسْقِيَهَا كَانَ ذَلِكَ لَهُ حَسَنَاتٌ . وَرَجُلٌ رِبَطُهَا تَغْنِيًا وَتَعَفُّفًا وَلَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا وَظَهْرِهَا ، فَهِيَ لَهُ كَذَلِكَ سِتْرٌ . وَرَجُلٌ رِبَطُهَا فَخْرًا وَرِيَاءً وَنِيَاءً لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ ^(٣) فَهِيَ وَزْرٌ . وَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ

(١) الطيل : الخيل يربط به الفرس إلى عود مغروس أو حائط أو شجرة .


(٢) أى ذهبتم تمدو شوطاً أو شوطين .

(٣) أى مناهضة لهم رعداء وتربصاً للأذى ، وهكذا أكثر تصرفات الإنسان يختلف الحكم عليها في الإسلام باختلاف المقاصد

الْحَبِيرِ فَقَالَ : مَا أَنْزَلَ عَلَيَّ فِيهَا إِلَّا هَذِهِ الْآيَةَ الْجَامِعَةَ الْفَائِدَةَ [الزلزلة : ٧-٨] ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ، وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴾

٣٦٤٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مَجْبَدٍ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « صَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرَ بُكْرَةٍ وَقَدْ خَرَجُوا بِالْمَيْحَى ، فَلَمَّا رَأَوْهُ قَالُوا : مُحَمَّدٌ وَالْحَمِيسُ ، فَأَجَالُوا إِلَى الْحِصْنِ يَسْعُونَ ، فَرَفَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَيْهِ وَقَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ ، خَرَبَتْ خَبِيرٌ ، إنا إذا نزلنا بصاحبة قومٍ فساء صباح المنذرِينَ »

٣٦٤٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الْفُدَيْكِ عَنْ ابْنِ أَبِي ذُنَبٍ عَنِ الْمُقْبِرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إني سَمِعْتُ مِنْكَ حَدِيثًا كَثِيرًا فَأَنْسَاهُ . قَالَ : اهْسُطْ رِدَائِكَ ، فَبَسَطْتُهُ ، فَعَرَفَ بِيَدَيْهِ فِيهِ ثُمَّ قَالَ : ضُمَّهُ ، فَضَمَمْتُهُ ، فَمَا نَسِيتُ حَدِيثًا بَعْدَ »



فہرس

۱	۲	۳	۴	۵	۶	۷	۸	۹	۱۰	۱۱	۱۲	۱۳	۱۴	۱۵	۱۶	۱۷	۱۸	۱۹	۲۰	۲۱	۲۲	۲۳	۲۴	۲۵	۲۶	۲۷	۲۸	۲۹	۳۰	۳۱	۳۲	۳۳	۳۴	۳۵	۳۶	۳۷	۳۸	۳۹	۴۰	۴۱	۴۲	۴۳	۴۴	۴۵	۴۶	۴۷	۴۸	۴۹	۵۰	۵۱	۵۲	۵۳	۵۴	۵۵	۵۶	۵۷	۵۸	۵۹	۶۰	۶۱	۶۲	۶۳	۶۴	۶۵	۶۶	۶۷	۶۸	۶۹	۷۰	۷۱	۷۲	۷۳	۷۴	۷۵	۷۶	۷۷	۷۸	۷۹	۸۰	۸۱	۸۲	۸۳	۸۴	۸۵	۸۶	۸۷	۸۸	۸۹	۹۰	۹۱	۹۲	۹۳	۹۴	۹۵	۹۶	۹۷	۹۸	۹۹	۱۰۰
---	---	---	---	---	---	---	---	---	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	-----

فهرس

الجزء الثاني من الجامع الصحيح

صفحة	الباب
١٦	دخول الحرم ومكة بغير إحرام
١٦	إذا أحرم جاهلا وعليه قيس
١٧	الحرم يموت بمرقة
١٧	سنة الحرم إذا مات
١٧	الحج والتلور عن الميت ، والرجل يحج عن المرأة
١٨	الحج عن لا يستطيع الثبوت على الراحلة حج المرأة عن الرجل
١٨	حج الصبيان
١٩	حج النساء
٢٠	من نذر المشى إلى الكعبة

﴿ ٢٩ - كتاب فضائل المدينة ﴾

رقم ١٨٦٧ - ١٨٩٠

٢١	حرم المدينة
٢٢	فضل المدينة وأنها تنق الناس
٢٢	المدينة طابة
٢٢	لايتا المدينة
٢٣	من رغب عن المدينة
٢٣	الإيمان يأرز إلى المدينة
٢٤	إثم من كاد أهل المدينة
٢٤	أطام المدينة
٢٤	لا يدخل الدجال المدينة
٢٥	المدينة تنق الخبث
٢٦	كراهية النبي صلى الله عليه وسلم أن تمرى المدينة
٢٦	حدثنا مسدد عن يحيى عن عبيد الله بن عمر

﴿ ٣٠ - كتاب الصوم ﴾

رقم ١٨٩١ - ٢٠٠٧

٢٨	وجوب صوم رمضان
٢٩	فضل الصوم
٢٩	الصوم كفارة

﴿ ٢٧ - كتاب الحصر ﴾

رقم ١٨٠٦ - ١٨٢٠

صفحة	الباب
٣	إذا أحصر المتمر
٤	الإحصار في الحج
٤	التحر قبل الخلق في الحصر
٤	من قال ليس على المحصر يدل
٥	(فن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه) (أو صدقة وهي إطعام ستة مساكين)
٥	الإطعام في الفدية نصف صاع
٦	النسك شاة
٦	(فلا رقت)
٧	(ولا نسوق ولا جدال في الحج)

﴿ ٢٨ - كتاب جزاء الصيد ﴾

رقم ١٨٢١ - ١٨٦٦

٨	جزاء الصيد ونحوه
٨	إذا صاد الحلال فأهدى للحرمة الصيد أكله
٩	إذا رأى المحرمون صيداً ففحصوا ففطن الحلال
٩	لا يعين المحرم الحلال في قتل الصيد
١٠	لا يشير المحرم إلى الصيد لكي يصفطاه الحلال
١٠	إذا أهدى للمحرم حماراً وحشياً حياً لم يقبل
١١	ما يقتل المحرم من الدواب
١٢	لا يعضد شجر الحرم
١٢	لا ينفر صيد الحرم
١٣	لا يحل القتال بمكة
١٣	الحجامة للمحرم
١٤	تزويج المحرم
١٤	ما ينهى من الطيب للمحرم والحرمة
١٥	الاغتسال للمحرم
١٥	ليس الخفين للمحرم إذا لم يجد التعلين
١٥	إذا لم يجد الإزار فليلبس السراويل
١٦	ليس السلاح للمحرم

صفحة	الباب	صفحة	الباب
٤٤	ليس من البر الصوم في السفر ...	٢٩	الريان للصائمين ...
٤٤	لم يجب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم	٣٠	هل يقال رمضان أو شهر رمضان ، ومن
٤٤	بعضهم بعضاً في الصوم والإفطار .	٣١	رأى كله واسماً ...
٤٤	من أفطر في السفر ليراه الناس ...	٣١	من صام رمضان إيماناً واحتساباً وثية ...
٤٤	(وعلى الذين يطيقونه فدية)	٣١	أجود ما كان النبي صلى الله عليه وسلم
٤٥	متى يقضى قضاء رمضان ...	٣١	يكون في رمضان ...
٤٥	الحائض تترك الصوم والصلاة ...	٣١	من لم يدع قول الزور والعمل به في الصوم
٤٦	من مات وعليه صوم ...	٣١	هل يقول إني صائم إذا شتم ...
٤٦	متى يحل فطر الصائم ...	٣٢	الصوم لمن خاف على نفسه العزبة ...
٤٧	يفطر بما تيسر بالماء وغيره ...	٤٤	إذا رأيتم الهلال فصوموا ، وإذا رأيتموه
٤٧	تجيل الإفطار ...	٥	فأفطروا ...
٤٧	إذا أفطر في رمضان ثم طلعت الشمس ...	٤٦	شهر العيد لا يتقصان ...
٤٨	صوم الصبيان ...	٤٧	لا نكتب ولا نجيب ...
٤٨	الوصال ، ومن قال ليس في الليل صيام ...	٤٨	لا يتقدم رمضان بصوم يوم ولا يومين ...
٤٩	التنكيل لمن أكثر الوصال ...	٤٩	(أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم)
٤٩	الوصال إلى السحر ...	٥٠	(وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط
٥١	من أقسم على أخيه ليفطر في التطوع ، ولم	٥١	الأبيض من الخيط الأسود من الفجر)
٥١	ير عليه قضاء إذا كان أوفق له ...	٣٤	لا يمنعنكم من سحورك أذان بلال ...
٥١	صوم شعبان ...	٣٥	تجيل السحور ...
٥١	ما يذكر من صوم النبي صلى الله عليه وسلم	٣٥	قدركم بين السحور وصلاة الفجر ...
٥١	وإفطاره ...	٣٥	بركة السحور من غير إيجاب ...
٥١	حق الصيف في الصوم ...	٣٦	إذا نوى بالنهار صوماً ...
٥١	حق الجسم في الصوم ...	٣٦	الصائم يصبح جنباً ...
٥٢	صوم الدهر ...	٣٧	المباشرة للصائم ...
٥٢	حق الأهل في الصوم ...	٣٧	القبلة للصائم ...
٥٣	صوم يوم وإفطار يوم ...	٣٨	اغتسال الصائم ...
٥٣	صوم داود عليه السلام ...	٣٨	الصائم إذا أكل أو شرب ناسياً ...
٥٤	صيام أيام البيض ثلاث عشرة وأربع	٣٩	سواك الرطب واليابس للصائم ...
٥٤	عشرة وخمس عشرة ...	٣٩	إذا ترويضاً فليستشق بمنخره الماء ...
٥٤	من زار قوماً فلم يفطر عندهم ...	٤٠	إذا جامع في رمضان ...
٥٥	الصوم من آخر الشهر ...	٤٠	إذا جامع في رمضان ولم يكن له شيء
٥٥	صوم يوم الجمعة ...	٤١	فتصدق عليه فليكفر ...
٥٦	هل يخص شيئاً من الأيام ...	٤١	الجماع في رمضان هل يطعم أهله من
٥٦	صوم يوم عرفة ...	٤١	الكفارة إذا كانوا محاييج ...
٥٦	صوم يوم القدر ...	٤٢	الحجامة والرقء للصائم ...
٥٧	صوم يوم النحر ...	٤٢	الصوم في السفر والإفطار ...
٥٧	صيام أيام التشريق ...	٤٢	إذا صام أياماً من رمضان ثم سافر ...
٥٧	صيام يوم عاشوراء ...	٤٣	الصوم في السفر ...

صفحة	الباب	صفحة	الباب
٧٤	الحلال بين والحرام بين وبينهما مشبهات	٣١	﴿ كتاب صلاة التراويح ﴾
٧٤	تفسير المشبهات	رقم ٢٠٠٨ - ٢٠١٣	
٧٥	ما يتزده من الشبهات	٦٠	فصل من قام رمضان
٧٦	من لم ير الوسواس ونحوها من للشبهات	٣٢	﴿ كتاب فضل ليلة القدر ﴾
٧٦	(وإذا رأوا تجارة أو هوماً انفضوا إليها)	رقم ٢٠١٤ - ٢٠٢٤	
٧٦	من لم يبال من حيث كسب المال	٦٢	فصل ليلة القدر
٧٧	التجارة في البز وغيره	٦٢	التماس ليلة القدر في السبع الأواخر
٧٧	الخروج في التجارة	٦٣	تحرى ليلة القدر في الوتر من البشر الأواخر
٧٨	التجارة في البحر	٦٤	رفع معرفة ليلة القدر لتلاخي الناس
٧٨	(وإذا رأوا تجارة أو هوماً انفضوا إليها)	٦٤	المعل في العشر الأواخر من رمضان
٧٩	(أنفقوا من طيبات ما كسبتم)	٢٣	﴿ كتاب الاعتكاف ﴾
٧٩	من أحب البسط في الرزق	رقم ٢٠٢٥ - ٢٠٤٦	
٧٩	شراء النبي صلى الله عليه وسلم بالنسيئة	١	الاعتكاف في العشر الأواخر ، والاعتكاف
٨٠	كسب الرجل وعمله بيده	٦٥	في المساجد كلها
٨٠	السهولة والسباحة في الشراء والبيع ، ومن	٦٦	الحائض ترجل المتكف
٨١	طلب حقاً فيطلبه في عفاف	٦٦	لا يدخل البيت إلا لحاجة
٨١	من أنظر موسراً	٦٦	غسل المتكف
٨٢	من أنظر معسراً	٦٦	الإعتكاف ليلاً
٨٢	إذا بين البيعان ولم يكتبهما ونصحا	٦٦	اعتكاف النساء
٨٣	بيع الخلط من التمر	٦٧	الأخبية في المسجد
٨٣	ما قيل في اللحام والجزار	٦٧	هل يخرج المتكف لخواجه إلى باب المسجد
٨٣	ما يحق الكذب والكتمان في البيع	٩	الاعتكاف وخروج النبي صلى الله عليه
٨٣	(يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا أضعافاً	٦٧	وسلم صبيحة عشرين
٨٣	مضاعفة)	٦٨	اعتكاف المستحاضة
٨٤	آكل الربا وشاهده وكتابه	٦٨	زيارة المرأة زوجها في اعتكافه
٨٤	موكل الربا	٦٨	هل يدرأ المتكف عن نفسه
٨٤	(يحق الله الربا ويربي الصدقات)	٦٩	من خرج من اعتكافه عند الصبح
٨٥	ما يكره من الخلف في البيع	٦٩	الاعتكاف في شوال
٨٥	ما قيل في الصواع	٦٩	من لم ير عليه إذا اعتكف صوماً
٨٦	ذكر الثمين والحداد	٧٠	إذا نذر في الجاهلية أن يعتكف ثم أسلم
٨٦	ذكر الخياط	٧٠	الاعتكاف في العشر الأوسط من رمضان
٨٦	ذكر النساج	٧٠	من أراد أن يعتكف ثم بدا له أن يخرج
٨٧	النجار	٧١	المتكف يدخل رأسه البيت للفعل
٨٧	شراء الإمام الحوائج بنفسه	٣٤	﴿ كتاب البيوع ﴾
٨٨	شراء الدواب والخمير	رقم ٢٠٤٧ - ٢٢٣٨	
٨٨	الأسواق التي كانت في الجاهلية ، فتبايع	١	(فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض
٨٨	بها الناس في الإسلام	٧٢	وابتغوا من فضل الله)
٨٨	شراء الإبل الهم أو الأجر ب		
٨٩	بيع السلاح في الفتنة وغيرها		

صفحة	المباب	صفحة	المباب
١٠٤	من كره أن يبيع حاضر لباد بأجر	٨٩	٦٩
١٠٤	لا يبيع حاضر لباد بالسمرة	٩٠	٧٠
١٠٥	النهي عن تلقى الركبان وأن يبيع مروءة	٩٠	٧١
١٠٥	منهى التلق	٩١	٧٢
١٠٦	إذا اشترط شروطاً في البيع لا تحل	٩١	٧٣
١٠٦	بيع الثمر بالتمر	٩١	٧٤
١٠٦	بيع الزبيب بالزبيب ، والطعام بالطعام	٩٢	٧٥
١٠٧	بيع الشعير بالشعير	٩٢	٧٦
١٠٧	بيع الذهب بالذهب	٩٢	٧٧
١٠٧	بيع الفضة بالفضة	٩٢	٧٨
١٠٨	بيع الدينار بالدينار نساء	٩٣	٧٩
١٠٨	بيع الورق بالذهب نسيئة	٩٣	٨٠
١٠٩	بيع الذهب بالورق يدا بيد	٩٤	٨١
١٠٩	بيع المزبنة ، وهي بيع الثمر بالتمر ، وبيع الزبيب بالكرم ، وبيع العرايا	٩٤	٨٢
١١٠	بيع الثمر على رهوس النخل بالذهب أو الفضة	٩٦	٨٣
١١١	تفسير العرايا	٩٧	٨٤
١١١	بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها	٩٧	٨٥
١١٢	بيع النخل قبل أن يبدو صلاحها	٩٧	٨٦
١١٢	إذا باع الثمار قبل أن يبدو صلاحها ثم أصابته عاهة فهو من البائع	٩٨	٨٧
١١٢	شراء الطعام إلى أجل	٩٨	٨٨
١١٣	إذا أراد بيع تمر بتمر خير منه	٩٩	٨٩
١١٣	من باع نخلاً قد أبرت ، أو أرضاً ، مزروعة أو بإجارة	٩٩	٩٠
١١٣	بيع الزرع بالطعام كيلاً	٩٩	٩١
١١٤	بيع النخل بأصله	٩٩	٩٢
١١٤	بيع المخاضرة	١٠٠	٩٣
١١٤	بيع الجمار وأكله	١٠٠	٩٤
١١٤	من أجرى أمر الأمان على ما يتعارفون بينهم في البيوع والإجارة	١٠٠	٩٥
١١٦	بيع الشريك من شريكه	١٠١	٩٦
١١٦	بيع الأرض والدور والعروض مشاعاً غير مقسوم	١٠١	٩٧
١١٦	إذا اشترى شيئاً لغيره بغير إذنه فرضى	١٠٢	٩٨
١١٧	الشراء والبيع مع الشركين وأهل الحرب	١٠٢	٩٩
١١٧	شراء المملوك من الحرب وهبته وعتقه	١٠٣	١٠٠
١١٩	جلود الميتة قبل أن تدبغ	١٠٣	١٠١
١١٩	قتل الخنزير	١٠٣	١٠٢
٣٨	في العطار وبيع المسك	١٠٤	١٠٣
٣٩	ذكر الحجام	١٠٤	١٠٤
٤٠	التجارة فيما يكره لبسه للرجال والنساء	١٠٤	١٠٤
٤١	صاحب السلمة أحق بالسوم	١٠٤	١٠٤
٤٢	كم يجوز الخيار	١٠٤	١٠٤
٤٣	إذا لم يوقت في الخيار هل يجوز البيع	١٠٤	١٠٤
٤٤	البيمان بالخيار ما لم يتفرقا	١٠٤	١٠٤
٤٥	إذا غير أحدهما صاحبه بعد البيع فقد وجب البيع	١٠٤	١٠٤
٤٦	إذا كان البائع بالخيار هل يجوز البيع ؟	١٠٤	١٠٤
٤٧	إذا اشترى شيئاً فوهب من ساعته قبل أن يتفرقا	١٠٤	١٠٤
٤٨	ما يكره من الخداع في البيع	١٠٤	١٠٤
٤٩	ما ذكر في الأسواق	١٠٤	١٠٤
٥٠	كراهية السخب في الأسواق	١٠٤	١٠٤
٥١	الكيل على البائع والمعطي	١٠٤	١٠٤
٥٢	ما يستحب من الكيل	١٠٤	١٠٤
٥٣	بركة صاع النبي صلى الله عليه وسلم ومده	١٠٤	١٠٤
٥٤	ما يذكر في بيع الطعام والحكرة	١٠٤	١٠٤
٥٥	بيع الطعام قبل أن يقبض ، وبيع ما ليس عندك	١٠٤	١٠٤
٥٦	من رأى إذا اشترى طعاماً جزافاً أن لا يبيعه حتى يؤويه إلى رحله ، والأدب في ذلك	١٠٤	١٠٤
٥٧	إذا اشترى متاعاً أو دابة فوضعه عند البائع أو مات قبل أن يقبض	١٠٤	١٠٤
٥٨	لا يبيع على بيع أخيه ولا يسوم على يوم أخيه حتى يأذن له أو يترك	١٠٤	١٠٤
٥٩	بيع المزبنة	١٠٤	١٠٤
٦٠	الدجس ، ومن قال لا يجوز ذلك البيع	١٠٤	١٠٤
٦١	بيع الثمر ، وجبل الحبلية	١٠٤	١٠٤
٦٢	بيع الملابس	١٠٤	١٠٤
٦٣	بيع المنزلة	١٠٤	١٠٤
٦٤	النهي للبائع أن لا يحفل الإبل والبقر والغنم وكل مخلقة	١٠٤	١٠٤
٦٥	إن شاء رد المصراة وفي حلبتها صاع من تمر	١٠٤	١٠٤
٦٦	بيع العبد الزاني	١٠٤	١٠٤
٦٧	البيع والشراء مع النساء	١٠٤	١٠٤
٦٨	هل يبيع حاضر لباد بغير أجر ، وهل يعينه أو ينصحه ؟	١٠٤	١٠٤

صفحة	الباب	صفحة	الباب
١٣١	الأجير في الغزو	١١٩	لا يذاب شحم الميتة ولا يباع ودكه
	إذا استأجر أجيراً فبين له الأجل ولم يبين	١٢٠	بيع التصاوير التي ليس فيها روح وما يكره
١٣١	العمل	١٢٠	من ذلك
	إذا استأجر أجيراً على أن يقيم حابطاً يريد	١٢٠	تحريم التجارة في الخمر
١٣٢	أن ينقص جاز	١٢٠	إثم من باع حراً
١٣٢	الإجارة إلى نصف النهار	١٢١	أمر النبي صلى الله عليه وسلم اليهود ببيع
١٣٢	الإجارة إلى صلاة العصر	١٢١	أرضيهم حين أجالهم
١٣٣	إثم من منع أجر الأجير	١٢١	بيع العبد والحيوان نسيئة
١٣٣	الإجارة من العصر إلى الليل	١٢١	بيع الرقيق
	من استأجر أجيراً فترك أجره ففعل فيه	١٢١	بيع المدبر
١٣٤	المستأجر إلخ	١٢٢	هل يسافر بالجارية قبل أن يستبرئها ؟
	من أجر نفسه ليحمل على ظهره ثم تصدق	١٢٣	بيع الميتة والأصنام
١٣٥	به ، وأجرة الحمال	١٢٣	يمن الكلب
١٣٥	أجر السمرة	﴿ ٣٥ - كتاب السلم ﴾	
	هل يؤاجر الرجل نفسه من مشرك في	رقم ٢٢٣٩ - ٢٢٥٦	
١٣٥	أرض الحرب	١٢٤	السلم في كيل معلوم
	ما يعطى في الرقبة على أحياء العرب بفاصلة	١٢٤	السلم في وزن معلوم
١٣٦	الكتاب	١٢٥	السلم إلى من ليس عنده أصل
١٣٧	ضريبة العبد ، وتعاهد ضرائب الإمام	١٢٦	السلم في النخل
١٣٧	خراج الحجام	١٢٦	الكفيل في السلم
١٣٧	من كرم موالى العبد أن يخففوا عنه من خراجه	١٢٦	الرهن في السلم
١٣٧	كسب البغي والإماء	١٢٦	السلم إلى أجل معلوم
١٣٨	عسب الفضل	١٢٧	السلم إلى أن تنتج الناقة
١٣٨	إذا استأجر أرضاً فأت أحدهما	﴿ ٣٦ - كتاب الشفعة ﴾	
﴿ ٣٨ - كتاب الحوالة ﴾		رقم ٢٢٥٧ - ٢٢٥٩	
	رقم ٢٢٨٧ - ٢٢٩٨	١	الشفعة فيما لم يقسم ، فإذا وقعت الحدود
١٣٩	الحوالة ، وهل يرجع في الحوالة	١٢٨	فلا شفعة
١٣٩	إذا أحال على ملي فليس له رد	١٢٨	عرض الشفعة على صاحبها قبل البيع
١٣٩	إن أحال دين الميت على رجل جاز	١٢٩	أى الجوار أقرب
﴿ ٣٩ - كتاب الكفالة ﴾		﴿ ٣٧ - كتاب الإجارة ﴾	
	رقم ٢٢٩٠ - ٢٢٩٨	رقم ٢٢٦٠ - ٢٢٨٦	
١٤٠	الكفالة في القرض والديون بالأبدان وغيرها	١	استئجار الرجل الصالح
١٤١	(والذين عاقدت أيمانكم فآتوهم نصابهم)	٢	رعى الغنم على قراريط
١٤١	من تكفل عن ميت ديناً فليس له أن يرجع	٣	استئجار المشركين عند الضرورة
١٤٢	جوار أبي بكر في عهد النبي صلى الله عليه	٤	إذا استأجر أجيراً ليعمل له بعد ثلاثة أيام
١٤٢	وسلم وعهده	٥	
١٤٣	الدين		

﴿ ٤٠ - كتاب الوكالة ﴾

رقم ٢٢٩٩ - ٢٣١٩

صفحة	الباب
١٥٥	حدثنا علي بن عبد الله
١٥٥	المزارعة مع اليهود
١٥٥	ما يكره من الشروط في المزارعة
١٥٦	إذا زرع بجال قوم بغير إذنهم وكان في ذلك صلاح لهم
١٥٦	أوقاف أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وأرض الخراج ومزارعتهم ومعاملتهم
١٥٧	من أحيأ أرضاً مواتاً
١٥٧	حدثنا قتيبة حدثنا إسماعيل بن جعفر
١٥٧	إذا قال رب الأرض أقرك ما أقرك الله ولم يذكر أجلاً معلوماً فيها على تراخيهما
١٥٨	ما كان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يواسى بعضهم بعضاً في الزراعة والشرا
١٥٩	كراه الأرض بالذهب والفضة
١٦٠	حدثنا محمد بن ستان
١٦٠	ما جاء في الفرس

﴿ ٤٢ - كتاب الشرب والمساقاة ﴾

رقم ٢٣٥١ - ٢٣٨٤

١	في الشرب . ومن رأى صدقة الماء وهبته ووصيته جائزة مقسوماً كان أو غير مقسوم
١٦٢	من قال إن صاحب الماء أحق بالماء حتى يروى
١٦٣	من حفر بئراً في ملكه لم يضمن
١٦٣	الخصومة في البئر والقضاء فيها
١٦٤	إثم من منع ابن السبيل من الماء
١٦٤	سكر الأنهار
١٦٤	شرب الأعلى قبل الأسفل
١٦٥	شرب الأعلى إلى الكعنين
١٦٥	فضل سقى الماء
١٦٥	من رأى أن صاحب الخوض والقرية أحق بمائه
١٦٦	لا حي إلا لله ولا رسوله صلى الله عليه وسلم
١٦٧	شرب الناس وسقى الدواب من الأنهار
١٦٨	بيع الحطب والكلا
١٦٩	القطائع
١٦٩	كتابة القطائع
١٦٩	حلب الإبل على الماء
١٦٩	الرجل يكون له فمر أو شرب في حائط أو نخل

صفحة

الباب

١٤٥	وكالة الشريك الشريك في القسمة وغيرها
١٤٥	إذا وكل المسلم حربياً في دار الحرب أو دار الإسلام جاز
١٤٦	الوكالة في الصرف والميزان
١٤٦	إذا أبصر الراعي أو الوكيل شاة تموت أو شيئاً يفسد ذبيح وأصلح ما يخاف عليه الفساد
١٤٦	وكالة الشاهد والغائب جائزة
١٤٧	الوكالة في قضاء الديون
١٤٧	إذا وهب شيئاً لوكيل أو شفيع قوم جاز
١٤٨	إذا وكل رجل أن يعطى شيئاً ولم يبين كم يعطى فأعطى على ما يتعارفه الناس
١٤٨	وكالة المرأة الإمام في التكاح
١٤٨	إذا وكل رجلاً فترك الوكيل شيئاً فأجازه الموكل فهو جائز
١٤٩	إذا باع الوكيل شيئاً فبدأ في بيعه مردود
١٥٠	الوكالة في الوقت وتفقته ، وأن يطعم ضديناً له ويأكل بالمعروف
١٥٠	الوكالة في الحدود
١٥١	الوكالة في البدن وتماحدها
١٥١	إذا قال الرجل لوكيله ضمه حيث أراك الله وقال الوكيل قد سمعت ما قلت
١٥١	وكالة الأمين في الخزانة ونحوها

﴿ ٤١ - كتاب الحوث والمزارعة ﴾

رقم ٢٣٢٠ - ٢٣٥٠

١٥٢	فضل الزرع والفرس إذا أكل منه
١٥٢	ما يحذر من عواقب الاشتغال بألة الزرع
١٥٢	اقتناء الكلب تمحرت
١٥٣	استعمال البقر شمراة
١٥٣	إذا قال اكفني مؤونة النخل أو غيره وتشركني في الثمر
١٥٤	قطع الشجر والنخل
١٥٤	حدثنا محمد بن مقاتل أخبرنا عبد الله
١٥٤	المزارعة بالشطرنحوه
١٥٥	إذا لم يشترط السنين في المزارعة

البا	صفحة
٨	الربط والحبس في الحرم ... ١٨٢
٩	في الملازمة ... ١٨٣
١٠	التقاضي ... ١٨٣

﴿ ٤٥ - كتاب اللقطة ﴾

رقم ٢٤٢٦ - ٢٤٢٩

١	إذا أخبره رب اللقطة بالعلامة دفع إليه ... ١٨٤
٢	ضالة الإبل ... ١٨٤
٣	ضالة الغنم ... ١٨٤
٤	إذا لم يوجد صاحب اللقطة بعد سنة فهي لمن وجدها ... ١٨٥
٥	إذا وجد خشية في البحر أو سوطاً أو نحوه ... ١٨٥
٦	إذا وجد ثمرة في الطريق ... ١٨٥
٧	كيف تعرف لقطة أهل مكة ... ١٨٦
٨	لا تحتلب ماشية أحد بخير إذنه ... ١٨٦
٩	إذا جاء صاحب اللقطة بعد سنة ردها عليه لأنها وديعة عنده ... ١٨٧
١٠	هل يأخذ اللقطة ولا يدعها تضيع حتى لا يأخذها من لا يستحق ... ١٨٧
١١	من عرف اللقطة ولم يدفعها إلى السلطان ... ١٨٧
١٢	حدثني إسحاق بن إبراهيم ... ١٨٨

﴿ ٤٦ - كتاب المظالم والغصب ﴾

رقم ٢٤٤٠ - ٢٤٨٢

١	قصاص المظالم ... ١٨٩
٢	(ألا لعنة الله على الظالمين) ... ١٩٠
٣	لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه ... ١٩٠
٤	أعن أخاك ظالماً أو مظلوماً ... ١٩٠
٥	نصر المظلوم ... ١٩١
٦	الانتصار من الظالم ... ١٩١
٧	عفو المظلوم ... ١٩١
٨	الظلم ظلمات يوم القيامة ... ١٩١
٩	الاتقاء والحدار من دعوة المظلوم ... ١٩٢
١٠	من كانت له مظلمة عند الرجل فحلها له هل يبين مظلمته ... ١٩٢
١١	إذا حله من ظلمه فلا رجوع فيه ... ١٩٢
١٢	إذا أذن له أو أحله ولم يبين كم هو ... ١٩٢
١٣	لثم من ظلم شيئاً من الأرض ... ١٩٣
١٤	إذا أذن إنسان لآخر شيئاً جاز ... ١٩٣

﴿ ٤٣ - كتاب الاستقراض ﴾

رقم ٢٣٨٥ - ٢٤٠٩

البا	صفحة
١	الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس ... ١٧١
٢	من أخذ أموال الناس يريد أداءها أو إتلافها ... ١٧١
٣	أداء الديون ... ١٧١
٤	استقراض الإبل ... ١٧٢
٥	حسن التقاضي ... ١٧٢
٦	هل يعمى أكبر من سنة ... ١٧٣
٧	حسن القضاء ... ١٧٣
٨	إذا قضى دون حقه أو حله فهو جائز ... ١٧٣
٩	إذا قاص أو جازفه في الدين تمراً يتهر أو غيره ... ١٧٣
١٠	من استعاد من الدين ... ١٧٤
١١	الصلاة على من ترك ديناً ... ١٧٤
١٢	مطل الفتي ظلم ... ١٧٥
١٣	لصاحب الحق مقال ... ١٧٥
١٤	إذا وجد ماله عند مفلس في البيع والقرض والوديعة فهو أحق به ... ١٧٥
١٥	من أخر الغريم إلى القيد أو نحوه ولم ير ذلك مطلاً ... ١٧٦
١٦	من باع مال المفلس أو المعدم فقسه بين الغرماء أو أعطاه حتى ينفق على نفسه ... ١٧٦
١٧	إذا أقرضه إلى أجل مسمى أو أجله في البيع ... ١٧٦
١٨	الشفاعة في وضع الدين ... ١٧٦
١٩	ما ينهى عن إضاعة المال ... ١٧٧
٢٠	العبد راع في مال سيده ولا يعمل إلا بإذنه ... ١٧٨

﴿ ٤٤ - كتاب الخصومات ﴾

رقم ٢٤١٠ - ٢٤٢٥

١	ما يذكر في الإشخاص والخصومة بين المسلم واليهودي ... ١٧٩
٢	من رد أمر السفه والضعيف العقل وإن يكن حبر عليه الإمام ... ١٨٠
٣	من باع على الضعيف ونحوه فدفع ثمنه إليه ... ١٨٠
٤	كلام الخصوم بعضهم في بعض ... ١٨٠
٥	إخراج أهل المعاصي والخصوم من البيوت بعد المحرقة ... ١٨١
٦	دعوى الوصي للميت ... ١٨٢
٧	التوثيق من تخفي معرفة ... ١٨٢

صفحة	الباب	صفحة	الباب
١٥	٩	١٩٤	١٥ قول الله تعالى (وهو آذ الحصام)
١٦	١٠	١٩٤	١٦ إثم من خصم في باطل وهو يعلمه
١٧	١١	١٩٤	١٧ إذا خصم فجر
١٨	١٢	١٩٥	١٨ قصاص المظلوم إذا وجد مال ظالمه
١٩	١٣	١٩٥	١٩ ما جاء في السقائف
٢٠	١٤	١٩٥	٢٠ لا يمنع جار جاره أن يفرز خشبة في جداره
٢١	١٥	١٩٦	٢١ صب الخمر في الطريق
٢٢	١٦	١٩٦	٢٢ أفنية الدور والجلوس فيها ، والجلوس على الصدقات
٢٣	١٧	١٩٦	٢٣ الآبار على الطرق إذا لم يتأذى بها
٢٤	١٨	١٩٧	٢٤ إماطة الأذى
٢٥	١٩	١٩٧	٢٥ الفرقة والعلية المشرفة وغير المشرفة في السطوح وغيرها
٢٦	٢٠	١٩٩	٢٦ من عقل بغيره على البلاط أو باب المسجد
٢٧	٢١	٢٠٠	٢٧ الوقوف والبول عند سياطة قوم
٢٨	٢٢	٢٠٠	٢٨ من أخذ الفصن وما يؤدي الثامن في الطريق فرمى به
٢٩	٢٣	٢٠٠	٢٩ إذا اختلفوا في الطريق الميتاء وهي الرحبة تكون بين الطريق
٣٠	٢٤	٢٠٠	٣٠ النهي بغير إذن صاحبه
٣١	٢٥	٢٠١	٣١ كسر الصليب وقتل الخنزير
٣٢	٢٦	٢٠١	٣٢ هل تكسر الدنان التي فيها الخمر أو تحرق الزقاق
٣٣	٢٧	٢٠١	٣٣ من قاتل دون ماله
٣٤	٢٨	٢٠٢	٣٤ إذا كسر قصعة أو شيئاً لغيره
٣٥	٢٩	٢٠٢	٣٥ إذا هدم حائطاً فلين مثله
﴿ ٤٨ - كتاب الرهن ﴾			
رقم ٢٥٠٨ - ٢٥١٦			
٢١٠	١	١٩٩	١ الرهن في الحضرة
٢١٠	٢	٢٠٠	٢ من رهن درعه
٢١٠	٣	٢٠٠	٣ رهن السلاح
٢١١	٤	٢٠٠	٤ الرهن مركوب ومحلوب
٢١١	٥	٢٠٠	٥ الرهن عند اليهود وغيرهم
٢١١	٦	٢٠٠	٦ إذا اختلف الراهن والمرهن ونحوه فالبينة على المدعى واليمين على المدعى عليه
﴿ ٤٩ - كتاب العتق ﴾			
رقم ٢٥١٧ - ٢٥٥٩			
٢١٣	١	٢٠٢	١ في العتق وفضله
٢١٣	٢	٢٠٢	٢ أي الرقاب أفضل ؟
٢١٤	٣	٢٠٢	٣ ما يستحب من العتاقة في الكسوف والآيات
٢١٤	٤	٢٠٢	٤ إذا أعتق عبداً بين اثنين أو أمة بين الشركاء
٢١٥	٥	٢٠٢	٥ إذا أعتق نصيباً في عبد وليس له مال استسمى العبد غير مشقوق عليه على نحو الكتابة
٢١٥	٦	٢٠٣	٦ الخطأ والنسيان في العتاقة والطلاق ونحوه ، ولا عتاقة إلا لوجه الله
٢١٥	٧	٢٠٤	٧ إذا قال رجل لعبيده هو لله وفوق العتق ، والإشهاد في العتق
٢١٦	٨	٢٠٤	٨ أم الولد
٢١٧	٩	٢٠٥	٩ بيع المدبر
٢١٧	١٠	٢٠٥	١٠ بيع الولاء وهبته
٢١٧	١١	٢٠٥	١١ إذا أسر أخو الرجل أو عمه هل يفادى إذا كان مشركاً
٢١٨	١٢	٢٠٦	١٢ عتق المشرك
٢١٨	١	٢٠٣	١ الشركة في الطعام والنهد والعروض
٢١٥	٢	٢٠٤	٢ ما كان من خليطين فإنهما يتراممان بينهما بالسوية في الصدقة
٢١٦	٣	٢٠٤	٣ قسمة الغنم
٢١٧	٤	٢٠٤	٤ القران في الثمر بين الشركاء حتى يستأذن أصحابه
٢١٧	٥	٢٠٥	٥ تقويم الأشياء بين الشركاء بقيمة عدل
٢١٧	٦	٢٠٥	٦ هل يترع في القسمة ؟ والاستهام فيه
٢١٨	٧	٢٠٦	٧ شركة اليتيم وأهل الميراث
٢١٨	٨	٢٠٦	٨ الشركة في الأرضين وغيرها
﴿ ٤٧ - كتاب الشركة ﴾			
رقم ٢٤٨٣ - ٢٥٠٧			

صفحة	الباب	صفحة	الباب
٢٣٥	من يبدأ بالهدية ؟	١٦	١٣ من ملك من العرب رقيقاً فوهب وباع وجامع
٢٣٥	من لم يقبل الهدية لعلة	١٧	٢١٨ وفدى وبسبب الذرية
	إذا وهب هبة أو وعد ثم مات قبل أن تصل إليه	١٨	٢٢٠ فضل من أدب جاريته وعلمها
٢٣٦	كيف يقبض العبد والمتاع ؟	١٩	٢٢٠ العبيد إخوانكم فأطعموهم بما تأكلون
٢٣٦	إذا وهب هبة فقبضها الآخر ولم يقل قبلت	٢٠	٢٢٠ العبد إذا أحسن عبادة ربه ونصح سيده
٢٣٧	إذا وهب ديناً على رجل	٢١	٢٢١ كراهية التطاول على الرقيق ، وقوله عبي
٢٣٧	هبة الواحد للجماعة	٢٢	أو أمي
	الهبة المقبوضة وغير المقبوضة ، والمقسومة	٢٣	٢٢٢ إذا أتى خادمه بطعامه
٢٣٨	وغير المقسومة	٢٤	٢٢٢ العبد راع في مال سيده
	إذا وهب جماعة لقوم ، أو وهب رجل جماعة جاز	٢٥	٢٢٣ باب إذا ضرب العبد فليجتنب الوجه
٢٣٩	من أهدي له هدية وعنده جلساؤه فهو أحق	٢٦	٥٠ - كتاب المكاتب
٢٣٩	إذا وهب بغير أجر لرجل وهو راكمه فهو جائز	٢٧	رقم ٢٥٦٠ - ٢٥٦٥
٢٤٠	هدية ما يكره لبيها	٢٨	١ المكاتب ونجومه في كل سنة نجم
٢٤٠	قبول الهدية من المشركين	٢٩	٢ ما يجوز من شروط المكاتب ، ومن اشترط
٢٤١	الهدية للمشركين	٣٠	٢٢٥ شرطاً ليس في كتاب الله
٢٤٢	لا يحل لأحد أن يرجع في هبته وصدقته	٣١	٢٢٥ استعانة المكاتب وسؤاله الناس
٢٤٢	حدثنا إبراهيم بن موسى	٣٢	٢٢٦ بيع المكاتب إذا رضى
٢٤٣	ما قيل في العمري والرقبي	٣٣	٥ إذا قال المكاتب اشترني وأعتقني فاشتره
٢٤٣	من استعار من الناصر الفرس	٣٤	لذلك
٢٤٣	الاستعارة للعروس عند البناء	٣٥	٥١ - كتاب الهبة
٢٤٤	فضل المنيحة	٣٦	رقم ٢٥٦٦ - ٢٦٣٦
	إذا قال أخذتلك هذه الجارية على ما يتعارف	٣٧	١ الهبة وفضلها والتحرير عليها
٢٤٦	اناس فهو جائز	٣٧	٢ القليل من الهبة
	إذا حمل رجل رجلاً على فرس فهو كالعمري		٣ من استوهب من أصحابه شيئاً
٢٤٥	والصلقة		٤ من استسقى
			٥ قبول هدية الصيد
			٦ قبول الهدية (حديث الصعب بن جثامة)
			٧ قبول الهدية (تحريم الهدايا في يوم عائشة)
			٨ من أهدي إلى صاحبه وتحرى بعض نسائه
			٩ مالا يرد من الهدية
			١٠ من رأى الهبة الغائبة جائزة
			١١ المكافأة في الهبة
			١٢ الهبة للولد ، وإذا أعطى بعض ولده شيئاً
			١٣ الإهداء في الهبة
			١٤ هبة الرجل لامرأته والمرأة لزوجها
			١٥ هبة المرأة لغير زوجها وعتقها إذا كان لها زوج
			٢٣٤ زوج

٥٢ - كتاب الشهادات

رقم ٢٦٣٧ - ٢٦٨٩

٢٤٦	١ ما جاء في البيعة على المدعى
	٢ إذا عدل رجل أحدًا فقال لا نعم إلا خيراً
٢٤٦	٣ أو قال ما علمت إلا خيراً
٢٤٧	٤ شهادة الخنزي
	٥ إذا شهد شاهد أو شهود بشئ فقال آخرون ما علمنا ذلك
٢٤٧	٦ الشهادة العدول
٢٤٨	تعديل كم يجوز

صفحة	الباب	صفحة	الباب
٢٦٩	الصلح في الدية	٧	الشهادة على الأنساب والرضاع المستفيض
٢٦٩	« أتى هذا سيد ، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين »	٨	والموت القديم
٢٧٠	هل يشتر الإمام بالصلح ؟	٩	شهادة القاذف والسارق والزاني
٢٧٠	فضل الإصلاح بين الناس والعدل بينهم	١٠	لا يشهد على جور إذا أشهد
٢٧١	إذا أشار الإمام بالصلح فأبى حكم عليه بالحكم البين	١١	ما قيل في شهادة الزور
٢٧١	الصلح بين الغرماء وأصحاب الميراث والمجازفة في ذلك	١٢	شهادة الأعمى وأمره وتكاحه وإتكاحه
٢٧٢	الصلح بالدين واليمين	١٣	وإبائته الخ
(٥٤ - كتاب الشروط)			
رقم ٢٧١١ - ٢٧٢٧			
٢٧٣	ما يجوز من الشروط في الإستم والأحكام والمباينة	١٤	شهادة النساء
٢٧٤	إذا باع نخلا قد أبرت	١٥	شهادة الإماء والتبديد
٢٧٤	الشروط في البيوع	١٦	شهادة المرزومة
٢٧٤	إذا اشترط البائع ظهر الدابة إلى مكان سمي جاز	١٧	حديث الإفك : تعديل النساء بمضهن بعضاً
٢٧٤	الشروط في المعاملة	١٨	إذا زك رجل رجلاً كفاه
٢٧٦	الشروط في المهر عند عقدة النكاح	١٩	ما يكره من الإطتاب في المدخ ، وليقل ما يعلم
٢٧٦	الشروط في المزارعة	٢٠	بلوغ الصبيان وشهادتهم
٢٧٦	مالا يجوز من الشروط في النكاح	٢١	سؤال الحاكم المدعى هل لك بيعة قبل الإيمين
٢٧٦	الشروط التي لا تجل في الخنود	٢٢	اليمين على المدعى عليه في الأموال والحدود
٢٧٧	ما يجوز من شروط المكاتب إذا رضي بالبائع على أن يمتق	٢٣	إذا ادعى أو قذف فله أن يلتبس البيعة ، وينطلق لطلب البيعة
٢٧٧	الشروط في الطلاق	٢٤	اليمين بعد العصر
٢٧٧	الشروط مع الناس بالقول	٢٥	يخلف المدعى عليه حينما وجبت عليه اليمين ولا يصرف من موثق إلى غيره
٢٧٨	الشروط في الولاء	٢٦	إذا تسارع قوم في اليمين
٢٧٨	إذا اشترط في المزارعة إذا شئت أخرجتك الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب	٢٧	« إن الذين يشتركون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً »
٢٧٩	وكتاب الشروط	٢٨	كيف يستحلف ؟
٢٨٢	الشروط في القرض	٢٩	من أقام البيعة بعد اليمين
٢٨٤	المكاتب وما لا يجل من الشروط التي تخالف كتاب الله	٣٠	من أمر بإنجاز الوعد
٢٨٤	ما يجوز من الاشتراط والتفريط في الإقرار والشروط التي يتعارفها الغامض بينهم	(٥٣ - كتاب الصلح)	
٢٨٤	الشروط في الوقف	رقم ٢٦٩٠ - ٢٧١٠	
٢٦٥	ما جاء في الإصلاح بين الناس	١	ما جاء في الإصلاح بين الناس
٢٦٦	ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس	٢	قول الإمام لأصحابه اذهبوا بنا نصلح
٢٦٦	قول الإمام لأصحابه اذهبوا بنا نصلح (أن يصلحاً بينهما صلحاً والصلح خير)	٣	إذا اصطلموا على صلح جور فالصلح مردود
٢٦٦	كيف يكتب : هذا ما صالح فلان بن فلان ، وفلان بن فلان	٤	كيف يكتب : هذا ما صالح فلان بن فلان ، وفلان بن فلان
٢٦٧	الصلح مع المشركين	٥	الصلح مع المشركين

صفحة	الباب
٢٩٧	إذا وقف جماعة أرضاً مشاعها فهو جائز ...
٢٩٧	الوقف كيف يكتب ؟ ...
٢٩٧	الوقف للفقير والضعيف ...
٢٩٧	وقف الأرض للمسجد ...
٢٩٨	وقف الدراب والكراخ والعروض والصبابت ...
٢٩٨	نفقة القيم للوقف ...
٢٩٨	إذا وقف أرضاً أو بئراً واشترط لنفسه ...
٢٩٨	مثل دلاء المسلمين ...
٢٩٨	إذا قال الواقف لا تطاب ثمة إلا إلى الله فهو ...
٢٩٩	جائز ...
٢٩٩	(يا أيها الذين آمنوا شهداء بينكم إذا حضر ...
٢٩٩	أحدكم الموت حين الوصية) الخ ...
٣٠٠	قضاء الوصي ديون الميت بغير محضر من الورثة ...
(٥٦ - كتاب الجهاد والسير)	
رقم ٢٨٧٢ - ٣٠٩٠	
٣٠١	فضل الجهاد والسير ...
٣٠٢	أفضل الناس مؤمن مجاهد بنفسه وماله في ...
٣٠٢	سبيل الله ...
٣٠٣	الدعاء بالجهاد والشهادة لرجال والنساء ...
٣٠٣	درجات المجاهدين في سبيل الله ...
٣٠٤	الطهارة والزوجة في سبيل الله ، وقاب قوس ...
٣٠٤	أحدكم في الجنة ...
٣٠٤	المحور العين وصفته ...
٣٠٥	تمنى الشهادة ...
٣٠٥	فضل من يصرع في سبيل الله فمات فهو منهم ...
٣٠٦	من يكتب في سبيل الله ...
٣٠٦	من يخرج في سبيل الله من وجل ...
٣٠٧	(هل تريضون بنا إلا إحدى الحسينين) ...
٣٠٧	(من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله ...
٣٠٧	عليه) ...
٣٠٨	عمل صالح قبل القتال ...
٣٠٨	من أتاه سهم غرب فقتله ...
٣٠٩	من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا ...
٣٠٩	من أغبرت قدماه في سبيل الله ...
٣٠٩	مسح الغبار عن الرأس في السبيل ...
٣٠٩	النسل بعد الحرب والغبار ...
٣١٠	(ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً ...
٣١٠	بل أحياء عند ربهم يرزقون) ...

(٥٥ - كتاب الوصايا)

رقم ٢٧٣٨ - ٢٧٨١

٢٨٦	الوصايا ، وقول الذي صلى الله عليه وسلم « وصية الرجل مكتوبة عنده » ...
٢٨٧	أن يترك ورثته أغنياء خير من أن يتكففوا ...
٢٨٧	الناس ...
٢٨٧	الوصية بالثلث ...
٢٨٨	قول الموصي لوصيه تعاهد ولدي وما يجوز ...
٢٨٨	للموصي من الدعوى ...
٢٨٨	إذا أوصى المريص برأسه إشارة بينة جازت ...
٢٨٨	لا وصية لوارث ...
٢٨٨	الصدقة عند الموت ...
٢٨٩	(من بعد وصية يوصي بها أو دين) ...
٢٨٩	(من بعد وصية يوصي بها أو دين) ...
٢٩٠	إذا وُثف أو أوصى لأقاربه ومن الأقارب ...
٢٩١	هل يدخل النساء والولد في الأقارب ؟ ...
٢٩١	هل ينتفع الواقف بوقفه ؟ ...
٢٩٢	إذا وقف شيئاً فلم يذمه إلى غيره فهو جائز ...
٢٩٢	إذا قال داري صدقة لله ولم يبين للفقراء ...
٢٩٢	أو غيرهم فهو جائز ...
٢٩٢	إذا قال أرضي أو بشئ صدقة عن أمي فهو ...
٢٩٢	جائز ...
٢٩٢	إذا تصدق أو وقف بعض ماله أو بعض رقيقه ...
٢٩٢	أو دوابه فهو جائز ...
٢٩٢	من تصدق إلى وكيله ثم رد الوكيل إليه ...
٢٩٢	(وإذا حضر القسمة أولو القرب واليتامى ...
٢٩٣	والمساكين فادزقوهم منه) ...
٢٩٣	ما يستحب لمن يتوق فجة أن يتصدقوا عنه ، ...
٢٩٣	وقضاء النذور عن الميت ...
٢٩٤	الإيمان في الوقف والصدقة ...
٢٩٤	(وآتوا اليتامى أموالهم ولا تبدلوا الخبيث ...
٢٩٤	بالطيب) ...
٢٩٤	(وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح) ...
٢٩٥	(إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنما ...
٢٩٥	يأكلون في بطونهم ناراً) ...
٢٩٥	(ويسألونك عن اليتامى قل إصلاح لهم خير) ...
٢٩٦	استخدام اليتيم في السفر والحضر إذا كان ...
٢٩٦	صالحاً له ...
٢٩٦	إذا وقف أرضاً ولم يبين الحدود فهو جائز ...

صفحة	الباب	صفحة	الباب
٣٢٤	إضرار الخيل للسبق	٣١٠	ظل الملائكة على الشهيد
٣٢٤	غاية السباق للخيل المضمرة	٣١٠	تمنى المجاهد أن يرجع إلى الدنيا
٣٢٤	ناقة النبي صلى الله عليه وسلم	٣١١	الحنّة تحت بارقة السيوف
٣٢٥	الغزو على الحميم	٣١١	من طلب الولد للجهاد
٣٢٥	بغلة النبي صلى الله عليه وسلم البيضاء	٣١١	الشجاعة في الحرب والجن
٣٢٥	جهاد النساء	٣١٢	ما يتوعد من الجن
٣٢٥	غزو المرأة في البحر	٣١٢	من حدث بمشاهدته في الحرب
٣٢٦	حمل الرجل امرأته في الغزو دون بعض نساءه	٣١٣	وجوب التفير ، وما يجب من الجهاد والنية
٣٢٦	غزو النساء وقتلهن مع الرجل	٣١٣	الكافر يقتل المسلم ثم يسلم فيسدد بئد ويقتل
٣٢٦	حمل النساء القرب إلى الناس في الغزو	٣١٤	أن اختار الغزو على الصوم
٣٢٧	مداواة النساء الجرحى في الغزو	٣١٤	الشهادة سبع سوى القتل
٣٢٧	رد النساء الجرحى والقتل	٣١٤	(لا يستوى القاعدون من المؤمنين - غير أول الضرر - والمجاهدون في سبيل الله)
٣٢٧	نزع السهم من البدن	٣١٥	الصبر عند القتال
٣٢٧	الحراسة في الغزو في سبيل الله	٣١٥	التحريض على القتال
٣٢٨	فضل الخدمة في الغزو	٣١٥	حفر الخندق
٣٢٩	فضل من حمل متاع صاحبه في السفر	٣١٥	من حبه العز عن الغزو
٣٢٩	فضل رباط يوم في سبيل الله	٣١٦	فضل الصوم في سبيل الله
٣٢٩	من غزا بصحبة للخدمة	٣١٦	فضل النفقة في سبيل الله
٣٣٠	ركوب البحر	٣١٧	فضل من جهز غازياً أو خلفه بخير
٣٣٠	من استعان بالضمفاه والصالحين في الحرب	٣١٧	التحفظ عند القتال
٣٣١	لا يقول فلان شهيد	٣١٨	فضل الطليعة
٣٣٢	التحريض على الرمي	٣١٨	هل يبعث الطليعة وحده
٣٣٢	اللهر بالحراب ونحوها	٣١٨	سفر الإثنين
٣٣٣	الهن ومن يترس بترس صاحبه	٣١٨	أنجيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة
٣٣٤	الدرق	٣١٩	الجهاد ماض مع البر والفاجر
٣٣٤	الحمايل وتعليق السيف بالعنق	٣١٩	من احتبس فرساً
٣٣٤	حلية السيوف	٣٢٠	اسم الفرس والحمار
٣٣٥	من علق سيفه بالشجر في السفر عند القائلة	٣٢٠	ما يذكر من شؤون الفرس
٣٣٥	لبس البيضة	٣٢١	الخيال لثلاثة
٣٣٥	من لم يركس السلاح عند الموت	٣٢١	من ضرب دابة غيره في الغزو
٣٣٥	تفرق الناس عن الإمام عند القائلة	٣٢٢	الركوب على الدابة الصنبة والقحولة من الخيل
٣٣٥	والاستظلال بالشجر	٣٢٢	سهام الفرس
٣٣٦	ما قيل في الزمام	٣٢٢	من قاد دابة غيره في الحرب
٣٣٦	ما قيل في درع النبي صلى الله عليه وسلم	٣٢٣	الركاب والفرز للدابة
٣٣٦	والقميص في الحرب	٣٢٣	ركوب الفرس العرى
٣٣٧	الجبة في السفر والحرب	٣٢٣	الفرس القطوف
٣٣٧	الحريز في الحرب (الجرب)	٣٢٣	السبق بين الخيل
٣٣٨	ما يذكر في السكنين	٣٢٣	
٣٣٨	ما قيل في قتال الروم	٣٢٣	

صفحة	الباب	صفحة	الباب
٣٥٤	إرداف المرأة خلف أخيها	٣٣٩	قتال ليجود
٣٥٥	الارتداف في الغزو والحج	٣٣٩	قتال الأترك
٣٥٥	الردف على الحمار	٣٣٩	قتال الذين ينتحلون الشعر
٣٥٥	من أخذ بالركب ونحوه	٣٤٠	من صنف أصحابه عند الهزيمة ، ونزل عن دابته فاستنصر
٣٥٦	كراهية السفر بالمصاحف إلى أرض العدو	٣٤٠	الدعاء على المشركين بالخزيمة والزلزلة
٣٥٦	التكبير عند الحرب	٣٤١	هل يرشد المسلم أهل الكتاب ، أو يعلمهم الكتاب ؟
٣٥٦	مايكرة من زفع الصوت في التكبير	٣٤١	الدعاء للمشركين بالهدى لئلا تفهم
٣٥٧	التسيح إذا هبط وادياً	٣٤٢	دعوة اليهود والنصارى ، وعلى مايقاتلون عليه ؟
٣٥٧	التكبير إذا علا شرفاً	٣٤٢	دعاء النبي صلى الله عليه وسلم الناس إلى الإسلام والنبوة ، وأن لا يتخذ بعضهم بعضاً أرباباً من دون الله
٣٥٧	يكتب للمسافر مثل ما كان يعمل في الإقامة	٣٤٥	من أراد غزوة فوري بغيرها ، ومن أحب الخروج يوم الخميس
٣٥٧	السير وحده	٣٤٦	الخروج بعد الظهر
٣٥٨	السرعة في السير	٣٤٦	الخروج آخر الشهر
٣٥٩	إذا حل على فرس فرأها تباع	٣٤٧	الخروج في رمضان
٣٥٩	الجهاد بإذن الأيوبيين	٣٤٧	التوديع
٣٥٩	ما قيل في الجرم ونحوه في أعتاق الإبل	٣٤٧	السمع والطاعة للإمام
٣٥٩	من اكتتب في جيش فخرجت امرأته حاجة أو كان له عذر هل يؤذن له ؟	٣٤٧	يقاتل من وراء الإمام ويتقى به
٣٥٩	الجاسوس	٣٤٨	اليعة في الحرب أن لا يفروا
٣٦٠	الكسوة للأسارى	٣٤٩	عزم الإمام على الناس فيما يطيقون
٣٦١	فضل من أسلم على يديه رجل	٣٤٩	كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا لم يقاتل أول النهار أحر القتال حتى تزول الشمس
٣٦١	الأسارى في السلاسل	٣٤٩	استئذان الرجل الإمام
٣٦١	فضل من أسلم من أهل الكتابين	٣٥٠	من غزا وهو حديث عهد بمرسه
٣٦٢	أهل الدار يبيتون فيصاب الولدان والفرارى	٣٥٠	من اختار الغزو بعد البناء
٣٦٢	قتل الصبيان في الحرب	٣٥٠	مبادرة الإمام عند الفزع
٣٦٢	قتل النساء في الحرب	٣٥٠	السرعة والركض في الفزع
٣٦٢	لا يعذب بعداب الله	٣٥١	الخروج في الفزع وحده
٣٦٣	(فإما منا بعد وإما فداء)	٣٥١	الجمائل والحملان في السبيل
٣٦٣	هل للأسير أن يقتل ويخدع الذين أسروه حتى ينجو من الكفرة ؟	٣٥١	الأجير
٣٦٣	إذا حرق المشرك المسلم هل يحرق ؟	٣٥٢	ما قيل في لواء النبي صلى الله عليه وسلم
٣٦٤	حدثنا يحيى بن بكير	٣٥٢	قول النبي صلى الله عليه وسلم نصرت بالرعب مسيرة شهر
٣٦٤	حرق الدور والنخيل	٣٥٣	هل الزاد في الغزو
٣٦٤	قتل النائم المشرك	٣٥٤	هل الزاد على الرقاب
٣٦٥	لا تمنوا لقاء العدو		
٣٦٦	الحرب خدعة		
٣٦٦	الكذب في الحرب		
٣٦٦	الفتك بأهل الحرب		
٣٦٧	ما يجوز من الاحتياك والحذر مع من يخشى معرفته		

الباب	صفحة	الباب	صفحة
١٦١	الرجز في الحرب ورفع الصوت في حفر الخندق	١٩٢	البشارة في الفتوح
١٦٢	من لا يثبت على الخيل	١٩٣	ما يحطى البشير
١٦٣	دواء الجرح بإحراق الحصير وغسل المرأة عن أبيها الدم عن وجهه وحمل الماءي الترس	١٩٤	لاهجرة بعد الفتح
١٦٤	ما يكره من التنازع والاختلاف في الحرب وعقوبة من عصي إمامه	١٩٥	إذا اضطر الرجل إلى النظر في شعور أهل اللذمة، والمؤمنات إذا عصين الله وتجريدهن
١٦٥	إذا فرغوا بالليل	١٩٦	استقبال الغزاة
١٦٦	من رأى العدو فتأدى بأعلى صوته يا صباحاه حتى يسمع الناس	١٩٧	ما يقول إذا رجع من الغزو
١٦٧	من قال خذها وأنا ابن فلان	١٩٨	الصلاة إذا قدم من سفر
١٦٨	إذا نزل العدو على حكم رجل	١٩٩	الطعام عند القتلوم
١٦٩	قتل الأسير وقتل البصير		
١٧٠	هل يستأسر الرجل ، ومن لم يستأسر ، ومن ركع ركعتين عند القتل		
١٧١	فكاك الأسير		
١٧٢	فداء المشركين		
١٧٣	الحربي إذا دخل دار الإسلام بغير أمان		
١٧٤	يقاتل عن أهل اللذمة ولا يسترقون		
١٧٥	جوائز الوفد		
١٧٦	هل يستشفع إلى أهل اللذمة ؟ ومعاملتهم		
١٧٧	التجمل للوفود		
١٧٨	كيف يعرض الإسلام على الصبي ؟		
١٧٩	قول النبي صلى الله عليه وسلم لليهود : أسلموا تسلموا		
١٨٠	إذا أسلم قوم في دار الحرب ، ولهم مال وأرضون ، فهي لهم		
١٨١	كتابة الإمام الناس		
١٨٢	إن الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر		
١٨٣	من تأمر في الحرب من غير إمرة إذا خاف العدو		
١٨٤	العون بالمدد		
١٨٥	من غلب العدو فأقام على عرصتهم ثلاثاً		
١٨٦	من قسم الغنيمة في غزوه وسفروه		
١٨٧	إذا غم المشركون مال المسلم ثم وجدته المسلم		
١٨٨	من تكلم بالفارسية والرطافة		
١٨٩	الفلول		
١٩٠	التليل من الفلول		
١٩١	ما يكره من ذبح الإبل والنعم في المقام		
١	فرض الخمس - قصة فذك	١	فرض الخمس - قصة فذك
٢	أداء الخمس من الدين	٢	أداء الخمس من الدين
٣	نفقة نساء النبي صلى الله عليه وسلم بعد وفاته	٣	نفقة نساء النبي صلى الله عليه وسلم بعد وفاته
٤	ما جاء في بيوت أزواج النبي صلى الله عليه وسلم وما نسب من النبيات إليهن	٤	ما جاء في بيوت أزواج النبي صلى الله عليه وسلم وما نسب من النبيات إليهن
٥	ما ذكر من درج النبي صلى الله عليه وسلم وعصاه وسيفه وقدره وخاتمه	٥	ما ذكر من درج النبي صلى الله عليه وسلم وعصاه وسيفه وقدره وخاتمه
٦	الدليل على أن الخمس لنواب النبي صلى الله عليه وسلم والمسكين ، وإيثار النبي صلى الله عليه وسلم أهل الصفة والأرامل	٦	الدليل على أن الخمس لنواب النبي صلى الله عليه وسلم والمسكين ، وإيثار النبي صلى الله عليه وسلم أهل الصفة والأرامل
٧	(فإن لله خمسة)	٧	(فإن لله خمسة)
٨	(أحلت لكم الغنائم)	٨	(أحلت لكم الغنائم)
٩	الغنيمة لمن شهد الوقعة	٩	الغنيمة لمن شهد الوقعة
١٠	من قاتل للمغم هل ينقص من أجره ؟	١٠	من قاتل للمغم هل ينقص من أجره ؟
١١	قصة الإمام ما يقدم عليه ، ويحيا لمن لم يحضره أو غاب عنه	١١	قصة الإمام ما يقدم عليه ، ويحيا لمن لم يحضره أو غاب عنه
١٢	كيف قسم النبي صلى الله عليه وسلم قريظة والتضير ؟ وما أعطى من ذلك في نواتبه	١٢	كيف قسم النبي صلى الله عليه وسلم قريظة والتضير ؟ وما أعطى من ذلك في نواتبه
١٣	بركة الغزاة في ماله حياً ومتياً مع النبي صلى الله عليه وسلم وولادة الأمر	١٣	بركة الغزاة في ماله حياً ومتياً مع النبي صلى الله عليه وسلم وولادة الأمر
١٤	إذا بعث الإمام رسولا في حاجة أو أمره بالمقام هل يهيم له ؟	١٤	إذا بعث الإمام رسولا في حاجة أو أمره بالمقام هل يهيم له ؟
١٥	ومن الدليل على أن الخمس لنواب المسلمين	١٥	ومن الدليل على أن الخمس لنواب المسلمين
١٦	ما من النبي صلى الله عليه وسلم على الأسارى من غير أن يخمس	١٦	ما من النبي صلى الله عليه وسلم على الأسارى من غير أن يخمس
١٧	ومن الدليل على أن الخمس للإمام	١٧	ومن الدليل على أن الخمس للإمام
١٨	من لم يخمس الأسلاب ومن قتل قتيلا فله سلبه	١٨	من لم يخمس الأسلاب ومن قتل قتيلا فله سلبه

﴿ ٥٧ كتاب فرض الخمس ﴾

رقم ٣٠٩١ - ٣١٥٥

صفحة	الباب	صفحة	الباب
٤٢٠	صفحة الشمس والشمس (محبسان)	٤	من غير أن يخمس وحكم الإمام فيه
٤٢٢	(وهو الذي يرسل الرياح بشرأ بين يدي ربحته)	٥	١٩ ما كان الذي صلى الله عليه وسلم يعطى المولفة قلوبهم وغيرهم من الخمس ونحوه
٤٢٢	ذكر الملائكة	٦	٢٠ ما يصيب من الطعام في أرض الحرب ... مع أهل الذمة والحرب
٤٢٢	إذا قال أحدكم آمين والملائكة في السماء فوافقت إحداها الأخرى غفر له ما تقدم من ذنبه	٧	
٤٢٧	من جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة	٨	
٤٣٠	صفحة أبواب الجنة	٩	
٤٣٤	صفحة النار وأنها مخلوقة	١٠	
٤٣٥	صفحة إبليس وجنوده	١١	
٤٣٧	ذكر الجن وثوابهم وعقابهم	١٢	
٤٤٣	(وإذ صرفنا إليك نفراً من الجن)	١٣	
٤٤٣	(ويث فيها من كل دابة)	١٤	
٤٤٤	خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال	١٥	
٤٤٦	خمس من الثواب فواست يقتلن في الحرم	١٦	
٤٤٨	إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغضه	١٧	
	(٦٠ - كتاب الأنبياء)		
	رقم ٢٤٨٨ - ٢٣٢٦		
٤٤٩	خلق آدم وذريته	١	
٤٥٢	الأرواح جنود مجنونة	٢	
٤٥٢	(ولقد أرسلنا نوحاً إلى قومه)	٣	
٤٥٤	(وإن إلياس لمن المرسلين)	٤	
٤٥٤	ذكر إدريس عليه السلام	٥	
٤٥٥	(وإلى عاد أخاهم هوداً)	٦	
٤٥٧	قصة يأجوج ومأجوج	٧	
٤٥٩	(واتخذ الله إبراهيم خليلاً)	٨	
٤٦٢	يزفون : النسلان في المشي	٩	
٤٦٦	حديث أبي ذر أي مسجد وضع في الأرض	١٠	
٤٦٧	(ونبئهم عن خيف إبراهيم)	١١	
٤٦٧	(وإذ كثر في الكتاب إسماعيل إنه كان صادق الوعد)	١٢	
٤٦٨	قصة إسحاق بن إبراهيم عليهما السلام	١٣	
٤٦٨	(أم كنتم شهداء إذ حضر يعقوب الموت)	١٤	
٤٦٨	(ولو طأ إذ قال لقومه أتأتون الفاحشة وأنتم تبصرون)	١٥	
٤٦٨	(فلما جاء آل لوط المرسلون)	١٦	
٤٦٩	(وإلى ثمود أخاهم صالحاً)	١٧	
٤٦٩	(أم كنتم شهداء إذ حضر يعقوب الموت)	١٨	
	(٥٩ - كتاب بدء الخلق)		
	رقم ٣١٩٠ - ٣٢٢٥		
٤١٨	(هو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده)	١	
٤١٩	ما جاء في سبع أرضين	٢	
٤٢٠	في النجوم	٣	
٤٠٠	١٩	٤٠٢	٢٠
٤٠٥	١		
٤٠٦	٢		
٤٠٨	٣		
٤٠٨	٤		
٤٠٨	٥		
٤٠٩	٦		
٤١٠	٧		
٤١٠	٨		
٤١١	٩		
٤١١	١٠		
٤١١	١١		
٤١٢	١٢		
٤١٢	١٣		
٤١٢	١٤		
٤١٣	١٥		
٤١٣	١٦		
٤١٣	١٧		
٤١٤	١٨		
٤١٤	١٩		
٤١٤	٢٠		
٤١٤	٢١		
٤١٤	٢٢		

صفحة	الباب	صفحة	الباب
٤٩١	ما ذكر عن نبي إسرائيل	٤٦٩	(لقد كان في يوسف وإخوته آيات)
٤٩٤	حديث أبرص وأعمى وأقرع في بني إسرائيل	٤٧٠	(وأيوب إذ نادى ربه أنى مضى وأنت
٤٩٥	(أم حسب أن أصحاب الكهف والرقيم)	٤٧١	أرحم الراحمين)
٤٩٥	حديث الغار	٤٧١	(وأذكر في الكتاب موسى إنه كان مخلصاً
٤٩٦	حديث « بينا امرأة ترضع ابنها إذ مر بها	٤٧١	وكان رسولاً نبياً)
٤٩٦	راكب »	٤٧٢	(وهل أتاك حديث موسى إذ رأى ناراً)
﴿ ٦١ - كتاب المناقب ﴾		٤٧٣	(وقال رجل مؤمن من آل فرعون يكتم إيمانه)
رقم ٣٦٤٨ - ٣٤٨٩		٤٧٣	(وهل أتاك حديث موسى - وكلم الله موسى
٥٠٢	(يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى)	٤٧٣	تكليماً)
٥٠٤	مناقب قريش	٤٧٣	(وواعدنا موسى ثلاثين ليلة وأحصناها بدمش)
٥٠٥	نزل القرآن بلسان قريش	٤٧٤	طوفان من السيل
٥٠٦	نسبة اليمن إلى إسماعيل	٤٧٤	حديث المضر مع موسى عليهما السلام
٥٠٦	ليس من رجل ادعى لغير أبيه وهو يعلمه إلا	٤٧٦	(ادخلوا الباب سجداً وقولوا حطية)
٥٠٦	كفر	٤٧٧	(يعكفون على أصنام لهم)
٥٠٧	ذكر أسلم وغفار ومزينة وجهينة وأشجع	٤٧٨	(وإذا قال موسى لفرومه إن الله يأمرك أن
٥٠٨	ذكر قحطان	٤٧٨	تذهبوا بقره)
٥٠٨	ما يهني من دعوى الجاهلية	٤٧٨	وفاة موسى وذكره
٥٠٩	قصة خزاعة	٤٧٩	(وضرب الله مثلا للذين آمنوا امرأة فرعون)
٥٠٩	قصة إسلام أبي ذر رضى الله عنه	٤٧٩	(إن قارون كان من قوم موسى)
٥٠٩	قصة زرم	٤٧٩	(وإلى مدين أخاهم شعيباً)
٥١٠	قصة زرم وجهل العرب	٤٨٠	(وإن يونس لمن المرسلين)
٥١١	من انتسب إلى آباءه في الإسلام والجاهلية	٤٨٠	(وأسألم عن القرية التي كانت حاضرة
٥١١	ابن أخت القوم منهم ، ومولى القوم منهم	٤٨١	البحر)
٥١٢	قصة الحبش وقول النبي صلى الله عليه وسلم	٤٨١	(وآتينا داود زبوراً)
٥١٢	يا بني أرفدة	٤٨٢	أحب الصلاة إلى الله صلاة داود
٥١٢	من أحب أن لا يسب نسبه	٤٨٢	(وأذكر عبدنا داود ذا الأيد إنه أواب)
٥١٢	ما جاء في أسماء رسول الله صلى الله عليه وسلم	٤٨٣	(ووهبنا نداد سليمان)
٥١٣	خاتم النبيين	٤٨٤	(ولقد آتينا لقمان الحكمة أن اشكر الله)
٥١٣	وفاة النبي صلى الله عليه وسلم	٤٨٤	(واضرب لهم مثلا أصحاب القرية)
٥١٣	كنية النبي صلى الله عليه وسلم	٤٨٥	(ذكر رحمة ربك عبده زكريا)
٥١٣	حديث دعاء النبي صلى الله عليه وسلم للمائب	٤٨٥	(وأذكر في الكتاب مريم إذ انتبذت من أهلها
٥١٤	ابن يزيد	٤٨٥	مكناً شرقياً)
٥١٤	خاتم النبوة	٤٨٥	(وإذا قالت الملائكة يا مريم إن الله اصطفاك
٥١٤	صفة النبي صلى الله عليه وسلم	٤٨٦	وطهرتك واصطفاك على نساء العالمين)
٥٢٠	كان النبي صلى الله عليه وسلم تنام عينه ولا	٤٨٦	(إذا قالت الملائكة يا مريم إن الله يبشرك بكلمة
٥٢٠	ينام قلبه	٤٨٦	منه)
٥٢٠	علامات النبوة في الإسلام	٤٨٦	(يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ولا
٥٣٧	(يعرفونه كما يعرفون أبناءهم)	٤٨٦	تقولوا على الله إلا الحق)
٥٣٧	سؤال المشركين أن يرجم النبي صلى الله عليه	٤٨٧	(وأذكر في الكتاب مريم إذ انتبذت من
٥٣٧	وسلم آية فأراهم انشقاق القمر	٤٨٧	أهلها)
٥٣٨	بقية أحاديث علامات النبوة	٤٩٠	تقول عيسى بن مريم عليهما السلام

تصويب

وقعت بعض الأخطاء المطبعية في الجزء الثاني من الجامع الصحيح :

الصفحة	السطر	الخطأ	الصواب
١٥	١٤	فلبلس	فلبلس
١٥	١٧	ورن	ورس
٢٠	١٥	٦٧١	٦٧٠١
٣٣	٤	ن	عن
٣٨	هامش : ٢	القبيلة	القبلة
٥٣	هامش : ٣	فأنى	فأى
٦٨	٤	أواخر	الأواخر
١٠٧	١٧	٢٨٢	٢١٨٢
١٣٥	هامش : ١	الآة	الآمة
١٥١	١٩	رضى لله	رضى الله
١٦٥	٣	فما	فيما
١٨١	٩	صا	صلى الله
٢٢٨	هامش : ٢	مغك	منك
٢٤٣	هامش : ٣	التقشف	التقشف
٢٤٦	٨٤٧	أن لا ترقابوا	ألا ترقابوا
٢٤٧	٢	يلغى	يلغى
٢٥١	١٧	تعلمون	تعملون
٢٥٢	١	متكأ	متكأ
٢٥٦	١٢	رويا	رؤيا
٢٥٦	١٧	يَاتَل	يَاتَل
٢٥٧	٩	أزكى	أزكى
٢٥٧	١٣	إسماعيل	إسماعيل
٢٧٣	١٣	الذبن	الذبن

الصواب	الخطأ	السطر	الصفحة
رحيم	رحيم	١٣	٢٧٣
بريرة	بريرة	١٤	٢٧٤
أحق	حق	١٥	٢٧٨
جهنم	جهنم	١٠	٢٨٨
[النساء : ١٢]	[النساء : ٢٢]	٣	٢٨٩
بأذن	بأذن	٢٠	٢٨٩
[النساء : ٢ : ٣]	[النساء : ١٢ : ١٣]	٧	٢٩٤
فألقته	فألقته	٤	٣٤١
وسألتك	وسألتك	٣	٣٤٤
وسلم	وسلم	٢	٣٥٨
﴿ واذكر عبدنا ﴾	﴿ واذكر عهدنا ﴾	١٢	٤٨٢
بين	بين	١٧	٤٨٨
الزهري	الزهري	١١	٤٨٩
انخداعا	انخداعا	٥ هامش	٤٩٦

الجامع الصحيح

المسند من حديث رسول الله ﷺ وسننه وأيامه

لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري

(٢٩٤ - ٢٥٦ هـ)

وقام بإخراجه ، وأشرف على طبعه

قصي الدين الخطيب

رقم كتيبه وأبوابه وأحاديثه

واستقصى أطرافه

محمد بن عبد الباقي

قام بشرحه وتصحيح تجاربه

وتحقيقه

محمد بن الخطيب

الجزء الثالث

المكتبة السلفية

القاهرة

الطبعة الأولى من مطبعتنا السلفية ومكتبتها

سنة ١٤٠٠ هجرية

(حقوق الطبع والنقل والإقتباس والتصوير محفوظة للناسر)

عنيت بنشره

المكتبة السلفية

٢١ شارع الفتح بالروضة • القاهرة • تليفون ٨٤٠٣٦٤

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٦٢) كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ

١ - باب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، ومن صحب النبي أو رآه من المسلمين فهو من أصحابه^(١) .

٣٦٤٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْخَدْرِيُّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « يَا أَيُّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ فَيَغْزُو فِتَامٌ مِنَ النَّاسِ ، فَيَقُولُونَ : فَيَكُم مِّنْ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَيَقُولُونَ لَهُمْ : نَعَمْ ، فَيَفْتَحُ لَهُمْ . ثُمَّ يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ فَيَغْزُو فِتَامٌ مِنَ النَّاسِ فَيَقَالُ : فَيَكُم مِّنْ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَقُولُونَ : نَعَمْ فَيَفْتَحُ لَهُمْ . ثُمَّ يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ فَيَغْزُو فِتَامٌ مِنَ النَّاسِ فَيَقَالُ : هَلْ فَيَكُم مِّنْ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَيَقُولُونَ نَعَمْ ، فَيَفْتَحُ لَهُمْ »^(٢) .

(١) شرف الصحبة للنبي ﷺ قد تمتد ويعظم ، كصحبة العشرة المبشرين بالجنة رضوان الله وسلامه عليهم ، ومن يلهم في الاستجابة للدعوة في دار الأرقم بن أبي الأرقم والمباذرون للولاية والنصرة قبل ذلك وبعد ذلك ، والذين هاجروا المهجرين ، والذين بايعوا البيعتين ، والذين شهدوا معه ﷺ بديراً والمشاهد كلها ، والذين جلسوا معه مجالس الهداية في المسجد النبوي وغيره ، وشاركوا في حمل أعباء الدعوة ، وقد لا تطول الصحبة إلى هذا الحد تقتصر على بعض الملازمة . وقد يقتصر شرف الصحبة على الدخول في الإسلام في المدة الأخيرة من حياته الله .

ومنهم من ولد بعد الهجرة فتوفى ﷺ وهو صغيراً ودون البلاغ كالحسن بن علي وأمثلة من أحداث الصحابة . وقد يقتصر شرف الصحبة على مجرد الرؤية كالذين حجوا معه ﷺ حجة الوداع ولم يلازموه قبلها أو بعدها . فكل هؤلاء لهم شرف الصحبة ، لكن ذلك يتفاوت بتفاوت الملازمة والمشاركة في حمل أعباء الدعوة ، والاضطلاع بشؤونها ، والتلقى لستها ، والالتزام لأهدافها . غير أن مما امتازت به دعوة الإسلام على كل دعوة أخرى لأى نبي من حاملي رسالات الله ، أن الذين استجابوا لدعوة الإسلام كانوا بها أكثر وأقوى وأنبئ وأكرم من أمثالهم في جميع الديانات والمعروفة أسماءهم من الصحابة رجالاً ونساء ممن دونهم المحافظ ابن حجر عن أسلافه تراجم طويلة أو قصيرة في كتابه « الإصابة » بلغ عددهم (١٢٢٩٤) ، وقد يكون بينهم من تكرر باختلاف التسمية ، أو الإشتهار باسم وكنية ، لكن من لم تدون أسماءهم لاشك أنهم أضعاف أضعاف هذا العدد ، بل يمكننا أن نعتبر أن جزيرة العرب كلها استجابت لدعوة الإسلام في صدره الأول ، ثم شاركت كلها في نشر هذه الدعوة تحت أكرمة الجهاد والتي عقدها الخلفاء الراشدون في المدينة للسادة للقادة من خير أصحاب عرفتهم الإنسانية ، لخير نبي حمل أكمل رسالات السماء إلى أهل الأرض . وآخر من مات من الصحابة أبو الطفيل عامر بن واثلة الليثي وكانت وفاته سنة مائة أو بعدها .

(٢) ومن حديث واثلة عند أبي شيبة رفعه وإسناده حسن « لا تزالون بخير مادام فيكم من رأي وصاحبني ، والله لا تزالون بخير مادام فيكم من رأي من رأي وصاحبني » .

٣٦٥٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا النَّضْرُ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ سَمِعْتُ زَهْدَمَ بْنَ مُضْرِبٍ قَالَ سَمِعْتُ عِمْرَانَ بْنَ حِصْبِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ . قَالَ عِمْرَانُ : فَلَا أَدْرَى أَذْكَرُ بَعْدَ قَرْنِهِ قَرْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ثُمَّ إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمًا يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ ، وَيَنْذُرُونَ وَلَا يُؤْفُونَ ، وَيُظْهَرُ فِيهِمُ السَّمَنُ »

٣٦٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُبَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةَ أَحَدِهِمْ يَمِينُهُ ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ » . قَالَ قَالَ إِبْرَاهِيمُ : وَكَانُوا يَضْرِبُونَنَا عَلَى الشَّهَادَةِ وَالْعَهْدِ وَنَحْنُ صِغَارٌ

٢ - باب مناقب المهاجرين وفضلهم^(١)

منهم أبو بكر عبد الله بن أبي قحافة التيمي رضى الله عنه

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [الحشر : ٨] : ﴿ لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴾

وقال [التوبة : ٤٠] : ﴿ إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ - إِلَى قَوْلِهِ - إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ

قَالَتْ عَائِشَةُ وَأَبُو سَعِيدٍ وَابْنُ عَبَّاسٍ^(٢) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ « وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْغَارِ »

٣٦٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ « اشْتَرَى أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ عَازِبٍ رَحْلًا بِثَلَاثَةِ عَشَرَ دِرْهَمًا ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعَازِبٍ : مَرِ الْبَرَاءَ فَلْيَحْمِلْ إِلَيَّ رَحْلِي ، فَقَالَ عَازِبٌ : لَا حَاجَتِي تُحَدِّثُنَا كَيْفَ صَنَعْتَ أَنْتَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ خَرَجْنَا مِنْ مَكَّةَ وَالْمَشْرِكُونَ يَطْلُبُونَكُمْ^(٣) . قَالَ : ارْتَحَلْنَا مِنْ مَكَّةَ فَأَحْبَبْنَا - أَوْ سَرِينَا - لَيْلَتَنَا وَيَوْمَنَا حَتَّى أَظْهَرَ نَاوِقَامَ قَائِمُ الظَّهيرةِ فَرَمَيْتُ بِبَصْرِي هَلْ أَرَى مِنْ ظِلِّ قَاوِي إِلَيْهِ ، فَإِذَا صَخْرَةٌ أُنْيَتْهَا ، فَتَنَظَّرْتُ بِعَيْةِ ظِلِّهَا فَسَوَّيْتُهِ ، ثُمَّ فَرَشْتُ لِلنَّبِيِّ

(١) المهاجرون هم صنف من أصحاب رسول الله ﷺ تركوا أوطانهم لله ، والتحقوا بالنبي ﷺ في المدينة لتأييد الإسلام وإعلاء كلمته والتضحية بالنفس والنفس لإزالة العوائق المصطنعة لمقاومة إنتشاره وذيوعه . وغير المهاجرين هم الأوس والخزرج من أهل المدينة الذين فتحوا أبواب وطنهم لتكون حصنا لكل من تطوع في الجهاد لنشر الإسلام . وصنف ثالث من الصحابة - غير المهاجرين والأنصار - وهم الذين دخلوا في الإسلام بعد فتح مكة إلى أن توفى الله رسوله .

(٢) حديث ابن عباس يأتي برقم ٤٦٦٥ ، وفيه قوله عن ابن الزبير « وأما جده فصاحب الغار » (يرهه أبابكر) قال الحافظ : ولابن عباس حديث آخره لعله أسس بالمراد ، أخرجه أحمد برقم ٣٠٦٢ من طريق عمرو بن ميمون عنه قال « كان المشركون يرمون عليا وهم يظنون أنه النبي ﷺ فجاء أبو بكر فقال : يا رسول الله . فقال له على : أنه انطلق نحو بئر ميمون فأدركه ، قال فانطلق أبو بكر فدخل معه الغار » وأصله في الترمذي والنسائي دون المقصود منه هنا . وروى الحاكم من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ فَانزَلْنَا اللَّهُ سَكِينَةً عَلَيْهِ ﴾ [التوبة : ٤٠] قال : « على أبي بكر » . وروى عبد الله بن أحمد زيادات المسند من وجه آخر عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : « أبو بكر صاحبي ومؤنسي في الغار » .

(٣) هذا نموذج لما كان عليه الصحابة من الحرص على تتبع سيرة الرسول ﷺ وستته وأخذها من يانيعها وحفظها ، وأدائها بأدق ما تطيقه الذاكرة القوية ، كذاكرة أهل ذلك الجيل من عرب الإسلام .

صلى الله عليه وسلم فيه ، ثُمَّ قُلْتُ لَهُ : اضْطَجِعْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ فَاضْطَجِعَ النَّبِيُّ ﷺ ، ثُمَّ انْطَلَقْتُ أَنْظُرُ مَا حَوْلِي : هَلْ أَرَى مِنْ الطَّلَبِ أَحَدًا ؟ فَإِذَا أَنَا بِرَاعِي غَنَمٍ يَسُوقُ غَنَمَهُ إِلَى الصَّخْرَةِ ، يُرِيدُ مِنْهَا الَّذِي أَرَدْنَا ، فَسَأَلْتُهُ فَقُلْتُ لَهُ : لِمَنْ أَنْتَ يَا غَلَامٌ ؟ فَقَالَ لِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ سَمَاءُ فَعَرَفْتُهُ ، فَقُلْتُ : هَلْ فِي غَنَمِكَ مِنْ لَبَنٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قُلْتُ : فَهَلْ أَنْتَ حَالِبٌ لَنَا ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَأَمَرْتُهُ فَأَعْتَقَلَ شَاةً مِنْ غَنَمِهِ ، ثُمَّ أَمَرْتُهُ أَنْ يَنْفُضَ ضَرْعَهَا مِنَ الْعُبَارِ ، ثُمَّ أَمَرْتُهُ أَنْ يَنْفُضَ كَفَّيْهِ فَقَالَ هَكَذَا ، ضَرَبَ إِحْدَى كَفَّيْهِ بِالْأُخْرَى فَحَلَبَ لِي كُثْبَةً (١) مِنْ لَبَنٍ ، وَقَدْ جَعَلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِدَاوَةَ عَلَى فَمِهَا خِرْقَةٌ ، فَصَبَبْتُ عَلَى اللَّبَنِ حَتَّى بَرَدَ أَسْفَلُهُ ، فَأَنْطَلَقْتُ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَوَافَقْتُهُ قَدْ اسْتَيْقَظَ ، فَقُلْتُ : اشْرَبْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيَتْ . ثُمَّ قُلْتُ : قَدْ آتَى الرَّحِيلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : بَلَى . فَأَرْتَحَلْنَا وَالْقَوْمُ يَطْلُبُونَنَا ، فَلَمْ يُدْرِكْنَا أَحَدٌ مِنْهُمْ غَيْرُ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ عَلَى فَرَسٍ لَهُ فَقُلْتُ : هَذَا الطَّلَبُ قَدْ لَحِقَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ : لَا تَحْزَنْ ، إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا .

(تَرْيِخُونَ) بِالْعَشِيِّ ، (تَسْرَحُونَ) بِالغَدَاةِ .

٣٦٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قُلْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا فِي الْغَارِ : لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ نَظَرَ تَحْتَ قَدَمَيْهِ لَأَبْصَرَنَا . فَقَالَ : مَا ظَنُّكَ يَا أَبَا بَكْرٍ يَا نَبِيَّ اللَّهِ تَالِثُهُمَا » (٢) .

[الحديث ٣٦٥٣ - طرفاه في : ٣٩٢٢ ، ٤٦٦٣]

٣ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « سَلُّوا الْأَبْوَابَ إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ » قَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٣٦٥٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ قَالَ حَدَّثَنِي سَالِمٌ أَبُو النَّضْرِ عَنْ بُشَيْرِ ابْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « حَظَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ (١) وَقَالَ : إِنْ اللَّهُ خَيْرٌ عَبْدًا بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ ، فَاحْتَارَ ذَلِكَ الْعَبْدُ مَا عِنْدَ اللَّهِ . قَالَ فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ (٢) ، فَعَجَبْنَا لِبِكَائِهِ أَنْ يُخْبِرَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ الْمُخَيْرُ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ أَعْلَمَنَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٣) : إِنْ آمَنَ النَّاسُ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِي وَمَالِي أَبُو بَكْرٍ (٤) ، وَلَوْ

(١) الكعبة : كل قليل جمعته من طعام أو لبن أو غيره . والإداوة : الإناء .

(٢) من حديث أنس : « قال حدثني أبو بكر قال : كنت مع النبي ﷺ في الغار ، فرأيت آثار المشركين ، قلت : يا رسول الله لو أن أحدهم رفع قدمه رأنا . قال : ما ظنك يا نبي الله تالثهما » .

(٣) وذلك في مرض وفاته ﷺ كما في حديث ابن عباس .

(٤) لما أتى الله عز وجل نبيه ﷺ رسالته إلى الإنسانية ، وفتح له مكة ووفدت إليه وفود العرب من أعماق الجزيرة جنوبا وشمالا وشرقا ، كان ﷺ بين أن يمد الله له في حياته فيتمتع بنعمة هذا النجاح العظيم ، وهذا أعظم ما يتمناه في الدنيا كل من أصاب النجاح في جهاده وسعيه ، وبين أن يعجل له لقاءه ومكافأته بنعيم الخلود ، ولا يكون ذلك إلا بانتهاء حياته في الدنيا ، وقد فهم أبو بكر هذا المعنى قبل أن ينتبه إليه غيره من إخوانه وكلهم من أهل الألمية والدكاء والمدارك الواسمة .

(٥) لعله ﷺ لاحظ بكاء أبي بكر وعرف ما في نفسه ، فخطرت في باله فضائله الأخرى رضي الله عنه فقال ذلك .

(٦) وعند الترمذي من حديث أبي هريرة « مالأحد عندنا بد إلا كافأناه عليها ، ما خلا أبا بكر ، فإن له عندنا بدأ بكافئه الله بها يوم القيامة » .

كنت متخذاً خليلاً غير ربي لا اتخذت أبا بكر ، ولكن أخوة الإسلام ومودته لا يقيمن في المسجد باب إلا سد ، إلا باب أبي بكر ^(١) .

٤ - باب فضل أبي بكر بعد النبي صلى الله عليه وسلم

٣٦٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كُنَّا نُخَيَّرُ بَيْنَ النَّاسِ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَيَّرَ أَبُو بَكْرٍ ، ثُمَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، ثُمَّ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ »
[الحدِيث : ٣٦٥٥ - طرفه في ٣٦٩٧]

٥ - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم « لو كنت متخذاً خليلاً » قاله أبو سعيد
٣٦٥٦ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لو كنت متخذاً خليلاً لا اتخذت أبا بكر ، ولكن أخي وصاحبي »
٣٦٥٧ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ وَمُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ التَّبُوكِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ وَقَالَ « لو كنت متخذاً خليلاً لا اتخذته خليلاً ، ولكن أخوة الإسلام أفضل »

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ .. مِثْلَهُ .

٣٦٥٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ : كَتَبَ أَهْلُ الْكُوفَةِ إِلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ فِي الْجَدِّ ، فَقَالَ : أَمَا الَّذِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لو كنت متخذاً من هذه الأمة خليلاً لا اتخذته ، أنزله أبا ، يعني أبا بكر »

٣٦٥٩ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَا : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعَمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « أَنْتِ امْرَأَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمْرُهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ قَالَتْ : أَرَأَيْتَ إِنْ جِئْتُ وَلَمْ أَجِدْكَ - كَأَنَّهَا تَقُولُ الْمَوْتَ - قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنْ لَمْ تَجِدِينِي فَأْتِي أبا بَكْرٍ »
[الحدِيث : ٣٦٥٩ - طرفاه في : ٧٢٢٠ ، ٧٣٦٠]

٣٦٦٠ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ أَبِي الطَّيِّبِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُجَالِدٍ حَدَّثَنَا يَبَّانُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ وَبَرَةَ بْنِ

(١) ذكر عمر بن شبة في أخبار المدينة « أن دار أبي بكر التي أذن له في إبقاء الفوخة منها إلى المسجد كانت ملاصقة للمسجد ، ولم تزل بيد أبي بكر حتى إحتاج إلى شيء يعطيه لبعض من وفد عليه فباعها ، فاشتريتها حفصة أم المؤمنين بأربعة آلاف درهم ، فلم تزل بيدها إلى أن أرادوا توسيع المسجد في خلافة عثمان ، فطلبوها منها ليوسموا بها المسجد فامتعت وقالت : كيف بطريقي إلى المسجد ؟ فقيل لها : نعطيك داراً أوسع منها وتجعل لك طريقاً مثلها ، فسلمت ورضيت .

عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ هَمَّامٍ قَالَ سَمِعْتُ عَمَّارًا يَقُولُ « رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَامَعَهُ إِلَّا خَمْسَةَ أَعْيُدٍ وَأَمْرَاتَانِ وَأَبُو بَكْرٍ »

[الحديث ٣٦٦٠ - طرفه في : ٣٨٥٧]

٣٦٦١ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ وَاقِدٍ عَنْ بُسَيْرِ بْنِ عَبِيدِ اللَّهِ عَنْ عَائِذِ اللَّهِ أَيْ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِذْ أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ آخِذًا بِطَرْفِ ثَوْبِهِ حَتَّى أَبْدَى عَنْ رُكْبَتَيْهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : أَمَا صَاحِبُكُمْ فَقَدْ غَامَرَ (١) ، فَسَلَّمُ وَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ ابْنِ الْخَطَّابِ شَيْءٌ ، فَأَسْرَعْتُ إِلَيْهِ ثُمَّ نَدِمْتُ ، فَسَأَلْتَهُ أَنْ يَغْفِرَ لِي فَأَيَّ عَلَيَّ ، فَأَقْبَلْتُكَ إِلَيْكَ . فَقَالَ : يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ (ثَلَاثًا) . ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ نَدِمَ ، فَأَتَى مَنْزِلَ أَبِي بَكْرٍ فَسَأَلَ : أَتُمُّ أَبُو بَكْرٍ ؟ فَقَالُوا : لَا . فَأَتَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَجَعَلَ وَجْهَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَمَعَّرُ (٢) ، حَتَّى أَشْفَقَ أَبُو بَكْرٍ فَجَثَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَاللَّهِ أَنَا كُنْتُ أَظْلَمُ (مَرَّتَيْنِ) . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : إِنْ اللَّهُ بَعَثَنِي إِلَيْكُمْ ، فَقُلْتُمْ : كَذَبْتَ ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : صَدَقَ ، وَوَأَسَانِي بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ (٣) ، فَهَلْ أَتَمُّ تَارِكُولِي صَاحِبِي ؟ (مَرَّتَيْنِ) . فَمَا أُوذِي بَعْدَهَا (٤) .

[الحديث ٣٦٦١ - طرفه في : ٤٦٤٠]

٣٦٦٢ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ قَالَ خَالِدُ الْحَدَّاءُ حَدَّثَنَا عَنْ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ « حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَهُ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ ، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ : أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : عَائِشَةُ . فَقُلْتُ مِنَ الرِّجَالِ ؟ قَالَ : أَبُوهَا : قُلْتُ ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ : ثُمَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، فَعَدَّ رِجَالًا »

[الحديث ٣٦٦٢ - طرفه في : ٤٣٥٨]

٣٦٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : يَتِيمًا رَاجِعٌ فِي غَنَمِهِ عَدَا

(١) أي دخل في غمرة الخصومة .

(٢) أي تذهب نضارته من الانفعال والتأثر عطفًا على أبي بكر . وفي رواية أبي أمامة في هذه القصة أن النبي ﷺ أعرض عن عمر فقال له عمر « يا رسول الله ما أرى إعراضك إلا لشيء بلغك عنى ، فما خير حياتي وأنت معرض عني ؟ فقال له : أنت الذي إعتذر إليك أبو بكر فلم تقبل منه » وفي حديث ابن عمر عند الطبراني « يسألك أخوك أن تستغفر له فلا تفعل . فقال : والذي بعثك بالحق ما من مرة بسألتني إلا وأنا أستغفر له ، وما خلق الله من أحد أحب إلي منه بعدك فقال أبو بكر : وأنا والذي بعثك بالحق كذلك .

(٣) المواساة بالمال أن يجعل الرجل يده ويد صاحبه في ماله سواء .

(٤) قال الحافظ : لما أظهره لهم النبي ﷺ من تعظيم أبي بكر .

عَلَيْهِ الذَّنْبُ فَأَخَذَ مِنْهَا شَاةً فَطَلَبَهُ الرَّاعِي ، فَالْتَمَتَ إِلَيْهِ الذَّنْبُ فَقَالَ : مَنْ هَا يَوْمَ السُّبُعِ ، يَوْمَ لَيْسَ لَهَا رَاعٍ غَيْرِي ؟ وَبَيْنَمَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَقَرَةً قَدِ حَمَلَ عَلَيْهَا ، فَالْتَمَتَتْ إِلَيْهِ فَكَلَّمَتْهُ فَقَالَتْ : إِنِّي لَمْ أُخْلَقْ لِهَذَا ، وَلَكِنِّي أُخْلِقُ لِلْحَرْثِ . فَقَالَ النَّاسُ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَإِنِّي أُوْمِنُ بِذَلِكَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ۝

٣٦٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي عَلَى قَلْبٍ عَلَيْهَا دَلْوٌ ، فَتَرَعْتُ مِنْهَا مَا شَاءَ اللَّهُ . ثُمَّ أَخَذَهَا ابْنُ أَبِي فُحَاةٍ فَتَرَعَّ بِهَا دُتُوبًا ^(١) أَوْ دُتُوبَيْنِ ، وَفِي تَرَعِهِ ضَعْفٌ ، وَاللَّهُ يَعْرِفُ لَهُ ضَعْفَهُ . ثُمَّ اسْتَحَالَتْ غَرِيبًا ^(٢) فَأَخَذَهَا ابْنُ الْخَطَّابِ ، فَلَمَّ أَرَّ عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَتَرَعُ تَرَعَ عُمَرَ حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ يَعْطَنُ ^(٣) .

[الحديث ٣٦٦٤ - أطرافه في : ٧٠٢١ ، ٧٠٢٢ ، ٧٤٧٥]

٣٦٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ إِنَّ أَحَدَ شِقْيَى نُبُوِي يَسْتَرْخِي ^(٤) ، إِلَّا أَنْ أَتَعَاهَدَ ذَلِكَ مِنْهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّكَ لَسَتَ تَصْنَعُ ذَلِكَ خِيَلَاءَ » قَالَ مُوسَى : فَقُلْتُ لِسَالِمٍ أَذْكَرَ عَبْدُ اللَّهِ « مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ » ؟ قَالَ لَمْ أَسْمَعَهُ ذَكَرَ إِلَّا « ثَوْبَهُ »

[الحديث ٣٦٦٥ - أطرافه في : ٥٧٨٣ ، ٥٧٨٤ ، ٥٧٩١ ، ٦٠٦٢]

٣٦٦٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ مِنْ شَيْءٍ مِنَ الْأَشْيَاءِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ دُعِيَ مِنْ أَبْوَابِ - يَعْنِي الْجَنَّةِ - يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا خَيْرٌ فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصِّيَامِ وَبَابِ الرِّيَانِ ^(٥) . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : مَا عَلَى هَذَا الَّذِي يُدْعَى مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ . وَقَالَ هَلْ يُدْعَى مِنْهَا كُلُّهَا أَحَدٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ يَا أَبَا بَكْرٍ »

(١) القلب : البحر . الذنوب : الدلو العظيمة مملوءة ماء .

(٢) الغرب : الدلو العظيمة التي تتخذ من جلد الثور .

(٣) أى استقوا حتى اكتفوا ، وأناخوا إبلهم حول حياض الماء .

(٤) فبشبه الثوب الذي يجره صاحبه

(٥) وهكذا بقية أبواب الجنة - وهي ثمانية - ذكر منها أربعة ، والخامس باب الحج ، والسادس باب الكاظمين الغيظ ، والسابع باب من عفا

لغيره عن مظلمة ، والثامن باب التوكلين الذي يدخل منه من لا حساب عليه ولا ذنب .

٣٦٦٧ - حدثنا إسماعيل بن عبد الله حدثنا سليمان بن بلال عن هشام بن عروة قال أخبرني عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مات وأبو بكر بالسُّنَجِ (١) - قال إسماعيل : يعني بالعالية - فقام عمر يقول والله مامات رسول الله صلى الله عليه وسلم . قالت وقال عمر : والله ما كان يقع في نفسي إلا ذلك ، وليبعتنه الله فليقطعن أيدي رجال وأرجلهم . فجاء أبو بكر فكشفت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبله فقال : بأبي أنت وأمي ، طبت حياً وميتاً ، والذي نفسي بيده لا يديقك الله الموتين (٢) أبداً ثم خرج فقال : أيها الخالف ، على رسلك . فلما تكلم أبو بكر جلس عمر . »

٣٦٦٨ - « فحمد الله أبو بكر وأثنى عليه وقال : ألا من كان يعبد محمداً صلى الله عليه وسلم فإن محمداً قد مات ، ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت وقال [الزمر : ٣٠] ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ ﴾ . وقال [آل عمران : ١٤٤] ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ ، أَفَأَنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ ؟ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئاً ، وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ ﴾ قال فشجع الناس ليكون . قال واجتمعت الأنصار إلى سعد بن عبادة في سقيفة بني ساعدة فقالوا : منّا أميرٌ ومنكم أميرٌ ، فذهب إليهم أبو بكر وعمر بن الخطاب وأبو عبيدة بن الجراح ، فذهب عمر يتكلم ، فأسكته أبو بكر ، وكان عمر يقول : والله ما أردتُ بذلك إلا أتى قد هيأتُ كلاماً قد أعجبنى خشيتُ أن لا يبلغه أبو بكر . ثم تكلم أبو بكر فتكلم أبلغ الناس فقال في كلامه نحن الأمراء وأنتم الوزراء . فقال حباب بن المنذر لا والله لا نفعل منّا أميرٌ ومنكم أميرٌ فقال أبو بكر : لا ، ولكنا الأمراء وأنتم الوزراء . هم أوسط العرب داراً وأغربهم أحساباً ، فبايعوا عمر أو أبا عبيدة . فقال عمر : بل نبايعك أنت ، فأنت سيدنا وخيرنا وأحبنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . فأخذ عمر بيده فبايعه وبايعه الناس . فقال قائل : قتلتُم سعد بن عبادة ، فقال عمر : قتله الله . »

٣٦٦٩ - وقال عبد الله بن سالم عن الزبير بن القاسم قال عبد الرحمن بن القاسم أخبرني القاسم أن عائشة رضي الله عنها قالت « شحص بصراً النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال : في الرفيق الأعلى (ثلاثاً) وقص الحديث . قالت : فما كان من خطبتهما من خطبة إلا نفع الله بها ، لقد خوف عمر الناس وإن فيهم لنافعا فردهم الله بذلك »

٣٦٧٠ - « ثم لقد بصّر أبو بكر الناس الهدى ، وعرفهم الحق الذي عليهم وخرجوا به يتلون ﴿ وما محمدٌ إلا رسولٌ قد خلت من قبله الرُّسُلُ - إلى - الشَّاكِرِينَ ﴾

(١) السنح من عوال المدينة .

(٢) أى موة الجسم ، وموت الرسالة التي بعث الله بها .

٣٦٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا جَامِعُ بْنُ أَبِي رَاشِدٍ حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ قَالَ « قُلْتُ لِأُمِّي : أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : أَبُو بَكْرٍ . قُلْتُ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ : ثُمَّ عُمَرُ . وَحَشِيئَةُ أَنْ يَقُولَ عُثْمَانُ ، قُلْتُ : ثُمَّ أَنْتَ ؟ قَالَ : مَا أَنَا إِلَّا رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ »

٣٦٧٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ « خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ - أَوْ بِذَاتِ الْجَيْشِ - انْقَطَعَ عَقْدٌ لِي ، فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى التِّمَاسِيَةِ ، وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ . فَأَتَى النَّاسُ أَبَا بَكْرٍ فَقَالُوا : أَلَا تَرَى مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ ؟ أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِالنَّاسِ مَعَهُ ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ . فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاضِعٌ رَأْسَهُ عَلَى فَخْذِي قَدْ نَامَ فَقَالَ : حَسِبْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسَ ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ . قَالَتْ فَعَاتِبَنِي وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ ، وَجَعَلَ يَطْعُنُنِي بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي فَلَا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحْرُكِ إِلَّا مَكَانَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى فَخْذِي ، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَصْبَحَ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التِّيْمُمِ ﴿ فَتِيْمَمُوا ﴾ [٤٣ : النِّسَاءُ] ، فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ الْحَضِرِ : مَا هِيَ يَا أَوْلَ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَتْ عَائِشَةُ : فَبَعَثْنَا الْبَعِيرَ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ فَوَجَدْنَا الْعَقْدَ تَحْتَهُ »

٣٦٧٣ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ سَمِعْتُ ذَكَوَانَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي ، فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ » (١) . تَابَعَهُ جَرِيرٌ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ وَمُحَاضِرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ

٣٦٧٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِسْكِينٍ أَبُو الْحَسَنِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ شَرِيكَ بْنِ أَبِي نَجْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ « أَخْبَرَنِي أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ أَنَّهُ تَوَضَّأَ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ خَرَجَ فَقُلْتُ : لِأَزْمَنُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَأَكُونَنَّ مَعَهُ يَوْمَ هَذَا . قَالَ فَجَاءَ الْمَسْجِدَ فَسَأَلَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا : خَرَجَ وَوَجَّهَ هَاهُنَا ، فَخَرَجْتُ عَلَى أَثَرِهِ أَسْأَلُ عَنْهُ حَتَّى دَخَلْتُ بَيْرَ أَرِيَسَ ، فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ - وَبِأُهَا مِنْ جَرِيدٍ - حَتَّى قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَاجَتَهُ فَتَوَضَّأَ ، فَقَمْتُ إِلَيْهِ ، فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ عَلَى بَيْرِ أَرِيَسَ وَتَوَسَّطَ قَفَّهَا (٢) وَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ وَدَلَّاهُمَا فِي الْبَيْرِ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ثُمَّ أَنْصَرَفْتُ فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ فَقُلْتُ : لِأَكُونَنَّ بِوَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْيَوْمَ ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَدَفَعَ الْبَابَ ، فَقُلْتُ مَنْ هَذَا ؟ فَقَالَ : أَبُو بَكْرٍ . فَقُلْتُ : عَلَى رِسْلِكَ ، ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ ، فَقَالَ :

(١) المذ: مكيال . نصيفه : نصفه .

(٢) قف البئر : الدكة التي تجعل حولها .

اِئْذَنَ لَهُ وَبَشَّرَهُ بِالْجَنَّةِ . فَأَقْبَلْتُ حَتَّى قُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ : ادْخُلْ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُبَشِّرُكَ بِالْجَنَّةِ . فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَجَلَسَ عَنْ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَهُ فِي الْقَفِّ وَدَلَّى رِجْلَيْهِ فِي الْبِئْرِ كَمَا صَنَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ . ثُمَّ رَجَعْتُ فَجَلَسْتُ وَقَدْ تَرَكْتُ أَخِي يَتَوَضَّأُ وَيَلْحَقْنِي ، فَقُلْتُ : إِنْ يُرِدُ اللَّهُ بِفُلَانٍ خَيْرًا - يُرِيدُ أَخَاهُ - يَأْتِ بِهِ . فَإِذَا إِنْسَانٌ يُحْرِكُ الْبَابَ ، فَقُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ فَقَالَ : عُمَرُ ابْنُ الْخَطَّابِ ، فَقُلْتُ عَلَى رِسْلِكَ ثُمَّ جِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقُلْتُ : هَذَا عُمَرُ ابْنُ الْخَطَّابِ يَسْتَأْذِنُ . فَقَالَ : ائْذَنَ لَهُ وَبَشَّرَهُ بِالْجَنَّةِ فَجِئْتُ فَقُلْتُ : ادْخُلْ وَبَشِّرْكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْجَنَّةِ . فَدَخَلَ فَجَلَسَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْقَفِّ عَنْ يَسَارِهِ وَدَلَّى رِجْلَيْهِ فِي الْبِئْرِ . ثُمَّ رَجَعْتُ فَجَلَسْتُ فَقُلْتُ : إِنْ يُرِدُ اللَّهُ بِفُلَانٍ خَيْرًا يَأْتِ بِهِ ، فَجَاءَ إِنْسَانٌ يُحْرِكُ الْبَابَ ، فَقُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ فَقَالَ : عَثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ فَقُلْتُ : عَلَى رِسْلِكَ . فَجِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ : ائْذَنَ لَهُ وَبَشَّرَهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلْوَى تُصِيبُهُ ، فَجِئْتُ فَقُلْتُ لَهُ : ادْخُلْ ، وَبَشِّرْكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلْوَى تُصِيبُكَ . فَدَخَلَ فَوَجَدَ الْقَفَّ قَدْ مَلَى ، فَجَلَسَ وَجَاهَهُ مِنَ الشَّقِّ الْآخِرِ . قَالَ شُرَيْكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ : فَأَوْلَتْهَا قُبُورَهُمْ (١) .

[الحديث ٣٦٧٤ - أطرافه في : ٣٦٩٣ ، ٦٢١٦ ، ٧٠٩٧ ، ٧٢٦٢]

٣٦٧٥ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سَعِيدِ بْنِ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَعَدَ أَحَدًا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ فَرَجَفَ بِهِمْ ، فَقَالَ : اثْبُتْ أَحَدٌ ، فَإِنَّ عَلَيْكَ نَبِيًّا وَصِدِّيقًا وَشَهِيدَانِ »

[الحديث ٣٦٧٥ - طرفاه في : ٣٦٨٦ ، ٣٦٩٩]

٣٦٧٦ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا صَخْرٌ عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « بَيْنَا أَنَا عَلَى بَعْرِ أَنْزَعُ مِنْهَا جَاءَنِي أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ الدَّلْوَ فَنَزَعَ ذَنْبِيًّا أَوْ ذَنْبَيْنِ وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ ، وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ . ثُمَّ أَخَذَهَا ابْنُ الْخَطَّابِ مِنْ يَدِي أَيْ بَكْرٍ فَاسْتَحَالَتْ فِي يَدِهِ غَرِيًّا ، فَلَمْ أَرِ عَقْرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَقْرِي قَرِيَّةً ، فَتَزَعَّ حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بِعَطْنِ » قَالَ وَهْبٌ : الْعَطْنُ مَبْرُكُ الْإِبِلِ ، يَقُولُ : حَتَّى رَوَيْتَ الْإِبِلَ فَأَنَاخَتْ

٣٦٧٧ - حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحُسَيْنِ الْمَكِّيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « إِنِّي لَوَاقِفٌ فِي قَوْمٍ فَدَعَا اللَّهُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - وَقَدْ وُضِعَ عَلَى سَرِيرِهِ - إِذَا رَجُلٌ مِنْ خَلْفِي قَدْ وَضَعَ مِرْقَمَهُ عَلَى مَنْكِبِي يَقُولُ : رَحِمَكَ اللَّهُ ، إِنْ كُنْتُ لِأَرْجُو أَنْ يَجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَ صَاحِبَيْكَ ، لِأَنِّي كَثِيرًا مَا كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : كُنْتُ وَأَبُو بَكْرٍ

(١) قال الحفاظ : والمراد اجتماع الصحابين مع النبي صلى الله عليه وسلم في الدفن وانفراد عثمان عنهم في البقيع .

وَعُمَرُ ، وَفَعَلْتُ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ — وَأَنْطَلَقْتُ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، فَإِنْ كُنْتُ لِأَرْجُو أَنْ يَجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَهُمَا . فَالْتَقْتُ
فَإِذَا هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ «

[الحديث ٣٦٧٧ — طرفه في : ٣٦٨٥]

٣٦٧٨ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْكُوفِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ
ابْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ : سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو عَنْ أَشَدِّ مَا صَنَعَ الْمُشْرِكُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : رَأَيْتُ عُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُصَلِّي ، فَوَضَعَ رِءَاءَ فِي
عُنُقِهِ فَخَنَقَهُ بِهِ خَنَقًا شَدِيدًا ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى دَفَعَهُ عَنْهُ فَقَالَ ﴿ أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ
بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ [غافر : ٢٨]

[الحديث ٣٦٧٨ — طرفاه في : ٣٨٥٦ ، ٤٨١٥]

٦ — بَابُ مَنَاقِبِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَبِي حَفْصِ الْقُرَشِيِّ الْعَدَوِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٣٦٧٩ — حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمَاجْشُونِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنِّدِ عَنْ جَابِرِ
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « رَأَيْتُنِي دَخَلْتُ الْجَنَّةَ ، فَإِذَا أَنَا بِالرُّمِيصَاءِ
امْرَأَةِ أَبِي طَلْحَةَ ، وَسَمِعْتُ خَشْفَةً (١) فَقُلْتُ مَنْ هَذَا ؟ فَقَالَ : هَذَا بِلَالٌ . وَرَأَيْتُ قَصْرًا بِنَفَائِهِ جَارِيَةً فَقُلْتُ : لِمَنْ
هَذَا ؟ فَقَالَ : لِعُمَرَ . فَأَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَهُ فَأَنْظَرَ إِلَيْهِ فَذَكَرْتُ غَيْرَتَكَ . فَقَالَ عُمَرُ : يَا أُمَّي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعَلَيْكَ
أَغَارُ ؟ »

[الحديث ٣٦٧٩ — طرفاه في : ٥٢٢٦ ، ٧٠٢٤]

٣٦٨٠ — حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي
سَعِيدُ ابْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ قَالَ : بَيْنَا
أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ ، فَإِذَا امْرَأَةٌ تَتَوَضَّأُ إِلَيَّ جَانِبَ قَصْرِ ، فَقُلْتُ : لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ ؟ قَالُوا : لِعُمَرَ ،
فَذَكَرْتُ غَيْرَتَهُ فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا . فَبَكَى عُمَرُ وَقَالَ : أَعَلَيْكَ أَغَارُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ »

٣٦٨١ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّلْتِ أَبُو جَعْفَرٍ الْكُوفِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارِكِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ
أَخْبَرَنِي حَمْرَةُ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ شَرِبْتُ — يَعْنِي اللَّبْنَ — حَتَّى أَنْظُرُ

(١) الخشفة : هي الحركة .

إلى الرُّبِّيِّ (١) يَجْرِي فِي ظَفْرِي - أَوْ فِي أَظْفَارِي - ثُمَّ نَاوَلْتُ عُمَرَ . قَالُوا : فَمَا أَوْلَتْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : الْعِلْمُ » .

٣٦٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَمِيرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَشْرٍ حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ سَالِمٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « أُرِيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَنْزَعُ بِدَلْوٍ بَكْرَةَ عَلَى قَلْبِي ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَتَزَعُ ذُنُوبًا أَوْ ذُنُوبَيْنِ تَزَعًا ضَعِيفًا وَاللَّهُ يَعْفِرُ لَهُ . ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَاسْتَحَالَتْ غَرْبًا ، فَلَمْ أَرِ عَبْرَتِيَا يَفْرِي فَرِيَهُ ، حَتَّى رَوَى النَّاسُ وَضَرَبُوا بِعَطْنِ » . قَالَ ابْنُ جُبَيْرٍ : الْعَبْرَتِيُّ عِتَاقُ الزَّرَائِبِ . وَقَالَ يَحْيَى : الزَّرَائِبُ الطَّنَافِسُ لَهَا حَمَلٌ رَقِيقٌ . ﴿ مَبْنُوثَةٌ ﴾ : كَثِيرَةٌ

٣٦٨٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنِي أُمِّي عَنْ صَالِحِ بْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ سَعْدٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ قَالَ . ح .

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « اسْتَأْذَنَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدَهُ نِسْوَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ يُكَلِّمَنَّهُ وَيَسْتَكْثِرُهُ ، عَالِيَةٌ أَصْوَاتُهُنَّ عَلَى صَوْتِهِ فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قُمْنَ فَبَادَرَنَ الْحِجَابَ ، فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَدَخَلَ عُمَرُ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَضْحَكُ ، فَقَالَ : أَضْحَكَكَ اللَّهُ سِنَّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ (٢) ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : عَجِبْتُ مِنْ هَؤُلَاءِ السَّلَاقِ كُنُّ عِنْدِي ، فَلَمَّا سَمِعْنَا صَوْتَكَ ابْتَدَرْنَا الْحِجَابَ . قَالَ عُمَرُ : فَأَنْتَ أَحَقُّ أَنْ يَهَيَّنَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . ثُمَّ قَالَ عُمَرُ : يَا عُدْوَاتِ أَنْفُسِهِنَّ ، أَتَهَيَّنَنِي وَلَا تَهَيَّنَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قُلْنَ : نَعَمْ ، أَنْتَ أَفْظُ وَأَعْلَظُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِيهًا ابْنَ الْخَطَّابِ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، مَا لِقَيْكَ الشَّيْطَانُ سَالِكًا فَجَا قَطُّ إِلَّا سَلَكَ فَجَا غَيْرَ فَجَاكَ » .

٣٦٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا قَيْسٌ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ « مَا زِلْنَا أَعْرَةً مُنْذُ أَسْلَمَ عُمَرُ »

[الحديث ٣٦٨٤ - طرفه في : ٣٨٦٣]

٣٦٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ « وَضِعَ عُمَرُ عَلَى سَرِيرِهِ ، فَتَكَتَفَهُ النَّاسُ يَدْعُونَ وَيُصَلُّونَ قَبْلَ أَنْ يُرْفَعَ - وَأَنَا فِيهِمْ - فَلَمْ يُرْعِنِي إِلَّا رَجُلٌ

(١) اللين .

(٢) دعا له بالسرور .

أَحَدٌ مِّنْكَي فَإِذَا عَلِيٌّ بِنُ أَبِي طَالِبٍ ، فَتَرَحَّمْ عَلَيَّ عُمَرُ وَقَالَ : مَا خَلَّفْتَ أَحَدًا أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَلْقَى اللَّهَ بِمِثْلِ عَمَلِهِ مِنْكَ . وَأَيُّمُ اللَّهُ إِنْ كُنْتُ لِأُظُنُّ أَنْ يَجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَ صَاحِبَيْكَ ، وَحَسِبْتُ أَنِّي كَثِيرًا أَسْمَعُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : ذَهَبْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، وَدَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، وَخَرَجْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ »

٣٦٨٦ — حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ . وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَوَّاءٍ وَكِهِمَسُ بْنُ الْمِنْهَالِ قَالَا حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « صَعَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدًا وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ ، فَرَجَفَ بِهِمْ ، فَضْرَبَهُ بِرِجْلِهِ وَقَالَ : اثْبُتْ أَحَدٌ ، فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صِدِّيقٌ أَوْ شَهِيدَانِ »

٣٦٨٧ — حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ حَدَّثَنِي عُمَرُ هُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ أَنَّ زَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « سَأَلَنِي ابْنُ عُمَرَ عَنْ بَعْضِ شَأْنِهِ — يَعْنِي عُمَرَ — فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ : مَا رَأَيْتُ أَحَدًا قَطُّ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ حِينَ قُبِضَ كَانَ أَجَدَّ وَأَجْوَدَ حَتَّى انْتَهَى مِنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ »

٣٦٨٨ — حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ السَّاعَةِ فَقَالَ : مَتَى السَّاعَةُ ؟ قَالَ : وَمَاذَا أَعْدَدْتْ لَهَا ؟ قَالَ : لِأَشْيَاءَ ، إِلَّا أَنِّي أَحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَالَ : أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ . قَالَ أَنَسٌ : فَمَا فَرِحْنَا بِشَيْءٍ فَرِحْنَا بِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ . قَالَ أَنَسٌ : فَأَنَا أَحِبُّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ مَعَهُمْ بِحُبِّي إِلَيْهِمْ ، وَإِنْ لَمْ أَعْمَلْ بِمِثْلِ أَعْمَالِهِمْ »

[الحديث ٣٦٨٨ — أطرافه في : ٦١٦٧ ، ٦١٧١ ، ٧١٥٣]

٣٦٨٩ — حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَقَدْ كَانَ فِيمَا قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَمِ نَاسٌ مُّحَدِّثُونَ ^(١) ، فَإِنْ يَكُ فِي أُمَّتِي أَحَدٌ فَإِنَّهُ عُمَرُ » زَادَ زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَقَدْ كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ رِجَالٌ يَكَلِّمُونَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونُوا أَنْبِيَاءَ ، فَإِنْ يَكُنْ فِي أُمَّتِي مِنْهُمْ أَحَدٌ فَعَمْرُ »

قال ابن عباس رضي الله عنهما « من نبي ولا محدث »

٣٦٩٠ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا عَقِيلٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَا : سَمِعْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

(١) أي المعيون ملهمون بالصواب .

بَيْنَمَا رَاعٍ فِي غَنَمِهِ عَدَا الذَّنْبُ فَأَخَذَ مِنْهَا شَاةً ، فَطَلَبَهَا حَتَّى اسْتَنْقَذَهَا ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ الذَّنْبُ فَقَالَ لَهُ : مَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبْعِ لَيْسَ لَهَا رَاعٍ غَيْرِي ؟ فَقَالَ النَّاسُ : سُبْحَانَ اللَّهِ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَإِنِّي أُوْمِنُ بِهِ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ . وَمَا تَمَّ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ »

٣٦٩١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو أُمَامَةَ بْنُ سَهْلٍ بْنُ حُنَيْفٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ النَّاسَ عُرِضُوا عَلَيَّ وَعَلَيْهِمْ قُمْصٌ ، فَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ الثَّدْيَ ، وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ دُونَ ذَلِكَ ، وَعُرِضَ عَلَيَّ عُمَرُ وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ اجْتَرَهُ . قَالُوا : فَمَا أَوْلَتْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : الَّذِينَ »

٣٦٩٢ - حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ « لَمَّا طَعِنَ عُمَرُ جَعَلَ يَأْتِمُّ ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ - وَكَأَنَّهُ يُجَزِّعُهُ (١) - : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَالَّذِينَ كَانُوا ذَاكَ ، لَقَدْ صَحَبْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَحْسَنْتَ صُحْبَتَهُ ، ثُمَّ فَارَقْتَهُ وَهُوَ عِنْدَكَ رَاضٍ ، ثُمَّ صَحَبْتَ أَبَا بَكْرٍ فَأَحْسَنْتَ صُحْبَتَهُ ، ثُمَّ فَارَقْتَهُ وَهُوَ عِنْدَكَ رَاضٍ ، ثُمَّ صَحَبْتَ صَحَابَتَهُمْ فَأَحْسَنْتَ صُحْبَتَهُمْ ، وَالَّذِينَ فَارَقْتَهُمْ لَتَفَارَقْتَهُمْ وَهُمْ عِنْدَكَ رَاضُونَ . قَالَ : أَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ صُحْبَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرِضَاهُ فَإِنَّمَا ذَاكَ مَنْ مِنْ اللَّهِ تَعَالَى مَنْ بِهِ عَلَيَّ ، وَأَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ صُحْبَةِ أَبِي بَكْرٍ وَرِضَاهُ فَإِنَّمَا ذَاكَ مَنْ مِنْ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ مَنْ بِهِ عَلَيَّ ، وَأَمَّا مَا تَرَى مِنْ جَزَعِي فَهُوَ مِنْ أَجْلِكَ وَأَجَلِ أَصْحَابِكَ . وَاللَّهُ لَوْ أَنَّ لِي طِلَاعٌ (٢) الْأَرْضِ ذَهَبًا لَأَفْتَدَيْتُ بِهِ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَبْلَ أَنْ أَرَاهُ »

قَالَ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ « دَخَلْتُ عَلَى عُمَرَ » بِهَذَا

٣٦٩٣ - حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ النَّهْدِيُّ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَائِطٍ مِنْ حَيْطَانِ الْمَدِينَةِ (٣) ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَاسْتَفْتَحَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ ، فَفَتَحْتُ لَهُ ، فَإِذَا هُوَ أَبُو بَكْرٍ ، فَبَشَّرْتُهُ بِمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَحَمِدَ اللَّهَ . ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ فَاسْتَفْتَحَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ ، فَفَتَحْتُ لَهُ فَإِذَا هُوَ عُمَرُ فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَمِدَ اللَّهَ . ثُمَّ اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ ، فَقَالَ لِي : افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلْوَى تُصِيبُهُ فَإِذَا عُثْمَانُ ، فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَحَمِدَ اللَّهَ ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ »

(١) يجزعه : يخفف عنه الجزع ويزيله عنه ، مثل يبرّضه : أى يخفف عنه المرض ويزيله عنه .

(٢) الطلاع : ما طلعت عليه الشمس .

(٣) هو بستان عثمان بن عفان رضى الله عنه فيه قبر أريس أمام مسجد قباء .

٣٦٩٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي حَيَّوَةُ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو عَقِيلٍ زُهْرَةُ بْنُ مَعْبِدٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَدَّهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ هِشَامٍ قَالَ « كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ » [الحديث ٣٦٩٤ - طرفاه في : ٦٦٦٤ ، ٦٦٦٢]

٧ - باب مناقب عثمان بن عفان أبي عمرو القرشي رضي الله عنه

وقال النبي صلى الله عليه وسلم : « من يحفر بئر رومةَ فله الجنةُ فحفرها عثمان » .

وقال : « من جهَّز جيش العُسرةَ فله الجنةُ فجهَّزه عثمان » .

٣٦٩٥ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ حَائِطًا وَأَمَرَنِي بِحِفْظِ بَابِ الْحَائِطِ ، فَجَاءَ رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ فَقَالَ : ائْذِنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ . ثُمَّ جَاءَ آخَرُ يَسْتَأْذِنُ فَقَالَ : ائْذِنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ ، فَإِذَا عُمَرُ . ثُمَّ جَاءَ آخَرُ يَسْتَأْذِنُ ، فَسَكَتَ هُنَيْهَةً ثُمَّ قَالَ : ائْذِنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلْوَى سُنَّيْبِهِ ، فَإِذَا عُثْمَانُ بْنُ عَفَانَ » قَالَ حَمَادٌ وَحَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَخْوَلُ وَعَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ سَمِعَا أَبَا عُثْمَانَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي مُوسَى بَنَحْوَهُ ، وَزَادَ فِيهِ عَاصِمٌ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ قَاعِدًا فِي مَكَانٍ فِيهِ مَاءٌ قَدْ كَشَفَ عَنْ رُكْبَتَيْهِ - أَوْ رُكْبَتَيْهِ - فَلَمَّا دَخَلَ عُثْمَانُ عَطَّاهَا »

٣٦٩٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شَيْبٍ بِنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عُيَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَدِيَّ بْنَ الْخِيَارِ أَخْبَرَهُ « أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْأَسْوَدِ بِنَ عَبِيدِ يَعُوْثَ قَالَا : مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تُكَلِّمَ عُثْمَانَ لِأَخِيهِ الْوَلِيدِ فَقَدْ أَكْثَرَ النَّاسُ فِيهِ ؟ فَقَصَدْتُ لِعُثْمَانَ حَتَّى خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ ، قُلْتُ : إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً ، وَهِيَ نَصِيحَةٌ لَكَ . قَالَ : يَا أَيُّهَا الْمَرْءُ مِنْكَ - قَالَ مَعْمَرٌ : أَرَاهُ قَالَ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ - فَأَنْصَرَفْتُ فَرَجَعْتُ إِلَيْهِمَا ، إِذْ جَاءَ رَسُولُ عُثْمَانَ ، فَأَتَيْتُهُ فَقَالَ : مَا نَصِيحَتُكَ ؟ قُلْتُ : إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ بَعَثَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَقِّ ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ ، وَكُنْتُ مِنْ أَسْتَجَابَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَهَاجَرْتُ الْهَجْرَتَيْنِ ، وَصَحَبْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَأَيْتُ هَدْيَهُ . وَقَدْ أَكْثَرَ النَّاسُ فِي شَأْنِ الْوَلِيدِ . قَالَ : أَدْرَكَتَ ^(١) رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قُلْتُ : لَا ، وَلَكِنْ خَلَصَ إِلَيَّ مِنْ عَلَيْهِ مَا يَخْلُصُ إِلَى الْعَدْرَاءِ فِي سِتْرِهَا . قَالَ أَمَا بَعْدُ فَإِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَقِّ ، فَكُنْتُ مِنْ أَسْتَجَابَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ ، وَأَمَنْتُ بِمَا بُعِثَ بِهِ وَهَاجَرْتُ الْهَجْرَتَيْنِ - كَمَا قُلْتُ - وَصَحَبْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَايَعْتُهُ ، فَوَاللَّهِ مَا عَصَيْتُهُ وَلَا غَشَشْتُهُ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ . ثُمَّ أَبُو بَكْرٍ مِثْلُهُ . ثُمَّ عُمَرُ مِثْلُهُ . ثُمَّ اسْتَحْلَفْتُ ، أَفَلَيْسَ لِي مِنَ الْحَقِّ مِثْلُ الَّذِي لَهُمْ ؟ قُلْتُ : بَلَى . قَالَ : فَمَا هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي تَبْلُغُنِي

(١) قال الحافظ : مراده بالإدراك إدراك السماع منه ﷺ والأخذ عنه .

عَنكُمْ ؟ أَمَا مَا ذَكَرْتَ مِنْ شَأْنِ الْوَلِيدِ فَسَتَأْخُذُ فِيهِ بِالْحَقِّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ . ثُمَّ دَعَا عَلِيًّا فَأَمَرَهُ أَنْ يَجْلِدَهُ ، فَجَلَدَهُ ثَمَانِينَ »

[الحديث ٣٦٩٦ - طرفاه في : ٣٨٧٢ ، ٣٩٢٧]

٣٦٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنِ بَزِيْعٍ حَدَّثَنَا شَاذَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كُنَّا فِي زَمَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا نَعْدِلُ بِأَبِي بَكْرٍ أَحَدًا ، ثُمَّ عَمَرَ ثُمَّ عُثْمَانَ ، ثُمَّ تَرَكْنَا أَصْحَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِانْتِفَاضِلِ بَيْنَهُمْ » . تَابَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ

٣٦٩٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ هُوَ ابْنُ مَوْهَبٍ قَالَ « جَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ وَحَجَّ الْبَيْتَ ، فَرَأَى قَوْمًا جُلُوسًا فَقَالَ : مَنْ هَؤُلَاءِ الْقَوْمُ ؟ فَقَالُوا : هَؤُلَاءِ قُرَيْشٌ . قَالَ فَمَنِ الشَّيْخُ فِيهِمْ ؟ قَالُوا : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ . قَالَ : يَا ابْنَ عُمَرَ إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ شَيْءٍ فَحَدَّثْتَنِي عَنْهُ : هَلْ تَعْلَمُ أَنَّ عُثْمَانَ فَرَّ يَوْمَ أُحُدٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَقَالَ : تَعْلَمُ أَنَّهُ تَعَيَّبَ عَنْ بَدْرٍ وَلَمْ يَشْهَدْ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ الرَّجُلُ : هَلْ تَعْلَمُ أَنَّهُ تَعَيَّبَ عَنْ بَيْعَةِ الرُّضْوَانِ فَلَمْ يَشْهَدْهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ . قَالَ ابْنُ عُمَرَ : تَعَالَى أَيْبُنَ لَكَ . أَمَا فِرَارُهُ يَوْمَ أُحُدٍ فَأَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ عَفَا عَنْهُ وَعَفَّرَ لَهُ . وَأَمَا تَعَيُّبُهُ عَنْ بَدْرٍ فَإِنَّهُ كَانَتْ تَحْتَهُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَتْ مَرِيضَةً ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنْ لَكَ أَجْرٌ رَجُلٍ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا وَسَهْمَهُ . وَأَمَا تَعَيُّبُهُ عَنْ بَيْعَةِ الرُّضْوَانِ فَلَوْ كَانَ أَحَدٌ أَعَزَّ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ عُثْمَانَ لَبَعَثَهُ مَكَائِهِ ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عُثْمَانَ ، وَكَانَتْ بَيْعَةُ الرُّضْوَانِ بَعْدَ مَا ذَهَبَ عُثْمَانُ إِلَى مَكَّةَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ الْيَمْنَى : هَذِهِ يَدُ عُثْمَانَ . فَضَرَبَ بِهَا عَلَى يَدِهِ فَقَالَ : هَذِهِ لِعُثْمَانَ ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ : اذْهَبْ بِهَا الْآنَ مَعَكَ »

٣٦٩٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُمْ قَالَ « صَعِدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُحُدًا وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ ، فَجَحَفَ ، فَقَالَ : اسْكُنْ أُحُدًا - أَظُنُّهُ ضَرَبَتْهُ بِرِجْلِهِ - فَلَيْسَ عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ وَصِدِّيقٌ وَشَهِيدَانِ »

٨ - بَابُ قِصَّةِ الْبَيْعَةِ ، وَالْإِتِّفَاقِ عَلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَوَقِيهِ مَقْتَلُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

٣٧٠٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ « رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَبْلَ أَنْ يُصَابَ بِأَيَّامِ الْمَدِينَةِ وَوَقَفَ عَلَى حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ وَعُثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ

قَالَ : كَيْفَ فَعَلْنَا ؟ أُنْخَافَانِ أَنْ تَكُونَا حَمَلْنَا الْأَرْضَ مَا لَا تُطَيَّقُ ؟ قَالَا : حَمَلْنَاهَا أَمْرًا هِيَ لَهُ مُطِيقَةٌ ، مَا فِيهَا كَبِيرٌ فَضْلٌ . قَالَ : انظُرَا أَنْ تَكُونَا حَمَلْتُمَا الْأَرْضَ مَا لَا تُطَيَّقُ . قَالَا : لَا . فَقَالَ عُمَرُ : لَيْنَ سَلَّمَنِي اللَّهُ لِأَدْعُنَّ أَرَامِلَ أَهْلِ الْعِرَاقِ لَا يَحْتَجْنَ إِلَيَّ رَجُلٍ بَعْدِي أَبَدًا . قَالَ فَمَا أَتَتْ عَلَيْهِ إِلَّا رَابِعَةٌ حَتَّى أُصِيبَ . قَالَ : إِنِّي لَقَائِمٌ مَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ إِلَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ غَدَاةً أُصِيبَ — وَكَانَ إِذَا مَرَّ بَيْنَ الصَّفِّينِ قَالَ : اسْتَوْوَا ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَرِ فِيهِمْ خَلَلًا تَقَدَّمَ فَكَبَّرَ ، وَرُبَّمَا قَرَأَ سُورَةَ يُوسُفَ أَوْ النَّحْلَ أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى حَتَّى يَجْتَمِعَ النَّاسُ — فَمَا هُوَ إِلَّا أَنْ كَبَّرَ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : قَتَلَنِي — أَوْ أَكَلَنِي — الْكَلْبُ ، حِينَ طَعَنَهُ ، فَطَارَ الْعِلْجُ بِسُكَيْنِ ذَاتَ طَرْفَيْنِ ، لَا يُمَرُّ عَلَى أَحَدٍ يَمِينًا وَلَا شِمَالًا إِلَّا طَعَنَهُ ، حَتَّى طَعَنَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا مَاتَ مِنْهُمْ سَبْعَةٌ . فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ طَرَحَ عَلَيْهِ بُرْتُسًا ، فَلَمَّا ظَنَّ الْعِلْجُ أَنَّهُ مَأْخُوذٌ نَحَرَ نَفْسَهُ . وَتَنَاوَلَ عُمَرُ يَدَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فَقَدَّمَهُ ، فَمَنْ يَلِي عُمَرَ فَقَدَّ رَأَى الَّذِي أَرَى ، وَأَمَا تَوَاحَى الْمَسْجِدِ فَإِنَّهُمْ لَا يَدْرُونَ غَيْرَ أَنَّهُمْ قَدْ فَقَدُوا صَوْتَ عُمَرَ وَهُمْ يَقُولُونَ : سُبْحَانَ اللَّهِ . فَصَلَّى بِهِمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ صَلَاةً خَفِيفَةً ، فَلَمَّا انصَرَفُوا قَالَ : يَا ابْنَ عَبَّاسِ ، انظُرْ مَنْ قَتَلَنِي .

فَجَالَ سَاعَةً ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ : غُلَامٌ الْمُغِيرَةَ قَالَ : الصَّنَعُ ؟ قَالَ نَعَمْ قَالَ قَاتَلَهُ اللَّهُ ، لَقَدْ أَمَرْتُ بِهِ مَعْرُوفًا ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَجْعَلْ مِيتَتِي بِيَدِ رَجُلٍ يَدْعِي الْإِسْلَامَ ، قَدْ كُنْتُ أَنْتَ وَأَبُوكَ تُجْبَانِ أَنْ تُكْثِرَ الْعُلُوجَ بِالْمَدِينَةِ ، وَكَانَ الْعَبَّاسُ أَكْثَرَهُمْ رَقِيقًا . فَقَالَ : إِنْ شِئْتَ فَعَلْتُ — أَيْ إِنْ شِئْتَ قَتَلْنَا . قَالَ : كَذَبْتَ ، بَعْدَ مَا تَكَلَّمُوا بِلِسَانِكُمْ ، وَصَلُّوا قِبَلَتِكُمْ ، وَحَجُّوا حَجَّكُمْ ؟ فَاحْتَمِلْ إِلَى بَيْتِهِ ، فَأَنْطَلَقْنَا مَعَهُ ، وَكَانَ النَّاسُ لَمْ تُصِيبَهُمْ مُصِيبَةٌ قَبْلَ يَوْمِئِذٍ : فَقَائِلٌ يَقُولُ : لَا بَأْسَ ، وَقَائِلٌ يَقُولُ : أَخَافُ عَلَيْهِ . فَأَتَيْتُ بِنَيْبِ فِشْرِيَةِ (١) ، فَخَرَجَ مِنْ جَوْفِهِ . ثُمَّ أَتَيْتُ بِلَبَنِ فِشْرِيَةِ ، فَخَرَجَ مِنْ جُرُوحِهِ ، فَعَلِمُوا أَنَّهُ مَيِّتٌ ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ ، وَجَاءَ النَّاسُ فَجَعَلُوا يَتَنَوَّنُونَ عَلَيْهِ . وَجَاءَ رَجُلٌ شَابٌّ فَقَالَ : أَبَشِّرْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ بِبُشْرَى اللَّهِ لَكَ ، مِنْ صُحْبَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَقَدِمَ فِي الْإِسْلَامِ مَا قَدَّ عَلِمْتُ ، ثُمَّ وُلِّيتَ فَعَدَلْتَ ، ثُمَّ شَهِدْتَ . قَالَ وَوَدِدْتُ أَنْ ذَلِكَ كَفَافٌ لَا عَلَيَّ وَلَا لِي . فَلَمَّا أَذْبَرَ إِذَا إِزَارُهُ يَمَسُّ الْأَرْضَ ، قَالَ : رُدُّوْا عَلَيَّ الْغُلَامَ . قَالَ : يَا ابْنَ أَخِي ، ارْفَعْ ثَوْبَكَ ، فَإِنَّهُ أَنْقَى لثَوْبِكَ وَأَنْقَى لِرَبِّكَ . يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ ، انظُرْ مَا عَلَيَّ مِنَ الدِّينِ . فَحَسَبَوْهُ فَوَجَدُوهُ سَيْتَةً وَثَمَانِينَ أَلْفًا أَوْ نَحْوَهُ . قَالَ : إِنْ وَفَى لَهُ مَا لِي آلِ عُمَرَ فَأَدِّهِ مِنْ أَمْوَالِهِمْ ، وَإِلَّا فَسَلِّ فِي بَنِي عَبْدِ بْنِ كَعْبٍ فَإِنْ لَمْ تَفِ أَمْوَالِهِمْ فَسَلِّ فِي قُرَيْشٍ وَلَا تَعُدَّهُمْ إِلَى غَيْرِهِمْ ، فَأَدَّ عَنِّي هَذَا الْمَالِ . انطَلِقْ إِلَى عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ فَقُلْ : يَقْرَأُ عَلَيْكَ عُمَرُ السَّلَامَ — وَلَا تَقُلْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، فَإِنِّي لَسْتُ الْيَوْمَ لِلْمُؤْمِنِينَ أَمِيرًا — وَقُلْ : يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَنْ يُدْفَنَ مَعَ صَاحِبِيهِ . فَسَلِّمْ وَاسْتَأْذِنْ ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهَا فَوَجَدَهَا قَاعِدَةً تَبْكِي ، فَقَالَ : يَقْرَأُ عَلَيْكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ السَّلَامَ وَيَسْتَأْذِنُ أَنْ يُدْفَنَ مَعَ صَاحِبِيهِ . فَقَالَتْ : كُنْتُ أُرِيدُهُ لِنَفْسِي ، وَلَأَوْثَرْتُهُ بِهِ الْيَوْمَ عَلَيَّ نَفْسِي . فَلَمَّا أَقْبَلَ قِيلَ : هَذَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عُمَرَ قَدْ جَاءَ . قَالَ : ارْفَعُوهُ . فَاسْتَدَّهُ رَجُلٌ إِلَيْهِ فَقَالَ : مَا لَدَيْكَ ؟

(١) قال الحافظ : المراد بالنَيْبِ المذكور تمرات نبتت في ماء — أى نعتت فيه — كانوا يصنعون ذلك لاستعذاب الماء .

قَالَ : الَّذِي تُحِبُّ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، أَذْنَتْ . قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ ، مَا كَانَ مِنْ شَيْءٍ أَهَمُّ إِلَيَّ مِنْ ذَلِكَ ، فَإِذَا أَنَا قَضَيْتُ فَأَحْمِلُونِي ، ثُمَّ سَلَّمَ فَقُلْ : يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، فَإِنْ أَذْنَتْ لِي فَأَدْخِلُونِي ، وَإِنْ رَدَّتْنِي رُدُّونِي إِلَى مَقَابِرِ الْمُسْلِمِينَ . وَجَاءَتْ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ حَفْصَةُ وَالنِّسَاءُ تَسِيرُ مَعَهَا ، فَلَمَّا رَأَيْنَاهَا قُمْنَا ، فَوَلَجْتُ عَلَيْهِ فَبَكَتْ عِنْدَهُ سَاعَةً ، وَاسْتَأْذَنَ الرَّجَالُ ، فَوَلَجْتُ دَاخِلًا لَهُمْ ، فَسَمِعْنَا بُكَاءَهَا مِنَ الدَّخْلِ . فَقَالُوا : أَوْصِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، اسْتَخْلِفْ . قَالَ : مَا أَجِدُ أَحَقَّ بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْ هَوْلَاءِ النَّفَرِ — أَوْ الرَّهْطِ — الَّذِينَ تُوَفِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ : فَسَمِيَّ عَلِيًّا وَعُثْمَانَ وَالزُّبَيْرَ وَطَلْحَةَ وَسَعْدًا وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ ، وَقَالَ : يَشْهَدُكُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، وَيَسِّرَ لَهُ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ — كَهَيْئَةِ التَّعْزِيَةِ لَهُ — فَإِنْ أَصَابَتِ الْإِمْرَةَ سَعْدًا فَهُوَ ذَاكُ ، وَإِلَّا فَلْيَسْتَعِينْ بِهِ أَيُّكُمْ مَا أَمَرَ ، فَإِنِّي لَمْ أُعْزِلْهُ عَنْ عَجْزٍ وَلَا خِيَانَةٍ . وَقَالَ : أَوْصِي الْحَلِيفَةَ مِنْ بَعْدِي بِالْمُهَاجِرِينَ الْأَوْلِيَّ ، أَنْ يَعْرِفَ لَهُمْ حَقَّهُمْ ، وَيَحْفَظَ لَهُمْ حُرْمَتَهُمْ . وَأَوْصِيهِ بِالْأَنْصَارِ خَيْرًا ، الَّذِينَ تَبَوَّعُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ ، أَنْ يَقْبَلَ مِنْ مُحْسِنِهِمْ ، وَأَنْ يُعْفَى عَنْ مُسِيئَتِهِمْ . وَأَوْصِيهِ بِأَهْلِ الْأَمْصَارِ خَيْرًا ، فَإِنَّهُمْ رِذَاءُ الْإِسْلَامِ ، وَجِبَابَةُ الْمَالِ وَعَيْظُ الْعُدُوِّ ، وَأَنْ لَا يُؤْخَذَ مِنْهُمْ إِلَّا فَضْلُهُمْ عَنْ رِضَاهُمْ . وَأَوْصِيهِ بِالْأَعْرَابِ خَيْرًا ، فَإِنَّهُمْ أَصْلُ الْعَرَبِ ، وَمَادَّةُ الْإِسْلَامِ ، أَنْ يُؤْخَذَ مِنْ حَوَاشِي أَمْوَالِهِمْ ، وَيُرَدَّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ . وَأَوْصِيهِ بِذِمَّةِ اللَّهِ وَذِمَّةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنْ يُوفَى لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ ، وَأَنْ يُقَاتَلَ مِنْ وَرَائِهِمْ ، وَلَا يُكَلَّفُوا إِلَّا طَاقَتَهُمْ . فَلَمَّا قَبِضَ خَرَجْنَا بِهِ فَأَنْطَلَقْنَا نَمْشِي فَسَلَّمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَالَ : يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : قَالَتْ : أَدْخِلُوهُ ، فَأَدْخِلْ ، فَوَضِعَ هُنَالِكَ مَعَ صَاحِبِيهِ فَلَمَّا فُرِعَ مِنْ دَفْنِهِ اجْتَمَعَ هَوْلَاءُ الرَّهْطِ ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : اجْعَلُوا أَمْرَكُمْ إِلَى ثَلَاثَةِ مِنْكُمْ . فَقَالَ الزُّبَيْرُ : قَدْ جَعَلْتُ أَمْرِي إِلَى عَلِيٍّ . فَقَالَ طَلْحَةُ : قَدْ جَعَلْتُ أَمْرِي إِلَى عُثْمَانَ وَقَالَ سَعْدٌ : قَدْ جَعَلْتُ أَمْرِي إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ . فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : أَيُّكُمَا تَبِيرًا مِنْ هَذَا الْأَمْرِ فَتَجْعَلُهُ إِلَيْهِ ، وَاللَّهُ عَلَيْهِ وَالْإِسْلَامُ لَيَنْظُرَنَّ أَفْضَلَهُمْ فِي نَفْسِهِ ؟ فَاسْكَبَتِ الشَّيْخَانُ . فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : أَفْتَجْعَلُونَهُ إِلَيَّ وَاللَّهُ عَلَيَّ أَنْ لَا آوِيَ عَنْ أَفْضَلِكُمْ ؟ قَالَا : نَعَمْ . فَأَخَذَ يَبْدُ أَحَدَهُمَا فَقَالَ : لَكَ قَرَابَةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْقَدَمُ فِي الْإِسْلَامِ مَا قَدْ عَلِمْتَ : فَاللَّهُ عَلَيْكَ لَئِنْ أَمْرُكَ لَتَعْدِلَنَّ ، وَلَئِنْ أَمْرُ عِثَانَ لَتَسْمَعَنَّ وَكَتَطِيعَنَّ . ثُمَّ خَلَا بِالْآخِرِ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ . فَلَمَّا أَخَذَ الْمِيثَاقَ قَالَ : ارْفَعْ يَدَكَ يَا عُثْمَانُ ، فَبَايَعَهُ ، فَبَايَعَ لَهُ عَلِيٌّ ، وَوَلَجَ أَهْلَ الدَّارِ فَبَايَعُوهُ ۝

٩ — بَابُ مَنَاقِبِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ الْقُرَشِيِّ الْهَاشِمِيِّ أَبِي الْحَسَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيِّ « أَنْتَ مِنِّي وَأَنَا مِنْكَ » وَقَالَ عُمَرُ « تُوَفِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَنْهُ رَاضٍ »

٣٧٠١ — حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِي حَارِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لِأَعْطَيْنَ الرَّايَةَ عَدَا رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ . قَالَ فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ

لَيْلَتِهِمْ أُيِّهِمْ يُعْطَاهَا . فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ عَدَّوْا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلِّهِمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا ، فَقَالَ : أَيْنَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ؟ فَقَالُوا : يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : فَأَرْسِلُوا إِلَيْهِ فَأَتُونِي بِهِ . فَلَمَّا جَاءَ بَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ وَدَعَا لَهُ ، فَبَرَأَ حَتَّى كَانُوا لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ فَقَالَ عَلِيُّ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا ، فَقَالَ : انْفُذْ عَلِيَّ رَسَلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ فِيهِ ، فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ »

٣٧٠٢ — حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ قَالَ « كَانَ عَلِيُّ قَدْ تَخَلَّفَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي خَيْبَرَ وَكَانَ بِهِ رَمَدٌ فَقَالَ : أَنَا أَتَخَلَّفُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَخَرَجَ عَلِيُّ فَلَحِقَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا كَانَ مَسَاءَ اللَّيْلَةِ الَّتِي فَتَحَهَا اللَّهُ فِي صَبَاحِهَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لِأَعْطِينَ الرَّايَةَ — أَوْ لِيَأْخُذَنَّ الرَّايَةَ — غَدًا رَجُلًا يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ — أَوْ قَالَ : يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ — يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيْهِ ، فَإِذَا نَحْنُ بَعْلَى وَمَا تَرْجُوهُ ، فَقَالُوا : هَذَا عَلِيُّ ، فَأَعْطَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرَّايَةَ فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ »

٣٧٠٣ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ « أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ فَقَالَ : هَذَا فُلَانٌ — لِأَمِيرِ الْمَدِينَةِ — يَدْعُو عَلِيًّا عِنْدَ الْمِنْبَرِ . قَالَ فَيَقُولُ مَاذَا ؟ قَالَ : يَقُولُ لَهُ أَبُو تَرَابٍ فَضَحِكَ^(١) . قَالَ : وَاللَّهِ مَا سَمَاهُ إِلَّا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَمَا كَانَ لَهُ اسْمٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْهُ . فَاسْتَطَعَمْتُ الْحَدِيثَ سَهْلًا وَقُلْتُ : يَا أَبَا عَبَّاسٍ كَيْفَ ذَلِكَ ؟ قَالَ : دَخَلَ عَلِيُّ عَلَى فَاطِمَةَ ، ثُمَّ خَرَجَ فَاضْطَجَعَ فِي الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيْنَ ابْنُ عَمَلِكٍ ؟ قَالَتْ : فِي الْمَسْجِدِ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ فَوَجَدَ رِدَاءَهُ قَدْ سَقَطَ عَنْ ظَهْرِهِ وَخَلَصَ الثَّرَابُ إِلَى ظَهْرِهِ ، فَجَعَلَ يَمْسَحُ الثَّرَابَ عَنْ ظَهْرِهِ فَيَقُولُ : اجْلِسْ يَا أَبَا تَرَابٍ . مَرَّتَيْنِ »

٣٧٠٤

٣٧٠٤ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ قَالَ : « جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عُمَرَ فَسَأَلَهُ عَنْ عُثْمَانَ ، فَذَكَرَ عَنْ مَحَاسِنِ عَمَلِهِ ، قَالَ : لَعَلَّ ذَلِكَ يَسُوؤُكَ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَأَرَعَمَ اللَّهُ بِأَنْفِكَ . ثُمَّ سَأَلَهُ عَنْ عَلِيٍّ فَذَكَرَ مَحَاسِنَ عَمَلِهِ قَالَ : هُوَ ذَلِكَ ، بَيْنَهُ أَوْسَطُ بُيُوتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . ثُمَّ قَالَ : لَعَلَّ ذَلِكَ يَسُوؤُكَ ؟ قَالَ : أَجَلُ^(٢) . قَالَ : فَأَرَعَمَ اللَّهُ بِأَنْفِكَ ، انْطَلِقْ »

(١) ضحك لأن الذي دعا علياً رضي الله عنه أبا تراب ظن أن في هذه التسمية غمطاً له ، ولو عرف سببها لعرف عكس الذي ظنه ، وكان عليٌّ يفرح إذا دعي بأبي تراب .

(٢) الظاهر أن هذا الرجل كان من الخوارج .

فأحهد على جهديك»

٣٧٠٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى قَالَ « حَدَّثَنَا عَلِيُّ أَنْ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ شَكَتْ مَا تَلَقَى مِنْ أَثَرِ الرَّحَى ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَبِي ، فَأُطْلِقَتْ ، فَلَمْ تَجِدْهُ ، فَوَجَدَتْ عَائِشَةَ فَأَخْبَرَتْهَا . فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ عَائِشَةُ بِمَجِيءِ فَاطِمَةَ ، فَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْنَا - وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا ، فَذَهَبْتُ لِأَقُومَ فَقَالَ : عَلِيٌّ مَكَانِكَمَا . فَفَعَدَّ بَيْنَنَا حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمَيْهِ عَلَيَّ صَدْرِي ، وَقَالَ : أَلَا أَعْلَمُكُمْ خَيْرًا مِمَّا سَأَلْتُمَانِي ؟ إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا تُكَبِّرَانِ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ ، وَتُسَبِّحَانِ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَتُحَمِّدَانِ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمَا مِنْ خَالِدٍ »

٣٧٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ قَالَ : سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيِّ : أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى ؟ » [الحديث ٣٧٠٦ - طرفه في : ٤٤١٦]

٣٧٠٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ عُبَيْدَةَ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « أَقْضُوا كَمَا كُنْتُمْ تَقْضُونَ ، فَإِنِّي أَكْرَهُ الْاِخْتِلَافَ ، حَتَّى يَكُونَ النَّاسُ جَمَاعَةً ، أَوْ أُمُوتَ كَمَا مَاتَ أَصْحَابِي . فَكَانَ ابْنُ سِيرِينَ يَرَى أَنَّ عَامَّةَ مَا يُرَوَى عَنْ عَلِيِّ الْكَذِبُ » .

١٠ - بَابُ مَنَاقِبِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ الْهَاشِمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
وَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَشَبَّهْتَ ، خُلِقِي وَخُلِقِي »

٣٧٠٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ دِينَارٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْجُهَنِيُّ عَنْ ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَقُولُونَ : أَكْثَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ ، وَإِنِّي كُنْتُ أَلْزَمُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَبَعِ بَطْنِي حَتَّى لَا آكُلُ الْخَمِيرَ وَلَا أَلْبَسُ الْحَبِيرَ وَلَا يَخْدُمُنِي فُلَانٌ وَلَا فُلَانَةٌ ، وَكُنْتُ أَلْصِقُ بَطْنِي بِالْحَصْبَاءِ مِنَ الْجُوعِ ، وَإِنْ كُنْتُ لِأَسْتَقْرِئُ الرَّجُلَ الْآيَةَ هِيَ مَعِيَ كَتَى يَنْقَلِبُ لِي فَيَطْعِمُنِي . وَكَانَ أَخْيَرَ النَّاسِ لِلْمَسَاكِينِ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ^(١) : كَانَ يَنْقَلِبُ بِنَا فَيَطْعِمُنَا مَا كَانَ فِي بَيْتِهِ ،

(١) كان النبي صلى الله عليه وسلم يكنيه بأبي المساكين .

حَتَّىٰ إِنْ كَانَ لِيُخْرِجُ إِلَيْنَا الْعُكَّةَ^(١) الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ ، فَيَشُقُّهَا فَنَلْعُقُ مَا فِيهَا » .

[الحديث ٣٧٠٨ - طرفه في : ٥٤٣٢]

٣٧٠٩ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ « أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ إِذَا سَلَّمَ عَلِيَّ ابْنَ جَعْفَرٍ قَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا ابْنَ ذِي الْجَنَاحَيْنِ »^(٢) .
قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : الْجَنَاحَانِ كُلُّ نَاجِيَتَيْنِ .

[الحديث ٣٧٠٩ - طرفه في : ٤٢٦٤]

١١ - بَابُ ذِكْرِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٣٧١٠ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ الْمُثَنَّى عَنْ ثُمَامَةَ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ إِذَا قَطَعُوا اسْتَسْقَى بِالْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِبَيْنِنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَسْقِنَا ، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا ، قَالَ فَيَسْقُونَ » .

[الحديث ٣٧١٠ - طرفه في : ١٠١٠]

١٢ - بَابُ مَنَاقِبِ قَرَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وَمَنْقَبَةِ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ بِنْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « فَاطِمَةُ سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ »

٣٧١١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ « أَنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ أُرْسِلَتْ إِلَى أَبِي بَكْرٍ تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَطَلُّبُ صَدَقَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّتِي بِالْمَدِينَةِ وَقَدَّكَ ، وَمَا بَقِيَ مِنْ خُمْسِ خَيْبَرَ »

٣٧١٢ - « فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تُورَثُ ، مَا تَرَكَنَا فَهُوَ صَدَقَةٌ ، إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ مِنْ هَذَا الْمَالِ - يَعْنِي مَالَ اللَّهِ - لَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَرِيدُوا عَلَى الْمَأْكُلِ : وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا أُغَيِّرُ شَيْئاً مِنْ صَدَقَاتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهَا فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَا عَمَلَنْ فِيهَا بِمَا عَمِلَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَتَشْهَدُ عَلَيَّ ثُمَّ قَالَ : إِنَّا قَدْ عَرَفْنَا يَا أَبَا بَكْرٍ

(١) وعاء من جلد مستدير يحفظ فيه السمن أو العسل ، وهو باليمن أخص .

(٢) لحديث عبد الله بن جعفر عند الطبراني « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هنيئاً لك أبوك يطير مع الملائكة في السماء » .

فَضِيلَتِكَ - وَذَكَرَ قَرَابَتَهُمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَقَّهُمْ - فَتَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي
بِيَدِهِ لِقَرَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَصِلَ مِنْ قَرَابَتِي «

٣٧١٣ - أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا خَالِدٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاقِدٍ قَالَ سَمِعْتُ أُمَّ بَكْرٍ تُحَدِّثُ
عَنْ ابْنِ عُمَرَ « عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ : أَرَبُوا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ «
[الحدِيث ٣٧١٣ - طرفه في : ٣٧٥١]

٣٧١٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْمَسُورِ بْنِ
مَخْرَمَةَ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي ، فَمَنْ أَغْضَبَهَا أَغْضَبَنِي «

٣٧١٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
قَالَتْ « دَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاطِمَةَ ابْنَتَهُ فِي شَكْوَاهِ الَّذِي قُبِضَ فِيهَا ، فَسَارَهَا بِشَيْءٍ فَبَكَتْ ، ثُمَّ
دَعَاها فَسَارَهَا فَضَجِحَتْ قَالَتْ فَسَأَلْتُهَا عَنْ ذَلِكَ «

٣٧١٦ - « فَقَالَتْ : سَارَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ يُقْبِضُ فِي وَجْعَةِ الَّذِي تُوفِّي فِيهِ
فَبَكَيْتُ ، ثُمَّ سَارَنِي فَأَخْبَرَنِي أَنِّي أَوْلُ أَهْلِ بَيْتِهِ أَتْبَعُهُ فَضَجِحْتُ «

١٣ - بَابُ مَنَاقِبِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ

وقال ابن عباس « هو حوارى النبى صلى الله عليه وسلم ». وسمى الحواريون لبياض ثيابهم

٣٧١٧ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ أَخْبَرَنِي مَرْوَانَ
بْنَ الْحَكَمِ قَالَ « أَصَابَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رُعَافٌ شَدِيدٌ سَنَةَ الرُّعَافِ حَتَّى حَبَسَهُ عَنِ الْحَجِّ
وَأَوْصَى ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ قَالَ : اسْتَخْلِفْ . قَالَ وَقَالُوهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : وَمَنْ ؟ فَسَكَتَ .
فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ آخَرَ - أَحْسِبُهُ الْحَارِثَ - فَقَالَ : اسْتَخْلِفْ . فَقَالَ : عُثْمَانُ وَقَالُوا ؟ فَقَالَ : نَعَمْ . قَالَ :
وَمَنْ هُوَ ؟ فَسَكَتَ . قَالَ فَلَعَلَّهُمْ قَالُوا إِنَّهُ الزُّبَيْرُ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُ لَخَيْرُهُمْ
مَا عَلِمْتُ ، وَإِنْ كَانَ لِأَحَبَّهُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «
[الحدِيث ٣٧١٧ - طرفه في : ٣٧١٨]

٣٧١٨ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ أَخْبَرَنِي أُمِّي سَمِعْتُ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ

« كُنْتُ عِنْدَ عُمَانَ أَنَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ : اسْتَخْلِفْ . قَالَ : وَقِيلَ ذَاكَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، الزُّبَيْرُ . قَالَ أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَتَعْلَمُونَ أَنَّهُ خَيْرٌ كُمْ . ثَلَاثًا »

٣٧١٩ — حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ هُوَ ابْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا ، وَإِنَّ حَوَارِيَّ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ »

٣٧٢٠ — حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَنبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَحْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ « كُنْتُ يَوْمَ الْأَحْزَابِ جُعِلْتُ أَنَا وَعُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ فِي النَّسَاءِ فَتَنَظَّرْتُ فَإِذَا أَنَا بِالزُّبَيْرِ عَلَى فَرَسِهِ يَخْتَلِفُ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا . فَلَمَّا رَجَعْتُ قُلْتُ : يَا أَبْتَ رَأَيْتَكَ تَخْتَلِفُ ، قَالَ : أَوْهَلُ رَأَيْتَنِي يَا بَنِي ؟ قُلْتُ نَعَمْ . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ يَأْتِ بَنِي قُرَيْظَةَ فَيَأْتِينِي بِخَبْرِهِمْ ؟ فَأَنْطَلَقْتُ ، فَلَمَّا رَجَعْتُ جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبُوهُ فَقَالَ : فِدَاكَ أَيْ وَأُمِّي »

٣٧٢١ — حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ أَحْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ « أَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا لِلزُّبَيْرِ يَوْمَ وَقْعَةِ الْيَرْمُوكِ : أَلَا تَشُدُّ فَتَشُدُّ مَعَكَ ؟ فَحَمَلَ عَلَيْهِمْ فَضْرَبُوهُ ضَرْبَتَيْنِ عَلَى عَاتِقِهِ بَيْنَهُمَا ضَرْبَةٌ ضَرْبَهَا يَوْمَ بَدْرٍ . قَالَ عُرْوَةُ : فَكُنْتُ أُدْجِلُّ أَصَابِعِي فِي تِلْكَ الضَّرْبَاتِ الْعَبُّ وَأَنَا صَغِيرٌ »

[الحدِيث ٣٧٢١ — طرفاه في : ٣٩٧٣ ، ٣٩٧٥]

١٤ — بَاب . ذِكْرُ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ . وَقَالَ عُمَرُ : تُوْفِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَنْهُ رَاضٍ

٣٧٢٢ ، ٣٧٢٣ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمَقْدَمِيُّ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عُمَانَ قَالَ « لَمْ يَبْقَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ تِلْكَ الْأَيَّامِ الَّتِي قَاتَلَ فِيهِنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرُ طَلْحَةَ وَسَعْدٍ ، عَنْ حَدِيثِهِمَا »

[الحدِيث ٣٧٢٢ — طرفه في : ٤٠٦٠]

[الحدِيث ٣٧٢٣ — طرفه في : ٤٠٦١]

٣٧٢٤ — حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا خَالِدٌ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ « رَأَيْتُ يَدَ طَلْحَةَ الَّتِي وَقَى بِهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ شُلَّتْ » .

[الحدِيث ٣٧٢٤ — طرفه في : ٤٠٦٣]

١٥ - باب مناقب سعد بن أبي وقاص الزهري

وبنو زهرة أحوال النبي صلى الله عليه وسلم ، وهو سعد بن مالك

٣٧٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ قَالَ سَمِعْتُ سَعْدًا يَقُولُ « جَمَعَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبُوهُ يَوْمَ أُحُدٍ »

[الحديث ٣٧٢٥ - أطرافه في : ٤٠٥٥ ، ٤٠٥٦ ، ٤٠٥٧]

٣٧٢٦ - حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ هَاشِمٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « لَقَدْ رَأَيْتَنِي وَأَنَا ثَلُثُ الْإِسْلَامِ »

[الحديث : ٣٧٢٦ - طرفاه في : ٣٧٢٧ ، ٣٨٥٨]

٣٧٢٧ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ هَاشِمٍ بْنِ عُبَيْدَةَ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ يَقُولُ : سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ « مَا أَسْلَمَ أَحَدٌ إِلَّا فِي الْيَوْمِ الَّذِي أَسْلَمْتُ فِيهِ ، وَلَقَدْ مَكَثْتُ سَبْعَةَ أَيَّامٍ وَإِنِّي لَكُلْتُ الْإِسْلَامَ » . تَابَعَهُ أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا هَاشِمُ

٣٧٢٨ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ قَالَ : سَمِعْتُ سَعْدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « إِنِّي لِأَوَّلِ الْعَرَبِ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَكُنَّا نَغْزُوا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَالَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقَ الشَّجَرِ ، حَتَّى إِذَا أَحَدُنَا لَيْضَعٌ كَمَا يَضَعُ الْبَعِيرُ أَوْ الشَّاةُ مَالَهُ خِلْطٌ^(١) ، ثُمَّ أَصْبَحَتْ بَنُو أَسَدٍ تُعَزِّرُنِي عَلَى الْإِسْلَامِ لَقَدْ حَبِثُ إِذَا وَضَلَّ عَمَلِي . وَكَانُوا وَشَوْا بِهِ إِلَى عَمْرٍو قَالُوا : لَا يُحْسِنُ يُصَلِّي »

[الحديث ٣٧٢٨ - طرفاه في : ٥٤١٢ ، ٦٤٥٣]

١٦ - باب ذكر أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم . منهم أبو العاصم بن الربيع

٣٧٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ قَالَ « إِنَّ عَلِيًّا حَظَبَ بِنْتِ أَبِي جَهْلٍ ، فَسَمِعْتُ بِذَلِكَ فَاطِمَةَ ، فَأَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَزْعُمُ قَوْمُكَ أَنَّكَ لَا تَعْضِبُ لِبَنَاتِكَ ، وَهَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي جَهْلٍ . فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَسَمِعْتُهُ حِينَ تَشْهَدُ يَقُولُ : أَمَا بَعْدُ أَنْكَحْتُ أَبَا الْعَاصِمِ بْنِ الرَّبِيعِ فَحَدَّثَنِي وَصَدَّقَنِي ، وَإِنَّ فَاطِمَةَ بَضْعَةٌ مِنِّي ، وَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَسُوءَهَا ، وَاللَّهِ لَا تَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ وَبِنْتُ عَدُوِّ اللَّهِ عِنْدَ رَجُلٍ وَاحِدٍ . فَتَرَكَ عَلِيًّا

الخطبة »

(١) أى لا يختلط نجومهم بعضه بعضا لحنافه ويسه ، فإنهم كانوا يأكلون خبز الشعير وورق الشجر .

وزاد مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مَسْوَرٍ « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ صِبْغًا لَهُ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ فَأَثْنَى عَلَيْهِ فِي مُصَاهَرَتِهِ فَأَحْسَنَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي فَصَدَّقَنِي ، وَوَعَدَنِي فَوَفَى لِي »

١٧ - باب مناقب زيد بن حارثة مولى النبي صلى الله عليه وسلم
وقال البراء عن النبي صلى الله عليه وسلم « أنت أخونا ومولانا »

٣٧٣٠ - حدثنا خالد بن مخلد حدثنا سليمان قال حدثني عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال « بعث النبي صلى الله عليه وسلم بعثاً وأمر عليهم أسامة بن زيد ، فطعن بعض الناس في إمارته ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن تطعنوا في إمارته فقد كنتم تطعنون في إمارته أبيه من قبل . وأيم الله إن كان لخليقاً للإمارة ، وإن كان ليمين أحب الناس إلي ، وإن هذا ليمين أحب الناس إلي بعده »

[الحديث ٣٧٣٠ - أطرافه في : ٤٢٥٠ ، ٤٤٦٨ ، ٤٤٦٩ ، ٦٦٢٧ ، ٧١٨٧]

٣٧٣١ - حدثنا يحيى بن قزعة حدثنا إبراهيم بن سعيد عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت « دخل علي قائف والنبي صلى الله عليه وسلم شاهد وأسامة بن زيد وزيد بن حارثة مضطجعان فقال : إن هذه الأقدام بعضها من بعض ، قال فسر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم وأعجبه ، فأخبر به عائشة »

١٨ - باب ذكر أسامة بن زيد

٣٧٣٢ - حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها « أن قرئشاً أهمهم شأن المخزومية فقالوا : من يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم »

٣٧٣٣ - وحدثنا علي حدثنا سفيان قال : ذهبت أسأل الزهري عن حديث المخزومية فصاح لي ، قلت لسفيان : فلم تحمله عن أحد ، قال : وجدته في كتاب كان كتبه أيوب بن موسى عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها « أن امرأة من بني مخزوم سرق فقالتوا : من يكلم فيها النبي صلى الله عليه وسلم ؟ فلم يجترئ أحد أن يكلمه فكلمه أسامة بن زيد فقال : إن بني إسرائيل كان إذا سرق فيهم الشريف تركوه ، وإذا سرق فيهم الضعيف قطعوه . لو كانت فاطمة لقطع يدها »

٣٧٣٤ - حدثنا الحسن بن محمد حدثنا أبو عباد يحيى بن عباد حدثنا الماجشون أخبرنا عبد الله بن

دينار قال « نَظَرَ ابْنُ عُمَرَ يَوْمًا — وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ — إِلَى رَجُلٍ يَسْحَبُ ثِيَابَهُ فِي نَاحِيَةِ مِنَ الْمَسْجِدِ فَقَالَ : انْظُرْ مَنْ هَذَا ؟ كَيْتَ هَذَا عِنْدِي . قَالَ لَهُ إِنْسَانٌ أَمَا تَعْرِفُ هَذَا يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؟ هَذَا مُحَمَّدُ بْنُ أُسَامَةَ . قَالَ فَطَاطَأَ ابْنُ عُمَرَ رَأْسَهُ وَنَقَرَ يَدَيْهِ فِي الْأَرْضِ ، ثُمَّ قَالَ ، لَوْ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَحَبَّةٍ »

٣٧٣٥ — حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا مُعْتَمَرٌ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حَدَّثَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَنَّهُ كَانَ يَأْخُذُهُ وَالْحَسَنَ فَيَقُولُ : اللَّهُمَّ أَحِبَّهُمَا فَإِنِّي أَحِبُّهُمَا »

[الحديث ٣٧٣٥ — طرفاه في : ٣٧٤٧ ، ٦٠٠٣]

٣٧٣٦ — وَقَالَ نُعَيْمٌ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي مَوْلَى لِأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ « أَنَّ الْحَجَّاجَ ابْنَ أَيْمَنَ بْنِ أُمِّ أَيْمَنَ بْنِ أُمِّ أَيْمَنَ أَخَا أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ لِأُمِّهِ — وَهُوَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَرَأَهُ ابْنُ عُمَرَ لَمْ يَتِمَّ رُكُوعُهُ وَلَا سُجُودَهُ فَقَالَ : أَعِدْ »

[الحديث ٣٧٣٦ — طرفه في : ٣٧٣٧]

٣٧٣٧ — قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : وَحَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نَعْمٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ مَوْلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ يَتَّبِعُهُ هُوَ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ إِذْ دَخَلَ الْحَجَّاجُ بْنُ أَيْمَنَ ، فَلَمْ يَتِمَّ رُكُوعُهُ وَلَا سُجُودَهُ فَقَالَ : أَعِدْ . فَلَمَّا وُلَّى قَالَ لِي ابْنُ عُمَرَ : مَنْ هَذَا ؟ قُلْتُ : الْحَجَّاجُ بْنُ أَيْمَنَ بْنِ أُمِّ أَيْمَنَ . فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : « لَوْ رَأَى هَذَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَحَبَّةٍ . فَذَكَرَ حُبَّهُ وَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّ أَيْمَنَ » قَالَ وَزَادَنِي بَعْضُ أَصْحَابِي عَنْ سُلَيْمَانَ « وَكَانَتْ حَاضِنَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

١٩ — بَاب . مَنَابِقُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

٣٧٣٨ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كَانَ الرَّجُلُ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَأَى رُؤْيَا فَصَّهَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَتَمَّتْ أَنْ أَرَى رُؤْيَا أَقْصَاهَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَكُنْتُ غَلَامًا أَعْرَبَ ، وَكُنْتُ أَنَامُ فِي الْمَسْجِدِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَرَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ مَلَكَيْنِ أَخَذَانِي فَذَهَبَا بِي إِلَى النَّارِ فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَّةٌ كَطَيِّ الْبَعْرِ ، وَإِذَا لَهَا قَرْنَانِ كَقَرْنَيْ الْبَعْرِ ، وَإِذَا فِيهَا نَاسٌ قَدْ عَرَفْتُهُمْ ، فَجَعَلْتُ أَقُولُ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ . فَلَقِيَهُمَا مَلَكٌ آخَرَ فَقَالَ لِي : لَنْ تُرَاعَ . فَكَفَّصْتُهُمَا عَلَى حَفْصَةِ »

٣٧٣٩ — « فَكَفَّصْتُهُمَا حَفْصَةَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : نِعَمَ الرَّجُلِ عَبْدُ اللَّهِ ، لَوْ كَانَ يُصَلِّي

مِنَ اللَّيْلِ . قَالَ سَالِمٌ : فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ لَا يَنَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلاً ﴿

٣٧٤٠ ، ٣٧٤١ — حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ أُخْتِهِ حَفْصَةَ ﴿ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهَا : إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ رَجُلٌ صَالِحٌ ﴾

٢٠ — باب . مناقبِ عَمَارٍ وَحُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

٣٧٤٢ — حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنِ الْمُغْبِرَةِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ عَلْقَمَةَ قَالَ ﴿ قَدِمْتُ الشَّامَ ، فَصَلَّيْتُ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ قُلْتُ : اللَّهُمَّ يَسِّرْ لِي جَلِيساً صَالِحاً . فَأَتَيْتُ قَوْمًا فَجَلَسْتُ إِلَيْهِمْ ، فَإِذَا شَيْخٌ قَدْ جَاءَ حَتَّى جَلَسَ إِلَيَّ جَنبِي ، قُلْتُ مَنْ هَذَا ؟ قَالُوا : أَبُو الدَّرْدَاءِ . فَقُلْتُ : إِنِّي دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُسِّرَ لِي جَلِيساً صَالِحاً ، فَيَسِّرَكَ لِي . قَالَ : مِمَّنْ أَنْتَ ؟ قُلْتُ : مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ . قَالَ : أَوْلَيْسَ عِنْدَكُمْ ابْنُ أُمِّ عَبْدِ صَاحِبِ النَّعْلَيْنِ وَالْوَسَادِ وَالْمِطْهَرَةَ ؟ أَفِيكُمْ الَّذِي أَجَارَهُ اللَّهُ مِنَ الشَّيْطَانِ ، يَعْنِي عَلِيَّ لِسَانِ نَبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ أَوْ لَيْسَ فِيكُمْ صَاحِبُ سِرِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي لَا يَعْلَمُ أَحَدٌ غَيْرَهُ ؟ ثُمَّ قَالَ : كَيْفَ يَقْرَأُ عَبْدُ اللَّهِ ﴿ وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى ﴾ فَقَرَأَتْ عَلَيْهِ ﴿ وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى وَالذِّكْرِ وَالْأُنْثَى ﴾ قَالَ : وَاللَّهِ لَقَدْ أَقْرَأَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ فِيهِ إِلَيَّ فِي ﴿

٣٧٤٣ — حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُغْبِرَةَ عَنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ ﴿ ذَهَبَ عَلْقَمَةُ إِلَيَّ الشَّامَ ، فَلَمَّا دَخَلَ الْمَسْجِدَ قَالَ : اللَّهُمَّ يَسِّرْ لِي جَلِيساً صَالِحاً . فَجَلَسَ إِلَيَّ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ : مِمَّنْ أَنْتَ ؟ قَالَ : مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ . قَالَ : أَلَيْسَ فِيكُمْ — أَوْ مِنْكُمْ — صَاحِبُ السَّرِّ الَّذِي لَا يَعْلَمُهُ غَيْرُهُ ؟ يَعْنِي حُدَيْفَةَ . قَالَ قُلْتُ بَلَى . قَالَ : أَلَيْسَ فِيكُمْ — أَوْ مِنْكُمْ — الَّذِي أَجَارَهُ اللَّهُ عَلِيَّ لِسَانِ نَبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ يَعْنِي مِنَ الشَّيْطَانِ ، يَعْنِي عَمَاراً ، قُلْتُ : بَلَى . قَالَ : أَلَيْسَ فِيكُمْ — أَوْ مِنْكُمْ — صَاحِبُ السُّوَاكِ ، وَالْوَسَادِ أَوْ السَّرَارِ ؟ قَالَ : بَلَى . قَالَ : كَيْفَ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقْرَأُ ﴿ وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى ﴾ ؟ قُلْتُ : ﴿ وَالذِّكْرِ وَالْأُنْثَى ﴾ قَالَ : مَا زَالَ بِي هَوْلًا حَتَّى كَادُوا يَسْتَنْزِلُونَنِي عَنْ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿

٢١ — باب . مناقبِ أَبِي عُيَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٣٧٤٤ — حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ

مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينًا ، وَإِنَّ أَمِينَنَا أَيْتَمَهَا الْأُمَّةُ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ » (١)

[الحديث ٣٧٤٤ - طرفاه في : ٤٣٨٢ ، ٧٢٥٥]

٣٧٤٥ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ صِلَةَ عَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَهْلِ نَجْرَانَ : لِأَبْعَثَنَّ - يَعْنِي عَلَيْكُمْ ، يَعْنِي - أَمِينًا حَقُّ أَمِينٍ . فَأَشْرَفَ أَصْحَابُهُ ، فَبَعَثَ أَبُو عُبَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ »

[الحديث ٣٧٤٥ - أطرافه في : ٤٣٨٠ ، ٤٣٨١ ، ٧٢٥٤]

باب - ذِكْرُ مُصَاصِ بْنِ عُمَيْرٍ

٢٢ - باب مناقب الحسن والحسين رضي الله عنهما

قَالَ نَافِعُ بْنُ جَبْرِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ « عَاتَقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَسَنَ »

٣٧٤٦ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى عَنْ الْحَسَنِ سَمِعَ أَبَا بَكْرَةَ « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَالْحَسَنُ إِلَى جَنْبِهِ ، يَنْظُرُ إِلَى النَّاسِ مَرَّةً وَإِلَيْهِ مَرَّةً وَيَقُولُ : ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ ، وَلَعَلَّ اللَّهُ أَنْ يُصَلِّحَ بِهِ بَيْنَ فِتْنَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ »

٣٧٤٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ « عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَأْخُذُهُ وَالْحَسَنَ وَيَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُمَا فَأَحِبَّهُمَا . أَوْ كَمَا قَالَ »

٣٧٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَتَى عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ بِرَأْسِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ فَجَعَلَ فِي طَسْتٍ فَجَعَلَ يَنْكُثُ وَقَالَ فِي حُسْنِهِ شَيْئًا ، فَقَالَ أَنَسٌ : كَانَ أَشْبَهُهُمْ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَكَانَ مَحْضُوبًا بِالْوَسْمَةِ » (٢)

٣٧٤٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي عِدِيُّ قَالَ سَمِعْتُ الْبِرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَى عَاتِقِهِ يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ »

(١) اكتشف النبي ﷺ في خاصة أصحابه فضائل يمتاز أحدهم بقدر زائد من إحداهن ، وإن شاركه فيها الآخرون ، وذلك فيما رواه الترمذي وابن حبان ، أوله « أرحم أمتي أبو بكر ، وأشدهم في أمر الله عمر ، وأصدقهم حياء عثمان ، وأقرأهم لكتاب الله أبي ، وأفضهم زيد ، وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ ، ألا وإن لكل أمة أميناً وإن أميننا أيتها الأمة أبو عبيدة بن الجراح » .

(٢) أي كان شعر الحسين مصبوغاً بالوسمة ، وهو نبات يختضب به يميل إلى السواد .

٣٧٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عُقَبَةَ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ «رَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَحَمَلَ الْحَسَنَ وَهُوَ يَقُولُ : بَلَى شَبِيهَ النَّبِيِّ . لَيْسَ شَبِيهَ بَعْلِي . وَعَلَيُّ يَضْحَكُ »

٣٧٥١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَصَدَقَهُ قَالَا أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ وَاقِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَالَ أَبُو بَكْرٍ : ارْقُبُوا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ »

٣٧٥٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسٍ . وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي أَنَسٌ قَالَ « لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ أَشْبَهَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ »

٣٧٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي نُعَيْمٍ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ وَسَأَلَهُ عَنِ الْمُحْرِمِ - قَالَ شُعْبَةُ أَحْسِبُهُ يَقْتُلُ الدُّبَابَ - فَقَالَ : أَهْلُ الْعِرَاقِ يَسْأَلُونَ عَنِ الدُّبَابِ وَقَدْ قَتَلُوا ابْنَ ابْنَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(١) : هَا رِيحَانَتَايَ مِنَ الدُّنْيَا

[الحديث ٣٧٥٣ - طرفه في : ٥٩٩٤]

٢٣ - باب . مناقب بلال بن رباح مولى أبي بكر رضي الله عنهما
وقال النبي صلى الله عليه وسلم « سمعتُ دَفَّ نَعْلِكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الْجَنَّةِ »

٣٧٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ أَخْبَرَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كَانَ عُمَرُ يَقُولُ : أَبُو بَكْرٍ سَيِّدُنَا ، وَأَعْتَقَ سَيِّدَنَا . يَعْنِي بِلَالَ »

٣٧٥٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسٍ « أَنَّ بِلَالَ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ : إِنْ كُنْتُ إِتْمَا اشْتَرَيْتَنِي لِنَفْسِكَ فَأَمْسِكْنِي ، وَإِنْ كُنْتُ إِتْمَا اشْتَرَيْتَنِي لِلَّهِ فَدَعْنِي وَعَمَلِ اللَّهِ »

(١) أى بإغرائهم له وتحريضهم إياه ، ثم تخليهم عنه عند مسيس الحاجة ، ثم ملههم الدنيا فساداً وفرقة وأكاذيب وثرثرة بعد ذلك .

٢٤ - باب . ذِكْرُ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا^(١)

٣٧٥٦ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ خَالِدٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ « ضَمَّنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى صَدْرِهِ وَقَالَ : اللَّهُمَّ عَلِّمَهُ الْحِكْمَةَ » . حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ « وَقَالَ : اللَّهُمَّ عَلِّمَهُ الْكِتَابَ » .

حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ خَالِدٍ .. مِثْلَهُ . وَالْحِكْمَةُ الْإِصَابَةُ فِي غَيْرِ النَّبْوَةِ

٢٥ - باب . مَنَاقِبُ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٢)

٣٧٥٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ وَاقِدٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَى زَيْدًا وَجَعْفَرًا وَابْنَ رَوَاحَةَ لِلنَّاسِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَهُمْ خَبْرُهُمْ فَقَالَ : أَخَذَ الرَّأْيَةَ زَيْدٌ فَأَصِيبَ ، ثُمَّ أَخَذَ جَعْفَرٌ فَأَصِيبَ ، ثُمَّ أَخَذَ ابْنُ رَوَاحَةَ فَأَصِيبَ - وَعَيْنَاهُ تُدْرِفَانِ - حَتَّى أَخَذَهَا سَيْفٌ مِنْ سُيُوفِ اللَّهِ حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ »

٢٦ - باب . مَنَاقِبِ سَالِمِ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٣٧٥٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ « ذُكِرَ عَبْدُ اللَّهِ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَقَالَ : ذَلِكَ رَجُلٌ لَا أَرَأَى أُجِبُهُ بَعْدَ مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : اسْتَقْرَأُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ : مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَبَدَأَ بِهِ ، وَسَالِمِ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ ، وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ . قَالَ : لَا أَدْرِي ، بَدَأَ بِأَيِّ أَوْ بِمُعَاذٍ »

[الحديث ٣٧٥٨ - أطرافه في : ٣٧٦٠ ، ٣٨٠٦ ، ٣٨٠٨ ، ٤٩٩٩]

٢٧ - باب . مَنَاقِبُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٣)

٣٧٥٩ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ قَالَ سَمِعْتُ مَسْرُوقاً

(١) عبد الله بن عباس ابن عم النبي ﷺ . ولد قبل الهجرة بثلاث سنين ، كان من علماء الصحابة حتى كان عمر يقدمه مع الأشياخ وهو شاب . وقال « ضممني النبي ﷺ إلى صدره وقال : اللهم علمه الحكمة » وفي حادث بغى البغاة على أمير المؤمنين ذى النورين عندما ندب علي بن الحسين والحسين ليكونا على باب عثمان بأمران بأمره فيما يحتاج إليه من الدفاع والنصرة كان ابن عباس في صحبة أمير المؤمنين عثمان وخدمته . وكان معلماً مرشداً إلى أن كف بصره ومات ودفن بالطائف سنة ٦٨ عن إحدى وسبعين سنة .

(٢) خالد بن الوليد بن المغيرة كان من فرسان الصحابة .

(٣) عبد الله بن مسعود بن غافل كان من السابقين إلى الإسلام ويقال أنه كان سادس ستة في الإسلام . هاجر المجرئين وكان من أكرم الناس لبيت النبي ﷺ لذلك كان من علماء الصحابة ومن انتشر علمه بكثرة الأجدين عنه . وشهد بدرًا ونولى بيت مال الكوفة لعمرو وعثمان وعاد إلى المدينة في خلافة عثمان فمات فيها سنة ٣٢ وقد جاوز الستين .

قال قال عبد الله بن عمرو « إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن فاحشاً ولا متفحشاً . وقال : إن من أحبكم إلي أحسنكم أخلاقاً »

٣٧٦٠ - « وقال : استقرتوا القرآن من أربعة : من عبد الله بن مسعود ، وسالم مولى أبي حذيفة ، وأبي بن كعب ، ومعاذ بن جبل »

٣٧٦١ - حدثنا موسى عن أبي عوانة عن مغيرة عن إبراهيم عن علقمة « دخلت الشام فصليت ركعتين فقلت : اللهم يسر لي جليساً . فرأيت شيخاً مقبلاً ، فلما دنا قلت : أرجو أن يكون استجاب الله . قال : من أين أنت ؟ قلت من أهل الكوفة ، قال : أفلم يكن فيكم صاحب التعلين والوساد والمطهرة ؟ أو لم يكن فيكم الذي أجير من الشيطان ؟ أو لم يكن فيكم صاحب السر الذي لا يعلمه غيره ؟ كيف قرأ ابن أم عبد ﴿ الليل ﴾ فقرأت ﴿ واللبليل إذا يغشى والنهار إذا تجلى ، والذكر والأنثى ﴾ قال : أقرأها النبي صلى الله عليه وسلم فاه إلى في ، فما زال هؤلاء حتى كادوا يردوني »

٣٧٦٢ - حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد قال « سألت حذيفة عن رجل قريب السم والهدى من النبي صلى الله عليه وسلم حتى نأخذ عنه ، فقال : ما عرف أحداً أقرب سمناً وهدياً ودلاً بالنبي صلى الله عليه وسلم من ابن أم عبد »

[الحديث ٣٧٦٢ - طرفه في : ٦٠٩٧]

٣٧٦٣ - حدثنا محمد بن العلاء حدثنا إبراهيم بن يوسف بن أبي إسحاق قال حدثني أبي عن أبي إسحاق قال حدثني الأسود بن يزيد قال سمعت أبا موسى الأشعري رضي الله عنه يقول « قدمت أنا وأخي من اليمن ، فمكثنا حيناً ما نرى إلا أن عبد الله بن مسعود رجل من أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم ، لما نرى من دحوه ودحوه أمه على النبي صلى الله عليه وسلم »

[الحديث ٣٧٦٣ - طرفه في : ٤٣٨٤]

٢٨ - باب . ذكر معاوية رضي الله عنه^(١)

٣٧٦٤ - حدثنا الحسن بن بشر حدثنا المعافى عن عثمان بن الأسود عن ابن أبي مليكة قال « أوتر معاوية بعد العشاء بركة وعند مولى لابن عباس ، فأتى ابن عباس ، فقال : دعه فإنه صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم »

(١) هو معاوية بن أبي سفيان - واسمه صخر . وصحب النبي ﷺ وكتب له وتزوج النبي ﷺ أخته أم حبيبة وكانت في الحبيشة فتولى النجاشي العقد للنبي ﷺ عليها . أنشأ معاوية أول أسطول عربي للدولة الإسلامية وغزا به قبرص وجازر البحر الأبيض .

الله عليه وسلم »

[الحديث ٣٧٦٤ - طرفه في : ٣٧٦٥]

٣٧٦٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عَمَرَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ « قِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ : هَلْ لَكَ فِي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ مَعَاوِيَةَ فَإِنَّهُ مَا أَوْتَرَ إِلَّا بِوَاحِدَةٍ ، قَالَ : إِنَّهُ فَقِيهٌ »

٣٧٦٦ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ : سَمِعْتُ حُمْرَانَ بْنَ أَبِيَانَ عَنْ مَعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « إِنَّكُمْ لَتَتَصَلُّونَ صَلَاةً لَقَدْ صَحَّحْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَا رَأَيْنَاهُ يُصَلِّيَهَا ، وَلَقَدْ نَهَى عَنْهَا ، يَعْنِي الرَّكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ »

٢٩ - باب . مناقب فاطمة عليها السلام

وقال النبي صلى الله عليه وسلم « فَاطِمَةُ سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ »

٣٧٦٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْمَسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي ، فَمَنْ أَغْضَبَهَا أَغْضَبَنِي »

٣٠ - باب فضل عائشة رضي الله عنها

٣٧٦٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُوسُفَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَبُو سَلَمَةَ : إِنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا : يَا عَائِشُ هَذَا جَبْرِيلُ يُقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ . فَقُلْتُ : وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، تَرَى مَا لَا أَرَى . تُرِيدُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

٣٧٦٩ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ . وَحَدَّثَنَا عَمْرُو أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ عَنْ مُرَّةَ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « كَمَلَّ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ ، وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ وَآسِيَةُ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ . وَفَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ »

٣٧٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ »

[الحديث ٣٧٧٠ - طرفاه في : ٥٤١٩ ، ٥٤٢٨]

٣٧٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمُجِيدِ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ « أَنَّ عَائِشَةَ اشْتَكَتْ ، فَجَاءَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ، تَقَدَّمِينَ عَلَى فَرْطِ صَدَقٍ ^(١) ، عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَى أَبِي بَكْرٍ » .
[الحديث ٣٧٧١ - طرفاه في : ٤٧٥٣ ، ٤٧٥٤]

٣٧٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ سَمِعَتْ أَبَا وَائِلٍ قَالَ « لَمَّا بَعَثَ عَلِيُّ عَمَّارًا وَالْحَسَنَ إِلَى الْكُوفَةِ لِيَسْتَنْفِرَهُمْ ، خَطَبَ عَمَّارٌ فَقَالَ : إِنِّي الْأَعْلَمُ أَنَّهَا زَوْجَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَلَكِنَّ اللَّهَ ابْتَلَاكُمْ لِتَتَّبِعُوهُ أَوْ يُبَاهَا » .
[الحديث ٣٧٧٢ - طرفاه في : ٧١٠٠ ، ٧١٠١]

٣٧٧٣ - حَدَّثَنَا عُيَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا اسْتَعَارَتْ مِنْ أَسْمَاءَ قِلَادَةً فَهَلَكَتْ ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِهِ فِي طَلَبِهَا ، فَأَدْرَكْتَهُمُ الصَّلَاةَ ، فَصَلُّوا بِغَيْرِ وُضُوءٍ . فَلَمَّا أَتَوْا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَكَّوْا ذَلِكَ إِلَيْهِ ، فَنَزَلَتْ آيَةُ التِّيْمِمْ ، فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ : جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا ، فَوَاللَّهِ مَا نَزَلَ بِكَ أَمْرٌ قَطُّ إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ لَكَ مِنْهُ مَخْرَجًا ، وَجَعَلَ فِيهِ لِلْمُسْلِمِينَ بَرَكَةً » .

٣٧٧٤ - حَدَّثَنَا عُيَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا كَانَ فِي مَرَضِهِ جَعَلَ يَدُورُ فِي نِسَائِهِ وَيَقُولُ : أَيْنَ أَنَا غَدًا ؟ حِرْصًا عَلَى بَيْتِ عَائِشَةَ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَلَمَّا كَانَ يَوْمِي سَكَنَ » .

٣٧٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا حَمَادٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « كَانَ النَّاسُ يَتَحَرَّوْنَ بِهَذَا يَاهُمْ يَوْمَ عَائِشَةَ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَاجْتَمَعَ صَوَاحِبِي إِلَى أُمِّ سَلْمَةَ فُقِلْنَ : يَا أُمَّ سَلْمَةَ ، وَاللَّهِ إِنَّ النَّاسَ يَتَحَرَّوْنَ بِهَذَا يَاهُمْ يَوْمَ عَائِشَةَ ، وَإِنَّا نَرِيدُ الْخَيْرَ كَمَا تَرِيدُهُ عَائِشَةُ ، فَمَرَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ يَأْمُرَ النَّاسَ أَنْ يُهْدُوا إِلَيْهِ حَيْثُ كَانَ ، أَوْ حَيْثُ مَادَارَ . قَالَتْ : فَذَكَرْتُ ذَلِكَ أُمِّ سَلْمَةَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَتْ : فَأَعْرَضَ عَنِّي . فَلَمَّا عَادَ إِلَيَّ ذَكَرْتُ لَهُ ذَلِكَ ، فَأَعْرَضَ عَنِّي . فَلَمَّا كَانَ فِي الثَّلَاثَةِ ذَكَرْتُ لَهُ فَقَالَ : يَا أُمَّ سَلْمَةَ ، لَا تُؤْذِنِي فِي عَائِشَةَ ، فَإِنَّهُ وَاللَّهِ مَا نَزَلَ عَلَيَّ الْوَحْيُ وَأَنَا فِي لِحَافِ امْرَأَةٍ سَكَنَ غَيْرَهَا » .

(١) اشتكت : مرضت ، والفرط : هو المتقدم الذي يسبق القوم لشيء لهم ما يحتاجون .

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

(٦٣) كِتَابُ مَنَاقِبِ الْأَنْصَارِ

١ - باب مناقب الأنصار [الحشر : ٩] :

﴿ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ ^(١) يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ ^(٢) وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا ^(٣) ﴾

٣٧٧٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا غِيلَانُ بْنُ جَرِيرٍ قَالَ « قُلْتُ لِأَنْسٍ : أَرَأَيْتَ اسْمَ الْأَنْصَارِ كُنْتُمْ تُسَمُّونَ بِهِ ، أَمْ سَمَّاكُمْ ^(٤) اللَّهُ ؟ قَالَ : بَلْ سَمَانَا اللَّهُ . كُنَّا نَدْخُلُ عَلَى أَنْسٍ فَيَحَدِّثُنَا بِمَنَاقِبِ الْأَنْصَارِ وَمَشَاهِدِهِمْ ، وَيُقْبِلُ عَلَيَّ أَوْ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَزْدِ فَيَقُولُ : فَعَلِ قَوْمُكَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا ، كَذَا وَكَذَا »

[الحديث ٣٧٧٦ - طرفه في : ٣٨٤٤]

٣٧٧٧ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانَ يَوْمَ بَعَاثَ يَوْمًا قَدَّمَهُ اللَّهُ لِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ افترق مَلَائِهِمْ ، وَقُتِلَتْ سَرَوَاتِهِمْ وَجُرْحُوا . فَقَدَّمَهُ اللَّهُ لِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي دُخُولِهِمْ فِي الْإِسْلَامِ »

[الحديث ٣٧٧٧ - طرفاه في : ٣٨٤٦ ، ٣٩٣٠]

٣٧٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ سَمِعْتُ أَنْسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « قَالَتْ الْأَنْصَارُ يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ - وَأَعْطَى قَرِيشًا ^(٥) - : وَاللَّهِ إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْعَجَبُ ، إِنَّ سَيْوفَنَا تَقَطَّرُ مِنْ دِمَائِ قَرِيشٍ ، وَغَنَائِمُنَا تُرَدُّ عَلَيْهِمْ . فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَعَا الْأَنْصَارَ ، قَالَ فَقَالَ : مَا الَّذِي بَلَغَنِي عَنْكُمْ ؟ - وَكَانُوا لَا يَكْذِبُونَ - فَقَالُوا : هُوَ الَّذِي بَلَغَكَ . قَالَ : أَوْ لَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ بِالْغَنَائِمِ إِلَى بُيُوتِهِمْ ، وَتَرْجِعُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى بُيُوتِكُمْ ؟ لَوْ سَلَكَتِ الْأَنْصَارُ وَاوْدِيًا أَوْ شِعْبًا لَسَلَكَتِ وَاوْدَى الْأَنْصَارِ أَوْ شِعْبَهُمْ »

(١) الدار هي المدينة ، والذين تبوءوها هم أهلها من الأوس والخزرج .

(٢) أى النبى ﷺ وأصحابه ، وهم أولياء الحق والخير الذين تركوا وطنهم ورسدوا حياتهم لإقامة الإسلام .

(٣) أى لا يجدون في أنفسهم حسداً للمهاجرين فيما فضلهم الله به من المنزلة والرتبة .

(٤) أى هو اسمكم من قبل الإسلام ، أم طراً عليكم مع رسالة الله بالإسلام ؟

(٥) أعطاهم من غنائم حنين ، وكان ذلك بعد فتح مكة بشهرين .

٢ - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم « لولا الهجرة لكنت امرأة من الأنصار »

قاله عبد الله بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم

٣٧٧٩ - حدثني محمد بن بشار حدثنا عندنا شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أو قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم « لو أن الأنصار سلكوا وادياً أو شِعْباً لسلكت في وادي الأنصار ، ولولا الهجرة لكنت امرأة من الأنصار^(١) . فقال أبو هريرة : ما ظلم^(٢) - بأبي وأمي - آوؤه ونصروه . أو كلمة أخرى »

[الحديث ٣٧٧٩ - طرفه في : ٧٢٤٤]

٣ - باب إخاء النبي صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين والأنصار

٣٧٨٠ - حدثنا إسماعيل بن عبد الله قال حدثنا إبراهيم بن سعيد عن أبيه عن جدّه قال « لما قدموا المدينة آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بين عبد الرحمن وسعد بن الربيع . قال لعبد الرحمن إني أكثر الأنصار مالاً ، فأقسم مالي نصفين . ولي امرأتان ، فانظر أعجبهما إليك فسمّها لي أطلقها ، فإذا انقضت عدتها فتزوجها . قال : بارك الله لك في أهلك ومالك ، أين سوقكم ؟ فدلّوه على سوق بني قينقاع ، فما انقلب إلا ومعه فضل من أقط^(٣) وسمن . ثم تابع الغدو . ثم جاء يوماً وبه أثر صفرة ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : مهيم ؟ قال : تزوجت . قال : كم سقت إليها ؟ قال : نواة من ذهب - أو وزن نواة من ذهب - شك إبراهيم »

٣٧٨١ - حدثنا قتيبة حدثنا إسماعيل بن جعفر عن حميد عن أنس رضي الله عنه أنه قال « قدم علينا عبد الرحمن بن عوف وآخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع - وكان كثير المال - فقال سعد : قد علمت الأنصار أني من أكثرها مالاً ، سأقسم مالي بيني وبينك شطرين ، ولي امرأتان فانظر أعجبهما إليك فأطلقها حتى إذا حلت تزوجتها . فقال عبد الرحمن : بارك الله لك في أهلك . فلم يرجع يومئذ حتى أفضل شيئاً من سمن وأقط ، فلم يلبث إلا يسيراً حتى جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه وضر من صفرة . فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : مهيم ؟ قال : تزوجت امرأة من الأنصار ، قال : ما سقت فيها ؟ قال : وزن نواة من ذهب - أو نواة من ذهب - فقال : أولم ولو بشاة »

٣٧٨٢ - حدثنا الصلت بن محمد أبو همام قال سمعت المغيرة بن عبد الرحمن حدثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال « قالت الأنصار : اقسّم بيننا وبينهم النخل ، قال : لا . قال : يكفوننا

(١) قال الحافظ : أراد بذلك حسن موافقتهم له لما شاهدته من حسن الجوار .

(٢) قال الحافظ : أي ما تعدى في القول المذكور ولا أعطاهم فوق حقهم .

(٣) الأقط لبن مروب يجففونه للاستعمال فيما بعد .

المَوْتَةَ وَيَشْرِكُونَنَا فِي الشَّرِّ (١) . قالوا : سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا .

٤ - باب . حُبُّ الْأَنْصَارِ مِنَ الْإِيمَانِ

٣٧٨٣ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَوْ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - « الْأَنْصَارُ لَا يُحِبُّهُمْ إِلَّا مُؤْمِنٌ ، وَلَا يُبْغِضُهُمْ إِلَّا مُنَافِقٌ . فَمَنْ أَحَبَّهُمْ أَحَبَّهُ اللَّهُ ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ أَبْغَضَهُ اللَّهُ »

٣٧٨٤ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « آيَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ ، وَآيَةُ النِّفَاقِ بُغْضُ الْأَنْصَارِ »

٥ - باب . قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْأَنْصَارِ : أَنْتُمْ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ

٣٧٨٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَأْيٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّسَاءَ وَالصِّبْيَانَ مُقْبِلِينَ - قَالَ حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ مِنْ عُرْسٍ - فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُنْتَلِماً (٢) فَقَالَ : اللَّهُمَّ أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ . قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . »

[الحديث ٣٧٨٥ - طرفه في : ٥١٨٠]

٣٧٨٦ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « جَاءَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهَا صَبِيٌّ لَهَا ، فَكَلَّمَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، إِنَّكُمْ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ . مَرَّتَيْنِ »

[الحديث ٣٧٨٦ - طرفاه في : ٥٢٣٤ ، ٦٦٤٥]

٦ - باب . أَتْبَاعُ الْأَنْصَارِ

٣٧٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو سَمِعْتُ أَبَا حَمْرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ « قَالَتِ الْأَنْصَارُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لِكُلِّ نَبِيٍّ أَتْبَاعٌ ، وَإِنَّا قَدْ اتَّبَعْنَاكَ ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ أَتْبَاعَنَا مَتًّا . فَدَعَا بِهِ . »

(١) وهذه هي المساقاة . أي خدمة النخل والشجر يتولى سقيها والعناية بها ، ثم تقسم ثمرتها بين مالكيها وبين العاملين فيها .

(٢) أي انتصاب الإنسان قائماً .

فَنَمِيتُ ذَلِكَ إِلَى ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، فَقَالَ : قَدْ زَعَمَ ذَلِكَ زَيْدٌ «

[الحديث ٣٧٨٧ - طرفه في : ٣٧٨٨]

٣٧٨٨ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرَّةٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا حَمْرَةَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ « قَالَتْ الْأَنْصَارُ : إِنْ لَكُلِّ قَوْمٍ أَتْبَاعًا . وَإِنَّا قَدْ أَتْبَعْنَاكَ ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ أَتْبَاعَنَا مِنَّا . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اللَّهُمَّ اجْعَلْ أَتَابِعَهُمْ مِنْهُمْ . قَالَ عَمْرُو : فَذَكَرْتُهُ لِابْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ : قَدْ زَعَمَ ذَاكَ زَيْدٌ . قَالَ شُعْبَةُ : أَظْنَهُ زَيْدٌ بْنُ أَرْقَمٍ «

٧ - باب فضل دور الأنصار

٣٧٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ بَنُو التَّجَارِ ، ثُمَّ بَنُو الْأَشْهَلِ ، ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ ، ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ ، وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ . فَقَالَ سَعْدٌ : مَا أَرَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا قَدْ فَضَّلَ عَلَيْنَا ، فَقِيلَ : قَدْ فَضَّلَكُمْ عَلَى كَثِيرٍ . وَقَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ سَمِعْتُ أَنَسًا قَالَ أَبُو أُسَيْدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا وَقَالَ « سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ »

[الحديث ٣٧٨٩ - أطرافه في : ٣٧٩٠ ، ٣٨٠٧ ، ٦٠٥٣]

٣٧٩٠ - حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصِ الطَّلْحِيِّ حَدَّثَنَا شَيْبَانٌ عَنْ يَحْيَى قَالَ أَبُو سَلَمَةَ أَخْبَرَنِي أَبُو أُسَيْدٍ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « خَيْرُ الْأَنْصَارِ - أَوْ قَالَ : خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ - بَنُو التَّجَارِ ، وَبَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ ، وَبَنُو الْحَارِثِ ، وَبَنُو سَاعِدَةَ »

٣٧٩١ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ قَالَ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَنْ عِيَّاسِ بْنِ سَهْلِ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنْ خَيْرَ دُورِ الْأَنْصَارِ دَارُ بَنِي التَّجَارِ ، ثُمَّ عَبْدِ الْأَشْهَلِ ، ثُمَّ دَارُ بَنِي الْحَارِثِ ، ثُمَّ بَنِي سَاعِدَةَ ، وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ ، فَلَجِئْنَا سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ ، فَقَالَ أَبُو أُسَيْدٍ : أَلَمْ تَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرَ الْأَنْصَارِ فَجَعَلْنَا أَحْسَبًا ؟ فَأَدْرَكَ سَعْدُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ خَيْرَ دُورِ الْأَنْصَارِ فَجَعَلْنَا آخِرًا ، فَقَالَ : أَوْ لَيْسَ بِحَسْبِكُمْ أَنْ تَكُونُوا مِنَ الْخِيَارِ ؟ »

٨ - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم للأنصار « اصبروا حتى تلقوني على الحوض »
قاله عبد الله بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم

٣٧٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ
أَسِيدِ بْنِ حُضَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ « أَنْ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلَا تَسْتَعْمِلُنِي كَمَا اسْتَعْمَلْتَ فَلَانًا ؟
قَالَ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثْرَةً ، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ »

[الحديث ٣٨٩٢ - طرفه في : ٧٠٥٧]

٣٧٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْأَنْصَارِ : إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثْرَةً ، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي ،
وَمَوْعِدُكُمْ الْحَوْضُ »

٣٧٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
حِينَ نَخَرَ مَعَهُ إِلَى الْوَلِيدِ قَالَ « دَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأَنْصَارَ إِلَى أَنْ يُقَطَعَ لَهُمُ الْبَحْرَيْنِ ، فَقَالُوا : لَا ،
إِلَّا أَنْ تُقَطَعَ لِإِخْوَانِنَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مِثْلَهَا . قَالَ : إِمَّا لَا فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي ، فَإِنَّهُ سَيُصِيبُكُمْ بَعْدِي أَثْرَةٌ »

٩ - باب دُعَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَصْلِحِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ »

٣٧٩٥ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو إِيَاسٍ مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ فَأَصْلِحِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ »

وعن قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ . . . وَقَالَ « فَاغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ »

٣٧٩٦ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَتْ
الْأَنْصَارُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ تَقُولُ :

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا
عَلَى الْجِهَادِ مَا حِينَا أَبَدًا

فَأَجَابَهُمْ : اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ فَأَكْرِمِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ »

٣٧٩٧ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا ابْنُ حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ قَالَ « جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ نَحْفَرُ الْخَنْدَقَ وَنَقْلُ التُّرَابَ عَلَى أَكْتَادِنَا^(١) ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ ، فَاعْفِرْ لِلْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ »
[الحديث ٣٧٩٧ - طرفاه في : ٤٠٩٨ ، ٦٤١٤]

١٠ - باب قول الله عز وجل [الحشر : ٩] : ﴿ وَيُؤْتُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ﴾

٣٧٩٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ عَنْ فَضِيلِ بْنِ غَزْوَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَبَعَثَ إِلَى نِسَائِهِ ، فَقُلْنَ : مَا مَعَنَا إِلَّا الْمَاءُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يَضُمُّ - أَوْ يَضِيفُ - هَذَا ؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ : أَنَا . فَاذْطَلَقَ بِهِ إِلَى امْرَأَتِهِ فَقَالَ : أَكْرَمِي ضَيْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَالَتْ : مَا عِنْدَنَا إِلَّا قُوتٌ صِيبَانِي . فَقَالَ : هَيْبِي طَعَامَكَ ، وَأَصْبِحِي سِرَاجَكَ ، وَتَوَمِّي صِيبَانِكَ إِذَا أَرَادُوا عَشَاءً . فَهَيَّاتِ طَعَامَهَا ، وَأَصْبَحِي سِرَاجَهَا ، وَتَوَمِّي صِيبَانَهَا ، ثُمَّ قَامَتْ كَأَنَّهَا تُصَلِّحُ سِرَاجَهَا فَأَطْفَأَتْهُ ، فَجَعَلَا يُرِيَانِهِ أَنَّهُمَا يَأْكُلَانِ ، فَبَاتَا طَاوِينَ . فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : ضَحِكَ اللَّهُ اللَّيْلَةَ - أَوْ عَجِبَ - مِنْ فَعَالِكَمَا . فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ وَيُؤْتُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ، وَمَنْ يُوقِ شَحْنًا نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾
[الحديث ٣٧٩٨ - طرفه في : ٤٨٨٩]

١١ - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم « اقبلوا من محسنينهم ، وتجاوزوا عن مسيئتهم »

٣٧٩٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى أَبُو عَلِيٍّ حَدَّثَنَا شَاذَانَ أَخُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبِي أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ « مَرَّ أَبُو بَكْرٍ وَالْعَبَّاسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِمَجْلَسٍ مِنَ الْمَجَالِسِ الْأَنْصَارِ وَهُمْ يَبْكُونَ ، فَقَالَ : مَا يُبْكِيكُمْ قَالُوا « ذَكَرْنَا مَجْلِسَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَتَى . فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ ، قَالَ فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ عَصَبَ عَلَى رَأْسِهِ حَاشِيَةٌ بُرْدٌ ، قَالَ فَصَعِدَ الْمَنِيرَ ، وَلَمْ يَصْعَدْهُ بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمَ ، فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : أَوْصِيكُمْ بِالْأَنْصَارِ ، فَإِنَّهُمْ كَرِّشِي وَعَيْبَتِي^(٢) ، وَقَدْ قَضَوْا الَّذِي عَلَيْهِمْ وَبَقِيَ الَّذِي لَهُمْ ، فَاقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ ، وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ » .
[الحديث ٣٧٩٩ - طرفه في : ٣٨٠١]

(١) الاكئاد : جمع كئد ، وهو ما بين الكاهل إلى الظهر .

(٢) أى بطانتي وخاصتي ، والكروش مستقر الغذاء الذى به نماء الأحياء ، والعيبة الرعاء الذى تحرز فيه النفائس .

٣٨٠٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا ابْنُ الْعَسِيلِ سَمِعْتُ عِكْرَمَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ « تَخَرَّجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ مِلْحَةٌ مَتَعَطِفًا بِهَا عَلَى مَنْكِيَّتِهِ ، وَعَلَيْهِ عِصَابَةٌ دَسْمَاءُ^(١) ، حَتَّى جَلَسَ عَلَى الْمَنْبَرِ فَحَمَدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : أَمَا بَعْدَ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ يَكْثُرُونَ وَتَقِلُّ الْأَنْصَارُ^(٢) حَتَّى يَكُونُوا كَالْمَلْحِ فِي الطَّعَامِ ، فَمَنْ وَلِيَ مِنْكُمْ أَمْرًا يَضُرُّ فِيهِ أَحَدًا أَوْ يَنْفَعُهُ فَلْيَقْبَلْ مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَيَتَجَاوَزْ عَنْ مُسِيئِهِمْ »

٣٨٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْأَنْصَارُ كَرِشِي وَعَيْتِي ، وَالنَّاسُ سِيكْثَرُونَ وَيَقْلُونَ ، فَاقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ »

١٢ - بَابُ مَنَاقِبِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ^(٣) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٣٨٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ : سَمِعْتُ الْبِرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « أَهْدَيْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُلَّةً خَرِيرٍ ، فَجَعَلَ أَصْحَابُهُ يَمْسُونَهَا وَيَعَجَبُونَ مِنْ لِينِهَا ، فَقَالَ : أَتَعْجَبُونَ مِنْ لِينِ هَذِهِ ؟ لِمَنَادِيْلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ خَيْرٌ مِنْهَا أَوْ أَلْيَنُ » رَوَاهُ قَتَادَةُ وَالزُّهْرِيُّ سَمِعَا أَنَسًا عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٣٨٠٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا فَضْلُ بْنُ مُسَاوِرٍ خَتَنُ أَبِي عَوَانَةَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « اهْتَزَّ الْعَرْشُ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ » وَعَنِ الْأَعْمَشِ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَنْ جَابِرِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ « فَقَالَ رَجُلٌ لَجَابِرِ : فَإِنَّ الْبِرَاءَ يَقُولُ اهْتَزَّ السَّرِيرُ فَقَالَ : إِنَّهُ كَانَ بَيْنَ هَذَيْنِ الْحَيَيْنِ ضِعَاثُنُ ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : اهْتَزَّ عَرْشُ الرَّحْمَنِ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ » .

٣٨٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزْرَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ أَنَسًا^(٤) نَزَلُوا عَلَى حَكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَجَاءَ عَلَى حِمَارٍ ،

(١) أى سوداء لكن ليست خالصة السوداء .

(٢) لأنهم كانوا مستقلين بسكنى المدينة قبل الهجرة . فلما صارت عاصمة الإسلام إمتلأت بغيرهم .

(٣) كان كبير الأوس شهد بدرًا أو أصابه سهم يوم الخندق وعندما توفاه الله قال النبي « اهتز العرش لموت سعد بن معاذ وقالت عائشة كان في بني عبد الأشهل ثلاثة لم يكن أحد أفضل منهم : سعد بن معاذ ، وأسيد بن خضير وعباد بن بشر وقال النبي عند موته (كان والله ما علمت حازما في أمر الله قويا) .

(٤) هم اليهود من بني قريظة ، لما خانوا العهد في غزوة الأحزاب فحاصروهم النبي ﷺ .

فلما بلغ قريبا من المسجد قال النبي صلى الله عليه وسلم : قوموا إلى خيركم — أو سيديكم — فقال : يا سعد ، إن هؤلاء نزلوا على حُكْمِكَ قال : فإني أحكم فيهم أن تُقتل مقاتلتهم ، وتُسي ذراريهم . قال : حكمت بحكم الله أو بحكم الملك .

١٣ — باب منقبة أسيد بن حُضَيْر وعَبَاد بن بشر رضى الله عنهما

٣٨٠٥ — حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « إِنَّ رَجُلَيْنِ تَخَرَّجَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ ، وَإِذَا نُورٌ بَيْنَ أَيْدِيهِمَا حَتَّى تَفْرَقَا فَفَرَّقَ النُّورُ مَعَهُمَا » وَقَالَ مَعْمَرٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ « إِنَّ أَسِيدَ بْنَ حُضَيْرٍ وَرَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ ... »

وقال حمادٌ أخيرا ثابتٌ عن أنسٍ « كان أسيدٌ بن حُضَيْرٍ وعَبَاد بن بشر عند النبي ﷺ ... »

١٤ — باب مناقب معاذ بن جبل (١) رضى الله عنه

٣٨٠٦ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « اسْتَقْرَبُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ : مِنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، وَسَالِمِ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ ، وَأَبِي ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ » .

١٥ — باب منقبة سعد بن عُبَادَةَ رضى الله عنه

وقالت عائشة « وكان قبل ذلك رجلا صالحا »

٣٨٠٧ — حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَبُو أَسِيدٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ بَنُو النَّجَّارِ ، ثُمَّ بَنُو عُبَيْدِ الْأَشْهَلِ ، ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ ، ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ ، وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ ، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ — وَكَانَ ذَا قَدَمٍ فِي الْإِسْلَامِ — : أَرَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ فَضَّلَ عَلَيْنَا . فَقِيلَ لَهُ : قَدْ فَضَّلَكُمْ عَلَى نَاسٍ كَثِيرٍ » .

١٦ — باب مناقب أبي بن كعب (٢) رضى الله عنه

٣٨٠٨ — حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ « ذُكِرَ عَبْدُ

(١) معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس أحد كبار علماء الصحابة وفقائهم شهد بدرًا وشهد المشاهد كلها وأمره النبي على اليمن وهو ابن إحدى وعشرين سنة وهو أحد الذين جمعوا القرآن في عهده ﷺ وهو أحد الأربعة الذين قال ﷺ « أقرعوا القرآن من أربعة » .

(٢) أبي بن كعب بن قيس بن عبيد شهد العقبة وبدرًا وما بعدها كان أحد القراء الأربعة الممتازين في الصحابة .

الله بن مسعودٍ عندَ عبدِ الله بن عمرو فقال : ذاك رجلٌ لأزألُ أُجبهُ ، سمعتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم يقول :
تُحذوا القرآنَ من أربعةٍ ، من عبدِ الله بن مسعودٍ - فبدأ به - وسالمِ مولى أبي حُدَيْفَةَ ، ومُعَاذِ بنِ جَبَلِ ،
وأبي بنِ كعبٍ .

٣٨٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ بَشَارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ قَالَ سَمِعْتُ شُعْبَةَ سَمِعَتْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ رَضِيَ
اللهُ عَنْهُ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي : إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ ﴿ لَمْ يَكُنْ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ
الْكِتَابِ ﴾ قَالَ : وَسَمَانِي ؟ قَالَ نَعَمْ . فَبَكَى . »

[الحديث ٣٨٠٩ - أطرافه في : ٤٩٥٩ ، ٤٩٦٠ ، ٤٩٦١]

١٧ - باب مناقب زيد بن ثابت^(١) رضي الله عنه

٣٨١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ بَشَارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ « جَمَعَ
الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعَةً كُلَّهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ : أَبِي وَمُعَاذُ بنِ جَبَلٍ وَأَبُو زَيْدٍ وَزَيْدُ بنِ
ثَابِتٍ . قُلْتُ لِأَنَسِ : مَنْ أَبُو زَيْدٍ ؟ قَالَ : أَحَدُ عُمُومَتِي »

[الحديث ٣٨١٠ - أطرافه في : ٣٩٩٦ ، ٥٠٠٣ ، ٥٠٠٤]

١٨ - باب مناقب أبي طلحة رضي الله عنه

٣٨١١ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ « لَمَّا كَانَ
يَوْمُ أُحُدٍ انْهَزَمَ النَّاسُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَبُو طَلْحَةَ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُجَوَّبٌ^(٢) بِهِ
عَلَيْهِ بِحَجْفَةٍ لَهُ ، وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ رَجُلًا رَامِيًا شَدِيدَ الْقُدِّ^(٣) يَكْسِرُ يَوْمَئِذٍ قَوْسَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ، وَكَانَ الرَّجُلُ يَمُرُّ مَعَهُ
الْجُعْبَةَ مِنَ النَّبْلِ ، فيقول : انْثَرَهَا لِأَبِي طَلْحَةَ ، فَأَشْرَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْظُرُ إِلَى الْقَوْمِ ، فيقولُ
أَبُو طَلْحَةَ : يَا نَبِيَّ اللهِ ، يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي ، لَا تُشْرَفْ يُصَيِّكَ سَهْمٌ مِنْ سِهَامِ الْقَوْمِ ، نَحْرِي دُونَ نَحْرِكَ . وَلَقَدْ
رَأَيْتُ عَائِشَةَ بَنَتْ أَبِي بَكْرٍ وَأُمَّ سُلَيْمٍ وَإِنَّمَا لِمَشْمُورَتَانِ أَرَى خَدَمَ سَوْقِهِمَا تُنْقِرَانِ الْقَرْبَ عَلَى مُتَوْنِهِمَا ، تُفْرِغَانِهِ فِي
أَفْوَاهِ الْقَوْمِ ، ثُمَّ تَرَجَعَانِ فَمَلَأْنِيهَا ، ثُمَّ تَجِيئَانِ فُتْفِرْغَانِهِ فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ . وَلَقَدْ وَقَعَ السَّيْفُ مِنْ يَدِ أَبِي طَلْحَةَ إِذَا
مَرَّتَيْنِ وَإِنَّمَا ثَلَاثًا »

(١) هو زيد بن ثابت بن الضحاك بن زيد بن لؤذان كاتب الوحي وأحد فقهاء الصحابة ، وكان أحد أصحاب الفتوى وهو الذي جمع القرآن وكتبه في
المصحف في عهد أبي بكر الصديق .

(٢) مجوب من المجوبة وهي الترس ، أي مترس عليه بحجفة ، والحجفة من أسماء الترس .

(٣) القد : سير من الجلد غير مدبوغ ، يريد أنه شديد وتر القوس .

١٩ - باب مناقب عبد الله بن سلام رضى الله عنه

٣٨١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسَفَ قَالَ سَمِعْتُ مَالِكًا يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « مَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِأَحَدٍ يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ : إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، إِلَّا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ . قَالَ : وَفِيهِ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿ وَشَهِدَ شَاهِدًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى مِثْلِهِ ﴾ الْآيَةُ . قَالَ : لَا أَدْرِي قَالَ مَالِكٌ الْآيَةَ أَوْ فِي الْحَدِيثِ »

٣٨١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَزْهَرُ السَّمَّانُ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ قَالَ « كُنْتُ جَالِسًا فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ ، فَدَخَلَ رَجُلٌ عَلَى وَجْهِهِ أَثَرُ الْخَشْوَعِ ، فَقَالُوا : هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، فَصَلَّيْتُ رَكَعَتَيْنِ تَجَوَّزَ فِيهِمَا ، ثُمَّ خَرَجَ وَتَبِعْتُهُ فَقُلْتُ : إِنَّكَ حِينَ دَخَلْتَ الْمَسْجِدَ قَالُوا : هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ قَالَ : وَاللَّهِ مَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ مَا لَا يَعْلَمُ . وَسَأَحَدُّثُكَ لَمْ ذَاكَ . رَأَيْتُ رُؤْيَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَصَصْتُهَا عَلَيْهِ ، وَرَأَيْتُ كَأَنِّي فِي رَوْضَةٍ - ذَكَرَ مِنْ سَعَتِهَا وَخُضْرَتِهَا - وَسَطَهَا عَمُودٌ مِنْ حَدِيدٍ أَسْفَلُهُ فِي الْأَرْضِ وَأَعْلَاهُ فِي السَّمَاءِ ، فِي أَعْلَاهُ عُرْوَةٌ ، فَقِيلَ لِي : ارْقَهُ : قُلْتُ : لَا أَسْتَطِيعُ . فَأَتَانِي مِنْصَفٌ ^(١) فَرَفَعَ يَدَيْهِ مِنْ خَلْفِي فَرَفَعْتُ حَتَّى كُنْتُ فِي أَعْلَاهَا ، فَأَخَذْتُ فِي الْعُرْوَةِ ، فَقِيلَ لَهُ اسْتَمْسِكْ . فَاسْتَيْقَظْتُ وَإِنِّي لَفِي يَدَيْهِ . فَقَصَصْتُهَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : تِلْكَ الرَّوْضَةُ الْإِسْلَامُ ، وَذَلِكَ الْعَمُودُ عَمُودُ الْإِسْلَامِ ، وَتِلْكَ الْعُرْوَةُ عُرْوَةُ الْوُثْقَى ، فَأَنْتَ عَلَى الْإِسْلَامِ حَتَّى تَمُوتَ . وَذَلِكَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ » . وَقَالَ لِي خَلِيفَةٌ : حَدَّثَنَا مُعَاذُ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ عُبَادٍ عَنْ ابْنِ سَلَامٍ قَالَ « وَصِيفٌ » بِدَلٍّ « مِنْصَفٌ »

[الحديث ٣٨١٣ - طرفاه في : ٧٠١٠ ، ٧٠١٤]

٣٨١٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « أُتِيتُ الْمَدِينَةَ فَلَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : أَلَا تَجِئُ فَاطْعِمُكَ سَوِيْقًا وَتَمْرًا وَتَدْخُلُ فِي بَيْتِ ؟ ثُمَّ قَالَ : إِنَّكَ فِي أَرْضِ الرَّبَا بِهَا فَاش ، إِذَا كَانَ لَكَ عَلَى رَجُلٍ حَقٌّ فَأَهْدِي إِلَيْكَ حِمْلَ تَبْنٍ أَوْ حِمْلَ شَعِيرٍ أَوْ حِمْلَ قَتِّ فَإِنَّهُ رِبَا » وَلَمْ يَذْكَرِ النَّضْرُ وَأَبُو دَاوُدَ وَوَهَبُ عَنْ شُعْبَةَ « الْبَيْتِ »

[الحديث ٣٨١٤ - طرفه في : ٧٣٤٢]

٢٠ - باب تزويج النبي صلى الله عليه وسلم خديجة وفضلها رضى الله عنها

٣٨١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ قَالَ

(١) المنصف : الخادم والوصيف العبد .

سمعتُ علياً رضي الله عنه يقول سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول
وحدثني صدقةٌ أخبرنا عبدةٌ عن هشام بن عروة عن أبيه قال سمعتُ عبدَ الله بن جعفرٍ عن علي بن أبي
طالب رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « خَيْرُ نَسَائِهَا مَرِيْمٌ ، وَخَيْرُ نَسَائِهَا خَدِيْجَةُ »

٣٨١٦ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ : كَتَبَ إِلَيَّ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ
الله عنها قالت « مَا غَرَّتْ عَلَى امْرَأَةٍ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا غَرَّتْ عَلَى خَدِيْجَةَ ، هَلَكْتُ قَبْلَ أَنْ يَتَزَوَّجَنِي ،
لَمَا كُنْتُ أَسْمَعُهُ يَذْكُرُهَا ، وَأَمْرُهُ اللهُ أَنْ يَبَشِّرَهَا بَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ . وَإِنْ كَانَ لِيَذْبَحُ الشَّاةَ فَيُهْدِي فِي خَلَائِلِهَا مِنْهَا
مَا يَسَعُهُنَّ »

[الحديث ٣٨١٦ - أطرافه في : ٣٨١٧ ، ٣٨١٨ ، ٥٢٢٩ ، ٦٠٠٤ ، ٧٤٨٤]

٣٨١٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ
رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ « مَا غَرَّتْ عَلَى امْرَأَةٍ مَا غَرَّتْ عَلَى خَدِيْجَةَ مِنْ كَثْرَةِ ذِكْرِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِيَّاهَا . قَالَتْ : وَتَزَوَّجَنِي بَعْدَهَا بِثَلَاثِ سِنِينَ ، وَأَمْرُهُ رَبُّهُ عَزَّ وَجَلَّ - أَوْ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ - أَنْ يُبَشِّرَهَا بَيْتٍ
فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ »

٣٨١٨ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا حَفْصٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ
الله عنها قالت « مَا غَرَّتْ عَلَى أَحَدٍ مِنْ نِسَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا غَرَّتْ عَلَى خَدِيْجَةَ وَمَارِئِيَّتَا ، وَلَكِنْ كَانَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُكثِرُ ذِكْرَهَا ، وَرُبَّمَا ذَبَحَ الشَّاةَ ثُمَّ يَقَطُّعُهَا أَغْضَاءً ثُمَّ يَبْعُثُهَا فِي صَدَائِقِ خَدِيْجَةَ ، فَرُبَّمَا
قُلْتُ لَهُ : كَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي الدُّنْيَا امْرَأَةٌ إِلَّا خَدِيْجَةُ ؟ فَيَقُولُ : إِنَّهَا كَانَتْ وَكَانَتْ ، وَكَانَ لِي مِنْهَا وَكَلْدٌ »

٣٨١٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ : قُلْتُ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا « بَشَّرَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَدِيْجَةَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، بَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ ، لِأَصْحَبٍ فِيهِ وَلَا نَصَبٍ »

٣٨٢٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ
عنه قال « أَتَى جِبْرِيلُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ، هَذِهِ خَدِيْجَةُ قَدْ أَتَتْ مَعَهَا إِنَاءٌ فِيهِ إِدَامٌ
أَوْ طَعَامٌ أَوْ شَرَابٌ ، فَإِذَا هِيَ أَتَتْكَ فَاقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنْ رَبِّهَا وَمَنِّي ، وَبَشِّرْهَا بَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ ،
لِأَصْحَبٍ فِيهِ وَلَا نَصَبٍ »

[الحديث ٣٨٢٠ - طرفه في : ٧٤٩٧]

٣٨٢١ - وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهِّرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ
« لِسِتَادَتْنِ هَالَةٌ بِنْتُ حُوَيْلِدٍ - أُخْتُ خَدِيْجَةَ - عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَغَرَفَ اسْتِئْذَانًا

خديجة ، فارتاع لذلك فقال : اللهم هالة . قالت : فغرث فقلت : ماتدكر من عجوز من عجائز قريش حمراء الشدقين هلكت في الدهر ، قد أبدلك الله خيراً منها »

٢١ - باب . ذكر جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه

٣٨٢٢ - حدثنا إسحاق الواسطي حدثنا خالد عن بيان عن قيس قال سمعته يقول « قال جرير بن عبد الله رضي الله عنه : ما حجبني رسول الله صلى الله عليه وسلم منذ أسلمت ، ولا رأني إلا ضحك »

٣٨٢٣ - وعن قيس عن جرير بن عبد الله قال « كان في الجاهلية بيت يُقال له ذو الخلصة ، وكان يُقال له الكعبة ايمانية أو الكعبة الشامية . فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : هل أنت مُريحي من ذي الخلصة ؟ قال فنقرت إليه في خمسين ومائة فارس من أحمس ، قال : فكسرناه ، وقتلنا من وجدنا عنده ، فأتيناها فأخبرناه ، فدعا لنا ولأحمس »

٢٢ - باب . ذكر حذيفة بن اليمان العنسي رضي الله عنه

٣٨٢٤ - حدثني إسماعيل بن خليل أخبرنا سلمة بن رجاء عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت « لما كان يوم أحد هزم المشركون هزيمة بينة ، فصاح إبليس : أي عباد الله أحرآم . فرجعت أولاهم على أحرآم ، فاجتلدت مع أحرآم . فنظر حذيفة فإذا هو بأبيه ، فنادى : أي عباد الله ، أي . أفي . فقالت : فوالله ما احتجزوا حتى قتلوه . فقال حذيفة : غفر الله لكم . قال أي : فوالله ما زالت في حذيفة منها بقية خير حتى لقي الله عز وجل »

٢٣ - باب . ذكر هند بنت عتبة رضي الله عنها

٣٨٢٥ - وقال عبدان أخبرنا يونس عن الزهري حدثني عروة أن عائشة رضي الله عنها قالت « جاءت هند بنت عتبة فقالت : يا رسول الله ، ما كان على ظهر الأرض من أهل خباء أحب إلي أن يذلوا من أهل خيائك ، ثم ما أصبح اليوم على ظهر الأرض أهل خباء أحب إلي أن يعزوا من أهل خيائك . قال : وأيضاً والذي نفسى بيده . قالت : يا رسول الله ، إن أبا سفيان رجل مسيك ، فهل علي حرج أن أطعم من الذي له عيالنا ؟ قال : لا أراه إلا بالمعروف . »

٢٤ - باب . حديث زيد بن عمرو^(١) بن نفيل

٣٨٢٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقِيَ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ نَفِيلٍ بِأَسْفَلِ بَلَدِ بَلَدِ بَلَدٍ (٢) قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْوَحْيُ ، فَقَدَّمَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَفْرَةَ ، فَأَيُّ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا . ثُمَّ قَالَ زَيْدٌ : إِنِّي لَسْتُ آكُلُ مِمَّا تَذْبَحُونَ عَلَى أَنْصَابِكُمْ ، وَلَا آكُلُ إِلَّا مَا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ . وَأَنَّ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو كَانَ يَعِيبُ عَلَى قُرَيْشٍ ذَبَاتِحَهُمْ وَيَقُولُ : الشَّاةُ خَلَقَهَا اللَّهُ ، وَأَنْزَلَ لَهَا مِنَ السَّمَاءِ الْمَاءَ ، وَأَنْبَتَ لَهَا مِنَ الْأَرْضِ ، ثُمَّ تَذْبَحُونَهَا عَلَى غَيْرِ اسْمِ اللَّهِ ؟ إِنَّكَاراً لِلذَّكَاءِ وَإِعْظَاماً لَهُ . »

[الحديث ٣٨٢٦ - طرفه في : ٥٤٩٩]

٣٨٢٧ - قَالَ مُوسَى حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا تَحَدَّثَ بِهِ عَنِ ابْنِ عَمْرٍو - أَنَّ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ نَفِيلٍ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ يَسْأَلُ عَنِ الدِّينِ وَيَتَّبِعُهُ ، فَلَقِيَ عَالِماً مِنَ الْيَهُودِ فَسَأَلَهُ عَنْ دِينِهِمْ فَقَالَ : إِنِّي لَعَلِّي أَنْ أُدِينَ دِينَكُمْ فَأَحْبِرُنِي . فَقَالَ : لَا تَكُونُ عَلَى دِينِنَا حَتَّى تَأْخُذَ بِنَصِيئِكَ مِنْ غَضَبِ اللَّهِ . قَالَ زَيْدٌ : مَا أُفْرُ إِلَّا مِنْ غَضَبِ اللَّهِ ، وَلَا أَحْمِلُ مِنْ غَضَبِ اللَّهِ شَيْئاً أَبَدًا وَأَنْتَى أُسْتَطِيعُهُ ؟ فَهَلْ تَدُلُّنِي عَلَى غَيْرِهِ ؟ قَالَ : مَا أَعْلَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ حَنِيفًا . قَالَ زَيْدٌ : وَمَا الْحَنِيفُ ؟ قَالَ : دِينُ إِبْرَاهِيمَ ؛ لَمْ يَكُنْ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَا يَعْْبُدُ إِلَّا اللَّهَ . فَخَرَجَ زَيْدٌ فَلَقِيَ عَالِماً مِنَ النَّصْرَانِيِّ ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ فَقَالَ : لَنْ تَكُونَ عَلَى دِينِنَا حَتَّى تَأْخُذَ بِنَصِيئِكَ مِنْ لَعْنَةِ اللَّهِ . قَالَ : مَا أُفْرُ إِلَّا مِنْ لَعْنَةِ اللَّهِ ، وَلَا أَحْمِلُ مِنْ لَعْنَةِ اللَّهِ وَلَا مِنْ غَضَبِهِ شَيْئاً أَبَدًا ، وَأَنْتَى أُسْتَطِيعُ ؟ فَهَلْ تَدُلُّنِي عَلَى غَيْرِهِ ؟ قَالَ : مَا أَعْلَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ حَنِيفًا . قَالَ : وَمَا الْحَنِيفُ ؟ قَالَ : دِينُ إِبْرَاهِيمَ ، لَمْ يَكُنْ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَا يَعْْبُدُ إِلَّا اللَّهَ فَلَمَّا رَأَى زَيْدٌ قَوْلَهُمْ فِي إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ خَرَجَ ، فَلَمَّا بَرَزَ رَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَشْهَدُ أَنْتَى عَلَى دِينِ إِبْرَاهِيمَ (٣) .

٣٨٢٨ - وَقَالَ اللَّيْثُ : كَتَبَ إِلَيَّ هِشَامُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أُمَّةِ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ « رَأَيْتُ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ نَفِيلٍ قَائِمًا مُسْنِدًا ظَهْرَهُ إِلَى الْكَعْبَةِ يَقُولُ : يَا مَعْشَرَ قُرَيْشِ ، وَاللَّهِ مَا مَنَّكُمْ عَلَى دِينِ إِبْرَاهِيمَ

(١) زيد بن عمرو . وهو والد سعيد بن زيد أحد العشرة المبشرين بالجنة . كان ممن تحرى توحيد الله سبحانه ، وانخلع من عبادة الأوثان وجانب الشرك قال زيد بن عمرو : إني خالفت قومي ، واتبعت ملة إبراهيم وإسماعيل وما كانا يعبدان ، وكانا يصليان إلى هذه القبلة ، وأنا أنتظر نبيا من بني إسماعيل يبعث ولا أراي أدركه ، وأنا أومن به وأصدقده ، وأشهد أنه نبي وإن طال بك حياة فأقره مني السلام . قال عامر : فلما أسلمت أعلمت النبي ﷺ بخبره قال : فرد عليه السلام وترحم عليه قال : « ولقد رأيته في الجنة يسحب ذبيلا » .

(٢) بلدح : واد في طريق التنعيم قرب من مكة . وذلك في شباب النبي ﷺ قبل أن تجدد قريش بناء الكعبة .

(٣) قال الخافظ في الفتح : في حديث سعيد بن زيد « فانطلق زيد وهو يقول : « لبيك حقا حقا ، تعبدوا ورقا . ثم يخر فيسجد » وفي رواية أبي أسامة : « وكان يقول : إلهي إله إبراهيم ، ودينه دين إبراهيم » وفي رواية ابن إسحاق : « وكان يقول : اللهم لو أعلم أحب الوجوه إليك لعبدتك به ، ولكني لا أعلمه . ثم يسجد على الأرض براحة » .

غري . وَكَانَ يُحْيِي الْمَوْتَةَ (١) ، يَقُولُ لِلرَّجُلِ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَقْتُلَ ابْنَتَهُ : لَا تَقْتُلْهَا ، أَنَا أَكْفِيكَ مُوتَهَا ، فَيَأْخُذُهَا فَإِذَا تَرَعَّرَعَتْ قَالَ لِأَيِّهَا . إِنْ شِئْتَ دَفَعْتُهَا إِلَيْكَ ، وَإِنْ شِئْتَ كَفَيْتُكَ مُوتَتَهَا .

٢٥ - باب بُنْيَانِ الْكَعْبَةِ

٣٨٢٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « لَمَّا بُنِيَ الْكَعْبَةُ ذَهَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَبَّاسٌ يَنْقُلَانِ الْحِجَارَةَ ، فَقَالَ عَبَّاسٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اجْعَلْ لِإِزَارِكَ عَلَى رَقَبَتِكَ يَبْقَى مِنَ الْحِجَارَةِ ، فَخَرَّ إِلَى الْأَرْضِ ، وَطَمَحَتْ عَيْنَاهُ إِلَى السَّمَاءِ ، ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ : لِإِزَارِي إِزَارِي ، فَشَدَّ عَلَيْهِ إِزَارَهُ . »

٣٨٣٠ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَزِيدٍ قَالَا : لَمْ يَكُنْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَوْلَ الْبَيْتِ حَائِطٌ ، كَانُوا يَصَلُّونَ حَوْلَ الْبَيْتِ ، حَتَّى كَانَ عَمْرُؤُ فَبَنَى حَوْلَهُ حَائِطًا . قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : جُدْرُهُ قَصِيرٌ ، فَبَنَاهُ ابْنُ الزُّبَيْرِ . »

٢٦ - باب أَيَّامِ الْجَاهِلِيَّةِ

٣٨٣١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ هِشَامٌ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانَ عَاشُورَاءُ يَوْمًا تَصُومُهُ قَرِيشٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُهُ . فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ صَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ ، فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانَ كَانَ مِنْ شَاءِ صَامَهُ ، وَمَنْ لَمْ يَشَأْ لَمْ يَصُمْهُ . »

٣٨٣٢ - حَدَّثَنَا مُسَلِّمٌ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ الْعِمْرَةَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ مِنَ الْفُجُورِ فِي الْأَرْضِ ، وَكَانُوا يَسْمُونَ الْحَرَّمَ صَفْرًا وَيَقُولُونَ : إِذَا بَرَأَ الدَّبْرُ (٢) ، وَعَفَا الْأَثْرَ ، حَلَّتِ الْعِمْرَةُ لِمَنْ اعْتَمَرَ . قَالَ فَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ رَابِعَةَ مُهَلِّينَ بِالْحَجِّ ، وَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَجْعَلُوهَا عِمْرَةً ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ الْجِلِّ ؟ قَالَ : الْجِلُّ كُلُّهُ . »

(١) أى يقتدى البنت إذا أراد ذورها أن يدفنها حية . قال الحافظ : وأكثر من كان يفعل ذلك منهم من الإملاق كما فى آية [الأنعام : ١٥١] : ﴿ وَلا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ ﴾ .

(٢) الدبر : القرح الذى يكون فى ظهر البعير من الحمل عليه ، فإذا عادوا من الحج ، واستراحوا ، وبرأت قروح إبلهم ، وأندرست آثار سيرها فى طرفى الحج ، استحلوا الاعتمار حينئذ .

٣٨٣٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ : كَانَ عَمْرُو يَقُولُ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ « جَاءَ سَيْلٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَكَسَا مَا بَيْنَ الْجَبَلَيْنِ . قَالَ سَفِيَانُ وَيَقُولُ : إِنَّ هَذَا لَحَدِيثٌ لَهُ شَبَآنٌ »^(١)

٣٨٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ بِيَانِ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ « دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى امْرَأَةٍ مِنْ أَحْمَسَ يُقَالُ لَهَا زَيْنُبُ ، فَرَأَاهَا لَا تَتَكَلَّمُ ، فَقَالَ : مَا لَهَا لَا تَتَكَلَّمُ ؟ قَالُوا : حَاجَّتْ مُصَمَّتَةً . قَالَ لَهَا : تَكَلَّمِي ، فَإِنَّ هَذَا لَا يَجِلُّ ، هَذَا مِنْ عَمَلِ الْجَاهِلِيَّةِ . فَتَكَلَّمْتُ فَقَالَتْ : مَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ : امْرُؤٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ ، قَالَتْ : أَيُّ الْمُهَاجِرِينَ ؟ قَالَ : مِنْ قَرِيشٍ . قَالَتْ : مِنْ أَيِّ قَرِيشٍ أَنْتَ ؟ قَالَ : إِنَّكَ لَسَتُورِي ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ . قَالَتْ : مَا بَقَاؤُنَا عَلَى هَذَا الْأَمْرِ الصَّالِحِ الَّذِي جَاءَ اللَّهُ بِهِ بَعْدَ الْجَاهِلِيَّةِ ؟ قَالَ : بَقَاؤُكُمْ عَلَيْهِ مَا اسْتَقَامَتْ بِكُمْ أُمَّتُكُمْ . قَالَتْ : وَمَا الْأُئِمَّةُ ؟ قَالَ : أَمَا كَانَ لِقَوْمِكَ رِعْوَسٌ وَأَشْرَافٌ يَأْمُرُونَهُمْ فَيُطِيعُونَهُمْ ؟ قَالَتْ : بَلَى . قَالَ : فَهَمُّ أَوْلَاكَ عَلَى النَّاسِ »

٣٨٣٥ - حَدَّثَنَا فَرَوَةُ بْنُ أَبِي الْغُرَاءِ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « اسْلَمَتِ امْرَأَةٌ سُودَاءُ لِبَعْضِ الْعَرَبِ ، وَكَانَ حِفْشٌ^(٢) فِي الْمَسْجِدِ ، قَالَتْ فَكَانَتْ تَأْتِينَا فَتَحَدِّثُنَا عِنْدَنَا ، فَإِذَا فَرَعَتْ مِنْ حَدِيثِهَا قَالَتْ :

وَيَوْمَ الْوِشَاحِ مِنْ تَعَاجِيبِ رَبِّنَا أَلَا إِنَّهُ مِنْ بِلْدَةِ الْكُفْرِ نَجَافٍ

فَلَمَّا أَكْثَرَتْ قَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ وَمَا يَوْمَ الْوِشَاحِ ؟ قَالَتْ : خَرَجَتْ جُورِيَّةُ لِبَعْضِ أَهْلِ وَعَلِيهَا وَشَاحٌ مِنْ آدَمَ ، فَسَقَطَ مِنْهَا ، فَانْحَطَّتْ عَلَيْهِ الْحَدْيَا وَهِيَ تَحْسِبُهُ لِحْمًا ، فَأَخَذَتْ . فَأَتَاهُمُونِي بِهِ ، فَعَذَّبُونِي ، حَتَّى بَلَغَ مِنْ أَمْرِي أَنَّهُمْ طَلَبُوا فِي قُبُلٍ ، فَبَيْنَاهُمْ حَوْلِي وَأَنَا فِي كَرْنِي إِذْ أَقْبَلَتِ الْحَدْيَا حَتَّى وَازَتْ بَرْعُوسِينَا ، ثُمَّ أَلْقَتْهُ فَأَخَذْنَاهُ ، فَقُلْتُ لَهُمْ : هَذَا الَّذِي أَتَاهُمُونِي بِهِ وَأَنَا مِنْهُ بَرِيئَةٌ »

٣٨٣٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « أَلَا مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلَا يَحْلِفُ إِلَّا بِاللَّهِ فَكَانَتْ قُرَيْشٌ تَحْلِفُ بِآبَائِهَا فَقَالَ : لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ »

٣٨٣٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهَبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ

(١) أى قصة ، وذلك أن هذا السيل القوى أبقظهم لضرورة توثيق بناء الكعبة فلا تضر بها السيول .

(٢) الحفش : البيت الضيق الصغير .

حَدَّثَهُ أَنَّ الْقَاسِمَ كَانَ يَمْشِي بَيْنَ يَدَيِ الْجَنَازَةِ وَلَا يَقْرَأُ لَهَا ، وَيَحْبُرُ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُومُونَ لَهَا يَقُولُونَ إِذَا رَأَوْهَا : « كُنْتُ فِي أَهْلِكَ مَا أَنْتَ ، مَرَّتَيْنِ » (١) .

٣٨٣٨ — حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ : « قَالَ عَمْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِنَّ الْمَشْرِكِينَ كَانُوا لَا يُفِيضُونَ مِنْ جَمْعٍ حَتَّى تَشْرُقَ الشَّمْسُ عَلَى ثَبِيرٍ (٢) فَخَالَفَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَفَاضَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ »

٣٨٣٩ — حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : قُلْتُ لِأَبِي أُسَامَةَ : حَدَّثَكُمْ بِحَيْثُ بِنِ الْمَهْلَبِ حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ عَنْ عِكْرِمَةَ ﴿ وَكَأْسًا دِهَاقًا ﴾ قَالَ : مَلَأَى مُتَّابِعَةً ﴿

٣٨٤٠ — قَالَ « وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ : اسْقِنَا كَأْسًا دِهَاقًا »

٣٨٤١ — حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَصْدَقُ كَلِمَةٍ قَالَهَا شَاعِرٌ كَلِمَةٌ لَبِيدٌ : أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ . وَكَادَ أُمِّيَّةُ بِنْتُ أَبِي الصَّلْتِ أَنْ يُسَلَّمَ » (٣)

[الحدِيث ٣٨٤١ - طرفاه في : ٦١٤٧ ، ٦٤٨٩]

٣٨٤٢ — حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ بِلَالٍ عَنْ بَحْيِيِّ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « كَانَ لِأَبِي بَكْرٍ غُلَامٌ يُخْرِجُ لَهُ الْخِرَاجَ (٤) ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَأْكُلُ مِنْ خِرَاجِهِ ، فَجَاءَ يَوْمًا بِشَيْءٍ فَأَكَلَ مِنْهُ أَبُو بَكْرٍ ، فَقَالَ لَهُ الْغُلَامُ : أَتَدْرِي مَا هَذَا ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَمَا هُوَ ؟ قَالَ : كُنْتُ تَكَهَّنْتُ لِإِنْسَانٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَمَا أَحْسِنُ الْكِهَانَةَ ، إِلَّا أَنِّي خَدَعْتُهُ فَأَعْطَانِي بِذَلِكَ ، فَهَذَا الَّذِي أَكَلْتُ مِنْهُ ، فَأَدْخَلَ أَبُو بَكْرٍ يَدَهُ فَقَاءَ كُلَّ شَيْءٍ فِي بَطْنِهِ » (٥)

٣٨٤٣ — حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بِحْيِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ

(١) أَى كُنْتُ فِي أَهْلِكَ الَّذِي كُنْتُ فِيهِ . يَقُولُونَ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ . قَالَ الْحَافِظُ : وَكَانُوا لَا يُؤْمِنُونَ بِالْبَعْثِ ، وَيَعْتَقِدُونَ أَنَّ الرُّوحَ إِذَا خَرَجَتْ تَصِيرُ طَيْرًا ، فَإِنْ كَانَتْ مِنْ أَهْلِ الْخَيْرِ كَانَتْ رُوحَهُ مِنْ صَالِحِي الطَّيْرِ وَإِلَّا فَبِالْعَكْسِ .

(٢) وَيَقُولُونَ : أَشْرُقَ ثَبِيرٌ ، كَيْمَا نَفِيرٌ .

(٣) أُمِّيَّةُ بِنْتُ أَبِي الصَّلْتِ . وَاسْمُ أَبِي الصَّلْتِ رِبْعِيَّةُ بِنْتُ عَوْفِ بْنِ غَيْرَةَ بِنْتُ عَوْفِ بْنِ ثَعْلَبِ . شَاعِرٌ حَكِيمٌ مِنْ أَهْلِ الطَّائِفِ قَدِمَ دِمَشْقَ قَبْلَ الْإِسْلَامِ بَحَثَ عَنِ الدِّينِ وَقَرَأَ الْكُتُبَ وَأَكْثَرَ فِي شِعْرِهِ مِنَ التَّوْحِيدِ وَذَكَرَ الْبَعْثَ وَالْقِيَامَةَ ، وَهُوَ مِنْ حَرَمِ الْخَمْرِ عَلَى نَفْسِهِ وَبَنَدَ عِبَادَةَ الْأَوْثَانِ وَأَقَامَ فِي الْبَحْرَيْنِ ثَمَانِي سَنِينَ وَكَانَ يَحْدِثُ نَفْسَهُ بِالْبُورَةِ ، فَلَمَّا ظَهَرَ الْإِسْلَامُ عَادَ إِلَى الطَّائِفِ وَقَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي مَكَّةَ فَسَمِعَ مِنْهُ آيَاتَ مِنَ الْقُرْآنِ فَسَأَلَتْهُ قُرَيْشٌ عَنْ رَأْيِهِ فِي ذَلِكَ فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنَّهُ عَلَى الْحَقِّ ، قَالُوا : فَهَلْ تَتَّبِعُهُ ؟ قَالَ : حَتَّى أَنْظُرَ فِي أَمْرِي ثُمَّ رَجَلْتُ إِلَى الشَّامِ وَهَاجَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ وَوَقَعَتْ غَزْوَةُ بَدْرٍ وَعَادَ أُمِّيَّةُ مِنَ الشَّامِ يَرِيدُ الْإِسْلَامَ ، فَفَعَلَ بِمَقْتَلِ أَهْلِ بَدْرٍ وَفِيهِمْ أَبَا خَالٍ لَهُ ، فَأَخَذَتْهُ الْعَصْبِيَّةُ لَهَا ، وَأَقَامَ فِي الطَّائِفِ إِلَى أَنْ مَاتَ فِي سَنَةِ خَمْسٍ لِلْهِجْرَةِ .

(٤) الْخِرَاجُ مَا يَقْرَهُ السَّيِّدُ عَلَى عِبْدِهِ مِنْ مَالٍ يَحْضُرُهُ لَهُ مِنْ كَسْبِهِ .

(٥) قَالَ الْحَافِظُ : إِنَّمَا قَاءَهُ لَمَّا ثَبِتَ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ مِنَ النَّبِيِّ عَنْ جِلْوَانَ الْكَاهِنِ .

« كان أهل الجاهلية يتبايعون لحوم الجَزور إلى حَبَلِ الحَبلة ، قال : وَحَبَلِ الحَبلة أن تُنَجَّح الناقةُ ما في بطنها ، ثم تحمِلُ التي تُنَجَّجَت . فَنَاهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ . »

٣٨٤٤ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا غِيلَانُ بْنُ جَرِيرٍ « كُنَّا نَأْتِي أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ فَيُحَدِّثُنَا عَنِ الْأَنْصَارِ ، وَكَانَ يَقُولُ لِي : فَعَلَ قَوْمُكَ كَذَا وَكَذَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا ، وَفَعَلَ قَوْمُكَ كَذَا وَكَذَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا »

٢٧ - باب القسامة^(١) في الجاهلية

٣٨٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا قَطَنُ أَبُو الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْمَدَنِيُّ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ « إِنَّ أَوَّلَ قَسَامَةٍ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَفَيْنَا بَنِي هَاشِمٍ : كَانَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ اسْتَأْجَرَ رَجُلًا مِنْ قُرَيْشٍ مِنْ فَخْدٍ أُخْرَى فَأَنْطَلَقَ مَعَهُ فِي إِبِلِهِ ، فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ قَدْ انْقَطَعَتْ عُرْوَةُ جُوالِقِهِ فَقَالَ : أَغْنَيْتَنِي بِعِقَالِ أَشُدُّ بِهِ عُرْوَةَ جُوالِقِي لِاتَنْفِرَ الْإِبِلُ فَأَعْطَاهُ عِقَالًا فَشَدَّ بِهِ عُرْوَةَ جُوالِقِهِ . فَلَمَّا نَزَلُوا عَقَلَتِ الْإِبِلُ إِلَّا بَعِيرًا وَاحِدًا ، فَقَالَ الَّذِي اسْتَأْجَرَهُ : مَا شَأْنُ هَذَا الْبَعِيرِ لِمَ يُعْقَلُ مِنْ بَيْنِ الْإِبِلِ ؟ قَالَ : لَيْسَ لَهُ عِقَالٌ . قَالَ : فَأَيْنَ عِقَالُهُ ؟ قَالَ فَحَدَفَهُ بَعْضًا كَانَ فِيهَا أَجَلُهُ . فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ ، فَقَالَ : أَتَشْهَدُ الْمَوْسِمَ ؟ قَالَ : مَا أَشْهَدُ وَرَبِّمَا شَهِدْتُهُ . قَالَ : هَلْ أَنْتَ مُبِيلِعٌ عَنِي رِسَالَةً مَرَّةً مِنَ الدَّهْرِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ فَكُتِبَ . إِذَا أَنْتَ شَهِدْتَ الْمَوْسِمَ فَنَادِ يَا آلَ قُرَيْشٍ ، فَإِذَا أَجَابُوكَ فَنَادِ يَا آلَ بَنِي هَاشِمٍ ، فَإِنْ أَجَابُوكَ فَاسْأَلْ عَنْ أَى طَالِبٍ فَأَخْبِرْهُ أَنَّ فُلَانًا قَتَلَنِي فِي عِقَالٍ . وَمَاتَ الْمُسْتَأْجِرُ . فَلَمَّا قَدِمَ الَّذِي اسْتَأْجَرَهُ أَتَاهُ أَبُو طَالِبٍ فَقَالَ : مَا فَعَلَ صَاحِبُنَا ؟ قَالَ : مَرَضَ فَأَحْسَنْتُ الْقِيَامَ عَلَيْهِ ، فَوَلَّيْتُ دَفَنَهُ . قَالَ : قَدْ كَانَ أَهْلُ ذَاكَ مِنْكَ . فَمَكَثَ جِينًا ثُمَّ إِنَّ الرَّجُلَ الَّذِي أَوْصَى إِلَيْهِ أَنْ يُبْلِعَ عَنْهُ وَافَى الْمَوْسِمَ فَقَالَ : يَا آلَ قُرَيْشٍ ، قَالُوا : هَذِهِ قُرَيْشٌ . قَالَ يَا بَنِي هَاشِمٍ ، قَالُوا : هَذِهِ بَنُو هَاشِمٍ . قَالَ : أَيْنَ أَبُو طَالِبٍ ؟ قَالُوا : هَذَا أَبُو طَالِبٍ . قَالَ أَمْرَتِي فُلَانٌ أَنْ أُبْلِعَكَ رِسَالَةً أَنَّ فُلَانًا قَتَلَ فِي عِقَالٍ . فَأَتَاهُ أَبُو طَالِبٍ فَقَالَ لَهُ : اخْتَرْنَا مَتَى إِحْدَى ثَلَاثَ : إِنْ شِئْتَ أَنْ تَوَدِّيَ مِائَةَ مِنَ الْإِبِلِ فَإِنَّكَ قَتَلْتَ صَاحِبَنَا ، وَإِنْ شِئْتَ حَلَفَ خَمْسُونَ مِنْ قَوْمِكَ إِنَّكَ لَمْ تَقْتُلْهُ ، وَإِنْ أَيْتَ قَتَلْنَاكَ بِهِ . فَأَتَى قَوْمَهُ فَقَالُوا نَحْلِفُ . فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ كَانَتْ تَحْتَ رَجُلٍ مِنْهُمْ قَدْ وَلَدَتْ لَهُ فَقَالَتْ : يَا أَبَا طَالِبٍ أَحِبُّ أَنْ تُجِيزَ ابْنِي هَذَا بِرَجُلٍ مِنَ الْخَمْسِينَ وَلَا تُصْبِرَ يَمِينَهُ حَيْثُ تُصْبِرُ الْأَيْمَانَ^(٢) ، ففعل . فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَقَالَ : يَا أَبَا طَالِبٍ أَرَدْتَ خَمْسِينَ رَجُلًا أَنْ يَحْلِفُوا مَكَانَ مِائَةِ مِنَ الْإِبِلِ ، يَصِيبُ كُلَّ رَجُلٍ بَعِيرَانِ ، هَذَا بِنِ بَعِيرَانِ فَاقْبَلْهُمَا مِنِّي وَلَا تُصْبِرْ يَمِينِي حَيْثُ تُصْبِرُ الْأَيْمَانَ فَاقْبَلْهُمَا . وَجَاءَ ثَمَانِيَّةً وَأَرْبَعُونَ فَحَلَفُوا . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَوَالَّذِي بِيَدِهِ مَا حَالَ الْحَوْلِ وَمَنْ الثَّمَانِيَّةُ وَأَرْبَعِينَ عَيْنٌ تَطْرِفُ » .

٣٨٤٦ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ

(١) القسامة : أن يوجد قتيل لا يعرف قاتله ، ولا تقوم عليه بينة ، ويدعى ولي القاتل قتله على واحد أو جماعة .

(٢) أى أن تعفيه من حلف اليمين ، ولا تلزمه أن يحلف بأعظم الأيمان عند الكعبة .

« كان يوم بُعث يوماً قَدَّمَهُ اللهُ لرسوله صلى الله عليه وسلم ، فَقَدِمَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وقد افترق مَلَأَهُمْ ، وَقُتِلَتْ سَرَوَاتِهِمْ وَجُرْحُوا ، قَدَّمَهُ اللهُ لرسوله صلى الله عليه وسلم في دخولهم في الإسلام »

٣٨٤٧ - وقال ابنُ وهبٍ أخبرنا عمرو عن بُكَيْرِ بنِ الأشجِّ أن كُريباً مولى ابنِ عباسٍ حَدَّثَهُ أَنَّ ابنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ « لَيْسَ السَّعِيُّ بِيَطْنِ الْوَادِي بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سُنَّةً ، إِنَّمَا كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَسْعَوْنَهَا وَيَقُولُونَ : لَا تُحْيِزُ الْبَطْحَاءُ إِلَّا شَدًّا » (١)

٣٨٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بنُ مُحَمَّدِ الْجَعْفِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ أَخْبَرَنَا مُطَرِّفٌ سَمِعْتُ أَبَا السَّفَرِ يَقُولُ سَمِعْتُ ابنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يَقُولُ « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، اسْمَعُوا مِنِّي مَا أَقُولُ لَكُمْ ، وَأَسْمِعُوا نِيَّ مَا تَقُولُونَ ، وَلَا تَذْهَبُوا فَتَقُولُوا : قَالَ ابنُ عَبَّاسٍ ، قَالَ ابنُ عَبَّاسٍ . مِنْ طَافَ بِالْبَيْتِ فَلْيَطْفُفْ مِنْ وَرَاءِ الْحِجْرِ (٢) ، وَلَا تَقْبَلُوا الْحَطِيمَ ، فَإِنَّ الرَّجُلَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَانَ يَحْلِفُ فَيَلْقَى سَوْطَهُ أَوْ نَعْلَهُ أَوْ قَوْسَهُ »

٣٨٤٩ - حَدَّثَنَا نَعِيمُ بنُ حَمَادٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ حُصَيْنِ عَنْ عَمْرِو بنِ مَيْمُونٍ قَالَ « رَأَيْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ قِرْدَةً اجْتَمَعَ عَلَيْهَا قِرْدَةٌ قَدْ زَنَتْ فَرَجَمُوهَا ، فَرَجَمْتَهَا مَعَهُمْ »

٣٨٥٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ سَمِعَ ابنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ « خِلَالٌ مِنْ خِلَالِ الْجَاهِلِيَّةِ : الطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ ، وَالنِّيَاحَةُ - وَنَسَى الثَّلَاثَةَ - قَالَ سُفْيَانُ : وَيَقُولُونَ إِنَّهَا الْاِسْتِسْقَاءُ بِالْأَنْوَاءِ »

٢٨ - بَابُ مَبْعَثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ اللَّهِ بنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بنِ هَاشِمٍ بنِ عَبْدِ مَنَافٍ بنِ قُصَيِّ بنِ كِلَابِ بنِ مُرَّةَ بنِ كَعْبِ ابنِ لُؤَيٍّ بنِ غَالِبِ بنِ فِهْرِ بنِ مَالِكِ بنِ النَّضْرِ بنِ كِنَانَةَ بنِ خُزَيْمَةَ بنِ مُدْرِكَةَ بنِ إِبْرَاهِيمَ بنِ مُضَرَّ بنِ زَيْرِ بنِ مَعْدِ ابنِ عَدْنَانَ

٣٨٥١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بنُ أَبِي رَجَاءٍ حَدَّثَنَا النَّضْرُ عَنْ هِشَامِ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ « أَنْزَلَ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ ابنُ أَرْبَعِينَ ، فَمَكَثَ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً ، ثُمَّ أَمَرَ بِالْهَجْرَةِ ، فَهَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ ، فَمَكَثَ بِهَا عَشْرَ سِنِينَ ، ثُمَّ تُوفِّيَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » (٣)

[الحديث ٣٨٥١ - أطرافه في : ٣٩٠٢ ، ٣٩٠٣ ، ٤٤٦٥ ، ٤٩٧٩]

(١) البطحاء مسيل الوادي ، والشدة العدو الشديد .

(٢) لأن ما بين جدار الحجر والكعبة من الكعبة ، والطواف ينبغي أن يكون من خارج الحجر .

(٣) فترك وراءه للإنسانية أقوم نظام تعدد به لو أن مسلمي هذه الأجيال عرفوه على حقيقته وعملوا به في أنفسهم وبيوتهم وأسواتهم وجمعهم ودولتهم كما عمل به أصحاب رسول الله ﷺ ففتح الله لهم الدنيا .

٢٩ - باب ما لقي النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه من المشركين بمكة

٣٨٥٢ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ سَمِعْنَا قَيْسًا يَقُولُ سَمِعْتُ خَبَابًا يَقُولُ « أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً وَهُوَ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ - وَقَدْ لَقِينَا مِنَ الْمَشْرِكِينَ شِدَّةً - فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلَا تَدْعُو اللَّهَ لَنَا ؟ فَقَعَدَ وَهُوَ عَمْرٌ وَجْهَهُ فَقَالَ : لَقَدْ كَانَ مِنْ قَبْلِكُمْ لِيْمَشُطُّ بِمَشَاظِ الْحَدِيدِ ، مَادُونِ عِظَامِهِ مِنْ لَحْمٍ أَوْ عَصَبٍ ، مَا يَصْرِفُهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ ، وَيُوضَعُ الْمِيشَارُ عَلَى مَفْرَقِ رَأْسِهِ فَيَشُقُّ بَانَيْنِ ، مَا يَصْرِفُهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ . وَلَيَتَمَنَّ اللَّهُ هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى يَسِيرَ الرَّاَكِبُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ مَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ » زَادَ يَزِيدُ « وَالذُّبُّ عَلَى غَنَمِهِ »

٣٨٥٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَرَأَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النِّجْمَ فَسَجَدَ ، فَمَا بَقِيَ أَحَدٌ إِلَّا سَجَدَ ، إِلَّا رَجُلًا رَأَيْتُهُ أَخَذَ كَفًّا مِنْ حَصَى فَرَفَعَهُ ، فَسَجَدَ عَلَيْهِ وَقَالَ : هَذَا يَكْفِينِي . فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ بَعْدَ قَتْلِ كَافِرًا بِاللَّهِ »

٣٨٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « بَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاجِدًا وَحَوْلَهُ نَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ جَاءَ عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ بَسَلَى جَزُورٍ فَقَذَفَهُ عَلَى ظَهْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمْ يَرَفَعْ رَأْسَهُ ، فَجَاءَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ فَأَخَذَتْهُ مِنْ ظَهْرِهِ وَدَعَتْ عَلَى مَنْ صَنَعَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اللَّهُمَّ عَلَيْكَ الْمَلَأُ مِنْ قُرَيْشٍ : أَبَا جَهْلٍ بْنُ هِشَامٍ وَعْتَبَةَ بْنَ رِبِيعَةَ وَشَيْبَةَ بْنَ رِبِيعَةَ وَأُمَيَّةَ بْنَ خَلْفٍ - أَوْ أَبِي بِنَ خَلْفٍ ، شُعْبَةُ الشَّاكُّ - فَرَأَيْتَهُمْ قَتَلُوا يَوْمَ بَدْرٍ ، فَأَلْقَوْا فِي بَيْتِهِ ، غَيْرَ أُمَيَّةَ بْنَ خَلْفٍ أَوْ أَبِي تَقَطَّعَتْ أَوْصَالَهُ فَلَمْ يَلْقَ فِي الْبَيْتِ »

٣٨٥٥ - حَدَّثَنَا عِثَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ - أَوْ قَالَ : حَدَّثَنِي الْحَكَمُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ - قَالَ « أَمَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِيزَيْدٍ قَالَ : سَلِ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ مَا أَمْرُهُمَا ؟ [الْأَنْعَامُ : ١٥١ ، الْإِسْرَاءُ : ٣٣] : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ ﴾ ، [النَّسَاءُ : ٩٣] : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا ﴾ فَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ ، فَقَالَ : لَمَّا أَنْزَلَتِ الَّتِي فِي [الْفُرْقَانِ : ٦٨] قَالَ مُشْرِكُو أَهْلِ مَكَّةَ : فَقَدْ قَتَلْنَا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ ، وَدَعَوْنَا مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ ، وَقَدْ أَتَيْنَا الْفُؤَاجِشَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ [الْفُرْقَانِ : ٧٠] ﴿ إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ ﴾ الْآيَةَ ، فَهَذِهِ لِأَوْلَادِكَ ، وَأَمَّا الَّتِي فِي [النَّسَاءُ : ٩٣] الرَّجُلُ إِذَا عَرَفَ الْإِسْلَامَ وَشَرَّاعَهُ ثُمَّ قَتَلَ فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمَ ، فَذَكَرْتَهُ لِمُجَاهِدٍ فَقَالَ : إِلَّا مَنْ نَدِمَ »

[الحديث ٣٨٥٥ - أطرافه في : ٤٥٩٠ ، ٤٧٦٢ ، ٤٧٦٣ ، ٤٧٦٤ ، ٤٧٦٥ ، ٤٧٦٦]

٣٨٥٦ - حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مَسْلَمٍ حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ : أَخْبِرْنِي بِأَشَدِّ شَيْءٍ صَنَعَهُ الْمُشْرِكُونَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَ : بَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصَلِّي فِي حِجْرِ الْكَعْبَةِ ، إِذْ أَقْبَلَ

عُقْبَةُ بن أُمِّ مُعَيْطٍ فَوَضَعَ ثَوْبَهُ فِي عُنُقِهِ فَخَنَقَهُ خَنْقًا شَدِيدًا ، فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى أَخَذَ بِمَنْكِبِهِ وَدَفَعَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ﴿ أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ ﴾ [الآية] [غافر: ٢٨] . تَابَعَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بن عُرْوَةَ عن عُرْوَةَ : قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بن عمرو . وقال عبدة عن هشام عن أبيه : قيل لعمر بن العاص . وقال محمد بن عمرو عن أبي سلمة : حَدَّثَنِي عمرو بن العاص «

٣٠ - باب إسلام أبي بكر الصديق رضي الله عنه

٣٨٥٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بن حَمَّادُ الأَمَلِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بن مَعِينٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بن جَالِدٍ عن بيان عن وَبَرَةَ عن همام بن الحارث قال « قال عمار بن ياسر : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه إلا خمسة أعبيد وامرأتان وأبو بكر »

٣١ - باب إسلام سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه

٣٨٥٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا هَاشِمٌ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بن المسيب قال سمعتُ أبا إسحاق سعد بن أبي وقاص يقول « ما أسلم أحدٌ إلا في اليوم الذي أسلمتُ فيه ، ولقد مكثتُ سبعة أيام وإني لَكُلْتُ الإسلام »

٣٢ - باب ذكر الجن . وقول الله تعالى ﴿ قل أوجى إلى أنه استمع نفر من الجن ﴾

٣٨٥٩ - حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بن سعيد حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ بن أسامة حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ عن معمر بن عبد الرحمن قال سمعتُ أبي قال « سألتُ مسروقًا : مَنْ آذَنَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْجِنِّ لَيْلَةَ اسْتَمَعُوا الْقُرْآنَ ؟ فقال : حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ - يعني عبد الله - أنه آذنتُ بهم شجرة »

٣٨٦٠ - حَدَّثَنَا موسى بن إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عمرو بن يحيى بن سعيد قال أخبرني جدِّي عن أبي هريرة رضي الله عنه « أنه كان يحمل مع النبي صلى الله عليه وسلم إداوةً لوضوئه وحاجته . فبينما هو يتبعه بها فقال : من هذا ؟ فقال : أنا أبو هريرة . فقال : ابغني أحجاراً استيفض بها ، ولاتأتني بعظم ولا برؤة . فأتيته بأحجار أحملها في طرف ثوبي حتى وضعتُ إلى جنبه ، ثم انصرفت ، حتى إذا فرغ مشيتُ معه فقلت : ما بال العظم والرؤة ؟ قال : هما من طعام الجن ، وإنه أتاني وقد جنُّ نصيبين - ونعم الجن - فسألوني الزاد ، فدعوتُ الله لهم أن لا يمروا بعظم ولا برؤة إلا وجدوا عليها طعاماً »

٣٣ - باب إسلام أبي ذر الغفاري رضي الله عنه

٣٨٦١ - حَدَّثَنَا عمرو بن عباس حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بن مهدي حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى عن أبي جَمْرَةَ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال « لما بلغ أبا ذر مبعثُ النبي صلى الله عليه وسلم قال لأخيه : اركب إلى هذا الوادي

فاعلم لي علم هذا الرجل الذي يزعم أنه نبي يأتيه الخير من السماء ، واسمع من قوله ثم اثبتني . فانطلق الأُخ حتى قَدِمه وسمع من قوله ، ثم رجع إلى أبي ذر فقال له : رأيته يأمر بمكارم الأخلاق ، وكلاماً ما هو بالشعر . فقال : ماشفيتني مما أردت . فتزوّد وحمل شنة له فيها ماء حتى قَدِم مكة ، فأتى المسجد ، فالتمس النبي صلى الله عليه وسلم ولا يعرفه ، وكرة أن يسأل عنه ، حتى أدركه بعض الليل ، فراه على فعرّف أنه غريب ، فلما رآه تبيّعه ، فلم يسأل واحد منهما صاحبه عن شيء حتى أصبح ، ثم احتمل قربة وزاده إلى المسجد ، وظل ذلك اليوم ولا يراه النبي صلى الله عليه وسلم حتى أمسى فعاد إلى مضجعه ، فمر به على فقال : أما نال للرجل أن يعلم منزله (١) ؟ فأقامه ، فذهب به معه ، لا يسأل واحد منهما صاحبه عن شيء ، حتى إذا كان يوم الثالث فعاد على علي مثل ذلك ، فأقام معه ثم قال : ألا تحدّثني ما الذي أقدمك ؟ قال : إن أعطيتني عهداً وميثاقاً لترشيدتني فعلتُ ففعلت ، فأخبره ، قال : فإنه حقّ ، وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإذا أصبحت فاتبعني ، فإني إن رأيت شيئاً أخاف عليك قمّت كأني أرى الماء ، فإن مضيت فاتبعني حتى تدخل مدخلتي ، ففعلت ، فانطلق يقفوه حتى دخل على النبي صلى الله عليه وسلم ، ودخل معه فسمع من قوله وأسلم مكانه . فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : ارجع إلى قومك فأخبرهم حتى يأتيك أمرى . قال : والذي نفسي بيده لأصْرُخَنَ (٢) بها بين ظهرائهم . فخرج حتى أتى المسجد ، فنادى بأعلى صوته : أشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله . ثم قام القوم فضربوه حتى أوجعوه . وأتى العباس فأكبّ عليه قال : ويلكم ، ألستم تعلمون أنه من غفار ، وأنه طريق تجاركم إلى الشام ؟ فأنقذه منهم . ثم عاد من الغد لمثلها فضربوه وثأروا إليه ، فأكبّ العباس عليه .

٣٤ - باب إسلام سعيد بن زيد رضي الله عنه

٣٨٦٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسِ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو ابْنَ نُفَيْلٍ فِي مَسْجِدِ الْكُوفَةِ يَقُولُ : وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنَّ عَمْرَ لَمَوْثِقِي عَلَى الْإِسْلَامِ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ عَمْرٌ ، وَلَوْ أَنَّ أَحَدًا أَرَفَضَ لِلَّذِي صَنَعْتُمْ بَعَثَانَ لَكَانَ مَحْقُوقًا أَنْ يَرْفُضَ (٣)

[الحديث ٣٨٦٢ - طرفاه في : ٣٨٦٧ ، ٦٩٤٢]

٣٥ - باب إسلام عمر بن الخطاب رضي الله عنه

٣٨٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَنْبَأَنَا سَفِيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « مَا زِلْنَا أَعَزَّةً مِنْذُ أُسْلِمَ عَمْرٌ »

(١) أي أما حان ، يقال : نال له ، بمعنى أن له .

(٢) أي بكلمة « لا إله إلا الله ، وأن محمداً ﷺ أرسل من الله بدعوة الحق والخير .

(٣) أرفض : زال من مكانه . و« بروى » انقض « أي سقط . قال الحافظ : وإنما قال ذلك سعيد لعظم قتل عثمان ، وهو مأخوذ من الآية ٩٠ من سورة

مريم : ﴿ تكاد السموات ينفطرن منه وتنشق الأرض وتخر الجبال هداً أن دعوا للرحمن ولدا ﴾ .

٣٨٦٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهَبٍ قَالَ حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ فَأَخْبَرَنِي جَدِّي زَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ «بَيْنَمَا هُوَ (١) فِي الدَّارِ خَائِفًا إِذْ جَاءَهُ الْعَاصِمُ بْنُ وَائِلِ السَّهْمِيُّ أَبُو عَمْرٍو عَلَيْهِ حَلَّةٌ جَبْرٌ وَتَمِيصٌ مَكْفُوفٌ بِحَرِيرٍ - وَهُوَ مِنْ بَنِي سَهْمٍ وَهُمْ حُلَفَاؤُنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ - فَقَالَ : مَا بِالكَ ؟ قَالَ : زَعَمَ قَوْمُكَ أَنَّهُمْ سَيَقْتُلُونَنِي إِنْ أَسْلَمْتُ . قَالَ (٢) : لَا سَبِيلَ إِلَيْكَ . بَعْدَ أَنْ قَالَهَا أَمِنْتُ . فَخَرَجَ الْعَاصِمُ فَلَقِيَ النَّاسَ قَدْ سَأَلَ بِهِمُ الْوَادِي (٣) ، فَقَالَ : أَيْنَ تَرِيدُونَ ؟ فَقَالُوا : نَرِيدُ هَذَا ابْنَ الْخَطَّابِ الَّذِي صَبَأَ . قَالَ : لَا سَبِيلَ إِلَيْهِ . فَكَّرَ النَّاسُ (٤)»

[الحديث ٣٨٦٤ - طرفه في : ٣٨٦٥]

٣٨٦٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ سَمِعْتَهُ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «لَمَّا أَسْلَمَ عُمَرُ ، اجْتَمَعَ النَّاسُ عِنْدَ دَارِهِ وَقَالُوا : صَبَأَ عُمَرُ - وَأَنَا غُلَامٌ فَوْقَ ظَهْرِ بَيْتِي (٥) - فَجَاءَ رَجُلٌ عَلَيْهِ قَبَاءٌ مِنْ دِيْبَاجٍ فَقَالَ : قَدْ صَبَأَ عُمَرُ ، فَمَا ذَاكَ ؟ فَأَنَا لَهُ جَارٌ . قَالَ : فَرَأَيْتَ النَّاسَ تَصَدَّعُوا عَنْهُ (٦) . فَقُلْتُ مِنْ هَذَا ؟ قَالُوا : الْعَاصِمُ بْنُ وَائِلٍ»

٣٨٦٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهَبٍ قَالَ حَدَّثَنِي عُمَرُ أَنَّ سَالِمًا حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمَرَ قَالَ «مَا سَمِعْتُ عَمَرَ لشيء قط يقول إني لأظنُّه كذا إلا كان كما يظنُّ . بَيْنَمَا عُمَرُ جَالِسٌ إِذْ مَرَّ بِهِ رَجُلٌ جَمِيلٌ فَقَالَ عُمَرُ : لَقَدْ أَخْطَأَ ظَنِّي ، أَوْ إِنَّ هَذَا عَلَى دِينِهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، أَوْ لَقَدْ كَانَ كَاهِنَهُمْ ، عَلِيُّ الرَّجُلِ . فَدَعَى لَهُ ، فَقَالَ لَهُ ذَلِكَ . فَقَالَ : مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ اسْتَقْبَلُ بِهِ رَجُلٌ مُسْلِمًا . قَالَ : فَإِنِّي أَعَزُّمُ عَلَيْكَ إِلَّا مَا أَخْبَرْتَنِي . قَالَ : كُنْتُ كَاهِنَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ . قَالَ : فَمَا أَعْجَبُ مَا جَاءَتْكَ بِهِ جَنَّتِكَ ؟ قَالَ : بَيْنَمَا أَنَا يَوْمًا فِي السُّوقِ ، جَاءَنِي أَعْرَفُ فِيهَا الْفَزَعُ فَقَالَتْ : أَلَمْ تَرَ الْجَنِّ وَابْتِلَاسَهَا ، وَيَأْسَهَا مِنْ بَعْدِ إِنْكَاسِهَا ، وَلِحَوْقَهَا بِالْقَلَاصِ وَأَحْلَاسِهَا (٧) . قَالَ عُمَرُ : صَدَقَ ، بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ عِنْدَ آلِهِمْ ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ بِعَجَلٍ فذَبَحَهُ ، فَصَرَخَ بِهِ صَارِخًا لَمْ أَسْمَعْ صَارِخًا قَطُّ أَشَدَّ صَوْتًا مِنْهُ يَقُولُ : يَا جَلِيحُ ، أَمْرٌ نَجِيحُ ، رَجُلٌ فَصِيحُ ، يَقُولُ : لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ . فَوَثَبَ الْقَوْمُ . قُلْتُ : لَا أَبْرَحُ حَتَّى أَعْلِمَ مَا وَرَاءَ هَذَا . ثُمَّ نَادَى : يَا جَلِيحُ ، أَمْرٌ نَجِيحُ ، رَجُلٌ فَصِيحُ ، يَقُولُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

(١) أى عمر بن الخطاب وهم في مكة قبل الهجرة .

(٢) أى العاصم بن وائل والد عمرو بن العاصم .

(٣) وهم متجمعون ليبتشوا بعمر بسبب إسلامه .

(٤) أى كانوا راجعين ، من هيبتهم للعاصم بن وائل ، وطاعة له فيما قاله .

(٥) أى ضعد وهو غلام إلى سطح بيتهم لينظر الجماهير المجتمعة لإهداء عمر بسبب إسلامه .

(٦) أى تفرقوا عن عمر أو عن البيت احتراماً لجوار العاصم بن وائل .

(٧) القلاص : جم قلوص وهى الناقة الفتية . والأحلاس : ما يوضع على ظهور الإبل تحت الرجل .

فَقَمْتُ ، فَمَا نَشِينَا أَنْ قِيلَ : هَذَا نَبِيُّ^(١)»

٣٨٦٧ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا قَيْسٌ قَالَ « سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ لِلْقَوْمِ : لَوْ رَأَيْتُنِي مُوثِقِي عُمَرَ عَلَى الْإِسْلَامِ أَنَا وَأُخْتُهُ ، وَمَا أَسْلَمَ ، وَلَوْ أَنَّ أَحَدًا انْقَضَ لَمَا صَنَعْتُمْ بَعَثَانَ لَكَانَ مَحْقُوقًا أَنْ يَنْقُضَ »

٣٦ - باب انشقاق القمر

٣٨٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُرِيَهُمْ آيَةَ ، فَأَرَاهُمُ الْقَمَرَ شَقِيَّتَيْنِ ، حَتَّى رَأَوْا جِرَاءَ بَيْنَهُمَا »

٣٨٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « انشَقَّ الْقَمَرُ وَنَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِنَى فَقَالَ : اشْهَدُوا ، وَذَهَبَتْ فِرْقَةٌ نَحْوَ الْجَبَلِ » وَقَالَ أَبُو الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ « انشَقَّ بِمَكَّةَ » وَتَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

٣٨٧٠ - حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ قَالَ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رِبْعَةَ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّادَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « إِنَّ الْقَمَرَ انشَقَّ عَلَى زَمَانَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

٣٨٧١ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « انشَقَّ الْقَمَرُ »

(١) روى أبو نعيم في « دلائل النبوة » أن أبا جهل « جعل لمن يقتل محمداً مائة ناقة ، قال عمر : فقلت له : بأبها الحكم ، الضمان صحيح ؟ قال : نعم . قال : فتقلدت سيفي أريده ، فمررت على عجل وهم يريدون أن يذبحوه فقلت أنظر إليهم ، فإذا صائح يصيح من جوف العجل : يا آل ذريح ، أمر نجيح ، رجل يصيح ، بلسان فصيح . قال عمر : فقلت في نفسي : إن هذا الأمر ما يراد به إلا أنا . قال : فدخلت على أختي فإذا عندها سعيد بن زيد « فذكر القصة في سبب إسلامه بطولها . وكان ذلك عقب هجرة الحبشة الأولى .

٣٧ - باب هجرة الحبشة (١)

وقالت عائشة : قال النبي صلى الله عليه وسلم : « رأيت دار هجرتكم ذات نخل بين لابتين »
فهاجر من هاجر قبل المدينة ، ورجع من كان هاجر بأرض الحبشة إلى المدينة
فيه عن أبي موسى وأسماء (٢) عن النبي صلى الله عليه وسلم

٣٨٧٢ - حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي حدثنا هشام أخبرنا معمر عن الزهري حدثنا عروة بن الزبير
إن عبيد الله بن عدي بن الخيار أخبره أن المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث قالوا له :
ما يمنك أن تكلم خالد عثمان في أخيه الوليد بن عقبة ، وكان أكثر الناس فيما فعل به . قال عبيد الله :
فانصبت لعثمان حين خرج إلى الصلاة فقلت له : إن لي إليك حاجة ، وهي نصيحة . فقال : أيها المرء ، أعود
بالله منك (٣) . فأنصرفت . فلما قضيت الصلاة جلست إلى المسور وإلى ابن عبد يغوث فحدثتهما بما قلت لعثمان
وقال لي . فقال : قد قضيت الذي كان عليك . فبينما أنا جالس معهما إذ جاءني رسول عثمان ، فقالا لي : قد
ابتلاك الله (٤) . فانطلقت حتى دخلت عليه ، فقال : مانصيحتك التي ذكرت آتياً ؟ قال فتشهدت ثم قلت : إن
الله بعث محمداً صلى الله عليه وسلم وأنزل عليه الكتاب ، وكنت ممن استجاب لله ورسوله صلى الله عليه وسلم
وآمنت به ، وهاجرت الهجرتين الأولىين ، وصحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم ورأيت هديته . وقد أكثر
الناس في شأن الوليد بن عقبة ، فحق عليك أن تقيم عليه الحد . فقال لي : يا ابن أخي ، أدركت رسول الله
صلى الله عليه وسلم ؟ قال : قلت لا ، ولكن قد خلص إلي من علمه ما خلص إلى العذراء في سترها . قال
فتشهد عثمان فقال : إن الله قد بعث محمداً صلى الله عليه وسلم بالحق ، وأنزل عليه الكتاب ، وكنت ممن
استجاب لله ورسوله ، وآمنت بما بعث به محمداً صلى الله عليه وسلم ، وهاجرت الهجرتين الأولىين - كما
قلت - وصحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم وبانيته . والله ما عصيته ولا عشتته حتى توفاه الله . ثم
استخلف الله أبا بكر ، فوالله ما عصيته ولا عشتته . ثم استخلف عمر ، فوالله ما عصيته ولا عشتته . ثم
استخلفت ، أفليس لي عليكم مثل الذي كان لهم علي ؟ قال : بلى . قال : فما هذه الأحاديث التي تبلغني
عنكم ؟ فأما ما ذكرت من شأن الوليد بن عقبة فسنأخذ فيه إن شاء الله بالحق . قال فجلده الوليد أربعين جلدة ،
وأمر علياً أن يجلده ، وكان هو يجلده .

وقال يونس وابن أخي الزهري عن الزهري « أفليس لي عليكم من الحق مثل الذي كان لهم »

(١) أي هجرة المسلمين الأولىين من مكة إلى الحبشة وكان ذلك مرتين الأولى في رجب سنة خمس للمبعث ، وأول من هاجر منهم أحد عشر رجلاً وأربع
نسوة ، خرجوا إلى الساحل فاستأجروا سفينة بنصف دينار احترقت بهم البحر الأحمر إلى الساحل الإفريقي ، وذلك لما قال لهم النبي ﷺ : « إن بالحبشة
ملكاً لا يظلم عنده أحد ، فلو خرجتم إليه حتى يجعل الله لكم فرجاً ، فكان أول من خرج منهم عثمان ومعه زوجته رقية بنت رسول الله ﷺ ولما طار الخبر إلى
المسلمين في الحبشة بأن مشركي مكة سجدوا مع النبي ﷺ أمام الكعبة لما قرأ سورة السجدة وسجد ، ظنوا أن مكة أسلمت فرجعوا ، ولما تبين لهم أن
المشركين لا يزالون على شركهم كانت الهجرة الثانية إلى الحبشة .

(٢) هي أسماء بنت عيسى من مهاجرات الحبشة .

(٣) لأن أمر المؤمنين عثمان كان قد ضاق صدره بلعظ الناس .

(٤) أي امتحنك في أمر ينبغي لك أن تحسن التصرف فيه .

قال أبو عبد الله: ﴿بلاءٌ من ربكم﴾ ما ابتليتم به من شدة. وفي موضع: البلاءُ الابتلاءُ والتمحيصُ، من بَلَوْتُهُ ومَحَصْتُهُ أى استخرجتُ ما عنده. يبلو: يختبر مُبتليكم: مُختبرٌ كم. وأما قوله ﴿بلاءٌ عظيمٌ﴾ النعم، وهى من أبلَيْتُهُ، وتلك من ابتليته

٣٨٧٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أُمِّي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنْ أُمَّ حَبِيبَةَ وَأُمُّ سَلَمَةَ ذَكَرْنَا كَنِيسَةً رَأَيْنَاهَا بِالْحَبِشَةِ فِيهَا تَصَاوِيرُ ، فَذَكَرْنَا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : إِنْ أَوْلَيْتُكَ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَاتَ بَنَوْنَا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا ، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِيكَ الصُّورَ ، أَوْلَيْتُكَ شِرَارُ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » (١) .

٣٨٧٤ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدِ السَّعِيدِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أُمِّ خَالِدِ بِنْتِ خَالِدٍ قَالَتْ « قَدِمْتُ مِنْ أَرْضِ الْحَبِشَةِ وَأَنَا جُوَيْرِيَّةٌ ، فَكَسَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَمِيصَةً لَهَا أَعْلَامٌ ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسَحُ الْأَعْلَامَ بِيَدِهِ وَيَقُولُ : سَنَاهُ سَنَاهُ . قَالَ الْحُمَيْدِيُّ : يَعْنِي حَسَنٌ

٣٨٧٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنَّا نَسْلُمُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُصَلِّي فَيُرْدُّ عَلَيْنَا ، فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنْ عِنْدِ النَّجَاشِيِّ سَلَّمْنَا عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْنَا ، فَقُلْنَا : يَارَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَيْكَ فَتَرَدُّ عَلَيْنَا ، قَالَ : إِنْ فِي الصَّلَاةِ شُغْلًا . فَقُلْتُ لِإِبْرَاهِيمَ : كَيْفَ تَصْنَعُ أَنْتَ ؟ قَالَ : أَرُدُّ فِي نَفْسِي »

٣٨٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « بَلَّغْنَا مَخْرَجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٢) وَنَحْنُ بِالْيَمَنِ ، فَرَكَبْنَا سَفِينَةً ، فَأَلْقَيْنَا سَفِينَتَنَا إِلَى النَّجَاشِيِّ بِالْحَبِشَةِ (٣) ، فَوَافَقْنَا جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ، فَأَقَمْنَا مَعَهُ حَتَّى قَدِمْنَا ، فَوَافَقْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ افْتَتَحَ خَيْبَرَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَكُمْ أَنْتُمْ يَا أَهْلَ السَّفِينَةِ هِجْرَتَانِ » (٤) .

٣٨ - باب موتِ النجاشِيِّ (٥)

٣٨٧٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ مَاتَ النَّجَاشِيُّ : مَاتَ الْيَوْمَ رَجُلٌ صَالِحٌ ، فَقوموا فصلوا على أخيكم أَصْحَمَةَ »

(١) لأن المعابد ينبغي أن تحضّر للذكر الله وإجلاله وتعظيمه ، فدمس قبور الصالحين أو صورهم أو تماثيلهم في رحابها وداخل جدرانها ذريعة لاشراكهم مع الله سبحانه في الذكر والإجلال والتعظيم ، وإن هادى الإنسانية وأكمل رسل الله يعلن ويحكم بأن من يفعل ذلك - كأننا من كان - من شرار الناس عند الله يوم القيامة .

(٢) أى إعلانه رسالة الله إليه بالإسلام وهو بمكة .

(٣) لأنهم كانوا في سفينة شراعية ولم يروا لهم أهواء للنزول بمجة فاضطروا إلى النزول على ساحل مصرع .

(٤) أى إلى الحبشة والمدينة .

(٥) قال الحافظ : كان ذلك في أول يوم من المحرم سنة سبع ، وكان النجاشي قد جهز جعفرًا ومن معه فقدموا والنبي ﷺ بخيبر وذلك في صفر منها ، فلعله - أى النجاشي - مات بعد أن جهزهم . وفي « الدلائل للبيهقي » أنه مات قبل الفتح وهو أشبه . والنجاشي لقب من يملك الحبشة وكان النجاشي يومئذ أصحمة وكانت وفاته والصلاة عليه في المدينة سنة ثمان أو تسع للهجرة .

٣٨٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ أَنَّ عَطَاءَ حَدَّثَهُمْ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى عَلَى النَّجَاشِيِّ ، فَصَفَّنَا وَرَأَهُ ، فَكُنْتُ فِي الصَّفِّ الثَّانِي أَوْ الثَّلَاثِ »

٣٨٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ سَلِيمِ بْنِ خَيَّانٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى عَلَى أَصْحَمَةَ النَّجَاشِيِّ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا »
تَابِعَهُ عَبْدُ الصَّمَدِ

٣٨٨٠ - حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَابْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَى لَهُمُ النَّجَاشِيَّ صَاحِبَ الْحَبِشَةِ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ ، وَقَالَ : اسْتَغْفِرُوا الْأَخْيَكِمَ »

٣٨٨١ - وَعَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُمْ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَفَّ بِهِمْ فِي الْمِصْلِيِّ فَصَلَّى عَلَيْهِ وَكَبَّرَ أَرْبَعًا »^١

٣٩ - بَابُ تَقَاسُمِ الْمُشْرِكِينَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٣٨٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جِئْنَا جُنَيْنًا : مَنْزِلَنَا غَدًا - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - بِحَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ »

٤٠ - بَابُ قِصَّةِ أَبِي طَالِبٍ (١)

٣٨٨٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سَفْيَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمَطْلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا أَغْنَيْتَ عَنِّي عَمَلِكُ ، فَإِنَّهُ كَانَ يَحْوِطُكَ وَيَقْضُبُ لَكَ ، قَالَ : هُوَ فِي ضَحْضَاحٍ (٢) مِنْ نَارٍ ، وَلَوْلَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ »

[الحديث ٣٨٨٣ - طرفاه في : ٦٢٠٨ ، ٦٥٧٢]

٣٨٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِيهِ « أَنَّ أَبَا طَالِبٍ لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ دَخَلَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَعِنْدَهُ أَبُو جَهْلٍ - فَقَالَ : أَيُّ عَمٍّ ، قُلْ

(١) حاول النبي ﷺ أن يجعله على النطق بكلمة التوحيد ساعة موته فلم يكن ذلك من نصيبه وقال : على ملة عبد المطلب . ولذلك ورثه عقيل لأنه لم يكن مسلماً ، ولم يرثه علي وجعفر لأنهما على غير دين أبيهما المشرك .

(٢) الضحضاح من الماء ما يبلغ الكعب ، والمعنى أنه تخفف عنه العذاب وللبراز من حديث جابر : قيل للنبي ﷺ : « هل نفعت أبا طالب ؟ قال : أخرجه من النار إلى ضحضاح منها » .

لا إله إلا الله كلمة أحاج لك بها عند الله . فقال أبو جهل وعبد الله بن أبي أمية : يا أبا طالب ، ترغب عن ملة عبد المطلب ؟ فلم يزالا يكلمانه حتى قال آخر شيء كلمهم به : على ملة عبد المطلب . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لأستغفرن لك ، ما لم أئنه عنه . فنزلت ﴿ ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولى قربي من بعد ما تبين لهم أنهم أصحاب الجحيم ﴾ [التوبة : ١١٣] ، ونزلت ﴿ إنك لا تهدي من أحببت ﴾ [القصص : ٥٦]

٣٨٨٥ - حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث حدثني ابن الهادي عن عبد الله بن خباب عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه « أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم - وذكر عنده عمه - فقال : لعله تنفعه شفاعتي يوم القيامة فيضج في ضحضاج من النار يبلع كعبه يغل منه دماغه » [الحديث ٣٨٨٥ - طرفه في : ٦٥٦٤]

٤١ - باب حديث الإسراء ، وقول الله تعالى

﴿ سبحان الذي أسرى بعبده ليلاً من المسجد الحرام الى المسجد الأقصى ﴾

٣٨٨٦ - حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن « سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لما كذبتني قریش قم في الحجر فجلى الله لي بيت المقدس ، فطفقت أخبرهم عن آياته ، وأنا أنظر إليه » [الحديث ٣٨٨٦ - طرفه في ٤٧١٠]

٤٢ - باب المعراج

٣٨٨٧ - حدثنا هذبة بن خالد حدثنا همام بن يحيى حدثنا قتادة عن أنس بن مالك عن مالك بن صعصعة رضي الله عنه « أن نبي الله صلى الله عليه وسلم حدثه عن ليلة أسرى به قال : بينا أنا في الحطيم - وربما قال في الحجر - مضطجعا ، إذ أتاني آت فقد - قال وسمعتُه يقول : فسق - ما بين هذه إلى هذه . فقلت للجارود وهو إلى جنبي : ما يعني به ؟ قال : من ثغرة نحره إلى شعرته - وسمعتُه يقول من قصه إلى شعرته - فاستخرج قلبي ، ثم أتيت بطسب من ذهب مملوءة إيمانا ، فغسل قلبي ، ثم حشى ، ثم أعيد ، ثم أتيت بدابة دون البغل وفوق الحمار أبيض . - فقال له الجارود : هو البراق يا أبا حمزة ؟ قال أنس : نعم - يضع خطوه عند أقصى طرفه ، فحملت عليه ، فانطلق بي جبريل حتى أتى السماء الدنيا فاستفتح ، فقيل : من هذا ؟ قال : جبريل . قيل : ومن معك ؟ قال : محمد . قيل : وقد أرسل إليه ؟ قال : نعم . قيل : مرحباً به ، فنعيم المقيم جاء . ففتح . فلما خلصت فاذا فيها آدم ، فقال : هذا أبوك آدم ، فسلم عليه . فسلمت عليه ، فرد السلام ثم قال : مرحباً بالابن الصالح والنبي الصالح . ثم صعدني حتى أتى السماء الثانية فاستفتح ، قيل : من هذا ؟ قال : جبريل ، قيل : ومن معك ؟ قال : محمد . قيل : وقد أرسل إليه ؟ قال : نعم . قيل : مرحباً به ،

فنعم المجيء جاء . ففتح . فلما خلصت إذا يحيى وعيسى وهما ابنا خالة . قال : هذا يحيى وعيسى فسلم عليهما ، فسلمت ، فردا ، ثم قالا : مرحباً بالأخ الصالح والنبى الصالح . ثم صعدت إلى السماء الثالثة فاستفتح ، قيل : من هذا ؟ قال : جبريل ، قيل : ومن معك ؟ قال : محمد . قيل : وقد أرسل إليه ؟ قال : نعم . قيل : مرحباً به فنعم المجيء جاء . ففتح ، فلما خلصت إذا يوسف ، قال : هذا يوسف فسلم عليه ، فسلمت عليه ، فردت ثم قال : مرحباً بالأخ الصالح والنبى الصالح . ثم صعدت حتى أتى السماء الرابعة فاستفتح ، قيل : من هذا ؟ قال : جبريل . قيل : ومن معك ؟ قال : محمد . قيل : أو قد أرسل إليه ؟ قال : نعم . قيل : مرحباً به فنعم المجيء جاء . ففتح . فلما خلصت فاذا إدريس ، قال : هذا إدريس فسلم عليه ، فسلمت عليه فردت ثم قال : مرحباً بالأخ الصالح والنبى الصالح . ثم صعدت حتى أتى السماء الخامسة فاستفتح ، قيل : من هذا ؟ قال : جبريل . قيل : ومن معك ؟ قال : محمد صلى الله عليه وسلم قيل : وقد أرسل إليه ؟ قال : نعم . قيل : مرحباً به فنعم المجيء جاء . فلما خلصت فاذا هارون . قال : هذا هارون فسلم عليه ، فسلمت عليه ، فردت ثم قال : مرحباً بالأخ الصالح والنبى الصالح . ثم صعدت حتى أتى السماء السادسة فاستفتح ، قيل : من هذا ؟ قال : جبريل . قيل : من معك ؟ قال : محمد . قيل : وقد أرسل إليه ؟ قال : نعم . قال : مرحباً به ، فنعم المجيء جاء . فلما خلصت فاذا موسى ، قال : هذا موسى فسلم عليه ، فسلمت عليه ، فردت ثم قال : مرحباً بالأخ الصالح والنبى الصالح . فلما تجاوزت بكى . قيل له : ما يبكيك ؟ قال : أبكى لأن غلاماً بعث بعدى يدخل الجنة من أمته أكثر ممن يدخلها من أمتي . ثم صعدت إلى السماء السابعة ، فاستفتح جبريل ، قيل : من هذا ؟ قال : جبريل . قيل : ومن معك ؟ قال : محمد . قيل : وقد بعث إليه ؟ قال : نعم . قال : مرحباً به ، ونعم المجيء جاء . فلما خلصت فاذا إبراهيم ، قال : هذا أبوك فسلم عليه . قال فسلمت عليه ، فردت السلام ، ثم قال : مرحباً بالابن الصالح والنبى الصالح . ثم رفعت لى سيدة المنتهى ، فاذا نبها مثل لقال هجر ، وإذا ورقها مثل آذان الفيلة . قال : هذه سيدة المنتهى ، وإذا أربعة أنهار : نهران باطنان ، ونهران ظاهران . فقلت : ماهذان يا جبريل ؟ قال : أما الباطنان فنهران فى الجنة ، وأما الظاهران فالليل والفرات . ثم رفعت لى البيت المعمور . ثم أتيت بإناء من حمر وإناء من لبن وإناء من غسل ، فأخذت اللبن ، فقال : هى الفطرة التى أنت عليها وأمتك . ثم فرضت على الصلاة خمسين صلاة كل يوم ، فرجعت فمررت على موسى ، فقال : بما أمرت ؟ قال : أمرت بخمسين صلاة كل يوم . قال : إن أمتك لا تستطيع خمسين صلاة كل يوم ، وإنى والله قد جربت الناس قبلك ، وعالجت بنى إسرائيل أشد المعالجة ، فارجع إلى ربك فاسأله التخفيف لأمتك ، فرجعت ، فوضع عنى عشرأ ، فرجعت إلى موسى فقال مثله . فرجعت فوضع عنى عشرأ ، فرجعت إلى موسى فقال مثله . فرجعت فوضع عنى عشرأ ، فرجعت إلى موسى فقال مثله . فرجعت فأمرت بعشر صلوات كل يوم ، فرجعت فقال مثله . فرجعت فأمرت بخمس صلوات كل يوم . قال : إن أمتك لا تستطيع خمس صلوات كل يوم ، وإنى قد جربت الناس قبلك ، وعالجت بنى إسرائيل أشد المعالجة ، فارجع إلى ربك فاسأله التخفيف لأمتك . قال سألت ربي حتى استحييت ، ولكن أرضى وأسلم . قال

فلما جاؤزت نادى مُنادٍ . أمضيتُ فريضتى ، وخَفَّفْتُ عن عبادى »

٣٨٨٨ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو عَنْ عِكْرَمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى [الْإِسْرَاءُ : ٦٠] ﴿ وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ ﴾ قَالَ : هِيَ رُؤْيَا عَيْنِ أُرْيَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ . قَالَ : وَالشَّجَرَةُ الْمَلْعُونَةُ فِي الْقُرْآنِ هِيَ شَجَرَةُ الرَّقُومِ »
[الحديث ٣٨٨٨ - طرفاه في : ٤٧١٦ ، ٦٦١٣]

٤٣ - باب وفود الأنصارِ إلى النبيِّ صلى الله عليه وسلم بمكة ، وبيعة العقبة

٣٨٨٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ ح

وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا عَنَسَةُ حَدَّثَنَا يُوْنُسُ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ - وَكَانَ قَائِدَ كَعْبِ حِينَ عَمِيَ - قَالَ : سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ بِطَوْلِهِ ، قَالَ ابْنُ بُكَيْرٍ فِي حَدِيثِهِ « وَلَقَدْ شَهِدْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ الْعَقْبَةِ حِينَ تَوَاتَقْنَا عَلَى الْإِسْلَامِ ، وَمَا أَحْبَبُّ أَنْ لِي بِهَا مَشْهَدٌ بَدْرٌ ، وَإِنْ كَانَتْ بَدْرٌ أَدَّكَرَ فِي النَّاسِ مِنْهَا »

٣٨٩٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ كَانَ عَمْرُو يَقُولُ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ « شَهِدْتُ فِي خَالِائِ الْعَقْبَةِ » قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ « أَحَدُهُمَا الْبِرَاءُ بْنُ مَعْرُورٍ »
[الحديث ٣٨٩٠ - طرفه في : ٣٨٩١]

٣٨٩١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ عَطَاءُ قَالَ جَابِرٌ « أَنَا وَأَبِي وَخَالِائِ مِنْ أَصْحَابِ الْعَقْبَةِ »

٣٨٩٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَمْرِو قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ عَائِدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ « أَنَّ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ - مِنَ الَّذِينَ شَهِدُوا بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمِنْ أَصْحَابِهِ لَيْلَةَ الْعَقْبَةِ - أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَحَوْلَهُ عِصَابَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ : تَعَالَوْا يَا عُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا ، وَلَا تَسْرِقُوا ، وَلَا تَزْنُوا ، وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ ، وَلَا تَأْتُوا بُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ ، وَلَا تَعْصُونِي فِي مَعْرُوفٍ . فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ بِهِ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ لَهُ كَفَّارَةٌ ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَسْتَرَهُ اللَّهُ فَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ : إِنْ شَاءَ عَاقِبَهُ ، وَإِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ . قَالَ : فَبَايَعْنَاهُ عَلَى ذَلِكَ »

٣٨٩٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنِ الصَّنَابِغِيِّ عَنِ عُبَادَةَ بْنِ

الصامِتِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ « إني مِنَ التُّقْبَاءِ الَّذِينَ بَايَعُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَقَالَ : بَايَعْنَاهُ عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا ، وَلَا تُسْرِقَ ، وَلَا تُزْنَى ، وَلَا تُقْتَلَ النَّفْسُ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ، وَلَا تُنْتَهَبَ ، وَلَا تُقْضَى بِالْجَنَّةِ إِنْ فَعَلْنَا ذَلِكَ ، فَإِنْ غَشِينَا مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا كَانَ قَضَاءُ ذَلِكَ إِلَى اللَّهِ »

٤٤ - باب تزويج النبي صلى الله عليه وسلم عائشة ، وقُدومها المدينة ، وبنائه بها

٣٨٩٤ - حَدَّثَنَا فَرَوَةُ بْنُ أَبِي الْمَعْرَاءِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ « تَزَوَّجَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ ، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَنَزَلْنَا فِي بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ ، فَوَكَّعْتُ فَمَزَّقَ شَعْرِي فَوْفِي جُمَيْمَةَ^(١) ، فَأَتَنِي أُمِّي أُمُّ رُومَانَ - وَإِنِّي لَفِي أَرْجُوحةٍ وَمَعِيَ صَوَاحِبُ لِي - فَصَرَخْتُ بِي فَأَتَيْتُهَا ، لِأَدْرِي مَا تُرِيدُ لِي ، فَأَخَذَتْ بِيَدِي حَتَّى أَوْقَفْتَنِي عَلَى بَابِ الدَّارِ ، وَإِنِّي لَأَنْهَجُ حَتَّى سَكَنَ بَعْضُ نَفْسِي . ثُمَّ أَخَذَتْ شَيْئًا مِنْ مَاءٍ فَمَسَحَتْ بِهِ وَجْهِي وَرَأْسِي ، ثُمَّ أَدْخَلْتَنِي الدَّارَ ، فَإِذَا نِسْوَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي الْبَيْتِ ، فَقُلْنَ : عَلَى الْخَيْرِ وَالْبَرَكَاتِ ، وَعَلَى خَيْرِ طَائِرٍ . فَأَسْلَمْتَنِي إِلَيْهِنَّ ، فَأَصْلَحْنَ مِنْ شَأْنِي ، فَلَمْ يَزْعُمْنِي إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضُحَى ، فَأَسْلَمْتَنِي إِلَيْهِ ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ »

[الحديث ٣٨٩٤ - أطرافه في : ٣٨٩٦ ، ٥١٣٣ ، ٥١٣٤ ، ٥١٥٦ ، ٥١٥٨ ، ٥١٦٠]

٣٨٩٥ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهَا أُرَيْتَ لِي فِي الْمَنَامِ مَرَّتَيْنِ : أَرَى أَنَّكَ فِي سَرْقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ وَيَقُولُ : هَذِهِ أَمْرَاتُكَ فَأَكْشِفُ ، فَإِذَا هِيَ أَنْتِ ، فَأَقُولُ : إِنْ يَكُ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُضْمِهِ »

[الحديث ٣٨٩٥ - أطرافه في : ٥٠٧٨ ، ٥١٢٥ ، ٧٠١١ ، ٧٠١٢]

٣٨٩٦ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِيهِ قَالَ « تُوُفِّتْ خَدِيجَةُ قَبْلَ مَخْرَجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمَدِينَةِ بِثَلَاثِ سِنِينَ ، فَلَبِثَ سَتَيْنِ أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ ، وَنَكَحَ عَائِشَةَ وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ ، ثُمَّ بَنَى بِهَا وَهِيَ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ »

٤٥ - باب هجرة النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه إلى المدينة

وقال عبد الله بن زيد وأبو هريرة رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم « لولا الهجرة لكنت امرءاً من الأنصار » وقال أبو موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم « رأيتُ في المنام أُنِي أَهَاجِرُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى أَرْضِهَا نَحْلٌ ، فَذَهَبَ وَهَلَى إِلَى أَنَّهَا الْإِمَامَةُ أَوْ هَجَرَ ، فَإِذَا هِيَ الْمَدِينَةُ يَثْرِبُ »

٣٨٩٧ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يَقُولُ « عُدْنَا حَبَابًا فَقَالَ هَاجَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نُزِيدُ وَجْهَ اللَّهِ ، فَوَقَعَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ ، فَمَتَا مَنْ مَضَى لَمْ يَأْخُذْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا مِنْهُمْ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ ، قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ وَتَرَكَ تَمْرَةً ، فَكُنَّا إِذَا غَطَيْنَا بِهَا رَأْسَهُ بَدَّتْ رِجْلَاهُ ، وَإِذَا غَطَيْنَا رِجْلَيْهِ بَدَا رَأْسُهُ ، فَأَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نُغَطِّيَ رَأْسَهُ وَنَجْعَلَ عَلَى رِجْلَيْهِ شَيْئًا مِنْ إِذْخِرٍ . وَمَتَا مَنْ أَيْتَعَتْ لَهُ ثَمَرَتُهُ فَهِيَ يَهْدِيهَا »

(١) أى مرضت بعد هجرتها إلى المدينة فقطع شعرها ، ثم كثر بعد شفائها .

٣٨٩٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَاصٍ قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَاهُ يَقُولُ : الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يَصِيبُهَا ، أَوْ امْرَأَةً يَتَزَوَّجُهَا ، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

٣٨٩٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يَزِيدَ الدَّمَشْقِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ عَبْدِ بَنِي أَبِي لُبَابَةَ عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ جَبْرِ الْمَكِّيِّ « أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يَقُولُ : لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ »

[الحديث ٣٨٩٩ - أطرافه في : ٤٣٠٩ ، ٤٣١٠ ، ٤٣١١]

٣٩٠٠ - قَالَ يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ : وَحَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَّاحٍ قَالَ زُرْتُ عَائِشَةَ مَعَ عُبَيْدِ بْنِ عَمِيرٍ اللَّيْثِيِّ ، فَسَأَلْتُهَا عَنِ الْهِجْرَةِ فَقَالَتْ : لَا هِجْرَةَ الْيَوْمَ ، كَانَ الْمُؤْمِنُونَ يَقْرَأُونَ بِدِينِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَإِلَى رَسُولِهِ مَخَافَةً أَنْ يُفْتَنَ عَلَيْهِ ، فَأَمَّا الْيَوْمَ فَقَدْ أَظْهَرَ اللَّهُ الْإِسْلَامَ ، وَالْيَوْمَ يَعْبُدُ رَبَّهُ حَيْثُ شَاءَ ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ «

٣٩٠١ - حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا ابْنُ ثُمَيْرٍ قَالَ هَشَامٌ فَأَخْبَرَنِي أَبِي « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ سَعْدًا قَالَ : اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَجَاهِدَهُمْ فِيكَ مِنْ قَوْمٍ كَذَّبُوا رَسُولَكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَخْرَجُوهُ ، اللَّهُمَّ فَإِنِّي أَظُنُّ أَنَّكَ قَدْ وَضَعْتَ الْحَرْبَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ » (١) .
وَقَالَ أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا هَشَامٌ عَنْ أَبِيهِ أَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ « مِنْ قَوْمٍ كَذَّبُوا نَبِيَّكَ وَأَخْرَجُوهُ مِنْ قَرِيْشٍ »

٣٩٠٢ - حَدَّثَنَا مَطَرُ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا هَشَامٌ حَدَّثَنَا عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « بُعِثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَرْبَعِينَ سَنَةً ، فَمَكَثَ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً يُوحَى إِلَيْهِ ، ثُمَّ أَمَرَ بِالْهِجْرَةِ فَهَاجَرَ عَشْرَ سِنِينَ ، وَمَاتَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِينَ »

٣٩٠٣ - حَدَّثَنَا مَطَرُ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ « مَكَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ ، وَتَوَفَّى وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِينَ »

٣٩٠٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ عُبَيْدِ - يَعْنِي ابْنَ حُنَيْنٍ - عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَلَسَ عَلَى الْمَنْبَرِ فَقَالَ : إِنَّ عَبْدًا خَيْرُهُ اللَّهُ بَيْنَ أَنْ يُوتِيَهُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا مَا شَاءَ ، وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ ، فَاخْتَارَ مَا عِنْدَهُ . فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ : فَدَيْنَاكَ بَابَائِنَا وَأُمَّهَاتِنَا . فَعَجَبْنَا لَهُ . وَقَالَ النَّاسُ : انظُرُوا إِلَى هَذَا الشَّيْخِ ، يُخَيِّرُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(١) يعني قريشاً ، وذلك بعد غزوة الأحزاب .

وسلم عن عبد خيرة الله بين أن يؤتية من زهرة الدنيا وبين ما عنده ، وهو يقول : فديناك بأبائنا وأمّهاتنا ، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو المُخَيَّر ، وكان أبو بكر هو أعلمنا به . وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن من أمن الناس على في صحبته وماله أبا بكر ، ولو كنت متخذاً خليلاً من أمتي لأتخذت أبا بكر ، إلا نخلة الإسلام ، لا يتقين في المسجد خوخة إلا خوخة^(١) أبا بكر .

٣٩٠٥ - **حدّثنا يحيى بن بكير** حدّثنا الليث عن عُقيل قال ابن شهاب فأخبرني عروة بن الزبير أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت « لم أعقل أبوي قط إلا وهما يدينان الدين^(٢) ، ولم يمر علينا يوم إلا يأتينا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم طرفي النهار : بكرة وعشية . فلما ابتلى المسلمون ، خرج أبو بكر مهاجراً نحو أرض الحبشة حتى بلغ برك العِماد^(٣) لقيته ابن الدغنة - وهو سيد القارة - فقال : أين تريد يا أبا بكر ؟ فقال أبو بكر : أخرجني قومي فأريد أن أسيح في الأرض وأعبد ربي ، قال ابن الدغنة : فإن مثلك يا أبا بكر لا يخرج ولا يخرج ، إنك تكسب المعدوم ، وتصل الرحم ، وتحمل الكل ، وتقرى الضيف ، وتعين على نوائب الحق . فأنا لك جار . ارجع وعبد ربك ببلدك . فرجع ، وارتحل معه ابن الدغنة ، فطاف ابن الدغنة عشية في أشرف قريش فقال لهم : إن أبا بكر لا يخرج مثله ولا يخرج ، أتخرجون رجلاً يكسب المعدوم ، ويصل الرحم ، ويحمل الكل ويقرى الضيف ، وتعين على نوائب الحق ؟ فلم تكذب قريش بجوار ابن الدغنة ، وقالوا لابن الدغنة : مر أبا بكر فليعبد ربه في داره ، فليصل فيها وليقرأ ما شاء ، ولا يؤذينا بذلك ولا يستعلن به ، فإننا نخشى أن يفتن نساءنا وأبناءنا . فقال ذلك ابن الدغنة لأبي بكر ، فلبث أبو بكر بذلك يعبد ربه في داره ولا يستعلن بصلاته ولا يقرأ في غير داره . ثم بدا لأبي بكر فابتنى مسجداً ببناء داره^(٤) وكان يصلي فيه ويقرأ القرآن فيتقدف عليه نساء المشركين وأبنائهم وهم يعجبون منه وينظرون إليه . وكان أبو بكر رجلاً بكاء لا يملك عينيه إذا قرأ القرآن ، فأفرغ ذلك أشرف قريش من المشركين^(٥) ، فأرسلوا إلى ابن الدغنة ، فقدم عليه ، فقالوا : إنا كنا أجرتنا أبا بكر بجوارك على أن يعبد ربه في داره ، فقد جاوز ذلك فابتنى مسجداً ببناء داره فأعلن بالصلاة والقراءة فيه ، وإنا قد خشينا أن يفتن نساءنا وأبناءنا ، فأنهه ، فإن أحب أن يقتصر على أن يعبد ربه في داره فعل ، وإن أرى أن يعلن بذلك فسأله أن يرد إليك ذمتك ، فإننا قد كرهنا أن نخضرك ، ولسنا بمقرين لأبي بكر الاستعلان . قالت عائشة : فأتى ابن الدغنة إلى أبي بكر فقال : قد علمت الذي عاقدت لك عليه ، فإما أن تقتصر على ذلك وإما أن ترجع إلي ذمتي ، فإني لا أحب أن تسمع العرب أني أخضرت في رجل عقدت له . فقال أبو بكر : فإني أرد إليك جوارك ، وأرضى بجوار الله عز وجل . والنبي صلى الله عليه وسلم يومئذ بمكة . فقال النبي صلى الله عليه وسلم

(١) الخوخة : باب صغير بين المنزل والمسجد النبوي .

(٢) أي أنها لم تر أبويها أبابكر وأم رومان - منذ عقلت - إلا مسلمين .

(٣) على ساحل البحر الأحمر ، يركب منه في البحر إلى ساحل الحبشة .

(٤) أي في مكان منه تقع عليه أنظار المارين به في الشارع من النساء والرجال والغلمان .

(٥) لأنه وسيلة لتعريف الإسلام إلى نساءهم وأولادهم ونحوه إليهم .

للمسلمين : إني أريت دار هجرتكم ذات نخلي بين لابتين ، وهم الحرتان . فهاجر من هاجر قبل المدينة ، ورجع عامة من كان هاجر بأرض الحبشة إلى المدينة ، وتجهز أبو بكر . فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : علي رسلك ، فإني أرجو أن يؤذن لي . فقال أبو بكر : هل ترجو ذلك بأبي أنت ؟ قال : نعم . فحبس أبو بكر نفسه على رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصحبه ، وعلف راحلتين كانتا عنده ورق السم — وهو الحبط — أربعة أشهر . قال ابن شهاب قال عروة قالت عائشة : بينما نحن يوماً جلوس في بيت أبي بكر في نحر الظهرية قال قائل لأبي بكر هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فنهنا — في ساعة لم يكن يأتينا فيها — فقال أبو بكر : فداء له أبي وأمي ، والله ما جاء به في هذه الساعة إلا أمر . قالت : فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستأذن ، فأذن له ، فدخل فقال النبي صلى الله عليه وسلم لأبي بكر : أخرج من عندك ، فقال أبو بكر : إنما هم أهلك بأبي أنت يارسول الله ، قال : فإني قد أذن لي في الخروج . فقال أبو بكر : الصحابة بأبي أنت يارسول الله . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : نعم . قال أبو بكر : فخذ بأبي أنت يارسول الله إحدى راحلتي هاتين . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : بالثمن . قالت عائشة : فجهزناهما أحت^(٢) الجهاز وصنعنا لهما سفرة^(٣) في جراب ، فقصعت أسماء بنت أبي بكر قطعة من نطاقها فربطت به على فم الجراب ، فبذلك سميت ذات النطاق . قالت : ثم لحق رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر بغار في جبل ثور ، فكنا فيه ثلاث ليال ، بيئت عندهما عبد الله بن أبي بكر وهو غلام شاب ثقف لقن^(٤) ، فيدلج من عندهما بسحر ، فيصبح مع قريش بمكة كبايت ، فلا يسمع أمراً يكتادان به إلا وعاه حتى يأتيهما بخر ذلك حين يختلط الظلام ، ويرعى عليهما عامر بن فهيرة مولى أبي بكر منحة من غنم فيربها عليهما حين تذهب ساعة من العشاء فيبيتان في رسل — وهو لبن منحتيهما ورضيفهما^(٥) — حتى ينق^(٦) بها عمر بن فهيرة بعلس ، يفعل ذلك في كل ليلة من تلك الليالي الثلاث . واستأجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بكر رجلاً من بني الدليل ، وهو من بني عبد بن عدي هادياً خريتا — والخريتا الماهر بالهداية — قد غمس جلفاً في آل العاصي بن وائل السهمي ، وهو على دين كفار قريش ، فأمناه ، فدفعنا إليه راحلتيهما ، وواعداه غار ثور بعد ثلاث ليال براجلتيهما صبح ثلاث ، وانطلق معهما عامر بن فهيرة والدليل ، فأخذ بهم طريق السوحل .

٣٩٠٦ — قال ابن شهاب : وأخبرني عبد الرحمن بن مالك المدلجي — وهو ابن أخي سراقه بن مالك بن جعشم — أن أباه أخبره أنه سمع سراقه بن جعشم يقول « جاءنا رسل كفار قريش يجعلون في رسول الله صلى

(١) أي أول الزوال وهو أشد ما يكون في حرارة النهار .

(٢) من الحث وهو الإسراع : الجهاز : ما يحتاج إليه في السفر .

(٣) السفرة في اللغة الزاد الذي يصنع للمسافر ثم استعمل في وعاء الماء .

(٤) ثقف : الحاذق . لقن : سريع الفهم .

(٥) ورضيفهما : أي اللبن المرصوف أي وضعت فيه الحجارة المحماة بالشمس النار ليتفقد وتزول رخواوته .

(٦) النعيق : صوت الراعي إذا زجر الغنم .

الله عليه وسلم وأبى بكرٍ دية كل واحد منهما لمن قتله أو أسره . فبينما أنا جالسٌ في مجلسٍ مجالس قومي بنى مُدليجٍ إذ أقبل رجلٌ منهم حتى قام علينا ونحن جُلوسٌ فقال : يا سُرَاقَة ، إني قد رأيتُ آيَفاً أُسُودَةً^(١) بالساحلِ أراها محمداً وأصحابه . قال سُرَاقَة : فعرفتُ أنهم هم ، فقلت له : إنهم ليسوا بهم ، ولكنك رأيتَ فلاناً وفلاناً انطلقوا بأعيننا . ثم لبثتُ في المجلس ساعةً ، ثم قمْتُ فدخلتُ فأمرت جاريته أن تخرج بفرسي — وهي من وراء أكمة — فتَحَسَّسها عليٌّ وأخذتُ رُحىً فخرجتُ به من ظهر البيت فحَطَطت بِرُجِّهِ^(٢) الأرض ، وحَفَضْتُ عاليه حتى أتيت فرسي فركبتها ، فرفعتها تقرب لي ، حتى دَنَوْتُ منهم ، فَعَثَرْتُ لي فرسي ، فخررتُ عنها ، فقمْتُ فأهويت يدي إلى كِنَانَتِي فاستخرجتُ منها الأزلامَ^(٣) ، فاستقسمتُ بها : أضرُّهم أم لا ؟ فخرج الذي أكره^(٤) فركبتُ فرسي — وعصيتُ الأزلامَ — تقرب لي ، حتى إذا سمعتُ قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو لا يَلْتَفِتُ ، وأبو بكرٍ يُكثِرُ الالْتِفَاتَ ، ساحتُ يدا فرسي في الأرض حتى بَلَعَتَا الرُكْبَتَيْنِ ، فخررتُ عنها ، ثم زجرتها ، فنهضت فلم تكد تُخْرِجُ يديها ، فلما استوثق قائمةً إذا لأثر يديها عُثَانٌ^(٥) ساطع في السماء مثل الدُّخَانِ فاستقسمتُ بالأزلام الذي أكره فناديتهم بالأمان ، فوقفوا ، فركبتُ فرسي حتى جئتهم . ووقع في نفسي حين لقيتُ مالقيتُ من الحبس عنهم أن سيظهر أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقلتُ له : إن قومك قد جعلوا فيك الدِّية . وأخبرتهم أخباراً ما يريدُ الناسُ بهم ، وعرضتُ عليهم الزادَ والمَتَاعَ ، فلم يرزأني^(٦) ، ولم يسألاني إلا أن قال : أخيف عتاً . فسألته أن يكتب لي كتاباً أمن ، فأمرَ عامرَ بنَ فهيرةَ فكتبَ في رُقعةٍ من آدم ، ثم مضى رسول الله صلى الله عليه وسلم .

قال ابنُ شهابٍ : فأخبرني عروةُ بنُ الزُّبَيْرِ « أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم لقيَ الزُّبَيْرَ في ركبٍ من المسلمين كانوا تجاراً قافلين من الشام ، فكسا الزُّبَيْرُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم وأبى بكرٍ ثيابَ بياض . وسمع المسلمون بالمدينة مخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة ، فكانوا يعدون كلَّ غداةٍ إلى الحرة فينتظرونه ، حتى يردَّهم حرُّ الظهيرة ، فانتقلبوا يوماً بعدما أطلوا انتظارهم ، فلما أووا إلى بيوتهم أوفى رجلٌ من يهود على أطمٍ من أطامهم لأمرٍ ينظرُ إليه ، فبصرَ برسول الله وأصحابه مُبَيَّضِينَ يَزُولُ بهم السرابُ ، فلم يملك اليهودي أن قال بأعلى صوته : يا معاشرَ العرب ، هذا جدُّكم الذي تنتظرون . فثار المسلمون إلى السلاح ، فتلَّقوا رسولَ الله صلى الله عليه وسلم بظهرِ الحرة ، فعَدَلُ بهم ذات اليمين حتى نزل بهم في بني عمرو بن عوف ، وذلك يوم الاثنين من شهر ربيع الأول ، فقام أبو بكرٍ للناس ، وجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم صامتا ، فطَفِقَ من جاء من

(١) أي أشخاص .

(٢) زجه الحديدية أسفل الرمح .

(٣) الأزلام : هي الأقداح وهي السهام التي لا يش لها ولا تصل .

(٤) أي لا تضرهم .

(٥) دخان من غير نار .

(٦) أي لم ينقصاني مما معي شيئاً .

الأنصار - ممن لم ير رسول الله صلى الله عليه وسلم - يُحییٰ یا بکر ، حتى أصابت الشمس رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأقبل أبو بكر حتى ظلل عليه بردائه ، فعلى الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك ، فليث رسول الله صلى الله عليه وسلم في بني عمرو بن عوف بضع عشرة ليلة ، وأسس المسجد الذي أسس على التقوى ، وصلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم . ثم ركب راحلته ، فسار يمشی معه الناس ، حتى برکت عند مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم بالمدينة ، وهو يُصلى فيه يومئذ رجال من المسلمين ، وكان مبرداً للتمر لسهيل وسهل غلامين يتيمين في حجر سعد بن زبارة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين برکت به راحلته : هذا إن شاء الله المنزل . ثم دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الغلامين فسأوهمهما بالميريد ليخذه مسجداً ، فقالا : لا ، بل نهيه لك يا رسول الله ، فأبى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقبله منهما هبة حتى ابتاعه منهما ، ثم بناه مسجداً ، وطفق رسول الله صلى الله عليه وسلم ينقل معهم اللبن في بنيانه ويقول - وهو ينقل اللبن : -

هذا الجمال لا جمال خبير
هذا أبر رينا وأطهر
يقول : اللهم إن الأجر أجر الآخرة
فارحم الأنصار والمهاجرة

فتمثل بشعر رجل من المسلمين لم يُسم لي
قال ابن شهاب : ولم يبلغنا - في الأحاديث - أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تمثل ببيت شعر تام غير هذه الأبيات

٣٩٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَمَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ وَفَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « صَنَعْتُ سَفْرَةَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَى بَكْرٍ حِينَ أَرَادَا الْمَدِينَةَ ، فَقُلْتُ لِأَبِي : مَا أجد شيئاً أرطه إلا نطاقي ، قال : فَشَقِيهِ ، فَقُلْتُ ، فَسَمِيَتْ ذَاتَ النَّطَاقِينَ . » وقال ابن عباس « أسماء ذات النطاق »

٣٩٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبِرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « لَمَّا أَقْبَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمَدِينَةِ تَبِعَهُ مَسُوقَةٌ مِنْ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ ، فَدَعَا عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَاحَتْ بِهِ فَرْسُهُ . قال : أَدْعُ اللَّهَ لِي وَلَا أَضُرُّكَ ، فدعا له ، قال فعطش رسول الله صلى الله عليه وسلم فمر براء ، قال أبو بكر : فأخذت قدحاً فحلبته فيه كُثْبَةً مِنْ لَبَنٍ ، فَشَرِبْتُ حَتَّى رَضِيْتُ »

٣٩٠٩ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَبِي أُسَمَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا حَمَلَتْ بَعْدَ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، قَالَتْ : فَخَرَجْتُ وَأَنَا مُتِمٌّ^(١) ، فَأَتَيْتُ الْمَدِينَةَ ، فَتَزَلْتُ بِقُبَاءَ فَوَلَدْتُهُ بِقُبَاءَ ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَضَعْتُهُ فِي حَجْرِهِ ، ثُمَّ دَعَا بِتَمْرَةٍ فَمَضَعَهَا ثُمَّ تَفَلَّ فِي فِيهِ ، فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ دَخَلَ جَوْفَهُ رِيْقُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ حَنَّكَهُ بِتَمْرَةٍ ثُمَّ دَعَا لَهُ وَبَرَكَ عَلَيْهِ ، وَكَانَ أَوَّلَ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي

(١) أي أتمت مدة الحمل الغالبة وهي تسعة أشهر .

(١) «الإسلام»

تابعه خالد بن مخلد عن علي بن مسهر عن هشام عن أبيه عن أسماء رضي الله عنها «إنها هاجرت إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهي حُبلى»

[الحديث ٣٩٠٩ - طرفه في : ٥٤٦٩]

٣٩١٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ «أَوَّلُ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ . أتوا به النبي صلى الله عليه وسلم ، فأخذ النبي صلى الله عليه وسلم تمرة فلاكها ، ثم أدخلها في فيه ، فأول ما دخل بطنه ريق النبي صلى الله عليه وسلم»

٣٩١١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صَهْبٍ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «أَقْبَلَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمَدِينَةِ وَهُوَ مُرْدِفٌ أَبَا بَكْرٍ ، وَأَبُو بَكْرٍ شَيْخٌ يُعْرَفُ وَنَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَابٌّ لَا يُعْرَفُ قَالَ فَيَلْقَى الرَّجُلُ أَبَا بَكْرٍ فَيَقُولُ : يَا أَبَا بَكْرٍ مَنْ هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْكَ ؟ فَيَقُولُ : هَذَا الرَّجُلُ يَهْدِينِي السَّبِيلَ ، قَالَ فَيَحْسِبُ الْحَاسِبُ أَنَّهُ إِنَّمَا يَعْنِي الطَّرِيقَ ، وَإِنَّمَا يَعْنِي سَبِيلَ الْخَيْرِ . فَالْتَفَتَ أَبُو بَكْرٍ فَإِذَا هُوَ بِفَارِسٍ قَدْ لَحِقَهُمْ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذَا فَارِسٌ قَدْ لَحِقَ بِنَا ، فَالْتَفَتَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : اللَّهُمَّ اصْرَعْهُ ، فَصْرَعَهُ الْفَرَسُ ، ثُمَّ قَامَتْ تُحْمَحِمُ ، فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ مُرْنِي بِمَا شِئْتَ . قَالَ : قَفِيفٌ مَكَائِكَ ، لَا تُتْرَكَنَّ أَحَدًا يَلْحَقُ بِنَا . قَالَ فَكَانَ أَوَّلَ النَّهَارِ جَاهِدًا عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَكَانَ آخِرُ النَّهَارِ مَسْلُوحَةً لَهُ . فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَانِبَ الْحَرَّةِ ، ثُمَّ بَعَثَ إِلَى الْأَنْصَارِ فَجَاءُوا إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ فَسَلَّمُوا عَلَيْهِمَا وَقَالُوا : ارْكَبَا آمِنَيْنِ مُطَاعَيْنِ . فَارْكَبَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ وَخَفُوا دُونَهُمَا بِالسَّلَاحِ ، فَقِيلَ فِي الْمَدِينَةِ : جَاءَ نَبِيُّ اللَّهِ ، جَاءَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَشْرَقُوا يَنْظُرُونَ وَيَقُولُونَ : جَاءَ نَبِيُّ اللَّهِ . فَأَقْبَلَ يَسِيرٌ حَتَّى نَزَلَ جَانِبَ دَارِ أَبِي أَيُوبَ ، فَإِنَّهُ لِيُحَدِّثُ أَهْلَهُ إِذْ سَمِعَ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ وَهُوَ فِي نَخْلٍ لِأَهْلِهِ يَخْتَرِفُ لَهُمْ ، فَعَجِلَ أَنْ يَضَعَ الَّذِي يَخْتَرِفُ^(٢) لَهُمْ فِيهَا ، فَجَاءَ وَهِيَ مَعَهُ ، فَسَمِعَ مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّ بِيوتِ أَهْلِنَا أَقْرَبُ ؟ فَقَالَ أَبُو أَيُوبَ : أَنَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، هَذِهِ دَارِي وَهَذَا بَابِي . قَالَ فَاَنْطَلِقْ فَهِيَ لَنَا مَقِيلًا . قَالَ : قوما على بركة الله . فلما جاء نبي الله صلى الله عليه وسلم جاء عبد الله بن سلام فقال : أشهد أنك رسول الله ، وأنتك جئت بحق . وقد علمت يهود أني سيدهم وابن سيدهم وأعلمهم وابن أعلمهم ، فادعهم فاسألهم عنى قبل أن يعلموا أنى قد أسلمت ، فإنهم إن يعلموا أنى قد أسلمت قالوا فى ماليس فى . فأرسل نبي الله صلى الله عليه وسلم فأقبلوا فدخلوا عليه ، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم :

(١) أى أول مولود للمهاجرين بعد قدومهم المدينة .

(٢) أى يجتنبى لهم من ثمره ، ومنه الخريف وهو موسم جنى الأثمار .

يَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ ، وَتِلْكَم اتَّقُوا اللَّهَ ، فَوَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِنْ كُنْتُمْ لِتَعْلَمُونَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ حَقًّا ، وَأَنِّي جِئْتُكُمْ بِحَقِّ ، فَأَسْلِمُوا : قَالُوا : مَا نَعْلَمُهُ — قَالُوا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَهَا ثَلَاثَ مِرَارٍ — قَالَ : فَأَيُّ رَجُلٍ فِيكُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ ؟ قَالُوا : ذَاكَ سَيِّدُنَا ، وَابْنُ سَيِّدِنَا ، وَأَعْلَمُنَا وَابْنُ أَعْلَمُنَا . قَالَ : أَفَرَأَيْتُمْ إِنْ أَسْلَمَ ؟ قَالُوا : حَاشَا لِلَّهِ مَا كَانَ لِيُسَلِّمَ . قَالَ : أَفَرَأَيْتُمْ إِنْ أَسْلَمَ ؟ قَالُوا : حَاشَا لِلَّهِ مَا كَانَ لِيُسَلِّمَ . قَالَ : يَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ ، اتَّقُوا اللَّهَ ، فَوَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِنْ كُنْتُمْ لِتَعْلَمُونَ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ، وَأَنَّهُ جَاءَ بِحَقِّ . فَقَالُوا : كَذَبْتَ ، فَأَخْرَجَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٣٩١٢ — حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ نَافِعٍ — يَعْنِي عَنِ ابْنِ عَمْرٍو — عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ فَرَضٌ لِلْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ أَرْبَعَةَ آلَافٍ فِي أَرْبَعَةٍ ، وَفَرَضَ لِابْنِ عَمْرٍو ثَلَاثَةَ آلَافٍ وَخَمْسَمِائَةٍ . فَقِيلَ لَهُ : هُوَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ ، فَلَمْ تَقْصِدْهُ مِنْ أَرْبَعَةِ آلَافٍ ؟ فَقَالَ : إِنَّمَا هَاجَرَ بِهِ أَبَوَاهُ . يَقُولُ : لَيْسَ هُوَ كَمَنْ هَاجَرَ بِنَفْسِهِ »

٣٩١٣ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ نَجَابٍ قَالَ « هَاجَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ... » ح

٣٩١٤ — وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ الْأَعْمَشِ قَالَ سَمِعْتُ شَقِيقَ بْنَ سَلْمَةَ قَالَ : حَدَّثَنَا نَجَابٌ قَالَ « هَاجَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَبْضِي وَجَهَةَ اللَّهِ وَوَجِبَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ ، فَمِنَّا مَنْ مَضَى لَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا ، مِنْهُمْ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ : قَتَلَ يَوْمَ أُحُدٍ فَلَمْ نَجِدْ شَيْئًا نَكْفِنُهُ فِيهِ إِلَّا تَمْرَةً (١) كَتْنَا إِذَا غَطَيْنَا بِهَا رَأْسَهُ خَرَجَتْ رِجْلَاهُ ، فَإِذَا غَطَيْنَا رِجْلَيْهِ خَرَجَ رَأْسُهُ ، فَأَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُغَطَّى رَأْسُهُ بِهَا ، وَنَجْعَلَ عَلَى رِجْلَيْهِ مِنْ إِذْجِرٍ (٢) . وَمِنَّا مَنْ أَيَّتَتْهُ لَهْ ثَمَرَتُهُ فَهُوَ يَهْدِيهَا (٣) . »

٣٩١٥ — حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا حُوفٌ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةٍ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ بْنُ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ قَالَ « قَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو : هَلْ تَدْرِي مَا قَالَ أَبِي لِأَبِيكَ ؟ قَالَ قُلْتُ : لَا . قَالَ : فَإِنْ أَبِي قَالَ لِأَبِيكَ : يَا أَبَا مُوسَى ، هَلْ يَسُرُّكَ إِسْلَامُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهَجْرَتُنَا مَعَهُ وَجِهَادُنَا مَعَهُ وَعَمَلُنَا كُلَّهُ مَعَهُ بَرْدًا (٤) لَنَا ، وَأَنْ كُلَّ عَمَلٍ عَمِلْنَاهُ بَعْدَهُ نَجُونًا مِنْهُ كَفَافًا (٥) رَأْسًا بِرَأْسٍ ؟ فَقَالَ أَبِي : لَا وَاللَّهِ ، قَدْ

(١) بُرْدَةٌ .

(٢) حَشِيشَةٌ طَيِّبَةٌ الرَّائِحَةُ تَنْبِتُ فِي الْحِجَازِ وَبَادِيَةِ الْعَرَبِ يَسْتَعْمَلُونَهَا فِي يَوْمِهِمْ وَقُبُورِهِمْ .

(٣) هَدَبُ الثَّمَرَةِ : اقْتِطَفَهَا وَاجْتَنَاهَا . وَالْهَدَبُ الْمَتَدَلُّ ، وَالْأَذْنُ الْهَدْبَاءُ : الْمَسْرُوحِيَّةُ .

(٤) أَيُّ تَبَّتْ لَنَا وَدَلِمَ . يُقَالُ بَرَدَ عَلَى الْعَرِيمِ حَتَّى أَيُّ تَبَّتْ .

(٥) أَيُّ سَوَاءٌ بِسَوَاءٍ وَالْمُرَادُ لَا مُوجِبًا تَوَابًا وَلَا عِقَابًا .

جاهدنا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلينا وصمنا وعملنا خيراً كثيراً وأسلم على أيدينا بشير كثير ، وإنا نلجوا ذلك . فقال أباي : لكنني أنا والذي نفس عمر بيده لو ددت أن ذلك برد لنا وأن كل شي عملناه بعد نجونا منه كفافاً رأساً برأس . فقلت : إن أباك والله خير من أبي »

٣٩١٦ - حدثنا محمد بن الصباح - أو بلغني عنه - حدثنا إسماعيل بن عاصم عن أبي عثمان قال « سمعت ابن عمر رضي الله عنهما إذا قيل له هاجر قبل أبيه يغضب . قال : وقدمت أنا وعمر على رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدناه قائلاً فرجعنا إلى المنزل ، فأرسلني عمر وقال : اذهب فانظر هل استيقظ ؟ فأتيته فدخلت عليه فبايعته ، ثم انطلقت إلى عمر فأخبرته أنه قد استيقظ ، فانطلقنا إليه نُهرول هرولة حتى دخل عليه فبايعه ، ثم بايعته »

[الحديث ٣٩١٦ - طرفاه في : ٤١٨٦ ، ٤١٨٧]

٣٩١٧ - حدثنا أحمد بن عثمان حدثنا شريح بن مسلمة حدثنا إبراهيم بن يوسف عن أبيه عن أبي إسحاق قال « سمعت البراء يحدث قال : ابتاع أبو بكر من عازب رجلاً فحملته معه . قال : فسأله عازب عن مسير رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : أخذ علينا بالرصد ، فحرجنا ليلاً ، فأحسنا ليلتنا ويومنا حتى قام قائم الظهيرة ، ثم رفعت لنا صخرة ، فأتيناها ولها شيء من ظل . قال : ففرشت لرسول الله صلى الله عليه وسلم فروة معي ، ثم اضطجع عليها النبي صلى الله عليه وسلم ، فانطلقت أنفض ماحولة ، فإذا أنا براع قد أقبل في غنيمة يريد من الصخرة مثل الذي أردنا فسألته : لمن أنت يا غلام ؟ فقال : أنا لفلان . فقلت له : هل في غنمك من لبن ؟ قال : نعم . فقلت له : هل أنت حالب ؟ قال : نعم . فأخذ شاة من غنمه ، فقلت له : انفض الصرع . قال فحلب كئبة من لبن ومعى إداوة من ماء عليها خرقة قد رأتها لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فصببت على اللبن حتى برد أسفله ، ثم أتيت به النبي صلى الله عليه وسلم فقلت : اشرب يا رسول الله . فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى رضيت . ثم ارتحلنا والطلب في إثرنا »

٣٩١٨ - قال البراء : فدخلت مع أبي بكر على أهله ، فإذا عائشة ابنته مضطجعة قد أصابتها حمى فرأيت أباهما يقبل حدها وقال : كيف أنت يا بنية »

٣٩١٩ - حدثنا سليمان بن عبد الرحمن حدثنا محمد بن حمير حدثنا إبراهيم بن أبي عتبة أن عتبة بن وسّاج حدثه عن أنس خادم النبي صلى الله عليه وسلم قال « قدم النبي صلى الله عليه وسلم وليس في أصحابه أشمط غير أبي بكر ، فقلقها بالحناء والكتم » (١)

[الحديث ٣٩١٩ - طرفه في : ٣٩٢٠]

(١) غلفها : خضها ، أى اللحية . والكتم ورق يخضب به كالأس من نبات ينبت في أصغر الصخور فيتدل حيطاناً لطافاً ومجناه صعب ولذلك هو قليل .

٣٩٢٠ - وقال دُحَيْمٌ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي أَبُو عُبَيْدٍ عَنْ عَقَبَةَ بْنِ وَسَّاحٍ حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْمَدِينَةِ فَكَانَ أَسَنُّ أَصْحَابِهِ أَبُو بَكْرٍ فَغَلَّقَهَا بِالْحَنَاءِ وَالكَتْمِ حَتَّى قَتْنَا لُونَهَا » (١) .

٣٩٢١ - حَدَّثَنَا أَصْبَغٌ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنْ كَلْبٍ يُقَالُ لَهَا أُمُّ بَكْرٍ ، فَلَمَّا هَاجَرَ أَبُو بَكْرٍ طَلَّقَهَا فَتَزَوَّجَهَا ابْنُ عَمِّهَا هَذَا الشَّاعِرُ الَّذِي قَالَ هَذِهِ الْقَصِيدَةَ رُبِّي كُفَّارٌ قَرِيش :

وماذا بالقليب قليب بدر	من الشيزي تزين بالسنام (٢)
وماذا بالقليب قليب بدر	من القينات والشرب الكرام (٣)
تحيينا السلامة أم بكر	ويل لي بعد قومي من سلام
يُحَدِّثُنَا الرَّسُولُ بَأْنَ سَنَحِيَا	وكيف حياة أصداء وهام (٤)

٣٩٢٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْغَارِ ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا أَنَا بِأَقْدَامِ الْقَوْمِ ، فَقُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ لَوْ أَنَّ بَعْضَهُمْ طَاطَأَ بِصَرَّةٍ رَأَانَا . قَالَ : اسْكُتْ يَا أَبَا بَكْرٍ ، ائْتَانِ اللَّهُ تَالِثَهُمَا » (٥) .

٣٩٢٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ . ح
وقال محمد بن يوسف : حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ عَنِ الْهَجْرَةِ ، فَقَالَ : وَيْحَكَ ، إِنَّ الْهَجْرَةَ شَأْنٌ شَدِيدٌ ، فَهَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَتُعْطَى صِدْقَتَهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَهَلْ تَمْنَحُ مِنْهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَتَحْلِيهَا يَوْمَ وُرُودِهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَاعْمَلْ مِنْ وَرَاءِ الْبَحَارِ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَتْرَكَ مِنْكَ شَيْئًا »

٤٦ - باب مقدم النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه المدينة

٣٩٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَبَانَا أَبُو إِسْحَاقَ سَمِعَ الْبِرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَوَّلُ مَنْ

(١) قَتْنَا لُونَهَا : اشتدت حمرة .

(٢) الشيزي : خشب شجر تصنع منه الجفان والقصاص التي يعمل فيها التريد .
(٣) القينات : المغنيات : والإماء مطلقا . والشرب : جمع شارب . أراد بهم البندامية .

(٤) أصداء جمع صدى وهو ذكر اليربوع . وهام جمع هامة وهي جمجمة الرأس . بيد الشاعر أن الإنسان إذا صار كذلك كيف تعود إليه الحياة ؟ وكان أهل الجاهلية يزعمون أن روح القتيل الذي لا يدرك بثأره تصير هامة فتزفون وتقول : اسقوني ، اسقوني . وإذا أدرك بثأره طارت فذهبت .

(٥) هذه هي الغصة التي تحترج مثل نزعات الموت في حلقوم كل شيعة يستحي من الله .

قَدِمَ عَلَيْنَا مُصَعَّبُ بْنُ عُمَيْرٍ وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ . ثُمَّ قَدِمَ عَلَيْنَا عَمَارُ بْنُ يَاسِرٍ وَبِلَالٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمُ .

٣٩٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبِرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « أَوَّلُ مَنْ قَدِمَ عَلَيْنَا مُصَعَّبُ بْنُ عُمَيْرٍ وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ وَكَانُوا يُقْرَبُونَ النَّاسَ ، فَقَدِمَ بِلَالٌ وَسَعْدٌ وَعَمَارُ بْنُ يَاسِرٍ . ثُمَّ قَدِمَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي عَشْرِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَمَا رَأَيْتُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَرَحُوا بِشَيْءٍ فَرَحَهُمْ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، حَتَّى جَعَلَ الْإِمَاءُ يَقْلَنَ : قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَمَا قَدِمَ حَتَّى قَرَأْتُ ﴿ سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴾ فِي سُورِ مِنَ الْمَفْصَلِ . »

٣٩٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ « لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَعِكَ^(١) أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ . قَالَتْ : فَدَخَلْتُ عَلَيْهِمَا فَقُلْتُ يَا أَبَتِ كَيْفَ تَجِدُكَ ؟ وَبِلَالُ كَيْفَ تَجِدُكَ ؟ قَالَتْ : فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا أَخَذَتْهُ الْحُمَّى يَقُولُ :

كُلُّ امْرَأٍ مُصَبِّحٍ^(٢) فِي أَهْلِهِ وَالْمَوْتُ أَدْنَى مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ
وَكَانَ بِلَالٌ إِذَا أَقْلَعَ عَنْهُ الْحُمَّى يَرْفَعُ عَقْبِيرَتَهُ وَيَقُولُ :
أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَيْتَنَّا لَيْلَةً
وَهَلْ أُرْدُنَّ يَوْمًا مِيَاهَ مِجَنَّةٍ
بِوَادٍ وَحَوْلَى إِذْخِرٍ وَجَلِيلٍ^(٣)
وَهَلْ يَبْدُونَ لِي شَامَةً وَطَفِيلٍ^(٤)

قَالَتْ عَائِشَةُ : فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَحُبِّنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ ، وَصَحِّحْهَا ، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِهَا وَمُدِّهَا ، وَانْقُلْ حُمَاهَا فَاجْعَلْهَا بِالْحِجْفَةِ .

٣٩٢٧ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَدِيٍّ أَخْبَرَهُ « دَخَلْتُ عَلَى عَثَانَ » ح . وَقَالَ بَشْرُ بْنُ شُعَيْبٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَدِيٍّ بْنَ الْخِيَارِ أَخْبَرَهُ قَالَ « دَخَلْتُ عَلَى عَثَانَ ، فَتَشَهَّدَ ثُمَّ قَالَ : أَمَا يَعُدُّ فَاِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَقِّ ، وَكُنْتُ مِنَ اسْتِجَابِ اللَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَأَمَّنْ بِمَا بُعِثَ بِهِ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ هَاجَرْتُ هِجْرَتَيْنِ ، وَكُنْتُ صَهْرَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَبِإِعْتِهِ ، فَوَاللَّهِ مَا عَصَيْتُهُ وَلَا غَشَشْتُهُ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ »

(١) أصابه الوباء ، وهي الحمى .

(٢) أي ممرض للإصابة بالمرض صباحاً .

(٣) الإذخر والجليل نباتان بكثيران حوالى مكة .

(٤) بجنة موضع على أميال من مكة . وشامة وطفيل جبلان أو عينا ماء بقرب مكة .

تابعه إسحاق الكلبى « حدثنى الزهرى » مثله

٣٩٢٨ - **حدَّثنا يحيى بن سليمان** حدثنى ابن وهب **حدَّثنا مالك ح .** وأخبرنى يونس عن ابن شهاب قال أخبرنى عبيد الله بن عبد الله أن ابن عباس أخبیره « أن عبد الرحمن بن عوف رجع إلى أهله وهو بمنى فى آخر حجة حَجَّها عمر ، فوجدنى فقال عبد الرحمن . فقلت يا أمير المؤمنين إن الموسم يجمع رعاى الناس وغوغاهم ، وإنى أرى أن تمهل حتى تقدم المدينة ، فإنها دار الهجرة والسنة والسلامة ، وتخلص لأهل الفقه وأشرف الناس وذوى رأيهم . قال عمر : لأقومن فى أول مقام أقومه بالمدينة »

٣٩٢٩ - **حدَّثنا موسى بن إسماعيل** حدَّثنا إبراهيم بن سعيد أخبرنا ابن شهاب عن خارجة بن زيد بن ثابت « أن أم العلاء - امرأة من نسائهم بايعت النبى صلى الله عليه وسلم - أخبرته أن عثمان بن مظعون طار لهم فى السكنى (١) حين اقترعت الأنصار على سكنى المهاجرين . قالت أم العلاء : فاشتكى عثمان عندنا ، فمرضته حتى توفى ، وجعلناه فى أتوابه . فدخل علينا النبى ، صلى الله عليه وسلم فقلت : رحمة الله عليك أبا السائب ، شهادتى عليك لقد أكرمك الله . فقال النبى صلى الله عليه وسلم : وما يدريك أن الله أكرمك ؟ قالت : قلت لا أدرى ، بأى أنت وأمى يا رسول الله ، فمن ؟ قال : أما هو فقد جاءه والله اليقين ، والله إنى لأرجو له الخير ، وما أدرى والله - وأنا رسول الله - ما يفعل بى . قالت : فوالله لا أركى أحدا بعده . قالت : فأحزنى ذلك ، فميت ، فرأيت لعثمان عينا تجرى ، فجنث رسول الله ، وأخبره ، فقال : ذلك عمله »

٣٩٣٠ - **حدَّثنا عبيد الله بن سعيد** حدَّثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها قالت « كان يوم بُعث يوماً قدَّمه الله عز وجل لرسوله صلى الله عليه وسلم ، فقدم وقد افترق مَلائمهم ، وقيلت سراتهم فى دخولهم فى الإسلام »

٣٩٣١ - **حدَّثنا محمد بن المثنى** حدَّثنا عُندَرٌ حدَّثنا عتبة عن هشام عن أبيه « عن عائشة أن أبا بكر دخل عليها والنبى صلى الله عليه وسلم عندها يوم فطر - أو أضحى - وعندها قيتان تغنيان بما تعازفت الأنصار يوم بُعث . فقال أبو بكر : مزمارُ الشيطان مرتين - فقال النبى صلى الله عليه وسلم : دعهما يا أبا بكر ، إن لكل قوم عيداً ، وإن عيدنا هذا اليوم »

٣٩٣٢ - **حدَّثنا مسدد** حدَّثنا عبد الوارث ح ، وحدثنا إسحاق بن منصور أخبرنا عبد الصمد قال سمعت أبا يحيى حدَّثنا أبو التياح يزيد بن حميد الضبعى قال حدَّثنى أنس بن مالك رضى الله عنه قال « لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة نزل فى علو المدينة ، فى حى يُقال لهم بنو عمرو بن عوف ، قال فأقام فيهم أربع عشرة ليلة ، ثم أرسل إلى ملائكة بني النجار ، قال فجاءوا متقلدى سيوفهم . قال وكأنى أنظر إلى رسول الله

(١) أى خرج لهم فى القرعة حين استضاف الأنصار إخوتهم المهاجرين .

صلى الله عليه وسلم على راحلته وأبو بكر ردفه وملاً بنى النجار حوله حتى ألقى بفناء أوى أيوب ، قال فكان يُصلى حيث أدركته الصلاة ويصلى في مرائب الغنم . قال : ثم إنه أمر ببناء المسجد ، فأرسل إلى ملاً بنى النجار ، فجاءوا . فقال : يا بنى النجار تامنوني بحائطكم هذا ، فقالوا : لا والله لا نطلب ثمنه إلا إلى الله . قال فكان فيه ما أقول لكم : كانت فيه قبور المشركين ، وكانت فيه جرب ، وكان فيه نخل . فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقبور المشركين فنبشت ، وبالخرب فسويت ، وبالنخل فقطع ، قال فصفاوا النخل قبلة المسجد ، قال وجعلوا عِضادتيه حجارة . قال جعلوا ينقلون ذلك الصخر وهم يرتجزون ورسول الله صلى الله عليه وسلم معهم يقولون :

اللهم إنه لا خير إلا خير الآخرة فانصر الأنصار والمهاجرة

٤٧ - باب إقامة المهاجر بمكة ، بعد قضاء نسكه

٣٩٣٣ - حدثنا إبراهيم بن حمزة حدثنا حاتم عن عبد الرحمن بن حميد الزهري قال : سمعت عمر بن عبد العزيز يسأل السائب ابن أخت التميمي : ما سمعت في سكنى مكة ؟ قال : سمعت العلاء بن الحضرمي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ثلاث للمهاجر بعد الصدر »^(١)

٤٨ - باب التاريخ . من أين أرخوا التاريخ ؟

٣٩٣٤ - حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا عبد العزيز عن أبيه عن سهل بن سعيد قال « ما عدوا من مبعث النبي صلى الله عليه وسلم ولا من وفاته ، ما عدوا إلا من مقدمه المدينة »

٣٩٣٥ - حدثنا مسدد حدثنا يزيد بن زريع حدثنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت « فرضت الصلاة ركعتين ، ثم هاجر النبي صلى الله عليه وسلم ففرضت أربعاً وتركت صلاة السفر على الأولى » . تابعه عبد الرزاق عن معمر

٤٩ - باب قول النبي « اللهم أمض لأصحابي هجرتهم » ومرثيته لمن مات بمكة

٣٩٣٦ - حدثنا يحيى بن قزعة حدثنا إبراهيم عن الزهري عن عامر بن سعد بن مالك عن أبيه قال « عادني النبي صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع من مرض أشفيت منه ، فقلت : يا رسول الله ، بلغني من الوجع ما ترى ، وأنا ذو مال ، ولا يرثني إلا ابنة لي واحدة ، أفأتصدق بثلثي مالي ؟ قال : لا . قال : فأتصدق بشطره ؟ قال : الثلث يأسعد ، والثلث كثير إنك أن تذر ، ورتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكفون الناس - قال أحمد بن يونس عن إبراهيم : أن تذر ذريتك - ولست بنافق نفقة تتبغى بها وجهة الله إلا أجرك الله بها ، حتى اللقمة تجعلها في في امرأتك قلت : يا رسول الله أخلف بعد أصحابي ؟ قال : إنك لن تخلف فتعمل عملاً تتبغى به وجهة الله إلا ازددت به درجة ورفعة ، ولعلك تخلف حتى يتبغى بك أقوام ، ويضرب بك آخرون . اللهم أمض لأصحابي هجرتهم ، ولا تتردهم على أعقابهم . لكن البائس سعد بن حولة . يري له رسول الله صلى الله

(١) أي له ثلاث ليال بعد الرجوع من منى وذلك قبل فتح مكة ، فكان حراماً على المسلم إذا حج أو أعتق أن يلبث في مكة أكثر من ذلك .

عليه وسلم أن تُوفى بمكة . وقال أحمد بن يونس وموسى عن إبراهيم « أن تذر ورثتك »

٥٠ - باب كيف آخى النبي صلى الله عليه وسلم بين أصحابه ؟

وقال عبد الرحمن بن عوف « آخى النبي صلى الله عليه وسلم بيني وبين سعيد بن الربيع لما قدمنا المدينة »
وقال أبو جحيفة « آخى النبي صلى الله عليه وسلم بين سلمان وأبي الدرداء »

٣٩٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوْسُفَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَدِمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فَأَخَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ ، فَعَرَضَ عَلَيْهِ أَنْ يُنَاصِفَهُ أَهْلَهُ وَمَالَهُ ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ ، ذُلَّنِي عَلَى السُّوقِ . فَرَبِحَ شَيْئًا مِنْ أَقِطٍ وَسَمْنٍ ، فَرَأَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ أَيَّامٍ وَعَلَيْهِ وَضْرٌ مِنْ صُفْرَةٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَهْمِمٌ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ ؟ قَالَ : يَارَسُولَ اللَّهِ ، تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ : فَمَا سَقَتْ فِيهَا ؟ فَقَالَ وَزَنَ نَوَاقِ مِنْ ذَهَبٍ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَوْلَمْ وَلَوْ بِشَاةٍ »

٥١ - باب ٣٩٣٨ - حَدَّثَنِي حَامِدُ بْنُ عَمْرٍَ عَنْ بِشْرِ بْنِ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ حَدَّثَنَا أَنَسُ

« أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ بَلَغَهُ مَقْدَمُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ ، فَأَتَاهُ يَسْأَلُهُ عَنْ أَشْيَاءَ فَقَالَ : إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ ثَلَاثٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا نَبِيٌّ : مَا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ ، وَمَا أَوَّلُ طَعَامِ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ ، وَمَا بَالُ الْوَالِدِ يَنْزِعُ إِلَى أَبِيهِ أَوْ إِلَى أُمِّهِ ؟ قَالَ : أَخْبَرَنِي بِهِ جِبْرِيلُ أَنْفَاءً . قَالَ ابْنُ سَلَامٍ : ذَاكَ عَدُوُّ الْيَهُودِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ . قَالَ : أَمَا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ فَنَارٌ تَحْشُرُهُمْ مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ . وَأَمَا أَوَّلُ طَعَامِ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فَرِيزَةُ كَبِدِ الْحَوْتِ . وَأَمَا الْوَالِدُ فَإِذَا سَبَقَ مَاءُ الرَّجُلِ مَاءَ الْمَرْأَةِ نَزَعَ الْوَالِدُ قَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ الْيَهُودَ قَوْمٌ بُهَتَ ، فَسَأَلْتُهُمْ عَنِّي قَبْلَ أَنْ يَعْلَمُوا بِإِسْلَامِي . فَجَاءَتِ الْيَهُودُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّ رَجُلٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ فِيكُمْ ؟ قَالُوا : خَيْرُنَا وَابْنُ خَيْرِنَا ، وَأَفْضَلُنَا وَابْنُ أَفْضَلِنَا . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَسْلَمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ ؟ قَالُوا : أَعَادَهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ . فَأَعَادَهُ عَلَيْهِمْ فَقَالُوا مِثْلَ ذَلِكَ . فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ عَبْدُ اللَّهِ فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ . قَالُوا : شَرُّنَا وَابْنُ شَرُّنَا ، وَتَنَقَّصُوهُ . قَالَ : هَذَا كُنْتُ أَخَافُ يَا رَسُولَ اللَّهِ »

٣٩٣٩ ، ٣٩٤٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرِو سَمِعَ أَبَا الْمُنْهَالِ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ « بَاعَ شَرِيكَ لِي دِرَاهِمَ فِي السُّوقِ نَسِيئَةً ، فَقُلْتُ : سَبْحَانَ اللَّهِ ، أَيُصْلِحُ هَذَا ؟ فَقَالَ : سَبْحَانَ اللَّهِ ، وَاللَّهِ لَقَدْ بَعَثَهَا فِي السُّوقِ فَمَا عَابَهُ أَحَدٌ . فَسَأَلْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ فَقَالَ : قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ نَتَّبَاعُ هَذَا الْبَيْعِ فَقَالَ : مَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ فَلَيْسَ بِهِ بَأْسٌ ، وَمَا كَانَ نَسِيئَةً فَلَا يُصْلِحُ ، وَالْوَقْتُ زَيْدٌ بْنُ أَرْقَمٍ فَسَأَلَهُ فَإِنَّهُ كَانَ أَعْظَمَنَا تِجَارَةً . فَسَأَلْتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمٍ فَقَالَ مِثْلَهُ . » وَقَالَ سَفِيَانُ مَرَّةً « فَقَالَ قَدِمَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَنَحْنُ نَتَّبَاعُ ، وَقَالَ : نَسِيئَةً إِلَى الْمَوْسِمِ أَوْ الْحَجِّ »

٥٢ - باب إتيان اليهود النبي صلى الله عليه وسلم حين قدم المدينة

هادوا : صاروا يهوداً . وأما قوله هُذنا : تُبنا . هائد : تائب

٣٩٤١ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا قُرَّةٌ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَوْ آمَنَ بِي عَشْرَةٌ مِنَ الْيَهُودِ لَأَمَنَ بِي الْيَهُودُ »

٣٩٤٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ - أَوْ مُحَمَّدُ - بِنِ عَبِيدِ اللَّهِ الْعُدَانِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أَسَامَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَيْسٍ عَنِ الْقَيْسِ بْنِ مَسْلَمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَإِذَا أَنَاسٌ مِنَ الْيَهُودِ يُعْظَمُونَ عَاشُورَاءَ وَيَصُومُونَهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : نَحْنُ أَحَقُّ بِصَوْمِهِ . فَأَمَرَ بِصَوْمِهِ »

٣٩٤٣ - حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَجَدَ الْيَهُودَ يَصُومُونَ عَاشُورَاءَ ، فَسُئِلُوا عَنْ ذَلِكَ فَقَالُوا : هَذَا الْيَوْمُ الَّذِي أَظْفَرَ اللَّهُ فِيهِ مُوسَى وَبَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى فِرْعَوْنَ ، وَنَحْنُ نَصُومُهُ تَعْظِيمًا لَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : نَحْنُ أَوْلَى بِمُوسَى مِنْكُمْ . فَأَمَرَ بِصَوْمِهِ »

٣٩٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتَيْبَةَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَسِدُّ شَعْرَهُ ، وَكَانَ الْمَشْرُكُونَ يَفْرُقُونَ رَعُوسَهُمْ وَكَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَسِدُّونَ رَعُوسَهُمْ ، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا لَمْ يَوْمَرْ فِيهِ بِشَيْءٍ ، ثُمَّ فَرَّقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأْسَهُ »

٣٩٤٥ - حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « هُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ جَزَّوهُ أَجْزَاءً فَأَمَنُوا بَعْضُهُ وَكَفَرُوا بِبَعْضِهِ »

[الحديث ٣٩٤٥ - طرفاه في : ٤٧٠٥ ، ٤٧٠٦]

٥٣ - باب إسلام سلمان الفارسي رضي الله عنه

٣٩٤٦ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَمْرِو بْنِ شَقِيقٍ حَدَّثَنَا مَعْتَمِرٌ قَالَ أُنِيَ ح . وَحَدَّثَنَا أَبُو عَثْمَانَ « عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ أَنَّهُ تَدَاوَلَهُ بِضِعَةِ عَشْرٍ مِنْ رَبِّ إِلَى رَبِّ »

٣٩٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوْسُفَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَوْفٍ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « أَنَا مِنْ رَامَ هُرْمَزَ »

٣٩٤٨ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُدْرِكٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَادٍ أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ عَنْ سَلْمَانَ قَالَ « فِتْرَةٌ بَيْنَ عِيسَى وَمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمَا وَسَلَّمَ سِتْمِائَةَ سَنَةٍ »

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٦٤) كِتَابُ الْمَغَازِي

١ - باب غزوة العُشيرة . أو العُسيرة

قال ابن إسحاق « أول ما غزا النبي صلى الله عليه وسلم الأَبواء^(١) ، ثم بُوَاط^(٢) ، ثم العُشيرة »

٣٩٤٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَهْبٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ كُنْتُ إِلَى جَنْبِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ، فَقِيلَ لَهُ : كَمْ غَزَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ غَزْوَةٍ ؟ قَالَ : تِسْعَ عَشْرَةٍ . قَالَ : كَمْ غَزَوْتَ أَنْتَ مَعَهُ ؟ قَالَ : سَبْعَ عَشْرَةٍ . قُلْتُ : فَأَيُّهِمْ كَانَتْ أَوَّلَ ؟ قَالَ : الْعُشَيْرِ . أَوْ الْعُسَيْرَةِ . فَذَكَرْتُ لِقِتَادَةَ فَقَالَ : الْعُشَيْرَةُ » [الحديث ٣٩٤٩ - طرفاه في : ٤٤٠٤ ، ٤٤٧١]

٢ - باب ذِكْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يُقْتَلُ بِبَدْرٍ

٣٩٥٠ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ حَدَّثَنَا شُرَيْحُ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَوْسُفَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَ « عَنْ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ أَنَّهُ قَالَ : كَانَ صَدِيقًا لِأُمِيَّةَ بْنِ حَلْفٍ ، وَكَانَ أُمِيَّةَ إِذَا مَرَّ بِالْمَدِينَةِ نَزَلَ عَلَى سَعْدٍ ، وَكَانَ سَعْدٌ إِذَا مَرَّ بِمَكَّةَ نَزَلَ عَلَى أُمِيَّةَ . فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ انْطَلَقَ سَعْدٌ مُعْتَمِرًا ، فَنَزَلَ عَلَى أُمِيَّةَ بِمَكَّةَ ، فَقَالَ لِأُمِيَّةَ : انْظُرِي لِي سَاعَةَ حَلْوَةٍ لَعَلِّي أَنْ أَطُوفَ بِالْبَيْتِ . فَخَرَجَ بِهِ قَرِيبًا مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ ، فَلَقِيَهُمَا أَبُو جَهْلٍ فَقَالَ : يَا أَبَا صَفْوَانَ ، مَنْ هَذَا مَعَكَ ؟ فَقَالَ : هَذَا سَعْدٌ . فَقَالَ لَهُ أَبُو جَهْلٍ : أَلَا أُرَاكَ تَطُوفُ بِمَكَّةَ آمِنًا وَقَدْ أَوَيْتُمُ الصُّبَاةَ وَزَعَمْتُمْ أَنَّكُمْ تَنْصُرُونَهُمْ وَتُعِينُونَهُمْ . أَمَا وَاللَّهِ لَوْلَا أَنْكَ مَعَ أَبِي صَفْوَانَ مَارَجِعْتَ إِلَى أَهْلِكَ سَالِمًا . فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ - وَرَفَعَ صَوْتَهُ عَلَيْهِ - : أَمَا وَاللَّهِ لِنَنْ مَنَعْتَنِي هَذَا لِأَمْنَعَنَّكَ مَا هُوَ أَشَدُّ عَلَيْكَ مِنْهُ : طَرِيقَكَ عَلَى الْمَدِينَةِ ، فَقَالَ لَهُ أُمِيَّةَ : لَا تَرْفَعِ صَوْتَكَ يَا سَعْدُ عَلَى أَبِي الْحَكَمِ سَيِّدِ أَهْلِ الْوَادِي . فَقَالَ سَعْدٌ : دَعْنَا عَنْكَ يَا أُمِيَّةَ ، فَوَاللَّهِ لَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِيْنَهُمْ قَاتِلُوكَ . قَالَ : بِمَكَّةَ ؟ قَالَ : لِأَدْرِي . فَفَزِعَ لِذَلِكَ أُمِيَّةَ فَرَعَا شَدِيدًا . فَلَمَّا رَجَعَ أُمِيَّةَ إِلَى أَهْلِهِ قَالَ : يَا أُمَّ صَفْوَانَ ، أَلَمْ تَرِي مَا قَالَ لِي سَعْدٌ ؟ قَالَتْ : وَمَا قَالَ لَكَ ؟ قَالَ : زَعَمَ أَنَّ مُحَمَّدًا أَحْبَبَهُمْ أَنَّهُمْ قَاتَلِي . فَقُلْتُ لَهُ : بِمَكَّةَ ؟ قَالَ : لَا أَدْرِي . فَقَالَ أُمِيَّةَ : وَاللَّهِ لِأَخْرَجُ مِنْ مَكَّةَ . فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ اسْتَفْتَرَ أَبُو جَهْلٍ النَّاسَ قَالَ : أَدْرِكُوا عَيْرَكُمْ ، فَكِرَةٌ أُمِيَّةَ أَنْ يَخْرُجَ ، فَأَتَاهُ أَبُو جَهْلٍ فَقَالَ : يَا أَبَا صَفْوَانَ إِنَّكَ مَتَى مَا يَرَاكَ النَّاسُ قَدْ تَخَلَّفَتْ وَأَنْتَ سَيِّدُ أَهْلِ الْوَادِي تَخَلَّفُوا مَعَكَ . فَلَمْ يَزَلْ بِهِ أَبُو

(١) الأَبواء : قرية من عمل الفرع بيننا وبين الجحفة من جهة المدينة ٢٣ ميلاً .

(٢) بُوَاط : جبل من جبال جهينة .

جهيل حتى قال : أما إذ غلبتني فوالله لأشترين أجودَ بعير بمكة ثم قال أمية : يا أم صفوان جهّزني . فقالت له : يا أبا صفوان وقد نسيت ما قال لك أخوك الثرثري ؟ قال : ما أريد أن أجوزَ معهم إلا قريباً . فلما خرج أمية أخذ لا يترك منزلاً إلا عقلَ بعيره ، فلم يزل بذلك حتى قتله الله عز وجل بيدر .»

٣ - باب قصة غزوة بدر^(١) وقول الله تعالى [آل عمران : ١٢٣ - ١٢٦] :

﴿ ولقد نصركم الله ببدر وأنتم أذلة ، فاتقوا الله لعلكم تشكرون . إذ تقول للمؤمنين ألن يكفئكم أن يمدكم ربكم بثلاثة آلاف من الملائكة منزلين . بلى إن تصبروا وتيقنوا ويأتوكم من فورهم هذا يمددكم ربكم بخمسة آلاف من الملائكة مسومين . وما جعله الله إلا بُشراً لكم ولتطمئن قلوبكم به ، وما النصر إلا من عند الله العزيز الحكيم . ليقطع طرفاً من الذين كفروا أو يكتبهم فينقلبوا خائبين ﴾

وقال وحشي : قتل حمزة طعيمة بن عدي بن الخيار يوم بدر

وقوله تعالى [الأنفال : ٧] : ﴿ وإذ يعدكم الله إحدى الطائفتين أنها لكم ﴾ الآية

٣٩٥١ - حدثني يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله ابن

كعب أن عبد الله بن كعب قال « سمعت كعب بن مالك رضي الله عنه يقول : لم أتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة غزاها إلا في غزوة تبوك ، غير أني تخلفت عن غزوة بدر ولم يُعاتب أحدٌ تخلف عنها ، إنما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد غير قريش ، حتى جمع الله بينهم وبين عدوهم على غير ميعاد »

٤ - باب قول الله تعالى [الأنفال : ٩ - ١٢] ﴿ إذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم ﴾^(٢) أتى مُمددكم بألف

من الملائكة مُردفين . وما جعله الله إلا بُشراً ولتطمئن به قلوبكم ، وما النصر إلا من عند الله ، إن الله عزيز حكيم . إذ يُعشيكم النعاس أمتة منه ، وينزل عليكم من السماء ماءً ليطهركم به ، ويذهب عنكم رجز الشيطان ، ويربط على قلوبكم ويثبت به الأقدام ، إذ يوحي ربك إلى الملائكة أني معكم فثبتوا الذين آمنوا ، سألني في قلوب الذين كفروا الرعب ، فاضربوا فوق الأعناق واضربوا منهم كل بنان ، ذلك بأنهم شاقوا الله ورسوله ، ومن يُشاقق الله ورسوله فإن الله شديد العقاب ﴾

٣٩٥٢ - حدثنا أبو نعيم حدثنا إسرائيل عن مخرق عن طارق بن شهاب قال « سمعت ابن مسعود

يقول : شهدت من المقداد بن الأسود مشهداً لأن أكون صاحبه أحب إلي مما عدل به : أتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يدعو على المشركين فقال : لا تقول كما قال قوم موسى ﴿ اذهب أنت وربك فقاتلا ﴾ ولكننا نقاتل عن يمينك وعن شمالك وبين يديك وخلفك . فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم أشرق وجهه وسره ، يعني قوله «

[الحديث ٣٩٥٢ - طرفه في : ٤٦٠٩]

(١) بدر : قرية في طريق المدينة إلى مكة ، نسبت إلى بدر بن مخلد بن النصر بن كنانة .

(٢) المراد بإحدى الطائفتين العير التي كانت قادمة من الشام مع أبي سفيان والأخرى النضير الذي استنفرته قريش للقتال في بدر وهي ذات الشوكة ، دفاعاً عن العير وهي غير ذات الشوكة .

٣٩٥٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشِبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ بَدْرٍ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَنْشُدُكَ عَهْدَكَ وَوَعْدَكَ . اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ لَمْ تُعْبَدْ ، فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ بِيَدِهِ فَقَالَ : حَسْبِكَ . فَخَرَجَ وَهُوَ يَقُولُ ﴿ سَيِّهْرُ الْجَمْعِ وَيُولُونَ الذَّبِيرَ ﴾

٥ - باب ﴿ لا يستوى القاعدون ﴾ عن بدرٍ

٣٩٥٤ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ أَنَّهُ سَمِعَ مِقْسَمًا مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ يَحَدِّثُ « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ : ﴿ لا يستوى القاعدون من المؤمنين ﴾ عن بدرٍ والخارجون الى بدرٍ »

[الحديث ٣٩٥٤ - طرفه في : ٤٥٩٥]

٦ - باب عدة أصحاب بدر

٣٩٥٥ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ « اسْتَصْفَرْتُ أَنَا وَابْنُ

عمر . . . »

[الحديث ٣٩٥٥ - طرفه في : ٣٩٥٦]

٣٩٥٦ - وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا وَهْبٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ « اسْتَصْفَرْتُ أَنَا وَابْنُ عَمْرِو يَوْمَ بَدْرٍ ، وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ يَوْمَ بَدْرٍ نَيْفًا عَلَى سِتِّينَ ، وَالْأَنْصَارُ نَيْفًا وَأَرْبَعِينَ وَمِائَتِينَ » (١) .

٣٩٥٧ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ « سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ حَدَّثَنِي أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ شَهْدِ بَدْرٍ أَنَّهُمْ كَانُوا عِدَّةَ أَصْحَابِ طَلُوتَ الَّذِينَ جَاوَزُوا مَعَهُ النَّهْرَ : بَضْعَةَ عَشْرٍ وَثَلَاثِمِائَةٍ . قَالَ الْبَرَاءُ : لا وَاللَّهِ مَا جَاوَزَ مَعَهُ النَّهْرَ إِلَّا مُؤْمِنٌ »

[الحديث ٣٩٥٧ - طرفاه في : ٣٩٥٨ ، ٣٩٥٩]

٣٩٥٨ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ « كُنَّا أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَتَحَدَّثُ أَنَّ عِدَّةَ أَصْحَابِ بَدْرٍ عَلَى عِدَّةِ أَصْحَابِ طَلُوتَ الَّذِينَ جَاوَزُوا مَعَهُ النَّهْرَ ، وَلَمْ يُجَاوِزْ مَعَهُ إِلَّا مُؤْمِنٌ ، بَضْعَةَ عَشْرٍ وَثَلَاثِمِائَةٍ »

٣٩٥٩ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ

وَحَدَّثَنَا نَعْمَدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّ أَصْحَابَ بَدْرٍ ثَلَاثِمِائَةٌ وَبَضْعَةَ عَشْرٍ بَعْدَ أَصْحَابِ طَلُوتَ الَّذِينَ جَاوَزُوا مَعَهُ النَّهْرَ ، وَبِمَا جَاوَزَ مَعَهُ إِلَّا مُؤْمِنٌ »

(١) النيف ما بين العقدين - أي من واحد إلى عشرة .

٧ - باب دُعَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى كَفَّارِ قُرَيْشٍ :

شَيْبَةَ وَعُتْبَةَ وَالْوَلِيدَ وَأَبِي جَهْلٍ بِنِ هِشَامٍ ، وَهَلَاقِهِمْ

٣٩٦٠ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرُو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « اسْتَقْبَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْكَعْبَةَ فَدَعَا عَلَى نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ : عَلَى شَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ ، وَعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ ، وَالْوَلِيدَ بْنَ عَتْبَةَ ، وَأَبِي جَهْلٍ بْنَ هِشَامٍ ، فَأَشْهَدُ بِاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتَهُمْ صَرَخِي قَدْ غَيَّرْتَهُمُ السَّمْسُ ، وَكَانَ يَوْمًا حَارًّا » .

٨ - باب قَتْلِ أَبِي جَهْلٍ

٣٩٦١ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنَا قَيْسٌ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ أَتَى أَبَا جَهْلٍ وَبِهِ رَمَقٌ يَوْمَ بَدْرٍ ، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ : هَلْ أَعَمَدُ مِنْ رَجُلٍ قَتَلْتُمُوهُ »

٣٩٦٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . . . » . وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ يَنْظُرْ مَا صَنَعَ أَبُو جَهْلٍ ؟ فَاَنْطَلِقْ ابْنُ مَسْعُودٍ فَوَجَدَهُ قَدْ ضَرَبَهُ ابْنَا عَفْرَاءَ حَتَّى بَرَدَ ، قَالَ : أَنْتَ أَبُو جَهْلٍ ؟ » قَالَ فَأَخَذَ بِلَحِيَّتِهِ قَالَ : وَهَلْ فَوْقَ رَجُلٍ قَتَلْتُمُوهُ ؟ أَوْ رَجُلٍ قَتَلَهُ قَوْمُهُ ؟ »

قال أحمد بن يونس « أنت أبو جهل ؟ »

[الحديث ٣٩٦٢ - طرفاه في : ٣٩٦٣ و ٤٠٢٠]

٣٩٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ بَدْرٍ مَنْ يَنْظُرُ مَا فَعَلَ أَبُو جَهْلٍ ؟ فَاَنْطَلِقْ ابْنُ مَسْعُودٍ فَوَجَدَهُ قَدْ ضَرَبَهُ ابْنَا عَفْرَاءَ حَتَّى بَرَدَ ، فَأَخَذَ بِلَحِيَّتِهِ فَقَالَ : أَنْتَ أَبُو جَهْلٍ ؟ قَالَ : وَهَلْ فَوْقَ رَجُلٍ قَتَلَهُ قَوْمُهُ ؟ أَوْ قَالَ : قَتَلْتُمُوهُ »

حَدَّثَنِي ابْنُ الْمُثَنَّى أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ مَعَاذٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ أَخْبَرَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ . . . نَحْوَهُ

٣٩٦٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كَتَبْتُ عَنْ يَوْسُفَ بْنِ الْمَاجِشُونِ عَنْ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ فِي بَدْرٍ . يَعْنِي حَدِيثَ ابْنِي عَفْرَاءَ

٣٩٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيُّ حَدَّثَنَا مَعْتَمِرٌ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ حَدَّثَنَا أَبُو مِجَلَزٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ عَبَادٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ « أَنَا أَوَّلُ مَنْ يَجْشُو بَيْنَ يَدَيْ الرَّحْمَنِ لِلْخُصُومَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » . وَقَالَ قَيْسُ بْنُ عَبَادٍ وَفِيهِمْ أَنْزَلْتُ ﴿ هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَيْبٍ ﴾ قَالَ : هُمُ الَّذِينَ تَبَارَزُوا يَوْمَ

بدر ، حمزة وعلي وعبيدة أو أبو عبيدة - بن الحارث وشيبة بن ربيعة وعتبة بن ربيعة والوليد بن عتبة «

[الحديث ٣٩٦٥ - طرفاه في : ٣٩٦٧ ، ٤٧٤٤]

٣٩٦٦ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ عَنْ أَبِي مِجَلَزٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « نَزَلَتْ ﴿ هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمَا فِي رَهْمٍ ﴾ فِي سِتِّهِ مِنْ قَرِيشٍ : عَلِيٌّ وَحَمْرَةَ وَعَبِيدَةَ بْنَ الْحَارِثِ وَشَيْبَةَ بْنَ رَيْبَعَةَ وَعُتْبَةَ بْنَ رَيْبَعَةَ وَالْوَلِيدَ بْنَ عُتْبَةَ »

[الحديث ٣٩٦٦ - أطرافه في : ، ٣٩٦٨ ، ٤٧٤٣]

٣٩٦٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الصَّوَّافِ حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ كَانَ يَنْزِلُ فِي بَنِي ضُبَيْعَةَ وَهُوَ مَوْلَى لِبْنِي سَدُوسٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ عَنْ أَبِي مِجَلَزٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ قَالَ : قَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : فِينَا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿ هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمَا فِي رَهْمٍ ﴾ [الحج : ١٩]

٣٩٦٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سَفِيَانَ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ عَنْ أَبِي مِجَلَزٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ « سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُقْسِمُ : لَعَلَّتْ هَؤُلَاءِ الْآيَاتُ فِي هَؤُلَاءِ الرَّهْطِ السِّتَةِ يَوْمَ بَدْرٍ . . . » نَحْوَهُ

٣٩٦٩ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو هَاشِمٍ عَنْ أَبِي مِجَلَزٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ قَالَ « سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يَقْسِمُ قَسَمًا إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿ هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمَا فِي رَهْمٍ ﴾ نَزَلَتْ فِي الَّذِينَ بَرَزُوا يَوْمَ بَدْرٍ : حَمْرَةَ وَعَلِيٌّ وَعَبِيدَةُ بْنُ الْحَارِثِ ، وَعُتْبَةُ وَشَيْبَةُ ابْنِي رَيْبَعَةَ وَالْوَلِيدَ بْنَ عُتْبَةَ »

٣٩٧٠ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورِ السَّلُولِيِّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَوْسُفَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ « سَأَلَ رَجُلٌ الْبِرَاءَ وَأَنَا أَسْمَعُ قَالَ أَشْهَدُ عَلِيٌّ بَدْرًا ؟ قَالَ : بَارَزَ وَظَاهَرَ » (١)

٣٩٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي يَوْسُفُ بْنُ الْمَاجِشُونَ عَنْ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ « كَاتِبْتُ أُمِّيَةَ بِنَ خَلْفٍ ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ - فَذَكَرَ قَتْلَهُ وَقَتْلَ ابْنِهِ - فَقَالَ بِلَالُ : لَانَجُوتُ إِنْ نَجَا أُمِّيَةَ »

٣٩٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ عَثْمَانَ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَرَأَ ﴿ وَالنَّجْمِ ﴾ فَسَجَدَ بِهَا وَسَجَدَ مَنْ مَعَهُ ، غَيْرَ أَنَّ شَيْخًا أَخَذَ كَفًّا مِنْ تَرَابٍ فَرَفَعَهُ إِلَى جَبْهَتِهِ فَقَالَ : يَكْفِينِي هَذَا . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ بَعْدَ قَتْلِ كَافِرًا »

٣٩٧٣ - أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يَوْسُفَ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هِشَامِ عَنْ عُرْوَةَ قَالَ « كَانَ فِي الرُّبَيْرِ ثَلَاثُ ضَرَبَاتٍ بِالسَّيْفِ لِاحْدَاهُنَّ فِي عَاتِقِهِ قَالَ : إِنْ كُنْتُ لِأَدْخِلُ أَصَابِعِي فِيهَا . قَالَ : ضَرَبَ ثَتْنَيْنِ يَوْمَ بَدْرٍ ، وَوَاحِدَةً يَوْمَ الِيَوْمُوكِ . قَالَ عُرْوَةُ : وَقَالَ لِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مِرْوَانَ حِينَ قُتِلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرُّبَيْرِ : يَا عُرْوَةُ هَلْ

(١) أي شهدها وبارز فيها القرشيين ، وظاهر أي لبس درعاً على درع .

تَعْرِفُ سَيْفَ الزُّبَيْرِ ؟ قلت : نعم . قال : فما فيه ؟ قلتُ : فَلَهُ فَلَهَا يَوْمَ بَدْرٍ . قال : صدقت « بَيْنَ فُلُولٍ مِنْ قِرَاعِ الْكِنَائِبِ » ثُمَّ رَدَّهُ عَلَى عُرْوَةَ . قال هِشَامٌ : فَأَقَمْنَاهُ بَيْنَنَا ثَلَاثَةَ آلَافٍ ، وَأَخَذَهُ بَعْضُنَا وَلَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ أَخَذْتُهُ »

٣٩٧٤ — حَدَّثَنَا فُرُوهُ عَنْ عَلِيٍّ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « كَانَ سَيْفُ الزُّبَيْرِ مُحَلًى بِفِضَّةٍ . قَالَ هِشَامٌ : وَكَانَ سَيْفُ عُرْوَةَ مُحَلًى بِفِضَّةٍ »

٣٩٧٥ — حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ « أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا لِلزُّبَيْرِ يَوْمَ الْيَرْمُوكِ : أَلَا تَشُدُّ فَنَشُدُّ مَعَكَ ؟ فَقَالَ : إِنْ شَدَدْتُ كَذَبْتُمْ . فَقَالُوا : لَا نَفْعُ . فَحَمَلَ عَلَيْهِمْ حَتَّى شَقَّ صَفْوَفَهُمْ ، فَجَاوَزَهُمْ وَمَا مَعَهُ أَحَدٌ ، ثُمَّ رَجَعَ مُقْبِلًا ، فَأَخَذُوا بِلِجَامِهِ (١) ، فَضَرَبُوهُ ضَرْبَتَيْنِ عَلَى عَاتِقِهِ ، بَيْنَهُمَا ضَرْبَةٌ ضَرَبَهَا يَوْمَ بَدْرٍ . قَالَ عُرْوَةَ : كُنْتُ أُدْخِلُ أَصَابِعِي فِي تَلَكَّ الظَّرَبَاتِ الْعَبِّ وَأَنَا صَغِيرٌ . قَالَ عُرْوَةَ : وَكَانَ مَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ يَوْمَئِذٍ ، وَهُوَ ابْنُ عَشْرِ سِنِينَ ، فَحَمَلَهُ عَلَى فَرَسٍ وَوَكَّلَ بِهِ رَجُلًا »

٣٩٧٦ — حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ سَمِعَ رَوْحَ بْنَ عَبَادَةَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عُرْوَةَ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ « ذَكَرَ لَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ يَوْمَ بَدْرٍ بِأَرْبَعَةِ وَعَشْرِينَ رَجُلًا مِنْ صَنَادِيدِ قُرَيْشٍ فَقَذَفُوا فِي طَوِيِّ مِنْ أَطْوَاءِ بَدْرٍ (٢) حَبِيبًا مُخْبِتًا . وَكَانَ إِذَا ظَهَرَ عَلَيَّ قَوْمٌ أَقَامَ بِالْمَرْصَةِ ثَلَاثَ لَيَالٍ . فَلَمَّا كَانَ يَبْدُرُ الْيَوْمَ الثَّلَاثَ أَمَرَ بِرَاجِلَتِهِ فَشَدَّ عَلَيْهَا رَحْلَهَا ، ثُمَّ مَشَى وَاتَّبَعَهُ أَصْحَابُهُ وَقَالُوا : مَا نَرَى يَنْطَلِقُ إِلَّا لِبَعْضِ حَاجَتِهِ ، حَتَّى قَامَ عَلَيَّ شَفَقَةُ الرَّكِيِّ ، فَجَعَلَ يُنَادِيهِمْ بِأَسْمَائِهِمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ : يَا فُلَانُ ابْنَ فُلَانٍ ، وَيَا فُلَانُ ابْنَ فُلَانٍ ، أَيْسَرْتُمْ أَنْكُمْ أَطَعْتُمْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ؟ فَاثَابَكُمْ مَا وَعَدْنَا رَبَّنَا حَقًّا ، فَهَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا . قَالَ فَقَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا تَكَلِّمُ مِنْ أَجْسَادٍ لَا أَرْوَاحَ لَهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ، مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ » قَالَ قَتَادَةُ : أَحْيَاهُمُ اللَّهُ حَتَّى أَسْمَعَهُمْ قَوْلَهُ ، تَوْبِيحًا وَتَصَغِيرًا وَتَقِيمَةً وَحَسْرَةً وَنَدْمًا

٣٩٧٧ — حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا عُمَرُو عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ﴿ الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَةَ اللَّهِ كَفْرًا ﴾ قَالَ : هُمُ اللَّهُ كَفَّارُ قُرَيْشٍ . قَالَ عُمَرُو : هُمُ قُرَيْشٌ ، وَمُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِعْمَةُ اللَّهِ . ﴿ وَأَحْلَوْا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ ﴾ قَالَ : النَّارُ يَوْمَ بَدْرٍ

[الحديث ٣٩٧٧ — طرفه في : ٤٧٠٠]

٣٩٧٨ — حَدَّثَنِي عُيَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « ذُكِرَ عِنْدَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ

(١) أى أخذ الأعداء بلجام فرس الزبير .

(٢) الطوى والركي والقلب كلها بمعنى البشر .

عنها أن ابن عمر رَفَعَ^(١) إلى النبي صلى الله عليه وسلم : إِنَّ المَيِّتَ يُعَذَّبُ في قبره بيبكاءِ أهله . فقالت : وَهَلْ^(٢) ، إنما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنه لَيُعَذَّبُ بِمُخْطِئَتِهِ وَذَنْبِهِ ، وَإِنَّ أَهْلَهُ لَيَكُونُ عَلَيْهِ الآنَ »

٣٩٧٩ - قالت : « وذلك مثل قوله : إِنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قام على القليبِ وفيه قتلى بدرٍ من المشركين فقال لهم ، ما قال : إنهم ليسمعون ما أقول ، إنما قال : إنهم الآنَ لَيَعْلَمُونَ أن ما كنتُ أقول لهم حق . ثم قرأت [النمل : ٨٠] : ﴿ إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ المَوْتَى ، وما أنتَ بِمَسْمُوعٍ مَنْ في القبورِ ﴾ يقول : حينَ تَبَوَّعُوا مَقَاعِدَهُمْ مِنَ النارِ »

٣٩٨٠ ، ٣٩٨١ - حَدَّثَنَا عُمَانُ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عن هشام عن أبيه عن ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال « وَقَفَّ النبيُّ صلى الله عليه وسلم على قَلْبِ بَدْرٍ فقال : هل وَجَدْتُمْ ما وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا ؟ ثم قال : إنهم الآنَ يسمعون ما أقول . فَذَكَرَ لعائشةَ فقالت : إنما قال النبيُّ صلى الله عليه وسلم : إنهم الآنَ لَيَعْلَمُونَ أن الذي كنتُ أقول لهم هو الحق . ثم قرأت ﴿ إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ المَوْتَى ﴾ حتى قرأتِ الآيةَ »

٩ - باب فضل من شهد بدرًا

٣٩٨٢ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بن محمدٍ حَدَّثَنَا معاويةُ بن عمرو حَدَّثَنَا أبو إسحاقَ عن حُمَيْدٍ قال سمعتُ أنسًا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يقول « أَصِيبَ حَارِثَةُ يَوْمَ بَدْرٍ وَهُوَ غُلَامٌ ، فَجاءت أُمُّهُ إلى النبيِّ صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسولَ الله قد عرَفْتُ منزلةَ حارِثَةَ مني ، فإن يَكُنْ في الجنةِ أَصِيبٌ وَأَحْتَسِبُ ، وإن تَكُنْ الأخرى تَرَّ ما أَصْنَعُ . فقال : وَيَحْكُ^(١) - أَوْهَيْلَتِ - أَوْجَنَةٌ واحدةٌ هي ؟ إنها جنان كثيرة ، وإنه في جنة الفردوس »

٣٩٨٣ - حَدَّثَنَا إسحاقُ بن إبراهيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بن إدريسَ قال سمعتُ حُصَيْنَ بن عبد الرحمنَ عن سعيدِ بن عُبيدةَ عن أبي عبد الرحمنِ السُّلَمِيِّ عن عليِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال « بَعَثَنِي رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وأبا مَرْثِدَ والزبيرَ - وكلنا فارسٌ - قال : انطلقوا حتى تَأْتُوا رَوْضَةَ خِاخِ^(٢) فإن بها امرأةً من المشركين معها كتابٌ من حاطبِ بن أبي بلتعةَ إلى المشركين . فَأَدْرَكْنَاهَا تَسِيرٌ على بَعِيرٍ لها حيثُ قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ، فقلنا : الكتابُ فقالت : ما معنا كتابٌ ، فَأَخْنَاهَا ، فَاتَمَسْنَا فلم تَرَ كتاباً ، فقلنا : ما كَذَبَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ، لَتُخْرِجَنَّ الكتابَ أو لنَجْرَدَنَّكَ . فَلَمَّا رَأَتْ الجِدَّ أَهْوَتْ إلى حُجْرَتِها - وهي محتجزةٌ بكساءٍ^(٣) - فَأَخْرَجَتْهُ . فانتطلقنا بها إلى رسولِ الله صلى الله عليه وسلم ، فقال عمر : يا رسولَ الله ، قد خانَ اللهَ ورسولَهُ

(١) رفع : روى حديثنا مرفوعاً إلى النبي ﷺ . وَوَهْل : غلط .

(٢) هي هنا كلمة رحمة ، و « هيلت » قد ترد بمعنى المدح والإعجاب .

(٣) هي حمى من أسماء المدينة ، قرب همراء الأسد ، على الطريق بين المدينة ومكة .

(٤) الحجزة : موضع شد الإزار ، واحتجرت بالإزار أو الكساء : شدته على وسطه .

والمؤمنين ، فدعنى فلاضرب عنقه . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : ما حملك على ما صنعت ؟ قال حاطب : والله ماى أن لا أكون مؤمناً بالله ورسوله صلى الله عليه وسلم ، أردت أن تكون لى عند القوم يد يدفع الله بها عن أهلى ومالى ، وليس أحد من أصحابك إلا له هناك من عشيرته من يدفع الله به عن أهله وماله . فقال النبي صلى الله عليه وسلم ، صدق ، ولا تقولوا له إلا خيراً . فقال عمر : إنه قد خان الله والمؤمنين ، فدعنى فلاضرب عنقه . فقال : أليس من أهل بدر ؟ فقال : لعل الله اطلع على أهل بدر فقال : اعملوا ما شئتم فقد وجبت لكم الجنة — أو فقد غفرت لكم — فدمعت عينا عمر وقال : الله ورسوله أعلم .

١٠ — باب

٣٩٨٤ — حدثني عبد الله بن محمد الجعفي حدثنا أبو أحمد الزبيري حدثنا عبد الرحمن بن العسيل عن حمزة بن أبي أسيد والزبير بن المنذر بن أبي أسيد عن أبي أسيد رضى الله عنه قال « قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر : إذا أكتبوكم^(١) فارموهم ، واستبقوا نبلكم »

٣٩٨٥ — حدثني محمد بن عبد الرحيم حدثنا أبو أحمد الزبيري حدثنا عبد الرحمن بن العسيل عن حمزة ابن أبي أسيد والمنذر بن أبي أسيد عن أبي أسيد رضى الله عنه قال « قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر : إذا أكتبوكم — يعنى أكثروكم — فارموهم ، واستبقوا نبلكم »^(٢)

٣٩٨٦ — حدثنا عمرو بن خالد حدثنا زهير حدثنا أبو إسحاق قال سمعت البراء بن عازب رضى الله عنهما قال « جعل النبي صلى الله عليه وسلم على الرماة يوم أحد عبد الله بن جبير ، فأصابوا متاً سبعين ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه أصابوا من المشركين يوم بدر أربعين ومائة : سبعين أسيراً ، وسبعين قتيلاً . قال أبو سفيان : يوم بيوم بدر ، والحرب سجال »

٣٩٨٧ — حدثنا محمد بن العلاء حدثنا أبو أسامة عن بريد عن جده أنى بردة عن أبي موسى — أراه عن النبي صلى الله عليه وسلم — قال « وإذا الخير ما جاء الله به من الخير بعد ، وثواب الصديق الذى آتانا بعد يوم بدر »

٣٩٨٨ — حدثني يعقوب بن إبراهيم حدثنا إبراهيم بن سعيد عن أبيه عن جدّه قال « قال عبد الرحمن بن عوف : إنى لفى الصف يوم بدر إذ التفت فإذا عن يمينى وعن يسارى فتیان حديثا السن . فكأنى لم آمن بمكانهما ، إذ قال لى أحدهما سراً من صاحبه : يا عم أرئى أبا جهل . فقلت : يا ابن أحمى وما تصنع به ؟ قال : غاهدت الله إن رأيت أن أقتله أو أموت دونه . فقال لى الآخر سراً من صاحبه مثله . قال : فما سرئى أنى بين رجلين مكانهما ، فأشرت لهما إليه ، فشدنا عليه مثل الصقرين حتى ضرباه ، وهما ابنا عفرأ »

(١) أى إذا قربوا منكم . والمهزلة فى « أكتبوكم » التعدية . والقرب مظنة الإصابة .

(٢) أى لا تسرفوا بالرمدى بها وهم يعيدون عنكم .

٣٩٨٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ أَخْبَرَنَا ابْنُ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ جَارِيَةَ التَّقْفِيُّ حَلِيفُ بَنِي زُهْرَةَ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرَةَ عَيْنًا وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَاصِمُ بْنُ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ جَدَّ عَاصِمِ بْنِ عَمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْجُدَّةِ بَيْنَ عُسْفَانَ وَمَكَّةَ ذُكِرُوا لِحَيٍّ مِنْ هُدَيْلٍ يُقَالُ لَهُمْ بَنُو لِحْيَانَ ، فَنَفَرُوا لَهُمْ بِقَرِيبٍ مِنْ مِائَةِ رَجُلٍ رَامَ ، فَاقْتَصَمُوا آثَارَهُمْ حَتَّى وَجَدُوا مَا كُلُّهُمْ التَّمْرَ فِي مَنْزِلٍ نَزَلُوهُ ، فَقَالُوا : تَمْرٌ يَثْرَبُ ، فَاتَّبَعُوا آثَارَهُمْ . فَلَمَّا حَسَّ بِهِمْ عَاصِمٌ وَأَصْحَابُهُ لَجَأُوا إِلَى مَوْضِعٍ فَأَحَاطَ بِهِمُ الْقَوْمُ فَقَالُوا لَهُمْ : انزِلُوا فَأَعْطَوْا بِأَيْدِيكُمْ ، وَلَكُمْ الْعَهْدُ وَالْمِيثَاقُ أَنْ لَا نَقْتُلَ مِنْكُمْ أَحَدًا . فَقَالَ عَاصِمُ بْنُ ثَابِتٍ : أَيُّهَا الْقَوْمُ ، أَمَا أَنَا فَلَا أَنْزِلُ فِي ذِمَّةِ كَافِرٍ . ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ أَخْبِرْ عَنَّا نَبِيَّكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَرَمَوْهُمْ بِالنَّبْلِ فَقَتَلُوا عَاصِمًا ، وَنَزَلَ إِلَيْهِمْ ثَلَاثَةٌ نَفَرَ عَلَى الْعَهْدِ وَالْمِيثَاقِ ، مِنْهُمْ حُبَيْبٌ وَزَيْدُ بْنُ الدُّثَنَةِ وَرَجُلٌ آخَرَ . فَلَمَّا اسْتَمَكَنُوا مِنْهُمْ أَطْلَقُوا أَوْتَارَ قَسِيهِمْ فَرِيطُوهُمْ بِهَا . قَالَ الرَّجُلُ الثَّلَاثُ : هَذَا أَوَّلُ الْعَدْرِ ، وَاللَّهُ لَا أَصْحَابَكُمْ ، إِنْ لِي بِهِلَاءُ أَسْوَةٌ - يَرِيدُ الْقَتْلَ - فَجَرَّرُوهُ وَعَاجَلُوهُ ، فَأَبَى أَنْ يَصْحَبَهُمْ . فَانطَلَقَ بِحُبَيْبٍ وَزَيْدِ بْنِ الدُّثَنَةِ حَتَّى بَاعُوهُمَا بَعْدَ وَقْعَةِ بَدْرٍ ، فَابْتَاعَ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ عَامِرِ بْنِ نَوْفَلٍ حُبَيْبًا - وَكَانَ حُبَيْبٌ هُوَ قَتَلَ الْحَارِثَ بْنَ عَامِرٍ يَوْمَ بَدْرٍ - فَلَبِثَ حُبَيْبٌ عِنْدَهُمْ أَسِيرًا حَتَّى أَجْمَعُوا قَتْلَهُ ، فَاسْتَعَارَ مِنْ بَعْضِ بَنَاتِ الْحَارِثِ مُوسَى يَسْتَحِدُّ بِهَا ، فَأَعَارَتْهُ ، فَدَرَجَ بِنْتُ لَهَا وَهِيَ غَافِلَةٌ حَتَّى أَتَاهُ ، فَوَجَدَتْهُ مُجْلِسَهُ فِي فَخِذِهِ وَالْمُوسَى بِيَدِهِ . قَالَتْ : فَفَزِعْتُ فَرَعَةً عَرَفْتُهَا حُبَيْبٍ . فَقَالَ : أَنْخَشِينَ أَنْ أَقْتُلَهُ ؟ مَا كُنْتُ لِأَفْعَلَ ذَلِكَ . قَالَتْ : وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ أَسِيرًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ حُبَيْبٍ ، وَاللَّهِ لَقَدْ وَجَدْتُهُ يَوْمًا يَأْكُلُ قِطْفًا مِنْ عِنَبٍ فِي يَدِهِ وَإِنَّهُ لَمَوْتِقٌ بِالْحَدِيدِ ، وَمَا بِمَكَّةَ مِنْ ثَمَرَةٍ . وَكَانَتْ تَقُولُ : إِنَّهُ لَرَزَقٌ رَزَقَهُ اللَّهُ حُبَيْبًا . فَلَمَّا خَرَجُوا بِهِ مِنَ الْحَرَمِ لِيَقْتُلُوهُ فِي الْجِلِّ قَالَ لَهُمْ حُبَيْبٌ : دَعُونِي أُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ ، فَتَرَكَوهُ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ فَقَالَ : وَاللَّهِ لَوْلَا أَنْ تَحْسَبُوا أَنَّ مَائِي جَزَعٌ لَرُذْتُ . ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ أَحْصِهِمْ عَدَدًا ، وَاقْتُلْهُمْ بَدَا ، وَلَا تُبْقِ مِنْهُمْ أَحَدًا . ثُمَّ أَنْشَأَ يَقُولُ :

فَلَسْتُ أَبَالِي حِينَ أُقْتَلُ مُسْلِمًا
عَلَى أَيِّ جَنَبٍ لِلَّهِ مَصْرَعِي
وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ وَإِنْ يَشَأُ
يُبَارِكُ عَلَى أَوْصَالِ شِلْوِي مَمْزِعِ

ثُمَّ قَامَ إِلَيْهِ أَبُو سِرْوَةَ عُقْبَةُ بْنُ الْحَارِثِ فَقَتَلَهُ . وَكَانَ حُبَيْبٌ هُوَ سَنٌّ لِكُلِّ مُسْلِمٍ قُتِلَ صَبْرًا الصَّلَاةَ . وَأَخْبَرَ - يَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَصْحَابُهُ يَوْمَ أَصِيبُوا خَبْرَهُمْ . وَبَعَثَ نَاسٌ مِنْ قَرِيشٍ إِلَى عَاصِمِ بْنِ ثَابِتٍ حِينَ حَدَّثُوا أَنَّهُ قُتِلَ أَنْ يُؤْتُوا بِشَيْءٍ مِنْهُ يُعْرَفُ - وَكَانَ قَتَلَ رَجُلًا عَظِيمًا مِنْ عَظْمَائِهِمْ - فَبَعَثَ اللَّهُ لِعَاصِمِ مِثْلَ الظُّلَّةِ مِنَ الدُّبْرِ فَحَمَّتُهُ مِنْ رُسُلِهِمْ ، فَلَمْ يَقْدِرُوا أَنْ يَقْطَعُوا مِنْهُ شَيْئًا . وَقَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ « ذَكَرُوا مُرَارَةَ بَنِ الرَّبِيعِ الْعَمْرِيِّ وَهَلَالَ بَنِ أُمِّيَةِ الْوَاقِفِيِّ رَجُلَيْنِ صَالِحِينَ قَدْ شَهِدَا بَدْرًا »

٣٩٩٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ نَافِعٍ « أَنَّ ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ذَكَرَ لَهُ أَنَّ سَعِيدَ ابْنَ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نَفِيلٍ - وَكَانَ بَدْرِيًّا^(١) - مَرِضٌ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ ، فَرَكِبَ إِلَيْهِ بَعْدَ أَنْ تَعَالَى النَّهَارُ وَاقْتَرَبَتْ

(١) هذا محل المناسبة لا يراد الحديث هنا ، ولم يحضر سعيد القتال بدير ، كان في مهمة نديه لها النبي ﷺ ، وضرب له النبي ﷺ بسهمه في بدر .

الجمعة ، وترك الجمعة »

٣٩٩١ - وقال الليثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ « أَنَّ أَبَاهُ كَتَبَ إِلَى عَمْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَرْقَمِ الزُّهْرِيُّ بِأَمْرِهِ أَنْ يَدْخُلَ عَلَى سُبَيْعَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ الْأَسْلَمِيَّةِ فَيَسْأَلُهَا عَنْ حَدِيثِهَا وَعَنْ مَا قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ اسْتَفْتَتْهُ . فَكَتَبَ عَمْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَرْقَمِ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بِخَبْرِهِ أَنَّ سُبَيْعَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ أَخْبَرَتْهَا أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ سَعْدِ بْنِ خَوْلَةَ - وَهُوَ مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا - فَتَوَفَّى عَنْهَا فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ وَهِيَ حَامِلٌ ، فَلَمْ تَنْشُبْ أَنْ وَضَعَتْ حَمْلَهَا بَعْدَ وَفَاتِهِ ، فَلَمَّا تَعَلَّتْ مِنْ نِفَاسِهَا تَجَمَّلَتْ لِلْحُطَّابِ ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا أَبُو السَّنَابِلِ بْنُ بَعْكَكٍ - رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ - فَقَالَ لَهَا : مَا لِي أَرَاكِ تَجَمَّلْتِ لِلْحُطَّابِ تَرْجِيْنِ النِّكَاحَ ؟ فَإِنَّكَ وَاللَّهِ مَا أَنْتِ بِنَاكِحٍ حَتَّى تَمُرَّ عَلَيْكَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعِشْرٍ . قَالَتْ سُبَيْعَةُ : فَلَمَّا قَالَ لِي ذَلِكَ جَمَعْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي حِينَ أَمْسَيْتُ وَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ ، فَأَقْتَانِي بِأَنِّي قَدْ حَلَلْتُ حِينَ وَضَعْتُ حَمْلِي ، وَأَمَرَنِي بِالتَّزْوُجِ إِنْ بَدَأَ لِي . » . تَابِعَهُ أَصْبَغُ عَنْ ابْنِ وَهَبٍ عَنْ يُونُسَ وَقَالَ اللَّيْثُ : حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ وَسَأَلَنَاهُ فَقَالَ : أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ مَوْلَى بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ إِيَاسِ بْنِ الْبَكْرِ - وَكَانَ أَبُوهُ شَهِدَ بَدْرًا - أَخْبَرَهُ

[الحديث ٣٩٩١ - طرفه في : ٥٣١٩]

١١ - باب شهود الملائكة بَدْرًا^(١)

٣٩٩٢ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ الزُّرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ - وَكَانَ أَبُوهُ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ - قَالَ « جَاءَ جَبْرِئِيلُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مَا تَعْدُونَ أَهْلَ بَدْرٍ فِيكُمْ ؟ قَالَ : مِنْ أَفْضَلِ الْمُسْلِمِينَ - أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا - قَالَ : وَكَذَلِكَ مِنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ »

[الحديث ٣٩٩٢ - طرفه في : ٣٩٩٤]

٣٩٩٣ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ مُعَاذِ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ ، وَكَانَ رِفَاعَةَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ وَكَانَ رَافِعٌ مِنْ أَهْلِ الْعَقْبَةِ ، فَكَانَ يَقُولُ لِأَبْنِهِ : مَا يَسْرُنِي أَنْ شَهِدْتُ بَدْرًا بِالْعَقْبَةِ^(٢) . قَالَ : سَأَلَ جَبْرِئِيلُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . . . بهذا »

٣٩٩٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ أَخْبَرَنَا يَحْيَى سَمِعَ مُعَاذَ بْنَ رِفَاعَةَ « أَنَّ مَلَكًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَعَنْ يَحْيَى أَنَّ يَزِيدَ بْنَ الْهَادِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ كَانَ مَعَهُ يَوْمَ حَدَّثَهُ مُعَاذٌ هَذَا الْحَدِيثَ فَقَالَ يَزِيدُ « فَقَالَ مُعَاذٌ إِنْ السَّائِلُ هُوَ جَبْرِئِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ »

٣٩٩٥ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ

(١) في مسند إسحاق بن راهويه عن جبير بن مطعم قال « رأيت قبل هزيمة القوم بيدر مثل النجد الأسود أقبل من السماء كاللؤلؤ ، لم أشك أنها الملائكة . فلم يكن إلا هزيمة القوم وفي صحيح مسلم من حديث ابن عباس « بينا رجل مسلم يشتد في أثر رجل مشرك إذ سمع ضربة بالسوط فوقه وصوت الفارس - الحديث وفيه : فقال النبي ﷺ : ذلك مدد من السماء الثالثة . »

(٢) يريد أن شهود العقبة عنده أفضل من شهود بَدْرٍ .

عنهما « أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم بدر : هذا جبريل آخذ برأس فرسه عليه أداة الحرب »
[الحديث ٣٩٩٥ - طرفه في : ٤٠٤١]

١٢ - باب

٣٩٩٦ - حدثني خليفة حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري حدثنا سعيد عن قتادة عن أنس رضي الله عنه قال « مات أبو زيد ولم يترك عقباً ، وكان بدرياً »

٣٩٩٧ - حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث قال حدثني يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد عن ابن خباب « أن أبا سعيد بن مالك الخدرى رضي الله عنه قدم من سفر ، فقدم إليه أهله لحماً من لحوم الأضحى فقال : ما أنا بآكله حتى أسأل . فانطلق إلى أخيه لأمه وكان بدرياً قتادة بن النعمان فسأله فقال : إنه حدث بعدك أمر نقض لما كانوا ينهاون عنه من أكل لحوم الأضحى بعد ثلاثة أيام »

[الحديث ٣٩٩٧ - طرفه في : ٥٥٦٨]

٣٩٩٨ - حدثني عبيد بن إسماعيل حدثنا أبو أسامة عن هشام بن عروة عن أبيه قال « قال الزبير : لقيت يوم بدر عبيدة بن سعيد بن العاص وهو مُدَجَّج لا يرى منه إلا عيناه وهو يُكنى أبا ذات الكرش فقال : أنا أبو ذات الكرش ، فحملت عليه بالعنزة فطعنته في عينه فمات . قال هشام : فأخبرت أن الزبير قال : لقد وضعت رجلى عليه ثم تخطأت فكان الجهد أن تزعتها وقد انثنى طرفاها . قال عروة : فسأله إياها رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعطاه ، فلما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذها ، ثم طلبها أبو بكر فأعطاه ، فلما قبض أبو بكر سألها إياه عمر فأعطاه إياها ، فلما قبض عمر أخذها ، ثم طلبها عثمان منه فأعطاه إياها ، فلما قتل عثمان وقعت عند آل علي فطلبها عبد الله بن الزبير ، فكانت عنده حتى قتل »

٣٩٩٩ - حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني أبو إدريس عائذ الله بن عبد الله أن عبادة بن الصامت - وكان شهيد بدر - أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « بايعوني »

٤٠٠٠ - حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب أخبرني عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم « أن أبا حذيفة - وكان ممن شهد بدر - مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - تبني سالماً وأنكحه بنت أخيه هنداً بنت الوليد بن عتبة - وهو مولى لامرأة من الأنصار - كما تبني رسول الله صلى الله عليه وسلم زيدا ، وكان من تبني رجلاً في الجاهلية دعاه الناس إليه ، وورث من ميراثه ، حتى أنزل الله تعالى [الأحزاب : ٥] : ﴿ ادعوهم لآبائهم ﴾ ، فجاءت سهلة النبي صلى الله عليه وسلم . . . » فذكر الحديث

[الحديث ٤٠٠٠ - طرفه في : ٥٠٨٨]

٤٠٠١ - حدثنا علي بن بشر بن الفضل حدثنا خالد بن ذكوان عن الربيع بنت معوذ قالت « دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم غداة بُني علي ، فجلس على فراشي كمجلسك مني ، وجويريات يضرين »

بِالدُّفِّ يَنْدُبِينَ مَنْ قُتِلَ مِنْ آبَائِهِمْ يَوْمَ بَدْرٍ ، حَتَّى قَالَتْ جَارِيَةٌ : وَفِينَا نَبِيٌّ يَعْلَمُ مَا فِي غَدِي . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَقُولِي هَكَذَا وَقُولِي مَا كُنْتِ تَقُولِينَ «

[الحديث ٤٠٠١ - طرفه في : ٥١٤٧]

٤٠٠٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الرَّهْرِيِّ ح .

وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « أَخْبَرَنِي أَبُو طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَكَانَ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنَّهُ قَالَ : لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ . يَرِيدُ التَّمَثِيلَ الَّتِي فِيهَا الْأَرْوَاحُ »

٤٠٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ ح .

وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا عَنَسَةُ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنِ الرَّهْرِيِّ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيًّا قَالَ « كَانَتْ لِي شَارِفٌ ^(١) مِنْ نَصِيْبِي مِنَ الْمَغْنَمِ يَوْمَ بَدْرٍ ، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَانِي مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنَ الْخُمْسِ يَوْمَئِذٍ ، فَلَمَّا أُرِدْتُ أَنْ أَبْتِنِي ^(٢) بِفَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ بِنْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاعْدَدْتُ رَجُلًا صَوَاغًا فِي بَنِي قَيْنِقَاعٍ أَنْ يَرْتَجِلَ مَعِيَ فَنَأْتِي بِإِذْخِرٍ ^(٣) فَأُرِدْتُ أَنْ أَيْعَهُ مِنَ الصَّوَاغِينَ فَسْتَعْتَنَ بِهِ فِي وَبِيْمَةِ عُرْسِي . فَبَيْنَا أَنَا أَجْمَعُ لِشَارِفِي مِنَ الْأَقْتَابِ وَالغَرَائِرِ ^(٤) وَالنَّجَالِ ، وَشَارِفَايَ مُنَاجِحًا إِلَى جَنْبِ حُجْرَةِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، حَتَّى جَمَعْتُ مَا جَمَعْتُ ، فَإِذَا أَنَا بِشَارِفِي قَدْ أُجِبْتُ أَسْمِنْتَهُمَا ، وَبُقِرَتْ خَوَاصِرُهُمَا ، وَأُخِذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا : فَلَمْ أَمْلِكُ عَيْنِي حِينَ رَأَيْتُ الْمَنْظَرَ قُلْتُ : مَنْ فَعَلَ هَذَا ؟ قَالُوا : فَعَلَهُ حِمْرَةٌ بِنْتُ عَبْدِ الْمَطْلَبِ وَهُوَ فِي هَذَا الْبَيْتِ فِي شَرْبٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، وَعِنْدَهُ قَيْنَةٌ ^(٥) وَأَصْحَابُهُ ، فَقَالَتْ فِي غِنَائِهَا « أَلَا يَا حِمْرَ لِلشَّرْفِ النَّوَاءِ » ^(٥) فَوَثَبَ حِمْرَةٌ إِلَى السَّيْفِ فَأَجَبَتْ أَسْمِنْتَهُمَا وَبُقِرَتْ خَوَاصِرُهُمَا وَأُخِذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا . قَالَ عَلِيُّ : فَانْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ ، وَعَرَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي لَقِيتُ ، فَقَالَ : مَا لَكَ ؟ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ ، عَدَا حِمْرَةٌ عَلَيَّ نَاقَتِي فَأَجَبَتْ أَسْمِنْتَهُمَا وَبُقِرَتْ خَوَاصِرُهُمَا ، وَهَا هُوَ ذَا فِي بَيْتٍ مَعَهُ شَرِبْتُ . فَدَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَرْدَائِهِ فَارْتَدَى ، ثُمَّ انْطَلَقَ يَمْشِي وَاتَّبَعْتُهُ أَنَا وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ حَتَّى جَاءَ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ حِمْرَةٌ ، فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ ، فَأُذِنَ لَهُ ، فَطَفِقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَلُومُ حِمْرَةَ فِيمَا فَعَلَتْ ، فَإِذَا حِمْرَةٌ تَمَلُّ حِمْرَةَ عَيْنَاهُ ، فَنَظَرَ حِمْرَةَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ صَعَّدَ النَّظَرَ : فَنَظَرَ إِلَى رُكْبَتَيْهِ ، ثُمَّ صَعَّدَ النَّظَرَ إِلَى وَجْهِهِ ، ثُمَّ قَالَ حِمْرَةَ : وَهَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عَيْنِي لِأَنِّي ؟ فَعَرَفَ النَّبِيُّ صَلَّى

(١) الشارف : الناقة المسنة . وأبتني : أدخل بزوجتي .

(٢) الإذخر : نبات طيب الرائحة ، ينبت في صحارى الحجاز .

(٣) الأقتاب : جمع قتب ، وهو للبعير كالسرج للفرس ، وللغرائر جمع غرارة وهي العدل .

(٤) شرب : الجماعة يشربون ، جمع شارب . القينة : الأمة ، وهي هنا بمعنى المغنية .

(٥) الشرف النواء : النوق السمان .

الله عليه وسلم أنه مثل ، فنكص رسول الله صلى الله عليه وسلم على عقبيه القهقري ، فخرج وخرجنا معه «
 ٤٠٠٤ - حدثني محمد بن عباد أخبرنا ابن عيينة قال : أنفذه لنا ابن الأصبهاني سمعه من ابن معقل « أن
 علياً رضي الله عنه كبر على سهل بن حنيف فقال : إنه شهد بداراً »

٤٠٠٥ - حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني سالم بن عبد الله أنه سمع عبد الله بن
 عمر رضي الله عنهما يحدث أن عمر بن الخطاب حين تأيّم^(١) حفصة بنت عمر من حنيس بن حذافة
 السهمي - وكان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قد شهد بداراً - توفى بالمدينة ، قال عمر :
 فلقيت عثمان بن عفان ، فعرضت عليه حفصة فقلت : إن شئت أنكحتك حفصة بنت عمر ، قال : سأنظر في
 أمري . فليث ليالي ، فقال : قد بدا لي أن لا أتزوج يومى هذا . قال عمر : فلقيت أبا بكر فقلت : إن شئت
 أنكحتك حفصة بنت عمر ، فصمت أبو بكر فلم يرجع إليّ شيئاً ، فكنت عليه أوجد منى على عثمان^(٢) . فليث
 ليالي ، ثم تحطبت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنكحتها إياه ، فلقيني أبو بكر فقال : لعلك وجدت عليّ
 حين عرضت عليّ حفصة فلم أرجع إليك ؟ قلت : نعم . قال : فإنه لم يمنعني أن أرجع إليك فيما عرضت إلا
 أني قد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ذكرها ، فلم أكن لأفشي سر رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ، ولو تركها لقبلتها «

[الحديث ٤٠٠٥ - أطرافه في : ٥١٢٢ ، ٥١٢٩ ، ٥١٤٥]

٤٠٠٦ - حدثنا مسلم حدثنا شعبة عن عدي عن عبد الله بن يزيد سمع أبا مسعود البدرى عن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال « نفقة الرجل على أهله صدقة »

٤٠٠٧ - حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري سمعت عروة بن الزبير يحدث عمر بن عبد العزيز
 في إمارته : أحر المغيرة بن شعبة العصر وهو أمير الكوفة ، فدخل أبو مسعود عقبه بن عمر والأنصاري جد زيد
 ابن حسن شهد بداراً فقال : لقد علمت نزل جبريل فصلّى ، فصلّى رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس
 صلوات ثم قال : هكذا أمرت . كذلك كان بشير بن أبي مسعود يحدث عن أبيه «

٤٠٠٨ - حدثنا موسى حدثنا أبو عوانة عن الأعمش عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن علقمة
 عن أبي مسعود البدرى رضي الله عنه قال « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الآيتان من آخر سورة البقرة
 من قرأهما في ليلة كفتاه . قال عبد الرحمن : فلقيت أبا مسعود وهو يطوف بالبيت فسألته ، فحدثني «

[الحديث ٤٠٠٨ - أطرافه في : ٥٠٠٨ ، ٥٠٠٩ ، ٥٠٤٠ ، ٥٠٥١]

(١) تأيّم : مات زوجها فصارت أماً .

(٢) من الموجدة : وهى التأثر بغضب .

٤٠٠٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ « أَنْ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ - أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . . »

٤٠١٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ هُوَ ابْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا عَنَسَةَ حَدَّثَنَا يُونُسُ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : ثُمَّ سَأَلْتُ الْحَصِينَ ابْنَ مُحَمَّدٍ وَهُوَ أَحَدُ بَنِي سَالِمٍ وَهُوَ مِنْ سَرَائِهِمْ عَنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ عِتْبَانَ بْنِ مَالِكٍ فَصَدَّقَهُ

٤٠١١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ بْنُ رَبِيعَةَ - وَكَانَ مِنْ أَكْبَرِ بَنِي عَدِيٍّ وَكَانَ أَبُوهُ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - « أَنْ عَمَرَ اسْتَعْمَلَ قُدَامَةَ بْنَ مِطْعُونٍ عَلَى الْبَحْرَيْنِ وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا ، وَهُوَ خَالَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ وَحَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ »

٤٠١٢ ، ٤٠١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ قَالَ « أَخْبَرَ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ أَنَّ عَمِيَّه - وَكَانَا شَهِدَا بَدْرًا - أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ ، قُلْتُ لِسَالِمٍ : فَتُكْرِهَاهَا أَنْتَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، إِنَّ رَافِعًا أَكْثَرَ عَلَى نَفْسِهِ »

٤٠١٤ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ اللَّيْثِيَّ قَالَ « رَأَيْتُ رِفَاعَةَ بْنَ رَافِعِ الْأَنْصَارِيَّ وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا »

٤٠١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَيُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ الْمُسَوَّرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ « أَنَّ عَمْرَو بْنَ عَوْفٍ - وَهُوَ حَلِيفُ ابْنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ بِأَتَى بِجَزَيْتِهَا ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ صَالِحُ أَهْلِ الْبَحْرَيْنِ وَأَمَرَ عَلَيْهِمُ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ ، فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ فَسَمِعَتْ الْأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ ، فَوَافُوا صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ تَعَرَّضُوا لَهُ ، فَتَسَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ رَأَاهُمْ ثُمَّ قَالَ : أَظُنُّكُمْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدِمَ بِشَيْءٍ ؟ قَالُوا : أَجَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : فَأَبْشِرُوا وَأَمْلُوا مَا يَسُرُّكُمْ ، فَوَاللَّهِ مَا الْفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ ، وَلَكِنِّي أَخْشَى أَنْ تُسَيِّطَ عَلَيْكُمْ الدُّنْيَا كَمَا تُسَيِّطُ عَلَى مَنْ قَبْلَكُمْ ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا ، وَتُهْلِكُكُمْ كَمَا أَهْلَكْتَهُمْ »

٤٠١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو التَّعْمَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ عَنْ نَافِعٍ « أَنَّ ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يَقْتُلُ الْحَيَّاتَ كُلَّهَا »

٤٠١٧ - حَتَّى حَدَّثَهُ أَبُو لُبَابَةَ الْبَدْرِيُّ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى مِنْ قَتْلِ جَنَّاتِ الْبُيُوتِ ، فَأَمْسَكَ عَنْهَا »

٤٠١٨ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ قَالَ ابْنُ شَهَابٍ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ « أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ اسْتَأْذَنُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا : ائْتَدُنْ لَنَا فَلْتَتْرِكَ لِابْنِ أُخْتِنَا عَبَّاسٍ فِدَاءَهُ قَالَ : وَاللَّهِ لَا تَتَذَرُونَ مِنْهُ دِرْهَمًا »

٤٠١٩ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عَطَاءٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَدَى عَنِ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ . ح . وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ ثُمَّ الْجُنْدَعِيُّ أَنَّ عُيَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَدَىَّ بْنَ الْخِيَارِ أَخْبَرَهُ « أَنَّ الْمُقَدَّادَ بْنَ عَمْرٍو الْكِنْدِيُّ - وَكَانَ حَلِيفًا لِبَنِي زُهْرَةَ وَكَانَ مِنْ شَهَدَاءِ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَأَيْتَ إِنْ لَقَيْتُ رَجُلًا مِنَ الْكُفَّارِ فَاقْتَتَلْنَا ، فَضَرَبَ إِحْدَى يَدَيَّْ بِالسِّيفِ فَقَطَعَهَا ثُمَّ لَأَذَ مِنْهُ بِشَجْرَةٍ فَقَالَ : أَسْلَمْتَ لِلَّهِ ، أَأَقْتُلُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَعْدَ أَنْ قَالَهَا ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَقْتُلْهُ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ قَطَعَ إِحْدَى يَدَيَّْ ثُمَّ قَالَ ذَلِكَ بَعْدَ مَا قَطَعَهَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَقْتُلْهُ ، فَإِنْ قَتَلْتَهُ فَإِنَّهُ بِمَنْزِلَتِكَ قَبْلَ أَنْ تَقْتُلَهُ ، وَإِنَّكَ بِمَنْزِلَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ كَلِمَتَهُ الَّتِي قَالَ »

[الحديث ٤٠١٩ - طرفه في : ٦٨٦٥]

٤٠٢٠ - حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ بَدْرٍ : مَنْ يَنْظُرُ مَا صَنَعَ أَبُو جَهْلٍ ؟ فَاَنْطَلَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَوَجَدَهُ قَدْ ضَرَبَهُ ابْنَا عَفْرَاءَ حَتَّى بَرَدَ ، فَقَالَ : أَنْتَ أَبُو جَهْلٍ ؟ قَالَ ابْنُ عَلِيَّةَ قَالَ سُلَيْمَانُ هَكَذَا قَالَهَا أَنَسُ قَالَ : أَنْتَ أَبُو جَهْلٍ ؟ قَالَ : وَهَلْ فَوْقَ رَجُلٍ قَتَلْتُمُوهُ ؟ قَالَ سُلَيْمَانُ : أَوْ قَالَ : قَتَلَهُ قَوْمُهُ . قَالَ وَقَالَ أَبُو مِجَلِّزٍ قَالَ أَبُو جَهْلٍ : فَلَوْ غَيْرُ أَكَّانَ قَتَلَنِي »

٤٠٢١ - حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ عِمْرَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ « لَمَّا تُوفِّيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ : انْطَلِقْ بِنَا إِلَى إِخْوَانِنَا مِنَ الْأَنْصَارِ . فَلَقِينَا مِنْهُمْ رَجُلَانِ صَالِحَانِ شَهِدَا بَدْرًا ، فَحَدَّثْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ فَقَالَ : هُمَا عُؤَيْمُ بْنُ سَاعِدَةَ وَمَعْنُ ابْنِ عَدَىَّ »

٤٠٢٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ فُضَيْلٍ عَنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ قَيْسِ « كَانَ عَطَاءُ الْبَدْرِيِّينَ مِخْمَسَةَ آلَافٍ خَمْسَةَ آلَافٍ ، وَقَالَ عَمْرٌ : لِأَفْضَلَنَّهُمْ عَلَى مَنْ بَعْدَهُمْ »

٤٠٢٣ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ أَبِيهِ قَالَ « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ ، وَذَلِكَ أَوَّلَ مَا وَقَّرَ الْإِيمَانَ فِي قَلْبِي »

٤٠٢٤ - وَعَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنِ أَبِيهِ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي

أسارى بدر : لو كان المطعم بن عدي حياً ثم كلمني في هولاء التنتى لتركهم له »

وقال الليث عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب « وقعت الفتنة الأولى — يعنى مقتل عثمان — فلم تُبق من أصحاب بدر أحداً ، ثم وقعت الفتنة الثانية — يعنى الحرّة — فلم تُبق من أصحاب الحُدَيّية أحداً ، ثم وقعت الثالثة فلم ترتفع وللناس طبّاخ »^(١)

٤٠٢٥ — حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ قَالَ سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ قَالَ سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ وَعَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ وَعُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كُلُّ حَدِيثِي طَائِفَةٌ مِنَ الْحَدِيثِ قَالَتْ « فَأَقْبَلْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ فَعَثَرْتُ أُمَّ مِسْطَحٍ فِي مِرْطِهَا فَقَالَتْ : تَعَسَّ مِسْطَحٌ ، فَقُلْتُ : بِئْسَ مِاقِلَتٍ ، تَسَيِّئَ رَجُلًا شَهِدَ بَدْرًا » فَذَكَرَ حَدِيثَ الْإِفْكَ

٤٠٢٦ — حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ بْنُ سَلِيمَانَ عَنْ مُوسَى بْنِ عَقِبَةَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ « هَذِهِ مِغَازِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » فَذَكَرَ الْحَدِيثَ « فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُلْقِيهِمْ : هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَكُمْ رَبُّكُمْ حَقًّا » قَالَ مُوسَى قَالَ نَافِعٌ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ « قَالَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، تُنَادِي نَاسًا أَمْوَاتًا ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعُ لِمَا قُلْتُمْ مِنْهُمْ » قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : فَجَمِيعٌ مِنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنْ قُرَيْشٍ مِمَّنْ ضُرِبَ لَهُ بِسَهْمِهِ أَحَدٌ وَثَمَانُونَ رَجُلًا . وَكَانَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ يَقُولُ قَالَ الزُّبَيْرِ « قُسِّمَتْ سُهْمَانُهُمْ فَكَانُوا مِائَةً » . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٤٠٢٧ — حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ مِنْ أَبِيهِ عَنِ الزُّبَيْرِ قَالَ « ضُرِبَتْ يَوْمَ بَدْرِ لِلْمُهَاجِرِينَ بِمِائَةِ سَهْمٍ »^(٢)

١٣ — بَابُ تَسْمِيَةِ مَنْ سَمِيَ مِنْ أَهْلِ بَدْرِ

في الجامع الذي وضعه أبو عبد الله ، على حروف المعجم :

النبي محمد بن عبد الله الهاشمي صلى الله عليه وسلم . إلياس بن البكير . بلال بن رباح مولى أبي بكر القرشي . حمزة بن عبد المطلب الهاشمي . حاطب بن أبي بلتعة حليف لقريش . أبو حذيفة بن عتبة بن ربيعة القرشي . حارثة

(١) وأصل الطباخ السمن والقوة ويستعمل في العقل والخير .

(٢) قال الحافظ : أطلق المائة باعتبار الخمس ، فإذا عزل خمس الغنمية ثم قسم ما عداه على العائنين كان ثمانين سهماً عدد من شهدها ، فإذا أضيف

إليه الخمس كان ذلك من حساب مائة سهم .

ابن الربيع الأنصارى قُتل يوم بدر وهو حارثة بن سُرَاقَة كان في النظارة . حُبَيْبُ بنِ عَدِيّ الأنصارى . حُنَيْسُ بنِ حُذَافَةَ السهمي . رِفاعَةَ بنِ رافعِ الأنصارى . رِفاعَةَ بنِ عبدِ المنذرِ أبو لُبَابَةَ الأنصارى . الزُبَيْرُ بنِ العَوَّامِ القُرَشِي . زيدُ ابنِ سهلِ أبو طلحةِ الأنصارى . أبو زيدِ الأنصارى . سعدُ بنُ مالكِ الزهري . سعدُ بنُ حَوَلَةَ القُرَشِي . سعيدُ بنُ زيدِ ابنِ عمرو بنِ نفيلِ القُرَشِي . سهلُ بنِ حُنَيْفِ الأنصارى . ظُهَيْرُ بنِ رافعِ الأنصارى وأخوه . عبدُ الله بنِ عثمانِ أبو بكرِ الصديقِ القُرَشِي . عبدُ الله بنِ مسعودِ الهذلي . عُبَيْدُ بنِ مسعودِ الهذلي . عبدُ الرحمنِ بنِ عوفِ الزهري . عبيدةُ بنِ الحارثِ القُرَشِي . عُبَادَةُ بنِ الصامتِ الأنصارى . عمرُ بنِ الخطابِ العدوي . عثمانُ بنِ عفانِ القُرَشِي خَلْفُهُ النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم على ابنته وضربَ له بسهمه . على بنِ أبي طالبِ الهاشمي . عمرو بنِ عوفِ حليفِ بنيِ عامرِ بنِ لؤي . عقبَةُ بنِ عمروِ الأنصارى . عامرُ بنِ ربيعةِ العنزي . عاصمُ بنِ ثابتِ الأنصارى . عويمُ بنِ ساعدةِ الأنصارى . عِبانُ بنِ مالكِ الأنصارى . قدامةُ بنِ مظعونٍ . قتادةُ بنِ النعمانِ الأنصارى . مُعَاذُ بنِ عمروِ بنِ الجَموحِ . معوذُ بنِ عَفْرَاءَ وأخوه . مالكُ بنُ ربيعةِ أبو أُسَيدِ الأنصارى . مرارةُ بنِ الربيعِ الأنصارى . معنُ بنِ عَدِيّ الأنصارى . مسطُحُ بنِ أثانَةَ بنِ عبادِ بنِ المطلِبِ بنِ عبدِ مَنَافِ . مقدادُ بنِ عمروِ الكندي حليفُ بنيِ زهرة . هِلَالُ ابنِ الأنصارى رَضِيَ اللهُ عنهم

١٤ - باب حديثِ بنيِ النَّضِيرِ ، ومَخْرَجِ رسولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم في ديةِ الرَّجُلَيْنِ ، وما أَرَادُوا مِنَ الغَدْرِ برسولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم . قال الزُّهْرِيُّ عن عُرْوَةَ : كانت على رأسِ ستَةِ أشهرٍ من وقعةِ بدرِ قَبْلَ وقعةِ أُحُدِ . وقولُ اللهِ تعالى [الحشر : ٢] : ﴿ هو الذي أخرج الذين كفروا من أهلِ الكتابِ من ديارِهِمْ لأوَّلِ الحشرِ ﴾ وجعله ابنُ إسحاقِ بعدَ بَريِّ مَعُونَةً وأُجِدَ

٤٠٢٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بنُ نصرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابنُ جُرَيْجٍ عن موسى بنِ عقبَةَ عن نافعِ عن ابنِ عمرَ رَضِيَ اللهُ عنهما قال « حارِيتُ ^(١) قَرِيظَةَ والنَّضِيرِ ، فأجلى بنيِ النَّضِيرِ وأقرَّ قَرِيظَةَ وَمَنَّ عليهم حتى حارِيتُ قَرِيظَةَ ، فقتل رجالَهُمْ ، وقسَمَ نساءَهُمْ وأولادَهُمْ وأموالَهُمْ بينَ المُسْلِمِينَ ^(٢) ، إلا بعضَهُمْ لحِقوا بالنبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم فآمنَهُمْ وأسلموا . وأجلى يهودَ المدينةِ كُلَّهُمْ : بنيِ قَيْنِقَاعَ وهم رهطُ عبدِ اللهِ بنِ سلام ، ويهودُ بنيِ حارِثة ، وكلُّ يهودِ المدينةِ »

٤٠٢٩ - حَدَّثَنِي الحسنُ بنُ مُدْرِكٍ حَدَّثَنَا يحيى بنُ حمادٍ أَخْبَرَنَا أبو عَوَّانَةَ عن أبي بشرٍ عن سعيدِ بنِ جُبَيْرٍ قال « قلتُ لابنِ عباسٍ : سورةُ الحشرِ ، قال : قل سورةُ النَّضِيرِ » تابعَهُ هُشَيْمٌ عن أبي بشرٍ

[الحديث ٤٠٢٩ - أطرافه في : ٤٦٤٥ ، ٤٨٨٢ ، ٤٨٨٣]

٤٠٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بنُ أبي الأسودِ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عن أبيهِ سمعتُ أنسَ بنَ مالكٍ رَضِيَ اللهُ عنه قال

(١) أى نصبا للإسلام العداوة ، وسلكا الطرق الملتوية في الدس والخداعة .

(٢) لما حكم عليهم بذلك حليفهم سعد بن معاذ سيد الأوس .

« كان الرجل يجعل للنبي صلى الله عليه وسلم التخلات^(١) ، حتى افتتح قريظة والتضير ، فكان بعد ذلك يرُد عليهم »

٤٠٣١ — حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « حَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَقَطَعَ ، وَهِيَ الْبُؤَيْرَةُ^(٢) ، فَنَزَلَتْ [الْحَشْرُ : ٥٩] ﴿ مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ^(٣) أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَى أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ ﴾

٤٠٣٢ — حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا حَبِيبُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « إِنْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَرَّقَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ ، قَالَ : وَهِيَ يَقُولُ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ :

وَهَانَ عَلَى سَرَاةٍ لَوْى
قَالَ فَأَجَابَهُ أَبُو سَفْيَانَ بْنِ الْحَارِثِ :

أَدَامَ اللَّهُ ذَلِكَ مِنْ صَنِيعِ
سَتَعَلَّمَ أَيْنًا مِنْهَا بَنْزَرَهُ
وَحَرَّقَ فِي نَوَاحِيهَا السَّعِيرِ
وَتَعَلَّمَ أَيَّ أَرْضِينَا تَضِيرِ

٤٠٣٣ — حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ « أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَوْسٍ بِنِ الْحَدَّثَانِ النَّصْرِيُّ أَنَّ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَعَا ، إِذْ جَاءَهُ حَاجِبُهُ يَرْفَأُ فَقَالَ : هَلْ لَكَ فِي عَثَانَ وَعَبِيدِ الرَّحْمَنِ وَالزُّبَيْرِ وَسَعِيدِ يَسْتَأْذِنُونَ ؟ فَقَالَ : نَعَمْ فَأَدْخَلَهُمْ . فَلَبِثَ قَلِيلًا ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ : هَلْ لَكَ فِي عَبَّاسٍ وَعَلِيِّ يَسْأَذِنَانِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَلَمَّا دَخَلَا قَالَ عَبَّاسٌ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، اقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا — وَهِيَ بِيحْتَصِمَانِ فِي الَّذِي أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ بَنِي النَّضِيرِ — فَاسْتَبَّ عَلِيٌّ وَعَبَّاسٌ . فَقَالَ الرَّهْطُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ اقْضِ بَيْنَهُمَا وَأَرْخِ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخَرِ . فَقَالَ عَمَرٌ : أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي بَازَنَهُ تَقْوَمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا تَوَرَّتْ ، مَا تَرَكَنَا صَدَقَةً ، يُرِيدُ بِذَلِكَ نَفْسَهُ ؟ قَالُوا قَدْ قَالَ ذَلِكَ : فَأَقْبَلَ عَمَرٌ عَلَى عَبَّاسٍ وَعَلِيٍّ فَقَالَ : أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ قَالَ ذَلِكَ ؟ قَالَا : نَعَمْ . قَالَ : فَانِي أُحَدِّثُكُمْ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ . إِنَّ اللَّهَ سَبَّحَانَهُ قَدْ خَصَّ رَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا النَّفْيِ بِشَيْءٍ لَمْ يُعْطِهِ أَحَدًا غَيْرَهُ ، فَقَالَ جَلَّ ذِكْرُهُ [الْحَشْرُ : ٦] ﴿ وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ — إِلَى قَوْلِهِ — قَدِيرٌ ﴾ فَكَانَتْ هَذِهِ خَالِصَةً لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . ثُمَّ وَاللَّهِ مَا احتازها دونكم ولا استأثرها عليكم ، لقد أعطاكموها وقسمها فيكم حتى بقي هذا المال منها ، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُنفق على أهله نفقة سنتهم من هذا المال ، ثم يأخذ ما بقي فيجعل مَجْعَلٌ مَالِ اللَّهِ ، فَعَمِلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيَاتِهِ ، ثُمَّ تُوَفِّيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : فَأَنَا وَلِيُّ

(١) ليومى بثمراتها من يحتاج إلى ذلك من المهاجرين .

(٢) تضغير بئر . وهي على طريق المدينة إلى تيماء .

(٣) اللينة : صنف من النخل .

رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقبضته أبو بكرٍ فعمل فيهما بما عمل به رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنتم حيثئذ - فأقبل عليّ عليّ وعبّاس وقال - تذكرا أن أبا بكر عمل فيهما كما تقولان ، والله يعلم إنه فيه لصادق بارٌّ راشد تابع للحق . ثمّ توفى الله أبا بكر فقلت : أنا وليّ رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر ، فقبضته سنتين من إمارتي عمل فيهما بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر ، والله يعلم أني فيه صادق بارٌّ راشد تابع للحق . ثمّ جئتاني كلاكما وكلمتكما واحدة وأمركما جميع ، فجئتني - يعني عباساً - فقلت لكما إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لأنورث ، ما تركنا صدقة ، فلما بدا لي أن أدفعه إليكما قلت : إن شيئاً دفعته إليكما على أن عليكما عهد الله وميثاقه لتعملان فيهما بما عمل فيهما رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وما عملت فيهما مذوليت ، وإلا فلا تكلماني . فقلتما : ادفعه إلينا بذلك ، فدفعته إليكما ، أفلتمسنا مني قضاء غير ذلك ؟ فوالله الذي يأنس به قوم السماء والأرض لا أفضى فيه بقضاء غير ذلك حتى تقوم الساعة . فإن عجزتما عنه فادفعا إليّ ، فأنا أكفيكماه »

٤٠٣٤ - قال فحدثت هذا الحديث عروة بن الزبير فقال « صدق مالك بن أوس ، أنا سمعت عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول : أرسل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم عثمان إلى أبي بكر يسألته ثمنهن مما أفاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم ، فكنت أنا أردهن ، فقلت لهن : ألا تتقين الله ؟ ألم تعلمن أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول : لا نورث ، ما تركنا صدقة - يريد بذلك نفسه - إنما يأكل آل محمد صلى الله عليه وسلم من هذا المال . فانتهي أزواج النبي صلى الله عليه وسلم إلى ما أخبرتهن . قال : فكانت هذه الصدقة بيد عليّ ، منعها عليّ عباساً فغلبه عليها . ثمّ كان بيد حسن بن عليّ ، ثمّ بيد حسين بن عليّ ، ثمّ بيد عليّ بن حسين وحسن بن حسن كلاهما كانا يتداولانها ، ثمّ بيد زيد بن حسن وهي صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم حقاً »

[الحديث ٤٠٣٤ - طرفاه في : ٦٧٢٧ ، ٦٧٣٠]

٤٠٣٥ - حدثنا إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام بن حذنا مغمّر عن الزهري عن عروة عن عائشة « أن فاطمة عليها السلام والعباس أتيا أبا بكر يلبسان ميراثهما : أرضه من فذك ، وسهمه من خير »

٤٠٣٦ - فقال أبو بكر « سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : لا نورث ، ما تركنا صدقة ، إنما يأكل آل محمد في هذا المال . والله لقربة رسول الله صلى الله عليه وسلم أحب إليّ أن أصل من قرابتي »

١٥ - باب قتل كعب بن الأشرف

٤٠٣٧ - حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن عمرو سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من لكعب بن الأشرف ؟ فإنه قد آذى الله ورسوله . فقام محمد ابن مسلمة فقال : يارسول الله ، أتجيب أن أقتله ؟ قال : نعم . قال : فأذن لي أن أقول شيئاً . قال : قل . فأتاه

محمد بن مسلمة فقال : إن هذا الرجل قد سألنا صدقة ، وإنه قد عتانا ، وإنى قد أتيتك . استسلفك قال : وأيضاً والله لتملئه . قال : إنا قد اتبعناه ، فلا نجب أن ندعه حتى ننظر إلى أى شئ يصير شأنه ، وقد أردنا أن نسلفنا وسقاً أو وسقين^(١) — وحدثنا عمرو غير مرة فلم يذكر « وسقاً أو وسقين » فقلت له : فيه « وسقاً أو وسقين » ؟ فقال : أرى فيه « وسقاً أو وسقين » — « فقال : نعم ، ارهنونى . قالوا : أى شئ تريد ؟ قال : ارهنونى نساءكم . قالوا : كيف ترهنك نساءنا وأنت أجهل العرب ؟ قال : فارهنونى أبناءكم . قالوا : كيف ترهنك أبناءنا فيسب أحدهم فيقال : رهن بوسق أو وسقين ، هذا عار علينا ، ولكننا ترهنك الأمة . قال سفيان : يعنى السلاح . فواعده أن يأتيه . فجاءه ليلاً ومعه أبو نائلة — وهو أخو كعب من الرضاعة — فدعاهم إلى الحصن ، فنزل إليهم ، فقالت له امرأته : أين تخرج هذه الساعة ؟ فقال : إنما هو محمد بن مسلمة وأخى أبو نائلة . وقال غير عمرو : قالت أسمع صوتاً كأنه يقطر منه الدم . قال إنما هو أخى محمد بن مسلمة ورضيعى أبو نائلة ، إن الكريم لو دُعِيَ إلى طغنة لبيل لأجاب . قال : ويدخل محمد بن مسلمة معه رجلين — قيل لسفيان : سماهم عمرو ؟ قال : سمى بعضهم . قال عمرو : جاء معه برجلين ، وقال غير عمرو : أبو عيسى بن جبر والحارث بن أوس وعباد بن بشر — قال عمرو جاء معاً برجلين فقال : إذا ماجاء فإنى قائل شعره فأشمه ، فإذا رأيتمنى استمكنك من رأسه فدونكم فاضربوه . وقال مرة : ثم أشمكم^(٢) . فنزل إليهم متوشحاً وهو ينفخ منه ريح الطيب فقال : مارأيث كالسيوم ربحاً — أى أطيب — وقال غير عمرو : قال عندى أعطر نساء العرب وأكمل العرب . قال عمرو فقال : أتأذن لى أن أشم رأسك ؟ قال : نعم . فشمه ، ثم أشم أصحابه ثم قال : أتأذن لى ؟ قال : نعم . فلما استمكن منه قال : دونكم . فقتلوه . ثم أتوا النبى صلى الله عليه وسلم فأخبروه .

١٦ — باب قتل أبى رافع عبد الله بن أبى الحقيق ، ويقال سلام بن أبى الحقيق

كان بخبير ، ويقال فى حصن له بأرض الحجاز ، وقال الزهري : هو بعد كعب بن الأشرف

٤٠٣٨ — حدثنى إسحاق بن نصر حدثنا يحيى بن آدم حدثنا ابن أبى زائدة عن أبىه عن أبى إسحاق عن البراء بن عازب رضى الله عنهما قال « بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رهطاً إلى أبى رافع ، فدخل عليه عبد الله بن عتيك بيته ليلاً وهو نائم فقتله »

٤٠٣٩ — حدثنا يوسف بن موسى حدثنا عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن أبى إسحاق عن البراء بن عازب قال « بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أبى رافع اليهودى رجلاً من الأنصار ، فأمر عليهم عبد الله ابن عتيك ، وكان أبو رافع يؤذى رسول الله صلى الله عليه وسلم ويعين عليه ، وكان فى حصن له بأرض الحجاز ، فلما دتوا منه — وقد غربت الشمس وراح الناس بسرجهم — فقال عبد الله لأصحابه : اجلسوا مكانكم ، فإنى

(١) أى من طعام ويراد به الحبوب الغذائية . والوسق ستون صاعاً والأصل فى الوسق الخمل ، وكل شئ وسقته فقد حملته .

(٢) أى أدعوك لتشمو الطيب الذى تضح به فى شعر رأسه .

مُنْطَلِقٌ وَمُتَلَطِّفٌ لِلبَّوَابِ لَعَلِّي أَنْ أَدْخَلَ . فَأَقْبَلَ حَتَّى دَنَا مِنَ الْبَابِ ، ثُمَّ تَقَنَّعَ بِشَوْهٍ كَأَنَّهُ يَقْضِي حَاجَةً ، وَقَدْ دَخَلَ النَّاسُ ، فَهَتَفَ بِهِ الْبَّوَابُ : يَا عَبْدَ اللَّهِ إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ أَنْ تَدْخَلَ فَادْخُلْ ، فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُغْلِقَ الْبَابَ . فَدَخَلْتُ فَكَمَنْتُ ، فَلَمَّا دَخَلَ النَّاسُ أَغْلَقَ الْبَابَ ثُمَّ عَلِقَ الْأَعَالِيْقَ عَلَى وَدِّ . قَالَ فَقَمَسْتُ إِلَى الْأَقَالِيدِ فَأَخَذْتُهَا فَفَتَحْتُ الْبَابَ ، وَكَانَ أَبُو رَافِعٍ يُسَمِّرُ عِنْدَهُ ، وَكَانَ فِي عِلَالِي لَهُ ، فَلَمَّا ذَهَبَ عَنْهُ أَهْلُ سَمَرِهِ صَعِدْتُ إِلَيْهِ فَجَعَلْتُ كُلَّمَا فَتَحْتُ بَابًا أَغْلَقْتُ عَلَيَّ مِنْ دَاخِلٍ . قُلْتُ إِنْ الْقَوْمُ نَذَرُوا^(١) لِي لَمْ يَخْلُصُوا إِلَيَّ حَتَّى أَقْتُلَهُ . فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ ، فَإِذَا هُوَ فِي بَيْتٍ مُظْلَمٍ وَسَطَ عِيَالِهِ ، لَا أَدْرِي أَيْنَ هُوَ مِنَ الْبَيْتِ ، فَقُلْتُ : يَا رَافِعُ . قَالَ : مَنْ هَذَا ؟ فَأَهْوَيْتُ نَحْوَ الصَّوْتِ فَأَضْرِبُهُ ضَرْبَةً بِالسَّيْفِ وَأَنَا دَهْشٌ فَمَا أَغْنَيْتُ شَيْئًا . وَصَاحَ ، فَخَرَجْتُ مِنَ الْبَيْتِ فَأَمَكْتُ غَيْرَ بَعِيدٍ ، ثُمَّ دَخَلْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ : مَا هَذَا الصَّوْتُ يَا أَبَا رَافِعٍ ؟ فَقَالَ : لِأَمِّكَ الْوَيْلُ ، إِنَّ رَجُلًا فِي الْبَيْتِ ضَرَبَنِي قَبْلَ بِالسَّيْفِ . قَالَ فَأَضْرِبُهُ ضَرْبَةً أَنْخَنَتْهُ وَلَمْ أَقْتُلَهُ . ثُمَّ وَضَعْتُ ضَيْبِي^(٢) السَّيْفِ فِي بَطْنِهِ حَتَّى أَخَذَ فِي ظَهْرِهِ ، فَعَرَفْتُ أَنِّي قَتَلْتَهُ ، فَجَعَلْتُ أَفْتَحُ الْأَبْوَابَ بَابًا بِأَبَا حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى دَرَجَةٍ لَهُ ، فَوَضَعْتُ رِجْلِي وَأَنَا أَرَى أَنِّي قَدْ انْتَهَيْتُ إِلَى الْأَرْضِ فَوَقَعْتُ فِي لَيْلَةٍ مُقَمَّرَةٍ ، فَانْكَسَرَتْ سَاقِي ، فَعَصَبْتَهَا بِعِمَامَةٍ ثُمَّ انْطَلَقْتُ حَتَّى جَلَسْتُ عَلَى الْبَابِ فَقُلْتُ لَا أَخْرُجُ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَعْلَمَ أَقْتُلْتَهُ . فَلَمَّا صَاحَ الدَّيْكَ قَامَ النَّاعِي عَلَى السُّورِ فَقَالَ : أَنْعَى أَبَا رَافِعٍ تَاجِرَ أَهْلِ الْحِجَازِ ، فَانْطَلَقْتُ إِلَى أَصْحَابِي فَقُلْتُ النَّجَاءَ ، فَقَدْ قَتَلَ اللَّهُ أَبَا رَافِعٍ ، فَانْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَدَّثْتُهُ ، فَقَالَ لِي : ابْسُطْ رِجْلَكَ ، فَبَسَطْتُ رِجْلِي فَمَسَحَهَا ، فَكَأَنَّمَا لَمْ أَشْتَكْهَا قَطُّ .

٤٠٤٠ — حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَثْمَانَ حَدَّثَنَا شَرِيحُ هُوَ ابْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَبِي رَافِعٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَتِيكَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُتْبَةَ فِي نَاسٍ مَعَهُمْ ، فَانْطَلَقُوا حَتَّى دَنَوْا مِنَ الْحَصَنِ ، فَقَالَ لَهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتِيكَ : أَمْكِنُوا أَنْتُمْ حَتَّى أَنْطَلِقَ أَنَا فَأَنْظَرُ . قَالَ : فَتَلَطَّفْتُ أَنْ أَدْخَلَ الْحَصْنَ ، فَفَقَدُوا حِمَارًا لَهُمْ ، قَالَ فَخَرَجُوا بِقَبَسٍ يَطْلُبُونَهُ قَالَ : فَخَشِيْتُ أَنْ أَعْرِفَ ، قَالَ فَغَطَّيْتُ رَأْسِي كَأَنِّي أَقْضِي حَاجَةً . ثُمَّ نَادَى صَاحِبُ الْبَابِ : مَنْ أَرَادَ أَنْ يَدْخَلَ فَلْيَدْخُلْ قَبْلَ أَنْ أُغْلِقَهُ . فَدَخَلْتُ ثُمَّ اخْتَبَأْتُ فِي مَرَبِطِ حِمَارٍ عِنْدَ بَابِ الْحَصَنِ ، فَتَعَشَّوْا عِنْدَ أَبِي رَافِعٍ وَتَحَدَّثُوا حَتَّى ذَهَبَتْ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى بُيُوتِهِمْ . فَلَمَّا هَدَّأَتِ الْأَصْوَاتُ وَلَا أَسْمَعُ حَرَكَةَ خَرَجْتُ ، قَالَ : وَرَأَيْتُ صَاحِبَ الْبَابِ حَيْثُ وَضَعَ مِفْتَاحَ الْحَصَنِ فِي كُوَّةٍ ، فَأَخَذْتُهُ فَفَتَحْتُ بِهِ بَابَ الْحَصَنِ ، قَالَ قُلْتُ : إِنْ نَذَرَ لِي الْقَوْمُ انْطَلَقْتُ عَلَى مَهَلٍ ، ثُمَّ عَمَدْتُ إِلَى أَبْوَابِ بُيُوتِهِمْ فَغَلَقْتُهَا عَلَيْهِمْ مِنْ ظَاهِرٍ ، ثُمَّ صَعَدْتُ إِلَى أَبِي رَافِعٍ فِي سُلْمٍ ، فَإِذَا الْبَيْتُ مُظْلَمٌ قَدْ طَفَيْ سِرَاجُهُ فَلَمْ أَدْرِ أَيْنَ الرَّجُلِ .

فقلت : يا أبا رافع . قال : من هذا ؟ قال فعمدت نحو الصوت فأضربه ، وصاح ، فلم تغن شيئا . قال : ثم جئت كأني أعينه فقلت : مالك يا أبا رافع ؟ وغيرت صوتي . فقال : ألا أعجبتك ، لأمك الويل ، دخل علي رجل فضربنى بالسيف . قال فعمدت له أيضا فأضربه أخرى ، فلم تغن شيئا ، فصاح ، وقام أهله . قال : ثم

(١) أى إذا انتهوا لوجود غريب في الحصن وطاردونى .

(٢) طبة السيف : هو حرف حد السيف .

جثت وغيرت صوتي كهيفة المغيث ، فإذا هو مُستلق علي ظهره فأضع السيف في بطنه ثم أنكفي عليه حتى سمعت صوت العظم ثم خرجت دهشاً حتى أتيت السلم أريد أن أنزل فأسقط منه ، فالتفت رجل فعضبتها ، ثم أتيت أصحابي أحجل ، فقلت : انطلقوا فبشروا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإني لا أبرح حتى أسمع الناعية . فلما كان في وجه الصبح صعد الناعية فقال : أنعي أبا رافع . قال فقمث أمشي ماى قلبه^(١) ، فأدركت أصحابي قبل أن يأتوا النبي صلى الله عليه وسلم ، فبشرتة »

١٧ - باب غزوة أحد . وقول الله تعالى [آل عمران : ١٢١] : ﴿ وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقَاعِدَ لِلْقِتَالِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ وقوله جل ذكره [آل عمران : ١٤٠] : ﴿ وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ . إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِثْلَهُ ، وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نَادَاوَلَهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ . وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ . وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَمْحَقَ الْكَافِرِينَ . أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُدْخِلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمِ الصَّابِرِينَ . وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ ، فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ ﴾ ، وقوله [آل عمران : ١٥٢] : ﴿ وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّونَهُمْ - تَسْتَأْصِلُونَهُمْ قِتْلًا - بِأَذْنِهِ ، حَتَّى إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَازَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا أَرَاكُمْ مَا تُحِبُّونَ ، مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ ، ثُمَّ صَرَّفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ ، وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ ، وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ . وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا ﴾ الآية

٤٠٤١ - حدثنا إبراهيم بن موسى أخبرنا عبد الوهاب حدثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس رضی الله عنهما قال « قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد : هذا جبريل أخذ برأس فرسه عليه أداة الحرب » .

٤٠٤٢ - حدثنا محمد بن عبد الرحيم أخبرنا زكرياء بن عدى أخبرنا ابن المبارك عن حيوة عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عتبة بن عامر قال « صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على قتلى أحد بعد ثمانين سنين كالمودع للأحياء والأموات ، ثم طلع المنبر فقال : إني بين أيديكم فرط ، وأنا عليكم شهيد ، وإن موعدكم الحوض وإني لأنظر إليه من مقامي هذا . وإني لست أخشى عليكم أن تُشركوا ، ولكني أخشى عليكم الدنيا أن تنافسوها . قال فكانت آخر نظرة نظرتها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

٤٠٤٣ - حدثنا عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء رضی الله عنه قال « لقينا المشركين يومئذ ، وأجلس النبي صلى الله عليه وسلم جيشاً من الرماة ، وأمر عليهم عبد الله وقال : لا تبرحوا ، إن رأيتونا ظهرنا عليهم فلا تبرحوا ، وإن رأيتموهم ظهوروا علينا فلا تُعينونا . فلما لقينا هربوا ، حتى رأيت النساء يشتددن في الجبل^(٢) ، رقعن عن سوقهن^(٣) قد بدت خلاخلهن فأخذوا يقولون : الغنيمة الغنيمة . فقال عبد الله : عهد

(١) أي ما في أم ولا علة .

(٢) أي يسرعن في المشي .

(٣) ليعينن ذلك في الحرب .

إلى النبي صلى الله عليه وسلم أن لا تبرحوا فأبوا ، فلما أبوا صرّف وجوههم^(١) ، فأصيب سبعون قتيلاً . وأشرف أبو سفيان فقال : أفي القوم محمد ؟ فقال : لا تحببوه . فقال : أفي القوم ابن أبي قحافة ؟ قال : لا تحببوه . فقال : أفي القوم ابن الخطاب ؟ فقال : إن هؤلاء قتلوا ، فلو كانوا أحياءً لأجابوا . فلم يملك عمر نفسه فقال : كذبت يا عدو الله أبقي الله عليك ما يُخزئك . قال أبو سفيان : اعل هبل . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : أجيوبه . قالوا ما نقول ؟ قال قولوا : الله أعلى وأجل . قال أبو سفيان : لنا العزى ولا عزى لكم . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : أجيوبه . قالوا : ما نقول ؟ قال قولوا : الله مولانا ولا مولى لكم . قال أبو سفيان يوم يوم بدر ، والحرب سجال ، وتجِدون مثله لم أمر بها ولم تسؤنى »

٤٠٤٤ - أخبرني عبد الله بن محمد حدثنا سفيان عن عمرو عن جابر قال « اصطبَحَ الخمر يوم أحد ناسٌ ثم قتلوا شهداء »

٤٠٤٥ - حدثنا عبدان حدثنا عبد الله أخبرنا شعبة عن سعد بن إبراهيم عن أبيه إبراهيم أن عبد الرحمن ابن عوف أتى بطعام - وكان صائماً - فقال : قتل مصعب بن عمير وهو خير مني ، كفن في بردة إن غطي رأسه بدت رجلاه ، وإن غطي رجلاه بدا رأسه . وأراه قال : وقُتل حمزة وهو خير مني ثم بسط لنا من الدنيا ما بسط - أو قال أعطينا من الدنيا ما أعطينا - وقد خشينا أن تكون حسناتنا قد عُجِلت لنا . ثم جعل يبكي حتى ترك الطعام »

٤٠٤٦ - حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا سفيان عن عمرو سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال « قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد : أرايت إن قُتلت فأين أنا ؟ قال : في الجنة . فألقى تمرات في يده ، ثم قاتل حتى قُتل »

٤٠٤٧ - حدثنا أحمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا الأعمش عن شقيق بن حبيب بن الأرت رضي الله عنه قال « هاجرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نبتغي وجه الله فوجب أجرنا على الله ، ومنا من مضى أو ذهب لم يأكل من أجره شيئاً ، كان منهم مصعب بن عمير قُتل يوم أحد لم يترك إلا تمرَةً كتنا إذا غطينا بها رأسه نخرجت رجلاه ، وإذا غطي بها رجلاه خرج رأسه . فقال لنا النبي صلى الله عليه وسلم : غطوا بها رأسه ، واجعلوا على رجله الإذخر ، أوقال : ألقوا على رجله من الإذخر . ومنا من أينعت له ثمرته ، فهو يهدبها »

٤٠٤٨ - أخبرنا حسبان بن حسان حدثنا محمد بن طلحة حدثنا حميد « عن أنس رضي الله عنه أن عمه غاب عن بدر فقال : غيب عن أول قتال النبي صلى الله عليه وسلم ، لكن أشهدني الله مع النبي صلى الله عليه وسلم ليرين الله ما أجد^(٢) فلقى يوم أحد فهزم الناس فقال : اللهم إني أعتذر إليك مما صنع هؤلاء - يعني

(١) أي تحيروا ، فلم يدروا أين يتوجهون .

(٢) أجد : أي أبالغ في الجهاد .

المسلمين — وأبرأ إليك مما جاء به المشركون . فتقدم بسيفه ، فلقي سعد بن معاذ فقال : أين ياسعد ؟ إني أجد ریح الجنة دون أحد . فمضى فقتل . فما عرف حتى عرفته أخته بشامة — أو بينانه — وبه بضعة وثمانون من طعنة ، وضربة ، ورمية بسهم »

٤٠٤٩ — حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا إبراهيم بن سعد حدثنا ابن شهاب أخبرني خارجة بن زيد بن ثابت أنه سمع زيد بن ثابت رضي الله عنه يقول « فقدت آية من الأحزاب — حين نسخنا المصحف — كنت أسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بها ، فالتمسناها ، فوجدناها مع خزيمه بن ثابت الأنصاري ﴿ من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه ، فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر ﴾ فألحقناها في سورتها في المصحف »

٤٠٥٠ — حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة عن عدي بن ثابت قال سمعت عبد الله بن يزيد يحدث عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال « لما خرج النبي صلى الله عليه وسلم إلى غزوة أحد ، رجع ناس من خرج معه . وكان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فرقتين : فرقة تقول نقاتلهم ، وفرقة تقول : لانقاتلهم . فنزل ﴿ فما لكم في المنافقين فئتين والله أركسهم بما كسبوا ﴾ وقال : إنها طيبة تنفي الذنوب ، كما تنفي النار حيث الفضة »

١٨ — باب ﴿ إذ همّت طائفتان منكم أن تفتنالا والله وليهما ، وعلى الله فليتوكل المؤمنون ﴾

٤٠٥١ — حدثنا محمد بن يوسف حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن جابر رضي الله عنه قال « نزلت هذه الآية فينا [آل عمران : ١٢٢] : ﴿ إذ همّت طائفتان منكم أن تفتنالا ﴾ بنى سلمة وبنى حارثة ، وما أحب أنهما لم تنزل والله يقول ﴿ والله وليهما ﴾

[الحديث ٤٠٥١ — طرفه في : ٤٥٥٨]

٤٠٥٢ — حدثنا قتيبة حدثنا سفيان أخبرنا عمرو عن جابر قال « قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : هل تكحت يا جابر ؟ قلت : نعم . قال : ماذا ، أيكراً أم ثيباً ؟ قلت : لا ، بل ثيباً . قال فهلا جارية ثلعبك قلت : يا رسول الله ، إن أباي قتل يوم أُحُدٍ وترك تسع بنات كن لي تسع أخوات ، فكرهت أن أجمع إليهن جارية حرقاء مثلهن ، ولكن امرأة تمشطهن وتقوم عليهن . قال : أصبت »

٤٠٥٣ — حدثني أحمد بن أبي سرج أخبرنا عبيد الله بن موسى حدثنا شيبان عن فراس عن الشعبي قال « حدثني جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن أباه استشهد يوم أُحُدٍ وترك عليه ديناً وترك ست بنات . فلما حضر جذاذ النخل قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت : قد علمت أن والدي قد استشهد يوم أُحُدٍ وترك ديناً كثيراً ، وإني أحب أن يراك الغرماء . فقال : اذهب فيبذر كل تمر على ناحية . ففعلت ، ثم دعوته ،

فلما نظروا إليه كأنهم أغروا في تلك الساعة ، فلما رأى ما يصنعون أطاف حول أعظمتها بيدراً ثلاث مرّات ، ثم جلس عليه ثم قال : ادع لك أصحابك . فما زال يكيّل لهم حتى أدّى الله عن والدي أمانته ، وأنا أرضى أن يؤدّي الله أمانة والدي ولا أرجع إلى أخواني بتمرة ، فسلم الله البيادر كلها ، حتى أنى أنظر إلى البيدر الذي كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم كأنها لم تنقص ثمرة واحدة »

٤٠٥٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ أَحُدٍ وَمَعَهُ رَجُلَانِ يَقَاتِلَانِ عَنْهُ عَلَيْهِمَا ثِيَابٌ بَيْضٌ كَأَشَدِّ الْقِتَالِ ، مَارَأَيْتَهُمَا قَبْلَ وَلَا بَعْدَ »

[الحديث ٤٠٥٤ - طرفه في : ٥٨٢٦]

٤٠٥٥ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ هَاشِمِ السَّعْدِيِّ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ يَقُولُ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ يَقُولُ « تَكَلَّمَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كِنَانَتَهُ يَوْمَ أَحُدٍ فَقَالَ : اِرْمِ فِدَاكَ أُنَى وَأُمِّي »

٤٠٥٦ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ قَالَ « سَمِعْتُ سَعِيداً يَقُولُ : جَمَعَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبُويهِ يَوْمَ أَحُدٍ »

٤٠٥٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ أَنَّهُ قَالَ « قَالَ سَعِيدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ أَحُدٍ أَبُويهِ كِلَيْهِمَا - يَرِيدُ حِينَ قَالَ : فِدَاكَ أُنَى وَأُمِّي - وَهُوَ يَقَاتِلُ »

٤٠٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ شَدَّادٍ قَالَ « سَمِعْتُ عَلِيّاً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : مَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجْمَعُ أَبُويهِ لِأَحَدٍ غَيْرِ سَعْدٍ »

٤٠٥٩ - حَدَّثَنَا يَسْرَةُ بْنُ صَفْوَانَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ « عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : مَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجْمَعُ أَبُويهِ لِأَحَدٍ إِلَّا لِسَعِيدِ بْنِ مَالِكٍ ، فَإِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ يَوْمَ أَحُدٍ : يَا سَعِيدُ اِرْمِ فِدَاكَ أُنَى وَأُمِّي »

٤٠٦٠ ، ٤٠٦١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُعْتَمِرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « زَعَمَ أَبُو عَثْمَانَ أَنَّهُ لَمْ يَبْقَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ تِلْكَ الْأَيَّامِ الَّتِي يَقَاتِلُ فِيهِنَّ غَيْرُ طَلْحَةَ وَسَعِيدٍ عَنْ حَدِيثِهِمَا »

٤٠٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَوْسَفَ قَالَ سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ قَالَ « صَحِبْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ وَطَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ وَالْمُقَدَّادَ وَسَعِيداً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، فَمَا سَمِعْتُ أَحَداً مِنْهُمْ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِلَّا أَنَى سَمِعْتُ طَلْحَةَ يُحَدِّثُ عَنْ يَوْمِ أَحُدٍ »

٤٠٦٣ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ قَالَ «رَأَيْتُ يَدَ طَلْحَةَ شَلَاءَ وَقَىٰ بِهَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ أُحُدٍ»

٤٠٦٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «لَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ انْهَزَمَ النَّاسُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَبُو طَلْحَةَ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُجَوَّبٌ عَلَيْهِ بِحِجْفَةٍ لَهُ ، وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ رَجُلًا رَامِيًا شَدِيدَ النَّزْعِ ، كَسَرَ يَوْمَئِذٍ قَوْسَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ، وَكَانَ الرَّجُلُ يَمُرُّ مَعَهُ بِجَعْبَةٍ مِنَ النَّبْلِ فَيَقُولُ : انْثَرَهَا لِأَبِي طَلْحَةَ قَالَ وَيُشْرِفُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْظُرُ إِلَى الْقَوْمِ ، فَيَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ : يَا أَبَتُ وَأُمِّي ، لِأَتَشْرِفُ بِصِيُوكَ سَهْمٌ مِنْ سِهَامِ الْقَوْمِ ، نَحْرِي دُونَ نَحْرِكَ . وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ وَأُمَّ سَلِيمٍ وَإِنَهُمَا لِمَشْمَرَتَانِ أَرَى تَحْدَمُ سَوْقَهُمَا تُنْقِزَانِ الْقَرْبَ عَلَى مَتُونِهِمَا تُفْرَغَانِهِ فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ ، ثُمَّ تَرْجِعَانِ قَتْمَلَانِيهَا ، ثُمَّ تَجِبَانِ تُفْتَرِغَانِهِ فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ . وَلَقَدْ وَقَعَ السَّيْفُ مِنْ يَدِي أَبِي طَلْحَةَ إِذَا مَرَّتَيْنِ وَإِنَّمَا ثَلَاثًا»

٤٠٦٥ - حَدَّثَنِي عُبيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ «لَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ هَزَمَ الْمُشْرِكُونَ ، فَصَرَخَ إِبْلِيسُ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ : أَيُّ عِبَادَ اللَّهِ ، أُخْرَأَمَ . فَرَجَعَتْ أَوْلَاهُمْ فَاجْتَلَدَتْ هِيَ وَأَخْرَاهُمْ ، فَصُرَّ حُدَيْفَةُ فَإِذَا هُوَ بِأَبِيهِ الْإِيمَانِ فَقَالَ : أَيُّ عِبَادَ اللَّهِ ، أَيُّ أَبِي : قَالَ قَالَتْ : فَوَاللَّهِ مَا احْتَجَزُوا حَتَّى قَتَلُوهُ . فَقَالَ حُدَيْفَةُ : يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ . قَالَ عُرْوَةُ : فَوَاللَّهِ مَا زَالَتْ فِي حُدَيْفَةَ بَقِيَّةٌ خَيْرٍ حَتَّى لِحَقِّ بِاللَّهِ . بَصُرْتُ : عَلِمْتُ ، مِنَ الْبَصِيرَةِ فِي الْأَمْرِ . وَأَبْصُرْتُ : مِنَ بَصْرِ الْعَيْنِ . وَيُقَالُ : بَصُرْتُ وَأَبْصُرْتُ وَاحِدًا

١٩ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [آلِ عِمْرَانَ : ١٥٥] ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بَعْضَ مَا كَسَبُوا ، وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ ، إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾

٤٠٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَمزةَ عَنْ عِثَانَ بْنِ مَوْهَبٍ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ حَجَّ الْبَيْتَ فَرَأَى قَوْمًا جُلُوسًا فَقَالَ : مَنْ هَؤُلَاءِ الْقَعُودُ ؟ قَالُوا هَؤُلَاءِ قُرَيْشٌ قَالَ مَنْ الشَّيْخُ ؟ قَالُوا ابْنُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ . فَأَتَاهُ فَقَالَ : إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ شَيْءٍ أَتَحَدَّثُنِي ؟ قَالَ أَنْشَدْتُكَ بِحُرْمَةِ هَذَا الْبَيْتِ ، أَتَعْلَمُ أَنَّ عِثَانَ بْنَ عَفَانَ قَرَّ يَوْمَ أُحُدٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ قَالَ : فَتَعْلَمُهُ تَغْيِيْبٌ عَنْ بَدْرِ فَلَمْ يَشْهَدْهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَتَعْلَمُ أَنَّهُ تَخَلَّفَ عَنْ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ فَلَمْ يَشْهَدْهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ فَكَبَّرَ . قَالَ ابْنُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ : تَعَالَى لِأَخْبِرَكَ وَأَلْبَيْنُ لَكَ عَمَّا سَأَلْتَنِي عَنْهُ : أَمَّا فِرَارُهُ يَوْمَ أُحُدٍ فَأَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ عَفَا عَنْهُ . وَأَمَّا تَغْيِيْبُهُ عَنْ بَدْرِ فَإِنَّهُ كَانَ تَحْتَهُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَتْ مَرِيضَةً ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنْ لَكَ أَجْرٌ رَجُلِي مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا وَسَهْمَهُ . وَأَمَّا تَغْيِيْبُهُ عَنْ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ أَحَدًا عَزَّ بِيْطْنِ مَكَّةَ مِنْ عِثَانَ بْنِ عَفَانَ لَبِعْتَهُ مَكَانَهُ ، فَبِعَثَ عِثَانَ وَكَانَتْ بَيْعَةُ الرِّضْوَانِ بَعْدَ مَا ذَهَبَ عِثَانُ إِلَى مَكَّةَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدُهُ الْيَمْنَى : هَذِهِ يَدُ عِثَانَ ، فَضَرَبَ بِهَا عَلَى يَدِهِ فَقَالَ هَذِهِ لِعِثَانَ .

اذْهَبْ بِهَذَا الْآنَ مَعَكَ »

٢٠ - **باب** ﴿ إِذْ تُصْعِدُونَ وَلَا تَلْوُونَ عَلَى أَحَدٍ ، وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أُحْرَامِكُمْ ، فَأَتَابَكُمْ غَمًّا بَغَمٍّ لَكِيلاً تَحْزِنُوا عَلَى مَا فَاتَكُمْ ^(١) وَلَا مَا أَصَابَكُمْ ، وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ [آل عمران : ١٥٣] . تُصْعِدُونَ : تَذْهَبُونَ . أَصْعَدَ وَصَعِدَ فَوْقَ الْبَيْتِ .

٤٠٦٧ - **حدثني** عمرو بن خالد حدثنا زهير حدثنا أبو إسحاق قال سمعت البراء بن عازب رضي الله عنهما قال « جعل النبي صلى الله عليه وسلم على الرجال يوم أحد عبد الله بن جبير ، وأقبلوا منهزمين ، فذاك ﴿ إِذْ يَدْعُوهُمْ الرَّسُولُ فِي أُحْرَامِهِمْ ﴾

٢١ - **باب** [آل عمران : ١٥٤] ﴿ ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا يَغْشَى طَائِفَةً مِنْكُمْ ، وَطَائِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ ، يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ ؟ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ ، يُخْفُونَ فِي أَنفُسِهِمْ مَا لَا يَبْدُونَ لَكَ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَأْقِلُنَا هَاهُنَا ، قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ ، وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ ، وَلِيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ ، وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴾

٤٠٦٨ - وقال لي خليفة حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد عن قتادة عن أنس عن أبي طلحة رضي الله عنهما قال « كنتُ فيمن نَعَشَاةُ النَّعَاسِ يَوْمَ أُحُدٍ ، حَتَّى سَقَطَ سَيْفِي مِنْ يَدِي مِرَارًا ، يَسْقُطُ وَأَخْذُهُ ، وَيَسْقُطُ فَآخِذُهُ »

[الحديث ٤٠٦٨ - طرفه في : ٤٥٦٢]

٢١ - **باب** ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ ﴾ [آل عمران : ١٢٨] . قَالَ حُمَيْدٌ وَثَابَتْ عَنْ أَنَسٍ : شَجَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ أُحُدٍ فَقَالَ : كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ ؟ فَنَزَلَتْ : لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ »

٤٠٦٩ - **حدثنا** يحيى بن عبد الله السلمي أخبرنا عبد الله أخيراً معمر عن الزهري حدثني سالم عن أبيه « أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رفع رأسه من الركوع من الركعة الأخيرة من الفجر يقول : اللَّهُمَّ الْعَنَ فُلَانًا وَفُلَانًا وَفُلَانًا ، بَعْدَمَا يَقُولُ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ : لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ - إِلَى قَوْلِهِ - فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ »

[الحديث ٤٠٦٩ - أطرافه في : ٤٠٧٠ ، ٤٥٥٩ ، ٧٣٤٦]

(١) أى ما فاتكم من الغنيمة ، وما أصابكم من الجراح وقتل إخوانكم .

٤٠٧٠ - وعن حَنْظَلَةَ بنِ أُمِّ سَفِيَانَ سَمِعْتُ سَالِمَ بنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُو عَلَى صَفْوَانَ بنِ أُمَيَّةَ وَسُهَيْلِ بنِ عَمْرٍو وَالْحَارِثِ بنِ هِشَامٍ . فَتَزَلَّتْ : لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ - إِلَى قَوْلِهِ - فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ

٢٢ - بَابُ ذِكْرِ أُمِّ سَلَيْطَ

٤٠٧١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بنُ بَكِيرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ وَقَالَ ثَعْلَبَةُ بنُ أَبِي مَالِكٍ « إِنَّ عَمَرَ بنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَسَمَّ مُرَوِّطاً بَيْنَ نِسَاءٍ مِنْ نِسَاءِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ^(١) ، فَبَقِيَ مِنْهَا مِرْطٌ جَيِّدٌ ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ مَنْ عِنْدَهُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، أَعْطِ هَذَا بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّتِي عِنْدَكَ - يَرِيدُونَ أُمَّ كَلْتُومِ بِنْتِ عَلِيٍّ - فَقَالَ عَمَرٌ : أُمُّ سَلَيْطَ أَحَقُّ بِهِ . وَأُمُّ سَلَيْطَ مِنْ نِسَاءِ الْأَنْصَارِ مَنْ بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَ عَمَرٌ : فَإِنَّهَا كَانَتْ تُزْفِرُ لَنَا الْقَرَبَ يَوْمَ أُحُدٍ »^(٢)

٢٣ - بَابُ قَتْلِ حَمْرَةَ بنِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٤٠٧٢ - حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا جُحَيْنُ بنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بنُ عَبْدِ اللَّهِ بنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بنِ الْفَضْلِ عَنْ سَلِيمَانَ بنِ يَسَارٍ عَنْ جَعْفَرِ بنِ عَمْرٍو بنِ أُمَيَّةِ الضَّمْرِيِّ قَالَ « خَرَجْتُ مَعَ عُيَيْدِ اللَّهِ بنِ عَدِيِّ بنِ الْخِيَارِ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا حَمَصَ قَالَ لِي عُيَيْدُ اللَّهِ بنِ عَدِيِّ : هَلْ لَكَ فِي وَحْشِي نِسْأَةٌ عَنْ قَتْلِ حَمْرَةَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . وَكَانَ وَحْشِي يَسْكُنُ حَمَصَ ، فَسَأَلْنَا عَنْهُ ، فَقِيلَ لَنَا : هُوَ ذَاكَ فِي ظِلِّ قَصْرِهِ كَأَنَّهُ حَمِيَّتٌ^(٣) . قَالَ فَجِئْنَا حَتَّى وَقَفْنَا عَلَيْهِ بِيَسِيرٍ ، فَسَلَمْنَا ، فَرَدَّ السَّلَامَ ، قَالَ وَعُيَيْدُ اللَّهِ مُعْتَجِرٌ بِعِمَامَتِهِ مَا يَرَى وَحْشِي إِلَّا عَيْنِيهِ وَرَجُلِيهِ فَقَالَ عُيَيْدُ اللَّهِ : يَا وَحْشِي أُتَعْرِفُنِي ؟ قَالَ فَظَنَّرَ إِلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : لَا وَاللَّهِ ، إِلَّا أَنِّي أَعْلَمُ أَنَّ عَدِيَّ بنَ الْخِيَارِ تَزَوَّجَ امْرَأَةً يُقَالُ لَهَا أُمُّ قِتَالٍ بِنْتُ أَبِي الْعَيْصِ ، فَوَلَدَتْ لَهُ غُلَامًا بِمَكَّةَ فَكَتُّ أَسْتَرْضِعُ لَهُ ، فَحَمَلْتُ ذَلِكَ الْغُلَامَ مَعَ أُمِّهِ فَنَاوَلْتُهَا إِيَّاهُ ، فَلَمَّا أَنِّي نَظَرْتُ إِلَى قَدَمَيْكَ . قَالَ فَكَشَفَ عُيَيْدُ اللَّهِ عَنْ وَجْهِهِ ثُمَّ قَالَ : أَلَا تَحْبِرُنَا بِقَتْلِ حَمْرَةَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، إِنَّ حَمْرَةَ قَتَلَ طُعَيْمَةَ بنَ عَدِيِّ بنِ الْخِيَارِ بِيَدِهِ ، فَقَالَ لِي مَوْلَايَ جُبَيْرِ بنِ مُطْعِمٍ : إِنَّ قَتَلْتَ حَمْرَةَ بَعْمِي فَأَنْتَ حَرٌّ قَالَ : فَلَمَّا أَنْ خَرَجَ النَّاسُ عَامَ عَيْنِينَ - وَعَيْنِينَ جَبَلٌ بِحِيَالِ أَحَدٍ ، بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ وَادٌ - خَرَجْتُ مَعَ النَّاسِ إِلَى الْقِتَالِ ، فَلَمَّا اصْطَفَوْا لِلْقِتَالِ خَرَجَ سِبَاعٌ فَقَالَ : هَلْ مِنْ مُبَارِزٍ ؟ قَالَ فَخَرَجَ إِلَيْهِ حَمْرَةَ بنُ عَبْدِ الْمَطْلَبِ فَقَالَ : يَا سِبَاعُ ، يَا ابْنَ أُمِّ أُنْمَارٍ مُقْطَعَةَ الْبُظُورِ ، أَتَحَادُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٤) ؟ قَالَ ثُمَّ شَدَّ عَلَيْهِ ، فَكَانَ كَأَمْسِ الذَّاهِبِ . قَالَ : وَكَمَنْتُ الْحَمْرَةَ تَحْتَ صَخْرَةٍ ، فَلَمَّا دَنَا مِنِّي رَمَيْتَهُ بِخَرْبَتِي فَأَضَعَهَا فِي ثَنَّتِهِ^(٥)

(١) المروط : جمع مرط وهو كساء من صوف أو جز .

(٢) أى تحملها مملوءة ماء .

(٣) الحميت : الرق يكون فيه السمن أو الرب أو نحوها .

(٤) المحادة والمحاددة أن يكون ذا في حد وذا في حد ، ثم استعملت في المعادة والمخاربة .

(٥) الثنة : ما بين السرة والعاية .

حتى خَرَجْتُ من بين وَرِكِيَّة ، قال فكان ذاك العهد به . فلما رَجَعَ الناس رَجَعْتُ معهم ، فأقمتُ بمكة حتى فُشِيَ فيها الإسلامُ . ثم خَرَجْتُ إلى الطائف ، فأرسلوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم رُسُلًا ، فقيل لي : إنه لا يهيج الرُّسُل ، قال : فخرَجْتُ معهم حتى قَدِمْتُ على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما رَأَى قال : أنت وَحشِي ، قلت : نعم . قال : أنت قتلْتِ حمزة ؟ قلتُ : قد كان من الأمر ما بَلَغَكَ . قال : فهل تستطيعُ أن تُغَيِّبَ وَجْهَكَ عني ؟ قال فخرَجْتُ . فلما قُبِضَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فخرَجَ مُسَيِّمَةُ الكَذَّابُ قلتُ لأخْرُجَنَّ إلى مُسَيِّمَةَ لعلِّي أَقتله فأكافئُ به حمزة . قال فخرَجْتُ مع الناس فكان من أمرِهِ ما كان قال : فإذا رجلٌ قائمٌ في ثَلْمَةِ جِدَارٍ كأنه جملٌ أورقٌ نائر الرأس ، قال فرمَيْتُهُ بحرْبِي . فأضَعَهَا بين ثَدْيِيهِ حتى خَرَجْتُ من بين كَفْيِهِ . قال ووَثِبَ رجلٌ من الانصار فضربه بالسيف على هامِيته »

قال قال عبدُ الله بن الفضل : فأخبرني سليمان بن يسار أنه سمع عبدَ الله بن عمر يقول « فقالت جارية على ظهر بيت : وا أمير المؤمنين ، قتله العبدُ الأسود »

٢٤ - باب ما أصاب النبي صلى الله عليه وسلم من الجراح يوم أحد

٤٠٧٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بن نصر حَدَّثَنَا عبدُ الرَّزَّاقِ عن مَعْمَرٍ عن همامِ سمعَ أبا هريرةَ رضِيَ اللهُ عنه قال : قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم « اشتدَّ غَضَبُ اللهِ على قومٍ فعلوا بِنَبِيِّهِ - يُشير إلى رِباعِيته - اشتدَّ غضبُ اللهِ على رجلٍ يَقتله رسولُ الله صلى الله عليه وسلم في سبيلِ اللهِ »

٤٠٧٤ - حَدَّثَنِي مَخْلَدُ بن مالكٍ حَدَّثَنَا يحيى بن سعيدِ الأُمويِّ حَدَّثَنَا ابنُ جُرَيْجٍ عن عمرو بن دينارٍ عن عِكْرَمَةَ عن ابنِ عباسٍ رضِيَ اللهُ عنهما قال « اشتدَّ غضبُ اللهِ على من قتلَهُ النبيُّ صلى الله عليه وسلم في سبيلِ اللهِ ، اشتدَّ غضبُ اللهِ على قومٍ دَمَوْا وجهَ نبيِّ اللهِ صلى الله عليه وسلم »

[الحديث ٤٠٧٤ - طرفه في : ٤٠٧٦]

٤٠٧٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بن سعيدٍ حَدَّثَنَا يعقوبُ عن أبي حازمٍ أنه سمعَ سهلَ بنِ سعدٍ وهو يسألُ عن جرحِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم فقال أما واللهِ إني لأَعْرِفُ مَنْ كان يغسلُ جرحَ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم ومَنْ كان يَسْكُبُ الماءَ وبما دُووِي . قال : كانت فاطمةُ عليها السلامُ بنتُ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم تغسلُهُ وعلَى يَسْكُبُ الماءَ بِالْمَجْرِنِ ، فلما رَأَتْ فاطمةُ أَنَّ الماءَ لا يَزِيدُ الدَّمَ إلا كَثْرَةً أخذتُ قطعةً من حَصِيرٍ فأحرقتها وألصقتها فاستمسك الدم . وكسِرتُ رِباعِيته يومئذ ، وجرحَ وجهَهُ ، وكسِرتُ البيضةَ على رأسِهِ .

٤٠٧٦ - حَدَّثَنِي عمرو بن علي حَدَّثَنَا أبو عاصمٍ حَدَّثَنَا ابنُ جُرَيْجٍ عن عمرو بن دينارٍ عن عِكْرَمَةَ عن ابنِ عباسٍ قال « اشتدَّ غضبُ اللهِ على مَنْ قتلَهُ نبيُّ ، واشتدَّ غضبُ اللهِ على من دَمَى وجهَ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم »

٢٥ - باب ﴿الذين استجابوا لله والرسول﴾ [آل عمران : ١٧٢]

٤٠٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو معاويةَ عن هشامٍ عن أبيه « عن عائشةَ رَضِيَ اللهُ عنها ﴿الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرحُ للذين أحسنوا منهم واتَّقوا أجرَ عظيمٍ﴾ قالت لِعروةَ : يا ابن أختي ، كان أبواك منهم : الزبيرُ وأبو بكر . لما أصابَ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم ما أصابَ يومَ أُحُدٍ وانصرفَ عنه المشركون خافَ أن يرجعوا ، قال : من يذهبُ في أثرهم فانتدبَ منهم سبعون رجلاً . قال : كان فيهم أبو بكرٍ والزبيرُ »

٢٦ - باب من قُتلَ من المسلمينَ يومَ أُحُدٍ

منهم : حمزةُ بن عبدِ المطلبِ ، واليَمَانُ ، وأنسُ بن النَّضرِ ، ومُصعبُ بن عُلميرِ

٤٠٧٨ - حَدَّثَنَا عمرو بن علي حَدَّثَنَا مُعَاذُ بن هشامٍ قال حَدَّثَنِي أنى عن قتادةَ قال « مانعُلمَ حياً من أحياء العرب أكثرَ شهيداً أغرَّ يومَ القيامةِ من الأنصار . قال قتادة : وحَدَّثَنَا أنسُ بن مالك أنه قتلَ منهم يومَ أُحُدٍ سبعون ، ويومَ بئرِ معونةَ سبعون ، ويومَ الجمامةِ سبعون . قال : وكان بئرُ معونةَ على عهد رسولِ الله صلى الله عليه وسلم ويومَ الجمامةِ على عهدِ أنى بكرِ يومَ مُسَيْلَمَةَ الكذابِ »

٤٠٧٩ - حَدَّثَنَا قتيبةُ بن سعيدٍ حَدَّثَنَا الليثُ عن ابنِ شهابٍ عن عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ كعبِ بن مالك أن جابرَ بن عبدِ الله رَضِيَ اللهُ عنهما أخبره « أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم كان يجمعُ بين الرجلين من قتلِ أُحُدٍ في ثوبٍ واحدٍ^(١) ثم يقول : أيُّهم أكثرُ أُحُدًا للقرآن ؟ فإذا أُشيرَ له إلى أحدٍ قَدَّمَهُ في اللحدِ وقال : أنا شهيدٌ على هؤلاء يومَ القيامةِ ، وأمرَ بدفنهم بدمائهم ، ولم يُصلِّ عليهم ، ولم يُعَسَّلوا »

٤٠٨٠ - وقال أبو الوليد عن شعبةَ عن ابنِ المنكدرِ قال : سمعتُ جابراً قال « لما قُتلَ أنى جعلتُ أبكى وأكشيفُ الثوبِ عن وجهه ، فجعلَ أصحابُ النبي صلى الله عليه وسلم ينهونى ، والنبيُّ صلى الله عليه وسلم لم ينة ، وقال النبيُّ صلى الله عليه وسلم : لا تبيكه مازالت الملائكةُ تظلهُ بأجنحتها حتى رُفِعَ »

٤٠٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بن العلاءِ حَدَّثَنَا أبو أسامةَ عن بُريدِ بن عبدِ الله بن أنى بُردةَ عن جدِّه أنى بردهَ عن أنى موسى رَضِيَ اللهُ عنه - أرى عن النبي صلى الله عليه وسلم - قال « رأيتُ في روايةٍ أنى هزرتُ سيفاً فانقطعَ صدره ، فإذا هو ما أصيبَ من المؤمنين يومَ أُحُدٍ . ثم هزرتُه أخرى فعاد أحسنَ ما كان ، فإذا هو ماجاء به الله من الفتحِ واجتماعِ المؤمنين . ورأيتُ فيها بقرأً والله خيرٌ ، فإذا هم المؤمنون يومَ أُحُدٍ »

٤٠٨٢ - حَدَّثَنَا أحمدُ بن يونسَ حَدَّثَنَا زهيرٌ حَدَّثَنَا الأعمشُ عن شقيقِ عن حَبَابِ رَضِيَ اللهُ عنه قال « هاجرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ونحن نبتغي وجهَ الله ، فوجبَ أجرنا على الله ، فمنا من مضى -

(١) لأنهم لم يكن عندهم من الأكتاف ما يكفى لكل واحد بمفرده .

أو ذهب — لم يأكل من أجره شيئاً ، كان منهم مُصعبُ بن عُمير : قُتِلَ يَوْمَ أَحَدٍ فلم يتركْ إِلَّا نَمْرَةَ ، كنا إذا غَطِينَا بِهَا رَأْسَهُ خَرَجَتْ رِجْلَاهُ ، وَإِذَا غُطِّيَ بِهَا رِجْلَاهُ خَرَجَ رَأْسُهُ ، فقال لنا النبيُّ صلى الله عليه وسلم : غَطُّوا بِهَا رَأْسَهُ واجعلوا على رِجْلَيْهِ الإذخِر . أو قال ألقوا على رِجْلَيْهِ من الإذخِر . ومنا من أَيْتَعَتْ لَهُ ثَمْرَتُهُ فَهِيَ يَهْدِيهَا^(١) .

٢٧ — باب أَحَدٌ جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ . قاله عباسُ بن سهلٍ عن أبي حُميدٍ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم

٤٠٨٣ — حَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ قُرَّةَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ قَتَادَةَ سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ »

٤٠٨٤ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَوْلَى الْمُطَّلِبِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَلَعَ لَهُ أَحَدٌ فَقَالَ : هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ . اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَإِنِّي حَرَّمْتُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا »

٤٠٨٥ — حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ يَوْمًا فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أَحَدٍ صَلَاتَهُ عَلَى الْمَيْتِ ، ثُمَّ انصَرَفَ إِلَى الْمَنْبِرِ فَقَالَ : إِنِّي قَرَطُ لَكُمْ ، وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ ، وَإِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي الْآنَ ، وَإِنِّي أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الْأَرْضِ — أَوْ مَفَاتِيحَ الْأَرْضِ — وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي ، وَلَكِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُنَافَسُوا فِيهَا »

٢٨ — باب غزوة الرِّجِيع^(٢) ، ورِغْل^(٣) وذَكَوَان ، وبئر مَعُونَةَ وحديث عَضل^(٤) والقارة وعاصم بن ثابت وُحَيْبٍ وَأَصْحَابِهِ . قال ابنُ إِسْحَاقَ : حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَمْرِو بْنِ أَحَدٍ

٤٠٨٦ — حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يَوْسُفَ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي سَفْيَانَ الثَّقَفِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَرِيَّةً عَيْنًا ، وَأَمَرَ عَلَيْهِمُ عَاصِمُ بْنُ ثَابِتٍ — وَهُوَ جَدُّ عَاصِمِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ — فَانطَلَقُوا ، حَتَّى إِذَا كَانَ بَيْنَ عُسْفَانَ وَمَكَّةَ ذُكِرُوا لِحِيٍّ مِنْ هُدَيْلٍ يُقَالُ لَهُمْ بَنُو لِحْيَانَ ، فَتَبِعُوهُمْ بِقَرِيبٍ مِنْ مِائَةِ رَاغٍ فَاقْتَصَوْا آثَارَهُمْ ، حَتَّى أَتَوْا مِنْزِلًا نَزَلُوهُ ، فَوَجَدُوا فِيهِ تَمْرًا تَزُودُهُ مِنَ الْمَدِينَةِ ، فَقَالُوا : هَذَا تَمْرٌ يَثْرِبُ ، فَتَبِعُوا آثَارَهُمْ حَتَّى لَحِقُوهُمْ ، فَلَمَّا انْتَهَى عَاصِمُ وَأَصْحَابُهُ لِحَاوًا إِلَى قَدْفِد^(٥) ، وَجَاءَ الْقَوْمُ فَأَحَاطُوا بِهِمْ فَقَالُوا : لَكُمْ الْعَهْدُ وَالْمِيثَاقُ إِنْ نَزَلْتُمْ إِلَيْنَا أَنْ لَا نَقْتُلَ مِنْكُمْ رَجُلًا . فَقَالَ عَاصِمُ : أَمَا أَنَا فَلَا أَنْزِلُ فِي ذِمَّةِ كَافِرٍ ، اللَّهُمَّ أَخْبِرْ عَنَّا نَبِيَّكَ . فَقَاتَلُوهُمْ حَتَّى قَتَلُوا عَاصِمًا فِي سَبْعَةِ تَمْرٍ بِالْبَيْلِ ،

(١) يهديها : ينجيها .

(٢) الرجيع : ماء لبني لحيان من هذيل بين مكة وعسفان في صدر الهداة .

(٣) رِغْل : بطن من بني سليم ينسبون إلى رِغْل بن عوف .

(٤) عضل : بطن من بني الهول بن خزيمه بن مدركة بن مضر .

(٥) القدفد : الرابية المشرفة .

وبقي خبيب وزيد ورجل آخر فأعطوهم العهد والميثاق فلما أعطوهم العهد والميثاق نزلوا إليهم فلما استمكنوا منهم حلوا أوتار قسيهم فربطوهم بها ، فقال الرجل الثالث الذي معهما : هذا أول الغدر فأنى أن يصحبهم فجزؤه وعالجوه على أن يصحبهم فلم يفعل ، فقتلوه ، وانطلقوا بخبيب وزيد حتى باعوهما بمكة ، فاشترى خبيبا بنو الحارث بن عامر بن نوفل ، وكان خبيب هو قتل الحارث يوم بدر ، فمكث عندهم أسيراً ، حتى إذا أجمعوا قتله استعار موسى من بعض بنات الحارث ليستحدها ، فأعارته ، قالت : ففعلت عن صبي لى ، فدرج إليه حتى أتاه فوضعه على فخذيه ، فلما رأته فرغت فرجة عرف ذلك منى ، وفي يده موسى ، فقال : أتخشين أن أقتله ؟ ما كنت لأفعل ذلك إن شاء الله . وكانت تقول : ما رأيت أسيراً قط خيراً من خبيب ، لقد رأيتُهُ يأكل من قطيف عتب وما بمكة يومئذ ثمرة ، وإنه لموثق في الحديد ، وما كان إلا رزق رزقه الله فخرجوا به من الحرم ليقتلوه ، فقال : دعونى أصلى ركعتين . ثم انصرف إليهم فقال : لولا أن تروا أن ماى جزع من الموت لزدت ، فكان أول من سن الركعتين عند القتل هو . ثم قال : اللهم أحصهم عدداً . ثم قال :

ما أن أبالي حين أقتل مسلماً على أى شئ كان الله مصرعى
وذلك فى ذات الإله وإن يشأ يبارك على أوصالي شلو مُمزَع

ثم قام إليه عقبه بن الحارث فقتله . وبعثت قريش إلى عاصم ليؤتوا بشيء من جسده يعرفونه ، وكان عاصم قتل عظيماً من عظمائهم يوم بدر ، فبعث الله عليه مثل الظلة^(١) من الدبر فحمته من رؤسهم ، فلم يقيدوا منه على شيء »

٤٠٨٧ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرِو سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ « الَّذِي قَتَلَ خُبَيْبًا هُوَ أَبُو سِرْوَةَ »

٤٠٨٨ — حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبْعِينَ رَجُلًا لِحَاجَةِ يُقَالُ لَهُمُ الْقَرَاءُ ، فَعَرَّضَ لَهُمْ حَيَّانٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ رَعِلٌ وَذِكْوَانٌ عِنْدَ بَشْرِيقَالِ لَهَا بَثْرٌ مَعُونَةٌ ، فَقَالَ الْقَوْمُ : وَاللَّهِ مَا لِيَاكُمْ أَرْدْنَا ، إِنَّمَا نَحْنُ مَجْتَازُونَ فِي حَاجَةِ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَتَلُوهُمْ ، فَدَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ شَهْرًا فِي صَلَاةِ الْغَدَاةِ ، وَذَلِكَ بَدَأُ الْقَنُوتِ ، وَمَا كُنَّا نَقْنُتُ » . قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ : وَسَأَلَ رَجُلٌ أَنَسًا عَنِ الْقَنُوتِ : أَبَعَدَ الرُّكُوعَ ، أَوْ عِنْدَ فَرَاغٍ مِنَ الْقَرَاءَةِ ؟ قَالَ : لَا . بَلْ فَرَاغٍ مِنَ الْقَرَاءَةِ

٤٠٨٩ — حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ قَالَ « قَتَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَهْرًا بَعْدَ الرُّكُوعِ يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءٍ مِنَ الْعَرَبِ »

٤٠٩٠ — حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ

رضى الله عنه « أن رجلاً وذكوان وعُصَيَّةَ وبنى لحيان استمدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم على عدو ، فأمدَّهم بسبعين من الأنصار كُنَّا نسميهم القراء في زمانهم ، كانوا يحتطبون بالنهار ، ويصلون بالليل . حتى كانوا يبئر معونة قتلوهم وغدروا بهم فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقنت شهراً يدعو في الصباح على أحياء من أحياء العرب : على رعل وذكوان وعُصَيَّةَ وبنى لحيان . قال أنسٌ فقرأنا فيهم قرآناً ، ثم إن ذلك رُفِعَ : بلغوا عنا قومنا أنا لقينا ربنا فرضى عنا وأرضانا » . وعن قتادة عن أنس بن مالكٍ حدَّثه « أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قنت شهراً في صلاة الصبح يدعو على أحياء من أحياء العرب : على رعل وذكوان وعُصَيَّةَ وبنى لحيان » . زاد حليفة « حدَّثنا ابن زُرَّيج حدَّثنا سعيد عن قتادة حدَّثنا أنسٌ أن أولئك السبعين من الأنصار قتلوا يبئر معونة قرآنا كتابا نحوه »

٤٠٩١ — حدَّثنا موسى بن إسماعيل حدَّثنا همام عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة قال حدَّثني أنسٌ أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث خاله — أخ لأم سليم — في سبعين راكباً وكان رئيس المشركين عامراً بن الطفيل خيبر بين ثلاث خصالٍ فقال : يكون لك أهل السهل ولئ أهل المدر ، أو أكون خليفتك ، أو أغزوك بأهل غطفان بألف وألف . فطعن عامراً في بيت أم فلان فقال : غدة كغدة البكر ، في بيت امرأة من آل بني فلان . اتنوني بفرسى ، فمات على ظهر فرسه . فانطلق حرامٌ أخو أم سليم — وهو رجل أعرج ورجل من بني فلان قال : كونا قريباً حتى آتيهم ، فان آمنوني كنتم ، وإن قتلوني أتيتم أصحابكم . فقال : أتؤمنوني أبلغ رسالة رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فجعل يحدثهم ، وأومئوا إلى رجل فاتاه من خلفه فطعنه ، قال همام أحسبه حتى أنفذه بالرمح ، قال : الله أكبر ، فزت ورب الكعبة ، فلحق الرجل فقتلوا كلهم غير الأعرج كان في رأس جبل ، فأنزله الله علينا ثم كان من المنسوخ « إنا قد لقينا ربنا ، فرضى عنا وأرضانا » فدعا النبي صلى الله عليه وسلم عليهم ثلاثين صباحاً ، على رعل وذكوان وبنى لحيان وعُصَيَّةَ الذين عصوا الله ورسوله صلى الله عليه وسلم «

٤٠٩٢ — حدَّثنا جبانٌ أخبرنا عبد الله أخبرنا معمرٌ قال حدَّثني ثمامة بن عبد الله بن أنس أنه سمع أنس ابن مالك رضي الله عنه يقول « لما طعن حرامٌ بن ملحان — وكان خاله — يوم بئر معونة ، قال باللهم هكذا ، فنضحه على وجهه ورأسه ثم قال : فزت ورب الكعبة »

٤٠٩٣ — حدَّثنا عبيد بن إسماعيل حدَّثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت « استأذن النبي صلى الله عليه وسلم أبو بكرٍ في الخروج حين اشتد عليه الأذى ، فقال له : أقم . فقال : يا رسول الله ، أتطمع أن يؤذَنَ لك ؟ فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إني لأرجو ذلك . قالت : فانتظروا أبو بكرٍ . فاتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم ظهراً فناداه فقال : أخرج من عندك . فقال أبو بكرٍ : إنما هما ابتائى . فقال : أشعرت أنه قد أذن لي في الخروج ؟ فقال : يا رسول الله ، الصحبة : فقال النبي صلى الله عليه وسلم : الصحبة . قال : يا رسول الله عندي ناقتان قد كنت أعددتهما للخروج ، فأعطى النبي صلى الله عليه وسلم إحداهما — وهى الجذعاء — فركبنا ، فانطلقا حتى أتيا الغار — وهو بثور — فتواريا فيه ، فكان

عامر بن فهيرة غلاماً لعبد الله بن الطفيل بن سخبرة أخو عائشة لأُمّها ، وكانت لأبي بكر منحة^(١) فكان يروحُ بها ويعدو عليهم ، ويصبحُ فيدلجُ إليهما^(٢) ، ثم يسرُحُ فلا يفظنُ به أحدٌ من الرعاء . فلما خرجَ خرجَ معهما يُعقبانه حتى قيدا المدينة . فقتلَ عامرُ بنُ فهيرة يومَ بئرِ معونة . وعن أبي أسامة قال : قال هشامُ بن عروة فأخبرني أبي قال : لما قُتلَ الذين يبرئ معونة وأسيرَ عمرو بن أمية الضمري قال له عامرُ بن الطفيل : من هذا فأشارَ إلى قتيل ، فقال له عمرو بن أمية : هذا عامرُ بن فهيرة فقال : لقد رأيته بعد ما قتلَ رُفَع إلى السماء حتى إني لأنظرُ إلى السماء بينه وبين الأرض ، ثم وُضِعَ . فأبى النبي صلى الله عليه وسلم خبرهم ، فنعاهم فقال : إن أصحابكم قد أصيبوا ، وإنهم قد سألوا ربهم فقالوا : ربنا أخبرنا بما رضينا عنك ورضيتَ عنا . فأخبرهم عنهم ، وأصيبَ فيهم يومئذ عروة بن أسماء بن الصلت فسميَ عروة به ، ومُنذر بن عمرو سمي به منذراً .

٤٠٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا سَلِيمَانُ التَّمِيمِيُّ عَنْ أَبِي مَجَلَزٍ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَتَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ الرُّكُوعِ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى رِعْلٍ وَذَكَوَانَ وَيَقُولُ : عُصِيَّةَ عَصَّتِ اللَّهُ وَرَسُولَهُ »

٤٠٩٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكِيرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ « دَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الَّذِينَ قَتَلُوا أَصْحَابَهُ بِبئرِ مَعُونَةَ ثَلَاثِينَ صَبَاحًا حِينَ يَدْعُو عَلَى رِعْلٍ وَلِحْيَانٍ وَعُصِيَّةَ عَصَّتِ اللَّهُ وَرَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَ أَنَسُ : فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى لَنَبِيِّهِ فِي الَّذِينَ قَتَلُوا أَصْحَابَ بئرِ مَعُونَةَ قِرْآنًا قِرْآنًا حَتَّى تُسَيِّخَ بَعْدَهُ : بَلِّغُوا قَوْمَنَا ، فَقَدْ لَقِينَا رَبَّنَا ، فَرَضِيَ عَنَّا وَرَضِينَا عَنْهُ »

٣٠٩٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ قَالَ سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْقَنُوتِ فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ : نَعَمْ . فَقُلْتُ كَانَ قَبْلَ الرُّكُوعِ أَوْ بَعْدَهُ ؟ قَالَ : قَبْلَهُ . قُلْتُ فَلَا نَأْخِبرُكَ عَنْكَ أَنْكَ قُلْتَ بَعْدَهُ . قَالَ : كَذَبٌ ، إِنَّمَا قَتَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ الرُّكُوعِ شَهْرًا أَنَّهُ كَانَ بَعَثَ نَاسًا يُقَالُ لَهُمُ الْقِرَاءُ - وَهُمْ سَبْعُونَ رَجُلًا - إِلَى نَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَبَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَهْدٌ قَبْلَهُمْ ، فَظَهَرَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَانُوا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَهْدٌ ، فَقَتَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ الرُّكُوعِ شَهْرًا يَدْعُو عَلَيْهِمْ »

٢٩ - باب . غزوة الخندق وهي الأحزاب

قال موسى بن عقبة : كانت في شوال سنة أربع

٤٠٩٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَرَضَهُ يَوْمَ أُحُدٍ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِ عَشْرَةَ سَنَةً فَلَمْ يُجْزِهِ ، وَعَرَضَهُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَهُوَ ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةَ سَنَةً فَأَجَازَهُ »

(١) المنحة : الغنم فيها لين .

(٢) الدلجة : سير الليل ، يقال أدلج بالتحفيف إذا سار من أول الليل ، وأدلج - بتشديد الدال - إذا سار من آخره .

٤٠٩٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْخَنْدَقِ وَهُمْ يَحْفَرُونَ وَنَحْنُ نَنْقُلُ التُّرَابَ عَلَى أَعْنَاقِنَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ ، فَاغْفِرْ لِلْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ »

٤٠٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ حَمِيدٍ سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْخَنْدَقِ ، فَإِذَا الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ يَحْفَرُونَ فِي غَدَاةٍ بَارِدَةٍ ، فَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ عَيْدٌ يَعْمَلُونَ ذَلِكَ لَهُمْ ، فَلَمَّا رَأَى مَا بِهِمْ مِنَ النَّصَبِ وَالْجُوعِ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنْ الْعَيْشَ عَيْشُ الْآخِرَةِ ، فَاغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ . فَقَالُوا مُجِيبِينَ لَهُ :

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْجِهَادِ مَا بَقِيَْنَا أَبَدًا

٤١٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « جَعَلَ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ يَحْفَرُونَ الْخَنْدَقَ حَوْلَ الْمَدِينَةِ ، وَيَنْقُلُونَ التُّرَابَ عَلَى مَتْنِهِمْ وَهُمْ يَقُولُونَ :

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْإِسْلَامِ مَا بَقِيَْنَا أَبَدًا

قَالَ يَقُولُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُجِيبُهُمْ : اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَأَخَيْرُ إِلَّا خَيْرُ الْآخِرَةِ ، فَبَارِكْ فِي الْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ . قَالَ : يُوْتُونَ بَمَلُ كَفَى مِنَ الشَّعِيرِ ، فَيُصْنَعُ لَهُمْ بِإِهَالَةٍ سِنَخَةٌ تَوْضَعُ بَيْنَ يَدَيْ الْقَوْمِ وَالْقَوْمُ جِيَاعٌ وَهِيَ بَشِيعَةٌ فِي الْحَلْقِ وَهِيَ رِيحٌ مَنْتَنٌ »

٤١٠١ - حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « أُتِيتُ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : إِنَّا يَوْمَ الْخَنْدَقِ نَحْفَرُ فَعَرَضَتْ كَيْدَةً شَدِيدَةً^(١) ، فَجَاعُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا : هَذَا كَيْدَةٌ عَرَضَتْ فِي الْخَنْدَقِ فَقَالَ : أَنَا نَازِلٌ . ثُمَّ قَامَ وَبَطْنُهُ مَعْصُوبٌ بِحَجَرٍ ، وَلَيْثُنَا ثَلَاثَةٌ أَيَّامٍ لَأَنْدُوقُ ذَوَاقًا ، فَأَخَذَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمِعْوَلَ فَضَرَبَ فِي الْكَيْدَةِ ، فَعَادَ كَثِيرًا أَهْيَلًا أَوْ أَهْيَمَ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ائْتِنِي إِلَى الْبَيْتِ . فَقُلْتُ لَامْرَأَتِي : رَأَيْتُ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا مَا كَانَ فِي ذَلِكَ صَبْرٍ ، فَعَنْتُكَ شَيْءٌ ؟ فَقَالَتْ : عِنْدِي شَعِيرٌ وَعِنَاقٌ . فَلَجَحْتُ الْعِنَاقَ ، وَطَحَنْتِ الشَّعِيرَ حَتَّى جَعَلْنَا اللَّحْمَ بِالْبُرْمَةِ . ثُمَّ جَعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْعَجِينَ قَدْ انكسَرَ ، وَالْبُرْمَةَ بَيْنَ الْأَثَافِي قَدْ كَادَتْ أَنْ تَنْضَجَ ، فَقُلْتُ : طُعِمْتِ لِي ، فَقَمِ أَنْتِ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَرَجُلًا أَوْ رَجُلَانِ . قَالَ : كَمْ هُوَ ؟ فَذَكَرْتُ لَهُ ، فَقَالَ : كَثِيرٌ طَيِّبٌ . قَالَ : قُلْ لَهَا لَاتَنْزِعِ الْبُرْمَةَ وَلَا الْخُبْزَ مِنَ التَّنُورِ حَتَّى آتَى : فَقَالَ : قَوْمُوا . فَقَامَ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ . فَلَمَّا دَخَلَ عَلَى امْرَأَتِهِ قَالَ : وَيَحْلِكُ ، جَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَمَنْ مَعَهُمْ . قَالَتْ : هَلْ سَأَلْتُكَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . فَقَالَ : ادْخُلُوا وَلَا تَضَاعَطُوا^(٢) . فَجَعَلَ يَكْسِرُ الْخُبْزَ وَيَجْعَلُ عَلَيْهِ اللَّحْمَ ، وَيُخَمِّرُ الْبُرْمَةَ وَالتَّنُورَ إِذَا أَخَذَ مِنْهُ^(٣) ، وَيُقَرَّبُ إِلَى

(١) الكيدة : القطعة الشديدة الصلبة من الأرض ، وهي الكدية .

(٢) أى لا تزدحموا .

(٣) أى يغطيها .

أصحابه ثم يَنزِع ، فلم يَزَلْ يَكْسِرُ الخبزَ ويعرف حتى شَبِعوا وبقِيَ بقية ، قال : كلى هذا وأهدى ، فإنَّ الناسَ أصابَتْهم مجاعة »

٤١٠٢ - حَدَّثَنِي عمرو بن عليُّ حَدَّثَنَا أبو عاصمٍ أَخْبَرَنَا حنظلةُ بن أبي سفيانٍ أَخْبَرَنَا سعيدُ بن ميناءٍ قال سمعتُ جابرَ بن عبد الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قال « لما حُفِرَ الخندقُ رأيتُ بالنبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم حَمَصاً^(١) شديداً ، فانكفيتُ إلى امرأتِي فقلتُ : هل عندك شيء ؟ فإن رأيتُ برسولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم حَمَصاً شديداً . فأخرجتُ إليَّ جراباً فيه صاعٌ من شعير ، ولنا بُهيمَةٌ داجنٌ فذبحتُها ، وطحنتُ الشعيرَ ، وفرغتُ إلى فراغِي ، وقطعتُها في بُرمتِها . ثم وليتُ إلى رسولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم . فقالت : لا تفضحني برسولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم وبمن معه . فحجتهُ فساررتُهُ فقلتُ : يا رسولَ اللهِ ذبحنا بُهيمَةً لنا وطحنا صاعاً من شعيرٍ كان عندنا ، فعمال أنت ونفر معك فصاح النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم : يا أهلَ الخندقِ ، إن جابراً قد صنعَ سوراً^(٢) ، فحى هلا بكم فقال رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : لا تنزلنَّ برمتكم ، ولا تخيزنَّ عجينكم حتى أجيء فحجثُ وجاء رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم ، يقدِّمُ الناسَ ، حتى حجثُ امرأتِي فقالت : بك وبك . فقلتُ : قد فعلتُ الذي قلتُ . فأخرجتُ له عجينةً ، فبصقَ فيه وبارك ، ثم عمدَ إلى بُرمتنا فبصقَ وبارك . ثم قال : ادعُ خابرةً فلتخيزي معي . واقدحي من برمتكم ولا تنزلوها ، وهم ألف ، فأقسم بالله لقد أكلوا حتى تركوه وانحرفوا ، وإن برمتنا لتعطُ كما هي ، وإن عجيننا ليُخبزُ كما هو »

٤١٠٣ - حَدَّثَنِي عثمانُ بن أبي شيبة حَدَّثَنَا عبدةُ عن هشامٍ عن أبيه عن عائشةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا « ﴿ إذا جاءوك من فوقك ومن أسفل منكم وإذا زاغَتِ الأبصارُ وبلغتِ القلوبُ الحناجرَ ﴾ » قالت : كان ذلك يومَ الخندقِ »

٤١٠٤ - حَدَّثَنَا مسلمٌ بن إبراهيم حَدَّثَنَا شعبَةُ عن أبي إسحاقٍ عن البراءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال « كان النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم يتقلُّ الترابَ يومَ الخندقِ حتى أغمرَ بطنه - أو اغبرَّ بطنه - يقول :

والله لولا الله ما اهتدينا
فأنزلن سكينةً علينا
ولا تصدقنا ولا صلينا
إن الألى قد بعوا علينا
وثبت الأقدام إن لاقينا
إذا أرادوا فتنةً أيننا

ويرفع بها صوته : أيننا ، أيننا

٤١٠٥ - حَدَّثَنَا مسدَّدٌ حَدَّثَنَا يحيى بن سعيدٍ عن شعبةٍ قال : حدثني الحكم عن مجاهد عن ابن عباسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما عن النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم قال « نُصِّرَتِ بالصبا ، وأهلكتُ عادَ بالدبورِ »^(٣)

٤١٠٦ - حَدَّثَنَا أحمدُ بن عثمان حَدَّثَنَا شريحُ بن مسلمةَ قال حَدَّثَنِي إبراهيمُ بن يوسفَ قال حَدَّثَنِي أبي

(١) حمص البطن كناية عن الجوع الشديد .

(٢) أي وجمعة .

(٣) الصبا : الريح الشرقية ، والدبور : الريح الغربية .

عن أبي إسحاق قال سمعت البراء يحدث قال « لما كان يوم الأحزاب وخذق رسول الله صلى الله عليه وسلم ، رأيته ينقل من تراب الخندق حتى وارى عنى التراب جلدة بطنه - وكان كثير الشعر - فسمعتُهُ يَرْتَجِرُ يَكَلِمَاتِ ابنِ رَوَاحَةَ وهو ينقل من التراب يقول :

اللهم لولا أنت ما اهتدينا
فأنزلن سكيناً علينا
إن الألى قد بعوا علينا
ولا تصدقنا ولا صلينا
وثبت الأقدام إن لاقينا
وإن أرادوا فتنة أينا

قال : ثم يمدُّ صوته بآخرها »

٤١٠٧ - حَدَّثَنِي عبدة بن عبد الله حدثنا عبد الصمد عن عبد الرحمن - هو ابن عبد الله بن دينار - عن أبيه أن ابن عمر رضى الله عنهما قال « أول يوم شهدته يوم الخندق »

٤١٠٨ - حَدَّثَنَا إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال وأخبرني ابن طاوس عن عكرمة بن خالد عن ابن عمر قال « دخلت على حفصة ونسواتها تنطف^(١) ، قلت : قد كان من أمر الناس ما ترين ، فلم يجعل لي من الأمر شيء . قالت : الحق فانهم ينتظرونك ، وأخشى أن يكون في احتباسك عنهم فرقة . فلم تدعه حتى ذهب . فلما تفرق الناس خطب معاوية قال : من كان يريد أن يتكلم في هذا الأمر فليطلع لنا قرنة^(٢) ، فلنحن أحق به ومن أبيه . قال حبيب بن مسلمة : فهلا أجيته ؟ قال عبد الله : فحللت حيوقي وهممت أن أقول : أحق بهذا الأمر منك من قاتلك وأباك على الإسلام . فخشيت أن أقول كلمة تفرق بين الجمع وتسفك الدم ويحمل عنى غير ذلك ، فذكرت ما أعد الله في الجنان . قال حبيب حُفِظَتْ وَعُصِمَتْ . قال محمود عن عبد الرزاق « ونوساتها »

٤١٠٩ - حَدَّثَنَا أبو نعيم حدثنا سفيان عن أبي إسحاق عن سليمان بن صرد قال « قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم الأحزاب : نغزوهم ولا يغزونا »

[الحديث ٤١٠٩ - طرفه في : ٤١١٠]

٤١١٠ - حَدَّثَنَا عبد الله بن محمد حدثنا يحيى بن آدم حدثنا إسرائيل سمعت أبا إسحاق يقول : سمعت سليمان بن صرد يقول « سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول حين أجلي الأحزاب عنه : الآن نغزوهم ولا يغزونا نحن نسير إليهم »

٤١١١ - حَدَّثَنَا إسحاق حدثنا روح حدثنا هشام عن محمد عن عبيدة عن علي رضى الله عنه « عن

(١) أراد « ونوساتها تنطف » أى ذوابها تقطر كأنها قد اغتسلت .

(٢) أى فليظهر نفسه ولا يخفيها .

النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يوم الخندق : ملأ الله عليهم بيوتهم وقبورهم ناراً كما شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غابت الشمس »

٤١١٢ - حدثنا المكِّي بن إبراهيم حدثنا هشام عن يحيى عن أبي سلمة عن جابر بن عبد الله « أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه جاء يوم الخندق بعد ما غربت الشمس جعل يسب كفار قريش وقال : يا رسول الله ، ما كدت أن أصلي حتى كادت الشمس أن تغرب قال النبي صلى الله عليه وسلم : والله ما صليتها : فنزلنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بطحان ، فتوضأنا لها ، فصلى العصر بعد ما غربت الشمس ، ثم صلى بعدها المغرب »

٤١١٣ - حدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان عن ابن المنكدر قال : سمعت جابراً يقول « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الأحزاب : من يأتينا بخبر القوم ؟ فقال الزبير : أنا . ثم قال : من يأتينا بخبر القوم ؟ فقال الزبير أنا . ثم قال : إن لكل نبي حواريًا ، وإن حواري الزبير »

٤١١٤ - حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول : لا إله إلا الله وحده ، أعز جُنده ، ونصر عبده ، وغلب الأحزاب وحده ، فلا شيء بعده »

٤١١٥ - حدثني محمد أخبرنا الفرزاري وعبد الله عن إسماعيل بن أبي خالد قال سمعت عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما يقول « دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الأحزاب فقال : اللهم منزل الكتاب سريع الحساب ، اهزم الأحزاب . اللهم اهزمهم وزلزمهم »

٤١١٦ - حدثنا محمد بن مقاتل أخبرنا عبد الله أخبرنا موسى بن عقبة عن سالم ونافع عن عبد الله رضي الله عنه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا قفل من الغزو أو الحج أو العمرة يبدأ فيكبر ثلاث مرار ثم يقول : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك ، وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير . آيرون ، تائبون ، عابدون ، ساجدون ، لربنا حامدون . صدق الله وعده ، ونصر عبده ، وهزم الأحزاب وحده »

٣٠ - باب مرجع النبي صلى الله عليه وسلم من الأحزاب

ومخرجه إلى بني قريظة ، ومحاصرته إياهم

٤١١٧ - حدثنا عبد الله بن أبي شيبة حدثنا ابن نمير عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت « لما رجع النبي صلى الله عليه وسلم من الخندق ووضع السلاح واغتسل ، أتاه جبريل عليه السلام فقال : قد وضعت السلاح ، والله ما وضعناه ، فاخرج إليهم . قال : فإلى أين ؟ قال : ها هنا . وأشار إلى قريظة (١) »

(١) ليستأصل باسماهم جرثومة الشر والفساد والكيد في جزيرة العرب .

فخرج النبي صلى الله عليه وسلم إليهم »

٤١١٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى الْعُبَّارِ سَاطِعًا فِي زُقَاقِ بَنِي غَنَمٍ ^(١) ، مَوْكِبِ جَبْرِيلَ حِينَ سَارَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى بَنِي قَرِيظَةَ »

٤١١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ حَدَّثَنَا جَوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ : لَا يَصْلِيَنَّ أَحَدُ الْعَصْرِ إِلَّا فِي بَنِي قَرِيظَةَ فَأَدْرَكَ بَعْضُهُمُ الْعَصْرَ فِي الطَّرِيقِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَا نَصَلِّيَ حَتَّى نَأْتِيَهُمْ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : بَلْ نَصَلِّيَ ، لَمْ يُرَدْ مِنَّا ذَلِكَ . فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَعْتَفْ وَاحِدًا مِنْهُمْ »

٤١٢٠ - حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا مَعْتَمِرٌ ح . وَحَدَّثَنِي خَلِيفَةُ حَدَّثَنَا مَعْتَمِرٌ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ الرَّجُلُ يَجْعَلُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّخْلَاتِ ، حَتَّى افْتَتَحَ قَرِيظَةَ وَالنُّضَيْرَ . وَإِنْ أَهْلُ أَمْرُونِي أَنْ آتَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْأَلُهُ الَّذِي كَانُوا أَعْطَوْهُ أَوْ بَعْضَهُ ، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَعْطَاهُ أُمَّ أَيْمَنَ ، فَجَاءَتْ أُمَّ أَيْمَنَ فَجَعَلَتِ الثَّوْبَ فِي عُنُقِي يَقُولُ : كَلَّا وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ، لَا يُعْطِيكُمْ وَقَدْ أَعْطَانِيهَا - أَوْ كَمَا قَالَتْ - وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : لَلَّيْ ، كَذَا ، وَتَقُولُ : كَلَّا وَاللَّهِ ، حَتَّى أَعْطَاهَا - حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ - عَشْرَةَ أَمْثَالِهِ . أَوْ كَمَا قَالَ »

٤١٢١ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا أَمَامَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخَدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « نَزَلَ أَهْلُ قَرِيظَةَ عَلَى حَكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ ، فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى سَعْدِ فَأَتَى عَلَى حِمَارٍ ، فَلَمَّا دَنَا مِنَ الْمَسْجِدِ قَالَ لِلْأَنْصَارِ : قَوْمُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ - أَوْ خَيْرِكُمْ - فَقَالَ : هُوَ لَا نَزَلُوا عَلَيَّ حُكْمِكُمْ فَقَالَ : تَقْتُلُ مُقَاتِلَتَهُمْ ، وَتَسْبِي ذُرَارِيَهُمْ . قَالَ : قَضَيْتَ بِحُكْمِ اللَّهِ . وَرَبَّمَا قَالَ : بِحُكْمِ الْمَلِكِ »

٤١٢٢ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثَمِيرٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « أَصِيبَ سَعْدَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ ، رَمَاهُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ يُقَالُ لَهُ جَبَّانُ بْنُ الْعَرِيقَةِ ، رَمَاهُ فِي الْأَكْحَلِ ، فَضَرَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْمَةً فِي الْمَسْجِدِ لِيَعُودَهُ مِنْ قَرِيبٍ . فَلَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْخَنْدَقِ وَضَعَ السَّلَاحَ وَاغْتَسَلَ ، فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ يَنْفِضُ رَأْسَهُ مِنَ الْعُبَّارِ فَقَالَ : قَدْ وَضَعْتَ السَّلَاحَ ، وَاللَّهِ مَا وَضَعْتَهُ ، اخْرُجْ إِلَيْهِمْ . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَأَيْنَ ؟ فَأَشَارَ إِلَى بَنِي قَرِيظَةَ . فَأَتَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَزَلُوا عَلَيَّ حُكْمِهِ ، فَرَدَّ الْحُكْمَ إِلَى سَعْدِ . قَالَ : فَأَيْنَ أَحْكَمُ فِيهِمْ أَنْ تُقْتَلَ الْمُقَاتِلَةُ ، وَأَنْ تُسْبَى النِّسَاءُ وَالذَّرِيَّةُ ، وَأَنْ تُقَسَّمْ أَمْوَالُهُمْ . قَالَ هِشَامٌ : فَأَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ سَعْدًا قَالَ :

(١) هو حي من أحياء الأنصار بالمدينة .

اللهم إنك تعلم أنه ليس أحدٌ أحبَّ إليَّ أن أجاهدَهُم فيكَ من قومٍ كذبوا رسولَكَ وأحرجوه . اللهم فإني أظنُّ أنك قد وضعتَ الحربَ بيننا وبينهم ، فإن كان بقيَ من حربِ قريشٍ شيءٌ فأبقني له حتى أجاهدَهُم فيكَ ، وإن كنتَ وضعتَ الحربَ فافجرها^(١) واجعل موتي فيها . فالتفجرتُ من لئيتي . فلم يرعهم - وفي المسجدِ خيمةٌ من بني غفار - إلا الدُّمُ يسيلُ إليهم ، فقالوا : يا أهلَ الخيمةِ ، ما هذا الذي يأتينا من قبلكم ؟ فإذا سعدٌ يغزو جرحه دماً ، فماتَ منها رضى الله عنه »

٤١٢٣ - حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي عِدِيُّ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ أَنَّهُ سَمِعَ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِحَسَّانَ : اهْجُم - أَوْ هاجِم - وَجَبْرِيلَ مَعَكَ »

٤١٢٤ - وَزَادَ إِبرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ قُرَيْظَةَ لِحَسَّانِ بْنِ ثَابِتٍ : اهْجُ الْمُشْرِكِينَ ، فَإِنْ جَبْرِيلَ مَعَكَ »

٣١ - بَابُ غَزْوَةِ ذَاتِ الرَّقَاعِ ، وَهِيَ غَزْوَةُ مُحَارِبِ خَصْفَةَ مِنْ بَنِي ثَعْلَبَةَ مِنْ غَطَفَانَ فَنزَلَ^(٢) نَحْلًا ، وَهِيَ بَعْدَ خَيْرٍ ، لِأَنَّ أَبَا مُوسَى جَاءَ بَعْدَ خَيْرٍ

٤١٢٥ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ الْقَطَّانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ فِي الْخَوْفِ فِي غَزْوَةِ السَّابِعَةِ غَزْوَةَ ذَاتِ الرَّقَاعِ » قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ « صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعِنَى صَلَاةِ الْخَوْفِ بِذِي قَرْدٍ »^(٣)
الحدث ٤١٢٥ - أطرافه في : ٤١٢٦ ، ٤١٢٧ ، ٤١٣٠ ، ٤١٣٧]

٤١٢٦ - وَقَالَ بَكْرُ بْنُ سَوَادَةَ حَدَّثَنِي زِيَادُ بْنُ نَافِعٍ عَنْ أَبِي مُوسَى أَنَّ جَابِرًا حَدَّثَهُمْ « صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهِمْ يَوْمَ مُحَارِبِ وَثَعْلَبَةَ »

٤١٢٧ - وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ سَمِعْتُ وَهَبَ بْنَ كَيْسَانَ سَمِعْتُ جَابِرًا « أَخْرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى ذَاتِ الرَّقَاعِ مِنْ نَحْلِ فَلَقِيَ جَمْعًا مِنْ غَطَفَانَ فَلَمْ يَكُنْ قِتَالًا ، وَأَخَافَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا ، فَصَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكْعَتِي الْخَوْفِ » وَقَالَ يَزِيدُ بْنُ سَلَمَةَ « غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْقَرْدِ »

٤١٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَخْرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزَاةٍ وَنَحْنُ فِي سِتَّةِ نَفَرٍ بَيْنَنَا بَعِيرٌ نَعْتَقِبُهُ^(٤) ، فَتَقَبَّتْ أَقْدَامُنَا وَتَقَبَّتْ قَدَمَايَ^(٥) وَسَقَطَتْ أَظْفَارِي ، فَكُنَّا نَلْفُ عَلَى أَرْجُلِنَا الْجِرْقَ ، فَسُمِّيَتْ غَزْوَةُ ذَاتِ الرَّقَاعِ لِمَا كُنَّا

(١) يعني قرحة جرحه الذي أصيب به في حرب الأحزاب .

(٢) أي فنزل النبي ﷺ نَحْلًا وهي بواد اسمه شرح .

(٣) ذو قرد موضع على نحو يوم من المدينة بلى بلاد غطفان .

(٤) أي نركبه عقبة عقبة واحداً بعد آخر بالنوبة .

(٥) أي رقت جلودها .

نَعِيبُ مَنْ أَخْرَقَ عَلَى أَرْجُلِنَا . وَحَدَّثَ أَبُو مُوسَى بِهَذَا الْحَدِيثِ ثُمَّ كَرِهَ ذَلِكَ قَالَ مَا كُنْتُ أَصْنَعُ بِأَنْ أَذْكَرَهُ . كَأَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَكُونَ شَيْءٌ مِنْ عَمَلِهِ أَفْشَاهُ »

٤١٢٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ صَالِحٍ بْنِ خَوَاتٍ عَمَّنْ شَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ ذَاتِ الرَّقَاقِ صَلَاةَ الْخَوْفِ ، أَنَّ طَائِفَةً صَفَّتْ مَعَهُ وَطَائِفَةٌ وَجَّاهَ الْعَدُوَّ ، فَصَلَّى بِالنَّبِيِّ مَعَهُ رُكْعَةً ثُمَّ ثَبَتَ قَائِمًا وَأَتَمَّوْا لِأَنْفُسِهِمْ ، ثُمَّ انصَرَفُوا فَصَفُّوا وَجَّاهَ الْعَدُوَّ وَجَاءَتِ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى فَصَلَّى بِهِمُ الرُّكْعَةَ الَّتِي بَقِيَتْ مِنْ صَلَاتِهِ ، ثُمَّ ثَبَتَ جَالِسًا وَأَتَمَّوْا لِأَنْفُسِهِمْ ، ثُمَّ سَلِمَ بِهِمْ »

٤١٣٠ - وَقَالَ مُعَاذٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ « كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخُلُ . . . فَذَكَرَ صَلَاةَ الْخَوْفِ . قَالَ مَالِكٌ : وَذَلِكَ أَحْسَنُ مَا سَمِعْتُ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ »

تَابِعَةُ اللَّيْثُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ حَدَّثَهُ « صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةِ بَنِي أُمَيَّةٍ »

٤١٣١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَسْمَةَ قَالَ « يَقُومُ الْإِمَامُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ وَطَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَهُ ، وَطَائِفَةٌ مِنْ قِبَلِ الْعَدُوِّ وَجُوهُهُمْ إِلَى الْعَدُوِّ ، فَيُصَلِّي بِالَّذِينَ مَعَهُ رُكْعَةً ثُمَّ يَقُومُونَ فَيُرْكَعُونَ لِأَنْفُسِهِمْ رُكْعَةً وَيَسْجُدُونَ سَجْدَتَيْنِ فِي مَكَانِهِمْ . ثُمَّ يَذْهَبُ هَؤُلَاءِ إِلَى مَقَامِ أَوْلَئِكَ فَيَجِيءُ أَوْلَئِكَ فَيُرْكَعُ بِهِمْ رُكْعَةً فَلَهُ تَنْتَانَ ثُمَّ يَرُكَعُونَ وَيَسْجُدُونَ سَجْدَتَيْنِ » . حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَسْمَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ . حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ يَحْيَى سَمِعَ الْقَاسِمَ أَخْبَرَنِي صَالِحُ بْنُ خَوَاتٍ عَنْ سَهْلِ حَدَّثَهُ قَوْلَهُ

٤١٣٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ أَنَّ ابْنَ عَمْرِو بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ نَجْدٍ ، فَوَازِنَا الْعَدُوَّ فَصَافَقْنَا لَهُمْ »

٤١٣٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أَبِيهِ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى بِأَحَدِي الطَّائِفَتَيْنِ ، وَالطَّائِفَةُ الْأُخْرَى مُوَاجِهَةٌ الْعَدُوَّ ، ثُمَّ انصَرَفُوا فَقَامُوا فِي مَقَامِ أَصْحَابِهِمْ ، فَجَاءَ أَوْلَئِكَ فَصَلَّى بِهِمْ رُكْعَةً ثُمَّ سَلِمَ عَلَيْهِمْ ، ثُمَّ قَامَ هَؤُلَاءِ فَقَضَوْا رُكْعَتَهُمْ وَقَامَ هَؤُلَاءِ فَقَضَوْا رُكْعَتَهُمْ »

٤١٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي سَنَانٌ وَأَبُوسَلَمَةَ أَنَّ جَابِرًا أَخْبَرَ « أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ نَجْدٍ . . . »

٤١٣٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَلِيمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَنَانَ بْنِ أَبِي سَنَانَ الدُّؤَلِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ « أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ نَجْدٍ ، فَلَمَّا قَفَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَفَلَ مَعَهُ ، فَأَدْرَكَتْهُمُ الْقَائِلَةُ فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعِضَاوِ ، فَنَزَلَ رَسُولُ

الله صلى الله عليه وسلم وتفرَّق الناس في العِضَاءِ ، يَسْتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ ، ونَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَحْتَ سَمَرَةٍ فَعَلَّقَ بِهَا سَيْفَهُ . قَالَ جَابِرٌ فَمِنَّا نَوْمَةٌ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُونَا ، فَجِئْنَا ، فَإِذَا عِنْدَهُ أَعْرَابِيٌّ جَالِسٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ هَذَا اخْتَرَطَ سَيْفِي وَأَنَا نَائِمٌ ، فَاسْتَيْقَظْتُ وَهُوَ فِي يَدِي صَلْتًا ، فَقَالَ لِي : مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي ؟ قُلْتُ : اللَّهُ . فَهَا هُوَ ذَا جَالِسٌ . ثُمَّ لَمْ يُعَاقِبْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

٤١٣٦ - وَقَالَ أَبَانُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ « كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَاتِ الرَّقَاعِ ، فَإِذَا أَتَيْنَا عَلَى شَجَرَةٍ ظَلِيلَةٍ تَرَكْنَاهَا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَسَيْفُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعْلُوقٌ بِالشَّجَرَةِ ، فَاخْتَرَطَهُ فَقَالَ لَهُ : تَخَافُنِي ؟ فَقَالَ لَهُ : لَا . قَالَ : فَمَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي ؟ قَالَ : اللَّهُ . فَهَدَّاهُ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى بِطَائِفَةٍ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ تَأَخَّرُوا ، وَصَلَّى بِالطَّائِفَةِ الْأُخْرَى رَكَعَتَيْنِ ، وَكَانَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعٌ وَلِلْقَوْمِ رَكَعَتَانِ » . وَقَالَ مُسَدَّدٌ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ « اسْمُ الرَّجُلِ غُورَثُ بْنُ الْحَارِثِ . وَقَاتَلَ فِيهَا مُحَارِبَ بَحْصَةَ »

٤١٣٧ - وَقَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ « كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَخْلِ فَصَلَّى الْخَوْفَ » . وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ « صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةِ نَجْدِ صَلَاةِ الْخَوْفِ » . وَإِنَّمَا جَاءَ أَبُو هُرَيْرَةَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيَّامَ حَبِيرٍ .

٣٢ - بَابُ غَزْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ مِنْ حُزَاعَةَ وَهِيَ غَزْوَةُ الْمُرَيْسِعِ

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ : وَذَلِكَ سَنَةَ سِتٍّ ، وَقَالَ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ : سَنَةَ أَرْبَعٍ

وَقَالَ النُّعْمَانُ بْنُ رَاشِدٍ عَنِ الرَّهْرِيِّ : كَانَ حَدِيثُ الْإِفْكِ فِي غَزْوَةِ الْمُرَيْسِعِ

٤١٣٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ رِبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنِ ابْنِ مُجَاهِدٍ أَنَّهُ قَالَ « دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَرَأَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْبُخْدَرِيَّ فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ ، فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْعَزْلِ ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ ، فَأَصْبَنَّا سَبِيًّا مِنْ سَبِيِّ الْعَرَبِ ، فَاشْتَهَيْنَا النِّسَاءَ وَاشْتَدَّتْ عَلَيْنَا الْعُزْبَةُ وَأَحْبَبْنَا الْعَزْلَ ، فَأَرَدْنَا أَنْ نَعَزِلَ ، وَقَلْنَا نَعَزِلُ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَظْهُرِنَا قَبْلَ أَنْ نَسْأَلَهُ ؟ فَسَأَلْنَاهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ : مَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا ، مَا مِنْ نَسَمَةٍ كَانَتْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا وَهِيَ كَانَتْ » .

٤١٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَمْدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

قَالَ « غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَزْوَةَ نَجْدٍ ، فَلَمَّا أَدْرَكْتُهُ الْقَائِلَةَ وَهُوَ فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعِضَاءِ فَنَزَلَ تَحْتَ شَجَرَةٍ وَاسْتَظَلَّ بِهَا وَعَلَّقَ سَيْفَهُ ، فَتَفَرَّقَ النَّاسُ فِي الشَّجَرِ يَسْتَظِلُّونَ . وَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ دَعَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجِئْنَا . فَإِذَا أَعْرَابِيٌّ قَاعِدٌ بَيْنَ يَدَيْهِ فَقَالَ : إِنَّ هَذَا أَتَانِي وَأَنَا نَائِمٌ ، فَاخْتَرَطَ سَيْفِي ، فَاسْتَيْقَظْتُ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِي مَخْتَرَطٌ سَيْفِي صَلْتًا ، قَالَ : مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي ؟ قُلْتُ : اللَّهُ فَشَامَهُ ثُمَّ قَعَدَ ، فَهُوَ هَذَا . قَالَ وَلَمْ يُعَاقِبْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

٣٣ - بَابُ غَزْوَةِ أُمَّارِ

٤١٤٠ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُرَّاقَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

الْأَنْصَارِيِّ قَالَ « رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةِ أُمَّارٍ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ مُتَوَجِّهًا قِبَلَ الْمَشْرِقِ مُنْطَوِّعًا »

٣٤ - باب حديث الإفك

الإفك ، بمنزلة النجس والنجس يقال إفكهم أفكهم وأفكهم ،
فمن قال ﴿ أفكهم ﴾ يقول : صرّفهم عن الإيمان وكذبهم ،
كما قال [الذاريات : ٩] : ﴿ يُؤفكُ عنه من أفك ﴾ : يُصرّف عنه من صرّف

٤١٤١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي
عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا ، وَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي طَائِفَةٌ مِنْ حَدِيثِهَا
وَبَعْضُهُمْ كَانَ أَوْعَى لِحَدِيثِهَا مِنْ بَعْضٍ وَأَثْبَتُ لَهُ اقْتِصَاصًا ، وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ الْحَدِيثَ الَّذِي
حَدَّثَنِي عَنْ عَائِشَةَ ، وَبَعْضُ حَدِيثِهِمْ يَصَدِّقُ بَعْضًا ، وَإِنْ كَانَ بَعْضُهُمْ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضٍ ، قَالُوا « قَالَتْ
عَائِشَةُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَقْرَعَ بَيْنَ أَزْوَاجِهِ ، فَأَتَيْنَ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَهُ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَأَقْرَعَ بَيْنَنَا فِي غَزْوَةِ غَزَاهَا فَخَرَجَ فِيهَا سَهْمِي ، فَخَرَجْتُ
مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ مَا أَنْزَلَ الْحِجَابَ ، فَكُنْتُ أَحْمَلُ فِي هَوْدَجِي وَأَنْزَلَ فِيهِ . فسيرنا ، حتى
إِذَا فَرَّغَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ غَزْوَتِهِ تَلَكَّ وَقَفَلَ وَدَثُونًا مِنَ الْمَدِينَةِ قَافِلِينَ آذَنَ لَيْلَةَ بِالرَّحِيلِ ، فَقَمْتُ
حِينَ آذَنُوا بِالرَّحِيلِ فَمَشَيْتُ حَتَّى جَاوَزْتُ الْجَيْشَ ، فَلَمَّا قَضَيْتُ شَأْنِي أَقْبَلْتُ إِلَى رَحْلِي فَلَمَسْتُ صَدْرِي إِذَا عَقْدٌ
لِي مِنْ جَزَعٍ ظَفَارٍ قَدِ انْقَطَعَ ، فَرَجَعْتُ فَاتَمَسْتُ عَقْدِي فَجَبَسَنِي ابْتِغَاؤُهُ ^(١) . قَالَتْ وَأَقْبَلَ الرَّهْطَ الَّذِينَ كَانُوا
يُرْحَلُونِي فَاحْتَمَلُوا هَوْدَجِي فَرَحَلُوهُ عَلَى بَعِيرِي الَّذِي كُنْتُ أَرْكُبُ عَلَيْهِ - وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنِّي فِيهِ ، وَكَانَ النَّسَاءُ إِذْ
ذَلِكَ خِيفَاءً لَمْ يَهْبُلْنَ وَلَمْ يَغْتَشَهُنَّ اللَّحْمَ ، إِنَّمَا يَأْكُلْنَ الْعُلُقَةَ مِنَ الطَّعَامِ ^(٢) - فَلَمْ يَسْتَنْكِرِ الْقَوْمُ خِيفَةَ الْهُودَجِ حِينَ رَفَعُوهُ
وَحَمَلُوهُ ، وَكُنْتُ جَارِيَةً حَدِيثَةَ السِّنِّ ، فَبَعَثُوا الْجَمَلَ فَنَسَارُوا ، وَوَجَدْتُ عَقْدِي بَعْدَ مَا اسْتَمَرَ الْجَيْشُ ، فَجَعْتُ
مَنَازِلَهُمْ وَلَيْسَ بِهَا مِنْهُمْ دَاعٍ وَلَا جَبِيبٌ . فَتَيْمَمْتُ مَنْزِلِي الَّذِي كُنْتُ بِهِ ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ سَيَفْقِدُونِي فَيَرْجِعُونَ إِلَيَّ .
فَبَيْنَا أَنَا جَالِسَةٌ فِي مَنْزِلِي غَلَبَتْنِي عَيْنِي فَنَمْتُ ، وَكَانَ صَفْوَانُ بْنُ الْمَعْطَلِ السُّلَمِيُّ ثُمَّ الدَّكْوَانِيُّ مِنْ وَرَاءِ الْجَيْشِ ،
فَأَصْبَحَ عِنْدَ مَنْزِلِي ، فَرَأَى سَوَادَ إِنْسَانٍ نَائِمٍ ، فَعَرَفَنِي حِينَ رَأَى ، وَكَانَ رَأَى قَبْلَ الْحِجَابِ ، فَاسْتَيْقَظْتُ
بِاسْتِرْجَاعِهِ حِينَ عَرَفَنِي ، فَخَمَرْتُ وَجْهِي بِجِلْبَانِي ، وَوَاللَّهِ مَا تَكَلَّمْنَا بِكَلِمَةٍ ، وَلَا سَمِعْتُ مِنْهُ كَلِمَةً غَيْرَ
اسْتِرْجَاعِهِ ، وَهَوَى حَتَّى أَنَاخَ رَاجِلَتَهُ فَوَطِئَ عَلَى يَدَيْهَا ، فَقَمْتُ إِلَيْهَا فَرَكَبْتُهَا ، فَاَنْطَلَقَ يَقُودُنِي الرَّاحِلَةَ حَتَّى أَتَيْنَا
الْجَيْشَ مَوْغِرِينَ ^(٣) فِي نَحْرِ الظُّهْرَةِ وَهُمْ يُزُولُ . قَالَتْ : فَهَلْكَ مَنْ هَلَكَ ^(٤) . وَكَانَ الَّذِي تَوَلَّى كَبِيرَ الْإِفْكِ عَبْدُ اللَّهِ
ابْنَ أَبِي بِنِ سَلُولٍ . قَالَ عُرْوَةُ : أَخْبَرْتُ أَنَّهُ كَانَ يُشَاعُ وَيُتَحَدَّثُ بِهِ عِنْدَهُ فَيُفَرِّهُ وَيَسْتَمِعُهُ وَيَسْتَوْشِيهِ ^(٥) . وَقَالَ عُرْوَةُ
أَيْضًا : لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَهْلِ الْإِفْكِ أَيْضًا إِلَّا حَسَّانَ بْنَ ثَابِتٍ وَمِسْطَحَ بْنَ أَثَاثَةَ وَحَمْنَةَ بِنْتَ جَحْشٍ فِي نَاسٍ آخَرِينَ لَا
عِلْمَ لِي بِهِمْ ، غَيْرَ أَنَّهُمْ عُصْبَةٌ - كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى - وَإِنَّ كَبِيرَ ذَلِكَ يُقَالُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بِنِ سَلُولٍ . قَالَ

(١) أى تأخرت مدة في البحث عنه .

(٢) أى الطعام الخفيف بمقدار ما يسد الرمق .

(٣) أى نازلين في وقت الرغرة وهى شدة الحر لما تكون الشمس في كبد السماء .

(٤) أى باللفظ وترجم الظنون في سبب تأخرها .

(٥) أى يستخرجه بالبحث عنه والتفتيش .

عروة : كانت عائشة تكره أن يُسَبَّ عندها جَسَانٌ وتقول إنه الذى قال :

فإن أباي ووالده وعرضي لعرض محمد منكم وقاء

قالت عائشة : فقدمنا المدينة ، فاشتكت حين قدمت شهراً ، والناس يُفيضون في قول أصحاب الإفك ، لا أشعر بشيء من ذلك ، وهو يرينى في وجعى أنى لا أعرف من رسول الله صلى الله عليه وسلم اللطف الذى كنت أرى منه حين أشتكى ، إنما يدخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيسلم ثم يقول : كيف تيكم ؟ ثم ينصرف ، فذلك يرينى ولا أشعر بالشر ، حتى خرجت نَفَهْتُ ، فخرجت مع أم مسطح — قبل المناصيع^(١) — وكان مُتبرزنا ، وكنا لا نخرج إلا ليلاً إلى ليل — وذلك قبل أن تتخذ الكنف قريباً من بيوتنا ، قالت وأمرنا أمر العرب الأول في البرية قبل الغائط ، وكنا نتأذى بالكنف أن تتخذها عند بيوتنا . قالت : فانطلقت أنا وأم مسطح — وهى ابنة أبى رهم بن المطلب بن عبد مناف ، وأمها بنت صخر بن عامر خالة أبى بكر الصديق ، وابنها مسطح بن أثانة بن عباد بن المطلب — فأقبلت أنا وأم مسطح قبل بيتى حين فرغنا من شأننا ، فعكرت أم مسطح في مِرطها^(٢) فقالت : تعس مسطح ، فقلت لها : بمن ماقلت ، أتسيين رجلاً شهيد بداراً ؟ فقالت : أى هتأه ، ولم تسمعى ما قال ؟ قالت : وقلت ما قال ؟ فأخبرتنى بقول أهل الإفك . قالت : فازددت مرضاً على مرضى . فلما رجعت إلى بيتى دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فسلم ثم قال : كيف تيكم ؟ فقلت له : أتأذن لى أن أتى أبوى ؟ قالت : وأريد أن أستيقن الخبر من قبليهما . قالت : فأذن لى رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقلت لأمى : يا أمته ، ماذا يتحدث الناس ؟ قالت : يا بنية ، هوئى عليك . فوالله لقلما كانت امرأة قط وضيعة عند رجل يحبها لها ضرائر إلا أكثرن عليها . قالت فقلت : سبحان الله ، أو لقد تحدث الناس بهذا ؟ قالت : فبكيك تلك الليلة حتى أصبحت لا يرقأ لى دمع^(٣) ولا أكتحل بنوم ، ثم أصبحت أبكى . قالت : ودعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على بن أبى طالب وأسامة بن زيد حين استلبت الوحى يسألهما ويستشيرهما في فراق أهله . قالت : فأما أسامة فأشار على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذى يعلم من براءة أهله وبالذى يعلم لهم في نفسه ، فقال أسامة : أهلك ، ولا نعلم إلا خيراً . وأما على فقال : يا رسول الله ، لم يضيّق الله عليك ، والنساء سواها كثير ، وسبل الجارية تصدقك . قالت : فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بُريرة فقال : أى بُريرة ، هل رأيت من شيء يُرينك ؟ قالت له بُريرة : والذى بعثك بالحق ، ما رأيت عليها أمراً قط أغمصه ، غير أنها جارية حديثه السن تمام عن عجين أهلها فتأقى الداجن فتأكله . قالت : فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم من يومه فاستعذر من عبد الله بن أبى — وهو على المنبر — فقال : يا معشر المسلمين من يعذرني من رجل قد بلغنى عنه أذاه في أهلى ، والله ما علمت على أهلى إلا خيراً . ولقد ذكروا رجلاً ما علمت عليه إلا خيراً ، وما يدخل على أهلى إلا معى . قالت : فقام سعد بن معاذ — أخو بنى عبد الأشهل — فقال : أنا يارسول الله أعذرک ، فإن كان من الأوس ضربت عنقه ، وإن كان من إخواننا من الخزرج أمرتنا ففعلنا أمرک . قالت : فقام رجل من الخزرج — وكانت أم حسان بنت عمه من فخذة وهو سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج .

(١) المناصيع سهل أفيح وراء منازلهم كانوا يتبرزون فيه ليلاً .

(٢) أى أنها وطف على عظم أو شوكة .

(٣) أى لا يقطع .

قالت : وكان قبل ذلك رجلاً صالحاً ، ولكن احتملته الحمية — فقال لسعد : كذبت لعمرُ الله ، لا تقتله ولا تقدرُ على قتله ، ولو كان من رهطك ما أحببت أن يُقتل . فقام أُسيدُ بن حُضير — وهو ابن عم سعد — فقال لسعد بن عبادَةَ : كذبت لعمر الله ، لا تقتله ، فإنك منافق تجادل عن المنافقين . قالت : فثارَ الحَيَّانِ الأوس والخزرج — حتى هموا أن يقتلوا رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قائمًا على المنبر . قالت : فلم يزل رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يُخفِّضُهُمْ حتى سكتوا وسكت . قالت : فبكيت يومي ذلك كله لا يرقأ لي دمع ولا أكتحلُ بنوم . قالت : وأصبح أبواي عندي وقد بكيتُ ليلتين ويوماً لا يرقأ لي دمع ولا أكتحلُ بنوم ، حتى أتى لأظنُّ أن البكاءَ فالقُ كبدى . فبينما أبواي جالسان عندي وأنا أبكى فاستأذنتُ على امرأة من الأنصار ، فأذنتُ لها ، فجلستُ تبكى معي . قالت : فبينما نحن على ذلك دخلَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم علينا فسلمَ ثم جلس . قالت : ولم يجلسْ عندي منذ قيل ما قيل قبلها ، ولقد لبث شهرًا لا يوحى إليه في شأنى بشيء . قالت : فتشهدَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم حين جلسَ ثم قال : أما بعدُ يا عائشة إنه بلغنى عنك كذا وكذا ، فإن كنتِ بريئة فسيروك الله ، وإن كنتِ ألممتِ بذنب فاستغفري الله وتوبى إليه ، فإن العبدَ إذا اعترف ثم تاب تابَ الله عليه . قالت : فلما قضى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم مقالته قلصَ دمعى حتى ما أحسُّ منه قطرة ، فقلتُ لأبى : أحب رسولُ الله صلى الله عليه وسلم عنى فيما قال ، فقال أبى : والله ما أدرى ما أقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم . فقلتُ لأمى : أجيئى رسولَ الله صلى الله عليه وسلم فيما قال . قالت أمى والله ما أدرى ما أقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم . فقلتُ — وأنا جاريةٌ حديثة السن لا أقرأ من القرآن كثيراً — : إني والله لقد علمتُ لقد سمعتم هذا الحديث حتى استقرتُ في أنفسكم وصدقتم به ، فلئن قلت لكم إني بريئة — لا تُصدقوننى ، ولئن اعترفت لكم بأمر — والله يعلم أنى منه بريئة — لتُصدقنى ، فوالله لا أجدُ لي ولكم مثلاً إلا أبا يوسف حين قال ﴿ فصبرٌ جميل ، والله المستعان على ما تصفون ﴾ ثم تحولتُ فاضطجعتُ على فراشى ، والله يعلم أنى حينئذٍ بريئة ، وأن الله ميرتى ببراعى . ولكنَّ والله ما كنت أظنُّ أن الله تعالى مُنزِلٌ في شأنى وحياً يُتلى ، لشأنى في نفسى كان أحقرَ من أن يتكلم الله فى بأمر ، ولكن كنت أرجو أن يرى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم في النوم رؤيا يُرَوِّى الله بها ، فوالله ما رام رسولُ الله صلى الله عليه وسلم مجلسه ولا خرج أحدٌ من أهل البيت حتى أنزلَ عليه ، فأخذهُ ما كان يأخذهُ من البرحاء^(١) ، حتى أنه ليتحدَّرُ منه العرق مثل الجمان — وهو في يوم شاتٍ — من ثقلِ القول الذى أنزلَ عليه . قالت : فسرى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يضحك ، فكانت أولَ كلمةٍ تكلم بها أن قال : يا عائشة ، أما الله فقد برأك . قالت فقالت لي أمى : قومى إليه ، فقلت لا والله لا أقوم إليه ، فإني لا أحمدُ إلا الله عز وجل . قالت : وأنزلَ الله تعالى [النور : ١١] ﴿ إن الذين جاءوا بالإفك عصبةٌ منكم ... ﴾ العشر الآيات . ثم أنزلَ الله تعالى هذا في براءتى . قال أبو بكر الصديق — وكان يُنفقُ على مسطح بن أثانَةَ لقربته منه وفقره — : والله لا أنفقُ على مسطح شيئاً أبداً بعد الذى قال لعائشة ما قال . فأنزلَ الله تعالى [النور : ٢٢] ﴿ ولا يأتل^(٢) أولو الفضل منكم — إلى قوله — غفورٌ رحيم ﴾ . قال أبو بكر الصديق : بلى . والله ، إني لأحِبُّ أن يَغْفَرَ اللهُ لى . فرجعَ إلى مسطح النفقة التى كان يُنفقُ عليه وقال : والله لا أنزعها منه أبداً . قالت عائشة : وكان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم سألَ زينب بنت

(١) أى الشدة من ثقل الوحي ، ومنه برح في الغم إذا بلغ غايته .

(٢) ولا يأتل : من الآية وهى الحلف ، أى لا يخلف .

جَحَشَ عن أمري ، فقال لزينب ماذا علمتِ أو رأيتِ ؟ فقالت : يارسولَ الله أحمى سمعى وبصرى ، والله ما علمتُ ألا خيراً . قالت عائشة : وهى التى كانت تُسامينى من أزواج النبىِّ صلى الله عليه وسلم ، فقصمها الله بالورع . قالت : وطَفِقَتْ أختها حمزة تحاربُ لها ، فهلكتُ فيمن هلك قال ابن شهاب : فهذا الذى بلغنى من حديث هؤلاء الرُّهط . ثم قال عروة : قالت عائشة : والله إنَّ الرجلَ الذى قيلَ له ما قيلَ ليقول : سبحانَ الله فوالذى نفسى بيده ما كشفتُ من كُتِفِ أثنى قط . قالت : ثم قُتلَ بعد ذلك في سبيلِ الله .

٤١٤٢ - حَدَّثَنِى عَبْدُ اللَّهِ بنِ مُحَمَّدٍ قال : أَمَلِي عَلِيٌّ هِشَامُ بنِ يوسُفَ من حِفْظِهِ قال « أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ عن الزُّهْرِيِّ قال : قال لى الوليدُ بن عبدِ الملكِ أَبْلَغَكَ أنَ عَلِيًّا كانَ فيمن قَذَفَ عائِشةَ ؟ قلتُ : لا ، ولكن قد أَخْبَرَنِي رجُلانِ من قومِكَ - أبو سلمةُ بن عبدِ الرحمنِ وأبو بكرِ بن عبدِ الرحمنِ بن الحارثِ - أنَ عائِشةَ رضِيَ اللهُ عنها قالتَ لهما : كانَ عَلِيٌّ مسلماً في شأنِها ، فراجعوه فلم يرجع وقال : مسلماً بلا شك فيه ، وعليه كان في أصلِ العتيقِ كذلك »

٤١٤٣ - حَدَّثَنَا موسى بن إسماعيلَ حَدَّثَنَا أبو عَوَانَةَ عن حُصَيْنِ عن أنى وإثلي حَدَّثَنِى مَسْرُوقُ بن الأجدعِ قال حَدَّثَنِى أُمُّ رومانَ - وهى أُمُّ عائِشةَ رضِيَ اللهُ عنها - قالت « بَيْنَا أنا قَاعِدَةٌ أنا وعائِشةُ إذْ وُلِجَتِ امرأةٌ من الأنصارِ فقالت : فَعَلَّ اللهُ بفلانٍ وفَعَلَ بفلانٍ . فقالت أُمُّ رومانَ : وما ذاك ؟ قالت : ابني فيمن حَدَّثَ الحديثَ . قالت : وما ذاك ؟ قالت : كذا وكذا . قالت عائِشةُ : سمعَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم ؟ قالت : نعم . قالت : وأبو بكرٍ ؟ قالت : نعم . فخرَّتْ مَغشِيًّا عليهما . فما أَفَاقَتِ إلَّا وعليهما حُجْمِي بنافضٍ ، فطَرَحَتْ عليهما ثيابها فغَطَّيْتها . فجاءَ النبىُّ صلى اللهُ عليه وسلم فقال : ما شأنُ هذه ؟ قلتُ : يارسولَ اللهُ ، أَخَدْتها الحِمى بنافضٍ . قال : فلعَلَّ في حديثِ تُحَدِّثُ به ؟ قالت : نعم . فقعدتِ عائِشةُ فقالت : والله لئن خَلَفْتُ لَأُصَدِّقَنِي ، ولئن قُلْتُ لاتعدروني مَثَلِي ومَثَلِكُم كيعقوبَ وبنيه ، والله المستعانُ على مائِصِفون . قالت . وانصَرَفَ ولم يقل شيئاً . فانزَلَ اللهُ عُذْرَها . قالت : بحمدِ اللهِ لا بحمدِ أحدٍ ولا بحمدِك »

٤١٤٤ - حَدَّثَنِى يحيى حَدَّثَنَا وكيعٌ عن نافعِ بنِ عمرَ عن ابنِ أبى مُليكةَ عن عائِشةَ رضِيَ اللهُ عنها « كانت تَقْرَأُ ﴿ إِذْ تَلَقَّوْهُ بِالسِّبْتِكُمْ ﴾ [النور : ١٥] وتقول : الوَلَقُ الكَذِبُ . قال ابنُ أبى مُليكةَ : وكانت أعلمُ من غيرها بذلك لأنه نزلَ فيها »

[الحديث ٤١٤٤ - طرفه في : ٤٧٥٢]

٤١٤٥ - حَدَّثَنَا عثمانُ بن أبى شيبَةَ حَدَّثَنَا عبدةُ عن هشامِ عن أبيه قال « ذهبْتُ أسْبُ حَسَّانَ عندَ عائِشةَ فقالت : لا تَسْبُهُ ، فإنه كان يُنافعُ عن رسولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم . وقالت عائِشةُ . استأذَنَ النبىُّ صلى اللهُ عليه وسلم في هِجاءِ المشركين ، قال : كيف ينسبى ؟ قال : لأَسْلُتُكُ منهم كما تُسَلُّ الشَّعْرَةَ من العَجِينِ »

وقال محمدٌ حَدَّثَنَا عثمانُ بن فرقدٍ سمعتُ هشاماً عن أبيه قال « سَبَيْتُ حَسَّانَ ، وكان ممن كَثُرَ عليها . . . »

٤١٤٦ - حَدَّثَنِى بشرُ بن خالدٍ أَخْبَرَنَا محمدُ بن جَعْفَرٍ عن شعبةَ عن سليمانَ عن أبى الضُّحَى عن مسروقٍ قال « دخلنا على عائِشةَ رضِيَ اللهُ عنها ، وعندها حَسَّانُ بن ثابتٍ يُنْشِدُها شعراً يُشَبِّبُ بأبياتٍ له وقال :

حَصَانٌ رَزَانٌ مَا تُزْنُ بَرِيصَةٌ وَتَصْبِحُ غَرْنِي مِنْ لِحْوَمِ الْغَوَافِلِ

فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: لَكِنَّكَ لَسْتَ كَذَلِكَ: قَالَ مَسْرُوقٌ: فَقُلْتُ لَهَا: لَمْ تَأْذِنِي لَهُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْكَ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى [النور: ١١]: ﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ فَقَالَتْ: وَأَيُّ عَذَابٍ أَشَدُّ مِنَ الْعَمَى .
قَالَتْ لَهُ: إِنَّهُ كَانَ يُنَافِخُ - أَوْ يُهَاجِي - عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «

[الحديث ٤١٤٦ - طرفاه في: ٤٧٥٥ - ٤٧٥٦]

٣٥ - باب غزوة الحُدَيْبِيَّةِ ، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [الفتح: ١٨]:

﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾

٤١٤٧ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ حَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ فَأَصَابَنَا مَطَرٌ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَضَلَّيْنَا لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّبْحَ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَقَالَ: أَتُدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قلنا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، فَقَالَ قَالَ اللَّهُ أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ بِي . فَأَمَّا مَنْ قَالَ مُطْرْنَا بِرَحْمَةِ اللَّهِ وَبِرِزْقِ اللَّهِ وَبِفَضْلِ اللَّهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ مُطْرْنَا بِنَجْمِ كَذَا فَهُوَ مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ كَافِرٌ بِي «

٤١٤٨ - حَدَّثَنَا هُدَيْبُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُ قَالَ «اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعَ عُمَرٍ كُلَّهُنَّ فِي ذِي الْقَعْدَةِ ، إِلَّا الَّتِي كَانَتْ مَعَ حِجَّتِهِ عِمْرَةً مِنَ الْحُدَيْبِيَّةِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ ، وَعِمْرَةً مِنَ الْعَامِ الْمَقْبَلِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ ، وَعِمْرَةً مِنَ الْجِعْرَانَةِ حَيْثُ قَسَمَ غَنَائِمَ حُتَيْنِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ ، وَعِمْرَةً مَعَ حِجَّتِهِ « .

٤١٤٩ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ قَالَ «انْطَلَقْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ ، فَأَحْرَمَ أَصْحَابُهُ وَلَمْ أُحْرَمَ « .

٤١٥٠ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «تُعَدُّونَ أَنْتُمْ الْفَتْحَ فَتَحَ مَكَّةَ ، وَقَدْ كَانَ فَتَحَ مَكَّةَ فَتْحًا ، وَنَحْنُ نَعُدُّ الْفَتْحَ بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ : كَتَبْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِائَةً ، وَالْحُدَيْبِيَّةَ بَيْتًا ، فَتَرَحَّضْنَا فَلَمْ نَتْرُكْ فِيهَا قَطْرَةً ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَتَاهَا فَجَلَسَ عَلَى شَفِيرِهَا ثُمَّ دَعَا بِإِنَاءٍ مِنْ مَاءِ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ مَضْمَضَ وَدَعَا ، ثُمَّ صَبَّ فِيهَا ، فَتَرَكْنَاهَا غَيْرَ بَعِيدٍ ، ثُمَّ إِنَّهَا أَصْدَرَتْنَا مَا شِئْنَا نَحْنُ وَرِكَابِنَا «

٤١٥١ - حَدَّثَنِي فَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَعْيَنَ أَبُو عَلِيٍّ الْحَرَّائِيُّ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ أَبَانَا الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُمَا كَانُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ أَلْفًا وَأَرْبَعِمِائَةً أَوْ أَكْثَرَ ، فَتَزَلُّوا عَلَى بَيْتٍ فَتَزَحَّوْهَا ، فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَتَى الْبَيْتَ وَقَعَدَ عَلَى شَفِيرِهَا ثُمَّ قَالَ اتُّونِي بِدَلْوٍ مِنْ مَائِهَا ، فَأَتَى بِهِ ، فَبَصَقَ فِدَعَا ، ثُمَّ قَالَ : دَعَوْهَا سَاعَةً . فَأَرَوُوا أَنْفُسَهُمْ

وركا بهم حتى ارتحلوا»

٤١٥٢ - حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ عَيْسَى حَدَّثَنَا ابْنُ فَضَيْلٍ حَدَّثَنَا حَصِينٌ عَنْ سَالِمٍ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «عَطَشَ النَّاسُ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ يَدَيْهِ رَكْوَةً ، فَتَوَضَّأَ مِنْهَا ، ثُمَّ أَقْبَلَ النَّاسُ نَحْوَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا لَكُمْ ؟ قَالُوا : يَارَسُولَ اللَّهِ ، لَيْسَ عِنْدَنَا مَاءٌ نَتَوَضَّأُ بِهِ وَلَا نَشْرِبُ إِلَّا مَا فِي رَكْوَتِكَ . قَالَ فَوَضَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ فِي الرِّكْوَةِ ، فَجَعَلَ الْمَاءُ يَفُورُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ كَأَمْثَالِ الْعُيُونِ ، قَالَ فَشَرِبْنَا وَتَوَضَّأْنَا . فَقُلْتُ لَجَابِرٍ كَمْ كُنْتُمْ يَوْمَئِذٍ ؟ قَالَ : لَوْ كُنَّا مِائَةَ أَلْفٍ لَكُنَّا ، كُنَّا خَمْسَ عَشْرَةَ مِائَةً»

٤١٥٣ - حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ «قُلْتُ لِسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ : بَلَّغْنِي أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ كَانَ يَقُولُ : كَانُوا أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِائَةً ، فَقَالَ لِي سَعِيدٌ : حَدَّثَنِي جَابِرٌ كَانُوا خَمْسَ عَشْرَةَ مِائَةَ الَّذِينَ بَايعُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ»
تابعه أبو داود «حَدَّثَنَا قُرَّةٌ عَنْ قَتَادَةَ» . تابعه محمد بن بشر «حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ»

٤١٥٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُدَّانَةَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ عَمْرُو : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ : أَنْتُمْ خَيْرُ أَهْلِ الْأَرْضِ . وَكُنَّا أَلْفًا وَأَرْبَعِمِائَةَ . وَلَوْ كُنْتُ أَبْصُرُ الْيَوْمَ لِأَرَيْتُكُمْ مَكَانَ الشَّجَرَةِ» . تابعه الأعمش «سمع سالمًا سمع جابرًا ألفاً وأربعمائة»

٤١٥٥ - وَقَالَ عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرُو بْنِ مُرَّةٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «كَانَ أَصْحَابُ الشَّجَرَةِ أَلْفًا وَثَلَاثِمِائَةَ ، وَكَانَتْ أُسْلِمُ ثَمَنَ الْمُهَاجِرِينَ»
تابعه محمد بن بشر «حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ»

٤١٥٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَيْسَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ أَنَّهُ «سَمِعَ مِرْدَاسًا الْأَسْلَمِيَّ يَقُولُ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ : يُقْبِضُ الصَّالِحُونَ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلُ وَتَبْقَى حُفَالَةٌ^(١) كَحُفَالَةِ التَّمْرِ وَالشَّعِيرِ لَا يَغْبَأُ اللَّهُ بِهِنَّ شَيْئًا»

[الحديث ٤١٥٦ - طرفه في : ٦٤٣٤]

٤١٥٧ ، ٤١٥٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ مِرْوَانَ وَالْمَيْسُورِ ابْنَ مَخْرَمَةَ قَالَا «خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ فِي بَضْعِ عَشْرَةِ مِائَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَلَمَّا كَانَ بِبَدْيِ الْحُلَيْفَةِ قَلَدَ الْهُدَى وَأَشْعَرَ وَأَحْرَمَ مِنْهَا ، لَا أَحْصَى كَمْ سَمِعْتَهُ مِنْ سَفِيَانَ ، حَتَّى سَمِعْتَهُ يَقُولُ : لَا أَحْفَظُ مِنَ الزُّهْرِيِّ الْإِشْعَارَ وَالتَّقْلِيدَ ، فَلَا أَدْرِي يَعْنِي مَوْضِعَ الْإِشْعَارِ وَالتَّقْلِيدِ ، أَوِ الْحَدِيثَ كُلَّهُ»

٤١٥٩ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ خَلْفٍ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يَوْسُفَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ وَرُقَاءَ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مجاهد قال حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى «عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى وَقَمَلَهُ يَسْقُطُ عَلَى وَجْهِهِ فَقَالَ : أَبُؤْذِيكَ هَوَامُّكَ ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَحْلِقَ وَهُوَ

(١) الحفالة بمعنى الحفالة ، وهي الرديء من كل شيء .

بالْحُدَيْبِيَّةِ ، لم يُبَيِّنْ لهم أنهم يَجَلُونَ بها وهم على طَمَعٍ أن يَدْخُلُوا مَكَةَ ، فَأَنْزَلَ اللهُ الْفَيْدِيَّةَ ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُطْعِمَ فَرَقًا بَيْنَ سِتَّةِ مَسَاكِينَ ، أَوْ يُهْدِيَ شَاةً ، أَوْ يَصُومَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ »

٤١٦٠ ، ٤١٦١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللهِ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « خَرَجْتُ مَعَ عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إِلَى السُّوقِ ، فَلَحِقَتْ عَمْرًا امْرَأَةٌ شَابَّةٌ فَقَالَتْ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، هَلْكَ زَوْجِي وَتَرَكَ صَبِيَّةً صَغِيرًا وَاللهُ مَا يُنْضِجُونَ كُرَاعًا وَلَا لَهُمْ زَرْعٌ وَلَا ضَرْعٌ وَخَشِيتُ أَنْ تَأْكُلَهُمُ الضَّبَعُ ، وَأَنَا بِنْتُ خُفَّافِ بْنِ إِيمَاءِ الْغِفَارِيِّ وَقَدْ شَهِدْتُ أُنَى الْحُدَيْبِيَّةِ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَوَقَفَ مَعَهَا عَمْرٌو وَلَمْ يَمُضْ ، ثُمَّ قَالَ : مَرْحَبًا بِنَسَبٍ قَرِيبٍ . ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى بَعِيرٍ ظَهِيرٍ ^(١) كَانَ مَرْبُوطًا فِي الْكَدَارِ فَحَمَلُ عَلَيْهِ غَرَارَتَيْنِ مَلَأَهُمَا طَعَامًا وَحَمَلُ بَيْنَهُمَا نَفَقَةً وَثِيَابًا ، ثُمَّ نَاوَاهَا بِخَطَامِهِ ثُمَّ قَالَ : اقْتَادِيهِ ، فَلَنْ يَفْنَى حَتَّى يَأْتِيَكُمُ اللهُ بِبَخِيرٍ . فَقَالَ رَجُلٌ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَكْثَرْتَ لَهَا ، قَالَ عَمْرٌو : تَكَلِّتْكَ أُمَّكَ ، وَاللهُ إِنِّي لَأَرَى أَبَا هَذِهِ وَأَخَاهَا قَدْ حَاصِرَا حِصْنًا زَمَانًا فَافْتَحَاهُ ، ثُمَّ أَصْبَحْنَا نَسْتَفِيءُ سَهْمَانًا فِيهِ » ^(٢) .

٤١٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ أَبُو عَمْرٍو الْفَزَارِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « لَقَدْ رَأَيْتُ الشَّجْرَةَ ، ثُمَّ أَنْسَيْتَهَا بَعْدَ فَلَمْ أَعْرِفْهَا » قَالَ مُحَمَّدٌ « ثُمَّ أَنْسَيْتَهَا بَعْدَ »

[الحديث ٤١٦٢ - أطرافه في : ٤١٦٣ ، ٤١٦٤ ، ٤١٦٥]

٤١٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ طَارِقِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ « انْطَلَقْتُ حَاجًّا فَمَرَرْتُ بِقَوْمٍ يَصَلُّونَ ، قُلْتُ : مَا هَذَا الْمَسْجِدُ ؟ قَالُوا : هَذِهِ الشَّجْرَةُ حَيْثُ بَايَعَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ . فَأَتَيْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ فَأَخْبَرْتَهُ ، فَقَالَ سَعِيدٌ حَدَّثَنِي أُنَى أَنَّهُ كَانَ فِي مَنِّ بَايَعَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَحْتَ الشَّجْرَةِ ، قَالَ : فَلَمَّا خَرَجْنَا مِنَ الْعَامِ الْمَقْبَلِ تَسِينَاهَا فَلَمْ نَقْدِرْ عَلَيْهَا . فَقَالَ سَعِيدٌ : إِنْ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَعْلَمُوهَا ، وَعَلِمْتُمُوهَا أَنْتُمْ ؟ فَأَنْتُمْ أَعْلَمُ ! »

٤١٦٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا طَارِقٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَ مَنِّ بَايَعَ تَحْتَ الشَّجْرَةِ ، فَرَجَعْنَا إِلَيْهَا الْعَامَ الْمَقْبَلِ فَعَمِيَّتْ عَلَيْنَا »

٤١٦٥ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ طَارِقٍ قَالَ « ذُكِرَتْ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ الشَّجْرَةُ فَضَحِكَ فَقَالَ : أَخْبِرْنِي أُنَى وَكَانَ شَهِدَهَا . . . »

٤١٦٦ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي أُوْفَى وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجْرَةِ قَالَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَتَاهُ قَوْمٌ بِصَدَقَةٍ قَالَ : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِمْ ، فَأَتَاهُ أُنَى بِصَدَقَتِهِ فَقَالَ : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أُوْفَى »

(١) أُنَى قَوْمِ الظَّهْرِ ، مَعَدٌ لِلْحَاجَّةِ .

(٢) أُنَى أَنْصَابُونَا مِنْ غَنِيْمَةِ هَذَا الْحَصَنِ

٤١٦٧ — حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَخِيهِ عَنْ سَلِيمَانَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ بْنِ تَمِيمٍ قَالَ « لَمَّا كَانَ يَوْمَ الْحَرَّةِ — وَالنَّاسُ يُبَايِعُونَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْظَلَةَ — فَقَالَ ابْنُ زَيْدٍ : عَلَى مَا يَبَايِعُ ابْنُ حَنْظَلَةَ النَّاسَ ؟ قِيلَ لَهُ : عَلَى الْمَوْتِ . قَالَ : لَا أَبَايَعُ عَلَى ذَلِكَ أَحَدًا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَكَانَ شَهِدَ مَعَهُ الْحُدَيْبِيَّةَ »

٤١٦٨ — حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى الْحَارِثِيُّ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ قَالَ « كُنَّا نُصَلِّيُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْجُمُعَةَ ثُمَّ نَنْصَرِفُ وَلَيْسَ لِلْحَيَّاطِ ظِلٌّ نَسْتَضِلُّ فِيهِ اللَّهُ »

٤١٦٩ — حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ « قُلْتُ لِسَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ : عَلَى أَيِّ شَيْءٍ بَايَعْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ ؟ قَالَ : عَلَى الْمَوْتِ »

٤١٧٠ — حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِشْكَابٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : « لَقِيتُ الْبِرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقُلْتُ : طَوْبُ لِكَ ، صَحَبْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَايَعْتَهُ تَحْتَ الشَّجَرَةِ . فَقَالَ : يَا ابْنَ أَخِي ، أَنْتَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدْنَا بَعْدَهُ »

٤١٧١ — حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ — هُوَ ابْنُ سَلَامٍ — عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي قَلَابَةَ « أَنْ ثَابِتَ بْنِ الضَّحَّاكِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ بَايَعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ »

٤١٧٢ — حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ عَمَرَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا ﴾ قَالَ : الْحُدَيْبِيَّةَ . قَالَ أَصْحَابُهُ : هَنِيئًا مَرِيئًا ، فَمَا لَنَا ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ لِيَدْخُلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ﴾ . قَالَ شُعْبَةُ فَقَدِمْتُ الْكَوْفَةَ فَحَدَّثْتُ بِهَذَا كُلِّهِ عَنْ قَتَادَةَ ، ثُمَّ رَجَعْتُ فَذَكَرْتُ لَهُ ، فَقَالَ : أَمَا ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ ﴾ فَعَنْ أَنَسٍ ، وَأَمَا « هَنِيئًا مَرِيئًا » فَعَنْ عِكْرَمَةَ [الحدِيث ٤١٧٢ — طرفه في : ٤٨٢٤]

٤١٧٣ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ مَجْزَأَةَ بْنِ زَاهِرِ الْأَسْلَمِيِّ عَنْ أَبِيهِ — وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ الشَّجَرَةَ — قَالَ « إِنِّي لَأَوْقُدُ تَحْتَ الْقِدْرِ بِلَحْمِ الْحُمْرِ ، إِذْ نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَأَكُمْ عَنِ لَحْمِ الْحُمْرِ »

٤١٧٤ — وَعَنْ مَجْزَأَةَ عَنْ رَجُلٍ مِنْهُمْ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ اسْمُهُ أَهْبَانُ بْنُ أَوْسٍ ، وَكَانَ اشْتَكَى رُكْبَتَهُ وَكَانَ إِذَا سَجَدَ جَعَلَ تَحْتَ رُكْبَتِهِ وَسَادَةً »

٤١٧٥ — حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَّارٍ عَنْ سُوَيْدِ بْنِ الثُّعْمَانَ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ قَالَ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ أَتَوْا بِسَوِيْقٍ فَلَاكُوهُ . تَابِعَهُ مُعَاذٌ عَنْ شُعْبَةَ »

٤١٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنِ بَزِيْعٍ حَدَّثَنَا شَاذَانُ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ قَالَ « سَأَلْتُ عَائِدَةَ بِنَ عَمْرِو رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ : هَلْ يُنْقِضُ الْوِتْرُ ؟ قَالَ : إِذَا أُوتِرْتَ مِنْ أَوْلِهِ فَلَا تُوتِرُ مِنْ آخِرِهِ »

٤١٧٧ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوْسُفٍ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ عَنْ أَبِيهِ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَسِيرُ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ - وَعَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَسِيرُ مَعَهُ لَيْلًا - فَسَأَلَهُ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَنْ شَيْءٍ فَلَمْ يُجِبْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ . وَقَالَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ تَكَلَّمْتُكَ أُمَّكَ يَا عَمْرُ ، نَزَرْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ كُلُّ ذَلِكَ لِأَجْبِيكَ . قَالَ عَمْرُ : فَحَرَكْتُ بَعِيرِي ثُمَّ تَقَدَّمْتُ أَمَامَ الْمُسْلِمِينَ ، وَخَشِيتُ أَنْ يَنْزَلَ فِيَّ قُرْآنٌ . فَمَا نَشِيتُ أَنْ سَمِعْتُ صَارِخًا يَصْرُخُ نِي ، قَالَ فَقُلْتُ : لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ نَزَلَ فِيَّ قُرْآنٌ . وَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَلِمْتُ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : لَقَدْ أَنْزَلْتُ عَلَيَّ اللَّيْلَةَ سُورَةَ لَهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ ، ثُمَّ قَرَأَ ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا ﴾

[الحديث ٤١٧٧ - طرفاه في : ٤٨٣٣ ، ٥٠١٢]

٤١٧٨ ، ٤١٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ حِينَ حَدَّثَ هَذَا الْحَدِيثَ حَفِظْتُ بَعْضَهُ ، وَتَبَيَّنَتْ مَعَمَّرٌ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَمُرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ - يَزِيدُ أَحَدَهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ - قَالَا « خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْحَدِيثِ فِي بَضْعِ عَشْرَةِ مِائَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ . فَلَمَّا أَتَى ذَا الْحُلَيْفَةِ قَلَدَ الْهَدْيِ وَأَشْعَرَةَ ، وَأَحْرَمَ مِنْهَا بَعْمَرَةَ ، وَبَعَثَ عَيْنًا لَهُ مِنْ خُرَاعَةَ . وَسَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى كَانَ بِبَغْدِيرِ الْأَشْطَاطِ أَتَاهُ عَيْنُهُ قَالَ : إِنْ قَرِيشًا جَمَعُوا لَكَ جَمُوعًا ، وَقَدْ جَمَعُوا لَكَ الْإِحَابِيشَ ، وَهَمَّ مُقَاتِلُوكَ وَصَادُوكَ عَنِ الْبَيْتِ وَمَا نَعُوكَ . فَقَالَ : أَشِيرُوا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيَّ أَنْتَرُونَ أَنْ أَمِيلَ إِلَى عِيَالِمٍ وَذَرَارِيٍّ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَرِيدُونَ أَنْ يَصُدُّونَا عَنِ الْبَيْتِ ، فَإِنْ يَأْتُونَا كَانَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ قَطَعَ عَيْنًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، وَإِلَّا تَرَكْنَاهُمْ مَجْرُوبِينَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَا رَسُولَ اللهِ خَرَجْتَ عَامِدًا لِهَذَا الْبَيْتِ لَا تَرِيدُ قَتْلَ أَحَدٍ وَلَا حَرْبَ أَحَدٍ ، فَتَوَجَّهْ لَهُ ، فَمَنْ صَدَّنَا عَنْهُ قَاتَلْنَاهُ . قَالَ : أَمْضُوا عَلَى اسْمِ اللهِ » .

٤١٨٠ ، ٤١٨١ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنِي ابْنُ أَخِي ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَمِّهِ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ ابْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ مُرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ وَالْمِسْوَرِ بْنَ مَخْرَمَةَ يُخْبِرَانِ خَيْرًا مِنْ خَيْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عَمْرَةَ الْحَدِيثِ ، فَكَانَ فِيمَا أَخْبَرَنِي عُرْوَةَ عَنْهُمَا أَنَّهُ « لَمَّا كَاتَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُهَيْلَ بْنَ عَمْرِو يَوْمَ الْحَدِيثِ عَلَى قَضِيَةِ الْمُدَّةِ وَكَانَ فِيمَا اشْتَرَطَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرِو أَنَّهُ قَالَ : لَا يَأْتِيكَ مَتَا أَحَدٌ وَإِنْ كَانَ عَلَى دِينِكَ إِلَّا رَدَدْتُهُ إِلَيْنَا وَخَلَّيْتُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ . وَأَمَّا سُهَيْلٌ أَنْ يُقَاضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا عَلَى ذَلِكَ فَكَرِهَ الْمُؤْمِنُونَ ذَلِكَ وَأَمْعَضُوا^(١) فَتَكَلَّمُوا فِيهِ ، فَلَمَّا أَتَى سُهَيْلُ أَنْ يُقَاضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا عَلَى ذَلِكَ كَاتَبَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَردَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَا جَنْدَلُ بْنُ سُهَيْلٍ يَوْمَئِذٍ إِلَى أَبِيهِ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرِو . وَلَمْ يَأْتِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدٌ مِنَ الرِّجَالِ إِلَّا رَدَّهُ فِي تِلْكَ الْمُدَّةِ وَإِنْ كَانَ مُسْلِمًا . وَجَاءَتْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ ، فَكَانَتْ أُمَّ كَلثُومِ بِنْتُ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ مَنِ خَرَجَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ عَاتِقُ^(٢) ، فَجَاءَ أَهْلُهَا يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُرْجِعَهَا إِلَيْهِمْ ، حَتَّى أَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى فِي

(١) امتعضوا : أى شق عليهم .

(٢) المرأة العاتق : البالغة .

المؤمنات ما أنزل .

٤١٨٢ - قال ابن شهاب : وأخبرني عروة بن الزبير أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت « إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمتحن من هاجر من المؤمنات بهذه الآية ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ ﴾ [المتحنة : ٢١] . وعن عمه قال « بلغنا حين أمر الله رسوله صلى الله عليه وسلم أن يرد إلى المشركين ما أنفقوا على من هاجر من أزواجهم ، وبلغنا أن أبا بصير . . . فذكره بطوله »

٤١٨٣ - حدثنا قتيبة عن مالك عن نافع « أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما خرج معتمراً في الفتنة فقال : إن صددت عن البيت صنعنا كما صنعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأهل بعمرة من أجل رسول الله صلى الله عليه وسلم كان أهل بعمرة عام الحديبية »

٤١٨٤ - حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن عبيد الله عن نافع « عن ابن عمر أنه أهل وقال : إن جيل بيني وبينه فعلت كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم حين حالت كفار قريش بينه ، وتلا [الأحزاب : ٢١] « لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة »

٤١٨٥ - حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء حدثنا جويرية عن نافع « أن عبيد الله بن عبد الله وسالم ابن عبد الله أخبراه أنهما كلما عبد الله بن عمر . . . وحدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا جويرية عن نافع « أن بعض بني عبد الله قال له : لو أقممت العام ، فإني أخاف أن لا تصل إلى البيت . قال : خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ، فحال كفار قريش دون البيت ، فنحر النبي صلى الله عليه وسلم هداياه وحلق وقصر أصحابه وقال : أشهدكم أني أوجبت عمرة فإن خلني بيني وبين البيت طقت ، وإن جيل بيني وبين البيت صنع كما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم . فسار ساعة ثم قال : ما أرى شأنهما إلا واحداً ، أشهدكم أني قد أوجبت حجة مع عمرتي . فطاف طوافاً واحداً وسعياً واحداً حتى حل منهما جميعاً »

٤١٨٦ - حدثني شجاع بن الوليد سمع النضر بن محمد حدثنا صخر عن نافع قال « إن الناس يتحدثون أن ابن عمر أسلم قبل عمر ، وليس كذلك ، ولكن عمر يوم الحديبية أرسل عبد الله إلى فرس له عند رجل من الأنصار يأتي به ليقاتل عليه - ورسول الله صلى الله عليه وسلم يبايع عند الشجرة ، وعمر لا يدرى بذلك - فبايعه عبد الله ، ذهب إلى الفرس فجاء به إلى عمر وعمر يستلئم للقتال ، فأخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يبايع تحت الشجرة قال فانطلق فذهب معه حتى بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فهي التي يتحدث الناس أن ابن عمر أسلم قبل عمر »

٤١٨٧ - وقال هشام بن عمار حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا عمر بن محمد العمري أخبرني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما « أن الناس كانوا مع النبي يوم الحديبية تفرقوا في ظلال الشجر ، فإذا الناس محدقون بالنبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا عبد الله ، انظر ما شأن الناس قد أحدقوا برسول الله صلى الله عليه وسلم ، فوجدتهم يبايعون فبايع ثم رجع إلى عمر فخرج فبايع »

٤١٨٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ ثُمَيْرٍ حَدَّثَنَا يَعْلَى حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أُوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ اعْتَمَرَ فَطَافَ فَطَافًا مَعَهُ ، وَصَلَّى وَصَلَّيْنَا مَعَهُ ، وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، فَكُنَّا نَسْتُرُهُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ لِأَيُّصِيهِ أَحَدٌ بِشَيْءٍ »

٤١٨٩ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا حَصِينٍ قَالَ : قَالَ أَبُو وَائِلٍ « لَمَّا قَدِمَ سَهْلُ بْنُ حَنِيْفٍ مِنْ صَيْفِينَ أَتَيْتَاهُ نَسْتَخِيْرُهُ فَقَالَ : اتَّهَمُوا الرَّأْيَ ، فَلَقَدْ رَأَيْتُنِي يَوْمَ أُنِي جَنْدَلٌ وَلَوْ اسْتَطَعْتُ أَنْ أُرْدُّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْرَهُ لَرَدَدْتُ ، وَاللَّهِ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، وَمَا وَضَعْنَا أَسْيَافَنَا عَلَى عَوَاتِقِنَا لِأَمْرٍ يُفْظَعُنَا إِلَّا أَسْهَلَنَ بِنَا إِلَى أَمْرٍ نَعْرِفُهُ ، قَبْلَ هَذَا الْأَمْرِ : مَا نَسُدُّ مِنْهَا جُحُضًا (١) إِلَّا تَفَجَّرَ عَلَيْنَا جُحُضٌ مَا نَدْرِي كَيْفَ نَأْتِي لَهُ » .

٤١٩٠ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ عَجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَتَى عَلِيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَمَانَ الْحَدْيِيَّةِ وَالْقَمَلِ يَتَنَاثَرُ عَلَ وَجْهِهِ فَقَالَ : أَيُّوْذِيكَ هَوَامٌ رَأْسِيكَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : فَاحْلِقْ وَصِمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، أَوْ أَطْعِمْ سِتَّةَ مَسَاكِينَ ، أَوْ انْسُكْ نَسِيكَةً . قَالَ أَيُّوبُ : لِأَدْرِي بِأَيِّ هَذَا بَدَأُ »

٤١٩١ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ عَنْ أَبِي بِشْرِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ عَجْرَةَ قَالَ « كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَدْيِيَّةِ وَنَحْنُ مَحْرَمُونَ وَقَدْ حَصَرْنَا الْمُشْرِكُونَ . قَالَ وَكَانَتْ لِي وَفَرَةٌ فَجَعَلْتُ الْهَوَامَ تَسَاقُطُ عَلَى وَجْهِهِ ، فَمَرَّ بِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَيُّوْذِيكَ هَوَامٌ رَأْسِيكَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ : وَأَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ [الْبَقْرَةَ : ١٩٦] : ﴿ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِذِيَّةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نَسْكَ ﴾

٣٦ - بَابُ قِصَّةِ عُكْلٍ وَعُرَيْنَةَ

٤١٩٢ - حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْجٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُمْ أَنَّ نَاسًا مِنْ عُكْلٍ وَعُرَيْنَةَ قَدِمُوا الْمَدِيْنَةَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَكَلَّمُوا بِالْإِسْلَامِ ، فَقَالُوا : يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا أَهْلَ ضَرْعٍ وَلَمْ نَكُنْ أَهْلَ رَيْفٍ ، وَاسْتَوَحَّمُوا الْمَدِيْنَةَ . فَأَمَرَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِدَوْدٍ وَرَاعٍ (٢) ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَخْرُجُوا فِيهِ فَيَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا . فَانْطَلَقُوا ، حَتَّى إِذَا كَانُوا نَاحِيَةَ الْحَرَّةِ كَفَرُوا وَابْعَدُوا إِسْلَامَهُمْ ، وَقَتَلُوا رَاعِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَاسْتَأَقُوا الدَّوْدَ . فَبَلَغَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَبَعَثَ الْطَلَبَ فِي آثَارِهِمْ ، فَأَمَرَ بِهِمْ فَسَمَرُوا أَعْيُنَهُمْ وَقَطَعُوا أَيْدِيَهُمْ ، وَتُرِكُوا فِي نَاحِيَةِ الْحَرَّةِ حَتَّى مَاتُوا عَلَى حَالِهِمْ « قَالَ قَتَادَةُ « بَلَّغْنَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ ذَلِكَ كَانَ يَحُثُّ عَلَى الصَّدَقَةِ وَيَنْهَى عَنِ الْمُثَلَّةِ » . وَقَالَ شُعْبَةُ وَأَبَانُ وَحَمَادُ مِنْ قَتَادَةَ « مِنْ عُرَيْنَةَ » . وَقَالَ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ وَأَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ « قَدِمَ نَفَرٌ مِنْ عُكْلٍ »

(١) أَي جَانِبًا وَحَرَقًا .

(٢) الدَّوْدُ مِنَ الْإِبِلِ مَا بَيْنَ الْبَتَيْنِ إِلَى التَّسْعِ وَهِيَ مِنَ الْإِنَاثِ دُونَ الذَّكَوْرِ .

٤١٩٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو أَبُو عَمْرِو الْحَوْضِيُّ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَالْحِجَّاجُ الصَّوَّافُ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو رَجَاءٍ مَوْلَى أَبِي قِلَابَةَ - وَكَانَ مَعَهُ بِالشَّامِ - أَنَّ عَمْرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ اسْتَشَارَ النَّاسَ يَوْمًا قَالَ : مَا تَقُولُونَ فِي هَذِهِ الْقِسَامَةِ ؟ فَقَالُوا : حَقٌّ ، قَضَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَقَضَتْ بِهَا الْخُلَفَاءُ قَبْلَكَ . قَالَ : وَأَبُو قِلَابَةَ خَلَفَ سَرِيرَهُ : فَقَالَ عَنَسَةَ بْنُ سَعِيدٍ : فَأَيْنَ حَدِيثُ أَنَسٍ فِي الْعُرَيْنِيِّينَ ؟ قَالَ أَبُو قِلَابَةَ : إِنِّي أَيْ حَدِيثُهُ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ . قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسٍ « مِنْ عُرَيْنَةَ » ، وَقَالَ أَبُو قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ « مِنْ عَكْلٍ . . . ذَكَرَ الْقِصَّةَ »

٣٧ - بَابُ غَزْوَةِ ذَاتِ الْقَرَدِ

وهي الغزوة التي أغاروا على إلفاح النبي صلى الله عليه وسلم قبل خيبر بثلاث

٤١٩٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ سَلْمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ يَقُولُ « خَرَجْتُ قَبْلَ أَنْ يُؤَدَّنَ بِالْأُولَى ، وَكَانَتْ لِفَاحِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرَعِي بِذِي قَرَدٍ . قَالَ : فَلَقِينِي غَلَامٌ لِعَبِيدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فَقَالَ : أَخَذْتَ لِفَاحِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(١) . قُلْتُ : مِنْ أَخْذِهَا ؟ قَالَ : غَطْفَانَ . قَالَ فَصَرَحْتُ ثَلَاثَ صَرَخَاتٍ : يَا صَبَاحَاهُ . قَالَ فَأَسْمَعْتُ مَا بَيْنَ لَابَتِي الْمَدِينَةَ . ثُمَّ انْدَفَعْتُ عَلَيَّ وَجْهِي حَتَّى أَدْرَكْتَهُمْ وَقَدْ أَخَذُوا يَسْتَقُونَ مِنَ الْمَاءِ ، فَجَعَلْتُ أُرْمِيهِمْ بِنَبْلِي - وَكُنْتُ رَامِيًا - وَأَقُولُ : أَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ ، الْيَوْمَ يَوْمَ الرُّضْعِ . وَأُرْتَجِزُ حَتَّى اسْتَفْذَتِ اللَّفَاحُ مِنْهُمْ ، وَاسْتَلَيْتُ مِنْهُمْ ثَلَاثِينَ بُرْدَةً . قَالَ وَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسُ ، فَقُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ قَدْ حَمَيْتُ الْقَوْمَ الْمَاءَ وَهُمْ عَطَاشٌ ، فَايَعِثْ إِلَيْهِمُ السَّاعَةَ . فَقَالَ : يَا ابْنَ الْأَكْوَعِ ، مَلَكَتْ فَأَسْجِحُ ^(٢) . قَالَ : ثُمَّ رَجَعْنَا ، وَيُرِدُّنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى نَاقَتِهِ حَتَّى دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ »

٣٨ - بَابُ غَزْوَةِ خَيْبَرَ

٤١٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ سُؤَيْدَ بْنَ النُّعْمَانَ أَخْبَرَهُ « أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ خَيْبَرَ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالصَّهْبَاءِ - وَهِيَ مِنْ أَدْنَى خَيْبَرَ - صَلَّى الْعَصْرَ ، ثُمَّ دَعَا بِالْأَزْوَادِ فَلَمْ يُؤْتِ إِلَّا بِالسُّوَيْقِ ، فَأَمَرَ بِهِ فَتُرِي ، فَأَكَلَ وَأَكَلْنَا ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الْمَغْرِبِ فَمَضْمَضَ وَمَضْمَضْنَا ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ »

٤١٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى خَيْبَرَ ، فَسِيرْنَا لَيْلًا ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ لِعَامِرٍ : يَا عَامِرُ أَلَا تُسْمِعُنَا مِنْ هُنَيْئَاتِكَ ؟ وَكَانَ عَامِرٌ رَجُلًا شَاعِرًا ، فَزَلَّ يَحْدُو بِالْقَوْمِ يَقُولُ :

اللَّهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا
وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا
فَاغْفِرْ فِدَاءً لَكَ مَا اتَّقَيْنَا ^(٣) وَثَبَّتِ الْأَقْدَامَ إِنْ لَاقَيْنَا

(١) اللقاح ذوات اللبن من الإبل .

(٢) أى قدرت فأعف . والسجحة السهولة .

(٣) لا يراد بها ظاهرها . بل المراد بها المحبة والتعظيم .

وَالْقَيْنِ سَكِينَةً عَلَيْنَا إِذَا صَبَحَ بَنَا أَيْبِنَا

وبالصباح عَوَّلُوا عَلَيْنَا

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مَنْ هَذَا السَائِقُ ؟ قالوا : عامرُ بن الأكوُع ، قال : يَرْحَمُهُ اللهُ . قال رجلٌ من القوم : وَجَبَتْ يَا نَبِيَّ اللهُ ، لولا أمتعتنا به . فأتينا خيبرَ فحاصرناهم ، حتى أصابتنا مَخْمَصَةٌ شديدة : ثم إنَّ اللهُ تعالى فتحها عليهم . فلما أمسى الناسُ مساءَ اليوم الذي فُتِحَتْ عليهم أوقدوا نيراناً كثيرةً ، فقال النبيُّ صلى الله عليه وسلم : ما هذه النيرانُ ؟ على أي شيء تُوقدون ؟ قالوا على لحم ، قال : على أي لحم ؟ قالوا : لحمُ حُمُرِ الإنسية . قال النبيُّ صلى الله عليه وسلم : اهريقوها واكسروها . فقال رجلٌ : يا رسولَ اللهِ ، أو نهريقها ونغسلها . قال : أو ذاك . فلما تصافَّ القومُ كان سيفُ عامرٍ قصيراً ، فتناول به ساقَ يهودي ليضربه ، ويرجعُ ذبابٌ سيفه فأصابَ عَيْنَ رُكبةِ عامرٍ فمات منه . قال : فلما قفلوا قال سلمةٌ : رآني رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم وهو آخذٌ بيدي . قال : مالكُ ؟ قلتُ له : فذاك أُنَى وأُمَى ، زعموا أن عامراً حَبِطَ عمله . قال النبيُّ صلى الله عليه وسلم : كَذَبَ مِنْ قَالِهِ ، إِنَّ لَهُ لِأَجْرَيْنِ - وَجَمَعَ بَيْنَ أَصْبَعِيهِ - إِنَّهُ لَجَاهِدٌ مُجَاهِدٌ ، قُلَّ عَرَبِيٌّ مِثْلِي بِهَا مِثْلَهُ . « حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ قَالَ « نَسَأُ بِهَا » ٤١٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بن يوسفٍ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عن حُمَيْدِ الطويلِ عن أَنَسِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى خَيْبَرَ لَيْلاً - وَكَانَ إِذَا أَتَى قَوْمًا لَيْلِيًا لَمْ يَقْرَبِهِمْ حَتَّى يُصْبِحَ - فَلَمَّا أَصْبَحَ خَرَجَتْ الْيَهُودُ بِمَسَاحِيهِمْ وَمَكَاتِلِهِمْ ، فَلَمَّا رَأَوْهُ قَالُوا : مُحَمَّدٌ وَاللَّهِ ، مُحَمَّدٌ وَالْحَمِيسُ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : خَرِبَتْ خَيْبَرُ ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَنَسَاءَ صَبَاحِ الْمُنْدَرِينَ »

٤١٩٨ - أَخْبَرَنَا صَدَقَةُ بن الفضلِ أَخْبَرَنَا ابن عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عن محمدِ بن سيرينَ عن أَنَسِ بن مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ « صَبَّحْنَا خَيْبَرَ بُكْرَةً ، فَخَرَجَ أَهْلُهَا بِالْمَسَاحِي ، فَلَمَّا بَصُرُوا بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا : مُحَمَّدٌ وَاللَّهِ ، مُحَمَّدٌ وَالْحَمِيسُ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اللهُ أَكْبَرُ ، خَرِبَتْ خَيْبَرُ ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَنَسَاءَ صَبَاحِ الْمُنْدَرِينَ . فَأَصْبَنَّا مِنْ لَحْمِ الْحَمْرِ ، فَنَادَى مُنَادَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ اللهُ وَرَسُولُهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنْ لَحْمِ الْحَمْرِ ، فَإِنَّهَا رِجْسٌ »

٤١٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بن عبد الوهَّابِ حَدَّثَنَا عبد الوهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عن محمدِ بن أَنَسِ بن مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَهُ جَاءً فَقَالَ : أَكَلْتِ الْحَمْرُ ، فَسَكَتَ . ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ فَقَالَ : أَكَلْتِ الْحَمْرُ فَسَكَتَ . ثُمَّ أَتَاهُ الثَّالِثَةَ فَقَالَ : أَفْنَيْتِ الْحَمْرُ ، فَأَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى فِي النَّاسِ : إِنَّ اللهُ وَرَسُولُهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنْ لَحْمِ الْحَمْرِ الْأَهْلِيَّةِ . فَأَكْفَفْتِ الْقُدُورَ ، وَإِنَّهَا لَتَقُورُ بِاللَّحْمِ »

٤٢٠٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بن حربٍ حَدَّثَنَا حمادُ عن زيدٍ عن ثابِتٍ عن أَنَسِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ « صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصُّبْحَ قَرِيبًا مِنْ خَيْبَرَ بَقْلَسِ ثُمَّ قَالَ : اللهُ أَكْبَرُ ، خَرِبَتْ خَيْبَرُ ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَنَسَاءَ صَبَاحِ الْمُنْدَرِينَ . فَخَرَجُوا يَسْعُونَ فِي السَّكَكِ ، فَقَتَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُقَاتِلَةَ ، وَسَبَى الذُّرِّيَّةَ ، وَكَانَ فِي السَّبْيِ صَقِيَّةٌ فَصَارَتْ إِلَى دُحْيَةِ الْكَلْبِيِّ ، ثُمَّ صَارَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَجَعَلَ

عقها صدقها . فقال عبد العزيز بن صهيب لثابت : يا أبا محمد أنت قلت لأنس : ما أصدقها ؟ فحرك ثابت رأسه تصديقاً له »

٤٢٠١ — حدثنا آدم حدثنا شعبة عن عبد العزيز بن صهيب قال : سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه يقول « سبى النبي صلى الله عليه وسلم صفية فأعتقها وتزوجها ، فقال ثابت لأنس : ما أصدقها ؟ قال : أصدقها نفسها فأعتقها »

٤٢٠٢ — حدثنا قتيبة حدثنا يعقوب عن أبي حازم عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم التقى هو والمشركون فاقتلوا ، فلما مال رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى عسكره ومال الآخرون إلى عسكرهم — وفي أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل لا يدع لهم ولا شاذة ولا فاذة إلا اتبعها يضربها بسيفه . فقيل : ما أجزأ منا اليوم أحد كما أجزأ فلان ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أما إنه من أهل النار . فقال رجل من القوم : أنا صاحبه . قال فخرج معه كلما وقف وقف معه ، وإذا أسرع أسرع معه . قال فخرج الرجل جرحاً شديداً ، فاستعجل الموت ، فوضع سيفه بالأرض وذبابته بين ثدييه ، ثم تحامل على سيفه فقتل نفسه ، فخرج الرجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : أشهد أنك رسول الله . قال : وما ذاك ؟ قال : الرجل الذي ذكرت أنفاً أنه من أهل النار ، فأعظم الناس ذلك ، فقلت : أنا لكم به ، فخرجت في طلبه ، ثم جرح جرحاً شديداً فاستعجل الموت ، فوضع نصل سيفه في الأرض وذبابته بين ثدييه ، ثم تحامل عليه فقتل نفسه . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك : إن الرجل ليعمل لعمل أهل الجنة فيما يبدو للناس ، وهو من أهل النار . وإن الرجل ليعمل عمل أهل النار فيما يبدو للناس ، وهو من أهل الجنة »

٤٢٠٣ — حدثنا أبو إيمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني سعيد بن المسيب أن أبا هريرة رضي الله عنه قال « شهدنا خبير ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل ممن معه يدعى الإسلام : هذا من أهل النار . فلما حضر القتال قاتل الرجل أشد القتال حتى كثرت به الجراحة ، فكاد بعض الناس يرتاب ، فوجد الرجل أم الجراحة ، فأهوى بيده إلى كنانته فاستخرج منها أسهما فنحر بها نفسه ، فاشتد رجال من المسلمين فقالوا : يا رسول الله ، صدق الله حديثك ، انتحر فلان فقتل نفسه . فقال : قم يا فلان فأذن أنه لا يدخل الجنة إلا مؤمن ، إن الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر » . تابعه معمر عن الزهري

٤٢٠٤ — وقال شعيب عن يونس عن ابن شهاب أخبرني ابن المسيب وعبد الرحمن بن عبد الله بن كعب أن أبا هريرة قال « شهدنا مع النبي صلى الله عليه وسلم حيناً » . وقال ابن المبارك عن يونس عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن النبي صلى الله عليه وسلم . تابعه صالح عن الزهري . وقال الزبيدي : أخبرني الزهري أن عبد الرحمن بن كعب أخبره أن عبيد الله بن كعب قال : أخبرني من شهد مع النبي صلى الله عليه وسلم خبير . قال الزهري وأخبرني عبيد الله بن عبد الله وسعيد بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم

٤٢٠٥ — حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا عبد الواحد عن عاصم عن أبي عثمان عن أبي موسى الأشعري

رضي الله عنه قال « لما غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر - أو قال : لما توجه رسول الله صلى الله عليه وسلم - أشرف الناس على وادٍ فرفعوا أصواتهم بالتكبير ، الله أكبر ، الله أكبر . لا إله إلا الله . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعوا على أنفسكم ، إنكم لاتدعون أصم ولا غائباً ، إنكم تدعون سميعاً قريباً وهو معكم . وأنا تحلف دابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فسمعني وأنا أقول : لا حول ولا قوة إلا بالله . فقال لي : يا عبد الله بن قيس . قلت : لبيك رسول الله . قال : ألا أدلك على كلمة من كنز الجنة ؟ قلت : بلى يا رسول الله ، فذاك أي وأمي . قال : لا حول ولا قوة إلا بالله »

٤٢٠٦ - حَدَّثَنَا الْمُكْتَبِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ « رَأَيْتُ أَثَرَ ضَرْبَةٍ فِي سَاقِ سَلْمَةَ فَقُلْتُ : يَا أَبَا مُسْلِمٍ ، مَا هَذِهِ الضَّرْبَةُ ؟ فَقَالَ : هَذِهِ ضَرْبَةٌ أَصَابَتْهَا يَوْمَ خَيْبَرَ ، فَقَالَ النَّاسُ : أَصِيبَ سَلْمَةَ . فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَفَتَّ فِيهِ ثَلَاثَ تَفَثَاتٍ ، فَمَا اشْتَكَيْتُ حَتَّى السَّاعَةِ »

٤٢٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ قَالَ « النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمَشْرُكُونَ فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ فَاقْتَتَلُوا ، فَمَالَ كُلُّ قَوْمٍ إِلَى عَسْكَرِهِمْ ، وَفِي الْمُسْلِمِينَ رَجُلٌ لَا يَدْعُ مِنَ الْمَشْرُكِينَ شَاذَةً وَلَا فَاذَةً إِلَّا اتَّبَعَهَا فَضَرَبَهَا بِسَيْفِهِ ، فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا أَجْزَأَ أَحَدًا مَا أَجْزَأَ فُلَانَ . فَقَالَ : إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ . فَقَالُوا : أَيُّنَا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ إِنْ كَانَ هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ ؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : لِأَتَّبِعَنَّه ، فَإِذَا أَسْرَعَ وَأَبْطَأَ كُنْتُ مَعَهُ ، حَتَّى جُرْحٌ فَاسْتَعَجَلَ الْمَوْتُ ، فَوَضَعَ نِصَابَ سَيْفِهِ بِالْأَرْضِ وَذُبَابُهُ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ ، ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَيْهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ ، فَجَاءَ الرَّجُلُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ . فَقَالَ : وَمَا ذَاكَ ؟ فَأَخْبِرْهُ . فَقَالَ : إِنْ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَمُوتُ بِمِثْلِهَا لِلنَّاسِ وَإِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ . وَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَمُوتُ بِمِثْلِهَا لِلنَّاسِ ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ »

٤٢٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ الْخُرَاعِيُّ حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ الرَّبِيعِ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ قَالَ « نَظَرَ أَنَسٌ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَرَأَى طِيَالِسَةً فَقَالَ : كَأَنَّهُمْ السَّاعَةَ يَهْوُونَ خَيْبَرَ »

٤٢٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلْمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ « كَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي رَافِعٍ يَخْلُفُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي خَيْبَرَ ، وَكَانَ رَمَدًا ، فَقَالَ : أَنَا أَخْلُفُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَلَجَحَ بِهِ . فَلَمَّا بَتْنَا اللَّيْلَةَ الَّتِي فَتَحَتْ قَالَ : لِأَعْطِيَنَّ الرَّايَةَ غَدًا - أَوْ لِأَخْذَنَّ الرَّايَةَ غَدًا - رَجُلٌ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ يَفْتَحُ عَلَيْهِ . فَنَحْنُ نَرْجُوهُ . فَقِيلَ : هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي رَافِعٍ ، فَافْتَحَ عَلَيْهِ . »

٤٢١٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ « أَخْبَرَنِي سَهْلُ بْنُ سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ : لِأَعْطِيَنَّ هَذِهِ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ ، يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ . قَالَ : فَبَاتَ النَّاسُ يَدْرُكُونَ لَيْلَتَهُمْ : أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا ؟ فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ غَدَوْا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا ، فَقَالَ : أَيُّنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي رَافِعٍ ؟ فَقِيلَ : هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ . قَالَ فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ فَأَتَى بِهِ فَبِصَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عَيْنَيْهِ »

ودعا له فبراً حتى كأن لم يكن به وجع ، فأعطاه الراية . فقال عليّ : يا رسول الله ، أقاتلهم حتى يكونوا مثلنا . فقال : انقذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم ، ثم ادعهم إلى الإسلام ، وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه ، فوالله لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خيراً لك من أن يكون لك حُمُرُ النعم .

٤٢١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْغَفَّارِ بْنُ دَاوُدَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ح

وحدثني أحمد بن عيسى حدثنا ابن وهب قال أخبرني يعقوب بن عبد الرحمن الزهري عن عمرو مولى المطلب عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال « قَدِمْنَا خَيْبَرَ ، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْحَصْنَ ذَكَرَ لَهُ جَمَالُ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُحَيِّ بْنِ أُحْطَبٍ ، وَقَدْ قُتِلَ زَوْجُهَا ، وَكَانَتْ عَرُوساً . فَاصْطَفَاهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِنَفْسِهِ ، فَخَرَجَ بِهَا ، حَتَّى بَلَغْنَا سِدَّ الصَّهْبَاءِ حَلَّتْ ^(١) ، فَبَنِي بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . ثُمَّ صَنَعَ حَيْساً فِي نِطْعٍ صَغِيرٍ ، ثُمَّ قَالَ لِي : آذِنْ مِنْ حَوْلِكَ ، فَكَانَتْ تَلِكُ وَكَيْمَتُهُ عَلَى صَفِيَّةَ . ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحَوِّي لَهَا ^(٢) وَرَاءَهُ بَعَاءَةٌ ، ثُمَّ يَجْلِسُ عِنْدَ بَعِيرِهِ فَيَضَعُ رِكْبَتَهُ ، وَتَضَعُ صَفِيَّةُ رِجْلَهَا عَلَى رِكْبَتِهِ حَتَّى تَرْكَبَ . »

٤٢١٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ يَحْيَى عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ « سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقَامَ عَلَى صَفِيَّةَ بِنْتِ حُحَيِّ بِطَرِيقِ خَيْبَرَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ حَتَّى أُعْرِسَ بِهَا ، وَكَانَتْ فِيمَنْ ضُرِبَ عَلَيْهَا الْحِجَابُ »

٤٢١٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي حُمَيْدٌ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَساً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « أَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ خَيْبَرَ وَالْمَدِينَةِ ثَلَاثَ لَيَالٍ يُبْنِي عَلَيْهِ بِصَفِيَّةَ ، فَدَعَوْتُ الْمُسْلِمِينَ إِلَى وَكَيْمَتِهِ ، وَمَا كَانَ فِيهَا مِنْ خَبِزٍ وَلَا لَحْمٍ ، وَمَا كَانَ فِيهَا إِلَّا أَنْ أَمَرَ بِلَالاً بِالْأَنْطَاعِ فُبَسِطَتْ ، فَأَلْقَى عَلَيْهَا التَّمْرَ وَالْأَقِطَ وَالسَّمْنَ ، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ : إِحْدَى إِمَهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ ، أَوْ مَا مَلَكَتْ يَمِينُهُ ؟ قَالُوا : إِنْ حَجَبْنَا فَهِيَ إِحْدَى إِمَهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ . وَإِنْ لَمْ يَحْجُبْنَا فَهِيَ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينُهُ . فَلَمَّا ارْتَحَلْ وَطَأَهَا حَلْفَةُ ، وَمَدَّ الْحِجَابَ »

٤٢١٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح . وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَهْبٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَمِيدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنَّا مُحَاصِرِي خَيْبَرَ ، فَرَمَى إِنْسَانٌ بِجِرَابٍ فِيهِ شَحْمٌ فَتَزَوَّتْ لِأَخَذِهِ ، فَالْتَفَتُ ، فَإِذَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَحْيَيْتُ . »

٤٢١٥ - حَدَّثَنِي عُبيدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ عبيدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ وَسَالِمٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ أَكْلِ الثُّومِ وَعَنْ لِحْوِمِ الْحَمْرِ الْأَهْلِيَّةِ »
« نَهَى عَنْ أَكْلِ الثُّومِ » هُوَ عَنْ نَافِعٍ وَحَدَهُ . وَ« لِحْوِمِ الْحَمْرِ الْأَهْلِيَّةِ » عَنْ سَالِمٍ

٤٢١٦ - حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا مَالِكُ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَالْحَسَنِ ابْنَيْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ

(١) أي طهرت من الحيض .

(٢) أي يجعل لها حربة ، وهي كساء محشوة تدار حول الراكب .

عن أبيهما عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن متعة النساء يوم خيبر ، وعن أكل لحوم الحمر الإنسية »

[الحديث ٤٢١٦ - أطرافه في : ٥١١٥ ، ٥٥٢٣ ، ٦٩٦١]

٤٢١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمَرَ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ عَنِ لَحْمِ الْحَمْرِ الْأَهْلِيَّةِ »

٤٢١٨ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ وَسَالِمٍ عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ أَكْلِ لَحْمِ الْحَمْرِ الْأَهْلِيَّةِ »

٤٢١٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرٍو عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ خَيْبَرَ عَنِ لَحْمِ الْحَمْرِ ، وَرَخَّصَ فِي الْخَيْلِ »

[٤٢١٩ - طرفاه في : ٥٥٢٠ ، ٥٥٢٤]

٤٢٢٠ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ الشَّيْبَانِيِّ قَالَ « سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَصَابَتْنَا مَجَاعَةٌ يَوْمَ خَيْبَرَ ، فَإِنَّ الْقُدُورَ لَتَغْلِي - قَالَ : وَبَعْضُهَا نَضِجَتْ - فَجَاءَ مُنَادِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَأْكُلُوا مِنْ لَحْمِ الْحَمْرِ شَيْئاً وَأَهْرِيْقُوهَا . قَالَ ابْنُ أَبِي أَوْفَى : فَتَحَدَّثْنَا أَنَّهُ إِنَّمَا نَهَى عَنْهَا لِأَنَّهَا لَمْ تُخْمَسَ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : نَهَى عَنْهَا لِأَنَّهَا كَانَتْ تَأْكُلُ الْعَدْرَةَ »

٤٢٢١ ، ٤٢٢٢ - حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ عَنِ الْبَرَاءِ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَصَابُوا حُمْراً فَطَبَخُوهَا ، فَنَادَى مُنَادِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَكْفَيْتُوا الْقُدُورَ »

[الحديث ٤٢٢١ - أطرافه في : ٤٢٢٣ ، ٤٢٢٥ ، ٤٢٢٦ ، ٥٥٢٥]

٤٢٢٣ ، ٤٢٢٤ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ وَابْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُحَدِّثَانِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ - وَقَدْ نَصَبُوا الْقُدُورَ - : أَكْفَيْتُوا الْقُدُورَ »

٤٢٢٥ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ « غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . نَحْوَهُ »

٤٢٢٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ عَنْ عَامِرٍ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « أَمَرَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةِ خَيْبَرَ أَنْ نُلْقِيَ الْحُمْرَ الْأَهْلِيَّةَ نَيْفَةً وَنَضِيجَةً ، ثُمَّ لَمْ

يأمرنا بأكله بعدُ»

٤٢٢٧ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْحُسَيْنِ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ عَاصِمٍ عَنْ عَامِرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « لَا أَدْرِي أُنْبِيَّ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ كَانَ حَمُولَةَ النَّاسِ ، فَكِرَةٌ أَنْ تَذَهَبَ حَمُولَتُهُمْ ، أَوْ حَرَمٌ فِي يَوْمِ خَيْرِ لَحْمِ الْحَمْرِ الْأَهْلِيَّةِ »

٤٢٢٨ — حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ خَيْرِ الْفَرَسِ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ ، وَلِلرَّجُلِ سَهْمًا » قَالَ : فَسَرَّهُ نَافِعٌ فَقَالَ : إِذَا كَانَ مَعَ الرَّجُلِ فَرَسٌ فَلَهُ ثَلَاثَةٌ أَسْهُمٍ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ فَرَسٌ فَلَهُ سَهْمٌ

٤٢٢٩ — حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُوْنُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ أَنَّ جُبَيْرَ ابْنَ مُطْعِمٍ أَخْبَرَهُ قَالَ « مَشَيْتُ أَنَا وَعَثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَلْنَا : أَعْطَيْتَ بَنِي الْمَطْلَبِ مِنْ خُمْسِ خَيْبَرَ وَتَرَكْتَنَا ، وَنَحْنُ بِمَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ مِنْكَ . فَقَالَ : إِنَّمَا بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو الْمَطْلَبِ شَيْءٌ وَاحِدٌ . قَالَ جُبَيْرُ : وَلَمْ يُقَسِّمِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِبَنِي عَبْدِ شَمْسٍ وَبَنِي نَوْفَلٍ شَيْئًا »

٤٢٣٠ — حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا بَرِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « بَلَّغْنَا مَخْرَجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ بِالْبَيْتِ ، فَخَرَجْنَا مُهَاجِرِينَ إِلَيْهِ أَنَا وَأَخْوَانِي لِي أَنَا أَصْغَرُهُمْ : أَحَدُهُمَا أَبُو بُرْدَةَ ، وَالْآخَرُ أَبُو رُهَيْمٍ — إِمَّا قَالَ : فِي بَضْعٍ ، وَإِمَّا قَالَ : فِي ثَلَاثَةِ وَخَمْسِينَ ، أَوْ اثْنَيْنِ وَخَمْسِينَ رَجُلًا مِنْ قَوْمِي — فَرَكِبْنَا سَفِينَةً ، فَأَلْقَيْنَا سَفِينَتَنَا إِلَى النَّجَاشِيِّ بِالْحَبِشَةِ ، فَوَاقَفْنَا جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فَأَقَمْنَا مَعَهُ ، حَتَّى قَدَمْنَا جَمِيعًا ، فَوَاقَفْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ افْتَتَحَ خَيْبَرَ . وَكَانَ أَنَا مِنَ النَّاسِ يَقُولُونَ لَنَا — يَعْنِي لِأَهْلِ السَّفِينَةِ — سَبَقْنَاكُمْ بِالْهَجْرَةِ . وَدَخَلْتُ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ — وَهِيَ مِنْ قَدِيمٍ مَعَنَا — عَلَى حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَائِرَةً ، وَقَدْ كَانَتْ هَاجَرَتْ إِلَى النَّجَاشِيِّ فِيمَنْ هَاجَرَ ، فَدَخَلَ عَمْرٌو عَلَى حَفْصَةَ — وَأَسْمَاءُ عِنْدَهَا — فَقَالَ عَمْرٌو حِينَ رَأَى أَسْمَاءَ : مَنْ هَذِهِ ؟ قَالَتْ : أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ . قَالَ عَمْرٌو الْحَبِشِيَّةُ هَذِهِ ؟ الْبَحْرِيَّةُ هَذِهِ ؟ قَالَتْ أَسْمَاءُ : نَعَمْ ، قَالَ : سَبَقْنَاكُمْ بِالْهَجْرَةِ ، فَنَحْنُ أَحَقُّ بِرَسُولِ اللَّهِ مِنْكُمْ . فَغَضِبَتْ وَقَالَتْ : كَلَّا وَاللَّهِ ، كُنْتُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَطْعِمُكُمْ جَائِعِينَ وَيَعْطِيكُمْ جَاهِلِينَ ، وَكُنَّا فِي دَارٍ — أَوْ فِي أَرْضٍ — الْبُعْدَاءِ الْبِغْضَاءِ بِالْحَبِشَةِ ، وَذَلِكَ فِي اللَّهِ وَفِي رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَابْتِغَاءَ اللَّهِ لَا أَطْعَمُ طَعَامًا وَلَا أَشْرَبُ شَرَابًا حَتَّى أَذْكَرَ مَا قَلَّتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَنَحْنُ كُنَّا نُؤْذِي وَنُخَافُ ، وَسَأَذْكَرُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَسْأَلُهُ ، وَاللَّهِ لَا أَكْذِبُ وَلَا أَزِيغُ وَلَا أَزِيدُ عَلَيْهِ »

٤٢٣١ — « فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، إِنَّ عَمْرًا قَالَ كَذَا وَكَذَا . قَالَ : فَمَا قَلْبُ لَه ؟ قَالَتْ : قَلْبُ لَه كَذَا وَكَذَا . قَالَ : لَيْسَ بِأَحَقُّ بِي مِنْكُمْ ، وَلَهُ وَأَصْحَابِهِ هَجْرَةٌ وَاحِدَةٌ ، وَلَكُمْ أَنْتُمْ أَهْلُ السَّفِينَةِ هَجْرَتَانِ . قَالَتْ : فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا مُوسَى وَأَصْحَابَ السَّفِينَةِ يَأْتُونَنِي أَرْسَالًا يَسْأَلُونَنِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ ، مَا مِنْ الدُّنْيَا شَيْءٌ هُمْ بِهِ أَفْرَحُ وَلَا أَعْظُمُ فِي أَنْفُسِهِمْ مِمَّا قَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

قال أبو بردة « قالت أسماء : فلقد رأيتُ أبا موسى وإنه ليستعيد هذا الحديث مني »

٤٢٣٢ - قال أبو بردة عن أبي موسى « قال النبي صلى الله عليه وسلم : إني لأعرف أصوات رُفقة الأشعرين بالقرآن حين يدخلون بالليل ، وأعرف منازلهم من أصواتهم بالقرآن بالليل ، وإن كنتُ لم أر منازلهم حين نزلوا بالنهار ، ومنهم حكيمٌ إذا لقي الخيل - أو قال : العدو - قال لهم : إن أصحابي يأمرؤنكم أن تنظروهم »

٤٢٣٣ - حدثني إسحاق بن إبراهيم سمع حفص بن غياث حدثنا يزيد بن عبد الله عن أبي بردة عن أبي موسى قال « قد منا على النبي صلى الله عليه وسلم بعد أن افتتح خيبر ، فقسّم لنا ، ولم يقسّم لأحدٍ لم يشهد الفتح غيرنا »

٤٢٣٤ - حدثني عبد الله بن محمد حدثنا معاوية بن عمرو حدثنا أبو إسحاق عن مالك بن أنيس قال : حدثني ثور قال حدثني سالم مولى ابن مطيع أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول « افتتحنا خيبر ولم نغنم ذهباً ولا فضةً ، إنما غنمنا البقر والإبل والمتاع والجوائط ، ثم انصرفنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى وادي القرى ، ومعه عبد له يقال مدغم أهداه له أحد بنى الضباب ، فبينما هو يحط رحل رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذ جاءه سهم عائر^(١) حتى أصاب ذلك العبد ، فقال الناس : هنيئاً له الشهادة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : بلى والذي نفسي بيده ، إن الشملة التي أصابها يوم خيبر من المغام لم تُصيها المقاسم لتشتعل عليه ناراً . فجاء رجل - حين سمع ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم - بشريك أو بشراكين ، فقال : هذا شيء كنتُ أصبته ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : شريك أو شراكان من نار^(٢) .

[الحديث ٤٢٣٤ - طرفه في : ٦٧٠٧]

٤٢٣٥ - حدثنا سعيد بن أبي مريم أخبرنا محمد بن جعفر قال أخبرني زيد عن أبيه أنه سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول « أما والذي نفسي بيده ، لولا أن أترك آخر الناس بيئاً^(٣) ليس لهم شيء ، ما فتحت على قرية إلا قسمتها كما قسم النبي صلى الله عليه وسلم خيبر ، ولكنني أتركها خزانة لهم يقتسمونها »

٤٢٣٦ - حدثني محمد بن المثني حدثنا ابن مهدي عن مالك بن أنس عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر رضي الله عنه قال « لولا آخر المسلمين ، ما فتحت عليهم قرية إلا قسمتها كما قسم النبي صلى الله عليه وسلم خيبر »

٤٢٣٧ - حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال سمعت الزهري وسأله إسماعيل بن أمية قال :

(١) أي لا يدري من رمى به .

(٢) الشراك سير النمل على ظهر القدم .

(٣) بيئاً أي شيئاً واحداً .

أخبرني عَبَسَةُ بن سعيد أَنَّ أبا هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ ، قَالَ لَهُ بَعْضُ بَنِي سَعِيدِ ابْنِ الْعَاصِ : لَا تُعْطِهِ . فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : هَذَا قَاتِلُ ابْنِ قَوْقَلٍ . فَقَالَ : وَاعْجَبًا لَوْ بَرَّ تَدْلَى مِنْ قَدُومِ الضَّانِ « (١) .

٤٢٣٨ — وَيُذَكَّرُ عَنِ الرَّيْدِيِّ عَنِ الرَّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبَسَةُ بن سعيد أَنَّهُ سَمِعَ أبا هريرة يُخْبِرُ سَعِيدَ بن العاصي قَالَ « بَعَثَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَانَ عَلَى سَرِيَّةٍ مِنَ الْمَدِينَةِ قَبْلَ نَجْدٍ ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَقَدِمَ أَبَانُ وَأَصْحَابُهُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخَيْرٍ بَعْدَمَا افْتَتَحَهَا وَإِنْ حُزِمَ خَيْلَهُمْ لَلِيْفٍ . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : قَلَّتْ يَارَسُولَ اللهِ ، لَا تَقْسِمُ لَهُمْ . قَالَ أَبَانُ : وَأَنْتَ بِهَذَا يَاوَبَرٌ تَحْدَرُ مِنْ رَأْسِ ضَانَ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَاأَبَانَ اجْلِسْ . فَلَمْ يَقْسِمْ لَهُمْ »

٤٢٣٩ — حَدَّثَنَا مُوسَى بن إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عُمَرُو بن يحيى بن سعيد قَالَ أَخْبَرَنِي جَدِّي « أَنَّ أَبَانَ بن سعيد أَقْبَلَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : يَارَسُولَ اللهِ ، هَذَا قَاتِلُ ابْنِ قَوْقَلٍ . وَقَالَ أَبَانُ لِأبي هريرة : وَاعْجَبًا لَكَ وَبَرَّ تَدَادًا مِنْ قَدُومِ ضَانَ ، يَنْعَى عَلَى امْرَأَةٍ أَكْرَمَهُ اللهُ بِيَدِي ، وَمَعَهُ أَنْ يُهَيِّئَنِي بِيَدِهِ »

٤٢٤٠ ، ٤٢٤١ — حَدَّثَنَا يَحْيَى بنُ بَكْرِ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا « أَنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ بِنْتُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُرْسِلَتْ إِلَى أَبِي بَكْرٍ تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمَّا أَفَاءَ اللهُ عَلَيْهِ بِالْمَدِينَةِ وَفَدَكَ وَمَا بَقِيَ مِنْ خُمْسِ خَيْبَرَ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لِأَنْوَرْتُ ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً » ، إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ هَذَا الْمَالِ (٢) . وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا أَغَيِّرُ شَيْئًا مِنْ صَدَقَةِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ حَالِهَا الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهَا فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَعْمَلْتُ فِيهَا بِمَا عَمَلَ بِهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَبَى أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَدْفَعَ إِلَى فَاطِمَةَ مِنْهَا شَيْئًا . فَوَجَدْتُ فَاطِمَةَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ فِي ذَلِكَ فَهَجَرْتَهُ فَلَمْ تُكَلِّمَهُ حَتَّى تُوَفِّيَتْ وَعَاشَتْ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِتَّةَ أَشْهُرٍ . فَلَمَّا تُوَفِّيَتْ دَفَنَهَا زَوْجُهَا عَلِيُّ لَيْلًا وَلَمْ يُؤْذِنْ بِهَا أَبَا بَكْرٍ ، وَصَلَّى عَلَيْهَا . وَكَانَ لَعَلِّي مِنَ النَّاسِ وَجْهَ حَيَاةِ فَاطِمَةَ ، فَلَمَّا تُوَفِّيَتْ اسْتَنْكَرَ عَلِيُّ وَجْهَ النَّاسِ ، فَاتَمَسَّ مِصَالِحَةَ أَبِي بَكْرٍ وَمَبَايَعَتَهُ ، وَلَمْ يَكُنْ يُبَايِعُ تِلْكَ الْأَشْهُرَ ، فَأُرْسِلَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ أَنْ اتَنَا ، وَلَا يَأْتِنَا أَحَدٌ مَعَكَ ، كِرَاهَةً لِمُحَضَّرِ عَمْرٍ . فَقَالَ عَمْرٌ : لَا وَاللَّهِ لَا تَدْخُلُ عَلَيْهِمْ وَحَدِّكَ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَمَا عَسَيْتُمْ أَنْ يَفْعَلُوا بِي ؟ وَاللَّهِ لَا يَتَيْبُهُمْ . فَدَخَلَ عَلَيْهِمْ أَبُو بَكْرٍ ، فَتَشَهَّدَ عَلِيُّ فَقَالَ : إِنَّا قَدْ عَرَفْنَا فَضْلَكَ وَمَا أَعْطَاكَ اللهُ ، وَلَمْ نَنْفِسْ عَلَيْكَ خَيْرًا سَاقَهُ اللهُ إِلَيْكَ . وَلَكِنَّكَ اسْتَبَدَدْتَ عَلَيْنَا بِالْأَمْرِ ، وَكُنَّا نَرَى لِقْرَابَتِنَا مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَضْيِيبًا ، حَتَّى

(١) الوبر دابة صفراء وحشية كالسنور ، والضأن رأس الجبل أراد بذلك تحقيره .

(٢) أى يأكلون من ربه ويتقى رقبته فلا تورث ، ولولا أن النبي ﷺ منع انتقال ربة هذا المال إلى الورثة لكان من ورثته ﷺ أزواجه ومنهم عائشة بنت أبي بكر وحفصة بنت عمر .

فاضت عينا أبي بكر . فلما تكلم أبو بكر قال : والذي نفسى بيده ، لقراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم أحب إليّ أن أصل من قرابتي . وأما الذى شجر بينى وبينكم من هذه الأموال فلم آل فيه عن الخير ، ولم أترك أمراً رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنعه فيها إلا صنعته . فقال على لأبي بكر : موعدك العشية للبيعة . فلما صلى أبو بكر الظهر رقى على المنبر فتشهد ، وذكر شأن على وتخلّفه عن البيعة وعذره بالذى اعتذر إليه ، ثم استغفر . وتشهد على فعظم حقّ أبى بكر ، وحدث أنه لم يحمله على الذى صنع نفاسة على أبى بكر ، ولا إنكاراً للذى فضله الله به ، ولكنا نرى لنا فى هذا الأمر نصيباً فاستبدد علينا ، فوجدنا فى أنفسنا . فسّر بذلك المسلمون وقالوا : أصبت . وكان المسلمون إلى على قريباً حين راجع الأمر المعروف »

٤٢٤٢ - حدثنى محمد بن بشار حدثنى حرمي حدثنا شعبة قال أخبرنى عمارة عن عكرمة عن عائشة رضى الله عنها قالت « لما فتحت خبير قلنا : الآن نشبع من التمر »

٤٢٤٣ - حدثنا الحسن حدثنا قرّة بن حبيب حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن أبيه عن ابن عمر رضى الله عنهما قال « ماشعنا حتى فتحنا خبير »

٣٩ - باب استعمال النبى صلى الله عليه وسلم على أهل خبير

٤٢٤٤ ، ٤٢٤٥ - حدثنا إسماعيل قال حدثنى مالك عن عبد المجيد بن سهيل عن سعيد بن المسيب عن أنى سعيد الخدرى وأبى هريرة رضى الله عنهما « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل رجلاً على خبير ، فجاءه بتمر جنيب ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كلّ تمر خبير هكذا ؟ فقال : لا والله يارسول الله ، إنا لناخذ الصاع من هذا بالصاعين وبالثلثة . فقال : لا تفعل ، بع الجمع بالدرهم ، ثم ابتع بالدرهم جنيباً »

٤٢٤٦ ، ٤٢٤٧ - قال عبد العزيز بن محمد عن عبد المجيد عن سعيد أن أبى سعيد وأبى هريرة حدثاه « أن النبى صلى الله عليه وسلم بعث أخا بنى عدى من الأنصار إلى خبير ، فأمره عليها »

وعن عبد المجيد عن أبى صالح السمان عن أبى هريرة وأبى سعيد . مثله

٤٠ - باب مُعاملة النبى صلى الله عليه وسلم أهل خبير

٤٢٤٨ - حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا جويرية عن نافع عن عبد الله بن عمر رضى الله عنه قال « أعطى النبى صلى الله عليه وسلم خبير لليهود أن يعملوها ويزرعوها ، ولهم شطر ما يخرج منها »

٤١ - باب الشاة التى سُمّت للنبي صلى الله عليه وسلم بخبير .

رواه عروة عن عائشة عن النبى صلى الله عليه وسلم

٤٢٤٩ - حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث حدثنى سعيد عن أبى هريرة رضى الله عنه قال « لما فتحت خبير أهديت لرسول الله صلى الله عليه وسلم شاة فيها سُم »

٤٢ - باب غزوة زيد بن حارثة

٤٢٥٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بن سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بن سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بن دِينَارٍ عن ابنِ عمرَ رَضِيَ اللَّهُ عنهُمَا قالَ « أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسَامَةَ على قومِ فَطَعْنُوا في إِمَارَتِهِ فقالَ : إن تَطَعْنُوا في إِمَارَتِهِ فقد طَعَنْتُمْ في إِمَارَةِ أَبِيهِ من قَبْلِهِ . وإيْمُ اللَّهِ لقد كانَ خَلِيفَةً للإِمَارَةِ ، وإن كانَ من أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ وإن هذا لمن أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ بعْدَهُ »

٤٣ - باب عُمرَةَ القِضَاءِ . ذَكَرَهُ أَنَسٌ عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٤٢٥١ - حَدَّثَنِي عُبيدُ اللَّهِ بن موسى عن إِسْرَائِيلَ عن أَبِي إِسْحاقَ عن البراءِ رَضِيَ اللَّهُ عنه قالَ « لما اعْتَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في ذِي القَعْدَةِ فإني أَهْلُ مَكَّةَ أن يَدْعُوهُ يَدْخُلُ مَكَّةَ حتَّى قاضاهُم على أن يَقيمَ بها ثلاثةَ أيامَ فلما كَتَبُوا الكِتابَ كَتَبُوا : هذا ما قاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدُ رَسُولُ اللَّهِ ، قالوا : لانتَقِرُ لك بهذا ، لو نعلمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ما مَنَعْنَاكَ شَيْئاً ، ولكنَّ أَنْتَ مُحَمَّدُ بن عبدِ اللَّهِ . فقالَ : أنا رَسُولُ اللَّهِ ، وأنا مُحَمَّدُ بن عبدِ اللَّهِ . ثمَّ قالَ لعلِّي : اح رسولُ اللَّهِ . قالَ عليٌّ : لا واللهِ لا أَحْمُوكَ أبداً . فأخذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الكِتابَ - وليس يُحسِنُ يَكتُبُ - فكَتَبَ : هذا ما قاضَى مُحَمَّدُ بن عبدِ اللَّهِ ، لا يَدْخُلُ مَكَّةَ السِّلاحَ إلاَّ السِّيفَ في القِرَابِ ، وأن لا يَخْرُجَ من أَهلِها بأَحدٍ إن أرادَ أن يَتَّبِعُهُ ، وأن لا يَمْنَعَ من أَصحابِهِ أَحداً إن أرادَ أن يَقيمَ بها . فلما دَخَلُها ومضى الأَجَلُ أتوا عَلِيّاً فقالوا : قُلْ لِصاحِبِكَ ائْخُرجْ عَنَّا فقد مضى الأَجَلُ . فخرجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فتبعَتْهُ ابْنَةُ حمزةَ تُنادِي : يا عَمُّ يا عَمُّ . فتناوَلها عَلِيٌّ فأخَذَ بيدها وقالَ لفاطمةَ عَلَيْها السَّلَامُ : دُونَكَ ابْنَةُ عَمِّكَ حَمَلِيها . فاخْتَصَمَ فيها عَلِيٌّ وَزَيْدٌ وَجَعْفَرٌ : قالَ عَلِيٌّ أنا أَخَذْتُها وهى بِنْتُ عَمِّي . وقالَ جَعْفَرٌ ابْنَةُ عَمِّي وخالَتُها تحتى . وقالَ زَيْدٌ ابْنَةُ أُخِي . فقضى بها النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لخالَتِها وقالَ : الخالَةُ بِمَنْزِلَةِ الأُمِّ . وقالَ لعلِّي : أَنْتَ مِنِّي وأنا مِنْكَ : وقالَ لجعْفَرٍ : أَشَبَّهْتَ خَلْقِي وَخَلْقِي . وقالَ لزيدٍ أَنْتَ أَخوانا وَمَوْلانا . وقالَ عَلِيٌّ ألا تَتَزَوَّجُ بِنْتَ حمزةَ ؟ قالَ : إنا ابْنَةُ أُخِي من الرِّضَاعَةِ »

٤٢٥٢ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بن رافعٍ حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ ح . وحدثني مُحَمَّدُ بن الحسينِ بن إبراهيمَ قالَ حَدَّثَنِي أُبَيُّ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بن سَلِيمَانَ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ رَضِيَ اللَّهُ عنهُمَا « ان رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ مُعْتَمِراً ، فحالَ كَفَّارُ قَرِيشَ بينَهُ وبينَ البَيْتِ ، فنَحَرَ هَدِيَهُ ، وحلَقَ رَأْسَهُ بالحَدِيبَةِ وقاضاهُم على أن يَعتَمَرَ العامَ المُقبِلَ ، ولا يَحْمِلُ سِلاحاً عَلَيْهِمَ إلاَّ سِيفاً ، ولا يَقيمُ بها إلاَّ ما أَحَبُّوا . فاعتَمَرَ من العامِ المُقبِلِ فدَخَلُها كما كانَ صالحهم . فلما أن أَقامَ بها ثلاثاً أَمَرُوهُ أن يَخْرُجَ فَخَرَجَ »

٤٢٥٣ - حَدَّثَنَا عِثانُ بن أُبَيِّ شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عن منصورٍ عن مجاهدٍ قالَ « دَخَلْتُ أنا وَعِروَةُ بن الرُّبَيْرِ المَسْجِدَ ، فإذا عَبْدُ اللَّهِ بنِ عمرَ رَضِيَ اللَّهُ عنهُمَا جالِسٌ إلى حِجْرَةِ عائِشَةَ ثمَّ قالَ : كَيْمَ اعْتَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قالَ : أربعاَ إِحْداهنَّ في رَجَبِ »

٤٢٥٤ - « ثمَّ سمعنا استينان^(١) عائشة. قال عروة: يَأْمُ الْمُؤْمِنِينَ، أَلَا تَسْمَعِينَ مَا يَقُولُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ أُنْزِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اعْتَمَرَ أَرْبَعَ عُمَرَ إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ. فَقَالَتْ: مَا اعْتَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عُمْرَةَ إِلَّا وَهُوَ شَاهِدُهُ، وَمَا اعْتَمَرَ فِي رَجَبٍ قَطُّ »

٤٢٥٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ سَمِعَ ابْنَ أَبِي أَوْفَى يَقُولُ « لَمَّا اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِتْرَنَاهُ مِنْ غِلْمَانِ الْمُشْرِكِينَ وَمِنْهُمْ أَنْ يُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

٤٢٥٦ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادٌ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ^(٢)، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: إِنَّهُ يَقْدِمُ عَلَيْكُمْ وَقَدْ وَهَتْتُمْ حُمَّى يَتَرَبَّ فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَرْمُلُوا الْأَشْوَاطَ الثَّلَاثَةَ^(٣) وَأَنْ يَمْشُوا مَا بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ^(٤)، وَلَمْ يَمْتَعَهُ أَنْ يَأْمُرَهُمْ أَنْ يَرْمُلُوا الْأَشْوَاطَ كُلَّهَا إِلَّا الْإِبْقَاءَ عَلَيْهِمْ ». وَزَادَ ابْنُ سَلْمَةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ « لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَامِهِ الَّذِي اسْتَأْمَنَ قَالَ: ارْمُلُوا لِيَرَى الْمُشْرِكُونَ قُوَّتَكُمْ وَالْمُشْرِكُونَ مِنْ قَبْلِ قُعَيْقِعَانَ »

٤٢٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَفِيَانَ بْنِ عَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « إِذَا سَعَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ لِيَرَى الْمُشْرِكِينَ قُوَّتَهُ »

٤٢٥٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ « تَزَوَّجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرَمٌ، وَبَنَى بِهَا وَهُوَ حَلَالٌ، وَمَاتَتْ بِسَرْفٍ »

٤٢٥٩ - وَزَادَ ابْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ وَأَبَانُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ عَطَاءٍ وَمَجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ « تَزَوَّجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَيْمُونَةَ فِي عُمْرَةِ الْقَضَاءِ »

٤٤ - بَابُ غَزْوَةِ مُوتَةَ مِنْ أَرْضِ الشَّامِ

٤٢٦٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَيْبٍ عَنْ عَمْرٍو عَنْ ابْنِ هَلَالٍ قَالَ وَأَخْبَرَنِي نَافِعٌ أَنَّ ابْنَ عَمْرٍو أَخْبَرَهُ أَنَّهُ « وَقَفَ عَلَى جَعْفَرِ يَوْمئِذٍ وَهُوَ قَتِيلٌ، فَعَدَدْتُ بِهِ خَمْسِينَ بَيْنَ طَعْنَةٍ وَضَرْبَةٍ، لَيْسَ مِنْهَا شَيْءٌ فِي دُبُرِهِ. يَعْنِي فِي ظَهْرِهِ »

[الحديث . ٤٢٦٠ - طرفه في : ٤٢٦١]

(١) أى سمعنا حس مرور السواك على أسنانها وهى تستاك .

(٢) أى لعمرة القضية بعد صلح الحديبية .

(٣) الشوط : الطوفة حول الكعبة ، والرمل : الهرولة لإظهار النشاط والقوة .

(٤) لأنها الناحية الأخرى التى لا يشرف عليها أهل مكة .

٤٢٦١ - أخبرنا أحمد بن أبي بكرٍ حدثنا مُغيرةُ بن عبد الرحمن عن عبد الله بن سعيدٍ عن نافع عن عبد الله بن عمرٍ رضِيَ اللهُ عنهما قال « أَمَرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غزوةِ مؤتةَ زيدَ بن حارثةَ فقال رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إن قُتِلَ زيدٌ فجعفرٌ ، وإن قُتِلَ جعفرٌ فعبُدُ اللهُ بنِ رِوَاحَةَ . قال عبدُ اللهِ : كنتُ فيهم في تلك الغزوةِ ، فالتصمتُ جعفرُ بن أبي طالبٍ ، فوجدناه في القتلى ، ووجدنا ما في جسدهِ بضعاَ وتسعينَ من طعنةٍ ورميةٍ »

٤٢٦٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ وَاكِدٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِيوبَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَى زَيْدًا وَجَعْفَرًا وَابْنَ رِوَاحَةَ لِلنَّاسِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَهُمْ خَبَرُهُمْ فَقَالَ : أَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ فَأَصِيبَ ثُمَّ أَخَذَ جَعْفَرٌ فَأَصِيبَ ، ثُمَّ أَخَذَ ابْنُ رِوَاحَةَ فَأَصِيبَ - وَعَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ - حَتَّى أَخَذَ الرَّايَةَ سَيْفٌ مِنْ سَيُوفِ اللهِ حَتَّى فَتَحَ اللهُ عَلَيْهِمْ »

٤٢٦٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرْتَنِي عَمْرَةُ قَالَتْ سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا تَقُولُ « لَمَّا جَاءَ قَتْلُ ابْنِ حَارِثَةَ وَجَعْفَرَ بْنِ أَبِي تَالِبٍ وَعَبْدَ اللهِ بْنِ رِوَاحَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ جَلَسَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَرِّفُ فِيهِ الْحُزْنَ ، قَالَتْ عَائِشَةُ : وَأَنَا أَطْلَعُ مِنْ صَائِرِ الْبَابِ - تَعْنِي مِنْ شِقِّ الْبَابِ - فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ : أَيُّ رَسُولِ اللهِ ، إِنْ نَسَاءَ جَعْفَرَ - وَذَكَرَ بُكَاءَهُنَّ - فَأَمَرَهُ أَنْ يَنْهَاهُنَّ . قَالَ فَذَهَبَ الرَّجُلُ ثُمَّ أَقَى فَقَالَ : قَدْ نَهَيْتَهُنَّ ، وَذَكَرَ أَنَّهُ لَمْ يُطْعَنَ . قَالَ فَأَمَرَ أَيْضًا . فَذَهَبَ ثُمَّ أَقَى فَقَالَ : وَاللَّهِ لَقَدْ غَلَبْنَا . فَزَعَمْتُ أَنْ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : فَاحِثٌ فِي أَفْوَاهِهِنَّ مِنَ التَّرَابِ . قَالَتْ عَائِشَةُ فَقُلْتُ : أَرْغَمَ اللهُ أَنْفَكَ ، فَوَاللَّهِ مَا أَنْتَ تَفْعَلُ ، وَمَاتَرَكْتَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْعَنَاءِ »

٤٢٦٤ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ عَامِرٍ قَالَ « كَانَ ابْنُ عَمْرِو بْنِ إِذَاهِيًّا ابْنَ جَعْفَرَ قَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا ابْنَ الْجَنَاحِينَ »

٤٢٦٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ « سَمِعْتُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ يَقُولُ : لَقَدْ انْقَطَعَتْ فِي يَدِي يَوْمَ مَوْتِهِ تِسْعَةُ أَسْيَافٍ ، فَمَا بَقِيَ فِي يَدِي إِلَّا صَفِيحَةٌ يَمَانِيَّةٌ » [الحديث ٤٢٦٥ - طرفه في : ٤٢٦٦]

٤٢٦٦ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنِي قَيْسٌ قَالَ « سَمِعْتُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ يَقُولُ : لَقَدْ دُقَّ فِي يَدِي يَوْمَ مَوْتِهِ تِسْعَةُ أَسْيَافٍ ، وَصَبْرَتْ فِي يَدِي صَفِيحَةٌ لِي يَمَانِيَّةٌ »

٤٢٦٧ - حَدَّثَنِي عِمْرَانُ بْنُ مَيْسِرَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَامِرٍ عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ « أَعْمَى عَلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ رِوَاحَةَ ، فَجَعَلْتُ أَخْتَهُ عَمْرَةً تَبْكِي : وَاجْبِلَاهُ ، وَاكْذَا وَاكْذَا ، تُعَدُّ عَلَيْهِ ، فَقَالَ حِينَ أَفَاقَ : مَا قَلَبْتُ شَيْئًا إِلَّا قِيلَ لِي : أَنْتَ كَذَلِكَ ؟ » [الحديث ٤٢٦٧ - طرفه في : ٤٢٦٨]

٤٢٦٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَيْثُرٌ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ « أَعْمَى عَلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ رِوَاحَةَ . . . هَذَا . فَلَمَّا مَاتَ لَمْ تَبْكِ عَلَيْهِ »

٤٥ - باب بعث النبي صلى الله عليه وسلم أسامة بن زيد

إلى الحُرقات من جُهينة^(١)

٤٢٦٩ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ أَخْبَرَنَا أَبُو ظَبْيَانَ قَالَ سَمِعْتُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ « بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْحُرْقَةِ ، فَصَبَّحْنَا الْقَوْمَ فَهَزَمْنَاهُمْ ، وَلِحَقَّتْ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ رَجُلًا مِنْهُمْ ، فَلَمَّا عَشِينَاهُ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَكَفَّ الْأَنْصَارِيُّ ، فَطَعَنَتْهُ بِرَمْحِي حَتَّى قَتَلْتُهُ . فَلَمَّا قَدِمْنَا بَلَغَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا أُسَامَةُ أَقْتَلْتَهُ بَعْدَمَا قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ؟ قُلْتُ : كَانَ مَتَعُودًا . فَمَا زَالَ يُكْرَرُهَا حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أُسَلِّمْتُ قَبْلَ ذَلِكَ الْيَوْمِ »

[الحديث ٤٢٦٩ - طرفه في : ٦٨٧٢]

٤٢٧٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ « سَمِعْتُ سَلْمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ يَقُولُ : غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبْعَ غَزَوَاتٍ ، وَخَرَجْتُ فِيهَا يَبْعَثُ مِنَ الْبِعُوثِ تِسْعَ غَزَوَاتٍ : مَرَّةً عَلَيْنَا أَبُو بَكْرٍ ، وَمَرَّةً عَلَيْنَا أُسَامَةُ »

[الحديث ٤٢٧٠ - أطرافه في : ٤٢٧١ ، ٤٢٧٢ ، ٤٢٧٣]

٤٢٧١ - وَقَالَ عَمْرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ سَلْمَةَ يَقُولُ « غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبْعَ غَزَوَاتٍ ، وَخَرَجْتُ فِيهَا يَبْعَثُ مِنَ الْبِعُوثِ تِسْعَ غَزَوَاتٍ ، مَرَّةً عَلَيْنَا أَبُو بَكْرٍ ، وَمَرَّةً أُسَامَةُ »

٤٢٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِسْعَ غَزَوَاتٍ ، وَغَزَوْتُ مَعَ ابْنِ حَارِثَةَ اسْتَعْمَلَهُ عَلَيْنَا »

٤٢٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ مَسْعَدَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ « غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبْعَ غَزَوَاتٍ - فَذَكَرَ خَيْبَرَ وَالْحُدَيْبِيَّةَ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ وَيَوْمَ الْقَرْدِ - قَالَ يَزِيدُ : وَنَسِيْتُ بَقِيَّتَهُمْ »

٤٦ - باب غزوة الفتح وما بعث به حاطب بن أبي بلتعة إلى أهل مكة يخبرهم بغزو النبي صلى الله عليه وسلم

٤٢٧٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ قَالَ أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي رَافِعٍ يَقُولُ « سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَالزُّبَيْرُ وَالْمُقَدَّادُ فَقَالَ : انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ ، فَإِنَّ بِهَا طَعِينَةً مَعَهَا كِتَابٌ فَخَذُوا مِنْهَا ، قَالَ فَاَنْطَلَقْنَا تَعَادَى بَنِي خَيْلُنَا حَتَّى آتَيْنَا الرَّوْضَةَ ، فَإِذَا نَحْنُ بِالطَّعِينَةِ^(٢) ، قُلْنَا لَهَا : أَخْرِجِي الْكِتَابَ ، قَالَتْ : مَا مَعِيَ كِتَابٌ . فَقُلْنَا : لَتُخْرِجَنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَتُلْقِينَ الشِّيَابَ . قَالَ فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا^(٣) ، فَأَتَيْنَا بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَإِذَا فِيهِ : مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ - إِلَى نَاسٍ بِمَكَّةَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ - يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

(١) الحُرقات - أو الحرقه - هم بنو جهيش بن عامر بن ثعلبة بن مودعة بن جهينة وتسمى الحرقه لأنه قتل قوماً بالحرق .

(٢) روضة خاخ بين المدينة ومكة بقرب حمراء الأسد ، والطعينة المرأة المسافرة على راحلة أو في هودج .

(٣) العقاص : الذؤابة المصفورة .

وسلم : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا خاطب ما هذا ؟ قال يارسول الله لا تعجل علي ، إني كنت امرأة ملصقة في قريش — يقول : كنت حليفاً — ولم أكن من أنفسها ، وكان من معك من المهاجرين من لهم بها قرابات يحمون أهلهم وأموالهم ، فأحببت إذا فاتني ذلك من النسب فيهم أن أتخذ عندهم يداً يحمون قرابتي ، ولم أفعله ارتداداً عن ديني ولا رضاً بالكفر بعد الإسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أما إنه قد صدقكم . فقال عمر : يارسول الله ، دعني أضرب عنق هذا المنافق . فقال إنه قد شهد بداراً ، وما يدريك لعل الله أطلع على من شهد بداراً قال : اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم . فأنزل الله السورة [الممتحنة : ١] : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمُودَةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ — إِلَى قَوْلِهِ — فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ ﴾

٤٧ — باب غزوة الفتح في رمضان

٤٢٧٥ — حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن ابن عباس أخبره « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا غزوة الفتح في رمضان » . قال وسمعت ابن المسيب يقول مثل ذلك . وعن عبيد الله بن عبد الله أخبره أن ابن عباس رضى الله عنهما قال « صام رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حتى إذا بلغ الكديد ، الماء الذي بين قديد وعسفان أظطر فلم يزل مفطراً حتى انسلخ الشهر »

٤٢٧٦ — حدثني محمود أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر أخبرني الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضى الله عنهما « أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج في رمضان من المدينة ومعه عشرة آلاف ، وذلك على رأس ثمان سنين ونصف من مقدمه المدينة ، فسار هو ومن معه من المسلمين إلى مكة ، يصوم ويصومون حتى بلغ الكديد — وهو ماء بين عسفان وقديد — أظطر وأظفروا » قال الزهري : وإنما يؤخذ من أمر النبي صلى الله عليه وسلم الآخر فالآخر

٤٢٧٧ — حدثنا عيَّاش بن الوليد حدثنا عبد الأعلى حدثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال « خرج النبي صلى الله عليه وسلم في رمضان إلى حنين والناس مختلفون : فصائم ومفطر . فلما استوى على راحلته دعا بإناء من لبن أو ماء فوضعه على راحته — أو على راحلته — ثم نظر إلى الناس ، فقال المفطرون للصوام : أظفروا »

٤٢٧٨ — وقال عبد الرزاق أخبرنا معمر عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما « خرج النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح » . وقال حماد بن زيد عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم

٤٢٧٩ — حدثنا علي بن عبد الله حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس قال « سافر رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان ، فصام حتى بلغ عسفان ، ثم دعا بإناء من ماء فشرب به نهاراً ليراه الناس فأظطر حتى قدم مكة » . قال : وكان ابن عباس يقول « صام رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر وأظطر ، فمن شاء صام ومن شاء أظطر »

٤٨ - باب أين ركز النبي صلى الله عليه وسلم الراية يوم الفتح ؟

٤٢٨٠ - حَدَّثَنِي عبيدُ بنُ إسماعيلَ حَدَّثَنَا أبو أسامةُ عن هشامٍ عن أبيه قال « لما سار رسولُ الله صلى الله عليه وسلم عامَ الفتح ، فبلغ ذلك قريشاً ، خرج أبو سفيانُ بن حربٍ وحكيمُ بن جِرامٍ وبُدَيْلُ بن ورقاءٍ يلتصمون الخبَرَ عن رسولِ الله صلى الله عليه وسلم ، فأقبلوا يسيرون حتى أتوا مرَّ الظهرانِ ، فإذا هم بنيرانٍ كأنها نيرانُ عرفةَ ، فقال أبو سفيانُ : ما هذه ؟ لكأنها نيرانُ عرفةَ . فقال بُدَيْلُ بن ورقاءٍ : نيرانُ بنى عمرو . فقال أبو سفيانُ : عمرو أقلُّ من ذلك . فراهم ناسٌ من حَرَسِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم فأذركوهم فأخذوهم ، فأتوا بهم رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فأسلمَ أبو سفيانُ ، فلما سار قال للعباسِ : احبسْ أبا سفيانَ عند خطمِ الجبلِ حتى ينظرَ إلى المسلمين ، فحبسَهُ العباسُ ، فجعلتِ القبائلُ تُمَرُّ مع النبي صلى الله عليه وسلم : تُمَرُّ كتيبةٌ كتيبةٌ على أبي سفيانٍ ، فمَرَّتْ كتيبةٌ فقال : يا عباسُ من هذه ؟ فقال : هذه غِفَارُ ، قال : مالي ولغِفَارِ . ثم مَرَّتْ جُهَيْنَةُ ، قال مثلُ ذلك . ثم مَرَّتْ سعدُ بن هُدَيمٍ ، فقال مثلُ ذلك . ومَرَّتْ سَلِيمُ ، فقال مثلُ ذلك . حتى أقبلتِ كتيبةٌ لم يرَ مثلها ، قال : من هذه ؟ قال : هؤلاء الأنصارُ ، عليهم سعدُ بن عبادَةَ معه الرايةُ ، فقال سعدُ بن عبادَةَ : يا أبا سفيانِ اليومُ يومُ الملحمةِ ، اليومُ تُستحلُّ الكعبةُ . فقال أبو سفيانُ : يا عباسُ ، حبِّذا يومُ الدِّمارِ (١) . ثم جاءتِ كتيبةٌ - وهى أقلُّ الكتائبِ - فيهم رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وأصحابُهُ ، ورايةُ النبي صلى الله عليه وسلم مع الزُّبيرِ بن العوامِ ، فلما مرَّ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بأبي سفيانٍ قال : ألم تعلمِ ما قال سعدُ بنُ عبادَةَ ؟ قال : ما قال ؟ قال : قال كذا وكذا . فقال : كذبَ سعدُ ، ولكن هذا يومٌ يُعظَّمُ اللهُ فيه الكعبةَ ويومٌ تُكسى فيه الكعبةُ . قال : وأمرَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم أن تُركَزَ رايتهُ بالحجونِ (٢) قال عروة : وأخبرني نافعُ بن جُبَيْرِ بن مُطعمٍ قال « سمعتُ العباسَ يقولُ للزُّبيرِ بن العوامِ : يا أبا عبدِ الله ، ها هنا أمرَكَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم أن تُركَزَ الرايةُ . قال وأمرَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يومئذِ خالدُ بن الوليدِ أن يدخلَ من أعلى مكةَ ، من كداءِ ، ودخلَ النبي صلى الله عليه وسلم من كداءِ ، فقتلَ من خيَلِ خالدِ بن الوليدِ رضى اللهُ عنه يومئذِ رجلانِ حُيَيْشُ بن الأشعرِ ، وكرزُ بن جابرِ الفِهريِّ »

٤٢٨١ - حَدَّثَنَا أبو الوليدُ حَدَّثَنَا شعبةٌ عن معاويةَ بن قُرَّةَ قال « سمعتُ عبدَ الله بن مُغفلٍ يقولُ : رأيتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يومَ فتحِ مكةَ على ناقتهِ وهو يقرأُ سورةَ الفتحِ يُرْجِعُ » وقال : لولا أن يجتمعَ الناسُ حولي لرجعتُ كما رجعتُ (٣)

[الحديث (٤٢٨١) - أطرافه في : ٤٨٣٥ ، ٥٠٣٤ ، ٥٠٤٧ ، ٧٥٤٠]

٤٢٨٢ - حَدَّثَنَا سليمانُ بن عبد الرحمنِ حَدَّثَنَا سعدانُ بن يحيى حَدَّثَنَا محمدُ بن أبي حفصةَ عن الزُّهرِيِّ عن عليِّ بن حسينٍ عن عمرو بن عثمانٍ « عن أسامةَ بن زيدٍ أنه قال زمنَ الفتحِ : يارسولُ الله ، أين تنزلُ غدًا ؟ قال النبي صلى الله عليه وسلم : وهل ترك لنا عقيلٌ من منزلٍ ؟ »

(١) أى يوم النضب للحريم والأهل والإنتصار لهم .

(٢) مكان بظاهر مكة معروف من أقدم عصورها بالقرب من مقابرهم .

(٣) الترجيع : ترديد القارىء الحرف في الخلق .

٤٢٨٣ - « ثم قال : لا يَرِثُ الْمُؤْمِنُ الْكَافِرَ ، ولا الْكَافِرُ الْمُؤْمِنَ . قيل للزُّهْرِيُّ : وَمَنْ وَرِثَ أَبَا طَالِبٍ ؟ قال : وَرِثَهُ عَقِيلٌ وَطَالِبٌ . وقال مَعْمَرٌ عن الزُّهْرِيِّ : أَيْنَ نَزَلَ غَدَاً ؟ في حَجَّتِهِ . ولم يَقُلْ يُونُسُ حَجَّتِهِ ولا زَمَنَ الْفَتْحِ »

٤٢٨٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مَنْزِلُنَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ إِذَا فَتَحَ اللَّهُ الْخَيْفَ حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ »^(١)

٤٢٨٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ شَهَابٍ عن أَبِي سَلَمَةَ عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أراد حيناً : مَنْزِلُنَا غَدَاً إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ ، حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ »

٤٢٨٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عن ابن شَهَابٍ عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمَغْفِرُ ، فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ : ابْنُ حَظَلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ . فَقَالَ اقْتُلْهُ . قال مَالِكٌ : ولم يَكُنِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا نَرَى - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - يَوْمَئِذٍ مُحْرِمًا »

٤٢٨٧ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَيْنَةَ عن أَبِي نَجِيحٍ عن مجاهد عن أبي مَعْمَرٍ عن عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال « دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ وَحَوْلَ الْبَيْتِ سِتُونَ وَثَلَاثُمِائَةَ نُصْبٍ^(٢) ، فَجَعَلَ يَطْعُنُهَا بَعْدَ فِي يَدِهِ ، وَيَقُولُ : جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ ، جَاءَ الْحَقُّ وَمَا يُبِيدُ الْبَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ »

٤٢٨٨ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنِي أَيُّوبُ عن عِكْرَمَةَ عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما قَدِمَ مَكَّةَ أَيْ أَنْ يَدْخُلَ الْبَيْتَ وَفِيهِ الْأَلْهَةُ ، فَأَمَرَ بِهَا فَأُخْرِجَتْ ، فَأُخْرِجَ سُورَةُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ فِي أَيْدِيهِمَا مِنَ الْأَرْلامِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قَاتَلَهُمُ اللَّهُ ، لَقَدْ عَلِمُوا مَا اسْتَفْسَمُوا بِهَا قَطْ . ثُمَّ دَخَلَ الْبَيْتَ فَكَبَّرَ فِي نَوَاحِي الْبَيْتِ وَخَرَجَ ولم يُصَلِّ فِيهِ » . تَابَعَهُ مَعْمَرٌ عن أَيُّوبَ . وقال وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عن عِكْرَمَةَ عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٤٩ - باب دُخُولِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ

٤٢٨٩ - وقال اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عن عَبْدِ اللَّهِ بنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبَلَ يَوْمَ الْفَتْحِ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ عَلَى رَاحِلَتِهِ مُرْدَفًا أُسَامَةَ بنَ زَيْدٍ وَمَعَهُ بِلَالٌ وَمَعَهُ عَثْمَانُ بنُ طَلْحَةَ مِنَ الْحِجَابَةِ حَتَّى أَنَاخَ فِي الْمَسْجِدِ ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَأْتِيَ بِمِفْتَاحِ الْبَيْتِ ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ أُسَامَةُ بنُ زَيْدٍ وَبِلَالٌ وَعَثْمَانُ بنُ طَلْحَةَ ، فَمَكَثَ فِيهِ نَهَارًا طَوِيلًا ، ثُمَّ خَرَجَ فَاسْتَبَقَ النَّاسُ ، فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بنُ عَمْرٍو أَوَّلَ مَنْ دَخَلَ ، فَوَجَدَ بِلَالًا وَرَاءَ الْبَابِ قَائِمًا ، فَسَأَلَهُ : أَيْنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَأَشَارَ لَهُ

(١) الخيف ما انحدر عن غلظ الجبل وارتفع عن مسيل الماء والمراد بالخيف هنا خيف بني كنانة وهو المحصب وابتداء الأبطح بمكة

(٢) النصب واحدة الأنصاب وهي ما ينصب للعبادة من دون الله أو مع الله .

إلى المكان الذى صلى فيه . قال عبدُ الله : فنسيْتُ أن أسألهُ : كم صلى سجدةً ؟

٤٢٩٠ - حَدَّثَنَا الهيثمُ بنُ خارجَةَ حَدَّثَنَا حفصُ بنُ ميسرةَ عن هشامِ بن عروةَ من أبيه « أن عائشةَ رضِيَ اللهُ عنها أخبرتهُ أن النبيَّ صلى اللهُ عليه وسلم دخلَ عامَ الفتحِ من كداءِ التى بأعلى مكةَ » . تابعه أبو أسامةَ وَوَهَيْبٌ « فى كداءِ »

٤٢٩١ - حَدَّثَنَا عُبيدُ بنُ إسماعيلَ حَدَّثَنَا أبو أسامةَ عن هشامِ بن عروةَ من أبيه « دخلَ النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم عامَ الفتحِ من أعلى مكةَ من كداءِ »

٥٠ - باب منزل النبي صلى اللهُ عليه وسلم يومَ الفتحِ

٤٢٩٢ - حَدَّثَنَا أبو الوليدُ حَدَّثَنَا شعبةُ عن عمرو بنِ ابنِ ليلَى قال « ما أخبرنا أحدٌ أنه رأى النبيَّ صلى اللهُ عليه وسلم يصلى الضحىَ غيرَ أم هانئِ ، فإنها ذكرتُ أنه يومَ فتحِ مكةَ اغتسلَ فى بيتها ، ثم صلى ثمانِيَةَ ركعاتٍ ، قالت : لم أره صلى صلاةَ أخفَ منها ، غيرَ أنه يتمُّ الركوعَ والسجودَ »

٥١ - باب

٤٢٩٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بنُ بشارٍ حَدَّثَنَا غندرٌ حَدَّثَنَا شعبةُ عن منصورِ بنِ أبي الضُّحى عن مسروقِ بنِ عائشةَ رضِيَ اللهُ عنها قالت « كان النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم يقولُ فى ركوعِهِ وسجودِهِ : سُبْحَانَكَ اللهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ ، اللهُمَّ اغْفِرْ لِي »

٤٢٩٤ - حَدَّثَنَا أبو التُّيمانِ حَدَّثَنَا أبو عَوانةَ عن أنى بشرِ عن سعيدِ بنِ جُبَيْرِ عن ابنِ عَبَّاسِ رضِيَ اللهُ عنهما قال « كان عمرُ يدخلُنِي مع أشياخِ بدرٍ ، فقال بعضهم : لِمَ تُدخلُ هذا الفتى معنا ، ولنا أبناءٌ مثله ؟ فقال : إنه ممن قد علمتم . فدعاهم ذاتَ يومٍ ودعاني معهم ، قال : وما رأيتهُ دعاني يومئذٍ إلا ليبيهم منى ، فقال : ما تقولون فى ﴿ إذا جاء نصرُ اللهِ والفتحِ ورأيتُ الناسَ يدخلونَ فى دينِ اللهِ أفواجا ﴾ ؟ حتى ختمَ السورةَ . فقال بعضهم : أمرنا أن نحمدَ اللهَ ونستغفرَهُ إذا نصرنا وفتحَ علينا . وقال بعضهم : لا ندرى ، أو لم يقل بعضهم شيئاً . فقال لى : يا ابنِ عَبَّاسِ أكذاك تقول ؟ قلت : لا . قال : فما تقول ؟ قلتُ : هو أجلُ رسولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم أعلمهُ اللهُ له إذا جاء نصرُ اللهِ ، والفتحُ فتحَ مكةَ فذاك علامةُ أجلك ، فسبِّحْ بحمدِ ربِّكَ واستغفرْهُ ، إنه كان تَوَّاباً . قال عمرُ : ما أعلمُ منها إلا ما تعلم »

٤٢٩٥ - حَدَّثَنَا سعيدُ بنُ شُرَيْبِيلَ حَدَّثَنَا الليثُ عن المقبرِيِّ « عن أنى شُرَيْبِ العَدَوِيِّ أنه قال لعمرو بنِ سعيدٍ وهو يبعثُ البعوثَ إلى مكةَ : ائذِنْ لى أيُّها الأميرُ أحذثُكَ قولاً قام به رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم العَدَدُ من يومِ الفتحِ ، سمعتهُ أذنانى ووعاهُ قلبى وأبصرتهُ عينائى حينَ تكلمَ به : إنه حميدُ اللهِ وأثنى عليه ثم قال : إن مكةَ حَرَمُها اللهُ ولم يحرمها الناسُ . لا يجزى لى مرئى يؤمنُ باللهِ واليومِ الآخرِ أن يسفكَ بها دمأ ، ولا يعضدَ بها شجرةً . فإن أحدٌ ترخصَ لقتالِ رسولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم فيها فقولوا له : إن اللهَ أذنَ لرسوله ولم يَأْذُنْ لكم ، وإنما أذنَ له فيه ساعةٌ من نهارٍ ، وقد عادتْ حرمتها اليومَ كحرمتها بالأمس ، وليبلغِ الشاهدُ الغائبَ . فقيلَ

لأبي شريح : ماذا قال لك عمرو ؟ قال : قال أنا أعلمُ بذلك منك يا أبا شريح ، إنَّ الحَرَمَ لا يُعِيدُ عاصيها ، ولا فأراً بدم ، ولا فأراً بخرية » قال أبو عبد الله : الخرية : البلية

٤٢٩٦ - حَدَّثَنَا قَتِيْبَةُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَّاحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ عَامَ الْفَتْحِ وَهُوَ بِمَكَّةَ : إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَمٌ يَبِيعُ الْخَمْرَ »

٥٢ - باب مقام النبي صلى الله عليه وسلم بمكة زمن الفتح

٤٢٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ . ح .

وَحَدَّثَنَا قَبِيْصَةُ قَالَ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَقَمْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرًا نَقَصَرُ الصَّلَاةَ »

٤٢٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « أَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَكَّةَ تِسْعَةَ عَشَرَ يَوْمًا يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ »

٤٢٩٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « أَقَمْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سِتْرِ تِسْعَ عَشْرَةَ نَقَصَرُ الصَّلَاةَ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : وَنَحْنُ نَقَصُرُ مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ تِسْعَ عَشْرَةَ ، فَإِذَا زِدْنَا أَقَمْنَا »

٥٣ - باب

٤٣٠٠ - وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ « أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثَعْلَبَةَ بْنِ صُعَيْرٍ ، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ مَسَحَ وَجْهَهُ عَامَ الْفَتْحِ »

[الحديث ٤٣٠٠ - طرته في : ٦٣٥٦]

٤٣٠١ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سُنَيْنِ أَبِي جَمِيلَةَ قَالَ أَخْبَرَنَا وَنَحْنُ مَعَ ابْنِ الْمُسَيَّبِ « قَالَ وَزَعَمَ أَبُو جَمِيلَةَ أَنَّهُ أَدْرَكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَخَرَجَ مَعَهُ عَامَ الْفَتْحِ »

٤٣٠٢ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَلَمَةَ قَالَ « قَالَ لِي أَبُو قِلَابَةَ أَلَا تَلْقَاهُ فَسَأَلُهُ ؟ قَالَ : فَلَقِيْتُهُ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ : كُنَّا بِمَا مَرَّ النَّاسُ ، وَكَانَ يَمُرُّ بِنَا الرُّكْبَانَ فَسَأَلْنَاهُمْ : مَا لِلنَّاسِ ، مَا لِلنَّاسِ ؟ مَا هَذَا الرَّجُلُ ؟ فَيَقُولُونَ : يَزْعُمُ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَهُ ، أَوْحَى إِلَيْهِ ، أَوْ أَوْحَى اللَّهُ بِكَذَا ، فَكُنْتُ أَحْفَظُ ذَلِكَ فَكَأَنَّمَا يَقْرَأُ فِي صَدْرِي ، وَكَانَتْ الْعَرَبُ تَلْوُمُ بِإِسْلَامِهِمْ الْفَتْحَ فَيَقُولُونَ اتْرَكُوهُ وَقَوْمَهُ ، فَإِنَّهُ إِنْ ظَهَرَ عَلَيْهِمْ فَهُوَ نَبِيٌّ صَادِقٌ . فَلَمَّا كَانَتْ وَقَعَةُ أَهْلُ الْفَتْحِ بَادَرَ كُلُّ قَوْمٍ بِإِسْلَامِهِمْ ، وَبَدَرَ أَبِي قَوْمِي بِإِسْلَامِهِمْ ، فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ : جِئْتُمْكُمْ وَاللَّهِ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَقًّا ، فَقَالَ : صَلُّوا صَلَاةَ كَذَا فِي حِينِ كَذَا ، وَصَلُّوا صَلَاةَ كَذَا فِي حِينِ كَذَا ، فَإِذَا حَضَرَتْ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَذِّنْ أَحَدُكُمْ ، وَلْيُؤَمِّكُمْ أَكْثَرَكُمْ قِرْآنًا ، فَظَنُّوا ، فَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ أَكْثَرَ قِرْآنًا مِنِّي ، لَمَّا كُنْتُ أَتْلُقِي مِنَ الرُّكْبَانِ ، فَقَدَّمُونِي بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَأَنَا ابْنُ سِتِّ

أو سبع سنين ، وكانت عليّ بُردةً كنتُ إذا سجدتُ تَقَلَّصَتْ عني ، فقالت امرأةٌ من الحَيِّ : ألا تَعَطُّون عَنَّا اسْتِ قَارِئِكُمْ ، فاشْتَرَوْا ، فقطعوا لي قميصاً ، فما فرحت بشيءٍ فَرَحِي بِذلك القميصِ »

٤٣٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَبِي شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح . وقال الليثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ « كَانَ عُتْبَةُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ عَهْدَ إِلَى أَخِيهِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ ابْنِ وَلِيدَةَ زَمْعَةَ ، وقال عتبةُ : إنه ابني ، فلما قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ فِي الْفَتْحِ أَخَذَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ ابْنَ وَلِيدَةَ زَمْعَةَ فَأَقْبَلَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَقْبَلَ مَعَهُ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ ، فقال سعدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ : هذا ابْنُ أَخِي عَهْدَ إِلَيَّ أَنَّهُ ابْنُهُ . فقال عبدُ بْنُ زَمْعَةَ : يا رسولَ اللَّهِ هذا أخِي ، هذا ابْنُ زَمْعَةَ وُلِدَ عَلَيَّ فَرَأَيْتَهُ . فنظرَ رسولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى ابْنِ وَلِيدَةَ زَمْعَةَ فَإِذَا أَشْبَهُهُ النَّاسُ بَعْتَبَةَ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ . فقال رسولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هُوَ لَكَ ، هو أَخُوكَ يَا عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ ، من أَجْلِ أَنَّهُ وُلِدَ عَلَيَّ فَرَأَيْتَهُ . وقال رسولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : احْتَجَبِي مِنْهُ يَا سَوْدَةَ ، لما رَأَى مِنْ شَبهِ عَتْبَةَ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ » . قال ابنُ شَهَابٍ قَالَتْ عَائِشَةُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ » . وقال ابنُ شَهَابٍ : كان أبو هريرة يصيحُ بِذلك

٤٣٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ « أَنَّ امْرَأَةً سَرَقَتْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةِ الْفَتْحِ ، فَفَزِعَ قَوْمُهَا إِلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ يَسْتَشْفِعُونَهُ . قال عُرْوَةُ : فلما كَلَّمَهُ أُسَامَةُ فِيهَا تَلَوْنَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال : أَتَكَلَّمُنِي فِي حَدِّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ ؟ قال أُسَامَةُ اسْتَغْفِرْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ . فلما كان العشيُّ قام رسولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطِيبًا فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ : أما بعدُ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ النَّاسَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ . والذي نفسُ محمدٍ بيده ، لو أن فاطمةَ بنتَ محمدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا . ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتِلْكَ الْمَرْأَةِ فَقَطَعَتْ يَدَهَا . فحَسُنَتْ تَوْبَتُهَا بَعْدَ ذَلِكَ وَتَزَوَّجَتْ . قالت عائشةُ . فكانت تأتيني بَعْدَ ذَلِكَ فَأَرْفَعُ حَاجَتَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

٤٣٠٥ ، ٤٣٠٦ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا عاصِمٌ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ حَدَّثَنِي مجاشعٌ قال « أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَخِي بَعْدَ الْفَتْحِ ، فَقُلْتُ : يا رسولَ اللَّهِ ، جئتُكَ بِأَخِي لِتَبَايَعَهُ عَلَى الْهَجْرَةِ . قال : ذَهَبَ أَهْلُ الْهَجْرَةِ بِمَا فِيهَا . فَقُلْتُ عَلَى أَيِّ شَيْءٍ تَبَايَعَهُ ؟ قال : أَبَايَعُهُ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْإِيمَانِ وَالْجِهَادِ فَلَقِيْتُ مَعْبُدًا بَعْدُ - وكان أكبرهما - فسألتهُ فقال : صدق مجاشعٌ »

٤٣٠٧ ، ٤٣٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ بْنُ سَلِيمَانَ حَدَّثَنَا عاصِمٌ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ عَنِ مَجَاشِعِ بْنِ مَسْعُودٍ « انْطَلَقْتُ بِأَبِي مَعْبُدٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِتَبَايَعَهُ عَلَى الْهَجْرَةِ قال : مَضَتْ الْهَجْرَةُ لِأَهْلِهَا ، أَبَايَعُهُ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْجِهَادِ . فَلَقِيْتُ أَبَا مَعْبُدٍ . فسألتهُ فقال : صدق مجاشعٌ » . وقال خالدٌ عن أبي عَثْمَانَ عَنِ مَجَاشِعِ بْنِ إِسْحَاقَ أَنَّهُ جَاءَ بِأَخِيهِ مَجَالِدَ .

٤٣٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَشْرٍ عَنِ مَجَاهِدِ « قُلْتُ لِابْنِ عَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : إني أريدُ أن أهاجرَ إلى الشامِ ، قال لا هجرةَ ، ولكن جهاداً ، فانطلقَ فاعرضَ نفسَكَ ، فإن

وجدت شيئاً وإلا رجعت »

٤٣١٠ - وقال النضرُ أخبرنا شعبة أخبرنا أبو بشر سمعتُ مجاهداً « قلت لابن عمر ، فقال : لا هجرة اليوم - أو بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم - مثله »

٤٣١١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ عَبْدِ بْنِ أَبِي لُبَابَةَ عَنْ مجاهد بن جبر المكي « أن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما كان يقول : لا هجرة بعد الفتح »

٤٣١٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ عطاء بن أبى رباح قال « زُرت عائشة مع عبيد بن عمير ، فسألها عن الهجرة فقالت : لا هجرة اليوم ، كان المؤمن يفرُّ أحدهم بدينه إلى الله وإلى رسوله صلى الله عليه وسلم مخافة أن يُفتنَّ عليه » فأما اليوم فقد أظهر الله الإسلام فالؤمنُ يعبد ربه حيث شاء ، ولكن جهاداً وثيةً »

٤٣١٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا أَبُو عاصم عن ابن جريج قال أخبرني حسن بن مسلم عن مجاهد « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام يوم الفتح فقال : إن الله حرم مكة يوم خلق السموات والأرض ، فهي حرام بحرام الله إلى يوم القيامة ، لم تحل لأحد قبلي ، ولا تحل لأحد بعدى ، ولم تحل لي قط إلا ساعة من الدهر : لا يُفتر صيدها ، ولا يُعضد شجرها ، ولا يَحْتَلَى خلاها ، ولا تحل لقطتها إلا لمنشد . فقال العباس بن عبد المطلب : إلا الإذخر يا رسول الله ، فإنه لا بد منه للقين والبيوت . فسكت ثم قال : إلا الإذخر فإنه حلال » وعن ابن جريج أخبرني عبد الكريم عن عكرمة عن ابن عباس بمثل هذا أو نحوه . رواه أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم »

٥٤ - باب قول الله تعالى [التوبة : ٢٥] :

﴿ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبْتَكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئاً وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ . ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ - إِلَى قَوْلِهِ - غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾

٤٣١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَمِيرٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ « رأيت بيد ابن أبي أوفى ضربة ، قال ضربتها مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم حنين . قلت : شهدت حنيناً ؟ قال : قبل ذلك » .

٤٣١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا سَفِيانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ سمعتُ البراء رضى الله عنه ، - وجاءه رجل فقال : يا أبا عمارة ، أتوليت يوم حنين - فقال : أما أنا فأشهد على النبي صلى الله عليه وسلم أنه لم يؤل ، ولكن عجل سرعان القوم ، فرشقنهم هوازن - وأبو سفيان بن الحارث أخذ برأس بعلته البيضاء - يقول : أنا النبي لا كذب ، أنا ابن عبد المطلب »

٤٣١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ « قيل للبراء وأنا أسمع : أوليتم مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم حنين ؟ فقال : أما النبي صلى الله عليه وسلم فلا ، كانوا زمامة ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : أنا النبي لا كذب ، أنا ابن عبد المطلب »

٤٣١٧ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ سمع البراء - وسأله رجل من

قيس : أقررتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين ؟ - فقال : لكن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقر ، كانت هوازن رماة وإنما لما حملنا عليهم انكشفتوا فأكبتنا على الغنائم ، فاستقبلنا بالسهم . ولقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على بقلته البيضاء ، وإن أبا سفيان بن الحارث أخذ بزمامها وهو يقول : أنا النبي لا كذب »

قال اسرائيل وزهير « نزل النبي صلى الله عليه وسلم عن بقلته »

٤٣١٨ ، ٤٣١٩ - حدثنا سعيد بن عفير قال حدثني الليث بن سعد حدثني عوف بن ابي شهاب ح

وحدثني إسحاق حدثنا يعقوب بن إبراهيم حدثنا ابن أخي ابن شهاب قال محمد بن شهاب وزعم عروة بن الزبير أن مروان والمصور بن مخزوم أخبراه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام حين جاءه وفد هوازن مسلمين فسألوه أن يرده إليهم أموالهم وسبيهم ، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم : معي من ترون ، وأحب الحديث إلي أصدقاه ، فاختروا إحدى الطائفتين : إما السبي وإما المال . وقد كنت استأيت بكم - وكان أنظرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف - فلما تبين لهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غير راد إليهم إلا إحدى الطائفتين قالوا : فإنا نختار سبينا ، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسلمين ، فأثنى على الله بما هو أهله ، ثم قال : أما بعد فإن إخوانكم قد جاءونا تائبين ، وإني قد رأيت أن أرد إليهم سبيهم ، فمن أحب منكم أن يطيب ذلك فليفعل . ومن أحب منكم أن يكون على خطه حتى تعطيه إياه من أول ما بقي الله علينا فليفعل . فقال الناس : قد طيبنا ذلك يا رسول الله . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنا لا ندرى من أذن منكم في ذلك ممن لم يأذن ، فارجعوا حتى يرفع إلينا عرفاؤكم أمركم . فرجع الناس ، فكلّمهم عرفاؤهم ، ثم رجعوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبروه أنهم قد طيبوا وأذنوا . هذا الذي بلغني عن سبي هوازن »

٤٣٢٠ - حدثنا أبو التعمان حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع أن عمر قال : يا رسول الله ح

وحدثني محمد بن مقاتل أخبرنا عبد الله أخبرنا معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه قال « لما قفلنا من حنين سأل عمر النبي صلى الله عليه وسلم عن نذر كان نذره في الجاهلية اعتكاف ، فأمره النبي صلى الله عليه وسلم بوفائه »

وقال بعضهم : حماد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر

ورواه جرير بن حازم وحماد بن سلمة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم

٤٣٢١ - حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن عمر بن كثير بن أفلح عن أبي

محمد مولى أبي قتادة عن أبي قتادة قال « خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم عام حنين ، فلما التقينا كانت للمسلمين جولة ، فرأيت رجلاً من المشركين قد علا رجلاً من المسلمين ، فضربته من ورائه على حبل عاتقه بالسيف فقطعته الدرع ، وأقبل على فضمني ضمةً وجدت منها ريع الموت ، ثم أدركه الموت فأرسلني ، فلجفت عمر فقلت : ما بال الناس ؟ قال : أمر الله عز وجل . ثم رجعوا ، وجلس النبي صلى الله عليه وسلم فقال : من قتل قتيلاً له عليه بيعة فله سلبه . فقلت : من يشهد لي ؟ ثم جلست فقال النبي صلى الله عليه وسلم مثله ، قال : ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم مثله ، فقلت : من يشهد لي ثم جلست . قال ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم عليه

وسلم مثله ، فقمْتُ ، فقال : مالك يا أبا قتادة ؟ فأخبرته ، فقال رجل : صدقَ وسلِّبهُ عندي ، فأرضه مني . فقال أبو بكر : لاها الله^(١) ، إذا لأيمدُ إلى أسدٍ من أسدِ الله يُقاتلُ عن الله ورسوله صلى الله عليه وسلم فيعطيك سلِّبه . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : صدقَ فأعطه ، فأعطانيه ، فابتعثَ به مخرفاً^(٢) في بني سلِّمة ، فإنه لأوَّلُ مالٍ تأثَّلتُهُ في الإسلام »

٤٣٢٢ - وقال الليثُ حدَّثني يحيى بن سعيد عن عمر بن كثير بن أفلح عن أبي محمد مولى أبي قتادة أن أبا قتادة قال « لما كان يوم حُنينٍ نظرتُ إلى رجلٍ من المسلمين يُقاتلُ رجلاً من المشركين ، وآخرٌ من المشركين يخلته من ورائه ليقتله ، فأسرعتُ إلى الذي يخلته ، فرفعَ يده ليضربني ، وأضربُ يده فقطعتها ، ثم أخذني فضمَّني ضمًّا شديداً حتى تخوفتُ ، ثم بركَ فتحلَّلَ ، ودفعتهُ ثم قتلتهُ ، وانهمزَ المسلمون وانهمزتُ معهم ، فإذا بعمر بن الخطابِ في الناس ، فقلتُ له : ما شأنُ الناس ؟ فقال : أمرُ الله . ثم تراجعَ الناسُ إلى رسولِ الله صلى الله عليه وسلم ، فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : من أقامَ بينةً على قتيلٍ قتلَهُ فلهُ سلِّبه . فقمْتُ لألتبسَ بينةً على قتيلِي ، فلم أرَ أحداً يشهدُ لي ، فجلستُ . ثم بدا لي فذكرتُ أمره لرسولِ الله صلى الله عليه وسلم ، فقال رجلٌ من جلسائه : سلاحُ هذا القتيلِ الذي يذكرُ عندي ، فأرضه منه ، فقال أبو بكر : كلاً لا يعطه أصيبغ^(٣) من قريش ، ويدعُ أسداً من أسدِ الله يُقاتلُ عن الله ورسوله . قال فقام رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فأذاهُ إليّ ، فاشتريتُ منه خِرافاً فكانَ أوَّلُ مالٍ تأثَّلتُهُ في الإسلام »

٥٥ - باب غزاة أوطاس

٤٣٢٣ - حدَّثنا محمد بن العلاء حدَّثنا أبو أسامة عن بُريد بن عبد الله عن أبي بُردة عن أبي موسى رضي الله عنه قال « لما فرغَ النبي صلى الله عليه وسلم من حُنينٍ بعثَ أبا عامرَ على جيشٍ إلى أوطاس ، فلقِيَ دُرَيْدَ بن الصِّمَّة ، فقتلَ دُرَيْدَ ، وهزمَ الله أصحابه . قال أبو موسى : وبعثني مع أبي عامر ، فرمى أبو عامر في ركبته ، رماه جُشميُ بسهمٍ فأثبتهُ في ركبته فأنهيتُ إليه فقلتُ : يا عمُّ من رماك ؟ فأشارَ إليّ أبي موسى فقال : ذاك قاتلي الذي رماني ، فقصدتُ له ، فلججته ، فلما رآني وليّ ، فاتبعتهُ وجعلتُ أقولُ له : ألا تستحي ، ألا تثبت فكف . فاختلَفنا ضربتين بالسيف فقتلتهُ ، ثم قلتُ لأبي عامر : قتلَ الله صاحبك . قال : فانزع هذا السهم ، فنزعتُهُ فنزل منه الماء . قال : يا ابنَ أخي ، أقرئِ النبي صلى الله عليه وسلم السلامَ وقل له : استغفرُ لي . واستخلفني أبو عامر على الناس . فمكثَ يسيراً ثم مات . فرجعتُ فدخلتُ على النبي صلى الله عليه وسلم في بيته على سريرٍ مُرمَلٍ^(٤) ، وعليه فراشٌ قد أترَّ رمالُ السريرِ بظهوره وجنبه ، فأخبرته بخبرنا وخبر أبي عامر وقال : قل له استغفرُ لي ، فدعا بماء فتوضأ ، ثم رفعَ يديه فقال : اللهم اغفرْ لعبيدِ أبي عامر ، ورأيتُ بياضَ إبطية . ثم قال : اللهم اجعله يومَ القيامة فوقَ كثيرٍ من خلقك من الناس . فقلتُ : ولي فاستغفر . فقال : اللهم اغفرْ لعبيدِ

(١) أي يأبى الله .

(٢) المخرف : حديقة النخل .

(٣) أصيبغ أي ضعيف .

(٤) أي معمول بالرمال وهي حبال الحصر التي تضفر بها الأمرة .

الله بن قيس ذئبة ، وأدخله يوم القيامة مُدخلاً كريماً . قال أبو بردة : إحداهما لأبي عامر ، والأخرى لأبي موسى .

٥٦ - باب . غزوة الطائف في شوال سنة ثمان . قاله موسى بن عقبة .

٤٣٢٤ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ سَمِعَ سَفِيَانَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أُمِّهَا أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدِي مَخَنَّثٌ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُمِيَّةَ : يَا عَبْدَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ الطَّائِفَ غَدًا فَعَلَيْكَ يَا بِنْتَهُ غِيلَانٌ فَإِنِهَا تُقْبَلُ بِأَرْبَعٍ وَتُدْبِرُ بِنَانٌ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا يَدْخُلُنَّ هَؤُلَاءِ عَلَيْكُنَّ » . قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : الْمَخَنَّثُ هَيْتٌ .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا وَزَادَ « وَهُوَ مُحَاصِرُ الطَّائِفِ يَوْمَئِذٍ »

[الحديث ٤٣٢٤ - طرفاه في : ٥٢٣٥ ، ٥٨٨٧]

٤٣٢٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ عَنْ عَمْرٍو عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ الشَّاعِرِ الْأَعْمَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ « لَمَّا حَاصَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الطَّائِفَ فَلَمْ يَتَلَّ مِنْهُمْ شَيْئًا قَالَ : إِنَّا قَافِلُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، فَنَقَلَ عَلَيْهِمْ وَقَالُوا : نَذْهَبُ وَلَا نَفْتَحُهُ ؟ وَقَالَ مَرَّةً نَقْلُ ، فَقَالَ : اغْدُوا عَلَى الْقِتَالِ ، فَعَدَّوْا ، فَأَصَابَهُمْ جِرَاحٌ ، فَقَالَ : إِنَّا قَافِلُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، فَأَعْجَبَهُمْ ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَقَالَ سَفِيَانٌ مَرَّةً فَتَبَسَّمَ » قَالَ الْحُمَيْدِيُّ : حَدَّثَنَا سَفِيَانُ الْخَبَرَ كُلَّهُ

[الحديث ٤٣٢٥ - طرفاه في : ٦٠٨٦ ، ٧٤٨٠]

٤٣٢٦ ، ٤٣٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَاصِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَثَانَ قَالَ « سَمِعْتُ سَعْدًا - وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - وَأَبَا بَكْرَةَ وَكَانَ تَسَوَّرَ حِصْنَ الطَّائِفِ فِي أَنْاسٍ فَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : سَمِعْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مِنْ أَدْعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُ فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ » وَقَالَ هِشَامٌ وَأَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ - أَوْ أَبِي عَثَانَ النَّهْدِيِّ - قَالَ « سَمِعْتُ سَعْدًا وَأَبَا بَكْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَ عَاصِمٌ : قُلْتُ لَقَدْ شَهِدْتُكَ رَجُلَانِ حَسْبُكَ بِهِمَا . قَالَ : أَجَلٌ ، أَمَا أَحَدُهُمَا فَأَوْلُ مِنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَأَمَا الْآخَرُ فَنَزَلَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَ ثَلَاثَةِ وَعِشْرِينَ مِنَ الطَّائِفِ »

[الحديث ٤٣٢٦ - طرفه في : ٦٧٦٦]

[الحديث ٤٣٢٧ - طرفه في : ٦٧٦٧]

٤٣٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهُوَ نَازِلٌ بِالْجَعْرَانَةِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ - وَمَعَهُ بِلَالٌ ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ : أَلَا تُنْجِزُنِي لِي مَا وَعَدْتَنِي ؟ فَقَالَ لَهُ : أَبَشِيرٌ . فَقَالَ : قَدْ أَكْثَرْتَ عَلَيَّ مِنْ « أَبَشِيرٍ » . فَأَقْبَلَ عَلَيَّ أَبُو مُوسَى وَبِلَالٌ كَهَيْئَةِ الْغَضْبَانِ فَقَالَ : رَدَّ الْبَشِيرِي ، فَأَقْبَلَا أَنَا . قَالَا : قَبِلْنَا . ثُمَّ دَعَا بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ فِيهِ ، وَمَجَّ فِيهِ ثُمَّ قَالَ : اشْرَبَا مِنْهُ ، وَأَفْرِغَا عَلَى وُجُوهِكُمَا وَنَحْوِكُمَا وَأَبَشِيرًا . فَأَخَذَا الْقَدَحَ فَفَعَلَا ، فَادَّتْ أُمُّ سَلَمَةَ مِنْ وَرَاءِ السُّتْرِ أَنْ أَفْضَلَا لَأَمْكُمَا . فَأَفْضَلَا لَهَا مِنْهُ طَائِفَةً »

٤٣٢٩ — حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءُ أَنْ صَفْوَانَ بْنَ يَعْلَى ابْنَ أُمِيَّةَ أَخْبَرَهُ « أَنَّ يَعْلى كَانَ يَقُولُ : لَيْتَنِي أَرَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ يُتْرَلُ عَلَيْهِ . قَالَ : فَبَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْجِعْرَانَةِ — وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ قَدْ أَظْلَمَ بِهِ مَعَهُ فِيهِ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ — إِذْ جَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ عَلَيْهِ جُبَّةٌ مَتَصَمِّخٌ بِطَيْبٍ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ أَحْرَمَ بُعْمَرَةَ فِي جُبَّةٍ بَعْدَمَا تَضَمَّخَ بِالطَّيْبِ ؟ فَأَشَارَ عَمْرٌ إِلَى يَعْلى بِيَدِهِ أَنْ تَعَالَ . فَجَاءَ يَعْلى ، فَأَدْخَلَ رَأْسَهُ ، فَإِذَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُحَمَّرٌ الْوَجْهَ يَعْطُ كَذَلِكَ سَاعَةً ، ثُمَّ سَرَى عَنْهُ فَقَالَ : أَيْنَ الَّذِي يَسْأَلُنِي عَنِ الْعُمْرَةِ أَنْفَاءً ، فَالْتَمَسَ الرَّجُلُ فَاتَى بِهِ ، فَقَالَ : أَمَّا الطَّيْبُ الَّذِي بَكَ فَاغْسِلُهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، وَأَمَّا الْجُبَّةُ فَانزِعْهَا ، ثُمَّ اصْنَعْ فِي عُمْرَتِكَ كَمَا تَصْنَعُ فِي حَجِّكَ »

٤٣٣٠ — حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ عَمْرٍو بْنِ بَحِيحٍ عَنْ عَبْدِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ ابْنِ عَاصِمٍ قَالَ « لَمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ حُتَيْنٍ قَسَمَ فِي النَّاسِ فِي الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبِهِمْ وَلَمْ يُعْطِ الْأَنْصَارَ شَيْئًا ، فَكَانَهُمْ وَجَدُوا إِذْ لَمْ يُصِبْهُمْ مَا أَصَابَ النَّاسَ ، فَخَطَبَهُمْ فَقَالَ : يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ، أَلَمْ أُجِدْكُمْ ضَلَالًا فَهَدَاكُمْ اللَّهُ لِي ، وَكُنْتُمْ مَتَفَرِّقِينَ فَالْتَمَكُمُ اللَّهُ لِي ، وَعَالَةٌ فَأَغْنَاكُمْ اللَّهُ لِي ؟ كَلَّمَا قَالَ شَيْئًا قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرٌ . قَالَ : مَا يَمْنَعُكُمْ أَنْ تَجِيبُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : كَلَّمَا قَالَ شَيْئًا قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرٌ . قَالَ : لَوْ شِئْتُمْ قَلِمَ : جِئْتُمْ كَذَا وَكَذَا . الْأَتْرَضُونَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاةِ وَالْبَعِيرِ ، وَتَذْهَبُونَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى رِحَالِكُمْ ؟ لَوْلَا الْهَجْرَةُ ، لَكُنْتُ امْرَأًا مِنَ الْأَنْصَارِ . وَلَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا وَشِعْبًا لَسَلَكَتُ وَادِيَ الْأَنْصَارِ وَشِعْبَهَا . الْأَنْصَارُ شِعَارٌ ، وَالنَّاسُ دِثَارٌ ^(١) . إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثْرَةً ، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ »

[الحديث ٤٣٣٠ - طرفه في ٧٢٤٥]

٤٣٣١ — حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ نَاسٌ مِنَ الْأَنْصَارِ — حِينَ أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَفَاءَ مِنْ أَمْوَالِ هَوَازِنَ ، فَطَفَقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْطِي رِجَالًا مِائَةَ مِنَ الْإِبِلِ فَقَالُوا — : يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْطِي قَرِيشًا وَيَتْرِكُنَا وَسَيُوفُنَا تَقَطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ قَالَ أَنَسُ : فَحَدَّثْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَقَالَتِهِمْ ، فَأَرْسَلَ إِلَى الْأَنْصَارِ فَجَمَعَهُمْ فِي قَبَةِ مِنْ أَدَمَ ، وَلَمْ يَدْعُ مَعَهُمْ غَيْرَهُمْ . فَلَمَّا اجْتَمَعُوا قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مَا حَدِيثٌ بَلَّغْتُمْ عَنْكُمْ ؟ فَقَالَ فَقَهَاءُ الْأَنْصَارِ : أَمَا رَسُولُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلَمْ يَقُولُوا شَيْئًا ، وَأَمَا نَاسٌ مِنْنا حَدِيثَةٌ أَسْتَأْنِهِمْ فَقَالُوا : يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَعْطِي قَرِيشًا وَيَتْرِكُنَا ، وَسَيُوفُنَا تَقَطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَإِنِّي أُعْطِي رِجَالًا حَدِيثِي عَهْدٍ بِكَفْرِ أَتَأْلِفُهُمْ ، أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالْأَمْوَالِ وَتَذْهَبُونَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى رِحَالِكُمْ ؟ فَوَاللَّهِ لَمَا تَنْقَلِبُونَ بِهِ خَيْرٌ مِمَّا يَنْقَلِبُونَ بِهِ . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَدْ رَضِينَا ، فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَتَجِدُونَ أَثْرَةً شَدِيدَةً ، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَإِنِّي عَلَى الْحَوْضِ . قَالَ أَنَسُ : فَلَمْ يَصْبِرُوا »

٤٣٣٢ — حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التِّيَاحِ عَنْ أَنَسِ قَالَ « لَمَّا كَانَ يَوْمُ فَتْحِ مَكَّةَ

(١) الشعار : الثوب الذي يلي الجلد من الجسد ، والدثار : الذي فوقه . أشار بذلك إلى فرط قربهم منه وأنهم بطانته وخاصته وأنهم أُلصق به وأقرب إليه من غيرهم .

قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَنَائِمَ بَيْنَ قَرِيشٍ ، فَعَصَيْبَتِ الْأَنْصَارُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا ، وَتَذْهَبُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالُوا : بَلَى : قَالَ : لَوْ سَلَكَ
النَّاسُ وَادِيًا أَوْ شِعْبًا لَسَلَكَتْ وَادِيَ الْأَنْصَارِ أَوْ شِعْبَهُمْ »

٤٣٣٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَزْهَرُ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ أَنبَأَنَا هِشَامُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ قَالَ « لَمَّا كَانَ يَوْمَ حُنَيْنِ التَّقَى هَوَازُنُ وَمَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرَةَ آلَافٍ وَالطُّلُقَاءُ ، فَأَدْبَرُوا . قَالَ :
يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ . قَالُوا : لَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ ، لَيْكَ نَحْنُ بَيْنَ يَدَيْكَ . فَنَزَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَقَالَ : أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ، فَانْهَزِمِ الْمُشْرِكُونَ ، فَأَعْطَى الطُّلُقَاءُ وَالْمُهَاجِرِينَ ، وَلَمْ يُعْطِ الْأَنْصَارَ شَيْئًا . فَقَالُوا .
فَدَعَاهُمْ فَأَدْخَلَهُمْ فِي قَبَةٍ فَقَالَ : أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاقِ وَالْبَعِيرِ ، وَتَذْهَبُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ شِعْبًا لَأَخْتَرْتُ شِعْبَ
الْأَنْصَارِ »

٤٣٣٤ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ قَالَ « جَمَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ : إِنَّ قَرِيشًا حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ وَمُصِيبَةٌ ،
وَإِنِّي أَرَدْتُ أَنْ أُجْبِرَهُمْ وَأَتَأَلَّفَهُمْ . أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا ، وَتَرْجِعُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِلَى بُيُوتِكُمْ ؟ قَالُوا : بَلَى . قَالَ : لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ شِعْبًا لَسَلَكَتْ وَادِيَ الْأَنْصَارِ أَوْ شِعْبَ
الْأَنْصَارِ »

٤٣٣٥ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ « لَمَّا قَسَمَ النَّبِيُّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِسْمَةَ حُنَيْنٍ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ : مَا أَرَادَ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَأَخْبَرْتُهُ ، فَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ ثُمَّ قَالَ : رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى مُوسَى ، لَقَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ »

٤٣٣٦ - حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
« لَمَّا كَانَ يَوْمَ حُنَيْنِ آثَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَاسًا : أَعْطَى الْأَقْرَعَ مِائَةَ مِنَ الْإِبِلِ ، وَأَعْطَى عُيَيْنَةَ مِثْلَ
ذَلِكَ ، وَأَعْطَى نَاسًا . فَقَالَ رَجُلٌ : مَا أُرِيدُ بِهَذِهِ الْقِسْمَةِ وَجْهَ اللَّهِ . فَقُلْتُ : لِأَخْبِرَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ . قَالَ : رَجِمَ اللَّهُ مُوسَى ، قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ »

٤٣٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « لَمَّا كَانَ يَوْمَ حُنَيْنٍ أَقْبَلْتُ هَوَازُنَ وَعَظْفَانَ وَغَيْرَهُمْ بِنِعْمِهِمْ وَذَرَارِيهِمْ وَمَعَ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرَةَ آلَافٍ وَمِنَ الطُّلُقَاءِ ، فَأَدْبَرُوا عَنْهُ حَتَّى بَقِيَ وَحْدَهُ ، فَنَادَى يَوْمئِذٍ نِدَاءً لَمْ يَخْلُطْ
بَيْنَهُمَا : التَفَّتْ عَنْ يَمِينِهِ فَقَالَ : يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ، قَالُوا : لَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَبَشِّرُ نَحْنُ مَعَكَ . ثُمَّ التَفَّتْ عَنْ
يَسَارِهِ فَقَالَ : يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ، قَالُوا لَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَبَشِّرُ نَحْنُ مَعَكَ . وَهُوَ عَلَى بَغْلَةٍ بَيْضَاءَ فَنَزَلَ فَقَالَ :
أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ : فَانْهَزِمِ الْمُشْرِكُونَ ، فَأَصَابَ يَوْمئِذٍ غَنَائِمَ كَثِيرَةً ، فَقَسَمَ فِي الْمُهَاجِرِينَ وَالطُّلُقَاءِ وَلَمْ يُعْطِ
الْأَنْصَارَ شَيْئًا ، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ : إِذَا كَانَتْ شَدِيدَةً فَنَحْنُ تُدْعَى ، وَيُعْطَى الْغَنِيمَةَ غَيْرُنَا . فَلَبَّغَهُ ذَلِكَ ، فَجَمَعَهُمْ
فِي قَبَةٍ فَقَالَ : يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ، مَا حَدِيثُ بَلْغَنِي عَنْكُمْ ؟ فَسَكَتُوا . فَقَالَ : يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ أَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ

يَذْهَبُ النَّاسُ بِالدُّنْيَا ، وَتَذْهَبُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَحْزُونَهُ إِلَى بَيْتِكُمْ ؟ قَالُوا : بَلَى . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَاوْدِيَاءَ : وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ شِعْبًا ، لَأَخَذْتُ شِعْبَ الْأَنْصَارِ » وَقَالَ هِشَامٌ : قُلْتُ يَا أَبَا حَمْزَةَ ، وَأَنْتَ شَاهِدٌ ذَلِكَ ؟ قَالَ : وَأَيْنَ أُغِيبُ عَنْهُ ؟ »

٥٧ - باب السرية التي قبل نجد

٤٣٣٨ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَرِيَّةً قَبْلَ نَجْدٍ فَكُنْتُ فِيهَا ، فَبَلَغَتْ سِهَامَنَا اثْنِي عَشَرَ بَعِيرًا وَتَقَلْنَا بَعِيرًا بَعِيرًا ، فَرَجَعْنَا بِثَلَاثَةِ عَشَرَ بَعِيرًا »

٥٨ - باب بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد إلى بني جذيمة

٤٣٣٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ح .
وَحَدَّثَنِي نُعَيْمٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَالِمٍ عَنِ أَبِيهِ قَالَ « بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى بَنِي جَذِيمَةَ فَدَعَاهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ فَلَمْ يُحْسِنُوا أَنْ يَقُولُوا : أَسْلَمْنَا ، فَجَعَلُوا يَقُولُونَ : صَبَانًا ، صَبَانًا . فَجَعَلَ خَالِدٌ يَقْتُلُ مِنْهُمْ وَيَأْسِرُ . وَدَفَعَ إِلَى كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أُسِيرَهُ . حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمَ أَمْرِ خَالِدٍ أَنْ يَقْتُلَ كُلَّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أُسِيرَهُ ، فَقُلْتُ : وَاللَّهِ لَا أَقْتُلُ أُسِيرِي وَلَا يَقْتُلُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِي أُسِيرَهُ . حَتَّى قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْنَاهُ ، فَرَفَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَيْهِ فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ ، مَرَّتَيْنِ »

[الحديث ٤٣٣٩ - طرفه في ٧١٨٩]

٥٩ - باب سرية عبد الله بن حذافة السهمي ، وعلقمة بن مجزئ المدلجي ، ويقال : إنها سرية الأنصاري
٤٣٤٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَرِيَّةً فَاسْتَعْمَلَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ وَأَمَرَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ . فَغَضِبَ فَقَالَ : أَلَيْسَ أَمْرُكَمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تَطِيعُونِي ؟ قَالُوا : بَلَى . قَالَ : فَاجْمَعُوا لِي حَطْبًا . فَجَمَعُوا . فَقَالَ : أَوْقِدُوا نَارًا ، فَأَوْقِدُوهَا . فَقَالَ : ادْخُلُوهَا . فَهَمُّوا . وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يُمَسِّكُ بَعْضًا وَيَقُولُونَ : فَرَرْنَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ النَّارِ . فَمَا زَالُوا حَتَّى خَمَدَتِ النَّارُ ، فَسَكَنَ غَضَبُهُ . فَبَلَغَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : لَوْ دَخَلُوهَا مَا خَرَجُوا مِنْهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ . وَالطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ »

[الحديث ٤٣٤٠ - طرفاه في ٧١٤٥ و ٧٢٥٧]

٦٠ - باب بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن قبل حجة الوداع

٤٣٤١ ، ٤٣٤٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ « بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَا مُوسَى وَمُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ إِلَى الْيَمَنِ ، قَالَ : وَبَعَثَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى مِخْلَافٍ ، قَالَ :

واليمينُ مِخْلَافَانِ ثم قال : يَسْرًا وَلَا تُعَسِّرَا . وَبَشْرًا وَلَا تُنْفِّرَا . فانطلقَ كُلُّ واحدٍ منهما إلى عمله وكان كُلُّ واحدٍ منهما إذا سارَ في أرضِهِ كان قَرِيبًا من صاحبه أحدثَ به عهدًا فسلمَ عليه . فسارَ مُعَاذٌ في أرضِهِ قَرِيبًا من صاحبه أبا موسى ، فجاءَ يَسِيرٌ على بَغْلَتِهِ حتى انتهى إليه ، وإذا هُوَ جالِسٌ وقد اجتمعَ إليه الناسُ ، وإذا رَجُلٌ عندهُ قد جُمِعَتْ يداهُ إلى عنقِهِ ، فقال له مُعَاذٌ : يا عبدَ اللهِ بنَ قيسِ أيمَ هذا ؟ قال : هذا رَجُلٌ كفرَ بعدَ إسلامِهِ . قال : لا أنزِلُ حتى يُقتَلَ . قال : إنما جِئَ به لذلك ، فانزِلُ . قال : ما أنزِلُ حتى يُقتَلَ . فأمرَ به فقتلَ ، ثم نزلَ فقال : يا عبدَ اللهِ ، كيفَ تقرأُ القرآنَ ؟ قال : أتفوقُهُ تفوقًا . قال : فكيفَ تقرأُ أنتَ يا مُعَاذٌ ؟ قال : أنا مِ أَوَّلَ الليلِ ، فأقومُ وقد قضيتُ جُزْئًا منَ النومِ ، فأقرأُ ما كتبَ اللهُ لي ، فأحتسبُ نومتي ، كما أحتسبُ قومتي « [الحديث ٤٣٤١ - طرفه في : ٤٣٤٥]

٤٣٤٣ - حدثنا إسحاقُ حَدَّثَنَا خالدُ عن الشيبانيِّ عن سعيدِ بنِ أبي بُرْدَةَ عن أبيهِ عن أبي موسى الأشعريِّ رضِيَ اللهُ عنه « أن النبيَّ صلى اللهُ عليه وسلم بعثهُ إلى اليمنِ ، فسأله عن أشربةٍ تُصنعُ بها ، فقال : وما هي ؟ قال : البِتْعُ والمِزْرُ . فقلت لأبي بردة : ما البِتْعُ ؟ قال : نبيذُ العسلِ ، والمِزْرُ نبيذُ الشعيرِ . فقال : كلُّ مسكرٍ حرامٌ » رواه جريرٌ وعبدُ الواحدِ عن الشيبانيِّ عن أبي بردة

٤٣٤٤ ، ٤٣٤٥ - حدثنا مُسلمٌ حَدَّثَنَا شعبَةُ حَدَّثَنَا سعيدُ بنِ أبي بُرْدَةَ عن أبيهِ قال « بعثَ النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم جدَّهُ أبا موسى ومُعَاذًا إلى اليمنِ فقال : يَسْرًا وَلَا تُعَسِّرَا وَبَشْرًا وَلَا تُنْفِرَا وتطاولوا . فقال أبو موسى . يا نبيُّ اللهِ ، إن أرضنا بها شرابٌ من الشعيرِ : المِزْرُ ، وشرابٌ من العسلِ : البِتْعُ . فقال : كلُّ مسكرٍ حرامٌ . فانطلقا . فقال مُعَاذٌ لأبي موسى : كيفَ تقرأُ القرآنَ ؟ قال : قائمًا وقاعدًا وعلى راحلتي ، وأتفوقُهُ تفوقًا . قال : أما أنا فأنا مِ وأقومُ ، فأحتسبُ نومتي ، كما أحتسبُ قومتي . وضربَ فسطاطًا فجعلوا يتزاورانِ ، فزارَ مُعَاذٌ أبا موسى ، فإذا رَجُلٌ مُوتقٌ . فقال : ما هذا ؟ فقال أبو موسى : يهوديٌّ أسلمَ ثم ارتدَّ . فقال مُعَاذٌ : لأضربنَّ عنقَهُ » تابعه العَقْدِيُّ ووهبٌ عن شعبَةَ . وقال وَكَيْعٌ والنَّضْرُ وأبو داودَ عن شعبَةَ عن سعيدِ بنِ أبيهِ عن جدِّهِ عن النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم . رواه جريرٌ بن عبد الحميد عن الشيبانيِّ عن أبي بردة .

٤٣٤٦ - حَدَّثَنِي عَبَّاسُ بنُ الوليدِ هو النَّرْسِيُّ حَدَّثَنَا عبدُ الواحدِ عن أيوبَ بنِ عائدٍ حَدَّثَنَا قيسُ بنُ مُسلمٍ قال سمعتُ طارقَ بنَ شِهَابٍ يقولُ : حَدَّثَنِي أبو موسى الأشعريُّ رضِيَ اللهُ عنه قال « بعثني رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم إلى أرضِ قومي ، فجئتُ ورسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم مُنِيعٌ بالأبطحِ فقال : أحججتَ يا عبدَ اللهِ بنَ قيسِ ؟ قلتُ : نعم يا رسولَ اللهِ . قال : كيفَ قلتَ ؟ قال : قلتُ لبيك إهلالًا كإهلالك . قال : فهل سقتَ معكَ هَدْيًا ؟ قلتُ لم أسق . قال : فطُفْ بالبيتِ ، واسعُ بينَ الصفا والمروةِ ، ثم جَلِّ . ففعلتُ ، حتى مشطتُ لي امرأةً من نساءِ بني قيسِ ، ومكثنا بذلك حتى استخلفَ عمرُ »

٤٣٤٧ - حَدَّثَنَا جِبَّانُ أَخْبَرَنَا عبدُ اللهِ عن زكرياءَ بنِ إسحاقَ عن يحيى بنِ عبدِ اللهِ بنِ صيفيِّ عن أبي مَعْبِدٍ مولى ابنِ عباسٍ رضِيَ اللهُ عنهما قال « قال رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم لمُعَاذِ بنِ جَبَلٍ حينَ بعثَهُ إلى اليمنِ : إنك ستأتي قومًا من أهلِ الكتابِ ، فإذا جئتَهُم فادعُهُم إلى أن يشهدُوا أن لا إلهَ إلا اللهُ وأنَّ محمدًا رسولُ

الله . فإن هم أطاعوا لك بذلك فأحبرهم أن الله قد فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة . فإن هم أطاعوا لك بذلك فأحبرهم أن الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم . فإن هم أطاعوا لك بذلك فإياك وكرائم أموالهم ، واتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينه وبين الله حجاب »

قال أبو عبد الله : طَوَّعَت طَاعَت ، وَأَطَاعَت لِقَاة . طِعْتَ وَطِعْتَ وَأَطَعْتَ

٤٣٤٨ — حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ « أَنَّ مَعَاذًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا قَدِمَ الْيَمَنَ صَلَّى بِهِمُ الصُّبْحَ فَقَرَأَ ﴿ وَأَتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ﴾ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : لَقَدْ قَرَّتْ عَيْنُ أُمِّ إِبْرَاهِيمَ » (١) .

زَادَ مَعَاذٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ مَعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ ، فَقَرَأَ مَعَاذَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ سُورَةَ النِّسَاءِ ، فَلَمَّا قَالَ ﴿ وَأَتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ﴾ قَالَ رَجُلٌ خَلْفَهُ : قَرَّتْ عَيْنُ أُمِّ إِبْرَاهِيمَ »

٦١ — بَابُ . بَعَثَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ إِلَى الْيَمَنِ قَبْلَ حِجَّةِ الْوَدَاعِ

٤٣٤٩ — حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَثْمَانَ حَدَّثَنَا شُرَيْحُ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَوْسُفَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ إِلَى الْيَمَنِ . قَالَ : ثُمَّ بَعَثَ عَلِيًّا بَعْدَ ذَلِكَ مَكَانَهُ فَقَالَ : مَرُّ أَصْحَابِ خَالِدٍ مِنْ شَاءٍ مِنْهُمْ أَنْ يُعَقَّبَ مَعَكَ فَلْيُعَقَّبْ ، وَمَنْ شَاءَ فَلْيُقْبَلْ . فَكُنْتُ فِيمَنْ عَقَّبَ مَعَهُ ، قَالَ فَغَنِمْتُ أَوَاقِي ذَوَاتِ عَدَدٍ »

٤٣٥٠ — حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سُوَيْدٍ بْنُ مَنجُوفٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيًّا إِلَى خَالِدِ لِيَقْبِضَ الْخَمْسَ ، وَكُنْتُ أَبْغِضُ عَلِيًّا وَقَدْ اغْتَسَلْتُ ، فَقُلْتُ لَخَالِدٍ : أَلَا تَرَى إِلَى هَذَا ؟ فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرْتَ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ : يَا بُرَيْدَةَ أَتَبْغِضُ عَلِيًّا ؟ فَقُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : لَا تُبْغِضْهُ ، فَإِنَّ لَهُ فِي الْخَمْسِ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ »

٤٣٥١ — حَدَّثَنَا قَتِيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ شُبْرَمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي نُعْمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخَدْرِيَّ يَقُولُ « بَعَثَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْيَمَنِ بَدْهِيَّةً فِي أَدِيمٍ مَقْرُوظٍ (٢) لَمْ تَحْصُلْ مِنْ تَرَابِهَا (٣) ، قَالَ فَقَسَمَهَا بَيْنَ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ : بَيْنَ عُنَيْتَةَ بْنِ بَلْبَرٍ ، وَأَقْرَعَ بْنِ حَائِسٍ ، وَزَيْدِ الْخَيْلِ ، وَالرَّابِعَ إِمَّا عُلْقَمَةَ ، وَإِمَّا عَامِرُ بْنُ الطَّفِيلِ . فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ : كُنَّا نَحْنُ أَحَقُّ بِهَذَا مِنْ هَؤُلَاءِ . فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَلَا تَأْمَنُونِي وَأَنَا أَمِينٌ مِنْ فِي السَّمَاءِ ، يَأْتِينِي خَيْرُ السَّمَاءِ صَبَاحًا وَمَسَاءً ؟ قَالَ فَقَامَ رَجُلٌ غَاثِرُ الْعَيْنَيْنِ ، مَشْرُوفُ الْوَجْهَتَيْنِ ، نَاشِزُ الْجَبْهَةِ ، كَثُّ اللَّحْيَةِ ، مَحْلُوقُ الرَّأْسِ ،

(١) أى حصل لها السرور : ومعنى قرئت عنها : بردت دمعها ، لأن دمعة السرور باردة .

(٢) أى فى وعاء من جلد مذبوغ بالقرظ .

(٣) أى لم تخلص بالسبك من تراب معدنها .

مشمر الإزار فقال : يا رسول الله : اتق الله . قال : وبإهلك : أو لست أحق أهل الأرض أن يتقى الله ؟ قال ثم ولى الرجل . قال خالد بن الوليد : يا رسول الله ، ألا أضرب عنقه ؟ قال : لا لعلة أن يكون يصلى . فقال خالد : ولم من مصلي يقول بلسانه ما ليس في قلبه . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إني لم أومر أن أنقب قلوب الناس ولا أشق بطونهم . قال ثم نظر إليه وهو مقف فقال : إنه يخرج من ضيضي هذا قوم يتلون كتاب الله رطباً لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية . وأظنه قال : لكن أدركتهم لأقتلهم قتل ثمود »

٤٣٥٢ - حدثنا المكي بن إبراهيم عن ابن جريج قال عطاء قال جابر « أمر النبي صلى الله عليه وسلم علياً أن يقيم على إحرامه » . زاد محمد بن بكر عن ابن جريج قال عطاء قال جابر « فقدم علي بن أبي طالب رضي الله عنه بسبعائه ، قال له النبي صلى الله عليه وسلم : بم أهلت يا علي ؟ قال : بما أهل به النبي صلى الله عليه وسلم . قال : فأهد وامكث حراماً كما أنت . قال : وأهدى له علي هدياً »

٤٣٥٣ ، ٤٣٥٤ - حدثنا مسدد حدثنا بشر بن المفضل عن حميد الطويل حدثنا بكر أنه « ذكر لابن عمر أن أنساً حدثهم أن النبي صلى الله عليه وسلم أهل بعمره وحجة ، فقال : أهل النبي صلى الله عليه وسلم بالحج وأهلنا به معه ، فلما قدمنا مكة قال : من لم يكن معه هدى فليجعلها عمرة ، وكان مع النبي صلى الله عليه وسلم هدى ، فقدم علينا علي بن أبي طالب من اليمن حاجاً ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : بم أهلت ، فإن معنا أهلك ؟ قال أهلت بما أهل به النبي صلى الله عليه وسلم قال : فأمسك فإن معنا هدياً »

٦٢ - باب غزوة ذي الخلصة^(١)

٤٣٥٥ - حدثنا مسدد حدثنا خالد حدثنا بيان عن قيس عن جرير قال « كان بيت في الجاهلية يقال له ذو الخلصة والكعبة اليمنية والكعبة الهامية . فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم : ألا تريحني من ذي الخلصة ؟ فنقرت في مائة وخمسين ركباً فكسرتناه وقتلنا من وجدنا عنده . فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته ، فدعا لنا ولأحمس »

٤٣٥٦ - حدثنا محمد بن المثني حدثنا يحيى حدثنا إسماعيل حدثنا قيس قال : قال لي جرير رضي الله عنه « قال لي النبي صلى الله عليه وسلم : ألا تريحني من ذي الخلصة - وكان بيتاً في حنعم يسمى الكعبة اليمنية - فانطلقت في خمسين ومائة فارس من أحمس^(٢) وكانوا أصحاب خيل وكنت لأتيت على الخيل ، فضرب في صدري حتى رأيت أثر أصابعه في صدري وقال : اللهم تبته واجعله هادياً مهدياً . فانطلق إليها فكسرتها وحرقها ، ثم بعث إلى رسولي الله صلى الله عليه وسلم ، فقال رسول جرير : والذي بعثك بالحق ما جئتك حتى

(١) الخلصة نبات له حب اهر كخرز العقيق وذو الخلصة اسم للبيت الذي كان فيه صنم حنعم .

(٢) هم بنو أحمس بن العوف بن أمار .

تركها كأنها حمل أجرب . قال : فبارك في خيل أحسن ورجالها خمس مرات »

٤٣٥٧ — حدثنا يوسف بن موسى أخبرنا أبو أسامة عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس عن جرير قال « قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم . ألا تُريخني من ذي الخلصة ؟ فقلت : بلى . فانطلقت في خمسين ومائة فارس من أحسن ، وكانوا أصحاب خيل وكنت لا أثبت على الخيل ، فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم ، فضرب يده على صدرى حتى رأيت أثر يده في صدرى وقال : اللهم ثبته ، واجعله هادياً مهدياً . قال : فما وقعت عن فرس بعد . قال : وكان ذو الخلصة بيتاً باليمن لخنعم وبجيلة فيه نصبُ تُعبَد ، يقال له الكعبة . قال : فاتاها فحرقها بالنار وكسرها . قال : وما قديم جرير اليمن كان بها رجل يستقسم بالأزلام ، فقيل له : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم هاهنا ، فإن قدر عليك ضرب عنقك . قال : فبينما هو يضرب بها إذ وقف عليه جرير فقال : لتكسرنها ولتشهدن أن لا إله إلا الله أو لأضربن عنقك قال : فكسرها وشهد ثم بعث جرير رجلاً من أحسن يكنى أبا أرتاقة إلى النبي صلى الله عليه وسلم يشره بذلك . فلما أتى النبي صلى الله عليه وسلم قال : يا رسول الله ، والذي بعثك بالحق ماجئت حتى تركتها كأنها حمل أجرب (١) ، قال فبرك النبي صلى الله عليه وسلم على خيل أحسن ورجالها خمس مرات »

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : غزوة ذات السلاسل ، وهي غزوة لحم وجذام

« ليدخلوا في بلادهم فيسألوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقولوا : هو قاتل أبي بكر »

٤٣٥٨ — حدثنا إسحاق بن عمار عن أبي عبد الله عن خالد بن عمار عن أبي عثمان « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث عمرو بن العاص على جيش ذات السلاسل ، قال فأتيته فقلت : أي الناس أحب إليك ؟ قال : عائشة . قلت : من الرجال ؟ قال : أبوها . قلت ثم من ؟ قال : عمر . فعدت رجلاً . فسكت مخافة أن يجعلني في آخرهم . »

٦٤ — باب . ذهاب جرير إلى اليمن

٤٣٥٩ — حدثنا عبد الله بن أبي شيبة العنبي حدثنا ابن إدريس عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس عن جرير قال « كنت باليمن فلقيت رجلين من أهل اليمن - ذا كلاج وذا عمرو - فجعلت أحدثهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال له ذو عمرو : لكن كان الذي تذكر من أمر صاحبك فقد مر على أجله منذ ثلاث . وأقبلا معي ، حتى إذا كنا في بعض الطريق رفع لنا ركب من قبل المدينة ، فسألناهم ، فقالوا : قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم ، واستخلف أبو بكر ، والناس صالحون . فقالا : أحير صاحبك أنا قد جئنا ،

(١) أي نزع النار زيتها وأذهبت بهجتها فصارت كالجمال المطلي بالفطران من جريه .

أخرجهُ اللهُ ، أطعمونا إن كان معكم ، فاتاه بعضهم بعضو فأكله »

٦٦ - باب حجّ أبى بكرٍ بالناسِ في سنة تسع

٤٣٦٣ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ « أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعَثَهُ فِي الْحَجَّةِ الَّتِي أَمَرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهَا قَبْلَ حَجَّةِ الْوُدَاعِ يَوْمَ النَّحْرِ فِي رَهْطٍ يُؤَدِّنُ فِي النَّاسِ : لَا يَحْجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكًا ، وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ غُرَبَانًا »

٤٣٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « آخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ كَامِلَةً بَرَاءَةٌ ، وَآخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ خَاتَمَةٌ سُورَةُ النَّسَاءِ ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ »

[الحديث ٤٣٦٤ - أطرافه في : ٤٦٠٥ ، ٤٦٥٤ ، ٦٧٤٤]

٦٧ - باب وفد بنى تميم

٤٣٦٥ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ أَبِي صَخْرَةَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مَحْرُزٍ الْمَازِنِيِّ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « أَتَى نَفَرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَقْبَلُوا الْبُشْرَى يَا بَنِي تَمِيمٍ . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَدْ بَشَّرْنَا فَأَعْطِنَا . فَرَى ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ ، فَجَاءَهُ نَفَرٌ مِنَ الْيَمَنِ فَقَالَ : أَقْبَلُوا الْبُشْرَى إِذْ لَمْ يَقْبَلُهَا بَنُو تَمِيمٍ . قَالُوا : قَدْ قَبَلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ »

٦٨ - باب . قال ابنُ إسحاقَ : غزوةُ عُبَيْنَةَ بْنِ حِصْنِ بْنِ حُدَيْفَةَ بْنِ بَدْرِ بْنِ الْعَنْبَرِ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ بَعَثَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِمْ ، فَأَغَارَ وَأَصَابَ مِنْهُمْ نَاسًا ، وَسَبَى مِنْهُمْ سَبَاءً

٤٣٦٦ - حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « لَا أَرَأَى أَحَبُّ مِنْ تَمِيمٍ بَعْدَ ثَلَاثِ سَمْعَتَيْنِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِيهِمْ : هُمْ أَشَدُّ أُمَّتِي عَلَى الْبَدَجَالِ . وَكَانَتْ فِيهِمْ سَبِيَّةٌ عَائِشَةُ فَقَالَ : أَعْتَمَّهَا فَإِنَّهَا مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ . وَجَاءَتْ صَدَقَاتِهِمْ فَقَالَ : هَذِهِ صَدَقَاتُ قَوْمٍ أَوْ قَوْمِي »

٤٣٦٧ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُمْ أَنَّهُ قَدِمَ رَكِبًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَمْرُ الْقَعْقَاعِ بْنِ مَعْبُدِ بْنِ زُرَّارَةَ . فَقَالَ عُمَرُ : بَلْ أَمْرُ الْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : مَا أَرَدْتُ إِلَّا خِلَافِي . قَالَ عُمَرُ : مَا أَرَدْتُ خِلَافَكَ . فَتَارِيَا حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا ، فَتَنَزَّلَ فِي ذَلِكَ [الْحَجَرَاتِ : ١٠] ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدُمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ حَتَّى انْقَضَتْ

[الحديث ٤٣٦٧ - أطرافه في : ٤٨٤٥ ، ٤٨٤٧ ، ٧٣٠٢]

٦٩ - باب وفد عبد القيس

٤٣٦٨ - حدثني إسحاق أخبرنا أبو عامر العقدي حدثنا قرة عن أبي جمره « قلت لابن عباس رضي الله عنهما : إن لي جرة تشبذ لي نبيذا فأشربه حلوا في جر ، إن أكثر منه فجالست القوم فأطلت الجلوس خشيت أن أفتضح . فقال : قدم وفد عبد القيس على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : مرحبا بالقوم غير خزايا ولا التدامي . فقالوا : يارسول الله إن بيننا وبينك المشركين من مضر ، وإنا لا نصل إليك إلا في شهر الحرم ، حدثنا بجملي من الأمر إن عملنا به دخلنا الجنة وتدعو به من وراءنا . قال : أمركم بأربع ، وأنهم عن أربع : الإيمان بالله - هل تدرون ما الإيمان بالله ؟ شهادة أن لا إله إلا الله - وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة . وصوم رمضان وأن تعطوا من المغنم الخمس . وأنهم عن أربع : ما اتبذ في الدباء ، والنقير ، والحنتم ، والمزفت »

٤٣٦٩ - حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن أبي جمره قال سمعت ابن عباس يقول « قدم وفد عبد القيس على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا : يارسول الله ، إنا هذا الحي من ربيعة ، وقد حالت بيننا وبينك كفار مضر ، فلنسنا نخلص إليك إلا في شهر حرام ، فمرنا بأشياء نأخذ بها وتدعو إليها من وراءنا . قال : أمركم بأربع وأنهم عن أربع : الإيمان بالله - شهادة أن لا إله إلا الله ، وعقد واحدة - وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة ، وأن تؤدوا لله خمس ما غنمتم . وأنهم عن الدباء ، والنقير ، والحنتم ، والمزفت »

٤٣٧٠ - حدثنا يحيى بن سليمان حدثنا ابن وهب أخبرني عمرو . وقال بكر بن مضر عن عمرو بن الحارث عن بكير أن كريباً مولى ابن عباس حدثه أن ابن عباس وعبد الرحمن بن أزهر والمسور بن مخرمة أرسلوا إلى عائشة رضي الله عنها فقالوا : اقرأ عليها السلام منا جميعاً وسلها عن الركعتين بعد العصر ، فإننا أخبرنا أنك تصلينهما ، وقد بلغنا أن النبي صلى الله عليه وسلم نهي عنهما . قال ابن عباس : وكنت أضرب مع عمر الناس عنهما . قال كريب : فدخلت عليها وبلغتها ما أرسلوني . فقالت : سل أم سلمة . فأخبرتهم ، فردوني إلى أم سلمة بمثل ما أرسلوني إلى عائشة ، فقالت أم سلمة : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ينهي عنهما ، وإنه صلى العصر ، ثم دخل عليّ وعندى نسوة من بنى حرام من الأنصار فصلاهما ، فأرسلت إليهما الخادم فقلت : قومي إلى جنبه فقولي : تقول أم سلمة يا رسول الله ألم أسمعك تنهى عن هاتين الركعتين ، فأراك تصلينهما . فإن أشار بيده فاستأخرى . ففعلت الجارية ، فأشار بيده فاستأخرت عنه . فلما انصرف قال : يابنت أي أمية ، سألت عن الركعتين بعد العصر ، إنه أتاني أناس من عبد القيس بالإسلام من قومهم ، فشغلوني عن الركعتين اللتين بعد الظهر ، فهما هاتان »

٤٣٧١ - حدثني عبد الله بن محمد الجعفي حدثنا أبو عامر عبد الملك حدثنا إبراهيم هو ابن طهمان عن أبي جمره عن ابن عباس رضي الله عنهما قال « أول جمعة جمعت - بعد جمعة جمعت في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم - في مسجد عبد القيس بجواثي ، يعني قرية من البحرين »

٧٠ - باب وفد بنى حنيفة ، وحديث ثمامة بن أثال

٤٣٧٢ - حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث قال حدثني سعيد بن أبي سعيد أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه قال « بعث النبي صلى الله عليه وسلم خيلا قبل نجد ، فجاءت برجل من بنى حنيفة يقال له ثمامة ابن أثال ، فربطوه بسارية من سواري المسجد ، فخرج إليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال : ماذا عندك يا ثمامة ؟ فقال : عندي خير . يا محمد إن تقتلني تقتل ذا دم ، وإن تُنعم تنعم على شاکر ، وإن كنت تريد المال فسل منه ما شئت . فتركه حتى كان الغد ثم قال له : ما عندك يا ثمامة ؟ فقال : ما قلت لك : إن تُنعم تُنعم على شاکر . فتركه حتى كان بعد الغد فقال : ما عندك يا ثمامة ؟ فقال : عندي ما قلت لك . فقال : أطلقوا ثمامة . فانطلق إلى نخل قريب من المسجد فاغتسل ، ثم دخل المسجد فقال : أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً رسول الله . يا محمد ، والله ما كان على الأرض وجه أبغض إلي من وجهك ، فقد أصبح وجهك أحب الوجوه إلي . والله ما كان من دين أبغض إلي من دينك ، فأصبح دينك أحب الدين إلي . والله ما كان من بلد أبغض إلي من بلدك ، فأصبح بلدك أحب البلاد إلي . وأن خيلك أخذتني ، وأنا أريد العمرة ، فماذا ترى ؟ فبشره رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأمره أن يعتمر . فلما قدم مكة قال له قائل : صوّت ؟ قال : لا والله ولكن أسلمت مع محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا والله لا يأتيكم من الإمامة حبة حنطة حتى يأذن فيها النبي صلى الله عليه وسلم »

٤٣٧٣ - حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن عبد الله بن أبي حسين حدثنا نافع بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال « قدّم مسيلمة الكذاب على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل يقول : إن جعل لي محمد الأمر من بعده تبعته . وقدّمها في بشر كثير من قومه ، فأقبل إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعهُ ثابت ابن قيس بن شماس - وفي يد رسول الله صلى الله عليه وسلم قطعة جريد - حتى وقف على مسيلمة في أصحابه فقال : لو سألتني هذه القطعة ما أعطيتك ، ولن تعدوا أمر الله فيك ، ولن أدبرن ليعقرنك الله . وإني لأراك الذي أريت فيه ما رأيت ، وهذا ثابت يُجيبك عني . ثم انصرف عنه »

٤٣٧٤ - قال ابن عباس « فسألت عن قول رسول الله صلى الله عليه وسلم إنك أرى الذي أريت فيه ما أريت ، فأخبرني أبو هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : بينا أنا نائم رأيت في يدي سوارين من ذهب ، فأهني شأنهما فأوحى إلي في المنام أن انفضهما ، فنفضتهما فطارا ، فأولتهما كذابين يخرجان بعدي : أحدهما العنسي ، والآخر مسيلمة »

٤٣٧٥ - حدثني إسحاق بن نصر حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : بينا أنا نائم أتيت بخزائن الأرض ، فوضع في كفي سوارين من ذهب ، فكبراً علي فأوحى إلي أن انفضهما ، فنفضتهما فذهبا ، فأولتهما الكذابين اللذين أنا بينهما : صاحب صنعاء ، وصاحب الإمامة »

٤٣٧٦ - حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ سَمِعْتُ مَهْدِيَّ بْنَ مَيْمُونٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا رَجَاءَ الْعَطَارِدِيَّ يَقُولُ : كَتَبْنَا تَعْبُدَ الْحِجْرَ ، فَإِذَا وَجَدْنَا حِجْرًا هُوَ أَحْيَرُ مِنْهُ أَلْقَيْنَاهُ وَأَخَذْنَا الْآخَرَ ، فَإِذَا لَمْ نَجِدْ حِجْرًا جَمَعْنَا جُثُوَّةً مِنْ تَرَابٍ (١) ، ثُمَّ جِئْنَا بِالشَّاةِ فَحَلَبْنَاهُ (٢) عَلَيْهِ ، ثُمَّ طَفْنَا بِهِ . فَإِذَا دَخَلَ شَهْرُ رَجَبٍ قُلْنَا : مُتَّصِلُ الْأَسْنَةِ (٣) ، فَلَا تَدْعُ رَجْمًا فِيهِ حَدِيدَةٌ ، وَلَا سَهْمًا فِيهِ حَدِيدَةٌ إِلَّا تَزَعْنَاهُ وَالْقَيْنَاهُ شَهْرَ رَجَبٍ .

٤٣٧٧ - وَسَمِعْتُ أَبَا رَجَاءَ يَقُولُ « كُنْتُ يَوْمَ بُعِثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غُلَامًا أَرَعَى الْإِبِلَ عَلَى أَهْلِي ، فَلَمَّا سَمِعْنَا بِمُخْرَجِهِ فَرَرْنَا إِلَى النَّارِ ، إِلَى مَسِيلِمَةَ الْكَذَّابِ »

٧١ - بَاب . قِصَّةُ الْأَسْوَدِ الْعَنْسِيِّ

٤٣٧٨ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَرْمِيُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ عُبَيْدَةَ بْنِ نَشِيطٍ - وَكَانَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ - أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْتَةَ قَالَ « بَلَّغْنَا أَنَّ مَسِيلِمَةَ الْكَذَّابِ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَتَنَزَّلَ فِي دَارِ بِنْتِ الْحَارِثِ ، وَكَانَتْ تَحْتَهُ بِنْتُ الْخَارِثِ بْنِ كُرَيْزٍ ، وَهِيَ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ ، فَأَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شِمَّاسٍ ، وَهُوَ الَّذِي يُقَالُ لَهُ خَطِيبُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي يَدَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضِيْبٌ فَوْقَ رَأْسِهِ فَكَلَّمَهُ ، فَقَالَ لَهُ مَسِيلِمَةُ : إِنْ شِئْتَ خَلِينَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْأَمْرِ ثُمَّ جَعَلْتَهُ لَنَا بَعْدَكَ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ سَأَلْتَنِي هَذَا الْقَضِيْبَ مَا أَعْطَيْتُكَ ، وَإِنِّي لِأَرَاكَ الَّذِي أُرَيْتَ فِيهِ مَا أُرَيْتَ . وَهَذَا ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ سُبَيْحِيكٍ عَنِّي ، فَانصَرَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

٤٣٧٩ - قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ عَنْ رُؤْيَا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّتِي ذَكَرَ ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : ذَكَرَ لِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُرَيْتُ أَنَّهُ وُضِعَ فِي يَدَيَّ سُورَانٌ مِنْ ذَهَبٍ ، فَفُطِئَتْهُمَا (٤) وَكُرِهَتْهُمَا ، فَأُذِنَ لِي فَفَتَحْتُهُمَا فَطَارَا ، فَأَوْلَتْهُمَا كَذَّابِينَ بِمُخْرَجَانِ . فَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : أَحَدُهُمَا الْعَنْسِيُّ الَّذِي قَتَلَهُ فَيَرُورُ بِالْبَحْرِ ، وَالْآخَرُ مَسِيلِمَةُ الْكَذَّابِ »

٧٢ - بَاب . قِصَّةُ أَهْلِ نَجْرَانَ

٤٣٨٠ - حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ الْحُسَيْنِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرٍ عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ « جَاءَ الْعَاقِبُ وَالسَّيِّدُ صَاحِبَا نَجْرَانَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُرِيدَانِ أَنْ يُبْلَغَا لَهُمَا . قَالَ فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ : لَا تَفْعَلْ ، فَوَاللَّهِ لَئِنْ كَانَ نَبِيًّا فَلَاعِنَا لَا نَفْلُحُ نَحْنُ وَلَا عَقِبُنَا مِنْ بَعْدِنَا . قَالَا : إِنَّا نَعْطِيكَ مَا سَأَلْتَنَا ، وَابْعَثْ مَعَنَا رَجُلًا أَمِينًا ، وَلَا تَبْعَثْ مَعَنَا إِلَّا أَمِينًا . فَقَالَ : لِأَبْعَثَنَّ مَعَكُمْ رَجُلًا أَمِينًا حَقَّ أَمِينٍ . فَاسْتَشْرَفَ لَهُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : قُمْ يَا أَبَا عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ . فَلَمَّا قَامَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَذَا أَمِينٌ هَذِهِ الْأُمَّةُ »

(١) أى قطعة من تراب تجمع فتصير كوما ، وجمها جثا .

(٢) ليتجمد فيصير كالحجر .

(٣) لأنهم كانوا ينزعون الحديد من السلاح في الأشهر الحرم لتركهم القتال فيها .

(٤) أى خفتها واشتد على أمرها .

- ٤٣٨١ - حدثنا محمد بن بشر حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال سمعت أبا إسحاق عن صلة ابن زفر عن حذيفة رضي الله عنه قال « جاء أهل نجران إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا : أبعث لنا رجلاً أميناً ، فقال : لأبعثن إليكم رجلاً أميناً حتى أمين ، فاستشرف له الناس ، فبعث أبا عبيدة بن الجراح »
- ٤٣٨٢ - حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة عن خالد عن أبي قلابة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لكل أمة أمين ، وأمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح »

٧٣ - باب . قصة عُمان والبحرين

- ٤٣٨٣ - حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا سفيان سمع ابن المنكدر جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول « قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : لو جاء مال البحرين لقد أعطيتك هكذا وهكذا (ثلاث) . فلم يقدم مال البحرين حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قدم على أبي بكر أمر منادياً فنادى : من كان له عند النبي صلى الله عليه وسلم دين أو عدة فليأتني . قال جابر : فبحث أبا بكر فأخبرته أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لو جاء مال البحرين أعطيتك هكذا وهكذا (ثلاثا) . قال : فأعطاني . قال جابر : فلقيت أبا بكر بعد ذلك فسألته فلم يعطيني ، ثم أتيتهُ فلم يعطيني ، ثم أتيتهُ الثالثة فلم يعطيني . فقلت له : قد أتيتك فلم تعطيني ، ثم أتيتك فلم تعطيني ، ثم أتيتك فلم تعطيني . فليأني أن تعطيني ، وإما أن تبخل عني . قال : أقلت تبخل عني ؟ وأي داء أدوا من البخل ؟ قالها ثلاثا . ما منعك من مرة إلا وأنا أريد أن أعطيك »
- وعن عمرو بن محمد بن علي « سمعت جابر بن عبد الله يقول : جئته فقال لي أبو بكر : عُدّها . فعددتها فوجدتها خمسمائة ، فقال : خذ مثلها مرتين »

٧٤ - باب قدوم الأشعرين وأهل اليمن

وقال أبو موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم « هم مني وأنا منهم »

- ٤٣٨٤ - حدثني عبد الله بن محمد وإسحاق بن نصر قالوا حدثنا يحيى بن آدم حدثنا ابن أبي زائدة عن أبيه عن أبي إسحاق عن الأسود بن يزيد عن أبي موسى رضي الله عنه قال « قدمتُ أنا وأخي من اليمن فمكثنا حيناً ما تَرَى ابن مسعود وأمه إلا من أهل البيت ، من كثرة دخولهم ولزومهم له »

- ٤٣٨٥ - حدثنا أبو نعيم حدثنا عبد السلام عن أيوب عن أبي قلابة عن زهدم قال « لما قدم أبو موسى أكرم هذا الحي من جرم . وإنا لجلوسٌ عنده وهو يتغذى دجاجاً ، وفي القوم رجل جالس ، فدعاه إلى الغداء فقال : إني رأيتُهُ يأكل شيئاً فقذرتُهُ . فقال له : هلم ، فإني رأيتُ النبي صلى الله عليه وسلم يأكله . فقال : إني خلفت لا آكله . فقال : هلم أخبرك عن يمينك ، إنا أتينا النبي صلى الله عليه وسلم نفرٌ من الأشعرين ، فاستحملناه ، فأبى أن يحملنا ، فاستحملناه^(١) فحلف أن لا يحملنا . ثم لم يلبث النبي صلى الله عليه وسلم أن أتني

(١) أي طلبنا منه إلا تحملنا ، وكان ذلك عند التجهز للسفر مع النبي ﷺ إلى تبوك .

بتهب إبل . فأمر لنا بخمسة ذود ، فلما قبضناها قلنا : تغفلنا النبي صلى الله عليه وسلم يمينه ، لا تُفليح بعدها أبدا . فأتيته فقلت : يا رسول الله ، إنك خلقت أن لا تحملنا ، وقد حملتنا . قال : أجل ، ولكن لا أحليف على يمين فأرى غيرها خيراً منها إلا أتيت الذي هو خير منها »

٤٣٨٦ - **حدثنا عمرو بن علي** حدثنا أبو عاصم حدثنا سفيان حدثنا أبو صخرة جامع بن شداد حدثنا صفوان بن محرز المازني حدثنا عمران بن حصين قال « جاءت بنو تميم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : أبشروا يا بنى تميم ، قالوا : أما إذ بشرتنا فأعطينا : فتغير وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم . فجاء ناس من أهل اليمن ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : اقبلوا البشري إذ لم يقبلها بنو تميم . قالوا : قد قبلنا يا رسول الله »

٤٣٨٧ - **حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي** حدثنا وهب بن جرير حدثنا شعبة عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن أبي مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « الإيمان ها هنا — وأشار بيده إلى اليمن . والجفاء وغلظ القلوب في الفدادين عند أصول أذنان الإبل من حيث يطلع قرن الشيطان ربيعة ومضر »

٤٣٨٨ - **حدثنا محمد بن بشار** حدثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن سليمان عن ذكوان عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم « أتاكم أهل اليمن هم أرق أفئدة وألين قلوباً . الإيمان يمان ، والحكمة يمانية . والفخر والخيلاء في أصحاب الإبل ، والسكينة والوقار في أهل الغنم »

وقال غندر عن شعبة عن سليمان سمعت ذكوان عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
٤٣٨٩ - **حدثنا إسماعيل** قال حدثني أخي عن سليمان عن ثور بن زيد عن أبي الغيث عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « الإيمان يمان ، والفتنة ها هنا ، ها هنا يطلع قرن الشيطان »

٤٣٩٠ - **حدثنا أبو اليمان** أخبرنا شعيب حدثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « أتاكم أهل اليمن أضعف قلوباً وأرق أفئدة . الفقه يمان ، والحكمة يمانية »

٤٣٩١ - **حدثنا عبدان** عن أبي حمزة عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال « كنا جلوساً مع ابن مسعود فجاء خباب فقال : يا أبا عبد الرحمن أيسطيع هؤلاء الشباب أن يقرؤوا كما تقرأ ؟ قال : أما إنك لو شئت أمرت بعضهم يقرأ عليك . قال : أجل . قال : اقرأ يا علقمة . فقال زيد بن حدير — أخو زياد بن حدير — أتأمر علقمة أن يقرأ وليس بأقرئنا ؟ قال : أما إنك إن شئت أخبرتك بما قال النبي صلى الله عليه وسلم في قومك وقومه . فقرأت خمسين آية من سورة مريم . فقال عبد الله : كيف ترى ؟ قال : قد أحسن . قال عبد الله : ما أقرأ شيئاً إلا وهو يقرؤه . ثم التفت إلى خباب وعليه خاتم من ذهب فقال : ألم يأن لهذا الخاتم أن يلقى ؟ قال : أما إنك لن تراه علي بعد اليوم . فالتقاء »
رواه غندر عن شعبة

٧٥ - باب . قصة دوس والطفيل بن عمرو الدوسي

٤٣٩٢ - **حدثنا أبو نعيم** حدثنا سفيان عن ابن ذكوان عن عبد الرحمن الأعرج عن أبي هريرة رضى الله

عنه قال « جاء الطَّفِيلُ بن عمرو إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إن دوساً قد هلكت ، غصت وأبت ، فادع الله عليهم . فقال : اللهم اهدِ دوساً وائت بهم »

٤٣٩٣ - حدثني محمد بن العلاء حدثنا أبو أسامة حدثنا إسماعيل عن قيس عن أبي هريرة قال « لما قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم قلت في الطريق :

يا ليلة من طولها وعنائها على أنها من دائرة الكفر نجت

وأبق غلام لي في الطريق . فلما قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم فبايعته فبينما أنا عنده إذ طلع الغلام ، فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم : يا أبا هريرة ، هذا غلامك . فقلت : هو لوجه الله . فأعنته »

٧٦ - باب قصة وفد طيء ، وحديث عدى بن حاتم

٤٣٩٤ - حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا أبو عوانة حدثنا عبد الملك عن عمرو بن حُرَيْث عن عدى ابن حاتم قال « أتينا عمر في وفد ، فجعل يدعو رجلاً رجلاً ويسمئهم . فقلت : أما تعرفني يا أمير المؤمنين ؟ قال : بلى ، أسلمت إذ كفروا ، وأقبلت إذ أدبروا ، ووقيت إذ غدروا ، وعرفت إذ أنكروا . فقال عدى : فلا أبالي إذا »

٧٧ - باب حجة الوداع

٤٣٩٥ - حدثنا إسماعيل بن عبد الله حدثنا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت « خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فأهللنا بعمرة . ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من كان معه هدى فليهل بالحج مع العمرة ، ثم لا يحل حتى يحل منهما جميعاً . فقدمت معه مكة وأنا حائض ، ولم أطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة . فشكوت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : انقضى رأسك وامتشطي وأهلي بالحج ودعي العمرة ، ففعلت . فلما قضينا الحج أرسلني رسول الله صلى الله عليه وسلم مع عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق إلى التثعيم فاعتمرت ، فقال : هذه مكان عمرك . قالت : فطاف الذين أهلوا بالعمرة بالبيت وبين الصفا والمروة ، ثم حلوا ، ثم طافوا طوافاً آخر بعد أن رجعوا مني : وأما الذين جمعوا الحج والعمرة فإمما طافوا طوافاً واحداً »

٤٣٩٦ - حدثني عمرو بن علي حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا ابن جريج قال حدثني عطاء عن ابن عباس « إذا طاف بالبيت فقد حل ، فقلت من أين قال هذا ابن عباس ؟ قال : من قول الله تعالى [الحج : ٣٣] : ﴿ ثُمَّ مَجِّئُهَا إِلَى الْبَيْتِ الْمُعْتَقِ ﴾ ومن أمر النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه أن يحلوا في حجة الوداع . قلت إنما كان ذلك بعد المعرف قال : كان ابن عباس يراه قبل وبعد »

٤٣٩٧ - حدثني بيان حدثنا النضر أخبرنا شعبة عن قيس قال : سمعت طارقاً عن أبي موسى الأشعري

رضي الله عنه قال « قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْبَيْطَاءِ ، فَقَالَ : أَحَجَجْتِ ؟ قُلْتُ نَعَمْ . قَالَ : كَيْفَ أَهَلَّكَ ؟ قُلْتُ : لَبَّيْكَ بِإِهْلَالِ كَاهِلَالِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَ : طُفَّ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمُرْوَةِ ، ثُمَّ جَلَّ . فَطُفْتُ بِالْبَيْتِ ، وَبِالصَّفَا وَالْمُرْوَةِ ، وَأَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ قَيْسٍ فَفَلَّتُ رَأْسِي »

٤٣٩٨ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ أَخْبَرَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَّاضٍ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ عَمْرِو بْنِ عُمَرَ أَنَّ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوَّجَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَخْبَرْتُهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ أَرْوَاحَهُ أَنْ يَحْلِلِينَ عَامَ حَجَّةِ الْوُدَاعِ فَقَالَتْ حَفْصَةُ : فَمَا يَمْنَعُكَ ؟ فَقَالَ : لَبَّدْتُ رَأْسِي ، وَقَلَّدْتُ هَدْيِي ، فَلَسْتُ أَجِلُّ حَتَّى أَتَمَرَ هَدْيِي »

٤٣٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ حَدَّثَنِي شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ح . وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسَفَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ شَهَابٍ عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ سَلَامٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ امْرَأَةً مِنْ حُثَمَةَ ، اسْتَفْتَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ - وَالْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ رَدِيفُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ فَرِيضَةَ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ أُدْرِكَتْ أَيْ شَيْخًا كَبِيرًا لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْتَوِيَ عَلَى الرَّاحِلَةِ ، فَهَلْ يَقْضَى أَنْ أَحْجَّ عَنْهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ »

٤٤٠٠ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْهُمَا قَالَ « أَقْبَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْفَتْحِ وَهُوَ مُرْدِفٌ أُسَامَةَ عَلَى الْقَصْوَاءِ - وَمَعَهُ بِلَالٌ وَعُمَيْرُ بْنُ طَلْحَةَ - حَتَّى أَنَاخَ عِنْدَ الْبَيْتِ ، ثُمَّ قَالَ لِعَثْمَانَ : ائْتِنَا بِالْفَتْحِ ، فَجَاءَهُ بِالْفَتْحِ فَفَتَحَ لَهُ الْبَابَ ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأُسَامَةُ وَبِلَالٌ وَعُمَيْرُ بْنُ طَلْحَةَ ، ثُمَّ أَعْلَقُوا عَلَيْهِ الْبَابَ ، فَمَكَثَ نَهَارًا طَوِيلًا ، ثُمَّ خَرَجَ ، وَابْتَدَرَ النَّاسُ الدَّخُولَ فَسَبَقْتُهُمْ ، فَوَجَدْتُ بِلَالًا قَائِمًا مِنْ وَرَاءِ الْبَابِ ، فَقُلْتُ لَهُ : أَيْنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَقَالَ : صَلَّى بَيْنَ ذَيْنِكَ الْعَمُودَيْنِ الْمُقَدَّمَيْنِ ، وَكَانَ الْبَيْتُ عَلَى سِتَّةِ أَعْمَدَةٍ سَطْرَيْنِ ، صَلَّى بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ مِنَ السَّطْرِ الْمُقَدَّمِ ، وَجَعَلَ بَابَ الْبَيْتِ خَلْفَ ظَهْرِهِ ، وَاسْتَقْبَلَ بِوَجْهِهِ الَّذِي يَسْتَقْبَلُكَ حِينَ تَلْجُ الْبَيْتَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجِدَارِ . قَالَ : وَنَسِيتُ أَنْ أَسْأَلَهُ كَمْ صَلَّى . وَعِنْدَ الْمَكَانِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ مَرْمَرَةٌ (١) حَمْرَاءُ . »

٤٤٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « أَنَّ عَائِشَةَ زَوَّجَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَخْبَرْتُهُمَا أَنَّ صَفِيَةَ بِنْتَ حُجَيْبٍ زَوَّجَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَاضَتْ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَابِسْتُنَا هِيَ ؟ فَقُلْتُ إِنَّهَا قَدْ أَفَاضَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَطَافَتْ بِالْبَيْتِ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَلْتَنْفِرِ »

٤٤٠٢ - حَدَّثَنَا نَجِيُّ بْنُ سَلِيمَانَ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهَبٍ قَالَ حَدَّثَنِي عُمرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْهُمَا قَالَ « كُنَّا نَتَحَدَّثُ بِحَجَّةِ الْوُدَاعِ وَالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَظْهُرِنَا وَلَا نَدْرِي مَا حَجَّةُ الْوُدَاعِ ، فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ ذَكَرَ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ فَأُطْنِبَ فِي ذِكْرِهِ وَقَالَ : مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا أَنْذَرَهُ أُمَّتُهُ ، أَنْذَرَهُ نُوحٌ وَالنَّبِيُّونَ مِنْ بَعْدِهِ ، وَإِنِّه يَخْرُجُ فِيكُمْ ، فَمَا خَفِيَ عَلَيْكُمْ مِنْ شَأْنِهِ فَلَيْسَ يَخْفَى عَلَيْكُمْ أَنْ »

ريكم ليس على ما يخفى عليكم ثلاثاً . إن ريكم ليس بأعور ، وإنه أعورُ عين اليمنى كأن عينه عنب طافية »
 ٤٤٠٣ - « ألا إن الله حرم عليكم دماءكم وأموالكم ، كحرمه يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا ،
 ألا هل بلغت ؟ قالوا : نعم . قال : اللهم اشهد (ثلاثاً) . ويلكم - أو ويحكم - انظروا لا ترجعوا بعدي كفاراً
 يضرب بعضهم رقاب بعض »

٤٤٠٤ - حدثنا عمرو بن خالد حدثنا زهير حدثنا أبو إسحاق قال حدثني زيد بن أرقم « أن النبي
 صلى الله عليه وسلم غزا تسع عشرة غزوة ، وأنه حج بعدما هاجر حجة واحدة لم يحج بعدها : حجة الوداع » .
 قال أبو إسحاق : وبمكة أخرى

٤٤٠٥ - حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة عن علي بن مديك عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير عن
 جرير « أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في حجة الوداع لجرير : استنصت الناس ، فقال : لا ترجعوا بعدي
 كفاراً يضرب بعضهم رقاب بعض »

٤٤٠٦ - حدثني محمد بن المثني حدثنا عبد الوهاب حدثنا أيوب عن محمد بن عبد الله بن أيوب عن أبي
 بكر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « الزمان قد استدار كهيئة يوم خلق السموات والأرض : السنة اثنا عشر
 شهراً ، منها أربعة حرم : ثلاثة متواليات - ذو القعدة وذو الحجة والمحرم - ورجب مضر الذي بين جمادى
 وشعبان . أتى شهر هذا ؟ قلنا : الله ورسوله أعلم . فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه ، قال : أليس ذو
 الحجة ؟ قلنا : بلى . قال : فأى بلد هذا ؟ قلنا : الله ورسوله أعلم . فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير
 اسمه ، قال : أليس البلدة ؟ قلنا : بلى . قال : فأى يوم هذا ؟ قلنا : الله ورسوله أعلم . فسكت حتى ظننا أنه
 سيسميه بغير اسمه . قال : أليس يوم النحر ؟ قلنا : بلى . قال : فإن دماءكم وأموالكم - قال محمد : وأحسب
 قال : وأعراضكم - عليكم حرام ، كحرمه يومكم هذا ، في بلدكم هذا ، في شهركم هذا . وستلقون ريكم
 فسيألكم عن أعمالكم ، ألا فلا ترجعوا بعدي ضللاً يضرب بعضكم رقاب بعض . ألا ليبلغ الشاهد الشاهد الغائب ،
 فلعل بعض من يبلغه أن يكون أوعى له من بعض من سمعه - فكان محمد إذا ذكره يقول : صدق محمد صلى
 الله عليه وسلم - ثم قال : ألا هل بلغت (مرتين) »

٤٤٠٧ - حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان الثوري عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب « أن
 أناساً من اليهود قالوا : لو نزلت هذه الآية فينا ، لأخذنا ذلك اليوم عيداً . فقال عمر : أية آية ؟ فقالوا
 [المائدة : ٣] « اليوم أكملت لكم دينكم ، وأتممت عليكم نعمتي ، ورضيت لكم الإسلام ديناً » فقال
 عمر : إني لأعلم أي مكان أنزلت : أنزلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم واقف بعرفة »

٤٤٠٨ - حدثني عبد الله بن مسلمة عن مالك عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل عن عروة
 عن عائشة رضي الله عنها قالت « خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فمنا من أهل بعمرة ، ومنا من أهل

بحجة ، ومنا من أهل بجم وعمرة ، وأهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج ، فأما من أهل بالحج أو جمع الحج والعمرة فلم يجلوا حتى يوم النحر . حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك وقال « مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع » . حدثنا إسماعيل حدثنا مالك مثله ...

٤٤٠٩ - حدثنا أحمد بن يونس حدثنا إبراهيم هو ابن سعيد حدثنا ابن شهاب عن عامر بن سعيد عن أبيه قال « عادني النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع من وجع أشفيت منه على الموت ، فقلت يا رسول الله ، بلغني من الوجع ما ترى ، وأنا ذو مال ، ولا يرئني إلا ابنة لي واحدة ، أفأتصدق بثلثي مالي ؟ قال : لا . قلت : أفأتصدق بشطره ؟ قال : لا . قلت : فالثلث ؟ قال : والثلث كثير ؟ إنك أن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكفون الناس ، ولست تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا أجرت بها ، حتى اللقمة تجعلها في امرأتك . قلت : يا رسول الله ، أأخلف بعد أصحابي ؟ قال : إنك لن تخلف فتعمل عملاً تبتغي به وجه الله إلا ازددت به درجة ورفعة ، ولعلك تخلف حتى يتفتح بك أقوام ويضرب بك آخرون . اللهم أمض لأصحابي هجرتهم ، ولا تردهم على أعقابهم ، لكن البائس سعد بن خولة . رثي له رسول الله صلى الله عليه وسلم أن توفي بمكة »

٤٤١٠ - حدثني إبراهيم بن المنذر حدثنا أبو ضمرة حدثنا موسى بن عقبة عن نافع أن ابن عمر رضي الله عنهما أخبرهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حلق رأسه في حجة الوداع »

٤٤١١ - حدثنا عبيد الله بن سعيد حدثنا محمد بن بكر حدثنا ابن جريج أخبرني موسى بن عقبة عن نافع أخبره ابن عمر « أن النبي صلى الله عليه وسلم حلق في حجة الوداع وأناس من أصحابه ، وقصر بعضهم »

٤٤١٢ - حدثنا يحيى بن قزعة حدثنا مالك عن ابن شهاب ح . وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب حدثني عبيد الله بن عبد الله أن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أخبره « أنه أقبل يسير على حمار ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم بمنى في حجة الوداع يُصلّي بالناس ، فسار الحمار بين يدي بعض الصف ، ثم نزل عنه فصّف مع الناس »

٤٤١٣ - حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن هشام قال حدثني أبي قال « سئل أسامة وأنا شاهد عن سير النبي صلى الله عليه وسلم في حجته فقال : العنق ، فإذا وجد فجوة نصّ »^(١)

٤٤١٤ - حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن يحيى بن سعيد عن عدي بن ثابت عن عبد الله بن يزيد الخطمي « أن أبا أيوب أخبره أنه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع المغرب والعشاء جميعاً »

(١) العنق : السر المتوسط بين السريع والبطيء ، والفجوة السعة . والنص : تحريك الدابة لتسرع .

٧٨ - باب غزوة تبوك ، وهي غزوة العُسرة

٤٤١٥ - حدثني محمد بن العلاء حدثنا أبو أسامة عن يزيد بن عبد الله بن أبي بردة عن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه قال « أرسلني أصحابي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أسأله الحُمْلانَ لهم إذ هم معه في جيش العُسرة وهي غزوة تبوك ، فقلت : يا نبي الله إن أصحابي أرسلوني إليك لتحملهم ، فقال : والله لا أحملكم على شيء ، ووافقته وهو غضبان ولا أشعر ، ورجعتُ حزينا من منع النبي صلى الله عليه وسلم ومن مخافة أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم وجد في نفسه علي ، فرجعتُ إلى أصحابي فأخبرتهم الذي قال النبي صلى الله عليه وسلم ، فلم ألبث إلا سبعةً إذ سمعتُ بلالاً ينادي : أي عبد الله بن قيس ، فأجبتُه ، فقال : أجب رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوك . فلما أتيتُه قال : خذ هذين القرينين - لستَ أبعدُ ابتاعهنَّ حينئذٍ من سعد - فانطلقَ بهنَّ إلى أصحابك فقل : إن الله - أو قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم - يحملكم على هؤلاء ، فاركبوهن . فانطلقتُ إليهنَّ بهنَّ فقلت : إن النبي صلى الله عليه وسلم يحملكم على هؤلاء ، ولكني والله لا أدعكم حتى ينطلقَ معي بعضكم إلى من سمعَ مقالة رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تظنُّوا أي حدتكم شيئا لم يقله رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقالوا لي : إنك عندنا لمصدق ، ولنفعنَّ ما أحببت ، فانطلقَ أبو موسى ينفر منهم حتى أتوا الذين سمعوا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ، منعه إياهم ثم إعطاءهم بعد ، فحدَّثوهم بمثل ما حدَّثهم به أبو موسى »

٤٤١٦ - حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن شعبة عن الحكم عن مصعب بن سعد عن أبيه : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى تبوك ، واستخلف عليا ، فقال : أتخلفني في الصبيان والنساء ؟ قال : ألا ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى ، إلا أنه ليس نبي بعدى » . وقال أبو داود حدثنا شعبة عن الحكم سمعت مصعباً

٤٤١٧ - حدثنا عبيد الله بن سعيد حدثنا محمد بن بكر أخبرنا ابن جريج قال سمعتُ عطاءً يُخبرُ قال أخبرني صفوان بن يعلى بن أمية عن أبيه قال « غزوتُ مع النبي صلى الله عليه وسلم العُسرة . قال : كان يعلى يقول : تلك الغزوة أوثقُ أعمالِي عندي » قال عطاء : فقال صفوان قال يعلى « فكان لي أجيرٌ فقاتل إنساناً فعضَّ أحدهما يد الآخر - قال عطاء : فلقد أخبرني صفوان أيهما عضَّ الآخر فسيته - قال : فانترعَ العضوضُ يده من في العاضِّ ، فانترعَ إحدى ثيبي . فأتيا النبي صلى الله عليه وسلم فأهدرَ ثيبيته » . قال عطاء : وحسبتُ أنه قال « قال النبي صلى الله عليه وسلم : أفيدعُ يده في فيك تقضمها كأنها في في فحل يقضمها ؟ »

٧٩ - باب . حديثُ كعب بن مالك

وقول الله عز وجل [التوبة : ١١٨] ﴿ وعلى الثلاثة الذين خلفوا ﴾

٤٤١٨ - حدثنا يحيى بن بكر حدثنا الليث عن عُقيل عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن

كعب بن مالك أن عبد الله بن كعب بن مالك - وكان قائد كعب من بنيه حين عمى - قال سمعت كعب بن مالك يحدث حين تخلف عن قصة تبوك « قال كعب لم تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة غزاها إلا في غزوة تبوك ، غير أني كنت تخلفت في غزوة بدر ، ولم يعاتب أحداً تخلف عنها ، إنما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد غير قريش حتى جمع الله بينهم وبين عدوهم على غير ميعاد . ولقد شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة حين تواقنا على الإسلام ، وما أحب أن لي بها مشهد بدر ، وإن كانت بدر أذكر في الناس منها . كان من خبري ألى لم أكن قط أقوى ولا أيسر حين تخلفت عنه في تلك الغزاة . والله ما اجتمعت عندي قبله راجلتان قط حتى جمعتهما في تلك الغزوة ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد غزوة إلا ورى غيرها ، حتى كانت تلك الغزوة غزاها رسول الله صلى الله عليه وسلم في حر شديد ، واستقبل سفراً بعيداً ومفازاً ، وعدواً كثيراً ، فجلى للمسلمين أمرهم ليتأهبوا أهبة غزوهم ، فأخبرهم بوجهه الذي يريد ، والمسلمون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم كثير ، ولا يجمعهم كتاب حافظ - يريد الديوان - قال كعب : فما رجل يريد أن يتغيب إلا ظن أن سيخفى له ، ما لم ينزل فيه وحى الله . وغزا رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الغزوة حين طابت الثار والظلال ، وتجهز رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون معه ، فطفقت أغدو لكي أتجهز معهم ، فأرجع ولم أقض شيئاً ، فأقول في نفسي : أنا قادر عليه . فلم يزل يتمادى بي حتى اشتد بالناس الجد ، فأصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون معه ولم أقض من جهازي شيئاً . فقلت أتجهز بعده يوم أو يومين ، ثم ألحقهم ، فغدوت بعد أن فصلوا لأتجهز ، فرجعت ولم أقض شيئاً . ثم رجعت ولم أقض شيئاً . فلم يزل بي حتى أسرعوا وتفارط الغزو^(١) ، وهممت أن أرتحل فأدركهم ، وليتني فعلت ، فلم يقدر لي ذلك ، فكنت إذا خرجت في الناس - بعد خروج رسول الله صلى الله عليه وسلم - فطفقت فهم ، أحزنتني أني لا أرى إلا رجلاً مغموصاً عليه النفاق^(٢) ، أو رجلاً من عذر الله من الضعفاء ، ولم يذكرني رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بلغ تبوك ، فقال وهو جالس في القوم بتبوك : ما فعل كعب ؟ فقال رجل من بني سلمة : يا رسول الله ، حبسه براده ، ونظره في عطفه . فقال معاذ بن جبل : بئس ما قلت ، والله يارسول الله ما علمنا عليه إلا خيراً . فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال كعب بن مالك : فلما بلغني أنه توجه قافلاً حصرني همي ، وطفقت أتذكر الكذب وأقول : بماذا أخرج من سخطه غداً ؟ واستعنت على ذلك بكل ذي رأي من أهلي . فلما قيل : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أظلم قادماً زاح عن الباطل ، وعرفت أني لن أخرج منه أبداً بشيء فيه كذب ، فأجمعت صيدقه ، وأصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم قادماً ، وكان إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فركع فيه ركعتين ثم جلس للناس ، فاما فعل ذلك جاءه المخلفون ، فطفقوا يعتذرون إليه ويخلفون له - وكانوا بضعة وثمانين رجلاً فقبل منهم رسول الله صلى الله عليه وسلم علانيتهم وبايعهم واستغفر لهم ، ووكل سرائرهم إلى الله . فجئته ، فلما سلمت عليه تبسم تبسم المفضب ثم قال : تعال ، فجئت أمشي

(١) أى وفات وسبق .

(٢) أى مطعوناً عليه في دينه . متهماً بالنفاق .

حتى جلست بين يديه ، فقال لي : ما حلفك ؟ ألم تكن قد ابتهت ظهرك ؟ فقلت : بلى ، إني والله لو جلست عند غيرك من أهل الدنيا لرأيت أن سأخرج من سخطه بعذر ، ولقد أعطيتُ جدلاً ، ولكني والله لقد علمت لئن حدثتك اليوم حديث كذبٍ ترضى به عني ليوشكن الله أن يسخطك علي ، ولئن حدثتك حديث صديق تجد علي فيه إني لأرجو فيه عفو الله ، لا والله ما كان لي من عذر ، والله ما كتبت قط أقوى ولا أيسر مني حين تخلفت عنك . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أما هذا فقد صدق ، فقم حتى يقضى الله فيك . فقممت ، وثار رجال من بني سلمة فاتبعوني فقالوا لي : والله ما علمناك كنت أذنبت ذنباً قبل هذا ، ولقد عجزت أن لا تكون اعتذرت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بما اعتذر إليه المتخلفون ، قد كان كافيك ذنبك استغفار رسول الله صلى الله عليه وسلم لك . فوالله ما زالوا يؤثبوني حتى أردت أن أرجع فأكذب نفسي . ثم قلت لهم : هل لقي هذا معي أحد ؟ قالوا : نعم ، رجلاً فالأمثل ما قلت ، فقبيل لهما مثل ما قبيل لك . فقلت من هما ؟ قالوا : امرأة بن الربيع العمري وهلال بن أمية الواقفي ، فذكروا لي رجلين قد شهدا بداراً فيهما أسوة ، فمضيت حين ذكروهما لي . ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين عن كلامنا أيها الثلاثة من بين من تخلف عنه ، فاجتبتنا الناس ، وتغيروا لنا ، حتى تنكرت في نفسي الأرض فما هي التي أعرف . فلبثنا على ذلك خمسين ليلة ، فأما صاحبنا فاستكانا وقعدا في بيوتهما يبكيان ، وأما أنا فكنت أشب القوم وأجلدهم ، فكنت أخرج فأشهد الصلاة مع المسلمين ، وأطوف في الأسواق ، ولا يكلمني أحد ، وأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلم عليه وهو في مجلسه بعد الصلاة ، فأقول في نفسي : هل حرك شفتيه برد السلام علي أم لا ؟ ثم أصلي قريباً منه ، فأسارقه النظر ، فاذا أقبلت على صلاتي أقبل الي ، وإذا التفت نحوه أعرض عني . حتى إذا طال علي ذلك من جفوة الناس مشيت حتى تسورت جدار حائط أرى قتادة ، وهو ابن عمي وأحب الناس الي ، فسلمت عليه ، فوالله ما رد علي السلام . فقلت : يا أبا قتادة ، أنشدك بالله ، هل تعلمني أحب الله ورسوله ؟ فسكت . فعدت له فتشأته فسكت . فعدت له فتشأته فقال : الله ورسوله أعلم . ففاضت عيناى ، وتوليت حتى تسورت الجدار . قال : فينا أنا أمشي بسوق المدينة إذا نبطي من أنباط أهل الشام من قدم بالطعام يبيعه بالمدينة يقول : من يدل على كعب بن مالك ؟ فطلق الناس يشيرون له : حتى إذا جاءني دقع الي كتابا من ملك غسان فاذا فيه : أما بعد فإنه قد بلغني أن صاحبك قد جفاك ، ولم يجعلك الله بدار هوان ولا مضیعة ، فالحق بنا نواسيك . فقلت لما قرأتها : وهذا أيضا من البلاء . فتيمنت بها التور فسجرته بها^(١) . حتى إذا مضت أربعون ليلة من الخمسين ، إذا رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتيني فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرك أن تعتزل امرأتك . فقلت : أطلقها أم ماذا أفعل ؟ قال : لا . بل اعتزلها ولا تقربها . وأرسل إلى صاحبتي مثل ذلك . فقلت لامرأتى الحقى بأهلك فتكوني عندهم حتى يقضى الله في هذا الأمر . قال كعب : فجاءت امرأة هلال بن أمية رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله ، إن هلال بن أمية شيخ ضائع . ليس له خادم ، فهل تكره أن أخدمه ؟ قال : لا ، ولكن لا يقربك . قالت : إنه والله ما به حركة إلى

(١) أى أوقدته بالرسالة .

شيء ، والله ما زال ييكى منذ كان من أمره ما كان إلى يومه هذا . فقال لى بعض أهل لى لو استأذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى امرأتك كما أذن لامرأة هلال بن أمية أن تحذمه . فقلت : والله لا أستأذن فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وما يدرينى ما يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استأذنته فيها ، وأنا رجل شاب . فلبثت بعد ذلك عشر ليالٍ حتى كملت لنا خمسون ليلةً من حين نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كلامنا . فلما صليت صلاة الفجر صبح خمسين ليلةً ، وأنا على ظهر بيت من بيوتنا ، فبينما أنا جالس على الحال التى ذكر الله : قد ضاقت على نفسى ، وضاقت على الأرض بما رحبت ، سمعت صوت صارخ أوفى على جبل سلج بأعلى صوته : يا كعب بن مالك أبيض . قال فخررت ساجداً ، وعرفت أن قد جاء فرج . وأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم بتوبة الله علينا حين صلى صلاة الفجر ، فذهب الناس يُشترونا ، وذهب قبل صاحبي مُبشرون ، وركض إلى رجل فرساً ، وسعى ساع من أسلم فأوفى على الجبل ، وكان الصوت أسرع من الفرس . فلما جاءنى الذى سمعت صوته يُشترى نزعته له ثوبى ، فكسوته إياهما يُشترها . والله ما أملك غيرها يومئذ . واستعرت ثوبين فلبستهما ، وانطلقت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيتلقانى الناس فوجاً فوجاً يهنونى بالتوبة يقولون : لتهنك توبة الله عليك . قال كعب حتى دخلت المسجد ، فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس حوله الناس ، فقام إلى طلحة بن عبید الله يُهرؤل حتى صافحنى وهتانى ، والله ما قام إلى رجل من المهاجرين غيره ، ولا أنساها لطلحة . قال كعب : فلما سلمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يبرق وجهه من السرور : أبيض بخير يوم مر عليك منذ ولدتك أمك . قال قلت : أمن عندك يارسول الله أم من عند الله ؟ قال : لا ، بل من عند الله . وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سر استنار وجهه حتى كأنه قطعة قمر ، وكنا نعرف ذلك منه . فلما جلست بين يديه قلت : يارسول الله إن من توبتى أن أنخلع من مالى صدقة إلى الله وإلى رسوله . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أمسك عليك بعض مالك ، فهو خير لك . قلت : فإنى أمسك سهمى الذى بخير . فقلت : يارسول الله ، إن الله إنما نجاني بالصدق ، وإن من توبتى أن لا أحدث إلا صدقاً ما بقيت . فوالله ما أعلم أحداً من المسلمين أبلاه الله فى صدق الحديث (١) - منذ ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن مما أبلانى ، ما تعمدت منذ ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم إلى يومى هذا كذباً ، وإنى لأرجو أن يحفظنى الله فيما بقيت . وأنزل الله على رسوله صلى الله عليه وسلم [التوبة : ١١٧] ﴿ لقد تاب الله على النبى والمهاجرين - إلى قوله - وكونوا مع الصادقين ﴾ فوالله ما أنعم الله على من نعمة قط - بعد أن هدى للإسلام - أعظم ، فى نفسى من صدق لرسول الله صلى الله عليه وسلم أن لا أكون كذبت فاهلك كما هلك الذين كذبوا ، فإن الله قال للذين كذبوا حين أنزل الوحي شر ما قال لأحد ، فقال تبارك وتعالى [التوبة : ٩٥] ﴿ سيحلفون بالله لكم إذا انقلبتم - إلى قوله - فإن الله لا يرضى عن القوم الفاسقين ﴾ قال كعب : وكنا نخلفنا أيها الثلاثة عن أمر أولئك الذين قبل منهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حلفوا له ، فبايعهم واستغفر لهم ، وأرجأ رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرنا حتى قضى الله فيه ،

فبذلك قال الله [التوبة : ١١٨] ﴿ وعلى الثلاثة الذين خُلّفوا ﴾ وليس الذي ذَكَرَ اللهُ مما خُلّفنا عن الغزو ، إنما هو تخليفه إيانا وإرجاؤه أمرنا عمّن حلف له واعتذر إليه . فقبل منه »

٨٠ - باب . نزول النبي صلى الله عليه وسلم الحجر

٤٤١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « لَمَّا مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَجْرِ قَالَ : لَا تَدْخُلُوا مَسَاكِنَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ أَنْ يُصَيِّبَكُمْ مَا أَصَابَهُمْ ، إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ . ثُمَّ قَنَعَ رَأْسَهُ وَأَسْرَعَ السَّيْرَ حَتَّى أَجَازَ الْوَادِي »

٤٤٢٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَصْحَابِ الْحَجْرِ : لَا تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلَاءِ الْمَعْدِيينَ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ أَنْ يُصَيِّبَكُمْ مِثْلَ مَا أَصَابَهُمْ »

٨١ - باب

٤٤٢١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ اللَّيْثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمَغِيرَةِ عَنْ أَبِيهِ الْمَغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ « ذَهَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَعِضَ حَاجَتَهُ فَقَمَتُ أَسْكُبُ عَلَيْهِ الْمَاءَ - لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ - فغَسَلَ وَجْهَهُ وَذَهَبَ يَغْسِلُ ذِرَاعَيْهِ ، فَضَاقَ عَلَيْهِ كَمَا الْجَبَّةُ ، فَأَخْرَجَهُمَا مِنْ تَحْتِ جَبَّتِهِ فغَسَلَهُمَا ، ثُمَّ مَسَحَ عَلَى شُحْفِيهِ »

٤٤٢٢ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ قَالَ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي حُمَيْدٍ قَالَ « أَقْبَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ ، حَتَّى إِذَا أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ : هَذِهِ طَابَةٌ ، وَهَذَا أُحُدٌ جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ »

٤٤٢٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجَعَ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ فَدَنَا مِنَ الْمَدِينَةِ فَقَالَ : إِنَّ بِالْمَدِينَةِ أَقْوَامًا مَاسِرْتُمْ مَسِيرًا وَلَا قَطْعْتُمْ وَاذِيًّا إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَهَمَّ بِالْمَدِينَةِ ؟ قَالَ : وَهَمَّ بِالْمَدِينَةِ ، حَبَسَهُمُ الْعُدْرُ »

٨٢ - باب كتاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى كِسْرَى وَقَيْصَرَ

٤٤٢٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلَى كِسْرَى مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُدَافَةَ السُّهْمِيِّ ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ الْبَحْرَيْنِ ، فَدَفَعَهُ عَظِيمُ الْبَحْرَيْنِ إِلَى كِسْرَى ، فَلَمَّا قَرَأَهُ مَرْقَهُ - فَحَسِبْتُ أَنَّ ابْنَ الْمَسِيِّبِ قَالَ - فَدَعَا عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَمَرَّقُوا كُلَّ مَمْرَقٍ »

٤٤٢٥ - حَدَّثَنَا عَثَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ « لَقَدْ نَفَعَنِي اللَّهُ بِكَلِمَةٍ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيَّامَ الْجَمَلِ بَعْدَ مَا كَيْدَتْ أَنْ أَلْحَقَ بِأَصْحَابِ الْجَمَلِ فَأَقَاتِلَ مَعَهُمْ . قَالَ : لَمَّا بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ أَهْلَ فَارَسَ قَدْ مَلَكُوا عَلَيْهِمْ بَنَتْ كِسْرَى قَالَ : لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَوْ أَمَرَهُمْ امْرَأَةٌ »

[الحديث ٤٤٢٥ - طرفه في : ٧٠٩٩]

٤٤٢٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ يَقُولُ « أَذْكَرُ أَنِّي خَرَجْتُ مَعَ الْغُلَمَانِ إِلَى ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ نَتَلَقَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَقَالَ سَفِيَانُ مَرَّةً « مَعَ الصَّبِيَّانِ »

٤٤٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنِ الزُّهْرِيَّ عَنِ السَّائِبِ « أَذْكَرُ أَنِّي خَرَجْتُ مَعَ الصَّبِيَّانِ نَتَلَقَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ مَقْدَمُهُ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكِ »

٨٣ - بَابُ مَرَضِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَوَفَاتِهِ

وقول الله تعالى [الزمر : ٣٠] ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ . ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ ﴾

٤٤٢٨ - وَقَالَ يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ غُرُوةٌ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ : يَا عَائِشَةُ ، مَا أَزَالُ أَجِدُ أَلْمَ الطَّعَامِ الَّذِي أَكَلْتُ بِخَيْرٍ ، فَهَذَا أَوَانٌ وَجَدْتُ انْقِطَاعَ أَبْهَرِي (١) مِنْ ذَلِكَ السُّمِّ » .

٤٤٢٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الْخَارِثِ قَالَتْ « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالْمَرْسَلَاتِ عُرفاً ، ثُمَّ مَا صَلَّى لَنَا بَعْدَهَا حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ »

٤٤٣٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزْرَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ « كَانَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُدْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ : إِنْ لَنَا أَبْنَاءٌ مِثْلُهُ ، فَقَالَ : إِنَّهُ مِنْ حَيْثُ تَعْلَمُ ، فَسَأَلَ عَمْرُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴾ فَقَالَ : أَجَلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْلَمُهُ إِيَّاهُ ، فَقَالَ : مَا أَعْلَمُ مِنْهَا إِلَّا مَا تَعْلَمُ »

٤٤٣١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ سَلِيمَانَ الْأَحْوَلِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ « قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : يَوْمَ الْخَمِيسِ وَمَا يَوْمُ الْخَمِيسِ . اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَعُهُ فَقَالَ : اثْنُونِي أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضَلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا . فَتَنَازَعُوا ، وَلَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيِّ نَزَاعٍ ، فَقَالُوا مَا شَأْنُهُ ؟ أَهَجَرَ ، اسْتَفْهَمُوهُ . فَذَهَبُوا

(١) الأهر : عرق مستطِن بالظهر متصل بالقلب ، إذا انقطع مات صاحبه .

يرُدُّون عليه . فقال : دعوني ، فالذى أنا فيه خير مما تدعونني إليه . وأوصاهم بثلاث قال : أخرجوا المشركين من جزيرة العرب ، وأجيزوا للوفد بنحو ما كنت أجيزهم ، وسكت عن الثالثة أو قال فنسيها »

٤٤٣٢ — حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْتَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « لَمَّا حَضَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْبَيْتِ رِجَالٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَلُمُّوا أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضَلُّوا بَعْدَهُ . فَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ غَلَبَهُ الْوَجَعُ ، وَعِنْدَكُمْ الْقُرْآنُ ، حَسْبُنَا كِتَابُ اللَّهِ . فَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْبَيْتِ وَاخْتَصَمُوا ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : قَرَّبُوا يَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضَلُّوا بَعْدَهُ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ غَيْرَ ذَلِكَ . فَلَمَّا أَكْثَرُوا اللَّغْوَ وَالِاخْتِلَافَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قَوْمُوا . قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : فَكَانَ يَقُولُ ابْنُ عَبَّاسٍ : إِنَّ الرِّزْيَةَ كُلَّ الرِّزْيَةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيْنَ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ ذَلِكَ الْكِتَابَ لِاخْتِلَافِهِمْ وَلِغَطِّهِمْ »

٤٤٣٣ ، ٤٤٣٤ — حَدَّثَنَا يَسْرَةُ بْنُ صَفْوَانَ بْنِ جَمِيلٍ اللَّخْمِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُرْوَةَ عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « دَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ فِي شِكْوَاهُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ ، فَسَارَّهَا بِشَيْءٍ فَبَكَتْ ، ثُمَّ دَعَاها فَسَارَّهَا بِشَيْءٍ فَضَحَكَتْ ، فَسَأَلْنَا عَنْ ذَلِكَ فَقَالَتْ : سَارَّرَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ يُقْبِضُ فِي وَجَعِهِ الَّذِي تُوْفِّي فِيهِ فَبَكَتُ ، ثُمَّ سَارَّرَنِي أَنِّي أَوَّلُ أَهْلِهِ يَتَّبِعُهُ فَضَحَكَتُ »

٤٤٣٥ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ « كُنْتُ أَسْمَعُ أَنَّهُ لَا يَمُوتُ نَبِيٌّ حَتَّى يُخَيَّرَ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ؛ فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ — وَأَخَذَتْهُ بُحَّةٌ — يَقُولُ ﴿ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ﴾ الْآيَةَ ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ خَيْرٌ »

[الحديث ٤٤٣٥ — أطرافه في : ٤٤٣٦ ، ٤٤٣٧ ، ٤٤٦٣ ، ٤٥٨٦ ، ٦٣٤٨ ، ٦٥٠٩]

٤٤٣٦ — حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ « لَمَّا مَرِضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَرَضَ الَّذِي مَاتَ فِيهِ جَعَلَ يَقُولُ : فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى »

٤٤٣٧ — حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ قَالَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ إِنْ عَائِشَةَ قَالَتْ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ صَحِيحٌ يَقُولُ : إِنَّهُ لَمْ يُقْبِضْ نَبِيٌّ قَطُّ حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ ، ثُمَّ يُحْيَا — أَوْ يُخَيَّرُ — فَلَمَّا اشْتَكَى وَحَضَرَهُ الْقَبْضُ وَرَأْسُهُ عَلَى فَخِذِ عَائِشَةَ ، غَشِيَ عَلَيْهِ ، فَلَمَّا أَفَاقَ شَخْصَ بَصْرَهُ نَحْوَ سَقْفِ الْبَيْتِ ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى . فَقُلْتُ : إِذَا لَا يَخْتَارُنَا ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ حَدِيثُهُ الَّذِي كَانَ يَحَدِّثُنَا وَهُوَ صَحِيحٌ »

٤٤٣٨ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا غَفَّانُ عَنْ صَخْرِ بْنِ جُوَيْرِيَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ « دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا مَسِينَتُهُ إِلَى صَدْرِي وَمَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ سِوَاكَ »

رَطَّبَ يَسْتَنْ بِهِ^(١) ، فَأَبَدَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِبَصْرَةٍ^(٢) ، فَأَخَذَتِ السَّوَاكُ فَقَضَمَتْهُ^(٣) وَنَفَضَتْهُ وَطَيَّبَتْهُ ثُمَّ دَفَعَتْهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَنَّْ بِهِ ، فَمَا رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَنَّْ اسْتِنَانًا قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ ، فَمَا عَدَا أَنْ فَرَّغَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَفَعَ يَدَهُ أَوْ إصْبَعَهُ ثُمَّ قَالَ : فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى ثَلَاثًا . ثُمَّ قَضَى . وَكَانَتْ تَقُولُ : مَا بَيْنَ حَاقِنَتِي وَذَاقِنَتِي^(٤) .

٤٤٣٩ - حَدَّثَنَا جِبَّانٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا اشْتَكَى نَفَثَ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمَعْوَذَاتِ ، وَمَسَحَ عَنْهُ بِيَدِهِ . فَلَمَّا اشْتَكَى وَجَعَهُ الَّذِي تُوفِّي فِيهِ طَفَفَتْ أَنْفُتُ عَلَيَّ نَفْسِي بِالْمَعْوَذَاتِ الَّتِي كَانَ يَنْفُثُ وَأَمْسَحُ بِيَدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْهُ »

[الحديث ٤٤٣٩ - أطرافه في : ٥٠١٦ ، ٥٧٣٥ ، ٥٧٥١]

٤٤٤٠ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْفَتْ إِلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ وَهُوَ مُسْنِدٌ إِلَى ظَهْرِهِ يَقُولُ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَأَلْحِقْنِي بِالرَّفِيقِ «

[الحديث ٤٤٤٠ - طرفه في : ٥٦٧٤]

٤٤٤١ - حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ هَلَالِ الْوَرَّانِ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي لَمْ يَقُمْ مِنْهُ : لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ . قَالَتْ عَائِشَةُ : لَوْلَا ذَلِكَ لَأَبْرَزَ قَبْرُهُ ، حَشَى أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا »

٤٤٤٢ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ « لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاشْتَدَّ بِهِ وَجَعُهُ اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ أَنْ يَمْرُضَ فِي بَيْتِي ، فَأَذِنَ لَهُ ، فَخَرَجَ وَهُوَ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ تَحْتَ رِجْلَاهُ فِي الْأَرْضِ ، بَيْنَ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَبَيْنَ رَجُلٍ آخَرَ . قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ فَأَخْبَرْتُ عَبْدَ اللَّهِ بِالَّذِي قَالَتْ عَائِشَةُ ، فَقَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عَبَّاسٍ : هَلْ تَدْرِي مَنْ الرَّجُلُ الْآخَرُ الَّذِي لَمْ تُسَمِّ عَائِشَةُ ؟ قَالَ قُلْتُ لَا ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : هُوَ عَلِيٌّ . وَكَانَتْ عَائِشَةُ زَوْجَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَحَدَّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا دَخَلَ بَيْتِي وَاشْتَدَّ بِهِ وَجَعُهُ قَالَ : هَرَيْقُوا عَلِيًّا مِنْ سَبْعِ قَرَبٍ لَمْ تُحْلَلْ أَوْ كَيْتَهِنَّ ، لَعَلِّي أَعْهَدُ إِلَى النَّاسِ . فَأَجْلَسْنَاهُ فِي مَخْضَبِ لِحْفَصَةِ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ طَفَقْنَا نَصَبُ عَلَيْهِ مِنْ تِلْكَ الْقَرَبِ حَتَّى طَفِقَ يُشِيرُ إِلَيْنَا بِيَدِهِ أَنْ قَدْ

(١) أي يملك به أسنانه .

(٢) أي مد بصره إليه ينظره .

(٣) أي كسرتة أو قطعته .

(٤) الحاقنة : ما سفل من الذقن ، والذاقنة : ما علا منه .

فعلتَن . قالت : ثم خرج إلى الناس فضلّى بهم وخطبهم »

٤٤٤٣ ، ٤٤٤٤ — وأخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن عائشة وعبد الله بن عباس رضِيَ اللهُ عنهم قالا « لما نُزِلَ برسول الله صلى الله عليه وسلم طفق يطرحُ خميصة^(١) له على وجهه فإذا اغتم كشفها عن وجهه وهو كذلك يقول : لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد . يُحذَرُ ما صنعوا »

٤٤٤٥ — أخبرني عبيد الله أن عائشة قالت « لقد راجعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك ، وما حملني على كثرة مُراجعتِهِ إلا أنه لم يقع في قلبي أن يُحبَّ الناسُ بعده رجلاً قام مقامه أبداً ، ولا كنت أرى أنه لن يقوم أحدٌ مقامه إلا تشاءم الناسُ به ، فأردتُ أن يعدل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أبي بكر » رواه ابن عمر وأبو موسى وابن عباس رضِيَ اللهُ عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم

٤٤٤٦ — حدّثنا عبد الله بن يوسف حدّثنا الليث قال حدّثني ابن الهاد عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت « مات النبي صلى الله عليه وسلم وإنه لبين حافتي وذافتي ، فلا أكرهُ شدة الموت لأحد أبداً بعد النبي صلى الله عليه وسلم »

٤٤٤٧ — حدّثني إسحاق أخبرنا بشر بن شعيب بن أبي حمزة قال حدّثني أبي عن الزهري قال أخبرني عبد الله بن كعب بن مالك الأنصاري — وكان كعب بن مالك أحد الثلاثة الذين تيب عليهم — أن عبد الله ابن عباس أخبره « أن علي بن أبي طالب رضِيَ اللهُ عنه خرج من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في وجهه الذي تُوفّي فيه ، فقال الناسُ : يا أبا الحسن ، كيف أصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : أصبح بحمد الله بارئاً ، فأخذ بيده عباس بن عبد المطلب فقال له : أنت والله بعد ثلاثٍ عبد العصى ، وإني والله لأرى رسول الله صلى الله عليه وسلم سوف يُتوفّي من وجهه هذا ، إني لأعرف وجوه بني عبد المطلب عند الموت . اذهب بنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلنساله فيمن هذا الأمر ؟ إن كان فينا علمنا ذلك . وإن كان في غيرنا علمناه فأوصي بنا . فقال علي : إنا والله لعن سألناها رسول الله صلى الله عليه وسلم فمَنعناها لا يعطيناها الناسُ بعده ، وإني والله لا أسأله رسول الله صلى الله عليه وسلم »

[الحديث ٤٤٤٧ — طرفه في : ٦٢٦٦]

٤٤٤٨ — حدّثنا سعيد بن عُفَيْر قال حدّثني الليث قال حدّثني عُقَيْل عن ابن شهاب قال حدّثني أنس ابن مالك رضِيَ اللهُ عنه « أن المسلمين بينهم في صلاة الفجر من يوم الاثنين — وأبو بكر يصلي لهم ، لم يفجأهم إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كشف سترَ حجرة عائشة ، فنظر إليهم وهم في صفوف الصلاة ، ثم تبسم يضحك ، فنكص أبو بكر على عقبه ليصل الصف ، وظن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد أن يخرج إلى الصلاة ، فقال أنس وهم المسلمون أن يفتنوا في صلاتهم فرحاً برسول الله صلى الله عليه

(١) الخميصة : كساء له أعلام .

وسلم ، فأشار إليهم بيده رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أتوا صلاتكم ثم دخل الحجر وأرخى البستر .

٤٤٤٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ أَبَا عَمْرٍو ذَكَرَ أَنَّ مَوْلَى عَائِشَةَ أَخْبَرَهُ « إِنْ عَائِشَةُ كَانَتْ تَقُولُ : إِمَّ مِنْ نِعَمِ اللَّهِ عَلَيَّ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُوَفِّيَ فِي بَيْتِي وَفِي يَوْمِي وَبَيْنَ سَحْرِي وَنَحْرِي ، وَأَنَّ اللَّهَ جَمَعَ بَيْنَ رِيقِي وَرِيقِهِ عِنْدَ مَوْتِهِ : دَخَلَ عَلَيَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَبِيَدِهِ السُّوَاكُ ، وَأَنَا مَسْنِدَةٌ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَرَأَيْتُهُ يَنْظُرُ إِلَيْهِ ، وَعَرَفْتُ أَنَّهُ يَحِبُّ السُّوَاكَ ، فَقُلْتُ : آخِذُهُ لَكَ ؟ فَأَشَارَ بِرَأْسِهِ أَنْ نَعَمْ ، فَتَنَاولَتْهُ فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ ، وَقُلْتُ أَلَيْتُهُ لَكَ ؟ فَأَشَارَ بِرَأْسِهِ أَنْ نَعَمْ ، فَلَيْتَهُ فَأَمَرَهُ ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ رَكْوَةٌ (١) - أَوْ عِلْبَةٌ يَشْكُ عَمْرٌ - فِيهَا مَاءٌ ، فَجَعَلَ يُدْخِلُ يَدَيْهِ فِي الْمَاءِ فَيَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَهُ يَقُولُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، إِنْ لِلْمَوْتِ سَكَرَاتٍ . ثُمَّ نَصَبَ يَدَهُ فَجَعَلَ يَقُولُ : فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى ، حَتَّى قُبِضَ وَمَالَتْ يَدَهُ »

٤٤٥٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَسْأَلُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ يَقُولُ : أَيُّنَ أَنَا غَدًا ، أَيُّنَ أَنَا غَدًا ؟ يُرِيدُ يَوْمَ عَائِشَةَ ، فَأَذِنَ لَهُ أَزْوَاجُهُ يَكُونُ حَيْثُ شَاءَ ، فَكَانَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ حَتَّى مَاتَ عِنْدَهَا . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَمَاتَ فِي الْيَوْمِ الَّذِي كَانَ يَدُورُ عَلَيَّ فِيهِ فِي بَيْتِي ، فَقَبِضَهُ اللَّهُ وَإِنَّ رَأْسَهُ لَبَيْنَ نَحْرِي وَسَحْرِي ، وَخَالَطَ رِيقُهُ رِيقِي . ثُمَّ قَالَتْ : دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ وَمَعَهُ سُوَاكٌ يَسْتَنُّ بِهِ ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقُلْتُ لَهُ : أَعْطَانِي هَذَا السُّوَاكُ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ ، فَأَعْطَانِيهِ فَقَضَمْتُهُ ، ثُمَّ مَضَعْتُهُ ، فَأَعْطَيْتُهُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَنَّ بِهِ وَهُوَ مُسْتَنِدٌّ إِلَى صَدْرِي »

٤٤٥١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي يُونُسَ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « تُوَفِّيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِي ، وَفِي يَوْمِي ، وَبَيْنَ سَحْرِي وَنَحْرِي ، وَكَانَتْ إِحْدَانَا تُعَوِّدُهُ بِدَعَاءٍ إِذَا مَرَضَ ، فَذَهَبَتْ أَعُوذُهُ فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ وَقَالَ : فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى . وَرَمَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ فِي يَدِهِ جَرِيدَةً رَطْبَةً ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَظَنَنْتُ أَنَّ لَهُ بِهَا حَاجَةً ، فَأَخَذْتُهَا فَمَضَعْتُ رَأْسَهَا وَنَفَضْتُهَا فَدَفَعْتُهَا إِلَيْهِ ، فَاسْتَنَّ بِهَا كَأَحْسَنِ مَا كَانَ مُسْتَنًّا ، ثُمَّ نَاولَنيهَا ، فَسَقَطَتْ يَدُهُ - أَوْ سَقَطَتْ مِنْ يَدِهِ - فَجَمَعَ اللَّهُ بَيْنَ رِيقِي وَرِيقِهِ فِي آخِرِ يَوْمٍ مِنَ الدُّنْيَا وَأَوَّلِ يَوْمٍ مِنَ الْآخِرَةِ »

٤٤٥٢ ، ٤٤٥٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ « أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَقْبَلَ عَلَيَّ فَرَسًا مِنْ مَسْكِنِهِ بِالسُّنْحِ ، حَتَّى نَزَلَ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ فَلَمْ يَكَلِّمِ النَّاسَ حَتَّى دَخَلَ عَلَيَّ عَائِشَةَ ، فَتَبَسَّمَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُعَشَّى بِثَوْبِ جَبْرَةَ ، فَكَشَفَ عَنِ وَجْهِهِ ، ثُمَّ أَكَبَّ عَلَيْهِ فَقَبَّلَهُ وَبَكَى ، ثُمَّ قَالَ : يَا أَبَتِ أُمِّي ، وَاللَّهِ لَا يَجْمَعُ اللَّهُ عَلَيْكَ مَوْتَيْنِ ، أَمَا الْمَوْتَةُ الَّتِي كُنْتُ عَلَيْكَ فَقَدِمْتُهَا »

(١) الرَكْوَةُ : إِنَاءٌ صَغِيرٌ مِنْ جِلْدٍ يَشْرَبُ فِيهِ الْمَاءُ .

٤٤٥٤ — قال الزُّهْرِيُّ وَحَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ « أَنْ أَبَا بَكْرٍ خَرَجَ وَعَمْرٌ يُكَلِّمُ النَّاسَ ، فَقَالَ : اجْلِسْ يَا عَمْرُ ، فَأَبَى عَمْرٌ أَنْ يَجْلِسَ ، فَأَقْبَلَ النَّاسُ إِلَيْهِ وَتَرَكَوا عَمْرًا . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَمَا بَعْدُ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يَعْبُدُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ ، وَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ يَعْبُدُ اللَّهَ فَإِنَّ اللَّهَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ ، قَالَ اللَّهُ ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ — إِلَى قَوْلِهِ — الشَّاكِرِينَ ﴾ [ال عمران : ١٤٤] . وَقَالَ : « وَاللَّهِ لَكَأَنَّ النَّاسَ لَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ هَذِهِ الْآيَةَ حَتَّى تَلَاهَا أَبُو بَكْرٍ فَنَلَقَاهَا مِنْهُ النَّاسُ كُلَّهُمْ ، فَمَا أَسْمَعُ بَشَرًا مِنَ النَّاسِ إِلَّا يَتْلُوهَا . فَأَخْبِرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ عَمْرًا قَالَ : وَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ تَلَاهَا فَفَقِرْتُ حَتَّى مَا تُقَلِّنِي رِجَالِي ، وَحَتَّى أَهْرَيْتُ إِلَى الْأَرْضِ حِينَ سَمِعْتُهُ تَلَاهَا ، عَلِمْتُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ مَاتَ »

٤٤٥٥ ، ٤٤٥٦ ، ٤٤٥٧ — حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سَفْيَانَ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ « أَنْ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَبْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ مَوْتِهِ » [الحديث ٤٤٥٦ — طرفه في : ٥٧٠٩]

٤٤٥٨ — حَدَّثَنَا عَلِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى وَزَادَ « قَالَتْ عَائِشَةُ : لَدَدْنَاهُ فِي مَرَضِهِ ^(١) ، فَجَعَلَ يُشِيرُ إِلَيْنَا أَنْ لَا نَلْدُونِي فَقَلْنَا : كِرَاهِيَةَ الْمَرِيضِ لِلدَّوَاءِ . فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ : أَلَمْ أَنْهَكُمُ أَنْ تَلْدُونِي ؟ قَلْنَا كِرَاهِيَةَ الْمَرِيضِ لِلدَّوَاءِ ، فَقَالَ : لَا يَبْقَى أَحَدٌ فِي الْبَيْتِ إِلَّا لَدُّ وَأَنَا أَنْظُرُ ، إِلَّا الْعَبَّاسُ فَإِنَّهُ لَمْ يَشْهَدْكُمْ » رَوَاهُ ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

[الحديث ٤٤٥٨ — أطرافه في : ٥٧١٢ ، ٦٨٨٦ ، ٦٨٩٧]

٤٤٥٩ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنِي أَزْهَرُ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ « ذُكِرَ عِنْدَ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْصَى إِلَى عَلِيٍّ فَقَالَتْ : مَنْ قَالَه ؟ لَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنِّي لَمُسْنِدَتُهُ إِلَى صَدْرِي ، فَدَعَا بِالطُّسْتِ فَانْحَنَّتْ فَمَاتَ فَمَا شَعَرْتُ ، فَكَيْفَ أَوْصَى إِلَى عَلِيٍّ ؟ »

٤٤٦٠ — حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِعْوَلٍ عَنْ طَلْحَةَ قَالَ « سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَوْصَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَقَالَ : لَا . فَقُلْتُ : كَيْفَ كُتِبَ عَلَى النَّاسِ الْوَصِيَّةُ أَوْ أَمَرُوا بِهَا ؟ قَالَ أَوْصَى بِكِتَابِ اللَّهِ »

٤٤٦١ — حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ قَالَ « مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا وَلَا عَبْدًا وَلَا أُمَّةً ، إِلَّا بَغَلْتَهُ الْبَيْضَاءَ الَّتِي كَانَ يَرْكَبُهَا وَسِلَاحَهُ ، وَأَرْضًا جَعَلَهَا لِابْنِ السَّبِيلِ صَدَقَةً »

(١) أى جعلنا الدواء في جانب فمه بغير اختياره ، وهذا هو اللدود . فأما ما يصب في الحلق فيقال له الوجور .

٤٤٦٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ « لَمَّا ثَقُلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَعَلَ يَتَغَشَّاهُ ، فَقَالَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ : وَكَرَبَ أَبَاهُ ، فَقَالَ لَهَا : لَيْسَ عَلَيَّ أَيْبُكَ كَرَبٌ بَعْدَ الْيَوْمِ . فَلَمَّا مَاتَ قَالَتْ : يَا أَبَتَاهُ أَجَابَ رَبًّا دَعَاهُ ، يَا أَبَتَاهُ مِنْ جَنَّةِ الْفَرْدُوسِ مَاوَاهُ . يَا أَبَتَاهُ إِلَى جَبْرِئِيلَ نَعَاهُ . فَلَمَّا دُفِنَ قَالَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ : يَا أَنَسُ ، أَطَابَيْتَ نَفْسُكُمْ أَنْ تَحْتُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التُّرَابَ ؟ »

٨٤ - بَابُ آخِرُ مَا تَكَلَّمَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٤٤٦٣ - حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ يُونُسُ قَالَ الرَّهْرِيُّ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ فِي رِجَالٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ وَهُوَ صَاحِحٌ : إِنَّهُ لَمْ يُقَبِّضْ نَبِيٌّ حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ ، ثُمَّ يُخَيَّرُ . فَلَمَّا نَزَلَ بِهِ وَرَأْسُهُ عَلَى فَخْذِي غَشَى عَلَيَّ ، ثُمَّ أَفَاقَ فَأَشْخَصَ بَصَرَهُ إِلَى سَقْفِ الْبَيْتِ ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى . فَقُلْتُ : إِذَا لَا يَخْتَارُنَا ، وَعَرَفْتَ أَنَّهُ الْحَدِيثُ الَّذِي يُحَدِّثُنَا وَهُوَ صَاحِحٌ . قَالَتْ : فَكَانَ آخِرَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا : اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى »

٨٥ - بَابُ وِفَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٤٤٦٤ - ٤٤٦٥ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَبِثَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ يُنَزَّلُ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرًا »

[الحديث ٤٤٦٤ - طرفه في : ٤٩٧٨]

٤٤٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُوْفِيَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِينَ » قَالَ ابْنُ شَهَابٍ وَأَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ مِثْلَهُ ...

٨٦ - بَابُ

٤٤٦٧ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « تُوْفِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَدِرْعُهُ مَرْهُونَةٌ عِنْدَ يَهُودِيٍّ بِثَلَاثِينَ يَعْطَى صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ »

٨٧ - بَابُ بَعَثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي مَرَضِهِ الَّذِي تُوْفِيَ فِيهِ

٤٤٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنِ الْفَضِيلِ بْنِ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ عَنْ سَالِمٍ عَنِ أَبِيهِ « اسْتَعْمَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسَامَةَ فَقَالُوا فِيهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قَدْ بَلَغَنِي أَنْكُمْ قَلْتُمْ فِي أَسَامَةَ ، وَإِنَّهُ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ »

٤٤٦٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ بَعْثًا وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ ، فَطَعَنَ النَّاسُ فِي إِمَارَتِهِ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنَّ تَطَعَنُوا فِي إِمَارَتِهِ فَقَدْ كُنْتُمْ تَطَعَنُونَ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلِ . وَإِنَّمَا اللَّهُ إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا

للإمارة ، وإن كان لمن أحب الناس إليّ ، وإن هذا لمن أحب الناس إليّ بعده »

٨٨ - باب

٤٤٧٠ - حَدَّثَنَا أَصْبَغُ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهَبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ ابْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنِ الضَّنَّاجِيِّ أَنَّهُ قَالَ لَهُ : « مَتَى هَاجَرْتَ ؟ قَالَ : خَرَجْنَا مِنَ الْبَحْرَيْنِ مَهَاجِرِينَ ، فَقَدِمْنَا الْحُجْفَةَ فَأَقْبَلَ رَاكِبًا ، فَقُلْتُ لَهُ : الْخَيْرُ ؟ فَقَالَ : دَفَنَّا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْذُ خَمْسٍ . قُلْتُ : هَلْ سَمِعْتَ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ شَيْئًا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، أَخْبَرَنِي بِلَالٌ مُؤَدَّنُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ فِي السَّبْعِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ »

٨٩ - باب كم غزا النبي صلى الله عليه وسلم ؟

٤٤٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ « سَأَلْتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : كَمْ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : سَبْعَ عَشْرَةَ . قُلْتُ : كَمْ غَزَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : تِسْعَ عَشْرَةَ »

٤٤٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « غَزَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَمْسَ عَشْرَةَ »

٤٤٧٣ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدَ بْنِ حَنْبَلِ بْنِ هَلَالٍ حَدَّثَنَا مَعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ كَثْمَسٍ عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِتَّ عَشْرَةَ غَزْوَةً »

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٦٥) كِتَابُ النَّفْسَيْنِ^(١)

الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ : اسمانِ مِنَ الرَّحْمَةِ^(٢) ، الرَّحِيمُ وَالرَّاحِمُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ كَالْعَلِيمِ وَالْعَالِمِ^(٣)

١ - باب ما جاء في فاتحة الكتاب

وسُمِّيَتْ أُمُّ الْكِتَابِ أَنَّهُ يُبْدَأُ بِكِتَابَتِهَا فِي الْمَصَاحِفِ ، وَيُبْدَأُ بِقِرَاءَتِهَا فِي الصَّلَاةِ وَالَّذِينَ الْجِزَاءُ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ كَمَا تَدِينُ تُدَانُ . وَقَالَ مُجَاهِدٌ : بِالَّذِينَ بِالْحِسَابِ ، مَدِينِينَ مُحَاسِبِينَ .

٤٤٧٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ قَالَ حَدَّثَنِي نُجَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمُعَلَّى قَالَ « كُنْتُ أُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ فَدَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ أُجِبْهُ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي كُنْتُ أُصَلِّي ، فَقَالَ : أَلَمْ يَقُلْ اللَّهُ [الْأَنْفَالُ : ٢٤] : ﴿ اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ ﴾ ؟ ثُمَّ قَالَ لِي : لِأَعْلَمَنَّكَ سُورَةَ هِيَ أَعْظَمُ السُّورِ فِي الْقُرْآنِ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ قُلْتُ لَهُ : أَلَمْ تَقُلْ لِأَعْلَمَنَّكَ سُورَةَ هِيَ أَعْظَمُ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ ؟ قَالَ : ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ هِيَ السَّيِّعُ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيَتْهُ »

الحديث [٤٤٧٤ - أطرافه في : ٤٦٤٧ ، ٤٧٠٣ ، ٥٠٠٦]

٢ - باب ﴿ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾^(٤)

٤٤٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ سُمَيٍّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِذَا قَالَ الْإِمَامُ ﴿ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾ فَقَوْلُوا : آمِينَ ، فَمَنْ وَافَقَ قَوْلَهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ »

(٢) سُورَةُ الْبَقَرَةِ

١ - باب قول الله ﴿ وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ﴾^(٥)

٤٤٧٦ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ

(١) التفسير : بيان المراد باللفظ ، والتأويل : بيان المراد بالمعنى الذي يقول إليه ، أي يرجع إليه .
 (٢) أي مشتقان منها . والرحمة في اللغة : الرقة والانعطاف ، ووصف الله به مجاز عن إنعامه على مخلوقاته .
 (٣) قال عبد الله بن المبارك : الرحمن إذا سئل أعطى ، والرحيم إذا لم يسأل يغضب .
 (٤) استدلل المفسرون من آية البقرة ٩٠ في اليهود ﴿ فباعوا بغيظهم على غضب ﴾ على أن المراد بالمغضوب عليهم في الفاتحة اليهود ، ومن آية المائدة ٧٧ في النصارى ﴿ ولا تتبعوا أهواء قوم قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيراً ﴾ على أن المراد بالضالين في الفاتحة هم النصارى .
 (٥) أي ميزه عن سائر الأحياء بكونه ناطقاً ، وبأن ذريته يتفاهمون بما أعدهم للتخاطب به من اللغات .

عليه وسلم ح . وقال لى خليفة حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد عن قتادة عن أنس رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « يجتمع المؤمنون يوم القيامة فيقولون . لو استشفعنا إلى ربنا ، فيأتون آدم فيقولون : أنت أبو الناس . خلقتك الله بيده ، وأسجد لك ملائكته ، وعلمك أسماء كل شيء ، فاشفع لنا عند ربك حتى يرزقنا من مكاننا هذا . فيقول : لست هناك — ويذكر ذنبه فيستحي — ائتوا نوحاً فإنه أول رسول بعثه الله إلى أهل الأرض . فيأتونه فيقول : لست هناك — ويذكر سؤاله ربه ما ليس له به علم ، فيستحي فيقول — ائتوا خليل الرحمن . فيأتونه ، فيقول : لست هناك ائتوا موسى عبداً كلمه الله وأعطاه التوراة ، فيأتونه فيقول : لست هناك — ويذكر قتل النفس بغير نفس — فيستحي من ربه فيقول — ائتوا عيسى عبد الله ورسوله وكلمة الله وروحه ، فيقول لست هناك ، ائتوا محمداً صلى الله عليه وسلم عبداً غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، فيأتونى ، فأنطلق حتى أستأذن على ربي فيؤذن ، فإذا رأيت ربي وقعت ساجداً ، فيدعنى ما شاء ، ثم يقال . ارفع رأسك ، وسل تعطه ، وقُل يسمع ، واشفع تُشفع . فأرفع رأسي ، فأحمده بتحميد يعلمنيه ، ثم أشفع ، فيحد لي حداً ، فأدخلهم الجنة . ثم أعود إليه . فإذا رأيت ربي — مثله — ثم أشفع ، فيحد لي حداً ، فأدخلهم الجنة . ثم أعود الثالثة . ثم أعود الرابعة فأقول : ما بقى في الثار إلا من حبسه القرآن^(١) ووجب عليه الخلود »

قال أبو عبد الله : إلا من حبسه القرآن يعنى قول الله تعالى ﴿ خالدین فیہا ﴾^(٢) .

٢ — باب قال مجاهد : ﴿ إلى شياطينهم ﴾ أصحابهم من المنافقين والمشركين . ﴿ محيط بالكافرين ﴾^(٣) الله جامعهم . ﴿ صبغة دين ﴾ . ﴿ على الخاشعين ﴾ على المؤمنين حقاً . قال مجاهد : ﴿ بقوة ﴾ يعمل بما فيه . وقال أبو العالية : ﴿ مرض ﴾ شك . ﴿ وما خلفها ﴾ عبرة لمن بقى . ﴿ لاشية ﴾ لايباض . وقال غيره : ﴿ يسومونكم ﴾ يولونكم . ﴿ الولاية ﴾ مفتوحة مصدر الولاء وهي الرؤية إذا كسرت الواو فهي الإمارة . وقال بعضهم ، الحبوب التي توكل كلها ﴿ قوم ﴾ . وقال قتادة ﴿ فباعوا ﴾ فانقلبوا . وقال غيره ﴿ يستفتحون ﴾ يستنصرون ﴿ شروا ﴾ باعوا . ﴿ راعنا ﴾ من الرعونة ، إذا أرادوا أن يحمقوا إنساناً قالوا : راعنا . ﴿ لايجزى ﴾^(٤) لا يغنى . ﴿ حطوات ﴾ من الخطو ، والمعنى آثاره . ﴿ ابتلى ﴾ اختبر

٣ — باب قوله تعالى ﴿ فلا تجعلوا لله انداداً ﴾^(٥) وأنتم تعلمون ﴿

٤٤٧٧ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة حدثنا جرير عن منصور عن أبى وائل عن عمرو بن شرحبيل عن

(١) هو قوله في وصف الذين يكفرون بالحق ، وينافقون فيه ﴿ خالدین فیہا أبداً ﴾ . أى في النار .

(٢) وهم الذين سدوا على أنفسهم في حياتهم العاجلة كل منفذ من منافذ الحق والخير إلى حياة الخلود السعيدة مفضلين عليها المتع السخيفة والملاهي الزائلة ، والسج الخادع ، فقطعوا بذلك كل صلة لهم بالنعم الأجل ، والهناء الدائم ، غير مصدقين بأن الدنيا مزرعة الآخرة .

(٣) عن ابن عباس قال ﴿ محيط بالكافرين ﴾ منزل بهم النعمة .

(٤) قال أبو عبيدة في قوله ﴿ لايجزى نفس عن نفس شيئاً ﴾ . روى ابن حاتم من طريق السدى قال : لا تغنى نفس مؤمنة عن نفس كافرة من المنفعة شيئاً .

(٥) أنداداً جمع نداء وهو النظر .

عبد الله قال: « سألت النبي صلى الله عليه وسلم: أي الذنب أعظم عند الله؟ قال: أن تجعل الله نداً وهو خلقك. قلت: إن ذلك لعظيم، قلت: ثم أي؟ قال: وأن تقتل ولدك تخاف أن يطعم معك، قلت: ثم أي؟ قال: أن تزاني حليمة جارك »

[الحديث ٤٤٧٧ - أطرافه في: ٤٧٦١، ٦٠٠١، ٦٨١١، ٦٨٦١، ٧٥٢٠، ٧٥٢٢]

٤ - باب ﴿ وظللنا عليكم الغمام^(١) وأنزلنا عليكم المن والسلوى، كلوا من طيبات ما رزقناكم، وما ظلمونا ولكن كانوا أنفسهم يظلمون ﴾ وقال مجاهد: المن صمغة، والسلوى الطير

٤٤٧٨ - حدثنا أبو نعيم حدثنا سفيان عن عبد الملك عن عمرو بن حريث عن سعيد بن زيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الكمأة من المن، وماؤها شفاء للعين »

[الحديث ٤٤٧٨ - طرفاه في: ٤٦٣٩، ٥٧٠٨]

٥ - باب ﴿ وإذ قلنا ادخلوا هذه القرية فكلوا منها حيث شئتم رغداً، وادخلوا الباب سجداً وقولوا حطة نغفر لكم خطاياكم وسنزيد المحسنين ﴾ رغداً: واسع كثير

٤٤٧٩ - حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن مهدي عن ابن المبارك عن معمر بن همام بن منبه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « قيل لبيبي إسرائيل ﴿ ادخلوا الباب سجداً وقولوا حطة ﴾ فدخلوا يزحفون على أستاههم فبدلوا^(٢)، وقالوا حطة حبة في شعرة »

٦ - باب . قوله ﴿ من كان عدواً لجبريل ﴾

وقال عكرمة: جبر، وميك، وسراف: عبد. إيل: الله

٤٤٨٠ - حدثنا عبد الله بن منير سمع عبد الله بن بكر حدثنا حميد عن أنس قال: « سمع عبد الله بن سلام بقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في أرض يخترف، فأق النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إني سائلك عن ثلاث لا يعلمهن إلا نبي: فما أول أشرط الساعة؟ وما أول طعام أهل الجنة؟ وما ينزع الولد إلى أبيه أو إلى أمه؟ قال: أخبرني بهن جبريل أيضاً قال: جبريل؟ قال: نعم. قال: ذاك عدو اليهود من الملائكة. فقرأ هذه الآية ﴿ من كان عدواً لجبريل فإنه نزل على قلبك ﴾ أما أول أشرط الساعة فنار تحشر الناس من المشرق إلى المغرب، وأما أول طعام أهل الجنة فزيادة كبدا الحوت، وإذا سبق ماء الرجل ماء المرأة نزع الولد، وإذا سبق ماء المرأة نزع. قال: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أنك رسول الله. يارسول الله، إن اليهود قوم بُهت، وإنهم إن تعلموا بإسلامي قبل أن تسألهم يبهتوني. فجاءت اليهود، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: أي رجل عبد الله فيكم؟ قالوا: خيرنا وابن خيرنا، وسيدنا وابن سيدنا. قال: رأيتم إن أسلم عبد الله بن سلام؟ فقالوا: أعاده الله من ذلك. فخرج عبد الله فقال: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله. فقالوا: شرنا وابن شرنا، وانتقصوه. قال: فهذا الذي كنت أخاف يا رسول الله »

(١) لتخفيف وطأة الحر في الصحراء.

(٢) كانوا أمة تحريف وضلالة والنواء واعوجاج.

٧ - باب قوله ﴿ ما ننسخ من آية أو ننسأها نأت بخير منها أو مثلها ﴾

٤٤٨١ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ حَبِيبٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ « قَالَ عَمْرُ بْنُ رَضِيٍّ اللَّهُ عَنْهُ : أَقْرُونَا أُبَيُّ ، وَأَقْضَانَا عَلِيُّ . وَإِنَّا لَنَدْعُ مِنْ قَوْلِ أُبَيِّ ، وَذَلِكَ أَنْ أُبَيًّا يَقُولُ : لَا أَدْعُ شَيْئاً سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسأها ﴾

[الحديث ٤٤٨١ - طرفه في ٥٠٠٥]

٨ - باب ﴿ وقالوا اتخذ الله ولداً سبحانه ﴾^(١)

٤٤٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُسَيْنٍ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « قَالَ اللَّهُ ^(٢) كَذَبَنِي ابْنُ آدَمَ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ ، وَشَتَمَنِي وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ . فَأَمَّا تَكْذِيبُهُ إِيَّائِي فَزَعَمَ أَنِّي لَا أَقْدِرُ أَنْ أُعِيدَهُ كَمَا كَانَ ، وَأَمَّا شَتْمُهُ إِيَّائِي فَقَوْلُهُ لِي وَوَلَدٌ ، فَسُبْحَانِي أَنْ أَتَّخِذَ صَاحِبَةً أَوْ وَلَدًا »

٩ - باب قوله ﴿ واتخذوا ﴾^(٣) من مقام إبراهيم مصلى ﴿ . ﴿ مثابة ﴾ يثوبون : يرجعون

٤٤٨٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ « قَالَ عَمْرُ : وَاقَفْتُ اللَّهَ فِي ثَلَاثٍ - أَوْ وَاقَفْنِي رَبِّي فِي ثَلَاثٍ - قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَوْ أَتَّخَذْتَ مَقَامَ إِبْرَاهِيمَ مَصْلِي . وَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، يَدْخُلُ عَلَيْكَ الْبُرُّ وَالْفَاجِرُ ، فَلَوْ أَمَرْتَ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ بِالْحِجَابِ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ الْحِجَابِ . قَالَ وَبَلَّغْنِي مُعَاتِبَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْضَ نِسَائِهِ . فَدَخَلْتُ عَلَيْهِنَّ قُلْتُ : إِنْ انْتَهَيْتُنَّ أَوْ لِيُؤَدِّلَنَّ اللَّهُ رَسُولَهُ خَيْرًا مِنْكُمْ ، حَتَّى أَتَيْتُ إِحْدَى نِسَائِهِ قَالَتْ : يَا عَمْرُ ، أَمَا فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَعْظُ نِسَاءَهُ حَتَّى تَعْظُهُنَّ أَنْتَ ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُمْ مَسْلَمَاتٍ ﴾ الْآيَةَ وَقَالَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنِي حَمِيدٌ سَمِعْتُ أَنَسًا عَنْ عَمْرٍ »

١٠ - باب قوله تعالى ﴿ وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت وإسماعيل ﴾^(٤) ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم ﴿ القواعد : أساسه ، واحدها قاعدة . والقواعد من النساء : واحدها قاعد

٤٤٨٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ أَخْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « أَلَمْ تَرَى أَنَّ قَوْمَكَ بَنَوْا الْكَعْبَةَ وَاقْتَصَرُوا عَنْ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا تَرُدُّهَا عَلَيَّ »

(١) قال الحافظ : اتفقوا على أن الآية نزلت فيمن زعم أن الله ولدًا من يهود خيبر ، ونصارى نجران ، ومن قال من مشركى العرب : الملائكة بنات الله ، فردَّ الله سبحانه وتعالى عليهم .

(٢) هذا من الأحاديث القدسية المروية عن النبي صلى الله عليه وسلم .

(٣) قراءة الجمهور - بكسر الخاء بصيغة الأمر ، وقرأ نافع وابن عامر بفتحها بصيغة الخبر .

(٤) قواعد البيت : أساس الكعبة .

قواعد إبراهيم؟ قال لولا حدثان قومك بالكفر . فقال عبدُ الله بن عمر : لئن كانت عائشة سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أرى رسولَ الله صلى الله عليه وسلم ترك استلامَ الركنين الذين يليان الحجرَ إلا أن البيتَ لم يُتممَ على قواعد إبراهيم »

١١ - باب ﴿ قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا ﴾

٤٤٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ عَمْرٍو أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أُنَيْسٍ كَثِيرٌ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ ^(١) يَقْرَعُونَ التَّوْرَةَ بِالْعِبْرَانِيَّةِ وَيُفَسِّرُونَهَا بِالْعَرَبِيَّةِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَصَدَّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ وَلَا تُكذِّبُوهُمْ ، وَقَوْلًا ﴿ آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ ... ﴾ الْآيَةَ .

[الحديث ٤٤٨٥ - طرفاه في : ٧٣٦٢ ، ٧٥٤٢]

٧٢٦٢

١٢ - باب ﴿ سيقول السفهاء من الناس ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها ﴾ ^(٢) ؟

قل لله المشرق والمغرب ، يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿ [البقرة ١٤٢]

٤٤٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ سَمِعَ زُهَيْرًا عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا . وَكَانَ يُعْجِبُهُ أَنْ تَكُونَ قِبَلْتُهُ قِبَلَ الْبَيْتِ ، وَأَنَّهُ صَلَّى - أَوْ صَلَّاهَا - صَلَاةَ الْعَصْرِ ، وَصَلَّى مَعَهُ قَوْمٌ فَخَرَجَ رَجُلٌ مِنْ كَانِ صَلَّى مَعَهُ فَمَرَّ عَلَى أَهْلِ الْمَسْجِدِ وَهُمْ رَاكِعُونَ قَالَ أَشْهَدُ بِاللَّهِ لَقَدْ صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِبَلَ مَكَّةَ ، فَدَارُوا كَمَا هُمْ قِبَلَ الْبَيْتِ . وَكَانَ الَّذِي مَاتَ عَلَى الْقِبْلَةِ قَبْلَ أَنْ تُحَوَّلَ قِبَلَ الْبَيْتِ رَجُلًا قَتَلُوا لَمْ نَدْرَ مَا نَقُولُ فِيهِمْ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ ، إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَعُوفٌ رَحِيمٌ ﴾

١٣ - باب ﴿ وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً ﴾

٤٤٨٧ - حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ رَاشِدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ وَأَبُو أُسَامَةَ وَاللَّفْظُ لَجَرِيرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ قَالَ قَالَ أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يُدْعَى نُوحٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُ : لَبَّيْكَ وَسَعْدِيكَ يَا رَبِّ ، فَيَقُولُ : هَلْ بَلَغْتَ ؟ فَيَقُولُ نَعَمْ . فَيَقَالُ لِأُمَّتِهِ : هَلْ بَلَغْتُمْ ؟ فَيَقُولُونَ : مَا أَتَانَا مِنْ نَذِيرٍ ^(٣) ، فَيَقُولُ : مَنْ يَشْهَدُ لَكَ ؟ فَيَقُولُ مُحَمَّدٌ وَأُمَّتُهُ ^(٤) . فَيَشْهَدُونَ أَنَّهُ قَدْ بَلَغَ ، وَيَكُونُ

(١) أى الموجودين منهم في المدينة يومئذ ، وهم اليهود خاصة .

(٢) السفهاء جمع سفيه وهو خفيف العقل ، والمراد بهم الكفار وأهل النفاق ، واليهود . أما الكفار فقالوا لما حولت القبلة أى عن بيت المقدس إلى الكعبة : رجع محمد - ﷺ - إلى قبلتنا ، وسرَّجِعْ إِلَى دِينِنَا . وأما أهل النفاق فقالوا : إن كان (أولاً) على الحق فالذى انتقل إليه باطل وكذلك بالعكس . وأما اليهود فقالوا : خالف قبلة الأنبياء ، ولو كان نبياً لما خالف .

(٣) لأن صبغة الكفر الغالبة عليه هي اللجوء إلى الكذب ، والمكابرة في الحق والخير .

(٤) لأن المسلمين هم الأمة الوسط الشهداء على الناس . والصبغة الغالبة على الإسلام والعلامة التي يتميز بها المسلمون عن غيرهم هي الصدق والانتصار للحق .

الرسول عليكم شهيداً فذلك قوله جل ذكره ﴿ وكذلك جعلناكم أمةً وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً ﴾ . والوسط : العدل ﴿^(١)

١٤ - باب ﴿ وما جعلنا القبلة التي كنت عليها إلا لنعلم من يتبع الرسول من ينقلب على عقبيه ﴾^(٢) وإن كانت لكبيرة إلا على الذين هدى الله ، وما كان الله ليضيع إيمانكم إن الله بالناس لرؤوف رحيم ﴿ [البقرة ١٤٣]

٤٤٨٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سَفْيَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « بَيْنَا النَّاسُ يَصَلُّونَ الصُّبْحَ فِي مَسْجِدِ قُبَاءَ إِذْ جَاءَ جَاءَ فَقَالَ : أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُرْآنًا أَنْ يَسْتَقْبَلَ الْكَعْبَةَ ، فَاسْتَقْبَلُوهَا . فَتَوَجَّهُوا إِلَى الْكَعْبَةِ »

١٥ - باب ﴿ قد ترى تقلب وجهك في السماء - إلى - عما تعلمون ﴾

٤٤٨٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « لَمْ يَبْقَ مِمَّنْ صَلَّى الْقِبْلَتَيْنِ غَيْرِي »^(٣)

١٦ - باب ﴿ ولعن أتيت الذين أوتوا الكتاب بكل آية ما تبعوا قبلتك - إلى قوله - إنك إذا لمن الظالمين ﴾

٤٤٩٠ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « بَيْنَا النَّاسُ فِي الصُّبْحِ يَقْبَاءَ جَاءَهُمْ رَجُلٌ فَقَالَ : إِنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ قُرْآنًا وَأَمَرَ أَنْ يَسْتَقْبَلَ الْكَعْبَةَ ، أَلَا فَاسْتَقْبَلُوهَا . وَكَانَ وَجْهُ النَّاسِ إِلَى الشَّامِ ، فَاسْتَدَارُوا بِوُجُوهِهِمْ إِلَى الْكَعْبَةِ »

١٧ - باب ﴿ الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم ، وإن فريقاً منهم ليكتمون الحق - إلى قوله - من الممترين ﴾

٤٤٩١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ « بَيْنَا النَّاسُ بِقُبَاءَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ إِذْ جَاءَهُمْ آتٍ فَقَالَ : إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ قُرْآنًا ، وَقَدْ أُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبَلَ الْكَعْبَةَ فَاسْتَقْبَلُوهَا . وَكَانَتْ وَجُوهُهُمْ إِلَى الشَّامِ ، فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْكَعْبَةِ »^(٤)

(١) كل حكم من أحكام الإسلام لم تقف عليه بالتحديد في أي مسألة من المسائل فاعتدل وتوسط ، فإنك تقرب من الإسلام فيه لأن دين الله وسط بين الغالي والمقصر .

(٢) لما كان الجليل الحمدي هو الجليل المثالي في الاتباع وإقامة الحق والسير في طريقه - مما لم يكن لأحد غير النبي ﷺ من حملة رسالات الله - لذلك رأينا أصحابه رضوان الله عليهم يبادرون وهم في صلاتهم إلى التحول عن بيت المقدس إلى جهة الكعبة البيت الحرام عند سماعهم خبر تحوله ﷺ في صلاته إلى جهة الكعبة . فأصحاب رسول الله ﷺ جميعاً - حينئذ كانوا - ما برحوا متبعين مرضاة الله في جميع أحوالهم .

(٣) أي من أدرك الصلاة إلى بيت المقدس ثم إلى الكعبة بيت الله الحرام . وأنس رضي الله عنه كان من أطول الصحابة عمراً ، عاش إلى سنة ٩٠ أو ما بعدها بقليل وله من العمر مائة وثلاثة سنين - أو أكثر أو أقل .

(٤) لو كان هذا الخبر العادي أمراً عسكرياً في جيش منظم ، ما كان لينفذ بأكثر سرعة وأتقن نظاماً من طاعة الصحابة هؤلاء لنظام دينهم على الوجه الذي رأيناه .

١٨ - باب ﴿ ولِكُلِّ وَجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّيَهَا ، فَاسْتَبَقُوا الْخَيْرَاتِ أَيْنَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعًا ، إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾

٤٤٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سَفِيَانَ حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ لِلْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « صَلَّيْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ - أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ - شَهْرًا ، ثُمَّ صَرَفَهُ نَحْوَ الْقِبْلَةِ »^(١)

١٩ - باب ﴿ وَمَنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَإِنَّهُ لِلْحَقِّ مِنْ رَبِّكَ ، وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ شَطْرُهُ : تَلْقَاؤُهُ

٤٤٩٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ « بَيْنَا النَّاسُ فِي الصُّبْحِ بَقَاءَ إِذَا جَاءَهُمْ رَجُلٌ فَقَالَ : أَنْزَلَ اللَّيْلَةَ قُرْآنًا ، فَأَمَرَ أَنْ يَسْتَقْبَلَ الْكَعْبَةَ ، فَاسْتَقْبَلُوهَا . وَاسْتَدَارُوا كَهَيْئَتِهِمْ فَتَوَجَّهُوا إِلَى الْكَعْبَةِ ، وَكَانَ وَجْهُ النَّاسِ إِلَى الشَّامِ »

٢٠ - باب ﴿ وَمَنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ - إِلَى قَوْلِهِ - وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾

٤٤٩٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عَمَرَ قَالَ « بَيْنَا النَّاسُ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ بَقَاءَ إِذَا جَاءَهُمْ آتٍ فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ ، وَقَدْ أَمَرَ أَنْ يَسْتَقْبَلَ الْكَعْبَةَ ، فَاسْتَقْبَلُوهَا . وَكَانَتْ وَجُوهُهُمْ إِلَى الشَّامِ فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْقِبْلَةِ »

٢١ - باب قوله ﴿ إِنَّ الصَّفَاَ وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا ، وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ ﴾
شَعَائِرُ : عَلَامَاتُ ، وَاحِدَتُهَا شَعِيرَةٌ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ :

الصَّفَوَانُ الْحَجَرُ ، وَيُقَالُ الْحَجَارَةُ الْمُطَّسُّ النَّحْيُ لَا تُثَبِّتُ شَيْئًا ، وَالْوَّاحِدَةُ : صَفْوَانَةٌ بِمَعْنَى الصَّفَا ، وَالصَّفَا لِلْجَمِيعِ

٤٤٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ « قُلْتُ لِعَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَأَنَا يَوْمَئِذٍ حَدِيثُ السَّنَنِ - أَرَأَيْتَ قَوْلَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ﴿ إِنَّ الصَّفَاَ وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا ﴾ فَمَا أَرَى عَلَى أَحَدٍ شَيْئًا أَنْ لَا يَطُوفَ بِهِمَا . فَقَالَتْ عَائِشَةُ : كَلَّا ، لَوْ كَانَتْ كَمَا تَقُولُ كَانَتْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَطُوفَ بِهِمَا ، إِنَّمَا أَنْزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ فِي الْأَنْصَارِ : كَانُوا يَهْلُونَ لِمَنَاةَ ، وَكَانَتْ مَنَاةَ حَلْوًا قَدِيدًا^(٢) ، وَكَانُوا يَتَحَرَّجُونَ أَنْ يَطُوفُوا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ^(٣) فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ إِنَّ الصَّفَاَ وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا ﴾ »

(١) لأنه البيت الأول الذي أقيم لتوحيد الله وإخلاص العبادة له على وجه الأرض ، قبل أن يوجد بيت المقدس .

(٢) وبعد إهلاكهم لمناة في قديد - عند ثنية المشلل المشرفة على قديد - يأتون مكة فيتمون شعائرهم الوثنية بين الصفا والمروة .

(٣) لئلا يكون من نوع فعلهم الأول في شعائر عبادتهم لئلا يأتوا في المشلل وما يتبعها في الصفا والمروة .

٤٤٩٦ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَاصِمِ بْنِ سَلِيمَانَ قَالَ « سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الصِّفَا وَالْمُرْوَةِ فَقَالَ : كُنَّا نَرَىٰ أَنَهُمَا مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ ، فَلَمَّا كَانَ الْإِسْلَامُ أَمْسَكْنَا عَنْهُمَا ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَىٰ ﴿ إِنَّ الصِّفَا وَالْمُرْوَةَ — إِلَىٰ قَوْلِهِ — أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا ﴾ »

٢٢ — بَاب ﴿ وَمَنْ النَّاسِ مِنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا ﴾ أَضْدَادًا ، وَاحِدُهَا نِدٌ ^(١)

٤٤٩٧ — حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَلِمَةً وَقَلْتُ أُخْرَى : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ نِدًا دَخَلَ النَّارَ . وَقَلْتُ أَنَا : مَنْ مَاتَ وَهُوَ لَا يَدْعُو اللَّهَ نِدًا دَخَلَ الْجَنَّةَ »

٢٣ — بَاب ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كَتَبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ : الْحَرْ بِالْحَرْ — إِلَىٰ قَوْلِهِ — عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ غُفَى : تُرِكَ

٤٤٩٨ — حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرٌو قَالَ سَمِعْتُ مُجَاهِدًا قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ « كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ الْقِصَاصُ ، وَلَمْ تَكُنْ فِيهِمُ الدِّيَّةُ ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَىٰ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ ﴿ كَتَبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ : الْحَرْ بِالْحَرْ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأَنْثَىٰ بِالْأَنْثَىٰ ، فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ ^(٢) ﴾ فَالْعَفْوُ أَنْ يَقْبَلَ الدِّيَّةَ فِي الْعَمْدِ ﴿ فَاتَّبَاعُ بِالْمَعْرُوفِ ، وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ﴾ يَتَّبِعُ بِالْمَعْرُوفِ وَيُؤَدِّي بِإِحْسَانٍ ^(٣) ﴾ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ ﴿ مِمَّا كَتَبَ عَلَىٰ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ﴾ فَمَنْ اعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿ قَتَلَ بَعْدَ قَبُولِ الدِّيَّةِ »

[الحديث ٤٤٩٨ — طرفه في : ٦٨٨١]

٤٤٩٩ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « كِتَابُ اللَّهِ الْقِصَاصُ »

٤٥٠٠ — حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بَكْرِ السَّهْمِيَّ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ الرَّبِيعِ عَمَتُهُ كَسَبَتْ ثِيَابَ جَارِيَةٍ ، فَطَلَبُوا إِلَيْهَا الْعَفْوَ ، فَعَرَضُوا الْأَرْضَ ، فَأَبَوْا . فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَوْا إِلَّا الْقِصَاصَ ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْقِصَاصِ ، فَقَالَ أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتُكْسِرُ ثِيَابَ الرَّبِيعِ ؟ لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا تُكْسِرُ ثِيَابَهَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَنَسُ . كِتَابُ اللَّهِ الْقِصَاصُ . فَرَضِيَ الْقَوْمُ ، فَعَفَوْا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ «

(١) أبو عبيدة فسر الأنداد بالأضداد ، وهو تفسير باللام ، وتقدم في غير موضع أن الند : هو النظر ، وعن ابن عباس : الأنداد : الأشباه .

(٢) قال الحافظ ابن حجر : العفو يقتضى إسقاط الطلب . وفي الآية محمول على العفو على الدية ، فينتج المطالبة بها ، ويدخل فيه بعض مستحقي القصاص .

(٣) الذى يتبع غيره في حق ينهى له أن يتبع بالمعروف والرفق ، والذى يؤدى لغيره ما عليه من حق ينهى له أن يؤدى بإحسان وطيبة نفس .

٢٤ - باب ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ ﴾^(١)

كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ^(٢) لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿

٤٥٠١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كَانَ عَاشُورَاءُ يَصُومُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ ، فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانُ قَالَ : مَنْ شَاءَ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ لَمْ يَصُمْهُ »^(٣) .

٤٥٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « كَانَ عَاشُورَاءُ يُصَامُ قَبْلَ رَمَضَانَ ، فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانُ قَالَ : مَنْ شَاءَ صَامَ ، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ »

٤٥٠٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : دَخَلَ عَلَيْهِ الْأَشْعَثُ وَهُوَ يَطْعَمُ فَقَالَ : الْيَوْمَ عَاشُورَاءُ ، فَقَالَ : كَانَ يُصَامُ قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ رَمَضَانُ فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانَ تَرَكَ فَادُنُ فُكْلُ »

٤٥٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ تَصُومُهُ قَرِيشٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُهُ ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ صَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ ، فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانُ كَانَ رَمَضَانَ الْفَرِيضَةَ وَتَرَكَ عَاشُورَاءَ ، فَكَانَ مَنْ شَاءَ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ لَمْ يَصُمْهُ »

٢٥ - باب ﴿ أَيَّاماً مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ، وَعَلَى الَّذِينَ يُطَبِّقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ ، فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْراً فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ ، وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ وقال عطاءٌ يُفْطَرُ مِنَ الْمَرَضِ كُلِّهِ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى^(٤) . وقال الحسنُ وإبراهيمُ في المرضِ والحامل إذا خافتا على أنفسهما أو ولدهما تُفْطَرَانِ ثُمَّ تَقْضِيَانِ . وأما الشَّيْخُ الْكَبِيرُ إِذَا لَمْ يُطَقِ الصِّيَامَ فَقَدْ أَطْعَمَ أَنْسَ بَعْدَمَا كَثُرَ عَاماً أَوْ عَامَيْنِ كُلَّ يَوْمٍ مِسْكِيناً خُبِيراً وَلِحْماً وَأَفْطَرَ . قراءة العامة « يُطَبِّقُونَهُ » وهو أكثر^(٥)

٤٥٠٥ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا رُوحٌ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ عَطَاءِ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقْرَأُ « وَعَلَى الَّذِينَ يُطَبِّقُونَهُ^(٦) فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ » قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَيْسَتْ بِمَنْسُوخَةٍ « هُوَ الشَّيْخُ الْكَبِيرُ وَالْمَرَأَةُ الْكَبِيرَةُ لَا يَسْتَطِيعَانِ أَنْ يَصُومَا فَلْيَطْعَمَا مِنْ مَكَانٍ كُلِّ يَوْمٍ مِسْكِيناً »

(١) أصل الصيام بالعربية الإمساك . والمراد به في الشرع الإمساك عن المفطرات .

(٢) بأشكال وأحكام أخرى غير التي شرعت في أحكام شرعنا .

(٣) يعني عاشوراء .

(٤) عن ابن جريج قال : « قلت لعطاء : من أي وجع أفطر في رمضان ؟ قال : من المرض كله . قلت : يصوم فإذا غلب عليه أفطر ؟ قال : نعم »

وعن ابن سمين : « متى حصل للإنسان حال يستحق به اسم المرضى فله الفطر » .

(٥) يعني من أطاق يطبق . وذهب البعض إلى أن اشتقاق هذا اللفظ من صيغة أخرى .

(٦) من « طَوَّقَ » بضم أوله . وهذه قراءة ابن مسعود أيضا . وعند النسائي من طريق ابن أبي نجيح عن عمر بن دينار « يطوَّقونه : يكلفونه » أي

يكلفون إطاقته .

٢٦ - باب ﴿ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمْ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾

٤٥٠٦ - حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَرَأَ « فِدْيَةَ طَعَامِ مَسَاكِينَ » قَالَ : هِيَ مَنْسُوخَةٌ .

٤٥٠٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَجِ عَنْ سَلْمَةَ قَالَ « لَمَّا نَزَلَتْ ﴿ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامِ مَسْكِينٍ ﴾ كَانَ مِنْ أَرَادَ أَنْ يُفِطَرَ وَيَفْتِدَى ، حَتَّى نَزَلَتِ الْآيَةُ الَّتِي بَعْدَهَا فَسَخَّهَا . مَاتَ بُكَيْرٌ قَبْلَ يَزِيدَ .

٢٧ - باب ﴿ أَحَلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِيَّاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِيَّاسٌ لَهُنَّ . عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ ، فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ ﴾

٤٥٠٨ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ ح

وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ حَدَّثَنَا شُرَيْحُ بْنُ مَسْلَمَةَ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَوْسَفَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « لَمَّا نَزَلَ صَوْمُ رَمَضَانَ كَانُوا لَا يَقْرَبُونَ النِّسَاءَ رَمَضَانَ كُلَّهُ ^(١) ، وَكَانَ رِجَالٌ يَخُونُونَ أَنْفُسَهُمْ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ ﴾ ^(٢) فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ .

٢٨ - باب ﴿ وَكَلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ، ثُمَّ أَتَمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ ، وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ - إِلَى قَوْلِهِ - تَتَّقُونَ ﴾ الْعَاكِفُ : الْمُقِيمُ .

٤٥٠٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَدِيِّ قَالَ : أَخَذَ عَدِي عِقَالًا أبيضَ وَعِقَالًا أَسْوَدَ ، حَتَّى كَانَ بَعْضُ اللَّيْلِ نَظَرَ فَلَمْ يَسْتَبِيحَ . فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، جَعَلْتُ تَحْتَ وَسَادِي ... قَالَ : إِنْ وَسَادُكَ إِذَا لَعْرِيضٌ أَنْ كَانَ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ وَالْأَسْوَدُ تَحْتَ وَسَادَتِكَ .

٤٥١٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَطْرَفٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ ، أَمَّا الْخَيْطَانُ ؟ قَالَ : إِنَّكَ لَعَرِيضُ الْقَفَا إِنْ أَبْصَرْتَ الْخَيْطَيْنِ . ثُمَّ قَالَ : لَا ، بَلْ هُوَ سَوَادُ اللَّيْلِ وَبَيَاضُ النَّهَارِ .

٤٥١١ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ مُحَمَّدُ بْنُ مَطْرَفٍ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ « أَنْزَلَتْ ﴿ وَكَلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ ﴾ وَلَمْ يَنْزَلْ ﴿ مَنْ مِنَ الْفَجْرِ ﴾ وَكَانَ رِجَالٌ إِذَا أَرَادُوا الصَّوْمَ رَبَطُوا أَحَدَهُمْ فِي رِجْلِهِ الْخَيْطَ الْأَبْيَضَ وَالْخَيْطَ الْأَسْوَدَ ، وَلَا يَزَالُ يَأْكُلُ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُ رَوْتُهُمَا ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ بَعْدَهُ ﴿ مَنْ مِنَ الْفَجْرِ ﴾ فَعَلِمُوا أَنَّهَا بِعَنَى اللَّيْلِ مِنَ النَّهَارِ .

(١) من حديث البراء : « كانوا إذا كان الرجل صائماً فحضر الإفطار فنام قبل أن يفطر لم يأكل ليلته ولا يومه حتى يمسى » قال الحافظ : الظاهر أن الجامع كان ممنوعاً في جميع الليل والنهار ، بخلاف الأكل والشرب فكان مأذوناً فيه ليلاً ما لم يحصل النوم .

(٢) أخرج ابن جرير وابن أبي حاتم - في سبب نزول هذه الآية - من طريق عبد الله بن كعب بن مالك عن أبيه : « كان الناس إذا صام الرجل فأمسى فنام حرم عليه الطعام والشراب والنساء حتى يفطر من الغد ، فرجع عمر من عند النبي ﷺ وقد سمر عنده ، فأرَادَ امرأته ، فقالت : إني قد نمت ، قال : ما نمت ، ووقع عليها ، وصنع كعب بن مالك مثل ذلك فنزلت » .

٢٩ - باب ﴿ وليس البرُّ بأن تأتوا البيوت من ظهورها ، ولكن البرُّ من اتقى ، وأتوا البيوت من أبوابها ، واتقوا الله لعلكم تفلحون ﴾

٤٥١٢ - حَدَّثَنَا عبيدُ الله بن موسى عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء قال: « كانوا إذا أحرَموا في الجاهلية أتوا البيوت من ظهوره ، فأَنزَلَ اللهُ ﴿ وليس البرُّ بأن تأتوا البيوت من ظهورها ، ولكن البرُّ من اتقى وأتوا البيوت من أبوابها ﴾ ^(١) .

٣٠ - باب ﴿ وقَاتِلُوهم حتى لا تكون فتنة ، ويكون الدين لله فإن انتهوا فلا عدوانَ إلا على الظالمين ﴾

٤٥١٣ - حَدَّثَنَا محمد بن بشر حَدَّثَنَا عبد الوهاب حَدَّثَنَا عبيد الله عن نافع « عن ابن عمر رضي الله عنهما أتاه رجلان في فتنة ابن الزبير فقالا : إن الناس قد ضيَعوا وأنت ابن عمر وصاحب النبي صلى الله عليه وسلم ، فما يمنعك أن تخرج ^(٢) ؟ فقال : يمنعني أن الله حرم دم أخي . فقالا : ألم يقل الله ﴿ وقَاتِلُوهم حتى لا تكون فتنة ﴾ ؟ فقالنا حتى لم تكن فتنة ^(٣) ، وكان الدين لله ، وأنتم تريدون أن تقاتلوا حتى تكون فتنة ويكون الدين لغير الله » .

٤٥١٤ - وزاد عثمان بن صالح عن ابن وهب قال أخبرني فلان وحيوة بن شريح عن بكر بن عمرو المعافري أن بكير بن عبد الله حَدَّثَهُ عن نافع « أن رجلاً أتى ابن عمر فقال : يا أبا عبد الرحمن ما حملك على أن تخرج عاماً وتعتز عاماً وتترك الجهاد في سبيل الله عز وجل وقد علمت ما رغب الله فيه ؟ قال : يا ابن أخي ، بُنِيَ الإسلام على خمس : إيمان بالله ورسوله ، والصلوات الخمس ، وصيام رمضان وأداء الزكاة ، وحج البيت . قال : يا أبا عبد الرحمن . ألا تسمع ما ذكر الله في كتابه ﴿ وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما ، فإن بعت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبتغي حتى تقىء إلى أمر الله ﴾ ، ﴿ قَاتِلُوهم حتى لا تكون فتنة ﴾ قال : فعلنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان الإسلام قليلاً ، فكان الرجل يفتن في دينه : إما قتلوه ، وإما يعذبونه ، حتى كثر الإسلام فلم تكن فتنة » .

٤٥١٥ - « قال : فما قولك في عليّ وعثمان ؟ قال : أما عثمان فكان الله عفا عنه ، وأما أنتم فكرهتم أن يعفو عنه . وأما عليّ فابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وختته ^(٤) - وأشار بيده فقال - : هذا بيته حيث ترون » .

(١) أى يدخل وهو محرم إلى منزله من خوخة في ظهره ولا يدخله من الباب العام . وكان غير الخمس من قريش يفعلون ذلك ، أما قريش فكانت تمتاز بدخول بيوتها في الإحرام من أبوابها ، فأباح الإسلام ذلك للجميع وسوى بينهم فيه .
(٢) أى مع الثائرين على الدولة .

(٣) أى لما كان النبي ﷺ يحارب الكفر ، ويجاهد لئلا يفتن ضعاف المسلمين عن دينهم ، جاهداً معه في سبيل ذلك ، فالجهاد الشرعى هو مجاهدة أعداء الإسلام ، لا مقاتلة المسلمين لإخوانهم المسلمين لأجل السلطة والمُلك .

(٤) أى صهره على بنته فاطمة ، وكذلك عثمان كان صهره صلى الله عليه وسلم على ابنته رقية وأم كلثوم ، وكان صلى الله عليه وسلم يتمنى لو كانت له بنت غيرها فزوجها لعثمان ، رضوان الله عليهم وعلى الصحابة أجمعين .

٣١ - باب ﴿ وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ ، وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾
التَهْلُكَةُ وَالْهَلَاكُ وَاحِدٌ^(١)

٤٥١٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ « عَنْ حُذَيْفَةَ ﴿ وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ ﴾ قَالَ : نَزَلَتْ فِي النِّفْقَةِ » .

٣٢ - باب ﴿ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ ﴾

٤٥١٧ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ مَعْقِلٍ قَالَ « قَعَدْتُ إِلَى كَعْبِ بْنِ عَجْرَةَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ - يَعْنِي مَسْجِدَ الْكُوفَةِ - فَسَأَلْتُهُ عَنْ فِدْيَةِ مَنْ صَامَ فَقَالَ : حُمِلْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْقَمْلُ يَتَنَاثَرُ عَلَى وَجْهِهِ ، فَقَالَ : مَا كُنْتُ أَرَى أَنْ الْجَهْدَ قَدْ بَلَغَ بِكَ هَذَا ، أَمَا تَجِدُ شَاةً ؟ قُلْتُ لَا . قَالَ : صَمَّ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، أَوْ أَطْعَمَ سِتَّةَ مَسَاكِينَ لِكُلِّ مَسْكِينٍ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ طَعَامٍ ، وَاحْلِقْ رَأْسَكَ . فَنَزَلَتْ فِيَّ خَاصَّةً ، وَهِيَ لَكُمْ عَامَّةٌ » .

٣٣ - باب ﴿ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ ﴾

٤٥١٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عِمْرَانَ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « أَنْزَلَتْ آيَةُ الْمُتَمَتِّعِ فِي كِتَابِ اللَّهِ^(٢) ، فَفَعَلْنَاهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَمْ يَنْزَلِ الْقُرْآنُ يُحَرِّمُهُ ، وَلَمْ يَنْزَلْ عَلَيْهَا حَتَّى مَاتَ ، قَالَ رَجُلٌ بَرَأَيْهِ مَا شَاءَ » .

٣٤ - باب ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ ﴾^(٣)

٤٥١٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كَانَتْ عُكَاظٌ وَمَجَنَّةٌ وَذُو الْمَجَازِ أَسْوَاقًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَتَأْتَمُّوا أَنْ يَتَّجِرُوا فِي الْمَوَاسِمِ ، فَنَزَلَتْ ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ » .

٣٥ - باب ﴿ ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ ﴾

٤٥٢٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « كَانَتْ قَرِيشٌ وَمِنْ دَانَ دِينَهَا يَقْفُونَ بِالْمَزْدَلِفَةِ ، وَكَانُوا يَسْمُونَ الْحَمْسَ ، وَكَانَ سَائِرُ الْعَرَبِ يَقْفُونَ بِعَرَفَاتٍ . فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامَ أَمَرَ اللَّهُ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَأْتِيَ عَرَفَاتٍ ثُمَّ يَقِفُ بِهَا ثُمَّ يَفِيضُ مِنْهَا ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿ ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ ﴾ » .

٤٥٢١ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ أَخْبَرَنِي كُرَيْبٌ عَنْ

(١) قيل : التَهْلُكَةُ مَا أَمَكْنَ التَّحَرُّزَ مِنْهُ ، وَالْهَلَاكُ بِمُخَالَفَةِ .

(٢) أَيُّ مَتَاعِ الْحَجِّ ﴿ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ ﴾ .

(٣) بِالتَّجَارَةِ فِي مَوْسَمِ الْحَجِّ ، وَفِي ذَلِكَ رَفَقَ الْحُجَّاجُ بَيْتَ اللَّهِ بِتَوْفِيرِ حَاجَتِهِمْ مِنْ طَعَامٍ وَكِسْفَةٍ .

ابن عباس قال « يطوف الرجل^(١) بالبيت ما كان حلالاً حتى يُهل بالحج ، فإذا ركب إلى عرفة فمن تيسر له هدية من الإبل أو البقر أو الغنم ما تيسر له من ذلك أى ذلك شاء ، غير إن لم يتيسر له فعلية ثلاثة أيام في الحج ، وذلك قبل يوم عرفة ، ، فان كان آخر يوم من الأيام الثلاثة يوم عرفة فلا جناح عليه ، ثم لينطلق ، حتى يقف بعرفات من صلاة العصر إلى أن يكون الظلام ثم ليدفعا من عرفات ، فإذا أفاضوا منها حتى يبلغوا جمعاً الذى يتبرر فيه ، ثم ليذكروا الله كثيراً ، أو أكثروا التكبير والتهليل قبل أن تُصبحوا ، ثم أفيضوا فإن الناس كانوا يُفيضون ، وقال الله تعالى ﴿ ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس ، واستغفروا الله ، إن الله غفور رحيم ﴾ حتى ترموا الجمرة .

٣٦ - باب ﴿ ومنهم من يقول ربنا آتينا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة ، وقنا عذاب النار ﴾

٤٥٢٢ - حدثنا أبو معمر حدثنا عبد الوارث عن عبد العزيز عن أنس قال « كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول : اللهم ﴿ ربنا آتينا في الدنيا حسنة ، وفي الآخرة حسنة ، وقنا عذاب النار ﴾ »
[الحديث ٤٥٢٢ - طرفه في ٦٣٨٩]

٣٧ - باب ﴿ وهو ألد الخصام ﴾^(٢) . وقال عطاء : النسل الحيوان

٤٥٢٣ - حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن عائشة ترفعه^(٣) قال « أبغض الرجال إلى الله ألد الخصم » . وقال عبد الله حدثنا سفيان حدثني ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن عائشة رضى الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم .

٣٨ - باب ﴿ أم حسبت أن تدخلوا الجنة ولما يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم

مستهم البأساء والضراء - إلى - قريب ﴾

٤٥٢٤ - حدثنا إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام عن ابن جريج قال سمعت ابن أبي مليكة يقول « قال ابن عباس رضى الله عنهما ﴿ حتى إذا استيأس الرسل وظنوا أنهم قد كذبوا ﴾^(٤) خفيفة ذهب بها هناك وتلا ﴿ حتى يقول الرسول والذين آمنوا معه متى نصر الله ؟ ألا إن نصر الله قريب ﴾ فلقيت عروة بن الزبير فذكرت له ذلك .

٤٥٢٥ - فقال : قالت عائشة : معاذ الله ، والله ما وعد الله رسوله من شيء قط إلا علم أنه كائن قبل أن يموت ، ولكن لم يزل البلاء بالرسل حتى خافوا أن يكون من معهم يكذبونهم . فكانت تقرؤها ﴿ وظنوا أنهم قد كذبوا ﴾ مُثَقَّلَةً .

(١) أى للمقيم بمكة ، والذى دخل بعمره وتحلل منها .

(٢) (ألد) : من اللد وهو شدة الخصومة ، أى أشد ذوى الخصام محاصرة .

(٣) أى ترفعة إلى النبي ﷺ أنه قاله .

(٤) كانت عائشة رضى الله عنها أفقه من ابن عباس رضى الله عنه وأبعد نظراً فيما ذهبت إليه من ذلك - انظر الحديث رقم ٦٥٢٥ .

٣٩ - باب ﴿ نساؤكم حرث لكم ، فأتوا حرثكم أنى شئتم ، وقدموا لأنفسكم ﴾ الآية

٤٥٢٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ نَافِعٍ قَالَ « كَانَ ابْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ لَمْ يَتَكَلَّمْ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهُ ، فَأَخَذْتُ عَلَيْهِ يَوْمًا ، فَقَرَأَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ حَتَّى انْتَهَى إِلَى مَكَانٍ قَالَ : تَدْرِي فِيْمَ أُنزِلَتْ ؟ قُلْتُ لَا . قَالَ : أُنزِلَتْ فِي كَذَا وَكَذَا . ثُمَّ مَضَى » [الحدِيث ٤٥٢٦ - طرفه في : ٤٥٢٧]

٤٥٢٧ - وعن عبد الصمد حدثني أيوب عن نافع عن ابن عمر ﴿ فأتوا حرثكم أنى شئتم ﴾ قال : يأتيها في ... رواه محمد بن يحيى بن سعيد عن أبيه عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر .

٤٥٢٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنِ ابْنِ الْمَكْدِيِّ سَمِعْتُ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَتْ الْيَهُودُ تَقُولُ : إِذَا جَامَعَهَا مِنْ وِرَائِهَا^(١) جَاءَ الْوَلَدُ أَحْوَلَ ، فَنَزَلَتْ ﴿ نَسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ ، فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ ﴾ . »

٤٠ - باب ﴿ وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلْيَعْنَ أَجْلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ ﴾^(٢)

٤٥٢٩ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ رَاشِدٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ قَالَ حَدَّثَنِي مَعْقِلُ بْنُ يَسَارٍ قَالَ : « كَانَتْ لِي أُخْتُ تَخْطُبُ إِلَيَّ^(٣) . وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ عَنْ يُونُسَ عَنِ الْحَسَنِ حَدَّثَنِي مَعْقِلُ بْنُ يَسَارٍ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنِ الْحَسَنِ « أَنَّ أُخْتَ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ طَلَّقَهَا زَوْجَهَا ، فَتَرَكَهَا حَتَّى انْقَضَتْ عِدَّتُهَا فَخَطَبَهَا فَأَيُّ مَعْقِلٍ ، فَنَزَلَتْ ﴿ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ ﴾ . »

[الحدِيث ٤٥٢٩ - أطرافه في : ٥١٣٠ ، ٥٣٣٠ ، ٥٣٣١]

٤١ - باب ﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا - إِلَى - بِمَا تَعْمَلُونَ خَيْرٌ ﴾ . يَعْفُونَ : يَهَيِّئْنَ

٤٥٣٠ - حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ حَبِيبٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ قُلْتُ لِعُمَّانَ بْنِ عَفَانَ ﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا ﴾ قَالَ : قَدْ نَسَخَتْهَا آيَةٌ أُخْرَى . فَلَمْ تَكْتُبْهَا أَوْ تَدْعُهَا . قَالَ : يَا ابْنَ أَخِي ، لَا أُغَيِّرُ شَيْئًا مِنْهُ مِنْ مَكَانِهِ .

[الحدِيث ٤٥٣٠ - طرفه في : ٤٥٣٦]

(١) أى في الفرج مكان النسل - وإن لم يكن كذلك لا يأتي ولد ، لا أحول ولا غير أحول ، والحكمة من ورود هذا الحديث تكذيب اليهود في أن الولد يأتي أحول فأرشد النبي ﷺ الناس إلى أن الجامع إذا كان في مكان الحرت فهو مباح مهما كانت الأوضاع .

(٢) قال الحافظ : اتفق أهل التفسير على أن المخاطب بذلك الأولياء ، وروى عن ابن عباس : هي في الرجل يطلق امرأته فتقضى عدتها ، فيبدو له أن يراجعها وتريد المرأة ذلك ، فيمنعها ويها .

(٣) أى يتقدم إلى المخاطبون يطلبون الزواج منها .

٤٥٣١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا شَيْبِلٌ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مَجَاهِدٍ ﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا ﴾ قَالَ : كَانَتْ هَذِهِ الْعِدَّةُ تَعْتَدُ عِنْدَ أَهْلِ زَوْجِهَا وَاجِبٌ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ ، فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَعْرُوفٍ ﴾ قَالَ : جَعَلَ اللَّهُ لَهَا تَمَامَ السَّنَةِ سَبْعَةَ أَشْهُرٍ وَعِشْرِينَ لَيْلَةً وَصِيَّةً ، إِنْ شَاءَتْ سَكَنَتْ فِي وَصِيَّتِهَا ، وَإِنْ شَاءَتْ خَرَجَتْ ، وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ غَيْرَ إِخْرَاجٍ ، فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ ﴾ فَالْعِدَّةُ كَمَا هِيَ وَاجِبٌ عَلَيْهَا ، زَعَمَ ذَلِكَ عَنْ مَجَاهِدٍ . وَقَالَ عَطَاءٌ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : نَسَخَتْ هَذِهِ الْآيَةَ عِنْدَهَا عِنْدَ أَهْلِهَا ، فَتَعْتَدُ حَيْثُ شَاءَتْ ، وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ غَيْرَ إِخْرَاجٍ ﴾ قَالَ عَطَاءٌ إِنْ شَاءَتْ اعْتَدَتْ عِنْدَ أَهْلِهَا وَسَكَنَتْ فِي وَصِيَّتِهَا ، وَإِنْ شَاءَتْ خَرَجَتْ ، لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ ﴾ قَالَ عَطَاءٌ : ثُمَّ جَاءَ الْمِيرَاثُ فَنَسَخَ السُّكْنَى ، فَتَعْتَدُ حَيْثُ شَاءَتْ وَلَا سَكْنَى لَهَا . وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مَجَاهِدٍ بِهَذَا . وَعَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ « نَسَخَتْ هَذِهِ الْآيَةَ عِنْدَهَا فِي أَهْلِهَا فَتَعْتَدُ حَيْثُ شَاءَتْ لِقَوْلِ اللَّهِ ﴿ غَيْرَ إِخْرَاجٍ ﴾ نَحْوَهُ » .

[الحديث ٤٥٣١ - طرفه في : ٥٣٤٤]

٤٥٣٢ - حَدَّثَنَا جِبَّانٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ « جَلَسْتُ إِلَى مَجْلِسٍ فِيهِ عَظَمٌ مِنَ الْأَنْصَارِ وَفِيهِمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى ، فَذَكَرْتُ حَدِيثَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ فِي شَأْنِ سَبْعَةِ بَنَاتِ الْحَارِثِ ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : وَلَكِنْ عَمَّهُ كَانَ لَا يَقُولُ ذَلِكَ ، فَقُلْتُ : إِنِّي لَجَرِيءٌ إِنْ كَذَبْتُ عَلَى رَجُلٍ فِي جَانِبِ الْكُوفَةِ . وَرَفَعَ صَوْتَهُ . قَالَ : ثُمَّ خَرَجْتُ فَلَقِيْتُ مَالِكَ بْنَ عَامِرٍ - أَوْ مَالِكَ بْنَ عَوْفٍ - قُلْتُ : كَيْفَ كَانَ قَوْلُ ابْنِ مَسْعُودٍ فِي الْمَتَوَفَى عَنْهَا زَوْجُهَا وَهِيَ حَامِلٌ ؟ فَقَالَ : قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ : أَتَجْعَلُونَ عَلَيْهَا التَّغْلِيظَ وَلَا تَجْعَلُونَ لَهَا الرُّخْصَةَ ؟ لَنَزَلَتْ سُورَةُ النَّسَاءِ الْقَصْرَى بَعْدَ الطُّوْلِ » . وَقَالَ أَبُو بَرْزَةَ عَنْ مُحَمَّدٍ « لَقِيْتُ أَبَا عَطِيَّةَ مَالِكَ بْنَ عَامِرٍ »

[الحديث ٤٥٣٢ - طرفه في : ٤٩١٠]

٤٢ - بَابٌ ﴿ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى ﴾

٤٥٣٣ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يَزِيدٌ أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ عُبَيْدَةَ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح . وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ هِشَامٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ عَنْ عُبَيْدَةَ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ : حَبَسُونَا عَنْ صَلَاةِ الْوَسْطَى حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ ^(١) مَلَأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ وَبَيْوتَهُمْ - أَوْ أَجْوَأَهُمْ - نَارًا » . شَكَ يَحْيَى .

٤٣ - بَابٌ ﴿ وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ﴾ أَيْ مُطِيعِينَ

٤٥٣٤ - حَدَّثَنَا مَسَدُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ شَيْبِلٍ عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ قَالَ « كُنَّا نَتَكَلَّمُ فِي الصَّلَاةِ يُكَلِّمُ أَحَدُنَا أَخَاهُ فِي حَاجَتِهِ ، حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ

(١) قوله : « حتى غابت الشمس » ، قرينة تدل على أن الصلاة الوسطى هي العصر .

﴿ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى ، وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ﴾ فَأَمْرُنَا بِالسُّكُوتِ .

٤٤ - باب ﴿ فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا ، فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴾
وقال ابن جبير : كرسية علمه . يقال : بسطة زيادة وفضلا . أفرغ أنزل . ولا يتوذه لا يتقله ، آذنى أنقلني ، والآذ والأيد القوة . السنة النعاس ، لم يتسنه لم يتغير . فبهت ذهبت حجته . حاوية لا أنيس فيها . عروشها أبنيتها . تفتيزها نخرجها ، إعصار ربح عاصف تهب من الأرض إلى السماء كعمود فيه نار . وقال ابن عباس : صلداً ليس عليه شيء^(١) ، وقال عكرمة : وإبل مطر شديد . الطل الندى . وهذا مثل عمل المؤمن يتسنه يتغير .

٤٥٣٥ - حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع ﴿ أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما كان إذا سئل عن صلاة الخوف قال يتقدم الإمام وطائفة من الناس ، فيصلي بهم الإمام ركعة وتكون طائفة منهم بينهم وبين العدو لم يصلوا ، فإذا صلى الذين معه ركعة استأخروا مكان الذين لم يصلوا ولا يسلمون ، ويتقدم الذين لم يصلوا فيصلون معه ركعة ، ثم ينصرف الإمام وقد صلى ركعتين ، فيقوم كل واحد من الطائفتين فيصلون لأنفسهم ركعة بعد أن ينصرف الإمام ، فيكون كل واحد من الطائفتين قد صلى ركعتين . فإن كان خوف هو أشد من ذلك صلوا رجلاً قياماً على أقدامهم أو ركبناً مستقبل القبلة أو غير مستقبلها ﴾
قال مالك قال نافع : لا أرى عبد الله بن عمر ذكر ذلك إلا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

٤٥ - باب ﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا ﴾

٤٥٣٦ - حدثني عبد الله بن أبي الأسود حدثنا حميد بن الأسود ويزيد بن زريع قالوا حدثنا حبيب بن الشهيد عن ابن أبي مليكة قال ﴿ قال ابن الزبير قلت لعثمان : هذه الآية التي في البقرة ﴾ والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً - إلى قوله - غير إخراج ﴿ قد نسختها الأخرى فلم تكتبها ؟ قال : تدعها يا ابن أخي ، لا أعير شيئاً منه من مكانه ﴾ قال قال حميد : أو نحو هذا .

٤٦ - باب ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى ﴾

٤٥٣٧ - حدثنا أحمد بن صالح حدثنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب عن أبي سلمة وسعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿ نحن أحق بالشك من إبراهيم إذ قال ﴿ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى ، قال أو لم تؤمن ؟ قال : بلى ولكن ليطمئن قلبي ﴾ .

٤٧ - باب قوله ﴿ أَيُودُّ أَحَدَكُمُ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ - إِلَى قَوْلِهِ - تَتَفَكَّرُونَ ﴾

٤٥٣٨ - حدثنا إبراهيم أخبرنا هشام عن ابن جريج سمعت عبد الله بن أبي مليكة يحدث عن ابن عباس قال . وسمعت أخاه^(٢) أبا بكر بن أبي مليكة يحدث عن عبيد بن عمير قال ﴿ قال عمر رضي الله عنه يوماً لأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم : فيم ثرون هذه الآية نزلت ﴾ أيودُّ أحدكم أن تكون له جنة ؟ قالوا : الله أعلم . فغضب عمر فقال : قولوا نعلم أو لا نعلم . فقال ابن عباس : في نفسى منها شيء يا أمير المؤمنين .

(١) وعن ابن عباس قال : فتركه يابساً لا يبيت شيئاً .

(٢) قائل : « وسمعت أخاه » هو ابن جريج .

قال عمر : يا ابن أخى قل ولا تحقر نفسك^(١) . قال ابن عباس : ضربت مثلاً لعمل ، قال عمر : أى عمل ؟ قال ابن عباس : لعمل . قال عمر : لرجل غنى يعمل بطاعة الله عز وجل ، ثم بعث الله له الشيطان فعمل بالمعاصي حتى أغرق أعماله « فصرهن : قطعهن » .

٤٨ - باب ﴿ لا يسألون الناس إلحافاً ﴾

يقال ألحف على وألح وأحفانى بالمسألة . فيحفيكم : يجهدكم

٤٥٣٩ - حدثنا ابن أبي مريم حدثنا محمد بن جعفر قال حدثني شريك بن أبي نمر أن عطاء بن يسار وعبد الرحمن بن أبي عمرة الأنصاري قالوا سمعنا أبا هريرة رضى الله عنه يقول « قال النبي صلى الله عليه وسلم : ليس المسكين الذى تردُّه التمرة والتمران ، ولا اللقمة ولا اللقمتان . إنما المسكين الذى يتعفف . اقرعوا إن شئتم - يعنى قوله تعالى - ﴿ لا يسألون الناس إلحافاً ﴾

٤٩ - باب ﴿ وأحل الله البيع وحرم الربا ﴾ المس الجنون

٤٥٤٠ - حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا أبي حدثنا الأعمش حدثنا مسلم عن مسروق عن عائشة رضى الله عنها قالت « لما أنزلت الآيات من آخر سورة البقرة فى الربا قرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم على الناس . ثم حرّم التجارة فى الخمر »

٥٠ - باب ﴿ يمحق الله الربا ﴾ يذهب

٤٥٤١ - حدثنا بشر بن خالد أخبرنا محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمان سمعت أبا الضحى يحدث عن مسروق عن عائشة أنها قالت « لما أنزلت الآيات الأواخر من سورة البقرة خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فتلاه فى المسجد ، فحرّم التجارة فى الخمر »

٥١ - باب ﴿ فاذنوا بحرب من الله ورسوله ﴾ فاعلموا

٤٥٤٢ - حدثني محمد بن بشر حدثنا غندر حدثنا شعبة عن منصور عن أبي الضحى عن مسروق عن عائشة قالت « لما أنزلت الآيات من آخر سورة البقرة قرأهن النبي صلى الله عليه وسلم فى المسجد ، وحرّم التجارة فى الخمر »

٥٢ - باب ﴿ وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة ﴾^(٢) ...

وأن تصدقوا خيراً لكم إن كنتم تعلمون ﴿

٤٥٤٣ - وقال لنا محمد بن يوسف عن سفيان عن منصور والأعمش عن أبي الضحى عن مسروق عن عائشة قالت « لما أنزلت الآيات من آخر سورة البقرة قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأهن علينا ثم حرّم التجارة فى الخمر »

(١) هذا من تشجيع عمر لابن عباس مع حداثة سنه على التفكير السليم .

(٢) هو خير بمعنى الأمر . أى إن كان ذو الربا معسراً فانظروه إلى ميسرته .

٥٣ - باب ﴿ واتقوا يوماً تُرجعون فيه إلى الله ﴾

٤٥٤٤ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بن عُقْبَةَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عن عاصِمٍ عن الشَّعْبِيِّ عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال « آخِرُ آيَةِ نَزَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آيَةُ الرَّبِّا »

٥٤ - باب ﴿ وإن تُبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يُحاسِنكم به الله ،

فَيَغْفِرْ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبْ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾

٤٥٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا الثَّقَلِيُّ حَدَّثَنَا مِسْكِينٌ عن شعبة عن خالد الحذاء عن مروان الأصفر عن رجلٍ من أصحابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو ابنُ عمرَ « أنها قد نسخت ﴾ ﴿ وإن تُبدوا ما في أنفسكم أو تُخفوه ﴾ الآية .

[الحديث ٤٥٤٥ - طرفه في : ٤٥٤٦]

٥٥ - باب ﴿ آمنَ الرَّسُولُ بما أنزَلَ إليه من ربه ﴾

وقال ابن عباس : إصراً عهداً . ويقال غفرانك مَغْفِرَتِكَ ، فَاغْفِرْ لَنَا .

٤٥٤٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بن منصور أَخْبَرَنَا رَوْحٌ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عن خالد الحذاء عن مروان الأصفر عن رجلٍ من أصحابِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال أَحْسَبُهُ ابنَ عمرَ - ﴿ إن تُبدوا ما في أنفسكم أو تُخفوه ﴾ قال : نَسَخَتْهَا الآيةُ التي بعدها .

(٣) سورة آل عمران

ثِقَاةٌ وَتَقِيَّةٌ واحد . ﴿ صِرٌّ ﴾ بردٌ . ﴿ شَفَا حَفْرَةٌ ﴾ مثل شَفَا الرِّكِيَّةِ وهو حَرْفُهَا . ﴿ ثُبُؤِي ﴾ تَتَّخِذُ مُعَسْكَرًا . ﴿ رِيَّونٌ ﴾ الجميع ، والواحد رِيٌّ . ﴿ تَحْسُونَهُمْ ﴾ تستأصلونهم قتلاً . ﴿ غَزَاً ﴾ واحدها غَارٌ . ﴿ سَنَكَبَ مَا قَالُوا ﴾ سَنَحَفَظَ . ﴿ تَزُلْأُ ﴾ ثوباً ، ويجوز ومُنزَلٌ من عند الله كقولك أنزلته . ﴿ والخيل المسومة ﴾ المسوم الذي له سيماء بعلامة ، أو بصوفة أو بما كان . وقال مجاهد : والخيل المسومة المطهمة الجِسَانُ . وقال سعيد بن جبیر وعبد الله بن عبد الرحمن بن أبزى : المسومة الرابعة . وقال سعيد بن جبیر : وَحَصُورًا لا يَأْتِي النساءُ وقال عكرمة : من فورهم من غضبهم يوم بدر . وقال مجاهد : ﴿ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ ﴾ النفطة تخرج مَيِّتَةً ، ويخرج منها الْحَيُّ . ﴿ الإِبْكَارُ ﴾ أول الفجر . ﴿ والعشى ﴾ ميل الشمس أراه إلى أن تَغْرُبَ .

١ - باب ﴿ منه آياتٌ محكمات ﴾ قال مجاهد : الحلال والحرام . ﴿ وأخرٌ متشابهات ﴾ يصدق بعضها بعضاً كقوله تعالى ﴿ وما يُضِلُّ به إلا الفاسقين ﴾ وكقوله جلَّ ذِكْرُهُ ﴿ وَيَجْعَلُ الرَّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ ﴾ وكقوله ﴿ والذين اهتدوا زادهم هُدًى وآتاهم تقواهم ﴾ . ﴿ زَيْعٌ ﴾ شكٌ . ﴿ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاءَ الفِتْنَةِ ﴾ المشتبهات . ﴿ والراسخون في العلم ﴾ يعلمون تأويله و ﴿ يقولون آمنا به ﴾ .

٤٥٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التُّسْتَرِيُّ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « تَلَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذِهِ آيَةَ ﴿ هُوَ الَّذِي نَزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ ، مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ ، فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ - إِلَى قَوْلِهِ - أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَى اللَّهُ ، فَاحْذَرُوهُمْ »

٢ - بَاب ﴿ وَإِنِّي أُعِيدُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴾

٤٥٤٨ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَا مِنْ مَوْلُودٍ يُولَدُ إِلَّا وَالشَّيْطَانُ يَمْسُهُ حِينَ يُولَدُ ، فَيَسْتَهْلُ صَارِخًا مِنْ مَسِّ الشَّيْطَانِ إِيَّاهُ ، إِلَّا مَرِيَمَ وَابْنَهَا . ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ : وَاقرءوا إن شئتم ﴿ وَإِنِّي أُعِيدُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴾

٣ - بَاب ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ ﴾ لِأَخِيرِ

﴿ أَلِيمٍ ﴾ مُؤَلَّمٌ مُوجِعٌ ، مِنَ الْأَلَمِ ، وَهُوَ فِي مَوْضِعِ مُفْعَلٍ

٤٥٤٩ ، ٤٥٥٠ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ حَلَفَ يَمِينَ صَبْرٍ لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ امْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانِ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ ﴾ إِلَى آخِرِ آيَةِ قَالَ فَدَخَلَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ وَقَالَ : مَا يَحْدِثُكَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؟ قُلْنَا كَذَا وَكَذَا ، قَالَ : فَيُنَزَّلُ ، كَانَتْ لِي بئرٌ فِي أَرْضِ ابْنِ عَمٍّ لِي ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : بَيِّنْتُكَ أَوْ يَمِينُةٌ . فَقُلْتُ إِذَا يَحْلِفُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرٍ يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ امْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانِ »

٤٥٥١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي هَاشِمٍ سَمِعَ هُشَيْمًا أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ بْنُ حَوْشِبٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَجُلًا أَقَامَ سِلْعَةً فِي السُّوقِ ، فَحَلَفَ فِيهَا : لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا مَا لَمْ يُعْطِ ، لِيُوقِعَ فِيهَا رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ . فَنَزَلَتْ ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ إِلَى آخِرِ آيَةِ »

٤٥٥٢ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ نَصْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ عَنِ ابْنِ جَرِيحٍ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ « أَنَّ امْرَأَتَيْنِ كَانَتَا تَخْرُزَانِ فِي بَيْتٍ - أَوْ فِي الْحُجْرَةِ - فَخَرَجَتْ إِحْدَاهُمَا وَقَدْ أَنْفَذَ بَاشْفَى فِي كَفِّهَا (١) ، فَادَّعَتْ عَلِيَّ الْأَخْرِيَّ ، فَرَفَعَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بَدَعِوَاهِمُ لَذَهَبَ دِمَاءُ قَوْمٍ وَأَمْوَالُهُمْ . ذَكَرُوها بِاللَّهِ ، وَاقرءوا عَلَيْهَا ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ ﴾ فَذَكَرُوها ، فَاعْتَرَفَتْ .

(١) أَى جرح الخرز كففها فأدامها .

فقال ابن عباس : قال النبي صلى الله عليه وسلم : اليمين على المدعى عليه .

٤ - باب ﴿ قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم أن لا نعبد إلا الله ﴾ ﴿ سواء ﴾ : قصد^(١)

٤٥٥٣ - حدثني إبراهيم بن موسى عن هشام عن معمر ح . وحدثني عبد الله بن محمد حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري قال أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال حدثني ابن عباس قال « حدثني أبو سفيان من فيه إلى في قال : انطلقت في المدة التي كانت بيني وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٢) ، قال قال : فينا أنا بالشام إذا جاء بكتاب من النبي صلى الله عليه وسلم إلى هرقل ، قال وكان دحية الكلبي جاء به فدفعه إلى عظيم بصرى ، فدفعه عظيم بصرى إلى هرقل . قال فقال هرقل : هل هاهنا أحد من قوم هذا الرجل الذي يزعم أنه نبي ؟ فقالوا : نعم . قال فدعيت في نفر من قريش ، فدخلنا على هرقل ، فأجلسنا بين يديه ، فقال : أيكم أقرب نسباً من هذا الرجل الذي يزعم أنه نبي ؟ فقال أبو سفيان : فقلت أنا . فأجلسوني بين يديه وأجلسوا أصحابي خلفي . ثم دعا بترجمانه فقال : قل لهم إني سائل هذا عن هذا الرجل الذي يزعم أنه نبي ، فإن كذبتني فكذبوه . قال أبو سفيان : وإيم الله لولا أن يؤثروا علي الكذب لكذبت . ثم قال لترجمانه : سله كيف حسبه فيكم . قال قلت : هو فينا ذو حسب . قال فهل كان من آباءه ملك ؟ قال : قلت لا . قال : فهل كنتم تهمونه بالكذب قبل أن يقول ما قال ؟ قلت : لا . قال : أئبته أشراف الناس أم ضعفاؤهم ؟ قال قلت : بل ضعفاؤهم . قال : يزيدون أو ينقصون ؟ قال قلت : لا ، بل يزيدون . قال : هل يرتد أحد منهم عن دينه بعد أن يدخل فيه سخطة له ؟ قال : لا . قال : فهل قاتلتموه ؟ قال قلت : نعم . قال : فكيف كان قتالكم إياه ؟ قال قلت : تكون الحرب بيننا وبينه سجالاً ، يصيب منا ونصيب منه . قال : فهل يغير ؟ قال قلت لا ونحن منه في هذه المدة لاندري ما هو صانع فيها . قال والله ما أمكنني من كلمة أضل فيها شيئاً غير هذه . قال : فهل قال هذا القول أحد قبله ؟ قلت : لا . ثم قال لترجمانه : قل له إني سألتك عن حسبه فيكم ، فرعمت أنه فيكم ذو حسب ، وكذلك الرسل تبعث في أحساب قومها . وسألتك هل كان في آباءه ملك ؟ فرعمت أن لا ، فقلت : لو كان من آباءه ملك قلت رجل يطلب ملك آباءه . وسألتك عن أتباعه أضعفاؤهم أم أشرافهم ؟ فقلت بل ضعفاؤهم ، وهم أتباع الرسل . وسألتك هل كنتم تهمونه بالكذب قبل أن يقول ما قال ؟ فرعمت أن لا ، فعرفت أنه لم يكن ليدع الكذب على الناس ثم يذهب فيكذب على الله . وسألتك هل يرتد أحد منهم عن دينه بعد أن يدخل فيه سخطة له ؟ فرعمت أن لا ، وكذلك الإيمان إذا خالط بشاشة القلوب . وسألتك هل يزيدون أم ينقصون ؟ فرعمت أنهم يزيدون ، وكذلك الإيمان حتى يتم . وسألتك هل قاتلتموه ؟ فرعمت أنكم قاتلتموه فتكون الحرب بينكم وبينه سجالاً ينال منكم وتنالون منه ، وكذلك الرسل تنبئ ثم تكون لهم العاقبة . وسألتك هل يغير ؟ فرعمت أنه لا يغير ، وكذلك الرسل لا تغدر . وسألتك هل قال أحد هذا القول قبله ؟ فرعمت أن لا ، فقلت لو كان قال هذا القول أحد قبله قلت رجل اتهم بقول قيل

(١) القصد : الوسط ، المعتدل . ﴿ تعالوا إلى كلمة سواء ﴾ : أي عدل .

(٢) يريد مدة الهدنة في صلح الحديبية .

قبله . قال ثم قال : بسم يأمركم ؟ قال قلت : يأمرنا بالصلاة والزكاة والصلة والعفاف . قال : إن يك ما تقول فيه حقاً فإنه نبي ، وقد كنت أعلم أنه خارج ، ولم أك أظنه منكم^(١) ، ولو أني أعلم أن أخلص إليه لأجيب لقاءه ، ولو كنت عنده لغسلت عن قدميه ، وليلغن مملكه ما تحت قدمي . قال ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأه ، فإذا فيه : « بسم الله الرحمن الرحيم . من محمد رسول الله ، إلى هرقل عظيم الروم . سلام على من أتبع الهدى . أما بعد فإني أدعوك بدعاية الإسلام . أسلم . تسلّم . وأسلم يؤتلك الله أجره مرتين . فإن توليت فإن عليك إثم الأريسيين^(٢) » : ﴿ ويا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم أن لا نعبد إلا الله - إلى قوله - اشهدوا بأننا مسلمون ﴾ فلما فرغ من قراءة الكتاب ارتفعت الأصوات عنده ، وكثر اللغط^(٣) ، وأمر بنا فأخرجنا . قال : فقلت لأصحابي حين خرجنا : لقد أمر أمر ابن أبي كبشة^(٤) ، إنه يخافه ملك بني الأصر . فبازلت موقناً بأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه سيظهر حتى أدخل الله على الإسلام . قال الزهري : فدعا هرقل عظماء الروم فجمعهم في دار له فقال يا معشر الروم ، هل لكم في الفلاح والرشد آخر الأبد ، وأن يثبت لكم ملككم ؟ قال فحاصوا حيصاً حمر الوحش إلى الأبواب فوجدوها قد غلقت . فقال : عليّ بهم . فدعا بهم فقال : إني إنما اختبرت شدتكم على دينكم ، فقد رأيت منكم الذي أحببت : فسجدوا له ورضوا عنه »

٥ - باب ﴿ لن تنالوا البرّ حتى تُنفقوا مما تُحِبُّون - إلى - به عليم ﴾

٤٥٥٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ أَنْصَارِي بِالْمَدِينَةِ نَحْلًا ، وَكَانَ أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بِيَرْحَاءَ ، وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلَةَ الْمَسْجِدِ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخُلُهَا وَيَشْرِبُ مِنْ مَاءِ فِيهَا طَيِّبٌ . فَلَمَّا أَنْزَلَتْ ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾ قَامَ أَبُو طَلْحَةَ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾ وَأَنْ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بِيَرْحَاءَ ، وَأَنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ أَرْجُو بَرَّهَا وَذُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ ، فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : بَخْ « ذَلِكَ مَالٌ رَائِحٌ ، ذَلِكَ مَالٌ رَائِحٌ . وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قَلَّتْ وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ . قَالَ أَبُو طَلْحَةَ : « أَفْعَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَفَسَمَّهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ » . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ وَرَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ « ذَلِكَ مَالٌ رَائِحٌ » . حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ « مَالٌ رَائِحٌ »

٤٥٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ ثَمَامَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « فَجَعَلَهَا لِحَسَانِ وَأَبِي ، وَأَنَا أَقْرَبُ إِلَيْهِ وَلَمْ يَجْعَلْ لِي مِنْهَا شَيْئاً »

(١) أي من قريش ، وإلا فإن هرقل كان يعلم من التوراة أن نبياً سيخرج من بني إسماعيل .

(٢) أي الأتباع من موظفين وعشارين وفلاحين وغيرهم .

(٣) قال الحفاظ : يعرف من قرأه أن اللغط كان لما فهموه من ميل هرقل إلى التصديق .

(٤) أي عظم شأن محمد صلى الله عليه وسلم . وأبو كبشة رجل من خزاعة خالف قريشاً في عبادة الأوثان . فعبد الشعري فسمت قريش النبي صلى الله عليه وسلم باسمه لمعارضتهما لعبادة الأوثان .

٦ - باب ﴿ قل فأتوا بالتوراة فاتلوها إن كنتم صادقين ﴾

٤٥٥٦ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ الْيَهُودَ جَاءُوا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَجُلٍ مِنْهُمْ وَامْرَأَةٍ قَدْ زَنِيَا ، فَقَالَ لَهُمْ : كَيْفَ تَفْعَلُونَ بِمَنْ زَنَى مِنْكُمْ ؟ قَالُوا نَحْمَمُهَا (١) وَنَضْرِبُهَا . فَقَالَ : لَا تَجِدُونَ فِي التَّوْرَةِ الرَّجْمَ ؟ قَالُوا : لَا نَجِدُ فِيهَا شَيْئًا . فَقَالَ لَهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ : كَذِبْتُمْ ، فَأْتُوا بِالتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ، فَوَضَعَ مِدْرَاسُهَا الَّذِي يُدْرَسُهَا مِنْهُمْ كَفَّهُ عَلَى آيَةِ الرَّجْمِ (٢) ، فَطَفِقَ يَقْرَأُ مَا دُونَ يَدَيْهِ وَمَا وَرَاءَهَا وَلَا يَقْرَأُ آيَةَ الرَّجْمِ ، فَتَرَغَ يَدُهُ عَنْ آيَةِ الرَّجْمِ فَقَالَ : مَا هَذِهِ ؟ فَلَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ قَالُوا : هِيَ آيَةُ الرَّجْمِ ، فَأَمَرَ بِهِمَا فَرَجَمَا قَرِيبًا مِنْ حَيْثُ مَوْضِعُ الْجَنَائِزِ عِنْدَ الْمَسْجِدِ ، قَالَ فَرَأَيْتُ صَاحِبَهَا يَجْتَأُ عَلَيْهَا (٣) ، يَقِيهَا الْحِجَارَةَ . »

٧ - باب ﴿ كنتم خير أمة أخرجت للناس ﴾

٤٥٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوْسُفَ عَنْ سَفْيَانَ عَنْ مَيْسَرَةَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾ قَالَ : خَيْرَ النَّاسِ لِلنَّاسِ ، تَأْتُونَ بِهِمْ فِي السَّلَاسِلِ فِي أَعْنَاقِهِمْ حَتَّى يَدْخُلُوا فِي الْإِسْلَامِ (٤) .

٨ - باب ﴿ إذ همّت طائفتان منكم أن تفشلا ﴾

٤٥٥٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ قَالَ أَقَالَ عَمْرُو سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ « فِينَا نَزَلَتْ ﴿ إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيَهُمَا ﴾ قَالَ : نَحْنُ الطَّائِفَتَانِ : بَنُو حَارِثَةَ وَبَنُو سَلَمَةَ . وَمَا نَحْبُ - وَقَالَ سَفْيَانُ مَرَّةً : وَمَا يَسْرُنِي - أَنَّهَا لَمْ تَنْزَلْ ، لِقَوْلِ اللَّهِ : وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا »

٩ - باب ﴿ ليس لك من الأمر شيء ﴾

٤٥٥٩ - حَدَّثَنَا جِبَانُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي سَالِمٌ عَنْ أَبِيهِ « أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فِي الرُّكْعَةِ الْآخِرَةِ مِنَ الْفَجْرِ يَقُولُ : اللَّهُمَّ الْعَنِ فُلَانًا وَفُلَانًا وَفُلَانًا بَعْدَ مَا يَقُولُ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ - إِلَى

(١) أى نسكب عليهما الماء الحميم ، وقيل نجعل في وجوههما الحمة بمهملة وميم خفيفة أى السواد .

(٢) آية الرجم في التوراة في سفر التثنية الإصحاح الفقرة ٢٣ - ٢٤ : وارجموها بالحجارة حتى يموتا .

(٣) أى يميل ليدراً عنها .

(٤) شبه تمويل الناس عما ابتلوا به من الباطل والشر إلى دين الحق والخير حتى يكونوا من أهلها بهذه الصورة من الشدة والقسر ، لأن الاعتقاد على الباطل والشر يصعب نزعها وإبطالها بسهولة .

قوله - فإنهم ظالمون ﴿ رواه إسحاق بن راشد عن الزهري

٤٥٦٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ وَأَبِي سَلْمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ عَلَى أَحَدٍ أَوْ يَدْعُوَ لِأَحَدٍ^(١) قَنَّتْ بَعْدَ الرُّكُوعِ فَرُبَّمَا قَالَ إِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ اللَّهُ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ : اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ وَسَلْمَةَ بْنَ هِشَامٍ وَعِيَاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطَأْتِكَ عَلَى مُضَرَ ، وَاجْعَلْهَا سِنِينَ كَسَنِي يَوْسُفَ . يَجْهَرُ بِذَلِكَ . وَكَانَ يَقُولُ فِي بَعْضِ صَلَاتِهِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ : اللَّهُمَّ الْعَرْنَ فَلَانًا وَفَلَانًا - لِأَحْيَاءٍ مِنَ الْعَرَبِ - حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾ الْآيَةَ »

١٠ - بَاب ﴿ وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أَخْرَاكُمْ ﴾

وهو تَأْنِيثُ آخِرِكُمْ : وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿ إِحْدَى الْحُسَيْنَيْنِ ﴾ : فَتَحَا أَوْ شَهَادَةَ

٤٥٦١ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « جَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الرَّجَالَةِ يَوْمَ أُحُدٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جُبَيْرٍ ، وَأَقْبَلُوا مِنْهُمْ مِينَ ، فَذَكَرَ ﴿ إِذْ يَدْعُوهُمْ الرَّسُولُ فِي أَخْرَاكُمْ ﴾ وَلَمْ يَبْقَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرُ اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا »

١١ - بَاب ﴿ أُمَّةٌ نُعَامًا ﴾

٤٥٦٢ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبُو يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسٌ « أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ قَالَ : غَشِينَا النَّعَاسُ وَنَحْنُ فِي مَصَافِنَا يَوْمَ أُحُدٍ ، قَالَ فَجَعَلَ سَيْفِي يَسْقُطُ مِنْ يَدِي وَأَخَذَهُ ، وَيَسْقُطُ وَأَخَذَهُ »

١٢ - بَاب ﴿ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ ، لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقُوا أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾ . الْقَرْحُ : الْجِرَاحُ . اسْتَجَابُوا : أَجَابُوا . يَسْتَجِيبُ يُجِيبُ

١٣ - بَاب ﴿ الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ ﴾ الْآيَةَ

٤٥٦٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ - أَرَاهُ قَالَ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﴿ حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ﴾ قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ ، وَقَالَهَا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَالُوا ﴿ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فزَادَهُمْ إِيمَانًا ، وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ﴾

[الحديث ٤٥٦٣ - طرفه في : ٤٥٦٤]

٤٥٦٤ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ « كَانَ آخِرُ قَوْلِ إِبْرَاهِيمَ حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ ﴿ حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ﴾ »

١٤ - باب ﴿ ولا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله ﴾ الآية
﴿ سيطوفون ﴾ كقولك طوقته بطوق

٤٥٦٥ - حدثني عبد الله بن منير سمع أبا النضر حدثنا عبد الرحمن هو ابن عبد الله بن دينار عن أبيه عن أبي صالح عن أبي هريرة قال « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من آتاه الله مالا فلم يؤد زكاته مثل له ماله شجاعاً أقرع له زبيبتان يطوقه يوم القيامة ^(١) ، يأخذ بلهزمتيه - يعني بشدقيه - يقول : أنا مالك ، أنا كنتك . ثم تلا هذه الآية ﴿ ولا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله ﴾ إلى آخر الآية »

١٥ - باب ﴿ ولتسمعن من الذين أتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا أذى كثيراً ﴾

٤٥٦٦ - حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني عروة بن الزبير أن أسامة بن زيد رضي الله عنهما أخبره « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب على حمار على قطفية فدكية ، وأردف أسامة بن زيد وراءه ، يعود سعد بن عبادة في بني الحارث بن الخزرج قبل وقعة بدر ، قال : حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن أبي بن سلول ، وذلك قبل أن يسلم عبد الله بن أبي ، فإذا في المجلس أخطأ من المسلمين والمشركين عبدة الأوثان واليهود والمسلمين ، وفي المجلس عبد الله بن رواحة ، فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة ^(٢) حمر عبد الله بن أبي أنفة بردائه ثم قال : لا تغبروا علينا ، فسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم ثم وقف فنزل ، فدعاهم إلى الله وقرأ عليهم القرآن ، فقال عبد الله بن أبي بن سلول : أيها المرء ، إنه لا أحسن مما تقول إن كان حقاً فلا تؤذينا به في مجلسنا ، أرجع إلى رحلك فمن جاءك فاقصص عليه . فقال عبد الله بن رواحة ^(٣) : بلى يا رسول الله ، فاعشنا به في مجالسنا ، فإننا نحب ذلك . فاستب المسلمون والمشركون واليهود حتى كادوا يتناورون ، فلم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يخفضهم حتى سكنوا . ثم ركب النبي صلى الله عليه وسلم دابته فسار حتى دخل على سعد بن عبادة ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : يا سعد ألم تسمع ما قال أبو حباب - يريد عبد الله بن أبي - قال كذا وكذا . قال سعد بن عبادة : يا رسول الله أعف عنه واصفح عنه ، فوالذي أنزل عليك الكتاب ، لقد جاء الله بالحق الذي أنزل عليك ولقد اصططح أهل هذه البحيرة على أن يتوجه فيعصبونه بالعصاة ، فلما أبى الله ذلك بالحق الذي أعطاك الله شرق بذلك ، فذلك فعل به ما رأيت . فعفا عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم . وكان النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه يعفون عن المشركين وأهل الكتاب كما أمرهم الله ، ويصططرون على الأذى ، قال الله عز وجل ﴿ ولتسمعن من الذين أتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا أذى كثيراً ﴾ الآية . وقال الله ﴿ ود كثير من أهل الكتاب لو يردونكم من بعد إيمانكم كفاراً حسداً من عند أنفسهم ﴾ إلى آخر الآية . وكان النبي صلى الله عليه وسلم يتأول العفو ما أمره الله به ، حتى أذن الله فيهم ^(٤) ، فلما غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم بداراً قتل الله به صناديد كفار قريش قال ابن أبي بن سلول ومن معه من المشركين وعبدة الأوثان : هذا أمر قد توجه ، فبايعوا الرسول صلى الله عليه وسلم على الإسلام ، فأسلموا »

(١) أى مثل له ثعباناً مفترساً كثير السم يلف على عنقه فيكون له كالطوق الخائق .

(٢) أى التى كان يركبها النبي ﷺ .

(٣) هو من حيرة الأنصار . وكان أحد شعراء النبي ﷺ الذين يدافعون عنه .

(٤) أى فى قناهم والوقوف فى وجه تعصبيهم القديم .

١٦ - باب ﴿ لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا ﴾

٤٥٦٧ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « إِنْ رَجُلًا مِنَ الْمُنَافِقِينَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْعَزْوِ تَخَلَّفُوا عَنْهُ وَفَرَحُوا بِمَقْعَدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ ، فَإِذَا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اعْتَذَرُوا إِلَيْهِ وَخَلَفُوا ^(١) ، وَأَحْبَبُوا أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا ، فَتَزَلَّتْ ﴿ لَا تَحْسِبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ ﴾ الْآيَةَ »

٤٥٦٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَاصٍ أَخْبَرَهُ « أَنَّ مِرْوَانَ قَالَ لِبَوَّابِهِ : اذْهَبْ يَا رَافِعُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْ : لِمَنْ كَانَ كُلُّ امْرِئٍ فَرَحَ بِمَا أُوتِيَ وَأَحَبُّ أَنْ يُحْمَدَ بِمَا لَمْ يَفْعَلْ مُعَذِّبًا لَتُعَذِّبَنَّ أَجْمَعُونَ . فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : مَا لَكُمْ وَلِهَذِهِ ؟ إِنَّمَا دَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهُودَ فَسَأَلَهُمْ عَنْ شَيْءٍ ، فَكَنَّمُوهُ إِيَّاهُ ، وَأَخْبَرُوهُ بِغَيْرِهِ فَأَرَوْهُ أَنْ قَدِ اسْتَحْمَدُوا إِلَيْهِ بِمَا أَخْبَرُوهُ عَنْهُ فِيمَا سَأَلَهُمْ وَفَرَحُوا بِمَا أُتُوا مِنْ كِتَابِهِمْ . ثُمَّ قرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ﴾ كَذَلِكَ حَتَّى قَوْلِهِ ﴿ يَفْرَحُونَ بِمَا أُتُوا وَيَخْتَبُونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا ﴾ . تَابَعَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ حَدَّثَنَا ابْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ مِرْوَانَ بَعْدَ ...

١٧ - باب ﴿ إن في خلق السماوات والأرض ﴾ الآية

٤٥٦٩ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمْرٍ عَنْ كَرِيبِ بْنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « بَشُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مِيمُونَةُ ، فَتَحَدَّثَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ أَهْلِهِ سَاعَةً ثُمَّ رَفَدَ . فَلَمَّا كَانَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ قَعَدَ فَتَنَظَّرَ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ آيَاتٍ لِأُولَى الْأَلْبَابِ ﴾ ثُمَّ قَامَ فَتَوَضَّأَ وَاسْتَنَّْ فَصَلَّى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً ، ثُمَّ أَذَّنَ بِلَالٍ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ »

١٨ - باب ﴿ الذين يذكرون الله قياماً وقعوداً وعلى جنوبهم ﴾

ويتفكرون في خلق السماوات والأرض ﴿ الآية

٤٥٧٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ سَلِيمَانَ عَنْ كَرِيبِ بْنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « بَشُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مِيمُونَةُ ، فَقُلْتُ لِأَنْظُرَنَّ إِلَى صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَطَرَحَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَادَةً ، فَتَابَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي طَوَّافِهَا ، فَجَعَلَ يَمْسُحُ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ ، فَتَمَّ قَرَأَ الْآيَاتِ الْعَشْرَ الْآخِرَةَ مِنْ آلِ عِمْرَانَ حَتَّى حَتَمَ . ثُمَّ أَتَى سِقَاءً مَعْلَقًا فَأَخَذَهُ فَتَوَضَّأَ ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّيَ فَقَمْتُ فَصَنَعْتُ مِثْلَمَا صَنَعَ ، ثُمَّ جَمَعْتُ فَقَمْتُ إِلَى جَنْبِهِ ، فَوَضَعُ

(١) كما وقع في غزوة تبوك .

١ - باب ﴿ وإن خفتم أن لا تقسطوا في اليتامى ﴾^(١)

٤٥٧٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنْ رَجُلًا كَانَتْ لَهُ يَتِيمَةٌ فَكَحَّهَا ، وَكَانَ لَهَا عَدَقٌ وَكَانَ يُمَسِّكُهَا عَلَيْهِ^(٢) وَلَمْ يَكُنْ لَهَا مِنْ نَفْسِهِ شَيْءٌ ، فَنَزَلَتْ فِيهِ ﴿ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تُقْسَطُوا فِي الْيَتَامَى ﴾ أَحْسَبُهُ قَالَ : كَانَتْ شَرِيكَتَهُ فِي ذَلِكَ الْعَدَقِ وَفِي مَالِهِ »

٤٥٧٤ - حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ « أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تُقْسَطُوا فِي الْيَتَامَى ﴾ فَقَالَتْ يَا ابْنَ أُخْتِي ، هَذِهِ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حَجَرٍ وَلِهَا تَشْرِكُهُ فِي مَالِهِ وَيُعْجِبُهُ مَالُهَا وَجَمَالُهَا ، فَيُرِيدُ وَلِهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا بِغَيْرِ أَنْ يُقْسَطَ فِي صَدَاقِهَا فَيُعْطِيهَا مِثْلَ مَا يُعْطِيهَا غَيْرُهُ ، فَتُهَوَّأُ عَنْ أَنْ يَنْكِحُوهِنَّ إِلَّا أَنْ يُقْسَطُوا لَهِنَّ وَيَبْلُغُوا لَهِنَّ أَعْلَى سُنَّتِهِنَّ فِي الصَّدَاقِ ، فَأَمَرُوا أَنْ يَنْكِحُوا مَا طَابَ لَهُمْ مِنَ النِّسَاءِ سِوَاهِنَّ . قَالَ عُرْوَةَ قَالَتْ عَائِشَةُ وَإِنَّ النَّاسَ اسْتَفْتَوْا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ ﴾ قَالَتْ عَائِشَةُ : وَقَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى فِي آيَةٍ أُخْرَى ﴿ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوا نِسَاءَهُنَّ ﴾ رَغْبَةً أَحَدِكُمْ عَنْ يَتِيمَةٍ حِينَ تَكُونُ قَلِيلَةَ الْمَالِ وَالْجَمَالَ ، قَالَتْ : فَتُهَوَّأُ أَنْ يَنْكِحُوا عَنْ مَنْ رَغَبُوا فِي مَالِهِ وَجَمَالِهِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ إِلَّا بِالْقِسْطِ ، مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ عَنْهُنَّ إِذَا كُنَّ قَلِيلَاتٍ الْمَالِ وَالْجَمَالَ »

٢ - باب ﴿ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ ، فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ ﴾ الْآيَةَ وَبِدَارًا مِبَادَرَةً . أَعْتَدْنَا أَعْدَدْنَا ، أَفَعَلْنَا مِنَ الْعِتَادِ

٤٥٧٥ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿ وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ ، وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي مَالِ الْيَتِيمِ إِذَا كَانَ فَقِيرًا أَنَّهُ يَأْكُلُ مِنْهُ مَكَانَ قِيَامِهِ عَلَيْهِ بِمَعْرُوفٍ »

٣ - باب ﴿ وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينُ ﴾ الْآيَةَ

٤٥٧٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ سَفْيَانَ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ﴿ وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينُ ﴾ قَالَ : هِيَ مُحْكَمَةٌ . وَبَلِيغَةٌ بِمَنْسُوحَةٍ « تَابِعَهُ سَعِيدُ بْنُ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ »

٤ - باب ﴿ يَوْصِيكُمْ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ ﴾

٤٥٧٧ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُنْكَدِرِ عَنْ

(١) معنى : خفتم هنا : ظننتم . ومعنى (تقسطوا) تعدلوا .

(٢) العَدَقُ : بفتح العين ، النخلة ، وهذه صفة اليتيمة التي يرغب عن نكاحها ، وأما التي يرغب في نكاحها فهي التي يُعْجِبُهُ مَالُهَا وَجَمَالُهَا فَلَا يَزُوجُهَا

لغيره ويريد أن يتزوجها بدون صداقٍ مثلها .

جابر رضى الله عنه قال « عَادَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ فِي بَنِي سَلَمَةَ مَاشِيَيْنِ ، فَوَجَدَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا أَعْقِلُ ، فَدَعَا بِنَاءَ فَتَوَضَّأَ مِنْهُ ثُمَّ رَشَّ عَلَيَّ فَأَقْفُتُ ، فَقُلْتُ مَا تَأْمُرُنِي أَنْ أَصْنَعَ فِي مَالِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ فَنَزَلَتْ ﴿ يُوَصِّيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ ﴾

٥ - باب ﴿ وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ ﴾

٤٥٧٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوْسُفَ عَنْ وَرْقَاءَ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ عَطَاءَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كَانَ الْمَالُ لِلْوَالِدِ (١) ، وَكَانَتِ الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ ، فَنَسَخَ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ مَا أَحَبَّ : فَجَعَلَ لِلذَّكَرِ مِثْلَ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ ، وَجَعَلَ لِلْأَبْيُونِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ وَالثَّلْثُ ، وَجَعَلَ لِلْمَرْأَةِ الثَّمَنُ وَالرُّبْعُ ، وَلِلزَّوْجِ الشُّطْرُ وَالرُّبْعُ »

٦ - باب ﴿ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا وَلَا تَعْضِلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ ﴾ (٢) الْآيَةُ وَيُذَكَّرُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ : لَا تَعْضِلُوهُنَّ لَا تَقْهَرُوهُنَّ . حُوبًا إِثْمًا . تَعُولُوا تَمِيلُوا . نَحْلَةُ النَّحْلَةِ الْمَهْرُ

٤٥٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا أُسَيْبُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ الشَّيْبَانِيُّ وَذَكَرَهُ أَبُو الْحَسَنِ السُّوَائِيُّ وَلَا أَظُنُّهُ ذَكَرَهُ إِلَّا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا وَلَا تَعْضِلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ ﴾ (٣) قَالَ : كَانُوا إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ كَانَ أَوْلِيَاؤُهُ أَحَقُّ بِمَرَاتِهِ ، إِنْ شَاءَ بَعْضُهُمْ تَزَوَّجَهَا ، وَإِنْ شَاءُوا زَوَّجُوهَا ، وَإِنْ شَاءُوا لَمْ يُزَوِّجُوهَا وَهِيَ أَحَقُّ بِهَا مِنْ أَهْلِهَا ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي ذَلِكَ «

[الحديث ٤٥٧٩ - طرفه في : ٦٩٤٨]

٧ - باب ﴿ وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِيَّ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَالَّذِينَ عَاقَدْتَ أَيْمَانَكُمْ فَآتُوهُمْ نِصيبَهُمْ ، إِنْ اللَّهُ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا ﴾ الْآيَةُ

وقال معمر : موالى أولياء ورثة ، عاقدت أيمانكم هو مولى اليمين وهو الحليف

والمولى أيضاً ابن العم ، والمولى المنعم المعتق ، والمولى المعتق ، والمولى المليك ، والمولى مولى في الدين

٤٥٨٠ - حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ إِدْرِيسَ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصْرَفٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ﴿ وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِيَّ ﴾ قَالَ : وَرِثَةٌ . ﴿ وَالَّذِينَ عَاقَدْتَ أَيْمَانَكُمْ ﴾ كَانَ الْمُهَاجِرُونَ لَمَّا قَدِمُوا الْمَدِينَةَ يَرِثُ الْمُهَاجِرُ الْأَنْصَارِيَّ دُونَ ذَوِي رَجْمِهِ لِلأَخْوَةِ الَّتِي آخَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُمْ فَلَمَّا نَزَلَتْ ﴿ وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِيَّ ﴾ نُسِخَتْ . ثُمَّ قَالَ ﴿ وَالَّذِينَ عَاقَدْتَ أَيْمَانَكُمْ ﴾ مِنَ النَّصْرِ وَالرَّقَادَةِ وَالنَّصِيحَةِ وَقَدْ ذَهَبَ الْمِيرَاثُ وَيُوصَى لَهُ . سَمِعَ أَبُو أُسَامَةَ إِدْرِيسَ . سَمِعَ إِدْرِيسُ طَلْحَةَ «

(١) أى قبل التشريع الإسلامى ، وعن ابن عباس : لما نزلت قالوا : يا رسول الله ، أنعطى الجارية الصغيرة نصف الميراث وهى لا تركب الفرس ولا تدافع العدو ؟ قال : وكانوا فى الجاهلية لا يعطون الميراث إلا لمن قاتل القوم .

(٢) قال الحافظ ابن حجر : يعنى الرجل تكون له المرأة وهو كاره لصحتها ، ولا عليه مهر ، فيضرها لتفتدى .

(٣) يروى الطبرى من طريق ابن جريج عن عكرمة أنها نزلت فى كيشة بنت معن بن عاصم من الأوس ، وكانت تحت قيس بن الأسلت فتوفى عنها ، فجعح عليها أبه ، فجاءت النبى ﷺ فقالت : يابى الله : لا أنا ورثت زوجى ولا أنا تركت فأنكح . فنزلت هذه الآية وبإسناد حسن .

٨ - باب ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ﴾ يعني زِنَةَ ذَرَّةٍ

٤٥٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عِطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ أَنَسًا فِي زَمَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : نَعَمْ ، هَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ بِالظَّهِيرَةِ ، ضَوْءٌ لَيْسَ فِيهِ سَحَابٌ ؟ قَالُوا : لَا . قَالَ : وَهَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ، ضَوْءٌ لَيْسَ فِيهِ سَحَابٌ ؟ قَالُوا : لَا . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا كَمَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ أَحَدِهِمَا . إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أُذُنٌ مُؤَدَّنٌ تَتَّبِعُ كُلَّ أُمَّةٍ مَا كَانَتْ تَعْبُدُ ، فَلَا يَبْقَى مِنْ كَانَ يَعْبُدُ غَيْرَ اللَّهِ مِنَ الْأَصْنَامِ وَالْأَنْصَابِ إِلَّا يَتَسَاقَطُونَ فِي النَّارِ . حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ إِلَّا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ بَرًّا أَوْ فَاجِرًا وَغَيْرَاتِ أَهْلِ الْكِتَابِ ، فَيُدْعَى الْيَهُودَ فَيُقَالُ لَهُمْ : مَنْ كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ ؟ قَالُوا كُنَّا نَعْبُدُ عُزَيْرَ ابْنِ اللَّهِ ، فَيُقَالُ لَهُمْ : كَذَبْتُمْ ، مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ صَاحِبَةٍ وَلَا وَلَدٍ ، فَمَاذَا تَبْغُونَ ؟ فَقَالُوا : عَطَشْنَا رَبَّنَا فَاسْقِنَا . فَيَسْأَلُ : أَلَا تَرُدُونَ ؟ فَيُحْشَرُونَ إِلَى النَّارِ كَأَنَّهَا سَرَابٌ يَحْطُمُ بَعْضُهَا بَعْضًا فَيَتَسَاقَطُونَ فِي النَّارِ . ثُمَّ يُدْعَى النَّصَارَى ، فَيُقَالُ لَهُمْ : مَنْ كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ ؟ قَالُوا : كُنَّا نَعْبُدُ الْمَسِيحَ ابْنَ اللَّهِ ، فَيُقَالُ لَهُمْ : كَذَبْتُمْ ، مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ صَاحِبَةٍ وَلَا وَلَدٍ . فَيُقَالُ لَهُمْ : مَاذَا تَبْغُونَ ؟ فَكَذَلِكَ مِثْلُ الْأَوَّلِ . حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ إِلَّا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ مِنْ بَرٍّ أَوْ فَاجِرٍ ، أَتَاهُمْ رَبُّ الْعَالَمِينَ فِي أَدْنَى صُورَةٍ مِنَ التِّي رَأَوْهَ فِيهَا ، فَيُقَالُ : مَاذَا تَنْتَظِرُونَ ؟ تَتَّبِعُ كُلَّ أُمَّةٍ مَا كَانَتْ تَعْبُدُ . قَالُوا : فَارْقْنَا النَّاسَ فِي الدُّنْيَا عَلَى أَفْقَرِ مَا كُنَّا إِلَيْهِمْ وَلَمْ نُصَاحِبِهِمْ ، وَنَحْنُ نَنْتَظِرُ رَبَّنَا الَّذِي كُنَّا نَعْبُدُ ، فَيَقُولُ ، أَنَا رَبُّكُمْ ، فَيَقُولُونَ : لَا نُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا . مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا »

٩ - باب ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ ، وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴾

الْمُخْتَلِ وَالْمُخْتَلِ وَاحِدٌ . نَطْمِسُ وَجُوهًا : نَسْوِبُهَا حَتَّى تَعُودَ كَأَقْفَائِهِمْ . طَمَسَ الْكِتَابَ مَحَاهُ . جَهَنَّمَ سَعِيرًا : وَقُودًا

٤٥٨٢ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَفْيَانَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُبَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ يَحْيَى بَعْضُ الْحَدِيثِ « عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةٍ قَالَ : قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اقْرَأْ عَلَيَّ . قُلْتُ : اقْرَأْ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ ؟ قَالَ : فَإِنِّي أَحَبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي . فَقَرَأَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ النَّسَاءِ حَتَّى بَلَغَتْ ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴾ قَالَ : أَمْسَكْ ، فَإِذَا عَيْنَاهُ تَذَرَفَانِ »

١٠ - باب ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ ﴾

صَعِيدًا : وَجْهَ الْأَرْضِ . وَقَالَ جَابِرٌ كَانَتْ الطَّوَاغِيَةُ الَّتِي يَتَحَاكَمُونَ إِلَيْهَا : فِي جُهَنَّةٍ وَاحِدَةٍ ، وَفِي أَسْلَمَ وَاحِدٍ ، وَفِي كُلِّ حَتَّى وَاحِدٍ ، كَهَآنَ يَنْزَلُ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ . قَالَ عُمَرُ : الْجَيْتُ السَّجْرُ ، وَالطَّاعُوتُ الشَّيْطَانُ . وَقَالَ عِكْرَمَةُ : الْجَيْتُ بِلِسَانِ الْحَبِشَةِ شَيْطَانٌ ، وَالطَّاعُوتُ الْكَاهِنُ

٤٥٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « هَلَكْتَ قِلَادَةً لِأَسْمَاءَ ^(١) ، فَبَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي طَلِبِهَا رَجَالًا ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةَ وَلَيْسُوا عَلَى وُضُوءٍ وَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَصَلُّوا وَهُمْ عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ فَأَنْزَلَ اللَّهُ... يَعْنِي آيَةَ التَّيْمِمِ »

١١ - بَاب ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ ، وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ ، وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ ذَوَى الْأَمْرِ

٤٥٨٤ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا حِجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ يَعْلَى بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ ، وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ ، وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ قَالَ « نَزَلَتْ فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُدَافَةَ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَدِيٍّ إِذْ بَعَثَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَرِيَةٍ »

١٢ - بَاب ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾

٤٥٨٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ قَالَ « خَاصِمَ الزُّبَيْرِ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ فِي شَرِيحٍ مِنَ الْحَرَّةِ ^(٢) فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اسْقِ يَا زُبَيْرُ ثُمَّ أَرْسَلَ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ . فَقَالَ الْإِنْصَارِيُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَنْ كَانَ ابْنُ عَمَّتِكَ ؟ فَتَلَوْنَ وَجْهَهُ ، ثُمَّ قَالَ : اسْقِ يَا زُبَيْرُ ثُمَّ أَحْبَسَ الْمَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجَدْرِ ، ثُمَّ أَرْسَلَ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ . وَاسْتَوْعَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلزُّبَيْرِ حَقَّهُ فِي صَرِيحِ الْحُكْمِ حِينَ أَحْفَظَهُ الْأَنْصَارِيُّ ^(٣) وَكَانَ أَشَارَ عَلَيْهِمَا بِأَمْرٍ لهما فِيهِ سَعَةٌ . قَالَ الزُّبَيْرُ : فَمَا أَحْسِبُ هَذِهِ الْآيَاتِ إِلَّا نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ ﴾ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴿

١٣ - بَاب ﴿ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ ﴾

٤٥٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَوْشَبٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا مِنْ نَبِيٍّ يَمْرُضُ إِلَّا خُيِّرَ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ^(٤) . وَكَانَ فِي شِكْوَاهِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ أَخَذَتْهُ بَحَّةٌ شَدِيدَةٌ ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : ﴿ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءَ وَالصَّالِحِينَ ﴾ فَعَلِمْتُ أَنَّهُ خَيْرٌ » .

١٤ - بَاب ﴿ وَمَالِكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - إِلَى - وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ ﴾

٤٥٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ « سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ : كُنْتُ أَنَا وَأُمِّي مِنَ الْمُسْتَضْعَفِينَ »

٤٥٨٨ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ « أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ تَلَا

(١) أَعَارَتْهَا لِعَائِشَةَ ، وَفَقَدَتْ مِنْ عَائِشَةَ وَهِيَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْبَيْدَاءِ أَوْ ذَاتِ الْجَيْشِ حَوْلَ ذِي الْحَلِيفَةِ .

(٢) الشَّرِيحُ وَالشَّرِيحُ : مَسِيلُ الْمَاءِ . وَالْحَرَّةُ : أَرْضٌ بَرَكَانِيَّةٌ فِي ظَاهِرِ الْمَدِينَةِ فِيهَا مَسَابِلُ مَاءٍ لِلزَّرْعِ .

(٣) أَيْ لَمَّا آذَاهُ بِكَلِمَتِهِ الْجَافِيَةِ حُكِمَ لَهُ بِالْعَدْلِ ، بَعْدَ أَنْ أَشَارَ قَبْلَ ذَلِكَ عَلَى الزُّبَيْرِ بِمَا فِيهِ الرِّفْقُ لهما جَمِيعًا .

(٤) أَيْ بَيْنَ طَوْلِ الْعَمْرِ لِنِعْمِ بَرُوءَةِ نَجَاحِ رِسَالَتِهِ ، وَبَيْنَ الزُّهْدِ بِذَلِكَ رَغْبَةً فِي نِعْمِ الْآخِرَةِ .

باب ﴿ وإذا جاءهم أمرٌ من الأمان أو الخوف ﴾

﴿ إلا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان ﴾ قال : كنتُ أنا وأُمِّي مَمَّنْ عَدَرَ اللهُ « ويُذَكَّرُ عن ابنِ عباسٍ : ﴿ حَصِرَتْ ﴾ : ضاقت . ﴿ تَلَوُوا أَلْسِنَتَكُمْ ﴾ : بالشهادة . وقال غيره : المُرَاغَمُ المهاجرُ ، رَاغَمْتُ هاجرتُ قومي . ﴿ مَوْقُوتًا ﴾ : مَوْقُوتًا وقتُهُ عليهم .

١٥ - باب ﴿ فمالكم في المنافقين فتين والله أركسهم ﴾ قال ابنُ عباسٍ : بدَّهم . فنة جماعة

٤٥٨٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عِدِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ « عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ﴿ فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنِينَ ﴾ رَجَعَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَحَدٍ وَكَانَ النَّاسُ فِيهِمْ فِرْقَتَيْنِ : فِرْقٌ يَقُولُ اقْتُلْهُمْ ، وَفِرْقٌ يَقُولُ لَا « فَتَزَلَتْ ﴾ فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنِينَ ﴾ وَقَالَ : إِنَّهَا طَيِّبَةٌ تَنْفِي الْحَيْثُ كَمَا تَنْفِي النَّارُ حَيْثُ الْفِضَّةُ « . ﴿ أَدَاعُوا بِهِ ﴾ أَفْشَوْهُ . ﴿ يَسْتَبْطُونَهُ ﴾ يَسْتَخْرِجُونَهُ . ﴿ حَسِيْبًا ﴾ كَافِيًا . ﴿ إِلَّا إِنْ آتَا ﴾ يَعْنِي الْمَوَاتَ حَجْرًا أَوْ مَدَارًا وَمَا أَشْبَهَهُ . ﴿ مَرِيدًا ﴾ مُتَمَرِّدًا . ﴿ فَلْيَسْتَكِنَنَّ ﴾ بِتَكَّةٍ قَطْعَهُ . ﴿ قِيلًا ﴾ وَقَوْلًا وَاحِدًا . طَبَعَ حَتَمَ .

١٦ - باب ﴿ ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم ﴾

٤٥٩٠ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ بْنُ النُّعْمَانِ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ « آيَةٌ اخْتَلَفَ فِيهَا أَهْلُ الْكُوفَةِ ، فَرَحَلْتُ فِيهَا إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْهَا فَقَالَ : نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ ﴾ هِيَ آخِرُ مَا نَزَلَ ، وَمَا نَسَخَهَا شَيْءٌ »

١٧ - باب ﴿ ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمناً ﴾ السَّلَامُ وَالسَّلَامُ وَالسَّلَامُ وَاحِدٌ

٤٥٩١ - حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ عَنْ عَمْرٍو عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « ﴿ وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا ﴾ قَالَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : كَانَ رَجُلٌ فِي غَنِيمَةٍ لَهُ ، فَلَحِقَهُ الْمُسْلِمُونَ ، فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ ، فَقَتَلُوهُ وَأَخَذُوا غَنِيمَتَهُ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي ذَلِكَ إِلَى قَوْلِهِ ﴿ عَرَضَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ﴾ تِلْكَ الْغَنِيمَةُ « . قَالَ قَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿ السَّلَامَ ﴾

١٨ - باب ﴿ لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله ﴾

٤٥٩٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي سَهْلُ بْنُ سَعْدِ السَّاعِدِيُّ أَنَّهُ رَأَى مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ فِي الْمَسْجِدِ ، فَأَقْبَلْتُهُ حَتَّى جَلَسْتُ إِلَى جَنْبِهِ ، فَأَخْبَرَنِي أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ أَخْبَرَهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَلَ عَلَيْهِ ﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ فَجَاءَهُ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ وَهُوَ يُمْلِئُهَا عَلِيٌّ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَاللَّهِ لَوْ اسْتَطِيعَ الْجَاهِدُ لَجَاهَدْتُ - وَكَانَ أَعْمَى - فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفَخَذَهُ عَلَى فَخْذِي ، فَتَقَلَّتْ عَلَيَّ حَتَّى خَفْتُ أَنْ تَرَضَّ فَخْذِي . ثُمَّ سَرَى عَنْهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ غَيْرَ أُولَى الضَّرَرِ ﴾ «

٤٥٩٣ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « لَمَّا نَزَلَتْ

﴿ لا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَيْدًا فَكَتَبَهَا ، فَجَاءَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ فَشَكَا ضَرَارَتَهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ غَيْرِ أُولَى الضَّرَّرِ ﴾ ﴿

٤٥٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ « لَمَّا نَزَلَتْ ﴿ لا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ادْعُوا فُلَانًا ، فَجَاءَهُ وَمَعَهُ الدَّوَاءُ وَاللُّوْحُ - أَوْ الْكِتَفُ - فَقَالَ : اكْتُبْ ﴿ لا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ وَخَلَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا ضَرِيرٌ ، فَنَزَلَتْ مَكَانَهَا ﴿ لا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرِ أُولَى الضَّرَّرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ ﴿

٤٥٩٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ ح . وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَبْدَ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ أَنَّ مِقْسَمًا مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ أَخْبَرَهُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ « لا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ عَنِ بَدْرِ وَالخَارِجُونَ إِلَى بَدْرِ »

١٩ - بَاب ﴿ إِنْ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمْ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ ،

قَالُوا : كُنَّا مُسْتَضَعِّفِينَ فِي الْأَرْضِ . قَالُوا : أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا ﴾ الْآيَةَ

٤٥٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْقُرَيْشِيُّ حَدَّثَنَا حَيَّوَةٌ وَغَيْرُهُ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبُو الْأَسْوَدِ قَالَ « قُطِعَ عَلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ بَعَثٌ ^(١) ، فَاكْتُبْتُ فِيهِ ، فَلَقِيْتُ عِكْرَمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَأَخْبَرْتُهُ ، فَهَانِي عَنْ ذَلِكَ أَشَدَّ النَّهْيِ ثُمَّ قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ نَاسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا مَعَ الْمُشْرِكِينَ يُكْثِرُونَ سُوءَ الْمُشْرِكِينَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِي السُّهْمُ يَرْمِي بِهِ فَيُصِيبُ أَحَدَهُمْ فَيُقْتَلُهُ ، أَوْ يُضْرَبُ فَيُقْتَلُ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ إِنْ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمْ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ ﴾ الْآيَةَ . رَوَاهُ اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ .

[الحديث ٤٥٩٦ - طرفه في : ٧٠٨٥]

٢٠ - بَاب ﴿ إِلَّا الْمُسْتَضَعِّفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴾

٤٥٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ﴿ إِلَّا الْمُسْتَضَعِّفِينَ ﴾ قَالَ كَانَتْ أُمِّي مَمَّنْ عَذَرَ اللَّهُ ﴿

٢١ - بَاب ﴿ فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُو عَنْهُمْ ، وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا ﴾

٤٥٩٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « بَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّيُ الْعِشَاءَ إِذْ قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ ، ثُمَّ قَالَ قَبْلَ أَنْ يَسْجُدَ : اللَّهُمَّ نَجِّ عِيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ ، اللَّهُمَّ نَجِّ سَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ اللَّهُمَّ نَجِّ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ ، اللَّهُمَّ نَجِّ الْمُسْتَضَعِّفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطَأَتَكَ عَلَى مُضَرَ ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا سَنِينَ كَسَنِي يَوْسُفَ »

(١) كان ذلك وقت التحريض في المدينة لإنشاح القتال في فنة الحرّة ، وكان جميع الصالحين من أعلام الأمة يستكثرون ذلك ، وينصحنون لأهل المدينة بالكف عن هذه الفتنة ، وأن الاشتراك فيها مخالف للشرع ، وعواقبها وخيمة على أهل المدينة كما تحقق ذلك فيما بعد .

٢٢ باب ﴿ ولا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أذى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرَضِيًّا أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ ﴾

٤٥٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا حِجَاجٌ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يَعْلىُّ بْنُ سَعِيدٍ «ابنُ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ﴿ إِنْ كَانَ بِكُمْ أذى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرَضِيًّا ﴾ قَالَ « عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَرُوفٍ وَكَانَ جَرِيحًا »

٢٣ - باب ﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يَفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَىٰ

النِّسَاءِ ﴾

٤٦٠٠ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ - إِلَى قَوْلِهِ - وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ ﴾ قَالَتْ عَائِشَةُ « هُوَ الرَّجُلُ تَكُونُ عِنْدَهُ الْيَتِيمَةُ هُوَ وَلِيهَا وَوَارِثُهَا فَأَشْرَكَتُهُ فِي مَالِهِ حَتَّى فِي الْعَدْقِ . فَيَرْغَبُ أَنْ يَنْكِحَهَا وَيَكْرَهُ أَنْ يُزَوِّجَهَا رَجُلًا فَيَشْرِكُهُ فِي مَالِهِ بِمَا شَرَكَتُهُ فَيَعْضَلُهَا ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ »

٢٤ - باب ﴿ وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا ﴾ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿ شِقَاقٌ ﴾ تَفَاسِدُ . ﴿ وَأَحْضِرَتِ الْأَنْفُسَ الشُّحَّ ﴾ قَالَ هُوَاهُ فِي الشَّيْءِ يَحْرَصُ عَلَيْهِ ، ﴿ كَالْمُعَلَّقَةِ ﴾ لَا هِيَ أَيْمٌ وَلَا ذَاتُ زَوْجٍ . ﴿ نُشُورًا ﴾ بُغْضًا

٤٦٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ﴿ وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا ﴾ قَالَتْ « الرَّجُلُ تَكُونُ عِنْدَهُ الْمَرْأَةُ لَيْسَ بِمُسْتَكْرَمٍ مِنْهَا يُرِيدُ أَنْ يُفَارِقَهَا ، فَتَقُولُ : أَجْعَلْكَ مِنْ شَأْنِي فِي جِلِّ ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي ذَلِكَ »

٢٥ - باب ﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ ﴾

وقال ابنُ عباسٍ : أسْفَلُ النَّارِ . تَفَقَّأَ سَرَبًا

٤٦٠٢ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ الْأَسودِ قَالَ « كُنَّا فِي حَلْقَةِ عَبْدِ اللَّهِ فَجَاءَ حُذَيْفَةُ حَتَّى قَامَ عَلَيْنَا فَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ : لَقَدْ أَنْزَلَ النَّفَاقَ عَلَى قَوْمٍ خَيْرٌ مِنْكُمْ . قَالَ الْأَسودُ : سَبْحَانَ اللَّهِ ، إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ ﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ ﴾ . فَتَبَسَّمَ عَبْدُ اللَّهِ ، وَجَلَسَ حُذَيْفَةُ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ ، فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ ، فَتَفَرَّقَ أَصْحَابُهُ ، فَرَمَانِي بِالْخِصَا فَأَتَيْتُهُ ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ عَجِبْتُ مِنْ ضَحِكِهِ وَقَدْ عَرَفَ مَا قُلْتُ لَقَدْ أَنْزَلَ النَّفَاقَ عَلَى قَوْمٍ كَانُوا خَيْرًا مِنْكُمْ ثُمَّ تَابُوا ، فَتَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ »

٢٦ - باب ﴿ إنا أوحينا إليك - إلى قوله - ويونسَ وهارونَ وسليمانَ ﴾

٤٦٠٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سَفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِي الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ : أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى »

٤٦٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَنَانٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ حَدَّثَنَا هَلَالٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى فَقَدْ كَذَبَ »

٢٧ - باب ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ ﴾^(١) قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنْ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِيهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ ﴿ وَالْكَلَالَةُ مَنْ لَمْ يَرِثْهُ أَبٌ أَوْ ابْنٌ وَهُوَ مُصَدَّرٌ مِنْ تَكْلِفِهِ النَّسَبِ ٤٦٠٥ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « آخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ بِرَاءَةٌ وَآخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ ﴾ ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ ﴾ .

٥ - المائدة

١ - باب ﴿ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ ﴾ وَاحِدُهَا حَرَامٌ . ﴿ فَمَا نَقِضِهِمْ ﴾ بِنَقِضِهِمْ . ﴿ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ ﴾ جَعَلَ اللَّهُ . ﴿ تَبَوءَ ﴾ تَحْمَلُ . ﴿ دَائِرَةٌ ﴾ دَوْلَةٌ . وَقَالَ غَيْرُهُ : الْإِغْرَاءُ التَّسْلِيطُ . أَجُورُهُنَّ مَهْرُهُنَّ . الْمُهَيْمِنُ الْأَمِينُ . الْقُرْآنُ أَمِينٌ عَلَى كُلِّ كِتَابٍ قَبْلَهُ . وَقَالَ سَفِيَانٌ : مَا فِي الْقُرْآنِ آيَةٌ أَشَدُّ عَلَىَّ مِنْ ﴿ لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ مِنْ رِبِّكُمْ ﴾

٢ - باب ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿ مَخْمَصَةٌ ﴾ مَجَاعَةٌ

٤٦٠٦ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ عَنْ قَيْسٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ « قَالَتِ الْيَهُودُ لِعَمْرٍو : إِنَّكُمْ تَقْرَعُونَ آيَةَ لَوْ نَزَلَتْ فِيْنَا لَا تَخْدُنَاهَا عِيدًا . فَقَالَ عَمْرٍو : إِنِّي لِأَعْلَمُ حَيْثُ أُنْزِلَتْ وَأَيْنَ أُنْزِلَتْ ، وَأَيْنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أُنْزِلَتْ : يَوْمَ عَرَفَةَ ، وَإِنَّا وَاللَّهِ بِعَرَفَةَ . قَالَ سَفِيَانٌ : وَأَشَدُّ كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَمْ لَا ﴾ ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ »

٣ - باب ﴿ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا ﴾ . تَيَمَّمُوا تَعَمَّدُوا ، آمِينَ عَامِدِينَ

أَمَّتْ وَتَيَمَّمَتْ وَاحِدٌ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَمَسْتُمْ وَتَمَسُّوهنَّ وَاللَّاقِ دَخَلْتُمْ بَيْنَهُنَّ . وَالْإِفْضَاءُ النِّكَاحُ

٤٦٠٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ « خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ أَوْ بِذَاتِ الْجَيْشِ انْقَطَعَ عَقْدِي ، فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ التَّمَاسِيَةَ . وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ ، وَلَيْسُوا عَلَيَّ مَاءً وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ . فَأَتَى النَّاسُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ فَقَالُوا : أَلَا تَرَى مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ ؟ أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِالنَّاسِ ، وَلَيْسُوا عَلَيَّ مَاءً وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ . فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاضْعُ رَأْسِهِ عَلَيَّ فَخَذَنِي قَدَامًا ، فَقَالَ : حَبَسَتْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسُ لَيْسُوا عَلَيَّ مَاءً وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَعَاتَبَنِي أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ ، وَجَعَلَ يَطْعَنُنِي بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي ، وَلَا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحْرُكِ إِلَّا مَكَانَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ فَخَذَنِي . فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أَصْبَحَ عَلَيَّ غَيْرَ مَاءٍ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّيَمُّمِ ، فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ : مَا هِيَ بِأَوْلَ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ . قَالَتْ : فَبَعَثْنَا الْبَعِيرَ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ ، فَإِذَا الْعَقْدُ تَحْتَهُ »

٤٦٠٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَلِيمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ

(١) أى عن موارث الكلالة .

حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « سَقَطَتْ قِلَادَةٌ لِي بِالْبَيْدَاءِ - وَنَحْنُ دَاخِلُونَ الْمَدِينَةَ - فَأَنَاحَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَزَلَ فَتَنَى رَأْسَهُ فِي حَجْرِي رَاقِدًا ، أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ فَلَكَزَنِي لَكْرَةً شَدِيدَةً وَقَالَ : حَبَسْتِ النَّاسَ فِي قِلَادَةٍ ؟ فَبِي الْمَوْتُ لِمَكَانِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ أَوْجَعَنِي . ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَيْقِظَ وَحَضَرَتِ الصُّبْحُ ، فَالْتَمَسَ الْمَاءَ فَلَمْ يَوْجِدْ ، فَنَزَلَتْ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ ﴾ الْآيَةَ . فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ : لَقَدْ بَارَكَ اللَّهُ لِلنَّاسِ فِيكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ ، مَا أَنْتُمْ إِلَّا بِرَكَّةٍ لَهُمْ »

٤ - باب ﴿ فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا ، إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ ﴾

٤٦٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ مَخَارِقِ عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : شَهِدْتُ مِنَ الْمَقْدَادِ ح . وَحَدَّثَنِي حَمْدَانُ بْنُ عَمْرِو حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ حَدَّثَنَا الْأَشْجَعُ عَنْ سَفْيَانَ عَنْ مَخَارِقِ عَنْ طَارِقِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ الْمَقْدَادُ يَوْمَ بَدْرٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا لَا نَقُولُ لَكَ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى ﴿ فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ ﴾ وَلَكِنْ امْضِ وَنَحْنُ مَعَكَ . فَكَأَنَّهُ سَرَى عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « رَوَاهُ وَكَيْعٌ عَنْ سَفْيَانَ عَنْ مَخَارِقِ عَنْ طَارِقِ أَنَّ الْمَقْدَادَ قَالَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٥ - باب ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعُونَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا - إِلَى قَوْلِهِ - أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ﴾ الْآيَةَ . الْحَارِبَةُ لِلَّهِ الْكُفْرُ بِهِ

٤٦١٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ قَالَ حَدَّثَنِي سَلْمَانَ أَبُو رَجَاءٍ مَوْلَى أَبِي قِلَابَةَ « عَنْ أَبِي قِلَابَةَ أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا خَلْفَ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَذَكَرُوا وَذَكَرُوا ، فَقَالُوا وَقَالُوا قَدْ أَقَادَتْ بِهَا الْخُلَفَاءُ ، فَالْتَفَتَ إِلَى أَبِي قِلَابَةَ وَهُوَ خَلْفَ ظَهْرِهِ فَقَالَ : مَا تَقُولُ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ - أَوْ قَالَ مَا تَقُولُ يَا أَبَا قِلَابَةَ - ؟ قُلْتُ : مَا عَلِمْتُ نَفْسًا حَلَّ قَتْلَهَا فِي الْإِسْلَامِ إِلَّا رَجُلٌ زَنَى بَعْدَ إِحْصَانٍ ، أَوْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ ، أَوْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَالَ عَبْسَةُ : حَدَّثَنَا أَنَسٌ بِكَذَا وَكَذَا . قُلْتُ : إِيَّايَ حَدَّثَ أَنَسٌ ، قَالَ : قَدِيمٌ قَوْمٌ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَلِمَتُهُمْ فَقَالُوا : قَدِ اسْتَوْحَمْنَا هَذِهِ الْأَرْضَ ، فَقَالَ هَذِهِ نَعَمٌ لَنَا تَخْرُجُ لِنَرَعِي فَاخْرُجُوا فِيهَا ، فَاشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا ، فَخَرَجُوا فِيهَا فَشَرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا وَاسْتَصَحُّوا ، وَمَالُوا عَلَى الرَّاعِي فَقَتَلُوهُ ، وَاطْرَدُوا النَّعَمَ ^(١) . فَمَا يُسْتَبَطُّ مِنْ هَؤُلَاءِ ؟ قَتَلُوا النَّفْسَ ، وَحَارَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، وَخَوَّفُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَالَ : سَبْحَانَ اللَّهِ . فَقُلْتُ تَتَّهَمُنِي ؟ قَالَ : حَدَّثَنَا بِهَذَا أَنَسٌ . قَالَ وَقَالَ : يَا أَهْلَ كَذَا ، إِنَّكُمْ لَنْ تَزَالُوا بِخَيْرٍ مَا أَبْقَى هَذَا فِيكُمْ وَمِثْلُ هَذَا »

٦ - باب ﴿ وَالْجُرُوحُ قِصَاصٌ ﴾

٤٦١١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا الْفَزَارِيُّ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَسَرَتْ

(١) اطْرَدُوا النَّعَمَ : أَخْرَجُوهَا سَوْقًا وَطَرَدُوا .

الرَّبِيعُ — وهى عمّة أنس بن مالك — ثنية جارية من الأنصار . فطلبَ القومُ القصاصَ ، فأتوا النبيَّ صلى الله عليه وسلم فأمرَ النبيَّ صلى الله عليه وسلم بالقصاصِ ، فقال أنسُ بن النضرِ عمُّ أنسِ بن مالك : لا والله لا تُكسِرُ سنّها يارسولَ الله ، فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : ياأنسُ كتابُ الله القصاصُ ، فرضى القومُ وقبلوا الأرضَ ، فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : إن من عبادِ الله من لو أقسمَ على الله لأبره »

٧ - باب ﴿يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك﴾

٤٦١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسَفَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَمَ شَيْئًا مِمَّا أَنْزَلَ عَلَيْهِ فَقَدْ كَذَبَ ، وَاللَّهُ يَقُولُ ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ ﴾ الْآيَةَ »

٨ - باب ﴿لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم﴾

٤٦١٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَلْمَةَ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ سَعِيرٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿ لا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ ﴾ » فِي قَوْلِ الرَّجُلِ : لا وَاللَّهِ وَبَلَى وَاللَّهُ (١)

[الحديث ٤٦١٣ - طرفه في : ٦٦٦٣]

٤٦١٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ حَدَّثَنَا النَّضْرُ عَنْ هِشَامٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « إِنَّ أَبَاهَا كَانَ لَا يَحْنُثُ فِي يَمِينٍ ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ كِفَارَةَ الْيَمِينِ ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ : لَا أَرَى يَمِينًا أَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا قَبِلْتُ رُحْصَةَ اللَّهِ (٢) وَفَعَلْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ » .

[الحديث ٤٦١٤ - طرفه في : ٦٦٢١]

٩ - باب ﴿لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم﴾

٤٦١٥ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَتَبْنَا نَعَزُو مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَيْسَ مَعَنَا نِسَاءٌ ، فَقُلْنَا : أَلَا نَخْتَصِي ؟ فَهَنَانَا عَنْ ذَلِكَ ، فَرُحِّصَ لَنَا بَعْدَ ذَلِكَ أَنْ نَتَزَوَّجَ الْمَرْأَةَ بِالثَّوْبِ . ثُمَّ قَرَأَ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْرِمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ ﴾ »

[الحديث ٤٦١٥ - طرفاه في : ٥٠٧٥ ، ٥٠٧١]

١٠ - باب ﴿إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان﴾ وقال ابن عباس : الأزلام القِدَاخُ يَقْتَسِمُونَ بِهَا فِي الْأُمُورِ ، وَالتَّصَبُّ ، أَنْصَابٌ يَذْبَحُونَ عَلَيْهَا . وَقَالَ غَيْرُهُ : الزُّلْمُ الْقِدْحُ لَا رِيْشَ لَهُ ، وَهُوَ وَاحِدُ الْأَزْلَامِ ، وَالاسْتِقْسَامُ أَنْ يُجِيلَ الْقِدَاخُ ، فَإِنْ نَهَتْهُ أَنْتَهَى وَإِنْ أَمَرَتْهُ فَعَلَّ مَا تَأْمَرُهُ . وَقَدْ أَعْلَمُوا الْقِدَاخَ أَعْلَامًا بِضُرُوبٍ يَسْتَقْسِمُونَ بِهَا ، وَفَعَلْتُ مِنْهُ قَسْمًا ، وَالْقَسْمُ الْمَصْدَرُ

(١) لا والله : تعتبر لغو في الحديث : قال الماوردي : فلو قال الكلمتين معاً فالأولى لغو والثانية منعقدة لأنها استبراك مقصود .
(٢) أى في كفارة اليمين .

٤٦١٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ وَإِنَّ فِي الْمَدِينَةِ يَوْمئِذٍ الْخَمْسَةَ أَشْرِيَّةً ، مَا فِيهَا شَرَابُ الْعَنْبِ »

[الحديث ٤٦١٦ - طرفه في : ٥٥٧٩]

٤٦١٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ قَالَ : قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « مَا كَانَ لَنَا خَمْرٌ غَيْرُ فَضِيخِكُمْ هَذَا الَّذِي تُسْمُونَهُ الْفَضِيخَ ، فَإِنِّي لَقَائِمٌ أَسْقَى أَبَا طَلْحَةَ وَفَلَانًا وَفَلَانًا إِذَا جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ : وَهَلْ بَلَّغَكُمْ الْخَبْرَ ؟ فَقَالُوا : وَمَا ذَاكَ ؟ قَالَ : حُرِّمَتِ الْخَمْرُ . قَالُوا : أَهْرِقْ هَذِهِ الْقِلَالَ يَا أَنَسُ ^(١) . قَالَ فَمَا سَأَلُوا عَنْهَا وَلَا رَاجِعُوهَا بَعْدَ خَيْرِ الرَّجُلِ » .

٤٦١٨ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو عَنْ جَابِرٍ قَالَ « صَبَحَ أَنَسٌ غَدَاةَ أُحُدٍ الْخَمْرَ فَقَتَلُوا مِنْ يَوْمِهِمْ جَمِيعًا شُهَدَاءً ، وَذَلِكَ قَبْلَ تَحْرِيمِهَا »

٤٦١٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ أَخْبَرَنَا عَيْسَى وَابْنُ أَدْرِيسَ عَنْ أَبِي حَيَّانَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ ابْنِ عَمْرِو قَالَ « سَمِعْتُ عَمْرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى مَنْبَرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : أَمَا بَعْدُ أَيُّهَا النَّاسُ أَنَّهُ نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ وَهِيَ مِنْ خَمْسَةِ : مِنَ الْعَنْبِ ، وَالتَّمْرِ ، وَالْعَسَلِ ، وَالْجَنْطَةِ ، وَالشَّعِيرِ . وَالْخَمْرُ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ »

[الحديث ٤٦١٩ - أطرافه في : ٥٥٨١ ، ٥٥٨٨ ، ٥٥٨٩ ، ٧٣٣٧]

١١ - باب ﴿ ليس على الذين آمنوا و عملوا الصالحات جناح فيما طعموا ﴾

— إلى قوله — وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿﴾

٤٦٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « إِنَّ الْخَمْرَ الَّتِي أَهْرِيقَتِ الْفَضِيخَ » وَزَادَنِي مُحَمَّدُ الْبَيْكَنْدِيُّ عَنْ أَبِي النُّعْمَانِ قَالَ « كُنْتُ سَاقِيَ الْقَوْمِ فِي مَنْزِلِ أَبِي طَلْحَةَ ، فَنَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ ، فَأَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى ^(٢) ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ : أَخْرُجْ فَانظُرْ مَا هَذَا الصَّوْتُ ، قَالَ فَخَرَجْتُ فَقُلْتُ : هَذَا مُنَادٍ يَنَادِي : أَلَا إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ . فَقَالَ لِي : أَذْهَبَ فَأَهْرِقُهَا . قَالَ فَجَرَّتْ فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ . قَالَ وَكَانَتْ خَمْرُهُمْ يَوْمئِذٍ الْفَضِيخَ ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ : قَتَلَ قَوْمٌ وَهِيَ فِي بُطُونِهِمْ ، قَالَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿﴾ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا ﴿﴾

١٢ - باب ﴿ لا تسألوا عن أشياء إن تبدلكنم تسؤنكم ﴾

٤٦٢١ - حَدَّثَنَا مُنْذِرُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَارُودِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسِ عَنِ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُطْبَةً مَا سَمِعْتُ مِثْلَهَا قَطُّ ، قَالَ : لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَصَحِحَّتْكُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا . قَالَ فَغَطَّى أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجُوهَهُمْ

(١) هذا مثل من عظيم طاعة الصحابة للتشريع الإسلامي

(٢) الأمر هو النبي ﷺ . وزعم الواحدى أن ذلك كان عقب قول حمزة « إنما أنتم عبيد لأبي » .

لهم حين . فقال رجل من أئمة بني أمية : قال : أبوك فلان . فنزلت هذه الآية ﴿ لا تسألوا عن أشياء إن تبدلكنم تسؤنكم ﴾ رواه النضر وروح بن عبادة عن شعبة .

٤٦٢٢ - حدثني الفضل بن سهل قال حدثنا أبو النضر حدثنا أبو حنيفة حدثنا أبو الجويرية عن ابن عباس رضي الله عنهما قال « كان قوم يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم استهزاء ^(١) ، فيقول الرجل : من أئمة بني أمية ؟ ويقول الرجل تفضل ناقته : أين ناقتي ؟ فأنزل الله فيهم هذه الآية ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبدلكنم تسؤنكم ﴾ حتى فرغ من الآية كلها »

١٣ - باب ﴿ ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام ﴾ ^(٢) . ﴿ وإذا قال الله ﴾ يقول : قال الله . و ﴿ إذ ﴾ ها هنا صلة . ﴿ المائدة ﴾ أصلها مفعولة ، كعيشة راضية ، وتطبيقه بآئنة ، والمعنى : ميدها صاحبها من خير ، مادني يميدني . وقال ابن عباس : ﴿ متوفيك ﴾ مميتك .

٤٦٢٣ - حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا إبراهيم بن سعيد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب قال : البحيرة التي يمنع دهرها للطواغيت ، فلا يحلبها أحد من الناس ، والسائبة كانوا يسيبونها لأهلهم فلا يحمل عليها شيء . قال وقال أبو هريرة ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : رأيت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبه في النار ، كان أول من سب السوايب : والوصيلة الناقة البكر تكثر في أول نتاج الإبل بأنثى ، ثم تثنى بعد بأنثى ، وكانوا يسيبونها لطواغيتهم أن وصلت إحداهما بالأخرى ليس بينهما ذكر . والحام فحل الإبل يضرب الضراب المعدود ، فإذا قضى ضرابه ودعوه للطواغيت وأعفوه من الحمل فلم يحمل عليه شيء ، وسموه الحامي . وقال لي أبو الهيثم أخبرنا شعيب عن الزهري سمعت سعيداً يخبره بهذا قال : وقال أبو هريرة سمعت النبي صلى الله عليه وسلم نحوه . ورواه ابن الهادي عن ابن شهاب عن سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه سمعت النبي صلى الله عليه وسلم

٤٦٢٤ - حدثني محمد بن أبي يعقوب أبو عبد الله الكرمانني حدثنا حسان بن إبراهيم حدثنا يونس عن الزهري عن عروة أن عائشة رضي الله عنها قالت « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : رأيت جهنم يحطم بعضها بعضاً . ورأيت عمراً يجر قصبه ، وهو أول من سب السوايب »

١٤ - باب ﴿ وكنث عليهم شهيداً ما دمت فيهم ، فلما توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم وأنت على كل شيء شهيد ﴾

٤٦٢٥ - حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة أخبرنا المغيرة بن النعمان قال سمعت سعيد بن جبيرة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال « خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا أيها الناس ، إنكم محشورون إلى الله حفاة غرأة غرلاً . ثم قال ﴿ كما بدأنا أول خلق نعيده وعداً علينا إنا كنا فاعلين ﴾ إلى آخر الآية . ثم قال :

(١) الأسئلة كانت توجه إليه ﷺ إما للاسترشاد وهذا لا غبار عليه ، أو من الذين في قلوبهم مرض على سبيل التعت ، أو الامتحان ، وأحياناً على سبيل الاستهزاء من أتباع عبد الله بن سلول .

(٢) أي ليس الله هو الذي حرّم هذه الأشياء ، ولكن المشركين هم الذين ابتدعوا ذلك .

ألا وإن أول الخلائق يُكسى يوم القيامة إبراهيم . ألا وإنه يُجاء برجالٍ من أمتي فيؤخذ بهم ذات الشمال ، فأقول : ياربُّ أصيحابي ، فيقال : إنك لا تدري ما أخذوا بِعَدك . فأقول كما قال العبدُ الصالح ﴿ وكنْتُ عليهم شهيداً ما دُمْتُ فيهم . فلما توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم ﴾ فيقال : إن هؤلاء لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم »

١٥ - باب ﴿ إن تُعذبهم فإنهم عبادك ، وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم ﴾

٤٦٢٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا الْمَغِيرَةُ بْنُ النُّعْمَانِ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ ، وَإِنَّ نَاسًا يَأْخُذُ بِهِمْ ذَاتَ الشَّمَالِ ، فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ ﴿ وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ - إِلَى قَوْلِهِ - الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ »

٦ - سورة الأنعام

قال ابن عباس : ثم ﴿ لم تكن فتنتهم ﴾ معذرتهم . ﴿ معروشات ﴾ ما يعرش من الكرم وغير ذلك . ﴿ حمولة ﴾ ما يحمل عليها . ﴿ وللبسنا ﴾ لشبهنا . ﴿ لأنذركم به ﴾ أهل مكة . ﴿ يناون ﴾ يتباعدون . ﴿ تبسل ﴾ تفضح ، ﴿ أبسلوا ﴾ أفضحوا . ﴿ باسطوا أيديهم ﴾ ، البسط الضرب . ﴿ استكثرتهم ﴾ أضللتهم كثيراً . ﴿ مما ذرأ من الحرث ﴾ جعلوا لله من ثمراتهم وما لهم نصيباً ، وللشيطان والأوثان نصيباً . ﴿ أكنة ﴾ ، واحداها كنان . ﴿ أما اشتملت ﴾ يعني هل تشتمل إلا على ذكرٍ أو أنثى ، فلم تُحرِّموا بعضاً وتحلون بعضاً . ﴿ مسفوحاً ﴾ مهراقاً . صَدَفَ أَعْرَضَ . ﴿ أيلسوا ﴾ أويسوا ، ﴿ أبسلوا ﴾ أسلموا . ﴿ سرمداً ﴾ دائماً . ﴿ استهوته ﴾ أضلته . ﴿ يمترون ﴾ يشكرون . وقر صمم ، وأما الوقر فهو الجمل . ﴿ أساطير ﴾ واحداها أسطورة وإسطارة وهي الترهات . ﴿ البأساء ﴾ من البأس ، ويكون من البؤس . ﴿ جهرة ﴾ معاينة . ﴿ الصور ﴾ جماعة صورة كقوله سورة وسور . ﴿ ملكوت ﴾ ومُلك ، مثل : رهبوت خير من رحمت ، ويقول : ترهب خير من أن تُرحم . ﴿ جن ﴾ أظلم . ﴿ تعال ﴾ علا . ﴿ وإن تعدل ﴾ تقسط لا يقبل منها في ذلك اليوم . يقال على الله حُسابه أي حساب ، ويقال حُساباً مرامياً ، ورجوماً للشياطين . مُستقر في الصُّلب ، ﴿ ومستودع ﴾ في الرِّجَم . القنوق العذق ، والإثنان قنوان ، والجماعة أيضاً قنوان ، مثل صنو وصنوان

١ - باب ﴿ وعندَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ ﴾ (١)

٤٦٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنِ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَبِيهِ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَفَاتِحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ ﴿ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ ، وَيُنزِلُ الْغَيْثَ ، وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ ، وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَازَا تَكْسِبُ غَدًا ، وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ ، إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ »

(١) المفاتيح جمع مفتاح - لفة في المفتاح - كاللناجل جمع منجل ، وقد فر السُّدِّي الآفة بقوله : خزائن الغيب

٢ - باب ﴿ قل هو القادرُ على أن يبعث عليكم عذاباً من فوقكم ﴾ الآية

يَلْبِسَكُمْ يَخْلِطُكُمْ ، من الالتباس ، يَلْبِسُوا يَخْلِطُوا . شَيْعاً فِرْقاً

٤٦٢٨ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿ قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَاباً مِنْ فَوْقِكُمْ ﴾ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَعُوذُ بِوَجْهِكَ . قَالَ ﴿ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكَ ﴾ قَالَ : أَعُوذُ بِوَجْهِكَ . ﴿ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شَيْعاً وَيُؤَدِّقَ بَعْضَكُمْ بِأَسْ بَعْضٍ ﴾ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَذَا أَهْوَنُ ، أَوْ هَذَا أَيْسَرُ »

[الحديث ٤٦٢٨ - طرفاه في : ٧٣١٣ ، ٧٤٠٦]

٣ - باب ﴿ ولم يلبسوا إيمانهم بظلم ﴾

٤٦٢٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ ﴿ وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ ﴾ قَالَ أَصْحَابُهُ : وَأَيْنَا لَمْ يَظْلَمْ ؟ فَنَزَلَتْ ﴿ إِنْ الشَّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾

٤ - باب ﴿ ويؤنس ولوطاً وكللاً فضّلنا على العالمين ﴾

٤٦٣٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْغَالِيَةِ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ عَمِّ نَبِيِّكُمْ - يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ : أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى »

٤٦٣١ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ سَمِعْتُ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنَ عَوْفٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ : أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى »

٥ - باب ﴿ أولئك الذين هدى الله ، فبهداهم اقتده ﴾

٤٦٣٢ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي جَرِيحٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ أَخْبَرَنِي سَلِيمَانُ الْأَحْوَلُ أَنَّ مُجَاهِداً أَخْبَرَهُ أَنَّهُ « سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ أَيْ صَ سَجْدَةً ؟ فَقَالَ : نَعَمْ ، ثُمَّ تَلَا ﴿ وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ - إِلَى قَوْلِهِ - فَبِهَدَاهُمْ أَقْتَدِهِ ﴾ ثُمَّ قَالَ : هُوَ مِنْهُمْ . زَادَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ وَهَّابٍ وَسَهْلُ بْنُ يُونُسَ عَنِ الْعَوَّامِ عَنْ مُجَاهِدٍ : قُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ ، فَقَالَ : نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمَّنْ أَمِيرٌ أَنْ يَقْتَدِيَ بِهِمْ »

٦ - باب ﴿ وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر ، ومن البقر حرمنا عليهم شحومهما ﴾ الآية . وقال ابن عباس : كل ذي ظفر البعير والنعام^(١) . الحوايا المبتعر^(٢) . وقال غيره : هادوا صاروا يهوداً . وأما قوله

(١) كل ذي ظفر هو الذي ليس بمنفرج الأصابع ، يعني ليس بمشقوق الأصابع ، منها الإبل والنعام ، وإسناده حسن .

(٢) الحوايا : جمع حوية وهو ما تحوى واجتمع واستلتر من البطن وفيها الأمعاء . قال ابن عباس : ومعنى الكلام : إلا ما حملت ظهورها وإلا ما حملت الحوايا ، أي فهو حلال لهم .

هدنا ثُبنا ، هائد تائب

٤٦٣٣ - حَدَّثَنَا عمروُ بنُ خالدٍ حَدَّثَنَا الليثُ عن يزيدِ بنِ أبي جَبِيْبٍ قال عطاءُ سمعتُ جابراً بن عبد الله رضِيَ اللهُ عنهما سمعتُ النبيَّ صلى اللهُ عليه وسلم قال « قاتلِ اللهُ اليهودَ ، لما حَرَّمَ اللهُ عليهم شحومَها جملوها ثم باعوها فأكلوها »
وقال أبو عاصمٍ حَدَّثَنَا عبدُ الحميد حَدَّثَنَا يزيدُ كتب إلى عطاءُ سمعتُ جابراً عن النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم

٧ - باب ﴿ ولا تقربوا الفواحشَ ما ظهرَ منها وما بطن ﴾

٤٦٣٤ - حَدَّثَنَا حفصُ بنُ عمرٍ حَدَّثَنَا شعبَةُ عن عمرو عن أبي وائلٍ عن عبد الله رضِيَ اللهُ عنه قال « لا أحدٌ أغيرُ من الله ، ولذلك حَرَّمَ الفواحشَ ما ظهرَ منها وما بطن . ولا شيءٌ أحبُّ إليه المدحُ من الله ، ولذلك مدحَ نفسه . قلتُ : سمعتهُ من عبدِ اللهِ ؟ قال : نعم . قلتُ : ورفعهُ ؟ قال : نعم »

[الحديث ٤٦٣٤ - أطرافه في : ٤٦٣٧ ، ٥٢٢٠ ، ٧٤٠٣]

٨ - باب ﴿ وكيلٌ ﴾ حفيظٌ ومحيطٌ به . ﴿ قبلاً ﴾ : جمع قبيل ، والمعنى أنه ضروبٌ للعذاب كل ضرب منها قبيل . ﴿ زُخرف القول ﴾ : كل شيءٍ حسنته ووشيتته وهو باطل فهو زُخرف . وحرثٌ حجرٌ : حرامٌ ، وكل ممنوع فهو حجرٌ محجورٌ ، والحجر كل بناء بنيت ، ويقال للأثني من الخيل حجرٌ ، ويقال للعقل حجاً وحجرٌ ، وأما الحجر فموضع ثمود ، وما حجرت عليه من الأرض فهو حجرٌ ، ومنه سمي حطيم البيت حجراً كأنه مشتق من محطوم مثل قتل من مقتول ، وأما حجر الإمامة فهو منزل

٩ - باب ﴿ قل هلمَّ شهداءكم ﴾ لغة أهل الحجاز هلمَّ للواحد والإثنين والجمع

٤٦٣٥ - حَدَّثَنَا موسى بن إسماعيل حَدَّثَنَا عبدُ الواحد حَدَّثَنَا عمارةُ حَدَّثَنَا أبو زُرعةُ حَدَّثَنَا أبو هريرة رضِيَ اللهُ عنه قال « قال رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم لا تقوم الساعةُ حتى تطلع الشمسُ من مغربها ، فإذا رآها الناسُ آمنَ من عليها ، فذاك حينٌ لا ينفعُ نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل »

١٠ - باب ﴿ لا ينفع نفساً إيمانها ﴾

٤٦٣٦ - حَدَّثَنِي إسحاقُ أَخبرنا عبدُ الرزاق أَخبرنا معمرٌ عن همام عن أبي هريرة رضِيَ اللهُ عنه قال « قال رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : لا تقوم الساعةُ حتى تطلع الشمسُ من مغربها ، فإذا طلعت ورآها الناسُ آمنوا أجمعون ، وذلك حينٌ لا ينفعُ نفساً إيمانها . ثم قرأ الآية »

٧ - سورة الأعراف

قال ابنُ عباسٍ : ﴿ وریشاً ﴾ المال : إنه لا يحب المعتدين في الدعاء وفي غيره . عَفَوْا كَثَرُوا وكَثُرَتْ أمواهم . ﴿ الفَتاح ﴾ القاضي ﴿ افتح بيننا ﴾ افض بيننا ﴿ نتقنا ﴾ الجبل رفعا . ﴿ انبجست ﴾ انفجرت . ﴿ مُتَبِر ﴾ خُسران . ﴿ أَسَى ﴾ أَحزَن ، تأسُ تَحزَن . وقال غيرهُ : ما مَنَعَكَ أن لا تَسجُدَ يقول ما مَنَعَكَ أن تَسجُدَ . ﴿ يَخْصِفَان ﴾ أخذنا الخِصاف من ورق الجنة ﴿ يُولفانِ الورق ﴾ يَخْصِفانِ الورق بعضه إلى بعض . ﴿ سَوَاتِمَا ﴾ كناية عن فرجهما . ﴿ ومتاع إلى حين ﴾ هو هاهنا إلى يوم القيامة ، والحين عند العرب من ساعة إلى ما لا يحصى عددها . الرِّيش والرِّيش واحد ، وهو ما ظهر من اللباس .

﴿قبيله﴾ جيله الذي هو منهم : ﴿أداركوا﴾ اجتمعوا. ومَشَاقُ الإنسان والدابة كلُّها يسمَّى سُمُومًا وأحدها سَمٌ، وهي عيناه ومنخره وفمه وأذناه ودبره وإحليله. ﴿غواش﴾ ما غَشُوا به. ﴿نُشراً متفرقة﴾. نُكِدًا قليلًا : ﴿يغنون﴾ يعيشوا. ﴿حقيق﴾ حق. ﴿استرهبوهم﴾ من الرهبة. ﴿تلقف﴾ تلقف. ﴿طائرهم﴾ حظهم. ﴿طوفان﴾ من السيل، ويقال للموت الكثير الطوفان. ﴿القمل﴾ الحمقان، يشبه صغار الحلم. ﴿عروش﴾ وعريش بناء. سقط كل من ندم فقد سقط في يده. ﴿الأسباط﴾ قبائل بنى إسرائيل ﴿يعدون في السبت﴾ يتعدون له، ﴿يُجاوزون﴾، تُعدُّ تُجاوز ﴿شُرْعاً﴾ شوارع. ﴿بئيس﴾ شديد. ﴿أخلد﴾ قعد وتَقَاعَس. ﴿سنستدرجهم﴾ نأتيهم من ما أمَّتهم، كقوله تعالى ﴿فأتاهم الله من حيث لم يحتسبوا﴾. من جنَّة من جنون. ﴿أيان مرساها﴾ : متى خروجها. ﴿فمرت به﴾ استمرَّ بها الحمل فأتته. ﴿يَنْزَعْنَكَ﴾ يَسْتَحْفَنُكَ. ﴿طيف﴾ مُلِّمٌ به لَمَمٌ، يقال طائف وهو واحد. ﴿يُمَدُّونهم﴾ يزبنون. ﴿وخيفة﴾ خوفاً، ﴿وخفية﴾ من الإخفاء ﴿والأصال﴾ واحدها أصيل وهو ما بين العصر إلى المغرب، كقوله بكرة وأصيلًا

١ - باب ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ﴾ (١)

٤٦٣٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْةٍ «عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ قُلْتُ : أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ ؟ قَالَ نَعَمْ وَرَفَعَهُ ؟ قَالَ : لَا أَحَدٌ أُغَيِّرُ مِنَ اللَّهِ ، فَلذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ ، وَلَا أَحَدٌ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْمِدْحَةَ مِنَ اللَّهِ ، فَلذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ »

٢ - باب ﴿وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ ، قَالَ لَنْ تَرَانِي ، وَلَكِنِ أَنْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرَانِي . فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَى صَعِقًا ، فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ سُبْحَانَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : أَرِنِي أُعْطِنِي

٤٦٣٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ لَطَمَ وَجْهَهُ وَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ إِنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِكَ مِنَ الْأَنْصَارِ لَطَمَ وَجْهِي . قَالَ : ادْعُوهُ ، فدَعُوهُ ، قَالَ : لَمْ لَطَمْتُ وَجْهَهُ ؟ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي مَرَرْتُ بِالْيَهُودِ ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْبَشَرِ . فَقُلْتُ : وَعَلَى مُحَمَّدٍ ؟ وَأَخَذْتَنِي غَضَبَةً فَلَطَمْتَهُ . قَالَ : لِأَخْيَرِي مِنْ بَيْنِ الْأَنْبِيَاءِ ، فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَفِيقُ ، فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى آخِذٌ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ ، فَلَا أَدْرِي أَفَاقَ قَبْلِي أَمْ جَزَى بِصَعْقَةِ الطُّورِ

الْمَنْ وَالسَّلْوَى * ٤٦٣٩ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «الْكَمَاءُ مِنَ الْمَنْ ، وَمَاوَاهَا شِفَاءُ الْعَيْنِ»

٣ - باب ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ، لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ ، فَأَمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾

٤٦٤٠ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمُوسَى بْنُ هَارُونَ قَالَا حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ زَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنِي بُسْرُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا

(١) قال قتادة : المراد بالتحريم عموم الفواحش : شرها وعلانيتها .

الدرداء يقول « كانت بين أبي بكر وعمرَ محاورة فأغضب أبو بكر عمرَ فانصرف عنه عمرُ مغضباً ، فأتبعه أبو بكر يسأله أن يستغفر له ، فلم يفعل ، حتى أغلق بابَهُ في وجههِ . فأقبل أبو بكر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم - فقال أبو الدرداء : ونحن عنده - فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أما صاحبكم هذا فقد غامر^(١) ، قال وتذم عمرُ على ما كان منه ، فأقبل حتى سلّم وجلس إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقصّ على رسول الله صلى الله عليه وسلم الخبر . قال أبو الدرداء : وغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعل أبو بكر يقول : والله يا رسول الله ، لأننا كنت أظلم . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل أنتم تاركو لي صاحبي ، هل أنتم تاركو لي صاحبي ؟ إني قلت : يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعاً ، فقلتم كذبت ، وقال أبو بكر : صدقت » قال أبو عبد الله غامر سبق بالخير

٤ - باب ﴿ وقولوا حطة ﴾^(٢)

٤٦٤١ - حدثني إسحاق أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن همام بن مئنه أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قيل لبنى إسرائيل ﴿ ادخلوا الباب سجداً وقولوا حطة نغفر لكم خطاياكم ﴾ فبدلوا ، فدخلوا يزحفون على أستاههم وقالوا : حبة في شجرة^(٣) »

٥ - باب ﴿ خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلین ﴾ العرف : المعروف

٤٦٤٢ - حدثنا أبو إيمان حدثنا شعيب عن الزهري قال أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن ابن عباس رضي الله عنهما قال « قديم عيينة بن حصن بن حذيفة فنزل على ابن أخيه الحر بن قيس ، وكان من النفر الذين يدينهم عمر ، وكان القراء أصحاب مجالس عمر ومشاورته كهولاً كانوا أو شباناً . فقال عيينة لابن أخيه : يا ابن أخي لك وجه عند هذا الأمير ، فاستأذن لي عليه ، قال : سأستأذن لك عليه . قال ابن عباس فاستأذن الحر لعينة ، فأذن له عمر ، فلما دخل عليه قال : هني يا ابن الخطاب ، فوالله ما تُعطينا الجزل ، ولا تحكُم بيننا بالعدل . فغضب عمر حتى هم به ، فقال له الحر : يا أمير المؤمنين ، إن الله تعالى قال لنبية صلى الله عليه وسلم ﴿ خذ العفو ، وأمر بالعرف ، وأعرض عن الجاهلین ﴾ وإن هذا من الجاهلین . والله ما جاوزها عمر حين تلاها عليه ، وكان وقافاً عند كتاب الله »

[الحديث ٤٦٤٢ - طرفه في : ٧٢٨٦]

٤٦٤٣ - حدثني يحيى حدثنا وكيع عن هشام عن أبيه عن عبد الله بن الزبير ﴿ خذ العفو وأمر بالعرف ﴾ قال : ما أنزل الله إلا في أخلاق الناس

[الحديث ٤٦٤٣ - طرفه في : ٤٦٤٤]

٤٦٤٤ - وقال عبد الله بن براء حدثنا أبو أسامة قال هشام عن أبيه عن عبد الله بن الزبير قال « أمر الله

(١) أي دخل في غمرة الخصومة .

(٢) أي احطط عنا خطايانا ، وروى ابن أبي حاتم عن ابن عباس : قيل لهم قولوا مغفرة .

(٣) قال الحفاظ : خالفوا ما أمروا به من الفعل والقول ، فإنهم أمروا بالسجود عند انتهائهم شكراً لله تعالى ويقومهم حطة ، فبدلوا السجود بالزحف ، وقالوا حطة ، بدل حطة .

نبيه صلى الله عليه وسلم أن يأخذ العفو من أخلاق الناس « أو كما قال

٨ - سورة الأنفال

١ - باب قوله ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ ﴾
قال ابن عباس : الأنفال المغنم : قال قتادة : ربحكم الحرب . يقال : نافلة عطية

٤٦٤٥ - حدثني محمد بن عبد الرحيم حدثنا سعيد بن سليمان أخبرنا هشيم أخبرنا أبو بشر عن سعيد ابن جبير قال « قلت لابن عباس رضي الله عنهما : سورة الأنفال . قال : نزلت في بدر » ﴿ الشوكة ﴾ الحد . ﴿ مردفين ﴾ فوجاً بعد فوج . ردفتي وأردفتي جاء بعدى . ﴿ ذوقوا ﴾ باشروا وجربوا . وليس هذا من ذوق النعم . فبركته تجمعهم . ﴿ شرذمة ﴾ فرق . ﴿ وإن جنحوا ﴾ طلبوا . ﴿ السلم ﴾ والسلام واحد ﴿ يتخزن ﴾ يغلب . وقال مجاهد : ﴿ مكاء ﴾ إدخال أصابعهم في أفواههم . ﴿ وتصدية ﴾ الصفر . ﴿ ليثبتوك ﴾ ليحبسوك .

١ - باب ﴿ إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصَّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ﴾

٤٦٤٦ - حدثنا محمد بن يوسف حدثنا ورفاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس ﴿ إن شرّ الدواب عند الله الصم البكم الذين لا يعقلون ﴾ قال : هم نفر من بني عبد الدار

٢ - باب ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ ، وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ ، وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴾ ﴿ استجيبوا ﴾ أجبوا ، ﴿ لما يحييكم ﴾ لما يصلحكم

٤٦٤٧ - حدثنا إسحاق قال أخبرنا روح حدثنا شعبة عن حبيب بن عبد الرحمن سمعت حفص بن عاصم يحدث عن أبي سعيد بن المعلبي رضي الله عنه قال « كنت أصلي ، فمررتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعاني فلم آتته حتى صليت ، ثم أتيت فقال : ما منعك أن تأتي ؟ ألم يقل الله ﴿ يا أيها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم ﴾ ؟ ألم يقل الله ﴿ يا أيها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم ﴾ ثم قال : لأعلمنك أعظم سورة في القرآن قبل أن أخرج . فذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم ليخرج ، فذكرت له « . وقال معاذ حدثنا شعبة عن حبيب بن عبد الرحمن سمع حفصاً سمع أبا سعيد رجلاً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بهذا وقال « هي الحمد لله رب العالمين ، السبع المثاني »

٣ - باب ﴿ وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِن كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ ، أَوْ ائْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ . قال ابن عيينة : ما سمى الله مطراً في القرآن إلا عذاباً ، وتسميه العرب الغيث ، وهو قوله تعالى ﴿ وهو الذي ينزل الغيث من بعد ما قنطوا ﴾

٤٦٤٨ - حدثني أحمد حدثنا عبيد الله بن معاذ حدثنا أبي حدثنا شعبة عن عبد الحميد هو ابن كُرَيْدٍ صاحب الزيادة - سمع أنس بن مالك رضي الله عنه « قال أبو جهل ﴿ اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك فأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ . أَوْ ائْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ فزلت ﴿ وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم ، وما كان الله مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ . وَمَا لَهُمْ أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصْنَعُونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾ الآية »

٤ - باب ﴿ وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم ، وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون ﴾

٤٦٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ صَاحِبِ الزِّيَادِيِّ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ « قَالَ أَبُو جَهْلٍ ﴿ اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حَجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ أَوْ اثْبِتْنَا بِعَذَابِ أَلِيمٍ ﴾ فَنَزَلَتْ ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ ، وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ . وَمَا لَهُمْ أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾ الْآيَةَ »

٥ - باب ﴿ وقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً وَيَكُونَ الدِّينُ كُلَّهُ لِلَّهِ ﴾

٤٦٥٠ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَجِيٍّ حَدَّثَنَا حَيُّوَةَ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا جَاءَهُ فَقَالَ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَلَا تَسْمَعُ مَا ذَكَرَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ ، فَمَا يَمْنَعُكَ أَنْ لَا تُقَاتِلَ كَمَا ذَكَرَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ ؟ فَقَالَ : يَا ابْنَ أَخِي أُعِيرَ بِهَذِهِ الْآيَةِ وَلَا أُقَاتِلُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعِيرَ بِهَذِهِ الْآيَةِ الَّتِي يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا ﴾ إِلَى آخِرِهَا . قَالَ : فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ ﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً ﴾ قَالَ ابْنُ عَمْرِو : قَدْ فَعَلْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ كَانَ الْإِسْلَامُ قَلِيلًا ، فَكَانَ الرَّجُلُ يُفْتَنُ فِي دِينِهِ : إِمَّا يَقْتُلُوهُ ، وَإِمَّا يُوْتِقُوهُ ، حَتَّى كَثُرَ الْإِسْلَامُ فَلَمْ تَكُنْ فِتْنَةً . فَلَمَّا رَأَى أَنَّهُ لَا يُوَافِقُهُ فِيمَا يَرِيدُ قَالَ : فَمَا قَوْلُكَ فِي عَلِيٍّ وَعِثْمَانَ ؟ قَالَ ابْنُ عَمْرِو : مَا قَوْلِي فِي عَلِيٍّ وَعِثْمَانَ ؟ أَمَا عِثْمَانُ فَكَانَ اللَّهُ قَدْ عَفَا عَنْهُ ، فَكَرِهْتُمْ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُ ، وَأَمَا عَلِيٌّ فَابْنُ عَمْرِو رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَخَتَنَهُ - وَأَشَارَ بِيَدِهِ - وَهَذِهِ ابْنَتُهُ أَوْ بِنْتُهُ حَيْثُ تَرُونَ »

٤٦٥١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا بِيَانٌ أَنَّ وَبَرَةَ حَدَّثَهُ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ قَالَ « خَرَجَ عَلَيْنَا - أَوْ إِلَيْنَا - ابْنُ عَمْرِو ، فَقَالَ رَجُلٌ : كَيْفَ تَرَى فِي قِتَالِ الْفِتْنَةِ ؟ فَقَالَ : وَهَلْ تَدْرِي مَا الْفِتْنَةُ ؟ كَانَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَاتِلُ الْمُشْرِكِينَ ، وَكَانَ الدُّخُولُ عَلَيْهِمْ فِتْنَةً ، وَلَيْسَ كَقِتَالِكُمْ عَلَى الْمَلِكِ »

٦ - باب ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ ،

إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ ، وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ ﴾

٤٦٥٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « لَمَّا نَزَلَتْ ﴿ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ ﴾ فَكُتِبَ عَلَيْهِمْ أَنْ لَا يَقِرُّوا وَاحِدٌ مِنْ عَشْرَةٍ ، فَقَالَ سَفِيَانٌ غَيْرَ مَرَّةٍ : أَنْ لَا يَقِرُّوا عَشْرُونَ مِنْ مِائَتِينَ ، ثُمَّ نَزَلَتْ ﴿ الْآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ ﴾ الْآيَةَ ، فَكُتِبَ أَنْ لَا يَقِرُّوا مِائَةً مِنْ مِائَتِينَ ، وَزَادَ سَفِيَانٌ مَرَّةً : نَزَلَتْ ﴿ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ ﴾ قَالَ سَفِيَانٌ وَقَالَ ابْنُ شُبْرُمَةَ : وَأَرَى الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ مِثْلَ هَذَا

[الحديث ٤٦٥٢ - طرفه في : ٤٦٥٣]

٧ - باب ﴿ الْآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا ﴾ الْآيَةَ إِلَى قَوْلِهِ ﴿ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾

٤٦٥٣ - حَدَّثَنَا بَجِيٌّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السُّلَمِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ قَالَ أَخْبَرَنِي

الرَّبِيبُ بنِ الحَرِثِ عنِ عِكرَمَةَ عنِ ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ «لَمَّا نَزَلَتْ ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مَائَتِينَ﴾ شَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ حِينَ فَرَضَ عَلَيْهِمْ أَنْ لَا يَفِرُّ وَاحِدٌ مِنْ عَشْرَةٍ ، فَجَاءَ التَّخْفِيفُ فَقَالَ ﴿الآنَ خَفَّفَ اللهُ عَنْكُمْ وَعَلَّمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا ، فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مَائَتِينَ﴾ قَالَ فَلَمَّا خَفَّفَ اللهُ عَنْهُمْ مِنَ الْعِدَّةِ نَقَصَ مِنَ الصَّبْرِ بِقَدْرِ مَا خَفَّفَ عَنْهُمْ

٩ - سورة براءة (١)

﴿مرصد﴾ : طريق . ﴿إلا﴾ : الإل القرابة والذمة والعهد

﴿وليجة﴾ كل شيء أدخلته في شيء . ﴿الشفقة﴾ السفر . ﴿الخبال﴾ الفساد ، والخبال الموت . ﴿ولا تفتني﴾ لا توثقني . ﴿كرها﴾ وكرها واحد . ﴿مدخلا﴾ يدخلون فيه . ﴿يجمعون﴾ يسرعون . ﴿والمؤتفكات﴾ اتفتكت انقلبت بها الأرض . ﴿أهوى﴾ ألقاه في هوة . ﴿عذن﴾ خلد ، ﴿عذنت بأرض﴾ أى أقمت ، ومنه معدن ويقال في معدن صديق في منبت صدق . ﴿الخوالف﴾ الخالف الذى خلفنى ففعد بعدى ، ومنه يخلفه في الغابرين ويجوز أن يكون النساء من الخالفة ، وإن كان جمع الذكور فإنه لم يوجد على تقدير جمعه إلا حرفان : فارس وفوارس ، وهالك وهالك . ﴿الخيرات﴾ واحدها خيرة وهى الفواضل . ﴿مرجون﴾ مؤخرون . ﴿الشفاء﴾ الشفير وهو حده . ﴿الجرف﴾ ما تجرف من السيول والأودية . ﴿هائر﴾ هائر . ﴿لأواة﴾ شققاً وفرقا . وقال :

إذا ما قمت أرحلها بليل
تأوة آهة الرجل الحزين

١ - باب ﴿براءة﴾ من الله ورسوله إلى الذين عاهدتم من المشركين ﴿أذان﴾ : إعلام . وقال ابن عباس : أذن يصدق . تطهرهم وتزكهم بها ونحوها كثير . والزكاة الطاعة والإخلاص . لا يؤتون الزكاة لا يشهدون أن لا إله إلا الله . يضاهاون يشبهون

٤٦٥٤ - حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة عن أبى إسحاق قال سمعتُ البراءَ رضى الله عنه يقول «آخر آية نزلت ﴿يستفتونك قل الله يفتيكم فى الكلالة﴾ ، وآخر سورة نزلت براءة»

٢ - باب ﴿فسيحوا فى الأرض أربعة أشهر واعلموا أنكم غير معجزي الله﴾ ، وأن الله مخزي الكافرين . فسيحوا سيروا

٤٦٥٥ - حدثنا سعيد بن غفير قال حدثنى الليث عن عُقيل عن ابن شهاب وأخبرنى حميد بن عبد الرحمن أن أبا هريرة رضى الله عنه قال «بعتنى أبو بكر فى تلك الحجّة فى مؤذنين بعثهم يوم النحر يؤذنون بمنى أن لا يحج بعد العام مشرك ، ولا يطوف بالبيت عريان . قال حميد بن عبد الرحمن : ثم أردف رسول الله صلى الله عليه وسلم بعللى بن أبى طالب وأمره أن يؤذن براءة . قال أبو هريرة : فأذن معنا على يوم النحر فى أهل منى براءة ، وأن لا يحج بعد العام مشرك ، ولا يطوف بالبيت عريان

٣ - باب ﴿وأذان من الله ورسوله إلى الناس يوم الحج الأكبر أن الله برىء من المشركين ورسوله فإن تبتم فهو خير لكم﴾ ، وإن توليتم فاعلموا أنكم غير معجزي الله ، وبشر الذين كفروا بعذاب أليم ﴿آذنتهم أعلمهم

٤٦٥٦ - حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث قال حدثنى عُقيل قال ابن شهاب فأخبرنى حميد بن

(١) وتسمى سورة التوبة ، وهى أشهر أسمائها ، ولها أسماء أخرى .

عبد الرحمن أن أبا هريرة قال « بعثني أبو بكر رضي الله عنه في تلك الحجة في المؤذنين بعثهم يوم النحر يؤذنون بمنى أن لا يحج بعد العام مشرك ، ولا يطوف بالبيت عريان . قال حميد : ثم أردف النبي صلى الله عليه وسلم بعلي بن أبي طالب فأمره أن يؤذن ببراءة . قال أبو هريرة فأذن معنا علي في أهل منى يوم النحر براءة ، وأن لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان »

٤ - باب ﴿ إلا الذين عاهدتم من المشركين ﴾

٤٦٥٧ - حدثني إسحاق حدثنا يعقوب بن إبراهيم حدثنا أبي عن صالح عن ابن شهاب أن حميد بن عبد الرحمن أخبره أن أبا هريرة أخبره أن أبا بكر رضي الله عنه بعثه في الحجة التي أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها قبل حجة الوداع في رهط يؤذن في الناس أن لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان ، فكان حميد يقول : يوم النحر يوم الحج الأكبر ، من أجل حديث أبي هريرة »

٥ - باب ﴿ فقاتلوا أئمة الكفر إنهم لا إيمان لهم ﴾

٤٦٥٨ - حدثنا محمد بن المثني حدثنا يحيى حدثنا إسماعيل حدثنا زيد بن وهب قال « كنا عند حذيفة فقال : ما بقي من أصحاب هذه الآية إلا ثلاثة ، ولا من المنافقين إلا أربعة - فقال أعرابي إنكم أصحاب محمد تخبرونا فلا ندرى ، فما بال هؤلاء الذين يبقرون بيوتنا ويسرقون أعلاقنا ؟ - قال : أولئك الفساق أجل ، لم يبق منهم إلا أربعة ، أحدهم شيخ كبير لو شرب الماء البارد لما وجد برده »

٦ - باب ﴿ والذين يكتزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فيشرهم بعذاب أليم ﴾

٤٦٥٩ - حدثنا الحكم بن نافع أخبرنا شعيب حدثنا أبو الزناد أن عبد الرحمن الأعرج حدثه أنه قال « حدثني أبو هريرة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : يكون كنز أحدكم يوم القيامة شجاعاً أقرع ^(١) »

٤٦٦٠ - حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن حصين عن زيد بن وهب قال « مررت على أبي ذر بالربذة فقلت : ما أنزلك بهذه الأرض ؟ قال : كنا بالشام ، فقرأت ﴿ والذين يكتزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فيشرهم بعذاب أليم ﴾ قال معاوية : ما هذه فينا ، ما هذه إلا في أهل الكتاب . قال قلت : إنها لفينا وفيهم »

٧ - باب ﴿ يوم يحمى عليها في نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم ﴾

هذا ما كنتم لأنفسكم فذوقوا ما كنتم تكفرون ﴿

٤٦٦١ - وقال أحمد بن شبيب بن سعيد حدثنا أبي عن يونس عن ابن شهاب عن خالد بن أسلم قال

(١) الكثر هنا هو المال الذي يجبس عن استعماله في طرق الحق والخير ولا يعطى حق الله منه ، فهو شر على صاحبه في الدنيا والآخرة ، ويتفاهم شره إذا جمع من غير حله فيكون بلاء على بلاء .

« حَرَجْنَا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَقَالَ : هَذَا قَبْلَ أَنْ تُنَزَلَ الزَّكَاةُ ، فَلَمَّا أَنْزَلَتْ جَعَلَهَا اللَّهُ طَهْرًا لِلْأَمْوَالِ » (١)

٨ - باب ﴿ إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ ، ذَلِكَ الدِّينُ الْقِيمِ فَلَا تَظْلَمُوا فِيهِمْ أَنْفُسَكُمْ ﴾ الْقِيمُ هُوَ الْقَائِمُ

٤٦٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّ الزَّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ : ثَلَاثُ مُمْتَوَالِيَاتٍ ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ وَالْمُحَرَّمِ وَرَجَبُ مُضَرٍّ (٢) الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ »

٩ - باب ﴿ ثَانِي اثْنَيْنِ إِذْهُمَا فِي الْغَارِ ، إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا ﴾ مَعْنَا نَاصِرُنَا . السَّكِينَةُ فَعِيلَةٌ مِنَ السَّكُونِ

٤٦٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا حَبَّانٌ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ حَدَّثَنَا أَنَسٌ قَالَ « حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْغَارِ ، فَرَأَيْتُ آثَارَ الْمُشْرِكِينَ ، قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ رَفَعَ قَدَمَهُ رَأَانَا ، قَالَ : مَا ظَنَنْتُكَ بِاثْنَيْنِ بَاتْنِيْنِ اللَّهُ تَالِهُمَا »

٤٦٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ - حِينَ وَقَعَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ ابْنِ الزُّبَيْرِ - قُلْتُ : أَبُوهُ الزُّبَيْرِ وَأُمُّهُ أَسْمَاءُ وَخَالَتُهُ عَائِشَةُ وَجَدُّهُ أَبُو بَكْرٍ وَجَدَّتُهُ صَفِيَّةُ . فَقُلْتُ لِسَفِيَّانٍ : إِسْنَادُهُ ؟ فَقَالَ : حَدَّثَنَا ... فَشَعَلَهُ إِنْسَانٌ وَلَمْ يَقُلْ « ابْنُ جُرَيْجٍ »

[الْحَدِيثُ ٤٦٦٤ - طَرَفَاهُ فِي : ٤٦٦٥ ، ٤٦٦٦]

٤٦٦٥ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ حَدَّثَنَا حِجَّاجٌ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ ابْنُ أَبِي مَلِيكَةَ « وَكَانَ بَيْنَهُمَا شَيْءٌ ، فَعَدَوْتُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ : أَتُرِيدُ أَنْ تُقَاتِلَ ابْنَ الزُّبَيْرِ فَتُجِلَّ مَا حَرَّمَ اللَّهُ ؟ فَقَالَ : مَعَادَ اللَّهِ . إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ ابْنَ الزُّبَيْرِ وَبَنِي أُمِيَّةٍ مَحْلِينَ ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا أَحِلُّهُ أَبَدًا . قَالَ : قَالَ النَّاسُ بَايَعُوا لَابْنِ الزُّبَيْرِ ، فَقُلْتُ : وَأَيْنَ بِهَذَا الْأَمْرِ عَنْهُ ، أَمَا أَبُوهُ فَحَوَارِيُّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يُرِيدُ الزُّبَيْرَ - وَأَمَا جَدُّهُ فَصَاحِبُ الْغَارِ - يُرِيدُ أَبَا بَكْرٍ - وَأَمَا أُمُّهُ فَذَاتُ النَّطَاقِ ، يُرِيدُ أَسْمَاءَ . وَأَمَا خَالَتُهُ فَأُمُّ الْمُؤْمِنِينَ يُرِيدُ عَائِشَةَ . وَأَمَا عَمَّتُهُ فَزَوْجَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يُرِيدُ خَدِيجَةَ . وَأَمَا عَمَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَدَّتُهُ ، يُرِيدُ صَفِيَّةَ ، ثُمَّ عَفِيفٌ فِي الْإِسْلَامِ قَارِيٌّ لِلْقُرْآنِ . وَاللَّهِ إِنْ وَصَلْتَنِي وَوَصَلْتَنِي مِنْ قَرِيبٍ ، وَإِنْ رَوَيْتَنِي رَوَيْتَنِي أَكْفَاءً كِرَامًا . فَأَثَرٌ عَلَى التَّوْبَتَاتِ وَالْأَسَامَاتِ وَالْحَمِيدَاتِ يُرِيدُ أَبِطُنًا مِنْ بَنِي أَسَدٍ : بَنِي تَوَيْتٍ وَبَنِي أُسَامَةَ وَبَنِي أَسَدٍ . أَنَّ ابْنَ أَبِي الْعَاصِ بَرَزَ بِمِشْيِ الْقَدِيمَةِ ، يَعْنِي عَبْدَ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ . وَإِنَّهُ لَوَيْ ذَنْبَةٍ ، يَعْنِي ابْنَ الزُّبَيْرِ »

(١) هَذَا مَا كَانَ عَلَيْهِ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَإِنْ خَالَفَهُمْ أَبُو ذَرٍّ ، وَمَا كَانَ يَدْعُو إِلَيْهِ أَبُو ذَرٍّ لَا تَقُومُ عَلَيْهِ أُمَّةٌ وَلَا يَجْتَمِعُ ، وَالْقَوْلُ الْفَصْلُ فِي نِظَامِ الْإِسْلَامِ فِي الْمَالِ - مَهْمَا كَانَ مَقْدَارُهُ - أَنْ يُؤْخَذَ مِنْ حِلِّهِ ، وَيُؤَدَّى حَقَّ اللَّهِ فِيهِ

(٢) أَضَافَهُ إِلَى مُضَرٍّ لِأَنَّهُمْ كَانُوا مَتَمَسِّكِينَ بِتَعْظِيمِهِ ، وَيُقَالُ إِنْ رُبِعَةً كَانُوا يَعْظُمُونَ بِدَلِّهِ رَمَضَانَ

٤٦٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ بْنِ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ « دَخَلْنَا عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ : أَلَا تَعْجَبُونَ لِابْنِ الزُّبَيْرِ قَامَ فِي أَمْرِهِ هَذَا فَقُلْتُ : لِأَحَاسِبُنَّ نَفْسِي لَهُ ، مَا حَاسِبْتُهَا لِأَبِي بَكْرٍ وَلَا لِعَمْرٍ ، وَلَهُمَا كَانَا أَوْلَى بِكُلِّ خَيْرٍ مِنْهُ ، وَقُلْتُ : ابْنُ عَمَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَابْنُ الزُّبَيْرِ وَابْنُ أَبِي بَكْرٍ وَابْنُ أَخِي خَدِيجَةَ وَابْنُ أُخْتِ عَائِشَةَ ، فَإِذَا هُوَ يَتَعَلَى عَنِّي وَلَا يُرِيدُ ذَلِكَ ، فَقُلْتُ مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنِّي أَعْرَضُ هَذَا مِنْ نَفْسِي فِيدَعُهُ ، وَمَا أَرَاهُ يُرِيدُ خَيْرًا ، وَإِنْ كَانَ لِأَبَدٍ لِأَنَّ يَرْتَبِي بَنُو عَمِّي (١) أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَرْتَبِي غَيْرُهُمْ »

١٠ - باب ﴿ والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب ﴾ قال مجاهد : يتألفهم بالعطية

٤٦٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « بَعَثَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَيْءٍ ، فَقَسَمَهُ بَيْنَ أَرْبَعَةٍ وَقَالَ : أَتَأَلَّفُهُمْ . فَقَالَ رَجُلٌ : مَا عَدَلْتُ ، فَقَالَ : يَخْرُجُ مِنْ ضَيْعِي هَذَا قَوْمٌ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ »

١١ - باب ﴿ الذين يلمزون المطوعين من المؤمنين في الصدقات ﴾

يَلْمِزُونَ يَعْيُونَ . وَجُهْدُهُمْ وَجَهْدُهُمْ طاقمهم

٤٦٦٨ - حَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ أَبُو مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا بِنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ « لَمَّا أَمَرْنَا بِالصَّدَقَةِ كُنَّا نَتَحَامَلُ (٢) ، فَجَاءَ أَبُو عَقِيلٍ بِنَصِيفِ صَاعٍ وَجَاءَ إِنْسَانٌ بِأَكْثَرٍ مِنْهُ ، فَقَالَ الْمُنَافِقُونَ : إِنَّ اللَّهَ لَعَنَنِي عَنْ صَدَقَةِ هَذَا ، وَمَا فَعَلَ هَذَا الْآخِرُ إِلَّا رِثَاءً ، فَتَرَلْتُ ﴿ الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ ﴾ الْآيَةَ »

٤٦٦٩ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : قُلْتُ لِأَبِي أُسَامَةَ أَحَدْتِكُمْ زَائِدَةٌ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُ بِالصَّدَقَةِ ، فَيَحْتَالُ أَحَدُنَا حَتَّى يَجِيءَ بِالْمَلْدِ ، وَإِنْ أَحَدِهِمُ الْيَوْمَ مِائَةٌ أَلْفٍ . كَأَنَّهُ يُعْرَضُ بِنَفْسِهِ »

١٢ - باب ﴿ اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ ، إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ﴾

٤٦٧٠ - حَدَّثَنِي عُبيدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « لَمَّا تَوَفَّى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَاءَ ابْنَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ قَمِيصَهُ يُكْفَرُ فِيهِ أَبَاهُ فَأَعْطَاهُ . ثُمَّ سَأَلَهُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ ، فَقَامَ عَمْرٌ فَأَخَذَ بِثُوبِ رَسُولِ اللَّهِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَتُصَلِّيُ عَلَيْهِ وَقَدْ نَهَاكَ رَبُّكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا أَخْبَرْتَنِي اللَّهُ فَقَالَ : ﴿ اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ ، إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً ﴾ ، وَسَأَزِيدُهُ عَلَى السَّبْعِينَ . قَالَ : إِنَّهُ مُنَافِقٌ . قَالَ فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ وَلَا تَصَلِّ عَلَى أَحَدٍ »

(١) يريد بهم بنو أمية ، وقد بقى رضى الله عنه على هذا الرأى إلى أن مات في الطائف ، فأوصى ابنه علياً أن يلحق بأمر المؤمنين عبد الملك بن مروان في الشام ، ففعل على بوصية أبيه .

(٢) أى يحمل بعضنا لبعض بالأجرة نتصلق مما يرزقنا الله منها .

منهم مات أبداً ، ولا تُقَم على قبره ﴿﴾

٤٦٧١ — حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ . وَقَالَ غَيْرُهُ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ « لَمَّا مَاتَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ أَبِي بَكْرٍ ، دُعِيَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ ، فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَثَبْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ . أَتُصَلِّيَ عَلَيَّ ابْنُ أَبِي وَقَدْ قَالَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا وَكَذَا ؟ قَالَ : أَعَدَّدُ عَلَيْهِ قَوْلَهُ . فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ : أَخَّرَ عَنِّي يَا عُمَرُ فَلَمَّا أَكْثُرْتُ عَلَيْهِ قَالَ : إِنِّي لُحَيْرْتُ فَاخْتَرْتُ ، وَلَوْ أَعْلَمُ أَنِّي إِنْ زِدْتُ عَلَى السَّبْعِينَ يَغْفِرُ لَهُ لَزِدْتُ عَلَيْهَا . قَالَ فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ انصَرَفَ فَلَمْ يَمُكِّثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى نَزَلَتْ الْآيَاتُ مِنَ بَرَاءَةِ ﴿﴾ وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا — إِلَى قَوْلِهِ — وَهُمْ فَاسِقُونَ ﴿﴾ قَالَ : فَعَجِبْتُ بَعْدُ مِنْ جُرْأَتِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَاللَّهِ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ »

١٣ — بَاب ﴿﴾ وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تُقَمُّ عَلَى قَبْرِهِ ﴿﴾

٤٦٧٢ — حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ « لَمَّا تُوُفِيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَاءَ ابْنَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعْطَاهُ قَمِيصَهُ ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَكْتُمَهُ فِيهِ ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي عَلَيْهِ ، فَأَخَذَ عُمَرُ مِنَ الْخَطَّابِ بِثُوبِهِ فَقَالَ : تُصَلِّ عَلَيْهِ وَهُوَ مُنَافِقٌ ، وَقَدْ نَهَاكَ اللَّهُ أَنْ تَسْتَغْفِرَ لَهُمْ ؟ قَالَ : إِنَّمَا خَيْرَنِي اللَّهُ — أَوْ أَخْبَرَنِي اللَّهُ — فَقَالَ ﴿﴾ اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ ، إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ﴿﴾ فَقَالَ : سَأَزِيدُهُ عَلَى سَبْعِينَ . قَالَ فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَلَّيْنَا مَعَهُ ، ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ ﴿﴾ وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا ، وَلَا تُقَمُّ عَلَى قَبْرِهِ ، إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَاسِقُونَ ﴿﴾

١٤ — بَاب ﴿﴾ سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لَتُعَرِّضُوا عَنْهُمْ ، فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رِجْسٌ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿﴾

٤٦٧٣ — حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ كَعْبٍ قَالَ « سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ تَبُوكَ : وَاللَّهِ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ نِعْمَةٍ بَعْدَ إِذْ هَدَانِي أَعْظَمَ مِنْ صِدْقِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ لَا أَكُونَ كَذَبْتَهُ فَأَهْلِكَ كَمَا هَلَكَ الَّذِينَ كَذَبُوا حِينَ أَنْزَلَ الْوَحْيُ ﴿﴾ سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ — إِلَى — الْفَاسِقِينَ ﴿﴾ »

بَاب — ﴿﴾ يَحْلِفُونَ لَكُمْ لَتَرْضَوْا عَنْهُمْ ، فَإِنْ تَرْضَوْا عَنْهُمْ — إِلَى قَوْلِهِ — الْفَاسِقِينَ ﴿﴾

١٥ — بَاب ﴿﴾ وَأَخْرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ ، خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا

عَسَى اللَّهُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ ، إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿﴾

٤٦٧٤ — حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا عَوْفٌ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ حَدَّثَنَا سَمُرَةُ بْنُ جُنْدَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَنَا : أَتَانِي اللَّيْلَةَ آيَاتُ فَاثْبَعَثَانِي ، فَانْتَبَهْنَا إِلَى مَدِينَةِ مَبْنِيَّةٍ

بِلَيْنِ ذَهَبٍ وَلَيْنِ فِضَّةٍ ، فَتَلَقَانَا رِجَالَ شَطْرٍ مِنْ خَلْقِهِمْ كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَأَى قَالَا لَهُمْ : اذْهَبُوا فَفَعَلُوا فِي ذَلِكَ النَّهْرِ ، فَوَقَعُوا فِيهِ ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَيْنَا قَدْ ذَهَبَ ذَلِكَ السُّوءُ عَنْهُمْ فَصَارُوا فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ . قَالَا لِي : هَذِهِ جَنَّةُ عَدْنٍ ، وَهَذَاكَ مَنْزِلُكَ . قَالَا : أَمَا الْقَوْمُ الَّذِينَ كَانُوا شَطْرَ مِنْهُمْ حَسَنًا وَشَطْرَ مِنْهُمْ قَبِيحًا فَإِنَّهُمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا ، فَتَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهُمْ »

١٦ - باب ﴿ ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ﴾

٤٦٧٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةَ دَخَلَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدَهُ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمِيَّةٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّ عَمٍّ ، قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ . فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمِيَّةٍ : يَا أَبَا طَالِبٍ ، أترغبُ عن ملةِ عبدِ المطلبِ ؟ فقال النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أَتَّعِظْ بِكَ مِنْهُ ، فَتَزَلَّتْ ﴿ ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولى قرى من بعد ما تبين لهم أنهم أصحاب الجحيم ﴾

١٧ - باب ﴿ لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والأنصار الذين اتبعوه في ساعة العسرة من بعد ما كاد يزيغ قلوب فريقي منهم ، ثم تاب عليهم إنه بهم رؤوف رحيم ﴾

٤٦٧٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهَبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ . قَالَ أَحْمَدُ وَحَدَّثَنَا عَبْسَةُ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ شَهَابِ بْنِ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ كَعْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبٍ - وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ مِنْ بَنِيهِ حِينَ عَمِيَ - قَالَ « سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ فِي حَدِيثِهِ ﴿ وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِقُوا ﴾ قَالَ فِي آخِرِ حَدِيثِهِ : إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلِجَ مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَمْسِكْ بَعْضَ مَالِكَ ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ »

١٨ - باب ﴿ وعلى الثلاثة الذين خُلِفوا حتى إذا ضاقت عليهم الأرض بما رحبت وضاقت عليهم أنفسهم وظنوا أن لا ملجأ من الله إلا إليه ثم تاب عليهم ليتوبوا ، إن الله هو التواب الرحيم ﴾

٤٦٧٧ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي شُعَيْبٍ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَبِي عَمْرِو بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ رَاشِدٍ أَنَّ الزُّهْرِيَّ حَدَّثَهُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ وَهُوَ أَحَدُ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ تَبَّ عَلَيْهِمْ « أَنَّهُ لَمْ يَتَخَلَّفْ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةِ غَزَاهَا قَطُّ غَيْرَ غَزْوَتَيْنِ : غَزْوَةِ الْعُسْرَةِ وَغَزْوَةِ بَدْرٍ . قَالَ فَأَجْمَعْتُ صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضُحَى ، وَكَانَ قَلَمًا يَقْدَمُ مِنْ سَفَرِ سَافِرِهِ إِلَّا ضُحَى ، وَكَانَ يَبْدَأُ بِالمَسْجِدِ فَيُرَكِّعُ رَكَعَتَيْنِ ، وَنَبِيَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ كَلَامِي وَكَلَامِ صَاحِبِي ، وَلَمْ يَبْنِ عَنِّي كَلَامٌ أَحَدٍ مِنَ الْمُتَخَلِّفِينَ غَيْرِنَا ، فَاجْتَنَبَ النَّاسُ كَلَامَنَا ، فَلَبِثْتُ كَذَلِكَ حَتَّى طَالَ عَلَيَّ الْأَمْرُ ، وَمَا مِنْ شَيْءٍ أَهَمُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَمُوتَ فَلَا يُصَلِّي عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَوْ يَمُوتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَكُونَ مِنَ النَّاسِ بِتِلْكَ الْمَنْزِلَةِ فَلَا يُكَلِّمُنِي أَحَدٌ مِنْهُمْ وَلَا يُصَلِّي عَلَيَّ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَوْبَتَنَا عَلَيَّ نَبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ بَقِيَ الثَّلَاثُ الْأَخْرَجُ مِنَ اللَّيْلِ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ أُمَّ سَلَمَةَ ،

وكانت أم سلمة محسنة في شأني ، معية في أمرى ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا أم سلمة ، تيب على كعب . قالت : أفلا أرسل إليه فأبشره ؟ قال : إذا يحطمكم الناس فيمنعونكم التَّوَمَ سائر الليلة . حتى إذا صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الفجر آذن بتوبة الله علينا ، وكان إذا استبشر استنار وجهه حتى كأنه قطعة من القمر . وكنا أيها الثلاثة الذين حلفوا عن الأمر الذي قيل من هؤلاء الذين اعتذروا حين أنزل الله لنا التوبة ، فلما ذكر الذين كذبوا رسول الله صلى الله عليه وسلم من المتخلفين فاعتذروا بالباطل ذكروا بشر ما ذكر به أحد . قال الله سبحانه ﴿ يعتذرون إليكم إذا رجعتهم إليهم ، قل لا تعتذروا ، لن تؤمن لكم ، قد نبأنا الله من أخباركم ، وسيرى الله عملكم ورسوله ﴾ الآية .

١٩ - باب ﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين ﴾

٤٦٧٨ - حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عُقَيْلِ بْنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ - وَكَانَ قَائِدَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ - قَالَ « سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ قِصَّةِ تَبُوكَ ، فَوَاللَّهِ مَا أَعْلَمُ أَحَدًا أَبْلَاهُ اللَّهُ فِي صِدْقِ الْحَدِيثِ أَحْسَنَ مِمَّا أَيْلَانِي ، مَا تَعَمَّدْتُ مِنْذُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى يَوْمِي هَذَا كَذِبًا ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿ لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ - إِلَى قَوْلِهِ - وَكَوْنُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴾ »

٢٠ - باب ﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ

حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾ مِنَ الرَّأْفَةِ

٤٦٧٩ - حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني ابن السباق « أن زيد بن ثابت الأنصاري رضي الله عنه - وكان ممن يكتب الوحي - قال : أرسل إلي أبو بكر مقتل أهل البغامة وعنده عمر فقال أبو بكر : إن عمر أتاني فقال إن القتل قد استحر يوم البغامة بالناس ، وإني أخشى أن يستحر القتل بالقراء في المواطن فيذهب كثير من القرآن إلا أن تجمعوه ، وإني لأرى أن تجمع القرآن . قال أبو بكر : قلت لعمر كيف أفعل شيئاً لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال عمر : هو والله خير . فلم يزل عمر يراجعني فيه حتى شرح الله لذلك صدري ، ورأيت الذي رأى عمر - قال زيد بن ثابت : وعمر عنده جالس لا يتكلم - فقال أبو بكر : إنك رجل شاب عاقل ولا تنهك وكنت تكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم . فتبع القرآن فاجمعه . فوالله لو كلفني نقل جبل من الجبال ما كان أثقل علي مما أمرني به من جمع القرآن . قلت كيف تفعلان شيئاً لم يفعله النبي صلى الله عليه وسلم ؟ فقال أبو بكر : هو والله خير . فلم أزل أراجع حتى شرح الله صدري للذي شرح الله له صدر أبي بكر وعمر ، فقمت ففتحت القرآن أجمعه من الرقاع والأكتاف والعُسْبُ وَصُدُورِ الرِّجَالِ ، حَتَّى وَجَدْتُ مِنْ سُورَةِ آيَاتِنِ مَعَ خُزَيْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ لَمْ أَجِدْهُمَا مَعَ أَحَدٍ غَيْرِهِ ﴾ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ ﴾ إِلَى آخِرِهَا . وَكَانَتْ الصُّحُفُ الَّتِي جُمِعَ فِيهَا الْقُرْآنُ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ ، ثُمَّ عِنْدَ عُمَرَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ ، ثُمَّ عِنْدَ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ « تَابِعَهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَاللَيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ . وَقَالَ اللَّيْثُ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ وَقَالَ « مَعَ أَبِي خُزَيْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ » . وَقَالَ مُوسَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ « مَعَ أَبِي خُزَيْمَةَ » . وَتَابِعَهُ يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ .

وقال أبو ثابتٍ حَدَّثَنَا اِبْرَاهِيمُ وَقَالَ « مع خُزَيْمَةَ أو أُمِّي خُزَيْمَةَ »

١٠ - سورة يونس

١ - باب وقال ابن عباس ﴿ فَاخْتَلَطَ ﴾ : فثبت بالماء من كل لون . ﴿ وَقَالُوا اتَّخَذَ اللهُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ هُوَ الْغَنِيُّ ﴾ . وقال زيد بن أسلم ﴿ أَنْ لَهُمْ قَدَمٌ صِدْقٍ ﴾ : محمد صلى الله عليه وسلم . وقال مجاهد : خير . يقال ﴿ تِلْكَ آيَاتٌ ﴾ : يعنى هذه أعلام القرآن . ومثله ﴿ حَتَّى إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلِكِ وَجَرِينَ بَحْمٍ ﴾ المعنى بكم ﴿ دَعَاوَهُمْ ﴾ دَعَاؤُهُمْ . ﴿ أَحْيَيْتُمْ بِهِمُ ﴾ : دَنَوْنَا مِنَ الْهَلَكَةِ ، ﴿ أَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ ﴾ . فاتبعهم وأتبعهم واحد . ﴿ عَدَّوْا ﴾ من العُدْوَان . وقال مجاهد ﴿ وَلَوْ يُعَجِّلُ اللهُ لِلنَّاسِ الشَّرَّ اسْتِعْجَالَهُمْ بِالْخَيْرِ ﴾ : قول الإنسان لوئدوه وما له إذا غضب : اللهم لا تُبَارِكْ فِيهِ وَالْعَنَهُ . ﴿ لَقَضَى إِلَيْهِمْ أَجْلَهُمْ ﴾ لأهلك من دُعِيَ عليه ولأماتة . ﴿ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى ﴾ مثلها حسنى ﴿ وَزِيَادَةٌ ﴾ : مَعْفَرَةٌ وَرِضْوَانٌ ، وقال غيره : النظر إلى وجهه . ﴿ الْكِبْرِيَاءِ ﴾ الملك

٢ - باب ﴿ وَجَاوَزْنَا بِبَنِي إِسْرَائِيلَ الْبَحْرَ فَأَتَبَعَهُمْ فِرْعَوْنُ وَجُنُودُهُ بَغْيًا وَعَدُوًّا ، حَتَّى إِذَا أَدْرَكَهُ الْعَرْقُ قَالَ آمَنْتُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي آمَنْتَ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾ ﴿ تُنَجِّيكِ ﴾ تُلْقِيكِ عَلَى نَجْوَةٍ مِنَ الْأَرْضِ ، وهو النَّشْرُ الْمَكَانَ الْمُرْتَفِعَ

٤٦٨٠ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَالْيَهُودُ تَصُومُ عَاشُورَاءَ فَقَالُوا : هَذَا يَوْمٌ ظَهَرَ فِيهِ مُوسَى عَلَى فِرْعَوْنَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَصْحَابِهِ : أَنْتُمْ أَحَقُّ بِمُوسَى مِنْهُمْ ، فَصُومُوا »

١١ - سورة هود

وقال أبو ميسرة : الأواه الرحيم بالحشية . وقال ابن عباس : بادئ الرأي ما ظهر لنا . وقال مجاهد : الجودى جبل بالجزيرة وقال الحسن إنك لأنت الحلیم يستهزئون به وقال ابن عباس : ألقى أمسكى . عصب شديد لا جرم بلى . وفار الثثور نبع الماء ، وقال عكرمة : وجه الأرض

١ - باب ﴿ أَلَا إِنَّهُمْ يَتَّبِعُونَ صُدُورَهُمْ لِيَسْتَخْفُوا مِنْهُ ، أَلَا حِينَ يَسْتَغْشُونَ ثِيَابَهُمْ ، يَعْلَمُ مَا يُسْرُونَ وَمَا يَعلَنُونَ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴾ . وقال غيره : وحق نزل ، يَحِيقُ يَنْزِلُ . يتوس فعول من يكست . وقال مجاهد : تَبَيَّسَ تَحَزَنَ . يتنون صدورهم شك وامترأ في الحق ، لِيَسْتَخْفُوا مِنْهُ مِنَ اللهِ إِنْ اسْتَطَاعُوا

٤٦٨١ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ صَبَّاحٍ حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ أَنَّهُ « سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقْرَأُ ﴾ ﴿ أَلَا إِنَّهُمْ تَتَّبِعُونَ صُدُورَهُمْ ﴾ قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْهَا فَقَالَ : أَنَسٌ كَانُوا يَسْتَحْيُونَ أَنْ يَتَخَلَّوْا فَيَقْضُوا إِلَى السَّمَاءِ ، وَأَنْ يَجَامِعُوا نِسَاءَهُمْ فَيَقْضُوا إِلَى السَّمَاءِ ، فَنَزَلَ ذَلِكَ فِيهِمْ »

[الحديث ٤٦٨١ - طرفاه في : ٤٦٨٢ - ٤٦٨٣]

٤٦٨٢ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، وَأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ « أَنْ

ابن عباس قرأ ﴿ألا إنهم تشنوني صدورهم﴾ قلت : يا أبا العباس ما تشنوني صدورهم ؟ قال : كان الرجل يجامع امرأته فيستحي ، أو يتخلى فيستحي ، فنزلت ﴿ألا إنهم يشنون صدورهم﴾ .

٤٦٨٣ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ حَدَّثَنَا عَمْرُو قَالَ « قرأ ابن عباس ﴿ألا إنهم يشنون صدورهم ليستخفوا منه ، ألا حين يستعشون ثيابهم﴾ . وقال غيره عن ابن عباس ﴿يستغشون﴾ يغطون رؤوسهم ﴿سرى بهم﴾ ساء ظنه بقومه ﴿وضاق بهم﴾ بأضيافه ﴿يقطع من الليل﴾ بسواد . ﴿إليه أنيب﴾ أرجع .

٢ - باب ﴿وكان عرشه على الماء﴾

٤٦٨٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « قال الله عز وجل : أَنْفَقَ أَنْفَقَ عَلَيْكَ . وقال : يَدُ اللَّهِ مَلَأَى لَا تَغِيضُهَا نَفَقَةٌ ، سَحَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ^(١) . وقال : أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مِنْذُ خَلَقَ السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ ؟ فَإِنَّهُ لَمْ يَغِيضْ مَا فِي يَدِهِ ، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ وَبِيَدِهِ الْمِيزَانُ ^(٢) يَخْفِضُ وَيَرْفَعُ » اعتراك : افعلت من عرته أى أصبته ، ومنه يعرفه واعتراى . أخذ بناصيتها أى فى ملكه وسلطانه . عنيد وعنود وعانيد واحد ، هو تأكيد التجير . ويقول الأشهاد واحده شاهد مثل صاحب وأصحاب . واستعمركم جعلكم عماراً ، أعمرته الدار فهى عمري جعلتها له . نكرهم وأنكرهم واستنكرهم واحد . حميد مجيد كأنه فعيل من ماجد ، محمود من حميد . سجيل الشديد الكبير ، سجيل وسجين واحد واللام والنون أختان ، وقال تميم بن مقبل :

وَرَجَلَةٌ يَضْرِبُونَ الْبَيْضَ ضَاحِيَةً
ضَرْبًا تَوَاصَى بِهِ الْأَبْطَالُ سَجِينًا

[الحديث ٤٦٨٤ - أطرافه فى : ٥٣٥٢ ، ٧٤١١ ، ٧٤١٩ ، ٧٤٩٦]

٣ - باب ﴿وإلى مدين أخاهم شعيباً﴾ إلى أهل مدين ، لأن مدين بلد . ومثله ﴿واسأل القرية﴾ ﴿واسأل العير﴾ يعنى أهل القرية والعير . ﴿وراءكم ظهرياً﴾ يقول لم تلتفتوا إليه . ويقال إذ لم يقض الرجل حاجته ظهرته بحاجتى ، وجعلتنى ظهرياً . والظهري هاهنا أن تأخذ معك دابة أو وعاء تستظهر به . ﴿أرادلنا﴾ : سقاطنا . ﴿إجرامى﴾ هو مصدر من أجمرت . وبعضهم يقول جرمت . ﴿الفلك﴾ والفلك واحد وهى السفينة والسفن . مجراها : مدفعها وهو مصدر أجمرت . وأرسيت : حبست . ويقرأ ، مجراها من جرت هى ، ﴿مرساها﴾ من رست . ومجرىها ومرسبها من فعل بها . ﴿الراسيات﴾ ثابتات

٤ - باب ﴿ويقول الأشهاد هؤلاء الذين كذبوا على ربهم ألا لعنة الله على الظالمين﴾

واحد الأشهاد شاهد ، مثل صاحب وأصحاب

٤٦٨٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ وَهَشَامٌ قَالَا حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ محرزٍ قَالَ « بينا ابن عمر يظوف إذ عرض رجل فقال : يا أبا عبد الرحمن - أو قال يا ابن عمر - هل سمعت النبى صلى الله عليه وسلم فى النجوى ؟ فقال : سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول : يُدْنِي الْمُؤْمِنَ مِنْ رَبِّهِ . وقال هشام : يدنو المؤمن حتى يضع عليه كتفه فيقررر بدنوبه : تعرف ذنب كذا ؟ يقول : أعرف ، يقول رب

(١) لا يغيضها : لا ينقصها . سحاء : دالمة

(٢) ميزان الحق والعدل الإلهى فى الكائنات .

أعرف (مرتين) فيقول سترتها في الدنيا ، وأغفرها لك اليوم . ثم تَطَوَّى صحيفة حسنة . وأما الآخرون — أو الكفار — فينادى على رعوس الأَشْهاد : هُوَلاء الذين كَذَبُوا على ربهم . وقال شيبان عن قتادة : حَدَّثَنَا صفوان

٥ - باب ﴿ وكذلك أخذ ربك إذا أخذ القرى وهي ظالمة ، إن أخذها ليم شديد ﴾ . الرَّفْدُ المرفود : العون المعين . رَفَدْتُهُ : رَفَدْتُهُ : أَعْتَنَهُ . تَرَكْتُمَا : تَمِيلُوا . فَلَوْلَا كَانَ : فَهَلَّا كَانَ . أُرِفُوا : أَهْلَكُوا . وقال ابن عباس : زَفِيرٌ وشَهِيقٌ : شديدٌ وصوت ضعيف

٤٦٨٦ - حَدَّثَنَا صدقة بن الفضل أخبرنا أبو معاوية حَدَّثَنَا بَرِيدُ بن أبي بُرْدَةَ عن أبي بُرْدَةَ عن أنى موسى رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله ليملي للظالم ، حتى إذا أخذه لم يفلته ، قال : ثم قرأ ﴿ وكذلك أخذ ربك إذا أخذ القرى وهي ظالمة ، إن أخذها ليم شديد ﴾

٦ - باب ﴿ وأقم الصلاة طرفي النهار وزلفاً من الليل ، إن الحسنات يذهبن السيئات ، ذلك ذكرى للذاكرين ﴾ . وزلفاً : ساعات بعد ساعات ، ومنه سُمِّيَتِ المزدلفة ، الزلف : منزلة بعد منزلة . وأما زلفى فمصدرٌ من القرى . أزدلّفوا : اجتمعوا . أزلّفنا : جمعنا

٤٦٨٧ - حَدَّثَنَا مسدّد حَدَّثَنَا يزيد بن زريع حَدَّثَنَا سليمان التيمي عن أبي عثمان عن ابن مسعود رضى الله عنه « أن رجلاً أصاب من امرأة قبله ، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له ، فأنزلت عليه ﴿ وأقم الصلاة طرفي النهار وزلفاً من الليل ، إن الحسنات يذهبن السيئات ، ذلك ذكرى للذاكرين ﴾ قال الرجل : إلیّ هذه ؟ قال لمن عمل بها من أمتي »

١٢ - سورة يوسف

وقال فضيل عن حصين عن مجاهد : متكأ : الأترج . بالحشية متكأ . وقال ابن عيينة عن رجل عن مجاهد : متكأ كل شيء قطع بالسكين . وقال قتادة : لذو علم عامل بما علم . وقال سعيد بن جبيرة ضواغ مَكْوُكُ الفارسي الذي يلتقى طرفاه ، كانت تشرب به الأعاجم . وقال ابن عباس : تُفَنِّدُونَ تُجْهَلُونَ . وقال غيره : غيابة الجب كل شيء غيب عنك شيئاً فهو غيابة . والجُبُّ الركيّة التي لم تَطَوَّ . بمؤمن لنا : بمصدق . أشدّه قبل أن يأخذ في النقصان ، يقال : بلغ أشدّه وبلغوا أشدّهم ، وقال بعضهم : واحدها شد والمتكأ ما اتكأت عليه لشراب أو لحديث أو لطعام . وأبطل الذي قال الأترج ، وليس في كلام العرب الأترج ، فلما احتج عليهم بأنه المتكأ من نمارق قرؤوا إلى شر منه فقالوا : إنما هو المتكأ ساكنة الناء ، وإنما المتك طرف البظر ، ومن ذلك قيل لها متكأ فإن كان ثم أترج فإنه بعد المتكأ : شغفها يقال بلغ إلى شغافها وهو غلاف قلبها ، وأما شغفها فمن المشعوف . أصب إليهن أميل إليهن حباً . أضغاث أحلام ما لا تأويل له ، والضغث ملء اليد من حشيش وما أشبهه ، ومنه ﴿ وتخذ بيدك ضغثاً ﴾ لا من قوله ﴿ أضغاث أحلام ﴾ واحدها ضغث . ﴿ غير ﴾ من البيرة . ﴿ ونزاد ﴾ كيل بعير ما يحول بعير . ﴿ أوى إليه ﴾ ضم إليه . السقاية مكيال . ﴿ تقناً ﴾ لا تزال . استياسوا يعسوا ، ولا تياسوا من روح الله معناه الرجاء . خلصوا نجياً اعتزلوا نجياً والجمع أمجية يتناجون الواحد نجى والإثنان والجمع نجى وأمجية . ﴿ حرصاً ﴾ مَحْرَصاً يُذِيكُ الهَمُّ ﴿ تحسسوا ﴾ تحبّروا . ﴿ مزجاة ﴾ قليلة . ﴿ غاشية ﴾ من عذاب الله : عامّة مجللة

١ - باب ﴿ وَيُتَمُّ نِعْمَتُهُ عَلَيْكَ وَعَلَى آلِ يَعْقُوبَ كَمَا أَتَمَّهَا عَلَى أَبَوَيْكَ مِنْ قَبْلِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ ﴾

٤٦٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمِيدِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْكَرِيمُ ابْنُ الْكَرِيمِ ابْنُ الْكَرِيمِ ابْنُ الْكَرِيمِ يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ »

٢ - باب ﴿ لَقَدْ كَانَ فِي يَوْسُفَ وَإِخْوَتِهِ آيَاتٍ لِلنَّاسِ الَّذِينَ ﴾

٤٦٨٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ أَحْبَبْنَا عَبْدُهُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ « سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّ النَّاسِ أَكْرَمُ ؟ قَالَ : أَكْرَمُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاهُمْ . قَالُوا : لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ . قَالَ فَأَكْرَمُ النَّاسِ يَوْسُفُ بْنُ نَبِيِّ اللَّهِ ، ابْنُ نَبِيِّ اللَّهِ ، ابْنُ نَبِيِّ اللَّهِ ، ابْنُ خَلِيلِ اللَّهِ . قَالُوا : لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ . قَالَ : فَمَنْ مَعَادِنِ الْعَرَبِ تَسْأَلُونِي ؟ قَالُوا : نَعَمْ . قَالَ : فَخِيَارُكُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُكُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَهَمُوا »
تابعه أبو أسامة عن عبيد الله

٣ - باب ﴿ قَالَ بَلِ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنْفُسُكُمْ أَمْراً فَصَبِرْ جَمِيلٌ ﴾ سَوَّلَتْ : زَيَّنَتْ

٤٦٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي شَهَابٍ . ح . قَالَ وَحَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو النَّمَيْرِيُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ زَيْدِ الْأَيْلِيُّ قَالَ سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ وَعَلْقَمَةَ بْنَ وَقَاصٍ وَعُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكَ مَا قَالُوا فَبَرَأَهَا اللَّهُ ، كَلَّ حَدَّثَنِي طَائِفَةٌ مِنَ الْحَدِيثِ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنْ كُنْتُ بَرِيئَةً فَسِيرُوكَ اللَّهُ ، وَإِنْ كُنْتُ أَلْمَمْتُ بِذَنْبٍ فَاسْتَغْفِرِي اللَّهَ وَتَوَيَّ إِلَى اللَّهِ . قُلْتُ إِنِّي وَاللَّهِ لَا أَجِدُ مَثَلاً إِلَّا أَبَا يَوْسُفَ فَصَبِرْ جَمِيلٌ ، وَاللَّهِ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ . وَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكَ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ ﴾ الْعَشْرَ الْآيَاتِ »

٤٦٩١ - حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ حَدَّثَنِي مَسْرُوقُ بْنُ الْأَجْدَعِ قَالَ حَدَّثَنِي أُمُّ رُوْمَانَ وَهِيَ أُمُّ عَائِشَةَ قَالَتْ « بَيْنَا أَنَا وَعَائِشَةُ أَحَدْتُمَا الْحُمَى ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَعَلَّ فِي حَدِيثِ تُحَدِّثُ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ . وَقَعَدَتِ عَائِشَةُ قَالَتْ : مَثَلِي وَمَثَلُكُمْ كِيَعْقُوبَ وَبَنِيهِ ، بَلِ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنْفُسُكُمْ أَمْراً فَصَبِرْ جَمِيلٌ وَاللَّهِ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ »

٤ - باب ﴿ وَرَاوَدَتْهُ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا عَنْ نَفْسِهِ وَغَلَّقَتِ الْأَبْوَابَ وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ ﴾

وقال عكرمة : هَيْتَ لَكَ بِالْحَوْرَانِيَّةِ هَلُمَّ . وَقَالَ ابْنُ جُبَيْرٍ : تَعَالَهُ

٤٦٩٢ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلِيمَانَ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : ﴿ هَيْتَ لَكَ ﴾ ، قَالَ وَإِنَّمَا تَقْرُؤُهَا كَمَا عَلَّمْنَاهَا . ﴿ مَثْوَاهُ ﴾ : مُقَامُهُ . ﴿ وَأَلْفِيَا ﴾ : وَجَدَا ﴿ أَلْفُوا آبَاءَهُمْ ﴾ . أَلْفِينَا . وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﴿ بَلِ عَجِبْتُ وَيَسْخَرُونَ ﴾

٤٦٩٣ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

« إن قريشاً لما أبطقوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالإسلام قال : اللهم اكفنيهم سبع كسيع يوسف ، فأصابتهم سنة حصت كل سنيء ، حتى أكلوا العظام ، حتى جعل الرجل ينظر إلى السماء فيرى بينه وبينها مثل الدخان ، قال الله ﴿ فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين ﴾ ، قال الله ﴿ إنا كاشفوا العذاب قليلاً إنكم عائدون . أفيكشف عنهم العذاب يوم القيامة ﴾ ؟ وقد مضى الدخان ومضت البطشة »

٥ - باب ﴿ فلما جاءه الرسول قال ارجع إلى ربك فاسأله ما بال السورة الالاقى قطعن أيديهن إن رى بكيدهن عليم . قال ماخطبكن إذ راودتن يوسف عن نفسه ؟ قلن حاشى الله ﴾ وحاش وحاشى تنزيه واستيناء . ﴿ حصحص ﴾ : وضع

٤٦٩٤ - حدثنا سعيد بن تليد حدثنا عبد الرحمن بن القاسم عن بكر بن مضر عن عمرو بن الحارث عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضى الله عنه قال « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يرحم الله لوطاً ، لقد كان يأوى إلى ركن شديد ، ولو لبثت في السجن ما لبث يوسف لأجبت الداعى ، ونحن أحن من إبراهيم إذ قال له ﴿ أولم تؤمن ؟ قال : بلى ، ولكن ليطمئن قلبى ﴾

٦ - باب ﴿ حتى إذا استياس الرسل ﴾

٤٦٩٥ - حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ، حدثنا إبراهيم بن سعيد عن صالح عن ابن شهاب قال « أخبرني عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها قالت له وهو يسألها عن قول الله تعالى ﴿ حتى إذا استياس الرسل ﴾ قال قلت أكذبوا أم كذبوا ؟ قالت عائشة : كذبوا . قلت : فقد استيقنوا أن قومهم كذبوهم ، فما هو بالظن . قالت أجل لعمرى ، لقد استيقنوا بذلك . فقلت لها : وظنوا أنهم قد كذبوا ؟ قالت : معاذ الله ، لم تكن الرسل تظن ذلك برئها . قلت : فما هذه الآية ؟ قالت : هم أتباع الرسل الذين آمنوا برئهم وصدقوهم ، فطال عليهم البلاء واستأخر عنهم النصر ، حتى إذا استياس الرسل ممن كذبهم من قومهم ، وظنت الرسل أن أتباعهم قد كذبوهم ، جاءهم نصر الله عند ذلك »

٤٦٩٦ - حدثنا أبو الجمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني عروة « فقلت : لعلها كذبوا بخنفة قالت : معاذ الله » نحوه

١٣ - سورة الرعد

وقال ابن عباس ﴿ كباسط كفيه ﴾ : مثل المشرك الذى عبد مع الله إلهاً غيره كمثل العطشان الذى ينظر إلى ظل خياله فى الماء من بعيد وهو يريد أن يتناولهُ ولا يقدر . وقال غيره : ﴿ سخر ﴾ ذلل . ﴿ متجاورات ﴾ : متدانيات . ﴿ المثالات ﴾ واحدها مثلة ، وهى الأشباه والأمثال . وقال ﴿ إلا مثل أيام الذين خلوا ﴾ . ﴿ بمقدار ﴾ بقدر . ﴿ معقبات ﴾ : ملائكة حفظة تُعقب الأولى منها الأخرى . ومنه قيل العقيب ، يقال عقب فى إثره . ﴿ المحال ﴾ : العقوبة . ﴿ كباسط كفيه إلى الماء ﴾ ليقبض على الماء . ﴿ رايأ ﴾ من ربا يربو . ﴿ أو متاع زبد ﴾ المتاع : ماتمتت به . ﴿ جفاء ﴾ أجفأت القدر إذا غلت فعلاها الزبد ثم تسكن فيذهب الزبد بلا منفعة ، فكذلك يُميز الحق من الباطل ﴿ المهاد ﴾ : الفراش . ﴿ يدعون ﴾ : يدفعون ، ذرأته : دفعته . ﴿ سلام عليكم ﴾ أى يقولون سلام عليكم . ﴿ وإليه مقاب ﴾ : توتى . ﴿ أفلم يأس ﴾

لم يتبين ﴿قارعة﴾ : داهية . ﴿فأملتُ﴾ : أطلت ، من الملى والملاوة ، ومنته ﴿ملياً﴾ ويقال للداسع الطويل من الأرض : ملى من الأرض . ﴿أشقُّ﴾ أشدُّ ، من المشقة . ﴿مُعَقَّبٌ﴾ : مغير . وقال مجاهد : ﴿متجاورات﴾ طيبها وخبثها السباح ﴿صنوان﴾ النخلتان أو أكثر في أصل واحد ، ﴿وغيرُ صنوان﴾ وحدها . ﴿بماء واحد﴾ كصالح بنى آدم وخبثتهم أبوهم واحد ﴿السَّحَابُ الثَّقَالُ﴾ الذى فيه الماء . ﴿كباسط كفيه إلى الماء﴾ : يدعو الماء بلسانه ويشير إليه بيده فلا يأتيه أبداً . ﴿سألت أوديةً بقدرها﴾ تملأ بطن وادٍ . ﴿زبداً رايياً﴾ : زبد السيل . ﴿زبد مثله﴾ : حبث الحديد والحلية .

١ - باب ﴿الله يعلم ما تحمل كل أنثى وما تغيض الأرحام﴾ غيض : نُقص

٤٦٩٧ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا مَعْنٌ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ لَا يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ إِلَّا اللَّهُ ، وَلَا تَعْلَمُ مَا تَغِيضُ الْأَرْحَامَ إِلَّا اللَّهُ ، وَلَا يَعْلَمُ مَتَى يَأْتِي الْمَطَرُ أَحَدٌ إِلَّا اللَّهُ وَلَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَى أَرْضٍ تَمُوتُ ، وَلَا يَعْلَمُ مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا اللَّهُ »

١٤ - سورة إبراهيم

قال ابن عباس : ﴿هادٍ﴾ داع . وقال مجاهد : ﴿صديد﴾ قيح ودم . وقال ابن عيينة . ﴿اذكروا نعمة الله عليكم﴾ أيادى الله عندكم وأيامه . وقال مجاهد : ﴿من كل ما سأتموه﴾ رغبتم إليه فيه . ﴿تبغونها عوجاً﴾ تلتمسون لها عوجاً ﴿وإذ تأذن ربكم﴾ أعلمكم ، آذنتكم ﴿ردوا أيديهم في أفواههم﴾ هذا مثل كفوا عما أمروا به . ﴿مقامى﴾ حيث يقبمه الله بين يديه . ﴿من ورائه﴾ قدومه جهنم . ﴿لكم تبعاً﴾ واحداً تابع ، مثل غيب وغائب . ﴿بمصرحكم﴾ استصرخنى استغاثنى ، يستصرخه من الصراخ . ﴿ولا خلال﴾ مصدرُ خالتهُ خلاً ، ويجوزُ أيضاً جمعُ نخلةٍ وخلال . ﴿اجتثت﴾ استوصلت

١ - باب ﴿كشجرة طيبة أصلها ثابت وفرعها في السماء تؤتى أكلها كل حين﴾

٤٦٩٨ - حَدَّثَنِي عُبيدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ «كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: أخبروني بشجرة تشبهه أو كالرجل المسلم لا يتحات ورقها ولا ولا ولا ، تؤتى أكلها كل حين . قال ابن عمر : فوقع في نفسي أنها النخلة ، ورأيتُ أبا بكر وعمر لا يتكلمان ، فكرهتُ أن أتكلم . فلما لم يقولوا شيئاً قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هي النخلة . فلما قمنا قلتُ لعمر : يا أباؤه والله لقد كان وقع في نفسي أنها النخلة . فقال ما منعك أن تكلم؟ قال لم أركم تكلمون فكرهتُ أن أتكلم أو أقول شيئاً . قال عمر : لأن تكون قلتها أحبُّ إليَّ من كذا وكذا »

٢ - باب ﴿يُثبِتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ﴾

٤٦٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَلْقَمَةُ بْنُ مَرْتَدٍ قَالَ سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ عُبيدَةَ عَنْ

البراء بن عازب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « المسلم إذا سُئِلَ في القبر يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، فذلك قوله ﴿ يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الآخِرَةِ ﴾ »

٣ - باب ﴿ ألم تر إلى الذين بدلوا نعمة الله كفراً ﴾ . ﴿ ألم تر ﴾ ألم تعلم

كقوله ﴿ ألم تر إلى الذين خرجوا ﴾ . ﴿ البوار ﴾ الهلاك ، بار يبور بوراً . ﴿ قوماً بوراً ﴾ : هالكين

٤٧٠٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَطَاءِ بْنِ عَبَّاسٍ ﴿ ألم تر إلى الذين بدلوا نعمة الله كفراً ﴾ قال : هم كفار أهل مكة «

١٥ - سورة الحجر

وقال مجاهد ﴿ صراطٌ عليّ مستقيم ﴾ : الحقُّ يرجعُ إلى الله ، وعليه طريقه . ﴿ لبإمام مبین ﴾ : على الطريق . وقال ابن عباس ﴿ لَعَمْرُكَ ﴾ : لَعِيشُكَ . ﴿ قَوْمٌ مُنْكَرُونَ ﴾ أنكرهم لوط . وقال غيره ﴿ كتاب معلوم ﴾ : أجل . ﴿ لوما تأتينا ﴾ : هلاً تأتينا . ﴿ شيع ﴾ : أمم ، وللأولياء أيضاً شيع . وقال ابن عباس ﴿ يهرعون ﴾ : مسرعين . ﴿ للمتوسمين ﴾ : للناظرين . ﴿ سكرت ﴾ : غشيت . ﴿ بروجاً ﴾ : منازل للشمس والقمر . ﴿ لواقع ﴾ ملاقح ملقحة . ﴿ حمأ ﴾ : جماعة حماة وهو الطين المتغير . والمسنون : المصبوب . ﴿ توجل ﴾ : تحف . ﴿ داير ﴾ : آخر . ﴿ لبإمام مبین ﴾ : الإمام كل ما ائتممت واهتديت به . ﴿ الصيحة ﴾ : الهلكة

١ - باب ﴿ إلا من استرق السمع فأتبعه شهاب مبين ﴾

٤٧٠١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَمْرٍو عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا قَضَى اللَّهُ الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ ضَرَبَتْ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَانًا لِقَوْلِهِ كَالسَّلْسَلَةِ عَلَى صَفْوَانَ ، قَالَ عَلِيُّ . وَقَالَ غَيْرُهُ : صَفْوَانَ يَنْفِذُهُمْ ذَلِكَ . فَإِذَا فُرِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا : مَاذَا قَالَ رَبِّكُمْ ؟ قَالُوا لِلَّذِي قَالَ : الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ . فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرْقُوا السَّمْعَ ، وَمُسْتَرْقُوا السَّمْعَ ، هَكَذَا وَاحِدٌ فَوْقَ آخَرَ . وَوَصَفَ سَفِيَانُ يَدَيْهِ وَفَرَجَ بَيْنَ أَصَابِعِ يَدَيْهِ الِجْمَنِ ، نَصَبَهَا بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ ، فَرُبَّمَا أَدْرَكَ الشَّهَابُ الْمُسْتَمْعَ قَبْلَ أَنْ يَرْمِيَ بِهَا إِلَى صَاحِبِهِ ، فَيُحْرِقُهُ . وَرُبَّمَا لَمْ يُدْرِكْهُ حَتَّى يَرْمِيَ بِهَا إِلَى الَّذِي يَلِيهِ ، إِلَى الَّذِي هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ ، حَتَّى يُلْقَوْهَا إِلَى الْأَرْضِ - وَرُبَّمَا قَالَ سَفِيَانُ : حَتَّى نَنْتَهِيَ إِلَى الْأَرْضِ - فَنَلْقَى عَلَى فَمِ السَّاحِرِ ، فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِائَةَ كَذِبَةٍ ، فَيَصْدُقُ (١) ، فَيَقُولُونَ : أَلَمْ يُخْبِرْنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا يَكُونُ كَذَا كَذَا فَوَجَدْنَاهُ حَقًّا ؟ لِلْكَلِمَةِ الَّتِي سَمِعْتَ مِنَ السَّمَاءِ » . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرٍو عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ « إِذَا قَضَى اللَّهُ الْأَمْرَ » وَزَادَ « وَالكَاهِنَ » . وَحَدَّثَنَا سَفِيَانُ فَقَالَ قَالَ عَمْرٍو سَمِعْتُ عِكْرَمَةَ حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ « إِذَا قَضَى اللَّهُ الْأَمْرَ » وَقَالَ قُلْتُ لِسَفِيَانَ : إِنَّ إِنْسَانًا رَوَى عَنْكَ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَمْرٍو عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَيُرْفَعُهُ أَنَّهُ قَرَأَ « فُرْعَ » قَالَ سَفِيَانَ : « عَلَى فَمِ السَّاحِرِ » . قُلْتُ لِسَفِيَانَ : أَنْتَ سَمِعْتَ عَمْرًا قَالَ سَمِعْتُ عِكْرَمَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : نَعَمْ . هَكَذَا قَرَأَ عَمْرٍو ، فَلَا أَدْرِي سَمِعَهُ هَكَذَا أَمْ لَا . قَالَ سَفِيَانَ : وَهِيَ قِرَاءَتُنَا

[الحديث ٤٧٠١ - طرفاه في : ٤٨٠٠ ، ٧٤٨١]

(١) أى في واحدة من مائة كذبة .

٢ - باب ﴿ ولقد كذَّب أصحاب الحجر المرسلين ﴾ (١)

٤٧٠٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا مَعْنٌ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْهُمَا « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِأَصْحَابِ الْحِجْرِ (٢) : لَا تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ أَنْ يُصَيِّبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ »

٣ - باب ﴿ ولقد آتيناك سبعاً من المثاني والقرآن العظيم ﴾

٤٧٠٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ بْنِ الْمَعْلِيِّ قَالَ « مَرَّ بِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا أُصَلِّي فَدَعَانِي ، فَلَمَّ آتَى حَتَّى أَصَلَيْتُ ، ثُمَّ أَتَيْتُ فَقَالَ : مَا مَنَعَكَ أَنْ تَأْتِيَنِي ؟ فَقُلْتُ : كُنْتُ أُصَلِّي . فَقَالَ : أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ ﴾ ؟ ثُمَّ قَالَ : أَلَا أَعْلَمُكَ أَعْظَمَ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ قَبْلَ أَنْ أُخْرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ ؟ فَذَهَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُخْرِجَ فَذَكَرْتُهُ فَقَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيَتْهُ »

٤٧٠٤ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَثْبٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أُمُّ الْقُرْآنِ هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ »

٤ - باب قوله ﴿ الذين جعلوا القرآن عضين ﴾ . ﴿ المقتسمين ﴾ الذين حلفوا . ومنه ﴿ لا أقسم ﴾ أي أقسم ، وتقرأ « لا قسم » . ﴿ قاسمهما ﴾ حلف لهما ولم يحلفا له ، وقال مجاهد : تقاسموا تحالفوا

٤٧٠٥ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو بَشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « الَّذِينَ ﴿ جَعَلُوا الْقُرْآنَ عَضِينَ ﴾ قَالَ : هُمُ أَهْلُ الْكِتَابِ ، جَزَّوهُ أَجْزَاءً ، فَأَمَنُوا بِبَعْضِهِ وَكَفَرُوا بِبَعْضِهِ »

٤٧٠٦ - حَدَّثَنِي عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ﴿ كَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى الْمُقْتَسِمِينَ ﴾ قَالَ : آمَنُوا بِبَعْضٍ وَكَفَرُوا بِبَعْضٍ ، الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى »

٥ - باب ﴿ واعبد ربك حتى يأتيك اليقين ﴾ قال سالم اليقين : الموت

١٦ - سورة النحل

﴿ رُوحَ الْقُدُسِ ﴾ : جبريل . ﴿ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴾ . ﴿ فِي ضَيْقٍ ﴾ يُقَالُ يُضَيِّقُ أَمْرٌ ضَيْقٌ وَضَيْقٌ مِثْلُ هَئِنَ وَهَئِنَ وَلَئِنَ وَلَئِنَ وَمِمَّتْ وَمِمَّتْ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿ تَتَفَاءً ظِلَالَهُ ﴾ . تَهَيَأُ . سَبِيلُ رَبِّكَ ذَلَالًا لَا يَتَوَعَّرُ عَلَيْهَا مَكَانَ سَلَكْتَهُ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿ فِي تَقْلِيمِهِمْ ﴾ : اخْتِلَافِهِمْ . وَقَالَ مَجَاهِدٌ ﴿ تَمِيدُ ﴾ تَكْفَأُ . ﴿ مُفْرَطُونَ ﴾ : مَنْسِيُونَ . وَقَالَ غَيْرُهُ ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴾ : هَذَا مُقَدَّمٌ وَمُؤَخَّرٌ ، وَذَلِكَ أَنَّ الْاسْتِعَاذَةَ قَبْلَ الْقِرَاءَةِ ، وَمَعْنَاهَا الْإِعْتِمَادُ بِاللَّهِ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿ تَسْمِئُونَ ﴾ . تَرَعُونَ ﴿ شَاكَلْتَهُ ﴾ نَاحَيْتَهُ ، ﴿ قَصَدْتُ السَّبِيلَ ﴾ : الْبَيَانَ . الدَّفْعُ : مَا أُسْتَدْفَأَتْ بِهِ ﴿ تَرِيحُونَ ﴾ بِالْغَشْيِ ، ﴿ وَتَسْرَحُونَ ﴾ بِالْغَدَاةِ . ﴿ يَشَقُّ ﴾ يَعْنِي الْمَشَقَّةَ . ﴿ عَلَى تَخَوُّفٍ ﴾ تَنْقِصُ . ﴿ الْأَنْعَامَ لَعِبْرَةً ﴾ وَهِيَ تَوَثَّتْ وَتَذَكَرَ ، وَكَذَلِكَ النِّعَمُ .

(١) الحجر : ديار ثمود ، وتسمى الآن مدائن ، وهي بين المدينة والشام .

(٢) أي لأصحابه عندما بلغوا في طريقهم أرض الحجر ، وذلك عند مسيرهم بهم إلى تبوك .

﴿ الأنعام ﴾ جماعة النعم . ﴿ أكناناً ﴾ واحدها كن مثل حمل وأحمال ﴿ سراييل ﴾ قمص ﴿ تفيكم الحر ﴾ .
 ﴿ أما ﴾ سراييل تفيكم بأسكم ﴿ فإنها الدرور ﴾ : ﴿ دَخَلًا بينكم ﴾ كل شيء ، لم يصح فهو دخل . قال ابن عباس
 ﴿ حَفْدَة ﴾ : من ولد الرجل . ﴿ السَّكْر ﴾ : ما حَرَّمَ من ثمرتها . والرَّزْق الحسن . ما أحل الله . وقال ابن
 عيينة عن صدقة ﴿ أنكاثاً ﴾ هي خرقاء كانت إذا أبرمت غزها تقضته . وقال ابن مسعود : الأمة مُعلم الخير

١ - باب ﴿ ومنكم من يُردُّ إلى أرذل العمر ﴾

٤٧٠٧ - حَدَّثَنَا موسى بن إسماعيل حدثنا هارون بن موسى أبو عبد الله الأعمور عن شعيب عن أنس بن
 مالك رضي الله عنه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو : أعوذ بك من البخل ، والكسل ، وأرذل
 العمر ، وعذاب القبر ، وفتنة الدجال ، وفتنة المحيا والممات » .

١٧ - سورة بنى إسرائيل

١ - باب

٤٧٠٨ - حَدَّثَنَا آدم حَدَّثَنَا شعبة عن أنى إسحاق قال سمعتُ عبد الرحمن بن يزيد قال « سمعتُ ابن
 مسعود رضي الله عنه قال في بنى إسرائيل والكهف ومريم : إنهنَّ من العتاقِ الأول ، وهنَّ من تِلادى .
 ﴿ فسيفضون إليك ربوسهم ﴾ قال ابن عباس : يَهْزُونَ . وقال غيره : نَغَضَتْ سُنُّك أى تحركت
 [الحديث ٤٧٠٨ - طرفاه في : ٤٧٣٩ و ٤٩٩٤]

٢ - باب ﴿ وقضينا إلى بنى إسرائيل ﴾ أخبرناهم أنهم سيفسدون . والقضاء على وجوه : ﴿ وقضى
 ربك ﴾ : أمر ربك . ومنه الحكم . ﴿ إن ربك يقضى بينهم ﴾ . ومنه الخلق ﴿ فقضاهنَّ سبع سَمَاوات ﴾ :
 خلقهن . ﴿ نفيراً ﴾ من ينفِرُ معه . ﴿ وليتبروا ﴾ : يدمرُوا ﴿ ما علوا ﴾ . ﴿ حصيراً ﴾ : محبساً محصراً .
 ﴿ حق ﴾ : وجب . ﴿ ميسوراً ﴾ : لينا . ﴿ خطئاً ﴾ : إثماً ، وهو اسم من خطئت ، والخطأ مفتوح مصدر
 من الإثم . خطئت بمعنى أخطأت . ﴿ تحرق ﴾ : تقطع . ﴿ وإذ هم نجوى ﴾ مصدر من ناجيت فوصفهم
 بها والمعنى يتناجون ﴿ رفاتاً ﴾ حظاماً ﴿ واستفرز ﴾ استخف ﴿ بخيلك ﴾ الفرسان و ﴿ الرجل ﴾ : والرجال
 الرجالة واحدها راجل ، مثل صاحب وصحْب ، وتاجر وتجر . ﴿ حاصباً ﴾ : الريح العاصف . والحاصبُ
 أيضاً ما ترمى به الريح ، ومنه ﴿ حصبُ جهنم ﴾ يُرمى به في جهنم وهو حصبها ، ويقال : حصب في الأرض
 ذهب . والحصبُ مُشتق من الحصباء والحجارة . ﴿ تارة ﴾ : مرة ، وجماعته تيرة وتارات . ﴿ لأحتيكن ﴾ :
 لأستأصلنهم ، يقال احتنك فلان ما عند فلان من علم : استقصاه . ﴿ طائره ﴾ : حظّه . قال ابن عباس : كل
 ﴿ سلطان ﴾ في القرآن فهو حجة . ﴿ ولئى من الذل ﴾ لم يُحالف أحداً

٣ - باب ﴿ أسرى بعبده ^(١) ليلاً من المسجد الحرام ﴾

٤٧٠٩ - حَدَّثَنَا عبدان حَدَّثَنَا عبدُ الله أخبرنا يونس ح . وحَدَّثَنَا أحمدُ بن صالح حَدَّثَنَا عنبسة حَدَّثَنَا

(١) أى جعل البراق يسرى به ، مثل أمضيت كذا أى جعلته يمضي .

يونس عن ابن شهاب قال ابن المسيب قال أبو هريرة : « أتى رسول الله صلى الله وسلم ليلة أُسِرَى به بإيلياء^(١) بقَدْحَيْنِ من خمر ولبن ، فنظر إليهما ، فأخذ اللبن . قال جبريل : الحمد لله الذى هدانا لهذا الذى كنا لو أخذنا الحمرَ غَوَتِ أُمَّتُكَ »

٤٧١٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَبُو سَلْمَةَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : لَمَّا كَذَّبْتَنِي قَرِيشٌ قَمْتُ فِي الْحِجْرِ فَجَلَى اللَّهُ لِي بَيْتَ الْمُقَدَّسِ فَطَفِقْتُ أَخْبِرُهُمْ عَنْ آيَاتِهِ وَأَنَا أَنْظَرُ إِلَيْهِ . زَادَ يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَمِّهِ : لَمَّا كَذَّبْتَنِي قَرِيشٌ حِينَ أُسِرَى نِي إِلَى بَيْتِ الْمُقَدَّسِ . . نَحْوَهُ . قَاصِفاً : رِيحٌ تَقْصِفُ كُلَّ شَيْءٍ »

٤ - باب ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ ﴾ . كَرَّمْنَا وَأَكْرَمْنَا وَاحِدٌ . ﴿ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ ﴾ عَذَابُ الْحَيَاةِ وَعَذَابُ الْمَمَاتِ . خِلَافُكَ وَخِلْفُكَ سِوَاءٌ . ﴿ وَنَأَى ﴾ تَبَاعَدَ . ﴿ شَاكَلْتَهُ ﴾ نَاحَيْتَهُ ، وَهِيَ مِنْ شَكَلِهِ . ﴿ صَرَفْنَا ﴾ وَجَهْنَا . ﴿ قَبِيلًا ﴾ مُعَايِنَةٌ وَمُقَابَلَةٌ ، وَقِيلَ الْقَابِلَةُ لِأَنَّهَا مُقَابِلَتُهَا وَتَقْبَلُ وَلِذَلِكَ . ﴿ خَشِيَّةَ الْإِنْفَاقِ ﴾ أَنْفَقَ الرَّجُلُ : أَمْلَقَ ، وَنَفَقَ الشَّيْءُ ذَهَبَ . ﴿ قَتُورًا ﴾ مُقْتَرًا . ﴿ لِلأَذْقَانِ ﴾ مَجْتَمَعُ اللَّحْيَيْنِ وَالوَاحِدُ ذَقْنٌ . وَقَالَ مُجَاهِدٌ ﴿ مَوْفُورًا ﴾ وَافِرًا . ﴿ تَبِيْعًا ﴾ تَائِبًا ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : نَصِيرًا . ﴿ حَبْتٌ ﴾ طَفِئَتْ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿ لَا تَبْدُرُ ﴾ لَا تَنْفِقُ فِي الْبَاطِلِ . ﴿ ابْتِغَاءَ رَحْمَةٍ ﴾ رِزْقٌ . ﴿ مَشْبُورًا ﴾ مَلْعُونًا . ﴿ لَا تَقْفُ ﴾ لَا تَقْلُ . ﴿ فَجَاسُوا ﴾ تَيَمَّمُوا . ﴿ يُرْجَى الْفَلَكُ ﴾ يُجْرَى الْفَلَكُ . ﴿ يَخْرُونَ لِلأَذْقَانِ ﴾ لِلْوَجْهِ

باب ﴿ وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا ﴾

٤٧١١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ « كُنَّا نَقُولُ لِلْحَيِّ إِذَا كَثُرُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ : أَمْرٌ بَنُو فُلَانٍ » . حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ وَقَالَ : أَمْرٌ

٥ - باب ﴿ ذُرِّيَّةٌ مِنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا ﴾

(٤٧١٢) - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا أَبُو حَيَّانَ التَّمِيمِيُّ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِلَحِيمٍ ، فَرَفَعَ إِلَيْهِ الذَّرَاعَ - وَكَانَتْ تُعْجِبُهُ - فَهَسَّ مِنْهَا نَهْسَةً^(٢) ثُمَّ قَالَ : أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَهَلْ تَدْرُونَ مِمَّ ذَلِكَ ؟ يُجْمَعُ النَّاسُ - الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ - فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ ، يُسْمَعُهُمُ الدَّاعِي ، وَيَنْفَذُهُمُ الْبَصْرُ ، وَتَدْنُو الشَّمْسُ فَيُلْغُ النَّاسُ مِنَ الْغَمِّ وَالْكَرْبِ مَا لَا يُطِيقُونَ وَلَا يَحْتَمِلُونَ . فَيَقُولُ النَّاسُ : إِلَّا تَرَوْنَ مَا قَدْ بَلَغَكُمْ ؟ أَلَا تَنْظُرُونَ مَنْ يَشْفَعُ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ ؟ فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ : عَلَيْكُمْ بِآدَمَ فَيَأْتُونَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَيَقُولُونَ لَهُ : أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ ، خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ ، وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ ؟ أَلَا تَرَى إِلَى مَا قَدْ بَلَغْنَا ؟ فَيَقُولُ آدَمُ : إِنْ رَأَيْتُمْ قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضِبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ ، وَإِنَّهُ نَهَانِي عَنِ الشَّجَرَةِ فَعَصَيْتُهُ ، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي ، إِذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي ، إِذْهَبُوا إِلَى نُوحٍ . فَيَأْتُونَ نُوحًا فَيَقُولُونَ .

(١) إيلياء : هي بيت المقدس .

(٢) نهس اللحم ونهشه : أخذ منه بأطراف أسنانه .

يا نوح ، إنك أنت أول الرُّسل إلى أهل الأرض . وقد سماك الله عبداً شكورا ، اشفع لنا إلى ربك ، ألا ترى إلى ما نحن فيه ؟ فيقول : إن ربي عز وجل قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله . وإنه قد كانت لي دعوة دَعَوْتُهَا على قومي ، نفسي نفسي نفسي ، اذهبوا إلى غيري ، اذهبوا إلى إبراهيم . فيأتون إبراهيم فيقولون : يا إبراهيم ، أنت نبيُّ الله وخليله من أهل الأرض ، اشفع لنا إلى ربك ، ألا ترى إلى ما نحن فيه ؟ فيقول لهم : إن ربي قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله ، ولن يغضب بعده مثله ، وإني قد كنتُ كذبتُ ثلاثَ كذبات — فذكرهنَّ أبو حيان في الحديث — نفسي نفسي نفسي ، اذهبوا إلى غيري ، اذهبوا إلى موسى . فيأتون موسى فيقولون : يا موسى ، أنت رسولُ الله ، فضلك الله برسالتِهِ وبكلامِهِ على الناس ، اشفع لنا إلى ربك ، ألا ترى إلى ما نحن فيه ؟ إن ربي قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله ، ولن يغضب بعده مثله ، وإني قد قتلْتُ نفساً لم أؤمر بقتلها ، نفسي نفسي نفسي ، اذهبوا إلى غيري ، اذهبوا إلى عيسى . فيأتون عيسى فيقولون : يا عيسى ، أنت رسولُ الله وكلمته ألقاها إلى مريم ، وروحٌ منه ، وكلمتُ الناسَ في المهد صبياً ، اشفع لنا ، ألا ترى إلى ما نحن فيه ؟ فيقول عيسى : إن ربي قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله — ولم يذكر ذنباً — نفسي نفسي نفسي ، اذهبوا إلى غيري ، اذهبوا إلى محمد صلى الله عليه وسلم . فيأتون محمداً صلى الله عليه وسلم فيقولون : يا محمد ، أنت رسولُ الله ، وخاتمُ الأنبياء ، وقد غفرَ الله لك ما تقدَّم من ذنبك وما تأخر ، اشفع لنا إلى ربك ، ألا ترى إلى ما نحن فيه ؟ فأنطلق ، فأتى تحتَ العرش فأقعُ ساجداً لربي عز وجل ، ثم يفتح اللهُ عليَّ من محامدِهِ وحسنِ الثناء عليه شيئاً لم يفتحْه على أحدٍ قبلي . ثم يُقال : يا محمد ، أرفع رأسك ، سلَّ ثُعْبَةً ، واشفعْ تُشْفِع . فأرفعُ رأسي فأقول : أمّتي يارب ، أمّتي يارب ، فيقال : يا محمد ، أدخل من أمتك من لا حسابَ عليهم من الباب الأيمن من أبوابِ الجنة ، وهم شركاءِ الناسِ فيما سوى ذلك من الأبواب . ثم قال : والذي نفسي بيده إن ما بين المصراعين من مصاريعِ الجنة كما بين مكةَ وحِميرَ ، أو كما بين مكةَ وبُصرى »

٦ - باب ﴿ وآتينا داود زبوراً ﴾

٤٧١٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مِنْبِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « حُخِّفَ عَلَى دَاوُدَ الْقُرْآنُ ، فَكَانَ يَأْمُرُ بِدَائِهِ لِتُسْرَجَ ، فَكَانَ يَقْرَأُ قَبْلَ أَنْ يَفْرُغَ » : يَعْنِي الْقُرْآنَ

٧ - باب ﴿ قل ادعوا الذين زعمتم من دونه فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلاً ﴾

٤٧١٤ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنِي سَلِيمَانُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﴿ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ ﴾ قَالَ : كَانَ نَاسٌ مِنَ الْإِنْسِ يُعْبِدُونَ نَاسًا مِنَ الْجِنِّ ، فَأَسْلَمَ الْجِنُّ ، وَتَمَسَّكَ هَؤُلَاءُ بِدِينِهِمْ . زَادَ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ سَفِيَانَ عَنِ الْأَعْمَشِ ﴿ قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ ﴾

[الحديث ٤٧١٤ - طرفه في : ٤٧١٥]

٨ - باب ﴿ أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة ﴾ الآية

٤٧١٥ - حَدَّثَنَا بَشَرُ بْنُ خَالِدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَلِيمَانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ

عن عبد الله رضى الله عنه في هذه الآية ﴿الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة﴾ قال : ناس من الجن يُعبدون ، فأسلموا

٩ - باب ﴿وما جعلنا الرؤيا التي أريناك إلا فتنة للناس﴾

٤٧١٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾ قَالَ : هِيَ رُؤْيَا عَيْنِ أَرِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ ﴿وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ﴾ قَالَ : شَجَرَةُ الرَّقُومِ

١٠ - باب ﴿إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ قال مجاهد : صلاة الفجر

٤٧١٧ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَابْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « فَضَّلَ صَلَاةَ الْجُمُعِ عَلَى صَلَاةِ الْوَاحِدِ خَمْسَ وَعِشْرُونَ دَرَجَةً ، وَتَجْتَمِعُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ . يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ : أَقْرَعُوا إِنْ شِئْتُمْ ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ ، إِنْ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ »

١١ - باب ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾

٤٧١٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أَنَانَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ آدَمَ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ « إِنَّ النَّاسَ يَصِيرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ جُنُودًا ^(١) ، كُلُّ أُمَّةٍ تَتَّبِعُ نَبِيَّهَا . يَقُولُونَ : يَا فُلَانُ أَشْفَعُ ، حَتَّى تَنْتَهِيَ الشَّفَاعَةُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَذَلِكَ يَوْمَ يَبْعَثُهُ اللَّهُ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ »

٤٧١٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ : اللَّهُمَّ رَبِّ الدُّعْوَةِ التَّامَّةِ وَالصَّلَاةِ الْقَائِمَةِ ، آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ ، وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتَهُ ، حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ » . رَوَاهُ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٢ - باب ﴿وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ يَزْهَقُ : يَهْلِكُ

٤٧٢٠ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مجاهد عن أبي معمر عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال « دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ وَحَوْلَ الْبَيْتِ سِتُونَ وَثَلَاثُمِائَةَ نُصْبٍ ، فَجَعَلَ يَطْفَعُهَا بَعْدَ فِي يَدِهِ وَيَقُولُ ﴿جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ ، إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ . ﴿جَاءَ الْحَقُّ وَمَا يُبْدِي الْبَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ﴾ »

١٣ - باب ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ﴾

٤٧٢١ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ

(١) جمع جنوة ، كخطورة وخطا .

عبد الله رضى الله عنه قال « بينا أنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في حَرِثٍ - وهو متكىء على عسيب^(١) - إذ مرَّ اليهودُ ، فقال بعضهم لبعض : سلوه عن الرُّوح ، فقال ما رابكم إليه - وقال بعضهم لا يستقبلكم بشيء تَكْرهونه - فقالوا : سلوه ، فسألوه عن الرُّوح ، فأمسك النبي صلى الله عليه وسلم فلم يُردَّ عليهم شيئاً ، فعلمت أنه يوحى إليه ، فقمْتُ مَقَامِي . فلما نزل الوحيُ قال ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ ، قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي ، وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلاً ﴾ »

١٤ - باب ﴿ وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتُ بِهَا ﴾

٤٧٢٢ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿ وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتُ بِهَا ﴾ قَالَ : تَزَلَّتْ وَرَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُخْتَفٍ بِمَكَّةَ كَانَ إِذَا صَلَّى بِأَصْحَابِهِ رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ ، فَإِذَا سَمِعَ الْمُشْرِكُونَ سُبُوحَ الْقُرْآنِ وَمِنْ أَنْزَلَهُ وَمَنْ جَاءَ بِهِ ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى لَنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿ وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ ﴾ أَيْ بِقِرَاءَتِكَ فَيَسْمَعُ الْمُشْرِكُونَ فَيَسُبُّوا الْقُرْآنَ ﴿ وَلَا تُخَافِتُ بِهَا ﴾ عَنْ أَصْحَابِكَ فَلَا تُسْمِعُهُمْ ﴿ وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا ﴾ ،

[الحديث ٤٧٢٢ - أطرافه في : ٧٤٩٠ ، ٧٥٢٥ ، ٧٥٤٧]

٤٧٢٣ - حَدَّثَنَا طَلْحُ بْنُ عَنَامٍ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « أَنْزَلَ ذَلِكَ فِي الدُّعَاءِ »

[الحديث ٤٧٢٣ - طرفاه في : ٦٣٢٧ ، ٧٥٢٦]

١٨ - سورة الكهف

وقال مجاهدٌ ﴿ تَقْرِضُهُمْ ﴾ تَتْرَكُهُمْ . ﴿ وَكَانَ لَهُ ثَمَرٌ ﴾ : ذَهَبٌ وَفِضَّةٌ . وقال غيره : جماعةُ الثمر . ﴿ بَاخِعٌ ﴾ : مُهْلِكٌ . ﴿ أَسْفَاً ﴾ : نَدْمًا . ﴿ الْكَهْفِ ﴾ : الْفَتْحُ فِي الْجَبَلِ . ﴿ وَالرَّقِيمِ ﴾ : الْكِتَابُ ، مَرْقُومٌ : مَكْتُوبٌ ، مِنَ الرَّقْمِ . ﴿ رَبَطْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ ﴾ : أَهْمَنَاهُمْ صَبْرًا . ﴿ لَوْلَا أَنْ رَبَطْنَا عَلَى قَلْبِهَا ﴾ . ﴿ شَطَطًا ﴾ : إِفْرَاطًا . ﴿ الْوَصِيدِ ﴾ : الْفِئَاءُ ، جَمْعُهُ وَصَائِدٌ وَوَصُدٌ ، وَيُقَالُ : الْوَصِيدُ الْبَابُ ، ﴿ مَوْصِدَةٌ ﴾ : مُطَبَقَةٌ ، أَصَدَّ الْبَابُ وَأَوْصَدٌ . ﴿ بَعَثْنَاهُمْ ﴾ أَحْيَيْنَاهُمْ . ﴿ أَزْكَى ﴾ : أَكْثَرُ ، وَيُقَالُ : أَحْلَى ، وَيُقَالُ : أَكْثَرُ رَيْعًا . قال ابنُ عباسٍ : ﴿ أَكَلَهَا ، وَلَمْ تَنْظَمْ ﴾ لم تَنْقُصْ . وقال سعيدُ عن ابنِ عباسٍ : ﴿ الرَّقِيمِ ﴾ اللُّوحُ مِنْ رِصَاصٍ ، كَتَبَ عَلَيْهِمْ أَسْمَاءَهُمْ ثُمَّ طَرَحَهُ فِي خِزَانَتِهِ . ﴿ فَضْرِبَ اللَّهُ عَلَى آذَانِهِمْ ﴾ : فَنَامُوا . وقال غيرهُ : وَأَلَّتْ تَكُلُ : تَنْجُو . وقال مجاهدٌ : ﴿ مَوْتَلًا ﴾ مَحْرُزًا . ﴿ لَا يَسْتَطِيعُونَ سَمْعًا ﴾ : لَا يَعْقِلُونَ

١ - باب ﴿ وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا ﴾

٤٧٢٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ أَخْبَرَهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) العسيب : الجريدة التي لا حوص فيها .

طرقه وفاطمة قال : ألا تُصليان . ﴿ رَجَمًا بِالْغَيْبِ ﴾ : لم يَسْتَبِينَ . ﴿ فَرُطًا ﴾ نَدَمًا . ﴿ سَرَادِقَهَا ﴾ مثل السرادق ، والحجرة التي تُطَيَّفُ بالفساطيط . ﴿ يُحَاوِرُهُ ﴾ من المحاوره ﴿ لَكِنَّا هُوَ اللَّهُ رَبِّي ﴾ أى لكن أنا هو الله ربى ، ثم حذف الألف وأدغم إحدى النونين فى الأخرى ﴿ وَفَجَّرْنَا خِلَالَهُمَا نَهْرًا ﴾ تقول بينهما نهراً . ﴿ زَلَقًا ﴾ لا يَثْبُتُ فيه قدم . ﴿ هُنَالِكَ الْوَلَايَةُ ﴾ مصدرٌ ولى الولي ولاء . ﴿ عُقْبًا ﴾ عاقبة ، وعقبى وعقبة واحد وهى الآخرة . ﴿ قَبَلًا ﴾ وقبلاً وقبلاً : استئنافاً . ﴿ لِيُدْحِضُوا ﴾ : لِيُرِيلُوا ، الدَّحْضُ الرُّلْقُ

٢ - باب ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ لَا أَبْرَحُ حَتَّىٰ أَبْلُغَ مَجْمَعَ الْبَحْرَيْنِ ﴾^(١) أَوْ أَمْضِيَ حُقُبًا : زماناً ، وجمعه أحقاب

٤٧٢٥ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ قَالَ « قُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ : إِنَّ نَوْفَالَ الْبِكَالِيِّ يَزْعُمُ أَنَّ مُوسَى صَاحِبَ الْخَضِرِ لَيْسَ هُوَ مُوسَى صَاحِبَ بَنِي إِسْرَائِيلَ ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : كَذَبَ عَدُوُّ اللَّهِ ، حَدَّثَنِي أَبِي بْنُ كَعْبٍ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِنَّ مُوسَى قَامَ خَطِيئًا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ ، فَسُئِلَ : أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ ؟ فَقَالَ : أَنَا . فَعَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِذْ لَمْ يَرُدِّ الْعِلْمَ إِلَيْهِ ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ : إِنَّ لِي عَبْدًا بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ . قَالَ مُوسَى : يَارَبُّ فَكَيْفَ لِي بِهِ ؟ قَالَ : تَأْخُذْ مَعَكَ حُوتًا فَتَجْعَلْهُ فِي مِكْتَلٍ ، فَحَيْثُمَا فَقَدْتَ الْحُوتَ فَهُوَ ثُمَّ . فَأَخَذَ حُوتًا فَجَعَلَهُ فِي مِكْتَلٍ ثُمَّ انْطَلَقَ ، وَانْطَلَقَ مَعَهُ بِفَتَاهُ يُوشَعَ بْنَ نُونٍ ، حَتَّى إِذَا أَتَى الصَّخْرَةَ وَضَعَا رِءُوسَهُمَا فَنَامَا ، وَاضْطَرَبَ الْحُوتُ فِي الْمِكْتَلِ فَخَرَجَ مِنْهُ فَسَقَطَ فِي الْبَحْرِ ، فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ سَرَبًا ، وَأَمْسَكَ اللَّهُ عَنِ الْحُوتِ جِرِيَةَ الْمَاءِ فَصَارَ عَلَيْهِ مِثْلُ الطَّاقِ ، فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ نَسِيَ صَاحِبَهُ أَنْ يُخْبِرَهُ بِالْحُوتِ ، فَاِنْطَلَقَا بَقِيَّةَ يَوْمِهِمَا وَلَيْتَهُمَا ، حَتَّى إِذَا كَانَ مِنَ الْعَدَاةِ قَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ : آتِنَا غَدَاءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا . قَالَ : وَلَمْ يَجِدْ مُوسَى النَّصَبَ حَتَّى جَاوَزَا الْمَكَانَ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ بِهِ ، فَقَالَ لَهُ فِتَاهُ : أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ وَمَا أَنْسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ ، وَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ عَجَبًا . قَالَ فَكَانَ لِلْحُوتِ سَرَبًا ، وَلِمُوسَى وَلِفَتَاهُ عَجَبًا . فَقَالَ مُوسَى : ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي^(٢) ، فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا ، قَالَ : رَجَعَا يُقْصَصَانِ آثَارَهُمَا حَتَّى انْتَهَيَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِذَا رَجُلٌ مُسَجَّى ثَوْبًا ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ مُوسَى فَقَالَ الْخَضِرُّ : وَأَنْبَى بِأَرْضِكَ السَّلَامُ^(٣) . قَالَ : أَنَا مُوسَى . قَالَ : مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، أَتَيْتُكَ لِتُعَلِّمَنِي مِمَّا عَلَّمْتَ رَشْدًا . قَالَ : إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا . يَا مُوسَى إِنِّي عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عِلْمِيهِ لَا تَعْلَمُهُ أَنْتَ ، وَأَنْتَ عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عِلْمَكَ اللَّهُ لَا أَعْلَمُهُ . فَقَالَ مُوسَى : سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا فَقَالَ لَهُ الْخَضِرُّ : فَإِنْ اتَّبَعْتَنِي فَلَا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أُحَدِّثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا . فَانْطَلَقَا يَمْشِيَانِ عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ ، فَفَرَّتْ سَفِينَةٌ ، فَكَلِمُوهُمْ أَنْ يَحْمِلُوهُمْ ، فَعَرَفُوا الْخَضِرَّ فَحَمَلُوهُ بِغَيْرِ تَوَلٍّ^(٤) . فَلَمَّا رَكِبَا فِي السَّفِينَةِ لَمْ يَقْبَأْ إِلَّا وَالْخَضِرُّ قَدْ قَلَعَ لَوْحًا مِنْ الْأَوْجِ السَّفِينَةَ بِالْقُدُومِ . فَقَالَ لَهُ مُوسَى : قَوْمٌ حَمَلُونَا بِغَيْرِ تَوَلٍّ ، عَمَدَتْ إِلَى سَفِينَتِهِمْ فَخَرَقَتْهَا لِتَغْرِقَ أَهْلَهَا ، لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا . قَالَ : أَلَمْ

(١) هى الجهة التى لقي فيها موسى الخضر ، ولعلها جهة خليج العقبة .

(٢) أى التى كان عندها مفارقة الحوت لهما .

(٣) المراد بالسلام مدلوله من العدل والتواضع والتعاون على الخير .

(٤) أى بغير أجر . إكراماً واحتراماً لما هو معروف به عندهم من الصلاح والدعوة إلى الحق والخير .

أَقْلَ لَكَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا؟ قَالَ: «لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ، وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا». قَالَ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَكَانَتْ الْأُولَى مِنْ مُوسَى نِسْيَانًا. قَالَ وَجَاءَ عُصْفُورٌ فَوَقَعَ عَلَى حَرْفِ السَّفِينَةِ فَتَقَرَّرَ فِي الْبَحْرِ تَقَرُّرًا، فَقَالَ لَهُ الْخَضِرُ: مَا عَلِمْتَ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ إِلَّا مِثْلُ مَا نَقَصَ هَذَا الْعُصْفُورُ مِنْ هَذَا الْبَحْرِ. ثُمَّ خَرَجَا مِنَ السَّفِينَةِ، فَبَيْنَا هُمَا يَمْشِيَانِ عَلَى السَّاحِلِ إِذْ أَبْصَرَ الْخَضِرُ غُلَامًا يَلْعَبُ مَعَ الْغُلَمَانِ، فَأَخَذَ الْخَضِرُ رَأْسَهُ بِيَدِهِ فَاقْتَلَعَهُ بِيَدِهِ فَقَتَلَهُ. فَقَالَ لَهُ مُوسَى: أَقْتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ؟ لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نُكْرًا. قَالَ: أَلَمْ أَقُلْ لَكَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا؟ قَالَ وَهَذِهِ أَشَدُّ مِنَ الْأُولَى. قَالَ: إِنْ سَأَلْتَكَ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصَاحِبْنِي، قَدْ بَلَغْتَ مِنْ لُدُنِي عُذْرًا. فَانْطَلَقَا، حَتَّى إِذَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطَعَمَا أَهْلُهَا، فَأَتَوْا أَنْ يُضَيِّقُوهُمَا، فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ — قَالَ: مِثْلُ — فَمَقَامَ الْخَضِرُ فَأَقَامَهُ بِيَدِهِ. فَقَالَ مُوسَى: قَوْمٌ أَتَيْنَاهُمْ فَلَمْ يَطْعَمُونَا، وَلَمْ يَضَيِّقُونَا، لَوْ شِئْتَ لَاتَّخَذْتَ عَلَيْهِمْ أَجْرًا. قَالَ: هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ — إِلَى قَوْلِهِ — ذَلِكَ تَأْوِيلُ مَا لَمْ تَسْطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَوَدِدْنَا أَنْ مُوسَى كَانَ صَبْرًا حَتَّى يَقُصَّ اللَّهُ عَلَيْنَا مِنْ خَيْرِهِمَا قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقْرَأُ ﴿وَكَانَ أَمَامَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ — صَالِحَةٍ — غَضَبًا﴾ وَكَانَ يَقْرَأُ ﴿وَأَمَّا الْغُلَامُ فَكَانَ — كَافِرًا وَكَانَ — أَبَوَاهُ مُؤْمِنِينَ﴾.

٣ — بَابٌ ﴿فَلَمَّا بَلَغَا مَجْمَعَ بَيْنَهُمَا نَسِيَا حُوتَهُمَا، فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ سَرَبًا﴾: مَذْهَبًا يَسْرُبُ: يَسْلُكُ، وَمِنْهُ ﴿وَسَارِبٌ بِالنَّهَارِ﴾

٤٧٢٦ — حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ أَخْبَرَنِي يَعْلَى بْنُ مَسْلَمٍ وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ — يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ، وَغَيْرُهُمَا قَدْ سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ — قَالَ «إِنَّا لَعَنَدْنَا ابْنَ عَبَّاسٍ فِي بَيْتِهِ إِذْ قَالَ سَلَوْنِي. قُلْتُ: أَيُّ أَبَا عَبَّاسٍ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ، بِالْكَوْفَةِ رَجُلٌ قَاصٌّ يَقَالُ لَهُ نَوْفٌ يَزْعَمُ أَنَّهُ لَيْسَ بِمُوسَى بِنِي إِسْرَائِيلَ. أَمَا عَمْرُو فَقَالَ لِي: قَالَ قَدْ كَذَّبَ عَدُوُّ اللَّهِ: وَأَمَّا يَعْلَى فَقَالَ لِي: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنِي أَبِي بْنُ كَعْبٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مُوسَى رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ ذَكَرَ النَّاسُ يَوْمًا^(١)، حَتَّى إِذَا فَاضَتِ الْعَيُونُ وَرَقَّتِ الْقُلُوبُ وَكَلَى، فَأَدْرَكَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ، هَلْ فِي الْأَرْضِ أَحَدٌ أَعْلَمُ مِنْكَ؟ قَالَ: لَا. فَعَتَبَ عَلَيْهِ إِذْ لَمْ يَرِدْ الْعِلْمَ إِلَى اللَّهِ. قِيلَ: بَلَى. قَالَ: أَيُّ رَبِّ فَأَيُّنَ؟ قَالَ: بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ. قَالَ: أَيُّ رَبِّ اجْعَلْ لِي عِلْمًا أَعْلَمُ ذَلِكَ مِنْهُ. فَقَالَ لِي عَمْرُو: قَالَ حَيْثُ يُفَارِقُكَ الْجُوتُ. وَقَالَ لِي يَعْلَى قَالَ: تُحَذُّ حُوتًا مِيتًا حَيْثُ يُنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ. فَأَخَذَ حُوتًا فَجَعَلَهُ فِي مِكَتَلٍ، فَقَالَ لِفَتَاةٍ: لَا أَكْلِفُكَ إِلَّا أَنْ تَخْبِرَنِي بِحَيْثُ يُفَارِقُكَ الْحُوتُ. قَالَ مَا كَلَفْتُ كَثِيرًا. فَذَلِكَ قَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِفَتَاةٍ﴾ يُوشَعُ بْنُ نَوْنٍ — لَيْسَتْ عَنْ سَعِيدٍ — قَالَ: فَبَيْنَا هُوَ فِي ظِلِّ صَخْرَةٍ فِي مَكَانٍ ثَرِيانٍ إِذْ تَضَرَّبَ الْحُوتُ وَمُوسَى نَائِمٌ؛ فَقَالَ فِتَاةٌ: لَا أَوْفِظُكَ. حَتَّى إِذَا اسْتَيْقِظَ نَسِيَ أَنْ يُخْبِرَهُ، وَتَضَرَّبَ الْحُوتُ حَتَّى دَخَلَ الْبَحْرَ، فَأَمْسَكَ اللَّهُ عَنْهُ جَرِيَّةَ الْبَحْرِ حَتَّى كَانَ أَثَرُهُ فِي حَجَرٍ. قَالَ لِي عَمْرُو: هَكَذَا كَانَ أَثَرُهُ فِي حَجَرٍ — وَحَلَّقَ بَيْنَ إِبْهَامِيهِ وَاللَّتَيْنِ تَلِيَانِهِمَا — ﴿لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا﴾ قَالَ قَدْ قَطَعَ اللَّهُ عَنْكَ النَّصَبَ — لَيْسَتْ هَذِهِ عَنْ سَعِيدٍ — أَخْبَرَهُ، فَرَجَعَا، فَوَجَدَا خَضِرًا. قَالَ لِي عَثْمَانُ بْنُ أَبِي سَلِيمَانَ: عَلَى

طِنْفَسَةَ حَضْرَاءَ عَلَى كَيْدِ الْبَحْرِ ، قَالَ سَعِيدُ بْنُ جَبْرِ : مُسَجِّى بِثَوْبٍ . قَدْ جَعَلَ طَرْفَهُ تَحْتَ رِجْلِيهِ وَطَرْفُهُ تَحْتَ رَأْسِهِ ، فَسَلِمَ عَلَيْهِ مُوسَى ، فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِهِ وَقَالَ : بِأَرْضِي مِنْ سَلَامٍ ؟ مَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ : أَنَا مُوسَى . قَالَ : مُوسَى بَنَى إِسْرَائِيلَ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ فَمَا شَأْنُكَ ؟ قَالَ : جِئْتُ لِتَعَلَّمَنِي مِمَّا عَلَّمْتَ رَبَّنَا . أَمَا يَكْفِيكَ أَنَّ التَّوْرَةَ بِيَدَيْكَ ، وَأَنَّ الْوَحْيَ يَأْتِيكَ ؟ يَا مُوسَى ، إِنَّ لِي عِلْمًا لَا يَبْغِي لَكَ أَنْ تَعْلَمَهُ ، وَإِنَّ لَكَ عِلْمًا لَا يَبْغِي لِي أَنْ أَعْلَمَهُ . فَأَخَذَ طَائِرٌ بِمَنْقَارِهِ مِنَ الْبَحْرِ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ مَا عَلِمِي وَمَا عَلِمْتُكَ فِي جَنْبِ عِلْمِ اللَّهِ إِلَّا كَمَا أَخَذَ هَذَا الطَّائِرُ بِمَنْقَارِهِ مِنَ الْبَحْرِ . حَتَّى إِذَا رَكِبْنَا فِي السَّفِينَةِ وَجَدْنَا مَعَابِرَ صَغَارًا تَحْمِلُ أَهْلَ هَذَا السَّاحِلِ إِلَى أَهْلِ هَذَا السَّاحِلِ الْآخَرَ عَرَفُوهُ ، فَقَالُوا : عَبْدُ اللَّهِ الصَّالِحُ — قَالَ قَلْنَا لِسَعِيدٍ : خَضِرٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ — لَا نَحْمَلُهُ بِأَجْرٍ ، فَخَرَفَهَا وَوَدَّ فِيهَا وَتَدَأ . قَالَ مُوسَى أَخْرَقْتُهَا لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا ؟ لَقَدْ جِئْتُ شَيْئًا إِمْرًا — قَالَ مُجَاهِدٌ : مُنْكَرًا — قَالَ أَمْ أَقُلُّ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ؟ كَانَتْ الْأَوَّلَى نَيْسَانًا وَالْوَسْطَى شَرْطًا وَالثَّالِثَةُ عَمْدًا . قَالَ لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا . لَقِيََا غُلَامًا فَقَتَلَهُ . قَالَ يَعْلَى قَالَ سَعِيدٌ : وَجَدَ غُلَامَانًا يَلْعَبُونَ ، فَأَخَذَ غُلَامًا كَافِرًا ظَرْفِيًّا فَأَضْجَعَهُ ثُمَّ ذَبَحَهُ بِالسَّكِينِ . قَالَ أَقْتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً بَغِيرِ نَفْسٍ لَمْ تَعْمَلْ بِالْحِنْتِ . وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَرَأَهَا زَكِيَّةً زَكِيَّةً مُسَلِّمَةً كَقَوْلِكَ غُلَامًا زَكِيًّا فَاَنْطَلَقَا فَوَجَدَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ فَأَقَامَهُ ، قَالَ سَعِيدٌ بِيَدِهِ هَكَذَا وَرَفَعَ يَدَهُ فَاسْتَقَامَ ، قَالَ يَعْلَى حَسِبْتُ أَنَّ سَعِيدًا قَالَ فَمَسَحَهُ بِيَدِهِ فَاسْتَقَامَ . لَوْ شِئْتَ لَاتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا ، قَالَ سَعِيدٌ : أَجْرًا نَأْكُلُهُ . وَكَانَ وِرَاءَهُمْ ، وَكَانَ أَمَامَهُمْ — قَرَأَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ أَمَامَهُمْ — مَلِكٌ . يَزْعُمُونَ عَنْ غَيْرِ سَعِيدٍ أَنَّهُ هَدَّدَ بِنُذْرٍ ، وَالْغُلَامُ الْمَقْتُولُ اسْمُهُ يَزْعُمُونَ حَيْسُورَ مَلِكٍ . يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَضَبًا . فَأَرَدَتْ إِذَا هِيَ مَرَّتْ بِهِ أَنْ يَدْعَهَا لَعِينَهَا ، فَإِذَا جَاوَزُوا أَصْلَحُوهَا فَانْتَفَعُوا بِهَا . وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ سَدُّوْهَا بِقَارُورَةٍ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ بِالْقَارِ . كَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنِينَ وَكَانَ كَافِرًا ، فَخَشِينَا أَنْ يَرَهَقَهُمَا طُغْيَانًا وَكُفْرًا : أَنْ يَحْمِلَهُمَا حَبِيَّةً عَلَى أَنْ يُتَابِعَاهُ عَلَى دِينِهِ ، فَأَرَدْنَا أَنْ يَبْدِلَهُمَا بِهِمَا خَيْرًا مِنْهُ زَكَاةً وَأَقْرَبَ رُحْمًا لِقَوْلِهِ أَقْتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً — وَأَقْرَبَ رُحْمًا : هُمَا بِهِ أَرْحَمُ مِنْهُمَا بِالْأَوَّلِ الَّذِي قَتَلَ خَضِرًا . وَزَعَمَ غَيْرُ سَعِيدٍ أَنَّهُمَا أُبْدِلَا جَارِيَةً . وَأَمَّا دَاوُدُ بْنُ أَبِي عَاصِمٍ فَقَالَ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ : إِنَّهَا جَارِيَةٌ »

٤ — **باب** ﴿ فلما جاوزوا قال لفتاه آتنا غداءنا لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا ﴾ — إلى قوله — **قصصا** ﴿ صنعاً : عملاً . حولاً : تحوُّلاً . قال ﴿ ذلك ما كنا نبغ ، فارتداً على آثارهما قصصاً ﴾ . إِمْرًا وَنَكَرًا : دَاهِيَةٌ . يَنْقُضُ : يَنْاقِضُ كَمَا تَنْقَاضُ السَّنُّ . لِتَخَذْتَ وَاتَّخَذْتَ وَاحِدًا . رُحْمًا : مِنَ الرَّحْمِ وَهِيَ أَشَدُّ مَبَالِغَةً مِنَ الرَّحْمَةِ ، وَيُظَنُّ أَنَّهُ مِنَ الرَّحِيمِ ، وَتَدْعَى مَكَّةَ أُمَّ رُحْمٍ ، أَيْ الرَّحْمَةَ تَنْزِلُ بِهَا

٥ — **باب** ﴿ قال أرايت إذ أوتينا إلى الصخرة ﴾

٤٧٢٧ — **حدثني** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنِي سَفِيَانُ بْنُ عَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ قَالَ « قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ إِنَّ نَوْفًا الْبِكَالِيَّ يَزْعُمُ أَنَّ مُوسَى بَنَى إِسْرَائِيلَ لَيْسَ بِمُوسَى الْخَضِرِ فَقَالَ : كَذَبَ عَدُوُّ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا أَبِي بْنُ كَعْبٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : قَامَ مُوسَى خَطِيبًا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ ، فَقِيلَ لَهُ : أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ ؟ قَالَ : أَنَا ، فَعَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِذْ لَمْ يَرُدَّ الْعِلْمَ إِلَيْهِ ، وَأَوْحَى إِلَيْهِ : بَلِيَّ عَبْدٌ مِنْ عِبَادِي بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ ، قَالَ أَيُّ رَبِّ كَيْفَ السَّبِيلُ إِلَيْهِ ؟ قَالَ تَأْخُذُ حُوتًا فِي مِكْتَلٍ ، فَحَيْثُمَا فَتَدَّتْ الْحُوتُ فَاتَّبِعْهُ قَالَ

فخرج موسى ومعه فتاه يوشع بن نون ومعهما الحوت ، حتى انتبيا إلى الصخرة فنزلا عندها ، قال فوضع موسى رأسه فنام . قال سفيان : وفي حديث غير عمرو قال : وفي أصل الصخرة عين يقال لها الحياة لا يُصيب من مائها شيء إلا حيا ، فأصاب الحوت من ماء تلك العين ، قال فتحرك وأنسل من المكتل فدخل البحر ، فلما استيقظ موسى قال لفتاه : آتينا غداءنا . الآية . قال ولم يجد النصب حتى جاوز ما أمر به . قال له فتاه يوشع بن نون : أرأيت إذ أوينا إلى الصخرة فإني نسيت الحوت .. الآية . قال . فرجعا يقصان في آثارهما ، فوجدنا في البحر كالطاق ممر الحوت ، فكان لفتاه عجباً ، وللحوت سرباً . قال فلما انتبيا إلى الصخرة إذ هما برجل مسجى بثوب ، فسلم عليه موسى ، قال وأنى بأرضك السلام ؟ فقال : أنا موسى . قال موسى بنى إسرائيل ؟ قال : نعم . قال : هل أتبعك على أن تعلمني مما علمت رشداً ؟ قال له الخضير : يا موسى ، إنك على علم من علم الله علمك الله لا أعلمه ، وأنا على علم من علم الله علمني الله لا تعلمه .. قال : بل أتبعك . قال : فإن أتبعتنى فلا تسألني عن شيء حتى أحدث لك منه ذكراً . فانطلقا يمشيان على الساحل ، فمرت بهما سفينة ، فعرف الخضير ، فحملوهم في سفينتهم بغير نول — يقول بغير أجر — فركبا السفينة ، قال ووقع عصفور على حرف السفينة فغمس منقاره في البحر ، فقال الخضر لموسى : ما علمك وعلمي وعلم الخلائق في علم الله إلا مقدار ما غمس هذا العصفور منقاره قال فلم يفتجأ موسى إذ عمد الخضر إلى قدوم فخرق السفينة ، فقال له موسى : قوم حملونا بغير نول عمدت إلى سفينتهم فخرقتها لتغرق أهلها ، لقد جئت الآية فانطلقا ، إذا هما بغلام يلعب مع الغلمان ، فأخذ الخضر برأسه فقطعه ، قال له موسى : أقتلت نفساً زكية بغير نفس ؟ لقد جئت شيئاً نكراً قال ألم أقل لك إنك لن تستطيع معي صبراً — إلى قوله — فأبوا أن يضيفوهما ، فوجدا فيها جداراً يريد أن ينقض ، فقال بيده هكذا فأقامه ، فقال له موسى : إنا دخلنا هذه القرية فلم يضيفونا ولم يطعمونا ، لو شئت لاتخذت عليه أجراً . قال هذا فراق بيني وبينك ، سأنبئك بتأويل ما لم تستطع عليه صبراً . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : وددنا أن موسى صبر حتى يقص علينا من أمرهما . قال وكان ابن عباس يقرأ : وكان أمامهم . ملك يأخذ كل سفينة صالحة غصبا ، وأما الغلام فكان كافراً .

٥ - باب ﴿ قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالاً ﴾

٤٧٢٨ - حدثني محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عمرو عن مصعب قال « سألت أبا عبد الله عليه السلام عن اليهود والنصارى ، قال : لا هم اليهود والنصارى ، أما اليهود فكذبوا محمداً صلى الله عليه وسلم ، وأما النصارى كفروا بالجنة وقالوا لا طعام فيها ولا شراب ، والحرورية الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه ، وكان سعد يسميهم الفاسقين »

٦ - باب ﴿ أولئك الذين كفروا بآيات ربهم ولقائه فحبطت أعمالهم ﴾ الآية

٤٧٢٩ - حدثنا محمد بن عبد الله حدثنا سعيد بن أبي مريم أخبرنا المغيرة قال حدثني أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إنه ليأتى الرجل العظيم السمين يوم القيامة لا يزال عند الله جناح بعوضة . وقال : اقرءوا ﴿ فلا تقيم لهم يوم القيامة وزناً ﴾ . وعن يحيى بن بكير عن المغيرة بن عبد الرحمن عن أبي الزناد . . مثله »

(١) الحرورية هم الخوارج نسبوا إلى حروراء ، وهي القرية التي كان ابتداء خروجهم على علي منها .

١٩ - ﴿ كهيعص ﴾

قال ابن عباس : أَبْصِرْ بِهِمْ وَأَسْمِعْ اللَّهُ يَقُولَهُ ، وَهُمْ الْيَوْمَ لَا يَسْمَعُونَ وَلَا يُبْصِرُونَ . ﴿ فِي ضَلَالٍ مَبِينٍ ﴾
 يعنى قوله ﴿ أَسْمِعْ بِهِمْ وَأَبْصِرْ ﴾ الكفار يومئذٍ أسمع شئاً وأبصره . ﴿ لَأَرْجُمَنَّكَ ﴾ : لَأَشْتَمَنَّكَ . و
 ﴿ رَثِيئاً ﴾ : مَنْظِراً . وقال ابنُ عيينةَ ﴿ تَوَزُّهُمُ أَرْأَ ﴾ : تُرْعِجُهُمْ إِلَى الْمَعَاصِي إِزْعَاجاً . وقال مجاهد
 ﴿ إِذَا ﴾ : عَوْجاً . قال ابن عباس ﴿ وَرِداً ﴾ : عِطَاشاً . ﴿ أَثَاناً ﴾ : مَالاً . ﴿ إِذَا ﴾ قولاً عظيماً .
 ﴿ رِكْزاً ﴾ : صَوْتاً . ﴿ غِيّاً ﴾ : حُسْرَاناً . ﴿ بُكِيّاً ﴾ : جَمَاعَةً بَاكَ . ﴿ صِلِيَا ﴾ صَلَّى يَصَلِّي . ﴿ نَدِيّاً ﴾
 والنَّادِي وَاحِدٌ : مَجْلِساً

١ - باب ﴿ وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ ﴾

٤٧٣٠ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ
 الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « يُؤْتَى بِالْمَوْتِ كَهَيْئَةِ كَبْشٍ أَمْلَحٍ ، فَيُنَادِي مَنَادٍ :
 يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ فَيَشْرَبُونَ وَيَنْظُرُونَ ، فيقول : هل تعرفون هذا ؟ فيقولون : نعم ، هذا الموت . وكلهم قد رآه . ثم
 يُنَادِي : يَا أَهْلَ النَّارِ ، فَيَشْرَبُونَ وَيَنْظُرُونَ ، فيقول هل تعرفون هذا ؟ فيقولون : نعم ، هذا الموت . وكلهم قد
 رآه . فيُذَبِّحُ . ثم يقول : يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ ، ائْخُذُوا فَلَامُوتِ . وَيَا أَهْلَ النَّارِ ، ائْخُذُوا فَلَامُوتِ . ثُمَّ قَرَأَ ﴿ وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ
 الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ - وَهَؤُلَاءِ فِي غَفْلَةٍ أَهْلِ الدُّنْيَا - وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾

٢ - باب ﴿ وَمَا نَنْزِلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ ﴾

٤٧٣١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِجَبْرِيلَ : مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَزُورَنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورُنَا ؟ فَتَرَلْتُ
 ﴿ وَمَا نَنْزِلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ ، لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا ﴾

٣ - باب ﴿ أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأُوتِيَنَّ مَالاً وَوَلِداً ﴾

٤٧٣٢ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي الضَّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ « سَمِعْتُ خَبَاباً
 قَالَ : جِئْتُ الْعَاصِمَ بْنَ وَائِلِ السَّهْمِيِّ أَنْقَاضَهُ حَقّاً لِي عِنْدَهُ ، فَقَالَ : لَا أُعْطِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقُلْتُ لَا ، حَتَّى تَمُوتَ ثُمَّ تُبْعَثَ . قَالَ : وَإِنِّي لَمِيتٌ ثُمَّ مَبْعُوثٌ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : إِنْ لِي هُنَاكَ
 مَالاً وَوَلِداً فَأَقْضِيكَ ، فَتَرَلْتُ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿ أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ : لَأُوتِيَنَّ مَالاً وَوَلِداً ﴾
 رواه الثوري وشعبة ووكيع وحفص وأبو معاوية عن الأعمش .

٤ - باب ﴿ أَطَّلَعَ الْغَيْبَ أَمْ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْداً ﴾ قال : مؤثفاً

٤٧٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سَفِيَّانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي الضَّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ خَبَابٍ قَالَ
 « كُنْتُ قَبِيلاً بِمَكَّةَ فَعَمَلْتُ لِلْعَاصِمِ بْنِ وَائِلِ السَّهْمِيِّ سَيْفاً ، فَجِئْتُ أَنْقَاضَهُ ، فَقَالَ : لَا أُعْطِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ

بمحمد صلى الله عليه وسلم . قلت لا أكفر بمحمد صلى الله عليه وسلم حتى يُميتك الله ثم يُحييك . قال : إذا أماتني الله ثم بعثني ولي مالا وولد ، فأنزل الله ﴿ أفرايت الذي كفر بآياتنا وقال : لأوتين مالا وولداً . أطلع الغيب ، أم اتخذ عند الرحمن عهداً ﴾ قال : موثقاً . لم يقل الأشجعي عن سفيان « سيفاً » ولا « موثقاً »

٥ - باب ﴿ كلا سنكتب ما يقول ، ونمد له من العذاب مداً ﴾

٤٧٣٤ - حدثنا بشر بن خالد حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمان سمعت أبا الضحى يحدث عن مسروق عن خباب قال « كنت قيناً في الجاهلية وكان لي دين على العاص بن وائل ، قال فاتاه يتقاضاه ، فقال : لا أعطيك حتى تكفر بمحمد صلى الله عليه وسلم ، فقال : والله لا أكفر حتى يميتك الله ثم تبعث . قال : فذرتني حتى أموت ثم أبعث ، فسوف أوق مالا وولداً فأقضيك ، فنزلت هذه الآية ﴿ أفرايت الذي كفر بآياتنا قال : لأوتين مالا وولداً ﴾ »

٦ - باب قوله عز وجل ﴿ ونرثه ما يقول ويأتينا فرداً ﴾ وقال ابن عباس ﴿ الجبال هداً ﴾ : هذماً

٤٧٣٥ - حدثنا يحيى حدثنا وكيع عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق « عن خباب قال : كنت رجلاً قيناً ، وكان لي على العاص بن وائل دين ، فأتيتُه أتقاضاه ، فقال لي : لا أقضيك حتى تكفر بمحمد ، قال قلت لن أكفر به حتى تموت ثم تبعث . قال : وإن لمبعوث من بعد الموت ؟ فسوف أقضيك إذا رجعت إلى مالي وولد . قال فنزلت ﴿ أفرايت الذي كفر بآياتنا وقال لأوتين مالا وولداً . أطلع الغيب أم اتخذ عند الرحمن عهداً ، كلا سنكتب ما يقول ونمد له من العذاب مداً ، ونرثه ما يقول ويأتينا فرداً ﴾ »

٢٠ - طه

قال ابن جبير : بالنبطية طه يا رجل ، يُقال : كل ما لم ينطق بحرف أو فيه تئمة أو فافأة فهي عقدة . ﴿ أزرى ﴾ ظهري . ﴿ فيسحتكم ﴾ يهلككم . ﴿ المثلى ﴾ تأنيث الأمثل ، يقول : بدينكم ، يُقال : خذ المثلى ، خذ الأمثل . ﴿ ثم اتوا صفاً ﴾ يقال : هل أتيت الصف اليوم ؟ يعني المصلى الذي يُصلى فيه . ﴿ فأوجس ﴾ أضمر خوفاً فذهبت الواو من ﴿ خيفة ﴾ لكسرة الخاء . ﴿ في جُدوع ﴾ أى على جُدوع النخل . ﴿ خطبك ﴾ بالك ﴿ مساس ﴾ مصدر ماسه مساساً . ﴿ لتسفنهُ ﴾ لتذريته ﴿ قاعاً ﴾ يعلوه الماء والصفص من المستوى من الأرض . وقال مجاهد ﴿ أوزاراً ﴾ أثقالاً ﴿ من زينة القوم ﴾ الخلى الذى استعاروا من آل فرعون ﴿ فقدفتها ﴾ فألقيتها ﴿ ألقى ﴾ صنع ﴿ فنسى ﴾ موسى - هم يقولونه أخطأ الرب . ﴿ ألا يرجع إليهم قولاً ﴾ العجل . هَمَساً : حس الأقدام . ﴿ حشرتنى أعمى ﴾ عن حجتى ﴿ وقد كنت بصيراً ﴾ في الدنيا . قال ابن عباس ﴿ بقبس ﴾ ضلوا الطريق وكانوا شاتين ، فقال : إن لم أجد عليها من يهدى الطريق آتكم بنار توقدون . قال ابن عيينة : أمثلهم طريقة أعدلهم . وقال ابن عباس هضماً لا يظلم فيهم من حسناته . ﴿ عوجاً ﴾ وادياً ، ﴿ ولا أمناً ﴾ راية . ﴿ سيرتها ﴾ حالتها الأولى . ﴿ النهى ﴾ التقى . ﴿ ضنكاً ﴾

الشقاء . ﴿ هوى ﴾ شقى . ﴿ بالوادي المقدس ﴾ المبارك ﴿ طوى ﴾ : اسم الوادي ﴿ بملكنا ﴾ بأمرنا . ﴿ مكاناً سيوى ﴾ منصف بينهم . ﴿ ييساً ﴾ يابساً . ﴿ على قدر ﴾ : على موعد . ﴿ لا تيباً ﴾ : لا تضعفا . ﴿ يفرط ﴾ عقوبة

١ - باب ﴿ واضطنعتك لنفسى ﴾

٤٧٣٦ - حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « التَّقَى آدَمُ وَمُوسَى ، قَالَ مُوسَى لِآدَمَ : أَنْتَ الَّذِي أَشَقَيْتَ النَّاسَ وَأَخْرَجْتَهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ ؟ قَالَ لَهُ آدَمُ : أَنْتَ الَّذِي اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ ، وَاصْطَفَاكَ لِنَفْسِهِ ، وَأَنْزَلَ عَلَيْكَ التَّوْرَةَ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَوَجَدْتَهَا كَتَبَ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى » . ﴿ اليم ﴾ : البحر .

٢ - باب ﴿ ولقد أوحينا إلى موسى أن أسر بعبادي فاصرب لهم طريقاً في البحر يبساً ، لا تخاف دركاً ولا تخشى . فأتبعهم فرعونُ بجنوده فَعَثَّيْهِمْ مِنَ الْيَمِّ مَا غَشَّيْهِمْ وَأَضَلَّ فِرْعَوْنَ قَوْمَهُ وَمَا هَدَى ﴾

٤٧٣٧ - حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو بَشْرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ ، وَالْيَهُودُ تَصُومُ عَاشُورَاءَ ، فَسَأَلَهُمْ فَقَالُوا : هَذَا الْيَوْمُ الَّذِي ظَهَرَ فِيهِ مُوسَى عَلَى فِرْعَوْنَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : نَحْنُ أَوْلَى بِمُوسَى مِنْهُمْ فَصُومُوهُ » .

٣ - باب ﴿ فلا يُخْرِجَنَّكُمَا مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْقَى ﴾

٤٧٣٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ النَّجَّارِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « حَاجَّ مُوسَى آدَمَ فَقَالَ لَهُ : أَنْتَ الَّذِي أَخْرَجْتَ النَّاسَ مِنَ الْجَنَّةِ بِذَنْبِكَ وَأَشَقَيْتَهُمْ . قَالَ قَالَ آدَمُ : يَا مُوسَى أَنْتَ الَّذِي اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَاتِهِ وَبِكَلَامِهِ ، أَتُلُومَنِي عَلَى أَمْرٍ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي ، أَوْ قَدَرَهُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى » .

٢١ - سورة الأنبياء

٤٧٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ بَرِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : بَنَى إِسْرَائِيلَ ، وَالْكَهْفُ ، وَمَرْيَمُ ، وَطَهُ ، وَالْأَنْبِيَاءُ هُنَّ مِنَ الْغَتَاقِ الْأَوَّلِ ، وَهِنَّ مِنْ تِلَادِي . وَقَالَ قَتَادَةُ : ﴿ جُذَادًا ﴾ : قَطْعُهُنَّ . وَقَالَ الْحَسَنُ : ﴿ فِي فَلَكٍ ﴾ ، مِثْلُ فَلَكَةِ الْمِغْزَلِ ، ﴿ يَسْبَحُونَ ﴾ : يَدُورُونَ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿ نَفَسَتْ ﴾ : رَعَتْ لَيْلًا . ﴿ يُصْحَبُونَ ﴾ : يُمْتَعُونَ . ﴿ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً ﴾ : قَالَ دِينُكُمْ دِينٌ وَاحِدٌ . وَقَالَ عِكْرِمَةُ : ﴿ حَصَبَ جَهَنَّمَ ﴾ حَطَبٌ بِالْحَبْشَةِ . وَقَالَ غَيْرُهُ : ﴿ أَحْسُوا ﴾ تَوَقَّعُوا ، مِنْ أَحْسَسْتِ . ﴿ خَامِدِينَ ﴾ : هَامِدِينَ . حَصِيدٌ مُسْتَأْصِلٌ ، يَقَعُ عَلَى الْوَاحِدِ وَالْإِثْنَيْنِ وَالْجَمِيعِ . ﴿ لَا يَسْتَحْسِرُونَ ﴾ : لَا يُعْيُونَ ، وَمِنْهُ حَسِيرٌ ، وَحَسِرَتْ بَعِيرِي . ﴿ عَمِيقٌ ﴾ : بَعِيدٌ . ﴿ نَكَسُوا ﴾ رَدُّوا . ﴿ صَنَعَةَ لَبُوسٍ ﴾ الدَّرُوعُ . ﴿ تَقَطَّعُوا أَمْرَهُمْ ﴾ : اخْتَلَفُوا . الْحَسْبِيسُ

والحس والجرس والهمس واحد وهو الصوت الخفى . ﴿ آذَنَّاكَ ﴾ : أعلمناك ، آذنتكم إذا أعلمته ، فأنت وهو على سواء لم تغدر . وقال مجاهد : لعلكم تُسألون : تفهمون . ﴿ ارتضى ﴾ رضى . ﴿ التماثيل ﴾ : الأصنام . ﴿ السَّجَل ﴾ : الصحيفة

٢ - باب ﴿ كما بدأنا أول خلق نعيده وعداً علينا ﴾

٤٧٤٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ النُّعْمَانِ - شَيْخٍ مِنَ النَّخَعِ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « خَطَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنَّكُمْ مَخْشُورُونَ إِلَى اللَّهِ حُفَاةَ عَرَاءٍ غَزَلًا ﴾ كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ ، وَعَدْنَا عَلَيْنا ، إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ ﴾ . ثُمَّ إِنَّ أَوَّلَ مَنْ يُكْسَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِبْرَاهِيمَ ، ثُمَّ بِيَاءَ بَرَجَالَ مِنْ أُمَّتِي فَيُؤَخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشَّمَالِ ، فَأَقُولُ : يَا رَبِّ أَصْحَابِي ، فَيَقَالُ : لَا تَدْرِي مَا أَحَدَثُوا بِعَدِكَ . فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ ﴿ وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ - إِلَى قَوْلِهِ - شَهِيدٌ ﴾ فَيَقَالُ : إِنَّ هَؤُلَاءِ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ مِنْذُ فَارَقْتَهُمْ «

٢٢ - سورة الحج

وقال ابن عيينة الخبثين : المطمئنين وقال ابن عباس في ﴿ إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانَ فِي أَمْنِيَّتِهِ ﴾ : إِذَا حَدَّثَ أَلْقَى الشَّيْطَانَ فِي حَدِيثِهِ ، فَيُطِئِلُ اللَّهُ مَا يَلْقَى الشَّيْطَانَ وَيُحَكِّمُ آيَاتِهِ ، وَيَقَالُ ﴿ أَمْنِيَّتِهِ ﴾ : قِرَاءَتِهِ . ﴿ إِلَّا أَمَانِي ﴾ يَفْرَعُونَ وَلَا يَكْتَبُونَ . وَقَالَ مُجَاهِدٌ ﴿ مَشِيدٌ ﴾ : بِالْقِصَّةِ ، جِصٌّ . وَقَالَ غَيْرُهُ يَسْطُونَ : يَفْرُطُونَ ، مِنَ السَّطْوَةِ : وَيَقَالُ : يَسْطُونَ يَبْطِشُونَ ﴿ وَهُدُوا إِلَى الطَّيِّبِ مِنَ الْقَوْلِ ﴾ أَهْمُوا إِلَى الْقُرْآنِ ، وَهُدُوا إِلَى صِرَاطِ الْحَمِيدِ : الْإِسْلَامِ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿ بِسَبِّ ﴾ : بِجَلِّ إِلَى سَقْفِ الْبَيْتِ . ﴿ ثَانِي عِطْفِهِ ﴾ : مُسْتَكْبِرٌ . ﴿ تَنْدَهَلْ ﴾ : تُشْغَلُ

١ - باب ﴿ وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَى ﴾

٤٧٤١ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : يَا آدَمُ ، فَيَقُولُ لَبَّيْكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ . فَيُنَادِي بِصَوْتٍ : إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَخْرُجَ مِنْ ذَرْبِكَ بَعَثًا إِلَى النَّارِ . قَالَ : يَا رَبِّ وَمَا بَعَثُ النَّارِ ؟ قَالَ : مِنْ كُلِّ أَلْفٍ - أَرَأَيْتَ قَالَ - تِسْعَمِائَةٍ وَتِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ . فَحِينَئِذٍ تَضَعُ الْحَامِلُ حَمْلَهَا ، وَيَشْتَبُ الْوَالِدُ ، وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَى وَمَا هُمْ بِسُكَارَى وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ . فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى النَّاسِ حَتَّى تَغَيَّرَتْ وُجُوهُهُمْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مِنْ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ تِسْعَمِائَةٍ وَتِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ ، وَمِنْكُمْ وَاحِدٌ . ثُمَّ أَنْتُمْ فِي النَّاسِ كَالشُّعْرَةِ السُّودَاءِ فِي جَنْبِ الثَّوْرِ الْأَبْيَضِ أَوْ كَالشُّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جَنْبِ الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ ، وَإِنِّي لِأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، فَكَبَّرْنَا . ثُمَّ قَالَ : ثَلَاثُ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، فَكَبَّرْنَا . ثُمَّ قَالَ : شَطْرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، فَكَبَّرْنَا . قَالَ أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ﴿ تَرَى النَّاسَ سُكَارَى وَمَا هُمْ بِسُكَارَى ﴾ . قَالَ « مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعَمِائَةٍ وَتِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ » . وَقَالَ جَرِيرٌ وَعَيْسَى بْنُ يُونُسَ وَأَبُو مَعَاوِيَةَ « سَكْرَى وَمَا هُمْ بِسَكْرَى »

٢ - باب ﴿ ومن الناس من يعبد الله على حرف ﴾ شك . ﴿ فإن أصابه خير اطمأن به ، وإن أصابته فتنة انقلب على وجهه خسر الدنيا والآخرة - إلى قوله - ذلك هو الضلال البعيد ﴾ أترفناهم : وسعناهم

٤٧٤٢ - حدثني إبراهيم بن الحارث حدثنا يحيى بن أبي بكير حدثنا إسرائيل عن أبي حصين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ﴿ ومن الناس من يعبد الله على حرف ﴾ قال : كان الرجل يقدم المدينة ، فإن ولدت امرأته غلاماً وتنجت خيله قال : هذا دين صالح ، وإن لم تلد امرأته ولم تنج خيله قال : هذا دين سوء^(١) .

٣ - باب ﴿ هذان خصمان اختصموا في ربهم ﴾

٤٧٤٣ - حدثنا حجاج بن منهال حدثنا هشيم أخبرنا أبو هاشم عن أبي مجلز عن قيس بن عباد عن أبي ذر رضي الله عنه « أنه كان يقسم فيها قسماً : إن هذه الآية ﴿ هذان خصمان اختصموا في ربهم ﴾ نزلت في حمزة وصاحبيه وعتبة وصاحبيه يوم برزوا في يوم بدر » رواه سفيان عن أبي هاشم . وقال عثمان عن جرير عن منصور عن أبي هاشم عن أبي مجلز .. قوله

٤٧٤٤ - حدثنا حجاج بن منهال حدثنا معتمر بن سليمان قال سمعتُ أبي قال حدثنا أبو مجلز عن قيس بن عباد عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال « أنا أول من يجثو بين يدي الرحمن للخصومة يوم القيامة » قال قيس : وفيهم نزلت ﴿ هذان خصمان اختصموا في ربهم ﴾ قال : هم الذين بارزوا يوم بدر : علي وحمزة وعبيدة وشيبة بن ربيعة وعتبة بن ربيعة والوليد بن عتبة .

٢٣ - سورة المؤمنون

قال ابن عيينة ﴿ سبع طرائق ﴾ : سبع سماوات . ﴿ لها سابقون ﴾ : سبقت لهم السعادة . ﴿ قلوبهم وجلة ﴾ : خائفين . وقال ابن عباس ﴿ هيات هيات ﴾ : بعيد بعيد . ﴿ فاسأل العادين ﴾ : الملائكة . ﴿ لتأكيبن ﴾ : لعادلون . ﴿ كالحون ﴾ عابسون . وقال غيره : ﴿ من سلالة ﴾ : الولد . والنطفة : السلالة . والجنة والجنون واحد : والغناء : الزبد ، وما ارتفع عن الماء ، ومالا يتفجع به . ﴿ يجأرون ﴾ : يرفعون أصواتهم كما تجأ البقرة . ﴿ على أعقابكم ﴾ : رجع على عقبيه . ﴿ سائراً ﴾ من السمر ، والجمع السمار ، والسامر هاهنا في موضع الجمع . ﴿ تسحرون ﴾ : تعمون من السحر

٢٤ - سورة التور

﴿ من خلاله ﴾ من بين أضعاف السحاب : ﴿ سنا برقه ﴾ : وهو الضياء ﴿ مدعنين ﴾ : يقال للمستخذي مدعن أشتاتاً وشتى وشتاتاً وشتت واحد . وقال ابن عباس ﴿ سورة أنزلناها ﴾ : بيناها . وقال غيره : سُمي القرآن لجماعة السور وسميت السورة لأنها مقطوعة من الأخرى ، فلما قرأ بعضها إلى بعض

(١) يعني لم يكن انتسابهم إلى الإسلام غاية في الإيمان ، وإنما كان وسيلة لمنافع الدنيا .

سمى قرآنا . وقال سعد بن عياض الثمالي المشكاة الكوة بلسان الحبشة وقوله تعالى ﴿ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ ﴾ تأليف بعضه إلى بعض ﴿ فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ ﴾ فإذا جمعناه وألفناه فاتبع قرآنه أى ما جمع فيه ، فاعمل بما أمرك واتبه عما نهاك ويقال ليس لشعره قرآن أى تأليف وسمى الفرقان لأنه يفرق بين الحق والباطل ، ويقال للمرأة : ما قرأت بسلا قط أى لم تجمع فى بطنها ولداً . وقال ﴿ فرضناها ﴾ : أنزلنا فيها فرائض مختلفة ومن قرأ ﴿ فرضناها ﴾ يقول : فرضنا عليكم وعلى من بعدكم . قال مجاهد ﴿ أو الطفل الذين لم يظهروا ﴾ : لم يدروا ، لما بهم من الصغر . وقال الشعبي ﴿ أولى الإربة ﴾ من ليس له أرب . وقال مجاهد : لا يهيمه إلا بطنه ، ولا يخاف على النساء وقال طاوس : هو الأحمق

١ — باب ﴿ والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهداء إلا أنفسهم فشهادة أحدهم أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين ﴾

٤٧٤٥ — حدثنا إسحاق حدثنا محمد بن يوسف الفريابي حدثنا الأوزاعي قال حدثني الزهري عن سهل بن سعد « أن عويمراً أتى عاصم بن عدي وكان سيد بنى عجلان فقال : كيف تقولون فى رجل وجد مع امرأته رجلاً ، أيقنته فتقتلونه ، أم كيف يصنع ؟ سل لى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك . فأق عاصم النبى صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله . فكرة رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل ، فسأله عويمر ، فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كره المسائل وعابها قال عويمر : والله لا أنتهى حتى أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فجاء عويمر فقال : يا رسول الله ، رجل وجد مع امرأته رجلاً ، أيقنته فتقتلونه أم كيف يصنع ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قد أنزل الله القرآن فيك وفى صاحبتيك فأمرهما رسول الله صلى الله عليه وسلم بالملاعنة بما سمي الله فى كتابه فلاعنهما ثم قال : يا رسول الله ، إن حبستها فقد ظلمتها فطلقها ، فكانت سنة لمن كان بعدهما فى المتلاعتين . ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : انظروا ، فإن جاءت به أسحم أدعج العينين عظيم الألتين خدلج الساقين فلا أحسب عويمراً إلا قد صدق عليها ، وإن جاءت به أحيمر كأنه وحره فلا أحسب عويمراً إلا قد كذب عليها فجاءت به على النعب الذى نعت رسول الله صلى الله عليه وسلم من تصديق عويمر ، فكان بعد ينسب إلى أمه »

٢ — باب ﴿ والخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين ﴾

٤٧٤٦ — حدثني سليمان بن داود أبو الربيع حدثنا فليح عن الزهري عن سهل بن سعد « أن رجلاً أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، أرايت رجلاً رأى مع امرأته رجلاً أيقنته فتقتلونه ، أم كيف يفعل ؟ فأنزل الله فيهما ما ذكر فى القرآن من التلاعن . فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : قد قضيت فىك وفى امرأتك . قال فتلاعنا — وأنا شاهد عند رسول الله صلى الله عليه وسلم — فقارقتها ، فكانت سنة أن يفرق بين المتلاعتين . وكانت حاملاً فأنكر حملها وكان ابنها يدعى إليها . ثم جرت السنة فى الميراث أن يرثها وترث منه ما فرض الله لها »

٣ - باب ﴿ ويَدْرَأُ عنها العذابَ أنْ تَشْهَدَ أربعَ شَهادَاتٍ باللهِ إنه لَمَنَ الكاذِبين ﴾

٤٧٤٧ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ هَلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ قَدَفَ امْرَأَتَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَرِيكِ بْنِ سَحْمَاءَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْبَيِّنَةُ أَوْ حَدٌّ فِي ظَهْرِكَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِذَا رَأَى أَحَدُنَا عَلَى امْرَأَتِهِ رَجُلًا يَنْطَلِقُ يَلْتَمِسُ الْبَيِّنَةَ ؟ فَجَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الْبَيِّنَةَ وَإِلَّا حَدٌّ فِي ظَهْرِكَ . فَقَالَ هَلَالٌ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِنِّي لَصَادِقٌ ، فَلْيُنزِلَنَّ اللَّهُ مَا يُرِي ظَهْرِي مِنَ الْحَدِّ . فَنَزَلَ جِبْرِيْلُ وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ ﴾ فَقَرَأَ حَتَّى بَلَغَ ﴿ إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴾ ، فَانصَرَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا فَجَاءَ هَلَالٌ فَشَهِدَ ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ ؟ ثُمَّ قَامَتْ فَشَهِدَتْ فَلَمَّا كَانَتْ عِنْدَ الْخَامِسَةِ وَقَفُوهَا وَقَالُوا : إِنَّهَا مَوْجِبَةٌ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَتَلَكَّاتٌ وَتَكَصَّتْ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهَا تَرْجِعُ ، ثُمَّ قَالَتْ : لَا أَفْضَحُ قَوْمِي سَائِرَ الْيَوْمِ ، فَمَضَتْ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَبْصِرُوهَا ، فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَكْحَلَ الْعَيْنَيْنِ سَابِعَ الْآلِيَتَيْنِ خَدَّلَجَ السَّاقِينَ فَهُوَ لِشَرِيكِ بْنِ سَحْمَاءَ ، فَجَاءَتْ بِهِ كَذَلِكَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْلَا مَا مَضَى مِنْ كِتَابِ اللَّهِ لَكَانَ لِي وَلَهَا شَأْنٌ ﴿

٤ - باب ﴿ وَالْخَامِسَةَ أَنْ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴾

٤٧٤٨ - حَدَّثَنَا مُقَدَّمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَمِي الْقَاسِمُ بْنُ يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ وَقَدْ سَمِعَ مِنْهُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَجُلًا زَمَى امْرَأَتَهُ فَانْتَفَى مِنْ وَلَدِهَا فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَمَرَ بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَلَاعَنَا كَمَا قَالَ اللَّهُ ، ثُمَّ قَضَى بِالْوَلَدِ لِلْمَرْأَةِ وَفَرَّقَ بَيْنَ الْمُتَلَاعِنِينَ »

[الحديث ٤٧٤٨ - أطرافه في : ٥٣٠٦ ، ٥٣١٣ ، ٥٣١٤ ، ٥٣١٥ ، ٦٧٤٨]

٥ - باب ﴿ إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ لَا نَحْسِبُهُمْ شَرًّا لَكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ ، لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْكُمْ مَا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ ، وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿ أَفَاكٌ : كَذَابٌ

٤٧٤٩ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ ﴾ قَالَتْ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلُولٍ ﴿

٦ - باب ﴿ لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُبِينٌ

لَوْلَا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ ، فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ ﴿

٤٧٥٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدُ ابْنِ الْمُسَيْبِ وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْتَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا ، فَبَرَّأَهَا اللَّهُ مِمَّا قَالُوا - وَكَلَّ حَدَّثَنِي طَائِفَةٌ مِنَ الْجَدِيثِ ، وَبَعْضُ حَدِيثِهِمْ يَصَدِّقُ بَعْضًا ، وَإِنْ كَانَ بَعْضُهُمْ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضٍ - الَّذِي حَدَّثَنِي عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

عليه وسلم إذا أراد أن يخرج أفرغ بين أزواجه ، فأيتهن خرج سهمها خرج بها رسول الله صلى الله عليه وسلم معه . قالت عائشة : فأفرغ بيننا في غزوة غزاها^(١) فخرج سهمي ، فخرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ما نزل الحجاب فأنا أحمل في هودجى وأنزل فيه . فسيرنا حتى إذا فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوته تلك وقفل ودنونا من المدينة قافلين آذن ليلة بالرحيل ، فقممت حين أذنوا بالرحيل فمشيت حتى جاوزت الجيش^(٢) ، فلما قضيت شأني أقبلت إلى رحلي ، فإذا عقداً لي من جزع أظفارٍ قد انقطع ، فالتصت عقدي وحسنتي ابتغاه . وأقبل الرهط الذين كانوا يرحلون لي فاحتملوا هودجى ، فرحلوه على بعيري الذي كنت ركبته وهم يحسبون أنى فيه وكان النساء إذ ذاك خفافاً لم يثقلهن اللحم إنما يأكلن العلقمة من الطعام^(٣) فلم يستنكر القوم خفة الهودج حين رفعوه ، وكنت جارية حديثة السن ، فبعثوا الجمال^(٤) وساروا ، فوجدت عقدي بعد ما استمر الجيش فجمعت منازلهم وليس بها داع ولا مجيب فأمت منزلي الذي كنت به وظننت أنهم سيفقدوني فيرجعون إلي فبينما أنا جالسة في منزل غلبتني عيني فتمت وكان صفوان بن المعطل السلمي ثم الذكواني من وراء الجيش^(٥) فأدلى^(٦) ، فأصبح عند منزلي ، فرأى سواد إنسان نائم ، فأتاني فعرفني حين رأني ، وكان يراني قبل الحجاب ، فاستيقظت باسترجاعه^(٧) حين عرفني ، فخرمت وجهي بجلباني^(٨) ، والله ما كلمني كلمة ولا سمعت منه كلمة غير استرجاعه ، حتى أناخ راحلته فوطئ على يديها فركبتها ، فانطلق يقود في الراحلة حتى أتينا الجيش بعد ما نزلوا مؤخرين في نحر الظهيرة^(٩) ، فهلك من هلك ، وكان الذي تولى الإفك عبد الله بن أبي بن سلول ، فقدمنا المدينة ، فاشتكى حين قدمت شهرأ^(١٠) ، والناس يفيضون في قول أصحاب الإفك ، ولا أشعر بشئ من ذلك ، وهو يريني في وجعي أنى لا أعرف من رسول الله صلى الله عليه وسلم اللطف الذي كنت أرى منه حين أشتكى ، إنما يدخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيسلم فيسلم ثم يقول : كيف تيكم ، ثم ينصرف ، فذاك الذي يريني ولا أشعر بالشر ، حتى خرجت بعد ما نقهت ، فخرجت معي أم مسطح قبل المناصب ، وهو متهربنا وكنا لا نخرج إلا ليلاً إلى ليل ، وذلك قبل أن نتخذ الكنف قريباً من بيوتنا ، وأمرنا أمر العرب الأول في التبرز قبل الغائط ، فكنا نتأذى بالكنف أن نتخذها عند بيوتنا . فانطلقت أنا وأم مسطح — وهي ابنة أبي رهم بن عبد مناف ، وأمها بنت صخر بن عامر خالة أبي بكر الصديق ، وابنها مسطح بن أثانة — فأقبلت أنا وأم مسطح قبل بيتي وقد فرغنا من شأننا ، فعثرت أم مسطح في مرطها ، فقالت : تعس مسطح . فقلت لها : بمس ما قلت ، أتسبين رجلاً شهيداً بدماء ؟ قالت أى هنتاه أو لم تسمعى ما قال ؟ قالت قلت : وما قال ؟ فأخبرتني بقول أهل الإفك ، فازددت مرضاً على مرضي . فلما رجعت إلى بيتي ودخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم تعني

(١) هي غزوة بني المصطلق من خزاعة .

(٢) لتقضى حاجتها منفردة .

(٣) أى الشيء القليل الذى يسكن الرمز .

(٤) أى أناروه لينهض بالهودج ويسير .

(٥) هو مأمور بذلك ليتفقد ما يسقط من أهل القافلة ، وليكون عوناً لمن يحتاج منهم إلى الاستعانة .

(٦) أدلىج : سار من أول الليل ، وأدلىج بتشديد الدال سار من آخره .

(٧) أى بقوله : ﴿ إنا لله وإنا إليه راجعون ﴾ كأنه شق عليه ما جرى لعائشة .

(٨) أى غطيت وجهي به .

(٩) أى نزلوا في وقت الوغرة ، وهي شدة الحر ، لما تكون الشمس في كبد السماء ، ومنه أخذ وغر الصدر ، وهو توفده من الغيظ بالحق .

(١٠) أى مرضت عند وصولهم إلى المدينة ، وكانت مدة مرضها شهراً .

سلم ثم قال كيف تيكم؟ فقلت: أتأذن لي أن آتي أبوي؟ قالت: وأنا حينئذ أريد أن أستيقن الخبر من قبلهما قالت: فأذن لي رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجئت أبوي، فقلت لأمي: يا أمنا ما يتحدث الناس؟ قالت: يا بنية هوني عليك، فوالله لقلما كانت امرأة قط وضيعة عند رجل يحبها ولها ضرائر إلا أكثرن عليها. قالت فقلت: سبحان الله، أو لقد تحدثت الناس بهذا؟ قالت: فبكيت تلك الليلة حتى أصبحت لا أيقظ لي دمع، ولا أكتحل بنوم حتى أصبحت أبكي. فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن أبي طالب وأسامة ابن زيد رضي الله عنهما حين استلبت الوحي يستأمرهما في فراق أهله. قالت: فأما أسامة بن زيد فأشار على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذي يعلم من براءة أهله، وبالذي يعلم لهم في نفسه من الود فقال: يا رسول الله، أهلك، وما نعلم إلا خيراً. وأما علي بن أبي طالب فقال: يا رسول الله، لم يضيّق الله عليك والنساء سواها كثير، وإن تسأل الجارية تصدقك. قالت فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بريرة، فقال أي بريرة هل رأيت من شيء يريك؟ قالت بريرة: لا والذي بعثك بالحق، إن رأيت عليها أمراً أعيضا عليها أكثر من أنها جارية حديثة السن تنام عن عجين أهلها فتأني الداجن فتأكله فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستعذر يومئذ من عبد الله بن أبي بن سلول، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر: يا معشر المسلمين، من يعذرني من رجل قد بلغني أذاه في أهل بيتي؟ فوالله ما علمت على أهل إلا خيراً، ولقد ذكروا رجلاً ما علمت عليه إلا خيراً وما كان يدخل على أهلي إلا معي فقام سعد بن معاذ الأنصاري فقال: يا رسول الله وأنا أعذرک منه، إن كان من الأوس ضربت عنقه، وإن كان من إخواننا من الخزرج أمرتنا ففعلنا أمرک. قالت: فقام سعد ابن عبادة — وهو سيد الخزرج، وكان قبل ذلك رجلاً صالحاً ولكن احتملته الحمية — فقال لسعد: كذبت لعمر الله، لا تقتله ولا تقدر على قتله. فقام أسيد بن حضير — وهو ابن عم سعد بن معاذ — فقال لسعد بن عبادة: كذبت لعمر الله لنقتله، فإنك منافق تجادل عن المنافقين. فتساور الخيـان الأوس والخزرج حتى هموا أن يقتلوا رسول الله صلى الله عليه وسلم قائم على المنبر، فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يخفصهم حتى سكتوا وسكت. قالت: فمكثت يومي ذلك لا أيقظ لي دمع ولا أكتحل بنوم. قالت فأصبح أبواي عندي وقد بكيت ليلتين ويوماً لا أكتحل بنوم ولا أيقظ لي دمع يظن أن البكاء فالتق كبدى. قالت: فبينما هما جالسان عندي وأنا أبكي فاستأذنت علي امرأة من الأنصار فأذنت لها، فجلست تبكي معي، قالت: فبينما نحن على ذلك دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلم ثم جلس، قالت ولم يجلس عندي منذ قيل ما قيل قبلها، وقد لبث شهراً لا يوحى إليه في شأنى قالت: فنشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم حين جلس ثم قال: أما بعد، يا عائشة فإنه بلغني عنك كذا وكذا، فإن كنت بريرة فسيبرؤك الله، وإن كنت ألممت بذنب فاستغفري الله وتوبى إليه، فإن العبد إذا اعترف بذنبه ثم تاب إلى الله تاب الله عليه. قالت: فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالته قلص دمعى حتى ما أحس منه قطرة، فقلت لأبي أحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما قال. قال: والله ما أدري ما أقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم. فقلت لأمي: أجيبي رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ما أدري ما أقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم. قالت فقلت — وأنا جارية حديثة السن لا أقرأ كثيراً من القرآن —: إني والله لقد علمت لقد سمعتم هذا الحديث حتى استقر في أنفسكم وصدقتم به، فلن قلت لكم إني بريرة — والله يعلم أني بريرة — لا تصدقوننى بذلك، ولئن اعترفت لكم بأمر — والله يعلم أني منه بريرة — لتصدقننى. والله ما أجد لكم مثلاً إلا قول أبي يوسف، قال ﴿فصبر جميل، والله المستعان على

ما تصفون ﴿﴾ قالت: ثم تحولت فاضطجعت على فراشي قالت وأنا حينئذ أعلم أني بريئة وأن الله مبرئني ببراءتي، ولكن والله ما كنت أظن أن الله منزل في شأني وحيأ يتلى ولشأني في نفسي كان أحقر من أن يتكلم الله في أمر يتلى ولكن كنت أرجو أن يرى رسول الله صلى الله عليه وسلم في النوم رؤيا يبرؤني الله بها . قالت : فوالله ما رام رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا خرج أحد من أهل البيت حتى أنزل عليه ، فأخذه ما كان يأخذه من البرحاء^(١) ، حتى إنه ليتحدر منه مثل الجمان من العرق وهو في يوم شات من ثقل القول الذي ينزل عليه . قالت : فلما سررت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سررت عنه وهو يضحك ، فكانت أول كلمة تكلم بها : يا عائشة ، أما الله عز وجل فقد برك . فقالت أمي : قومي إليه قالت فقلت : والله لا أقوم إليه ، ولا أحد إلا الله عز وجل . وأنزل الله ﴿﴾ إن الذين جاءوا بالإفك عصبة منكم لا تحسبوه ... ﴿﴾ العشر الآيات كلها^(٢) . فلما أنزل الله في براءتي قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه وكان ينفق على مسطح بن أثانة لقرابته منه وقره : والله لا أنفق على مسطح شيئاً أبداً بعد الذي قال لعائشة ما قال فأنزل الله ﴿﴾ ولا يأتل أولو الفضل منكم والسعة أن يؤتوا أولى القرى والمساكين والمهاجرين في سبيل الله ، وليعفوا وليصْفحوا ، ألا تحبون أن يغفر الله لكم والله غفور رحيم ﴿﴾ قال أبو بكر : بلى والله ، إني أحب أن يغفر الله لي . فرجع إلى النفقة التي كان ينفق عليه وقال : والله لا أنزعها منه أبداً^(٣) . قالت عائشة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل زينب ابنة جحش عن أمرى فقال : يا زينب ، ماذا علمت أو رأيت ؟ فقالت : يا رسول الله ، أحمى سمعى وبصرى ، ما علمت إلا خيراً . قالت - وهي التي كانت تساميني من أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم فعصمها الله بالورع ، وطفقت أختها حمنة تحارب لها ، فهلكت فيمن هلك من أصحاب الإفك »

٧ - باب ﴿﴾ ولولا فضل الله عليكم ورحمته في الدنيا والآخرة لَمَسَكُم فيما أفَضَمَ فيه عذاب عظيم ﴿﴾

وقال مجاهد ﴿﴾ تَلَقُّوْهُ ﴿﴾ : يرويه بعضكم عن بعض . ﴿﴾ تَفِيضُونَ ﴿﴾ : تقولون

٤٧٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حُصَيْنٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ أُمِّ رُومَانَ - أُمِّ

عَائِشَةَ - أَنَّهَا قَالَتْ « لَمَّا رَمِيَتْ عَائِشَةُ حَرَّتْ مَغْشِيًّا عَلَيْهَا »

٨ - باب ﴿﴾ إِذْ تَلَقُّوْهُ بِالْسِتِّكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ

وَتَحْسِبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ ﴿﴾

٤٧٥٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا هِشَامُ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ ابْنُ أَبِي مَلِيكَةَ « سَمِعْتُ عَائِشَةَ

تَقْرَأُ ﴿﴾ إِذْ تَلَقُّوْهُ بِالْسِتِّكُمْ ﴿﴾^(٤)

(١) أى الشدة ، ومنه برح أى الهمة إذا بلغ غايته .

(٢) قال الزمخشري : لم يقع في القرآن من التعليل في معصية ما وقع في قصة الإفك بأوجز عبارة وأشبعها ، لاشتماله على الوعيد الشديد ، والعتاب البليغ والزرع البعيف ، واستعظام القول في ذلك واستشناعه بطرق مختلفة وأساليب متقنة ، كل واحد منها كاف في بابه .

(٣) وقع عند الطبراني أنه صار يعطيه ما كان يعطيه قبل ذلك .

(٤) أى من الولى بمعنى الكذب .

باب ﴿ ولولا إذ سمعتموه قلتم ما يكون لنا أن نتكلم بهذا ، سبحانه هذا بهتان عظيم ﴾

٤٧٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ بْنِ أَبِي حَسِينٍ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مَلِيكَةَ قَالَ « اسْتَأْذَنَ ابْنُ عَبَّاسٍ - قَبِيلُ مَوْتَا - عَلَى عَائِشَةَ وَهِيَ مَغْلُوبَةٌ (١) ، قَالَتْ أَخَشِي أَنْ يُبْنِي عَلَيَّ ، فَقِيلَ : ابْنُ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمِنْ وَجْهِ الْمُسْلِمِينَ ، قَالَتْ : ائْذِنُوا لَهُ . فَقَالَ : كَيْفَ تَجِدِينَكَ ؟ قَالَتْ : بَخِيرِ إِنْ اتَّقَيْتُ . قَالَ : فَأَنْتِ بَخِيرٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى ، زَوْجَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ وَلَمْ يَنْكَحْ بَكَرًا غَيْرَكَ ، وَنَزَلَ عُذْرُكَ مِنَ السَّمَاءِ . وَدَخَلَ ابْنُ الزَّبِيرِ خِلَافَهُ فَقَالَتْ : دَخَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَأْتَنِي عَلَيَّ ، وَدَدْتُ أَنْي كُنْتُ نَسِيًّا مَنَسِيًّا »

٤٧٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمُجِيدِ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنِ الْقَاسِمِ « أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اسْتَأْذَنَ عَلَى عَائِشَةَ .. نَحْوَهُ » وَلَمْ يَذْكَرْ « نَسِيًّا مَنَسِيًّا »

٩ - باب ﴿ يَعْظُمُكُمْ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا ﴾ الْآيَةَ

٤٧٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ أَبِي الضُّحَى عَنِ مَسْرُوقٍ عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « جَاءَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْهَا ، قُلْتُ : أَتَأْذِينَ لِهَذَا ؟ قَالَتْ أَوْ لَيْسَ قَدْ أَصَابَهُ عَذَابُ عَظِيمٍ ؟ قَالَ سَفِيَانُ : تَعْنِي ذَهَابَ بَصَرِهِ ، فَقَالَ :
حَصَانٌ رَزَانٌ مَا تُرْزَنُ بَرِيَّةٌ وَتُصْبِحُ غَرْنِي مِنْ لُحُومِ الْعَوَافِلِ
قَالَتْ : لَكِنْ أَنْتِ ... » (٢)

١٠ - باب ﴿ وَيُؤَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ ، وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾

٤٧٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ أَنبَأَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ أَبِي الضُّحَى عَنِ مَسْرُوقٍ قَالَ : دَخَلَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ عَلَى عَائِشَةَ فَتَشَبَّبَ وَقَالَ :
حَصَانٌ رَزَانٌ مَا تُرْزَنُ بَرِيَّةٌ وَتُصْبِحُ غَرْنِي مِنْ لُحُومِ الْعَوَافِلِ
قَالَتْ عَائِشَةُ : « لَسْتُ كَذَاكَ . قُلْتُ : تَدْعِينِ مِثْلَ هَذَا يَدْخُلُ عَلَيْكَ وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ ﴾ فَقَالَتْ : وَأَيُّ عَذَابٍ أَشَدُّ مِنَ الْعَمَى . وَقَالَتْ : وَقَدْ كَانَ يُرَدُّ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

١١ - باب ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُجِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ . وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ رَعُوفٌ رَحِيمٌ . وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَى وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيُغْفِرُوا لِيُغْفَرُوا ، أَلَا تَحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ ، وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾

(١) قال الخافظ : أى من شدة قرب الموت .

(٢) فيه تعريض بزلته في حديث الإفك . زاد برقم ٤١٤٦ : أنه كان ينافح - أو يهاجى - عن رسول الله ﷺ .

٤٧٥٧ — وقال أبو أسامة عن هشام بن عروة قال أخبرني أُمِّي عن عائشة قالت « لما ذُكِرَ من شأنِي الذي ذكر وما عَلِمْتُ به ، قامَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم في خطيباً فتشهدَ فحمدَ اللهُ وأثنى عليه بما هوَ أهلهُ ثم قال أما بعدُ أشيروا عليَّ في أناسِ أبئوا أهلي^(١) وإيَّمُ اللهُ ما عَلِمْتُ على أهلي من سوءِ وأبنوهم مِن اللهِ ما عَلِمْتُ عليه من سوءِ قَطُّ ولا يدُخُلُ بيتي قَطُّ إلا وأنا حاضرٌ ، ولا غِبْتُ في سَفَرٍ إلا غابَ معي . فقام سعدُ بن مُعاذٍ فقال : ائذَنْ لي يا رسولَ اللهِ أن نَضْرِبَ أعناقَهُم . وقام رجلٌ من بني الخزرجِ — وكانت أمُّ حسانِ بن ثابتٍ من رهطِ ذلك الرجلِ — فقال : كذبت ، أما والله أن لو كانوا من الأوسِ ما أَحْبَبْتُ أن تُضْرَبَ أعناقَهُم ، حتى كادَ أن يكونَ بينَ الأوسِ والخزرجِ شَرٌّ في المسجدِ وما عَلِمْتُ . فلما كانَ مساءً ذلكَ اليومِ خرجت لبعضِ حاجتي ومعِي أمُّ مسطحٍ فَعَثَرْتُ وقالت : تَعَسَ مسطحٍ فقلت : أي أم ، تَسِينِ ابْنَكِ ؟ وسكَّت . ثم عَثَرْتُ الثانيةَ فقالت : تَعَسَ مسطحٍ ، فقلت لها : تَسِينِ ابْنَكِ ؟ ثم عَثَرْتُ الثالثةَ ، فقالت : تَعَسَ مسطحٍ فانتهرتها ، فقالت : والله ما أَسْبَهُ إلا فيك . فقلت : في أيِّ شأنِي ؟ فقالت فبَقَرْتُ لي الحديثَ^(٢) . فقلت : وقد كانَ هذا ؟ قالت : نعم والله ، فرجَعْتُ إلى بيتي كأنَّ الذي خَرَجْتُ له لا أَجِدُ منه قليلاً ولا كثيراً . ووَعَيْتُ^(٣) ، فقلت لرسولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : أرسلني إلى بيتِ أُمِّي ، فأرسلَ معي الغلامَ فدخَلْتُ الدارَ فوجدتُ أمَّ رومانَ في السُّفْلِ وأبا بكرٍ فوقَ البيتِ يَقرأُ فقالت أُمِّي ما جاء بكِ يا بُنَيَّةُ ؟ فأخبرتها وذكرتُ لها الحديثَ وإذا هوَ لم يَبْلُغْ منها مثلَ ما بَلَغَ مني . فقالت : يا بُنَيَّةُ ، خَفَضِي عليكِ الشَّانَ ، فإنه والله لقلماً كانت امرأةٌ قط حَسَناءَ عندَ رجلٍ يَجْهَأُ لها ضرائرُ إلا حَسَدَنها وقيلَ فيها . وإذا هوَ لم يَبْلُغْ منها ما بَلَغَ مني . قلت : وقد علمَ بهِ أُمِّي ؟ قالت : نعم . قلت : ورسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم ؟ قالت : نعم ورسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم . واستَعَبَرْتُ وبَكَيتُ ، فسمعَ أبو بكرٍ صوتي وهو فوقَ البيتِ يَقرأُ ، فنَزَلَ فقال لأُمِّي : ماشأئها ؟ قالت : بَلَغَها الذي ذُكِرَ من شأنِها ، ففاضتَ عيناها . قال : أقسمتُ عليكِ أيُّ بُنَيَّةٍ إلا رجعتِ إلى بيتِكِ فرجعتِ . ولقد جاء رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم بيتي فسألَ عني خادِمتي ، فقالت : لا والله ما علمتُ عليها عيباً إلا أنها كانت ترقدُ حتى تدخلَ الشاةُ فتأكلُ حَمِيرَها . أو عجبتها . فانتهرها بعضُ أصحابيهِ فقال : اصدقِ رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم حتى أسقطوا لها به . فقالت : سبحانَ اللهِ ، والله ما علمتُ عليها إلا ما يعلمُ الصائغُ على تَبْرِ الذهبِ الأحمرِ . وبلغَ الأمرُ إلى ذلكَ الرجلِ الذي قيلَ له ، فقال : سبحانَ اللهِ ، والله ما كَشَفْتُ كَنَفَ أُنْتِي قَطُّ . قالت عائشة : فقتلَ شهيداً في سبيلِ اللهِ قالت : وأصبحَ أبواي عندِي ، فلم يَزالا حتى دخلَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم وقد صلى العَصْرَ ، ثم دخلَ وقد اكتَنَفَنِي أبواي عن يميني وعن شِمالي فحمدَ اللهُ وأثنى عليه ، ثم قال : أما بعدُ يا عائشة ، إن كنتِ قارِفَتِ سوءاً أو ظَلَمْتِ فتَوْنِي إلى اللهِ ، فإنَّ اللهُ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ من عِبَادِهِ . قالت : وقد جاءتِ امرأةٌ مِنَ الأنصارِ فهَيَّ جالسةً بالبابِ فقلت : ألا تَسْتَحْيِي من هذهِ المرأةِ أن تَذَكَّرَ شيئاً . فوعظَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم فالتفتِ إلى أُمِّي فقلتُ : أجبهُ ، قال : فماذا أقولُ ؟ فالتفتُ إلى أُمِّي فقلت : أجيبه . فقالت : أقولُ ماذا ؟ فلما لم يُجيبها ، تَشَهَّدْتُ فحمدتُ اللهُ وأثنيْتُ عليه بما هوَ أهلهُ ثم قلت : أما بعد ، فوالله لئن قلتَ لكم إنِّي لم أفعلُ —

(١) أي اتهموا أهل ورموهم بالقيح .

(٢) بقرت لي الحديث : أي ذكرت تفصيله ودخيلته .

(٣) أي انحسرت عن قضاء حاجتها ، وتجدد مرضها .

والله عز وجل يشهد إني لصادقة — ماذا بنافعي عندكم ، لقد تكلمتم به وأشرته قلوبكم . وإن قلت إني فعلت — والله يعلم أتي لم أفعل — لتقولن قد باعت به على نفسها . وإني والله ما أجد لي ولكم مثلاً — والتمست اسم يعقوب فلم أقدر عليه — إلا أبا يوسف حين قال ﴿ فصبر جميل ، والله المستعان على ما تصفون ﴾ . وأنزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم من ساعته فسكتنا فرفع عنه وإني لأتبع السرور في وجهه وهو يمسح جبينه ويقول أبشرى يا عائشة فقد أنزل الله براءتك قال وكنت أشد ما كنت غضبا فقال لي أبواي : قومي إليه فقلت : والله لا أقوم إليه . ولا أحمده ولا أحمدكما ، ولكن أحمد الله الذي أنزل براءتي . لقد سمعتموه فما أنكرتموه ولا غيرتموه . وكانت عائشة تقول : أما زينب ابنة جحش فعصمها الله بدنيا فلم تقل إلا خيرا ، وأما أختها حمنة فهلكت فيمن هلك . وكان الذي يتكلم فيه مسطح وحسان بن ثابت والمنافق عبد الله بن أبي — وهو الذي كان يستوشيه ويجمعه ، وهو الذي تولى كبره منهم — هو وحمنة . قالت : فحلف أبو بكر ﴿ أن لا يرفع مسطحا بنافعة أبدا . فأنزل الله عز وجل ﴿ ولا يأكل أولو الفضل منكم ﴾ إلى آخر الآية يعني أبا بكر ﴿ والسعة أن يؤتوا أولى القرى والمساكين ﴾ يعني مسطحا إلى قوله ﴿ ألا تحبون أن يعفّر الله لكم ، والله غفور رحيم ﴾ حتى قال أبو بكر : بلى والله ياربتنا ، إنا لنحب أن تعفّر لنا ، وعاد له بما كان يصنع .

١٢ — باب ﴿ وليضربن بخمرهن على جيوبهن ﴾

٤٧٥٨ — وقال أحمد بن شبيب حدثنا أبي عن يونس عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت « يرحم الله نساء المهاجرات الأول ، لما أنزل الله ﴿ وليضربن بخمرهن على جيوبهن ﴾ شققن مروطهن فاخترن بها » (١) .

[الحديث ٤٧٥٨ — طرفه في : ٤٧٥٩]

٤٧٥٩ — حدثنا أبو نعيم حدثنا إبراهيم بن نافع عن الحسن بن مسلم عن صفية بنت شيبة أن عائشة رضي الله عنها كانت تقول « لما نزلت هذه الآية ﴿ وليضربن بخمرهن على جيوبهن ﴾ أخذن أزهرن فشققنها من قبل الحواشي فاخترن بها »

٢٥ — سورة الفرقان

قال ابن عباس ﴿ هباء منثورا ﴾ : ما نسفى به الريح . ﴿ مد الظل ﴾ : ما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس . ﴿ ساكنا ﴾ : دائما . ﴿ عليه ديلا ﴾ : طلوع الشمس . ﴿ خلفه ﴾ : من فاته من الليل عمل أدركه بالنهار ، أو فاته بالنهار أدركه بالليل . وقال الحسن ﴿ هب لنا من أزواجنا وذرياتنا قرة أعين ﴾ : في طاعة الله ، وما شيء أقر لعين المؤمن من أن يرى حبيبته في طاعة الله . وقال ابن عباس ﴿ ثبورا ﴾ ويلا . وقال غيره ﴿ السعير ﴾ مذكر ، والتسعير والاضطرام : التوقد الشديد . ﴿ تملى عليه ﴾ : تقرأ عليه ، من أمليت وأملت . ﴿ الرس ﴾ : المعدن ، جمعه رساس . ﴿ مايعبا ﴾ يقال ماعبأت به شيئا : لا يعتد به . ﴿ غراما ﴾ : هلاكا . وقال مجاهد ﴿ وعتوا ﴾ طعوا . وقال ابن عيينة ﴿ عاتية ﴾ : عتت على الخزان

(١) أي بادرن حالا إلى العمل بالتشريع الحديدي في الحجاب ، كما كان بادر أزواجهن حالا بإراقة الحمرة عند تحريمها . والمروط جمع مرط وهو الإزار . واخترن بها : تغطين بها .

١ - باب ﴿ الذين يُحشرون على وجوههم إلى جهنم ، أولئك شرُّ مكاناً وأضلُّ سبيلاً ﴾

٤٧٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَغْدَادِيُّ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ يُحْشَرُ الْكَافِرُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ قَالَ : أَلَيْسَ الَّذِي أَمْسَاهُ عَلَى الرَّجْلَيْنِ فِي الدُّنْيَا قَادِرًا عَلَى أَنْ يُمَشِّيه عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . قَالَ قَتَادَةُ : بَلَى وَعَرَّةَ رَبِّنَا » [الحديث ٤٧٦٠ - طرفه في : ٦٥٢٣]

٢ - باب ﴿ والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخرَ

ولا يقتلون النفسَ التي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ، ولا يزنون . ومن يفعل ذلك يَلْقَ أَثَامًا ﴾ العقوبة

٤٧٦١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سَفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ وَسَلِيمَانُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مَيْسَرَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « سَأَلْتُ - أَوْ سَمِعْتُ - رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الذَّنْبِ عِنْدَ اللَّهِ أَكْبَرُ ؟ قَالَ : أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدَاءً وَهُوَ خَلَقَكَ . قُلْتُ ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ : ثُمَّ أَنْ تَقْتَلَ وَلَدَكَ خَشِيَةً أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ . قُلْتُ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ : أَنْ تُرَانِي بِحَلِيلَةِ جَارِكَ . قَالَ وَنَزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ تَصْدِيقًا لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ ، وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ﴾

٤٧٦٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ أَخْبَرَنِي الْقَاسِمُ بْنُ أَبِي بَرَّةَ أَنَّهُ « سَأَلَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ : هَلْ لِمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا مِنْ تَوْبَةٍ ؟ فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ ﴿ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ﴾ فَقَالَ سَعِيدٌ : قَرَأْتُهَا عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ كَمَا قَرَأْتُهَا عَلَيَّ فَقَالَ : هَذِهِ مَكِّيَّةٌ نَسَخَتْهَا آيَةٌ مَدِينِيَّةٌ الَّتِي فِي سُورَةِ النِّسَاءِ »

٤٧٦٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْمَغِيرَةِ بْنِ النُّعْمَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ « اِخْتَلَفَ أَهْلُ الْكُوفَةِ فِي قَتْلِ الْمُؤْمِنِ ، فَدَخَلْتُ فِيهِ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ : نَزَلَتْ فِي آخِرِ مَا نَزَلَ ، وَلَمْ يَنْسَخْهَا شَيْءٌ »

٤٧٦٤ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : « سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿ فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ ﴾ قَالَ : لَا تَوْبَةَ لَهُ . وَعَنْ قَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ ﴿ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ ﴾ قَالَ : كَانَتْ هَذِهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ » .

٣ - باب ﴿ يُضَاعَفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدُ فِيهِ مُهَانًا ﴾

٤٧٦٥ - حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : قَالَ ابْنُ أَبِي نَجْرٍ « سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ ﴾ وَقَوْلِهِ ﴿ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ - حَتَّى بَلَغَ - إِلَّا مِنْ تَابٍ وَآمَنَ ﴾ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ : لِمَا نَزَلَتْ قَالَ أَهْلُ مَكَّةَ : فَقَدْ عَدَلْنَا بِاللَّهِ (١) ، وَقَتَلْنَا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ، وَأَتَيْنَا الْفَوَاحِشَ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ إِلَّا مِنْ تَابٍ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا

(٢) أى عدلنا بالله غيره ، أى أشركوا بالله .

صالحاً - إلى قوله - غفوراً رحيماً ﴿﴾

٤ - باب ﴿﴾ إلا من تاب وآمن وعمل عملاً صالحاً فأولئك يُبدّل الله سيئاتهم حسنات ، وكان الله غفوراً

رحيماً ﴿﴾

٤٧٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ « أَمَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ أَبِي بَرْزَى أَنْ أَسْأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّدًا ﴾ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ : لَمْ يَنْسَخْهَا شَيْءٌ . وَعَنْ ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ ﴾ قَالَ : نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الشَّرْكَ »

٥ - باب ﴿﴾ فسوف يكون لزاماً ﴿﴾ : هَلَكَةٌ

٤٧٦٧ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ « قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : خَمْسٌ قَدْ مَضَيْنَ : الدُّخَانُ ، والقَمَرُ ، والرُّومُ ، والبَطْشَةُ ، واللِّزَامُ ﴿ فسوف يكون لزاماً ﴾ »

٢٦ - سورة الشعراء

وقال مجاهد ﴿ تَعَبَثُونَ ﴾ : تَبَنُونَ . ﴿ هَضِيمٌ ﴾ : يَتَفَتَّتْ إِذَا مُسَّ : ﴿ مُسْحَرِينَ ﴾ : مَسْحُورِينَ . ﴿ اللَّيْكَةُ ﴾ و ﴿ الْأَيْكَةُ ﴾ : جَمْعُ أَيْكَةٍ وَهِيَ جَمْعُ الشَّجَرِ . ﴿ يَوْمِ الظُّلَّةِ ﴾ : إِضْلَالِ الْعَذَابِ إِيَّاهُمْ . ﴿ مَوْزُونٍ ﴾ : مَعْلُومٍ . ﴿ كَالطُّودِ ﴾ : كَالجَبَلِ . وَقَالَ غَيْرُهُ ﴿ لَشِرْذِمَةً ﴾ : الشَّرْذِمَةُ طَائِفَةٌ قَلِيلَةٌ . ﴿ فِي السَّاجِدِينَ ﴾ : الْمَصْلِينَ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿ لَعَلَّكُمْ تُخْلَدُونَ ﴾ : كَأَنْكُمْ . ﴿ الرَّبِيعِ ﴾ : الْأَيْفَاعِ مِنَ الْأَرْضِ ، وَجَمْعُهُ رَبِيعَةٌ ، وَأَرْبَاعٌ وَاحِدُهُ الرَّبِيعَةُ . ﴿ مَصْنَعٍ ﴾ : كُلُّ بِنَاءٍ فَهُوَ مَصْنَعَةٌ . ﴿ فَرِهَيْنِ ﴾ : مَرْحَيْنِ ، فَارِهَيْنِ بِمَعْنَاهُ ، وَيُقَالُ فَارِهَيْنِ : حَاذِقَيْنِ . ﴿ تَعْتَوَا ﴾ : هُوَ أَشَدُّ الْفَسَادِ ؛ وَغَاثٌ يَبْعِثُ عَيْثًا . ﴿ الْجِبِلَّةِ ﴾ : الْخَلْقِ ، الْجِبَلِ : خُلِقَ ، وَمِنْهُ : جُبَلًا وَجَبَلًا وَجَبَلًا يَعْنِي الْخَلْقَ

١ - باب ﴿﴾ ولا تخزني يوم يُبعثون ﴿﴾

٤٧٦٨ - وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمُقْبَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يَرَى أَبَاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ الْعَبْرَةَ وَالْقَتْرَةَ » وَالْعَبْرَةُ هِيَ الْقَتْرَةُ

٤٧٦٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا أَخِي عَنْ ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « يَلْقَى إِبْرَاهِيمَ أَبَاهُ فَيَقُولُ : يَا رَبِّ إِنَّكَ وَعَدْتَنِي أَنْ لَا تُخْزِنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ . فَيَقُولُ اللَّهُ : إِنْ حَرَمْتُ الْجَنَّةَ عَلَى الْكَافِرِينَ »

٢ - باب ﴿﴾ وأندر عشيرتك الأقربين ﴿﴾ . واخفص جناحك : أَلْنِ جَانِبَكَ

٤٧٧٠ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ عَنْ سَعِيدِ

ابن جبير عن ابن عباس رضِيَ اللهُ عنهما قال « لما نَزَلَتْ ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾ صَعِدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الصُّفَا فَجَعَلَ يُنَادِي : يَا بَنِي فَهْرٍ ، يَا بَنِي عَدِيٍّ - لِبُطُونِ قُرَيْشٍ - حَتَّى اجْتَمَعُوا ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ إِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَخْرُجَ أَرْسَلَ رَسُولًا لِيَنْظُرَ مَا هُوَ ، فَجَاءَ أَبُو هَبٍ وَقُرَيْشٌ ، فَقَالَ : أَرَأَيْتَكُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ خَيْلًا بِالْوَادِي تَرِيدُ أَنْ تُغَيِّرَ عَلَيْكُمْ أَكُنْتُمْ مُصَدِّقِي ؟ قَالُوا : نَعَمْ ، مَا حَرَّبْنَا عَلَيْكَ إِلَّا صِدْقًا . قَالَ : فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيِ عَذَابٍ شَدِيدٍ . فَقَالَ أَبُو هَبٍ : تَبَا لَكَ سَائِرَ الْيَوْمِ ، أَلْهَذَا جَمَعْتَنَا ؟ فَتَزَلَّتْ ﴿ تَبَّتْ يَدَا أَبِي هَبٍ وَتَبَّ . مَا أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ ﴾ »

٤٧٧١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلْمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ « قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾ قَالَ : يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ - أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا - اشْتَرَوْا أَنْفُسَكُمْ ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا . يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا . يَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمَطْلَبِ ، لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا . وَيَا صَفِيَّةُ عَمَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا . وَيَا فَادِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، سَلِّبِي مَا شِئْتِ مِنْ مَالِي ، لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا » . تَابَعَهُ أَصْبَغُ عَنْ ابْنِ وَهَبٍ عَنِ ابْنِ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ

٢٧ - سورة التَّمَلُّ

﴿ الْحَبَاءُ ﴾ مَا خَبِيَّاتٌ . ﴿ لَا قِبَلَ ﴾ لَا طَاقَةَ . ﴿ الصَّرْحُ ﴾ : كُلُّ مَلَاطٍ اتَّخَذَ مِنَ الْقَوَارِيرِ ، وَالصَّرْحُ الْقَصْرُ وَجَمَاعَتُهُ صُرُوحٌ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿ وَهِيَ عَرْشٌ ﴾ : سَرِيرٌ ، ﴿ كَرِيمٌ ﴾ : حُسْنُ الصَّنْعَةِ وَغَلَاءُ الثَّمَنِ . ﴿ مُسْلِمِينَ ﴾ : طَائِعِينَ ﴿ رَدَفٌ ﴾ اقْتَرَبَ . ﴿ جَامِدَةٌ ﴾ : قَائِمَةٌ . ﴿ أَوْزَعْنِي ﴾ : اجْعَلْنِي . وَقَالَ مُجَاهِدٌ ﴿ نَكَّرُوا ﴾ : غَيَّرُوا . وَالْقَيْسُ : مَا اقْتَبَسْتَ مِنْهُ النَّارَ . ﴿ وَأَوْتِنَا الْعِلْمَ ﴾ يَقُولُهُ سَلِيمَانُ . ﴿ الصَّرْحُ ﴾ : بَرَكَةُ مَاءٍ ضَرَبَ عَلَيْهَا سَلِيمَانُ قَوَارِيرَ أَلْبَسَهَا إِيَّاهُ

٢٨ - سورة الْقَصَصِ

﴿ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ ﴾ . إِلَّا مُلْكُهُ . وَيُقَالُ : إِلَّا مَا أُرِيدُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ وَقَالَ مُجَاهِدٌ ﴿ فَعَمِيَّتْ عَلَيْهِمُ الْأَنْبَاءُ ﴾ : الْحَجَجِ

١ - باب ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ ، وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ﴾

٤٧٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنِ أَبِيهِ قَالَ « لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَجَدَهُ أَبَا جَهْلٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُمِيَّةَ بْنِ الْمُغِيرَةَ فَقَالَ : أَيُّ عَمٍّ ، قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ كَلِمَةً أَحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ . فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُمِيَّةَ : أَتُرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ ؟ فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْزِضُهَا عَلَيْهِ وَيُعِيدَانِهِ بِتِلْكَ الْمَقَالَةِ حَتَّى قَالَ أَبُو طَالِبٍ آخِرَ مَا كَلِمَتُهُمْ : عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ ، وَأَيُّ أَنْ يَقُولَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وسلم : لأستغفرنَّ لك ما لم أنه عنك . فأنزل الله ﴿ ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ﴾ وأنزل الله في أبي طالب فقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿ إنك لا تهدي من أحببت ، ولكن الله يهدي من يشاء ﴾

قال ابن عباس ﴿ أولى القوَّة ﴾ : لا يرفعها العصابة من الرجال . ﴿ لتنوء ﴾ : لتثقل . ﴿ فارغاً ﴾ : إلا من ذكر موسى . ﴿ الفرحين ﴾ المرحين . ﴿ قصبه ﴾ أثبى أثره . وقد يكون أن يقص الكلام ﴿ نحن نقص عليك ﴾ . عن جُنُب عن بُعد ، وعن جنابة واحد ، وعن اجتناب أيضاً . ويبطش ويبطش . ﴿ يأتَمرون ﴾ : يتشاورون . العُدوان والعداء والتعدى واحد ، ﴿ آنس ﴾ : أبصر . الجذوة : قطعة غليظة من الخشب ليس فيها هب ، والشهاب فيه هب . والحيات أجناس : الجان والأفاعي والأساود . ﴿ رداء ﴾ : معينا . قال ابن عباس : يُصدقني وقال غيره ﴿ سنشد ﴾ سنعينك ، كلما عززت شيئاً فقد جعلت له عضداً . ﴿ مقبوحين ﴾ مهلكين . ﴿ وصلنا ﴾ بيناه وأتمناه . ﴿ يجيئ ﴾ : يجلب . ﴿ بطرت ﴾ أشرت . ﴿ في أمها رسولاً ﴾ : أم القرى وما حولها . ﴿ تكن ﴾ : تخفى . أكنت الشيء أخفيته ، وكنته أخفيته وأظهرته . ﴿ ويكان الله ﴾ مثل ﴿ ألم تر أن الله يسقط الرزق لمن يشاء ويقدر ﴾ : يوسع عليه ، ويضيق عليه

٢ - باب ﴿ إن الذي فرض عليك القرآن ﴾ الآية

٤٧٧٣ - حدثنا محمد بن مقاتل أخبرنا يعلى حدثنا سفيان العصفري عن عكرمة عن ابن عباس ﴿ لرادك إلى معاد ﴾ قال : إلى مكة

٢٩ - سورة العنكبوت

قال مجاهد ﴿ مستبصرين ﴾ : ضللة وقال غيره : الحيوان والحى واحد . ﴿ فليعلمن الله ﴾ : علم الله ذلك ، إنما هي بمنزلة فليميز الله ، كقوله ﴿ ليميز الله الخبيث ﴾ . ﴿ أثقالاً مع أثقالهم ﴾ : أوزاراً مع أوزارهم

٣٠ - سورة الروم

﴿ فلا يربو ﴾ من أعطى يتغنى أفضل فلا أجر له فيها . قال مجاهد ﴿ يُحبرون ﴾ يُنعمون ﴿ يمهدون ﴾ : يسوون المضاجع . ﴿ الودق ﴾ المطر . قال ابن عباس ﴿ هل لكم مما ملكت أيماكم ﴾ . في الآلهة ، وفيه تخافونهم أن يرثوكم كما يرث بعضكم بعضاً . ﴿ يصدعون ﴾ : يتفرقون . فاصدع . وقال غيره : ضعف وضعف لغتان . وقال مجاهد ﴿ السؤاى ﴾ : الإساءة ، جزاء المسيئين

٤٧٧٤ - حدثنا محمد بن كثير حدثنا سفيان حدثنا منصور والأعمش عن أبي الضحى عن مسروق قال « بينا رجل يحدث في كندة فقال : يحيء دحان يوم القيامة فيأخذ بأسماع المنافقين وأبصارهم يأخذ المؤمن كهية الزكام ، ففرعنا . فأتيت ابن مسعود وكان متكئاً ، فغضبت فجلس فقال : من علم فليقل ، ومن لم يعلم فليقل : الله أعلم ؛ فإن من العلم أن يقول لما لا يعلم : لا أعلم ، فإن الله قال لنبيه ﴿ قل ما أسألكم عليه من أجر وما أنا من المتكلفين ﴾ . وإن قريشاً أبطثوا عن الإسلام ، فدعا عليهم النبي صلى الله عليه وسلم فقال :

اللهم أعني عليهم بسبع كسبع يوسف ؛ فأخذتهم سنة حتى هلكوا فيها وأكلوا الميتة والعظام ، ويرى الرجل ما بين السماء والأرض كهيفة الدخان ، فجاءه أبو سفيان فقال : يا محمد ، جئت تأمرنا بصلة الرحم ، وإن قومك قد هلكوا ، فادع الله . فقرأ ﴿ فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين — إلى قوله — عائدون ﴾ أفيكشف عنهم عذاب الآخرة إذا جاء ، ثم عادوا إلى كفرهم . فذلك قوله تعالى ﴿ يوم نبطش البطشة الكبرى ﴾ يوم بدر . و﴿ لزماً ﴾ يوم بدر : ﴿ ألم غلبت الروم — إلى — سيغلبون ﴾ . والروم قد مضى

باب ﴿ لا تبدل خلق الله ﴾ : لدين الله . ﴿ خلق الأولين ﴾ : دين الأولين . والفطرة : الإسلام

٤٧٧٥ — حدثنا عبدان أخبرنا عبد الله أخبرنا يونس عن الزهري قال أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة رضي الله عنه قال « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما من مولود إلا يولد على الفطرة ، فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه ، كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء ، هل تحسون فيها من جدعاء ؟ ثم يقول ﴿ فطرة الله التي فطر الناس عليها ، لا تبدل خلق الله ، ذلك الدين القيم ﴾

٣١ — سورة لقمان

١ — باب ﴿ لا تشرك بالله ، إن الشرك لظلم عظيم ﴾

٤٧٧٦ — حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله رضي الله عنه قال « لما نزلت هذه الآية ﴿ الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم ﴾ شق ذلك على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالوا : أين لم يلبس إيمانه بظلم ؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنه ليس بذلك ، ألا تسمع إلى قول لقمان لابنه ﴿ إن الشرك لظلم عظيم ﴾ »

٢ — باب ﴿ إن الله عنده علم الساعة ﴾

٤٧٧٧ — حدثني إسحاق عن جرير عن أبي حيان عن أبي زرعة عن أبي هريرة رضي الله عنه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوماً بارزاً للناس ، إذ أتاه رجل يمشي فقال : يا رسول الله ، ما الإيمان ؟ قال : الإيمان أن تؤمن بالله ، وملائكته ، ورسوله ، ولقائه ، وتؤمن بالبعث الآخر . قال : ما الإسلام ؟ قال : الإسلام أن تعبد الله ولا تشرك به شيئاً ، وتقيم الصلاة ، وتؤتي الزكاة المفروضة ، وتصوم رمضان . قال : يا رسول الله ، ما الإحسان ؟ قال : الإحسان أن تعبد الله كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك . قال : يا رسول الله ، متى الساعة ؟ قال : ما المسئول عنها بأعلم من السائل ، ولكن سأحدثك عن أشراطها : إذا ولدت المرأة ربتها فذاك من أشراطها ، وإذا كان الحفاة العراة رؤوس الناس فذاك من أشراطها ، في خمس لا يعلمهن إلا الله ﴿ إن الله عنده علم الساعة ، وينزل الغيث ، ويعلم ما في الأرحام ﴾ . ثم انصرف الرجل ، فقال : ردوا علي . فأخذوا ليردوا فلم يروا شيئاً ، فقال : هذا جبريل جاء ليعلم الناس دينهم »

٤٧٧٨ — حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهَبٍ قَالَ حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ ، ثُمَّ قَرَأَ ﴿ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ ... ﴾

٣٢ — سُورَةُ السَّجْدَةِ

وقال مجاهد ﴿ مَهِين ﴾ : ضَعِيفٌ ، نُظْفَةُ الرَّجُلِ . ﴿ ضَلَّلْنَا ﴾ هَلَكْنَا . وقال ابنُ عباسٍ ﴿ الْحُرْزُ ﴾ التي لا تَطْرُقُ إِلَّا مَطْرًا لَا يُغْنِي عَنْهَا شَيْئًا . ﴿ نَهْدٌ ﴾ نَبِيٌّ

١ — بَابٌ ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ ﴾

٤٧٧٩ — حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيانُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : أَرَعُوا إِنْ شِئْتُمْ ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ ﴾ . وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ « قَالَ اللَّهُ ... » — مثله — قيل لسفيان رواية؟ قال : فأى شيء؟ وقال أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح قرأ أبو هريرة « قرأت أعين »

٤٧٨٠ — حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ ، دُخْرًا مِنْ بَلِّهِ مَا أُطْلِعْتُمْ عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَرَأَ ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ ، جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ »

٣٣ — سُورَةُ الْأَحْزَابِ . وقال مجاهد : صَيَاصِيهِمْ قُصُورُهُمْ . معروفًا في الكتاب

١ — بَابٌ * ٤٧٨١ — حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ هَلَالِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَا مِنْ مُؤْمِنٍ إِلَّا وَأَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ . أَرَعُوا إِنْ شِئْتُمْ ﴿ النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ﴾ فَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ تَرَكَ مَا لَا فَلَئِنَّهُ عَصَبْتَهُ مَنْ كَانُوا ، فَإِنْ تَرَكَ دِينًا أَوْ ضَيَّاعًا فَلْيَأْتِنِي وَأَنَا مَوْلَاهُ » .

٢ — بَابٌ ﴿ ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ ﴾

٤٧٨٢ — حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ قَالَ حَدَّثَنِي سَالِمٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا كُنَّا نَدْعُوهُ إِلَّا زَيْدَ بْنَ مُحَمَّدٍ ، حَتَّى نَزَلَ الْقُرْآنُ ﴿ ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ ﴾ »

٣ - باب ﴿ فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر ، وما بدلوا تبديلا ﴾

نحبه : عهدته . أقطارها جوانبها . الفتنة لآئوها : لأعطوها

٤٧٨٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ ثَمَامَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « نَرَى هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي أَنَسِ بْنِ النَّضْرِ ﴾ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رَجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ ﴿ ﴿

٤٧٨٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي خَارِجَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ قَالَ « لَمَّا نَسَخْنَا الصُّحُفَ فِي الْمَصَاحِفِ فَقَدْتُ آيَةَ مِنْ سُورَةِ الْأَحْزَابِ كُنْتُ كَثِيرًا أَسْمِعُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُهَا لَمْ أَجِدْهَا عِنْدَ أَجْدٍ إِلَّا مَعَ خُزَيْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ الَّذِي جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَهَادَتَهُ شَهَادَةَ رَجُلَيْنِ ﴿ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رَجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ ﴾ ﴿

٤ - باب ﴿ قل لأزواجك إن كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها فتعالين أمتعكن وأسرحكن سراحاً جميلاً ﴾

التبرج : أن تخرج محاسنها . سنة الله استنيتها جعلها

٤٧٨٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَهَا حِينَ أَمَرَ اللَّهُ أَنْ يُخَيَّرَ أَزْوَاجَهُ ، فَبَدَأَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنْ ذَاكَ لَكَ أَمْرًا ، فَلَا عَلَيْكَ أَنْ تَسْتَعْجِلِي حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبِيكَ ، وَقَدْ عَلِمَ أَنَّ أَبِيَّ لَمْ يَكُنْ يَأْمُرَانِي بِفِرَاقِهِ . قَالَتْ ثُمَّ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ قَالَ ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ ﴾ إِلَى تَمَامِ الْآيَتَيْنِ . فَقُلْتُ لَهُ : فَفِي أَيِّ هَذَا أَسْتَأْمِرُ أَبِيَّ ؟ فَأَبَى أَرِيدُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالِدَارَ الْآخِرَةَ ﴿

[الحديث ٤٧٨٥ - ظرفه في : ٤٧٨٦]

٥ - باب ﴿ وإن كنتن تردن الله ورسوله والدار الآخرة فإن أعد للمحسنات منكن أجراً عظيماً ﴾

وقال قتادة ﴿ واذكرن ما يتلى في بيوتكن من آيات الله والحكمة ﴾ : القرآن والسنة .

٤٧٨٦ - وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ « لَمَّا أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَخْيِيرِ أَزْوَاجِهِ بَدَأَ بِي فَقَالَ : إِنْ ذَاكَ لَكَ أَمْرًا فَلَا عَلَيْكَ أَنْ لَا تَعَجَلِي حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبِيكَ . قَالَتْ : وَقَدْ عَلِمَ أَنَّ أَبِيَّ لَمْ يَكُنْ يَأْمُرَانِي بِفِرَاقِهِ . قَالَتْ : ثُمَّ قَالَ إِنَّ اللَّهَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ قَالَ ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ إِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا - إِلَى - أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ قَالَتْ فَقُلْتُ : فَفِي أَيِّ هَذَا أَسْتَأْمِرُ أَبِيَّ ؟ فَأَبَى أَرِيدُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالِدَارَ الْآخِرَةَ . قَالَتْ : ثُمَّ فَعَلَ أَزْوَاجَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ مَا فَعَلْتُ « . تَابِعَهُ مُوسَى بْنُ أَعْيُنَ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ . وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَأَبُو سَفْيَانَ الْمَعْمَرِيُّ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ .

٦ - باب ﴿ وَتَخْفَى ﴾ تَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ ، وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ ﴿

٤٧٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ حَدَّثَنَا مَعْلَى بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ هَذِهِ آيَةٌ ﴿ وَتَخْفَى فِي تَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ ﴾ نَزَلَتْ فِي شَأْنِ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ وَزَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ »

[الحديث ٤٧٨٧ - طرفه في : ٧٤٢٠]

٧ - باب ﴿ تَرْجِيْ مَنْ تَشَاءُ مِنْهُمْ وَتُوْوِيْ إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ ، وَمَنْ ابْتَغَيْتَ مِنْ عَزَلَتْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ ﴾
قال ابن عباس : تَرْجِيْ تُوْوِرُ . أَرْجَاهُ أُخْرَهُ

٤٧٨٨ - حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ هِشَامٌ حَدَّثَنَا عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كُنْتُ أَغَارُ عَلَى اللَّاتِقِ وَهِيَ أَنْفُسَهُنَّ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَقُولُ : أَمَتِبُ الْمَرْأَةَ نَفْسَهَا ؟ فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ تَرْجِيْ مَنْ تَشَاءُ مِنْهُمْ وَتُوْوِيْ إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ ، وَمَنْ ابْتَغَيْتَ مِنْ عَزَلَتْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ ﴾ قُلْتُ : مَا أَرَى رَبِّكَ إِلَّا يُسَارِعُ فِي هَوَاكِ »

[الحديث ٤٧٨٨ - طرفه في : ٥١١٣]

٤٧٨٩ - حَدَّثَنَا جِبَّانُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ عَنْ مُعَاذَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَسْتَأْذِنُ فِي يَوْمِ الْمَرْأَةِ مِنَّا بَعْدَ أَنْ أَنْزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ ﴿ تَرْجِيْ مَنْ تَشَاءُ مِنْهُمْ وَتُوْوِيْ إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ ، وَمَنْ ابْتَغَيْتَ مِنْ عَزَلَتْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ ﴾ فَقُلْتُ لَهَا : مَا كُنْتَ تَقُولِينَ ؟ قَالَتْ كُنْتُ أَقُولُ لَهُ : إِنْ كَانَ ذَلِكَ إِلَيَّ فَإِنِّي لَا أُرِيدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ أُوْثِرَ عَلَيْكَ أَحَدًا »
« تَابِعُهُ عَبَّادُ بْنُ عِبَادٍ سَمِعَ عَاصِمًا »

٨ - باب ﴿ لَا تَدْخُلُوا بِيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرٍ نَاطِرِينَ إِنَاءَهُ ، وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا ، وَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا ، وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ ، إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذَى النَّبِيَّ فَيَسْتَحِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحِي مِنْ الْحَقِّ ، وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَانْسَأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ، ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ، وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُنكِحُوا أَرْوَاجَهُنَّ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا ، إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا ﴾ . يُقَالُ إِنَاءَهُ : إِدْرَاكُهُ . أُنْتَى يَأْتِي أَنَاءَةً ﴿ لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا ﴾ إِذَا وَصَفَتْ صِفَةَ الْمُؤْنِثِ قُلْتُ : قَرِيبَةٌ ، وَإِذَا جَعَلْتَهُ ظَرْفًا وَبَدَلًا وَلَمْ تُرِدِ الصِّفَةَ نَزَعْتَ الْهَاءَ مِنَ الْمُؤْنِثِ ، وَكَذَلِكَ لَفْظُهَا فِي الْوَاحِدِ وَالْإِثْنَيْنِ وَالْجَمِيعِ لِلذَّكْرِ وَالْأُنْثَى

٤٧٩٠ - حَدَّثَنَا مَسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَدْخُلُ عَلَيْكَ الْبُرِّ وَالْفَاجِرُ ، فَلَوْ أَمَرْتَ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ بِالْحِجَابِ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ الْحِجَابِ »

٤٧٩١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيُّ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سَلِيمَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ حَدَّثَنَا أَبُو

مجاز عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال « لما تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب ابنة جحش دعا القوم فطعموا ، ثم جلسوا يتحدثون ، وإذا هو يتأهب للقيام ، فلم يقوموا . فلما رأى ذلك قام ، فلما قام قام من قام وبعده ثلاثة نفر ، فجاء النبي صلى الله عليه وسلم ليدخل فإذا القوم جلوس ، ثم إنهم قاموا ، فانطلقت فجمت فأخبرت النبي صلى الله عليه وسلم أنهم قد انطلقوا فجاء حتى دخل ، فذهبت أدخل فألقى الحجاب بيني وبينه ، فأنزل الله ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي ﴾ الآية »

[الحديث ٤٧٩١ — أطرافه في : ٤٧٩٢ ، ٤٧٩٣ ، ٤٧٩٤ ، ٥١٥٤ ، ٥١٦٣ ، ٥١٦٦ ، ٥١٦٨ ، ٥١٧٠ ، ٥١٧١ ، ٥٤٦٦ ،

٦٢٣٨ ، ٦٢٣٩ ، ٦٢٧١ ، ٧٤٢١]

٤٧٩٢ — حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن أبيوب عن أنس بن مالك « أنا أعلم الناس بهذه الآية آية الحجاب : لما أهديت زينب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت معه في البيت ، صنع طعاماً ودعا القوم ، فقعدها يتحدثون ، فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يخرج ثم يرجع ، وهم قعود يتحدثون ، فأنزل الله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم إلى طعام غير ناظرين إناه — إلى قوله — من وراء حجاب ﴾ فضرب الحجاب ، وقام القوم »

٤٧٩٣ — حدثنا أبو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا عبد العزيز بن صهيب عن أنس رضى الله عنه قال « بُنى على النبي صلى الله عليه وسلم بزَيْنَب بنت جحش بخبز ولحم ، فأرسلت على الطعام داعياً ، فيجىء قوم فيأكلون ويخرجون ثم يجىء قوم فيأكلون ويخرجون ، فدعوت حتى ما أجد أحداً أدعو ، فقلت : يابني الله ما أجد أحداً أدعوه ، فقال : فارفعوا طعامكم . وبقي ثلاثة رهط يتحدثون في البيت ، فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فانطلق إلى حجرة عائشة فقال : السلام عليكم أهل البيت ورحمة الله ، فقالت : وعليك السلام ورحمة الله ، كيف وجدت أهلك ، بارك الله لك . فتقرى حجر نسائه كلهن^(١) ، يقول هن كما يقول لعائشة ، ويقلن له كما قالت عائشة . ثم رجع النبي صلى الله عليه وسلم فإذا ثلاثة من رهط في البيت يتحدثون — وكان النبي صلى الله عليه وسلم شديد الحياء — فخرج منطلقاً نحو حجرة عائشة ، فما أدري أخبرته أو أخبر أن القوم خرجوا ، فرجع حتى إذا وضع رجله في أسكفة الباب داخله وأخرى خارجه أرخى الستر بيني وبينه ، وأنزل آية الحجاب »

٤٧٩٤ — حدثنا إسحاق بن منصور أخبرنا عبد الله بن بكر السهمي حدثنا حميد عن أنس رضى الله عنه قال « أولم رسول الله صلى الله عليه وسلم — حين بنى زينب بنت جحش — فأشبع الناس خبزاً ولحماً ، ثم خرج إلى حجرة أمهات المؤمنين كما كان يصنع صبيحة بنائه فيسلم عليهن ويدعو هن ، ويسلمن عليه ويدعون له . فلما رجع إلى بيته رأى رجلين جرى بهما الحديث ، فلما رآهما رجع عن بيته ، فلما رأى الرجلين نبي الله صلى الله عليه وسلم رجع عن بيته وثباً مسرعين ، فما أدري أنا أخبرته بخروجهما أم أخبر ، فرجع حتى دخل البيت ، وأرخى الستر بيني وبينه ، وأنزل آية الحجاب »

(١) أى تسع بيوت أمهات المؤمنين بيتاً بعد بيت ، ومنه الاستقراء أى التسع والاستقصاء .

وقال ابن مريم أخبرنا يحيى حدثني حميد سمع أنساً عن النبي صلى الله عليه وسلم

٤٧٩٥ - **حدثني** زكريا بن يحيى ، حدثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه عن عائشة رضی الله عنها قالت « خَرَجْتُ سَوْدَةً - بَعْدَمَا ضُرِبَ الْحِجَابُ - لِحَاجَتِهَا ، وَكَانَتْ امْرَأَةً جَسِيمَةً لَا تَخْفَى عَلَيَّ مِنْ يَعْرِفُهَا ، فَرَأَاهَا عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ : يَا سَوْدَةُ ، أَمَا وَاللَّهِ مَا تَخْفَيْنَ عَلَيْنَا ، فَاَنْظُرِي كَيْفَ تَخْرُجِينَ . قَالَتْ : فَانْكَفَأْتُ رَاجِعَةً ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِي ، وَإِنَّهُ لَيَتَعَشَّى فِي يَدِهِ عَرَقٌ ، فَدَخَلْتُ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي خَرَجْتُ لِبَعْضِ حَاجَتِي فَقَالَ لِي عَمْرٌ كَذَا وَكَذَا ، قَالَتْ : فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ ، ثُمَّ رَفَعَ عَنْهُ وَإِنَّ الْعَرَقَ فِي يَدِهِ مَا وَضَعَهُ . فَقَالَ : إِنَّهُ قَدْ أُذِنَ لَكِنَّ أَنْ تَخْرُجِي لِحَاجَتِكِ »

٩ - **باب** ﴿ إِنْ تُبَدُوا شَيْئًا أَوْ تُخَفَوْهُ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا . لَا جُنَاحَ عَلَيْهِمْ فِي آبَائِهِمْ وَلَا أَبْنَائِهِمْ ، وَلَا إِخْوَانِهِمْ ، وَلَا أَبْنَاءَ إِخْوَانِهِمْ ، وَلَا أَبْنَاءَ أَخْوَاتِهِمْ ، وَلَا نِسَائِهِمْ ، وَلَا مَمَالِكَتِ أَيْمَانِهِمْ . وَاتَّقِينَ اللَّهَ ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا ﴾

٤٧٩٦ - **حدثنا** أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري حدثنا عروة بن الزبير أن عائشة رضی الله عنها قالت « اسْتَأْذَنَ عَلَيَّ أَفْلَحُ أَخُو أَبِي الْقَعِيسِ بَعْدَمَا أَنْزَلَ الْحِجَابَ ، فَقُلْتُ : لَا آذَنُ لَهُ حَتَّى اسْتَأْذِنَ فِيهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَإِنَّ أَخَاهُ أَبِي الْقَعِيسِ لَيْسَ هُوَ أَرْضَعَنِي ، وَلَكِنْ أَرْضَعَنِي امْرَأَةٌ أَبِي الْقَعِيسِ ، فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ لَهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَفْلَحُ أَخَا أَبِي الْقَعِيسِ اسْتَأْذَنَ ؟ فَأَبَيْتُ أَنْ آذَنَ لَهُ حَتَّى اسْتَأْذِنَكَ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَمَا مَنَعَكَ أَنْ تَأْذِنِي ؟ عَمُّكَ . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الرَّجُلَ لَيْسَ هُوَ أَرْضَعَنِي ، وَلَكِنْ أَرْضَعَنِي امْرَأَةٌ أَبِي الْقَعِيسِ ، فَقَالَ : ائْذَنِي لَهُ فَإِنَّهُ عَمُّكَ ، تَرَبَّيْتُ بِمَمْنِكَ . قَالَ عُرْوَةُ : فَلِذَلِكَ كَانَتْ عَائِشَةُ تَقُولُ : حَرَمُوا مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا تَحَرَّمُونَ مِنَ النَّسَبِ »

١٠ - **باب** ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ ، يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾

قال أبو العالية : صلاة الله ثناؤه عليه عند الملائكة ، وصلاة الملائكة الدعاء

قال ابن عباس : يُصَلُّونَ يُرْسَكُونَ . لَتَغْرِيبَتِكَ : لِنَسَلُطَتِكَ

٤٧٩٧ - **حدثني** سعيد بن يحيى حدثنا أبي حدثنا مسعر عن الحكم عن ابن أبي ليلى عن كعب بن عجرة رضی الله عنه « قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَمَا السَّلَامُ عَلَيْكَ فَقَدْ عَرَفْنَا ، فَكَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكَ ؟ قَالَ : قُولُوا اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ . اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ »

٤٧٩٨ - **حدثنا** عبد الله بن يوسف حدثنا الليث قال حدثني ابن الهادي عن عبد الله بن حبيب عن أبي سعيد الخدري قال « قلنا يا رسول الله هذا التسليم ، فكيف نصلّي عليك ؟ قال قولوا : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ

عبيدك ورسولك ، كما صليت على آل إبراهيم . وبارك على محمد وعلى آل محمد ، كما باركت على إبراهيم » قال أبو صالح عن الليث « على محمد وعلى آل محمد ، كما باركت على آل إبراهيم » . حدثنا إبراهيم بن حمزة حدثنا ابن أبي حازم والدروردي عن يزيد وقال « كما صليت على إبراهيم ، وبارك على محمد وآل محمد ، كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم »

[الحديث ٤٧٩٨ - طرفه في : ٦٣٥٨]

١١ - باب ﴿ لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى ﴾

٤٧٩٩ - حدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا روح بن عبادة حدثنا عوف عن الحسن ومحمد وجيلان عن أبي هريرة رضي الله عنه قال « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن موسى كان رجلاً حياً ، وذلك قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى فَبَرَّاهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا ، وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهاً ﴾

٣٤ - سورة سبأ

يُقال ﴿ مُعَاجِزِينَ ﴾ : مُسَابِقِينَ ﴿ مِعْجِزِينَ ﴾ . بِفَاتَيْنِ . ﴿ مِعَاجِزِي ﴾ : مُسَابِقِي . ﴿ سَبَقُوا ﴾ : فَاتُوا . ﴿ لَا يُعْجِزُونَ ﴾ : لَا يَفْتُونُ . ﴿ يَسْبِقُونَا ﴾ : يُعْجِزُونَا . قَوْلُهُ ﴿ مِعْجِزِينَ ﴾ : بِفَاتَيْنِ ، وَمَعْنَى مِعَاجِزِينَ مُغَالِبِينَ : يُرِيدُ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَنْ يُظْهِرَ عَجْزَ صَاحِبِهِ . ﴿ مِعْشَارٌ ﴾ : عَشْرٌ يُقَالُ ﴿ الْأَكْلُ ﴾ الشَّمْرَةُ . ﴿ بَاعِدٌ ﴾ وَيَعُدُّ وَاحِدٌ . وَقَالَ مُجَاهِدٌ : ﴿ لَا يَعْزُبُ ﴾ لَا يَغِيْبُ . ﴿ سَبِيلُ الْعَرَمِ ﴾ : السُّدُّ مَاءٌ أَحْمَرٌ أَرْسَلَهُ اللَّهُ فِي السُّدِّ فَشَقَّهُ وَهَدَمَهُ وَحَفَرَ الْوَادِي فَارْتَفَعَتْ عَنِ الْجَنِّيْتَيْنِ وَغَابَ عَنْهُمَا الْمَاءُ فَيَسْتَأْ ، وَلَمْ يَكُنْ الْمَاءُ الْأَحْمَرُ مِنَ السُّدِّ وَلَكِنْ كَانَ عَذَاباً أَرْسَلَهُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَيْثُ شَاءَ . وَقَالَ عَمْرُو بْنُ شَرْحِبِيلٍ : ﴿ الْعَرَمُ ﴾ الْمُسْتَأْهُ بَلَحْنُ أَهْلِ الْبَحْنِ . وَقَالَ غَيْرُهُ : ﴿ الْعَرَمُ ﴾ الْوَادِي . السَّابِغَاتُ : الدَّرُوعُ . وَقَالَ مُجَاهِدٌ يُجَازِي : يَعَاقِبُ ﴿ أَعْظَمَكُمْ بِوَاحِدَةٍ ﴾ : بِطَاعَةِ اللَّهِ . ﴿ مَنَنْتِي وَفَرَادِي ﴾ : وَاحِدٍ وَاثْنَيْنِ . ﴿ التَّنَاوَشُ ﴾ . الرُّدُّ مِنَ الْآخِرَةِ إِلَى الدُّنْيَا . ﴿ وَيَمِينٌ مَا يَشْتَهُونَ ﴾ : مِنْ مَالٍ أَوْ وَلَدٍ أَوْ زَهْرَةٍ . ﴿ بِأَشْيَاعِهِمْ ﴾ : بِأَمْثَالِهِمْ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿ كَالْحَوَائِي ﴾ : كَالْحَوِيَّةِ مِنَ الْأَرْضِ . الْحَمَطُ : الْأَرَاكُ . وَالْأَثْلُ : الطَّرْفَاءُ ، ﴿ لَعْرَمِ ﴾ : الشَّدِيدِ .

١ - باب ﴿ حَتَّى إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا : مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ؟ قَالُوا : الْحَقُّ ، وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ﴾

٤٨٠٠ - حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا عمرو قال سمعت عكرمة يقول سمعت أبا هريرة يقول « إن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال : إذا قضى الله الأمر في السماء ضربت الملائكة بأجنحتها خضعاناً لقوله كأنه سلسلة على صفوان^(١) ، فإذا فزع عن قلوبهم قالوا : ماذا قال ربكم ؟ قالوا للذي قال الحق وهو العلي الكبير ، فيسمعها مسترق السمع ومسترق السمع هكذا بعضه فوق بعض - ووصف سفيان بكفه فحرقها وبدد بين أصابعه - فيسمع الكلمة فيلقها إلى من تحته ، ثم يلقيها الآخر إلى من تحته ، حتى يلقيها على لسان الساحر أو الكاهن ، فربما أدرك الشهاب قبل أن يلقيها ، وربما ألقاها قبل أن يدركه فيكذب معها مائة كذبة ، فيقال : أليس

(١) الصفوان : الحجر الأملس . قال الحافظ : هو مثل قوله في بدء الوحي (حديث رقم ٣) « مثل صلصلة الجرس » .

قد قال لنا يوم كذا وكذا وكذا ، فيصدق بتلك الكلمة التي سمع من السماء »

٢ - باب ﴿ إن هو إلا نذير لكم بين يدي عذاب شديد ﴾

٤٨٠١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « صَعِدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصُّفَا ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ : يَا صِبَاغَاهُ . فَاجْتَمَعَتْ إِلَيْهِ قَرِيشٌ ، قَالُوا : مَا لَكَ ؟ قَالَ : أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَخْبَرْتَكُمْ أَنَّ الْعَدُوَّ يَصْبِحُكُمْ أَوْ يَمْسِيكُمْ أَمَا كُنْتُمْ تَصَدِّقُونَنِي ؟ قَالُوا : بَلَى قَالَ : فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ . فَقَالَ أَبُو هَبْ : تَبَّ لَكَ أَلْهَذَا جَمَعْتَنَا ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ تَبَّتْ يَدَا أَبِي هَبْ ﴾

٣٥ - سورة الملائكة

قال مجاهد : القَطْمِيرُ لِفَافَةُ النَّوَاةِ . مُثْقَلَةٌ : مُثْقَلَةٌ . وقال ابنُ عباسٍ : الحرور بالليل والسَّمُومُ بالنهار ، وقال غيره : الحرور بالنهار مع الشمس . وغرابيب سُود : أشدُّ سوادا الغريب

٣٦ - سورة يس

وقال مجاهد : فَعَزَّزْنَا شَدَّدْنَا . ﴿ يَا حَسْرَةَ عَلَى الْعِبَادِ ﴾ ، وكان حَسْرَةً عليهم استهزأؤهم بالرُّسُلِ . ﴿ أَنْ تَدْرِكَ الْقَمَرَ ﴾ . لا يَسْتُرُ ضَوْءُ أَحَدِهِمَا ضَوْءَ الْآخَرِ ، ولا يَبْنَعِي لهما ذلك . ﴿ سَابِقِ النَّهَارِ ﴾ يتطالبان حَثِيثِينَ . ﴿ نَسْلَخُ ﴾ نُخْرِجُ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخَرِ ، وَيَجْرِي كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِنْ مِثْلِهِ مِنَ الْأَنْعَامِ . ﴿ فَكُهُونٍ ﴾ مُعْجَبُونَ ﴿ جِنْدٌ مُحْضَرُونَ ﴾ عِنْدَ الْحِسَابِ . ويذكر عن عِكْرِمَةَ ﴿ الْمَشْحُونِ ﴾ الْمُوقِرِ . وقال ابنُ عباسٍ ﴿ طَائِرِكُمْ ﴾ مَصَائِبِكُمْ . ﴿ يَنْسِلُونَ ﴾ يَخْرُجُونَ . ﴿ مَرْقَدْنَا ﴾ مَخْرَجْنَا . ﴿ أَحْصِيانَاهُ ﴾ حَفْظَنَاهُ ﴿ مَكَانَتِكُمْ ﴾ وَمَكَانِكُمْ وَاحِدٌ .

١ - باب ﴿ والشمس تجري لمستقر لها ذلك تقدير العزيز العليم ﴾

٤٨٠٢ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ عِنْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ فَقَالَ : يَا أَبَا ذَرٍّ ، أَتَدْرِي أَيْنَ تَغْرُبُ الشَّمْسُ ؟ قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ : قَالَ : فَإِنَّمَا تَذْهَبُ حَتَّى تَسْجُدَ تَحْتَ الْعَرْشِ ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿ وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ ﴾ »

٤٨٠٣ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ « سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿ وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ﴾ قَالَ : مُسْتَقَرُّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ »

٣٧ - سورة الصافات

وقال مجاهد ﴿ وَيَقْدِفُونَ بِالْغَيْبِ مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ ﴾ : مِنْ كُلِّ مَكَانٍ ، وَيَقْدِفُونَ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ . دُحُورًا

يُرْمُونَ ﴿واصِيب﴾ دائم . ﴿لازِب﴾ لازم . ﴿تأتوننا عن اليمين﴾ يعنى الحق ، الكفار تقوله للشياطين . ﴿غَوْل﴾ وِجَع بطن . ﴿يُنزِفُونَ﴾ لا تَذْهَبُ عقولهم . ﴿قرين﴾ شيطان . ﴿بهرعون﴾ كهيفة الهرولة . ﴿يزِفون﴾ التَّسْلَانُ فى المشى . ﴿وبين الجنة نَسْباً﴾ ، قال كفار قريش : الملائكة بناتُ الله ، وأمها تهن بناتُ سرّواتِ الجن . وقال الله تعالى ﴿ولقد علمت الجنة إنهم لمحضرون﴾ سيحضرون للحساب . وقال ابن عباس ﴿لنحن الصافون﴾ الملائكة . ﴿صراط الجحيم﴾ ووسط الجحيم . ﴿لثوباً﴾ : يخلط طعامهم ويساط بالحميم . ﴿مدحوراً﴾ : مطروداً . ﴿بيض مكنون﴾ : اللؤلؤ المكنون . ﴿وتركنا عليه فى الآخرين﴾ يذكر بخير . ﴿يستسخرون﴾ : يسخرون . ﴿بعلاً﴾ : رباً . ﴿الأسباب﴾ : السماء

١ - باب ﴿وإن يؤنس لمن المرسلين﴾

٤٨٠٤ - حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بن سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله رضى الله عنه قال « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما ينبغى لأحد أن يكون خيراً من ابن مَتَّى »

٤٨٠٥ - حَدَّثَنِي إبراهيمُ بن المنذر حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بن قُلَيْحٍ قال حَدَّثَنِي أَبِي عن هلال بن على من بنى عامر ابن لؤي عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « من قال أنا خير من يؤنس بن متى فقد كذب »

٣٨ - سورة ص

٤٨٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بن بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عن العوام قال « سألت مجاهداً عن السجدة فى ص قال : سئل ابن عباس فقال ﴿أولئك الذين هدى الله فيبهداهم اقتده﴾ وكان ابن عباس يسجد فيها »

٤٨٠٧ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بن عبد الله حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بن عُبيدِ الطَّنَافِئِيُّ عن العوام قال « سألت مجاهداً عن سجدة ص فقال : سألت ابن عباس من أين سجدت ؟ فقال : أو ماقرأ ﴿ومن ذريته داود وسليمان أولئك الذين هدى الله فيبهداهم اقتده﴾ فكان داود من أمر نبيكم صلى الله عليه وسلم أن يقتدى به ، فسجدها داود فسجدها رسول الله صلى الله عليه وسلم » ﴿عُجَاب﴾ : عجيب . القِطُّ : الصحيفة . وهو هاهنا صحيفة الحسنات . وقال مجاهد : ﴿فى عِزَّة﴾ مُعَارَظِينَ . ﴿الملة الآخرة﴾ : ملة قريش . ﴿الاختلاق﴾ : الكذب . ﴿الأسباب﴾ طُرُق السماء فى أبوابها . ﴿جند ما هنالك مهزوم﴾ يعنى قريش . ﴿أولئك الأحزاب﴾ : القرون الماضية . ﴿فواق﴾ : رجوع . قَطْنَا : عذابنا . ﴿اتخذناهم سخرى﴾ أَحَطْنَا بِهِمْ . ﴿أتراب﴾ : أمثال . وقال ابن عباس ﴿الأيد﴾ القوة فى العبادة . ﴿الأبصار﴾ : البصر فى أمر الله . ﴿حب الخير عن ذكر ربي﴾ من ذكر . ﴿طَفَقَ مَسْحاً﴾ : يَمَسُّحُ أَعْرَافَ الخيل وعراقيبها . ﴿الأصفاد﴾ : الوثاق .

٢ - باب ﴿هَبْ لِي مَلَكاً لا ينبغى لأحد من بعدى ، إنك أنت الوهاب﴾

٤٨٠٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بن إبراهيم حَدَّثَنَا رَوْحٌ ومحمد بن جعفر عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبي

هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إِنَّ عَفْرِيَّتًا مِّنَ الْجَنِّ تَقَلَّتْ عَلَيَّ الْبَارِحَةَ — أَوْ كَلِمَةً نَّحَوْهَا — لِيَقْطَعَ عَلَيَّ الصَّلَاةَ ، فَأَمَكَّنِي اللَّهُ مِنْهُ . وَأَرَدْتُ أَنْ أَرْبِطَهُ إِلَى سَارِيَةٍ مِّنَ سَوَارِي الْمَسْجِدِ ، حَتَّى تُصْبِحُوا وَتَنْظُرُوا إِلَيْهِ كَلِمِكُمْ ، فَذَكَرْتُ قَوْلَ أَحَى سَلِيمَانَ ﴿ رَبِّ هَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِّنْ بَعْدِي ﴾ قَالَ رَوْحٌ : فَرَدَّهُ خَاسِمًا »

٣ — باب ﴿ وما أنا مِنَ المتكلفين ﴾

٤٨٠٩ — حَدَّثَنَا قَتِيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيْرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ أَبِي الضَّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ « دَخَلْنَا عَلَى عَيْدِ اللَّهِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ عَلِمَ شَيْئًا فَلْيَقُلْ بِهِ ، وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ فَلْيَقُلْ اللَّهُ أَعْلَمُ ، فَإِنَّ مِنَ الْعِلْمِ أَنْ يَقُولَ لِمَا لَا يَعْلَمُ : اللَّهُ أَعْلَمُ . قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿ قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ ﴾ وَسَأَحَدُّثُكُمْ عَنِ الدُّخَانِ ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا قَرِيْشًا إِلَى الْإِسْلَامِ ، فَأَبْطَلُوا عَلَيْهِ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ أَعْنِي عَلَيْهِمْ بِسَبْعِ كَسْبِيعِ يَوْسُفَ ، فَأَخَذْتَهُمْ سَنَةً فَحَصَّتْ كُلُّ شَيْءٍ ، حَتَّى أَكَلُوا الْمَيْتَةَ وَالْجَلُودَ ، حَتَّى جَعَلَ الرَّجُلُ يَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّمَاءِ دُخَانًا مِنَ الْجُوعِ . قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ ، يَغْشَى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ قَالَ فَدَعَوْا ﴿ رَبَّنَا اكشِفْ عَنَّا الْعَذَابَ إِنَّا مُؤْمِنُونَ . أُنِیْ لَهُمُ الذِّكْرَى وَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولٌ مُّبِينٌ . ثُمَّ تَوَلَّوْا عَنْهُ وَقَالُوا مُعَلِّمٌ مِّجْنُونٌ . إِنَّا كَاشِفُو الْعَذَابِ قَلِيْلًا ، إِنَّكُمْ عَائِدُونَ . أْفَيْكشِفُ الْعَذَابَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ قَالَ فَكشِفَ ، ثُمَّ عَادُوا فِي كُفْرِهِمْ فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ يَوْمَ يَدْرِي . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ يَوْمَ نَبْطِئُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى ، إِنَّا مُنْتَقِمُونَ ﴾

٣٩ — سورة الزُّمَرِ

وقال مجاهد ﴿ أَفْمَنْ يَتَّقِي بِوَجْهِهِ ﴾ : يُجْرُ عَلَى وَجْهِهِ فِي النَّارِ ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿ أَفْمَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ خَيْرٌ أَمْ مَنْ يَأْتِي آمِنًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ . ﴿ ذِي عِوَجٍ ﴾ : نَبَسٌ . ﴿ رَجُلًا سَلَمًا لِرَجُلٍ ﴾ : صَالِحًا ، مِثْلَ لَأَهْلِهِمُ الْبَاطِلُ وَالْإِلَهَ الْحَقُّ . ﴿ وَيُخَوِّفُونَكَ بِالَّذِينَ مِنْ دُونِهِ ﴾ : بِالْأَوْثَانِ . ﴿ حَوَّلْنَا ﴾ : أَعْطَيْنَا . ﴿ وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ ﴾ : الْقُرْآنَ ، ﴿ وَصَدَّقَ بِهِ ﴾ : الْمُؤْمِنُ بِحَيْثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَقُولُ : هَذَا الَّذِي أَعْطَيْتَنِي عَمِلْتُ بِمَا فِيهِ . ﴿ مُتَشَاكِسُونَ ﴾ : الرَّجُلُ الشَّكِيْمُ الْعَسِيرُ الَّذِي لَا يَرْضَى بِالْإِنْصَافِ . ﴿ وَرَجُلًا سَلَمًا ﴾ وَيُقَالُ « سَلَمًا » : صَالِحًا . ﴿ اِشْمَارَتْ ﴾ : نَفَرَتْ . ﴿ بِمَفَازِهِمْ ﴾ مِنَ الْفَوْزِ . ﴿ حَافِينَ ﴾ : أَطَافُوا بِهِ ، مُطِيفِينَ . ﴿ بِحِجَابِهِ ﴾ : بِجَوَابِهِ . ﴿ مُتَشَابِهًا ﴾ لَيْسَ مِنَ الْإِشْتِبَاهِ ، وَلَكِنْ يُشْبَهُ بَعْضُهُ بَعْضًا فِي التَّصْدِيقِ

١ — باب ﴿ يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ، إن الله يغفر الذنوب جميعا ، إنه هو العفو الرحيم ﴾

٤٨١٠ — حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يَوْسُفَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ يَعْلَى بْنُ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ أَخْبَرَهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ نَاسًا مِنْ أَهْلِ الشَّرْكِ كَانُوا قَدْ قَتَلُوا وَأَكْتَرُوا ، وَزَنُوا وَأَكْتَرُوا ، فَأَتَا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا : إِنَّ الَّذِي تَقُولُ وَتَدْعُو إِلَيْهِ لِحَسَنِ ، لَوْ نُخْبِرُنَا أَنَّ لِمَا عَمَلْنَا كَفَّارَةً . فَزَلَّ

﴿والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر، ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق، ولا يزنون﴾ ﴿ونزل﴾ ﴿قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله﴾ (١)

٢ - باب ﴿وما قدروا الله حقَّ قدره﴾

٤٨١١ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُبَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «جاء خبر من الأبحار إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا محمد ، إنا نجد أن الله يجعل السماوات على إصبع ، والأرضين على إصبع ، والشجر على إصبع ، والماء والثرى على إصبع ، وسائر الخلائق على إصبع ، فيقول : أنا الملك . فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه تصديقاً لقول الحبر ، ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿وما قدروا الله حقَّ قدره ، والأرض جميعاً قبضته يوم القيامة ، والسماوات مطويات بيمينه ، سبحانه وتعالى عما يُشركون﴾»

[الحديث ٤٨١١ - أطرافه في : ٧٤١٤ ، ٧٤١٥ ، ٧٤٥١ ، ٧٥١٣]

٣ - باب ﴿والأرض جميعاً قبضته يوم القيامة ، والسماوات مطويات بيمينه﴾

٤٨١٢ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدِ بْنِ مُسَافِرٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ «سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «يَقْبِضُ اللَّهُ الْأَرْضَ ، وَيَطْوِي السَّمَاوَاتِ بِيَمِينِهِ ثُمَّ يَقُولُ : أَنَا الْمَلِكُ ، أَيْنَ مُلُوكُ الْأَرْضِ ؟»

[الحديث ٤٨١٢ - أطرافه في : ٦٥١٩ ، ٧٣٨٢ ، ٧٤١٣]

٤ - باب ﴿ونفخ في الصور ، فصعق من في السماوات ومن في الأرض ، إلا من شاء الله . ثم نفخ فيه أخرى فإذا هم قيام ينظرون﴾

٤٨١٣ - حَدَّثَنِي الْحَسَنُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ عَنْ زَكَرِيَاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ عَامِرٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «إني أول من يرفع رأسه بعد النفخة الآخرة ، فإذا أنا بموسى متعلقاً بالعرش ، فلا أدري ، أكذلك كان ، أم بعد النفخة ؟»

٤٨١٤ - حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ قَالَ «سمعتُ أبا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ما بين النفختين أربعون . قالوا: يا أبا هريرة ، أربعون يوماً ؟ قال : آييت . قال : أربعون سنة ؟ قال : آييت ، قال : أربعون شهراً ؟ قال آييت ، ويبي كل شيء من الإنسان ، إلا عجب

(١) في رواية الطبراني أنه لما نزلت الآية السابقة قال وحشى : هذا شرط شديد ، فنزلت ﴿قل يا عبادي ...﴾ فقال الناس : يا رسول الله إنا أصبنا ما أصاب وحشى ، فقال : هي للمسلمين عامة . قال الحافظ والمشهور عن أهل السنة أن الذنوب كلها تغفر بالتوبة ، لكن حقوق الآدميين إذا تاب صاحبها من العود إلى شيء من ذلك تنفعه التوبة من العود ، وأما خصوص ما وقع منه فلا بد من رده لصاحبه أو محالته منه .

ذَّبَّهِ ، فِيهِ يُرَكَّبُ الْخَلْقُ »

[الحدِيث ٤٨١٤ - طَرَفُهُ فِي : ٤٩٣٥]

٤٠ - سُورَةُ الْمُؤْمِنِ

قال مجاهد : مَجَازُهَا مَجَازُ أَوَائِلِ السُّورِ ، وَيُقَالُ : بَلَ هُوَ اسْمٌ ، لِقَوْلِ شُرَيْحِ بْنِ أَبِي أَوْفَى الْعَبْسِيِّ :

يُذَكِّرُنِي حَامِيمَ وَالرُّمْحُ شَاجِرٌ فَهَلَا تَلَا حَامِيمَ قَبْلَ التَّقْدِيمِ

﴿ الطُّولُ ﴾ : التَّفْضُلُ ، ﴿ دَاخِرِينَ ﴾ خَاضِعِينَ ، وَقَالَ مَجَاهِدٌ ﴿ إِلَى النَّجَاةِ ﴾ : الْإِيمَانَ ، لَيْسَ لَهُ دَعْوَةٌ يَعْنِي الْوَتْنَ .
﴿ يُسَجِّرُونَ ﴾ تُوقِدُ بِهِمُ النَّارَ . ﴿ تَمْرَحُونَ ﴾ تَبْطَرُونَ ، وَكَانَ الْعَلَاءُ بْنُ زِيَادٍ يَذَكِّرُ النَّارَ ، فَقَالَ رَجُلٌ : لَمْ تَقْنَطِ النَّاسَ ؟ قَالَ : وَأَنَا أَقْدِرُ أَنْ أَقْنَطَ النَّاسَ ؟ وَاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ ﴿ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ ﴾ وَيَقُولُ ﴿ وَإِنَّ الْمُسْرِفِينَ هُمُ أَصْحَابُ النَّارِ ﴾ وَلَكِنَّكُمْ تَحْبُونَ أَنْ تُبَشِّرُوا بِالْجَنَّةِ عَلَى مَسَاوِي أَعْمَالِكُمْ ، وَإِنَّمَا بَعَثَ اللَّهُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُبَشِّرًا بِالْجَنَّةِ لِمَنْ أَطَاعَهُ ، وَمُنذِرًا بِالنَّارِ لِمَنْ عَصَاهُ »

٤٨١٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ

قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ قَالَ « قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ : أَخْبِرْنِي بِأَشَدِّ مَا صَنَعَ الْمُشْرِكُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَ : بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي بِفِنَاءِ الْكَعْبَةِ إِذْ أَقْبَلَ عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ فَأَخَذَ بِمَنْكِبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَوَى ثَوْبَهُ فِي عُنْقِهِ فَخَنَقَهُ خَنَقًا شَدِيدًا ، فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ فَأَخَذَ بِمَنْكِبِهِ وَدَفَعَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ ﴿ اتَّقَتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ ، وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِن رَّبِّكُمْ ﴾ »

٤١ - سُورَةُ حَمِ السَّجْدَةِ

وقال طاووس عن ابن عباس ﴿ اتَّبِعْنَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا ﴾ : أَعْطِيْنَا . ﴿ قَالَتَا : أَتَيْنَا طَائِعِينَ ﴾ أَعْطَيْنَا . وَقَالَ الْمُهَالِبِيُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عَبَّاسٍ : إِنِّي أَجِدُ فِي الْقُرْآنِ أَشْيَاءَ تَخْتَلِفُ عَلَيَّ ، قَالَ ﴿ فَلَا أُنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ ﴾ ، ﴿ وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ ﴾ ، ﴿ وَلَا يَكْتُمُونَ لِلَّهِ حَدِيثًا - رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ ﴾ فَقَدْ كَتَمُوا فِي هَذِهِ الْآيَةِ . وَقَالَ ﴿ أُمُّ السَّمَاءِ بَنَاهَا - إِلَى قَوْلِهِ - ذَحَاهَا ﴾ فَذَكَرَ خَلْقَ السَّمَاءِ قَبْلَ خَلْقِ الْأَرْضِ ، ثُمَّ قَالَ ﴿ أَلَيْسَ لَكُمْ لِكُفْرَانِكُمْ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ - إِلَى - طَائِعِينَ ﴾ فَذَكَرَ فِي هَذِهِ خَلْقَ الْأَرْضِ قَبْلَ السَّمَاءِ ، وَقَالَ تَعَالَى ﴿ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا - عَزِيزًا حَكِيمًا - سَمِيعًا بَصِيرًا ﴾ فَكَأَنَّهُ كَانَ ثُمَّ مَضَى ، فَقَالَ ﴿ فَلَا أُنْسَابَ بَيْنَهُمْ ﴾ فِي النَّفْخَةِ الْأُولَى ثُمَّ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَصَعَقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ فَلَا أُنْسَابَ بَيْنَهُمْ عِنْدَ ذَلِكَ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ ثُمَّ فِي النَّفْخَةِ الْآخِرَةِ ﴿ أَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ ﴾ ، وَأَمَّا قَوْلُهُ ﴿ مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ - وَلَا يَكْتُمُونَ لِلَّهِ ﴾ فَإِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ لِأَهْلِ الْإِحْلَاصِ ذُنُوبَهُمْ . وَقَالَ الْمُشْرِكُونَ : تَعَالَوْا نَقُولْ لَمْ نَكُنْ مُشْرِكِينَ ، فَخَتِمَ عَلَى أَفْوَاهِهِمْ فَتَنَطَّقَ أَيْدِيَهُمْ . فَعِنْدَ ذَلِكَ عُرِفَ أَنَّ اللَّهَ لَا يُكْتَمُ حَدِيثًا ، وَعِنْدَهُ ﴿ يَوْمَ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ الْآيَةَ . وَخَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ ثُمَّ خَلَقَ السَّمَاءَ ، ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ

فسَوَّاهُنَّ فِي يَوْمَيْنِ آخِرِينَ ثُمَّ دَحَا الْأَرْضَ ، وَدَحَّوْهَا أَنْ أُخْرِجَ مِنْهَا الْمَاءَ وَالْمَرْعَى وَخَلَقَ الْجِبَالَ وَالْجَمَالَ وَالْآكَامَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي يَوْمَيْنِ آخِرِينَ فَذَلِكَ قَوْلُهُ ﴿ دَحَاهَا ﴾ وَقَوْلُهُ ﴿ خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ ﴾ فَجُعِلَتِ الْأَرْضُ وَمَا فِيهَا مِنْ شَيْءٍ فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ ، وَخُلِقَتِ السَّمَاوَاتُ فِي يَوْمَيْنِ ، ﴿ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا ﴾ سَمِيَ نَفْسَهُ ذَلِكَ ، وَذَلِكَ قَوْلُهُ ، أَيْ لَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يُرِدْ شَيْئًا إِلَّا أَصَابَ بِهِ الَّذِي أَرَادَ . فَلَا يَخْتَلِفُ عَلَيْكَ الْقُرْآنُ ، فَإِنَّ كَلَامَ مَنْ عِنْدَ اللَّهِ . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : حَدَّثَنِي يَوْسُفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ عَنِ الْمُنْهَالِ بِهَذَا وَقَالَ مُجَاهِدٌ ﴿ لَمْ أَجِرْ غَيْرُ مَمْنُونٍ ﴾ : مَحْسُوبٌ ، أَقْوَاتُهَا : أَرْزَاقُهَا . فِي كُلِّ سَمَاءٍ أَمْرُهَا : مِمَّا أَمَرَ بِهِ . نَحْسَاتٌ مَشَائِمٌ ، وَقِيضُنَا لَمْ قَرْنَا تَنْزِيلَ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةَ عِنْدَ الْمَوْتِ . ﴿ اهْتَرَّتْ ﴾ : بِالنَّبَاتِ ، ﴿ وَرَبَّتْ ﴾ : ارْتَفَعَتْ . وَقَالَ غَيْرُهُ ﴿ مِنْ أَكْإِمَاهَا ﴾ حِينَ تَطْلُعُ . لَيَقُولَنَّ هَذَا لِي : أَيْ بَعْلَمِي ، أَنَا مَحْقُوقٌ بِهَذَا . ﴿ سَوَاءٌ لِلْسَّائِلِينَ ﴾ : قَدَّرَهَا سَوَاءً . فَهَدِيَانَهُمْ ذَلِكَ نَاهِمٌ عَلَى الْخَيْرِ وَالشَّرِّ كَقَوْلِهِ ﴿ وَهَدِيَانَهُ النَّجْدِينَ ﴾ ، وَكَقَوْلِهِ ﴿ هَدِيَانَهُ السَّبِيلَ ﴾ ، وَالْهَدْيُ الَّذِي هُوَ الْإِرْشَادُ بِمَنْزِلَةِ أَسْعَدَانِهِ ، مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَاهُمُ اقْتَدِهْ ﴾ . ﴿ يُوزَعُونَ ﴾ : يُكْفَوْنَ . مِنْ أَكْإِمَاهَا : قَشْرُ الْكُفْرَى ، هِيَ الْكَمُّ . ﴿ وَلِيُّ حَمِيمٍ ﴾ : الْقَرِيبُ . ﴿ مِنْ مَحْجِصٍ ﴾ : حَاصٌّ عَنْهُ ، حَادٌّ عَنْهُ . ﴿ مَرِيَّةٌ ﴾ : وَمَرِيَّةٌ وَاحِدٌ أَيْ امْتِرَاءٌ . وَقَالَ مُجَاهِدٌ : ﴿ اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ ﴾ الْوَعِيدُ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ : الصَّبْرُ عِنْدَ الْغَضَبِ وَالْعَفْوُ عِنْدَ الْإِسَاءَةِ ، فَإِذَا فَعَلُوهُ عَصَمَهُمُ اللَّهُ وَخَضَعَ لَهُمْ عَدُوَّهُمْ ﴿ كَأَنَّهُ وَلِيُّ حَمِيمٍ ﴾

١ - باب ﴿ وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ ، وَلَكِنْ ظَنَنْتُمْ أَنَّ اللَّهَ لَا يَعْلَمُ كَثِيرًا مِمَّا تَعْمَلُونَ ﴾

٤٨١٦ - حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ رُوحِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنِ مَنْصُورٍ عَنِ مُجَاهِدٍ عَنِ أَبِي مَعْمَرٍ « عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ﴾ وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ ﴿ الْآيَةُ ﴾ كَانَ رَجُلَانِ مِنْ قَرِيْشٍ وَخَتَنِ لُهُمَا مِنْ ثَقِيفٍ - أَوْ رَجُلَانِ مِنْ ثَقِيفٍ وَخَتَنِ (١) لُهُمَا مِنْ قَرِيْشٍ - فِي بَيْتٍ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : أَتَرُونَ أَنَّ اللَّهَ يَسْمَعُ حَدِيثِنَا ؟ قَالَ بَعْضُهُمْ : يَسْمَعُ بَعْضُهُ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لِإِنْ كَانَ يَسْمَعُ بَعْضُهُ لَقَدْ يَسْمَعُ كُلُّهُ فَأَنْزَلَتْ : وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ ﴿ الْآيَةُ ﴾ .

[الحديث ٤٨١٦ - طرفاه في : ٤٨١٧ ، ٧٥٢١]

٢ - باب ﴿ وَذَلِكَ ظَنُّكُمْ الَّذِي ظَنَنْتُمْ بِرَبِّكُمْ أَرَأَيْتُمْ مَنْ الْخَاسِرِينَ ﴾

٤٨١٧ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ أَبِي مَعْمَرٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « اجْتَمَعَ عِنْدَ الْبَيْتِ قَرَشِيَّانِ وَثَقَفِيٌّ - أَوْ ثَقَفِيَّانِ وَقَرَشِيٌّ - كَثِيرَةٌ شَحْمٌ بَطُونُهُمْ ، قَلِيلَةٌ فَفَهَّ قُلُوبُهُمْ . فَقَالَ أَحَدُهُمْ : أَتَرُونَ أَنَّ اللَّهَ يَسْمَعُ مَا نَقُولُ ؟ قَالَ الْآخَرُ : يَسْمَعُ إِنْ جَهَرْنَا وَلَا يَسْمَعُ إِنْ أَخْفَيْنَا . وَقَالَ الْآخَرُ إِنْ كَانَ يَسْمَعُ إِذَا جَهَرْنَا فَإِنَّهُ يَسْمَعُ إِذَا أَخْفَيْنَا . فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَرُونَ أَنْ يَشْهَدَ

عليكم سمعكم ولا أبصاركم ولا جلودكم ﴿ الآية . وكان سفيان يُحدِّثنا بهذا فيقول : حدَّثنا منصور ، أو ابن أبي نجيح أو حميد ، أحدهم أو اثنان منهم ، ثم ثبت على منصور ، وترك ذلك مراراً غير واحدة حدَّثنا عمرو بن علي حدَّثنا يحيى حدَّثنا سفيان الثوري قال حدَّثني منصور عن مجاهد عن أبي معمر عن عبد الله .. بنحوه

٤٢ - سورة حم عسق

ويذكر عن ابن عباس : ﴿ عقيماً ﴾ لا تُلد . ﴿ روحاً من أمرنا ﴾ : القرآن . وقال مجاهد : ﴿ يدرؤكم فيه ﴾ تَسَلُّ بعد نسل . ﴿ لا حُجَّةَ بيننا ﴾ : لا حُصومةَ بيننا وبينكم . ﴿ من طَرَفِ حَفَى ﴾ : ذليل . وقال غيره : فيظللن رواكِدَ على ظهره يَتَحَرَّكُن ولا يَجْرَيْن في البحر . ﴿ شرعوا ﴾ : ابتدعوا .

١ - باب ﴿ إلا المودة في القربى ﴾

٤٨١٨ - حدَّثني محمد بن بشر حدَّثنا محمد بن جعفر حدَّثنا شعبة عن عبد الملك بن ميسرة قال سمعت طاوساً « عن ابن عباس رضِيَ اللهُ عنهما أنه سُئِلَ عن قوله ﴿ إلا المودة في القربى ﴾ فقال سعيد بن جبیر : قُرْبَى آل محمد صلى اللهُ عليه وسلم ، فقال ابن عباس : عجلت ، إنَّ النَّبِيَّ صلى اللهُ عليه وسلم لم يكن يَطْنُ من قُرْبَى إلا كان له فيهم قرابة ، فقال إلا أن تَصَلُّوا ما بيني وبينكم من القرابة »

٤٣ - سورة حم الزخرف

وقال مجاهد ﴿ على أمة ﴾ : على إمام : ﴿ وقيلة يارب ﴾ تفسيره : أيحسبون أنا لا نسمع سرهم ونجواهم ولا نسمع قيلهم . وقال ابن عباس ﴿ ولولا أن يكون الناس أمة واحدة ﴾ : لولا أن جعل الناس كلهم كفاراً لجعلت ليوت الكفار سقفاً من فضةٍ ومعارجٍ من فضةٍ - وهي دَرَجٌ - وسررَ فضةٍ : ﴿ مقرنين ﴾ : مطبقين . ﴿ أسفونا ﴾ أسخطونا . ﴿ يعش ﴾ يعمى . وقال مجاهد ﴿ أفنضرب عنكم الذكر ﴾ أي تُكذَّبون بالقرآن ثم لا تُعاقبون عليه ؟ ﴿ ومضى مثل الأولين ﴾ سنَّةُ الأولين : ﴿ مقرنين ﴾ يعني الإبل والخيل والبيغال والحمير ﴿ ينشأ في الحلية ﴾ الجوارى جعلتموهن للرحمن ولداً ﴿ فكيف تحكمون ﴾ . ﴿ لو شاء الرحمن ما عبدناهم ﴾ يعنون الأوثان ، يقول الله تعالى ﴿ ما لهم بذلك من علم ﴾ الأوثان ، إنهم لا يعلمون . ﴿ في عقبه ﴾ : ولده . ﴿ مقترنين ﴾ : يمشون معاً ﴿ سلفاً ﴾ قوم فرعون سلفاً لكفار أمة محمد صلى اللهُ عليه وسلم . ﴿ ومثلاً ﴾ عبرة . ﴿ يصيئون ﴾ : يضيئون . ﴿ مبرمون ﴾ : مجمعون . ﴿ أول العابدين ﴾ : أول المؤمنين . وقال غيره ﴿ إنني براء مما تعبئون ﴾ العرب تقول : نحن منك البراء والخلاء ، والواحد والإثنان والجميع من المذكر والمؤنث يقال فيه براء لأنه مصدر ، ولو قال « برئ » لقليل في الإثنان بريان وفي الجميع بريون . وقرأ عبد الله « إنني برئ » بالياء . ﴿ والزخرف ﴾ : الذهب . ملائكة يخلفون : يخلف بعضهم بعضاً

١ - باب ﴿ ونادوا يامالك ليَقْضِ علينا ربك ﴾ الآية

٤٨١٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو عَنْ عَطَاءٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى عَنْ أَبِيهِ قَالَ « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ عَلَى الْمِنْبَرِ ﴿ وَنَادُوا يَامَالِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبِّكَ ﴾ . وَقَالَ قَتَادَةُ ﴿ مَثَلًا لِلآخِرِينَ ﴾ : عِظَةٌ لِمَنْ بَعْدَهُمْ . وَقَالَ غَيْرُهُ ﴿ مَقْرَنِينَ ﴾ : ضَابِطِينَ ، يُقَالُ فَلَانٌ مَقْرَنٌ لِفَلَانٍ : ضَابِطٌ لَهُ . وَالْأَكْوَابُ : الْأَبَارِيُّقُ الَّتِي لَا تَخْرَاطِيمَ لَهَا . وَقَالَ قَتَادَةُ ﴿ فِي أُمَّ الْكِتَابِ ﴾ : جُمْلَةُ الْكِتَابِ ، أَصْلُ الْكِتَابِ ﴿ أَوَّلُ الْعَابِدِينَ ﴾ : أَيُّ مَا كَانَ فَأَنَا أَوَّلُ الْآئِفِينَ ، وَهِيَ لُفْتَانٌ : رَجُلٌ عَابِدٌ وَعَبِيدٌ . وَقَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ ﴿ وَقَالَ الرَّسُولُ يَارَبِّ ﴾ ، وَيُقَالُ أَوَّلُ الْعَابِدِينَ الْجَاهِدِينَ ، مِنْ عَبِيدٍ يَعْبُدُ

٢ - باب ﴿ أفنضرب عنكم الذِّكْرَ صَفْحًا أَنْ كُنْتُمْ قَوْمًا مُسْرِفِينَ ﴾ : مشركين

والله لو أن هذا القرآن رُفِعَ حَيْثُ رَدَّهُ أَوَائِلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ لَهَلَكُوا

﴿ فَأَهْلَكْنَا أَشَدَّ مِنْهُمْ بَطْشًا ، وَمَضَى مَثَلُ الْأَوَّلِينَ ﴾ عقوبة الأولين . ﴿ جُزْءًا ﴾ عدلاً

٤٤ - سورة حم الدُّخَانِ

وَقَالَ مُجَاهِدٌ ﴿ رَهَوًا ﴾ : طَرِيقًا يَابَسًا ، وَيُقَالُ رَهَوًا : سَاكِنًا . ﴿ عَلَى عِلْمٍ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴾ : عَلَى مَنْ بَيْنَ ظَهْرِيهِ . ﴿ فَاعْتَلَوْهُ ﴾ : ادْفَعُوهُ . ﴿ وَزَوَّجْنَاهُمْ بِحُورٍ عِينٍ ﴾ : أَنْكَحْنَاهُمْ حُورًا عَيْنًا يَحَارُ فِيهَا الطَّرْفُ . وَيُقَالُ ﴿ أَنْ تَرْجُمُونَ ﴾ : الْقَتْلُ . وَرَهَوًا : سَاكِنًا . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿ كَالْمُهْلِ ﴾ : أَسْوَدُ كَمُهْلِ الزَّيْتِ . وَقَالَ غَيْرُهُ ﴿ تَبِعَ ﴾ مَلُوكِ الْبَيْنِ ، كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ يُسَمَّى تَبِعًا لِأَنَّهُ يَتَّبِعُ صَاحِبَهُ ، وَالظَّلُّ يُسَمَّى تَبِعًا لِأَنَّهُ يَتَّبِعُ الشَّمْسَ

١ - باب ﴿ فارتقب يوم تأتي السماء بدُخَانٍ مُبِينٍ ﴾ فارتقب : فانتظر

٤٨٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ « مَضَى خَمْسٌ : الدُّخَانُ وَالرُّومُ وَالْقَمَرُ وَالْبِطْشَةُ وَاللِّزَامُ »

٢ - باب ﴿ يَغْشَى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾

٤٨٢١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ « قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : إِذَا كَانَ هَذَا لِأَنَّ قُرَيْشًا لَمَّا اسْتَعْصَمُوا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا عَلَيْهِمْ بِسِتِينَ كِسِينِي يَوْسَفَ ، فَأَصَابَهُمْ قَحْطٌ وَجَهْدٌ حَتَّى أَكَلُوا الْعِظَامَ ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ فَيَرَى مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا كَهَيْئَةِ الدُّخَانِ مِنَ الْجَهْدِ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ ، يَغْشَى النَّاسَ ، هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ قَالَ فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقِيلَ لَهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَسْقَى اللَّهُ لِمَضْرَبٍ فَإِنَّا قَدْ هَلَكْنَا . قَالَ لِمَضْرَبٍ ؟ إِنَّكَ لَجَرِيءٌ (١) ، فَاسْتَسْقَى ، فَسُقُوا ، فَانزَلَتْ ﴿ إِنَّكُمْ عَائِدُونَ ﴾ فَلَمَّا أَصَابَتْهُمُ الرَّفَاهِيَةُ عَادُوا إِلَى حَالِهِمْ حِينَ أَصَابَتْهُمُ الرَّفَاهِيَةُ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ يَوْمَ نَبْطِشُ الْبِطْشَةَ الْكَبِيرَى إِنَّا مُنْتَقِمُونَ ﴾ قَالَ : يَعْنِي يَوْمَ بَدْرٍ

(١) أى كيف تطلب منى أن استسقى لهم مع ما هم عليه من المعصية والإشراك . ومع ذلك استسقى لهم .

٣ - باب ﴿ رَبَّنَا اكشِفْ عَنَا الْعَذَابَ إِنَّا مُؤْمِنُونَ ﴾

٤٨٢٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ « دَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ : إِنَّ مِنَ الْعِلْمِ أَنْ تَقُولَ لِمَا لَا تَعْلَمُ : اللَّهُ أَعْلَمُ » إِنَّ اللَّهَ قَالَ لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ﴿ قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ ، وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ ﴾ . إِنَّ قَرِيشًا لَمَّا غَلَبُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاسْتَعْصَمُوا عَلَيْهِ قَالَ : اللَّهُمَّ أَعْنِي عَلَيْهِمْ بِسَبْعِ كَسْبِيعِ يَوْسُفَ فَأَخَذْتَهُمْ سَنَةً أَكَلُوا فِيهَا الْعِظَامَ وَالْمَيْتَةَ مِنَ الْجَهْدِ ، حَتَّى جَعَلَ أَحَدُهُمْ يَرَى مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّمَاءِ كَهَيْئَةِ الدُّخَانِ مِنَ الْجُوعِ ﴿ قَالُوا رَبَّنَا اكشِفْ عَنَا الْعَذَابَ إِنَّا مُؤْمِنُونَ ﴾ فَقِيلَ لَهُ : إِنَّ كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَادُوا ، فَدَعَا رَبَّهُ ، فَكَشَفَ عَنْهُمْ فَعَادُوا ، فَانْتَقَمَ اللَّهُ مِنْهُمْ يَوْمَ بَدْرٍ ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ - إِلَى قَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ - إِنَّا مُنْتَقِمُونَ ﴾

٤ - باب ﴿ آتَى لَهُمُ الذِّكْرَى وَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولٌ مُبِينٌ ﴾ . الذِّكْرُ وَالذِّكْرَى وَاحِدٌ

٤٨٢٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ « دَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا دَعَا قَرِيشًا كَذْبُوهُ وَاسْتَعْصَمُوا عَلَيْهِ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ أَعْنِي عَلَيْهِمْ بِسَبْعِ كَسْبِيعِ يَوْسُفَ . فَأَصَابَتْهُمْ سَنَةٌ حَصَّتْ كُلُّ شَيْءٍ (١) ، حَتَّى كَانُوا يَأْكُلُونَ الْمَيْتَةَ ، وَكَانَ يَقُومُ أَحَدُهُمْ فَكَانَ يَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّمَاءِ مِثْلَ الدُّخَانِ مِنَ الْجَهْدِ وَالْجُوعِ . ثُمَّ قرأ ﴿ فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ يَغْشى النَّاسَ ، هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ - حَتَّى بَلَغَ - إِنَّا كَاشِفُوا الْعَذَابَ قَلِيلًا ، إِنَّكُمْ عَائِدُونَ ﴾ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ أَفِيكشِفُ عَنْهُمْ الْعَذَابَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ قَالَ : وَالْبَطْشَةُ الْكَبِيرَى يَوْمَ بَدْرٍ .

٥ - باب ﴿ ثُمَّ تَوَلَّوْا عَنْهُ وَقَالُوا مُعَلِّمٌ مَجْنُونٌ ﴾

٤٨٢٤ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ وَمَنْصُورٍ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ « قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ ﴿ قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ ، وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ ﴾ فَإِنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا رَأَى قَرِيشًا اسْتَعْصَمُوا عَلَيْهِ فَقَالَ : اللَّهُمَّ أَعْنِي عَلَيْهِمْ بِسَبْعِ كَسْبِيعِ يَوْسُفَ ، فَأَخَذْتَهُمْ السَّنَةَ حَتَّى حَصَّتْ كُلُّ شَيْءٍ ، حَتَّى أَكَلُوا الْعِظَامَ وَالْجُلُودَ ، وَقَالَ أَحَدُهُمْ : حَتَّى أَكَلُوا الْجُلُودَ وَالْمَيْتَةَ ، وَجَعَلَ يَخْرُجُ مِنَ الْأَرْضِ كَهَيْئَةِ الدُّخَانِ ، فَاتَاهُ أَبُو سَفْيَانَ فَقَالَ : أَيُّ مُحَمَّدٍ ، إِنَّ قَوْمَكَ قَدْ هَلَكُوا ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَكْشِفَ عَنْهُمْ . فَدَعَا ، ثُمَّ قَالَ : تَعُودُوا بَعْدَ هَذَا . فِي حَدِيثِ مَنْصُورٍ : ثُمَّ قرأ ﴿ فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ - إِلَى - عَائِدُونَ ﴾ أَفِيكشِفُ عَنْهُمْ عَذَابَ الْآخِرَةِ ؟ فَقَدْ مَضَى الدُّخَانُ وَالْبَطْشَةُ وَاللِّزَامُ - وَقَالَ أَحَدُهُمْ : الْقَمَرُ وَقَالَ الْآخَرُ : الرُّومُ »

٦ - باب ﴿ يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكَبِيرَى ، إِنَّا مُنْتَقِمُونَ ﴾

٤٨٢٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ « خَمْسٌ قَدْ مَضَيْنَ : اللَّزَامُ ، وَالرُّومُ ، وَالْبَطْشَةُ ، وَالْقَمَرُ ، وَالْدُّخَانُ »

(١) حَصَّتْ : جَرَدَتْ وَأَذْهَبَتْ وَأَفْتَتْ . يُقَالُ سَنَةٌ حِصَاءٌ أَيْ لَا غَيْثَ فِيهَا .

٤٥ - سورة الجاثية

﴿ جاثية ﴾ : مُستوفزين على الرُّكب . وقال مجاهد : ﴿ نستنسخ ﴾ نكتب . ﴿ ننسأكم ﴾ نترككم
 ٤٨٢٦ - حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ يَسُبُّ الدَّهْرَ ، وَأَنَا الدَّهْرُ ، بِيَدِي
 الْأَمْرَ أَقْلُبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ »

[الحديث ٤٨٢٦ - طرفاه في : ٦١٨١ ، ٧٤٩١]

٤٦ - سورة الأحقاف

وقال مجاهد ﴿ تُفِيضُونَ ﴾ تقولون . وقال بعضهم : أثرة وأثرة وأثارة بقية من علم . وقال ابن عباس ﴿ يدعوا ﴾
 من الرُّسل ﴿ : لستُ بأوَّلَ الرُّسُلِ . وقال غيره ﴿ أرأيتم ﴾ هذه الألف إنما هي توعُّدٌ ، إن صحَّ ماتدعون لا
 يستحقُّ أن يُعبدَ . وليس قولهم ﴿ أرأيتم ﴾ بروية العين ، إنما هو : أتعلمون أبلغكم أن ما تدعون من دون الله
 تخلقوا شيئا ؟

١ - باب ﴿ والذي قال لوالديه أف لكما ، أتعدانني أن أخرج وقد خلت القرون من قبلي ، وهما يستغيثان
 الله : ويلك آمين ، إن وعد الله حق ، فيقول : ما هذا إلا أساطير الأولين ﴾

٤٨٢٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشْرٍ عَنْ يَوْسَفَ بْنِ مَاهَكَ قَالَ « كَانَ مَرَوَانَ
 عَلَى الْحِجَازِ اسْتَعْمَلَهُ مَعَاوِيَةَ ، فَخَطَبَ فَجَعَلَ يَذْكَرُ يَزِيدَ بْنَ مَعَاوِيَةَ لَكِنِّي بِيَابِعَ لَهُ بَعْدَ أَبِيهِ ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ
 بْنُ أَبِي بَكْرٍ شَيْئاً ، فَقَالَ خَذَوْهُ فَدَخَلَ بَيْتَ عَائِشَةَ فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَيْهِ ، فَقَالَ مَرَوَانُ إِنَّ هَذَا الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ
 ﴿ وَالَّذِي قَالَ لَوْلَاذِيهِ أَفَّ لَكُمْمَا أَتْعِدَانِنِي ﴾ فَقَالَتْ عَائِشَةُ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ : مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِينَا شَيْئاً مِنَ الْقُرْآنِ ،
 إِلَّا أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ عُذْرِي »

٢ - باب ﴿ فلما رأوه عارضاً مستقبل أوديتهم قالوا هذا عارضٌ مُمطرنا ، بل هو ما استعجلتم به ، ريح
 فيها عذابٌ أليم ﴾ قال ابن عباس : عارض السحاب

٤٨٢٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي النَّضْرِ حَدَّثَهُ عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَائِشَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ « مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَاحِكاً حَتَّى أَرَى
 مِنْهُ لَهَوَاتِهِ ^(١) ، إِنَّمَا كَانَ يَتَبَسَّمُ »

[الحديث ٤٨٢٨ - طرفه في : ٦٠٩٢]

٤٨٢٩ - قالت : وكان إذا رأى غيماً أو ريحاً عُرف في وجهه ، قالت : يارسول الله إن الناس إذا رأوا الغيم
 فرحوا رجاء أن يكون فيه المطر ، وأراك إذا رأته عُرف في وجهك الكراهية ؟ فقال : يا عائشة ما يؤمنني أن يكون

(١) اللهوات واللهي جمع لهة . وهي اللحم المتعلقة في أعلى الخنك .

فيه عذاب ؟ عَذَّبَ قَوْمٌ بِالرَّيْحِ ، وقد رأى قَوْمَ الْعَذَابِ ، فقالوا ﴿ هذا عارض ممطرنا ﴾

٤٧ - سورة محمد صلى الله عليه وسلم

﴿ أوزارها ﴾ : آثامها ، حتى لا يبقى إلا مسلم . ﴿ عرفها ﴾ : بينها . وقال مجاهد ﴿ مولى الذين آمنوا ﴾ : ولئهم . ﴿ عزم الأمر ﴾ : جد الأمر . ﴿ فلا تهنوا ﴾ : لاتضعفوا . وقال ابن عباس : ﴿ أضغانهم ﴾ : حسدهم . ﴿ آسن ﴾ : متغير

١ - باب ﴿ وتقطعوا أرحامكم ﴾

٤٨٣٠ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ قَالَ حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي مُزَرَّدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ ، فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْهُ قَامَتِ الرَّحْمُ فَأَخَذَتْ بِحَقْوِ^(١) الرَّحْمَنِ ، فَقَالَ لَهُ : مَهْ ، قَالَتْ : هَذَا مَقَامُ الْعَائِدِ بِكَ مِنَ الْقَطِيعَةِ . قَالَ : أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ أُصِلَ مِنْ وَصْلِكَ وَأَقْطَعَ مِنْ قِطْعِكَ ؟ قَالَتْ : بَلَى يَا رَبِّ ، قَالَ : فَذَلِكَ ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : اقْرَءُوا إِن شِئْتُمْ ﴿ فهل عسيتم إن توليتم أن تفسدوا في الأرض وتقطعوا أرحامكم ﴾ »

[الحديث ٤٨٣٠ - أطرافه في : ٤٨٣١ ، ٤٨٣٢ ، ٥٩٨٧ ، ٧٥٠٢]

٤٨٣١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْرَةَ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ عَنْ مُعَاوِيَةَ قَالَ حَدَّثَنِي عَمِي أَبُو الْحُبَابِ سَعِيدُ بْنُ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بهذا .. ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اقْرَءُوا إِن شِئْتُمْ ﴿ فهل عسيتم ﴾ »

٤٨٣٢ - حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي الْمُرَدِّدِ بهذا ... قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « واقْرَءُوا إِن شِئْتُمْ ﴿ فهل عسيتم ﴾ »

٤٨ - سورة الفتح

وقال مُجَاهِدٌ ﴿ بوراً ﴾ هاليكن . وقال مجاهد : ﴿ سيماهم في وجوههم ﴾ السحنة . وقال منصور عن مجاهد : التواضع . شطأه : فراخه . فاستغلظ : غلظ . سَوْقه : الساق حاملة الشجرة . ويقال دائرة السوء كقولك رجل السوء دائرة السوء العذاب . يعزروه ينصروه . شطأه : شطء السنبُل ، ثنبت الحبة عشرراً أو ثمانياً وسبعاً فيقوى بعضه ببعض ، فذلك قوله تعالى ﴿ فأزره ﴾ قواه ، ولو كانت واحدة لم تقم على ساق ، وهو مثل ضربه الله للنبي صلى الله عليه وسلم إذ خرج وحده ، ثم قواه بأصحابه كما قوى الحبة بما ينبت منها . ويقال دائرة السوء كقولك رجل السوء ، دائرة السوء العذاب . يعزروه ينصروه .

١ - باب ﴿ إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً ﴾

٤٨٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَسِيرُ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ وَعَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَسِيرُ مَعَهُ لِيَلَّا فَسَأَلَهُ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَنْ شَيْءٍ فَلَمْ يَجِبْهُ

(١) قال عياض : الحقو معقد الإزار ، وهو الموضع الذي يستجار به .

رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم سأله فلم يُجبه ثم سأله فلم يجبه ، فقال عمرُ بن الخطاب : نكَلْتُ أُمَّ عَمْرٍ ، نَزَرْتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثَ مراتٍ كُلُّ ذلك لا يجيبك ، قال عمر : فحرَّكْتُ بعيري ثم تقدَّمتُ أمامَ الناس وخشيتُ أن ينزل في القرآنَ فما نَشِيتُ أن سمعتُ صارخاً يصرُخُ بي^(١) . فقلتُ لقد خشيتُ أن يكون نزل في قرآن^(٢) ، فجنَّتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلمتُ عليه ، فقال : لقد أنزَلتُ على الليلة سورةً لَهَى أحبُّ إليَّ مما طلعتُ عليه الشمسُ . ثم قرأ : ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مَبِينًا ﴾

٤٨٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ « عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مَبِينًا ﴾ قَالَ : الْحَدِيثِيَّةُ »^(٣)

٤٨٣٥ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا معاويةُ بن قرّةَ عن عبد الله بن معقلٍ قال « قرأ النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة سورة الفتح فرجعَ فيها^(٤) ، قال معاوية لو شئتُ أن أحكي لكم قراءة النبي صلى الله عليه وسلم لفعلتُ »

٢ - باب ﴿ لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَيَهْدِيكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا ﴾

٤٨٣٦ - حَدَّثَنَا صدقةُ بن الفضل ، أخبرنا ابنُ عُيينةَ حَدَّثَنَا زيادٌ أنه سَمِعَ المغيرةَ يقول « قام النبي صلى الله عليه وسلم حتى تَوَرَّمتُ قدماه ، فقبل له غفر الله لك ما تقدَّم من ذَنْبِكَ وما تأخَّر ، قال : أفلا أكونُ عبداً شكورا »

٤٨٣٧ - حَدَّثَنَا الحسنُ بن عبد العزيز ، حَدَّثَنَا عبدُ الله بن يحيى أَخْبَرَنَا حَبِيبَةُ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ سَمِعَ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ حَتَّى تَنْقَطِرَ قَدَمَاهُ ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ : لِمَ تَصْنَعُ هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ ؟ قَالَ : أَفَلَا أَحِبُّ أَنْ أَكُونَ عَبْدًا شَكُورًا . فَلَمَّا كَثُرَ لِحْمُهُ^(٥) صَلَّى جَالِسًا ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ قَامَ فَقَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ »

٣ - باب ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴾

٤٨٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ هَلَالِ بْنِ أَبِي هَلَالٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ الَّتِي فِي الْقُرْآنِ : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا

(١) وكانوا قد بلغوا في مسيرهم موضعاً قريب من ضحجان وكراع الغميم والجحفة .

(٢) لأنه لاحظ أن انصراف النبي ﷺ عن الإجابة على أسئلته لإنشغاله بنزول الوحي عليه .

(٣) قال الحافظ : وسمي ما وقع في الحديثية فتحاً لأنه كان مقدمة الفتح وأول أسبابه . لأن السلام الذي اثبت مدة الهدنة أتاح لعقول العرب الصافية أن

تعرف قدر الحق والخير اللذين جاءت بهما الرسالة المحمدية ، فعالت إلى الإسلام ثم كانت من أنصاره .

(٤) أي يرد صوته بالقراءة .

(٥) قال ابن الجوزي : لم يصفه أحد بالسمن أصلاً . وأحسب بعض الرواة لما رأى « بدن » ظنه كثر لحمه ، وليس كذلك . وإنما هو : بدن تدينا .

أي أسن . ومنه ما أخرجه مسلم عن عائشة قالت : « لما بدن رسول الله ﷺ ونقل كان أكثر صلواته جالساً » .

أرسلناك شاهداً ومُبَشِّراً ونذيراً ﴿ قال في التوراة : يا أيها النبي إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً وجزراً للأمين ، أنت عبدي ورسولي ، سميتك المتوكَّل ، ليس يقبُظ ولا غليظ ولا سحابٍ بالأسواق ، ولا يدفع السيئة بالسيئة ، ولكن يعفو ويصفح ، ولن يقبضه الله حتى يقيم به العجلة العوجاء بأن يقولوا : لا إله إلا الله ، فيفتح بها أعينا عمياً ، وآذانا صماً ، وقلوبنا غلفاً ﴾ (١)

٤ - باب ﴿ هو الذي أنزل السكينة ﴾

٤٨٣٩ - حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بن موسى عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء رضى الله عنه قال « بينا رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ ، وفرس له مربوط في الدار ، فجعل يتفر ، فخرج الرجل فنظر فلم ير شيئاً ، وجعل يتفر ، فلما أصبح ذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال : تلك السكينة أنزلت بالقرآن »

٥ - باب ﴿ إذ يباعدونك تحت الشجرة ﴾

٤٨٤٠ - حَدَّثَنَا قُتيبةُ بنُ سعيد ، حَدَّثَنَا سفيانُ عن عمرو عن جابر قال « كنا يوم الحديبية ألفاً وأربعمائة »

٤٨٤١ - حَدَّثَنَا عليُّ بن عبد الله حَدَّثَنَا شِبابَةُ حَدَّثَنَا شُعبةُ عن قتادة قال : سمعت عُقبة بن صُهَيْبانَ « عن عبد الله بن مفضل المرزبي ممن شهد الشجرة ، نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الخذف » (٢) .

[الحديث ٤٨٤١ - طرفاه في : ٥٤٧٩ ، ٦٢٢٠]

٤٨٤٢ - وعن عُقبة بن صُهَيْبان قال « سمعت عبد الله بن المفضل المرزبي في البؤل في المغتسل » (٣) .

٤٨٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بن الوليد حَدَّثَنَا محمد بن جعفر حَدَّثَنَا شُعبةُ عن خالد عن أبي قلابَةَ « عن ثابت ابن الضحَّك رضى الله عنه ، وكان من أصحاب الشجرة »

٤٨٤٤ - حَدَّثَنَا أحمدُ بن إسحاق السُّلمِيُّ حَدَّثَنَا يعلى حَدَّثَنَا عبد العزيز بن سيباه عن حبيب بن ثابت قال : أتيتُ أباوائل أسأله فقال « كنا بصفين ، فقال رجل (٤) ألم تر إلى الذين يدعون إلى كتاب الله ، فقال علي : نعم فقال سهل بن حنيف : أتهموا أنفسكم ، فلقد رأيتنا يوم الحديبية (٥) - يعنى الصلح الذي كان بين النبي صلى الله عليه وسلم والمشركين - ولو نرى قتالاً لقاتلنا ، فجاء عمرُ فقال : ألسنا على الحق ، وهم على الباطل ؟ أليس قتلنا في الجنة ، وقتلهم في النار ؟ قال . بلى . فقال . فقيم أعطي الدنية في ديننا ، ونرجع ولما يحكم الله بيننا ؟

(١) تقدم أن عبد الله بن عمرو بن العاص اقتبس هذه المعاني من سفر أشعيا (الإصحاح ٤٢) وانظر الجواب الصحيح لشيخ الإسلام ابن تيمية ج ٤ .

(٢) الخذف : الرمي بالخصي بين إصبعين .

(٣) روى ابن نعيم والحاكم قال : « نهي - أو ذجر - أن يبالي في المغتسل » .

(٤) هو عبد الله بن الكواء من رؤس الخوارج . ذكره الطبري .

(٥) لاحظ : سهل بن حنيف شها بين الهمة بمخالفة الخوارج في صفين ، وبين الهمة بتشدد المشركين في الحديبية فيما طلبوه من شروط الهدنة .

فقال : يا ابن الخطاب : إني رسولُ الله ، ولن يُضيعني الله أبداً . فرجع مُتغيظاً فلم يصبرُ حتى جاءَ أبا بكر ، فقال : يا أبا بكر ألسنا على الحقِّ وهم على الباطل ؟ قال : يا ابن الخطاب إنه رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ، ولن يُضيعهُ الله أبداً ، فنزلت سورةُ الفتحِ »

٤٩ - سورة الحجرات

وقال مُجاهدٌ : لا تقدّموا لا تفتنوا على رسولِ الله صلى الله عليه وسلم حتى يَقضِيَ اللهُ على لسانه امتحن : أخلص . ولا تنازروا : يُدعى بالكفر بعد الإسلام . يلتكم : ينفصمكم ، ألتنا : نقصنا

١ - باب ﴿ لا ترفعوا أصواتكم فوق صوتِ النبي ﴾ الآية : تشعرون : تعلمون ، ومنه « الشاعر »

٤٨٤٥ - حَدَّثَنَا يَسْرَةَ بن صَفْوَانَ بن جميل اللُّحْمِيُّ حَدَّثَنَا نافع بن عمر عن ابن أبي مُليكة قال « كاد الخَيْرَانُ أن يَهْلِكََا أبو بكرٍ وعمرُ رضِيَ اللهُ عنهما ، رَفَعَا أصواتهما عندَ النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم حينَ قَدِمَ عليه ركبُ بني تميم ، فأشار أحدهما بالأقرع بن حابسٍ أخى بني مُجاشع ، وأشار الآخرُ برجلٍ آخر - قال نافع لا أَحفظُ اسمَه - فقال أبو بكرٍ لعمر : ما أردتُ إلاَّ خِلافي ، قال : ما أردتُ خِلافَكَ ، فارتفعت أصواتهما في ذلك ، فَأَنْزَلَ اللهُ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ ﴾ الآية . قال ابن الزبير : فما كان عمرُ يسمعُ رسولَ الله صلى اللهُ عليه وسلم بعدَ هذه الآية حتى يستفهمه ، ولم يَدكرُ ذلك عن أبيه . يعنى أبا بكرٍ »^(١)

٤٨٤٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بن عبيدِ اللهِ حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بن سعيدٍ أَخْبَرَنَا ابنُ عَوْنٍ قال أُنْبِئني موسى بن أنس عن أنس ابن مالكٍ رضِيَ اللهُ عنه « أَنَّ النبيَّ صلى اللهُ عليه وسلم أَفْتَقَدَ ثَابِتَ بن قَيْسٍ ، فقال رَجُلٌ يارَسُولَ اللهُ أَنَا أَعْلَمُ لَكَ عِلْمَهُ ، فَأَتَاهُ فَوَجَدَهُ جالِساً في بيته مُنكساً رأسه ، فقال له : ماشأنك ؟ فقال شرٌّ . كان يرفعُ صوته فوق صوتِ النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم فقد حَبَطَ عمله وهو من أهل النار ، فَأَتَى الرَّجُلُ النبيَّ صلى اللهُ عليه وسلم فأخبره أَنَّهُ قال كذا وكذا ، فقال موسى ، فرجع إليه المرَّةُ الآخِرةُ ببشارةٍ عظيمة ، فقال اذهبْ إليه فقلْ له : إنك لَسْتَ من أهلِ النَّارِ ، ولَكِنَّكَ من أهلِ الجَنَّةِ »

٢ - باب ﴿ إن الذين ينادونك من وراء الحجرات أكثرهم لا يعقلون ﴾

٤٨٤٧ - حَدَّثَنَا الحسنُ بن محمدٍ حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ عن ابن جُرَيْجٍ قال أَخْبَرني ابنُ أُمِّ مُليكة أَنَّ عبدَ اللهِ بن الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُمْ أَنَّهُ « قَدِمَ رَكْبٌ من بني تميم على النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم ، فقال أبو بكرٍ : أَمْرُ القَعْقَاعِ بن مَعْبُدٍ ، وقال عُمَرُ بل أَمْرُ الأقرع بن حابس . فقال أبو بكرٍ ما أردتُ إلى - أو إلا - خِلافي ؛ فقال عُمَرُ : ما أردتُ خِلافَكَ ، فتماريا حتى ارتفعت أصواتهما ، فنزل في ذلك : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدَمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللهِ ورسوله ﴾ . حتى انقضت الآية »

باب ﴿ ولو أنهم صبروا حتى تخرج إليهم لكان خيراً لهم ﴾

(١) لأن أمه أسماء بنت أبي بكر .

٥٠ - سُورَةُ ق

رَجَعُ بَعِيدٌ : رَدٌّ . فُرُوجٌ : فُتُوقٌ ، وَاحِدُهَا فَرْجٌ . مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ : وَرِيدَاهُ فِي حَلْقِهِ وَالْحَبْلُ حَبْلُ الْعَاتِقِ . وَقَالَ مُجَاهِدٌ : مَا تَنْقُصُ الْأَرْضُ مِنْهُمْ : مِنْ عِظَامِهِمْ . تَبْصِرَةٌ : بَصِيرَةٌ . حَبُّ الْحَصِيدِ : الْحِنْطَةُ . بِاسِقَاتٍ : الطُّوَالُ . أَفْعَيْيْنَا أَفَاعِيَا عَلَيْنَا . وَقَالَ قُرَيْبُهُ : الشَّيْطَانُ الَّذِي قِيضَ لَهُ . فَتَقَبَّوْا : ضَرَبُوا . أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ : لِأَيَّ حَدَّثَ نَفْسَهُ بِغَيْرِهِ . حِينَ أَنْشَأَكُمْ وَأَنْشَأَ خَلْقَكُمْ . رَقِيبٌ عَتِيدٌ : رَصَدٌ . سَائِقٌ وَشَهِيدٌ : الْمَلَكَانِ ، كَاتِبٌ وَشَهِيدٌ : شَهِيدٌ شَاهِدٌ بِالْغَيْبِ . لُغُوبٌ : النَّصَبُ . وَقَالَ غَيْرُهُ نَضِيدٌ : الْكُفْرَى مَا دَامَ فِي أَكْرَامِهِ ، وَمَعْنَاهُ مَنْضُودٌ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ ، فَإِذَا خَرَجَ مِنْ أَكْرَامِهِ فَلَيْسَ بِنَضِيدٍ . وَأَذْبَارُ التُّنُجُومِ : وَأَذْبَارُ السُّجُودِ ، كَانَ عَاصِمٌ يَفْتَحُ النَّارَ فِي قِوَامِ وَيُكْسِرُ النَّارَ فِي الطُّورِ ، وَيُكْسِرَانِ جَمِيعًا وَيَنْصَبَانِ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : يَوْمَ الْخُرُوجِ : يَوْمَ يَخْرُجُونَ إِلَى الْبَعْثِ مِنَ الْقُبُورِ

١ - بَابٌ ﴿ وَقَوْلٌ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ ﴾

٤٨٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا خَرْمَةُ بْنُ عُمَارَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « يَلْقَى فِي النَّارِ وَقَوْلٌ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ ، حَتَّى يَضَعَ قَدَمَهُ فَتَقُولُ : قَطُّ قَطُّ » [الْحَدِيثُ ٤٨٤٨ - طَرَفَاهُ فِي : (٦٦٦١ ، ٧٣٨٤)]

٤٨٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَبُو سَفْيَانَ الْجَمِيرِيُّ سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ - وَأَكْثَرُ مَا كَانَ يُوقِفُهُ أَبُو سَفْيَانَ - « يُقَالُ لِحَبْلٍ هَلْ امْتَلَأَتْ ؟ وَتَقُولُ : هَلْ مِنْ مَزِيدٍ ؟ فَيَضَعُ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدَمَهُ عَلَيْهَا فَتَقُولُ : قَطُّ قَطُّ » [الْحَدِيثُ ٤٨٤٩ - طَرَفَاهُ فِي : (٤٨٥٠ ، ٧٤٤٩)]

٤٨٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَحَاجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ ، فَقَالَتِ النَّارُ : أُوذِرْتُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ وَالْمُتَجَبِّرِينَ ، وَقَالَتِ الْجَنَّةُ : مَا لِي لَا يَدْخُلُنِي إِلَّا الضُّعْفَاءُ النَّاسِ وَسَقَطُهُمْ ^(١) ، قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلْجَنَّةِ : أَنْتِ رَحِمْتِي أَرْحَمُ بِكَ مِنْ أَشْيَاءِ مِنْ عِبَادِي ، وَلِلنَّارِ : إِنَّمَا أَنْتِ عَذَابٌ أُعَذِّبُ بِكَ مِنْ أَشْيَاءِ مِنْ عِبَادِي ، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا مِثْلُهَا ، فَأَمَّا النَّارُ فَلَا تَمْتَلِئُ ، حَتَّى يَضَعَ رِجْلَهُ فَتَقُولُ قَطُّ قَطُّ قَطُّ فَهِنَا لِكَ تَمْتَلِئُ وَيَزُورِي بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ ^(٢) ، وَلَا يَطْلُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ خَلْقِهِ أَحَدًا . وَأَمَّا الْجَنَّةُ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَنْشِئُ لَهَا خَلْقًا »

٢ - بَابٌ ﴿ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ ﴾

٤٨٥١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ جَرِيرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

(١) أى فى اصطلاح أهل الدنيا وعرفهم ، وما استحقوا الجنة إلا بأنهم من أهل الحق والخير .

(٢) يزوى : يجمع ويضم ويقض .

قال « كنا جلوساً ليلة مع النبي صلى الله عليه وسلم فنظر إلى القمر ليلة أربع عشرة ، فقال : إنكم سترون ربكم كما ترون هذا لا تضامون في رؤيته ، فإن استطعتم أن لا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس ، وقبل غروبها فافعلوا ، ثم قرأ : ﴿ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ ﴾ »

٤٨٥٢ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال « قال ابن عباس أمره أن يسبح في أذبار الصلوات كلها ، يعني قوله ﴿ وَأَذْبَارَ السُّجُودِ ﴾ »^(١)

٥١ - سُورَةُ الذَّارِيَاتِ

قال علي عليه السلام : الذاريات الرياح . وقال غيره : تذروه تُفرِّقه . وفي أنفسكم أفلا تبصرون : تأكل وتشرب في مدخل واحد ويخرج من موضعين ، فراغ : فرجع ، فصكت : فجمعت أصابعها ، فضربت به جبهتها ، والرميم نبات الأرض إذا يبس وديس ، لموسعون أى لذو سعة ، وكذلك على الموسع قدره يعنى القوى ، زوجين : الذكر والأنثى ، واختلاف الألوان : حلو وحامض ، فهما زوجان ، ففرؤا إلى الله : من الله إليه ، إلا ليعبدون : ما خلقت أهل السعادة من أهل الفريقين إلا ليوحدون ، وقال بعضهم : خلقهم ليفعلوا ، ففعل بعض ، وترك بعض ، وليس فيه حجة لأهل القدر ، والذنوب الدلو العظيم ، وقال مجاهد ذنوباً : سبيلاً . صرة : صيحة . العقيم : التى لا تلد ، وقال ابن عباس والحبيك : استواؤها وحسنها ، في غمرة : في ضلالهم يتأدون ، وقال غيره : تواصوا تواطوا ، وقال غيره مسومة : معلمة ، من السيمة ، قتل الإنسان : لعن

٥٢ - سُورَةُ الطُّورِ

وقال قتادة مسطور مكتوب . وقال مجاهد : الطور الجبل بالسريانية . رق منشور : صحيفة . والسقف المرفوع : سماء ، المسجور : الموقد ، وقال الحسن تسجر حتى يذهب ماؤها فلا يبقى فيها قطرة ، وقال مجاهد ألتاهم نقصنا وقال غيره : تمور تدور ، أحلامهم : العقول ، وقال ابن عباس : البر اللطيف ، كسفاً : قطعاً ، المنون : الموت ، وقال غيره : يتنازعون يتعاطون .

١ - بَاب

٤٨٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ « شَكَوتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي أَشْتَكِي ^(٢) » فقال : طوفي من وراء الناس وأنت راكبة ، فطفت ورسول الله صلى الله عليه وسلم يُصَلِّي إلى جنب البيت يقرأ بالطور وكتاب مسطور »

٤٨٥٤ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ حَدَّثُونِي عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ ، فَلَمَّا بَلَغَ هَذِهِ الْآيَةَ : ﴿ أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ ؟ أَمْ خُلِقُوا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ ؟ بَلْ لَا يُوقِنُونَ . أَمْ عِنْدَهُمْ خَزَائِنُ رَبِّكَ ، أَمْ هُمْ »

(١) أى أمر الله تعالى بيه صلوات الله عليه بالدعاء عقب الصلوات .

(٢) أى كانت ضعيفة لا تقدر على الطواف

المُسَيِّطُونَ ﴿٥٣﴾ كاذ قَلْبِي أَنْ يَطِيرَ . قَالَ سَفِيَانٌ : فَأَمَّا أَنَا فَإِنَّمَا سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يَحَدِّثُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مُطْعَمٍ عَنْ أَبِيهِ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ ، لَمْ أَسْمَعْهُ زَادَ الَّذِي قَالُوا لِي «

٥٣ - سورة والنجم

وقال مُجَاهِدٌ : ذُو مِرَّةٍ قُوَّةٌ . قَابَ قَوْسَيْنِ : حَيْثُ الْوَتْرُ مِنَ الْقَوْسِ . ضِيْرِي : عَوْجَاءٌ ، وَأَكْذَى : قَطَعَ عَطَاءَهُ . رَبُّ الشَّعْرَى هُوَ مِرْزَمُ الْجَوْزَاءِ . الَّذِي وَفَى وَفَى مَا فُرِضَ عَلَيْهِ . أَرْفَتِ الْآرِفَةَ : اقْتَرَبَتِ السَّاعَةَ . سَائِدُونَ : الْبَرَطَمَةُ ، وَقَالَ عِكْرِمَةُ : يَتَغَنُّونَ بِالْحِمِيَّةِ . وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ : أَفْتَارُونَهُ ؟ أَفْتَجَادِلُونَهُ ؟ وَمَنْ قَرَأَ أَفْتَمَرَنَهُ : يَعْنِي أَفْتَجَحْدُونَهُ ؟ مَا زَاغَ الْبَصْرُ بِصِرِّ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَمَا طَعَى : وَمَا جَاوَزَ مَا رَأَى ، فَتَمَارَوْا كَذَبُوا . وَقَالَ الْحَسَنُ إِذَا هَوَى : غَابَ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : أَغْنَى وَأَقْنَى : أَعْطَى فَارَضَى

١ - باب

٤٨٥٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ عَامِرٍ عَنْ مِسْرُوقٍ قَالَ « قُلْتُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : يَا أُمَّتَاهُ ، هَلْ رَأَى مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَبَّهُ ؟ فَقَالَتْ : لَقَدْ قَفَّ شَعْرِي مِمَّا قُلْتُ ، أَيْنَ أَنْتَ مِنْ ثَلَاثٍ مَنْ حَدَّثَكِهِنَّ فَقَدْ كَذَبَ : مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَبَّهُ فَقَدْ كَذَبَ ، ثُمَّ قَرَأَتْ ﴿ لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ ، وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ ، وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ . وَمَا كَانَ لِيُبَشِّرَ أَنْ يَكَلِمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ﴾ . وَمَنْ حَدَّثَكَ أَنَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ فَقَدْ كَذَبَ ، ثُمَّ قَرَأَتْ ﴿ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مِمَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ﴾ . وَمَنْ حَدَّثَكَ أَنَّهُ كَتَمَ فَقَدْ كَذَبَ ، ثُمَّ قَرَأَتْ ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ ﴾ الْآيَةَ . وَلَكِنْ رَأَى جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي صُورَتِهِ مَرَّتَيْنِ »

باب ﴿ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى ﴾ حَيْثُ الْوَتْرُ مِنَ الْقَوْسِ

٤٨٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ قَالَ سَمِعْتُ زُرَّارًا « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﴾ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى ، فَأَوْحَى إِلَى عَبْدِهِ مَا أَوْحَى ﴿ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ مَسْعُودٍ أَنَّهُ رَأَى جِبْرِيلَ لَهُ سِتْمَانَةَ جَنَاحٍ »

باب ﴿ فَأَوْحَى إِلَى عَبْدِهِ مَا أَوْحَى ﴾

٤٨٥٧ - حَدَّثَنَا طَلْحُ بْنُ عَنَامٍ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ الشَّيْبَانِيِّ قَالَ « سَأَلْتُ زُرَّارًا عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى ، فَأَوْحَى إِلَى عَبْدِهِ مَا أَوْحَى ﴾ قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَنَّهُ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى جِبْرِيلَ لَهُ سِتْمَانَةَ جَنَاحٍ »

باب ﴿ لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى ﴾

٤٨٥٨ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ﴿ لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى ﴾ قَالَ : رَأَى رَقْرَقًا أَحْضَرَ قَدْ سَدَّ الْأَفْقَ ،

٢ - باب ﴿ أفرأيتُم اللات والعزى ﴾

٤٨٥٩ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوْزَاءِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ ﴿ اللات والعزى ﴾ : « كان اللات رجلاً يَلْتُ سَوِيْقَ الْحَاجِّ »

٤٨٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ حَلَفَ فَقَالَ فِي حَلْفِهِ : وَاللَّاتِ وَالْعُزَّى ، فَلْيَقْتُلْ : لا إلهَ إلاَّ اللهُ . ومن قال لصاحبه : تعال أقامرك ، فليتصدق » [الحديث ٤٨٦٠ - أطرافه في : ٦١٠٧ ، ٦٣٠١ ، ٦٦٥٠]

٣ - باب ﴿ ومناة الثالثة الأخرى ﴾

٤٨٦١ - حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيانٌ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ سَمِعْتُ عُرْوَةَ « قلت لعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، فقالت : إنما كان من أهل لمناة الطاغية التي بالمشلل لا يطوفون بين الصفا والمروة ، فأُنزل اللهُ تعالى ﴿ إِنَّ الصَّفاَ والمروةَ من شعائرِ اللهِ ﴾ فطاف رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والمسلمون » ، قال سفيان : مناة بالمشلل من قديد ، وقال عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب : قال عروة قالت عائشة « نزلت في الأنصار ، كانوا هم وغسان - قبل أن يُسلموا - يهلون لمناة » مثله ، وقال معمر عن الزُّهْرِيِّ عن عروة عن عائشة « كان رجالٌ من الأنصار ممن كان يهل لمناة - ومناة صنم بين مكة والمدينة - قالوا : يابى الله ، كنا لا نظوف بين الصفا والمروة تعظيماً لمناة » نحوه

٤ - باب ﴿ فاسجدوا لله واعبدوا ﴾

٤٨٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « سَجَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالنَّجْمِ ، وَسَجَدَ مَعَهُ الْمُسْلِمُونَ وَالْمَشْرِكُونَ ^(١) وَالْجِنُّ وَالْإِنْسُ » . تابعه ابن طهمان عن أيوب . ولم يذكر ابن عُليَّة ابن عباس

٤٨٦٣ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ أَخْبَرَنِي أَبُو أَحْمَدَ - يَعْنِي الزُّبَيْرِيُّ - حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَوَّلُ سُورَةٍ أَنْزِلَتْ فِيهَا سَجْدَةٌ وَالنَّجْمِ ، قَالَ فَسَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَجَدَ مِنْ خَلْفِهِ ، إِلَّا رَجُلًا رَأَيْتَهُ أَخَذَ كَفًّا مِنْ تُرَابٍ فَسَجَدَ عَلَيْهِ ، فَرَأَيْتَهُ بَعْدَ ذَلِكَ قُتِلَ كَافِرًا ، وَهُوَ أَمِيَّةُ بْنُ حَلْفٍ »

(١) في حديث مخزوم بن نوفل عند الطبراني « لما أظهر النبي ﷺ الإسلام أسلم أهل مكة ، حتى إنه ليقرا السجدة فيسجدون ، ولا يقدر بعضهم أن يسجد من الزحام ، حتى قلم رؤساء قريش - الوليد بن المغيرة وأبو جهل وغيرهما - وكانوا بالطائف ، رجعوا فقالوا : تدعون دين آبائكم ؟ » .

٥٤ - سورة اقترَبَت الساعة

قال مجاهد مَسْتَمِرٌّ : ذاهب . مُزْدَجِرٌ : مُتَنَاهٍ ، وازْدَجِرَ : فاستطير جنونا . دُسُرٌ : أضلاعُ السفينة . لمن كان كُفْرٌ : يقول كُفِرَ له جزء من الله . مُحْتَضِرٌ : يَحْضُرُونَ الماء . وقال ابنُ جبير مُهْطَعِينَ : النسلان . السراع . وقال غيره : فتعاطى : فعاطى بيده ففقرها . المحتظر : كحِطَارٍ من الشجر محترق . وازْدَجِرَ : افْتَعَلَ من زَجَرْتُ : كُفِرَ : فعلنا به وهم ما فعلنا جزء لما صُنِعَ بنوح وأصحابه . مستقرٌ : عذابٌ حقٌ . يقال الأشر : المَرَحُ والتَّجِيرُ

١ - باب ﴿ وانشق القمر ، وإن يروا آيةً يعرضوا ﴾

٤٨٦٤ - حَدَّثَنِي مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ وَسَفْيَانَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ « انشقَّ القمرُ على عهدِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم فرقتين : فرقةٌ فوقَ الجبلِ ، وفرقةٌ دونه . فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : اشهدوا »

٤٨٦٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مَجَاهِدٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ « انشقَّ القمرُ ونحنُ معَ النبيِّ صلى الله عليه وسلم فصار فرقتين ، فقال لنا : اشهدوا ، اشهدوا »

٤٨٦٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكْرٍ قَالَ حَدَّثَنِي بَكْرٌ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « انشقَّ القمرُ في زمانِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم »

٤٨٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « سأل أهلُ مكة أن يُريهم آيةً فأرأهم انشقاق القمر »

٤٨٦٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ « انشقَّ القمرُ فرقتين »

٢ - باب ﴿ تجرى بأعيننا جزء لمن كان كُفِرَ ، ولقد تركناها آيةً فهل من مدكر ﴾

قال قتادة « أبقى الله سفينة نوح حتى أدركها أوائل هذه الأمة » (١)

٤٨٦٩ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ « كان النبيُّ صلى الله عليه وسلم يقرأ ﴿ فهل من مدكر ﴾ »

باب ﴿ ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر ﴾ . قال مجاهد : يسرنا هوئا قراءته

٤٨٧٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « عن

(١) لعله يشير بقوله « أوائل هذه الأمة » إلى جيوش ذي النورين عثمان لما كانت تمر بكثرة في شمال العراق إلى أرمينية وما وراءها ، وتناقل ما تسمع من السكان عن نوح وطوفانه وسفينته . وهذا الخبر عن قتادة كما أورده البخاري ووصله عبد الرزاق عن معمر عن قتادة وقال : « أبقى الله السفينة في أرض الجزيرة عية وآية حتى نظر إليها أوائل هذه الأمة نظراً ، ولم من سفينة بعدها فصارت رماداً » .

النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقرأ ﴿ فهل من مذكر ﴾

باب ﴿ أعجاز نخيل متفعر . فكيف كان عذابي ونذري ﴾

٤٨٧١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ أَنَّهُ « سَمِعَ رَجُلًا سَأَلَ الْأَسْوَدَ : فَهَلْ مِنْ مُذَكِّرٍ ، أَوْ مُذَكِّرٍ ؟ فَقَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ يَقْرؤها ﴿ فهل من مذكر ﴾ ، قَالَ : وَسَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرؤها ﴿ فهل من مذكر ﴾ دالاً »

٣ - باب ﴿ فكانوا كهشيم المختظر ، ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مذكر ﴾

٤٨٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ ﴿ فهل من مذكر ﴾ الْآيَةَ »

٤ - باب ﴿ ولقد صبحهم بكرة عذاب مستقر^(٢) ، فدوقوا عذابي ونذري ﴾

٤٨٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ « عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَرَأَ ﴿ فهل من مذكر ﴾ ، وَلَقَدْ أَهْلَكْنَا أَشْيَاعَكُمْ فَهَلْ مِنْ مُذَكِّرٍ ﴾ »

٤٨٧٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ إِسْرَائِيلَ عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ « قَرَأْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿ فهل من مذكر ﴾ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ﴿ فهل من مذكر ﴾ »

٥ - باب قوله ﴿ سيهزم الجمع ويولون الدبر ﴾

٤٨٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشِبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ وَهَبٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَهُوَ فِي قَبَةِ يَوْمَ بَدْرٍ^(٣) : اللَّهُمَّ إِنِّي أُنشِدُكَ عَهْدَكَ وَوَعْدَكَ ، اللَّهُمَّ إِن تَشَأْ لَا تُعْبِدْ بَعْدَ الْيَوْمِ . فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ بِيَدِهِ فَقَالَ : حَسْبُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلْحَحْتُ عَلَى رَبِّكَ - وَهُوَ يَثْبُ فِي الدَّرْعِ . فَخَرَجَ وَهُوَ يَقُولُ ﴿ سيهزم الجمع ويولون الدبر ﴾ »

٦ - باب قوله ﴿ بل الساعة موعدهم ، والساعة أدهى وأمر ﴾ . يعني من الحرارة

٤٨٧٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَنَّ ابْنَ جَرِيحٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ أَخْبَرَنِي يُوسُفُ بْنُ

(١) وهم ثمود قوم صالح لأنهم عقروا الناقة التي كانت من آيات الله .

(٢) هم قوم لوط .

(٣) وذلك عندما وقف الإسلام والشرك - وجها لوجه - يستعدان لكتابة صحيفة المصير بانتصار نظام الحق والخير أو خذلانه .

ماهك قال « إني عند عائشة أم المؤمنين قالت : لقد أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم بمكة ، وإني لجارية أتعب : ﴿ بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ ، وَالسَّاعَةُ أَدْهَى وَأَمْرٌ ﴾

[الحديث ٤٨٧٦ - طرفه في : ٤٩٩٣]

٤٨٧٧ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ خَالِدٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَهُوَ فِي قَبَةِ لَهُ يَوْمَ بَدْرٍ : أَنْشُدْكَ عَهْدَكَ وَوَعْدَكَ . اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ لَمْ تُعَبِّدْ بَعْدَ الْيَوْمِ أَبَدًا . فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ بِيَدِهِ وَقَالَ : حَسْبِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَدْ أَلْحَحْتَ عَلَيَّ رَبِّكَ - وَهُوَ فِي الدَّرْعِ - فَخَرَجَ وَهُوَ يَقُولُ ﴿ سِيَهْرَمُ الْجَمْعُ وَيَوْلُونَ الدُّبِيرَ ، بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ ، وَالسَّاعَةُ أَدْهَى وَأَمْرٌ ﴾ »

٥٥ - سُورَةُ الرَّحْمَنِ

وقال مجاهد ﴿ بحسبان ﴾ كحسبان الرحي . وقال غيره ﴿ وأقيموا الوزن ﴾ يريد لسان الميزان . ﴿ والعصف ﴾ بقل الزرع إذا قطع منه شيء قبل أن يدرك فذلك العصف ، ﴿ والريحان ﴾ رزقه . ﴿ والحب ﴾ الذي يؤكل منه . والريحان في كلام العرب : الرزق ^(١) . وقال بعضهم : ﴿ والعصف ﴾ يريد المأكول من الحب ، والريحان الضيغ الذي لم يؤكل . وقال غيره : العصف ورق الحنطة . وقال الضحاك . العصف التين . وقال أبو مالك : ﴿ العصف ﴾ أول ما ينبت ، تسميه النبط ^(٢) هبوراً . وقال مجاهد : ﴿ العصف ﴾ ورق الحنطة ، ﴿ والريحان ﴾ الرزق ، والمارج اللهب الأصفر والأخضر الذي يعلو النار إذا أوقدت . وقال بعضهم عن مجاهد : ﴿ ربُّ المشرقين ﴾ للشمس في الشتاء مشرق ، ومشرق في الصيف . ﴿ وربُّ المغربين ﴾ مغربها في الشتاء والصيف . ﴿ لا يغيان ﴾ لا يختلطان . ﴿ المنشآت ﴾ ما رفع قلعه من السفن ، فأما ما لم يرفع قلعه فليس بمنشآت . وقال مجاهد ﴿ كالفخار ﴾ كما يصنع الفخار . ﴿ الشواطئ ﴾ هب من نار . وقال مجاهد ﴿ ونحاس ﴾ النحاس الصفر يصب على زعوسهم يعدبون به . ﴿ خاف مقام ربه ﴾ يهمل بالمعصية فيذكر الله عز وجل فيتربها . ﴿ مُدْهَامَتَانِ ﴾ سوداوان من الرئی : ﴿ صلصال ﴾ طين خلط برمل فصلصل كما يصلصل الفخار ، ويقال مُتْنَنٌ يريدون به صل ، يقال صلصال كما يقال صرَّ الباب عند الإغلاق وصرصر ، مثل كبكته يعني كبته . ﴿ فيهما فاكهة ونخل ورمان ﴾ قال بعضهم : ليس الرمان والنخل بالفاكهة ، وأما العرب فإنها تعدُّها فاكهة كقوله عز وجل ﴿ حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى ﴾ فأمرهم بالمحافظة على كل الصلوات ، ثم أعاد العصر تشديدا لها كما أعيد النخل والرمان ، ومثلها ﴿ ألم تر أن الله يسجد له من في السموات ومن في الأرض ﴾ ثم قال ﴿ وكثير من الناس ، وكثير حق عليه العذاب ﴾ وقد ذكرهم في أول قوله ﴿ من في السموات ومن في الأرض ﴾ . وقال غيره ﴿ أفنان ﴾ أغصان . ﴿ وجنى الجنتين دان ﴾ ما يجتنى قريت . وقال الحسن ﴿ فبأى آلاء ﴾ : نعمه . وقال قتادة ﴿ ربكما تكذبان ﴾ يعني الجن والإنس . وقال أبو الدرداء ﴿ كل يوم

(١) قال الفراء : العصف - فيما ذكروا - بقل الزرع ، والريحان رزق وهو الحب إلخ - ويقولون : « خرجنا نطلب ريحان الله » .

(٢) النبط بفتحين : أهل الفلاحة في سواد العراق . والبطائح - وهم غير الأنباط - وصوابه الأنبات : سكان سلع وهي البتراء في شرق الأردن وهم

عرب من ذرية ثابت بن إسماعيل . ومعنى هبوراً : دقاق الزرع بالنطية . قال ابن عباس في تفسير ﴿ كعصف مأكول ﴾ هو الهبور .

هو في شأن ﴿﴾ : يَغْفِرُ ذَنْباً ، وَيَكْشِفُ كَرْباً ، ويرْفَعُ قَوْماً وَيَضَعُ آخَرِينَ . وقال ابن عباس ﴿﴾ بَرَزَخُ ﴿﴾ : حاجز . ﴿﴾ الأنام ﴿﴾ : الخلق . ﴿﴾ نَضَاحَتَانِ ﴿﴾ : قِيَاضَتَانِ . ﴿﴾ ذُو الْجَلَالِ ﴿﴾ : ذُو الْعِظْمَةِ . وقال غيره ﴿﴾ مَارِجٌ ﴿﴾ : خَالِصٌ مِنَ النَّارِ ، ويقال : مَرَجَ الْأَمِيرُ رَعِيَّتَهُ إِذَا خَلَاهُمْ يَعُدُّو بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ ، مَرَجَ أَمْرُ النَّاسِ ﴿﴾ مَرِجٌ ﴿﴾ مُلْتَبِسٌ . ﴿﴾ مَرَجٌ ﴿﴾ اخْتَلَطَ ﴿﴾ الْبَحْرَانِ ﴿﴾ مِنْ مَرَجَتِ دَابَّتِكَ : تَرَكَتَهَا . ﴿﴾ سَتْفَرُغٌ لَكُمْ ﴿﴾ : سَتَحَاسِبُكُمْ ، لَا يَشْغَلُهُ شَيْءٌ عَنْ شَيْءٍ ، وَهُوَ مَعْرُوفٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ يَقَالُ : لَا تَفْرَغَنَّ لَكَ ، وَمَا بِهِ شُغْلٌ ، يَقُولُ : لَا خَدْنَكَ عَلَى غَرَّتِكَ

١ - باب ﴿﴾ وَمَنْ دُونَهُمَا جَنَّاتٍ ﴿﴾

٤٨٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ الْعَمِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِيهِ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : جَنَّاتٍ مِنْ فِضَّةٍ آتِيَهُمَا وَمَا فِيهِمَا ، وَجَنَّاتٍ مِنْ ذَهَبٍ آتِيَهُمَا وَمَا فِيهِمَا ، وَمَا بَيْنَ الْقَوْمِ وَبَيْنَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى رَهْمٍ إِلَّا رِذَاءُ الْكَبِيرِ عَلَى وَجْهِهِ فِي جَنَّةٍ عَدْنٌ »

[الحديث ٤٨٧٨ - طرفاه في : ٤٨٨٠ ، ٧٤٤٤]

٢ - باب ﴿﴾ حُورٌ مَقْصُورَاتٌ فِي الْخِيَامِ ﴿﴾ . وقال ابن عباس : حُورٌ سَوْدُ الْحَدَقِ . وقال مجاهد : مَقْصُورَاتٌ مَحْبُوسَاتٌ ، قُصِرَ طَرْفُهُنَّ وَأَنْفُسُهُنَّ عَلَى أَزْوَاجِهِنَّ . قَاصِرَاتٌ لَا يَبْغِينَ غَيْرَ أَزْوَاجِهِنَّ

٤٨٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِيهِ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنْ فِي الْجَنَّةِ خِيْمَةٌ مِنْ لَوْلُؤَةٍ مَجْوُفَةٍ عَرَضُهَا سِتُونَ مِيلاً ، فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا أَهْلٌ مَا يَرَوْنَ الْآخَرِينَ ، يَطُوفُ عَلَيْهِمُ الْمُؤْمِنُونَ »

٤٨٨٠ - « وَجَنَّاتٍ مِنْ فِضَّةٍ آتِيَهُمَا وَمَا فِيهِمَا ، وَجَنَّاتٍ مِنْ كَذَا آتِيَهُمَا وَمَا فِيهِمَا . وَمَا بَيْنَ الْقَوْمِ وَبَيْنَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى رَهْمٍ إِلَّا رِذَاءُ الْكَبِيرِ عَلَى وَجْهِهِ فِي جَنَّةٍ عَدْنٌ »

٥٦ - سُورَةُ الْوَاقِعَةِ

وقال مجاهد ﴿﴾ رُجَّتْ ﴿﴾ : زُلْزِلَتْ . ﴿﴾ بُسَّتْ ﴿﴾ : قُتَّتْ وَتَلَّتْ كَمَا يُلْتُ السُّوَيْقُ . ﴿﴾ الْخَضُودُ ﴿﴾ : لَا شَوْكَ لَهُ . ﴿﴾ مَنْضُودٌ ﴿﴾ : الْمَوْزُ ، وَالْعُرْبُ الْمَحَبِّيَاتُ إِلَى أَزْوَاجِهِنَّ . ﴿﴾ ثَلَّةٌ ﴿﴾ : أُمَّةٌ . ﴿﴾ يَحْمُومٌ ﴿﴾ : دَخَانٌ أَسْوَدٌ ﴿﴾ يُصِيرُونَ ﴿﴾ : يُدِيمُونَ . ﴿﴾ الْهَيْمُ ﴿﴾ : الْإِبِلُ الظَّمَاءُ . ﴿﴾ لَمَغْرَمُونَ ﴿﴾ : لَمَلَزَمُونَ . ﴿﴾ مَدِينِينَ ﴿﴾ : مَحَاسِبِينَ . ﴿﴾ رَوْحٌ ﴿﴾ : جَنَّةٌ وَرِخَاءٌ ﴿﴾ وَرِيحَانٌ ﴿﴾ : الرَّزْقُ . ﴿﴾ وَنُشَيْئُكُمْ فِيمَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿﴾ أَى فِي أَى خَلَقَ نَشَاءً . وقال غيره ﴿﴾ تَفَكَّهُونَ ﴿﴾ : تَعَجِبُونَ . ﴿﴾ عُرْبًا ﴿﴾ مَثْقَلَةٌ وَاحِدَهَا عَرُوبٌ - مَثَلُ صَبُورٍ وَصَبْرٌ - يَسْمِيهَا أَهْلُ مَكَّةَ : الْقَرِيَّةَ ، وَأَهْلُ الْمَدِينَةِ : الْعَنِجَةَ ، وَأَهْلُ الْعِرَاقِ : الشُّكْلَةَ . وقال في ﴿﴾ خَافِضَةٌ ﴿﴾ : لِقَوْمٍ إِلَى النَّارِ ، وَ﴿﴾ رَافِعَةٌ ﴿﴾ : إِلَى الْجَنَّةِ ، ﴿﴾ مَوْضُونَةٌ ﴿﴾ : مَنْسُوجَةٌ وَمِنْهُ وَضِينَ النَّاقَةِ . وَالْكَوْبُ لَا آذَانَ لَهُ وَلَا عُرْوَةَ ،

والأباريق : ذوات الآذان والعُرى . ﴿ مَسْكُوب ﴾ : جارٍ ﴿ وفَرِشٌ مرفوعة ﴾ بعضها فوق بعض .
 ﴿ مترفين ﴾ : متمتين . ﴿ ما تُمْنُون ﴾ هي النُطفة في أرحام النساء . ﴿ للمقوين ﴾ للمسافرين ، والقي :
 القمر . ﴿ بمواقع النجوم ﴾ : بمحکم القرآن ، ويقال بِمَسْقِطِ النجوم إذا سَقَطَنَ ومواقع وموقع واحد ،
 ﴿ مُدْهِنُونَ ﴾ مُكذِّبُونَ مثل ﴿ لو تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ ﴾ . ﴿ فسلامٌ لك ﴾ أى مُسلم لك . إنك ﴿ من أصحابِ
 اليمين ﴾ وألغيت « إن » وهو معناها ، كما تقول : أنت مصدق ، ومُساقرٌ عن قليل إذا كان قد قال إني مسافر عن
 قليل ، وقد يكون كالدعاء له ، كقولك فسقياً من الرجال إن رفعت السلام فهو من الدعاء . ﴿ ثورون ﴾
 تستخرجون ، أوريث أوقدت . ﴿ لغوا ﴾ باطلا . ﴿ تأثيماً ﴾ كذباً

١ - باب ﴿ وظل ممدود ﴾

٤٨٨١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنْ فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةٌ يَسِيرُ الرَّابِطُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا . وَاقْرَءُوا
 إِنْ شِئْتُمْ ﴿ وظل ممدود ﴾ »

٥٧ - سورة الحديد

قال مجاهد ﴿ جعلكم مستخلفين ﴾ معمرين فيه ﴿ من الظلمات إلى النور ﴾ من الضلالة إلى الهدى ﴿ فيه
 بأسٌ شديدٌ ومنافع للناس ﴾ جنةٌ وسلاح ﴿ مولاكم ﴾ أولى بكم ، ﴿ لئلا يعلم أهل الكتاب ﴾ ليعلم أهل
 الكتاب . يُقال الظاهر على كل شيء علماً ، والباطن على كل شيء علماً . أنظرونا : انتظرونا .

٥٨ - سورة المجادلة

وقال مجاهد ﴿ يحادون ﴾ : يُشاققون الله . ﴿ كتبوا ﴾ . أخبروا ، من الخزي . ﴿ استحوذ ﴾ : غلب

٥٩ - سورة الحشر . الجلاء : الإخراج من أرض إلى أرض

١ - باب * ٤٨٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو
 بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ « قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : سُورَةُ التَّوْبَةِ ؟ قَالَ : التَّوْبَةُ هِيَ الْفَاضِحَةُ ، مَا زَالَتْ تَنْزِلُ :
 وَمِنْهُمْ ، وَمِنْهُمْ ، حَتَّى ظَنُّوا أَنَّهَا لَمْ تُبْقِ أَحَدًا مِنْهُمْ إِلَّا ذُكِرَ فِيهَا . قَالَ قُلْتُ : سُورَةُ الْأَنْفَالِ ؟ قَالَ : نَزَلَتْ فِي
 بَدْرٍ . قَالَ قُلْتُ : سُورَةُ الْحَشْرِ ؟ قَالَ : نَزَلَتْ فِي بَنِي النَّضِيرِ »

٤٨٨٣ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُدْرِكٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ
 « قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : سُورَةُ الْحَشْرِ ؟ قَالَ : قُلْتُ سُورَةُ بَنِي النَّضِيرِ »

٢ — باب ﴿ما قطعتم من لينة﴾^(١) نخلة ، ما لم تكن عجوة أو برنية

٤٨٨٤ — حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَرَّقَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَقَطَعَ ، وَهِيَ الْبُورَةُ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَى أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ ؛ وَلِيُخْزِيَ الْفَاسِقِينَ ﴾ »

٣ — باب قوله ﴿ ما أفاء الله على رسوله ﴾

٤٨٨٥ — حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ — غَيْرَ مَرَّةٍ — عَنْ عَمْرِو بْنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ ابْنِ الْحَدَّاثَانَ عَنْ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَتْ أَمْوَالُ بَنِي النَّضِيرِ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمَّا لَمْ يُوَجِّفِ الْمُسْلِمُونَ عَلَيْهِ بِحَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ ، فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاصَّةً ، يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ مِنْهَا نَفَقَةَ سَنَتِهِ ، ثُمَّ يَجْعَلُ مَا بَقِيَ فِي السَّلَاحِ وَالْكَرَاعِ عُدَّةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ »

٤ — باب ﴿ وما آتاكم الرسول فخذوه ﴾

٤٨٨٦ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ « لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُوتَشِمَاتِ وَالْمَتَمِّصَاتِ وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ^(١) ، الْمُغَيَّرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ . فَبَلَغَ ذَلِكَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي أَسَدٍ يُقَالُ لَهَا أُمُّ يَعْقُوبَ ، فَجَاءَتْ فَقَالَتْ : إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّكَ لَعَنْتَ كَيْتَ وَكَيْتَ ، فَقَالَ : وَمَالِي لَا أَلْعَنُ مِنْ لَعْنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمِنْ هُوَ فِي كِتَابِ اللَّهِ . فَقَالَتْ : لَقَدْ قَرَأْتُ مَا بَيْنَ اللُّوحَيْنِ ، فَمَا وَجَدْتُ فِيهِ مَا تَقُولُ . قَالَ : لَعْنِ كَنْتِ قَرَأْتِيهِ لَقَدْ وَجَدْتِيهِ ، أَمَا قَرَأْتِ ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولَ فَخُذُوهُ ، وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ ؟ قَالَتْ : بَلَى . قَالَ : فَإِنَّهُ قَدْ نَهَى عَنْهُ . قَالَتْ : فَإِنِّي أَرَى أَهْلَكَ يَفْعَلُونَهُ . قَالَ : فَادْهَبِي فَاَنْظُرِي ، فَذَهَبَتْ فَنظَرَتْ فَلَمْ تَرَ مِنْ حَاجَتِهَا شَيْئًا^(٢) . فَقَالَ : لَوْ كَانَتْ كَذَلِكَ مَا جَامَعْتَهَا^(٣) »

[الحديث ٤٨٨٦ — إطرافه في : ٤٨٨٧ ، ٥٩٣١ ، ٥٩٣٩ ، ٥٩٤٣ ، ٥٩٤٨]

٤٨٨٧ — حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سَفِيَانَ قَالَ « ذَكَرْتُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثَ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَعْنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْوَاصِلَةَ ، فَقَالَ : سَمِعْتُهُ مِنْ امْرَأَةٍ يُقَالُ لَهَا أُمُّ يَعْقُوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَ حَدِيثِ مَنْصُورٍ »

(١) لينة : نخلة .

(٢) هذه أنواع من التجميل كان يفعلها نساء ذلك العصر .

(٣) اقتضت حينئذ أم يعقوب الأُسدية بما يرون ابن مسعود عن النبي ﷺ من أن الله لعن المتجملات بما يغير خلق الله .

(٤) أى لم تجتمع معاً .

٥ - باب ﴿ وَالَّذِينَ تَبَوَّعُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ ﴾^(١)

٤٨٨٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ - يَعْنِي ابْنَ عِيَّاشَ - عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٢) : أَوْصَى الْخَلِيفَةُ بِالْمُهَاجِرِينَ الْأَوْلَى ، أَنْ يَعْرِفَ لَهُمْ حَقَّهُمْ . وَأَوْصَى الْخَلِيفَةُ بِالْأَنْصَارِ الَّذِينَ تَبَوَّعُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُهَاجَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنْ يَقْبَلَ مِنْ مُحْسِنِهِمْ ، وَيَعْفُو عَنْ مُسِيئِهِمْ »

٦ - باب ﴿ وَيُؤْتُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ ﴾ الْآيَةَ . الْخِصَاصَةَ : الْفَاقَةَ . الْمَفْلِحُونَ : الْفَائِزُونَ بِالْخُلُودِ . الْفَلَاحُ : الْبَقَاءُ . حَتَّى عَلَى الْفَلَاحِ : عَجَلٌ . وَقَالَ الْحَسَنُ : حَاجَةٌ حَسَدًا

٤٨٨٩ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ غَزْوَانَ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَصَابَنِي الْجَهْدُ . فَأَرْسَلْ إِلَى نِسَائِهِ فَلَمْ يَجِدْ عِنْدَهُنَّ شَيْئًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَلَا رَجُلٌ يُضَيِّفُهُ اللَّيْلَةَ يَرْحَمُهُ اللَّهُ ؟ فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ : أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَذَهَبَ إِلَى أَهْلِهِ فَقَالَ لَامْرَأَتِهِ : ضَيِّفِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَتَدَخِرِيهِ شَيْئًا . فَقَالَتْ : وَاللَّهِ مَا عِنْدِي إِلَّا قَوْثُ الصَّبِيَّةِ . قَالَ : فَإِذَا أَرَادَ الصَّبِيَّةَ الْعِشَاءَ فَنَوِّمِيهِمْ ، وَتَعَالَى فَأَطْفِئِي السَّرَاحَ وَتَطْوِي بَطُونَنَا اللَّيْلَةَ . فَفَعَلَتْ . ثُمَّ غَدَا الرَّجُلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : لَقَدْ عَجِبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ - أَوْ ضَحِكَ - مِنْ فُلَانٍ وَفُلَانَةٍ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ وَيُؤْتُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ﴾

٦٠ - سُورَةُ الْمُنْتَهِنَةِ . وَقَالَ مُجَاهِدٌ ﴿ لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً ﴾ : لَا تَعَذِّبْنَا بِأَيْدِيهِمْ . فَيَقُولُونَ : لَوْ كَانَ هَؤُلَاءَ عَلَى الْحَقِّ مَا أَصَابَهُمْ هَذَا . ﴿ يَعَصَمُ الْكُوفَرِ ﴾ أَمْرَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِفِرَاقِ نِسَائِهِمْ ، كَنْ كُوفَرٍ بِمَكَّةَ

١ - باب ﴿ لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ ﴾

٤٨٩٠ - حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي رَافِعٍ كَاتِبَ عَلِيٍّ يَقُولُ : سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَالزُّبَيْرُ وَالْمِقْدَادُ قَالَ : انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاجٍ^(٣) فَإِنَّ بِهَا طَعِينَةً مَعَهَا كِتَابٌ فَخُذُوهُ مِنْهَا^(٤) . فَذَهَبْنَا

(١) أى الذين استوطنوا المدينة .

(٢) قاله لما أصيب في حادث مقتله رضوان الله وسلامه عليه .

(٣) روضة خاخ : حمى من أحماء المدينة على طريق مكة .

(٤) الطعينة : المرأة المسافرة على راحلة أو في هودج .

تَعَادَى بِنَا خَيْلُنَا حَتَّى أَتَيْنَا الرَّوْضَةَ ، فَإِذَا نَحْنُ بِالظُّعَيْنَةِ ، فَقُلْنَا : أَخْرَجِي الْكِتَابَ . فَقَالَتْ : مَامَعِيَ مِنْ كِتَابٍ ، فَقُلْنَا : لُتَخْرِجَنَّ الْكِتَابَ أَوْ لُتَلْقَيْنَنَّ الشِّيَابَ . فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا^(١) ، فَأَتَيْنَا بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَإِذَا فِيهِ مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى أَنَسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِمَّنْ بِمَكَّةَ يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا هَذَا يَا حَاطِبُ ؟ قَالَ : لَانَعَجَلُ عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ كُنْتُ امْرَأَةً مِنْ قُرَيْشٍ وَلَمْ أَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ، وَكَانَ مِنْ مَعِكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ يَحْمُونَ بِهَا أَهْلِيهِمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِمَكَّةَ ، فَأَحْبَبْتُ إِذْ فَاتَنِي مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ أَنْ أَصْطَنِعَ إِلَيْهِمْ يَدًا يَحْمُونَ قَرَابَتِي ، وَمَا فَعَلْتُ ذَلِكَ كُفْرًا وَلَا ارْتِدَادًا عَنْ دِينِي . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ قَدْ صَدَقَكُمْ^(٢) . فَقَالَ عُمَرُ : دَعْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَضْرِبْ عُنُقَهُ . فَقَالَ : إِنَّهُ شَهِدَ بَدْرًا ، وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ : اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ . قَالَ عُمَرُ وَنَزَلَتْ فِيهِ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ ﴾ قَالَ : لِأَدْرِي الْآيَةَ فِي الْحَدِيثِ أَوْ قَوْلَ عُمَرُو حَدَّثَنَا عَلِيُّ قَالَ « قِيلَ لِسَفِيَانَ فِي هَذَا فَنَزَلَتْ ﴿ لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ ﴾ الْآيَةَ ؟ قَالَ سَفِيَانَ : هَذَا فِي حَدِيثِ النَّاسِ حَفِظْتَهُ مِنْ عُمَرُو ، مَا تَرَكْتُ مِنْهُ حَرْفًا ، وَمَا أَرَى أَحَدًا حَفِظَهُ غَيْرِي »

٢ - باب ﴿ إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ ﴾

٤٨٩١ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أُخْيَةَ ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ أَخْبَرَنِي عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَمْتَحِنُ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ بِهَذِهِ الْآيَةِ بِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ - إِلَى قَوْلِهِ - غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ قَالَ عُرْوَةُ قَالَتْ عَائِشَةُ : فَمَنْ أَقْرَبَ بِهَذَا الشَّرْطِ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قَدْ بَايَعْتِكَ ، كَلَامًا ، وَلَا وَاللَّهِ مَامَسَّتْ يَدَهُ يَدَ امْرَأَةٍ قَطُّ فِي الْمُبَايَعَةِ ، مَا يُبَايِعُهُنَّ إِلَّا بِقَوْلِهِ : « قَدْ بَايَعْتِكَ عَلَى ذَلِكَ » . تَابَعَهُ يُونُسُ وَمَعْمَرٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ عَنِ الزُّهْرِيِّ . وَقَالَ إِسْحَاقُ بْنُ رَاشِدٍ « عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنِ عُرْوَةَ وَعَمْرَةَ »

٣ - باب ﴿ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ ﴾

٤٨٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سَيِّدِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَرَأَ عَلَيْنَا ﴿ أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا ﴾ ، وَنَهَانَا عَنِ النَّيَاحَةِ ، فَقَبَضَتْ امْرَأَةٌ يَدَهَا فَقَالَتْ : أَسْعَدْتَنِي فَلَانَةَ فَأَرِيدُ أَنْ أُجْزِيَهَا ، فَمَا قَالَ لَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا ، فَاَنْطَلَقَتْ وَرَجَعَتْ ، فَبَايَعَهَا »

٤٨٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ « سَمِعْتُ الزُّبَيْرَ عَنِ عِكْرَمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿ وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ ﴾ قَالَ : إِنَّمَا هُوَ شَرْطٌ شَرْطُهُ اللَّهُ لِلنِّسَاءِ »

٤٨٩٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانَ قَالَ الزُّهْرِيُّ حَدَّثَنَا قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو إِدْرِيسَ سَمِعَ عُبَادَةَ بْنَ

(١) الحجرية : معقد الإزار والسرراويل . والعقاص : الذؤابة المضفورة .

(٢) أى بأنه صنع ذلك متأولاً أنه لا ضرر فيما فعله .

الصامت رضى الله عنه قال « كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال : أتبايعوني على أن لا تُشركوا بالله شيئاً ولا تنزوا ولا تسرقوا ؟ وقرأ آية النساء — وأكثرُ لفظ سفيان : قرأ الآية — فمن وقى منكم فأجره على الله ، ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب فهو كفارة له ، ومن أصاب منها شيئاً من ذلك فستره الله فهو إلى الله : إن شاء عذبه ، وإن شاء غفر له . تابعه عبد الرزاق عن معمر « في الآية »

٤٨٩٥ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ وَأَخْبَرَنِي ابْنُ جَرِيحٍ أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ مُسْلِمٍ أَخْبَرَهُ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « شَهِدْتُ الصَّلَاةَ يَوْمَ الْفِطْرِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعِثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، فَكُلُّهُمْ يُصَلِّيهِمْ قَبْلَ الْخُطْبَةِ ثُمَّ يَخْطُبُ بَعْدَ ، فَنَزَلَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَكَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَيْهِ حِينَ يُجْلِسُ الرَّجَالَ بِيَدِهِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ يَشْفُقُهُمْ حَتَّى أَتَى النِّسَاءَ مَعَ بِلَالٍ فَقَالَ ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعَنَّكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئاً وَلَا يَسْرُقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِيْنَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ ﴾ حَتَّى فَرَّغَ مِنَ الْآيَةِ كُلِّهَا . ثُمَّ قَالَ حِينَ فَرَّغَ : أَتُنَّتْ عَلَى ذَلِكَ ؟ وَقَالَتْ امْرَأَةٌ وَاحِدَةٌ لَمْ يَجِبْهُ غَيْرُهَا : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ . لَا يَدْرِي الْحَسَنُ مِنْ هِيَ . قَالَ : فَتَصَدَّقْنَ وَبَسَطِ بِلَالٌ ثَوْبَهُ ، فَجَعَلْنَ يُلْقِينَ الْفَتَحَ وَالْحَوَاتِيمَ فِي ثَوْبِ بِلَالٍ »

٦١ — سُورَةُ الصَّفِّ . بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ : وَقَالَ مُجَاهِدٌ ﴿ مِنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ ﴾ مَنْ يَتَّبِعُنِي إِلَى اللَّهِ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿ مَرِصُوصٌ ﴾ : مُلْصَقٌ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ . وَقَالَ يَحْيَى : بِالرِّصَاصِ

١ — بَابُ ﴿ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ ﴾

٤٨٩٦ — حَدَّثَنَا أَبُو الْإِمَامِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِنَّ لِي أَسْمَاءَ ، أَنَا مُحَمَّدٌ ، وَأَنَا أَحْمَدُ ، وَأَنَا الْمَاحِي الَّذِي يَمْحُو اللَّهُ بِي الْكُفْرَ ، وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يَحْشُرُ النَّاسَ عَلَى قَدَمِي ، وَأَنَا الْعَاقِبُ »

٦٢ — سُورَةُ الْجُمُعَةِ . بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١ — بَابُ قَوْلِهِ ﴿ وَأَخْرَيْنَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ ﴾ وَقَرَأَ عُمَرُ « فَاْمَضُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ »

٤٨٩٧ — حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ ثَوْرٍ عَنْ أَبِي الْعَيْثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْجُمُعَةِ ﴿ وَأَخْرَيْنَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ ﴾ قَالَ قُلْتُ : مَنْ هُم يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ فَلَمْ يُرَاجِعْهُ حَتَّى سَأَلْتُ ثَلَاثًا — وَفِينَا سَلْمَانَ الْفَارِسِيُّ ، وَضَعَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ عَلَى سَلْمَانَ — ثُمَّ قَالَ : لَوْ كَانَ الْإِيمَانُ عِنْدَ الثَّرَيَّا لَنَالَهُ رِجَالٌ — أَوْ رَجُلٌ — مِنْ هَؤُلَاءِ »

[الحديث ٤٨٩٧ — طرفه لي : ٤٨٩٨]

٤٨٩٨ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ أَخْبَرَنِي ثَوْرٌ عَنْ أَبِي الْعَيْثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَنَالَهُ رِجَالٌ مِنْ هَؤُلَاءِ »

٢ — باب ﴿ وإذا رأوا تجارةً أو هواً ﴾

٤٨٩٩ — حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ وَعَنْ أَبِي سَفْيَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « أَقْبَلْتُ غَيْرَ يَوْمِ الْجُمُعَةِ — وَنَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — فَتَارَ النَّاسُ إِلَّا اثْنًا عَشَرَ رَجُلًا ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ هَوًّا انْفَضُّوا إِلَيْهَا ﴾

٦٣ — سُورَةُ الْمُنَافِقِينَ . بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١ — باب قوله ﴿ إذا جاءك المنافقون قالوا نشهد إنك لرسول الله — إلى — لكاذبون ﴾

٤٩٠٠ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ قَالَ « كُنْتُ فِي غَزَاةٍ فَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي يُقُولُ : لَا تُنْفِقُوا عَلَيَّ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِهِ ، وَلَمَّا رَجَعْنَا مِنْ عِنْدِهِ لِيُخْرِجَنَّ الْأَعْزُ مِنْهَا الْأَذْلَ . فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَمِّي — أَوْ لِعَمْرٍو — فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَدَعَانِي فَحَدَّثْتُهُ ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيَّ وَأَصْحَابِي فَحَلَفُوا مَا قَالُوا ، فَكَذَّبَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَدَّقَهُ ، فَأَصَابَنِي هَمٌّ لَمْ يُصِنْنِي مِثْلَهُ قَطُّ ، فَجَلَسْتُ فِي الْبَيْتِ ، فَقَالَ لِي عَمِي : مَا أَرَدْتَ إِلَيَّ أَنْ كَذَّبَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَقَّتَكَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ ﴾ فَبَعَثَ إِلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَرَأَ فَقَالَ : إِنْ اللَّهُ قَدْ صَدَّقَكَ يَا زَيْدُ .

[الحديث ٤٩٠٠ — أطرافه في : ٤٩٠١ ، ٤٩٠٢ ، ٤٩٠٣ ، ٤٩٠٤]

٢ — باب ﴿ اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً يُحْتِشُونَ بِهَا ﴾

٤٩٠١ — حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنْتُ مَعَ عَمِّي ، فَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي بِنِ سَلُولٍ يَقُولُ : لَا تُنْفِقُوا عَلَيَّ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُوا . وَقَالَ أَيْضًا : لَمَّا رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَّ الْأَعْزُ مِنْهَا الْأَذْلَ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَمِّي ، فَذَكَرَ عَمِّي لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيَّ وَأَصْحَابِي فَحَلَفُوا مَا قَالُوا ، فَصَدَّقَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَذَّبَنِي ، فَأَصَابَنِي هَمٌّ لَمْ يُصِنْنِي مِثْلَهُ ، فَجَلَسْتُ فِي بَيْتِي ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ — إِلَى قَوْلِهِ — هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنْفِقُوا عَلَيَّ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ — إِلَى قَوْلِهِ — لِيُخْرِجَنَّ الْأَعْزُ مِنْهَا الْأَذْلَ ﴾ فَأَرْسَلَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَرَأَهَا عَلَيَّ ، ثُمَّ قَالَ : إِنْ اللَّهُ قَدْ صَدَّقَكَ »

٣ — باب قوله ﴿ ذلك بأنهم آمنوا ثم كفروا ، فطبع على قلوبهم فهم لا يفقهون ﴾

٤٩٠٢ — حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ قَالَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ كَعْبِ الْقُرَظِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَمَّا قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي : لَا تُنْفِقُوا عَلَيَّ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ، وَقَالَ أَيْضًا : لَمَّا رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ ، أَخْبِرْتُ بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَامَنِي الْأَنْصَارُ ، وَحَلَفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مَا قَالُ ذَلِكَ ، فَرَجَعْتُ إِلَى الْمَنْزِلِ فَنِمْتُ ، فَدَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاتَيْتُهُ ، فَقَالَ : إِنْ اللَّهُ قَدْ صَدَّقَكَ ، وَنَزَلَ ﴿ هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنْفِقُوا ﴾ الْآيَةَ . وَقَالَ ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ زَيْدِ ابْنِ أَرْقَمٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

باب ﴿ وإذا رأيتمهم تُعجبك أجسامهم ، وإن يقولوا تسمع لقولهم كأنهم خشب مسندة يحسبون كل صيحة عليهم ، هم العدو فاحذرهم ، قاتلهم الله أنى يؤفكون ﴾

٤٩٠٣ - **حدثنا عمرو بن خالد حدثنا زهير بن معاوية حدثنا أبو إسحاق قال : سمعت زيدا بن أرقم قال « خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر أصاب الناس فيه شدة ، فقال عبد الله بن أبي لأصحابه : لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا من حوله . وقال : لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل . فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته ؛ فأرسل إلى عبد الله بن أبي فسأله ، فاجتهد يمينه ما فعل . قالوا : كذب زيد رسول الله صلى الله عليه وسلم . فوقع في نفسى مما قالوا شدة ، حتى أنزل الله عز وجل تصديقي في : ﴿ إذا جاءك المنافقون ﴾ ، فدعاهم النبي صلى الله عليه وسلم ليستغفروا لهم فلووا رؤوسهم . وقوله ﴿ خشب مسندة ﴾ قال : كانوا رجالاً أجمل شيء »**

٤ - **باب قوله ﴿ وإذا قيل لهم تعالوا يستغفروا لكم رسول الله لووا رؤوسهم ورأيتمهم يصدون وهم مستكبرون ﴾ حرركوا : استهزءوا بالنبي صلى الله عليه وسلم . ويقرأ بالتخفيف من لويئت**

٤٩٠٤ - **حدثنا عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن زيد بن أرقم قال « كنت مع عمى فسمعت عبد الله بن أبي بن سلول يقول : لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا ولئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل ، فذكرت ذلك لعمى ، فذكره عمى للنبي صلى الله عليه وسلم وصدقهم ، فدعاني ، فحدثته ، فأرسل إلى عبد الله بن أبي وأصحابه فحلفوا ما قالوا ، وكذبتى النبي صلى الله عليه وسلم ، فأصابني غم لم يصنني مثله قط . فجلست في بيتي ، وقال عمى : ما أردت إلى أن كذبتك النبي صلى الله عليه وسلم ومقتك ؟ فأنزل الله تعالى : ﴿ إذا جاءك المنافقون قالوا نشهد إنك لرسول الله ﴾ ، وأرسل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقرأها وقال : إن الله قد صدقك »**

٥ - **باب قوله ﴿ سواء عليهم أاستغفرت لهم أم لم تستغفر لهم ، لئن يغفر الله لهم ، إن الله لا يهدي القوم الفاسقين ﴾**

٤٩٠٥ - **حدثنا علي حدثنا سفيان قال عمرو : سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال « كنا في غزاة - قال سفيان مرة في جيش - فكسع رجل من المهاجرين رجلا من الأنصار^(١) ، فقال الأنصاري : يا للأنصار ، وقال المهاجري : يا للمهاجرين . فسمع ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : ما بال دعوى جاهلية ؟ قالوا : يارسول الله كسع رجل من المهاجرين رجلا من الأنصار ، فقال : دعوها فإنها منيئة . فسمع بذلك عبد الله بن أبي فقال : فعلوها ؟ أما والله لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل . فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقام عمر فقال : يارسول الله دعني أضرب عنق هذا المنافق ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : دعهُ ، لا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه . وكانت الأنصار أكثر من المهاجرين حين قدموا المدينة ، ثم إن المهاجرين كثروا بعد . قال سفيان : فحفظته من عمرو ، قال عمرو « سمعت جابراً كذا مع النبي صلى الله**

(١) الكسع : ضرب شخص شخصاً آخر في مؤخره باليد أو بالرجل .

عليه وسلم .. »

٦ - باب قوله ﴿ هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنْفِقُوا عَلَىٰ مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّىٰ يَنْفَضُوا ﴾ يَنْفَضُوا : يَتَفَرَّقُوا

باب ﴿ وَاللَّهُ خَزَائِنُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَفْقَهُونَ ﴾

٤٩٠٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقَبَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقَبَةَ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْفَضْلِ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ « خَزِنْتُ عَلَىٰ مَنْ أُصِيبَ بِالْحَرَّةِ ^(١) ، فَكُتِبَ إِلَيَّ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمٍ - وَبَلَغَهُ شِدَّةُ حُزْنِي - يَذْكُرُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ . وَشَكَ ابْنُ الْفَضْلِ فِي أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ ، فَسَأَلَ أَنَسًا بَعْضُ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ فَقَالَ : هُوَ الَّذِي يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، هَذَا الَّذِي أَوْفَى اللَّهُ لَهُ بِأُذُنِهِ »

٧ - باب ﴿ يَقُولُونَ لَنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَا الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلُّ ، وَاللَّهُ الْعَزِيزُ الرَّسُولِيُّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾

٤٩٠٧ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ حَفِظْنَاهُ مِنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ « كُنَّا فِي غَزَاةٍ فَكَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ : يَا لِلْأَنْصَارِ ، وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ : يَا لِلْمُهَاجِرِينَ . فَسَمِعَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَا هَذَا ؟ فَقَالُوا كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ : يَا لِلْمُهَاجِرِينَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : دَعْوَاهَا فَإِنَّهَا مُنْتِنَةٌ ^(٢) . قَالَ جَابِرٌ : وَكَانَتْ الْأَنْصَارُ حِينَ قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْثَرَ ثُمَّ كَثُرَ الْمُهَاجِرُونَ بَعْدُ ، فَقَالَ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُوقَدٍ فَعَلُوا ؟ وَاللَّهِ لَنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَا الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلُّ ، فَقَالَ عَمْرٌو بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : دَعَنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَضْرِبْ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : دَعُهُ ، لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنْ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ »

[مضى للحديث طرفان : برقم ٣٥١٨ و ٤١٠٥]

(٦٤) سورة التغابن . بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . وَقَالَ عَلْقَمَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﴿ وَمَنْ يُؤْمِن بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ ﴾ : هُوَ الَّذِي إِذَا أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ رَضِيَ بِهَا وَعَرَفَ أَنَّهَا مِنَ اللَّهِ . وَقَالَ مُجَاهِدٌ : التَّغَابُنُ غِبْنُ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَهْلِ النَّارِ . إِنْ ارْتَبْتُمْ : إِنْ لَمْ تَعْلَمُوا أَتَحِيضُ ، أَمْ لَا تَحِيضُ . فَاللَّائِي قَعَدْنَ عَنِ الْحَيْضِ وَاللَّائِي لَمْ يَحْضُنَّ بَعْدَ فَعَدَّتِهِنَّ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ .

(٦٥) سورة الطلاق . وَقَالَ مُجَاهِدٌ ﴿ وَبِأَلِّ أُمْرَاهَا ﴾ : جَزَاءُ أُمْرَاهَا

١ - بَاب ﴿ ٤٩٠٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ « أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ ، فَذَكَرَ عَمْرٌو لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَتَعَيَّظَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ : لِيُرَاجِعْهَا ، ثُمَّ يَمْسِكُهَا حَتَّى تَطْهُرَ ،

(١) انظر لوقعة الحرمة وأسبابها تعليقنا على كتاب (المنتقى من مهاج الاعتدال) . ص : ٢٩٢ - ٢٩٤ .

(٢) أى الدعوة للاستنصار بالكثرة ، فهى من شعار الجاهلية وقد جاء الإسلام بالدعوة إلى التناصف بالحق ، والتفاهم بالحكمة ، وإلى وضع حد للانتفاع فى الباطل .

ثم تحيض فتطهر ، فإن بدا له أن يطلقها فليطلقها طاهراً قبل أن يمسه ، فذلك العدة كما أمره الله ﴿
[الحديث ٤٩٠٨ - أطرافه في : ٥٢٥١ ، ٥٢٥٢ ، ٥٢٥٣ ، ٥٢٥٨ ، ٥٢٦٤ ، ٥٣٢٢ ، ٥٣٣٣ ، ٧١٦٠]

٢ - باب ﴿ وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن ﴾ ، ومن يتق الله يجعل له من أمره يسراً ﴿

٤٩٠٩ - حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ قَالَ « جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبُو هُرَيْرَةَ جَالِسٌ عِنْدَهُ فَقَالَ : أَفْتِنِي فِي امْرَأَةٍ وُلِدَتْ بَعْدَ زَوْجِهَا بِأَرْبَعِينَ لَيْلَةً ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : آخِرُ الْأَجَلِينَ ، قُلْتُ أَنَا ﴿ وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : أَنَا مَعَ ابْنِ أَخِي ، يَعْنِي أَبَا سَلَمَةَ ، فَأَرْسَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ غُلَامَهُ كُرَيْبًا إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ يَسْأَلُهَا ، فَقَالَتْ : قَتَلَ زَوْجُ سَيِّعَةَ الْأَسْلَمِيَّةِ وَهِيَ حُبْلَى ، فَوَضَعَتْ بَعْدَ مَوْتِهِ بِأَرْبَعِينَ لَيْلَةً ، فَخَطَبْتُ فَأَنْكَحَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَكَانَ أَبُو السَّنَابِلِ فِيمَنْ خَطَبَهَا »

[الحديث ٤٩٠٩ - طرفه في : ٥٣١٨]

٤٩١٠ - وَقَالَ سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ « كُنْتُ فِي حَلْقَةٍ فِيهَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى وَكَانَ أَصْحَابُهُ يُعْظَمُونَهُ ، فَذَكَرَ آخِرَ الْأَجَلِينَ ^(١) ، فَحَدَّثْتُ بِحَدِيثِ سَيِّعَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ فَضَمَّ لِي بَعْضُ أَصْحَابِهِ ، قَالَ مُحَمَّدٌ فَفَطَنْتُ لَهُ فَقُلْتُ : إِنْ إِذَا جُرِيَءٌ إِنْ كَذَبْتَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ وَهُوَ فِي نَاحِيَةِ الْكُوفَةِ . فَاسْتَحْيَا وَقَالَ : لَكِنَّ عَمَّهُ لَمْ يَقُلْ ذَلِكَ ، فَلَقِيتُ أَبَا عَطِيَّةَ مَالِكَ بْنَ عَامِرٍ فَسَأَلْتُهُ فَذَهَبَ يَحْدِثُنِي حَدِيثَ سَيِّعَةَ ، فَقُلْتُ هَلْ سَمِعْتَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ فِيهَا شَيْئاً ؟ فَقَالَ : كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ ، فَقَالَ : أَتَجْعَلُونَ عَلَيْهَا التَّغْلِيظَ وَلَا تَجْعَلُونَ عَلَيْهَا الرُّحْصَةَ ؟ لَنْزَلَتْ سُورَةُ النِّسَاءِ الْقَصْرَى بَعْدَ الطُّوْلِ ﴿ وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾ »

(٦٦) سُورَةُ التَّحْرِيمِ . بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١ - باب ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تَحْرِمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاةَ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾

٤٩١١ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ ابْنِ حَكِيمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ « أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ فِي الْحَرَامِ يُكْفَرُ ^(٢) . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ »

[الحديث ٤٩١١ - طرفه : ٥٢٦٦]

٤٩١٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَشْرِبُ عَسَلًا عِنْدَ زَيْنَبَ ابْنَةِ جَحْشٍ وَيَمْكُثُ عِنْدَهَا ، فَوَاطَأْتُ أَنَا وَحَفْصَةَ عَنْ آيْتِنَا دَخَلَ عَلَيْهَا فَلْتَقَلَ لَهُ أَكَلْتُ مَغَافِيرَ ؟ إِنْ أَجِدُ مِنْكَ رِيحَ مَغَافِيرَ ، قَالَ : لَا ، وَلَكِنِّي كُنْتُ أَشْرَبُ عَسَلًا عِنْدَ زَيْنَبَ ابْنَةِ جَحْشٍ فَلَنْ أَعُودَ لَهُ ، وَقَدْ حَلَفْتُ لِأَنْخَبِرِي بِذَلِكَ أَحَدًا »

[الحديث ٤٩١٢ - أطرافه في : ٥٢١٦ ، ٥٢٦٧ ، ٥٢٦٨ ، ٥٤٣١ ، ٥٥٩٩ ، ٥٦١٤ ، ٥٦٨٢ ، ٦٦٩١ ، ٦٩٧٢]

(١) أى أربعة أشهر وعشراً ولو وضعت قبل ذلك ، فإن مضت ولم تضع تتريص حتى تضع .

(٢) أى إذا قال لامرأته أنت على حرام لا تطلق ، وعليه كفارة .

٢ - باب ﴿ تَبْتغى مَرَضَةَ أَزْوَاجِكَ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ ﴾

٤٩١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُحَدِّثُ أَنَّهُ قَالَ « مَكَثْتُ سَنَةً أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَنْ آيَةٍ فَمَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَسْأَلَهُ هَيْبَةً لَهُ، حَتَّى خَرَجَ حَاجًّا فَخَرَجْتُ مَعَهُ، فَلَمَّا رَجَعْتُ وَكُنَّا بِيَعْضِ الطَّرِيقِ، عَدَلْتُ إِلَى الْأَرَاكِ (١) لِحَاجَّةٍ لَهُ، قَالَ فَوَقَفْتُ لَهُ حَتَّى فَرَّغَ، ثُمَّ سِرْتُ مَعَهُ فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ اللَّتَانِ تَظَاهَرْتَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَزْوَاجِهِ، فَقَالَ: تِلْكَ حَفْصَةُ وَعَائِشَةُ، قَالَ فَقُلْتُ: وَاللَّهِ إِنْ كُنْتُ لِأُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ هَذَا مِنْذُ سَنَةٍ فَمَا أَسْتَطِيعُ هَيْبَةً لَكَ، قَالَ فَلَا تَفْعَلْ، مَا ظَنَنْتُ أَنْ عِنْدِي مِنْ عِلْمٍ فَاسْأَلْنِي، فَإِنْ كَانَ لِي عِلْمٌ خَبَّرْتُكَ بِهِ. قَالَ ثُمَّ قَالَ عُمَرُ: وَاللَّهِ إِنْ كُنَّا فِي الْجَاهِلِيَّةِ مَانِعَةً لِلنِّسَاءِ أَمْرًا، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِنَّ مَا أَنْزَلَ وَقَسَمَ لَهُنَّ مَا قَسَمَ (٢)، قَالَ: فَيِنَّا أَنَا فِي أَمْرِ أَنْتُمْ إِيَّاهُ إِذْ قَالَتْ أَمْرًا قِي: لَوْ صَنَعْتُ كَذَا وَكَذَا، قَالَ فَقُلْتُ لَهَا: مَالِكٌ وَمَا هَاهُنَا، فَيِمَا تَكَلَّفَكَ فِي أَمْرِ أُرِيدُهُ؟ فَقَالَتْ لِي عَجَبًا لَكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، مَا تَرِيدُ أَنْ تَرَايَنِي أَنْتَ، وَإِنْ ابْتَلَيْتَ لَتَرَايَنِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى يَظَلَّ يَوْمَهُ غَضِبَانَ. فَقَامَ عُمَرُ فَأَخَذَ رِدَاءَهُ مَكَانَهُ حَتَّى دَخَلَ عَلَى حَفْصَةَ، فَقَالَ لَهَا: يَا بِنْتِةَ إِنَّكَ لَتَرَايَنِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى يَظَلَّ يَوْمَهُ غَضِبَانَ؟ فَقَالَتْ حَفْصَةُ: وَاللَّهِ إِنَّا لَنَرَايَهُ. فَقُلْتُ: تَعَلَّمِينَ أَنِّي أَحَدُكُمْ عُقُوبَةَ اللَّهِ: وَعَظَبَ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. يَا بِنْتِةَ لَا يَغُرَّنْكَ هَذِهِ الَّتِي أَعْجَبَهَا حَسَنًا حُبَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِيَّاهَا - يَرِيدُ عَائِشَةَ - قَالَ ثُمَّ خَرَجْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ لِقِرَابَتِي مِنْهَا فَكَلَّمْتَهَا، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: عَجَبًا لَكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ دَخَلْتَ فِي كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى تَبْتغى أَنْ تَدْخُلَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَزْوَاجِهِ فَأَخَذْتَنِي وَاللَّهِ أَخَذًا كَسَرْتَنِي عَنْ بَعْضِ مَا كُنْتُ أَجِدُ فَيَخْرُجُ مِنْ عِنْدِهَا وَكَانَ لِي صَاحِبٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِذَا غِيَّبْتُ أَتَانِي بِالْخَبَرِ، وَإِذَا غَابَ كُنْتُ أَنَا آتِيَهُ بِالْخَبَرِ، وَنَحْنُ نَتَخَوَّفُ مَلِكًا مِنْ مُلُوكِ عَسَانَ ذَكَرْنَا أَنَّهُ يَرِيدُ أَنْ يَسِيرَ إِلَيْنَا، فَقَدْ امْتَلَأَتْ صُدُورُنَا مِنْهُ، فَإِذَا صَاحِبِي الْأَنْصَارِيُّ يَدُقُّ الْبَابَ، فَقَالَ افْتَحْ افْتَحْ فَقُلْتُ جَاءَ الْغَسَّانِيُّ فَقَالَ؟ بَلْ أَشَدُّ مِنْ ذَلِكَ، اعْتَرَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَزْوَاجَهُ. فَقُلْتُ رَغَمَ أَنْفِ حَفْصَةَ وَعَائِشَةَ. فَأَخَذْتُ ثَوْبِي فَأَخْرَجْتُ حَتَّى جِئْتُ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَشْرِئِهِ لَهُ يُرْفَى عَلَيْهَا بَعْجَلِيَّةٌ، وَغُلَامٌ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْوَدٌ عَلَى رَأْسِ الدَّرَجَةِ، فَقُلْتُ لَهُ: قُلْ هَذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ. فَأَذِنَ لِي. قَالَ عُمَرُ: فَقَصَصْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا الْحَدِيثَ، فَلَمَّا بَلَغْتُ حَدِيثَ أُمِّ سَلَمَةَ تَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنَّهُ لَعَلَى حَصِيرٍ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ شَيْءٌ، وَتَحْتَ رَأْسِهِ وَسَادَةٌ مِنْ أَدَمٍ حَشَوَهَا لَيْفٌ، وَإِنْ عِنْدَ رِجْلَيْهِ قَرْطًا مَصْبُورًا، وَعِنْدَ رَأْسِهِ أَهَبٌ مُعَلَّقَةٌ (٣)، فَرَأَيْتُ أَثَرَ الْحَصِيرِ فِي جَنْبِهِ فَبَكَيْتُ، فَقَالَ: مَا يُبْكِيكَ؟ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ كِسَرْتَنِي وَقِصَّرَ فَيِمَا هُمَا فِيهِ، وَأَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ: أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ لَهُمُ الدُّنْيَا وَلَنَا الْآخِرَةُ؟ (٤)

(١) الأراك شجر تتخذ المساويك من عيدانه .

(٢) يشير إلى ما شرعه الله للنساء في الإسلام من كرامة وحقوق .

(٣) هذا وصف دقيق لمفروشات البيت النبوي ومحتوياته القليلة .

(٤) إن الذين يعملون للآخرة يجدون من نعمة ما يعملون له ما ينسبهم لذائد الدنيا .

٣ - باب ﴿ وَإِذْ أَسْرَ النَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَفَ بَعْضَهُ وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ ، فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِ قَالَتْ مَنْ أَنْبَأَكَ هَذَا ؟ قَالَ نَبَأَنِي الْعَلِيمُ الْخَيْرُ ﴾ فيه عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم

٤٩١٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ حُنَيْنٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ « أَرَدْتُ أَنْ أَسْأَلَ عَمْرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، مِنَ الْمَرْأَتَيْنِ اللَّتَانِ تَظَاهَرَتَا عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَمَا أَتَمَمْتُ كَلَامِي حَتَّىٰ قَالَ : عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ »

٤ - باب ﴿ إِنْ تَوَبَّأَ إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ﴾ صَعَوْتُ وَأَصَعَيْتُ : مَلْتُ ، لِتَصْنَعِي : لِتَمِيلِي . وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيْلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ ﴿ : عَوْنٌ ، تَظَاهَرُونَ تَعَاوَنُونَ . وَقَالَ مُجَاهِدٌ ﴿ قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ ﴾ أَوْصُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَأَدْبُوهُمْ

٤٩١٥ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ حُنَيْنٍ يَقُولُ « سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : أَرَدْتُ أَنْ أَسْأَلَ عَمْرَ عَنِ الْمَرْأَتَيْنِ اللَّتَيْنِ تَظَاهَرَتَا عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَمَكَثْتُ سَنَةً فَلَمْ أَجِدْ لَهُ مَوْضِعًا ، حَتَّىٰ خَرَجْتُ مَعَهُ حَاجًّا ، فَلَمَّا كُنَّا بِظَهْرَانَ (١) ذَهَبَ عَمْرٌ لِحَاجَتِهِ فَقَالَ : أَدْرِكْنِي بِالْوُضُوءِ ، فَأَدْرَكْتُهُ بِالْإِدَاوَةِ ، فَجَعَلْتُ أَسْكُبُ عَلَيْهِ ، وَرَأَيْتُ مَوْضِعًا فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، مِنَ الْمَرْأَتَيْنِ اللَّتَانِ تَظَاهَرَتَا ؟ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَمَا أَتَمَمْتُ كَلَامِي حَتَّىٰ قَالَ : عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ »

٥ - باب ﴿ عَسَىٰ رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكَ مُسْلِمَاتٍ مُؤْمِنَاتٍ قَانِتَاتٍ تَائِبَاتٍ عَابِدَاتٍ سَائِحَاتٍ ثِيَابٍ وَأَبْكَارًا ﴾

٤٩١٦ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ « قَالَ عَمْرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : اجْتَمَعَ نِسَاءُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْغِيْرَةِ عَلَيْهِ ، فَقُلْتُ لَهْنٌ : عَسَىٰ رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكَ . فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ (٢) .

(٦٧) سُورَةُ ﴿ تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ ﴾

التَّفَاوُتُ : الْاِخْتِلَافُ . وَالتَّفَاوُتُ وَالتَّفَوُّتُ وَاحِدٌ . تَمَيَّزَ . تَقَطَّعَ . مَنَاقِبُهَا : جَوَانِبُهَا . تَدْعُونَ وَتَدْعُونَ وَاحِدٌ ، مِثْلُ تَذَكَّرُونَ وَتَذَكَّرُونَ . وَيَقْبِضْنَ : يَضْرِبْنَ بِأَجْنِحَتِهِنَّ وَقَالَ مُجَاهِدٌ ﴿ صَافَاتٍ ﴾ : بَسَطَ أَجْنِحَتِهِنَّ . وَتُقْفَرُ : الْكُفُورُ

(٦٨) سُورَةُ ﴿ ن وَالْقَلَمِ ﴾ . بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَقَالَ قَتَادَةُ : حَرَدٌ جَدٌّ فِي أَنْفُسِهِمْ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : يَتَخَافَتُونَ يَتَخَفُونَ السَّرَّارَ وَالْكَلامَ الْخَفِيَّ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ إِنَّا لَضَالُّونَ : أَضَلَّلْنَا مَكَانَ جَنَّتِنَا . وَقَالَ غَيْرُهُ كَالصَّرِيمِ : كَالصَّبْحِ انصَرَمَ مِنَ اللَّيْلِ وَاللَّيْلِ انصَرَمَ مِنَ النَّهَارِ ، وَهُوَ أَيْضًا كُلُّ زَمَلَةٍ انصَرَمَتْ مِنْ مُعْظَمِ الرَّمْلِ . وَالصَّرِيمُ أَيْضًا الْمَصْرُومُ مِثْلُ قَتِيلٍ وَمَقْتُولٍ

(١) الظهران : واد قرب مكة ، وعنده قرية يقال لها « مر » تضاف إلى هذا الوادي فيقال « مر الظهران » وفيها عيون ونخيل لأسلم وهذيل وغاضرة ، وهي غير الظهران التي بالأحساء فهي لبني عامر من عبدالمقيس .

(٢) هذا من موافقات عمر التي قالها ونزل الوحي بتصديقها .

١ - باب ﴿ عَتَّلَ بَعْدَ ذَلِكَ زَنِيمٌ ﴾

٤٩١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ بْنِ أَبِي حَصِينٍ عَنْ مجَاهِدٍ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ﴿ عَتَّلَ بَعْدَ ذَلِكَ زَنِيمٌ ﴾ قَالَ رَجُلٌ مِنْ قَرِيشٍ لَهُ زَنْمَةٌ مِثْلُ زَنْمَةِ الشَّاةِ »

٤٩١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ مَعْبِدِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهَبٍ الْخُزَاعِيَّ قَالَ « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ ؟ كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعِّفٍ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرِهِ (١) . أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ ؟ كُلُّ عَتَّلٍ جَوَاطِ (٢) مُسْتَكْبِرٍ »

[الحديث - ٤٩١٨ طرفاه في : ٦٠٧١ ، ٦٦٥٧]

٢ - باب ﴿ يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ ﴾ (٣)

٤٩١٩ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَلَالٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَسَافٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « يَكْشِفُ رَبُّنَا عَنْ سَاقِهِ ، فَيَسْجُدُ لَهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ ، وَيَبْقَى مَنْ كَانَ يَسْجُدُ فِي الدُّنْيَا رِثَاءً وَسُمْعَةً ، فَيَذْهَبُ لِيَسْجُدَ ، فَيَعُودُ ظَهْرُهُ طَبَقًا وَاحِدًا »

(٦٩) سُورَةُ الْحَاقَّةِ (٤) بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال ابن جبير ﴿ عَيْشَةٌ رَاضِيَةٌ ﴾ : يريد فيها الرُّضَا ، ﴿ الْقَاضِيَةُ ﴾ المَوْتَةُ الأُولَى التي مُتُّهَا ، ثُمَّ أَحْيَا بَعْدَهَا . ﴿ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ ﴾ أَحَدٌ يَكُونُ لِلْجَمْعِ وَاللَّوَّاحِدِ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : ﴿ الْوَتِينَ ﴾ نِيَاطُ الْقَلْبِ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : ﴿ طَغَى ﴾ كَثُرَ ، وَيُقَالُ بِالطَّاعِيَةِ ﴿ بَطَغِيَانِهِمْ ، وَيُقَالُ طَغَتْ عَلَى الْخَزَانِ كَمَا طَغَى الْمَاءُ عَلَى قَوْمِ نُوحٍ »

(٧٠) سُورَةُ ﴿ سَأَلَ سَائِلٌ ﴾

الفَصِيلَةُ أَصْغَرُ آبَائِهِ الْقُرْبِيِّ إِلَيْهِ يَنْتَمِي مِنْ انْتَمَى . لِلشَّوَى الْيَدَانِ وَالرُّجُلَانِ وَالْأَطْرَافُ ، وَجِلْدَةُ الرَّأْسِ يُقَالُ لَهَا شَوَاةٌ ، وَمَا كَانَ غَيْرَ مَقْتَلٍ فَهَوَ شَوَى ، عَزِينَ وَالْعَزُونَ الْحَلَقُ وَالْجَمَاعَاتُ ، وَاجِدْهَا عِزَّةٌ .

(٧١) سُورَةُ نُوحٍ

أَطْوَارًا : طَوْرًا كَذَا وَطَوْرًا كَذَا ، يُقَالُ عَدَا طَوْرَهُ أَيْ قَدْرَهُ ، وَالْكُبَّارُ أَشَدُّ مِنَ الْكِبَارِ ، وَكَذَلِكَ جُمَالٌ وَجَمِيلٌ لِأَنَّهَا أَشَدُّ مُبَالِغَةً وَكَذَلِكَ كِبَارٌ الْكَبِيرِ ، وَكِبَارٌ أَيْضًا بِالْتَّخْفِيفِ ، وَالْعَرَبُ تَقُولُ رَجُلٌ حُسَّانٌ وَجُمَالٌ ، وَحُسَّانٌ

(١) اصطلاح الناس في الغالب على تعظيم أصحاب المال وأهل المكانة عند ذرى السلطة واعتبار ذلك في مقاييس الكرامة والتقديم ، واصطلاح دعاة الفضائل على إكرام أهل التقوى ومكارم الأخلاق والبصيرة في العلم والحكمة وإن لم يكونوا من أهل المال والجاه والسلطة . والحديث يشير إلى خطأ المقياس الأول وصحة المقياس الثاني .

(٢) العتل : قال الفراء هو الشدديد الخصومة . وقال عبدالرزاق عن معمر عن الحسن : العتل الفاحش الآثم . والجواط : الكثير اللحم ، المختال في

مشيه .

(٣) عن الحاكم من طريق عكرمة عن ابن عباس : هو يوم كرب وشلة .

(٤) الحاققة من أسماء يوم القيامة سميت بذلك لأنها حقت لكل قوم أعمالهم .

مُخَفَّفٌ وَجُمَالٌ مُخَفَّفٌ . دَيَّارًا مِنْ دَوْرٍ ، وَلَكِنَّهُ فَيَعَالُ مِنَ الدَّوْرَانِ كَمَا قَرَأَ عُمَرُ الحَيُّ القِيَامَ وَهِيَ مِنْ قُمْتُ . وَقَالَ غَيْرُهُ دَيَّارًا أَحَدًا ، تَبَارًا هَلَاكًا . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : مَدْرَارًا يَتَّبِعُ بَعْضُهَا بَعْضًا ، وَقَارًا عَظْمَةً .

١ - بَاب ﴿ وَدَاً وَلَا سَوْاعاً وَلَا يَغوثُ وَيَعوقُ ﴾

٤٩٢٠ - حَدَّثَنَا اِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، وَقَالَ عَطَاءٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا « صَارَتِ الأوثَانُ الَّتِي كَانَتْ فِي قَوْمِ نُوحٍ فِي العَرَبِ بَعْدَ ، أَمَا وَدٌّ فَكَانَتْ لِكَلْبٍ بِدَوْمِهِ الجَنْدَلُ ، وَأَمَا سَوْاعٌ فَكَانَتْ لِهَدْيِلٍ ، وَأَمَا يَغوثُ فَكَانَتْ لِمَرَادٍ ، ثُمَّ لِبَنِي عَظِيفٍ بِالْجُرْفِ عِنْدَ سَبَأٍ . وَأَمَا يَعوقُ فَكَانَتْ لِهَمْدَانَ . وَأَمَا نَسْرٌ فَكَانَتْ لِحَمِيرٍ ، لِأَلِ ذِي الكَلَاعِ . أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ . فَلَمَّا هَلَكُوا أَوْحَى الشَّيْطَانُ إِلَى قَوْمِهِمْ أَنْ انْصِبُوا إِلَى مَجَالِسِهِمُ الَّتِي كَانُوا يَجْلِسُونَ أَنْصَابًا وَسَمُّوْهَا بِأَسْمَائِهِمْ فَفَعَلُوا ، فَلَمْ تُعْبَدْ ، حَتَّى إِذَا هَلَكَ أَوْلَئِكَ وَتَنَسَّخَ العِلْمُ عُبِدَتْ . »

(٧٢) سُورَةُ ﴿ قُلْ أُوْحِيَ إِلَيَّ ﴾

قال ابن عباس : لِبَدَأِ أَعْوَانًا

١ - بَاب

٤٩٢١ - حَدَّثَنَا حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أُمِّ بَشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ « قَالَ انْطَلَقَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي طَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ عَامِدِينَ إِلَى سَوْقِ عُكَاظٍ ، وَقَدْ حِيلَ بَيْنَ الشَّيْطَانِ وَبَيْنَ خَيْرِ السَّمَاءِ ، وَأُرْسِلَتْ عَلَيْهِمُ الشُّهُبُ ، فَرَجَعَتِ الشَّيْطَانِينَ ، فَقَالُوا : مَا لَكُمْ ؟ فَقَالُوا : حِيلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ خَيْرِ السَّمَاءِ ، وَأُرْسِلَتْ عَلَيْنَا الشُّهُبُ . قَالَ : مَا حَالُ بَيْنِكُمْ وَبَيْنَ خَيْرِ السَّمَاءِ إِلَّا مَا حَدَّثَ ، فَاضْرِبُوا مَشَارِقَ الأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا فَانظُرُوا مَا هَذَا الأَمْرُ الَّذِي حَدَّثَ ؟ فَانْطَلَقُوا فَضْرِبُوا مَشَارِقَ الأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا يَنْظُرُونَ مَا هَذَا الأَمْرُ الَّذِي حَالَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ خَيْرِ السَّمَاءِ ؟ قَالَ : فَانْطَلَقَ الَّذِينَ تَوَجَّهُوا نَحْوَ تِهَامَةَ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَحْلَةٍ (١) وَهُوَ عَامِدٌ إِلَى سَوْقِ عُكَاظٍ وَهُوَ يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ صَلَاةَ الفَجْرِ ، فَلَمَّا سَمِعُوا القُرْآنَ تَسَمَّعُوا لَهُ ، فَقَالُوا : هَذَا الَّذِي حَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ خَيْرِ السَّمَاءِ : فَهِنَالِكَ رَجَعُوا إِلَى قَوْمِهِمْ فَقَالُوا : يَا قَوْمَنَا ، إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَأَمَّنَّا بِهِ ، وَلَنْ نُشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا . وَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى نَبِيِّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿ قُلْ أُوْحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِنَ الجِنِّ ﴾ وَإِنَّمَا أُوْحِيَ إِلَيْهِ قَوْلُ الجِنِّ »

(٧٣) سُورَةُ المُرْمَلِ

وقال مُجَاهِدٌ وَتَبَيْلٌ : أَخْلَصَ . وَقَالَ الحَسَنُ أَنْكَالًا : قِيودًا . مُنْفَطِرٌ بِهِ : مُثْقَلَةٌ بِهِ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ كَتَبِيًّا مَهِيلاً : الرَّمْلُ السَّائِلُ . وَبَيْلًا : شَدِيدًا

(٧٤) سُورَةُ المَدَّثَرِ . بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال ابن عباس عسييرٌ : شَدِيدٌ ، قَسْوَرَةٌ رَكَزَ النَّاسُ وَأَصْوَاتِهِمْ ، وَكُلُّ شَدِيدٍ قَسْوَرَةٌ ، وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : القَسْوَرَةُ

(١) موضع بين الطائف ومكة .

قسور الأسد ، الرُّكْزُ : الصوت . مُسْتَتْفِرَةٌ ، نَافِرَةٌ مُذْعَوْرَةٌ

١ - باب

٤٩٢٢ - حَدَّثَنِي يَحْيَى حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ « سَأَلْتُ أَبَا سَلَمَةَ ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَوَّلِ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ قَالَ : ﴿ يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ ﴾ قُلْتُ : يَقُولُونَ : ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴾ فَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ ، سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ ذَلِكَ وَقُلْتُ لَهُ مِثْلَ الَّذِي قُلْتُ ، فَقَالَ جَابِرُ : لَا أَحَدُّثُكَ إِلَّا مَا حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : جَاوَرْتُ بِحِرَاءَ ، فَلَمَّا قَضَيْتُ جِوَارِي هَبَطْتُ ، فَتَوَدِدْتُ ، فَنَظَرْتُ عَنْ يَمِينِي فَلَمْ أَرْ شَيْئاً ، وَنَظَرْتُ عَنْ شِمَالِي فَلَمْ أَرْ شَيْئاً ، وَنَظَرْتُ أَمَامِي فَلَمْ أَرْ شَيْئاً ، وَنَظَرْتُ خَلْفِي فَلَمْ أَرْ شَيْئاً ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَرَأَيْتُ شَيْئاً ، فَأَتَيْتُ خَدِيجَةَ فَقُلْتُ : دَثَّرُونِي وَصَبُّوا عَلَيَّ مَاءً بَارِداً ، قَالَ فَدَثَّرُونِي وَصَبُّوا عَلَيَّ مَاءً بَارِداً ، قَالَ فَنَزَلَتْ : ﴿ يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ ، قُمْ فَأَنْذِرْ ، وَرَبِّكَ فَكْبِيرٌ ﴾

٢ - باب ﴿ قُمْ فَأَنْذِرْ ﴾

٤٩٢٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَغَيْرُهُ قَالَا حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ « عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : جَاوَرْتُ بِحِرَاءَ . ، مِثْلَ حَدِيثِ عَثْمَانَ بْنِ عَمَرَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُبَارَكِ

٣ - باب ﴿ وَرَبِّكَ فَكْبِيرٌ ﴾

٤٩٢٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ « سَأَلْتُ أَبَا سَلَمَةَ : أَيُّ الْقُرْآنِ أَنْزَلَ أَوَّلَ ؟ فَقَالَ ﴿ يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ ﴾ . فَقُلْتُ أَنْبِئْتُ أَنَّهُ ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴾ فَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ : أَيُّ الْقُرْآنِ أَنْزَلَ أَوَّلَ ؟ فَقَالَ ﴿ يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ ﴾ فَقُلْتُ أَنْبِئْتُ أَنَّهُ ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴾ فَقَالَ : لَا أَخْبِرُكَ إِلَّا بِمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاوَرْتُ فِي حِرَاءَ ، فَلَمَّا قَضَيْتُ جِوَارِي هَبَطْتُ فَاسْتَبَطَنْتُ الْوَادِيَّ ، فَتَوَدِدْتُ ، فَنَظَرْتُ أَمَامِي وَخَلْفِي وَعَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي ، فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ عَلَى عَرْشٍ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ . فَأَتَيْتُ خَدِيجَةَ فَقُلْتُ دَثَّرُونِي وَصَبُّوا عَلَيَّ مَاءً بَارِداً . وَأَنْزَلَ عَلَيَّ ﴿ يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ ، قُمْ فَأَنْذِرْ ، وَرَبِّكَ فَكْبِيرٌ ﴾

٤ - باب ﴿ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ﴾

٤٩٢٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ . ح . وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ ، فَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَحَدِّثُ عَنْ فِتْرَةِ الْوَحْيِ فَقَالَ فِي حَدِيثِهِ : فِينَا أَنَا أَمْشِي إِذْ سَمِعْتُ صَوْتاً مِنَ السَّمَاءِ ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا الْمَلِكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِرَاءَ جَالِسٌ عَلَى كُرْسِيِّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، فَجِئْتُ مِنْهُ رَعْباً . فَرَجَعْتُ فَقُلْتُ زَمَلُونِي زَمَلُونِي . فَدَثَّرُونِي . فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ - إِلَى - وَالرَّجَزِ فَاهْجُرْ ﴾ قَبْلَ أَنْ تُفْرَضَ الصَّلَاةُ . وَهِيَ الْاَوْثَانُ »

٥ - باب ﴿ وَالرَّجَزُ فَاهْجُر ﴾ . يقال الرَّجَزُ والرُّجَسُ : العذاب

٤٩٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ قَالَ ابْنُ شَهَابٍ سَمِعْتُ أَبَا سَمَلَةَ قَالَ « أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحَدِّثُ عَنْ فِتْرَةِ الْوَحْيِ : فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي إِذْ سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ ، فَرَفَعْتُ بَصْرِي قِبَلَ السَّمَاءِ فَإِذَا الْمَلَكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِجَاءٍ قَاعِدٌ عَلَى كُرْسِيِّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، فَجِئْتُ مِنْهُ حَتَّى هَوَيْتُ إِلَى الْأَرْضِ ، فَجِئْتُ أَهْلِي فَقُلْتُ : زَمَلُونِي زَمَلُونِي . فَمَزَمَلُونِي . فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ قُمْ فَأَنْذِرْ - إِلَى قَوْلِهِ - فَاهْجُر ﴾ . قَالَ أَبُو سَلَمَةَ ، وَالرَّجَزُ الْأَوْتَانُ . ثُمَّ حَمَى الْوَحْيُ وَتَابَعُ »

(٧٥) سُورَةُ الْقِيَامَةِ

١ - باب ﴿ لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ ﴾ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿ لِيَفْجُرَ أَمَامَهُ ﴾ : سَوْفَ أَنْزَبُ ، سَوْفَ أَعْمَلُ . ﴿ لَاؤَزَّرَ ﴾ : لِأَحْصَنَ . ﴿ سُدَى ﴾ : هَمَلًا

٤٩٢٧ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ - وَكَانَ ثِقَةً - عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ حَرَّكَ بِهِ لِسَانَهُ - وَوَصَفَ سُفْيَانُ يُرِيدُ أَنْ يَحْفَظَهُ - فَأَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿ لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ ﴾

٢ - باب ﴿ إِنْ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرَّانَهُ ﴾

٤٩٢٨ - حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ أَنَّهُ « سَأَلَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ ﴾ قَالَ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : كَانَ يَحْرِكُ شَفْتَيْهِ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ فَقِيلَ لَهُ لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ - يَخْشَى أَنْ يَنْفَلِتَ مِنْهُ - ﴿ إِنْ عَلَيْنَا جَمْعَهُ ﴾ : أَنْ تَجْمَعَهُ فِي صَدْرِكَ ، ﴿ وَقُرَّانَهُ ﴾ أَنْ تَقْرَأَهُ ، ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَاهُ - يَقُولُ أَنْزَلَ عَلَيْهِ - فَاتَّبِعْ قُرَّانَهُ ، ثُمَّ إِنْ عَلَيْنَا بَيَانَهُ ﴾ أَنْ نَبَيِّنَهُ عَلَى لِسَانِكَ »

٣ - باب ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ قُرْآنَهُ فَاتَّبِعْ قُرَّانَهُ ﴾ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : ﴿ قُرَّانَهُ ﴾ بَيَانَهُ ، ﴿ فَاتَّبِعْ ﴾ : أَعْمَلْ بِهِ

٤٩٢٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ : ﴿ لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ ﴾ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا نَزَلَ جِبْرِيْلُ عَلَيْهِ بِالْوَحْيِ وَكَانَ مِمَّا يَحْرِكُ بِهِ لِسَانَهُ وَشَفْتَيْهِ فَيَسْتَدُّ عَلَيْهِ ، وَكَانَ يُعْرِفُ مِنْهُ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ الْآيَةَ الَّتِي فِي ﴿ لَا أَقْسَمُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ : لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ إِنْ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرَّانَهُ ﴾ قَالَ عَلَيْنَا أَنْ نَجْمَعَهُ فِي صَدْرِكَ وَقُرَّانَهُ ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَاهُ فَاتَّبِعْ قُرَّانَهُ ﴾ فَإِذَا أَنْزَلْنَاهُ فَاسْتَمِعْ ﴿ ثُمَّ إِنْ عَلَيْنَا بَيَانَهُ ﴾ عَلَيْنَا أَنْ نَبَيِّنَهُ بِلِسَانِكَ ، قَالَ فَكَانَ إِذَا آتَاهُ جِبْرِيْلُ أَطْرُقَ فَإِذَا ذَهَبَ قَرَأَهُ كَمَا وَعَدَهُ اللَّهُ . ﴿ أُولَى لَكَ فَأُولَى ﴾ تَوَعَّدُ

(٧٦) سُورَةُ ﴿ هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ ﴾ . بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يُقَالُ مَعْنَاهُ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ ، وَ « هَلْ » تَكُونُ جَحْدًا وَتَكُونُ خَيْرًا ، وَهَذَا مِنَ الْخَيْرِ ، يَقُولُ : كَانَ شَيْئًا فَلَمْ

يكن مذكورا ، وذلك من حين خلقه من طين إلى أن يُنفخ فيه الروح أمشاج : الأحلاط . ماء المرأة وماء الرجل ، الدَّم والعَلَقَةُ ، ويُقال إذا خُلِطَ مَشِيخٌ ، كقولك خَلِيطٌ ، ومَمَشُوخٌ مثل مخلوط . ويقال سَلَسِيلاً وأَغْلالاً ، ولم يُجْرِ بَعْضُهُمْ . مُسْتَطِيراً : مُمْتَدُّ البلاء . والقَمَطَرِيرُ : الشَّدِيدُ ، يقال يومَ قَمَطَرِيرٍ ويومَ قَمَاطِرٍ ، والعَبُوسُ والقَمَطَرِيرُ والقَمَاطِرُ والعَصِيبُ أَشَدُّ ما يكون مِنَ الأيامِ في البلاء . وقال الحسنُ النَّضْرَةُ في الوجهِ ، والسُرورُ في القلبِ . وقال ابن عباس : الأرائكُ : السُّرُرُ ، وقال مقاتل : السُّرُ الحِجَالُ من الدر والياقوت . وقال البراء : وذَلَّتْ قَطُوفُهَا : يَقْطِفُونَ كيف شاعوا . وقال مجاهد : سَلَسَبِيلاً : حديدُ الجرية . وقال معمر : أَسْرَهُمُ شِدَّةُ الخَلْقِ ، وكل شيء شَدَدَتْهُ مِنْ قَتَبٍ وَعَبِيطٌ فَهُوَ مَأْسُورٌ

(٧٧) سُورَةُ الْمُرْسَلَاتِ

وقال مُجاهدٌ جَمالاتٌ : جِبَالٌ ، اركعوا : صلُّوا . لا يركعون : لا يصلون : وسئِلَ ابنُ عباسٍ لا ينطقون ، والله ربُّنا ما كنا مُشركين ، واليوم نختم على أفواههم ، فقال : إنه ذو ألوانٍ ، مرَّةً ينطقون ، ومرَّةً يُختم عليهم

١ - بَابُ ٤٩٣٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ عن إسرائيلَ عن منصورٍ عن إبراهيمَ عن علقمةَ عن عبدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال « كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأُنزِلَتْ عَلَيْهِ ﴿ وَالْمُرْسَلَاتِ ﴾ وَإِنَّا لَنَلْقَاهَا مِنْ فِيهِ ، فَخَرَجَتْ حَيَّةٌ فَابْتَدَرْنَاهَا ، فَسَبَقْتَنَا فَدَخَلَتْ جُحْرَهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَقَيْتُ شُرْكَكُمْ كَمَا وَقَيْتُ شَرْهَا »

٤٩٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بن عبدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بن آدمَ عن إسرائيلَ عن منصورٍ بهذا ، وعن إسرائيلَ عن الأعمشِ عن إبراهيمَ عن علقمةَ عن عبدِ اللَّهِ مثلهُ ، وتابَعَهُ أسودُ بن عامرٍ عن إسرائيلَ . وقال حَفْصٌ وأبو معاويةَ وسليمانُ بن قَرمٍ عن الأعمشِ عن إبراهيمَ عن الأسودِ . وقال يَحْيَى بن حمَّادٍ أَخْبَرَنَا أبو عَوَانَةَ عن مُغيرةَ عن إبراهيمَ عن علقمةَ عن عبدِ اللَّهِ . وقال ابنُ إسحاقَ عن عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ الأسودِ عن أبيهِ عن عبدِ اللَّهِ

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عن الأعمشِ عن إبراهيمَ عن الأسودِ قَالَ : قال عبدُ اللَّهِ « بَيْنَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَارٍ إِذَا نَزَلَتْ عَلَيْهِ ﴿ وَالْمُرْسَلَاتِ ﴾ فَتَلَقَيْنَاهَا مِنْ فِيهِ وَإِنَّ فَاهُ لَرَطَّبَ بِهَا إِذْ خَرَجَتْ حَيَّةٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : عَلَيْكُمْ ، اقْتُلُوهَا ، قال فابْتَدَرْنَاهَا فَسَبَقْتَنَا ، قال فقال : وَقَيْتُ شُرْكَكُمْ كَمَا وَقَيْتُ شَرْهَا »

٢ - بَابُ قَوْلِهِ ﴿ إِنَّهَا تَرْمِي بِشَرِّرٍ كَالْقَصْرِ ﴾

٤٩٣٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ بن كثيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بن عَابِسٍ قال « سَمِعْتُ ابنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : ﴿ إِنَّهَا تَرْمِي بِشَرِّرٍ كَالْقَصْرِ ﴾ قال : كُنَّا نَرْفَعُ الخَشَبَ بِقَصْرِ ثَلَاثَةِ أَذْرُعٍ أَوْ أَقْلٍ . فَنَرْفَعُهُ لِلشَّيْءِ ، فَنَسْمِيهِ القَصْرَ »

٣ - باب ﴿ كَأَنَّهُ جِمَالَاتٌ صُفْرٌ ﴾

٤٩٣٣ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبَّاسٍ « سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ﴿ تَرْمِي بِشَرَرٍ كَالْقَصْرِ ﴾ كَمَا نَعْمِدُ إِلَى الْخَشَبَةِ ثَلَاثَةَ أَذْرُعٍ وَفَوْقَ ذَلِكَ فَنَرْفَعُهُ لِلشِّتَاءِ فَتَسْمِيهِ الْقَصْرَ ، ﴿ كَأَنَّهُ جِمَالَاتٌ صُفْرٌ ﴾ جِبَالُ السُّفْنِ ، تُجْمَعُ حَتَّى تَكُونَ كَأَوْسَاطِ الرِّجَالِ »

٤ - باب ﴿ هَذَا يَوْمٌ لَا يَنْطِقُونَ ﴾

٤٩٣٤ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ عَنِ الْأَسْوَدِ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : بَيْنَا نَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَارٍ ، إِذْ نَزَلَتْ عَلَيْهِ ﴿ وَالْمُرْسَلَاتِ ﴾ فَإِنَّهُ لَيَتْلُوهَا وَإِنِّي لَأَتَلَقَاهَا مِنْ فِيهِ ، وَإِنْ فَاهُ لَرَطَّبَتْ بِهَا ، إِذْ وَبَّتْ عَلَيْنَا حَيَّةٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَقْتُلُوهَا . فَأَبْتَدَرْنَاهَا فَذَهَبَتْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَقِيَّتْ شَرِّكُمْ كَمَا وَقِيَّتْ شَرُّهَا » . قَالَ عُمَرُ : حَفِظْتَهُ مِنْ أَبِي « فِي غَارِ بَمْنَى »

(٧٨) سُورَةُ ﴿ عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ ﴾

قال مجاهد لا يرجون حسابا : لا يخافونه . لا يملكون منه خطابا : لا يكلمونه إلا أن يأذن لهم . صواباً : حقاً في الدنيا وعمل به . وقال ابن عباس وهاجاً : مضيئاً . وقال غيره : عَسَاقًا : عَسَقَتْ عَيْنُهُ ، وَيَسْتَسُقُ الْجَرْحُ : يَسِيلُ كَأَنَّ الْغَسَاقَ وَالْغَسِيْقَ وَاحِدٌ . عطاء حسابا : جزاء كاتيا ، أعطاني ما أحسبني : أى كفاني

١ - باب ﴿ يَوْمٌ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَتَأْتُونَ أَفْوَاجًا ﴾ زُمَرًا

٤٩٣٥ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَا بَيْنَ النَّفْخَتَيْنِ أَرْبَعُونَ ، قَالَ : أَرْبَعُونَ يَوْمًا ؟ قَالَ : آيَةٌ . قَالَ : أَرْبَعُونَ شَهْرًا وَقَالَ : آيَةٌ . قَالَ : أَرْبَعُونَ سَنَةً ؟ قَالَ : آيَةٌ . قَالَ : ثُمَّ يُنَزَّلُ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً ، فَيَنْثُنُونَ كَمَا يَنْثُنُ الْبَقْلُ ، لَيْسَ مِنَ الْإِنْسَانِ شَيْءٌ إِلَّا يَبْلَى ، إِلَّا عَظْمًا وَاحِدًا وَهُوَ عَجْبُ الذَّنْبِ ، وَمِنْهُ يُرَكَّبُ الْخَلْقُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ »

(٧٩) سُورَةُ ﴿ النَّازِعَاتِ ﴾

وقال مجاهد : الآية الكبرى عصاهُ ويدهُ ، يُقَالُ النَّازِحَةُ وَالنَّازِحَةُ سَوَاءٌ ، مِثْلُ الطَّامِعِ وَالطَّامِعِ ، وَالْبَاخِلِ وَالْبَاخِلِ . وقال بعضهم : وَالنَّازِحَةُ الْبَالِيَةُ وَالنَّازِحَةُ الْعَظِيمُ الْحَوْفُ الَّذِي تَمُرُّ فِيهِ الرِّيحُ فَيَنْخَرُّ . وقال ابن عباس : الْحَاظِرَةُ إِلَى أَمْرِنَا الْأَوَّلِ إِلَى الْحَيَاةِ . وقال غيره : أَيَانُ مَرْسَاهَا مَتَى مُنْتَهَاهَا ؟ وَمُرْسَى السَّفِينَةِ حَيْثُ تَنْتَهَى

١ - باب

٤٩٣٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَمْدِ بْنِ الْقِيَامِ حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ سَعْدِ رَضِيَ عَنْهُ قَالَ « رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بِإِصْبَعِهِ هَكَذَا بِالْوَسْطَى وَالَّتِي تَلَى الْإِبْهَامَ : بُعِثْتُ

والساعة كهاتين « . الطائمة : تطم على كل شيء

[الحديث ٤٩٣٦ - طرفاه في : ٥٣٠١ ، ٦٥٠٣]

(٨٠) سُورَةُ ﴿ عَبَسَ ﴾ . بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ عَبَسَ وَتَوَلَّى ﴾ كَلَحَ وَأَعْرَضَ . وَقَالَ غَيْرُهُ مُطَهَّرَةٌ لَا يَمْسُهَا إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ وَهُمْ الْمَلَائِكَةُ ، وَهَذَا مِثْلُ قَوْلِهِ ﴿ فَاَلْمَدِيرَاتِ أَمْرًا ﴾ جَعَلَ الْمَلَائِكَةَ وَالصُّحُفَ مُطَهَّرَةً لِأَنَّ الصُّحُفَ يَقَعُ عَلَيْهَا التُّطَهِيرُ ، فَجَعَلَ التُّطَهِيرَ لِمَنْ حَمَلَهَا أَيْضًا . سَفَرَةٌ : الْمَلَائِكَةُ ، وَاجِدُهُمْ سَافِرٌ ، سَفَرْتُ أَسْلَخْتُ بَيْنَهُمْ ، وَجُعِلَتْ الْمَلَائِكَةُ إِذَا نَزَلَتْ بِوَحْيِ اللَّهِ وَتَأْدِيتِهِ كَالسَّفِيرِ الَّذِي يُصَلِّحُ بَيْنَ الْقَوْمِ . وَقَالَ غَيْرُهُ : تَصَدَّى تَعَاوَلُ عَنْهُ . وَقَالَ مُجَاهِدٌ ﴿ لَمَّا يَقْضِ ﴾ لَا يَقْضِي أَحَدًا مَا أَمَرَ بِهِ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ تَرَهَّقَهَا ﴿ قَتَرَةٌ ﴾ تَغْشَاهَا شَيْدَةٌ . مُسْفِرَةٌ : مُشْرِقَةٌ . بِأَيْدِي سَفَرَةٍ ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ كَتَبَةٌ . أَسْفَارًا كُتِبَ . تَلَهَّى تَشَاغَلَ . يُقَالُ وَاحِدَ الْأَسْفَارِ سِيفَرٌ

٤٩٣٧ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ سَمِعْتُ زُرَّارَةَ بْنَ أَوْفَى يُحَدِّثُ عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مِثْلُ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَهُوَ حَافِظٌ لَهُ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبِرَّةِ ، وَمِثْلُ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَهُوَ يَتَعَاهَدُهُ وَهُوَ عَلَيْهِ شَدِيدٌ فَلَهُ أَجْرَانِ »

٨١ - بَابُ سُورَةِ ﴿ إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ ﴾

انْكَدَّرَتْ : انْتَثَرَتْ . وَقَالَ الْحَسَنُ سُجِرَتْ : يَذْهَبُ مَاؤُهَا فَلَا يَبْقَى قَطْرَةٌ . وَقَالَ مُجَاهِدٌ الْمَسْجُورُ : الْمَمْلُوءُ . وَقَالَ غَيْرُهُ سُجِرَتْ أَفْضَى بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ فَصَارَتْ بَحْرًا وَاحِدًا . وَالْخُنْسُ تَخْنَسُ فِي مُجْرَاهَا تَرْجِعُ . وَتَكْنِسُ تَسْتُرُ فِي بَيْوتِهَا كَمَا تَكْنِسُ الطُّبَاءُ . تَنْفَسَ : آرْتَمَعَ النَّهَارُ . وَالظَّنِينُ الْمَتَّهَمُ . وَالضَّنِينُ يَضُنُّ بِهِ . وَقَالَ عُمَرُ : النَّفُوسُ زُوِّجَتْ يُزَوِّجُ تَطْيِيرُهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ، ثُمَّ قَرَأَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : ﴿ أَحْشِرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ ﴾ عَسَسَ : أَذْبَرَ

(٨٢) سُورَةُ ﴿ إِذَا السَّمَاءُ انْفَطَرَتْ ﴾ . بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَقَالَ الرَّبِيعُ بْنُ خُثَيْمٍ فَجُرَتْ فَاضَتْ ، وَقَرَأَ الْأَعْمَشُ وَعَاصِمٌ ﴿ فَعَدَلِك ﴾ بِالتَّخْفِيفِ ، وَقَرَأَهُ أَهْلُ الْحِجَازِ بِالتَّشْدِيدِ ، وَأَرَادَ مُعْتَدِلَ الْخَلْقِ . وَمَنْ خَفَفَ يَعْنِي فِي أَيْ صُورَةٍ شَاءَ : إِمَّا حَسَنٌ وَإِمَّا قَبِيحٌ ، أَوْ طَوِيلٌ أَوْ قَصِيرٌ

(٨٣) سُورَةُ ﴿ وَبَلِّ لِلْمُطَفِّينِ ﴾ . بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَقَالَ مُجَاهِدٌ رَانَ : ثَبِتَ الْخَطَايَا . ثُوبٌ : جُوزِي . الرَّحِيقُ : الْخَمْرُ . ﴿ خَتَامُهُ مَسْك ﴾ طِينُهُ . التَّسْنِيمُ : يَعْلُو شَرَابَ أَهْلِ الْجَنَّةِ . وَقَالَ غَيْرُهُ : الْمُطَفُّفُ لَا يُوفَى غَيْرُهُ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ

بَابُ ﴿ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾

٤٩٣٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا مَعْنٌ ، قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ

الله عنهما « أَنْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ﴿ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ حَتَّى يَغِيبَ أَحَدُهُمْ فِي رِشْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنِهِ » (١).

[الحديث ٤٩٣٨ - طرفه في : ٦٥٣١]

(٨٤) سُورَةُ ﴿ إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ ﴾

قال مجاهد كتابه بِشِمَالِهِ : يأخذ كتابه من وراء ظهره ، وَسَقَى : جَمَعَ من دَابَّةٍ . ظَنَّ أَنْ لَنْ يَحُورَ : لا يَرْجِع إلينا

١ - بَاب ﴿ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ﴾

٤٩٣٩ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عَثْمَانَ بْنِ الْأَسْوَدِ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ سَمِعَتْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . ح

حَدَّثَنَا مَسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي يُونُسَ حَاتِمَ بْنِ أَبِي صَغِيرَةَ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَيْسَ أَحَدٌ يَحَاسِبُ إِلَّا هَلَكَ ، قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ ، أَلَيْسَ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَوْتَى كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَسَوْفَ يَحَاسِبُ حِسَابًا يَسِيرًا ﴾ ، قَالَ : ذَاكَ الْعَرَضُ يُعْرَضُونَ ، وَمَنْ نَوَقَشَ الْحِسَابَ هَلَكَ »

٢ - بَاب ﴿ لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَن طَبَقٍ ﴾

٤٩٤٠ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ النَّضْرِ أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ جَعْفَرُ بْنُ إِيَّاسٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ « قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿ لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَن طَبَقٍ ﴾ : حَالًا بَعْدَ حَالٍ ، قَالَ هَذَا نَبِيُّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .. »

(٨٥) سُورَةُ الْبُرُوجِ

وقال مجاهد ﴿ الْأَخْلُودِ ﴾ شَقٌّ فِي الْأَرْضِ ، ﴿ فَتَنَّا ﴾ عَذَّبُوا . وقال ابن عباس : ﴿ الْوُدُودِ ﴾ الْحَيِّبِ . ﴿ الْمَجِيدِ ﴾ الْكَرِيمِ

(٨٦) سُورَةُ الطَّارِقِ

هو النجم ، وما أتاك ليلا فهو طارق . النجم الثاقب : المضيء . وقال مجاهد : ذَاتِ الرَّجْعِ سَحَابٌ يَرْجِعُ بِالْمَطَرِ ، وَذَاتِ الصَّدْعِ الْأَرْضُ تَتَصَدَّعُ بِالنَّبَاتِ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿ لِقَوْلِ فَصْلٍ ﴾ : لِحَقِّ . ﴿ لَمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ ﴾ : إِلَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ

(٨٧) سُورَةُ ﴿ سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴾

وقال مجاهد ﴿ قَدَّرَ فَهَدَى ﴾ : قَدَّرَ لِلْإِنْسَانِ الشَّقَاءَ وَالسَّعَادَةَ . ﴿ وَهَدَى ﴾ الْأَنْعَامَ لِمُرَاتِعِهَا ٤٩٤١ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَوَّلُ مَنْ

(١) الرشح : العرق .

قدم علينا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مُصَعَّبُ بن عُمَيْرِ وابنُ أُمِّ مَكْتُومِ ، فَجَعَلَا يُقْرَأَانِ الْقُرْآنَ ، ثُمَّ جَاءَ عُمَارُ وَبِلَالُ وَسَعْدُ ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ بنِ الْخَطَّابِ فِي عِشْرِينَ ، ثُمَّ جَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَمَا رَأَيْتَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَرَحُوا بِشَيْءٍ فَرَحَهُمْ بِهِ ، حَتَّى رَأَيْتُ الْوَلَاءَ وَالصَّبِيَّانَ يَقُولُونَ : هَذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ جَاءَ ، فَمَا جَاءَ حَتَّى قَرَأْتُ ﴿ سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴾ فِي سُورَةِ مِثْلِهَا .

(٨٨) سورة ﴿ هل أتاك حديث الغاشية ﴾ . بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وقال ابنُ عباسٍ ﴿ عَامِلَةٌ نَاصِبَةٌ ﴾ النَّصَارَى ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ ﴿ عَيْنٌ آتِيَةٌ ﴾ بَلَغَ إِذَاهَا وَحَانَ شَرِبَهَا ، ﴿ حَمِيمٌ ﴾ أَنْ بَلَغَ إِذَاهَا ، ﴿ لَا تَسْمَعُ فِيهَا لِأَغْيَةٍ ﴾ شَتْمًا ، وَيُقَالُ : الضَّرِيْعُ نَبْتُ يُقَالُ لَهُ الشَّبْرُقُ ، يُسَمِّيهِ أَهْلُ الْحِجَازِ الضَّرِيْعَ إِذَا يَبَسَ وَهُوَ سُمٌّ ، ﴿ بِمَسِيْطَرٍ ﴾ : بِمَسَلَطٍ ، وَيُقْرَأُ بِالضَّادِ وَالسَّيْنِ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿ إِيَابِهِمْ ﴾ مَرْجِعُهُمْ

(٨٩) سورة والفجر

وقال مُجَاهِدٌ ﴿ إِزْمَ ذَاتِ الْعِمَادِ ﴾ يَعْنِي الْقَدِيمَةَ . وَالْعِمَادُ : أَهْلُ عَمُودِ الْيَقِيمُونَ . ﴿ سَوِّطَ عَذَابٍ ﴾ : الَّذِي عَذَّبُوا بِهِ . ﴿ أَكَلًا لَمَّا ﴾ : السَّفُّ . وَجَمًّا : الْكَثِيرُ . وَقَالَ مُجَاهِدٌ : كُلُّ شَيْءٍ خَلَقَهُ فَهُوَ شَفْعٌ ، السَّمَاءُ شَفْعٌ ، وَالْوَتْرُ : اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى . وَقَالَ غَيْرُهُ ﴿ سَوِّطَ عَذَابٍ ﴾ كَلِمَةٌ تَقُولُهَا الْعَرَبُ لِكُلِّ نَوْعٍ مِنَ الْعَذَابِ يَدْخُلُ فِيهِ السَّوِّطُ . ﴿ لِبِالْمِرْصَادِ ﴾ : إِلَيْهِ الْمَصِيرُ . ﴿ تَحَاضُونَ ﴾ : تُحَافِظُونَ ، وَتَحُضُونَ : تَأْمُرُونَ بِإِطَاعَتِهِ . ﴿ الْمَطْمَئِنَّةُ ﴾ الْمَصْدَقَةُ بِالثَّوَابِ . وَقَالَ الْحَسَنُ ﴿ يَا أَيُّهَا النَّفْسُ الْمَطْمَئِنَّةُ ﴾ إِذَا أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَبْضَهَا أَطْمَأْنَنَتْ إِلَى اللَّهِ وَاطْمَأَنَّ اللَّهُ إِلَيْهَا ، وَرَضِيَتْ عَنِ اللَّهِ وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، فَأَمَرَ بِقَبْضِ رُوحِهَا وَأَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ وَجَعَلَهُ مِنْ عِبَادَةِ الصَّالِحِينَ . وَقَالَ غَيْرُهُ ﴿ جَابُوا ﴾ تَقَبَّوْا ، مِنْ جَيْبِ الْقَمِيصِ قَطْعٌ لَهُ جَيْبٌ ، يَجُوبُ الْفَلَاةُ : يَقْطَعُهَا . ﴿ لَمَّا ﴾ لَمَتُهُ أَجْمَعُ : أَتَيْتُ عَلَى آخِرِهِ

(٩٠) سورة ﴿ لا أقسم ﴾

وقال مُجَاهِدٌ ﴿ وَأَنْتَ جِلُّ بِهَذَا الْبَلَدِ ﴾ : مَكَّةُ ، لَيْسَ عَلَيْكَ مَا عَلَى النَّاسِ فِيهِ مِنَ الْإِثْمِ . ﴿ وَوَالِدٍ ﴾ آدَمُ ﴿ وَمَاوَلِدٍ ﴾ . ﴿ لَيْدًا ﴾ : كَثِيرًا . وَالنَّجْدَيْنِ : الْخَيْرَ وَالشَّرَّ . مَسْعَبَةٌ : مَجَاعَةٌ . مَتْرَبَةٌ : السَّاقِطُ فِي التَّرَابِ . يُقَالُ ﴿ فَلَا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ ﴾ : فَلَمْ يَقْتَحِمْ الْعَقَبَةَ فِي الدُّنْيَا ، ثُمَّ فَسَّرَ الْعَقَبَةَ فَقَالَ ﴿ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ ؟ فَكُ رَقِيَّةً ، أَوْ إِطْعَامًا فِي يَوْمِ ذِي مَسْعَبَةَ ﴾ . ﴿ فِي كَيْدٍ ﴾ : فِي شِدَّةٍ

(٩١) سورة ﴿ والشمس وضحاها ﴾

وقال مُجَاهِدٌ : ضُحَاهَا ضَوْءُهَا . إِذَا تَلَاهَا : تَبِعَهَا . وَطَحَاهَا : دَحَاهَا . وَدَسَاهَا : أَغْوَاهَا . فَأَلْهَمَهَا : عَرَفَهَا الشَّقَاءَ وَالسَّعَادَةَ . وَقَالَ مُجَاهِدٌ بِطَفْوَاهَا : بِمَعَاصِيهَا . وَلَا يَخَافُ عُقْبَاهَا : عُقْبَى أَحَدٍ

٤٩٤٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا « وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ عَبْدُ اللَّهِ بنُ زَمْعَةَ أَنَّهُ

سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ وَذَكَرَ النَّاقَةَ وَالَّذِي عَقَرَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿ إِذْ أَنْبَعَتْ أَشْقَاهَا ﴾ أَنْبَعَتْ لَهَا رَجُلٌ عَزِيزٌ عَارِمٌ مَنِيْعٌ فِي رَهْطِهِ مِثْلُ أَبِي زَمْعَةَ . وَذَكَرَ النَّسَاءُ فَقَالَ : يَعْمِدُ أَحَدَكُمْ يَجْلِدُ امْرَأَتَهُ جَلْدَ الْعَبْدِ ، فَلَعَلَّهُ يَضَاجِعُهَا مِنْ آخِرِ يَوْمِهِ . ثُمَّ وَعَظَهُمْ فِي ضَحْكِهِمْ مِنَ الضَّرْطَةِ وَقَالَ : لَمْ يَضْحَكْ أَحَدُكُمْ مِمَّا يَفْعَلُ ؟ وَقَالَ أَبُو مَعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مِثْلُ أَبِي زَمْعَةَ عَمَّ الرَّبِيرِ بْنِ الْعَوَامِ »

(٩٢) سُورَةُ ﴿ وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى ﴾ . بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿ وَكَذَّبَ بِالْحَسَنِيِّ ﴾ : بِالْخَلْفِ . وَقَالَ مُجَاهِدٌ : تَرَدَّى مَاتَ . وَتَلَطَّى : تَوَهَّجَ . وَقَرَأَ عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ : تَتَلَطَّى

١ - بَاب ﴿ وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى ﴾

٤٩٤٣ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ « عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ : دَخَلْتُ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ الشَّامِ ، فَسَمِعَ بَنِي أَبِي الدَّرْدَاءِ فَأَتَانَا فَقَالَ : أَفِيكُمْ مَنْ يَقْرَأُ ؟ فَقُلْنَا : نَعَمْ . قَالَ فَأَيُّكُمْ أَقْرَأُ ؟ فَأَشَارُوا إِلَيَّ ، فَقَالَ : أَقْرَأُ ، فَقَرَأْتُ ﴿ وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى ، وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى ، وَالذِّكْرِ وَالْأُنْثَى ﴾ قَالَ : أَنْتَ سَمِعْتَهَا مِنْ فِي صَاحِبِكَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : وَأَنَا سَمِعْتَهَا مِنْ فِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهَؤُلَاءِ يَأْبُونَ عَلَيْنَا »

٢ - بَاب ﴿ وَمَا خَلَقَ الذِّكْرَ وَالْأُنْثَى ﴾

٤٩٤٤ - حَدَّثَنَا عُمَرُ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ « قَدِمَ أَصْحَابُ عَبْدِ اللَّهِ عَلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ ، فَطَلَبِهِمْ فَوَجَدَهُمْ فَقَالَ : أَيُّكُمْ يَقْرَأُ عَلَى قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ ؟ قَالَ كُلُّنَا . قَالَ : فَأَيُّكُمْ يَحْفَظُ ؟ وَأَشَارُوا إِلَيَّ ، قَالَ : كَيْفَ سَمِعْتَهُ يَقْرَأُ ﴿ وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى ﴾ قَالَ عَلْقَمَةُ ﴿ وَالذِّكْرَ وَالْأُنْثَى ﴾ قَالَ أَشْهَدُ إِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ هَكَذَا ، وَهَؤُلَاءِ يَرِيدُونَنِي عَلَى أَنْ أَقْرَأُ ﴿ وَمَا خَلَقَ الذِّكْرَ وَالْأُنْثَى ﴾ وَاللَّهُ لَا أَتَابِعُهُمْ »

٣ - بَاب ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى ﴾

٤٩٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ « عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَقِيعِ الْغَرْقَدِ (١) فِي جَنَازَةٍ ، فَقَالَ : مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ الْجَنَّةِ وَمَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ . فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا تَنْكِلُ ؟ فَقَالَ : اْعْمَلُوا فَكُلُّ مُيَسَّرٍ . ثُمَّ قَرَأَ ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنِيِّ - إِلَى قَوْلِهِ - لِلْعُسْرِيِّ ﴾ »

(١) بَقِيعُ الْغَرْقَدِ : مَدْفِنُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ فِي شَرْقِ الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ .

باب ﴿ وصدق بالحسنی ﴾

حدثنا مسددٌ حدثنا عبد الواحدٍ حدثنا الأعمشُ عن سعد بن عُبَيْدَةَ عن أبي عبد الرحمن ۞ عن علي رضي الله عنه قال : كُتِبَ قَعُوداً عند النبي صلى الله عليه وسلم ... ۞ فذكر الحديث

٤ - باب ﴿ فسئسره لليسرى ﴾

٤٩٤٦ - حدثنا بشر بن خالد أخبرنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان عن سعد بن عُبَيْدَةَ عن أبي عبد الرحمن السلمي عن (علي) رضي الله عنه ۞ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان في جنازة ، فأخذ عوداً ينكث في الأرض فقال : ما منكم من أحدٍ إلا وقد كتبت مقعده من النار ، أو من الجنة . قالوا : يا رسول الله أفلا تنكث ؟ قال : اعملوا فكلُّ ميسر (١) ﴿ فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنی ﴾ الآية ۞ قال شعبة وحدثني به منصور فلم أنكره من حديث سليمان .

٥ - باب ﴿ وأما من بخل واستغنى ﴾

٤٩٤٧ - حدثنا يحيى حدثنا وكيع عن الأعمش عن سعد بن عُبَيْدَةَ عن أبي عبد الرحمن عن (علي) رضي الله عنه قال ۞ كنا جلوساً عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال : ما منكم من أحدٍ إلا وقد كتبت مقعده من الجنة ومقعده من النار ، فقلنا : يا رسول الله أفلا تنكث ؟ قال : لا ، اعملوا فكلُّ ميسر . ثم قرأ ﴿ فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنی فسئسره لليسرى - إلى قوله - فسئسره لليسرى ﴾ ۞

٦ - باب ﴿ وكذب بالحسنی ﴾

٤٩٤٨ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن منصور عن سعد بن عُبَيْدَةَ عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي رضي الله عنه قال ۞ « كنا في جنازة في بقيع العرقد ، فأتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقعد وقعدنا حوله ، ومعه مخصرة ، فنكس فجعل ينكث بمخصرته ، ثم قال : ما منكم من أحدٍ ، وما من نفس منقوسة ، إلا كتبت مكائها من الجنة والنار ، وإلا قد كتبت شقية أو سعيدة . قال رجلٌ : يا رسول الله أفلا تنكث على كئابنا ونذع العمل ، فمن كان منا من أهل السعادة فسيصير إلى أهل السعادة ، ومن كان منا من أهل

(١) هذا هو التوكل الإسلامي الذي يتحدث عن الكثيرون ، وقُل من عرفه كما أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن تعرف أمته ، إنها أمة مأمورة بالعمل ، والعمل منه الصالح النافع المقرون بالحق والخير وأهله قد يسره الله لذلك ، وإن الله قد كتب مقعدهم من الجنة . ومنه العمل الفاسد الضاد المقرون بالباطل والشر ، وأهله مسوقون إليه بجلبتهم ، وبدافع من تربيتهم المتتوية التي عرفها الله فيهم منذ خلقهم ، فكتب لذلك مكانتهم في أهل الشقاء ومقعدهم من النار .

فالأولون هم الأسخياء الباذلون لإقامة الحق وتعميم الخير ، وهم الأنقياء الذين يتعدون عن كل ما يسخط الله من باطل وشر وهم المصدقون بالحسنی ، المناصرون لكل ما يدخل في دائرته ، ومن عادة الله في هؤلاء أن يشهرهم للأعمال الصالحة النافعة . والآخرون هم البخلاء الذين تشع نفوسهم عن تأييد الحق والخير ، وإذا لاح لهم أي آخر من الباطل والشر وما يسخط الله اندفعوا إليه ، وإذا احتاجت معالم الحق والخير إلى من يواليهما ويناصرهما انصرفوا عنهما وكانوا في صفوف أعدائهما ، وانزلوا بدافع من جلبتهم ، وانسياق من فاسد تربيتهم إلى طريق الشقاء والنار الميسر لأمتاهم بتقدير الله الأزل ، فكل من الفرقين ميسر لما خلق له .

الشَّقَاءَ فَيُصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ ؟ قَالَ : أَمَا أَهْلُ السَّعَادَةِ فَيُيَسِّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ ، وَأَمَا أَهْلُ الشَّقَاوَةِ فَيُيَسِّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاءِ ، ثُمَّ قَرَأَ ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ﴾ الْآيَةَ »

٧ - بَاب ﴿ فَتُسَيِّرُهُ لِلْعُسْرَى ﴾

٤٩٤٩ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ عَنِ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جَنَازَةٍ ، فَأَخَذَ شَيْئًا فَجَعَلَ يَنْكُثُ بِهِ الْأَرْضَ ، فَقَالَ : مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ ، وَمَقْعَدُهُ مِنَ الْجَنَّةِ . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا نَتَكَلَّمُ عَلَى كِتَابِنَا وَنَدْعُ الْعَمَلَ ؟ قَالَ ااعْمَلُوا فَكُلُّ مُيَسَّرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ ، أَمَا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ فَيُسَيِّرُ لِعَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ ، وَأَمَا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاءِ فَيُسَيِّرُ لِعَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ ، ثُمَّ قَرَأَ ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ﴾ الْآيَةَ »

(٩٣) سُورَةُ وَالضُّحَى . بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وقال مُجَاهِدٌ : إِذَا سَجَى اسْتَوَى . وَقَالَ غَيْرُهُ : سَجَى أَظْلَمَ وَسَكَنَ ، عَائِلًا : ذُو عِيَالٍ

١ - بَاب ﴿ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى ﴾

٤٩٥٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ قَيْسٍ قَالَ سَمِعْتُ جُنْدَبَ بْنَ سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمْ يَقَمْ لَيْلَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ، فَجَاءَتِ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ : يَا مُحَمَّدُ إِنِّي لِأَرْجُو أَنْ يَكُونَ شَيْطَانُكَ قَدْ تَرَكَكَ ، لَمْ أَرَهُ قَرَيْبًا مُنْذُ لَيْلَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عِزَّ وَجَلَّ : ﴿ وَالضُّحَى وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَى مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى ﴾ »

٢ - بَاب ﴿ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى ﴾

تَقْرَأُ بِالشَّدِيدِ وَالتَّخْفِيفِ بِمَعْنَى وَاحِدٍ : مَا تَرَكَكَ رَبُّكَ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : مَا تَرَكَكَ وَمَا أَبْغَضَكَ

٤٩٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ سَمِعْتُ جُنْدَبًا الْبَجَلِيَّ « قَالَتْ امْرَأَةٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَرَى صَاحِبِكَ إِلَّا أَبْطَاكَ . فَتَزَلَّتْ : ﴿ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى ﴾ »

(٩٤) سُورَةُ ﴿ أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ ﴾ . بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وقال مُجَاهِدٌ : وَزَرَكَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، أَنْقَضَ : أَثْقَلَ ، مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَيُّ إِنْ مَعَ ذَلِكَ الْعُسْرِ يُسْرًا آخِرٌ ، كَقَوْلِهِ : ﴿ هَلْ تَرْتَضُونَ بِنَا إِلَّا إِحْدَى الْحُسَيْنَيْنِ ﴾ وَلَكِنْ يَغْلِبُ عُسْرٌ يُسْرَيْنِ . وَقَالَ مُجَاهِدٌ : فَأَنْصَبُ فِي حَاجَتِكَ إِلَى رَبِّكَ . وَيَذَكِّرُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ : ﴿ أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ ﴾ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ .

(٩٥) سُورَةُ وَالتِّينِ ﴾

وقال مُجَاهِدٌ : هُوَ التِّينُ وَالتِّينُونَ الَّذِي يَأْكُلُ النَّاسُ . يُقَالُ فَمَا يَكْذِبُكَ ؟ فَمَا الَّذِي يَكْذِبُكَ بِأَنَّ النَّاسَ يُدَانُونَ بِأَعْمَالِهِمْ ؟ كَأَنَّهُ قَالَ : وَمَنْ يَقْدِرُ عَلَى تَكْذِيبِكَ بِالتَّوَابِ وَالْعِقَابِ ؟

١ - باب

٤٩٥٢ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَدَى قَالَ سَمِعْتُ الْبِرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي سَفَرٍ فَقَرَأَ فِي الْعِشَاءِ فِي إِحْدَى الرَّكَعَتَيْنِ بِالَّتَيْنِ وَالزَّيْتُونَ »
تقوم : الخلق

(٩٦) سُورَةٌ ﴿ اِقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴾

وقال قتيبة حدثنا حماد عن يحيى بن عتيق عن الحسن قال : أكتب في المصحف في أول الإمام « بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ » واجعل بين السورتين خطأ . وقال مجاهد : ناديه عشيته ، الزبانية الملائكة ، وقال معمر الرجعي المرجع ، نسفَعْنُ قال : لناخذن ، ولنسفن بالنون وهي الخفيفة ، سَفَعْتُ يده أخذت

١ - باب

٤٩٥٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ مَرْوَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رِزْمَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحٍ سَلْمُوبِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ « كَانَ أَوَّلُ مَا بُدئَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرَّؤْيَا الصَّادِقَةَ فِي النَّوْمِ ، فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ ، ثُمَّ حُبِّبَ إِلَيْهِ الْخَلَاءُ فَكَانَ يَلْحَقُ يَغَارِ جِرَاءٍ فَيَتَحَنَّنُ فِيهِ . قَالَ : وَالتَّحَنُّنُ : التَّعَبُّدُ اللَّيَالِي ذَوَاتِ الْعَدَدِ ، قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهِ ، وَيَتَرَوَّدَ لِذَلِكَ ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِيجَةَ ، فَيَتَرَوَّدُ بِمِثْلِهَا ، حَتَّى فَجَّئَهُ الْحَقُّ وَهُوَ فِي غَارِ جِرَاءٍ ، فَجَاءَهُ الْمَلِكُ فَقَالَ : اقْرَأ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا أَنَا بِقَارِيٍّ . قَالَ فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجُهْدُ ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ : اقْرَأ . قُلْتُ مَا أَنَا بِقَارِيٍّ . فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي ^(١) الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجُهْدُ ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ : اقْرَأ . قُلْتُ مَا أَنَا بِقَارِيٍّ . فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّلَاثَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجُهْدُ ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ ﴿ اِقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ، اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ﴾ الْآيَاتِ إِلَى قَوْلِهِ ﴿ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴾ . فَرَجَعَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرْجُفَ بَوَادِرِهِ ، حَتَّى دَخَلَ عَلَى خَدِيجَةَ فَقَالَ : زَمَلُونِي ^(٢) زَمَلُونِي . فَزَمَلُوهُ حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرُّوعُ . قَالَ لَخَدِيجَةَ . أَيُّ خَدِيجَةَ ، مَا لِي لَقَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي ؟ فَأَخْبَرَهَا الْخَبِيرَ . قَالَتْ خَدِيجَةُ : كَلَّا أَبَشِرُ ، فَوَ اللَّهِ لَا يُخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا ، فَوَ اللَّهِ إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ ، وَتَصْدُقُ الْحَدِيثَ ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ ، وَتَكْسِبُ الْمَعْدُومَ ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ ^(٣) . فَاَنْطَلَقْتُ بِهِ خَدِيجَةَ حَتَّى أَتَتْ بِهِ وَرَقَةَ بْنَ تَوْفَلٍ ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّ خَدِيجَةَ أَخِي أَبِيهَا ، وَكَانَ امْرَأً تَنْصُرُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَكَانَ يَكْتُبُ الْكِتَابَ الْعَرَبِيَّ ،

(١) الغط : حبس النفس ، ومنه الغط في الماء . أى ضمني وعصرني وأرسلني واطلقتني .

(٢) التزميل : التلفيف . قال ذلك لشدة ما لحقه من هول الأمر .

(٣) هذه المزايا والسجاي التي لاحظت خديجة أن النبي ﷺ أمتاز بها قبل الإسلام ، ورأت أنها تؤهله لحمل أعباء رسالة السماء إلى أم الأرض ، هي مزليها وسجايها خلقية ، وإذا درسنا شعب الإيمان الإسلامي التي بلغت بضعاً وسبعين شعبة وجدناها مما يدخل إما في معاني الحق أو في معاني الخير ولا تخرج أية شعبة منها عن هذين الأصلين . ولكن إذا نظرنا إليها - من حيث هي شعب ذات عدد - نجد عددها الأعظم يرجع إلى مكارم الأخلاق الإنسانية ،

ويكتب من الإنجيل بالعربية ما شاء الله أن يكتب ، وكان شيخاً كبيراً قد عمى ، فقالت خديجة يا عم ، اسمع من ابن أخيك ، قال ورقة : يا ابن أخي ماذا ترى ؟ فأخبره النبي صلى الله عليه وسلم خبراً ما رأى ، فقال ورقة : هذا الناموس الذي أنزل على موسى ، ليتنى فيها جدعاً ، ليتنى أكون حياً — ذكر حرفاً — قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أو مُخرجي هم ؟ قال ورقة : نعم ، لم يأت رجل بما جئت به إلا أودى ، وإن يُدركنى يومك حياً أنصرك نصراً مؤزراً . ثم لم ينشب ورقة أن توفي وفتر الوحي فترة حتى حزن رسول الله صلى الله عليه وسلم

٤٩٥٤ — قال محمد بن شهاب فأخبرني أبو سلمة أن جابر بن عبد الله الأنصاري رضى الله عنهما قال « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يُحدث عن فترة الوحي ، قال في حديثه : بينا أنا أمشي سمعت صوتاً من السماء ، فرفعت بصري فإذا الملك الذي جاءني بحراء جالس على كرسي بين السماء والأرض ، ففرقت منه ، فرجعت فقلت : زملوني زملوني ، فذرروه . فأنزل الله تعالى ﴿ يا أيها المدثر ، قم فأنذر ، وربك فكبر ، وثيابك فطهر ، والرحز فاهجر ﴾ . قال أبو سلمة : وهي الأوثان التي كان أهل الجاهلية يعبدون ، قال : ثم تتابع الوحي »

٢ — باب قوله ﴿ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ﴾

٤٩٥٥ — حدثنا ابن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة أن عائشة رضى الله عنها قالت « أول ما بُدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم الرؤيا الصالحة . فجاءه الملك فقال : ﴿ اقرأ باسم ربك الذي خلق ، خلق الإنسان من علق ، اقرأ وربك الأكرم ﴾ » .

٣ — باب قوله ﴿ اقرأ وربك الأكرم ﴾

٤٩٥٦ — حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري ح . وقال الليث حدثني عقيل قال محمد أخبرني عروة عن عائشة رضى الله عنها « أول ما بُدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم الرؤيا الصادقة ، جاءه الملك فقال ﴿ اقرأ باسم ربك الذي خلق ، خلق الإنسان من علق ، اقرأ وربك الأكرم الذي علم بالقلم ﴾ » .

باب الذي علم بالقلم

٤٩٥٧ — حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال سمعت عروة قالت عائشة رضى الله عنها « فرجع النبي صلى الله عليه وسلم إلى خديجة فقال : زملوني زملوني » فذكر الحديث

٤ — باب ﴿ كَلَّا لئن لم ينته لنسفعا بالناصية ، ناصية كاذبة خاطئة ﴾

٤٩٥٨ — حدثنا يحيى حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن عبد الكريم الجزري عن عكرمة قال ابن عباس « قال أبو جهل لئن رأيت محمداً يُصلى عند الكعبة لأطأن على عنقه . فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال : لو فعله لأخذته الملائكة » . تابعه عمرو بن خالد عن عبيد الله عن عبد الكريم

(٩٧) سُورَةٌ ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ ﴾

يُقَالُ الْمَطَّلَعُ هُوَ الطَّلُوعُ ، وَالْمَطَّلِعُ الْمَوْضِعُ الَّذِي يَطْلُعُ مِنْهُ . أَنْزَلْنَاهُ الْهَاءُ كِنَايَةٌ عَنِ الْقُرْآنِ ؛ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ خَرَجَ مُخْرَجَ الْجَمِيعِ ، وَالْمُنَزَّلُ هُوَ اللَّهُ تَعَالَى ، وَالْعَرَبُ تُؤَكِّدُ فِعْلَ الْوَاحِدِ فَتَجْعَلُهُ بِلَفْظِ الْجَمِيعِ لِيَكُونَ أَثْبَتَ وَأَوْكَدَ

(٩٨) سُورَةٌ ﴿ لَمْ يَكُنْ ﴾ . بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ مَنْفَكِينَ ﴾ : زَائِلِينَ ، ﴿ قِيَمَةً ﴾ : الْقَائِمَةَ ، ﴿ دِينَ الْقِيَمَةِ ﴾ : أَضَافَ الدِّينَ إِلَى الْمَوْنِثِ

١ - بَاب

٤٩٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي إِبْنِ اللَّهِ أَمْرِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ ﴿ لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ قَالَ : وَسَمَانِي ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَبَكَى »

٢ - بَاب

٤٩٦٠ - حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ حَسَّانٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي إِبْنِ اللَّهِ أَمْرِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ . قَالَ أَبِي : اللَّهُ سَمَانِي لَكَ ؟ قَالَ : اللَّهُ سَمَّاكَ لِي ، فَجَعَلَ أَبِي يَبْكِي . قَالَ قَتَادَةُ : فَأَنْبِئْتُ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَيْهِ ﴿ لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ﴾ »

٣ - بَاب

٤٩٦١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ أَبُو جَعْفَرٍ الْمَنَادِيُّ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ « أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِأَبِي بِنِ كَعْبٍ : إِنَّ اللَّهَ أَمْرُنِي أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ . قَالَ : اللَّهُ سَمَانِي لَكَ ؟ قَالَ : اللَّهُ سَمَانِي لَكَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : وَقَدْ ذُكِرْتُ عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَذَرَفَتْ عَيْنَاهُ »

(٩٩) سُورَةٌ ﴿ إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا ﴾ . بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١ - بَابُ قَوْلِهِ ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ﴾

يَقَالُ : أَوْحَى لَهَا وَأَوْحَى إِلَيْهَا ، وَوَحَى لَهَا وَوَحَى إِلَيْهَا وَاحِدًا

٤٩٦٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْخَيْلُ لِثَلَاثَةٍ : لِرَجُلٍ أَجْرٌ ، وَلِرَجُلٍ سَيْتَرٌ ، وَعَلَى رَجُلٍ وَزْرٌ ^(١) . فَأَمَّا الَّذِي لَهُ أَجْرٌ ، فَرَجُلٌ رِبَطُهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَأَطَالَ لَهَا فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ ، فَمَا أَصَابَتْ فِي طِيلِهَا ذَلِكَ

(١) أى أن منزلة الدين يقتنون الخيل عند الله تختلف - من الأعلى إلى البدرك الأسفل - بحسب نياتهم ومقاصدهم وأهدافهم في الحياة ، وكذلك تصرفات البشر في سائر الأمور .

في المَرْجِ والروضَةِ كان له حَسَنَاتٍ . ولو أَنهَا قَطَعَتْ طِيلَهَا فَاسْتَنْتَ شَرْفًا أَوْ شَرْفَيْنِ ، كَانَتْ آثَارَهَا وَأَرْوَاتِهَا حَسَنَاتٍ لَهُ ، وَلَوْ أَنهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ — وَلَمْ يَرِدْ أَنْ يَسْقَى بِهِ — كَانَتْ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ لَهُ ، فَهِيَ لِذَلِكَ الرَّجُلِ أَجْرٌ . وَرَجُلٌ رَبَطَهَا تَغْنِيًا وَتَعَفُّفًا وَلَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا وَلَا ظَهْرَهَا فَهِيَ لَهُ سِتْرٌ . وَرَجُلٌ رَبَطَهَا فَخْرًا وَرِثَاءً وَنَوَاءً فَهِيَ عَلَى ذَلِكَ وَزُر . فَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْحُمْرِ ، قَالَ : مَا أَنْزَلَ عَلَيَّ فِيهَا إِلَّا هَذِهِ الْآيَةَ الْفَاذَةَ الْجَامِعَةَ ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ، وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴾ .

٢ — بَاب ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴾

٤٩٦٣ — حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَلِيمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهَبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْحُمْرِ ، فَقَالَ : لَمْ يَنْزَلْ عَلَيَّ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْجَامِعَةُ الْفَاذَةُ ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ، وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴾

(١٠٠) سُورَةُ الْعَادِيَاتِ ، وَالْقَارِعَةِ

وقال مجاهد: الكنود الكفور . يقال فائرَنَ به نفعاً . ورفن به غباراً . لِحُبِّ الْخَيْرِ : من أجل حب الخير . لشديد : لبخيل ، ويقال للبخيل شديد ، حُصِّلَ : مُيز

(١٠١) سُورَةُ الْقَارِعَةِ

كالفراش المَبْثُوثُ : كغوغاء الجراد يركب بعضه بعضاً ، كذلك الناس يجول بعضهم في بعض كالعهن : كألوان العهن ، وقرأ عبد الله « كالصوف »

(١٠٢) سُورَةُ ﴿ الْهَآكِمِ ﴾ . بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وقال ابن عباس : ﴿ التكاثر ﴾ من الأموال والأولاد

(١٠٣) سُورَةُ ﴿ وَالْعَصْرِ ﴾

وقال يحيى : ﴿ العصر ﴾ الدهر ، أقسم به

(١٠٤) سُورَةُ ﴿ وَيَلِّ لِكُلِّ هُمْرَةٍ ﴾ . بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ الحطمة ﴾ اسم النار ، مثل سقر ولظى

(١٠٥) سُورَةُ ﴿ أَلَمْ تَرَ ﴾

قال مجاهد ﴿ أَلَمْ تَرَ ﴾ ألم تعلم . وقال مجاهد ﴿ أبابيل ﴾ مُتَابِعَةٌ مَجْتَمِعَةٌ وقال ابن عباس ﴿ من سجيل ﴾ هي سنك وكل

(١٠٦) سورة ﴿ لإيلاف قريش ﴾

وقال مجاهد: ﴿ لإيلاف ﴾ ألفوا ذلك، فلا يشق عليهم في الشتاء والصيف، وآمنهم من كل عدوهم في حرمهم

(١٠٧) سورة ﴿ أرايت ﴾

قال ابن عيينة: لإيلاف لينعمتى على قريش

وقال مجاهد: ﴿ يدع ﴾ يدفع عن حقه، يقال هو من دععت، يدعوون يدفعون، ﴿ ساهون ﴾ لاهون، و﴿ الماعون ﴾ المعروف كله، وقال بعض العرب: ﴿ الماعون ﴾ الماء، وقال عكرمة: أعلاها الزكاة المفروضة، وأذناها عارية المتاع.

(١٠٨) سورة ﴿ إنا أعطيناك الكوثر ﴾ . وقال ابن عباس: شاتلك عدوك

١ - باب

٤٩٦٤ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ حَدَّثَنَا قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « لَمَّا عُرِجَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى السَّمَاءِ قَالَ : آتَيْتُ عَلَى نَهْرِ حَافَتَاهُ قِبَابَ اللَّوْلُوِّ مُجَوَّفٌ ، فَقُلْتُ مَا هَذَا يَا جَبْرِيْلُ ؟ قَالَ : هَذَا الْكُوْثُرُ »

٤٩٦٥ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ الْكَاهِلِيُّ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ : سَأَلْتُهَا عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكُوْثُرَ ﴾ قَالَتْ : هُوَ نَهْرٌ أُعْطِيَهِ نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، شَاطِئَاهُ عَلَيْهِ ذُرٌّ مُجَوَّفٌ آتَيْتُهُ كَعَدَدِ النُّجُومِ » رَوَاهُ زَكَرِيَّا وَأَبُو الْأَخْوَصِ وَمَطْرَفٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ

٤٩٦٦ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ فِي الْكُوْثُرِ : هُوَ الْخَيْرُ الَّذِي أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ ^(١) . قَالَ أَبُو بَشِيرٍ قُلْتُ لِسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ : فَإِنَّ النَّاسَ يَزْعَمُونَ أَنَّهُ نَهْرٌ فِي الْجَنَّةِ ، فَقَالَ سَعِيدٌ : النَّهْرُ الَّذِي فِي الْجَنَّةِ مِنَ الْخَيْرِ الَّذِي أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ »

[الحديث ٤٩٦٦ - طرفه في : ٦٥٧٨]

(١٠٩) سورة ﴿ قل يا أيها الكافرون ﴾

يقال ﴿ لكم دينكم ﴾ الكفر ﴿ ولئى دين ﴾ الإسلام . ولم يقل دينى لأن الآيات بالتثون فحذفت الياء كما قال يهودين ويشفين . وقال غيره ﴿ لا أعبد ما تعبدون ﴾ الآن ؛ ولا أجيئكم فيما بقى من عمرى ﴿ ولا أنتم عابدون ما أعبد ﴾ وهم الذين قال [٤٦ : المائدة] : ﴿ وليزيدن كثيرا منهم ما أنزل إليك من ربك طغيانا وكفرا ﴾

(١١٠) سورة ﴿ إذا جاء نصر الله ﴾ . بسم الله الرحمن الرحيم

١ - باب

٤٩٦٧ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ « عَنْ

(١) أى أعطاه الله للنبي ﷺ .

عائشة رضي الله عنها قالت : ما صلى النبي صلى الله عليه وسلم صلاة بعد أن نزلت عليه ﴿ إذا جاء نصر الله والفتح ﴾ إلا يقول فيها : سبحانك ربنا وحمدك ، اللهم اغفر لي »

٢ - باب

٤٩٦٨ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن منصور عن أنى الضحى عن مسروق « عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر أن يقول في ركوعه وسجوده : سبحانك اللهم ربنا وحمدك ، اللهم اغفر لي . يتأول القرآن »

٣ - باب قوله ﴿ ورأيت الناس يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا ﴾^(١)

٤٩٦٩ - حدثنا عبد الله بن أبي شيبة حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس « أن عمر رضي الله عنه سأله عن قوله تعالى : ﴿ إذا جاء نصر الله والفتح ﴾ ، قالوا : فتح المدائن والقصور ، قال : ما تقول يا ابن عباس ؟ قال : أجل ، أو مثل ضرب لمحمد صلى الله عليه وسلم ، نَعِيَتْ لَهُ نَفْسُهُ »

٤ - باب قوله ﴿ فسبح بحمد ربك واستغفره إنه كان توابا ﴾

تَوَابٌ عَلَى الْعِبَاد ، وَالتَّوَابُ مِنَ النَّاسِ التَّائِبُ مِنَ الذَّنْبِ

٤٩٧٠ - حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير « عن ابن عباس قال : كان عمر يُدْخِلُنِي مَعَ أَشْيَاحِ بَدْرٍ^(٢) ، فَكَأَنَّ بَعْضَهُمْ وَجَدَ فِي نَفْسِهِ فَقَالَ : لَمْ تُدْخِلْ هَذَا مَعَنَا وَلَنَا أَبْنَاءَ مِثْلِهِ^(٣) ؟ فَقَالَ عُمَرُ : إِنَّهُ مِنْ حَيْثُ عَلِمْتُمْ^(٤) . فَدَعَا ذَاتَ يَوْمٍ فَأَدْخَلَهُ مَعَهُمْ فَمَا رُبِيتُ أَنَّهُ دَعَانِي يَوْمَئِذٍ إِلَّا لِيُرِيَهُمْ . قَالَ : مَا تَقُولُونَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴾ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : أَمَرْنَا نَحْمَدُ اللَّهَ وَنَسْتَغْفِرُهُ إِذَا نَصَرْنَا وَفَتَحَ عَلَيْنَا ، وَسَكَتَ بَعْضُهُمْ فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا . فَقَالَ لِي : أَكْذَابُ تَقُولُ يَا ابْنَ عَبَّاسِ ؟ فَقُلْتُ : لَا ، قَالَ : فَمَا تَقُولُ ؟ قُلْتُ : هُوَ أَجَلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْلَمَهُ لَهُ ، قَالَ : إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ - وَذَلِكَ عِلْمٌ أَجَلِكُ - فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَابًا . فَقَالَ عُمَرُ : مَا أَعْلَمُ مِنْهَا إِلَّا مَا تَقُولُ »

(١) هو الذي كان في آخر حياة النبي ﷺ ، فكانت وفود الأقطار العربية ترحف إلى المدينة من الشمال والجنوب والشرق والغرب لتنال شرف البيعة على الإسلام وانظمته الرحمة ، وكان ذلك إيذاناً بتحقيق قول الله عز وجل لهذه الأمة الحمدية .

(٢) أى كبار الصحابة ، وهم جلساء الخليفة ومستشاروه ، ومنهم بقية العشرة المبشرين بالجنة . العباس والد عبد الله وطبقتهم .

(٣) أى ولذيين يحضرون مجلسك من الصحابة لهم أبناء في مثل سنه .

(٤) قال الحافظ : أشار بذلك إلى قرابته من النبي ﷺ أو إلى معرفته وفطنته . وروى عبد الرزاق عن معمر عن الزهري أن عمر قال لهم : « ذاك فنى الكهول ، إن له لساناً ستولاً وقلبا عقولاً »

(١١١) سورة ﴿ تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ ^(١) وَتَبَّ ﴾ . بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تَبَاب : حُسْرَان ، تَنْبِيْب : تَدْمِيْر

١ - بَاب

٤٩٧١ - حَدَّثَنَا يُوْسُفُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ : وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ، وَرَهْطَكَ مِنْهُمْ الْمُخْلِصِينَ ، خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى صَعِدَ الصَّفَا فَهَتَفَ : يَا صَبَاحَاهُ . فَقَالُوا : مَنْ هَذَا ؟ فَاجْتَمَعُوا إِلَيْهِ ، فَقَالَ : أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ خَيْلًا تَخْرُجُ مِنْ سَفْحِ هَذَا الْجَبَلِ أَكُنْتُمْ مُصَدِّقِيَّ ؟ قَالُوا : مَا جَرَّبْنَا عَلَيْكَ كِذْبًا . قَالَ : فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ . قَالَ أَبُو لَهَبٍ : تَبًّا لَكَ ، مَا جَمَعْتَنَا إِلَّا لِهَذَا ؟ ثُمَّ قَامَ . فَنَزَلَتْ : ﴿ تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ ﴾ . وَقَدْ تَبَّ . هَكَذَا قَرَأَهَا الْأَعْمَشُ يَوْمَئِذٍ »

٢ - بَاب ﴿ وَتَبَّ ﴾ . مَا أَغْنَى عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ ﴿

٤٩٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ إِلَى الْبَطْحَاءِ ، فَصَعِدَ إِلَى الْجَبَلِ فَنَادَى : يَا صَبَاحَاهُ . فَاجْتَمَعَتْ إِلَيْهِ قُرَيْشٌ فَقَالَ : أَرَأَيْتُمْ إِنْ حَدَّثْتُكُمْ أَنَّ الْعَدُوَّ مُصْبِحُكُمْ أَوْ مُمَسِّكُمْ . أَكُنْتُمْ تَصَدِّقُونِي ؟ قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ : فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ . فَقَالَ أَبُو لَهَبٍ : أَلِهَذَا جَمَعْتَنَا تَبًّا لَكَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ ﴾ إِلَى آخِرِهَا . »

٣ - بَاب ﴿ سَيَصِلِي نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ ﴾

٤٩٧٣ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : قَالَ أَبُو لَهَبٍ تَبًّا لَكَ أَلِهَذَا جَمَعْتَنَا ؟ فَنَزَلَتْ ﴿ تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ ﴾ »

٤ - بَاب ﴿ وَأَمْرَاتُهُ حَمَالَةَ الْحَطَبِ ﴾ ^(٢) . وَقَالَ مُجَاهِدٌ : ﴿ حَمَالَةَ الْحَطَبِ ﴾ تَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ

﴿ فِي جِيدِهَا حَبْلٌ مِنْ مَسَدٍ ﴾ يُقَالُ : مِنْ مَسَدٍ لَيْفِ الْمَقْلِ ، وَهِيَ السَّلْسَلَةُ الَّتِي فِي النَّارِ

(١) أَبُو لَهَبٍ هُوَ عَبْدِ الْعَزَى بْنِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ بْنِ هَاشِمٍ (أَحَدِ أَعْمَامِ النَّبِيِّ ﷺ) . أُمُّهُ مِنْ خِرَاعَةَ . كُنِيَ أَبُو لَهَبٍ لِأَنَّ وَجْهَهُ كَانَ يَلْتَمِسُ مِنْ حَسَنِهِ . قَالَ الْوَاقِدِيُّ : كَانَ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عِدَاوَةَ لِلنَّبِيِّ ﷺ . وَكَانَ السَّبَبُ فِي ذَلِكَ أَنَّ أَبَا طَالِبٍ لَاحَى أَبُو لَهَبٍ ، فَقَعَدَ أَبُو لَهَبٍ عَلَى صَدْرِ أَبِي طَالِبٍ ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَخَذَ بَعْضِيَّ أَبِي لَهَبٍ فَضَرَبَ بِهِ الْأَرْضَ فَقَالَ لَهُ أَبُو لَهَبٍ : كَلَانَا عَمَكَ ، فَلَمْ تَفْعَلْ لِي هَذَا ؟ وَاللَّهِ لَا يَجِيحُ قَلْبِي أَبَدًا وَذَلِكَ قَبْلَ النَّبِوَةِ . (٢) امْرَأَةٌ أَبِي لَهَبٍ هِيَ أُمُّ حَمِيلِ بِنْتُ حَرْبِ بْنِ أُمِيَّةٍ أُخْتُ أَبِي سَفْيَانَ وَالِدِ مُعَاوِيَةَ : يُقَالُ أَنَّ اسْمَهَا أُرْوَى وَتَلْقَبُ الْعَوْرَاءَ لِحَمَالِهَا . رَوَى الْبِرْزَالُ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : « لَمَّا نَزَلَتْ تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ جَاءَتْ امْرَأَةٌ أَبِي لَهَبٍ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ : لَوْ تَنَحَيْتُ . قَالَ : « إِنَّهُ سِيحَالٌ بَيْنِي وَبَيْنَهَا » . فَأَقْبَلَتْ فَقَالَتْ : يَا أَبَا بَكْرٍ ، هَجَانِي صَاحِبِكَ . قَالَ : لَا وَرَبِّ هَذِهِ النَّبِيَّةِ - أَى الْكَعْبَةِ - مَا يَنْطِقُ بِالشَّعْرِ وَلَا يَفْوَهُ بِهِ قَالَتْ : إِنَّكَ لِمَصْلُوقٌ . فَلَمَّا وَلَتْ قَالَ أَبُو بَكْرٍ : مَا رَأَيْتُكَ . قَالَ : « مَا زَالَ مَلِكٌ يَسْتَرْفِي حَتَّى وَلَتْ » . وَأَخْرَجَهُ الْحَمِيدِيُّ وَأَبُو يَعْلَى وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ مِنْ حَدِيثِ اسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ وَنَحْوِهِ .

(١١٢) سورة ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ ^(١) . بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
يقال : لا يُنُون . ﴿ أَحَدٌ ﴾ أى واحد

١ - باب

٤٩٧٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : قَالَ اللَّهُ تَعَالَى كَذَّبَنِي ابْنُ آدَمَ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ ، وَشَتَمَنِي وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ ^(٢) فَأَمَّا تَكْذِيبُهُ إِيَّائِي ، فَقَوْلُهُ : لَنْ يُعِيدَنِي كَمَا بَدَأَنِي ، وَلَيْسَ أَوَّلُ الْخَلْقِ بِأَهْوَنَ عَلَيَّ مِنْ إِعَادَتِهِ . وَأَمَّا شَتْمُهُ إِيَّائِي فَقَوْلُهُ : اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا وَأَنَا الْأَحَدُ الصَّمَدُ ، لَمْ أَلِدْ وَلَمْ أُؤَلَدْ ، وَلَمْ يَكُنْ لِي كُفْوًا أَحَدٌ »

٢ - باب قوله ﴿ اللَّهُ الصَّمَدُ ﴾

والعربُ تُسمِّي أشرافها الصمد . قال أبو وائل : هو السيد الذي انتهى سُودده

٤٩٧٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كَذَّبَنِي ابْنُ آدَمَ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ ، وَشَتَمَنِي وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ . أَمَّا تَكْذِيبُهُ إِيَّائِي أَنْ يَقُولَ إِنِّي لَنْ أُعِيدَهُ كَمَا بَدَأْتَهُ ، وَأَمَّا شَتْمُهُ إِيَّائِي أَنْ يَقُولَ اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا ، وَأَنَا الصَّمَدُ الَّذِي لَمْ أَلِدْ وَلَمْ أُؤَلَدْ وَلَمْ يَكُنْ لِي كُفْوًا أَحَدٌ » ﴿ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُؤَلَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفْوًا أَحَدٌ ﴾ كُفْوًا وَكُفَيْتًا وَكُفَاءً وَاحِدًا

(١١٣) سورة ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴾ ^(٣)

وقال مجاهدٌ : الفلق الصُّبح . وغاسق الليل . إذا وَقَبَ غروبُ الشمسِ
يقال : أَيْبِنُ مِنْ فَرَقٍ وَفَلَقٍ الصُّبْحِ . وَقَبٌ : إِذَا دَخَلَ فِي كُلِّ شَيْءٍ وَأَظْلَمَ

٤٩٧٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَاصِمٍ وَعَبْدَةَ عَنْ زُرَّ بْنِ حُبَيْشٍ قَالَ « سَأَلْتُ أَبِي بِنِ كَعْبٍ عَنِ الْمُعَوَّذِينَ فَقَالَ سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : قِيلَ لِي فَقُلْتُ . فَنَحْنُ نَقُولُ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

[الحديث ٤٩٧٦ - طرفه في : ٤٩٧٧]

(١) جاء في سب نزولها من طريق أبي العالية عن أبي بن كعب « إن المشركين قالوا للنبي ﷺ : أنسب لنا ربك ، فنزلت « أخرجه الترمذي والطبري .

(٢) الشتم : الرصف بما يقتضى النقص ودعوى الولد لله يقتضى الحدوث وهو غاية النقص لله سبحانه .

(٣) هو كلام الفراء أيضا . وجاء في حديث إسناده حسن أخرجه الترمذي والحاكم من طريق أبي سلمة عن عائشة أن النبي ﷺ نظر إلى القمر فقال :

« يا عائشة ، استعبدى بالله من شر هذا ، هذا الغاسق إذا وَقَبَ » .

(١١٤) سورة ﴿ قل أعوذ بربّ الناس ﴾ . وقال ابن عباس :

الوسواس إذا ولد خنسه الشيطان ، فإذا ذكر الله عز وجل ذهب ، وإذا لم يذكر الله ثبت على قلبه

٤٩٧٧ — حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان حدثنا عبدة بن أبي لبابة عن زر بن حبيش ح . وحدثنا عاصم عن زر قال « سألت أبي بن كعب قلت : أبا المنذر إن أخاك ابن مسعود يقول كذا وكذا^(١) . فقال أبي : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي : قيل لي ، فقلت . قال : فنحن نقول كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم »

(١) وأخرج أحمد من طريق أبي العلاء بن الشخير عن رجل من الصحابة « أن النبي ﷺ قرأه المعوذتين وقال له : إذا أنت صليت فاقرا بهما »

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٦٦) كَانَ فَضَائِلَ الْقُرْآنِ

١ - باب كيف نزل الوحي ، وأول ما نزل

قال ابن عباس : المهيمن الأمين . القرآن أمينٌ على كل كتاب قبله^(١)

٤٩٧٨ ، ٤٩٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَوْسَى عَنْ شَيْبَانَ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ « أَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ وَابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا : لَيْسَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ يَنْزِلُ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ »

٤٩٨٠ - حَدَّثَنَا مَوْسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا مَعْتَمِرٌ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي عَنْ أَبِي عَثْمَانَ قَالَ « أَنْبِئْتُ أَنَّ جَبْرِئِيلَ أتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدَهُ أُمُّ سَلَمَةَ ، فَجَعَلَ يَتَحَدَّثُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأُمِّ سَلَمَةَ . مَنْ لَيْسَ ؟ أَوْ كَمَا قَالَ . قَالَتْ : هَذَا دِحْيَةُ^(٢) . فَلَمَّا قَامَ قَالَتْ : وَاللَّهِ مَا حَسِبْتَهُ إِلَّا إِيَّاهُ ، حَتَّى سَمِعْتُ حُطْبَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخْبِرُ خَبَرَ جَبْرِئِيلَ ، أَوْ كَمَا قَالَ . قَالَ أَبِي قُلْتُ لِأَبِي عَثْمَانَ . مِمَّنْ سَمِعْتَ هَذَا ؟ قَالَ : مِنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ »

٤٩٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمُقْبِرِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ نَبِيٌّ إِلَّا أُعْطِيَ مِنَ الْآيَاتِ^(٣) مَا مِثْلُهُ آمَنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ ، وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أَوْتِيَتْهُ وَحِيًّا أَوْحَاهُ اللَّهُ إِلَيَّ^(٤) ، فَأَرْجُوا أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ تَابِعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ »^(٥)

[الحديث ٤٩٨١ - طرقة في : ٢٧٢٧٤]

٤٩٨٢ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ ابْنِ

(١) قال الحافظ : وتوجيه كلام ابن عباس أن القرآن تضمن تصديق جميع ما أنزل قبله ، لأن الأحكام فيه إما مقررة لما سبق ، وإما ناسخة - وذلك يستدعي إثبات المنسوخ - وإما مجددة ، وكل ذلك دال على تفضيل الجدد وهذا يتعلق بأصل الترجمة وهي (فضائل القرآن) .
(٢) هو دحية بن خليفة الكلبي الصحابي المشهور ، كان موصوفاً بالجمال ، وكان جبريل يأتي النبي ﷺ غالباً على صورته .
(٣) الآيات في لغة القرآن والسنة هي التي يسميها علماء العصور المتأخرة « المعجزات » وقد نبه شيخ الإسلام ابن تيمية في مواضع عن كتابه « الثبوت » إلى أن الصواب تسميتها آيات .
(٤) قال الحافظ : أي أن معجزتي التي تحدثت بها : الوحي الذي أنزل علي وهو القرآن .
(٥) ولابد أن يحقق الله رجاء حامل اكمل رسالته يوم يتخلق صفوة المسلمين بأخلاق القرآن وما كان عليه النبي ﷺ من السيرة الكاملة . فإن أم

الأرض تريد أن ترى بعيون أبنائها - لا بأذانهم - مزايا الإسلام وأثرها في سيرة أهله وهذا هو الذي يحملها على الدخول في الإسلام لا الكلام عنه بالسنة محترفين لا يعملون بما يقولون .

شِهَاب قال « أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى تَابَعَ عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ وَفَاتِهِ ^(١) حَتَّى تَوَفَاهُ أَكْثَرَ مَا كَانَ الْوَحْيُ ، ثُمَّ تُوفِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدُ »

٤٩٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ سَمِعْتُ جُنْدَبًا يَقُولُ « اشْتَكَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَقَمْ لَيْلَةً أَوْ لَيْلَتَيْنِ ، فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ : يَا مُحَمَّدُ مَا أَرَى شَيْطَانَكَ إِلَّا قَدْ تَرَكَكَ ^(٢) ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ وَالضُّحَى وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَى ، مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى ﴾ »

٢ - باب نَزَلَ الْقُرْآنُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ وَالْعَرَبِ ، ﴿ قُرْآنًا عَرَبِيًّا - بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ﴾

٤٩٨٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ وَأَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ « فَأَمَرَ عَثَانَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَسَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ أَنْ يَنْسَخُوهَا فِي الْمَصَاحِفِ ، وَقَالَ لَهُمْ : إِذَا اخْتَلَفْتُمْ أَنْتُمْ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فِي عَرَبِيَّةٍ مِنْ عَرَبِيَّةِ الْقُرْآنِ ، فَاكْتُبُوهَا بِلِسَانِ قُرَيْشٍ ، فَإِنَّ الْقُرْآنَ أَنْزَلَ بِلِسَانِهِمْ ، فَفَعَلُوا »

٤٩٨٥ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا عَطَاءٌ ح وَقال مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ قَالَ ، أَخْبَرَنِي صَفْوَانُ بْنُ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ « أَنَّ يَعْلى كَانَ يَقُولُ : لَيْتَنِي أَرَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ يُنَزَّلُ عَلَيْهِ الْوَحْيُ ، فَلَمَّا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْجِعْرَانَةِ وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ قَدْ أَظْلَمَ عَلَيْهِ وَمَعَهُ النَّاسُ مِنْ أَصْحَابِهِ ، إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ مُتَضَمِّخٌ بِطِيبٍ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ أَحْرَمَ فِي جُبَّةٍ بَعْدَ مَا تُضَمِّخُ بِطِيبٍ ، فَتَنْظُرُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاعَةً فَجَاءَهُ الْوَحْيُ ، فَأَشَارَ عَمْرٌو إِلَى يَعْلى أَيْ تَعَالَى ، فَجَاءَ يَعْلى فَأَدْخَلَ رَأْسَهُ ، فَإِذَا هُوَ مُحَمَّرُ الْوَجْهِ يَغْطِي كَذَلِكَ سَاعَةً ، ثُمَّ سُرِّي عَنْهُ فَقَالَ : أَيْنَ الَّذِي يَسْأَلُنِي عَنِ الْعُمْرَةِ آفِئًا ؟ فَالْتَمَسَ الرَّجُلُ فَجِءَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَمَا الطَّيِّبُ الَّذِي بَكَ فَاغْسِلَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، وَأَمَا الْجُبَّةُ فَانزِعْهَا ، ثُمَّ اصْنَعْ فِي عُمْرَتِكَ كَمَا تَصْنَعُ فِي حَجِّكَ »

٣ - باب جَمَعَ الْقُرْآنَ ^(٣)

٤٩٨٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عُيَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ « أَنَّ زَيْدَ ابْنَ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أُرْسِلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ مَقْتَلٌ أَهْلَ الْيَمَامَةِ ^(٤) ، فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عِنْدَهُ ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِنَّ عَمْرَ بْنَ أَتَانِي فَقَالَ إِنَّ الْقَتْلَ قَدْ اسْتَحَرَّ يَوْمَ الْيَمَامَةِ بِقُرْآنِ الْقُرْآنِ ، وَإِنِّي أُحْشِي إِنْ اسْتَحَرَّ الْقَتْلُ بِالْقُرْآنِ بِالْمَوَاطِنِ فَيَذْهَبُ كَثِيرٌ مِنَ الْقُرْآنِ ، وَإِنِّي أَرَى أَنَّ تَأْمُرَ بِجَمْعِ الْقُرْآنِ . قُلْتُ لِعُمَرَ : كَيْفَ نَفْعَلُ

(١) في رواية أبي ذر لصحيح البخاري « إن الله تابع على رسوله الوحي قبل وفاته » أي أكثر انزال الوحي عليه لما قربت وفاته : قال الحافظ : والسري في ذلك أن الوقود بعد فتح مكة كثروا ، وكثر سؤاهاهم عن الأحكام ، فكثير نزول الوحي بسبب ذلك .

(٢) قال الحافظ : وجه إيراد الحديث في هذا الباب الإشارة إلى أن تأخير النزول أحيانا إنما كان يقع لحكمة تقتضي ذلك ، فكأن نزوله على أنحاء : تارة يتتابع ، وتارة يتراخي . وفي انزاله مفرقا وجوه من الحكمة منها تسهيل حفظه .

(٣) قال الحافظ : المراد بالجمع هنا جمع متفرقة في صحف ، ثم جمع تلك الصحف في مصحف واحد مرتب السور .

(٤) أي عقب قتل من قتل من الصحابة الحافظين لكتاب الله في حربهم مع مسيلمة الكذاب في اليمامة .

شيئاً لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال عمر : هذا والله خير . فلم يرزل عمر يُراجِعني حتى شرح الله صدري لذلك ورأيت في ذلك الذي رأى عمر . قال زيد قال أبو بكر : إنك رجل شاب عاقل لا تنهك ، وقد كنت تكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فتتبع القرآن فاجمعه ، فوالله لو كلفوني نقل جبل من الجبال ما كان أثقل عليّ مما أمرني به من جمع القرآن . قلت : كيف تفعلون شيئاً لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : هو والله خير . لم يرزل أبو بكر يُراجِعني حتى شرح الله صدري للذي شرح له صدر أبي بكر وعمر رضي الله عنهما . فتتبع القرآن أجمعه من العُسب^(١) واللخاف^(٢) وصدور الرجال^(٣) ، حتى وجدت آخر سورة التوبة مع أبي خزيم الأنصاري لم أجدها مع أحدٍ غيره ﴿ لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتكم ﴾ ، حتى خاتمة براءة ، فكانت الصحف عند أبي بكر حتى توفاه الله ، ثم عند عمر حياته ، ثم عند حفصة بنت عمر رضي الله عنه .

٤٩٨٧ - حدثنا موسى حدثنا إبراهيم حدثنا ابن شهاب أن أنس بن مالك حدثه « أن حذيفة بن اليمان قدم علي عثمان ، وكان يعاзи أهل الشام في فتح أرمينية وأذربيجان مع أهل العراق ، فأفرغ حذيفة اختلافهم في القراءة ، فقال حذيفة لعثمان يا أمير المؤمنين ، أدرك هذه الأمة قبل أن يخلفوا في الكتاب اختلاف اليهود والنصارى . فأرسل عثمان إلى حفصة أن أرسليني إلينا بالصحف ننسخها في المصاحف ثم نرُدّها إليك . فأرسلت بها حفصة إلى عثمان ، فأمر زيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام ، فنسخوها في المصاحف ، وقال عثمان للرّهط القرشيين الثلاثة : إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش فإِنما نزل بلسانهم ، ففعلوا . حتى إذا نسخوا الصحف في المصاحف ردّ عثمان الصحف إلى حفصة ، فأرسل إلى كل أفق بمصحف مما نسخوا ، وأمر بما سواه من القرآن في كل صحيفة أو مصحف أن يحرق^(٥) .

٤٩٨٨ - قال ابن شهاب وأخبرني خارجة بن زيد بن ثابت سمع زيد بن ثابت قال « فقدت آية من الأحزاب حين نسخنا المصحف قد كنت أسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بها فاتمستها فوجدناها مع خزيم بن ثابت الأنصاري : ﴿ من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه ﴾ فالحقناها في سورتها في المصحف »

(١) قال الحافظ : ذكر له أربع صفات مقتضية خصوصية بذلك : كونه شاباً فيكون أنشط لما يطلب منه ، وكونه عاقلاً فيكون أوعى له ، وكونه لا يتهم فتكرن النفس إليه وكونه كان يكتب الوحي فيكون أكثر ممارسه له . وهذه الصفات التي اجتمعت له قد توجد في غيره ولكن متفرقة .

(٢) جمع عسيب - وهي الأطراف العريضة من جريد النخل يكشط الخوص ويكتب في طرفه العريض .

(٣) جمع لخرة - وهي الحجارة الرقاق والخرف .

(٤) تتبع زيد بن ثابت كل ما وجد من ذلك في أي بيت أو ناحية ، معارضاً المكتوب منه بمحفوظه ومحفوظ إخوانه من قراء الصحابة شباباً وكهولاً رجالاً ونساء . وكان لا يقبل من أحد شيئاً حتى يشهد به شاهدان قال الحافظ : وهذا يدل على أن زيدا كان لا يكتفي بمجرد وجدانه مكتوباً حتى يشهد به من تلقاه سماعاً ، مع كون زيد كان يحفظه وكان يفعل ذلك مبالغة في الاحتياط . وعند ابن داود عن طريق هشام بن عروة بن الزبير عن أبيه « أن أبا بكر قال لعمر وزيد : اقعدا على باب المسجد ، فمن جاء كما يشاهدني على شيء من كتاب الله فاكتبه » .

(٥) وجمع عثمان كان لما كثرت الاختلاف في وجوه القراءات حين قرعوه بلهجاتهم على اتساعها ، فأدى ذلك ببعضهم إلى مخطئه بعض ، فنسخ تلك الصحف في مصحف واحد ، مرتباً لسوره كما سيأتي في « باب تأليف القرآن » واقتصر على لغة قريش لأنه نزل بها ، وإن كان قد وسع في قراءته بالللهجات الأخرى زغماً للحرص والمشقة في ابتداء الأمر ، فلما انتهت الضرورة اقتصر على أجمع اللغات العربية وهي لغة قريش ، لغة النبي ﷺ .

٤ - باب كَاتِبِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٤٩٨٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ ابْنَ السَّبَّاقِ قَالَ « إِنْ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ : أُرْسِلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : إِنَّكَ كُنْتَ تَكْتُبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَاتَّبِعِ الْقُرْآنَ . فَتَّبَعْتُ حَتَّى وَجَدْتُ آخِرَ سُورَةِ التَّوْبَةِ آيَتَيْنِ مَعَ أَبِي حُرَيْرَةَ الْأَنْصَارِيِّ لَمْ أَجِدْهَا مَعَ أَحَدٍ غَيْرِهِ ﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ ﴾ إِلَى آخِرِهِ »

٤٩٩٠ - حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ « لَمَّا نَزَلَتْ : ﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ادْعُ لِي زَيْدًا وَلِيَجِيءَ بِاللُّوْحِ وَالِدَوَاةِ وَالْكَتِيفِ - أَوْ الْكَتِيفِ وَالِدَوَاةِ - ثُمَّ قَالَ أَكْتُبُ ﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ ﴾ وَخَلْفَ ظَهْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَمْرُو بْنُ أُمِّ مَكْتُومِ الْأَعْمَى فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا تَأْمُرُنِي ؟ فَإِنِّي رَجُلٌ ضَرِيرٌ الْبَصَرِ ، فَتَزَلَّتْ مَكَانَهَا : ﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ غَيْرُ أُولَى الضَّرَرِ ﴾ (١) »

٥ - باب أنزل القرآن على سبعة أحرف
نظر نسخة زهير السماء صر
أحرفه

٤٩٩١ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حَدَّثَهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : أَقْرَأُنِي جِبْرِيلُ عَلَى حَرْفٍ (٢) فَرَأَجَعْتُهُ ، فَلَمْ أَزَلْ أُسْتزِيدُهُ وَيَزِيدُنِي حَتَّى انْتَهَى إِلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ »

٤٩٩٢ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدِ الْقَارِيِّ حَدَّثَاهُ أَنَّهُمَا سَمِعَا عَمْرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ « سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَاسْتَمَعْتُ لِقِرَاءَتِهِ فَإِذَا هُوَ يَقْرَأُ عَلَى حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ لَمْ يُقَرِّئْنِيهَا (٣) رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَكَدَدْتُ أَسَاوِرَهُ (٤) فِي الصَّلَاةِ ، فَتَصَبَّرْتُ حَتَّى سَلِمَ ، فَلَيْبَتُهُ بَرْدَائِهِ (٥) فَقُلْتُ : مَنْ أَقْرَأَكَ هَذِهِ السُّورَةَ الَّتِي سَمِعْتُكَ تَقْرَأُ ؟ قَالَ : أَقْرَأْتِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقُلْتُ : كَذِبَتْ ، فَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَقْرَأْتِنَا عَلَى غَيْرِ مَا قَرَأْتُ . فَانْطَلَقْتُ بِهِ أَقْوَدَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ : إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ بِسُورَةِ الْفُرْقَانِ عَلَى حُرُوفٍ لَمْ تُقَرِّئْنِيهَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَرْسِلْهُ (٦) ، أَقْرَأْ يَا هِشَامُ . فَقَرَأَ عَلَيْهِ الْقِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُهُ يَقْرَأُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كَذَلِكَ أَنْزَلْتُ . ثُمَّ قَالَ : أَقْرَأْ يَا عَمْرُ ، فَقَرَأْتُ لِلْقِرَاءَةِ الَّتِي أَقْرَأْتِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كَذَلِكَ أَنْزَلْتُ ، إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ ، فَاقْرَأُوا مَا تيسَّرَ مِنْهُ »

(١) الذي في التلاوة ﴿ غير أولى الضرر ﴾ قبل ﴿ والمجاهدون في سبيل الله ﴾ .

(٢) أي بلهجة قريش .

(٣) من المواضع التي قرئت بأكثر من حرف في سورة الفرقان ﴿ تبارك الذي نزل الفرقان ﴾ قرئت ﴿ أنزل الفرقان ﴾ . و﴿ على عباده ﴾ و﴿ على عباده ﴾ .

(٤) أي أوثبه وأقاتله .

(٥) أي جعلت رداؤه في رقبته عند لبته ، وجررت به .

(٦) أي أطلقه من قيده الذي لبته به .

٦ - باب . تأليف القرآن

٤٩٩٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ وَأَخْبَرَنِي يُوسُفُ بْنُ مَاهَكَ : قَالَ إِنِّي عِنْدَ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا إِذْ جَاءَهَا عِرَاقٌ ، فَقَالَ : أَيُّ الْكُفْرِ خَيْرٌ ؟ قَالَتْ : وَيْحَكَ وَمَا يَضُرُّكَ ، قَالَ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَرَيْتِي مُصْحَفَكَ ، قَالَتْ لَيْمَ ؟ قَالَ لَعَلِّي أَوْلَفُ الْقُرْآنَ عَلَيْهِ ، فَإِنْ يُقْرَأُ غَيْرَ مُؤَلَّفٍ (١) قَالَتْ وَمَا يَضُرُّكَ أَيُّهُ قَرَأْتَ قَبْلَ إِذَا نَزَلَ أَوَّلُ مَا نَزَلَ مِنْهُ سُورَةٌ مِنَ الْمَفْصَلِ فِيهَا ذِكْرُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ، حَتَّى إِذَا تَابَ النَّاسُ إِلَى الْإِسْلَامِ نَزَلَ الْحَلَالُ وَالْحَرَامُ (٢) ، وَلَوْ نَزَلَ أَوَّلُ شَيْءٍ لَا تَشْرَبُوا الْخَمْرَ لَقَالُوا لَا نَدْعُ الْخَمْرَ أَبَدًا ، وَلَوْ نَزَلَ لَا تَزْنُوا لَقَالُوا لَا نَدْعُ الزَّنا أَبَدًا ، لَقَدْ نَزَلَ بِمَكَّةَ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنِّي لَجَارِيَةٌ أَلْعَبُ : بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدْهَى وَأَمْرٌ . وَمَا نَزَلَتْ سُورَةُ الْبَقَرَةِ وَالنِّسَاءِ إِلَّا وَأَنَا عِنْدَهُ . قَالَ : فَأَخْرَجْتَ لَهُ الْمَصْحَفَ ، فَأَمَلْتَ عَلَيْهِ آتَى السُّورِ

٤٩٩٤ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ سَمِعَ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ وَالْكَهْفِ وَمَرْيَمَ وَطِهَ وَالْأَنْبِيَاءِ : إِنَّهُمْ مِنَ الْعِتَاقِ الْأَوَّلِ ، وَهُنَّ مِنْ تِلَادِي (٣) .

٤٩٩٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَنَّ أَبَا إِسْحَاقَ سَمِعَ الْبِرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : تَعَلَّمْتُ ﴿ سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴾ قَبْلَ أَنْ يَقْدَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٤) .

٤٩٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ شَقِيقِ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : لَقَدْ تَعَلَّمْتُ النِّظَائِرَ الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُهَا فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فَمَقَامَ عَبْدِ اللَّهِ وَدَخَلَ مَعَهُ عَلْقَمَةُ وَخَرَجَ عَلْقَمَةُ فَسَأَلْتَاهُ فَقَالَ عَشْرُونَ سُورَةً مِنْ أَوَّلِ الْفَصْلِ عَلَى تَأْلِيفِ ابْنِ مَسْعُودٍ آخِرُهُنَّ الْحَوَامِيمُ حَمَّ الدَّخَانَ وَعَمَّ يَتَسَاءَلُونَ

٧ - باب كان جبريل يعرض القرآن على النبي صلى الله عليه وسلم

وقال مسروق عن عائشة رضي الله عنها عن فاطمة عليها السلام « أسر إلي النبي صلى الله عليه وسلم أن جبريل كان يعارضني بالقرآن كل سنة ، وإنه عارضني العام مرتين ، ولا أراه إلا حاضراً أجلي »

٤٩٩٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجْوَدَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ ، وَأَجْوَدُ مَا يَكُونُ فِي شَهْرِ

(١) قال الحافظ : الذي يظهر لي أن هذا العراق كان ممن أخذ بقراءة ابن مسعود ، وكان ابن مسعود لما حضر مصحف عثمان إلى الكوفة لم يوافق على الرجوع عن قراءته ، ولا على إعدام مصحفه ، فكان تأليف مصحفه مغايراً لتأليف مصحف عثمان ، فلهذا أطلق العراق أنه غير مؤلف وهذا كله على أن السؤال إنما وقع عن ترتيب السور .

(٢) قال الحافظ : أشارت إلى الحكمة الإلهية في ترتيب التنزيل ، وأن أول ما نزل من القرآن الدعاء إلى التوحيد ، والتبشير للمؤمن والمطيع بالجنة ، وللكافر والعاصي بالنار . فلما اطمأنّت النفوس على ذلك أنزلت الأحكام . وقد تقدم نزول سورة القمر - وليس فيها شيء من الأحكام - على نزول سورة البقرة والنساء مع كثرة ما اشتملتا عليه من الأحكام .

(٣) أي من قديم تروقي الإسلامية .

(٤) أي قبل أن يقدم المدينة مهاجراً .

رمضان ، لأن جبريل كان يلقاه في كل ليلة في شهر رمضان حتى ينسلخ ، يعرض عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم القرآن ، فإذا لقيه جبريل كان أجود بالخير من الريح المرسلة »

٤٩٩٨ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ ذَكَوَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ « كَانَ يَعْضُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقُرْآنَ كُلَّ عَامٍ مَرَّةً ، فَعَرَضَ عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ فِي الْعَامِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ ، وَكَانَ يَعْتَكِفُ فِي كُلِّ عَامٍ عَشْرًا ، فَاعْتَكَفَ عِشْرِينَ فِي الْعَامِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ »

٨ - باب القراء من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

٤٩٩٩ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مَسْرُوقٍ « ذَكَرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَبْدَ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَقَالَ : لِأَزَالُ أَحِبُّهُ ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : تُخَذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ ؛ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَسَالِمٍ وَمُعَاذٍ وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ »

٥٠٠٠ - حَدَّثَنَا عَمْرٌو بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا شَقِيقُ بْنُ سَلْمَةَ قَالَ « حَطَبْنَا عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ مَسْعُودٍ فَقَالَ : وَاللَّهِ لَقَدْ أَخَذْتُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بضعاً وسبعين سورة ، وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي مِنْ أَعْلَمِهِمْ بِكِتَابِ اللَّهِ ، وَمَا أَنَا بِخَيْرِهِمْ . قَالَ شَقِيقٌ فَجَلَسْتُ فِي الْحَلْقِ أَسْمَعُ مَا يَقُولُونَ فَمَا سَمِعْتُ رِداً يَقُولُ غَيْرَ ذَلِكَ »

٥٠٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ « كُنَّا بِمَحْصٍ ، فَقَرَأَ ابْنُ مَسْعُودٍ سُورَةَ يُوسُفَ ، فَقَالَ رَجُلٌ مَا هَكَذَا أَنْزِلَتْ ، فَقَالَ : قَرَأْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَحْسَنْتَ وَوَجَدَ مِنْهُ رِيحَ الْخَمْرِ فَقَالَ : أَتَجَمَعُ أَنْ تُكْذِبَ بِكِتَابِ اللَّهِ وَتَشْرِبَ الْخَمْرَ ؟ فَضَرِبَهُ الْحَدُّ »

٥٠٠٢ - حَدَّثَنَا عَمْرٌو بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ « قَالَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ ، مَا أَنْزِلَتْ سُورَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ أَيْنَ أَنْزِلَتْ ، وَلَا أَنْزِلَتْ آيَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ فِيمَنْ أَنْزِلَتْ ، وَلَوْ أَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنِّي بِكِتَابِ اللَّهِ تُبْلَغُهُ الْإِبِلُ لَرَكِبْتُ إِلَيْهِ »

٥٠٠٣ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ « سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مِنْ جَمْعِ الْقُرْآنِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : أَرْبَعَةٌ كُلُّهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ ؛ وَأَبُو زَيْدٍ . تَابَعَهُ الْفَضْلُ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ عَنْ ثُمَامَةَ عَنْ أَنَسٍ »

٥٠٠٤ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمَثْنِيِّ حَدَّثَنِي ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ وَثُمَامَةُ عَنْ أَنَسٍ قَالَ : « مَاتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَجْمَعْ الْقُرْآنَ غَيْرُ أَرْبَعَةٍ : أَبُو الدَّرْدَاءِ ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ ، وَأَبُو زَيْدٍ . قَالَ : وَنَحْنُ وَرَثَاهُ »

٥٠٠٥ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ « قَالَ عُمَرُ : أَيُّ أَقْرَبُنَا ، وَإِنَّا لَلدَّعِ مِنْ لِحْنِ أَبِي وَأَبِي يَقُولُ أَخَذْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا أتركه لشيء ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ مَا تَسْخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نَسَهَا نَاتِ بَخِيرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا ﴾

٩ - باب فضل فاتحة الكتاب

٥٠٠٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنِي نُجَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمَعْلِيِّ قَالَ « كُنْتُ أَصَلِّي ، فَدَعَانِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ أُجِبْ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي كُنْتُ أَصَلِّي ، قَالَ أَلَمْ يَقُلْ اللَّهُ ﴿ اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ ﴾ ؟ ثُمَّ قَالَ : أَلَا أَعْلَمُكَ أَعْظَمَ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ ؟ فَأَخَذَ بِيَدِي ، فَلَمَّا أَرَدْنَا أَنْ نَخْرُجَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّكَ قُلْتَ لِأَعْلَمَنَّكَ أَعْظَمَ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ ، قَالَ : ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيَتْهُ »

٥٠٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا وَهْبٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ مَعْبُدٍ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ « كُنَّا فِي مَسِيرٍ لَنَا ، فَتَزَلْنَا ، فَجَاءَتْ جَارِيَةٌ فَقَالَتْ أَنْ سَيِّدَ الْحَيِّ سَلِيمٍ (١) ، وَإِنَّ نَفَرًا غُيِّبَ ، فَهَلْ مِنْكُمْ زَاقٌ ؟ فَقَامَ مَعَهَا رَجُلٌ مَا كُنَّا نَأْتِيهِ بِرُقِيَّةٍ ، فَرَفَاهُ فَبَرَأَ ، فَأَمَرَ لَنَا بِثَلَاثِينَ شَاةً وَسَقَانَا لَبَنًا . فَلَمَّا رَجَعْنَا قُلْنَا لَهُ أَكُنْتَ تُحَسِّنُ رُقِيَّةً أَوْ كُنْتَ تَرْتِي ؟ قَالَ : لَا ، مَا رَقَيْتُ إِلَّا بِأَمْرِ الْكِتَابِ . قُلْنَا : لِأَسْأَلُكَ شَيْئًا (٢) حَتَّى نَأْتِيَ أَوْ نَسْأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ ذَكَرْنَاهُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : وَمَا كَانَ يُدْرِيهِ أَنَّهَا رُقِيَّةٌ ؟ أَقْسَمُوا وَأَضْرِبُوا لِي بِسَهْمٍ » وَقَالَ أَبُو مَعْمَرٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَيْرِينَ حَدَّثَنَا مَعْبُدُ بْنُ سَيْرِينَ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ بِهَذَا .

١٠ - باب فضل سورة البقرة

٥٠٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي مَسْعُودٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ قَرَأَ بِالْآيَتَيْنِ ... »

٥٠٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ قَرَأَ بِالْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةِ كَفْتَاهِ »

٥٠١٠ - وَقَالَ عَثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيْرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « وَكَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحِفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ ، فَأَتَانِي آتٍ فَجَعَلَ يَحْتَوِي مِنَ الطَّعَامِ ، فَأَخَذْتُهُ فَقُلْتُ : لِأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .. فَقَصَّ الْحَدِيثَ ، فَقَالَ : إِذَا أُوتِيَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ لَمْ يَزَلْ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ وَلَا يَقْرَبُكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ ، ذَاكَ شَيْطَانٌ »

(١) أى لدغته أفعى أو عقرب ، وقيل للمتلوغ سليم تفاعلًا بأنه سيشفى .

(٢) أى لا تتصرفوا في الشياه التي أهداها لكم .

١١ - باب فضل الكهف

٥٠١١ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنِ الْبِرَاءِ قَالَ « كَانَ رَجُلٌ يَقْرَأُ سُورَةَ الْكَهْفِ ، وَإِلَى جَانِبِهِ حِصَانٌ مَرْبُوطٌ بِشَطْرَيْنِ ^(١) ، فَتَعَثَّتُهُ سَحَابَةٌ ، فَجَعَلَتْ تَدْنُو وَتَدْنُو ، وَجَعَلَ فَرَسُهُ يَنْفِرُ . فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ : تِلْكَ السَّكِينَةُ ^(٢) نَزَلَتْ بِالْقُرْآنِ » .

١٢ - باب فضل سورة الفتح

٥٠١٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَسِيرُ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ ، وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَسِيرُ مَعَهُ لَيْلاً ، فَسَأَلَهُ عُمَرُ عَنْ شَيْءٍ فَلَمْ يُجِبْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ . فَقَالَ عُمَرُ نِكَالَتِكَ أُمَّكَ تَزُرَّتْ ^(٣) رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ كُلِّ ذَلِكَ لَا يُجِيبُكَ . قَالَ عُمَرُ : فَحَرَكْتُ بَعِيرِي حَتَّى كُنْتُ أَمَامَ النَّاسِ ، وَخَشِيتُ أَنْ يَنْزِلَ فِيَّ قُرْآنٌ ، فَمَا تَشِيتُ أَنْ سَمِعْتُ صَارِخًا يَصْرُخُ ، قَالَ فَقُلْتُ : لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ نَزَلَ فِيَّ قُرْآنٌ ، قَالَ فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ : لَقَدْ أَنْزَلَتْ عَلَيَّ اللَّيْلَةَ سُورَةٌ لَهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ ، ثُمَّ قَرَأَ : ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا ﴾ »

١٣ - باب فضل ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ فيه عمرة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم ^(٤)

٥٠١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ « أَنَّ رَجُلًا سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ يُرَدِّدُهَا ، فَلَمَّا أَصْبَحَ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ - وَكَانَ الرَّجُلُ يَتَقَالَّهَا - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهَا لَتُعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ »

[الحديث ٥٠١٣ - طرفاه في : ٦٦٤٣ ، ٧٣٧٤]

٥٠١٤ - وَزَادَ أَبُو مَعْمَرٍ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَخْبَرَنِي أَخِي قَتَادَةُ بْنُ التُّعْمَانِ « أَنَّ رَجُلًا قَامَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ مِنَ السَّحَرِ ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ لَا يَزِيدُ عَلَيْهَا ، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا أَتَى الرَّجُلَ النَّبِيَّ

(١) الشطن الحبل بطوله .

(٢) روى الطبري وغيره عن علي قال : السكينة ريح هفافة لها وجه كوجه الإنسان وعن الضحاك بن مزاحم قال : هي الرحمة . وعنه هي سكون القلب .

(٣) نزلت عليه أي ألححت عليه بالمسألة .

(٤) بعث النبي ﷺ رجلاً على سرية وكان يقرأ لأصحابه في صلاتهم فيختم بقل هو الله أحد . فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبي ﷺ فقال : سلوه لأي شيء يصنع ذلك ؟ فسألوه فقال : لأنها صفة الرحمن ، وأنا أحب أن أقرأ بها : فقال النبي ﷺ : أخبوه أن الله يحبها .

صلى الله عليه وسلم ... نحوه»

٥٠١٥ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ وَالضَّحَّاكُ الْمَشْرِقِيُّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَصْحَابِهِ : أَيْعِزُّكُمْ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ ثَلَاثَ الْقُرْآنِ فِي لَيْلَةٍ ؟ فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ وَقَالُوا : أَيْنَا يَطِيقُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ فَقَالَ : « اللَّهُ الْوَاحِدُ الصَّمَدُ ثَلَاثَ الْقُرْآنِ » . قَالَ الْفَرَبْرِيُّ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي حَاتِمٍ وَرَأَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : عَنْ إِبْرَاهِيمَ مُرْسَلٌ ، وَعَنْ الضَّحَّاكِ الْمَشْرِقِيِّ مُسْنَدٌ

١٤ - باب فضل المَعْوِذَاتِ

٥٠١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا اشْتَكَى يَقْرَأُ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمَعْوِذَاتِ وَيَنْفُثُ ، فَلَمَّا اشْتَدَّ وَجَعُهُ كُنْتُ أَقْرَأُ عَلَيْهِ وَأَمْسَحُ بِيَدِهِ رَجَاءَ بَرَكَتِهَا »

٥٠١٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْمُفْضَلُ بْنُ فَضَالَةَ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ كُلِّ لَيْلَةٍ جَمَعَ كَفِيهِ ثُمَّ نَفَثَ فِيهِمَا فَقَرَأَ فِيهِمَا ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ وَ ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴾ وَ ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴾ ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا مَا اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ ، يَبْدَأُ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ وَمَا أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ ، يَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ »

[الحديث ٥٠١٧ - طرفاه في : ٥٧٤٨ ، ٦٣١٩]

١٥ - باب نزول السكينة والملائكة عند قراءة القرآن

٥٠١٨ - وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ الْهَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ قَالَ « بَيْنَمَا هُوَ يَقْرَأُ مِنَ اللَّيْلِ سُورَةَ الْبَقَرَةِ وَفَرَسَهُ مَرْبُوطٌ عِنْدَهُ إِذْ جَالَتِ الْفَرَسُ ، فَسَكَتَ فَسَكَتَتْ ، فَقَرَأَ فَجَالَتِ الْفَرَسُ ، فَسَكَتَ فَسَكَتَتْ الْفَرَسُ ، ثُمَّ قَرَأَ فَجَالَتِ الْفَرَسُ فَانصرفت ، وكان ابنه يحيى قريباً منها فأشفق أن تُصيبه ، فلما اجترته^(١) رفع رأسه إلى السماء حتى ما يراها ، فلما أصبح حدث النبي صلى الله عليه وسلم فقال له : اقرأ يا ابن حُضَيْرِ ، اقرأ يا ابن حُضَيْرِ^(٢) . قَالَ فَأَشْفَقْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ تَطَأَ يَحْيَى ، وَكَانَ مِنْهَا قَرِيباً ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَانصرفتُ إِلَيْهِ ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي إِلَى السَّمَاءِ ، فَإِذَا مِثْلُ الظِّلَّةِ فِيهَا أَمْثَالُ الْمَصَابِيحِ ، فَخَرَجْتُ حَتَّى لَا أَرَاهَا ، قَالَ : وَتَذَرِي مَا ذَاكَ ؟ قَالَ : لَا ، قَالَ تِلْكَ الْمَلَائِكَةُ ذَنَّتْ لِصَوْتِكَ ، وَلَوْ قَرَأْتَ لِأَصْبَحْتَ يُنْظَرُ النَّاسُ إِلَيْهَا ، لَا تَتَوَارَى مِنْهُمْ »

قال ابن الهادي : وحديثي هذا الحديث عبد الله بن حباب عن أبي سعيد الخدري عن أسيد بن حضير

(١) أي اجتر ولده من المكان الذي هو فيه حتى لا تطأه الفرس .

(٢) قال الحافظ : أي كان ينبغي أن تستمر على قراءتك . كأنه صلى الله عليه وسلم استحضر صورة الحال . فصار كأنه حاضر عنده لما رأى ما رأى . وفهم أسيد ذلك فأجاب بعذره في قطع القراءة وهو قوله : « خفت أن تطأ يحيى » .

١٦ - بَاب مَنْ قَالَ لَمْ يَتْرِكِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا مَا بَيْنَ الدَّفْتَيْنِ

٥٠١٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُقَيْعٍ قَالَ « دَخَلْتُ أَنَا وَشَدَادُ بْنُ مَعْقِلٍ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، فَقَالَ لَهُ شَدَادُ بْنُ مَعْقِلٍ : أَتْرَكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ شَيْءٍ ؟ قَالَ : مَا تَرَكَ إِلَّا مَا بَيْنَ الدَّفْتَيْنِ . قَالَ : وَدَخَلْنَا عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ فَسَأَلْنَاهُ ، فَقَالَ : مَا تَرَكَ إِلَّا مَا بَيْنَ الدَّفْتَيْنِ »

١٧ - بَابُ فَضْلِ الْقُرْآنِ عَلَى سَائِرِ الْكَلَامِ

٥٠٢٠ - حَدَّثَنَا هُدَيْبَةُ بْنُ خَالِدٍ أَبُو خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَثَلُ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَالْأَنْجُرِجَةِ (١) طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَرِيحُهَا طَيِّبٌ ، وَالَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَالْتَمْرَةِ طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَلَا رِيحَ فِيهَا وَمِثْلُ الْفَاجِرِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ ، كَمِثْلِ الرِّيحَانَةِ ، وَرِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ ، وَمِثْلُ الْفَاجِرِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ ، كَمِثْلِ الْحَنْظَلَةِ طَعْمُهَا مُرٌّ ، وَلَا رِيحَ لَهَا »

[الحديث ٥٠٢٠ - أطرافه في : ٥٠٥٩ ، ٥٤٢٧ ، ٧٥٦٠]

٥٠٢١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ سَفْيَانَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّمَا أُجِلُّكُمْ فِي أَجَلٍ مِنْ خَلَا مِنْ الْأُمَمِ ، كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ وَمَغْرِبِ الشَّمْسِ (٢) ، وَمِثْلُكُمْ وَمِثْلُ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى ، كَمِثْلِ رَجُلٍ اسْتَعْمَلَ عُمَالًا ، فَقَالَ : مَنْ يَعْمَلُ لِي إِلَى نَصِيفِ النَّهَارِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ ؟ فَعَمِلْتُ الْيَهُودَ ، فَقَالَ : مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ نَصِيفِ النَّهَارِ إِلَى الْعَصْرِ ؟ فَعَمِلْتُ النَّصَارَى ، ثُمَّ أَنْتُمْ تَعْمَلُونَ مِنَ الْعَصْرِ إِلَى الْمَغْرِبِ بِقِيرَاطِينَ قِيرَاطِينَ ، قَالُوا (٣) : نَحْنُ أَكْثَرُ عَمَلًا وَأَقْلَى عَطَاءً ، قَالَ : هَلْ ظَلَمْتُمْ مِنْ حَقِّكُمْ ؟ قَالُوا : لَا . قَالَ : فَذَاكَ فَضْلِي أَوْتِيهِ مِنْ شَيْءٍ »

١٨ - بَابُ الْوَصَاةِ بِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

٥٠٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ حَدَّثَنَا طَلْحَةُ قَالَ « سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى أَوْصَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَقَالَ : لَا ، فَقُلْتُ : كَيْفَ ، كَتَبَ عَلَى النَّاسِ الْوَصِيَّةَ ، أَمَرُوا بِهَا وَلَمْ يُوصَى ؟ قَالَ : أَوْصَى بِكِتَابِ اللَّهِ (٤) »

(١) الأنجرجة : ثمرة يتداوى بقشرها وهو مفرح ، ويستخرج من حبها دهن له منافع ، وفي أكلها لذة .

(٢) فيه إشارة إلى عراقة الإنسانية في القدم ، وأن نسبة ماتقدم من ماضيها إلى ما ترجوه من آتيها كنسبة ما بين أول الفجر إلى العصر ، إذا قيس بما بين العصر وساعة الغروب .

(٣) القائلون هم اليهود والنصارى .

(٤) قال الحافظ : المراد بالوصية بكتاب الله حفظه حساً ومعنى ، فيكرم ويصان ، ويتبع ما فيه فيعمل بأوامره وتجنب نواهيه ، ويداوم تلاوته وتعليمه ، ونحو ذلك .

١٩ — باب مَنْ لم يتغنَّ بالقرآن^(١) ، وقوله تعالى ﴿ أَوْ لَمْ يَكْفِهِمْ أَنَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ﴾

٥٠٢٣ — حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَمْ يَأْذِنْ اللَّهُ لشيءٍ^(٢) مَأْذُنَ نَبِيِّ أَنْ يَتَغْنَىٰ بِالْقُرْآنِ . وَقَالَ صَاحِبٌ لَهُ : يُرِيدُ يَجْهَرُ بِهِ »

[الحدِيث ٥٠٢٣ — أطرافه في : ٥٠٢٤ ، ٧٤٨٢ ، ٧٥٤٤]

٥٠٢٤ — حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَا أْذَنَ اللَّهُ لشيءٍ مَأْذُنَ النَّبِيِّ أَنْ يَتَغْنَىٰ بِالْقُرْآنِ » ، قَالَ سُفْيَانُ : تَفْسِيرُهُ يَسْتَغْنَىٰ بِهِ

٢٠ — باب اغتباط صاحب القرآن

٥٠٢٥ — حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « لِأَحْسَدٍ إِلَّا عَلَى اثْنَتَيْنِ : رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَقَامَ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ ، وَرَجُلٌ أَعْطَاهُ اللَّهُ مَالاً فَهُوَ يَتَصَدَّقُ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ »

[الحدِيث ٥٠٢٥ — طرفه في : ٧٥٢٩]

٥٠٢٦ — حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلِيمَانَ قَالَ سَمِعْتُ ذَكَوَانَ عَنِ ابْنِ هُرَيْرَةَ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لِأَحْسَدٍ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ : رَجُلٌ عَلَّمَهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَتْلُوهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ ، فَسَمِعَهُ جَارٌ لَهُ فَقَالَ : لَيْتَنِي أُوتَيْتُ مِثْلًا أُوتِيَ فُلَانٌ ، فَعَمَلْتُ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ . وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالاً فَهُوَ يُهْلِكُهُ فِي الْحَقِّ ، فَقَالَ رَجُلٌ : لَيْتَنِي أُوتَيْتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ فُلَانٌ ، فَعَمَلْتُ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ »

[الحدِيث ٥٠٢٦ — طرفاه في : ٧٥٢٨ ، ٧٢٣٢]

٢١ — باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه

٥٠٢٧ — حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَلْقَمَةُ بْنُ مَرْثَدٍ سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ عَنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ عَنْ عَثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ .

(١) (يتغن بالقرآن) أى يستغنى به . قال الحافظ : أشار البخارى إلى ترجيح تفسير ابن عتبه بتغنى يستغنى . وكذا قال أحمد عن وكيع : يستغنى به عن أخبار الأمم الماضية . وأخرج الطبري عن طريق عمرو بن دينار عن يحيى بن جعدة قال : جاء ناس من المسلمين بكتب وقد كتبوا فيها بعض ما سمعوه عن اليهود ، فقال النبي ﷺ : « كفى بقوم ضلالة أن يرغبوا عما جاء به نبيهم إليهم إلى ما جاء به غيرهم إلى غيرهم » . فنزل : ﴿ أَوْ لَمْ يَكْفِهِمْ أَنَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ﴾ ، قال ابن التين : يفهم من الترجمة أن المراد بالتغنى الاستغناء ، لكونه أتبعه الآية التى تتضمن الإنكار على من لم يستغن بالقرآن عن غيره .

(٢) يأذن : أى يسمع ، والمراد في حق الله تعالى إكرام القارىء وإجزال ثوابه لأن ذلك ثمرة الإصغاء .

قال وأقرأ أبو عبد الرحمن في إمرة عثمان حتى كان الحجَّاج^(١) ، قال : وذلك الذي أَعَدَنِي مَقْعَدِي هَذَا

[الحديث ٥٠٢٧ - طرفه في : ٥٠٢٨]

٥٠٢٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ عَنْ عُمَانَ بْنِ عَفَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِنَّ أَفْضَلَكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلِمَهُ »

٥٠٢٩ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ « أَتَيْتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ امْرَأَةً فَقَالَتْ إِنَّهَا قَدْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَالَ : مَا لِي فِي النِّسَاءِ مِنْ حَاجَةٍ ، فَقَالَ رَجُلٌ : زَوَّجْنِيهَا ، قَالَ : أَعْطَاهَا ثَوْبًا ، قَالَ : لَا أَجِدُ ، قَالَ : أَعْطَاهَا وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ . فَاعْتَلَّ لَهُ ، فَقَالَ : مَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ ؟ قَالَ : كَذَا وَكَذَا قَالَ : فَقَدْ زَوَّجْتَكِهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ »

٢٢ - بَابُ الْقِرَاءَةِ عَنِ ظَهْرِ الْقَلْبِ

٥٠٣٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ « أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ جِئْتُ لِأَهَبَ لَكَ نَفْسِي . فَنَظَرَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَعَّدَ النَّظَرَ إِلَيْهَا وَضَوَّبَهُ ، ثُمَّ طَاطَأَ رَأْسَهُ . فَلَمَّا رَأَتْ الْمَرْأَةَ أَنَّهُ لَمْ يَقْبَضْ فِيهَا شَيْئًا جَلَسَتْ . فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ فَرَزَّوْجْنِيهَا . فَقَالَ لَهُ هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ ؟ فَقَالَ : لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ إِذْهَبِي إِلَى أَهْلِكَ فَانظُرِي هَلْ تَجِدِينَ شَيْئًا . فَذَهَبَتْ ثُمَّ رَجَعَتْ فَقَالَ : لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا وَجَدْتُ شَيْئًا . قَالَ انظري ولو خاتماً من حديد . فَذَهَبَتْ ثُمَّ رَجَعَتْ فَقَالَ : لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ ، وَلَكِنْ هَذَا إِزَارِي . قَالَ سَهْلٌ مَا لَهُ رِذَاءٌ فَلَهَا نِصْفُهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا تَصْنَعُ بِإِزَارِكِ ؟ إِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ ، وَإِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ شَيْءٌ ، فَجَلَسَ الرَّجُلُ حَتَّى طَالَ مَجْلِسُهُ ، ثُمَّ قَامَ ، فَرَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُوَلِّيًا ، فَأَمَرَ بِهِ فُدْعِيَ . فَلَمَّا جَاءَ قَالَ : مَاذَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ ؟ قَالَ : مَعِيَ سُورَةٌ كَذَا وَسُورَةٌ كَذَا وَسُورَةٌ كَذَا عَدَّهَا . قَالَ أَتَقْرَأُوهِنَّ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِكَ ؟ قَالَ نَعَمْ . قَالَ : إِذْهَبِي ، فَقَدْ مَلَكْتُكِهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ » .

٢٣ - بَابُ اسْتِدْكَارِ الْقُرْآنِ وَتَعَاهُدِهِ

٥٠٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّمَا مِثْلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ كَمِثْلِ صَاحِبِ الْإِبِلِ الْمَعْقَلَةِ^(٢) ، إِنْ عَاهَدَ عَلَيْهَا أَمْسَكَهَا ، وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ »

٥٠٣٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرَعْرَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِئْسَ مَا لِأَحَدِهِمْ أَنْ يَقُولَ نَسِيتُ آيَةَ كَيْتٍ وَكَيْتٍ بَلْ نُسِيَ ، وَاسْتَذَكَّرُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ أَشَدُّ

(١) قال الحافظ : بين أول خلافة عثمان وآخر ولاية الحجَّاج العراق اثنتان وسبعون سنة إلا ثلاثة أشهر ، وبين آخر خلافة عثمان وأول خلافة الحجَّاج العراق ثمان وثلاثون سنة .

(٢) المعقلة : المشدودة بالمقال ، وعاهد عليها أى تردد عليها وراقبها .

تَفْصِيَا^(١) مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعَمِ .

[الحدِيث ٥٠٣٢ - طرفه في : ٥٠٣٩]

حَدَّثَنَا عُمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ مِثْلَهُ . تَابِعَهُ بِشْرٌ عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ شُعْبَةَ . وَتَابِعَهُ ابْنُ جَرِيرٍ عَنْ عَبْدِ
عَنْ شَقِيقٍ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٥٠٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « تَعَاهَدُوا الْقُرْآنَ ، فَوَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ هُوَ أَشَدُّ تَفْصِيَا مِنَ الْإِبْلِ فِي عُقْلِهَا »

٢٤ - بَابُ الْقِرَاءَةِ عَلَى الدَّابَّةِ

٥٠٣٤ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو إِيَّاسٍ^(٢) قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُغْفَلٍ قَالَ
« رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ وَهُوَ يَقْرَأُ عَلَى رَاحِلَتِهِ سُورَةَ الْفَتْحِ

٢٥ - بَابُ تَعْلِيمِ الصِّبْيَانِ الْقُرْآنَ^(٣)

٥٠٣٥ - حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ « إِنَّ الَّذِي
تَدْعُونَهُ الْمَفْصَلَ هُوَ الْمُحْكَمُ . قَالَ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : تُؤْفَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا ابْنُ عَشْرِ سِنِينَ
وَقَدْ قَرَأْتُ الْمُحْكَمَ »

[الحدِيث ٥٠٣٥ - طرفه في : ٥٠٣٦]

٥٠٣٦ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هَشِيمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو بَشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمَا « جَمَعْتُ الْمُحْكَمَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقُلْتُ لَهُ : وَمَا الْمُحْكَمُ ؟ قَالَ : الْمَفْصَلُ »

٢٦ - بَابُ نِسْيَانِ الْقُرْآنِ وَهَلْ يَقُولُ نَسِيْتُ آيَةَ كَذَا وَكَذَا ؟

وقول الله تعالى : ﴿ سَتُنْفِئُكَ فَلَا تَنْسِي إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ ﴾

٥٠٣٧ - حَدَّثَنَا رِبْعٌ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا زَائِدَةُ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « سَمِعَ
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا يَقْرَأُ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ : يَرْحَمُهُ اللَّهُ ، لَقَدْ أَذْكَرَنِي كَذَا وَكَذَا آيَةَ مِنْ سُورَةِ كَذَا »

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ بْنِ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا عَيْسَى عَنْ هِشَامٍ وَقَالَ : أَسْقَطْنَهُنَّ مِنْ سُورَةِ كَذَا . تَابِعَهُ عَلِيُّ بْنُ
مَسْهَرٍ وَعَبْدَةُ عَنْ هِشَامٍ

٥٠٣٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ « سَمِعَ

(١) أى تفلتاً وذهاباً .

(٢) أبو إياس معاوية بن قره بن إياس بن هلال المزني البصري (٣٧ - ١١٣) : ثقة .

(٣) قال الحفاظ : الحق أن ذلك يختلف باختلاف الأشخاص .

رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً يقرأ في سورة بالليل فقال : يرحمه الله ، لقد أذكرني آية كذا وكذا كنتُ أنسيتهما من سورة كذا وكذا »

٥٠٣٩ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : بَسَّ مَا لِأَحَدِهِمْ يَقُولُ نَسِيَتْ آيَةَ كَيْتٍ وَكَيْتٍ ، بَلْ هُوَ نُسْيٌ » (١) .

٢٧ - بَابٌ مَنْ لَمْ يَرَ بِأَسَاءً أَنْ يَقُولَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ وَسُورَةَ كَذَا وَكَذَا

٥٠٤٠ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلْقَمَةَ وَعَبِيدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ عَنْ أَبِي مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْآيَاتَانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ مِنْ قَرَأَهُمَا فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ »

٥٠٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنْ حَدِيثِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَعَبِيدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ أَنَّهُمَا « سَمِعَا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ : سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَاسْتَمَعْتُ لِقِرَاءَتِهِ فَإِذَا هُوَ يَقْرؤها عَلَى حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ لَمْ يَقْرئِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَكَدْتُ أَسَاوِرُهُ فِي الصَّلَاةِ ، فَانْتظرتُهُ حَتَّى سَلِمَ فَلَبِيتُهُ فَقُلْتُ : مَنْ أَقْرَأَكَ هَذِهِ السُّورَةَ الَّتِي سَمِعْتُكَ تَقْرَأُ . قَالَ أَقْرَأْتِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقُلْتُ لَهُ : كَذَبْتَ ، فَوَاللَّهِ إِنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهَوَ أَقْرَأَنِي هَذِهِ السُّورَةَ الَّتِي سَمِعْتُكَ . فَانْطَلَقْتُ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقُوْدُهُ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى حُرُوفٍ لَمْ تُقْرئِهَا ، وَإِنَّكَ أَقْرَأْتَنِي سُورَةَ الْفُرْقَانِ . فَقَالَ : يَا هِشَامُ أَقْرَأْهَا ، فَقْرَأَهَا الْقِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَكَذَا أُنزِلَتْ . ثُمَّ قَالَ : أَقْرَأْ يَا عُمَرُ ، فَقْرَأْتِهَا الَّتِي أَقْرَأْتِهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَكَذَا أُنزِلَتْ . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ الْقُرْآنَ أُنزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ ، فَاقْرَءُوا مَا تيسَّرَ مِنْهُ »

٥٠٤٢ - حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ آدَمَ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مَسْهَرٍ أَخْبَرَنَا هِشَامُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَارِئًا يَقْرَأُ مِنَ اللَّيْلِ فِي الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ : يَرْحَمُهُ اللَّهُ ، لَقَدْ أَذْكَرَنِي كَذَا وَكَذَا آيَةً أَسْقَطْتُهَا مِنْ سُورَةِ كَذَا وَكَذَا »

٢٨ - بَابُ التَّرْتِيلِ (٢) فِي الْقِرَاءَةِ ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا ﴾

وقوله تعالى ﴿ وَقْرَأْنَا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْتٍ ﴾

وما يُكْرَهُ أَنْ يَهْدَّ (٣) كَهَذَا الشَّعْرُ . فِيهَا يُفَرَّقُ : يُفْصَلُ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَرَقْنَاهُ : فَصَلْنَاهُ

(١) أى عوقب بوقوع النسيان عليه لتفريطه في معاهدة القرآن واستدكاره .

(٢) قال الحافظ : الترتيل في القراءة تبيين حروفها ، والتأني في أدائها ، ليكون أدعى إلى فهم معانيها .

(٣) الهد : الإسراع المفرط ، فالترتيل لا ينافي الإسراع المعتدل ، وإنما المذموم الإسراع الذى يخفى معه بعض الحروف . أو لا تخرج من مخارجها .

٥٠٤٣ — حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا وَاصِلٌ عَنْ أَبِي وائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ « غَدَوْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ ، فَقَالَ رَجُلٌ : قَرَأْتُ الْمَفْصَلَ الْبَارِحَةَ ، فَقَالَ : هَذَا كَهَيْذُ الشَّعْرِ ، إِنْ أَدْرَاكَ سَمِعْنَا الْقِرَاءَةَ ، وَإِنِّي لِأَحْفَظُ الْقِرْنَاءَ الَّتِي كَانَ يَقْرَأُ بِهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ثَمَانِي عَشْرَةَ سُورَةً مِنَ الْمَفْصَلِ ^(١) وَسُورَتَيْنِ مِنْ آلِ حِمٍّ ^(٢) »

٥٠٤٤ — حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ « لَا تُحْرِكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ » ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ جِبْرِيْلُ بِالْوَحْيِ ، وَكَانَ مِمَّا يَحْرُكُ بِهِ لِسَانَهُ وَشَفَتَيْهِ ، فَيَسْتَدُّ عَلَيْهِ ، وَكَانَ يُعْرِفُ مِنْهُ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ الْآيَةَ الَّتِي فِي « لَا أَسْمِئُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » : « لَا تُحْرِكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ ، إِنْ عَلَيْنَا جَمْعُهُ وَقِرْآنَهُ » فَإِنْ عَلَيْنَا أَنْ نَجْمَعَهُ فِي صَدْرِكَ وَقِرْآنَهُ « فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قِرْآنَهُ » فَإِذَا أَنْزَلْنَاهُ فَاسْتَمِعْ « ثُمَّ إِنْ عَلَيْنَا بَيَانَهُ » قَالَ إِنْ عَلَيْنَا أَنْ نَبَيِّنَهُ بِلسانِكَ . قَالَ : وَكَانَ إِذَا أَنَا هُجْرِيْلُ أَطْرَقَ ، فَإِذَا ذَهَبَ قِرْآءُهُ كَمَا وَعَدَهُ اللَّهُ «

٢٩ — بَابُ مَدِّ الْقِرَاءَةِ

٥٠٤٥ — حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ الْأَزْدِيُّ حَدَّثَنَا قَتَادَةَ قَالَ « سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنْ قِرَاءَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : كَانَ يَمُدُّ مَدًّا ^(٣) » [الْحَدِيثُ ٥٠٤٥ — طَرَفُهُ فِي : ٥٠٤٦]

٥٠٤٦ — حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ « سُئِلَ أَنَسٌ : كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَقَالَ : كَانَتْ مَدًّا . ثُمَّ قَرَأَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ يَمُدُّ بِبِسْمِ اللَّهِ ، وَيَمُدُّ بِالرَّحْمَنِ ، وَيَمُدُّ بِالرَّحِيمِ »

٣٠ — بَابُ التَّرْجِيحِ ^(٤)

٥٠٤٧ — حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو إِيَاسٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُعَفَّلٍ قَالَ « رَأَيْتُ

(١) المفضل من سورة (ق) إلى آخر كتاب الله ، سمي مفصلاً لكثرة الفصل بين سورة بالبسمة .

(٢) أى من السور التي أولها حامي .

(٣) بين هذا المد في الحديث الآتي بقول : « يمد بسم الله ، ويمد بالرحمن ، ويمد بالرحيم » .

(٤) أصل الترجيح التردد ، وترجيع الصوت بتزديده ، والترجيع في القراءة تقارب ضروب الحركات فيها . وقال ابن أبي حمزة : معنى الترجيع

تحسين التلاوة لا ترجيع الغناء . لأن القراءة بترجيع الغناء تنافي الخشوع الذي هو مقصود التلاوة .

النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ وهو على ناقته - أو جملة - وهي تسيير به وهو يقرأ سورة الفتح - أو من سورة الفتح - قراءةً لينةً يقرأ وهو يرجع »

٣١ - باب حُسن الصوتِ بالقراءة للقرآن

٥٠٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلْفٍ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى الْجِمَانِيُّ حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ : يَا أَبَا مُوسَى ، لَقَدْ أُوتِيَتْكَ مِزْمَارًا مِنْ مِزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ »

٣٢ - باب من أحب أن يستمع القرآن من غيره

٥٠٤٩ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ عَنْ عُبَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « اقْرَأْ عَلَيَّ الْقُرْآنَ . قُلْتُ : أَقْرَأُ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ ؟ قَالَ : إِنْ أَحَبَّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي »

٣٣ - باب قول المقرئ للقارئ : حَسْبُكَ

٥٠٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوْسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُبَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ « قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اقْرَأْ عَلَيَّ ، قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ اقْرَأْ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَقَرَأْتُ سُورَةَ النَّسَاءِ حَتَّى أَتَيْتُ عَلَى هَذِهِ الْآيَةِ ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ ، وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴾ . قَالَ : حَسْبُكَ الْآنَ ، فَالْتَفَتْتُ إِلَيْهِ ، فَإِذَا عَيْنَاهُ تُذْرَفَانِ »

٣٤ - باب في كم يُقرأ القرآن ؟ وقول الله تعالى : ﴿ فاقْرءوا ما تيسر منه ﴾

٥٠٥١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ لِي ابْنُ شُبْرَمَةَ : نَظَرْتُ كَمْ يَكْفِي الرَّجُلَ مِنَ الْقُرْآنِ ، فَلَمْ أَجِدْ سُورَةَ أَقْلَ مِنْ ثَلَاثِ آيَاتٍ ، فَقُلْتُ لَا يُتَّبَعِي لِأَجِدَ أَنْ يَقْرَأَ أَقْلَ مِنْ ثَلَاثِ آيَاتٍ . قَالَ عَلِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ أَحْبَبْنَا مَنْصُورًا عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ أَخْبَرَهُ عُلَقَمَةَ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ وَلَقِبْتَهُ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ ، فَذَكَرَ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِنَّهُ مِنْ قَرَأَ بِالْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ »

٥٠٥٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مُغِيرَةَ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ « أَنْكَحَنِي أَبِي امْرَأَةً ذَاتَ حَسَبٍ ، فَكَانَ يَتَعَاهَدُ كِتَابَهُ^(١) فَيَسْأَلُهَا عَنْ بَعْضِهَا ، فَتَقُولُ : نَعَمْ الرَّجُلُ مِنْ رَجُلٍ ، لَمْ يَطَأْ لَنَا فِرَاشًا وَلَمْ يَفْتَشْ لَنَا كَنْفًا مِنْذُ أَتَيْنَاهُ^(٢) . فَلَمَّا طَالَ ذَلِكَ عَلَيْهِ ذَكَرَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ الْقَنِي بِهِ فَلَقِبْتَهُ بَعْدُ ،

(١) كِتَابَةُ الرَّجُلِ امْرَأَةَ ابْنِهِ .

(٢) الْكَنْفُ : السِّتْرُ وَالْجَانِبُ ، وَأَكْنَفُ الدَّارَ جَوَانِبَهَا .

فقال : كيف تصوم ؟ : قلت أصوم كل يوم . قال وكيف تختم ؟ قلت : كل ليلة . قال : صُم في كل شهر ثلاثة وأقرأ القرآن في كل شهر . قال قلت : أطيق أكثر من ذلك ، قال : صُم ثلاثة أيام في الجمعة . قال قلت : أطيق أكثر من ذلك قال : أفطر يومين . وصُم يوماً . قال قلت : أطيق أكثر من ذلك ، قال صُم أفضل الصوم صوم داود ، صيام يوم وإفطار يوم ، وأقرأ في كل سبع ليالٍ مرةً . فليتنى قبلت رخصة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وذلك أتى كبرث وضعفت فكان يقرأ على بعض أهله السبع من القرآن بالنهار والذي يقرؤه يعرضه من النهار ليكون أخف عليه بالليل وإذا أراد أن يتقوى أفطر أياماً وأحصى وصام مثلهن ، كراهية أن يترك شيئاً فارق النبي صلى الله عليه وسلم عليه « قال أبو عبد الله وقال بعضهم : في ثلاثٍ أو في سبعٍ وأكثرهم على سبع .

٥٠٥٣ - حدثنا سعد بن حفص حدثنا شيان عن يحيى عن محمد بن عبد الرحمن عن أبي سلمة عن عبد الله بن عمرو قال « قال لي النبي صلى الله عليه وسلم : في كم تقرأ القرآن ؟ »

٥٠٥٤ - حدثني إسحاق أخبرنا عبيد الله بن موسى عن شيان عن يحيى عن محمد بن عبد الرحمن مولى بنى زهرة عن أبي سلمة - قال وأحسبني قال سمعتُ أنا من أبي سلمة - عن عبد الله بن عمرو قال « قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : اقرأ القرآن في شهر ، قلتُ إني أجد قوة ، حتى قال : فاقراه في سبع ولا ترد على ذلك »

٣٥ - باب البكاء عند قراءة القرآن

٥٠٥٥ - حدثنا صدقة أخبرنا يحيى عن سفیان عن سليمان عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله . قال يحيى بعض الحديث عن عمرو بن مرة « قال لي النبي صلى الله عليه وسلم » . حدثنا مسدد عن يحيى عن سفیان عن الأعمش عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله . قال الأعمش : وبعض الحديث حدثني عمرو بن مرة عن إبراهيم وعن أبيه عن أبي الضحى عن عبد الله قال « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اقرأ على ، قال قلتُ اقرأ عليك وعليك أنزل ؟ قال إني أشتي أن أسمع من غيري ، قال فقراأت النساء حتى إذا بلغت ﴿ فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد ، وجئنا بك على هؤلاء شهيدا ﴾ قال لي : كف ، أو امسك . فرأيت عينيه تذرفان »

٥٠٥٦ - حدثنا قيس بن حفص حدثنا عبد الواحد حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن عبيدة السلماني عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال « قال لي النبي صلى الله عليه وسلم : اقرأ على ، قلتُ اقرأ عليك وعليك أنزل ؟ قال : إني أحب أن أسمع من غيري »

٣٦ - باب إثم من راعى بقراءة القرآن ، أو تأكل به ، أو فجر به

٥٠٥٧ - حدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفیان حدثنا الأعمش عن حثيمة عن سويد بن غفلة قال قال علي رضي الله عنه « سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : يأتي في آخر الزمان قوم حداثاء الأسنان ، سفهاء

الأحلام ، يقولون من خير قول البرية ، يَمْرُقون من الإسلام كما يَمْرُق السهم من الرمية . لا يجاوز إيمانهم حناجرهم ، فأينا لقيتموهم فاقتلوهم ، فإن قتلهم أجر لمن قتلهم يوم القيامة »

٥٠٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَخْرُجُ فِيكُمْ قَوْمٌ تَحْقِرُونَ صَلَاتِكُمْ مَعَ صَلَاتِهِمْ ، وَصِيَامَكُمْ مَعَ صِيَامِهِمْ ، وَعَمَلَكُمْ مَعَ عَمَلِهِمْ ؛ وَيَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ ، كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَةِ ، يَنْظُرُ فِي النَّصْلِ فَلَا يَرَى شَيْئًا ، وَيَنْظُرُ فِي الْقِدْحِ فَلَا يَرَى شَيْئًا ، وَيَنْظُرُ فِي الرَّيشِ فَلَا يَرَى شَيْئًا ، وَيَتَارَى فِي الْفُوقِ » (١) .

٥٠٥٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْمُؤْمِنُ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَعْمَلُ بِهِ كَالْأَثْرَجَةِ طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَرِيحُهَا طَيِّبٌ . وَالْمُؤْمِنُ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَعْمَلُ بِهِ كَالثَّمَرَةِ طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَلَا رِيحَ لَهَا . وَمِثْلُ الْمَنَاقِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَالرَّيْحَانَةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ وَمِثْلُ الْمَنَاقِقِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَالْحَنْظَلَةِ طَعْمُهَا مُرٌّ أَوْ خَبِيثٌ وَرِيحُهَا مُرٌّ »

٣٧ - باب اقرعوا القرآن ما اختلفت عليه قلوبكم

٥٠٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « اقرعوا القرآن ما اختلفت قلوبكم ، فإذا اختلفتم فقوموا عنه » (٢)

[الحديث ٥٠٦٠ - أطرافه في : ٥٠٦١ ، ٧٣٦٤ ، ٧٣٦٥]

٥٠٦١ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سَلَامٌ بْنُ أَبِي مُطِيعٍ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اقرعوا القرآن ما اختلفت عليه قلوبكم ، فإذا اختلفتم فقوموا عنه . « تابعه الحارث بن عبيد وسعيد بن زيد عن أبي عمران . ولم يرفعه حماد بن سلمة وأبان . وقال غندر عن شعبة عن أبي عمران سمعت جندبا .. قوله . وقال ابن عون عن أبي عمران عن عبد الله بن الصامت عن عمر قوله . وجندب أصح وأكثر » (٣)

٥٠٦٢ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ عَنِ النَّزَّالِ بْنِ سَبْرَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ « أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ آيَةَ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ خِلَافَهَا ، فَأَخَذَتْ يَدَهُ فَنَاطَلَتْهُ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : كَلَّا كَمَا مُحْسِنٍ ، فَاقْرَأْ . أَكْبَرُ عِلْمِي قَالَ : فَإِنْ مِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ اخْتَلَفُوا فَأَهْلَكَهُمْ »

(١) النصل حديدة السهم ، والقدهح : عود السهم قبل أن يراش وينصل ويكون بين الريش والنصل ، والفوق : موضع الوتر من السهم .

(٢) قال الحافظ : أى إذا اختلفتم في فهم معانيه فلا تتبادوا لتلا يؤدى بكم الإختلاف إلى الشر .

(٣) أى أصح إسناده وأكثر طرقاً .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٦٧) كِتَابُ النِّكَاحِ

١ - باب الترغيب في النكاح^(١) . لقوله تعالى : ﴿ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ ﴾ الآية

٥٠٦٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا حَمِيدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ الطَّوِيلُ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « جَاءَ ثَلَاثَةٌ رَهْطٌ^(٢) إِلَى بَيْوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَانَهُمْ تَقَالُوهَا^(٣) ، فَقَالُوا : وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ . قَالَ أَحَدُهُمْ : أَمَا أَنَا فَأَنَا أَصَلِّيَ اللَّيْلَ أَبَدًا . وَقَالَ آخَرُ : أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أَفْطِرُ . وَقَالَ آخَرُ : أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلَا أَتَزَوَّجُ أَبَدًا . فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَنْتُمْ الَّذِينَ قَلْتُمْ كَذَا وَكَذَا ؟ أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لِأَحْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتَقَامُ لَهُ ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأَفْطِرُ ، وَأَصَلِّي وَأَرْقُدُ ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ ، فَمَنْ رَغِبَ عَن سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي »

٥٠٦٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَمْعَانَ بْنِ إِبرَاهِيمَ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الرَّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنِ قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿ وَإِنْ حِفْتُمْ أَنْ لَا تُقْسَطُوا فِي الْبَيْتِ فَاكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مِثْنِي وَثَلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ حِفْتُمْ أَنْ لَا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ، ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ لَا تَعُولُوا ﴾ قَالَتْ : يَا ابْنَ أَخْتِي ، الْيَتِيمَةَ تَكُونُ فِي حَجَرٍ وَلَيْهَا ، فَيُرْغَبُ فِي مَالِهَا وَجَمَالِهَا يُرِيدُ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا بِأَدْنَى مِنْ سِنَةِ صَدَاقِهَا ، فَهِيَ أَنْ يَنْكِحُوهنَّ إِلَّا أَنْ يُقْسَطُوا لهنَّ فَيُكْمَلُوا الصَّدَاقَ ، وَأَمَرُوا بِنِكَاحِ مَنْ سِوَاهُنَّ^(٤) مِنَ النِّسَاءِ .

٢ - باب قول النبي ﷺ « من استطاع الباءة^(٥) فليتزوج »

فإنه أغضُّ للبصر وأحصنُ للفرج » . وهل يتزوج من لا أربَّ له في النكاح ؟

٥٠٦٥ - حَدَّثَنَا عُمرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ « كُنْتُ

(١) النكاح في اللغة العربية الضم والتداخلي وكثيرا استعماله في الوطاء ، وسمى به عقد الزواج لأن سببه ، وأفاد أبو الحسين أحمد بن فارس أن النكاح لم يرد في القرآن إلا للتزويج ، إلا في آية النساء : ﴿ وَابْتَلُوا الْبَيْتَ حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ ﴾ فَإِنَّ الْمُرَادَ بِهِ بَلُوغُ الْحَلْمِ .
(٢) الرهط من ثلاثة إلى عشرة ، والنفر من ثلاثة إلى تسعة .
(٣) أى استقلوها ، ورأى كل واحد منهم أنها قليلة .
(٤) أى إذا لم يقسطوا لليتامى نهر أمثائن .
(٥) أصل الباءة المكان الذى ينوء إليه الإنسان ويأوى إليه أى من كان منكم يتوق إلى الزواج وتيسرت له أسنابه فليبادر إليه .

مع عبد الله ، فلقبه عثمان بمنى فقال : ياأبا عبد الرحمن إن لي إليك حاجة فحلياً ، فقال عثمان : هل لك ياأبا عبد الرحمن في أن تزوجك بكراً تذكرك ماكنت تعهد ؟ فلما رأى عبد الله أن ليس له حاجة إلى هذا أشار إلى فقال : ياعلقمة ، فانتبهت إليه وهو يقول : أما لئن قلت ذلك لقد قال لنا النبي صلى الله عليه وسلم : يامعشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج ، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء»^(١) .

٣ - باب من لم يستطع الباءة فليصم

٥٠٦٦ - حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا أبي حدثنا الأعمش قال حدثني عمارة عن عبد الرحمن ابن يزيد قال « دخلت مع علقمة والأسود على عبد الله ، فقال عبد الله : كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم شبابا لا نجد شيئاً ، فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم : يامعشر الشباب ، من استطاع الباءة فليتزوج ، فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ، ومن لم يستطع فعليه بالصوم ، فإنه له وجاء »

٤ - باب كثرة النساء^(٢)

٥٠٦٧ - حدثنا إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام بن يوسف أن ابن جريج أخبرهم قال أخبرني عطاء قال « حضرنا مع ابن عباس جنازة ميمونة بسرف ، فقال ابن عباس : هذه زوجة النبي صلى الله عليه وسلم ، فإذا رفعت نعشها فلا تزعرعوها ولا تزلزلوها وارفقوا^(٣) ، فإنه كان عند النبي صلى الله عليه وسلم تسع^(٤) كان يقسم لثمان ولا يقسم لواحدة »^(٥) .

٥٠٦٨ - حدثنا مسدد حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد عن قتادة عن أنس رضي الله عنه « أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه في ليلة واحدة ، وله تسع نساء » وقال لي خليفة حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد عن قتادة أن أنساً حدثهم عن النبي صلى الله عليه وسلم «

٥٠٦٩ - حدثنا علي بن الحكم الأنصاري حدثنا أبو عوانة عن ربيعة عن طلحة الياقبي عن سعيد بن جبير قال : « قال لي ابن عباس : هل تزوجت ؟ قلت : لا . قال : فتزوج ، فإن خير هذه الأمة أكثرها نساء »^(٦) .

٥ - باب من هاجر أو عمل خيراً لتزويج امرأة فله ماتوى

٥٠٧٠ - حدثنا يحيى بن قزعة حدثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم بن الحارث عن

(١) أصل الوجود الغمز ، يقول : وجأه في عنقه إذا غمزه دافعاً له ، أراد أن الصوم يدفع شهوة التكاح .

(٢) قال الحافظ : يعنى لمن قدر على العدل بينهن .

(٣) قال الحافظ : مراده السير الوسط المعتدل ، لأن حرمة المؤمن بعد موته باقية كما كانت في حياته .

(٤) هن سودة وعائشة وحفصة وأم سلمة وزينب وأم حبيبة وجوهرة وصفية وميمونة .

(٥) هى سودة ، لأنها وهبت يومها لعائشة .

(٦) قال الحافظ : الذى يظهر أن مراد ابن عباس بالخير النبى ﷺ ، وبالأمه أخصاء أصحابه .

علقمة بن وقاص عن عُمَرَ بن الخطاب رضى الله عنه قال « قال النبي صلى الله عليه وسلم : العَمَلُ بالنِّبِيِّ ، وَإِنَّمَا لِمُرِيٍّ مَانَوِيٌّ ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصَيِّبُهَا أَوْ امْرَأَةً يَنْكِحُهَا ، فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ »

٦ — باب تزويج المُعْصِرِ الذي معه القرآن والإسلام . فيه سهّل بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم .

٥٠٧١ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي قَيْسٌ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنَّا نَعْزُو مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ لَنَا نِسَاءٌ ، فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا تُسْتَخْصِي ؟ فَهَانَا عَنْ ذَلِكَ »

٧ — باب قول الرجل لأخيه : انظر أَى زَوْجَتِي شِئْتَ حَتَّى أَنْزِلَ لَكَ عَنْهَا ، رواه عبد الرحمن بن عوف

٥٠٧٢ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ عَنْ سَفْيَانَ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ « قَدِمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فَأَخَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ ، وَعِنْدَ الْأَنْصَارِيِّ امْرَأَتَانِ ، فَعَرَضَ عَلَيْهِ أَنْ يَنَاصِفَهُ أَهْلَهُ وَمَالَهُ ، فَقَالَ : بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ ، دَلُونِي عَلَى السُّوقِ ، فَأَتَى السُّوقَ فَرَبِحَ شَيْئاً مِنْ أَقْطٍ وَشَيْئاً مِنْ سَمْنٍ ، فَرَأَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ أَيَّامٍ وَعَلَيْهِ وَضْرٌ مِنْ صُفْرَةٍ^(١) ، فَقَالَ : مَهَيْمٌ^(٢) يَاعَبْدَ الرَّحْمَنِ ؟ فَقَالَ تَزَوَّجْتَ أَنْصَارِيَةً . قَالَ فَمَا سَقَتْ ؟ قَالَ : وَزَنَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ . قَالَ : أَوْلَمْ وَلَوْ بِشَاةٍ »

٨ — باب ما يكره من التَّبْتَلِ وَالْخِصَاءِ^(٣)

٥٠٧٣ — حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ شَهَابٍ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ يَقُولُ سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ يَقُولُ « رَدَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى عَثْمَانَ بْنِ مَظْعُونِ التَّبْتَلِ ، وَلَوْ أُذِنَ لَهُ لِاخْتِصَانَا »

[الحديث ٥٠٧٣ — طرفه في : ٥٠٧٤]

٥٠٧٤ — حَدَّثَنَا أَبُو إِيْمَانَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ أَنَّهُ سَمِعَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ يَقُولُ « لَقَدْ رَدَّ ذَلِكَ — يَعْنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — عَلَى عَثْمَانَ بْنِ مَظْعُونِ ، وَلَوْ أُجَازَ لَهُ التَّبْتَلُ لِاخْتِصَانَا »

٥٠٧٥ — حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ قَالَ « قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : كُنَّا نَعْزُو مَعَ

(١) أى أثر من الطيب ادهن به في زواجه .

(٢) « مهيم » كلمة تقال عند السؤال للتعجب

(٣) التبتل : الانقطاع للعبادة واجتناب النكاح وما يتبعه من الملاذ . والخصاء : شق الخصيتين وانتراعهما . وإنما كره ذلك في الإسلام لأن يفضى إلى التطع ويحرم ما أحل الله من الاجتماع الإنساني وبقاء البشر إلى أن يفضى الله بزواله .

رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس لنا شيء ، فقلنا : ألا نسخصي ؟ فهانا عن ذلك ، ثم رخص لنا أن نَبِكَحَ المرأةَ بالثوب ، ثم قرأ علينا ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْرِمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ ، وَلَا تَعْتَدُوا ، إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾

٥٠٧٦ - وقال أصبغُ أخبرني ابنُ وهبٍ عن يونسَ بن يزيدَ عن ابن شهاب عن أبي سلمةَ عن أبي هريرةَ رضي الله عنه قال « قلتُ : يا رسول الله ، إني رجل شاب ، وأنا أخافُ على نفسي العنتَ ^(١) ، ولا أجد ما أتزوجُ به النساءَ ، فسكَّتْ عني ثم قلتُ مثل ذلك ، فسكَّتْ عني ، ثم قلتُ له مثل ذلك ، فسكَّتْ عني ، ثم قلتُ مثل ذلك فقال النبيُّ صلى الله عليه وسلم : يا أبا هريرةَ جفَّ القلمُ بما أنتُ لاقٍ ^(٢) ، فاخصصي على ذلك أو ذرِّ ^(٣) .

٩ - باب نكاح الأبكار ^(٤)

وقال ابنُ أبي شيبة « قال ابن عباس لعائشة : لم يَنكحِ النبيُّ صلى الله عليه وسلم بكرةً غيرَكَ

٥٠٧٧ - حدثنا إسماعيلُ بن عبد الله قال حدثني أخي عن سليمانَ عن هشام بن عروة عن أبيه « عن عائشة رضي الله عنها قالت : قلتُ يا رسول الله أرأيتَ لو نزلتْ وإدياً وفيه شجرةٌ قد أكلَ منها ، ووَجَدتْ شجرةً لم يُؤكلَ منها ، في أيها كنتِ تُرَبِّعُ بعيرَكَ ؟ قال : في التي لم يَرَبِّعْ منها . يعني أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم لم يتزوج بكرةً غيرها »

حدثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت « قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم أرأيتك في المنام مرتين ، إذا رجلٌ يَحْمِلُكَ في سَرَقَةٍ حَرِيرٍ ^(٥) فيقول : هذه امرأتك ، فأكشِفها فإذا هي أنتِ . فأقول : إن يكن هذا من عند الله يُمضيه »

١٠ - باب تزويج الثيبات . وقالت أم حبيبة : قال لي النبيُّ صلى الله عليه وسلم « لا تَعْرِضَنَّ عَلَيَّ بناتِكن ولا أخواتِكن »

٥٠٧٩ - حدثنا أبو التُّيمان حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ حَدَّثَنَا سَيَّارٌ عن الشعبيِّ عن جابرِ بن عبد الله قال « قَلْنَا مَعَ النبيِّ صلى الله عليه وسلم من غزوةٍ ، فَتَعَجَّلْتُ على بعيرٍ لي قَطُوفٍ ^(٦) ، فَلَجِحَنِي رَاكِبٌ من خَلْفِي ، فَتَحَسَّ بعيري بِعَنْزَةٍ كانت معه ^(٧) ، فانطلقَ بعيري كأَجُودٍ ما أنتُ راء من الإبل ، فإذا النبيُّ صلى الله عليه وسلم ، فقال :

(١) العنت : الأمر الشاق والمكروه ، ويطلق على الإثم والفجور ، وهو هنا كناية عن الزنا .

(٢) أى أن المقدور نافذ بما كتب الله في اللوح المحفوظ ، ثم بقي القلم الذى كتب ذلك المقدور جافاً لامتداد فيه لكتابة شيء غيره في هذا الأمر .

(٣) المعنى : إن فعلت أو لم تفعل فلا بد من نفاذ ما أقدره الله من العفة أو العنت ، ومن الخصاص أو الانتهاء عنه .

(٤) البكر التى لم توطأ ، واستمرت على حالتها الأولى ، وضدها الثيب .

(٥) في سرقة من حرير : أى في قطعة من جيد الحرير ، يريه الملك صورتها في المنام .

(٦) أى متفارب الخطو في سرعة . تعجل جابر الوصول إلى المدينة عند ذنوبهم منها .

(٧) العنزة : عكازة بنصف طول الرمح ، فيها سنان كسنان الرمح .

ما هجلك؟ قلت: كنت حديث عهد بعرس. قال: أيكراً أم ثيباً؟ قلت ثيباً. قال: فهلا جارية تلاعبها وتلاعبك^(١). قال: فلما ذهبنا لندخل قال: أمهلوا حتى تدخلوا ليلاً - أى عشاءً - لكي تمتشط الشعثة، وتستحد المغيبة^(٢).

٥٠٨٠ - حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا محارب قال: سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول « تزوجت، فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: ماتزوجت؟ فقلت تزوجت ثيباً. فقال: مالك وللعذاري ولعابها. فذكرت ذلك لعمرو بن دينار، فقال عمرو: سمعت جابر بن عبد الله يقول: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: هلا جارية تلاعبها وتلاعبك »

١١ - باب تزويج الصغار من الكبار

٥٠٨١ - حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث عن يزيد عن عراك عن عروة « أن النبي صلى الله عليه وسلم خطب عائشة إلى أبي بكر، فقال له أبو بكر: إنما أنا أخوك^(٣)، فقال له: أنت أخي في دين الله وكتابه، وهي لي حلال^(٤) ».

١٢ - باب إلى من ينكح، وأى النساء خير؟ وما يستحب أن يتخير لنطفه من غير إيجاب^(٥)

٥٠٨٢ - حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب حدثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « خير نساء ركن الإبل^(٦) صالح نساء قريش: أحناء على وُلد في صغره، وأرعاه على زوج في ذات يده »

١٣ - باب إتخاذ السراري^(٧)، ومن أعتق جارية ثم تزوجها

٥٠٨٣ - حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا عبد الواحد حدثنا صالح بن صالح الهمداني حدثنا الشعبي حدثني أبو بردة عن أبيه قال « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أيما رجل كانت عنده وليدة^(٨) فعلمها فأحسن

(١) لأن جابرا كان في مقتبل الشباب. وهذا أول زواج له.

(٢) تستحد: تزيل مانت من الشعر بالموسى، والمغيبة التي غاب عنها زوجها.

(٣) لأنها عاشا من بدء الإسلام عيشة الأخوة بكل ما فيها من روابط وتعاون وتناصر ومحبة وإخلاص، حتى كان أبو بكر مقتنعاً في ذلك الموقف بأن ابنته لا تحل لأخيه الذي هو أقرب إليه وأعر عليه من أى أخ مع أخيه.

(٤) بين له النبي ﷺ أن الحكم الشرعى أن أخوة الدين - في أو النكاح - تختلف عن أخوة النسب والرضاعة.

(٥) أى على الاستحباب.

(٦) إشارة إلى العرب لأنهم الذين يكثر منهم ركوب الإبل.

(٧) السراى جمع سرية؛ مشتقة من السرور؛ وأصله من السر وهو من أسماء الجماع؛ ويقال له الاستسرار أيضاً.

(٨) أى أمة ولدت له وهي في ملكه؛ ثم أطلق ذلك على كل أمة.

تعليمها ، وأدبها فأحسن تأديبها ، ثم أعتقها وتزوجها ، فله أجران . وأما رجل من أهل الكتاب آمن بنيه وآمن — يعنى بى — ، فله أجران . وأما مملوك أدى حق مواليه وحق ربه ، فله أجران « قال الشعبي : أخذها بغير شيء ، قد كان الرجل يرحل فيما دونها إلى المدينة .

وقال أبو بكر عن أبي حصين عن أبي بردة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم « أعتقها ثم أصدقها »

٥٠٨٤ — حدثنا سعيد بن تليد قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني جرير بن حازم عن أيوب عن محمد عن أبي هريرة قال « قال النبي صلى الله عليه وسلم .. » حدثنا سليمان عن حماد بن زيد عن محمد عن أبي هريرة « لم يكذب إبراهيم إلا ثلاث كذبات : بينا إبراهيم مر بجبار ومعه سارة .. فذكر الحديث .. فأعطاها هاجر قالت : كف الله يد الكافر ، وأخذمني آجر . قال أبو هريرة : فذلك أمكم يا بني ماء السماء »

٥٠٨٥ — حدثنا قتيبة حدثنا إسماعيل بن جعفر عن حميد عن أنس رضى الله عنه قال « أقام النبي صلى الله عليه وسلم بين خير والمدينة ثلاثا بينى عليه بصفية بنت حيى ، فدعوت المسلمين إلها ولحمته ، فما كان فيها خبز ولا لحم ، أمر بالأنطاع فألقى فيها من التمر والأقط والسمن ، فكانت ولحمته . فقال المسلمون : إحدى أمهات المؤمنين ، أو مما ملكت يمينه ؟ فقالوا : إن حجبها فهي من أمهات المؤمنين ، وإن لم يحجبها فهي مما ملكت يمينه . فلما ارتحل وطى لها خلفه ومد الحجاب بينها وبين الناس »

١٣ — باب من جعل عتق الأمة صداقها

٥٠٨٦ — حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا حماد عن ثابت وشعيب بن الحجاب عن أنس بن مالك « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعتق صفية ، وجعل عتقها صداقها »

١٤ — باب تزويج المعسر ، لقوله تعالى : ﴿ إن يكونوا فقراء يُعْتَمِرُ اللهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾

٥٠٨٧ — حدثنا قتيبة حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه عن سهل بن سعد الساعدي قال « جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يارسول الله جئت أهب لك نفسي . قال فنظر إليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فصعد النظر فيها وضوئه ، ثم طأطأ رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه ، فلما رأيت المرأة أنه لم يقض فيها شيئا جلست . فقام رجل من أصحابه فقال : يارسول الله إن لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها . فقال : وهل عندك من شيء ؟ قال : لا والله يارسول الله ، فقال إذهب إلى أهيك فانظر هل تجد شيئا ، فذهب ، ثم رجع فقال : لا والله ما وجدت شيئا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : انظر ولو خاتما من حديد . فذهب ثم رجع فقال : لا والله يارسول الله ولا خاتما من حديد ، ولكن هذا لازري — قال سهل ماله رداء فلها نصفه — فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ماتصنع بإزارك ، إن لبسته لم يكن عليها منه شيء ، وإن لبسته لم يكن عليك منه شيء . فجلس الرجل حتى إذا طال مجلسه قام ، فرأه رسول الله صلى الله عليه وسلم مؤليا فأمر به فدعى ، فلما جاء قال : ماذا معك من القرآن ؟ قال : معي سورة كذا وسورة كذا — عددها —

فقال : تَقْرَوُهُنَّ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِكَ ؟ قال : نعم . قال : اذهب فقد مَلَكَتْهَا بما معك من القرآن »

١٥ - باب الأكفاء في الدين^(١)

وقوله : ﴿ وهو الذي خلق من الماء بشراً فجعله نسبا وصهراً^(٢) ﴾ . وكان ربك قديراً ﴿

٥٠٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ أَبَا حُدَيْفَةَ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ - وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - تَبْنَى سَالِمًا وَأَنْكَحَهُ بِنْتَ أَخِيهِ هِنْدًا بِنْتَ الْوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ ، وَهُوَ مَوْلَى لَامِرَةَ مِنَ الْأَنْصَارِ ، كَمَا تَبْنَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَيْدًا . وَكَانَ مِنْ تَبَنَى رَجُلًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ دَعَاهُ النَّاسُ إِلَيْهِ وَوَرِثَ مِنْ مِيرَاثِهِ ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ - إِلَى قَوْلِهِ - وَمَوَالِيكُمْ ﴾ فَرُدُّوهُ إِلَى آبَائِهِمْ ، فَمَنْ لَمْ يُعْلَمْ لَهُ أَبٌ كَانَ مَوْلَى وَأَخًا فِي الدِّينِ . فَجَاءَتْ سَهْلَةُ بِنْتُ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو الْقُرَشِيُّ ثُمَّ الْعَامِرِيُّ - وَهِيَ امْرَأَةُ أَبِي حُدَيْفَةَ بْنِ عُتْبَةَ - النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ كُنَّا نَرَى سَالِمًا وَلَدًا ، وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ مَا قَدْ عَلِمْتَ « فَذَكَرَ الْحَدِيثَ

٥٠٨٩ - حَدَّثَنَا عُيَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ « دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى ضُبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ فَقَالَ لَهَا : لَعَلَّكَ أَرَدْتِ الْحَجَّ ، قَالَتْ : وَاللَّهِ لَا أَجِدُنِي إِلَّا وَجَعَةً ، فَقَالَ لَهَا : حُجِّي وَاشْتَرِطِي ، قَوْلِي : اللَّهُمَّ مَجِّلِي حَيْثُ حَبَسْتَنِي . وَكَانَتْ تَحْتَ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ »

٥٠٩٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « تُنَكِّحُ الْمَرْأَةَ لِأَرْبَعٍ : لِمَالِهَا ، وَلِحَسْبِهَا^(٣) ، وَجَمَالِهَا^(٤) ، وَلِدِينِهَا ، فَظَفَرِ بَدَاتِ الدِّينِ تَرَبَّتْ يَدَاكَ »

٥٠٩١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ قَالَ « مَرَّ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا ؟ قَالُوا : حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ يُنَكِّحَ وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشْفَعَ وَإِنْ قَالَ أَنْ لَا يُنَكِّحَ وَإِنْ شَفَعَ أَنْ لَا يُشْفَعَ . فَمَرَّ رَجُلٌ مِنْ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ ؛ فَقَالَ : مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا ؟ قَالُوا : حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ لَا يُنَكِّحَ وَإِنْ شَفَعَ أَنْ لَا يُشْفَعَ ، وَإِنْ قَالَ أَنْ لَا يُشْفَعَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَذَا خَيْرٌ مِنْ مِلْءِ الْأَرْضِ مِثْلَ هَذَا^(٥) »

[الحديث ٥٠٩١ - طرفه في ٦٤٤٧]

- (١) الأكفاء : جمع كفاء وهو المثل والنظير ، والكفاءة في الدين تمنع زواج المسلمة لغير المسلم .
- (٢) قال القرطبي : النسب من لا يجل نكاحه ، والصهر من يجل نكاحه .
- (٣) قال الحافظ : الحسب في الأصل الشرف بالأباء والأقارب ، مأخوذ من الحساب . لأنهم كانوا إذا تفاخروا عدلوا مناقبهم ومآثر آبائهم وقومهم وحسبوا ، فيحكم لمن زاد عدده على غيره .
- (٤) إلا إذا تشبهت بها بسوء الخلق وقلة الدين ، وكذلك يقال في مزية المال والجاه .
- (٥) لأن قيمة الإنسان في الإسلام ليست بمظاهر الثراء الغني ، بل بمكارم الاخلاق ، وسجايا المروءة ، وتحقيق مقاصد الدين .

١٦ - باب الأكفاء في المال ، وترويج المُقْل المَثْوِيَّة

٥٠٩٢ - حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّهُ « سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ﴿ وَإِنْ حِفْمٌ أَنْ لَا تُقْسَطُوا فِي الْيَتَامَى ﴾ قَالَتْ : يَا ابْنَ أُنْتَى هَذِهِ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حَجَرٍ وَبَيْتِهَا ، فَيَرْعَبُ فِي جَمَالِهَا وَمَالِهَا ، وَيُرِيدُ أَنْ يَنْتَقِصَ صَدَاقَهَا ، فَهِيَ عَنْ نِكَاحِهِمْ ، إِلَّا أَنْ يُقْسَطُوا فِي إِكْمَالِ الصَّدَاقِ ، وَأَمْرُوا بِنِكَاحِ مَنْ سَوَاهُنَّ^(١) قَالَتْ : وَاسْتَفْتَيْتُ النَّاسَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ ذَلِكَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ وَاسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ - إِلَى - وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ ﴾ فَأَنْزَلَ اللَّهُ لَهُمْ أَنْ الْيَتِيمَةَ إِذَا كَانَتْ ذَاتَ جَمَالٍ مَالٍ رَغْبُوا فِي نِكَاحِهَا وَنَسَبِهَا فِي إِكْمَالِ الصَّدَاقِ ، وَإِذَا كَانَتْ مَرْغُوبَةً عَنْهَا فِي قَلَةِ الْمَالِ وَالْجَمَالِ تَرَكَوْهَا وَأَخَذُوا غَيْرَهَا مِنَ النِّسَاءِ . قَالَتْ : فَكَمَا يَتْرَكُونَهَا حِينَ يَرِغْبُونَ عَنْهَا فَلَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَنْكِحُوهَا إِذَا رَغِبُوا فِيهَا ، إِلَّا أَنْ يُقْسَطُوا لَهَا وَيُعْطَوْهَا حَقَّهَا الْأَوْفَى مِنَ الصَّدَاقِ »

١٧ - باب ما يُنْقَلَى مِنَ شُؤْمِ الْمَرْأَةِ ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى ﴿ إِنْ مِنْ أَرْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ ﴾

٥٠٩٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ حَمْزَةَ وَسَالِمِ ابْنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الشُّؤْمُ فِي الْمَرْأَةِ وَالِدَارِ وَالْفَرَسِ »^(٢) .

٥٠٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهَالٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَسْقَلَانِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَمْرٍو قَالَ « ذَكَرُوا الشُّؤْمَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ فَفِي الدَّارِ وَالْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ »

٥٠٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ فَفِي الْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ وَالْمَسْكَنِ »

٥٠٩٦ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلِيمَانَ النَّيْمِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَثْمَانَ التَّهْدِيَّ عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَا تَرَكَتْ بَعْدِي فِتْنَةٌ أَضَرَّ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ »

١٨ - باب الحُرَّةِ تَحْتَ الْعَبْدِ^(٣)

٥٠٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ

(١) إِنْ لَمْ يُقْسَطُوا فِي إِكْمَالِ صَدَاقِهِمْ بِمَا يَنْتَاسِبُ مَعَ ثَرْوَتِهِمْ وَنَسَبِهِمْ وَمَزَايَاهُمْ كَمَا تَطَّلُنُ . .

(٢) قَالَ الْحَافِظُ : وَقَدْ جَاءَ فِي بَعْضِ الْأَحَادِيثِ مَا لَعَلَهُ يَفْسِرُ ذَلِكَ مَرْفُوعًا : « مِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ ثَلَاثَةٌ : الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ ، وَالْمَسْكِنُ الصَّالِحُ ، وَالْمَرْكَبُ الصَّالِحُ . وَمِنْ شِقَاوَةِ ابْنِ آدَمَ ثَلَاثَةٌ : الْمَرْأَةُ السُّوءِ ، وَالْمَسْكِنُ السُّوءِ ، وَالْمَرْكَبُ السُّوءِ » وَفِي رِوَايَةٍ لِلْحَاكِمِ : « وَثَلَاثَةٌ مِنَ الشَّقَاءِ : الْمَرْأَةُ تَرَاهَا فَتَسْوُوكُ وَتَحْمِلُ لِسَانَهَا عَلَيْكَ ، وَالدَّابَّةُ تَكُونُ قَطُوفًا فَإِنْ ضَرَبْتَهَا أَتَعْبَتَكَ وَإِنْ تَرَكَتَهَا لَمْ تَلْحَقْ أَصْحَابِكَ ، وَالدَّارُ تَكُونُ ضَيْقَةً قَلِيلَةَ الْمُرَافِقِ » .

(٣) قَالَ الْحَافِظُ : أَيْ جَوَازِ تَرْوِيجِ الْعَبْدِ لِلْحُرَّةِ إِنْ رَضِيَتْ .

عائشة رضي الله عنها قال « كانت في بيرة ثلاث سنن : عتقت فخيرت ، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الولاء لمن أعتق ، ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم وبيرمة على النار فقرب اليه خبز وأدم من آدم البيت فقال : ألم أر البيرمة ؟ فقيل : لحم تُصَدَّقُ به على بيرة وأنت لا تأكل الصدقة ، قال : هو عليها صدقة ولنا هدية »

١٩ — باب لا يتزوج أكثر من أربع ، لقوله تعالى : ﴿ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ ﴾

وقال علي بن الحسين ^(١) عليهما السلام : يعنى مثنى أو ثلاث أو رباع
وقوله جل ذكره ^(٢) : ﴿ أُولَىٰ أُجْنَحَةٍ مَّثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ ﴾ يعنى مثنى أو ثلاث أو رباع

٥٠٩٨ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى ﴾ قَالَتْ : هِيَ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ وَهُوَ وَلِيهَا فَيَتَزَوَّجُهَا عَلَىٰ مَالِهَا وَيُسِيءُ صُحْبَتَهَا وَلَا يَعْدِلُ فِي مَالِهَا فَلْيَتَزَوَّجْ مَا طَابَ لَهُ مِنَ النِّسَاءِ سِوَاهَا مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ »

٢٠ — باب ﴿ وَأُمَّهَاتِكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ ﴾ ، ويحرم من الرضاع ما يحرم من النسب ^(٣)

٥٠٩٩ — حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ عِنْدَهَا ، وَأَنَّهَا سَمِعَتْ صَوْتَ رَجُلٍ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ ، قَالَتْ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذَا رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِكَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَرَأَيْتَ فُلَانًا ^(٤) — لَعَمْرُ حَفْصَةَ مِنَ الرِّضَاعَةِ — قَالَتْ عَائِشَةُ : لَوْ كَانَ فُلَانٌ حَيًّا — لَعَمْرُهَا مِنَ الرِّضَاعَةِ — دَخَلَ عَلَيَّ ؟ فَقَالَ : نَعَمْ ، الرِّضَاعَةُ تَحْرِمُ مَا تَحْرِمُ الْوِلَادَةَ »

٥١٠٠ — حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ « قِيلَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَلَا تَتَزَوَّجُ ابْنَةَ حَمْزَةَ ؟ قَالَ : إِنَّهَا ابْنَةُ أُخْتِي مِنَ الرِّضَاعَةِ . وَقَالَ بَشْرُ بْنُ عَمْرٍو . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعَتْ قَتَادَةَ سَمِعَتْ جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ .. مِثْلَهُ »

٥١٠١ — حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ « أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ أَبِي سَفِيَانَ أَخْبَرَتْهَا أَنَّهَا قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ انكِحْ أُخْتِي بِنْتَ أَبِي سَفِيَانَ ، فَقَالَ : أَوْ تَحْيِينَ ذَلِكَ ؟ فَقُلْتُ : نَعَمْ ، لَسْتُ لَكَ بِمَخْلِيَةٍ ^(٥) ، وَأَحَبُّ مِنْ شَارِكَنِي فِي خَيْرِ أُخْتِي . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : نَعَمْ ، لَسْتُ لَكَ بِمَخْلِيَةٍ »

(١) قال الحافظ : فالمراد الجميع لا المجموع ولو أراد المجموع لقال تسماً فهو أبلغ وأرشق .

(٢) أراد أن الواو بمعنى أو ، فهي للتبوع أو عاطفة على العامل .

(٣) هذه الترجمة والتراجم الثلاث التي بعدها تتعلق بأحكام الرضاعة .

(٤) قولها في الحديث « رجل » و « فلان » به الحافظ على أنه لم يعرف أسماءهم .

(٥) قال عياض : أى منفردة ، ومعناه لم أجدك خالياً من الزوجات .

الله عليه وسلم : إن ذلك لا يحل لي . قلت فإننا نُحَدِّثُ أَنَّكَ تَرِيدُ أَنْ تَنْكَحَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ^(١) . قال : بنت أم سلمة ؟ قلت : نعم . فقال : لو أنها لم تكن ربيتي في حجري ما حلت لي . إنها لابنة أخي من الرضاعة . أَرْضَعْتَنِي وَأَبَا سَلَمَةَ تُؤَيِّبُهُ ، فَلَا تَعْرَضَنَّ عَلَيَّ بِنَاتِكَ وَلَا أَخَوَاتِكَ . قال عروة : وثوية مولاة لأبي هبٍ وكان أبو هبٍ أعتقها فأرضعت النبي صلى الله عليه وسلم ، فلما مات أبو هبٍ أريته بعض أهله بشر حبيبة^(٢) ، قال له : ماذا لقيت ؟ قال أبو هبٍ : لم ألقَ بعدكم ، غير أني سقيت في هذه بعنقتي ثوية^(٣) .

[الحديث ٥١٠١ - أطرافه في : ٥١٠٦ ، ٥١٠٧ ، ٥١٢٣ ، ٥٣٧٢]

٢١ - باب من قال : لا رضاع بعد حولين^(٤) ،

لقوله تعالى ﴿ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنْمِ الرضاعة ﴾ وما يحرم من قليل الرضاع وكثيره

٥١٠٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَشْعَثِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا رَجُلٌ^(٤) ، فَكَأَنَّهُ تَغَيَّرَ وَجْهَهُ ، كَأَنَّهُ كَرِهَ ذَلِكَ ، فَقَالَتْ : إِنَّهُ أَخِي ، فَقَالَ : انظُرْ مَا إِخْوَانُكَ^(٥) ، فَإِنَّمَا الرضاعة من المَجَاعَةِ^(٦) .

٢٢ - باب لبن الفحل^(٧)

٥١٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ « أَنَّ أَوْلَحَ أَخَا أَبِي الْقَعْقِيسِ جَاءَ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْهَا وَهُوَ عَمُّهَا مِنَ الرضاعة بعد أن نَزَلَ الْحِجَابُ ، فَأَيَّتُ أَنْ آذَنَ لَهُ فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي صَنَعْتُ ، فَأَمَرَنِي أَنْ آذَنَ لَهُ »

٢٣ - باب شهادة المرضعة^(٨)

٥١٠٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ

(١) لأن أمها - أم سلمة - من أمهات المؤمنين .

(٢) قال ابن فارس : أصلها « الحوية » وهي المسكنة والحاجة فالياء في « حبيبة » منقلبة عن واو الإنكسار ما قبلها .

(٣) وفيه حديث عن ابن عباس رفعه « لا رضاع إلا ما كان في حولين » أخرجه الدارقطني . وعند الحنفية متى وقع الرضاع بعد الحولين لم يترتب عليه الحكم .

(٤) قال الحافظ لم أقف على اسمه ، وأظنه ابنا لأبي القعيس ، وغلط من قال هو عبدالله بن يزيد رضي عايشة لأنه تابعي ، وكان أمه التي أرضعت عايشة عاشت بعد النبي ﷺ فولدته ، فلماذا قيل له رضيع عايشة .

(٥) قال الحافظ : والمعنى تأملن هل هو رضاع صحيح بشرطه : من وقوعه في زمن الرضاعة ، ومقدار الارتضاع .

(٦) أي الرضاع الذي ثبتت به الحرمة ، وتحل به الخلوة ، هي حيث يكون الرضيع طفلا لسد جوعته ، قال الحافظ : فكأنه قال : « لا رضاع معتبرة إلا المغنية عن الجماعة » . ومن شواهد حديث ابن مسعود : « لا رضاعة إلا ما شد العظم وأنبت اللحم » وحديث أم سلمة : « لا يحرم من الرضاعة إلا ما فتح الأمعاء »

أخرجه الترمذي وصححه .

(٧) قال الحافظ : أي الرجل ، ونسبه اللبن إليه مجازية لكونه السبب فيه .

(٨) قال الحافظ : أي وحدها . وعند المالكية بشرط فشو ذلك في الحيران .

« حَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ أَبِي مَرِيَمَ عَنْ عَقِبَةَ بْنِ الْحَارِثِ — قَالَ وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ عُقْبَةَ لَكِنِّي لِحَدِيثِ عُبَيْدٍ أَحْفَظُ — قَالَ « تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً ، فَجَاءَتْنا امْرَأَةٌ سَوْدَاءٌ فَقَالَتْ : أَرْضَعْتَكُمَا ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ تَزَوَّجْتُ فَلَانَةَ بِنْتَ فَلَانَ فَجَاءَتْنا امْرَأَةٌ سَوْدَاءٌ ، فَقَالَتْ لِي : إِنِّي قَدْ أَرْضَعْتَكُمَا ، وَهِيَ كَاذِبَةٌ . فَأَعْرَضَ عَنِّي ، فَأَتَيْتُهُ مِنْ قَبْلِ وَجْهِهِ قُلْتُ : إِنَّهَا كَاذِبَةٌ . قَالَ : كَيْفَ بِهَا وَقَدْ زَعَمْتَ أَنَّهَا قَدْ أَرْضَعْتَكُمَا ، دَعَاكَ عَنْكَ . وَأَشَارَ إِسْمَاعِيلُ بِإَبْصَعِيهِ السَّبَابِيَةِ وَالْوَسْطَى بِحِكْيِ أَبِي يُوْبَ »

٢٤ — باب ما يحل من النساء وما يحرم ، وقوله تعالى : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأَخْتِ ﴾ إلى آخر الآيتين إلى قوله ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ . وقال أنس ﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ ﴾ ذوات الأزواج الحرائر حرام ﴿ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾ لا يرى بأساً أن ينزع الرجل جاريته من عبده . وقال ﴿ وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَنَّ ﴾ وقال ابن عباس : ما زاد على أربع فهو حرام كأمه وابنته وأخته .

٥١٠٥ — وقال لنا أحمد بن حنبل حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان حدثني حبيب بن سعيد بن جبير عن ابن عباس « حُرْمٌ مِنَ النِّسْبِ سَبْعٌ وَمِنَ الصُّهْرِ سَبْعٌ . ثُمَّ قَرَأَ ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ ﴾ الْآيَةَ . وَجَمَعَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ بَيْنَ ابْنَةِ عَلِيِّ وَامْرَأَةِ عَلِيٍّ ^(١) . وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ : لَا بَأْسَ بِهِ ، وَكَرَهُهُ الْحَسَنُ مَرَّةً ثُمَّ قَالَ : لَا بَأْسَ بِهِ . وَجَمَعَ الْحَسَنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بَيْنَ ابْنَتِي عَمِّ فِي لَيْلَةٍ ، وَكَرَهُهُ جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ لِلْقَطِيعَةِ وَلَيْسَ فِيهِ تَحْرِيمٌ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿ وَأَجَلٌ لَكُمْ مَأْوَرَاءُ ذَلِكَ ﴾ ^(٢) . وَقَالَ عِكْرَمَةُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : إِذَا زَنَى بِأَخْتِ امْرَأَتِهِ لَمْ تَحْرَمْ عَلَيْهِ امْرَأَتُهُ ^(٣) . وَيُرْوَى عَنْ يَحْيَى الْكِنْدِيِّ عَنِ الشَّعْبِيِّ وَأَبِي جَعْفَرٍ فِيمَنْ يَلْعَبُ بِالصَّبِيِّ إِنْ أَدْخَلَهُ فِيهِ فَلَا يَتَزَوَّجُ مِنْهُ . وَيَحْيَى هَذَا غَيْرَ مَعْرُوفٍ ^(٤) ، وَلَمْ يُتَابَعِ عَلَيْهِ . وَعَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : إِذَا زَنَى بِهَا لَمْ تَحْرَمْ عَلَيْهِ امْرَأَتُهُ ^(٥) . وَيُذَكَّرُ عَنْ أَبِي نَصْرِ أَنْ ابْنَ عَبَّاسٍ حَرَمَهُ . وَأَبُو نَصْرِ هَذَا لَمْ يُعْرَفْ بِسَمَاعِهِ مِنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . وَيُرْوَى عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ وَجَابِرِ بْنِ زَيْدٍ وَالْحَسَنِ وَبَعْضِ أَهْلِ الْعِرَاقِ قَالَ : يَحْرُمُ عَلَيْهِ . وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ لَا تَحْرُمُ عَلَيْهِ حَتَّى يُلْزَقَ بِالْأَرْضِ يَعْنِي حَتَّى يَجَامَعَ . وَجَوَّزَهُ ابْنُ الْمُسَيَّبِ وَعُرْوَةُ وَالزُّهْرِيُّ ^(٦) ، وَقَالَ الزُّهْرِيُّ قَالَ عَلِيُّ لَا يَحْرُمُ ، وَهَذَا مَرْسَلٌ .

(١) قال الحافظ : كأنه أشار بذلك إلى دفع ما يتخيل أن العلة في منع الجمع بين الأختين يقع بينهما من القطيعة فيطرده إلى قريبتين ولو بالصهارة .
 (٢) قال الحافظ : هذا من تفقه البخاري ، وقد صرح به قتادة قبله كما ترى . قال ابن المنذر : لأعلم أحدا أبطل هذا النكاح .
 (٣) أى أن المراد بالنهى عن الجمع بين الأختين إذا كان الجمع بعقد التزويج .
 (٤) قال الحافظ : أى غير معروف العدالة ، وإلا فاسم الجهالة أرفع عنه .
 (٥) وصله البيهقي من طريق هشام عن قتادة عن عكرمة بلفظ : في رجل غشى أم امرأته قال : « تخطى حرمين ولا تحرم عليه امرأته » وإسناده صحيح .
 (٦) أى أجازوا للرجل أن يقيم مع امرأته ولو زنى بأبها أو أختها .

٢٥ - باب ﴿ وَرَبَائِكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ ﴾ وقال ابن عباس : الدخول والمسيس واللماس هو الجماع . ومن قال : بناتٌ ولدها هن من بناتها في التحريم ، لقول النبي صلى الله عليه وسلم لأُمِّ حبيبة : لا تعرضن عليَّ بناتِكن ولا أخواتِكن ، وكذلك حلائلُ ولِدِ الأبناء هن حلائلُ الأبناء . وهل تسمَّى الربيبة وإن لم تكن في حَجْرِهِ ؟ ودَفَعَ النبي صلى الله عليه وسلم ربيبةً له إلى مَنْ يكفُلها ، وسمَّى النبي صلى الله عليه وسلم ابنَ ابنته ابناً^(١)

٥١٠٦ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبَ « عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ قَالَتْ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ لَكَ فِي بِنْتِ أَبِي سَفِيَانَ ، قَالَ : فَأَفْعَلُ مَاذَا ؟ قُلْتُ تَنْكِحُ . قَالَ : أَتَحْبِينِ ؟ قُلْتُ : لَسْتُ لَكَ بِمَحَلِيَّةٍ ، وَأَحَبُّ مَنْ شَرَكْنِي فِيكَ أُخْتِي . قَالَ : إِنَّهَا لَا تَحْمِلُ لِي ، قُلْتُ بَلَّغْنِي أَنْكَ تَخْطُبُ . قَالَ : ابْنَةُ أُمِّ سَلَمَةَ ؟ قُلْتُ نَعَمْ . قَالَ : لَوْ لَمْ تَكُنْ رَبِيبَتِي مَا حَلَّتْ لِي ، أَرْضَعْتَنِي وَأَبَاها ثَوَيْبَةَ . فَلَا تَعْرِضْنَ عَلَيَّ بِنَاتِكُنَّ وَلَا أُخَوَاتِكُنَّ وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنَا هِشَامٌ « دُرَّةُ بِنْتُ أُمِّ سَلَمَةَ »

٢٦ - باب وَأَنْ يَجْمَعُوا بَيْنَ الْأَخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ

٥١٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّ سُرُورَةَ بِنْتَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ قَالَتْ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْكِحْ أُخْتِي بِنْتَ أَبِي سَفِيَانَ . قَالَ : وَتَحْبِينِ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ لَسْتُ لَكَ بِمَحَلِيَّةٍ ، وَأَحَبُّ مَنْ شَارَكْنِي فِي خَيْرِ أُخْتِي . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنْ ذَلِكَ لَا يَحِلُّ لِي . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَوَاللَّهِ إِنْ لَتَحَدَّثْتُ أَنْكَ تَرِيدُ أَنْ تَنْكِحَ دُرَّةَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ . قَالَ : بِنْتُ أُمِّ سَلَمَةَ ؟ فَقُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : فَوَاللَّهِ لَوْ لَمْ تَكُنْ فِي حَجْرِي مَا حَلَّتْ لِي ، إِنَّهَا لَابْنَةُ أُخْتِي مِنَ الرِّضَاعَةِ ، أَرْضَعْتَنِي وَأَبَا سَلَمَةَ ثَوَيْبَةَ . فَلَا تَعْرِضْنَ عَلَيَّ بِنَاتِكُنَّ وَلَا أُخَوَاتِكُنَّ «

٢٧ - باب لَا تَنْكِحُ الْمَرْأَةَ عَلَى عَمَّتِهَا

٥١٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ عَنِ الشَّعْبِيِّ سَمِعَ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُنْكَحَ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا أَوْ خَالَتِهَا » . وَقَالَ دَاوُدُ وَابْنُ عَوْنٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

٥١٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا ، وَلَا بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا »

[الحديث ٥١٠٩ - طرفه في ٥١١٠]

٥١١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي قَبِيصَةُ بِنْتُ ذُوَيْبٍ أَنَّهُ سَمِعَ

(١) أى مثلهن في التحريم ، وهذا بالاتفاق وكذلك بنات الأبناء وبنات البنات .

أبا هريرة يقول « نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن تُنكح المرأة على عمتها ، والمرأة على خالتها » . فترى حالة أبيها بتلك المنزلة .

٥١١١ - لأن عروة حدثني^(١) عن عائشة قالت : « حرّموا من الرضاعة ما يحرم من النسب » .

٢٨ - باب الشغار

٥١١٢ - حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشغار . والشغار أن يُزوَّج الرجل ابنته على أن يُزوَّجَهُ الآخر ابنته^(٢) ليس بينهما صداق »

[الحديث ٥١١٢ - طرفه في : ٦٩٦٠]

٢٩ - باب هل للمرأة أن تهب نفسها لأحد؟^(٣)

٥١١٣ - حدثنا محمد بن سلام حدثنا ابن فضيل حدثنا هشام عن أبيه قال « كانت حولة بنت حكيم من اللاتي وهبن أنفسهن للنبي صلى الله عليه وسلم ، فقالت عائشة : أما تستحي المرأة أن تهب نفسها للرجل ؟ فلما نزلت ﴿ ترجى من تشاء منهم ﴾ قلت : يارسول الله ، ما أرى ربك إلا يُسارع في هোক » . رواه أبو سعيد المؤدب ومحمد بن بشر وعبد بن هشام عن أبيه عن عائشة ، يزيد بعضهم على بعض

٣٠ - باب نكاح المحرم

٥١١٤ - حدثنا مالك بن إسماعيل أخبرنا ابن عيينة أخبرنا عمرو حدثنا جابر بن زيد قال أتينا ابن عباس رضى الله عنهما « تزوج النبي صلى الله عليه وسلم وهو مُحرم »

٣١ - باب نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نكاح المتعة^(٤) أخيراً^(٥)

٥١١٥ - حدثنا مالك بن إسماعيل حدثنا ابن عيينة أنه سمع الزهري يقول أخبرني الحسن بن محمد بن علي وأخوه عبد الله عن أبيهما أن علياً رضى الله عنه قال لابن عباس « أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المتعة وعن

(١) قال الحافظ : في أخذ هذا الحكم من هذا الحديث نظر ، وكان البخاري أراد إلحاق ما يحرم بالصهر بما يحرم بالنسب ، كما يحرم بالرضاعة ما يحرم بالنسب ، ولما كانت حالة الأب من الرضاعة لا يحل نكاحها فكذلك حالة الأب لا يجمع بينهما وبين بنت أخيها .

(٢) أو يزوجه أخته على أن يزوجه الأخر أخته ، أو بنت أخته ، أو ما أشبه ذلك .

(٣) قال الحافظ : أى فيحل له نكاحها بذلك ، وهذا يتناول صورتين : أحدهما مجرد الهبة من غير ذكر مهر ، والثاني العقد بلفظ الهبة ، فالصور الأولى ذهب الجمهور إلى بطلان النكاح فيها ، وأجازة الحنفية والأوزاعي ولكن قالوا يجب مهر المثل . وقال الأوزاعي : إن تزوج بلفظ الهبة وشرط أن لا مهر لم يصح النكاح .

(٤) نكاح المتعة هو تزويج المرأة إلى أجل ، فإذا انقضى الأجل وقعت الفرقة .

(٥) يفهم من قوله : (أخيراً) أنه كان مباحاً ، وأن النبي عنه وقع في آخر الأمر .

لحوم الحمير الأهلية زمنٍ خيرٍ»

٥١١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ قَالَ « سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يُسْأَلُ عَنْ مَتْعَةِ النِّسَاءِ فَرُخِصَ ، فَقَالَ لَهُ مَوْلَى لَهُ : إِنَّمَا ذَلِكَ فِي الْحَالِ الشَّدِيدِ ، وَفِي النِّسَاءِ قَلَّةٌ أَوْ نَحْوَهُ ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : نَعَمْ »

٥١١٧ ، ٥١١٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَّانٌ قَالَ عَمْرُو بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَسَلْمَةَ ابْنِ الْأَكْوَعِ قَالَا « كُنَّا فِي جَيْشٍ فَأَتَانَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنَّهُ قَدْ أُذِنَ لَكُمْ أَنْ تَسْتَمْتِعُوا ، فَاسْتَمْتِعُوا »

٥١١٩ - وَقَالَ ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ حَدَّثَنِي إِيَّاسُ بْنُ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَيُّمَا رَجُلٍ وَامْرَأَةٍ تَوَافَقَا فِعْشْرَةً مَا بَيْنَهُمَا ثَلَاثُ لَيَالٍ ، فَإِنْ أَحَبَّ^(١) أَنْ يَتَزَايِدَا أَوْ يَتَارَكَ تَارَكَ . فَمَا أُدْرَى أَشْيَاءَ كَانَتْ لَنَا خَاصَةً^(٢) ، أَمْ لِلنَّاسِ عَامَّةً » . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : وَقَدْ بَيَّنَّهُ^(٣) عَلِيُّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ مَنْسُوخٌ

٣٢ - بَابُ عَرَضِ الْمَرْأَةِ نَفْسَهَا عَلَى الرَّجُلِ الصَّالِحِ

٥١٢٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مَرْحُومٌ قَالَ سَمِعْتُ ثَابِتًا الْبُنَانِيَّ قَالَ « كُنْتُ عِنْدَ أَنَسٍ وَعِنْدَهُ ابْنَةُ لَهُ ، قَالَ أَنَسٌ : جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَعْرِضُ عَلَيْهِ نَفْسَهَا قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلَيْكَ بِي حَاجَةٌ ؟ فَقَالَتْ بِنْتُ أَنَسٍ : مَا أَقَلَّ حَيَاءَهَا ، وَأَسْوَأَاتَاهُ . قَالَ : هِيَ خَيْرٌ مِنْكَ ، رَغِبْتَ فِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَرَضْتَ عَلَيْهِ نَفْسَهَا »

[الحديث ٥١٢٠ - طرفه في : ٦١٢٣]

٥١٢١ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو عَسَّانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ « أَنَّ امْرَأَةً عَرَضَتْ نَفْسَهَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، زَوَّجْنِيهَا . فَقَالَ : مَا عِنْدَكَ ؟ فَقَالَ : مَا عِنْدِي شَيْءٌ قَالَ : اذْهَبِ فَالْتِمِسِي وَلَوْ خَاتِمًا مِنْ حَدِيدٍ . فَذَهَبَتْ ، ثُمَّ رَجَعَتْ فَقَالَ : لَا وَاللَّهِ مَا وَجَدْتُ شَيْئًا وَلَا خَاتِمًا مِنْ حَدِيدٍ ، وَلَكِنْ هَذَا إِزَارِي وَلَهَا نِصْفَةٌ . قَالَ سَهْلٌ : وَمَالَهُ رَدَاءٌ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَمَا تَصْنَعُ بِإِزَاكِ ؟ إِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْ شَيْءٍ ، وَإِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ مِنْ شَيْءٍ . فَجَلَسَ الرَّجُلُ حَتَّى إِذَا طَالَ مَجْلِسُهُ قَامَ ، فَرَأَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَعَاهُ - أَوْ دُعِيَ لَهُ - فَقَالَ لَهُ : مَاذَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ ؟ فَقَالَ مَعِيَ سُورَةٌ كَذَا وَسُورَةٌ كَذَا - لَسُوْرٌ يُعَدُّدُهَا - فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَمَلَكُنَاكِهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ »

(١) أي بعد انقضاء الليالي الثلاث .

(٢) قال الحافظ : وقع في حديث أبي ذر التصريح بالاختصاص ، أخرجه البيهقي عنه قال : « إنما احلت لنا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم متعة النساء ثلاث أيام ، ثم نهى عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

(٣) قال الحافظ : يريد بذلك تصريح علي عن النبي صلى الله عليه وسلم بالنهي عنها بعد الإذن فيها .

٣٣ - باب عَرَضَ الْإِنْسَانُ ابْنَتَهُ أَوْ أُخْتَهُ عَلَى أَهْلِ الْخَيْرِ

٥١٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُحَدِّثُ « أَنَّ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حِينَ تَأَمَّتْ حَفْصَةُ بِنْتُ عَمَرَ مِنْ حُنَيْسِ بْنِ حُذَافَةَ السَّهْمِيِّ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَوَفَّى بِالْمَدِينَةِ - فَقَالَ عَمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : أَتَيْتُ عُمَانَ بْنَ عَفَانَ فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَفْصَةَ فَقَالَ : سَأَنْظُرُ فِي أَمْرِي . فَلَبِثْتُ لَيْالِي ، ثُمَّ لَقِينِي فَقَالَ : قَدْ بَدَأَ لِي أَنْ لَا أَتَزَوَّجَ يَوْمِي هَذَا . قَالَ عَمَرُ : فَلَقَيْتُ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ فَقُلْتُ : إِنْ شِئْتَ زَوَّجْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتَ عَمَرَ ، فَضَمَّتْ أَبُو بَكْرٍ فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئاً ، وَكَتَبْتُ أَوْجَدَ عَلَيْهِ ^(١) مَنَى عَلَى عُمَانَ ، فَلَبِثْتُ لَيْالِي . ثُمَّ نَحَطَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَنْكِحْتُهَا إِيَّاهُ ، فَلَقَيْتُ أَبَا بَكْرٍ فَقَالَ : لَعَلَّكَ وَجَدْتَ عَلِيَّ حِينَ عَرَضْتَ عَلِيَّ حَفْصَةَ فَلَمْ أَرْجِعْ إِلَيْكَ شَيْئاً ؟ قَالَ عَمَرُ : قُلْتُ نَعَمْ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : فَانْهَ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرْجِعَ إِلَيْكَ فِيمَا عَرَضْتَ عَلِيَّ إِلَّا أَنِّي كُنْتُ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ ذَكَرَهَا ، فَلَمْ أَكُنْ لِأَفْشَى سِرِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَوْ تَرَكَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبِلْتُهَا »

٥١٢٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ « أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّا قَدْ تَحَدَّثْنَا أَنَّكَ نَاكِحٌ دَرَّةَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَعْلَى أُمَّ سَلَمَةَ ؟ لَوْ لَمْ أَنْكِحْ أُمَّ سَلَمَةَ مَا حَلَّتْ لِي ، إِنَّ أَبَاهَا أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ »

٣٤ - باب قول الله عزَّ وجلَّ ﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْنَنْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ ، عَلَّمَ اللَّهُ ﴾ الآية إلى قوله ﴿ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴾ ^(١) . أَكْنَنْتُمْ : أَضْمَرْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ . وَكُلُّ شَيْءٍ صُنَّتُهُ وَأَضْمَرْتَهُ فَهُوَ مَكْنُونٌ .

٥١٢٤ - وَقَالَ لِي طَلْقٌ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ « ﴿ فِيمَا عَرَضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ ﴾ يَقُولُ : إِنِّي أُرِيدُ التَّرْوِيجَ ، وَلَوْ دِدْتُ أَنَّهُ يُيَسِّرُ لِي امْرَأَةً صَالِحَةً . وَقَالَ الْقَاسِمُ : يَقُولُ إِنَّكَ عَلِيٌّ كَرِيمٌ ، وَإِنِّي فِيكَ لَرَاغِبٌ ، وَإِنَّ اللَّهَ لَسَائِقٌ إِلَيْكَ خَيْرًا ، أَوْ نَحْوَ هَذَا . وَقَالَ عَطَاءٌ : يُعْرَضُ وَلَا يَبُوحُ ، يَقُولُ : إِنَّ لِي حَاجَةً ، وَأَبْشَرِي ، وَأَنْتَ بِحَمْدِ اللَّهِ نَافِقَةٌ . وَتَقُولُ هِيَ : قَدْ أَسْمَعُ مَا تَقُولُ ، وَلَا تَعُدُّ شَيْئاً ، وَلَا يُوَاعِدُ وَلِيَّهَا بغيرِ عِلْمِهَا . وَإِنْ وَاَعَدَّتْ رَجُلًا فِي عِدَّتِهَا ثُمَّ نَكَحَهَا بَعْدَ لَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَهُمَا ^(٢) . وَقَالَ الْحَسَنُ : لَا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا الزَّانَا . وَيَذَكِّرُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﴿ حَتَّى يَلْبُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ ﴾ : انْقِضَاءُ الْعِدَّةِ »

(١) أى أشد موجدة ، والموجدة ما يكون في النفس من غضب أو عتب .

(٢) قال ابن التين : تضمنت الآية أربعة أحكام ، أثنان مباحان : التعريض ، والإكتمان - وأثنان ممنوعان النكاح في العدة ، والمواعدة فيها .

(٣) أى إذا تزوجها عند انقضاء العدة لم يقدح ذلك في صحة الزواج ، وإن وقع الإثم .

٣٥ - باب النَّظَرِ إِلَى الْمَرْأَةِ قَبْلَ التَّزْوِجِ (١)

٥١٢٥ - حَدَّثَنَا مَسْعُودٌ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ مِشَايِمَ عَنِ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَرَيْتَ لِي فِي الْمَنَامِ يَجِيءُ بِكَ الْمَلِكُ فِي سَرَقَةٍ (٢) مِنْ حَرِيرٍ ، فَقَالَ لِي : هَذِهِ أَمْرَاتُكَ فَكَشَفْتَ عَنْ وَجْهِكَ التُّوبَةَ ، فَاذَا أَنْتَ هِيَ ، فَقُلْتُ : إِنْ يَكُ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُمِضِهِ »

٥١٢٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ « أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، جِئْتُ لِأَهَبَ لَكَ نَفْسِي . فَنَظَرَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَعَّدَ النَّظَرَ إِلَيْهَا وَصَوَّبَهُ ، ثُمَّ طَاطَأَ رَأْسَهُ . فَلَمَّا رَأَتْ الْمَرْأَةُ أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ فِيهَا شَيْئاً جَلَسَتْ ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ : أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ ، إِنْ لَمْ تَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ فَرُوجِيهَا . فَقَالَ : وَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ ؟ قَالَ : لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : إِذْهَبْ إِلَى أَهْلِكَ فَانظُرْ هَلْ تَجِدُ شَيْئاً . فَذَهَبَتْ ثُمَّ رَجَعَتْ فَقَالَ : لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا وَجَدْتُ شَيْئاً . قَالَ : انظُرْ وَلَوْ كَانَ خَاتِماً مِنْ حَدِيدٍ . فَذَهَبَتْ ثُمَّ رَجَعَتْ فَقَالَ : لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَلَا خَاتِماً مِنْ حَدِيدٍ ، وَلَكِنْ هَذَا إِزَارِي . قَالَ سَهْلٌ : مَا لَهُ رِءَاءٌ ، فَلَهَا نِصْفُهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا تَنْصَحُ بِإِزَارِكَ ؟ إِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْ شَيْءٍ ، وَإِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ مِنْ شَيْءٍ فَجَلَسَ الرَّجُلُ حَتَّى طَالَ مَجْلِسُهُ ، ثُمَّ قَامَ ، فَرَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُوَلِّياً ، فَأَمَرَ بِهِ فُدْعِيَ ، فَلَمَّا جَاءَ قَالَ : مَاذَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ ؟ قَالَ : مَعِيَ سُورَةُ كَذَا وَسُورَةُ كَذَا ، عَادَهَا . قَالَ : اتَقَرَّوْهُنَّ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِكَ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : إِذْهَبْ ، فَقَدْ مَلَكْتُكُمَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ »

٣٦ - باب مَنْ قَالَ : لَا نِكَاحَ إِلَى بَوْلِي

لقول الله تعالى : ﴿ وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلْيُغْنِ أَجْلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ ﴾ (٣) فَدْخَلَ فِيهِ التَّيْبُ ، وَكَذَلِكَ الْبَكَرُ وَقَالَ ﴿ وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا ﴾ (٤) وَقَالَ ﴿ وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ ﴾ (٥)

٥١٢٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَلِيمَانَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا عَبْسَةُ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ « أَنَّ النِّكَاحَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَانَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَنْحَاءَ : فَنِكَاحُ مَنْهَا نِكَاحُ النَّاسِ الْيَوْمَ . يَخْطُبُ الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ وَلَيْتَهُ أَوْ ابْنَتَهُ فَيُضَلِّقُهَا ثُمَّ يَنْكِحُهَا . وَنِكَاحُ آخَرَ كَانَ الرَّجُلُ يَقُولُ لِامْرَأَتِهِ إِذَا طَهَّرَتْ مِنْ طَمَئِهَا : أُرْسِلِي لِي فُلَانٌ فَاسْتَبْطِئِي

(١) أى جواره . وقد ورد في ذلك أحاديث أصحها حديث أنى هريرة عند مسلم والنسائي « قال رجل أنه تزوج امرأة من الأنصار ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : انظرت إليها ؟ قال : لا . قال : فأذهب فانظر إليها ، فإن في عين الأنصار شيئاً » . وهذا الشيء هو صغر عيونهن .

(٢) السرقة : التقطعة . وفي رواية ابن حبان « في خرقة من الحرير » .

(٣) أى فلا تمنعوهن من الزواج المطلق .

(٤) الخطاب لأولياء النساء ، أى لا تنكحوا أيها الألياء مولاتكم للمشركين حتى يؤمنوا .

(٥) الأيامي جمع أيم ، وهو المرأة التي لا تزوج لها ، بكراً كانت أو ثيباً ، مطلقة كانت أو متوفى عنها .

منه ويعتزلها زوجها ولا يمسه أبداً حتى يتبين حملها من ذلك الرجل الذي تستبضع منه ، فإذا تبين حملها أصابها زوجها إذا أحب ، وإنما يفعل ذلك رغبة في نجابة الولد ، فكان هذا النكاح نكاح الاستبضاع . ونكاح آخر يجتمع الرهط مادون العشرة فيدخلون على المرأة كلهم يصبونها ، فإذا حملت ووضعت ومرّ ليال بعد أن تضع حملها أرسلت إليهم ، فلم يستطع رجل منهم أن يمتنع حتى يجتمعوا عندها ، تقول لهم : قد عرفتم الذي كان من أمركم ، وقد ولدت ، فهو ابنك يا فلان ، تُسمى من أحببت باسمه ، فيلحق به ولدها لا يستطيع أن يمتنع منه الرجل . ونكاح الرابع يجتمع الناس الكثير فيدخلون على المرأة لا تمتنع من جاءها ، وهن البغايا كُن ينصين على أبوابهن رايات تكون علماً ، فمن أرادهن دخل عليهن ، فإذا حملت إحداهن ووضعت حملها جمعوا لها ، ودعوا لهم القافة^(١) ، ثم ألحقوا ولدها بالذي يرون ، فالناتية^(٢) به ودعى ابنه لا يمتنع من ذلك . فلما بعث محمد صلى الله عليه وسلم بالحق هدم نكاح الجاهلية كله ، إلا نكاح الناس اليوم .

٥١٢٨ — حدثنا يحيى حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة : ﴿ وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء اللاتي لا تؤتوهن ما كتب لهن وترغبون أن تنكهن ﴾ قالت : هذا في اليتيمة التي تكون عند الرجل — لعلها أن تكون شريكته في ماله ، وهو أولى بها — فيرغب عنها أن ينكحها ، فيعضلها لها ، ولا ينكحها غيره كراهية أن يشركه أحد في مالها .

٥١٢٩ — حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا هشام أخبرنا معمر حدثنا الزهري قال أخبرني سالم أن ابن عمر أخبره « أن عمر حين تأيمت حفصة بنت عمر من ابن خذافة السهمي — وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من أهل بدر — توفي بالمدينة ، فقال عمر : لقيت عثمان بن عفان فعرضت عليه فقلت : إن شئت أنكحتك حفصة ، فقال سأنظر في أمري ، فلبثت ليال ، ثم لقيني فقال : بدا لي أن لا أتزوج يومي هذا . قال عمر : فليقت أبا بكر فقلت إن شئت أنكحتك حفصة .

٥١٣٠ — حدثنا أحمد بن أبي عمرو قال حدثني أبي قال حدثني إبراهيم عن يونس عن الحسن قال : فلا تعضلوهن قال حدثني معقل بن يسار أنها نزلت فيه قال زوجت أختا لي من رجل فطلقها ، حتى إذا انقضت عدتها جاء يخطبها ، فقلت له زوجتك وأفرشتك وأكرمتك فطلقتها ثم جئت تخطبها ، لا والله لا تعود إليك أبداً ، وكان رجلا لا بأس به ، وكانت المرأة تريد أن ترجع إليه ، فأنزل الله هذه الآية ﴿ فلا تعضلوهن ﴾ فقلت الآن أفعل يارسول الله ، قال فزوجها إياه^(٣) .

(١) جمع قائف . وهو الذي يعرف شبه الأبن بأبيه بعلامات دقيقة وأثار خفية .

(٢) أى ألحقته به ونسبته إليه .

(٣) أى أعادها إليه بمقد جديد .

٣٧ - باب إذا كان الوليُّ هو الخاطِبُ^(١) وخطَبَ المغيرةُ بنَ شعبةَ امرأةَ هو أولى الناس بها فأمر رجلاً فزوّجَهُ وقال عبدُ الرحمنُ بنُ عوفٍ لأُمِّ حكيمِ بنتِ قارِظٍ أتجعلين أمرَكِ إلى ؟ قالت نعم . فقال قد تزوجتُك . وقال عطاءٌ يُشْهَدُ أنّي قد نكحتُكِ أو ليأمر رجلاً من عَشِيرَتِهَا . وقال سهلٌ قالت امرأةٌ للنبيِّ صلى الله عليه وسلم أهَبُ لك نفسي . فقال رجلٌ يارسولَ الله إن لم تكن لك بها حاجةٌ فزوّجنيها

٥١٣١ - حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا أَبُو معاويةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي قَوْلِهِ : وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِكُمْ فِيهِنَّ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ ، قَالَ هِيَ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حَجَرِ الرَّجُلِ قَدْ شَرِكْتَهُ فِي مَالِهِ فَيُرْغَبُ عَنْهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا ، وَيَكْرَهُ أَنْ يُزَوَّجَهَا غَيْرَهُ فَيَدْخُلُ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ ، فَيَحْبِسُهَا ، فَهَاهُمْ اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ

٥١٣٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُقَدَّمِ حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سَلِيمَانَ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ سَعْدِ قَالَ « كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جُلُوسًا فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ تَعْرُضُ نَفْسَهَا عَلَيْهِ فَخَفَضَ فِيهَا الْبَصَرَ وَرَفَعَهُ فَلَمْ يُرِدْهَا ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ زَوْجِنِيهَا يَارَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ أَعِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ ؟ قَالَ مَا عِنْدِي مِنْ شَيْءٍ . قَالَ وَلَا خَاتَمَ مِنْ حَدِيدٍ ؟ قَالَ وَلَا خَاتَمَ مِنْ حَدِيدٍ ، وَلَكِنْ أَشَقُّ بُرْدَتِي هَذِهِ فَأَعْطِيهَا النَّصْفَ وَأَخِذِ النَّصْفَ ، قَالَ لَا ، هَلْ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ ؟ قَالَ نَعَمْ ، قَالَ اذْهَبْ فَقَدْ زَوَّجْتَكِهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ » .

٣٨ - باب إنكاح الرجل ولده الصغار^(٢)

لقوله تعالى ﴿ وَاللَّائِي لَمْ يَحْضُنْ ﴾ فجعل عدتها ثلاثة أشهر قبل البلوغ

٥١٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوْسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَزَوَّجَهَا وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ ، وَأَدْخَلَتْ عَلَيْهِ وَهِيَ بِنْتُ تِسْعٍ ، وَمَكَّتَتْ عِنْدَهُ تِسْعًا »

٣٩ - باب تزويج الأب ابنته من الإمام ، وقال عمرُ خطبَ النبيَّ صلى الله عليه وسلم إلى حفصة فأنكحته

٥١٣٤ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَزَوَّجَهَا وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ ، وَبَنَى بِهَا وَهِيَ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ ، قَالَ هِشَامٌ : وَأَنْبِئْتُ أَنَّهَا كَانَتْ عِنْدَهُ تِسْعَ سِنِينَ »

٤٠ - باب السلطان ولي^(٣) ، لقول النبي صلى الله عليه وسلم تزوجناكها بما معك من القرآن

٥١٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ جَاءَتْ امْرَأَةٌ

(١) أى إذا كان ولي المخطوبة هو الذى يرغب فى زواجها ، فهل يجوز نفسه ؟ أو يحتاج إلى ولي آخر ؟ .

(٢) قال الحافظ : أى فدل على أن نكاحها قبل البلوغ جائز ، ولهذا أورد حديث عائشة .

(٣) قال الحافظ : ورد التصريح بأن « السلطان ولي » وفى حديث عائشة المرفوع « أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل - وفيه - والسلطان ولي من

لاولى لها » أخرجه أبو داود والترمذى .

إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت إني وهبت من نفسي ، فقامت طويلاً فقال رجل زوّجنيها إن لم تكن لك بها حاجة ، فقال عليه الصلاة والسلام هل عندك من شيء تُصدّقها ؟ قال ما عندي إلا إزارِي ، فقال إن أعطيتها إياه جلست لا إزار لك فالتمس شيئاً ، فقال ما أجد شيئاً ، فقال التمس ولو كان خاتماً من حديد فلم يجد ، فقال أمعك من القرآن شيء ؟ قال نعم سورة كذا وسورة كذا لسور سَمَاهَا ، فقال قد زوّجناكها بما معك من القرآن »

٤١ - باب لا يُنكح الأب وغيره البكر والثيب إلا برضاها^(١)

٥١٣٦ - حَدَّثَنَا معاذُ بن فضالة حَدَّثَنَا هشام عن يحيى عن أبي سلمة أن أبا هريرة حَدَّثَهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا تُنكحُ الأيمُ حتى تُستأمرَ ، وَلَا تُنكحُ البكرُ حتى تُستأذنَ ، قالوا يارسولَ الله وكيف إذئها ؟ قال أن تسكت »

[الحديث ٥١٣٦ - طرفاه في : ٦٩٦٨ ، ٦٩٧٠]

٥١٣٧ - حَدَّثَنَا عمرو بن الربيع بن طارق حَدَّثَنَا الليث عن ابن أبي مليكة عن أبي عمرو مولى عائشة « عن عائشة رضِيَ اللهُ عنها أنها قالت : يارسولَ الله إن البكرَ تَسْتَحِي ، قال : رِضاها صَمَتها »

[الحديث ٥١٣٧ - طرفاه في : ٦٩٤٦ ، ٦٩٧١]

٤٢ - باب إذا زوّج الرجل ابنته وهي كارهة ، فنكاحه مردود

٥١٣٨ - حَدَّثَنَا إسماعيل قال حَدَّثَنِي مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عبد الرحمن ومُجمِع ابني يزيد بن جارية عن خنساء بنت خِذام الأنصارية أن أباهَا زوّجها وهي ثيب فكرهت ذلك ، فأنت رسولَ الله صلى الله عليه وسلم فَرَدَ نكاحها

[الحديث ٥١٣٨ - أطرافه في : ٥١٣٩ ، ٦٩٤٥ ، ٦٩٦٩]

٥١٣٩ - حَدَّثَنَا إسحاقُ أَخْبَرَنَا يزيد أَخْبَرَنَا يحيى أن القاسم بن محمد حَدَّثَهُ أن عبد الرحمن بن يزيد ومجمع ابن يزيد حَدَّثَاهُ أن رجلاً يُدعى خِذاماً أنكح ابنته له .. نحوه

٤٣ - باب تزويج اليتيمة^(٢) ، لقول الله تعالى : ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانكحُوا ﴾ ، وإذا قال للولي زوّجني فلانة فمكث ساعة أو قال مامعك فقال معي كذا وكذا أو ليثاً ثم قال زوّجتها . فهو جائز ، فيه سهل عن النبي صلى الله عليه وسلم

(١) قال الحفاظ : في هذه الترجمة أربع صور : تزويج الأب البكر ، وتزويج الأب الثيب ، وتزويج غير الأب البكر ، وتزويج غير الأب الثيب . وإذا اعتبر البكر والصغر زادت الصور . فالثيب البالغ لا يزوّجها الأب ولا غيره إلا برضاها ، والبكر الصغيرة يزوّجها أبوها . والثيب غير البالغ قال مالك وأبو حنيفة : يزوّجها أبوها ، وقال الشافعي وأبو يوسف ومحمد : لا يزوّجها إذا زالت البكارة بالرطء لا بغيره . والبكر البالغ يزوّجها أبوها وكذا غيره من الأولياء . والحديث دال على أنه لا إيجاب للأب عليها إذا امتنع .. وألحق الشافعي الجد بالأب .

(٢) اليتيمة من كانت دون سن البلوغ ، ولا أب لها ، وقد أذن الشرع لوليها في تزويجها بشرط أن لا يبخر من صداقتها وحقوقها .

٥١٤٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ . وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ « سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لَهَا : يَا أُمَّتَاهُ ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تُقْسِمُوا فِي الْبَيْتَامِيِّ - إِلَى - مَامَلِكْتُ أَيْمَانَكُمْ ﴾ قَالَتْ عَائِشَةُ : يَا بِنَ أَخْتِي هَذِهِ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حَجْرٍ وَلِيَّهَا فَيُرْعَبُ فِي جَمَالِهَا وَمَالِهَا وَيُرِيدُ أَنْ يَنْتَقِصَ مِنْ صَدَاقِهَا فَتَنْهَوُا عَنْ نِكَاحِهَا إِلَّا أَنْ يَقْسِمُوا لَهَا فِي إِكْمَالِ الصَّدَاقِ ، وَأَمْرُوا بِنِكَاحِ مَنْ سِوَاهُنَّ مِنَ النِّسَاءِ ، قَالَتْ عَائِشَةُ اسْتَفْتَى النَّاسُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ - إِلَى - وَتُرْغَبُونَ أَنْ تَنْكَحُوهُنَّ ﴾ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُمْ فِي هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّ الْيَتِيمَةَ إِذَا كَانَتْ ذَاتَ مَالٍ وَجَمَالَ وَرَغِبُوا فِي نِكَاحِهَا وَسَبَّهَا وَالصَّدَاقِ ، وَإِذَا كَانَتْ مُرْغُوبًا عَنْهَا فِي قِلَّةِ الْمَالِ وَالْجَمَالَ تَرَكُوها وَأَخَذُوا غَيْرَهَا مِنَ النِّسَاءِ ، قَالَتْ فَكَمَا يَتْرَكُونَهَا حِينَ يَرْغَبُونَ عَنْهَا ، فَلَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَنْكَحُوهَا إِذَا رَغِبُوا فِيهَا إِلَّا أَنْ يَقْسِمُوا لَهَا وَيَعْطُوهَا حَقَّهَا الْأَوْفَى مِنَ الصَّدَاقِ »

٤٤ - بَابُ إِذَا قَالَ الْخَاطِبُ لِلرَّوْلِيِّ زَوْجِنِي فَلَانَةَ فَقَالَ قَدْ زَوَّجْتِكَ بِكَذَا وَكَذَا جَازَ النِّكَاحُ وَإِنْ لَمْ يَقُلْ لِلزَّوْجِ أَرْضَيْتَ أَوْ قَبِلْتَ ؟

٥١٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ أَبِي حَازِمٍ عَنِ سَهْلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْهُ « أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَرَضَتْ عَلَيْهِ نَفْسَهَا فَقَالَ : مَا لِي الْيَوْمَ فِي النِّسَاءِ مِنْ حَاجَةٍ (١) ، فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ زَوْجِنِي ، قَالَ مَا عِنْدَكَ ؟ قَالَ مَا عِنْدِي شَيْءٌ ، قَالَ : أَعْطَاهَا وَلَوْ خَاتِمًا مِنْ حَدِيدٍ ، قَالَ مَا عِنْدِي شَيْءٌ قَالَ فَمَا عِنْدَكَ مِنَ الْقُرْآنِ ؟ قَالَ كَذَا وَكَذَا ، قَالَ فَقَدْ مَلَكَتْكَهَا بِمَا مَلَكَكَ مِنَ الْقُرْآنِ »

٤٥ - بَابُ لَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَنْكِحَ أَوْ يَدَعَ

٥١٤٢ - حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ سَمِعْتُ نَافِعًا يَحَدِّثُ أَنَّ ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يَقُولُ « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَبِيعَ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ ، وَلَا يَخْطُبَ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَتْرُكَ الْخَاطِبُ قَبْلَهُ أَوْ بِأَذْنِ لَهُ الْخَاطِبُ »

٥١٤٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ الْأَعْرَجِ قَالَ « قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَأْتِرُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ . وَلَا تَجَسَّسُوا ، وَلَا تَحَسَّسُوا ، وَلَا تَبَاغَضُوا ، وَكُونُوا إِخْوَانًا »

[الحديث ٥١٤٣ - أطرافه في : ٦٠٦٤ ، ٦٠٦٦ ، ٦٧٢٤]

٥١٤٤ - « وَلَا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَنْكِحَ أَوْ يَتْرُكَ »

(١) قال الحافظ: فيه إشكال من جهة أن في حديث « فصعد النظر وصوبه » فهذا دال على أنه كان يريد التزوج لو أعجبه، فكأن معنى الحديث: مالى إلى النساء من حاجة إذا كن بهذة الصفة .

٤٦ - باب تفسير ترك الخطبة

٥١٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَحْدُثُ « أَنَّ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حِينَ تَأَيَّمَتْ حَفْصَةُ قَالَ عَمَرُ : لَقَيْتُ أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ : إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتِكَ حَفْصَةَ بِنْتَ عَمَرَ ، فَلَبِثْتُ لِيَالِي ثُمَّ خَطَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَقَيْتَنِي أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ : إِنَّهُ لَمْ يَمْتَعْنِي أَنْ أَرْجِعَ إِلَيْكَ فِيمَا عَرَّضْتَ إِلَّا أَنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ ذَكَرَهَا ، فَلَمْ أَكُنْ لِأَفْتِي سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَوْ تَرَكَهَا لَقَبِلْتُهَا » . تَابَعَهُ يُونُسُ وَمُوسَى بْنُ عُقْبَةَ وَابْنُ أَبِي عَتِيْقٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ

٤٧ - باب الخطبة^(١)

٥١٤٦ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَمَرَ يَقُولُ « جَاءَ رَجُلَانِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَخَطَبَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا » [الحدث ٥١٤٦ - طرفه في : ٥٧٦٧]

٤٨ - باب ضرب الدَّفِّ في النكاح والوليمة

٥١٤٧ - حَدَّثَنَا مَسَدُّ حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ ذَكْوَانَ قَالَ « قَالَتِ الرَّبِيعَةُ بِنْتُ مُعَوَّذِ بْنِ عَفْرَاءَ : جَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخُلُ حِينَ بُنِيَ عَلِيٌّ^(٢) ، فَجَلَسَ عَلَى فِرَاشِي كَمَا جَلَسْتُ مَتَى ؛ فَجَعَلَتْ جُورِيَانَاتٍ لَنَا يَضْرِبْنَ بِالذَّفِّ وَيَنْدُبْنَ مِنْ قَتْلِ مَنْ آبَائِي يَوْمَ بَدْرٍ^(٣) ، إِذْ قَالَتْ إِحْدَاهُنَّ : وَفِينَا نِسَاءٌ يَعْنُمْنَ مَا فِي عُقْدِ ، فَقَالَ : دَعَى هَذِهِ وَقَوْلِي بِالَّذِي كُنْتُ تَقُولِينَ »

٤٩ - باب قول الله تعالى ﴿ وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً ﴾

وكثرة المهر ، وأدنى ما يجوز من الصداق وقوله تعالى ﴿ وَأَتَيْمَ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا ﴾ وقوله جَلَّ ذِكْرُهُ ﴿ أَوْ تَقْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً ﴾ وقال سهل : قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ »

٥١٤٨ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ ضَهَبِ بْنِ أَنَسٍ « أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاةٍ^(٤) ، فَرَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَاشَةِ الْعُرْسِ ، فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ : إِنْ تَزَوَّجْتَ

(١) أى عند العقد . قال أهل العلم : والنكاح جائز بغير خطبة ، وشرطه في النكاح بعض أهل الظاهر . قال الحافظ : وهو شاذ .

(٢) أى يدخل بيتها بزورهم في صبيحة زواجها .

(٣) أى يذكرون كرمهم وشجاعتهم ويتغنون بأوصاف الثناء عليهم .

(٤) أى من ذهب .

امرأة على وزن نواة»

وعن قتادة عن أنس « أن عبد الرحمن بن عوف تزوج امرأة على وزن نواة من ذهب »

٥٠ - باب التزويج على القرآن وبغير صداق^(١)

٥١٤٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ يَقُولُ « سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ يَقُولُ : إِنْ لَقِيَ الْقَوْمَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ قَامَتِ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا قَدْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لَكَ ، فَرَفِيهَا رَأَيْكَ . فَلَمْ يُجِبْهَا شَيْئاً . ثُمَّ قَامَتِ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا قَدْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لَكَ ، فَرَفِيهَا رَأَيْكَ ، فَمَنْ لَمْ يُجِبْهَا شَيْئاً . ثُمَّ قَامَتِ الثَّالِثَةُ فَقَالَتْ : إِنَّهَا قَدْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لَكَ ، فَرَفِيهَا رَأَيْكَ . فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَنْكِحْنِيهَا . قَالَ : هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : اذْهَبْ فَاطْلُبْ وَلَوْ خَاتِماً مِنْ حَدِيدٍ . فَذَهَبَ وَطَلَبَ ، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ : مَا وَجَدْتُ شَيْئاً ، وَلَا خَاتِماً مِنْ حَدِيدٍ . قَالَ : هَلْ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ ؟ قَالَ : مَعِيَ سُورَةٌ كَذَا وَسُورَةٌ كَذَا . قَالَ : اذْهَبْ فَقَدْ أَنْكِحْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ »

٥١ - باب المهر بالمعروض وخاتم^(٢) من حديد

٥١٥٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سَفِيَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِرَجُلٍ تَزَوَّجْ وَلَوْ بِخَاتَمٍ مِنْ حَدِيدٍ »

٥٢ - باب الشروط في النكاح

وقال عمر : مقاطع الحقوق عند الشروط . وقال الجسور بن مخرمة : « سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر صهراً له فأثنى عليه في مصاهرته فأحسن ، قال : حدثني فصدقتني ، ووعدني فوفى لي »

٥١٥١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « أَحَقُّ مَا أَوْفَيْتُمْ مِنَ الشَّرْطِ أَنْ تُوفُوا بِهِ مَا اسْتَحْلَلْتُمْ بِهِ الْفُرُوجَ »

٥٣ - باب الشروط التي لا تحل في النكاح . وقال ابن مسعود لا تشترط المرأة طلاق أختها

٥١٥٢ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ زَكَرِيَاءَ هُوَ ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يَحِلُّ لَامْرَأَةٍ تَسْأَلُ طَلَاقَ أُخْتِهَا لِتَسْتَفْرِغَ »

(١) قال الحافظ : أى على تعليم القرآن ، وبغير صداق مالى عيني .

(٢) العروض جمع عرض - بفتح أوله وسكون ثانيه - : ما يقابل النقد .

صَحَفْتَهَا ، فَإِنَّمَا هِيَ مَا قَدَّرَ لَهَا »

٥٤ - باب الصُّفْرَةِ لِلْمَتْرُوجِ (١) ، رواه عبد الرحمن بن عوف عن النبي صلى الله عليه وسلم

٥١٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِهِ أَثَرُ صُفْرَةٍ فَسَأَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ : كَمْ سَقَتَ إِلَيْهَا ؟ قَالَ زَنَّةُ نَوَاةٌ مِنْ ذَهَبٍ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَوْلَمَ وَلَوْ بِشَاةٍ

٥٥ - باب * ٥١٥٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ قَالَ « أَوْلَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِزَيْنَبَ فَأَوْسَعَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا ، فَخَرَجَ - كَمَا يَصْنَعُ إِذَا تَزَوَّجَ - فَأَتَنِي حُجَيْرٌ أُمَهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ يَدْعُو وَيَدْعُونَ لَهُ . ثُمَّ أَنْصَرَفَ فَرَأَى رَجُلَيْنِ فَرَجَعَ ، لَا أَدْرِي أَخْبَرْتُهُ أَوْ أُخْبِرَ بِمُخْرُوجِهِمَا »

٥٦ - باب كيف يُدْعَى لِلْمَتْرُوجِ

٥١٥٥ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادٌ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَثَرَ صُفْرَةٍ ، فَقَالَ : مَا هَذَا ؟ قَالَ : إِنِّي تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً عَلَى وَزَنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ . قَالَ : بَارَكَ اللَّهُ لَكَ . أَوْلَمَ وَلَوْ بِشَاةٍ »

٥٧ - باب الدُّعَاءُ لِلنِّسَاءِ اللَّاتِي يَهْدِيْنَ الْعُرُوسَ ، وَلِلْعُرُوسِ

٥١٥٦ - حَدَّثَنَا فَرُّوخُ بْنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « تَزَوَّجَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَتَنَنِي أُمِّي فَأَدْخَلْتَنِي الْبَيْتَ ، فَإِذَا نِسَاءٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي الْبَيْتِ ، فَتَلَّنَّ : عَلَى الْخَيْرِ وَالْبِرَّةِ ، وَعَلَى خَيْرِ طَائِرٍ »

٥٨ - باب من أحب البناء قبل الغزو (٢)

٥١٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَامِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « غَزَا نَبِيُّ (٣) مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ، فَقَالَ لِقَوْمِهِ : لَا يَتَّبِعُنِي رَجُلٌ مَلَكَ بُضْعَ امْرَأَةٍ وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَبْنِيَ بِهَا وَلَمْ يَبْنِ بِهَا »

(١) قيده بالمتزوج ليجمع بين حديث الباب وحديث النبي عن التزويج للرجال .

(٢) أى بزوجه التى يدخل بها إذا حضر الجهاد ليكون فكره مجتمعاً .

(٣) هو يوشع بن نون كما رواه الحاكم من طريق كعب الأحمار .

٥٩ - باب من بنى بامرأة وهي بنتُ تسعِ سنين

٥١٥٨ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بن عُبَيْة حَدَّثَنَا سَفِيانُ عن هشامِ بن عروةَ عن عُرْوَةَ « تزوجَ النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم عائشةَ وهي بنتُ ست سنين ، وبنَى بها وهي بنتُ تسع ، ومكثت عنده تسعاً »

٦٠ - باب البناء في السفر

٥١٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بن سلامٍ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بن جعفرٍ عن حُمَيْدٍ عن أنسٍ قال « أقام النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم بينَ خيبرَ والمدينةِ ثلاثاً يئتي عليه بصَفِيَّةَ بنتِ حُجَيْبٍ ، فدَعَوْتُ المسلمينَ إلى وِلْمَتِهِ ، فما كان فيها من خُبزٍ ولا لحمٍ ، أمرَ بالأنطاعِ فألقىَ فيها من التمرِ والأقِطِ والسمنِ ، فكانت وِلْمَتَهُ ، فقالَ المسلمونَ : إحدَى أمهاتِ المؤمنينَ ، أو مما ملكتَ يمينه؟^(١) فقالوا : إن حَجَبها فهى من أمهاتِ المؤمنينَ ، وإن لم يحجبها فهى مما ملكت يمينه . فلما ارتحلَ وطأَ لها خَلْفَهُ ، ومدَّ الحِجَابَ بينها وبينَ الناسِ »^(٢) .

٦١ - باب البناء بالنهار ، بغير مركب ولا نيران^(٣)

٥١٦٠ - حَدَّثَنَا فَرَوَةُ بن أبي المَعْرَاءِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بن مُسَهْرٍ عن هشامِ عن أبيه عن عائشةَ رضِيَ اللهُ عنها قالت « تزوجني النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم ، فأثنتي أُمِّي فأدخلتني الدارَ ، فلم يرعنى إلا رسولُ اللهُ صلى اللهُ عليه وسلم ضحى »

٦٢ - باب الأنماطِ ونحوها للنساء^(٤)

٥١٦١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بن سعيدٍ حَدَّثَنَا سَفِيانُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بن المُشَكِّدِ عن جابرِ بن عبد اللهِ رضِيَ اللهُ عنهما قال « قال رسولُ اللهُ صلى اللهُ عليه وسلم : هل اتَّخَذْتُم أنماطاً ؟ قلتُ : يارسولُ اللهُ وأنَّى لنا أنماطٌ . قال : إنها ستكون »

٦٣ - باب التَّسْوَةِ التي يَهْدِيْنَ المرأةَ إلى زَوْجِها ، ودعائهن بالبركة

٥١٦٢ - حَدَّثَنَا الفضلُ بن يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بن سابقٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عن هشامِ بن عروةَ عن أبيه « عن عائشةَ أنها رَقَّتِ امرأةً إلى رَجُلٍ من الأنصارِ ، فقالَ نبيُّ اللهُ صلى اللهُ عليه وسلم : يا عائشةُ ، ما كان معكم لهوٌ ؟ فإنَّ الأنصارَ يعجبُهُمُ اللهُ »^(٥) .

(١) أى قال بعضهم هي زوجة له من أمهات المؤمنين ، وقال البعض هي مملوكة له بالسبي في حرب خيبر .

(٢) فعلم بذلك أنها من أمهات المؤمنين .

(٣) أى أن الدخول على الزوجة لا يختص بالليل .

(٤) الأنماط هي فرش البيت وما يتبعه من بسط وستائر وكلل .

(٥) وأخرج النسائي من طريق عامر بن سعد عن قرظ بن كعب وأبي مسعود الأنصاري قال : « أنه رخص لنا في النهو عند العرس » الحديث وصححه الحاكم

والطبراني من حديث السائب بن يزيد عن النبي ﷺ - وقيل له : أترخص في هذا ؟ - قال : « نعم ، إنه نكاح لا سفاح ، أشيدوا النكاح » .

٦٤ - باب الهدية للعروس^(١)

٥١٦٣ - وقال إبراهيم عن أبي عثمان - واسمه الجعد - عن أنس بن مالك قال مر بنا في مسجد بني ربيعة ، فسمعتُه يقول : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا مرَّ بِجَنَابَاتِ أُمَّ سَلِيمٍ دَخَلَ عَلَيْهَا فَسَلَّمَ عَلَيْهَا . ثم قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم عروساً بزَيْنَبَ ، فقالت لي أُمُّ سَلِيمٍ : لو أهدينا لرسول الله صلى الله عليه وسلم هدية ، فقلتُ لها : افعلِي . فعمدت إلى ثَمَرٍ وَسَمْنٍ وَأَفْطٍ فَاتَّخَذَتْ حَيْسَةً فِي بَرْمَةٍ فَأَرْسَلَتْ بِهَا مَعِيَ إِلَيْهِ^(٢) ، فَانْطَلَقْتُ بِهَا إِلَيْهِ ، فقال لي : ضَعُفَا . ثم أمرني فقال : ادعُ لي رجلاً سَدَّاهُمْ ، وادعُ لي من لقيت ، قال ففعلتُ الذي أمرني ، فرجعتُ فإذا البيتُ غاصُّ بأهله ، فرأيتُ النبي صلى الله عليه وسلم وضع يديه على تلك الحَيْسَةِ وتكلم بها ماشاء الله ، ثم جعل يدعو عشرة عشرة يأكلون منه ، ويقول لهم : اذكروا اسمَ الله ، وليأكل كلُّ رجلٍ مما يليه ، قال : حتى تصدعوا كلهم عنها ، فخرج منهم من خرج ، وبقي نفرٌ يتحدثون ، قال : وجعلتُ أذُنِي^(٣) . ثم خرج النبي صلى الله عليه وسلم نَحَرَ الْحُجْرَاتِ فِي إِثْرِهِ فقلتُ : إنهم قد ذهبوا فرجع فدخَلَ البيتَ وأرخى السُّتْرَ ، وإني لفي المحجرة وهو يقول ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرِ نَاطِرِينَ إِنَاءً ، وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا ، فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا ، وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ ، إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ ، وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ ﴾ قال أبو عثمان قال أنس : إنه خدم رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين .

٦٥ - باب استعارة الثياب للعروس وغيرها^(٤)

٥١٦٤ - حدثني عبيد بن إسماعيل حدثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه « عن عائشة رضي الله عنها أنها استعارت من أسماء قلاة فهلكت ، فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم ناساً من أصحابه في طلبها ، فأدركتهم الصلاة فصلوا بغير وضوء ، فلما أتوا النبي صلى الله عليه وسلم شكروا ذلك إليه ، فنزلت آية التيمم ، فقال أسيد بن حضير : جزاك الله خيراً ، فوالله ما نزل بك أمر قط إلا جعل الله لك منه مخرجاً ، وجعل للمسلمين فيه بركة »

٦٦ - باب ما يقول الرجل إذا أتى أهله

٥١٦٥ - حدثنا سعد بن حفص حدثنا شيبان عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن كريب عن ابن عباس قال « قال النبي صلى الله عليه وسلم : أما لو أن أحدكم يقول حين يأتي أهله : بسم الله ، اللهم جنبني

(١) قال الحافظ : أي صبيحة بناء الرجل بأهله .

(٢) قال الحافظ : المشهور من الروايات أنه ﷺ أول بالخبز واللحم ، ولم يقع في القصة تكثير ذلك الطعام ، وإنما فيه « أشبع المسلمين خبزاً ولحماً » .

(٣) قال الحافظ : هو من الغم ، وسببه ما فهمه من النبي ﷺ من حياته من أن يأمرهم بالقيام ، ومن غفلتهم - بالتحدث عن العمل - عمالين من

التخفيف حينئذ .

(٤) أي واستعارة غير الثياب من اللوازم الأخرى للعروس .

الشيطانَ وجنَّبَ الشيطانَ مارزَقَتنا ، ثم قُدِّرَ بينهما في ذلك أو قضِيَ ولَدَّ لم يَضُرَّهُ شيطانٌ أبداً »

٦٧ - باب الوليمة حق . وقال عبدُ الرحمن بن عوف « قال لي النبيُّ صلى الله عليه وسلم : أولم ولو بشاة »

٥١٦٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بن بكير حَدَّثَنِي اللَّيْثُ عن عُقَيْل عن ابنِ شهاب قال « أَخْبَرَنِي أَنَسُ بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنه كَانَ ابنِ عَشْرِ سنين مَقْدَمَ رسولِ اللهِ صلى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المدينةَ ، فَكانَ أمهاتِي يُواظِبُنِي على نِندمةِ النبيِّ صلى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَخَدَمْتُهُ عَشْرَ سنين . وَتَوَفَّيَ النبيُّ صلى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأنا ابنُ عِشْرينَ سنة ، فَكنتُ أَعَلِّمُ الناسَ بِشأنِ الحِجَابِ حينَ أَنْزَلَ ، وَكانَ أولُ ما أَنْزَلَ في مُبْتَنَى رسولِ اللهِ صلى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِزَيْنَبَ بنتِ جَحشٍ : أَصْبَحَ النبيُّ صلى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بها عروساً فَدَعَا القَوْمَ فَأصابوا مِنَ الطعامِ ، ثُمَّ خَرَجُوا وَبَقِيَ رَهْطٌ مِنْهُم عندَ النبيِّ صلى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَطالوا المَكثَ ؛ فَقامَ النبيُّ صلى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَرَجَ وَخَرَجْتُ معه لِكى يَخْرُجوا ، فَمَشَى النبيُّ صلى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَشَيْتُ حَتى جاءَ عَنبَةَ حُجرَةَ عائِشةَ ، ثُمَّ ظنَّ أَنهم خَرَجوا فَرجَعَ وَرجَعْتُ معه ، حَتى إِذا دَخَلَ على زَيْنَبَ فَإِذا هُم جُلوسٌ لم يَقوموا ، فَرجَعَ النبيُّ صلى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرجَعْتُ معه ؛ حَتى إِذا بَلَغَ عَنبَةَ حُجرَةَ عائِشةَ وَظنَّ أَنهم خَرَجوا فَرجَعَ وَرجَعْتُ معه فَإِذا هُم قد خَرَجوا ، فَضَرَبَ النبيُّ صلى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ بالسِترِ ، وَأَنْزَلَ الحِجَابَ »

٦٨ - باب الوليمة ولو بشاة^(١)

٥١٦٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيانُ قال حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ أَنه سَمِعَ أَنساً رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال « سَأَلَ النبيُّ صلى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عبدَ الرحمنِ بنِ عوفٍ - وَتَزَوَّجَ امرَأَةً مِنَ الأنصارِ - : كَمَ أَصَدَقْتَهَا ، قالَ وَزَنَ نِوَاةً مِنَ ذَهَبٍ . وَعن حُمَيْدٍ قالَ سَمِعْتُ أَنساً قالَ « لما قَدِموا المدينةَ^(٢) نَزَلَ المَهاجِرُونَ على الأنصارِ ، فَتَزَلَّ عبدُ الرحمنِ بنِ عوفٍ على سَعِدِ بنِ الربيعِ ، فَقالَ : أَقاسِمُكَ مالِي ، وَأَنْزَلَ لَكَ عن إِحدى امرأتِي . قالَ : بارَكَ اللهُ لَكَ في أَهْلِكَ وَمالكِ . فَخَرَجَ إِلى السُوقِ ، فَباعَ وَاشترى ، فَأصابَ شيئاً مِنَ أَقْطِ وَسَمْنٍ ، فَتَزَوَّجَ ، فَقالَ النبيُّ صلى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أولم ولو بشاة »

٥١٦٨ - حَدَّثَنَا سليمانُ بنُ حربٍ حَدَّثَنَا حَمادٌ عن ثابِتٍ عن أَنسٍ قالَ « ما أولَمَ النبيُّ صلى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على شيءٍ مِنَ نِساءِهِ ما أولَمَ على زَيْنَبَ ، أولَمَ بِشاةٍ »

٥١٦٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عبدُ الوارثِ عن شَعيبٍ عن أَنسٍ « أَنَّ رسولَ اللهِ صلى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْتَقَ صَفِيَةَ وَتَزَوَّجَهَا ، وَجَعَلَ عَتَقَهَا صَداقَها ، وَأولَمَ عَلَيْها بِحَيْسٍ »

٥١٧٠ - حَدَّثَنَا مالِكُ بنُ إِسماعيلَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عن بَيانٍ قالَ سَمِعْتُ أَنساً يَقولُ « بنى النبيُّ صلى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) هذا يختلف بحسب الأزمنة والأمكنة ، وتفاوت طبقات المتزوجين وعدد من يدعو به إلى الوليمة .

(٢) أى النبي وأصحابه في الهجرة من مكة إلى المدينة .

وسلم بامرأة ، فأرسلني فدعوت رجلاً إلى الطعام »

٦٩ - باب من أولم على بعض نساؤه أكثر من بعض (١)

٥١٧١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ قَالَ قَالَ ذَكْرٌ تَزْوِيجُ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ عِنْدَ أَنَسٍ فَقَالَ : مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْلِمَ عَلَى أَحَدٍ مِنْ نِسَائِهِ مَا أَوْلِمَ عَلَيْهَا ، أَوْلِمَ بِشَاةٍ

٧٠ - باب من أولم بأقل من شاةٍ

٥١٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ عَنْ أُمِّهِ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ قَالَتْ : « أَوْلِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى بَعْضِ نِسَائِهِ بِمُدَّيْنٍ مِنْ شَعِيرٍ »

٧١ - باب حق إجابة الوليمة والدعوة

وَمَنْ أَوْلِمَ سَبْعَةَ أَيَّامٍ وَنَحْوَهُ ، وَلَمْ يُؤَقِّتِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا وَلَا يَوْمَيْنِ (٢)

٥١٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْوَلِيمَةِ فَلْيَأْتِهَا »

[الحديث ٥١٧٣ - طرفه في ٥١٧٩]

٥١٧٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سَفِيَانَ قَالَ حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « فَكُوا الْعَانِي ، وَأَجِيبُوا الدَّاعِيَ ، وَعُودُوا الْمَرِيضَ »

٥١٧٥ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ الْأَشْعَثِ عَنْ معاوية بن سويد قال البراء بن عازب رضي الله عنهما « أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع : أمرنا بعيادة المريض ، واتباع الجنائز ؛ وتشميت العاطس ، وإبرار المقسم ، ونصر المظلوم ، وإفشاء السلام ، وإجابة الداعي . ونهانا عن خواتيم الذهب وعن آنية الفضة ، وعن المياثر والقسي ، والاستبرق ، والديباج . تابعه أبو عوانة والشيباني عن أشعث في إفشاء السلام

٥١٧٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ دَعَا أَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عَرْسِهِ ، وَكَانَتْ أَمْرَأَتُهُ يَوْمَئِذٍ خَادِمَتِهِمْ وَهِيَ الْعَرُوسُ . قَالَ

(١) أشار ابن بطال إلى أن ماورد في حديث الباب لأنس عن وليمة زينب بنت جحش لم يقع قصداً لتفضيل بعض أمهات المؤمنين على بعض ، بل باعتبار ما اتفق ، وأنه لو وجد الشاة في كل منهن لأولم بها ، لأنه ﷺ كان أجود الناس ، ولكن كان لا يبالغ فيما يتعلق بأمر الدنيا في التألق .

(٢) أي لم يجعل للوليمة وقتاً معيناً يختص به الإيجاب ، أو الاستحباب .

سهل تدرؤن ماسقت رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ أنقعت له ثمرات من الليل ، فلما أكل سقته إياه »

[الحديث ٥١٧٦ - أطرافه في : ٥١٨٢ ، ٥١٨٣ ، ٥٥٩١ ، ٥٥٩٧ ، ٦٦٨٥]

٧٢ - باب من ترك الدعوة فقد عصى الله ورسوله

٥١٧٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ « شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيْمَةِ ، يَدْعَى لَهَا الْأَغْنِيَاءُ وَيَتْرَكَ الْفُقَرَاءُ ، وَمَنْ تَرَكَ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » (١)

٧٣ - باب من أجاب إلى كُراع (٢)

٥١٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « قَالَ لَوْ دُعِيْتُ إِلَى كُرَاعٍ لَأَجَبْتُ ، وَلَوْ أُهْدِيَ إِلَيَّ كُرَاعٌ لَقَبِلْتُ » الهدية كذلك

٧٤ - باب إجابة الداعي في العرس وغيره

٥١٧٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي مُوسَى ابْنُ عُقْبَةَ عَنِ نَافِعٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَجِيبُوا هَذِهِ الدَّعْوَةَ إِذَا دُعِيتُمْ لَهَا » قَالَ : كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَأْتِي الدَّعْوَةَ فِي الْعُرْسِ وَغَيْرِ الْعُرْسِ وَهُوَ صَائِمٌ

٧٥ - باب ذهاب النساء والصبيان إلى العرس (٣)

٥١٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صَهْبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَبْصَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءً وَصِبْيَانًا مُقْبِلِينَ مِنْ عُرْسٍ فقام مُمْتَنًا (٤) فَقَالَ : اللَّهُمَّ أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ »

٧٦ - باب هل يرجع إذا رأى منكراً في الدعوة ؟ ورأى ابن مسعود صورةً في البيت فرجع ، ودعا ابن عمر . أبا أيوب فرأى في البيت سترًا على الجدار ، فقال ابن عمر عَلَبْنَا عَلَيْهِ النَّسَاءُ ، فقال : من كنتُ أخشى عليه فلم أكن أخشى عليك ، والله لا أطعمكم لكم طعاماً فرجع

٥١٨١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ

(١) قال الحافظ : أول هذا الحديث موقوف ، وآخره يقتضى رفعه .

(٢) الكراع : مستدق الساق من الرجل ، ومن حد الرسغ من اليد وقال ابن فارس : كراع كل شيء طرفه .

(٣) قال الحافظ : كأنه ترجم بهذا للا يتخيل أحد كراهية ذلك ، فأراد أنه مشروع بغير كراهية .

(٤) من المنة بضم الميم وتشديد النون وهى القوة ، أى قام قياماً قويا فرحا بهم .

عليه وسلم أنها أخبرته أنها اشترت ثمرقة فيها تصاوير^(١) ، فلما رآها رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على الباب فلم يدخل ، فعرفت في وجهه الكراهية ، فقلت يا رسول الله أتوب إلى الله وإلى رسوله ، ماذا أذنبت ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما بال هذه الثمرقة ؟ قالت فقلت اشتريتها لك لتقعد عليها وتوسدّها ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن أصحاب هذه الصور يُعذبون يوم القيامة ، ويقال لهم أحيوا ما خلقتم ، وقال : إن البيت الذي فيه الصور لا تدخله الملائكة »

٧٧ - باب قيام المرأة على الرجال في العرس وخدمتهم بالنفس^(٢)

٥١٨٢ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ قَالَ « لَمَّا عَرَّسَ أَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ دَعَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابَهُ فَمَا صَنَعَ لَهُمْ طَعَامًا وَلَا قَرَبَةً إِلَيْهِمْ إِلَّا امْرَأَتُهُ أُمُّ أُسَيْدٍ ، بَلَّتْ ثَمَرَاتٍ فِي ثَوْرٍ مِنْ حِجَارَةٍ مِنَ اللَّيْلِ ، فَلَمَّا فَرَّغَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الطَّعَامِ أَمَانَتَهُ^(٣) لَهُ فَسَقَّتْهُ تَشْجُفُهُ بِذَلِكَ »

٧٨ - باب النقيع والشراب الذي لا يُسْكِرُ في العرس

٥١٨٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيُّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ أَنَّ أَبَا أُسَيْدٍ السَّاعِدِيَّ دَعَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعُرْسِهِ فَكَانَتْ امْرَأَتُهُ خَادِمَتَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَهِيَ الْعُرُوسُ فَقَالَتْ أَوْ قَالَ-أَتَدْرُونَ مَا أَنْقَعْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ أَنْقَعْتُ لَهُ ثَمَرَاتٍ مِنَ اللَّيْلِ فِي ثَوْرٍ^(٤) »

٧٩ - باب المُدَارَاةِ مَعَ النِّسَاءِ ، وَقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِنَّمَا الْمَرْأَةُ كَالضَّلْعِ »

٥١٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْمَرْأَةُ كَالضَّلْعِ^(٥) : إِنْ أْقَمْتَهَا كَسَرْتَهَا ، وَإِنْ اسْتَمْتَعْتَ بِهَا اسْتَمْتَعْتَ بِهَا وَفِيهَا عَوْجٌ » .

٨٠ - باب الوصاة بالنساء

٥١٨٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا حَسِينُ الْجُعْفِيُّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ مَيْسَرَةَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي

(١) الثمرقة : الوسادة ، ومنه نشيد هند يوم أحد « نحن بنات طارق نمشي على الخمارق » .

(٢) أراد بالمرأة العروس ، وخدمتها المدعويين بنفسها .

(٣) أى نقعته بالماء .

(٤) الثور : إناء كبير من نحاس أو حجر .

(٥) أى فيها عوج والتواء ، والعوج الذى يقلب على أخلاق المرأة من تأثرها بالعاطفة ، والعاطفة الهوى .

هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِي جَارَهُ .. »^(١)

[الحديث ٥١٨٥ - أطرافه في : ٦٠١٨ ، ٦١٣٦ ، ٦١٣٨ ، ٦٤٧٥]

٥١٨٦ - « ... واستوصوا بالنساء خيراً فإنهنَّ خُلِقْنَ من ضِلَعِ أعوج ، وإنَّ أعوجَ شيءٍ في الضلعِ أعلاه ، فإنَّ ذَهَبَتْ تُقِيمُهُ كَسَرَتْهُ ، وإنَّ تركتُهُ لم يَزَلْ أعوج ، فاستوصوا بالنساء خيراً » .

٥١٨٧ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « كُنَّا نَتَّقِي الْكَلَامَ وَالْإِنْسِاطَ إِلَى نِسَائِنَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَيِّبَةً أَنْ يَنْزَلَ^(٢) فِينَا شَيْءٌ ، فَلَمَّا تُوَفِّيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَكَلَّمْنَا وَابْتَسَطْنَا »^(٣) .

٨١ - باب ﴿ قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا ﴾^(٤)

٥١٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ : فَإِلِمَامٌ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ زَوْجِهَا وَهِيَ مَسْئُولَةٌ ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ ، أَلَا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ »

٨٢ - باب حسن المعاشرة مع الأهل

٥١٨٩ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ « جَلَسَ إِحْدَى عَشْرَةَ امْرَأَةً فَتَعَاهَدَنَّ وَتَعَاقَدَنَّ أَنْ لَا يَكْتُمَنَّ مِنْ أَحْبَابٍ أَرْوَاهُنَّ شَيْئًا . قَالَتِ الْأُولَى : زَوْجِي لِحَمِّ جَمَلٍ غَثٌ^(٥) عَلَى رَأْسِ جَبَلٍ ، لَا سَهْلَ فِيرْتَقِي ، وَلَا سَمِينٍ فَيَنْتَقِلُ^(٦) . قَالَتِ الثَّانِيَةُ : زَوْجِي لَا أَبْتُ خَيْرِهِ ، إِنِّي أَخَافُ أَنْ لَا أَذْرَهُ^(٧) ، إِنْ أَذْكَرُهُ عُجْرَةٌ^(٨) وَبُجْرَةٌ . قَالَتِ الثَّلَاثَةُ : زَوْجِي الْمَشْتَقُّ^(٩) ، إِنْ أَنْطَقَ أَطْلُقُ ، وَإِنْ أَسَكَتَ أَعْلَقُ . قَالَتِ الرَّابِعَةُ : زَوْجِي كَلِيلُ تِهَامَةَ^(١٠) ، لَا حَرَّ وَلَا قُرَّ

(١) هنا موضع الترجمة من الحديث ، لأن أكثر الجيران ملازمة للبيوت النساء .

(٢) أى من الوحي والقرآن منعاً أو تحريماً .

(٣) تمسكا بالبرائة الأولى والإباحة الأصلية .

(٤) قال مجاهد : أى أوصوا أنفسكم وأهليكم بتقوى الله ، وأدبهم .

(٥) الغث : الهزيل الذى يستكره .

(٦) أى إنه ليزاله لا يرغب أحد فيه فينتقل إليه .

(٧) أى أى أخاف أن لا أترك من خبوه شيئاً .

(٨) العجر : تعقد العصب والعروق في الجسد حتى تصير نائمة . والبحر مثلها إلا أنها مختصة بالنثى تكون في البطن هذا أصلها ثم استعملت في المصوم والأحزان .

(٩) قال أبو يعيد وجماعة : المشتق الطويل . زاد الثعلبي : المذموم الطول قال الأصمعي : أرادت أنه ليس عنده أكثر من طوله بغير نفع . فزوجته تهابه أن تنطق بمحضته فهي تسكت على مضض وهي من الشكاية البليغة .

(١٠) قيل : ضربوا المثل بليل تهمامة في الطيب لأنها بلاد حارة في غالب الزمان ، وليس فيها رياح باردة . فوصفت زوجها بجميل ، العشرة واعتدال الحال وسلامة الباطن ، فكأنها قالت : لا أذى عنده ولا مكروه وأنا آمنة منه . ولا ملل عنده فيسأم من عشري ، فأنا لذينة العيش عنده كلذة أهل تهمامة بليهم المعتدل .

ولا مخافة ولا سامة . قالت الخامسة : زوجي إذا دخل فهد^(١) ، وإن حرج أسد ، ولا يسأل عما عهد . قالت السادسة : زوجي إن أكل لف^(٢) ، وإن شرب اشتف ، وإن اضطجع انتف ، ولا يولج الكف ليعلم البث فقالت السابعة : زوجي غيأيا^(٣) — أو غيأيا — طباقا ، كل داء له داء ، شجك أو فلك أو جمع كلاً لك . قالت الثامنة : زوجي المس مس أرنب^(٤) ، والرريح ريح زرنب . قالت التاسعة : زوجي ربيع العماد ، طويل التجاذ ، عظيم الرماد ، قريب البيت^(٥) من الناد . قالت العاشرة : زوجي مالك وما مالك ، مالك خير من ذلك ، له إبل كثيرات المبارك ، قليلات المسارح ، وإذا سمعن صوت المزهر^(٦) ، أيقن أنهن هوالك . قالت الحادية عشرة : زوجي أبو زرع فما أبو زرع ، أناس^(٧) من حلى أذني ، وملا من شحم عضدي^(٨) ، وبججني فبججت إلى نفسي^(٩) ، وجدني في أهل غنيمية بشق ، فجعلني في أهل سهيل وأطيط ، ودائس ومتيق ، فعنده أقول فلا أقبح^(١٠) وأرقد فأتصيح^(١١) ، وأشرب فأتنح^(١٢) . أم أي زرع فما أم أي زرع ، عكومها رذاح ، وبيتها فساح^(١٣) ابن أي زرع فما ابن أي زرع ، مضجعه كمثل شطبة ، ويشبعه ذراع الجفرة^(١٤) . بنت أي زرع ، فما بنت أي زرع ، طوغ أبيها

- (١) قال أبو عبيد : فهد - يفتح الفاء وكسر الهاء - مشتق من اسم الفهد . وصفت زوجها بالغفلة عند دخول البيت على سبيل المدح له . قال ابن حبيب لأن الفهد يوصف بالحياء وقلة الشر وكثرة النوم . و « أسد » بفتح الألف وكسر السين مشتق من اسم الأسد ، أي يصير بين الناس في خارج منزله مثل الأسد . قال ابن السكيت تصفه بالنشاط في الحرب .
- (٢) المراد باللف في الأكل الإكثار منه واستقصاؤه حتى لا يترك منه شيئا ، و « اشتف » من الإشتفاف في الشرب وهو استقصاؤه « ولا يولج الكف ليعلم البث » أي لا يميد يده إلى زوجته ليعلم ما هي عليه من الخزن فيزيله .
- (٣) والغيأيا الطباقاء : الأحق الذي ينطبق عليه أمره . وقال أبو عبيد : الغيأيا - بالمهمله - الذي لا يضرب ولا يلقح من الإبل ، الطباقاء الأحق القدم وقولها « أو فلك » بقاء ثم لام مشددة أي جرح جسدك وقد وصفته بالحقق ، والتناهي في سوء العشرة وجمع النقائص بأن يعجز عن قضاء وطرها مع الأذى . فإذا حدثت سبها ، وإذا مازحته شجها وإذا أغضبت كسر عضوا من أعضائها أو شق جلدتها .
- (٤) « الأرنب » هذه الدورية لينة المس ناعمة الوبر جداً . و « الزرنب » بنت طيب الريح - وصفته مع جميل عشرته لها وصره عليها - بالشجاعة .
- (٥) وصفته بطول البيت وعلوه فإن بيوت الأشراف كذلك يعلوها ويقمونها في المواضع المرتفعة ، ليقصد هم الطارقون والوافدون فطول بيوتهم إما لزيادة شرفهم ، أو لطول قاماتهم وقولها « قريب البيت من الناد » أي بيته قريب من مجلس قومه ، فهم إذا تفاوضوا واشتروا في أمر أتوا فجلسوا قريبا من بيته ومحصل كلامها أنها وصفته بالسيادة والكرم وحسن الخلق وطيب المعاشرة .
- (٦) « المبارك » جمع مبارك وهو موضع نزول الإبل . « والمسارح » جمع مسرح وهو الموضع الذي تطلق فيه الإبل لترعى . و « المزهر » من آلات الضرب بالموسيقى كالدف ، فإذا سمعت الإبل صوته عرفت أن ضيفا طرق فتيفت الهلاك . وصفته بأنه كثير الإبل المعدة للضيقة ، وهي قليلات المسارح لأنه يتركها على مقربة من بيته حتى إذا نزل به الضيف وجد عنده ما يقربه إليه من لحومها والبانها في الحال .
- (٧) « أناس » أي حرك ، ومنه التوسمة والتوسات وهي الضغيرة والصفائر لأنها تتحرك أي زين بالخلي والمجوهرات أذنيها فتجركها بها . والتوس حركة كل شيء متدل .

- (٨) . تعني أنه غذاها حتى سمن جسدتها .
- (٩) أي أدخل السرور على نفسها ، ففرحت وعظمت نفسها .
- (١٠) أي لكثرة إكرامه لها لا يرد لها قولا ، ولا يقبح عليها ما تأتي به .
- (١١) أي أنام الصبحة ، وهي نوم أول النهار ، فلا أوقظ ، لأن لها من يكفيها مثونه بيته .
- (١٢) التفتح : الشرب بعد الري .
- (١٣) العكوم - بضم العين - جمع عكم بكسرها هي الأعدال والأحمال التي تجمع فيها الأمتعة . والعكوم أي عظام كثيرة الحشو ملأى . وبيتها فساح ورواخ أي وواسع . وصفت والدة زوجها بأنها كثيرة الآلات والقماش واسعة المال ، كبيرة البيت ، لرغد العيش ، والبر بمن ينزل بهم .
- (١٤) أصل « الشطبة » ما شطب م اجريند وهو سبعة فيشق منه قضبان رفاق تنسج منها الحصر . و « الجفرة » الإثني من ولد المعز إذا كانت ابنة أربعة أشهر وفصلت عن أمها .

وَطَوَّعُ أُمَّهَا ، وَمَلَأُ كَسَائِهَا ، وَغِيظُ جَارَتِهَا^(١) . جارية أوى زرع ، فما جارية أوى زرع ، لا تَبُثُّ حَدِيثَنَا تَبِثْنَا وَلَا تَنْقُثُ مِيرَانَنَا تَنْقِثَا^(٢) ، وَلَا تَمْلَأُ بَيْتَنَا تَعْشِيشَا ؛ قَالَتْ خَرَجَ أَبُو زَرَعٍ وَالْأَوْطَابُ تَمَخَّصُ^(٣) ، فَلَقِيَ امْرَأَةً مَعَهَا وَلَدَانِ لَهَا كَالْفَهْدَيْنِ يَلْعَبَانِ مِنْ تَحْتِ خَصْرِهَا بِرُمَانَتَيْنِ ، فَطَلَقْنِي وَنَكَحَهَا ، فَكَحَّخْتُ بَعْدَهُ رَجُلًا سَرِيًّا^(٤) ، رَكِبَ شَرِيًّا ، وَأَخَذَ حَطِيًّا ، وَأَرَاخَ عَلَيَّ نَعْمًا ثَرِيًّا ، وَأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ رَائِحَةٍ زَوْجًا ، وَقَالَ كُلِّي أُمَّ زَرَعٍ ، وَمِيرَى أَهْلِكِ^(٥) ، قَالَتْ فَلَوْ جَمَعْتُ كُلَّ شَيْءٍ أَعْطَانِيهِ مَا بَلَغَ أَصْغَرَ آنِيَةِ أوى زَرَعٍ^(٦) . قَالَتْ عَائِشَةُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كُنْتُ لِكَأَى زَرَعٍ لِأُمَّ زَرَعٍ . قَالَ سَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ هِشَامُ : وَلَا تُعْشِشُ بَيْتَنَا تَعْشِيشَا . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَقَالَ بَعْضُهُمْ فَأَتَقَمَّحُ بِالْمِيمِ وَهَذَا أَصَحُّ

٥١٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ جَدُّنَا هِشَامُ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عُرْوَةَ عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ الْحَبِشُ يَلْعَبُونَ بِجَرَاهِمِ فَسْتَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا أَنْظُرُ ، فَمَا زِلْتُ أَنْظُرُ حَتَّى كُنْتُ أَنَا أَنْصَرِفُ ، فَاقْدُرُوا قَدَرَ الْجَارِيَةِ الْحَدِيثَةَ^(٧) السُّنَّ تَسْمَعُ اللَّهُو .

٨٣ - بَابُ مَوْعِظَةِ الرَّجُلِ ابْنَتَهُ لِحَالِ زَوْجِهَا^(٨)

٥١٩١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « لَمْ أَزَلْ حَرِيصًا عَلَى أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَنِ الْمَرَاتَيْنِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّتَيْنِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ﴾ حَتَّى حَجَّ وَحَجَّجْتُ مَعَهُ ، وَعَدَلْتُ وَعَدَلْتُ^(٩) مَعَهُ بِإِدَاوَةٍ ، فَتَبَرَّرَ ثُمَّ جَاءَ فَسَكَبْتُ عَلَى يَدَيْهِ مِنْهَا فَنَوَّضًا ، فَقُلْتُ لَهُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْمَرَاتَانِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّتَانِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ﴾ ، قَالَ : وَاعْجَبَا لَكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ ، هُمَا عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ ثُمَّ اسْتَقْبَلَ عُمَرَ الْحَدِيثَ يَسُوقُهُ قَالَ : كُنْتُ أَنَا وَجَارٌ لِي مِنَ الْأَنْصَارِ فِي بَنِ أُمِيَّةَ بْنِ زَيْدٍ وَهُمْ مِنْ عَوَالِي الْمَدِينَةِ^(١٠) ، وَكُنَّا نَتَنَابُؤُ النَّزُولَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَنْزِلُ يَوْمًا وَأَنْزَلَ يَوْمًا ،

(١) أَى أَنْ بِنْتُ أَى ذَرْعٍ بَارَةٌ بِوَالِدِيهَا . وَ « مَلَأُ كَسَائِهَا » كِنَايَةٌ عَنِ كَمَالِ شَخْصَتِهَا وَنِعْمَةِ جَسْمِهَا . وَ « غِيظُ جَارَتِهَا » أَى مَحَلَّ حَسَدِهَا وَغِيظِهَا وَرَبْمَا أَرَادَتْ بِالْجَارَةِ الضَّرَّةُ ، أَوْ مَطْلُقُ الْجَوَارِ لِأَنَّ الْجَيْرَانَ يَغِيظُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا .

(٢) قَوْلُهَا « وَلَا تَنْقُثُ مِيرَانَنَا أَى لَا تَسْرِعْ فِي إِفْثَائِهَا بِالْحَيَانَةِ ، وَلَا تَذْهَبْ زَادَنَا وَمَوْثِقَنَا بِالسَّرْقَةِ . وَقَوْلُهَا : « وَلَا تَمْلَأُ بَيْتَنَا تَعْشِيشَا » مَعْنَاهُ أَنَّهَا تَعْبُدُهُ دَائِمًا بِالنَّظِيفِ وَالْإِصْلَاحِ وَتَلْقَى كِنَاسَتَهُ بَعِيدًا عَنْهُ .

(٣) الْأَوْطَابُ جَمْعُ وَطْبٍ يَفْتَحُ الْوَاوُ : وَعَاءُ اللَّبَنِ . أَرَادَتْ أَنَّهُ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهَا مَبْكَرًا وَقَدْ قَامَ الْخَدْمُ وَأَهْلُ الْبَيْتِ لِنَحْضِ وَاسْتِخْرَاجِ زَيْدِهِ . وَشَبَّهَتْ نَهْدِي الْمَرْأَةَ الَّتِي لَقِيَهَا خَارِجَ الْبَيْتِ بِالرَّمَانَتَيْنِ إِشْرَارًا إِلَى صَفْرِ سِنِّهَا .

(٤) سَرِيًّا : مِنْ سَرَاةِ النَّاسِ وَكِبْرَاهِمِهِمْ ، وَالسَّرَى مِنْ كُلِّ شَيْءٍ خِيَارِهِ . وَقَوْلُهَا « رَكِبَ شَرِيًّا » تَعْنِي فَرَسًا خِيَارًا فَاتَّقَا . وَالْحَطِيُّ صَفْهٌ رَجَحُهُ ، وَقَوْلُهَا « وَأَرَاخَ عَلَيَّ نَعْمًا ثَرِيًّا » أَى غَزَا فَنَعَمْتُ وَأَتَى بِالنَّعْمِ وَالْإِبْلُ الْكَثِيرَةُ .

(٥) أَى أَعْطَاهَا مِنْ كُلِّ مَا دَخَلَ مَرَاحِهِ مِنَ النَّعْمِ وَالْمَوَاشِي الثَّانِيَيْنِ ، وَأَذْنُهَا بِأَنَّ تَأْكُلَ مَاتَشَاءُ وَتَمِيرُ أَهْلَهَا بِالنَّصَلَاتِ وَالْإِكْرَامِ .

(٦) بَعْدَ أَنْ وَصَفَتْ زَوْجَهَا الْجَدِيدَ بِالسُّؤُودِ وَالشَّجَاعَةِ وَالْجُودِ عَادَتْ إِلَى ذِكْرِ زَوْجِهَا الْأَوَّلِ فَقَالَتْ : إِنَّ مَكَارِمَ زَوْجِهَا الْجَدِيدِ - عَلَى كَثْرَتِهَا - مَحْفَرَةٌ بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَا كَانَتْ عَلَيْهِ مَعَ أَى زَرَعٍ الَّذِي سَكَبَتْ مَحَبَّتَهُ فِي قَلْبِهَا .

(٧) قَالَ الْحَافِظُ : كَانَتْ يُؤْمِنُ بِبَنَاتِ عَشْرَةِ أَوْ زَيْدٍ .

(٨) قَالَ الْحَافِظُ : أَى لِأَجْلِ زَوْجِهَا .

(٩) أَى عَدَلَا عَنِ الْجَادَةِ الْمَسْلُوكَةِ إِلَى نَاحِيَةِ تَصْلُحِ لِقْضَاءِ الْحَاجَةِ .

(١٠) عَوَالِي الْمَدِينَةِ : قَرْيٌ بِالْقَرْبِ مِنْهَا مِمَّا بِيْلَ الشَّرْقِ : وَكَانَتْ مَنَازِلَ لِلْأَوْسِ .

فإذا نزلت جفته بما حدث من خبر ذلك اليوم من الوحي أو غيره ، وإذا نزل فعل مثل ذلك ؛ وكنا معشر قريش نغلب النساء ، فلما قدمنا على الأنصار إذا قوم تغلبهم نساؤهم ، فطفق نساؤنا يأخذن من أدب نساء الأنصار . فصخبت^(١) على امرأتي فراجعتني ، فأنكرت أن تراجعني قالت : ولم تُنكر أن أراجِعك ؟ فوالله إن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ليراجعنه ، وإن إحداهن لتَهجره اليوم حتى الليل . فأفرعني ذلك فقلت لها : قد تخاب من فعل ذلك منهن . ثم جمعت عليّ ثيابي ، فنزلت فدخلت على حفصة فقلت لها : أي حفصة أنغاضب إحدا كن النبي صلى الله عليه وسلم اليوم حتى الليل ؟ قالت نعم ، فقلت قد خبيت وخسرت ، أفتأمنين أن يغضب الله لغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم فتهلكي ؟ لا تستكثري النبي صلى الله عليه وسلم ولا تراجعيه في شيء ولا تهجره ، وسليني ما بدا لك ولا يغرّنك أن كانت جارتك^(٢) أوضأ منك وأحبّ إلى النبي صلى الله عليه وسلم — يُريد عائشة — قال عمر وكنا قد تحدثنا أن غسان تُنعل الخيل لتغزونا ، فنزل صاحبي الأنصاري يوم نوبته ، فرجع إلينا عشاء فضرب بابي ضرباً شديداً وقال : أمم هو ؟^(٣) ففزعت فخرجت إليه ، فقال : قد حدث اليوم أمر عظيم ، قلت ماهو ؟ أجا غسان ؟ قال لا ، بل أعظم من ذلك وأهول . طلق النبي صلى الله عليه وسلم نساءه — وقال عبيد بن حنن سمع ابن عباس عن عمر فقال : اعتزل النبي صلى الله عليه وسلم أزواجه — فقلت خابت حفصة وخسرت . وقد كنت أظن هذا يوشك أن يكون . فجمعت عليّ ثيابي ، فصليت صلاة الفجر مع النبي صلى الله عليه وسلم ، فدخل النبي صلى الله عليه وسلم مشربة^(٤) له فاعتزل فيها ؛ ودخلت على حفصة فإذا هي تبكي ، فقلت ما يبكيك ، ألم أكن حذرتك هذا ، أطلقكن النبي صلى الله عليه وسلم ؟ قالت لا أدري ، هاهو ذا معتزل في المشربة فخرجت فجيئت إلى المنبر فإذا حوله رهط يبكي بعضهم فجلست معهم قليلا ، ثم غلبنى ما أجد فجيئت المشربة التي فيها النبي صلى الله عليه وسلم فقلت للغلام له أسود : استأذن لعمر ، فدخل الغلام فكلم النبي صلى الله عليه وسلم ثم رجع فقال كلمت النبي صلى الله عليه وسلم وذكرتك له فصمت ، فانصرف حتى جلست مع رهط الذين عند المنبر . ثم غلبنى ما أجد فجيئت للغلام استأذن لعمر ، فدخل ثم رجع فقال : قد ذكرتك له فصمت ، فرجعت فجلست مع رهط الذين عند المنبر ، ثم غلبنى ما أجد ، فجيئت الغلام فقلت : استأذن لعمر ، فدخل ثم رجع إليّ فقال قد ذكرتك له فصمت ، فلما وليت منصرفا — قال إذا الغلام يدعوني — فقال قد أذن لك النبي صلى الله عليه وسلم . فدخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا هو مضطجع على رمال حصير^(٥) ليس بينه وبينه فراش قد أثر الرمال بجنبه متكها على وسادة من آدم حشوها ليف ، فسلمت عليه ثم قلت وأنا قائم : يا رسول الله أطلقت نساءك ؟ فرفع إليّ بصره فقال لا . فقلت الله أكبر . ثم قلت وأنا قائم أستأينس : يا رسول الله لو رأيتني وكنا معشر قريش نغلب النساء فلما قدمنا المدينة إذا قوم

(١) الصخب والسخب : الزجر من الغضب .

(٢) أي ضرتك ، أراد عائشة .

(٣) أي هل عمر موجود في البيت ؟

(٤) أي غرفة له انزوى فيها عن نساءه .

(٥) حصير مرمول أي منسوج ، والمراد أن سريره صلى الله عليه وسلم كان منسوجا بحصير .

تَغْلِبُهُمْ نِسَاءَهُمْ ، فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ رَأَيْتَنِي وَدَخَلْتَ عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ لَهَا لَا يُعْرَنُكَ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكَ أَوْضاً مِنْكَ وَأَحَبَّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يُرِيدُ عَائِشَةَ . فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَبَسَّمَ أُخْرَى فَجَلَسْتُ حِينَ رَأَيْتُهُ تَبَسَّمَ ، فَرَفَعْتُ بَصْرِي فِي بَيْتِهِ فَوَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ فِي بَيْتِهِ شَيْئاً يَرُدُّ الْبَصَرَ غَيْرَ أَهْبَةِ ثَلَاثَةٍ (١) ، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ فليُوسِّعْ عَلَيَّ أُمَّتِكَ فَإِنَّ فَارِسَ وَالرُّومَ قَدْ وَسَّعَ عَلَيْهِمْ وَأَعْطَوْا الدُّنْيَا وَهُمْ لَا يَعْبُدُونَ اللَّهَ ، فَجَلَسَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ مَتَكِّفًا فَقَالَ : أَوْفَى هَذَا أَنْتَ يَا ابْنَ الْخَطَابِ ؟ إِنْ أَوْلَيْتَ قَوْمٌ قَدْ عَجَلُوا طَبِيبَاتِهِمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَغْفِرْ لِي . فَاعْتَزَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءَهُ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ الْحَدِيثِ حِينَ أَفْشَتْهُ حَفْصَةُ إِلَى عَائِشَةَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً ، وَكَانَ قَالَ مَا أَنَا بِدَاخِلٍ عَلَيْهِنَّ شَهْرًا مِنْ شِدَّةِ مَوْجِدَتِهِ عَلَيْهِنَّ حِينَ عَاتَبَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، فَلَمَّا مَضَتْ تِسْعَ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ فَبَدَأَ بِهَا ، فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ كُنْتَ قَدْ أَقْسَمْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَيْنَا شَهْرًا ، وَإِنَّمَا أَصْبَحْتَ مِنْ تِسْعَ وَعِشْرِينَ لَيْلَةً أَعْدَدَهَا عَدَا ، فَقَالَ : الشَّهْرُ تِسْعَ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً ، فَكَانَ ذَلِكَ الشَّهْرُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً ، قَالَتْ عَائِشَةُ : ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى آيَةَ التَّخْيِيرِ فَبَدَأَ بِي أُولَى امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ فَاخْتَرْتُهُ ، ثُمَّ خَيْرَ نِسَاءَهُ كُلُّهُنَّ فَقُلْنَ مِثْلَ مَا قَالَتْ عَائِشَةُ

٨٤ - باب صوم المرأة بإذن زوجها تطوعاً

٥١٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا تَصُومُ (٢) الْمَرْأَةُ وَبَعْلُهَا شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ » .

٨٥ - باب إذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها

٥١٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَلِيمَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ ، فَأَبَتْ أَنْ تَجِيءَ ، لَعَنَتْهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ »

٥١٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرَفَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِذَا بَاتَتْ الْمَرْأَةُ مَهَاجِرَةً فِرَاشَ زَوْجِهَا لَعَنَتْهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تَرْجِعَ »

٨٦ - باب لا تأذن المرأة في بيت زوجها لأحد إلا بإذنه

٥١٩٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يَجِلُّ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَصُومَ وَزَوْجُهَا شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ ، وَلَا تَأْذُنُ فِي بَيْتِهِ إِلَّا

(١) الأهبة جمع أهاب ، وهو الجلد قبل الدباغ .

(٢) هو بلفظ الخمر والمراد به النبي . وفي رواية المستملى « لاتصومن » أى صيام تطوع . لئلا يتعارض ذلك مع الحقوق الزوجية لبعْلِها ومعنى شاهد أى حاضر غير مسافر .

بإذنيه ؛ وما أنفقت من نفقة عن غير أمره فإنه يُؤدّي إليه شطره» (١).

٨٧ - باب

٥١٩٦ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنَا التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ عَنْ أَسَامَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « قَمْتُ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ ، فَكَانَ عَامَّةً مِنْ دَخَلِهَا الْمَسَاكِينُ ، وَأَصْحَابُ الْجِدِّ مَحْبُوسُونَ ، غَيْرَ أَنَّ أَصْحَابَ النَّارِ قَدْ أُمِرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ ، وَقَمْتُ عَلَى بَابِ النَّارِ فَإِذَا عَامَّةٌ مِنْ دَخَلِهَا النِّسَاءُ » (٢).

[الحديث ٥١٩٦ - ظرّفه في : ٦٥٤٧]

٨٨ - باب كفران العشير (٣) وهو الزوج وهو الخليط من المعاشرة . فيه عن أبي سعيد

عن النبي صلى الله عليه وسلم

٥١٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ « حَسَنَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسُ مَعَهُ ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا نَحْوًا مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَفَعَ ثُمَّ سَجَدَ ، ثُمَّ قَامَ ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَفَعَ ثُمَّ سَجَدَ ، ثُمَّ انصَرَفَ ، وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ ، فَقَالَ : إِنْ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ ، لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ . فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْكُرُوا اللَّهَ . قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْنَاكَ تَنَاوَلْتَ شَيْئًا فِي مَقَامِكَ هَذَا ، ثُمَّ رَأَيْنَاكَ تَكَعَّكَعْتَ ، فَقَالَ : إِنِّي رَأَيْتُ الْجَنَّةَ أَوْ رَأَيْتُ الْجَنَّةَ ، فَتَنَاوَلْتُ مِنْهَا عُقُقُودًا ، وَلَوْ أَخَذْتُهُمْ لَأَكَلْتُمْ مِنْهُ مَا بَقِيََتِ الدُّنْيَا . وَرَأَيْتِ النَّارَ فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ مَنْظَرًا قَطُّ ، وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ ، قَالُوا لِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ يَكْفُرْنَ بِاللَّهِ ؟ قَالَ يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ ، وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا ، قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ » .

٥١٩٨ - حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ عَنْ عِمْرَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « اطَّلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ ، وَاطَّلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ »

تابعه أيوب وسلم بن زبير

٨٩ - باب لزوجك عليك حق . قاله أبو جحيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم

٥١٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ

(١) أي نصف أجره .

(٢) لأن تصرفات النساء تصدر في الغالب عن العاطفة ، والعاطفة هوى ، والهوى سبيل إلى النار . والنساء الصالحات يملكن عاطفتين ويمنعن عن

الانحدار مع الهوى .

(٣) أي أن اللفظ « العشير » معنيين : الزوج ، وهو المراد هنا . والمخاطب لما في آية ﴿ ولبس العشير ﴾ .

حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن قال حدثني عبد الله بن عمرو بن العاص قال « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا عبد الله ، ألم أخبر أنك تصوم النهار وتقوم الليل ؟ قلت : بلى يا رسول الله . قال : فلا تفعل ، صم وأفطر ، وقم وتم ، فإن لجسدك عليك حقاً ، وإن لعينك عليك حقاً ، وإن لزواجك عليك حقاً »

٩٠ - باب المرأة راعية في بيت زوجها

٥٢٠٠ - حدثنا عبدان أخبرنا عبد الله أخبرنا موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « كلكم راع^(١) وكلكم مسئول عن رعيته ، والأمير راع ، والرجل راع على أهل بيته والمرأة راعية على بيت زوجها وولده ، فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته »

٩١ - باب قول الله تعالى ﴿ الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ ﴾ بما فضل الله بعضهم على بعض - إلى قوله - إن الله كان علياً كبيراً ﴿

٥٢٠١ - حدثنا خالد بن مخلد حدثنا سليمان قال حدثني حميد عن أنس رضي الله عنه قال « آلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسائه شهراً ، وقعد في مشربة له ، فنزل لتسع وعشرين ، فقيل : يا رسول الله إنك آليت شهراً ، قال : إن الشهر تسع وعشرون »

٩٢ - باب هجرة النبي صلى الله عليه وسلم نساءه في غير بيوتهن ويذكر عن معاوية بن حيدة رفعه « غير أن لا تهجر إلا في البيت » والأول أصح

٥٢٠٢ - حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج ح . وحدثني محمد بن مقاتل أخبرنا عبد الله أخبرنا ابن جريج قال أخبرني يحيى بن عبد الله بن صيفي أن عكرمة بن عبد الرحمن بن الحارث أخبره أن أم سلمة أخبرته « أن النبي صلى الله عليه وسلم حلف لا يدخل على بعض أهله شهراً ، فلما مضى تسعة وعشرون يوماً غدا عليهن - أو راح - فقيل له : يا نبي الله حلفت أن لا تدخل عليهن شهراً ، قال : إن الشهر يكون تسعة وعشرين يوماً »

٥٢٠٣ - حدثنا علي بن عبد الله حدثنا مروان بن معاوية حدثنا أبو يعفور قال : تذاكرنا عند أبي الضحى ، فقال « حدثنا ابن عباس قال أصبحنا يوماً ونساء النبي صلى الله عليه وسلم يمين عند كل امرأة منهن أهلها ، فخرجت إلى المسجد فإذا هو ملآن من الناس ، فجاء عمر بن الخطاب فصعد إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو في غرفة له ، فسلم فلم يجبه أحد ، ثم سلم فلم يجبه أحد ، ثم سلم فلم يجبه أحد ، فناداه ، فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال : أطلقت نساءك ؟ فقال : لا ؛ ولكن آليت^(٢) منهن شهراً ، فمكث تسعاً وعشرين ثم دخل على نسائه »

(١) هذا الحديث أساس التكافل الاجتماعي في الإسلام من قاعدته إلى قمته « كلكم راع ، وكلكم مسئول » .

(٢) أى حلفت أن لا أدخل عليهن شهراً .

٩٣ - باب ما يُكره من ضرب النساء^(١) ، وقول الله تعالى ﴿ واضربوهن ﴾ أي ضرباً غير مُبرح

٥٢٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يَجْلِدُ أَحَدُكُمْ امْرَأَتَهُ جَلْدَ الْعَبْدِ ثُمَّ يُجَامِعُهَا فِي آخِرِ الْيَوْمِ »

٩٤ - باب لا تُطعُ المرأةُ زوجها في معصية

٥٢٠٥ - حَدَّثَنَا خَلَادٌ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ عَنِ الْحَسَنِ - هُوَ ابْنُ مُسْلِمٍ - عَنْ صَفِيَّةَ عَنِ عَائِشَةَ « أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ زَوَّجَتْ ابْنَتَهَا ، فَتَمَعَطَ شَعْرُ رَأْسِهَا ، فَجَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَتْ : إِنَّ زَوْجَهَا أَمَرَنِي أَنْ أَصِلَ فِي شَعْرِهَا فَقَالَ : لَا ، إِنَّهُ قَدْ لَعِنَ الْمُوصَلَاتِ »

[الحديث ٥٢٠٥ - طرفه في : ٥٩٣٤]

٩٥ - باب ﴿ وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضاً ... ﴾

٥٢٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا أَبُو معاويةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ﴾ وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا ... ﴾ قَالَتْ : هِيَ الْمَرْأَةُ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ لَا يَسْتَكْثِرُ مِنْهَا ، فَيُرِيدُ طَلَاقَهَا وَيَتَزَوَّجُ غَيْرَهَا ، تَقُولُ لَهُ : أَمْسِكْنِي وَلَا تَطْلُقْنِي ، ثُمَّ تَزَوَّجُ غَيْرِي ، فَأَنْتَ فِي جِلٍّ مِنَ النِّفْقِ عَلَيَّ وَالْقِسْمَةِ لِي ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصَالِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا ، وَالصُّلْحُ خَيْرٌ ﴾

٩٦ - باب العزل^(٢)

٥٢٠٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ عَطَاءٍ عَنِ جَابِرٍ قَالَ « كُنَّا نَعَزُّ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

[الحديث ٥٢٠٧ - طرفاه في : ٥٢٠٨ ، ٥٢٠٩]

٥٢٠٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ قَالَ عَمْرُو بْنُ أَبِي جَابِرٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « كُنَّا نَعَزُّ وَالْقُرْآنُ يَنْزِلُ »

٥٢٠٩ - « وَعَنْ عَمْرُو بْنِ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ جَابِرٍ قَالَ « كُنَّا نَعَزُّ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْقُرْآنُ يَنْزِلُ »

٥٢١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَسْمَاءَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ عَنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ « أَصَبْنَا سَبِيًّا ، فَكُنَّا نَعَزُّ ، فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَوْ لَأَنْتُمْ لَتَفْعَلُونَ ؟ - قَالُوا ثَلَاثًا - مَا مِنْ نَسَمَةٍ كَانَتْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا هِيَ كَانَتْ »

٩٧ - باب القرعة بين النساء إذا أراد سقر

٥٢١١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ « عَنْ الْقَاسِمِ عَنِ عَائِشَةَ

(١) قال الحافظ : فيه إشارة إلى أن ضربهن لا يباح مطلقاً ، بل فيه ما يكره . ويختلف ذلك باختلاف الأحوال والنساء .

(٢) أي النزاع بعد الإجماع لينزل خارج الفرج .

أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أراد سفراً أفرع بين نسائه ، فطارت القرعة^(١) لعائشة وحفصة ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم إذا كان بالليل سار مع عائشة يتحدث ، فقالت حفصة ألا تركبين الليلة بعيري وأركب بعيرك تنظرين وأنظر ، فقالت بلى ، فركبت فجاء النبي صلى الله عليه وسلم إلى جمل عائشة وعليه حفصة فسلم عليها ثم سار حتى نزلوا وافقته عائشة ، فلما نزلوا جعلت رجلها بين الإذخر^(٢) وتقول : رب سلط علي عقرياً أو حية تلدغني ولا أستطيع أن أقول له شيئاً »

٩٨ - باب المرأة تهب يومها من زوجها لضررتها ، وكيف يقسم ذلك

٥٢١٢ - حدثنا مالك بن إسماعيل حدثنا زهير عن هشام عن أبيه عن عائشة « أن سودة بنت زمعة^(٣) وهبت يومها لعائشة ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقسم لعائشة بيومها ويوم سودة »

٩٩ - باب العدل بين النساء^(٤) : ﴿ ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ﴾ إلى قوله ﴿ واسعاً حكيماً ﴾

١٠٠ - باب إذا تزوج البكر على الثيب

٥٢١٣ - حدثنا مسدد حدثنا بشر حدثنا خالد عن أبي قلابة عن أنس رضي الله عنه ، ولو شئت أن أقول قال النبي صلى الله عليه وسلم ولكن قال « السنة إذا تزوج البكر أقام عندها سبعا ، وإذا تزوج الثيب أقام عندها ثلاثاً »

[الحديث ٥٢١٣ - طرفه في : ٥٢١٤]

١٠١ - باب إذا تزوج الثيب على البكر

٥٢١٤ - حدثنا يوسف بن راشد حدثنا أبو أسامة عن سفيان حدثنا أيوب وخالد عن أبي قلابة عن أنس قال « من السنة إذا تزوج الرجل البكر على الثيب أقام عندها سبعا وقسم ، وإذا تزوج الثيب على البكر أقام عندها ثلاثاً ثم قسم ، قال أبو قلابة : ولو شئت لقلت إن أنسا رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم » وقال عبد الرزاق أخبرنا سفيان عن أيوب وخالد قال خالد : ولو شئت لقلت رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم

(١) أي أصابتهما القرعة وكانت من نصيبها .

(٢) الأذخر نبت معروف في البرية توجد فيه الهوام غالبا ، قال الحافظ : كأنها لما عرفت أنها الجانية فيما أجابت إليه حفصة عاتبت نفسها على ذلك .

(٣) إحدى أزواج النبي ﷺ ، تزوجها وهو بمكة بعد وفاة خديجة ودخل عليها هناك وهاجرت معه .

(٤) أشار بذكر الآية إلى أن المنفي فيها العدل بين النساء من كل جهة ، وأشار بالحديث إلى أن المراد بالعدل التسوية بما يليق بكل منهن ، فإذا وفي لكل منهن كسوتها ونفقتها والإيواء إليها لم يضره ما زاد على ذلك من ميل القلب ، أو تبرع بتحفة .

١٠٢ - باب من طاف على نسائه في غُسلٍ واحدٍ

٥٢١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ « أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ فِي اللَّيْلَةِ الْوَاحِدَةِ وَلَهُ يَوْمَئِذٍ تِسْعُ نِسْوَةٍ »

١٠٣ - باب دخول الرجل على نسائه في اليوم

٥٢١٦ - حَدَّثَنَا فِرْوَةُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا انصَرَفَ مِنَ الْعَصْرِ دَخَلَ عَلَى نِسَائِهِ فَيَدْنُو مِنْ إِحْدَاهُنَّ ، فَيَدْخُلُ عَلَى حَفْصَةَ ، فَاحْتَبَسَ أَكْثَرَ مَا كَانَ يَحْتَبِسُ »

١٠٤ - باب إذا استأذن الرجل نساءه في أن يُمرَّضَ في بيت بعضهنَّ فأذن له

٥٢١٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَسْأَلُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ : أَيْنَ أَنَا غَدًا أَيْنَ أَنَا غَدًا ؟ يُرِيدُ يَوْمَ عَائِشَةَ ، فَأَذِنَ لَهُ أَزْوَاجُهُ يَكُونُ حَيْثُ شَاءَ ، فَكَانَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ حَتَّى مَاتَ عِنْدَهَا ، قَالَتْ عَائِشَةُ مَمَاتَ فِي الْيَوْمِ الَّذِي كَانَ يَدُورُ عَلَيَّ فِيهِ فِي بَيْتِي ، فَقَبِضَهُ اللَّهُ وَإِنْ رَأَسَهُ لَبِينُ نَحْرِي وَسِحْرِي ^(١) وَخَالَطَ رِيقَهُ زَيْقِي » .

١٠٥ - باب حبَّ الرجل بعضَ نسائه أفضلَ من بعض

٥٢١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ دَخَلَ عَلَى حَفْصَةَ فَقَالَ : يَا بِنْتِي ، لَا يَغْرُبُكَ هَذِهِ الَّتِي أُعْجِبُهَا حُسْنُهَا حُبُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِيَّاهَا - يُرِيدُ عَائِشَةَ - فَقَصَصْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَبَسَّمَ »

١٠٦ - باب المتشيع لما لم يتل ، وما يُنهى من افتخارِ الضرة

٥٢١٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ فَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . ح .
حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي فَاطِمَةُ عَنْ أَسْمَاءَ « أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ لِي ضُرَّةً ، فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ إِنْ تَشَبَّعْتُ مِنْ زَوْجِي غَيْرَ الَّذِي يُعْطِينِي ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
الْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ ^(٢) كَلَّاسِ ثَوْبِي زُرُّو »

(١) السحر : الرقة . أى أنه مات وهو مستند إلى صدرها ، وما يجاذي ريقها منه .

(٢) أى المتزين بما ليس عنده .

١٠٧ - باب الغيرة^(١) . وقال ورآد عن المغيرة قال سعد بن عبادة : لو رأيت رجلاً مع امرأتى لضربتة بالسيف غير مُصْفَح . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : أتعجبون من غيرة سعد ؟ لأنا أغير منه ؛ والله أغير مني .

٥٢٢٠ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَا مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ ، وَمَا أَحَدٌ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ »

٥٢٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : يَا أُمَّةَ مُحَمَّدَ ، مَا أَحَدٌ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ أَنْ يَرَى عَبْدَهُ أَوْ أُمَّتَهُ تَزْنِي . يَا أُمَّةَ مُحَمَّدَ ، لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ ، لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيراً »

٥٢٢٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ عَنْ أُمِّهِ أَسْمَاءَ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « لَا شَيْءَ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ »

٥٢٢٣ - وَعَنْ يَحْيَى أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ . ح .

حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ « إِنَّ اللَّهَ يَغَارُ ، وَغَيْرَةُ اللَّهِ أَنْ يَأْتِيَ الْمُؤْمِنُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ »

٥٢٢٤ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ « تَزَوَّجَنِي الزُّبَيْرُ وَمَالَهُ فِي الْأَرْضِ مِنْ مَالٍ وَلَا مَمْلُوكٍ وَلَا شَيْءَ غَيْرِ نَاضِحٍ^(٢) وَغَيْرِ فَرَسِهِ ، فَكُنْتُ أَعْلِفُ فَرَسَهُ وَأَسْقِي الْمَاءَ وَأَحْرَزُ غَرَبَهُ^(٣) وَأَعْمَجِن ، وَلَمْ أَكُنْ أَحْسَنُ أُخْبِرُ ، وَكَانَ يَخْبِرُ جَارَاتِي مِنَ الْأَنْصَارِ ، وَكُنْتُ نِسْوَةَ صِدْقٍ ، وَكُنْتُ أَنْقَلُ النَّوَى مِنْ أَرْضِ الزُّبَيْرِ - الَّتِي أَقْطَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَلَى رَأْسِي ، وَهِيَ مِنْبِي عَلَى ثَلَاثِ فَرَسَخٍ : فَجِئْتُ يَوْمًا وَالنَّوَى عَلَى رَأْسِي ، فَلَقِيَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَدَعَانِي ، ثُمَّ قَالَ : إِخْ إِخْ^(٤) ، لِيَحْمِلَنِي تَحْلِفُهُ ، فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أُسِيرَ مَعَ الرُّجَالِ ، وَذَكَرْتُ الزُّبَيْرَ وَغَيْرَتَهُ - وَكَانَ أَغْيَرَ النَّاسِ - فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي قَدْ اسْتَحْيَيْتُ ، فَمَضَى ، فَجِئْتُ الزُّبَيْرَ فَقُلْتُ : لَقَيْتَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَى رَأْسِي النَّوَى وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَأَنَاخَ لِارْكَبِ ، فَاسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ وَعَرَفْتُ غَيْرَتَكَ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ لَحَمْلُكَ النَّوَى كَانَ أَشَدَّ عَلَيَّ مِنْ رُكُوبِكَ مَعَهُ . قَالَتْ : حَتَّى أُرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَ ذَلِكَ بِخَادِمٍ تَكْفِينِي سِيَّاسَةَ الْفَرَسِ ، فَكَأَنَّمَا أَعْتَقَنِي »

(١) الغيرة مشتقة من تغير وهيجان الغضب ، بسبب المشاركة فيما به الاحتصاص وأشد ما تكون بين الزوجين .

(٢) الناضح : الجمل الذي يسقى عليه الماء من البئر ، ويستعمل للركوب أيضا والحمل عليه .

(٣) الغرب : الدلو . أى تخطه إذا انفرق .

(٤) كلمة تقال للبعير إذا أراد صاحبه أن ينبحه .

٥٢٢٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ ، فَأَرْسَلْتُ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ بِصَحْفَةٍ فِيهَا طَعَامٌ ، فَضَرَبَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِهَا يَدَ الْخَادِمِ فَسَقَطَتِ الصَّحْفَةُ فَانْفَلَقَتْ ، فَجَمَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَقَّ الصَّحْفَةَ ثُمَّ جَعَلَ يَجْمَعُ فِيهَا الطَّعَامَ الَّذِي كَانَ فِي الصَّحْفَةِ وَيَقُولُ : غَارَتْ أُمُكُمْ ، ثُمَّ حَسِبَ (١) الْخَادِمَ حَتَّى أَتَى بِصَحْفَةٍ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِهَا ، فَدَفَعَ الصَّحْفَةَ الصَّحِيحَةَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَسِيرَتْ صَحْفَتَهَا » وَأَمْسَكَ الْمَكْسُورَةَ فِي بَيْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَسِيرَتْ فِيهِ »

٥٢٢٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « دَخَلْتُ الْجَنَّةَ أَوْ أَتَيْتُ الْجَنَّةَ فَأَبْصَرْتُ قَصْرًا ، فَقُلْتُ : لِمَنْ هَذَا ؟ قَالُوا : لِعَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ فَأَرَدْتُ أَنْ أُدْخِلَهُ فَلَمْ يَمْنَعْنِي إِلَّا عِلْمِي بِغَيْرَتِكَ ، قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ بَأبَى أَنْتَ وَأُمِّي يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، أَوْ عَلَيْكَ أَغَارُ ؟ »

٥٢٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمَسَّيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ « بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جُلُوسٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ فَإِذَا امْرَأَةٌ تَتَوَضَّأُ إِلَى جَانِبِ قَصْرِ ، فَقُلْتُ لِمَنْ هَذَا ؟ قَالَ هَذَا لِعَمْرِ ، فَذَكَرْتُ غَيْرَتَهُ فَوَلِيْتُ مَدِيرًا . فَبَكَى عُمَرُ وَهُوَ فِي الْمَجْلِسِ ثُمَّ قَالَ : أَوْ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغَارُ ؟ »

١٠٨ - بَابُ غَيْرَةِ النِّسَاءِ وَوَجْدِهِنَّ

٥٢٢٨ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « قَالَتْ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي لِأَعْلَمُ إِذَا كُنْتُ عَنِّي رَاضِيَةً ، وَإِذَا كُنْتُ عَلَيَّ غَضْبِي ، قَالَتْ فَقُلْتُ مَنْ أَيْنَ تَعْرِفُ ذَلِكَ ؟ فَقَالَ : أَمَّا إِذَا كُنْتُ عَنِّي رَاضِيَةً فَإِنَّكَ تَقُولِينَ لَا وَرَبِّ مُحَمَّدٍ ، وَإِذَا كُنْتُ عَلَيَّ غَضْبِي قُلْتُ لَا وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَتْ قُلْتُ أَجَلُ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا أَهْجُرُ إِلَّا اسْمَكَ »

[الحدِيث ٥٢٢٨ - طَرَفُهُ فِي : ٦٠٧٨]

٥٢٢٩ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ حَدَّثَنَا الثُّنَّارِيُّ عَنْ هِشَامٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي « عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ مَا غُرْتُ عَلَى امْرَأَةٍ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا غُرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ لِكَثْرَةِ ذِكْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِيَّاهَا وَثَنَائِهِ عَلَيْهَا ، وَقَدْ أَوْحَى إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَشْرَهَا بَيْتَ لَهَا فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ »

١٠٩ - بَابُ ذَبِّ الرَّجُلِ عَنِ ابْنَتِهِ فِي الْغَيْرَةِ وَالْإِنصَافِ

٥٢٣٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْمَسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ : إِنْ بَنَى هِشَامُ بْنُ الْمَغِيرَةِ اسْتَأْذَنُوا فِي أَنْ يَنْكِحُوا ابْنَتَهُمْ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ، فَلَا آذَنَ ، ثُمَّ لَا آذَنَ ، ثُمَّ لَا آذَنَ ، إِلَّا أَنْ يُرِيدَ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ أَنْ يُطَلِّقَ ابْنَتِي وَيَنْكِحَ ابْنَتَهُمْ ، فَإِنَّمَا هِيَ

(١) أَي حَجْرِهِ وَأَخْرَجَهُ إِلَى سَيْلَتِهِ وَهِيَ نَهْرٌ بِنْتِ جَحْشٍ .

بَضْعَةٌ مَنِي يُرِيْبِنِي مَا أَرَاهَا ، وَيُوْذِنِي مَا آذَاهَا »

١١٠ - باب يَقْلُ الرِّجَالُ وَيَكْثُرُ النِّسَاءُ^(١) ، وَقَالَ أَبُو مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَرَى الرَّجُلَ الْوَاحِدَ يَتَّبِعُهُ أَرْبَعُونَ نَسْوَةً يَلْدُنَ بِهِ مِنْ قِلَّةِ الرِّجَالِ ، وَكَثْرَةِ النِّسَاءِ

٥٢٣١ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمَرَ الْحَوْضِيُّ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « لِأَحَدِنَا مِنْكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَحْدِثُكُمْ بِهِ أَحَدٌ غَيْرِي ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ^(٢) ، وَيَكْثُرَ الْجَهْلُ ، وَيَكْثُرَ الزُّنَا ، وَيَكْثُرَ شُرْبُ الْخَمْرِ ، وَيَقْلُ الرِّجَالُ ، وَيَكْثُرَ النِّسَاءُ ، حَتَّى يَكُونَ لِحَمْسِينَ امْرَأَةً الْقِيَمُ الْوَاحِدُ »

١١١ - باب لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا ذُو مَحْرَمٍ ، وَالِدُخُولٍ عَلَى الْمَغِيْبَةِ^(٣)

٥٢٣٢ - حَدَّثَنَا قَتِيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عَقِبَةَ بْنِ عَامِرٍ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِيَّامٌ وَالِدُخُولٍ عَلَى النِّسَاءِ . فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَفَرَأَيْتَ الْحَمُو^(٤) ؟ قَالَ الْحَمُو الْمَوْتُ^(٥) .

٥٢٣٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو عَنْ أَبِي مَعْيَدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ . فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَمْرَأَتِي خَرَجَتْ حَاجَّةً وَاكْتَتَبْتُ فِي غَزْوَةٍ كَذَا وَكَذَا . قَالَ : ارْجِعْ فَحُجِّ مَعَ امْرَأَتِكَ »

١١٢ - باب مَا يَجُوزُ أَنْ يَخْلُوَ الرَّجُلُ بِالْمَرْأَةِ عِنْدَ النَّاسِ

٥٢٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « جَاءَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَلَا بِهَا ، فَقَالَ : وَاللَّهِ إِنَّكُمْ لِأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ »

١١٣ - باب مَا يُنْهَى مِنْ دُخُولِ الْمُتَشَبِّهِينَ بِالنِّسَاءِ عَلَى الْمَرْأَةِ^(٦)

٥٢٣٥ - حَدَّثَنَا عِثَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ عَزِيزٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ « عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ عِنْدَهَا - فِي الْبَيْتِ مُخَنَّثٌ - فَقَالَ الْمُخَنَّثُ لِأَخِي أُمِّ سَلَمَةَ

(١) أى فى آخر الزمان ، وفى حديث الباب أن ذلك من أشراط الساعة .

(٢) أى العلم برسالات الله ، ولا سيما الرسالة المحمدية وهى آخرهن وأكملهن .

(٣) المغيبة : من غاب عنها زوجها . وحكم دخول غير المحرم عليها ويؤخذ بطريق الاستنباط من أحاديث الكتاب . وأخرج الترمذى من حديث جابر رحمه « لا تدخلوا على المغيبات ، فإن الشيطان يجرى من ابن آدم مجرى الدم » .

(٤) الحمى : أخو الزوج وما أشبهه من أقارب الزوج ، ابن العم ونحوه .

(٥) المعنى أن خلوة الرجل بامرأة أخيه تنزل منزلة الموت .

(٦) أى بغير إذن زوجها .

عبد الله بن أبي أمية : إن فتح الله لكم الطائف غداً أدلك على ابنة غيلان ، فإنها تُقبل بأربع وتدبر بثمان . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لا يدخلن هذا عليكم »

١١٤ - باب نظر المرأة إلى الحبس ونحوهم من غير ربهة

٥٢٣٦ - حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي عن عيسى عن الأوزاعي عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت « رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يستترني بردائه ، وأنا أنظر إلى الحبشة يلعبون في المسجد ، حتى أكون أنا التي أسأم . فاقدروا قدرَ الجارية الحديثة السن ، الحريصة على اللهو »

١١٥ - باب خروج النساء لحوائجهن

٥٢٣٧ - حدثنا فروة بن أبي المغراء حدثنا علي بن مسهر عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت « خرجت سودة بنت زمنة ليلاً فرأها عمر فغرفها فقال : إنك والله ياسودة ماتخفين علينا ، فرجعت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له وهو في حُجرتي يتعشى ، وإن في يده لعرقا ، فأنزل عليه فرفع عنه وهو يقول : قد أذن الله لكن أن تخرجن لحوائجكن »

١١٦ - باب استئذان المرأة زوجها في الخروج إلى المسجد وغيره^(١)

٥٢٣٨ - حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان حدثنا الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم « إذا استأذنت المرأة أحدكم إلى المسجد فلا يمتعها »

١١٧ - باب ما يجزئ من الدخول ، والنظر إلى النساء في الرضاع^(٢)

٥٢٣٩ - حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت « جاء عمي من الرضاعة فاستأذن علي ، فأبيت أن أذن له حتى أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألته عن ذلك ، فقال إنه عمك فأذني له ، قال فقلت : يا رسول الله ، إنما أرضعتني المرأة ، ولم يرضعني الرجل ، قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنه عمك فليلج عليك ، قالت عائشة : وذلك بعد أن ضرب علينا الحجاب . قالت عائشة يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة »

١١٨ - باب لا تُبأشر المرأة المرأة فتتعتها لزوجها

٥٢٤٠ - حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن منصور عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود رضي

(١) مع اشتراط أمن الفتنة في كل الأحوال .

(٢) قال الحافظ : هو أصل في أن للرضاع حكم النسب من إباحة الدخول على النساء وغير ذلك من الأحكام .

الله عنه قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم « لا تُبَاشِرُ الْمَرْأَةَ فَتَنْعَتَهَا لِرُؤُوسِهَا كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا »

[الحديث ٥٢٤٠ - طرفه في : ٥٢٤١]

٥٢٤١ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي شَقِيقٌ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لا تُبَاشِرِ الْمَرْأَةَ فَتَنْعَتَهَا لِرُؤُوسِهَا كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا » .

١١٩ - باب قول الرجل لأطوفن الليلة على نسائي

٥٢٤٢ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ « قَالَ سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ : لأَطُوفُنَّ اللَّيْلَةَ بِمِائَةِ امْرَأَةٍ ، تَلِدُ كُلُّ امْرَأَةٍ غُلَامًا يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ : قُلْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، فَلَمْ يَقُلْ وَنَسِيَ ، فَأَطَافَ بِهِنَّ ، وَلَمْ تَلِدْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةً نِصْفَ إِنْسَانٍ . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ قَالَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَمْ يَحْتِثْ ، وَكَانَ أَرْحَى لِحَاجَتِهِ »

١٢٠ - باب . لا يَطْرُقُ أَهْلَهُ لَيْلًا إِذَا أَطَالَ الْغَيْبَةَ ، مَخَافَةَ أَنْ يُخَوِّنَهُمْ أَوْ يَلْتَمِسَ عَثْرَاتِهِمْ

٥٢٤٣ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُحَارِبُ بْنُ دَثَارٍ قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكْرَهُ أَنْ يَأْتِيَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ طَرِيقًا »^(١) .

٥٢٤٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ سَلِيمَانَ عَنِ الشَّعْبِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا أَطَالَ أَحَدُكُمْ الْغَيْبَةَ فَلَا يَطْرُقُ أَهْلَهُ لَيْلًا »

١٢١ - باب طلب الولد

٥٢٤٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ هُشَيْمٍ عَنْ سَيَّارٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ جَابِرٍ قَالَ « كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةٍ ، فَلَمَّا قَفَلْنَا تَعَجَّلْتُ عَلَى بَعِيرٍ قَطُوفٍ^(٢) ، فَلَجِئْتَنِي رَاكِبًا مِنْ خَلْفِي ، فَالْتَفَتْتُ فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَا يُعْجَلُكَ ؟ قُلْتُ : إِنْ حَدِيثُ عَهْدٍ بَعُرس . قَالَ : فَبِكْرًا تَزَوَّجْتَ أُمَّ ثَيِّبًا قُلْتَ : بَلْ ثَيِّبًا . قَالَ : فَهَلَّا جَارِيَةٌ تُلَاعِبُهَا وَتَلَاعِبُكَ ؟ قَالَ : فَلَمَّا قَدِمْنَا ذَهَبْنَا لِنَدْخُلَ فَقَالَ : أَمَهَلُوا حَتَّى تَدْخُلُوا لَيْلًا - أَى عِشَاءً - لِكَيْ تَمْتَشِطَ الشَّعْثَةَ ، وَتَسْتَحِدَّ الْمُغِيْبَةَ »^(٣) . قَالَ وَحَدَّثَنِي الثَّقَفَةُ أَنَّهُ قَالَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ « الْكَيْسَ الْكَيْسِ يَا جَابِرَ »^(٤) يَعْنِي الْوَلَدَ .

(١) أى ليرى في حضوره ما ربما يخفيه عنه في غيبته . والطروق الهجاء بالليل من سفر أو من غيره على غفله ، ويقال لكل أن في الليل طارق . وأصل الطروق الدفع والضرب ومنه سميت الطريق لأن المارة تدقها بأرجلها .

(٢) قفلنا : أى رجعنا ، ومنه سميت القافلة . وقطوف : متقارب الخطو في سرعة .

(٣) أى عند علمها بقرب حضوره . والشعثة التى تحتاج إلى النظافة في شعرها وبدنها .

(٤) فسر البخارى وغيره الكيس بطلب الولد والنسل - وكاس : أى ولد ولدا كيسا .

٥٢٤٦ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَيَّارٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا دَخَلْتَ لَيْلاً فَلَا تَدْخُلْ عَلَى أَهْلِكَ حَتَّى تَسْتَجِدَّ الْمَغِيْبَةَ وَتَمْتَشِطَ الشَّعْبَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَعَلَيْكَ بِالْكَيْسِ الْكَيْسِ » . تَابَعَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ وَهَبٍ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْكَيْسِ

١٢٢ — بَابُ تَسْتَجِدُّ الْمَغِيْبَةَ وَتَمْتَشِطُ الشَّعْبَةَ

٥٢٤٧ — حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ « كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةٍ ، فَلَمَّا قَفَلْنَا كُنَّا قَرِيباً مِنَ الْمَدِينَةِ ، تَعَجَّلْتُ عَلَى بَعِيرٍ لِي قَطُوفٌ ، فَلَحِقَنِي رَاكِبٌ مِنْ خَلْفِي فَتَخَسَّ بَعِيرِي بَعْتَزَةً^(١) كَانَتْ مَعَهُ ، فَسَارَ بَعِيرِي كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَأَيْتَ مِنَ الْإِبِلِ ، فَالْتَفَتُّ فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي حَدِيثٌ عَهْدٌ بِعَرَسٍ قَالَ : أَتَزَوَّجَتْ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : أَبِكْرًا أَمْ نَيْبًا ؟ قَالَ قُلْتُ : بَلْ نَيْبًا . قَالَ : فَهَلَا بَكْرًا تَلَاعِبُهَا وَتَلَاعِبُكَ ؟ قَالَ فَلَمَّا قَدِمْنَا ذَهَبْنَا لِنَدْخُلَ ، فَقَالَ : أَمَهَلُوا حَتَّى تَدْخُلُوا لَيْلاً — أَى عِشَاءً — لَكِي تَمْتَشِطُ الشَّعْبَةَ ، وَتَسْتَجِدُّ الْمَغِيْبَةَ »

١٢٣ — بَابُ ﴿ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ — إِلَى قَوْلِهِ — لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ ﴾

٥٢٤٨ — حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ « اخْتَلَفَ النَّاسُ بِأَيِّ شَيْءٍ ذُووِي جِرْحٍ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ أُحُدٍ ؟ فَسَأَلُوا سَهْلَ بْنَ سَعِيدٍ السَّاعِدِيَّ — وَكَانَ مِنْ آخِرِ مَنْ بَقِيَ مِنْ بَقِيٍّ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ — فَقَالَ : مَا بَقِيَ مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي ، كَانَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ تَغْسِلُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ وَعَلَى يَأْتِي بِالْمَاءِ عَلَى ثُرْسِهِ ، فَأَخَذَ حَصِيرَ فَحْرَقَ ، فَحَنَنِي بِهِ جُرْحَهُ »

١٢٤ — بَابُ ﴿ وَالَّذِينَ لَمْ يَلْبَسُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ﴾^(٢)

٥٢٤٩ — حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا سُفْيَانٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبَّاسٍ « سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا سَأَلَهُ رَجُلٌ : شَهِدْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَيْدَ ، أَضْحَى أَوْ فِطْرًا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، وَلَوْ لَا مَكَانِي مِنْهُ مَا شَهِدْتُهُ^(٣) — يَعْنِي مِنْ صِغَرِهِ — قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى ثُمَّ خَطَبَ ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَذَانًا وَلَا إِقَامَةً . ثُمَّ أَقَى النِّسَاءَ فَوَعظَهُنَّ وَذَكَرَهُنَّ ، وَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ ، فَزَابِتُهُنَّ يَهْوِينَ إِلَى آذَانِهِنَّ وَحُلُوقِهِنَّ^(٤) يَدْفَعْنَ إِلَى بِلَالٍ ، ثُمَّ ارْتَفَعَ هُوَ وَبِلَالٌ إِلَى بَيْتِهِ . »

(١) عصا رفيعة صغيرة .

(٢) المراد بيان حكمهم بالنسبة إلى الدخول على النساء ورؤيتهم لهن .

(٣) أى منزلتى منه وقرابتى .

(٤) أى ينزعن منها الحلى ليتصدقن بها ويلقينها في حجر بلال .

١٢٥ - باب قول الرجل لصاحبه : هل أعرستم الليلة

وطعن الرجل ابنته في الخاصرة عند العتاب^(١)

٥٢٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ « عَاتَبَنِي أَبُو بَكْرٍ وَجَعَلَ يَطْعُنُنِي بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي ، فَلَا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحَرُّكِ إِلَّا مَكَانُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَأْسُهُ عَلَيَّ فَخَذِي »

(١) إمساك الرجل خاصة ابنته ممنوع في غير حالة التأديب ، وسؤال الرجل عما جرى له مع أهله ممنوع في غير حالة المباشطة أو الصلية أو

البشارة .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٦٨) كِتَابُ الطَّلَاقِ

١ - باب قول الله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتِ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ ، وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ ﴾ (١) .
أحصيانه : حفظناه وعددناه . وطلاق السنّة أن يُطلقها طاهراً من غير جماع ، ويُشهد شاهدين

٥٢٥١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَسَأَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مُرَّةٌ فَلْيُرَاجِعْهَا ، ثُمَّ لِيُمْسِكْهَا حَتَّى تَطْهَرَ ، ثُمَّ تَحِيضَ ثُمَّ تَطْهَرَ ، ثُمَّ إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ بَعْدَ ، وَإِنْ شَاءَ طَلَّقَ قَبْلَ أَنْ يَمْسَ (٢) ، فِتْلِكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ تُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ »

٢ - باب إذا طَلَّقَتِ الْحَائِضُ تَعْتَدُ بِذَلِكَ الطَّلَاقِ

٥٢٥٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَمْرٍو قَالَ « طَلَّقَ ابْنُ عَمْرٍو امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ ، فَذَكَرَ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : لِيُرَاجِعْهَا . قُلْتُ : تُحْتَسَبُ ؟ قَالَ : نَمَّه » ؟

وعن قتادة عن يونس بن جبير عن ابن عمر قال « مُرَّةٌ فَلْيُرَاجِعْهَا . قُلْتُ : تُحْتَسَبُ ؟ قَالَ : أَرَأَيْتَهُ إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحَمَّقَ »

٥٢٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ « عَنْ ابْنِ عَمْرٍو قَالَ : حُسِبَتْ عَلَيَّ بِتَطْلِيْقِهِ »

(١) أى إذا أردتم تطليقهن . وقد قسم الفقهاء الطلاق إلى : سنى وبدعى وهو أن يطلق في الحيض أو في طهر جامعها فيه ولم يعرف أحملت أم لا . وقسم ثالث تطليق الصغيرة والأنيسه والحامل التى قربت ولادتها .
(٢) الحكمة فيه أنه إذا ظهر الحمل فقد أقدم على ذلك على بصيرة فلا يندم على الطلاق .

٣ - باب من طلق ، وهل يواجه الرجل امرأته بالطلاق؟ (١)

٥٢٥٤ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ « سَأَلْتُ الزُّهْرِيَّ أَيْ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَعَاذَتْ مِنْهُ؟ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ ابْنَةَ الْجَوْنِ (٢) لَمَّا أُدْخِلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَدَنَا مِنْهَا قَالَتْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ، فَقَالَ لَهَا: لَقَدْ عُدْتِ بَعْظِيمَ، الْحَقْمَى بِأَهْلِكَ » قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: رَوَاهُ حَجَّاجُ بْنُ أَبِي مَنِيعٍ عَنْ جَدِّهِ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّ عُرْوَةَ أُحْبِرَتْ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ...

٥٢٥٥ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ غَسِيلٍ عَنْ حَمْرَةَ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى انْطَلَقْنَا إِلَى حَائِطٍ يُقَالُ لَهُ الشُّوْطُ (٣)، حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى حَائِطَيْنِ جَلَسْنَا بَيْنَهُمَا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اجْلِسُوا هَاهُنَا، وَدَخَلَ (٤)، وَقَدْ أَتَى بِالْجَوْتِيَةِ. فَأَنْزَلَتْ فِي بَيْتٍ فِي نَخْلٍ فِي بَيْتِ أُمَيْمَةَ بِنْتِ النُّعْمَانِ بْنِ شَرَاخِيلَ، وَمَعَهَا دَائِيَّتُهَا حَاضِنَةٌ لَهَا - فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: هَبِي نَفْسِكَ لِي، قَالَتْ: وَهَلْ تَهَبُ الْمَلَكَةَ نَفْسَهَا لِلسُّوقَةِ؟ قَالَ فَأَهْوَى يَدَهُ يَضَعُ يَدَهُ عَلَيْهَا لَتَسْكُنَ، فَقَالَتْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ. فَقَالَ: قَدْ عُدْتِ بِمَعَاذٍ، ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا فَقَالَ: يَا أَبَا أُسَيْدٍ، اكْسُهَا رَازِقِيْنِ (٥)، وَالْحَقِيقَةُ بِأَهْلِهَا ».

[الحديث ٥٢٥٥ - طرفه في: ٥٢٥٧]

٥٢٥٦ ، ٥٢٥٧ - وَقَالَ الْحُسَيْنُ بْنُ الْوَلِيدِ النَّيْسَابُورِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبَّاسٍ بْنِ سَهْلٍ عَنْ أَبِيهِ وَأَبِي أُسَيْدٍ قَالَا « تَزَوَّجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمَيْمَةَ بِنْتَ شَرَاخِيلَ، فَلَمَّا أُدْخِلَتْ عَلَيْهِ بَسَطَ يَدَهُ إِلَيْهَا، فَكَأَنَّهُا كَرِهَتْ ذَلِكَ، فَأَمَرَ أَبَا أُسَيْدٍ أَنْ يَجْهِّزَهَا وَيَكْسُوَهَا ثَوْبَيْنِ رَازِقِيْنِ »

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْوَزِيرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ حَمْرَةَ عَنْ أَبِيهِ - رَمَنَ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ بِهَذَا

[الحديث ٥٢٥٦ - طرفه في: ٥٦٣٧]

٥٢٥٨ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا هَمَامُ بْنُ يَحْيَى عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي غَلَابٍ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ « قَالَ قُلْتُ لِابْنِ عَمَرَ: رَجُلٌ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ. فَقَالَ: تَعْرِفُ ابْنَ عَمَرَ؟ إِنَّ ابْنَ عَمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَأَتَى عَمْرُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُرَاجِعَهَا، فَإِذَا طَهَّرَتْ فَأَرَادَ أَنْ يُطَلِّقَهَا فَلْيُطَلِّقَهَا. قُلْتُ: فَهَلْ عَدَّ ذَلِكَ طَلَاقًا؟ قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحَمَقَ »

(١) قال الحفاظ: أشار بالمواجهة إلى أنها خلاف الأولى، لأن ترك المواجهة أرفق وألطف، إلا إن احتجج إلى ذلك.

(٢) اسمها أميمة بنت النعمان بن شراحيل وهي من كندة.

(٣) بستان في طرف المدينة وراء جبل ذهاب، وكان معروفا بهذا الاسم.

(٤) أي إلى الحائط الذي يقال له الشوط.

(٥) الرازقية ثياب من كتان أبيض طوال.

٤ - باب من جَوَزَ الطَّلَاقَ الثَّلَاثَ^(١) ، لقول الله تعالى ﴿ الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ ﴾ . وقال ابنُ الزُّبَيْرِ في مريضٍ طَلَّقَ : لا أرى أن تَرثَ مَبْتُوتُهُ . وقال الشَّعْبِيُّ : تَرثُهُ . وقال ابنُ شُبْرَمَةَ : تَزْوُجُ إِذَا انْقَضَتِ الْعِدَّةُ ؟ قال : نعم . قال : أَرَأَيْتَ إِنْ مَاتَ الزَّوْجُ الْآخَرَ فَرَجَعَ عَنْ ذَلِكَ ؟

٥٢٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ أَخْبَرَهُ « أَنَّ عُوَيْمَرَ الْعَجْلَانِيَّ جَاءَ إِلَى عَاصِمِ بْنِ عَدَى الْأَنْصَارِيِّ فَقَالَ لَهُ : يَا عَاصِمُ ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيْقَلْتُهُ فَتَقَتَلُونَهُ ، أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ ؟ سَلَّ لِي يَا عَاصِمُ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَسَأَلَ عَاصِمٌ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَكِرَةٌ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا ، حَتَّى كَبِرَ عَلَى عَاصِمٍ مَسْمَعٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَلَمَّا رَجَعَ عَاصِمٌ إِلَى أَهْلِهِ جَاءَ عُوَيْمَرَ فَقَالَ : يَا عَاصِمُ ، مَاذَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَقَالَ عَاصِمٌ : لَمْ تَأْتِنِي بِخَيْرٍ ، قَدْ كَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَسْأَلَةَ الَّتِي سَأَلْتُهُ عَنْهَا . قَالَ عُوَيْمَرَ : وَاللَّهِ لَا أَنْتَهَى حَتَّى أُسْأَلَهُ عَنْهَا . فَأَقْبَلَ عُوَيْمَرَ حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَطَ النَّاسِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا ، أَيْقَلْتُهُ فَتَقَتَلُونَهُ ، أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ ، فَازْهَبْ فَأْتِ بِهَا . قَالَ سَهْلٌ : فَتَلَاعَنَّا ، وَأَنَا مَعَ النَّاسِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَلَمَّا فَرَعَا قَالَ عُوَيْمَرَ : كَذَبْتُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَمْسَكْتُهَا . فَطَلَّقَهَا ثَلَاثًا قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَ ابْنُ شَهَابٍ : فَكَانَتْ تِلْكَ سَنَةَ الْمُتَلَاعَنِينَ »

٥٢٦٠ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ « أَنَّ امْرَأَةً رِفَاعَةَ الْقُرْظِيَّ جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ إِنْ رِفَاعَةَ طَلَّقْتَنِي فَبَيْتُ طَلَاقِي ، وَإِنِّي نَكَحْتُ بَعْدَهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ الزُّبَيْرِ الْقُرْظِيَّ ، وَإِنَّمَا مَعَهُ مِثْلُ الْهَدْيَةِ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَعَلَّكَ تَرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَى رِفَاعَةَ ؟ لا ، حَتَّى يَذُوقَ عُسَيْلَتَكَ وَتَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ »

٥٢٦١ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ « أَنَّ رَجُلًا طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا ، فَتَزَوَّجَتْ ، فَطَلَّقَ ؛ فَسُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . أَتَجِلُّ لِلأَوَّلِ ؟ قَالَ : لا ، حَتَّى يَذُوقَ عُسَيْلَتَهَا كَمَا ذَاقَ الأَوَّلِ »

(١) قال الحافظ في الترجمة إشارة إلى أن من السلف من لم يجز وقوع الطلاق الثلاث . وأخرج سعيد بن منصور عن أنس « أن عمر كان إذا أتى برجل طلق امرأته ثلاثاً أوجع ظهره » وسنده صحيح وذبح كثير منهم إلى وقوعه مع منع جوازه ، واحتج بعضهم بحديث محمود بن لبيد قال : « أخبر النبي ﷺ عن رجل طلق امرأته ثلاث تطلقات فقال : أيلعب بكتاب الله وأنا بين أظهرهم » أخرجه النسائي .

٥ - باب من خيّر أزواجه ، وقول الله تعالى :

﴿ قل لأزواجك إن كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها فتعالين أمتعنن وأسرحنن سراحاً جميلاً ﴾

٥٢٦٢ - حدثنا عمر بن حفص حدثنا أبي حدثنا الأعمش حدثنا مسلم عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت « خيرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فاخترنا الله ورسوله ، فلم يُعد ذلك علينا شيئاً »^(١) .

[الحديث ٥٢٦٢ - طرفه في : ٥٢٦٣]

٥٢٦٣ - حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن إسماعيل حدثنا عامر عن مسروق قال « سألت عائشة عن الخيرة فقالت : خيرنا النبي صلى الله عليه وسلم ، أفكان طلاقاً ؟ قال مسروق : لا أبالي أخيرتها واحدة أو مائة بعد أن تختارني » .

٦ - باب إذا قال فارتكك ، أو سرحتك ، أو الخلية ، البرية ، أو ما عنى به الطلاق^(٢) ، فهو على نيته . وقول الله عز وجل ﴿ وأسرحوهن سراحاً جميلاً ﴾ وقل ﴿ وأسرحنن سراحاً جميلاً ﴾ وقال ﴿ فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان ﴾ وقال ﴿ أو فارقوهن بمعروف ﴾ . وقالت عائشة « قد علم النبي صلى الله عليه وسلم أن أبوي لم يكونا يأمراني بفراقه » .

٧ - باب من قال لامرأته : أنت علي حرام . وقال الحسن : نيته^(٣) . وقال أهل العلم : إذا طلق ثلاثاً فقد حرمت عليه ، فسموه حراماً بالطلاق والفراق . وليس هذا كالذي يحرم الطعام لأنه لا يقال للطعام الجلل حرام ، ويقال للمطلقة حرام ، وقال في الطلاق ثلاثاً ﴿ لا تجل له من بعد حتى تنكح زوجاً غيره ﴾

٥٢٦٤ - وقال الليث عن نافع قال « كان ابن عمر إذا سُئل عن طلاق ثلاثاً ، قال : لو طلقت مرة أو مرتين ، فإن النبي صلى الله عليه وسلم أمرني بهذا ، فإن طلقته ثلاثاً حرمت عليك حتى تنكح زوجاً غيرك »

٥٢٦٥ - حدثنا محمد حدثنا أبو معاوية حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت « طلق رجل امرأته ، فتزوجت زوجاً غيره فطلقها ، وكانت معه مثل الهدية فلم تصل منه إلى شيء تُريده ، فلم يلبث أن طلقها ، فأنت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله إن زوجي طلقني ، وإني تزوجت زوجاً غيره فدخل بي ولم يكن معه إلا مثل الهدية فلم يقربني إلا هنة^(٤) واحدة لم يصل مني إلى شيء ، أفأجل لزوجي الأول ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تجلين لزوجك الأول حتى يذوق الآخر عُسبيلتك وتذوق عُسبيلته »

٨ - باب ﴿ لم تحرم ما أحل الله لك ﴾

٥٢٦٦ - حدثني الحسن بن الصباح سمع الربيع بن نافع حدثنا معاوية عن يحيى بن أبي كثير عن يعلى بن

(١) أي فلم يعده علينا طلاقاً .

(٢) مقتضاه أن لا صريح عند البخاري في ألفاظ التطلق إلا لفظ الطلاق وماتصرف منه .

(٣) أي يحمل على نيته . وهذا التعليق وصله البيهقي .

(٤) قال الخليل : الهنة كلمة يكتن بها عن الشيء يستحيا من ذكره باسمه . وأرادت هنا الوطاء .

حكيم عن سعيد بن جبير أنه أخبره أنه « سمع ابن عباس يقول : إذا حرم امرأته ليست بشيء^(١) ، وقال ﴿ لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة ﴾ »

٥٢٦٧ - حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا حجاج عن ابن جريج قال زعم عطاء أنه سمع عُبيد بن عمير يقول « سمعت عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يَمَكُثُ عند زينب ابنة جحش ويشرب عندها عسلاً ، فتواصيتُ أنا وحفصة أن أيتنا دخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم ، فلتقل : إني لأجد منك ريح مغافير^(٢) ، أكلت مغافير ؟ فدخل على إحداهما فقالت له ذلك . فقال : لا بأس ، شربت عسلاً عند زينب ابنة جحش ، ولن أعود له . فنزلت ﴿ يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك - إلى - إن تتوبا إلى الله ﴾ لعائشة وحفصة ﴿ وإذ أسر النبي إلى بعض أزواجه حديثاً ﴾ لقوله : بل شربت عسلاً »

٥٢٦٨ - حَدَّثَنَا فِرْوَةَ بْنُ أَبِي الْمَعْرَاءِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ الْعَسَلَ وَالْحَلْوَى ، وَكَانَ إِذَا انصَرَفَ مِنَ الْعَصْرِ دَخَلَ عَلَى نِسَائِهِ فَيَذَنُونَهُ مِنْ إِحْدَاهُنَّ^(٣) ، فدخل على حفصة بنت عمر فاحتبس أكثر ما كان يحتبس ، فغرت فسألت عن ذلك ، فقيل لي : أهدت لها امرأة من قومها عسكاً ، فسقت النبي صلى الله عليه وسلم منه شربة ، فقلت : أما والله لنحتالن له ، فقلت لسودة بنت زمعة : إنه سيدنو منك ، فإذا دنا منك فقولي : أكلت مغافير ، فإنه سيقول لك : لا ، فقولي له : ما هذه الريح التي أجد منك ؟ فإنه سيقول لك : سقتني حفصة شربة عسل ، فقولي له : جرت نحل العرط^(٤) ، وسأقول ذلك . وقولي أنت يا صفية ذاك . قالت تقول سودة : فوالله ما هو إلا أن قام على الباب فأردت أن أبادئه بما أمرتني به فرقا^(٥) منك . فلما دنا منها قالت له سودة : يا رسول الله ، أكلت مغافير قال : لا . قالت فما هذه الريح التي أجد منك ؟ قال : سقتني حفصة شربة عسل . فقالت : جرت نحل العرط . فلما دار إلي قلت له نحو ذلك . فلما دار إلى صفية قالت له مثل ذلك . فلما دار إلى حفصة قالت : يا رسول الله ألا أسقيك منه ؟ قال : لا حاجة لي فيه^(٦) . قالت تقول سودة : والله لقد حرماناه ، قلت لها : اسكتي »

(١) أي الكلمة : وهي قوله : أنت على حرام أو محرمة أو نحو ذلك .

(٢) المغافير : صمغ حلو كالناطف ، ينضجه شجر العرط والرمث والثمام والسلم والطلح . واحده مغفور بضم الميم ، لكن له رائحة كريهة ، ويقال له أيضا :

المغافير .

(٣) قال الحافظ : أي يقبل من غير جماع كما في رواية أخرى .

(٤) جرت النحل العرط أي لحسته ، والعرط نبات مر صمغه المغافير .

(٥) أي خوفاً من عائشة وكان لعائشة حرمة ومهابة عند أمهات المؤمنين وغيرهن .

(٦) اجتبه حسماً للمادة لتوارد النسوة الثلاث على استكراه ربه .

٩ - باب لا طلاق قبل نكاح ، وقول الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا ، فَمَتَّعُوهُنَّ وَسَرَّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴾ وقال ابن عباس : جعل الله الطلاق بعد النكاح . ويروى في ذلك عن عليّ وسعيد بن المسيب وعروة بن الزبير وأبي بكر بن عبد الرحمن وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة وأبان بن عثمان وعليّ بن حسين وشريح وسعيد بن جبيرة والقاسم وسالم وطاوس والحسن وعكرمة وعطاء وعامر بن سعد وجابر بن زيد ونافع بن جبيرة ومحمد بن كعب وسليمان بن يسار ومجاهد والقاسم بن عبد الرحمن وعمرو بن هرم والشعبي أنها لا تطلق .

١٠ - باب إذا قال لامرأته وهو مُكْرَهٌ : هَذِهِ أُخْتِي ، فلا شيء عليه

قال النبي صلى الله عليه وسلم : « قال إبراهيم لسارة : هَذِهِ أُخْتِي ، وَذَلِكَ فِي ذَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ »

١١ - باب الطلاق في الإغلاق^(١) والكره والسكران والمجنون وأمرهما والقَلْطِ والنسيان في الطلاق والشرك وغيره ، لقول النبي صلى الله عليه وسلم « الأعمال بالنية ، ولكل امرئ ما نوى » وتلا الشعبي ﴿ لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ وما لا يجوز من إقرار الموسوس . وقال النبي صلى الله عليه وسلم للذي أقر على نفسه : « أهلك جنون » ؟ وقال عليّ : « بقر حمزة خواصر^(٢) شارقى ، فطفق النبي صلى الله عليه وسلم يلوم حمزة ، فإذا حمزة ثمل محمزة عيناه . ثم قال حمزة : وهل أنتم إلا عبيد لأبي ؟ فعرف النبي صلى الله عليه وسلم أنه قد ثمل ، فخرج وخرجنا معه » . وقال عثمان : ليس لمجنون ولا لسكران طلاق . وقال ابن عباس : طلاق السكران والمستكره ليس بجائز . وقال عتبة بن عامر : لا يجوز طلاق الموسوس . وقال عطاء : إذا بدأ بالطلاق فله شرطه . وقال نافع : طلق رجل امرأته البتة إن خرجت ، فقال ابن عمر : إن خرجت فقد بُتت منه ، وإن لم تخرج فليس بشيء . وقال الزهري فيمن قال إن لم أفعل كذا وكذا فامرأتى طالق ثلاثاً : يُسأل عما قال وعقد عليه قلبه حين حلف بتلك اليمين ، فإن سمي أجلاً أرادَه وعقد عليه قلبه حين حلف جعل ذلك في دينه وأمانته . وقال إبراهيم : إن قال لا حاجة لي فيك نيتة^(٣) . وطلاق كل قوم بلسانهم . وقال قتادة : إذا قال إذا حملت فأنت طالق ثلاثاً يَغشاها عند كل طهر مرة ، فإن استبان حملها فقد باتت منه . وقال الحسن . إذا قال الحقي بأهلك نيتة : وقال ابن عباس : الطلاق عن وطء ، والعناق ما أريد به وجه الله . وقال الزهري : إن قال ما أنتِ بامرأتى نيتة ، وإن نوى طلاقاً فهو ما نوى . وقال عليّ : ألم تعلم أن القلم رُفِعَ عن ثلاثة : عن المجنون حتى يُفِيق ، وعن الصبي حتى يُدرك ، وعن النائم حتى يستيقظ . وقال عليّ : وكل الطلاق جائز إلا طلاق المعتوه .

٥٢٦٩ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنْ اللَّهُ تَجَاوَزَ عَنْ أُمَّتِي مَا حَدَّثْتُ بِهِ أَنْفُسَهَا ، مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَتَكَلَّمْ » وَقَالَ قَتَادَةُ : إِذَا طَلَّقَ فِي نَفْسِهِ فُلَيْسَ بِشَيْءٍ »

(١) قوله الإغلاق هو بكسر الهمزة وسكون المعجمة الإكراه المشهور قيل له ذلك لأن المكره يتعلق عليه أمره ويتضيق عليه تصرفه ، وقيل هو العمل في الغضب .

(٢) « بقر * بفتح الموحدة وتخفيف القاف أى شق والخواصر بمعجمة ثم مهمله جمع خاصة .

(٣) أى إن قصد طلاقاً طلقت وإلا فلا .

٥٢٧٠ - حَدَّثَنَا أَصْبَعُ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ : إِنَّهُ قَدْ زَنَى . فَأَعْرَضَ عَنْهُ . فَتَنَحَّى لِشَيْعِهِ الَّذِي أَعْرَضَ فَشَهِدَ عَلَيَّ نَفْسِهِ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ . فِدَعَاهُ فَقَالَ : هَلْ بَكَ جُنُونٌ ؟ هَلْ أَحْصَنْتَ ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَأَمَرَ بِهِ أَنْ يُرْجَمَ بِالْمِصْلِيِّ . فَلَمَّا أَذْلَقْتَهُ الْحِجَارَةَ جَمَزَ حَتَّى أُدْرِكَ بِالْحَرَّةِ فُقْتِلَ ۝ (١)

[الحديث ٥٢٧٠ - أطرافه في : ٥٢٧٢ ، ٦٨١٤ ، ٦٨١٦ ، ٦٨٢٠ ، ٦٨٢٦ ، ٧١٦٨]

٥٢٧١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ « أَتَى رَجُلٌ مِنْ أَسْلَمَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَنَادَاهُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْآخَرَ قَدْ زَنَى - يَعْنِي نَفْسَهُ - فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، فَتَنَحَّى لِشِقِّ وَجْهِهِ الَّذِي أَعْرَضَ قَبْلَهُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْآخَرَ قَدْ زَنَى ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ . فَتَنَحَّى لِشِقِّ وَجْهِهِ الَّذِي أَعْرَضَ قَبْلَهُ فَقَالَ لَهُ ذَلِكَ فَأَعْرَضَ عَنْهُ فَتَنَحَّى لَهُ الرَّابِعَةَ . فَلَمَّا شَهِدَ عَلَيَّ نَفْسِهِ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ دَعَاهُ فَقَالَ : هَلْ بَكَ جُنُونٌ ؟ قَالَ : لَا . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اذْهَبُوا بِهِ فَارْجَمُوهُ . وَكَانَ قَدْ أَحْصَنَ ۝

[الحديث ٥٢٧١ - أطرافه في : ٦٨١٥ ، ٦٨٢٥ ، ٧١٦٧]

٥٢٧٢ - وَعَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ فَأَخْبَرَنِي مِنْ سَمْعِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ « كُنْتُ فِيمَنْ رَجَمَهُ ، فَرَجَمْنَاهُ بِالْمِصْلِيِّ بِالْمَدِينَةِ ، فَلَمَّا أَذْلَقْتَهُ الْحِجَارَةَ جَمَزَ حَتَّى أُدْرِكَنَاهُ بِالْحَرَّةِ ، فَرَجَمْنَاهُ حَتَّى مَاتَ ۝

١٢ - بَابُ الْخُلْعِ ، وَكَيْفَ الطَّلَاقِ (٢) فِيهِ ؟ وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مَا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا - إِلَى قَوْلِهِ - الظَّالِمُونَ ﴾ وَأَجَازَ عَمْرُ الْمُخْلَعِ دُونَ السُّلْطَانِ . وَأَجَازَ عَثْمَانُ الْمُخْلَعِ دُونَ عِقَاصِ رَأْسِهَا . وَقَالَ طَاوُسٌ : إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَنْ لَا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فِيمَا افْتَرَضَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَيَّ صَاحِبِهِ فِي الْعَشْرَةِ وَالصُّحْبَةِ ، وَلَمْ يَقُلْ قَوْلَ السُّفَهَاءِ لَا يَحِلُّ حَتَّى تَقُولَ : لَا أَعْتَسِلُ لَكَ مِنْ جَنَابَةِ

٥٢٧٣ - حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ جَمِيلٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ « أَنَّ امْرَأَةً ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ مَا أَعْتَبَ عَلَيْهِ فِي خُلْقِي وَلَا دِينِي ، وَلَكِنِّي أَكْرَهُ الْكُفْرَ فِي الْإِسْلَامِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَتُرَدِّينَ عَلَيْهِ حَدِيثَهُ ؟ (٣) قَالَتْ : نَعَمْ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اقْبَلِي الْحَدِيثَةَ وَطَلِّقِيهَا تَطْلِيقَةً . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ لَا يُتَابَعُ فِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ۝

[الحديث ٥٢٧٣ - أطرافه في : ٥٢٧٤ ، ٥٢٧٥ ، ٥٢٧٦ ، ٥٢٧٧]

٥٢٧٤ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ عَنْ عِكْرَمَةَ « أَنَّ أُخْتًا عِيدَ اللَّهِ بِنِ أَبِي . بِهَذَا . وَقَالَ : تَرَدِّينَ حَدِيثَهُ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ . فَرَدَّتْهَا ، وَأَمَرَهُ يَطْلِقُهَا . وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ خَالِدِ

(١) أذلقته الحجارة ، أصابته بجدها . وجر : أسرع هاربا من رهبة الموت المؤلم .

(٢) الخلع في اللغة : فراق الزوجة على مال . وضابط الخلع شرعا فراق الرجل من زوجته يبذل قابل للعرض يحصل لجهه الزوج وهو مكروه ، إلا في حالة أن لا يقيما - أو واحد منها - ما أمر به .

(٣) أي بستانه وكان تزوجها على حديقة نخل .

عن عِكْرَمَةَ عن النبي صلى الله عليه وسلم « وطلَّقها »

٥٢٧٥ - وعن أيوب بن أبي تيمية عن عِكْرَمَةَ عن ابن عباس أنه قال « جاءت امرأة ثابت بن قيس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله إنِّي لا أعتبُ على ثابت في دين ولا حُلُق ، ولكني لا أُطيعُهُ . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فتردِّين عليه حديثه ؟ قالت : نعم »

٥٢٧٦ - حدَّثنا محمد بن عبد الله بن المبارك المخرمِيُّ حدَّثنا قُرَادُ أبو نوح حدَّثنا جرير بن حازم عن أيوب عن عِكْرَمَةَ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال « جاءت امرأة ثابت بن قيس بن شماس إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله ، ما أنقمُ على ثابت في دين ولا حُلُق ، إلا أتى أخاف الكُفْر ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فتردِّين عليه حديثه ؟ فقالت : نعم . فردَّت عليه ، وأمره ففارقها »

٥٢٧٧ - حدَّثنا سليمان حدَّثنا حماد عن أيوب عن عِكْرَمَةَ « أن جميلة » فذكر الحديث

١٣ - باب الشقاق ، وهل يُشِيرُ بالخُلْع عند الضرورة ؟

وقوله تعالى ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فابعثوا حكماً من أهله - إلى قوله - خبيراً ﴾

٥٢٧٨ - حدَّثنا أبو الوليد حدَّثنا الليث عن ابن أبي مليكة عن المسور بن مخرمة الزهري قال : سمعتُ النبي صلى الله عليه وسلم يقول « إنَّ بنى المغيرة^(١) استأذنوا في أن ينكحَ على ابنتهم ، فلا آذن » .

١٤ - باب لا يكون بيع الأمة طلاقاً^(٢)

٥٢٧٩ - حدَّثنا إسماعيل بن عبد الله قال حدَّثني مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت « كان في برة ثلاث سنن : إحدى السنن أنها أعتقت فحيرت في زوجها . وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الولاء لمن أعتقت . ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم والبُرمة تغور بلحم ، فقرَّب إليه خبزٌ وأدم من أدم البيت ، فقال : ألم أر البُرمة فيها لحم ؟ قالوا : بلى ؛ ولكن ذلك لحم تُصدِّقُ به على برة وأنت لا تأكل الصدقة ، قال : عليها صدقة ولنا هدية »

١٥ - باب خيار الأمة تحت العبد

٥٢٨٠ - حدَّثنا أبو الوليد حدَّثنا شعبة وهمام عن قتادة عن عِكْرَمَةَ عن ابن عباس قال : رأيتُه عبداً ،

يعنى زوج برة

[الحديث ٥٢٨٠ - أطرافه في : ٥٢٨١ ، ٥٢٨٢ ، ٥٢٨٣]

٥٢٨١ - حدَّثنا عبد الأعلى بن حماد حدَّثنا وهيب حدَّثنا أيوب عن عِكْرَمَةَ عن ابن عباس قال : ذاك مُغيثُ عبد بنى فلان - يعنى زوج برة - كأني أنظر إليه يتبعها في سبك المدينة يبكي عليها

(١) هم رهط أبي جهل المخزوميين .

(٢) إن العتق إذا لم يستلزم الطلاق فالبيع بطريق الأولى ، وأيضاً فإن التخيير الذي جر إلى الفراق لم يقع إلا بسبب العتق لا بسبب البيع . وثانياً لو طلقت بمجرد البيع لم يكن للتخيير فائدة .

٥٢٨٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ زَوْجُ بَرِيرَةَ عَبْدًا أَسْوَدًا يُقَالُ لَهُ مُغِيثٌ ، عَبْدًا لِبْنِي فُلَانٍ ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ يَطُوفُ وَرَأْسُهَا فِي سَبْكَكَ الْمَدِينَةَ

١٦ - باب شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم في زوج بريرة

٥٢٨٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ « أَنْ زَوْجَ بَرِيرَةَ كَانَ عَبْدًا يُقَالُ لَهُ مُغِيثٌ ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ يَطُوفُ خَلْفَهَا يَبْكِي وَدُمُوعُهُ تَسِيلُ عَلَى لِحْيَتِهِ ؛ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَبَّاسٍ : يَا عَبَّاسُ أَلَا تَعْجَبُ مِنْ حُبِّ مُغِيثِ بَرِيرَةَ ، وَمَنْ بُغِضَ بَرِيرَةَ مُغِيثًا . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ رَاجَعْتَهُ . قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ تَأْمُرُنِي ؟ قَالَ : إِنَّمَا أَنَا أَشْفَعُ ، قَالَتْ : لَا حَاجَةَ لِي فِيهِ

١٧ - باب

٥٣٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ « أَنَّ عَائِشَةَ أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ فَأَتَى^(١) مَوَالِيهَا إِلَّا أَنْ يَشْتَرُطُوا الْوَلَاءَ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : اشْتَرِيهَا وَأَعْتَقِهَا ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ . وَأَتَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِلَحْمٍ ، فَقِيلَ : إِنَّ هَذَا مَا تُصَدِّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ ، فَقَالَ : هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ »

حدثنا آدم حدثنا شعبة ، وزاد « فخيرت من زوجها » .

١٨ - باب قول الله تعالى :

﴿ وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمَنَّ ، وَلَا أُمَّةً مُؤْمِنَةً حَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ ﴾^(٢)

٥٢٨٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ « أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا سُئِلَ عَنِ نِكَاحِ النَّصْرَانِيَّةِ وَالْيَهُودِيَّةِ ، قَالَ : إِنْ اللَّهُ حَرَّمَ الْمُشْرِكَاتِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ، وَلَا أَعْلَمُ مِنَ الْإِشْرَاقِ شَيْئًا أَكْبَرَ مِنْ أَنْ تَقُولَ الْمَرْأَةُ رَبُّهَا عَيْسَى ، وَهُوَ عَبْدٌ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ »

١٩ - باب نكاح من أسلم من المشركات وعدتهن^(٣)

٥٢٨٦ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . وَقَالَ عَطَاءٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ « كَانَ الْمُشْرِكُونَ عَلَى مَنْزِلَتَيْنِ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمُؤْمِنِينَ ، كَانُوا مُشْرِكِي أَهْلِ حَرْبٍ يِقَاتِلُهُمْ وَيَقَاتِلُونَهُ ، وَمُشْرِكِي أَهْلِ عَهْدٍ لَا يِقَاتِلُهُمْ وَلَا يِقَاتِلُونَهُ . وَكَانَ إِذَا هَاجَرَتْ امْرَأَةٌ مِنْ أَهْلِ الْحَرْبِ لَمْ تُخْطَبْ حَتَّى تَحِيضَ

(١) في رواية أسامة بن زيد عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة عن أحمد وابن ماجه والبيهقي « كانت بريرة مكاتبه لأناس من الأنصار ، وكانت تحت عبد » .

(٢) قال الخافظ : لم يمت البخارى حكم المسألة لقيام الاجتهال عنده في تأويل الآية فالأكثر أنها على العموم وأنها شخصت بأية المائدة ﴿ والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ﴾ فبقى سائر المشركات على التحريم .

(٣) أى مقدارها .

وتطهر^(١) ، فإذا طهرت حل لها النكاح ، فإن هاجر زوجها قبل أن تنكح ردت إليه ، وإن هاجر عبد منهم أو أمة فهما حران ، وهما ما للمهاجرين . ثم ذكر من أهل العهد مثل حديث مجاهد . وإن هاجر عبد أو أمة للمشركين أهل العهد لم يردوا وردت أثمانهم »

٥٢٨٧ - وقال عطاء عن ابن عباس « كانت قريبة ابنة أبي أمية عند عمر بن الخطاب ، فطلقها ، فتروجها لعروة بن أبي سفيان . وكانت أم الحكم بنت أبي سفيان تحت عياض بن غنم الفهري ، فطلقها ، فتروجها عبد الله بن عثمان التثامي »

٢٠ - باب إذا أسلمت المشركة أو النصرانية تحت الذمى أو الحرى . وقال عبد الوارث عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس « إذا أسلمت النصرانية قبل زوجها بساعة حرمت عليه » . وقال داود عن إبراهيم الصائغ سئل عطاء عن امرأة من أهل العهد أسلمت ثم أسلم زوجها في العدة أهى امرأتها ؟ قال : لا ، إلا أن تشاء هي بنكاح جديد وصدق . وقال مجاهد : إذا أسلمت في العدة يتزوجها ، وقال الله تعالى ﴿ لا هنن حل لهم ولا هم يحلون لهن ﴾ . وقال الحسن وقتادة في مجوسيين أسلما : هما على نكاحهما ، وإذا سبق أحدهما صاحبه وأبى الآخر بانت لا سبيل له عليها . وقال ابن جريج قلت لعطاء : امرأة من المشركين جاءت إلى المسلمين أيعاوض زوجها منها لقوله تعالى ﴿ وآتوهم ما أنفقوا ﴾ ؟ قال : لا ، إنما كان ذلك بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين أهل العهد . وقال مجاهد : هذا كله في صلح بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين قريش »

٥٢٨٨ - حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب ح . وقال إبراهيم بن المنذر حدثني ابن وهب حدثني يونس قال ابن شهاب أخبرني غروة بن الزبير أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت « كانت المؤمنات إذا هاجرن إلى النبي^(٢) صلى الله عليه وسلم يمتحنهن^(٣) بقول الله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن ﴾ إلى آخر الآية . قالت عائشة فمن أقر بهذا الشرط من المؤمنات فقد أقر بالحنة ، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أقرن بذلك من قولهن قال لهن رسول الله صلى الله عليه وسلم : انطلقن فقد بايعتكن . لا والله ما مست يد رسول الله صلى الله عليه وسلم يد امرأة قط ، غير أنه بايعهن بالكلام ، والله ما أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم على النساء إلا بما أمر الله ، يقول لهن إذا أخذ عليهن : قد بايعتكن . كلاما »

٢١ - باب قول الله تعالى :

﴿ للذين يؤولون من نسائهم^(٤) ترئص أربعة أشهر - إلى قوله - سمع عليهم ﴾ فإن فاعوا : رجعوا

٥٢٨٩ - حدثنا إسماعيل بن أبي أويس عن أخيه عن سليمان عن حميد الطويل أنه سمع أنس بن مالك

(١) المراد عند الجمهور أن تحيض ثلاث حيض لأنها صارت - بإسلامها وهجرتها - من الخواثر بخلاف ما لو سببت .

(٢) أى من مكة إلى المدينة لا قبل الفتح .

(٣) قال الحافظ : أى يختبرهن فيما يتعلق بالإيمان ، فيما يرجع إلى ظاهر الحال دون الاطلاع على ما فى القلوب .

(٤) يؤولون من نسائهم : من الإيلاء وهو الحلف . أخرج الطبرى من طريق سعيد بن المسيب : أن حلف أن لا يكلم امرأته يوماً أو شهراً فهو إيلاء

إلا إن كان بجامعها وهو لا يكلمها : إلا إن كان بجامعها وهو لا يكلمها فليس بمول .

يقول « آلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسائه ، وكانت انفكت رجله ، فأقام في مشربة له تسعاً وعشرين ثم نزل ، فقالوا : يارسول الله آليت شهراً ، فقال : الشهر تسع وعشرون »

٥٢٩٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ « أَنَّ ابْنَ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يَقُولُ فِي الْإِبْلَاءِ الَّذِي سَمَّى اللَّهُ تَعَالَى : لَا يَحُلُّ لِأَحَدٍ بَعْدَ الْأَجْلِ ^(١) إِلَّا أَنْ يُمَسِكَ بِالْمَعْرُوفِ أَوْ يَعَزِمَ بِالطَّلَاقِ كَمَا أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ » .

٥٢٩١ - وَقَالَ لِي إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عَمَرَ « إِذَا مَضَتْ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ يُوقَفُ حَتَّى يُطَلَّقَ ، وَلَا يَقَعُ عَلَيْهِ الطَّلَاقُ حَتَّى يُطَلَّقَ »

ويذكر ذلك عن عثمان وعلي وأبي الدرداء وعائشة وإثني عشر رجلاً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

٢٢ - باب حكم المفقود في أهله وماله . وقال ابن المسيب إذا فقد في الصف عند القتال تربص امرأته سنة . واشترى ابن مسعود جارية فالتمس صاحبها سنة فلم يجده وفقد ، فأخذ يعطي الدرهم والدرهمين وقال : اللهم عن فلان فإن أتى فلان فلي وعلي ^(٢) ، وقال : هكذا فافعلوا باللقطة . وقال ابن عباس نحوه . وقال الزهري في الأسير يعلم مكانه : لا تتزوج امرأته ولا يقسم ماله . فإذا انقطع خبره فسنته سنة المفقود

٥٢٩٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنَبِّثِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِئِلَ عَنْ ضَالَّةِ الْغَنَمِ فَقَالَ خُذْهَا فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّئِبِ . وَسِئِلَ عَنْ ضَالَّةِ الْإِبِلِ ، فَغَضِبَ وَاحْمَرَّتْ وَجَنَّتَاهُ وَقَالَ : مَالِكٌ وَهَا ، مَعَهَا الْحِذَاءُ وَالسَّقَاءُ ، تَشْرِبُ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ ، حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا . وَسِئِلَ عَنِ اللَّقْطَةِ ، فَقَالَ اعْرِفْ وَكَاءَهَا وَعِقَاصَهَا وَعَرَفَهَا سَنَةً ، فَإِن جَاءَ مِنْ عَرَفَهَا ، وَإِلَّا فَاحْلِطْهَا بِمَالِكَ ^(٣) . قَالَ سَفِيَانُ : فَلَقِيتُ رَيْبَعَةَ بِنْتُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ - قَالَ سَفِيَانُ : وَلَمْ أَحْفَظْ عَنْهُ شَيْئاً غَيْرَ هَذَا - فَقُلْتُ : أَرَأَيْتَ حَدِيثَ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنَبِّثِ فِي أَمْرِ الضَّالَّةِ هُوَ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ يَحْيَى : وَيَقُولُ رَيْبَعَةُ عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنَبِّثِ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ ، قَالَ سَفِيَانُ : فَلَقِيتُ رَيْبَعَةَ فَقُلْتُ لَهُ

٢٣ - باب الظهار ^(٤) . وقول الله تعالى ﴿ قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا - إِلَى قَوْلِهِ - فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فِإِطْعَامَ سِتِّينَ مَسْكِيناً ﴾ وقال لي إسماعيل : حدثني مالك أنه سأل ابن شهاب عن ظهار العبد ، فقال نحو ظهار الحر ، قال مالك : وصيام العبد شهران ، وقال الحسن بن الحر : ظهار الحر والعبد من الحرّة والأمة سواء ، وقال عكرمة : إن ظاهر من أمته فليس بشيء إنما الظهار من النساء ، وفي العربيّة لما قالوا أى فيما قالوا ،

(١) أى الأجل الذى يحلف عليه بالامتناع عن زوجته .

(٢) أى فى الثواب وعلى الغرامة .

(٣) قال الحافظ : أراد البخارى بذكر حديث اللفظة هنا الإشارة إلى أن التصرف فى مال الغير - إذا غاب - جائز ، مالم يكن المال مما لا يخشى ضياعه ، كما دل عليه التفصيل بين الإبل والغنم . وقال ابن المنير : إن ضالة الغنم يجوز التصرف فيها قبل تحقيق وفاة صاحبها ، فكان لإلحاق المال المفقود بها متوجهاً . وفيه أن ضالة الإبل لا يتعرض لها لاستقلالها بأمر نفسها ، فاقضى أن الزوجة كذلك لا يتعرض لها حتى يتحقق خبر وفاة زوجها . فالضابط أن كل شيء يخشى ضياعه يجوز التصرف فيه صوتاً له عن الضياع ، ومالا فلا .

(٤) الظهار : قول الرجل لأمرته : أنت على كظهر أمى .

وفي نقض ما قالوا ، وهذا أولى ، لأن الله تعالى لم يَدُلَّ عَلَى المنكر وقول الزُّور

٢٤ - باب الإشارة^(١) في الطلاق والأُمور. وقال ابن عُمر قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يُعَذَّبُ اللهُ بدمع العين ولكن يُعَذَّبُ بهذا ، فأشار إلى لسانه . وقال كعبُ بن مالك أشار النبي صلى الله عليه وسلم إلى أن تُحَذَّ النَّصْفُ ، وقالت أسماء : صلى النبي صلى الله عليه وسلم في الكُسُوفِ ، فقلتُ لعائشة ما شأنُ الناسِ؟ فأومأت برأسها إلى الشمس ، فقلت آيةٌ؟ فأومأت برأسها وهي تُصَلِّي ، أى نَعَمْ . وقال أنسٌ أومأ النبي صلى الله عليه وسلم بيده إلى أبي بكر أن يتقدم . وقال ابن عباس أومأ النبي صلى الله عليه وسلم بيده لا حَرَجَ . وقال أبو قتادة قال النبي صلى الله عليه وسلم في الصيد للمحرِّمِ آخَذَ مِنْكُمْ أَمْرَهُ أَنْ يَحْمَلَ عَلَيْهَا أَوْ أَشَارَ إِلَيْهَا ؟ قالوا : لا ، قال : فَكَلُوا »

٥٢٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ « طَافَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى بَعِيرِهِ ، وَكَانَ كَلِمًا أَتَى عَلَى الرُّكْنِ أَشَارَ إِلَيْهِ وَكَبَّرَ وَقَالَتْ زَيْنَبُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَتَحَ مِنْ رَذَمٍ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجَ مِثْلَ هَذِهِ . وَعَقَدَ تِسْعِينَ »

٥٢٩٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ عُلْقَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ « قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ قَائِمٌ يُصَلِّي فَسَأَلَ اللَّهَ خَيْرًا إِلَّا أَعْطَاهُ ، وَقَالَ بِيَدِهِ وَوَضَعَ أَمَلْتَهُ عَلَى بَطْنِ الْوُسْطَى وَالْخِنْصِرَ . قَلْنَا يُرْهِدُهَا »

٥٢٩٥ - وَقَالَ الْأَوْسِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ « عَدَا يَهُودِيٌّ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى جَارِيَةٍ فَأَخَذَ أَوْضَاحًا^(٢) كَانَتْ عَلَيْهَا ، وَرَضَخَ رَأْسَهَا ، فَأَتَى بِهَا أَهْلَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهِيَ فِي آخِرِ رَمَقِي وَقَدْ أُصِيبَتْ - فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ قَتَلِكِ؟ ففَلَانٌ؟ - لغير الذي قتلها - فأشارت برأسها أن لا . قال فقال لرجلٍ آخر - غير الذي قتلها - فأشارت أن لا . فقال : ففَلَانٌ؟ لِقَاتِلِهَا ، فأشارت أن نعم ، فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فَرَضَخَ رَأْسَهُ بَيْنَ حَجْرَيْنِ »

٥٢٩٦ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : الْفِتْنَةُ مِنْ هَا هُنَا . وَأَشَارَ إِلَى الْمَشْرِقِ »

٥٢٩٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُنَى أَوْفَى قَالَ « كُنَّا فِي سَفَرٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمَّا غَرَبَتِ الشَّمْسُ قَالَ لِرَجُلٍ : أَنْزِلْ فَاجْدَحْ^(٣) لِي . قَالَ : يَارَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَمْسَيْتَ . ثُمَّ قَالَ : أَنْزِلْ فَاجْدَحْ . قَالَ : يَارَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَمْسَيْتَ ، إِنْ عَلَيْكَ نَهَارًا . ثُمَّ

(١) أى الحكمة وغيرها .

(٢) الأوضح نوع من الحلل الفضية ، سميت أوضاحا لبياضها .

(٣) أى انزل فحرك لي السويق بعد ليدوب في الماء فأفطر عليه .

قال : أنزل فأجده ، فنزل فجدح له في الثالثة ، فشرّب رسول الله صلى الله عليه وسلم^(١) ، ثم أوماً بيده إلى المشرق فقال : إذا رأيتم الليل قد أقبل من ها هنا فقد أفطر الصائم »

٥٢٩٨ — حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا يزيد بن زريع عن سليمان التيمي عن أبي عثمان عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال « قال النبي صلى الله عليه وسلم : لا يمنعن أحداً منكم نداء بلال — أو قال أذانه — من سحوره ، وإنما يُنادي — أو قال يؤذن — ليرجع قائمكم ، وليس أن يقول — كأنه يعنى الصبح أو الفجر — وأظهر يزيد يديه ثم مدّ إحداهما من الأخرى »

٥٢٩٩ — وقال الليث حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز سمعت أبا هريرة « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مثل البخيل والمنفق كمثلي رجلين عليهما جبتان من حديد من لذن نديهما إلى تراقيهما ، فأما المنفق فلا يُنفق شيئاً إلا مادّت على جلده حتى تُجرب بنانه وتغفو أثره ، وأما البخيل فلا يُريد يُنفق إلا لزمّت كل حلقية موضعها ، فهو يوسعها فلا تتسع ، ويشير بإصبعه إلى خلقه »

٢٥ — باب اللعان^(٢) ، وقول الله تعالى ﴿ والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهود إلا أنفسهم — إلى قوله — من الصادقين ﴾ . فإذا قذف الأخرس امرأته بكتابة أو إشارة أو إيماء معروف فهو كالمتكلم ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم قد أجاز الإشارة في الفرائض ، وهو قول بعض أهل الحجاز وأهل العلم ، وقال الله تعالى ﴿ فأشارت إليه ، قالوا : كيف نكلم من كان في المهدي صبيّاً ﴾ ؟ وقال الضحاك ﴿ إلا رمزاً ﴾ : إشارة . وقال بعض الناس : لا حد ولا لعان . ثم زعم أن الطلاق بكتابة أو إشارة أو إيماء جائز . وليس بين الطلاق والقذف فرق . فإن قال : القذف لا يكون إلا بكلام ، قيل له : كذلك الضلاق لا يجوز إلا بكلام ، وإلا بطل الطلاق والقذف ، وكذلك العتق . وكذلك الأسم يلعن . وقال الشعبي وقتادة : إذا قال أنت طالق فأشار بأصابعه تبيّن منه بإشارته . وقال إبراهيم : الأخرس إذا كتب الطلاق بيده لزمه . وقال حماد : الأخرس والأسم إن قال برأسه جاز

٥٣٠٠ — حدثنا قتيبة حدثنا ليث عن يحيى بن سعيد الأنصاري أنه سمع أنس بن مالك يقول « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ألا أخبركم بخير دور الأنصار ؟ قالوا : بلى يا رسول الله . قال : بنو النجار ، ثم الذين يلونهم بنو عبد الأشهل ، ثم الذين يلونهم بنو الحارث بن الخزرج ، ثم الذين يلونهم بنو ساعدة ، ثم قال بيده فقبض أصابعه ، ثم بسطهن كالرامي بيده ، ثم قال : وفي كل دور الأنصار خير »

٥٣٠١ — حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال أبو حازم سمعته من سهل بن سعد الساعدي صاحب

(١) وكانت قد غربت الشمس .

(٢) اللعان مأخوذ من اللعن ، لأن الملعن يقول « لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين » . قال الحافظ وخصت المرأة بلفظ «الغضب» لعظم الذنب بالنسبة إليها ، لأن الرجل إذا كان كاذباً لم يصل ذنبه إلى أكثر من القذف ، وإن كانت هي كاذبة فذنبها أعظم ، لما فيه من تلويث الفراش ، والتعرض لإلحاق من ليس من الزوج به ، فنتشر المخزمية ، وثبتت الولاية والميراث لمن لا يستحقهما .

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « بُعثتُ أنا والساعة كهذه من هذه أو كَهاتين ، وقرن بين السبابة والوسطى »

٥٣٠٢ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا جَبَلَةُ بْنُ سُحَيْمٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشَّهْرُ هُكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا ، يَعْنِي ثَلَاثِينَ ، ثُمَّ قَالَ وَهَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا ، يَعْنِي تِسْعًا وَعِشْرِينَ يَقُولُ مَرَّةً ثَلَاثِينَ وَمَرَّةً تِسْعًا وَعِشْرِينَ »

٥٣٠٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ قَيْسِ بْنِ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ « وَأَشَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْبَيْنِ : الْإِيمَانُ هَهُنَا مَرَّتَيْنِ . أَلَا وَإِنَّ الْقِسْوَةَ وَغَلْظَ الْقُلُوبِ فِي الْفِدَايِينَ حَيْثُ يَطْلَعُ قَرْنَا الشَّيْطَانِ رِبْعَةً وَمُضَرَّرٌ »

٥٣٠٤ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا ، وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ وَالْوَسْطَى وَفَرَّجَ بَيْنَهُمَا شَيْئًا »

[الحديث ٥٣٠٤ - طرفه في : ٦٠٠٥]

٢٦ - باب إذا عَرَّضَ بَنَى الْوَلَدِ^(١)

٥٣٠٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ فَرْعَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ « أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وُلِدَ لِي غُلَامٌ أَسْوَدٌ ، فَقَالَ هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ ؟ قَالَ نَعَمْ ، قَالَ مَا أَلْوَانُهَا ؟ قَالَ حُمْرٌ ، قَالَ : هَلْ فِيهَا مِنْ أَوْزُقٍ^(٢) ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَأَتَيْتُ ذَلِكَ ؟ قَالَ : لَعَلَّ نَزْعَةَ عَرَّقٍ^(٣) ، قَالَ : فَلَعَلَّ ابْنَكَ هَذَا نَزْعَهُ » .

[الحديث ٥٣٠٥ - طرفاه في : ٦٨٤٧ ، ٧٣١٤]

٢٧ - باب إِحْلَافِ الْمَلَاعِنِ

٥٣٠٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَدَفَ امْرَأَتَهُ فَأَخْلَفَهُمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٤) ثُمَّ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا »

٢٨ - باب يَبْدَأُ الرَّجُلُ بِالثَّلَاغَيْنِ

٥٣٠٧ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ هَلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ قَدَفَ امْرَأَتَهُ فَجَاءَ فَشَهَدَ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدًا كَا كَاذِبٌ فَهَلْ مِنْكُمْ تَائِبٌ ؟ ثُمَّ قَامَتْ فَشَهَدَتْ »

(١) التعريض هو ذكر شيء يفهم منه شيء آخر لم يذكر ، وهو غير الكناية فإنها ذكر شيء بغير لفظه الموضوع يقوم مقامه .

(٢) الأوزق الذي فيه سواد ليس بمالك ، بل يميل إلى الغيرة ، ومنه قيل للحمامة وراق .

(٣) قال الخافظ : المراد بالعرق الأصل من النسب ، ومنه قولهم فلان عريق في الأصالة .

(٤) أى لاعن بينهما . وينبئ على أن اللعان يمين أنه يشرع بين كل زوجين ، فمن صح يمينه صح لعانه .

٢٩ - باب اللعان^(١) ، ومن طَلَّقَ بعد اللعان

٥٣٠٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُمَيْرَ الْعَجْلَانِيَّ جَاءَ إِلَى عَاصِمِ بْنِ عَدِيِّ الْأَنْصَارِيِّ فَقَالَ لَهُ : يَا عَاصِمُ أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيْقَلْتَهُ فَتَقَتَّلُوهُ أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ ؟ سَلُّ لِي يَا عَاصِمُ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَ عَاصِمٌ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ ، فَكَرِهَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَسَائِلَ^(٢) وَعَابَهَا حَتَّى كَبَّرَ عَلَى عَاصِمٍ مَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَلَمَّا رَجَعَ عَاصِمٌ إِلَى أَهْلِهِ جَاءَهُ عُمَيْرٌ : فَقَالَ يَا عَاصِمُ مَاذَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَقَالَ عَاصِمٌ لِعُمَيْرِ : لَمْ تَأْتِنِي بِخَيْرٍ ، قَدْ كَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَسْأَلَةَ الَّتِي سَأَلْتَهُ عَنْهَا ، فَقَالَ عُمَيْرٌ وَاللَّهِ لَا أَتَيْتُ حَتَّى أَسْأَلَهُ عَنْهَا . فَأَقْبَلَ عُمَيْرٌ حَتَّى جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَطَ النَّاسِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيْقَلْتَهُ فَتَقَتَّلُوهُ ، أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ فَادْهَبْ فَأْتِ بِهَا ، قَالَ سَهْلٌ فَتَلَاعَنَا وَأَنَا مَعَ النَّاسِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَلَمَّا فَرَعَا مِنْ تَلَاعُنِهَا قَالَ عُمَيْرٌ : كَذَبْتُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَمْسَكْتَهَا . فَطَلَّقَهَا ثَلَاثًا ، قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَ ابْنُ شَهَابٍ : فَكَانَتْ سَنَةً الْمُتَلَاعِنِينَ .

٣٠ - باب التلاعن في المسجد^(٣)

٥٣٠٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ شَهَابٍ عَنِ الْمَلَاعِنَةِ وَعَنِ السَّنَةِ فِيهَا عَنْ حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ أَخِي بَنِي سَاعِدَةَ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيْقَلْتَهُ أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي شَأْنِهِ مَا ذَكَرَ فِي الْقُرْآنِ مِنْ أَمْرِ الْمُتَلَاعِنِينَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ قَضَى اللَّهُ فِيكَ وَفِي امْرَأَتِكَ ، قَالَ فَتَلَاعَنَا فِي الْمَسْجِدِ وَأَنَا شَاهِدٌ ، فَلَمَّا فَرَعَا قَالَ : كَذَبْتُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَمْسَكْتَهَا ، فَطَلَّقَهَا ثَلَاثًا قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ فَرَعَا مِنَ التَّلَاعُنِ ، فَفَارَقَهَا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : ذَاكَ تَفْرِيقٌ بَيْنَ كُلِّ مُتَلَاعِنِينَ ، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ ابْنُ شَهَابٍ فَكَانَتْ السَّنَةُ بَعْدَهُمَا أَنْ يَفْرَقَ بَيْنَ الْمُتَلَاعِنِينَ ، وَكَانَتْ حَامِلًا ، وَكَانَ ابْنُهَا يُدْعَى لِأُمَّةٍ . قَالَ ثُمَّ جَرَتْ السَّنَةُ فِي مِيرَاثِهَا أَنَّهَا تَرِثُهُ وَيَرِثُ مِنْهَا مَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ . قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنْ جَاءَتْ بِهِ أَحْمَرُ

(١) قال الخافظ : اللعان ينقسم إلى واجب ومكروه وحرام . فالأول أن يراها ترضى ، أو أقرت بالزنا فصدقها ، وذلك في طهر لم يجامعها فيه ، ثم اعترها مدة العدة فأنت بولد ، لزمه قذفها لنفى الولد لكلا يلحقه فيرتب عليه المفاسد الثاني أن يرى أجنبيًا يدخل عليها بحيث يغلب على ظنه أنه زنى بها ، فيجوز له أن يلاعن ، ولو ترك كان أولى للستر ، لأنه يمكنه فراقها بالطلاق ، الثالث ما عدا ذلك ، لكن لو استفاض فوجهان ، فمن أجاز تمسك بحديث « انظروا فإن جاءت به » فجعل الشبه دالاً على نفيه منه ، ومن منع تمسك بحديث الذى أنكر شبه ولده به .

(٢) أى التى لا يحتاج إليها ، لا سيما ما كان فيه هتك ستر أو إشاعة فاحشة .

(٣) ذهب الحنفية إلى أن اللعان لا يتعين أن يكون بالمسجد ، بل حيث يكون الإمام . أو حيث شاء .

قصيرا كأنه وَحْرَةٌ^(١) فلا أراها إلا قد صدقت وكذّب عليها ، وإن جاءت به أسودَ أُعِينَ ذا أليتين فلا أراه إلا قد صدق عليها ، فجاءت به على المكروه من ذلك »

٣١ - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : لو كنت راجما بغير بيّنة^(٢)

٥٣١٠ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفْفَرٍ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ «عَنِ الْقَاسِمِ ابْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ ذَكَرَ التَّلَاعَنَ^(٣) عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ عَاصِمُ بْنُ عَدِيٍّ فِي ذَلِكَ قَوْلًا ثُمَّ انصرفت، فأثأه رجل من قومه يشكو إليه أنه قد وجد مع امرأته رجلا ، فقال عاصم : ما بتليت بهذا إلا لقولي^(٤) . فذهب به إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره بالذي وجد عليه امرأته ، وكان ذلك الرجل مُصَفَّرًا قَلِيلَ اللحم سَبَطَ الشعر، وكان الذي ادعى عليه أنه وجدَه عند أهله آدمَ بَحْدَلًا^(٥) كثير اللحم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : اللهم بين ، فجاءت شبيهاً بالرجل الذي ذكر زوجها أنه وجدَه ، فلاعن النبي صلى الله عليه وسلم بينهما . قال رجل لابن عباس في المجلس : هي التي قال النبي صلى الله عليه وسلم لو رجمت أحداً بغير بيّنة رجمت هذه ؟ فقال : لا ، تلك امرأة كانت تُظهِرُ في الإسلامِ السوء» قال أبو صالح وعبدُ الله بنُ يوسف « آدم بخدلا »

[الحديث ٥٣١٠ - أطرافه في : ٥٣١٦ ، ٦٨٥٥ ، ٦٨٥٦ ، ٧٢٣٨]

٣٢ - باب صدق الملاعة^(٦)

٥٣١١ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : قُلْتُ لَابْنِ عَمْرِو رَجُلٍ قَذَفَ امْرَأَتَهُ . فَقَالَ : فَرَّقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَخْوَى بَنِي الْعَجْلَانِ^(٧) ، وَقَالَ : اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدًا كَمَا لِكَاذِبٍ فَهَلْ مِنْكُمْ تَائِبٌ ؟ فَأَيُّا ، وَقَالَ : اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدًا كَاذِبٌ فَهَلْ مِنْكُمْ تَائِبٌ ؟ فَأَيُّا ، فَقَالَ : اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدًا كَمَا لِكَاذِبٍ فَهَلْ مِنْكُمْ تَائِبٌ فَأَيُّا ، فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا . قَالَ أَيُّوبُ فَقَالَ لِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ : إِنَّ فِي الْحَدِيثِ شَيْعًا لَا أَرَاكَ تُحَدِّثُهُ ، قَالَ : قَالَ الرَّجُلُ مَالِي ، قَالَ قِيلَ لَا مَالَ لَكَ ، إِنْ كُنْتَ صَادِقًا فَقَدْ دَخَلْتَ بِهَا^(٨) ، وَإِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَهُوَ أَبَعْدُ مِنْكَ

[الحديث ٥٣١١ - أطرافه في : ٥٣١٢ ، ٥٣٤٩ ، ٥٣٥٠]

(١) الوحرة : دوية تترامى على الطعام واللحم فتفسده .

(٢) أى لو كنت راجماً من أنكرك .

(٣) أى حكم الرجل يرمى امرأته بالزنا ، فعبر عنه بالتلاعن باعتبار ما آل إليه .

(٤) أى لسؤال عما لم يقع .

(٥) أى مملئ الساقين .

(٦) أى بيان الحكم منه .

(٧) أى عويمر العجلاني وزوجته .

(٨) يستفاد من قوله « فقد دخلت بها » وقوله في رواية « ربما استحلت من فرجها » أن الملاعة لو أكذبت نفسها بعد اللعان وأقرت بالزنا وجب عليها الحد ، لكن لا يسقط مهرها .

٣٣ - باب قول الإمام للمتلاعنين إن أحذكما كاذب فهل منكما من تائب ؟

٥٣١٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ عَمَرُو سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الْمُتْلَاعَيْنِ فَقَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْمُتْلَاعَيْنِ : حِسَابِكُمَا عَلَى اللَّهِ أَحْذُكُمَا كَاذِبٌ ، لِاسْبِيلِ لَكَ عَلَيْهَا ، قَالَ : مَا لِي (١) . قَالَ : لَا مَالَ لَكَ ، إِنْ كُنْتَ صَدَقْتَ عَلَيْهَا فَهُوَ بِمَا اسْتَحَلَلْتَ مِنْ فَرْجِهَا ، وَإِنْ كُنْتَ كَذِبْتَ عَلَيْهَا فَذَلِكَ أَبَعْدُ لَكَ . قَالَ سَفِيَانُ حَفِظْتُهُ مِنْ عَمْرٍو . وَقَالَ أَيُّوبُ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ : قُلْتُ لِابْنِ عَمَرَ رَجُلٌ لِأَعْنِ امْرَأَتَهُ . فَقَالَ بِإِصْبَعِيهِ ، وَفَرَّقَ سَفِيَانُ بَيْنَ إِصْبَعِيهِ السَّبَابَةِ وَالْوَسْطَى : فَرَّقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَحْوَى بَنِي الْعَجْلَانِ ، وَقَالَ : اللَّهُ يَعْلَمُ إِنْ أَحْذُكُمَا كَاذِبٌ فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ ؟ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . قَالَ سَفِيَانُ حَفِظْتُهُ مِنْ عَمْرٍو وَأَيُّوبَ كَمَا أَخْبَرْتُكَ

٣٤ - باب التفريق بين المتلاعنين

٥٣١٣ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعِ بْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَّقَ بَيْنَ رَجُلٍ وَامْرَأَةٍ قَدَفَهَا ، وَأَحْلَفَهُمَا »

٥٣١٤ - حَدَّثَنِي مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عَمَرَ قَالَ « لِأَعْنِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ رَجُلٍ وَامْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا »

٣٥ - باب يلحق الولد بالملاعنة (٢)

٥٣١٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ قَالَ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عَمَرَ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَعْنِ بَيْنَ رَجُلٍ وَامْرَأَتِهِ ، فَانْتَفَى مِنْ وَلِيدِهَا ، فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا ، وَأَلْحَقَ الْوَلَدَ بِالْمَرْأَةِ »

٣٦ - باب قول الإمام : اللَّهُمَّ بَيْنَ (٣)

٥٣١٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ « ذُكِرَ الْمُتْلَاعَتَانِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ عَاصِمُ بْنُ عَدِيٍّ فِي ذَلِكَ قَوْلًا ثُمَّ انصَرَفَ ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ فَذَكَرَ لَهُ أَنَّهُ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا ، فَقَالَ عَاصِمُ : مَا ابْتَلَيْتَ بِهَذَا الْأَمْرَ إِلَّا لِقَوْلِي . فَذَهَبَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي وَجَدَ عَلَيْهِ امْرَأَتَهُ - وَكَانَ ذَلِكَ الرَّجُلُ مُصْفَرًا قَلِيلَ اللَّحْمِ جَعْدًا سَبَطَ الشَّعْرَ ، وَكَانَ الَّذِي وَجَدَهُ عِنْدَ أَهْلِ آدَمَ خَدْلًا كَثِيرَ اللَّحْمِ جَعْدًا قَطَطًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اللَّهُمَّ بَيْنَ . فَوَضَعَتْ شِبْهًا بِالرَّجُلِ الَّذِي ذَكَرَ زَوْجَهَا أَنَّهُ

(١) يعنى المهر الذى كان قدمة للزوجة المتلاعنة .

(٢) قال الحافظ : أى إذا انتفى منه الزوج قبل الوضع أو بعده .

(٣) قال القاضى ابن العرى : ليس معنى هذا الدعاء طلب ثبوت صدق أحدهما فقط ، بل معناه أن تلد ليظهر الشبه .

وَجَدَ عِنْدَهَا ، فَلَا عَن رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُمَا . فَقَالَ رَجُلٌ لَابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْمَجْلِسِ : هِيَ الَّتِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ رَجِمْتُ أَحَدًا بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ لَرَجِمْتُ هَذِهِ ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَا ، تِلْكَ امْرَأَةٌ كَانَتْ تُظْهِرُ السُّوءَ فِي الْإِسْلَامِ »

٣٧ - باب إذا طلقها ثلاثاً ثم تزوجت بعد العدة زوجاً غيره فلم يمسها^(١)

٥٣١٧ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح . حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ عَزَّازٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رِفَاعَةَ الْقُرَظِيَّ تَزَوَّجَ امْرَأَةً ثُمَّ طَلَّقَهَا ، فَتَزَوَّجَتْ آخَرَ ، فَأَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَتْ لَهُ أَنَّهُ لَا يَأْتِيهَا ، وَأَنَّهُ لَيْسَ مَعَهُ إِلَّا مِثْلُ هُدْبِيَّةٍ . فَقَالَ : لَا ، حَتَّى تَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ وَيَذُوقَ عُسَيْلَتَكَ »

٣٨ - باب ﴿ وَاللَّائِي يَمْسَنَ مِنَ الْخَيْضِ مِنْ نَسَائِكُمْ إِنْ ارْتَبْتُمْ ﴾ قَالَ مُجَاهِدٌ :

إِنْ لَمْ تَعْلَمُوا يَخْضَنَ أَوْ لَا يَخْضَنَ ، وَاللَّائِي قَعْدَنَ عَنِ الْخَيْضِ وَاللَّائِي لَمْ يَخْضَنَّ فَعَدَّتْهُنَّ^(٢) ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ

٣٩ - باب ﴿ وَأَلَاتُ الْأَحْمَالِ أَجْلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾

٥٣١٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرَيْرِ بْنِ الْأَعْرَجِ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ عَنْ أُمِّهَا أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَنَّ امْرَأَةً مِنْ أَسْلَمٍ يُقَالُ لَهَا سُبَيْعَةُ كَانَتْ تَحْتِ زَوْجِهَا تُؤَفِّي عَنْهَا وَهِيَ حُبْلَى ، فَخَطَبَهَا أَبُو السَّنَابِلِ بْنُ بَعْكَلٍ ، فَأَبَتْ أَنْ تُنْكَحَهُ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ مَا يَصْلُحُ أَنْ تُنْكَحِيَهُ حَتَّى تَعْتَدِي آخَرَ الْأَجْلَيْنِ ، فَمَكَثَتْ قَرِيبًا مِنْ عَشْرِ لَيَالٍ ثُمَّ جَاءَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : انْكَحِي »

٥٣١٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ اللَّيْثِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي شَهَابٍ كَتَبَ إِلَيْهِ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ « كَتَبَ إِلَى ابْنِ الْأَرْقَمِ أَنْ يَسْأَلَ سُبَيْعَةَ الْأَسْلَمِيَّةَ كَيْفَ أَقْتَاهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَقَالَتْ : أَقْتَانِي إِذَا وَضَعْتُ أَنْ أَنْكَحَ »

٥٣٢٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمَسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ « أَنَّ سُبَيْعَةَ الْأَسْلَمِيَّةَ نَفَسَتْ بَعْدَ وِفَاةِ زَوْجِهَا بِلَيَالٍ ، فَجَاءَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَأْذَنَتْهُ أَنْ تُنْكَحَ ، فَأَذَّنَ لَهَا ، فَتَنْكَحَتْ »

(١) أى هل تحمل للأول إن طلقها الثاني بغير مسيس ؟

(٢) العدة اسم لمدة تهرص فيها المرأة - إما بالولادة ، أو بالأفراء ، أو الأشهر - عن التزوج بعد وفاة زوجها أو فراقه .

٤٠ - باب قول الله تعالى ﴿والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء﴾^(١). وقال إبراهيم فيمن تزوج في العدة فحاضت عنده ثلاث حيض بائث من الأول ، ولا تحتسب به لمن بعده . وقال الزهري تحتسب وهذا أحب إلى سفيان يعني قول الزهري . وقال معمر : يقال أقرأت المرأة إذا دنا حيضها ، وأقرأت إذا دنا طهرها . ويقال ماقرأت بسلى قط إذا لم تجمع ولداً في بطنها

٤١ - باب قصة فاطمة بنت قيس وقوله ﴿واتقوا الله ربكم ، لا تخرجوهن من بيوتهن ، ولا يخرجن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة . وتلك حدود الله ، ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه ، لا تدري لعل الله يحدث بعد ذلك أمراً . أسكنوهن من حيث سكنتم من وُجِدكم ولا تُضاروهن لتضيّقوا عليهن ، وإن كنَّ أولات حمل فأنفقوا عليهن حتى يرضعن حملهن - إلى قوله - بعد عسر يسراً﴾

٥٣٢١ ، ٥٣٢٢ - حدثنا إسماعيل حدثني مالك عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد وسليمان بن يسار أنه سمعهما يذكران أن يحيى بن سعيد بن العاص طلق بنت عبد الرحمن بن الحكم ، فانتقلها عبد الرحمن ، فأرسلت عائشة أم المؤمنين إلى مروان - وهو أمير المدينة - اتق الله وارُدّها إلى بيتها^(٢) . قال مروان في حديث سليمان : إن عبد الرحمن بن الحكم غلبني^(٣) . وقال القاسم بن محمد : أو ما بلغك شأن فاطمة بنت قيس ؟ قالت : لا يضرُّك أن لا تذكر حديث فاطمة . فقال مروان بن الحكم : إن كان بك شرٌّ فحسبك ما بين هذين من الشرِّ .

[الحديث ٥٣٢١ - أطرافه في : ٥٣٢٣ ، ٥٣٢٥ ، ٥٣٢٧]

[الحديث ٥٣٢٢ - أطرافه في : ٥٣٢٤ ، ٥٣٢٦ ، ٥٣٢٨]

٥٣٢٣ ، ٥٣٢٤ - حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه « عن عائشة أنها قالت : ما لفاطمة^(٤) ، ألا تتقي الله ؟ يعني في قولها : لا سكني و لا نفقة » .

٥٣٢٥ ، ٥٣٢٦ - حدثنا عمرو بن عباس حدثنا ابن مهدي حدثنا سفيان عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه قال « قال عروة بن الزبير لعائشة : ألم ترين إلى فلانة بنت الحكم طلقها زوجها البتة فخرجت ؟ فقالت : بئس ما صنعت . قال : ألم تسمعي قول فاطمة ؟ قالت : أما إنه ليس لها خيرٌ في ذكر هذا الحديث . وزاد ابن أبي الزناد عن هشام عن أبيه : عابت عائشة أشد العيب وقالت : إن فاطمة كانت في مكان وحش فحيف على ناحيتها فلذلك أُرخص لها النبي صلى الله عليه وسلم »

(١) قال الحافظ : المراد بالمطلقات هنا ذوات الحيض ، والتربص الانتظار .

(٢) أي إلى بيت الزوجية الذي وقع الطلاق فيه .

(٣) أي لم يطعن في إبقاء بنته في دار زوجها الذي طلقها ، قال الحافظ : وقيل مراده غلبني بالحجة لأنه احتج بالشر الذي كان بين بنته ومطلقها .

(٤) هي فاطمة بنت قيس .

٤٢ - باب المطلقة إذا خشي عليها في مسكن زوجها أن يقتحم عليها ، أو تبدو على أهلها^(١) بفاحشة
٥٣٢٧ ، ٥٣٢٨ - حدثني جبان أخبرنا عبد الله أخبرنا ابن جريج عن ابن شهاب عن عروة « أن
عائشة أنكرت ذلك على فاطمة »

٤٣ - باب قول تعالى ﴿ ولا يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله في أرحامهن ﴾^(٢) من الحيض والحبل

٥٣٢٩ - حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة رضي الله
عنها قالت : « لما أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينفِر^(٣) ، إذا صفة على باب خباثها كنية ، فقال لها :
عقرى - أو خلقى^(٤) - إنك لحابستا ، أكنت أفضت يوم النحر ؟ قالت : نعم . قال : فانفري إذا » .

٤٤ - باب ﴿ وبُعوثهن أحق بردهن ﴾ في العدة

وكيف يُراجع المرأة إذا طلقها واحدة أو نيتين ، وقوله فلا تعضلوهن

٥٣٣٠ - حدثني محمد أخبرنا عبد الوهاب حدثنا يونس عن الحسن قال « زوج معقل أخته فطلقها
تطبيقاً »

٥٣٣١ - وحدثني محمد بن المثنى حدثنا عبد الأعلى حدثنا سعيد عن قتادة حدثنا الحسن « إن معقل بن
يسار كانت أخته تحت رجل فطلقها ، ثم خلى عنها حتى انقضت عدتها ، ثم خطبها ، فحصى معقل من ذلك
أنفاً فقال : خلى عنها وهو يقدر عليها ثم يخطبها ، فحال بينه وبينها ، فأنزل الله ﴿ وإذا طلقتم النساء فبلغن
أجلهن فلا تعضلوهن ﴾ إلى آخر الآية ، فدعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأ عليه ، فترك الحمية ،
واستفاد لأمر الله »

٥٣٣٢ - حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن نافع « إن ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما طلق امرأة له وهي
حائض تطليقة واحدة ، فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يراجعها ثم يمسكها حتى تطهر ، ثم يحيض
عنده حيضة أخرى ، ثم يمهلهما حتى تطهر من حيضتها ، فإن أراد أن يطلقها فليطلقها حين تطهر من قبل أن
يُجامعها ، فبتلك العدة التي أمر الله أن يطلق لها النساء . وكان عبد الله إذا سئل عن ذلك قال لأحدهم : إن
كنت طلقها ثلاثاً فقد حرمت عليك حتى تنكح زوجاً غيرك . وزاد فيه غيره عن الليث : حدثني نافع قال ابن
عمر : لو طلق مرة أو مرتين فإن النبي صلى الله عليه وسلم أمرني بهذا »

(١) في رواية الكشميني « على أهلها » .

(٢) قال الحافظ : دلت الآية على أن المرأة مومنة على زوجها من الحمل والحيض ، إلا أن تأتي من ذلك ما يدل على كذبها فيه .

(٣) أي في حجة الوداع .

(٤) هو دعاء بالعر والحلق ، لا يراد به حقيقة معناه ، بل هو كقولهم « تربت يداي » .

٤٥ - باب مراجعة الحائض

٥٣٣٣ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ جُبَيْرٍ « سَأَلْتُ ابْنَ عَمَرَ فَقَالَ : طَلَّقَ ابْنُ عَمَرَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ ، فَسَأَلَ عُمَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مُرَّةً أَنْ يُرَاجِعَهَا ثُمَّ يُطَلَّقُ مِنْ قَبْلِ عِدَّتِهَا . قُلْتُ أَفْتَعْتُدُ بِتِلْكَ التَّطْلِيقَةِ ؟ قَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحَمَقَ »

٤٦ - باب تُحَدِّدُ^(١) المتوفى عنها أربعة أشهرٍ وعشراً . وقال الزُّهْرِيُّ : لَا أَرَى أَنْ تَقْرَبَ الصَّبِيَّةَ الطَّيِّبَةَ^(٢) لِأَنَّ عَلَيْهَا الْعِدَّةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الثَّلَاثَةَ :

٥٣٣٤ - قَالَتْ زَيْنَبُ « دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ تُوْفِي أَبُوهَا أَبُو سُفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ فَدَعَتْ أُمَّ حَبِيبَةَ بِطَيِّبٍ فِيهِ صُفْرَةٌ - بَخْلُوقٌ أَوْ غَيْرُهُ - فَدَهَنَتْ مِنْهَا جَارِيَةً ثُمَّ مَسَّتْ بِعَارِضِيهَا ثُمَّ قَالَتْ : وَاللَّهِ مَا لِي بِالطَّيِّبِ مِنْ حَاجَةٍ ، غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحَدِّدَ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا »

٥٣٣٥ - قَالَتْ زَيْنَبُ « فَدَخَلْتُ عَلَى زَيْنَبِ ابْنَةِ جَحْشٍ حِينَ تُوْفِي أَخْوَاهَا ، فَدَعَتْ بِطَيِّبٍ فَمَسَّتْ مِنْهُ ثُمَّ قَالَتْ : أُمَّا وَاللَّهِ مَا لِي بِالطَّيِّبِ مِنْ حَاجَةٍ ، غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ عَلَى الْمَنِيرِ : لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحَدِّدَ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا »

٥٣٣٦ - قَالَتْ زَيْنَبُ « وَسَمِعْتُ أُمَّ سَلَمَةَ تَقُولُ : جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ ابْنَتِي تُوْفِي عَنْهَا زَوْجُهَا ، وَقَدْ اشْتَكَّتْ عَيْنُهَا ، أَفَتَكْحُلُهَا ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا - مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ : لَا - ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٍ ، وَقَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ »

[الحديث ٥٣٣٦ - طرفه في : ٥٣٣٨ ، ٥٧٠٦]

٥٣٣٧ - قَالَ حُمَيْدٌ « فَقُلْتُ لِزَيْنَبَ : وَمَا تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ ؟ فَقَالَتْ زَيْنَبُ : كَانَتْ الْمَرْأَةُ إِذَا تُوْفِي عَنْهَا زَوْجُهَا دَخَلَتْ حِفْشًا^(٣) وَلَبَسَتْ شُرَّ ثِيَابِهَا وَلَمْ تَمَسَّ طَيِّبًا حَتَّى تَمُرَّ بِهَا سَنَةٌ ، ثُمَّ تُوْتِي بِدَابَةِ - جِمَارٍ أَوْ شَاةٍ أَوْ طَائِرٍ - فَتَقْتَضُ بِهِ ، فَقَلَمًا تَقْتَضُ بِشَيْءٍ إِلَّا مَاتَ ، ثُمَّ تَخْرُجُ فَتَعْطِي بَعْرَةً فَتَرْمِي بِهَا^(٤) ، ثُمَّ تَرَاجِعُ بَعْدَ

(١) الإحداد في اللغة : المنع . وصحبت المقربة حدًا لأنها تزود عن المصيبة ، وصحى الحديد حديدًا للامتناع به ولامتناعه على محاوله . وإحداد المرأة أن تمنع المعتدة الزينة والطيب عن نفسها وبدنها . وأن يمتنع الخطاب عن خطبتها والطمع فيها .

(٢) أى إذا كانت ذات زوج فمات عنها .

(٣) أى بيتاً صغيراً كما فسره أبو داود في روايته من طريق مالك وعند النسائي عن مالك « الخصى » .

(٤) في رواية مطرق وابن الماجشون عن مالك « فترمي بها أمامها فيكون ذلك إحلالاً لها » قال : ظاهره أن رميها للبعرة يتوقف على مرور الكلب ، سواء طال زمن انتظار مروره ، أم قصر .

ما شاءت من طيبٍ أو غيره» (١) سئل مالك : ما تفتضُّ به ؟ قال : تمسُّحُ به جِلْدَها .

٤٧ - باب الكحلِّ للحاذة

٥٣٣٨ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ نَافِعٍ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أُمِّ سَلَمَةَ عَنْ أُمِّهَا « إِنَّ امْرَأَةً تُؤَفِّي زَوْجَهَا ، فَخَشُوا عَلَى عَيْنَيْهَا ، فَأَتَوْا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَأْذَنُوهُ فِي التَّكْحَلِ ، فَقَالَ : لَا تَكْتَحِلْ ، قَدْ كَانَ إِحْدَاكُنَّ تَمَكُّثُ فِي شَرِّ أَحْلَاسِهَا - أَوْ شَرِّ بَيْتِهَا - فَإِذَا كَانَ حَوْلَ فَمْرٍ كَلَبَتْ رَمَتْ بَعْرَةَ . فَلَا حَتَّى تَمْضَى أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرَ »

٥٣٣٩ - « وَسَمِعْتُ زَيْنَبَ » ابْنَةَ أُمِّ سَلَمَةَ تَحَدَّثُ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يَحِلُّ لَامْرَأَةٍ مُسَلِمَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحِدَّ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ، إِلَّا عَلَى زَوْجِهَا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا »

٥٣٤٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بِشْرٌ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ « قَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ : نُهِينَا أَنْ نُحِدَّ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثٍ إِلَّا بِزَوْجٍ »

٤٨ - باب القُسطِ للحاذةِ عند الطَّهرِ (٢)

٥٣٤١ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ حَفْصَةَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ « كُنَّا نُنْهَى أَنْ نُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ، وَلَا نَكْتَحِلُ وَلَا نَطَيِّبُ وَلَا نَلْبَسُ ثَوْبًا مَصْبُوغًا إِلَّا ثَوْبَ عَصَبٍ (٣) . وَقَدْ رُحِّصَ لَنَا عِنْدَ الطَّهْرِ إِذَا اغْتَسَلْتَ إِحْدَانَا مِنْ مَحِيضِهَا فِي بُدَّةٍ مِنْ كَسْبِ أَظْفَارٍ ، وَكُنَّا نُنْهَى عَنْ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ »

٤٩ - باب تلبسِ الحاذةِ ثيابِ العَصَبِ

٥٣٤٢ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ حَفْصَةَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا يَحِلُّ لَامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحِدَّ فَوْقَ ثَلَاثٍ ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ ، فَإِنَّهَا لَا تَكْتَحِلُ وَلَا تَلْبَسُ ثَوْبًا مَصْبُوغًا إِلَّا ثَوْبَ عَصَبٍ »

٥٣٤٣ - وَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا حَفْصَةُ حَدَّثَنِي أُمُّ عَطِيَّةَ « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا تَمَسَّ طِيْبًا إِلَّا أَدْنَى طَهْرِهَا إِذَا طَهَّرْتَ نَبْذَةً مِنْ قُسْطٍ وَأَظْفَارٍ » . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : الْقُسْطُ وَالْكُسْتُ مِثْلٌ

(١) سَكَنِي الْخَفْشَ وَالتَّبَدَّلَ فِيهِ مَدَّةٌ سَنَةً حِدَادًا مِنَ الْمَرْأَةِ عَلَى وِفَاةِ زَوْجِهَا لِقَطْعِ طَمَعِ الْخَطَابِ فِي الزَّوْجِ مِنْهَا بِسُرْعَةٍ ، وَرَمَاهَا الْبَعْرَةَ عِنْدَ نَهَايَةِ الْإِحْدَادِ إِشَارَةً إِلَى أَنَّ مَا كَانَتْ فِيهِ مِنَ التَّرِيصِ وَالصَّبْرِ عَلَى الْبَلَاءِ كَانَ عِنْدَهَا حِينَ انْقِضَائِهِ بِمَنْزِلَةِ الْبَعْرَةِ وَرَمَتْهَا اسْتِحْقَارًا لَهَا ، وَتَعْظِيمًا لِحَقِّ زَوْجِهَا الرَّاحِلِ .

(٢) الْقُسْطُ - وَيُقَالُ لَهُ الْكُسْتُ أَيْضًا - وَالْأَظْفَارُ نَوْعَانِ مِنَ الْبُخُورِ ، قَالَ النَّوَوِيُّ : لَيْسَا مِنْ مَقْصُودِ الطَّيِّبِ ، رَخِصَ فِيهِ لِلْمَغْتَسِلَةِ مِنَ الْحَيْضِ لِإِزَالَةِ الرَّائِحَةِ الْكَرِيمَةِ تَتَّبِعُ بِهِ أَثَرَ الدَّمِ لَا لِلتَّطْيِبِ .

(٣) هِيَ بَرُودٌ يَمَانِيَةٌ يَعْصَبُ غَرْزُهَا - أَيْ يَرْبِطُ - ثُمَّ يَصْبِغُ ثُمَّ يَنْسِجُ مَمْصُوبًا فَيُخْرَجُ مَوْشَى لِبْقَاءِ مَا عَصَبَ بِهِ أَيْضًا لَمْ يَنْصَبِغْ ، وَإِنَّمَا يَعْصَبُ السِّدَى دُونَ اللَّحْمَةِ .

الكافور والقافور

٥٠ - باب ﴿والذين يُتوفون منكم ويذرون أزواجاً - إلى قوله - بما تعملون خبير﴾

٥٣٤٤ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا شَيْبَلٌ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مَجَاهِدٍ ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّونَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجاً﴾ قَالَ : كَانَتْ هَذِهِ الْعِدَّةُ تَعْتَدُ عِنْدَ أَهْلِ زَوْجِهَا وَاجِباً ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّونَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجاً وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعاً إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ ، فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَعْرُوفٍ﴾ قَالَ : جَعَلَ اللَّهُ لَهَا تَمَامَ السَّنَةِ سَبْعَةَ أَشْهُرٍ وَعِشْرِينَ لَيْلَةً وَصِيَّةً ، إِنْ شَاءَتْ سَكَنْتَ فِي وَصِيَّتِهَا وَإِنْ شَاءَتْ خَرَجَتْ ، وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى ﴿غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾ ، فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ ﴿فَالْعِدَّةُ كَمَا هِيَ وَاجِبٌ عَلَيْهَا ، زَعَمَ ذَلِكَ عَنْ مَجَاهِدٍ . وَقَالَ عَطَاءٌ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : نَسَخَتْ هَذِهِ الْآيَةُ عِدَّتَهَا عِنْدَ أَهْلِهَا ، فَتَعْتَدُ حَيْثُ شَاءَتْ . وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى ﴿غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾ . وَقَالَ عَطَاءٌ إِنْ شَاءَتْ اعْتَدْتُ عِنْدَ أَهْلِهَا وَسَكَنْتَ فِي وَصِيَّتِهَا ، وَإِنْ شَاءَتْ خَرَجَتْ ، لِقَوْلِ اللَّهِ ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ﴾ قَالَ عَطَاءٌ : ثُمَّ جَاءَ الْمِيرَاثُ فَتَسْخُ السُّكْنَى ، فَتَعْتَدُ حَيْثُ شَاءَتْ وَلَا سَكْنَى لَهَا .

٥٣٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بِنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ نَافِعٍ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أُمِّ سَلَمَةَ ؓ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ ابْنَةِ أَبِي سُفْيَانَ لَمَّا جَاءَهَا نَعْيُ أَبِيهَا ، دَعَتْ بِطَبِيبٍ فَمَسَحَتْ ذِرَاعَيْهَا وَقَالَتْ : مَالِي بِالطَّبِيبِ مِنْ حَاجَةٍ ، لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : لَا يَحِلُّ لِلْمَرْأَةِ تَوَمُّنٌ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ تُحَدُّ عَلَى مِيتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا .

٥١ - باب مَهْرِ الْبَغِيِّ وَالنِّكَاحِ الْفَاسِدِ ^(١) . وَقَالَ الْحَسَنُ :

إِذَا تَزَوَّجَ مُحْرَمَةٌ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ فَرَقَ بَيْنَهُمَا ، وَلَهَا مَا أَخَذَتْ ، وَلَيْسَ لَهَا غَيْرُهُ . ثُمَّ قَالَ بَعْدُ : لَهَا صَدَاقُهَا

٥٣٤٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ ، وَخُلُوبِ الْكَاهِنِ ، وَمَهْرِ الْبَغِيِّ »

٥٣٤٧ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « لَعَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْوَأَشْمَةَ وَالْمَسْتُوشِمَةَ وَآكِلَ الرِّبَا وَمُوكَلَّهُ . وَنَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ ، وَكَسْبِ الْبَغِيِّ ، وَلَعَنَ الْمَصْصُورِينَ »

٥٣٤٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَحَادَةَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ كَسْبِ الْإِمَاءِ ^(٢) .

(١) أى ومهر من نكحت في النكاح الفاسد . قال الحفاظ : أى بشبهه من إخلال شرط ونحوه .

(٢) أى كسبن غير المشروع من طريق البغاء وما يؤدى إليه .

٥٢ - باب المهر للمدخول عليها وكيف الدخول^(١) ، أو طَلَّقَهَا قَبْلَ الدخول والمسيس

٥٣٤٩ - حَدَّثَنَا عمرو بن زُرَّارَةَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ « قُلْتُ لَابْنِ عَمْرٍو : رَجُلٌ قَذَفَ امْرَأَتَهُ . فَقَالَ : فَرَّقَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَخَوَيْ بَنِي الْعَجْلَانِ وَقَالَ : اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ ؟ فَأَيُّمَا . فَقَالَ : اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ ؟ فَأَيُّمَا . فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا . قَالَ أَيُّوبُ فَقَالَ لِي عمرو بن دينار : فِي الْحَدِيثِ شَيْءٌ لَا أَرَاكَ تَحَدِّثُهُ . قَالَ قَالَ الرَّجُلُ : مَالِي^(٢) . قَالَ : لِمَالِكَ . إِنْ كُنْتَ صَادِقًا فَقَدْ دَخَلْتَ بِهَا ، وَإِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَهُوَ أَبَعَدُ مِنْكَ »

٥٣ - باب المتعة للتي لم يُفرض لها ، لقوله تعالى ﴿ لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرُسُوا لهنَّ فَرِيضَةٌ - إِلَى قَوْلِهِ - بِصِرِّ ﴾ وَقَوْلِهِ ﴿ وَلِلْمَطْلُوقَاتِ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ : كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ وَلَمْ يَذْكَرِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَلَاعِنَةِ مُتْعَةً حِينَ طَلَّقَهَا زَوْجَهَا

٥٣٥٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ عَنْ عمرو بن سعيد بن جبير عن ابن عمر « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِلْمُتَلَاعِنِينَ : حَسَابِكُمَا عَلَى اللَّهِ ، أَحَدِكُمَا كَاذِبٌ ، لَا سَبِيلَ لَكَ عَلَيْهَا . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَالِي . قَالَ : لَا مَالَ لَكَ ، إِنْ كُنْتَ صَدَقْتَ عَلَيْهَا فَهُوَ بِمَا اسْتَحَلَّتْ مِنْ فَرْجِهَا ، وَإِنْ كُنْتَ كَذَبْتَ عَلَيْهَا فَذَاكَ أَبَعَدُ وَأَبَعَدُ لَكَ مِنْهَا »

(١) قال الحافظ : تمسك بقوله ﷺ في حديث الباب « وقد دخلت بها » على أن من أغلق باباً وأرخصى سترأ على المرأة فقد وجب لها الصداق وعليها العدة .

(٢) أى المهر الذى كنت أدبته للزوجة الملاءنة .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٦٩) كِتَابُ النِّفَقَاتِ

١ - باب فضل النفقة على الأهل ، وقول الله عز وجل :

﴿ وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ ؟ قُلِ الْعَفْوَ ، كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴾
وقال الحسن : العفو الفضل

٥٣٥١ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيَّ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قُلْتُ : عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَقَالَ : عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا أَنْفَقَ الْمُسْلِمُ نَفَقَةً عَلَى أَهْلِهِ ^(١) - وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا - كَانَتْ لَهُ صَدَقَةٌ » .

٥٣٥٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « قَالَ اللَّهُ أَنْفَقْ يَا ابْنَ آدَمَ أَنْفَقْ عَلَيْكَ »

٥٣٥٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي الْعَيْثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمَسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، أَوْ الْقَائِمِ اللَّيْلِ ، الصَّائِمِ النَّهَارِ »

[الحديث ٥٣٥٣ - طرفاه في : ٦٠٠٦ ، ٦٠٠٧]

٥٣٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ سَعْدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُنِي وَأَنَا مَرِيضٌ بِمَكَّةَ ، فَقُلْتُ : لِي مَالٌ ، أَوْصِنِي بِمَالِي كُلِّهِ ؟ قَالَ : لَا . قُلْتُ : فَالْشُّطْرُ ؟ قَالَ : لَا . قُلْتُ : فَالْثَلْثُ ؟ قَالَ : الثَّلْثُ ، وَالثَّلْثُ كَثِيرٌ ، أَنْ تَدْعَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدْعَهُمْ عَالَةً يَتَكْفَفُونَ النَّاسَ فِي أَيْدِيهِمْ . وَمَهْمَا أَنْفَقْتَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ ، حَتَّى اللَّقْمَةَ تَرْفَعُهَا فِي فِي امْرَأَتِكَ ، وَلَعَلَّ اللَّهَ يَرْفَعُكَ ، يَنْتَفِعُ بِكَ نَاسٌ وَيُضْرَبُ بِكَ آخَرُونَ »

(١) أي على زوجته ، ويلتحق بها من عداها من الأقارب وغيرهم من باب أولى .

٢ - باب وجوب النفقة على الأهل والعيال^(١)

٥٣٥٥ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ مَا تَرَكَ غَنِيٌّ ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى ^(٢) ، وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ . تَعُولُ الْمَرْأَةُ : إِمَّا أَنْ تُطْعَمَنِي وَإِمَّا أَنْ تُطَلَّقَنِي . وَيَقُولُ الْعَبْدُ : أَطْعَمَنِي وَاسْتَعْمَلَنِي . وَيَقُولُ الْإِبْنُ : أَطْعَمَنِي ، إِنْ مِنْ تَدَعَيْتَنِي ؟ فَقَالُوا : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ، سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : لَا . هَذَا مِنْ كَيْسِ أَبِي هُرَيْرَةَ . »

٥٣٥٦ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدِ بْنِ مَسَافِرٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غَنِيٍّ ، وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ »

٣ - باب حبس الرجل قوت سنة على أهله ، وكيف نفقات العيال ؟

٥٣٥٧ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ : قَالَ لِي مَعْمَرٌ قَالَ لِي الثَّوْرِيُّ : هَلْ سَمِعْتَ فِي الرَّجُلِ يَجْمَعُ لِأَهْلِهِ قُوتَ سَنَتِهِمْ أَوْ بَعْضَ السَّنَةِ ؟ قَالَ مَعْمَرٌ : فَلَمْ يَحْضُرْنِي . ثُمَّ ذَكَرْتُ حَدِيثًا حَدَّثَنَاهُ ابْنُ شَهَابٍ الزُّهْرِيُّ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَبِيعُ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ ، وَيَحْبِسُ لِأَهْلِهِ قُوتَ سَنَتِهِمْ »

٥٣٥٨ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنَا عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَوْسٍ بِنِ الْحَدَّثَانِ - وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرٍ بِنِ مُطْعِمٍ ذَكَرَ لِي ذِكْرًا مِنْ حَدِيثِهِ . فَانْطَلَقْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ فَسَأَلْتُهُ ، فَقَالَ مَالِكٌ : انْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخَلْتُ عَلَى عُمَرَ إِذْ آتَاهُ حَاجِبُهُ يَرْفَأُ فَقَالَ : هَلْ لَكَ فِي عُمَانَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ وَالزُّبَيْرِ وَسَعِيدِ يَسْتَأْذِنُونَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَأَذِنَ لَهُمْ . قَالَ : فَدَخَلُوا وَسَلَمُوا فَجَلَسُوا . ثُمَّ لَبِثَ يَرْفَأُ قَلِيلًا فَقَالَ لِعُمَرَ : هَلْ لَكَ فِي عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَأَذِنَ لَهُمَا . فَلَمَّا دَخَلَا سَلَمَا وَجَلَسَا . فَقَالَ عَبَّاسٌ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، اقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا . فَقَالَ الرَّهْطُ - عُمَانُ وَأَصْحَابُهُ - : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، اقْضِ بَيْنَهُمَا وَأَرْحِ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخَرِ . فَقَالَ عُمَرُ : اتَّجِدُوا . أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي بِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا تُورَثُ ، مَا تَرَكَنَا صَدَقَةٌ . يُرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَفْسَهُ . قَالَ الرَّهْطُ : قَدْ قَالَ ذَلِكَ . فَأَقْبَلَ عُمَرُ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ فَقَالَ : أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ ، هَلْ تَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ذَلِكَ ؟ قَالَا : قَدْ قَالَ ذَلِكَ . قَالَ عُمَرُ : فَإِنِّي أَحَدْتُكُمْ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ : إِنَّ اللَّهَ كَانَ حَصْرَ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الْمَالِ بِشَيْءٍ لَمْ يُعْطِهِ أَحَدًا غَيْرَهُ ، قَالَ اللَّهُ ﷻ مَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا

(١) المراد بالأهل في الترجمة الزوجة ، والعيال ما يعوله رب البيت في بيته من ولد وخدم .

(٢) أى أن يد المتصدق لله خير من يد من يطلب الصدقة لله .

أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ — إِلَى قَوْلِهِ — قَدِيرٌ ﴿٤﴾ . فَكَانَتْ هَذِهِ خَالِصَةً لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
 وَاللَّهُ مَا احْتَارَهَا دُونَكُمْ ، وَلَا اسْتَأْثَرَ بِهَا عَلَيْكُمْ ، لَقَدْ أَعْطَاكُمْوهَا وَبِهَا فِيكُمْ حَتَّى بَقِيَ مِنْهَا هَذَا الْمَالُ ، فَكَانَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً سَتَيْهِمْ مِنْ هَذَا الْمَالِ ، ثُمَّ يَأْخُذُ مَا بَقِيَ فَيَجْعَلُهُ مَجْعَلُ مَالِ
 اللَّهِ . فَعَمَلٌ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيَاتِهِ . أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ ، هَلْ تَعْلَمُونَ ذَلِكَ ؟ قَالُوا : نَعَمْ . قَالَ
 لِعَلِيِّ وَعَبَّاسٍ : أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ ، هَلْ تَعْلَمَانِ ذَلِكَ ؟ قَالَا : نَعَمْ . ثُمَّ تَوَفَّى اللَّهُ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ أَبُو
 بَكْرٍ : أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَبِضْهَا أَبُو بَكْرٍ فَعَمِلَ فِيهَا بِمَا عَمَلَ بِهِ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَتَمَّا حَيْثُ شَاءَ — وَأَقْبَلَ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ — تَرَعُمَانِ أَنْ أَبَا بَكْرٍ كَذَا وَكَذَا ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّهُ فِيهَا صَادِقٌ بَارٌّ
 رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ . ثُمَّ تَوَفَّى اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ ، فَقُلْتُ : أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ ، فَقَبِضْتُهَا
 سَتَيْنِ أَعْمَلُ فِيهَا بِمَا عَمَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ . ثُمَّ جِئْتَانِي وَكَلِمَتُكُمَا وَاحِدَةٌ وَأَمْرُكُمَا جَمِيعٌ .
 جِئْتَانِي تَسْأَلْنِي نَصِيحَتِكَ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ ، وَأَتْنِي هَذَا يَسْأَلْنِي نَصِيحَةَ امْرَأَتِهِ مِنْ أَبِيهَا ، فَقُلْتُ : إِنْ شِئْتَا دَفَعْتُهُ
 إِلَيْكُمَا ، عَلَى أَنْ عَلَيْكُمَا عَهْدُ اللَّهِ وَمِيثَاقُهُ لَتَعْمَلَانِ فِيهَا بِمَا عَمَلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَبِمَا عَمَلَ بِهِ
 فِيهَا أَبُو بَكْرٍ ، وَبِمَا عَمَلْتُ بِهِ فِيهَا مُنْذُ وَلِيْتُهَا ، وَإِلَّا فَلَا تَكَلِمَانِي فِيهَا . فَقُلْتُمَا : ادْفَعْهَا إِلَيْنَا بِذَلِكَ . فَدَفَعْتُهَا إِلَيْكُمَا
 بِذَلِكَ . أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ دَفَعْتُهَا إِلَيْهِمَا بِذَلِكَ ؟ فَقَالَ الرَّهْطُ : نَعَمْ . قَالَ فَأَقْبَلَ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ فَقَالَ : أَنْشُدْكُمْ
 بِاللَّهِ ، هَلْ دَفَعْتُهَا إِلَيْكُمَا بِذَلِكَ ؟ قَالَا : نَعَمْ . قَالَ : أَفَلَتَمْسَانِ مِنِّي قَضَاءً غَيْرَ ذَلِكَ ؟ فَوَالَّذِي بِيَاذِهِ تَقُومُ
 السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ لَا أَقْضِي فِيهَا قَضَاءً غَيْرَ ذَلِكَ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ ، فَإِنْ عَجَزْتُمَا عَنْهَا فَادْفَعَاهَا فَأَنَا أَكْفِيكُمَاهَا ۝

٤ — بَابُ نَفَقَةِ الْمَرْأَةِ إِذَا غَابَ عَنْهَا زَوْجُهَا ، وَنَفَقَةِ الْوَلَدِ

٥٣٥٩ — حَدَّثَنَا ابْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهَا قَالَتْ « جَاءَتْ هُنْدُ بِنْتُ عُتْبَةَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أَبَا سَفْيَانَ رَجُلٌ مِسِيكٌ ، فَهَلْ عَلَى خَرَجٍ أَنْ
 أُطِيعَ مَنْ الَّذِي لَهُ عِيَانًا ؟ قَالَ : لَا . إِلَّا بِالْمَعْرُوفِ ۝

٥٣٦٠ — حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ كَسْبِ زَوْجِهَا مِنْ غَيْرِ أَمْرِهِ فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِهِ ۝

٥ — بَابُ وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضَعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنْمِ الرِّضَاعَةَ — إِلَى
 قَوْلِهِ — بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٤﴾ . وَقَالَ ﴿ وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا ﴿٥﴾ . وَقَالَ ﴿ وَإِنْ تَعَايَرْتُمْ فَسْتَزْعُ لَكُمْ
 أُخْرَى ، لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ ، وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ — إِلَى قَوْلِهِ — بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا ﴿٦﴾ . وَقَالَ يُونُسُ عَنْ
 الرَّهْرِيِّ : نَهَى اللَّهُ تَعَالَى أَنْ تُضَارَّ وَالِدَةٌ بَوْلِدِهَا ، وَذَلِكَ أَنْ تَقُولِ الْوَالِدَةُ : لَسْتُ مُرْضِعَتَهُ ، وَهِيَ أَمْثَلُ لَهُ غِذَاءً
 وَأَشْفَقُ عَلَيْهِ وَأَرْفُقُ بِهِ مِنْ غَيْرِهَا ، فَلَيْسَ لَهَا أَنْ تَأْتِيَ بَعْدَ أَنْ يُعْطِيَهَا مِنْ نَفْسِهِ مَا جَعَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، وَلَيْسَ لِلْمَوْلُودِ لَهُ
 أَنْ يُضَارَّ بَوْلِدِهِ وَالِدَتَهُ فَيَمْنَعَهَا أَنْ تُرْضِعَهُ ضَرَارًا لَهَا إِلَى غَيْرِهَا ، فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَسْتَرْضِعَا عَنْ طَيْبِ نَفْسِ
 الْوَالِدِ وَالْوَالِدَةِ . فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرْضَائِهِمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا بَعْدَ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ عَنْ تَرْضَائِهِمَا ۝

وتشاور . فصالة : فطامه

٦ - باب عمل المرأة في بيت زوجها^(١)

٥٣٦١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ قَالَ حَدَّثَنِي الْحَكَمُ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى حَدَّثَنَا عَلِيُّ « أَنْ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ أَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَشْكُو إِلَيْهِ مَا تَلْقَى فِي يَدِهَا مِنَ الرَّحَى - وَبَلَّغَهَا أَنَّهُ جَاءَهُ رَقِيقٌ - فَلَمْ تُصَادِقْهُ ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ . فَلَمَّا جَاءَ أَخْبَرَتْهُ عَائِشَةُ . قَالَ فَجَاءَنَا وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا ، فَذَهَبْنَا نَقُومُ فَقَالَ : عَلِيٌّ مَكَانِكُمَا . فَجَاءَ فَقَعَدَ بَيْنِي وَبَيْنَهَا حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمَيْهِ عَلَى بَطْنِي . فَقَالَ : أَلَا أَدُلُّكُمَا عَلَى خَيْرٍ مِمَّا سَأَلْتُمَا ؟ إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا - أَوْ أَوَيْتُمَا إِلَى فِرَاشِكُمَا - فَسَبَّحَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَاحْتَمَدَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَكَبَّرَا أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمَا مِنْ خَادِمٍ »

٧ - باب خادم المرأة

٥٣٦٢ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ سَمِعَ مُجَاهِدًا سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى يُحَدِّثُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ « إِنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ أَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسْأَلُهُ خَادِمًا ، فَقَالَ : أَلَا أَخْبَرُكَ مَا هُوَ خَيْرٌ لَكَ مِنْهُ ، تَسْبِيحِينَ اللَّهُ عِنْدَ مَنَامِكَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَتَحْمِيدِينَ اللَّهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَتَكْبِيرِينَ اللَّهُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ . ثُمَّ قَالَ سَفِيَانُ : إِحْدَاهُنَّ أَرْبَعٌ وَثَلَاثُونَ ، فَمَا تَرَكْتَهَا بَعْدُ . قِيلَ : وَاللَّيْلَةَ صِفِينَ ؟ قَالَ : وَلَا لَيْلَةَ صِفِينَ »

٨ - باب خدمة الرجل في أهله

٥٣٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزْرَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ « سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُ فِي الْبَيْتِ ؟ قَالَتْ كَانَ يَكُونُ فِي مَهْنَةٍ^(٢) أَهْلَهُ ، فَإِذَا سَمِعَ الْأَذَانَ يَخْرُجُ »

٩ - باب إذا لم يُنْفِقِ الرجل ، فليلمرأة أن تأخذ بغير علمه ما يكفيها وولدها بالمعروف

٥٣٦٤ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ « أَنَّ هِنْدًا بِنْتُ عْتَبَةَ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أَبَا سَفِيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ ، وَلَيْسَ يُعْطِينِي مَا يَكْفِينِي وَوَلَدِي إِلَّا مَا أَخَذْتُ مِنْهُ وَهُوَ لَا يَعْلَمُ . فَقَالَ : تُحْذِي مَا يَكْفِيكَ وَوَلَدَكَ بِالْمَعْرُوفِ »

١٠ - باب حفظ المرأة زوجها في ذات يده^(٣) والنفقة

٥٣٦٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ وَأَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي

(١) من طحن وعجن وطبخ وغير ذلك من شئون المنزل .

(٢) أى يشارك في القيام بملوازم البيت .

(٣) في ذات يده أى في ماله .

هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « خيرُ نساء ركبن الإبل نساء قريش — وقال الآخرُ : صالح نساء قريش — أحناه على ولده في صغره . وأرعاه على زوج في ذات يده » ويذكر عن معاوية وابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم

١١ — باب كسوة المرأة بالمعروف

٥٣٦٦ — حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ قَالَ سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهَيْبٍ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَتَى إِلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُلَّةً سَبْرَاءَ فَلَبِسَهَا ، فَرَأَيْتُ الْعَضْبَ فِي وَجْهِهِ ، فَشَقَقْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي »

١٢ — باب عون المرأة زوجها في ولده

٥٣٦٧ — حَدَّثَنَا بِسْدٌ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرٍو عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « هَلَكَ أَبِي وَتَرَكَ سَبْعَ بَنَاتٍ — أَوْ تِسْعَ بَنَاتٍ — فَتَزَوَّجْتُ امْرَأَةً ثَيِّبًا . فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تَزَوَّجْتِ يَا جَابِرُ ؟ فَقُلْتُ : نَعَمْ . فَقَالَ : بَكَرًا أَمْ ثَيِّبًا ؟ قُلْتُ بَلْ ثَيِّبًا . قَالَ : فَهَلَا جَارِيَةٌ تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ . وَتَضَاحِكُهَا وَتَضَاحِكُكَ ؟ قَالَ فَقُلْتُ لَهُ : إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ هَلَكَ وَتَرَكَ بَنَاتٍ ، وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَجِئَهُنَّ بِمِثْلِهِنَّ ، فَتَزَوَّجْتُ امْرَأَةً تَقُومُ عَلَيْهِنَّ وَتُصَلِّحُهُنَّ . فَقَالَ : بَارَكَ اللَّهُ لَكَ . أَوْ خَيْرًا »

١٣ — باب تَفَقُّةِ الْمَعْسِرِ عَلَى أَهْلِهِ

٥٣٦٨ — حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ فَقَالَ : هَلَكْتُ . قَالَ : وَلَمْ ؟ قَالَ : وَقَعْتُ عَلَى أَهْلِي فِي رَمَضَانَ . قَالَ : فَأَعْتَقِي رَقَبَةً . قَالَ : لَيْسَ عِنْدِي . قَالَ : فَصُمْ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ . قَالَ : لَا أَسْتَطِيعُ . قَالَ : فَأَطْعِمِي سِتِّينَ مِسْكِينًا . قَالَ : لَا أَجِدُ . فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْرَقِي فِيهِ تَمْرٌ ، فَقَالَ : أَيْنَ السَّائِلُ ؟ قَالَ : هَآنُذَا . قَالَ : تَصَدَّقِي بِهَذَا . قَالَ : عَلَى أَحْوَجَ مِنَّا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ فَوَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ، مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا^(١) أَهْلٌ يَبْتَئِ أَحْوَجَ مِنَّا . فَضَحِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَدَتْ أُنْيَابُهُ . قَالَ : فَأَنْتُمْ إِذَا »

١٤ — باب ﴿ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ ﴾ وَهَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ مِنْهُ شَيْءٌ ؟

﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ مِثْلًا رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَبُكْمٌ — إِلَى قَوْلِهِ — صَرَاطٍ مُسْتَقِيمٌ ﴾

٥٣٦٩ — حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ « عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلْ لِي مِنْ أَجْرٍ فِي بَنِي أَبِي سَلَمَةَ أَنْ أَنْفَقَ عَلَيْهِمْ ، وَلَسْتُ بِتَارِكْتَهُمْ هَكَذَا وَهَكَذَا ، إِنَّمَا هُمْ بَنِي . قَالَ : نَعَمْ ، لَكَ أَجْرٌ مَا أَنْفَقْتَ عَلَيْهِمْ »

٥٣٧٠ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

(١) یعنی لابی المدینة و هما الخرتان المجاورتان لها ولعل إحداهما قباء .

« قالت هند : يارسول الله إن أبا سفيان رجلٌ شحيح ، فهل عليّ جناحٌ أن آخذَ من ماله ما يكفيني ونبيّ ؟
قال : تُحذي بالمعروف »

١٥ - باب قول النبيّ صلى الله عليه وسلم « من ترك كلاً أو ضياعاً فالإي »

٥٣٧١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُؤْتَى بِالرَّجُلِ الْمَتَوَفَّى عَلَيْهِ الدِّينَ ، فَيَسْأَلُ : هَلْ تَرَكَ لِدِينِهِ فَضْلاً ؟ فَإِنْ حُدِّثَ أَنَّهُ تَرَكَ وَفَاءً صَلَّى ، وَإِلَّا قَالَ لِلْمُسْلِمِينَ : صَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ . فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْفَتْوحَ قَالَ : أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ، فَمَنْ تُوَفَّى مِنْ الْمُؤْمِنِينَ فَتَرَكَ دِيناً فَعَلَى قَضَاؤِهِ ، وَمَنْ تَرَكَ مَالاً فَلِوَرَثَتِهِ »

١٦ - باب المراضيع من المواليات^(١) وغيرهنّ

٥٣٧٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ « أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، انكحُ أُخْتِي ابْنَةَ أَبِي سَفْيَانَ ، قَالَ : وَتَحْيِينَ ذَلِكَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيةٍ ، وَأَحَبُّ مَنْ شَارَكَنِي فِي الْخَيْرِ أُخْتِي . فَقَالَ : إِنَّ ذَلِكَ لَا يَحِلُّ لِي . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ فَوَ اللَّهِ إِنْ تَتَحَدَّثُ أَنْكَ تَرِيدُ أَنْ تُنكحَ دُرَّةَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ ، فَقَالَ : ابْنَةُ أُمِّ سَلَمَةَ ؟ فَقُلْتُ : نَعَمْ . فَقَالَ : فَوَاللَّهِ لَوْ لَمْ تَكُنْ رَبِيبَتِي فِي حَجْرِي مَا حَلَّتْ لِي ، إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرُّضَاعَةِ ، أَرْضَعْتَنِي وَأَبَا سَلَمَةَ ثَوْبِيَّةُ ، فَلَا تَعْرِضْنِ عَلَيَّ بِنَاتِكُنَّ وَلَا أَخَوَاتِكُنَّ »
وقال شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ عُرْوَةُ : ثَوْبِيَّةُ أَعْتَقَهَا أَبُو هَلْبٍ

(١) قال ابن بطال : كان الأولى أن يقول « المواليات » جمع مولاة ، أما المواليات فهو جمع الجمع ، جمع مولى جمع التذكير موالى ، ثم جمع السلامة بالألف والتاء ، فصار مواليات .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٧٠) كِتَابُ الْأَطْعِمَةِ

١ - باب قول الله تعالى ﴿ كَلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ ﴾ الآية

وقوله ﴿ أَنْفَقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ ﴾ وقوله ﴿ كَلُوا مِنْ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحاً ، إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴾

٥٣٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : أَطْعَمُوا الْجَائِعَ ، وَاعْوَدُوا الْمَرِيضَ ، وَفَكُّوا الْعَانِيَّ » قَالَ سُفْيَانُ : وَالْعَانِي الْأَسِيرُ

٥٣٧٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عِيْسَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ « مَا شَبِعَ آلَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ طَعَامٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ حَتَّى قُبِضَ »

٥٣٧٥ - وَعَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ « أَصَابَنِي جَهْدٌ شَدِيدٌ ^(١) ، فَلَقِيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، فَاسْتَقْرَأْتُهُ آيَةَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ ^(٢) ، فَدَخَلَ دَارُهُ وَفَتَحَهَا عَلَيَّ ، فَمَشَيْتُ غَيْرَ بَعِيدٍ فَخَرَزْتُ لَوْجَهِي مِنَ الْجُهْدِ وَالْجُوعِ ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِي فَقَالَ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ، فَقُلْتُ : لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعَدَيْكَ ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَأَقَامَنِي وَعَرَفَ الَّذِي لِي ، فَاذْهَبْ بِي إِلَى رَجُلِي فَأَمُرْ لِي بِعَسٍّ ^(٣) مِنْ لَبَنٍ فَشَرِبْتُ مِنْهُ ، ثُمَّ قَالَ : عُدْ فَاشْرَبْ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ فَعُدْتُ فَشَرِبْتُ ثُمَّ قَالَ عُدْ فَعُدْتُ فَشَرِبْتُ حَتَّى اسْتَوَى بَطْنِي فَصَارَ كَالْقِدْحِ ^(٤) . قَالَ فَلَقِيْتُ عُمَرَ وَذَكَرْتُ لَهُ الَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِي وَقُلْتُ لَهُ : تَوَلَّى ذَلِكَ مَنْ كَانَ أَحَقَّ بِكَ يَا عُمَرُ ، وَاللَّهِ لَقَدْ اسْتَقْرَأْتُكَ الْآيَةَ وَأَنَا أَقْرَأُهَا مِنْكَ . قَالَ عُمَرُ : وَاللَّهِ لَأَنْ أَكُونَ أَدْخَلْتُكَ ^(٥) أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي مِثْلُ حُمْرِ النَّعَمِ » .

[الحديث ٥٣٧٥ - طرفاه في : ٦٢٤٦ ، ٦٤٥٢]

(١) قال الحافظ : أى من الجوع .

(٢) أى فطلبت منه أن يقرأ عليّ آية من القرآن معينة .

(٣) أى بقدر كبير من لبن .

(٤) أى استقام من امتلائه من اللبن ، فصار كالقِدْح ، أى السهم المستقيم الذى لا ريش له .

(٥) أى أدخلتك الدار لتأكل ، لو أنك أفصحت لى عن حالك .

٢ - باب التسمية على الطعام ، والأكل باليمين

٥٣٧٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ قَالَ الْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنِي أَنَّهُ سَمِعَ وَهَبَ بْنَ كَيْسَانَ أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ أَبِي سَلَمَةَ يَقُولُ : كُنْتُ غَلَامًا فِي حَجْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ فِي الصَّحْفَةِ ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا غَلَامُ ، سَمِّ اللَّهَ ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ . فَمَا زَالَتْ تِلْكَ طِعْمَتِي بَعْدُ »

[الحديث ٥٣٧٦ - طرفاه في : ٥٣٧٧ ، ٥٣٧٨]

٣ - باب الأكل مما يليه

وقال أنسٌ : قال النبيُّ صلى الله عليه وسلم « اذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ ، وَلْيَأْكُلْ كُلُّ رَجُلٍ مِمَّا يَلِيهِ »

٥٣٧٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ الدَّبَلِيِّ عَنْ وَهَبِ بْنِ كَيْسَانَ أَبِي نُعَيْمٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ - وَهُوَ ابْنُ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ « أَكَلْتُ يَوْمًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَعَامًا ، فَجَعَلْتُ آكُلُ مِنْ تَوَاحِي الصَّحْفَةِ ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كُلْ مِمَّا يَلِيكَ »

٥٣٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ وَهَبِ بْنِ كَيْسَانَ أَبِي نُعَيْمٍ قَالَ « أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِطَعَامٍ وَمَعَهُ رَيْبِيَةُ عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ ، فَقَالَ : سَمِّ اللَّهَ ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ »

٤ - باب من تتبّع حوالى القصعة مع صاحبه إذا لم يعرف منه كراهية

٥٣٧٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ « إِنَّ خِيَاطًا دَعَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَطَعَامٍ صَنَعَهُ . قَالَ أَنَسٌ : فَذَهَبْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَرَأَيْتُهُ يَتَّبِعُ الدُّبَاءَ^(١) مِنْ حَوَالَى الْقَصْعَةِ . قَالَ : فَلَمْ أَرُزْ أَحَبُّ الدُّبَاءِ مِنْ يَوْمِئِذٍ » .

٥ - باب التَّيْمُنِ فِي الْأَكْلِ وَغَيْرِهِ . قَالَ عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ « قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كُلْ

بِيَمِينِكَ »

٥٣٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَشْعَثَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ التَّيْمُنَ مَا اسْتَطَاعَ فِي طَهْوَرِهِ وَتَنَعَلِهِ وَتَرَجُلِهِ » . وَكَانَ قَالَ بِوَسِطِ قَبْلِ هَذَا « فِي شَأْنِهِ كُلِّهِ »

(١) الدباء القرع .

سُوَيْدُ بْنُ النُّعْمَانَ قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى خَيْبَرَ ، فَلَمَّا كُنَّا بِالصُّهْبَاءِ — قَالَ يَحْيَى وَهِيَ مِنْ خَيْبَرَ عَلَى رَوْحَةَ — دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِطَعَامٍ ، فَمَا أُتِيَ إِلَّا بِسَوِيْقٍ ، فَلَكْنَاهُ فَأَكَلْنَا مِنْهُ ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَمَضْمَضَ وَمَضْمَضْنَا ، فَصَلَّى بِنَا الْمَغْرِبَ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ . قَالَ سَفِيَانُ : سَمِعْتُهُ مِنْهُ عَوْدًا وَبَدْءًا »

٨ — باب الخُبْزِ المَرْقُقِ (١) ، والأَكْلِ عَلَى الخِوَانِ (٢) . والسُّفْرَةِ

٥٣٨٥ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَيْنَانَ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ « كُنَّا عِنْدَ أَنَسٍ وَعِنْدَهُ خَبَازٌ لَهُ ، فَقَالَ : مَا أَكَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُبْزًا مَرْقُقًا ، وَلَا شَاةً مَسْمُوطَةً (٣) ، حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ » .

[الحديث ٥٣٨٥ — طرفاه في : ٥٤٢١ ، ٦٣٥٧]

٥٣٨٦ — حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يُونُسَ — قَالَ عَلِيُّ هُوَ الْإِسْكَافُ — عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « مَا عَلِمْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكَلَ عَلَى سُكَّرُجِيَّةٍ (٤) قَطُّ ، وَلَا خُبْزٍ لَهُ مَرْقُقٌ قَطُّ وَلَا أَكَلَ عَلَى خِوَانٍ قَطُّ . قِيلَ لِقَتَادَةَ : فَعَلَى مَا كَانُوا يَأْكُلُونَ ؟ قَالَ : عَلَى السُّفْرِ »

[الحديث ٥٣٨٦ — طرفاه في : ٥٤١٥ ، ٦٤٥٠]

٥٣٨٧ — حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا يَقُولُ « قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَنِي بِصَفِيَّةَ ، فَدَعَوْتُ الْمُسْلِمِينَ إِلَى وِلِيمَتِهِ ، أَمَرَ بِالْأَنْطَاعِ فُبَسِطَتْ (٥) ، فَأَلْقَى عَلَيْهَا التَّمْرَ وَالْأَقْطُ وَالسَّمْنَ » وَقَالَ عَمْرُو عَنْ أَنَسِ « بَنَى بِهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ صَنَعَ حَيْسًا فِي نِطْعٍ »

٥٣٨٨ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ وَعَنْ وَهَبِ بْنِ كَيْسَانَ قَالَ : كَانَ أَهْلُ الشَّامِ يُعَيِّرُونَ ابْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُونَ : يَا ابْنَ ذَاتِ النَّطَاقِينَ ، فَقَالَتْ لَهُ أَسْمَاءُ : يَا بُنَيَّ إِنَّهُمْ يُعَيِّرُونَكَ بِالنَّطَاقِينَ ، وَهَلْ تَدْرِي مَا كَانَ النَّطَاقَانِ ؟ إِنَّمَا كَانَ نِطَاقِي شَقَقْتُهُ بِنِصْفَيْنِ : فَأَوْكَيْتُ قَرِيبَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَحَدِهِمَا ، وَجَعَلْتُ فِي سَفَرَتِهِ آخَرَ . قَالَ فَكَانَ أَهْلُ الشَّامِ إِذَا عَيَّرُوهُ بِالنَّطَاقِينَ يَقُولُ : لِيَا وَإِلَالِهِ « تِلْكَ شِكَاةٌ ظَاهِرَةٌ عِنْدَ عَارِهَا »

٥٣٨٩ — حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ « أَنَّ أُمَّ حُفَيْدِ بِنْتِ الْحَارِثِ بْنِ خَزْرَجٍ — خَالَتُ ابْنَ عَبَّاسٍ — أَهَدَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمْنًا وَأَقْطًا (٦) وَأَضْبًا ، فَدَعَا بِهِنَّ فَأَكَلْنَ عَلَى مَائِدَتِهِ ، وَتَرَكْنَهُنَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَالْمَتَّقِدِرِ لهنَّ ، وَلَوْ كُنَّ حَرَامًا مَا أَكَلْنَ عَلَى مَائِدَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا أَمَرَ بِأَكْلِهِنَّ »

(١) الخبز المرقق : الرقيق الموسع .

(٢) الخوان : المائدة ما لم يكن عليها طعام .

(٣) المسبوط : الذي أهزل شعره بالماء المسخن ، وشوى بجلده ، أو يطبخ . وإنما يصنع ذلك في الصغر السن الطرى .

(٤) السكرجة : إناء صغير يوكل فيه الشيء القليل من الأدم .

(٥) الأنطاع جمع نطع : جلود مذبوغة تتخذ سفرة للطعام يقدم للمدعوين .

(٦) الأقط : اللبن يروَّب ويحفف ليستعمل فيما بعد منقوعاً بالماء والأضب جمع ضب : الحيوان الصغير المعروف من حيوانات البادية .

٩ - باب السويق

٥٣٩٠ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ التُّعْمَانَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ « أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالصُّهْبَاءِ - وَهِيَ عَلَى رَوْحَةٍ مِنْ خَيْرٍ - فَحَضَرَتِ الصَّلَاةَ ، فَدَعَا بِطَعَامٍ ، فَلَمْ يَجِدْهُ إِلَّا سَوْيِقًا ، فَلَاكَ مِنْهُ ، فَلَكُنَّا مَعَهُ . ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَمَضْمَضَ ، ثُمَّ صَلَّى وَصَلِينَا ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ »

١٠ - باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يأكل حتى يُسَمَّى له فيعلم ما هو

٥٣٩١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الرَّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو أَمَامَةَ ابْنُ سَهْلٍ بْنُ حُنَيْفٍ الْأَنْصَارِيُّ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ خَالَدَ بْنَ الْوَلِيدِ - الَّذِي يُقَالُ لَهُ سَيْفُ اللَّهِ - أَخْبَرَهُ أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مَيْمُونَةَ - وَهِيَ خَالَتُهُ وَخَالَةُ ابْنِ عَبَّاسٍ - فَوَجَدَ عِنْدَهَا ضَبًّا مَحْنُودًا قَدِمَتْ بِهِ أختُهَا حُفَيْدَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ مِنْ نَجْدٍ ، فَقَدِمَتْ الضَّبَّ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَكَانَ قَلَمًا يُقَدَّمُ يَدُهُ لَطَعَامٍ حَتَّى يُحَدَّثَ بِهِ وَيُسَمَّى لَهُ ، فَأَهْوَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ إِلَى الضَّبِّ ، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنَ النَّسْوَةِ الْحُضُورِ : أَخْبِرْنِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا قَدِمْتَنِ لَهُ ، هُوَ الضَّبُّ يَارَسُولَ اللَّهِ ، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ عَنِ الضَّبِّ ، فَقَالَ خَالَدُ بْنُ الْوَلِيدِ : أَحْرَامُ الضَّبِّ يَارَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : لَا ، وَلَكِنْ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي ، فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ . قَالَ خَالَدٌ : فَاجْتَرَزْتُهُ فَأَكَلْتُهُ ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْظُرُ إِلَيَّ »

[الجليلي ٥٣٩١ - طرفاه في : ٥٤١٠ ، ٥٥٣٧]

١١ - باب طعام الواحد يكفي الإثنين

٥٣٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ حَرْبٍ . وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : طَعَامُ الْإِثْنَيْنِ كَافِيَ الثَّلَاثَةِ ، وَطَعَامُ الثَّلَاثَةِ كَافِيَ الْأَرْبَعَةِ »

١٢ - باب المؤمن يأكل في معنى واحد . فيه أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

٥٣٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ نَافِعٍ قَالَ « كَانَ ابْنُ عَمْرٍو لَا يَأْكُلُ حَتَّى يُوْتِيَ بِمَسْكِينٍ يَأْكُلُ مَعَهُ ، فَادْخَلْتُ رَجُلًا يَأْكُلُ مَعَهُ ، فَأَكَلْتُ مَعَهُ . فَقَالَ : يَانَفَعُ ، لَا تُدْخِلْ هَذَا عَلَيَّ ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعْنَى وَاحِدٍ ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءَ »

٥٣٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « قَالَ

رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن المؤمن يأكل في معي واحد ، وإن الكافر ، أو المنافق - فلا أدري أيهما قال
عبيد الله - يأكل في سبعة أمعاء »

وقال ابن بكير : حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم .. بمثله

٥٣٩٥ - حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن عمرو قال « كان أبو نهيل رجلاً أكلوا ، فقال له ابن
عمر إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الكافر يأكل في سبعة أمعاء . فقال : فأنا أؤمن بالله ورسوله »

٥٣٩٦ - حدثنا إسماعيل حدثني مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال « قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم : يأكل المسلم في معي واحد ، والكافر يأكل في سبعة أمعاء »

[الحديث ٥٣٩٦ - طرفه في : ٥٣٩٧]

٥٣٩٧ - حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن عدي بن ثابت عن أبي حازم عن أبي هريرة « أن
رجلاً كان يأكل أكلاً كثيراً ، فأسلم فكان يأكل أكلاً قليلاً ، فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال : إن
المؤمن يأكل في معي واحد ، والكافر يأكل في سبعة أمعاء » (١) .

١٣ - باب الأكل متكياً

٥٣٩٨ - حدثنا أبو نعيم حدثنا مسعر عن علي بن الأقرم سمعت أبا جحيفة يقول « قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم : إني لا آكل متكياً » (٢) .

[الحديث ٥٣٩٨ - طرفه في ٥٣٩٩]

٥٣٩٩ - حدثني عثمان بن أبي شيبة أخبرنا جرير عن منصور عن علي بن الأقرم عن أبي جحيفة ، قال
« كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال لرجل عنده : لا آكل وأنا متكياً »

١٤ - باب الشواء ، وقول الله تعالى ﴿ فجاء بعجل حنيذ ﴾ أي مشوي

٥٤٠٠ - حدثنا علي بن عبد الله حدثنا هشام بن يوسف أخبرنا معمر عن الزهري عن أبي أمامة بن
سهيل عن ابن عباس عن خالد بن الوليد قال « أتى النبي صلى الله عليه وسلم بضب مشوي ، فأهوى إليه
ليأكل ، فقيل له : إنه ضب ، فأمسك يده . فقال خالد : أحرام هو ؟ قال : لا ، ولكنّه لا يكون بأرض

(١) هذا الحديث طرف للذي قبله .

(٢) قال الحافظ : كان سبب هذا الحديث قصة الأعرابي في حديث عبد الله بن بسر عند ابن ماجه والطبراني بإسناد حسن قال : « أهديت للنبي
ﷺ شاة ، فجنا على ركبتيه يأكل . فقال له أعرابي : ما هذه الجلسة ؟ فقال : « إن الله جعلني عبداً كريماً ، ولم يجعلني جباراً عنيداً » قال ابن بطال
فعل النبي ﷺ ذلك تواضعاً لله . ومن طريق أيوب عن الزهري « أتى النبي ﷺ ملك لم يأت من قبلها فقال : إن الله يخبرك بين أن تكون عبداً نبياً ، أو
ملكاً نبياً . قال فنظر إلى جهنم كالستشعر له ، فأوماً إليه أن تواضع : فقال : بل عبداً نبياً . قال : فما أكل متكياً . »

قَوْمِي ، فَأَجِدُنِي أَعَافَهُ . فَأَكَلَّ خَالِدٌ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْظُرُ . قَالَ مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ « بَضِبَّ مَحْنُودٌ »

١٥ - باب الخزيرة^(١) . قال النضر : الخزيرة من النخالة . والحزيرة من اللبن

٥٤٠١ - حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيُّ « أَنَّ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ - أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنِّي أَنْكَرْتُ بَصْرِي ، وَأَنَا أُصَلِّي لِقَوْمِي ، فَإِذَا كَانَتِ الْأَمْطَارُ سَالَ الْوَادِي الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ ، لَمْ أُسْتَطِعْ أَنْ آتِيَ مَسْجِدَهُمْ فَأُصَلِّيَ لَهُمْ ، فَوَدِدْتُ يَارَسُولَ اللَّهِ أَنْكَ تَأْتِي فَتُصَلِّيَ فِي بَيْتِي فَأَتَّخِذُهُ مُصَلًى . فَقَالَ : سَأَفْعَلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ . قَالَ عِتْبَانُ : فَقَدَا عَلِيٌّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ حِينَ ارْتَفَعَ النَّهَارُ ، فَاسْتَأْذَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَذْنَتْ لَهُ ، فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى دَخَلَ الْبَيْتَ ، ثُمَّ قَالَ لِي : أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ ؟ فَأَشْرَفْتُ إِلَى نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ ، فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَبَّرَ ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ : وَحَسَنَاهُ عَلَى خَزِيرٍ صَنَعْنَاهُ ، فَثَابَ فِي الْبَيْتِ رِجَالٌ مِنْ أَهْلِ الدَّارِ ذَوُو عَدَدٍ ، فَاجْتَمَعُوا . فَقَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ : أَيْنَ مَالِكُ بْنُ الدُّخَشَنِ ! فَقَالَ بَعْضُهُمْ : ذَلِكَ مُنَافِقٌ ، لَا يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَقُلْ ، الْأَثْرَاءُ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يُرِيدُ بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ ؟ قَالَ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ قُلْنَا : فَإِنَّا نَرَى وَجْهَهُ وَنُصِيحَتَهُ إِلَى الْمُنَافِقِينَ . فَقَالَ : فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَتَّبِعِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ . قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : ثُمَّ سَأَلْتُ الْحُصَيْنَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيَّ - أَحَدَ بَنِي سَالِمٍ ، وَكَانَ مِنْ سِرَاتِهِمْ - عَنْ حَدِيثِ مُحَمَّدٍ ، فَصَدَّقَهُ .

١٦ - باب الأقط^(٢) . وقال حميد سمعت أنساً « بَنَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِصَفِيَّةَ ، فَأَلْقَى التَّمْرَ

وَالْأَقِطَ وَالسَّمْنَ » وَقَالَ عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو عَنْ أَنَسٍ « صَنَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيْسًا »

٥٤٠٢ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « أَهَدَتْ خَالَتِي إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَبَابًا وَأَقِطًا وَلَبَنًا ، فَوَضَعَ الضَّبُّ عَلَى مَائِدَتِهِ ، فَلَوْ كَانَ حَرَامًا لَمْ يُوَضَّعْ ، وَشَرِبَ اللَّبْنَ وَأَكَلَ الْأَقِطَ »

١٧ - باب السلق^(٣) والشعير

٥٤٠٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ « إِنَّ كُنَّا لَنَفْرَحُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، كَانَتْ لَنَا عَجُوزٌ تَأْخُذُ أَصُولَ السَّلْقِ فَتَجْعَلُهُ فِي قَدْرِهَا ، فَتَجْعَلُ فِيهِ حَبَابًا مِنْ شَعِيرٍ ، إِذَا صَلَّيْنَا زُرْنَاهَا فَقَرَّبْتُهُ إِلَيْنَا ، وَكُنَّا نَفْرَحُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ ، وَمَا كُنَّا نَتَعَدَّى وَلَا تَقِيلُ إِلَّا بَعْدَ الْجُمُعَةِ ، وَاللَّهُ مَا فِيهِ شَحْمٌ وَلَا وَدَكٌ »^(٤)

(١) الخزيرة : طعام يتخذ من الدقيق والشحم على هيئة العصيدة لكنه أرق منها . وقد يجعل فيه قطع صغيرة من اللحم .

(٢) الأقط : جبن اللبن المجفف .

(٣) السلق : نوع من البقل معروف ، يطبخ مع غيره من الخضار أو مستقلاً . (٤) الودك : الدسم .

١٨ - باب النهش ، وانتشال اللحم

- ٥٤٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « تَعَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَفًا ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ »
- ٥٤٠٥ - وَعَنْ أَيُّوبَ وَعَاصِمٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ « انْتَشَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَرَقًا مِنْ قَدْرِ فَأَكَلَ ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ »

١٩ - باب تَعَرَّقَ الْعَضُدُ^(١)

- ٥٤٠٦ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنِي عَثْمَانُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ الْمَدَنِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَ مَكَّةَ .. »
- ٥٤٠٧ - وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ السَّلْمِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ « كُنْتُ يَوْمًا جَالِسًا مَعَ رِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَنْزِلٍ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ - وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَازِلٌ أَمَامَنَا ، وَالْقَوْمُ مُحْرِمُونَ وَأَنَا غَيْرُ مُحْرِمٍ - فَأَبْصَرُوا جِمَارًا وَحَشِييًّا ، وَأَنَا مَشْغُولٌ أَنْخَصِفَ نَعْلِي فَلَمْ يُؤَذِّنُونِي لَهُ وَأَحْبَبُوا لِي أَنْ أَبْصِرْتُهُ ، فَالْتَفَتُّ فَأَبْصَرْتُهُ ، فَقَمْتُ إِلَى الْفَرَسِ فَأَسْرَجْتُهُ ثُمَّ رَكِبْتُ ، وَنَسِيتُ السُّوْطَ وَالرَّمْحَ ، فَقُلْتُ لَهُمْ : نَاولُونِي السُّوْطَ وَالرَّمْحَ ، فَقَالُوا : لا وَاللَّهِ لا نُعِينُكَ عَلَيْهِ بِشَيْءٍ . فَغَضِيتُ فَنَزَلْتُ فَأَخَذْتُهِمَا ثُمَّ رَكِبْتُ فَشَدَدْتُ عَلَى الْجِمَارِ فَعَقَرْتُهُ ، ثُمَّ جِئْتُ بِهِ وَقَدْ مَاتَ ، فَوَقَعُوا فِيهِ بِأَكْلُونَهُ . ثُمَّ لَمَّ بِهِمْ شَكْوَاهُ فِي أَكْلِهِمْ إِيَّاهُ وَهُمْ حُرْمٌ ، فَرُخْنَا ، وَحَبَّأْتُ الْعَضُدَ مَعِي ، فَأَدْرَكْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَسَأَلْنَاهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ مَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ ؟ فَنَاولْتُهُ الْعَضُدَ فَأَكَلَهَا حَتَّى تَعَرَّقَهَا وَهُوَ مُحْرِمٌ » . قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ : وَحَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ .. مِثْلَهُ

٢٠ - باب قَطَعَ اللَّحْمَ بِالسُّكَّيْنِ

- ٥٤٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ « أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ أَنَّ أَبَاهُ عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْتَرُّ مِنْ كَتْفِ شَاةٍ فِي يَدِهِ ، فَدَعَى إِلَى الصَّلَاةِ ، فَأَلْفَاها وَالسُّكَّيْنِ الَّتِي يَحْتَرُّ بِهَا ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ »^(٢)

٢١ - باب مَاعَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَعَامًا

- ٥٤٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ « مَاعَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَعَامًا قَطُّ : إِنْ اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ ، وَإِنْ كَرِهَهُ تَرَكَهُ »

(١) أى تناول اللحم الذى على العَضُدِ بِالْأَسْنَانِ ، وَالْعَضُدُ الْعِظْمُ الَّذِى بَيْنَ الْكَتِفِ وَالرِّفْقِ .

(٢) هَذَا الْحَدِيثُ صَرِيحٌ فِي اسْتِعْمَالِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السُّكَّيْنِ فِي قَطْعِ اللَّحْمِ .

٢٢ - باب النفخ في الشعير^(١)

٥٤١٠ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ قَالَ « حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ أَنَّهُ سَأَلَ سَهْلًا : هَلْ رَأَيْتَ فِي زَمَانِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّفْخَةَ^(٢) ؟ قَالَ : لَا . فَهَلْ كُنْتُمْ تَنْخُلُونَ الشَّعِيرَ ؟ قَالَ : لَا ، وَلَكِنْ كُنَّا نَنْفُخُهُ »

[الحديث ٥٤١٠ - طرفه في : ٥٤١٣]

٢٣ - باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه يأكلون

٥٤١١ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَبَّاسِ الْجَرِيرِيِّ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ « قَسَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا بَيْنَ أَصْحَابِهِ تَمْرًا ، فَأَعْطَى كُلَّ إِنْسَانٍ سَبْعَ تَمْرَاتٍ ، فَأَعْطَانِي سَبْعَ تَمْرَاتٍ لِأَحَدِهِنَّ حَشْفَةٌ ، فَلَمْ يَكُنْ فِيهِنَّ تَمْرَةٌ أَعْجَبَ إِلَيَّ مِنْهَا ؟ شَدَّتْ فِي مَضَاغِي^(٣) . »

[الحديث ٥٤١١ - طرفاه في : ٥٤٤١ ، ٥٤٤١ م]

٥٤١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ « رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقُ الْخُبْلَةِ - أَوِ الْخُبْلَةِ^(٤) - حَتَّى يَضَعُ أَحَدُنَا مَائِضُ الشَّاةِ ، ثُمَّ أَصْبَحَتْ بَنُو أَسَدٍ تُعَزِّزُنِي عَلَى الْإِسْلَامِ ، فَحَسِرْتُ إِذْ ذُنُوبِي وَضَلَّ سَعْيِي »

٥٤١٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ قَالَ : « سَأَلْتُ سَهْلَ بْنَ سَعِيدٍ فَقُلْتُ : هَلْ أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّفْخَةَ ؟ فَقَالَ سَهْلٌ : مَا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّفْخَةَ مِنْ حِينِ ابْتِغَاةِ اللَّهِ حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ . قَالَ فَقُلْتُ : هَلْ كَانَتْ لَكُمْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنَاخِلُ ؟ قَالَ : مَا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُنْخَلًا مِنْ حِينِ ابْتِغَاةِ اللَّهِ حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ . قَالَ : قُلْتُ : كَيْفَ كُنْتُمْ تَأْكُلُونَ الشَّعِيرَ غَيْرَ مَنْخُولٍ ؟ قَالَ : كُنَّا نَطْحَنُهُ وَنَنْفُخُهُ ، فَيَطِيرُ مَاطَارًا ، وَمَا بَقِيَ تَرْتِيَاهُ^(٥) فَأُكَلْنَاهُ . »

٥٤١٤ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ مَرَّ بِقَوْمٍ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ شَاةٌ مَصْلِيَّةٌ^(٦) ، فَدَعَا ، فَأَيُّ أَنْ يَأْكُلَ قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الدُّنْيَا وَلَمْ يَشْبَعْ مِنَ الْخَبِزِ الشَّعِيرِ »

٥٤١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا مُعَاذُ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يُونُسَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ « مَا أَكَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى خِوَانٍ ، وَلَا فِي سُكَّرَجَةٍ ، وَلَا خَبِزٍ لَهُ مَرَّقٌ . فَقُلْتُ لِقَتَادَةَ : عَلَى مَا

(١) أي بعد طحنه ، لطير منه قشوره .

(٢) النفخ خبز الدقيق الحواري النظيف الأبيض .

(٣) أي طال مضغه لها كالغلك . فكان ذلك رياضة لأضراسه .

(٤) هو ثمر شجر العضاة والسمر ، وهو يشبه اللوباء .

(٥) أي بللناه بالماء .

(٦) أي شاة مشوية .

يأكلون؟ قال: على السُّمْرِ»

٥٤١٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « مَا شَبِعَ آلَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْذُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ مِنْ طَعَامِ الْبُرِّ ثَلَاثَ لَيَالٍ تَبَاعاً حَتَّى قُبِضَ »
[الحديث ٥٤١٦ - طرفه في : ٦٤٥٤]

٢٤ - باب التَّليْبَةِ^(١)

٥٤١٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ « عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا كَانَتْ إِذَا مَاتَ الْمَيِّتُ مِنْ أَهْلِهَا فَاجْتَمَعَ لِذَلِكَ النِّسَاءُ ثُمَّ تَفَرَّقْنَ - إِلَّا أَهْلَهَا وَخَاصَّتْهَا - أَمَرَتْ بِبُرْمَةٍ مِنْ تَلْبِينَةٍ فَطَبَّخَتْ ، ثُمَّ صُنِعَ ثَرِيدٌ فَصُبَّتِ التَّلْبِينَةُ عَلَيْهَا ثُمَّ قَالَتْ : كُلْنَ مِنْهَا ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ : التَّلْبِينَةُ مَجْمَعَةٌ لِفُؤَادِ الْمَرِيضِ^(٢) ، تَذْهَبُ بِبَعْضِ الْحُزَنِ » .
[الحديث ٥٤١٧ - طرفاه في : ٥٦٨٩ ، ٥٦٩٠]

٢٥ - باب الثَّرِيدِ^(٣)

٥٤١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ الْجَمَلِيِّ عَنْ مُرَّةَ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « كَمَلُ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ ، وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَرْيَمُ بِنْتُ إِيمَانَ ، وَأَسِيَةُ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ ، وَفَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ »
٥٤١٩ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي طَوَالَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ »
٥٤٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ سَمِعَ أَبَا حَاتِمٍ الْأَشْهَلِيَّ بْنَ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ ثُمَامَةَ بِنْتِ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « دَخَلْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى غُلَامٍ لَهُ حَيَاطٌ ، فَقَدَّمْتُ إِلَيْهِ قَصْعَةً فِيهَا ثَرِيدٌ ، قَالَ وَأَقْبَلَ عَلَيَّ عَمَلِهِ ، قَالَ فَجَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَّبِعُ الدُّبَاءَ ، قَالَ فَجَعَلْتُ أَتَّبِعُهُ فَأَضَعُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ ، قَالَ : فَمَا زِلْتُ بَعْدُ أُحِبُّ الدُّبَاءَ »

٢٦ - باب شَاةٍ مَسْمُوطَةٍ وَالْكَتِيفِ وَالْجَنْبِ

٥٤٢١ - حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ بْنُ يَحْيَى عَنْ قَتَادَةَ قَالَ « كُنَّا نَأْتِي أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَخَبَازَتُهُ قَائِمٌ ، قَالَ : كُلُوا ، فَمَا أَعْلَمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَغِيْفًا مَرْقَقًا حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ ، وَلَا رَأَى شَاةً سَمِيْطَةً بَعِيْنَهُ قَطْ »

(١) التلبينة : طعام يتخذ من دقيق - أو نخالة - وربما جعل فيه عسل سميت تلبينة لشبهها باللبن في البياض والرقق .

(٢) أى مكان الإستراحة .

(٣) الثريد : أن يوجد الحيز يمزج اللحم ، وقد يكون معه اللحم .

٥٤٢٢ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمِيَّةِ الضَّمْرِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْتَرُّ مِنْ كَيْفِ شَاةٍ فَأَكَلَ مِنْهَا ، فَدَعَى إِلَى الصَّلَاةِ ، فَطَمَحَ السَّكِينُ ، فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ »

٢٧ — بَابُ مَا كَانَ السُّلْفُ يَدْخِرُونَ فِي بُيُوتِهِمْ وَأَسْفَارِهِمْ مِنَ الطَّعَامِ وَاللَّحْمِ وَغَيْرِهِ وَقَالَتْ عَائِشَةُ وَأَسْمَاءُ : صَنَعْنَا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَى بَكْرٍ سَفْرَةَ

٥٤٢٣ — حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « قُلْتُ لِعَائِشَةَ أَنْتَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تَتَوَكَّلَ لِحُومِ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثٍ ؟ قَالَتْ : مَا فَعَلَهُ إِلَّا فِي عَامِ جَاعِ النَّاسِ فِيهِ ، فَأَرَادَ أَنْ يُطْعِمَ الْغَنَى الْفَقِيرَ . وَإِنْ كُنَّا لَتَرْفَعُ الْكِرَاعَ فَنَأْكُلُهُ بَعْدَ خَمْسِ عَشْرَةَ ^(١) . قِيلَ : مَا اضْطَرَّكُمْ إِلَيْهِ ؟ فَضَحَكْتُ ، قَالَتْ : مَا شَبِعَ آلَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ خُبْزِ بُرٍّ مَادُومٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ » وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَابِسٍ بِهَذَا [الحدث ٥٤٢٣ - أطرافه في : ٥٤٣٨ ، ٥٥٧٠ ، ٦٦٨٧]

٥٤٢٤ — حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ « كُنَّا نَتَزَوَّدُ لِحُومِ الْهَدْيِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمَدِينَةِ » تَابَعُهُ مُحَمَّدٌ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ . وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ « قُلْتُ لِعَطَاءٍ : أَقَالَ حَتَّى جِئْنَا الْمَدِينَةَ ؟ قَالَ : لَا »

٢٨ — بَابُ الْحَيْسِ ^(٢)

٥٤٢٥ — حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي طَلْحَةَ : التَّمِيسُ غُلَامًا مِنْ غِلْمَانِكُمْ يَخْدُمُنِي ، فَخَرَجَ بِي أَبُو طَلْحَةَ يُرِدْفُنِي وَرَاءَهُ ، فَكُنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا تَزَلُ فَكُنْتُ أَسْمَعُهُ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ ، وَالْعَجْزِ وَالْكَسَلِ ، وَالْبُخْلِ وَالْجُبْنِ ، وَضَلَعِ الدِّينِ ^(٣) وَغَلْبَةِ الرِّجَالِ . فَلَمْ أَزَلْ أَخْدُمُهُ حَتَّى أَقْبَلْنَا مِنْ خَبِيرٍ ، وَأَقْبَلَ بِصَفِيَّةِ بِنْتِ حُثَيْبٍ قَدْ حَازَهَا ، فَكُنْتُ أَرَاهُ يُحَوِّي لَهَا وَرَاءَهُ ^(٤) بَعَابَةً — أَوْ بِكِسَاءٍ — ثُمَّ يُرِدْفُهَا وَرَاءَهُ . حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالصُّهْبَاءِ صَنَعَ حَيْسًا فِي نِطْعٍ ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَدَعَوْتُ رَجُلًا فَأَكَلُوا ، وَكَانَ ذَلِكَ بِنَاءَهُ بِهَا . ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى إِذَا بَدَأَ لَهُ أَحَدًا قَالَ : هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنَحْبُهُ . فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَحْرَمُ مَا بَيْنَ جَبَلَيْهَا مِثْلَ مَا حَرَّمَ بِهِ إِبْرَاهِيمَ مَكَّةَ . اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مُدْهَمٍ وَصَاعِهِمْ »

(١) فيه بيان جواز ادخار اللحم وأكل القديم بحسب الظروف المعيشية .

(٢) أصل الحيس ما يتخذ من التمر والأقط والسمن ، وقد يجعل بدل الأقط الفتيق أو الدقيق .

(٣) ضلع الدين ثقله .

(٤) أي يجعل لها حول سنام الراحلة حوية وهي كساء محشو يحفظ الراكب من السقوط ويستريح بالإستناد إليه .

٢٩ - باب الأكل في إثناء مفضض

٥٤٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَيْفُ بْنُ أَبِي سَلِيمَانَ قَالَ سَمِعْتُ مَجَاهِدًا يَقُولُ « حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى أَنَّهُمْ كَانُوا عِنْدَ حُدَيْفَةَ ، فَاسْتَسْقَى ؛ فَسَقَاهُ مَجْجُوسِي ، فَلَمَّا وَضَعَ الْقَدْحَ فِي يَدِهِ رَمَاهُ بِهِ وَقَالَ : لَوْلَا أَنِّي نَهَيْتُهُ غَيْرَ مَرَّةٍ وَلَا مَرَّتَيْنِ ، كَأَنَّهُ يَقُولُ لَمْ أَفْعَلْ هَذَا ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : لَا تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ وَلَا الدِّيَابِجَ ، وَلَا تَشْرَبُوا فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَلَا تَأْكُلُوا فِي صِحَافِهَا ، فَإِنَّهَا لَهْمٌ فِي الدُّنْيَا وَلَنَا فِي الْآخِرَةِ »

[الحديث ٥٤٢٦ - أطرافه في : ٥٦٣٢ ، ٥٦٣٣ ، ٥٨٣١ ، ٥٨٣٧]

٣٠ - باب ذكر الطعام

٥٤٢٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْأُتْرُجِيَّةِ : رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ ، وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ التَّمْرَةِ : لَا رِيحَ لَهَا وَطَعْمُهَا حُلْوٌ ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الرَّيْحَانَةِ : رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ : لَيْسَ لَهَا رِيحٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ »

٥٤٢٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا خَالِدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « فَضَّلْتُ عَائِشَةَ عَلَى النَّسَاءِ كَفَضَلْتُ الثَّرِيدَ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ »

٥٤٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ سَمِيِّ عَنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « السُّفْرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ : يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ نَوْمَهُ وَطَعَامَهُ ، فَإِذَا قَضَى نَهْمَتَهُ مِنْ وَجْهِهِ فَلْيُعْجَلْ إِلَى أَهْلِهِ »

٣١ - باب الأدم^(١)

٥٤٣٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ رِبْعَةَ أَنَّهُ سَمِعَ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ « كَانَ فِي بَرِيرَةَ ثَلَاثَ سُنَنَ : أَرَادَتْ عَائِشَةُ أَنْ تَشْتَرِيهَا فَتَعْتِقَهَا ، فَقَالَ أَهْلُهَا : وَلَنَا الْوَلَاءُ . فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : لَوْ شِئْتِ شَرْطِيهِمْ ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ . قَالَ وَأَعْتَقْتَ فُخِّرْتِ فِي أَنْ تَقَرَّرَ تَحْتَ زَوْجِهَا أَوْ تُفَارِقَهُ . وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا بَيْتَ عَائِشَةَ وَعَلَى النَّارِ بُرْمَةٌ تَفُورُ ، فَدَعَا بِالْعَدَاءِ فَأَتَيْتِي بِخَبْزٍ وَأَدَمَ مِنْ أَدَمِ الْبَيْتِ ، فَقَالَ : أَلَمْ أَرِ لِحْمًا ؟ قَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَلَكِنَّهُ لَحْمٌ تُصَدِّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ فَأَهْدَتْهُ لَنَا ، فَقَالَ : هُوَ صَدَقَةٌ عَلَيْهَا وَهَدِيَّةٌ لَنَا »

٣٢ - باب الخلوى والغسل

٥٤٣١ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ الْخُلُوءَ وَالغَسْلَ »

(١) الأدم جمع إدام ، وهو ما يؤتد به من الطعام مع الخبز ليطيبه سواء كان مرقا أم لا

(* * * ٥٦ * ج ٣ * الجامع الصحيح)

٥٤٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَيْبَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي الْفَدَيْكِ عَنْ ابْنِ أَبِي ذَثِبٍ عَنِ الْمُقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ « كُنْتُ أَرَزَمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِشَبَعِ بَطْنِي ، حِينَ لَا آكُلُ الْخَمِيرَ ، وَلَا أَلْبَسُ الْحَرِيرَ ، وَلَا يَخْدُمُنِي فَلَانٌ وَلَا فِلَانَةٌ ، وَالصُّقَى بَطْنِي بِالْحِصْبَاءِ ؛ وَأَسْتَقْرَى الرَّجُلَ الْآيَةَ - وَهِيَ مَعِي - كَيْ يَنْقَلِبَ بِي فَيَطْعِمَنِي . وَخَيْرُ النَّاسِ لِلْمَسَاكِينِ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ : يَنْقَلِبُ بِنَا فَيَطْعِمُنَا مَا كَانَ فِي بَيْتِهِ ، حَتَّى إِنْ كَانَ لِيُخْرِجُ لَنَا الْعُكَّةَ لَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ ، فَتَشْتَقُّهَا ، فَتَلْعَقُ مَا فِيهَا »

٣٣ - بَابُ الدُّبَاءِ (١)

٥٤٣٣ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَنَسٍ « إِنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى مَوْلَى لَهُ خَيَّاطًا ، فَأَتَى بُدْبَاءَ فَجَعَلَ يَأْكُلُهُ ، فَلَمْ أَزَلْ أَحْبُّهُ مِنْذَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُهُ »

٣٤ - بَابُ الرَّجُلِ يَتَكَلَّفُ الطَّعَامَ لِإِخْوَانِهِ

٥٤٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنِ أَبِي مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ « كَانَ مِنَ الْأَنْصَارِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ أَبُو شُعَيْبٍ ، وَكَانَ لَهُ غُلَامٌ لِحَامٌ ، فَقَالَ : اصْنَعْ لِي طَعَامًا أَدْعُو رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَخَامِسَ خَمْسَةٍ ، فَدَعَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَخَامِسَ خَمْسَةٍ ، فَتَبِعَهُمْ رَجُلٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّكَ دَعَوْتَنَا خَامِسَ خَمْسَةٍ ، وَهَذَا رَجُلٌ قَدْ تَبِعَنَا ، فَإِنْ شِئْتَ أُذِنَتْ لَهُ وَإِنْ شِئْتَ تَرَكْتَهُ . قَالَ : بَلْ أُذِنْتُ لَهُ »

قال محمد بن يوسف سمعت محمد بن إسماعيل يقول : إذا كان القوم على المائدة ليس لهم أن يتناولوا من مائدة إلى مائدة أخرى ، ولكن يناول بعضهم بعضاً في تلك المائدة أو يدعوا .

٣٥ - بَابُ مَنْ أَضَافَ رَجُلًا إِلَى طَعَامٍ ، وَأَقْبَلَ هُوَ عَلَى عَمَلِهِ (٢)

٥٤٣٥ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ سَمِعَ النَّضْرَ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ قَالَ أَخْبَرَنِي ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنْتُ غُلَامًا أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى غُلَامٍ لَهُ خَيَّاطٌ ، فَأَتَاهُ بِقَصْعَةٍ فِيهَا طَعَامٌ وَعَلَيْهِ دُبَاءٌ ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَّبِعُ الدُّبَاءَ . قَالَ : فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ جَعَلْتُ أَجْمَعُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ ، قَالَ فَأَقْبَلَ الْغُلَامُ عَلَى عَمَلِهِ . قَالَ أَنَسٌ : لَا أَزَالُ أَحِبُّ الدُّبَاءَ بَعْدَ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَنَعَ مَا صَنَعَ »

٣٦ - بَابُ الْمَرْقِ

٥٤٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنِ مَالِكٍ عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ « سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَنَّ خَيَّاطًا دَعَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَطْعَامَ صَنْعِهِ ، فَذَهَبَتْ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَرَّبَ

(١) الدبابة : هو القرع .

(٢) أى لا يتحتم على صاحب الدعوة أن يأكل مع من دعاه إلى طعامه .

حُبْرٍ شَعِيرٍ ، وَمَرَقًا فِيهِ دُبَاءٌ وَقَدِيدٌ ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَّبِعُ الدُّبَاءَ مِنْ حَوَالِي الْقَصْعَةِ ، فَلَمْ أَزَلْ أَحِبُّ الدُّبَاءَ بَعْدَ يَوْمِئِذٍ »

٣٧ - باب القديد^(١)

٥٤٣٧ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى بِمِرْقَةٍ فِيهَا دُبَاءٌ وَقَدِيدٌ ، فَرَأَيْتُهُ يَتَّبِعُ الدُّبَاءَ يَأْكُلُهَا »

٥٤٣٨ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سَفِيانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « مَا فَعَلَهُ إِلَّا فِي عَامِ جَاعِ النَّاسِ ، أَرَادَ أَنْ يُطْعِمَ الْغَنَى الْفَقِيرَ ، وَإِنْ كُنَّا لَنُرْفَعُ الْكِرَاعَ بَعْدَ خَمْسِ عَشْرَةَ ، وَمَا شَبِعَ آلَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ حُبْرٍ بُرٍّ مَادُوعٍ ثَلَاثًا »

٣٨ - باب مَنْ نَاوَلَ - أَوْ قَدَّمَ إِلَى صَاحِبِهِ - عَلَى الْمَائِدَةِ شَيْعًا

قال وقال ابن المبارك: لا بأس أن يُناوَلَ بعضهم بعضاً ، ولا يُناوَلَ من هذه المائدة إلى مائدةٍ أُخْرَى

٥٤٣٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ « إِنْ خَيَّاطًا دَعَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَطْعَامٍ صَنَعَهُ ، قَالَ أَنَسُ : فَذَهَبْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى ذَلِكَ الطَّعَامِ ، فَقَرَّبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُبْرًا مِنْ شَعِيرٍ ، وَمَرَقًا فِيهِ دُبَاءٌ وَقَدِيدٌ ، قَالَ أَنَسُ : فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَّبِعُ الدُّبَاءَ مِنْ حَوْلِ الْقَصْعَةِ ، فَلَمْ أَزَلْ أَحِبُّ الدُّبَاءَ مِنْ يَوْمِئِذٍ . » وَقَالَ ثُمَامَةُ عَنْ أَنَسٍ « فَجَعَلْتُ أَجْمَعُ الدُّبَاءَ بَيْنَ يَدَيْهِ »

٣٩ - باب الققاء بالرطب

٥٤٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ الرُّطْبَ بِالْقَقَاءِ »

[الحديث ٥٤٤٠ - طرفاه في : ٥٤٤٧ ، ٥٤٤٩]

٤٠ - باب

٥٤٤١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَبَّاسِ الْجَرِيرِيِّ عَنْ أَبِي عُمَانَ قَالَ « تَضَيَّفْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ سَبْعًا ، فَكَانَ هُوَ وَامْرَأَتُهُ وَخَادِمُهُ يَعْتَقِبُونَ اللَّيْلَ اثْنَلثًا : يُصَلِّي هَذَا ، ثُمَّ يُوقِظُ هَذَا . وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَصْحَابِهِ تَمْرًا . فَأَصَابَنِي سَبْعُ تَمْرَاتٍ لِإِحْدَاهُنَّ حَشْفَةٌ »

(١) اللحم المملوح المحفف في الشمس .

٥٤٤١م - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « قَسَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَنَا تَمْرًا ، فَأَصَابَنِي مِنْهُ خَمْسٌ : أَرْبَعُ تَمْرَاتٍ وَحَشَقَةٌ ، ثُمَّ رَأَيْتُ الْحَشَقَةَ هِيَ أَشَدُّهُنَّ لَضِرْسِي »

٤١ - باب الرُّطْبِ وَالتَّمْرِ ، وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ وَهَزَيْتَنِي إِلَيْكَ بِجِدْعِ النَّخْلَةِ تَسَاقُطُ عَلَيْكَ رُطْبًا خَبِيثًا ﴾

٥٤٤٢م - وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ عَنْ سَفِيَّانَ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ حَدَّثَنِي أُمِّي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « تَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ شَبِعْنَا مِنَ الْأَسْوَدَيْنِ : التَّمْرَ وَالْمَاءَ » (١).

٥٤٤٣م - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَيْبَعَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كَانَ بِالْمَدِينَةِ يَهُودِيٌّ ، وَكَانَ يُسَلِّفُنِي فِي تَمْرِي إِلَى الْجِدَاذِ (٢) ، كَانَتْ لَجَابِرِ الْأَرْضِ الَّتِي بِطَرِيقِ رُومَةَ (٣) ، فَجَلَسْتُ فَخَلَا عَامًا ، فَجَاءَنِي الْيَهُودِيُّ عِنْدَ الْجِدَاذِ وَلَمْ أَجِدْ مِنْهَا شَيْئًا ، فَجَعَلْتُ أَسْتَنْظِرُهُ إِلَى قَابِلِ (٤) ، فَيَأْتِي ، فَأُخْبِرَ بِذَلِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ : امشُوا نَسْتَنْظِرْ لَجَابِرٍ مِنَ الْيَهُودِيِّ . فَجَاءُونِي فِي نَخْلٍ ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكَلِّمُ الْيَهُودِيَّ ، فَيَقُولُ : أَبَا الْقَاسِمِ لَا أَنْظِرُهُ . فَلَمَّا رَأَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ فَطَافَ فِي النَّخْلِ ، ثُمَّ جَاءَهُ فَكَلِمَهُ . فَأَبَى . فَجَمْتُ بِقَلِيلِ رُطْبٍ فَوَضَعْتُهُ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَكَلَ ، ثُمَّ قَالَ : أَيْنَ عَرِشُكَ يَا جَابِرُ ؟ فَأُخْبِرْتُهُ ، فَقَالَ : أَفْرَشُ لِي فِيهِ ، فَفَرَشْتُهُ ، فَدَخَلَ فَرَقَدَ ، ثُمَّ اسْتَيْقِظَ ، فَجِئْتُهُ بِقَبْضَةٍ أُخْرَى فَأَكَلَ مِنْهَا ، ثُمَّ قَامَ فَكَلَّمَ الْيَهُودِيَّ ، فَأَبَى عَلَيْهِ . فَقَامَ فِي الرُّطَابِ فِي النَّخْلِ الثَّانِيَةِ ، ثُمَّ قَالَ : يَا جَابِرُ ، جُدْ وَأَقْضِ (٥) فَوْقَ فِي الْجِدَاذِ ، فَجَذَذْتُ مِنْهَا مَا قَضَيْتُهُ وَفَضَّلْتُ مِنْهُ . فَخَرَجْتُ حَتَّى جِئْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَشَّرْتُهُ : فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ « . عَرَشٌ وَعَرِيشٌ : بِنَاءٌ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ مَعْرُوشَاتٌ مَا يَعْرِشُ مِنَ الْكُرُومِ وَغَيْرِ ذَلِكَ ، بِقَالَ : عُرُوشُهَا أُبْنِيَّتُهَا . قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ : « فَخَلَا » لَيْسَ عِنْدِي مُقَيَّدًا : ثُمَّ قَالَ : « فَجَلِي » لَيْسَ فِيهِ شَكٌّ

٤٢ - باب أكل الجُمَارِ (٦)

٥٤٤٤م - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي مُجَاهِدٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جُلُوسٌ ؛ إِذْ أَتَانِي بِجُمَارِ نَخْلَةٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ

(١) قال الحافظ : قرئت بينهما لعدم التمتع بأحدهما إذا فات ذلك من الآخر .

(٢) أى إلى زمن الصرام ، وهو موسم قطع ثمار النخيل .

(٣) رومة البئر التى اشتراها عثمان وجعلها صدقة لله .

(٤) أى استعمله إلى موسم العام الآتى .

(٥) أى وأوف .

(٦) الجُمَار : قلب النخلة وشحمتها .

صلى الله عليه وسلم : إنَّ منَ الشَّجَرِ لَمَّا بَرَكَتُهُ كَبْرَكَةُ الْمُسْلِمِ ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَعْنِي النَّخْلَةَ ، فَأَزَدْتُ أَنْ أَقُولَ هِيَ النَّخْلَةُ يَارَسُولَ اللَّهِ ، ثُمَّ التَّفَتُّ فَإِذَا أَنَا عَاشِرُ عَشْرَةٍ أَنَا أَحَدْتَهُمْ ، فَسَكَتُ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هِيَ النَّخْلَةُ »

٤٣ - باب العَجْوَةِ

٥٤٤٥ - حَدَّثَنَا جَمْعَةٌ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ أَخْبَرَنَا هَاشِمُ بْنُ هَاشِمٍ أَخْبَرَنَا عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ تَصَبَّحَ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعَ تَمْرَاتٍ عَجْوَةً لَمْ يَضُرَّهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ سُمْ وَلَا سِحْرٌ »

[الحديث ٥٤٤٥ - أطرافه في : ٥٧٦٨ ، ٥٧٦٩ ، ٥٧٧٩]

٤٤ - باب القِرَانِ فِي التَّمْرِ (١)

٥٤٤٦ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا جَبَلَةُ بْنُ سُحَيْمٍ قَالَ « أَصَابَنَا عَامٌ سَنَةِ مَعَ ابْنِ الزُّبَيْرِ ، فَزَرَقْنَا تَمْرًا ، فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ يَمْرُوتَ بِنَا - وَنَحْنُ نَأْكُلُ - وَيَقُولُ : لَا تُقَارِنُوا ، فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْإِقْرَانِ ، ثُمَّ يَقُولُ : إِلَّا أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ أَخَاهُ » . قَالَ شُعْبَةُ : الْإِذْنُ مِنْ قَوْلِ ابْنِ عَمَرَ

٤٥ - باب القِتَاءِ

٥٤٤٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ قَالَ « رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ الرُّطْبَ بِالْقِتَاءِ »

٤٦ - باب بَرَكَةِ النَّخْلَةِ

٥٤٤٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ عَنْ زَيْدٍ عَنْ مجَاهِدٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ الشَّجَرِ شَجْرَةٌ تَكُونُ مِثْلَ الْمُسْلِمِ ، وَهِيَ النَّخْلَةُ »

٤٧ - باب جَمْعِ اللَّوْتَيْنِ - أَوْ الطَّعَامَيْنِ - بِمَرَّةٍ

٥٤٤٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ الرُّطْبَ بِالْقِتَاءِ »

٤٨ - باب مَنْ أَدْخَلَ الضِّيْفَانَ عَشْرَةَ عَشْرَةَ ، وَالْجُلُوسِ عَلَى الطَّعَامِ عَشْرَةَ عَشْرَةَ (٢)

٥٤٥٠ - حَدَّثَنِي الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ الْجَعْدِيِّ أَبِي عَثْمَانَ عَنْ أَنَسٍ ، وَعَنْ هِشَامِ بْنِ

(١) أى أكل تمرتين معاً .

(٢) إذا اعتضت الظروف ذلك .

عمد عن أنس، وعن سنان أبي ربيعة عن أنس « أن أم سليم — أمه^(١) — عمدت إلى مُدٍّ من شعر جَشْتَهُ وجعلت منه خطيفةً وعَصْرَتَ عَكَةً عندها ، ثم بعثتني إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأتيته — وهو في أصحابه — فدعوته . قال : ومن معي . فجئت فقلت : إنه يقول ومن معي . فخرج إليه أبو طلحة قال : يا رسول الله ، إنما هو شيء صنعته أم سليم . فدخل ، فجيء به وقال : أدخل علي عشرة ؛ فأدخلوا فأكلوا حتى شبعوا . ثم قال أدخل علي عشرة ، فدخلوا فأكلوا حتى شبعوا . ثم قال : أدخل علي عشرة .. حتى عد أربعين . ثم أكل النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم قام . فجعلت أنظر هل نقص منها شيء ؟ »

٤٩ — باب ما يكره من الثوم والبقول . فيه ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم

٥٤٥١ — حدثنا مسدد حدثنا عبد الوارث عن عبد العزيز قال « قيل لأنس : ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول في الثوم ؟ فقال : من أكل فلا يقربن مسجدنا »

٥٤٥٢ — حدثنا علي بن عبد الله حدثنا أبو صفوان عبد الله بن سعيد أخبرنا يونس عن ابن شهاب قال حدثني عطاء أن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما زعم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « من أكل ثوماً أو بصلاً فليعتزلنا ، أو ليعتزل مسجدنا »

٥٠ — باب الكبأ ، وهو ورق الأراك

٥٤٥٣ — حدثنا سعيد بن عفير حدثنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال أخبرني أبو سلمة قال أخبرني جابر بن عبد الله قال « كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمر الظهران^(٢) نجني الكبأ فقال : عليكم بالأسود منه فإنه أطيب . فقيل أكنت ترعى الغنم ؟ قال : نعم ، وهل من نبي إلا رعاها ؟ »

٥١ — باب المضمضة بعد الطعام

٥٤٥٤ — حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان سمعت يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار « عن سويد بن الثعمان قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى خيبر ، فلما كنا بالصهباء دعا بطعام فما أتى إلا بسويق ، فأكلنا ، فقام إلى الصلاة فتمضمض ومضمضنا »

٥٤٥٥ — قال يحيى سمعت بشيرا يقول : « حدثنا سويد خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى خيبر ، فلما كنا بالصهباء — قال يحيى : وهي من خيبر على روضة — دعا بطعام ، فما أتى إلا بسويق ، فلما كنا فأكلنا منه ، ثم دعا بماء فمضمض ومضمضنا معه ، ثم صلى بنا المغرب ولم يقوضا . وقال سفيان : كأنك تسمعه من يحيى »

(١) أي أم أنس بن مالك ، وهي زوجة أبي طلحة الأنصاري .

(٢) مر الظهران مكان على مرحلة من مكة جنوبا . وأطيب لغة في أطيب ، مثل جذب وجيد .

٥٢ - باب لعق الأصابع ومصّها قبل أن تُمسح بالمنديل^(١)

٥٤٥٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَمْسُحْ يَدَهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا أَوْ يَلْعِقَهَا »^(٢).

٥٣ - باب المنديل

٥٤٥٧ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ « عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنِ الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ ، فَقَالَ : لَا ، قَدْ كُنَّا زَمَانَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَانَجِدُ مِثْلَ ذَلِكَ مِنَ الطَّعَامِ إِلَّا قَلِيلًا ، فَإِذَا نَحْنُ وَجَدْنَاهُ لَمْ يَكُنْ لَنَا مَنَادِيلٌ إِلَّا أَكْفْنَا وَسَوَاعَدْنَا وَأَقْدَمْنَا ، ثُمَّ نُصَلِّي وَلَا نَتَوَضَّأُ »

٥٤ - باب ما يقول إذا فرغ من طعامه

٥٤٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ ثَوْرٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ « عَنْ أَبِي أَمَامَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا رَفَعَ مَائِدَتَهُ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ ، غَيْرَ مَكْفِيٍّ وَلَا مُودَّعٍ وَلَا مُسْتَغْنَى عَنْهُ رَبَّنَا »
[الحديث ٥٤٥٨ - طرفه في : ٥٤٥٩]

٥٤٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ثَوْرٍ بْنِ يَزِيدَ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا فَرَغَ مِنْ طَعَامِهِ - وَقَالَ مَرَّةً : إِذَا رَفَعَ مَائِدَتَهُ - قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَفَانَا وَأَرْوَانَا ، غَيْرَ مَكْفِيٍّ وَلَا مَكْفُورٍ^(٣) . وَقَالَ مَرَّةً : لَكَ الْحَمْدُ رَبَّنَا ، غَيْرَ مَكْفِيٍّ وَلَا مُودَّعٍ وَلَا مُسْتَغْنَى رَبَّنَا » .

٥٥ - باب الأكل مع الخادم

٥٤٦٠ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدٍ - هُوَ ابْنُ زِيَادٍ - قَالَ « سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ فَإِنْ لَمْ يُجْلِسْهُ مَعَهُ فَلْيُنَاوِلْهُ أَكْلَةً أَوْ أَكْلَتَيْنِ ، أَوْ لِقْمَةً أَوْ لِقْمَتَيْنِ ، فَإِنَّهُ وَلِيَّ حَرَّةٍ وَعِلَاجِهِ »

٥٦ - باب . الطاعمُ الشاكر ، مثل الصائم الصابر . فيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

٥٧ - باب الرجل يدعى إلى طعام فيقول : وهذا معي

وقال أنس إذا دخلت على مسلم لا يتهم فكل من طعامه ، واشرب من شربه

(١) ذكر القفال في « محاسن الشريعة » أن المراد بالمنديل هنا المنديل المعد لإزالة الزهومة لا المنديل المعد للمسح بعد الغسل .
(٢) أي يلمقها غيره . قال النووي : المراد إلحاق غيره ممن لا يتقدر ذلك من زوجة وجارية وخادم وولد وكنز من كان في معانهم كالمندوب يعتقد البركة بلمقها ، وكنز لو ألقها شاة أو غيرها .
(٣) أي مجرد فضله ونعمته .

٥٤٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا شَفِيقٌ حَدَّثَنَا أَبُو مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ « كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُكْنَى أَبُو شُعَيْبٍ ، وَكَانَ لَهُ غُلَامٌ لِحَامٍ ، أتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي أَصْحَابِهِ ، فَعَرَفَ الْجُرُوعَ فِي وَجْهِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَذَهَبَ إِلَى غُلَامِهِ اللَّحَامِ فَقَالَ : اصْنَعْ لِي طَعِيمًا يَكْفِي خَمْسَةَ لَعْلَى أَدْعُو النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَامِسَ خَمْسَةٍ . فَصَنَعَ لَهُ أَطْعِيمًا ، ثُمَّ أَتَاهُ فَذَعَاهُ فَتَبِعَهُمْ رَجُلٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا أَبَا شُعَيْبٍ ، إِنْ رَجَلَا تَبِعْنَا ، فَإِنْ شِئْتَ أَذْنُتَ لَهُ وَإِنْ شِئْتَ تَرَكْتَهُ . قَالَ : لَا بَلِ أَذْنُتُ لَهُ »

٥٨ - بَابُ إِذَا حَضَرَ الْعِشَاءَ فَلَا يَعْجَلُ عَنْ عَشَائِهِ (١)

٥٤٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ . وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ أُمِيَّةٍ « أَنَّ أَبَاهُ عَمْرٍو بْنُ أُمِيَّةٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْتَرُّ مِنْ كَيْفِ شَاةٍ فِي يَدِهِ ، فَدَعَى إِلَى الصَّلَاةِ فَأَلْقَاهَا وَالسُّكَيْنَ الَّتِي كَانَ يَحْتَرُّ بِهَا (٢) ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ » .

٥٤٦٣ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسِيدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِذَا وَضِعَ الْعِشَاءُ وَأَقِيَمَتِ الصَّلَاةُ فَاذْبَعُوا بِالْعِشَاءِ »

٥٤٦٤ - وَعَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ... نَحْوَهُ .

وَعَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ « عَنِ ابْنِ عَمْرٍو أَنَّهُ تَعَشَّى مَرَّةً وَهُوَ يَسْمَعُ قِرَاءَةَ الْإِمَامِ » .

٥٤٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوْسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا أَقِيَمَتِ الصَّلَاةُ وَحَضَرَ الْعِشَاءَ فَاذْبَعُوا بِالْعِشَاءِ » قَالَ وَهَيْبٌ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامٍ « إِذَا وَضِعَ الْعِشَاءُ ... »

٥٩ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا ﴾

٥٤٦٦ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ « أَنَّ أَنَسًا قَالَ : أَنَا أَعْلَمُ النَّاسَ بِالْحِجَابِ ، كَانَ أَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ يَسْأَلُنِي عَنْهُ ، أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَرُوسًا بَرِيذَ بِنْتِ جَحْشٍ - وَكَانَ تَزْوُجُهَا بِالْمَدِينَةِ - فَذَعَا النَّاسَ بَعْدَ ارْتِفَاعِ النَّهَارِ ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ وَجَلَسَ مَعَهُ رَجَالٌ بَعْدَ مَا قَامَ الْقَوْمُ ، حَتَّى قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَشَى وَمَشَيْتَ مَعَهُ ، حَتَّى بَلَغَ بَابَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ ، ثُمَّ ظَنَّ أَنَّهُمْ خَرَجُوا ، فَرَجَعَ فَرَجَعْتُ مَعَهُ ، فَإِذَا هُمْ جُلُوسٌ مَكَانَهُمْ ، فَارْجَعْتُ وَرَجَعْتُ مَعَهُ الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ بَابَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ ، فَارْجَعْتُ وَرَجَعْتُ مَعَهُ فَإِذَا هُمْ قَامُوا ، فَضَرَبَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ سِتْرًا ، وَأَنْزَلَ الْحِجَابَ »

(١) عن طريق ابن شهاب عن أنس « إذا قدم العشاء فاذبَعُوا به قبل أن تصلوا صلاة المغرب ، ولا تعجلوا عن عشايتكم »

(٢) قال الحافظ : يظهر لي أن البخاري أراد بتقديم هذا الحديث بيان أن الأمر في حديث ابن عمر وفي حديث عائشة بترك المبادرة إلى الصلاة قبل تنازل الطعام ليس على الوجوب .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٧١) كِتَابُ الْعَقِيقَةِ^(١)

١ - باب تسمية المولود غداة يؤلّد لمن لم يعق عنه ، وتحنّيكه^(٢)

٥٤٦٧ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ حَدَّثَنِي بُرَيْدٌ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « وُلِدَ لِي غُلَامٌ ، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَسَمَّاهُ إِبْرَاهِيمَ ، فَحَنَنْكُهُ بِتَمْرَةٍ ، وَدَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ ؛ وَدَفَعَهُ إِلَيَّ . وَكَانَ أَكْبَرَ وَلَدِ أَبِي مُوسَى »

[الحديث ٥٤٦٧ - طرفه في : ٦١٩٨]

٥٤٦٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِصَبِيٍّ يُحَنِّكُهُ ، فَبَالَ عَلَيْهِ ، فَأَتَبَعَهُ الْمَاءَ »

٥٤٦٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهَا حَمَلَتْ بِعَبِيدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ بِمَكَّةَ ، قَالَتْ : فَخَرَجْتُ وَأَنَا مُتَمِّمٌ ، فَأَتَيْتُ الْمَدِينَةَ ، فَنَزَلْتُ قُبَاءَ ، فَوَلَدْتُ بُقْبَاءَ ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَضَعْتُهُ فِي حَجْرِهِ ، ثُمَّ دَعَا بِتَمْرَةٍ فَمَضَعَهَا ثُمَّ تَفَلَّ فِي فِيهِ ، فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ دَخَلَ جَوْفَهُ رِيْقُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ حَنَنْكُهُ بِالتَّمْرِ ، ثُمَّ دَعَا لَهُ فَبَرَكَ عَلَيْهِ ، وَكَانَ أَوَّلَ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ . فَفَرِحُوا بِهِ فَرَحًا شَدِيدًا ، لِأَنَّهُمْ قِيلَ لَهُمْ : إِنْ الْيَهُودَ قَدْ سَحَرَتْكُمْ فَلَا يُولَدُ لَكُمْ

٥٤٧٠ - حَدَّثَنِي مَطَرُ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ ابْنُ لَأْبَى طَلْحَةَ يَشْتَكِي ، فَخَرَجَ أَبُو طَلْحَةَ ، فَجَبَّضَ الصَّبِيَّ . فَلَمَّا رَجَعَ أَبُو طَلْحَةَ قَالَ : مَا فَعَلَ ابْنِي ؟ قَالَتْ أُمُّ سَلِيمٍ : هُوَ أَسَكَنُ مَا كَانَ . فَفَرَّطْتُ إِلَيْهِ الْعِشَاءَ فَتَعَشَّى ، ثُمَّ أَصَابَ مِنْهَا ، فَلَمَّا فَرَّغَ قَالَتْ : وَإِذَا الصَّبِيُّ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَبُو طَلْحَةَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ : أَعْرَسْتُمُ اللَّيْلَةَ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : اللَّهُمَّ بَارِكْ لِهَذَا فِي لَيْلَتَيْهِمَا . فَوَلَدَتْ غُلَامًا . قَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ احْفَظْهُ حَتَّى تَأْتِي بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَتَى بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَرْسَلَتْ مَعَهُ بِتَمْرَاتٍ ، فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

(١) العقيقة اسم للشاة التي تذبح للمساكين صدقة عن المولود . أخرج البراز عن طريق عطاء عن ابن عباس رفعه « للغلام عقيقتان ، وللجارية عقيقة » .

(٢) التحنّيك : مضع الشيء - كالتحمة مثلاً - ووضعه في فم المولود وذلك حنكه به ، ليتمرن على الأكل .

الله عليه وسلم فقال : أمعهُ شيء ؟ قالوا : نعم ، تمرات ، فأخذها النبي صلى الله عليه وسلم فمضغها ثم أخذ من فيه فجعلها في في الصبي وحكته به وسماه عبد الله »

حدثنا محمد بن المثني حدثنا ابن أبي عدي عن ابن عون عن محمد بن أنس ... وساق الحديث

٢ - باب إمطة الأذى^(١) عن الصبي في العقيقة

٥٤٧١ - حدثنا أبو الثعمان حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن محمد بن سلمان بن عامر قال « مع الغلام عقيقة » . وقال حجاج حدثنا حماد أخبرنا أيوب وقتادة وهشام وحبيب عن ابن سيرين عن سلمان عن النبي صلى الله عليه وسلم . وقال غير واحد عن عاصم وهشام عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن سلمان بن عامر الصبي عن النبي صلى الله عليه وسلم . ورواه يزيد بن إبراهيم عن ابن سيرين عن سلمان .. قوله [الحديث ٥٤٧١ - طرفه في : ٥٤٧٢]

٥٤٧٢ - وقال أصبغ أخبرني ابن وهب عن جرير بن حازم عن أيوب السخيتاني عن محمد بن سيرين حدثنا سلمان بن عامر الصبي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مع الغلام عقيقة ، فأهريقوا عنه دمًا ، وأميطوا عنه الأذى » . حدثني عبد الله بن أبي الأسود حدثنا قريش بن أنس عن حبيب بن الشهيد قال « أمرني ابن سيرين أن أسأل الحسن : ممن سمع حديث العقيقة ، فسألته فقال : من سمرة بن جندب »

٣ - باب الفرع

٥٤٧٣ - حدثنا عبدان حدثنا عبد الله أخبرنا معمر حدثنا الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لا فرع ولا عتيرة^(٢) » والفرع أول التناج ، كانوا يذبحونه لطواغيتهم . والعتيرة في رجب [الحديث ٥٤٧٣ - طرفه في : ٥٤٧٤]

٤ - باب العتيرة

٥٤٧٤ - حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال الزهري حدثنا عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لا فرع ولا عتيرة » قال : والفرع أول التناج كان ينتج لهم ، كانوا يذبحونه لطواغيتهم . والعتيرة في رجب .

(١) الإمطة : الإزالة . وفسروها بخلق الرأس .

(٢) العتيرة هي أن الإبل إذا بلغ عندها عند أحدهم المائة يعثرون منها بعيراً في رجب من كل عام ، ولا يأكل منها صاحبها ولا أهل بيته .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٧٢) كِتَابُ الذَّبَائِحِ وَالصَّيْدِ

١ - باب التسمية على الصيد ، وقوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَيَبْلُوَنَّكُمْ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِنَ الصَّيْدِ تَنَالَهُ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ - إِلَى قَوْلِهِ - عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ ، وقوله جل ذِكْرُهُ ﴿ أَحَلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةَ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ - إِلَى قَوْلِهِ - فَلَا تَخْشَوهُمْ وَاحْشَوْنِي ﴾ وقال ابن عباس العقودي : العهود ، ما أُحِلَّ وَحُرِّمَ . إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ : الخنزير ، يَجْرِمَنَّكُمْ : يَحْمِلَنَّكُمْ . شَتَانٌ : عداوة ، المُنْخِنِقَةُ تُخْنِقُ فتموت . الموقودة : تُضْرَبُ بِالْحَشَبِ ، يُوقَدُهَا فتموت . والمُتْرَدِيَّةُ : تُتْرَدَى مِنَ الْجَبَلِ . والنَّطِيحَةُ : تُنْطَعُ الشَّاةُ ، فَمَا أَدْرَكَتَهُ يَتَحَرَّكُ بِذَنبِهِ أَوْ بَعِينِهِ فَادْبَحَ وَكَلَّ ،

٥٤٧٥ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنْ عَامِرٍ عَنْ عَبْدِ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَيْدِ الْمِعْرَاضِ قَالَ : مَا أَصَابَ بِحَدِّهِ فَكَلَّهُ ، وَمَا أَصَابَ بِعَرَضِهِ فَهُوَ وَقِيدٌ . وَسَأَلْتُهُ عَنْ صَيْدِ الْكَلْبِ فَقَالَ : مَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ فَكَلَّ ، فَإِنْ أَخَذَ الْكَلْبُ ذَكَاءً . وَإِنْ وَجَدَتْ مَعَ كَلْبِكَ - أَوْ كِلَابِكَ - كِلَاباً غَيْرَهُ ، فَخَشِيتَ أَنْ يَكُونَ أَخَذَهُ مَعَهُ - وَقَدْ قَتَلَهُ - فَلَا تَأْكُلْ - فَإِنَّمَا ذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَلَى كَلْبِكَ ، وَلَمْ تُذَكِّرْهُ عَلَى غَيْرِهِ »

٢ - باب صَيْدِ الْمِعْرَاضِ

وقال ابنُ عمرَ في المقتولة بالبندقية : تلك الموقودة . وكرهه سالم والقاسم ومجاهد وإبراهيم وعطاء والحسن وكرة الحسن رمى البندقية في القرى والأمصار^(١) ، ولا يرى به بأساً فيما سواه

٥٤٧٦ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ « سَمِعْتُ عَبْدَ بْنَ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمِعْرَاضِ فَقَالَ : إِذَا أَصَبْتَ بِحَدِّهِ فَكَلَّ ، فَإِذَا أَصَابَ بِعَرَضِهِ فَاقْتُلْ فَإِنَّهُ وَقِيدٌ فَلَا تَأْكُلْ . فَقُلْتُ : أُرْسِلُ كَلْبِي . قَالَ : إِذَا أُرْسَلَتْ كَلْبُكَ وَسَمَّيْتَ فَكَلَّ . قُلْتُ : فَإِنْ أَكَلَ ؟ قَالَ : فَلَا تَأْكُلْ ، فَإِنَّهُ لَمْ يُمَسِّكْ عَلَيْكَ ، إِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ . قُلْتُ : أُرْسِلُ كَلْبِي فَأَجِدُ مَعَهُ كَلْباً آخَرَ . قَالَ : لَا تَأْكُلْ ، فَإِنَّكَ إِنَّمَا سَمَّيْتَ عَلَى كَلْبِكَ ، وَلَمْ تُسَمِّ عَلَى الْآخَرِ

(١) لما في ذلك من احتمال إصابته أحد من السكان بالأذى .

٣ - باب ما أصاب المعراض بعرضه

٥٤٧٧ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَمَامِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا نُرْسِلُ الْكِلَابَ الْمَعْلَمَةَ . قَالَ : كُلُّ مَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ . قُلْتُ : وَإِنْ قُتِلَ ؟ قَالَ : وَإِنْ قُتِلَ . قُلْتُ : وَإِنَّا نَرْمِي بِالْمِعْرَاضِ . قَالَ : كُلُّ مَا تَحْرَقُ ، وَمَا أَصَابَ بَعْرَضِهِ فَلَا تَأْكُلُ »

٤ - باب صيد القوس : وقال الحسنُ وإبراهيمُ : إذا ضربَ صَيْدًا فَبَانَ مِنْهُ يَدٌ أَوْ رِجْلٌ لَا تَأْكُلُ الَّذِي بَانَ ، وَكُلُّ سَائِرِهِ . وقال إبراهيمُ : إذا ضربتَ عُتْقَهُ أَوْ وَسَطَهُ فَكُلَّهُ . وقال الأعمشُ عن زيدٍ : استغصى على رجلٍ من آلِ عبدِ اللهِ حمارٌ ، فأمرهم أن يضرِبوه حيث تيسرُ ، دَعُوا مَا سَقَطَ مِنْهُ وَكُلُوهُ

٥٤٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُزَيْدٍ حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي رَبِيعَةُ بْنُ يُزَيْدٍ الدَّمَشْقِيُّ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْحُسَيْنِيِّ قَالَ : قُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، إِنَّا بَارِضٌ قَوْمَ أَهْلِ كِتَابٍ ، أَفَنَأْكُلُ فِي آيَتِهِمْ ؟ وَبَارِضٌ صَيْدٌ أَصِيدُ بِقَوْسِي وَبِكَلْبِي الَّذِي لَيْسَ بِمَعْلَمٍ ، وَبِكَلْبِي الْمَعْلَمِ ، فَمَا يَصْلُحُ لِي ؟ قَالَ : أَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ، فَإِنْ وَجَدْتُمْ غَيْرَهَا فَلَا تَأْكُلُوا فِيهَا ، وَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَاغْسِلُوهَا وَكُلُوا فِيهَا . وَمَا صِيدَتْ بِقَوْسِكَ فَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ ؛ وَمَا صِيدَتْ بِكَلْبِكَ الْمَعْلَمِ فَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ ، وَمَا صِيدَتْ بِكَلْبِكَ غَيْرِ مَعْلَمٍ فَأَذْرَكَ ذَكَاتُهُ فَكُلْ »

[الحديث ٥٤٧٨ - طرفاه في : ٥٤٨٨ ، ٥٤٩٦]

٥ - باب الحَذْفِ^(١) والبُنْدُوقِ

٥٤٧٩ - حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ رَاشِدٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَيُزَيْدُ بْنُ هَارُونَ - وَاللَّفْظُ لِيُزَيْدٍ - عَنْ كَهْمَسِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَحْذِفُ فَقَالَ لَهُ لَا تَحْذِفْ ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ الْحَذْفِ - أَوْ كَانَ يَكْرَهُ الْحَذْفَ - وَقَالَ : إِنَّهُ لَا يُصَادُ بِهِ صَيْدٌ وَلَا يُنْكَأُ بِهِ عَدُوٌّ ، وَلَكِنَّهَا قَدْ تَكْسِرُ السِّنَّ ، وَتَفْقَأُ الْعَيْنَ . ثُمَّ رَأَاهُ بَعْدَ ذَلِكَ يَحْذِفُ فَقَالَ لَهُ : أَحَدَّثَكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ نَهَى عَنْ الْحَذْفِ - أَوْ كَرَهُ الْحَذْفَ - وَأَنْتَ تَحْذِفُ ؟ لَا أَكَلِّمُكَ كَذَا وَكَذَا »

٦ - باب من اقتنى كلباً ليس بـكَلْبِ صَيْدٍ أَوْ مَاشِيَةٍ

٥٤٨٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ذِينَارٍ قَالَ « سَمِعْتُ ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ اقْتَنَى كَلْبًا لَيْسَ بِكَلْبِ مَاشِيَةٍ أَوْ ضَارِيَةٍ نَقَصَ كُلَّ يَوْمٍ مِنْ عَمَلِهِ قِيرَاطَانِ »

[الحديث ٥٤٨٠ - طرفاه في : ٥٤٨١ ، ٥٤٨٢]

٥٤٨١ - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سَفِيَانَ قَالَ سَمِعْتُ سَالِمًا يَقُولُ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ

(١) الحذف : أن يضع إنسان بين سبائيه - أو على ظاهر الإصبع الوسطي وباطن الإبهام - حصة أو نواة ويرمي بها شيئاً .

عمرَ يقول سمعتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم يقول « مَنْ اقتنى كلباً - إلا كلباً ضارياً لصيدٍ أو كلب ماشية - فإنه ينقصُ من أجره كلُّ يومٍ قيراطان »

٥٤٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ اقْتَنَى كَلْباً - إِلَّا كَلْبَ مَاشِيَةٍ أَوْ ضَارِياً - نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ »

٧ - بَابُ إِذَا أَكَلَ الْكَلْبُ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى ﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ ﴾ مَكَلِّبِينَ : الْكَوَاسِبُ . اجْتَرَحُوا : اِكْتَسَبُوا . ﴿ تَعْلَمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ ، فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكَنَّ عَلَيْكُمْ - إِلَى قَوْلِهِ - سَرِيعَ الْحِسَابِ ﴾ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : إِنْ أَكَلَ الْكَلْبُ فَقَدْ أَفْسَدَهُ ، إِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ ، وَاللَّهُ يَقُولُ ﴿ تَعْلَمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ ﴾ فَتَضَرَّبُ وَتَعْلَمُ حَتَّى تَتْرُكَ . وَكَرِهَهُ ابْنُ عَمْرٍو . وَقَالَ عَطَاءٌ إِنْ شَرِبَ الدَّمَ وَلَمْ يَأْكُلْ فَكُلْ »

٥٤٨٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ يَيَانَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ « سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ : إِنَّا قَوْمٌ نَصِيدُ بِهِذِهِ الْكِلَابِ ، قَالَ : إِذَا أُرْسِلَتْ كِلَابُكَ الْمَعْلَمَةَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ مِمَّا أَمْسَكَنَّ عَلَيْكَ وَإِنْ قَتَلَنْ ، إِلَّا أَنْ يَأْكُلَ الْكَلْبُ ، فَإِنِ أَخَافُ أَنْ يَكُونَ إِذَا أَمْسَكَهُ عَلَى نَفْسِهِ ، وَإِنْ خَالَطَهَا كِلَابٌ مِنْ غَيْرِهَا فَلَا تَأْكُلْ »

٨ - بَابُ الصَّيْدِ إِذَا غَابَ عَنْهُ يَوْمَيْنِ ^(١) أَوْ ثَلَاثَةَ

٥٤٨٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا أُرْسِلَتْ كِلَابُكَ وَسَمِيَتْ فَأَمْسَكَ وَقَتَلَ فَكُلْ وَإِنْ أَكَلَ فَلَا تَأْكُلْ ، فَإِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ . وَإِذَا خَالَطَ كِلَاباً لَمْ يُذَكِّرْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا فَأَمْسَكَنَّ فَقَتَلَنْ فَلَا تَأْكُلْ ، فَإِنِ كَانَتْ لَأَنْدَرِي أَهْيَا قَتَلَ . وَإِنْ رَمَيْتَ الصَّيْدَ فَوَجَدْتَهُ بَعْدَ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ لَيْسَ بِهِ إِلَّا أَثْرُ سَهْمِكَ فَكُلْ ، وَإِنْ وَقَعَ فِي الْمَاءِ فَلَا تَأْكُلْ »

٥٤٨٥ - وَقَالَ عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ دَاوُدَ عَنْ عَامِرٍ « عَنْ عَدِيِّ أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَرْمِي الصَّيْدَ فَيَمْتَقِرُ أَثْرَهُ الْيَوْمَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ ثُمَّ يَجِدُهُ مَيْتاً وَفِيهِ سَهْمُهُ ، قَالَ : يَأْكُلُ إِنْ شَاءَ »

٩ - بَابُ إِذَا وَجَدَ مَعَ الصَّيْدِ كَلْباً آخَرَ

٥٤٨٦ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ « قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أُرْسِلُ كِلْبِي وَأُسْمِي ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا أُرْسِلَتْ كِلَابُكَ وَسَمِيَتْ فَأَخِذْ فَاقْتُلْ فَأَكُلْ فَلَا تَأْكُلْ ، فَإِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ . قُلْتُ : إِنِّي أُرْسِلُ كِلْبِي أَجِدُ مَعَهُ كَلْباً آخَرَ لَا أُدْرِي أَيُّهُمَا أَخِذُهُ ، فَقَالَ : لَا تَأْكُلْ ، فَإِنَّمَا سَمِيَتْ عَلَى كِلَابِكَ وَلَمْ تُسَمَّ عَلَى غَيْرِهِ . وَسَأَلْتُهُ عَنْ صَيْدِ الْمِعْرَاضِ فَقَالَ : إِذَا أَصَابَتْ

(١) أى إذا غاب عن الصائد بعد صيده .

بَحْدُو فِكَل وَإِذَا أُصِيبَتْ بِعَرَضِهِ فِقْتَل فَإِنَّهُ وَقِيدٌ فَلَا تَأْكُلُ »

١٠ - بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّصِيدِ (١)

٥٤٨٧ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنِي ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ بِيَانٍ عَنْ عَامِرٍ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ : إِنَّا قَوْمٌ نَتَّصِدُ بِهَذِهِ الْكِلَابِ . فَقَالَ : إِذَا أُرْسِلَتْ كِلَابُكَ الْمَعْلَمَةَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فِكَلٌ مِمَّا أَسْكَنَ عَلَيْكَ ، إِلَّا أَنْ يَأْكُلَ الْكَلْبُ فَلَا تَأْكُلُ ، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَكُونَ إِذَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ ، وَإِنْ خَالَطَهَا كَلْبٌ مِنْ غَيْرِهَا فَلَا تَأْكُلُ »

٥٤٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ حَيَّوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ . وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ سَلِيمَانَ عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ حَيَّوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ قَالَ سَمِعْتُ رِبْعَةَ بْنَ يَزِيدَ الدَّمَشْقِيَّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ عَائِدُ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا ثَعْلَبَةَ الْحُسَيْنِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا بِأَرْضِ قَوْمِ أَهْلِ الْكِتَابِ نَأْكُلُ فِي آيَاتِهِمْ ، وَأَرْضٌ صَيْدٌ أَصِيدُ بِقَوْسِي ، وَأَصِيدُ بِكَلْبِي الْمَعْلَمِ وَالَّذِي لَيْسَ مَعْلَمًا ، فَأَخْبَرَنِي مَا الَّذِي يَحِلُّ لَنَا مِنْ ذَلِكَ ؟ فَقَالَ : أَمَا مَا ذَكَرْتَ مِنْ أَنَّكَ بِأَرْضِ قَوْمِ أَهْلِ الْكِتَابِ تَأْكُلُ فِي آيَاتِهِمْ فَإِنْ وَجَدْتُمْ غَيْرَ آيَاتِهِمْ فَلَا تَأْكُلُوا فِيهَا ، وَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَاغْسِلُوهَا ثُمَّ كُلُوا فِيهَا . وَأَمَا مَا ذَكَرْتَ مِنْ أَنَّكَ بِأَرْضِ صَيْدٍ ، فَمَا صِيدَتْ بِقَوْسِكَ فَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ ثُمَّ كُلْ ، وَمَا صِيدَتْ بِكَلْبِكَ الْمَعْلَمِ فَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ ثُمَّ كُلْ وَمَا صِيدَتْ بِكَلْبِكَ الَّذِي لَيْسَ مَعْلَمًا فَادْكُرْ ذِكَاثَهُ فِكَلٌ »

٥٤٨٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ قَالَ حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَنْفَجْنَا أَرْتِيًّا (٢) بِمَرِّ الظُّهْرَانِ ، فَسَعَوْا عَلَيْهَا حَتَّى لَعِبُوا (٣) ، فَسَعَيْتُ عَلَيْهَا حَتَّى أَخَذْتُهَا ، فَجِئْتُ بِهَا إِلَى أَبِي طَلْحَةَ ، فَبَعَثْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِوَرَكَيْهَا أَوْ فَخِذَيْهَا ، فَقَبِلَهُ »

٥٤٩٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعِ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ « عَنْ أَبِي قَتَادَةَ أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِيَعْضِ طَرِيقِ مَكَّةَ تَخَلَّفَ مَعَ أَصْحَابٍ لَهُ مُحْرِمِينَ - وَهُوَ غَيْرُ مُحْرَمٍ - فَرَأَى حِمَارًا وَحَشِيًّا ، فَاسْتَوَى عَلَى فَرَسِهِ ، ثُمَّ سَأَلَ أَصْحَابَهُ أَنْ يُنَاقِلُوهُ سَوَاطِئًا فَأَبَوْا ، فَسَأَلَهُمْ رُجْحَهُ فَأَبَوْا ، فَأَخَذَهُ ثُمَّ شَدَّ عَلَى الْحِمَارِ فَقَتَلَهُ ، فَأَكَلَ مِنْهُ بَعْضُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَى بَعْضُهُمْ ، فَلَمَّا أَدْرَكُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ : إِذَا هِيَ طُعْمَةٌ أَطَعَمَكُمُوهَا اللَّهُ »

٥٤٩١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ . مِثْلَهُ .

(١) مقصود بهذه الترجمة التنبه على أن الاشتغال بالصيد لمن هو عيشه به مشروع ولن عرض له ذلك وعيشه بغيره مباح ، وأما التصيد لجرد اللهو فهو محل

خلاف .

(٢) انفجنا أرتيا : أترناه .

(٣) أي أسرعوا في طلبها حتى تعبوا .

إلا أنه قال : « هل معكم من لحمٍ شيء ؟ »

١١ - باب التَّصِيدِ عَلَى الْجِبَالِ

٥٤٩٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ الْجُعْفِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي النَّضْرِ حَدَّثَهُ عَنْ تَافِعِ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ وَأَبِي صَالِحِ مَوْلَى التَّوَّامَةِ سَمِعْتُ أَبَا قَتَادَةَ قَالَ « كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ وَهُمْ مُحْرِمُونَ وَأَنَا رَجُلٌ جَلَّ عَلَى فَرَسِي ، وَكُنْتُ رَقَاءً عَلَى الْجِبَالِ ، فَبَيْنَا أَنَا عَلَى ذَلِكَ إِذْ رَأَيْتُ النَّاسَ مُتَشَوِّفِينَ لشيءٍ ، فَذَهَبْتُ أَنْظُرُ فَإِذَا هُوَ حِمَارٌ وَحَشْرٌ ، فَقُلْتُ لَهُمْ : مَا هَذَا ؟ قَالُوا : لَا نَدْرِي ، قُلْتُ : هُوَ حِمَارٌ وَحَشْرٌ ، فَقَالُوا : هُوَ مَا رَأَيْتَ . وَكُنْتُ نَسِيتُ سَوَاطِي ، فَقُلْتُ لَهُمْ : نَاوِلُونِي سَوَاطِي ، فَقَالُوا : لَا نُعِينُكَ عَلَيْهِ ، فَزَلْتُ فَأَخَذْتُهُ ، ثُمَّ ضَرَبْتُ فِي آثَرِهِ ، فَلَمْ يَكُنْ إِلَّا ذَاكَ حَتَّى عَقَرْتُهُ ، فَأَتَيْتُ إِلَيْهِمْ فَقُلْتُ لَهُمْ : قَوْمُوا فَاحْتَمِلُوا ، قَالُوا : لَا نَمْسُهُ . فَحَمَلْتُهُ حَتَّى جِئْتَهُمْ بِهِ ، فَأَبَى بَعْضُهُمْ وَأَكَلَ بَعْضُهُمْ ، فَقُلْتُ : أَنَا أَسْتَوْقِفُ لَكُمْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَدْرَكْتُهُ ، فَحَدَّثْتُهُ الْحَدِيثَ ، فَقَالَ لِي : أَبْقِ مَعَكُمْ شَيْءًا مِنْهُ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . فَقَالَ : كُلُوا ، فَهُوَ طَعْمٌ أَطْعَمَكُمُوهُ اللَّهُ »

١٢ - باب قول الله تعالى ﴿ أَجِلٌ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ ﴾

وقال عمرُ : صَيْدُهُ مَا اصْطِيدَ ، وَطَعَامُهُ مَارَمِي بِهِ . وقال أبو بكر : الطافي حلال
وقال ابنُ عباس : طَعَامُهُ مَيْتَتُهُ ، إِلَّا مَا قَدَرْتَ مِنْهَا . وَالْجُرِّيُّ لَا تَأْكُلُهُ الْيَهُودُ ، وَنَحْنُ نَأْكُلُهُ
وقال شَرِيحُ صَاحِبِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كُلُّ شَيْءٍ فِي الْبَحْرِ مَذْبُوح . وقال عطاء : أما الطيرُ فَأَرَى أَنْ
تَلْجَحَهُ وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : قُلْتُ لِعَطَاءَ صَيْدُ الْأَنْهَارِ وَقِلَاتِ السَّيْلِ أَصِيدُ بِحَجْرٍ هُوَ ؟ قَالَ : نَعَمْ . ثُمَّ تَلَا :
﴿ هَذَا عَذْبٌ فُرَاتٍ ، وَهَذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ سَائِعٌ شَرَابِهِ ، وَمَنْ كُلَّ تَأْكُلُونَ لَحْمًا طَرِيًّا ﴾
وركب الحسنُ على سَرَجٍ مِنْ جُلُودِ كِلَابِ الْمَاءِ
وقال الشَّعْبِيُّ : لَوْ أَنَّ أَهْلِي أَكَلُوا الضَّفَادِعَ لِأَطْعَمْتَهُمْ . وَلَمْ يَرَ الْحَسَنُ بِالسُّلْحَفَةِ بِأَسَاءَ
وقال ابنُ عباس : كُلُّ مَنْ صَيْدَ الْبَحْرَ ، نَصْرَانِيٌّ أَوْ يَهُودِيٌّ أَوْ مَجُوسِيٌّ
وقال أبو الدَّرْدَاءِ : فِي الْمَرِيِّ (١) ذَبِيحُ الْخَمْرِ الثَّيْنَانُ وَالشَّمْسُ

٥٤٩٣ - حَدَّثَنَا مَسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ
« غَزَوْنَا جَيْشَ الْخَبَطِ ، وَأَمْرٌ أَبُو عُبَيْدَةَ ، فَجَعْنَا جُوعًا شَدِيدًا ، فَأَلْقَى الْبَحْرَ حُوتًا مَيْتًا لَمْ يُمْرُ بِمِثْلِهِ يُقَالُ لَهُ الْعَنْبَرُ ،
فَأَكَلْنَا مِنْهُ نِصْفَ شَهْرٍ ، فَأَخَذَ أَبُو عُبَيْدَةَ عَظْمًا مِنْ عِظَامِهِ فَمَرَّ الرَّابِئُ تَحْتَهُ »

٥٤٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا سَفِيَّانُ عَنْ عَمْرُو قَالَ سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ « بَعَثْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثِمِائَةَ رَاكِبٍ وَأَمِيرُنَا أَبُو عُبَيْدَةَ رَصُدٌ عِوَاءَ لُقْرِيشَ ، فَأَصَابَنَا جُوعٌ شَدِيدٌ حَتَّى أَكَلْنَا الْخَبَطَ ، فَسَمَّى جَيْشَ الْخَبَطِ ، وَأَلْقَى الْبَحْرَ حُوتًا يُقَالُ لَهُ الْعَنْبَرُ ، فَأَكَلْنَا نِصْفَ شَهْرٍ ، وَادَّهْنَا بُوْدُكِهِ حَتَّى صَلَّحَتْ
(١) المرى كان يعمل بالشام ، يؤخذ الخمر فيجعل فيه الملح والسمك ويوضع في الشمس فيتغير عن طعم الخمر .

أجسامنا ، قال فأخذ أبو عبيدة ضلعاً من أضلاعه فنصبه فمرّ الراكب تحته . وكان فينا رجلٌ ، فلما اشتدّ الجوع نحر ثلاثَ جزائرٍ ، ثم ثلاثَ جزائرٍ ، ثم نهار أبو عبيدة »

١٣ - باب أكل الجراد

٥٤٩٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي يَعْقُوبٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ «عَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبْعَ عَزَوَاتٍ - أَوْ سِتًّا - كُنَّا نَأْكُلُ مَعَهُ الْجَرَادَ »
قال سفيان وأبو عوانة وإسرائيل عن أبي يعفور عن ابن أبي أوفى « سبع عزوات »

١٤ - باب آنية الجوس^(١) ، والميتة

٥٤٩٦ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ حَيَّوَةَ بْنِ شَرِيحٍ قَالَ حَدَّثَنِي رِبِيعَةُ بْنُ يَزِيدَ الدَّمَشَقِيُّ حَدَّثَنِي أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو ثَعْلَبَةَ الْخُسْتَنِيُّ قَالَ « أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا بَارِضٌ أَهْلُ الْكِتَابِ فَنَأْكُلُ فِي آيَاتِهِمْ ، وَبَارِضٌ صَيْدٌ أَصِيدُ بِقَوْسِي ، وَأَصِيدُ بِكَلْبِي الْمَعْلَمُ ، وَبِكَلْبِي الَّذِي لَيْسَ بِمَعْلَمٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَمَا بِمَا ذَكَرْتَ إِنَّكَ بَارِضٌ أَهْلُ كِتَابٍ فَلَا تَأْكُلُوا فِي آيَاتِهِمْ إِلَّا أَنْ لَا تَجِدُوا بُدْأً ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا بُدْأً فَاغْسِلُوهَا وَكُلُوا فِيهَا . وَأَمَا مَا ذَكَرْتَ أَنْكُمْ بَارِضٌ صَيْدٌ ، فَمَا صِيدَتْ بِقَوْسِكِ فَادْكُرِ اسْمَ اللَّهِ وَكُلْ . وَمَا صِيدَتْ بِكَلْبِكَ الْمَعْلَمِ فَادْكُرِ اسْمَ اللَّهِ وَكُلْ . وَمَا صِيدَتْ بِكَلْبِكَ الَّذِي لَيْسَ بِمَعْلَمٍ فَادْكُرْ ذِكَاةَهُ فَكُلْهُ »

٥٤٩٧ - حَدَّثَنِي الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ « لَمَّا أَمَسُوا - يَوْمَ فَتَحُوا خَيْرَ - أَوْقَدُوا النَّيْرَانَ ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : عَلَامٌ أَوْ قَدَّمْتُمْ هَذِهِ النَّيْرَانَ ؟ قَالُوا : لِحُورِ الْحُمْرِ الْإِنْسِيَّةِ قَالَ : أَهْرِيقُوا مَا فِيهَا ، وَاكْسِرُوا قُدُورَهَا . فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَقَالَ : نُهْرِيقُ مَا فِيهَا ، وَنَغْسِلُهَا ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَوْ ذَاكَ »

١٥ - باب التسمية على الذبيحة ، ومن ترك متعمداً^(٢)

وقال ابن عباس : مَنْ نَسِيَ فَلَا بَأْسَ . وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذَكَّرْ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ ﴾
وَالنَّاسِي لَا يُسْمَى فَاسْقًا . وَقَوْلُهُ تَعَالَى ﴿ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ ، وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ ﴾

٥٤٩٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ عُبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ « كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ ، فَأَصَابَ النَّاسَ جُوعٌ ، فَأَصْبْنَا إِبِلًا وَغَنَمًا - وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أُخْرِيَّاتِ النَّاسِ - فَعَجَلُوا فَتَضَبُوا الْقُدُورَ ، فَذَفَعِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) قال ابن المنير : ترجم الجوس - والأعاديث في أهل الكتاب - لأنه بنى على أن المحذور منها واحد وهو عدم توقيف النجاسات ، وقال الكرماني : أو باعتبار أن الجوس يزعمون أنهم أهل كتاب .

(٢) أشار إلى ترجيح التفرقة بين المتعمد لترك التسمية فلا عمل بتلكيته ، ومن نسي فحفل .

وسلم إليهم ، فأمر بالقدور فأكففت ، ثم قسم فعدل : عشرة من الغنم ببيعير ، فنذ منها بعير ، وكان في القوم خيل يسيرة ، فطلبوه فأعياهم ، فأهوى إليه رجل بسهم فحبسه الله ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : إن لهذه البهائم أوابد كأوابد الوحش ، فما نذ عليكم منها فاصنعوا به هكذا . قال قال جدى : إنا لَنرجو — أو نخاف — أن تلقى العدو غداً وليست معنا مدي ، أفنذبح بالقصب ؟ فقال : ما أنهر الدم^(١) وذكر اسم الله فكل ، ليس السن والظفر . وسأخبركم عنه : أما السن فعضم ، وأما الظفر فمدي الحبشة »

١٦ - باب ما ذبح على النصب^(٢) والأصنام

٥٤٩٩ - حدثنا مولى بن أسد حدثنا عبد العزيز - يعني ابن المختار - أخبرنا موسى بن عقبة قال أخبرني سالم أنه سمع عبد الله يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه لقي زيد بن عمرو بن نفيل بأسفل بلدح^(٣) وذلك قبل أن ينزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم الوحى « فقدم إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم سفرة لحم ، فأبى أن يأكل منها ، ثم قال : إني لا آكل مما تذبحون على أصنامكم ، ولا آكل إلا بما ذكر اسم الله عليه »

١٧ - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم « فليذبح على اسم الله »

٥٥٠٠ - حدثنا قتيبة حدثنا أبو عوانة عن الأسود بن قيس عن جندب بن سفيان البجلي قال « ضحينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أضحاة ذات يوم ، فإذا أناس قد ذبحوا ضحاياهم قبل الصلاة ، فلما انصرف رأيهم النبي صلى الله عليه وسلم أنهم قد ذبحوا قبل الصلاة فقال : من ذبح قبل الصلاة فليذبح مكانها أخرى ، ومن كان لم يذبح حتى صلينا فليذبح على اسم الله »

١٨ - باب ما أنهر الدم من القصب والمرورة^(٤) والحديد

٥٥٠١ - حدثنا محمد بن أبى بكر المقدسى حدثنا معتمر عن عبيد الله « عن نافع بن سفيان عن ابن كعب بن مالك يخبر ابن عمر أن أباه أخبره أن جارية لهم كانت ترعى غنماً بسلع^(٥) ، فأبصرت بشاة من غنمها موتاً ، فكسرت حجراً فلذبتها به . فقال لأهله : لا تأكلوا حتى آتى النبي صلى الله عليه وسلم فأسأله ، أو حتى أرسل إليه من يسأله ، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم - أو بعث إليه - فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بأكلها »

٥٥٠٢ - حدثنا موسى حدثنا جويرية عن نافع عن رجل من بنى سلمة أخبرنا عبد الله أن جارية لكعب ابن مالك ترعى غنماً له بالجبل الذي بالسوق وهو بسلع ، فأصيبت بشاة ، فكسرت حجراً فلذبتها به ، فذكروا

(١) أى أساله

(٢) النصب حجارة كانت تنصب حول الكعبة يذبح عليها باسم الأصنام .

(٣) بلدح : واد في طريق التميم قرب من مكة .

(٤) أنهر الدم : أساله . والمرورة : حجر أبيض صالح للذبح والقطع بظرفه الدقيق المحدث .

(٥) سلع : جبل معروف بالمدينة .

للنبي صلى الله عليه وسلم فأمرهم بأكلها»

٥٥٠٣ — حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ «عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ جَدِّهِ أَنَّهُ قَالَ : يَارَسُولَ اللَّهِ ، لَيْسَ لَنَا مُدَى . فَقَالَ : مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ فَكُلْ ، لَيْسَ الظُّفْرُ وَالسِّنُّ ، أَمَّا الظُّفْرُ فَمُدَى الْحَبَشَةِ ، وَأَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ . وَتُدُّ بِعَيْرٍ فَحَبْسُهُ^(١) ، فَقَالَ : إِنَّ لِهَذِهِ الْإِبِلِ أَوَابِدَ كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ ، فَمَا عَلَيْكُمْ مِنْهَا فَاصْتَعُوا بِهِ هَكَذَا»

١٩ — بَابُ ذَبْحَةِ الْمَرْأَةِ وَالْأَمَةِ

٥٥٠٤ — حَدَّثَنَا صَدَقَةُ أَخْبَرَنَا عُبَيْدَةُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ «أَنَّ امْرَأَةً ذَبَحَتْ شَاةً بِحَجْرٍ ، فَسُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ ، فَأَمَرَ بِأَكْلِهَا . وَقَالَ اللَّيْثُ : حَدَّثَنَا نَافِعٌ أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ يُخْبِرُ عَبْدَ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ جَارِيَةَ لِكَعْبٍ .. بِهَذَا

٥٥٠٥ — حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ عَنْ مَعَاذِ بْنِ سَعْدٍ — أَوْ سَعْدِ ابْنِ مَعَاذٍ — أَخْبَرَهُ «أَنَّ جَارِيَةَ لِكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ كَانَتْ تَرَعَى غَنًا بَسَلْعَ فَأَصِيبَتْ شَاةٌ مِنْهَا ، فَأَدْرَكَهَا فَلَذَحَتْهَا بِحَجْرٍ ، فَسُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : كُلُوهَا»

٢٠ — بَابُ لَا يُدْكِي بِالسِّنِّ وَالْعَظْمِ وَالظُّفْرِ

٥٥٠٦ — حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ «قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كُلْ — يَعْنِي مَا أَنْهَرَ الدَّمَ — إِلَّا السِّنَّ وَالظُّفْرَ»

٢١ — بَابُ ذَبْحَةِ الْأَعْرَابِ وَنَحْوِهِمْ

٥٥٠٧ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ حَفْصِ الْمَدَنِيِّ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ قَوْمًا قَالُوا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنْ قَوْمًا يَأْتُونَنَا بِلَحْمٍ لَا نَدْرِي أَدُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ أَمْ لَا ، فَقَالَ : سَمُوا عَلَيْهِ أَنْتُمْ وَكُلُوهُ . قَالَتْ : وَكَانُوا حَدِيثِي عَهْدَ بِالْكَفْرِ . تَابِعُهُ عَلِيُّ بْنُ الدَّرَاوَرْدِيِّ . وَتَابِعُهُ أَبُو خَالِدٍ وَالطُّفَاوِيُّ

(١) المدى جمع مدية وهي السكين . وتد بمعنى شرد .

٢٢ - باب ذبائح أهل الكتاب وشحومها من أهل الحرب وغيرهم^(١)

وقوله تعالى ﴿ أَجِلٌ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ ، وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ جِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ جِلٌّ لَهُمْ ﴾^(٢)

وقال الزُّهري : لا بأسَ بذيبيحة نصارى العرب ، وإن سمعته يُسمى لغير الله فلا تأكل

وإن لم تسمعه فقد أحله الله وعلم كفرهم . ويدكر عن علي نحوه

وقال الحسن وإبراهيم : لا بأسَ بذيبيحة الأتلف^(٣) . وقال ابن عباس : طعامهم ذبائحهم

٥٥٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

كُنَّا مُحَاصِرِينَ قَصْرَ خَيْبَرَ ، فَرَمَى إِنْسَانٌ بِجِرَابٍ فِيهِ شَحْمٌ ، فَتَزَوَّتْ^(٤) لِأَخْذِهِ ، فَالْتَفَتُ فَإِذَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَاسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ «

٢٣ - باب مائد من البهائم^(٥) فهو بمنزلة الوحش . وأجازه ابن مسعود

وقال ابن عباس : ما أعجزك من البهائم مما في يدك فهو كالصيد

وفي بعير تردى في بئر من حيث قدرت عليه فذكه . ورأى ذلك علي وابن عمر وعائشة

٥٥٠٩ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ عُبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ خَدِيجٍ عَنْ

رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ « قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا لَأَقْوَى الْعَدُوِّ غَدَاً وَلَيْسَتْ مَعَنَا مُدَى . فَقَالَ : اِعْجَلْ - أَوْ أَرِنْ - مَا نَهَرَ الدَّمَ وَذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ فَكُلْ ، لَيْسَ السِّنُّ وَالظَّفَرُ ، وَسَأُحَدِّثُكَ : أَمَا السِّنُّ فَعِظْمٌ ، وَأَمَا الظَّفَرُ فَمُدَى الْحَبْشَةِ . وَأَصْبَنَا نَهَبَ إِبِلٍ وَغَنَمٍ ، فَتَدَّ مِنْهَا بَعِيرٌ ، فَرَمَاهُ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَحَبَسَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ هَذِهِ الْإِبِلُ أَوَابِدُ كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ ، فَإِذَا غَلَبَكُمْ مِنْهَا شَيْءٌ فَافْعَلُوا بِهِ هَكَذَا «

٢٤ - باب النحر والذبح . وقال ابن جريج عن عطاء : لا ذبح ولا نحر إلا في المذبح والمنحر .

قُلْتُ : أَيَجْزِي مَا يُذْبَحُ أَنْ أَنْحَرَهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ . ذَكَرَ اللَّهُ ذَبْحَ الْبَقْرَةِ ، فَإِنْ ذُبِحَتْ شَيْئاً يُنْحَرُ جَازَ ، وَالنَّحْرُ أَحَبُّ إِلَيَّ ، وَالذَّبْحُ قَطْعُ الْأَوْدَاجِ . قُلْتُ فَيُخَلَّفُ الْأَوْدَاجُ حَتَّى يَقَطَعَ النَّخَاعُ ؟ قَالَ : لَا لِإِحْصَالِ . وَأَخْبِرَنِي نَافِعٌ أَنَّ ابْنَ عَمَرَ نَهَى عَنِ النَّخَعِ ، يَقُولُ : يَقَطَعُ مَا دُونَ الْعِظْمِ ، ثُمَّ يَدْعُ حَتَّى يَمُوتَ . وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقْرَةً - إِلَى - فَلَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ ﴾ وقال سعيد بن جبيرة عن ابن عباس : الذكاة في الخلق واللبية . وقال ابن عمر وابن عباس وأنس : إذا قطع الرأس فلا بأس

(١) قال الحافظ : أشار إلى جواز ذلك ، وهو قول الجمهور . وعن مالك وأحمد تحريم ما حرم الله على أهل الكتاب كالشحم .

(٢) قال الحافظ : بهذا يتبين مراد البخاري من الاستدال على الحل ، لأنه لم يخص ذمها من حربي ، ولا خص لحمها من شحم ، وتكون الشحوم محرمة على أهل الكتاب لا يضر لأنها محرمة عليهم لا علينا . وغايته بعد أن يتقرر أن ذبائحهم لنا حلال أن الذي حرم عليهم منها مسكوت في شرعنا عن تحريمه علينا فيكون على أصل الإباحة .

(٣) الأتلف : الذي لم يحن . والقلفة : الغرلة ، وهي الجلدة التي تستر الحشفة .

(٤) فتزوت أي وثبت .

(٥) أي حكم ما نحر من البهائم الأنسية في جواز عقره على أي صفة اتفقت .

٥٥١٠ - حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ أَخْبَرْتَنِي فَاطِمَةُ بِنْتُ الْمُنْذِرِ أُمْرَأَتِي عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ « نَحَرْنَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَسًا فَأَكَلْنَاهُ » [الحدِيث ٥٥١٠ - أطرافه في : ٥٥١١ ، ٥٥١٢ ، ٥٥١٩]

٥٥١١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَمْعٍ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ أَنَّ أَسْمَاءَ قَالَتْ « دَخَبْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَسًا - وَنَحَرْنَا بِالْمَدِينَةِ - فَأَكَلْنَاهُ »

٥٥١٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ « نَحَرْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَسًا فَأَكَلْنَاهُ ». تَابِعَهُ وَكَيْعٌ وَابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ هِشَامِ فِي النَّحْرِ

٢٥ - بَابُ مَا يَكْرَهُ مِنَ الْمَثَلَةِ (١) وَالْمَصْبُورَةِ وَالْمَجْتَمَةِ

٥٥١٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ « دَخَلْتُ مَعَ أَنَسِ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ أَيُّوبَ فَرَأَى غِلْمَانًا - أَوْ فِتْيَانًا - نَصَبُوا دَجَاجَةً يَرْمُونَهَا ، فَقَالَ أَنَسُ « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُصَبَّرَ الْبَهَائِمُ »

٥٥١٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَحْدُثُ « عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَغُلَامٌ مِنْ بَنِي يَحْيَى رَابِطٌ دَجَاجَةً يَرْمِيهَا ، فَمَشَى إِلَيْهَا ابْنُ عَمَرَ حَتَّى حَلَّهَا ، ثُمَّ أَقْبَلَ بِهَا وَبِالْغُلَامِ مَعَهُ فَقَالَ : ازْجُرُوا غُلَامَكُمْ عَنْ أَنْ يَصْبِرَ هَذَا الطَّيْرَ لِلْقَتْلِ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ تُصَبَّرَ بِهَيْمَةً أَوْ غَيْرُهَا لِلْقَتْلِ »

٥٥١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ حَدَّثَنَا أَوْ عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ « عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَمَرَ ، فَمَرُّوا بِفِتْيَةٍ - أَوْ بَنَفَرٍ - نَصَبُوا دَجَاجَةً يَرْمُونَهَا ، فَلَمَّا رَأَوْا ابْنَ عَمَرَ تَفَرَّقُوا عَنْهَا ، وَقَالَ ابْنُ عَمَرَ : مَنْ فَعَلَ هَذَا ؟ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ مَنْ فَعَلَ هَذَا ». تَابِعَهُ سَلِيمَانُ عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ مِهَالٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ ابْنِ عَمَرَ « لَعَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ مَثَّلَ بِالْحَيَوَانِ . وَقَالَ عَدِيُّ بْنُ سَعِيدٍ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٥٥١٦ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ « سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ نَهَى عَنِ الثُّهْبَةِ وَالْمَثَلَةِ »

٢٦ - بَابُ لَحْمِ الدَّجَاجِ

٥٥١٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سَفِيَانَ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ زُهْدِمِ الْجَرْمِيِّ عَنْ أَبِي

(١) المثلثة : قطع أطراف الحيوان أو بعضها وهو حي ، والمصبورة هي التي تمسك حية ثم ترمى بشيء حتى تموت . والمجتمعة من الجنوم ، وهو للظلم بمنزلة البروك للإبل ، فلو جنت بنفسها فهي جائحة ، وإذا صيدت وهي على تلك الحال فذبحت جاز أكلها .

موسى - يعنى الأشعري - رضى الله عنه قال « رأيتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم يأكل دجاجاً »

٥٥١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ أَبِي تَمِيمَةَ عَنِ الْقَاسِمِ عَنِ زَهْدَمَ قَالَ « كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ - وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ هَذَا الْحَيِّ مِنْ جَرْمِ إِخَاءٍ - فَأَتَى بَطْعَامٍ فِيهِ لَحْمٌ دَجَاجٍ . وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ جَالِسٌ أَحْمَرٌ فَلَمْ يَذُنْ مِنْ طَعَامِهِ ، فَقَالَ : اذُنْ ، فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ مِنْهُ . قَالَ : إِنْ رَأَيْتَهُ يَأْكُلُ شَيْئاً فَقَدِرْتَهُ ، فَحَلَفْتُ أَنْ لَا آكُلَهُ . فَقَالَ ادْنُ ، أَخْبِرْكَ - أَوْ أَحَدُثْكَ - أُنَى أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَفَرٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ ؛ فَوَافَقْتُهُ وَهُوَ غَضِبَانٌ ، وَهُوَ يَقْسُمُ نَعْمًا مِنْ نَعْمِ الصَّدَقَةِ : فَاسْتَحْمَلْنَاهُ فَحَلَفَ أَنْ لَا يَحْمِلُنَا ، قَالَ : مَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ . ثُمَّ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَنَهَبٍ مِنْ إِبِلٍ ، فَقَالَ : أَيْنَ الْأَشْعَرِيُّونَ أَيْنَ الْأَشْعَرِيُّونَ ؟ قَالَ فَأَعْطَانَا خَمْسَ ذُودٍ غُرِّ الدُّرَى ، فَلَيْشْنَا غَيْرَ بَعِيدٍ ، فَقُلْتُ لِأَصْحَابِي : نَسَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمِينَهُ ، فَوَاللَّهِ لَنْ تَغْفُلْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمِينَهُ لَا نُلْفُحُ أَبَدًا . فَرَجَعْنَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا اسْتَحْمَلْنَاكَ فَحَلَفْتَ أَنْ لَا تَحْمِلَنَا ، فَظَنَّنَا أَنَّكَ نَسَيْتَ يَمِينَكَ . فَقَالَ : إِنْ اللَّهُ هُوَ حَمَلَكُمْ ، إِنْى وَاللَّهِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَتَحَلَّلْتُهَا »

٢٧ - باب لحوم الخيل

٥٥١٩ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنِ فَاطِمَةَ عَنِ أَسْمَاءَ قَالَتْ « نَحَرْنَا فَرَسًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَكَلْنَاهُ »

٥٥٢٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ خَيْبَرَ عَنِ لَحْمِ الْحُمْرِ ، وَرَخِصَ فِي لَحْمِ الْخَيْلِ »

٢٨ - باب لحوم الحمرة الإنسية . فيه عن سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم

٥٥٢١ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ عَنِ سَالِمِ بْنِ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ لَحْمِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ يَوْمَ خَيْبَرَ »

٥٥٢٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ لَحْمِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ » . تَابِعَهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ عَنِ نَافِعٍ . وَقَالَ أَبُو أُسَامَةَ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ سَالِمِ

٥٥٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا عَنْ مَالِكِ بْنِ أَبِي آدَمَ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ وَالْحُسَيْنِ ابْنَيْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ أَبِيهِمَا عَنِ عَلِيِّ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمَتْعَةِ عَامَ خَيْبَرَ وَلِحْمِ الْحُمْرِ الْإِنْسِيَّةِ »

٥٥٢٤ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عَمْرٍو عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ خَيْبَرَ عَنِ لُحُومِ الْحُمْرِ ، وَرَخَّصَ فِي لُحُومِ الْخَيْلِ »

٥٥٢٥ ، ٥٥٢٦ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ قَالَ حَدَّثَنِي عَدِيُّ بْنُ الْبَرَاءِ وَابْنُ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ لُحُومِ الْحُمْرِ »

٥٥٢٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّ أَبَا إِدْرِيسَ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا ثَعْلَبَةَ قَالَ « حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لُحُومَ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ » . تَابَعَهُ الزُّبَيْدِيُّ وَعُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ . وَقَالَ مَالِكٌ وَمَعْمَرٌ وَالْمَاجِشُونُ وَيُونُسُ وَابْنُ إِسْحَاقَ عَنِ الزُّهْرِيِّ « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ » (١)

٥٥٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّهْمَنِ الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَهُ جَاءٌ فَقَالَ : أَكَلْتِ الْحُمْرَ . ثُمَّ جَاءَهُ جَاءٌ فَقَالَ : أَكَلْتِ الْحُمْرَ . ثُمَّ جَاءَهُ جَاءٌ فَقَالَ : أَكَلْتِ الْحُمْرَ . فَأَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى فِي النَّاسِ : إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَانِكُمْ عَنِ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ ، فَإِنَّهَا رِجْسٌ . فَأَكْفَفَتِ الْقُدُورُ ، وَإِنَّهَا لَتَقُورُ بِاللَّحْمِ »

٥٥٢٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ قَالَ عَمْرٍو قُلْتُ لَجَابِرِ بْنِ زَيْدٍ : يَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ حُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ ، فَقَالَ : قَدْ كَانَ يَقُولُ ذَلِكَ الْحَكْمُ بْنُ عَمْرٍو الْغَفَارِيُّ عِنْدَنَا بِالْبَصْرَةِ . وَلَكِنْ أَبِي ذَلِكَ الْبَحْرُ ابْنُ عَبَّاسٍ وَقَرَأَ ﴿ قُلْ لَا أَجِدُ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا ﴾

٢٩ - بَابُ أَكْلِ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ

٥٥٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ » تَابَعَهُ يُونُسُ وَمَعْمَرٌ وَابْنُ عُيَيْنَةَ وَالْمَاجِشُونُ عَنِ الزُّهْرِيِّ .

٣٠ - بَابُ جُلُودِ الْمَيْتَةِ

٥٥٣١ - حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ أَنَّ عُيَيْنَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِشَاةٍ مَيْتَةٍ فَقَالَ : هَلَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا هَبَا ؟ قَالُوا إِنَّهَا مَيْتَةٌ . قَالَ : إِنَّمَا حَرَّمَ أَكْلَهَا »

٥٥٣٢ - حَدَّثَنَا خَطَّابُ بْنُ عَثْمَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ ثَابِتِ بْنِ عَجْلَانَ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ « مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعِزَّةٍ مَيْتَةٍ فَقَالَ : مَا عَلَى أَهْلِهَا لَوْ

(١) قال الحافظ : يعني لم يتمرضوا لذكر الحمر .

انتفعوا بإهابها ؟ »

٣١ - باب المسك

٥٥٣٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عمرو بن جرير عن أنى هريرة قال « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مامن مَكْلُومٌ يُكَلِّمُ^(١) في سَبِيلِ اللَّهِ إِلا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَكَلِمُهُ يَدْمِي ، اللَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ ، وَالرَّيْحُ رِيحُ مِسْكِ »

٥٥٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالسُّوءِ كَحَامِلِ الْمَسْكِ وَنَافِخِ الْكَبِيرِ ، فَحَامِلُ الْمَسْكِ إِذَا مَا أَنْ يُحَدِّثَكَ^(٢) ، وَإِذَا مَا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ ، وَإِذَا مَا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحاً طَيِّبَةً . وَنَافِخُ الْكَبِيرِ إِذَا مَا أَنْ يَحْرِقَ ثِيَابَكَ ، وَإِذَا مَا أَنْ تَجِدَ رِيحاً خَبِيثَةً »

٣٢ - باب الأرب

٥٥٣٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَنْفَجْنَا أَرْبًا وَنَحْنُ بِمَرِّ الظَّهْرَانِ ، فَسَمِعْنَا الْقَوْمَ فَلَغَبُوا^(٣) ، فَأَخَذَتْهَا فَجَعَتْ بِهَا إِلَى أَبِي طَلْحَةَ فَذَبَحَهَا فَبَعَثَ بِوَرَكَيْهَا - أَوْ قَالَ بِفَخَذَيْهَا - إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقبلها »

٣٣ - باب الضَّب^(٤)

٥٥٣٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الضَّبُّ لَسْتُ أَكَلُهُ وَلَا أَحْرَمُهُ »

٥٥٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْتَ مَيْمُونَةَ ، فَأَتَتْ بِضَبِّ مَحْنُودٍ ، فَأَهْوَى إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ ، فَقَالَ بَعْضُ النَّسْوَةِ : أَخْبَرُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا يُرِيدُ أَنْ يَأْكُلَ ، فَقَالُوا : هُوَ ضَبٌّ يَأْكُلُ الْإِنْسَانَ ، فَرَفَعَ يَدَهُ ، فَقُلْتُ أَحْرَامٌ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ فَقَالَ : لَا ، وَلَكِنْ لَمْ يَكُنْ فَأَرْضِي قَوْمِي فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ . قَالَ خَالِدٌ : فَاجْتَرَرْتُهُ فَأَكَلْتَهُ ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْظُرُ »

٣٤ - باب إذا وَقَعَتِ الْفَأْرَةُ فِي السَّمَنِ الْجَامِدِ أَوْ الذَّائِبِ

٥٥٣٨ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثَيْبَةَ أَنَّهُ سَمِعَ

(١) أى مامن مجروح بصيبه جرح .

(٢) أى يعطيك منه ما تلتذذ برائحته .

(٣) سمى القوم : أسرعوا فى طلبه ، ولغبوا : تعبوا .

(٤) الضب : دويبة برية تشبه الجرادون ، وهى أكبر منه .

ابن عباس يحدثه عن ميمونة أن فأرة وقعت في سمن فماتت ، فسئل النبي صلى الله عليه وسلم عنها فقال : ألقوها وماحوها ، وكلوه . « قيل لسفيان : فإن مِعْمراً يحدثه « عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة » قال : ما سمعتُ الزهري يقول إلا « عن عبيد الله عن ابن عباس عن ميمونة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ولقد سمعته منه مراراً

٥٥٣٩ — حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزَّهْرِيِّ عَنِ الدَّابَةِ تَمَوْتُ فِي الزَّيْتِ وَالسَّمَنِ ، وَهُوَ جَامِدٌ أَوْ غَيْرُ جَامِدٍ ، الْفَأْرَةُ أَوْ غَيْرُهَا ، قَالَ : بَلَّغْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِفَأْرَةِ مَاتَتْ فِي سَمْنٍ فَأَمَرَ بِمَا قَرَّبَ مِنْهَا فَطُرِحَ ، ثُمَّ أَكِلَ « عَنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ .

٥٥٤٠ — حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَتْ « سَأَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ فَأْرَةٍ سَقَطَتْ فِي سَمْنٍ ، فَقَالَ : أَلْقُوهَا وَمَا حَوْهَا ، وَكُلُّوه »

٣٥ — باب الوَسْمِ (١) وَالْعَلَمِ فِي الصُّورَةِ (٢)

٥٥٤١ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَوْسَى عَنْ حَنْظَلَةَ عَنْ سَالِمٍ « عَنْ ابْنِ عَمْرِو أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ تُعَلَّمَ الصُّورَةُ . وَقَالَ ابْنُ عَمْرٍو : نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُضْرَبَ « تَابِعَهُ قُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا الْعَنْقَرِيُّ عَنْ حَنْظَلَةَ وَقَالَ « تُضْرَبُ الصُّورَةُ »

٥٥٤٢ — حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ « دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَخٍ لِي يُحْنِكُهُ وَهُوَ فِي مِرْيَدٍ (٣) لَهُ فَرَأَيْتُهُ يَسُمُّ شَاةً ، حَسِبْتُهُ قَالَ : فِي آذَانِهَا « .

٣٦ — باب إذا أصاب قوم غنيمة ، فذبَّح بعضهم غنماً أو إبلاً بغير أمر أصحابها ، لم تؤكل لحديث رافع عن النبي صلى الله عليه وسلم . وقال طاووس وعكرمة في ذبيحة السارق « اطرحوه »

٥٥٤٣ — حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ : قُلْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّا نَلْقَى الْعَدُوَّ غَدَاً وَلَيْسَ مَعَنَا مَدَى ، فَقَالَ : مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذَكَّرَ اسْمَ اللَّهِ فَكَلَّوْهُ ، مَا لَمْ يَكُنْ سِنًَّ وَلَا ظَفْرًا ، وَسَأَحَدِّثُكُمْ عَنْ ذَلِكَ : أَمَا السِّنُّ فَعَظْمٌ ، وَأَمَا الظَّفْرُ فَمَدَى الْحَبْشَةِ . وَتَقَدَّمَ سَرَعَانُ النَّاسِ فَأَصَابُوا مِنَ الْعَنَائِمِ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي آخِرِ النَّاسِ ، فَتَصَبَّوْا قُدُورًا . فَأَمَرَ بِهَا فَأَكْفَيْتُ ، وَقَسَمَ بَيْنَهُمْ ، وَعَدَّلَ بَعِيرًا بَعَشْرَ شِيَاهٍ . ثُمَّ نَدَّ (٤) مِنْهَا بَعِيرٌ مِنْ أَوَائِلِ الْقَوْمِ ، وَلَمْ يَكُنْ

(١) الوسم علامة تؤسم بها المواشي لتمييز عن غيرها ، وغالب ما يكون الوسم بحديد محماه .

(٢) أى تنقش العلامة على صورة الدابة أى على وجهها .

(٣) المريد مكان الإبل ، وقال الحافظ : وكان الغنم أدخلت فيه .

(٤) ند البعير : أفلت وشرذ .

معهم خيل ، فرماه رجل بسهم فحبسه الله ، فقال : إن لهذه البهائم أوبد كأوبد الوحش . فما فعل منها هذا فافعلوا مثل هذا »

٣٧ - باب إذا ندد بعير لقوم ، فرماه بعضهم بسهم فقتله ، فأراد إصلاحهم ، فهو جائز لخبر رافع عن النبي صلى الله عليه وسلم

٥٥٤٤ - حدثني محمد بن سلام أخبرنا عمر بن عبيد الطنافسي عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاع عن جده رافع بن خديج رضي الله عنه قال « كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر ، فندد بعير من الإبل ، قال فرماه رجل بسهم فحبسه ، قال ثم قال : إن لها أوبد كأوبد الوحش ، فما غلبكم منها فاصنعوا به هكذا . قال قلت يا رسول الله ، إنا نكون في المغازي والأسفار ، فنريد أن نذبح فلا يكون مدي . قال : أرن . ما نهر - أو أنهر - الدم وذكر اسم الله فكل ، غير السن والظفر ، فإن السن عظم ، والظفر مدي الحبشة »

٣٨ - باب أكل المضطر^(١)؛ لقوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ . إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهْلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ ، فَمَن اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ﴾ وقال ﴿ فَمَن اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ ﴾^(٢) وقوله ﴿ فَكُلُوا مِمَّا ذُكِّرَ اسمُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِن كُنتُمْ بِآيَاتِهِ مُؤْمِنِينَ . وَمَالِكُمْ أَن لَا تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِّرَ اسمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُررْتُمْ إِلَيْهِ ، وَإِن كَثِيرًا لَيُضِلُّونَ بِأَهْوَاتِهِمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ ؛ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِالْمُعْتَدِينَ ﴾ وقوله ﴿ جَلَّ وَعَلَا ﴾ ﴿ قُلْ لَا أَجِدُ فِيهَا أُوحَى إِلَيَّ مَحْرَمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ ، إِلَّا أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ، فَمَن اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ وقال ﴿ فَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلالًا طَيِّبًا ، وَاشْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ . إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ، فَمَن اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾

(١) أي أكله من الميتة وفيه تفصيل عن وصف الاضطرار ، ومقدار ما يجوز أكله .

(٢) وهو أن يأكل فوق سد الرمي . والمخمصة : الجماعة .

فهرس

الجزء الثالث من كتاب « الجامع الصحيح »

الصفحة	الباب
٣٣	مناقب عبد الله بن مسعود
٣٤	ذكر معاوية
٣٥	مناقب فاطمة
٣٥	فضل عائشة

﴿ ٦٣ - كتاب مناقب الأنصار ﴾

رقم ٣٧٧٦ - ٣٩٤٨

الصفحة	الباب
٣٧	١ مناقب الأنصار
٣٨	٢ لولا الهجرة لكنت امرأ من الأنصار
٣٨	٣ إغناء النبي صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين والأنصار
٣٩	٤ حب الأنصار
٣٩	٥ قوله صلى الله عليه وسلم للأنصار أنتم أحب الناس إلى
٣٩	٦ أتباع الأنصار
٤٠	٧ فضل دور الأنصار
٤١	٨ قول النبي صلى الله عليه وسلم للأنصار « اصبروا حتى تلقون على الحوض »
٤١	٩ دعاء النبي صلى الله عليه وسلم : أصلح الأنصار والمهاجرة
٤٢	١٠ ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة
٤٢	١١ اقبلوا على محسنهم وتجاوزوا مسيئتهم
٤٣	١٢ مناقب سعد بن معاذ
٤٤	١٣ منقبة أسيد بن بشر
٤٤	١٤ مناقب معاذ بن جبل
٤٤	١٥ منقبة سعد بن عبادة
٤٤	١٦ مناقب أنس بن كعب
٤٥	١٧ مناقب زهد بن ثابت
٤٥	١٨ مناقب أنس بن طلحة
٤٦	١٩ مناقب عبد الله بن سلام
٤٦	٢٠ تزويج النبي صلى الله عليه وسلم خديجة وفضلها رضي الله عنها
٤٨	٢١ ذكر جرير بن عبد الله البجلي

﴿ ٦٢ - كتاب فضائل الصحابة ﴾

رقم ٣٦٤٩ - ٣٧٧٥

الصفحة	الباب
٥	١ فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
٦	٢ مناقب المهاجرين وفضلهم
٧	٣ سدوا الأبواب إلا باب أبي بكر
١٨	٤ فضل أبي بكر بعد النبي صلى الله عليه وسلم
٨	٥ لو كنت متخذاً خليلاً لا اتخذت أبا بكر خليلاً
١٤	٦ مناقب عمر بن الخطاب القرشي العدوي
١٨	٧ مناقب عثمان بن عفان
١٩	٨ قصة البيعة والاتفاق على عثمان
٢١	٩ مناقب علي بن أبي طالب
٢٣	١٠ مناقب جعفر بن أبي طالب
٢٤	١١ ذكر العباس بن عبد المطلب
٢٤	١٢ مناقب قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم
٢٥	١٣ مناقب الزبير بن العوام
٢٦	١٤ ذكر طلحة بن عبيد الله
٢٧	١٥ مناقب سعد بن أبي وقاص الزهري
٢٧	١٦ ذكر أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
٢٨	١٧ مناقب زهد بن حارثة مولى النبي صلى الله عليه وسلم
٢٨	١٨ ذكر أسامة بن زهد
٢٩	١٩ مناقب عبد الله بن عمر بن الخطاب
٣٠	٢٠ مناقب عمار وحذيفة
٣٠	٢١ مناقب أبي عبيدة بن الجراح
٣١	ذكر مصعب بن عمير
٣١	٢٢ مناقب الحسن والحسين
٣٢	٢٣ مناقب بلال بن رباح
٣٣	٢٤ ذكر ابن عباس
٣٣	٢٥ مناقب خالد بن الوليد
٣٣	٢٦ مناقب سالم مولى أبي حذيفة

الصفحة	الباب	الصفحة	الباب
٨٠	٥٢ إتيان اليهود النبي صلى الله عليه وسلم حين قدم المدينة	٤٨	٢٢ ذكر حذيفة بن اليمان
٨٠	٥٣ إسلام سلمان الفارسي	٤٨	٢٣ ذكر هند بنت عتبة بن ربيعة
﴿ ٦٤ - كتاب المغازي ﴾			
رقم ٣٩٤٩ - ٤٤٧٣			
٨١	١ غزوة العشيء ، أو الصبوة	٤٩	٢٤ حديث زيد بن عمرو بن نفيل
٨١	٢ ذكر النبي صلى الله عليه وسلم من يقتل بدر	٥٠	٢٥ بيان الكعبة
٨٢	٣ قصة غزوة بدر	٥٠	٢٦ أيام الجاهلية
٨٢	٤ ﴿ إذا تستغيثون ربكم فاستجاب لكم ﴾	٥٣	٢٧ القسامة في الجاهلية
٨٣	٥ ﴿ لا يستوى القاعدون ﴾ عن بدر	٥٤	٢٨ بعث النبي صلى الله عليه وسلم
٨٣	٦ حدة أصحاب بدر	٥٥	٢٩ ما لقى النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه من المشركين بمكة
٨٤	٧ دعاء النبي صلى الله عليه وسلم على كفار قريش	٥٦	٣٠ إسلام أبي بكر الصديق
٨٤	٨ قتل أبي جهل	٥٦	٣١ إسلام سعد بن أبي وقاص
٨٧	٩ فضل من شهد بدرًا	٥٦	٣٢ ذكر الجن وقول الله تعالى قل أوحى إلى أنه استمع نفر من الجن
٨٨	١٠ إذا أكتبوكم فاروهم ، واستبقوا نيلكم	٥٦	٣٣ إسلام أبي ذر الغفاري
٩٠	١١ شهود الملائكة بدرًا	٥٧	٣٤ إسلام سعد بن زيد
٩١	١٢ مات أبو زيد ولم يترك عقباً وكان بدرًا	٥٧	٣٥ إسلام عمر بن الخطاب
٩٦	١٣ من سمى من أهل بدر في الجامع الذي وضعه البخاري على حروف المعجم	٥٩	٣٦ انشقاق القمر
٩٧	١٤ حديث بني النضير . ومخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم في دية الرجلين	٦٠	٣٧ هجرة الحبشة
٩٩	١٥ قتل كعب بن الأشرف	٦١	٣٨ موت النجاشي
١٠٠	١٦ قتل أبي رافع عبد الله بن أبي الحقيق	٦٢	٣٩ تقاسم المشركين على النبي صلى الله عليه وسلم
١٠٢	١٧ غزوة أحد	٦٢	٤٠ قصة أبي طالب
١٠٤	١٨ ﴿ إذ همت طائفتان منكم أن تفشلا والله وليهما ﴾	٦٣	٤١ حديث الإسراء
١٠٦	١٩ ﴿ إن الذين تولوا منكم يوم اتقى الجمعان ﴾	٦٣	٤٢ المعراج
١٠٧	٢٠ ﴿ إذ تصدعون ولا تلون على أحد ﴾	٦٥	٤٣ وهز الأندلس إلى النبي بمكة وبيعة العقبة
١٠٨	٢١ ﴿ ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم ﴾	٦٦	٤٤ تزوج النبي صلى الله عليه وسلم عائشة وقدمها المدينة
١٠٨	٢٢ ذكر أم سليل	٦٦	٤٥ هجرة النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه إلى المدينة
١٠٩	٢٣ قتل حمزة بن عبد المطلب	٧٥	٤٦ مقدم النبي صلى الله عليه وسلم
١٠٩	٢٤ ما أصاب النبي صلى الله عليه وسلم من الجراح يوم أحد	٧٨	٤٧ إقامة المهاجر بمكة بعد قضاء نسكه
١١٠	٢٥ الذين استجابوا لله والرسول	٧٨	٤٨ التاريخ من أين أروخوا التاريخ ؟
١١٠	٢٦ من قتل من المسلمين يوم أحد	٧٨	٤٩ قول النبي صلى الله عليه وسلم : اللهم امض لأصحابي هجرتهم ، ومررتهم لمن مات بمكة كيف آخى النبي صلى الله عليه وسلم بين أصحابه
		٧٩	٥٠ كيف آخى النبي صلى الله عليه وسلم بين أصحابه
		٧٩	٥١ مسائل عبد الله بن سلام

الصفحة	الباب	الصفحة	الباب
١٦٠	بعث خالد إلى بني جذيمة	١١١	أحد جبل يعبنا ونعبه
١٦٠	سرية عهد الله بن خذافة وعلقمة المدلجي	١١١	غزوة الرجيع وذكوان وبئر معونة وحديث
١٦٠	بعث أنى موسى ومعاذ إلى اليمن		عضل والقارة وعاصم بن ثابت وخبيب وأصحابه
١٦٢	بعث علي وخالد إلى اليمن	١١٤	غزوة الخندق وهي الأحزاب
١٦٣	غزوة ذى الخلصة	١١٨	مرجع النبي صلى الله عليه وسلم من الأحزاب
١٦٤	غزوة ذات السلاسل إلى لحم وجذام		ومخرجه إلى بني قريظة ومحاصرته إياهم
١٦٤	ذهاب جرير إلى اليمن	١٢٠	غزوة ذات الرقاع
١٦٥	غزوة سيف البحر بإمارة أنى عبيدة	١٢٢	غزوة بني المصطلق من خزاعة : المريسيع
١٦٦	حج أنى بكر بالناس في سنة تسع	١٢٢	غزوة أمار
١٦٦	وفد بني تميم	١٢٣	حديث الإفك
١٦٦	غزوة عيينة بن حصن لبني العنبر	١٢٧	غزوة الحديبية
١٦٧	وفد عبد القيس	١٣٣	قصة عكل وعربنة
١٦٨	وفد بني حنيفة . وحديث ثمامة بن أثال	١٣٤	غزوة ذات القرد
١٦٩	قصة الأسود العسوي	١٣٤	غزوة خيبر
١٦٩	قصة أهل نجران	١٤٣	استعمال النبي صلى الله عليه وسلم على أهل خيبر
١٧٠	نصبة عُثمان والبحرين	١٤٣	معاملة النبي صلى الله عليه وسلم لأهل خيبر
١٧٠	مدوم الأشعرين وأهل اليمن	١٤٣	الشاة التي سمت للنبي صلى الله عليه وسلم بخيبر
١٧١	قصة دوس والطفيل بن عمرو	١٤٤	غزوة زيد بن حارثة
١٧٢	وفد طي . حديث عدى بن حاتم	١٤٤	عمرة القضاء
١٧٢	حجة الوداع	١٤٥	غزوة موتة من أرض الشام
١٧٦	غزوة تبوك (وهي غزوة العسرة)	١٤٧	بعث النبي صلى الله عليه وسلم أسامة بن
١٧٦	حديث كعب بن مالك		زيد إلى الخرمات
١٨٠	نزول النبي صلى الله عليه وسلم الحجر	١٤٧	غزوة الفتح وما بعث به حاطب لأهل مكة
١٨٠	حديث للمغيرة بن شعبة . وحديث أنس	١٤٨	غزوة الفتح في رمضان
١٨٠	كتابه صلى الله عليه وسلم إلى كسرى وقبصر	١٤٩	أين ركز النبي صلى الله عليه وسلم الراية يوم الفتح
١٨١	مرضه صلى الله عليه وسلم ووفاته	١٥٠	دخول النبي صلى الله عليه وسلم من أعلى مكة
١٨٧	آخر ما تكلم به النبي صلى الله عليه وسلم	١٥١	منزل النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفتح
١٨٧	وفاة النبي صلى الله عليه وسلم	١٥١	« إذا جاء نصر الله والفتح »
١٨٧	توفي صلى الله عليه وسلم ودرعه مرهونة	١٥١	« إن مكة حرمها الله ولم يجزها للناس »
	عند يردى	١٥٢	مقامه صلى الله عليه وسلم بمكة زمن الفتح
١٨٧	بعث أسامة بن زيد في مرضه صلى الله عليه وسلم	١٥٢	أحاديث أخرى عن الفتح
١٨٨	حديث « دفنا النبي صلى الله عليه وسلم	١٥٤	« يوم حنين إذا أعجبكم كثرتكم »
	منذ خمس »	١٥٦	غزاة أوطاس
١٨٨	كم غزا النبي صلى الله عليه وسلم ؟	١٥٧	غزوة الطائف في شوال سنة ثمان
		١٦٠	السرية التي قبل نجد

الصفحة	الباب
٢٠٠	٣٢ فمن كان منكم مريضا أو به أذى
٢٠٠	٣٣ فمن تمتع بالعمرة والحج
	٣٤ ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم
٢٠٠	٣٥ ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس
٢٠١	٣٦ ومنهم من يقول ربنا آتانا في الدنيا حسنة
٢٠١	٣٧ وهو ألد الخصام
	٣٨ أم حسبت أن تدخلوا الجنة ولما يأتكم مثل الفتن خلوا من قبلكم
٢٠٢	٣٩ نساؤكم حرث لكم
٢٠٢	٤٠ وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن
٢٠٢	٤١ والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا
٢٠٣	٤٢ حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى
٢٠٣	٤٣ وقوموا لله قانتين
٢٠٤	٤٤ فإن خفتن فرجالا أو ركبانا
٢٠٤	٤٥ والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا
٢٠٤	٤٦ وإذا قال إبراهيم رب أرنى كيف تحمى الموقد
٢٠٤	٤٧ أيود أحدكم أن تكون له الجنة
٢٠٤	٤٨ لا يسألون الناس إلحافا
٢٠٥	٤٩ وأحل الله البيع وحرم الربا
٢٠٥	٥٠ يحق الله الربا
٢٠٥	٥١ فأذنوا بحرب من الله
٢٠٥	٥٢ وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة
٢٠٦	٥٣ واتقوا يوما ترجعون فيه إلى الله
٢٠٦	٥٤ وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه
٢٠٦	٥٥ آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه
٢٠٦	(٣) سورة آل عمران
٢٠٦	١ منه آيات محكمات
٢٠٧	٢ وإلى أعينها بك وذريتك من الشيطان
٢٠٧	٣ إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم
٢٠٨	٤ قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء
٢٠٩	٥ لن تتالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون
٢١٠	٦ فأتوا بالثورة فأتوها إن كنتم صادقين
٢١٠	٧ كنتم خير أمة أخرجت للناس
٢١٠	٨ إذ همت طائفتان منكم أن تفشلا
٢١٠	٩ ليس لك من الأمر شيء
٢١١	١٠ والرسول يدعوكم في أخراكم
٢١١	١١ أمانة نعاسا
٢١١	١٢ الذين استجابوا لله والرسول
٢١١	١٣ إن الناس قد جفوا لكم
٢١١	١٤ ولا يحسبن الذين يخفون بما آتاهم الله

﴿ ٦٥ - كتاب تفسير القرآن ﴾

رقم ٤٤٧٤ - ٤٩٧٧

(١) سورة فاتحة الكتاب

الصفحة	الباب
١٨٩	١ ما جاء في فاتحة الكتاب
١٨٩	٢ غير المغضوب عليهم ولا الضالين
١٨٩	(٢) سورة البقرة
١٨٩	١ وعلم آدم الأسماء كلها
١٨٩	٢ قال مجاهد إلى شياطينهم أصحابهم من المنافقين
١٩٠	٣ فلا تجعلوا لله أندادا وأنتم تعلمون
١٩١	٤ وظللنا عليكم الغيام وأنزلنا عليكم المن والسلوى
١٩١	٥ وإذا قلنا ادخلوا هذه القرية فكلوا منها
١٩١	٦ من كان عدوا لجريل
١٩٢	٧ ما ننسخ من آية أو ننسأها
١٩٢	٨ وقالوا اتخذ الله ولدا سبحانه
١٩٢	٩ واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى
١٩٢	١٠ وإذا برقع إبراهيم القواعد من البيت
١٩٣	١١ قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا
١٩٣	١٢ سيقول السفهاء من الناس ما ولاهم عن قبلتهم
١٩٣	١٣ وكذلك جعلناكم أمة وسطا
١٩٤	١٤ وما جعلنا القبلة التي كنت عليها
١٩٤	١٥ قد نرى تقلب وجهك في السماء
١٩٤	١٦ ولئن آتيت الذين أتوا الكتاب بكل آية
١٩٤	١٧ للذين آتيناهم الكتاب يعرفونه
١٩٥	١٨ ولكل وجهة هو موليها
١٩٥	١٩ ومن حيث خرجت فول وجهك
١٩٥	٢٠ ومن حيث خرجت فول وجهك
١٩٥	٢١ إن الصفا والمروة من شعائر الله
١٩٦	٢٢ ومن يتخذ من دون الله أندادا
١٩٦	٢٣ يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص
١٩٧	٢٤ بإيها الدم آمنوا كتب عليكم الصيام
١٩٧	٢٥ أياما معلودات
١٩٨	٢٦ فمن شهد منكم الشهر فليصمه
١٩٨	٢٧ أحل لكم ليلة الضياع الرث إلى نساكم
١٩٨	٢٨ واكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخطيط
١٩٩	الأبيض من الخطيط الأسود من الفجر
١٩٩	٢٩ وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها
٢٠٠	٣٠ وقالوهم حتى لا تكون فتنة
٢٠٠	٣١ ولا تفلحوا بأيديكم إلى الهلكة

صفحة	الباب	الصفحة	الباب
٢٢٢	٤	٢١٢	١٥
٢٢٢	٥	٢١٣	١٦
٢٢٢	٦	٢١٣	١٧
٢٢٤	٧	٢١٣	١٨
٢٢٤	٨	٢١٤	١٩
٢٢٤	٩	٢١٤	٢٠
٢٢٤	١٠	٢١٤	١
٢٢٥	١١	٢١٥	٢
٢٢٥	١٢	٢١٥	٣
٢٢٦	١٣	٢١٥	٤
٢٢٦	١٤	٢١٦	٥
٢٢٧	١٥	٢١٦	٦
٢٢٧	١	٢١٦	٧
٢٢٧	٢	٢١٧	٨
٢٢٨	٣	٢١٧	٩
٢٢٨	٤	٢١٨	١٠
٢٢٨	٥	٢١٨	١١
٢٢٨	٦	٢١٨	١٢
٢٢٨	٧	٢١٨	١٣
٢٢٩	٨	٢١٨	١٤
٢٢٩	٩	٢١٩	١٥
٢٢٩	١٠	٢١٩	١٦
٢٢٩	١	٢١٩	١٧
٢٢٩	٢	٢١٩	١٨
٢٢٩	٣	٢٢٠	١٩
٢٣٠	٤	٢٢٠	٢٠
٢٣٠	٥	٢٢٠	٢١
٢٣١	٦	٢٢١	٢٢
٢٣١	٧	٢٢١	٢٣
٢٣٢	٨	٢٢١	٢٤
٢٣٢	١	٢٢١	٢٥
٢٣٢	٢	٢٢١	٢٦
٢٣٢	٣	٢٢٢	٢٧
٢٣٣	٤	٢٢٢	١
٢٣٣	٥	٢٢٢	٢
٢٣٣	٦	٢٢٢	٣
٢٣٣	٧	٢٢٢	

صفحة	باب	صفحة	باب
٢٤٦	(١٤) سورة إبراهيم	٢٣٤	(٩) سورة براءة
٢٤٦	كشجرة طيبة أصلها ثابت وفرعها في السماء	٢٣٤	براءة من الله ورسوله
٢٤٦	يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت	٢٣٤	فسيحوا في الأرض أربعة أشهر
٢٤٧	ألم تر إلى الذين بدلوا نعمة الله كفراً	٢٣٤	وأذان من الله ورسوله إلى الناس
٢٤٧	(١٥) سورة الحجر	٢٣٥	إلا الذين عاهدتم من المشركين
٢٤٧	إلا من استرق السمع فأتبعه شهاب مبين	٢٣٥	فقاتلوا أئمة الكفر إنهم لايمان لهم
٢٤٨	ولقد كذب أصحاب الحجر المرسلين	٢٣٥	والذين يكتزون الذهب والفضة
٢٤٨	ولقد آتيناك سبعاً من المثاني والقرآن العظيم	٢٣٥	يوم يحسب عليها في نار جهنم
٢٤٨	الذين جعلوا القرآن عضين	٢٣٦	إن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهراً
٢٤٨	واعبد ربك حتى يأتيك اليقين	٢٣٦	ثاني اثنين إذ هما في الغار
٢٤٨	(١٦) سورة النحل	٢٣٧	والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب
٢٤٩	ومنكم من يرد إلى أرذل العمر	٢٣٧	الذين يلحزون المطوعين من المؤمنين
٢٤٩	(١٧) سورة بني إسرائيل (الإسراء)	٢٣٧	استغفر لهم أو لا تستغفر لهم
٢٤٩	فسيغفون اليك رؤسهم	٢٣٨	ولا تصل على أحد منهم مات أبنا
٢٤٩	وقضينا إلى بني إسرائيل	٢٣٨	سيحلفون بالله لكم إذا انقلبتم إليهم
٢٤٩	أسرى يعبدوه ليلاً من المسجد الحرام	٢٣٨	وآخرون اعترفوا بذنوبهم
٢٥٠	ولقد كرّمنا بني آدم	٢٣٨	ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا
٢٥٠	ذنية من حملنا مع نوح	٢٣٩	للمشركين
٢٥١	وآتينا داود زبوراً	٢٣٩	لقد تاب الله على النبي والمهاجرين
٢٥١	قل ادعوا الذين زعمتم من دونه	٢٣٩	وعلى الثلاثة الذين خلفوا
٢٥١	أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة	٢٤٠	با أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع
٢٥٢	وما جعلنا الرها التي أربناك إلا فتنة للناس	٢٤٠	الصادقين
٢٥٢	إن قرآن الفجر كان مشهوداً	٢٤٠	لقد جاءكم رسول من أنفسكم
٢٥٢	عسى أن يعطك ربك مقاماً محموداً	٢٤١	(١٠) سورة يونس
٢٥٢	وقل جاء الحق وزهق الباطل	٢٤١	فاختلط : فبنت بالماء من كل لون
٢٥٢	ويسألونك عن الروح	٢٤١	وجاوزنا بني إسرائيل البحر
٢٥٣	ولا تجهز بمصلاتك ولا تخافت بها	٢٤١	(١١) سورة هود
٢٥٣	(١٨) سورة الكهف	٢٤١	إلا إنهم يشنون صليورهم ليستخفوا منه
٢٥٣	وكان الانسان أكثر شيء جنلاً	٢٤٢	وكان عرشه على الماء
٢٥٤	لا أبرح حتى أبلغ مجمع البحرين	٢٤٢	وإلى مدين أخاهم شعيباً
٢٥٥	فلما بلغ مجمع بينهما نسيا حوتهما	٢٤٢	ويقول الأشهاد هؤلاء الذين كذبوا على ربهم
٢٥٦	فلما جاوزا قال لفتاه آتنا غداءنا	٢٤٣	وكذلك أخذ ربك إذا أخذ القرى وهي ظالمة
٢٥٧	قل هل ننبئكم بالأجسرين أعمالاً	٢٤٣	وأقم الصلاة طرف النهار وزلفاً من الليل
٢٥٧	أولئك الذين كفروا بآيات ربهم ولقائه	٢٤٣	(١٢) سورة يوسف
٢٥٨	(١٩) سورة مريم (كهيعص)	٢٤٤	ويتم نعمته عليك وعلى آل يعقوب
٢٥٨	وأنزلهم يوم الخضر	٢٤٤	لقد كان في يوسف وإخوته آيات للسائلين
٢٥٨	وما ننزل إلا بآيات مبينات	٢٤٤	قال بل سئلت لكم أنفسكم أمراً
٢٥٨	أفرأيت الذي كفر بآياتنا	٢٤٤	ورأودته التي هو في بينها عن نفسه
٢٥٨	أطاع الغيب أم اتخذ عند الرحمن عهداً ؟	٢٤٥	فلما جاء الرسول قال ارجع إلى ربك
٢٥٩	ومعد له من العذاب مدا	٢٤٥	حتى إذا استيأس الرسل
٢٥٩	ونزله ما يقول، وياتينا فرداً	٢٤٥	(١٣) سورة الرعد
		٢٤٦	الله يعلم ما تحمل كل أنثى

صفحة	باب	صفحة	باب
٢٧٤	(٢٩) سورة الضحى	٢٥٩	(٢٠) سورة طه
٢٧٤	(٣٠) سورة الروم	٢٦٠	واصلحك لنفسى
٢٧٥	(٣١) سورة لقمان	٢٦٠	ولقد أوحينا إلى موسى أن أسر بصادى
٢٧٥	لا تشرك بالله إن الشرك لظلم عظيم	٢٦٠	فلا يخرجكما من الجنة فتشقى
٢٧٥	إن الله عنده علم الساعة	٢٦٠	(٢١) سورة الأنبياء
٢٧٦	(٣٢) سورة السجدة	٢٦٠	هى من العتاق الأول وهن من تлады
٢٧٦	فلا تعلم نفس ما أخفى لهم من قرة أعين	٢٦١	كما بدأنا أول خلق نعيده
٢٧٦	(٣٣) سورة الأحزاب	٢٦١	(٢٢) سورة الحج
٢٧٦	حدثنى إبراهيم بن المنذر	٢٦١	وترى الناس سكارى
٢٧٦	ادعوهم لأبائهم	٢٦٢	ومن الناس من يعبد الله على حرف
٢٧٧	فمنهم من قضى نحبه	٢٦٢	هناك خصمان اختصموا فى ربهم
٢٧٧	قل لأزواجك إن كنتن تردن الحياة الدنيا	٢٦٢	(٢٣) سورة المؤمنون
٢٧٧	وإن كنتن تردن الله ورسوله	٢٦٢	(٢٤) سورة النور
٢٧٨	وتخفى فى نفسك ما الله مبديه	٢٦٣	والذين يرمون أزواجهن
٢٧٨	ترجى من نشاء منهن وتؤوى إليك من نشاء	٢٦٣	والخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين
٢٧٨	لا تدخلوا بيوت النبى إلا أن يؤذن لكم	٢٦٤	ويدأ عنها العذاب أن تشهد
٢٨٠	إن تبدوا شيئا أو نجفوه	٢٦٤	والخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين
٢٨٠	إن الله وملائكته يصلون على النبى	٢٦٤	إن الذين جاءوا بالإفك عصبة منكم
٢٨١	لا تكونوا كالذين آذوا موسى	٢٦٤	لولا إذ سمعتموه قلم ما يكون لنا
٢٨١	(٣٤) سورة سبأ	٢٦٤	ولو لا فضل الله عليكم ورحمته
٢٨١	حتى إذا فزع عن قلوبهم	٢٦٧	إذ تلقونه بألسنتكم
٢٨٢	إن هو إلا نذير لكم	٢٦٧	يعظكم الله أن تعودوا لثله أبدا
٢٨٢	(٣٥) سورة الملائكة (فاطر)	٢٦٨	ويبين الله لكم الآيات والله عليم حكيم
٢٨٢	(٣٦) سورة يس	٢٦٨	إن الذين يجهلون أن تشيع الفاحشة
٢٨٢	والشمس تجري لمستقر لها	٢٧٠	وليضربن بخمرهن على جيوبهن
٢٨٢	(٣٧) سورة الصافات	٢٧٠	(٢٥) سورة الفرقان
٢٨٣	وإن يونس لمن المرسلين	٢٧١	الذين يحشرون على وجوههم إلى جهنم
٢٨٣	(٣٨) سورة ص	٢٧١	الذين لا يدعون مع الله إلها آخر
٢٨٣	السجدة فى سورة ص	٢٧١	يضاعف له العذاب يوم القيامة
٢٨٣	هب لى ملكا لا ينهى لأخذ من بعدى	٢٧٢	فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات
٢٨٤	وما أنا من المتكلمين	٢٧٢	فسوف يكون لزاما
٢٨٤	(٣٩) سورة الزمر	٢٧٢	(٢٦) سورة الشعراء
٢٨٤	با عبادى الذين أسرفوا على أنفسهم	٢٧٢	ولا تخزى يوم يحشون
٢٨٥	وما قدروا الله حق قدره	٢٧٢	وأنذر عشيرتلك الأقرين
٢٨٥	والأرض جميعا قبضته	٢٧٣	(٢٧) سورة القمل
٢٨٥	ونفخ فى الصور	٢٧٣	(٢٨) سورة القصص
		٢٧٣	إلك لا عهدى من أحييت
		٢٧٤	إن الذى فرض عليك القرآن

صفحة	باب	صفحة	باب
٢٩٨	(٥٣) سورة والنجم	٢٨٦	(٤٠) سورة المؤمن (غافر)
٢٩٨	حديث عائشة عن رؤية النبي ﷺ ربه	٢٨٦	(٤١) سورة حم السجدة ، فصلت ،
٢٩٩	أفرايم اللات والعزى	٢٨٧	وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم
٢٩٩	ومناة الثالثة الأخرى		سمعكم
٢٩٩	فاسجدوا لله واعبدوا	٢٨٧	وذلك ظنكم الذى ظنتم بربكم أرداكم
٣٠٠	(٥٤) سورة القميرت الساعة (القمر)	٢٨٨	(٤٢) حمسق (الشورى)
٣٠٠	وانشق القمر ، وإن مروا آية يمرضوا	٢٨٨	إلا المودة فى القرى
٣٠٠	تجرى بأعيننا جزاء لمن كان كفر	٢٨٨	(٤٣) سورة حم الزخرف
٣٠١	فكانوا كهشيم المحطز	٢٨٩	وانادوا يا مالك ليقض علينا ربك
٣٠١	ولقد صبحهم بكرة عذاب مستقر	٢٨٩	أنضرب عنكم الذكر صفحا
٣٠١	سيبزم الجمع ويولون الدبر	٢٨٩	(٤٤) سورة حم الدخان
٣٠١	بل الساعة موعدهم ، والساعة أدهى وأمر	٢٨٩	فارتقب يوم تأتى السماء بدخان مبين
٣٠٢	(٥٥) سورة الرحمن	٢٨٩	يفشى الناس هذا عذاب أليم
٣٠٣	ومن دونهما جنتان	٢٩٠	ربنا أكشف عنا العذاب إنا مؤمنون
٣٠٣	حور مقصورات فى الخيام	٢٩٠	أنى هم الذكرى وقد جاءهم رسول مبين
٣٠٣	(٥٦) سورة الواقعة	٢٩٠	ثم تولوا عنه وقالوا معلم مجنون
٣٠٤	وظل ممدود	٢٩٠	يوم نطش البطشة الكبرى إنا منتقمون
٣٠٤	(٥٧) سورة الحديد	١٩١	(٤٥) سورة حم الجاثية
٣٠٤	(٥٨) سورة المجادلة	١٩١	(٤٦) سورة حم الأحقاف
٣٠٤	(٥٩) سورة الحشر	١٩١	والذى قال لوالديه أف لكما أتعداننى أن
٣٠٤	سورة الحشر سورة بنى النضر		أخرج
٣٠٥	ما قطعتم من لينة	١٩١	فلما رأوه عارضاً مستقبل أوديتهم
٣٠٥	ما أفاء الله على رسوله	٢٩٢	(٤٧) سورة محمد ﷺ
٣٠٥	وما آتاكم الرسول فخذوه	٢٩٢	وتقطعوا أرحامكم
٣٠٦	والذين تبوءوا الدار والإيمان	٢٩٢	(٤٨) سورة الفتح
٣٠٦	ويؤثرون على أنفسهم	٢٩٢	إنا فتحنا لك فتحا مبينا
٣٠٦	(٦٠) سورة المتحنة	٢٩٣	ليغفرلك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر
٣٠٦	لا تتخنوا عدوى وخذوكم أولياء	٢٩٣	إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً
٣٠٧	إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات	٢٩٤	هو الذى أنزل السكينة
٣٠٧	إذا جاءك المؤمنات بياهنك	٢٩٤	إذ يباعدنك تحت الشجرة
٣٠٨	(٦١) سورة الصف	٢٩٥	(٤٩) سورة الحجرات
٣٠٨	يأتى من بعدى اسمه أحمد	٢٩٥	لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبى
٣٠٨	(٦٢) سورة الجمعة	٢٩٥	إن الذين ينادونك من وراء الحجرات
٣٠٨	وآخرين منهم لم يلحقوا بهم	٢٩٦	(٥٠) سورة قى
٣٠٩	وإذا رأوا تجارة أو هوا	٢٩٦	ولقول هل من مزيد
٣٠٩	(٦٣) سورة المنافقين	٢٩٦	وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس
٣٠٩	إذا جاءك المنافقون	٢٩٧	(٥١) سورة والذاريات
٣٠٩	اتخذوا أيمانهم جنة	٢٩٧	(٥٢) سورة والطور
٣٠٩	ذلك بأنهم آمنوا ثم كفروا	٢٩٧	حديث أم سلمة فى طوافها وهى مريضة
٣١٠	وإذا قيل لهم تعالوا يستغفر لكم رسول الله		

﴿ ٦٦ - كتاب فضائل القرآن ﴾

رقم ٤٩٧٤ - ٥٠٦٢

الصفحة	الباب
٣٣٦	١ كيف نزل الوحي ؟ وأول ما نزل
٣٣٧	٢ نزل القرآن بلسان قريش والعرب
٣٣٧	٣ جمع القرآن
٣٣٩	٤ كاتب النبي ﷺ
٣٣٩	٥ أنزل القرآن على سبعة أحرف
٣٤٠	٦ تأليف القرآن
٣٤٠	٧ كان جميل يعرض القرآن على النبي ﷺ
٣٤١	٨ القراء من أصحاب النبي ﷺ
٣٤٢	٩ فضل فاتحة الكتاب
٣٤٢	١٠ فضل سورة البقرة
٣٤٣	١١ فضل سورة الكهف
٣٤٣	١٢ فضل سورة الفتح
٣٤٣	١٣ فضل قل هو الله أحد
٣٤٤	١٤ فضل المعوذات
٣٤٤	١٥ نزول السكينة والملائكة عند قراءة القرآن
٣٤٥	١٦ من قال لم يترك ﷻ إلا ما بين اليدين
٣٤٥	١٧ فضل القرآن على سائر الكلام
٣٤٥	١٨ الوصية بكتاب الله عز وجل
٣٤٦	١٩ من لم يتغن بالقرآن
٣٤٦	٢٠ اغتباط صاحب القرآن
٣٤٦	٢١ خيركم من تعلم القرآن وعلمه
٣٤٧	٢٢ القراءة عن ظهر قلب
٣٤٧	٢٣ استنكار القرآن وتماهده
٣٤٨	٢٤ القراءة على اللبابة
٣٤٨	٢٥ تعليم الصبيان القرآن
٣٤٨	٢٦ نسيان القرآن ، وهل يقول نسيب آية كذا وكذا
٣٤٩	٢٧ من لم ير بأساً أن يقول سورة البقرة وسورة كذا وكذا
٣٤٩	٢٨ الترتيل في القراءة
٣٥٠	٢٩ مد القراءة
٣٥٠	٣٠ الترجيع
٣٥١	٣١ حسن الصوت بالقراءة
٣٥١	٣٢ من أحب أن يسمع القرآن من غيره
٣٥١	٣٣ قول المقرئ للقارئ : حسبك
٣٥١	٣٤ في كم يقرأ القرآن ؟
٣٥٢	٣٥ البكاء عند قراءة القرآن
٣٥٢	٣٦ إثم من رآه بقراءة القرآن ، إلا تأكل به أو يخر به
٣٥٣	٣٧ اقرءوا القرآن ما التفت عليه قلوبكم

صفحة	باب
٣٢٩	(٩٧) سورة إنا أنزلناه ، القدر ،
٣٢٩	(٩٨) سورة البينة
٣-١	قوله ﷺ لأبي : إن الله أمرني أن أقرأ عليك ،
٣٢٩	(٩٩) سورة إذا زلزلت الأرض زلزالها
٣٢٩	١ فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره
٣٢٩	٢ ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره
٣٣٠	(١٠٠) سورة العاديات
٣٣٠	(١٠١) سورة القارعة
٣٣٠	(١٠٢) سورة ألهام الكائن
٣٣٠	(١٠٣) سورة والعصر
٣٣٠	(١٠٤) سورة ويل لكل همزة
٣٣٠	(١٠٥) سورة ألم تر ، الفيل ،
٣٣١	(١٠٦) سورة لإلاف قريش
٣٣١	(١٠٧) سورة أرايت ، الماعون ،
٣٣١	(١٠٨) سورة إنا أعطيناك الكون
٣٣١	١ حديث الكون
٣٣١	(١٠٩) سورة قل يا أيها الكافرون
٣٣١	(١١٠) سورة إذا جاء نصر الله
٣٣٢	٢٤١ دعاء : سبحانك ربنا ومحمدك ، اللهم اغفر لي ،
٣٣٢	٣ ورأيت الناس يدخلون في دين الله أفواجا
٣٣٢	٤ فسبح بحمد ربك واستغفره
٣٣٣	(١١١) سورة تبت يدا أبي لهب وتب
٣٣٣	١ ﴿ وأنذر عشيرتلك الأقرين ﴾
٣٣٣	٢ عيب . ما أغنى عنه ماله وما كسب
٣٣٣	٣ سيصل ناراً ذات لب
٣٣٣	٤ وامرأته حمالة الحطب
٣٣٤	(١١٢) سورة قل هو الله أحد
٣٣٤	١ حديث : كذبتني ابن آدم ولم يكن له ذلك ،
٣٣٤	٢ الله الصمد
٣٣٤	(١١٣) سورة قل أعوذ برب الفلق
٣٣٥	(١١٤) سورة قل أعوذ برب الناس

الصفحة	الباب
٣٦٨	ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء
٣٦٩	النظر إلى المرأة قبل التزويج
٣٦٩	من قال لا نكاح إلا بولي
٣٧١	إذا كان الولي هو الخاطب
٣٧١	إنكاح الرجل ولده الصغار
٣٧١	تزوج الأب ابنته من الإمام
٣٧١	السلطان ولي
٣٧٢	لا يُنكح البكر والثيب إلا برضاها
٣٧٢	إذا زوج ابنته وهي كارهة فنكاحه مردود
٣٧٢	تزوج اليتيمة
٣٧٢	إذا قال الخاطب للولي زوجني فلانة
٣٧٣	لا يُخطب على خطبة أخيه
٣٧٤	تفسير ترك الخطبة
٣٧٤	الخطبة
٣٧٤	ضرب الذف في النكاح والوليمة
٣٧٤	وأتوا النساء صدقاتهن نحلة
٣٧٥	التزويج على القرآن وبغير صدق
٣٧٥	المهر بالعروض وخاتم من حديد
٣٧٥	الشروط في النكاح
٣٧٥	الشروط التي لا تحل في النكاح
٣٧٦	الصغرة للمتزوج
٣٧٦	وليمة النسي <small>بفتح</small> بزئب
٣٧٦	كيف يدعى للمتزوج ؟
٣٧٦	الدعاء للنسوة اللاتي يهين العروس وللعروس
٣٧٦	من أحب البناء قبل الفزو
٣٧٧	من بنى بامرأة وهي بنت لسمع سين
٣٧٧	البناء في السفر
٣٧٧	البناء بالنهار بغير مركب ولا بران
٣٧٧	الأعاط وغموها للنساء
٣٧٧	النسوة اللاتي يهين المرأة إلى زوجها
٣٨٧	الهدية للعروس
٣٧٨	استمارة الثياب للعروس وغيرها
٣٧٨	ما يقول الرجل إذا أتى أهله
٣٧٩	الوليمة حق
٣٧٩	الوليمة ولو بشاة
٣٨٠	من أولم على بعض نسائه أكثر من بعض
٣٨٠	من أولم بأقل من شاة
٣٨٠	حق إجابة الوليمة والدعوة

﴿ ٦٧ - كتاب النكاح ﴾

رقم ٥٠٦٣ - ٥٢٥٠

الصفحة	الباب
٣٥٤	الترغيب في النكاح
٣٥٤	من استطاع منكم البائة فليتزوج
٣٥٥	من لم يستطع منكم البائة فليصم
٣٥٥	كثرة النساء
٣٥٥	من هاجر أو عمل خيراً لتزويج امرأة ، فله ما نوى
٣٥٦	تزوج المعسر الذي معه القرآن والإسلام
٣٥٦	قول الرجل لأخيه انظر أي زوجتي شئت حتى أنزل لك عنها
٣٥٦	ما يكره من التبتل والخصاء
٣٥٧	نكاح الأبيكار
٣٥٧	تزوج الثيبات
٣٥٨	تزوج الصغار من الكبار
٣٥٨	إلى من ينكح وأي النساء خير
٣٥٨	اتخاذ السراري ، ومن أعتق جاريته ثم تزوجها
٣٥٨	من جعل عتق الأمة صداقها
٣٥٩	تزوج المعسر
٣٦٠	الأكفاء في الدين
٣٦١	الأكفاء في المال وتزويج المقل الخزية
٣٦١	ما ينهى من شؤم المرأة
٣٦١	الحرمة تحت العبد
٣٦٢	لا يتزوج أكثر من أربع
٣٦٢	﴿ وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم ﴾
٣٦٣	من قال لا رضاع بعد حولين
٣٦٣	لين الفحل
٣٦٣	شهادة المرضعة
٣٦٤	ما يحل من النساء وما يحرم
٣٦٥	وربالبكم اللاتي في حجوركم
٣٦٥	وأن تجمعوا بين الأختين إلا ما قد سلف
٣٦٥	لا تنكح المرأة على عمتها
٣٦٦	الشغار
٣٦٦	هل للمرأة أن تهب نفسها لأحد ؟
٣٦٦	نكاح المحرم
٣٦٦	نهي رسول الله <small>ﷺ</small> عن نكاح المتعة أعزها
٣٦٧	عرض المرأة نفسها على الرجل الصالح
٣٦٨	عرض الإنسان ابنته أو أخته على أهل الخطبة

الصفحة	الباب	الصفحة	الباب
٣٩٥	يقبل الرجال ويكثر النساء	٣٨١	من ترك الدعوة فقد عصى الله ورسوله
٣٩٥	لا يخلون رجل بامرأة إلا ذو محرم	٣٨١	من أجاب إلى كراع
٣٩٥	ما يجوز أن يخلو الرجل بالمرأة عند الناس	٣٨١	إجابة الداعي في العرس وغيره
٣٩٥	دخول المتشبهين بالنساء على المرأة	٣٨١	ذهاب النساء والصبيان إلى العرس
٣٩٦	نظر المرأة إلى الحبش ونحوهم من غير ريبة	٣٨١	هل يرجع إذا رأى منكراً في الدعوة ؟
٣٩٦	خروج النساء لحوائجهن	٣٨٢	قيام المرأة على الرجال في العرس وخدمتهم
٣٩٦	استئذان المرأة زوجها في الخروج إلى المسجد	٣٨٢	التقيع والشراب الذي لا يسكر في العرس
	ما يخل من الدخول والنظر إلى النساء	٣٨٢	الملازمة مع النساء
٣٩٦	في الرضاع	٣٨٢	الوصاة بالنساء
٣٩٦	لا تباشر المرأة المرأة فتنتعها لزوجها	٣٨٣	قوا أنفسكم وأهليكم ناراً
٣٩٧	قول الرجل لأطوفن الليلة على نساته	٣٨٣	حسن المعاشرة مع الأهل : خديت أم زرع
	لا يطرق أهله ليلاً إذا أطال الغيبة مخافة	٣٨٥	موعظة الرجل ابنته لحال زوجها
٣٩٧	أن يتخونهم أو يلتبس عثرتهم	٣٨٧	صوم المرأة بإذن زوجها تطوعاً
	طلب الولد	٣٨٧	إذا ماتت المرأة مهاجرة فراش زوجها
٣٩٧	تستحد المغيبة وتمتشط الشحنة	٣٨٧	لا تأذن المرأة في بيت زوجها لأحد إلا بإذنه
٣٩٨	﴿ ولا يبدن زينتهن إلا لبعولتهن ﴾		الجنة عامة من دخلها المساكين ، والنار
٣٩٨	﴿ والذين لم يبلغوا الحلم منكم ﴾	٣٨٨	عامة من دخلها النساء
٣٩٩	قول الرجل لصاحبه هل أعرستم الليلة	٣٨٨	كفران العشير وهو الزوج
		٣٨٨	لزوجك عليك حق
		٣٨٩	المرأة راعية في بيت زوجها
		٣٨٩	الرجال قوامون على النساء
		٣٨٩	هجرة النبي ﷺ نساءه في غير يومين
		٣٩٠	ما يكره من ضرب النساء
		٣٩٠	لا تطيع المرأة زوجها في معصية
		٣٩٠	وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً
		٣٩٠	العزل
		٣٩٠	القرعة بين النساء إذا أراد سفرها
		٣٩١	المرأة تسيب يومها من زوجها لضربها
		٣٩١	العدل بين النساء
		٣٩١	إذا تزوج البكر على الثيب
		٣٩١	إذا تزوج الثيب على البكر
		٣٩٢	من طاف على نساته في غسل واحد
		٣٩٢	دخول الرجل على نساته في اليوم
		٣٩٢	إذا استأذن الرجل نساءه في أن يمرض في بيت بعضهن فأذن له
		٣٩٢	حب الرجل بعض نساته أفضل من بعض
		٣٩٢	المتشعب بما لم يبل ، وما ينهى من افتخار الضرة
		٣٩٣	الغيرة
		٣٩٤	غيرة النساء ووجدهن
		٣٩٤	ذب الرجل عن ابنته في الغيرة والانصاف

﴿ ٦٨ - كتاب الطلاق ﴾

رقم ٥٢٥١ - ٥٣٥٠

٤٠٠	﴿ يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن وأحصوا العدة ﴾	١
٤٠٠	إذا طلق الحائض تعد بذلك الطلاق	٢
٤٠١	من طلق . وهل يواجه الرجل امرأته بالطلاق	٣
٤٠٢	من أجاز طلاق الثلاث	٤
٤٠٣	من خير نساءه	٥
٤٠٣	إذا قال فارقتك أو سرحتك أو الخلية أو البرية أو ما عني به الطلاق فهو على نيته	٦
٤٠٣	من قال لامرأته أنت على حرام	٧
٤٠٣	﴿ لم تحرم ما أحل الله لك ﴾	٨
٤٠٥	لا طلاق قبل النكاح	٩
٤٠٥	إذا قال لامرأته وهو مكروه هذه أختي فلا شيء عليه	١٠

الصفحة	الباب	الصفحة	الباب
٤١٨	٤١ قصة فاطمة بنت قيس وقول الله تعالى : ﴿ واتقوا الله ربكم ، لا تخزجوهن من بيوتهن ﴾	٤٠٥	١١ الطلاق في الإكراه والكراه والسكران والمجنون وأمرهما والفظ والنسيان
٤١٩	٤٢ المطلقة إذا خشى عليها في مسكن زوجها أن يقتحم عليها أو تبسوا على أهلها بفاحشة ﴿ ولا يحل لمن أن يكتمن ما خلق الله في أرحامهن ﴾	٤٠٥	١٢ في الطلاق والشرك وغيره
٤١٩	٤٣ ﴿ ويعولتن أحق بردهن ﴾	٤٠٧	١٣ الخلع وكيف الطلاق فيه
٤٢٠	٤٤ مراجعة الخائض	٤٠٧	١٤ الشقاق وهل يشتر بالخلع عند الضرورة
٤٢٠	٤٥ محمد المتوفى عنها زوجها أربعة أشهر وعشرا	٤٠٧	١٥ لا يكون بيع الأمة طلاقا
٤٢١	٤٦ الكحل للحادة	٤٠٧	١٦ خيار الأمة تحت العبد
٤٢١	٤٧ القسط للحادة عند الظهر	٤٣٨	١٧ شفاعة النبي ﷺ في زوج بريرة
٤٢١	٤٨ تلبس الحادة ثياب العصب	٤٠٨	١٨ إنما الولاء لمن أعتق
٤٢٢	٤٩ ﴿ والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا ﴾	٤٠٨	١٩ ﴿ ولا تتكفوا المشركات حتى يؤمن ﴾
٤٢٢	٥٠ مهر البني ، والنكاح الفاسد	٤٠٨	٢٠ نكاح من أسلم من المشركات وعدت من
٤٢٣	٥١ المهر للمدخول عليها	٤٠٨	٢١ إذا أسلمت المشركة أو النصرانية تحت الذمى أو الحرفى
٤٢٣	٥٢ المتعة التى لم يفرض لها	٤٠٩	٢٢ للذين يؤلون من نسائهم تربص أربعة أشهر
		٤٠٩	٢٣ حكم المفقود في أهله وماله
		٤١٠	٢٤ الظهار وقول الله تعالى : ﴿ قد سمع الله قول الذى تحادلك في زوجها ﴾
		٤١٠	٢٥ الإشارة في الطلاق والأمور
		٤١١	٢٦ اللعان وقول الله تعالى : ﴿ والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهاداء إلا أنفسهم ﴾
		٤١١	٢٧ إذا عرّض بنفى الولد
		٤١٢	٢٨ إخلاف الملاعن
		٤١٣	٢٩ يبدأ الرجل بالتلاعن
		٤١٣	٣٠ اللعان ، ومن طلق بعد اللعان
		٤١٤	٣١ التلاعن في المسجد
		٤١٤	٣٢ قول النبي ﷺ : لو كنت راجعا بغير بيعة صديق الملاعنة
		٤١٥	٣٣ قول الإمام للمتلاعنين : إن أحداكما كاذب ، فهل منكما تائب ؟
		٤١٥	٣٤ التفرقة بين المتلاعنين
		٤١٦	٣٥ يلحق الولد بالملاعنة
		٤١٦	٣٦ قول الإمام اللهم بين
		٤١٦	٣٧ إذا ظفقا ثلاثا ثم تزوجت بعد العدة زوجا غيره فلم يمسا
		٤١٧	٣٨ ﴿ واللاتى يمسن من المبيض من نسائكم إن ارتبتم ﴾
		٤١٧	٣٩ ﴿ وأولات الأحمال أجلهن أن يضمن حملهن ﴾
		٤١٧	٤٠ ﴿ والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء ﴾
		٤١٨	

﴿ ٦٩ - كتاب النفقات ﴾

ولم ٥٣٥١ - ٥٣٧٧

٤٢٤	١ فضل النفقة على الأهل
٤٢٥	٢ وجوب النفقة على الأهل والعيال
٤٢٥	٣ حبس نفقة الرجل قوت سنة على أهله ، وكيف نفقات العيال
٤٢٦	٤ ﴿ والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة ﴾
٤٢٦	٥ نفقة المرأة إذا غاب عنها زوجها ، ونفقة الولد
٤٢٧	٦ عمل المرأة في بيت زوجها
٤٢٧	٧ خادم المرأة
٤٢٧	٨ خدمة الرجل في أهله
٤٢٧	٩ إذا لم ينفق الرجل فللمرأة أن تأخذ بغير علمه ما يكفيها وولدها بالمعروف
٤٢٨	١٠ حفظ المرأة زوجها في ذات يده والنفقة
٤٢٨	١١ كسوة المرأة بالمعروف
٤٢٨	١٢ عون المرأة زوجها في ولده
٤٢٨	١٣ نفقة المسر على أهله
٤٢٩	١٤ وعلى الوارث مثل ذلك
٤٢٩	١٥ قول النبي ﷺ : من ترك كلا أو ضياعا غلب

الصفحة	الباب
٤٤١	الحلوى والعسل ٢٢
٤٤٢	الدباء ٢٣
٤٤٢	الرجل يتكلف الطعام لإخوانه ٢٤
٤٤٢	من أضاف رجلا إلى طعام وأقبل هو على عمله ٢٥
٤٤٢	المرق ٢٦
٤٤٣	القديد ٢٧
٤٤٣	من ناول أو قدم إلى صاحبه على المائدة شيئا ٢٨
٤٤٣	الرتب بالقضاء ٢٩
٤٤٣	قسم النبي ﷺ بين أصحابه تمرا ٤٠
٤٤٣	الرتب والتمر وقول الله تعالى: ﴿ وهزى إليك بجذع النخلة تساقط عليك رطبا - جنيا ﴾ ٤١
٤٤٤	أكل الجمار ٤٢
٤٤٥	المعجزة ٤٣
٤٤٥	القران في التمر ٤٤
٤٤٥	القضاء ٤٥
٤٤٥	بركة النخل ٤٦
٤٤٥	جمع اللونين أو الطعامين بمرة ٤٧
٤٤٥	من أدخل الضيفان عشرة عشرة والجلوس على الطعام عشرة عشرة ٤٨
٤٤٥	ما بكره من الثوم واليقول ٤٩
٤٤٦	الكبابت وهو ثمر الأراك ٥٠
٤٤٦	المضمضة بعد الطعام ٥١
٤٤٧	لعق الأصابع ومصها قبل أن تمسح بالتمديد المتديل ٥٢
٤٤٧	ما يقول إذا فرغ من طعامه ٥٣
٤٤٧	الأكل مع الخادم ٥٤
٤٤٧	الطاعم الشاكر مثل الصائم الصابر ٥٥
٤٤٧	الرجل يهدى لى طعام فيقول وهذا مسمى ٥٦
٤٤٧	إذا حضر العشاء فلا يجعل عن عشاءه ٥٧
٤٤٨	﴿ فإذا طعمتم فانتشروا ﴾ ٥٨
٤٤٨	٥٩

﴿ ٧١ - كتاب العقيقة ﴾

رلم ٥٤٦٧ - ٥٤٧٤

٤٤٩	تسمية المولود غلدة بولد لمن لم يعق ونحنيكه ١
٤٥٠	إماطة الأذى عن الصبي ل العقيقة ٢
٤٥٠	الفرع ٣
٤٥٠	العقوة ٤

الصفحة	الباب
٤٢٩	المراضع من المواليات وغيرهن ١٦
	﴿ ٧٠ - كتاب الأطعمة ﴾
	رلم ٥٣٧٢ - ٥٤٦٦
٤٣٠	كيلواحن طبيبات ما رزقناكم ١
٤٣١	التسمية على الطعام والأكل بالمين ٢
	الأكل مما يليه ٣
٤٣١	من تتبع حوالى القصمة مع صاحبه إذا لم يعرف منه كراهية ٤
٤٣١	التيمن في الأكل وغيره ٥
٤٣٢	من أكل حتى شبع ٦
٤٣٢	ليس على الأعشى حرج ٧
٤٣٣	الخبز المرقق والأكل على الخوان والسفرة ٨
٤٣٤	السويق ٩
٤٣٤	ما كان النبي ﷺ لا يأكل حتى يسمى له فيعلم ما هو ١٠
٤٣٤	طعام الواحد يكفي الاثنين ١١
٤٣٤	المؤمن يأكل في مسمى واحد ١٢
٤٣٥	الأكل متكئا ١٣
	الشواء وقول الله تعالى: ﴿ فجاء بهمجل حينئذ ﴾ ١٤
٤٣٥	الخزيرة ١٥
٤٣٦	الأقط ١٦
٤٣٦	السلق والشعير ١٧
٤٣٧	النيس وانتشال اللحم ١٨
٤٣٧	تمزق العضد ١٩
٤٣٧	قطع اللحم بالسكين ٢٠
٤٣٧	ما عاب النبي ﷺ طعاما ٢١
٤٣٨	النفع في الشعير ٢٢
٤٣٨	ما كان النبي ﷺ وأصحابه يأكلون ٢٣
٤٣٩	التلبية ٢٤
٤٣٩	التريد ٢٥
٤٣٩	شاة مسبوطة والكفت والجنب ٢٦
	ما كان السلف يدخرون في بيوتهم وأسفارهم من الطعام واللحم وغيره. ٢٧
٤٤٠	الحيس ٢٨
٤٤٠	الأكل في إناء مفضض ٢٩
٤٤١	ذكر الطعام ٣٠
٤٤١	الأدم ٣١

الصفحة	الباب
٤٥٨	ذبيحة المرأة والأمة
٤٥٨	لا يذكي بالسن والعظم والظفر
٤٥٨	ذبيحة الأعراب ولحومهم
	ذبيحة أهل الكتاب وشحومها من أهل
٤٥٩	الحرب وغيرهم
٤٥٩	ما ند من البهائم فهو بمنزلة الوحش
٤٥٩	النحر والذبيح
٤٦٠	ما يكره من المثلة ، والمصبورة ، والجبهة
٤٦٠	لحم الدجاج
٤٦١	لحوم الخيل
٤٦١	لحوم الحمر الإنسانية
٤٦٢	أكل كل ذي ناب من السباع
٤٦٢	جلود الميتة
٤٦٣	المسك
٤٦٣	الأرنب
٤٦٣	الضب
	إذا وقعت الفأرة في السمن الجامد
٤٦٣	أو الذئب
٤٦٤	الوسم والعلم في الصورة
	إذا أصاب قوم غنيمة فذبح بعضهم غنما
٤٦٤	أو إبلا بغير أمر أصحابهم لم تؤكل
٤٦٥	إذا ند بحر تقوم فرماه بعضهم فقتله
٤٦٥	أكل المضطر

الصفحة	الباب
	﴿ ٧٢ - كتاب الذبائح والصيد ﴾
	رقم ٥٤٧٥ - ٥٥٤٤
٤٥١	التسمية على الصيد
٤٥١	صيد المراض
٤٥٢	ما أصاب المراض بمرضه
٤٥٢	صيد القوس
٤٥٢	الكثف والبندقية
٤٥٢	من اقتنى كلبا ليس بكلب صيد أو ماشية
٤٥٣	إذا أكل الكلب
٤٥٣	الصيد إذا غاب عنه يومين أو ثلاثة
٤٥٣	إذا وجد مع الصيد كلبا آخر
٤٥٤	ما جاء في الصيد
٤٥٥	التصيد على الجبال
٤٥٥	﴿ أهل لكم صيد البحر ﴾
٤٥٦	أكل المراد
٤٥٦	آنية الجيوس والميتة
٤٥٦	التسمية على الذبيحة ، ومن ترك متمتعا
٤٥٧	ما ذبح على النصب والأصنام
٤٥٧	قول النبي ﷺ فليذبح على اسم الله
٤٥٧	ما أثير الدم من القصب والمروة والحديد

الجامع الصحيح

المسند من حديث رسول الله ﷺ وسننه وأيامه

لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري

(٢٥٤ - ٢٥٦ هـ)

شهره وراجعه
وقام بإخراجه ، وأشرف على طبعه
قصي محمد الدين الخطيب

رقم كتبه ورواياته وأحاديثه
واستقصى أطرافه
محمد بن أحمد عبد الباقي

قام بشرحه وتصحيح تجاربه
وتحقيقه
محمد الدين الخطيب

الجزء الرابع

الكتبة السلفية
القاهرة

الطبعة الأولى من مطبعتنا السلفية ومكتبتها

سنة ١٤٠٠ هجرية

(حقوق الطبع والنقل والإقتباس والتصوير محفوظة للناشر)

عنيت بنشره

المكتبة السلفية

٢١ شارع الفتح بالروضة • القاهرة • تليفون ٨٤٠٣٦٤

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٧٣) كِتَابُ الْأَضْحَايِ

١ - بَابُ سُنَّةِ الْأَضْحِيَّةِ . وَقَالَ ابْنُ عَمَرَ : هِيَ سُنَّةٌ وَمَعْرُوفٌ

٥٥٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زَيْدِ الْإِمَامِيِّ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الْبِرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ أَوَّلَ مَا نَبَدْنَا بِهِ فِي يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّيَ ، ثُمَّ نَرْجِعُ فَتَنْحَرُ ، مِنْ فَعْلُهُ فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا ، وَمَنْ ذَبَحَ قَبْلَ فَإِنَّمَا هُوَ لِحْمٍ قَدَّمَهُ لِأَهْلِهِ لَيْسَ مِنَ التُّسْلُكِ فِي شَيْءٍ . فَقَامَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ - وَقَدْ ذَبَحَ - فَقَالَ : إِنَّ عِنْدِي جَذَعَةٌ ، فَقَالَ : اذْبَحْهَا ، وَلَنْ تَجْزِيَ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ » .
قَالَ مُطَرِّفٌ عَنْ عَامِرٍ عَنِ الْبِرَاءِ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ ذَبَحَ بَعْدَ الصَّلَاةِ تَمَّ تُسْكُهُ ، وَأَصَابَ سُنَّةَ الْمُسْلِمِينَ »

٥٥٤٦ - حَدَّثَنَا مَسَدُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَإِنَّمَا ذَبَحَ لِنَفْسِهِ ، وَمَنْ ذَبَحَ بَعْدَ الصَّلَاةِ فَقَدْ تَمَّ تُسْكُهُ وَأَصَابَ سُنَّةَ الْمُسْلِمِينَ »

٢ - بَابُ قِسْمَةِ الْإِمَامِ الْأَضْحَايِ بَيْنَ النَّاسِ

٥٥٤٧ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ بَعْجَةَ الْجُهَنِيِّ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ قَالَ « قَسَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَصْحَابِهِ ضَحَايَا ، فَصَارَتْ لِعُقْبَةَ جَذَعَةٌ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ صَارَتْ لِي جَذَعَةٌ ، قَالَ : ضَحَّ بِهَا »

٣ - بَابُ الْأَضْحِيَّةِ لِلْمَسَافِرِ وَالنِّسَاءِ

٥٥٤٨ - حَدَّثَنَا مَسَدُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا وَحَاضَتْ بِسُرْفٍ قَبْلَ أَنْ تَدْخُلَ مَكَّةَ وَهِيَ تَبْكِي ، فَقَالَ : مَالِكُ ، أَنْفَسْتِ^(١) ؟ قَالَتْ : نَعَمْ قَالَ : إِنَّ هَذَا أَمْرٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ ، فَاقْضِي مَا يَقْضِي الْحَاجُّ غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ . فَلَمَّا كُنَّا بِنِيَّ أُتِيَتْ بِلَحْمِ بَقْرٍ ، فَقُلْتُ : مَا هَذَا ؟ قَالُوا : ضَحَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَزْوَاجِهِ بِالْبَقْرِ »

(١) أى هل أدركك الحيض ؟ .

٤ - باب ما يُشتهى من اللحم يوم النَّحر

٥٥٤٩ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُليَّةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ النَّحْرِ : مَنْ كَانَ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَلْيُعِدْ . فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ هَذَا يَوْمٌ يُشْتَهَى فِيهِ اللَّحْمُ - وَذَكَرَ جِيرَانَهُ ^(١) - وَعِنْدِي جَذَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ شَاتِي لَحْمٍ ^(٢) . فَرَحَّصَ لَهُ فِي ذَلِكَ ، فَلَا أَدْرِي أَلَمْ يَلْبَسِ الرَّحْصَةَ مِنْ سِوَاهُ أَمْ لَا . ثُمَّ انْكَفَأَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى كَبْشَيْنِ فَذَبَحَهُمَا ، وَقَامَ النَّاسُ إِلَى غَنِيمَةٍ فَتَوَزَّعُوا ^(٣) ، أَوْ قَالَ : فَتَجَزَّعُوا »

٥ - باب من قال : الأضحى يوم النَّحر

٥٥٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّهَابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّ الزَّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ ^(٤) . السَّنَةُ إِثْنَا عَشَرَ شَهْرًا ، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ : ثَلَاثٌ مَتَوَالِيَاتٌ ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ وَالْمَحْرَمُ ، وَرَجَبٌ مُضَرٌّ الَّذِي بَيْنَ جَهَنَّمَ وَشَعْبَانَ . أَيُّ شَهْرٍ هَذَا ؟ قُلْنَا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ ، فَقَالَ أَلَيْسَ ذَا الْحِجَّةِ ؟ قُلْنَا : بَلَى . قَالَ : أَيُّ بَلَدٍ هَذَا ؟ قُلْنَا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ ، فَقَالَ : أَلَيْسَ الْبَلَدَةُ ؟ قُلْنَا : بَلَى . قَالَ : فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا ؟ قُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ ، فَقَالَ : أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ ؟ قُلْنَا : بَلَى . قَالَ : فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ ، قَالَ مُحَمَّدٌ : وَأَحْسَبُهُ قَالَ : وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا ، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا ، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا . وَاسْتَلْقُونَ رِجْلَيْكُمْ فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ . أَلَا فَلَآ تَرْجِعُوا بَعْدِي ضَلَالًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ . أَلَا لِيَبْلُغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ ، فَلَعَلَّ بَعْضٌ مِنْ يَبْلُغُهُ أَنْ يَكُونَ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضٍ مَنْ سَمِعَهُ - فَكَانَ مُحَمَّدٌ إِذَا ذَكَرَهُ قَالَ : صَدَقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ثُمَّ قَالَ : أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ ، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ ؟ »

٦ - باب الأضحى والنَّحر بالمصلى

٥٥٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ قَالَ « كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَنْحَرُ فِي الْمَنْحَرِ » . قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : يَعْنِي مَنْحَرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٥٥٥٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ كَثِيرِ بْنِ فَرْقَدٍ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ قَالَ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْبَحُ وَيَنْحَرُ بِالْمَصْلِيِّ »

(١) في صحيح مسلم من رواية عاصم « وإني عجلت فيه نسيكتي لأطعم أهلي وجيران وأهل داري » .

(٢) عرض أن يذبحها بعد الصلاة بدلاً من التي تعجل ذبحها قبل الصلاة .

(٣) توزعوها : تفرقوها ، وتجزعوها : اقتسموها حصصاً قبل الذبح .

(٤) استدار الزمان لتبدأ به الإنسانية عهداً جديداً من إقامة الحق ، وإشاعة الخير ، والابتعاد عن المفوى والعبث في التحليل والتجزيم .

٧ - باب أضحية النبي صلى الله عليه وسلم بكبشين أقرنين^(١) . ويُذكر سَمِينين

وقال يحيى بن سعيد سمعتُ أبا أمامة بن سهل قال « كُنَّا نُسَمِّنُ الأضحيةَ بالمدينة . وكان المسلمون يُسَمِّنُونَ »
 ٥٥٥٣ - حَدَّثَنَا آدمُ بن أبي إياسٍ حَدَّثَنَا شعبةٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بن صُهَيْبٍ قال سمعتُ أنسَ بن مالكٍ
 رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال « كان النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم يضحى بكبشين ، وأنا أضحى بكبشين »
 [الحديث ٥٥٥٣ - أطرافه في : ٥٥٥٤ ، ٥٥٥٨ ، ٥٥٦٤ ، ٥٥٦٥ ، ٧٣٩٩]

٥٥٥٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بن سعيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ عن أيوبَ عن أبي قلابَةَ عن أنسٍ « أن رسولَ اللهِ صلى اللهُ
 عليه وسلم انكفأ إلى كبشين أقرنين أملحين ، فلجحهما بيده »
 تابعة وهيبٌ عن أيوب . وقال إسماعيلُ وحاتمُ بن وردان : عن أيوبَ عن ابن سبئين عن أنس
 ٥٥٥٥ - حَدَّثَنَا عمرُ بن خالدٍ حَدَّثَنَا الليثُ عن يزيدَ عن أبي الخير « عن عَقبَةَ بن عامرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن
 النبيَّ صلى اللهُ عليه وسلم أعطاه غنماً يَقْسِمُهَا على صحابته ضحايا ، فبقى عتودٌ ، فذكره للنبيِّ صلى اللهُ عليه
 وسلم فقال : ضَحَّ به أنت »

٨ - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لأبي بردة : ضَحَّ بالجذع من المعز ، ولن تجزى عن أحد بعدك
 ٥٥٥٦ - حَدَّثَنَا مسددٌ حَدَّثَنَا خالدُ بن عبد الله حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ عن عامرٍ « عن البراءِ بن عازبٍ رَضِيَ اللهُ
 عنهما قال : ضَحَّى خالٌ لي يُقال له أبو بردة قبل الصلاة ، فقال له رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : شائكٌ شاةٌ
 لحم^(٢) . فقال : يا رسولَ اللهِ ، إن عندي داجناً جَذَعَةً من المعز ، قال : اذبحها ولا تصلحُ لغيرك ، ثم قال : من
 ذبح قبل الصلاة فإنما يذبح لنفسه ، ومن ذبح بعد الصلاة فقد تمَّ نُسكُه وأصابَ سُنَّةَ المسلمين »
 تابعة عبدة عن الشعبي وإبراهيم . وتابعه وكيعٌ عن حريث عن الشعبي . وقال عاصمٌ وداودٌ عن الشعبي
 « عندي عناقُ لبنٍ » وقال زبيدٌ وفراس عن الشعبي « عندي جَذَعَةٌ » . وقال أبو الأحوص حَدَّثَنَا منصورٌ « عناقُ
 جَذَعَةٌ » . وقال ابنُ عونٍ « عناقُ جَذَعٌ ، عناقُ لبنٍ »

٥٥٥٧ - حَدَّثَنَا محمدُ بن بشارٍ حَدَّثَنَا محمدُ بن جعفرٍ حَدَّثَنَا شعبةٌ عن سلمة عن أبي جحيفة عن البراءِ
 قال « ذبح أبو بردة قبل الصلاة ، فقال له النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم أبدلها ، قال : ليس عندي إلا جَذَعَةٌ -
 قال شعبة : وأحسبه قال : هي خيرٌ من مُسِنَّةٍ . قال : اجعلها مكانها ، ولن تجزى عن أحدٍ بعدك »
 وقال حاتمُ بن وردان عن أيوبَ عن محمدٍ عن أنس عن النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم وقال « عناقُ جَذَعَةٌ »

٩ - باب من ذبح الأضحية بيده

٥٥٥٨ - حَدَّثَنَا آدمُ بن أبي إياسٍ حَدَّثَنَا شعبةٌ حَدَّثَنَا قَتادةٌ عن أنس قال « ضَحَّى النبيُّ صلى اللهُ عليه
 وسلم بكبشين أملحين ، فرأيته واضعاً قدمه على صِفاحيهما يُسَمِّي وَيُكَبِّرُ ، فَذَبَحَهُمَا بيده » .

(١) الأقرن الكبش الذي له قرنان متدلان ، والكبش فحل الضأن في أي سن كان .

(٢) أي ليس فيها ثوب الأضحية .

١٠ - باب من ذبح ضحية غيره . وأعان رجل ابن عمر في بدنته^(١)

وأمر أبو موسى بناته أن يضحين بأيديهن

٥٥٥٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَرَفٍ وَأَنَا أَبْكِي ، فَقَالَ : مَا لَكَ ؟ أَنْفَسْتِ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : هَذَا أَمْرٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ . اقْضِي مَا يَقْضِي الْحَاجُّ غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ . وَضَحَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ نِسَائِهِ بِالْبَقَرِ . »

١١ - باب الذبح بعد الصلاة

٥٥٦٠ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي زَيْدٌ قَالَ سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ فَقَالَ : إِنَّ أَوَّلَ مَا تَبْدَأُ بِهِ مِنْ يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّيَ ، ثُمَّ نَرْجِعَ فَنَنْحَرُ ، فَمَنْ فَعَلَ هَذَا فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا ، وَمَنْ نَحَرَ فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ يُقَدَّمُهُ لِأَهْلِهِ ، لَيْسَ مِنَ التُّسْكِ فِي شَيْءٍ . » فَقَالَ أَبُو بُرْدَةَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أُصَلِّيَ ؛ وَعِنْدِي جَذَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُسْتَةٍ ، فَقَالَ : اجْعَلْهَا مَكَانَهَا ، وَلَنْ تَجْزِيَ - أَوْ تُؤْفَى - عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ «

١٢ - باب من ذبح قبل الصلاة أعاد

٥٥٦١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَلْيَعُدْ . » فَقَالَ رَجُلٌ : هَذَا يَوْمٌ يُشْتَهَى فِيهِ اللَّحْمُ - وَذَكَرَ هَنَةَ مِنْ جِيرَانِهِ ، فَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَذْرَهُ - وَعِنْدِي جَذَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ شَاتَيْنِ . فَرَحَّصَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَا أَدْرَى بَلَّغْتَ الرُّحْصَةَ أَمْ لَا ؟ ثُمَّ انْكَفَأَ إِلَى كَبِشَيْنِ - يَعْنِي فَذَبَحَهُمَا - ثُمَّ انْكَفَأَ النَّاسُ إِلَى غُنَيْمَةٍ فَلَذَبَحُوهَا «

٥٥٦٢ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ قَيْسٍ سَمِعْتُ جُنْدُبَ بْنَ سَفِيَانَ الْبَجَلِيَّ قَالَ « شَهِدْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ النَّحْرِ قَالَ : مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَلْيَعُدْ مَكَانَهَا أُخْرَى ، وَمَنْ لَمْ يَذْبَحْ فَلْيَذْبَحْ «

٥٥٦٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ فِرَاسٍ عَنْ عَامِرٍ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ « صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ : مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا ، وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا ، فَلَا يَذْبَحُ حَتَّى يَنْصَرِفَ . فَقَامَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَعَلْتُ . فَقَالَ : هُوَ شَيْءٌ عَجَّلْتَهُ . قَالَ : فَإِنْ عِنْدِي جَذَعَةٌ هِيَ خَيْرٌ مِنْ مُسْتَتَيْنِ ، أَذْبَحُهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، ثُمَّ لَا تَجْزِي عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ . قَالَ عَامِرٌ : هِيَ خَيْرٌ نَسِيكَتَيْهِ «

١٣ - باب وضع القدم على صفح الذبيحة

٥٥٦٤ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا هَامُّ عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُضْحِي بِكَبِشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَبَيْنِ ، وَيَضَعُ رِجْلَهُ عَلَى صَفْحَتَيْهِمَا ، وَيَذْبَحُهُمَا بِيَدِهِ «

١٤ - باب التكبير عند الذبح

٥٥٦٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ « ضَحَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَيْنِ ذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ وَسَمَّى وَكَبَّرَ ، وَوَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا »

١٥ - باب إذا بعث بهذيو لئذبح لم يحرم عليه شيء

٥٥٦٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنِ الشَّعْبِيِّ « عَنْ مَسْرُوقٍ أَنَّهُ أُنِيَ عَائِشَةَ فَقَالَ لَهَا : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنَّ رَجُلًا يَبْعُثُ بِالْهَذْيِ إِلَى الْكَعْبَةِ وَيَجْلِسُ فِي الْمِصْرِ فَيُوصِي أَنْ تُقْلَدَ بَدَنَتُهُ ، فَلَا يَزَالُ مِنْ ذَلِكَ الْيَوْمَ مُحْرَمًا حَتَّى يَحِلَّ النَّاسُ . قَالَ : فَسَمِعْتُ تَصْفِيحَهَا ^(١) مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ ، فَقَالَتْ : لَقَدْ كُنْتُ أَفْتَلُ فَلَاتَدَّ هَذْيَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَيَبْعُثُ هَدِيَّةً إِلَى الْكَعْبَةِ ، فَمَا يَحْرُمُ عَلَيْهِ مِمَّا حَلَّ لِلرِّجَالِ مِنْ أَهْلِهِ حَتَّى يَرْجِعَ النَّاسُ » .

١٦ - باب ما يؤكل من لحوم الأضاحي ، وما يتزوّد منها ^(٢)

٥٥٦٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ عَمْرُو أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كُنَّا نَتَزَوَّدُ لِحَوْمِ الْأَضَاحِيِّ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمَدِينَةِ » . وَقَالَ غَيْرُ مَرَّةٍ « لِحَوْمِ الْهَدْيِ »

٥٥٦٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي سَلِيمَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ أَنَّ ابْنَ خَبَّابٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ « سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ يُحَدِّثُ أَنَّهُ كَانَ غَائِبًا فَقَدِمَ ، فَقَدَّمَ إِلَيْهِ لَحْمًا قَالُوا : هَذَا مِنْ لَحْمِ ضَحَايَانَا ، فَقَالَ : أَخْرُوهُ ، لَا أَذُوقُهُ . قَالَ : ثُمَّ قَسَمْتُ فَخَرَجْتُ حَتَّى آتَى أَخِي أَبَا قَتَادَةَ - وَكَانَ أَخَاهُ لِأُمِّهِ وَكَانَ بَدْرِيًّا - فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ : إِنَّهُ قَدْ حَدَّثَ بِعَدِّكَ أَمْرٌ ^(٣) »

٥٥٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ ضَحَّى مِنْكُمْ فَلَا يُصْبِحَنَّ بَعْدَ ثَلَاثَةِ وَيَقَى فِي بَيْتِهِ مِنْهُ شَيْءٌ . فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلَ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ تَفْعَلُ كَمَا فَعَلْنَا الْعَامَ الْمَاضِيَ ؟ قَالَ : كَلُوا ، وَأَطْعِمُوا ، وَادَّخِرُوا . فَإِنَّ ذَلِكَ الْعَامَ كَانَ بِالنَّاسِ جَهْدٌ ، فَأَرَدْتُ أَنْ تُعِينُوا فِيهَا » .

٥٥٧٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي أَحْمَدُ عَنِ سَلِيمَانَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « الضَّحِيَّةُ كُنَّا نَلْمَحُ مِنْهُ فَتَقَدَّمُ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ ، فَقَالَ : لَا تَأْكُلُوا إِلَّا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ . وَلَيْسَتْ بِعَزِيمَةٍ ، وَلَكِنْ أَرَادَ أَنْ نَطْعَمَ مِنْهُ ، وَاللَّهِ أَعْلَمُ »

٥٥٧١ - حَدَّثَنَا جِبَّانُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الرَّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو عُبَيْدٍ مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ أَنَّهُ شَهِدَ الْعِيدَ يَوْمَ الْأَضْحَى مَعَ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَصَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ ثُمَّ خَطَبَ

(١) قال الحافظ : أى تعجبا وتأسفاً على وقوع ذلك .

(٢) قال الحافظ : أى من غير تقييد بثلاث ولا نصف .

(٣) زاد اللبث « نقض لما كانوا يهون عنه من أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاثة أيام » وقد أخرجه أحمد من رواية محمد بن إسحاق .

الناس فقال : يا أيها الناس ، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهاكم عن صيام هذين العيدين : أما أحدهما فيومِ فِطْرِكُمْ من صِيَامِكُمْ ، وأما الآخر فيومِ تَأْكُلُونَ من نُسُكِكُمْ .

٥٥٧٢ - قال أبو عبيد « ثم شهدت العيد مع عثمان بن عفان ، وكان ذلك يوم الجمعة ، فصلى قبل الخطبة ثم خطب فقال : يا أيها الناس ، إن هذا يوم قد اجتمع لكم فيه عيدان ، فمن أحب أن ينتظر الجمعة من أهل العوالي^(١) فلينظر ، ومن أحب أن يرجع فقد أذنت له . »

٥٥٧٣ - قال أبو عبيد « ثم شهدته مع علي بن أبي طالب ، فصلى قبل الخطبة ، ثم خطب الناس فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهاكم أن تأكلوا لحوم نُسُكِكُمْ فوق ثلاث » وعن معمر بن الزهري عن أبي عبيد . . . نحوه

٥٥٧٤ - حدثني محمد بن عبد الرحيم أخبرنا يعقوب بن إبراهيم بن سعيد عن ابن أخي ابن شهاب عن عمه ابن شهاب عن سالم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كلوا من الأضاحي ثلاثاً . وكان عبد الله يأكل بالزيت حين ينفّر من منى من أجل لحوم الهدى^(٢) .

(١) هي عوالي المدينة من ضواحيها .

(٢) قال الحافظ : كان ابن عمر إذا انقضت ثلاث منى ائتم بالزيت ، ولا يأكل اللحم تمسكا بالأمر المذكور . وكأنه لم يبلغه الأذن بعد المنع .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٧٤) كِتَابُ الْأَشْرَبَاتِ

١ - باب قول الله تعالى ﴿ وَإِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾

٥٥٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا ثُمَّ لَمْ يَتُبْ مِنْهَا حُرِّمَهَا فِي الْآخِرَةِ » .

٥٥٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ أَنَّهُ « سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقَى - لَيْلَةَ أُسْرَى - بِهَ بَابِلِيَاءَ^(١) - بِقَدْحَيْنِ مِنْ خَمْرٍ وَلَبِنٍ ، فَنَظَرَ إِلَيْهِمَا ثُمَّ أَخَذَ اللَّبْنَ ، فَقَالَ جَبْرِيلُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَاكَ لِلْفِطْرَةِ ، وَلَوْ أَخَذْتَ الْخَمْرَ غَوَتْ أُمَّتُكَ » تَابِعَهُ مَعْمَرُ بْنُ الْهَادِ وَعَثْمَانُ بْنُ عَمْرٍو عَنِ الزُّهْرِيِّ .

٥٥٧٧ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا لَا يَجِدُّكُمْ بِهِ غَيْرِي ، قَالَ : مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يَظْهَرَ الْجَهْلُ ، وَيَقْلُ الْعِلْمُ ، وَيَظْهَرَ الزُّنَا ، وَتُشْرَبَ الْخَمْرُ ، وَيَقْلُ الرِّجَالُ ، وَتُكْثَرَ النِّسَاءُ حَتَّى يَكُونَ لِحَمْسِينَ امْرَأَةً قِيمُهُنَّ رَجُلٌ وَاحِدٌ »

٥٥٧٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَابْنَ الْمُسَيْبِ يَقُولَانِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَزِيءُ الزَّانِي حِينَ يَزِيءُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ . وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقَ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ » . قَالَ ابْنُ شَهَابٍ : وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - بِنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يَحَدِّثُهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ثُمَّ يَقُولُ : كَانَ أَبُو بَكْرٍ يُلْحِقُ مَعَهُمْ « وَلَا يَنْتَهَبُ نَهْبَةَ ذَاتِ شَرَفٍ يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ أَبْصَارَهُمْ فِيهَا حِينَ يَنْتَهَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ »

٢ - باب الخمر من العنب وغيره^(٢)

٥٥٧٩ - حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ صَبَاحٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ هُوَ ابْنُ مِعْوَلٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ

(١) إيلياء هي مدينة بيت المقدس .

(٢) قال ابن المنير : غرض البخاري الرد على الكوفيين إذ فرقوا بين ماء العنب وغيره فلم يحرّموا من غيره إلا المسكر خاصة ، وزعموا أن الخمر ماء العنب خاصة .

عمرَ رضى الله عنهما قال « لقد حُرِّمَتِ الخمرُ وما بالمدينة منها شيء » (١)

٥٥٨٠ - حدثنا أحمدُ بن يونس حدثنا أبو شهاب عبد ربه بن نافع عن يونس عن ثابت البناني عن أنس قال « حُرِّمَتِ علينا الخمرُ حين حرمت ، وما نجد - يعنى بالمدينة - خمرَ الأعناب إلا قليلا ، وعامة خمرنا البُسْرُ والتمر »

٥٥٨١ - حدثنا مسددٌ حدثنا يحيى عن أنس بن حيان حدثنا عامر عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : قام عمرُ على المنبر فقال « أما بعد نزلَ تحريم الخمرِ وهى من خمسة : العنب ، والتمر ، والعسل ، والحنطة ، والشعير . والخمرُ ما حامرَ العقل »

٣ - باب نزل تحريم الخمرِ وهى من البُسْر والتمر

٥٥٨٢ - حدثنا إسماعيل بن عبد الله قال حدثنى مالك بن أنس عن إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال « كنتُ أسقى أبا عبيدة وأبا طلحة وأبى بن كعب من فضيخ^(٢) زهو وتمر فجاءهم أت فقال : إن الخمرَ قد حُرِّمَت . فقال أبو طلحة : قم يا أنس فهرقها ، فهرقتها »

٥٥٨٣ - حدثنا مسددٌ حدثنا مُعتمر عن أبيه قال « سمعتُ أنساً قال : كنتُ قائماً على الحى أسقيهم عمومتى - وأنا أصغرهم - الفضيخ ، فقيل : حُرِّمَتِ الخمرُ ، فقالوا أكفئها . قلتُ لأنس : ما أشربهم ؟ قال : رُطْبٌ وبُسْرٌ . فقال أبو بكر بن أنس : وكانت حمرهم . فلم يُنكر أنس » .
وحدثنى بعض أصحابى أنه سمع أنس بن مالك يقول « كانت حمرهم يومئذ » .

٥٥٨٤ - حدثنى محمد بن أبى بكر المقدمى حدثنا يوسف أبو معشر البراء قال سمعتُ سعيد بن عبيد الله قال « حدثنى بكر بن عبد الله أن أنس بن مالك حدثهم أن الخمرَ حُرِّمَتِ والخمرُ يومئذ البُسْرُ والتمر »

٤ - باب الخمرُ من العسل ، وهو البتع . وقال معن سألت مالك بن أنس عن الفقاع فقال : إذا لم يُسكر فلا بأس به . وقال ابن الدَّرَاوَرْدِي سألنا عنه فقالوا : لا يُسكر ، لا بأس به

٥٥٨٥ - حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن أنس بن سلمة بن عبد الرحمن أن عائشة قالت « سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البتع فقال : كلُّ شرابٍ أسكر فهو حرام » .

٥٥٨٦ - حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال « أخبرنى أبو سلمة بن عبد الرحمن أن عائشة رضى الله عنها قالت : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البتع - وهو نبيذ العسل ، وكان أهل اليمن يشربونه - فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كلُّ شرابٍ أسكر فهو حرام » .

(١) أى من خمر الأعناب .

(٢) الفضيخ : اسم البسر إذا شدخ ونبذ والزهو : البسر ثم النخل الذى يجر أو يصفر قبل أن يترطب وقد يطلق الفضيخ على خليط البسر والترطب ، كما يطلق على خليط البسر والتمر وعلى البسر وحده والتمر وحده .

٥٥٨٧ - وعن الزُّهري قال « حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا تَتَّبِعُوا فِي الدُّبَاءِ ^(١) وَلَا فِي الْمَرْقَاتِ . وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُلْحِقُ مَعَهَا الْحَتَمَ وَالنَّقِيرَ » .

٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي أَنَّ الْخَمْرَ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ مِنَ الشَّرَابِ

٥٥٨٨ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ أَبِي حَيَّانَ التَّمِيمِيِّ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « خَطَبَ عُمَرُ عَلَى مَنِيرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنَّهُ قَدْ نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ وَهِيَ مِنْ خَمْسَةِ أَشْيَاءَ : الْعَنْبِ وَالْتَمْرِ ، وَالْحَنْطَةِ ، وَالشَّعِيرِ ، وَالْعَسَلِ . وَالْخَمْرُ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ ^(٢) . وَثَلَاثُ وَدِدَتْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يُفَارِقْنَا حَتَّى يَعْهَدَ إِلَيْنَا عَهْدًا : الْجَدُّ ، وَالْكَلَالَةُ ، وَأَبْوَابُ مِنَ أَبْوَابِ الرِّبَاءِ . قَالَ قُلْتُ : يَا أَبَا عُمَرَ ، فَشَيْءٌ يُصْنَعُ بِالسُّنْدِ مِنَ الْأَرَزِّ ؟ قَالَ : ذَاكَ لَمْ يَكُنْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . أَوْ قَالَ : عَلَى عَهْدِ عُمَرَ »

وَقَالَ حَجَّاجٌ عَنْ حَمَادٍ عَنْ أَبِي حَيَّانَ مَكَانَ « الْعَنْبِ » : « الزَّيْبِ »

٥٥٨٩ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ ابْنِ عُمَرَ « عَنْ عُمَرَ قَالَ : الْخَمْرُ تُصْنَعُ مِنْ خَمْسَةِ : مِنَ الزَّيْبِ ، وَالْتَمْرِ ، وَالْحَنْطَةِ ، وَالشَّعِيرِ ، وَالْعَسَلِ »

٦ - بَابُ مَا جَاءَ فِي مَنْ يَسْتَحِلُّ الْخَمْرَ وَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ

٥٥٩٠ - وَقَالَ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ حَدَّثَنَا عَطِيَّةُ ابْنِ قَيْسِ الْكَلَابِيِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ غَنَمِ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو عَامِرٍ - أَوْ أَبُو مَالِكٍ - الْأَشْعَرِيُّ وَاللَّهُ مَا كَذَّبَنِي « سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : لِيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَسْتَحِلُّونَ الْحِجْرَ ^(٣) وَالْحَرِيرَ وَالْخَمْرَ وَالْمَعَارِيفَ ، وَلِيُنزِلَنَّ أَقْوَامٌ إِلَى جَنْبِ عِلْمٍ ^(٤) يَرُوحُ عَلَيْهِمْ بِسَارِحَةٍ لَهُمْ ، يَأْتِيهِمْ - يَعْنِي الْفَقِيرَ - لِحَاجَةٍ فَيَقُولُوا : ارْجِعْ إِلَيْنَا غَدًا فَيُبَيِّئُهُمُ اللَّهُ ، وَيَضَعُ الْعِلْمَ ^(٥) ، وَيَمْسُخُ آخِرِينَ قِرْدَةً وَخَنَازِيرَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

٧ - بَابُ الْإِتْبَازِ فِي الْأَوْعِيَةِ وَالتُّورِ ^(٦)

٥٥٩١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ سَمِعْتُ سَهْلًا يَقُولُ « أَتَى أَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ فَدَعَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غُرْسِهِ ، فَكَانَتْ امْرَأَتُهُ خَادِمَتَهُمْ - وَهِيَ الْعُرُوسُ - قَالَتْ : أَتَدْرُونَ مَا سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ أَتَقَعْتُ لَهُ تَمْرَاتٍ مِنَ اللَّيْلِ فِي تَوْرِ » .

(١) الدباء الفرعة إذا كانت فارغة وجففت . كانوا في الطائف يعملون فيها نبيذهم ويدفنونها حتى يهدر ثم يموت ، والمزفت الإناء من الجر يطلونه بالزفت . والحتم جرة يتشذون فيها ، والنقير كان أهل الجمامة يتقرون أصل النخلة فيشذخون فيه الرطب والبسر ثم يدعونها حتى يهدر ويموت .
(٢) أي غطاه ، أو خالطه فلم يتركه على حاله . وبتغطية العقل يزول الإدراك الذي يقام معه بمحقوق الله .
(٣) الحر : فرج المرأة ، أي يستحلون الزنا . والمعازف آلات الملاهي .
(٤) العلم : الجبل العالي . جمعه أعلام .
(٥) البيات : هجوم العدو ليلاً ، ويضع العلم أي يدكدك الجبل عليهم .
(٦) التور : إناء من حجر أو نحاس أو خشب ولا يقال له «تور» إلا إذا كان صغيراً .

٨ - باب ترخيص النبي صلى الله عليه وسلم في الأوعية والظروف (١) بعد النهي

٥٥٩٢ - حدثنا يوسف بن موسى حدثنا محمد بن عبد الله أبو أحمد الزبيرى حدثنا سفيان عن منصور عن سالم عن جابر رضى الله عنه قال « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الظروف ، فقالت الأنصار : إنه لا بد لنا منها . قال فلا إذن » . وقال لى خليفة حدثنى يحيى بن سعيد حدثنا سفيان عن منصور عن سالم بن أبى الجعد عن جابر بهذا حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا سفيان بهذا وقال فيه « لما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الأوعية »

٥٥٩٣ - حدثنا على بن عبد الله حدثنا سفيان عن سليمان بن أبى مسلم الأحمول عن مجاهد عن أبى عياض عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال « لما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الأسقية قيل للنبي صلى الله عليه وسلم : ليس كل الناس يجد سقاءً ، فرخص لهم في الجر غير المزفت »

٥٥٩٤ - حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن سفيان حدثنى سليمان عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن على رضى الله عنه قال : « نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الدباء والمزفت »
حدثنا عثمان حدثنا جرير عن الأعمش بهذا

٥٥٩٥ - حدثنى عثمان حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم « قلت للأسود : هل سألت عائشة أم المؤمنين عما يكره أن يتبذ فيه ؟ فقال : نعم ، قلت يأم المؤمنين عمم نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يتبذ فيه ؟ قالت : نهانا في ذلك أهل البيت أن نتبذ في الدباء والمزفت . قلت : أما ذكرت الجر والحتم ؟ قال : إنما أحدثك ما سمعت ، فأحدثت ما لم أسمع ؟ »

٥٥٩٦ - حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا عبد الواحد حدثنا الشيبانى قال « سمعت عبد الله بن أبى أوفى رضى الله عنهما قال : نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الجر الأخضر . قلت : أنشرب في الأيض ؟ قال : لا »

٩ - باب نقيع التمر ما لم يسكر

٥٥٩٧ - حدثنا يحيى بن بكير حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن الفارى عن أبى حازم قال « سمعت سهل بن سعيد الساعدى أن أبى الساعدى دعا النبي صلى الله عليه وسلم لعرسه ، فكانت امرأته خادمتهم يومئذ وهى العروس ، فقالت : هل تدرون ما أنقعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ أنقعت له تمرات من الليل في تور » .

(١) الظروف : الأوعية ، وفي رواية مسلم من طريق أبى الزبير عن جابر « نهى عن الدباء ، والمزفت » وفي رواية لأحمد في قصة وفد عبد القيس « فقال رجل من القوم : يا رسول الله إن الناس لا ظروف لهم . فقال اشربوه إذا طاب ، فإذا خبث قدروه » وأخرج أبو يعلى وصححه ابن حبان - من حديث الأشعج العصرى أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم « قال أرى وجوهكم قد تهرت ؟ قالوا نحن بأرض وحة ، وكنا نتخذ من هذه الأبندة ما يقطع اللحمان في بطوننا ، فلما تهرتنا عن الظروف فذلك الذى ترى في وجوهنا . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : إن الظروف لا تحل ولا تحرم ، ولكن كل مسكر حرام » .

١٠ - باب الباذق^(١)، ومن نهى عن كل مسكر من الأشربة

ورأى عمرُ وأبو عُبَيْدَةَ ومعاًذُ شربَ الطلاء على التُّلث . وشربَ البراءُ وأبو جُحَيْفَةَ على النصف
وقال ابن عباس : اشرب العَصِير ما دام طرياً

وقال عمرُ « وَجَدْتُ من عُبَيْدِ اللَّهِ رِيحَ شَرَابٍ ، وأنا سائلٌ عنه ، فَإِنْ كان يُسَكِّرُ جَلَدَتْهُ »

٥٥٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سَفِيانُ عَنْ أَبِي الْجَوْيَرِيَّةِ قَالَ « سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الْبَاذِقِ

فَقَالَ : سَبَقَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبَاذِقَ ، فَمَا أَسَكَّرَ فَهُوَ حَرَامٌ ، قَالَ : الشَّرَابُ الْحَلَالُ الطَّيِّبُ . قَالَ :
لَيْسَ بَعْدَ الْحَلَالِ الطَّيِّبِ إِلَّا الْحَرَامُ الْعَبِيْثُ » .

٥٥٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ

عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحِبُّ الْحُلُوَاءَ وَالْعَسَلَ » .

١١ - باب من رأى أن لا يخلط البُسْرَ والتَّمْرَ إذا كان مسكراً ، وأن لا يجعل إدامين في إدام

٥٦٠٠ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « إِنِّي لِأَسْقَى أَبَا طَلْحَةَ

وَأَبَا دُجَانَةَ وَسَهَيْلَ بْنَ الْبَيْضَاءِ خَلِيطَ بُسْرٍ وَتَمْرٍ إِذْ حُرِّمَتِ الْخَمْرُ ، فَقَدَفْتُهَا وَأَنَا سَاقِيهِمْ وَأَصْفَرُهُمْ ، وَإِنَّا نَعُدُّهَا
يَوْمَئِذٍ الْخَمْرَ » . وَقَالَ عُمَرُ وَبْنُ الْحَارِثِ : حَدَّثَنَا قَتَادَةُ سَمِعَ أَنَسًا

٥٦٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « نَهَى النَّبِيُّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ وَالبُسْرِ وَالرَطْبِ »

٥٦٠٢ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ

« نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَ التَّمْرِ وَالرَّهْوِ ، وَالتَّمْرِ وَالرِّيبِ ، وَلْيُنْبَذَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى حِدَّةٍ »

١٢ - باب شرب اللبن، وقول الله عز وجل ﴿يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ فَرْتَيْنِ﴾^(٢) ودم لبناً خالصاً سائغاً للشاربين ﴿

٥٦٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيْبِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ أُمْرِي بِهِ بِقَدَحِ لَبَنٍ وَقَدَحِ خَمْرٍ »

٥٦٠٤ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ سَمِعَ سَفِيانَ أَخْبَرَنَا سالمُ أَبُو النَّضْرِ أَنَّهُ سَمِعَ عُمَيْرًا مَوْلَى أُمِّ الْفَضْلِ يُحَدِّثُ

عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ قَالَتْ « شَكَ النَّاسُ فِي صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ عَرَفَةَ ، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ بِإِنَاءٍ فِيهِ لَبَنٌ

فَشَرِبَ » فَكَانَ سَفِيانُ ربما قَالَ « شَكَ النَّاسُ فِي صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ عَرَفَةَ ، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ

أُمُّ الْفَضْلِ » فَإِذَا وَقَفَ عَلَيْهِ قَالَ : هُوَ عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ

(١) تعريب (باده) بالفارسية وهي الخمرة أى أن نوع الخمر الذى يسميه الفرس باده لم يكن فى عصر التشريع المحمدي ، ولكن القاعدة

المطردة فى الإسلام هى أن كل ما أسكر فهو حرام .

(٢) الفرت : ما يجمع فى الكرش ﴿لَبْنًا خَالِصًا﴾ أى من حمرة الدم وقذارة الفرت .

٥٦٠٥ - حدثنا قُتيبةٌ حدثنا جرير عن الأعمش عن أنى صالح وأنى سفيان عن جابر بن عبد الله قال « جاء أبو حميدٍ بقدح من لبن من النقيع، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : ألا خمرته^(١)، ولو أن تعرض عليه عوداً »

[الحديث ٥٦٠٥ - طرفه في : ٥٦٠٦]

٥٦٠٦ - حدثنا عمر بن حفص حدثنا أنى حدثنا الأعمش قال سمعتُ أبا صالح يذكر - أراه عن جابر رضى الله عنه - قال « جاء أبو حميد - رجل من الأنصار - من النقيع بإناء من لبن إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم ألا خمرته ، ولو أن تعرض عليه عوداً » . وحدثني أبو سفيان عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا

٥٦٠٧ - حدثني محمود أخبرنا الثَّضْرُ أخبرنا شعبة عن أنى إسحاق قال : سمعتُ البراء رضى الله عنه قال « قَدِمَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم من مكة وأبو بكرٍ معه ، قال أبو بكر : مررنا براح - وقد عطش رسولُ الله صلى الله عليه وسلم - قال أبو بكر رضى الله عنه : فحلَبْتُ كَثْبَةً من لبنٍ في قَدَحٍ ، فشربَ حتى رَضِيْتُ . وأتانا سُرَاقَةُ بن جُعْشَمٍ على فرس ، فدعا عليه ، فطلب إليه سُرَاقَةُ أن لا يدعوه عليه وأن يرجع ، ففعل النبيُّ صلى الله عليه وسلم »

٥٦٠٨ - حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيبٌ حدثنا أبو الزناد عن عبد الرحمن عن أنى هريرة رضى الله عنه أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال « نعم الصدقةُ للفقحة^(٢) الصَّفِيُّ مِنِحَةٌ ، الشاةُ الصَّفِيُّ مِنِحَةٌ ، تغدو بإناءٍ وتروحُ بآخر »

٥٦٠٩ - حدثنا أبو عاصم عن الأوزاعي عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضى الله عنهما « أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم شربَ لبنًا فمضمضَ وقال : إن له دسماً »

٥٦١٠ - وقال إبراهيم بن طهمان عن شعبة عن قتادة عن أنس بن مالك قال « قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : رُفِعَتْ إلى السُّدْرَةِ^(٣) ، فإذا أربعةُ أنهار : نهرانِ ظاهران ، ونهرانِ باطنان ، فأما الظاهران فالتَّيْلُ والفرات ، وأما الباطنان فنهران في الجَنَّةِ . فأتيتُ بثلاثةِ أقداح : قَدَحٍ فيه لبن ، وقَدَحٍ فيه عَسَلٌ وقَدَحٍ فيه خمر . فأخذتُ الذى فيه اللبن فشربت ، فقيل لى : أصببتَ الفطرةَ أنتَ وأُمَّتكَ » وقال هشامٌ وسعيدٌ وهمامٌ عن قتادة عن أنس بن مالك عن مالك بن صعصعة عن النبي صلى الله عليه وسلم في الأنهار نحوه ، ولم يذكرُوا ثلاثةَ أقداح

(١) أى غطينه بخمار يستره .

(٢) اللقحة : القرية العهد بالولادة ، والصفى : المصطفاة المختارة لغزارة لبنها .

(٣) السدر : شجر النبق . وسدرة المنتهى : شجرة بأقصى الجنة مما رآه النبي ﷺ ليلة المعراج .

١٣ - باب استعذاب الماء^(١)

٥٦١١ - حدثنا عبد الله بن مسleme عن مالك عن إسحاق بن عبد الله أنه سمع أنس بن مالك يقول « كان أبو طلحة أكثر أنصاري بالمدينة مالاً من نخل ، وكان أحب ماله إليه بريحاء ، وكانت مستقبل المسجد ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب » قال أنس : فلما نزلت ﴿ لن تناولوا البر ﴾ حتى تنفقوا مما تحبون ﴿ قام أبو طلحة فقال : يا رسول الله ، إن الله يقول ﴿ لن تناولوا البر ﴾ حتى تنفقوا مما تحبون ﴿ وإن أحب مالى إلى بريحاء . وإنما صدقة لله أرجو برها وذخرها عند الله ، فضعتها يا رسول الله حيث أراك الله . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : بئح ، ذلك مال رايح - أو رايح - شكك عبد الله . وقد سمعت ما قلت ، وإني أرى أن تجلعهما في الأقربين . فقال أبو طلحة : أفعل يا رسول الله . فقسمها أبو طلحة في أقاربه وفي بنى عمه »

وقال إسماعيل ويحيى بن يحيى « رايح »

١٤ - باب شرب اللبن بالماء^(٢)

٥٦١٢ - حدثنا عبدان أخبرنا عبد الله أخبرنا يونس عن الزهري قال أخبرني أنس بن مالك رضى الله عنه أنه « رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب لبناً وأتى داره ، فحلبت شاة ، فشئت لرسول الله صلى الله عليه وسلم من البئر ، فتناول القدح فشرب - وعن يساره أبو بكر وعن يمينه أعرابي فأعطى الأعرابي فضله ثم قال : الأيمن فالأيمن »

٥٦١٣ - حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا أبو عامر حدثنا فليح بن سليمان عن سعيد بن الحارث عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه « أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل على رجل من الأنصار ومعه صاحب له^(٣) ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : إن كان عندك ماء بات هذه الليلة في شنة وإلا كرعنا^(٤) ، قال والرجل يحول الماء في حائطه^(٥) ، قال فقال الرجل : يا رسول الله عندي ماء باث ، فانطلق إلى العريش . قال فانطلق بهما فسكب في قدح ثم حلب عليه من داجن^(٦) له ، قال فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم شرب الرجل الذى معه »

[الحديث ٥٦١٣ - طرفه في : ٥٦٢١]

- (١) أى استحباب طلب الماء العذب الطيب .
 (٢) قال الحافظ : قيده بالشرب احترازاً عن الخلط عند البيع فإنه غسن .
 (٣) هو أبو بكر الصديق .
 (٤) الشنة هى القرية الخلقه وهى التى زال شعرها من البلى . الكرع تناول الماء بالقلم من غير إناء ولا كف وفى رواية أحمد « وإلا تجرعنا » بمشاة وجيم وتشديد الراء أى شربنا جرعة جرعة وهذا قد يعكر على الإحتيال المذكور والله أعلم .
 (٥) أى ينقل الماء من مكان إلى مكان آخر من البستان ليملم أشجاره بالسقى .
 (٦) الداجن بجم ونون : الشاة التى تألف البيوت .

١٥ - باب شراب الحلواء^(١) والغسل

وقال الزهري : لا يحل شرب بول الناس لشدة تنزل ، لأنه رجس ، قال الله تعالى ﴿ أَحِلُّ لَكُمْ الطَّيِّبَات ﴾
وقال ابن مسعود في السكر : إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم

٥٦١٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
قَالَتْ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْجِبُهُ الْحُلُوءُ وَالغَسْلُ »

١٦ - باب الشرب قائماً

٥٦١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ عَنِ النَّزَّالِ قَالَ « أَتَى عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
عَلَى بَابِ الرَّحْبَةِ بِمَاءٍ فَشَرِبَ قَائِماً فَقَالَ : إِنَّ نَاساً يَكْرَهُ أَنْ يَشْرَبَ وَهُوَ قَائِمٌ ، وَإِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَلَ كَمَا رَأَيْتُمُونِي فَعَلْتُ »

[الحديث ٥٦١٥ - طرفه في : ٥٦١٦]

٥٦١٦ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ « سَمِعْتُ النَّزَّالَ بِنَ سِيرَةٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَلِيٍّ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ قَعَدَ فِي حَوَائِجِ النَّاسِ فِي رَحْبَةِ الْكُوفَةِ حَتَّى حَضَرَتْ صَلَاةَ الْعَصْرِ ، ثُمَّ أَتَى بِمَاءٍ
فَشَرِبَ وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ - وَذَكَرَ رَأْسَهُ وَرَجْلَيْهِ - ثُمَّ قَامَ فَشَرِبَ فَضَلَّهُ وَهُوَ قَائِمٌ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّ نَاساً يَكْرَهُونَ
الشَّرْبَ قَائِماً ، وَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعْتُ » .

٥٦١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ « شَرِبَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِماً مِنْ زَمْزَمَ »

١٧ - باب من شرب وهو واقف على بعيه

٥٦١٨ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ مَوْلَى ابْنِ
عَبَّاسٍ « عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الْحَارِثِ أَنَّهَا أَرْسَلَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَدَحِ لَبَنٍ وَهُوَ واقف عشيّة
عَرَفة^(١) ، فَأَخَذَهُ بِيَدِهِ فَشَرِبَهُ » . زَادَ مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ « عَلَى بَعِيرِهِ »

١٨ - باب الأيمن فالأيمن في الشرب

٥٦١٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى بَلْبَنَ قَدْ شِيبَ بِمَاءٍ ، وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ وَعَنْ شِمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ ، فَشَرِبَ ثُمَّ أُعْطِيَ
الْأَعْرَابِيُّ وَقَالَ : الْأَيْمَنُ فَالْأَيْمَنُ »

(١) هي النقيع الحلو .

(٢) الراكب يشبه القائم من حيث كونه سائراً ويشبه القاعد من حيث كونه مستقراً على الدابة .

١٩ - باب هل يستأذن الرجل من عن يمينه في الشرب ليعطى الأكبر ؟

٥٦٢٠ - حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك عن أبي حازم بن دينار عن سهل بن سعد رضِيَ اللهُ عنه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بشراب فشرِب منه - وعن يمينه غلامٌ وعن يساره الأشياخُ - فقال للغلام : أتأذن لي أن أعطى هؤلاء ؟ فقال : الغلام : والله يارسول الله ، لأؤثرُ بتصيبى منك أحدا . قال فقته (١) رسولُ الله صلى الله عليه وسلم في يده »

٢٠ - باب الكرع في الحوض

٥٦٢١ - حدثنا يحيى بن صالح حدثنا فليح بن سليمان عن سعيد بن الحارث عن جابر بن عبد الله رضِيَ اللهُ عنهما « أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل على رجل من الأنصار ومعه صاحبٌ له ، فسلم النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبه ، فردَّ الرجل فقال : يا رسول الله ، بأبي أنت وأمي ، وهي ساعة حارة ، وهو يُحوّل في حائط له - يعني الماء - فقال النبي صلى الله عليه وسلم : إن كان عندك ماءٌ بات في شنةٍ وإلا كرعنا ، والرجل يُحوّل الماء في حائط » فقال الرجل : يا رسول الله ، عندى ماءٌ بات في شنة . فانطلق إلى العريش فسكب في قَدح ماءً ، ثم حلب عليه من داجن له ، فشرِب النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم أعادَ فشرِب الرجل الذي جاء معه »

٢١ - باب خدمة الصغار الكبار

٥٦٢٢ - حدثنا مسددٌ حدثنا مُعتمرٌ عن أبيه قال سمعتُ أنساً رضِيَ اللهُ عنه قال « كنتُ قائماً على الحى أسقيهم غمومتي - وأنا أصغرهم - الفضيخ ، فقيل : حُرمت الخمر ، فقالوا : اكفئها ، فكفأنا . قلت لأنس : ما شربهم ؟ قال : رطبٌ وُسْر . فقال أبو بكر بن أنس : وكانت خمرهم . فلم يُنكر أنس . »

وحدثني بعض أصحابي أنه سمع أنساً يقول « كانت خمرهم يومئذ » .

٢٢ - باب تغطية الإناء

٥٦٢٣ - حدثنا إسحاق بن منصور أخبرنا رُوْح بن عبادة أخبرنا ابن جريج قال أخبرني عطاءٌ أنه سمع جابر بن عبد الله رضِيَ اللهُ عنهما يقول « قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : إذا كان جُنح الليل - أو أمسيتم - فكفوا صبيانكم ، فإن الشياطين تنتشر حينئذ ، فإذا ذهب ساعة من الليل فحلّوهم ، فأغلقوا الأبواب واذكروا اسم الله ، فإن الشيطان لا يفتح باباً مغلقاً ، وأوكوا قربكم واذكروا اسم الله وخمروا أيبتكم (١) واذكروا اسم الله ، ولو أن تعرضوا عليها شيئاً ، وأطفئوا مصابيحكم »

(١) أى رضعه .

(٢) أى غطوها بخمار يسترها .

٥٦٢٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : أَطْفِقُوا الْمَصَابِيحَ إِذَا رَقَدْتُمْ ، وَعَلِّقُوا الْأَبْوَابَ ، وَأَوْكُوا الْأَسْقِيَةَ وَخَمَّرُوا الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ - وَأَحْسِنِيهِ قَالَ - وَلَوْ بَعُدَ تَعْرُضُهُ عَلَيْهِ »

٢٣ - بَابُ اخْتِنَانِ الْأَسْقِيَةِ (١)

٥٦٢٥ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ اخْتِنَانِ الْأَسْقِيَةِ يَعْنِي أَنْ تُكْسَرَ (٢) أَفْوَاهُهَا فَيُشْرَبَ مِنْهَا »

[الحديث ٥٦٢٥ - طرفه في : ٥٦٢٦]

٥٦٢٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الرَّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَى عَنِ اخْتِنَانِ (٣) الْأَسْقِيَةِ » . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ قَالَ مَعْمَرٌ أَوْ غَيْرُهُ : هُوَ الشَّرْبُ مِنْ أَفْوَاهِهَا

٢٤ - بَابُ الشَّرْبِ مِنْ فَمِ السَّقَاءِ

٥٦٢٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ قَالَ : قَالَ لَنَا عِكْرَمَةُ « أَلَا أَحْبَبْتُمْ بِأَشْيَاءِ قِصَارٍ حَدَّثَنَا بِهَا أَبُو هُرَيْرَةَ ؟ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الشَّرْبِ مِنْ فَمِ الْقَرْيَةِ ، أَوْ السَّقَاءِ . وَأَنْ يَمْتَعَ جَارَهُ أَنْ يَغْرَزَ حَشْبَهُ فِي دَارِهِ »

٥٦٢٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُشْرَبَ مِنْ فِي السَّقَاءِ »

٥٦٢٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الشَّرْبِ مِنْ فِي السَّقَاءِ »

٢٥ - بَابُ النَّهْيِ عَنِ التَّنْفِيسِ فِي الْإِنَاءِ

٥٦٣٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ ، وَإِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَمْسُحُ ذِكْرَهُ بِيَمِينِهِ ، وَإِذَا تَمَسَّحَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَمْسُحُ بِيَمِينِهِ » .

(١) أى نثى أفواهها والشرب منها ، وأسقيتهم كانت من جلد .

(٢) المراد بكسرها نثيا لا كسرها حقيقة ولا إبانها .

(٣) وهو الانظواء والتكسر والإثناء .

٢٦ - باب الشربِ بتفسين أو ثلاثة^(١)

٥٦٣١ - حدثنا أبو عاصم وأبو نعيم قالا حدثنا عذرة بن ثابت قال أخبرني ثمامة بن عبد الله قال « كان أنسٌ يتنفسُ في الإناءِ مرتين أو ثلاثا ، وزعم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتنفسُ ثلاثا »

٢٧ - باب الشربِ في آنية الذهب

٥٦٣٢ - حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة عن الحكم عن ابن أبي ليلى قال « كان حذيفة بالمدائن ، فأتاه دهمانٌ بقدر فضة ، فرماه به فقال : إني لم أرمو إلا أني نهيته فلم ينته وإن النبي صلى الله عليه وسلم نهانا عن الحرير والديباج والشرب في آنية الذهب والفضة ، وقال : هن لهم في الدنيا ، وهن لكم في الآخرة »

٢٨ - باب آنية الفضة

٥٦٣٣ - حدثنا محمد بن المنثري حدثنا ابن أبي عدي عن ابن عوف عن مجاهد عن ابن أبي ليلى قال « خرجنا مع حذيفة وذكر النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا تشربوا في آنية الذهب والفضة ، ولا تلبسوا الحرير والديباج ، فإنها لهم في الدنيا ، ولكم في الآخرة »

٥٦٣٤ - حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك بن أنس عن نافع عن زيد بن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « الذي يشرب في إناء الفضة إنما يجرجر^(٢) في بطنه نار جهنم »

٥٦٣٥ - حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا أبو عوانة عن الأشعث بن سليم عن معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء بن عازب قال « أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع ، ونهانا عن سبع : أمرنا بعبادة المريض ، واتباع الجنائز ، وتشميت العاطس ، وإجابة الداعي ، وإفشاء السلام ، ونصر المظلوم ، وإبرار المقسم . ونهانا عن خواتيم الذهب ، وعن الشرب في الفضة - أو قال : في آنية الفضة - وعن المياثر ، والقسي ، وعن لبس الحرير ، والديباج ، والاستبرق »

٢٩ - باب الشرب في الأقداح^(٣)

٥٦٣٦ - حدثني عمرو بن عباس حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن سالم أي الثوري عن عمير مولى

(١) المعنى أنه كان يتنفس أي على الشراب لا فيه داخل الإناء وقال عمر بن عبدالعزيز : إنما نهى عن التنفس داخل الإناء ، فأما من لم يتنفس فإن شاء فليشرب بنفس واحد .

(٢) هو صوت برودة البعير في حنجرته إذا هاج نحو صوت اللحام في فك الفرس وهي هنا بمعنى الصب أو التجرع .

(٣) أي هل يباح أو يمنع لكونه من شعار الفسقة ؟

أم الفضل عن أم الفضل « أنهم شكوا في صوم النبي صلى الله عليه وسل يوم عرفة ، فبعث إليه بقدر من لبن فشربه »

٣٠ - باب الشرب من قَدَح النبي صلى الله عليه وسلم وآيته

وقال أبو بردة قال لي عبد الله بن سلام « ألا أسقيك في قَدَح شرب النبي صلى الله عليه وسلم فيه ؟ »
٥٦٣٧ - حدثنا سعيد بن أبي مريم حدثنا أبو غسان قال حدثني أبو حازم عن سهل بن سعيد رضى الله عنه قال « دُكِرَ للنبي صلى الله عليه وسلم امرأة من العرب ، فأمر أبا أسيد الساعدي أن يُرسل إليها ، فأرسل إليها ، فقدمت فنزلت في أجمل بنى ساعدة ، فخرج النبي صلى الله عليه وسلم حتى جاءها فدخل عليها ، فإذا امرأة منكسة رأسها ، فلما كلمها النبي صلى الله عليه وسلم قالت : أعوذ بالله منك . فقال : قد أعدتُك منى ، فقالوا لها : أتدريين من هذا ؟ قالت : لا . قالوا : هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء ليخطبك . قالت : كنت أنا أشقى من ذلك . فأقبل النبي صلى الله عليه وسلم يومئذ حتى جلس في سقيفة بنى ساعدة هو وأصحابه ، ثم قال : اسقنا يا سهل ، فأخرجت لهم هذا القَدَح فأسقيتهم فيه . فأخرج لنا سهل ذلك القَدَح فشربنا منه ، قال : ثم استوهبه عمر بن عبد العزيز بعد ذلك ، فوهبه له »

٥٦٣٨ - حدثنا الحسن بن مذك قال حدثني يحيى بن حماد أخبرنا أبو عوانة عن عاصم الأحول قال « رأيت قَدَح النبي صلى الله عليه وسلم عند أنس بن مالك - وكان قد انصدع فسلسله بفضة . قال : وهو قَدَح جَدِّ عريض من نُضار^(١) . قال قال أنس : لقد سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا القَدَح أكثر من كذا وكذا »

قال وقال ابن سيرين « إنه كان فيه حلقة من حديد ، فأراد أنس أن يجعل مكانها حلقة من ذهب أو فضة فقال له أبو طلحة : لا تُغيرن شيئا صنعه رسول الله صلى الله عليه وسلم . فتركه »

٣١ - شرب البركة . والماء المبارك

٥٦٣٩ - حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن الأعمش قال حدثني سالم بن أبي الجعد عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما هذا الحديث قال : « رأيتني مع النبي صلى الله عليه وسلم وقد حضرت العصر وليس معنا ماء غير فضلة . فجعل في إناء . فأق النبي صلى الله عليه وسلم به فأدخل يده فيه وفرج أصابعه ثم قال : حتى على أهل الوضوء البركة من الله . فلقد رأيت الماء يتفجر من بين أصابعه . فتوضأ الناس وشربوا . فجعلت لا ألويها جعلت في بطني منه فعلمت أنه بركة . قلت لجابر : كم كنتم يومئذ ؟ قال : ألف وأربعمائة » . تابعه عمرو ابن دينار عن جابر وقال حُصين وعمرو بن مرة عن سالم عن جابر « خمس عشرة مائة » . وتابعه سعيد بن المسيب عن جابر

(١) النضار : الخالص من كل شيء . قيل ان القَدَح أصله من شجر النع أو الأثل .

(٢) لا آلو : لا أقصر .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٧٥) كِتَابُ الْمَرْضَى

١ - باب ما جاء في كفارة المرض . وقول الله تعالى ﴿ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ ﴾ (١)

٥٦٤٠ - حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني عمرو بن الزبير أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما من مصيبة تُصيب المسلم إلا كفر الله بها عنه ، حتى الشوكة يشاكها »

٥٦٤١، ٥٦٤٢ - حدثني عبد الله بن محمد حدثنا عبد الملوك بن عمرو حدثنا زهير بن محمد عن محمد بن عمرو بن حنبل عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري وعن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « ما يُصيب المسلم من نصبٍ ولا وصبٍ (٢) ولا همٍّ ولا حزنٍ ولا أذى ولا غمٍّ - حتى الشوكة يُشاكها - إلا كفر الله بها من خطاياها »

٥٦٤٣ - حدثني مسددٌ حدثنا يحيى عن سفيان عن سعيد عن عبد الله بن كعب عن أبيه « عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : مثل المؤمن كالخامة (٣) من الزرع : تُفيئها الريحُ مرّةً ، وتعد لها مرّةً . ومثل المنافق كالأرز (٤) لا تنزل حتى يكون انجعاها (٥) مرّةً واحدةً »

وقال زكريا حدثني سعدٌ حدثني ابن كعب عن أبيه كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم

٥٦٤٤ - حدثنا إبراهيم بن المنذر قال حدثني محمد بن فليح قال حدثني أبي عن هلال بن عليّ من بني عامر بن لؤي عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه قال « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مثل المؤمن كمثل الخامة من الزرع : من حيث اتتها الريحُ كفاتها (٦) ، فإذا اعتدلت تكفأ بالبلاء . والفاجر كالأرز »

(١) قال ابن بطال : ذهب أكثر أهل التأويل إلى أن معنى الآية أن المسلم يجازى على خطاياها في الدنيا بالمصائب التي تقع له فيها فتكون كفارة لها .

(٢) النصب : التعب بوزنه ومعناه . والوصب المرض بوزنه ومعناه .

(٣) هي الطاقة الطرية اللينة الغضبية .

(٤) قال ابن سيده : الأرز العرعر ، وقيل شجر بالشام يقال لثمره الصنوبر وهو شجر معتدل صلب لا يحركه هبوب الريح .

(٥) أى انقلعها .

(٦) أى أماتها .

صَمَاءٌ مُعْتَدِلَةٌ ، حَتَّى يَقْصِمَهَا اللَّهُ إِذَا شَاءَ »

[الحدِيث ٥٦٤٤ - طَرَفُهُ فِي : ٧٤٦٦]

٥٦٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ أَنَّهُ قَالَ : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ يَسَارٍ أَبَا النُّجَابِ يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُصَبِّ مِنْهُ » (١)

٢ - بَابُ شِدَّةِ الْمَرَضِ

٥٦٤٦ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ ح

وَحَدَّثَنِي يَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ مَسْرُوقٍ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَشَدَّ عَلَيْهِ الْوَجَعُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

٥٦٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوْسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَرَضِهِ - وَهُوَ يُوعَكُ وَعَكًا شَدِيدًا - وَقُلْتُ : إِنَّكَ لَتُوعَكُ وَعَكًا شَدِيدًا ، قُلْتُ : إِنَّ ذَاكَ بَأَنَّ لَكَ أَجْرَيْنِ . قَالَ : أَجَلٌ ، مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَدَى إِلَّا حَاتَ اللَّهُ عَنْهُ خَطَايَاهُ كَمَا تَحَاتُّ وَرَقُّ الشَّجَرِ »

[الحدِيث ٥٦٤٧ - أَطْرَافُهُ فِي : ٥٦٤٨ ، ٥٦٦٠ ، ٥٦٦١ ، ٥٦٦٧]

٣ - بَابُ أَشَدِّ النَّاسِ بَلَاءَ الْأَنْبِيَاءِ ، ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَالْأَمْثَلُ

٥٦٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُوعَكُ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّكَ تُوَعَكُ وَعَكًا شَدِيدًا . قَالَ : أَجَلٌ ، إِنْ أُوَعَكُ كَمَا يُوعَكُ رَجُلَانِ مِنْكُمْ . قُلْتُ : ذَلِكَ بَأَنَّ لَكَ أَجْرَيْنِ . قَالَ : أَجَلٌ ، ذَلِكَ كَذَلِكَ ، مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَدَى - شَوْكَةٌ فَمَا فَوْقَهَا - إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا سَيِّئَاتِهِ ، كَمَا تَحُطُّ (٢) الشَّجَرَةُ وَرَقَّهَا » .

٤ - بَابُ وَجُوبِ عِيَادَةِ الْمَرِيضِ

٥٦٤٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَطْعَمُوا الْجَائِعَ ، وَعَوَّدُوا الْمَرِيضَ ، وَفَكُّوا الْعَانِي »

٥٦٥٠ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي أَشْعَثُ بْنُ سَلِيمٍ قَالَ سَمِعْتُ مَعَاوِيَةَ بْنَ سُوَيْدٍ ابْنَ مَقْرَنٍ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَبْعِ وَنَهَانَا عَنْ سَبْعِ :

(١) قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ الْهَرَوِيُّ : أَيْ يَنْتَلِيهِ بِالْمَصَائِبِ لِيَبْتَهَ عَلَيْهَا .

(٢) أَيْ تَلْقِيهِ مَسْتَثْرًا وَالحَاصِلُ أَنَّهُ أَثْبَتَ أَنَّ الْمَرَضَ إِذَا اشْتَدَّ ضَاعَفَ الْأَجْرَ ، ثُمَّ زَادَ عَلَيْهِ بَعْدَ ذَلِكَ أَنَّ الْمَضَاعَفَةَ تَنْتَهِي إِلَى أَنْ تَحُطَّ السَّيِّئَاتُ كُلُّهَا .

نهانا عن خاتم الذهب ، وليس الحرير والديباج والاستبرق ، وعن القسسى ، والميثرة . وأمرنا أن نتبع الجنائز ، ونعود المريض ، ونفشي السلام »

٥ - باب عيادة المغمى عليه

٥٦٥١ - حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا سفيان عن ابن المنكدر سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول « مرصت مرضاً ، فاتاني النبي صلى الله عليه وسلم يعودني وأبو بكر وهما ماشيان ، فوجداني أغمى على ، فتوصاً النبي صلى الله عليه وسلم ثم صبّ وضوءه على ، فأفقت فإذا النبي صلى الله عليه وسلم ، فقلت : يارسول الله ، كيف أصنع في مالي ؟ كيف أقضي في مالي ؟ فلم يُجبنى بشيء ، حتى نزلت آية الميراث »

٦ - باب فضل من يصرع من الريح^(١)

٥٦٥٢ - حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن عمران أبي بكر قال حدثني عطاء بن أبي رباح قال « قال لي ابن عباس : ألا أريك امرأة من أهل الجنة ؟ قلت : بلى . قال : هذه المرأة السوداء أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : إني أصرع وإني أتكشّف^(٢) ، فادع الله لي . قال : إن شئت صبرت ولك الجنة ، وإن شئت دعوت الله أن يُعافيك . فقالت : أصبر . فقالت : إني أتكشّف ، فادع الله لي أن لا أتكشّف ، فدعا لها . » حدثنا محمد أحيرنا مخلص عن ابن جريج أخبرني عطاء أنه رأى أم زفر ، تلك المرأة الطويلة السوداء ، على ستر الكعبة

٧ - باب فضل من ذهب بصره

٥٦٥٣ - حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا الليث قال حدثني ابن الهادي عن عمرو مولى المطيب عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال « سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : إن الله قال : إذا ابتليت عبدي بحبيبتيه فصبر عوضته منهما الجنة » . يريد عينيه . تابعه أشعث بن جابر وأبو ظلال بن هلال عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم

٨ - باب عيادة النساء الرجال ، وعادت أم الدرداء رجلاً من أهل المسجد من الأنصار

٥٦٥٤ - حدثنا قتيبة عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها قالت « لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وعك أبو بكر وبلال رضي الله عنهما . قالت : فدخلت عليهما قلت : يا أبت كيف تجدك ، ويا بلال كيف تجدك ؟ قالت : وكان أبو بكر إذا أخذته الحمى يقول :

كُلُّ امرئٍ مُصَبِّحٌ في أهلهِ والموتُ أدنى من شريكِ نَعَلِه

(١) الحساس الريح قد يكون سبباً للصرع ، وهي غلة تمنع الأعضاء الرئيسية عن إنفعالها متعاً غير تام ، وسببه ريح غليظة تنحبس في منافذ الدماغ أو بخار رديء يرتفع إليه من بعض الأعضاء وقد يتبعه تشنج في الأعضاء فلا يبقى الشخص معه منتصباً بل يسقط ويقذف بالزبد لفظ الرطوبة .
(٢) المراد أنها خشيت أن تظهر عورتها وهي لا تشمر .

وكان بلال إذا أقلعت عنه يقول :

ألا ليت شعري هل أبيتَ ليلة
وهل أريدن يوماً مِياهٍ مِجَنَّةٍ
بوادٍ وحولِي إذِخِرَ وجليلُ
وهل تَبْدُونُ لي شامةً وطفيلُ

قالت عائشة : فجمتُ إلى رسولِ الله صلى الله عليه وسلم فأخبرتهُ ، فقال : اللهم حبِّبْ إلينا المدينةَ كحبِّنا مكةَ أو أشدَّ ، اللهم وصحِّحها ، وباركْ لنا في مُدَّها وصاعها ، وانقلْ حُماها فاجعلها بالجُحفةِ »

٩ - باب عيادة الصَّبيان

٥٦٥٥ - حَدَّثَنَا حِجَّاجُ بْنُ مِهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَاصِمٌ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَثْمَانَ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنْ ابْنَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُرْسِلَتْ إِلَيْهِ - وَهُوَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَعْدُ وَأَبِي - : نَحْسِبُ أَنَّ ابْنَتِي قَدْ حُضِرَتْ فَأَشْهَدْنَا^(١) . فَأُرْسِلَ إِلَيْهَا السَّلَامُ وَيَقُولُ : إِنَّ اللَّهَ مَا أَخَذَ وَمَا أُعْطِيَ ، وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ مُسَمًّى ، فَلْتَحْتَسِبْ وَلْتَصْبِرِ . فَأُرْسِلَتْ تُقَسِّمُ عَلَيْهِ ، فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَمْنَا ، فَرَفَعَ الصَّبِيَّ فِي حَجْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَفْسُهُ تَقْمُقَعُ ففَاضَتْ عَيْنَا النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ لَهُ سَعْدُ : مَا هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : هَذِهِ رَحْمَةٌ وَضَعَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ مَنْ شَاءَ مِنْ عِبَادِهِ ، وَلَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ إِلَّا الرَّحْمَاءُ »

١٠ - باب عيادة الأعراب^(٢)

٥٦٥٦ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مَخْتَارٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَى أَعْرَابِيٍّ يَعُودُهُ ، قَالَ وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ يَعُودُهُ قَالَ لَهُ : لَا بَأْسَ ، طَهَّرَ^(٣) . إِنْ شَاءَ اللَّهُ . قَالَ قُلْتُ طَهَّرَ ؟ كَلَّا ، بَلْ هِيَ حُمَّى تَقُورُ - أَوْ تَثُورُ - عَلَى شَيْخٍ كَبِيرٍ ، تُزِيرُهُ الْقُبُورَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَتَعَمَّ إِذَا

١١ - باب عيادة المشرك^(٤)

٥٦٥٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ غُلَاماً لِيَهُودٍ كَانَ يَخْدُمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَمَرِضَ ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُهُ ، فَقَالَ : أَسْلَمَ ، فَأَسْلَمَ »

(١) المراد به الحضور .

(٢) هم سكان البوادي .

(٣) أي هو طهور لك من ذنوبك أي مطهرة .

(٤) قال ابن بطال : إنما تشرع عيادته إذا زجى أن يجيب إلى الدخول في الإسلام فأما إذا لم يطعم في ذلك فلا .

وقال سعيد بن المسيب عن أبيه « لما حضر أبو طالب جاءه النبي صلى الله عليه وسلم »

١٢ - باب إذا عادَ مريضاً فحضرت الصلاة فصلى بهم جماعة^(١)

٥٦٥٨ - حدثني محمد بن المنشي حدثنا يحيى حدثنا هشام قال أخبرني أبي « عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليه ناس يعودونه في مرضه ، فصلى بهم جالساً فجعلوا يصلون قياماً ، فأشار إليهم : أن اجلسوا فلما فرغ قال : إن الإمام ليؤتم به ، فإذا ركع فاركعوا ، وإذا رفع فارفعوا ، وإن صلى جالساً فصلوا جلوساً » قال أبو عبد الله : قال الحميدي « هذا الحديث منسوخ ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم آخَرَ ما صلى صلى قاعداً والناس خلفه قياماً »

١٣ - باب وضع اليد على المريض^(٢)

٥٦٥٩ - حدثنا المكِّي بن إبراهيم أخبرنا الجعبي عن عائشة بنت سعد أن أباهما قال « تشكيت بمكة شكوى شديدة ، فجاءني النبي صلى الله عليه وسلم يعودني ، فقلت يا نبي الله ، إني أترك ما لا ، وإني لم أترك إلا بنتاً واحدة ، فأوصي بثلاثي مالي وأترك الثلث ؟ فقال : لا . قلت : فأوصي بالنصف وأترك النصف ؟ قال : لا . قلت : فأوصي بالثلث وأترك لها الثلثين ؟ قال الثلث ، والثلث كثير . ثم وضع يده على جبهته ، ثم مسح يده على وجهي وبطني ، ثم قال : اللهم اشفِ سعداً ، وأتم له هجرته . فما زلت أجد برده على كيدي فيما يُخال إلي حتى الساعة »

٥٦٦٠ - حدثنا قتيبة قال حدثنا جرير عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد قال : « قال عبد الله بن مسعود : دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يوعك وعكا شديداً ، فمسسته بيدي فقلت : يا رسول الله ، إنك توعك وعكا شديداً ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أجل ، إني أوعك كما يوعك رجلان منكم . فقلت : ذلك أن لك أجرين . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أجل . ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما من مسلم يصيبه أذى : مَرَضٌ فما سواه ، إلا حَطَّ اللهُ سيئاته كما تحطُّ الشجرة ورَقها »

١٤ - باب ما يُقال للمريض ، وما يُجيب

٥٦٦١ - حدثنا قبيصة قال حدثنا سفيان عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن عبد الله رضي الله عنه قال « أتيت النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه فمسسته - وهو يوعك وعكا شديداً - فقلت : إنك لتوعك وعكا شديداً ، وذلك أن لك أجرين . قال : أجل ، وما من مسلم يصيبه أذى إلا حاتت عنه خطاياها ، كما تحات ورق الشجر »

(١) أي فصلى المريض بزواره إماماً .

(٢) قال ابن بطال : في وضع اليد على المريض تأنيس له ، وتعرف لشدة مرضه ، ليدعوا له بالعافية على حسب ما يبدو له منه .

٥٦٦٢ - حدثنا إسحاق حدثنا خالد بن عبد الله عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على رجل يعودُه فقال : لا بأس ، طهور إن شاء الله ، فقال : كلا ، بل هي حُمى تفور ، على شيخ كبير ، حتى تُزِيرَهُ القبور ، قال النبي صلى الله عليه وسلم : فَنَعَمْ إِذَا » .

١٥ - باب عيادة المريض راكباً ، وماشياً ، وردفاً على الحمار

٥٦٦٣ - حدثني يحيى بن بكير حدثنا الليث من عقيل عن ابن شهاب عن عروة أن أسامة بن زيد أخبره « أن النبي صلى الله عليه وسلم ركب على حمار على إكاف^(١) على قطيفة فدكية ، وأردف أسامة وراءه ، يعودُ سعد بن عبادَةَ قبل وقعة بدر ، فسار حتى مرَّ بمجلس فيه عبد الله بن أبي بن سلوول ، وذلك قبل أن يُسلم عبد الله ، وفي المجلس أخلاط من المسلمين والمشركين عبدة الأوثان واليهود ، وفي المجلس عبد الله بن رواحة . فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة حمَّر عبد الله بن أبي أنفة بردائه قال : لا تغبروا علينا . فسلم النبي صلى الله عليه وسلم ووقف ونزل فدعاهم إلى الله ، فقرأ عليهم القرآن . فقال له عبد الله بن أبي : يا أيها المرء ، إنه لأحسن مما تقول إن كان حقاً ، فلا تُؤذنا به في مجالسنا ، وارجع إلى رحلك فمَن جاءك منا فاقصص عليه . قال ابن رواحة : بلى يا رسول الله ، فاعشنا به في مجالسنا فإننا نحُب ذلك . فاستبَّ المسلمون والمشركون واليهود حتى كأدوا يتشاورون ، فلم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يُخفضهم حتى سكتوا ، فركب النبي صلى الله عليه وسلم دابته حتى دخل على سعد بن عبادَةَ فقال له : أي سعد ، ألم تسمع ما قال أبو حباب - يُريد عبد الله بن أبي - قال سعد : يا رسول الله أعف عنه واصفح ، فلقد أعطاك الله ما أعطاك ، ولقد اجتمع أهل هذه البحيرة على أن يتوجه فيعصّبوه ، فلما ردَّ ذلك بالحق الذي أعطاك الله شَرِقَ بذلك ، فذلك الذي فعل به ما رأيت »

٥٦٦٤ - حدثنا عمرو بن عباس حدثنا عبد الرحمن حدثنا سُفيان عن محمد هو ابن المنكدر عن جابر رضي الله عنه قال « جاءني النبي صلى الله عليه وسلم يعودني ليس براكب بغل ولا بردون »

١٦ - باب ما رخص للمريض أن يقول : إني وجع ، أو وأرأساه ، أو اشتدَّ بي الوجع وقول أيوب عليه السلام ﴿ إني مسني الضر وأنت أرحم الراحمين ﴾

٥٦٦٥ - حدثنا قبيصة حدثنا سُفيان عن ابن أبي نجيح وأيوب عن مجاهد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عُجرة رضي الله عنه قال « مرَّ بي النبي صلى الله عليه وسلم وأنا أوقد تحت القدر فقال : أيؤذيك هوامُّ رأسك ؟ قلت : نعم . فدعا الحلاق فحلَّقه ، ثم أمرني بالفداء »

٥٦٦٦ - حدثنا يحيى بن يحيى أبو زكرياء أخبرنا سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد قال سمعتُ القاسم

(١) ما يوضع على الدابة كالبردة ، القطيفة كساء ، فدكية نسبة إلى القرية المشهورة (فدك) كأنها صنعت فيها .

ابن محمد قال، « قالت عائشة : وارانساها ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ذاك لو كان وأنا حتى^(١) فأستغفر لك وأدعو لك . فقالت عائشة : وانكليهاه ، والله إني لأملئك تحب موتي ، ولو كان ذلك لظلمت آخر يومك مُعْرَسًا ببعض أزواجك^(٢) . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : بل أنا وارانساها^(٣) ، لقد هممت — أو أردت — أن أرسل إلى أبي بكر وابنه فأعهد ، أن يقول القائلون ، أو يتمنى المتمنون ، ثم قلت : يأبى الله ويدفع المؤمنون . أو يدفع ويأبى المؤمنون . »

[الحديث ٥٦٦٦ — طرفه في ٧٢١٧]

٥٦٦٧ — حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيُّ عن الحارث بن سويد « عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يوعك ، فمسسته فقلت إنك لتوَعكُ وَعَكًا شديدًا ، قال : أَجَلٌ ، كما يوعك رجلان منكم . قال : لك أجران ؟ قال : نعم ، ما من مسلم يُصِيبُه أذى — مَرَضٌ فما سِوَاهُ — إِلَّا حَطَّ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِ كَمَا تَحَطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَّهَا . »

٥٦٦٨ — حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أنى سلمة أخبرنا الزهري « عن عامر ابن سعيد عن أبيه قال : جاءنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني من وجع اشتد لي زمن حجة الوداع . فقلت : بلغني من الوجع ما ترى ، وأنا ذو مال ، ولا يرثني إلا ابنة لي ، أفأتصدق بثلثي مالي ؟ قال : لا . قلت فالشطر ؟ قال : لا . قلت : الثلث ؟ قال : الثلث كثير ، إنك إن تدع ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكففون الناس ، ولن تُنفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا أجرت عليها ، حتى ما تجعل في في امرأتك . »

١٧ — باب قول المريض : قوموا عني^(٤)

٥٦٦٩ — حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ مَعْمَرٍ . ح . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال « لما حضر رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٥) في البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب — قال النبي صلى الله عليه وسلم : هلم أكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده . فقال عمر : إن النبي صلى الله عليه وسلم قد غلب عليه الوجع ، وعندكم القرآن ، حسينا كتاب الله . فاختلف أهل البيت ، فاختصموا . منهم من يقول : قربوا يكتب لكم النبي صلى الله عليه وسلم كتابا لن تضلوا بعده . ومنهم من يقول ما قال عمر . فلما أكثروا اللغو والاختلاف عند النبي صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قوموا . قال عبيد الله فكان ابن عباس يقول : إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب ، من اختلافهم ولعظهم . »

(١) أي لوقت وأنا حتى .

(٢) يقال أعرس وعرس إذا بنى على زوجته .

(٣) هي كلمة إضراب والمعنى دعى ذكر ما تجديده من وجع رأسك واشتغلي في .

(٤) أي إذا وقع من الحاضرين عنده ما يقتضى ذلك .

(٥) أي لما حضرته الوفاة صلى الله عليه وسلم في آخر مرض موته .

١٨ — باب من ذهب بالصبي المريض ليُدعى له

٥٦٧٠ — حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْرَةَ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ — هُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ — عَنِ الْجَعْفِيدِ قَالَ سَمِعْتُ السَّائِبَ يَقُولُ « ذَهَبْتُ لِي خَالَتِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَجِعَ . فَمَسَحَ رَأْسِي ، وَدَعَا لِي بِالْبُرْكَه . ثُمَّ تَوَضَّأَ فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوئِهِ ، وَقَمْتُ حَلْفَ ظَهْرِهِ فَنَظَرْتُ إِلَى خَاتَمِ النُّبُوَّةِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ مِثْلَ زُرِّ الْحِجَلَةِ » .

١٩ — باب تمنى المريض الموت

٥٦٧١ — حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ مِنْ ضُرِّ أَصَابِهِ ، فَإِنْ كَانَ لَا بَدَّ فَاعْلَأْ فَلْيَقِلْ : اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتِ الْحَيَاةَ خَيْرًا لِي ، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ الْوَفَاةَ خَيْرًا لِي » .

[الحديث ٥٦٧١ — طرفاه في : ٦٣٥١ ، ٧٢٣٣]

٥٦٧٢ — حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ « دَخَلْنَا عَلَى خَبَابٍ نَعُوذُ — وَقَدْ اكَتَوَى سَبْعَ كَيَّاتٍ — فَقَالَ : إِنَّ أَصْحَابَنَا الَّذِينَ سَلَفُوا مَضَوْا وَلَمْ تَنْقُضْهُمْ الدُّنْيَا ^(١) ، وَإِنَّا وَأَصْبْنَا مَا لَا نَجِدُ مَوْضِعًا إِلَّا التُّرَابَ ^(٢) ، وَلَوْلَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَانَا أَنْ نَدْعُوَ بِالْمَوْتِ لَدَعَوْتُ بِهِ . ثُمَّ أَتَيْنَاهُ مَرَّةً أُخْرَى وَهُوَ يَبْنِي حَائِطًا لَهُ فَقَالَ : إِنَّ الْمُسْلِمَ لَيُؤَجَّرُ فِي كُلِّ شَيْءٍ يُنْفِقُهُ ، إِلَّا فِي شَيْءٍ يَجْعَلُهُ فِي هَذَا التُّرَابِ » ^(٣) .

[الحديث ٥٦٧٢ — أطرافه في : ٦٣٤٩ ، ٦٣٥٠ ، ٦٤٣٠ ، ٦٤٣١ ، ٧٢٣٤]

٥٦٧٣ — حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو عُبَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ « أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : لَنْ يُدْخَلَ أَحَدًا عَمَلُهُ الْجَنَّةَ . قَالُوا : وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : لَا ، وَلَا أَنَا ، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ بِفَضْلٍ وَرَحْمَةٍ فَسَدَّدُوا وَقَارِبُوا ^(٤) . وَلَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ ، إِذَا مُحْسِنًا فَلَعَلَّهُ أَنْ يَزِدَادَ خَيْرًا ، وَإِذَا مُسِيئًا فَلَعَلَّهُ أَنْ يُسْتَعْتَبَ » ^(٥) .

٥٦٧٤ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ « سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُسْتَنَدٌ إِلَيَّ يَقُولُ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَالْحَقِّنِي بِالرَّفِيقِ الْأَعْلَى » .

(١) أى لم تنقص أجورهم ، بمعنى أنهم لم يتعجلوها في الدنيا بل بقيت موفرة لهم في الآخرة .

(٢) أراد خباب بهذا القول الموت أى لا يجد للمال الذى أصابه إلا وضعه في القبر .

(٣) يعنى البناء زيادة على حاجة السكن له ولمن يعول .

(٤) أى اعتدلوا وتحمروا الصواب ، والخير في كل شيء .

(٥) المراد يرجع عن موجب العتب عليه .

٢٠ - باب دعاءِ العائدِ للمريض

وقالت عائشة بنتُ سعدٍ عن أبيها « اللهم اشفِ سعداً » قاله النبي صلى الله عليه وسلم

٥٦٧٥ - حَدَّثَنَا موسى بن إسماعيل حَدَّثَنَا أبو عَوَانَةَ عن منصورٍ عن إبراهيمَ عن مسروقٍ عن عائشةَ رضِيَ اللهُ عنها « أن رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم كان إذا أتى مريضاً أو أتى به إليه قال عليه الصلاة والسلام : أذهبِ الباس ، ربَّ الناس ، اشفِ وأنت الشافي ، لا شفاءَ إلا شفاؤك ، شفاءً لا يغادرُ سقماً » .

وقال عمرو بن أبي قيسٍ وإبراهيمُ بن طهمان عن منصور عن إبراهيمَ وأبي الضحى « إذا أتى المريض » وقال جرير عن منصور عن أبي الضحى وحده وقال « إذا أتى مريضاً » .

[الحديث ٥٦٧٥ - أطرافه في : ٥٧٤٣ ، ٥٧٤٤ ، ٥٧٥٠]

٢١ - باب وُضوءِ العائدِ للمريض

٥٦٧٦ - حَدَّثَنَا محمدُ بن بشار حَدَّثَنَا عُثْمَرُ حَدَّثَنَا شعبةُ عن محمدِ بن المنكدرِ قال : سمعت جابرَ بن عبدِ اللهِ رضِيَ اللهُ عنهما قال « دخل عليَّ النبي صلى اللهُ عليه وسلم وأنا مريض ، فتوضأَ فصب عليَّ - أو قال : صبوا عليه - فعقلتُ فقلت : يا رسولَ اللهِ ، لا يرثنى إلا كلاله ، فكيف الميراثُ ؟ فنزلت آيةُ الفرائضِ » .

٢٢ - باب من دعا برفعِ الوباءِ والحمى

٥٦٧٧ - حَدَّثَنَا إسماعيل حَدَّثَنِي مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضِيَ اللهُ عنها أنها قالت « لما قَدِمَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم وعك أبو بكرٍ وبلال ، قالت : فدخلتُ عليهما فقلت : يا أبتِ كيفَ تجذك ؟ ويا بلال وكيف تجذك ؟ قالت : وكان أبو بكرٍ إذا أخذته الحمى يقول :

كُلُّ امرئٍ مصَّبَحٍ في أهلهِ والموت أدنى من شرك نعله

وكان بلالٌ إذا أقلع عنه يرفعُ عقيرته فيقول :

ألا ليت شعري هل أبيتُ ليلةً
وهل أريدُ يوماً مياهِ مِحْجَةٍ
بوادٍ ، وحولى إذخِرٌ وجليلٌ^(١)
وهل تبتدون لي شامةً وطفيلٌ^(٢)

قال قالت عائشة : فجمتُ رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم فأخبرته فقال : اللهم حبِّبْ إلينا المدينةَ كحبنا مكة أو أشد ، وصححها ، وبارك لنا في صاعها ومُدّها ، وانقل حُمّاهما فاجعلها بالبحفة .

(١) الوادي : وادي مكة ، والأذخر والجليل من نباتها .

(٢) بحجة : موضع على أميال من مكة . وشامة وطفيل جبلان يقرب مكة .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٧٦) كِتَابُ الطِّبِّ

١ - باب ما أنزل الله داءً إلا أنزل له شفاءً

٥٦٧٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنِ أَبِي حَسَنِ قَالَ حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ أَبِي رِيَّاحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً » .

٢ - باب هل يداوى الرجل المرأة والمرأة الرجل

٥٦٧٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ خَالِدِ بْنِ ذَكْوَانَ عَنْ رَبِيعِ بْنِ مَعُوذٍ بْنِ عَفْرَاءَ قَالَتْ « كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَسْقِي الْقَوْمَ وَنَخْدِمُهُمْ ، وَنُرَدُّ الْقَتْلَى وَالْجُرْحَى إِلَى الْمَدِينَةِ » .

٣ - باب الشفاء في ثلاث

٥٦٨٠ - حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ^(١) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ شُجَاعٍ حَدَّثَنَا سَالِمُ الْأَفْطَسُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « الشِّفَاءُ فِي ثَلَاثٍ : شَرْبَةَ عَسَلٍ ، وَشَرْطَةَ مَحْجَمٍ ، وَكَيْئَةَ نَارٍ . وَأَنْهَى أُمَّتِي عَنِ الْكَيْئِ » رَفَعَ الْحَدِيثَ .

ورواه القمي عن كيث عن مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْعَسَلِ وَالْحَجْمِ .

[الحديث ٥٦٨٠ - طرفه في : ٥٦٨١]

٥٦٨١ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ أَخْبَرَنَا سُرَيْحُ بْنُ يُونُسَ أَبُو الْحَارِثِ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ شُجَاعٍ عَنْ سَالِمِ الْأَفْطَسِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الشِّفَاءُ فِي

(١) الحسين بن محمد بن زياد العبدى النيسابورى الحافظ . قال الحاکم : أحد أركان الحديث وحفاظ الدنيا . قال الحافظ : فرواه البخارى عنه من رواية الأکابر عن الأصغر .

ثلاثة : في شَرْطَةِ مِحْجَم ، أو شَرْبَةِ عَسَل ، أو كَيْتَةِ بِنَار . وَأَنْهَى أُمَّتِي عَنِ الْكَيْتِ » .

٤ - باب الدَّوَاءِ بِالْعَسَلِ ، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ ﴾

٥٦٨٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْجِبُهُ الْحَلْوَاءُ وَالْعَسَلُ » .

٥٦٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْعَسِيلِ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَمْرٍَ بْنِ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَّتِكُمْ - أَوْ يَكُونُ فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَّتِكُمْ - خَيْرٌ فَفِي شَرْطَةِ مِحْجَم ، أَوْ شَرْبَةِ عَسَل ، أَوْ لَذْغَةِ بِنَارٍ تُوَافِقُ الدَّاءَ ، وَمَا أَحَبُّ أَنْ أَكْتُوبَ » .

[الحديث ٥٦٨٣ - أطرافه في : ٥٦٩٧ ، ٥٧٠٢ ، ٥٧٠٤]

٥٦٨٤ - حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ « أَنْ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَخِي يَشْتَكِي بَطْنَهُ ، فَقَالَ : اسْقِهِ عَسَلًا . ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ فَقَالَ : اسْقِهِ عَسَلًا . ثُمَّ أَتَاهُ الثَّلَاثَةَ فَقَالَ : اسْقِهِ عَسَلًا . ثُمَّ أَتَاهُ فَقَالَ : فَعَلْتُ ، فَقَالَ : صَدَقَ اللَّهُ وَكَذَبَ بَطْنُ أَخِيكَ ، اسْقِهِ عَسَلًا ، فَسَقَاهُ ، فَبُرَّأ » .

[الحديث ٥٦٨٤ - طرفه في : ٥٧١٦]

٥ - باب الدَّوَاءِ بِالْبَابِ الْإِبِلِ

٥٦٨٥ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا سَلَامٌ بْنُ مَسْكِينٍ أَبُو نُوحٍ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ « أَنْ نَاسًا كَانَ بِهِمْ سَقَمٌ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ آوِنَا وَأَطْعِمْنَا . فَلَمَّا صَحُّوا قَالُوا : إِنَّ الْمَدِينَةَ وَخِمْةٌ . فَأَنْزَلَهُمُ الْحَرَّةَ فِي ذُودِ لِه فَقَالَ : اشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا . فَلَمَّا صَحُّوا قَتَلُوا رَاعِيَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَاسْتَأْقَوْا ذُودَهُ . فَبَعَثَ فِي آثَارِهِمْ ، فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ ، فَأَرَيْتُ الرَّجُلَ مِنْهُمْ يَكْدِمُ^(١) الْأَرْضَ بِلِسَانِهِ حَتَّى يَمُوتَ » .

٦ - باب الدَّوَاءِ بِأَبْوَالِ الْإِبِلِ^(٢)

٥٦٨٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنْ نَاسًا اجْتَوَوْا فِي الْمَدِينَةِ ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَلْحَقُوا بِرَاعِيهِ - يَعْنِي الْإِبِلَ - فَيَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا . فَلَحِقُوا بِرَاعِيهِ ، فَشَرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا حَتَّى صَلَّحَتْ أَبْدَانُهُمْ ، فَقَتَلُوا الرَّاعِيَ وَسَاقُوا الْإِبِلَ ، فَبَلَغَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) يعلق .

(٢) أى في المرض اللاتمة له .

وسلم فَبَعَثَ فِي طَلَبِهِمْ ، فَجِئَ بِهِمْ ، فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَّرَ أَعْيُنَهُمْ .
قال قتادة « فحدثني محمد بن سيرين أن ذلك كان قبل أن تنزل الحدود »

٧ - باب الحبة السوداء

٥٦٨٧ - حدثني عبد الله بن أبي شيبَةَ حدثنا غُبَيْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ « خَرَجْنَا وَمَعَنَا غَالِبُ بْنُ أَبَجْرٍ ، فَمَرِضَ فِي الطَّرِيقِ ، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَهُوَ مَرِيضٌ ، فَعَادَهُ ابْنُ أَبِي عَتَيْبٍ فَقَالَ لَنَا : عَلَيْكُمْ بِهَذِهِ الْحَبَّةِ السُّودَاءِ فَخَذُوا مِنْهَا خَمْسًا أَوْ سَبْعًا فَاسْحَقُوهَا ، ثُمَّ اقْطُرُوهَا فِي أَنْفِهِ بِقَطْرَاتِ زَيْتٍ فِي هَذَا الْجَانِبِ وَفِي هَذَا الْجَانِبِ ، فَإِنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَدَّثَتْنِي أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِنَّ هَذِهِ الْحَبَّةَ السُّودَاءَ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ ، إِلَّا مِنَ السَّامِ . قُلْتُ وَمَا السَّامُ ؟ قَالَ : الْمَوْتُ »

٥٦٨٨ - حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلْمَةَ وَسَعِيدُ ابْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُمَا أَنَّهُ « سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : فِي الْحَبَّةِ السُّودَاءِ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ ، إِلَّا السَّامَ . قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : وَالسَّامُ الْمَوْتُ ، وَالْحَبَّةُ السُّودَاءُ الشُّونِيزُ »

٨ - باب التليينة للمريض^(١)

٥٦٨٩ - حدثنا جَبَّانُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كَانَتْ تَأْمُرُ بِالتَّلِينِ لِلْمَرِيضِ ، وَلِلْمَحْزُونِ عَلَى الْهَالِكِ ، وَكَانَتْ تَقُولُ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِنَّ التَّلِينَةَ تَجْمُ^(٢) فَوَادَ الْمَرِيضِ ، وَتَذْهَبُ بَعْضَ الْحَزَنِ »

٥٦٩٠ - حدثنا فَرُوقُ بْنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا كَانَتْ تَأْمُرُ بِالتَّلِينَةِ وَتَقُولُ : هُوَ الْبَغِيضُ النَّافِعُ »

٩ - باب السعوط^(٣)

٥٦٩١ - حدثنا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : احْتَجَمَ ، وَأَعْطَى الْحَجَامَ أَجْرَهُ ، وَاسْتَعَطَّ^(٤) »

(١) هي حساء يعمل من دقيق أو نخالة ويجعل فيه غسل أو اللبن سميت تليينة تشبها لها باللبن في بياضها ورفتها .

(٢) تجم : تريح ، أي فيها راحة لفؤاد المريض .

(٣) السعوط ما يجعل في الأنف مما يتداوى به .

(٤) أي استعمل السعوط وهو أن يستلقى على ظهره ويجعل بين كتفيه ما يرفعهما لينحدر رأسه ويقطر في أنفه ماء أو دهن فيه دواء مفرد أو

١٠ - باب السُّعُوطِ بِالْقُسْطِ الْهِنْدِيِّ وَالْبَحْرِيِّ

وهو الكُسْتُ ، مثل الكافور والقافور ومثل كُشِطَتْ وَقَشِطَتْ : نُزِعَتْ . وقرأ عبدُ الله : قُشِطَتْ

٥٦٩٢ - حدثنا صدقةُ بن الفضل أخبرنا ابنُ عُيَيْنَةَ قال سمعتُ الزُّهْرِيَّ عن عُبيدِ الله عن أمِّ قَيْسِ بنتِ مِحْصَنٍ قالت « سمعتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْبُعُودِ الْهِنْدِيِّ فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ ^(١) : يُسْتَعَطُّ بِهِ مِنَ الْعُدْرَةِ ^(٢) ، وَيُلْدُّ بِهِ مِنَ ذَاتِ الْجَنْبِ »

[الحديث ٥٦٩٢ - أطرافه في : ٥٧١٣ ، ٥٧١٥ ، ٥٧١٨]

٥٦٩٣ - « ودخلتُ على النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَابِنِ لِي لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ ، فَبَالَ عَلَيْهِ ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَرَشَّ عَلَيْهِ »

١١ - باب أى ساعةٍ يحتجم ؟ واحتجم أبو موسى ليلاً

٥٦٩٤ - حدثنا أبو مَعْمَرٍ حدثنا عبدُ الوارثِ حدثنا أيوبُ عن عكرمةَ عن ابنِ عباسٍ قال « احتجمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو صائمٌ »

١٢ - باب الحَجْمِ فِي السَّفَرِ وَالْإِحْرَامِ ، قاله ابنُ بَجِينَةَ عن النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٥٦٩٥ - حَدَّثَنَا مَسَدُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عن عمرو عن طاوسٍ وعطاء عن ابنِ عباسٍ قال : « احتجمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو مُحْرَمٌ » .

١٣ - باب الحجامةِ مِنَ الدَّاءِ ^(٣)

٥٦٩٦ - حدثنا محمدُ بنُ مُقاتِلٍ أخبرنا عبدُ الله أخبرنا حَمِيدُ الطَّوِيلِ « عن أنسٍ رضيَ اللهُ عنه أنه سئل عن أجرِ الحجامةِ فقال : احتجمَ رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، حَجَمَهُ أَبُو طَيْبَةَ ، وَأَعْطَاهُ صَاعَيْنِ مِنْ طَعَامٍ ، وَكَلَّمَ مَوَالِيَهُ فَخَفَّفُوا عَنْهُ ، وَقَالَ : إِنْ أَمْتَلَّ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ وَالْقُسْطُ الْبَحْرِيُّ . وَقَالَ : لَا تُعَذِّبُوا صِبْيَانَكُمْ بِالغَمَزِ مِنَ الْعُدْرَةِ ، وَعَلَيْكُمْ بِالْقُسْطِ »

(١) جمع شفاء كدواء وأدوية .

(٢) هى وجع فى الخلق يهترى الصبيان غالباً وقيل هى قرحة تخرج بين الأذن والخلق أو فى الخرم الذى بين الأنف والخلق . ويُلْدُّ به : يسقى فى أحد شقى الفم .

(٣) الحجامة تنقى سطح البدن أكثر من الفصد ، والفصد لأعماق البدن والحجامة للصبيان وفى البلاد الحارة أولى من الفصد وآمن غائلة وقد تغنى عن كثير من الأدوية .

٥٦٩٧ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ تَلَيْدٍ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ وَهْبٍ أَنَّ بَكْبَرًا حَدَّثَهُ أَنَّ عَاصِمَ بْنَ عَمْرِو بْنِ قَتَادَةَ حَدَّثَهُ « أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَادَ الْمُتَعِّعَ ثُمَّ قَالَ : لَا أُبْرِحُ حَتَّى يَحْتَجِمَ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِنْ فِيهِ شِفَاءٌ »

١٤ - بَابُ الْحِجَامَةِ عَلَى الرَّأْسِ

٥٦٩٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي سَلِيمَانُ عَنْ عَلْقَمَةَ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجَ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُحَيْنَةَ يُحَدِّثُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ احْتَجَمَ - بِلُحْيِي جَمَلٍ ^(١) مِنْ طَرِيقِ مَكَّةَ - وَهُوَ مُحْرَمٌ فِي وَسْطِ رَأْسِهِ »

٥٦٩٩ - وَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانٍ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ احْتَجَمَ فِي رَأْسِهِ »

١٥ - بَابُ الْحِجَامَةِ مِنَ الشَّقِيقَةِ ^(٢) وَالصَّدَاعِ

٥٧٠٠ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى عَنْ هِشَامِ بْنِ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ « احْتَجَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَأْسِهِ وَهُوَ مُحْرَمٌ مِنْ وَجَعٍ كَانَ بِهِ بِنَاءً يُقَالُ لَهُ لِحْيٌ جَمَلٌ »

٥٧٠١ - وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سَوَّاءٍ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ احْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرَمٌ فِي رَأْسِهِ مِنْ شَقِيقَةٍ كَانَتْ بِهِ »

٥٧٠٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أَسَدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ الْعَسِيلِ قَالَ حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَّتِكُمْ خَيْرٌ فَمَنْ شَرِبَهُ عَسَلٌ ، أَوْ شَرْطَةٌ مِحْجَمٌ ، أَوْ لَذْعَةٌ مِنْ نَارٍ ، وَمَا أَحَبُّ أَنْ أَكْتُوِي »

١٦ - بَابُ الْحَلْقِ مِنَ الْأَدْوِيَّةِ

٥٧٠٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ قَالَ سَمِعْتُ مُجَاهِدًا عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ كَعْبٍ - وَهُوَ ابْنُ عُجْرَةَ - قَالَ « أَتَى عَلِيٌّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَمَنَ الْحَدْيِيَّةِ وَأَنَا أَوْقَدُ تَحْتِ بُرْمَةٍ وَالْقَمْلُ يَتَنَاثَرُ عَنْ رَأْسِي ^(٣) ، فَقَالَ : أَيُّوْذِيكَ هَوَامُّكَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : فَاحْلِقْ وَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، أَوْ أَطْعِمْ سِتَّةً ، أَوْ انْسَلِكْ

(١) هي بقعة معروفة وهي عقبة الحجفة على سبعة أميال من السقيا ، وزعم بعضهم أنه الآلة التي احتجم بها أي احتجم معظم حمل .
(٢) وجع يأخذ من أحد جانبي الرأس أو في مقدمته وذكر أهل الطب أنه من الأمراض المزمنة وسببه أجرة مرتفعة أو أخلط حارة أو باردة ترتفع إلى الدماغ ، فإن لم ينجح منها أحدث الصداع ، فإن مال إلى أحد شقي الرأس أحدث الشقيقة وإن ملك قمة الرأس أحدث داء البيضة .
(٣) لأنهم كانوا في حالة حرب بالصحراء ، وقد نورا العمرة ومن كان كذلك لا يجوز له حلق شعره إلا بعد تمام العمرة .

نسيكة . قال أيوب لا أدري بأيهن بدأ » .

١٧ - باب من اکتوى أو كوى غيره ، وفضل من لم يكتو

٥٧٠٤ - حدثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك حدثنا عبد الرحمن بن سليمان بن العسيل حدثنا عاصم بن عمر بن قتادة قال : سمعتُ جابراً عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إن كان في شيء من أدويتكم شفاء ففي شرطة محجم ، أو لدعة بنار ، وما أحبُّ أن أكتوى »

٥٧٠٥ - حدثنا عمران بن ميسرة حدثنا ابن فضيل حدثنا حصين عن عامر عن عمران بن حصين رضي الله عنهما قال « لا رقية إلا من عين أو حمة^(١) . فذكرته لسعيد بن جبير فقال : حدثنا ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : عرضت على الأمم ، فجعل النبي والنبياں يَمرون معهم الرهط ، والنبي ليس معه أحد ، حتى رفع لي سواد عظيم ، قلتُ : ما هذا ؟ أمتى هذه ؟ قيل : بل هذا موسى وقومه . قيل : انظر إلى الأفق ، فإذا سواد يملأ الأفق . ثم قيل لي : انظر هاهنا وهاهنا - في آفاق السماء - فإذا سواد قد ملأ الأفق ، قيل : هذه أمتك ، ويدخل الجنة من هؤلاء سبعون ألفاً بغير حساب . ثم دخل ولم يُبين لهم ، فأفاض القوم وقالوا : نحن الذين آمنّا بالله واتبعنا رسوله فنحن هم ، أو أولادنا الذين ولدوا في الإسلام ، فإننا وُلدنا في الجاهلية . فبلغ النبي فخرج فقال : هم الذين لا يسترقون ، ولا يتطيرون ، ولا يكتون ، وعلى زهم يتوكلون ؟ فقال عكاشة بن محسن : أمنهم أنا يا رسول الله ؟ قال : نعم . فقام آخر فقال : أمنهم أنا ؟ قال : سبقك بها عكاشة »

١٨ - باب الإئتمد والكحل^(٢) من الرمد فيه عن أم عطية

٥٧٠٦ - حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن شعبة قال حدثني حميد بن نافع عن زينب عن أم سلمة رضي الله عنها أن امرأة توفى زوجها ، فاشتكت عينها ، فذكرها للنبي صلى الله عليه وسلم وذكروا له الكحل وأنه يخاف على عينها ، فقال : لقد كانت إحداكن تمكث في بيتها في شر أحلاسها - أو في أحلاسها في شر بيتها - فإذا مرَّ كلب رمت بكرة ، فلا ، أربعة أشهر وعشرا »

١٩ - باب الجذام^(٣)

٥٧٠٧ - وقال عَفَّانُ حدثنا سليم بن حيّان حدثني سعيد بن ميناء قال سمعتُ أبا هريرة يقول « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر . وفرّ من المجذوم كما تفرّ من الأسد »

[الحديث ٥٧٠٧ - أطرافه في : ٥٧١٧ ، ٥٧٥٧ ، ٥٧٧٠ ، ٥٧٧٣ ، ٥٧٧٥]

(١) الحمة كل هامة ذات سم من حية أو عقرب .

(٢) أى بسبب الرمد . والأئتمد : حجر معروف أسود يضرب إلى الحمرة يكون في بلاد الحجاز وأجوده يُؤق به من أصهبان .

(٣) هو علة رديئة تحدث من إنتشار المرة السوداء في البدن كله فتفسد مزاج الأعضاء ، وقال ابن سيده : سمي بذلك لتجذم الأصابع وتقطعها .

٢٠ — باب المنِّ شِفَاءً لِلْعَيْنِ

٥٧٠٨ — حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ سَمِعْتُ عَمْرُو بْنَ حَرْبٍ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ قَالَ « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : الْكِمَاءُ^(١) مِنَ الْمَنِّ ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ » قَالَ شُعْبَةُ : وَأَخْبَرَنِي الْحَكَمُ عَنِ الْحَسَنِ الْعُرَيْبِيِّ عَنْ عَمْرُو بْنِ حَرْبٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَ شُعْبَةُ : لَمَّا حَدَّثَنِي بِهِ الْحَكَمُ لَمْ أَنْكَرْهُ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْمَلِكِ .

٢١ — باب اللَّدود^(٢)

٥٧٠٩ ، ٥٧١٠ ، ٥٧١١ — حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفِيانُ قَالَ حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعَائِشَةَ « أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَبْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مَيِّتٌ »

٥٧١٢ — قَالَ « وَقَالَتْ عَائِشَةُ : لَدَدْنَا فِي مَرَضِهِ فَجَعَلَ يُشِيرُ إِلَيْنَا أَنْ لَا تَلْدُونِي ، فَقُلْنَا : كَرَاهِيَةَ الْمَرِيضِ لِلدَّوَاءِ . فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ : أَلَمْ أَنْهَكُمُ أَنْ تَلْدُونِي ؟ قُلْنَا : كَرَاهِيَةَ الْمَرِيضِ لِلدَّوَاءِ ، فَقَالَ : لَا يَبْقَى فِي الْبَيْتِ أَحَدٌ إِلَّا لُدَّ وَأَنَا أَنْظَرُ ، إِلَّا الْعَبَّاسُ فَإِنَّهُ لَمْ يَشْهَدْكُمْ »

٥٧١٣ — حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ امِّ قَيْسٍ قَالَتْ « دَخَلْتُ بَابِي لِي عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ أَعْلَقْتَ عَنْهُ مِنَ الْعُدْرَةِ ، فَقَالَ : عَلِيُّ مَ تَدَعْرُونَ أَوْلَادَكُمْ بِهَذَا الْعِلَاقِ ؟ عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْعُودِ الْهِنْدِيِّ فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ ، مِنْهَا ذَاتُ الْجَنْبِ ، يُسْعَطُ مِنَ الْعُدْرَةِ وَيَلْدُ مِنَ ذَاتِ الْجَنْبِ . فَسَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يَقُولُ : بَيْنَ لَنَا اثْنَيْنِ وَلَمْ يَبِينْ لَنَا خَمْسَةَ . قُلْتُ لِسَفِيانَ فَإِنَّ مَعْمَرًا يَقُولُ : أَعْلَقْتَ عَلَيْهِ . قَالَ : لَمْ يَحْفَظْ ، إِنَّمَا قَالَ أَعْلَقْتَ عَنْهُ ، حَفَظْتَهُ مِنْ فِي الزُّهْرِيِّ ، وَوَصَفَ سَفِيانُ الْعُلَامَ بِحَنْكُ بِالْإِصْبِعِ ، وَأَدْخَلَ سَفِيانُ فِي حَنْكِهِ — إِنَّمَا يَعْنِي رَفَعَ حَنْكَهُ بِإِصْبَعِهِ ، وَلَمْ يَقُلْ أَعْلَقُوا عَنْهُ شَيْئًا »

٢٢ — باب

٥٧١٤ — حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ وَيُونُسُ ، قَالَ الزُّهْرِيُّ : أَخْبَرَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوَّجَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ « لَمَّا قُتِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاشْتَدَّ بِهِ وَجَعُهُ اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ فِي أَنْ يَمْرُضَ فِي بَيْتِي ، فَأَذِنَ لَهُ ، فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ — تَخَطُّ رِجْلَاهُ فِي الْأَرْضِ — بَيْنَ عَبَّاسٍ وَآخَرَ . فَأَخْبَرْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ ، قَالَ : هَلْ تَدْرِي مِنَ الرَّجُلِ الْآخَرِ الَّذِي لَمْ تَسْمَعْ عَائِشَةَ ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ هُوَ عَلِيٌّ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ مَا دَخَلَ بَيْتَهَا وَاشْتَدَّ بِهِ وَجَعُهُ : هَرَبِقُوا عَلَيَّ مِنْ سَبْعِ قَرَبٍ لَمْ تُحْلَلْ أَوْكِيتِهِنَّ ، لَعَلِّي أَعْهَدُ إِلَى النَّاسِ . قَالَتْ : فَأَجْلَسَنَاهُ فِي

(١) الكِمَاءُ نَبَاتٌ بَرِّي لَا وَرَقَ لَهَا وَلَا سَاقَ . تَوْجَدُ فِي الْأَرْضِ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَزْرَعَ . قِيلَ سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِاسْتِئْذَانِهَا بِقَالَ كَمَا الشَّهَادَةُ إِذَا كَتَمَهَا .

(٢) هُوَ الدَّوَاءُ الَّذِي يَهْبُ فِي أَحَدِ جَانِبِي فَمِ الْمَرِيضِ . وَاللَّدودُ بِالضَّمِّ الْفَعْلُ . وَالدَّدْتُ الْمَرِيضُ فَعَلَتْ ذَلِكَ بِهِ .

مِخْضِبٍ لِحَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ طَفِقْنَا نَصُبُ عَلَيْهِ مِنْ تِلْكَ الْقَرَبِ ، حَتَّى جَعَلَ يُشِيرُ إِلَيْنَا أَنْ قَدْ فَعَلْتَن . قَالَتْ : وَخَرَجَ إِلَى النَّاسِ فَصَلَّى بِهِمْ وَخَطَبَهُمْ »

٢٣ - باب العذرة^(١)

٥٧١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ « أَنْ أُمَّ قَيْسَ بِنْتِ مِحْصَنِ الْأَسَدِيَّةِ - أَسَدَ خَزِيمَةَ - وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُولَى اللَّاتِي بَايَعَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ أُخْتُ عَكَاشَةَ أَخْبَرْتَهُ أَنَّهَا أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَابِنَ لَهَا قَدْ أَعْلَقَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْعَذْرَةِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيٌّ مَ تَدْعُرُنَ^(٢) أَوْلَادَكُنْ بِهَذَا الْعِلَاقِ ؟ عَلِيكُنْ بِهَذَا الْعُودِ الْمَهْدِيِّ ، فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَّةٍ ، مِنْهَا ذَاتُ الْجَنْبِ ، يَرِيدُ الْكُؤُسْتُ وَهُوَ الْعُودُ الْمَهْدِيُّ » . وَقَالَ يُونُسُ وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاشِدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ « عَلَقْتُ عَلَيْهِ »

٢٤ - باب دَوَاءِ الْمَبْطُونِ^(٣)

٥٧١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ « جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنَّ أَخِي اسْتَطَلَّقَ بَطْنَهُ ، فَقَالَ : اسْقِهِ عَسَلًا ، فَسَقَاهُ ، فَقَالَ : إِنِّي سَقَيْتَهُ فَلَمْ يَزِدْهُ إِلَّا اسْتِطْلَاقًا ، فَقَالَ : صَدَقَ اللَّهُ وَكَذَبَ بَطْنُ أَخِيكَ » . تَابِعَهُ النَّضْرُ عَنْ شُعْبَةَ

٢٥ - باب باب لا صَفَرَ^(٤) . وَهُوَ دَاءٌ يَأْخُذُ الْبَطْنَ .

٥٧١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَغَيْرُهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا عُدْوَى وَلَا صَفْرَ وَلَا هَامَةَ ، فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَمَا بِالْأَبْلِ تَكُونُ فِي الرَّمْلِ كَأَنَّهَا الظُّبَاءُ فَيَتَأْتَى الْعِمْرَ الْأَجْرَبَ فَيَدْخُلُ بَيْنَهَا فَيَجْرِبُهَا ؟ فَقَالَ : فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلِ ، رَوَاهُ الزُّهْرِيُّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَسَيَانَ بْنِ أَبِي سَنَانَ .

٢٦ - باب ذات الجنب^(٥)

٥٧١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَتَّابُ بْنُ بَشِيرٍ عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ « أَنْ أُمَّ قَيْسَ بِنْتِ مِحْصَنَ - وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُولَى اللَّاتِي بَايَعَنَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهِيَ

(١) هو وجع الحلق وهو الذي يسمى سقوط اللهاة . واللهاة بفتح اللام اللحمة التي في أقصى الحلق .

(٢) والدغر غمز الحلق .

(٣) المراد بالمبتون من اشتكى بطنه لإفراط الإسهال . وأسباب ذلك متعددة .

(٤) هي حية تكون في البطن تصيب الماشية والناس وهي أعدي من الحرب عند العرب فعلى هذا فالمراد بنفى الصفر ما كانوا يعتقدونه فيه من العُدْوَى .

(٥) هو ورم حار يعرض في الغشاء المستطن للأضلاع فتحدث وجعا ، فالأول هو ذات الجنب الحقيقي الذي تكلم عليه الأطباء

أخت عكاشة ابن محصن — أخبرته أنها أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم بابتها وقد علق على من العذرة ، فقال : اتقوا الله ، على م تدعرن أولادكن بهذه الأغلاق ؟ عليكم بهذا العود الهندي فإن فيه سبعة أشفية ، منها ذات الجنب . يريد الكسست ، يعنى القسسط ، قال وهى لغة »

٥٧١٩ ، ٥٧٢٠ ، ٥٧٢١ — حدثنا عارم حدثنا حماد قال « قرئ على أيوب من كتب أى قلابة — منه ما حدث به ، ومنه ما قرئ عليه — وكان هذا فى الكتاب : عن أنس أن أبى طلحة وأنس بن النضر كواياه ، وكوايه أبو طلحة بيده » وقال عباد بن منصور عن أيوب عن أى قلابة عن أنس بن مالك قال « أذن رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهل بيت من الأنصار أن يرقوا من الحممة والأذن » . قال أنس « كويت من ذات الجنب ورسول الله صلى الله عليه وسلم حى ، وشهدنى أبو طلحة وأنس بن النضر وزيد بن ثابت ، وأبو طلحة كوانى »

[الحديث ٥٧١٩ — طرفه فى : ٥٧٢١]

٢٧ — باب حرق الحصى ليسد به الدم

٥٧٢٢ — حدثنا سعيد بن عفير حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن القارى عن أى حازم عن سهل بن سعيد الساعدى قال « لما كسرت على رأس النبى صلى الله عليه وسلم البيضة^(١) وأدمى وجهه وكسرت راعيته ، وكان على يختلف بالماء فى الحن ، وجاءت فاطمة تغسل عن وجهه الدم ، فلما رأته فاطمة عليها السلام الدم يزيد على الماء كثرة عمدت إلى حصى فأحرقتها وأصقتها على جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فرقا الدم^(٢) »

٢٨ — باب الحصى من فيح جهنم

٥٧٢٣ — حدثنا يحيى بن سليمان حدثنى ابن وهب قال حدثنى مالك عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما « عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : الحصى من فيح جهنم ، فاطفئوها بالماء »

قال نافع : وكان عبد الله يقول : اكشيف عتا الرجز

٥٧٢٤ — حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام عن فاطمة بنت المنذر « أن أسماء بنت أبى بكر رضى الله عنهما كانت إذا أتيت بالمرأة قد حمت تدعوها ، فأخذت الماء فصبت بينا وبين جيبها وقالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا أن نبردها بالماء »

٥٧٢٥ — حدثنا محمد بن المنثرى حدثنا يحيى حدثنا هشام أخبرنى أى عن عائشة « عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : الحصى من فيح جهنم ، فأبردوها بالماء »

٥٧٢٦ — حدثنا مسدد حدثنا أبو الأحوص حدثنا سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة عن جدوه

(١) وكان ذلك فى وقعة أحد .

(٢) أى انقطع واستمسك .

رافع بن خديج قال سمعتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم يقول « الحمى من فَوْحِ جَهَنَّمَ ، فأبرُدوها بالماء »

٢٩ - باب مَنْ خَرَجَ مِنْ أَرْضِ لاثَلَاثِيَةِ^(١)

٥٧٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ « أَنْ نَاسًا - أَوْ رَجَالًا - مِنْ عُكْلٍ وَعُرَيْنَةَ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَتَكَلَّمُوا بِالْإِسْلَامِ ، وَقَالُوا : يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا أَهْلَ ضَرْعٍ وَلَمْ نَكُنْ أَهْلَ رَيْفٍ . وَاسْتَوْخَمُوا الْمَدِينَةَ . فَأَمَرَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَوْدٍ وَبِرَاعٍ^(٢) ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَخْرُجُوا فِيهِ فَيُشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا . فَانْطَلَقُوا ، حَتَّى كَانُوا نَاحِيَةَ الْحَرَّةِ كَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ وَقَتَلُوا رَاعِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَاسْتَأْفَقُوا الذَّوْدَ . فَبَلَغَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَبَعَثَ الطَّلَبَ فِي آثَارِهِمْ ، وَأَمَرَ بِهِمْ فَسَمَرُوا أَعْيُنَهُمْ ، وَقَطَعُوا أَيْدِيَهُمْ ، وَتَرَكُوا فِي نَاحِيَةِ الْحَرَّةِ حَتَّى مَاتُوا عَلَى حَالِهِمْ »

٣٠ - باب مَا يُذَكَّرُ فِي الطَّاعُونَ

٥٧٢٨ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ يَحْدُثُ سَعْدًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا سَمِعْتُمْ بِالطَّاعُونَ فِي أَرْضٍ فَلَا تَدْخُلُوهَا ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا ، فَقُلْتُ أَنْتَ سَمِعْتَهُ يَحْدُثُ سَعْدًا وَلَا يُنَكِّرُهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ »

٥٧٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسَفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ بِنِ الْخَطَّابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ تَوْفَلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِسَرَّغٍ^(٣) لَقِيَهِ أُمَرَاءُ الْأَجْنَادِ - أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ وَأَصْحَابُهُ - فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِأَرْضِ الشَّامِ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ عُمَرُ : ادْعُ لِي الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ ، فَدَعَاهُمْ ، فَاسْتَشَارَهُمْ ، وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ فِي الشَّامِ ، فَاخْتَلَفُوا : فَقَالَ بَعْضُهُمْ قَدْ خَرَجْنَا لِأَمْرٍ ، وَلَا نَرَى أَنْ تَرْجِعَ عَنْهُ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : مَعَكَ بَقِيَّةُ النَّاسِ وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَا نَرَى أَنْ تُقَدِّمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ . فَقَالَ : ارْتَفِعُوا عَنِّي . ثُمَّ قَالَ : ادْعُوا لِي الْأَنْصَارَ ، فَدَعَوْتَهُمْ ، فَاسْتَشَارَهُمْ ، فَسَلَكُوا سَبِيلَ الْمُهَاجِرِينَ ، وَاخْتَلَفُوا كَاخْتِلَافِهِمْ . فَقَالَ : ارْتَفِعُوا عَنِّي . ثُمَّ قَالَ : ادْعُ لِي مَنْ كَانَ هَاهُنَا مِنْ مَشِيخَةِ قُرَيْشٍ مِنْ مُهَاجِرَةِ الْفَتْحِ ، فَدَعَوْتَهُمْ فَلَمْ يَخْتَلِفْ مِنْهُمْ عَلَيْهِ رَجُلَانِ فَقَالُوا : نَرَى أَنْ تَرْجِعَ بِالنَّاسِ وَلَا تُقَدِّمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ . فَنَادَى عُمَرُ فِي النَّاسِ : إِنِّي مُصَيِّحٌ عَلَى ظَهْرٍ ، فَأَصْبَحُوا عَلَيْهِ : فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ : أَفِرَارًا مِنْ قَدَرِ اللَّهِ ؟ فَقَالَ عُمَرُ : لَوْ غَيْرَكَ قَالَهَا يَا أَبَا عُبَيْدَةَ ، نَعَمْ نَفَرٌ مِنْ قَدَرِ اللَّهِ إِلَى قَدَرِ اللَّهِ . أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَتْ لَكَ إِبِلٌ هَبَطَتْ وَادِيًا لَهُ عُذْوَتَانِ^(٤) :

(١) أى لا توافقه إما في صحته أو في معاشه ، أو في غير ذلك من أسباب الإستقرار وقد تقدمت الإشارة إليها قريباً ، وكأنه أشار إلى أن الحديث الذى أورده بعده في النهي عن الخروج من الأرض التى وقع فيها الطاعون ليس على عموميه . وإنما هو مخصوص بمن خرج فراراً منه .

(٢) أى بإبل وراعها .

(٣) سرغ : موضع كان معموراً في شرق الأردن .

(٤) العذوة : المكان المرتفع من الوادى وهو شاطئه .

إحداهما خَصِيْبِيَّة ، والأخرى جَدْبِيَّة ، أليسَ إن رَعِيْتَ الخَصِيْبِيَّة رَعِيْتَها بِقَدْرِ اللهِ ، وإن رَعِيْتَ الجَدْبِيَّة رَعِيْتَها بِقَدْرِ اللهِ ؟ قال فجاء عبد الرحمن بن عوف — وكان متعيباً في بعض حاجته — فقال : إن عندى في هذا علماً ، سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول : إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه ، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فراراً منه . قال فحمد الله عمر ، ثم انصرفت .

[الحديث ٥٧٢٩ — طرفاه في : ٥٧٣٠ ، ٦٩٧٣]

٥٧٣٠ — حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عبد الله بن عامر « أن عمر خرج إلى الشام ، فلما كان بسرغ بلغه أن الوباء قد وقع بالشام ، فأخبره عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه ، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فراراً منه »

٥٧٣١ — حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن نعيم المجر عن أبي هريرة رضي الله عنه قال « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يدخل المدينة المسيح^(١) ولا الطاعون »

٥٧٣٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا عبد الواحد حدثنا عاصم حدثني حفصة بنت سيرين قالت « قال لي أنس بن مالك رضي الله عنه : يحيى بم مات ؟ قلت : من الطاعون . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الطاعون شهادة لكل مسلم . »

٥٧٣٣ — حدثني أبو عاصم عن مالك عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « المبتطون شهيد ، والمطعون شهيد »

٣١ — باب أجر الصابر على الطاعون^(٢)

٥٧٣٤ — حدثنا إسحاق أخبرنا حبان حدثنا داود بن أبي الفرات حدثنا عبد الله بن بريدة عن يحيى ابن يعمر « عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها أخبرته أنها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطاعون ، فأخبرها نبي الله صلى الله عليه وسلم أنه كان عذاباً يعثه الله على من يشاء ، فجعله الله رحمة للمؤمنين ، فليس من عبد يقع الطاعون فيمكث في بلده صابراً يعلم أنه لن يصيبه إلا ما كتبه الله له إلا كان له مثل أجر الشهيد »

تابعه الضر عن داود

٣٢ — باب الرقي بالقرآن والمعوذات

٥٧٣٥ — حدثني إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها « أن النبي صلى الله عليه وسلم كن يتفث على نفسه — في المرض الذي مات فيه — بالمعوذات ، فلما ثقل

(١) أى المسيح الدجال . وهو أعور اليهود الذى أندر النبي ﷺ أمته به .

(٢) أى سواء وقع به أو وقع ببلد هو مقيم بها .

كُنْتُ أَنْفُثُ عَلَيْهِ بِيَهُنَّ ، وَأَمْسُخُ بِيَدِهِ نَفْسَهُ لِبَرَكَتِهَا »
فَسَأَلْتُ الزُّهْرِيَّ : كَيْفَ يَنْفُثُ ؟ قَالَ : كَانَ يَنْفُثُ عَلَى يَدَيْهِ ثُمَّ يَمْسُخُ بِهِمَا وَجْهَهُ

٣٣ - باب الرُّقَى بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ . وَيَذَكُرُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٥٧٣٦ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عُذْرَةُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي يَسْرٍ عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنْ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَوْا عَلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ ، فَلَمْ يَقْرَهُهُمْ ، فَبَيْنَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ لُدِغَ سَيْدٌ أَوْلَئِكَ ، فَقَالُوا : هَلْ مَعَكُمْ مِنْ دَوَاءٍ أَوْ رَاقٍ ؟ فَقَالُوا : إِنَّكُمْ لَمْ تَقْرُونَا وَلَا نَفْعَلُ حَتَّى تَجْعَلُوا لَنَا جِعْلًا . فَجَعَلُوا لَهُمْ قَطِيعًا مِنَ الشَّاءِ . فَجَعَلَ يَقْرَأُ بِأَمِّ الْقُرْآنِ ، وَيَجْمَعُ بَرَاقَهُ وَيَتَفَلَّ ، فَبَرَأَ ، فَأَتَوْا بِالشَّاءِ ، فَقَالُوا لَا تَأْخُذْهُ حَتَّى نَسْأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَسَأَلُوهُ ، فَضَحِكَ وَقَالَ : وَمَا أَدْرَاكَ أَنَّهَا رُقِيَةٌ ؟ خذوها ، واضربوا لي بسهم »

٣٤ - باب الشروط في الرُّقِيَةِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ

٥٧٣٧ - حَدَّثَنَا سَيِّدَانُ بْنُ مُضَارِبٍ أَبُو مُحَمَّدٍ الْبَاهَلِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ الْبَصْرِيُّ - هُوَ صَدُوقٌ - يَوْسُفُ بْنُ يَزِيدَ قَالَ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَخْنَسِ أَبُو مَالِكٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ نَفْرًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرُّوا^(١) بِمَاءٍ فِيهِمْ لِدِيغٌ - أَوْ سَلِيمٌ - فَعَرَّضَ لَهُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَاءِ فَقَالَ : هَلْ فِيكُمْ مِنْ رَاقٍ ؟ إِنْ فِي الْمَاءِ رَجُلًا لِدِيغًا ، أَوْ سَلِيمًا . فَانطَلَقَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَقَرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ عَلَى شَاءٍ ، فَبَرَأَ . فَجَاءَ بِالشَّاءِ إِلَى أَصْحَابِهِ ، فَكَرِهُوا ذَلِكَ وَقَالُوا : أَخَذْتَ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ أَجْرًا ، حَتَّى قَدِمُوا الْمَدِينَةَ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَخَذَ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ أَجْرًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنْ أَحَقَّ مَا أَخَذْتُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا كِتَابُ اللَّهِ »

٣٥ - باب رُقِيَةِ الْعَيْنِ^(٢)

٥٧٣٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ قَالَ حَدَّثَنِي مَعْبُدُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ شَدَّادٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : أَمَرَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَوْ أَمَرَ - أَنْ يَسْتَرْقِيَ مِنَ الْعَيْنِ «

٥٧٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَهَبٍ بْنُ عَطِيَّةِ الدَّمَشَقِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيُّ أَخْبَرَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ « عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى فِي بَيْتِهَا جَارِيَةً فِي وَجْهِهَا سَفْعَةٌ^(٣) فَقَالَ : اسْتَرْقُوا لَهَا فَإِنَّ النَّظْرَةَ » وَقَالَ عُقَيْلٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . تَابَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَالِمٍ عَنِ الزُّبَيْدِيِّ

(١) أي يقوم نزول على الماء .

(٢) قال الحفاظ : العين نظر باستحسان مشوب بحسد من انسان خبيث الطبع ، يحصل منه للمنتظر ضرر .

(٣) قال إبراهيم الحزقي : هو سواد في الوجه . وقال ابن قتيبة : لون يخالف لون الوجه .

٣٦ - باب العين حق^(١)

٥٧٤٠ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الْعَيْنُ حَقٌّ. وَنَهَى عَنِ الْوَشْمِ»^(٢)
[الحديث ٥٧٤٠ - طرفه في: ٥٩٤٤]

٣٧ - باب رُقِيَةِ الْحَيَّةِ وَالْعَقْرَبِ

٥٧٤١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ الشَّيْبَانِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ الْأَسودِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ «سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الرُّقِيَةِ مِنَ الْحَمَةِ»^(٣) قَالَتْ: رَخَّصَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرُّقِيَةَ مِنْ كُلِّ ذِي حَمَةٍ

٣٨ - باب رُقِيَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٤)

٥٧٤٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ «دَخَلْتُ أَنَا وَثَابِتٌ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، فَقَالَ ثَابِتٌ : يَا أَبَا حَمْرَةَ اشْتَكَيْتُ . فَقَالَ أَنَسٌ أَلَا أُرْقِيكَ بِرُقِيَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : بَلَى ، قَالَ : اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ ، مُذْهَبِ الْبِاسِ ، اشْفِ أَنْتَ الشَّافِي ، لَا شَافِيَ إِلَّا أَنْتَ ، شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا»

٥٧٤٣ - حَدَّثَنَا عمرو بن علي حَدَّثَنَا يحيى حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنِي سَلِيمَانُ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَعُوذُ بَعْضَ أَهْلِهِ بِمَسْحِ يَدَيْهِ الْيَمْنَى وَيَقُولُ : اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ ، أَذْهَبِ الْبِاسِ ، وَاشْفِهِ وَأَنْتَ الشَّافِي . لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ ، شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا»
قَالَ سُفْيَانُ حَدَّثْتُ بِهِ مَنْصُورًا ، فَحَدَّثَنِي عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ . . نحوه

٥٧٤٤ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ حَدَّثَنَا النَّضْرُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي «عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يْرِقِي يَقُولُ : امْسَحِ الْبِاسِ ، رَبَّ النَّاسِ ، بِيَدِكَ الشِّفَاءُ ، لَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا أَنْتَ»

٥٧٤٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ رَيْهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ لِلْمَرِيضِ : بِسْمِ اللَّهِ ، تَرَبُّةً أَرْضُنَا ، بِرِيقَةٍ بَعْضُنَا ، يَشْفِي سَقِيمَنَا ، بِإِذْنِ رَبِّنَا»

[الحديث ٥٧٤٥ - طرفه في: ٥٧٤٦]

٥٧٤٦ - حَدَّثَنِي صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ رَيْهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ «عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي الرُّقِيَةِ : بِسْمِ اللَّهِ تَرَبُّةً أَرْضُنَا ، وَرِيقَةً بَعْضُنَا ، يَشْفِي سَقِيمَنَا ،

(١) قال الحافظ : أى الإصابة بالعين شيء ثابت موجود .

(٢) الوشم : غرز إبرة في موضع من جلد البدن حتى يسيل الدم ، ثم يحشى ذلك الموضع بالحكك أو نحوه فيخضر . ومن جملة الباعث على عمل الوشم تغيير صفة المشوم لئلا تصيبه العين فنبى عن الوشم مع إثبات العين ، وإن التحيل بالوشم وغيره لا يفيد شيئاً .

(٣) أى من لدغة ذات السموم . (٤) أى التى كان يرقى بها .

بإذن ربنا »

٣٩ - باب النَّفْسِ فِي الرَّقِيَةِ

٥٧٤٧ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ بَحِيٍّ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا قَتَادَةَ يَقُولُ « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : الرَّؤْيَا مِنَ اللَّهِ ، وَالْحَلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ . فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَنْتَفُتْ حِينَ يَسْتَيْقِظُ ثَلَاثَ مَرَاتٍ ، وَيَتَعَوَّذُ مِنْ شَرِّهَا ، فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ »

وقال أبو سلمة : فإن كنت لأرى الرؤيا أثقل علي من الجبل ، فمأهو إلا أن سمعت هذا الحديث فما أباليها

٥٧٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْسِيُّ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ نَفَثَ فِي كَفْيِهِ بَقْلٍ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَبِالْمَعْرُودَتَيْنِ جَمِيعًا ، ثُمَّ يَمْسُحُ بِهِمَا وَجْهَهُ وَمَا بَلَغَتْ يَدَاهُ مِنْ جَسَدِهِ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَلَمَّا اشْتَكَيْتُ كَانَ يَأْمُرُنِي أَنْ أَفْعَلَ ذَلِكَ بِهِ » . قَالَ يُونُسُ : كُنْتُ أَرَى ابْنَ شِهَابٍ يَصْنَعُ ذَلِكَ إِذَا أَتَى إِلَى فِرَاشِهِ

٥٧٤٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشْرٍ عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ « عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ رَهْطًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انْطَلَقُوا فِي سَفَرَةٍ سَافَرُوهَا حَتَّى نَزَلُوا فِي حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ ، فَاسْتَضَافُوهُمْ فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمْ . فَلَدَغَ سَيْدٌ ذَلِكَ الْحَيَّ ، فَسَعَا لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ ، لَا يَنْفَعُهُ شَيْءٌ . فَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَوْ أَتَيْتُمْ هَؤُلَاءِ الرَّهْطَ الَّذِينَ قَدْ نَزَلُوا بِكُمْ ، لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ عِنْدَ بَعْضِهِمْ شَيْءٌ . فَأَتَوْهُمْ فَقَالُوا : يَا أَيُّهَا الرَّهْطُ ، إِنْ سَيَدْنَا لَدَغَ ، فَسَعِينَا لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ ، لَا يَنْفَعُهُ شَيْءٌ ، فَهَلْ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْكُمْ شَيْءٌ ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : نَعَمْ ، وَاللَّهِ إِنْ لَرَأَى ، وَلَكِنْ وَاللَّهِ لَقَدِ اسْتَضَفْنَاكُمْ فَلَمْ تُضَيِّفُونَا ، فَمَا أَنَا بِرَأَى لَكُمْ حَتَّى تَجْعَلُوا لَنَا جُعَلًا . فَصَالِحُوهُمْ عَلَى قَطِيعٍ مِنَ الْعَنَمِ . فَانْطَلَقَ فَجَعَلَ يَتَفَلَّ وَيَقْرَأُ ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ حَتَّى لَكَأَنَّهَا نَشِطٌ مِنْ عِقَالٍ ، فَانْطَلَقَ يَمْشِي مَا بِهِ قَلْبَةٌ (١) . قَالَ فَأَوْفَوْهُمْ جُعَلَهُمْ الَّذِي صَالِحُوهُمْ عَلَيْهِ . فَقَالَ بَعْضُهُمْ : اقْسِمُوا . فَقَالَ الَّذِي رَقَى : لَا تَفْعَلُوا حَتَّى نَأْتِيَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَذَكَّرَ لَهُ الَّذِي كَانَ ، فَتَنْظُرَ مَا يَأْمُرُنَا . فَقَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرُوا لَهُ ، فَقَالَ : وَمَا يَدْرِيكَ أَنَّهَا رُقِيَةٌ ؟ أَصَبْتُمْ ، اقْسِمُوا وَاضْرِبُوا لِي مَعَكُمْ بِسُهُمْ »

٤٠ - باب مَسْحِ الرَّاقِ الْوَجَعِ بِيَدِهِ الْيَمْنَى

٥٧٥٠ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَوَّذُ بَعْضُهُمْ بِمَسْحِهِ بِيَمِينِهِ : أَذْهِبِ الْبَاسَ ، رَبِّ النَّاسِ ، وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي ، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ ، شِفَاءٌ لَا يَغَادِرُ سَقَمًا » . فَذَكَرْتُهُ لِمَنْصُورٍ فَحَدَّثَنِي عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا .. بِنَحْوِهِ

٤١ - باب الْمَرْأَةِ تَرُقِي الرَّجُلَ

٥٧٥١ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ حَدَّثَنَا هِشَامُ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ « عَنْ

(١) أى ما به ألم يتقلب بسببه في فراش المرض .

عائشة رضى الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ينفث على نفسه في مرضه الذي قبض فيه بالمعوذات ، فلما ثقل كنتُ أنا أنفثُ عليه بهن ، فأمسحُ بيد نفسه ليركتها . فسألتُ ابن شهاب : كيف كان ينفثُ ؟ قال ينفث على يديه ، ثم يمسحُ بهما وجهه

٤٢ - باب من لم يرق

٥٧٥٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حُصَيْنُ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا فَقَالَ : عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ ، فَجَعَلَ يَمُرُّ النَّبِيُّ مَعَ الرَّجُلِ وَالنَّبِيُّ مَعَ الرَّجُلَانِ ، وَالنَّبِيُّ مَعَ الرَّهْطِ ، وَالنَّبِيُّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ . وَرَأَيْتُ سَوَادًا كَثِيرًا سَدَّ الْأَفْقَ ، فَرَجَوْتُ أَنْ تَكُونَ أُمَّتِي ، فَقِيلَ : هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ . ثُمَّ قِيلَ لِي : انظُرْ ، فَرَأَيْتُ سَوَادًا كَثِيرًا سَدَّ الْأَفْقَ ، فَقِيلَ لِي : انظُرْ هَكَذَا وَهَكَذَا ، فَرَأَيْتُ سَوَادًا كَثِيرًا سَدَّ الْأَفْقَ ، فَقِيلَ : هَؤُلَاءِ أُمَّتُكَ ، وَمَعَ هَؤُلَاءِ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ . فَتَفَرَّقَ النَّاسُ وَلَمْ يُبَيِّنْ لَهُمْ . فَتَذَاكِرُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا : أَمَا نَحْنُ قَوْلُكَ فِي الشَّرْكِ ، وَلَكِنَّا آمَنَّا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَلَكِنْ هَؤُلَاءِ هُمْ أَبْنَاؤُنَا . فَبَلَغَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : هُمُ الَّذِينَ لَا يَنْطَيَّرُونَ ، وَلَا يَكْتَوُونَ وَلَا يَسْتَرْقُونَ ، وَعَلَى رِجْمِهِمْ يَتَوَكَّلُونَ . فَقَامَ عَكَاشَةُ بْنُ مِخْصَنٍ فَقَالَ : أَمْنَهُمْ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَقَامَ آخَرُ فَقَالَ : أَمْنَهُمْ أَنَا ؟ فَقَالَ : سَبَقَكَ بِهَا عَكَاشَةُ »

٤٣ - باب الطيرة^(١)

٥٧٥٣ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عِثَانُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ « عَنْ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا عَدْوَى وَلَا طِيْرَةَ ، وَالشُّؤْمُ فِي ثَلَاثٍ : فِي الْمَرْأَةِ ، وَالِدَارِ ، وَالِدَابَةِ »

٥٧٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْتَةَ « أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : لَا طِيْرَةَ ، وَخَيْرُهَا الْفَأَلُ . قَالُوا : وَمَا الْفَأَلُ ؟ قَالَ : الْكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ »

[الحديث ٥٧٥٤ - طرفه في : ٥٧٥٥]

٤٤ - باب الفأل

٥٧٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا طِيْرَةَ ، وَخَيْرُهَا الْفَأَلُ . قَالُوا : وَمَا الْفَأَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : الْكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ »

٥٧٥٦ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ

(١) هي التشاؤم . وأصل التطير أنهم كانوا في الجاهلية يعتمدون على الطير فإذا خرج أحدهم لأمر فإن رأى الطير طار يمنة تيمن به واستنم ، وإن رآه طار يسرة تشاءم به ورجع ، وربما كان أحدهم يبيع الطير ليطير فيعتمدها ، فجاء الشرع بالنبي عن ذلك .

عليه وسلم قال : لا عدوى ولا طيرة ، ويُعجِبُنِي الْفَالُ الصَّالِحُ ، الْكَلِمَةُ الْحَسَنَةُ »

[الحديث ٥٧٥٦ -- طرفه في : ٥٧٧٦]

٤٥ - باب لا هامة

٥٧٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَكَمِ حَدَّثَنَا النَّضْرُ أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَاصِبٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ وَلَا هَامَةَ وَلَا صَفَرَ »

٤٦ - باب الكهانة^(١)

٥٧٥٨ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَقِيرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى فِي امْرَأَتَيْنِ مِنْ هُدَيْلٍ اقْتَتَلتا ، فَرَمَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِحَجَرٍ ، فَأَصَابَ بَطْنَهَا وَهِيَ حَامِلٌ ، فَتَقَلَّتْ وَلَدَهَا الَّذِي فِي بَطْنِهَا ، فَاحْتَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَضَى أَنْ دِيَةٌ مَا فِي بَطْنِهَا غُرَّةٌ عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ . فَقَالَ وَلِيُّ الْمَرْأَةِ الَّتِي غَرِمَتْ : كَيْفَ أَعْرَمْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ لَا شَرْبَ وَلَا أَكْلَ ، وَلَا نَطَقَ وَلَا اسْتَهَلَّ ، فَمَثَلُ ذَلِكَ يُطَلُّ^(٢) . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّمَا هَذَا^(٣) مِنْ إِخْوَانِ الْكُهَّانِ »

[الحديث ٥٧٥٨ - أطرافه في : ٥٧٥٩ ، ٥٧٦٠ ، ٦٧٤٠ ، ٦٩٠٤ ، ٦٩٠٩ ، ٦٩١٠]

٥٧٥٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ امْرَأَتَيْنِ رَمَتِ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِحَجَرٍ ، فَطَرَحَتْ جَنِينَهَا ، فَقَضَى فِيهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَغْرَةً : عَبْدٌ أَوْ وَكَيْدَةٌ »

٥٧٦٠ - وَعَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى فِي الْجَنِينِ يُقْتَلُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ بَغْرَةً : عَبْدٌ أَوْ وَكَيْدَةٌ . فَقَالَ الَّذِي قَضَى عَلَيْهِ : كَيْفَ أَعْرَمْتُ مَا لَا أَكْلَ وَلَا شَرْبَ وَلَا نَطَقَ وَلَا اسْتَهَلَّ ، وَمَثَلُ ذَلِكَ يُطَلُّ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّمَا هَذَا مِنْ إِخْوَانِ الْكُهَّانِ »

٥٧٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ « عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ وَمَهْرِ الْبَيْغِيِّ وَحُلْوَانِ^(٤) الْكَاهِنِ »

٥٧٦٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَرَبَةَ ابْنِ الزَّبْرِ « عَنْ عَرُودَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : سَأَلْتُ نَاسًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْكُهَّانِ فَقَالَ : لَيْسَ بِشَيْءٍ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَنَا أحياناً بِشَيْءٍ فَيَكُونُ حَقًّا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تِلْكَ الْكَلِمَةُ مِنَ الْحَقِّ يَخْطِفُهَا الْجِنُّ فَيَقْرُأُهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ ، فَيَخْلُطُونَ مَعَهَا مِائَةَ كَذِبَةٍ » قَالَ عَلِيُّ قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ : مَرَسَلٌ « الْكَلِمَةُ مِنَ الْحَقِّ » ، ثُمَّ بَلَّغَنِي أَنَّهُ أَسَدَّهُ بَعْدَ .

(١) ادعاء علم الغيب كالأخبار بما سيقع في الأرض مع الاستناد إلى سبب .

(٢) أي يهدر .

(٣) أي لمشابهة كلامه كلامهم .

(٤) المال الذي يأخذه نظير كهانته .

٤٧ - باب السَّحَرِ (١) ، وقول الله تعالى ﴿ ولكن الشياطينَ كفروا ، يعلمون الناسَ السحرَ وما أنزلَ على الملكينِ ببابلَ هاروتَ وماروتَ ، وما يعلمانِ من أحدٍ حتى يقولَا إنما نحن فتنَةٌ فلا تكفُرْ ، فيتعلمون منهما ما يُفَرِّقُونَ به بين المرءِ وزوجِهِ ، وما هم بضارِّينَ به من أحدٍ إلا بإذنِ الله ، ويتعلمون ما يضرُّهم ولا ينفعهم ، ولقد علّموا لمن اشتراه ماله في الآخرة من خلاقٍ ﴾ ، وقوله تعالى ﴿ ولا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أتَى ﴾ ، وقوله ﴿ أفَتأتونَ السَّحَرَ وأنتم تُبصرونَ ﴾ ، وقوله ﴿ يَخِيلُ إليه من سحرهم أنها تسعى ﴾ ، وقوله ﴿ ومن شرُّ النفاثاتِ في العُقَدِ ﴾ . والنَّفَاثَاتُ : السَّوَاحِرُ . تُسَحَّرُونَ : تُعَمَّونَ .

٥٧٦٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : سَحَّرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ يُقَالُ لَهُ لَيْبُدُ بْنُ الْأَعْصَمِ ، حَتَّى كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخِيلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ كَانَ يَفْعَلُ الشَّيْءَ وَمَا فَعَلَهُ . حَتَّى إِذَا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ - أَوْ ذَاتَ لَيْلَةٍ - وَهُوَ عِنْدِي ، لَكِنَّهُ دَعَا وَدَعَا ثُمَّ قَالَ : يَا عَائِشَةُ ، أَشَعَرْتِ أَنَّ اللَّهَ أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ ؟ أَتَانِي رَجُلَانِ ، فَقَعَدَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي ، وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلِي ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ : مَا وَجَعُ الرَّجُلِ ؟ فَقَالَ : مَطْبُوبٌ (٢) . قَالَ : مَنْ طَبَّهُ ؟ قَالَ : لَيْبُدُ بْنُ الْأَعْصَمِ . قَالَ : فِي أَيِّ شَيْءٍ ؟ قَالَ : فِي مُشِطٍ وَمُشَاطَةٍ ، وَجُفٍّ طَلَعَ نَخْلَةَ ذَكَرَ . قَالَ : وَأَيْنَ هُوَ ؟ قَالَ : فِي بَيْرِ ذُرْوَانَ . فَأَتَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ . فَجَاءَ فَقَالَ : يَا عَائِشَةُ ، كَأَنَّ مَاءَهَا نَقَاعَةُ الْحَنَاءِ ، وَكَأَنَّ رَعُوسُ نَخْلِهَا رَعُوسُ الشَّيَاطِينِ . قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا اسْتَخْرَجْتَهُ ؟ قَالَ : قَدْ عَافَانِي اللَّهُ ، فَكْرَهْتُ أَنْ أُثِيرَ عَلَى النَّاسِ فِيهِ شَرًّا . فَأَمَرَ بِهَا فَلُفِّتْ « تَابِعَهُ أَبُو أُسَامَةَ وَأَبُو ضَمْرَةَ وَابْنُ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ هِشَامِ . وَقَالَ اللَّيْثُ وَابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ هِشَامِ « فِي مُشِطٍ وَمُشَاطَةٍ » . وَيُقَالُ : الْمَشَاطَةُ مَا يَخْرُجُ مِنَ الشَّعْرِ إِذَا مُشِطَ ، وَالْمَشَاطَةُ مِنْ مُشَاطَةِ الْكِتَانِ .

٤٨ - باب . الشرك والسحر من الموبقات (٣)

٥٧٦٤ - حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ ثَوْرٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي الْعَيْثِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : اجْتَنِبُوا الْمَوْبِقَاتِ : الشَّرْكَ بِاللَّهِ وَالسَّحَرَ .

٤٩ - باب . هل يستخرجُ السحرُ ؟

وقال قتادة قلت لسعيد بن المسيب : رجل به طبٌّ - أو يؤخذُ عن امرأته - أيجلُ عنه أو يُنشرُ (٤) ؟ قال : لا بأسَ به ؛ إنما يُريدونَ به الإصلاحَ . فأما ما يُنفَعُ فلم يُنَّه عنه

٥٧٦٥ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُيَيْنَةَ يَقُولُ : أَوَّلُ مَنْ حَدَّثَنَا بِهِ ابْنُ جُرَيْجٍ يَقُولُ : حَدَّثَنِي آلُ عُرْوَةَ ، فَسَأَلْتُ هِشَامًا عَنْهُ فَحَدَّثَنَا عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَحَرَ ، حَتَّى كَانَ يَرَى أَنَّهُ يَأْتِي النِّسَاءَ وَلَا يَأْتِيَهُنَّ . قَالَ سُفْيَانُ : وَهَذَا أَشَدُّ مَا يَكُونُ مِنَ

(١) قال النووي : عمل السحر حرام ، وهو من الكبائر بالاجماع . وعده النبي ﷺ من السبع الموبقات .

(٢) مطبوب : مسحور . ومن طبه ؟ أي ومن سحره ؟

(٣) أي المهلكات في الآخرة .

(٤) ينشر من النشرة وهي علاج من يظن أن به سحراً أو نسا من الجن .

السحر إذا كان كذا . فقال : يا عائشة ، أعلمت أن الله قد أفتاني فيما استفتيته فيه ؟ أفتاني رجلان ، فعمد أحدهما عند رأسي والآخر عند رجلي ، فقال الذي عند رأسي للآخر : ما بال الرجل ؟ قال : مطبوب . قال : ومن طبه ؟ قال : ليبد بن أعصم رجل من بني زريق حليف لليهود كان منافقاً . قال : وفيم ؟ قال : في مُشط ومشاطة . قال : وأين ؟ قال : في جُف طلعة ذكر تحت رَعُوفَة في بئر ذَرَوَان ، قالت : فتأتني النبي صلى الله عليه وسلم البئر حتى استخرجه ، فقال هذه البئر التي أريتها ، وكان ماءها نُقاعة الحِجَاء ، وكان نخلها رَعُوس الشياطين . قال فاستخرج . قالت فقلت : أفلا - أي تشرت - ؟ فقال : أما والله فقد شفاني ، وأكره أن أثير على أحد من الناس شراً .

٥٠ - باب السحر

٥٧٦٦ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمْرِو بْنِ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : سُحِرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَنَّهُ لَيَحْتَلُّ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَفْعَلُ الشَّيْءَ وَمَا فَعَلَهُ ، حَتَّى إِذَا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ وَهُوَ عِنْدِي دَعَا اللَّهَ وَدَعَاهُ ثُمَّ قَالَ : أَشْعَرْتِ يَا عَائِشَةُ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتِهِ فِيهِ ؟ قُلْتُ : وَمَا ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : جَاءَنِي رَجُلَانِ ، فَجَلَسَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي ، وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلِي ، ثُمَّ قَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ : مَا وَجَعُ الرَّجُلِ ؟ قَالَ : مَطْبُوبٌ . قَالَ : وَمَنْ طَبَّهُ ؟ قَالَ : لَيْبُدُ بْنُ الْأَعْصَمِ الْيَهُودِيُّ مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ . قَالَ : فِيمَاذَا ؟ قَالَ : فِي مُشْطٍ وَمَشَاطَةٍ وَجُفٍ طَلْعَةِ ذَكَرٍ . قَالَ : فَأَيْنَ هُوَ ؟ قَالَ فِي بَيْرِ ذِي أَرْوَانَ . قَالَ فَذَهَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَنْاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ إِلَى الْبَيْرِ فَنظَرَ إِلَيْهَا وَعَلَيْهَا نَخْلٌ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى عَائِشَةَ فَقَالَ : وَاللَّهِ لَكَأَنَّ مَاءَهَا نُقَاعَةُ الْحِجَاءِ ، وَلَكَأَنَّ نَخْلَهَا رَعُوسُ الشَّيَاطِينِ . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَفَأَخْرَجْتَهُ ؟ قَالَ : لَا ، أَمَا أَنَا فَقَدْ عَافَانِي اللَّهُ وَشَفَانِي ، وَخَشِيتُ أَنْ أُتَوَّرَ عَلَى النَّاسِ مِنْهُ شَرًّا . وَأَمْرٌ بِهَا فَدَفَنْتُ . »

٥١ - باب إن من البيان سحراً

٥٧٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّهُ قَدِمَ رَجُلَانِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَنَظَرَا ، فَعَجِبَ النَّاسُ لِبَيَانِهِمَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ مِنْ الْبَيَانِ لِسِحْرًا ، أَوْ إِنَّ بَعْضَ الْبَيَانِ سِحْرٌ . »

٥٢ - باب الدواء بالعجوة للسحر

٥٧٦٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَدَّثَنَا مَرْوَانَ أَخْبَرَنَا هَاشِمُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ اصْطَبَحَ كُلَّ يَوْمٍ تَمْرَاتٍ عَجْوَةٍ لَمْ يَضُرَّهُ سُمٌّْ وَلَا سِحْرٌ ذَلِكَ الْيَوْمَ إِلَى اللَّيْلِ . » وَقَالَ غَيْرُهُ « سَبْعَ تَمْرَاتٍ . »

٥٧٦٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ هَاشِمٍ قَالَ سَمِعْتُ عَمْرًا بْنَ سَعِيدٍ « سَمِعْتُ سَعْدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : مَنْ تَصَبَّحَ سَبْعَ تَمْرَاتٍ عَجْوَةٍ لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ سُمٌّْ وَلَا سِحْرٌ . »

٥٣ - باب . لا هامة

٥٧٧٠ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا عَدُوِي وَلَا صَفَرَ وَلَا هَامَةَ . فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَمَا بَالُ الْإِبِلِ تَكُونُ فِي الرَّمْلِ كَأَنَّهَا الظَّبَاءُ^(١) فَيَخَالُطُهَا الْبَعِيرُ الْأَجْرُبُ فَيُجْرِبُهَا ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلُ ؟^(٢)»

٥٧٧١ - وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ بَعْدَ يَقُولُ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا يوردنَ مُمرضٌ عَلَى مُصْحٍ^(٣) وَأَنْكَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ حَدِيثَ الْأَوَّلِ . وَقُلْنَا : أَلَمْ تَحَدِّثْ أَنَّهُ لَا عَدُوِي ؟ فَرَطَنَ بِالْحَبَشِيَّةِ . قَالَ أَبُو سَلَمَةَ : فَمَا رَأَيْتَهُ نَسِيَ حَدِيثًا غَيْرَهُ [المحدث ٥٧٧١ - طرفه في : ٥٧٧٤]

٥٤ - باب . لا عدوى^(٤)

٥٧٧٢ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ عَنِ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَحَمْرَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لَا عَدُوِي وَلَا ظِيْرَةَ ، إِنَّمَا الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَ : فِي الْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ وَالِدَارِ »

٥٧٧٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ « إِنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : لَا عَدُوِي »

٥٧٧٤ - قَالَ أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا توردوا الممرض على المصحح »

٥٧٧٥ - وَعَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَنَانُ بْنُ أَبِي سَنَانَ الدُّؤْلِيُّ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « إِنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا عَدُوِي . فَقَامَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ : أَرَأَيْتَ الْإِبِلَ تَكُونُ فِي الرَّمَالِ أَمْثَالَ الظَّبَاءِ ، فَيَأْتِيهَا الْبَعِيرُ الْأَجْرُبُ فَتَجْرِبُ ؟ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلُ ؟ »

٥٧٧٦ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا عَدُوِي وَلَا ظِيْرَةَ ، وَيَعْجِبُنِي الْفَأَلُ ، قَالُوا :

(١) شبهها بها في النشاط والقوة والسلامة من الداء .

(٢) وهو جواب في غاية البلاغة والرشاقة . وحاصلة من أين جاء الجرب للذي أعدي برعهم ؟ فإن أوجب من بعد آخر لزم التسلسل أو سبب آخر فليصح به ، فإن أوجب بأن الذي فعله في الأول هو الذي فعله في الثاني ثبت المدعى ، وهو أن الذي فعله بالجميع ذلك هو الخالق القادر على كل شيء .

(٣) الممرض الذي له إبل مريض ، والمصحح الذي له إبل صحاح .

(٤) ما ورد في النصوص الإسلامية عن نفي العدوى يراد أن الفاعل الحقيقي لكل شيء هو الله ، ولو كانت أسباب العدوى من الجراثيم مريية يومئذ بالمكبرات كما هي الآن لأفر الإسلام الواقع من تسببها كما يقرر كل سبب لكل شيء .

ومن هنا نشأ موقف أبي هريرة تجاه خير « لا عدوى » وخير « لا يوردن ممرض على مصحح » وخير « فر من المجدوم » فذهب إلى أن الثاني ناسخ للأول وأمثاله .

وما الفأل ؟ قال : كلمة طيبة .

٥٥ - باب ما يذكر في سمّ النبي صلى الله عليه وسلم ،

رواه عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم

٥٧٧٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ : لَمَّا فُتِحَتْ خَيْبَرُ أَهْدَيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَاةً فِيهَا سَمٌّ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اجْمَعُوا لِي مَنْ كَانَ هَاهُنَا مِنَ الْيَهُودِ ، فَجُمِعُوا لَهُ ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنِّي سَأَلْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ ، فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقُونَ عَنْهُ ؟ فَقَالُوا : نَعَمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ : فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ أَبِيكُمْ ؟ قَالُوا أَبُوْنَا فَلَانٌ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كَذَبْتُمْ بِلِ أَبِيكُمْ فَلَانٌ فَقَالُوا : صَدَقْتَ وَبَرَّرْتَ . فَقَالَ : هَلْ أَنْتُمْ صَادِقُونَ عَنْ شَيْءٍ إِنْ سَأَلْتُكُمْ عَنْهُ ؟ فَقَالُوا : نَعَمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ ، وَإِنْ كَذَبْنَاكَ عَرَفْتَ كَذِبَنَا كَمَا عَرَفْتَهُ فِي آيِنَا . فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ أَهْلُ النَّارِ ؟ فَقَالُوا : نَكُونُ فِيهَا يَسِيرًا ثُمَّ تَخْلُفُونَنَا فِيهَا . فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : احْسَبُوا فِيهَا ، وَاللَّهِ لَا تَخْلُفُكُمْ فِيهَا أَبَدًا . ثُمَّ قَالَ لَهُمْ : هَلْ أَنْتُمْ صَادِقُونَ عَنْ شَيْءٍ إِنْ سَأَلْتُكُمْ عَنْهُ ؟ قَالُوا : نَعَمْ . فَقَالَ : هَلْ جَعَلْتُمْ فِي هَذِهِ الشَّاةِ سُمًّا ؟ فَقَالُوا : نَعَمْ . فَقَالَ : مَا حَمَلَكُمْ عَلَى ذَلِكَ ؟ فَقَالُوا : أَرَدْنَا إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا نَسْتَرِيحُ مِنْكَ ، وَإِنْ كُنْتَ نَبِيًّا لَمْ يَضُرَّكَ . »

٥٦ - باب شرب السمّ والدواء به وما يخاف منه والخبيث^(١)

٥٧٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّهَابِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلِيمَانَ قَالَ سَمِعْتُ ذِكْرَانَ يَحْدُثُ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ يَتَرَدَّى فِيهِ خَالِدًا مَحْلَدًا فِيهَا أَبَدًا . وَمَنْ تَحَسَّى سَمًا فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَسَمُهُ فِي يَدِهِ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مَحْلَدًا فِيهَا أَبَدًا . وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَبْجَأُ^(٢) بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مَحْلَدًا فِيهَا أَبَدًا . »

٥٧٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَشِيرٍ أَبُو بَكْرٍ أَخْبَرَنَا هَاشِمُ بْنُ هَاشِمٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ « سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : مَنْ اصْطَبَحَ بِسَبْعِ تَمْرَاتٍ عَجْوَةً لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ سَمٌّ وَلَا سِحْرٌ . »

٥٧ - باب ألبان الأتن

٥٧٨٠ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ « عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْحُشْنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَاقٍ مِنَ السَّبْعِ . » قَالَ الرَّهْرِيُّ : وَلَمْ أَسْمَعْهُ حَتَّى أَتَيْتُ الشَّامَ .

(١) أى الدواء الخبيث .

(٢) أى يظعن بها .

٥٧٨١ - وزاد الليث : حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ « وَسَأَلْتُهُ : هَلْ تَتَوَضَّأُ أَوْ تَشْرَبُ أَلْبَانَ الْأُتْنِ أَوْ مَرَارَةَ السَّيِّعِ أَوْ أَبْوَالَ الْإِبِلِ ؟ فَقَالَ : قَدْ كَانَ الْمُسْلِمُونَ يَتَدَاوَوْنَ بِهَا فَلَا يَرَوْنَ بِهَا بِذَلِكَ بَأْسًا . فَأَمَّا أَلْبَانَ الْأُتْنِ فَقَدْ بَلَّغْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ لِحُومِهَا ، وَلَمْ يَبْلُغْنَا عَنْ أَلْبَانِهَا أَمْرًا وَلَا نَهْيًا . وَأَمَّا مَرَارَةُ السَّيِّعِ فَقَالَ ابْنُ شِهَابٍ : أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ أَنَّ أَبَا ثَعْلَبَةَ الْخَشَنِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ أَكْلِ كَبْلِ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ »

٥٨ - باب إذا وقع الذُّبابُ في الإناء

٥٧٨٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عُثْبَةَ بْنِ مُسْلِمٍ مَوْلَى بَنِي تَمِيمٍ عَنْ عُثَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ مَوْلَى بَنِي زُرَيْقٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ كُلَّهُ ثُمَّ لِيَطْرَحْهُ ، فَإِنَّ فِي إِحْدَى جَنَاحَيْهِ دَاءٌ وَفِي الْآخَرِ شِفَاءٌ »

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٧٧) كِتَابُ الدُّبَابِ

١ - باب قول الله تعالى ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ ﴾ ؟
وقال النبي صلى الله عليه وسلم « كلوا واشربوا والبسوا وتصدقوا ، في غير إسراف ولا مخيلة »
وقال ابن عباس : كل ما شئت والبس ما شئت ، ما أخطأتك اثنتان : سرف أو مخيلة
٥٧٨٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ وَعَبِيدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ يُخْبِرُونَهُ « عَنْ
ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلًا »

٢ - باب من جر إزاره من غير خيلاء

٥٧٨٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَقَبَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلًا لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ :
يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَنْ أَحَدًا شِقِي إِزَارِي يَسْتَرَحِي إِلَّا أَنْ أْتَاهَدَ ذَلِكَ مِنْهُ ^(١) . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَسْتُ
مَنْ يَصْنَعُهُ خِيَلًا »

٥٧٨٥ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ يُونُسَ عَنِ الْحَسَنِ « عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :
خَسَفَتِ الشَّمْسُ وَنَحْنُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَامَ يَجْرُ ثَوْبَهُ مُسْتَعْجِلًا ^(٢) حَتَّى أَتَى الْمَسْجِدَ ، وَثَابَ
النَّاسَ ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ، فَجَلَى عَنْهَا . ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا وَقَالَ : إِنْ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ
مِنْهَا شَيْئًا فَصَلُّوا وَادْعُوا اللَّهَ حَتَّى يَكْشِفَهَا »

٣ - باب التشمر ^(٣) في الثياب

٥٧٨٦ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا ابْنُ شُمَيْلٍ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي زَائِدَةَ أَخْبَرَنَا عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ
أَبِيهِ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ ... فَرَأَيْتُ بِلَالًا جَاءَ بِعَنْزَةِ فَرَكْرَهَا ^(٤) ، ثُمَّ أَقَامَ الصَّلَاةَ ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) لأن جسم أبي بكر الصديق رضي الله عنه كان نحيفاً فيسترخي عنه إزاره إذا غفل عنه .

(٢) أي أن جره ثوبه كان بسبب الإستجمال ، فلا يدخل في مضى النبي .

(٣) التشمر : رفع أسفل الثوب .

(٤) العنزة : عصا بمقدار نصف الرمح وفيها سنان مثل سنان الرمح ، وكانت تركز بين يدي النبي ﷺ إذا صل لفلا يقطع صلاحه المارون

بمرورهم بين يديه في العراء .

خَرَجَ فِي حُلَّةٍ مَشْمُرًا ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ إِلَى الْعَنْزَةِ ، وَرَأَيْتِ النَّاسَ وَالِدَوَابَّ يَمْرُونَ بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ وِرَاءِ الْعَنْزَةِ »

٤ - باب ما أسفل من الكعبين فهو في النار

٥٧٨٧ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ مِنَ الْإِزَارِ فَقِيَ النَّارُ »

٥ - باب مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخِيَلَاءِ^(١)

٥٧٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا يَنْظُرُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطْرًا »

٥٧٨٩ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَوْ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي فِي حُلَّةٍ تُعْجِبُهُ نَفْسُهُ ، مَرَجَلٌ جَمَّتَهُ^(٢) إِذْ خَسَفَ اللَّهُ بِهِ ، فَهُوَ يَتَجَلَجَلُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ »

٥٧٩٠ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنِ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : بَيْنَمَا رَجُلٌ يَجْرُ إِزَارَهُ إِذْ خَسِفَ بِهِ ، فَهُوَ يَتَجَلَجَلُ فِي الْأَرْضِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » . تَابِعُهُ يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ . وَلَمْ يَرْفَعُهُ شُعَيْبٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ أَخْبَرَنَا أَبِي عَنْ عَمِّهِ جَرِيرِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ « كُنْتُ مَعَ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرِو عَلَى بَابِ دَارِهِ فَقَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .. نَحْوَهُ »

٥٧٩١ - حَدَّثَنَا مَطَرُ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا شَيْبَانَةُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ لَقِيتُ مُحَارِبَ بْنَ دِثَارٍ عَلَى فَرَسٍ وَهُوَ يَأْتِي مَكَانَهُ الَّذِي يَقْضِي فِيهِ^(٣) ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ ، فَحَدَّثَنِي فَقَالَ « سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مَخِيلَةً لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . فَقُلْتُ لِمُحَارِبٍ : أَذَكَرَ إِزَارَهُ ؟ قَالَ : مَا خَصَّ إِزَارًا وَلَا قَمِيصًا » تَابِعُهُ جَبَلَةُ بْنُ سُحَيْمٍ وَزَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ وَزَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَمْرِو عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَقَالَ اللَّيْثُ عَنِ نَافِعٍ يَعْنِي عَنِ ابْنِ عَمْرِو مِثْلَهُ . وَتَابِعَهُ مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ وَعَمْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَقَدَامَةُ بْنُ مُوسَى عَنِ سَالِمِ بْنِ عَمْرِو عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلَاءَ »

٦ - باب الإزار المهدَّب^(٤)

وَيُذَكَّرُ عَنِ الزُّهْرِيِّ وَأَبِي بَكْرٍ بِنِ مُحَمَّدٍ وَحَمْرَةَ بِنِ أَبِي أَسِيدٍ وَمَعَاوِيَةَ بِنِ عَبْدِ اللَّهِ بِنِ جَعْفَرٍ أَنَّهُمْ لَبَسُوا ثِيَابًا مَهْدَبَةً

٥٧٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بِنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -

(١) الخيلاء : الإعجاب بالنفس والاستكبار والبطر .

(٢) أى مسرح شعر رأسه .

(٣) أى مجلس قضائه بالكوفة .

(٤) أى الذى له أهذاب ، وهى أطراف من سدى بغير لحمه ، وقد تكون للتجمل والزينة .

زوج النبي صلى الله عليه وسلم — قالت « جاءت امرأة رفاعة القرظي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا جالسة وعندَهُ أبو بكر فقالت : يا رسول الله ، إني كنت تحت رفاعة فطلقني فبِتُّ طلاقاً ، فتزوجت بعده عبد الرحمن ابن الزبير ، وإنه والله ما معه يا رسول الله إلا مثل الهدية — وأخذت هدية من جليباها — فسمع خالد بن سعيد قولها وهو بالباب لم يؤذن له — قالت فقال خالد : يا أبا بكر ، ألا تنهى هذه عما تجهر به عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فلا والله ما يزيدُ رسول الله صلى الله عليه وسلم على التَّبَسُّم . فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم : لعلك تُريدِينَ أن تُرجِعِي إلى رفاعة ، لا ، حتى يذوق عُسَيْلَتِكَ وتذوق عُسَيْلَتِهِ . فصار سنَّة بعده »

٧ — باب الأردية^(١) . وقال أنسٌ جَبَدَ أعرابيُّ رداءَ النبي صلى الله عليه وسلم^(٢)

٥٧٩٣ — حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ أَنَّ ابْنَ عَلِيٍّ أَخْبَرَهُ « أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ .. فَدَعَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَدَائِهِ فَارْتَدَى بِهِ ثُمَّ انْطَلَقَ يَمْشِي ، وَاتَّبَعْتُهُ أَنَا وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ حَتَّى جَاءَ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ حِمْرَةٌ فَاسْتَأْذَنَ ، فَأَذِنُوا لَهُمْ .. »

٨ — باب لبس القميص ، وقول الله تعالى حكاية عن يوسف :

﴿ اذْهَبُوا بِقَمِيصِي هَذَا ، فَأَلْقُوهُ عَلَى وَجْهِ أَبِي يَأْتِ بَصِيرًا ﴾

٥٧٩٤ — حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا يَلْبَسُ الْحَرَمُ مِنَ الثِّيَابِ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا يَلْبَسُ الْحَرَمُ الْقَمِيصَ ، وَلَا السَّرَاوِيلَ ، وَلَا الرِّبَنْسَ ، وَلَا الْحُفَيْنَ ، إِلَّا أَنْ لَا يَجِدَ التَّلْعُلُوعَ فَلْيَلْبَسْ مَا هُوَ أَسْفَلُ مِنَ الْكَعْبَيْنِ »

٥٧٩٥ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَثْمَانَ أَخْبَرَنَا ابْنُ عِيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ فَأَدْخَلَ قَبْرَهُ ، فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ وَوُضِعَ عَلَى رُكْبَتَيْهِ ، وَنَفَتْ عَلَيْهِ مِنْ رِيقِهِ ، وَالْبَسَهُ قَمِيصَهُ^(٣) . فَاللَّهُ أَعْلَمُ »

٥٧٩٦ — حَدَّثَنَا صَدَقَةُ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو قَالَ « لَمَّا تَوَفَّى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ جَاءَ ابْنُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَعْطَيْتَنِي قَمِيصَكَ أَكْفَنُهُ فِيهِ ، وَصَلَّيْتُ عَلَيْهِ وَاسْتَغْفَرْتُ لَهُ . فَأَعْطَاهُ قَمِيصَهُ وَقَالَ لَهُ : إِذَا فَرَعْتَ مِنْهُ فَأَذِنَا . فَلَمَّا فَرَعَ آذَنَهُ بِهِ ، فَجَاءَ لِيَصَلِّيَ عَلَيْهِ ، فَجَذَبَهُ عَمْرٌو فَقَالَ : أَلَيْسَ قَدْ نَهَاكَ اللَّهُ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى الْمُنَافِقِينَ فَقَالَ ﴿ اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ ، إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ﴾ فَانزَلْتُ ﴿ وَلَا تَصَلُّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ ﴾ فَتَرَكَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِمْ »

(١) جمع رداء بالمد وهو ما يوضع على العاتق أو بين الكتفين من الثياب .

(٢) جيد بمعنى جذب .

(٣) إكراماً لابنه عبد الله ، وكان من خيار الصحابة المتقين .

٩ - باب جيب^(١) القميص من عند الصدر وغيره

٥٧٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ طَاوُسٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُتَصَدِّقِ كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَتَانِ مِنْ حَدِيدٍ قَدْ اضْطَرَّتْ أَيْدِيهِمَا إِلَى بُدْيِهِمَا وَتَرَاقِيهِمَا ، فَجَعَلَ الْمُتَصَدِّقُ كُلَّمَا تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ انْبَسَطَتْ عَنْهُ حَتَّى تُغْشَى أَنْامِلَهُ وَتَعْفُوَ أَثَرَهُ . وَجَعَلَ الْبَخِيلُ كُلَّمَا هَمَّ بِصَدَقَةٍ قَلَصَتْ وَأَخَذَتْ كُلَّ حَلْقَةٍ بِمَكَانِهَا » قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَأَنَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بِإِصْبَعِيهِ هَكَذَا فِي جَيْبِهِ ، فَلَوْ رَأَيْتُهُ يُوسِعُهَا وَلَا تَتَوَسَّعُ تَابَعَهُ ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ ، وَأَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ فِي الْجَيْبَيْنِ وَقَالَ حَنْظَلَةُ سَمِعْتُ طَاوُسًا سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ « جُبَتَانِ » . وَقَالَ جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنِ الْأَعْرَجِ « جُبَتَانِ »

١٠ - باب من لبس جبة ضيقة الكمين في السفر

٥٧٩٨ - حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ خَفْصٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو الضُّحَى قَالَ حَدَّثَنِي مَسْرُوقٌ قَالَ « حَدَّثَنِي الْمَغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ قَالَ انْطَلَقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِحَاجَتِهِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ ، فَتَلَقَّيْتُهُ بِمَاءٍ ، فَتَوَضَّأَ ، وَعَلِيهِ جُبَّةٌ شَامِيَةٌ ، فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَغَسَلَ وَجْهَهُ ، فَذَهَبَ يُخْرِجُ يَدَيْهِ مِنْ كَمِيهِ ، فَكَانَا ضَيِّقَيْنِ ، فَأَخْرَجَ يَدَيْهِ مِنْ تَحْتِ بَدَنِهِ فَغَسَلَهُمَا ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَعَلَى حُفْيِهِ »

١١ - باب لبس جبة الصوف في الغزو

٥٧٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا كِرْيَابٌ عَنْ عَامِرٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمَغِيرَةَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي سَفَرٍ ، فَقَالَ : أَمَلَكَ مَاءٌ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . فَنَزَلَ عَنِ رَاحِلَتِهِ فَمَشَى حَتَّى تَوَارَى عَنِّي فِي سَوَادِ اللَّيْلِ ، ثُمَّ جَاءَ فَأَفْرَعْتُ عَلَيْهِ الْإِدَاوَةَ فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ ، وَعَلِيهِ جُبَّةٌ مِنْ صُوفٍ ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُخْرِجَ ذِرَاعِيهِ مِنْهَا حَتَّى أَخْرَجَهُمَا مِنْ أَسْفَلِ الْجُبَةِ ، فَغَسَلَ ذِرَاعِيهِ ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ ، ثُمَّ أَهْوَيْتُ لِأَنْزَعِ حُفْيِهِ . فَقَالَ : دَعَهُمَا فَإِنِ ادْخَلْتَهُمَا طَاهِرَتَيْنِ ، فَمَسَحَ عَلَيْهِمَا »

١٢ - باب القباء وفروج حرير وهو القباء ، ويقال هو الذي له شق من خلفه

٥٨٠٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْمَسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ أَنَّهُ قَالَ « قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبِيَةَ وَلَمْ يُعْطِ مَخْرَمَةَ شَيْئًا ، فَقَالَ مَخْرَمَةُ : يَا بَنِيَّ انْطَلِقْ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ ؛ فَقَالَ : ادْخُلْ فَادْعُهُ لِي ، فَقَالَ فَدَعَوْتُهُ لَهُ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ وَعَلِيهِ قَبَاءٌ مِنْهَا فَقَالَ : خَبَأْتُ هَذَا لَكَ . قَالَ فَظَنَرْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ : رَضِيَ مَخْرَمَةَ ؟ »

٥٨٠١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنِ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ « أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فُرُوجَ حَرِيرٍ ؛ فَلَبَسَهُ ، ثُمَّ صَلَّى فِيهِ ثُمَّ انْصَرَفَ فَفَزَعَهُ نَزْعًا شَدِيدًا - كَالْكَارِهِ لَهُ - ثُمَّ قَالَ : لَا يَنْبَغِي هَذَا لِلْمُتَّقِينَ »

(١) هو ما يقطع من الثوب ليخرج منه الرأس أو اليد أو غير ذلك واعترضه الإسماعيلي فقال : الجيب الذي يحيط بالعنق ، جيب الثوب أي جعل فيه ثقب . والمراد هنا الأول

تابعه عبد الله بن يوسف عن الليث . وقال غيره « فَرُوجَ حَرِيرٍ » .

١٣ - باب البرانس

٥٨٠٢ - وقال لي مسدّد حدثنا معتمر قال سمعتُ أبا قال « رأيتُ على أنس بُرنساً أصفرَ من خَزَرٍ »^(١)

٥٨٠٣ - حدثنا إسماعيلُ قال حدّثني مالكٌ عن نافعٍ « عن عبدِ الله بن عمرَ أن رجلاً قال : يا رسولَ الله ما يلبسُ المحرمُ من الثيابِ ؟ قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : لا تلبسوا القمص ، ولا العمامَ ، ولا السراويلات ، ولا البرانسَ ، ولا الخفافَ ، إلا أحدٌ لا يجذُ النعلينِ فليلبسُ خُفَّينِ وليقطعهُما أسفلَ من الكعبينِ . ولا تلبسوا من الثيابِ شيئاً مسّه الزّعفرانُ ولا الوَرَسُ » .

١٤ - باب السراويل

٥٨٠٤ - حدثنا أبو نعيمٍ حدثنا سفيانٌ عن عمرو عن جابر عن زيد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « من لم يجد إزاراً فليلبس سراويل ، ومن لم يجد نعلين فليلبس خُفَّينِ » .

٥٨٠٥ - حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا جويرية عن نافع عن عبد الله قال « قام رجل فقال : يا رسولَ الله ماتأمرنا أن نلبسَ إذا أحرمانا؟ قال : لا تلبسوا القميصَ والسراويلَ والعمائمَ والبرانسَ والخفافَ ، إلا أن يكونَ رجلٌ ليس له نعلان فليلبس الخُفَّينِ أسفلَ من الكعبينِ . ولا تلبسوا شيئاً من الثيابِ مسّه زعفرانٌ ولا ورس » .

١٥ - باب العمام

٥٨٠٦ - حدثنا عليُّ بن عبد الله حدثنا سفيانٌ قال سمعتُ الزُّهرى قال أخبرني سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لا يلبسُ المحرمُ القميصَ ولا العمامةَ ولا السراويلَ ولا البرنسَ ولا ثوباً مسّه زعفرانٌ ولا ورس ولا الخُفَّينِ ، إلا لمن لم يجد النعلينِ فإن لم يجدهُما فليقطعهُما أسفلَ من الكعبينِ » .

١٦ - باب التَّقَعُّعِ^(٢) . وقال ابنُ عباس : « خرجَ النبي صلى الله عليه وسلم وعليه عصاةٌ دسما »^(٣) قال أنس « وعَصَبَ النبي صلى الله عليه وسلم على رأسِهِ حاشيةً بردٍ »

٥٨٠٧ - حدثنا إبراهيمُ بن موسى أخبرنا هشام عن معمر عن الزُّهرى عن عروة عن عائشة رضِيَ اللهُ عنها قال « هاجرَ إلى الحبشةِ رجالٌ من المسلمين ، وتجهزَ أبو بكرٌ مهاجراً ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم على رسلكَ ، فإني أرجو أن يؤدَّنَ لي . فقال أبو بكرٌ : أو ترجوه بأبي أنتَ ؟ قال : نعم : فحبسَ أبو بكرٌ نفسه على النبي صلى الله عليه وسلم لصُحبته ، وعَلَفَ راحِلَتَيْنِ كانتا عندهُ ورَقَ السمرِ أربعةَ أشهرٍ . قال عروة قالت عائشة : فبينما نحنُ يوماً جُلوسٌ في بيتنا في نحرِ الظهيرةِ ، فقال قائلٌ لأبي بكرٍ : هذا رسولُ الله صلى الله عليه

(١) هو ما غلظ من الديات وأصله من وبر الأرنب .

(٢) وهو تغطية الرأس وأكثر الوجه برداء أو غيره .

(٣) الدسما : ضد النظيفة .

وسلم مُقبلاً مُتَقَمّاً في ساعة لم يكن يأتينا فيها . فقال أبو بكر : فبدأ لك بأبي وأمي ، والله إن جاء به في هذه الساعة إلا لأمر . فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فاستأذن ، فأذن له ، فدخل فقال حين دخل لأبي بكر : أخرج من عندك . قال : إنما هم أهلك بأبي أنت يا رسول الله . قال : فإني قد أذن لي في الخروج . قال : فالصُّحبة بأبي أنت يا رسول الله . قال : نعم . قال : فخذ بأبي أنت يا رسول الله إحدى راحتي هاتين . قال النبي صلى الله عليه وسلم : بالثمن . قالت : فجهزناهما آحتّ الجهاز ، ووضعنا لهما سُفرة في جراب ، فقطعت أسماء بنت أبي بكر قطعة من نطاقها فأوكأت به الجراب — ولذلك كانت تُسمى ذات النطاقين — ثم لحق النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر بغار في جبل يقال له ثور ، فمكث فيه ثلاث ليالٍ ، بيث عندهما عبد الله بن أبي بكر — وهو غلام شاب لَقْنٌ ثَقَفٌ — فيرحل من عندهما سحراً فيصبح من قريش بمكة كبائت ، فلا يسمع أمراً يكادان به إلا وعاه ، حتى يأتيهما بجزير ذلك حين يختلط الظلام ، ويرعى عليهما عامر بن فهيرة مولى أبي بكر منحة من غنم ، فيرحيها عليهما حين تذهب ساعة من العشاء ، فيبيتان في رسلهما حتى يتعق بهما عامر بن فهيرة بغلس . يفعل ذلك كل ليلة من تلك الليالي الثلاث »

١٧ — باب المِغْفَر^(١)

٥٨٠٨ — حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ « عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمِغْفَرُ »

١٨ — باب البرود^(٢) والخبر والشَّمْلَة

وقال حَبَابٌ شَكَّوْنَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً لَهُ

٥٨٠٩ — حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ بُرْدَةٌ نَجْرَانِيٌّ غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ ، فَأَذْرَكُهُ أَعْرَابِيٌّ فَجَبَدَهُ بَرْدًا جَبْدَةً شَدِيدَةً ، حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى صَفْحَةِ عَاتِقِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَثَرَتْ بِهَا حَاشِيَةُ الْبُرْدِ مِنْ شِدَّةِ جَبْدَتِهِ ، ثُمَّ قَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، مُرْ لِي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ ، فَالْتَقَتْ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ ضَحَكَ ، ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ »

٥٨١٠ — حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : جَاءَتْ امْرَأَةٌ بِبُرْدَةٍ — قَالَ سَهْلٌ : هَلْ تَدْرُونَ مَا الْبُرْدَةُ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، هِيَ الشَّمْلَةُ مَنْسُوجَةٌ فِي حَاشِيَتِهَا — قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي نَسَجْتُ هَذِهِ بِيَدِي أَكْسُوكَهَا ، فَأَخَذَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَحْتَاجًا إِلَيْهَا ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْنَا وَإِنهَا لِإِزَارَةٌ ، فَجَسَّهَا رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَكْسَيْتَهَا ، قَالَ : نَعَمْ : فَجَلَسَ مَا شَاءَ اللَّهُ فِي الْمَجْلِسِ ، ثُمَّ رَجَعَ فَطَوَّأَهَا ، ثُمَّ أُرْسِلَ بِهَا إِلَيْهِ ، فَقَالَ لَهُ الْقَوْمُ : مَا أَحْسَنْتَ ،

(١) المغفر : زرد من نسيج الدروع على قدر الرأس بليس كالقلنسوة

(٢) كساء أسود مربع فيه صور تلبسه الأعراب ، الشمله مايشتمل به من الأكسية أى يلتحف والحر جمع حرة بردمان موسى مخطط يصنع من القطن وكان أشرف الثياب عندهم .

سألتها إياه وقد عرفت أنه لا يرُدُّ سائلاً ، فقال الرجل : والله ما سألتها إلا لتكون كفنِي يومَ موت . قال سهل : فكانت كفنهُ

٥٨١١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ « أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي زُمْرَةٌ هِيَ سَبْعُونَ أَلْفًا ، تُضَيُّ وَجُوهُهُمْ إِضَاءَةَ الْقَمَرِ ، قَامَ عَكَاشَةُ بْنُ مَحْصَنٍ الْأَسْلَمِيُّ بِرَفْعِ نَمْرَةٍ^(١) عَلَيْهِ قَالَ : ادْعُ اللَّهَ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ . ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ادْعُ اللَّهَ لِي أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : سَبَقَكَ عَكَاشَةُ »

[الحديث ٥٨١١ - طرفه في : ٦٥٤٢]

٥٨١٢ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ « عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قُلْتُ لَهُ : أَيُّ الثِّيَابِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : الْحَبْرَةُ »

[الحديث ٥٨١٢ - طرفه في : ٥٨١٣]

٥٨١٣ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا مُعَاذٌ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ أَحَبَّ الثِّيَابِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَلْبَسَهَا الْحَبْرَةَ »

٥٨١٤ - حَدَّثَنِي أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ « أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوَّجَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ تَوَفَّى سَجَى^(٢) بَيْرِدَ حَبْرَةَ »

١٩ - باب الأَكْسِيَّةِ وَالْحَمَائِصِ^(٣)

٥٨١٥ ، ٥٨١٦ - حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلِ بْنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عبيدُ اللَّهِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ « أَنَّ عَائِشَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا : لَمَّا نُزِّلَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَفِقَ يَطْرُقُ خَمِيصَةَ عَلَيَّ وَجْهَهُ ، فَإِذَا اغْتَمَّ كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ ، فَقَالَ وَهُوَ كَذَلِكَ : لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ ، يَحْدَرُ مَا صَنَعُوا .

٥٨١٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي خَمِيصَةٍ لَهَا أَعْلَامٌ ، فَنَظَرَ إِلَى أَعْلَامِهَا نَظْرَةً ، فَلَمَّا سَلِمَ قَالَ : اذْهَبُوا بِخَمِيصَتِي هَذِهِ إِلَى أَبِي جَهْمٍ ، فَإِنِّي أَفْتَنِي أَنْفَاءً عَنْ صَلَاتِي ، وَاتَّوَنِي بِأَنْبِجَانِيَةِ أَبِي جَهْمٍ بِنِ حُدَيْفَةَ ابْنِ غَانِمٍ مِنْ بَنِي عَدِيٍّ بْنِ كَعْبٍ »

٥٨١٨ - حَدَّثَنِي مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ « أُخْرِجَتْ

(١) الحمرة : الشملة فيها خطوط ملونة ، كأنها أخذت من جلد الحمير لاشتراكهما في اللون .

(٢) سجي : غطي ، يقال سجت الميت إذا مددت عليه الثياب .

(٣) الأكسية جمع كساء وهو مايلس . والخمائص جمع خميصه ، وهي كساء أسود من صوف أو خز مربعة لها أعلام ولا يسمى الكساء خميصه إلا إن كان لها علم .

إلينا عائشة كساء وإزاراً غليظاً فقالت : قَبِضَ رُوحَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَيْنِ «

٢٠ - باب اشتغال الصَّماء^(١)

٥٨١٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ حُجَيْبٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمَلَامَةِ وَالْمُنَابَذَةِ ، وَعَنْ صَلَاتَيْنِ : بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَرْتَفَعَ الشَّمْسُ ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ ، وَأَنْ يَحْتَبِيَ بِالثُّوبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْ شَيْءٍ يَبِينُهُ وَبَيْنَ السَّمَاءِ ، وَأَنْ يَشْتَمَلَ الصَّمَاءَ »

٥٨٢٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعِيدٍ « أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخَدْرِيَّ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ لَيْسَتَيْنِ وَعَنْ بَيْعَتَيْنِ ، نَهَى عَنِ الْمَلَامَةِ وَالْمُنَابَذَةِ فِي الْبَيْعِ ، وَالْمَلَامَةِ^(٢) لِمَسِّ الرَّجُلِ ثَوْبَ الْآخَرِ يَدُهُ بِاللَّيْلِ أَوْ بِالنَّهَارِ وَلَا يَقْلِبُهُ إِلَّا بِذَلِكَ ، وَالْمُنَابَذَةُ أَنْ يَبْدَأَ الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ بِثَوْبِهِ وَيَبْدَأُ الْآخَرُ ثَوْبَهُ وَيَكُونُ ذَلِكَ بَيْعَهُمَا عَنْ غَيْرِ نَظَرٍ وَلَا تَرَاضٍ . وَاللَّبْسَتَانِ اشْتِغَالَ الصَّمَاءِ - وَالصَّمَاءُ أَنْ يَجْعَلَ ثَوْبَهُ عَلَى أَحَدٍ عَاتِقِهِ فَيَبْدُو أَحَدًا شَقِيهَ لَيْسَ عَلَيْهِ ثَوْبٌ - وَاللَّبْسَةُ الْآخَرَى احْتِيََاؤُهُ بِثَوْبِهِ وَهُوَ جَالِسٌ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْ شَيْءٍ »

٢١ - باب الاحتباء في ثوب واحد

٥٨٢١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ لَيْسَتَيْنِ : أَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي الثُّوبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْ شَيْءٍ ، وَأَنْ يَشْتَمَلَ بِالثُّوبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى أَحَدٍ شَقِيهَ . وَعَنِ الْمَلَامَةِ وَالْمُنَابَذَةِ »

٥٨٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُرَيْرَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ شَهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ « عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ اشْتِغَالِ الصَّمَاءِ ، وَأَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْ شَيْءٍ »

٢٢ - باب الخميصة السوداء

٥٨٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ سَعِيدِ بْنِ فُلَانٍ - هُوَ عَمْرُو - بِنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ - عَنْ « أُمِّ خَالِدِ بِنْتِ خَالِدٍ قَالَتْ أَتَى النَّبِيَّ بِثِيَابٍ فِيهَا خَمِيصَةٌ سَوْدَاءٌ صَغِيرَةٌ فَقَالَ : مَنْ تَرَوْنَ أَنْ نَكْسُوَ هَذِهِ ؟ فَسَكَتَ الْقَوْمُ . قَالَ : ائْتُونِي بِأُمَّ خَالِدٍ ، فَأَتَتْ بِهَا تُحْمَلُ ، فَأَخَذَ الْخَمِيصَةَ يَدِهِ فَأَلْبَسَهَا وَقَالَ : أَلْبَى وَأَخْلَقِي . وَكَانَ فِيهَا عَلَمٌ أَحْضَرُ أَوْ أَصْفَرُ ، فَقَالَ : يَا أُمَّ خَالِدِ هَذَا سَنَاهُ^(٣) ، وَسَنَاهُ بِالْحَمِيصَةِ »

٥٨٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ « عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ

(١) اشتغال الصماء أن يرمى بطرف الثوب على شقة الأيسر فيضرب جانبه الأيسر مكشوفاً ليس عليه من الغطاء شيء فتكشف عورته إذا لم يكن عليه ثوب آخر ، فإذا خالف بين طرف الثوب الذي اشتغل به لم يكن ضمماً .

(٢) الملامسة والمنابذة نوعان من أنواع البيوع كانت في الجاهلية .

(٣) فسرهما بأن معناها : حسنة .

عنه قال : لما وكذت أم سليم قالت لي : يا أنس انظر هذا الغلام فلا يُصيبن شيئاً حتى تغدو به إلى النبي صلى الله عليه وسلم يُحنكك . فغدوت به ، فإذا هو في حائط^(١) وعليه خميصة خُرَيْشية^(٢) ، وهو يسم الظهر الذي قدم عليه في الفتح »

٢٣ - باب الثياب الخضر

٥٨٢٥ - حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الوهاب أخبرنا أبو بوب عن عكرمة « أن رفاعة طلق امرأته ، فتزوجها عبد الرحمن بن الزبير القرظي ، قالت عائشة : وعليها خمار أخضر ، فشكت إليها ، وأزتها خضرة بجلدها . فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم - والنساء ينصرن بعضهم بعضاً - قالت عائشة : ما رأيت مثل ما يلقى المؤمنات لجلدها أشد خضرة من ثوبها . قال وسمع أنها قد أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فجاء ومعه ابنان له من غيرها ، قالت : والله مالي إليه من ذنب ، إلا أن ما معه ليس بأغنى عني من هذه - وأخذت هدبة من ثوبها - فقال : كذبت والله يا رسول الله ، إني لأنفضها نفص الأديم ، ولكنها ناشرت تريد رفاعة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فإن كان ذلك لم تحلى له أو تصلح^(٣) له حتى ينوق من عسليتك . قال وأبصر معه ابنين له فقال : بنوك هؤلاء ؟ قال : نعم . قال : هذا الذي تزعمين ما تزعمين ؟ فوالله لهم أشبه به من الغرباب بالغرباب »

٢٤ - باب الثياب البيض

٥٨٢٦ - حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي أخبرنا محمد بن بشر حدثنا مسعر عن سعد بن إبراهيم عن أبيه عن سعد قال « رأيت بشمال النبي صلى الله عليه وسلم ويمينه رجلين عليهما ثياب^(٤) بيض يوم أحد ، ما رأيتهما قبل ولا بعد .

٥٨٢٧ - حدثنا أبو معمر حدثنا عبد الوارث عن الحسين عن عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر حدثه أن أبا الأسود الدبلي حدثه أن أبا ذر رضى الله عنه حدثه قال « أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وعليه ثوب أبيض وهو نائم ، ثم أتيته وقد استيقظ فقال : ما من عبد قال لا إله إلا الله ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة . قلت : وإن زنى وإن سرق ؟ قال : وإن زنى وإن سرق . قلت : وإن زنى وإن سرق ؟ قال : وإن زنى وإن سرق ؟ قلت : وإن زنى وإن سرق ؟ قال : وإن زنى وإن سرق علي رغم أنف أبا ذر . وكان أبو ذر إذا حدث بهذا قال : وإن رغم أنف أبا ذر . قال أبو عبد الله : هذا عند الموت أو قبله إذا تاب وتدم وقال : لا إله إلا الله ،

(١) هذا الحائط هو مرید للإبل اتخذها النبي صلى الله عليه وسلم عند عودته من فتح مكة مكاناً لوسم إبله .

(٢) الخميصة الحرثية قيل أنها منسوبة إلى رجل اسمه حرث من قضاة .

(٣) وحاصله أنه رد عليها دعواها ، أما أولاً فعلى طريق صدق زوجها فيما زعم أنه بنفضها نفص الأديم ، وأما ثانياً فللاستدلال على صدقه بولديه اللذين كانا معه . ولأن الذي بنفض الأديم يحتاج إلى قوة ساعد وملازمة طويلة قال الداودي : يحتمل تشبيهها بالهدبة انكساره وأنه لا يتحرك وأن شدته لا تشتد ، ويحتمل أنها كتبت بذلك عن تحافته ، أو وصفته بذلك بالنسبة للأول ، قال : ولهذا يستحب نكاح البكر لأنها تظن الرجال سواء بخلاف الثيب .

(٤) قيل أنهما الملكان جبريل وميكائيل قاتلا دفاعاً عن النبي ﷺ .

غُفِرَ لَهُ

٢٥ - باب لبس الحرير للرجال ، وقدر ما يجوز منه

٥٨٢٨ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَثْمَانَ التَّهَدِيُّ قَالَ « أَتَانَا كِتَابُ عُمَرَ وَنَحْنُ مَعَ عُتْبَةَ بْنِ فَرْقَدٍ بِأَذْرِيحَانَ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْحَرِيرِ إِلَّا هَكَذَا ، وَأَشَارَ بِأَصْبَعِيهِ اللَّتَيْنِ تَلْيَانِ الْإِبْهَامِ . قَالَ فِيمَا عَلَّمْنَا أَنَّهُ يَعْنِي الْأَعْلَامَ »

[الحديث ٥٨٢٨ - أطرافه في : ٥٨٢٩ ، ٥٨٣٠ ، ٥٨٣٤ ، ٥٨٣٥]

٥٨٢٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ قَالَ « كَتَبَ إِلَيْنَا عُمَرُ وَنَحْنُ بِأَذْرِيحَانَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ لِبْسِ الْحَرِيرِ إِلَّا هَكَذَا - وَصَفَ لَنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إصْبَعِيهِ ، وَرَفَعَ زُهَيْرُ الْوُسْطَى وَالسَّبَابَةَ »

٥٨٣٠ - حَدَّثَنَا مَسْدَدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ قَالَ « كُنَّا مَعَ عُتْبَةَ ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا يُلْبَسُ الْحَرِيرُ فِي الدُّنْيَا إِلَّا لِمَنْ يُلْبَسُ مِنْهُ شَيْءٌ فِي الْآخِرَةِ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا مَعْتَمِرٌ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا أَبُو عَثْمَانَ - وَأَشَارَ أَبُو عَثْمَانَ بِأَصْبَعِيهِ الْمَسْبُوحَةِ وَالْوُسْطَى »

٥٨٣١ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ بْنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ « كَانَ حُدَيْفَةُ بِالْمَدَائِنِ فَاسْتَسْقَى ، فَأَتَاهُ دَهْقَانُ بِنَاءٍ فِي إِثْنَاءِ مِنْ فِضَّةٍ ، فَرَمَاهُ بِهِ وَقَالَ : إِنْ لَمْ أَرْمِهِ إِلَّا أَنْ تَنْهَيْتُهُ فَلَمْ يَنْتَهُ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ وَالْحَرِيرُ وَالذَّبِيحُ هِيَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَلَكُمْ فِي الْآخِرَةِ » .

٥٨٣٢ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ - قَالَ شُعْبَةُ : فَقُلْتُ أَعَنِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَقَالَ شَدِيدًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ : مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا فَلَنْ يَلْبَسَهُ فِي الْآخِرَةِ »

٥٨٣٣ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ يَخْطُبُ يَقُولُ : قَالَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَنْ يَلْبَسَهُ فِي الْآخِرَةِ »

٥٨٣٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي ذِيانَ خَلِيفَةَ بْنِ كَعْبٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسَهُ فِي الْآخِرَةِ » . وَقَالَ لَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ يَزِيدَ قَالَتْ مُعَاذَةَ أَخْبَرْتَنِي أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ « سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ سَمِعَ عُمَرَ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .. نَحْوَهُ »

٥٨٣٥ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حِطَّانٍ قَالَ « سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الْحَرِيرِ فَقَالَتْ : آتَتْ ابْنَ عَبَّاسٍ فَسَلُّهُ ، قَالَ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ : سَلِ ابْنَ عُمَرَ قَالَ فَسَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ فَقَالَ : أَخْبَرْتَنِي أَبُو حَفْصٍ - يَعْنِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا مَنْ لَا تَخْلَاقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ . فَقُلْتُ صَدَقَ وَمَا كَذَّبَ أَبُو حَفْصٍ عَلِيُّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

وقال عبد الله بن رجاء حدثنا حرب عن يحيى حدثني عمران .. وقص الحديث

٢٦ - باب مَسَّ الحرير من غير لبس

ويروى فيه عن الزُّبَيْدِيِّ عن الزُّهْرِيِّ عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم

٥٨٣٦ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بن موسى عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء رضى الله عنه قال « أَهْدَيْتُ للنبي صلى الله عليه وسلم ثوبَ حرير ، فجعلنا نلمسه ونتعجبُ منه ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : أتعجبونَ من هذا ؟ قلنا : نعم . قال : مناديلُ سعدِ بن مُعَاذٍ في الجنةِ خيرٌ من هذا »

٢٧ - باب افتِراش الحرير . وقال عُبَيْدَةُ : هو كلبسه

٥٨٣٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ حَدَّثَنَا وَهْبُ بن جرير حَدَّثَنَا أَبِي قال : سمعتُ ابنَ أبي نَجِيحٍ عن مجاهدٍ عن ابنِ أبي ليلى عن حذيفة رضى الله عنه قال « نهانا النبي صلى الله عليه وسلم أن نَشْرَبَ في أنية الذهب والفضة وأن نأكلَ فيها ، وعن لبس الحرير والديباج ، وأن نجلسَ عليه »

٢٨ - باب لبس القسي^(١) . وقال عاصم عن أبي بُرْدَةَ قال قلتُ لعلي : ما القسيه ؟ قال : ثيابٌ أتينا من الشام - أو من مصر - مضلعةٌ فيها حرير وفيها أمثال الأثرنج^(٢) والميثرة ، كانت النساءُ تصنعهنَّ لبعولتهنَّ مثلَ القَطَائِفِ يصفونها . وقال جريرٌ عن يزيدٍ في حديثه : القسيه ثيابٌ مضلعةٌ يُجاءُ بها من مصرَ فيها الحرير ، والميثرة جلود السباع^(٣) . قال أبو عبد الله : عاصمٌ أكثرُ وأصحُّ في الميثرة

٥٨٣٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بن مقاتلٍ أخبرنا عبد الله أخبرنا سفيانٌ عن أشعثَ بن أبي الشعثاء حَدَّثَنَا معاويةُ ابن سُوَيْدٍ بن مقرن عن ابنِ عازبٍ قال « نهانا النبي صلى الله عليه وسلم عن المياثرِ الحُمرِ وعن القسي »

٢٩ - باب ما يُرَخَّصُ للرجال من الحرير للحِجَّة^(٤)

٥٨٣٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عن قتادة عن أنس قال « رَخَّصَ النبي صلى الله عليه وسلم للزُّبَيْرِ وعبد الرحمن في لبس الحرير لحِجَّةَ بهما »

٣٠ - باب الحرير للنساء

٥٨٤٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بن حربٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح . وحدثنى محمد بن بشارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عن عبد الملك بن ميسرة عن زيد بن وهب عن علي بن أبي طالب رضى الله عنه قال « كسأني النبي صلى الله عليه وسلم حُلَّةَ سِيرَاءِ^(٥) ، فخرجتُ فيها ، فرأيتُ الغضبَ في وجهه ، فشققْتُها بين نسائي »

(١) قماش نسب إلى بلد يقال لها القس وهي حصن بالقرب من تيسس والفرما بالقرب من الشام .

(٢) أى أن الأضلاع التي فيها غليظة معوجة .

(٣) قال النووي : هو تفسير باطل مخالف لما أطبق عليه أهل الحديث . قلت : وليس هو بباطل ، بل يمكن توجيهه ، وهو ما إذا كانت الميثرة وطاء صنعت من جلد ثم حشيت ، والنهي حيثذ عنها إما لأنها من زى الكفار ، أو لأنها لا تعمل فيها الزكاة ، أو لأنها تركي غالباً فيكون فيه حجة لمن منع لبس ذلك لو دنع .

(٤) الحكة نوع من الجرب .

(٥) قال الأصمعي السراء : ثياب فيها خطوط من حرير أو قر ، وقليل لها سراء لتسير الخطوط فيها .

٥٨٤١ — حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنِي جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو « أَنْ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَأَى حُلَّةَ سَيِّرَاءِ تَبَاعُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ لَوْ ابْتَعْتَهَا تَلَبَّسْتُهَا لِلْوَفْدِ إِذَا أَتَوْتُكَ وَالْجُمُعَةَ . قَالَ : إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مِنْ لَا خِلَاقَ لَهُ . وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى عَمَرَ حُلَّةَ سَيِّرَاءٍ حَرِيرًا كَسَاهَا إِيَّاهُ ، فَقَالَ عَمَرُ : كَسَوْتَنِيهَا ، وَقَدْ سَمِعْتُكَ تَقُولُ فِيهَا مَا قُلْتَ ، فَقَالَ : إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبِعَهَا أَوْ تَكْسُوَهَا »

٥٨٤٢ — حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ « أَنَّهُ رَأَى عَلِيَّ أُمَّ كَلْثُومٍ عَلَيْهَا السَّلَامَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَدِّ حَرِيرِ سَيِّرَاءٍ »

٣١ — بَابُ مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَجَوَّزُ مِنَ اللَّبَاسِ وَالْبُسُطِ

٥٨٤٣ — حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « لَبِثْتُ سَنَةً وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَ عَمَرَ عَنِ الْمَرَاتِينِ اللَّتَيْنِ تَظَاهَرَتَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَجَعَلْتُ أَهَابَهُ ، فَنَزَلَ يَوْمًا مِنْزَلًا^(١) فَدَخَلَ الْأَرَاكَ ، فَلَمَّا خَرَجَ سَأَلْتُهُ فَقَالَ : عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ . ثُمَّ قَالَ : كُنَّا فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَا نَعُدُّ النِّسَاءَ شَيْعًا . فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ وَذَكَرَ اللَّهُ رَأْيَنَا لَهْنٍ — بِذَلِكَ — عَلَيْنَا حَقًّا ، مِنْ عَيْرٍ أَنْ تُدْخِلَهُنَّ فِي شَيْءٍ مِنْ أُمُورِنَا^(٢) . وَكَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ امْرَأَتِي كَلَامًا ، فَأَغْلَظْتُ لِي ، فَقُلْتُ لَهَا : وَإِنَّكَ لَهْنَاك ؟ قَالَتْ : تَقُولُ هَذَا لِي وَابْنَتِكَ تُؤَذِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَاتَيْتُ حَفْصَةَ فَقُلْتُ لَهَا : إِنِّي أَحْذَرُكَ أَنْ تَعْصِيَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ . وَتَقْدِمْتَ إِلَيْهَا فِي أَذَاهِ . فَاتَيْتُ أُمَّ سَلَمَةَ فَقُلْتُ لَهَا . فَقَالَتْ : أَعْجَبَ مِنْكَ يَا عَمْرُ ، قَدْ دَخَلْتَ فِي أُمُورِنَا ، فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا أَنْ تَدْخَلَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَزْوَاجِهِ . فَفَرَّدْتِ . وَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِذَا غَابَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَشَهِدْتُهُ أُتَيْتُهُ بِمَا يَكُونُ ، وَإِذَا غَبْتُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَشَهِدْتُ أَنِّي بِنَا يَكُونُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَكَانَ مِنْ حَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ اسْتَقَامَ لَهُ ، فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا مَلِكُ غَسَّانَ بِالشَّامِ كُنَّا نَخَافُ أَنْ يَأْتِينَا . فَمَا شَعَرْتُ إِلَّا بِالْأَنْصَارِيِّ وَهُوَ يَقُولُ : إِنَّهُ قَدْ حَدَّثَ أَمْرًا ، قُلْتُ لَهُ : وَمَا هُوَ ؟ أَجَاءَ الْغَسَّانِيُّ ؟ قَالَ : أَعْظُمُ مِنْ ذَلِكَ ، طَلَّقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءَهُ . فَجِئْتُ ، فَإِذَا الْبِكَاءُ فِي حُجْرِهِمْ كُلِّهِمْ ، وَإِذَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ صَعِدَ فِي مَشْرَبَةٍ لَهُ ، وَعَلَى بَابِ الْمَشْرَبَةِ وَصِيفٌ ، فَاتَيْتُهُ فَقُلْتُ : اسْتَأْذِنُ لِي ، فَأَذِنَ لِي فَدَخَلْتُ ، فَإِذَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى حَصِيرٍ قَدْ أَثَّرَ فِي جَنْبِهِ ، وَتَحْتَ رَأْسِهِ مِرْفَقَةٌ مِنْ أَدَمٍ حَشَنُوهَا لَيْفٌ ، وَإِذَا أَهْبُ مُعَلَّقَةٌ وَقَرْظٌ ، فَذَكَرْتُ الَّذِي قُلْتُ لِحَفْصَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ ، وَالَّذِي رَدَّتْ عَلَيَّ أُمَّ سَلَمَةَ ، فَضَحِكْتُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَلَبِثْتُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً ثُمَّ نَزَلَ »

٥٨٤٤ — حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرْتَنِي هِنْدُ بِنْتُ الْحَارِثِ عَنْ أُمَّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « اسْتَيْقِظَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ يَقُولُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، مَاذَا أَنْزَلَ اللَّيْلَةَ مِنَ الْفَتَنِ ؟ مَاذَا أَنْزَلَ مِنَ الْخَزَائِنِ ؟ مِنْ يَوْقُظُ صَوَاحِبَ الْحَجَرَاتِ ؟ كَمْ مِنَ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا غَارِيَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ »

(١) في إحدى مراحل الحج وهم عائدون من مكة إلى المدينة في سنة مقتل عمر .

(٢) لأن إدخالهن في هذه الأمور كثيرا ما يفسدها ، لأنها تبنى أحكامها على العاطفة .

قال الزُّهري : وكانت هندٌ لها أزرارٌ في كميتها بين أصابعها «^(١)»

٣٢ - باب ما يُدعى لمن لبس ثوباً جديداً

٥٨٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ حَدَّثَنِي أُمُّ خَالِدِ بْنِ خَالِدِ قَالَ « أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِثِيَابٍ فِيهَا خَمِيصَةٌ سُودَاءُ ، قَالَ مَنْ تَرَوْنَ نَكَسُوها هَذِهِ الْخَمِيصَةَ ؟ فَأَسَكَّتِ الْقَوْمُ . قَالَ : ائْتُونِي بِأَمِّ خَالِدِ ، فَأَتَى نِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَلْبَسْنِيها بِيَدِهِ وَقَالَ : أَبَلِي وَأَخْلِقِي - مَرَّتَيْنِ - فَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَى عِلْمِ الْخَمِيصَةِ وَيُشِيرُ بِيَدِهِ إِلَيَّ وَيَقُولُ : يَا أُمَّ خَالِدِ ، هَذَا سِنَا . وَالسَّنَا بِلِسَانِ الْحَبْشَةِ : الْحَسَنُ . قَالَ إِسْحَاقُ : حَدَّثَنِي امْرَأَةٌ مِنْ أَهْلِهَا أَنَّهَا رَأَتْهُ عَلَى أُمِّ خَالِدِ »

٣٣ - باب النهي عن التزَعُفَرِ للرجال

٥٨٤٦ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسِ قَالَ « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَتَزَعْفَرَ الرَّجُلُ »

٣٤ - باب الثوبِ المزعفرِ

٥٨٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَفِيانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَلْبَسَ الْحَرَمُ ثَوْباً مَصْبُوغاً بَرُوسٍ أَوْ بَزَعْفَرَانٍ »

٣٥ - باب الثوبِ الأحمرِ

٥٨٤٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ سَمِعَ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرْبُوعاً ، وَقَدْ رَأَيْتُهُ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ مَا رَأَيْتُ شَيْئاً أَحْسَنَ مِنْهُ »

٣٦ - باب الميْثَرَةِ الْحَمْرَاءِ^(٢)

٥٨٤٩ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سَفِيانُ عَنْ أَشْعَثَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُؤَيْدِ بْنِ مُقَرِّنٍ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَمَرْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَبْعِ : عِيَادَةِ الْمَرِيضِ ، وَاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ ، وَتَشْمِيَتِ الْعَاطِسِ . وَنَهَانَا عَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ ، وَالِدِيَّاجِ ، وَالْقَسِيِّ ، وَالْأَسْتَبْرِقِ ، وَالْمِيَاثِرِ الْحَمْرِ »

٣٧ - باب النَّعَالِ السَّبْتِيَّةِ وَغَيْرِهَا^(٣)

٥٨٥٠ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ سَعِيدِ أَبِي مَسْلَمَةَ قَالَ « سَأَلْتُ أَنَساً : أَمَا كَانَ النَّبِيُّ

(١) قال الحافظ : إن هند بنت عتبة كانت تخشى أن يبدو من جسدها شيء بسبب سعة كميتها فكانت ترزرر ذلك لئلا يبدو منه شيء فتدخل في قوله : « كاسية عارية » وهكذا كان البخاري يضرب للمسلمين الأمثال من سيرة السلف رجالاً ونساءً ليعملوا بسنن الإسلام .
(٢) الميْثَرَةُ : وساد يوضع على سرج الفرس أو على رحل البعير يكون من الأرجوان ويحشى بقطن أو ريش ، يجعله الراكب تحته .
(٣) هي المدبوغة بالقرظ ، وحلق عنها الشعر ، والسبت : القطع .

صلى الله عليه وسلم يصلى في نعليه ؟ قال : نعم »

٥٨٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ « عَنْ عُبَيْدِ بْنِ جُرَيْجٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : رَأَيْتَكَ تَصْنَعُ أَرْبَعًا لَمْ أَرِ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِكَ يَصْنَعُهَا . قَالَ : مَا هِيَ يَا ابْنَ جُرَيْجٍ ؟ قَالَ : رَأَيْتَكَ لَا تَمْسُ مِنَ الْأَرْكَانِ إِلَّا الْيَمَانِيْنَ ، وَرَأَيْتَكَ تَلْبَسُ النِّعَالَ السَّبْتِيَّةَ ، وَرَأَيْتَكَ تَصْبُغُ بِالصُّفْرَةِ ، وَرَأَيْتَكَ إِذَا كُنْتَ بِمَكَّةَ أَهْلَ النَّاسِ إِذَا رَأَوْا الْهَلَالَ وَلَمْ تُهَلِّ أَنْتَ حَتَّى كَانَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ . فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ : أَمَا الْأَرْكَانُ فَإِنِّي لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسُ إِلَّا الْيَمَانِيْنَ ، وَأَمَا النِّعَالَ السَّبْتِيَّةَ فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَلْبَسُ النِّعَالَ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَعْرٌ وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا فَأَنَا أَحَبُّ أَنْ أَلْبَسَهَا ، وَأَمَا الصُّفْرَةَ فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْبُغُ بِهَا فَأَنَا أَحَبُّ أَنْ أَصْبِغَ بِهَا ، وَأَمَا الْإِهْلَالَ فَإِنِّي لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُهَلِّ حَتَّى تَتَبَعَتْ بِهِ رَاحِلَتَهُ »

٥٨٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَلْبَسَ الْحَرَمُ ثَوْبًا مَصْبُوغًا بِزَعْفَرَانٍ أَوْ وَرْسٍ ، وَقَالَ : مَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ خُفَيْنِ وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ »

٥٨٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ إِزَارٌ فَلْيَلْبَسِ السَّرَاوِيلَ ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ نَعْلَانِ فَلْيَلْبَسْ خُفَيْنِ »

٣٨ - بَابُ بَيْدَاً بِالنَّعْلِ الْيَمْنِيِّ

٥٨٥٤ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي أَشْعَثُ بْنُ سُلَيْمٍ سَمِعْتُ أَنِّي يُحَدِّثُ عَنْ مَسْرُوقٍ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ التَّيْمَنَ فِي طَهْوَرِهِ وَتَرَجُلِهِ وَتَنَعْلِهِ »

٣٩ - بَابُ يَنْزِعُ نَعْلَهُ الْيُسْرَى

٥٨٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيَمِينِ ، وَإِذَا انْتَرَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالشَّمَالِ ، لِتَكُنِ الْيَمْنِيُّ أَوْلَاهُمَا تَنَعْلٌ ، وَأَخْرَهُمَا تُنَزَعُ »

٤٠ - بَابُ لَا يَمْشِي فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ

٥٨٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا يَمْشِي أَحَدُكُمْ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ ، لِيُحْفِيَهُمَا أَوْ لِيُنْعِلَهُمَا جَمِيعًا »

٤١ - بَابُ قِبَالَيْنِ فِي نَعْلٍ ، وَمَنْ رَأَى قِبَالًا وَاحِدًا وَسَاعًا

٥٨٥٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ « حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ نَعْلَى النَّبِيِّ صَلَّى

الله عليه وسلم كان لهما قبيلان»^(١)

٥٨٥٨ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدَ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ طَهْمَانَ قَالَ « أَخْرَجَ إِلَيْنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ نَعْلَيْنِ لهما قِبَالَانِ ، فَقَالَ ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ : هَذِهِ نَعْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

٤٢ - باب القبة الحمراء من آدم

٥٨٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرَعَةَ قَالَ حَدَّثَنِي عَمْرٌ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي قَبَةِ حَمْرَاءَ مِنْ آدَمَ ، وَرَأَيْتُ بِلَالًا أَخَذَ وَضُوءَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسُ يَتَدَبَّرُونَ^(٢) الْوَضُوءَ فَمَنْ أَصَابَ مِنْهُ شَيْئًا تَمَسَّحَ بِهِ ، وَمَنْ لَمْ يُصَبْ مِنْهُ شَيْئًا أَخَذَ مِنْ بَلَلِ يَدِ صَاحِبِهِ »

٥٨٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ح وَقَالَ اللَّيْثُ : حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَرْسَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْأَنْصَارِ وَجَمَعَهُمْ فِي قَبَةِ مِنْ آدَمَ »^(٣)

٤٣ - باب الجلوس على الحصير ونحوه

٥٨٦١ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا مَعْتَمِرٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَحْتَجِرُ بِاللَّيْلِ فَيُصَلِّي ، وَيَسْطُطُهُ بِالنَّهَارِ فَيَجْلِسُ عَلَيْهِ^(٤) . فَجَمَلَ النَّاسُ يَتَوَبَّؤْنَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَصِلُونَ بِصَلَاتِهِ حَتَّى كَثُرُوا ، فَأَقْبَلَ فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، تُحَدِّثُونَ مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تَطْلِقُونَ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا ، وَإِنْ أَحَبَّ الْأَعْمَالُ إِلَى اللَّهِ مَا دَامَ وَإِنْ قَلَّ »

٤٤ - باب المززر بالذهب^(٥)

٥٨٦٢ - وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ « عَنِ الْمَسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ أَنَّ أَبَاهُ مَخْرَمَةَ قَالَ لَهُ : يَا بُنَيَّ إِنَّهُ بَلَّغَنِي أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدِمَتْ عَلَيْهِ أَقْبِيَّةٌ فَهُوَ يَقْسِمُهَا ، فَادْهَبْ بِنَا إِلَيْهِ . فَذَهَبْنَا فَوَجَدْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَنْزِلِهِ ، فَقَالَ لِي : يَا بُنَيَّ ادْعُ لِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَأَعْظَمْتُ ذَلِكَ ، فَقُلْتُ : أَدْعُو لَكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَقَالَ : يَا بُنَيَّ إِنَّهُ لَيْسَ بِجِبَارٍ ، فَدَعَوْتُهُ ، فَخَرَجَ وَعَلَيْهِ قَبَاءٌ مِنْ دِيبَاجٍ مَزْرَرٍ بِالذَّهَبِ ، فَقَالَ : يَا مَخْرَمَةَ ، هَذَا حَبَابُنَا لَكَ ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ »

٤٥ - باب خواتيم الذهب

٥٨٦٣ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَشْعَثُ بْنُ سُلَيْمٍ قَالَ سَمِعْتُ مَعَاوِيَةَ بْنَ سُؤَيْدٍ بِنَ مَقْرَنٍ قَالَ سَمِعْتُ

(١) القبائل هو الزمام ، أي السير الذي يعقد فيه شسع النعل ويكون بين أصمعي الرجل اللابس .

(٢) أي يتسابقون إلى أخذ قطرات منه يتبركون بها .

(٣) كان ذلك في غزوة حنين .

(٤) وذلك في حجرته ، وجدار الحجره قصير ، وهي متصلة بالمسجد النبوي . ويحتجر الحصور : يتخذ حجرة لنفسه .

(٥) أي الثوب أو القباء المززر بالذهب .

البراء بن عازب رضى الله عنهما يقول « نهانا النبي صلى الله عليه وسلم عن سبيع : نهى على خاتم الذهب - أو قال : حلقة الذهب - وعن الحرير والإستبرق والديباج والميثرة الحمراء والقسى وانية الفضة . وأمرنا بسبع : بعبادة المريض ، وأتباع الجنائز ، وتشميت العاطس ، ورد السلام ، وإجابة الداعى ، وإبرار المقسيم ، ونصر المظلوم .

٥٨٦٤ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهيكٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ نَهَى عَنِ خَاتَمِ الذَّهَبِ » وَقَالَ عَمْرُو أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ سَمِعَ النَّضَرَ سَمِعَ بَشِيرًا . . . مثله

٥٨٦٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي نَافِعٌ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ وَجَعَلَ فَصَّهُ مِمَّا يَلِي كَفَّهُ ، فَاتَّخَذَهُ النَّاسُ ، فَرُمِيَ بِهِ وَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ - أَوْ فِضَّةٍ »

[الحديث : ٥٨٦٥ - أطرافه في : ٥٨٦٦ ، ٥٨٦٧ ، ٥٨٧٢ ، ٥٨٧٦ ، ٦٦٥١ ، ٧٢٩٨]

٤٦ - باب خاتم الفضة

٥٨٦٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مَوْسَى حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ « عَنِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ - أَوْ فِضَّةٍ - وَجَعَلَ فَصَّهُ مِمَّا يَلِي كَفَّهُ ، وَنَقَشَ فِيهِ : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ، فَاتَّخَذَ النَّاسُ مِثْلَهُ ، فَلَمَّا رَأَوْهُمْ قَدِ اتَّخَذُوهَا رُمِيَ بِهِ وَقَالَ : لَا أَلْبَسُهُ أَبَدًا . ثُمَّ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ فَاتَّخَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ الْفِضَّةِ . قَالَ ابْنُ عَمَرَ : فَلَيْسَ الْخَاتَمُ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ ، ثُمَّ عُمَرُ ، ثُمَّ عَثْمَانُ ، حَتَّى وَقَعَ مِنْ عَثْمَانَ فِي بَعْرِ أَرِيَسَ »

٤٧ - باب

٥٨٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَلْبَسُ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ ، فَتَبَذَهُ فَقَالَ : لَا أَلْبَسُهُ أَبَدًا فَتَبَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ »

٥٨٦٨ - حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ « حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ رَأَى فِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ يَوْمًا وَاحِدًا ، ثُمَّ إِنْ النَّاسُ اصْطَبَعُوا الْخَوَاتِيمَ مِنْ وَرَقٍ وَلَبَسُوهَا ، فَطَرَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاتَمَهُ ، فَطَرَحَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ »

تَابَعَهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ وَزِيَادٌ وَشُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، وَقَالَ ابْنُ مُسَافِرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ : أَرَى خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ

٤٨ - باب فص الخاتم

٥٨٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ أَخْبَرَنَا حَمِيدٌ قَالَ « سُئِلَ أَنَسٌ : هَلْ اتَّخَذَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاتَمًا ؟ قَالَ : أَخَّرَ لَيْلَةَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ ، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِيضِ (١)

(١) وببيض خاتمته : بريقه .

خاتمته ، قال : إن الناس قد صلُّوا وناموا ، وإنكم لن تزالوا في صلاة ما انتظرتموها »

٥٨٧٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا مَعْتَمِرٌ قَالَ سَمِعْتُ حُمَيْدًا يُحَدِّثُ « عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ شَاتِمُهُ مِنْ فِضَّةٍ ، وَكَانَ فَصُهُ مِنْهُ » . وَقَالَ يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنِي حَمِيدٌ سَمِعَ أَنَسًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «

٤٩ - باب خاتم الحديد

٥٨٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلًا يَقُولُ « جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : جِئْتُ أَهَبُ نَفْسِي . فَقَامَتْ طَوِيلًا ، فَتَنَظَّرَ وَصَوَّبَ ، فَلَمَّا طَالَ مُقَامُهَا تَنَظَّرَ رَجُلٌ . زَوَّجِيهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ . قَالَ : عِنْدَكَ شَيْءٌ تُصَدِّقُهَا ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : انظُر . فَذَهَبَ ثُمَّ رَجِعَ فَقَالَ : وَاللَّهِ إِنْ وَجَدْتُ شَيْئًا . قَالَ : أَذْهَبُ فَاتَمَسُّ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ قَالَ : لَا وَاللَّهِ وَلَا خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ . وَعَلَيْهِ إِزَارٌ مَا عَلَيْهِ رِداءٌ ، فَقَالَ : أَصَدَّقُهَا إِزَارِي . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِزَارُكَ إِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ مِنْهُ شَيْءٌ وَإِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ ، فَتَنَحَّى الرَّجُلُ فَجَلَسَ ، فَرَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُوَلِّيًا ، فَأَمَرَ بِهِ فَدُعِيَ ، فَقَالَ : مَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ ؟ قَالَ : سُورَةٌ كَذَا وَكَذَا - لَسُوْرٌ عَدَّدَهَا ... قَالَ . قَدْ مَلَكَتْكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ »

٥٠ - باب نقش الخاتم

٥٨٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى رَهْطٍ - أَوْ أَنَاسٍ - مِنَ الْأَعَاجِمِ فَقِيلَ لَهُ . إِنَّهُمْ لَا يَقْبَلُونَ كِتَابًا إِلَّا عَلَيْهِ خَاتَمٌ ، فَاتَّخَذَ النَّبِيُّ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ نَقَشَهُ : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ . فَكَأَنِّي بَوْبِصٌ - أَوْ بَيْصِصٌ - الْخَاتَمَ فِي إِصْبَعِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَوْ فِي كَفِّهِ »

٥٨٧٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثَمِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ ، وَكَانَ فِي يَدِهِ ؛ ثُمَّ كَانَ بَعْدُ فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ ، ثُمَّ كَانَ بَعْدُ فِي يَدِ عُمَرَ ، ثُمَّ كَانَ بَعْدُ فِي يَدِ عَثْمَانَ ، حَتَّى وَقَعَ بَعْدُ فِي بَهِرِ أَرِيَسَ ، نَقَشَهُ : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ »

٥١ - باب الخاتم في الخنصر

٥٨٧٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ « عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : صَنَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاتَمًا قَالَ : إِنَّا اتَّخَذْنَا خَاتَمًا وَنَقَشْنَا فِيهِ نَقْشًا ، فَلَا يَنْقَشُ عَلَيْهِ أَحَدٌ . قَالَ : فَإِنِّي لَأَرَى بَرِيْقَهُ فِي خِنْصَرِهِ » .

٥٢ - باب اتخاذ الخاتم ليُحْتَمَ بِهِ الشَّيْءُ ، أَوْ لِيَكْتُبَ بِهِ إِلَى أَهْلِ الْكِتَابِ وَغَيْرِهِمْ

٥٨٧٥ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « لَمَّا أَرَادَ

النبي صلى الله عليه وسلم أن يكتب إلى الروم قيل له : إنهم لن يقرعوا كتابك إذا لم يكن محتوماً . فاتخذ خاتماً من فضة ونقشه : محمد رسول الله . فكأنما أنظر إلى يياضه في يده .

٥٣ - باب من جعل فص الخاتم في بطن كفه

٥٨٧٦ - حَدَّثَنَا موسى بن إسماعيل حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةٌ عن نافع أن عبد الله حَدَّثَهُ أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم اصطنع خاتماً من ذهب ، وجعل فصه في بطن كفه إذا لبسه ، فاصطنع الناس خواتيم من ذهب ، فرقى المنبر ، فحمد الله ، وأثنى عليه فقال : إني كنت اصطنعته ، وإني لا ألبسه . فبئذ الناس قال جُوَيْرِيَةٌ : ولا أحسبه إلا قال : في يده اليمنى

٥٤ - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : لا ينقش على نقش خاتمه

٥٨٧٧ - حَدَّثَنَا مسدّد حَدَّثَنَا حماد عن عبد العزيز بن صُهَيْب « عن أنس بن مالك رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتماً من فضة ، ونقش فيه : محمد رسول الله ، وقال : إني اتخذت خاتماً من ورق ونقشت فيه : محمد رسول الله ، فلا ينقش أحد على نقشه »

٥٥ - باب هل يجعل نقش الخاتم ثلاثة أسطر ؟

٥٨٧٨ - حَدَّثَنِي محمد بن عبد الله الأنصاري قال حَدَّثَنِي أُنَى عن ثُمَامَةَ « عن أنس أن أباً بكر رضى الله عنه لما استخلف كتب له ^(١) ، وكان نقش الخاتم ثلاثة أسطر : محمد سطر ، ورسول سطر ، والله سطر »

٥٨٧٩ - قال أبو عبد الله وزاد في أحمد : حَدَّثَنَا الأنصاريُّ قال حَدَّثَنِي أُنَى عن ثُمَامَةَ عن أنس قال « كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم في يده ، وفي يده أي بكر بعده ، وفي يده عمر بعد أي بكر ، فلما كان عثمان جلس على بئر أريس قال فأخرج الخاتم فجعل يعبث به ، فسقط . قال فاختلفنا ثلاثة أيام مع عثمان فننزع البئر ، فلم نجده »

٥٦ - باب الخاتم للنساء ، وكان على عائشة خواتيم الذهب

٥٨٨٠ - حَدَّثَنَا أبو عاصم أَخْبَرَنَا ابنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنَا الحسن بن مسلم عن طاوس عن ابن عباس رضى الله عنهما « شهدت العبد مع النبي صلى الله عليه وسلم فصلى قبل الخطبة » قال أبو عبد الله وزاد ابن وهب عن ابن جُرَيْجٍ « فأتى النساء فأمرهن بالصدقة فجعلن يلقين الفتح ^(٢) والخواتيم في ثوب بلال » .

٥٧ - باب القلائد والسحاب ^(٣) للنساء ، يعنى قلادة من طيب وسك

٥٨٨١ - حَدَّثَنَا محمد بن عرعرة حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عن عدى بن ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى

(١) كتب له الصدقة التي أمر الله بها رسوله .

(٢) الفتح : جمع فتحة ، وهى خواتيم كانت تلبسها النساء في أصابع الرجلين .

(٣) السحاب : جمع سحب وهى قلادة تتخذ من قرنفل وعلم وسك وطيب ونحوه .

الله عنهما قال « خرج النبي صلى الله عليه وسلم يوم عيد فصلى ركعتين لم يُصلِّ قبل ولا بعد . ثم أتى النساء فأمرهن بالصدقة ، فجعلت المرأة تُصدِّق بخرصها^(١) وسيخابها »

٥٨ - باب استعارة القلائد

٥٨٨٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : هَلَكْتَ قِلَادَةَ الْأَسْمَاءِ ، فَبِعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي طَلَبِهَا رَجَالًا ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةَ وَيَسُورُوا عَلَيَّ وَضُوءٌ وَلَمْ يَجِدُوا مَاءً ، فَصَلُّوا وَهُمْ عَلَى غَيْرِ وَضُوءٍ ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّيْمَمِ »

زاد ابن نمير عن هشام عن أبيه عن عائشة « استعارت من أسماء »

٥٩ - باب القرط للنساء

وقال ابن عباس : أمرهن النبي صلى الله عليه وسلم بالصدقة ، فرأيتهن يهوين إلى آذانهن وحلوقهن

٥٨٨٣ - حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ مِهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَدِيُّ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيداً « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى يَوْمَ الْعِيدِ رَكَعَتَيْنِ لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهُمَا وَلَا بَعْدَهُمَا . ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ وَمَعَهُ بِلَالٌ . فَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ ، فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تُلْقِي قُرْطَهَا »

٦٠ - باب السخاب للصبيان

٥٨٨٤ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْهَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَوْقٍ مِنْ أَسْوَاقِ الْمَدِينَةِ^(٢) ، فَانصَرَفْتُ ، فَقَالَ : أَيْنَ لُكْعُ^(٣) ؟ ثَلَاثًا . ادْعُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ ، فَقَامَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ يَمْشِي فِي عُنُقِهِ السَّخَابَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ هَكَذَا ، فَقَالَ الْحَسَنُ بِيَدِهِ هَكَذَا ، فَالتَزَمَهُ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُ ، وَأَحِبُّ مِنْ يُحِبُّهُ » وقال أبو هريرة « فما كان أحد أحب إلي من الحسن بن علي بعدما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال »

٦١ - باب المتشبهون بالنساء ، والمتشبهات بالرجال

٥٨٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عِكْرِمَةَ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : لَعَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ ، وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ »

(١) الخرص : حلقة صغيرة من ذهب أو فضة .

(٢) هو سوق بني قينقاع .

(٣) أراد به الصغير وهو سبطه الحسن .

تابعه عمر وأخبرنا شعبة

[الحديث ٥٨٨٥ - طرفاه في : ٥٨٨٦ - ٦٨٣٤]

٦٢ - باب إخراج المشبهين بالنساء من البيوت

٥٨٨٦ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَىٰ عَنْ عِكْرَمَةَ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لَعَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُخَنَّثِينَ مِنَ الرِّجَالِ ، وَالمُتَرَجِّلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ ، وَقَالَ : أَخْرَجُوهُمْ مِنْ بَيْوتِكُمْ . قَالَ فَأَخْرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فُلَانًا ، وَأَخْرَجَ عَمْرَ فُلَانَةَ »

٥٨٨٧ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ أَنَّ عُرْوَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلْمَةَ أَخْبَرَتْهُ « أَنَّ أُمَّ سَلْمَةَ أَخْبَرَتْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ عِنْدَهَا فِي الْبَيْتِ مَخْتًا ، فَقَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ أَخِي أُمَّ سَلْمَةَ : يَا عَبْدَ اللَّهِ ، إِنْ فَتَحَ اللَّهُ لَكُمْ غَدَاً الطَّائِفَ فَإِنِّي أَدُلُّكَ عَلَى بِنْتِ غَيْلَانَ فَإِنهَا تُقْبَلُ بِأَرْبَعٍ وَتَدْبُرُ بَيْثَانَ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَدْخُلُنَّ هَؤُلَاءِ عَلَيْكَ . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : تُقْبَلُ بِأَرْبَعٍ وَتَدْبُرُ يَعْنِي أَرْبَعَ عَكَنَ بَطْنِهَا ، فَهِيَ تُقْبَلُ بِهِنَّ ، وَقَوْلُهُ وَتَدْبُرُ بَيْثَانَ يَعْنِي أَطْرَافَ هَذِهِ الْعَكَنِ الْأَرْبَعِ لِأَنَّهَا مُحِيطَةٌ بِالْحَبِيبِينَ حَتَّى لَحِقَتْ ، وَإِنَّمَا قَالَ بَيْثَانَ وَلَمْ يَقُلْ بِثَانِيَةٍ وَوَاحِدَ الْأَطْرَافِ وَهُوَ ذَكَرَ لِأَنَّهُ لَمْ يَقُلْ بِثَانِيَةٍ أَطْرَافَ

٦٣ - باب قصّ الشارب

وكان ابنُ عمر يُحْفَى شَارِبُهُ حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى بَيَاضِ الْجِلْدِ وَيَأْخُذُ هَذِينَ ، يَعْنِي بَيْنَ الشَّارِبِ وَاللَّحْيَةِ

٥٨٨٨ - حَدَّثَنَا الْمُكْبِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ حَنْظَلَةَ عَنْ نَافِعٍ . قَالَ أَصْحَابُنَا عَنِ الْمُكْبِيِّ عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مِنَ الْفِطْرَةِ قَصُّ الشَّارِبِ » .
[الحديث ٥٨٨٨ - طرفه في : ٥٨٩٠]

٥٨٨٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُدَّيْنَانَ قَالَ الزُّهْرِيُّ حَدَّثَنَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَوَاةُ « الْفِطْرَةُ خَمْسٌ - أَوْ خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ ^(١) - الْحَتَانُ وَالْإِطْفَارُ وَتَقْلِيمُ الْأَطْفَارِ وَقَصُّ الشَّارِبِ »
[الحديث ٥٨٨٩ - طرفاه في : ٥٨٩١ ، ٦٢٩٧]

٦٤ - باب تقليم الأظفار

٥٨٩٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَلِيمَانَ قَالَ سَمِعْتُ حَنْظَلَةَ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مِنَ الْفِطْرَةِ حَلْقُ الْعَانَةِ وَتَقْلِيمُ الْأَطْفَارِ وَقَصُّ الشَّارِبِ »

٥٨٩١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : الْفِطْرَةُ خَمْسٌ : الْحَتَانُ وَالْإِطْفَارُ وَالْقَصُّ وَالشَّارِبُ وَتَقْلِيمُ الْأَطْفَارِ وَتَقْلِيمُ الْأَبَاطِ »

(١) أى التي فطر الله الناس عليها واستحبها لهم ليكونوا على أكمل الصفات وأنفاسها وأشرفها صورة .

٥٨٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زَيْدٍ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : خَالَفُوا الْمُشْرِكِينَ ، وَوَقَرُوا اللَّحَى وَأَحْفُوا الشَّوَارِبَ »
 وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا حَجَّ أَوْ اعْتَمَرَ قَبِضَ عَلَى لِحْيَتِهِ ، فَمَا فَضَّلَ أَخَذَهُ
 [الحديث ٥٨٩٢ - طرفه في : ٥٨٩٣]

٦٥ - باب أعفاء اللحى^(١) : وعفوا : كثروا وكثرت أموالهم

٥٨٩٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَهَكُوا الشَّوَارِبَ ، وَأَعْفُوا اللَّحَى »

٦٦ - باب ما يُذكر في الشَّيْبِ^(٢)

٥٨٩٤ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَبِي رَبِيعٍ « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيِّدِينَ قَالَ سَأَلْتُ أَنَسًا : أَخْضَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَمْ يَبْلُغِ الشَّيْبَ إِلَّا قَلِيلًا »

٥٨٩٥ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ قَالَ « سَأَلَ أَنَسٌ عَنِ خِضَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنَّهُ لَمْ يَبْلُغِ مَا يَخْضِبُ ، لَوْ شِئْتُ أَنْ أَعِدَّ شَمْطَاتِهِ^(٣) فِي لِحْيَتِهِ »

٥٨٩٦ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ قَالَ « أُرْسَلَنِي أَهْلِي إِلَى أُمِّ سَلْمَةَ بِقَدْحٍ مِنْ مَاءٍ ، وَقَبِضَ إِسْرَائِيلُ ثَلَاثَ أَصَابِعَ مِنْ قُصَّةٍ فِيهَا شَعْرٌ مِنَ شَعْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَكَانَ إِذَا أَصَابَ الْإِنْسَانَ عَيْنَ أَوْ شَيْءٍ بَعَثَ إِلَيْهَا مَخْضِبَهُ ، فَاطَّلَعْتُ فِي الْجُلُجُلِ^(٤) فَرَأَيْتُ شَعْرَاتِ حُمْرًا »
 [الحديث ٥٨٩٦ - طرفاه : ٥٨٩٧ ، ٥٨٩٨]

٥٨٩٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا سَلَامٌ « عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلْمَةَ فَأَخْرَجَتْ إِلَيْنَا شَعْرًا مِنْ شَعْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَخْضُوبًا » .

٥٨٩٨ - وَقَالَ لَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا نُصَيْرُ بْنُ الْأَشْعَثِ « عَنْ ابْنِ مَوْهَبٍ أَنَّ أُمَّ سَلْمَةَ أَرْتُهُ شَعْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْمَرَ » .

٦٧ - باب الخِضَابِ^(٥)

٥٨٩٩ - حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا الرَّهْرِيُّ عَنْ أَبِي سَلْمَةَ وَسَلِيمَانَ بْنِ يَسَارٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبُغُونَ فَخَالِفُوهُمْ »

(١) أى تركها حتى تطول وتكثر .

(٢) أى هل يصبغ أو يترك ؟

(٣) الشمطات : الشعرات التى ظهر فيها البياض .

(٤) الإناء المخبض الذى يستعمل لصبغ الشعر . والجلجل شبه الجرس ، وقد نزع منه الحصاة التى تتحرك فيه فيستعمل كالإناء .

(٥) أى تغيير لون شيب الرأس واللحية بصبغة .

٦٨ - باب الجعد^(١)

٥٩٠٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ رِبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ وَلَا بِالْقَصِيرِ ، وَلَيْسَ بِالْأَبْيَضِ الْأَمْهَقِ وَلَيْسَ بِالْأَدَمِ ، وَلَيْسَ بِالْجَعْدِ الْقَطَطِ وَلَا بِالسَّبِطِ . بَعَثَهُ اللَّهُ عَلَى رَأْسِ أَرْبَعِينَ سَنَةً : فَأَقَامَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ ، وَتَوَفَّاهُ اللَّهُ عَلَى رَأْسِ سِتِينَ سَنَةً ، وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَحَيْثُ عَشْرُونَ شَعْرَةً بِيضَاءً »

٥٩٠١ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ « سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ : مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ فِي حُلَّةِ حِمْرَاءٍ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَ بَعْضُ أَصْحَابِي عَنْ مَالِكٍ إِنَّ جُمَّتَهُ^(٢) لَتَضْرِبُ قَرِيبًا مِنْ مَنكِبَيْهِ . قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُهُ غَيْرَ مَرَّةٍ ، مَا حَدَّثْتُ بِهِ قَطُّ إِلَّا ضَحِكًا » . تَابَعَهُ شُعْبَةُ « شَعْرَةٌ يَبْلُغُ شَحْمَةَ أُذُنَيْهِ »

٥٩٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : أَرَأَيْتَ اللَّيْلَةَ عِنْدَ الْكَعْبَةِ ، فَرَأَيْتَ رَجُلًا أَدَمًا كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَأَى مِنْ أَدَمِ الرَّجَالِ ، لَهُ لِمَةٌ كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَأَى مِنَ اللَّحْمِ قَدْ رَجَلَهَا ، فَهِيَ تَقَطُرُ مَاءً ، مَتَكِّمًا عَلَى رِجْلَيْنِ - أَوْ عَلَى عَوَاتِقِ رِجْلَيْنِ ، يَطُوفُ بِالْبَيْتِ ، فَسَأَلْتُ مَنْ هَذَا ؟ فَقِيلَ : الْمَسِيحُ بْنُ مَرْيَمَ ، وَإِذَا أَنَا بِرَجُلٍ جَعَدَ قَطَطًا ، أَعْوَرَ الْعَيْنِ الْيَمْنَى كَأَنَّهَا عَيْنَةٌ طَافِيَةٌ ، فَسَأَلْتُ مَنْ هَذَا ؟ فَقِيلَ : الْمَسِيحُ الدَّجَالُ »

٥٩٠٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا حِبَّانُ حَدَّثَنَا هِمَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةَ « حَدَّثَنَا أَنَسٌ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَضْرِبُ شَعْرَهُ مَنكِبَيْهِ »
[الحدِيث ٥٩٠٣ - طرفه في ٥٩٠٦]

٥٩٠٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا هِمَامٌ عَنْ قَتَادَةَ « عَنْ أَنَسٍ : كَانَ يَضْرِبُ شَعْرَ رَأْسِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنكِبَيْهِ »

٥٩٠٥ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَنَسٌ « عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ شَعْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا ، لَيْسَ بِالسَّبِطِ وَلَا بِالْجَعْدِ بَيْنَ أُذُنَيْهِ وَعَاتِقَيْهِ »
[الحدِيث ٥٩٠٥ - طرفه في : ٥٩٠٦]

٥٩٠٦ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ قَتَادَةَ « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَخْمًا الْيَدَيْنِ لَمْ أَرْ بَعْدَهُ مِثْلَهُ ، وَكَانَ شَعْرُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا ، لَا جَعْدًا وَلَا سَبِطًا »

٥٩٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ قَتَادَةَ « عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ

(١) أى الشعر الجعد ، وهو ضد السبط المسترسل .

(٢) جمته شعر رأسه صلى الله عليه وسلم .

صلى الله عليه وسلم ضَخَمَ اليَدَيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ ، حَسَنَ الْوَجْهِ ، لَمْ أَرْ بَعْدَهُ وَلَا قَبْلَهُ مِثْلَهُ ، وَكَانَ بَسِطَ الْكَفَيْنِ «
[الحديث ٥٩٠٧ - أطرافه في : ٥٩٠٨ - ٥٩١٠ - ٥٩١١]

٥٩٠٨، ٥٩٠٩ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هَافِيٍّ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - أَوْ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَخَمَ الْقَدَمَيْنِ - حَسَنَ الْوَجْهِ ، لَمْ أَرْ بَعْدَهُ مِثْلَهُ »

٥٩١٠ - وَقَالَ هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ قَتَادَةَ « عَنْ أَنَسٍ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَتْنَ الْقَدَمَيْنِ وَالْكَفَيْنِ »

٥٩١١، ٥٩١٢ - وَقَالَ أَبُو هَلَالٍ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ - أَوْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَخَمَ الْكَفَيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ ، لَمْ أَرْ بَعْدَهُ شَيْئاً لَهُ »

٥٩١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي عَدَى عَنْ ابْنِ عَوْنٍ « عَنْ مجاهد قال : كُنَّا عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَذَكَرُوا الدِّجَالَ فَقَالَ : إِنَّهُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَمْ أَسْمِعْهُ قَالَ ذَلِكَ وَلَكِنَّهُ قَالَ : أَمَا إِبْرَاهِيمُ فَانظُرُوا إِلَى صَاحِبِكُمْ ^(١) ، وَأَمَا مُوسَى فَرَجُلٌ آدَمٌ جَعَدَ عَلَيَّ جَمَلٌ أَجْمَرٌ مَخْطُومٌ بِخُلْبِيَّةٍ ، كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَيْهِ إِذَا انْحَدَرَ فِي الْوَادِي يُلْبِي »

٦٩ - بَابُ التَّلْبِيدِ ^(٢)

٥٩١٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ « أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو قَالَ : سَمِعْتُ عَمْرَ بْنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : مَنْ ضَمَرَ فَلْيَحْلِقْ ، وَلَا تَشْبِهُوا بِالتَّلْبِيدِ ، وَكَانَ ابْنُ عَمْرٍو يَقُولُ : لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُلْبِداً » .

٥٩١٥ - حَدَّثَنِي جَبَّانُ بْنُ مُوسَى وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ عَمْرٍو قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُهَلُّ مُلْبِداً يَقُولُ : لَبِيكَ اللَّهُمَّ لَبِيكَ ، لَا شَرِيكَ لَكَ لَبِيكَ ، إِنْ الْحَمْدَ وَالتَّعَمَّةَ لَكَ وَالْمَلِكُ ، لَا شَرِيكَ لَكَ . لَا يَزِيدُ عَلَى هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ » .

٥٩١٦ - حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو « عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا شَأْنُ النَّاسِ حَلَّوْا بِعُمْرَةٍ وَلَمْ تَحْلِلْ أَنْتَ مِنْ عُمْرَتِكَ ؟ قَالَ : إِنْ لَبَّدْتُ رَأْسِي ، وَقَلَّدْتُ هَدْيِي ، فَلَا أَحِلُّ حَتَّى أُخْرَ » .

(١) يعني نفسه صلى الله عليه وسلم بقوله « صاحبكم » .

(٢) التلبيد جمع الشعر ولزقه بالخطمي أو الصمغ لئلا يتشعث في السفر .

٧٠ - باب الفرق^(١)

٥٩١٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ فِيهِ ، وَكَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَسْدِلُونَ أَشْعَارَهُمْ ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَفْرِقُونَ رِعَوسَهُمْ ، فَسَدَّلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَاصِيَتَهُ ، ثُمَّ فَرَّقَ بَعْدُ »

٥٩١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ قَالَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِنَ الْأَسْوَدِ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِيضِ الطَّيِّبِ فِي مَفَارِقِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُحْرَمٌ » . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ « فِي مَفْرِقِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

٧١ - باب الذَّوَابِ^(٢)

٥٩١٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ عَنَسَةَ أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو بَشْرٍ ح . وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بَشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : بَثُّ لَيْلَةٍ عِنْدَ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْخَارِثِ خَالَتِي ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَهَا فِي لَيْلَتِهَا ، قَالَ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ، فَقَمْتُ عَنْ يَسَارِهِ ، قَالَ فَأَخَذَ بِذَوَائِبِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ » حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو بَشْرٍ بِهَذَا وَقَالَ : بِذَوَائِبِي أَوْ بِرَأْسِي »

٧٢ - باب القَرَعِ^(٣)

٥٩٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ قَالَ أَخْبَرَنِي مَخْلَدُ بْنُ أَحْمَدَ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ جَرِيحٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ خَفْصَةَ أَنَّ عَمْرَ بْنَ نَافِعٍ أَخْبَرَهُ عَنْ نَافِعِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَمِيمُ عَنِ الْقَرَعِ ؟ قَالَ عُيَيْدُ اللَّهِ ، قُلْتُ وَمَا الْقَرَعُ ؟ فَأَشَارَ لَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ قَالَ : إِذَا حَلَقَ الصَّبِيُّ وَتَرَكَ سَاهِنًا شَعْرَةً وَهَاهُنَا وَهَاهُنَا ، فَأَشَارَ لَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ إِلَى نَاصِيَتِهِ وَجَانِبِي رَأْسِهِ . قِيلَ لِعُيَيْدِ اللَّهِ ، فَالْجَارِيَةُ وَالغَلَامُ ؟ قَالَ : لَا أَدْرِي ، هَكَذَا قَالَ « الصَّبِيُّ » . قَالَ عُيَيْدُ اللَّهِ : وَعَاوَدْتُهُ فَقَالَ : أَمَا الْقَصَّةُ وَالْقَفَا لِلغَلَامِ فَلَا بَأْسَ بِهِمَا ، وَلَكِنَّ الْقَرَعَ أَنْ يُتْرَكَ بِنَاصِيَتِهِ شَعْرًا وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ غَيْرُهُ . وَكَذَلِكَ شَقَّ رَأْسَهُ هَذَا وَهَذَا »

[الحديث ٥٩٢٠ - طرفه في : ٥٩٢١]

٥٩٢١ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُنْثَرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ « عَنْ ابْنِ عَمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْقَرَعِ »

(١) أى فرق شعر الرأس ، وهو قسمته في وسطه .

(٢) الذوَاب جمع زوَابة ، وهو ما يتدلى من شعر الرأس .

(٣) القَرَع جمع قَرَعَة : القِطْعَة من السحاب ، وسمي شعر الرأس إذا حلق بعضه وترك بعضه قرعاً تشبيهاً بالسحاب المنفرد .

٧٣ - باب تطيب المرأة زوجها بيدها^(١)

٥٩٢٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : طَيَّبْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِي لِحْرَمِهِ^(٢) ، وَطَيَّبْتُهُ بِيَدِي قَبْلَ أَنْ يُفِيضَ «

٧٤ - باب الطيب في الرأس واللحية

٥٩٢٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كُنْتُ أَطِيبُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَطِيبٍ مَا يَجُدُّ^(٣) ، حَتَّى أَجِدُ وَبَيْضَ الطَّيِّبِ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ .

٧٥ - باب الامتنشاط

٥٩٢٤ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ رَجُلًا أَطْلَعَ مِنْ جُحْرٍ فِي دَارِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْكُ رَأْسَهُ بِالْمَدْرَى^(٤) - فَقَالَ : لَوْ عَلِمْتَ أَنَّكَ تَنْظُرُ لَطَعْتَ بِهَا فِي عَيْنِكَ ، إِنَّمَا جُعِلَ الْإِذْنَ مِنْ قِبَلِ الْأَبْصَارِ »

[الحديث ٥٩٢٤ - طرفاه في : ٦٢٤١ ، ٦٩٠١]

٧٦ - باب ترجيل الحائض زوجها^(٥)

٥٩٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كُنْتُ أَرْجُلُ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا حَائِضٌ »

حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن هشام عن أبيه عن عائشة . . . مثله

٧٧ - باب الترجيل ، والتميم فيه^(٦)

٥٩٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَسْرُوقٍ « عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يُعْجِبُهُ التَّمِيمُ مَا اسْتَطَاعَ فِي تَرْجُلِهِ وَوَضُوئِهِ » .

(١) قال الحافظ : الوارد في الفرق بين طيب الرجل والمرأة ، وأن طيب الرجل ما ظهر ريحه وخفى لونه ، والمرأة بالعكس . فلو كان ذلك ثابتاً لامتنت المرأة من تطيب زوجها بطيبه ، لما يعلق يديها وبدنها منه حالة تطيبها له ، وكان يكفي أن يطيب نفسه .

(٢) لحرمة أى لإحرامه بالحج .

(٣) قال ابن بطال : يؤخذ منه أن طيب الرجال لا يجعل في الوجه بخلاف طيب النساء لأنهن يطين وجوههن ويتزين بذلك بخلاف الرجال ، فإن تطيب الرجل في وجهه لا يشرع لمنعه من التشبه بالنساء .

(٤) المدرى : تطلق على نوعين أحدهما صغير يتخذ من أنبوس أو عاج أو حديد يكون طولُه المسئلة يتخذ لفرق الشعر فقط . ثانيهما كبير وهو عود مخظروط من أنبوس أو غيره وفي رأسه قطعة منحوتة في قدر الكف .

(٥) أى تسريحها شعره .

(٦) التميم في الترجل أن يبدأ التسريح بالجانب الأيمن ، وأن يفعله باليد اليمنى .

٧٨ - باب ما يُذكر في المسك

٥٩٢٧ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : كُلُّ عَمَلٍ ابْنُ آدَمَ لَهُ ، إِلَّا الصَّوْمَ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أُجْزِي بِهِ ، وَلِخَلُوفٍ فَمِ الصَّامِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ » .

٧٩ - باب ما يستحبُّ من الطَّيِّبِ

٥٩٢٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كُنْتُ أَطْيِبُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ إِحْرَامِهِ بِأَطْيَبِ مَا أَجِدُ » .

٨٠ - باب من لم يَرُدِّ الطَّيِّبِ

٥٩٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا غَزْرَةُ بْنُ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي ثَمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ « عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ لَا يَرُدُّ الطَّيِّبِ ، وَزَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يَرُدُّ الطَّيِّبِ » (١) .

٨١ - باب الذَّرِيرَةِ (٢)

٥٩٣٠ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ - أَوْ مُحَمَّدٌ عَنْهُ - عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ سَمِعَ عُرْوَةَ وَالْقَاسِمَ يُخْبِرَانِ « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : طَيَّبْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِي بِذَّرِيرَةٍ فِي حُجَّةِ الْوَدَاعِ لِلْجَلِّ وَالْإِحْرَامِ » .

٨٢ - باب المتفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ (٣)

٥٩٣١ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ حَدَّثَنَا جُرَيْرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ : لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِمَاتِ وَالْمَسْتَوْشِمَاتِ وَالْمَتَمَصِّصَاتِ وَالْمَتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ الْمُعَيَّرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى ، مَا لِي لَا أَلْعَنُ مِنْ لَعْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ ﴾ إِلَى ﴿ فَانْتَهَوْا ﴾ » .

٨٣ - باب وصلِ الشَّعْرَ (٤)

٥٩٣٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّهُ « سَمِعَ مَعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سَفْيَانَ عَامَ حَجِّجٍ وَهُوَ عَلَى الْمَنَبَرِ وَهُوَ يَقُولُ - وَتَنَاوَلُ قِصَّةً (٥) مِنْ شَعْرٍ كَانَتْ بِيَدِ حَرَمِيِّ - : أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَى عَنْ مِثْلِ هَذِهِ وَيَقُولُ : إِنَّمَا هَلَكْتَ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ

(١) لا يرده إذا أهدى إليه أو قدم له .

(٢) الذريرة : نوع من الطيب مركب ، تجمع مفرداته ثم تسحق وتنخل وتذر في الشعر وغيره .

(٣) المتفلجات التي تصنع الفلج ، وهو إنفراج ما بين اللبتين والرباعيات من الأسنان بالبرد ونحوه .

(٤) هو الزيادة فيه من شعر امرأة أخرى .

(٥) قصة من الشعر أي خصلة من الشعر .

اتخذ هذه نسأؤهم»

٥٩٣٣ - وقال ابن أبي شيبة حدثنا يونس بن محمد حدثنا فليح عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار « عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لعن الله الواصلة والمستوصلة ، والواشمة والمستوشمة » .

٥٩٣٤ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةٍ قَالَ : سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ مُسْلِمَ بْنِ يَتَّاقٍ يُحَدِّثُ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ جَارِيَةَ مِنَ الْأَنْصَارِ تَزَوَّجَتْ ، وَأَنَّهَا مَرَضَتْ فَمَعَطَتْ شَعْرَهَا ، فَأَرَادُوا أَنْ يَصْلُوهَا ، فَسَأَلُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ »
تابعه ابن إسحاق عن أبان بن صالح عن الحسن عن صفية عن عائشة

٥٩٣٥ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ الْمُقَدَّمِ حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ حَدَّثَنِي أُمِّي « عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : إِنِّي أَنْكَحْتُ أَبْتَنِي ، ثُمَّ أَصَابَهَا شَكْوَى فَمَزَّقَ رَأْسَهَا ، وَزَوَّجَهَا يَسْتَحْتَنِي بِهَا ، أَفَأَصِلُ رَأْسَهَا ؟ فَسَبَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ »
[الحديث ٥٩٣٥ - طرفاه ن : ٥٩٣٦ - ٥٩٤١]

٥٩٣٦ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ امْرَأَتِهِ فَاطِمَةَ « عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ : لَعَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ »

٥٩٣٧ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عُبيدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ وَالْوَأَشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ » . وَقَالَ نَافِعٌ : الْوَأَشِمُ فِي اللَّثَةِ
[الحديث ٥٩٣٧ - أطرافه ن : ٥٩٤٠ ، ٥٩٤٢ ، ٥٩٤٧]

٥٩٣٨ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَمْرٍو بْنُ مُرَّةٍ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمَسِيْبِ قَالَ « قَدِمَ مَعَاوِيَةُ الْمَدِينَةَ آخِرَ قَدَمَةٍ فِدْمَهَا ، فَأَخْرَجَ كَبَةً مِنْ شَعْرٍ قَالَ : مَا كُنْتُ أَرَى أَحَدًا يَفْعَلُ هَذَا غَيْرَ الْيَهُودِ ، إِنْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمَاهُ الزُّورَ . يَعْنِي الْوَاصِلَةَ فِي الشَّعْرِ »

٨٤ - بَابُ الْمَتَمِّصَاتِ (١)

٥٩٣٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ : لَعَنَ عَبْدُ اللَّهِ الْوَاشِمَاتِ وَالْمَتَمِّصَاتِ وَالْمَتَفَلِّجَاتِ لِلْحَسَنِ الْمَغِيرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ . فَقَالَتْ أُمُّ يَعْقُوبَ مَا هَذَا ؟ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ وَمَالِي لَا أَلْعَنُ مِنْ لَعْنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي كِتَابِ اللَّهِ . قَالَتْ : وَاللَّهِ لَقَدْ قَرَأْتُ مَا بَيْنَ اللُّوْحَيْنِ فَمَا وَجَدْتَهُ . فَقَالَ وَاللَّهِ لَنْ تَقْرَأْتِيهِ لَقَدْ وَجَدْتِيهِ ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ ، وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾

(١) المتمصصة : التي تطلب إزالة شعر الوجه بالمقاش .

٨٥ - باب الموصولة

٥٩٤٠ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ «عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَعَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ وَالْوَأْسِمَةَ وَالْمُسْتَوْصِمَةَ» .

٥٩٤١ - حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَنَّهُ سَمِعَ فَاطِمَةَ بِنْتَ الْمُنْذِرِ تَقُولُ «سَمِعْتُ أَسْمَاءَ قَالَتْ: سَأَلْتُ امْرَأَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنَتِي أَصَابَتْهَا الْحَصْبَةُ فَأَمْرَقَ شَعْرَهَا^(١)، وَإِنِّي زَوَّجْتُهَا أَفْأَصِلُ فِيهِ؟ فَقَالَ: لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ» .

٥٩٤٢ - حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ مَوْسَى حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ عَنْ نَافِعٍ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَوْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لَعَنَ اللَّهُ الْوَائِسَةَ وَالْمُسْتَوْصِمَةَ، وَالْوَأْسِمَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ. يَعْنِي لَعَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» .

٥٩٤٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا سَفِيَانٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ «عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَعَنَ اللَّهُ الْوَائِسِمَاتِ وَالْمُسْتَوْصِمَاتِ وَالْمُتَمَصِّصَاتِ وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحَسَنِ، الْمَغْيِرَاتِ تَخْلَقُ اللَّهُ، مَا لِي لَا أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مَلْعُونٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟» .

٨٦ - باب الواشمة

٥٩٤٤ - حَدَّثَنِي يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَامٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْعَيْنُ حَقٌّ. وَنَهَى عَنِ الْوَشْمِ» .

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ قَالَ ذَكَرْتُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثَ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ: سَمِعْتُهُ مِنْ أُمِّ يَعْقُوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ... مِثْلَ حَدِيثِ مَنْصُورٍ

٥٩٤٥ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ: رَأَيْتُ أَبِي فَقَالَ «إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ ثَمَنِ الدَّمِ، وَثَمَنِ الْكَلْبِ، وَآكَلِ الرَّبَا وَمُوكَلِهِ وَالْوَأْسِمَةَ وَالْمُسْتَوْصِمَةَ» .

٨٧ - باب المستوشمة

٥٩٤٦ - حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ جَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أتى عمرُ بامرأةٍ تَشْمُ، فقام فقال: أنشدكم بالله من سمع من النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الوشم؟ فقال أبو هريرة فقمْتُ فقلت: يا أمير المؤمنين أنا سمعت. قال: ما سمعت؟ قال: سمعتُ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: لا تَشْمَنَّ ولا تَسْتَوْصِمَنَّ» .

٥٩٤٧ - حَدَّثَنَا مسدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ «عَنْ ابْنِ عَمَرَ قَالَ: لَعَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ، وَالْوَأْسِمَةَ وَالْمُسْتَوْصِمَةَ» .

(١) تثار وسقط من المرض .

٥٩٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سَفْيَانَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ ۖ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ وَالْمُتَفَلِّجَاتِ وَالْمُتَغَيَّرَاتِ لِلْحُسْنِ الْمُغَيَّرَاتِ تَخْلُقُ اللَّهُ (١) . مَا لِي لَا أَلْعَنُ مِنْ لَعْنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي كِتَابِ اللَّهِ ۖ

٨٨ - باب التصاوير

٥٩٤٩ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ۖ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا تَصَاوِيرٌ . وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ ۖ « سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ سَمِعْتُ أَبَا طَلْحَةَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

٨٩ - باب عذاب المصورين يوم القيامة (٢)

٥٩٥٠ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ مُسْلِمٍ قَالَ ۖ « كُنَّا مَعَ مَسْرُوقٍ فِي دَارِ يَسَارِ بْنِ نُمَيْرٍ ، فَرَأَى فِي صَفْتِهِ تَمَائِيلَ فَقَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمَصُورُونَ ۖ »

٥٩٥١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعٍ ۖ « أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنَّ الَّذِينَ يَصْنَعُونَ هَذِهِ الصُّورَ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، يُقَالُ لَهُمْ : أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ ۖ »
[الحديث ٥٩٥١ - طرفه في : ٧٥٥٨]

٩٠ - باب نقض الصور

٥٩٥٢ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ يَحْيَىٰ عَنْ عَمْرِانَ بْنِ حِطَّانَ ۖ « أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَدَّثَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ يَتْرُكُ فِي بَيْتِهِ شَيْئًا فِيهِ تَصَالِيْبٌ (٣) إِلَّا نَقَضَهُ ۖ »

٥٩٥٣ - حَدَّثَنَا مُوسَىٰ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا عُمَارَةُ حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ قَالَ ۖ « دَخَلْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ دَارًا بِالْمَدِينَةِ ، فَرَأَى فِي أَعْلَاهَا مَصُورًا يُصَوِّرُ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي ، فَلْيَخْلُقُوا حَبَّةً ، وَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً . ثُمَّ دَعَا بِتَوْرٍ مِنْ مَاءٍ فَغَسَلَ يَدَيْهِ حَتَّىٰ بَلَغَ إِبْطَهُ . فَقُلْتُ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَشْيَاءُ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : مُتَّهِئِ الْحَلِيَةَ ۖ »
[الحديث ٥٩٥٣ - طرفه في : ٧٥٥٩]

(١) قال الخطابي : ورد الوعيد الشديد في هذه الأشياء لما فيها من الفسح والخلع ، ولو رخص في شيء فيها لكان وسيلة إلى إستجازة غيرها من أنواع الفسح ولما فيها من تغيير الخلقة ۖ المغيرات لخلق الله ۖ .
(٢) جاء الإسلام عقب وثنية عارمة ، فطاردها وحول الإنسانية عن طريقها من كل وجه ، والوعيد على التصاوير بحسب الغرض منها ، وأشدّه ما كان فيه معنى الوثنية والتعبد لها والتوسل بها .
(٣) وفي رواية الكشمهيني « تصاوير ۖ بدل تصاليب . واستنبط من نقض الصليب نقض الصورة التي تشترك مع الصليب في المعنى وهو عبادتها من دون الله ، فيكون المراد بالصور في الترجمة خصوص ما يكون من ذوات الأرواح . بل أخص من ذلك .

٩١ - باب ما وُطئ من التصاوير

٥٩٥٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ - وَمَا بِالْمَدِينَةِ يَوْمَئِذٍ أَفْضَلَ مِنْهُ - قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي قَالَ « سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ سَفَرٍ وَقَدْ سَتَرَتْ بِقِرَامٍ لِي (١) عَلَى سَهْوَةٍ لِي فِيهَا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَتَكَهُ وَقَالَ : أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يَضَاهُونَ بِمَخْلُوقِ اللَّهِ ، قَالَتْ : فَجَعَلْنَاهُ سَادَةً أَوْ سَادَتِينَ »

٥٩٥٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ سَفَرٍ وَعَلَّقْتُ دُرُنُوكًا (٢) فِيهِ تَمَائِيلٌ ، فَأَمَرَنِي أَنْ أَنْزِعَهُ ، فَنَزَعْتُهُ »

٥٩٥٦ - « وَكُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ إِثْنَاءٍ وَاحِدٍ »

٩٢ - باب من كره القعود على الصور

٥٩٥٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعِ بْنِ الْقَاسِمِ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا اشْتَرَتْ تَمْرَةً فِيهَا (٣) تَصَاوِيرٌ ، فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْبَابِ فَلَمْ يَدْخُلْ فَقُلْتُ : أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مَاذَا أَذْنِبْتُ ؟ قَالَ : مَا هَذِهِ التَّمْرَةُ ؟ قُلْتُ : لَتَجْلِسَ عَلَيْهَا وَتُوسِّدَها . قَالَ : إِنْ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يُعَذِّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، يُقَالُ لَهُمْ أَحْيَاوَا مَا خَلَقْتُمْ ، وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ الصُّورَةُ . »

٥٩٥٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ جَالِدٍ « عَنْ أَبِي طَلْحَةَ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنْ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ . قَالَ بُسْرٌ : ثُمَّ اشْتَكَيْتُ زَيْدَ فَعُدَّنَاهُ ، فَإِذَا عَلَى بَابِهِ سِتْرٌ فِيهِ صُورَةٌ ، فَقُلْتُ لِعَبِيدِ اللَّهِ الْخَوْلَانِيِّ رَبِيبِ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَلَمْ يُخْبِرْنَا زَيْدٌ عَنِ الصُّورِ يَوْمَ الْأَوَّلِ ؟ فَقَالَ عَبِيدُ اللَّهِ : أَلَمْ تَسْمَعَهُ حِينَ قَالَ : إِلَّا رَقْمًا فِي ثَوْبٍ » . وَقَالَ ابْنُ وَهَبٍ : أَخْبَرْنَا عَمْرُوهُوَ ابْنَ الْحَارِثِ حَدَّثَهُ بُكَيْرٌ حَدَّثَهُ بُسْرٌ حَدَّثَهُ زَيْدٌ حَدَّثَهُ أَبُو طَلْحَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٩٣ - باب كراهية الصلاة في التصاوير (٤)

٥٩٥٩ - حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ قِرَامٌ لِعَائِشَةَ سَتَرَتْ بِهِ جَانِبَ بَيْتِهَا ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَمِيطِي عَنِّي ، فَإِنَّهُ لَا تَزَالُ تَصَاوِيرُهُ تُعْرَضُ لِي فِي صَلَاتِي . »

(١) القرام : ستر فيه رقم ، ونقش ، والسهوة : الكوة ، أو صفة من جانب البيت .

(٢) الدرُنوك والدرموك : ثوب غليظ له خمل ، يصلح أن يفرش بساطاً ، وأن يعلق ستراً .

(٣) التمرقة واحدة التمارق وهي الوسائد التي يجلس عليها ويصف بعضها إلى بعض .

(٤) أى في الثياب المصورة .

٩٤ - باب لا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة

٥٩٦٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهَبٍ قَالَ حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ «وَعَدَّ جَبْرِئِيلُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَرَأَتْ عَلَيْهِ^(١) ، حَتَّى اشْتَدَّ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَقِيَهُ ، فَشَكَا إِلَيْهِ مَا وَجَدَ ، فَقَالَ لَهُ : إِنْ لَا تَدْخُلُ بَيْتاً فِيهِ صُورَةٌ وَلَا كَلْبٌ ،

٩٥ - باب من لم يدخل بيتاً فيه صورة

٥٩٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا اشْتَرَتْ تَمْرَاقَةً فِيهَا تَصَاوِيرٌ ، فَلَمَّا رَأَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ عَلَى الْبَابِ فَلَمْ يَدْخُلْ » فَعَرَفَتْ فِي وَجْهِهِ الْكِرَاهِيَةَ ، قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ ، وَإِلَى رَسُولِهِ ، مَاذَا أَذْنِبْتُ ؟ قَالَ : مَا بَالُ هَذِهِ التَّمْرَاقَةِ ؟ فَقَالَتْ : اشْتَرَيْتَهَا لِتَقْعُدَ عَلَيْهَا وَتَوَسَّدَها . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيُقَالُ لَهُمْ : أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ . وَقَالَ : إِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّورُ لَا تَدْخُلُهُ الْمَلَائِكَةُ ،

٩٦ - باب من لعن المصور

٥٩٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ «عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ اشْتَرَى غُلَامًا حِجَامًا فَقَالَ : إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الدَّمِّ ، وَثَمَنِ الْكَلْبِ ، وَكَسْبِ الْبَغِيِّ ، وَلَعْنِ آكِلِ الرِّبَا وَمُوكَلِّهِ ، وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوَشِمَةَ ، وَالْمُصَوِّرَ »

٩٧ - باب من صور صورة كلف يوم القيامة أن ينفخ فيها الروح ، وليس ينافخ

٥٩٦٣ - حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا سَعِيدٌ قَالَ سَمِعْتُ الثَّضْرَةَ بْنَ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ يَحْدُثُ قِتَادَةَ قَالَ « كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَهُمْ يَسْأَلُونَهُ وَلَا يَذْكُرُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، حَتَّى سَأَلَ فَقَالَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا كَلَّفَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ ، وَلَيْسَ يَنْفُخُ »

٩٨ - باب الارتداف على الدابة^(٢)

٥٩٦٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو صَمَوَانَ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ «عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكِبَ عَلَى حِمَارٍ عَلَى إِكَّافٍ عَلَيْهِ قَطِيفَةٌ فَذَكَرَهُ^(٣) ، وَأَرْدَفَ أَسَامَةَ وَرَآهُ »

(١) بمعنى تأخر عن مواعده .

(٢) أى أن الراكب على الدابة يركب وراءه راكباً آخر .

(٣) الإكاف : السرج ، والقطيفة الفدكية منسوبة إلى فدك من أعمال المدينة بالحجاز .

٩٩ - باب الثلاثة على الدابة

٥٩٦٥ - حَدَّثَنَا مسدّد قال حَدَّثَنَا يزيد بن زريع حَدَّثَنَا خالد بن عكرمة « عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : لما قَدِمَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم مكةَ استقبله أغيلمة بنى عبد المطلب^(١) ، فحمل واحدًا بين يديه وآخر خلفه »

١٠٠ - باب حمل صاحب الدابة غيره بين يديه

وقال بعضهم : صاحب الدابة أحق بصدر الدابة ، إلا أن يأذن له

٥٩٦٦ - حَدَّثَنِي محمد بن بشار حَدَّثَنَا عبد الوهاب حَدَّثَنَا أيوب « ذكر شرُّ الثلاثة عند عكرمة فقال : قال ابن عباس : أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد حمل قَتَمَ بين يديه والفضل خلفه - أو قَتَمَ خلفه والفضل بين يديه - فأيهم شرُّ أو أيهم خير ؟ »

١٠١ - باب إرداف الرجل خلف الرجل

٥٩٦٧ - حَدَّثَنَا هُدَبة بن خالد حَدَّثَنَا همام حَدَّثَنَا قتادة حَدَّثَنَا أنسُ بن مالك عن معاذ بن جبل رضى الله عنه قال « بيْنَا أَنَا وَرَدِيفُ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم^(٢) ليس بينى وبينه إلا أخرة الرَّحْلِ فقال : يا معاذ ، قلت : لبيك رسول الله وسعديك . ثم سار ساعة ثم قال : يا معاذ ، قلت لبيك رسول الله وسعديك . قال : هل تدري ما حقُّ الله على عباده ؟ قلت : الله ورسوله أعلم . قال : حقُّ الله على عباده أن يعبدوه ولا يُشركوا به شيئاً . ثم سار ساعة ثم قال : يا معاذ بن جبل . قلت : لبيك رسول الله وسعديك . فقال : هل تدري ما حقُّ العبادِ على الله إذا فعلوه ؟ قلت : الله ورسوله أعلم . قال : حقُّ العبادِ على الله أن لا يُعذِّبهم »

١٠٢ - باب إرداف المرأة خلف الرجل ذا محرم

٥٩٦٨ - حَدَّثَنَا الحسن بن محمد بن صباح حَدَّثَنَا يحيى بن عباد حَدَّثَنَا شعبه أَخْبَرَنِي يحيى بن أبي إسحاق قال « سمعت أنس بن مالك رضى الله عنه قال : أقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من خيبر ، وإلى لرديف أُنَى طُلحَةَ ، وهو يسيرُ وبعض نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم رَدِيفُ رسول الله صلى الله عليه عليه^(٣) وسلم ، إذ عُثِرَتِ الناقَةُ ، فقلتُ : المرأةُ ، فنزلتُ ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنها أمكم ، فشددتُ الرَّحْلَ وَرَكِبْتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم فلما دنا - أو رأى المدينة - قال : آيون ، آيون ، آيون ، آيون ، لرينا حامدون »

(١) أى عند فتحها . وأغيلمة تصغير غلطة وهو جمه غلام .

(٢) الرديف الراكب خلف الراكب بإذنه ، مأخوذ من الردف وهو المعجز . وردف كل شئ مؤخره

(٣) هى صفة بنت حنى حين تزوجها الرسول صلى الله عليه وسلم بعد فتح خيبر .

١٠٣ - باب الاستلقاء ، ووضع الرجل على الأخرى

٥٩٦٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ « عَنْ عِبَادِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَمِّهِ أَنَّهُ أَبْصَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَضْطَجِعُ فِي الْمَسْجِدِ رَافِعاً إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى^(١) »

(١) الإستلقاء أن يلقى الإنسان بجسمه على الأرض أو الفراش كما يفعل إذا أراد النوم .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٧٨) كِتَابُ الْأَدَبِ

١ - باب البرِّ والصَّلةِ ، وقول الله تعالى ﴿ وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا ﴾

٥٩٧٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : الْوَلِيدُ بْنُ عَمِيرَةَ أَخْبَرَنِي قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو الشَّيْبَانِيَّ يَقُولُ « أَخْبَرَنَا صَاحِبُ هَذِهِ الدَّارِ - وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى دَارِ عَبْدِ اللَّهِ - قَالَ : سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ؟ قَالَ : الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا قَالَ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ : ثُمَّ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ . قَالَ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ : الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - قَالَ حَدَّثَنِي بِهِنَّ ، وَلَوْ اسْتَزَدْتُهُ لَرَأَيْتَنِي

٢ - باب من أحقُّ الناس بحُسن الصَّحبةِ ؟

٥٩٧١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عِمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ شُبْرَمَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : مَنْ أَحَقُّ بِحُسْنِ صَحَابَتِي ؟ قَالَ : أُمَّكَ . قَالَ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ : أُمَّكَ ، قَالَ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ : أُمَّكَ . قَالَ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ : ثُمَّ أَبِيكَ »

وقال ابنُ شُبْرَمَةَ ويحيى بنُ أيوب : حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ . . . مثله

٣ - باب لا يجاهدُ إلا بإذنِ الأبوينِ

٥٩٧٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ وَشُعْبَةَ قَالَا حَدَّثَنَا حَبِيبُ ح . قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي الْعَبَّاسِ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَجَاهِدُ . قَالَ : لَكَ أَبَوَانِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ »

٤ - باب لا يَسُبُّ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ^(١)

٥٩٧٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنْ مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ . قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَكَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ ؟ قَالَ : يَسُبُّ الرَّجُلُ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أَبَاهُ ،

(١) الأدب استعمال ما يحمَد قولاً وفعلًا ، وهو الأخذ بمكارم الأخلاق ، والوقوف مع المستحسنات وسمي أدباً من المأدبة وهي الدعوة إلى الطعام والأدب دعوة إلى غذاء النفس بالحكمة والأخلاق الكريمة والشمائل الفاضلة .
(٢) لأن ذلك من عقوق الوالدين وأن عقوقهما من الكبائر .

ويسب أمه فيسب أمه »

٥ - باب إجابة دُعاء من برَّ والديه

٥٩٧٤ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَقَبَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ « عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : بَيْنَا ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ يَتَأْتُونَ أَحَدَهُمُ الْمَطْرُ ، فَمَالُوا إِلَى غَارٍ فِي الْجَبَلِ ، فَانْحَطَّتْ عَلَى فَمِ غَارِهِمْ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ فَأُطْبِقَتْ عَلَيْهِمْ . فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : انظُرُوا أَعْمَالاً عَمِلْتُمُوهَا لِلَّهِ صَالِحَةً فَادْعُوا اللَّهَ بِهَا لَعَلَّهُ يَفْرُجُهَا . فَقَالَ أَحَدُهُمْ : اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَ لِي وَالِدَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ ، وَبِي صَبِيَّةٌ صَغِيرَةٌ كُنْتُ أُرْعَى عَلَيْهِمْ ، فَإِذَا رُحْتُ عَلَيْهِمْ فَحَلَبْتُ بِدَائِئِي بِوَالِدَيْهِمَا قَبْلَ وَوَالِدِي ، وَإِنَّهُ نَاءٌ بِي الشَّجَرِ^(١) فَمَا أَتَيْتُ حَتَّى أَمْسَيْتُ ، فَوَجَدْتُهُمَا قَدْ نَامَا ، فَحَلَبْتُ كَمَا كُنْتُ أَحْلُبُ ، فَجَعْتُ بِالْحَلَابِ فَقَمْتُ عِنْدَ رِءُوسِهِمَا ، أَكْرَهُ أَنْ أَوْقِظَهُمَا مِنْ نَوْمِهِمَا ، وَأَكْرَهُ أَنْ أَبْدَأَ بِالصَّبِيِّ قَبْلَهُمَا وَالصَّبِيَّةَ يَتَضَاعُونَ عِنْدَ قَدَمِي^(٢) ، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ دَائِي وَدَائِهِمْ حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ . فَإِنِ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ فَافْرُجْ لَنَا فُرْجَةً تَرَى مِنْهَا السَّمَاءَ ، فَفَرَّجَ اللَّهُ لَهُمْ فُرْجَةً حَتَّى يَرَوْنَ مِنْهَا السَّمَاءَ . وَقَالَ الثَّانِي اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَتْ لِي ابْنَةٌ عَمَّ أَحِبُّهَا كَأَشَدِّ مَا يَحِبُّ الرِّجَالُ النِّسَاءَ ، فَطَلَبْتُ إِلَيْهَا نَفْسَهَا فَأَبَتْ حَتَّى آتَيْتُهَا بِمِائَةِ دِينَارٍ ، فَسَعَيْتُ حَتَّى جَمَعْتُ مِائَةَ دِينَارٍ فَلَقَيْتُهَا بِهَا ، فَلَمَّا قَعَدْتُ بَيْنَ رِجْلَيْهَا قَالَتْ : يَا عَبْدَ اللَّهِ ، اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَفْتَحِ الْخَاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهِ^(٣) ، فَقَمْتُ عَنْهَا ، اللَّهُمَّ فَإِنِ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي قَدْ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ فَافْرُجْ لَنَا مِنْهَا ، فَفَرَّجَ اللَّهُ لَهُمْ فُرْجَةً . وَقَالَ الْآخِرُ : اللَّهُمَّ إِنِّي كُنْتُ اسْتَأْجَرْتُ أَجْرًا بِفَرْقِ أَرْزٍ ، فَلَمَّا قَضَيْتُ عَمَلَهُ قَالَ : أُعْطِنِي حَقِّي ، فَفَرَضْتُ عَلَيْهِ حَقَّهُ ، فَتَرَكُهُ وَرَغِبْتُ عَنْهُ ، فَلَمْ أَزَلْ أَزْرِعُهُ حَتَّى جَمَعْتُ مِنْهُ بَقْرًا وَرَاعِيهَا ، فَجَاءَنِي وَقَالَ : اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَظْلِمْنِي وَأَعْطِنِي حَقِّي . فَقُلْتُ : اذْهَبْ إِلَى تِلْكَ الْبَقْرِ وَرَاعِيهَا . فَقَالَ : اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَهْرَأْ بِي . فَقُلْتُ : إِنِّي لَا أَهْرَأُ بِكَ ، فَخَذْتُ تِلْكَ الْبَقْرَ وَرَاعِيهَا ، فَأَخَذَهُ فَانْطَلَقَ . فَإِنِ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ فَافْرُجْ مَا بَقِيَ ، فَفَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُمْ »

٦ - باب عُقُوقِ الْوَالِدَيْنِ مِنَ الْكِبَائِرِ . قَالَ ابْنُ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٥٩٧٥ - حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنِ الْمُسَيَّبِ عَنِ وَرَادٍ « عَنْ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الْأُمَّهَاتِ ، وَمَنْعًا وَهَاتِ^(٤) ، وَوَادَ الْبَنَاتِ . وَكَرِهَ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ^(٥) ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ^(٦) ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ »

٥٩٧٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا خَالِدُ الْوَاسِطِيُّ عَنِ الْجُبَيْرِيِّ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنِ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَلَا أُتْبِعُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ ؟ قُلْنَا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ

(١) أى بعد به عن منزلة طلبه الشجر لرعى ماشيته من ورقها .

(٢) بمعنى يبيكون من جوعهم طالبيين الطعام .

(٣) المراد منه يعقد شرعى .

(٤) أى منع ما يحسن إعطائه ، وطلب ما لا يستحق أخذه .

(٥) القيل والقال : الإكثار بإشاعات الناس ، وتداول ما يقول بعض الناس في بعض .

(٦) السؤال المذموم الإستجداء والإلحاح فيه ، والإستقراض لغير ضرورة شديدة وسؤال المرء عن ما لا يعنيه ولا حاجة ماسة إلى معرفته .

ثلاثاً : الإشراك بالله ، وعقوق الوالدين . وكان متكيفاً فجلس فقال : ألا وقول الزور . وشهادة الزور . ألا وقول الزور ، وشهادة الزور . فما زال يقوها حتى قلت لا يسكت »

٥٩٧٧ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْكِبَائِرَ - أَوْ سُئِلَ عَنِ الْكِبَائِرِ - فَقَالَ : الشُّرْكُ بِاللَّهِ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ . فَقَالَ : أَلَا أَنْبِئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ ؟ قَالَ : قَوْلُ الزُّورِ . أَوْ شَهَادَةُ الزُّورِ . قَالَ شُعْبَةُ : فَأَكْثَرَ ظَنِّي أَنَّهُ قَالَ . شَهَادَةُ الزُّورِ .

٧ - بَابُ صِلَةِ الْوَالِدِ الْمَشْرُكِ

٥٩٧٨ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ أَخْبَرَنِي أَبِي « أَخْبَرْتَنِي أَسْمَاءُ ابْنَةَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ : أَتَيْتُ أُمَّي رَاغِبَةً فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصِيلَهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ : فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهَا ﴿ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ ﴾

٨ - بَابُ صِلَةِ الْمَرْأَةِ أُمَّهَا وَلِهَا زَوْجٍ

٥٩٧٩ - وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ « عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ قَدِمَتْ أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ - فِي عَهْدِ قُرَيْشٍ وَمَدَنَتَهُمْ إِذْ عَاهَدُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَعَ أَبِيهَا ، فَاسْتَفْتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ : إِنْ أُمِّي قَدِمَتْ وَهِيَ رَاغِبَةٌ ، قَالَ : نَعَمْ ، صِلِي أُمَّكَ »

٥٩٨٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ « أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سَفِيَانَ أَخْبَرَهُ أَنَّ هِرْقَلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ فَقَالَ : فَمَا يَا أَمْرُ ؟ يَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَقَالَ : يَا مَرْنَا بِالصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ وَالْعَقَافِ وَالصَّلَةِ »

٩ - بَابُ صِلَةِ الْأَخِ الْمَشْرُكِ

٥٩٨١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ « سَمِعْتُ ابْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : رَأَى عَمْرُؤُا حُلَّةَ سَيِّوَاءٍ تَبَاعَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ابْتِغِ هَذِهِ وَابْسُهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَإِذَا جَاءَكَ الْوَفُودُ . قَالَ : إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خِلَاقَ لَهُ . فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهَا يَحْتَلُّ ، فَأَرْسَلَ إِلَى عَمْرٍو بِحُلَّةٍ فَقَالَ : كَيْفَ أَلْبَسْتُهَا وَقَدْ قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ ؟ قَالَ : إِنْ لَمْ أُعْطِكُهَا لَتَلْبَسْتُهَا ، وَلَكِنْ تَبِعْتَهَا أَوْ تَكْسَوْتَهَا . فَأَرْسَلَ بِهَا عَمْرٍو إِلَى أَخٍ لَهُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ قَبْلَ أَنْ يَسْلِمَ »

١٠ - بَابُ فَضْلِ صِلَةِ الرَّحِمِ (١)

٥٩٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ عَثْمَانَ سَمِعْتُ مُوسَى بْنَ طَلْحَةَ « عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ : قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ ... » ح

(١) الرحم الأقارب ، وهم من بينه وبين الآخر نسب ، سواء كان يرثه أم لا ، سواء كان ذا محرم أم لا .

٥٩٨٣ - حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشْرِ حَدَّثَنَا بُهْزُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا ابْنُ عَثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ وَأَبُوهُ عَثْمَانُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُمَا سَمِعَا مُوسَى بْنَ طَلْحَةَ « عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ ، فَقَالَ الْقَوْمُ : مَا لَهُ مَالُهُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَرْبَ مَالِهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تَشْرِكُ بِهِ شَيْئًا ، وَتَقِيمُ الصَّلَاةَ ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ ، وَتُصَلُّ الرِّجْمَ . ذَرَاهَا . قَالَ كَأَنَّهُ كَانَ عَلَى رَاحِلَتِهِ »

١١ - باب إثم القاطع^(١)

٥٩٨٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعَمٍ قَالَ « إِنَّ جُبَيْرَ بْنَ مُطْعَمٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ »

١٢ - باب من بُسَطَ لَهُ فِي الرِّزْقِ بِصَلَةِ الرَّحْمِ

٥٩٨٥ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْنٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَبْسُطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ ، وَأَنْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ^(٢) فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ »

٥٩٨٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ « أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَبْسُطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ . وَيُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ »

١٣ - باب من وصل وصله الله

٥٩٨٧ - حَدَّثَنِي يَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي مُزَرَّدٍ قَالَ سَمِعْتُ عَمِي سَعِيدَ بْنَ يَسَارٍ يَخْدُثُ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخَلْقَ ، حَتَّى إِذَا فَرَّغَ مِنْ خَلْقِهِ قَالَتِ الرَّحْمُ هَذَا مَقَامُ الْعَائِدِ بِكَ مِنَ الْقَطِيعَةِ ، قَالَ : نَعَمْ ، أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَّ مِنْ وَصْلِكَ وَأَقْطَعُ مِنْ قَطْعِكَ ؟ قَالَتْ بَلَى يَا رَبِّ . قَالَ : فَهَوَّ لَكَ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاقْرَعُوا إِنْ شِئْتُمْ ﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطَعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴾

٥٩٨٨ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هِنَارٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ الرَّحْمَ شُجْنَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ^(٣) ، فَقَالَ اللَّهُ : مَنْ وَصَلَكِ وَصَلَّتَهُ ، وَمَنْ قَطَعَكِ قَطَعَتْهُ »

٥٩٨٩ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ أَخْبَرَنِي مَعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي مُزَرَّدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُوْمَانَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : الرَّحْمُ شُجْنَةٌ ، فَمَنْ وَصَلَهَا

(١) أى القاطع لرحمه .

(٢) يؤخر أجله ويبارك في عمره .

(٣) أصل الشجنة : عروق الشجر المشتبكة ، والشجن : واحد الشجون وهي طرق الأودية .

وَصَلَّتْهُ ، وَمِنْ قِطْعِهَا قِطْعَتُهُ »

١٤ - بَابُ تَبْلِ الرَّحْمِ بِيَلَاهَا^(١)

٥٩٩٠ - حَدَّثَنِي عمرو بن عباس حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ « أَنْ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - جَهَاراً غَيْرَ سِرٍّ - يَقُولُ : إِنْ آلُ أَبِي - قَالَ عَمْرُو فِي كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ : بِيَاضٍ - لَيْسُوا بِأَوْلِيَاءِي ، إِنَّمَا وَلِيُّ اللَّهِ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ » زَادَ عَنبَسَةُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ عَنْ بِيَانٍ عَنْ قَيْسٍ عَنْ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ قَالَ « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَلَكِنْ لَهُمْ رَحِمٌ أَبْلَاهَا بِيَلَاهَا ، يَعْنِي أَصْلَهَا بِصَلَّتْهَا »

١٥ - بَابُ لَيْسَ الْوَاضِلُ بِالْمُكَافِئِ

٥٩٩١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سَفِيَّانُ عَنْ الْأَعْمَشِ وَالْحَسَنِ بْنِ عَمْرٍو وَفَطْرٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - قَالَ سَفِيَّانُ : لَمْ يَرْفَعَهُ الْأَعْمَشُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَفَعَهُ الْحَسَنُ وَفَطْرٌ - عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَيْسَ الْوَاضِلُ بِالْمُكَافِئِ^(٢) » ، وَلَكِنْ الْوَاضِلُ الَّذِي إِذَا قُطِعَتْ رَحْمَتُهُ وَصَلَّتْهَا .

١٦ - بَابُ مَنْ وَصَلَ رَحْمَتَهُ فِي الشُّرْكِ ثُمَّ أَسْلَمَ^(٣)

٥٩٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُروَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ « أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ أَمْوراً كُنْتُ أَتَحَنُّتُ بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، مِنْ صَلَّةٍ وَعِتَاقَةٍ وَصَدَقَةٍ ، هَلْ كَانَ لِي فِيهَا مِنْ أَجْرٍ ؟ قَالَ حَكِيمٌ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَسْلَمْتَ عَلَى مَا سَلَفَ مِنْ خَيْرٍ » . وَقَالَ أَيْضاً عَنْ أَبِي الْيَمَانِ « أَتَحَنُّتُ » . وَقَالَ مَعْمَرٌ وَصَالِحٌ وَابْنُ الْمَسَافِرِ « أَتَحَنُّتُ » وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ : التَّحَنُّتُ التَّثَبُّرُ . وَتَابِعَهُ هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ

١٧ - بَابُ مَنْ تَرَكَ صَبِيَّةَ غَيْرِهِ حَتَّى تَلْعَبَ بِهِ ، أَوْ قَبَّلَهَا أَوْ مَارَحَهَا^(٤)

٥٩٩٣ - حَدَّثَنَا حِبَانٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ « أُمِّ خَالِدِ بِنْتِ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَتْ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ أَبِي وَعَلِيٍّ قَمِيصٌ أَصْفَرٌ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : سَنَّهُ سَنَهُ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ وَهِيَ بِالْحَبِشِيَّةِ : حَسَنَةٌ . قَالَتْ : فَذَهَبَ الْعَبُ بِخَاتَمِ النَّبَوَةِ ، فَوَزَّرَنِي أَبِي . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : دَعَهَا . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَبِي وَأَخْلَقَنِي ثُمَّ أَبِي وَأَخْلَقَنِي ، ثُمَّ أَبِي وَأَخْلَقَنِي^(٥) . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَبَقِيَّتْ حَتَّى ذَكَرَ .. يَعْنِي مِنْ بَقَائِهَا »

(١) قَالَ الْخَطَّابِيُّ وَغَيْرُهُ : بَلَّتْ الرَّحْمَ بِلَا بِلَالٍ أَيْ نَدَيْتَهَا بِالصَّلَةِ .

(٢) أَيْ الَّذِي يَعْطَى لغيرِهِ نَظِيرَ مَا أَعْطَاهُ ذَلِكَ الْغَيْرُ .

(٣) أَيْ هَلْ يَكُونُ لَهُ فِي ذَلِكَ ثَوَابٌ ؟

(٤) الْبَابُ مَعْقُودٌ لِتَأْنِيْسِ صِغَارِ الْأَطْفَالِ وَمِمَّا رَحَبْتَهُمْ .

(٥) قَالَ ذَلِكَ لِأَنَّهُ كَسَاهَا ثَوْباً جَدِيداً . وَدَعَا لَهَا بِأَنْ تَعِيشَ حَتَّى يَبْلُغَ ثَوْبُهَا وَيَصِيرَ خَلْقاً .

١٨ - باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته . وقال ثابت عن أنس : أخذ النبي صلى الله عليه وسلم إبراهيم فقبله وشمه

٥٩٩٤ - حَدَّثَنَا موسى بن إسماعيل حَدَّثَنَا مهديُّ حَدَّثَنَا ابنُ أبي يعقوبَ عن أبي نُعم قال « كنت شاهداً لابن عمرَ وسأله رجل عن دم البعوض فقال : ممَّن أنت ؟ قال : من أهل العراق . قال : انظروا إلى هذا يسألني عن دم البعوض ، وقد قتلوا ابن النبي صلى الله عليه وسلم . وسمعتُ النبي صلى الله عليه وسلم يقول : هما ریحانتاي من الدنيا »

٥٩٩٥ - حَدَّثَنَا أبو اليمانِ أخبرنا شعيب عن الزهريِّ قال حَدَّثني عبدُ الله بن أبي بكر أن عروةَ بن الزبير أخبره « أن عائشة زوجَ النبي صلى الله عليه وسلم حَدَّثته قالت : جاءتني امرأة معها ابنتانِ تسألني ، فلم تجد عندي غير تمرٍ واحدة ، فأعطيتها ، فقسمتها بين ابنتيها ، ثم قامت فخرجت ، فدخل النبي صلى الله عليه وسلم فَحَدَّثته ، فقال : من يَل من هذه البنات شيئاً فأحسن إليهنَّ كن له سترأ من النار »

٥٩٩٦ - حَدَّثَنَا أبو الوليد حَدَّثَنَا الليث حَدَّثَنَا سعيد المَقْبِريُّ حَدَّثَنَا عمرو بن سُليم « حَدَّثنا أبو قتادة قال : خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم وأمامه بنتُ أبي العاص على عاتقه فصرى ، فإذا ركع وضعها ، وإذا رفع رفعها »

٥٩٩٧ - حَدَّثَنَا أبو اليمانِ أخبرنا شعيب عن الزهريِّ حَدَّثنا أبو سلمة بن عبد الرحمن « أن أبا هريرة رضى الله عنه قال : قبِلَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم الحسن بن عليّ وعنده الأقرعُ بن حابس التميميُّ جالساً ، فقال الأقرعُ : إنَّ لى عشرة من الولد ما قبِلتُ منهم أحداً . فنظر إليه رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ثم قال : من لا يرحمُ لا يرحمُ »

٥٩٩٨ - حَدَّثَنَا محمد بن يوسف حَدَّثنا سفيان عن هشام عن عروة « عن عائشة رضى الله عنها قالت : جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : تقبلون الصبيان فما تقبلهم ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : أو أملك لك أن تزرع الله من قلبك الرحمة . »

٥٩٩٩ - حَدَّثَنَا ابنُ أبي مريم حَدَّثنا أبو غسان قال حَدَّثني زيد بن أسلم عن أبيه « عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال : قدِم على النبي صلى الله عليه وسلم سبى ، فإذا امرأة من السبى تحلب ثديها تسقى (١) إذا وجدت صبياً في السبى أخذته فأصقته ببطنها وأرضعته . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : أترون هذه طارحة ولدها في النار ؟ قلنا : لا ، وهي تقدر على أن لا تطرحه . فقال : الله أرحمُ بعباده من هذه بولدها »

١٩ - باب جعل الله الرحمة في مائة جزء

٦٠٠٠ - حَدَّثَنَا الحكم بن نافع البهرانيُّ أخبرنا شعيب عن الزهريِّ أخبرنا سعيد بن المسيب « أن أبا هريرة قال : سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول : جعلَ الله الرحمة في مائة جزء ، فأمسك عنده تسعة وتسعين جزءاً ، وأنزل في الأرض جزءاً واحداً ، فمن ذلك الجزء تتراحم الخلق ، حتى ترفع الفرس حافرهما عن ولدها

(١) أى ترضع من تجده من أطفال السبى ، وقد ناه عنها ابنها بين الأطفال .

خَشِيَّةٌ أَنْ تَصِيْبَهُ»

[الحدِيث ٦٠٠٠ - طَرَفُهُ وَ: ٦٤٦٩]

٢٠ - بَابُ قَتْلِ الْوَالِدِ خَشِيَّةً أَنْ يَأْكُلَ مَعَهُ

٦٠٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَرْحِبِيلٍ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ؟ قَالَ: أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدَاءً وَهُوَ خَلْقُكَ. قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: أَنْ تَقْتَلَ وَلَدَكَ خَشِيَّةً أَنْ يَأْكُلَ مَعَكَ. قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ. وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾»

٢١ - بَابُ وَضْعِ الصَّبِيِّ فِي الْحِجْرِ

٦٠٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي «عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَضَعَ صَبِيًّا فِي حِجْرِهِ يُحَنِّكُهُ فَبَالَ عَلَيْهِ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَاتَّبَعَهُ»

٢٢ - بَابُ وَضْعِ الصَّبِيِّ عَلَى الْفَخْدِ

٦٠٠٣ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَارِمٌ حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ يَحْدُثُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا تَمِيمَةَ يَحْدُثُ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ يَحْدُثُهُ أَبُو عَثْمَانَ «عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْخُذُنِي فَيُقْعِدُنِي عَلَى فَخْدِهِ وَيُقْعِدُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَى فَخْدِهِ الْآخَرَ ثُمَّ يَضُمُّهُمَا ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ ارْحَمْهُمَا فَإِنِّي أَرْحُمُهُمَا». وَعَنْ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ قَالَ التَّمِيمِيُّ «فَوَقَعَ فِي قَلْبِي مِنْهُ شَيْءٌ قُلْتُ: حَدَّثْتُ بِهِ كَذَا وَكَذَا فَلَمْ أَسْمَعْهُ مِنْ أَبِي عَثْمَانَ، فَنظَرْتُ فَوَجَدْتُهُ عِنْدِي مَكْتُوبًا فِيمَا سَمِعْتُ»

٢٣ - بَابُ حَسَنِ الْعَهْدِ مِنَ الْإِيمَانِ

٦٠٠٤ - حَدَّثَنَا عُيَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَا غَرَّتْ عَلَى امْرَأَةٍ مَا غَرَّتْ عَلَى خَدِيجَةَ - وَلَقَدْ هَلَكْتُ قَبْلَ أَنْ يَتَزَوَّجَنِي بِثَلَاثِ سِنِينَ - لَمَا كُنْتُ أَسْمَعُهُ يَذْكُرُهَا. وَلَقَدْ أَمَرَهُ رَبُّهُ أَنْ يَبْشُرَهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ. وَإِنْ كَانَ لِيَذْبَحُ الشَّاةَ ثُمَّ يَهْدِي فِي خُلْتِهَا^(١) مِنْهَا»

٢٤ - بَابُ فَضْلِ مَنْ يُعُولُ يَتِيمًا

٦٠٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «أَنَا وَكَافُلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا. وَقَالَ بِإِصْبَعِيهِ السَّبَابَةَ وَالْوَسْطَى»

(١) أى خللتها ومعارفها من النساء في مدة حياتها ولاسيما في سنوات زواجها بالنبي صلى الله عليه وسلم.

٢٥ - باب الساعى على الأرملة^(١)

٦٠٠٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ « عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سَلِيمٍ يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : السَّاعَى عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمَسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، أَوْ كَالَّذِي يَصُومُ النَّهَارَ وَيَقُومُ اللَّيْلَ »
 حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدِ الدَّبَلِيِّ عَنْ أَبِي الْغَيْثِ مَوْلَى ابْنِ مُطِيعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . . . مثله

٢٦ - باب الساعى على المسكين

٦٠٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي الْغَيْثِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : السَّاعَى عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمَسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . وَأَحْسَبُهُ قَالَ يَشْكُ الْقَعْبَنِي : كَالْقَائِمِ لَا يَفْتَرُ وَكَالصَّائِمِ لَا يُفْطِرُ »

٢٧ - باب رحمة الناس والبهائم

٦٠٠٨ - حَدَّثَنَا مَسَدَّدٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي سَلِيمَانَ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ قَالَ « أَتَيْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ شَبِيهَةٌ مِتْقَارِبُونَ ، فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ عَشْرِينَ لَيْلَةً ، فَظَنَّ أَنَا اشْتَقْنَا أَهْلَنَا ، وَسَأَلْنَا عَمَّنْ تَرَكْنَا فِي أَهْلِنَا فَأَخْبَرَنَا ، وَكَانَ رَقِيقًا رَحِيمًا ، فَقَالَ : ارْجِعُوا إِلَى أَهْلِيكُمْ فَعَلِّمُوهُمْ ، وَمُرُوهُمْ ، وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أَصَلِّي ، وَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَذِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ ، ثُمَّ لِيُؤْمِكُمْ أَكْبَرُكُمْ . »

٦٠٠٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ سُمَى مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : بَيْنَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ أَشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ ، فَوَجَدَ بَعْرًا فَنَزَلَ فِيهَا فَشَرِبَ ، ثُمَّ خَرَجَ فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ ، فَقَالَ الرَّجُلُ : لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبُ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلَ الَّذِي كَانَ بَلَغَ نِي ، فَنَزَلَ الْبَعْرَ فَمَلَأَ حُقْفَهُ ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِفِيهِ فَسَقَى الْكَلْبَ ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَإِنَّا لَنَا فِي الْبِهَائِمِ أَجْرًا ؟ فَقَالَ : فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ رَطْبَةٌ أَجْرٌ »

٦٠١٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ « قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَلَاةٍ وَقَمْنَا مَعَهُ ، فَقَالَ أَعْرَابِي وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ : اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَمَحْمَدًا ، وَلَا تَرْحَمْ مَعَنَا أَحَدًا . فَلَمَّا سَلَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِلْأَعْرَابِيِّ : لَقَدْ حَجَرْتَ وَاسِعًا . يُرِيدُ رَحْمَةَ اللَّهِ »

٦٠١١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا عَنْ عَامِرٍ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ « سَمِعْتُ النَّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحُمِهِمْ وَتَوَادُّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ كَمِثْلِ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِالسَّهْرِ وَالْحَمَى »

٦٠١٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . . . »

وسلم قال ما من مُسلم غرسَ غرساً فأكل منه إنسان أو دابة إلا كان له ^(١) صدقة .

٦٠١٣ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ وَهَبٍ قَالَ سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ «
[الحدِيث ٦٠١٣ - طرفه في : ٧٣٧٦]

٢٨ - باب الوصاة بالجار

وقول الله تعالى ﴿واعبدوا الله ولا تُشركوا به شيئاً ، وبالوالدين إحساناً - إلى قوله - مُخْتَلَاً فَخُورًا﴾ .
٦٠١٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَمْرَةَ «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَا زَالَ جَبْرِيلُ يوصيني بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورُّهُ «
٦٠١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَيْهَالٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا زَالَ جَبْرِيلُ يوصيني بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورُّهُ «

٢٩ - باب إثم من لا يأمنُ جارهُ بوائقه ^(٢) . يوبقهن : يُهلكهن . موبقاً : مهلكاً

٦٠١٦ - حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذئبٍ عَنْ سَعِيدٍ «عَنْ أَبِي شَرِيحٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ ، وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ ، وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ . قِيلَ : وَمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : الَّذِي لَا يَأْمَنُ جَارَهُ بِبَوَائِقِهِ « . تَابِعَهُ شَبَابَةُ وَأَسَدُ بْنُ مُوسَى . وَقَالَ جُمَيْدُ بْنُ الْأَسودِ وَعَثْمَانُ بْنُ عَمْرٍو وَأَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ وَشُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنِ ابْنِ أَبِي ذئبٍ عَنِ الْمُقْبِرِيِّ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ .

٣٠ - باب لا تحقرن جارة لجارتها

٦٠١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمُقْبِرِيُّ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : يانساء المسلمات ، لا تحقرن ^(٣) جارة لجارتها ولو فرسن شاة «

٣١ - باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره

٦٠١٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَسِ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذُ جَارَهُ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيصْمُتْ «

(١) هذه سنة الإسلام في تعميم العمران وتوسيع نطاق الزرع والغرس .

(٢) البوائق جمع بائقة وهي الداهية والشيء المهلك والأمر الشديد الذي يوافق بغته .

(٣) أى لا تحقرن الجارة أن تهدي إلى جارتها شيئاً ، ولو أن تهدي لها أتعه الأشياء إذا كانت لا تقدر على ما هو خير منه . وفرسن الشاة حازرها .

٦٠١٩ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ « عَنْ أَبِي شَرِيحٍ الْعَدَوِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ أُذُنَايَ وَأَيْمَنَتُ عَيْنَايَ حِينَ تَكَلَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَةَ جَائِزَتِهِ ، قِيلَ وَمَا جَائِزَتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : يَوْمَ لَيْلَةٍ ، وَالضَّيْفَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ ، فَمَا كَانَ وَرَاءَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ عَلَيْهِ . وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقْل خَيْرًا أَوْ لِيَصْمِتْ » .

[الحديث ٦٠١٩ — طرفاه في : ٦١٣٥ ، ٦٤٧٦]

٣٢ — باب حق الجوار في قرب الأبواب

٦٠٢٠ — حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرَانَ قَالَ سَمِعْتُ طَلْحَةَ « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي جَارَيْنِ ، فَإِلَى أَيِّهِمَا أُهْدَى ؟ قَالَ : إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنْكَ بَابًا » .

٣٣ — باب كل معروف صدقة

٦٠٢١ — حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانٍ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ « عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ »^(١)

٦٠٢٢ — حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي بَرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ . قَالُوا : فَإِنْ لَمْ يَجِدْ ؟ قَالَ : فَيَعْمَلُ بِيَدَيْهِ ، فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ . قَالُوا : فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ ، أَوْ لَمْ يَفْعَلْ ؟ قَالَ : فَيَعِينُ ذَا الْحَاجَةِ الْمَلْهُوفَ . قَالُوا : فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ ؟ قَالَ : فليأمر بالخير . أَوْ قَالَ بِالْمَعْرُوفِ . قَالَ : فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ ؟ قَالَ : فليمسك عن الشر ، فإنه له صدقة »

٣٤ — باب طيب الكلام^(٢) . وقال أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم : الكلمة الطيبة صدقة

٦٠٢٣ — حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ خَيْثَمَةَ « عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ : ذَكَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّارَ فَتَعَوَّذَ مِنْهَا وَأَشَاحَ بِوَجْهِهِ ، ثُمَّ ذَكَرَ النَّارَ فَتَعَوَّذَ مِنْهَا وَأَشَاحَ بِوَجْهِهِ . قَالَ شُعْبَةُ : أَمَا مَرَّتَيْنِ فَلَا أَشْكَ ، ثُمَّ قَالَ : اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيكُمْ طَيِّبَةٌ »

٣٥ — باب الرفق في الأمر كله^(٣)

٦٠٢٤ — حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ « أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ : دَخَلَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا : السَّأَمُ عَلَيْكُمْ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَفَهَّمْتُهَا فَقُلْتُ : وَعَلَيْكُمْ السَّأَمُ وَاللَّعْنَةُ . قَالَتْ :

(١) تبادل المعروف بين الناس هو نظام الاخلاق الإنساني ، والدين الذي يعتبر تبادل المعروف صدقة يثيب الله عليه يوم القيامة هو دين الأخلاق والإنسانية .

(٢) قال ابن بطال : طيب الكلام من جليل عمل البر لقول الله تعالى : ﴿ أَدْفَعْ بِالنَّيِّ هِيَ أَحْسَنُ ﴾ والدفع قد يكون بالقول كما يكون بالفعل .

(٣) الرفق : لين الجانب بالقول والفعل .

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مهلاً يا عائشة ، إن الله يحب الرفق في الأمر كله . فقلت : يا رسول الله ، أولم تسمع ما قالوا ؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قد قلت وعليكم »

٦٠٢٥ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ «عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَالَ فِي الْمَسْجِدِ ، فَمَقَامُوا إِلَيْهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَزِرُ مَوْهَ^(١) . ثُمَّ دَعَا بَدَلُو مِنْ مَاءٍ فَصَبَّ عَلَيْهِ »

٣٦ — بَابُ تَعَاوُنِ الْمُؤْمِنِينَ بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ

٦٠٢٦ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي جَدِّي أَبُو بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ أَبِي مُوسَى «عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالنَّبِيَّانِ يَشُدُّ بَعْضُهُمْ بَعْضًا . ثُمَّ شَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ . »

٦٠٢٧ — وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسًا إِذْ جَاءَ رَجُلٌ يَسْأَلُ أَوْ طَالِبٌ حَاجَةً ، أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ : « اشفعوا فلتؤجروا^(٢) ، وليقض الله على لسان نبيه ما شاء »

٣٧ — بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا ،

وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا ، وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقْتِبًا ﴿

كِفْلٌ : نَصِيبٌ . قَالَ أَبُو مُوسَى : كِفْلَيْنِ أَحْرَيْنِ بِالْحَبَشِيَّةِ

٦٠٢٨ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى «عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَتَاهُ السَّائِلُ — أَوْ صَاحِبُ الْحَاجَةِ — قَالَ : اشفعوا فلتؤجروا وليقض الله على لسان رسوله ما شاء »

٣٨ — بَابُ لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاحِشًا وَلَا مَتَفَاحِشًا

٦٠٢٩ — حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ سَمِعْتُ مَسْرُوقًا قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو ح . وَحَدَّثَنَا قَتِيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ «عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ : دَخَلْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو حِينَ قَدِمَ مَعَ مَعَاوِيَةَ إِلَى الْكُوفَةِ ، فَذَكَرَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : لَمْ يَكُنْ فَاحِشًا وَلَا مَتَفَاحِشًا . وَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . إِنْ مِنْ خَيْرِكُمْ أَحْسَنَكُمْ خُلُقًا . »

٦٠٣٠ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَلِيكَةَ «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ يَهُودًا أَتَوْا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا . السَّامُ عَلَيْكُمْ ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ : عَلَيْكُمْ ، وَلَعَنَكُمْ اللَّهُ وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ . قَالَ : مهلاً يا عائشة ، عَلَيْكَ بِالرَّفْقِ ، وَإِيَّاكَ وَالْعَنْفَ وَالْفُحْشَ . قَالَتْ : أَوْلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا ؟ قَالَ : أَوْلَمْ تَسْمَعِي مَا قُلْتَ ؟ رَدَدْتُ عَلَيْهِمْ ، فَيُسْتَجَابُ لِي فِيهِمْ ، وَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ فِيَّ . »

(١) أى لا تقطعوا عليه بوله .

(٢) أى أعينوا طالب هذه الحاجة بقلوبكم وألسنتكم وإمكانياتكم ، فإن جزاء ذلك الأجر عند الله .

٦٠٣١ - حَدَّثَنَا أَصْبَعُ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنَا أَبُو يَحْيَى - هُوَ فُلَيْحُ بْنُ سَلِيمَانَ - عَنْ هَلَالِ بْنِ أَسَمَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبَابًا وَلَا فَحَاشًا وَلَا لَعَانًا ، كَانَ يَقُولُ لِأَحَدِنَا عِنْدَ الْمَعْتَبَةِ : مَا لَهُ تَرَبَّ جِيئُهُ » (١) ؟

[الحديث ٦٠٣١ - طرفه في : ٦٠٤٦]

٦٠٣٢ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَيْسَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَوَاءٍ حَدَّثَنَا رُوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ عُرْوَةَ « عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَجُلًا اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمَّا رَأَاهُ قَالَ : بَعْسَ أَخَوِ الْعَشِيرَةِ وَبَعْسَ ابْنِ الْعَشِيرَةِ . فَلَمَّا جَلَسَ تَطَلَّقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي وَجْهِهِ وَانْبَسَطَ إِلَيْهِ . فَلَمَّا انْطَلَقَ الرَّجُلُ قَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ حِينَ رَأَيْتَ الرَّجُلَ قُلْتَ لَهُ كَذَا وَكَذَا ، ثُمَّ تَطَلَّقْتَ فِي وَجْهِهِ وَانْبَسَطْتَ إِلَيْهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا عَائِشَةُ مَتَى عَهْدَتَنِي فَاحِشًا ؟ إِنْ شَرَّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَنْ تَرَكَ النَّاسَ اتِّقَاءَ شَرِّهِ » (٢)

[الحديث ٦٠٣٢ - طرفاه في : ٦٠٥٤ - ٦١٣١]

٣٩ - بَابُ حُسْنِ الْخُلُقِ وَالسَّخَاءِ وَمَا يُكْرَهُ مِنَ الْبِخْلِ

وقال ابن عباس . كان النبي صلى الله عليه وسلم أجود الناس ، وأجود ما يكون في رمضان وقال أبو ذر لما بلغه مبعث النبي صلى الله عليه وسلم ، قال لأخيه : اركب إلى هذا الوادي فاسمع من قوله فرجع فقال : رأيته يأمر بمكارم الأخلاق

٦٠٣٣ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ قَالَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْسَنَ النَّاسِ وَأَجْوَدَ النَّاسِ وَأَشْجَعَ النَّاسِ . وَلَقَدْ فَرَعَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ ذَاتَ لَيْلَةٍ ، فَانْطَلَقَ النَّاسُ قَبْلَ الصَّوْتِ ، فَاسْتَقْبَلَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ سَبَقَ النَّاسُ إِلَى الصَّوْتِ وَهُوَ يَقُولُ : لَمْ تُرَاعُوا ؛ لَمْ تُرَاعُوا ؛ لَمْ تُرَاعُوا وَهُوَ عَلَى فَرَسٍ لِأَنِّي طَلَحْتُ عُرْيِي مَا عَلَيْهِ سَرَجٌ ، فِي عُنُقِهِ سَيْفٌ ، فَقَالَ : لَقَدْ وَجَدْتُهُ بَحْرًا (٣) ، أَوْ إِنَّهُ لَبَحْرٌ . »

٦٠٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ « قَالَ سَمِعْتُ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : مَا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ شَيْءٍ قَطُّ فَقَالَ : لَا » (٤)

٦٠٣٥ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ حَفْصِ بْنِ حَدَّثَنَا أُمِّي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي شَقِيقٌ « عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ : كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو يُحَدِّثُنَا إِذْ قَالَ : لَمْ يَكُنِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا ، وَإِنَّهُ كَانَ يَقُولُ : إِنَّ حِيَارَكُمْ أَحْسَنُكُمْ أَخْلَاقًا . »

٦٠٣٦ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِبُرْدَةٍ - فَقَالَ سَهْلٌ لِلْقَوْمِ : أَنْتَدِرُونَ مَا الرِّدَّةُ ؟ فَقَالَ الْقَوْمُ : هِيَ شِمْلَةٌ . »

(١) كلمة تقولها العرب جرت على ألسنتهم ، كقولهم رغم أنفه ، ولا يراد معناها .

(٢) قال الخافظ : لأنه من جفافة العرب . (٣) أى وجد النمرس جواداً سهلاً كالبحر .

(٤) قالوا : ليس المراد أنه يعطى ما يطلب منه جزماً . بل المراد أنه لا ينطق بالرد ، بل إن كان عنده أعطى إن كان الإعطاء سائغاً ، وإلا سكت .

فقال نهله هي شملة منسوجة فيها حاشيتها - فقالت : يا رسول الله ، أكسوك هذه ، فأخذها النبي صلى الله عليه وسلم محتاجاً إليها فلبسها ، فرآها عليه رجل من الصحابة فقال : يا رسول الله ، ما أحسن هذه ، فأكسبها . فقال : نعم ، فلما قام النبي صلى الله عليه وسلم لامه أصحابه فقالوا : ما أحسنت حين رأيت النبي صلى الله عليه وسلم أخذها محتاجاً إليها ثم سألتها إياها ، وقد عرفت أنه لا يسأل شيئاً فيمنعه . فقال : رجوت بركتها حين لبسها النبي صلى الله عليه وسلم لعلى أكفن فيها »

٦٠٣٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ ، وَيَنْقُصُ الْعَمَلُ ، وَيُلْقَى الشُّحُّ ، وَيَكْتَثُرُ الْهَرَجُ . قَالُوا : وَمَا الْهَرَجُ ؟ قَالَ : الْقَتْلُ ، الْقَتْلُ . »

٦٠٣٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ سَمِعَ سَلَامَ بْنَ مَسْكِينٍ قَالَ سَمِعْتُ ثَابِتًا يَقُولُ « حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : تَخَدَمَتِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرَ سِنِينَ ، فَمَا قَالَ لِي أَفْ ، وَلَا : لَمْ صَنَعْتَ ؟ وَلَا أَلَا صَنَعْتَ ؟ »

٤٠ - بَابُ كَيْفَ يَكُونُ الرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ ؟

٦٠٣٩ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ « سَأَلْتُ عَائِشَةَ : مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُ فِي أَهْلِهِ ؟ قَالَتْ : كَانَ فِي مِهْنَةِ أَهْلِهِ ^(١) ، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ »

٤١ - بَابُ الْمِقَّةِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى ^(٢)

٦٦٤٠ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جَرِيحٍ قَالَ أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ عَنِ نَافِعٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ « عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْدًا نَادَى جِبْرِيْلَ إِنْ اللَّهُ يُحِبُّ فَلَانًا فَأَحْبَبَهُ » فَيَحِبُّهُ جِبْرِيْلُ ، فَيُنَادِي جِبْرِيْلُ فِي أَهْلِ السَّمَاءِ : إِنْ اللَّهُ يُحِبُّ فَلَانًا فَأَحْبَبُوهُ ، فَيَحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ ، ثُمَّ يُوَضِّعُ لَهُ الْقَبُولَ فِي أَهْلِ الْأَرْضِ »

٤٢ - بَابُ الْحَبِّ فِي اللَّهِ ^(٣)

٦٠٤١ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ قَتَادَةَ عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا يَجِدُ أَحَدٌ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ حَتَّى يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يَحِبُّهُ إِلَّا اللَّهُ ، وَحَتَّى أَنْ يُقَدِّفَ فِي النَّارِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ ، وَحَتَّى يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا . »

(١) أى فيما يتاح له من خدمة منزله : بأن يخطب ثوبه ، ويخصف نعله ويعمل ما يعمل أى رجل فى بيته .

(٢) المقة المحبة ، وأصلها الموق ، كالوعد والعدة .

(٣) هى للأسباب التى يحبها الله لا لغرض دنيوى .

٤٣ - باب قول الله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ - إِلَى قَوْلِهِ - فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ .

٦٠٤٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ قَالَ : نَبِيُّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ يَضْحَكُ الرَّجُلُ مِمَّا يَخْرُجُ مِنَ الْأَنْفُسِ ، وَقَالَ : بِمَ يَضْرِبُ أَحَدَكُمْ أَمْرَاتُهُ ضَرْبَ الْفَحْلِ ثُمَّ لَعَلَهُ يُعَانِقُهَا » . وَقَالَ الثَّوْرِيُّ وَوَهَيْبٌ وَأَبُو معاويةَ عَنْ هِشَامٍ « جَلَدَ الْعَبْدَ » .

٦٠٤٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنِي : أَتَدْرُونَ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا ؟ قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ : فَإِنَّ هَذَا يَوْمٌ حَرَامٌ . أَتَدْرُونَ أَيُّ بَلَدٍ هَذَا ؟ قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ : بَلَدٌ حَرَامٌ ، أَتَدْرُونَ أَيُّ شَهْرٍ هَذَا ؟ قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ : شَهْرٌ حَرَامٌ . قَالَ : فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ ^(١) كَحَرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا » .

٤٤ - باب ما يُنبئ عن السَّبَابِ وَاللَّعْنِ ^(٢)

٦٠٤٤ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ » . تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ

٦٠٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ الْحُسَيْنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ الدَّبَلِيِّ حَدَّثَهُ « عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : لَا يَرْمِي رَجُلٌ رَجُلًا بِالْفُسُوقِ ، وَلَا يَرْمِيهِ بِالْكَفْرِ ، إِلَّا ارْتَدَّتْ عَلَيْهِ ، إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبَهُ كَذَلِكَ » .

٦٠٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَيْنَانَ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سَلِيمَانَ حَدَّثَنَا هَلَالُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ أَنَسٍ قَالَ « لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاحِشًا وَلَا لَعَانًا وَلَا سَبَابًا ، كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْمَعْتَبَةِ : مَالُهُ تَرِبَ جِيبَتُهُ » .

٦٠٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عِثَانُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ أَنَّ ثَابِتَ بْنَ الضَّحَّاكِ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ - حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ حَلَفَ عَلَى مَلَةٍ غَيْرِ الْإِسْلَامِ كَاذِبًا فَهُوَ كَمَا قَالَ ، وَلَيْسَ عَلَى ابْنِ آدَمَ تَزْرُ فِيمَا لَا يَمْلِكُ ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ فِي الدُّنْيَا عَذَبَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ لَعَنَ مُؤْمِنًا فَهُوَ كَقَتْلِهِ ، وَمَنْ قَذَفَ مُؤْمِنًا بِكُفْرٍ فَهُوَ كَقَتْلِهِ » .

٦٠٤٨ - حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ سَلِيمَانَ بْنَ صُرْدٍ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَغَضِبَ أَحَدُهُمَا فَاسْتَدَّ غَضْبَهُ حَتَّى انْتَفَخَ وَجْهُهُ وَتَغَيَّرَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ الَّذِي يَجِدُ . فَانْطَلَقَ إِلَيْهِ الرَّجُلُ فَأَخْبَرَهُ يَقُولُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ : تَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ

(١) العرض موضع المدح والذم من الشخص ، قال الحافظ ، وهو أعم من أن يكون في نفس الشخص أن نسبه أو حسبه . قال حسان :

فإن أئى وولده وعرضى لعرض محمد منكم وقاء

يخاطب بذلك من كان يهجو النبي صلى الله عليه وسلم ، وأكثر ما يقع تهاجيم في مدح الآباء وذمهم .

(٢) اللعن طلب المنع من رحمة الله .

الشیطان . فقال أترى بی بأس ، أمجنون أنا^(١) ؟ اذهب .

٦٠٤٩- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ : قَالَ أَنَسٌ « حَدَّثَنِي عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُخَيِّرَ النَّاسَ بَلِيلَةَ الْقَدْرِ ، فَتَلَّاحِي^(٢) رَجُلَانِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : خَرَجْتُ لِأُخَيِّرَ كَمْ^(٣) فَتَلَّاحِي فَلَانَ وَفَلَانَ ، وَإِنهَا رُفِعَتْ ، وَعَسَى أَنْ يَكُونَ خَيْرًا لَكُمْ ، فَاتَّمَسُوهَا فِي التَّاسِعَةِ وَالسَّابِعَةِ وَالْخَامِسَةِ » .

٦٠٥٠- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنِ الْمَعْرُورِ هُوَ ابْنُ سُؤَيْدٍ « عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ : رَأَيْتُ عَلَيْهِ بُرْدًا وَعَلَى غَلَامِهِ بُرْدًا ، فَقُلْتُ : لَوْ أَخَذْتَ هَذَا فَلَيْسَتْهُ كَانَتْ حُلَّةً ، وَأَعْطَيْتَهُ ثَوْبًا آخَرَ ، فَقَالَ : كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ^(٤) كَلَامٌ ، وَكَانَتْ أُمُّهُ أَعْجَمِيَّةً ، فَتَلَّتْ مِنْهَا ، فَذَكَرْتَنِي إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لِي : أَسَابَيْتَ فَلَانًا ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ أَفَلَيْتَ مِنْ أُمِّهِ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : إِنَّكَ أَمْرٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ^(٥) . قُلْتُ : عَلَى حِينٍ سَاعَتِي هَذِهِ مِنْ كِبَرِ السَّنِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، هُمْ إِخْوَانُكُمْ جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِكُمْ ، فَمَنْ جَعَلَ اللَّهُ أَخَاهُ تَحْتَ يَدِهِ فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ ، وَلْيَلْبَسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ ، وَلَا يَكْلَفْهُ مِنَ الْعَمَلِ مَا يَغْلِبُهُ ، فَإِنْ كَلَفَهُ مَا يَغْلِبُهُ فَلْيُعِنْهُ عَلَيْهِ »

٤٥- باب ما يجوز من ذكر الناس نحو قولهم الطويل والقصير^(٦)

وقال النبي صلى الله عليه وسلم « ما يقول ذو اليمين ؟ » وما لا يراد به شين الرجل

٦٠٥١- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الظَّهَرَ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ قَامَ إِلَى خَشْبَةِ فِي مَقْدَمِ الْمَسْجِدِ ، وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ - وَفِي الْقَوْمِ يَوْمَئِذٍ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، فَهَابَا أَنْ يُكَلِّمَاهُ - وَخَرَجَ سَرْعَانَ النَّاسِ فَقَالُوا قَصُرَتِ الصَّلَاةُ ، وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُوهُ ذَا الْيَمِينِ فَقَالَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَنْسَيْتَ أَمْ قَصُرَتْ ؟ فَقَالَ : لَمْ أَنْسَ وَلَمْ تَقْصُرْ ، قَالُوا بَلْ نَسَيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ صَدَقَ ذُو الْيَمِينِ ، فَقَامَ فَصَلَّى^(٧) رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ كَبَّرَ فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَّرَ ، ثُمَّ وَضَعَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَّرَ » .

٤٦- باب الغيبة . وقول الله تعالى ﴿ وَلَا يَغْتَبِ بَعْضُكُمُ بَعْضًا

أَيُّحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ ، إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ ﴾

٦٠٥٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يُحَدِّثُ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ

(١) قال الحافظ : قيل أن الرجل كان من جفافة لأعراب ، وظن أنه لا يستعيد من الشيطان إلا من به جنون ولم يعلم أن الغضب نوع من شر الشيطان ولهذا يخرج به عن صنوره ، ويزين له إفساد ماله كتقطع ثوبه وكسر آتيه ونحو ذلك مما يعطاه من يخرج عن الاعتدال .

(٢) تلاحى : تنازع وتجادل . وتلاحيا في دين كان لأحدهما على الآخر .

(٣) أى بليلة القدر وتعيين وقتها .

(٤) هذا الرجل هو بلال مؤذن الرسول صلى الله عليه وسلم .

(٥) المراد أنه به بقية من أخلاق الجاهلية التي جاء الإسلام بتقويمها وإصلاحها وقد جعل التفاضل بالتقوى .

(٦) قال الحافظ : هذه الترجمة معقودة لبیان حكم الألقاب وما لا يعجب الرجل أن يوصف به مما هو فيه . وجاصله أن اللقب إذا كان مما

يعجب الملقب ، ولا إطرأ فيه مما يدخل في نهي الشرع ، فهو جائز أو مستحب ، وإن كان مما لا يعجبه فهو حرام أو مكروه . إلا أن تعين طريقاً إلى التعريف به حيث يشتهر به ولا يتميز عن غيره إلا بذكره .

(٧) بدل الركعتين اللتين فاتتاه إذ نسي وسها .

رضي الله عنهما قال : « مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على قبرين فقال : إنهما يُعذبان وما يُعذبان في كبير : أما هذا فكان لا يَسْتُرُ من بوله ، وأما هذا فكان يمشی بالثيمة . ثم دعا بعسيب رطب فشقه باثنين ، ففرس على هذا واحداً ، ثم قال : لعله يُخفف عنهما ما لم يبسا » .

٤٧ - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم « خير دور الأنصار ... »^(١)

٦٠٥٣ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنْ أَبِي سلمة عن أبي أُسَيْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ : « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ بَنُو النَّجَّارِ » .

٤٨ - باب ما يجوز من اغتياب أهل الفساد والريب^(٢)

٦٠٥٤ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عِينَةَ سَمِعْتُ ابْنَ الْمُنْكَدِرِ سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ قَالَ : « اسْتَأْذَنَ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : ائْذِنُوا لَهُ ، بِمَسْ أَحْوِ الشَّشِيرَةَ أَوْ ابْنَ الْعَسِيرَةَ . فَلَمَّا دَخَلَ الْأَنْ لَه الْكَلَامِ . قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قُلْتُ الَّذِي قُلْتَ ثُمَّ أَلْنَتْ لَهُ الْكَلَامِ . قَالَ : أَيُّ عَائِشَةَ ، إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ - أَوْ وَدَعَهُ النَّاسُ - إِتْقَاءً فَحْشِيهِ » .

٤٩ - باب التميمة من الكبائر

٦٠٥٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا عبيدة بن حُميد أبو عبد الرحمن عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس قال « خرج النبي صلى الله عليه وسلم من بعض حيطان^(٣) المدينة ، فسمع صوت إنسانين يعذبان في قبورهما ، فقال : يعذبان ، وما يعذبان في كبيرة ، وإنه لكبير : كان أحدهما لا يَسْتُرُ من البول ، والآخر يمشی بالثيمة . ثم ذع بحريدة فكرها بكسرتين - أو ثنتين - فجعل كسرة في قبر هذا وكسرة في قبر هذا ، فقال : لعله يُخفف عنهما ما لم يبسا » .

٥٠ - باب ما يُكره من التميمة . وقوله تعالى

﴿ هَمَّازٌ مِشَاءً بِنَمِيمٍ ﴾^(٤) ، ﴿ وَيَلِ لِكُلِّ هَمَزَةٍ لَمَزَةٌ ﴾ يَهْمَزُ وَيَلْمِزُ وَيَعِيبُ وَاحِدٌ

٥٠٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ « عَنْ هَمَامٍ قَالَ : كُنَّا مَعَ حُذَيْفَةَ فَقِيلَ لَهُ : أَنْ رَجُلًا يَرْفَعُ الْحَدِيثَ إِلَى عَثْمَانَ . فَقَالَ : حُذَيْفَةَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ »^(٥) .

٥١ - باب قول الله تعالى ﴿ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ ﴾^(٦)

٦٠٥٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذئبٍ عَنْ الْمُقْبِرِيِّ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى

(١) قال ابن التين : فيه دليل على جواز المفاضلة بين الناس لمن يكون عالماً بأحوالهم ، لينبه على فضل على من لا يلحق بدرجته في الفضل ، وهو من تنزيل الناس منازلهم ، وليس بغيبة .

(٢) قال الحافظ : قال العلماء تباح الغيبة في كل غرض صحيح شرعاً حيث يتعين طريقاً إلى الوصول إليه بها : كالتظلم ، والإستفتاء ، والمحاكمة وجواب الإستشارة في النكاح . وكذا من رأى متفقها يتردد إلى مبتدع أو غاسق ويخاف عليه الإقتداء به .

(٣) حيطان المدينة : حدائقها وبساتين النخل التي فيها .

(٤) همز الإنسان اغتياية ، والتميمة إظهار الحديث بالوشاية ، وأصلها همس والحركة . والهمزة : الذي يكثر منه الهمز ، واللمز الذي يتبع

المعائب ، والمشاة الذي يمشی . (٥) القتات : الذي يتسمع من حيث لا يعلم به ثم ينقل ما سمعه .

(٦) الزور الكذب ، قيل له ذلك لكونه مائلاً عن الحق . والزور - بفتح الزاي - الميل .

الله عليه وسلم قال : من لم يدع قول الزور والعمل به والجهل^(١) فليس لله حاجة أن يدع طعامه وشرابه « قال أحمد : أفهمني رجل إسناده^(٢) .

٥٢ - باب ما قيل في ذى الوجهين

٦٠٥٨ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ « عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : تجذ من شرار الناس يوم القيامة عند الله ذا الوجهين ، الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه » .

٥٣ - باب من أخير صاحبه بما يقال فيه

٦٠٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَسَمَةً ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ : وَاللَّهِ مَا أَرَادَ مُحَمَّدٌ بِهَذَا وَجْهَ اللَّهِ ، فَاتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتَهُ ، فَمَعَّرَ وَجْهَهُ وَقَالَ : رَحِمَ اللَّهُ مُوسَى ، لَقَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا فَصَبِرَ »

٥٤ - باب ما يُكره من التماحُ^(٣)

٦٠٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكْرِيَاءَ حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ « عن أبي موسى قال : سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً يثنى على رجل ويُطريه في المدحة ، فقال : أهلكتم - أو قطعتم - ظهر الرجل » .

٦٠٦١ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ « أن رجلاً ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأُثِنَ عَلَيْهِ رَجُلٌ خَيْرًا ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَيْحَكَ ، قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ - يَقُولُهُ مِرَارًا - إِنْ كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا لَا مَحَالَةَ فَلْيَقُلْ : أَحْسَبُ كَذَا وَكَذَا ، إِنْ كَانَ يَرَى أَنَّهُ كَذَلِكَ وَاللَّهِ حَسِيْبُهُ وَلَا يُرْكَى عَلَى اللَّهِ أَحَدًا » قال وهيب عن خالد « ويلك » .

٥٥ - باب من أثنى على أخيه بما يعلم^(٤)

وقال سعد : « ما سمعتُ النبي صلى الله عليه وسلم يقول لأحد يمشي على الأرض إنه من أهل الجنة ، إلا لعبيد الله ابن سلام » .

٦٠٦٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَقَبَةَ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ « أن رسول الله

(١) أي وهو صام .

(٢) قال الحافظ : والمعنى أنه لما سمع أحمد الحديث من ابن أبي ذئب لم يتيقن إسناده من لفظ شيخه ، فأفهمه رجل كان معه في المجلس ، وهذا الرجل لعلة ابن أبي ذئب كما في رواية أبي داود .

(٣) أي تبادل المدح والثناء بين اثنين أو أكثر .

(٤) قال الحافظ : أي فهو جائر ومستثنى من الذي قبله . قال : والضابط أن لا يكون في المدح مجازفة ، وأن يؤمن على الممدوح الإعجاب والفتنة .

صلى الله عليه وسلم حينَ ذكرَ في الإزار ما ذكر ، قال أبو بكر : يا رسولَ الله ، إن إزارى يسقط من أحدِ شقيه ، قال : إنك لست منهم »

٥٦ - باب قول الله تعالى ﴿ إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذى القربى

ورضى عن الفحشاء والمنكر والبغى ^(١) ، يعظكم لعلكم تذكرون ﴿

وقوله ﴿ إنما ينهى عن أنفسكم ﴾ وقوله ﴿ ثم بغى عليه لينصرته الله ﴾ وترك إثارة الشر على مسلم أو كافر

٦٠٦٣ - حَدَّثَنَا الحميدى حدثنا سفيانُ حدثنا هشامُ بن عروة عن أبيه « عن عائشة رضيتُ الله عنها قالت : كَثَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَذَا وَكَذَا يَحْتَلُّ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَأْتِي أَهْلَهُ وَلَا يَأْتِي . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَقَالَ لِي ذَاتَ يَوْمٍ : يَا عَائِشَةُ ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَفْتَانِي فِي أَمْرِ اسْتَفْتَيْتَهُ فِيهِ ، أَتَانِي رَجُلَانِ فَجَلَسَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رِجْلِي وَالْآخَرُ عِنْدَ رَأْسِي ، فَقَالَ الَّذِي عِنْدَ رِجْلِي لِلَّذِي عِنْدَ رَأْسِي : مَا بَالُ الرَّجُلِ ؟ قَالَ : مَطْبُوبٌ - يَعْنِي مَسْحُورًا - قَالَ : وَمِمَّنْ طَبَّهُ ؟ قَالَ : لَبِيدُ بْنُ أَعْصَمٍ قَالَ : وَفِيمَ ؟ قَالَ : فِي جُفِّ طَلْعَةٍ ذَكَرَ فِي مَشْطٍ وَمُشَاطَةٍ تَحْتَ رَعُوفَةٍ فِي بَيْتِ ذُرَّوَانَ ^(٢) . فَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : هَذِهِ الْبَعْرُ الَّتِي أَرَيْتَهَا ، كَأَنَّ رَعُوسَ نَحْلِهَا رَعُوسُ الشَّيَاطِينِ ، وَكَأَنَّ مَاءَهَا نَقَاعَةُ الْحِنَاءِ . فَأَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْرَجَ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَهَلَا . . . تَعْنِي تَنْشِيرٌ ؟ فَقَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَمَا اللَّهُ فَقَدْ شَفَانِي ، وَأَمَا أَنَا فَأَكْرَهُ أَنْ أَثِيرَ عَلَى النَّاسِ شَرًّا . قَالَتْ : وَلِبِيدُ بْنُ أَعْصَمٍ رَجُلٌ مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ ، حَلِيفٌ لِيَهُودٍ »

٥٧ - باب ما ينهى عن التحاسد والتدابير . وقوله تعالى ﴿ ومن شر حاسد إذا حسد ﴾

٦٠٦٤ - حَدَّثَنَا بشرُ بن محمد قال أخبرنا عبدُ الله أخبرنا معمرُ عن همامِ بن منبّه « عن أنى هريرة عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ . وَلَا تَحَسَّسُوا وَلَا تَجَسَّسُوا ، وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَبَاغَضُوا ، وَلَا تَدَابَرُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا »

٦٠٦٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ « حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَدَابَرُوا ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا ، وَلَا يَحُلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ »

[الحديث ٦٠٦٥ - طرفه في : ٦٠٧٦]

٥٨ - باب ﴿ يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن ، إن بعض الظن إثم . ولا تجسسوا ﴾

٦٠٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَنَى هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ . وَلَا تَحَسَّسُوا وَلَا تَجَسَّسُوا ؛

(١) البغى الإستعلاء بغير حق ، والعرب تقول : بغى الجرح إذا فسد .

(٢) الحف : العشا الذي يكون على طلع النخلة . والرعوثة حجر يوضع على رأس البئر يجلس عليه الذي يظفها . والماشطة ما يعلق بين أسنان

المشط من الشعر عند التسريح .

ولا تَنَاجَشُوا^(١) ولا تَحَاسَدُوا ، ولا تَبَاغَضُوا ولا تَدَابَرُوا ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا .

٥٩ -- باب ما يجوز من الظن

٦٠٦٧ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلِ بْنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَظُنُّ فُلَانًا وَفُلَانًا يَعْرِفَانِ مِن دِينِنَا شَيْئًا » . قَالَ اللَّيْثُ : كَانَا رَجُلَيْنِ مِنَ الْمُنَافِقِينَ [الحديث ٦٠٦٧ - طرفه في : ٦٠٦٨]

٦٠٦٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بِهَذَا « وَقَالَتْ : دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا وَقَالَ : يَا عَائِشَةُ ، مَا أَظُنُّ فُلَانًا وَفُلَانًا يَعْرِفَانِ دِينِنَا الَّذِي نَحْنُ عَلَيْهِ »

٦٠ - باب ستر المؤمن على نفسه

٦٠٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ أَخِي ابْنِ شَهَابٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ « سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : كُلُّ أُمَّتِي مُعَافَى إِلَّا الْجَاهِرِينَ وَإِنَّ مِنَ الْجَاهِرَةِ أَنْ يَعْمَلَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ عَمَلًا ثُمَّ يُصْبِحُ وَقَدْ سَتَرَهُ اللَّهُ فَيَقُولُ : يَا فُلَانُ عَمَلْتُ الْبَارِحَةَ كَذَا وَكَذَا ، وَقَدْ بَاتَ يَسْتَرُهُ رَبُّهُ وَيُصْبِحُ يَكشِفُ سِتْرَ اللَّهِ عَنْهُ »

٦٠٧٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحَرَّرٍ « أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ ابْنَ عَمْرِو كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي النَّجْوَى ؟ قَالَ : يَدْنُو أَحَدَكُمْ مِنْ رَبِّهِ حَتَّى يَضَعُ كَنْفَهُ عَلَيْهِ فَيَقُولُ : عَمَلْتَ كَذَا وَكَذَا ؟ فَيَقُولُ : نَعَمْ ، وَيَقُولُ : عَمَلْتَ كَذَا وَكَذَا ؟ فَيَقُولُ : نَعَمْ . فَيَقْرَأُ ثُمَّ يَقُولُ إِنِّي سَتَرْتُ عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا ، فَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ »

٦١ - باب الكبر^(٢) . وقال مجاهد ﴿ ثَانِي عِظْفِهِ ﴾ : مُسْتَكْبِرًا فِي نَفْسِهِ . عِظْفُهُ : رِقْبَتُهُ

٦٠٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا مَعْبُدُ بْنُ خَالِدِ الْقَيْسِيُّ عَنْ حَارِثَةَ بْنِ وَهَبِ الْخُزَاعِيِّ « عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ ؟ كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَاعَفٍ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرِهِ . أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ ؟ كُلُّ عَثَلٍ جَوَاطٍ مُسْتَكْبِرٍ »

٦٠٧٢ - وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ « كَانَتِ الْأُمَّةُ مِنْ إِمَاءِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لِتَأْخُذُ بِيَدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَنْطَلِقُ بِهِ حَيْثُ شَاءَتْ »^(٣)

(١) النجش أن يزيد رجل في ثمن السلعة وهو لا يريد شراءها ليقع غيره في الثمن الزائد .

(٢) شر الكبر : إستعلاء الإنسان على ربه بأن يمتنع عن قبول الحق ولا يرى واجباً عليه إلا دعاء له بالطاعة .

(٣) أى أنه صلى الله عليه وسلم ينفذ حتى للأمة الرقيقة في التوجه معها لفضاء مصلحة ها . ولا يستكر عن ذلك ، ولا يقصر في القيام

بمناجات أفراد الناس مهما كانوا .

٦٢ - باب الهجرة . وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يحلُّ لرجل أن يهجر أخاه فوق ثلاث »

٦٠٧٣ ، ٦٠٧٤ ، ٦٠٧٥ - حَدَّثَنَا أَبُو إِيْمَانَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عَوْفُ بْنُ مَالِكِ بْنِ الطَّفِيلِ هُوَ ابْنُ الْحَارِثِ وَهُوَ ابْنُ أُخَى عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأُمِّهَا - « أَنْ عَائِشَةَ حَدَّثَتْ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ قَالَ فِي بَيْعٍ أَوْ عَطَاءٍ أَعْطَتْهُ عَائِشَةُ : وَاللَّهِ لَتَنْتَهِينَ عَائِشَةُ أَوْ لِأَحْجُرَنَّ عَلَيْهَا ^(١) ، فَقَالَتْ : أَمَّا قَوْلُ هَذَا ؟ قَالُوا : نَعَمْ . قَالَتْ هُوَ اللَّهُ عَلَيَّ نَذْرٌ أَنْ لَا أَكَلِمَ ابْنَ الزُّبَيْرِ أَبَدًا . فَاسْتَشْفَعَ ابْنُ الزُّبَيْرِ إِلَيْهِ حِينَ طَالَبَتِ الْهَجْرَةَ فَقَالَتْ : لَا وَاللَّهِ لَا أَشْتَفِعُ فِيهِ أَبَدًا وَلَا أَتَحْتُّ إِلَى نَذْرِي . فَلَمَّا طَالَ ذَلِكَ عَلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ كَلِمَ الْمَسُورُ بْنُ مَخْرَمَةَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ يَغُوثٍ - وَهُمَا مِنْ بَنِي زُهْرَةَ - وَقَالَ لَهَا : أَنْشُدِكِ بِاللَّهِ مَا أَدْخَلْتَنِي عَلَى عَائِشَةَ فَإِنَّهَا لَا يَحِلُّ لَهَا أَنْ تَنْذَرَ قَطِيعَتِي . فَأَقْبَلَ بِهِ الْمَسُورُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ مُشْتَمِلِينَ بِأَرْدِيَّتَيْهِمَا حَتَّى اسْتَأْذَنَا عَلَى عَائِشَةَ فَقَالَا : السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، أَدْخُلِي ؟ قَالَتْ عَائِشَةُ : ادْخُلُوا . قَالُوا : كَلْنَا ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ادْخُلُوا كَلِّكُمْ - وَلَا تَعْلَمَنَّ أَنَّ مَعَهُمَا ابْنَ الزُّبَيْرِ - فَلَمَّا دَخَلُوا دَخَلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ الْحِجَابَ فَاعْتَقَ عَائِشَةَ وَطَفِقَ يَنَاشِدُهَا وَيَبْكِي ، وَطَفِقَ الْمَسُورُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ يَنَاشِدَانِهَا إِلَّا مَا كَلِمَتَهُ وَقَبِلَتْ مِنْهُ ، وَيَقُولَانِ : إِنْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَمَّا قَدْ عَلِمْتَ مِنَ الْهَجْرَةِ ، فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجَرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا عَلَى عَائِشَةَ مِنَ التَّذْكَرَةِ وَالتَّحْرِيجِ طَفِقَتْ تَذَكَّرُهُمَا وَيَبْكِي وَيَقُولُ : إِنِّي نَذَرْتُ ، وَالتَّذْرُ شَدِيدٌ . فَلَمْ يَزَالَا بِهَا حَتَّى كَلِمْتَ ابْنِ الزُّبَيْرِ . وَأَعْتَقَتْ فِي نَذْرِهَا ذَلِكَ أَرْبَعِينَ رَقِيَةً . وَكَانَتْ تَذَكَّرُ نَذْرَهَا بَعْدَ ذَلِكَ فَتَبْكِي حَتَّى تَبُلَّ دَمْعُهَا خِمَارَهَا .

٦٠٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا . وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجَرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ . »

٦٠٧٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ « عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يَهْجَرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ ، يَلْتَقِيَانِ فَيُعْرَضُ هَذَا وَيُعْرَضُ هَذَا ، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ . »

[الحديث ٦٠٧٧ - طرفه في : ٦٢٣٧]

٦٣ - باب ما يجوز من الهجران لمن عصى ^(٢)

وقال كعب حين تخلف عن النبي صلى الله عليه وسلم « ونهى النبي صلى الله عليه وسلم المسلمين عن كلامنا » وذكر خمسين ليلة

٦٠٧٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي لِأَعْرِفُ غَضَبَكَ وَرِضَاكَ . قَالَتْ : قُلْتُ وَكَيْفَ تَعْرِفُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : إِنَّكَ إِذَا كُنْتَ رَاضِيَةً قَلْبِي بَلَى وَرَبِّ مُحَمَّدٍ ، وَإِذَا كُنْتَ سَاخِطَةً قَلْبِي لَا وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ . قَالَتْ قُلْتُ : أَجَلٌ ، لَا أَهْجُرُ إِلَّا اسْمَكَ . »

(١) موقف ابن الزبير هنا من عائشة أم المؤمنين - وهو ريبها وابن اختها وبمنزلة ابنتها - كموقفه في أمور أخرى جرّت عليه وعلى الأمة المتاعب ولو كان في منزلة عبد الله بن عمر من القناعة والبعد عن التوثب لكان ذلك خيرا له وللناس .

(٢) أى يستثنى من الحكم يمنع الهجران فوق ثلاث ما كان لمن صدرت منه معصية ليكف عنها .

٦٤ - باب هل يزور صاحبه كل يوم ، أو بكرة وعشياً ؟

٦٠٧٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ . وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ قَالَ ابْنُ شَهَابٍ فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ « أَنْ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ : لَمْ أَعْقِلْ أَبَوَى إِلَّا وَهِيَ يَدِينَانِ الدِّينَ ، وَلَمْ يَمُرْ عَلَيْهِمَا يَوْمٌ إِلَّا يَأْتِينَا فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَرَفَ النَّهَارِ بُكْرَةً وَعَشِيَةً . فَبَيْنَا نَحْنُ جُلُوسٌ فِي بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ فِي نَجْرِ الظُّهَيْرَةِ قَالَ قَائِلٌ : هَذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي سَاعَةٍ لَمْ يَكُنْ يَأْتِينَا فِيهَا ^(١) ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ : مَا جَاءَ بِهِ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ إِلَّا أَمْرٌ . قَالَ : إِنْ قَدْ أَدْنَى لِي بِالخُرُوجِ »

٦٥ - باب الزيارة . ومن زار قوماً فطعمهم عندهم

وزار سلمان أبا الدرداء في عهد النبي صلى الله عليه وسلم نأكل عنده ^(٢)

٦٠٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَارَ أَهْلَ بَيْتٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَطَعَمَ عَنْدَهُمْ طَعَاماً ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ أَمَرَ بِمَكَانٍ مِنَ الْبَيْتِ فَتَضَخَّ لَهُ عَلَى بَسَاطٍ ، فَصَلَّى عَلَيْهِ وَدَعَا لَهُمْ »

٦٦ - باب من تجمل للوفود

٦٠٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ « قَالَ لِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : مَا الْإِسْتَبْرَقُ ؟ قُلْتُ : مَا غُلِظَ مِنَ الدِّيَابِجِ وَخَشَنَ مِنْهُ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ : رَأَى عَمْرُؤُ عَلَى رَجُلٍ حُلَّةً مِنَ اسْتَبْرَقٍ ، فَاتَى بِهَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ اشْتَرِ هَذِهِ فَالْبَسْهَا لِيُوقَدَ النَّاسُ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ . فَقَالَ : إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ مِنْ لَا خِلَاقَ لَهُ . فَمَضَى فِي ذَلِكَ مَا مَضَى . ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ إِلَيْهِ بِحُلَّةٍ ، فَاتَى بِهَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : بَعَثْتَ إِلَيَّ بِهَذِهِ ، وَقَدْ قُلْتُ فِي مِثْلِهَا مَا قُلْتُ : قَالَ إِنَّمَا بَعَثْتُ إِلَيْكَ لِتُصَيِّبَ بِهَا مَالاً . فَكَانَ ابْنُ عَمْرٍو يَكْرَهُ الْعَلَمَ فِي الثَّوْبِ لِهَذَا الْحَدِيثِ »

٦٧ - باب الإحياء والحلف ^(٣)

وقال أبو جحيفة « آخى النبي صلى الله عليه وسلم بين سلمان وأبي الدرداء »

وقال عبد الرحمن بن عوف « لما قدمنا المدينة آخى النبي صلى الله عليه وسلم بيني وبين سعد بن الربيع »

٦٠٨٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ قَالَ « لَمَّا قَدِمْنَا عَلَيْنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، فَآخَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَوْلَمْ لَوْ بِشَاةٍ »

(١) لأنه إنما كان يأتيهم طرفي النهار بكرة وعشية .

(٢) أي باب مشروعية الزيارة بين الأقارب والمعارف والذين بينهم صلة ، وأن من تمامها أن يقدم المزور للزائر ما حضره بلا تكلف ، وذلك مما يثبت المودة ، ويزيد في المحبة .

(٣) الإحياء يكون بين فرد وفرد ، والحلف هو عقد التعاون الجماعي .

٦٠٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صِبَاحٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَاءَ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ قَالَ « قُلْتُ لِأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ : أَبْلَغَكَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا حَلْفَ فِي الْإِسْلَامِ ؟ فَقَالَ : قَدْ حَالَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ قَرِيْشٍ ^(١) وَالْأَنْصَارِ فِي دَارِي »

٦٨ - بَابُ التَّبَسُّمِ وَالضَّحِكِ ^(٢)

وقالت فاطمة عليها السلام « أَسْرَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَضَحِكْتُ »
وقال ابن عباس : « إِنْ اللَّهُ هُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَى »

٦٠٨٤ - حَدَّثَنَا جَبَّانُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رِفَاعَةَ الْقُرْظِيَّ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ فَبِتَّ طَلَاقَهَا ، فَتَزَوَّجَهَا بَعْدَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الزُّبَيْرِ ، فَجَاءَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا كَانَتْ عِنْدَ رِفَاعَةَ فَطَلَّقَهَا ثَلَاثَ تَطْلِيقَاتٍ ، فَتَزَوَّجَهَا بَعْدَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ الزُّبَيْرِ ، وَإِنَّ اللَّهَ مَا مَعَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا مِثْلُ هَذِهِ الْهَدْيَةِ - لَهَا بَعْدَ أَخَذَتَهَا مِنْ جِلْبَابِهَا - قَالَ وَأَبُو بَكْرٍ جَالِسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَابْنُ سَعِيدٍ بِنِ الْعَاصِ جَالِسٌ بِيَابِ الْحِجْرَةِ لِيُؤَدِّنَ لَهُ ، فَطَفِقَ خَالِدٌ يُنَادِي أَبَا بَكْرٍ ، يَا أَبَا بَكْرٍ أَلَا تَرَجُرُ هَذِهِ عَمَا تَجْهَرُ بِهِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ وَمَا يَزِيدُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى التَّبَسُّمِ ، ثُمَّ قَالَ : لَعَلَّكَ تَرِيدِينَ أَنْ تَرَجِعِي إِلَى رِفَاعَةَ ؟ لَا ، حَتَّى تَدُوقِي عُسَيْبَتَهُ وَيَدُوقِي عُسَيْبَتَكَ » .

٦٠٨٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « اسْفَأذَنَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَعِنْدَهُ نِسْوَةٌ مِنْ قَرِيْشٍ يَسْأَلْنَهُ وَيَسْتَكْتِرْنَ عَالِيَةً أَصْوَاتُهُنَّ عَلَى صَوْتِهِ ، فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عُمَرُ تَبَادَرَنَ الْحِجَابَ ، فَأِذِنَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَدَخَلَ ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَضْحَكُ ، فَقَالَ : أَضْحَكَ اللَّهُ سِنَّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، يَا أَبَا أَنْتِ وَأُمِّي . فَقَالَ : عَجِبْتُ مِنْ هَؤُلَاءِ اللَّاقِي كُنَّ عِنْدِي ، لَمَّا سَمِعَنَ صَوْتَكَ تَبَادَرَنَ الْحِجَابَ . فَقَالَ : أَنْتِ أَحَقُّ أَنْ يَهْبِنَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ : يَا عَدُوَاتِ أَنْفُسِهِنَّ ، أَتَهْتَنِّي وَلَمْ تَهْبِنِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قُلْنَ : إِنَّكَ أَفْظُ وَأَغْلَظُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِيهَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا لَقِيكَ الشَّيْطَانُ سَالِكًا فَجَأًا إِلَّا سَلَكَ فَجَأًا غَيْرَ فَجْجِكَ » .

٦٠٨٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ « لَمَّا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالطَّائِفِ قَالَ : إِنَا قَافِلُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ . فَقَالَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَبْرَحْ أَوْ تَفْتَحْهَا . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَاعْدُوا عَلَى الْقِتَالِ . قَالَ فَغَدُوا فقاتلوهم قتالاً شديداً ، وكثر فيهم الجراحات ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنا قافلون غداً إن

(١) كان ذلك في أول الهجرة ، وكان ذلك الخلف يتوارث فيه المهاجرون والأنصار ويتعاونون ويتناصرون ، ثم نسخ الميثاق وبقي كل تعاون على البر والتقوى إلى يوم القيامة .

(٢) التبسم مبادىء الضحك ، والضحك انبساط الوجه حتى تظهر الأسنان من السرور ، فإن كان بصوت بحيث يسمع من بعد فهو القهقهة ، وإلا فهو الضحك .

شاء الله . قال : فسكتوا فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقال الحميدى : حَدَّثَنَا سفيانُ بالخبر كله .

٦٠٨٧ — حَدَّثَنَا موسى حَدَّثَنَا إبراهيمُ أَخْبَرَنَا ابنُ شهابٍ عن حميد بن عبد الرحمن أن أبا هريرة رضى الله عنه قال « أتى رجلُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم فقال : هلكتُ ، وقعتُ على أهلٍ في رمضان . قال : أعتق رقبةً ، قال : ليس لي . قال فصُمُّ شهرين مُتتابعين ، قال : لا أستطيع . قال : فأطعم ستين مسكيناً ، قال : لا أجِدُ . فأَتى بعَرَقٍ فيه تمرٌ قال إبراهيمُ : العَرَقُ المَكْتَلُ — فقال : أين السائلُ ؟ تصدَّق بها . قال : على أفقر مني ؟ والله ما بين لاتبها^(١) أهل بيتٍ أفقرُ منا . فضحك النبيُّ صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذُه ، قال : فأنتم إذا » .

٦٠٨٨ — حَدَّثَنَا عبدُ العزيز بن عبد الله الأوسى حَدَّثَنَا مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك قال « كنتُ أمشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه بُرْدَةٌ نَجْرَانِي غليظ الحاشية ، فأدركه أعرابيٌ فجَبَذَ بردائه جَبَذَةً شديدة ، قال أنس فنظرْتُ إلى صفحة عاتق النبيِّ صلى الله عليه وسلم وقد أثرت فيها حاشية الرداء من شدة جَبَذته ، ثم قال : يا محمد ، مُر لي من مالِ الله الذي عندك . فالتفتُ إليه فضحك ، ثم أُنزِرَ له بَعْطاء » .

٦٠٨٩ — حَدَّثَنَا ابنُ ثُمير حَدَّثَنَا ابنُ إدريس عن إسماعيلَ عن قيسٍ عن جرير : قال ما حَجَبَنِي النبيُّ صلى الله عليه وسلم منذ أسلمتُ ، ولا رَأَى إلا تيسمَ في وجهي »

٦٠٩٠ — « ولقد شكوتُ إليه أنى لا أثبتُ على الخيل ، فضربَ بيده في صدرى وقال : اللهم ثبته واجعله هادياً مهدياً »

٦٠٩١ — حَدَّثَنَا محمدُ بنُ المنثى حَدَّثَنَا يحيى عن هشام قال أَخْبَرَنِي أنى عن زينب بنتِ أم سلمةَ « عن أم سلمةَ أن أم سليمَ قالت : يا رسولَ الله ، إن الله لا يستحي من الحقِّ ، هل على المرأةِ غُسلٌ إذا احتلمت ؟ قال : نعمُ إذا رأتِ الماءَ . فضحكتُ أم سلمة فقالت : أتحتلمُ المرأةُ ؟ فقال النبيُّ صلى الله عليه وسلم : فيم شبهة الولد ؟ »

٦٠٩٢ — حَدَّثَنَا يحيى بنُ سليمانَ قال حَدَّثَنِي ابنُ وهبٍ أَخْبَرَنَا عمرو أن أبا النضر حَدَّثَهُ عن سليمان بن يسار « عن عائشة رضى الله عنها قالت : ما رأيتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم مستجعماً قطُّ ضاحكاً حتى أرى منه هَوَاتِه ، إنما كان يتسم »

٦٠٩٣ — حَدَّثَنَا محمدُ بنُ محبوبٍ حَدَّثَنَا أبو عوانة عن قتادة عن أنس . وقال لي خليفة حَدَّثَنَا يزيدُ بن زريع حَدَّثَنَا سعيد عن قتادة « عن أنس رضى الله عنه أن رجلاً جاء إلى النبيِّ صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة وهو يَحْطُبُ بالمدينة فقال : قَحَطَ المطرُ ، فاستسقِ ربَّكَ . فنظرَ إلى السماء ، وما نرى من سحاب ، فاستسقى ، فنشأ السحابُ بعضُهُ إلى بعض ، ثم مُطَرُوا حتى سالت مِثاعِبُ المدينة ، فما زالت إلى الجمعة المقلبة ما تَقْلَعُ ثم قام ذلك الرجلُ ، أو غيره — والنبيُّ صلى الله عليه وسلم يَغْطِبُ فقال : غرقنا ، فادع ربَّكَ يحبسها عنا ،

(١) أى ليس بين طرفى المدينة .

فضحك ثم قال : اللهم حَوَالِينَا وَلَا عَلَيْنَا - مرتين أو ثلاثاً ، فجعل السحابُ يتصدَّعُ عن المدينة يميناً وشمالاً يُمطر ما حَوَالِينَا ، وَلَا يُمطر فيها شيء ، يريهم الله كرامة نبيِّه صلى الله عليه وسلم وإجابة دعوته «

٦٩ - باب قول الله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴾^(١)
وما ينهى عن الكذب

٦٠٩٤ - حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وائِلٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنَّ الصَّدَقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّى يَكُونَ صَدِيقًا وَإِنَّ الْكُذْبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا »^(٢)

٦٠٩٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي سُهَيْلٍ بْنِ نَافِعِ بْنِ مَالِكِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : آيَةُ الْمَنَافِقِ ثَلَاثٌ : إِذَا حَدَّثَ كَذَبًا وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ ، وَإِذَا اتَّمَنَ خَانَ »

٦٠٩٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ عَنْ « سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : رَأَيْتُ رَجُلَيْنِ أَتَيَانِي قَالَا الَّذِي رَأَيْتَهُ يُشَقُّ شِدْقُهُ فَكَذَابٌ يَكْذِبُ بِالْكَذِبَةِ تُحْمَلُ عَنْهُ حَتَّى تَبْلُغَ الْآفَاقَ فَيُصْنَعُ بِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ »

٧٠ - باب الهدى الصالح^(٣)

٦٠٩٧ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي أُسَامَةَ أَحَدِثْكَمُ الْأَعْمَشُ سَمِعْتُ شَقِيقًا قَالَ « سَمِعْتُ حَدِيثًا يَقُولُ : إِنَّ أَشْيَةَ النَّاسِ ذَلَالًا وَسَمًا وَهَدِيًّا بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِابْنِ أُمِّ عَبْدِ اللَّهِ ، مِنْ جِئِنِ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى أَنْ يَرْجِعَ إِلَيْهِ لَا نَدْرِي مَا يَصْنَعُ فِي أَهْلِهِ إِذَا خَلَا »

٦٠٩٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُخَارِقٍ قَالَ سَمِعْتُ طَارِقًا قَالَ « قَالَ عَبْدُ اللَّهِ إِنَّ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ ، وَأَحْسَنَ الْهُدَى هَدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

[الحديث ٦٠٩٨ - طرفه في : ٧٢٧٧]

٧١ - باب الصبر في الأذى^(٤) . وقول الله تعالى ﴿ إِنَّمَا يَوْفَى الصَّابِرُونَ إِجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾

٦٠٩٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سَفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِي الْأَعْمَشُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ

(١) الصادق هو الذي يطابق قوله ما في ضميره ، أو ما يخبر عنه . وقد يستعمل الصدق والكذب في كل ما يحق ويحصل في الإعتقاد والفعل ، نحو : صدق ظني ، وصدق في القتال ، وصدقت الرؤيا .

(٢) أي يحكم عليه بذلك عند الله ، وينتشر ذلك في قلوب من يعرفه من خلق الله .

(٣) الهدى الصالح هو الطريقة المستقيمة في الحياة بنظر الإسلام وفقاً لسنته الحميدة .

(٤) الصبر في الأذى هو الحلم .

أبي عبد الرحمن السلمى « عن أبي موسى رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ليس أحد — أو ليس شيء أصبر على أذى سمعه من الله ، إنهم ليدعون له ولداً ، وإنه ليعافهم ويرزقهم »

[الحديث ٦٠٩٩ — طرفه في : ٧٣٧٨]

٦١٠٠ — حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ سَمِعْتُ شَقِيقًا يَقُولُ « قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : قَسِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِسْمَةً — كِبَعْضُ مَا كَانَ يَقْسِمُ ^(١) — فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ : وَاللَّهِ إِنَّهَا لِقِسْمَةٌ مَا أُرِيدُ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ . قُلْتُ : أَمَا لِأَقُولَنَّ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَأَتَيْتُهُ — وَهُوَ فِي أَصْحَابِهِ — فَسَارَرْتَهُ ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ وَغَضِبَ ، حَتَّى وَدَدْتُ أَنْي لَمْ أَكُنْ أَخْبِرْتَهُ . ثُمَّ قَالَ : قَدْ أَوْذَى مُوسَى بِأَكْثَرِ مِنْ ذَلِكَ فَصَبِرْ »

٧٢ — بَابٌ مِنْ لَمْ يُوَاجِهِ النَّاسَ بِالْعِتَابِ ^(٢)

٦١٠١ — حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ عَنْ مَسْرُوقٍ « قَالَتْ عَائِشَةُ : صَنَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا فَرَحَّصَ فِيهِ ، فَفَتَنَ عَنْهُ قَوْمٌ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَطَبَ فَحَمِدَ اللَّهَ ثُمَّ قَالَ : مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَتَنَزَّهُونَ عَنِ الشَّيْءِ أَصْنَعُهُ ، فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُهُمْ بِاللَّهِ وَأَشَدَّهُمْ لَهُ حَشِيَّةً »

[الحديث ٦١٠١ — طرفه : ٧٣٠١]

٦١٠٢ — حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ — هُوَ ابْنُ أَبِي عَتَبَةَ مَوْلَى أَنَسٍ — « عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْقَدْرَاءِ فِي خِدْرَتِهَا ، فَإِذَا رَأَى شَيْئًا يَكْرَهُهُ عَرَفَنَاهُ فِي وَجْهِهِ »

٧٣ — بَابٌ مِنْ أَكْفَرَ أَخَاهُ بغير تَأْوِيلٍ فَهُوَ كَمَا قَالَ

٦١٠٣ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ وَأَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ عَمْرٍو أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ يَا كَافِرٌ فَقَدْ بَاءَ بِهِ أَحَدُهُمَا ^(٣) . وَقَالَ عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَارٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٦١٠٤ — حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : أَيُّمَا رَجُلٍ قَالَ لِأَخِيهِ يَا كَافِرٌ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا »

٦١٠٥ — حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ « عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ خَلَفَ بِلْمَةٍ غَيْرِ الْإِسْلَامِ كَاذِبًا فَهُوَ كَمَا قَالَ . وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عُذِبَ بِهِ

(١) أى كبعض ما كان يقسم للمسلمين مما يقسم الله عليهم من الرزق .

(٢) أى حياء منهم .

(٣) لأن المدعو إن كان كافراً حقاً فالذى دعا بذلك صادق ، وإن كان مؤمناً فكفيراً المؤمن كفر .

في نار جهنم ولعن المؤمن كقتله . ومن رمى مؤمناً بكفر فهو كقتله »

٧٤ - باب من لم ير إكفاراً من قال ذلك متأولاً أو جاهلاً . وقال عمر لحاطب بن أبي بلتعة إنه نافع ، قال النبي صلى الله عليه وسلم « وما يُدريك لعَلَّ الله قد أطلع إلى أهل بدر فقال : قد غفرت لكم »

٦١٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَادَةَ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ أَخْبَرَنَا سَلِيمٌ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يُصَلِّيَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ يَأْتِي قَوْمَهُ فَيُصَلِّيُ بِهِمُ الصَّلَاةَ ، فَقَرَأَ بِهِمُ الْبَقْرَةَ ، قَالَ فَتَجَوَّزَ رَجُلٌ فَصَلَّى صَلَاةً خَفِيفَةً^(١) ، فَبَلَغَ ذَلِكَ مُعَاذًا فَقَالَ : إِنَّهُ مَنَافِقٌ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ الرَّجُلَ فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا قَوْمٌ نَعْمَلُ بِأَيْدِينَا ، وَنَسْقِي بِنَوَاضِحِنَا ، وَإِنَّ مُعَاذًا صَلَّى بِنَا الْبَارِحَةَ فَقَرَأَ الْبَقْرَةَ فَتَجَوَّزْتَ ، فَزَعَمَ أَنِي مَنَافِقٌ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا مُعَاذُ أَفَتَأْنِ أَنْتَ ؟ ثَلَاثًا . أَقْرَأَ الشَّمْسُ وَضُحَاهَا ، وَسَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى وَنَحْوَهُمَا .

٦١٠٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْمَغيرة حَدَّثَنَا الْأوزاعِي حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ حُمَيْدٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ حَلَفَ مِنْكُمْ فَقَالَ فِي حَلْفِهِ بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى فليقل لا إله إلا الله ، وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ تَعَالَى أَقَابِرِكَ فَلْيَتَصَدَّقْ »

٦١٠٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ أَدْرَكَ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فِي رَكْبٍ وَهُوَ يَحْلِفُ بِأَبِيهِ ، فَناداهم رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَلَا إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ ، فَمَنْ كَانَ حَالِفًا فليحلف بالله ، وَإِلَّا فليصمتْ » .

٧٥ - باب ما يجوز من الغضب والشدة لأمر الله تعالى
وقال الله تعالى ﴿ جَاهِدِ الْكُفْرَانَ وَالْمَنَافِقِينَ وَعَظِّمْ عَلَيْهِمْ ﴾

٦١٠٩ - حَدَّثَنَا يَسْرَةُ بْنُ صَفْوَانَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الزُّهْرِيِّ عَنِ الْقَاسِمِ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي الْبَيْتِ قَرَامٌ فِيهِ صُورٌ ، فَتَلَوْنَ وَجْهَهُ ، ثُمَّ تَنَاوَلَ السِّتْرَ فَهَتَكَ . وَقَالَتْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يَصُورُونَ هَذِهِ الصُّورَ »

٦١١٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ « عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَتَى رَجُلٌ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنِّي لِأَتَأَخَّرُ عَنِ صَلَاةِ الْغَدَاةِ مِنْ أَجْلِ فُلَانٍ مِمَّا يُطِيلُ بِنَا ، قَالَ فَمَا رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطُّ أَشَدَّ غَضَبًا فِي مَوْعِظَةٍ مِنْهُ يَوْمًا . قَالَ فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ مِنْكُمْ مَنَفْرِينَ ، فَأَيُّكُمْ مَا صَلَّى بِالنَّاسِ فَلْيَتَجَوَّزْ ، فَإِنَّ فِيهِمُ الْمَرِيضَ وَالْكَبِيرَ وَذَا الْحَاجَةَ »

٦١١١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : بَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّيُ رَأَى فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ نُخَامَةً فَحَكَمَهَا بِيَدِهِ ، فَتَغَيَّبَتْ ثُمَّ قَالَ : إِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّ اللَّهَ حَيَالٌ وَجْهِهِ ، فَلَا يَتَنَحَّمَنَ حَيَالٌ وَجْهِهِ فِي الصَّلَاةِ » .

(١) أى أكمل صلاته منفرداً وفارق الجماعة مع معاذ .

٦١١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا رُبَيْعَةُ بْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبِثِ « عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجَهَنِيِّ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ اللَّقْطَةِ ، فَقَالَ : عَرَفَهَا سَنَةٌ ثُمَّ اعْرَفَ وَكَأَنَّهَا وَعِيفَايَا ثُمَّ اسْتَفْتَى بِهَا ، فَإِنْ جَاءَ رَبُّهَا فَأَذَّهَا إِلَيْهِ . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَضَالَةُ الْغَنَمِ ؟ قَالَ : تُحْذَاهَا فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّبِّ . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَضَالَةُ الْإِبِلِ ؟ قَالَ فَفَضَّيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى احْمَرَّتْ وَجَنَّتَاهُ - أَوْ احْمَرَّ وَجْهُهُ - ثُمَّ قَالَ : مَالِكٌ وَلَهَا ؟ مَعَهَا جِذَاؤُهَا وَسِقَاؤُهَا حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا »

٦١١٣ - وَقَالَ الْمُكْتَبِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ ح . وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنِي سَالِمُ أَبُو النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسَيْرٍ بْنِ سَعِيدٍ « عَنْ زَيْدِ ابْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : احْتَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَجِيرَةً مَحْصَفَةً - أَوْ حَصْرًا - فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصَلِّي إِلَيْهَا ، فَتَبَعَ إِلَيْهِ رِجَالٌ وَجَاعُوا يَصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ . ثُمَّ جَاءُوا لَيْلَةً فَحَضَرُوا ، وَأَبْطَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْهُمْ فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ ، فَرَفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ وَحَصَبُوا الْبَابَ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ مُغْضِبًا فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا زَالَ بِكُمْ صَنِيعُكُمْ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيَكْتُبُ عَلَيْكُمْ ، فَعَلَيْكُمْ بِالصَّلَاةِ فِي بُيُوتِكُمْ ، فَإِنْ خَيْرَ صَلَاةٍ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الصَّلَاةُ الْمَكْتُوبَةُ »

٧٦ - بَابُ الْحَذَرِ مِنَ الْغَضَبِ ، لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ وَالَّذِينَ يَحْتَبِرُونَ كِبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشِ ، وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ ﴾ وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ ، وَالْكَاطِمِينَ الْغَيْظَ ، وَالْعَاقِفِينَ عَنِ النَّاسِ ، وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾

٦١١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصَّارِعِ ^(١) ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ »

٦١١٥ - حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ بْنِ ثَابِتٍ « حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ صُرْدٍ قَالَ : اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ عِنْدَهُ جُلُوسٌ ، وَأَحَدُهُمَا يَسُبُّ صَاحِبَهُ مُغْضِبًا قَدْ احْمَرَّ وَجْهُهُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّي لِأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ ، لَوْ قَالَ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ . فَقَالُوا لِلرَّجُلِ : أَلَا تَسْمَعُ مَا يَقُولُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : إِنِّي لَسْتُ بِمَجْنُونٍ »

٦١١٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ - هُوَ ابْنُ عِيَّاشٍ - عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْصِنِي . قَالَ : لَا تَغْضَبْ . فَرَدَّدَ مَرَارًا ^(٢) ، قَالَ : لَا تَغْضَبْ »

(١) الصرعة الذي يصرع الناس كثيراً بقوته ، وإلقاء للمبالغة في الصفة .

(٢) أي ردد السؤال يلتمس أكثر من ذلك أو أعم . قال الخطابي : معنى قوله لا تغضب اجتنب أسباب الغضب ، ولا تتعرض لما يجلبه ، وأما نفس الغضب فلا يتأق النبي عنه ، لأنه أمر طبيعي لا يزول من الخيلة .

٧٧ - باب الحياء

٦١١٧ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي السَّوَّارِ الْعَدَوِيِّ قَالَ « سَمِعْتُ عِمْرَانَ بْنَ حَصِينٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْحَيَاءُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ . فَقَالَ بُشَيْرُ بْنُ كَعْبٍ : مَكْتُوبٌ فِي الْحِكْمَةِ : إِنَّ مِنَ الْحَيَاءِ وَقَارًا وَإِنَّ مِنَ الْحَيَاءِ سَكِينَةً . فَقَالَ لَهُ عِمْرَانُ : أَحَدَّثَكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَحَدَّثَنِي عَنْ صَاحِبَتِكَ ؟ »

٦١١٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ عَنْ سَالِمٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَجُلٍ وَهُوَ يِعَاتِبُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ يَقُولُ : إِنَّكَ لَتَسْتَحْيِي - حَتَّى كَأَنَّهُ يَقُولُ : قَدْ أَضْرَبَكَ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : دَعُهُ فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ ، »

٦١١٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ مَوْلَى أَنَسٍ - قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ أَبِي عُتْبَةَ - سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ يَقُولُ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَدْرَاءِ فِي خِدْرِهَا »

٧٨ - باب إذا لم تستحي فاصنع ما شئت

٦١٢٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا مَنصُورٌ عَنْ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ « حَدَّثَنَا أَبُو مَسْعُودٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنْ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ الْأُولَى : إِذَا لَمْ تَسْتَحْيِ فَاصْنَعِ مَا شِئْتَ »

٧٩ - باب مالا يُستحيا من الحق ، لتفقه في الدين

٦١٢١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ « عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : جَاءَتْ أُمُّ سَلِيمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ اللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ ، فَهَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ غُسْلٌ إِذَا احْتَلَمَتْ ؟ فَقَالَ : نَعَمْ ، إِذَا رَأَتْ الْمَاءَ »

٦١٢٢ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مَحَارِبُ بْنُ دَثَارٍ سَمِعْتُ ابْنَ عَمْرٍو يَقُولُ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ شَجَرَةِ خَضْرَاءٍ لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا وَلَا يَتَحَاثُّ . فَقَالَ الْقَوْمُ : هِيَ شَجَرَةُ كَذَا ، هِيَ شَجَرَةُ كَذَا ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ هِيَ النَّخْلَةُ - وَأَنَا غُلَامٌ شَابٌ - فَاسْتَحْيَيْتُ ، فَقَالَ : هِيَ النَّخْلَةُ . وَعَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنَا حُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو .. مِثْلَهُ « فَحَدَّثْتُ بِهِ عَمْرٍو فَقَالَ : لَوْ كُنْتُ قَلْتُهَا لَكَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا »

٦١٢٣ - حَدَّثَنَا مَسْدُودٌ حَدَّثَنَا مَرْحُومٌ سَمِعْتُ ثَابِتًا أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُعْرَضُ عَلَيْهِ نَفْسَهَا فَقَالَتْ : هَلْ لَكَ حَاجَةٌ فَيُّ ؟ فَقَالَتْ ابْنَتُهُ (١) : مَا أَقَلَّ حَيَاءِهَا . فَقَالَ : هِيَ خَيْرٌ مِنْكَ ، عَرَضْتَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَفْسَهَا »

(١) أُمُّ لَيْثَةَ ابْنَةِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ الْحَافِظُ وَإِسْمُهَا فَيْمَاءُ أَمِينَةُ .

٨٠ - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم « يسروا ولا تعسروا » . وكان يُحب التخفيف والتسرى على الناس
 ٦١٢٤ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا النَّضْرُ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بَرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ « مَا بَعَثَهُ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ قَالَ لَهُمَا : يَسِرَا وَلَا تَعَسِرَا ، وَيُسِّرَا وَلَا تَنْفِرَا ، وَتَطَاوَعَا . قَالَ أَبُو
 مُوسَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ بَارِضٌ يَصْنَعُ فِيهَا شَرَابًا مِنَ الْعَسَلِ يُقَالُ لَهُ الْبَتَع ، وَشَرَابٌ مِنَ الشَّعِيرِ يُقَالُ لَهُ الْجِرْز ،
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ »

٦١٢٥ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ « سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَسِرُوا وَلَا تَعَسِرُوا ، وَسَكِّنُوا وَلَا تَنْفِرُوا »

٦١٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا
 قَالَتْ : مَا خَيْرٌ رَسُولٍ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ قَطٌّ إِلَّا أَحَدٌ أَيْسَرَهُمَا ، مَا لَمْ يَكُنْ إِتْمًا ، فَإِنْ كَانَ إِتْمًا كَانَ
 أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ . وَمَا انْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِنَفْسِهِ فِي شَيْءٍ قَطٌّ ، إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ ، فَيَنْتَقِمُ
 بِهَا اللَّهُ »

٦١٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو التَّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ الْأَزْرَقِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ « كُنَّا عَلَى شَاطِئِ نَهْرٍ بِالْأَهْوَازِ
 قَدْ نَضَبَ عَنْهُ الْمَاءُ ، فَجَاءَ أَبُو بَرَزَةَ الْأَسْلَمِيُّ عَلَى فَرَسٍ فَصَلَّى وَخَلَّى فَرَسَهُ » فَانْطَلَقَتِ الْفَرَسُ ، فَتَرَكَ صَلَاتَهُ
 وَتَبِعَهَا حَتَّى أَدْرَكَهَا فَأَخَذَهَا ، ثُمَّ جَاءَ فَقَضَى صَلَاتَهُ ، وَفِينَا رَجُلٌ لَهُ رَأْيٌ ^(١) ، فَأَقْبَلَ يَقُولُ : انظُرُوا إِلَى هَذَا الشَّيْخِ
 تَرَكَ صَلَاتَهُ مِنْ أَجْلِ فَرَسٍ ^(٢) ، فَأَقْبَلَ فَقَالَ : مَا عَنَّفَنِي أَحَدٌ مِثْلَ مَا فَارَقْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَقَالَ : إِنْ
 مَنَزَلْتُ مِتْرَاحًا . فَلَوْ صَلَّيْتُ وَتَرَكَتُ لَمْ آتْ أَهْلِي إِلَى اللَّيْلِ . وَذَكَرَ أَنَّهُ صَحَبَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَأَى مِنْ
 تَيْسِيرِهِ »

٦١٢٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ح . وَقَالَ اللَّيْثُ : حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ
 أَخْبَرَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتِيَّةٍ « أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَالٌ فِي الْمَسْجِدِ ، فَتَارَ إِلَيْهِ النَّاسُ لِيَقَعُوا بِهِ ،
 فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : دَعُوهُ وَأَهْرِيقُوا عَلَى بَوْلِهِ ذُنُوبًا مِنْ مَاءٍ أَوْ سَجْلًا ^(٣) مِنْ مَاءٍ فَإِنَّمَا يُبْعَثُمْ
 مَيْسِرِينَ وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعْسِرِينَ »

٨١ - باب الانبساط إلى الناس

وقال ابن مسعود : خالط الناس ، وديتك لا تكلمنه ^(٤) . والدُّعَابَةُ مَعَ الْأَهْلِ ^(٥)

٦١٢٩ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « إِنْ
 كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُخَالِطُنَا حَتَّى يَقُولَ لِأَخٍ لِي صَغِيرٍ : يَا أَبَا عُمَيْرٍ ، مَا فَعَلَ النَّعِيرُ ؟ »

[الحديث ٦١٢٩ - طرفه في : ٦٢٠٣]

(١) أى يرى رأى الخوازم.

(٢) هذا من الأعداء الشرعية ، لأن الصلاة تقضى فيما بعد ، والفرس قد لا تعود ، وهذا من التيسير الشرعى .

(٣) الذنوب والسجل : الدلو .

(٤) الدعابة : الملائقة في القول بالمزاح وغيره .

(٥) أى لا تجرحه .

٦١٣٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا أَبُو معاوية حدثنا هشام عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها قالت « كُنْتُ أَلْعَبُ بالبنات عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَكَانَ لِي صَوَاحِبٌ يَلْعَبْنَ مَعِي ، فَكَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ يَتَقَمَّعَنَّ مِنْهُ ^(١) فَيُسِّرُّ بِهِنَّ إِلَيَّ فَيَلْعَبْنَ مَعِي »

٨٢ - باب المداراة مع الناس ^(٢)

وَيُذَكِّرُ عَنْ أَى الدَّرَاءِ « إِنَّا لَنَكْشُرُ فِي وَجْهِهِ أَقْوَامٌ وَإِنَّ قُلُوبَنَا لَتَلْعَبُهُمْ » ^(٣)

٦١٣١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ ابْنِ الْمَكْدَرِ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ « أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهُ اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ فَقَالَ : ائْذِنُوا لَهُ ، فَبَشَّرَ ابْنَ الْعَشِيرَةِ - أَوْ بَشَّرَ أَخُو الْعَشِيرَةِ - فَلَمَّا دَخَلَ أَلَانَ لَهُ الْكَلَامَ . فَقُلْتُ لَهُ : يَا رَسُولَ اللهِ ، قُلْتَ مَا قُلْتَ ، ثُمَّ أَلْتَّ لَهُ فِي الْقَوْلِ . فَقَالَ : أَى عَائِشَةَ ، إِنْ شَرَّ النَّاسُ مَنْزِلَةَ عِنْدَ اللهِ مِنْ تَرْكَةِ - أَوْ وَدَعَهُ - النَّاسِ اتِّقَاءَ فُحْشِهِ »

٦١٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُثَيْبَةَ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَى مُلَيْكَةَ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْدَيْتَ لَهُ أَقْبِيَةَ مِنْ دِيْبَاجٍ مُزْرَرَةٍ بِالذَّهَبِ ، فَقَسَمَهَا فِي أَنْاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ ، وَعَزَلَ مِنْهَا وَاحِدًا لِمَخْرَمَةٍ ، فَلَمَّا جَاءَ قَالَ : حَبَّاتُ هَذَا لَكَ . قَالَ أَيُّوبُ بِتَوْبِهِ أَنَّهُ يَرِيهِ إِيَّاهُ . وَكَانَ فِي خُلُقِهِ شَيْءٌ . » . وَرَوَاهُ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ . وَقَالَ حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ ابْنِ أَى مُلَيْكَةَ عَنِ الْمَسُورِ « قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبِيَةَ »

٨٣ - باب لا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ ^(٤) مِنْ جُحْرٍ مَرَّتَيْنِ . وَقَالَ معاوية : لا حَكِيمَ إِلا ذُو تَجْرِبَةٍ

٦١٣٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلِ بْنِ الرَّهْرِىِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ « عَنْ أَى هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : لا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ »

٨٤ - باب حَقِّ الضَّيْفِ

٦١٣٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَى كَثْرٍ عَنْ أَى سلمة بن عبد الرحمن « عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عمرو قَالَ : دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَلَمْ أَخْبِرْ أَنَّكَ تَقُومُ اللَّيْلَ وَتَصُومُ النَّهَارَ ؟ قُلْتُ : بَلَى . قَالَ : فلا تَفْعَلْ ، قُمْ وَتَمِّمْ ، وَصُيِّمْ وَأَفِطِرْ ، فَإِنَّ لِحْسَدَكَ عَلَيْكَ حَقًّا وَإِنْ لَعْنَتِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنْ لَزُورِكَ ^(٥) عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنَّ لَزُورِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنَّكَ عَسَى أَنْ يَطْوَلَ بِكَ عُمَرُ ^(٦) »

(١) يتقمعن : يستحجن ويدخلن من وراء الستر كما تدخل النمرة في قمعها .

(٢) المداراة هى الرفق بالجاهل فى التعليم ، وبالفاسق فى النهى عن فعله .

(٣) من القلى وهو البغض . والكشرف أول ظهور الأسنان ، وأكثر ما يطلق عند الضحك .

(٤) اللدغ بالبدال المهملة والفين المعجمة ما يكون من ذوات السموم ، واللدغ بالذال المعجمة والذال المهملة ما يكون من النار والجنح والخرق

الذى تختبئ فيه الحية أو العقرب وأمثالهما .

(٥) أى لزارريك .

(٦) أى فتعب فى شيخوختك من الترام ما ألزمت نفسك به فى شبابك .

وإن من حسنك أن تصوم من كل شهر ثلاثة أيام ، فإن بكل حسنة عشر أمثالها ، فذلك الدهر كله : قال : فشددت فشددت علي . قلت : فإني أطيق غير ذلك ، قال : فصم من كل جمعة ثلاثة أيام قال : فشددت فشددت علي ، قلت إني أطيق غير ذلك ، قال فصم صوم نبي الله داود ، قلت : وما صوم نبي الله داود ؟ قال : نصف الدهر «

٨٥ - باب إكرام الضيف وخدمته إياه بنفسه ، وقوله تعالى ﴿ ضَيْفَ إِبْرَاهِيمَ الْمُكْرَمِينَ ﴾

قال أبو عبد الله : يقال هو زور وهؤلاء زور ، وضيف ومعناه أضيفه وزواره ، لأنها مصدر مثل قوم رضا وعدل . ويقال ماء غور وماءان غور ومياه غور . ويقال : العور الغائر لا تتأله الدلاء كل شيء غرت فيه فهو مغارة . تزاور تُميل من الزور ، والأزور الأميل

٦١٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ « عَنْ أَبِي شَرِيحٍ الْكَعْبِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ جَائِزَتَهُ ^(١) يَوْمَ وَلِيْلَةٍ ، وَالضَّيْفَةَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَمَا بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ ، وَلَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَتَوَيَّ ^(٢) عِنْدَهُ حَتَّى يُحْرَجَهُ «
حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك ... مثله وزاد « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقِلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصُمْتُ « .

٦١٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِ جَارَهُ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقِلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصُمْتُ « .

٦١٣٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ « عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ تَبْعُنَا فَنَنْزِلُ بِقَوْمٍ فَلَا يَقْرُونَا ، فَمَا تَرَى فِيهِ ؟ فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِنْ نَزَلْنَا بِقَوْمٍ فَأَمَرُوا لَكُمْ بِمَا يَنْبَغِي لِلضَّيْفِ فَاقْبَلُوا ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا فَخَذُوا مِنْهُمْ حَقَّ الضَّيْفِ الَّذِي يَنْبَغِي لَهُمْ «

٦١٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَصِلْ رَجْمَهُ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقِلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصُمْتُ «

٨٦ - باب صنع الطعام ، والتكلف للضيف

٦١٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْعُمَيْسِ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « أَخَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ سَلْمَانَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ فَزَارَ سَلْمَانُ أَبَا الدَّرْدَاءِ ، فَرَأَى أُمَّ الدَّرْدَاءِ مِتْبَذَةً ، فَقَالَ لَهَا : مَا شَأْنُكِ ؟ قَالَتْ : أَخْوَكُ أَبُو الدَّرْدَاءِ لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ فِي الدُّنْيَا . فَجَاءَ أَبُو الدَّرْدَاءِ فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا فَقَالَ : كُلْ ، فَإِنِّي صَائِمٌ . فَقَالَ : مَا أَنَا بِأَكَلٍ حَتَّى تَأْكُلِ ، فَأَكَلُ ^(٣) . فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ ذَهَبَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يَقُومُ ، فَقَالَ : نَمَ

(١) أى ما يجتاز به الطريق من طعام وماء .

(٢) لا يحل للضيف أن يقيم عند مضيفه أطول من ذلك .

(٣) قال الحافظ : وقع في التكلف للضيف حديث سليمان « نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نتكلف للضيف » أخرجه أحمد والحاكم .

فنام . ثم ذهب يقوم ، فقال : نم . فلما كان آخر الليل قال سلمان : قم الآن . قال فصلياً . فقال له سليمان : إن لربك عليك حقاً ، ولنفسك عليك حقاً ، ولأهلك عليك حقاً ، فأعط كل ذى حق حقه . فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : صدق سلمان . أبو جحيفة وهب الشواطي ، يقال : وهب الخير

٨٧ - باب ما يُكره من الغضب والجزع عند الضيف

٦١٤٠ - حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجَرِيرِيُّ « عَنْ أَبِي عَثْمَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ أَبَا بَكْرٍ تَضَيَّفَ رَهْطاً فَقَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ : دُونَكَ أَضْيَافُكَ فَإِنِّي مُنْطَلِقٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَفْرَغَ مِنْ قِرَاهِمَ قَبْلَ أَنْ أَجِيءَ . فَانْطَلَقَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَأَتَاهُمُ بِمَا عِنْدَهُ فَقَالَ : اطْعَمُوا . فَقَالُوا : أَيْنَ رَبُّ مَنْزِلِنَا ؟ قَالَ : اطْعَمُوا . قَالُوا مَا نَحْنُ بِأَكْلِينَ حَتَّى يَجِيءَ رَبُّ مَنْزِلِنَا . قَالَ : اقْبَلُوا عَنَّا قِرَامَ ، فَإِنَّهُ إِذَا جَاءَ وَلَمْ تَطْعَمُوا لَتَلْقَيْنَ مِنْهُ . فَأَبَوْا فَعَرَفْتُ أَنَّهُ يَجِدُ عَلَيَّ . فَلَمَّا جَاءَ تَنَحَّيْتُ عَنْهُ ، فَقَالَ : مَا صَنَعْتُمْ فَأَخْبِرُونِي ، فَقَالَ : يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ ، فَسَكَتَ . ثُمَّ قَالَ : يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ فَسَكَتُ . فَقَالَ : يَا غُنْثَرُ ، أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ إِنْ كُنْتَ تَسْمَعُ صَوْتِي لَمَّا جِئْتُ . فَخَرَجْتُ فَقُلْتُ : سَلْ أَضْيَافَكَ . فَقَالُوا صَدَّقَ ، أَتَانَا بِهِ . قَالَ : فَإِنَّمَا انْتَظَرْتُمُونِي ، وَاللَّهِ لَا أَطْعَمُهُ اللَّيْلَةَ . فَقَالَ الْآخَرُونَ : وَاللَّهِ لَا نَطْعَمُهُ حَتَّى نَطْعَمَهُ . قَالَ : لِمَ أُرَى فِي الشَّرِّ كَاللَّيْلَةِ . وَيَلَكُمْ ، مَا أَنْتُمْ ؟ لِمَ لَا تَقْبَلُونَ عَنَّا قِرَامَ ؟ هَاتِ طَعَامَكَ . فَجَاءَهُ ، فَوَضَعَ يَدَهُ فَقَالَ : بِاسْمِ اللَّهِ ، الْأَوْلَى لِلشَّيْطَانِ . فَأَكَلَ وَأَكَلُوا »

٨٨ - باب قول الضيف لصاحبه والله لا آكل حتى تأكل . فيه حديث أبي جحيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم

٦١٤١ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ عَدَى عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ قَالَ : « قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : جَاءَ أَبُو بَكْرٍ بَضِيْفٍ لَهُ - أَوْ بِأَضْيَافٍ لَهُ - فَأَمْسَى عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَلَمَّا جَاءَ قَالَتْ أُمِّي : احْتَبَسْتَ عَنْ ضَيْفِكَ - أَوْ أَضْيَافِكَ - اللَّيْلَةَ قَالَ : أَوْ مَا عَشَيْتُمْ ؟ فَقَالَتْ : عَرَضْنَا عَلَيْهِ - أَوْ عَلَيْهِمْ - فَأَبَوْا ، أَوْ فَأَنِي . فَغَضِبَ أَبُو بَكْرٍ فَسَبَّ وَجَدَّعَ وَحَلَفَ لَا يَطْعَمُهُ . فَأَخْتَبَأْتُ أَنَا ، فَقَالَ : يَا غُنْثَرُ ، فَحَلَفَتِ الْمَرْأَةُ لَا تَطْعَمُهُ حَتَّى يَطْعَمَهُ ، فَحَلَفَ الضَّيْفُ أَوْ الْأَضْيَافُ أَنْ لَا يَطْعَمَهُ - أَوْ يَطْعَمُوهُ - حَتَّى يَطْعَمَهُ . فَقَالَ : أَبُو بَكْرٍ : كَأَنَّ هَذِهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَدَعَا بِالطَّعَامِ فَأَكَلَ وَأَكَلُوا . فَجَعَلُوا لَا يَرْفَعُونَ لُقْمَةً إِلَّا رِيًّا مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرَ مِنْهَا . فَقَالَ يَا أُخْتُ بَنِي فِرَاسٍ مَا هَذَا ؟ فَقَالَتْ : وَقَرَّةٌ عَيْنِي إِنَّهَا الْآنَ لِأَكْثَرُ قَبْلَ أَنْ نَأْكُلَ ، فَأَكَلُوا ، وَبَعَثَ بِهَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَنَّهُ أَكَلَ مِنْهَا »

٨٩ - باب إكرام الكبير ، وبيدأ الأكبر بالكلام والسؤال

٦١٤٢ ، ٦١٤٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ مَوْلَى الْأَنْصَارِ « عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ وَسَهْلِ بْنِ أَبِي حَشْمَةَ أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلٍ وَمُحِيصَةَ بْنَ مَسْعُودِ أَيْتَا خَيْرَ فَنَفَرَا فِي النَّحْلِ فُقِتِلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلٍ ، فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ وَخُوَيْصَةَ وَمُحِيصَةَ ابْنَا مَسْعُودَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَكَلَّمُوا فِي أَمْرِ صَاحِبِهِمْ ، فَبَدَأَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ - وَكَانَ أَصْفَرَ الْقَوْمِ - فَقَالَ

النبي صلى الله عليه وسلم : كَبُرَ الْكِبَرُ . قال يحيى : يَلِي الْكَلَامَ الْأَكْبَرُ . فتكلموا في أمر صاحبهم ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : أَسْتَحْقُونَ قَتِيلَكُمْ — أو قال صاحبكم — بأيمان خمسين منكم ؟ قالوا يا رسول الله ، أمر لم نره قال : فْتُرُوكُمْ يَهُودُ فِي أَيْمَانِ خَمْسِينَ مِنْهُمْ : قالوا : يا رسول الله ، قوم كفار : فَوَادَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ قَبْلِهِ . قال سهل « فَأَدْرَكْتُ نَاقَةَ مِنْ تِلْكَ الْإِبِلِ فَدَخَلْتُ مَرِيداً لَهَا فَرَكَضْتَنِي بِرِجْلِهَا ، قَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ بُشَيْرٍ عَنْ سَهْلٍ ، قَالَ يَحْيَى : حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ مَعَ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ . وَقَالَ ابْنُ عَيْنَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ بُشَيْرٍ عَنْ سَهْلٍ وَحَدَّه

٦١٤٤ — حَدَّثَنَا مَسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا نَافِعٌ « عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْهُمَا قَالَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَخْبِرُونِي بِشَجَرَةٍ مِثْلُهَا مِثْلُ الْمُسْلِمِ تَوْقِي أَكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا ، وَلَا تَحْتُ وَرَقَهَا ، فَوَقَعَ فِي نَفْسِي النَّخْلَةُ ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ وَثُمَّ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ . فَلَمَّا لَمْ يَتَكَلَّمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هِيَ النَّخْلَةُ . فَلَمَّا خَرَجْتُ مَعَ أَبِي قُلْتُ يَا أَبَتَاهُ « وَقَعَ فِي نَفْسِي النَّخْلَةُ . قَالَ : مَا مَنَعَكَ أَنْ تَقُولَهَا ؟ لَوْ كُنْتُ قُلْتُهَا كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا . قَالَ : مَا مَعْنَى إِلَّا أَنِّي لَمْ أَرْكُ وَلَا أَبَا بَكْرٍ تَكَلَّمْتُمَا ، فَكَرِهْتُ »

٩٠ — باب ما يجوز من الشعر والرَّجْر والحداء وما يُكره منه

وقوله تعالى ﴿ وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ ﴾^(١) ، ألم تر أنهم في كل واد يهيمون ، وأنهم يقولون ما لا يفعلون إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات ، وذكروا الله كثيراً ، وانتصروا من بعد ما ظلموا . وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون ﴿ . قال ابن عباس في كل لغو يخوضون .

٦١٤٥ — حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ مِرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ يَغُوثٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبِي بِنَ كَعْبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّ مِنَ الشَّعْرِ حِكْمَةً »

٦١٤٦ — حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَفْيَانٌ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ : سَمِعْتُ جُنْدِيًّا يَقُولُ « بَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْشِي إِذْ أَصَابَهُ حَجَرٌ فَعَثَرَ ، فَدَمِيَّتْ أَصْبَعُهُ فَقَالَ^(٢) : هَلْ أَنْتَ إِلَّا إِصْبَعٌ دَمِيَّتْ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا لَقِيَتْ

٦١٤٧ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سَفْيَانٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ حَدَّثَنَا أَبُو سَلْمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَصْدَقُ كَلِمَةٍ قَالَهَا الشَّاعِرُ كَلِمَةٌ لَيْبِدُ : أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ . وَكَأَذَى أَمِيَّةٍ أَبِي الصَّلْتِ أَنْ يَسْلَمَ »

٦١٤٨ — حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ « عَنْ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى خَيْبَرَ ، فَسَبَّرْنَا لَيْلاً ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ لِعَامِرِ بْنِ

(١) قال المفسرون في هذه الآية : المراد بالشعراء هنا شعراء المشركين .

(٢) قال الخافظ : دل على جواز وقوع الكلام المنظوم منه صلى الله عليه وسلم من غير قصد إلى ذلك ، بل وقع في آيات القرآن ما هو منطوق

على وزن الشعر كآية ﴿ الْحَامِدُونَ السَّاجِدُونَ السَّائِحُونَ الرَّاكِعُونَ ﴾ وآية ﴿ لَنْ نَتَّالُوا الْبِرَّ حَتَّى تَنْفَقُوا مِمَّا نَحِبُونَ ﴾ وذلك كثير .

الأكوع : ألا تُسمعنا من هُنَيَاتِكَ ؟ قال وكان عامر رجلاً شاعراً ، فنزلَ يحدو بالقوم يقول :
 اللهم لولا أنت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا
 فاغفر فداءً لك ما اقتنينا وثبت الأقدام إن لاقينا وألقين سكينه علينا
 إنا إذا صيغ بنا أتينا وبالصياح عولوا علينا
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من هذا السائق ؟ قالوا : عامر بن الأكوع . فقال : يرحمه الله فقال
 رجل من القوم : وجيت يا نبي الله ، لولا أمتعتنا به . قال فاتينا خبير فحاصرناهم حتى أصابتنا محمصة شديدة ،
 ثم إن الله فتحها عليهم ، فلما أمسى الناس اليوم الذي فتحت عليهم أوقدوا نيراناً كثيرة ، فقال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم : ما هذه النيران ، على أي شيء توقدون ؟ قالوا : على لحم ، قال : على أي لحم ؟ قالوا : على لحم
 حمر إنسية ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أهرقوها واكسروها . فقال رجل : يا رسول الله أو نهريقها
 ونفسلها . قال : أو ذلك ، فلما تصاف القوم ، كان سيف عامر فيه قصر ، فتناول به يهودياً ليضربه ، ويرجع ذباب
 سيفه ، فأصاب رُكبة عامر فمات منه . فلما قفلوا قال سلمة : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم شاحياً فقال
 لي : مالك ؟ فقلت : فدى لك أبي وأمي ، زعموا أن عامراً أحبط عمله . قال : من قاله ؟ قلت : قال فلان
 وفلان وفلان وأسيّد بن الحضرمي الأنصاري ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كذبت من قاله ، إن له لأجرين
 - وجمع بين إصبعيه - إنه لجاهدٌ مجاهد ، قلّ عربيٌّ نشأ بها مثله .

٦١٤٩ - حَدَّثَنَا مسدّد حَدَّثَنَا إسماعيل حَدَّثَنَا أيوبُ عن أبي قلابة « عن أنس بن مالك رضي الله عنه
 قال : أتى النبي صلى الله عليه وسلم على بعض نسائه - ومعهن أم سليم - فقال : ويحك يا أنجشة ، زويدك
 سوقاً بالقوارير » قال أبو قلابة : « فتكلم النبي صلى الله عليه وسلم بكلمة لو تكلم بها بعضكم لعبتموها
 عليه » .

[الحديث ٦١٤٩ - أطرافه في : ٦١٦١ ، ٦٢٠٢ ، ٦٢٠٩ ، ٦٢١٠ ، ٦٢١١]

٩١ - باب هِجَاءِ الْمُشْرِكِينَ

٦١٥٠ - حَدَّثَنَا محمد حَدَّثَنَا عبدة أَخْبَرَنَا هشامُ بنُ عروةَ عن أبيه « عن عائشة رضي الله عنها قالت :
 استأذن حسانُ بن ثابت رسول الله صلى الله عليه وسلم في هِجَاءِ الْمُشْرِكِينَ . فقال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم : فكيف بنسي ؟ فقال حسانُ : لأسئلك منهم كما تُسألُ الشعرةَ من العَجِينِ » . وعن هشام بن عروة عن
 أبيه قال « ذهبتُ أسبُ حسانَ عندَ عائشةَ فقالت : لا تُسبِّه ، فإنه كان يُنافحُ عن رسول الله صلى الله عليه
 وسلم » .

٦١٥١ - حَدَّثَنَا أصبغُ قال أَخْبَرَنِي عبدُ الله بن وهب قال أَخْبَرَنِي يونسُ عن ابن شهاب أن الهَيْمَمَ بن أبي
 سنان أَخْبَرَهُ أنه « سمعَ أبا هريرةَ في قَصَصِهِ يَذْكُرُ النبي صلى الله عليه وسلم يقول : إن أحمأ لكم لا يقول
 الرُفثُ - يعني بذلك ابن رواحة - قال :
 فإنا رسول الله يتلو كتابه
 إذا انشق معروف من الفجر ساطع
 به موقنات أن ما قال واقع

بَيْت يُجَافِي جَنْبَهُ عَنِ فِرَاشِهِ إِذَا اسْتَنْقَلَتْ بِالْمُشْرِكِينَ الْمُضَاجِعُ
تَابَعَهُ عَقِيلٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ وَقَالَ الزُّبَيْدِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَعِيدِ الْأَعْرَجِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ

٦١٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ح . وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي أَخِي عَنِ سُلَيْمَانَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّهُ « سَمِعَ حَسَانَ بْنَ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ يَسْتَشْهَدُ أَبَا هُرَيْرَةَ فَيَقُولُ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ نَشُدُّكَ اللَّهُ هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : يَا حَسَانَ أَجِبْ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، اللَّهُمَّ أَيِّدُهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ ؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : نَعَمْ » .

٦١٥٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ بْنِ ثَابِتٍ « عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِحَسَانَ : اهْجُمْ - أَوْ قَالَ : هَاجِمْ - وَجَبْرِيلُ مَعَكَ »

٩٢ - بَابُ مَا يُكْرَهُ أَنْ يَكُونَ الْغَالِبَ عَلَى الْإِنْسَانِ الشَّعْرُ
حَتَّى يَصُدَّهُ عَنِ ذِكْرِ اللَّهِ وَالْعِلْمِ وَالْقُرْآنِ

٦١٥٤ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ عَنْ سَالِمٍ « عَنِ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لِأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحًا خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا »

٦١٥٥ - حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ « عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لِأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ رَجُلٍ قَيْحًا حَتَّى يَرِيَهُ ^(١) ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا »

٩٣ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « تَرَبَّتْ يَمِينُكَ » ^(٢) وَ « عَقَرَى ، حَلَقَى » ^(٣)

٦١٥٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ « عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ : إِذَا أْفَلَحَ أَحَا أَى الْقَعِيسِ اسْتَأْذَنَ عَلَيَّ بَعْدَ مَا نَزَلَ الْحِجَابُ ، فَقُلْتُ وَاللَّهِ لَا آذَنُ لَهُ حَتَّى اسْتَأْذِنَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَإِنْ أَحَا أَى الْقَعِيسِ لَيْسَ هُوَ أَرْضَعَنِي ، وَلَكِنْ أَرْضَعَنِي امْرَأَةٌ أَى الْقَعِيسِ . فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ الرَّجُلُ لَيْسَ هُوَ أَرْضَعَنِي ؛ وَلَكِنْ أَرْضَعَنِي امْرَأَتُهُ ، قَالَ آذَنِي لَهُ فَإِنَّهُ عَمَكَ ، تَرَبَّتْ يَمِينُكَ . قَالَ عُرْوَةَ فَبِذَلِكَ كَانَتْ عَائِشَةُ تَقُولُ : حَرَّمُوا مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ »

٦١٥٧ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ « عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : أَرَادَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَنْفَرُ فَرَأَى صَفِيَةَ عَلَى بَابِ خِيَابِهَا كَتِيبَةً حَزِينَةً لِأَنَّهَا حَاضَتْ ، فَقَالَ : عَقَرَى ، حَلَقَى . لُغَةُ قَرِيشٍ . إِنَّكَ لِحَابِسْتَنَا ^(٤) » ثُمَّ قَالَ : أَكُنْتُ أَفْضَتُ يَوْمَ النَّحْرِ ؟ يَعْنِي الطَّوَّافُ . قَالَتْ :

(١) قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : يَرِيهِ مِنَ الْوَرَى بوزن الرمي . قَالَ أَبُو عبيد : الْوَرَى هُوَ أَنْ يَأْكُلَ الْقَيْحَ جَوْفَهُ .

(٢) قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : أَصْلُ تَرَبَّتْ افْتَقَرَتْ . وَلَا يَرَادُ بِهَا الدُّعَاءُ ، وَإِنَّمَا أَرَادَ التَّحْرِيفَ عَلَى الْفِعْلِ الْمَذْكُورِ ، وَإِنَّهُ إِنْ خَالَفَ أَسَاءَ . وَقَالَ النَّحَّاسُ : مَعْنَاهُ إِنْ لَمْ تَفْعَلْ لَمْ يَحْضَلْ فِي يَدِكَ إِلَّا التَّرَابُ .

(٣) الْمَعْنَى عَقَرَهَا اللَّهُ وَحَلَقَهَا . قَالَ الْحَافِظُ : فِيهِ مِنَ الْقَوْلِ مِثْلُ مَا تَقَدَّمَ فِي « تَرَبَّتْ » .

(٤) إِلَى أَنْ تَطْهَرَ فَنَطُوفُ طَوَّافِ الْوُدَاعِ .

نعم . قال : فانفري إذا »

٩٤ - باب ما جاء في « زعموا »

٦١٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ أَبَا مَرْثَةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِئِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ « سَمِعَ أَنَّ أُمَّ هَانِئِ بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ تَقُولُ « ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْفَتْحِ فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ وَفَاطِمَةُ ابْنَتُهُ تَسْتَرُهُ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ : مَنْ هَذِهِ ؟ فَقُلْتُ أَنَا أُمُّ هَانِئِ بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ . فَقَالَ مَرْحَبًا بِأُمِّ هَانِئِ . فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غَسَلِهِ قَامَ فَصَلَّى ثَمَانِي رَكَعَاتٍ مُلْتَجِفًا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ . فَلَمَّا انْصَرَفَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، زَعَمَ ابْنُ أُمِّي أَنَّهُ قَاتِلُ رَجُلٍ قَدْ أُجْرَتُهُ ، فَلَانَ بِنُ هُبَيْرَةَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قَدْ أُجْرْنَا مِنْ أُجْرَتِ يَا أُمَّ هَانِئِ . قَالَتْ أُمُّ هَانِئِ : وَذَلِكَ ضُحَى »

٩٥ - باب ما جاء في قول الرجل « ويلك »

٦١٥٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ قَتَادَةَ « عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةَ فَقَالَ : ارْكَبْهَا . قَالَ : إِنَّهَا بَدَنَةٌ . قَالَ ارْكَبْهَا وَيْلَكَ »

٦١٦٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ « عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةَ فَقَالَ لَهُ : ارْكَبْهَا . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا بَدَنَةٌ . قَالَ : ارْكَبْهَا : وَيْلَكَ ، وَفِي الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الثَّلَاثَةِ . »

٦١٦١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . وَأَبُوبَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ ، وَكَانَ مَعَهُ غُلَامٌ لَهُ أَسْوَدُ يُقَالُ لَهُ أَنْجَشَةُ يَحْدُو^(١) ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَيْحَكَ يَا أَنْجَشَةُ ، رُويَدُكَ بِالْقَوَارِيرِ »

٦١٦٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « أَتَيْتُ رَجُلًا عَلَى رَجُلٍ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : وَيْلَكَ ، قَطَعْتَ عُنُقَ أَخِيكَ . ثَلَاثًا . مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَادِحًا لَا مَحَالَةَ فَلْيَقِلْ : أَحْسَبُ فَلَانًا وَاللَّهِ حَسْبِيهِ ، وَلَا أَرْكَبُ عَلَى اللَّهِ أَحَدًا ، وَإِنْ كَانَ يَعْلَمُ »

٦١٦٣ - حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَالضُّحَاكِ « عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ قَالَ : بَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْسِمُ ذَاتَ يَوْمٍ قِسْمًا فَقَالَ ذُو الْخُوَيْرِصَةِ - رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ - : يَا رَسُولَ اللَّهِ اعْدِلْ . قَالَ : وَيْلَكَ مَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ ؟ فَقَالَ عُمَرُ : ائْذَنْ لِي فَلَأُضْرِبَ عُنُقَهُ . قَالَ : لَا ، إِنْ لَهُ أَصْحَابًا يَحْقِرُ أَحَدَكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَرْوِقِ

(١) أى يعنى للإبل لتسرع فى سيرها .

السهم من الرمية ، يُنظر إلى نصله فلا يوجد فيه شيء ، ثم يُنظر إلى رصافه فلا يوجد فيه شيء ، ثم يُنظر إلى نضيه فلا يوجد فيه شيء ، ثم ينظر إلى قذذه فلا يوجد فيه شيء^(١) ، سبق الفَرث والدم . يَخْرُجُونَ عَلَى حِينِ فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ ، آيَتُهُمْ رَجُلٌ إِحْدَى يَدَيْهِ مِثْلُ تَدَى الْمَرْأَةِ — أَوْ مِثْلُ الْبِضْعَةِ — تَدْرُدُ^(٢) . قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : أَشْهَدُ لَسَمْعَتِهِ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَشْهَدُ أَنِّي كُنْتُ مَعَ عَلَى حِينِ قَاتِلِهِمْ ، فَالْتَمَسَ فِي الْقَتْلَى فَأَتَى بِهِ عَلَى النَّعْتِ الَّذِي نَعَتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٦١٦٤ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكْتُ . قَالَ : وَيَحْكُ ! قَالَ : وَقَعْتُ عَلَى أَهْلِي فِي رَمَضَانَ . قَالَ : أَعْتَقَ رَقَبَةً . قَالَ : مَا أَجَدُهَا . قَالَ : فَصَمُّ شَهْرَيْنِ مُتَابِعِينَ . قَالَ : لَا أَسْتَطِيعُ . قَالَ : فَاطْعَمَ سِتِينَ مَسْكِينًا . قَالَ : مَا أَجَدُ . فَأَتَى بَعْرَقَ^(٣) ، فَقَالَ : خُذْهُ فَتَصَدِّقْ بِهِ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَعْلَى غَيْرِ أَهْلِي ؟ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا بَيْنَ طُسَيْ^(٤) الْمَدِينَةِ أَحْوَجُ مِنِّي . فَضَحِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَدَّتْ أَنْيَابُهُ . قَالَ : خُذْهُ .

تَابِعَهُ يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ . وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ « وَيَلِكُ »

٦١٦٥ — حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ الزُّهْرِيُّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ « عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْجُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَعْرَابِيًّا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَخْبِرْنِي عَنِ الْهَجْرَةِ . فَقَالَ : وَيَحْكُ إِنَّ شَأْنَ الْهَجْرَةِ شَدِيدٌ ، فَهَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَهَلْ تُؤَدِي صَدَقَتَهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَاعْمَلْ مِنَ وِرَاءِ الْبِحَارِ فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَبْرُكَ^(٥) مِنْ عَمَلِكَ شَيْئًا .

٦١٦٦ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي « عَنْ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : وَيَلِكُمْ — أَوْ وَيَحْكُمْ ، قَالَ شُعْبَةُ : شَكٌّ هُوَ — لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كَفَارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ »

وَقَالَ النَّضْرُ عَنْ شُعْبَةَ « وَيَحْكُمْ » . وَقَالَ عَمْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ « وَيَلِكُمْ ، أَوْ وَيَحْكُمْ »

٦١٦٧ — حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ قَتَادَةَ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَتَى السَّاعَةُ قَائِمَةٌ ؟ قَالَ : وَيَلِكُ وَمَا أَعَدَدْتَ لَهَا ؟ قَالَ : مَا أَعَدَدْتُ لَهَا إِلَّا أَنِّي أَحَبُّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ . قَالَ : إِنَّكَ مَعَ مِنْ أَحَبِّتَ . فَقُلْنَا : وَنَحْنُ كَذَلِكَ ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَفَرَحْنَا يَوْمَئِذٍ فَرَحًا شَدِيدًا . فَمَرَّ غُلَامٌ لِلْمَغِيرَةِ — وَكَانَ مِنْ أَقْرَانِي — فَقَالَ : إِنَّ أَخْرَجَ هَذَا فَلَنْ يُدْرِكُهُ الْهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ »

وَإِخْتِصَرَهُ شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ « سَمِعْتُ أَنَسًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ... »

(١) النصل حديدة السهم ، والرصاص عصبه الذي يكون فوق مدخل النصل . والنضى : عود السهم قبل أن يراش وينصل ويكون بين الريش والنصل . والقذذ جمع قذذة وهي ريش السهم .

(٢) تدرد : تترجرج ، ونحىء وتذهب .

(٣) العرق : المكمل ، وهو الزبيل .

(٤) أى ما بين طرفيها .

(٥) أى لن ينقصك .

٩٦ - باب علامة الحب في الله . لقوله تعالى ﴿ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ ﴾

٦١٦٨ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي وَائِلٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ »

[الحديث ٦١٦٨ - طرفه في : ٦١٦٩]

٦١٦٩ - حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ « قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَيْفَ تَقُولُ فِي رَجُلٍ أَحَبَّ قَوْمًا وَلَمْ يَلْحَقْ بِهِمْ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ »
تَابِعَهُ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ وَسُلَيْمَانُ بْنُ قَرْمٍ وَأَبُو عَوَانَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «

٦١٧٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ « عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ : قِيلَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الرَّجُلُ يُحِبُّ الْقَوْمَ وَلَمَّا يَلْحَقْ بِهِمْ . قَالَ : الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ »
تَابِعَهُ أَبُو معاوية ومحمد بن عبيد

٦١٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَتَى السَّاعَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : مَا أَعَدَدْتُ لَهَا ؟ قَالَ : مَا أَعَدَدْتُ لَهَا . مِنْ كَثِيرِ صَلَاةٍ وَلَا صَوْمٍ وَلَا صَدَقَةٍ ، وَلَكِنِّي أَحَبُّ اللَّهُ وَرَسُولُهُ . قَالَ : أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحَبَّ »

٩٧ - باب قول الرجل للرجل : احسأ

٦١٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا سَلَمٌ بْنُ زَرْبٍ سَمِعْتُ أَبَا رَجَاءَ « سَمِعْتُ أَبَانَ عِبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَابْنِ صَائِدٍ : قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئًا ، فَمَا هُوَ ؟ قَالَ : الدُّخُّ . قَالَ : احسأ »

٦١٧٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ « أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو أَخْبَرَهُ أَنَّ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ انْطَلَقَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَهْطٍ مِنْ أَصْحَابِهِ قَبْلَ ابْنِ صَيَادٍ ، حَتَّى وَجَدَهُ يَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ فِي أَطْمِ بْنِ مِقَالَةَ - وَقَدْ قَارَبَ ابْنُ صَيَادٍ يَوْمَئِذٍ الْحَلِمَ - فَلَمْ يَشْعُرْ حَتَّى ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ظَهْرَهُ بِيَدِهِ ثُمَّ قَالَ : أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ؟ فَنظَرَ إِلَيْهِ فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الْأَمِيِّينَ . ثُمَّ قَالَ ابْنُ صَيَادٍ : أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ؟ فَضَمَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ : آمَنْتُ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ . ثُمَّ قَالَ لَابْنِ صَيَادٍ : مَاذَا تَرَى ؟ قَالَ : يَا بَنِي صَادِقٍ وَكَاذِبٍ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تُحْلِطُ عَلَيْكَ الْأَمْرَ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنِّي خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئًا . قَالَ : هُوَ الدُّخُّ ، قَالَ : احسأ ، فَلَنْ تَعُدُّوا قَدْرَكَ . قَالَ عَمْرٌو : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَتَأْذَنُ لِي فِيهِ أَضْرِبَ عُنُقَهُ ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ يَكُنْ هُوَ لَا تُسَلِّطْ عَلَيْهِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُوَ فَلَا تَحْيِرْ لَكَ فِي قَتْلِهِ »

٦١٧٤ - قَالَ سَالِمٌ « فَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ : انْطَلَقَ بَعْدَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وَأَبِي بِن كَعْبِ الْأَنْصَارِيِّ يُؤْمَانِ النَّخْلَ الَّتِي فِيهَا ابْنُ صَيَادٍ ، حَتَّى إِذَا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَفَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَّقَى بَجَنُوعِ النَّخْلِ — وَهُوَ يَخْتَلُ أَنْ يَسْمَعَ مِنْ ابْنِ صَيَادٍ شَيْئاً قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ ، وَابْنُ صَيَادٍ مَضْطَّجِعٌ عَلَى فِرَاشِهِ فِي قَطِيفَةٍ لَهُ فِيهَا زَمْرَةٌ — أَوْ زَمْرَةٌ — فَرَأَتْ أُمُّ ابْنِ صَيَادِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَتَّقَى بَجَنُوعِ النَّخْلِ ، فَقَالَتْ لِابْنِ صَيَادٍ أَيُّ صَافٍ — وَهُوَ اسْمُهُ — هَذَا مُحَمَّدٌ . فَتَنَاهَى ابْنَ صَيَادٍ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ تَرَكْتُهُ بَيْنَ »

٦١٧٥ — قَالَ سَالِمٌ « قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّاسِ فَأَتَيْتَنِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ، ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَالَ فَقَالَ : إِنِّي أَنْبِرُكُمْوه ، وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَهُ قَوْمَهُ ، وَلَقَدْ أَنْذَرَ نُوحٌ قَوْمَهُ ، وَلَكِنِّي سَأَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلًا لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ : تَعْلَمُونَ أَنَّهُ أَعْوَرٌ ، وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ » قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : خَسَّاتِ الْكَلْبِ بَعْدَتَهُ ، خَاسِتِينَ مَبْعِدِينَ

٩٨ — بَابُ قَوْلِ الرَّجُلِ « مَرَجِبًا » وَقَالَتْ عَائِشَةُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِفَاطِمَةَ : مَرَجِبًا بِابْنَتِي وَقَالَتْ أُمُّ هَانِءٌ : جِئْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مَرَجِبًا بِأُمِّ هَانِءٍ

٦١٧٦ — حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : لَمَّا قَدِمَ وَفَدَّ عَبْدُ الْقَيْسِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَرَجِبًا بِالْوَفْدِ الَّذِينَ جَاءُوا غَيْرَ حَزْرَايَا وَلَا نَدَامِي . فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ جِئْنَا مِنْ رِبْعَةٍ ، وَبَيْنَنَا وَبَيْنَكَ مُضَرٌ ، وَإِنَّا لَا نَصُلُّ إِلَيْكَ إِلَّا فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ ^(١) ، فَمَرْنَا بِأَمْرِ فَصَلْ نَدْخُلْ بِهِ الْجَنَّةَ ، وَنَدْعُو بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا . فَقَالَ : أَرْبَعٌ وَأَرْبَعٌ : أَقِيمُوا الصَّلَاةَ ، وَآتُوا الزَّكَاةَ ، وَصُومُوا رَمَضَانَ ، وَأَعْطُوا خُمْسَ مَا غَنِمْتُمْ . وَلَا تَشْرَبُوا فِي الدُّبَاءِ ، وَالخَمِّ ، وَالثَّقِيرِ ، وَالْمَرْفَتِ ^(٢) »

٩٩ — بَابُ مَا يَدْعَى النَّاسُ بِأَيَّامِهِمْ

٦١٧٧ — حَدَّثَنَا مَسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنَّ الْغَادِرَ يُرْفَعُ لَهُ لِيَاءُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ يَقَالُ : هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانِ ابْنِ فُلَانٍ »

٦١٧٨ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ « عَنْ ابْنِ عَمْرِو أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنَّ الْغَادِرَ يَنْصَبُ لَهُ لِيَاءُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، فَيَقَالُ : هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانِ ابْنِ فُلَانٍ »

١٠٠ — بَابُ لَا يَقُلُّ « حَبَّتْ نَفْسِي »

٦١٧٩ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَسُوفَ حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ حَبَّتْ نَفْسِي وَلَكِنْ لِيَقُلْ لِقِسَّتْ نَفْسِي ^(٣) »

(١) الشهر الحرام كان يبطل فيه القتال في نظام الجاهلية ، وكانت مضر وسائر العرب تعمل به قبل إسلامها .

(٢) هذه أسماء أرواح كانت تحفظ فيها الخمر .

(٣) لقيت : غبت . قال أبو عبيدة : لقيت وحببت بمعنى واحد ، وإنما كره صلى الله عليه وسلم اسم الحبب فاختار اللفظة السالمة من ذلك

وكان من سنته تبديل الاسم القبيح بالحسن .

٦١٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزَّهْرِيِّ « عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ خَبِثَتْ نَفْسِي ، وَلَكِنْ لِيُقَلَّ لَيْسَتْ نَفْسِي » . تَابِعَهُ عُقَيْلٌ

١٠١ - باب لا تَسبُوا الدَّهْرَ

٦١٨١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ قَالَ « قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اللَّهُ : يَسُبُّ بَنُو آدَمَ الدَّهْرَ ، وَأَنَا الدَّهْرُ ^(١) ، بِيَدِي اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ »

٦١٨٢ - حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا مَعْمَرُ عَنِ الزَّهْرِيِّ عَنِ أَبِي سَلَمَةَ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا تُسْمُوا الْعَنْبَ الْكَرْمَ . وَلَا تَقُولُوا خَبِيَّةَ الدَّهْرِ ^(٢) ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ » [الحديث ٦١٨٢ - طرفه في : ٦١٨٣]

١٠٢ - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم « إِنَّمَا الْكَرْمُ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ »

وقد قال « إِنَّمَا الْمَفْلَسُ الَّذِي يُفْلَسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » كَقَوْلِهِ « إِنَّمَا الصَّرْعَةُ الَّتِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ » ^(٣) كَقَوْلِهِ « لَا مَلِكَ إِلَّا اللَّهُ » ، فَوَصَفَهُ بِانْتِهَاءِ الْمَلِكِ ، ثُمَّ ذَكَرَ الْمَلُوكَ أَيْضاً فَقَالَ « إِنْ الْمَلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا »
٦١٨٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ عَنِ الزَّهْرِيِّ عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَيَقُولُونَ الْكَرْمَ إِنَّمَا الْكَرْمُ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ »

١٠٣ - باب قول الرجل : فداك أوى وأمى . فيه التزبير عن النبي صلى الله عليه وسلم

٦١٨٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سَفِيَّانٍ حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ « عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُفَدَى أَحَدًا غَيْرَ سَعْدٍ ، سَمِعْتَهُ يَقُولُ أَرْمِ فِدَاكَ أَيْ وَأَمَى ، أَظْنَهُ يَوْمَ أَحُدَ »

١٠٤ - باب قول الرجل : جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ . وقال أبو بكر للنبي صلى الله عليه وسلم :

فَدَيْنَاكَ بَابَاتِنَا وَأُمَّهَاتِنَا

٦١٨٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ أَقْبَلَ هُوَ وَأَبُو طَلْحَةَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَمَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَفِيَّةُ مُرَدِّفَهَا عَلَى

(١) قال الحافظ : معنى النبي من سب الدهر أن من اعتقد أنه الفاعل للمكروه فيه أخطأ . فإن الله هو الفاعل .

(٢) الخيبة الحرمان ، قال الحافظ : كأنه فقد الدهر لما يصدر عنه مما يكرهه فندبه متفجعاً عليه أو متوجعاً منه .

(٣) قال الحافظ : غرض البخاري أن الحصر ليس على ظاهره ، وإنما المعنى أن الأحق باسم الكرم قلب المؤمن ، ولم يرد أن غيره لا يسمى كرمًا ولم يرد أن من يفلس في الدنيا لا يسمى مفلسًا .

راحلتِهِ . فلما كانوا ببعض الطريق عثرت الناقة ، فصرعُ النبي صلى الله عليه وسلم والمرأة^(١) ، وأنَّ أبا طلحة - قال أحسبُ اقتحمَ عن بعيره ، فأتى رسولَ الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا نبيَّ الله جعلني الله فداك ، هل أصابك من شيء ؟ قال : لا ، ولكن عليكِ المرأة ، فألقى أبو طلحة ثوبه على وجهه فقصدَ قصدها فألقى ثوبه عليها ، فقامت المرأة ، فشدَّ لهما على راحلتيهما فركبا فساروا ، حتى إذا كانوا بظهرِ المدينة - أو قال أشرفوا على المدينة - قال النبي صلى الله عليه وسلم : آيون ؛ تائبون ، عابدون لربنا حامدون . فلم يزل يقولها حتى دخل المدينة .

١٠٥ - باب أحبُّ الأسماء إلى الله عزَّ وجل

٦١٨٦ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْكَدِرِ « عن جابر رضى الله عنه قال : وُلِدَ لِرَجُلٍ مَنَا غُلامٌ فَسَمَاهُ الْقَاسِمَ ، فَقُلْنَا : لَا نَكْنِيكَ أَبَا الْقَاسِمِ وَلَا كِرَامَةَ . فَأَخْبَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : سَمَّ ابْنَكَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ »

١٠٦ - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم « سمو باسمي ولا تكونوا بكنيتي »

قاله أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم

٦١٨٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا خَالِدٌ حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ عَنْ سَالِمٍ « عن جابر رضى الله عنه قال : وُلِدَ لِرَجُلٍ مَنَا غُلامٌ فَسَمَاهُ الْقَاسِمَ ، فَقَالُوا : لَا نَكْنِيهِ حَتَّى نَسْأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : سَمُوا بِاسْمِي وَلَا تَكُونُوا بَكْنِيَّتِي »

٦١٨٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ « سمعتُ أبا هريرة رضى الله عنه يقول : قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم : سمو باسمي ولا تكتنوا بكنيتي »

٦١٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ الْمُنْكَدِرِ قَالَ « سمعتُ جابرَ بن عبد الله رضى الله عنهما : وُلِدَ لِرَجُلٍ مَنَا غُلامٌ فَسَمَاهُ الْقَاسِمَ ، فَقَالُوا : لَا نَكْنِيكَ بِأَبِي الْقَاسِمِ وَلَا تُنْعَمَكَ عَيْنًا . فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ : سَمَّ ابْنَكَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ »

١٠٧ - باب اسم الحزن^(٢)

٦١٩٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ تَصْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ « عن ابن المسيب عن أبيه أن أباه جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : ما اسمك ؟ قال : حزن . قال : أنت سهل ، قال : لا أغيرُ اسماً سمانيه أرى . قال ابن المسيب : فما زالت الحزونة فينا بعدُ » . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَمُحَمَّدٌ - هُوَ ابْنُ

(١) أى وقعا عن الراحلة إلى الأرض .

(٢) الحزن ضد السهل . توصف به الأرض ، وتوصف به قساوة الأخلاق .

غيلان — قالاً حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ جَدِّهِ . . . بهذا
[الحديث ٦١٩٠ - طرف في : ٦١٩٣]

١٠٨ — باب تحويل الاسم إلى اسم أحسن منه

٦١٩١ — حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ « عَنْ سَهْلِ قَالَ : أَتَى بِالْمَنْذِرِ ابْنَ أَبِي أُسَيْدٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ وُلِدَ ، فَوَضَعَهُ عَلَى فَخْذِهِ — وَأَبُو أُسَيْدٍ جَالِسٌ — فَلَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَشْيءَ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَأَمَرَ أَبُو أُسَيْدٍ بَابْنِهِ فَاحْتَمَلَ مِنْ فَخْذِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَاسْتَفَاقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَيْنَ الصَّبِيُّ ؟ فَقَالَ أَبُو أُسَيْدٍ : قَلْبَانَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : مَا اسْمُهُ ؟ قَالَ : فُلَانٌ . قَالَ : وَلَكِنْ أُسَيْدِ الْمَنْذِرِ ، فَسَمَاهُ يَوْمَئِذٍ الْمَنْذِرَ »

٦١٩٢ — حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ عَنْ أَبِي رَافِعٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ زَيْنَبَ كَانَتْ اسْمَهَا بَرَّةً ، فَقِيلَ : تُرَكِّي نَفْسَهَا ، فَسَمَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَيْنَبَ »

٦١٩٣ — حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي جَرِيحٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَبْرِ ابْنُ شَيْبَةَ قَالَ « جَلَسْتُ إِلَى سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ فَحَدَّثَنِي أَنَّ جَدَّهُ حَزَنًا قَدِيمٌ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : مَا اسْمُكَ ؟ قَالَ : اسْمِي حَزَنٌ ، قَالَ : بَلِ أَنْتَ سَهْلٌ ، قَالَ : مَا أَنَا بِمُغْيِرِ اسْمًا سَمَانِيَهُ أَبِي . قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ : فَمَا زَالَتْ فِينَا الْحَزُونَةُ بَعْدَ »

١٠٩ — باب من سَمِيَ بِأَسْمَاءِ الْأَنْبِيَاءِ . وَقَالَ أَنَسٌ : قَبَّلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِبْرَاهِيمَ ، يَعْنِي ابْنَهُ

٦١٩٤ — حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ « حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قُلْتُ لِابْنِ أَبِي أَوْفَى : رَأَيْتَ إِبْرَاهِيمَ ابْنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : مَاتَ صَغِيرًا ؛ وَلَوْ قَضَى أَنْ يَكُونَ بَعْدَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَبِيٌّ عَاشَ ابْنَهُ ، وَلَكِنْ لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ »

٦١٩٥ — حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ « سَمِعْتُ الْبِرَاءَ قَالَ : لَمَّا مَاتَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ لَهُ مَرْضَعًا فِي الْجَنَّةِ »

٦١٩٦ — حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ « عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : سَمُوا بِاسْمِي وَلَا تَكْتُمُوا بِكُنْيَتِي ، فَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ أَقْسَمُ بَيْنَكُمْ » وَرَوَاهُ أَنَسٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٦١٩٧ — حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا أَبُو حَاصِبِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : سَمُوا بِاسْمِي وَلَا تَكْتُمُوا بِكُنْيَتِي ، وَمَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتِمَثَّلُ صُورَتِي ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ »

٦١٩٨ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بَرِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ « عَنْ أَبِي

موسى قال : وُلِدَ لِي غلام ، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَسَمَاهُ إِبراهِيمَ ، فَحَنَنْكُهُ بِتَمْرَةٍ وَدَعَا لَهُ بِالْبِرْكَةِ وَدَفَعَهُ إِلَيَّ ، وَكَانَ أَكْبَرَ وَلَدِ أَبِي مُوسَى »

٦١٩٩ — حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عِلَاقَةَ « سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ قَالَ : انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ يَوْمَ مَاتَ إِبراهِيمُ » رَوَاهُ أَبُو بَكْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

١١٠ — بَابُ تَسْمِيَةِ « الْوَلِيدِ »

٦٢٠٠ — أَخْبَرَنَا أَبُو نُعَيْمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَعِيدٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : لَمَّا رَفَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ قَالَ : اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ ، وَسَلْمَةَ بْنَ هِشَامٍ ، وَعِيَاشَ بْنَ أَبِي رِيعةَ ، وَالْمُسْتَضْعَفِينَ بِمَكَّةَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ . اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطَأَتَكَ عَلَى مُضَرَ ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ سِنِينَ كَسَنِي يُوسُفَ » (١)

١١١ — بَابُ مَنْ دَعَا صَاحِبَهُ فَتَقَصَّ مِنْ اسْمِهِ حَرْفًا (٢)

وقال أبو حازم « عن أبي هريرة رضي الله عنه قال لي النبي صلى الله عليه وسلم : يا أبا هريرة »

٦٢٠١ — حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَلْمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا عَائِشُ هَذَا جَبْرِيْلُ يَفْرُقُ السَّلَامَ . قُلْتُ وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ . قَالَتْ : وَهُوَ يَرَى مَا لَا تَرَى »

٦٢٠٢ — حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ « عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ فِي الثَّقَلِ (٣) وَأَنْجَشَةُ غَلامٌ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسُوقُ بِهِنَّ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا أَنْجَشُ ، رُوَيْدُكَ سَوْقُكَ بِالْقَوَارِيرِ » (٤)

١١٢ — بَابُ الْكِنْيَةِ لِلصَّبِيِّ وَقَبْلَ أَنْ يُولَدَ لِلرَّجُلِ

٦٢٠٣ — حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي التِّيَاحِ « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْسَنَ النَّاسِ خَلْقًا ، وَكَانَ لِي أَخٌ يُقَالُ لَهُ أَبُو عُمَيْرٍ — قَالَ أَحْسَبُهُ فَطِيمًا — وَكَانَ إِذَا جَاءَ قَالَ : يَا أَبَا عُمَيْرٍ مَا فَعَلَ التَّغَيْرُ (٥) ؟ تُغَرَّرُ كَانِ يَلْعَبُ بِهِ ، فَرُبَّمَا حَضَرَ الصَّلَاةَ وَهُوَ فِي بَيْتِنَا ، فَيَأْمُرُ بِالْبَسَاطِ الَّذِي تَحْتَهُ فَيَكْتَسُ وَيَنْضَحُ ، ثُمَّ يَقُومُ وَيَقُومُ خَلْفَهُ فَيُصَلِّي بِنَا »

(١) وذلك في القنوت ، والقنوت في النازلة لا يختص بصلاة معينة .

(٢) مثل عائش من عائشة ، وأنجش من أنجشة .

(٣) الثقل : الإبل التي تحمل النساء والمثونة في السفر .

(٤) شبه النساء بالقوارير لضعفهن ، ولأنهن لا يتحملن السير العنيف .

(٥) التغير تصغير نغر : طائر يلعب به الطفل أجزو أنس لأمه ، فمات الطائر فحزن عليه .

١١٣ - باب التكنى بأبي تراب ، وإن كانت له كنية أخرى

٦٢٠٤ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : إِنْ كَانَتْ أَحَبَّ أَسْمَاءَ عَلَى رِضَى اللَّهِ عَنْهُ لِأَبِي تَرَابٍ ، وَإِنْ كَانَ لَيَفْرَحُ أَنْ يُدْعَى بِهَا ، وَمَا سَمَاءُ أَبُو تَرَابٍ إِلَّا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : غَاظَبَ يَوْمًا فَاطِمَةَ ، فَخَرَجَ فَاضْطَجَعَ إِلَى الْجِدَارِ فِي الْمَسْجِدِ ، فَجَاءَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَّبِعُهُ فَقَالَ : هُوَ ذَا مُضْطَجِعٍ فِي الْجِدَارِ ، فَجَاءَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَامْتَلَأَ ظَهْرُهُ تَرَابًا - فَجَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسَحُ التَّرَابَ عَنْ ظَهْرِهِ وَيَقُولُ أَجْلِسْ يَا أَبَا تَرَابٍ »

١١٤ - باب أبعض الأسماء إلى الله

٦٢٠٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَخْنِي^(١) الْأَسْمَاءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ اللَّهِ رَجُلٌ تَسْمَى مَلِكَ الْأَمْلاكِ » [الحديث ٦٢٠٥ - طرفه في : ٦٢٠٦]

٦٢٠٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَوَايَةً^(٢) قَالَ : أَخْنَعُ اسْمُ عِنْدَ اللَّهِ - وَقَالَ سُفْيَانٌ غَيْرَ مَرَّةٍ : أَخْنَعُ الْأَسْمَاءُ عِنْدَ اللَّهِ - رَجُلٌ تَسْمَى بِمَلِكِ الْأَمْلاكِ » قَالَ سُفْيَانٌ : يَقُولُ غَيْرُهُ تَفْسِيرُهُ شَاهَانُ شَاهٍ

١١٥ - باب كنية المشرك . وقال مسور . سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : إلا أن يُريدَ ابنَ أُنَى طَالِبٍ

٦٢٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ . وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سَلِيمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ « أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتُ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكِبَ عَلَى حِمَارٍ عَلَيْهِ قَطِيقَةٌ فَذَكِيَّةٌ وَأَسَامَةُ وَرَاءَهُ يَعُوذُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ فِي بَنِي حَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ قَبْلَ وَقْعَةِ بَدْرٍ ، فَسَارَ ، حَتَّى مَرَّ بِمَجْلِسٍ فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بِنْتِ سَلُولٍ ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي فَاذًا فِي الْمَجْلِسِ أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمَشْرِكِينَ عَبْدَةَ الْأَثَرِ وَالْيَهُودِ ، وَفِي الْمُسْلِمِينَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ . فَلَمَّا غَشِيَتِ الْمَجْلِسَ عَجَاجَةُ الدَّابَّةِ حَمَّرَ ابْنُ أَبِي أَنْفَهَ بَرْدَائِهِ وَقَالَ : لَا تُغَيِّرُوا عَلَيْنَا ، فَسَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ ثُمَّ وَقَفَ فَنَزَلَ فَدَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ وَقَرَأَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بِنْتِ سَلُولٍ : أَيُّهَا الْمَرْءُ ، لَا أَحْسَنَ مِمَّا تَقُولُ إِنْ كَانَ حَقًّا ، فَلَا تُؤْذِنَا بِهِ فِي مَجَالِسِنَا ، فَمَنْ جَاءَكَ ، فَأَقْصِصْ عَلَيْهِ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَاغَشَيْنَا فِي مَجَالِسِنَا ، فَإِنَّا نَحْبُ ذَلِكَ . فَاسْتَبَّتِ الْمُسْلِمُونَ وَالْمَشْرِكُونَ وَالْيَهُودُ حَتَّى كَادُوا يَتَسَاوَرُونَ . فَلَمَّ يَزِلُّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْفِضُهُمْ حَتَّى سَكَنُوا . ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَابَّتَهُ ، فَسَارَ حَتَّى دَخَلَ عَلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّ سَعْدُ ، أَمْ تَسْمَعُ مَا قَالَ أَبُو حُبَابٍ ؟ يُرِيدُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي . قَالَ كَذَا وَكَذَا . فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ : أَيُّ رَسُولُ اللَّهِ ، بِأُنَى أَنْتَ ،

(١) أخنى من الخنا وهو الفحش ، أى أفحش الأسماء .

(٢) أى رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم .

اعفُ عنه واصفح ، فوالذي أنزل عليك الكتاب ، لقد جاء الله بالحق الذي أنزل عليك ، ولقد اصطَلَحَ أهل هذه البحرة^(١) على أن يتوجوه ويَعْصِبُوهُ بالعصاية ، فلما ردَّ الله ذلك بالحق الذي أعطاك شَرَقَ بذلك « فذلك فعل به ما رأيت . فعفا عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه يَعْفُونَ عن المشركين وأهل الكتاب كما أمرهم الله ويصبرون على الأذى ، قال الله تعالى ﴿ ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب ﴾ الآية . وقال ﴿ ود كثير من أهل الكتاب ﴾ فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتأول في العفو عنهم ما أمره الله به ، حتى أذن له فيهم ، فلما غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم بدرأ فقتل الله بها من قتل من صناديد الكفار وسادة قريش ، فقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه منصورين غائمين معهم أسارى من صناديد الكفار وسادة قريش قال ابن أبي سلول ومن معه من المشركين عبدة الأوثان : هذا أمر قد توجّه ، فبايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الإسلام ، فأسلموا .

٦٢٠٨ — حَدَّثَنَا موسى بن إسماعيل حَدَّثَنَا أبو عوانة حَدَّثَنَا عبدُ الملك عن عبد الله بن الحارث بن نوفل عن عباس بن عبد المطلب قال : يدر رسول الله ، هل نفعت أبا طالب بشيء ؟ فإنه كان يحوطك ويغضب لك . قال : نعم ، هو في ضحضاح^(٢) من نار ، لولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار .

١١٦ — باب . المعارضُ مندوحة^(٣) عن الكذب وقال إسحاق سمعت أنساً : مات ابن لأبي طلحة ، فقال : كيف الغلام ؟ قالت أم سليم هدأت نفسه ، وأرجو أن يكون قد استراح . وظن أنها صادقة

٦٢٠٩ — حَدَّثَنَا آدم حَدَّثَنَا شعبة عن ثابت البناني « عن أنس بن مالك قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم في مسير له ، فحدا الحادي . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ارفق يا أنجشة — ويحك — بالقوارير »

٦٢١٠ — حَدَّثَنَا سليمان بن حرب حَدَّثَنَا حماد عن ثابت عن أنس . وأيوب عن أبي قلابة « عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في سفر وكان غلام يحلو بهن يقال له أنجشة ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم رويدك يا أنجشة سوكك بالقوارير » . قال أبو قلابة : يعني النساء

٦٢١١ — حَدَّثَنَا إسحاق حَدَّثَنَا حبان حَدَّثَنَا همام حَدَّثَنَا قتادة « حَدَّثَنَا أنس بن مالك قال : كان للنبي صلى الله عليه وسلم حاد يقال له أنجشة ، وكان حسن الصوت ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : رويدك يا أنجشة . لا تكسر القوارير ، قال قتادة : يعني ضَعْفَةَ النساء

٦٢١٢ — حَدَّثَنَا مسدد حَدَّثَنَا يحيى عن شعبة قال حَدَّثَنَا قتادة عن أنس بن مالك قال : كان بالمدينة فَرَج ، فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فرساً لأبي طلحة فقال : مارأينا من شيء ، وإن وجدناه^(٤) كبحراً

(١) أي أهل هذه المقاطعة من الحجاز .

(٢) الضحضاح ما يبلغ الكب . أي خفف عنه بسبب موقفه من ابن أخيه .

(٣) المعارض من التعريض خلاف التصريح ، وهو التورية بالشئ عن الشئ ، مندوحة : فسحة ومتسع .

(٤) أي الفرس ، واسمه المنذوب ، شبه جريه بالبحر لأنه لا ينقطع .

١١٧ - باب قول الرجل للشيء « ليس بشيء » وهو ينوي أنه ليس بحق
وقال ابن عباس « قال النبي صلى الله عليه وسلم للقبرين . يُعَذَّبَانِ بلا كبير وإنه لكبير »

٦٢١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جَرِيحٍ قَالَ ابْنُ شَهَابٍ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ عُرْوَةَ أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ يَقُولُ « قَالَتْ عَائِشَةُ : سَأَلَ أَنَسُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْكَهَّانِ ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَيْسُوا بِشَيْءٍ . قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَ أَحْيَانًا بِالشَّيْءِ يَكُونُ حَقًّا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تِلْكَ الْكَلِمَةُ مِنَ الْحَقِّ يَخْطِفُهَا الْجَنِيُّ فَيَقْرَاهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ قَرَّ الدَّجَاجَةِ ، فَيَخْلُطُونَ فِيهَا أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ كَذِبَةٍ . »

١١٨ - باب رفع البصر إلى السماء ، وقوله تعالى ﴿ أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبْلِ كَيْفَ خُلِقَتْ ﴾
قال أيوب عن ابن أبي مليكة عن عائشة « رفع النبي صلى الله عليه وسلم رأسه إلى السماء »

٦٢٤٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ « أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : ثُمَّ قَرَأَ عَنِّي الرَّحْمِيُّ ، فَبَيْنَمَا أَنَا أَمْشِي سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ ، فَرَفَعْتُ بَصْرِي إِلَى السَّمَاءِ فَإِذَا الْمَلَكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِجَاءٍ قَاعِدٌ عَلَى كُرْسِيِّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ »

٦٢١٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي شَرِيكٌ عَنْ كُرَيْبٍ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : بَتَ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَهَا ، فَلَمَّا كَانَ ثَلَاثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ أَوْ بَعْضُهُ قَعَدَ يَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ فَقَرَأَ ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ آيَاتٍ لِّأُولِي الْأَبْصَارِ ﴾

١١٩ - باب من نكث العود^(١) في الماء والطين

٦٢١٦ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عَثْمَانَ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَثْمَانَ « عَنْ أَبِي مُوسَى أَنَّهُ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَائِطٍ مِنْ حِيطَانِ الْمَدِينَةِ^(٢) وَفِي يَدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عُودٌ يَضْرِبُ بِهِ بَيْنَ الْمَاءِ وَالطِّينِ ، فَجَاءَ رَجُلٌ يَسْتَفْتِحُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ . فَذَهَبَتْ ، فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ ، فَفَتَحَتْ لَهُ وَبَشِّرَتْهُ بِالْجَنَّةِ . ثُمَّ اسْتَفْتِحَ رَجُلٌ آخَرَ ، فَقَالَ : افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ . فَإِذَا عُمَرُ ، فَفَتَحَتْ لَهُ وَبَشِّرَتْهُ بِالْجَنَّةِ . ثُمَّ اسْتَفْتِحَ رَجُلٌ آخَرَ - وَكَانَ مَتَكِيًّا فَجَلَسَ - فَقَالَ : افْتَحْ ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلْوَى تُصَيِّبُهُ - أَوْ تَكُونُ - فَذَهَبَتْ فَإِذَا عَثْمَانُ ، فَفَتَحَتْ لَهُ ، وَبَشِّرَتْهُ بِالْجَنَّةِ ، فَأَخْبَرَتْهُ بِالَّذِي قَالَ ، قَالَ : اللَّهُ الْمُسْتَعَانَ »

١٢٠ - باب الرجل ينكث الشيء بيده في الأرض

٦٢١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَلِيمَانَ وَمَنْصُورٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدَةَ

(١) النكت : الضرب المؤثر .
(٢) أى في حديقة من حدائقها .

عن أبي عبد الرحمن السُّلَمي « عن عليّ رضي الله عنه قال : كنا مع النبيّ صلى الله عليه وسلم في جنازة ، فجعل يَنْكُثُ الأرضَ بعود ، فقال : ليس منكم من أحدٍ إلا وقد فَرَّغَ من مَقْعَدِهِ مِنَ الجَنَّةِ والنَّارِ . فقالوا : أَفلا تَتَكَلَّمُ (١) ؟ قال : اعملوا فكل ميسر ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى ﴾ الآية »

١٢١ - باب التكبير والتسبيح عند التعجب

٦٢١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي هِنْدُ بِنْتُ الْحَارِثِ « أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : اسْتَقْبَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، مَاذَا أَنْزَلَ مِنَ الْخَزَائِنِ وَمَاذَا أَنْزَلَ مِنَ الْفَتَنِ ، مَنْ يُوقِفُ صَوَاحِبَ الْحَجَرِ - يريدُ به أزواجهُ - حتى يُصَلِّينَ . رَبُّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٌ فِي الْآخِرَةِ »

وقال ابنُ أبي ثورٍ عن ابنِ عباسٍ « عن عمر قال : قلتُ للنبيّ صلى الله عليه وسلم : طَلَّقْتَ نِسَاءَكَ ؟ قال : لا . قلتُ الله أكبرُ »

٦٢١٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ح . وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي أَخِي عَنِ سَلِيمَانَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ « أَنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُجَيْبٍ زَوْجَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَزُورُهُ - وهو مُعْتَكِفٌ فِي الْمَسْجِدِ فِي الْعَشْرِ الْعَوَاكِرِ مِنْ رَمَضَانَ - فَتَحَدَّثَتْ عِنْدَهُ سَاعَةً مِنَ الْعِشَاءِ ، ثُمَّ قَامَتْ تَنْقَلِبُ فَمَعَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْلِبُهَا (٢) ، حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ بَابَ الْمَسْجِدِ الَّذِي عِنْدَ مَسْكَنِ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِهِمَا رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ فَسَلَمَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ تَقَدَّما ، فَقَالَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : عَلَى رِسْلِكُمَا ، إِنَّمَا هِيَ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُجَيْبٍ . قَالَا : سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَكَبَّرَ عَلَيْهِمَا مَا قَالَ ، قَالَ : إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ مَبْلَغَ الدَّمِّ ، وَإِنِّي تَخَشِيتُ أَنْ يَقْدَفَ فِي قُلُوبِكُمَا »

١٢٢ - باب النهي عن الخذف (٣)

٦٢٢٠ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ عَقْبَةَ بْنَ صُهَيْبَانَ الْأَزْدِيَّ يُحَدِّثُ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَغْفَلِ الْمَزْنِيِّ قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْخَذْفِ وَقَالَ : إِنَّهُ لَا يَقْتُلُ الصَّيْدَ وَلَا يَنْكُحُ الْعَدُوَّ ، وَإِنَّهُ يَفْقَأُ الْعَيْنَ وَيَكْسِرُ السِّنَّ »

١٢٣ - باب الحميد للعاطس

٦٢٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « عَطَسَ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَشَمَّتْ أَحَدَهُمَا وَلَمْ يُشَمِّتِ الْآخَرَ ، فَقِيلَ لَهُ ، فَقَالَ : هَذَا حَمْدُ اللَّهِ ،

(١) أي يتكل كل إنسان منا على مصيره الذي كتبه الله عليه .

(٢) أي يعيدها إلى بيتها .

(٣) الخذف : الرمي بالحصى بين إصبعين .

وهذا لم يَحْمِدِ اللهُ «

[الحديث : ٦٢٢١ - طرفه في : ٦٢٢٥]

١٢٤ - باب تشميت العاطس إذا حمد الله . فيه أبو هريرة

٦٢٢٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَشْعَثِ بْنِ سَلِيمٍ قَالَ سَمِعْتُ مَعَاوِيَةَ بْنَ سُؤَيْدِ بْنِ مَقْرُونٍ « عَنْ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : أَمَرَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَبْعٍ وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ . أَمَرْنَا بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ ، وَابْتِاعِ الْجَنَازَةَ ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي ، وَرَدِّ السَّلَامِ ، وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ ، وَإِبْرَارِ الْمُقْسَمِ . وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ . عَنْ خَتَمِ الذَّهَبِ - أَوْ قَالَ حَلْقَةِ الذَّهَبِ - وَعَنْ لِبْسِ الْحَرِيرِ ، وَالذَّبِيحِ ، وَالسُّنْدُسِ ، وَالْمِيَاثِرِ »

١٢٥ - باب ما يُسْتَحَبُّ مِنَ الْعَطَاسِ ، وَمَا يُكْرَهُ مِنَ التَّثَاؤُبِ (١)

٦٢٢٣ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْقَبْرِيُّ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَطَاسَ وَيُكْرَهُ التَّثَاؤُبَ ، فَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ اللَّهَ فَحَقَّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أَنْ يَشْمِتَهُ . وَأَمَّا التَّثَاؤُبُ فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَلْيُرَدِّهِ مَا اسْتَطَاعَ ، فَإِذَا قَالَ : هَاءُ ضِحْكَ مِنْهُ الشَّيْطَانُ . »

١٢٦ - باب إذا عطس كيف يُشْمِتُ ؟

٦٢٢٤ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ الْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلْيَقُلْ لَهُ أَخُوهُ - أَوْ صَاحِبُهُ - يَرْحَمُكَ اللَّهُ ، فَإِذَا قَالَ يَرْحَمُكَ اللَّهُ ، فَلْيَقُلْ : يَهْدِيكُمْ اللَّهُ وَيُصَلِّحْ بِالْكُمِ . »

١٢٧ - باب لا يُشْمِتُ الْعَاطِسُ إِذَا لَمْ يَحْمِدِ اللَّهَ

٦٢٢٥ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ قَالَ « سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ : عَطَسَ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَشَمَّتْ أَحَدَهُمَا وَلَمْ يُشْمِتِ الْآخَرَ ، فَقَالَ الرَّجُلُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، شَمَّتْ هَذَا وَلَمْ تُشْمِتْنِي ، قَالَ : إِنَّ هَذَا حَمِدَ اللَّهَ وَلَمْ يَحْمِدِ اللَّهَ . »

(١) قال الخطابي : معنى الحبة والكراهية فيما منصرف إلى سببها ، وذلك أن العطاس يكون من خفة البدن وأنفتاح المسام وعدم الغاية من الشبع ، وهو بخلاف التثاؤب فإنه يكون من علة امتلاء البدن وثقله مما يكون ناشئاً عن كثرة الأكل والتخليط فيه ، والأول يستدعي النشاط للعبادة والثاني على عكسه .

١٢٨ - باب إذا تئأب فليضع يده على فيه

٦٢٢٦ - حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذئبٍ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَطَاسَ وَيَكْرَهُ التَّأَوُّبَ ^(١) ، فَإِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ وَحَمِدَ اللَّهَ كَانَ حَقًّا عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أَنْ يَقُولَ لَهُ : يَرْحَمُكَ اللَّهُ . وَأَمَّا التَّأَوُّبُ فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَإِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيُرِدْهُ مَا اسْتَطَاعَ ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا تَنَاءَبَ ضَجِكَ مِنْهُ الشَّيْطَانُ »

(١) لأن العطاس من خفة البدن وعدم الغاية في الشبع ، والتأوب من إمتلاء البدن وكثرة الأكل .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٧٩) كِتَابُ الْأَسْتِثْبَاتِ

١ - باب بدء السلام

٦٢٢٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ ^(١) ، طُولُهُ سِتُونَ ذِرَاعاً . فَلَمَّا خَلَقَهُ قَالَ : إِذْهَبْ فَسَلِّمْ عَلَيَّ أَوْلَيْكَ - فَتَقَرَّرَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ جُلُوسٌ - فَاسْتَمَعَ مَا يُحْيِيُونَكَ ، فَإِنَّا نَحْمِيكَ وَنَحْمِي ذُرِّيَّتَكَ . فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ ، فَقَالُوا السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ ، فزادوه ورحمة الله . فكلُّ من يدخل الجنة على صورة آدم ، فلم يزل الخلق يتقصُّ بعدُ حتى الآن »

٢ - باب قول الله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا ^(٢) وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ، ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ . فَإِن لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ ، وَإِن قِيلَ لَكُمْ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا ، هُوَ أَزْكَى لَكُمْ ، وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ . لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَاعٌ لَكُمْ ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ ﴾ . وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ لِلْحَسَنِ : إِنْ نَسَاءَ الْعَجَمِ يَكْشِفْنَ صُدُورَهُنَّ وَرُءُوسَهُنَّ . قَالَ : اصْرَفْ بَصْرَكَ عَنْهُنَّ ، يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ﴾ قَالَ قَتَادَةُ : عَمَا لَا يَجُلُّ لَهُمْ . ﴿ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ ﴾ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ مِنَ النَّظَرِ إِلَى مَا نَهَى عَنْهُ . وَقَالَ الزُّهْرِيُّ : فِي النَّظَرِ إِلَى التِّي لَمْ تَحْضَ مِنَ النِّسَاءِ : لَا يَصْلِحُ النَّظَرُ إِلَى شَيْءٍ مِنْهُنَّ مِمَّنْ يُشْتَهَى النَّظَرُ إِلَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ صَغِيرَةً . وَكَرَّةٌ عَطَاءُ النَّظَرِ إِلَى الْجَوَارِي اللَّاتِي يُبْعَنُ بِمَكَّةَ إِلَّا أَنْ يُرِيدَ أَنْ يَشْتَرِيَ

٦٢٢٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْإِمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَلِيمَانُ بْنُ بَسَّارٍ « أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : أُرْدَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ يَوْمَ النَّحْرِ خَلَقَهُ عَلَى عَجْزٍ رَاحِلَتِهِ ، وَكَانَ الْفَضْلُ رَجُلًا وَضِيئًا فُوقَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلنَّاسِ يُفْتِيهِمْ ، وَأَقْبَلَتِ امْرَأَةٌ مِنْ خَتَمِ

(١) المراد بالصورة الصفة ، والمعنى أن الله خلقه على صفة من العلم والحياة والسمع والبصر وغير ذلك وإن كانت صفات الله تعالى لا يشابهها

شيء .

(٢) أى تستأذِنوا بتصبح ونحوه . والإستئناس فى اللغة : طلب الإنباس وهو من الأئس ضد الوحشة .

وَصِيْفَةٌ تَسْتَفْتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَطَفِقَ الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا وَأَعْجَبَهُ حُسْنُهَا ، فَالْتَفَتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا ، فَأَخْلَفَ بِيَدِهِ فَأَخَذَ بِذِقْنِ الْفَضْلِ فَعَدَلَ وَجْهَهُ عَنِ النَّظَرِ إِلَيْهَا فَقَالَتْ : يَارَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ فِي الْحَجِّ عَلَى عِبَادِهِ أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْتَوِيَ عَلَى الرَّاحِلَةِ ، فَهَلْ يَقْضِي عَنْهُ أَنْ أَحُجَّ عَنْهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ »

٦٢٢٩ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ « عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ فِي الطَّرِيقَاتِ . فَقَالُوا : يَارَسُولَ اللَّهِ ، مَا لَنَا مِنْ مَجَالِسِنَا بُدُّ ، نَتَحَدَّثُ فِيهَا . فَقَالَ : فَإِذَا أَيْتِمَ إِلَّا الْمَجْلِسَ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ . قَالُوا : وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ يَارَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : غَضُّ الْبَصَرِ ، وَكَفُّ الْأَذَى ، وَرُدُّ السَّلَامِ ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ »

٣ — بَابُ السَّلَامِ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى . ﴿ وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا ، أَوْ رُدُّوهَا ﴾

٦٢٣٠ — حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي شَقِيقٌ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كُنَّا إِذَا صَبَيْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْنَا السَّلَامَ عَلَى اللَّهِ قَبْلَ عِبَادِهِ ، السَّلَامُ عَلَى جِبْرِيلَ ، السَّلَامُ عَلَى مِيكَائِيلَ ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ . فَلَمَّا انصَرَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ ، فَإِذَا جَلَسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَقُلْ « التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ — فَإِنَّهُ إِذَا قَالَ ذَلِكَ أَصَابَ كُلَّ عَبْدٍ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ — أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ . ثُمَّ يَتَخَوَّرُ بَعْدَ مِنَ الْكَلَامِ مَا شَاءَ »

٤ — بَابُ تَسْلِيمِ الْقَلِيلِ عَلَى الْكَثِيرِ

٦٢٣١ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : يَسْلُمُ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ ، وَالْمَارُّ عَلَى الْقَاعِدِ ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ »

[الْحَدِيثُ ٦٢٣١ — أَطْرَاقُهُ فِي : ٦٢٣٢ ، ٦٢٣٣ ، ٦٢٣٤]

٥ — بَابُ يَسْلُمُ الرَّاكَبُ عَلَى الْمَاشِي

٦٢٣٢ — حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا مَخْلَدٌ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي زِيَادٌ أَنَّهُ سَمِعَ ثَابِتًا مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ « سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَسْلُمُ الرَّاكَبُ عَلَى الْمَاشِي ، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ »

٦ — بَابُ يَسْلُمُ الْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ

٦٢٣٣ — حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي زِيَادٌ أَنَّ ثَابِتًا أَخْبَرَهُ — وَهُوَ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ — « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ

قال : يسلم الراكب على الماشي ، والماشي على القاعد ، والقليل على الكثير «

٧ - باب يسلم الصغير على الكبير

٦٢٣٤ - وقال إبراهيم بن طهمان عن موسى بن عتبة عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار « عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يُسَلِّمُ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ ، وَالْمَارُّ عَلَى الْقَاعِدِ ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ »

٨ - باب إفشاء السلام

٦٢٣٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ عَنْ معاوية بن سويد بن مقرن « عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَبْعِ : بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ ، وَاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ ، وَنَصْرِ الضَّعِيفِ ، وَعَوْنِ الْمَظْلُومِ ، وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ ، وَإِبْرَارِ الْمَقْسِيْمِ . وَنَهَى عَنِ الشُّرْبِ فِي الْفِضَةِ ، وَنَهَى عَنِ تَخَمِّمِ الذَّهَبِ ، وَعَنِ رُكُوبِ الْمِيَاثِرِ ، وَعَنِ لَبْسِ الْحَرِيرِ وَالِدِيَاغِ ، وَالْقَسِيِّ وَالْإِسْتَبْرَقِ »

٩ - باب السلام للمعرفة وغير المعرفة

٦٢٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي يَزِيدُ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ ؟ قَالَ : تُطْعِمُ الطَّعَامَ ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَعَلَى مَنْ لَمْ تَعْرِفْ »

٦٢٣٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ « عَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ ، يَلْتَقِيَانِ فَيَصُدُّ هَذَا وَيَصُدُّ هَذَا ، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ » . وَذَكَرَ سَفِيَانُ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ [مَضَى طَرَفٌ لِهَذَا الْحَدِيثِ بِرَقْمِ ٦٢٣٧]

١٠ - باب آية الحجاب^(١)

٦٢٣٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَلِيمَانَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ « قَالَ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ : كَانَ ابْنُ عَشْرٍ سَنِينَ مَقَدَّمَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ ، فَخَدَّمْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرًا^(٢) حَيَاتِهِ ، وَكُنْتُ أَعْلَمُ النَّاسَ بِشَأْنِ الْحِجَابِ حِينَ أُنْزِلَ ، وَقَدْ كَانَ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ يَسْأَلُنِي عَنْهُ ، وَكَانَ أَوَّلَ مَا نَزَلَ فِي مُبْتَنَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَرِزْبَ ابْنَةِ جَحْشٍ : أَصْبَحَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) أى الآفة التى نزلت فى نساء النبى بالاحتجاب من الرجال .

(٢) أى بقية حياته إلى أن مات .

بها عروساً ، فدعا القوم فأصابوا من الطعام ، ثم خرجوا وبقي منهم رهطٌ عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فأطالوا المُكثَ ، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج وخرجت معه كى يخرجوا فمشى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومشيت معه ، حتى جاء عتبة حُجرة عائشة ، ثم ظن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنهم خرجوا فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجعت معه ، حتى دخل على زينب فإذا هم جلوس لم يتفرقوا ، فرجع النبي صلى الله عليه وسلم ورجعت معه حتى بلغ عتبة حُجرة عائشة ، فظن أن قد خرجوا ، فرجع ورجعت معه فإذا هم قد خرجوا ، فأنزل آية الحجاب ، فضرب بينى وبينه سِتراً »

٦٢٣٩ - حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ أَبِي حَدَّثَنَا أَبُو مِجَلَزٍ « عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَمَّا تَزَوَّجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَيْنَبَ دَخَلَ الْقَوْمُ فَطَعِمُوا ، ثُمَّ جَلَسُوا يَتَحَدَّثُونَ ، فَأَخَذَ كَأَنَّهُ يَتَهَيَّأُ لِلْقِيَامِ فَلَمْ يَقُومُوا ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَامَ ، فَلَمَّا قَامَ قَامَ مِنْ قَامٍ مِنَ الْقَوْمِ ، وَقَعَدَ بَقِيَّةَ الْقَوْمِ ، وَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ لِيَدْخُلَ ، فَإِذَا الْقَوْمُ جُلُوسٌ ثُمَّ إِنَّهُمْ قَامُوا فَانْطَلَقُوا ، فَأَخْبِرْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَجَاءَ حَتَّى دَخَلَ ، فَذَهَبْتُ أَدْخُلُ فَأَلْقَى الْحِجَابَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ ﴾ الْآيَةَ »

قال أبو عبد الله : فيه من الفقه أنه لم يستأذنهم حين قام وخرج ، وفيه أنه تهيأ للقيام وهو يريد أن يقوموا

٦٢٤٠ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ « أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوَّجَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ : كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَحَبُّ نِسَاءِكَ . قَالَتْ : فَلَمْ يَفْعَلْ . وَكَانَ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْرُجْنَ لَيْلًا إِلَى لَيْلٍ قَبْلَ الْمَنَاصِيحِ ، فَخَرَجَتْ سُودَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ - وَكَانَتْ أَمْرًا طَوِيلَةً - فَرَأَاهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَهُوَ فِي الْمَجْلِسِ فَقَالَ : عَرَفْنَاكَ يَا سُودَةَ - حَرَصًا عَلَى أَنْ يَنْزَلَ الْحِجَابُ - قَالَتْ : فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ آيَةَ الْحِجَابِ »

١١ - باب الاستئذان من أجل البصر

٦٢٤١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ الزُّهْرِيُّ حَفِظْتُهُ كَمَا أَنْكَرَ هَا هُنَا « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : اطَّلَعَ رَجُلٌ مِنْ جُحَرٍ ^(١) فِي جُحَرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَمَعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِذْرَى يَحُكُّ بِهَ رَأْسَهُ فَقَالَ : لَوْ أَعْلَمْتُ أَنَّكَ تَنْظُرُ لَطَعْنْتُ بِهَ فِي عَيْنِكَ ، إِنَّمَا جُعِلَ الْأَسْتِذَانُ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ »

٦٢٤٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلًا اطَّلَعَ مِنْ بَعْضِ جُحَرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَامَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَشْقَصٍ ^(٢) - أَوْ

(١) هو كل ثقب مستدير في أرض أو حائط .

(٢) نصل السهم إذا كان غير عريض . وهو في هذا الحديث مثل المذرى في الحديث الذى قبله .

بمَشَاقِصَ - فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ يَخْتَلِ (١) الرَّجُلَ لِيَطْعَنَهُ »

[الحديث ٦٢٤٢ - طرفاه في : ٦٨٨٩ ، ٦٩٠٠]

١٢ - باب زنا الجوارح دون الفرج

٦٢٤٣ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ :
لَمْ أَرْ شَيْئاً أَشْبَهَ بِاللَّمِّ (٢) مِنْ قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ .. » . وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ طَاوُسٍ
عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : مَا رَأَيْتُ شَيْئاً أَشْبَهَ بِاللَّمِّ مِمَّا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ اللَّهَ
كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظَّهُ مِنَ الزَّانِ أَدْرَكَ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ : فَوَازَا الْعَيْنَ النَّظْرَ ، وَزَانَا اللِّسَانَ الْمَنْطِقَ ، وَالنَّفْسُ تَتَمَنَّى
وَتَشْتَهِي ، وَالْفَرْجَ يُصَدِّقُ ذَلِكَ كُلَّهُ وَيُكَذِّبُهُ »

[الحديث ٦٢٤٣ - طرفه في : ٦٦١٢]

١٣ - باب التسليم والاستئذان ثلاثاً (٣)

٦٢٤٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُنْتَنِي حَدَّثَنَا ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ « عَنْ
أَنْسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا سَلَّمَ سَلَّمَ ثَلَاثًا ، وَإِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلَاثًا » .
٦٢٤٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ « عَنْ أَبِي
سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ : كُنْتُ فِي مَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ الْأَنْصَارِ ، إِذْ جَاءَ أَبُو مُوسَى كَأَنَّهُ مَدْعُورٌ ، فَقَالَ : اسْتَأذِنْتُ
عَلَى عَمْرٍ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي فَرَجَعْتُ ، فَقَالَ : مَا مَنَعَكَ ؟ قُلْتُ : اسْتَأذِنْتُ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي فَرَجَعْتُ ، وَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا اسْتَأذَنْ أَحَدُكُمْ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ فَلْيَرْجِعْ . فَقَالَ : وَاللَّهِ لَتُفْقِمَنَّ عَلَيْهِ بَيْتَهُ .
أَمِنْكُمْ أَحَدٌ سَمِعَهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَقَالَ أَبِي بْنُ كَعْبٍ : وَاللَّهِ لَا يَقُومُ مَعَكَ إِلَّا أَصْغَرُ الْقَوْمِ ،
فَكُنْتُ أَصْغَرُ الْقَوْمِ ، فَقَمْتُ مَعَهُ فَأَخْبِرْتُ عَمْرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ذَلِكَ »
وقال ابن المبارك : أَخْبَرَنِي ابْنُ عَيْنَةَ حَدَّثَنِي يَزِيدُ عَنْ بُسْرِ سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ بِهَذَا

١٤ - باب إذا دُعِيَ الرجلُ فجاء هل يستأذن ؟

وقال سعيد عن قتادة عن أبي رافع عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « هو إذنه »

٦٢٤٦ - حَدَّثَنَا أَوْ تَعِيمٌ حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ ذَرٍّ . وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عَمْرُ بْنُ ذَرٍّ
أَخْبَرَنَا مُجَاهِدٌ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : دَخَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَجَدَ لَبِنًا فِي قَدَحٍ
فَقَالَ : أَبَا هُرَيْرَةَ ، أَلْحِقْ أَهْلَ الصُّفَّةِ فَادْعُهُمْ إِلَيَّ . قَالَ فَاتَيْتُهُمْ فَدَعَوْتِهِمْ ، فَأَقْبَلُوا فَاسْتَأذَنُوا فَأُذِنَ لَهُمْ ، فَدَخَلُوا »

(١) أى يطعنه وهو غافل .

(٢) اللمم : هو زنا الجوارح دون الفرج .

(٣) أى سواء اجتمعوا أو انفردوا .

١٥ - باب التَّسْلِيمِ عَلَى الصِّبْيَانِ

٦٢٤٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَسَارٍ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ مَرَّ عَلَى صِبْيَانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ وَقَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقَعْلُهُ »

١٦ - باب تَسْلِيمِ الرِّجَالِ عَلَى النِّسَاءِ ، وَالنِّسَاءِ عَلَى الرِّجَالِ

٦٢٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ سَهْلِ قَالَ : كُنَّا نَقْرُحُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ . قُلْتُ لَسَهْلٍ : وَلِمَ ؟ قَالَ : كَانَتْ لَنَا عَجُوزٌ تَرْسُلُ إِلَى بُضَاعَةَ - نَحْلُ بِالْمَدِينَةِ - فَتَأْخُذُ مِنْ أَصُولِ السُّلُقِ فَتَطْرَحُهُ فِي قَدْرِ وَتُكْرِكِرُ^(١) حَبَاتٍ مِنْ شَعِيرٍ ، فَإِذَا صَلَّيْنَا الْجُمُعَةَ أَنْصَرَفْنَا وَنَسَلَمُ عَلَيْهَا ، فَتَقْدُمُهُ إِلَيْنَا ، فَتَفْرَحُ مِنْ أَجْلِهِ ، وَمَا كُنَّا نَقِيلُ وَلَا نَنْغَدِي إِلَّا بَعْدَ الْجُمُعَةِ »

٦٢٤٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا عَائِشَةُ ، هَذَا جَبْرِيلُ يَقْرَأُ^(٢) عَلَيْكَ السَّلَامَ . قَالَتْ : قُلْتُ : وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ ، تَرَى مَا لَا تَرَى . تَرِيدُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »
تَابِعُهُ شُعَيْبٌ . وَقَالَ يُونُسُ وَالتَّعْمَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ « وَبَرَكَاتِهِ »

١٧ - باب إِذَا قَالَ : مَنْ ذَا ؟ فَقَالَ : أَنَا

٦٢٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدَرِ « قَالَ سَمِعْتُ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي دِينَ كَانَ عَلَى أَبِي ، فَدَقَّقْتُ الْبَابَ ، فَقَالَ : مَنْ ذَا ؟ فَقُلْتُ : أَنَا . فَقَالَ أَنَا أَنَا . كَأَنَّهُ كَرِهَهَا »^(٣)

١٨ - باب مَنْ رَدَّ فَقَالَ : عَلَيْكَ السَّلَامُ . وَقَالَتْ عَائِشَةُ : وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ
وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : رَدَّ الْمَلَائِكَةُ عَلَى آدَمَ : السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ

٦٢٥١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ - وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ - فَصَلَّى ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَعَلَيْكَ السَّلَامُ ، ارْجِعْ

(١) أى تطحن .
(٢) وحكى ابن التين أن الداودي اعترض فقال : لا يقال للملائكة رجال ، ولكن الله ذكرهم بالتذكير والجواب أن جبريل كان يأتي النبي على صورة الرجل .
(٣) قال المهلب : إنما كره قول أنا لأنه ليس فيه بيان إلا أن كان المستأذن ممن يعرف المستأذن عليه صوته ولا يلتبس بغيره وقيل إنما كره ذلك لأن جابراً لم يستأذن بلفظ السلام .

فَصَلِّ ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ . فَارْجِعْ فَصَلِّ ، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ ، فَقَالَ : وَعَلَيْكَ السَّلَامُ ، فَارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ .
فَقَالَ فِي الثَّانِيَةِ — أَوْ فِي الَّتِي بَعْدَهَا — عَلَّمَنِي يَارَسُولَ اللَّهِ . فَقَالَ : إِذَا قَمَتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَاسْبِغِ الوُضُوءَ ، ثُمَّ
اسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ فَكَبِّرْ ، ثُمَّ اقْرَأْ بِمَا تيسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ رَاكِعًا ، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَسْتَوِيَ
قَائِمًا ، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ سَاجِدًا ، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ جَالِسًا ، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ سَاجِدًا ، ثُمَّ ارْفَعْ
حَتَّى تَطْمِئِنَّ جَالِسًا ، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا »
وقال أبو أسامة في الأخير « حَتَّى تَسْتَوِيَ قَائِمًا » .

٦٢٥٢. — حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي سَعِيدٌ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ
قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ جَالِسًا »

١٩ — باب إذا قال : فلان يُقرئك السَّلَامَ

٦٢٥٣ — حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا قَالَ سَمِعْتُ عَامِرًا يَقُولُ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « أَنَّ
عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَدَّثَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهَا : إِنَّ جِبْرِيلَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ . قَالَتْ : وَعَلَيْهِ
السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ »

٢٠ — باب التَّسْلِيمِ فِي مَجْلِسٍ فِيهِ أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ

٦٢٥٤ — حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ « قَالَ أَخْبَرَنِي
أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكِبَ حِمَارًا عَلَيْهِ إِكَّافٌ تَحْتَهُ قَطِيفَةٌ قَدَكِيَّةٌ ، وَأَرْدَفَ وِراءَهُ أُسَامَةَ بْنَ
زَيْدٍ وَهُوَ يَعُودُ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ فِي بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ — وَذَلِكَ قَبْلَ وَقْعَةِ بَدْرٍ — حَتَّى مَرَّ فِي مَجْلِسٍ فِيهِ
أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ عِبْدَةَ الْأَوْثَانِ وَالْيَهُودِ ، وَفِيهِمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بُنْ سَلُولٍ ، وَفِي الْمَجْلِسِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
رَوَاحَةَ . فَلَمَّا غَشِيَتِ الْمَجْلِسَ عَجَاجَةُ الدَّابَّةِ حَمَّرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَنْفَعُ بَرْدَائِهِ ، ثُمَّ قَالَ : لَأَتَغَبَّرُوا عَلَيْنَا . فَسَلَّمَ
عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ وَقَفَ فَنَزَلَ فَدَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ ، وَقَرَأَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بِنِ
سَلُولٍ : أَيُّهَا الْمَرْءُ لَا أَحْسَنَ مِنْ هَذَا إِنْ كَانَ مَاتِقُولُ حَقًّا ، فَلَا تُؤْذِنَا فِي مَجَالِسِنَا ، وَارْجِعْ إِلَى رَحْلِكَ فَمَنْ جَاءَكَ
مِنَّا فَاقْصُصْ عَلَيْهِ . قَالَ ابْنُ رَوَاحَةَ : اغْشَيْنَا فِي مَجَالِسِنَا فَإِنَّا نَحْبُ ذَلِكَ . فَاسْتَبَّ الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ وَالْيَهُودُ حَتَّى
هَمُّوا أَنْ يَتَوَابَّوْا ، فَلَمْ يَزَلِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخَفِّضُهُمْ ، ثُمَّ رَكِبَ دَابَّتَهُ حَتَّى دَخَلَ عَلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ
فَقَالَ : أَيُّ سَعْدُ ، أَمْ تَسْمَعُ مَا قَالِ أَبُو حُبَابٍ — يَرِيدُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي — قَالَ كَذَا وَكَذَا . قَالَ : أَعْفُ عَنْهُ
يَارَسُولَ اللَّهِ وَاصْفَحْ ، فَوَاللَّهِ لَقَدْ أَعْطَاكَ اللَّهُ الَّذِي أَعْطَاكَ ، وَلَقَدْ اصْطَلَحَ أَهْلُ هَذِهِ الْبَحْرَةِ عَلَى أَنْ يُتَوَجَّهَ
فِي عَصَبُونِهِ بِالْعِصَابَةِ ، فَلَمَّا رَدَّ اللَّهُ ذَلِكَ بِالْحَقِّ الَّذِي أَعْطَاكَ شَرِّكَ بِذَلِكَ ، فَذَلِكَ فَعَلَ بِهِ مَا رَأَيْتَ . فَعَفَا عَنْهُ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

٢١ - مَنْ لَمْ يُسَلِّمْ عَلَى مَنْ أَقْرَفَ (١) ذَلْبًا وَمَنْ لَمْ يُرِدْ سَلَامَهُ حَتَّى تَبَيَّنَ تَوْبَتُهُ
وإِلَى مَتَى تَبَيَّنَ تَوْبَةُ الْعَاصِي؟ وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: لَا تَسَلَّمُوا عَلَى شَرِبَةِ الْخَمْرِ

٦٢٥٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ
أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ قَالَ « سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ تَبُوكَ وَنَبِيَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ عَنْ كَلَامِنَا وَآتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَسْلَمَ عَلَيْهِ ، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي : أَهْلَ حَرَكِ شَفْتَيْهِ بَرْدُ
السَّلَامِ أَمْ لَا ؟ حَتَّى كَمَلْتُ خَمْسُونَ لَيْلَةً ، وَأَذَنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَوْبَةِ اللَّهِ عَلَيْنَا حِينَ صَلَّى الْفَجْرَ »

٢٢ - بَابُ كَيْفِ الرَّدِّ عَلَى أَهْلِ الذَّمِّ بِالسَّلَامِ ؟

٦٢٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ « أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
قَالَتْ : دَخَلَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا : السَّأْمُ (٢) عَلَيْكَ ، فَفَهَمْتُهَا فَقُلْتُ :
عَلَيْكُمْ السَّأْمُ وَاللَّعْنَةُ (٣) . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَهَلًا يَا عَائِشَةُ . فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ
كُلِّهِ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْ لَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَقَدْ قُلْتُ عَلَيْكُمْ »

٦٢٥٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ الْيَهُودُ فَإِنَّمَا يَقُولُ أَحَدُهُمْ : السَّأْمُ عَلَيْكُمْ ، فَقُلْ :
وَعَلَيْكَ »

[الحديث ٦٢٥٧ - طرفه في : ٦٩٢٨]

٦٢٥٨ - حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بِنِ أَنَسٍ « حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ
مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَقُولُوا : وَعَلَيْكُمْ »

[الحديث ٦٢٥٨ - طرفه في : ٦٩٢٦]

٢٣ - بَابُ مَنْ نَظَرَ فِي كِتَابٍ مِنْ يُحَدِّثُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ لَيْسَتَيْنِ أَمْرُهُ

٦٢٥٩ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُهْلُولٍ حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ قَالَ حَدَّثَنِي حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سَعْدِ بْنِ
عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ « عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالزُّبَيْرُ
ابْنُ الْعَوَّامِ وَأَبَا مَرْثَدَ الْعَنَوِيَّ - وَكَلِنَا فَارِسًا - فَقَالَ : انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخَ (٤) ، فَإِنَّ بِهَا امْرَأَةً مِنَ الْمُشْرِكِينَ

(١) أى اكتسب وهو تفسير الأكثر ، وقال أبو عبيدة الإقراراف التهمة .

(٢) كذا في الأصول بألف ساكنة ، وسيأتى في الكلام على الحديث الثانى أنه جاء بالهمز ، وقد تقدم تفسير السوم بالموت في كتاب الطب وقيل هو الموت العاجل .

(٣) يحتمل أن تكون عائشة فهمت كلامهم بلفظتها فأنكرت عليهم وظنت أن النبى ظن أنهم تلفظوا بلفظ السلام فبالفت في الإنكار عليهم .

(٤) روضة خاخ من أحياء المدينة بقرب حمراء الأسد تقع بين المدينة ومكة .

معها صحيفة من حاطب بن أبي بلتعة إلى المشركين . قال فأدر كناها تسيّر على جمل لها حيث قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال قلنا : أين الكتاب الذي معك ؟ قالت : مامعي كتاب : فأتخنا بها فابتغينا في رحلها ، فما وجدنا شيئا . قال صاحبها : ما نرى كتابا . قال قلت : لقد علمت ما كذب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والذي يُحلفُ به لُخرجن الكتاب أو لأجردنك . قال فلما رأته الجدة مني أهوت بيدها إلى حُجرتها - وهي محتجزة بكساء - فأخرجت الكتاب . قال فانطلقنا به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال : ما حملك يا حاطب على ما صنعت ؟ قال : ما بي إلا أن أكون مؤمنا بالله ورسوله ، وما غيرت ولا بدلت . أردت أن تكون لي عند القوم يد يدفع الله بها عن أهلي ومالي ، وليس من أصحابك هناك إلا وله من يدفع الله به عن أهله وماله . قال : صدق ، فلا تقولوا له إلا خيرا . قال فقال عمر بن الخطاب : إنه قد خان الله ورسوله والمؤمنين ، فدعني فأضرب عنقه : قال فقال : يا عمر وما يدريك لعل الله قد اطلع على أهل بدر فقال : اعملوا ما شئتم ، فقد وجبت لكم الجنة ، قال فدمعت عينا عمر وقال : الله ورسوله أعلم

٢٤ - باب كيف يُكتب إلى أهل الكتاب (١) ؟

٦٢٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ الرَّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ « أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سَفْيَانَ بْنِ حَرِبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ هِرْقَلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ فِي نَقْرِ مِنْ قَرِيشٍ - وَكَانُوا تِجَارًا بِالشَّامِ - فَأَتَوْهُ .. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ - قَالَ : ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَرَأَ ، فَإِذَا فِيهِ : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . مِنْ مُحَمَّدِ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، إِلَى هِرْقَلَ عَظِيمِ الرُّومِ . السَّلَامُ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى . أَمَا بَعْدُ .. »

٢٥ - باب بمن يُبدأ في الكتاب (٢)

٦٢٦١ - وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رِبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمَزٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَخَذَ خَشَبَةً فَنَقَرَهَا فَأَدْخَلَ فِيهَا أَلْفَ دِينَارٍ وَصَحِيفَةً مِنْهُ إِلَى صَاحِبِهِ . وَقَالَ عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : نَجَرَ خَشَبَةً فَجَعَلَ الْمَالَ فِي جَوْفِهَا وَكَتَبَ إِلَيْهِ صَحِيفَةً : مِنْ فُلَانٍ إِلَى فُلَانٍ »

٢٦ - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : قوموا إلى سيديكم

٦٢٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ « عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ أَهْلَ قُرَيْظَةَ نَزَلُوا عَلَى حَكَمِ سَعِيدٍ ، فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِ فَجَاءَ ، فَقَالَ : قَوْمُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ - أَوْ قَالَ : خَيْرِكُمْ - فَقَعَدَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : هَوَاءَ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِكَ ، قَالَ :

(١) قال ابن بطال : فيه جواز كتابة بسم الله الرحمن الرحيم إلى أهل الكتاب وتقديم اسم الكاتب على المكتوب إليه .

(٢) أى بنفسه أو المكتوب إليه ؟

فإني أحكم أن تقتل مقاتلتهم ، وتسي ذرارهم . فقال : لقد حكمت بما حَكَمَ به الملك «
قال أبو عبد الله : أفهمني بعضُ أصحابي عن أبي الوليد من قول أبي سعيد « إلى حكمك »

٢٧ - باب المصافحة

وقال ابن مسعود : علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم التشهد وكفى بين كفيه . وقال كعب بن مالك :
« دخلت المسجد فإذا برسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقام إليّ طلحة بن عبيد الله يهرول حتى صافحني
وهنأني »

٦٢٦٣ - حدثنا عمرو بن عاصم حدثنا همام « عن قتادة قال : قلت لأنس أكانت المصافحة في
أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ؟ قال : نعم »

٦٢٦٤ - حدثنا يحيى بن سليمان قال حدثني ابن وهب قال أخبرني حيوة قال حدثني أبو عقيل زهرة بن
معبد سمع جده عبد الله بن هشام قال : « كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو آخذ بيد عمر بن الخطاب »

٢٨ - باب الأخذ باليد . وصافح حماد بن زيد ابن المبارك بيديه

٦٢٦٥ - حدثنا أبو نعيم حدثنا سيف قال سمعت مجاهداً يقول حدثني عبد الله بن سخرية أبو معمر
قال « سمعت ابن مسعود يقول : علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم - وكفى بين كفيه - التشهد كما
يعلمني السورة من القرآن : التحيات لله ، والصلوات والطيبات ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ،
السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين . أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله - وهو بين
ظهرانينا ، فلما قبض قلنا : السلام . يعني على النبي صلى الله عليه وسلم »

٢٩ - باب المعانقة ، وقول الرجل : كيف أصبحت ؟

٦٢٦٦ - حدثنا إسحاق أخبرنا بشر بن شعيب حدثني أبي عن الزهري قال أخبرني عبد الله بن كعب
أن عبد الله بن عباس أخبره « أن علياً - يعني ابن أبي طالب - خرج من عند النبي صلى الله عليه وسلم .. »
ح . وحدثنا أحمد بن صالح حدثنا عنبسة حدثنا يونس عن ابن شهاب قال أخبرني عبد الله بن كعب بن مالك
أن عبد الله بن عباس أخبره « أن علي بن أبي طالب رضى الله عنه خرج من عند النبي صلى الله عليه وسلم في
وجعه الذي توفي فيه ، فقال الناس : يا أبا حسن كيف أصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : أصبح
بحمد الله بارئاً . فأخذ بيده العباس ، فقال : ألا تراه ؟ أنت والله بعد ثلاث عبد العضا ، والله إني لأرى رسول
الله صلى الله عليه وسلم سيتوفى في وجعه ، وإني لأعرف في وجوه بني عبد المطلب الموت . فاذهب بنا إلى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فنسأله فيمن يكون الأمر ؟ فإن كان فينا علمنا ذلك ، وإن كان في غيرنا أمرناه
فأوصى بنا^(١) . قال علي : والله لعن سألناها رسول الله صلى الله عليه وسلم فمنعناها لا يعطيناها الناس أبداً ، وإني

(١) هذا الحديث من أصح الأحاديث النبوية دليل على فساد الأساس الذي قام عليه التشيع .

لا أسأله رسول الله صلى الله عليه وسلم أبداً»

٣٠ - باب من أجاب بلبيك وسعديك

٦٢٦٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ «عَنْ مَعَاذٍ قَالَ : أَنَا رَدِيفُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا مَعَاذُ ، قُلْتُ لِبَيْكَ وَسَعْدَيْكَ - ثُمَّ قَالَ مِثْلَهُ ثَلَاثًا - هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا . ثُمَّ سَارَ سَاعَةً فَقَالَ : يَا مَعَاذُ ، قُلْتُ لِبَيْكَ وَسَعْدَيْكَ . قَالَ : هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ ؟ أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ .»

٦٢٦٨ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ وَهَبٍ «حَدَّثَنَا - وَاللَّهِ - أَبُو ذَرٍّ بِالرَّبِذَةِ قَالَ : كُنْتُ أُمْسِي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَرَّةِ الْمَدِينَةِ عِشَاءً اسْتَقْبَلْنَا أُحَدِّثُ قَالَ : يَا أَبَا ذَرٍّ ، مَا أَحْبَبُّ أَنْ أُحَدِّثَ ذَهَبًا تَأْتِي عَلَيَّ لَيْلَةً أَوْ ثَلَاثَ عِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ إِلَّا أَرْضُدُّهُ لَدَيْهِ ، إِلَّا أَنْ أَقُولَ بِهِ فِي عِبَادِ اللَّهِ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا - وَأَرَانَا بِيَدِهِ - ثُمَّ قَالَ : يَا أَبَا ذَرٍّ ، قُلْتُ لِبَيْكَ وَسَعْدَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : الْأَكْثَرُونَ هُمُ الْأَقْلُونَ ، إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا . ثُمَّ قَالَ لِي : مَكَانَكَ لَا تَبْرُحْ يَا أَبَا ذَرٍّ حَتَّى أَرْجِعَ . فَأَنْطَلَقَ حَتَّى غَابَ عَنِّي فَسَمِعْتُ صَوْتًا ، فَخَشِيتُ أَنْ يَكُونَ عُرْضَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَذْهَبَ ثُمَّ ذَكَرْتُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَبْرُحْ . فَمَكُنْتُ . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ سَمِعْتُ صَوْتًا خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ عُرْضَ لَكَ ، ثُمَّ ذَكَرْتُ قَوْلَكَ فَقَمْتُ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ذَاكَ جَبْرِيلُ أَتَانِي فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ مِنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَإِنْ زَنَيْتُ وَإِنْ سَرَقْتُ . قَالَ : وَإِنْ زَنَيْتَ وَإِنْ سَرَقْتَ قُلْتُ لِرَبِّدٍ إِنَّهُ بَلَعَنِي أَنَّهُ أَبُو الدَّرْدَاءِ فَقَالَ : أَشْهَدُ لِحَدِيثِيهِ أَبُو ذَرٍّ بِالرَّبِذَةِ « قَالَ الْأَعْمَشُ وَحَدَّثَنِي أَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ نَحْوَهُ . وَقَالَ أَبُو شَيْهَابٍ عَنِ الْأَعْمَشِ « يَمُكُّ عِنْدِي فَوْقَ ثَلَاثِ »

٣١ - باب لا يُقيم الرجل الرجل من مجلسيه

٦٢٦٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ «عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ .»

٣٢ - باب ﴿ إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ فَافْسَحُوا يَفْسَحَ اللَّهُ لَكُمْ وَإِذَا قِيلَ انشُرُوا فَانْشُرُوا ﴾ الْآيَةَ

٦٢٧٠ - حَدَّثَنَا خَلَّادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ «عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُقَامَ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ وَيَجْلِسَ فِيهِ آخَرَ ، وَلَكِنْ تَفَسَّحُوا وَتَوَسَّعُوا . وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَكْرَهُ أَنْ يَقَوْمَ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَجْلِسَ مَكَانَهُ .»

٣٣ - باب من قام من مجلسه أو بيته ولم يستأذن أصحابه ، أو تيباً للقيام ليقوم الناس

٦٢٧١ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَمْرِو حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ سَمِعْتُ أَبِي يَذْكُرُ عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لما تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم زَيْنَبَ بنتَ جَحشٍ دعا النَّاسَ طَعَمُوا ثم جَلَسُوا يتحدَّثون ، قال فأخذَ كأنه يتهيأُ للقيام ، فلم يقوموا ، فلما رأى ذلك قام^(١) ، فلما قام قام من قام معه من الناس وبقي ثلاثة . وإن النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم جاء ليدخل فإذا القوم^(٢) جُلُوسٌ ، ثم إنهم قاموا فانطلقوا ، قال فجئتُ فأخبرتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم أنهم قد انطلقوا ، فجاء حتى دَخَلَ ، فذهبتُ أدخلُ فأرختي الحِجَابَ بيني وبينه ، وأنزلَ اللهُ تعالى ﴿ يا أيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ -- إلى قوله - إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا ﴾ .

٣٤ - باب الاختباء باليد ، وهو القرفصاء^(٣)

٦٢٧٢ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي غَالِبٍ أَخْبَرَنَا إِبراهيمُ بْنُ الْمُنذِرِ الْجَرَامِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ نَافِعٍ « عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : رأيتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم بفناء^(٤) الكعبة مُحتبياً بيده هكذا ... » .

٣٥ - باب من أتكا بين يدي أصحابه^(٥)

وقال حَبَابٌ « أتيتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم وهو مُوسِدٌ بُرْدَةً ، فقلتُ : ألا تدعو الله^(٦) ؟ فقعدَ »
٦٢٧٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا الْجَرِيرِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ « عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ألا أخبركم بأكبر الكبائر ؟ قالوا : بلى يا رسول الله » قال : الإشرافُ بالله ، وعُقوقُ الوالدين » .

٦٢٧٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بِشْرٌ مِثْلَهُ « وَكَانَ مُتَكَبِّمًا فَجَلَسَ ، فقال : ألا وَقَوْلُ الزُّورِ ، فما زال يُكرِّرها حتى قلنا ليته سَكَتَ » .

٣٦ - باب من أسرع في مشيه لحاجة أو قصد^(٧)

٦٢٧٥ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ « أَنَّ عُقْبَةَ بْنَ الْحَارِثِ حَدَّثَهُ قَالَ :

- (١) متاقلاً من ليهم أكثر مما ينبغي .
- (٢) أى الثلاثة الذين بقوا بعد انصراف الناس .
- (٣) تفسير البخارى للإحتباء أخذه من قول أبى عبيدة : القرفصاء جلسة المحتبى ، ويدير ذراعيه ويديه على ساقيه . قال عياض : وقيل هى جلسة الرجل المستوفز ، وقيل جلسته على آيسته .
- (٤) أى فى جانبها من قبل الباب .
- (٥) الإنكاء : قال الحافظ الإصطجاع ، وقال الخطاى : كل معتمد على شىء متمكن منه فهو متكئ .
- (٦) أى أسرع لأمر مقصود : قال القاضى ابن العرى : المشى قدر الحاجة هو السنة . إسرأعاً . وبطأً ، لا التصنع فيه ولا التهور .
- (٧) كان ذلك قبل الهجرة والمسلمون قلة فى مكة ، طلب حجاب أن يستصر الله لهم .

صلى النبي صلى الله عليه وسلم العصر ، فأسرع ثم دخل البيت »

٣٧ - باب السرير

٦٢٧٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي وَسَطَ السَّرِيرِ وَأَنَا مُضْطَجِعَةٌ بَيْتَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ ، تَكُونُ لِي الْحَاجَةُ فَأُكْرَهُ أَنْ أَقُومَ فَأَسْتَقْبِلَهُ ، فَأَنْسَلُ أَنْسِلَالًا »

٣٨ - باب من ألقى له وسادة

٦٢٧٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا خَالِدٌ ح . وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ خَالِدٍ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ « قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو المَلِيحِ قَالَ دَخَلْتُ مَعَ أَبِيكَ زَيْدٌ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَحَدَّثَنَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذُكِرَ لَهُ صَوْمِي ، فَدَخَلَ عَلَيَّ فَأَلْقَيْتُ لَهُ وَسَادَةً مِنْ أَدَمٍ حَشَوْهَا لَيْفٌ ، فَجَلَسَ عَلَى الْأَرْضِ وَصَارَتِ الْوَسَادَةُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ . فَقَالَ لِي : أَمَا يَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : خَمْسًا . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : سَبْعًا . قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : تِسْعًا . قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ إِحْدَى عَشْرَةَ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : لَا صَوْمَ فَوْقَ صَوْمِ دَاوُدَ ، شَطَرَ الدَّهْرِ ، صِيَامَ يَوْمٍ وَإِفْطَارَ يَوْمٍ »

٦٢٧٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَزِيدٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مُغِيرَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ أَنَّهُ قَدِمَ الشَّامَ . وَحَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُغِيرَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ ذَهَبَ عَلْقَمَةُ إِلَى الشَّامِ ، فَاتَتْهُ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ فَقَالَ : اللَّهُمَّ ارزُقْنِي جَلِيْسًا ، فَقَعَدَ إِلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ . فَقَالَ : مَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ : مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ ، قَالَ : أَلَيْسَ فِيكُمْ صَاحِبُ السَّرِّ الَّذِي كَانَ لَا يَعْلَمُهُ غَيْرُهُ - يَعْنِي حَذِيفَةَ - أَلَيْسَ فِيكُمْ ، أَوْ كَانَ فِيكُمْ ، الَّذِي أَجَارَهُ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الشَّيْطَانِ - يَعْنِي عَمَارًا - أَوْ لَيْسَ فِيكُمْ صَاحِبُ السُّوَاكِ وَالْوَسَادِ - يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ . كَيْفَ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقْرَأُ ﴿ وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى ﴾ قَالَ ﴿ وَالذِّكْرِ وَالْأَنْثَى ﴾ فَقَالَ : مَا زَالَ هُوَ لَاءَ حَتَّى كَادُوا يَشْكُكُونِي ، وَقَدْ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

٣٩ - باب القائلة^(١) بعد الجمعة

٦٢٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : كُنَّا نَقِيلُ وَنَتَغَدَّى بَعْدَ الْجُمُعَةِ ... »

٤٠ - باب القائلة في المسجد

٦٢٨٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ :

(١) القائلة والقيلولة : نوم في وسط النهار .

ما كان لعلِّي اسم أحبَّ إليه من أبي تراب ، وإن كان ليفرح به إذا دعِيَ بها . جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت فاطمة عليها السلام فلم يجد علياً في البيت ، فقال : أين ابن عمك ؟ فقالت : كان بيني وبينه شيء ، فغاضبني ، فخرج ، فلم يقل عندي . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لإنسان : أنظر أين هو ؟ فجاء فقال : يا رسول الله ، هو في المسجد راقداً . فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مضطجع قد سقط رداؤه عن شقه فأصابه تراب ، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسحه عنه ويقول : قم بأثراب ، قم بأثراب

٤١ - باب من زار قوماً فقال عندهم (١)

٦٢٨١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ ثَمَامَةَ «عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أُمَّ سَلِيمٍ كَانَتْ تَبْسُطُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَظْعاً فَيَقِيلُ عِنْدَهَا عَلَى ذَلِكَ النَّظْعِ ، قَالَ : فَإِذَا نَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَتْ مِنْ عَرَقِهِ وَشَعْرِهِ فَجَمَعَتْهُ فِي قَارُورَةٍ ، ثُمَّ جَمَعَتْهُ فِي سَكِّ وَهُوَ نَائِمٌ . قَالَ : فَلَمَّا حَضَرَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ الْوَفَاةَ أَوْصَى إِلَيَّ أَنْ يُجْعَلَ فِي حَنَوطِهِ مِنْ ذَلِكَ السُّكِّ ، قَالَ فَجُعِلَ فِي حَنَوطِهِ »

٦٢٨٢ ، ٦٢٨٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ «عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا ذَهَبَ إِلَى قُبَاءَ (٢) يَدْخُلُ عَلَى أُمَّ حَرَامَ بِنْتِ مِلْحَانَ فُتْطِعِمُهُ - وَكَانَتْ تَحْتَ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ - فَدَخَلَ يَوْمًا فَأَطْعَمْتُهُ ، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ اسْتَقِظَ يَضْحَكُ ، قَالَتْ فَقُلْتُ ، مَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ فَقَالَ : نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عَرَضُوا عَلَيَّ غُرَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، يَرَكِبُونَ ثَبَجَ هَذَا الْبَحْرِ مُلُوكًا عَلَى الْأُسْرَةِ - أَوْ قَالَ : مِثْلَ الْمُلُوكِ عَلَى الْأُسْرَةِ يَشْكُ إِسْحَاقُ - قُلْتُ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ مِنْهُمْ ، فَدَعَا ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ فَنَامَ ، ثُمَّ اسْتَقِظَ يَضْحَكُ . فَقُلْتُ : مَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عَرَضُوا عَلَيَّ غُرَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، يَرَكِبُونَ ثَبَجَ هَذَا الْبَحْرِ مُلُوكًا عَلَى الْأُسْرَةِ - أَوْ مِثْلَ الْمُلُوكِ عَلَى الْأُسْرَةِ . فَقُلْتُ : ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ مِنْهُمْ ، قَالَ : أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ . فَرَكِبَتِ الْبَحْرَ زَمَنَ مَعَاوِيَةَ ، فَضُرِعَتْ عَنْ دَابَّتِهَا حِينَ خَرَجَتْ مِنَ الْبَحْرِ ، فَهَلَكَتْ »

٤٢ - باب الجلوس كيفما تيسر (٣)

٦٢٨٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ «عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ لِيْسَتَيْنِ وَعَنْ بَيْعَتَيْنِ : اشْتِمَالِ الصَّمَاءِ ، وَالِاحْتِبَاءِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ عَلَى فَرْجِ الْإِنْسَانِ مِنْهُ شَيْءٌ . وَالْمَلَامَسَةِ ، وَالْمُنَابَذَةَ » .
تَابِعَهُ مَعْمَرٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُدَيْلٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ

(١) أي رقد عندهم في وقت القيلولة وهو وسط النهار .

(٢) قباء ضاحية المدينة المنورة .

(٣) قال المهلب : فهي - في حديث الباب - عن حالتين ، ففهم منهم إباحة غيرها مما تيسر من الهيئات والملابس إذا ستر العورة .

٤٣ - باب من ناجى بين يدي الناس ، ولم يُخبر بسير صاحبه ، فإذا مات أُخبر به (١)

٦٢٨٥، ٦٢٨٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى عَنْ أَبِي عَوَانَةَ حَدَّثَنَا فِرَاسٌ عَنْ عَامِرٍ عَنْ مَسْرُوقٍ « حَدَّثَنِي عَائِشَةُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ : إنا كنا أزواج النبي صلى الله عليه وسلم عنده جميعاً لم تُغادر منا واحدة ، فأقبلت فاطمة عليها السلام تمشي ، ولا والله ما تخفي مشيتها من مشية رسول الله صلى الله عليه وسلم . فلما رآها رَحِبَ وقال : مرحباً بابنتي ، ثم اجلسها عن يمينه - أو عن شماله - ثم سارها . فبكت بكاء شديداً ، فلما رأى حُزنها سارها الثانية . فإذا هي تضحك : فقلت لها - أنا من بين نسائه - تحصك رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسُّرِّ من بيننا ثم أنت تبيكين . فلما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم سألتها عما سارك ؟ قالت : ما كنت لأفشي على رسول الله صلى الله عليه وسلم سره ، فلما تُوفِّي قلت لها : عزمت عليك - بما لي عليك من الحق - لما أخبرتني . قالت : أما الآن فنعمة ؛ فأخبرتني قالت : أما حين سارني في الأمر الأول فإنه أخبرني أن جبريل كان يعارضه بالقرآن كل سنة مرة ، وإنه قد عارضني به العام مرتين ، ولا أرى الأجل إلا قيد اقترب ، فاتقى الله وأصبري ، فإني نعم السلف أنا لك . قالت : فبكيك بكائي الذي رأيت . فلما رأى جَزَعِي سارني الثانية قال : يا فاطمة ألا ترضين أن تكوني سيدة نساء المؤمنين ؟ أو سيدة نساء هذه الأمة »

٤٤ - باب الاستلقاء (٢)

٦٢٨٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبَادُ بْنُ تَمِيمٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ « رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ مُسْتَلْقِيًا وَاضِعًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى »

٤٥ - باب لا يتناجى اثنان دون الثالث . وقوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَنَاجَيْتُمْ فَلَا تَتَنَاجَوْا بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَمَعْصِيَةِ الرَّسُولِ وَتَنَاجَوْا بِالْبِرِّ وَالتَّقْوَى - إِلَى قَوْلِهِ - وَعَلَى اللَّهِ فليتوكَّل المؤمنون ﴾ وقوله ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةٌ ، ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ وَأَطْهَرُ ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ - إِلَى قَوْلِهِ - وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾

٦٢٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ح . وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى اِثْنَانِ دُونَ الثَّلَاثِ »

٤٦ - باب حفظ السر (٣)

٦٢٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَبَّاحٍ حَدَّثَنَا مَعْتَمِرُ بْنُ سَلِيمَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي قَالَ « سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ

(١) وإفشاء السر جائز إذا زال ما يرتب على إفشائه من المصرة .

(٢) الاستلقاء : الاضطجاع على القفا ، وهو جائز إذا لم يؤد إلى كشف عوره .

(٣) قال ابن بطال : الذي عليه أهل العلم أن السر لا يباح به إذا كان على صاحبه منه مضره ، وأكثرهم يقول : أنه إذا مات لا يلزم من كتابه

ما كان يلزم في حياته ، إلا أن يكون عليه فيه غضاضة ، وقال الحافظ : وقد يستحب ذكره ولو كرهه صاحب السر .

أَسْرَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَرًّا فَمَا أَخْبَرَتْ بِهِ أَحَدًا بَعْدَهُ ، وَلَقَدْ سَأَلْتَنِي أُمُّ سُلَيْمٍ فَمَا أَخْبَرْتُهَا بِهِ «

٤٧ - باب إذا كانوا أكثر من ثلاثة فلا بأس بالمسارعة والمناجاة

٦٢٩٠ - حَدَّثَنِي عِمَّانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى رَجُلَانِ دُونَ الْآخِرِ حَتَّى تَتَخَلَطُوا بِالنَّاسِ ، أَجَلٌ ^(١) أَنْ ذَلِكَ يُحْزِنُهُ «

٦٢٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَسَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا قِسْمَةً ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ : إِنْ هَذِهِ لِقِسْمَةٌ مَا أُرِيدُ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ . قُلْتُ أَمَا وَاللَّهِ لَا تَبِينُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ فِي مَلَأٍ فَسَارَزْتُهُ ، فَغَضِبَ حَتَّى أَحْمَرَ وَجْهَهُ ، ثُمَّ قَالَ : رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى مُوسَى ، أَوْ ذِي بَأْكَثَرٍ مِنْ هَذَا فَصَبْرٍ «

٤٨ - باب طول النجوى

وقوله ﴿ وَإِذْ هُمْ نَجْوَى ﴾ مصدر من ناجيت ، فوصفهم بها ، والمعنى يتناجون

٦٢٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ « عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَقِيمَتِ الصَّلَاةَ وَرَجُلٌ يَتَنَاجَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَمَا زَالَ يُنَاجِيهِ حَتَّى نَامَ أَصْحَابُهُ ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى «

٤٩ - باب لا تترك النار في البيت عند النوم

٦٢٩٣ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ « عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا تَتْرَكُوا النَّارَ فِي بَيْوتِكُمْ حِينَ تَنَامُونَ «

٦٢٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ « عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : احْتَرَقَ بَيْتٌ بِالْمَدِينَةِ عَلَى أَهْلِهِ مِنَ اللَّيْلِ ، فَحُدِّثَ بِشَأْنِهِمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنْ هَذِهِ النَّارُ إِذَا هِيَ عَدُوٌّ لَكُمْ ، فَإِذَا نَمْتُمْ فَاطْفَعُوهَا عَنْكُمْ «

٦٢٩٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ كَثِيرٍ - هُوَ ابْنُ شَيْظُرٍ - عَنْ عَطَاءٍ « عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تَحْمَرُوا الْآبِيَةَ ، وَأَجِفُّوا الْأَبْوَابَ ، وَأُظْفِقُوا الْمَصَابِيحَ ^(٢) فَإِنَّ الْفَوْسِقَةَ رَمَا جَرَّتِ الْفَتِيلَةَ فَأَحْرَقَتْ أَهْلَ الْبَيْتِ «

(١) أى من أجل .

(٢) حمروا الآبية : غطوها بخمار ، وأجففوا الأبواب : أظفوها ، والفوسقة : الفأرة .

٥٠ - باب غلق الأبواب بالليل

٦٢٩٦ - حَدَّثَنَا حَسَانُ بْنُ أَبِي عَبَادٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ عَطَاءٍ « عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَطْفِئُوا الْمَصَابِيحَ بِاللَّيْلِ إِذَا رَقَدْتُمْ ، وَأَغْلِقُوا الْأَبْوَابَ ، وَأَوْكِنُوا الْأَسْتِيقِيَةَ ، وَخَمَرُوا الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ . قَالَ هَمَامٌ : وَأَحْسِبُهُ قَالَ : وَلَوْ بَعُدَ يَعْرُضُهُ »

٥١ - باب الختان بعد الكبر وتنف الإبط

٦٢٩٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قُرَّةٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : الْفِطْرَةُ خَمْسٌ : الْخِتَانُ ، وَالِاسْتِحْدَادُ^(١) ، وَتَنْفُ الْإِبْطِ ، وَقَصُّ الشَّارِبِ وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ »

٦٢٩٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : اخْتَنَنَّ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْدَ ثَمَانِينَ سَنَةً ، وَاخْتَنَنَّ بِالْقُدُومِ « مَخْفَفَةٌ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا الْمَغِيرَةُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ وَقَالَ « بِالْقُدُومِ »^(٢) وَهُوَ مَوْضِعٌ مُشَدَّدٌ .

٦٢٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ أَخْبَرَنَا عَبَادُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنِ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ « سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ مَثَلُ مَنْ أَنْتَ حِينَ قُبِضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٣) ؟ قَالَ : أَنَا يَوْمَئِذٍ مَخْتُونٌ . قَالَ : وَكَانُوا لَا يَخْتَنُونَ الرَّجُلَ حَتَّى يُدْرِكَ »

[الحديث ٦٢٩٩ - طرفه في : ٦٣٠٠]

٦٣٠٠ - وَقَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : قُبِضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا خَتِينٌ »

٥٢ - باب كل هو باطل إذا شغله^(٤) عن طاعة الله . ومن قال لصاحبه : تعال أقامرك

وقوله تعالى ﴿ وَمَنْ النَّاسُ مِنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ﴾

٦٣٠١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ حَلَفَ مِنْكُمْ فَقَالَ فِي حَلْفِهِ بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى فَلْيَقُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ تَعَالَ أَقَامِرَكَ فَلْيَتَصَدَّقْ »

(١) الاستحداد : إزالة شعر العانة .

(٢) هو بلد في فلسطين معروف ، وهو بتشديد الدال .

(٣) أي في أي سن كنت يومئذ .

(٤) أي إذا شغل الالهي به .

٥٣ - باب ما جاء في البناء

- قال أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم : من أشرط الساعة إذا تطاول رعاة البهائم في البنيان
- ٦٣٠٢ - حدثنا أبو نعيم حدثنا إسحاق هو ابن سعيد عن سعيد « عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : رأيتني مع النبي صلى الله عليه وسلم بنيت بيدي بيتاً يكتنني من المطر ويظلني من الشمس ، ما أعانني عليه أحد من خلق الله »^(١)
- ٦٣٠٣ - حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال عمرو « قال ابن عمر : والله ما وضعت لينة على لينة ولا غرست نخلة منذ قبض النبي صلى الله عليه وسلم . قال سفيان : فذكرته لبعض أهله قال : والله لقد بنى بيتاً^(٢) . قال سفيان : قلت فلعله قال قبل أن يبنى »

(١) يشتر إلى بساطة بناه وخفة مؤنته .

(٢) قال الحافظ : يحتمل أن يكون الذي نفاه ابن عمر مازاد على حاجته ، والذي أثبتته بعض أهله بناء بيت لا يبد له منه أو إصلاح ما وهى من

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٨٠) كِتَابُ الدَّعَوَاتِ

وقول الله تعالى . ﴿ ادعوني أستجب لكم — إن الذين يستكبرون عن عبادتي ﴾^(١) سيدخلون جهنم داخرين ﴿

١ — باب لكل نبي دعوة مستجابة

٦٣٠٤ — حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ يَدْعُو بِهَا ، وَأُرِيدُ أَنْ أُخْتَبِيَ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي فِي الْآخِرَةِ » [الحديث : ٦٣٠٤ — طرفه في : ٧٤٧٤]

٦٣٠٥ — وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ قَالَ مَعْتَمِرٌ سَمِعْتُ أَبِي « عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لِكُلِّ نَبِيٍّ سَأَلَ سُؤلاً — أَوْ قَالَ : لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ قَدْ دَعَا بِهَا — فَاسْتُجِيبَ . فَجَعَلْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ »

٢ — باب أفضل الاستغفار . وقوله تعالى ﴿ استغفروا ربكم إنه كان غفارا ، يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَاراً ، وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَنَبِينَ ، وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَابَ ، وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَاراً . وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ ، وَمَنْ يَغْفِرِ اللَّهُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ ، وَلَمْ يَصِرُوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾

٦٣٠٦ — حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ حَدَّثَنِي بُشَيْرُ بْنُ كَعْبٍ الْعَدَوِيُّ « قَالَ حَدَّثَنِي شَدَادُ بْنُ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : سَيِّدُ الْاسْتِغْفَارِ أَنْ يَقُولَ : اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ ، أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ ، وَأَبُوءُ لَكَ بِذُنُوبِي ، فَاعْفُرْ لِي ، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ . قَالَ : وَمَنْ قَالَهَا مِنَ النَّهَارِ مُوقِناً بِهَا فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ قَبْلَ أَنْ يَمْسِيَ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَمَنْ قَالَهَا مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ مُوقِنٌ بِهَا

(١) عبر عن عدم التذلل والخضوع بالاستكبار ، ووضع « عبادتي » موضع دعائي . قال الحافظ : أن كل داع يستجاب له ، لكن تنوع الإجابة فتارة تقع بعين مادعا به ، وتارة بعوضه .

فدأت قبل أن يصبح فهو من أهل الجنة »

[الحديث ٦٣٠٦ - طرفه في ٦٣٢٣]

٣ - باب إستغفار النبي صلى الله عليه وسلم في اليوم واللييلة

٦٣٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ « قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : وَاللَّهِ إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً »

٤ - باب التَّوْبَةِ (١) . قَالَ قَتَادَةُ : تَوْبَةٌ تَصُوحًا . الصَّادِقَةُ : النَّاصِحَةُ

٦٣٠٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ « حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ حَدِيثَيْنِ : أَحَدُهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَالْآخَرُ عَنْ نَفْسِهِ . قَالَ : إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَرَى ذَنْبَهُ كَأَنَّهُ قَاعِدٌ تَحْتَ جَبَلٍ يَخَافُ أَنْ يَقَعَ عَلَيْهِ ، وَإِنَّ الْفَاجِرَ يَرَى ذَنْبَهُ كَذُبَابٍ مَرَّ عَلَى أَنْفِهِ فَقَالَ بِهِ هَكَذَا - قَالَ أَبُو شَهَابٍ بِيَدِهِ فَوْقَ أَنْفِهِ - ثُمَّ قَالَ : اللَّهُ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ الْعَبِيدِ مِنْ رَجُلٍ نَزَلَ مِنْزِلًا وَبِهِ مَهْلِكَةٌ وَمَعَهُ رَاحِلَتُهُ عَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ ، فَوَضَعَ رَأْسَهُ فَنَامَ نَوْمَةً ، فَاسْتَيْقَظَ وَقَدْ ذَهَبَتْ رَاحِلَتُهُ حَتَّى اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْحَرُّ وَالْعَطَشُ أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ ، قَالَ أَرْجِعْ إِلَى مَكَانِي ، فَرَجِعْ فَنَامَ نَوْمَةً ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَإِذَا رَاحِلَتُهُ عِنْدَهُ . تَابَعَهُ أَبُو عَوَانَةَ وَجَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ . وَقَالَ أَبُو سَامَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا عُمَارَةُ سَمِعْتُ الْحَارِثَ بْنَ سُوَيْدٍ . وَقَالَ شُعْبَةُ وَأَبُو مُسْلِمٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ . وَقَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عُمَارَةَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ ، وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ

٦٣٠٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا حَبَّانُ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ « حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » ح . وَحَدَّثَنَا هُدْبَةُ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اللَّهُ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ سَقَطَ عَلَى بَعِيرِهِ (٢) وَقَدْ أَضْلَعَهُ فِي أَرْضِ فَلَاقٍ »

٥ - باب الضَّجَعِ (٣) عَلَى الشَّقِّ الْأَيْمَنِ

٦٣١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عُرْوَةَ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً ، فَإِذَا طَلَعَ

(١) قال الحافظ : أشار البخاري بإيراد بابي الاستغفار ثم التوبة في أوائل كتاب الدعوات إلى أن الإجابة تسرع إلى من لم يكن متلبساً بالمعصية ، فإذا قدم التوبة والاستغفار قبل الدعاء كان أمكن لإجابته . سأل سائل ابن الجوزي : أليس أم استغفر ؟ فقال له : التوب الوسخ أحوج إلى الصابون من البخور .

(٢) أي صادفه وعثر عليه وظفر به ، ومنه قولهم « على الخبير سقطت » .

(٣) الضجع والضعوع : أن يضع الإنسان جنبه بالأرض .

الفجرُ صلى ركعتين تخفيفتين ، ثم اضطجع على شِقِّهِ الأيمن حتى يجيئ المؤذن فيؤذنه »

٦ - باب إذا بات ظاهراً

٦٣١١ - حَدَّثَنَا سُئِدٌ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ سَمِعْتُ مَنْصُورًا عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ قَالَ « حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ ^(١) فَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الأَيْمَنِ وَقُلْ : اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ ، وَالْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ . رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ . آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أُرْسَلْتَ . فَإِنْ مِتُّ مَتًّا عَلَى الْفِطْرَةِ ، فَاجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَقُولُ . فَقُلْتُ أَسْتَذْكُرُهُنَّ : وَبِرَسُولِكَ الَّذِي أُرْسَلْتَ . قَالَ : لَا ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أُرْسَلْتَ » ^(٢)

٧ - باب ما يقول إذا نام

٦٣١٢ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ « عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ : بِاسْمِكَ أَمُوتُ وَأُحْيَا . وَإِذَا قَامَ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا ، وَإِلَيْهِ التُّشُورُ » نَشَرْنَا : نَخْرَجُهَا

[الحديث ٦٣١٢ - أطرافه في : ٦٣١٤ ، ٦٣٢٤ ، ٧٣٩٤]

٦٣١٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَرَفَةَ قَالَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ « سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ رَجُلًا « . ح ، وَحَدَّثَنَا أَدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ « عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْصَى رَجُلًا فَقَالَ : إِذَا أَرَدْتَ مَضْجَعَكَ فَقُلْ : اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ ، وَالْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ . آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أُرْسَلْتَ . فَإِنْ مِتُّ مَتًّا عَلَى الْفِطْرَةِ »

٨ - باب وضع اليد تحت الحَدَّ اليمنى

٦٣١٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ رَبِيعِ « عَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ وَضَعَ يَدَهُ تَحْتَ حَدِّهِ ثُمَّ يَقُولُ : اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَمُوتُ وَأُحْيَا . وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا ، وَإِلَيْهِ التُّشُورُ » .

(١) أى إذا أردت أن تضطجع لتنام .

(٢) أى قال « وبرسولك » ولم يقل « وبنبيك » كما قاله الرسول ﷺ .

٩ - باب التَّوَمِّ عَلَى الشَّقِّ الْأَيْمَنِ

٦٣١٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ الْمُسَيْبِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي « عَنْ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ نَامَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ أَسَلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنَاجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ . آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ ، وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ . وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ قَالَهُنَّ ثُمَّ مَاتَ تَحْتَ لَيْلَتِهِ مَاتَ عَلَى الْفِطْرَةِ » .

١٠ - باب الدُّعَاءِ إِذَا اتَّبَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ

٦٣١٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ سَلْمَةَ عَنْ كُرَيْبٍ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : بَثُّ عِنْدَ مَيْمُونَةَ ، فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتَى حَاجَتَهُ فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ ، ثُمَّ نَامَ ثُمَّ قَامَ فَأَتَى الْقِرْبَةَ فَأَطْلَقَ شَنَاقَهَا^(١) ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءًا بَيْنَ وَضُوءَيْنِ لَمْ يُكَثِّرْ وَقَدْ أَبْلَغَ ، فَصَلَّى فَقَمَّتْ فَتَمَطَّيْتُ كِرَاهِيَةَ أَنْ يَرَى أَنِي كُنْتُ أَتَقِيهِ^(٢) فَتَوَضَّأْتُ ، فَقَامَ يُصَلِّيُ فَقَمَّتْ عَنْ يَسَارِهِ ، فَأَخَذَ بِأُذُنِي فَأَدَارَنِي عَنْ يَمِينِهِ ، فَتَمَاتَتْ صَلَاتُهُ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً ، ثُمَّ اضْطَجَعَ فَنَامَ حَتَّى تَفَخَّحَ - وَكَانَ إِذَا نَامَ نَفَخَ - فَأَذَنُهُ بِلَالٌ بِالصَّلَاةِ ، فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ . وَكَانَ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ : اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا ، وَفِي بَصَرِي نُورًا ، وَفِي سَمْعِي نُورًا ، وَعَنْ يَمِينِي نُورًا ، وَعَنْ يَسَارِي نُورًا وَفَوْقِي نُورًا ، وَتَحْتِي نُورًا ، وَخَلْفِي نُورًا ، وَاجْعَلْ لِي نُورًا . قَالَ كُرَيْبٌ : وَسَبَّحَ فِي النَّابِوتِ^(٣) فَلَقِيتُ رَجُلًا مِنْ وَلَدِ الْعَبَّاسِ فَحَدَّثَنِي بِهِنَ ، فَذَكَرَ عَصَبِي وَالْحَمِي وَدَمِي وَشَعْرِي وَبَشْرِي ، وَذَكَرَ تَخَصُّلَتَيْنِ » .

٦٣١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ أَبِي مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُسٍ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَتَهَجَّدُ قَالَ : اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ ، أَنْتَ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قِيمَةُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ ، وَلَكَ الْحَمْدُ ، أَنْتَ الْحَقُّ وَوَعْدُكَ حَقٌّ ، وَقَوْلُكَ حَقٌّ وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ وَالنَّارُ حَقٌّ وَالسَّاعَةُ حَقٌّ ، وَالتَّيَّبُونُ حَقٌّ وَمُحَمَّدٌ حَقٌّ ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسَلَمْتُ وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ وَبِكَ آمَنْتُ وَإِلَيْكَ أُنَبِّئُ وَبِكَ خَاصَمْتُ وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ ، فَاغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ ؛ وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ ، أَنْتَ الْمَقْدَّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخَّرُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ - أَوْ - لَا إِلَهَ غَيْرُكَ » .

١١ - باب التَّكْبِيرِ وَالتَّسْبِيحِ عِنْدَ الْمَنَامِ

٦٣١٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ بْنِ أَبِي لَيْلَى « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ شَكَتْ مَا تَلْقَى فِي يَدَيْهَا مِنَ الرَّحَى فَأَتَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسَأَلُهُ خَادِمًا ، فَلَمْ تَجِدْهُ ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ ، فَلَمَّا جَاءَ أَخْبَرَتْهُ ، قَالَ فَجَاءَنَا وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا ، فَذَهَبْتُ أَقُومُ ، فَقَالَ : مَكَانِكَ ، فَجَلَسَ بَيْنَنَا

(١) شَنَاقُهَا : رِبَاطُهَا الَّذِي يَشُدُّ عِنَقَهَا وَتَعْلُقُ بِهِ .

(٢) قَالَ الْخَطَّابِيُّ : أَيُّ أَرْتَقِيهِ .

(٣) قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ : يَرِيدُ بِالنَّابِوتِ الصَّنَدُوقَ ، أَيُّ سَبَّحَ مَكْتُوبَةً فِي صَنْدُوقٍ عِنْدَهُ لَمْ يَحْفَظْهَا فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ .

حتى وجدتُ بردَ قَدَمَيْهِ على صدرِي ، فقال : ألا أدلكما على ما هو خيرٌ لكما من خادمٍ ؟ إذا أويتما إلى فراشكما - أو أخذتما مضاجعكما - فكبرا أربعاً وثلاثين ، وسبحا ثلاثاً وثلاثين واحمداً ثلاثاً وثلاثين ، فهذا خيرٌ لكما من خادمٍ » . وعن شعبة عن خالدٍ عن ابن سيرين قال : التَّسْبِيحُ أَرْبَعٌ وَثَلَاثُونَ

١٢ - باب التَّعَوُّذِ وَالْقِرَاءَةِ عِنْدَ الْمَتَامِ

٦٣١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عَقِيلٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ تَفَثَ فِي يَدَيْهِ ، وَقَرَأَ بِالْمَعْرُوثَاتِ ^(١) ، وَمَسَحَ بِهِمَا جَسَدَهُ » .

١٣ - باب

٦٣٢٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبَرِيُّ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ فَلْيَنْفِضْ فِرَاشَهُ بِدَاخِلَةِ إِزَارِهِ ^(٢) ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا خَلْفَهُ عَلَيْهِ ، ثُمَّ يَقُولُ : بِاسْمِكَ رَبِّي وَضَعْتَ جَنبِي ، وَبِكَ أَرْفَعُهُ ، إِنْ أَمْسَكَتْ نَفْسِي فَارْحَمْهَا ، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادُكَ الصَّالِحِينَ » . تَابِعَهُ أَبُو ضَمْرَةَ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكْرِيَاءَ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ . وَقَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَبِشْرٌ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَرَوَاهُ مَالِكٌ وَابْنُ عَجَلَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

[الحديث ٦٣٢٠ - طرفه في : ٧٣٩٣]

١٤ - باب الدعاء نصف الليل

٦٣٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَ وَأَبِي سَلَمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : يَتَنَزَّلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثَلَاثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ ، فَيَقُولُ : مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ ، مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ ؟ »

١٥ - باب الدعاء عند الخلاء ^(٣)

٦٣٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرَفَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْحُبْثِ وَالْحَبَائِثِ »

(١) هي سورة الإخلاص والقلق والناس . ذكر الإخلاص مع المعوذتين تغليبا .

(٢) أي بطرف ثوبه .

(٣) أي عند ارادة الدخول إلى بيت الخلاء للاستنجاء .

١٦ - باب ما يقول إذا أصبح

٦٣٢٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ بُشَيْرِ بْنِ كَعْبٍ « عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : سَيِّدُ الْاسْتِغْفَارِ اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ ، أُوْبُؤُكَ لَكَ بِنِعْمَتِكَ ، وَأُوْبُؤُكَ لَكَ بِذَنْبِي ، فَاغْفِرْ لِي ، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذَّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ . إِذَا قَالَ حِينَ يُمَسِّي فَمَاتَ دَخَلَ الْجَنَّةَ - أَوْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ - وَإِذَا قَالَ حِينَ يُصْبِحُ فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ مِثْلَهُ »

٦٣٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ « عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ قَالَ : بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ أَمُوتْ وَأَحْيَا . وَإِذَا اسْتَيْقَظَ مِنْ مَنَامِهِ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ »

٦٣٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ عَنْ خَرِشَةَ بْنِ الْحَرِّ « عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ : اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَمُوتْ وَأَحْيَا . فَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ »

[الحديث ٦٣٢٥ - طرفه في : ٧٣٩٥]

١٧ - باب الدعاء في الصلاة

٦٣٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو « عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : عَلَّمَنِي دُعَاءَ أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي ، قَالَ : قُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا ، وَلَا يَغْفِرُ الذَّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ ، فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ ، وَارْحَمْنِي ، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ »

وقال عمرو بن الحارث عن يزيد عن أبي الخير أنه سمع عبد الله بن عمرو : قال أبو بكر للنبي صلى الله عليه وسلم

٦٣٢٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُدَّادٍ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ سَعْيَرَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ ﴿ وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تَخَافِ بِهَا ﴾ أَنْزِلَتْ فِي الدُّعَاءِ »

٦٣٢٨ - حَدَّثَنَا عِثَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا نَقُولُ فِي الصَّلَاةِ : السَّلَامُ عَلَيَّ اللَّهُ ، السَّلَامُ عَلَيَّ فَلَان . فَقَالَ لَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ : إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ ، فَإِذَا قَعَدَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَقُلْ : التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ - إِلَى قَوْلِهِ - الصَّالِحِينَ . فَإِذَا قَالَهَا أَصَابَ كُلَّ عَبْدٍ لِلَّهِ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ صَالِحٌ . أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، ثُمَّ يَتَخَيَّرُ مِنَ الثَّنَاءِ مَا شَاءَ »

١٨ - باب الدعاء بعد الصلاة

٦٣٢٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ عَنْ سُمَى عَنْ أَبِي صَالِحٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَدْ ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ ^(١) بِالذَّرَجَاتِ وَالنَّعِيمِ الْمَقِيمِ . قَالَ : كَيْفَ ذَاكَ ؟ قَالَ : صَلُّوا كَمَا صَلَّيْنَا ، وَجَاهِدُوا كَمَا جَاهَدْنَا ، وَأَنْفَقُوا مِنْ فَضُولِ أَمْوَالِهِمْ ، وَليست لنا أموال . قَالَ : أَفَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَمْرٍ تُدْرِكُونَ مِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ وَتَسْبِقُونَ مِنْ جَاءَ بَعْدَكُمْ ، وَلَا يَأْتِي أَحَدٌ بِمِثْلِ مَا جِئْتُمْ بِهِ إِلَّا مَنْ جَاءَ بِمِثْلِهِ : تُسَبِّحُونَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ عَشْرًا ، وَتَحْمَدُونَ عَشْرًا ، وَتُكَبِّرُونَ عَشْرًا . » . تَابَعَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ سُمَى . وَرَوَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ سُمَى وَرَجَاءُ بْنُ حَيَّوَةَ . وَرَوَاهُ جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُقَيْعٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ . وَرَوَاهُ سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٦٣٣٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنِ الْمَسِيَّبِ بْنِ رَافِعٍ عَنِ وِرَادِ بْنِ مَوْلَى الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ « كَتَبَ الْمُغِيرَةُ إِلَى معاويةَ بْنِ أَبِي سَفْيَانَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ إِذَا سَلَّمَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . اللَّهُمَّ لِأَمَانَعِ لِمَا أُعْطِيتَ ، وَلَا مُعْطَى لِمَا مَنَعْتَ ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ . » . وَقَالَ شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ قَالَ « سَمِعْتُ الْمَسِيَّبَ

١٩ - باب قول الله تبارك وتعالى ﴿ وَصَلِّ عَلَيْهِمْ ﴾ ، وَمَنْ خَصَّ أَخَاهُ بِالدُّعَاءِ دُونَ نَفْسِهِ

٦٣٣١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى سَلْمَةَ « حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى خَيْبَرَ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : أَيَا عَامِرٌ لَوْ أَسْمَعْتَنَا مِنْ هُنَيْهَاتِكَ ، فَتَزَلَّ يَخْدُو بِهِم يَذْكُرُ « تَاللَّهِ لَوْلَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْنَا » وَذَكَرَ شِعْرًا غَيْرَ هَذَا وَلَكِنِّي لَمْ أَحْفَظْهُ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ هَذَا السَّائِقُ ؟ قَالُوا : عَامِرُ بْنُ الْأَكْوَعِ . قَالَ : يَرْحَمُهُ اللَّهُ . فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْلَا مَتَعْتَنَا بِهِ . فَلَمَّا صَافَى الْقَوْمَ قَاتَلُوهُمْ ، فَأَصِيبَ عَامِرٌ بِقَائِمَةِ سَيْفٍ نَفْسَهُ ، فَمَاتَ . فَلَمَّا أَمْسَوْا أَوْقَدُوا نَارًا كَثِيرَةً . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا هَذِهِ النَّارُ ، عَلَى أَى شَيْءٍ تَوْقِدُونَ ؟ قَالُوا : عَلَى حُمْرِ إِنْسِيَةٍ . فَقَالَ : أَهْرِيقُوا مَا فِيهَا وَكَسِّرُوهَا . قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلَا تُهْرِيقُ مَا فِيهَا وَتَغْسِلُهَا ؟ قَالَ : أَوْ ذَاكَ »

٦٣٣٢ - حَدَّثَنَا مُسَلِّمٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ « سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَتَاهُ رَجُلٌ بِصَدَقَتِهِ قَالَ : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ فُلَانٍ ، فَأَتَاهُ أَبِي فَقَالَ : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى »

٦٣٣٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ قَيْسٍ « قَالَ سَمِعْتُ جَرِيرًا قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَلَا تَرِيحَنِي مِنْ ذِي الْخَلْصَةِ - وَهُوَ نُصَبٌ كَانُوا يَعْبُدُونَهُ يُسَمُّوهُ الْكَعْبَةَ الْبِجَامِيَّةَ - قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي رَجُلٌ لَا أَتُبْتُ عَلَى الْخَيْلِ . فَصَلِّ عَلَى صَدْرِي فَقَالَ : اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ ، وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا .

(١) الدثور جمع دثر وهو المال الكثير .

قال : فخرجت في خمسين من أحسن من قومي — وربما قال سفيان : فانطلقت في عصابة من قومي — فأتيتها فأحرقتها ، ثم أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت : يا رسول الله ، والله ما أتيتك حتى تركتها مثل الجمل الأجر . فدعا لأحس وخيلها .

٦٣٣٤ — حدثنا سعيد بن الربيع حدثنا شعبة عن قتادة « قال سمعت أنساً قال : قالت أم سليم للنبي صلى الله عليه وسلم : أنس خادمك . قال : اللهم أكثر ماله وولده ، وبارك له فيما أعطيته . »

٦٣٣٥ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا عبده عن هشام عن أبيه « عن عائشة رضي الله عنها قالت : سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً يقرأ في المسجد ، فقال : رحمه الله ، لقد أذكرني كذا وكذا آية أسقطها في سورة كذا وكذا »

٦٣٣٦ — حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة أخبرني سليمان عن أبي وائل « عن عبد الله قال : قسم النبي صلى الله عليه وسلم قسماً ، فقال رجل : إن هذه لقسمة مأريدها وجهه الله ، فأخبرت النبي صلى الله عليه وسلم ، فغضب حتى رأيت الغضب في وجهه وقال : يرحم الله موسى لقد أودى بأكثر من هذا فصير »

٢٠ — باب ما يكره من السجع في الدعاء^(١)

٦٣٣٧ — حدثنا يحيى بن محمد بن السكن حدثنا حبان بن هلال أبو حبيب حدثنا هارون المقرئ حدثنا الزبير بن الخريت عن عكرمة « عن ابن عباس قال : حدث الناس كل جمعة مرة ، فإن آتيت فمرتين ، فإن أكثرت ثلاث مرات ، ولا تمل الناس هذا القرآن ، ولا ألفينك تأتي القوم وهم في حديث من حديثهم فتقص عليهم فتقطع عليهم حديثهم فتملهم ، ولكن أنصت ، فإذا أمروك فحدثهم وهم يشتهونه . فانظر السجع من الدعاء فاجتنبه^(٢) ، فإن عهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه لا يفعلون إلا ذلك الإحتجاب »

٢١ — باب ليغزم المسألة ، فإنه لا مكره له^(٣)

٦٣٣٨ — حدثنا مسدد حدثنا إسماعيل أخبرنا عبد العزيز « عن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا دعا أحدكم فليغزم المسألة ، ولا يقولن اللهم إن شئت فأعطني ، فإنه لا مستكره له »

[الحديث ٦٣٣٨ — طرفه في : ٧٤٦٤]

٦٣٣٩ — حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج « عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا يقولن أحدكم اللهم اغفر لي إن شئت اللهم ارحمني إن شئت ، ليغزم المسألة ، فإنه لا مستكره له »

[الحديث ٦٣٣٩ — طرفه في : ٧٤٧٧]

(١) السجع : الكلام المنثور المقفى كالذى التزمه الجري في مقاماته .

(٢) قال الحافظ : لما فيه من التكلف المانع للخشوع المطلوب في الموعظة إلا ما صدر منه من غير قصد .

(٣) المسألة سؤال الله في الدعاء . ليغزم المسألة بأن يجتهد وبلح ولا يقل إن شئت كالمستثنى .

٢٢ - باب يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ مَا لَمْ يَعْجَلْ

٦٣٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَبِي شَيْهَابٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ ، يَقُولُ : دَعَاؤُكُمْ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي »

٢٣ - باب رَفَعَ الْأَيْدِي فِي الدُّعَاءِ

وقال أبو موسى الأشعريُّ : دعا النبيُّ صلى الله عليه وسلم ، ثم رَفَعَ يَدَيْهِ وَرَأَيْتُ بِيَاضَ إِبْطِيهِ
وقال ابن عمر : رفع النبيُّ صلى الله عليه وسلم يديه وقال : اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد

٦٣٤١ - قال أبو عبد الله : وقال الأَوْسِيُّ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَشَرِيكَ « سَمِعَا أَنَسًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْتُ بِيَاضَ إِبْطِيهِ »

٢٤ - باب الدُّعَاءِ غَيْرِ مُسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةِ

٦٣٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَحْبُوبٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ « عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : بَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَمَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَسْقِنَا . فَتَغَيَّمَتِ السَّمَاءُ وَمَطَرْنَا حَتَّى مَا كَادَ الرَّجُلُ يَصُلُّ إِلَى مَنْزِلِهِ . فَلَمْ تَزَلْ تَمَطُرُ إِلَى الْجُمُعَةِ الْمُقْبِلَةِ ، فَمَامَ ذَلِكَ الرَّجُلُ - أَوْ غَيْرُهُ - فَقَالَ : ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَصْرِفَهُ عَنَّا ، فَقَدَّرْنَا . فَقَالَ . اللَّهُمَّ حَوَالِينَا وَلَا عَلَيْنَا . فَجَعَلَ السَّحَابُ يَتَقَطَّعُ حَوْلَ الْمَدِينَةِ وَلَا يَمَطُرُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ »

٢٥ - باب الدُّعَاءِ مُسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةِ

٦٣٤٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ : خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى هَذَا الْمَصَلَّى يَسْتَسْقِي ، فَدَعَا وَاسْتَسْقَى . ثُمَّ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَقَلَّبَ رِدَائَهُ . »

٢٦ - باب دَعَاؤِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِخَادِمِهِ بِطُولِ الْعُمُرِ وَبِكَثْرَةِ مَالِهِ

٦٣٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ « عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَتْ أُمِّي : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، خَادِمُكَ أَنَسٌ ادْعُ اللَّهَ لَهُ . قَالَ : اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ ، وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أُعْطِيَته »

٢٧ - باب الدُّعَاءِ عِنْدَ الْكَرْبِ

٦٣٤٥ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُو عِنْدَ الْكَرْبِ يَقُولُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

رُبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَرُبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ »

[الحديث ٦٣٤٥ - أطرافه في ٦٣٤٦ ، ٧٤٢٦ ، ٧٤٢١]

٦٣٤٦ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ »
وقال وَهَبٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ .. مثله

٢٨ - باب التَّعَوُّذِ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ

٦٣٤٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنِي سُمَيُّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَعَوَّذُ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ ، وَدَرْكِ الشَّقَاءِ ، وَسُوءِ الْقَضَاءِ ، وَشِمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ » . قَالَ سُفْيَانُ : الْحَدِيثُ ثَلَاثُ زِدْتُ أَنَا وَاحِدَةً لَا أَدْرِي أَيَّتَهُنَّ هِيَ .

[الحديث ٦٣٤٧ - طرفه في : ٦٦١٦]

٢٩ - باب دُعَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى

٦٣٤٨ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ - فِي رَجَالٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ - « أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ وَهُوَ صَاحِبٌ : لَنْ يُقْبَضَ نَبِيٌّ قَطُّ حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ ، ثُمَّ يُخَيَّرُ . فَلَمَّا نَزَلَ بِهِ - وَرَأْسُهُ عَلَى فِخْذِي - غَشِيَ عَلَيْهِ سَاعَةٌ ، ثُمَّ أَفَاقَ ، فَأَشْخَصَ بَصَرَهُ إِلَى السَّقْفِ ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى ، قَلْتُ : إِذَا لَا يَخْتَارُنَا ، وَعَلِمْتُ أَنَّهُ الْحَدِيثُ الَّذِي كَانَ يُحَدِّثُنَا وَهُوَ صَاحِبٌ ، قَالَتْ : فَكَانَتْ تِلْكَ آخِرَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمُ بِهَا : اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى »

٣٠ - باب الدُّعَاءِ بِالْمَوْتِ وَالْحَيَاةِ

٦٣٤٩ - حَدَّثَنِي مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ قَالَ « أَتَيْتُ حَبَابًا وَقَدْ اِكْتَوَى سَبْعًا ، قَالَ : لَوْلَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَانَا أَنْ نَدْعُوَ بِالْمَوْتِ لَدَعَوْتُ بِهِ »

٦٣٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنِي قَيْسٌ « قَالَ أَتَيْتُ حَبَابًا^(١) وَقَدْ اِكْتَوَى

سَبْعًا فِي بَطْنِهِ ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : لَوْلَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَانَا أَنْ نَدْعُوَ بِالْمَوْتِ لَدَعَوْتُ بِهِ »

٦٣٥١ - حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَةَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ « عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

(١) وحباب : ابن الأرت .

قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ لَضَرُّ نَزَلَ بِهِ ، فَإِنْ كَانَ لِابْدُ مُتَمَنَّيًّا لِلْمَوْتِ فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتِ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي ، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي »

٣١ - باب الدُّعَاءِ لِلصَّبِيَّانِ بِالْبَرَكَةِ ، وَمَسْحِ رُءُوسِهِمْ

وقال أبو موسى : وَلَدَ لِي غُلَامٌ وَدَعَا لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْبَرَكَةِ

٦٣٥٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ عَنِ الْجَعْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ « سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ : ذَهَبَتْ لِي خَالَتِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَجَعَ . فَمَسَحَ رَأْسِي وَدَعَا لِي بِالْبَرَكَةِ . ثُمَّ تَوَضَّأَ فَشَرِبْتُ مِنْ وُضُوئِهِ ، ثُمَّ قَمْتُ إِلَى خَلْفِ ظَهْرِهِ فَنَظَرْتُ إِلَى خَاتَمِهِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ مِثْلَ زُرِّ الْحَجَلَةِ »

٦٣٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ « عَنْ أَبِي عَقِيلٍ أَنَّهُ كَانَ يَخْرُجُ بِهِ جَدُّهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هِشَامٍ مِنَ السُّوقِ - أَوْ إِلَى السُّوقِ - فَيَشْتَرِي الطَّعَامَ ، فَيَلْقَاهُ ابْنُ الزُّبَيْرِ وَابْنُ عَمْرٍو فَيَقُولَانِ : أَشْرَكْنَا ، فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ دَعَا لَكَ بِالْبَرَكَةِ فَيُشْرِكُهُ ، فَرُبَّمَا أَصَابَ الرَّاحِلَةَ كَمَا هِيَ ، فَيَبِيعُ بِهَا إِلَى الْمَنْزِلِ »

٦٣٥٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ « أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ ، وَهُوَ الَّذِي مَسَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي وَجْهِهِ وَهُوَ غُلَامٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ »

٦٣٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُوتِي الصَّبِيَّانَ فَيَدْعُو لَهُمْ ، فَأَتَى بِصَبِيٍّ قَبَالَ عَلَى نُؤْبِهِ ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَاتْبَعَهُ إِيَّاهُ ، وَلَمْ يَغْسِلْهُ »

٦٣٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ « أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثَعْلَبَةَ بْنِ صُعَيْرٍ - وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ مَسَحَ عَيْنَهُ - أَنَّهُ رَأَى سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يُورِثُ بِرَكْعَةٍ »

٣٢ - باب الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٦٣٥٧ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى قَالَ « لَقِيتُنِي كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ فَقَالَ : أَلَا أُهْدِي لَكَ هَدِيَّةً ؟ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ عَلَيْنَا فَقَلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَدْ عَلِمْنَا كَيْفَ نُسَلِّمُ عَلَيْكَ ، فَكَيْفَ نُصَلِّيُ عَلَيْكَ ؟ قَالَ : قُولُوا اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ »

٦٣٥٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْرَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ وَالْدَّرَاوَزِيُّ عَنْ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبَّابٍ « عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذَا السَّلَامُ عَلَيْكَ فَكَيْفَ نُصَلِّي ؟ قَالَ : قُولُوا اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ »

٣٣ - بَابُ هَلْ يُصَلَّى عَلَى غَيْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ وَقَوْلُهُ تَعَالَى ﴿ وَصَلِّ عَلَيْهِمْ ، إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ ﴾ .

٦٣٥٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ « عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ : كَانَ إِذَا أَتَى رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِصَدَقَتِهِ قَالَ : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ . فَأَتَاهُ أَبِي بِصَدَقَتِهِ فَقَالَ : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى »

٦٣٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرَقِيُّ قَالَ « أَخْبَرَنِي أَبُو حَمِيدٍ السَّاعِدِيُّ أَنَّهُمْ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ ؟ قَالَ : قُولُوا اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ »

٣٤ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ آذَيْتُهُ فَاجْعَلْهُ لَهُ زَكَاةً وَرَحْمَةً »

٦٣٦١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ ابْنِ الْمُسَيَّبِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : اللَّهُمَّ فَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ سَبَّيْتُهُ فَاجْعَلْ ذَلِكَ لَهُ قَرَبَةً إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

٣٥ - بَابُ التَّعَوُّدِ مِنَ الْفِتَنِ

٦٣٦٢ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ قَتَادَةَ « عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَحْفُوهُ الْمَسْأَلَةَ ^(١) ، فَغَضِبَ ، فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ فَقَالَ : لَا تَسْأَلُونِي الْيَوْمَ عَنْ شَيْءٍ إِلَّا بَيْتَهُ لَكُمْ . فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ يَمِينًا وَشِمَالًا ، فَإِذَا كُلُّ رَجُلٍ لَأَفَ رَأْسَهُ فِي ثَوْبِهِ يَبْكِي ، فَإِذَا رَجُلٌ كَانَ إِذَا لَاحَى ^(٢) الرِّجَالَ يَدْعُو لِعَمْرِ أَبِيهِ ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَنْ أَمَى ؟ قَالَ : حُدَافَةٌ . ثُمَّ أَنْشَأَ عَمْرٌ فَقَالَ : رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا ، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا ، وَبِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَسُولًا . نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا رَأَيْتُ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ كَالْيَوْمِ قَطُّ ، إِنَّهُ صُوِّرَتْ لِي الْجَنَّةُ وَالنَّارُ حَتَّى رَأَيْتُهُمَا وَرَاءَ الْحَائِطِ » . وَكَانَ قَتَادَةُ يَذْكَرُ عِنْدَ هَذَا الْحَدِيثِ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ ﴾

(١) أى ألحوا عليه بكثرة الأسئلة .

(٢) إذا لاحى الرجال أى إذا خاصمهم .

٣٦ - باب التَّعَوُّذِ مِنْ غَلْبَةِ الرَّجَالِ

٦٣٦٣ - حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ « أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي طَلْحَةَ : التَّمِسْ لَنَا غُلَامًا مِنْ غِلْمَانِكُمْ يَخْدُمُنِي . فَخَرَجَ بِي أَبُو طَلْحَةَ يُرِدُنِي وَرَأَاهُ ، فَكُنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلَّمَا نَزَلَ ، فَكُنْتُ أَسْمَعُهُ يَكْثُرُ أَنْ يَقُولَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ ، وَالْعَجْزِ وَالْكَسَلِ ، وَالْبُخْلِ وَالْجُبْنِ ، وَضَلَعِ الدِّينِ وَغَلْبَةِ الرَّجَالِ . فَلَمْ أَزَلْ أَخْدُمُهُ حَتَّى أَقْبَلْنَا مِنْ خَيْبَرَ وَأَقْبَلَ بِصَفِيَّةِ بِنْتِ حُمَيٍّ قَدْ حَارَهَا ، فَكُنْتُ أَرَاهُ يَحْوِي وَرَأَاهُ بَعَاءَةً - أَوْ كِسَاءً - ثُمَّ يُرِدُفُهَا وَرَأَاهُ . حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالصُّهْبَاءِ صَنَعَ حَيْسًا فِي نِطْعٍ ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَدَعَوْتُ رَجَالًا فَأَكَلُوا ، وَكَانَ ذَلِكَ بِنَاءَهُ بِهَا . ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى بَدَأَ لَهُ أَحَدٌ ، قَالَ : هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ . فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَحْرَمُ مَا بَيْنَ جَبَلَيْهَا ، مِثْلَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ . اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مَدْمِهِمْ وَصَاعِهِمْ »

٣٧ - باب التَّعَوُّذِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ

٦٣٦٤ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ قَالَ « سَمِعْتُ أُمَّ خَالِدِ بِنْتَ خَالِدٍ - قَالَ : وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا سَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرَهَا - قَالَتْ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ »

٦٣٦٥ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ مُصْعَبٍ قَالَ « كَانَ سَعْدٌ يَأْمُرُ بِخُمْسٍ وَيَذَكُرُهُنَّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُ بِهِنَّ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أُرْدَى الْعُمُرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا - يَعْنِي فِتْنَةَ الدَّجَالِ - وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ »

٦٣٦٦ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَإِلٍ عَنْ مَسْرُوقٍ « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : دَخَلْتُ عَلَى عَجُوزَانِ مِنْ عَجُزِ يَهُودِ الْمَدِينَةِ فَقَالَتَا لِي : إِنَّ أَهْلَ الْقُبُورِ يُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ ، فَكَذَّبْتُهُمَا ، وَلَمْ أَنْعَمْ أَنْ أُصَدِّقَهُمَا . فَخَرَجَتَا . وَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ عَجُوزَيْنِ . . وَذَكَرْتُ لَهُ . فَقَالَ صَدَقْنَا ، إِنَّهُم يُعَذَّبُونَ عَذَابًا تَسْمَعُهُ الْبَهَائِمُ كُلُّهَا . فَمَا رَأَيْتَهُ بَعْدَ فِي صَلَاةٍ إِلَّا يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ »

٣٨ - باب التَّعَوُّذِ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ^(١)

٦٣٦٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي قَالَ « سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ ، وَالْجُبْنِ وَالْهَرَمِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْحَيَا وَالْمَمَاتِ »

(١) فتنة الحيا أى الأخطاء فى زمن الحيا ، وفتنة المات من أول النزاع ، قال الحافظ : وأصل الفتنة الامتحان والاختبار .

٣٩ - باب التَّعَوُّذِ مِنَ الْمَآْئِمِ وَالْمَغْرَمِ (١)

٦٣٦٨ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْهَرَمِ ، وَالْمَآْئِمِ وَالْمَغْرَمِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ النَّارِ وَعَذَابِ النَّارِ ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْغِنَى ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْفَقْرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ . اللَّهُمَّ اغْسِلْ عَنِّي خَطَايَايَ بِمَاءِ الثَّلْجِ وَالْبَرَدِ ، وَنَقِّ قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا نَقَيْتَ الثُّوبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ ، وَبَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ »

٤٠ - باب الاستِعَاذَةِ مِنَ الْجُبْنِ وَالْكَسَلِ . كَسَالِي وَكَسَالِي وَاحِدٌ (٢)

٦٣٦٩ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ قَالَ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو « قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ ، وَالْعَجْزِ وَالْكَسَلِ ، وَالْجُبْنِ وَالْبُخْلِ ، وَضَلَعِ الدِّينِ ، وَعَلْبَةِ الرَّجَالِ » .

٤١ - باب التَّعَوُّذِ مِنَ الْبُخْلِ . الْبُخْلُ وَالْبُخْلُ وَاحِدٌ ، مِثْلُ : الْحُزْنِ وَالْحُزْنُ

٦٣٧٠ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنِي عُذْرَةُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ مِصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ « عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَأْمُرُ بِهَوْلَاءِ الْخَمْسِ وَيُحَدِّثُهُنَّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُرْدَلَ إِلَى أُرْدَلِ الْعُمَرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ »

٤٢ - باب التَّعَوُّذِ مِنْ أُرْدَلِ الْعُمَرِ . أُرَادِلُنَا : سَقَاطُنَا

٦٣٧١ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَعَوَّذُ يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَرَمِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ »

٤٣ - باب الدُّعَاءِ بِرَفْعِ الرِّبَايَةِ وَالْوَجَعِ

٦٣٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَمَا حَبَبْتَ إِلَيْنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ ، وَانْقُلْ حِمَاَهَا إِلَى الْجُحْفَةِ . اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدَّنَا وَصَاعِنَا » .

٦٣٧٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ أَبَاهُ

(١) المآثم ما يقتضى الإثم ، والمغرم ما يقتضى الغرم .

(٢) الفتح لغة بنى نيم ، قرأ بها الأعرج ، وقرأ الجمهور بالضم .

قال « عَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ مِنْ شَكْوَى أَشْفَقْتُ مِنْهَا عَلَى الْمَوْتِ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، بَلِّغْ لِي مَا تَرَى مِنَ الْوَجْعِ ، وَأَنَا ذُو مَالٍ ، وَلَا يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَةٌ لِي وَاحِدَةٌ ، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلْثِي مَالِي ؟ قَالَ : لَا . قُلْتُ فَبَسْطِرِهِ ؟ قَالَ : الثُّلُثُ كَثِيرٌ ، إِنَّكَ أَنْ تَذَرَّ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ ، وَإِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أُجِرْتَ ، حَتَّى مَا تَجْعَلُ فِي فَمِي امْرَأَتَكَ . قُلْتُ : أَأَخْلَفَ بَعْدَ أَصْحَابِي ؟ قَالَ : إِنَّكَ لَنْ تُخْلَفَ فَعْمَلْ عَمَلًا تَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أزدَدْتَ دَرَجَةً وَرَفَعَهُ . وَلَعَلَّكَ تُخْلَفُ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ وَيُضِرُّ بِكَ آخَرُونَ . اللَّهُمَّ أَمْضِي لِأَصْحَابِي مَهْجَرَتِهِمْ ، وَلَا تَرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ . لَكِنَّ الْبَائِسُ سَعَدُ بْنُ حَوْلَةَ . قَالَ سَعَدٌ : رَأَيْتُ لَكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَنْ تُوفَى بِمَكَّةَ »

٤٤ - باب الاستعاذة من أزدل العمر ، ومن فتنة الدنيا ، ومن فتنة النار

٦٣٧٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ مُصْعَبٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « تَعَوَّذُوا بِكَلِمَاتِ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَعَوَّذُ بِهِنَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبَخْلِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ أَرُدَّ إِلَى أَرْدَلِ الْعُمُرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا وَعَذَابِ الْقَبْرِ » .

٦٣٧٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْهَرَمِ ، وَالْمَعْرَمِ وَالْمَأْثَمِ . اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ النَّارِ وَفِتْنَةِ النَّارِ وَفِتْنَةِ الْقَبْرِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ ، وَشَرِّ فِتْنَةِ الْغِنَى ، وَشَرِّ فِتْنَةِ الْفَقْرِ ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ . اللَّهُمَّ اغْسِلْ خَطَايَايَ بِمَاءِ التَّلْحِ وَالْبَرْدِ ، وَنَقِّ قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا يُنْقِي الثَّوْبَ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ ، وَبَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ »

٤٥ - باب الاستعاذة من فتنة الغنى

٦٣٧٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا سَلَامٌ بْنُ أَبِي مُطِيعٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ خَالَتِهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَعَوَّذُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ ، وَمِنْ عَذَابِ النَّارِ . وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ . وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْغِنَى ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْفَقْرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ »

٤٦ - باب التعوذ من فتنة الفقر

٦٣٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا أَبُو معاويةَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ وَعَذَابِ النَّارِ ، وَفِتْنَةِ الْقَبْرِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ وَشَرِّ فِتْنَةِ الْغِنَى وَشَرِّ فِتْنَةِ الْفَقْرِ . اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ . اللَّهُمَّ اغْسِلْ قَلْبِي بِمَاءِ التَّلْحِ وَالْبَرْدِ ، وَنَقِّ قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا نَقَيْتَ الثَّوْبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ . وَبَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ . اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْمَأْثَمِ وَالْمَعْرَمِ »

٤٧ - باب الدعاء بكثرة المال والولد مع البركة

٦٣٧٨ ، ٦٣٧٩ - حدثني محمد بن بشار حدثنا غُنْدَرٌ حدثنا شعبة قال سمعتُ قتادة « عن أنس عن أم سليم أنها قالت : يا رسول الله ، أنس خادمك إدعُ الله له . قال : اللهم أكثر ماله وولده ، وبارك له فيما أعطيته » . وعن هشام بن زيد سمعتُ أنس بن مالك . . . مثله
[الحديث ٦٣٧٩ - طرفه في : ٦٣٨١]

باب الدعاء بكثرة الولد مع البركة

٦٣٨٠ ، ٦٣٨١ - حدثنا أبو زيد سعيد بن الربيع حدثنا شعبة عن قتادة « قال سمعتُ أنساً رضي الله عنه قال : قالت أم سليم : أنس خادمك ادعُ الله له . قال : اللهم أكثر ماله وولده ، وبارك له فيما أعطيته »

٤٨ - باب الدعاء عند الاستخارة

٦٣٨٢ - حَدَّثَنَا مُطَرِّفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو مَصْعَبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكِدِرِ « عن جابر رضي الله عنه قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يُعَلِّمُنَا الاستخارة في الأمور كلها كالسورة من القرآن : إذا هم أحدكم بالأمر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم يقول : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ ، وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ . اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي - أَوْ قَالَ : فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ - فَاقْدِرْهُ لِي . وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي - أَوْ قَالَ : فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ - فَاصْرِفْهُ عَنِّي وَاصْرِفْنِي عَنْهُ ، وَاقْدِرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ ثُمَّ رَضِّنِي بِهِ . وَيُسَمَّى حَاجَتَهُ »

٤٩ - باب الدعاء عند الوضوء

٦٣٨٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ « عن أبي موسى قال : دعا النبي صلى الله عليه وسلم بماء فتوضأ به ، ثم رفع يديه فقال : اللهم اغفر لعبيد أبي عامر - ورأيث بياض إبطيه - فقال : اللهم اجعله يوم القيامة فوق كثير من خلقك من الناس »

٥٠ - باب الدعاء إذا علا عَقَبَةُ

٦٣٨٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ « عن أبي موسى رضي الله عنه قال : كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سَفَرٍ ، فَكُنَّا إِذَا عَلَوْنَا كِبْرَانًا . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّهَا النَّاسُ ، أَرْبِعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمًّا وَلَا غَائِبًا ، وَلَكِنْ تَدْعُونَ سَمِيعًا بَصِيرًا . ثُمَّ أُنِيَ عَلِيٌّ وَأَنَا أَقُولُ فِي نَفْسِي : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، فَقَالَ : يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ ، قُلْ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، فَإِنَّهَا كُنْتُ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ . أَوْ قَالَ : أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ هِيَ كَنْزُ الْجَنَّةِ ؟ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ »

٥١ - باب الدعاء إذا هبَّط وادياً . فيه حديث جابر رضي الله عنه

٥٢ - باب الدعاء إذا أراد سَفَرًا ، أو رَجَعَ . فيه يحيى بن أنس عن إسحاق عن (١) أنس

٦٣٨٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا قَفَلَ مِنْ غَزْوٍ أَوْ حِجٍّ أَوْ عِمْرَةٍ يَكْبِرُ عَلَى كُلِّ شَرْفٍ مِنَ الْأَرْضِ ثَلَاثَ تَكْبِيرَاتٍ ثُمَّ يَقُولُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . أَيُّونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ . صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ »

٥٣ - باب الدعاء للمتزوج

٦٣٨٦ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ « عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَثَرَ صُفْرَةٍ فَقَالَ : مَهْيِمٌ - أَوْ مَهْمٌ - قَالَ : تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ . فَقَالَ : بَارَكَ اللَّهُ لَكَ . أَوْلِمَ ، وَلَوْ بِشَاةٍ »

٦٣٨٧ - حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرٍو « عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : هَلَكَ أُنَى وَتَرَكَ سَبْعَ - أَوْ تَسَعَ - بَنَاتٍ ، فَتَزَوَّجْتُ امْرَأَةً ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تَزَوَّجْتَ يَا جَابِرُ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ قَالَ : بَكَرًا أَمْ ثَيِّبًا قُلْتُ : ثَيِّبٌ . قَالَ : هَلَا جَارِيَةٌ تَلَاعِبُهَا وَتَلَاعِبُكَ ، أَوْ تَضَاحِكُهَا وَتَضَاحِكُكَ ؟ قُلْتُ : هَلَكَ أُنَى فَتَرَكَ سَبْعَ - أَوْ تَسَعَ - بَنَاتٍ ، فَفَكَرَهُتُ أَنْ أَجِيئَهُنَّ بِمَثَلِهِنَّ ، فَتَزَوَّجْتُ امْرَأَةً تَقُومُ عَلَيْهِنَّ . قَالَ : فَبَارَكَ اللَّهُ عَلَيْكَ . لَمْ يَقُلْ ابْنُ عُيَيْنَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ عَمْرٍو « بَارَكَ اللَّهُ عَلَيْكَ »

٥٤ - باب ما يقول إذا أتى أهله

٦٣٨٨ - حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ كُرَيْبٍ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ قَالَ : بِاسْمِ اللَّهِ ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا ، فَإِنَّهُ إِنْ يُقَدَّرَ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ فِي ذَلِكَ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا »

٥٥ - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : ربنا آتينا في الدنيا حسنة

٦٣٨٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ « عَنْ أَنَسِ قَالَ : كَانَ أَكْثَرُ دَعَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ »

٥٦ - باب التعوذ من فتنة الدنيا

٦٣٩٠ - حَدَّثَنَا فَرُوهُ بْنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ هُوَ ابْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ « عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَلِّمُنَا هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ كَمَا تُعَلِّمُ الْكِتَابَةَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجَبْنِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ تُرَدَّنِي إِلَى أَرْضِ الْعُمَرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا وَعَذَابِ الْقَبْرِ »

(١) قال الحافظ : المراد بهذا الحديث فيما أظن الحديث الذي أوله « ان النبي ﷺ أقبل من خير وقد أردف صفيه » .

٥٧ - باب تكرير الدعاء

٦٣٩١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ «عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَبَّ^(١) حَتَّى أَتَى لِيُخَيَّلَ إِلَيْهِ أَنَّهُ قَدْ صَنَعَ الشَّيْءَ وَمَا صَنَعَهُ . وَأَنَّهُ دَعَا رَبَّهُ ، ثُمَّ قَالَ : أَشْعَرْتُ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتَهُ فِيهِ ؟ فَقَالَتْ عَائِشَةُ : وَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : جَاءَنِي رَجُلَانِ فَجَلَسَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلِي ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ : مَا وَجَعُ الرَّجُلِ ؟ قَالَ : مَطْبُوبٌ . قَالَ : مَنْ طَبَّهُ . قَالَ : لِبَيْدِ بْنِ الْأَعْصَمِ . قَالَ : فَمَاذَا ؟ قَالَ : فِي مُشِطٍ وَمُشَاطَةٍ وَجُفٍّ طَلَعَتْ . قَالَ : فَأَيْنَ هُوَ ؟ قَالَ : فِي ذَرْوَانَ . وَذَرْوَانَ بَقْرٌ فِي بَنِي زُرَيْقٍ . قَالَتْ : فَأَتَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى عَائِشَةَ فَقَالَ : وَاللَّهِ لَكَأَنَّ مَاءَهَا نُفَاعَةُ الْحَنَاءِ ، وَلَكَأَنَّ نَخْلَهَا رَعْوَسُ الشَّيَاطِينِ . قَالَتْ : فَأَتَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهَا عَنِ الْبَعْرِ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ فَهَلَا أَخْرَجْتَهُ ؟ قَالَ : أَمَا أَنَا فَقَدْ شَفَانِي اللَّهُ ، وَكَرِهْتُ أَنْ أُثِيرَ عَلَى النَّاسِ شَرًّا . » . زَادَ عَيْسَى بْنُ يُونُسَ وَاللَيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ « سَجَّرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِدَعَا وَدَعَا . . . » وَسَاقَ الْحَدِيثَ

٥٨ - باب الدعاء على المشركين . وقال ابن مسعود قال النبي صلى الله عليه وسلم : اللهم أعني عليهم بسبع كسبع يوسف . وقال : اللهم عليك بأبي جهل . وقال ابن عمر : دعا النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة وقال : اللهم العن فلاناً وفلاناً ، حتى أنزل الله عز وجل ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾

٦٣٩٢ - حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ عَنْ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ قَالَ « سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْأَحْزَابِ^(٢) فَقَالَ : اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ ، سَرِّعِ الْحِسَابِ ، اهْزِمِ الْأَحْزَابَ اهْزِمْهُمْ وَزَلْزَلْهُمْ »

٦٣٩٣ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي سَلَمَةَ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ فِي الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ قَتَتْ . اللَّهُمَّ أَنْجِ عِيَاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ ، اللَّهُمَّ أَنْجِ سَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ . اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرَ ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ سِنِينَ كَسَنِي يَوْسُفَ »

٦٣٩٤ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَرِيَّةً يُقَالُ لَهُمُ الْقِرَاءَةُ ، فَأُصِيبُوا ، فَمَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَدَ^(٣) عَلَى شَيْءٍ مَا وَجَدَ عَلَيْهِمْ ، فَقَتَتْ شَهْرًا فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ ، وَيَقُولُ : إِنْ عُصِيَتْ عَصَتِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ .

٦٣٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ الْيَهُودُ يُسَلِّمُونَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُونَ : السَّامُ عَلَيْكُمْ . فَقَطِئْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ

(١) طب : سحر . ومطبوب : مسجور .

(٢) الأحزاب هم أعداء الإسلام الذين تألبوا على النبي ﷺ مع قريش في غزوة الخندق .

(٣) أى حزن .

عنها إلى قولهم فقالت : عليكم السأم واللعنة . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : مهلاً يا عائشة ، إن الله تعالى يحب الرفق في الأمر كله . فقالت : يا نبي الله أولم تسمع ما يقولون ؟ قال : أولم تسمعي أني أرد ذلك عليهم فأقول : وعليكم »

٦٣٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ « حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ فَقَالَ : مَلَأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ وَيَوْمَهُمْ نَاراً كَمَا شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوَسْطَى حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ . وَهِيَ صَلَاةُ الْعَصْرِ »

٥٩ - باب الدعاء للمشركين

٦٣٩٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيان حَدَّثَنَا أَبُو الرَّزَّادِ عَنِ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَدِمَ الطِّفِيلُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَلِيٍّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ دَوَسَا قَدِ عَصْتِ وَأَبْتِ ، فَادْعُ اللَّهَ عَلَيْهَا . فَظَنَّ النَّاسُ أَنَّهُ يَدْعُو عَلَيْهِمْ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسَا ، وَأَبْتِ بِهِمْ »

٦٠ - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت

٦٣٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ صَبَّاحٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ ابْنِ أَبِي مُوسَى « عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ : رَبِّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وَجَهْلِي ، وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي كُلِّهِ وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطَايَايَ وَعَمْدِي ، وَجَهْلِي وَهَزْلِي ، وَكُلَّ ذَلِكَ عِنْدِي ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ ، أَنْتَ الْمَقْدُمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخَّرُ ، وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ » وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ : حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى عَنِ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَحْوِهِ

[الحديث ٦٣٩٨ - طرفه في : ٦٣٩٩]

٦٣٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مُوسَى وَأَبِي بُرْدَةَ - أَحْسِبُهُ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ - « عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وَجَهْلِي ، وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي . اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي هَزْلِي وَجَدِّي ، وَخَطِيئَتِي وَعَمْدِي ، وَكُلَّ ذَلِكَ عِنْدِي »

٦١ - باب الدعاء في الساعة التي في يوم الجمعة^(١)

٦٤٠٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ سَاعَةٌ لَا يُؤَاقِقُهَا مُسَلِّمٌ وَهُوَ قَائِمٌ يَصَلِّيُ يَسْأَلُ اللَّهَ خَيْرًا إِلَّا أَعْطَاهُ . وَقَالَ بِيَدِهِ ، قُلْنَا : يُقَلِّلُهَا ، يُزَهِّدُهَا »

(١) أي التي ترجى فيها إجابة الدعاء .

٦٢ — باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : يُسْتَجَابُ لَنَا فِي الْيَهُودِ ، وَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ فِينَا^(١)

٦٤٠١ — حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ أَبِي مُلَيْكَةَ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : إِنَّ الْيَهُودَ أَتَوْا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا : السَّامُ عَلَيْكَ . قَالَ : وَعَلَيْكُمْ . فَقَالَتْ عَائِشَةُ : السَّامُ عَلَيْكُمْ وَلَعَنَكُمُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْكُمْ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَهَلًا يَا عَائِشَةُ ، عَلَيْكَ بِالرَّفِقِ ، وَإِيَّاكَ وَالْعُنْفَ — أَوْ الْفُحْشَ — قَالَتْ : أَوْلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا ؟ قَالَ : أَوْلَمْ تَسْمَعِي مَا قُلْتُ ؟ رَدَدْتُ عَلَيْهِمْ ، فَيَسْتَجَابُ لِي فِيهِمْ ، وَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ فِينِي » .

٦٣ — باب التَّأْمِينِ^(٢)

٦٤٠٢ — حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ الرَّهْرِيُّ حَدَّثَنَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِذَا أَمَّنَ الْقَارِئُ فَأَمَّنُوا ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَوْمِنُ ، فَمَنْ وُافَقَ تَأْمِينَهُ تَأْمِنَ الْمَلَائِكَةُ غَفَرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » .

٦٤ — باب فَضْلِ التَّهْلِيلِ^(٣)

٦٤٠٣ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ سُمَيِّ بْنِ أَيْدٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ ، وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ فِي يَوْمٍ مِائَةٌ مَرَّةً كَانَتْ لَهُ عَدَلٌ عَشْرٍ رِقَابٍ ، وَكُتِبَتْ لَهُ مِائَةٌ حَسَنَةٍ ، وَمُحِيتَ عَنْهُ مِائَةٌ سَيِّئَةٍ ، وَكَانَتْ لَهُ حِرْزًا مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يُمَسِيَ ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلِ مِمَّا جَاءَ . إِلَّا رَجُلٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْهُ » .

٦٤٠٤ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ : « مَنْ قَالَ عَشْرًا كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلِ » . قَالَ عُمَرُ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّفَرِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ جُحَيْمٍ .. مِثْلَهُ . فَقُلْتُ لِلرَّبِيعِ : مِمَّنْ سَمِعْتَهُ ؟ فَقَالَ : مِنْ عَمْرٍو بْنِ مَيْمُونٍ ، فَأَتَيْتُ عَمْرٍو بْنَ مَيْمُونٍ فَقُلْتُ : مِمَّنْ سَمِعْتَهُ ؟ فَقَالَ : مِنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، فَأَتَيْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى فَقُلْتُ مِمَّنْ سَمِعْتَهُ ؟ فَقَالَ : مِنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ يُحَدِّثُهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَوْسُفَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي عَمْرُ بْنُ مَيْمُونٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَوْلَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَقَالَ مُوسَى حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَامِرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ الشَّعْبِيِّ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ جُحَيْمٍ قَوْلَهُ . وَقَالَ آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ سَمِعْتُ هَلَالَ بْنَ يَسَافٍ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ جُحَيْمٍ وَعَمْرٍو بْنَ مَيْمُونٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَوْلَهُ . وَقَالَ الْأَعْمَشُ وَحُصَيْنٌ عَنْ هَلَالَ

(١) قال الحافظ : لأننا ندعوا عليهم بالحق ، وهم يدعون علينا بالظلم .

(٢) أى قول « آمين » عقب الدعاء .

(٣) أى قول « لا إله إلا الله » .

عن الربيع عن عبد الله قوله . ورواه أبو محمد الحضرمي عن أنى أيوب عن النبي صلى الله عليه وسلم كان كمن أعتق رقبة من ولد إسماعيل ، قال أبو عبد الله : والصحيح قول عمرو . قال الحافظ أبو ذر الهروي صوابه عمر ، وهو ابن أنى زائدة . قال البيهقي قلت : وعلى الصواب ذكره أبو عبد الله البخاري في الأصل كما تراه لا عمرو

٦٥ — باب فضل التَّسْبِيحِ (١)

٦٤٠٥ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ سُمَيِّ بْنِ أَدِیٍّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ حُطَّتْ عَنْهُ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَيْدِ الْبَحْرِ » (٢)

٦٤٠٦ — حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ : سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ »

[الحديث ٦٤٠٦ — طرفاه في : ٦٦٨٢ ، ٧٥٦٣]

٦٦ — باب فضل ذكر الله عز وجل

٦٤٠٧ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ « عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مِثْلُ الَّذِي يَذْكُرُ رَبَّهُ وَالَّذِي لَا يَذْكُرُ رَبَّهُ مِثْلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ »

٦٤٠٨ — حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنْ لَمْ يَلْمِزْكُمْ فِي الطَّرِيقِ يَلْمِزْكُمْ فِي الدُّنْيَا ، فَإِذَا وَجَدُوا قَوْمًا يَذْكُرُونَ اللَّهَ تَنَادَوْا هَلْمُوا إِلَى حَاجَتِكُمْ ، قَالَ فَيَحْفُوهُمْ بِأَجْنِحَتِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا ، قَالَ فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ عَزَّ وَجَلَّ — وَهُوَ أَعْلَمُ مِنْهُمْ : مَا يَقُولُ عِبَادِي ؟ قَالَ تَقُولُ : يُسَبِّحُونَكَ وَيُكْبِرُونَكَ وَيُحْمَدُونَكَ وَيُسَمِّحُونَكَ . قَالَ فَيَقُولُ : هَلْ رَأَوْنِي ؟ قَالَ فَيَقُولُونَ : لَا وَاللَّهِ مَا رَأَوْكَ . قَالَ فَيَقُولُ : كَيْفَ لَوْ رَأَوْنِي ؟ قَالَ فَيَقُولُونَ : لَوْ رَأَوْكَ كَانُوا أَشَدَّ لَكَ عِبَادَةً ، وَأَشَدَّ لَكَ تَحْمِيدًا وَأَكْثَرَ لَكَ تَسْبِيحًا . قَالَ يَقُولُ : فَمَا يَسْأَلُونِي ؟ قَالَ : يَسْأَلُونَكَ الْجَنَّةَ . قَالَ يَقُولُ : وَهَلْ رَأَوْهَا ؟ قَالَ فَيَقُولُونَ : لَا وَاللَّهِ يَارَبُّ مَا رَأَوْهَا . قَالَ فَيَقُولُ : فَكَيْفَ لَوْ أَنَّهُمْ رَأَوْهَا ؟ قَالَ فَيَقُولُونَ : لَوْ أَنَّهُمْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ عَلَيْهَا حِرْصًا ، وَأَشَدَّ لَهَا طَلْبًا ، وَأَعْظَمَ فِيهَا رَغْبَةً . قَالَ : فَمِمَّ يَتَعَوَّدُونَ ؟ قَالَ فَيَقُولُونَ : مِنْ النَّارِ . قَالَ يَقُولُ : وَهَلْ رَأَوْهَا ؟ قَالَ فَيَقُولُونَ : لَا وَاللَّهِ يَارَبُّ مَا رَأَوْهَا . قَالَ يَقُولُ : فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْهَا ؟ قَالَ فَيَقُولُونَ : لَوْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ مِنْهَا فِرَارًا ، وَأَشَدَّ لَهَا مَخَافَةً . قَالَ فَيَقُولُ : فَأَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ . قَالَ يَقُولُ مَلَكٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ : فِيهِمْ فَلَانٌ لَيْسَ مِنْهُمْ ، إِنَّمَا جَاءَ لِحَاجَةٍ . قَالَ : هُمْ الْجَلَسَاءُ لَا يَشْفَى جَلِيسُهُمْ » . رواه شعبة عن الأعمش ولم يرفعه (٣) ، ورواه

(١) يعني قول « سبحان الله » وقال الحافظ : ومعناه تنزيه الله عما لا يليق به من كل نقص .

(٢) هذا كناية عن المبالغة في الكثرة .

(٣) أي رواه موقوفاً على أبي هريرة .

سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٦٧ - باب قول لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلا بالله

٦٤٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا سَلِيمَانُ التَّمِيمِيُّ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ « عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ : أَخَذَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عَقَبَةٍ - أَوْ قَالَ فِي نَيْبَةٍ - قَالَ : فَلَمَّا عَلَا عَلَيْهَا رَجُلٌ نَادَى فَرَفَعَ صَوْتَهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ . قَالَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى بَعْتِهِ قَالَ : فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصْمَ وَلَا غَائِبًا . ثُمَّ قَالَ : يَا أَبَا مُوسَى - أَوْ يَا عَبْدَ اللَّهِ - أَلَا أُدْلِكُ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ كَثَرِ الْجَنَّةِ ؟ قُلْتُ : بَلَى ، قَالَ : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ . »

٦٨ - باب لله مائة اسم غير واحد

٦٤١٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ حَفِظْنَاهُ مِنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَوَايَةً ^(١) قَالَ : لِلَّهِ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ اسْمًا - مِائَةٌ إِلَّا وَاحِدًا - لَا يَحْفَظُهَا أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ ، وَهُوَ وَثْرٌ يَحْبُ الْوَثْرُ . »

٦٩ - باب الموعظة ساعة بعد ساعة

٦٤١١ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي شَقِيقٌ قَالَ « كُنَّا نَنْتَظِرُ عَبْدَ اللَّهِ إِذَا جَاءَ يَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ قُلْتُ : أَلَا تَجْلِسُ ؟ قَالَ : لَا ، وَلَكِنْ أَدْخُلُ فَأَخْرُجُ إِلَيْكُمْ صَاحِبِكُمْ ، وَإِلَّا جِئْتُ أَنَا فَجَلَسْتُ . فَخَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِهِ ، فَقَامَ عَلَيْنَا فَقَالَ : أَمَا إِنِّي أَخْبِرُ بِمَكَانِكُمْ ، وَلَكِنَّهُ يَمْنَعُنِي مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الْأَيَّامِ كِرَاهِيَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا . »

(١) أي يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٨١) كِتَابُ الرَّقَاقِ^(١)

١ - باب ماجاء في الرقاق ، وأن لا عيش إلا عيش الآخرة

٦٤١٢ - حَدَّثَنَا الْمُكَلَّبِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ - هُوَ ابْنُ أَبِي هِنْدٍ - عَنْ أَبِيهِ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ ^(٢) : الصُّحَّةُ ، وَالْفِرَاقُ »

وقال عباس العنبري حدثنا صفوان بن عيسى عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن أبيه « سمعت ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم . . . مثله »

٦٤١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ معاوية بن قرّة « عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة ، فأصلح الأنصار والمهاجرة »

٦٤١٤ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ الْمُقَدَّمِ حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ بْنُ سَلِيمَانَ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ « حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْخَنْدَقِ ، وَهُوَ يَحْفَرُ وَنَحْنُ نَنْقُلُ التُّرَابَ وَنَبْرُنَا ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ ، فَاغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ » تَابَعَهُ سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ... مثله .

٢ - باب مثل الدنيا في الآخرة . وقوله تعالى ﴿ إِنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهُوٌ وَزِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ ، كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَاتُهُ ، ثُمَّ يَهْبِطُ فَتَرَاهُ مَاصِفًا ، ثُمَّ يُكُونُ حِطَامًا ، وَفِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَغْفِرَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٌ ، وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعٌ الْعُرُورِ ﴾

٦٤١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ سَهْلٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : مَوْضِعُ سَوَاطِئِ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا ، وَلَعْدَوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا »

(١) سميت أحاديث هذا الكتاب بالرقاق لأن في كل منها ما يحدث في القلب رقة . قال أهل اللغة : الرقة الرحمة ، ضد الغلظة ، ويقال لكثير الحياء : رقى وجهه استحياء : قال الراغب متى كانت الرقة في النفس فضعها القسوة ، كرقق القلب وقاسى القلب .
(٢) لتفريطهم فيها وتهاونهم عن إستعمالها في الحق والخير والعمل الصالح .

٣ - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم « كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ ، أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ »

٦٤١٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبُو الْمُنْذِرِ الطَّفَّائِيُّ عَنْ سَلِيمَانَ الْأَعْمَشِ قَالَ حَدَّثَنِي مُجَاهِدٌ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنْكِبِي ^(١) فَقَالَ : كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ » . وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ « إِذَا أَمْسَيْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الْمَسَاءَ . وَتُخَذُ مِنْ صَحْتِكَ لِمَرْضِيكَ ، وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ »

٤ - باب في الأمل وطولهِ ^(٢) . وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ فَمَنْ زُحِرِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ ، وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ . ذُرَّهُمْ يَأْكُلُوا وَيَمْتَعُوا وَيُلْهِمُهُمُ الْأَمْلَ ، فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ ﴾ وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ « ارْتَحَلَتِ الدُّنْيَا مُدِيرَةً ، وَارْتَحَلَتِ الْآخِرَةُ مَقِيلَةً ، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا بَتُونٌ ، فَكُونُوا مِنْ أَبْنَاءِ الْآخِرَةِ ، وَلَا تَكُونُوا مِنْ أَبْنَاءِ الدُّنْيَا ، فَإِنَّ الْيَوْمَ عَمَلٌ وَلَا حِسَابَ ، وَغَدَاً حِسَابٌ وَلَا عَمَلٌ » . بِمَزْحَرِهِ : بِمَبَاعِدِهِ

٦٤١٧ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سَفِيَانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ مُتَدِيرٍ عَنْ رَبِيعِ ابْنِ خُثَيْمٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : خَطَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطًّا مَرَبَعًا ، وَخَطَّ خَطًّا فِي الْوَسْطِ خَارِجًا مِنْهُ ، وَخَطَّ خُطَطًا صِغَارًا إِلَى هَذَا الَّذِي فِي الْوَسْطِ مِنْ جَانِبِهِ الَّذِي فِي الْوَسْطِ وَقَالَ : هَذَا الْإِنْسَانُ ؛ وَهَذَا أَجَلُهُ مَحِيطٌ بِهِ - أَوْ قَدْ أَحَاطَ بِهِ - وَهَذَا الَّذِي هُوَ خَارِجٌ أَمَلُهُ ، وَهَذِهِ الْخُطَطُ الصِّغَارُ الْأَعْرَاضُ ، فَإِنَّ أَخْطَاءَهُ هَذَا تَهْنِئَةٌ هَذَا ، وَإِنْ أَخْطَاءَهُ هَذَا نَهْشَةٌ هَذَا »

٦٤١٨ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : خَطَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُطُوطًا فَقَالَ : هَذَا الْأَمْلُ وَهَذَا أَجَلُهُ ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ جَاءَهُ الْخَطُّ الْأَقْرَبُ »

٥ - باب من بلغ ستين سنة فقد أعذر الله إليه في العمر

لقوله تعالى ﴿ أَوْلَمْ نَعْمَرِكُمْ مَا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَنْ تَذَكَّرَ ، وَجَاءَكُمْ التَّذْوِيرُ ﴾ ^(٣)

٦٤١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ مُطَهَّرٍ حَدَّثَنَا عِمْرُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ مَعْنٍ بْنِ مُحَمَّدٍ الْغَفَارِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْمُقْبَرِيِّ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : أَعْدَرَ اللَّهُ إِلَى أَمْرِي أَخْرَجَ أَجَلَهُ حَتَّى يَلْغُهُ سِتِينَ سَنَةً » تَابِعَهُ أَبُو حَازِمٍ وَابْنُ عَجْلَانَ عَنِ الْمُقْبَرِيِّ

٦٤٢٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمَسِيبِ « أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : لَا يَزَالُ قَلْبُ الْكَبِيرِ شَابًا فِي اثْنَتَيْنِ : فِي حُبِّ الدُّنْيَا ، وَطَوْلِ الْأَمْلِ » . قَالَ لَيْثٌ عَنْ يُونُسَ - وَابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ - عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ وَأَبُو سَلَمَةَ

(١) المنكب : مجمع العضد والكف .

(٢) قال الحافظ : الأمل رجاء ما تحبه النفس من طول عمر وزيادة غنى .

(٣) يعنى الشيب .

٦٤٢١ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ « عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَكْبُرُ ابْنُ آدَمَ وَيَكْبُرُ مَعَهُ اثْنَتَانِ : حُبُّ الْمَالِ : وَطُولُ الْعُمُرِ » . رواه شعبة عن قَتَادَةَ

٦ - باب العمل الذي يُبتغى به وجهُ الله . فيه سعد .

٦٤٢٢ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ أَسَدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ - وَزَعَمَ مُحَمَّدٌ أَنَّهُ عَقَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَقَالَ وَعَقَلَ مَجَّةً مَجَّهَا مِنْ ذَلْوٍ كَانَتْ فِي دَارِهِمْ .

٦٤٢٣ - قَالَ « سَمِعْتُ عِثْبَانَ بْنَ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ ثُمَّ أَحَدَ بَنِي سَالِمٍ قَالَ : غَدَا عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : لَنْ يُوَافِيَ عَبْدُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ يَقُولُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ »

٦٤٢٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمْرٍو عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : مَا لِعَبْدِي الْمُؤْمِنِ عِنْدِي جَزَاءٌ إِذَا قَبِضْتُ صَفِيَّهُ (١) مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا ثُمَّ اخْتَسَبَهُ (٢) إِلَّا الْجَنَّةَ »

٧ - باب ما يُحذَرُ من زهرة الدنيا ، والتنافس فيها

٦٤٢٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ قَالَ . قَالَ ابْنُ شَهَابٍ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَمْرٍو بْنَ عَوْفٍ - وَهُوَ خَلِيفَ لِبْنِي عَامِرِ ابْنِ لُؤَيٍّ كَانَ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ يَأْتِي بِجَزِيرَتَيْهَا ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ صَالِحَ أَهْلِ الْبَحْرَيْنِ وَأَمْرٌ عَلَيْهِمُ الْعَلَاءُ بْنُ الْحَضْرَمِيِّ ، فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ ، فَسَمِعَتِ الْأَنْصَارُ بِقُدُومِهِ ، فَوَافَقَتْ صَلَاةَ الصُّبْحِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ تَعَرَّضُوا لَهُ ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ رَأَاهُمْ وَقَالَ : أَظَنُّكُمْ سَمِعْتُمْ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ وَأَنَّهُ جَاءَ بِشَيْءٍ قَالُوا : أَجَلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ فَأَبْشَرُوا وَأَمَلُوا مَا يَسُرُّكُمْ ، فَوَاللَّهِ مَا الْفَقْرُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ ، وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تَبْسُطَ عَلَيْكُمْ الدُّنْيَا كَمَا تَبْسُطُ عَلَيَّ مِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا ، وَتَلْهَيْكُمْ كَمَا أَلْهَيْتُمْ »

٦٤٢٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ « عَنْ عُقْبَةَ ابْنِ عَامِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ يَوْمًا فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أَحَدِ صَلَاتِهِ عَلَى الْمَيْتِ ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْمَذْبَحِ فَقَالَ : إِنِّي فَرَطُكُمْ وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ . وَإِنِّي وَاللَّهِ لَأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي الْآنَ ، وَإِنِّي قَدْ أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الْأَرْضِ - أَوْ مَفَاتِيحَ الْأَرْضِ - وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي ، وَلَكِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا »

٦٤٢٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ « عَنْ أَبِي سَعِيدٍ

(١) الصفي : الحبيب المصافي كالولد والأخ وكل من يحبه الإنسان

(٢) احتسبه : صبر على فقده راجعاً الأجر من الله .

الخُدري قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن أكثر ما أخاف عليكم ما يُخرج الله لكم من بركات الأرض ؟ قيل وما بركات الأرض ؟ قال : زهرة الدنيا . فقال له رجل : هل يأتي الخير بالشر ؟ فصمت النبي صلى الله عليه وسلم حتى ظننت أنه يُنزل عليه ، ثم جعل يمسح عن جبينه ، فقال : أين السائل ؟ قال : أنا . قال أبو سعيد : لقد حيدناه حين طلع لذلك ، قال : لا يأتي الخير إلا بالخير^(١) . إن هذا المال خضرة حلوة^(٢) ، وإن كل ما أنبت الربيع^(٣) يقتل حبطاً أو يلم^(٤) ، إلا آكلة الخضرة^(٥) ، أكلت حتى إذا امتدت خاصرتها استقبلت الشمس فاجترت وثلثت وبالت ، ثم عادت فأكلت . وإن هذا المال حلوة : من أخذه بحقه ، ووضعهُ في حقه ، فنعِم المعونة هو . وإن أخذه بغير حقه كان كالذي يأكل ولا يشبع .

٦٤٢٨ — حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا حَمزةَ قَالَ حَدَّثَنِي زُهَيْدُ بْنُ مَضْرِبٍ قَالَ « سَمِعْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : خَيْرُكُمْ قَرْنِي ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، قَالَ عِمْرَانُ : فَمَا أَدْرِي قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ قَوْلِهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ، ثُمَّ يَكُونُ بَعْدَهُمْ قَوْمٌ يَشْهَدُونَ وَلَا يَسْتَشْهَدُونَ ، وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ ، وَيَنْدَرُونَ وَلَا يُؤْفَوْنَ ، وَيُظْهَرُ فِيهِمُ السَّمَنُ »

٦٤٢٩ — حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمزةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ عبيدةَ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ يَجِيءُ مِنْ بَعْدِهِمْ قَوْمٌ تَسْقِي شَهَادَتَهُمْ أَيْمَانَهُمْ وَأَيْمَانَهُمْ شَهَادَتَهُمْ »

٦٤٣٠ — حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَوْسَى حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسٍ « قَالَ سَمِعْتُ حَبَابًا وَقَدْ أَكْتَوَى يَوْمَئِذٍ سَبْعًا فِي بَطْنِهِ وَقَالَ : لَوْلَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَانَا أَنْ نَدْعُو بِالْمَوْتِ لَدَعَوْتُ بِالْمَوْتِ ، إِنْ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَضَوْا وَلَمْ تَنْقُصْهُمْ الدُّنْيَا شَيْئًا ، وَإِنَّا أَصْبْنَا مِنَ الدُّنْيَا مَا لَا نَجِدُ لَهُ مَوْضِعًا إِلَّا التُّرَابَ »

٦٤٣١ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنِي قَيْسٌ « قَالَ أَتَيْتُ حَبَابًا وَهُوَ بَيْنِي حَائِطًا لَهُ فَقَالَ : إِنْ أَصْحَابُنَا الَّذِينَ مَضَوْا لَمْ تَنْقُصْهُمْ الدُّنْيَا شَيْئًا ، وَإِنَّا أَصْبْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ شَيْئًا لَا نَجِدُ لَهُ مَوْضِعًا إِلَّا فِي التُّرَابِ »

٦٤٣٢ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقِ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حَبَابٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « هَاجَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .. »

(١) قال الحافظ : يؤخذ منه أن الرزق ولو كثر فهو من جملة الخير ، وإنما يعرض له الشر بعارض البخل به والإسراف في أنفاقه فيما لم يشرع ، فيخشى على من رزق الخير أن يعرض له في تصرفه فيه ما يجلب له الشر .

(٢) قال ابن الأثير : هذا للتشبيه ، وكأنه قال : المال كالبقلة الخضراء الحلوة .

(٣) الربيع : جدول الماء الجاري .

(٤) الحبط : انتفاخ البطن من كثرة الطعام .

(٥) الخضرة : ضرب من الكلال يعجب الماشية فتقبل على أكله ، شبه به تعاقب الناس على الإزدياد من المال والغنى بالانزلاق في التبذير والإسراف واستعمال المال في غير المواضع الصالحة .

٨ - باب قول الله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ ۖ فَلَا تَغُرُّكُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا ، وَلَا يَغُرُّكُم بِاللَّهِ الْغُرُورُ . إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا ، إِنَّمَا يَدْعُو حُزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴾ . جمعه : سَعْر (١) . قال مجاهد : الْغُرُورُ الشَّيْطَانُ

٦٤٣٣ - حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَىٰ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْقُرَشِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي مُعَاذُ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ ابْنَ أَبِيَانَ أَخْبَرَهُ قَالَ : « أَتَيْتُ عَثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ بَطْهَوْرًا وَهُوَ جَالِسٌ عَلَى الْمَقَاعِدِ فَتَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ وَهُوَ فِي هَذَا الْمَجْلِسِ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ قَالَ : مَنْ تَوَضَّأَ مِثْلَ هَذَا الْوُضُوءِ ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ جَلَسَ غَفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » . قال : وقال النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا تَغْتُرُوا » (٢)

٩ - باب ذهاب الصالحين . ويقال : الذهاب المطر

٦٤٣٤ - حَدَّثَنِي يَحْيَىٰ بْنُ حَمَادٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ يَّانَ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ « عَنْ مُرْدَاسِ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَذْهَبُ الصَّالِحُونَ الْأَوَّلُ فَالْأَوَّلُ ، وَيَبْقَى حُفَالَةً كَحُفَالَةِ (٣) الشُّعَيْرِ أَوْ التَّمْرِ لَا يِيَالِيهِمُ اللَّهُ بِالَّةِ » . قال أبو عبد الله : يَقَالُ حُفَالَةً وَحُثَالَةً

١٠ - باب ما يُتَّقَى من فتنَةِ المال (٤) وقول الله تعالى ﴿ إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ ﴾

٦٤٣٥ - حَدَّثَنِي يَحْيَىٰ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تَعَسَّ عَبْدُ الدِّينَارِ وَالدَّرْهَمُ وَالْقَطِيفَةُ وَالْحَمِيصَةُ ، إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ لَمْ يُرَضَ »

٦٤٣٦ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ قَالَ « سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَإِدْيَانٍ مِنْ مَالٍ لَابْتَغَى ثَالِثًا ، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ ، وَيَتَوَبُّ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ »

[الحديث ٦٤٣٦ - طرفه في : ٦٤٣٧]

٦٤٣٧ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا مَخْلَدٌ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ سَمِعْتُ عَطَاءً يَقُولُ « سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : لَوْ أَنَّ لِابْنِ آدَمَ مِئْلَةً وَادَ مَالًا لِأَحَبَّ أَنْ لَهُ إِلَيْهِ مِثْلُهُ ؛ وَلَا يَمْلَأُ عَيْنَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ ، وَيَتَوَبُّ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ » . قال ابنُ عباسٍ : . فلا أدري من القرآن هو أم لا . قال : وسَمِعْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ ذَلِكَ عَلَى الْمَنِيرِ

(١) السعير قال الحافظ : بوزن فعيل بمعنى مفعول من السعير - بفتح أوله وسكون ثانيه - وهو الشهاب من النار .

(٢) أى لا تحملوا الغفران عمومه في جميع الذنوب فتسترسلوا إتكالاً على غفرانها بالصلاة فإن الصلاة التي تكفر الذنوب هي المقبولة ، ولا إطلاع لأحد عليها

(٣) قال الخطابي : الحفالة والحفالة الردىء من كل شيء .

(٤) فتنه المال : هي أن يكون سبباً في الانصراف عن شيء من الحق والخير .

٦٤٣٨ — حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الْعَسِيلِ عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ قَالَ « سَمِعْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ عَلَى الْمَنِيرِ بِمَكَّةَ فِي خُطْبَتِهِ يَقُولُ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ : لَوْ أَنَّ ابْنَ آدَمَ أُعْطِيَ وَاوْدِيًّا مِثْلَآنَ مِنْ ذَهَبٍ أَحَبَّ إِلَيْهِ ثَانِيًا ، وَلَوْ أُعْطِيَ ثَانِيًا أَحَبَّ إِلَيْهِ ثَالِثًا ، وَلَا يَسُدُّ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ . وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ تَابٍ »

٦٤٣٩ — حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ ابْنِ شَهَابٍ « قَالَ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَوْ أَنَّ لابْنَ آدَمَ وَاوْدِيًّا مِنْ ذَهَبٍ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَاوْدِيَانِ ، وَلَنْ يَمْلَأَ فَاهُ إِلَّا التُّرَابَ ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ تَابٍ »

٦٤٤٠ — وَقَالَ لَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ « عَنْ أَنَسِ بْنِ أَبِي قَالٍ : كُنَّا نَرَى هَذَا مِنَ الْقُرْآنِ حَتَّى نَزَلَتْ ﴿ أَهْلَاكُمُ التَّكَاثُرُ ﴾ »

١١ — بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « هَذَا الْمَالُ خَضِرَةٌ حُلُوةٌ » وَقَوْلُهُ تَعَالَى ﴿ زَيْنٌ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمَسُومَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ، ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ . قَالَ عُمَرُ : اللَّهُمَّ إِنَّا لَا نَسْتَطِيعُ إِلَّا أَنْ تَفْرَحَ بِمَا زَيْتَنُ لَنَا ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ أَنْ أَنْفَقَهُ فِي حَقِّهِ .

٦٤٤١ — حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يَقُولُ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ « عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ قَالَ : سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعْطَانِي ، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّ هَذَا الْمَالُ — وَرُبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ : قَالَ لِي يَا حَكِيمُ إِنَّ هَذَا الْمَالُ — خَضِرَةٌ حُلُوةٌ ، فَمَنْ أَحَدَهُ بِطَيْبِ نَفْسٍ بَوْرَكَ لَهُ فِيهِ ، وَمَنْ أَحَدَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ لَمْ يُبَارَكَ لَهُ فِيهِ ، وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ . وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى »

١٢ — بَابُ مَا قَدَّمَ (١) مِنْ مَالِهِ فَهُوَ لَهُ

٦٤٤٢ — حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ التَّيْمِيُّ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ قَالَ « قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : قَالَ : النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّكُمْ مَالٌ وَارَثَهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِهِ ؟ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مِمَّا أَحَدٌ إِلَّا مَالَهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ ، قَالَ : فَإِنَّ مَالَهُ مَا قَدَّمَ ، وَمَالٌ وَارَثَهُ مَا آخَرَ »

١٣ — بَابُ الْمَكْرُوهِ هُمُ الْمُقْلُونَ (٢) . وَقَوْلُهُ تَعَالَى ﴿ مَنْ كَانَ يَرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُنْحَسُونَ . أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ ، وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا ، وَبَاطِلٌ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾

٦٤٤٣ — حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُقَيْعٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ « عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : خَرَجْتُ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْشِي وَحْدَهُ وَلَيْسَ مَعَهُ إِنْسَانٌ ،

(١) فِي سَبِيلِ الْحَقِّ وَالْخَيْرِ .

(٢) أَيْ أَنَّ الْمَكْرُوهِينَ مِنْ أَمْوَالِ الدُّنْيَا هُمُ الْمُقْلُونَ مِنَ التُّرَابِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

قال ، فظننت أنه يكره أن يمشي معه أحد ، قال فجعلت أمشي في ظل القمر^(١) ، فالتفت فرآني فقال : من هذا؟ قلت : أبو ذر جعلني الله فداك . قال : يا أبا ذر ، تعال . قال فمشيت معه ساعة ، فقال لي : إن الكثيرين هم المقلون يوم القيامة ، إلا من أعطاه الله خيراً فنفخ فيه يمينه وشماله ، وبين يديه ووراءه ، وعمل فيه خيراً . قال فمشيت معه ساعة فقال لي : اجلس هاهنا ، قال فأجلسني في قاع حوله حجارة ، فقال لي : اجلس هاهنا حتى أرجع إليك . قال فانطلق في الحرة حتى لا أراه ، فليث عنى فأطال اللبث ، ثم إني سمعته وهو مقبل وهو يقول : وإن سرق ، وإن زنى ؟ قال فلما جاء لم أصبر حتى قلت : يا نبي الله ، جعلني الله فداك ، من تكلم في جانب الحرة ؟ ما سمعت أحداً يرجع إليك شيئاً . قال : ذلك جبريل عليه السلام عرض لي في جانب الحرة قال : بشر أمتك أنه من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة ، قلت : يا جبريل ، وإن سرق ، وإن زنى ؟ قال : نعم . قال قلت : وإن سرق وإن زنى ؟ قال : نعم ، قلت : وإن سرق وإن زنى ؟ قال نعم . قال النضر أخبرنا شعبة وحدثنا حبيب بن أبي ثابت والأعمش وعبد العزيز بن ربيع حدثنا زيد بن وهب بهذا . قال أبو عبد الله : حديث أبي صالح عن أبي الدرداء مرسل لا يصح ، إنما أردنا للمعرفة^(٢) والصحيح حديث أبي ذر . قيل لأبي عبد الله : حديث عطاء بن يسار عن أبي الدرداء ؟ قال : مرسل أيضاً لا يصح ، والصحيح حديث أبي ذر . وقال : اضربوا على حديث أبي الدرداء هذا « إذا مات قال : لا إله إلا الله عند الموت »

١٤ - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم « ما يسرني أن عندي مثل أحد هذا ذهباً »

٦٤٤٤ - حدثنا الحسن بن الربيع حدثنا أبو الأحوص عن الأعمش عن زيد بن وهب قال « قال أبو ذر كنت أمشي مع النبي صلى الله عليه وسلم في حرة المدينة فاستقبلنا أحد فقال : يا أبا ذر ، قلت : ليك يا رسول الله ، قال : ما يسرني أن عندي مثل أحد هذا ذهباً تمضي علي ثالثة وعندي منه دينار ، إلا شيئاً أرضده لدين ، إلا أن أقول به في عباد الله هكذا وهكذا وهكذا . عن يمينه ، وعن شماله ، ومن خلفه - ثم قال : إن الكثيرين هم المقلون يوم القيامة ، إلا من قال هكذا وهكذا وهكذا - عن يمينه وعن شماله ومن خلفه - وقليل ما هم . ثم قال لي : مكانك ، لا تبرح حتى آتيك . ثم انطلق في سواد الليل حتى توارى ، فسمعت صوتاً قد ارتفع ، فتخوفت أن يكون أحد عرض للنبي صلى الله عليه وسلم ، فأردت أن آتيه ، فذكرت قوله لي : لا تبرح حتى آتيك ، فلم أبرح حتى أتاني ، قلت : يا رسول الله ، لقد سمعت صوتاً تخوفت ، فذكرت له ، فقال : وهل سمعته ؟ قلت نعم . قال : ذاك جبريل أتاني فقال : من مات من أمتك لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة . قلت : وإن زنى وإن سرق ؟ قال : وإن زنى وإن سرق »

٦٤٤٥ - حدثنا أحمد بن شبيب حدثنا أبي عن يونس . وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة « قال أبو هريرة رضي الله عنه : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لو كان لي مثل أحد ذهباً ما يسرني أن لا تمر علي ثلاث ليال وعندي منه شيء إلا شيئاً أرضده لدين »

(١) أي في المكان الذي ليس للقمر فيه ضوء ليخفى شخصه .

(٢) قال الحافظ : أي إنما أردنا أن نذكره للمعرفة بما له .

١٥ — باب الغنى غنى النفس^(١). وقال الله تعالى ﴿ أَيَحْسَبُونَ أَن مَّا نُنزِّلُهُم بِهِ مِنْ مَّالٍ وَبَيْنَ — إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى — مِنْ دُونِ ذَلِكَ هُمْ لَهَا عَامِلُونَ ﴾ . قال ابن عيينة : لم يَعْمَلُوهَا ، لَأَبَدٌ مِنْ أَنْ يَعْمَلُوهَا

٦٤٤٦ — حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ حَدَّثَنَا أَبُو حَاصِبٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَيْسَ الْغِنَى عَنِ الْعَرَضِ^(٢) ، وَلَكِنَّ الْغِنَى عَنِ النَّفْسِ »

١٦ — باب فضل الفقر

٦٤٤٧ — حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ أَنَّهُ قَالَ : مَرَّ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لِرَجُلٍ عِنْدَهُ جَالِسٍ : مَا رَأَيْكَ فِي هَذَا ؟ فَقَالَ : رَجُلٌ مِنْ أَشْرَافِ النَّاسِ ، هَذَا وَاللَّهِ حَرِيٌّ إِنْ حَاطَبَ أَنْ يُنْكَحَ ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشْفَعَ . قَالَ فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ مَرَّ رَجُلٌ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا رَأَيْكَ فِي هَذَا ؟ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذَا رَجُلٌ مِنْ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ ، هَذَا حَرِيٌّ إِنْ حَاطَبَ أَنْ لَا يُنْكَحَ ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ لَا يُشْفَعَ ، وَإِنْ قَالَ أَنْ لَا يُسْمَعَ لِقَوْلِهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَذَا خَيْرٌ مِنْ مِائَةِ الْأَرْضِ مِنْ مِثْلِ هَذَا »

٦٤٤٨ — حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ قَالَ « عُدْنَا حَبَابًا فَقَالَ : هَاجَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَرِيدُ وَجْهَ اللَّهِ ، فَوَقَعَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ تَعَالَى ، فَمَتْنَا مِنْ مَضَى لَمْ يَأْخُذْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا ، مِنْهُمْ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ وَتَرَكَ نَمْرَةَ ، فَإِذَا غَطِينَا رَأْسَهُ بَدَّتْ رِجْلَاهُ ، وَإِذَا غَطِينَا رِجْلَيْهِ بَدَا رَأْسُهُ ، فَأَمَرْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نُعْطِيَ رَأْسَهُ وَنَجْعَلَ عَلَى رِجْلَيْهِ مِنَ الْإِذْخَرِ . وَمِنَّا مَنْ أَبْتَعَتْ لَهُ ثَمَرَتُهُ فَهُوَ يَهْدِيهَا »

٦٤٤٩ — حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا سَلَمٌ بْنُ زَرِيرٍ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ « عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : أَطْلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ ، وَأَطْلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ » . تَابَعَهُ أَيُّوبُ وَعَوْفٌ . وَقَالَ صَخْرٌ وَحَمَادُ بْنُ نَجِيحٍ : عَنْ أَبِي رَجَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ

٦٤٥٠ — حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَمْ يَأْكُلِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى خِوَانٍ حَتَّى مَاتَ ، وَمَا أَكَلَ خَبْرًا مَرَقًا حَتَّى مَاتَ »

٦٤٥١ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : لَقَدْ تُوْفِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا فِي رَفِيٍّ مِنْ شَيْءٍ يَأْكُلُهُ ذُو كَيْدٍ ، إِلَّا شَطَّرَ شَعِيرٍ فِي رَفِيٍّ لِي ، فَأَكَلْتُ مِنْهُ حَتَّى طَالَ عَلِيٌّ ، فَكَلَّمْتُهُ فَنَفَى »

١٧ — باب كيف كان عيشُ النبيِّ صلى الله عليه وسلم وأصحابه ، وتخلُّيمهم عن الدنيا

٦٤٥٢ — حَدَّثَنِي أَبُو نَعِيمٍ بِنَحْوِ مَنْ نَصَفَ هَذَا الْحَدِيثَ حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ ذَرِّبٍ حَدَّثَنَا إِجَاهِدٌ « أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ

(١) أى سواء كان المتصف بذلك قليل المال أو كثيره .

(٢) أى بسبب العرض الكثير ، وهو ما ينتفع به من متاع الدنيا .

كان يقول « الله الذي لا إله إلا هو ، إن كنت لأعتمدُ بكبدي على الأرض من الجوع ، وإن كنت لأشد الحَجَرَ على بطني من الجوع . ولقد قعدت يوماً على طريقهم الذي يخرجون منه ، فمرَّ أبو بكر فسألته عن آية من كتاب الله ، ما سألته إلا ليشبِعي ، فمرَّ ولم يفعل ، ثم مرى عمرُ فسألته عن آية من كتاب الله ، ما سألته إلا ليشبِعي ، فمرَّ فلم يفعل ، ثم مرَّ بي أبو القاسم صلى الله عليه وسلم فتبسّم حين رآني وعرف ما في نفسي وما في وجهي ، ثم قال يا أبا هرّ ، قلتُ : لبيك رسول الله ، قال : الحق ، ومضى . فتبعته فدخل فاستأذن فأذن لي ، فدخل فوجد لبناً في قدح فقال : من أين هذا اللبن ؟ قالوا أهداهُ لك فلان — أو فلانة — قال : أبا هرّ ، قلتُ لبيك يا رسول الله ، قال : الحق إلى أهل الصفة فادعهم لي . قال : وأهل الصفة أضياف الإسلام ، لا يَأوونَ على أهل ولا مال ولا على أحد ، إذا أتته صدقة بعث بها إليهم ولم يتناول منها شيئاً ، وإذا أتته هدية أرسل إليهم وأصاب منها وأشركهم^(١) فيها ، فسألت ذلك ، فقلت وما هذا اللبن في أهل الصفة ؟ كنتُ أحقُّ أن أصيب من هذا اللبن شربة أتقوى بها ، فإذا جاءوا أمرني فكنتُ أنا أعطيهم ، وما عسى أن يبلغني من هذا اللبن ، ولم يكن من طاعة الله وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم بُد فأتيتهم فدعوتهم ، فأقبلوا فاستأذنوا فأذن لهم وأخذوا مجالسهم من البيت . قال : يا أبا هرّ ، قلت : لبيك يا رسول الله ، قال خذ فأعطهم ، فأخذتُ القدح فجعلت أعطيهِ الرجل فيشرب حتى يروى ، ثم يرد عليّ القدح فأعطيهِ الرجل فيشرب حتى يروى ، ثم يرد عليّ القدح حتى انتهيت إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقد روى القوم كلهم ، فأخذ القدح فوضعه على يده ، فنظر إليّ فتبسّم فقال أبا هرّ ، قلت لبيك يا رسول الله . قال بقيتُ أنا وأنت . قلتُ صدقت يا رسول الله ، قال اقعدي فاشرب . فقعدتُ فاشربت ، فقال اشربي ، فاشربت فما زال يقول : اشربي ، حتى قلتُ : لا والذي بعثك بالحق ، ما أجد له مسلكا . قال فأرني ، فأعطيته القدح ، فحمد الله وسمى وشرب الفضلة »

٦٤٥٣ — حدثنا مسددٌ حدثنا يحيى عن إسماعيلَ حدثنا قيسٌ « قال سمعتُ سعداً يقول : إني لأول العَرَب رمي بسهم في سبيل الله ، ورأيتنا نغزو ومالنا طعاماً إلا ورق الحُبلة وهذا السمُّ^(٢) ، وإن أحدنا ليضع كما تضع الشاة ماله يخلط^(٣) ، ثم أصبحتُ بنو أسيد تُعزّرنى على الإسلام ، خبت إذا وضّل سقياً »

٦٤٥٤ — حدثني عثمانٌ حدثنا جريرٌ عن منصورٍ عن إبراهيمٍ عن الأسودِ « عن عائشة قالت : ما شبع آل محمد — منذ قدم المدينة — من طعام برُّ ثلاث ليالٍ تباعاً حتى قبض »

٦٤٥٥ — حدثني إسحاقُ بن إبراهيمٍ بن عبد الرحمن حدثنا إسحاقُ هو الأزرق عن مسعرٍ بن كدام عن هلال الوزان عن عروة « عن عائشة رضِيَ الله عنها قالت : ما أكل آل محمد صلى الله عليه وسلم أكلتين في يوم إلا إحداهما تمر »

٦٤٥٦ — حدثني أحمدُ بن رجاء حدثنا النضرُ عن هشامٍ قال أخبرني أبي « عن عائشة قالت : كان فراشُ رسول الله صلى الله عليه وسلم من آدم وحشوه ليف »

(١) لأنه عليه السلام كان يقبل الهدية لنفسه وأهل بيته .
(٢) قال أبو عبيدة وغيره : هما نوعان من شجر البادية .
(٣) أى يصر بمرأ لا يخلط من شدة اليبس الناشئ عن قسيف العيش .

٦٤٥٧ — حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَامُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ : « كُنَّا نَأْتِي أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ وَخَبْرَاهُ قَامَ وَقَالَ : كَلُوا فَمَا أَعْلَمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَغِيفًا مَرَقَقًا حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ ، وَلَا رَأَى شَاةً سَمِيحًا بِعَيْنِهِ قَطُّ »

٦٤٥٨ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنِي أَبِي « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ يَأْتِي عَلَيْنَا الشَّهْرُ مَا نُوَقِّدُ فِيهِ نَارًا ، إِنَّمَا هُوَ التَّمْرُ وَالْمَاءُ ، إِلَّا أَنْ نُؤْتَى بِاللَّحْمِ »

٦٤٥٩ — حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْسِيُّ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يَزِيدِ بْنِ رُومَانَ عَنْ عُرْوَةَ « عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ لِعُرْوَةَ : ابْنُ أُخْتِي ، إِنْ كُنَّا لَنَنْظُرُ إِلَى لَهْلَالِ ثَلَاثَةِ أَهْلَةٍ فِي شَهْرَيْنِ وَمَا أُوقِدَتْ فِي آيَاتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَارٌ . فَقُلْتُ : مَا كَانَ يُعِيشُكُمْ ؟ قَالَتْ : الْأَسْوَدَانِ التَّمْرُ وَالْمَاءُ ، إِلَّا أَنَّهُ قَدْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جِيرَانٌ مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَ لَهُمْ مَنَائِحُ وَكَانُوا يَمْنَحُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ آيَاتِهِمْ ، فَيَسْتَقِينَاهُ . »

٦٤٦٠ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اللَّهُمَّ ارْزُقْ آلَ مُحَمَّدٍ قَوَاتًا »

١٨ — بَابُ الْقَصْدِ ^(١) وَالْمُدَاوَمَةِ عَلَى الْعَمَلِ

٦٤٦١ — حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَشْعَثَ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي قَالَ سَمِعْتُ مَسْرُوقًا « قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَيُّ الْعَمَلِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَتْ : الدَّائِمُ . قَالَ : قُلْتُ فِي أَيِّ حِينٍ كَانَ يَقُومُ ؟ قَالَتْ : كَانَ يَقُومُ إِذَا سَمِعَ الصَّارِخَ ^(٢) »

٦٤٦٢ — حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ كَانَ أَحَبَّ الْعَمَلِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي يَدُومُ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ » .

٦٤٦٣ — حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَنْ يَنْجِيَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ . قَالُوا : وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : وَلَا أَنَا ، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَةٍ . سَدَّدُوا وَقَارِبُوا ^(٣) وَاعْدُوا وَرَوْحُوا ^(٤) ، وَشَيْءٌ مِنَ الدَّلْجَةِ ^(٥) وَالْقَصْدِ الْقَصْدِ تَبْلَغُوا ^(٦) »

٦٤٦٤ — حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : سَدَّدُوا وَقَارِبُوا ، وَاعْمَلُوا أَنْ لَنْ يُدْخَلَ أَحَدَكُمْ عَمَلُهُ

(١) قال الحافظ : القصد سلوك الطريق المعتدلة ، أي استحباب ذلك .

(٢) الصارخ : الديك حين يصحو في الفجر .

(٣) سددوا أقصدوا السداد أي الصواب ، وقاربوا أي لا تفرطوا فجهنوا أنفسكم في العبادة فيفضي ذلك بكم إلى اليلال .

(٤) الغدو : السير من أول النهار ، والرواح : السير من أول النصف الثاني من النهار .

(٥) الدلجة : سير الليل ، أراد به العبادة في هذه الأوقات .

(٦) أي الزموا الاعتدال والطريق الوسط .

الجنة ، وأن أحب الأعمال أذومها إلى الله وإن قلَّ » :

[الحديث ٦٤٦٤ - طرفه في : ٦٤٦٧]

٦٤٦٥ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَرَعَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ : سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ ؟ قَالَ : أَدْوَمُهَا وَإِنْ قَلَّ . وَقَالَ : اكْلَفُوا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ » .

٦٤٦٦ - حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ : « سَأَلْتُ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ قُلْتُ : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ، كَيْفَ كَانَ عَمَلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، هَلْ كَانَ يَخْصُ شَيْئاً مِنَ الْأَيَّامِ ؟ قَالَتْ : لَا ، كَانَ عَمَلُهُ دِيمَةً ، وَأَيْكُمْ يَسْتَطِيعُ مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَطِيعُ ؟ »

٦٤٦٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الزُّبَيْرِ قَالَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : سَدُّوا وَقَارِبُوا وَأَبْشَرُوا ، فَإِنَّهُ لَا يُدْخِلُ أَحَدًا الْجَنَّةَ عَمَلُهُ ، قَالُوا : وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : وَلَا أَنَا ، إِلَّا أَنْ يَتَعَمَّدَنِي اللَّهُ بِمَغْفِرَةٍ وَرَحْمَةٍ » . قَالَ : أَظْنَهُ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ . وَقَالَ عَفَّانُ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ « عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : سَدُّوا وَأَبْشَرُوا » . وَقَالَ مُجَاهِدٌ : « سَدَاداً سَدِيداً صِدْقاً » (١)

٦٤٦٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَلَيْحٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتَهُ يَقُولُ : إِنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى لَنَا يَوْمًا الصَّلَاةَ ، ثُمَّ رَقِيَ الْمُنِيرَ فَأَشَارَ بِيَدِهِ قِبَلَ قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ : قَدْ أُرِيْتُ الْآنَ - مُنْذُ صَلَّيْتُ لَكُمْ الصَّلَاةَ - الْجَنَّةَ وَالنَّارَ مِمَّا تَمَثَّلَتَانِ فِي قَبْلِ هَذَا الْجِدَارِ . فَلَمْ أَرِ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ ، فَلَمْ أَرِ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ » .

١٩ - بَابُ الرَّجَاءِ مَعَ الْخَوْفِ (٢) . وَقَالَ سُفْيَانُ

مَا فِي الْقُرْآنِ آيَةٌ أَشَدُّ عَلَى مَنْ « لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ » (٣)

٦٤٦٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِنْ اللَّهُ خَلَقَ الرَّحْمَةَ يَوْمَ خَلَقَهَا مِائَةَ رَحْمَةٍ ، فَأَمْسَكَ عَنْدَهُ تِسْعاً وَتِسْعِينَ رَحْمَةً . وَأَرْسَلَ فِي خَلْقِهِ كُلِّهَا رَحْمَةً وَاحِدَةً ؛ فَلَوْ يَعْلَمُ الْكَافِرُ بِكُلِّ الَّذِي عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الرَّحْمَةِ لَمْ يَيْئَسْ مِنَ الْجَنَّةِ ، وَلَوْ يَعْلَمُ الْمُسْلِمُ بِكُلِّ الَّذِي عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْعَذَابِ

(١) قال الحافظ : الذي ثبت عن مجاهد عند الفريابي والطيبري وغيرهما من طريق ابن أبي نجیح عن مجاهد قوله تعالى ﴿ قَوْلًا سَدِيدًا ﴾ قال : سداداً والسداد بالفتح العدل المعتدل الكافي ، وبالكسر : ما يسد الخلل والذي وقع في الرواية بالفتح .

(٢) قال الحافظ : أي استحباب ذلك ، فلا يقطع النظر في الرجاء عن الخوف ، ولا في الخوف عن الرجاء ، لئلا يفضى في الأول إلى المكر ، والثاني إلى القنوط ، وكل منهما مذموم .

(٣) الخطاب في الآية لأخبار اليهود ، لأنها نزلت في مالك بن الصيف وجماعة من الأخبار قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم : ألسنت تزعم أنك على ملة إبراهيم وتؤمن بما في التوراة وتشهد أنها حق ؟ قال : بلى ، ولكنكم كتمتم منها ما أمرتم ببيانه ، فأنا أبرأ مما أحدثتموه . وكان هذا الحوار سبب نزول هذه الآية .

لم يأمن من النار»

٢٠ - باب الصبر عن محارم الله ﴿ إِنَّمَا يُوفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾
وقال عمر: وجدنا خير عيشنا بالصبر.

٦٤٧٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ « أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمْ يَسْأَلْهُ أَحَدٌ مِنْهُمْ إِلَّا أَعْطَاهُ ، حَتَّى نَفِدَ مَا عِنْدَهُ ، فَقَالَ لَهُمْ حِينَ نَفِدَ كُلِّ شَيْءٍ أَنْفَقَ بِيَدِيهِ : مَا يَكُونُ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ لَا أَدْجِرُهُ عَنْكُمْ ؛ وَإِنَّهُ مَنْ يَسْتَعِفَّ يُعْفَهُ اللَّهُ ، وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصَبِّرْهُ اللَّهُ ، وَمَنْ يَسْتَعِنْ يُعْنِهِ اللَّهُ ، وَلَنْ تُعْطَوْا عَطَاءَ خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ . »

٦٤٧١ - حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا وَسَعْرٌ حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عِلَاقَةَ قَالَ : « سَمِعْتُ الْمَغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي حَتَّى تَرْمَ - أَوْ تَنْفُخَ - قَدَمَاهُ ، فَيَقَالُ لَهُ ، فَيَقُولُ : أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا ؟ »

٢١ - باب ﴿ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ﴾ وقال الربيع بن خثيم : من كل ما ضاق على الناس

٦٤٧٢ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعْتُ حُصَيْنَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ : كُنْتُ قَاعِدًا عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ فَقَالَ « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ : هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ »

٢٢ - باب ما يُكْرَهُ مِنْ قِيلٍ وَقَالَ (١)

٦٤٧٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مَغِيرَةَ وَفُلَانَ وَرَجُلًا ثَالِثًا أَيْضًا عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ وَرَّادٍ كَاتِبِ الْمَغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ أَنَّ مَعَاوِيَةَ كَتَبَ إِلَى الْمَغِيرَةَ أَنَّ أَكْتَبَ إِلَيَّ بِحَدِيثِ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ فَكَتَبَ إِلَيْهِ الْمَغِيرَةَ : إِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ عِنْدَ انْصِرَافِهِ مِنَ الصَّلَاةِ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . قَالَ : وَكَانَ يَنْهَى عَنْ قِيلٍ وَقَالَ ، وَكَثْرَةِ السُّؤَالِ ، وَإِضَاعَةِ الْمَالِ ، وَمَنْعِ وَهَاتِ ، وَعَقُوقِ الْأُمَّهَاتِ وَوَادِ الْبَنَاتِ «
وعن هُشَيْمٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ قَالَ سَمِعْتُ وَرَّادًا يُحَدِّثُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الْمَغِيرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٢٣ - باب حِفْظِ اللِّسَانِ (٢) : وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ
وقوله تعالى ﴿ مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴾

٦٤٧٤ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ سَمِعَ أَبَا حَازِمٍ « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ عَنِ

(١) أى النهى عن الرثرة والإكثار من الكلام بما لا فائدة فيه . قال المحب الطبرى : والحكمة فى النهى عن ذلك أن كثرة الكلام لا يؤمن معها وقوع الخطأ وذهب بعضهم إلى أن المراد حكاية أقوال الناس والبحث عنها بما يكره حكايته .

(٢) قال الحافظ : أى عن النطق بما لا يسوغ شرعاً بما لا حاجة للمتكلم به .

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من يَضْمَنَ لى ما بينَ لَحْيَيْهِ^(١) وما بينَ رجليه أضمنَ له الجنةَ «

[الحديث ٦٤٧٤ - طرفه في : ٦٨٠٧]

٦٤٧٥ - حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيصْمُتْ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِ جَارَهُ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ «

٦٤٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا لَيْثٌ حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ « عَنْ أَبِي شَرِيحٍ الْخُزَاعِيِّ قَالَ : سَمِعَ أَدْنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : الضِّيَافَةُ ثَلَاثَةٌ أَيَّامٌ جَائِزَتُهُ . قِيلَ : وَمَا جَائِزَتُهُ ؟ قَالَ : يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ . قَالَ : وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ . وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيصْمُتْ «

٦٤٧٧ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْرَةَ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيِّ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِنْ الْعَبْدَ لِيَتَكَلَّمَ بِالْكَلِمَةِ مَا يَتَّبِعُ فِيهَا ، يَزُلُّ بِهَا فِي النَّارِ أَبْعَدَمَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ «

[الحديث ٦٤٧٧ - طرفه في : ٦٤٧٨]

٦٤٧٨ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَثُورٍ سَمِعَ أَبَا النَّضْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ دِينَارٍ - عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنْ الْعَبْدَ لِيَتَكَلَّمَ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ لَا يُلْقَى لَهَا بِالْأَلْفِ يَرْفَعُهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَاتٍ ، وَإِنْ الْعَبْدَ لِيَتَكَلَّمَ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ لَا يُلْقَى لَهَا بِالْأَلْفِ يَهْوِي بِهَا فِي جَهَنَّمَ «

٢٤ - بَابُ الْبُكَاءِ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

٦٤٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : سَبْعَةٌ يَظْلَهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ : رَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ ففَاضَتْ عِيْنَاهُ «

٢٥ - بَابُ الْخَوْفِ مِنَ اللَّهِ^(٢)

٦٤٨٠ - حَدَّثَنَا عِثَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ رَبِيعٍ « عَنْ حُذَيْفَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : كَانَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ يَسِيءُ الظَّنَّ بِعَمَلِهِ ، فَقَالَ لِأَهْلِهِ : إِذَا أَنَا مُتُّ فَخَذُونِي فَذَرُونِي فِي الْبَحْرِ فِي يَوْمٍ صَائِفٍ . فَفَعَلُوا بِهِ ، فَجَمَعَهُ اللَّهُ ثُمَّ قَالَ : مَا حَمَلَكَ عَلَى الَّذِي صَنَعْتَ ؟ قَالَ : مَا حَمَلَنِي عَلَيْهِ إِلَّا مَخَافَتُكَ . فَغَفَرَ لَهُ «

٦٤٨١ - حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ سَمِعْتُ أَبِي حَدَّثَنَا قَتَادَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَبْدِ الْغَافِرِ « عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ رَجُلًا فِيمَنْ كَانَ سَلَفَ - أَوْ قَبْلَكُمْ - أَتَاهُ اللَّهُ مَلَأَ

(١) ما بين لحيته أى العظمتين اللذين فى جانبي الفم والمراد بما بينهما اللسان . وما بين رجليه الفرج .

(٢) قال الحافظ : هو من المقامات العلية ، وهو من لوازم الإيمان .

وولداً ، يعنى أعطاه . قال فلما حضرَ قال لبيته : أى أب كنتُ لكم ؟ قالوا : خيرَ أب . قال فإنه لم يَبْتَرُ عندَ الله خيراً . فسَرَّها قتادة : لم يَدْخُرْ . وإن يقدّم على الله يعذبه . فانظروا ، فإذا متُّ فأحرقوني ، حتى إذا صرْتُ فحماً فاسحقوني — أو قال : فاسهكوني^(١) — ثم إذا كان ريحٌ عاصف فأذروني فيها ، فأخذ موائبقهم على ذلك ورنى^(٢) . ففعلوا . فقال الله : كُنْ . فإذا رجلٌ قائمٌ . ثم قال : أى عبدي ، ما حملك على ما فعلت ؟ قال : مخافتك . أو فرقٌ منك . فما تلافاهُ أن رجمهُ الله . فحدّثُ أبا عثمانَ فقال : سمعتُ سلمانَ ، غيرَ أنه زاد « فأذروني في البحرِ » أو كما حدّث . وقال مُعَاذٌ حدّثنا شُعبةٌ عن قتادةَ سمعتُ أبا سعيدٍ عن النبي صلى الله عليه وسلم

٢٦ — باب الانتباه عن المعاصي

٦٤٨٢ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي بَرْدَةَ « عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَثَلُ وَمِثْلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ كَمِثْلُ رَجُلٍ أَتَى قَوْمًا فَقَالَ : رَأَيْتُ الْجَيْشَ بَعِينِي ، وَإِنِّي أَنَا التَّذِيرُ الْعَرِيَانُ ، فَالْتَّجَاءُ النَّجَاءُ . فَأَطَاعْتُهُ طَائِفَةٌ فَأَذَلُّوا عَلَى مَهْلِهِمْ فَتَجَاوَا ، وَكَذَّبْتُهُ طَائِفَةٌ فَصَبَحْتُهُمُ الْجَيْشُ فَاجْتَنَحَهُمْ »
[الحدِيث ٦٤٨٢ — طرفه في : ٧٢٨٣]

٦٤٨٣ — حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ « سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِنَّمَا مَثَلِي وَمِثْلُ النَّاسِ كَمِثْلِ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ نَارًا ، فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ جَعَلَ الْفَرَاشُ وَهَذِهِ الدَّوَابُّ الَّتِي تَقَعُ فِي النَّارِ يَقَعْنَ فِيهَا ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَزْعُمُهُنَّ وَيَغْلِبْنَهُ فَيَقْتَحِمْنَ فِيهَا فَأَنَا آخِذٌ بِحُجْرَتِكُمْ عَنِ النَّارِ وَأَنْتُمْ تَقْتَحِمُونَ فِيهَا »

٦٤٨٤ — حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنْ عَامِرٍ قَالَ « سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْمُسْلِمُ مَنْ سَلَّمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ »

٢٧ — باب قول النبي صلى الله عليه وسلم « لو تعلمون ما أعلم^(٣) لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً »

٦٤٨٥ — حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَكْرِبٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيْبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَقُولُ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً »

[الحدِيث ٦٤٨٥ — طرفه في : ٦٦٣٧]

٦٤٨٦ — حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعبةٌ عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً »

(١) السهك : هو السحق ، أو هو دونه .

(٢) أى من قال لمن أوصاه بذلك : قل ورنى لأفعلن .

(٣) من أهوال النزوع والموت والقيبر واليوم الآخر .

٢٨ - باب حُجِبَتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ

٦٤٨٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : حُجِبَتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ ، وَحُجِبَتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ »

٢٩ - باب الْجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ ، وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ

٦٤٨٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مَسْعُودٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَثِيحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ ، وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ .

٦٤٨٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : أَصْدَقُ بَيْتٍ قَالَهُ الشَّاعِرُ : أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا تَخَلَا اللَّهُ بِأَطْلٍ » (١) .

٣٠ - باب لِيَنْظُرَ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ ، وَلَا يَنْظُرَ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَهُ

٦٤٩٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِذَا نَظَرَ أَحَدُكُمْ إِلَى مَنْ فَضَّلَ عَلَيْهِ فِي الْمَالِ وَالخَلْقِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ مِنْ فَضْلِ عَلَيْهِ » .

٣١ - باب مَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ أَوْ بِسَيِّئَةٍ (٢)

٦٤٩١ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ أَبُو عِمَّانَ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيُّ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا يَرُوى عَنْ ربه عَزَّ وَجَلَّ قَالَ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ ثُمَّ بَيَّنَّ ذَلِكَ ، فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً ، فَإِنْ هُوَ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضَعِيفٍ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ . وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً ، فَإِنْ هُوَ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً » .

٣٢ - باب مَا يَبْتَقِي مِنْ مُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ (٣)

٦٤٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ عَنْ غَيْلَانَ « عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : إِنَّكُمْ لَتَعْمَلُونَ أَعْمَالًا هِيَ أَدْقُ فِي أَعْيُنِكُمْ مِنَ الشُّعْرِ ، إِنْ كُنَّا لَتَعْمُدُهَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمَوْبِقَاتِ » قَالَ أَبُو

(١) تمامه : وكل نعيم لاهمالة زائل ، هو من شعر لبيد بن ربيعة وكان في عصر النبي .

(٢) قال الحافظ : اهتم : ترجيح قصد الفعل ، تقول : همت بكذا أى قصدته بهتى .

(٣) التعبير بمحقرات الذنوب وقع في حديث سهل بن سعد رفعه « إياكم ومحقرات الذنوب ، فإنما مثل محقرات الذنوب كمثل قوم نزلوا بطن واد ، فجاء ذا بعود وجاء ذا بعود حتى جمعوا ما أنضحوا به خبزهم ، وأن محقرات الذنوب متى يؤخذ بها صاحبها تهلكه » أخرجه أحمد بسند حسن ، وعند النسائي وابن ماجه عن عائشة « أن النبي ﷺ قال لها : يا عائشة إياك ومحقرات الذنوب ، فإن لها من الله طالبا » صححه ابن حبان .

عبد الله : يعنى بذلك المهلكات

٣٣ - باب الأعمال بالخواتيم ، وما يُخافُ منها

٦٤٩٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ الْأَثَلِيُّ الْحَمِصِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ قَالَ : نَظَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى رَجُلٍ يُقَاتِلُ الْمُشْرِكِينَ - وَكَانَ مِنْ أَعْظَمِ الْمُسْلِمِينَ غَنَاءً عَنْهُمْ - فَقَالَ : مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا ، فَتَبِعَهُ رَجُلٌ ، فَلَمْ يَزَلْ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى جُرِحَ ، فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ فَقَالَ بَدْبَابَةُ سَيْفِهِ فَوَضَعَهُ بَيْنَ تَدْيِيهِ فَتَحَامَلَ عَلَيْهِ حَتَّى خَرَجَ مِنْ بَيْنِ كَتِفَيْهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنْ الْعَبْدَ لِيَعْمَلْ - فِيمَا يَرَى النَّاسُ - عَمَلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَإِنَّهُ لَمِنْ أَهْلِ النَّارِ ، وَيَعْمَلُ - فِيمَا يَرَى النَّاسُ - عَمَلَ أَهْلِ النَّارِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَإِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِخَوَاتِيمِهَا » .

٣٤ - باب العزلة راحة من مُخْلَاطٍ (١) السُّوءِ

٦٤٩٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ حَدَّثَهُ قَالَ : « قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ .. » ح . وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسَفَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ : « جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ ؟ قَالَ : رَجُلٌ جَاهَدَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ ، وَرَجُلٌ فِي شَعْبٍ مِنَ الشُّعَابِ يَعْبُدُ رَبَّهُ وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ » . تَابِعَهُ الزُّبَيْدِيُّ وَسَلِيمَانُ بْنُ كَثِيرٍ وَالنَّعْمَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ . وَقَالَ مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَطَاءٍ - أَوْ عُبَيْدِ اللَّهِ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَقَالَ يُونُسُ وَابْنُ مَسَافِرٍ وَبِحَيْبِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٦٤٩٥ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا الْمَاجِشُونُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ خَيْرٌ مَالِ الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ الْغَنَمُ يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ ، يَفِرُّ بَدِينَهُ مِنَ الْقِتَنِ »

٣٥ - باب رفع الأمانة (٢)

٦٤٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سَلِيمَانَ حَدَّثَنَا هَلَالُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا ضَيَّعَتِ الْأَمَانَةُ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ .. قَالَ : كَيْفَ إِضَاعَتُهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : إِذَا أُسِنِدَ الْأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ »

٦٤٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ « حَدَّثَنَا حُدَيْفَةُ قَالَ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثَيْنِ رَأَيْتُ أَحَدَهُمَا وَأَنَا أَنْتَظِرُ الْآخَرَ ، حَدَّثَنَا أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ فِي جَذْرِ

(١) قال الخطابي خلط جمع خلط يطلق على الواحد والجمع .

(٢) بحيث يكون الأمين معدوماً أو شبه المعدوم .

قلوب الرجال ، ثم علموا من القرآن ، ثم علموا من السنة ، وحدثنا عن رفعها قال : ينام الرجل النومة فتقبض الأمانة من قلبه ، فيظل أثرها مثل أثر الوكت . ثم ينام النومة فتقبض ، فيبقى أثرها مثل المجل ، كحجر دخرجته على رجلك فتفط ، فتراه منتبراً^(١) وليس فيه شيء . فيصبح الناس يتبايعون ، فلا يكاد أحدهم يؤدى الأمانة ، فيقال : إن فى بنى فلان رجلاً أميناً . ويقال للرجل ما عقله وما أظرفه وما أجلده ، وما فى قلبه مثقال حبة خردل من إيمان . ولقد أتى على زمان وما أبالى أياكم بايعت ، لكن كان مسلماً رده على الإسلام ، وإن كان نصرانياً رده على ساعيه . فأما اليوم فما كنت أباع إلا فلاناً وفلاناً^(٢)

قال الفريرى قال أبو جعفر : حدثت أبا عبد الله فقال : سمعت أبا أحمد بن عاصم يقول سمعت أبا عبيد يقول قال الأصمعى وأبو عمرو وغيرهما : جذر قلوب الرجال ، الجذر الأصل من كل شيء . والوكت أثر الشيء اليسير منه . والمجل أثر العمل فى الكف إذا غلظ

[الحديث ٦٤٩٧ - طرفاه فى : ٧٠٨٦ ، ٧٢٧٦] .

٦٤٩٨ - حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني سالم بن عبد الله « أن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إنما الناس كالأبل المائة لا تكاد تجد فيها راحلة »^(٣)

٣٦ - باب الرياء والسُّنعة

٦٤٩٩ - حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن سفيان حدثنى سلمة بن كهيل ح . وحدثنا أبو نعيم حدثنا سفيان عن سلمة قال سمعت جندباً يقول « قال النبي صلى الله عليه وسلم - ولم أسمع أحداً يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم غيره ، فذوت منه فسمعتة يقول : قال النبي صلى الله عليه وسلم - من سمع سمع الله به ، ومن يرأى يرأى الله به »

[الحديث ٦٤٩٩ - طرفه فى : ٧١٥٢]

٣٧ - باب من جاهد نفسه فى طاعة الله^(٤)

٦٥٠٠ - حدثنا هذبة بن خالد حدثنا همام حدثنا قتادة حدثنا أنس بن مالك « عن معاذ بن جبل رضى الله عنه قال : بينا أنا رديف النبي صلى الله عليه وسلم ليس بينى وبينه إلا آخرة الرجل فقال : يا معاذ ، قلت : ليك يا رسول الله وسعديك . ثم سار ساعة ، ثم قال يا معاذ بن جبل ، قلت لبيك رسول الله وسعديك . ثم سار ساعة ، قلت : الله ورسوله أعلم . قال : حق الله على عباده أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً . ثم سار ساعة ثم قال : يا معاذ بن جبل ، قلت : لبيك رسول الله وسعديك . قال : هل تدرى ما حق العباد على الله إذا فعلوه ؟ قلت : الله ورسوله أعلم . قال : حق العباد على الله أن لا يعذبهم »

(١) منتبراً وهو المتنفظ .

(٢) أى لست آمن أحد على بيع ولا شراء إلا فلاناً وفلاناً .

(٣) أى لا تكاد تجد فى المائة من الإبل واحدة نجية سهلة الإتيان وتصلح للركوب .

(٤) هو من كف نفسه عن إرادتها من الشغل فى غير الحق والخير والصراف المستقيم .

٣٨ - باب التواضع

٦٥٠١ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا حَمِيدٌ « عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : كَانَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَاقَةٌ . . . ح . قَالَ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا الْفَزَارِيُّ وَأَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ حَمِيدِ الطَّوِيلِ « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَتْ نَاقَةً لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسْمَى الْعَضْبَاءَ ، وَكَانَتْ لَا تُسَبِّقُ ، فَجَاءَ أُعْرَابِيٌّ عَلَى قَعُودٍ لَهُ فَسَبَّهَا ، فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَقَالُوا . سَبَّتِ الْعَضْبَاءَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِنْ حَقَّ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يَرْفَعَ شَيْئًا مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا وَضَعَهُ »

٦٥٠٢ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ كِرَامَةَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ حَدَّثَنِي شَرِيكُ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي تَمْرٍ عَنْ عَطَاءٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنْ اللَّهُ قَالَ : مَنْ عَادَى لِي وَكَلِيًّا فَقَدْ آذَنَتْهُ بِالْحَرْبِ . وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتَهُ عَلَيْهِ . وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أَحِبَّهُ ، فَإِذَا أَحْبَبْتَهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ وَيَبْصَرَهُ الَّذِي يَبْصُرُ بِهِ وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا ، وَإِنْ سَأَلَنِي لِأَعْطِيَنَّهُ ، وَلَنْ اسْتَعَاذَ لِي لِأَعِيذَنَّهُ . وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدَّدِي عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ »

٣٩ - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم « بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ كَهَاتَيْنِ »

﴿ وَمَا أَمْرُ السَّاعَةِ إِلَّا كَلَمْحِ الْبَصَرِ أَوْ هُوَ أَقْرَبُ ، إِنْ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾

٦٥٠٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانٍ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ كَهَاتَيْنِ . وَيُشِيرُ بِإِصْبَعَيْهِ فِيمَهُمَا »

٦٥٠٤ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ - هُوَ الْجَعْفِيُّ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ وَأَبِي الْيَتِيَّاحِ « عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ كَهَاتَيْنِ »

٦٥٠٥ - حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ كَهَاتَيْنِ . يَعْنِي إِصْبَعَيْنِ » . تَابِعَهُ إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي حَصِينٍ

٤٠ - باب

٦٥٠٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا ، فَإِذَا طَلَعَتْ فَرَأَاهَا النَّاسُ آمَنُوا أَجْمَعُونَ ، فَذَلِكَ حِينَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا . وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ نَبَشَرَ الرَّجُلَانِ تَرَبُّعًا بَيْنَهُمَا فَلَا يَتَبَايَعَانِهِ وَلَا يَطْوِيَانِهِ . وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ انصَرَفَ الرَّجُلُ بِلْبَنِ لِقِحْتِهِ فَلَا يَطْعَمُهُ . وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَهُوَ يَلِيطُ حَوْضَهُ فَلَا يَسْقَى فِيهِ . وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ رَفَعَ أَحَدٌ كَأَكْلَتِهِ إِلَى فِيهِ فَلَا يَطْعَمُهَا »

٤١ - باب مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ

٦٥٠٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ « عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ

(١) قَالَ ابْنُ عَدَى : هَذَا الْحَدِيثُ غَرِيبٌ جَدًّا . وَلَوْلَا هَيْبَةُ الصَّحِيحِ لَعَدُوهُ مِنْ مَنكَرَاتِ خَالِدِ بْنِ مَخْلَدٍ .

عليه وسلم قال : من أحب لقاء الله أحب لقاء الله ، ومن كره لقاء الله كره لقاء الله . قالت عائشة — أو بعض أزواجه — إنا لنكره الموت قال : ليس ذلك ، ولكن المؤمن إذا حضره الموت بشر برضوان الله وكرامته ، فليس شيء أحب إليه مما أمامه ، فأحب لقاء الله وأحب لقاء الله لقاءه . وإن الكافر إذا حضر بشر بعذاب الله وعقوبته ، فليس شيء أكره إليه مما أمامه ، فكفر لقاء الله وكره لقاءه .
اختصره أبو داود وعمرو عن شعبة . وقال سعيد عن قتادة عن زرارة عن سعيد عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم .

٦٥٠٨ — حدثني محمد بن العلاء حدثنا أبو أسامة عن بريد عن أبي بردة « عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من أحب لقاء الله أحب لقاءه ، ومن كره لقاء الله كره لقاءه »

٦٥٠٩ — حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب أخبرني سعيد بن المسيب وعروة ابن الزبير في رجال من أهل العلم أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو صحيح : إنه لم يقبض نبي قط حتى يرى مقعده من الجنة ثم يُخبر ، فلما نزل به ورأسه على فخذي غشي عليه ساعة ثم أفاق ، فأشخص بصره إلى السقف ثم قال : اللهم الرفيق الأعلى . قلت إذا لا يختارنا ، وعرفت أنه الحديث الذي كان يحدثنا به . قالت : فكانت تلك آخر كلمة تكلم بها النبي صلى الله عليه وسلم قوله : اللهم الرفيق الأعلى »

٤٢ — باب سكرات الموت^(١)

٦٥١٠ — حدثني محمد بن عبيد بن ميمون حدثنا عيسى بن يونس عن عمر بن سعيد قال أخبرني ابن أبي مليكة أن أبا عمرو ذكوان مولى عائشة أخبره أن عائشة رضى الله عنها كانت تقول : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان بين يديه ركوة — أو غلبة فيها ماء ، يشك عمر — فجعل يدخل يده في الماء فيمسح بها وجهه ويقول : لا إله إلا الله ، إن للموت سكرات . ثم نصب يده فجعل يقول : في الرفيق الأعلى . حتى قبض ومالت يده »

قال أبو عبد الله : العلبة من الخشب ، والركوة من الأدم

٦٥١١ — حدثني صدقة أخبرنا عبدة عن هشام عن أبيه « عن عائشة قالت : كان رجال من الأعراب جفاة يأتون النبي صلى الله عليه وسلم فيسألونه : متى الساعة ؟ فكان ينظر إلى أصغرهم فيقول : أن يعيش هذا لا يدركه الهرم حتى تقوم عليكم ساعتكم » قال هشام : يعني موتهم

٦٥١٢ — حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك عن محمد بن عمرو بن حلحلة عن معبد بن كعب بن مالك عن أبي قتادة بن ربعي الأنصاري أنه كان يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر عليه بجزارة فقال : مستريح ومستراح منه . قالوا : يا رسول الله ، ما المستريح والمستراح منه ، قال العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا وأذاها إلى رحمة الله عز وجل ، والعبد الفاجر يستريح منه العباد والبلاد والشجر والدواب »

[الحديث ٦٥١٢ — طرفه في : ٦٥١٣]

(١) سكرات الموت : الغشي الذي يعرض للمحضر من آلام التزع .

٦٥١٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عَبْدِ رِيهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ حَدَّثَنِي ابْنُ كَعْبٍ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ « عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مُسْتَرِيحٌ وَمُسْتَرَاخٌ مِنْهُ ، الْمُؤْمِنُ يَسْتَرِيحُ »

٦٥١٤ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَتَّبِعُ الْمَيْتَ ثَلَاثَةَ ، فَيَرْجِعُ اثْنَانِ وَيَبْقَى مَعَهُ وَاحِدٌ ، يَتَّبِعُهُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَعَمَلُهُ ، فَيَرْجِعُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ ، وَيَبْقَى عَمَلُهُ »

٦٥١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ « عَنِ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ عَرَضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ غَدَوَةٌ وَعَشِيًّا : إِمَّا النَّارُ وَإِمَّا الْجَنَّةُ ، فَيَقَالُ : هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى تُبْعَثَ إِلَيْهِ »

٦٥١٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُجَاهِدٍ « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَسْبُوا الْأَمْوَاتَ ، فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا إِلَى مَا قَدَّمُوا »

٤٣ - باب نفخ الصور . قال مجاهد : الصور كهيفة البوق^(١) . زجرة : صيحة

وقال ابن عباس : الناقر الصور . الراجفة : التَّفْحَةُ الأولى . والرادفة : التَّفْحَةُ الثانية

٦٥١٧ - حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ « اسْتَبَّ رَجُلَانِ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ الْمُسْلِمُ : وَالَّذِي اصْطَفَى مُحَمَّدًا عَلَى الْعَالَمِينَ ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ : وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْعَالَمِينَ . قَالَ فغَضِبَ الْمُسْلِمُ عِنْدَ ذَلِكَ فَلَطَمَ وَجْهَ الْيَهُودِيِّ ، فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ مِنْ أَمْرِهِ وَأَمَرَ الْمُسْلِمَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَخَيَّرُونِي عَلَى مُوسَى ، فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ ، فَإِذَا مُوسَى بَاطِشٌ بِجَانِبِ الْعَرْشِ ، فَلَا أَدْرِي أَكَانَ مُوسَى فِيمَنْ صَعِقَ فَأُفَاقَ قَبْلِي ، أَوْ كَانَ مِمَّنْ اسْتَشْنَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ »

٦٥١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَصْعَقُ النَّاسُ حِينَ يَصْعَقُونَ ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ قَامَ ، فَإِذَا مُوسَى آخِذٌ بِالْعَرْشِ ، فَمَا أَدْرِي أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ » . رواه أبو سعيد عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٤٤ - باب يقبض الله الأرض يوم القيامة . رواه نافع عن ابن عمر عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٦٥١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَقْبِضُ اللَّهُ الْأَرْضَ وَيَطْوِي السَّمَاءَ بِيَمِينِهِ ثُمَّ يَقُولُ : أَنَا الْمَلِكُ ، أَيْنَ مَلُوكِ الْأَرْضِ ؟ »

(١) أخرج أبو داود والترمذي وحسنه النسائي وصححه ابن حبان والحاكم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص قال : « جاء أعراقي إلى النبي

ﷺ فقال : ما الصور ؟ قال قرن ينفخ فيه . »

٦٥٢٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكِيرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ خَالِدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَلَالٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ « عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَكُونُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خَبِيزَةً وَاحِدَةً يَتَكْفَوُهَا ^(١) الْجِبَارُ بِيَدِهِ كَمَا يَكْفَى أَحَدُكُمْ خَبِزَتَهُ فِي السَّفَرِ ^(٢) نَزَلْنَا لِأَهْلِ الْجَنَّةِ . فَأَتَى رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ : بَارَكَ الرَّحْمَنُ عَلَيْكَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ أَلَا أُخْبِرُكَ بِنَزْلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ قَالَ بَلَى : قَالَ تَكُونُ الْأَرْضُ خَبِيزَةً وَاحِدَةً - كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَنظَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْنَا ثُمَّ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ ، ثُمَّ قَالَ : أَلَا أُخْبِرُكَ بِإِدَامِهِمْ ^(٣) ؟ قَالَ : إِدَامِهِمْ بِالْإِلَامِ وَتُونٍ ^(٤) . قَالُوا : وَمَاهَذَا ؟ قَالَ : ثَوْرٌ وَتُونٌ ، يَأْكُلُ مِنْ زَائِدَةٍ كَبَدَّهَا سَبْعُونَ أَلْفًا ،

٦٥٢١ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ قَالَ سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ قَالَ « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : يُحَشِّرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَرْضٍ بِيضَاءٍ عَفْرَاءٍ كَقَرَصَةِ النَّقِيِّ ^(٥) . قَالَ سَهْلٌ - أَوْ غَيْرُهُ - لَيْسَ فِيهَا مَعْلَمٌ لِأَحَدٍ »

٤٥ - بَابُ الْحَشْرِ ^(٦)

٦٥٢٢ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : يُحَشِّرُ النَّاسُ عَلَى ثَلَاثِ طَرَائِقَ رَاغِبِينَ وَرَاهِبِينَ ، وَاثْنَانِ عَلَى بَعِيرٍ وَثَلَاثَةَ عَلَى بَعِيرٍ وَأَرْبَعَةَ عَلَى بَعِيرٍ وَعَشْرَةَ عَلَى بَعِيرٍ ، وَيَحَشِّرُ بَقِيَّتَهُمُ النَّارَ تَقِيلُ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا وَيَبِيتُ مَعَهُمْ حَيْثُ بَاتُوا وَتُصْبِحُ مَعَهُمْ حَيْثُ أَصْبَحُوا وَتُمْسِي مَعَهُمْ حَيْثُ أَمْسَوْا »

٦٥٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَغْدَادِيُّ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ « حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، كَيْفَ يُحَشِّرُ الْكَافِرَ عَلَى وَجْهِهِ ؟ قَالَ : أَلَيْسَ الَّذِي أَمْسَاهُ عَلَى الرَّجُلَيْنِ فِي الدُّنْيَا قَادِرًا عَلَى أَنْ يُمَشِّبَهُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ قَالَ قَتَادَةُ : بَلَى وَعِزَّةُ رَبِّنَا »

٦٥٢٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ عَمْرُوٌّ : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ « سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِنَّكُمْ مَلَاقُوا اللَّهَ حُفَاةَ عُرَاةٍ مُشَاةَ غُرْلًا ^(٧) » قَالَ سَفِيَانُ : هَذَا مِمَّا نَعُدُّ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ سَمِعَهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٦٥٢٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرُوٍّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ : إِنَّكُمْ مَلَاقُوا اللَّهَ حُفَاةَ عُرَاةٍ غُرْلًا »

(١) يتكفؤها : يميلها ، من كفأت الإناء إذا قلبته .

(٢) يعني خبز الملة الذي يصنعه المسافر ، فإنها لا تدحى كما تدحى الرقاقة وإنما تقلب على الأيدي حتى تستوى .

(٣) أي ما يؤكل به الخبز .

(٤) فأما تون فهو الحوت على ما فسر في الحديث وأما بالإلام فدل التفسير من اليهودي على أنه اسم للثور .

(٥) أي كالقرص المعجون من الدقيق النقي الخالي من النخالة والغش .

(٦) الحشر : الجمع .

(٧) غرلا : جمع أغرل وهو الذي لم يقطع الخاتن جلدة عورته .

٦٥٢٦ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ النُّعْمَانِ عَنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَامَ فِينَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ فَقَالَ : إِنَّكُمْ مَمْحُورُونَ حُفَاةَ عِرَاةٍ غَرَلًا ﴿١﴾ كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ ﴿٢﴾ الْآيَةَ . وَإِنَّ أَوَّلَ الْخَلْقِ يُكْسَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلَ ، وَإِنَّهُ سَيُجَاءُ بِرِجَالٍ مِنْ أُمَّتِي فَيُؤَخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشَّمَالِ ، فَأَقُولُ : يَا رَبِّ أَصِحَّحَانِي ، فَيَقُولُ : إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدَثُوا بِعَدِّكَ ، فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعِمْدُ الصَّالِحُ ﴿٣﴾ وَكَتَبْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ - إِلَى قَوْلِهِ - الْحَكِيمُ ﴿٤﴾ قَالَ فَيَقَالُ : لِيهِمْ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ ﴿٥﴾ (١)

٦٥٢٧ - حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ « أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تُحْشَرُونَ حُفَاةَ عِرَاةٍ غَرَلًا . قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ ؟ فَقَالَ : الْأَمْرُ أَشَدُّ مِنْ أَنْ يُهْمَهُمْ ذَاكَ »

٦٥٢٨ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قَبَةِ (١) فَقَالَ : أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ؟ قُلْنَا : نَعَمْ . قَالَ : أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا ثَلَاثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ؟ قُلْنَا : نَعَمْ . قَالَ : أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا شَطْرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ؟ قُلْنَا : نَعَمْ . قَالَ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ، إِنِّي لِأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا شَطْرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ . وَذَلِكَ أَنَّ الْجَنَّةَ لَا يَدْخُلُهَا إِلَّا نَفْسٌ مُسَلِّمَةٌ ، وَمَا أَنْتُمْ فِي أَهْلِ الشَّرْكِ إِلَّا كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ ، أَوْ كَالشَّعْرَةِ السُّودَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَحْمَرِ »

[الحديث ٦٥٢٨ - طرفه : ٦٦٤٢]

٦٥٢٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَلِيمَانَ عَنْ ثَوْرٍ عَنْ أَبِي الْعَيْثِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : أَوَّلُ مَنْ يُدْعَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ آدَمُ ، فَتُرَادَى ذُرِّيَّتُهُ فَيَقَالُ : هَذَا أَبُوكُمْ آدَمُ ، فَيَقُولُ : لَيْتَكَ وَسَعْدَيْكَ فَيَقُولُ : أَخْرِجْ بَعَثْ جَهَنَّمَ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ ، فَيَقُولُ : يَا رَبِّ كَمْ أَخْرَجَ ؟ فَيَقُولُ أَخْرَجَ مِنْ كُلِّ مِائَةٍ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِذَا أَخَذَ مِنَّا مِنْ كُلِّ مِائَةٍ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ فَمَاذَا يَبْقَى مِنَّا ؟ قَالَ : إِنَّ أُمَّتِي فِي الْأُمَمِ كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ »

٤٦ - بَابُ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿إِن زُلْزِلَتِ السَّاعَةُ شَيْءٌ عَظِيمٌ﴾ . ﴿أَزْفَتِ الْآرَافَةُ﴾ : اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ

٦٥٣٠ - حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ مَوْسَى حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ « عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَقُولُ اللَّهُ يَا آدَمُ ، فَيَقُولُ : لَيْتَكَ وَسَعْدَيْكَ ، وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ . قَالَ يَقُولُ : أَخْرِجْ بَعَثْ النَّارَ (١) ، قَالَ : وَمَا بَعَثَ النَّارَ ؟ قَالَ : مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعِمِائَةٍ وَتِسْعَةَ وَتِسْعِينَ ، فَذَلِكَ حِينَ يَسِيبُ

(١) عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبُخَارِيِّ عَنِ قَبِيصَةَ قَالَ : هُمُ الَّذِينَ ارْتَدَوْا عَلَى عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ فَقَاتَلَهُمْ أَبُو بَكْرٍ . بَعِينٌ حَتَّى قَتَلُوا وَمَاتُوا عَلَى الْكُفْرِ .

(٢) زَادَ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى « نَحْوُ مِنْ أَرْبَعِينَ رَجُلًا » .

(٣) أَيُّ مِزْوَا أَهْلِ النَّارِ .

الصغير ، وَتَضَعُ^(١) كُلَّ ذَاتِ حَمَلٍ حَمَلُهَا ، وترى الناسَ سَكْرَى وما هم بسكْرَى ولكنَّ عذابَ الله شديد . فاشتدَّ ذلك عليهم فقالوا : يا رسولَ الله أينا ذلك الرجلُ ؟ قال : أبشروا ، فإن من يأجوج ومأجوج ألقاؤهم منكم رجل . ثم قال : والذي نفسي بيده ، إني لأطمعُ أن تكونوا ثلثَ أهل الجنة . قال فحمدنا الله وكبرنا . ثم قال : والذي نفسي بيده ، إني لأطمعُ أن تكونوا شطرَ أهل الجنة . إن مثلكم في الأمم كمثل الشعرة البيضاء في جلد الثور الأسود ، أو كالرقمة في ذراع الحمار »

٤٧ - باب قول الله تعالى ﴿ أَلَا يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ لِيَوْمٍ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ وقال ابن عباس ﴿ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ ﴾^(٢) قال : الوصلات في الدنيا

٦٥٣١ - حَدَّثَنَا إسماعيل بن أبان حَدَّثَنَا عيسى بن يونس حَدَّثَنَا ابنُ عون عن نافع « عن ابن عمر رضِيَ اللهُ عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم ﴿ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ قال : يقوم أحدهم في رشحه إلى أنصافِ أذنيه^(٣) »

٦٥٣٢ - حَدَّثَنَا عبد العزيز بن عبد الله قال حَدَّثَنِي سليمان عن ثور بن زيد عن أبي العيث « عن أبي هريرة رضِيَ اللهُ عنه أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال : يعرق الناسُ يومَ القيامةِ حتى يذهبَ عرقهم في الأرض سبعين ذراعاً ، ويُلجمهم حتى يبلغَ آذانهم »

٤٨ - باب القصاصِ يومَ القيامةِ^(٤) ، وهى الحاقَّة^(٥) لأن فيها الثوبَ وحواق الأمور الحقة والحاقَّة واحد ، والقارعة والغاشية والصاخة . وألتغابُ غبنُ أهل الجنة أهل النار

٦٥٣٣ - حَدَّثَنَا عمر بن حفص حَدَّثَنَا أباي حَدَّثَنَا الأعمش حَدَّثَنِي شقيق « سمعت عبد الله رضِيَ اللهُ عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم : أول ما يقضى بين الناس في الدماء »

[الحديث ٦٥٣٣ - طرفه في : ٦٨٦٤]

٦٥٣٤ - حَدَّثَنَا إسماعيلُ قال حَدَّثَنِي مالكٌ عن سعيدِ المقبري « عن أبي هريرة أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال : من كانت عنده مظلمة لأخيه فليتحلله منها ، فإنه ليس ثمَّ دينارٌ ولا درهم ، من قبل أن يؤخذ لأخيه من حسناته ، فإن لم يكن له حسناتٌ أخذ من سيئات أخيه فطرح عليه . »

٦٥٣٥ - حَدَّثَنَا الصلت بن محمد حَدَّثَنَا يزيد بن زريع ﴿ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍّ ﴾ قال حَدَّثَنَا سعيد عن قتادة عن أبي المتوكل الناجي أن أبا سعيد الخدري رضِيَ اللهُ عنه قال : قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم

(١) قال النووي : التقدير أن الحال ينتهي إلى أنه لو كانت النساء حيثن حوامل لوضعت كما تقول العرب أصابنا أمر يشيب منه الوليد .

(٢) الأسباب هي الوصلات التي كانوا يتواصلون بها في الدنيا .

(٣) أخرج الحاكم من حديث عقبة بن عامر رفعه « تدنو الشمس من الأرض يوم القيامة فيعرق الناس فمنهم من يبلغ عرقه عقبه ، ومنهم من يبلغ نصف ساقه ، ومنهم من يبلغ ركبته ، ومنهم من يبلغ فخذه ، ومنهم من يبلغ خصرته ، ومنهم من يبلغ منكبه ومنهم من يبلغ فاه - وأشار بيده فألجمها فاه - ومنهم من يغطي عرقه ، وضرب بيده على رأسه » .

(٤) القصاص مأخوذ من القص وهو القطع ، قال الحافظ : أو من اقتصاص الأثر وهو تتبعه لأن المقتص يتبع جناية الجاني ليأخذ مثلها .

(٥) الضمير هنا للقيامة ، سميت بذلك لأن فيها الثواب وحواق الأمور .

وسلم : يَخْلُصُ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ ، فَيُحْبَسُونَ عَلَى قَنْطَرَةٍ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ، فَيَقْصُرُ لِبَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضِ مَظَالِمِ كَانَتْ بَيْنَهُمْ فِي الدُّنْيَا ، حَتَّى إِذَا هُذِّبُوا وَتَقَوَّأْذَنَ لَهُمْ فِي دُخُولِ الْجَنَّةِ . فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَأَحَدُهُمْ أَهْدَى بِمَنْزِلِهِ فِي الْجَنَّةِ مِنْهُ بِمَنْزِلِهِ كَانَ فِي الدُّنْيَا .

٤٩ - باب من نُوقِشَ (١) الحِسَابَ عُدَّ

٦٥٣٦ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ عَثْمَانَ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ « عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ عُدَّ . قَالَتْ : قُلْتُ أَلَيْسَ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ فَسَوْفَ يَحَاسِبُ حِسَابًا يَسِيرًا ﴾ قَالَ : ذَلِكَ الْعَرَضُ » (٢) حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَثْمَانَ بْنِ الْأَسْوَدِ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ « سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . . . مِثْلَهُ » .
وتابعه ابن جريج ومحمد بن سليم وأيوب وصالح بن رستم عن ابن أبي مليكة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم

٦٥٣٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ « حَدَّثَنِي عَائِشَةُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَيْسَ أَحَدٌ يَحَاسِبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا هَلَكَ . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلَيْسَ قَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَوْتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَسَوْفَ يَحَاسِبُ حِسَابًا يَسِيرًا ﴾ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّمَا ذَلِكَ الْعَرَضُ ، وَلَيْسَ أَحَدٌ يَتَأَقَّشُ الْحِسَابَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا عُدَّ » .

٦٥٣٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مَعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . ح . وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ « حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ : يُجَاءُ بِالْكَافِرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُقَالُ لَهُ : أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ مِثْلُ الْأَرْضِ ذَهَبًا أَكُنْتَ تَفْتَدِي بِهِ ؟ فَيَقُولُ : نَعَمْ . فَيُقَالُ لَهُ : قَدْ كُنْتَ سَأَلْتَ مَا هُوَ أَيْسَرُ مِنْ ذَلِكَ » .

٦٥٣٩ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ حَدَّثَنِي الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي خَيْثِمَةُ « عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَسَيَكَلِمُهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيْسَ بَيْنَ اللَّهِ وَبَيْنَهُ تَرْجَمَانٌ ، ثُمَّ يَنْظُرُ فَلَا يَرَى شَيْئًا قُدَّامَهُ ، ثُمَّ يَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَتَسْتَقْبِلُهُ النَّارُ ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَتَّقِيَ النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ » .

٦٥٤٠ - قَالَ الْأَعْمَشُ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ حَاتِمٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اتَّقُوا النَّارَ ثُمَّ أَعْرَضَ وَأَشَاحَ ثُمَّ قَالَ : اتَّقُوا النَّارَ . ثُمَّ أَعْرَضَ وَأَشَاحَ ثَلَاثًا حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا . ثُمَّ قَالَ : اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فِكَلِمَةَ طَيِّبَةٍ » .

(١) قال الحفاظ : المراد بالناقشة الاستقصاء في المحاسبة ، والمطالبة بالخليل والحفر وترك المسامحة .

(٢) إنما هو أن تعرض أعمال المؤمن عليه في سترها عليه في الدنيا وفي عفوه عنها في الآخرة . كما أن الحساب اليسير عند عرض الناس على الميزان ، فمن كان من أهل العافية ينظر في كتابه فيتجاوز له عنه وأما من كان من المنحرفين عن الجادة فهو الذي يناقش عند الحساب .

٥٠ - باب يدخل الجنة سبعون ألفاً بغير حساب^(١)

٦٥٤١ - حَدَّثَنَا عمرانُ بن ميسرة حَدَّثَنَا ابن فضيل حَدَّثَنَا حُصَيْن . ح . وحدثني أسيدُ بن زيد حَدَّثَنَا هُثَيْم عن حُصَيْن قال : كنتُ عند سعيد بن جبير فقال « حدثني ابن عباس قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : غُرِضَتْ عليَّ الأممُ ، فأخذ النبي يَمُرُّ معه الأمةُ ، والنبي يمرُّ معه النفر والنبي يَمُرُّ معه العشرةُ ، والنبي يَمُرُّ معه الخمسةُ والنبي يَمُرُّ وحدهُ ، فنظرتُ فإذا سوادٌ كثير ، قلتُ : يا جبريلُ هؤلاء أمتي ؟ قال : لا ولكن انظر إلى الأفق ، فنظرتُ فإذا سوادٌ كثير ، قال : هؤلاء أمتك ، وهؤلاء سبعون ألفاً قد أمهم لا حسابَ عليهم ولا عذاب . قلتُ : ولم ؟ قال : كانوا لا يكتوبون ولا يسترقون ، ولا يتطيرون ، وعلى ربهم يتوكلون . فقام إليه عكاشة بن محصن فقال : ادعُ الله أن يجعلني منهم . قال : اللهم اجعله منهم . ثم قام إليه رجلٌ آخر فقال : ادعُ الله أن يجعلني منهم . قال : سبِّكُ بها عكاشة »

٦٥٤٢ - حَدَّثَنَا معاذُ بن أسد أخبرنا عبدُ الله أخبرنا يونسُ عن الزُّهريِّ قال حَدَّثَنِي سعيدُ بن المسيَّب « أن أبا هريرة حَدَّثَهُ قال : سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول : يدخلُ الجنةَ من أمتي زمرةٌ هم سبعون ألفاً نَضِيءٌ وجوههم إضاءةُ القمرِ ليلةَ البدر . وقال أبو هريرة . فقام عكاشة بن محصن الأسدي يرفعُ نمرةً عليه فقال : يا رسولَ الله ادعُ الله أن يجعلني منهم ، قال : اللهم اجعله منهم . ثم قام رجلٌ من الأنصار فقال : يا رسولَ الله ، ادعُ الله أن يجعلني منهم ، فقال : سبِّكُ بها عكاشة »

٦٥٤٣ - حَدَّثَنَا سعيدُ بن أبي مريم حَدَّثَنَا أبو عَسَّانَ قال حَدَّثَنِي أبو حازم « عن سهل بن سعيد قال قال النبي صلى الله عليه وسلم . ليدخلنَّ الجنةَ من أمتي سبعون ألفاً - أو سبعمائة ألف ، شكٌّ في أحدهما - متناسكين ، آخذٌ بعضهم ببعض ، حتى يدخلَ أولهم وآخرهم الجنةَ ووجوههم على ضوء القمر ليلة البدر »

٦٥٤٤ - حَدَّثَنَا عليُّ بن عبيد الله حَدَّثَنَا يعقوبُ بن إبراهيم حَدَّثَنَا أيُّ عن صالح حَدَّثَنَا نافعُ عن ابن عمرَ رضيَ الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : يدخلُ أهلُ الجنةِ الجنةَ وأهلُ النارِ النارَ ، ثم يقومُ مؤذِّنٌ بينهم : يا أهلَ النارِ لا مَوتَ ، ويا أهلَ الجنةِ لا مَوتَ ، خلود »

[الحديث ٦٥٤٤ - طرفه في : ٦٥٤٨]

٦٥٤٥ - حَدَّثَنَا أبو الهيثم أخبرنا شعيب حَدَّثَنَا أبو الزناد عن الأعرج « عن أبي هريرة قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : يقال لأهل الجنةِ يا أهل الجنةِ خلود لا مَوتَ ، ولأهل النارِ يا أهل النارِ خلود لا مَوتَ »

٥١ - باب صفة الجنة والنار

وقال أبو سعيد : قال النبي صلى الله عليه وسلم « أولُ طعام يأكلُهُ أهلُ الجنةِ زيادةُ كبدِ حوتِ عَدَنَ : خُلْدٌ . عَدَنَتْ بأرض : أقمت . ومنه المعدن . ﴿ في معدن صدق ﴾ : في مَنبتِ صدق

(١) مضى في الباب السابق أن من نوقش الحساب عذب ، وأن من المكلفين من يحاسب حساباً يسيراً ، وعقد البخاري هذا الباب للصفوة الذين لا يحاسبون أصلاً .

٦٥٤٦ — حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ « عَنْ عِمْرَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : اطَّلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ ، وَاطَّلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ » (١)

٦٥٤٧ — حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنَا سَلِيمَانُ التَّمِيمِيُّ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ « عَنْ أَسَامَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : قَمْتُ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ فَكَانَ عَامَةً مِنْ دَخَلِهَا الْمَسَاكِينَ ، وَأَصْحَابُ الْجَدِّ (٢) مَجْبُوسُونَ ، غَيْرَ أَنَّ أَصْحَابَ النَّارِ قَدْ أَمَرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ . وَقَمْتُ عَلَى بَابِ النَّارِ فَإِذَا عَامَةٌ مِنْ دَخَلِهَا النِّسَاءَ »

٦٥٤٨ — حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ أَسَدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عَمْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ حَدَّثَهُ « عَنِ ابْنِ عَمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا صَارَ أَهْلُ الْجَنَّةِ إِلَى الْجَنَّةِ وَأَهْلُ النَّارِ إِلَى النَّارِ جَاءَ بِالْمَوْتِ حَتَّى يَجْعَلَ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ، ثُمَّ يُدْبِحُ ، ثُمَّ يُنَادِي مُنَادٌ : يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ لَا مَوْتَ ، يَا أَهْلَ النَّارِ لَا مَوْتَ ، فَيَزِدَادُ أَهْلَ الْجَنَّةِ فَرَحًا إِلَى فَرَحِهِمْ ، وَيَزِدَادُ أَهْلَ النَّارِ حُزْنًا إِلَى حُزْنِهِمْ »

٦٥٤٩ — حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ أَسَدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ « عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنْ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ : يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ يَقُولُونَ لِيكَ رَبَّنَا وَسَعْدِيكَ . فَيَقُولُ : هَلْ رَضَيْتُمْ ؟ فَيَقُولُونَ : وَمَالْنَا لَا نَرْضَى وَقَدْ أُعْطِينَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ . فَيَقُولُ : أَنَا أُعْطِيكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ قَالُوا : يَا رَبِّ ، وَأَيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ ؟ فَيَقُولُ : أَحَلُّ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي ، فَلَا أَسْحَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا »

[الحديث ٦٥٤٩ — طرفه في : ٧٥١٨]

٦٥٥٠ — حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ حَمِيدٍ قَالَ « سَمِعْتُ نَسَاءً يَقُولُ : أَصِيبَ حَارِثَةُ يَوْمَ بَدْرٍ — وَهُوَ غَلَامٌ — فَجَاعَتِ أُمُّهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ عَرَفْتُ مَنزِلَةَ حَارِثَةَ مِنِّي فَإِنْ يَكُ فِي الْجَنَّةِ أَصْبِرُ وَأَحْتَسِبُ . وَإِنْ تَكُنِ الْأُخْرَى تَرَى مَا أَصْنَعُ ؟ فَقَالَ : وَيَحْكُ — أَوْ هَبَلَتْ — أَوْ جَنَّةٌ وَاحِدَةٌ هِيَ ؟ إِنَّهَا جَنَّاتٌ كَثِيرَةٌ ، وَإِنَّهُ لَفِي جَنَّةِ الْفَرْدُوسِ » .

٦٥٥١ — حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ أَسَدٍ أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَا بَيْنَ مَنْكَبِي الْكَافِرِ مَسِيرَةَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ لِلرَّاكِبِ الْمَسْرِعِ »

٦٥٥٢ — قَالَ وَقَالَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ سَلْمَةَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ قَالَ : إِنْ فِي الْجَنَّةِ لَشَجْرَةٌ يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا »

٦٥٥٣ — قَالَ أَبُو حَازِمٍ فَحَدَّثْتُ بِهِ الثُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عِيَاشٍ فَقَالَ « حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنْ فِي الْجَنَّةِ لَشَجْرَةٌ يَسِيرُ الرَّاكِبُ الْجَوَادُّ أَوْ الْمَضْمُرُ السَّرِيعُ مِائَةَ عَامٍ وَمَا يَقْطَعُهَا »

٦٥٥٤ — حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لِيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ — أَوْ سَبْعُمِائَةٌ أَلْفٌ ، لَا يَدْرِي أَبُو حَازِمٍ أَيُّهُمَا قَالَ — مُتَمَسِكِينَ

(١) لأن أكثر تصرفهن بالعاطفة والهوى .

(٢) أصحاب الجد هم الأغنياء .

أخذ بعضهم بعضاً لا يدخُل أولهم حتى يدخل آخِرُهُم ، وجوههم على صورة القمر ليلة البدر »

٦٥٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ سَهْلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاوَنَ الْعُرْفَ فِي الْجَنَّةِ كَمَا تَتَرَاوَنَ الْكَوْكَبُ فِي السَّمَاءِ »

٦٥٥٦ - قَالَ أُمِّي : فَحَدَّثْتُ النُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عِيَاشٍ فَقَالَ : أَشْهَدُ لِسَمْعَتِ أَبِي سَعِيدٍ يُحَدِّثُ وَيَزِيدُ فِيهِ : كَمَا تَرَاوَنَ الْكَوْكَبُ الْغَارِبَ فِي الْأَفْقِ الشَّرْقِيِّ وَالْغُرْبَى »

٦٥٥٧ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عُذَيْرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ قَالَ « سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى لِأَهْلِ النَّارِ عَذَاباً يَوْمَ الْقِيَامَةِ : لَوْ أَنَّ لَكَ مَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ أَكُنْتَ تَفْتَدِي بِهِ ؟ فَيَقُولُ : نَعَمْ . فَيَقُولُ : أَرَدْتَ مِنْكَ أَهْوَنَ مِنْ هَذَا وَأَنْتَ فِي صَلْبِ آدَمَ : أَنْ لَا تُشْرِكَ لِي شَيْئاً ، فَأَبَيْتَ إِلَّا أَنْ تُشْرِكَ لِي »

٦٥٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ عَمْرٍو « عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ بِالشَّفَاعَةِ كَأَنَّهُمُ الثُّعَالِرِيُّونَ^(١) قُلْتُ : وَمَا الثُّعَالِرِيُّ ؟ قَالَ الضَّغَائِيسُ^(٢) . وَكَانَ قَدْ سَقَطَ فِيهِ^(٣) ، فَقُلْتُ لِعَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ : أَبَا مُحَمَّدٍ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : يَخْرُجُ بِالشَّفَاعَةِ مِنَ النَّارِ . قَالَ : نَعَمْ »

٦٥٥٩ - حَدَّثَنَا هُدَيْبُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ « حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ بَعْدَمَا مَسَّهُمْ مِنْهَا سَفْعٌ^(٤) ، فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ ، فَيُسَمَّيهِمْ أَهْلَ الْجَنَّةِ : الْجَهَنَّمِيِّينَ » [الحديث ٦٥٥٩ - طرفه في : ٧٤٥٠]

٦٥٦٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا وَهَبٌ حَدَّثَنَا عَمْرٍو بْنُ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ « عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ يَقُولُ اللَّهُ : مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرَجُوهُ ، فَيَخْرُجُونَ قَدِ امْتَحَشُوا وَعَادُوا حُمَمًا ، فَيُلْقَوْنَ فِي نَهْرِ الْحَيَاةِ ، فَيَنْبَتُونَ كَمَا تَنْبَتُ الْحَبَّةُ^(٥) فِي حَمِيلِ السَّيْلِ ، أَوْ قَالَ حَمِيَّةِ السَّيْلِ^(٦) . وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَلَمْ تَرَوْا أَنَّهُا تَنْبَتُ صَفْرَاءَ مُلْتَوِيَةً ؟ »

٦٥٦١ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عُذَيْرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ قَالَ « سَمِعْتُ النُّعْمَانَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَاباً يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِرَجُلٍ تَوَضَّعَ فِي أَحْمَصٍ^(٧) قَدَمِيهِ

(١) قال ابن الأعرابي : الثعاليرو هي قعاء صفار . وقيل هي نبت في أصول الثيام كالقطن نبت في الرمل ينسبط عليه ولا يطول .

(٢) قال الأصمعي : هو شيء نبت في أصول الثيام يشبه المليون يسلق ثم يؤكل بالزيت والخل .

(٣) فيلفظ الشاء شينا ، أو الشين ثاء .

(٤) السفع : سواد فيه زرقاة أو صفرة ، يقال سفعت النار إذا لفتته فقويت لون بشرته .

(٥) الحبة بالكسر : بزور النبات ، وهي جمع وواحدتها حبة بالفتح .

(٦) حميل السيل : ما يجيء به السيل من طين أو غناء وغيره .

(٧) الأحمص : ما لا يصل إلى الأرض من باطن القدم عند المشي .

جَمْرَةٌ يَغْلِي مِنْهَا دِمَاغُهُ »

[الحديث ٦٥٦١ - طرفه في : ٦٥٦٢]

٦٥٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ « عَنْ التَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِنَّ أَهْلَ النَّارِ أَهْلَ النَّارِ عَذَاباً يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ عَلَى أَحْمَصِ قَدَمَيْهِ جَمْرَتَانِ يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاغُهُ كَمَا يَغْلِي الْمَرْجُلُ ^(١) بِالْقَمَقِمِ »

٦٥٦٣ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ خَيْثَمَةَ « عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ النَّارَ فَأَشَاحَ بِوَجْهِهِ فَتَعَوَّذَ مِنْهَا ، ثُمَّ ذَكَرَ النَّارَ فَأَشَاحَ بِوَجْهِهِ فَتَعَوَّذَ مِنْهَا ثُمَّ قَالَ : اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ »

٦٥٦٤ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْرَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ وَالدَّرَاوَزْدِيُّ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ « عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَكَرَ عِنْدَهُ عَمَهُ أَبُو طَالِبٍ فَقَالَ : لَعَلَّهُ تَنْفَعُهُ شِفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ : فَيُجْعَلُ فِي صَحْحِصَاحٍ ^(٢) مِنَ النَّارِ يَبْلُغُ كَعْبِيَّةَ يَغْلِي مِنْهُ أُمَّ دِمَاغِهِ »

٦٥٦٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُونَ : لَوْ اسْتَشْفَعْنَا عَلَيَّ رَبَّنَا حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا ، فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ أَنْتَ الَّذِي خَلَقْتَ اللَّهُ بِيَدِهِ ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ ، وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ ، فَاشْفَعْ لَنَا عِنْدَ رَبِّنَا . فَيَقُولُ : لَسْتُ هُنَاكُمْ ، وَيَذَكُرُ خَطِيئَتَهُ ^(٣) ، وَيَقُولُ : ائْتُوا نُوْحًا أَوَّلَ رَسُولٍ بَعَثَهُ اللَّهُ . فَيَأْتُونَهُ ، فَيَقُولُ : لَسْتُ هُنَاكُمْ ، وَيَذَكُرُ خَطِيئَتَهُ ^(٤) ، ائْتُوا إِبْرَاهِيمَ الَّذِي اتَّخَذَهُ اللَّهُ خَلِيلًا . فَيَأْتُونَهُ ، فَيَقُولُ : لَسْتُ هُنَاكُمْ ، وَيَذَكُرُ خَطِيئَتَهُ ^(٥) ، ائْتُوا مُوسَى الَّذِي كَلِمَةُ اللَّهِ . فَيَأْتُونَهُ ، فَيَقُولُ : لَسْتُ هُنَاكُمْ ، فَيَذَكُرُ خَطِيئَتَهُ ^(٦) ، ائْتُوا عِيسَى . فَيَأْتُونَهُ فَيَقُولُ : لَسْتُ هُنَاكُمْ ^(٧) . ائْتُوا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَدْ غَفَرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ . فَيَأْتُونِي ، فَاسْتَأْذِنَ عَلَيَّ رُبِّي ، فَإِذَا رَأَيْتُهُ وَقَعْتُ لَهُ سَاجِدًا ، فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ يُقَالُ لِي : ارْفَعْ رَأْسَكَ ، وَسَلِّ ثُعْطَهُ ، وَقُلْ يُسْمِعُ ، وَاشْفَعْ تُشْفَعُ . فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأَحْمَدُ رَبِّيَ بِتَحْمِيدِ يَعْلَمُنِي ، ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحْدُثُ لِي حَدًّا ^(٨) ، ثُمَّ أُحْرَجُهُمْ مِنَ النَّارِ وَأُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ . ثُمَّ أَعُوذُ فَأَقَعُ سَاجِدًا مِثْلَهُ فِي الثَّلَاثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ ، حَتَّى مَا يَبْقَى فِي النَّارِ إِلَّا مِنْ حَبْسَةِ الْقُرْآنِ » وَكَانَ قَتَادَةُ يَقُولُ عِنْدَ هَذَا : أَى وَجِبَ عَلَيْهِ الْخُلُودُ .

٦٥٦٦ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الْحَسَنِ بْنِ ذَكْوَانَ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ « حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ بِشِفَاعَةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) الرجل : قدر من نحاس ، والقمقم : إناء ضيق الرأس يسخن فيه الماء .

(٢) الضححاح في الأصل : مارق من الماء حتى يبلغ الكعبين ، فاستعاره هنا للنار .

(٣) وهي أكله من الشجرة التي نهي عنها .

(٤) وهي دعاؤه بدعوة أغرقت البلاد .

(٥) وهي الكذبات الثلاث : قوله أني سقيم ، وقوله فعله كبيرهم هذا ، وقوله لامرأته أخبريه أني أخوك .

(٦) وهي أنه قتل نفساً لم يؤمر بقتلها .

(٧) لم يذكرها هنا خطيئة ، ولكن وقع في رواية الترمذي . من حديث أبي نضرة عن أبي سعيد « اني عمدت من دون الله » .

(٨) أي بين لي في كل طور من أطوار الشفاعة حداً أقف عنده فلا اتعداه .

فيدخلون الجنة ، يُسَمَّونَ الْجَهَنَّمِيِّينَ »

٦٥٦٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ حُمَيْدٍ « عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أُمَّ حَارِثَةَ أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ هَلَكَ حَارِثَةُ يَوْمَ بَدْرٍ أَصَابَهُ سَهْمٌ غَرَبٌ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَدْ عَلِمْتَ مَوْعِدَ حَارِثَةَ مِنْ قَلْبِي ، فَإِنْ كَانَ فِي الْجَنَّةِ لَمْ أُبَلِّكَ عَلَيْهِ ، وَإِلَّا سَوْفَ تَرَى مَا أَصْنَعُ . فَقَالَ لَهَا : هَبْلَيْتِ ، أَجَنَّةٌ وَاحِدَةٌ هِيَ ؟ إِنَّهَا جَنَّاتٌ كَثِيرَةٌ ، وَإِنَّهُ فِي الْفِرْدَوْسِ الْأَعْلَى »

٦٥٦٨ - « وَقَالَ : غَدَوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا ، وَلَقَابُ قَوْسٍ أَحَدَكُمْ - أَوْ مَوْضِعٌ قَدِمَ - مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا . وَلَوْ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَطْلَعَتْ إِلَى الْأَرْضِ لِأَضَاءَتِ مَا بَيْنَهُمَا ، وَلَمَّأَتْ مَا بَيْنَهُمَا رِيحًا ، وَلَتَصَيَّفَهَا - يَعْنِي الْخِمَارَ - خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا »

٦٥٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَدْخُلُ أَحَدٌ الْجَنَّةَ إِلَّا أَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ لَوْ أَسَاءَ ، لِيَزِدَادَ شُكْرًا ، وَلَا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ إِلَّا أَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ لَوْ أَحْسَنَ ، لِيَكُونَ عَلَيْهِ حَسْرَةٌ »

٦٥٧٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَمْرٍو عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنْ أَسْعَدَ النَّاسِ بِشِفَاعَتِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ قَالَ : لَقَدْ ظَنَنْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْ لَا يَسْأَلَنِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَحَدٌ أَوْلَّ مِنْكَ ، لَمَا رَأَيْتُ مِنْ جِرْصِكَ عَلَى الْحَدِيثِ ، أَسْعَدُ النَّاسِ بِشِفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ خَالِصًا مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ »

٦٥٧١ - حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُبَيْدَةَ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنِّي لِأَعْلَمُ آخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا مِنْهَا ، وَآخِرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا ، رَجُلٌ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ حَبْوًا^(١) ، يَقُولُ اللَّهُ : اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ ، فَيَأْتِيهَا فَيُخَيَّلُ إِلَيْهَا أَنَّهَا مَلَأَى ، فَيَرْجِعُ فَيَقُولُ : يَا رَبِّ وَجَدْتُهَا مَلَأَى فَيَقُولُ : اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ ، فَيَأْتِيهَا فَيُخَيَّلُ إِلَيْهَا أَنَّهَا مَلَأَى ، فَيَرْجِعُ فَيَقُولُ : يَا رَبِّ وَجَدْتُهَا مَلَأَى فَيَقُولُ : اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ ، فَإِنَّ لَكَ مِثْلَ الدُّنْيَا وَعِشْرَةَ أَمْثَالِهَا - أَوْ إِنَّ لَكَ مِثْلَ عَشْرَةِ أَمْثَالِ الدُّنْيَا - فَيَقُولُ تَسْحَرُ مِنِّي أَوْ تَضْحَكُ مِنِّي^(٢) ، وَأَنْتَ الْمَلِكُ ، فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَحَكَ حَتَّى بَدَّتْ نَوَاجِذُهُ . وَكَانَ يُقَالُ : ذَلِكَ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةٌ »

[الحديث ٦٥٧١ - طرفه في : ٧٥١١]

٦٥٧٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ تَوْقَلٍ « عَنْ الْعَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَلْ نَفَعَتْ أَبَا طَالِبٍ بَشِيءٌ ؟ »^(٣)

(١) أى زحفًا .

(٢) وأشبه ما قيل فيه أن الرجل استخفه الفرح وأدهشه فقال ذلك .

(٣) هذا الحديث مختصر .

٥٢ - باب الصراط جسر جهنم^(١)

٦٥٧٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَعِيدٌ وَعَطَاءٌ بَنُ يَزِيدَ « أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عَطَاءِ بَنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ فَقَالَ : هَلْ تُضَارُّونَ فِي الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ ؟ قَالُوا : لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : هَلْ تُضَارُّونَ فِي الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لَيْسَ دُونَهُ سَحَابٌ ؟ قَالُوا : لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : فَإِنَّكُمْ تَرَوْنَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ فَيَقُولُ : مَنْ كَانَ يَعْبُدُ شَيْئاً فَلْيَتَّبِعْهُ . فَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الشَّمْسَ ، وَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الْقَمَرَ ، وَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الطَّوَاغِيتَ^(٢) ، وَتَبْقَى هَذِهِ الْأُمَّةُ فِيهَا مَنَافِقُوهَا ، فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ فِي غَيْرِ الصُّورَةِ الَّتِي يَعْرِفُونَ فَيَقُولُ : أَنَا رَبُّكُمْ . فَيَقُولُونَ : نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ ، هَذَا مَكَائِنَا حَتَّى يَأْتِينَا رَبُّنَا فَإِذَا أَنَا رَبُّنَا عَرَفْنَا ، فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ فِي الصُّورَةِ الَّتِي يَعْرِفُونَ فَيَقُولُ : أَنَا رَبُّكُمْ ، فَيَقُولُونَ : أَنْتَ رَبُّنَا ، فَيَتَّبِعُونَهُ ، وَيُضْرَبُ جَسْرُ جَهَنَّمَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُجِيزُ ، وَدُعَاءُ الرَّسُولِ يَوْمَئِذٍ : اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ ، وَبِهِ كَلَالِيْبٌ مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ ، أَمَا رَأَيْتُمْ شَوْكَ السَّعْدَانِ^(٣) ؟ قَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : فَإِنَّهَا مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَعْلَمُ قَدْرَ عَظْمِهَا إِلَّا اللَّهُ ، فَتَحْطَفُ النَّاسُ بِأَعْمَالِهِمْ : مِنْهُمْ الْمَوْبِقُ^(٤) بِعَمَلِهِ ، وَمِنْهُمْ الْخُرْدَلُ^(٥) ثُمَّ يَنْجُو . حَتَّى إِذَا فَرَّغَ اللَّهُ مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ عِبَادِهِ ، وَأَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ مِنَ النَّارِ مَنْ أَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ مِمَّنْ كَانَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَمَرَ الْمَلَائِكَةَ أَنْ يُخْرِجُوهُمْ فَيَعْرِفُونَهُمْ بِعَلَامَةِ آثَارِ السُّجُودِ ، وَحَرَّمَ اللَّهُ عَلَى النَّارِ أَنْ تَأْكُلَ مِنْ ابْنِ آدَمَ أَثَرَ السُّجُودِ ، فَيُخْرِجُونَهُمْ قَدِ امْتَحَشُوا^(٦) فَيَصَّبُ عَلَيْهِمْ مَاءٌ يُقَالُ لَهُ مَاءُ الْحَيَاةِ ، فَيَنْبُتُونَ نَبَاتَ الْحَبَّةِ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ ، وَيَبْقَى رَجُلٌ مُقْبِلٌ بِوَجْهِهِ عَلَى النَّارِ فَيَقُولُ : يَا رَبِّ قَدْ قَشِنِي^(٧) رِيحَهَا وَأَحْرَقَنِي ذَكَوْهَا^(٨) ، فَاصْرَفْ وَجْهِي عَنِ النَّارِ ، فَلَا يَزَالُ يَدْعُو اللَّهَ فَيَقُولُ : لَعَلَّكَ إِنْ أَعْطَيْتُكَ أَنْ تَسْأَلَنِي غَيْرَهُ فَيَقُولُ : لَا وَعِزَّتِكَ ، لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهُ ، فَيَصْرِفُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ . ثُمَّ يَقُولُ بَعْدَ ذَلِكَ : يَا رَبِّ قُرْبِي إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ ، فَيَقُولُ : أَلَيْسَ قَدْ زَعَمْتَ أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهُ ؟ وَيَلْكَ يَا ابْنَ آدَمَ مَا أَغْدَرْتُكَ . فَلَا يَزَالُ يَدْعُو ، فَيَقُولُ : لَعَلِّي إِنْ أَعْطَيْتُكَ ذَلِكَ تَسْأَلَنِي غَيْرَهُ ، فَيَقُولُ : لَا وَعِزَّتِكَ ، لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهُ ، فَيَعْطِي اللَّهُ مَا شَاءَ مِنْ عَهْدِهِ وَمَوَاتِيْقٍ أَنْ لَا يَسْأَلُهُ غَيْرَهُ ، فَيَقْرُبُهُ إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ ، فَإِذَا رَأَى مَا فِيهَا سَكَتَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ ، ثُمَّ يَقُولُ : رَبِّ أَدْخِلْنِي الْجَنَّةَ . ثُمَّ يَقُولُ : أَوْلَيْسَ قَدْ زَعَمْتَ أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهُ . وَيَلْكَ يَا ابْنَ آدَمَ مَا أَغْدَرْتُكَ . فَيَقُولُ : يَا رَبِّ لَا تَجْعَلْنِي أَشَقِيَّ تَخْلُقُكَ . فَلَا يَزَالُ يَدْعُو حَتَّى يَضْحَكَ ، فَإِذَا ضَحِكَ مِنْهُ أَدْنَى لَهُ بِالْدُخُولِ فِيهَا ، فَإِذَا دَخَلَ فِيهَا قِيلَ : تَمَنَّ مِنْ كَذَا فَيَتَمَنَّى . ثُمَّ يَقَالُ لَهُ تَمَنَّ مِنْ كَذَا فَيَتَمَنَّى ، حَتَّى تَنْقَطَعَ بِهِ الْأَمَانِيُّ ، فَيَقُولُ لَهُ : هَذَا لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : وَذَلِكَ الرَّجُلُ آخِرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولاً »

(١) أى الجسر المنصوب على جهنم لعبور المسلمين عليه إلى الجنة .

(٢) الطواغيت : الشياطين والأصنام . واحداها طاغوت .

(٣) السعدان ، نبات ذو شوك يضرب به المثل في طيب مرعاه .

(٤) الموبق الذى يهلك بعمله .

(٥) الخردل : المقطع ، قال الهروي : المعنى أن كلاليب النار تقطعه فيهرى في النار .

(٦) المحش : احتراق الجلد وظهور العظم .

(٧) أضل القشب خلط السم بالطعام ، ثم استعمل فيما إذا بلع الدخان أو الرائحة منه غايته .

(٨) أى لميها ووهجها واشتغالها .

٦٥٧٤ - قال عطاء وأبو سعيد الخُدريّ جالسٍ مع أُنَى هريرةَ لا يُغَيِّرُ عليه شيئاً من حديثه حتى انتهى إلى قوله « هذا لك ومثله معه » قال أبو سعيد « سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : هذا لك وعشرة أمثاله » قال أبو هريرة : حفظتُ « مثله معه »

٥٣ - باب في الحوض^(١) . وقول الله تعالى ﴿ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ﴾^(٢)

وقال عبدُ الله بن زيد : قال النبيُّ صلى الله عليه وسلم « اصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوُنِي عَلَى الْحَوْضِ »

٦٥٧٥ - حَدَّثَنِي يَحْيَى بن حمادٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عن سليمانَ عن شَقِيقٍ « عن عبدِ الله عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم : أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ » .

[الحديث ٦٥٧٥ - طرفاه في ٦٥٧٦ ، ٧٠٤٩] .

٦٥٧٦ - وَحَدَّثَنِي عمرو بن عليّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بن جعفر حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عن المغيرةَ قال سمعتُ أبا وائلٍ « عن عبدِ الله رَضِيَ اللهُ عنه عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال : أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ ، وَلَيُرْفَعَنَّ رِجَالُ مِنْكُمْ ثُمَّ لَيُخْتَلَجُنَّ دُونِي^(٣) ، فَأَقُولُ : يَا رَبُّ أَصْحَابِي ، فَيَقَالُ : إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ » .

تَابَعَهُ عَاصِمٌ عن أبي وائلٍ . وقال حُصَيْنٌ عن أبي وائلٍ « عن حُدَيْفَةَ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم » .

٦٥٧٧ - حَدَّثَنَا مسدّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عن عُبيدِ الله حَدَّثَنِي نافعٌ « عن ابنِ عمرَ رَضِيَ اللهُ عنهما عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال : أَمَامَكُمْ حَوْضٌ كَمَا بَيْنَ جَرَبَاءَ وَأَذْرَحَ^(٤) » .

٦٥٧٨ - حَدَّثَنِي عمرو بن محمد حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ أَخْبَرَنَا أبو بشرٍ وعطاءُ بن السائبِ عن سعيدِ بن جُبَيْرٍ « عن ابنِ عباسٍ رَضِيَ اللهُ عنهما قال : الْكَوْثَرُ الْخَيْرُ الْكَثِيرُ الَّذِي أَعْطَاهُ اللهُ إِيَّاهُ . قال أبو بشرٍ قلت لسعيدٍ إنَّ أناساً يزعمون أنه نهرٌ في الجنة ، فقال سعيد : النهرُ الَّذِي في الجنةِ مِنَ الْخَيْرِ الَّذِي أَعْطَاهُ اللهُ إِيَّاهُ »

٦٥٧٩ - حَدَّثَنَا سعيد بن أبي مرزوقٍ حَدَّثَنَا نافعٌ بن عمرَ عن ابنِ أُمِّ مَلِيكَةَ قال : « قال عبدُ الله بن عمرو قال النبيُّ صلى الله عليه وسلم : حَوْضِي مَسِيرَةُ شَهْرٍ ، مَاءُهُ أبيضٌ مِنَ اللَّبَنِ ، وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ وَكِيْرَانُهُ كَنْجُومِ السَّمَاءِ ، مَنْ شَرِبَ مِنْهَا فَلَا يَظْمَأُ أَبَداً »

٦٥٨٠ - حَدَّثَنَا سعيدُ بن عَفِيرٍ قال حَدَّثَنِي ابنُ وَهْبٍ عن يونسَ قال ابنُ شهابٍ « حَدَّثَنِي أَنَسُ بن مالِكٍ رَضِيَ اللهُ عنه أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال : إن قَدَرَ حَوْضِي كَمَا بَيْنَ أَيْلَةَ^(٥) وَصَنْعَاءَ مِنَ الْيَمَنِ ، وَإِنْ فِيهِ مِنَ الْأَبَارِقِ كَعَدَدِ نَجُومِ السَّمَاءِ »

(١) أي حوض النبي ﷺ في الجنة .

(٢) الكوثر : النهر الذي يصب في الحوض .

(٣) ليرفعن رجال أي يظهرهم الله لي حتى أراهم . واختلجه : نزعه وجذبه .

(٤) جرباء وأذرح : قرينان في شرق الأردن .

(٥) أيلة : هي العقبة في الساحل الآسيوي من البحر الأحمر تجاه الساحل المصري وصنعاء : كبرى مدن اليمن .

٦٥٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح .
وَحَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ « حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :
بَيْنَمَا أَنَا أُسِيرُ فِي الْجَنَّةِ ، إِذْ أَنَا بِنَهْرِ حَافَتَاهُ قَبَابِ الدَّرِّ الْمَجُوفِ ، قُلْتُ : مَا هَذَا يَا جَبْرِيلُ ؟ قَالَ : هَذَا الْكَوْثَرُ الَّذِي
أَعْطَاكَ رَبُّكَ ، فَإِذَا طَيَّبَهُ - أَوْ طَيَّبَهُ - مَسِكَ أَذْفَرَ . شَكَ هُدْبَةُ »

٦٥٨٢ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ « عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :
لَئِذَا دَنَى عَلِيٌّ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِي الْحَوْضِ حَتَّى إِذَا عَرَفْتَهُمْ اخْتَلَجُوا دُونِي ^(١) ، فَأَقُولُ : أَصْحَابِي ، فَيَقُولُ :
لَا تَدْرِي مَا أَحَدَثُوا بَعْدَكَ »

٦٥٨٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ :
قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنْ فَرَطَكُمْ عَلَى الْحَوْضِ : مَنْ مَرَّ عَلَيَّ شَرِبَ وَمَنْ شَرِبَ لَمْ يَظْمَأْ أَبَدًا . لَئِذَا دَنَى
عَلِيٌّ أَقْوَامٌ أَعْرَفْتَهُمْ وَيَعْرِفُونِي ، ثُمَّ يُحَالُ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ »
[الحديث ٦٥٨٣ - طرفه في : ٧٠٥٠]

٦٥٨٤ - « قَالَ أَبُو حَازِمٍ فَسَمِعَنِي التُّعْمَانُ بْنُ أَبِي عِيَّاشٍ فَقَالَ : هَكَذَا سَمِعْتُ مِنْ سَهْلِ ؟ فَقُلْتُ :
نَعَمْ . فَقَالَ : أَشْهَدُ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ لَسَمِعْتُهُ وَهُوَ يَزِيدُ فِيهَا : فَأَقُولُ : إِنَّهُمْ مِنِّي ، فَيُقَالُ : إِنَّكَ لَا تَدْرِي
مَا أَحَدَثُوا بَعْدَكَ . فَأَقُولُ : سَحَقًا سَحَقًا لِمَنْ غَيْرِ بَعْدِي »
وقال ابن عباس : سَحَقًا بَعْدًا ، يُقَالُ سَحَقَ بَعِيدٌ ، سَحَقَهُ وَأَسَحَقَهُ أَبَعْدَهُ
[الحديث ٦٥٨٤ - طرفه في : ٧٠٥١]

٦٥٨٥ - وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ شَيْبَةَ بْنِ سَعِيدِ الْخَبَطِيِّ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ
« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : يَرُدُّ عَلَيَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَهْطٌ مِنْ أَصْحَابِي
فَيُجْلَوْنَ عَنِ الْحَوْضِ ، فَأَقُولُ : يَا رَبِّ أَصْحَابِي ، فَيَقُولُ : إِنَّكَ لَا عِلْمَ لَكَ بِمَا أَحَدَثُوا بَعْدَكَ ، إِنَّهُمْ ارْتَدُّوا عَلَى
أَدْبَارِهِمُ الْقَهْقَرَى »
[الحديث ٦٥٨٥ - طرفه في : ٦٥٨٦]

٦٥٨٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ
كَانَ يُحَدِّثُ « عَنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : يَرُدُّ عَلَيَّ الْحَوْضَ
رِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِي فَيُحَلِّتُونَ عَنْهُ ، فَأَقُولُ يَا رَبِّ أَصْحَابِي ، فَيَقُولُ : إِنَّكَ لَا عِلْمَ لَكَ بِمَا أَحَدَثُوا بَعْدَكَ ، إِنَّهُمْ ارْتَدُّوا
عَلَى أَدْبَارِهِمُ الْقَهْقَرَى »

وقال شعيب عن الزُّهْرِيِّ : كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَيُجْلَوْنَ . وَقَالَ عَقِيلٌ :
فَيُحَلِّتُونَ وَقَالَ الرَّبِيدِيُّ : عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٦٥٨٧ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَلِيحٍ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ حَدَّثَنِي هِلَالٌ عَنْ عَطَاءِ

(١) أَي نَصَلُوا عَنِّي وَانْتَزَعُوا مِنِّي وَحِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ .

ابن يسار « عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : بينا أنا نائم فإذا زُمرة ، حتى إذا عَرَفْتَهُمْ خَرَجَ (١) رجل من بيني وبينهم فقال هلم ، فقلتُ أين ؟ قال : إلى النار والله ، قلتُ وما شأنهم ؟ قال : إنهم ارتدُّوا بعدك على أديبارهم القهقري . ثم إذا زُمرة ، حتى إذا عَرَفْتَهُمْ خَرَجَ رَجُلٌ من بيني وبينهم فقال : هلم ، قلتُ أين ؟ قال : إلى النار والله . قلت : ما شأنهم ؟ قال : إنهم ارتدُّوا بعدك على أديبارهم القهقري ، فلا أراه يَخْلُصُ منهم (٢) إلا مثل هَمَلِ النَّعَمِ » (٣) .

٦٥٨٨ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ حُبَيْبٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ ، وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي » .

٦٥٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَحِبْرِيُّ أَيْ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ : « سَمِعْتُ جُنْدَبًا قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ » (٤) .

٦٥٩٠ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ « عَنْ عُقْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ يَوْمًا فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أُحُدٍ صَلَاتَهُ عَلَى الْمَيْتِ ، ثُمَّ انصَرَفَ عَلَى الْمَنْبَرِ فَقَالَ : إِنِّي فَرَطُ لَكُمْ ، وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي الْآنَ . وَإِنِّي أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الْأَرْضِ — أَوْ مَفَاتِيحَ الْأَرْضِ — وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي ، وَلَكِنْ أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُتَافَسُوا فِيهَا » (٥) .

٦٥٩١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عِمَارَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَعْبَدِ بْنِ خَالِدٍ أَنَّهُ سَمِعَ حَارِثَةَ بْنَ وَهَبٍ يَقُولُ : « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَكَرَ الْحَوْضَ فَقَالَ : كَمَا بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَصَنْعَاءِ » .

٦٥٩٢ - وَزَادَ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مَعْبَدِ بْنِ خَالِدٍ « عَنْ حَارِثَةَ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ حَوْضُهُ مَا بَيْنَ صَنْعَاءِ وَالْمَدِينَةِ ، فَقَالَ لَهُ الْمُسْتَوْرِدُ : أَلَمْ تَسْمَعْهُ قَالَ الْأَوَانِي ؟ قَالَ : لَا . قَالَ الْمُسْتَوْرِدُ : تَرَى فِيهِ الْآيَةَ مِثْلَ الْكَوَاكِبِ » .

٦٥٩٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ نَافِعِ بْنِ عَمَرَ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ « عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنِّي عَلَى الْحَوْضِ حَتَّى أَنْظُرَ مَنْ يَرِدُ عَلَيَّ مِنْكُمْ ، وَسَيُؤَخِّدُ نَاسٌ دُونِي ، فَأَقُولُ : يَا رَبِّ مَنْ مِنْ أُمَّتِي ، فَيُقَالُ : هَلْ شَعَرْتَ مَا عَمَلُوا بِعَدِّكَ ؟ وَاللَّهِ مَا بَرَحُوا يَرْجِعُونَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ » فَكَانَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ أَنْ نَرْجِعَ عَلَى أَعْقَابِنَا ، أَوْ نُفْتَنَ عَنْ دِينِنَا عَلَى أَعْقَابِكُمْ تَنْكِصُونَ : تَرْجِعُونَ عَلَى الْعَقَبِ

[الحديث ٦٥٩٣ - طرفه ق : ٧٠٤٨]

(١) قال الحافظ : المراد بالرجل الملك الموكل بذلك .

(٢) أى من هؤلاء الذين دنوا من الحوض وكادوا يردونه فصدوا عنه .

(٣) المهمل الإبل التى لا راعى لها ، ويطلق على الضوال وغدها قليل .

(٤) الفرط : السابق .

(٥) أى فى حب الدنيا .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٨٢) كِتَابُ الْقَلَمِ

١ - باب * ٦٥٩٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَنْبَأَنِي سَلِيمَانُ الْأَعْمَشُ قَالَ سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهَبٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ - قَالَ : إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ^(١) فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ، ثُمَّ عُلِقَ مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ^(٢) ذَلِكَ ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ مَلَكًا فَيُؤَمِّرُ بَارِعًا : بِرِزْقِهِ وَأَجَلِهِ ، وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ . ثُمَّ يَنْفَخُ فِيهِ الرُّوحَ . فَوَاللَّهِ إِنَّ أَحَدَكُمْ - أَوِ الرَّجُلَ - لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ ، حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا غَيْرُ بَاعٍ أَوْ ذِرَاعٍ ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا . وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا غَيْرُ ذِرَاعٍ أَوْ ذِرَاعَيْنِ ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا » . قَالَ آدَمُ : إِلَّا ذِرَاعًا

٦٥٩٥ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَنَسٍ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : وَكَلَّ اللَّهُ بِالرَّحِمِ مَلَكًا يَقُولُ : أَيُّ رَبِّ نُطْفَةِ أَيُّ رَبِّ عُلُقَةٍ ، أَيُّ رَبِّ مُضْغَةٍ ، فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَقْضِيَ خَلْقَهَا قَالَ : أَيُّ رَبِّ ذَكَرٌ أَمْ أَنْثَى ، أَشَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ ؟ فَمَا الرِّزْقُ ، فَمَا الْأَجَلُ ؟ فَيَكْتُبُ كَذَلِكَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ »

٢ - باب جَفِّ الْقَلَمِ^(٣) عَلَى عِلْمِ اللَّهِ^(٤) وَقَوْلِهِ ﴿ وَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ ﴾

وقال أبو هريرة « قال لي النبي صلى الله عليه وسلم : جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا أَنْتَ لَاقٍ » . وقال ابن عباس لها سابقون : سبقت لهم السعادة^(٥)

(١) المراد بالجمع ضم بعضه إلى بعض بعد الانتشار .

(٢) المراد مثل الزمان المذكور في الإستحالة ، والعلقة الدم الجامد الغليظ سمي بذلك للرطوبة التي فيه وتعلقه بما مر به ، والمضغة قطعة اللحم سميت بذلك لأنها قدر ما يمضغ الماضغ .

(٣) أي فرغت الكتابة إشارة إلى أن الذي كتب في اللوح المحفوظ لا يتغير حكمه ، فهو كتابة عن الفراغ من الكتابة لأن الصحيفة حال كتابتها تكون رطبة أو بعضها وكذلك القلم فإذا انتهت الكتابة جفت الكتابة والقلم . وفيه إشارة إلى أن كتابة ذلك انقضت من أمد بعيد .

(٤) أي على حكمه لأن معلومه لا بد أن يقع .

(٥) والمعنى أنهم سارعوا إلى الخيرات بما سبق لهم من السعادة بتقدير الله .

٦٥٩٦ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ الرَّشَكِيُّ . قَالَ سَمِعْتُ مُطَرَفَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخْرِ يُحَدِّثُ « عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ يَارَسُولَ اللَّهِ أَيْعَرَفُ أَهْلَ الْجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ (١) ؟ قَالَ : نَعَمْ قَالَ : فَلَمْ يَعْمَلِ الْعَامِلُونَ ؟ قَالَ : كُلُّ يَعْمَلُ لِمَا خُلِقَ لَهُ ، أَوْ لِمَا يُسْرَ لَهُ »

[الحديث ٦٥٩٦ - طرفه في ٧٥٥١]

٣ - باب الله أعلم بما كانوا عاملين (٢)

٦٥٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ : اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ » .

٦٥٩٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ وَأَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ أَنَّهُ « سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : سُئِلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذُرَّارِيِّ الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ : اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ »

٦٥٩٩ - أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ عَنْ هَمَّامٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ وَيُنَصِّرَانِهِ . كَمَا تَنْتَجُونَ الْبَيْهَمَةَ ، هَلْ تَجِدُونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءٍ حَتَّى تَكُونُوا أَنْتُمْ تَجِدَعُونَهَا »

٦٦٠٠ - « قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَفَرَأَيْتَ مَنْ يَمُوتُ وَهُوَ صَغِيرٌ ، قَالَ : اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ »

٤ - باب وكان أمر الله قدرًا مقدرًا (٣)

٦٦٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَسْأَلِ الْمَرْأَةَ طَلَاقًا أَحْتِجُّ لَتَسْتَفْرَغَ صَحْفَتَهَا وَلَتَشْكَحَ فَإِنْ لَهَا مَا قَدَّرَ لَهَا » (٤)

٦٦٠٢ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي عَثْمَانَ « عَنْ أُسَامَةَ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ جَاءَهُ رَسُولُ إِحْدَى بَنَاتِهِ - وَعِنْدَهُ سَعْدٌ وَأَبِيٌّ بْنُ كَعْبٍ وَمَعَاذٌ - أَنْ ابْنَتَهَا يَجُودُ بِنَفْسِهِ ، فَبَعَثَتْ إِلَيْهَا . اللَّهُ مَا أَخَذَ وَاللَّهِ مَا أُعْطِيَ ، كَلَّ بِأَجَلٍ ، فَلْتَصْبِرْ وَلْتَحْتَسِبْ »

٦٦٠٣ - حَدَّثَنَا جِبَانُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَيْرِيزٍ الْجُمَحِيُّ « أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ أُصِيبُ سَيِّئًا وَنَحِبُ الْمَالَ ، كَيْفَ تَرَى فِي الْعَرْلِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

(١) والمراد بالسؤال معرفة الملائكة أو من أطلعه الله على ذلك وأما معرفة العامل أو من شاهده فإيما يعرف بالعمل .

(٢) الضمير لأولاد المشركين .

(٣) أي حكمًا مقطوعاً بوقوعه .

(٤) وذلك لا يناقض العمل في الطاعات ولا يمنع التحرف في الاكساب والنظر لقوت غد وإن كان لا يتحقق أنه يبلغه . وقال ابن عبد البر : هذا الحديث من أحسن أحاديث القدر عند أهل العلم لما دل عليه من أن الزوج لو آجباها وطلق من تظن أنها تراجمها في رزقها فإنه لا يحصل لها من ذلك إلا ما كتب الله لها سواء آجباها أو لم يجيبها .

وسلم : « أَوْ إِنَّكُمْ تَفْعَلُونَ ذَلِكَ ؟ لَا عَلَيْكُمْ إِلَّا تَفْعَلُوا ، فَإِنَّهُ لَيْسَتْ نَسَمَةٌ كَتَبَ اللَّهُ أَنْ تَخْرُجَ إِلَّا هِيَ كَائِنَةٌ »
٦٦٠٤ - حَدَّثَنَا موسى بن مسعود حَدَّثَنَا سفيان عن الأعمش عن أبي وائل « عن حذيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال : لقد خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم خطبة ما ترك فيها شيئاً إلى قيام الساعة إلا ذكره ، عَلِمَهُ مِنْ عِلْمِهِ وَجَهَلَهُ مِنْ جَهْلِهِ ، إِنْ كُنْتُ لَأَرَى الشَّيْءَ قَدْ نَسِيْتُهُ ، فَأَعْرِفُهُ كَمَا يَعْرِفُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ إِذَا غَابَ عَنْهُ فَرَأَاهُ فَعَرَفَهُ »
٦٦٠٥ - حَدَّثَنَا عبدان عن أبي حمزة عن الأعمش عن سعيد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمى « عن علي رضي الله عنه قال : كُنَّا جُلُوساً مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ عَوْذٌ يَنْكُثُ بِهِ فِي الْأَرْضِ فَنَكَسُ^(١) وَقَالَ : مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ كَتَبَ مَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ أَوْ مِنَ الْجَنَّةِ . فقام رجل من القوم : أَلَا تَنْكُلُ^(٢) يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قال : لا ، اعملوا فكل ميسر ، ثم قرأ ﴿ فَأَمَّا مَنْ أُعْطِيَ وَاتَّقَى ﴾ الآية .

٥ - باب العمل بالخواتيم

٦٦٠٦ - حَدَّثَنَا جبان بن موسى أخبرنا عبد الله أخبرنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب « عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال : شهدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل بمن معه يدعى الإسلام : هذا من أهل النار . فلما حضر القتال قاتل الرجل من أشد القتال ، وكثرت به الجراح فآبثته ؛ فجاء رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، أرايت الذي تحدت أنه من أهل النار ؟ قاتل في سبيل الله من أشد القتال فكثرت به الجراح . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : أما إنه من أهل النار ؛ فكاد بعض المسلمين يرتاب ، فبينما هو على ذلك إذ وجد الرجل ألم الجراح ، فأهوى بيده إلى كنانته فانتزع منها سهماً فانتحر بها ، فاشتد رجال من المسلمين إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا : يا رسول الله ، صدق الله حديثك ، قد انتحر فلان فقتل نفسه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا بلال ، قم فأذن : لا يدخل الجنة إلا مؤمن . وإن الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر »

٦٦٠٧ - حَدَّثَنَا سعيد بن أبي مرزوق حدثنا أبو غسان حدثني أبو حازم « عن سهل بن سعد أن رجلاً من أعظم المسلمين غناء عن المسلمين في غزوة غزاها مع النبي صلى الله عليه وسلم ، فنظر النبي صلى الله عليه وسلم فقال : من أحب أن ينظر إلى رجل من أهل النار فلينظر إلى هذا ، فاتبعه رجل من القوم وهو على تلك الحال من أشد الناس على المشركين حتى جرح فاستعجل الموت ، فجعل ذبابة سيفه بين يديه حتى خرج من بين كتفيه ، فأقبل الرجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم مسرعاً فقال : أشهد أنك رسول الله ، فقال : وما ذاك ؟ قال قلت لفلان من أحب أن ينظر إلى رجل من أهل النار فلينظر إليه ، وكان أعظمنا غناء عن المسلمين ، فعرفت أنه لا يموت على ذلك ، فلما جرح استعجل الموت فقتل نفسه . فقال النبي صلى الله عليه وسلم عند ذلك : إن العبد ليعمل عمل أهل النار وإنه من أهل الجنة ، ويعمل عمل أهل الجنة وإنه من أهل النار ، وإنما الأعمال بالخواتيم »

(١) بتشديد الكاف أى أطرق .

(٢) أى نعتد على ما قدر علينا .

٦ - باب إلقاء العبدِ النذرِ إلى القدرِ

٦٦٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَةَ « عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ إِذَا يَرَى شَيْئاً ، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ »
[الحديث ٦٦٠٨ - طرفاه في : ٦٦٩٢ ، ٦٦٩٣]

٦٦٠٩ - حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامِ بْنِ مُنْبِهٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا يَأْتِي ابْنَ آدَمَ النَّذْرُ بِشَيْءٍ لَمْ يَكُنْ قَدْ قَدَّرْتَهُ ، وَلَكِنْ يُلْقِيهِ الْقَدَرُ وَقَدْ قَدَّرْتَهُ لَهُ ، أَسْتَخْرُجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ »
[الحديث ٦٦٠٩ - طرفه في : ٦٦٩٤] .

٧ - باب لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلا بالله

٦٦١٠ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ « عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزَاةٍ ، فَجَعَلْنَا لَا نَصْعَدُ شَرْقاً وَلَا نَنْهَضُ فِي وَادٍ إِلَّا رَفَعْنَا أَصْوَاتَنَا بِالتَّكْبِيرِ . قَالَ : فَدَنَا مِنَّا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، ارْجِعُوا ^(١) عَلَى أَنْفُسِكُمْ ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمًّا وَلَا غَائِباً ، وَإِنَّمَا تَدْعُونَ سَمِيعاً بَصِيراً . ثُمَّ قَالَ : يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ ، أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَةً هِيَ مِنْ كَنْزِ الْجَنَّةِ ^(٢) : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ . »

٨ - باب المعصومِ مَنْ عَصَمَ اللَّهُ . عَاصِمٌ : مَانِعٌ ^(٣)

قال مجاهد : سداً عن الحق : يترددون في الضلالة . دَسَّاهَا : أَغْوَاهَا

٦٦١١ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزَّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ « عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَا اسْتُخْلَفَ خَلِيفَةً إِلَّا لَهُ بَطَانَتَانِ : بَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْخَيْرِ وَتَحْضُهُ عَلَيْهِ ، وَبَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالشَّرِّ وَتَحْضُهُ عَلَيْهِ ، وَالْمَعْصُومُ مَنْ عَصَمَ اللَّهُ »
[الحديث ٦٦١١ - طرفه في : ٧١٩٨]

٩ - باب ﴿ وَجِزْمٌ عَلَى قَرِيَةِ أَهْلَكْنَاهَا أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ ^(٤) ﴾

أنه لن يؤمن من قومك إلا من قد آمن ، ولا يلدوا إلا فاجراً كفاراً ﴿
وقال منصور بن العثمان عن عكرمة عن ابن عباس : وجزم بالحبشية وجب

٦٦١٢ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ ابْنِ طَاوُوسٍ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ ابْنِ

(١) أى أرفقوا .

(٢) المعنى أن قولها يحصل ثواباً نقيماً بذخر لصاحبه في الجنة .

(٣) أى من عصمه الله بأن حماه من الوقوع في الهلاك .

(٤) معناه أنهم أهلكوا بالطبع على قلوبهم فهم لا يرجعون عن الكفر

عباس قال : مارأيتُ شيئاً أشبه باللمم^(١) مما قال أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم : إن الله كتب على ابن آدم حظهُ من الرِّزَا أدرك ذلك لا محالة^(٢) : فرزنا العين النَّظْرَ ، وزنا اللسان المنطق ، والنفس تمنى^(٣) وتشتهى ، والفرج يصدق ذلك ويكذبه . وقال شِبابَة حَدَّثَنَا ورقاء عن ابن طاووس عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

١٠ - باب ﴿ وما جَعَلْنَا الرُّؤْيَا التي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً ﴾ للناس ﴿

٦٦١٣ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ حَدَّثَنَا عمرو عن عِكْرَمَةَ « عن ابن عباس رضي الله عنهما ﴿ وما جَعَلْنَا الرُّؤْيَا التي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً للناس ﴾ قال هي رؤيا عين أَرِيهَا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ليلة أُسْرِيَ به إلى بيت المقدس . قال : والشجرة الملعونة في القرآن قال : هي شجرة الرُّقُومِ . »

١١ - باب تَحَاجَّ آدمُ وموسى عند الله

٦٦١٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بن عبد الله حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ قال حَفِظْنَاهُ من عمرو عن طاوُسٍ « سمعتُ أبا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : احتجَّ آدمُ وموسى ، فقال له موسى : يا آدمُ أنتَ أبونا ، حيثنا وأخرجتنا من الجنة . قال له آدمُ : يا موسى اصطفاك الله بكلامه وخطَّ لك بيده ، أتلومني على أمرٍ قَدَرَهُ اللهُ عَلَيَّ قَبْلَ أن يَخْلُقَنِي بأربعين سنة ؟ فحجَّ آدمُ موسى ، فحجَّ آدمُ موسى . ثلاثا . »

١٢ - باب لا مانع لما أعطى الله

٦٦١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بن سِيَانٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ حَدَّثَنَا عبدة بن أبي لُبَابَةَ عن وَرَادٍ مولى المغيرة بن شعبة قال : « كتب معاوية إلى المغيرة : اكتب إلي ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول خَلَفَ الصلاة ، فأملئ عليَّ المغيرة قال : سمعتُ النبي صلى الله عليه وسلم يقول خَلَفَ الصلاة : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، اللهم لا مانع لما أعطيت ، ولا مُعْطَى لما منعت ، ولا ينفع ذا الجَدِّ منك الجَدُّ . وقال ابن جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عبدة أَنَّ وَرَاداً أَخْبَرَهُ بهذا . ثُمَّ وَفَدْتُ بعدُ إلى معاوية فسمعتُه يأمرُ الناسَ بذلك القول . »

١٣ - باب من تَعَوَّذَ بالله من دَرَكِ الشَّقَاءِ ، وسوء القضاء

وقوله تعالى : ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِربِّ الفَلَقِ ، من شرِّ ما خَلَقَ ﴾

٦٦١٦ - حَدَّثَنَا مسدَّدٌ حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ عن سُمَيِّ عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « تَعَوَّذُوا بالله من جهد البلاء ، ودرك الشقاء ، وسوء القضاء ، وشماتة الأعداء . »

(١) يفتح اللام والميم هو ما يلزم به الشخص من شهوات النفس وقال الراغب : اللمم مقارفة المعصية .

(٢) أى لا يد له من عمل ما قدر عليه أن يعمل .

(٣) أى تمنى . (٤) أى اختار .

١٤ - باب يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ

٦٦١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عَقَبَةَ عَنْ سَالِمٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كَثِيرًا مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجْلِفُ : لَا وَمُقَلَّبِ الْقُلُوبِ » (١) .

[الحديث ٦٦١٧ - طرفاه في : ٦٦٢٨ ، ٧٣٩١]

٦٦١٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ وَيَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ « عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَابْنِ صَيَّادٍ : نَحَبَاتُ لَكَ خَبِيئًا . قَالَ : الدُّخ . قَالَ : أَحْسَبُ فَلَئِنْ تَعُدُّ وَقَدْرَكَ . قَالَ عُمَرُ : ائْتَدُنْ لِي فَأَضْرِبْ عُنُقَهُ . قَالَ : دَعَهُ ، إِنْ يَكُنْ هُوَ فَلَا تُطِيقُهُ (٢) ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُوَ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ . »

١٥ - باب ﴿ قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا ﴾ : قَضَى

قال مجاهد : بفَاتَيْنِ بِمُضْلِينَ . إِلَّا مِنْ كَتَبَ اللَّهُ أَنَّهُ يَصِلِي الْجَحِيمِ

﴿ قَدَّرَ فَهَدَى ﴾ : قَدَّرَ الشَّقَاءَ وَالسَّعَادَةَ ، وَهَدَى الْأَنْعَامَ لِمَرَاتِعِهَا

٦٦١٩ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفَرَاتِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ « أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الطَّاعُونَ فَقَالَ : كَانَ عَذَابًا يَبْعَثُهُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ ، فَجَعَلَهُ اللَّهُ رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ ، مَا مِنْ عَبْدٍ يَكُونُ فِي بَلَدٍ يَكُونُ فِيهِ وَيَمُكْتُ فِيهِ لَا يَخْرُجُ مِنَ الْبَلَدِ صَابِرًا مُحْتَسِبًا يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَصِيبُهُ إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ إِلَّا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الشَّهِيدِ . »

١٦ - باب ﴿ وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ - لَوْ أَنَّ اللَّهَ هَدَانِي لَكُنْتُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴾

٦٦٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ هُوَ ابْنُ حَازِمٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ « عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ يَنْقُلُ مَعْنَا التَّرَابِ وَهُوَ يَقُولُ :

وَاللَّهُ لَوْلَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْنَا	وَلَا صُغْمَنَا وَلَا صَلِينَا	فَأَنْزَلْنَا سَكِينَةً عَلَيْنَا
وَوَيْتَ الْأَقْدَامَ إِنْ لَأَقِينَا	وَالْمُشْرِكُونَ قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا	إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةً أَيْنَا

(١) لأن معناه تقلاب قلب عبده عن إظهار الإيمان إلى إظهار الكفر وعكسه .

(٢) يريد أنه إن كان سبق في علم الله أنه يخرج ويفعل فإنه لا يقدر على القتل من سبق في علمه سيحیی إلى أن يفعل ما يفعل إذ لو أقدر على ذلك لكان فيه انقلاب علمه والله سبحانه منزه عن ذلك .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٨٣) كِتَابُ الْإِيمَانِ وَالْبُزُوفِ

١ — باب قول الله تعالى ﴿ لا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْإِيمَانَ فَكُفَارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كَسْوَتِهِمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ، ذَلِكَ كُفَارَةٌ أَيمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ ، كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ .

٦٦٢١ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمْ يَكُنْ يَحْتُ فِي يَمِينٍ قَطُّ حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ كُفَارَةَ الْيَمِينِ وَقَالَ : لَا أَحْلَفُ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتُ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَكَفَّرْتُ عَنْ يَمِينِي »

٦٦٢٢ — حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ « حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ سَمُرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ ، لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ ، فَإِنَّكَ إِنْ أُوتِيَتْهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وَكَلَّتْ إِلَيْهَا ، وَإِنْ أُوتِيَتْهَا مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أَعْنَتْ عَلَيْهَا . وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَكُفِّرْ عَنْ يَمِينِكَ وَاتَّبِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ » .

[الحديث ٦٦٢٢ — أطرافه في : ٦٧٢٢ ، ٧١٤٦ ، ٧١٤٧] .

٦٦٢٣ — حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ غِيلَانَ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ « عَنْ أَبِيهِ قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَهْطٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ اسْتَحْمَلَهُ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ ، وَمَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ . قَالَ : ثُمَّ لَبَّيْنَا مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ نَلْبَثَ ، ثُمَّ أَتَى بَثَلَةَ ذُوْدِ عُرِّ الدَّرِيِّ فَحَمَلْنَا عَلَيْهَا ، فَلَمَّا انْطَلَقْنَا قُلْنَا — أَوْ قَالَ بَعْضُنَا — وَاللَّهِ لَا يُبَارِكُ لَنَا ، أَتَيْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَسْتَحْمَلُهُ فَحَلَفَ أَنْ لَا يَحْمِلَنَا ثُمَّ حَمَلْنَا فَارْجَعُوا بِنَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَدَكَّرَهُ ، فَاتَيْنَاهُ فَقَالَ : مَا أَنَا حَمَلْتِكُمْ بَلِ اللَّهُ حَمَلَكُمْ ، وَإِنِّي وَاللَّهِ — إِنْ شَاءَ اللَّهُ — لَا أَحْلَفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا كَفَّرْتُ عَنْ يَمِينِي وَأَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ ، أَوْ أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَكَفَّرْتُ عَنْ يَمِينِي » .

٦٦٢٤ — حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ « هَذَا مَا حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَنْجُنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ... » .

(١) الإيمان بفتح الهمزة جمع يمين وهو الحلف والتذور جمع نذر وأصله الإنذار بمعنى التخويف . وعرفه الراغب بأنه إيجاب ما ليس بواجب لحدوث أمر .

٦٦٢٥ - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « وَاللَّهِ لَأَنْ يَلْجَأَ (١) أَحَدُكُمْ بِيَمِينِهِ فِي أَهْلِهِ آمَنَ (٢) لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ أَنْ يُعْطَى كَفَارَتَهُ الَّتِي افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَيْهِ » .

[الحديث ٦٦٢٥ - طرفه في : ٦٦٢٦] .

٦٦٢٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ - يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ - حَدَّثَنَا بِحَيْثُ بِنِ صَالِحٍ حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ عَنْ بَحْيِيِّ عَنْ عِكْرَمَةَ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ اسْتَلَجَ (٣) فِي أَهْلِهِ بِيَمِينٍ فَهُوَ أَعْظَمُ إِثْمًا ، لَيْبَرٌ ، يَعْنِي الْكُفَارَةَ » .

٢ - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم « وائتم الله »

٦٦٢٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ « عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْثًا وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ ، فَطَعَنَ بَعْضُ النَّاسِ فِي إِمْرَتِهِ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنْ كُنْتُمْ تَطْعَنُونَ فِي إِمْرَتِهِ فَقَدْ كُنْتُمْ تَطْعَنُونَ فِي إِمْرَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلِ ، وَائِمُّ اللَّهِ إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا لِلْإِمَارَةِ ، وَإِنْ كَانَ لَمَنْ أَحَبَّ النَّاسَ إِلَيَّ ، وَإِنْ هَذَا لَمَنْ أَحَبَّ النَّاسَ إِلَيَّ بَعْدَهُ » .

٣ - باب كيف كانت يمين النبي صلى الله عليه وسلم ؟

وقال سعد قال النبي صلى الله عليه وسلم « والذي نفسى بيده »

وقال أبو قتادة قال أبو بكر عند النبي صلى الله عليه وسلم « لاها الله إذا . يقال والله والله وتالله »

٦٦٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ عَنْ سَفْيَانَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمٍ « عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : كَانَتْ يَمِينُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا ، وَمَقْلَبُ الْقُلُوبِ » .

٦٦٢٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ « عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ . وَإِذَا هَلَكَ كَسْرِيُّ فَلَا كَسْرِي بَعْدَهُ . وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَتَنْفَقَنَّ كَنْوَرُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ » .

٦٦٣٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ « أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا هَلَكَ كَسْرِيُّ فَلَا كَسْرِي بَعْدَهُ ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ . وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ، لَتَنْفَقَنَّ كَنْوَرُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ » .

٦٦٣١ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : يَا أُمَّةَ مُحَمَّدَ ، وَاللَّهِ لَوْ تَعْلَمُونَ ، مَا أَعْلَمُ ، لَبِكَيْتُمْ كَثِيرًا وَلَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا » .

(١) وهو أن يتأدى في الأمر ولو تبين له خطؤه .

(٢) آثم بالمد أى أشد إثمًا .

(٣) (من استلج) استفعل من اللجاج ، وذكر ابن الأثير أنه وقع في رواية استلج بإظهار الإدغام وهي لغة قريش .

٦٦٣٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي حَيَّةُ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو عَقِيلٍ زُهْرَةُ بْنُ مَعْبُدٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَدَّهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ هِشَامٍ قَالَ « كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا مِنْ نَفْسِي . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِكَ . فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : فَإِنَّهُ الْآنَ وَاللَّهِ لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْآنَ يَا عُمَرُ » .

٦٦٣٣ ، ٦٦٣٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتَيْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ أَنَّهُمَا أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَقَالَ أَحَدُهُمَا اقْضِ بَيْنَنَا بَكْتَابِ اللَّهِ ، وَقَالَ الْآخَرُ - وَهُوَ أَفْقَهُمَا - : أَجَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَاقْضِ بَيْنَنَا بَكْتَابِ اللَّهِ ، وَأَذُنُ لِي أَنْ أَتَكَلَّمَ . قَالَ : تَكَلَّمْ ، قَالَ : إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَى هَذَا - قَالَ مَالِكٌ : وَالْعَسِيفُ الْأَجِيرُ - زَنَى بِامْرَأَتِهِ ، فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى ابْنِي الرَّجْمَ ، فَافْتَدَيْتُ مِنْهُ بِمِائَتِي شَاةٍ وَجَارِيَةٍ لِي . ثُمَّ إِنِّي سَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ فَأَخْبَرُونِي أَنَّ مَا عَلَى ابْنِي جَلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ ، وَإِنَّمَا الرَّجْمُ عَلَى امْرَأَتِهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ : أَمَا غَنَمُكَ وَجَارِيَتُكَ فَرُدُّ عَلَيْكَ ، وَجَلْدَ ابْنِهِ مِائَةً وَغَرْبَهُ عَامًا ، وَأَمْرُ أُنَيْسًا الْأَسْلَمِيِّ أَنْ يَأْتِيَ امْرَأَةَ الْآخَرِ فَإِنْ اعْتَرَفَتْ رَجَمَهَا ، فَاعْتَرَفَتْ فَرَجَمَهَا » .

٦٦٣٥ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَهَبٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ أَسْلَمٌ وَغَفَارٌ وَمُزَيْنَةُ وَجُهَيْنَةُ خَيْرًا مِنْ تَمِيمٍ وَعَامِرِ بْنِ صَنْعَصَعَةَ وَغُظْفَانَ وَأَسِيدِ خَابِوَا وَحَسِرُوا ؟ قَالُوا : نَعَمْ . فَقَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، إِنَّهُمْ خَيْرٌ مِنْهُمْ » .

٦٦٣٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَعْمَلَ عَامِلًا فَجَاءَهُ الْعَامِلُ حِينَ فَرَغَ مِنْ عَمَلِهِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذَا لَكُمْ ، وَهَذَا أَهْدَى لِي . فَقَالَ لَهُ : أَفَلَا قَعَدْتَ فِي بَيْتِ أَبِيكَ وَأَمَكَ فَنَظَرْتَ أَيُّهُدَى لَكَ أَمْ لَا ؟ ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشِيَةَ بَعْدَ الصَّلَاةِ فَتَشَهَّدَ وَأَتَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ : أَمَا بَعْدُ فَمَا بِالْعَامِلِ نَسْتَعْمَلُهُ ، فَيَأْتِينَا فَيَقُولُ : هَذَا مِنْ عَمَلِكُمْ وَهَذَا أَهْدَى لِي ، أَفَلَا قَعَدْتَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ فَنَظَرَ هَلْ يُهْدَى لَهُ أَمْ لَا ؟ فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ، لَا يَغُلُّ أَحَدُكُمْ مِنْهَا شَيْئًا إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُهُ عَلَى عُنُقِهِ : إِنْ كَانَ بَعِيرًا جَاءَ بِهِ لَهُ رُغَاءٌ ، وَإِنْ كَانَتْ بَقْرَةً جَاءَ بِهَا لَهَا خُورٌ ، وَإِنْ كَانَتْ شَاةً جَاءَ بِهَا تَيْعَرٌ . فَقَدْ بَلَغْتُ . فَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ : ثُمَّ رَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ حَتَّى إِذَا لَسَنَظَرُ إِلَى عُفْرَةِ إِبْطِيهِ . قَالَ أَبُو حُمَيْدٍ : وَقَدْ سَمِعَ ذَلِكَ مَعَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَلُوهُ » .

٦٦٣٧ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ هُوَ ابْنُ يَوْسُفَ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَامٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ، لَوْ تَعَلَّمُونَ مَا أَعْلَمَ الْبِكَيْتِمُ كَثِيرًا وَلِضَحْكَتُمْ قَلِيلًا » .

٦٦٣٨ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنِ الْمَعْرُورِ « عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ : انْتَهَيْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ

يقول في ظل الكعبة : هم الأَخْسَرُونَ ورب الكعبة ، هم الأَخْسَرُونَ ورب الكعبة . قلت : ما شأني أيرى في شيء ، ما شأني ؟ فجلست إليه وهو يقول — فما استطعتُ أن أسكتَ — وتغشاني ما شاء الله ، فقلت : من هم بأني أنت وأمي يا رسول الله ؟ قال : الأكثرون أموالاً ، إلا من قال هكذا وهكذا وهكذا .

٦٦٣٩ — حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ سُلَيْمَانُ : لِأَطْوَفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى تَسْعِينَ امْرَأَةً كُلَّهُنَّ تَأْتِي بِفَارِسٍ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ قُل : إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، فَلَمْ يَقُلْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ . فَطَافَ عَلَيْهِنَّ جَمِيعاً ، فَلَمْ تَحْمَلْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةً وَاحِدَةً جَاءَتْ بِشَقٍّ رَجُلٍ . وَابْنُ أَبِي حَتْمَةَ حَدَّثَنَا أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : لَوْ قَالَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَرَسَانًا أَجْمَعُونَ » .

٦٦٤٠ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ « عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ : أَهْدَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَرَقَةٌ مِنْ حَرِيرٍ ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَتَدَاوَلُونَهَا بَيْنَهُمْ وَيَعْبَجُونَ مِنْ حُسْنِهَا وَلِينِهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَعْجَبُونَ مِنْهَا ؟ قَالُوا : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَمَنَادِيْلُ سَعْدٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنْهَا » . لَمْ يَقُلْ شُعْبَةُ وَإِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ » .

٦٦٤١ — حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ « أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : إِنْ هُنْدَ بِنْتُ عَتَبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا كَانَ مِمَّا عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَهْلُ أَخْبَاءٍ — أَوْ خِبَاءٍ — أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ يَذَلُّوا مِنْ أَهْلِ أَخْبَائِكَ — أَوْ خِبَائِكَ ، شَكَتُ يَحْيَى — ثُمَّ مَا أَصْبَحَ الْيَوْمَ أَهْلُ أَخْبَاءٍ أَوْ خِبَاءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَعْزُوا مِنْ أَهْلِ أَخْبَائِكَ أَوْ خِبَائِكَ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَأَيْضاً وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ . قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ أَبَا سَفِيَانَ رَجُلٌ مَسِيكٌ ، فَهَلْ عَلَيَّ حَرَجٌ أَنْ أَطْعَمَ مَنْ الَّذِي لَهُ ؟ قَالَ : لَا ؛ إِلَّا بِالْمَعْرُوفِ » .

٦٦٤٢ — حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَثْمَانَ حَدَّثَنَا شُرَيْحُ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ مَيْمُونٍ قَالَ « حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَضِيفٌ ظَهْرَهُ إِلَى قُبَّةٍ مِنْ أَدَمَ بِنَائِي إِذْ قَالَ لِأَصْحَابِهِ : أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ؟ قَالُوا : بَلَى . قَالَ أَفَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ؟ قَالُوا : بَلَى . قَالَ : فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنْ لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ »

٦٦٤٣ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَجُلًا سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ يَرُدُّهَا . فَلَمَّا أَصْبَحَ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ — وَكَأَنَّ الرَّجُلَ يَتَقَالهَا — فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، إِنَّهَا لَتَعْدَلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ »

٦٦٤٤ — حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا حَبَابُ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ « حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : أَتَمُّوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنْ لَأُرَاكُم مِّنْ بَعْدِ ظَهْرِي إِذَا مَا رَكَعْتُمْ وَإِذَا مَا سَجَدْتُمْ »

٦٦٤٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ أَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَهَا أَوْلَادُهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّكُمْ لِأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ . قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَارٍ »

٤ - باب لا تحلفوا بأبائكم

٦٦٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَدْرَكَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - وَهُوَ يَسِيرُ فِي رَكْبٍ ، يَحْلِفُ بِأَبِيهِ - فَقَالَ : أَلَا إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاهُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ ، مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَصْمِتْ »

٦٦٤٧ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ قَالَ سَالِمٌ « قَالَ ابْنُ عُمَرَ سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاهُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ . قَالَ عُمَرُ فَوَاللَّهِ مَا حَلَفْتُ بِهَا مِنْذُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاكَ (١) وَلَا آثِرًا (٢) . قَالَ مُجَاهِدٌ « أَوْ آثَارَةً (٣) مِنْ عِلْمٍ » يَأْتُرُ عِلْمًا . تَابِعُهُ عَقِيلُ وَالزُّبَيْدِيُّ وَإِسْحَاقُ الْكَلْبِيُّ عَنْ الزُّهْرِيِّ . وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ وَمَعْمَرُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَمَرَ . . »

٦٦٤٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ « قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ »

٦٦٤٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ وَالْقَاسِمِ التَّمِيمِيِّ عَنْ زَهْدَمِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ « كَانَ بَيْنَ هَذَا الْحَيِّ مِنْ جَرْمٍ وَبَيْنَ الْأَشْعَرِيِّينَ وَدٌ وَإِخَاءٍ ، فَكُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ، فَقَرَّبَ إِلَيْهِ طَعَامٌ فِيهِ لَحْمٌ دَجَاجٍ ، وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَيْمِ اللَّهِ أَحْمَرٌ كَأَنَّهُ مِنَ الْمَوَالِي ، فَدَعَاهُ إِلَى الطَّعَامِ ، فَقَالَ : إِنِّي رَأَيْتُهُمْ يَأْكُلُ شَيْئًا فَقَدَرْتُهُ ، فَحَلَفْتُ أَنْ لَا آكُلَهُ . فَقَالَ : قُمْ فَلَا تُحَدِّثُنَا عَنْ ذَلِكَ ، إِنِّي أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَفَرٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ نَسْتَحْمِلُهُ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ ، وَمَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ . فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَنَهَبَ إِبِلٍ ، فَسَأَلَ عَنَّا فَقَالَ : أَيُّنَ الثَّفَرِ الْأَشْعَرِيِّينَ ؟ فَأَمَرَ لَنَا بِخَمْسِ ذُودٍ غُرِّ الدَّرَزِيِّ . فَلَمَّا انْطَلَقْنَا قُلْنَا : مَا صَنَعْنَا ؟ حَلَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَحْمِلُنَا وَمَا عِنْدَهُ مَا يَحْمِلُنَا ، ثُمَّ حَمَلْنَا . تَعَفَّلْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمِينَهُ ، وَاللَّهِ لَا تُفْلِحُ أَبَدًا . فَرَجَعْنَا إِلَيْهِ فَقُلْنَا لَهُ : إِنَّا أَتَيْنَاكَ لِتَحْمِلَنَا فَحَلَفْتَ أَنْ لَا تَحْمِلَنَا وَمَا عِنْدَكَ مَا تَحْمِلُنَا . فَقَالَ : إِنِّي لَسْتُ أَنَا حَمَلْتُكُمْ ، وَلَكِنَّ اللَّهَ حَمَلَكُمْ ، وَاللَّهِ لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ غَيْرِهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ ، وَتَحَلَّلْتَهَا »

(١) ذَاكِرًا : أَيِ عَامِدًا .

(٢) وَلَا (آثِرًا) بِالْمَدِّ وَكَسْرِ الْمَثَلَةِ أَيِ حَاكِيًا عَنِ الْغَيْرِ .

(٣) حَمَلٌ مَا ذَكَرُوهُ ثَلَاثَةَ أَقْوَالٍ : أَحَدُهَا الْبَقِيَّةُ وَأَصْلُهُ أَثَرْتُ الشَّيْءَ أَثَرَهُ إِثَارَةً كَأَنَّهَا بَقِيَّةٌ تَسْتَخْرَجُ فِتَارًا ، الثَّانِي مِنَ الْأَثَرِ وَهُوَ الرُّوَايَةُ الثَّلَاثُ مِنَ الْأَثَرِ وَهُوَ الْعَلَامَةُ .

٥ - باب لا يُحلفُ باللاتِ والعُزَّى ، ولا بالطواغيت^(١)

٦٦٥٠ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ حَلَفَ فَقَالَ فِي حَلْفِهِ بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى فَلْيَقُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ تَعَالَى أَقَامِرِكَ فَلْيَتَصَدَّقْ »^(٢)

٦ - باب من حلف على الشيء وإن لم يحلف

٦٦٥١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اصْطَنَعَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ وَكَانَ يَلْبَسُهُ ، فَيَجْعَلُ فِصَّهُ فِي بَاطِنِ كَفِّهِ ، فَصَنَعَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ . ثُمَّ إِنَّهُ جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَتَرَعَهُ فَقَالَ : إِنْ كُنْتُ أَلْبَسُ هَذَا الْخَاتَمَ وَأَجْعَلُ فِصَّهُ مِنْ دَاخِلٍ ، فَرُمِيَ بِهِ ثُمَّ قَالَ : وَاللَّهِ لَا أَلْبَسُهُ أَبَدًا ؛ فَنَبَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ »

٧ - باب من حلف بجملة^(٣) سوى ملة الإسلام

وقال النبي صلى الله عليه وسلم : من حلف باللات والعزى فليقل لا إله إلا الله . ولم ينسبه إلى الكفر

٦٦٥٢ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ « عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ حَلَفَ^(٤) بِغَيْرِ مِلَّةِ الْإِسْلَامِ فَهُوَ كَمَا قَالَ . وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عُذِبَ بِهِ^(٥) فِي نَارِ جَهَنَّمَ . وَلَعَنَّ الْمُؤْمِنَ كَقَتْلِهِ . وَمَنْ رَمَى مُؤْمِنًا بِكُفْرٍ فَهُوَ كَقَتْلِهِ »

٨ - باب لا يقول ما شاء الله وشئت . وهل يقول أنا بالله ثم بك ؟

٦٦٥٣ - وقال عمرو بن عاصم حدثنا همام حدثنا إسحاق بن عبد الله حدثنا عبد الرحمن بن أبي عمرة « أن أبا هريرة حدثه أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول : إن ثلاثة في بني إسرائيل أراد الله أن يبتليهم ، فبعث ملكاً فأتى الأبرص فقال : تقطعت في الجبال فلا بلاغ لي إلا بالله ثم بك » فذكر الحديث

(١) جمع طاغية والمراد الصنم ، سمي باسم المصدر لطيفيان الكفار بعبادته لكونه السبب في طغيانهم وكل من جاوز الحد في تعظيم أو غيره فقد طغى .

(٢) الحكمة في ذكر القمار بعد الحلف باللات أن من حلف باللات وافق الكفار في حلفهم فأمر بالتوحيد ، ومن دعا إلى المقامرة وافقهم في لعبهم فأمر بكفارة ذلك بالتصدق .

(٣) الملة بكسر الميم وتشديد اللام الدين والشرية .

(٤) الحلف بالشيء حقيقة هو القسم به وإدخال بعض حروف القسم عليه كقوله والله والرحمن .

(٥) يؤخذ منه أن جناية الإنسان على نفسه كجنايته على غيره في الإثم لأن نفسه ليست ملكاً له مطلقاً بل هي لله تعالى فلا يتصرف فيه إلا بما أذن الله له . قيل وفيه حجة لمن أوجب المائلة في القصاص خلافاً لمن خصصه بالهدد ، ورد ابن دقيق العيد بأن أحكام الله لا تقاس بأعماله ، فليس كل ما ذكر أنه يفعله في الآخرة يشرع لعبادة في الدنيا كالتحريق بالنار مثلاً وسقى الحميم الذي يقطع به الأمعاء .

٩ - باب قول الله تعالى ﴿ وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ ﴾

وقال ابن عباس : قال أبو بكر « فوالله يارسول الله لتحدثني بالذي أخطأت في الرؤيا . قال : لا تقسم »

٦٦٥٤ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ أَشْعَثَ عَنْ معاويةَ بن سُوَيْدِ بن مِقْرَنَ عن البراءِ عن النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثني محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن أَشْعَثَ عن معاويةَ بن سُوَيْدِ بن مِقْرَنَ عن البراءِ رضى الله عنه قال : أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم بإبرار المقسيم ^(١)

٦٦٥٥ - حَدَّثَنَا حفصُ بن عمرٍو حَدَّثَنَا شعبةٌ أخبرنا عاصمُ الأَحْوَلُ سمعتُ أبا عثمانٍ يُحدِّثُ « عن أسامةَ أن ابنة لرسول الله صلى الله عليه وسلم أرسلت إليه - ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم أسامةُ بن زيدٍ وسعدُ وأبي ^(٢) أو أبي - أن ابني قد احتضَرَ ، فاشهدنا . فأرسل يقرأ السلام ويقول : إن لله ما أخذ وما أعطى ، وكلُّ شيءٍ عنده مُسمى ، فلتصبر وتحْتَسِبْ . فأرسلت إليه تقسمُ عليه ، فقام وقمنا معه ، فلما قعد رُفِعَ إليه فأقعدَه في حجره ونفسُ الصبي تقعقع ^(٣) ، ففاضت عيننا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال سعدٌ : ما هذا ^(٤) يا رسول الله ؟ قال : هذه رحمةٌ يضعها الله في قلوب من يشاء من عباده ، وإنما يرحمُ الله من عباده الرُحَمَاءَ .

٦٦٥٦ - حَدَّثَنَا إسماعيلُ قال حدثني مالكٌ عن ابن شهاب عن ابن المسيب « عن أنى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا يموتُ لأحدٍ من المسلمين ثلاثةٌ من الولد تسميه النارُ إلا تحلَّه القسم »

٦٦٥٧ - حَدَّثَنَا محمدُ بن المثنى حدثني غندر حدثنا شعبة عن معبد بن خالد « سمعتُ حارثةَ بن وهب قال سمعتُ النبي صلى الله عليه وسلم يقول : ألا أدلُّكم على أهل الجنة ^(٥) ؟ كلُّ ضعيفٍ متضعفٍ لو أقسم على الله لأبره ^(٦) ، وأهل النار كل جواظ عتُل مستكبر » .

١٠ - باب إذا قال : أشهدُ بالله ، أو شهدتُ بالله ^(٧)

٦٦٥٨ - حَدَّثَنَا سعدُ بن حفص حَدَّثَنَا شيبانُ عن منصورٍ عن إبراهيمَ عن عبيدةَ « عن عبد الله قال : سئل النبي صلى الله عليه وسلم أىُّ الناس خيرٌ ؟ قال : قرنى ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم . ثم يجيء قوم

(١) أى يفعل ما أراه الخالف ليصير بذلك باراً

(٢) قال الكرمانى أحدهما بلفظ المضاف إلى التكلم والآخر بضم أوله وفتح الموحدة وتشديد الياء يريد ابن كعب . قال ويحتمل أن يكونه بلفظ المضاف مكرراً كأنه قال ومع سعد وأبى أو أبى فقط .

(٣) تقعقع : أى تضطرب وتتحرك ، وقيل معناه كلما صار إلى حال لم يلبث أن يصير إلى غيرها وتلك حالة المحتضر .

(٤) قيل هو استفهام عن الحكم لا للإنكار .

(٥) كأنه قيل كل ضعيف فى الجنة وكل جواظ فى النار . ولا يلزم أن لا يدخلها غيرها . والمراد بالضعيف الفقير وذكر الحاكم فى « علوم الحديث » أن ابن خزيمة سئل من المراد بالضعيف هنا ؟ فقال : هو الذى يرى نفسه من الحول والقوة فى اليوم خمسين مرة .

(٦) أى لو حلف ميمناً على شيء أن يقطع طمعاً فى كرم الله بإبراره وأوقعه لأجله ، وقيل هو كناية عن إجابة دعائه .

(٧) أى هل يكون حالفاً .

تَسْبِقُ شَهَادَةَ أَحَدِهِمْ بَيْنَهُ^(١) وَبَيْنَهُ شَهَادَتُهُ ». قَالَ إِبْرَاهِيمُ : « وَكَأَنَّ أَصْحَابَنَا يَنْهَوْنَا - وَنَحْنُ غُلَمَانٌ - أَنْ نَخْلِفَ بِالشَّهَادَةِ وَالْعَهْدِ »

١١ - بَابُ عَهْدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^(٢)

٦٦٥٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَلِيمَانَ وَمَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَاثِلٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ خَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبَةً لِيَقْتَطَعَ بِهَا مَالَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ - أَوْ قَالَ أَخِيهِ - لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضِبَانٌ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَهُ ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ... ﴾ »

٦٦٦٠ - قَالَ سَلِيمَانُ فِي حَدِيثِهِ : فَمَرَّ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ فَقَالَ : « مَا يَجِدُكُمْ عَبْدُ اللَّهِ ؟ قَالُوا لَهُ . فَقَالَ الْأَشْعَثُ : نَزَلَتْ فَيُّ وَفِي صَاحِبِ لِي فِي بَثْرٍ كَانَتْ بَيْنَنَا »

١٢ - بَابُ الْحَلْفِ بِعِزَّةِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ وَكَلِمَاتِهِ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ . وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَبْقَى رَجُلٌ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ : فَيَقُولُ يَا رَبِّ اصْرِفْ وَجْهِي عَنِ النَّارِ ، لَا وَعِزَّتِكَ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا . وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اللَّهُ : لَكَ ذَلِكَ وَعَشْرَةٌ أَمْثَالَهُ . وَقَالَ أَيُّوبُ : وَعِزَّتِكَ لَا غِنَى لِي عَنْ بَرَكَتِكَ

٦٦٦١ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَزَالُ جَهَنَّمُ تَقُولُ : هَلْ مِنْ مَزِيدٍ ، حَتَّى يَضَعَ رَبُّ الْعِزَّةِ فِيهَا قَدَمَهُ فَتَقُولُ : قَطُّ قَطُّ وَعِزَّتِكَ ، وَيَزُورُ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ » رَوَاهُ شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ

١٣ - بَابُ قَوْلِ الرَّجُلِ : لِعَمْرُ اللَّهِ^(٣) . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لِعَمْرُكَ : لَعِيشِكَ

٦٦٦٢ - حَدَّثَنَا الْأَوْسِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ح . وَحَدَّثَنَا حِجَابُ بْنُ مَنْهَالٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ النَّخَعِيِّ حَدَّثَنَا يُونُسُ قَالَ سَمِعْتُ الزَّهْرِيَّ قَالَ سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ وَعَلْقَمَةَ ابْنَ وَقَاصٍ وَعُيَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ « عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا فَبَرَّأَهَا اللَّهُ ، وَكَلَّ حَدَّثَنِي طَائِفَةٌ مِنَ الْحَدِيثِ ، فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَعَذَرَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

(١) قَالَ الطُّحَاوِيُّ أَيْ يَكْثُرُونَ الْأَيْمَانَ فِي كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى يَصِيرَ لَهُمْ عَادَةٌ فَيَحْلِفُ أَحَدُهُمْ حَيْثُ لَا يَرَادُ مِنْهُ الْيَمِينُ . وَمَنْ قَبْلَ أَنْ يَسْتَحْلِفَ . وَقَالَ غَيْرُهُ : الْمُرَادُ يَخْلِفُ عَلَى تَصْدِيقِ شَهَادَتِهِ قَبْلَ أَدَائِهَا أَوْ بَعْدَهُ . وَقِيلَ الْمُرَادُ التَّسْرِعُ إِلَى الشَّهَادَةِ وَالْيَمِينِ وَالْحِرْصُ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى لَا يَدْرِي بِأَيِّمَا يَبْدَأُ لِقْلَةً مِبَالَاتِهِ .

(٢) أَيْ قَوْلَ الْقَائِلِ : عَلَى عَهْدِ اللَّهِ لِأَفْعَلِنَ كَذَا وَالْمُهْدُ حِفْظُ الشَّيْءِ وَمِرَاعَاتِهِ .

(٣) أَيْ هَلْ يَكُونُ بَيْنَنَا . قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ الرَّجَاجِيُّ : الْعَمْرُ الْحَيَاةُ ، فَمَنْ قَالَ لِعَمْرُ اللَّهِ كَأَنَّهُ حَلَفَ بِبِقَاءِ اللَّهِ ، وَاللَّامُ لِلتَّوَكُّيدِ وَالْخَبَرُ مَحْذُوفٌ أَيْ مَا أَقْسَمَ بِهِ .

أبي ، فقام أسيد بن حضير فقال لسعد بن عبادة : لعمر الله لتقتلنه »

١٤ - باب ﴿ لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ﴾^(١) ،

ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم ، والله غفور حلیم ﴿

٦٦٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ﴿ لا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ ﴾ قَالَ قَالَتْ : أَنْزَلَتْ فِي قَوْلِهِ : لا وَاللَّهِ وَبِلِيِّ وَاللَّهِ »

١٥ - باب إذا حنث ناسياً في الأيمان^(٢)

وقول الله تعالى ﴿ وليس عليكم جناح فيما أخطأتم به ﴾ وقال ﴿ لا تؤاخذني بما نسيت ﴾

٦٦٦٤ - حَدَّثَنَا حَلَّادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنَا زُرَّارَةُ بْنُ أَوْفَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَرْفَعُهُ قَالَ : « إِنْ اللَّهُ تَجَاوَزَ لِأُمَّتِي عَمَّا وَسَّوَسَتْ - أَوْ حَدَّثَتْ - بِهَ أَنْفُسَهَا ، مَا لَمْ تَعْمَلْ بِهِ أَوْ تَكَلِّمْ » .

٦٦٦٥ - حَدَّثَنَا عِثَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ - أَوْ مُحَمَّدٌ عَنْهُ - عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ شَهَابٍ يَقُولُ حَدَّثَنِي عَيْسَى بْنُ طَلْحَةَ « أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَمَا هُوَ يَخْطُبُ يَوْمَ النَّحْرِ إِذْ قَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ : كُنْتُ أَحْسِبُ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَذَا وَكَذَا ، ثُمَّ قَامَ آخَرَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ كُنْتُ أَحْسِبُ كَذَا وَكَذَا لَهَوْلَاءِ الثَّلَاثِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : افْعَلْ وَلَا حَرَجَ ، لَهْنٌ كُلَّهْنٍ يَوْمئِذٍ . فَمَا سَأَلَ يَوْمئِذٍ عَنْ شَيْءٍ إِلَّا قَالَ : افْعَلْ افْعَلْ وَلَا حَرَجَ »

٦٦٦٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ عَنْ عَطَاءٍ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زُرْتُ قَبْلَ أَنْ أُرْمَى ، قَالَ : لا حَرَجَ . قَالَ آخَرَ حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أُذْبِحَ ، قَالَ لا حَرَجَ . قَالَ آخَرَ : ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أُرْمَى قَالَ لا حَرَجَ » .

٦٦٦٧ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَصَلِّيُ وَرَسُولُ اللَّهِ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ ، فَجَاءَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ ، فَقَالَ لَهُ : ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ . فَرَجَعَ فَصَلَّى ثُمَّ سَلَّمَ فَقَالَ وَعَلَيْكَ ، ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ . قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ فَأَعْلَمَنِي ، قَالَ : إِذَا قَمَتَ إِلَى الصَّلَاةِ ، فَأَسْبِغِ الوُضُوءَ ، ثُمَّ اسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ فَكَبِّرْ وَاقْرَأْ بِمَا تَيَمَّرُ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا ، ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَكَ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا ، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا ، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَسْتَوِيَ وَتَطْمَئِنَّ جَالِسًا ، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا ، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَسْتَوِيَ قَائِمًا ، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا »

٦٦٦٨ - حَدَّثَنَا فَرُوهُ بْنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ

(١) وقد نزلت في قوله « لا والله وبلى والله » ويؤيده ما أخرجه الطبري من طريق الحسن البصري مرفوعاً في قصة الرماة وكان أحدهم إذا رمى حلف أنه أصاب فيظهر أنه أخطأ فقال النبي ﷺ « أيمان الرماة لا كفارة لها ولا عقوبة » وهذا لا يثبت لأنهم كانوا لا يعتمدون مراسيل الحسن لأنه كان يأخذ عن كل أحد ، وعن أبي حنيفة وأصحابه وجماعة : لغو اليمين أن يحلف على الشيء يظنه ثم يظهر خلافه فيختص بالماضي ، وقيل يدخل أيضاً في المستقبل بأن يحلف على شيء ظناً منه ثم يظهر بخلاف ما حلف .

(٢) أي هل تجب عليه الكفارة أم لا ؟

الله عنها قالت : هُزِمَ المشركون يومَ أحدٍ هزيمة تُعْرَفُ فيهم ، فصَرَخَ إبليسُ أى عبادَ الله أحرَّاكم ، فرجَعَت أولاهم فاجتَلَدَت هي وأحراهم ، فنظرَ حُذيفةُ بنُ اليمانِ فإذا هو بأبيه ، فقال أى أى ، قالت فوالله ما انحجزوا حتى قتلوه ، فقال حُذيفةُ : غَفَرَ اللهُ لكم ، قال عُرْوَةُ : فوالله ما زالت في حُذيفةَ منها بقية حتى لَقِيَ اللهُ «

٦٦٦٩ - حَدَّثَنِي يَوْسُفُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ حَدَّثَنِي عَوْفٌ عَنْ خِلَاسٍ وَمُحَمَّدٍ « عَنْ أَيْ هَرِيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَكَلِ نَاسِيًا وَهُوَ صَائِمٌ فَلْيَتِمَّ صَوْمَهُ فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللهُ وَسَقَاهُ »

٦٦٧٠ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُحَيْنَةَ قَالَ : « صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَامَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ ، فَمَضَى فِي صَلَاتِهِ ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ انْتَظَرَ النَّاسَ تَسْلِيمَهُ فَكَبَّرَ وَسَجَدَ قَبْلَ أَنْ يَسْلُمَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ، ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَسَلَّمَ »

٦٦٧١ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ سَمِعَ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ الصَّمِيدِ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ عَلْقَمَةَ « عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى بِهِمْ صَلَاةَ الظُّهْرِ فزَادَ أَوْ نَقَصَ مِنْهَا ، قَالَ مَنْصُورٌ لَا أَدْرِي إِبْرَاهِيمُ وَهُمْ أَمْ عَلْقَمَةُ ، قَالَ قِيلَ يَا رَسُولَ اللهِ أَقْصَرَتِ الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيتَ ؟ قَالَ وَمَا ذَاكَ ؟ قَالُوا صَلَّيْتَ كَذَا وَكَذَا قَالَ فَسَجَدَ بِهِمْ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ قَالَ : هَاتَانِ السَّجْدَتَانِ لِمَنْ لَا يَدْرِي زَادَ فِي صَلَاتِهِ أَمْ نَقَصَ ، فَيَتَحَرَّى الصَّوَابَ فَيَتِمُّ مَا بَقِيَ ثُمَّ يَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ »

٦٦٧٢ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ ، قَالَ قُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ « حَدَّثَنَا أَبِي بْنُ كَعْبٍ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : قَالَ لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا تَرْهَقْنِي مِنْ أَمْرِي عَسْرًا قَالَ : كَانَتْ الْأُولَى مِنْ مُوسَى نِسْيَانًا »

٦٦٧٣ - قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ : كَتَبَ إِلَيَّ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَارٍ حَدَّثَنَا مَعَاذُ بْنُ مَعَاذٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ « قَالَ الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ وَكَانَ عِنْدَهُمْ ضَيْفٌ لَهُمْ فَأَمَرَ أَهْلَهُ أَنْ يَذْبَحُوا قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَ ^(١) لِيَأْكُلَ ضَيْفَهُمْ فَذَبَحُوا قَبْلَ الصَّلَاةِ فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَهُ أَنْ يَعِيدَ الذَّبِيحَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ عِنْدِي عَنَّا قَجَدَعُ عَنَّا لَيْنٌ هِيَ خَيْرٌ مِنْ شَأْنِي لَحْمٍ » فَكَانَ ابْنُ عَوْنٍ يَقِفُ فِي هَذَا الْمَكَانِ عَنْ حَدِيثِ الشَّعْبِيِّ وَيُحَدِّثُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ بِمِثْلِ هَذَا الْحَدِيثِ وَيَقِفُ فِي هَذَا الْمَكَانِ وَيَقُولُ لَا أَدْرِي أَلْبَلَّغَتِ الرَّحْصَةَ غَيْرَهُ أَمْ لَا . رَوَاهُ أَيُّوبُ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٦٦٧٤ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ « سَمِعْتُ جُنْدَبًا قَالَ شَهِدْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى يَوْمَ عِيدٍ ، ثُمَّ خَطَبَ ، ثُمَّ قَالَ : مَنْ ذَبَحَ فَلْيُبَدِّلْ مَكَانَهَا ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ ذَبَحَ ، فَلْيَذْبَحْ بِاسْمِ اللهِ »

(١) أى قبل أن يرجع إليهم .

١٦ - باب اليمين المغموس^(١)

﴿ ولا تتخذوا أيمانكم دخلاً بينكم فترلّ قدم بعد ثبوتها وتذوقوا السوء بما صددتم عن سبيل الله ولكم عذاب عظيم ﴾ دخلاً : مكرراً وخيانة

٦٦٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا فِرَاسٌ قَالَ : سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : الْكِبَائِرُ الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ ، وَعَقُوقُ الْوَالِدَيْنِ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ ، وَالْيَمِينَ الْمَغْمُوسُ .

[الحديث ٦٦٧٥ - طرفاه في ٦٨٧٠ و ٦٩٢٠]

١٧ - باب قول الله تعالى ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمناً قليلاً أولئك لا خلاق لهم في الآخرة ولا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة ولا يزكهم وهم عذاب أليم ﴾ ، وقوله جل ذكره : ﴿ ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم أن تبرؤوا وتتقوا وتصلحوا بين الناس ، والله سميع عليم ﴾ وقوله جل ذكره ﴿ ولا تشتروا بعهد الله ثمناً قليلاً إن ما عند الله هو خير لكم إن كنتم تعلمون ، وأوفوا بعهد الله إذا عاهدتم ولا تنقضوا الأيمان بعد توكيدها وقد جعلتم الله عليكم كفيلاً ﴾

٦٦٧٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرٍ^(٢) يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمناً قليلاً ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ »

٦٦٧٧ - « فدخل الأشعثُ بن قيس فقال : ما حدثكم أبو عبد الرحمن ؟ فقالوا كذا وكذا ، قال : في أنزلت ، كانت لي بئر في أرض ابن عمّ لي فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : بينك أو يمينه ، قلت إذا يحلف عليها يا رسول الله . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين صبر وهو فيها فاجر يقطع بها مال امرئ مسلم لقي الله يوم القيامة وهو عليه غضبان »

١٨ - باب اليمين فيما لا يملك ، وفي المعصية ، وفي الغضب

٦٦٧٨ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بَرِيدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ « عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ : أُرْسِلَنِي أَصْحَابِي إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْأَلُهُ الْحُمْلَانَ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ عَلَى شَيْءٍ ، وَوَأَقْبَتُهُ وَهُوَ غَضَبَانٌ ، فَلَمَّا أَتَيْتُهُ قَالَ أَنْطَلِقْ إِلَى أَصْحَابِكَ فَقُلْ إِنَّ اللَّهَ - أَوْ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَحْمِلُكُمْ . »

٦٦٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ح . وَحَدَّثَنَا الْحَنْبَلِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ الْأَيْلِيُّ قَالَ سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ قَالَ سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ

(١) سميت بذلك لأنها تغمس صاحبها في الإثم ثم في النار .

(٢) يفتح الصاد وسكون الموحدة ، ويمين الصبر هي التي تلزم ويحجر عليها حالفها يقال أصبره اليمين أحلفه بها في مقاطع الحق .

وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة « عن حديث عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها أهل الإفك ما قالوا فبرأها الله مما قالوا . كلُّ حدثني طائفة من الحديث فأنزل الله : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ ﴾ العشر الآيات كلها في براءتي ، فقال أبو بكر الصديق وكان يُنفق على مسطح لإقاربه منه : والله لا أنفق على مسطح شيئاً أبداً بعد الذي قال لعائشة . فأنزل الله : ﴿ وَلَا يَأْتِلْ أَوْلُو الْفُضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةَ أَنْ يُؤْتُوا أَوْلَى الْقَرَبِيِّ ﴾ الآية . قال أبو بكر : بلى والله إني لأحبُّ أن يعفِّر الله لي ، فرجع إلى مسطح الثففة التي كان ينفق عليه وقال : والله لا أنزعها عنه أبداً . »

٦٦٨٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ زَهْدِمِ قَالَ « كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ فَقَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَفَرٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ فَوَافَقْتُهُ وَهُوَ غَضَبَانٌ فَاسْتَحْمَلْنَاهُ ، فَحَلَفَ أَنْ لَا يَحْمِلَنَا ، ثُمَّ قَالَ : وَاللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينِ فَارَى غَيْرَهَا خَيْراً مِنْهَا إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَتَحَلَّلْتُهَا . »

١٩ - بَابُ إِذَا قَالَ وَاللَّهِ لَا أَتَكَلَّمُ الْيَوْمَ فَصَلَّى أَوْ قَرَأَ أَوْ سَبَّحَ أَوْ كَبَّرَ أَوْ حَمَدَ أَوْ هَلَّلَ فَهُوَ عَلَى نَيْتِهِ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَفْضَلُ الْكَلَامِ أَرْبَعٌ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ » وَقَالَ أَبُو سَفِيَانَ : كَتَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى هِرْقَلٍ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ » وَقَالَ مُجَاهِدٌ : كَلِمَةُ التَّقْوَى لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

٦٦٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ كَلِمَةً أَحْجَاجُ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ »

٦٦٨٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ حَدَّثَنَا عِمَارَةُ بْنُ الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ »

٦٦٨٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَلِمَةً وَقَلْتُ أُخْرَى . قَالَ : مَنْ مَاتَ يَجْعَلُ اللَّهُ نِدَاءً أُدْخِلَ النَّارَ وَقَلْتُ أُخْرَى : مَنْ مَاتَ لَا يَجْعَلُ اللَّهُ نِدَاءً أُدْخِلَ الْجَنَّةَ . »

٢٠ - بَابُ مَنْ حَلَفَ أَنْ لَا يَدْخُلَ عَلَى أَهْلِهِ شَهْرًا وَكَانَ الشَّهْرُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ

٦٦٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ حَمِيدٍ « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : آتَى رَسُولُ اللَّهِ مِنْ نِسَائِهِ وَكَانَتْ انْفَكَتَ رِجْلُهُ ، فَأَقَامَ فِي مَشْرِبَةٍ تِسْعًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً ثُمَّ نَزَلَ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ آلَيْتَ شَهْرًا ، فَقَالَ : إِنْ الشَّهْرُ يَكُونُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ »

٢١ - باب إذا حَلَفَ أن لا يشربَ تَبِيداً فشرَبَ طِلاءً أو سَكراً أو عَصيراً لم يَحْثُ في قول بعض الناس وليست هذه بأبيدة عنده^(١)

٦٦٨٥ - حَدَّثَنِي عَلِيُّ سَمِعَ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ أَخْبَرَنِي أَنِّي « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ أَبَا أُسَيْدٍ صَاحِبَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْرَسَ فَدَعَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَرْسِهِ ، فَكَانَتْ الْعُرُوسُ خَادِمَهُمْ ، فَقَالَ سَهْلٌ لِلْقَوْمِ هَلْ تَدْرُونَ مَا سَقْتَهُ ؟ قَالَ : أَنْقَعْتَ لَهُ تَمْرًا فِي تَوْرٍ مِنَ اللَّيْلِ حَتَّى أَصْبَحَ عَلَيْهِ فَسَقْتَهُ إِيَّاهُ »

٦٦٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « عَنْ سُوْدَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ : مَاتَتْ لَنَا شَاةٌ فَدَبَغْنَا^(٢) مَسْكَهَا ثُمَّ مَارَلْنَا تَبِيدٌ فِيهِ حَتَّى صَارَتْ شَتًّا^(٣) »

٢٢ - باب إذا حَلَفَ أن لا يَأْتِدَمَ فأكلَ تَمْرًا بَحْبِزٍ ، وما يَكُونُ مِنْهُ الْأَدَمُ

٦٦٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوْسُفَ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : مَا شَبِعَ آلَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ تَبْخِزٍ بُرٍّ مَادُومٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ » .
وقال ابن كثير : أخبرنا سفيان حدثنا عبد الرحمن عن أبيه أنه قال لعائشة بهذا

٦٦٨٨ - حَدَّثَنَا قَتِيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ « سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ أَبُو طَلْحَةَ لَأُمِّ سَلِيمٍ لَقَدْ سَمِعْتُ صَوْتَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَعِيفًا أَعْرَفُ فِيهِ الْجُوعَ ، فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ ؟ فَقَالَتْ : نَعَمْ ، فَأَخْرَجَتْ أَقْرَاصًا مِنْ شَعِيرٍ ثُمَّ أَخَذَتْ خَمَارًا لَهَا فَلَقَّتْ الْخَبْزَ بِبَعْضِهِ ثُمَّ أَرْسَلْتَنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَهَبَتْ فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ النَّاسُ ، فَقَمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَرَأَيْتَ أَبُو طَلْحَةَ ؟ فَقُلْتُ نَعَمْ ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَنْ مَعَهُ قَوْمُوا . فَاذْهَبُوا وَانْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ حَتَّى جِئْتُ أَبَا طَلْحَةَ فَأَخْبَرْتَهُ ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ يَا أُمَّ سَلِيمٍ قَدْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسُ وَلَيْسَ عِنْدَنَا مِنَ الطَّعَامِ مَا نَطْعَمُهُمْ ، فَقَالَتْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، فَاذْهَبُوا أَبُو طَلْحَةَ حَتَّى لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو طَلْحَةَ مَعَهُ حَتَّى دَخَلَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَلْمِي يَا أُمَّ سَلِيمِ مَا عِنْدَكَ ، فَأَتَتْ بِذَلِكَ الْخَبْزِ ، قَالَ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ الْخَبْزِ فَفُتَّ وَعَصَّرَتْ أُمَّ سَلِيمٍ عُكَّةً لَهَا فَأَدَمَتْهُ ، ثُمَّ قَالَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ ، ثُمَّ قَالَ : ائْذِنْ لِعَشْرَةٍ ، فَأَذِنَ لَهُمْ ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا ، ثُمَّ قَالَ : ائْذِنْ لِعَشْرَةٍ ، فَأَذِنَ لَهُمْ فَأَكَلِ الْقَوْمُ كُلَّهُمْ وَشَبِعُوا ، وَالْقَوْمُ سَبْعُونَ أَوْ ثَمَانُونَ رَجُلًا »

(١) قال ابن بطال : ومراد البخاري ببعض الناس أبو حنيفة ومن تبعه فإنهم قالوا إن الطلاء والعصير ليس بتبويد لأن التبويد في الحقيقة ما تبذ في الماء ونقع فيه ، ومنه سمي التبويد منبؤا لأنه تبذ أي طرح .

والتقيع في حكم التبويد الذي لم يبلغ حد السكر والعصير من العنب الذي بلغ حد السكر في معنى التبويد من العنب الذي بلغ حد السكر .

(٢) بفتح الميم وبالمهملة أي جلدها .

(٣) أي بالياء ، والشنة القرية العتيقة .

٢٣ - باب النية في الأيمان

٦٦٨٩ - حَدَّثَنَا قَتِيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَنَّهُ سَمِعَ عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ اللَّيْثِيَّ يَقُولُ « سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ ، وَإِنَّمَا لِأَمْرٍ مَا نَوَى ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا ، فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ . »

٢٤ - باب إذا أهدى (١) ماله على وجه النذر (٢) والتوبة

٦٦٩٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ مِنْ بَنِيهِ حِينَ عَمِيَ ، قَالَ سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ فِي حَدِيثِهِ ﴿ وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِفُوا ﴾ فَقَالَ فِي آخِرِ حَدِيثِهِ : « إِنْ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلَعُ (٣) مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ فَهَوَ خَيْرٌ لَكَ »

٢٥ - باب إذا حَرَّمَ طعاماً

٦٦٩١ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : زَعَمَ عَطَاءُ أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ بْنَ عَمِيرٍ يَقُولُ « سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَزْعُمُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَمْكُثُ عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ وَيَشْرَبُ عِنْدَهَا عَسَلًا فِتَوَاصَيْتُ أَنَا وَحَفْصَةَ أَنَّ آيَتَنَا دَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلْتَقَلَ : إِنْ أَجِدُ مِنْكَ رِيحَ مَغَافِيرٍ ، أَكَلْتُ مَغَافِيرَ ؟ فَدَخَلَ عَلَيَّ إِحْدَاهُمَا فَقَالَتْ ذَلِكَ لَهَا ، فَقَالَ : لَا بَلْ شَرِبْتُ عَسَلًا عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ وَلَنْ أَعُودَ لَهُ ، فَنَزَلَتْ : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تَحْرِمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ﴾ ، ﴿ إِنْ تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ ﴾ لِعَائِشَةَ وَحَفْصَةَ ، ﴿ وَإِذْ أَسْرَ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا ﴾ لِقَوْلِهِ بَلْ شَرِبْتُ عَسَلًا

٢٦ - باب الوفاء بالنذر (٤) ، وقول الله تعالى : ﴿ يوفونَ بالنَّذرِ ﴾

٦٦٩٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الْحَارِثِ أَنَّهُ « سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : أَوْلَمْ يَنْهَوْا عَنِ النَّذْرِ ؟ إِنْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنْ النَّذْرُ لَا يَقْدَمُ شَيْئاً وَلَا يُؤَخَّرُ ، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِالنَّذْرِ مِنَ الْبَحْلِيلِ »

٦٦٩٣ - حَدَّثَنَا خِلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ عَنْ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَرَّةٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ

(١) أى تصدق بماله أو جملة هدية للمسلمين .

(٢) والنذر في اللغة التزام خير أو شر ، وفي الشرع التزام المكلف شيئاً لم يكن عليه منجزاً أو معلقاً وهو قسمان : نذر تبرر ونذر لججاج .

(٣) أى أعزى من مالى كما يعزى الإنسان إذا خلع ثوبه .

(٤) أى حكمه أو فضله .

قال : نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن النذر وقال إنه لا يرد شيئاً ولكنه يستخرج به من البخيل »

٦٦٩٤ — حَدَّثَنَا أَبُو إِيْمَانَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا يَأْتِي ابْنَ آدَمَ النَّذْرُ بِشَيْءٍ لَمْ يَكُنْ قَدَّرَ لَهُ ، وَلَكِنْ يُلْقِيهِ النَّذْرُ إِلَى الْقَدَرِ قَدْ قَدَّرَ لَهُ ، فَيَسْتَخْرِجُ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْبُخِيلِ فَيُؤْتِي عَلَيْهِ مَا لَمْ يَكُنْ يُؤْتِي عَلَيْهِ مِنْ قَبْلُ »

٢٧ — بَابُ إِثْمٍ مِنْ لَا يَفِي بِالنَّذْرِ

٦٦٩٥ — حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنِ شُعْبَةَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو جَمْرَةَ حَدَّثَنَا زَهْدَمُ بْنُ مُضَرَّبٍ قَالَ سَمِعْتُ عِمْرَانَ بْنَ حَصِينٍ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « خَيْرِكُمْ قَوْمِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ — قَالَ عِمْرَانُ لَا أَدْرِي ذَكَرْتُ نَتْنِينَ أَوْ ثَلَاثًا بَعْدَ قَرْنِهِ — ثُمَّ يَحْيَى قَوْمٌ يَنْزِرُونَ وَلَا يَقُونَ ، وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ ^(١) ، وَيَشْهَدُونَ وَلَا يَسْتَشْهَدُونَ ، وَيُظْهِرُ فِيهِمُ السَّمْنَ »

٢٨ — بَابُ النَّذْرِ فِي الطَّاعَةِ ^(٢)

﴿ وما أنفقتم من نفقة أو نذرتم من نذر فإن الله يعلمه ، وما للظالمين من أنصار ﴾

٦٦٩٦ — حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنِ الْقَاسِمِ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعه ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ فَلَا يَعْصِهِ » [الْحَدِيثُ ٦٦٩٦ — طَرَفُهُ فِي : ٦٧٠٠]

٢٩ — بَابُ إِذَا نَذَرَ أَوْ حَلَفَ أَنْ لَا يَكْلِمَ إِنْسَانًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ^(٣) ثُمَّ أَسْلَمَ

٦٦٩٧ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَبُو الْحَسَنِ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ نَافِعٍ « عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَمْرِو قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتَكِفَ لَيْلَةً فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ . قَالَ : أَوْفَ بِنَذْرِكَ »

٣٠ — بَابُ مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ نَذْرٌ

وَأَمْرُ ابْنِ عَمْرِو امْرَأَةً جَعَلَتْ أُمَّهَا عَلَى نَفْسِهَا صَلَاةً بَقِيَاءً ، فَقَالَ : صَلَّى عَلَيْهَا ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ نَحْوَهُ

٦٦٩٨ — حَدَّثَنَا أَبُو إِيْمَانَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ « أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ سَعْدَ بْنَ عَبَّادَةَ الْأَنْصَارِيَّ اسْتَفْتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَذْرٍ كَانَ عَلَى أُمِّهِ فَنَوَيْتُ قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَهُ فَأَقْتَاهُ أَنْ يَقْضِيَهُ عَلَيْهَا فَكَانَتْ سَنَةً بَعْدَ »

٦٦٩٩ — حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ قَالَ : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ

(١) أى أنها خيانة ظاهرة بحيث لا يأمنهم أحد بعد ذلك .

(٢) يحتمل أن يكون باب التنوين ويريد بقوله النذر في الطاعة حصر المبتدأ في الخير فلا يكون نذر المعصية نذراً شرعاً .

(٣) المراد بالجاهلية هو حاله قبل إسلامه .

عنهما قال : أتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال له : إن أختي نذرت أن تحجَّ وإنها ماتت ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لو كان عليها دين أكنْت قاضيهُ ؟ قال : نعم . قال : فاقضِ الله ، فهو أحق بالقضاء .

٣١ - باب النَّذْرِ فيما لا يملك وفي معصية

٦٧٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعْهُ ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ فَلَا يَعْصِيهِ »

٦٧٠١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّ اللَّهَ لَعَنِي عَنْ تَعْدِيْبِ هَذَا نَفْسِهِ ، وَرَأَى يَمْشِي بَيْنَ ابْنَيْهِ »
« وَقَالَ الْفَزَارِيُّ عَنْ حُمَيْدٍ : حَدَّثَنِي ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ

٦٧٠٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جَرِيْجٍ عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ عَنْ طَاوُسٍ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا يَطْوِفُ بِالْكَعْبَةِ بِرِمَامٍ أَوْ غَيْرِهِ فَقَطَعَهُ »

٦٧٠٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ أَنَّ ابْنَ جَرِيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ الْأَحْوَلُ أَنَّ طَاوُسًا أَخْبَرَهُ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ وَهُوَ يَطْوِفُ بِالْكَعْبَةِ بِإِنْسَانٍ يَقُوْدُ إِنْسَانًا بِخِزَامَةٍ^(١) فِي أَنْفِهِ فَقَطَعَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ ، ثُمَّ أَمَرَهُ أَنْ يَقُوْدَهُ بِيَدِهِ .

٦٧٠٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهِيْبٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرَمَةَ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : بَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَائِمٍ فَسَأَلَ عَنْهُ فَقَالُوا أَبُو إِسْرَائِيلَ نَذَرَ أَنْ يَقُوْمَ وَلَا يَقَعُدَ وَلَا يَسْتَظِلُّ وَلَا يَتَكَلَّمَ وَيَصُومُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مُرُّهُ فَلْيَتَكَلَّمْ وَلْيَسْتَظِلِّ وَلْيَقَعُدْ وَلْيَتِمَّ صَوْمُهُ »
قال عبد الوهَّاب حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٣٢ - باب من نذر أن يصوم أياماً ، فوافق النَّحْرَ أو الْفِطْرَ^(٢)

٦٧٠٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمَقْدَمِيُّ حَدَّثَنَا فَضِيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ حَدَّثَنَا حَكِيمُ ابْنِ أَبِي حُرَّةِ الْأَسْلَمِيِّ أَنَّهُ « سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، سَأَلَ عَنْ رَجُلٍ نَذَرَ أَنْ لَا يَأْتِيَ عَلَيْهِ يَوْمٌ إِلَّا صَامَ فَوَافَقَ يَوْمَ أَضْحَى أَوْ فِطْرَ فَقَالَ : لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ، لَمْ يَكُنْ يَصُومُ يَوْمَ الْأَضْحَى وَالْفِطْرِ وَلَا يَرَى صِيَامَهُمَا »

٦٧٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ زِيَادِ بْنِ جَبْرِ قَالَ « كُنْتُ مَعَ ابْنِ عَمْرٍ فَسَأَلَهُ رَجُلٌ ، فَقَالَ نَذَرْتُ أَنْ أَصُومَ كُلَّ يَوْمٍ ثَلَاثًا أَوْ أَرْبَعًا مَا عَشْتُ ، فَوَافَقْتُ هَذَا الْيَوْمَ يَوْمَ النَّحْرِ فَقَالَ :

(١) والخزامة بكسر المعجمة وتخفيف الزاي حلقة من شعر أو وبر تجعل في الحاجز الذي بين منخري البعير يشد فيها الزمام ليسهل إنقياده إذا كان صعباً .

(٢) أى هل يجوز له الصيام أو البدل أو الكفارة ؟ انعقد الإجماع على أنه لا يجوز له أن يصوم يوم الفطر ولا يوم النحر لا تطوعاً ولا عن نذر سواء عينها أو أحدهما بالنذر أو وقفاً معاً أو أحدهما اتفاقاً . فلو نذر يتعقد نذره عند الجمهور ، وعند الخنابلة روايتان في وجوب القضاء .

أمر الله بوفاء النذر ونهيتنا أن نصوم يوم النحر ، فأعادَ عليه ، فقال مثله لا يزيدُ عليه »

٣٣ - باب هل يدخلُ في الأيمان والتُدور الأرض والغنم والزَّرْع والأمتعة (١) ؟

وقال ابن عمر قال صلى الله عليه وسلم أصيبتُ أرضاً لم أصب مالا قطُّ أنفَسَ منه

قال : إن شئتَ حبَّستَ أصلها وتصدقَتَ بها

وقال أبو طلحة للنبي صلى الله عليه وسلم : أحبُّ أموالى إلى بيِّرحاء - لحائط له مستقبلة المسجد

٦٧٠٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ الدَّبَلِيِّ عَنْ أَبِي الْعَيْثِ مَوْلَى ابْنِ مُطِيعٍ « عَنْ

أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ خَيْبَرَ فَلَمْ نَعْنَمْ ذَهَباً وَلَا فِضَّةً إِلَّا الْأَمْوَالَ وَالشِّيَابَ وَالْمَتَاعَ ، فَأَهْدَى رَجُلٌ مِنْ بَنِي الضُّبَيْبِ ، يُقَالُ لَهُ فَارِعَةُ بْنُ زَيْدٍ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَلَاماً يُقَالُ لَهُ مِدْعَمٌ ، فَوَجَّهَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى وَادِي الْقَرْيِ حَتَّى إِذَا كَانَ بِوَادِي الْقَرْيِ بَيْنَنَا مِدْعَمٌ يَحِطُّ رَحْلاً لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سَهَمَ عَائِرَ فَقْتَلَهُ ، فَقَالَ النَّاسُ هَيْبَتاً لَهُ الْجَنَّةُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كَلَّا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ؛ إِنْ الشَّمْلَةَ الَّتِي أَخَذَهَا يَوْمَ خَيْبَرَ مِنَ الْمَغَانِمِ لَمْ تُصِبْهَا الْمَقَاسِمُ لَتَشْتَعَلَ عَلَيْهِ نَاراً ، فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ النَّاسُ جَاءَ رَجُلٌ بِشِرَاكٍ أَوْ شِرَاكَيْنِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : شِرَاكٌ مِنْ نَارٍ أَوْ شِرَاكَانِ مِنْ نَارٍ »

(١) قال ابن عبد البر وتبعه جماعة : المال في لغة دوس قبيلة أبي هريرة غير العين كالعروض والشياب وعند جماعة المال هو العين كالذهب والفضة والمعروف من كلام العرب أن كل ما يتمول به ويملك فهو مال .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٨٤) كِتَابُ كَفَّارَاتِ الْإِهْيَابِ

١ - باب قول الله تعالى : ﴿ فكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ ﴾

وما أمر النبي صلى الله عليه وسلم حين نزلت ﴿ ففدية من صيام أو صدقة أو نسك ﴾ ويُذكر عن ابن عباس وعطاء وعكرمة ما كان في القرآن : أو أو ، فصاحبه بالخيار ، وقد خیر النبي صلى الله عليه وسلم كعباً في الفدية

٦٧٠٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ مجاهد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى « عن كعب بن عُجرة قال : أتيتُه - يعني النبي صلى الله عليه وسلم - فقال : ادنُ فَدَنَوْتُ ، فقال أبوؤذيك هَوَأُمُّكَ ؟ قلت : نعم . قال : فدية من صيام أو صدقة أو نسك »

وأخبرني ابنُ عون عن أيوب قال : الصيام ثلاثة أيام ، والنسك شاة ، والمسكينُ ستة

٢ - باب قوله تعالى : ﴿ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ ، وَاللَّهُ مَوْلَاكُمْ ، وَهُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴾ متى تجب الكفارة على العتني والفقير^(١) ؟

٦٧٠٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ الزَّهْرِيِّ قَالَ سَمِعْتُهُ مِنْ فِيهِ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « عن أبي هريرة قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : هلكتُ . قال : ما شأنك ؟ قال : وقعتُ على امرأتِي في رمضان قال : تستطيعُ تُعتقُ ربةً ؟ قال : لا . قال : فهل تستطيعُ أن تصومَ شهرين متتابعين ؟ قال : لا . قال : فهل تستطيعُ أن تُطعمَ ستين مسكيناً ؟ قال : لا . قال : اجلس فجلس ، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر ، والعرق المِكل الضخم ، قال خذ هذا فتصدق به ، قال : أعلى أفقر منا ؟ فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذُهُ ، قال : أطعمهُ عيالكَ »

٣ - باب من أعان المعسر في الكفارة^(٢)

٦٧١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَجْبُوبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : هلكتُ ، فقال :

(١) فيه إشارة إلى أن الفقير لا تسقط عنه إيجاب الكفارة لأن النبي ﷺ علم فقره وأعطاه مع ذلك ما يكفر به كما لو أعطى الفقير ما يقضى به

دينه .

(٢) تجوز إعانة المعسر بالكفارة عن يمينه إذا حث فيه .

وما ذاك؟ قال: وقعت بأهلي في رمضان، قال: تجد رقبة؟ قال: لا، قال: هل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين؟ قال: لا، قال: فستطيع أن تطعم ستين مسكيناً؟ قال: لا، قال: فجاء رجل من الأنصار بقرق، والقرق المكلت فيه تمر، فقال: اذهب بهذا فتصدق به، قال: أعلى أحوج منا يا رسول الله؟ والذي بعثك بالحق ما بين لابتيها أهل بيت أحوج منا، ثم قال: اذهب فأطعمه أهلك.»

٤ - باب يعطى في الكفارة عشرة مساكين قريباً كان أو بعيداً

٦٧١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ حُمَيْدٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: هَلَكْتُ، قَالَ: وَمَا شَأْنُكَ؟ قَالَ: وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي فِي رَمَضَانَ، قَالَ: هَلْ تَجِدُ مَا تَعْتَقُ رَقَبَةً؟ قَالَ: لَا. قَالَ: فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَطْعَمَ سِتِينَ مَسْكِينًا؟ قَالَ: لَا أَجِدُ. فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ، فَقَالَ: خُذْ هَذَا فَتَصَدَّقْ بِهِ، فَقَالَ: أَعْلَى أَفْقَرُ مِنَّا، مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا أَفْقَرُ مِنَّا، ثُمَّ قَالَ: خُذْهُ فَأَطْعِمْهُ أَهْلَكَ.»

٥ - باب صاع المدينة ومد النبي صلى الله عليه وسلم وبركته^(١)

وما توارث أهل المدينة من ذلك قرناً بعد قرن

٦٧١٢ - حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكِ الْمُزَنِيِّ حَدَّثَنَا الْجُعَيْدِيُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ «عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: كَانَ الصَّاعُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَدًّا وَثَلَاثًا بِمَدِّكُمْ الْيَوْمَ فَزَيْدٌ فِيهِ فِي زَمَنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ.»

٦٧١٣ - حَدَّثَنَا مَنِيذِرُ بْنُ الْوَلِيدِ الْجَارُودِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو قَتَيْبَةَ وَهُوَ سَلَمٌ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يُعْطِي زَكَاةَ رَمَضَانَ بِمَدِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدَّ الْأَوَّلَ^(٢)، وَفِي كِفَارَةِ الْيَمِينِ بِمَدِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ أَبُو قَتَيْبَةَ قَالَ لَنَا مَالِكٌ مَدُّنَا أَعْظَمُ مِنْ مَدِّكُمْ^(٣)، وَلَا نَرَى الْفَضْلَ إِلَّا فِي مَدِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَقَالَ لِي مَالِكٌ لَوْ جَاءَكُمْ أَمِيرٌ فَضْرَبَ مَدًّا أَصْعَرَ مِنْ مَدِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَيِّ شَيْءٍ كُنْتُمْ تُعْطُونَ؟ قُلْتُ: كُنَّا نُعْطِي بِمَدِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ أَفَلَا تَرَى أَنَّ الْأَمْرَ إِذَا يَعُودُ إِلَى مَدِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟

٦٧١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ «عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مَكْيَالِهِمْ وَصَاعِهِمْ وَمُدِّهِمْ.»

(١) أشار في الترجمة إلى وجوب الإخراج في الواجبات بصاع أهل المدينة لأن التشريع وقع على ذلك أولاً وأكد ذلك بدعاء النبي ﷺ لهم بالبركة في ذلك.

(٢) هو نعت مد النبي ﷺ وهي صفة لازمة له، وأرد نافع بذلك أنه كان لا يعطى بالمد الذي أحدثه هشام، قال ابن بطال: وهو أكبر من مد النبي ﷺ بثلاثي رطل وهو كما قال فإن المد الهشامي رطلان والصاع منه ثمانية أرطال.

(٣) يعني في البركة.

٦ - باب قول الله تعالى : ﴿ أَوْ تَحْرِيرَ رَقَبَةٍ ﴾ ، وأى الرقاب أركى ؟

٦٧١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي غَسَّانٍ مُحَمَّدِ بْنِ مُطَرَفٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَرْجَانَةَ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُسْلِمَةً أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهُ عَضْوًا مِنَ النَّارِ حَتَّى فَرَجَهُ بِفَرَجِهِ »

٧ - باب عتق المدبر وأم الولد والمكاتب في الكفارة وعتق ولد الزنا

وقال طاوس يُجزئ المدبر وأم الولد

٦٧١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرٍو « عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ دَبَّرَ مَمْلُوكًا لَهُ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ فَبَلَغَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي ؟ فَاشْتَرَاهُ نَعِيمُ بْنُ النَّحَّاسِ بِثَمَانِمِائَةِ دَرَاهِمٍ ، فَسَمِعَتْ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : عَبْدًا قَبْطِيًّا مَاتَ عَامَ أَوَّلِ »

باب إذا أعتق عبداً بينه وبين آخر

٨ - باب إذا أعتق في الكفارة لمن يكون ولاؤه (١) ؟

٦٧١٧ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ « عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ فَاشْتَرَطُوا عَلَيْهَا الْوَلَاءَ ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : اشْتَرِيهَا فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ »

٩ - باب الاستثناء في الأيمان

٦٧١٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ عَنْ غِيلَانَ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ « عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَهْطٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ اسْتَحْمَلُهُ فَقَالَ : وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ ، مَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ ، ثُمَّ لَبِثْنَا مَا شَاءَ اللَّهُ فَاتَى بِإِبِلٍ ، فَأَمَرَ لَنَا بِثَلَاثَةِ ذُودٍ ، فَلَمَّا انْطَلَقْنَا قَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ لَا يَبَارِكُ اللَّهُ لَنَا أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَسْتَحْمَلُهُ فَحَلَفَ أَنْ لَا يَحْمِلُنَا فَحَمَلْنَا ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى فَاتَيْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ : مَا أَنَا حَمَلْتُكُمْ بَلِ اللَّهُ حَمَلَكُمْ ، إِي وَاللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا كَفَرْتُ عَنْ يَمِينِي وَأَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَكَفَرْتُ »

٦٧١٩ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادٌ وَقَالَ « إِلَّا كَفَرْتُ عَنْ يَمِينِي وَأَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ ، أَوْ أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَكَفَرْتُ »

٦٧٢٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ حُجَّيرٍ عَنْ طَاوُوسٍ « سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ سَلِيمَانُ لِأَطُوفٍ اللَّيْلَةَ عَلَى تِسْعِينَ امْرَأَةً كُلُّ تَلْدَةٍ غَلَامًا يَقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ ، قَالَ سَفِيَانُ :

(١) أى العتق وقضيه أن كل من أعتق فصح عتقه كان الولاء له .

يعنى المَلِكُ قل : إن شاء الله فَنَسَى ، فَطَافَ بِهِنَ فَلَمْ تَأْتِ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ بِوَلَدٍ إِلَّا وَاحِدَةً بِشِقِّ غِلامٍ ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَرَوِيهِ قَالَ : لَوْ قَالَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَمْ يَحْنُثْ وَكَانَ دَرَكًا فِي حَاجَتِهِ « وَقَالَ مَرَّةً « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ اسْتَشْنَى « قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ

١٠ - باب الكفارة قبل الحنث وبعده^(١)

٦٧٢١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَيُّوبَ عَنِ الْقَاسِمِ التَّمِيمِيِّ عَنِ زُهْدَمِ الْجَرْمِيِّ قَالَ « كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى ، وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ هَذَا الْحَيِّ مِنْ جَرْمِ إِخَاءٍ وَمَعْرُوفٍ ، قَالَ فَقَدِمَ طَعَامُهُ ^(٢) ، وَقَالَ وَقَدِمَ فِي طَعَامِهِ لَحْمٌ دَجَاجٌ ، قَالَ وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَيْمٍ اللَّهُ أَحْمَرُ كَأَنَّهُ مَوْلَى ^(٣) ، قَالَ فَلَمْ يَدُنْ فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى اذْنُ فَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ مِنْهُ ، قَالَ : إِنِّي رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ شَيْئًا قَدْرَتُهُ فَحَلَفْتُ أَلَّا أُطْعِمَهُ أَبَدًا . فَقَالَ : إِذْنُ أَخْبِرْكَ عَنْ ذَلِكَ ، أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَهْطٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ اسْتَحْمَلُهُ وَهُوَ يَقْسِمُ نَعْمًا مِنْ نَعْمِ الصَّدَقَةِ ، قَالَ أَيُّوبُ أَحْسَبُهُ قَالَ وَهُوَ غَضَبِيانٌ ، قَالَ وَاللَّهِ لَا أَحْمَلُكُمْ ، وَمَا عِنْدِي مَا أَحْمَلُكُمْ . قَالَ فَاِنْطَلَقْنَا . فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَهَبٍ إِبِلٍ ^(٤) ، فَقِيلَ لِيِنَّ هَؤُلَاءِ الْأَشْعَرِيُّونَ ، أَيْنَ هَؤُلَاءِ الْأَشْعَرِيُّونَ ؟ فَأَتَيْنَا فَأَمَرَ لَنَا بِخَمْسِ ذُودٍ غُرِّ الدَّرِيِّ ، قَالَ فَاِنْطَلَقْنَا فَقُلْتُ لِأَصْحَابِي أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَسْتَحْمَلُهُ فَحَلَفَ أَنْ لَا يَحْمِلَنَا ، فَأَرْسَلَ إِلَيْنَا فَحَمَلَنَا ، نَسَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمِينَهُ ، وَاللَّهِ إِنْ تَعَفَّلْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمِينَهُ لَا نُفْلِحُ أَبَدًا ، ارْجِعُوا بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلْتَذَكُرْهُ بَيْنَهُ ، فَارْجِعْنَا فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَيْنَاكَ نَسْتَحْمَلُكَ فَحَلَفْتَ أَنْ لَا تَحْمِلَنَا ثُمَّ حَمَلْتَنَا فَظَنْنَا أَوْ فَعَرَفْنَا أَنَّكَ نَسَيْتَ يَمِينَكَ ، قَالَ : انْطَلِقُوا فَإِنَّمَا حَمَلَكُمْ اللَّهُ ، إِنْ وَاللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا أَتَيْتَ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَتَحَلَّيْتَهَا .

تابعه حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة والقاسم بن عاصم الكلبي حدثنا قتيبة حدثنا عبد الوهاب عن أيوب عن أبي قلابة والقاسم التميمي عن زهدم بهذا . حدثنا أبو معمر حدثنا عبد الوراث حدثنا أيوب عن القاسم عن زهدم بهذا .

٦٧٢٢ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ عُمَرَ بْنِ فَارِسٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنِ الْحَسَنِ « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمَرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَسْأَلُ الْإِمَارَةَ فَإِنَّكَ إِنْ أُعْطِيتَهَا مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أَعْنَتَ عَلَيْهَا ، وَإِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وَكَلْتَ إِلَيْهَا . وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا ^(٥) خَيْرًا مِنْهَا ، فَأَتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ ، وَكْفَرْ عَنْ يَمِينِكَ » .

تابعه أشهل عن ابن عون

وتابعه يونس وسماك بن عطية وسماك بن حرب وحميد وقتادة ومنصور وهشام والربيع .

(١) قال ابن المنذر رأى ربيعة والأوزعي ومالك والليث وسائر فقهاء الأمصار غير أهل الرأي أن الكفارة تجزئ قبل الحنث . إلا أن الشافعية استثنى الصيام فقال لا تجزئ إلا بعد الحنث وقال أصحاب الرأي : لا تجزئ الكفارة قبل الحنث .

(٢) أى وضعه بين يديه .

(٣) يعنى أنه سبي الروم .

(٤) أى غنيمة . وأصله ما يؤخذ احتطافاً بحسب السبق إليه دون تسوية بين الأخذيين .

(٥) أى غير المحلوف عليه .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٨٥) كِتَابُ الْفَرَائِضِ

١- باب قول الله تعالى ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾ ، فإن كنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ ، وإن كانت واحدة فلها النصف ولأبويه لكل واحد منهما السُّدُسُ مما ترك إن كان له ولدٌ ، فإن لم يكن له ولدٌ وورثه أبواه فَلأُمِّهِ الثُّلُثُ فإن كان له إخوة فَلأُمِّهِ السُّدُسُ من بعد وصية يوصي بها أو دين ، وأبناؤكم وأبناؤكم لا تدرون أيهم أقرب لكم نفعاً ، فريضة من الله إن الله كان عليماً حكيماً . ولكم نصف ما ترك أزواجكم إن لم يكن لهن ولد فإن كان هن ولد فلكنم الرُّبُعُ مما تركن من بعد وصية يوصين بها أو دين ، وهن الرُّبُعُ مما تركتم إن لم يكن لكم ولد فإن كان لكم ولد فلهن الثمنُ مما تركتم من بعد وصية توصون بها أو دين ، وإن كان رجلٌ يورث كلاله أو امرأة وله أخ أو أخت فلكل واحدٍ منهما السُّدُسُ ، فإن كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث من بعد وصية يوصي بها أو دين غير مضر ، وصية من الله ، والله عليمٌ حلِيمٌ ﴿

٦٧٢٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ « مَرَضْتُ فَعَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ وَهُمَا مَاشِيَانِ فَأَتَيَانِي وَقَدْ أَعْمَى عَلِيٌّ فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَبَّ عَلَيَّ وَضَوْءَهُ فَأَقْفَقْتُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ أَصْنَعُ فِي مَالِي ، كَيْفَ أَقْضِي فِي مَالِي ؟ فَلَمْ يُجِبْنِي بِشَيْءٍ حَتَّى نَزَلَتْ آيَةُ الْمَوَارِيثِ »

٢ - باب تعليم الفرائض . وقال عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ : تَعَلَّمُوا قَبْلَ الظَّالِمِينَ ، يَعْنِي الَّذِينَ يَتَكَلَّمُونَ بِالظَّنِّ
٦٧٢٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ ، وَلَا تَحَسَّسُوا وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَدَابَرُوا ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا »

٣ - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تُورث ، ما تركنا صدقة^(١)

٦٧٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عُرْوَةَ « عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ فَاطِمَةَ وَالْعَبَّاسَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ أَتَيَا أَبَا بَكْرٍ يَلْتَمِسَانِ مِيرَاثَهُمَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُمَا جِيئَتْهُمَا يَطْلُبَانِ

(١) هو بالرفع أى المتروك عنا صدقة .

أَرْضَيْهِمَا مِنْ فَدَكٍ وَسَهْمَهُمَا مِنْ خَيْبَرٍ»

٦٧٢٦- فقال لهما أبو بكر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا تُورَثُ ، ما تركنا صدقةً ، إنما يأكل آل محمد من هذا المال ، قال أبو بكر والله لا أدع أمراً رأيتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يصنعه فيه إلا صنعته ، قال فهجرته فاطمة . فلم تكلمه حتى ماتت .

٦٧٢٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارِكِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ « عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا تُورَثُ مَا تَرَكَنا صدقةً » .

٦٧٢٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ « أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَوْسٍ بْنِ الْحَدَّانِ - وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مَطْعَمٍ ذَكَرَ لِي ذِكْرًا مِنْ حَدِيثِهِ ذَلِكَ ، فَاَنْطَلَقْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَيْهِ فَسَأَلْتُهُ - فَقَالَ انْطَلَقْتُ حَتَّى ادْخُلْتُ عَلَى عُمَرَ فَاتَاهُ حَاجِبُهُ يِرْفَاً فَقَالَ هَلْ لَكَ فِي عُثْمَانَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ وَالزُّبَيْرِ وَسَعْدِ ؟ قَالَ نَعَمْ فَأَذَنَ لَهُمْ ثُمَّ قَالَ : هَلْ لَكَ فِي عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ . قَالَ : نَعَمْ . قَالَ عَبَّاسٌ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ اقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا ، قَالَ أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي بَادَنِيهِ تَقَوْمُ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا تُورَثُ مَا تَرَكَنا صدقةً » يُرِيدُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَفْسَهُ ، فَقَالَ الرَّهْطُ : قَدْ قَالَ ذَلِكَ . فَأَقْبَلَ عَلِيٌّ وَعَبَّاسٌ فَقَالَ : هَلْ تَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ذَلِكَ ؟ قَالَا قَدْ قَالَ ذَلِكَ . قَالَ عُمَرُ فَإِنِّي أَحَدُكُمْ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ كَانَ خَصَّ لِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الْقَيْءِ بَشْيَءٌ لَمْ يُعْطِهِ أَحَدًا غَيْرُهُ ، فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ : مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ إِلَى قَوْلِهِ قَدِيرٌ ، فَكَانَتْ خَالِصَةً لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَاللَّهُ مَا احْتَارَهَا دُونَكُمْ وَلَا اسْتَأْثَرَ بِهَا عَلَيْكُمْ ، لَقَدْ أَعْطَاكُمْوهَا وَبَشَا فِيكُمْ حَتَّى بَقِيَ مِنْهَا هَذَا الْمَالُ فَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ مِنْ هَذَا الْمَالِ نَفَقَةً سَنَتِهِ ، ثُمَّ يَأْخُذُ مَا بَقِيَ فَيَجْعَلُهُ مَجْعَلُ مَالِ اللَّهِ فَعَمِلَ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيَاتِهِ ، أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمُونَ ذَلِكَ ؟ قَالُوا : نَعَمْ ثُمَّ قَالَ لِعَلِيِّ وَعَبَّاسٍ أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمَانِ ذَلِكَ ؟ قَالَا : نَعَمْ ، فَتَوَفَّى اللَّهُ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَبِضَهَا فَعَمِلَ بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ تَوَفَّى اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَبِضْتُهَا سَتَيْنِ أَعْمَلُ فِيهَا مَا عَمِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ ، ثُمَّ جِئْتَانِي وَكَلِمَتُكُمْا وَاحِدَةً وَأَمْرُكُمْا جَمِيعٌ ، جِئْتَنِي تَسْأَلْنِي نَصِيْبَكَ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ ، وَأَتَانِي يَسْأَلْنِي نَصِيْبَ امْرَأَتِهِ مِنْ أَبِيهَا ، فَقُلْتُ إِنْ شِئْتَا دَفَعْتَا إِلَيْكُمْا بِذَلِكَ ، فَتَلْتَمِسَانِ مِنِّي قِضَاءً غَيْرَ ذَلِكَ ؟ فَوَاللَّهِ الَّذِي بَادَنِيهِ تَقَوْمُ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَا أَقْضِي فِيهَا قِضَاءً غَيْرَ ذَلِكَ حَتَّى تَقَوْمَ السَّاعَةَ ، فَإِنْ عَجَزْتَا فَاذْفَعَاها إِلَيَّ فَأَنَا أَكْفِيكُمْاها .

٦٧٢٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا يَنْتَسِبُ وَرَثَتِي دِينَارًا ، مَا تَرَكَتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي وَمُؤْنَةِ^(١) عَامِلِي فَهُوَ صَدَقَةٌ »

٦٧٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ

(١) المؤنة في اللغة القيام بالكفاية والإنفاق بذل القوت ، وقال السبكي : وهذا يقتضى أن النفقة دون المؤنة والسر في التخصيص المذكور الإشارة إلى أن أزواجه عليهن السلام لما اخترن الله ورسوله والدار الآخرة كان لأبد لمن من القوت فاقصر على ما يدل عليه ، والعامل لما كان في صورة الأجير فيحتاج إلى ما يكفيه اقصر على ما يدل عليه . انتهى .

أزواج النبي صلى الله عليه وسلم حين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم أردن أن يبعثن عثمان إلى أبي بكر يسألته ميراثهن ، فقالت عائشة أليس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا نورث ما تركنا صدقة ؟ »

٤ - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم « من ترك مالا فلأهله »

٦٧٣١ - حدثنا عبدان أخبرنا عبد الله أخبرنا يونس عن ابن شهاب حدثني أبو سلمة « عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم^(١) ، فمن مات وعليه دين ولم يترك وفاء فعلىنا قضاءه ، ومن ترك مالا فلورثته »

٥ - باب ميراث الوليد من أبيه وأمه^(٢)

وقال زيد بن ثابت : إذا ترك رجل أو امرأة بنتاً فلها النصف ، وإن كانتا اثنتين أو أكثر فلهن الثلثان وإن كان معهن ذكر يدي بمن شركهم فيعطى فريضته ، فما بقي فللذكر مثل حظ الأنثيين .

٦٧٣٢ - حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا وهيب حدثنا ابن طاوس عن أبيه « عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ألحقوا الفرائض^(٣) بأهلها ، فما بقي فهو لأولى رجل ذكر »

[الحديث ٦٧٣٢ - أطرافه في : ٦٧٣٥، ٦٧٣٧، ٦٧٤٦]

٦ - باب ميراث البنات^(٤)

٦٧٣٣ - حدثنا الحميدى حدثنا سفيان حدثنا الزهرى قال أخبرني عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه قال مرضت بمكة مرضاً فأشفيت منه على الموت ، فأتاني النبي صلى الله عليه وسلم يعودنى ، فقلت يا رسول الله إن لى مالا كثيراً وليس يرثنى إلا ابنتى ، أفأصدق بثلثى مالى ؟ قال : لا ، قال : قلت فالشطر ، قال : لا ، قلت : الثلث ؟ قال : الثلث كبير ، إنك إن تركت ولدك أغنياء خير من أن تتركهم عائلة يتكفون الناس ، وإنك لن تنفق نفقة إلا أجرت عليها حتى اللقمة ترفعها إلى فى امرأتك ، فقلت يا رسول الله أخلف عن هجرتى ؟ فقال لن تخلف بعدى فتعمل عملاً تريد به وجه الله إلا ازددت به رفة ودرجة ، ولعلك أن تخلف بعدى حتى ينتفع بك أقوام ويضر بك آخرون ، ولكن البائس سعد بن خولة ، يرى له رسول الله صلى الله عليه وسلم أن مات بمكة « قال سفيان : وسعد بن خولة رجل من بنى عامر بن لؤى

(١) : تقدم فى الكفالة من طريق عقيل عن ابن شهاب بذكر سببه فى أوله ولفظه « إن رسول الله ﷺ كان يوقى بالرجل المتوفى عليه الدين فيقول : هل ترك لدينه قضاء ؟ فإن قيل نعم صلى عليه ، وإلا قال : صلوا على صاحبكم . فلما فتح الله عليه الفتح قال : أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم » الحديث .

(٢) : لفظ الولد أعم من الذكر والأنثى ويطلق على الولد للصلب وعلى ولد الولد وإن سفل .

(٣) : المراد بالفرائض هنا الأنصبا المقدرة فى كتاب الله تعالى وهى النصف ونصفه ونصف الثلثان ونصفهما ونصف نصفهما والمراد بأهلها من يستحقها بنص القرآن .

(٤) : الأصل فى أول كتاب الفرائض قوله تعالى ﴿ يوصيكم الله فى أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين ﴾ وتقدم الإشارة إليه وإلى سبب نزولها أن أهل الجاهلية كانوا لا يورثون البنات كما حكاه أبو جعفر بن حبيب فى « كتاب المحر » وحكى أن بعض عقلاء الجاهلية ورث البنت لكن سوى بينها وبين الرجل .

٦٧٣٤ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ حَدَّثَنَا أَبُو معاويةَ شيبانُ عن أشعثَ عن الأسودِ بنِ يزيدَ قال « أتانا معاذُ بنُ جبلَ باليمنَ معلماً وأميراً ، فسألناه عن رجلٍ تُوفى وتركَ ابنته وأخته فأعطى الابنةَ النصفَ والأختَ النصفَ »

[الحديث ٦٧٣٤ - طرفه في : ٦٧٤١]

٧ — باب ميراثِ ابنِ الابنِ إذا لم يكن ابنٌ ، وقالَ زيدٌ ولدُ الأبناءِ بمنزلةِ الولدِ إذا لم يكن ذُوهم ولدٌ^(١) ذكرَ ذكْرهم كذكْرهم وأنثاهم كأنثاهم يرثون كما يرثون ويحجبون كما يحجبون ولا يرث ولد الابن مع الابن

٦٧٣٥ — حَدَّثَنَا مسلمُ بنُ إبراهيمَ حَدَّثَنَا وهيبُ حَدَّثَنَا ابنُ طاوسٍ عن أبيه « عن ابنِ عباسٍ قال : قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ألحقوا الفرائضَ بأهلها فما بقى فهو لأولى رجلٍ ذكر »

٨ — باب ميراثِ ابنةِ ابنٍ مع ابنة

٦٧٣٦ — حَدَّثَنَا آدمُ حَدَّثَنَا شعبةٌ حَدَّثَنَا أبو قيسٍ « سمعتَ هُزَيْلَ بنَ شرحبيلَ قال : سئلَ أبو موسى عن ابنةِ ابنةِ ابنٍ وأختٍ ، فقال : للابنةِ النصفُ وللأختِ النصفُ واثبِ ابنُ مسعودٍ فسئلتُ بعني ، فسئلَ ابنُ مسعودٍ وأخبرَ بقولِ أبي موسى فقال : لقد ضللتُ إذا وما أنا من المهتدين ، أقضى فيها بما قضى النبي صلى الله عليه وسلم للابنةِ النصفَ ولابنةِ الابنِ السدسَ تكملةً للثلاثينِ وما بقى فلأختٍ ؛ فأتينا أبا موسى فأخبرناه بقولِ ابنِ مسعودٍ ، فقال : لا تسألوني مادام هذا الخبرُ فيكم . »

[الحديث ٦٧٣٦ - طرفه في : ٦٧٤٢]

٩ — باب ميراثِ الجدِّ^(٢) مع الأبِّ والإخوة ، وقال أبو بكرٍ وابنُ عباسٍ وابنُ الزبيرِ الجدُّ أبٌ ، وقرأ ابنُ عباسٍ ﴿ يا بني آدمَ — واتبع ملةَ أبائِ إبراهيمَ وإسحقَ ويعقوبَ ﴾ ولم يذكر أن أحداً خالف أبا بكرٍ في زمانه وأصحابَ النبي صلى الله عليه وسلم متوافرون ، وقال ابنُ عباسٍ : يرثني ابنُ ابنتي دون إخوتي ولا أرث أنا ابنَ ابنتي . ويذكر عن عمرَ وعليٍّ وابنِ مسعودٍ وزيدٍ أقاويلَ مختلفة

٦٧٣٧ — حَدَّثَنَا سليمانُ بنُ حربٍ حَدَّثَنَا وهيبٌ عن ابنِ طاوسٍ عن أبيه عن ابنِ عباسٍ رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « ألحقوا الفرائضَ بأهلها ، فما بقى فلأولى رجلٍ ذكر »

٦٧٣٨ — حَدَّثَنَا أبو معمرٍ حَدَّثَنَا عبدُ الوارثِ حَدَّثَنَا أيوبٌ عن عكرمةَ « عن ابنِ عباسٍ قال أما الذي قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : لو كنتُ متخذاً من هذه الأمةِ خليلاً لاتخذته ، ولكن حُلَّةَ الإسلامِ أفضلُ — أو قال — خيرٌ ، فإنه أنزله أبا — أو قال — قضاءً أبا »

(١) أى للميت لصلبه سواء كان أباه أو عمه .

(٢) انمقد الإجماع على أن الجد لا يرث مع وجود الأب .

١٠ - باب ميراث الزوج مع الولد وغيره^(١)

٦٧٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ عَنْ وَرْقَاءَ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ عَطَاءٍ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ الْمَالُ لِلْوَلَدِ ، وَكَانَتْ الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ ؛ فَنَسَخَ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ مَا أَحَبَّ فَجَعَلَ لِلذَّكَرِ مِثْلَ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ ، وَجَعَلَ لِلْأَبوينِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ ، وَجَعَلَ لِلْمَرْأَةِ الثَّمَنَ وَالرُّبْعَ وَاللِّزْجَ وَالشُّطْرَ وَالرُّبْعَ »

١١ - باب ميراث المرأة والزوج مع الولد وغيره

٦٧٤٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ : قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جَنَيْنِ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي لَحْيَانَ سَقَطَ مِيتًا بَغْرَةً عَبْدٍ أَوْ أُمَةٍ ، ثُمَّ إِنَّ الْمَرْأَةَ الَّتِي قَضَى لَهَا بِالْبَغْرَةِ تُوْفِيَتْ فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَنَّ مِيرَاثَهَا لِبَنِيهَا وَزَوْجِهَا ، وَأَنَّ الْعَقْلَ عَلَى عَصَبَتِهَا » .

١٢ - باب ميراث الأخوات مع البنات عصبة^(٢)

٦٧٤١ - حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَلِيمَانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ « قَضَى فِيْنَا مَعَاذُ بْنُ جَبَلٍ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : النِّصْفُ لِلابْنَةِ ، وَالنِّصْفُ لِلْأَخْتِ ، ثُمَّ قَالَ سَلِيمَانُ : قَضَى فِيْنَا وَلَمْ يَذْكُرْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

٦٧٤٢ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ أَبِي قَيْسٍ عَنْ هَزِيلٍ قَالَ « قَالَ عَبْدُ اللَّهِ لِأَقْضِيَنَّ فِيهَا بِقَضَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَوْ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لِلابْنَةِ النِّصْفُ وَالابْنَةُ الْإِبْنِ السُّدُسُ وَمَا بَقِيَ فَلِلْأَخْتِ »

١٣ - باب ميراث الأخوات والإخوة

٦٧٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَثْمَانَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدَرِ قَالَ « سَمِعْتُ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا مَرِيضٌ ، فَدَعَا بَوْضُوءَ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ نَضَّحَ عَلَيَّ مِنْ وَضُوءِهِ فَأَقْفَتَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا لِي أَخَوَاتٌ ، فَنَزَلَتْ آيَةُ الْفَرَائِضِ » .

١٤ - باب ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ ، قُلِ اللَّهُ يَفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنْ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ ، وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ ، فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثَّلَاثَانُ مِمَّا تَرَكَ ، وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ ، يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضَلُّوا ، وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾

٦٧٤٤ - حَدَّثَنَا عُيَيْبُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنِ إِسْرَائِيلَ عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ « عَنْ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ آخِرُ آيَةِ

(١) أى من الوارثين فلا يسقط الزوج بحال وإنما يحطه الولد عن النصف إلى الربع .

(٢) قال ابن بطال : أجمعوا على أن الأخوات عصبة البنات فهن مفضل عن البنات .

نزلت خاتمة سورة النساء : ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ ﴾ (١)

١٥ - باب ابني عمٍّ أحدهما أخٌ للأُمِّ والآخَرُ زوجٌ (٢)

وقال عليٌّ : للزوجِ النَّصْفُ وللأخ من الأمِّ السُّدُسُ وما بقى بينهما نصفان

٦٧٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ، فَمَنْ مَاتَ وَتَرَكَ مَالًا فَلَهُ لِمَوَالِي الْعَصَبَةِ ، وَمَنْ تَرَكَ كَلًّا أَوْ ضِيَاعًا فَأَنَا وَوَلِيُّهُ ، فَلَادَعِي لَهُ » . الكل : العيال

٦٧٤٦ - حَدَّثَنَا أُمِّيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ رُؤُوحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : أَلْحَقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا ، فَمَا تَرَكَتِ الْفَرَائِضُ فَلِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرَ » .

١٦ - باب ذوى الأرحام (٣)

٦٧٤٧ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي أُسَامَةَ حَدَّثَكُمْ إِدْرِيسُ حَدَّثَنَا طَلْحَةُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﴿ وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِيَّ - وَالَّذِينَ عَاقَدَتْ أَيْمَانَكُمْ ﴾ قَالَ : كَانَ الْمُهَاجِرُونَ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ يَرِثُ الْأَنْصَارِيُّ الْمُهَاجِرِيُّ دُونَ ذَوِي رَحْمَةٍ لِلْأَخْوَةِ الَّتِي آخَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُمْ ، فَلَمَّا نَزَلَتْ ﴿ وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِيَّ ﴾ قَالَ نَسَخَهَا ﴿ وَالَّذِينَ عَاقَدَتْ أَيْمَانَكُمْ ﴾ (٤)

١٧ - باب ميراث الملائنة (٥)

٦٧٤٨ - حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا لَاعَنَ امْرَأَتَهُ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاتَّفَى مِنْ وَلَدِهَا ، فَفَرَّقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُمَا ، وَأَلْحَقَ الْوَلَدَ بِالْمَرْأَةِ » .

١٨ - باب الولد للفراس حُرَّةٌ كانت أو أمة (٦)

(١) اختلف في تفسير الكلاله على أنه من لا ولد له ولا والد . وقال السهلي : الكلاله من الإكليل المحيط بالرأس لأن الكلاله وراثه تكملت العصبه أى أحاطت بالميت من الطرفين . وتطلق الكلاله على الورثة مجازاً .
(٢) صورتهما أن رجلاً تزوج امرأة أخرى فأتت منه ابن ثم تزوج أخرى فأتت منه بآخر ثم فارق الثانية فزوجها أخوه فأتت منه بنت فهي أخت الثاني لأمه وأبنة عمه فتزوجت هذه البنت الابن الأول وهو ابن عمها ثم ماتت عن ابني عمها .
(٣) أى بيان حكمهم هل يرثون أو لا ؟ وهم عشرة أصناف : الخال والخالة والجد للأُم وولد البنت وولد الأخت وبنت الأخ وبنت العم والعمه والعم للأُم وابن الأخ للأُم ومن أدنى بأحد منهم ، فمن ورثهم قال أولاهم أولاد البنت ثم أولاد الأخت وبنات الأخ ثم العم والعمه والخال والخالة وإذا استوى اثنان قدم الأقرب إلى صاحب فرض أو عصبه .
(٤) قال ابن بطال أكثر المفسرين على أن النسخ لقوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ عَاقَدَتْ أَيْمَانَكُمْ ﴾ .
(٥) المراد بيان ما ترثه من ولدها الذى لا عنت عليه .
(٦) أى المستفرشة (أو أمة) .

٦٧٤٩ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ عُتْبَةُ عَهْدٌ إِلَى أَخِيهِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَعْدٍ وَأَبْنُ وَهْبٍ وَابْنُ زَيْدٍ وَابْنُ أَبِي سَلَمَةَ ، فَلَمَّا كَانَ عَامَ الْفَتْحِ أَخَذَهُ سَعْدٌ فَقَالَ : ابْنُ أَخِي عَهْدٌ إِلَيَّ فِيهِ ، فَقَامَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ ، فَقَالَ : أَخِي وَابْنُ وَهْبٍ وَأَبْنُ زَيْدٍ وَأَبْنُ أَبِي سَلَمَةَ ، فَتَسَاوَقَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ سَعْدٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْنُ أَخِي قَدْ كَانَ عَهْدٌ إِلَيَّ فِيهِ ، فَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ : أَخِي وَابْنُ وَهْبٍ وَأَبْنُ زَيْدٍ وَأَبْنُ أَبِي سَلَمَةَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ ، الْوَلَدُ لِلْفَرَّاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجْرُ . ثُمَّ قَالَ لِسَوْدَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ : احْتَجِي مِنْهُ ، لَمَّا رَأَى مِنْ شَبْهِهِ بِعْتَبَةَ ، فَمَا رَأَاهَا حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ » .

٦٧٥٠ — حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ « سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : الْوَلَدُ لِصَاحِبِ الْفَرَّاشِ »

[الحديث ٦٧٥٠ - طرفه ن : ٦٨١٨]

١٩ — باب الولاء لمن أعتق ، وميراث اللقيط . وقال عمر : اللقيط حرٌّ

٦٧٥١ — حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ إِبرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ : اشْتَرَيْتُ بُرَيْرَةَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « اشْتَرَيْهَا فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ » وَأَهْدَى لَهَا شَاةً ، فَقَالَ هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ . قَالَ الْحَكَمُ وَكَانَ زَوْجَهَا حُرًّا ، وَقَوْلُ الْحَكَمِ مَرْسَلٌ (١) ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : رَأَيْتُهُ عَبْدًا .

٦٧٥٢ — حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ » .

٢٠ — باب ميراث السائبة (٢)

٦٧٥٣ — حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ عَنْ أَبِي قَيْسٍ عَنْ هُرَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ إِنَّ أَهْلَ الْإِسْلَامِ لَا يُسَيِّونَ ، وَإِنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا يُسَيِّونَ » .

٦٧٥٤ — حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنِ إِبرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ « أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا اشْتَرَتْ بُرَيْرَةَ لِتُعْتِقَهَا وَاشْتَرَطَ أَهْلُهَا وَلَائَهَا ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي اشْتَرَيْتُ بُرَيْرَةَ لِأُعْتِقَهَا وَإِنَّ أَهْلَهَا يَشْتَرِطُونَ وَلَائَهَا فَقَالَ : أَعْتَقِيهَا فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ ، أَوْ قَالَ أَعْطَى الشَّمْنَ قَالَ : فَاشْتَرَيْتُهَا فَأَعْتَقْتُهَا قَالَ : وَخَيْرٌ فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا ، وَقَالَتْ : لَوْ أَعْطَيْتُ كَذَا وَكَذَا مَا كُنْتُ مَعَهُ » قَالَ الْأَسْوَدُ وَكَانَ زَوْجَهَا حُرًّا . قَوْلُ الْأَسْوَدِ مَنْقُطِعٌ ، وَقَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ رَأَيْتُهُ عَبْدًا أَصْحُ .

(١) أى ليس بمسند إلى عائشة رواية الخير فيكون في حكم المتصل المرفوع .

(٢) والمراد بها في الترجمة العبد الذى يقول له سيده لا ولاء لأحد عليك أو أنت سائبة يريد بذلك عتقه .

٢١ - باب إثم من تبرأ من مواليه

٦٧٥٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : « قَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَا عِنْدَنَا كِتَابٌ نَقْرُؤُهُ إِلَّا كِتَابُ اللَّهِ غَيْرَ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ قَالَ : فَأَخْرَجَهَا فَإِذَا فِيهَا أَشْيَاءُ مِنَ الْجَرَاحَاتِ وَأَسْنَانِ الْإِبْلِ ، قَالَ : وَفِيهَا الْمَدِينَةُ حَرَّمَ مَا بَيْنَ عَمِيرٍ إِلَى ثَوْرٍ ، فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدِيثًا أَوْ آوَى مُحَدِّثًا ، فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ ، وَمَنْ وَالَى قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ . وَذَمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ يَسْعَى بِهَا أَدْنَاهُمْ ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ . »

٦٧٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ « عَنْ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ بَيْعِ الْوَلَاءِ وَعَنْ هَيْبَتِهِ . »

٢٢ - باب إذا أسلم على يديه ، وكان الحسن لا يرى له ولاية ، وقال النبي صلى الله عليه وسلم « الولاء لمن أعتق » ، ويذكر عن نعيم الداري رفعه قال : هو أولى الناس بمحياه ومماته . واختلفوا في صحة هذا الخبر

٦٧٥٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنِ مَالِكٍ عَنِ نَافِعٍ « عَنْ ابْنِ عَمْرٍو أَنَّ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ جَارِيَةً تَعْتَقُهَا فَقَالَ أَهْلُهَا نَبِيْعُكُهَا عَلَى أَنْ وِلَاءَهَا لَنَا ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : لَا يَمْنَعُكَ ذَلِكَ فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ . »

٦٧٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ مَنصُورٍ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : اشْتَرَيْتُ بَرِيرَةَ فَاشْتَرَطْتُ أَهْلَهَا وَوَلَاءَهَا ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَعْتَقِيهَا فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْطَى الْوَرِقَ . قَالَتْ : فَأَعْتَقْتُهَا ، قَالَتْ : فَدَعَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَيَّرَهَا مِنْ زَوْجِهَا فَقَالَتْ : لَوْ أَعْطَانِي كَذَا وَكَذَا مَا بَتِ عِنْدَهُ ، فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا . »

٢٣ - باب ما يرث النساء من الولاء

٦٧٥٩ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنِ نَافِعٍ « عَنْ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَرَادَتْ عَائِشَةُ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ فَقَالَتْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّهُمْ يَشْتَرِطُونَ الْوَلَاءَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اشْتَرِيهَا فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ »

٦٧٦٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ عَنِ سَفْيَانَ عَنِ مَنصُورٍ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْطَى الْوَرِقَ وَوَلَّى النُّعْمَةَ »

٢٤ - باب مولى القوم من أنفسهم^(١) ، وابن الأخت منهم

٦٧٦١ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا معاويةُ بن قرّةٍ وقتادةُ « عن أنس بن مالك رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : مولى القوم من أنفسهم » أو كما قال

٦٧٦٢ - حَدَّثَنَا أبو الوليد حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عن قتادة « عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ابن أختِ القوم منهم ، أو من أنفسهم »

٢٥ - باب ميراث الأسير^(٢)

قال وكان شريحُ يورثُ الأسيرَ في أيدي العدوِّ ويقولُ هو أحوجُّ إليه ، وقال عمر بن عبد العزيز أجز وصيةَ الأسيرِ وعقاقته وما صنع في ماله ما لم يتغير عن دينه فإنما هو ماله يصنع فيه ما يشاء

٦٧٦٣ - حَدَّثَنَا أبو الوليد حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عن عدى عن أنى حازم عن أنى هريرةَ عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ تركَ مالاَ فَلوَرثتهُ ومن تركَ كلاً فإلينا » .

٢٦ - باب لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم ، وإذا أسلم قبل أن يُقسم الميراثُ فلا ميراث^(٣) له .

٦٧٦٤ - حَدَّثَنَا أبو عاصم عن ابن جريج عن ابن شهاب عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان « عن أسامة بن زيد رضى الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا يرثُ المسلم الكافر ولا الكافر المسلم » .

٢٧ - باب ميراث العبد النصراني والمكاتب النصراني^(٤)

ولائم من انتفى من ولده

٢٨ - باب من ادعى أختاً أو ابن أخ

٦٧٦٥ - حَدَّثَنَا قتيبةُ بن سعيد حَدَّثَنَا الليثُ عن ابن شهاب عن عروة « عن عائشة رضى الله عنها أنها قالت : اختصم سعدُ بن أبى وقاصٍ وعبدُ بن زمعة في غلام ، فقال سعد هذا يارسول الله ابن أختي عتبة بن أبى وقاصٍ عهد إليّ أنه ابنه ، انظر إلى شبهه ، وقال عبد بن زمعة : هذا أختي يا رسول الله وُلِدَ على فراش أبى من وليدتي ، فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى شبهه فرأى شبهاً بيناً بعتبة ، فقال : هو لك يا عبدُ بن زمعة ، الولدُ للفراش وللعاهر الحجرُ ، واحتجبتى منه ياسودة بنت زمعة ، قالت : فلم ير سودة بعد »

(١) أى عتيقهم ينسب نسبتهم ويورثونه .

(٢) أى سواء عرف خبوه أم جهل .

(٣) وحجة الجماعة أن الميراث يستحق بالموت ، فإذا انتقل عن ملك الميت بموته لم ينتظر قسمته لأنه استحق الذى انتقل عنه ولو لم يقسم المال .

(٤) ومذهب العلماء أن العبد النصراني إذا مات فماله لسيده بالرق لأن ملك العبد غير صحيح ولا مستقر فهو مال السيد يستحقه لأن ملك

بطريق الميراث وإنما يستحق بطريق الميراث ما يكون ملكاً مستقراً لمن يورث عنه . وعن ابن سيرين ماله لبيت المال وليس للسيد فيه شيء لإختلاف دينهما . وأما المكاتب من مات قبل أداء كتابته .

٢٩ - باب من ادعى إلى غير أبيه

٦٧٦٦ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا خَالِدٌ - هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ - حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي عُمَانَ « عَنْ سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ » .

٦٧٦٧ - فَذَكَرْتُهُ لِأَبِي بَكْرَةَ فَقَالَ : « وَأَنَا سَمِعْتُهُ أُذْنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

٦٧٦٨ - حَدَّثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ جَعْفَرٍ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ عِرَاكٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ أَبِيهِ فَهُوَ كَفَرٌ » .

٣٠ - باب إذا ادعت المرأة ابناً^(١)

٦٧٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : كَانَتِ امْرَأَتَانِ مَعَهُمَا ابْنَاهُمَا جَاءَ الذُّبُّ فَذَهَبَ بَابِنِ إِحْدَاهُمَا فَقَالَتْ لِصَاحِبَتِهَا إِنَّمَا ذَهَبَ بَابِنُكَ وَقَالَتِ الْآخَرَى إِنَّمَا ذَهَبَ بَابِنُكَ ، فَتَحَاكَمَتَا إِلَى دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَضَى بِهِ لِلْكَبْرَى ، فَخَرَجَتَا عَلَى سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ، فَأَخْبَرَتَاهُ ، فَقَالَ اتَّوَنِي بِالسَّكِينِ أَشَقَّهُ بَيْنَهُمَا ، فَقَالَتِ الصُّغْرَى لَا تَفْعَلْ يَرْحَمُكَ اللَّهُ هُوَ ابْنَاهَا ، فَقَضَى بِهِ لِلصُّغْرَى » .

قال أبو هريرة : والله إن سمعتُ بالسكينة قطُّ إلا يومئذ وما كنا نقول إلا المدية .

٣١ - باب القائف^(٢)

٦٧٧٠ - حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : لَئِنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيَّ مَسْرُورًا تَبْرُقَ أَسَايِرُ وَجْهِهِ فَقَالَ : أَلَمْ تَرَيْنِي أَنْ مُجَزَّزًا نَظَرْتُ أَنْفًا^(٣) إِلَى زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ وَأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ فَقَالَ : إِنَّ هَذِهِ الْأَقْدَامَ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ » .

٦٧٧١ - حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ وَهُوَ مَسْرُورٌ فَقَالَ : يَا عَائِشَةُ أَلَمْ تَرَيْنِي أَنْ مُجَزَّزًا الْمُدَلَّجِي دَخَلَ عَلَيَّ فَرَأَى أَسَامَةَ وَزَيْدًا وَعَلَيْهِمَا قَطِيفَةٌ قَدْ غَطَّيَا رُؤُسَهُمَا وَبَدَّتْ أَقْدَامَهُمَا فَقَالَ : إِنَّ هَذِهِ الْأَقْدَامَ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ » .

(١) قال ابن بطال : أجمعوا على أن الأم لا تستلحق بالزوج ما ينكره ، فإن أقامت البينة قبلت حيث تكون في عصمته ، فلو لم تكن ذات زوج وقالت لمن لا يعرف له أب . هذا ابني ولم ينازعها فيه أحد فإنه يعمل بقولها وترثه ويرثها ويرثه إخوته لأمه .
(٢) هو الذي يعرف الشبه ويميز الأثر .
(٣) بالمد ويجوز القصر أى قريباً أو أقرب وقت .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٨٦) كِتَابُ الْجُدُوكِ

١ - باب ما يجذر من الحدود

٢ - باب الزنا وشرب الخمر ، وقال ابن عباس : يُنَزَعُ منه نورُ الإيمان في الزنا

٦٧٧٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَنْهَبُ نَهْبَةً يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ » . وَعَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ وَأَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَثَلِهِ إِلَّا النَّهْبَةَ .

٢ - باب ما جاء في ضرب شارب الخمر^(١)

٦٧٧٣ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمَرَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ وَحَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَرَبَ فِي الْخَمْرِ بِالْجُرِيدِ وَالنُّعَالَ ، وَجَلَدَ أَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ »

[الحديث ٦٧٧٣ - طرفه في ٦٧٧٦]

٣ - باب من أمر بضرب الحد في البيت^(٢)

٦٧٧٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ « عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ : جَاءَ بِالنُّعِيمَانَ - أَوْ بَابِنِ النَّعِيمَانَ - شَارِبًا ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَ بِالْبَيْتِ أَنْ يَضْرِبُوهُ ، قَالَ فَضْرِبُوهُ ، فَكُنْتُ أَنَا فِيمَنْ ضَرَبَهُ بِالنُّعَالَ »

(١) أى خلافاً لمن قال بتعين الجلد وبيان الاختلاف في كميته .

(٢) يعنى خلافاً لمن قال : لا يضرب الحد سراً .

٤ — باب الضرب بالجريد والنعال^(١)

٦٧٧٥ — حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ « عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقَى بِنَعِيمَانَ — أَوْ بَابِنِ نَعِيمَانَ — وَهُوَ سَكْرَانٌ ، فَشَقَّ عَلَيْهِ ، وَأَمَرَ مَنْ فِي الْبَيْتِ أَنْ يَضْرِبُوهُ فَضْرِبُوهُ بِالْجَرِيدِ وَالنِّعَالِ ، وَكَنْتُ فِيمَنْ ضَرَبَهُ » .

٦٧٧٦ — حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : جَلَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْخَمْرِ بِالْجَرِيدِ وَالنِّعَالِ ، وَجَلَدَ أَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ »

٦٧٧٧ — حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ أَنَسٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلْمَةَ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ ، قَالَ اضْرِبُوهُ . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : فَمَتَا الضَّارِبُ بِيَدِهِ وَالضَّارِبُ بِنَعْلِهِ وَالضَّارِبُ بِثَوْبِهِ . فَلَمَّا انصَرَفَ قَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ : أَخْزَاكَ اللَّهُ . قَالَ : لَا تَقُولُوا هَكَذَا ، لَا تَعِينُوا عَلَيْهِ الشَّيْطَانَ »

[الحديث ٦٧٧٧ — طرفه في ٦٧٨١]

٦٧٧٨ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا أَبُو حَاصِبٍ سَمِعْتُ عَمِيرَ بْنَ سَعِيدِ النَّخَعِيِّ قَالَ « سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : مَا كُنْتُ لِأَقِيمَ حَدًّا عَلَيَّ أَحَدٌ فَيَمُوتُ فَأَجِدُ^(٢) فِي نَفْسِي ، إِلَّا صَاحِبَ الْخَمْرِ فَإِنَّهُ لَوْ مَاتَ وَدَيْتُهُ^(٣) ، وَذَلِكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَسْتَه »

٦٧٧٩ — حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْجَعْفِيِّ عَنِ يَزِيدَ بْنِ حُصَيْفَةَ « عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ : كُنَّا نُؤْتَى بِالشَّارِبِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِمْرَةً أُنِي بَكْرٌ فَصَدْرًا مِنْ خِلَافَةِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ مَنَظُورٍ إِلَى بَأْيَدِينَا وَنَعَالِنَا وَأَرْدِيَتِنَا^(٤) ، حَتَّى كَانَ آخِرُ إِمْرَةٍ عَمَرَ فَجَلَدَ أَرْبَعِينَ ، حَتَّى إِذَا عَتَوْا^(٥) وَفَسَقُوا جَلَدْنَا ثَمَانِينَ »

٥ — باب ما يكره من لعن شارب الخمر ، وأنه ليس بخارج من الملة^(٦)

٦٧٨٠ — حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّ رَجُلًا كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ اسْمُهُ عَبْدُ

(١) أى في شرب الخمر ، وأشار بذلك إلى أنه لا يشترط الجلد . وقد اختلف في ذلك على ثلاثة أقوال وهي أوجه عند الشافعية : أصحها يجوز الجلد بالسوط ويجوز الاقتصار على الضرب بالأيدى والنعال والسياب ، ثانيها يتعين الجلد ، ثالثها يتعين الضرب . وفي الاستدلال بإجماع الصحابة نظر فقد قال النووي في « شرح مسلم » : أجمعوا على الاكتفاء بالجريد والنعال وأطراف السياب ، ثم قال والأصح جوارزه بالسوط .

(٢) بالنصب فيها ، ومعنى أجد من الوجد ، وله معان واللاق منها هنا الحزن .

(٣) أى أعطيت دينه لمن يستحق قبضها .

(٤) أى فنضربه بها .

(٥) من العتو وهو التجبر .

(٦) يشير إلى طريق الجمع بين ما تضمنه حديث الباب من النهي عن لعنه وما تضمنه حديث الباب الأول « لا يشرب الخمر وهو مؤمن » وأن المراد نفى

كآل الإيمان لا أنه يخرج عن الإيمان جملة .

الله وكان يُلقَّبُ حِمَاراً وكان يُضحكُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم^(١)، وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد جَلَدَهُ في الشراب ، فأوتى به يوماً فأمر به فجلد ، فقال رجل من القوم : اللهم العنه ، ما أكثر ما يؤتى به ! فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لا تلعنوه ، فوالله ما علمتُ أنه يحبُّ الله ورسوله^(٢) .

٦٧٨١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ حَدَّثَنَا ابْنُ الْهَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : أتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسُكْرَانَ ، فَأَمَرَ بِضَرْبِهِ ، فَمَنَّا مِنْ يَضْرِبُهُ بِيَدِهِ وَمَنَّا مِنْ يَضْرِبُهُ بِنَعْلِهِ وَمَنَّا مِنْ يَضْرِبُهُ بِثَوْبِهِ ، فَلَمَّا انصَرَفَ قَالَ رَجُلٌ : مَا لَهُ أَخْزَاهُ اللَّهُ ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَكُونُوا عَوْنَ الشَّيْطَانِ عَلَى أَحْيَاكُمْ . »

٦ - باب السارق حين يسرق

٦٧٨٢ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ حَدَّثَنَا فَضَيْلُ بْنُ غَزْوَانَ عَنْ عِكْرَمَةَ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا يَزِيهِ الزَّانِي حِينَ يَزِيهِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ »

[الحديث ٦٧٨٢ - طرفه في : ٦٨٠٩]

٧ - باب لعن السارق إذا لم يُسَمَّ^(٣)

٦٧٨٣ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَعَنَ اللَّهُ السَّارِقَ يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ فَتَقَطُّعُ يَدَهُ ، وَيَسْرِقُ الْحَبْلَ فَتَقَطُّعُ يَدَهُ . »

قال الأعمش : كانوا يرون أنه بيض الحديد ، والحبل كانوا يرون أنه منها ما يساوي دراهم .

[الحديث ٦٧٨٣ - طرفه في : ٦٧٩٩]

٨ - باب الحدود كفارة

٦٧٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ « عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَجْلِسٍ فَقَالَ : يَا بَعْوَنِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئاً وَلَا تُسْرِقُوا وَلَا تَزْنُوا . وَقَرَأَ هَذِهِ آيَةَ كُلِّهَا فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئاً فَعُوقِبَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَتُهُ ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئاً فَسْتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ إِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ . »

(١) أى يقول بحضرتيه أو يفعل ما يضحك منه .

(٢) قال أبو البقاء في إعراب الجمع : ما زائدة أى فوالله علمت أنه والهجرة على هذا مفتوحة .

(٣) أى إذا لم يعين ، إشارة إلى الجمع بين النبي عن لعن الشارب المعين . قال ابن بطال معناه لا ينبغي تعيين أهل المعاصي ومواجهتهم باللعن وإنما ينبغي أن يلعن في الجملة من فعل ذلك ليكون ردعاً لهم وزجراً عن انتهاك شيء منها .

٩ - باب ظهر المؤمن جسمى ، إلا في حدٍّ أو حقٍّ^(١)

٦٧٨٥ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ وَقْدِ بْنِ مُحَمَّدٍ سَمِعْتُ أَيْ « قَالَ عَبْدُ اللَّهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ : أَلَا أَيُّ شَهْرٍ تَعْلَمُونَهُ أَعْظَمُ حَرَمَةً ؟ قَالُوا : أَلَا شَهْرُنَا هَذَا . قَالَ : أَلَا أَيُّ بَلَدٍ تَعْلَمُونَهُ أَعْظَمُ حَرَمَةً ؟ قَالُوا : أَلَا بَلَدُنَا هَذَا . قَالَ : أَلَا أَيُّ يَوْمٍ تَعْلَمُونَهُ أَعْظَمُ حَرَمَةً ؟ قَالُوا : أَلَا يَوْمُنَا هَذَا . قَالَ : فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ - إِلَّا بِحَقِّهَا - كَحَرَمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا ، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا ، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا ، أَلَا هَلْ بَلَغْتُ (ثَلَاثًا) ؟ كُلُّ ذَلِكَ يُجِيبُونَهُ : أَلَا نَعَمْ . قَالَ : وَيَحْكُمُ - أَوْ وَيَلِكُمُ - لَا تَرْجِعَنَّ بَعْدِي كَفَارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ » .

١٠ - باب إقامة الحدود ، والانتقام لحرمة الله^(٢)

٦٧٨٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : مَا خَيْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَسْرَهُمَا ، مَا لَمْ يَأْتُمْ ، فَإِذَا كَانَ الْإِثْمُ كَانَ أَبَعَدَهُمَا مِنْهُ . وَاللَّهُ مَا انْتَقَمَ لِنَفْسِهِ فِي شَيْءٍ يُوْتَى إِلَيْهِ قَطُّ حَتَّى تُنْتَهَكَ حُرْمَاتُ اللَّهِ ، فَيَنْتَقِمَ اللَّهُ » .

١١ - باب إقامة الحدود على الشريف والوضيع^(٣)

٦٨٨٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ « عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أَسَامَةَ كَلَّمَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي امْرَأَةٍ ، فَقَالَ : إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا يُقِيمُونَ الْحَدَّ عَلَى الْوَضِيعِ وَيَتْرَكُونَ عَلَى الشَّرِيفِ^(٤) . وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ فَاطِمَةٌ فَعَلَتْ ذَلِكَ لَقَطَعْتُ يَدَهَا » .

١٢ - باب كراهية الشفاعة في الحدِّ إذا رُفِعَ إِلَى السُّلْطَانِ

٦٧٨٨ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ قَرِيشًا أَهْتَمَّتْ الْمَرْأَةُ^(٥) الْخِزْمِيَّةَ الَّتِي سَرَقَتْ فَقَالُوا : مَنْ يَكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أَسَامَةَ حِبُّ^(٦) رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَكَلَّمَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أُنْتَفَعُ فِي حَدِّ مَنْ جَدَّوِدِ اللَّهِ ؟ ثُمَّ قَامَ فَخَطَبَ فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا ضَلَّ مِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ الشَّرِيفُ

(١) أي عصى ومعصوم من الإذناء . ولا يضرب أو يدل إلا على سبيل الحد والتعزير تأديباً ومن حديث أبي أمامة « من جرد ظهر مسلم بغير حق لقي الله وهو عليه غضبان » وفي سنده أيضاً مقال .

(٢) قال ابن بطال : هذا التخير ليس من الله لأن الله لا يخير رسوله بين أمرين أحدهما إثم إلا أن كان في الدين وأحدهما يؤول إلى الإثم كالغلو فإنه مذموم كما لو أوجب الإنسان على نفسه شيئاً شاقاً من العبادة فعجز عنه ، ومن ثم نبى النبي صلى الله عليه وسلم عن الترهيب .

(٣) يأتي هنا بمعنى الضعيف .

(٤) فيه حذف تقديره ويتركون إقامة الحد على الشريف فلا يقيمون عليه الحد .

(٥) أي أجلبت إليهم المهم بسبب ما وقع منها .

(٦) بكسر المهملة بمعنى محبوب مثل قسم بمعنى مقسوم .

تركوه ، وإذا سرق الضعيف فيهم أقاموا عليه الحد . وإيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطع محمد يدها .

١٣ - باب قول الله تعالى ﴿والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما﴾ ، وفي كم يُقطع ؟ وقطع عليٌّ من الكف وقال قتادة في امرأة سرقت فقطع شملها : ليس إلا ذلك .

٦٧٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَمْرَةَ «عَنْ عَائِشَةَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تُقَطَّعُ الْيَدُ فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا» تَابِعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ ، وَابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ ، وَمَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ .

[الحديث ٦٧٨٩ - طرفاه في : ٦٧٩٠ ، ٦٧٩١]

٦٧٩٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ عَنِ ابْنِ يونس عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَعَمْرَةَ «عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : تُقَطَّعُ يَدُ السَّارِقِ فِي رُبْعِ دِينَارٍ» .

٦٧٩١ - حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ عَنِ ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَتْهُ «أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَدَّثَتْهُمْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : تُقَطَّعُ الْيَدُ فِي رُبْعِ دِينَارٍ» .

٦٧٩٢ - حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ «أَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ أَنَّ يَدَ السَّارِقِ لَمْ تُقَطَّعْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا فِي ثَمْنٍ مَجْنٍ حَجَفَةٍ أَوْ تُرْسٍ» (١) حَدَّثَنَا عُمَانُ حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ .. مثله .

[الحديث ٦٧٩٢ - طرفاه في ٦٧٩٣ ، ٦٧٩٤]

٦٧٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : لَمْ تَكُنْ تُقَطَّعُ يَدُ السَّارِقِ فِي أَدْنَى مِنْ حَجَفَةٍ أَوْ تُرْسٍ ، كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا ذُو ثَمْنٍ» . رواه وَكَيْعٌ وَابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ مُرْسَلًا .

٦٧٩٤ - حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ مَوْسَى حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ أَخْبَرَنَا عَنْ أَبِيهِ «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : لَمْ تُقَطَّعْ يَدُ سَارِقٍ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَدْنَى مِنْ ثَمْنِ الْمَجْنِ : تُرْسٍ أَوْ حَجَفَةٍ ، وَكَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا ذَا ثَمْنٍ» .

٦٧٩٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنِ نَافِعِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطَّعَ فِي مَجْنٍ ثَمْنَةَ ثَلَاثَةِ دَرَاهِمٍ» . تَابِعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، وَقَالَ اللَّيْثُ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ «قِيَمَتُهُ» .

[الحديث ٦٧٩٥ - أطرافه في : ٦٧٩٦ ، ٦٧٩٧ ، ٦٧٩٨]

(١) المجن بكسر الميم وفتح الجيم مفعول من الإجتان وهو الإختار مما يحاذره المستر وكسرت ميمه لأنه آله في ذلك ، والحجفة بفتح المهملة والجيم ثم فاء هي الدرقة وقد تكون من خشب أو عظم وتغلف بالجلد أو غيره ، والترس مثله لكن يطارق فيه بين جلدتين وقيل هما بمعنى واحد .

٦٧٩٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةٌ عَنْ نَافِعٍ «عَنِ ابْنِ عَمَرَ قَالَ : قَطَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَجَنٍّ ثَمَنَهُ ثَلَاثَةٌ دِرَاهِمٍ» .

٦٧٩٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي نَافِعٌ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَطَعَ (١) النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَجَنٍّ ثَمَنَهُ ثَلَاثَةٌ دِرَاهِمٍ» .

٦٧٩٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ «أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَطَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَ سَارِقٍ فِي مَجَنٍّ ثَمَنَهُ ثَلَاثَةٌ دِرَاهِمٍ» . تَابِعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ . وَقَالَ اللَّيْثُ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ «قِيمَتَهُ» (٢) .

٦٧٩٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا ضَالِحٍ قَالَ : «سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَعَنَ اللَّهُ السَّارِقَ ، يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ فَتَقْطَعُ يَدَهُ ، وَيَسْرِقُ الْحَبْلَ فَتَقْطَعُ يَدَهُ» .

١٤ - بَابُ تَوْبَةِ السَّارِقِ (٣)

٦٨٠٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ «عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطَعَ يَدَ امْرَأَةٍ ، قَالَتْ عَائِشَةُ : وَكَانَتْ تَأْتِي بَعْدَ ذَلِكَ فَأَرْفَعُ حَاجَتَهَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَتَابَتْ وَحَسِنَتْ تَوْبَتَهَا» .

٦٨٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَعْفِيُّ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ «عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَهْطٍ فَقَالَ : أَبَايَعُكُمْ عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا ، وَلَا تُسْرِقُوا ، وَلَا تُقْتَلُوا أَوْلَادَكُمْ ، وَلَا تَأْتُوا بِيَهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ ، وَلَا تَعْصُونِي فِي مَعْرُوفٍ . فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَأُخِذَ بِهِ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَطَهْرٌ ، وَمَنْ سَتَرَهُ اللَّهُ فَذَلِكَ إِلَى اللَّهِ : إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ» . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : إِذَا تَابَ السَّارِقُ بَعْدَ مَا قَطَعَ يَدَهُ قَبِلَتْ شَهَادَتُهُ ، وَكُلُّ مَحْدُودٍ كَذَلِكَ إِذَا تَابَ قَبِلَتْ شَهَادَتُهُ .

١٥ - بَابُ الْمُحَارِبِينَ مِنْ أَهْلِ الْكُفْرِ وَالرَّدَّةِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقْتَلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ﴾ .

(١) قوله قطع بمعنى أمر لأنه ﷺ لم يكن يباشر القطع بنفسه . وقال ابن دقيق العيد : الاستدلال بقوله «قطع في مجن» على اعتبار النصاب ضعيف لأنه حكاية فعل ولا يلزم من القطع في هذا المقدار عدم القطع فيما دونه بخلاف قوله : «يقطع في ربع دينار فصاعدا» فإنه بمنطوقه يدل على أنه يقطع فيما إذا بلغه وكذا فيما زاد عليه ، وبمفهومه على أنه لا يقطع فيما دون ذلك .

(٢) بدل قوله «ثمنه» .

(٣) أي هل تفيده في رفع اسم الفسق عنه حتى تقبل شهادته أو لا؟ وقد وقع في آخر هذا الباب : قال أبو عبد الله إذا تاب السارق وقطعت يده قبلت شهادته ، وكذلك كل الحدود إذا تاب أصحابها قبلت شهادتهم .

٦٨٠٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو قِلَابَةَ الْجَرَمِيُّ «عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَفَرٌ مِنْ عُكْلٍ فَأَسْلَمُوا، فَاجْتَوَوْا الْمَدِينَةَ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَأْتُوا إِبِلَ الصَّدَقَةِ فَيَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا، فَفَعَلُوا فَصَحُّوا، فَارْتَدُّوا، فَاقْتُلُوا رِعَائَتَهَا وَاسْتَأْفَقُوا الْإِبِلَ. فَبَعَثَ فِي آثَارِهِمْ فَأَتَى بِهِمْ، فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ، ثُمَّ لَمْ يَحْسَمِهِمْ حَتَّى مَاتُوا» (١).

١٦ - بَابٌ لَمْ يَحْسَمِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُحَارِبِينَ مِنْ أَهْلِ الرَّدَّةِ حَتَّى هَلَكُوا (٢)

٦٨٠٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّلْتِ أَبُو يَعْلَى حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي قِلَابَةَ «عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطَعَ الْعُرَنِيِّينَ، وَلَمْ يَحْسَمِهِمْ حَتَّى مَاتُوا».

١٧ - بَابٌ لَمْ يُسَقِ الْمُرْتَدُّونَ الْمُحَارِبُونَ حَتَّى مَاتُوا (٣)

٦٨٠٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ وَهَيْبٍ عَنْ أَبِي يُوَيْبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَدِمَ رَهْطٌ مِنْ عُكْلٍ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانُوا فِي الصَّفَةِ، فَاجْتَوَوْا الْمَدِينَةَ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَبْغْنَا رَسُولًا، فَقَالَ مَا أَجْدَلُكُمْ إِلَّا أَنْ تَلْحَقُوا بِإِبِلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَتَوْهَا فَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا حَتَّى صَحُّوا وَسَمِنُوا وَقَتَلُوا الرَّاعِيَ وَاسْتَأْفَقُوا الذُّودَ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّرِيخُ، فَبَعَثَ الطَّلَبَ فِي آثَارِهِمْ، فَمَا تَرَجَّلَ النَّهَارُ حَتَّى أَتَى بِهِمْ، فَأَمَرَ بِمَسَامِيرَ فَأَحْمَيْتْ فَكَحَلَهُمْ وَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَمَا حَسَمَهُمْ، ثُمَّ أَلْقَوْا فِي الْحَرَّةِ يَسْتَسْقُونَ، فَمَا سَقُوا حَتَّى مَاتُوا». قَالَ أَبُو قِلَابَةَ: سَرَقُوا وَقَتَلُوا وَحَارَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ.

١٨ - بَابٌ سَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْيُنَ الْمُحَارِبِينَ (٤)

٦٨٠٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَبِي يُوَيْبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ «عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَهْطًا مِنْ عُكْلٍ - أَوْ قَالَ مِنْ عُرَيْنَةَ، وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ مِنْ عُكْلٍ - قَدِمُوا الْمَدِينَةَ، فَأَمَرَ لَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِإِلْقَاحِ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَخْرُجُوا فَيَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا. فَشْرَبُوا، حَتَّى إِذَا بَرْتُوا قَتَلُوا الرَّاعِيَ وَاسْتَأْفَقُوا النَّعَمَ. فَبَلَغَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَدَوَةَ، فَبَعَثَ الطَّلَبَ فِي إِثْرِهِمْ، فَمَا ارْتَفَعَ النَّهَارُ حَتَّى جِئَ بِهِمْ، فَأَمَرَ بِهِمْ وَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ، فَأَلْقَوْا بِالْحَرَّةِ يُسْتَسْقُونَ فَلَا يُسْقُونَ».

قال أبو قلابة: هؤلاء قوم سرقوا وقتلوا وكفروا بعد إيمانهم وحاربوا الله ورسوله.

(١) قال ابن بطال: إنما ترك حسمهم لأنه أراد إهلاكهم فأما من قطع في سرقة مثلاً فإنه يجب حسمه لأنه لا يؤمن معه التلف غالباً بنزف الدم.
(٢) الحسم بفتح الحاء وسكون السين المهملتين الكى بالنار لقطع الدم. وحسمت العرق معناه حبست دم العرق فمنعته أن يسيل، وقال الداودي الحسم هنا أن توضع اليد بعد القطع في زيت حار وهذا من صور الحسم وليس محصوراً فيه.
(٣) وحكى ابن بطال أن الحكمة من ترك سقمهم هو كفرهم نعمة السقى التي أنعمت عليهم من المرض الذي كان بهم.
(٤) قال عياض: سمر العين بالتخفيف كحلها بالمسار الحمى فيطابق السمل فإنه فسر بأن يدنى من العين حديدة محماة حتى يذهب نظرها فيطابق الأول بأن تكون الحديدة مسماراً. وفسروا السمل أيضاً بأنه فء العين بالشوك وليس هو المراد هنا.

١٩ - باب فضل من ترك الفواحش

٦٨٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ ثَعْبَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : سَبْعَةٌ يُظَلِّهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ : إِمَامٌ عَادِلٌ ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ فِي خَلَاءِ فِافَاضَتْ عَيْنَاهُ ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مَعْلُوقٌ فِي الْمَسْجِدِ ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ ، وَرَجُلٌ دَعَتَهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالَ إِلَى نَفْسِهَا قَالَ : إِيَّيْ أَخَافُ اللَّهَ ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا صَنَعَتْ يَمِينُهُ .»

٦٨٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ . ح . وَحَدَّثَنِي خَلِيفَةُ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ «عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ تَوَكَّلَ لِي^(١) مَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ وَمَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ تَوَكَّلْتُ لَهُ بِالْجَنَّةِ .»

٢٠ - باب إثم الزنا

وقول الله تعالى ﴿وَلَا يَزْنُونَ﴾ - وَلَا تَقْرَبُوا الزَّانَةَ إِنَّه كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا ﴿﴾ .

٦٨٠٨ - حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ شَيْبَانَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ «أَخْبَرَنَا أَنَسٌ قَالَ : لِأَحَدِنَاكُمْ حَدِيثًا لَا يَحْدُثُكُمْوه أَخَذَ بَعْدِي ، سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : لَا تَقْرَبُوا السَّاعَةَ - وَإِنَّمَا قَالَ : مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ - أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ ، وَيُظْهَرَ الْجَهْلُ ، وَيُشْرَبَ الْخَمْرُ ، وَيُظْهَرَ الزَّانَةُ^(٢) ، وَيَقْتُلَ الرِّجَالُ ، وَيَكْتُرُ النِّسَاءُ حَتَّى يَكُونَ لِلْخَمْسِينَ امْرَأَةً الْقِيمُ الْوَاحِدُ .»

٦٨٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا الْفَضِيلُ بْنُ غُرَوَانَ عَنْ عِكْرَمَةَ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا يَزْنِي الْعَبْدُ حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَشْرَبُ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَقْتُلُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ » قَالَ عِكْرَمَةُ : قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ كَيْفَ يُنْزَعُ الْإِيمَانُ مِنْهُ ؟ قَالَ هَكَذَا - وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ ثُمَّ أَخْرَجَهَا - فَإِنَّ تَابَ عَادَ إِلَيْهِ هَكَذَا - وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ .

٦٨١٠ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ ذُكْوَانَ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَشْرَبُ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَالتَّوْبَةُ مَعْرُوضَةٌ بَعْدُ .»

٦٨١١ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ وَسَلِيمَانُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مَيْسِرَةَ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الذَّنْبِ أَكْبَرُ^(٣) ؟ قَالَ أَنْ تَجْعَلَ اللَّهَ

(١) أي تكفل .

(٢) أي يشيع ويشتهر بحيث لا يتكلم به لكثرة من يتعاطاه .

(٣) قال ابن بطال عن المهلب : يجوز أن يكون بعض الذنوب أعظم من بعض من الذنوب المذكورين في هذا الحديث بعد الشرك ، لأنه لا خلاف بين الأمة أن اللواط أعظم إثماً من الزنا .

ندياً وهو خَلَقَكَ . قلت : ثم أئى ؟ قال : أن تقتلَ وَلَدَكَ من أجل أن يطعمَ معك . قلت : ثم أئى ؟ قال : أن تُزاني حَلِيلَةَ^(١) جارك . قال يحيى : وَحَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنِي وَاصِلٌ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ .. مثله . قال عمرو : فَذَكَرْتَهُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ وَكَانَ حَدَّثَنَا عَنْ سُفْيَانَ عَنِ الْأَعْمَشِ وَمَنْصُورٍ وَوَاصِلٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مَيْسَرَةَ ، قَالَ : دَعَا دَعَا .

٢١ - باب رَجَمَ الْمُحْصَنَ^(٢) . وقال الحسن : مَنْ زَنَى بِأَخْتِهِ فَحَدُّهُ حَدُّ الزَّانِي

٦٨١٢ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ كَهِيلٍ قَالَ سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يُحَدِّثُ « عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ رَجَمَ الْمَرْأَةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَقَالَ : قَدْ رَجَمْتَهَا بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

٦٨١٣ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ « سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى : هَلْ رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قُلْتُ : قَبْلَ سُورَةِ التَّوْرَةِ أَمْ بَعْدَ ؟ قَالَ : لَا أَدْرِي » . [الحديث ٦٨١٣ - طرفه في : ٦٨٤٠]

٦٨١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدَ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَلْمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَدَّثَهُ أَنَّهُ قَدْ زَنَى ، فَشَهَدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرُجِمَ ، وَكَانَ قَدْ أَحْصَنَ » .

٢٢ - باب لا يُرْجَمُ الْمَجْنُونُ وَالْمَجْنُونَةُ^(٣) . وقال عَلِيُّ لِعَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْقَلَمَ^(٤) رُفِعَ عَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يُفِيقَ ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يُدْرِكَ ، وَعَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ ؟

٦٨١٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي سَلْمَةَ وَسَعِيدِ بْنِ الْمَسِيْبِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَنَادَاهُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي زَنَيْتُ ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ حَتَّى رَدَدَ عَلَيْهِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ ، فَلَمَّا شَهَدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ دَعَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَبْكَ جُنُونٌ ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : فَهَلْ أَحْصَنْتَ ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اذْهَبُوا بِهِ فَارْجَمُوهُ » .

٦٨١٦ - ... قَالَ ابْنُ شَهَابٍ : فَأَخْبَرَنِي مِنْ سَمْعِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ « فَكُنْتُ فِيمَنْ رَجَمَهُ ، فَرَجَمْنَاهُ بِالْمِصْلِيِّ ، فَلَمَّا أَذْلَقْتَهُ^(٥) الْحِجَارَةَ هَرَبَ ، فَأَدْرَكَنَاهُ بِالْحِجْرَةِ فَرَجَمْنَاهُ » .

(١) أى التى يحل له وطؤها .

(٢) باقى بمعنى العفة والتزويج والإسلام والحرية .

(٣) أى إذا وقع فى الزنا فى حال الجنون ، وهو إجماع واختلف فيما إذا وقع فى حال الصحة ثم طرأ الجنون هل يؤخر إلى إفاقة ؟ قال الجمهور :

لا ، لأنه يراد به التلف فلا معنى للتأخير ، بخلاف من يجلد فإنه يقصد به الإيلام فيؤخر حتى يفيق .

(٤) المراد برفع القلم ترك كتابة الشر عنهم دون الخير .

(٥) قال النوى : معنى أذلقته الحجارة أصابته بحدها ، ومنه انزلت صار له حد يقطع .

٢٣ - باب للعاهر الحجر^(١)

٦٨١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : اخْتَصَمَ سَعْدٌ وَابْنُ زَمْعَةَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَوْلَكَ يَا عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ ، الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ ، وَابْتِجَابِي مِنْهُ يَا سَوْدَةَ . زَادَ لَنَا قُتَيْبَةُ عَنِ اللَّيْثِ «وَاللَّعَاهِرِ الْحَجَرُ» .

٦٨١٨ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ «سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ ، وَاللَّعَاهِرِ الْحَجَرُ» .

٢٤ - باب الرجم في البلاط^(٢)

٦٨١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ كَرَامَةَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ سَلِيمَانَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ «عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهُودِيَّ وَيَهُودِيَّةً قَدْ أَحَدْتَا جَمِيعًا ، فَقَالَ لَهُمْ : مَا تَجِدُونَ فِي كِتَابِكُمْ ؟ قَالُوا إِنْ أَحْبَبْنَا أَحَدَهُنَا تَحْمِيمَ الْوَجْهِ وَالتَّجْبِيَةَ^(٣) ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ : ادْعُهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ بِالتَّوْرَةِ فَأَتَى بِهَا ، فَوَضَعَ أَحَدُهُمْ يَدَهُ عَلَى آيَةِ الرَّجْمِ وَجَعَلَ يَقْرَأُ مَا قَبْلَهَا وَمَا بَعْدَهَا ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ سَلَامٍ : ارْفَعْ يَدَكَ ، فَإِذَا آيَةُ الرَّجْمِ تَحْتَ يَدِهِ ، فَأَمَرَ بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فُرُجًا . قَالَ ابْنُ عَمَرَ : فُرُجًا عِنْدَ الْبِلَاطِ ، فَرَأَيْتُ الْيَهُودِيَّ أَجْنَأَ عَلَيْهَا .

٢٥ - باب الرجم بالمصلى^(٤)

٦٨٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمُودٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ «عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ جَاءَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاعْتَرَفَ بِالزُّنَا ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى شَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَيْكَ جُنُونٌ ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : آحَصَنْتَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَأَمَرَ بِهِ فُرُجًا بِالْمَصْلِيِّ ، فَلَمَّا أَذْلَقْتَهُ الْحِجَارَةَ فَرَّ ، فَأَدْرَكَ ، فُرُجَمَ حَتَّى مَاتَ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرًا وَصَلَّى عَلَيْهِ» . وَلَمْ يَقُلْ يُونُسُ وَابْنُ جُرَيْجٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ «فَصَلَّى عَلَيْهِ» .

(١) في الترجمة إشارة إلى أنه يرجح قول من أول الحجر هنا بأنه الحجر الذي يرمح به الزاني . والمراد منه أن الرجم مشروع للزاني بشرطه لا أن على كل من زنى الرجم .

(٢) المراد بالبلاط هنا موضع عند باب المسجد النبوي كان مفروشاً بالبلاط . وقال أبو عبيد البكري : البلاط بالمدينة ما بين المسجد والسوق . وقال ابن بطال : يحتمل أنه أراد أن يبنه على أنه لا يشترط الحفر للمرجوم لأن البلاط لا يتأق الحفر فيه . ويحتمل أيضاً أن يكون أراد أن يبنه على أن المكان الذي يجاور المسجد لا يعطى حكم المسجد في الاحترام لأن البلاط المشار إليه موضع كان مجاور للمسجد النبوي ومع ذلك أمر بالرجم عنده .

(٣) أحدثوا: أى فعلوا أمراً فاحشاً وابتكروا . وقوله تحميم الوجه: أى يصب عليه ماء حار مخلوط بالرماد والمراد تسخيم الوجه بالفحم . والتجبية: بفتح المثناة وسكون الجيم وكسر الموحدة بعدها ياء آخر الحروف ساكنة ثم هاء أصلية وهى الإركاب سنكوساً . وقال عياض : فسر التجبية فى الحديث بأنهما يجلدان ويحسم وجههما ويحملان على دابة مخالفاً بين وجههما ، وقال الفارابى : جبا بفتح الجيم وتشديد الموحدة : قام قيام الرأع وهو عريان ، والذي بالنون بعد الجيم فى قوله : « فرأيت اليهودى أجناً عليها » أى أكب عليها . وقال الأصبغى : إجنأ الترس جعله مجناً أى عدوياً .

(٤) قال عياض : يستفاد منه أن المصلى لا يثبت له حكم المسجد إذ لو ثبت له ذلك لاجتنب الرجم فيه لأنه لا يؤمن من التلوث من المرجوم خلافاً لما حكاه الدارمى أن المصلى يثبت له حكم المسجد والمراد بالمصلى المكان الذى يصل على العيد والجنائز .

سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ هَلْ قَوْلُهُ «فَصَلَّى عَلَيْهِ» يَصْحُحُ أَمْ لَا؟ قَالَ رَوَاهُ مَعْمَرٌ، قِيلَ لَهُ هَلْ رَوَاهُ غَيْرُ مَعْمَرٍ؟ قَالَ: لَا.

٢٦ - **باب من أصاب ذنباً دون الحدِّ فأخبر الإمام فلا عقوبة عليه بعد التوبة إذا جاء مستفتياً**. قال عطاء: لم يعاقبه النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابن جريج ولم يعاقب الذي جامع في رمضان، ولم يعاقب عمر صاحب الظبي. وفيه عن أبي عثمان عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم.

٦٨٢١ - **حدَّثنا قتيبةٌ حدَّثنا الليثُ عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن** «عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً وقع بامرأته في رمضان، فاستفتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: هل تجذُّ رقبةً؟ قال: لا. قال: هل تستطيع صيام شهرين؟ قال: لا. قال: فأطعم ستين مسكيناً».

٦٨٢٢ - وقال الليث عن عمرو بن الحارث عن عبد الرحمن بن القاسم عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عباد بن عبد الله بن الزبير «عن عائشة: أتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد قال: احترقت. قال: مم ذلك؟ قال: وقعت بامرأتي في رمضان. قال له: تصدَّق قال: ما عندي شيء. فجلس، وأتاه إنسان يسوق حمراً ومعه طعام - قال عبد الرحمن، ما أدري ما هو - إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: أين المحرق؟ فقال: هاأنا ذا. قال: خذ هذا فتصدَّق به، قال: على أحوج مني؟ ما لأهلي طعام. قال: فكلوه».

قال أبو عبد الله: الحديث الأول أبين، قوله «أطعمم أهلك».

٢٧ - **باب إذا أقر بالحدِّ ولم يُبين^(١)**، هل للإمام أن يستر عليه؟

٦٨٢٣ - **حدَّثنا عبد القدوس بن محمد حدَّثني عمرو بن عاصم الكلابي حدَّثنا همام بن يحيى حدَّثنا إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة** «عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم، فجاءه رجل فقال يارسول الله إني أصبت حداً فأقمه عليّ، قال ولم يسأله عنه، قال وحضرت الصلاة فصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة قام إليه الرجل فقال: يارسول الله إني أصبت حداً فأقم فيّ كتاب الله. قال: أليس قد صليت معنا؟ قال: نعم. قال: فإن الله قد غفر لك ذنبك، أو قال: حدك»^(٢).

(١) أي لم يفروه.

(٢) حمله الخطابي على أنه يجوز أن يكون ﷺ أطلع بالوحي على أن الله قد غفر له لكونها واقعة عين، وإلا لكان يستفسره عند الحد ويقمه عليه، وقال أيضاً في هذا إنه لا يكشف عن الحدود بل يدفع مهماً أمكن، وهذا الرجل لم يفصح بأمر يلزمه به إقامة الحد عليه فعله أصاب صغيرة ظنها كبيرة توجب الحد فلم يكشفه رسول الله ﷺ عن ذلك لأن موجب الحد لا يثبت بالاحتمال وجزم النووي وجماعة أن الذنب الذي فعله كان من الصغائر بدليل أنه كفرته الصلاة بناء على أن الذي تكفروه الصلاة من الذنوب الصغائر لا الكبائر.

٢٨ - باب هل يقول الإمام للمقر^(١) : لعلك لمسنت أو غمزت ؟

٦٨٢٤ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَعْفِيُّ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا أُمِّي قَالَ سَمِعْتُ يَعْلىَ بْنَ حَكِيمٍ عَنِ عِكْرَمَةَ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : لَمَّا أَتَى مَا عِزُّ بْنُ مَالِكٍ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ : لَعَلَّكَ قَبِلْتَ أَوْ غَمَزْتَ أَوْ نَظَرْتَ»^(٢) ؟ قَالَ : لَا يَارَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : أَنْكَبْتَهَا ؟ - لَا يَكْنِي^(٣) - قَالَ : نَعَمْ فَعِنْدَ ذَلِكَ أَمَرَ بِرَجْمِهِ .

٢٩ - باب سؤال الإمام المقر : هل أخصنت ؟^(٤)

٦٨٢٥ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ وَأُمِّي سَلَمَةَ «أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ مِنَ النَّاسِ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَنَادَاهُ : يَارَسُولَ اللَّهِ إِنِّي زَنَيْتُ - يَرِيدُ نَفْسَهُ - فَأَعْرَضَ عَنْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَتَنَحَّى لِشِقِّ وَجْهِهِ الَّذِي أَعْرَضَ قَبْلَهُ فَقَالَ : يَارَسُولَ اللَّهِ إِنِّي زَنَيْتُ ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، فَجَاءَ لِشِقِّ وَجْهِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي أَعْرَضَ عَنْهُ ، فَلَمَّا شَهِدَ عَلَيَّ نَفْسَهُ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ دَعَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَبُكَ جُنُونَ ؟ قَالَ : لَا يَارَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ : أَحْصَنْتَ ؟ قَالَ : نَعَمْ يَارَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : اذْهَبُوا فَارْجُمُوهُ» .

٦٨٢٦ - ... قَالَ ابْنُ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي مِنْ سَمْعِ جَابِرٍ قَالَ : فَكُنْتُ فِي مَنْ رَجَمَهُ ، فَرَجَمَنَاهُ بِالْمَصْلِيِّ ، فَلَمَّا أَذْلَقْتَهُ الْحِجَارَةَ جَمَزَ ، حَتَّى أَدْرَكَنَاهُ بِالْحَرَّةِ فَرَجَمَنَاهُ» .

٣٠ - باب الاعتراف بالزنا

٦٨٢٧، ٦٨٢٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ حَفِظْنَاهُ مِنْ فِي الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبيدُ اللَّهِ أَنَّهُ «سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ وَزَيْدَ بْنَ خَالِدٍ قَالَا : كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : أَنْشُدْكَ اللَّهُ إِلَّا مَا قَضَيْتَ بَيْنَنَا بَكْتَابِ اللَّهِ ، فَقَامَ حَخْصُمُهُ وَكَانَ أَقْفَهُ مِنْهُ فَقَالَ : اقْضِي بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ وَائْتَدُنْ لِي . قَالَ : قُل . قَالَ : إِنَّ ابْنِي هَذَا كَانَ عَسِيفًا^(٥) عَلَى هَذَا ، فَزَنَيْتُ بِأَمْرَاتِهِ ، فَافْتَدَيْتُ مِنْهُ بِمِائَةِ شَاةٍ وَخَادِمٍ ، ثُمَّ سَأَلْتُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى ابْنِي جَلْدَ مِائَةٍ وَتَغْرِيبَ عَامٍ^(٦) ، وَعَلَى أَمْرَاتِهِ الرَّجْمَ . فَقَالَ النَّبِيُّ

(١) أى بالزنا .

(٢) أى فأطلقت على أى واحده فعلت من الثلاث زنا .

(٣) أى تلفظ بالكلمة المذكورة ولم يكن عنها بلفظ آخر .

(٤) أى تزوجت ودخلت بها وأصبتها . وقال ابن التين : محل مشروعية سؤال المقر بالزنا عن ذلك إذا كان يعلم أنه تزوج تزويجاً صحيحاً ودخل بها . فأما إذا علم لإحصانه فلا يسأل عن ذلك .

(٥) قال مالك : العسيف الأجير والجمع عسفاء كأجراء ويطلق أيضاً على الخادم وعلى العبد وعلى السائل وفيه أن السائل يذكر كل ما وقع في القصة لإحتيال أن يفهم المفتي أو الحاكم من ذلك ما يستدل به على خصوص الحكم في المسألة لقول السائل إن ابني كان عسيفاً على هذا ، وهو إنما جاء يسأل عن حكم الزنا ، والسر في ذلك أنه أراد أن يقيم لإبنة معذرة ما وأنه لم يكن مشهوراً بالمعز ولم يهجم على المرأة مثلاً ولا استكرهها ، وإنما وقع له ذلك لطول الملازمة المقتضية لزويد التأنيس والإدلال ، فيستفاد منه الحث على إبعاد الأجنبي من الأجنبية مهما أمكن لأن العشرة قد تقضى إلى الفساد ويتصور بها الشيطان إلى الإفساد .

(٦) قال النووي : هو محمول على أنه عليه السلام علم أن الإبن كان بكراً وأنه أعترف بالزنا

صلى الله عليه وسلم : والذي نفسى بيده لأقضى بينكما بكتاب الله جل ذكره ، المائة شاة والخادم رد ، وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام ، واغد يا أنيس على امرأة هذا ، فإن اعترفت فارجمها . فغدا عليها فاعترفت ، فرجمها ^(١) . قلت لسفيان : لم يقل « فأخبرني أن على ابني الرجم » فقال : أشك فيها من الزهرى ، وربما قلتها وربما سكئت .

٦٨٢٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ عُمَرُ لَقَدْ حَسِبْتُ أَنْ يَطُولَ بِالنَّاسِ زَمَانٌ حَتَّى يَقُولَ قَائِلٌ لَا نَجِدُ الرَّجْمَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَيُضَلُّوا بِتَرْكِ فَرِيضَةِ أَنْزَلَهَا اللَّهُ ، أَلَا وَإِنَّ الرَّجْمَ حَقٌّ عَلَى مَنْ زَنَى . وَقَدْ أَحْصَيْنَ إِذَا قَامَتِ الْبَيْتَةُ أَوْ كَانَ الْحَمْلُ أَوْ الْإِعْتِرَافُ . قَالَ سَفِيَانٌ : كَذَا حَفِظْتُ ، أَلَا وَقَدْ رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ . »

٣١ - باب رجم الحُبلى من الزنا إذا أحصت

٦٨٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ صَالِحٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كُنْتُ أَقْرَبُ رَجُلًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مِنْهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، فَبَيْنَا أَنَا فِي مَنْزِلِهِ بِنِي وَهُوَ عِنْدَ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ فِي آخِرِ حِجَّةٍ حَجَّهَا ، إِذْ رَجَعَ إِلَيَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَقَالَ : لَوْ رَأَيْتَ رَجُلًا أَتَى أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ الْيَوْمَ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ هَلْ لَكَ فِي فُلَانٍ يَقُولُ : لَوْ قَدِمْتُ عَمْرٌ لَقَدْ بَايَعْتُ فُلَانًا ، فَوَاللَّهِ مَا كَانَتْ بَيْعَةُ أَى بَكْرٍ إِلَّا فُلْتَةً فَتَمَتَّ ، فَغَضِبَ عَمْرٌ ثُمَّ قَالَ : إِنْ شَاءَ اللَّهُ لِقَاتِمُ الْعَشِيَّةِ فِي النَّاسِ فَمَحَذَّرَهُمْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَرِيدُونَ أَنْ يَغْضَبُوهُمْ أُمُورَهُمْ . قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : فَقُلْتُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَا تَفْعَلْ ، فَإِنَّ الْمَوْسِمَ يَجْمَعُ رَعَاعَ النَّاسِ وَغَوَاغَاهُمْ ^(٢) ، فَإِنَّهُمْ هُمُ الَّذِينَ يَغْلِبُونَ عَلَى قُرْبِكَ ^(٣) حِينَ تَقُومُ فِي النَّاسِ ، وَأَنَا أَخْشَى أَنْ تَقُومَ فَتَقُولَ مَقَالَةَ يُطِيرُهَا ^(٤) عَنْكَ كُلُّ مُطِيرٍ ، وَأَنْ لَا يَعُوهَا ، وَأَنْ لَا يَضَعُوهَا عَلَى مَوَاضِعِهَا ، فَأَمَهَلْتُ حَتَّى تَقْدِمَ الْمَدِينَةَ فَإِنَّهَا دَارُ الْهَجْرَةِ وَالسُّنَّةِ ، فَتَخْلَصُ بِأَهْلِ الْفَقْهِ وَأَشْرَافِ النَّاسِ ، فَتَقُولُ مَا قُلْتُ مَتَمَكَّنًا ، فَيَعَى أَهْلُ الْعِلْمِ مَقَالَتَكَ ، وَيَضَعُونَهَا عَلَى مَوَاضِعِهَا . فَقَالَ عَمْرٌ : أَمَا وَاللَّهِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - لَأَقُومَنَّ بِذَلِكَ أَوَّلَ مَقَامٍ أَقُومُهُ بِالْمَدِينَةِ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فِي عَقَبِ ذِي الْحِجَّةِ ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَجَلْتُ الرِّوَاحَ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ حَتَّى أَجَدْتُ سَعِيدَ بْنَ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ جَالِسًا إِلَى رَكْنِ الْمَنْبَرِ ، فَجَلَسْتُ حَوْلَهُ ثُمَّ سُرَّ رَكْبَتِي رَكْبَتَهُ ، فَلَمْ أَنْشَبْ ^(٥) أَنْ خَرَجَ عَمْرٌ مِنَ الْخَطَّابِ فَلَمَّا رَأَيْتَهُ مُقْبِلًا قُلْتُ لِسَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ : لَيَقُولَنَّ الْعَشِيَّةُ مَقَالَةَ لَمْ يَقْلُهَا مِنْذُ اسْتَخْلَفَ . فَأَنْكَرَ عَلَيَّ وَقَالَ : مَا عَسَيْتَ أَنْ يَقُولَ مَا لَمْ يَقُلْ قَبْلَهُ ! فَجَلَسَ عَمْرٌ عَلَى الْمَنْبَرِ ، فَلَمَّا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُونَ قَامَ فَاتِنِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ : أَمَا بَعْدُ فَإِنِّي قَائِلٌ لَكُمْ مَقَالَةَ قَدْ قُدِّرَ لِي

(١) قال عياض : احتج قوم بجواز حكم الحاكم في الحدود وغيرها بما أقر به الخصم عنده وهو أحد قول الشافعي به قال أبو ثور ، وأبى ذلك الجمهور ، والخلاف في غير الحدود أقوى ، وأن قوله « فارجمها » أى بعد إعلامي ، أو أنه فوض الأمر إليه فإذا أعترفت بحضوره من ثبت ذلك بقولهم تحكم .

(٢) الرعاع يفتح الراء ويمهلتين الجهلة الرذلاء ، وقيل الشباب منهم والفوغاء : أصله صغار الجراد حين يبدأ في الطيران ، ويطلق على السفلة المسرعين إلى الشر .

(٣) أى المكان الذى يقرب منك .

(٤) أى يحملونها على غير وجهها .

(٥) يتون ومعجمة وموحدة أى لم أتعلق بشيء غير ما كنت فيه والمراد سرعة خروج عمر .

أن أقولها ، لا أدري لعلها بين يدي أجلي^(١) ، فمن عقَلها ووعاها فليحدِّث بها حيث انتهت به راحلته ، ومن تخشى أن لا يعقلها فلا أجل لأحد أن يكذب عليَّ إن الله بعث محمداً صلى الله عليه وسلم بالحق ، وأنزل عليه الكتاب ، فكان مما أنزل الله آية الرجم ، فقرأناها وعقلناها ووعيناها ، رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده ، فأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل : والله ما نجد آية الرجم في كتاب الله ، فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله ، والرجم في كتاب الله حق على من زنى إذا أحصين من الرجال والنساء إذا قامت البينة أو كان الحليل أو الاعتراف . ثم إنا كنا نقرأ فيما نقرأ من كتاب الله أن لا ترغبوا عن آباءكم فإنه كفر بكم أن ترغبوا عن آباءكم - أو إن كفرأ بكم أن ترغبوا عن آباءكم - ألا ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا تطروني كما أطرى عيسى بن مريم وقولوا عبد الله ورسوله . ثم إنه بلغني أن قاتلاً منكم يقول والله لو قد مات عمر بايعت فلاناً ، فلا يعترون امرؤ أن يقول إنما كانت بيعة أبي بكر فلتة وتمت ، ألا وإنما قد كانت كذلك ، ولكن الله وقر شرها ، وليس فيكم من تقطع الأعناق إليه مثل أبي بكر^(٢) ، من بايع رجلاً من غير مشورة من المسلمين فلا يبايع هو ولا الذي بايعه بغيره أن يقتلا ، وإنه قد كان من خيرنا حين توفي الله نبيه صلى الله عليه وسلم ، أن الأنصار خالفونا واجتمعوا بأسرهم في سقيفة بني ساعدة ، وخالف عنا عليٌّ والزبير ومن معهما واجتمع المهاجرون إلى أبي بكر ، فقلت لأبي بكر : يا أبا بكر ، انطلق بنا إلى إخواننا هؤلاء من الأنصار فانطلقنا نريدهم ، فلما دنونا منهم لقينا منهم رجلاً صالحاً فذكرنا ما عملاً عليه القوم فقالا : أين تريدون يا معشر المهاجرين ؟ فقلنا : نريد إخواننا هؤلاء من الأنصار ، فقالا : لا عليكم أن لا تقربوهم ، اقضوا أمركم . فقلت : والله لتأتينهم . فانطلقنا حتى أتيناهم في سقيفة بني ساعدة ، فإذا رجل مُزمل بين ظهرائهم ، فقلت : من هذا ؟ فقالوا : هذا سعد بن عباد ، فقلت : ماله ؟ قالوا : يوعك . فلما جلسنا قليلاً تشهد خطيبهم فأنشئ على الله بما هو أهله ، ثم قال : أما بعد فنحن أنصار الله وكتيبة الإسلام ، وأنتم - معشر المهاجرين - رهط ، وقد دفت دافة من قومكم ، فإذا هم يريدون أن يحتزلونا من أصلنا وأن يحضنونا من الأمر . فلما سكت أردت أن أتكلم - وكنت قد زورت مقالة أعجبتني أريد أن أقدمها بين يدي أبي بكر - وكنت أدارى منه بعض الحد ، فلما أردت أن أتكلم قال أبو بكر : على رسلك . فكرهت أن أغضبه ، فتكلم أبو بكر ، فكان هو أحلم مني وأوفر ، والله ماترك من كلمة أعجبتني في تزويري إلا قال في بديته مثلها أو أفضل منها حتى سكت . فقال : ما ذكرتم فيكم من خير فأنتم له أهل ، ولن يعرف هذا الأمر إلا لهذا الحي من قريش ، هم أوسط العرب نسباً وداراً . وقد رضيتم لكم أحد هذين الرجلين فبايعوا أيهما شئتم - فأخذ بيدي ويد أبي عبيدة بن الجراح وهو جالس بيننا - فلم أكره مما قال غيرها ، كان والله أن أقدم فتضرب عنقي لا يُقربني ذلك من إثم أحب إلي من أن أتأمر على قوم فهم أبو بكر ، اللهم إلا أن تُسول إلي نفسي عند الموت شيئاً لا أجده الآن . فقال قائل من الأنصار : أنا جُذيلها المحكك ، وعذيقها المرَّجَب^(٣) . منا أمير ومنكم أمير يا معشر قريش . فكثرت اللعظ ، وارتفعت الأصوات ، حتى فرقت من الاختلاف ، فقلت : ابسط يدك يا أبا

(١) أي بقرب موتي وفي مرسل سعيد بن المسيب « فما انسلخ ذو الحجة حتى قتل عمر » .

(٢) قال الخطابي : يريد أن السابق منكم الذي لا يلحق في الفضل لا يصل إلى منزلة أبي بكر ، فلا يطمع أحد أن يقع له مثل ما وقع لأبي بكر من المبايعه له أولاً في الملأ السير ثم إجماع الناس عليه وعدم اختلافهم عليه لما تحققوا من استحقاته فلم يحتاجوا في أمره إلى نظر ، وليس غيره في ذلك مثله .

(٣) كأنه يقول أنا واهبتها ، وهو تفسير معنى .

بكر ، فبسط يده ، فبايعته وبايعه المهاجرون ثم بايعته الأنصار ، ونزونا^(١) على سعد بن عبادة فقال قائل منهم : قتلتم سعد بن عبادة ، فقلت : قتل الله سعد بن عبادة . قال عمر : وإنما والله ما وجدنا فيما حضرنا من أمر أقوى من مبايعه أوى بكر ، خشينا إن فارقتنا القوم ولم تكن بيعة أن يبايعوا رجلاً منهم بعدنا ، فإما بايعناهم عللاً مالا نرضى وإما نخالفهم فيكون فساداً ، فمن بايع رجلاً على غير مشورة من المسلمين فلا يتابع هو ولا الذى بايعه تفرقة أن يقتلا .

٣٢ - باب البكران يُجلدان ويُفَيان ﴿الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة ، ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ، وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين . الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة ، والزانية لا ينكحها إلا زانٍ أو مشرك ، وحرم ذلك على المؤمنين﴾ قال ابن عُيينة : رأفة في إقامة الحد .

٦٨٣١ - حَدَّثَنَا مالِكُ بنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ أَخْبَرَنَا ابْنُ شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ بنِ عُتْبَةَ «عن زيد بن خالد الجهني قال : سمعتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم يأمرُ فيمن زنى ولم يُحصن جلدُ مائةٍ وتغريبَ عامٍ» .

٦٨٣٢ - قال ابنُ شَهَابٍ «وأخبرني عروة بن الزبير أن عمر بن الخطاب غرَّب ، ثم لم تزل تلك السنة» .

٦٨٣٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بنُ بَكِيرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بنِ الْمُسَيْبِ «عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى فيمن زنى ولم يُحصن بنفى عامٍ وإقامة الحدِّ عليه» .

٣٣ - باب نفي أهل المعاصي والمختئين^(٢)

٨٦٣٤ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بنُ إِبرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عِكْرَمَةَ «عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : لعن النبي صلى الله عليه وسلم المختئين من الرجال والمترجلات من النساء وقال : أخرجوهم من بيوتكم ، وأخرج فلاناً ، وأخرج عمرُ فلاناً» .

٣٤ - باب من أمر غير الإمام بإقامة الحدِّ غائباً عنه

٦٨٣٥ ، ٦٨٣٦ - حَدَّثَنَا عَاصِمٌ بنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ «عن أبى هريرة وزيد بن خالد أن رجلاً من الأعراب جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس فقال : يا رسول الله اقض بكتاب الله ، فقام خصمه فقال : صدق ، اقض له يا رسول الله بكتاب الله ، إن ابني كان عسيفاً على هذا فزنى

(١) أى وثنا .

(٢) كأنه أراد الرد على من أنكر النفي على غير المحارب .

بامرأته فأخبروني أن علي بن أبي الرجم، فافتديت بمائة من الغنم ووليدة، ثم سألت أهل العلم فزعموا أن ما علي بن جلد مائة وتغريب عام. فقال: والذي نفسي بيده لأقضي بينكما بكتاب الله، أما الغنم والوليدة فرد عليك، وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام. وأما أنت يا أنيس فاغذ على امرأة هذا فارجمها، فغدا أنيس فرجمها.

٣٥ - باب قول الله تعالى ﴿ ومن لم يستطع منكم طويلاً ^(١) أن ينكح المحصنات المؤمنات فمن ما ملكت إيمانكم من قياتكم المؤمنات والله أعلم بإيمانكم بعضكم من بعض، فانكحوهن باذن أهلهن وآتوهن أجورهن بالمعروف محصنات غير مسافحات ولا متخذات أخدان ^(٢)، فإذا أحصن فإن آتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب، ذلك لمن تحشى العنت منكم، وأن تصبروا خير لكم، والله غفور رحيم ﴾.

باب إذا زنت الأمة

٦٨٣٧، ٦٨٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبَّادٍ « عن أبي هريرة وزيد بن خالد رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سُئِلَ عن الأمة إذا زنت ولم تحصن قال: إذا زنت فاجلدوها، ثم إن زنت فاجلدوها ^(٣)، ثم إن زنت فاجلدوها، ثم يبعوها ولو بضمير ^(٤) قال ابن شهاب: لا أدري بعد الثالثة أو الرابعة.

٣٦ - باب لا يثرب ^(٥) على الأمة إذا زنت، ولا تثنى

٦٨٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِيهِ « عن أبي هريرة أنه سَمِعَهُ يَقُولُ: قال النبي صلى الله عليه وسلم: إذا زنت الأمة فتبين زناها فليجلدها ولا يثرب، ثم إن زنت فليجلدها ولا يثرب ثم إن زنت الثالثة فليبعها ولو بجبل من شعر». تابعه إسماعيل بن أمية عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم.

٣٧ - باب أحكام أهل الذمة ^(٦) وإحصانهم إذا زنوا ورُفِعُوا ^(٧) إلى الإمام

٦٨٤٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ سَأَلَتْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى عَنِ الرَّجْمِ فَقَالَ: رَجَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقُلْتُ: أَقْبَلَ الثَّوْرَ أَمْ بَعْدَهُ؟ قَالَ: لَا أَدْرِي. تَابَعَهُ عَلِيُّ

(١) اختلف في إحصان الأمة، فقال الأكثر إحصانها التزويج، وقيل العتق.

(٢) يفتح الهمزة والتشديد جمع خليل وهو الخليل في السر.

(٣) قيل أعاد الزنا في الجواب غير مقيد بالإحصان للتبني على أنه لا أثر له وأن موجب الحد في الأمة مطلق الزنا.

(٤) الضمير: الجبل.

(٥) التثني هو التعنيف: قال ابن العربي تستثنى الأمة لثبوت حق السيد فيقدم على حق الله. وروى عن النبي فيه أيضاً بترك الرجم لأنه فوت المنفعة

من أصلها بخلاف الجلد.

(٦) أي اليهود والنصارى وسائر من تؤخذ منه الجزية.

(٧) معنى خلافاً لقول أن شروط الإحصان الإسلام.

ابن مُسَيَّرٍ وَخَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَالْحَارِثِيُّ وَعَبِيدَةُ بْنُ حَمِيدٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : الْمَائِدَةُ ، وَالْأَوَّلُ أَصْحَحُ .
 ٦٨٤١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ : إِنَّ الْيَهُودَ جَاءُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرُوا لَهُ أَنَّ رَجُلًا مِنْهُمْ وَامْرَأَةً زَنِيًّا ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا تَجِدُونَ فِي التَّوْرَةِ فِي شَأْنِ الرَّجْمِ ؟ فَقَالُوا : نَقْضُحُهُمْ وَيُجْلِدُونَ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ : كَذِبٌ ، إِنَّ فِيهَا الرَّجْمَ ، فَأَتُوا بِالتَّوْرَةِ فَنَشَرُوهَا ، فَوَضَعَ أَحَدُهُمْ يَدَهُ عَلَى آيَةِ الرَّجْمِ فَقَرَأَ مَا قَبْلَهَا وَمَا بَعْدَهَا ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ : ارْفَعْ يَدَكَ ، فَرَفَعَ يَدَهُ ، فَإِذَا فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ ، قَالُوا : صَدَقَ يَا مُحَمَّدُ ، فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ ، فَأَمَرَ بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَجَمَا ، فَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَحْنِي عَلَى الْمَرْأَةِ يَقِيهَا الْحِجَارَةَ .

٣٨ - بَابُ إِذَا رَمَى امْرَأَتَهُ أَوْ امْرَأَةً غَيْرَهُ بِالزَّنَا عِنْدَ الْحَاكِمِ وَالنَّاسِ
 هل على الحاكم أن يبعث إليها فيسألها عما رُميت به^(١)

٦٨٤٢ ، ٦٨٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ أَنَّهُمَا أَخْبَرَا أَنَّ رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَحَدُهُمَا : اقْضُ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ ، وَقَالَ الْآخَرُ - وَهُوَ أَقْفَهُمَا - : أَجْلُ يَارَسُولَ اللَّهِ فَاقْضُ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ ، وَأَذَنِي لِي أَنْ أَتَكَلَّمَ ، قَالَ : تَكَلَّمْ . قَالَ : إِنْ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَى هَذَا - قَالَ مَالِكٌ : وَالْعَسِيفُ الْأَجِيرُ - فَزَنَى بِامْرَأَتِهِ فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى ابْنِي الرَّجْمَ ، فَانْتَدَيْتُ مِنْهُ بِمَائَةِ شَاةٍ وَبِجَارِيَةِ لِي ، ثُمَّ إِنِّي سَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ فَأَخْبَرُونِي أَنَّ مَا عَلَى ابْنِي جَلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ . وَإِنَّمَا الرَّجْمُ عَلَى امْرَأَتِهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ . أَمَا غَنَمُكَ وَجَارِيَتُكَ فَرَدَّ عَلَيْكَ . وَجَلْدُ ابْنَتِهِ مِائَةٌ وَغَرَبَةٌ عَامًا . وَأَمْرُ أَنْبَسَاءِ الْأَسْلَمِيِّ أَنْ يَأْتِيَ امْرَأَةَ الْآخَرِ فَإِنْ اعْتَرَفَتْ فَارْجَمَهَا ، فَاعْتَرَفَتْ فَارْجَمَهَا»

٣٩ - بَابُ مَنْ أَدَبَ أَهْلَهُ أَوْ غَيْرَهُ دُونَ السُّلْطَانِ . وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إِذَا صَلَّى فَارَادَ أَحَدًا أَنْ يَمْرُ بِبَيْنَ يَدَيْهِ فَلْيَدْفَعْهُ ، فَإِنْ أَبَى فَلْيَقَاتِلْهُ» وَفَعَلَهُ أَبُو سَعِيدٍ

٦٨٤٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : جَاءَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاضَعَ رَأْسَهُ عَلَى فُخْدِي - فَقَالَ : حَبَسَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسَ وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ . فَعَاتَبَنِي وَجَعَلَ يَطْمُنُّ بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي . وَلَا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحْرُكِ إِلَّا مَكَانَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّيْمِمِ»

٦٨٤٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَلِيمَانَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ

(١) قال ابن بطال : أجمع العلماء على أن من قذف امرأته أو امرأة غيره بالزنا فلم يأت على ذلك بينة أن عليه الحد ، إلا أن أقر المقذوف ، فلها يجب على الإمام أن يبعث إلى المرأة يسألها عن ذلك .

عن أبيه « عن عائشة قالت : أقبل أبو بكرٍ فلكرتني لكرّةٍ شديدة وقال : حَسِبْتُ النَّاسَ فِي قِلَادَةٍ ، فِي الْمَوْتِ لِمَكَانِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ أَوْجَعَنِي .. نَحْوَةَ » لكر ووكز : واحد^(١) .

٤٠ — باب من رأى مع امرأته رجلاً فقتله

٦٨٤٦ — حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ وَرَادٍ كَاتِبِ الْمَغِيرَةِ « عَنْ الْمَغِيرَةِ قَالَ : قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ : لَوْ رَأَيْتُ رَجُلًا مَعَ امْرَأَتِي لَضَرَبْتُهُ بِالسِّيفِ غَيْرَ مُصَفَّحٍ . فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَتَعْجِبُونَ مِنْ غَيْرَةٍ سَعْدُ ؟ لَأَنَا أُغَيِّرُ مِنْهُ ، وَاللَّهِ أُغَيِّرُ مِنِّي » .

[الحديث ٨٦٤٦ — طرفه في : ٧٤١٦]

٤١ — باب ما جاء في التعريض^(٢)

٦٨٤٧ — حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ امْرَأَتِي وُلِدَتْ غَلَامًا أَسْوَدًا ، فَقَالَ : هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : مَا أَلْوَانُهَا ؟ قَالَ حُمْرٌ . قَالَ : فِيهَا مِنْ أَوْرُقٍ ؟ قَالَ نَعَمْ ، قَالَ : فَأَنْيَ كَانَ ذَلِكَ ؟ قَالَ : أَرَأَيْتَ عِرْقٌ نَزَعَهُ . قَالَ : فَفَعَلْتُ ابْنَتَكَ هَذَا نَزَعَهُ عِرْقٌ »

٤٢ — باب كم التّعزيرُ والأدب^(٣) ؟

٦٨٤٨ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ « عَنْ أَبِي بُرْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : لَا يُجْلَدُ فَوْقَ عَشْرِ جَلَدَاتٍ إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ »^(٤) .

[الحديث ٦٨٤٨ — طرفاه في : ٦٨٤٩ ، ٦٨٥٠]

٨٦٤٩ — حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سَلِيمَانَ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِي مَرِيَمٍ « حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَابِرٍ عَنِ سَمْعَانَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا عَقُوبَةَ فَوْقَ عَشْرِ ضَرْبَاتٍ ، إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ »

٦٨٥٠ — حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَلِيمَانَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَهُ قَالَ : بَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ عِنْدَ سَلِيمَانَ بْنِ يَسَارٍ إِذْ جَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَابِرٍ فَحَدَّثَ سَلِيمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا سَلِيمَانَ بْنِ يَسَارٍ

(١) أى بمعنى واحد والوكز في الصدر يجمع الكف وطره مثله وهو اللكر ، قال ابن بطال : في الحديث دلالة على جواز تأديب الرجل أهله وغير أهله في حضرة السلطان ولو لم يأذن له إذا كان ذلك في حق .

(٢) قال الراغب : هو كلام له وجهان ظاهر وباطن ، فيقصد قائله الباطن ويظهر إرادة الظاهر . في الحديث حاصله أن القذف في التعريض إنما يثبت على من عرف من إرادته القذف ، وهذا يقوى أن لا حد في التعريض لتعذر الاطلاع على الإرادة .

(٣) التعزير مصدر عذره وهو مأخوذ من العذر وهو الرد والمنع واستعمل في الدفع عن الشخص كدفع أعدائه ومنعهم من إضراره . ومنه تأديب الولد وتأديب المعلم .

(٤) ظاهره أن المراد بالحد ما ورد فيه من الشارع عدد من الجلد أو الضرب مخصوص أو عقوبة مخصوصة .

فقال : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَابِرٍ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بُرْدَةَ الْأَنْصَارِيَّ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : لَا تَجْلِدُوا فَوْقَ عَشْرَةِ أَسْوَاطٍ إِلَّا فِي حَدِّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ »

٦٨٥١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ « أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْوَصَالِ ، فَقَالَ لَهُ رَجَالٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ : فَإِنَّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ تَوَاصَلْتَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيْكُمْ مِثْلِي ، إِنْ أَيْتُ يُطْعَمَنِي رُبِّي وَيَسْقِينِي . فَلَمَّا أَبَوْا أَنْ يَنْتَهَوْا عَنِ الْوَصَالِ وَاصَلَّ بِهِمْ يَوْمًا ثُمَّ يَوْمًا ، ثُمَّ رَأَوْا الْهَلَالَ فَقَالَ : لَوْ تَأَخَّرَ لَزِدْتُمْ ، كَأَلْمَنْكُلِ بِهِمْ حِينَ أَبَوْا » . تَابَعَهُ شُعَيْبٌ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَيُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ . وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ : عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ سَعِيدٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٦٨٥٢ - حَدَّثَنِي عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَالِمٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرِوٍّ أَنَّهُمْ كَانُوا يُضْرَبُونَ - عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِذَا اشْتَرَوْا طَعَامًا جِزَاءً أَنْ يَبِيعَهُ فِي مَكَانِهِمْ حَتَّى يُوَوِّهُ إِلَى رِحَالِهِمْ »

٦٨٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : مَا انْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِنَفْسِهِ فِي شَيْءٍ يُؤْتَى إِلَيْهِ ، حَتَّى يُنْتَهَكَ مِنْ حُرْمَاتِ اللَّهِ فَيَنْتَقِمَ لِلَّهِ »

٤٣ - باب من أظهر الفاحشة واللطخ والتهمة بغير بينة^(١)

٦٨٥٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ قَالَ الزُّهْرِيُّ « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : شَهِدْتُ الْمُتْلَاعِينَ وَأَنَا ابْنُ خَمْسَةِ عَشْرَةَ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا ، فَقَالَ زَوْجُهَا : كَذَبْتُ عَلَيْهَا إِنْ أَمْسَكْتَهَا ، قَالَ فَحَفِظْتُ ذَلِكَ مِنَ الزُّهْرِيِّ : إِنْ جَاءَتْ بِهِ كَذَا وَكَذَا فَهُوَ .. وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ كَذَا وَكَذَا - كَأَنَّهُ وَحَرَّةٌ - فَهُوَ .. وَسَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يَقُولُ جَاءَتْ بِهِ لِلَّذِي يَكْرَهُ »

٦٨٥٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ حَدَّثَنَا أَبُو الرِّزَادِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ « ذَكَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ الْمُتْلَاعِينَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَادٍ : هِيَ الَّتِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ كُنْتُ رَاجِحًا امْرَأَةً مِنْ غَيْرِ بَيْنَةٍ . قَالَ : لَا ، تِلْكَ امْرَأَةٌ أَعْلَنْتْ »

٦٨٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : ذَكَرَ الْمُتْلَاعَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ عَاصِمُ بْنُ عَدِيٍّ فِي ذَلِكَ قَوْلًا ثُمَّ انصَرَفَ ، وَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ يَشْكُو أَنَّهُ وَجَدَ مَعَ أَهْلِهِ رَجُلًا ، فَقَالَ عَاصِمٌ : مَا ابْتَلَيْتُ بِهَذَا إِلَّا لِقَوْلِي ، فَذَهَبَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي وَجَدَ عَلَيْهِ امْرَأَتَهُ وَكَانَ ذَلِكَ الرَّجُلُ مُصَفَّرًا قَلِيلَ اللَّحْمِ سَبَطَ الشَّعْرَ ، وَكَانَ الَّذِي ادَّعَى عَلَيْهِ أَنَّهُ وَجَدَهُ عِنْدَ أَهْلِهِ آدَمَ خَيْدَلًا كَثِيرَ اللَّحْمِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اللَّهُمَّ بَيِّنْ ، فَوَضَعَتْ شَبِيهًا بِالرَّجُلِ الَّذِي ذَكَرَ زَوْجُهَا أَنَّهُ وَجَدَهُ عِنْدَهَا ، فَلَاغَنَ

(١) المراد بإظهار الفاحشة أن يتعاطى ما يدل عليها عادة من غير أن يثبت ذلك بينة أو إقرار ، واللطخ : الرمي بالشر ، والتهمة من يتهم بذلك من غير أن يتحقق فيه ولو عادة .

النبي صلى الله عليه وسلم بينهما فقال رجل لابن عباس في المجلس هي التي قال النبي صلى الله عليه وسلم : لو رجعت أحداً بغير بيّنة رجعتُ هذه ؟ فقال : لا ، تلك امرأة كانت تُظهرُ في الإسلامِ السوء»^(١)

٤٤ - باب رمى المحصنات^(٢) ﴿والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة أبداً وأولئك هم الفاسقون . إلا الذين تابوا من بعد ذلك وأصلحوا فإن الله غفور رحيم . إن الذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات لعنوا في الدنيا والآخرة ولهم عذاب عظيم﴾

٦٨٥٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ ثَوْرٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عَيْثٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمَوْبِقَاتِ^(٣) . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا هُنَّ ؟ قَالَ : الشُّرْكَ بِاللَّهِ ، وَالسُّخْرُ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ، وَأَكْلُ الرِّبَا ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ ، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الزَّحْفِ ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ .»

٤٥ - باب قذف العيب^(٤)

٦٨٥٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ فُضَيْلِ بْنِ غَزْوَانَ عَنْ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ وَهُوَ بَرِيءٌ مِمَّا قَالَ جُلِدَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ^(٥) ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَمَا قَالَ .»

٤٦ - باب هل يأمر الإمام رجلاً فيضرب الحدَّ غائباً عنه ؟ وقد فعله عمر

٦٨٥٩ ، ٦٨٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدَةَ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ قَالَا : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَنْشَدَكَ اللَّهُ إِلَّا قَضَيْتَ بَيْنَنَا بَكْتَابِ اللَّهِ ، فَقَامَ خَصْمُهُ - وَكَانَ أَفْقَهُ مِنْهُ - فَقَالَ : صَدَقَ ، أَقْضَى بَيْنَنَا بَكْتَابِ اللَّهِ وَأُذِنَ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قُلْ . فَقَالَ : إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفاً فِي أَهْلِ هَذَا ، فَزِنِي بِأَمْرَاتِهِ ، فَاقْتَدَيْتُ مِنْهُ بِمِائَةِ نَشَاةٍ وَخَادِمٍ ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلِيَّ ابْنَ جُلْدَةَ مِائَةٍ وَتَغْرِيْبَ عَامٍ ، وَأَنَّ عَلَى امْرَأَةٍ هَذَا الرَّجْمَ . فَقَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بَكْتَابِ اللَّهِ : الْمِائَةُ وَالْخَادِمُ رَدٌّ عَلَيْكَ ، وَعَلَى ابْنِكَ جُلْدَةُ مِائَةٍ وَتَغْرِيْبُ عَامٍ ، وَيَا أُتَيْسَ اغْدُ عَلَى امْرَأَةٍ هَذَا فَسَلِّهَا ، فَإِنِ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمِهَا . فَاعْتَرَفَتْ ، فَارْجُمِهَا .»

(١) قال النووي : معنى تظهر السوء أنه اشتهر عنها وشاع ولكن لم تقم البيّنة عليها بذلك ولا اعترفت ، فدل على أن الجسد لا يجب بالاستفاضة .

(٢) أي قذفهن ، والمراد الحرائر العفيفات ، ولا يختص بالتزوجات بل حكم البكر بالإجماع .

(٣) أي المهلكات وحيت بذلك لأنها سبب لإهلاك مرتكبيها .

(٤) الحكم فيه أن على العبد إذا قذف نصف ما على الحد ذكرًا كان أو أنثى .

(٥) قال المهلب : أجمعوا على أن الحر إذا قذف عبداً لا يقام عليه الحد وإنما خص ذلك بالأخرة تمييزاً له عن العبد ، فأما في الأخرة فملكهم يزول عنهم ولا مفاضلة حيثد إلا بالتقوى وقال مالك والشافعي : من قذف حرّاً بظنه عبداً وجب عليه الحد .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٨٧) كِتَابُ الدِّيَاتِ

١ - باب قول الله تعالى ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ ﴾

٦٨٦١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَرْحِبِيلٍ قَالَ « قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الذَّنْبِ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ ؟ قَالَ : أَنْ تَدْعُو اللَّهَ تَدَاً وَهُوَ خَلْقُكَ . قَالَ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ : ثُمَّ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ خَشِيَةً أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ . قَالَ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ : ثُمَّ أَنْ تَزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ تَصْدِيقَهَا ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ ، وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ . وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴾ . »

٦٨٦٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَنْ يُزَالَ الْمُؤْمِنُ فِي فُسْحَةٍ (١) مِنْ دِينِهِ مَا لَمْ يُصِيبْ دَمًا حَرَامًا . »

[الحديث ٦٨٦٢ - طرفه في : ٦٨٦٣]

٦٨٦٣ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ قَالَ : إِنْ مِنْ وَرْطَاتِ الْأُمُورِ الَّتِي لَا مَخْرَجَ لِمَنْ أَوْقَعَ نَفْسَهُ فِيهَا سَفَكَ الدَّمَ الحَرَامَ بِغَيْرِ حِلِّهِ . »

٦٨٦٤ - حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ بْنُ اللَّهِ بْنِ مُوسَى عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ فِي الدِّمَاءِ . »

٦٨٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ أَنَّ عَبِيدَةَ بْنَ عَدِيٍّ حَدَّثَهُ « أَنَّ الْيَقْدَادَ بْنَ عَمْرِو الْكِنْدِيِّ - حَلِيفَ بَنِي زُهْرَةَ - حَدَّثَهُ وَكَانَ شَهِيدًا بَدْرًا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ لَقِيتُ كَافِرًا فَاقْتُلْنَا فَضْرَبْ يَدِي بِالسَّيْفِ فَقَطِّعْهَا ثُمَّ لَاذْ بِشَجَرَةٍ وَقَالَ : أَسْلَمْتُ لِلَّهِ ، أَقْتَلُهُ بَعْدَ أَنْ قَالَهَا ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَقْتُلْهُ . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنَّهُ

(١) أى سعة : قال ابن العربي : الفسحة في الدين سعة الأعمال الصالحة حتى إذا جاء القتل ضاقت لأنها لا تغني بوزره ، والفسحة في الذنب قبولة الغفران بالتوبة حتى إذا جاء القتل ارتفع القبول وفيه عدم قبول توبة القاتل .

طَرَحَ إِحْدَى يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ ذَلِكَ بَعْدَ مَا قَطَعَهَا آقْلُهُ ؟ قَالَ : لَا ، فَإِنْ قَتَلْتَهُ فَإِنَّهُ بِمَنْزِلَتِكَ قَبْلَ أَنْ تَقْتُلَهُ ، وَأَنْتَ بِمَنْزِلَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ كَلِمَتَهُ الَّتِي قَالَ .

٦٨٦٦ — وَقَالَ حَبِيبُ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ سَعِيدٍ « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْمَقْدَادِ : إِذَا كَانَ رَجُلٌ مِمَّنْ يُخْفَى إِيمَانُهُ مَعَ قَوْمٍ كَفَّارٍ فَأَظْهَرَ إِيمَانَهُ فَقَتَلْتَهُ ، فَكَذَلِكَ كُنْتَ أَنْتَ تُخْفَى إِيمَانُكَ بِمَكَّةَ مِنْ قَبْلِ » .

٢ — بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ وَمَنْ أَحْيَاهَا ... ﴾

قال ابن عباس : من حرّم قتلها إلا بحق فكأنما أحيا الناس جميعاً

٦٨٦٧ — حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ عَنْ مَسْرُوقٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا تُقْتَلُ نَفْسٌ إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كِفْلٌ (١) مِنْهَا » .

٦٨٦٨ — حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ وَقَدُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي عَنْ أَبِيهِ « سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّاراً يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ » .

٦٨٦٩ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ : « عَنْ جَرِيرٍ قَالَ : قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ ، اسْتَنْصَبِ النَّاسَ (٢) ، لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّاراً يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ » . رَوَاهُ أَبُو بَكْرَةَ وَابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٦٨٧٠ — حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ فِرَاسٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : الْكِبَائِرُ الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ ، وَعَقُوقُ الْوَالِدَيْنِ — أَوْ قَالَ : الْيَمِينُ الْغَمُوسُ ، شَكُّ شُعْبَةَ — وَقَالَ مَعَاذٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : الْكِبَائِرُ الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ ، وَالْيَمِينُ الْغَمُوسُ ، وَعَقُوقُ الْوَالِدَيْنِ — أَوْ قَالَ — وَقَتْلُ النَّفْسِ » .

٦٨٧١ — حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ « سَمِعَ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : الْكِبَائِرُ .. » وَحَدَّثَنَا عَمْرٌو حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ابْنِ أَبِي بَكْرٍ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : أَكْبَرُ الْكِبَائِرِ الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ ، وَعَقُوقُ الْوَالِدَيْنِ ، وَقَوْلُ الزُّورِ أَوْ قَالَ وَشَهَادَةُ الزُّورِ » .

٦٨٧٢ — حَدَّثَنَا عَمْرٌو بْنُ زُرَّارَةَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ حَدَّثَنَا أَبُو ظَبْيَانَ « قَالَ سَمِعْتُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُحَدِّثُ قَالَ : بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْحُرَقَةِ مِنْ جُهَيْنَةَ ، قَالَ فَصَبَّحْنَا الْقَوْمَ (٣) » .

(١) معنى الكفل النصيب .

(٢) أى اطلب منهم الإنصات ليسمعوا الخطبة .

(٣) يقال صبحت أنته صباحاً بفتح .

فهزمناهم . قال : ولحقت أنا ورجلٌ من الأنصار رجلاً منهم قال فلما غَشِينَاهُ^(١) قال : لا إله إلا الله ، قال : فكفَّ عنه الأنصارى ، فطعنته بُرْمَجِي حتى قتلتَه . قال : فلما قَدِمْنَا بَلَغَ ذلك النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم ، قال فقال لى : يا أسامة أقتلته بعدما قال لا إله إلا الله ؟ قال قلت : يا رسول الله إنه إنما كان متعوذاً ، قال : قتلتَه بعد ما قال لا إله إلا الله ؟ قال : فما زال يكررها على حتى تمَّيت أنى لم أكن أسلمت قبل ذلك^(٢) اليوم .

٦٨٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بن يوسف حدثنا الليث حدثنا يزيد عن أبي الخير عن الصَّنَابِحِيِّ « عن عبادة ابن الصامت رضى الله عنه قال : إني من النَّبِيِّ الذين^(٣) بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بايعناه على أن لا نُشْرِكَ بالله شيئاً ولا نَسْرِقَ ، ولا نَزْنِي ، ولا نقتل النفس التي حَرَّمَ اللهُ ، ولا نَنهب ، ولا نَعصِي بالجَنَّةِ إن فعلنا ذلك ، فإن غَشِينَا من ذلك شيئاً كان قضاءً ذلك إلى الله . »

٦٨٧٤ - حَدَّثَنَا موسى بن إسماعيل حدثنا جُوَيْرِيَّةُ عن نافع « عن عبد الله بن عمر رضى الله عنه عن النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قال : من حَمَلَ علينا السلاحَ فليس منا » رواه أبو موسى عن النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم .

[الحديث ٦٨٧٤ - طرفه في ٧٠٧٠]

٦٨٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ المَبَارَكِ حدثنا حمادُ بن زيدٍ حدثنا أيوبُ ويونسُ عن الحسن « عن الأحنف بن قيس قال : ذهبْتُ لأنصُرَ هذا الرَّجُلَ ، فَلَقيني أبو بكره فقال : أين تريدُ ؟ قلتُ أنصُرُ هذا الرَّجُلَ قال : ارجع ، فإنى سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول : إذا التَّقَى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النَّار . قلت : يا رسولَ الله هذا القاتلُ فما بالُ المقتول ؟ قال : إنه كان حَرِيصاً على قتلِ صاحبه . »

٣ - باب قول الله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاصُ في القتلِ : الحُرُّ بالحرِّ والعبدُ بالعبدِ والأنتهى بالأنتهى ، فمن عُفِيَ له من أخيه شيءٌ فاتَّباعْ بالمعروفِ وأداءِ إليه بإحسان ، ذلك تخفيفٌ من ربكم ورحمة ، فمن اعتدى بعد ذلك فله عذابٌ أليمٌ ﴾ .

٤ - باب سؤال القاتل حتى يُقرَّ^(٤) ، والإقرار في الحدود

٦٨٧٦ - حَدَّثَنَا حجاجُ بن منهلٍ حدثنا همامٌ عن قتادة « عن أنس بن مالك رضى الله عنه أن يهودياً رَضَّ رأسَ جارية بين حَجْرين ، فقيل لها من فعل بك هذا ؟ أفلانٌ أو فلان - حتى سُمِّيَ اليهودى ، فأتى به النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم ، فلم يَزَلْ به حتى أقرَّ ، فَرَضَّ رأسه بالحجارة^(٥) . »

(١) أى لحقنا به حتى تغطى بنا .

(٢) قال القرطبي : فيه إشعار بأنه كان استصغر ما سبق له قبل ذلك من عمل صالح في مقابلة هذه الفعلة لما سمع من الإنكار الشديد .

(٣) يعنى ليلة العقبة .

(٤) أى من أهم بالقتل ولم تقم عليه البينة .

(٥) الرض بالضاد المعجمة والرضخ بمعنى أى دق ، وقال عياض : رضخه بين حجرتين ورميه بالحجارة ورجمه بها بمعنى ، والجامع أنه رمى بحجر أو أكثر

ورأسه على آخر .

٥ - باب إذا قتل بحجر أو بعضاً

٦٨٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَحْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ بْنِ أَنَسٍ « عَنْ جَدِّهِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : خَرَجْتُ جَارِيَةً عَلَيْهَا أَوْضَاحٌ بِالْمَدِينَةِ ، قَالَ فَرَمَاهَا يَهُودِيٌّ بِحَجَرٍ . قَالَ فَجِئْتُ بِهَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِهَا رَمَقٌ . فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَلَانَ قَتَلْتَ ؟ فَرَفَعَتْ رَأْسَهَا ، فَأَعَادَ عَلَيْهَا قَالَ : فَلَانَ قَتَلْتَ ؟ فَرَفَعَتْ رَأْسَهَا . فَقَالَ لَهَا فِي الثَّالِثَةِ : فَلَانَ قَتَلْتَ : فَخَفَضَتْ رَأْسَهَا . فَدَعَا بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَتَلَهُ بَيْنَ الْحَجَرَيْنِ » .

٦ - باب قول الله تعالى ﴿ إِنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ ، وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ ، وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ ، وَالْأُذْنَ بِالْأُذُنِ ، وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ . فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ . وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ .

٦٨٧٨ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةٍ عَنْ مَسْرُوقٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا يَحُلُ دَمُ امْرِئٍ^(١) مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَّا بِأِحْدَى ثَلَاثٍ : النَّفْسُ بِالنَّفْسِ ، وَالثِّيبُ الزَّائِي ، وَالْمَفَارِقُ لِذِينِهِ التَّارِكُ لِلْجَمَاعَةِ^(٢) » .

٧ - باب من أقاد بالحجر^(٣)

٦٨٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ « عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ يَهُودِيًّا قَتَلَ جَارِيَةً عَلَى أَوْضَاحٍ لَهَا فَقَتَلَهَا بِحَجَرٍ ، فَجِئْتُ بِهَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِهَا رَمَقٌ فَقَالَ : أَقَتَلْتَ فَلَانَ ؟ فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا أَنْ لَا ، ثُمَّ قَالَ الثَّانِيَةَ فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا أَنْ لَا ، ثُمَّ سَأَلَهَا الثَّالِثَةَ فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا أَنْ نَعَمْ ، فَقَتَلَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحَجَرَيْنِ » .

٨ - باب من قتل له قتيل فهو بخير النظرين

٦٨٨٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ حُزَاعَةَ قَتَلُوا رَجُلًا .. » وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا حَرْبٌ عَنْ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ « حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّهُ عَامٌ فَتَحَ مَكَّةَ قَتَلَتْ حُزَاعَةَ رَجُلًا مِنْ بَنِي لَيْثٍ بِقَتِيلٍ لَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ عَنِ مَكَّةَ الْفَيْلَ وَسَلَّطَ عَلَيْهِمْ رَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ . أَلَا وَإِنَّهَا لَمْ تَحِلْ لِأَحَدٍ قَبْلِي ، وَلَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي ، أَلَا وَإِنَّهَا أَحَلَّتْ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ ، أَلَا وَإِنَّهَا سَاعَتِي هَذِهِ حَرَامٌ : لَا يُخْتَلَى شَوْكُهَا ، وَلَا يُعْضَدُ شَجْرُهَا ، وَلَا

(١) هي كناية عن قتله ولو لم يرق دمه .

(٢) المراد بالجماعة جماعة المسلمين أي فارقتهم أو تركهم بالإرتداد .

(٣) أي حكم بالقود بفتحيتين هو المائلة في القصاص .

يلتقط ساقطتها إلا مُنْشِد . ومن قتل له قتيلاً فهو بخير النَّظَرين إما أن يُودى^(١) وإما أن يُقَاد . فقام رجلٌ من أهل اليمن يقال له أبو شاه فقال : أكتب لي يارسول الله . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اكتبوا لأبي شاه . ثم قام رجل من قريش فقال : يارسول الله إلا الإذخر فإنما نجعله في بيوتنا وقبورنا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إلا الإذخر . وتابعه عُبيد الله عن شيبان في الفيل . وقال بعضهم عن أبي نُعيم : القتل . وقال عبيد الله : إما أن يقاد أهل القتل

٦٨٨١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ مَجَاهِدٍ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَتْ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ قِصَاصٌ وَلَمْ تَكُنْ فِيهِمُ الدِّيَّةُ ، فَقَالَ اللَّهُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ ﴾ إِلَى هَذِهِ آيَةِ ﴿ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ .. ﴾ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَالْعَفْوُ أَنْ يَقْبَلَ الدِّيَةَ فِي الْعَمْدِ ، قَالَ ﴿ فَاتَّبَاعَ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ أَنْ يَطْلَبَ بِمَعْرُوفٍ وَيُودَى بِإِحْسَانٍ .

٩ - باب من طلب دم امرئ بغير حق

٦٨٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَسِينٍ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : أَبْغَضَ النَّاسَ إِلَى اللَّهِ ثَلَاثَةٌ : مُلْجِدٌ فِي الْحَرَمِ^(٢) ، وَمُتَّبِعٌ فِي الْإِسْلَامِ سَنَةَ الْجَاهِلِيَّةِ^(٣) ، وَمُطْلَبٌ دَمَ امْرِئٍ بغير حق لِيَهْرِيْقَ دَمَهُ .

١٠ - باب العفو في الخطأ بعد الموت

٦٨٨٣ - حَدَّثَنَا فِرْوَةَ بْنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَسْهَرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ هَزَمَ الْمُشْرِكُونَ يَوْمَ أُحُدٍ .. » وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ يَحْيَى بْنُ أَبِي زَكَرِيَّا - يَعْنِي الْوَاسِطِيَّ - عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : صَرَخَ إِبْلِيسُ يَوْمَ أُحُدٍ فِي النَّاسِ : يَا عِبَادَ اللَّهِ أَخْرَاكُم ، فَفَرَجَتْ أَوْلَاهُمْ عَلَى أَخْرَاهِمُ حَتَّى قَتَلُوا الْيَمَانَ ، فَقَالَ حَدِيثُهُ : أَيُّ أَيُّ ، فَفَقْتَلُوهُ ، فَقَالَ حَدِيثُهُ : غَفَرَ اللَّهُ لَكُمْ . قَالَ : وَقَدْ كَانَ انْهَزَمَ مِنْهُمْ قَوْمٌ حَتَّى لَحِقُوا بِالطَّائِفِ »

١١ - باب قول الله تعالى ﴿ وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً إلا خطأ . ومن قتل مؤمناً خطأ فتحرير ربة مؤمنة ودية مسلمة إلى أهله إلا أن يصدقوا ، فإن كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن فتحرير ربة مؤمنة ، وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة إلى أهله وتحرير ربة مؤمنة ، فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين توبة من الله ، وكان الله عليماً حكيماً ﴾

(١) يسكون الواو أى يعطى القاتل أو أولياؤه لأولياء المقتول الدية ويقاد بمعنى يقتل به .

(٢) أصل الملجد هو المائل عن الحق وهذه الصيغة في العرف مستعملة للخارج عن الدين فإذا وصف به من ارتكب معصية كان في ذلك إشارة إلى عظمها .

(٣) وقيل المراد من يريد بقاء سيرة الجاهلية أو إشاعتها أو تنفيذها .

١٢ - باب إذا أقر بالقتل مرة قُتل به

٦٨٨٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا حَبِيبٌ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ « حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ يَهُودِيًّا رَضِيَ رَأْسَ جَارِيَةٍ بَيْنَ حَجْرَيْنِ ، فَقِيلَ لَهَا : مَنْ فَعَلَ بِكَ هَذَا ؟ أَفْلَانُ أَوْ أَفْلَانُ ، حَتَّى سُمِّيَ الْيَهُودِيَّ فَاوْمَاتُ بِرَأْسِهَا ، فَجِئَءَ بِالْيَهُودِيِّ فَاعْتَرَفَ ، فَأَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَضُ رَأْسَهُ بِالْحِجَارَةِ . وَقَدْ قَالَ هَمَامُ : بِحَجْرَيْنِ »

١٣ - باب قتل الرجل بالمرأة

٦٨٨٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَتَلَ يَهُودِيًّا بِجَارِيَةٍ قَتَلَهَا عَلَى أَوْضَاحٍ لَهَا . »

١٤ - باب القصاص بين الرجال والنساء في الجراحات . وقال أهل العلم : يقتل الرجل بالمرأة . ويذكر عن عمر : تقاد المرأة من الرجل في كل عمد يبلغ نفسه فما دونها من الجراح . وبه قال عمر بن عبد العزيز وإبراهيم وأبو الزناد عن أصحابه . وجرحت أخت الربيع إنسانا فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « القصاص » .

٦٨٨٦ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ عَنْ عبيد الله بن عبد الله « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : لَدَدْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَرَضِهِ فَقَالَ : لَا تَلْدُونِي ، فَقَلْنَا : كِرَاهِيَةَ الْمَرِيضِ لِلدَّوَاءِ ، فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ : لَا يَبْقَى أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلَّا لُدُّ ، غَيْرَ الْعَبَّاسِ فَإِنَّهُ لَمْ يَشْهَدْكُمْ . »

١٥ - باب من أخذ حقه أو اقتص دون السلطان^(١)

٦٨٨٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ أَنَّ الْأَعْرَجَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ « سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ إِنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . »

٦٨٨٨ - وبإسناده « لو اطلع في بيتك أحد ولم تأذن له حذفته بحصاة ففقات عينه ما كان عليك من جناح » .

[الحديث ٦٨٨٨ - طرفه في : ٦٩٠٢]

٦٨٨٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ حَمِيدٍ « أَنَّ رَجُلًا أَطْلَعَ فِي بَيْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَسَدَّ إِلَيْهِ مَشْقَصًا « قُلْتَ مِنْ حَدِيثِكَ بِهَذَا ؟ قَالَ : أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ

(١) قال ابن بطال : اتفق أئمة الفتوى على أنه لا يجوز لأحد أن يقتص من حقه دون السلطان ، إلا أن للرجل أن يقتص حد الزنا على عبده .

١٦ - باب إذا مات في الزحام أو قتل به^(١)

٦٨٩٠ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ هِشَامُ أَخْبَرَنَا عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : لَمَّا كَانَ يَوْمَ أَحَدٍ هُزِمَ الْمُشْرِكُونَ ، فَصَاحَ إِبْلِيسُ : أَيُّ عِبَادِ اللَّهِ ، أُخْرَأَكُم . فَرَجَعَتْ أَوْلَاهُمْ فَاجْتَلَدَتْ هِيَ وَأَخْرَاهُمْ فَنَظَرَ حَذِيفَةَ فَإِذَا هُوَ بِأَبِيهِ الْإِمَانِ ، فَقَالَ : أَيُّ عِبَادِ اللَّهِ ، أَيُّ أُمَّي . قَالَتْ : فَوَاللَّهِ مَا احْتَجَزُوا حَتَّى قَتَلُوهُ ، قَالَ حَذِيفَةَ : غَفَرَ اللَّهُ لَكُمْ . قَالَ عُرْوَةُ : فَمَا زَالَتْ فِي حَذِيفَةَ مِنْهُ بَقِيَّةٌ خَيْرٌ حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ » .

١٧ - باب إذا قتل نفسه خطأ فلا دية له

٦٨٩١ - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ « عَنْ سَلْمَةَ قَالَتْ : خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى خَيْبَرَ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ : أَسْمَعْنَا يَا عَامِرُ مِنْ هِنْيَاتِكَ ، فَحَدَا بِهِمْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ السَّائِقُ ؟ قَالُوا : عَامِرُ فَقَالَ : رَحِمَهُ اللَّهُ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَا أَمْتَعْتَنَا بِهِ ؟ فَأَصِيبُ صَبِيحَةَ لَيْلَتِهِ . فَقَالَ الْقَوْمُ : حَبِطَ عَمَلُهُ ، قَتَلَ نَفْسَهُ . فَلَمَّا رَجَعْتَ - وَهُمْ يَتَحَدَّثُونَ أَنَّ عَامِرًا حَبِطَ عَمَلُهُ - فَجِئْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ فَدَاكَ أَبِي وَأُمِّي ، زَعَمُوا أَنَّ عَامِرًا حَبِطَ عَمَلُهُ ، فَقَالَ : كَذَبٌ مِنْ قَالِهَا ، إِنْ لَهُ لِأَجْرَيْنِ اثْنَيْنِ ، إِنَّهُ لَجَاهِدٌ مُجَاهِدٌ ، وَأَيُّ قَتْلٍ يَزِيدُهُ عَلَيْهِ »

١٨ - باب إذا عض رجلا فوقعت ثناياه

٦٨٩٢ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ سَمِعْتُ زُرَّارَةَ بْنَ أَوْفَى « عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حَصِينٍ أَنَّ رَجُلًا عَضَّ يَدَ رَجُلٍ فَتَرَعَ يَدَهُ مِنْ فَمِهِ فَوَقَعَتْ ثَنِيَّتَاهُ ، فَاجْتَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : يَعْضُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ كَمَا يَعْضُ الْفَحْلُ^(٢) ، لَا دِيَةَ لَهُ » .

٦٨٩٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى « عَنْ أَبِيهِ قَالَ : خَرَجْتُ فِي غُرُورَةٍ ، فَعَضَّ رَجُلٌ فَانْتَرَعَ ثَنِيَّتَهُ ، فَأَبْطَلَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

١٩ - باب السنُّ بالسنِّ^(٣)

٦٨٩٤ - حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ « عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ ابْنَةَ النَّضْرِ لَطَمَتْ جَارِيَةَ فَكَسَرَتْ ثَنِيَّتَهَا ، فَأَتَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَ بِالْقَصَاصِ » .

٢٠ - باب دية الأصابع

٦٨٩٥ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عِكْرَمَةَ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) قال إسحاق : هو مسلم مات بفعل قوم من المسلمين فوجبت دية على بيت مال المسلمين . وقول الحسن البصري أن دية نجب على جميع من حضر وتوجيه أنه مات بفعلهم فلا يتعداهم إلى غيرهم .

(٢) أي الذكر من الإبل ويطلق على غيره من ذكور الدواب .

(٣) قال ابن بطال : أجمعوا على قلع السن بالسن في العمد واختلفوا في سائر عظام الجسد لأن دون العظم حائلاً من جلد ولحم وعصب يتعذر معه المائلة فلو أمكنت لحكمتنا بالقصاص ، ولكنه لا يصل إلى العظم حتى ينال ما دونه بما لا يعرف قدره .

قال : هذه وهذه سواء ، يعنى المختصر والإيهام .

حدَّثنا محمد بن بشار حدَّثنا ابنُ عَدِيٍّ عن شعبة عن قتادة عن عكرمة « عن ابن عباس قال : سمعتُ النبي صلى الله عليه وسلم ... نحوه » .

٢١ - باب إذا أصاب قومٌ من رجل هل يُعاقبُ^(١) أم يقتصُّ منهم كلهم ؟

وقال مطرفٌ عن الشعبيِّ في رجلين شهدا على رجل أنه سرق فقطعهُ عليٌّ ثم جاءا بآخر وقالوا أخطأنا فأبطل شهادتهما وأخذنا بدية الأول وقال : لو علمتُ أنكما تعمدتما لقطعتكما .

٦٨٩٦ - وقال لي ابن بشار حدَّثنا يحيى عن عُبيد الله عن نافع « عن ابن عمر رضِيَ اللهُ عنهما أن غلاماً قَتَلَ غَيْلَةَ^(٢) ، فقال عمر : لو اشترك فيها أهلُ صنعاء لقتلتهم » . وقال مغيرة بن حَكيم عن أبيه « إن أربعة قتلوا صبيّاً فقال عمر .. مثله » . وأقاد أبو بكر وابنُ الزبير وعليٌّ وسويدُ بن مقرن من لطمية . وأقاد عمرٌ من ضربة بالدرّة . وأقاد عليٌّ من ثلاثة أسواط . واقتص شريح من سوطٍ وخموش^(٣) .

٦٨٩٧ - حدَّثنا مسدّدٌ حدَّثنا يحيى عن سُفيان حدَّثنا موسى بن أبي عائشة عن عُبيد الله بن عبد الله قال « قالت عائشة لَدَدْنَا رسولَ الله صلى الله عليه وسلم في مرضه ، وجعلَ يشيرُ إلينا لا تلذوني ، قال فقلنا كراهية المريض بالدواء فلما أفاق قال : ألم أنهكن أن تلذوني ! قال قلنا كراهية للدواء ، فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : لا يبقى منكم أحدٌ إلا لُدُّ وأنا أنظر ، إلا العباسَ فإنه لم يشهدكم » .

٢٢ - باب القَسامة^(٤) . وقال الأشعثُ بن قيس قال النبيُّ صلى الله عليه وسلم : شاهداك أو يمينه . وقال ابنُ أبي مُليكة : لم يُقدِّمها معاوية . وكتب عمرٌ بن عبد العزيز إلى عديِّ بن أرطاة - وكان أمره على البصرة - في قتيل وُجد عند بيت من بيوت السمانين : إن وُجد أصحابه بينة وإلا فلا تُظلم الناس ، فإن هذا لا يقضى فيه إلى يوم القيامة .

٦٨٩٨ - حدَّثنا أبو نعيم حدَّثنا سعيدُ بن عُبيد عن بُشير بن يسار « زعم أن رجلاً من الأنصار يقال له سهلٌ بن أبي حَثمَةَ أخبره أن نَفراً من قومه انطلقوا إلى خيبرٍ فتنفروا فيها ووجدوا أحدَهم قتيلاً وقالوا للذي وُجد فيهم : قد قتلتم صاحبنا ، قالوا : ما قتلنا ولا علمنا قاتلاً ، فانطلقوا إلى النبيِّ صلى الله عليه وسلم فقالوا : يا رسولَ الله انطلقنا إلى خيبرٍ فوجدنا أحدنا قتيلاً ، فقال : الكبرُ الكبرُ^(٥) . فقال لهم : تأتون بالبينة على من قتلته ؟ قالوا : مالنا بينة . قال : فيحلفون . قالوا : لانرضى بأيمان اليهود ، فكريه رسولُ الله صلى الله عليه

(١) المراد بالمعاقبة هنا المكافأة وقول ابن سيرين إن كانوا إثنان يقتل أحدهما ويؤخذ من الآخر الدية ، فإن كانوا أكثر وزعت عليهم بقية الدية كما لو قتل عشرة قتل واحد وأخذ من التسعة الدية . وعن الشعبي يقتل الولي من شاء منهما أو منهم إن كانوا أكثر من واحد ويغفو عن بقي . وعن بعض السلف يسقط القود ويتعين الدية .

(٢) أي سراً .

(٣) الخموش بضم المعجمة الخدوش وزنه ومعناه .

(٤) هي الأيمان تقسم على أولياء القتل إذا ادعوا الدم أو على المدعى عليهم الدم .

(٥) بضم الكاف وسكون الموحدة وبالصب فيها على الإغراء .

وسلم أن يُظَلَّ (١) دمه « فوداه مائةً من إبل الصدقة » .

٦٨٩٩ — حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَشْرِ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْأَسَدِيُّ حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَبِي عَثَانَ حَدَّثَنِي أَبُو رَجَاءٍ — مِنْ آلِ أَبِي قَلَابَةَ — « حَدَّثَنِي أَبُو قَلَابَةَ أَنَّ عَمْرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أُرْبَرَ سَرِيرَهُ يَوْمًا لِلنَّاسِ ثُمَّ أُذِنَ لَهُمْ فَدَخَلُوا ، فَقَالَ : مَا تَقُولُونَ فِي الْقَسَامَةِ ؟ قَالُوا : نَقُولُ الْقَسَامَةَ الْقَوْدُ بِهَا حَقٌّ وَقَدْ أَقَادَتْ بِهَا الْخُلَفَاءُ . قَالَ لِي مَا تَقُولُ يَا أَبَا قَلَابَةَ ؟ وَتَصْنِبُنِي لِلنَّاسِ ؟ فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، عِنْدَكَ رِعَوسُ الْأَجْنَادِ وَأَشْرَافُ الْعَرَبِ ، أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ خَمْسِينَ مِنْهُمْ شَهِدُوا عَلَى رَجُلٍ مَحْصَنٍ بِدِمَشْقَ أَنَّهُ قَدْ زَنَى وَلَمْ يَرَوْهُ أَكُنْتَ تَرَجِمُهُ ؟ قَالَ : لَا . قُلْتُ : أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ خَمْسِينَ مِنْهُمْ شَهِدُوا عَلَى رَجُلٍ بِمَحْصَنٍ أَنَّهُ سَرَقَ أَكُنْتَ تَقْطَعُهُ وَلَمْ يَرَوْهُ ؟ قَالَ : لَا . قُلْتُ : فَوَاللَّهِ مَا قَتَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدًا قَطُّ إِلَّا فِي إِحْدَى ثَلَاثِ بَخِصَالٍ : رَجُلٌ قَتَلَ بِجَرِيرَةٍ (٢) نَفْسَهُ فَقَتَلَ ، أَوْ رَجُلٌ زَنَى بَعْدَ إِحْصَانٍ ، أَوْ رَجُلٌ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَارْتَدَّ عَنِ الْإِسْلَامِ . فَقَالَ الْقَوْمُ : أَوْ لَيْسَ قَدْ حَدَّثَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطَعَ فِي السَّرْقِ وَمَسَمَرَ الْأَعْيُنَ ثُمَّ نَبَذَهُمْ فِي الشَّمْسِ ؟ فَقُلْتُ : أَنَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثَ أَنَسٍ ، حَدَّثَنِي أَنَسٌ أَنَّ نَفْرًا مِنْ عُكْلٍ ثَمَانِيَةَ قَدِيمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَايَعُوهُ عَلَى الْإِسْلَامِ ، فَاسْتَوَخَمُوا الْأَرْضَ فَسَقِمَتِ أَجْسَامُهُمْ ، فَشَكُوا ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : أَفَلَا تَخْرُجُونَ مَعِ رَاعِيْنَا فِي إِبِلِهِ فَتُصِيبُونَ مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَاهَا ؟ قَالُوا : بَلَى ، فَخَرَجُوا فَشَرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَاهَا فَصَحُّوا فَقَتَلُوا رَاعِيَنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَطْرَدُوا النَّعَمَ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَرْسَلَ فِي آثَارِهِمْ فَأَدْرِكُوا ، فَجِئَءَ بِهِمْ ، فَأَمَرَ بِهِمْ فَقَطَعَتْ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ ثُمَّ نَبَذَهُمْ فِي الشَّمْسِ حَتَّى مَاتُوا . قُلْتُ : وَأَيُّ شَيْءٍ أَشَدُّ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ ؟ ارْتَدُّوا عَنِ الْإِسْلَامِ وَقَتَلُوا وَسَرَقُوا . فَقَالَ عَبْسَةُ بْنُ سَعِيدٍ : وَاللَّهِ إِنْ سَمِعْتُ كَالْيَوْمِ قَطُّ (٣) ، فَقُلْتُ : أَرْتَدُّ عَلَى حَدِيثِي يَا عَبْسَةُ ؟ قَالَ : لَا ؛ وَلَكِنْ جِئْتُ بِالْحَدِيثِ عَلَى وَجْهِهِ وَاللَّهُ لَا يَزَالُ هَذَا الْجَنْدُ بِخَيْرٍ مَا عَاشَ هَذَا الشَّيْخُ بَيْنَ أَظْهَرِهِمْ . قُلْتُ : وَقَدْ كَانَ فِي هَذَا سُنَّةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : دَخَلَ عَلَيْهِ نَفَرٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَتَحَدَّثُوا عِنْدَهُ ، فَخَرَجَ رَجُلٌ مِنْهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ فَقَتَلَ ، فَخَرَجُوا بَعْدَهُ فَإِذَا هُمْ بِصَاحِبِهِمْ يَتَشَحَّطُ فِي اللَّحْمِ ، فَرَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، صَاحِبِنَا كَانَ تَحَدَّثُ مَعَنَا فَخَرَجَ بَيْنَ أَيْدِينَا فَإِذَا نَحْنُ بِهِ يَتَشَحَّطُ فِي الدَّمِ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : بَيْنَ تَظُنُونَ — أَوْ تَرُونَ — قَتْلَهُ ؟ قَالُوا : نَرَى أَنَّ الْيَهُودَ قَتَلْتَهُ . فَأَرْسَلَ إِلَى الْيَهُودِ فَدَعَاهُمْ فَقَالَ : أَنْتُمْ قَتَلْتُمْ هَذَا ؟ قَالُوا : لَا . قَالَ : أَرْضُونَ نَقَلَ خَمْسِينَ مِنَ الْيَهُودِ مَا قَتَلُوهُ ؟ فَقَالُوا : مَا يُبَالُونَ أَنْ يَقْتُلُونَا أَجْمَعِينَ ثُمَّ يَنْتَفِلُونَ . قَالَ : أَفْتَسْتَحِقُّونَ الدِّيَةَ بِأَيِّمَانِ خَمْسِينَ مِنْكُمْ ؟ قَالُوا : مَا كُنَّا لِنُحْلِفَ . فَوَادَهُ مِنْ عِنْدِهِ . قُلْتُ : وَقَدْ كَانَتْ هَذَيْلٌ تَحْلَمُوا خَلِيْعًا (٤) لَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَطَرَّقَ أَهْلَ بَيْتِ (٥) مِنَ الْيَمَنِ بِالْبَطْحَاءِ فَاتَّبَعَهُ لَهُ رَجُلٌ مِنْهُمْ ، فَحَدَفَهُ بِالسَّيْفِ فَقَتَلَهُ ، فَجَاءَتْ هَذَيْلُ

(١) أى يهدر دمه .

(٢) أى بجنايتها .

(٣) التقدير فيها ما سمعت قبل اليوم مثل ما سمعت منك اليوم .

(٤) قال أبو موسى في المعين خلمه قومه أى حكموا بأنه مفسد فتهربوا منه .

(٥) أى هجم عليهم ليلاً في خفية ليسرق منهم ، وحاصل القصة أن القاتل ادعى أن المقتول لصاً وأن قومه خلموه فأنكروا هم ذلك وحلفوا كاذبين

فأهلكهم الله بمحنت القسامة وخلص المظلوم وحده .

فأخذوا اليماني فرفعوه إلى عمر بالموسم وقالوا : قتل صاحبنا . فقال : إنهم قد خلعوه . فقال : يُقسّم خمسون من هُدَيْل : ما خلعوه . قال فأقسّم منهم تسعة وأربعون رجلاً ، وقدم رجل من الشام فسألوه أن يُقسّم ، فافتدى يمينه منهم بألف درهم فأدخلوا مكانه رجلاً آخر فدفعه إلى أخي المقتول فقربت يده بيده ، قالوا : فانطلقا والخمسون الذين أقسموا ، حتى إذا كانوا بنخلة^(١) أخذتهم السماء ، فدخلوا في غار في الجبل فانهمج^(٢) الغار على الخمسين الذين أقسموا ، فماتوا جميعاً وأفلت القرينان واتبعهما حجر فكسر رجل أخي المقتول ، فعاش حولاً ثم مات . قلت : وقد كان عبدُ الملك بن مروان أقادَ رجلاً بالقسامة ثم ندم بعدما صنع ، فأمر بالخمسين الذين أقسموا فمحووا من الديوان وسيرهم إلى الشام .

٢٣ - باب من اطلع في بيت قوم فقأوا عينه فلا دية له

٦٩٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَكْرٍ بِنِ أُنْسٍ « عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا أَطْلَعَ^(٣) فِي بَعْضِ حُجَرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَامَ إِلَيْهِ بِمَشْقَصٍ - أَوْ مَشَاقِصٍ^(٤) - وَجَعَلَ يَخْتَلُهُ^(٥) لِيَطْعَنَهُ . »

٦٩٠١ - حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ « أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَجُلًا أَطْلَعَ فِي جِحْرِ فِي بَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَمَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِذْرَى يَحْكُ بِهِ رَأْسَهُ - فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَوْ أَعْلَمُ أَنَّكَ تَنْتَظِرُنِي لَطَعْتُ بِهِ فِي عَيْنِكَ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّمَا جُعِلَ الْإِذْنُ مِنْ قَبْلِ الْبَصْرِ^(٦) . »

٦٩٠٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ أَنَّ امْرَأً أَطْلَعَ عَلَيْكَ بِغَيْرِ إِذْنٍ فَحَدَفْتَهُ بِحِصَاةٍ فَفَقَأَتْ عَيْنَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ جُنَاحٌ . »

٢٤ - باب العاقلة^(٧)

٦٩٠٣ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا مَطْرَفٌ قَالَ سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَحْفَةَ قَالَ « سَأَلْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ مَا لَيْسَ فِي الْقُرْآنِ^(٨) ، وَقَالَ مُرَّةٌ مَا لَيْسَ عِنْدَ النَّاسِ

(١) هو موضع على ليلة من مكة .

(٢) أى سقط عليهم

(٣) أى نظر من علو .

(٤) حديدة كالخلال لها رأس محدد وقيل لها سنان من حديد .

(٥) هو الإصابة على غفلة .

(٦) بكسر القاف وفتح الموحدة أى من جهة .

(٧) جمع عاقل وهو دافع الدية وسُميت الدية عقلاً تسمية بالمصدر لأن الإبل كانت تعقل بفناء ولي القليل .

(٨) أى مما كتبتموه عن النبي ﷺ سواء حفظتموه أم لا .

فقال والذي فلق الحبة وبرأ النسمة ما عندنا إلا ما في القرآن - إلا فهماً يُعطى رجل في كتابه - وما في الصحيفة ، قلت : وما في الصحيفة ؟ قال : العقل وفكك الأسير وأن لا يقتل مسلم بكافر»

٢٥ - باب جنين المرأة

٦٩٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ ح . وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ امْرَأَتَيْنِ مِنْ هُذَيْلٍ رَمَتَا إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى فَطَرَحَتْ جَنِينَهَا ، فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا بَغْرَةً^(١) عَبْدٌ أَوْ أُمَّةٌ .»

٦٩٠٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ اسْتَشَارَهُمْ فِي إِمْلَاصِ^(٢) الْمَرْأَةِ ، فَقَالَ الْمُغِيرَةُ : قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْفِرَّةِ عَبْدٌ أَوْ أُمَّةٌ»

[الحديث ٦٩٠٥ - أطرافه في : ٦٩٠٧ ، ٦٩٠٨ ، م ٧٣١٧]

٦٩٠٦ - قَالَ آتَتْ مِنْ يَشْهَدُ مَعَكَ « فَشَهِدَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى

بِهِ »

[الحديث ٦٩٠٦ - طرفه في : ٦٩٠٨ ، ٧٣١٨ .]

٦٩٠٧ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ « أَنَّ عُمَرَ تَشَدَّى النَّاسَ مِنْ سَمْعِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى فِي السَّقَطِ ؟ فَقَالَ الْمُغِيرَةُ : أَنَا سَمِعْتَهُ قَضَى فِيهِ بَغْرَةً عَبْدٌ أَوْ أُمَّةٌ .»

٦٩٠٨ - « قَالَ : آتَتْ مِنْ يَشْهَدُ مَعَكَ عَلَيَّ هَذَا فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ أَنَا أَشْهَدُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ هَذَا »

٦٩٠٨ م - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ « أَنَّهُ سَمِعَ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَخْبُرُ عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ اسْتَشَارَهُمْ فِي إِمْلَاصِ الْمَرْأَةِ .. مِثْلَهُ »

٢٦ - باب جنين المرأة وأن العقل على الوالد وعصبة الوالد لا على الولد^(٣)

٦٩٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوْسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى فِي جَنِينِ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي لُجَيَانَ بَغْرَةً عَبْدٌ أَوْ أُمَّةٌ . ثُمَّ إِنَّ الْمَرْأَةَ الَّتِي قَضَى عَلَيْهَا بِالْفِرَّةِ تُوْفِيَتْ فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ مِيرَاثَهَا لِبَنِيهَا وَزَوْجِهَا ، وَأَنَّ الْعَقْلَ عَلَى عَصَبَتِهَا »

(١) الفرة في الأصل البياض يكون في جبهة الفرس ، وقد استعمل للدلالة على الشيء النفيس سواء كان آدمياً أو غيره ذكراً كان أو أنثى . وقال أبو عمرو ابن العلاء قال : الفرة عبد أبيض أو أمة بيضاء .

(٢) هي التي تضرب بطنها فتلقى جنينها .

(٣) قال ابن بطال : يريد أن ولد المرأة إذا لم يكن من عصبتها لا يعقل عنها لأن العقل على العصبة دون ذوى الأرحام ولذلك لا يعقل الأخوة من الأم .

٦٩١٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ وَأَبِي سَلْمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ «أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : اقْتَتَلَتِ امْرَأَتَانِ مِنْ هَذِيلٍ فَرَمَتِ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِحَجَرٍ فَقَتَلَتْهَا وَمَا فِي بَطْنِهَا ، فَاتَّخَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَضَى أَنَّ دِيَةَ جَنِينِهَا غُرَّةُ عَبْدٍ أَوْ وَلِيدَةٍ ، وَقَضَى أَنَّ دِيَةَ الْمَرْأَةِ عَلَى عَاقِلَتِهَا»

٢٧ - باب من استعان عبداً أو صبيّاً^(١)

ويذكر أن أم سلمة بعثت إلى معلم الكتاب : ابعت إلى غلماننا ينفشون صوفاً ، ولا تبعث^(٢) إلى حرا

٦٩١١ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ «عَنْ أَنَسٍ قَالَ : لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة أخذ أبو طلحة بيدي فانطلق بي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله إن أنساً غلام كيس فليخدمك ، قال فخدمته في الحضر والسفر ، فو الله ما قال لي لشيء صنعته : لم صنعت هذا هكذا ، ولا لشيء لم أصنعه لم لم تصنع هذا هكذا»

٢٨ - باب المعدن جبار ، والبئر جبار

٦٩١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ وَأَبِي سَلْمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : الْعَجْمَاءُ جَرَّحُهَا جُبَّارٌ^(٣) وَالْبِئْرُ^(٤) جُبَّارٌ وَالْمَعْدِنُ جُبَّارٌ ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمْسُ

٢٩ - باب العجماء جبار . وقال ابن سيرين : كانوا لا يضمنون من النفحة^(٥) ، ويضمنون من رد العنان . وقال حماد : لا تضمن النفحة إلا أن ينخس^(٦) إنسان الدابة . وقال شرحبيل : لا تضمن . ما عاقبت أن يضربها فتضرب برجلها . وقال الحكم وحماد : إذا ساق المكارى حماراً عليه امرأة فتخر لا شيء عليه . وقال الشعبي : إذا ساق دابة فأتعبها فهو ضامن لما أصابت ، وإن كان خلفها مترسلاً لم يضمن

٦٩١٣ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : الْعَجْمَاءُ عَقَلُهَا جُبَّارٌ ، وَالْبِئْرُ جُبَّارٌ ، وَالْمَعْدِنُ جُبَّارٌ ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمْسُ»

(١) مناسبة الباب أنه لو هلك وجبت قيمة العبد أو دية الحر .

(٢) قال الكرماني : لعل غرضها من منع بعث الحر لإكرام الحر وإيصال العوض لأنه على تقدير هلاكه في ذلك لا تضمنه ، بخلاف العبد فإن الضمان عليها لو هلك به . وفيه جواز استخدام الأحرار وأولاد الخيران فيما لا كبير مشقة فيه ولا يخاف منه التلف .

(٣) تأنيث أعجم وهي البهيمة ، جبار : هو الهدر الذي لا شيء فيه . وقال الترمذي فسر بعض أهل العلم قالوا : العجماء الدابة المنفلتة من صاحبها فما أصابت من إنفلاتها فلا غرم على صاحبها .

(٤) قال أبو عبيد : المراد بالبئر هنا العارية القديمة التي لا يعلم لها مالك تكون في البادية فيقع فيها إنسان أو دابة فلا شيء في ذلك على أحد . والمراد بجرحها وهي بفتح الجيم لا غير ما يحصل بالواقع فيها من الجراحة وليست الجراحة مخصوصة بذلك بل كل الإتلافات بملحقة بها . ويطحن بالبئر والمعدن في ذلك كل أجبر على عمل كمن استؤجر على صعود نخلة فسقط منها فمات .

(٥) أي الضربة بالرجل .

(٦) أي يظمن .

٣٠ - باب إثم من قتل ذمياً بغير جرم

٦٩١٤ - حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ خَفْصٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ حَدَّثَنَا مُجَاهِدٌ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ قَتَلَ نَفْسًا مُعَاهِدًا لَمْ يَرُحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ ، وَإِنْ رِيحَهَا لِيُوجَدَ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا»

٣١ - باب لا يقتل المسلم بالكافر

٦٩١٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ أَنَّ عَامِرًا حَدَّثَهُمْ عَنْ أَبِي جَحِيْفَةَ قَالَ «قُلْتُ لَعَلِّي ح وَحَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَيْنَةَ حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَحْدُثُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَحِيْفَةَ قَالَ «سَأَلْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ مِمَّا لَيْسَ فِي الْقُرْآنِ ؟ - وَقَالَ ابْنُ عَيْنَةَ مَرَّةً : مَا لَيْسَ عِنْدَ النَّاسِ - فَقَالَ : وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَةَ وَبَرَأَ النَّسْمَةَ مَا عِنْدَنَا إِلَّا مَا فِي الْقُرْآنِ ، إِلَّا فَهَمًّا يُعْطَى رَجُلٌ فِي كِتَابِهِ ، وَمَا فِي الصَّحِيفَةِ ، قُلْتُ : وَمَا فِي الصَّحِيفَةِ ؟ قَالَ الْعَقْلُ ، وَفِكَكَ الْأَسِيرِ ، وَأَنْ لَا يَقْتُلَ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ»

٣٢ - باب إذا لطمَ المسلم يهودياً عند الغضب ، رواه أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم .

٦٩١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ «عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا تُخَيِّرُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ»

٦٩١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوْسُفَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيُّ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ لَطَمَ وَجْهَهُ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، إِنْ رَجَلًا مِنْ أَصْحَابِكَ مِنَ الْأَنْصَارِ قَدْ لَطَمَ وَجْهِي . فَقَالَ : ادْعُوهُ ، فَدَعَوْهُ ، فَقَالَ : أَلَطَمْتَ وَجْهَهُ ؟ قَالَ : يَارَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي مَرَرْتُ بِالْيَهُودِ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْبَشَرِ ، قَالَ فَقُلْتُ : أَعْلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ! قَالَ فَأَخَذْتَنِي غَضَبًا فَلَطَمْتَهُ . قَالَ : لَا تُخَيِّرُونِي مِنْ بَيْنِ الْأَنْبِيَاءِ ، فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيْقُ ، فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى آخِذٌ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ ، فَلَا أَدْرِي أَفَاقَ قَبْلِي أَمْ جَزَى بِصَعْقَةِ الطُّورِ»

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٨٨) كِتَابُ اسْتِثْنَاءِ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُعْتَادِينَ وَقَتْلِهِمْ

١ - باب إثم من أشرك بالله وعقوبته في الدنيا والآخرة

قال الله تعالى ﴿ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ ﴿ لَنْ أَشْرَكَتَ لِيَحْبِطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾

٦٩١٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةُ ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ ﴾ شَقَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالُوا : أَيْنَا لَمْ يَلْبِسْ إِيمَانَهُ بِظُلْمٍ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّهُ لَيْسَ بِذَلِكَ ، أَلَا تَسْمَعُونَ إِلَى قَوْلِ لَقْمَانَ ﴿ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ »

٦٩١٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا الْجَرِيرِيُّ ح . وَحَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ خَفْصٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ الْجَرِيرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ « عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَكْبَرُ الْكِبَائِرِ الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ ، وَعَقُوقُ الْوَالِدَيْنِ ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ وَشَهَادَةُ الزُّورِ (ثَلَاثًا) أَوْ قَوْلُ الزُّورِ ، فَمَا زَالَ يَكْرُرُهَا حَتَّى قُلْنَا : لَيْتَهُ سَكَتَ »

٦٩٢٠ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا شَيْبَانُ عَنْ فَرَّاسٍ عَنْ الشَّعْبِيِّ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْكِبَائِرُ ؟ قَالَ : الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ . قَالَ : ثُمَّ مَاذَا ؟ قَالَ : ثُمَّ عَقُوقُ الْوَالِدَيْنِ . قَالَ : ثُمَّ مَاذَا ؟ قَالَ : الْيَمِينُ الْعَمُوسُ . قُلْتُ : وَمَا الْيَمِينُ الْعَمُوسُ ؟ قَالَ : الَّذِي يَقْتَطِعُ مَالَ امْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ هُوَ فِيهَا كَاذِبٌ »

٦٩٢١ - حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ « عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْتَ تَأْخُذُ بِمَا عَمَلْنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ؟ قَالَ : مَنْ أَحْسَنَ فِي الْإِسْلَامِ لَمْ يُؤَاخِذْ بِمَا عَمِلَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَمَنْ أَسَاءَ فِي الْإِسْلَامِ أَخَذَ بِالْأَوَّلِ وَالْآخِرِ » (١) .

(١) قال الخطابي : إن الكافر إذا أسلم لم يؤاخذ بما مضى ، فإن أساء في الإسلام غاية الإساءة وركب أشد المعاصي وهو مستمر في الإسلام فإنه إنما يؤاخذ بما جناه من المعصية في الإسلام ويكف بما كان منه في الكفر كأن يقال له : أنت فعلت كذا وأنت كافر فهلا منعك إسلامك عن معاودة مثله ؟ انتهى .

٢ - باب حكم المرتد والمرتدة واستتابتهم . وقال ابن عمر والزهرى وإبراهيم ثُقِّلَ المرتدة . وقال الله تعالى : ﴿ كَيْفَ يَهْدَى اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ وَجَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ ، وَاللَّهُ لَا يَهْدَى الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ . أَوْلَيْكَ جَزَاؤُهُمْ أَنْ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ . خَالِدِينَ فِيهَا لَا يَخَفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يَنْظُرُونَ . إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ . إِنْ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ إِزْدَادُوا كُفْرًا لَنْ تَقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ وَأَوْلَيْكَ هُمُ الضَّالُّونَ ﴾ . وقال : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَطِيعُوا فَرِيقًا مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يَرُدُّوكُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ ﴾ . وقال ﴿ إِنْ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ إِزْدَادُوا كُفْرًا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُغْفِرْ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا ﴾ . وقال ﴿ مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴾ وقال ﴿ وَلَكِنْ مِنْ شَرَحٍ بِالْكَفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ . ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اسْتَحَبُّوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدَى الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ . أَوْلَيْكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَسَمِعَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ وَأَوْلَيْكَ هُمُ الْغَافِلُونَ . لَا جَرَمَ ﴾ يقول حقاً ﴿ أَنَّهُمْ فِي الْآخِرَةِ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴾ - إلى قوله - ﴿ ثُمَّ إِنْ رَبُّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ ﴿ وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنْ اسْتَطَاعُوا ، وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فِيمَتِ وَهُوَ كَافِرٌ فَأَوْلَيْكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَوْلَيْكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾

٦٩٢٢ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ « أَتَى عَلَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَزْنَادِقَةَ فَأَحْرَقَهُمْ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ : لَوْ كُنْتُ أَنَا لَمْ أَحْرِقْهُمْ لَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا تَعَذِّبُوا بِعَذَابِ اللَّهِ ، وَلَقَتَلْتُمْ لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ »

٦٩٢٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ قُرَّةَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ حَدَّثَنِي حَمِيدُ بْنُ هَلَالٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَرْدَةَ « عَنْ أَنَّى مُوسَى قَالَ : أَقْبَلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعِيَ رَجُلَانِ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ أَحَدُهُمَا عَنْ يَمِينِي وَالْآخَرُ عَنْ يَسَارِي وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَاكُ ، فَكَلَاهُمَا سَأَلَ ، فَقَالَ : يَا أَبَا مُوسَى - أَوْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ - قَالَ قُلْتُ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَطَّلَعَانِي عَلَى مَا فِي أَنْفُسِهِمَا ، وَمَا شَعَرْتُ أَنَّهُمَا يَطْلُبَانِ الْعَمَلَ . فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى سِوَاكَ تَحْتَ شَفْتَيْهِ قَلَصْتُ ، فَقَالَ : لَنْ - أَوْ لَا - نَسْتَعْمَلُ عَلَى عَمَلِنَا مِنْ أَرَادِهِ ، وَلَكِنْ أَذْهَبَ أَنْتَ يَا أَبَا مُوسَى - أَوْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ - إِلَى الْيَمِينِ ، ثُمَّ اتَّبَعَهُ مَعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ، فَلَمَّا قَدِمَ عَلَيْهِ أَلْقَى لَهُ وَسَادَةً قَالَ : انزِلْ ، فَإِذَا رَجُلٌ عِنْدَهُ مَوْثِقٌ ، قَالَ : مَا هَذَا ؟ قَالَ : كَانَ يَهُودِيًّا فَأَسْلَمَ ثُمَّ تَهَوَّدَ . قَالَ : اجْلِسْ . قَالَ : لَا أَجْلِسُ حَتَّى يَقْتُلَ ، قَضَاءُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ (ثَلَاثَ مَرَّاتٍ) ، فَأَمَرَ بِهِ فُقِتِلَ . ثُمَّ تَذَاكُرُ قِيَامَ اللَّيْلِ ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا : اللَّيْلُ ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا : أَمَا أَنَا فَأَقُومُ وَأَنَامُ ، وَأَرْجُو فِي نَوْمَتِي مَا أَرْجُو فِي قَوْمَتِي » .

٣ - باب قتل من أبى قبول الفرائض وما نُسبوا إلى الردة^(١)

٦٩٢٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكِيرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْتَةَ « أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : لَمَّا تَوَفَّى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ وَكَفَرَ مِنْ كُفْرٍ مِنَ الْعَرَبِ قَالَ عُمَرُ : يَا أَبَا بَكْرٍ كَيْفَ تَقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا

(١) أى جواز قتل من امتنع من التزام الأحكام الواجبة العمل بها .

لا إله إلا الله ، فمن قال لا إله إلا الله عَصَمَ منى ماله ونَفْسَه إِلَّا بِحَقِّهِ (١) وحسابه على الله »

٦٩٢٥ — قال أبو بكر : والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة ، فإن الزكاة حق المال ، والله لو منعوني عناقاً (٢) كانوا يؤدونها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها . قال عمر : فوالله ما هو إلا أن رأيت أن قد شرخ الله صدر أبي بكر للقتال ، فعرفت أنه الحق »

٤ — باب إذا عَرَضَ الذمُّ (٣) أو غيره بسبِّ النبي صلى الله عليه وسلم ولم يُصرح ، نحو قوله : السام عليكم

٦٩٢٦ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ « سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : مرَّ يَهُودِيٌّ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : السامُ عَلَيْكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَعَلَيْكَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَدْرُونَ مَا يَقُولُ ؟ قَالَ السامُ عَلَيْكَ ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا نَقْتُلُهُ ؟ قَالَ : لا ، إِذَا سَلِمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَقُولُوا : وَعَلَيْكُمْ . »

٦٩٢٧ — حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ عَنْ ابْنِ عَيْنَةَ عَنِ الزَّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : اسْتَأْذَنَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا : السامُ عَلَيْكَ ، فَقُلْتُ : بل عَلَيْكُمْ السامُ وَاللَّعْنَةُ . فَقَالَ : يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يَحِبُّ الرَّفِيقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ . قُلْتُ : أو لم تسمع ما قالوا ؟ قَالَ : قلت وَعَلَيْكُمْ »

٦٩٢٨ — حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سَفْيَانَ وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ « قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إن اليهود إذا سلموا على أحدكم إنما يقولون سام عليك ، فقل : عليك . »

٥ — باب * ٦٩٢٩ — حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي شَقِيقٌ قَالَ : « قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْكِي نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ضَرْبَهُ قَوْمَهُ فَأَدْمُوهُ ، فَهُوَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ وَيَقُولُ : رَبِّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ . »

٦ — باب قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجة عليهم

وقول الله تعالى ﴿ وما كان الله ليضل قوماً بعد إذ هداهم حتى يبين لهم ما يتقون ﴾

وكان ابن عمر يراهم شِرَارَ خَلْقِ اللَّهِ ، وقال : إنهم انطلقوا إلى آيات نزلت في الكفار فجعلوها على المؤمنين .

٦٩٣٠ — حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا خَيْشَمَةُ حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ غِفْلَةَ « قَالَ عَلَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِذَا حَدَّثْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثاً فَوَاللَّهِ لَأَنْ أُخْرَجَ مِنْ

(١) الضمير في قوله « بحقه » للإسلام فمهما ثبت أنه من حق الإسلام تناوله ولذلك إتفق الصحابة على قتال من جحد الزكاة .

(٢) المراد به المبالغة وهو قدر قيمته .

(٣) أى المعاهد ومن يظهر الإسلام .

السماء أحب إليّ من أن أكذب عليه ، وإذا حدثتكم فيما بيني وبينكم فإن الحرب خدعة ، وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : سيخرج قوم في آخر الزمان أحداث الأسنان ، سفهاء الأحلام ، يقولون من خير قول البرية ، لا يجاوز إيمانهم حناجرهم ، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ، فأينما لقيتموهم فاقتلوهم ، فإن في قتلهم أجراً لمن قتلهم يوم القيامة»

٦٩٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلْمَةَ وَعَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّهُمَا « أَتَيَا أَبَا سَعِيدٍ الْخَدْرِيَّ فَسَأَلَاهُ عَنِ الْحُرُورِيِّ أَسَمِعْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : لَا أَدْرِي مَا الْحُرُورِيُّ ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : يُخْرَجُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ - وَلَمْ يَقُلْ مِنْهَا - قَوْمٌ تَحْقِرُونَ صَلَاتَكُمْ مَعَ صَلَاتِهِمْ ، يَقْرَعُونَ الْقُرْآنَ لَا يَجَاوِزُ حُلُوقَهُمْ - أَوْ حَنَاجِرَهُمْ - يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مَرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَةِ ، فَيَنْظُرُ الرَّامِي إِلَى سَهْمِهِ إِلَى نَصْلِهِ إِلَى رِصَافِهِ فَيَتَارَى فِي الْفُوقَةِ ^(١) هَلْ عُلِقَ بِهَا مِنَ الدَّمِ شَيْءٌ » .

٦٩٣٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَلِيمَانَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ أَبِيهِ حَدَّثَهُ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَقَدْ ذَكَرَ الْحُرُورِيَّةَ فَقَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ مَرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَةِ » ^(٢) .

٧ - بَابُ مَنْ تَرَكَ قِتَالَ الْخَوَارِجِ لِلتَّأَلُّفِ وَلِقَالِ يَنْفَرِ النَّاسُ عَنْهُ

٦٩٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلْمَةَ « عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ : بَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْسِمُ جَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ذِي الْخُوَيْصِرَةِ التَّمِيمِيُّ فَقَالَ : أَعْدِلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ : وَيَلَيْكَ ، وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ ؟ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : دَعْنِي أَضْرِبُ عُنُقَهُ . قَالَ : دَعَا فَإِنْ لَهُ أَصْحَابًا يَحْقِرُونَ صَلَاتَهُمْ مَعَ صَلَاتِهِمْ وَصِيَامَهُمْ مَعَ صِيَامِهِمْ ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَةِ ، يَنْظُرُ فِي قَدِّهِ فَلَا يَجِدُ فِيهِ شَيْءٌ ثُمَّ يَنْظُرُ إِلَى نَصْلِهِ فَلَا يَجِدُ فِيهِ شَيْءٌ ، ثُمَّ يَنْظُرُ إِلَى رِصَافِهِ فَلَا يَجِدُ فِيهِ شَيْءٌ ، ثُمَّ يَنْظُرُ فِي نَضِيِّهِ فَلَا يَجِدُ فِيهِ شَيْءٌ ، قَدْ سَبَقَ الْفَرْتُ وَالدَّمُ . آيَتُهُمْ ^(٣) رَجُلٌ إِحْدَى يَدَيْهِ - أَوْ قَالَ تُدْيِيهِ - مِثْلُ تُدْيِ الْمَرْأَةِ ، أَوْ قَالَ : مِثْلُ الْبِضْعَةِ تَدْرُدُ ^(٤) يَخْرُجُونَ عَلَى حِينِ فِرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ . قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : أَشْهَدُ سَمِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ عَلِيًّا قَتَلَهُمْ وَأَنَا مَعَهُ ، جَاءَ بِالرَّجُلِ عَلَى النَّعْبِ الَّذِي نَعَتَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَ : فَتَرَكْتُ فِيهِ ^(٥) وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمُزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ ﴿

٦٩٣٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ حَدَّثَنَا يُسَيْرُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ « قُلْتُ لِسَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ : هَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي الْخَوَارِجِ شَيْئاً ؟ قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ - وَأَهْوَى بِيَدِهِ قَبْلَ الْعِرَاقِ : يُخْرَجُ مِنْهُ قَوْمٌ يَقْرَعُونَ الْقُرْآنَ لَا يَجَاوِزُ تَرَائِقِيَهُمْ ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ مَرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَةِ »

(١) الفوقة موضع الوتر من السهم .

(٢) أى الشيء الذى يرمى به ويطلق على الطريدة من الوحش إذا رامها الرامى القوى الساعد فأصاب مارماه فنفذ منه بسرعة بحيث لا يعلق بالسهم ولا بشيء منه من المرمى شيء .

(٣) أى القطعة من اللحم تتحرك وتذهب ونحوه .

(٤) أى علامتهم .

٨ - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان^(١) دعواهما واحدة

٦٩٣٥ - حدثنا على حدثنا سفيان حدثنا أبو الزناد عن الأعرج « عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان دعواهما واحدة. »

٩ - باب ما جاء في المتأولين

٦٩٣٦ - قال أبو عبد الله : وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب أخبرني عروة بن الزبير أن المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن عبد القاري أخبراه « أنهما سمعا عمر بن الخطاب يقول سمعت هشام بن حكيم يقرأ سورة الفرقان في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فاستمعت لقراءته فإذا هو يقرأها على حروف كثيرة لم يقرئها رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك ، فكادت أساوره^(٢) في الصلاة ، فانتظرت حتى سلم ثم لبثته بردائه - أو بردائى - فقلت : من أقرأك هذه السورة ؟ قال : أقرأني رسول الله صلى الله عليه وسلم . قلت له : كذبت . فو الله إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقرأني هذه السورة التي سمعتك تقرأها . فانطلقت أقوده إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له : يارسول الله إني سمعت هذا يقرأ بسورة الفرقان على حروف لم تقرئها ، وأنت أقرأني سورة الفرقان . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسله يا عمر اقرأ يا هشام ، فقرأ عليه القراءة التي سمعته يقرأها . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هكذا أنزلت . ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اقرأ يا عمر ، فقرأت ، فقال : هكذا أنزلت . ثم قال : إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف ، فاقروا ما تيسر منه »

٦٩٣٧ - حدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا وكيع ح . وحدثنا يحيى حدثنا وكيع عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة « عن عبد الله رضى الله عنه قال : لما نزلت هذه الآية ﴿ الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم ﴾ شق ذلك على أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وقالوا : أين لم يظلم نفسه ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ليس كما تظنون ، إنما هو كما قال لقمان لابنه ﴿ يا بني لا تشرك بالله ، إن الشرك لظلم عظيم ﴾ »

٦٩٣٨ - حدثنا عبدان أخبرنا عبد الله أخبرنا معمر عن الزهري أخبرني محمود بن الربيع قال « سمعت عتيان بن مالك يقول : غدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل : أين مالك بن الدخشن ؟ فقال رجل منا : ذلك منافق لا يجب الله ورسوله . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : ألا تقولونه^(٣) يقول لا إله إلا الله يتغنى بذلك وجه الله ؟ قال : بلى قال فإنه لا يوافق عبد يوم القيامة به إلا حرم الله عليه النار »

٦٩٣٩ - حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا أبو عوانة عن حصين عن فلان قال تنازع أبو عبد الرحمن وحبان بن عظمة ، فقال أبو عبد الرحمن لحبان : لقد علمت ما الذي جرأ على صاحبك على الدماء^(٤) - يعني علياً -

(١) المراد بالفئتان جماعة على جماعة معاوية والمراد بالدعوة الإسلام .

(٢) أى أوائبه وقد يكون بمعنى البطش لأن السورة قد تطلق على البطش لأنه يشأ عنها .

(٣) أى تظنونه .

(٤) أى إراقة دماء المسلمين لأن دماء المشركين مندوب إلى إراقتها إتفاقاً .

قال : ما هو لا أبا لك ؟ قال : شيء سمعته يقول . قال ما هو ؟ قال : بعثني رسول الله والزيبر وأبا مرثد — وكلنا فارس — قال انطلقوا حتى تأتوا روضة حاج — قال أبو سلمة : هكذا قال أبو عوانة حاج — فإن فيها امرأة معها صحيفة من حاطب بن أبي بلتعة إلى المشركين فأتوني بها . فانطلقنا على أفراسنا حتى أدركناها حيث قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم تسير على بعير لها ، وكان كتب إلى أهل مكة بمسير رسول الله صلى الله عليه وسلم إليهم . فقلنا أين الكتاب الذي معك ؟ قالت ما معي كتاب . فأخذنا بها بعيرها ، فابتغينا في رحلها فما وجدنا شيئاً^(١) . فقال صاحبها ما نر معها كتاباً ، قال فقلت : لقد علمنا ما كذب رسول الله صلى الله عليه وسلم . ثم حلف على : والذي يحلف به لتخرجن الكتاب أو لأجر دنك^(٢) . فأهوت إلى حجرتها — وهي محتجزة بكساء فأخرجت الصحيفة ، فأتوا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال عمر : يا رسول الله ، قد خان الله ورسوله والمؤمنين ، دعني فأضرب عنقه . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا حاطب ما حملك على ما صنعت ؟ قال : يا رسول الله ؛ ما لي أن لا أكون مؤمناً بالله ورسوله ، ولكني أردت أن يكون لي عند القوم يد يدفع بها عن أهلي ومالي^(٣) ، وليس من أصحابك أحد إلا له هنالك من قومه من يدفع الله به عن أهله وماله . قال : صدق ، لا تقولوا له إلا خيراً . قال فعاد عمر فقال : يا رسول الله ؛ قد خان الله ورسوله والمؤمنين ، دعني فلاضرب عنقه قال : أوليس من أهل بدر ؟ وما يدريك لعل الله اطلع عليهم فقال : اعملوا ما شئتم فقد أوجبت لكم الجنة : فاغزورقت عيناه فقال : اللهم ورسوله أعلم .

(١) بمعنى طلبنا كأنهما فتشا ما معها ظاهرياً .

(٢) أى أنزع ثيابك حتى تصير عرياناً .

(٣) أى منة أدفع بها عن أهلي ومالي .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(١٩) كِتَابُ الْإِكْرَاهِ (١)

قول الله تعالى ﴿إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان﴾ ، ولكن من شرح بالكفر صدراً فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم ﴿ . وقال ﴿إلا أن تتقوا منهم تقاة﴾ وهى تقيه . وقال ﴿إن الذين توفاهم الملائكة ظالمى أنفسهم قالوا فيم كنتم؟ قالوا كنا مستضعفين فى الأرض - إلى قوله - عفوا غفوراً﴾ وقال ﴿المستضعفين من الرجال والنساء والولدان الذين يقولون ربنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها واجعل لنا من لدنك ولياً واجعل لنا من لدنك نصيراً﴾ فعذر الله المستضعفين الذين لا يمتنعون من ترك ما أمر الله به . والمكره لا يكون إلا مستضعفاً غير ممتنع من فعل ما أمر به . وقال الحسن : التقيه إلى يوم القيامة . وقال ابن عباس فيمن يكرهه اللصوص فيطلق ليس بشيء . وبه قال ابن عمر وابن الزبير والشعبي والحسن . وقال النبى صلى الله عليه وسلم «الأعمال بالنية» .

٦٩٤٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بن بكير حدثنا الليث عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبى هلال عن هلال بن أسامة أن أبى سلمة بن عبد الرحمن أخبره «عن أبى هريرة أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يدعو فى الصلاة : اللهم أنج عياش بن أبى ربيعة وسلمة بن هشام والوليد بن الوليد . اللهم أنج المستضعفين من المؤمنين . اللهم اشدد وطأتك على مضر ، وابعث عليهم سنين كسنى يوسف» (٢) .

١ - باب من اختار الضرب والقتل والهوان على الكفر

٦٩٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّد بن عبد الله بن حوشب الطائفى حدثنا عبد الوهاب حدثنا أيوب عن أبى قلابة «عن أنس رضى عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان : أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما ، وأن يحب المرء لا يحبه إلا الله ، وأن يكره أن يعود فى الكفر كما يكره أن يقذف فى النار»

(١) هو إلزام الغير بما لا يريد .

(٢) تعلق الحديث بالإكراه لأنهم كانوا مكرهين على الإقامة مع المشركين لأن المستضعف لا يكون إلا مكرهاً . ويستفاد منه أن الإكراه على الكفر ولو كان كفراً لما دعا لهم وسماهم مؤمنين .

٦٩٤٢ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ سَمِعْتُ قَيْسًا « سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ : لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنْ عَمِرَ مَوْثِقَى عَلَى الْإِسْلَامِ . وَلَوْ انْقَضَ أَحَدٌ مِمَّا فَجَلْتُمْ بَعَثَانِ كَانَ مُحَقَّقًا أَنْ يَنْقُضَ » (١)

٦٩٤٣ - حَدَّثَنَا سُدَّةٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا قَيْسٌ « عَنْ خِيَابِ بْنِ الْأُرْتِ قَالَ : شَكُونَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مَتَوَسِدٌ بِرِدَّةٍ لَهُ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ فَقَلْنَا : أَلَا تَسْتَنْصِرُ لَنَا أَلَا تَدْعُو لَنَا ؟ فَقَالَ : قَدْ كَانَ مِنْ قَبْلِكُمْ يُؤْخَذُ الرَّجُلُ فَيَحْفَرُ لَهُ فِي الْأَرْضِ فَيَجْعَلُ فِيهَا ، فَيَجَاءُ بِالْمَنْشَارِ فَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ فَيَجْعَلُ نَصْفَيْنِ وَيَمِشُطُ بِأَمْشَاطِ الْحَدِيدِ مِنْ دُونِ لَحْمِهِ وَعَظْمِهِ ، فَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ . وَاللَّهُ لَيَتِمَّنْ هَذَا الْأَمْرَ (٢) حَتَّى يَسِيرَ الرَّكَّابُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ وَالذُّبَّ عَلَى غَنَمِهِ ، وَلَكِنِّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ » .

٢ - باب في بيع المكره (٣) ونحوه في الحق وغيره

٦٩٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : بَيْنَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ إِذْ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : انْطَلِقُوا إِلَى يَهُودَ . فَخَرَجْنَا مَعَهُ حَتَّى جِئْنَا بَيْتَ الْمُدْرَاسِ (٤) ، فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَادَاهُمْ : يَا مَعْشَرَ يَهُودَ ، أَسْلَمُوا تَسْلَمُوا . فَقَالُوا : بَلَّغْتَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ . فَقَالَ : ذَلِكَ أُرِيدُ . ثُمَّ قَالَهَا الثَّانِيَةَ ، فَقَالُوا : قَدْ بَلَّغْتَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ . ثُمَّ قَالَ الثَّلَاثَةَ فَقَالَ : اعْلَمُوا أَنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ وَرَسُولُهُ إِنْ أُرِيدَ أَنْ أُجْلِيَكُمْ (٥) ، فَمَنْ وَجَدَ (٦) مِنْكُمْ بِمَالِهِ شَيْئًا فَلْيَبِيعْهُ ، وَإِلَّا فاعلموا أَنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ » .

٣ - باب لا يجوز نكاح المكره ﴿ ولا تکرهوا فتياتکم علی البغاء إن أردن تحصناً لتبتغوا عرض الحياة الدنيا ، ومن يكرههن فإن الله من بعد إكراههن غفور رحيم ﴾

٦٩٤٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قُرَّةٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَجَمْعِ ابْنِي يَزِيدَ بْنِ جَارِيَةَ الْأَنْصَارِيِّ « عَنْ خِنْسَاءَ بِنْتِ خَدَامِ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ أَبَاهَا زَوَّجَهَا وَهِيَ ثَيِّبٌ فَكَرِهَتْ ذَلِكَ ، فَأَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَفَرَدَ نِكَاحَهَا » .

٦٩٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سَفِيانُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو - وَهُوَ ذُكْوَانٌ - « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، يَسْتَأْمِرُ النِّسَاءُ فِي أَبْضَاعِهِنَّ ؟ قَالَ : نَعَمْ ،

(١) قال الكرمانى : هى مأخوذة من كون عثمان اختار القتل على ما يرضى قاتليه .
(٢) المراد به فى الإسلام . قال ابن بطال : أجمعوا على أن من أكرهه على الكفر واختار القتل أنه أعظم أجراً عند الله من إختار الرخصة . وأما غير الكفر فإن أكرهه على أكل لحم الخنزير أو شرب الخمر مثلاً فالقفل أولى وقال بعض المالكية إنه يصير كالمضطر على أكل الميتة إذا خاف على نفسه الموت فلم يأكل .

(٣) المكره على البيع هو الذى يحمل على بيع الشئ شاء أو أبى .

(٤) المراد به كبير اليهود ونسب البيت إليه لأنه هو الذى كان صاحب دراسة كتبهم أى قراءتها .

(٥) يضم أوله وسكون الجيم أى أخرجكم .

(٦) أى فمن وجد له شيئاً من الهبة وقال الكرمانى من الوجدان .

قلت فإن البكر تستأمر فتستحي فتسكت ، قال : سكاتها إذئها »

٤ - باب إذا أكره حتى وهب عبداً أو باعه لم يجوز .

٦٩٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ «عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ دِيرٌ مَمْلُوكًا لَهُ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي ؟ فَاشْتَرَاهُ نَعِيمُ بْنُ النَّحَامِ بِثَمَانِيَةِ دِرْهَمٍ . قَالَ فَسَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ : عَبْدًا قَبْطِيًّا مَاتَ عَامَ أَوَّلِ

٥ - باب من الإكراه كرهاً وكرهاً واحداً

٦٩٤٨ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ سَلِيمَانُ بْنُ فَيْرُوزٍ عَنْ عِكْرَمَةَ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . وَقَالَ الشَّيْبَانِيُّ وَحَدَّثَنِي عَطَاءُ أَبُو الْحَسَنِ السَّوَّائِيُّ وَلَا أَظُنُّهُ إِلَّا ذَكَرَهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَجِلْ لَكُمْ أَنْ تَرْتُوا النِّسَاءَ كَرِهًا﴾ الْآيَةُ . قَالَ : كَانُوا إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ كَانَ أَوْلِيَاؤُهُ أَحَقُّ بِامْرَأَتِهِ ، إِنْ شَاءَ بَعْضُهُمْ تَرْوُجَهَا ، وَإِنْ شَاءُوا زَوْجُوهَا وَإِنْ شَاءُوا لَمْ يُزَوِّجُوهَا ، فَهَمُّ أَحَقُّ بِهَا مِنْ أَهْلِهَا ، فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي ذَلِكَ» (١) .

٦ - باب إذا استكرهت المرأة على الزنا فلا حد عليها

لقوله تعالى ﴿وَمَنْ يَكْرِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾

٦٩٤٩ - وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي نَافِعٌ «أَنَّ صَفِيَّةَ ابْنَةَ أَبِي عُبَيْدٍ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ عَبْدًا مِنْ رَقِيقِ الْإِمَارَةِ وَقَعَ عَلَى وَليدَةٍ مِنَ الْخَمْسِ (٢) فَاسْتَكْرَهَهَا حَتَّى اقْتَضَاهَا (٣) ، فَجَلَدَهُ عَمْرُ الْخَدِّ وَنَفَاهُ ، وَلَمْ يَجْلِدِ الْوَلِيدَةَ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ اسْتَكْرَهَهَا » . وَقَالَ الزُّهْرِيُّ فِي الْأُمَّةِ الْبَكْرَى يَفْتَرَعُهَا الْحَرُّ (٤) : يَقِيمُ ذَلِكَ الْحَكَمُ مِنَ الْأُمَّةِ الْعَذْرَاءَ بِقَدْرِ ثَمَنِهَا وَيَجْلِدُ وَليدَةَ فِي الْأُمَّةِ الشَّيْبِ فِي قِضَاءِ الْأُمَّةِ غَرَمًا ، وَلَكِنْ عَلَيْهِ الْخَدُّ .

٦٩٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْإِيْمَانِ حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَاجِرُ إِبْرَاهِيمَ بَسَارَةٌ ، دَخَلَ بِهَا قَرْيَةٌ فِيهَا مَلِكٌ مِنَ الْمُلُوكِ - أَوْ جَبَّارٌ مِنَ الْجَبَابِرَةِ - فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ أَنْ أَرْسِلْ إِلَى بِهَا ، فَأَرْسَلَ بِهَا ، فَقَامَ إِلَيْهَا فِقَامَتٌ تَتَوَضَّأُ وَتَصَلِّي ، فَقَالَتْ : اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ آمَنْتُ بِكَ وَبِرَسُولِكَ فَلَا تَسْلُطْ عَلَى الْكَافِرِ ، فَغَطَّ (٥) حَتَّى رَكُضَ بِرِجْلِهِ »

٧ - باب يمين الرجل لصاحبه أنه أخوه إذا خاف عليه القتل أو نحوه ، وكذلك كل مكره يخاف فإنه يذب عنه الظالم ويقاتل دونه ولا يخذله ، فإن قاتل دون المظلوم فلا قود عليه ولا قصاص . وإن قيل له لتشرين

(١) قال ابن بطال عن المهلب : يستفاد منه أن كل من أمسك امرأته طمعا أن تموت فبرئها لا يجل له ذلك بنص القرآن .

(٢) أي مال من مال خمس الغنيمة الذي يتعلق بالتصرف فيه بالإمام . والإمارة أي من مال الخليفة .

(٣) بقاف وضاد معجمة مأخوذة من القضة وهي عذرة البكر ، وهذا يدل على أنها كانت بكراً .

(٤) بقاء وبعين مهملة أي يقتضها .

(٥) بمعنى غم وزنه ومعناه وقيل حنق .

الخمير أو لتأكلن الميتة أو لتبيعن عبدك أو لتقرن بدين أو تهب هبة أو تحل عقدة أو لتقتلن أباك أو أخاك في الإسلام وما أشبه ذلك وسعه ذلك لقول النبي صلى الله عليه وسلم «المسلم أخو المسلم» . وقال بعض الناس : لو قيل له لتشرين الخمير أو لتأكلن الميتة أو لتقتلن ابنك أو أباك أو ذا رحم محرم لم يسعه لأن هذا ليس بمضطر ، ثم ناقض فقال : إن قيل له لتقتلن أباك أو ابنك أو لتبيعن هذا العبد أو لتقرن بدين أو تهب يلزمه في القياس ، ولكننا نستحسن ونقول : البيع والهبة وكل عقدة في ذلك باطل ، فرقوا بين كل ذى رحم محرم وغيره بغير كتاب ولا سنة . وقال النبي صلى الله عليه وسلم قال إبراهيم لامرأته : هذه أختي « وذلك في الله . وقال النخعي : إذا كان المستحلف ظالماً فنية الحالف ، وإن كان مظلوماً فنية المستحلف

٦٩٥١ - حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب أن سالمًا أخبره « أن عبد الله بن عمر رضی الله عنهما أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه . ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته » .

٦٩٥٢ - حدثنا محمد بن عبد الرحيم حدثنا سعيد بن سليمان حدثنا هشيم أخبرنا عبيد الله بن أنى بكر ابن أنس « عن أنس رضی الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنصر أخاك ظالماً أو مظلوماً . فقال رجل يا رسول الله أنصره إذا كان مظلوماً أفرأيت إذا كان ظالماً كيف أنصره ؟ قال تحجزه أو تمنعه من الظلم ، فإن ذلك نصره » .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٩٠) كِتَابُ الْحَيْلِ^(١)

١ - باب في ترك الحيل ، وأن لكل امرئ ما نوى . في الأيمان وغيرها .

٦٩٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَاصٍ قَالَ « سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَخْطُبُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ ، وَإِنَّمَا لِامْرِئٍ مَانُؤُهُ : فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَاجَرَ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَمَنْ هَاجَرَ إِلَى دُنْيَا يَصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةً يَتَزَوَّجُهَا فَهَاجَرَ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ » .

٢ - باب في الصلاة^(٢)

٦٩٥٤ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ أَحَدِكُمْ إِذَا أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ » .

٣ - باب في الزكاة^(٣) ، وأن لا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق خشية الصدقة

٦٩٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ « أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَتَبَ لَهُ فَرِيضَةَ الصَّدَقَةِ الَّتِي فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا يُجْمَعُ بَيْنَ مَتْرَفٍ وَلَا يَفْرَقُ بَيْنَ مَجْتَمِعٍ خَشْيَةَ الصَّدَقَةِ »

٦٩٥٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي سَهِيلٍ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ أَنَّ

(١) هي ما يتوصل به إلى مقصود بطريق خفي وهي أقسام ، فإن توصل بها بطريق مباح إلى إبطال حق أو إثبات باطل فهو حرام أو إلى إثبات حق أو دفع باطل فهي واجبة أو مستحبة ، وإن توصل بها بطريق مباح إلى سلامة من وقوع في مكروه فهي مستحبة أو مباحة .

(٢) أي دخول الحيلة فيها . قال ابن بطال : فيه رد على من قال أن من أحدث في القعدة الأخيرة أن صلاته صحيحة لأنه أتى بما يضادها . وتعقب بأن الحدث في أثنائها مفسد لها فهو كالجماع في الحج لو طرأ في تحلله لأفسده .

(٣) أي ترك الحيل في إسقاطها .

أعرايا جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ناثر الرأس فقال : يا رسول الله أخبرني ماذا فرض الله على من الصلاة ؟ فقال الصلوات الخمس إلا أن تطوع شيئاً . فقال : أخبرني بما فرض الله على من الصيام ؟ قال : شهر رمضان إلا أن تطوع شيئاً . قال : أخبرني بما فرض الله على من الزكاة ؟ قال فأخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم بشرائع الإسلام . قال والذي أكرمك لا أتطوع شيئاً ولا أنقص مما فرض الله على شيئاً ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أفلح إن صدق . أو دخل الجنة إن صدق . وقال بعض الناس : في عشرين ومائة يعبر حقتان^(١) ، فإن أهلكتها متممداً أو وهبها أو إحتال فيها فراراً من الزكاة فلا شئ عليه

٦٩٥٧ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكُونُ كَنْزٌ أَحَدَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَجَاعاً أَقْرَعٌ يَفْرَمُهُ صَاحِبُهُ فَيُطْلَبُهُ وَيَقُولُ : أَنَا كَنْزُكَ . قَالَ : وَاللَّهِ لَنْ يَزَالَ يُطْلَبُهُ حَتَّى يَسِطَ يَدَهُ فَيَلْقَمَهَا فَاهُ»

٦٩٥٨ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إِذَا مَا رَبُّ النِّعَمِ لَمْ يُعْطِ حَقَّهَا تَسَلَطَ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَتَخْبِطُ وَجْهَهُ بِأَخْفَافِهَا» . وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ فِي رَجُلٍ لَهُ إِبِلٌ خَافُ أَنْ تَجِبَ عَلَيْهِ الصَّدَقَةُ فَبَاعَهَا بِإِبِلٍ مِثْلِهَا أَوْ بَغْنَمٍ أَوْ بَقْرٍ أَوْ بَدْرَاهِمٍ فَرَاراً مِنَ الصَّدَقَةِ يَوْمَ احْتِيَالاً فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ ، وَهُوَ يَقُولُ : إِنْ زَكَّى إِبِلَهُ قَبْلَ أَنْ يَحُولَ الْحَوْلُ يَوْمٍ أَوْ بَسْتَةَ جَازَتْ عَنْهُ

٦٩٥٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْتَةَ بْنِ مَسْعُودٍ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ : اسْتَفْتَى سَعْدُ بْنُ عِبَادَةَ الْأَنْصَارِيُّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَذْرٍ كَانَ عَلَى أُمِّهِ تَوَفِيَتْ قَبْلَ أَنْ تُقْضِيَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَقْضِهِ عَنْهَا» . وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ : إِذَا بَلَغَتْ الْإِبِلُ عَشْرِينَ فَفِيهَا أَرْبَعُ شِيَاهٍ ، فَإِنْ وَهَبَهَا قَبْلَ الْحَوْلِ أَوْ بَاعَهَا فَرَاراً أَوْ احْتِيَالاً لِإِسْقَاطِ الزَّكَاةِ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ . وَكَذَلِكَ إِنْ أَتْلَفَهَا فَمَاتَ فَلَا شَيْءَ فِي مَالِهِ

٤ - بَابُ الْحِيلَةِ فِي النِّكَاحِ

٦٩٦٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي نَافِعٌ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : يَنْكَحُ ابْنَةَ الرَّجُلِ وَيَنْكَحُهُ ابْنَتَهُ بَغِيرِ صَدَاقٍ ، وَيَنْكَحُ أُخْتِ الرَّجُلِ وَيَنْكَحُهَا أُخْتَهُ بَغِيرِ صَدَاقٍ» . وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ : إِنْ احْتَالَ حَتَّى تَزُوجَ عَلَى الشُّغَارِ فَهُوَ جَائِزٌ ، وَالشَّرْطُ بَاطِلٌ . وَقَالَ فِي الْمَتْعَةِ : النِّكَاحُ فَاسِدٌ وَالشَّرْطُ بَاطِلٌ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : الْمَتْعَةُ وَالشُّغَارُ جَائِزَانِ وَالشَّرْطُ بَاطِلٌ .

٦٩٦١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ الْحَسَنِ وَعَبْدِ اللَّهِ ابْنَيْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِمَا «أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قِيلَ لَهُ : إِنْ ابْنُ عَبَّاسٍ لَا يَرَى بِمَتْعَةِ النِّسَاءِ بِأَسْأً . فَقَالَ : إِنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْهَا يَوْمَ خَيْبَرَ ، وَعَنْ لَحُومِ الْحَمْرِ الْإِنْسِيَّةِ» . وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ : إِنْ احْتَالَ حَتَّى تَمْتَعَ فَالنِّكَاحُ فَاسِدٌ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : النِّكَاحُ جَائِزٌ وَالشَّرْطُ بَاطِلٌ .

(١) قال المهلب قصد البخاري أن كل حيلة يتحول بها أحد في إسقاط الزكاة فإن إثم ذلك عليه لأن النبي صلى الله عليه وسلم لما منع من جمع الغنم أو تفرقتها خشية الصدقة فهم منه هذا المعنى .

٥ - باب ما يكره من الاحتيال في البيوع . ولا يمنع فضل الماء ليمنع به فضل الكلاء .

٦٩٦٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا يَمْنَعُ فَضْلَ الْمَاءِ لِيَمْنَعَ بِهِ فَضْلَ الْكَلَاءِ» .

٦ - باب ما يكره من التناجش

٦٩٦٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ «عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ النَّجْشِ» .

٧ - باب ما يُنهي عن الخداع في البيوع

وقال أيوبُ : يَخَادِعُونَ اللَّهَ كَمَا تَمَّا يَخَادِعُونَ آدَمِيًّا ، لَوْ أَتَوْا الْأَمْرَ عِيَانًا كَانَ أَهْوَنَ عَلَيَّ

٦٩٦٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا ذَكَرَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ يَخْدَعُ فِي الْبَيْعِ فَقَالَ : إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ : لَا خَلَابَةَ» (١)

٨ - باب ما ينهى عن الاحتيال للولى في اليتيمة المرغوبة ، وأن لا يكمل لها صداقها

٦٩٦٥ - حَدَّثَنَا أَبُو إِيْمَانَ حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ قَالَ كَانَ عُرْوَةُ يَحْدِثُ أَنَّهُ «سَأَلَ عَائِشَةَ ﴿وإن خفتم أن لا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء﴾ قالت : هي اليتيمة في حجر وليها فيرغب في مالها وجمالها فيزيد أن يتزوجها بأدنى من سنة نساءها ، فنهوا عن نكاحهن إلا أن يقسطوا لهن في إكمال الصداق ثم استفتى الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ، فأُنزلَ اللهُ ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ﴾ فذكر الحديث .

٩ - باب إذا غصب جارية فزعم أنها ماتت فقاضى بقيمة الجارية الميتة ، ثم وجدها صاحبها فهي له ويرد القيمة ولا تكون القيمة ثمنًا . وقال بعض الناس : الجارية للغاصب لأخذه القيمة منه . وفي هذا احتيال لمن اشتبه جارية رجل لا يبيعها ففصمها واعتل بأنها ماتت حتى يأخذ ربا قيمتها فتطيب للغاصب جارية غيره . قال النبي صلى الله عليه وسلم «أموالكم عليكم حرام ، ولكل غادر لواء يوم القيامة»

٦٩٦٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَعْرِفُ بِهِ» .

١٠ - باب * ٦٩٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ عَنْ سَفِيَانَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أُمِّ سَلَمَةَ «عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ ، وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنُ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ فَأَقْضِي لَهُ عَلَى نَحْوِ مَا أَسْمَعُ ، فَمَنْ قَضَيْتَ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا فَلَا يَأْخُذْهُ ،

(١) قال المهلب : لا يدخل في الخداع المحرم الثناء على السلعة والإطراب في مدحها فإنه متجاوز عنه ولا ينتقض به البيع .

فإنما أقطع له قطعة من النار»

١١ - باب في النكاح

٦٩٦٨ - **حدَّثنا** مسلم بن إبراهيم حدثنا هشام حدثنا يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة «عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا تنكح البكر حتى تستأذن ، ولا الثيب حتى تستأمر ، فقيل : يا رسول الله كيف إذن؟ قال : إذا سكت» . وقال بعض الناس : إن لم تستأذن البكر ولم تزوج فاحتال رجل فأقام شاهدي زور أنه تزوجها برضاها فأثبت القاضي نكاحها والزوج يعلم أن الشهادة باطلة فلا بأس أن يطأها وهو تزويج صحيح .

٦٩٦٩ - **حدَّثنا** علي بن عبد الله حدثنا سفيان حدثنا يحيى بن سعيد «عن القاسم أن امرأة من ولد جعفر تخوفت أن يزوجها ولها وهي كارهة ، فأرسلت إلى شيخين من الأنصار - عبد الرحمن ومجمع ابني جارية - قالا : فلا تخشين فإن خنساء بنت خدام أنكحها أبوها وهي كارهة فرد النبي صلى الله عليه وسلم ذلك» قال سفيان : وأما عبد الرحمن فسمعتة يقول عن أبيه «إن خنساء ...»

٦٩٧٠ - **حدَّثنا** أبو نعيم حدثنا شيبان عن يحيى عن أبي سلمة «عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنكح الأيم حتى تستأمر ولا تنكح البكر حتى تستأذن . قالوا : كيف إذن؟ قال : أن تسكت» . وقال بعض الناس : إن احتال إنسان بشاهدي زور على تزويج امرأة ثيب بأمرها فأثبت القاضي نكاحها إياه ، والزوج يعلم أنه لم يتزوجها قط ، فإنه يسعه هذا النكاح ، ولا بأس بالمقام له معها .

٦٩٧١ - **حدَّثنا** أبو عاصم عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن ذكوان «عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : البكر تستأذن ، قلت : إن البكر تستحي ، قال : إذن صماتها» . وقال بعض الناس : إن هوى رجل جارية يتيمة أو بكر فأبى ، فاحتال فجاء بشاهدي زور على أنه تزوجها فأدركت فرضيت اليتيمة فقبل القاضي بشهادة الزور - والزوج يعلم ببطلان ذلك - حل له الوطء^(١) .

١٢ - باب ما يكره من احتيال المرأة مع الزوج والضرائر

وما نزل على النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك

٦٩٧٢ - **حدَّثنا** عبيد بن إسماعيل حدثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه «عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب الخلواء ويحب العسل ، وكان إذا صلى العصر أجاز على نسائه فيدنو منهن ، فدخل على حفصة فأحتبس عندها أكثر مما كان يحتبس ، فسألت عن ذلك فقيل لي : أهدت لها امرأة من قومها عكة عسل فسقت رسول الله صلى الله عليه وسلم منه شربة . فقلت : أما والله لنحتالن له . فذكرت ذلك لسودة وقلت لها : إذا دخل عليك فإنه سيدنو منك فقولي له : يا رسول الله أكلت مغافير؟ فإنه سيقول :

(١) قال ابن بطال : لا يحل النكاح عند أحد من العلماء . وحكم القاضي بما ظهر لها من عدالة الشاهدين في الظاهر لا يحل للزوج ما حرم الله عليه . وقد إتفقوا على أنه لا يحل أكل مال غيره بمثل هذه الشهادة . ولا فرق بين أكل المال الحرام ووطء الفرج الحرام .

لا . فقولي له : ما هذه الرياح ؟ وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشتد عليه أن يوجد منه الريح ، فإنه سيقول : سقتني حفصة شربة عسل ، فقولي له : جرت نحلة العرفط^(١) ، وسأقول ذلك ، وقوليه أنت يا صفية . فلما دخل على سودة قلت — تقول سودة — : والذي لا إله إلا هو لقد كدت أن أبادئه بالذي قلت لي وإنه لعلى الباب فرقاً^(٢) منك ، فلما دنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت له : يا رسول الله أكلت مغافير ؟ قال : لا . قلت : فما هذه الريح ؟ قال سقتني حفصة شربة عسل . قلت : جرت نحلة العرفط فلما دخل على قلت له مثل ذلك . ودخل على صفية فقالت له مثل ذلك . فلما دخل على حفصة قالت له : يا رسول الله ألا أسقيك منه ؟ قال : لا حاجة لي به . قالت تقول سودة : سبحان الله لقد حرمناه . قالت : قلت لها اسكتي

١٣ — باب ما يكره من الاحتيال في الفرار من الطاعون^(٣)

٦٩٧٣ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ بْنِ رَبِيعَةَ «أَنَّ عُمَرَ ابْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ ، فَلَمَّا جَاءَ سَرَّعَ بَلَّغَهُ أَنَّ الْوَبَاءَ وَقَعَ بِالشَّامِ ، فَأَخْبَرَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ . فَرَجَعَ عُمَرُ مِنْ سَرَّعٍ

وعن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله أن عمر إنما انصرف من حديث عبد الرحمن .

٦٩٧٤ — حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَنَّهُ «سَمِعَ أُسَامَةَ ابْنَ زَيْدٍ يَحْدِثُ سَعْدًا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ الْوَجَعَ فَقَالَ : رَجَزٌ - أَوْ عَذَابٌ - عَذِبَ بِهِ بَعْضُ الْأُمَمِ ثُمَّ بَقِيَ مِنْهُ بَقِيَةٌ فَيَذْهَبُ الْمَرَّةَ وَيَأْتِي الْأُخْرَى ، فَمَنْ سَمِعَ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا يَقْدَمَنَّ عَلَيْهِ وَمَنْ كَانَ بِأَرْضٍ وَقَعَ بِهَا فَلَا يَخْرُجْ فِرَارًا مِنْهُ»

١٤ — باب في الهبة والشفعة

وقال بعض الناس : إن وهب هبة ألف درهم أو أكثر حتى مكث عنده سنين واحتال في ذلك ثم رجع الواهب فيها فلا زكاة على واحد منهما ، فخالف الرسول صلى الله عليه وسلم في الهبة وأسقط الزكاة .

٦٩٧٥ — حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ عَنْ عِكْرِمَةَ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْعَائِدُ فِي هِبَتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْتِهِ ، لَيْسَ لَنَا مِثْلُ السُّوءِ»

٦٩٧٦ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ «عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : إِذَا جَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشَّفْعَةَ فِي كُلِّ مَالٍ يَقْسِمُ ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْخُدُودُ وَصُرِفَ الطَّرِيقُ فَلَا شَفْعَةَ» وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ : الشَّفْعَةُ لِلْجَوَارِ ، ثُمَّ عَمِدَ إِلَى مَا شَدَّدَهُ فَأَبْطَلَهُ وَقَالَ :

(١) جرت معناه تغير طعم العسل لشيء يأكله النحل .

(٢) يفتح الراء أى خوفاً .

(٣) قال المهلب : يتصور التحيل في الفرار من الطاعون بأن يخرج في تجارة أو زيارة مثلاً وهو ينوي بذلك الفرار من الطاعون .

إن اشترى داراً فخاف أن يأخذ الجار بالشفعة فاشترى سهماً من مائة سهم ثم اشترى الباقي وكان للجار الشفعة في السهم الأول ولا شفعة له في باقي الدار وله أن يحتال في ذلك

٦٩٧٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ قَالَ سَمِعْتُ عَمْرُو بْنَ الشَّرِيدِ قَالَ «جاء المسور بن مخرمة فوضع يده على منكبي ، فانطلقت معه إلى سعد ، فقال أبو رافع للمسور : ألا تأمر هذا أن يشتري مني بيتي الذي في داري ؟ فقال : لا أزيده على أربعمائة إما مقطعة وإما منجمة ، قال : أعطيت خمسمائة نقداً فمنعته ، ولولا أني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : الجار أولى بسقبه ما يعتكه - أو قال : ما أعطيتكه - قلت لسفيان : إن معمرأ لم يقل هكذا ، قال : لكنه قال لي هكذا . وقال بعض الناس : إذا أراد أن يبيع الشفعة فله أن يحتال حتى يبطل الشفعة ، فهيب البائع للمشتري الدار ويحدها^(١) ويدفعها إليه ويعوضه المشتري ألف درهم ، فلا يكون للشفيع فيها شفعة

٦٩٧٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ عَنْ عَمْرُو بْنِ الشَّرِيدِ «عن أبي رافع أن سعدا ساومه بيتاً بأربعمائة مثقال ، فقال : لولا أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : الجار أحق بسقبه لما أعطيتكه . وقال بعض الناس : إن اشترى نصيب دار فأراد أن يبطل الشفعة وهب لابنه الصغير ، ولا يكون عليه يمين^(٢) .

١٥ - باب احتيال العامل ليهدي له

٦٩٧٩ - حَدَّثَنَا عَيْبِدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ عَنْ أَبِيهِ «عن أبي حميد الساعدي قال : استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً على صدقات بني سليم يدعى ابن اللبية ، فلما جاء حاسبه قال : هذا مالكم وهذا هدية . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فهلا جلست في بيت أبيك وأمك حتى تأتيك هديتك إن كنت صادقاً ثم خطبنا فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : أما بعد فإني أستعمل الرجل منكم على العمل مما ولاني الله ، فيأتي فيقول : هذا مالكم وهذا هدية أهديت لي ، أفلا جلس في بيت أبيه وأمه حتى تأتبه هديته ، والله لا يأخذ أحد منكم شيئاً بغير حقه إلا لقي الله يحمله يوم القيامة ، فلأعرفن أحداً منكم لقي الله يحمل بغيراً له رغاء ، أو بقرة لها خوار ، أو شاة تيعر . ثم رفع يديه حتى رأى بياض إبطه يقول : اللهم هل بلغت ؟ بصر عيني وسمع أذني»

٦٩٨٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ عَنْ عَمْرُو بْنِ الشَّرِيدِ «عن أبي رافع قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : الجار أحق بسقبه . وقال بعض الناس : إن اشترى داراً بعشرين ألف درهم فلا بأس أن يحتال حتى يشتري الدار بعشرين ألف درهم وينقده تسعة آلاف درهم وتسعمائة درهم وتسعة وتسعين وينقده ديناراً بما بقي من العشرين الألف ، فإن طلب الشفيع أخذها بعشرين ألف درهم وإلا فلا سبيل له على الدار ، فإن استحقت الدار رجع المشتري على البائع بما دفع إليه وهو تسعة آلاف درهم وتسعمائة

(١) أى يصف حدودها التي تميزها .

(٢) قال ابن بطال : إنما قال ذلك لأن من وهب لأبيه شيئاً فعل ما يباح له فعله ، والهبة لابن الصغير يقبلها الأب لولده من نفسه .

وتسعة وتسعين درهماً وديناراً ، لأن البيع حين استحق انتقض الصرف في الدار ، فإن وجد بهذه الدار عيباً ولم تستحق فإنه يردها عليه بعشرين ألفاً . قال : فأجاز هذا الخداع بين المسلمين ، قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم «بيع المسلم لاداء ولا خبثة ولا غائلة»

٦٩٨١ - حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن سفيان قال حدثني إبراهيم بن ميسرة عن عمرو بن الشريد «أن أبا رافع ساوم سعد بن مالك بيتاً بأربعمائة مثقال قال وقال : لولا أني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : الجار أحق بسقبة ما أعطيتك» .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٩١) كِتَابُ النَّبِيِّينَ

١ - باب أول ما يُدعى به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة

٦٩٨٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكِيرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلِ بْنِ ابْنِ شَهَابٍ ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ قَالَ قَالَ الزُّهْرِيُّ : فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ : أَوَّلُ مَا بَدَأَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْوَحْيِ الرَّؤْيَا الصَّادِقَةَ فِي النَّوْمِ ، فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْهُ مِثْلَ فَلَقِ الصَّبْحِ فَكَانَ يَأْتِي حِرَاءَ فَيَتَحَنَّنُ فِيهِ - وَهُوَ التَّعْبُدُ - اللَّيَالِي ذَوَاتِ الْعَدَدِ ، وَيَتَزَوَّدُ لِدَلِّكَ ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِيجَةَ فَيَتَزَوَّدُ لِمِثْلِهَا ، حَتَّى يَفِجْثَهُ الْحَقُّ ^(١) وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاءَ ، فَجَاءَهُ الْمَلَكُ فِيهِ فَقَالَ : اقْرَأْ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا أَنَا بِقَارِئٍ ، فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ : اقْرَأْ . فَقُلْتُ : مَا أَنَا بِقَارِئٍ ، فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ : اقْرَأْ ، فَقُلْتُ : مَا أَنَا بِقَارِئٍ ، فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّالِثَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ - حَتَّى بَلَغَ - مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴾ فَرَجَعَ بِهَا تَرْجِفُ بِوَادِرِهِ ، حَتَّى دَخَلَ عَلَى خَدِيجَةَ فَقَالَ : زَمَلُونِي ، زَمَلُونِي . فزَمَلُوهُ حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرُّوحُ فَقَالَ : يَا خَدِيجَةُ مَا لِي ؟ وَأَخْبَرَهَا الْخَبْرَ وَقَالَ : قَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي ، فَقَالَتْ لَهُ : كَلَّا ، أَبَشِرْ ، فَوَاللَّهِ لَا يَخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا ، إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحْمَ ، وَتَصْدُقُ الْحَدِيثَ ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ ، وَتَقْرَى الضَّيْفَ ، وَتَعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ . ثُمَّ انْطَلَقَتْ بِهِ خَدِيجَةُ حَتَّى أَتَتْ بِهِ وَرَقَةَ بْنَ نَوْفَلِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزَى بْنِ قُصَيٍّ - وَهُوَ ابْنُ عَمِّ خَدِيجَةَ أَخُو أَبِيهَا - وَكَانَ أَمْرًا تَنْصَرِفُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَكَانَ يَكْتُبُ الْكُتُبَ الْعَرَبِيَّةَ فَيَكْتُبُ بِالْعَرَبِيَّةِ مِنَ الْإِنْجِيلِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكْتُبَ ، وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ عَمِيَ ، فَقَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ : أَيُّ ابْنِ عَمِّ ، اسْمِعْ مِنْ ابْنِ أُخَيْكَ . فَقَالَ وَرَقَةُ : ابْنُ أُخِي مَاذَا تَرَى ؟ فَأَخْبَرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا رَأَى ، فَقَالَ وَرَقَةُ : هَذَا النَّامُوسُ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى مُوسَى ، بِالْيَتِي فِيهَا جَذَعًا أَكُونُ حَيًّا حِينَ يَخْرُجُكَ قَوْمُكَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَوْ مَخْرُجِي هُمْ ؟ فَقَالَ وَرَقَةُ : نَعَمْ ، لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ قَطُّ بِمَا جِئْتَ بِهِ إِلَّا عَوْدِي ، وَإِنْ يَدْرِكُنِي يَوْمَكَ أَنْصَرِكَ نَصْرًا مُؤَزَّرًا . ثُمَّ لَمْ يَنْشَبْ وَرَقَةُ أَنْ تَوَفَّى ، وَفُتِرَ الْوَحْيُ فِتْرَةً حَتَّى حَزَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا بَلَّغْنَا حَزَنًا غَدَا مِنْهُ مَرَازَا كَمَا يَتَرَدَّى مِنْ رَعُوسِ شَوَاهِقِ الْجِبَالِ ، فَكَلَّمَا أَوْفَى بِذُرُوءِ جَبَلٍ لَكِي يَلْقَى مِنْهُ نَفْسَهُ تَبَدَّى لَهُ جَبْرَيْلُ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، إِنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ حَقًّا

(١) بفتح الفاء وكسر الجيم ثم همز أي جاءه الوحي بغته .

فيسكن لذلك جأشه وتقر نفسه فيرجع ، فإذا طالت عليه فترة الوحي غدا لمثل ذلك ، فإذا أوفى بذروة جبل تبدى له جبريل فقال له مثل ذلك . قال ابن عباس : فالق الإصباح : ضوء الشمس بالنهار ، وضوء القمر بالليل

٢ - باب رؤيا الصالحين

وقوله تعالى : ﴿ لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ ، لَتَدْخُلُنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ لَا تَخَافُونَ ، فَعَلِمَ مَا لَمْ تَعْلَمُوا ، فَجَعَلَ مِنْ دُونِ ذَلِكَ فَتْحًا قَرِيبًا ﴾

٦٩٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : الرُّؤْيَا الْحَسَنَةُ مِنَ الرَّجُلِ الصَّالِحِ ^(١) جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ ^(٢) النَّبُوَّةِ »

[الحديث ٦٩٨٣ - طرفه في : ٦٩٩٤]

٣ - باب الرؤيا من الله

٦٩٨٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى هُوَ ابْنُ سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ قَالَ « سَمِعْتُ أَبَا قَتَادَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : الرُّؤْيَا الصَّادِقَةُ مِنَ اللَّهِ ، وَالْحَلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ »

٦٩٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ الْهَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبَابٍ « عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ رُؤْيَا يُحِبُّهَا فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ اللَّهِ ، فَلِيُحْمَدَ اللَّهُ عَلَيْهَا وَلِيُحَدَّثَ بِهَا ، وَإِذَا رَأَى غَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا يَكْرَهُ فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ الشَّيْطَانِ فَلْيَسْتَعِذْ مِنْ شَرِّهَا وَلَا يَذْكُرْهَا لِأَحَدٍ فَإِنَّمَا لَا تَنْضُرُهُ »

٤ - باب الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة

٦٩٨٦ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ - وَأَثْنَى عَلَيْهِ خَيْرًا لِقِيَّتِهِ بِالْإِمَامَةِ - عَنْ أَبِيهِ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ « عَنْ أَبِي قَتَادَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ ، وَالْحَلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَإِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَعَوَّذْ مِنْهُ وَلْيَصُتْ عَنْ شِمَالِهِ فَإِنَّمَا لَا تَنْضُرُهُ » .

وعن أبيه قال حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .. مثله .

٦٩٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ عِبَادَةَ بْنِ

(١) قال القرطبي : المسلم الصادق الصالح هو الذي يناسب حاله حال الأنبياء فأكرم بنوع مما أكرم به الأنبياء وهو الإطلاع على الغيب . ولو صدقت رؤيا الكافر والفاسق أحياناً فذلك كما قد يصدق الكذوب وليس كل من حدث عن الغيب يكون خيره من أجزاء النبوة كالكاهن والنجم .

(٢) قال ابن بطال : المعنى أن الرؤيا خير صادق من الله لا كذب فيه كما أن معنى النبوة نبأ صادق من الله لا يجوز عليه الكذب فشابهت الرؤيا النبوة في صدق الخبر .

الصاميت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : رُؤيا المؤمن جزءٌ من ستةٍ وأربعينَ جزءاً من النبوة .

٦٩٨٨ - حَدَّثَنَا بَجِيْ بِنُ قَرَعَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيْمُ بِنُ سَعِيْدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَعِيْدِ بِنِ الْمَسِيْبِ « عَنْ أُمِّ هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ » . وَرَوَاهُ ثَابِتٌ وَحُمَيْدٌ وَإِسْحَاقُ بِنُ عَبْدِ اللهِ وَشُعَيْبٌ عَنِ أَنَسِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

[الحديث ٦٩٨٨ - طرفه في : ٧٠١٧] .

٦٩٨٩ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيْمُ بِنُ حَمْزَةَ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَازِمٍ وَالدَّرَاوَرْدِيُّ عَنِ يَزِيْدَ بِنِ عَبْدِ اللهِ بِنِ حَبَّابٍ « عَنْ أُمِّ سَعِيْدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ » .

٥ - باب المبشرات^(١)

٦٩٩٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي سَعِيْدُ بِنِ الْمَسِيْبِ « أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : لَمْ يَبْقَ مِنَ النَّبُوَّةِ إِلَّا الْمَبَشِّرَاتُ . قَالُوا : وَمَا الْمَبَشِّرَاتُ ؟ قَالَ : الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ » .

٦ - باب رؤيا يوسف ، وقوله تعالى ﴿ إِذْ قَالَ يُوسُفُ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ . قَالَ يَا بَنِيَّ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُكَلِّمَهُكَ الشَّيْطَانُ لِلإِنْسَانِ عَدُوٌّ مُّبِينٌ . وَكَذَلِكَ يَجْتَبِيكَ رَبُّكَ وَيُعَلِّمُكَ مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ وَيَسُمُّ عَلَيْكَ وَعَلَى آلِ يَعْقُوبَ كَمَا أَتَمَّهَا عَلَى أَبَوَيْكَ مِنْ قَبْلِ إِبْرَاهِيْمَ وَإِسْحَاقَ ، إِنَّ رَبَّكَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ . وقوله تعالى ﴿ يَا أَبَتِ هَذَا تَأْوِيلُ رُؤْيَايَ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَعَلَهَا رَبِّي حَقًّا ، وَقَدْ أَحْسَنَ بِي إِذْ أَخْرَجَنِي مِنَ السِّجْنِ وَجَاءَ بِكُمْ مِنَ الْبَدْوِ مِنْ بَعْدِ أَنْ نَزَغَ الشَّيْطَانُ بَيْنِي وَبَيْنَ إِخْوَتِي ، إِنَّ رَبِّي لَطِيفٌ لِمَا يَشَاءُ ، إِنَّهُ هُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ . رَبِّ قَدْ آتَيْتَنِي مِنَ الْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِي مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنْتَ وَلِيِّ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحَقْنِي بِالصَّالِحِينَ ﴾ . فاطرٌ والبديعُ والمبدعُ والبارئُ والخالقُ واحد . من البدو به بادية .

٧ - باب رؤيا إبراهيم . وقوله تعالى ﴿ فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ قَالَ يَا بُنَيَّ إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَى ؟ قَالَ يَا بَتِ افْعَلْ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِِنْ شَاءَ اللهُ مِنَ الصَّابِرِينَ . فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَهُ لِلجِبِينِ وَنَادِيَاهُ أَنَّ يَا إِبْرَاهِيْمَ قَدْ صَدَقْتَ الرُّؤْيَا إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴾ . قال مجاهد : أسلما سلما مأمرا به . وتله وضع وجهه بالأرض

(١) وهي جمع مبشرة وهي البشارة ويكون المراد الإقبال ، والمعنى لم يبق بعد النبوة المختصة بي إلا المبشرات .

٨ - باب التَّوَاتُؤِ عَلَى الرَّؤْيَا^(١)

٦٩٩١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكِيرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَلَمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ «عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْعَشْرُ الْأَوَاخِرُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: التَّمَسُّوْهَا فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ».

٩ - باب رُؤْيَا أَهْلِ السَّجُونِ وَالْفَسَادِ وَالشَّرْكِ^(٢) لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَدَخَلَ مَعَهُ السَّجْنَ فَتَيَانٌ﴾، قَالَ أَحَدُهُمَا إِنِّي أَرَانِي أَعْصِرُ خَمْرًا، وَقَالَ الْآخَرُ إِنِّي أَرَانِي فَوْقَ رَأْسِي خَبِزًا تَأْكُلُ الطَّيْرُ مِنْهُ، نَبِئْنَا بِتَأْوِيلِهِ، إِنَّا نَرَاكَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ. قَالَ: لَا يَأْتِيكُمْ طَعَامٌ تَرْزُقَانَهُ إِلَّا نَبَاتِكُمْمَا بِتَأْوِيلِهِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَكُمَا، ذَلِكَ مِمَّا عَلَّمَنِي رَبِّي، إِنِّي تَرَكْتُ مِلَّةَ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ. وَاتَّبَعْتُ مِلَّةَ آبَائِي إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ، مَا كَانَ لَنَا أَنْ نَشْرِكَ بِاللَّهِ مِنْ شَيْءٍ، ذَلِكَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ عَلَيْنَا وَعَلَى النَّاسِ، وَلَكِنْ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ. يَا صَاحِبِي السَّجْنَ أَرَبَابٌ مُتَفَرِّقُونَ ﴿﴾. وَقَالَ الْفَضِيلُ لِبَعْضِ الْأَتْبَاعِ يَا عَبْدَ اللَّهِ ﴿﴾ أَرَبَابٌ مُتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمْ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ؟ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ، إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ، أَمَرَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ، ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ، وَلَكِنْ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ. يَا صَاحِبِي السَّجْنَ أَمَا أَحَدُكُمْ فَيَسْقَى رَبَّهُ خَمْرًا، وَأَمَا الْآخَرُ فَيَصْلُبُ فَتَأْكُلُ الطَّيْرُ مِنْ رَأْسِهِ، قَضَى الْأَمْرَ الَّذِي فِيهِ تَسْتَفْتِيَانِ. وَقَالَ لِلَّذِي ظَنَّ أَنَّهُ نَاجٍ مِنْهُمَا: إِذْ كَرِنِي عِنْدَ رَبِّكَ، فَأَنَسَاهُ الشَّيْطَانُ ذِكْرَ رَبِّهِ، فَلَبِثَ فِي السَّجَنِ بَضْعَ سِنِينَ. وَقَالَ الْمَلِكُ إِنِّي أَرَى سَبْعَ بَقَرَاتٍ سَمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعَ سَنِبِلَاتٍ خَضِرٍ وَأَخْرَ يَابَسَاتٍ، يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أُنْفُوتِي فِي رُؤْيَايَ إِنْ كُنْتُمْ لِلرُّؤْيَا تَعْبُرُونَ. قَالُوا: أَضْعَافٌ أَحْلَامٌ، وَمَا نَحْنُ بِتَأْوِيلِ الْأَحْلَامِ بِعَالِمِينَ. وَقَالَ الَّذِي نَجَا مِنْهُمَا وَادَّكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ: أَنَا أَنْبِئُكُمْ بِتَأْوِيلِهِ فَأَرْسِلُونِ. يُوسُفُ أَيُّهَا الصِّدِّيقُ أَفْتِنَا فِي سَبْعِ بَقَرَاتٍ سَمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعَ سَنِبِلَاتٍ خَضِرٍ وَأَخْرَ يَابَسَاتٍ، لَعَلِّي أَرْجِعُ إِلَى النَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَعْلَمُونَ. قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأْبًا، فَمَا حَصَدْتُمْ فَذَرُوهُ فِي سَنِبَلِهِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا تَأْكُلُونَ. ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا تَحْصِنُونَ. ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ النَّاسُ وَفِيهِ يَعَصِرُونَ. وَقَالَ الْمَلِكُ ائْتُونِي بِهِ، فَلَمَّا جَاءَهُ الرَّسُولُ قَالَ ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ ﴿﴾ وَ«إِذْ كَرْتُمْ» فَتَعَلَّمْتُمْ مِنَ النَّاسِ فِيهِ وَفِيهِ يَعَصِرُونَ. وَقَالَ الْمَلِكُ «أُمَّةٌ»: نَسِيَانٌ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يَعَصِرُونَ الْأَعْنَابَ وَالذَّهْنَ. «تَحْصِنُونَ»: تَحْرَسُونَ

٦٩٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا جَوَيْرِيَّةُ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ وَأَبَا عُبَيْدٍ أَخْبَرَاهُ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ لَبِثْتُ فِي السَّجَنِ مَا لَبِثْتُ يَوْسُفَ ثُمَّ أَتَانِي الدَّاعِيَ لِأَجْبَتِهِ»

(١) أى توافق جماعة على شئ واحد ولو اختلفت عباراتهم.

(٢) قال أهل العلم: إذا رأى الكافر أو الفاسق الرؤيا الصالحة فإنها تكون بشرى له بهدائه إلى الإيمان مثلا أو التوبة أو إندثار من بقاءه على الكفر أو

١٠ - باب من رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام

٦٩٩٣ - حَدَّثَنَا عبدان أخبرنا عبد الله عن يونس عن الزهري حدثني أبو سلمة «أن أبا هريرة : قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : من رأى في المنام فسروا في اليقظة ، ولا يتمثل الشيطان بي . قال أبو عبد الله : قال ابن سيرين إذا رآه في صورته^(١) .

٦٩٩٤ - حَدَّثَنَا معلى بن أسد حدثنا عبد العزيز بن مختار حدثنا ثابت البناني «عن أنس رضي الله عنه قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : من رأى في المنام فقد رأى ، فإن الشيطان لا يتمثل بي ، ورؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة»

٦٩٩٥ - حَدَّثَنَا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عبيد الله بن أبي جعفر أخبرني أبو سلمة «عن أبي قتادة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم : الرؤيا الصالحة من الله والحلم من الشيطان ، فمن رأى شيئاً يكرهه فلينبث عن شماله ثلاثاً وليتعوذ من الشيطان فانها لا تضره ، وإن الشيطان لا يترأى بي»

٦٩٩٦ - حَدَّثَنَا خالد بن خلى حدثنا محمد بن حرب حدثني الزبيدي عن الزهري قال أبو سلمة «قال أبو قتادة رضي الله عنه : قال النبي صلى الله عليه وسلم : من رأى فقد رأى الحق» . تابعه يونس وابن أخي الزهري

٦٩٩٧ - حَدَّثَنَا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث حدثني ابن الهاد عن عبد الله بن خباب «عن أبي سعيد الخدري سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول : من رأى فقد رأى الحق ، فإن الشيطان لا يتكلم بي»

١١ - باب رؤيا الليل . رواه سمرة^(٢)

٦٩٩٨ - حَدَّثَنَا أحمد بن المقدم العجلي حدثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوى حدثنا أيوب عن محمد «عن أبي هريرة قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : أعطيت مفاتيح الكلم ، ونصرت بالرعب . وبيننا أنا ناغم البارحة إذ أتيت بمفاتيح خزائن الأرض حتى وضعت في يدي» . قال أبو هريرة : فذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنتم تنتقلونها

٦٩٩٩ - حَدَّثَنَا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع «عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : أراني الليلة عند الكعبة ، فرأيت رجلاً آدم كأحسن ما أنت راء من آدم الرجال ، له لمة كأحسن ما أنت راء من اللمم ، قد رجلها تقطر ماء ، متكئاً على رجلين - أو على عواتق رجلين - يطوف بالبيت ، فسألت من هذا ؟ فقيل : المسيح بن مريم . ثم إذا أنا برجل جعد قطط أعور العين اليمنى كأنها عنبة طافية ، فسألت من هذا ؟ فقيل : المسيح الدجال»

(١) الصحيح في تأويل هذا الحديث أن مقصودة أن رؤيته في كل حال ليست باطلة ولا أضغاثاً بل هي حق في نفسها ولو رؤى في غير صورته .

(٢) قال نصر بن يعقوب الدينوري : أن الرؤيا أول الليل يظيء تأويلها ومن النصف الثاني يسرع بتفاوت أجزاء الليل وأن أسرعها تأويلاً رؤيا السحر ولا سيما عن طلوع الفجر . وعن جعفر الصادق أسرعها تأويلاً رؤيا القيلولة .

٧٠٠٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ « أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَحْدُثُ أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنِّي أَرَيْتُ اللَّيْلَةَ فِي الْمَنَامِ ... » وَسَاقَ الْحَدِيثَ . وَتَابِعَهُ سَلِيمَانُ بْنُ كَثِيرٍ وَابْنُ أَخِي الزُّهْرِيُّ وَسَفْيَانُ بْنُ حَسِينٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَقَالَ الزُّبَيْدِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ - أَوْ أَبَا هُرَيْرَةَ - عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَقَالَ شُعَيْبٌ وَإِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى عَنِ الزُّهْرِيِّ « كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَحْدُثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » . وَكَانَ مَعْمَرٌ لَا يَسْنُدُهُ حَتَّى كَانَ بَعْدَ .

[الحدِيث ٧٠٠٠ - طَرَفُهُ فِي : ٧٠٤٦]

١٢ - بَابُ رُؤْيَا النَّهَارِ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : رُؤْيَا النَّهَارِ مِثْلُ رُؤْيَا اللَّيْلِ .

٧٠٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ « سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخُلُ عَلَى أُمِّ حَرَامَ بِنْتِ مَلْجَانَ - وَكَانَتْ تُحْتَمُّ عِبَادَةَ ابْنِ الصَّامِتِ ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمًا ، فَأَطْعَمَتْهُ وَجَعَلَتْ تَقْفِي رَأْسَهُ فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ اسْتَيْقِظَ وَهُوَ يَضْحَكُ ... »

٧٠٠٢ - « قَالَتْ : فَقُلْتُ مَا يَضْحَكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عَرَضُوا عَلَيَّ غَزَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَرْكَبُونَ ثِيَجَ هَذَا الْبَحْرِ مَلُوكًا عَلَى الْأَسْرَةِ - أَوْ مِثْلَ الْمَلُوكِ عَلَى الْأَسْرَةِ - شَكَ إِسْحَاقُ - قَالَتْ : فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ مِنْهُمْ ، فَدَعَا لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ ثُمَّ اسْتَيْقِظَ وَهُوَ يَضْحَكُ ، فَقُلْتُ مَا يَضْحَكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : أَنَا مِنْ أُمَّتِي عَرَضُوا عَلَيَّ غَزَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ - كَمَا قَالَ فِي الْأُولَى - قَالَتْ : فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ مِنْهُمْ ، قَالَ : أَنْتَ مِنَ الْأَوَّلِينَ . فَرَكِبْتَ الْبَحْرَ فِي زَمَانِ مَعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سَفْيَانَ ... »

١٣ - بَابُ رُؤْيَا النِّسَاءِ (١)

٧٠٠٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا عَقِيلُ بْنُ ابْنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي خَارِجَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ « أَنَّ أُمَّ الْعَلَاءِ - امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ بَايَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَخْبَرْتَهُ أَنَّهُمْ اقْتَسَمُوا الْمُهَاجِرِينَ قِرْعَةً ، قَالَتْ : فَطَارَ لَنَا عَثْمَانُ بْنُ مِظْعُونٍ وَأَنْزَلَنَا فِي أَبِيَاتِنَا ، فَوَجَعَ وَجَعَهُ الَّذِي تَوَفَّى فِيهِ ، فَلَمَّا تَوَفَّى غَسَلَ وَكَفَّنَ فِي أَثْوَابِهِ فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَتْ فَقُلْتُ : رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ يَا السَّائِبُ ، فَشَهِدْتُكَ عَلَيْكَ لَقَدْ أَكْرَمَكَ اللَّهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَمَا يَدْرِيكَ أَنَّ اللَّهَ أَكْرَمَهُ ؟ فَقُلْتُ : يَا أَبَى أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَنْتِي يَكْرُمُهُ اللَّهُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَمَا هُوَ فَوَاللَّهِ لَقَدْ جَاءَهُ الْيَقِينُ ، وَاللَّهُ إِنِّي لِأَرْجُو لَهُ الْخَيْرَ ، وَوَاللَّهِ مَا أَدْرِي - وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ - مَاذَا يُفْعَلُ لِي . فَقَالَتْ : وَاللَّهِ لَا أَزْكِي بَعْدَهُ أَحَدًا أَبَدًا . »

٧٠٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا وَقَالَ « مَا أَدْرِي مَا يَفْعَلُ بِهِ . » قَالَتْ :

(١) ذَكَرَ الْقُرْطُبِيُّ أَنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا رَأَتْ مَا لَيْسَتْ لَهُ أَهْلًا فَهِيَ لِزَوْجِهَا وَكَذَا حُكْمُ الْعَبْدِ لِسَيِّدِهِ وَالطِّفْلِ لِأَبِيهِ ، وَذَكَرَ ابْنُ بَطَّالٍ الْإِتِّفَاقَ عَلَى أَنَّ رُؤْيَا الْمُؤْمِنَةِ الصَّالِحَةِ تَدْخُلُ فِي قَوْلِهِ : « رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ الصَّالِحِ جِزَاءً مِنْ أَجْزَاءِ النَّبِيَّةِ » .

وأحزنتني فمنت ، فرأيت لعثمان عينا تجرى ، فأخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : ذلك عمله »

١٤ — باب الحلم من الشيطان ، فإذا حلم فليصق عن يساره ، وليستعد بالله عز وجل

٧٠٠٥ — حَدَّثَنَا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن أنى سلمة « أن أبا قتادة الأنصاري — وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وفرسانه — قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : الرؤيا من الله ، والحلم من الشيطان . فإذا حلم أحدكم الحلم يكرهه فليصق عن يساره وليستعد بالله منه فلن يضره . »

١٥ — باب اللبن

٧٠٠٦ — حَدَّثَنَا عبدان أخبرنا عبد الله أخبرنا يونس عن الزهري أخبرني حمزة بن عبد الله « أن ابن عمر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : بينا أنا نائم أتيت بقدر لبن فشربت منه حتى إني لأرى الري يخرج في أظفري ، ثم أعطيت فضلي يعني عمر . قالوا : فما أولته يا رسول الله ؟ قال : العلم »

١٦ — باب إذا جرى اللبن في أطرافه أو أظافيره

٧٠٠٧ — حَدَّثَنَا علي بن عبد الله حدثنا يعقوب بن إبراهيم حدثنا أنى عن صالح عن ابن شهاب حدثني حمزة بن عبد الله بن عمر أنه « سمع عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : بينا أنا نائم أتيت بقدر لبن فشربت منه حتى إني لأرى الري يخرج من أطرافي فأعطيت فضلي عمر بن الخطاب ، فقال من حوله : فما أولت ذلك يا رسول الله ؟ قال : العلم . »

١٧ — باب القميص في المنام

٧٠٠٨ — حَدَّثَنَا علي بن عبد الله حدثنا يعقوب بن إبراهيم حدثني أنى إبراهيم عن صالح عن ابن شهاب قال حدثني أبو أمامة بن سهل أنه « سمع أبا سعيد الخدري يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : بينا أنا نائم رأيت الناس يعرضون علي وعليهم قمص منها ما يبلغ الثدي ، ومنها ما يبلغ دون ذلك . ومر علي عمر ابن الخطاب وعليه قميص يحبره يحبره . قالوا : ما أولته يا رسول الله ؟ قال : الدين . »

١٨ — باب جر القميص في المنام

٧٠٠٩ — حَدَّثَنَا سعيد بن عفير حدثني الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب أخبرني أبو أمامة بن سهل « عن أنى سعيد الخدري رضي الله عنه أنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : بينا أنا نائم رأيت الناس عرضوا علي وعليهم قمص فمنها ما يبلغ الثدي ومنها ما يبلغ دون ذلك وعرض علي عمر بن الخطاب وعليه قميص يحبره ، قالوا : فما أولته يا رسول الله ؟ قال : الدين . »

١٩ - باب الحُضْر في المنام ، والروضة الخضراء

٧٠١٠ - حَدَّثَنَا عبد الله بن محمد الجعفي حدثنا الحرمي بن عمارة حدثنا قره بن خالد عن محمد بن سيرين « قال قيس بن عباد : كنت في حلقة فيها سعد بن مالك وابن عمر ، فمر عبد الله بن سلام فقالوا : هذا رجل من أهل الجنة ، فقلت له : إنهم قالوا كذا وكذا ، قال : سبحان الله ، ما كان ينبغي لهم أن يقولوا ما ليس لهم به علم ، إنما رأيت كأنما عمود وضع في روضة خضراء^(١) فنصب فيها وفي رأسها عروة وفي أسفلها منصف - المنصف الوصيف - فقيل : ارقه » فرقيت حتى أخذت بالعروة . فقصصتها على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يموت عبد الله وهو أخذ بالعروة الوثقى . »

٢٠ - باب كشف المرأة في المنام

٧٠١١ - حَدَّثَنِي عبيد بن إسماعيل حدثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه « عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أريتك في المنام مرتين : إذا رجل يحملك في سرقة من حرير فيقول : هذه امرأتك ، فأكشفها فإذا هي أنت ، فأقول : إن يكن هذا من عند الله يمضه »

٢١ - باب ثياب الحرير في المنام^(٢)

٧٠١٢ - حَدَّثَنَا محمد أخبرنا أبو معاوية أخبرنا هشام عن أبيه « عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أريتك قبل أن أتزوجك مرتين : رأيت الملك يحملك في سرقة من حرير ، فقلت : له اكشف ، فكشف ، فإذا هي أنت ، فقلت إن يكن هذا من عند الله يمضه ، ثم أريتك يحملك في سرقة من حرير ، فقلت : اكشف ، فكشف ، فإذا هي أنت ، فقلت إن يك هذا من عند الله يمضه »

٢٢ - باب المفاتيح في اليد^(٣)

٧٠١٣ - حَدَّثَنَا سعيد بن عفير حدثنا الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب أخبرني سعيد بن المسيب « أن أبا هريرة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : بعثت بجوامع الكلم ، ونصرت بالرعب . وينا أنا نائم أتيت بمفاتيح خزائن الأرض فوضعت في يدي » قال أبو عبد الله : وبلغني أن جوامع الكلم أن الله يجمع الأمور الكثيرة التي كانت تكتب في الكتب قبله في الأمر الواحد والأميرين أو نحو ذلك

٢٣ - باب التعليق بالعروة والحلقة^(٤)

٧٠١٤ - حَدَّثَنِي عبد الله بن محمد حدثنا أزهر عن ابن عون ح . وحدثني خليفة « حدثنا معاذ حدثنا

(١) قال الكرماني : يحتمل أن يراد بالروضة جميع ما يتعلق بالدين وبالعمود الأركان الخمسة وبالعروة الوثقى الإيمان .

(٢) الثياب الحريرية في المنام يدل اتخاذها للنساء على النكاح وعلى العزاء وعلى الغنى وعلى زيادة في البدن .

(٣) قال أهل التعبير : المفاتيح مال وعز وسلطان .

(٤) قال أهل التعبير : الحلقة والعروة المجهولة تدل لمن تمسك بها على قوته في دينه وإخلاصه فيه .

ابن عون عن محمد حدثنا قيس بن عباد عن عبد الله بن سلام قال : رأيت كأني في روضة ، ووسط الروضة عمود ، في أعلى العمود عروة ، فقيل لي : ارقه ، قلت لا أستطيع ، فأتاني وصيف فرجع ثيابي فرقيت ، فاستمسكت بالعروة ، فانتبهت وأنا مستمسك بها . فقصصتها على النبي صلى الله عليه وسلم فقال : تلك الروضة روضة الإسلام ، وذلك العمود عمود الإسلام ، وتلك العروة العروة الوثقى لا تزال مستمسكاً بالإسلام حتى تموت .

٢٤ - باب عمود الفسطاط تحت وسادته

٢٥ - باب الإستبرق ودخول الجنة في المنام

٧٠١٥ - حَدَّثَنَا مَعْلَى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ «عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ فِي يَدِي سُرْقَةً مِنْ حَرِيرٍ لَا أَهْوَى^(١) بِهَا إِلَى مَكَانٍ فِي الْجَنَّةِ إِلَّا طَارَتْ بِي إِلَيْهِ ، فَقَصَصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ .»

٧٠١٦ - فَقَصَصْتُهَا حَفْصَةَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : «إِنْ أَخَاكَ رَجُلٌ صَالِحٌ ، أَوْ قَالَ : إِنْ عَبْدَ اللَّهِ رَجُلٌ صَالِحٌ»

٢٦ - باب القيد في المنام

٧٠١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَبَاحٍ حَدَّثَنَا مَعْتَمِرٌ قَالَ سَمِعْتُ عَوْفًا قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ أَنَّهُ «سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكُذِبْ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ تَكْذِبٌ ، وَرُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ ، وَمَا كَانَ مِنَ النَّبُوءَةِ فَإِنَّهُ لَا يَكْذِبُ - قَالَ مُحَمَّدٌ : وَأَنَا أَقُولُ هَذِهِ - قَالَ : وَكَانَ يُقَالُ لِلرُّؤْيَا ثَلَاثُ حَدِيثِ النَّفْسِ ، وَتَخْوِيفِ الشَّيْطَانِ ، وَيُشْرَى مِنَ اللَّهِ . فَمَنْ رَأَى شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلَا يَقْضِهِ عَلَى أَحَدٍ ، وَلِيَقْمَ فَلْيُصَلِّ . قَالَ : وَكَانَ يَكْرَهُ الْغُلَّ فِي النَّوْمِ ، وَكَانَ يَعْجَبُهُمُ الْقَيْدُ وَيُقَالُ : الْقَيْدُ ثَبَاتٌ فِي الدِّينِ» وَرَوَى قَتَادَةُ وَيُونُسُ وَهَشَامٌ وَأَبُو هَلَالٍ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَدْرَجَهُ بَعْضُهُمْ كُلَّهُ فِي الْحَدِيثِ وَحَدِيثِ عَوْفِ أَبِي يُونُسَ : لَا أَحْسِبُهُ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْقَيْدِ . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : لَا تَكُونُ الْأَغْلَالُ إِلَّا فِي الْأَعْنَاقِ

٢٧ - باب العين الجارية في المنام^(٢)

٧٠١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدَ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ خَارِجَةَ بِنْتِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ عَنِ امْرَأَةٍ مِنْ نَسَائِهِمْ بَايَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَتْ : طَارَ لَنَا عَثْمَانُ بْنُ مِظْعُونٍ فِي

(١) أهوى إلى الشيء بالفتح يهوى بالضم أى مال .

(٢) قال المهلب : العين الجارية تختمل وجوها . فإن كان ماؤها صافياً عبرت بالعمل الصالح وقال غيره : العين الجارية عمل جار من صدقة أو معروف لحي أو ميت وقد أحدثه أو أجراه . وقال آخرون : عين الماء نعمة وبركة وخير وبلوغ أمنية إن كان صاحبها مستوراً ، فإن كان غير عفيف أصابته مصيبة يبكى لها أهل داره .

السكنى حين اقترعت الأنصار على سكنى المهاجرين ، فاشتكى ، فمرضناه حتى توفى ، ثم جعلناه في أثوابه ، فدخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت : رحمة الله عليك أبا السائب ، فشهادتى عليك لقد أكرمك الله . قال : وما يدريك ؟ قلت : لا أدري والله . قال : أما هو فقد جاءه اليقين ، إني لأرجو له الخير من الله ، والله ما أدري وأنا رسول الله - ما يفعل بى ولا بكم . قالت أم العلاء : فوالله لا أزكى أحداً بعده . قلت : ورأيت لعثمان في النوم عيناً تجرى ، فجت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له ، فقال : ذاك عمله يجرى له .

٢٨ - باب نزع الماء من البئر حتى يرؤى الناس ، رواه أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

٧٠١٩ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ بْنِ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ حَدَّثَنَا نَافِعٌ « أَنَّ ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حَدَّثَهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : بَيْنَا أَنَا عَلَى بئرٍ أَنْزَعُ مِنْهَا إِذْ جَاءَنِي أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ الدَّلْوَ فَتَزَعُ ذَنْبِيَّ أَوْ ذَنْبِيَّ (١) ، وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ ، فَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ . ثُمَّ أَخَذَهَا ابْنُ الْخَطَّابِ مِنْ يَدِ أَبِي بَكْرٍ فَاسْتَحَالَتْ فِي يَدِهِ غَرْباً (٢) ، فَلَمْ أَرِ عَبْقَرِيًّا (٣) مِنَ النَّاسِ يَقْرِي قَرِيهَ حَتَّى ضَرَبَ النَّاسَ بَعْطَنَ (٤) . »

٢٩ - باب نزع الذنوب والذنوبين من البئر (٥) بضعف

٧٠٢٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا مُوسَى عَنْ سَالِمٍ « عَنْ أَبِيهِ عَنْ رُوْيَا النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ قَالَ : رَأَيْتُ النَّاسَ اجْتَمَعُوا ، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ فَتَزَعُ ذَنْبِيَّ أَوْ ذَنْبِيَّ وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ ، وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ . ثُمَّ قَامَ ابْنُ الْخَطَّابِ فَاسْتَحَالَتْ غَرْباً ، فَمَا رَأَيْتُ فِي النَّاسِ مِنْ يَقْرِي قَرِيهَ حَتَّى ضَرَبَ النَّاسَ بَعْطَنَ »

٧٠٢١ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عَقِيلٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَحْبَرَنِي سَعِيدٌ « أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَحْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي عَلَى قَلْبٍ وَعَلَيْهَا دَلْوٌ فَتَزَعَتْ مِنْهَا مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ أَخَذَهَا ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ فَتَزَعُ مِنْهَا ذَنْبِيَّ أَوْ ذَنْبِيَّ وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ ، وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ . ثُمَّ اسْتَحَالَتْ غَرْباً فَأَخَذَهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، فَلَمْ أَرِ عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَتَزَعُ نَزْعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ حَتَّى ضَرَبَ النَّاسَ بَعْطَنَ . »

(١) الذنوب بفتح المعجمة الدلو المتلء .

(٢) قال أهل اللغة ، الغرب الدلو العظيمة المتخذة من جلود البقر ، فإذا فتحت الرء فهو الماء الذى يسيل بين البئر والحوض .

(٣) قال الفارابى : العبقرى من الرجال الذى ليس فوقه شئ .

(٤) بفتح المهملة وآخره نون هو ما بعد للشرب حول البئر من مبارك الإبل ، والعطن للإبل كالوطن للناس لكن غلب على مبركها حول الحوض .

(٥) قد تعبر البئر بالمرأة وما يخرج منها بالأولاد .

٣٠ - باب الاستراحة في المنام^(١)

٧٠٢٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامٍ «أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ أُنَى عَلَى حَوْضٍ أُسْقَى النَّاسَ ، فَأَتَانِي أَبُو بَكْرٍ فَأَخَذَ الدَّلْوَ مِنْ يَدِي لِيُرِيحَنِي ، فَزَعَّ ذَنُوبِينَ وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ ، وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ . فَأَتَى ابْنَ الْخَطَّابِ فَأَخَذَ مِنْهُ فَلَمْ يَزَلْ يَنْزِعُ حَتَّى تَوَلَّى النَّاسَ وَالْحَوْضَ يَتَفَجَّرُ » .

٣١ - باب القصر في المنام^(٢)

٧٠٢٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ حَدَّثَنِي عَقِيلٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ «أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : بَيْنَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ ، فَإِذَا امْرَأَةٌ تَتَوَضَّأُ إِلَى جَانِبِ قَصْرِ . قُلْتُ : لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ ؟ قَالُوا : لِعَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ فَذَكَرْتُ غَيْرَتَهُ فَوَلِيَتْ مَدِيرًا . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَبَكَى عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ ثُمَّ قَالَ : أَعَلَيْكَ - بِأُنَى أَنْتِ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ - أَغَارُ ؟»

٧٠٢٤ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا مَعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ «عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَإِذَا أَنَا بِقَصْرِ مِنْ ذَهَبٍ ، فَقُلْتُ : لِمَنْ هَذَا ؟ فَقَالُوا : لِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ ، فَمَا مَنَعَنِي أَنْ أَدْخُلَهُ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ إِلَّا مَا أَعْلَمَهُ مِنْ غَيْرَتِكَ ، قَالَ : وَعَلَيْكَ أَغَارُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟»

٣٢ - باب الوُضوء في المنام^(٣)

٧٠٢٥ - حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ «أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : بَيْنَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ ، فَإِذَا امْرَأَةٌ تَتَوَضَّأُ إِلَى جَانِبِ قَصْرِ ، فَقُلْتُ : لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ ؟ فَقَالُوا : لِعَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ فَذَكَرْتُ غَيْرَتَهُ فَوَلِيَتْ مَدِيرًا . فَبَكَى عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ ثُمَّ قَالَ : أَعَلَيْكَ - بِأُنَى أَنْتِ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ - أَغَارُ ؟»

٣٣ - باب الطواف بالكعبة في المنام^(٤)

٧٠٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

(١) قال أهل العلم : إن كان المستريح مستلقياً على قفاه فإنه يقوى أمره وتكون الدنيا تحت يده لأن الأرض أقوى ما يستند إليه بخلاف ما إذا كان منبطحاً فإنه لا يدري ما وراءه .

(٢) قال أهل التعبير : القصر في المنام عمل صالح لأهل الدين ولغيرهم حمس وضيق .

(٣) رؤية الوضوء في المنام وسيلة إلى سلطان أو عمل .

(٤) قال أهل التعبير : الطواف يدل على الحج وعلى التزوج وعلى حصول أمر مطلوب . وعلى بر الوالدين .

عمر رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : بينا أنا نائم رأيتنى أطوف بالكعبة ، فإذا رجل آدم سبط الشعر بين رجلين ينطف رأسه ماء ، فقلت : من هذا ؟ قالوا : ابن مريم ، فذهبت ألثفت فإذا رجل أحمر جسيم جعد الرأس أعور العين اليمنى كأن عينه عنبة طافية ، قلت : من هذا ؟ قالوا : هذا الدجال ، أقرب الناس به شها ابن قطن ، وابن قطن رجل من بنى المصطلق من خزاعة »

٣٤ - باب إذا أعطى فضله غيره في النوم

٧٠٢٧ - **حدَّثنا يحيى بن بكير** حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب أخبرني حمزة بن عبد الله بن عمر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : بينا أنا نائم أتيت بقدح لبن فشربت منه حتى إني لأرى الري^(١) يجرى ، ثم أعطيت فضلة عمر . قالوا : فما أولته يا رسول الله ؟ قال : العلم .»

٣٥ - باب الأمن وذهاب الروع في المنام^(٢)

٧٠٢٨ - **حدَّثني عبيد الله بن سعيد** حدثنا عفان بن مسلم حدثنا صخر بن جويرية حدثنا نافع « أن ابن عمر قال : إن رجلاً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يرون الرؤيا على عهد رسول الله فيقصونها على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقول فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شاء الله وأنا غلام حديث السن وبיתי المسجد قبل أن أتكح ، فقلت في نفسي لو كان فيك خير لرأيت مثل ما يرى هؤلاء ، فلما اضطجعت ليلة قلت : اللهم إن كنت تعلم في خيرا فأرني رؤيا . فبينما أنا كذلك إذ جاءني ملكان في يد كل واحد منهما مقمعة من حديد يقبلان في إلى جهنم وأنا بينهما أدعو الله : اللهم أعوذ بك من جهنم ، ثم أراني لقيتني ملك في يده مقمعة^(٣) من حديد فقال : لم ترع^(٤) ، نعم الرجل أنت لو تكثر الصلاة . فانطلقوا في حتى وقفوا في على سفير جهنم ، فإذا هي مطوية كطى البئر ، له قرون كقرون البئر ، بين كل قرنين ملك بيده مقمعة من حديد ، وأرى فيها رجالا معلقين بالسلاسل ، رعوسهم أسفلهم عرفت فيها رجالا من قريش ، فانصرفوا في عن ذات اليمين »

٧٠٢٩ - «فقصتها على حفصة فقصتها حفصة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن عبد الله رجل صالح . فقال نافع : لم يزل بعد ذلك يكثُر الصلاة »

٣٦ - باب الأخذ على اليمين في النوم

٧٠٣٠ - **حدَّثني عبد الله بن محمد** حدثنا هشام بن يوسف أخبرنا معمر عن الزهري عن سالم « عن ابن عمر قال : كنت غلاما شابا عزبا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، وكنت أبيت في المسجد ، وكان من

(١) الرى اسم من أسماء النبي .

(٢) قال أهل التعبير : من رأى أنه خائف من شيء أمن منه . ومن رأى أنه أمن من شيء فإنه يخاف منه .

(٣) قال الداودي : المقمعة والمقرعة واحد .

(٤) أى لم تفرع .

رأى مناماً قصه على النبي صلى الله عليه وسلم ، فقلت : اللهم إن كان لي عندك خير فأرني مناماً يعبره لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فتمت فرأيت ملكين أتياي فانطلقا لي فلقبهما ملك آخر فقال : لن تراع ، إنك رجل صالح ، فانطلقا لي إلى النار ، فإذا هي مطوية كطى البئر ، وإذا فيها ناس قد عرفت بعضهم ، فأخذنا لي ذات اليمين . فلما أصبحت ذكرت ذلك لحفصة »

٧٠٣١ - « فرعمت حفصة أنها قصتها على النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إن عبد الله رجل صالح لو كان يكثر الصلاة من الليل . قال الزهري فكان عبد الله بعد ذلك يكثر الصلاة من الليل »

٣٧ - باب القَدَحِ في النوم^(١)

٧٠٣٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بن سعيد حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عن عُقَيْلٍ عن ابن شهاب عن حمزة بن عبد الله « عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول : بينا أنا نائمٌ أتيتُ بقَدَحِ كَبْنِ فشرِبْتُ منه ، ثمَّ أعطيتُ فضلي عمرَ بن الخطاب . قالوا : فما أولتُهُ يا رسولَ الله ؟ قال : العلم » .

٣٨ - باب إذا طار الشيء في المنام^(٢)

٧٠٣٣ - حَدَّثَنِي سعيد بن محمد أبو عبد الله الجرمي حدثنا يعقوب بن إبراهيم حدثنا أبي عن صالح عن ابن عبيدة بن نسيط قال « قال عبيد الله بن عبد الله سألت عبد الله بن عباس رضي الله عنهما عن رؤيا رسول الله صلى الله عليه وسلم التي ذكر » .

٧٠٣٤ - « فقال ابن عباس : ذكر لي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : بينا أنا نائمٌ رأيت أنه وضع في يدي سواران من ذهب ففقطعتهما وكرهتهما ، فأذن لي فنفختهما فطارا ، فأولتُهما كذابان يخرجان » . فقال عبيد الله : أحدهما العنسي الذي قتله فيروز في اليمن ، والآخر مسيلمة .

٣٩ - باب إذا رأى بقرأ تنحرف

٧٠٣٥ - حَدَّثَنِي محمد بن العلاء حدثنا أبو أسامة عن بريد عن جده أبي بردة « عن أبي موسى أراه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : رأيت في المنام أني أهاجر من مكة إلى أرض بها نخل ، فذهب وهلي إلى أنها اليمامة أو الهجر ، فإذا هي المدينة يثرب ، ورأيت فيها بقرأ والله خير ، فإذا هم المؤمنون يوم أحد ، وإذا الخير ما جاء الله به من الخير وثواب الصدق الذي آتانا الله به بعد يوم بدر » .

(١) قال أهل التعبير : القَدَحُ في النوم امرأة أو مال من جهة امرأة وقَدَحَ الزجاج يدل على ظهور الأشياء الخفية ، وقَدَحَ الذهب والفضة ثناء حسن .

(٢) أي الذي من شأنه أن يطير : قال أهل التعبير : من رأى أنه يطير فإن كان إلى جهة السماء بغير تعريج ناله ضرر ، فإن غاب ولم يرجع مات ، وإن رجع أفاق من مرضه ، وإن كان يطير عرضاً سافر ونال رفعة بقدر طيرانه ، فإن كان بجناح فهو مال أو سلطان يسافر في كنفه ، وإن كان بغير جناح دل على التفرير فيما يدخل فيه . وقالوا إن الطيران للشعر دليل على ردىء .

٤٠ - باب النفخ في المنام^(١)

٧٠٣٦ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامِ بْنِ مِنْبِهِ قَالَ « هَذَا مَا حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ »

٧٠٣٧ - « وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ آتَيْتُ خَزَائِنَ الْأَرْضِ ، فَوَضَعْتُ فِي يَدَيَّ سَوَارِينَ مِنْ ذَهَبٍ فَكَبَّرْتُ عَلَى وَأَهْمَانِي ، فَأَوْحَى إِلَيَّ أَنْ أَنْفِخَهُمَا فَنَفِخْتَهُمَا فَطَارَا ، فَأَوْلَتْهُمَا الْكَذَّابِينَ الَّذِينَ أَنَا بَيْنَهُمَا : صَاحِبُ صَنْعَاءَ وَصَاحِبُ الْبَيْمَامَةِ »

٤١ - باب إذا رأى أنه أخرج الشيء من كوة وأسكنه موضعاً آخر

٧٠٣٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي أَخِي عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ « عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : رَأَيْتُ كَأَنَّ امْرَأَةً سُودَاءَ ثَائِرَةَ الرَّأْسِ خَرَجَتْ مِنَ الْمَدِينَةِ حَتَّى قَامَتْ بِمَهْيَعَةٍ وَهِيَ الْجُحْفَةُ ، فَأَوْلَتْ أَنْ وَبَاءَ الْمَدِينَةَ نَقَلَ إِلَيْهَا . »

[الحديث ٧٠٣٨ - طرفاه في : ٧٠٣٩ ، ٧٠٤٠]

٤٢ - باب المرأة السوداء

٧٠٣٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْمَقْدُمِيُّ حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ رِزْوَانَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَدِينَةِ : رَأَيْتُ امْرَأَةً سُودَاءَ ثَائِرَةَ الرَّأْسِ خَرَجَتْ مِنَ الْمَدِينَةِ حَتَّى نَزَلَتْ بِمَهْيَعَةٍ ، فَتَأْوَلَتْهَا أَنْ وَبَاءَ الْمَدِينَةَ نَقَلَ إِلَى مَهْيَعَةٍ ، وَهِيَ الْجُحْفَةُ . »

٤٣ - باب المرأة الثائرة الرأس

٧٠٤٠ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ عَنْ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ عَنْ سَالِمِ « عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : رَأَيْتُ امْرَأَةً سُودَاءَ ثَائِرَةَ الرَّأْسِ خَرَجَتْ مِنَ الْمَدِينَةِ حَتَّى قَامَتْ بِمَهْيَعَةٍ ، فَأَوْلَتْ أَنْ وَبَاءَ الْمَدِينَةَ نَقَلَ إِلَى مَهْيَعَةٍ وَهِيَ الْجُحْفَةُ . »

٤٤ - باب إذا هز سيفاً في المنام^(٢)

٧٠٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بَرِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَرْدَةَ عَنْ جَدِّهِ أَبِي بَرْدَةَ « عَنْ أَبِي مُوسَى أَرَاهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : رَأَيْتُ فِي رُؤْيَايَ أَنِّي هَزَزْتُ سَيْفًا فَاَنْقَطَعَ صَدْرُهُ ، فَإِذَا هُوَ مَا أُصِيبَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ أَحُدَ ، ثُمَّ هَزَزْتَهُ أُخْرَى فَعَادَ أَحْسَنَ مَا كَانَ ، فَإِذَا هُوَ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْفَتْحِ »

(١) قال ابن بطال : يعبر بإزالة الشيء المنفوخ بغير تكلف شديد لسهولة النفخ على النافع .

(٢) قال بعضهم : من رأى أنه أعمد السيف فإنه يتزوج ، أو ضرب شخصاً بسيف فإنه ييسط لسانه فيه ، ومن رأى أنه يقاتل آخر وسيفه أطول من سيفه فإنه يغلبه ومن رأى سيفاً عظيماً فهي فتنة ، ومن قلد سيفاً قلد امرأة . فإن كان قصيراً لم يدم أمره ، وإن رأى أنه يجر حمائله فإنه يعجز عنه .

واجتماع المؤمنين» .

٤٥ - باب من كذب في حُلمه

٧٠٤٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرِمَةَ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ تَحَلَّمَ بِحَلْمٍ لَمْ يَرَهُ كَلْفٌ أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ ، وَلَنْ يَفْعَلَ . وَمَنْ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ أَوْ يَفْرُونَ مِنْهُ صَبَّ فِي أُذُنِهِ الْآنَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . وَمَنْ صَوَّرَ صُورَةَ عَذْبٍ وَكَلَّفَ أَنْ يَنْفِخَ فِيهَا ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ » . قَالَ سَفِيَانُ : وَصَلَهُ لَنَا أَيُّوبُ . وَقَالَ قَتِيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَوْلَهُ «مَنْ كَذَبَ فِي رُؤْيَاهُ» . وَقَالَ شُعْبَةُ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ الرَّمَانِيِّ : سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ «قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ قَوْلَهُ مِنْ صُورِ صُورَةٍ وَمَنْ تَحَلَّمَ^(١) وَمَنْ اسْتَمَعَ » . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ عِكْرِمَةَ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : مَنْ اسْتَمَعَ وَمَنْ تَحَلَّمَ وَمَنْ صَوَّرَ ..» نَحْوَهُ . تَابِعَهُ هِشَامُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ .. قَوْلَهُ

٧٠٤٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَسْلَمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ مَوْلَى ابْنِ عَمْرِو بْنِ أَبِيهِ «عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ أَفْرَى الْفَرَى^(٢) أَنْ يَرَى عَيْنَهُ مَا لَمْ تَرَ »

٤٦ - باب إذا رأى ما يكره فلا يخبر بها ولا يذكرها

٧٠٤٤ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ يَقُولُ «لَقَدْ كُنْتُ أَرَى الرُّؤْيَا فَتَمْرَضُنِي حَتَّى سَمِعْتُ أَبَا قَتَادَةَ يَقُولُ : وَأَنَا كُنْتُ أَرَى الرُّؤْيَا فَتَمْرَضُنِي حَتَّى سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : الرُّؤْيَا الْحَسَنَةُ مِنَ اللَّهِ ، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَجِبُ فَلَا يَحْدُثُ بِهِ إِلَّا مِنْ يَجِبُ . وَإِذَا رَأَى مَا يَكْرَهُ فَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا وَمِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ ، وَلْيَتَفَلَّ ثَلَاثًا وَلَا يَحْدُثْ بِهَا أَحَدًا ، فَإِنَّهَا لَنْ تَضُرَّهُ »

٧٠٤٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَازِمٍ وَالدَّرَاوَزِيُّ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خُبَابٍ «عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ الرُّؤْيَا يَجِبُهَا فَإِنَّهَا مِنَ اللَّهِ ، فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ عَلَيْهَا وَلْيَحْدُثْ بِهَا ، وَإِذَا رَأَى غَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا يَكْرَهُ فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَلْيَسْتَعِذْ مِنْ شَرِّهَا وَلَا يَذْكُرْهَا لِأَحَدٍ ، فَإِنَّهَا لَنْ تَضُرَّهُ »

٤٧ - باب من لم ير الرؤيا لأوّل عابر إذا لم يصب

٧٠٤٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكِيرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْتَةَ «أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يَحْدُثُ أَنَّ رَجُلًا أَقْبَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنِّي رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ فِي الْمَنَامِ ظِلَّةَ تَنْطَفِ السَّمْنِ وَالْعَسَلِ ، فَأَرَى النَّاسَ يَتَكْفَفُونَ مِنْهَا : فَالْمُسْتَكْثَرُ وَالْمُسْتَقْلُ ، وَإِذَا سَبَّ وَاصَلَ مِنَ الْأَرْضِ إِلَى السَّمَاءِ ، فَأَرَاكَ أَخَذْتَ بِهِ فَعَلَوْتَ . ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ آخَرَ فَعَلَا بِهِ ، ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ آخَرَ فَانْقَطَعَ ثُمَّ وَصَلَ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ بَأْسَى أَنْتَ وَاللَّهِ لَتُدْعَنِي فَأَعْبِرْهَا ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) أي من تكلف حلم .

(٢) أي أعظم الكذبات قال الطيبي : فأرى الرجل عينيه وصفها بما ليس فيها .

له : اعبرها . قال : أما الظلة فالإسلام ، وأما الذى ينظف من العسل والسمن^(١) فالقرآن حالوته تنظف ، فالمستكثر من القرآن والمستقل . وأما السب^(٢) الواصل من السماء إلى الأرض فالحق الذى أنت عليه تأخذ به فيعليك الله . ثم يأخذ به رجل فيعلو به ، ثم يأخذ به رجل آخر فيعلو به ، ثم يأخذ به رجل فينقطع به ، ثم يوصل له فيعلو به . فأخبرني يا رسول الله — بأى أنت — أصبت أم أخطأت ؟ قال النبي صلى الله عليه وسلم : أصبت بعضا وأخطأت بعضا ، قال : فوالله يا رسول الله لتحدثني بالذى أخطأت . قال : لا تقسم .

٤٨ — باب تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح

٧٠٤٧ — حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ بْنُ هِشَامٍ أَبُو هَاشِمٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا عَوْفٌ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ « حَدَّثَنَا سَمْرَةَ بْنُ جُنْدَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْنِي مِمَّا يَكْثُرُ أَنْ يَقُولُ لِأَصْحَابِهِ : هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْ رُؤْيَا ؟ قَالَ فَيَقْصُّ عَلَيْهِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقْصُ . وَإِنَّهُ قَالَ لَنَا ذَاتَ غَدَاةٍ : إِنَّهُ أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتِيَانِ وَإِنَّمَا ابْتَعْنَانِي وَإِنَّمَا قَالَا لِي : انْطَلِقْ . وَإِنِّي انْطَلَقْتُ مَعَهُمَا ، وَإِنَّا أَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُضْطَّجِعٍ ، وَإِذَا آخِرُ قَائِمٍ عَلَيْهِ بِصَخْرَةٍ ، وَإِذَا هُوَ يَهْوَى بِالصَّخْرَةِ لِرَأْسِهِ فَيَتَلْنَعُ رَأْسَهُ فَيَتَدَهَّدُهُ الْحَجْرَ^(٣) هَاهُنَا ، فَيَتْبَعُ^(٤) الْحَجْرَ فَيَأْخُذُهُ فَلَا يَرْجِعُ إِلَيْهِ حَتَّى يَصْحَ رَأْسُهُ كَمَا كَانَ ، ثُمَّ يَعُودُ عَلَيْهِ فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ بِهِ الْمَرَّةَ الْأُولَى . قَالَ قُلْتُ لَهُمَا : سَبِحَانَ اللَّهِ ، مَا هَذَا ؟ قَالَ قَالَا لِي : انْطَلِقْ انْطَلِقْ ، فَاَنْطَلِقْنَا فَأَتِينَا عَلَى رَجُلٍ مُسْتَلِقٍ لِقَفَاهُ ، وَإِذَا آخِرُ قَائِمٍ عَلَيْهِ بِكَلُوبٍ مِنْ حَدِيدٍ ، وَإِذَا هُوَ يَأْتِي أَحَدَ شَقِيٍّ وَجْهَهُ فَيَشْرِشِرُ^(٥) شِدْقَهُ إِلَى قَفَاهُ ، وَمِنْخَرَهُ إِلَى قَفَاهُ ، وَعَيْنَهُ إِلَى قَفَاهُ ، قَالَ وَرَبَّمَا قَالَ أَبُو رَجَاءٍ فَيَشُقُّ . قَالَ ثُمَّ يَتَحَوَّلُ إِلَى الْجَانِبِ الْآخَرَ فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ بِالْجَانِبِ الْأَوَّلِ ، فَمَا يَفْرُغُ مِنْ ذَلِكَ الْجَانِبِ حَتَّى يَصْحَ ذَلِكَ الْجَانِبِ كَمَا كَانَ ، ثُمَّ يَعُودُ عَلَيْهِ فَيَفْعَلُ مِثْلَ مَا فَعَلَ الْمَرَّةَ الْأُولَى . قَالَ قُلْتُ : سَبِحَانَ اللَّهِ مَا هَذَا ؟ قَالَ قَالَا لِي : انْطَلِقْ انْطَلِقْ ، فَاَنْطَلِقْنَا فَأَتِينَا عَلَى مِثْلِ النَّوْرِ ، قَالَ وَأَحْسَبُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : فَإِذَا فِيهِ لَغْظٌ وَأَصْوَاتٌ . قَالَ فَاَنْطَلِقْنَا فِيهِ فَإِذَا فِيهِ رِجَالٌ وَنِسَاءٌ عِرَاءٌ ، وَإِذَا هُمْ يَأْتِيهِمْ لَهَبٌ مِنْ أَسْفَلٍ مِنْهُمْ ، فَإِذَا أَتَاهُمْ ذَلِكَ اللَّهَبُ ضَوْضُوا قَالَ قُلْتُ لَهُمَا : مَا هَؤُلَاءِ ؟ قَالَ قَالَا لِي : انْطَلِقْ انْطَلِقْ ، قَالَ فَاَنْطَلِقْنَا فَأَتِينَا عَلَى نَهْرٍ حَسِبْتُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ أَحْمَرُ مِثْلَ الدَّمِ ، وَإِذَا فِي النَّهْرِ رَجُلٌ سَابِحٌ يَسْبِغُ ، وَإِذَا عَلَى شَطِّ النَّهْرِ رَجُلٌ قَدْ جَمَعَ عِنْدَهُ حِجَارَةٌ كَثِيرَةٌ ، وَإِذَا ذَلِكَ السَّابِحُ يَسْبِغُ مَا يَسْبِغُ ، ثُمَّ يَأْتِي ذَلِكَ الَّذِي قَدْ جَمَعَ عِنْدَهُ الْحِجَارَةَ فَيَفْغَرُ لَهُ فَاهُ فَيَلْقَمُهُ حِجْرًا فَيَنْطَلِقُ يَسْبِغُ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَيْهِ ، كُلَّمَا رَجَعَ إِلَيْهِ فَغَرَّ لَهُ فَاهُ فَالْقَمَهُ حِجْرًا . قَالَ قُلْتُ لَهُمَا : مَا هَذَا ؟ قَالَ قَالَا لِي : انْطَلِقْ انْطَلِقْ . قَالَ فَاَنْطَلِقْنَا فَأَتِينَا عَلَى رَجُلٍ كَرِيهٍ الْمَرْأَةَ^(٦) كَأَكْرَهٍ مَا أَنْتَ رَاءَ رَجُلًا مَرْأَةً ، وَإِذَا عِنْدَهُ نَارٌ يَحْشِهَا وَيَسْعَى حَوْلَهَا . قَالَ قُلْتُ لَهُمَا : مَا هَذَا ؟ قَالَ قَالَا لِي :

(١) بنون وطاء مكسورة ويجوز ضمها ومعناه تقطر .

(٢) أى الحبل .

(٣) المراد أنه دفعه من علو إلى أسفل وتدهده إذا انحط .

(٤) أى الذى رمى به .

(٥) أى يقطعه شقاً ، والشدق جانب الفم .

(٦) أى كرهه المنظر .

انطلق ، انطلق . فانطلقنا فأتينا على روضة معتمة فيها من كل لون الربيع ، وإذا بين ظهري^(١) الروضة رجل طويل لا أكاد أرى رأسه طولاً في السماء ، وإذا حول الرجل من أكثر ولدان رأيتهم قط . قال قلت لهما : ما هذا ، ما هؤلاء ؟ قال قالاً لى : انطلق ، انطلق . فانطلقنا فانتبهنا إلى روضة عظيمة لم أر روضة قط أعظم منها ولا أحسن . قال قالاً لى : ارق ، فارتقيت فيها قال فارتقينا فيها فانتبهنا إلى مدينة مبنية بلبن ذهب ولبن فضة ، فأتينا باب المدينة فاستفتحنا ففتح لنا ، فدخلناها فتلقانا فيها رجال شطر من خلقهم كأحسن ما أنت راء وشطر كأقبح ما أنت راء ، قال قال لهم : اذهبوا افقوا في ذلك النهر ، قال وإذا نهر معترض^(٢) يجرى كأن ماءه المحض^(٣) من البياض فذهبوا فوقوا فيه ، ثم رجعوا إلينا قد ذهب ذلك السوء عنهم فصاروا في أحسن صورة . قال قالاً لى : هذه جنة عدن وهناك منزلك . قال فسما بصرى صعدا ، فإذا قصر مثل الربابة^(٤) البيضاء . قال : قالاً لى هذاك منزلك ، قال قلت لهما : بارك الله فيكما ، ذراني فأدخله ، قالاً : أما الآن فلا ، وأنت داخله . قال قلت لهما : فإني قد رأيت منذ الليلة عجباً ، فما هذا الذى رأيت ؟ قال قالاً لى : أما إنا سنخبرك : أما الرجل الأول الذى أتيت عليه يثلغ رأسه بالحجر فإنه الرجل يأخذ بالقرآن فيرفضه وينام عن الصلاة المكتوبة . وأما الرجل الذى أتيت عليه يشرشر شدقه إلى قفاه ومنخره إلى قفاه وعينه إلى قفاه فإنه الرجل يغدو من بيته فيكذب الكذبة تبلغ الآفاق . وأما الرجال والنساء العراة الذين في مثل بناء التنور فهم الزناة والزواني . وأما الرجل الذى أتيت عليه يصبح في النهر ويلقم الحجر فإنه آكل الربا . وأما الرجل الكرية المرأة الذى عند النار يحشها ويسعى حولها فإنه مالك خازن جهنم^(٥) . وأما الرجل الطويل الذى في الروضة فإنه إبراهيم صلى الله عليه وسلم ، وأما الولدان الذين حولهم فكل مولود مات على الفطرة . قال فقال بعض المسلمين : يا رسول الله وأولاد المشركين ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : وأولاد المشركين . وأما القوم الذين كانوا شطراً منهم حسن وشطراً قبيح فإنهم قوم خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً تجاوز الله عنهم .

(١) بمعنى وسطها .

(٢) المراد يمشى عرضاً .

(٣) بفتح الميم وسكون المهملة بعدها ضار معجمة هو اللبن الخالص عن الماء حلوا كان أو حامضاً .

(٤) هى السحابة البيضاء .

(٥) إما كان كربه الرؤية لأن فى ذلك زيادة فى عذاب أهل النار .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٩٢) كِتَابُ الْفِتَنِ

١ - باب مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ وَ اتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً ﴾
وَمَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحَدِّثُ مِنَ الْفِتَنِ

٧٠٤٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ السَّرِيِّ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ
« قَالَتْ أَسْمَاءُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : أَنَا عَلَى حَوْضِي أَنْتَظِرُ مَنْ يَرِدُ عَلَيَّ ، فَيُؤْخَذُ بِنَاسٍ مِنْ
دُونِي أَقُولُ : أُمَّتِي ، فَيَقَالُ : لَا تَدْرِي ، مَشَوْا عَلَى الْقَهْقَرِيِّ » . قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ : اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ أَنْ
تَرْجِعَ عَلَيَّ أَعْقَابِنَا أَوْ نُفْتَنَ .

٧٠٤٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مُعِينَةَ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ « قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : قَالَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ ، لَيُرْفَعَنَّ إِلَيَّ رِجَالُ مِنْكُمْ حَتَّى إِذَا أَهْوَيْتُمْ لِأَنَابِلِهِمْ
اِخْتَلَجُوا دُونِي فَأَقُولُ : أَيُّ رَبِّ ، أَصْحَابِي ، فَيَقُولُ : لَا تَدْرِي مَا أَخَذْتُوا بَعْدَكَ » .

٧٠٥٠ ، ٧٠٥١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ « سَمِعْتُ
سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ مَنْ وَرَدَهُ شَرِبَ مِنْهُ
وَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهُ أَبَدًا ، لَيَرُدُّنَّ عَلَيَّ أَقْوَامٌ أَعْرَفُهُمْ وَيَعْرِفُونِي ، ثُمَّ يُحَالُ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ » . قَالَ أَبُو حَازِمٍ
فَسَمِعْتَنِي الثُّعْمَانُ بْنُ أَبِي عِيَّاشٍ وَأَنَا أَحَدُهُمْ هَذَا فَقَالَ : هَكَذَا سَمِعْتُ سَهْلًا ؟ فَقُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : وَأَنَا أَشْهَدُ
عَلَى أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ لَسَمِعْتُهُ يَزِيدُ فِيهِ قَالَ « إِنَّهُمْ مِنِّي » ؛ فَيَقَالُ : إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا بَدَّلُوا بَعْدَكَ ، فَأَقُولُ :
سُحْقًا سُحْقًا لِمَنْ بَدَّلَ بَعْدِي » .

٢ - باب قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « سَتَرُونَ بَعْدِي أُمُورًا تُنْكِرُونَهَا »

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ »

٧٠٥٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ وَهَبٍ قَالَ « سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ

قال : قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم : إِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدِي أَثَرَةً وَأُمُورًا تُنْكِرُونَهَا^(١) . قَالُوا : فما تأمرنا يا رسول الله ؟ قال : أَدُوا إِلَيْهِمْ حَقَّهُمْ ، وَسَلُّوا اللَّهَ حَقَّكُمْ^(٢) .

٧٠٥٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ عَنِ الْجَعْدِ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَلْيَصْبِرْ ، فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنَ السُّلْطَانِ^(٣) شَيْئًا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً » .

[الحديث ٧٠٥٣ - طرفه في ٧٠٥٤ ، ٧١٤٣]

٧٠٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ الْجَعْدِ أَبِي عُثْمَانَ حَدَّثَنِي أَبُو رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيُّ قَالَ « سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَصْبِرْ عَلَيْهِ ، فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شَيْئًا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً » .

٧٠٥٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرٍو عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ جُنَادَةَ ابْنِ أَبِي أُمَيَّةَ قَالَ « دَخَلْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ وَهُوَ مَرِيضٌ قُلْنَا : أَصْلَحَكَ اللَّهُ ، حَدَّثَ بِحَدِيثٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِ سَمِعْتَهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : دَعَانَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَايَعَنَا » .

٧٠٥٦ - « فَقَالَ فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا أَنْ بَايَعَنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا وَأَثَرَةَ عَلَيْنَا وَأَنْ لَا نَنْزِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ^(٤) ، إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا^(٥) عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ^(٦) .

[الحديث ٧٠٥٦ - طرفه في : ٧٢٠٠]

٧٠٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرَعَرَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ « عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ أَنَّ رَجُلًا أَقَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، اسْتَعْمَلْتُ فُلَانًا وَلَمْ تَسْتَعْمِلْنِي . قَالَ : إِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدِي أَثَرَةً ، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي^(٧) » .

٣ - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : هَلَاكُ أُمَّتِي عَلَى يَدَيِ أُغَيْلِمَةَ^(٨) سَفْهَاءَ

٧٠٥٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَمْرٍو بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي جَدِّي قَالَ « كُنْتُ جَالِسًا مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ وَمَعَنَا مَرْوَانُ ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : سَمِعْتُ الصَّادِقَ الْمُسَدِّقَ يَقُولُ : هَلَكَةُ أُمَّتِي عَلَى يَدَيِ أُغَيْلِمَةَ مِنْ قُرَيْشٍ ، فَقَالَ مَرْوَانُ : لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ غِلْمَةً ، فَقَالَ

(١) الأثره : الاختصاص بنحو ديني (٢) أى بأن يلهمهم إنصافكم أو يبدلكم خيراً منهم .

(٣) أى من طاعة السلطان . قال ابن بطال : في الحديث حجة في ترك الخروج على السلطان ولو جار وقد أجمع الفقهاء على وجوب طاعة السلطان المتغلب والجهاد معه وأن طاعته خير من الخروج عليه لما في ذلك من حقن للدماء وتسكين الدماء .

(٤) المراد أن طواعيتهم لمن يتولى عليهم لا تتوقف عن إيصالهم حقوقهم بل عليهم الطاعة ولو منعهم حقهم .

(٥) « قال الخطابي : معنى قوله بواحا من قولهم باح بالشئ إذ أذاعه وأظهره » وأصل البراح الأرض الفقراء التي لا أنيس فيها ولا بناء . وقيل

البراح البیان .

(٦) أى نص أية أو خير صحيح لا يَحْتَمِلُ التَّأْوِيلَ . والمراد بالكفر هنا المعصية والمعنى لا تنازعوا ولاية الأمور في ولايتهم ولا تعترضوا عليهم إلا أن تروا منهم

منكراً محققاً تعلمونه من قواعد الإسلام ، فإذا رأيتم ذلك فأنكروا عليهم وقولوا بالحق حيثما كنتم .

(٧) أراد نفى ظنه أنه آثر الذي ولاه عليه .

(٨) أُغَيْلِمَةَ : تصغير غلطة جمع غلام والتغليم بالتصغير على الضعيف العقل والتدبير والمدين .

أبو هريرة لو شئت أن أقول بنى فلان بنى فلان لفعلت . فكنت أخرج مع جدى إلى بنى مروان حين ملكوا بالشام فإذا رأيهم غلماناً أحداثاً قال لنا عسى هؤلاء أن يكونوا منهم . قلنا : أنت أعلم

٤ - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : ويل للعرب ، من شر قد اقترب

٧٠٥٩ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ أَنَّهُ سَمِعَ الزُّهْرِيَّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلْمَةَ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ « عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ جَحْشِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ أَنَّهَا قَالَتْ : اسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ النَّوْمِ مَحْرَمًا وَجْهَهُ وَهُوَ يَقُولُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَيَلُحُّ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ ، فَتَحَّ الْيَوْمَ مِنْ رَدَمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلَ هَذِهِ - وَعَقَدَتْ سُفْيَانُ تِسْعِينَ أَوْ مِائَةَ - قِيلَ : أَنَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، إِذَا كَثُرَ الْحَبْثُ »

٧٠٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ح . وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ « عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : أَشْرَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ أَطْمًا ^(١) مِنْ أَطَامِ الْمَدِينَةِ فَقَالَ : هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى ؟ قَالُوا : لَا . قَالَ : فَإِنِّي لَأَرَى الْفِتْنَ تَقْعُ خِلَالَ بُيُوتِكُمْ كَوَقْعِ الْقَطْرِ »

٥ - باب ظهور الفتن

٧٠٦١ - حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَعِيدٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ ، وَيَنْقُصُ الْعَمَلُ ، وَيُلْقَى الشُّجْحُ ، وَتَظْهَرُ الْفِتْنُ وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ . قَالُوا : يَارَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّمَا هُوَ ؟ قَالَ : الْقَتْلُ الْقَتْلُ » وَقَالَ شُعَيْبٌ وَيُونُسُ وَاللَيْثُ وَابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ « عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ حَمِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

٧٠٦٢ ، ٧٠٦٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ قَالَ « كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى فَقَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنْ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ أَيَّامًا يَنْزِلُ فِيهَا الْجَهْلُ ، وَيُرْفَعُ فِيهَا الْعِلْمُ ^(٢) ، وَيَكْثُرُ فِيهَا الْهَرْجُ . وَالْهَرْجُ الْقَتْلُ . »

[الحديث ٧٠٦٢ - طرفه في : ٧٠٦٦ والحديث ٧٠٦٣ - طرفاه في ٧٠٦٤ ، ٧٠٦٥]

٧٠٦٤ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا شَقِيقٌ قَالَ « جَلَسَ عَبْدُ اللَّهِ وَأَبُو مُوسَى فَتَحَدَّثَا فَقَالَ أَبُو مُوسَى قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنْ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ أَيَّامًا يُرْفَعُ فِيهَا الْعِلْمُ ، وَيَنْزِلُ فِيهَا الْجَهْلُ ، وَيَكْثُرُ فِيهَا الْهَرْجُ . وَالْهَرْجُ الْقَتْلُ »

٧٠٦٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ « إِنِّي لَجَالِسٌ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .. « مِثْلَهُ . وَالْهَرْجُ بِلِسَانِ الْحَبِشَةِ الْقَتْلُ »

(١) هو الحصن .

(٢) يرتفع العلم بموت العلماء فكلما مات عالم ينقص العلم بالنسبة إلى فقد حاملة .

٧٠٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاصِلٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - وَأَحْسِبُهُ رَفَعَهُ - قَالَ : بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ أَيَّامُ الْهَرَجِ : يُرْوَلُ فِيهَا الْعِلْمُ ، وَيُظْهَرُ فِيهَا الْجَهْلُ . قَالَ أَبُو مُوسَى : وَالْهَرَجُ الْقَتْلُ بِلِسَانِ الْحَبْشَةِ »

٧٠٦٧ - وَقَالَ أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ « عَنِ الْأَشْعَرِيِّ أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ : تَعْلَمُ الْأَيَّامَ الَّتِي ذَكَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيَّامَ الْهَرَجِ .. نَحْوَهُ : وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءُ »

٦ - بَابُ لَيَاتِي زَمَانَ إِلَّا الَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ

٧٠٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيِّ قَالَ « أَتَيْنَا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ فَشَكَّوْنَا إِلَيْهِ مَا يَلْقَوْنَ مِنَ الْحَجَّاجِ ، فَقَالَ : اصْبِرُوا ، فَإِنَّهُ لَيَاتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ إِلَّا وَالَّذِي بَعْدَهُ أَشْرُّ مِنْهُ حَتَّى تَلْقَوْا رَبَّكُمْ سَمِعْتُهُ مِنْ نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

٧٠٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ح . وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ ابْنُ يَلَالٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ هِنْدِ بِنْتِ الْحَارِثِ الْفَرَّاسِيَّةِ « أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ : اسْتَيْقِظَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً فَرَعَا يَقُولُ : سُحَّانَ اللَّهِ ؛ مَاذَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْخَزَائِنِ ، وَمَاذَا أَنْزَلَ مِنَ الْفُتَنِ ؟ مَنْ يُوقِظُ صَوَاحِبَ الْحُجْرَاتِ - يُرِيدُ أَزْوَاجَهُ - لِكَيْ يُصَلِّينَ ؟ رَبُّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٌ فِي الْآخِرَةِ »

٧ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا »

٧٠٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا »

٧٠٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ « عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا »

٧٠٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَامٍ « سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا يُشِيرُ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ بِالسَّلَاحِ ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ^(١) فِي يَدَيْهِ فَيَقَعُ فِي حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ »

٧٠٧٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ قُلْتُ لِعَمْرٍو : يَا أَبَا مُحَمَّدٍ « سَمِعْتَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : مَرَّ رَجُلٌ بِسَهَامٍ فِي الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَمْسَلْتُ بِنَصَالِهَا ، قَالَ : نَعَمْ »

٧٠٧٤ - حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ « عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَجُلًا مَرَّ فِي الْمَسْجِدِ بِأَسْهُمٍ قَدْ بَدَأَ تُصَوِّهَا ، فَأَمَرَ أَنْ يُأْخَذَ بِتُصَوِّهَا كَيْ لَا يَخْدَشَ مُسْلِمًا » .

(١) المراد أنه يغري بينهم حتى يضرب أحدهما الآخر بسلاحه . وقال ابن التين معنى ينزعه يقلعه من يده فيصيب به الأخر أو يزين له تحقيق الضربة .

٧٠٧٥ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ « عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي مَسْجِدِنَا — أَوْ فِي سُوْقِنَا — وَمَعَهُ نَبَلٌ فَلْيُمْسِكْ عَلَى نِصَالِهَا — أَوْ قَالَ : فَلْيَقْبِضْ بِكَفِّهِ — أَنْ يُصِيبَ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْهَا بِشَيْءٍ »

٨ — **باب قول النبي صلى الله عليه وسلم « لا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ »**
٧٠٧٦ — حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا شَقِيقٌ قَالَ « قَالَ عَبْدُ اللَّهِ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : سَيَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ »

٧٠٧٧ — حَدَّثَنَا حِجَابُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي وَأَقْدَمَ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : لَا تَرْجِعُونَ بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ »

٧٠٧٨ — حَدَّثَنَا مَسَدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ سِيرِينَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ « عَنْ أَبِي بَكْرَةَ — وَعَنْ رَجُلٍ آخَرَ هُوَ أَفْضَلُ فِي نَفْسِي مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ — أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ : أَلَا تَدْرُونَ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا ؟ قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ — قَالَ : حَتَّى ظَنَّنَا أَنَّهُ سُبِّسِمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ — فَقَالَ : أَلَيْسَ بِيَوْمِ النَّحْرِ ؟ قُلْنَا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : أَيُّ بَلَدٍ هَذَا ؟ أَلَيْسَتْ بِالْبَلَدَةِ الْحَرَامِ ؟ قُلْنَا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ وَأَبْشَارَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا ، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا ، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا . أَلَا هَلْ بَلَغْتُ ؟ قُلْنَا : نَعَمْ ، قَالَ : اللَّهُمَّ اشْهَدْ ، فَلْيَبْلِغِ الشَّاهِدَ الْغَائِبَ ، فَإِنَّ رَبَّ مَبْلُغٌ يَبْلُغُهُ مِنْ هُوَ أَوْعَى لَه ، فَكَانَ كَذَلِكَ . قَالَ : لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ . فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ حُرْقِ ابْنِ الْحَضْرَمِيِّ حِينَ حَرَقَهُ جَارِيَةٌ بِنُ قُدَامَةَ قَالَ : أَشْرِفُوا عَلَيَّ أَبِي بَكْرَةَ . فَقَالُوا : هَذَا أَبُو بَكْرَةَ يَرَاكَ . قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : فَحَدَّثَنِي أُمِّي عَنْ أَبِي بَكْرَةَ أَنَّهُ قَالَ : لَوْ دَخَلُوا عَلَيَّ مَا بَهَشْتُ^(١) بِقَصْبَةٍ »

٧٠٧٩ — حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِشْكَابٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عِكْرَمَةَ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ »

٧٠٨٠ — حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ بِنَ عَمْرٍو بِنَ جَرِيرٍ « عَنْ جَدِّهِ جَرِيرٍ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ : اسْتَنْصَتِ النَّاسَ . ثُمَّ قَالَ : لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ »

٩ — **باب تكونُ فتنَةُ الْقَاعِدِ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ**

٧٠٨١ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُيَيْدٍ اللَّهُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ بِنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ إِبْرَاهِيمُ : وَحَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيْبِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : سَتَكُونُ فِتْنٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ

(١) بفتح الهاء والمعنى مادافعتهم ، فكأنه قال ما مددت يدي إلى قصبة ولا تناولتها لأدافع بها عنى .

الماشى ، والماشى فيها خيرٌ مِنَ السَّاعِي ، مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَسْتَشْرِفُهُ ، فَمَنْ وَجَدَ مِنْهَا مَلْجَأً أَوْ مَعَاذًا فَلْيَعُدْ بِهِ ^(١) .
 ٧٠٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ
 قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : سَتَكُونُ فِتْنٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ ، وَالْقَائِمُ خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِيِ
 وَالْمَاشِيِ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي ، مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَسْتَشْرِفُهُ ، فَمَنْ وَجَدَ مَلْجَأً أَوْ مَعَاذًا فَلْيَعُدْ بِهِ » .

١٠ - بَابُ إِذَا التَّقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيِّئِيهِمَا

٧٠٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ رَجُلٍ لَمْ يُسَمِّهِ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ « خَرَجْتُ
 بِسِلَاحِي لِيَالِي الْفِتْنَةِ ، فَاسْتَقْبَلَنِي أَبُو بَكْرَةَ فَقَالَ : أَيْنَ تُرِيدُ ؟ قُلْتُ أُرِيدُ نُصْرَةَ ابْنِ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا تَوَاجَهَ الْمُسْلِمَانِ بِسَيِّئِيهِمَا فَكِلَاهُمَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ . قِيلَ :
 فَهَذَا الْقَاتِلُ ، فَمَا بَالُ الْمُقْتُولِ ؟ قَالَ : إِنَّهُ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ » . قَالَ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ : فَذَكَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ لِأَيُّوبَ
 وَيُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ يُحَدِّثَانِي بِهِ ، فَقَالَا : لِئَمَا رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ الْحَسَنُ عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي
 بَكْرَةَ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ حَدَّثَنَا حَمَادٌ بِهَذَا . وَقَالَ مُؤَمَّلٌ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَيُونُسُ وَهَشَامٌ وَمُعَلَّى بْنُ زِيَادٍ
 عَنِ الْحَسَنِ عَنِ الْأَحْنَفِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَرَوَاهُ مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ ، وَرَوَاهُ بَكَّارُ بْنُ
 عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ . وَقَالَ غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ عَنِ
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَمْ يَرْفَعَهُ سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ

١١ - بَابُ كَيْفَ الْأَمْرُ إِذَا لَمْ تَكُنْ جَمَاعَةً ^(٢) ؟

٧٠٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ جَابِرٍ حَدَّثَنِي بُسْرُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ
 الْخَضْرَمِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيَّ « أَنَّهُ سَمِعَ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ يَقُولُ : كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْخَيْرِ ، وَكَانَتْ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ
 وَشَرٍّ ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قُلْتُ : وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ
 خَيْرٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ وَفِيهِ دَخْنٌ ^(٣) . قُلْتُ : وَمَا دَخْنُهُ ؟ قَالَ قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هُدًى ، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنَكِّرُ ، قُلْتُ :
 فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، دُعَاءُ عَلِيِّ أَبِي بَكْرَةَ مِنْ جَهَنَّمَ ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَدَفُوهُ فِيهَا . قُلْتُ :
 يَا رَسُولَ اللَّهِ ، صِفْهُمْ لَنَا ، قَالَ : هُمْ مِنْ جَلْدَتِنَا ، وَيَتَكَلَّمُونَ بِالسِّيْتِنَا . قُلْتُ : فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ ؟
 قَالَ : تَلْزِمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ ، قُلْتُ : فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ ؟ قَالَ : فَاعْتَرِزْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا ،
 وَلَوْ أَنْ تَعَصَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ »

(١) أى يعتزل فيه ليسلم من شر الفتنة ، قال الطبري الصواب أن يقال إن الفتنة أصلها الابتلاء وإنكار المنكر واجب على كل من قدر عليه .

(٢) المعنى ما الذى يفعل المسلم في حال الاختلاف من قبل أن يقع الإجماع على الخليفة .

(٣) بالمهملة ثم المعجمة المفتوحين بعدها نون وهو الحقد ، وقيل الدغل ، وقيل فساد في القلب .

١٢ - باب مَنْ كَرِهَ أَنْ يَكْتُرَ سَوَادَ^(١) الْفِتَنِ وَالظُّلْمِ

٧٠٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا حَيَّوَةٌ وَغَيْرُهُ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ . وَقَالَ اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ قَالَ قُطِعَ عَلَيَّ أَهْلُ الْمَدِينَةِ بَعَثَ فَاكْتَبْتُ فِيهِ ، فَلَقِيْتُ عِكْرَمَةَ فَأَخْبَرْتَهُ ، فَهَانِي أَشَدُّ النَّهْيِ ، ثُمَّ قَالَ « أَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ أَنَسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا مَعَ الْمُشْرِكِينَ يَكْتُرُونَ سَوَادَ الْمُشْرِكِينَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَأْتِي السَّهْمَ فَيُرْمِي بِهِ فَيُصِيبُ أَحَدَهُمْ فَيَقْتُلُهُ أَوْ يَضْرِبُهُ فَيَقْتُلُهُ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ ﴾

١٣ - باب إِذَا بَقِيَ فِي خُثَالَةٍ مِنَ النَّاسِ

٧٠٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ « حَدَّثَنَا حَذِيفَةُ قَالَ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثَيْنِ رَأَيْتُ أَحَدَهُمَا وَأَنَا أَنْتَظِرُ الْآخَرَ : حَدَّثَنَا أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ ، ثُمَّ عَلِمُوا مِنَ الْقُرْآنِ ثُمَّ عَلِمُوا مِنَ السُّنَّةِ ، وَحَدَّثَنَا عَنْ رَفْعِهَا قَالَ : يَنَامُ الرَّجُلُ النَّوْمَةَ فَتَقْبِضُ الْأَمَانَةَ مِنْ قَلْبِهِ فَيُظَلُّ أَثَرُهَا مِثْلَ أَثَرِ الْوَكْتِ^(٢) ، ثُمَّ يَنَامُ النَّوْمَةَ فَتَقْبِضُ فِيهَا أَثَرُهَا مِثْلَ أَثَرِ الْمَجْلِ ، كَجَمْرِ دَخَرْتَهُ عَلَى رِجْلِكَ فَتَقِطُ^(٣) فَتَرَاهُ مَنْتَبِرًا وَلَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ ، وَيُصْبِحُ النَّاسُ يَتَّبِعُونَ فَلَا يَكَادُ أَحَدٌ يُؤَدِّي الْأَمَانَةَ ، فَيَقَالُ : إِنَّ فِي بَنِي فُلَانٍ رَجُلًا أَمِينًا ، وَيَقَالُ لِلرَّجُلِ : مَا أَعْقَلُهُ وَمَا أَظْفَرُهُ وَمَا أَجْلَدُهُ وَمَا فِي قَلْبِهِ مَثْقَلٌ حَبِيَّةٌ خَرَدَلِيٍّ مِنْ إِيْمَانٍ ، وَلَقَدْ أَتَى عَلِيٌّ زَمَانَ وَلَا أَبَالِي أَيْكُمْ بَايَعْتُ ، لَعَنَ كَانَ مُسْلِمًا رَدَّهُ عَلَيَّ الْإِسْلَامَ ، وَإِنْ كَانَ نَصْرَانِيًّا رَدَّهُ عَلَيَّ سَاعِيهِ ، وَأَمَّا الْيَوْمَ فَمَا كُنْتُ أَبَايَعُ إِلَّا فُلَانًا وَقُلَانًا »

١٤ - باب التَّعَرُّبِ فِي الْفِتْنَةِ^(٤)

٧٠٨٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ « عَنْ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَيَّ الْحِجَابِ فَقَالَ : يَا ابْنَ الْأَكْوَعِ ارْتَدَدْتَ عَلَى عَقْبِيكَ ، تَعَرَبْتَ ؟ قَالَ : لَا ، وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَذِنَ لِي فِي الْبَدْوِ » . وَعَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ : لَمَّا قُتِلَ عُمَانُ بْنُ عَفَّانٍ خَرَجَ سَلْمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ إِلَى الرَّبِذَةِ وَتَزَوَّجَ هُنَاكَ امْرَأَةً وَوَلَدَتْ لَهُ أَوْلَادًا ، فَلَمْ يَزَلْ بِهَا حَتَّى قَبِلَ أَنْ يَمُوتَ بِلَيْالٍ ، نَزَلَ الْمَدِينَةَ »

٧٠٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي صَعْبَةَ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرٌ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شَعْفَ الْجِبَالِ وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ ، يَقْرَأُ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ » .

(١) أى أهلها ، والمراد بالسواد وهو بفتح المهمله وتخفيف الواو الأشخاص .

(٢) هو السواد في اللون والمجل أثر العمل في اليد .

(٣) بكسر الفاء بعد النون المفتوحة أى صار منتفطاً . يقال انتبر الجرح وانتفط إذا ورم وامتلاً ماء .

(٤) بالعين المهمله والراء الثقيله أى السكن مع الأعراب بفتح الألف ، وهو أن ينتقل المهاجر من البلد التى هاجر منها فيسكن البدو فيرجع بعد هجرته أعرابياً . وكان إذ ذاك محرماً إلا إن أذن له الشارع في ذلك .

١٥ - باب التَّعَوُّذِ مِنَ الْفِتَنِ

٧٠٨٩ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ « عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَأَلُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَحْفَوْهُ^(١) ، بِالسَّأَلَةِ ، فَصَعِدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ الْمَنْبَرِ فَقَالَ : لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا بَيَّنْتُ لَكُمْ ، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ يَمِينًا وَشِمَالًا فَإِذَا كُلُّ رَجُلٍ رَأَسُهُ فِي ثَوْبِهِ يَبْكِي ، فَأَنْشَأُ رَجُلٌ كَانَ إِذَا لَاحَى^(٢) يُدْعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، مَنْ أَيْ ؟ فَقَالَ : أَبُوكَ حُدَافَةَ . ثُمَّ أَنْشَأُ عُمَرُ فَقَالَ : رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا ، وَبِالإِسْلَامِ دِينًا ، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا . نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ سُوءِ الْفِتَنِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا رَأَيْتُ فِي الْحَيْرِ وَالشَّرِّ كَالْيَوْمِ قَطُّ ، إِنَّهُ صَوَّرَتْ لِي الْجَنَّةُ وَالنَّارُ حَتَّى رَأَيْتَهُمَا دُونَ الْحَائِطِ » . قَالَ قَتَادَةُ يُذَكِّرُ هَذَا الْحَدِيثَ عِنْدَ هَذِهِ الْآيَةِ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ تَسْأَلُكُمْ ﴾

٧٠٩٠ - وَقَالَ عَبَّاسُ النَّرْسِيُّ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .. بِهَذَا ، وَقَالَ « كُلُّ رَجُلٍ لَافًا رَأْسَهُ فِي ثَوْبِهِ يَبْكِي ، وَقَالَ : عَائِدًا بِاللَّهِ مِنْ سُوءِ الْفِتَنِ ، أَوْ قَالَ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ سُوءِ الْفِتَنِ »

٧٠٩١ - وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ وَمُعْتَمِرٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ قَتَادَةَ « أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا وَقَالَ : عَائِدًا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ الْفِتَنِ »

١٦ - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم « الْفِتْنَةُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ »

٧٠٩٢ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ « عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَامَ إِلَى جَنْبِ الْمَنْبَرِ فَقَالَ : الْفِتْنَةُ هَاهُنَا ، الْفِتْنَةُ هَاهُنَا ، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ . أَوْ قَالَ : قَرْنُ الشَّمْسِ »

٧٠٩٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُسْتَقْبِلُ الْمَشْرِقِ يَقُولُ : إِلَّا إِنْ الْفِتْنَةَ هَاهُنَا مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ »

٧٠٩٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ ابْنِ عَمَرَ قَالَ : ذَكَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَامِنَا ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي يَمِينِنَا ، قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ : وَفِي نَجْدِنَا ، قَالَ : اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَامِنَا ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي يَمِينِنَا^(٣) . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَفِي نَجْدِنَا ، فَأَظَنَّهُ قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ : هُنَاكَ الزَّلَازِلُ وَالْفِتَنُ وَبِهَا يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ » .

٧٠٩٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ شَاهِينَ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ بَيَانَ عَنْ وَبَرَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ قَالَ « تَخَرَّجَ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ فَرَجَوْنَا أَنْ يُحَدِّثَنَا حَدِيثًا حَسَنًا ، قَالَ فَبَادَرْنَا إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدِّثْنَا عَنِ الْقِتَالِ فِي الْفِتْنَةِ وَاللَّهُ يَقُولُ ﴿ قَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً ﴾ فَقَالَ : هَلْ تَدْرِي

(١) أى أَلْحَوْا عَلَيْهِ فِي السُّؤَالِ .

(٢) بِمَعْنَى بَدَأَ الْكَلَامَ وَالْمَلَا حَاةَ : الْمَارَاةَ وَالْمَجَادَلَةَ .

(٣) قَالَ الْمَهْلَبُ : إِذَا تَرَكَ ﷺ الدَّعَاءَ لِأَهْلِ الْمَشْرِقِ لِيَضَعُوا عَنِ الشَّرِّ الَّذِي هُوَ مَوْضِعٌ فِي جِهَتِهِمْ لِاسْتِيلَاءِ الشَّيْطَانِ بِالْفِتَنِ .

ما الفتنة ثكَلْتِكَ أُمُّكَ ؟ إنما كان محمد صلى الله عليه وسلم يقاتل المشركين ، وكان الدخولُ في دينهم فتنة وليس كقتالكم على المُلْكِ « (١) .

١٧ - باب الفِتْنَةِ التي تُمَوِّجُ كَمَوْجِ البحر

وقال ابنُ عُيَيْنَةَ عن خَلْفِ بنِ حَوْشِبٍ كانوا يَسْتَحِبُّونَ أن يَمْتَلُوا بهذه الآيات عند الفتن قال امرؤ القيس :

الحربُ أولُ ما تكونُ فتيةً	تَسعى بزيتها لكلِّ جهول
حتى إذا اشتعلت وشبَّ ضرامها	ولَّت عجزواً غيرَ ذاتِ خليل
شمطاء يُنكرُ لونها وتغيرت	مكروهةً للشَّمِّ والتقبيل

٧٠٩٦ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بنُ حَفْصِ بنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَيْ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا شَقِيقٌ « سَمِعْتُ حُذَيْفَةَ يَقُولُ : بَيْنَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ عُمَرَ إِذْ قَالَ : أَيُّكُمْ يَحْفَظُ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْفِتْنَةِ ؟ قَالَ : فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ يَكْفُرُهَا الصَّلَاةُ وَالصَّدَقَةُ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ . قَالَ : لَيْسَ عَنِّ هَذَا أَسْأَلُكَ ، وَلَكِنَّ الَّتِي تَمَوِّجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ . فَقَالَ : لَيْسَ عَلَيْكَ مِنْهَا بِأَسْ يا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنْ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا أَبَا مُغَلَقًا . قَالَ عُمَرُ : أَيُّكُمُ الْبَابُ أَمْ يُفْتَحُ ؟ قَالَ : لَا بَلْ يُكْسَرُ . قَالَ عُمَرُ : إِذَنْ لَا يُغْلَقُ أَبَدًا . قُلْتُ : أَجَلٌ . قُلْنَا لِحُذَيْفَةَ : أَكَانَ عُمَرُ يَعْلَمُ الْبَابَ قَالَ : نَعَمْ ، كَمَا يَعْلَمُ أَنَّ دُونَ غَدِ لَيْلَةٍ ، وَذَلِكَ أَنِّي حَدَّثْتُهُ حَدِيثًا لَيْسَ بِالْأَغَالِيطِ . فَهَبْنَا أَنْ نَسْأَلَهُ مِنَ الْبَابِ ، فَأَمَرْنَا مَسْرُوقًا فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ : مِنَ الْبَابِ ؟ قَالَ : عُمَرُ »

٧٠٩٧ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بنُ جَعْفَرٍ عَنْ شَرِيكَ بنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سَعِيدِ بنِ الْمَسِيَّبِ « عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ : خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى حَائِطٍ مِنْ حَوَائِطِ الْمَدِينَةِ لِحَاجَتِهِ وَخَرَجْتُ فِي إِثْرِهِ ، فَلَمَّا دَخَلَ الْحَائِطَ جَلَسْتُ عَلَى بَابِهِ وَقُلْتُ : لِأَكُونَنَّ الْيَوْمَ بِبَوَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَأْمُرْنِي . فَذَهَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَضَى حَاجَتَهُ ، وَجَلَسَ عَلَى قَفِّ الْبَيْرِ فَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ وَذَلَّاهُمَا فِي الْبَيْرِ ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْهِ لِيَدْخُلَ فَقُلْتُ كَمَا أَنْتَ حَتَّى أَسْتَأْذِنَ لَكَ ، فَوُقِفَ ، فَجِئْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْكَ . قَالَ : ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ . فَدَخَلَ ، فَجَاءَ عَن يَمِينِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ وَذَلَّاهُمَا فِي الْبَيْرِ . فَجَاءَ عُمَرُ ، فَقُلْتُ : كَمَا أَنْتَ حَتَّى أَسْتَأْذِنَ لَكَ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ . فَجَاءَ عَن يَسَارِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ وَذَلَّاهُمَا فِي الْبَيْرِ ، فَامْتَلَأَ الْقَفُّ فَلَمْ يَكُنْ فِيهِ مَجْلِسٌ . ثُمَّ جَاءَ عَثْمَانُ فَقُلْتُ : كَمَا أَنْتَ حَتَّى أَسْتَأْذِنَ لَكَ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ مَعَهَا بِلَاءٌ يُصِيبُهُ ، فَدَخَلَ فَلَمْ يَجِدْ مَعَهُمْ مَجْلِسًا ، فَتَحَوَّلَ حَتَّى جَاءَ مَقَابِلَهُمْ عَلَى شَقَةِ الْبَيْرِ ، فَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ ثُمَّ ذَلَّاهُمَا فِي الْبَيْرِ ، فَجَعَلْتُ أَمْتَنِي أَخَا لِي ، وَأَدْعُو اللَّهَ أَنْ يَأْتِي . قَالَ ابْنُ الْمَسِيَّبِ : فَتَأَوَّلْتُ ذَلِكَ قُبُورَهُمْ ، اجْتَمَعَتْ هَاهُنَا وَانْفَرَدَ عَثْمَانُ »

٧٠٩٨ - حَدَّثَنِي بَشْرُ بنِ خَالِدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَلِيمَانَ سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ قَالَ « قِيلَ

(١) كان رأى ابن عمر ترك القتال في الفتنة ولو ظهر أن إحدى الطائفتين محقة والأخرى مبطله ، وقيل الفتنة مختصة بما إذا وقع القتال بسبب التغالب في طلب الملك ، وأما إذا علمت الباغية فلا تسمى فتنة ويجب مقاتلتها حتى ترجع إلى الطاعة .

لأسامة : ألا تكلم هذا ؟ قال : قد كلمته ما دون أن أفتح باباً أكون أول من يفتحه ، وما أنا بالذي أقول لرجل - بعد أن يكون أميراً على رجلين - : أنت خيرٌ بعد ما سمعتُ من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : يُجاءُ بِرَجُلٍ فَيُطْرَحُ في النارِ فَيُطْحَنُ فيها كما يُطْحَنُ الحمارُ بِرِجَاهُ ، فَيُطْفِئُ^(١) به أهل النار فيقولون : أى فلان ، ألسنتُ كنت تأمرُ بالمعروف وتنهى عن المنكر ؟ فيقول : إني كنتُ أمرُ بالمعروف ولا أفعله ، وأنهى عن المنكر وأفعله .

١٨ - باب

٧٠٩٩ - حَدَّثَنَا عِثَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنِ الْحَسَنِ « عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ : لَقَدْ نَفَعَنِي اللَّهُ بِكَلِمَةٍ أَيَّامَ الْجَمَلِ ، لَمَّا بَلَغَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ فَارِسًا مَلَكَوا ابْنَةَ كِسْرَى قَالَ : لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَوْ أَمَرَهُمْ امْرَأَةٌ »

٧١٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ حَدَّثَنَا أَبُو حَاصِبِينَ حَدَّثَنَا أَبُو مَرْيَمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادِ الْأَسَدِيُّ قَالَ « لَمَّا سَارَ طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَعَائِشَةُ إِلَى الْبَصْرَةِ بَعَثَ عَلِيٌّ عَمَارَ ابْنَ يَاسِرٍ وَحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ فَقَدِمَا عَلَيْنَا الْكُوفَةَ فَصَعِدَا الْمَنِيرَ ، فَكَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ فَوْقَ الْمَنِيرِ فِي أَعْلَاهُ وَقَامَ عَمَارٌ أَسْفَلَ مِنَ الْحَسَنِ فَاجْتَمَعْنَا إِلَيْهِ ، فَسَمِعْتُ عَمَارًا يَقُولُ : إِنَّ عَائِشَةَ قَدِ سَارَتْ إِلَى الْبَصْرَةِ ، وَاللَّهُ إِنَّهَا لَزَوْجَةُ نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَلَكِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ابْتَلَاكُمْ لِيَعْلَمَ إِيَّاهُ تُطِيعُونَ أَمْ هِيَ ؟ »

٧١٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَنِيَّةَ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ « قَامَ عَمَارٌ عَلَى مَنِيرِ الْكُوفَةِ ، فَذَكَرَ عَائِشَةَ وَذَكَرَ مَسِيرَهَا وَقَالَ : إِنَّهَا زَوْجَةُ نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَلَكِنَّا ابْتَلَيْتُمْ »

٧١٠٢ ، ٧١٠٣ ، ٧١٠٤ - حَدَّثَنَا بَدَلُ بْنُ الْحُبَيْرِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي عَمْرُو سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يَقُولُ « دَخَلَ أَبُو مُوسَى وَأَبُو مَسْعُودٍ عَلَى عَمَارٍ حَيْثُ بَعَثَهُ عَلِيٌّ إِلَى أَهْلِ الْكُوفَةِ يَسْتَنْفِرُهُمْ ، فَقَالَا : مَا رَأَيْتُكَ أَتَيْتَ امْرَأَةً أَكْرَهَ عِنْدَنَا مِنْ إِسْرَاعِكَ فِي هَذَا الْأَمْرِ مِنْذُ أُسْلِمْتَ . فَقَالَ عَمَارٌ : مَا رَأَيْتُ مِنْكُمْ مَنْذُ أُسْلِمْتُمْ امْرَأَةً أَكْرَهَ عِنْدِي مِنْ إِبْطَائِكُمْ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ . وَكَسَاهُمَا حُلَّةً ، ثُمَّ رَاحُوا إِلَى الْمَسْجِدِ »

[الحديث ٧١٠٢ - طرفه في : ٧١٠٦]

[الحديث ٧١٠٣ - طرفه في : ٧١٠٥]

[الحديث ٧١٠٤ - طرفه في : ٧١٠٧]

٧١٠٥ ، ٧١٠٦ ، ٧١٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلْمَةَ قَالَ « كُنْتُ جَالِسًا مَعَ أَبِي مَسْعُودٍ وَأَبِي مُوسَى وَعَمَارٍ ، فَقَالَ أَبُو مَسْعُودٍ : مَا مِنْ أَصْحَابِكَ أَحَدٌ إِلَّا لَوْ شِئْتُ لَقَلْتُ فِيهِ غَيْرَكَ ، وَمَا رَأَيْتُ مِنْكَ شَيْئًا مِنْذُ صَحِبْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْيَبَ عِنْدِي مِنْ اسْتِسْرَاعِكَ فِي هَذَا الْأَمْرِ قَالَ عَمَارٌ : يَا أَبَا مَسْعُودٍ وَمَا رَأَيْتُ مِنْكَ وَلَا مِنْ صَاحِبِكَ هَذَا شَيْئًا مِنْذُ صَحِبْتُمَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ »

(١) أى يجتمعون حوله .

وسلم أعيبَ عندي من إبطائكما في هذا الأمر . فقال أبو مسعود — وكان موسيراً — يا غلام هاتِ جُلَّتَيْنِ ، فأعطى إحداهما أبا موسى والأخرى عمراً وقال : روحا فيه إلى الجمعة »

١٩ — باب إذا أنزلَ الله بقوم عذاباً

٧١٠٨ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَثْمَانَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ عَمْرٍ « أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا أَصَابَ (١) الْعَذَابُ مَنْ كَانَ فِيهِمْ ، ثُمَّ يُعْثَوُا عَلَى أَعْمَالِهِمْ » (٢) .

٢٠ — باب قول النبي صلى الله عليه وسلم للحسن بن علي « إِنَّ ابْنِي هَذَا لَسَيِّدٌ

ولعلَّ الله أن يُصَلِّحَ بِهِ بَيْنَ فِتْنَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ »

٧١٠٩ — حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ أَبُو مُوسَى وَلَقِيْتَهُ بِالْكُوفَةِ جَاءَ إِلَى ابْنِ شُبْرَمَةَ فَقَالَ : أَدْخَلْنِي عَلَى عَيْسَى فَأَعْظُهُ ، فَكَانَ ابْنُ شُبْرَمَةَ خَافَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَفْعَلْ . قَالَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ قَالَ « لَمَّا سَارَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِلَى مَعَاوِيَةَ بِالْكَتَائِبِ قَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ لِمَعَاوِيَةَ : أَرَى كِتَابِيَّةً لَا تَوَلِّي حَتَّى تُدَبِّرَ أَخْرَاجَهَا (٣) . قَالَ مَعَاوِيَةَ : مِنْ لِدْرَارِي الْمُسْلِمِينَ (٤) ؟ فَقَالَ : أَنَا . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ سَمُرَةَ : نَلْقَاهُ فَنَقُولُ لَهُ : الصَّلِحْ . قَالَ الْحَسَنُ : وَلَقَدْ سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ قَالَ : بَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ جَاءَ الْحَسَنُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ ، وَلَعَلَّ اللَّهُ أَنْ يُصَلِّحَ بِهِ بَيْنَ فِتْنَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ »

٧١١٠ — حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ قَالَ عَمْرُو أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ أَنَّ حَرْمَلَةَ مَوْلَى أَسَامَةَ أَخْبَرَهُ قَالَ عَمْرُو وَقَدْ رَأَيْتَ حَرْمَلَةَ قَالَ « أُرْسَلْتَنِي أَسَامَةَ إِلَى عَلِيٍّ وَقَالَ : إِنَّهُ سَيَسْأَلُكَ الْآنَ فَيَقُولُ : مَا خَلَّفَ صَاحِبُكَ ؟ فَقُلْ لَهُ : يَقُولُ لَكَ لَوْ كُنْتُ فِي شِدْقِ الْأَسَدِ لِأَحْبَبْتُ أَنْ أَكُونَ مَعَكَ فِيهِ ، وَلَكِنَّ هَذَا أَمْرٌ لَمْ أَرَهُ . فَلَمْ يُعْطَنِي شَيْئاً ، فَذَهَبْتُ إِلَى حَسَنِ وَحُسَيْنَ وَابْنِ جَعْفَرٍ فَأَوْقَرُوا لِي رَاجِلَتِي » (٥)

٢١ — باب إذا قال عند قومٍ شيئاً ثم خرج فقال بخلافه

٧١١١ — حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ أَيُّوبَ عَنِ نَافِعٍ قَالَ « لَمَّا خَلَعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ يَزِيدَ بْنَ مَعَاوِيَةَ جَمَعَ ابْنُ عَمْرٍ حَشْمَهُ وَوَلَدَهُ فَقَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : يُنْصَبُ لِكُلِّ

(١) أى عقوبة لهم على سوء أعمالهم .

(٢) أى بعث كل واحد منهم على حسب عمله إن كان صالحاً فعقابه صالحة وإلا فسيفيه .

(٣) أى التى تقابلها . وفى المعنى أى لا يهزمون بأن ترجع الأخرى أولى .

(٤) أى من يكفلهم إذا قتل أبائهم ؟

(٥) المراد أحلوا إلى على راجلتى ما أطاقت حمله .

غادر لواء يوم القيامة ، وإنا قد بايعنا هذا الرجل على بيع الله ورسوله^(١) ، وإنى لأعلم غدرأ أعظم من أن يبايع رجلاً على بيع الله ورسوله ثم يُنصب له القتال ، وإنى لا أعلم أحداً منكم خلعه ولا بايع في هذا الأمر إلا كانت الفيصل بينى وبينه»^(٢)

٧١١٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ عَنْ عَوْفٍ عَنْ أَى الْمُهَالِ قَالَ « لَمَّا كَانَ ابْنُ زِيَادٍ وَمُرْوَانُ بِالشَّامِ ، وَتَبَّ ابْنُ الرَّبِيعِ بِمَكَّةَ ، وَوَتِبَ الْقُرَاءُ بِالْبَصْرَةِ^(٣) ، فَانْطَلَقْتُ مَعَ أَى إِلَى أَى بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَيْهِ فِي دَارِهِ وَهُوَ جَالِسٌ فِي ظِلِّ عُليَّةَ لَهُ مِنْ قَصَبٍ فَجَلَسْنَا إِلَيْهِ ، فَأَنْشَأَ أَبِي يَسْتَطِعِمُهُ الْحَدِيثَ فَقَالَ يَا أبا بَرْزَةَ أَلَا تَرَى مَا وَقَعَ فِيهِ النَّاسُ ؟ فَأَوَّلُ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ تَكَلَّمَ بِهِ : إِنِّي احْتَسَبْتُ عِنْدَ اللَّهِ أَنِّي أَصْبَحْتُ سَاحِطاً عَلَى أَحْيَاءِ قُرَيْشٍ ، إِنَّكُمْ يَا مَعْشَرَ الْعَرَبِ كُنْتُمْ عَلَى الْحَالِ الَّذِي عَلِمْتُمْ مِنَ الذَّلَّةِ وَالْقِلَّةِ وَالضَّلَالَةِ ، وَإِنَّ اللَّهَ أَنْقَذَكُمْ بِالْإِسْلَامِ وَبِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَلَغَ بِكُمْ مَاتَرُونَ ، وَهَذِهِ الدُّنْيَا الَّتِي أَفْسَدَتْ بَيْنَكُمْ . إِنَّ ذَاكَ الَّذِي بِالشَّامِ وَاللَّهُ إِنْ يُقَاتِلَ إِلَّا عَلَى دُنْيَا ؛ وَإِنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ وَاللَّهُ إِنْ يُقَاتِلُونَ إِلَّا عَلَى دُنْيَا ، وَإِنَّ ذَاكَ الَّذِي بِمَكَّةَ وَاللَّهُ إِنْ يُقَاتِلُ إِلَّا عَلَى الدُّنْيَا »

[الحديث ٧١١٢ - طرفه في : ٧٢٧١]

٧١١٣ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَى إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاصِلِ الْأَحْدَبِ عَنْ أَى وَائِلٍ « عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ الْإِمَانِ قَالَ : إِنَّ الْمُنَافِقِينَ الْيَوْمَ شَرُّ مَنْهُمْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٤) ، كَانُوا يَوْمئِذٍ يُسِرُّونَ وَالْيَوْمَ يَجْهَرُونَ . »

٧١١٤ - حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ بَيْحِي حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَى ثَابِتٍ عَنْ أَى الشَّعْثَاءِ عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : « إِنَّمَا كَانَ التَّفَاقُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَمَّا الْيَوْمَ فَإِنَّمَا هُوَ الْكُفْرُ بَعْدَ الْإِيمَانِ . »

٢٢ - باب لا تقوم الساعة حتى يُغبط^(٥) أهل القبور

٧١١٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَى الزُّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَى هَرِيرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ فَيَقُولُ : يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ^(٦) »

٢٣ - باب تَغْيِيرِ الزَّمَانِ حَتَّى تُعْبَدَ الْأَوْثَانُ

٧١١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْإِمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ « أَخْبَرَنِي أَبُو هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَضْطَرِبَ أَلْيَاثُ^(٧) نِسَاءِ دَوْسٍ عَلَى

(١) المراد على شرط ما أمر الله ورسوله به من بيعة الإمام .

(٢) أى القطيعة بينى وبينه .

(٣) يريد الخوارج .

(٤) قال ابن بطال : إنما كانوا شرأ مما قبلهم لأن الماضين كانوا يسرون قوتهم فلا يتمدى شرهم إلى غيرهم ، وأما الآخرون فصاروا يجهرون بالخروج على الأئمة .

(٥) قال ابن التين : الغبطة تمنى مثل حال المغبوط مع بقاء حاله .

(٦) أى كنت ميتاً . ويكون ذلك خوف من ذهاب الدين بغلبة الباطل وأهله وظهور المعاصى والمنكر .

(٧) هى جمع ألية بالفتح أيضاً مثل جفنان ، والألية العجيزة وجمعها أعجاز .

ذی الخلصة .

وذو الخلصة : طاعية دوس التي كانوا يعبدون في الجاهلية^(١)

٧١١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ عَنْ ثَوْرٍ عَنْ أَبِي الْعَيْثِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ رَجُلٌ مِنْ قَحْطَانَ يَسُوقُ النَّاسَ بِعَصَاهُ »^(٢)

٢٤ - باب خروج النار

وقال أنس : قال النبي صلى الله عليه وسلم : « أول أشرار الساعة نارٌ تحشر الناس من المشرق إلى المغرب »

٧١١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ « أَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَخْرُجَ نَارٌ مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ تُضِيءُ أَعْنَاقَ الْإِبِلِ بِبُصْرَى »

٧١١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْكِنْدِيُّ حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ عَنْ حُجَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَدِّهِ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يُوشِكُ الْفِرَاقُ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ كَثْرٍ مِنْ ذَهَبٍ ، فَمَنْ حَصَرَهُ فَلَا يَأْخُذُ مِنْهُ شَيْئاً » . قَالَ عُقْبَةُ : وَحَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . . . مِثْلَهُ » . . . إِلَّا أَنَّهُ قَالَ « يَحْسِرُ عَنْ جِبِلٍّ مِنْ ذَهَبٍ »

٢٥ - باب

٧١٢٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعَيْبَةَ حَدَّثَنَا مَعْبُدٌ قَالَ سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهَبٍ قَالَ « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : تَصَدَّقُوا ، فَمَسِيَّتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَمْشِي الرَّجُلُ بِصِدْقَتِهِ فَلَا يَجِدُ مِنْ يَقْبَلُهَا » . قَالَ مُسَدَّدٌ : حَارِثَةُ أَخُو عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو لَأُمِّهِ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ

٧١٢١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتَتِلَ فِتْنَانِ عَظِيمَتَانِ تَكُونُ بَيْنَهُمَا مَقْتَلَةٌ عَظِيمَةٌ ، دَعْوَتُهُمَا وَاحِدَةٌ ، وَحَتَّى يُبْعَثَ دَجَالُونَ كَذَابُونَ قَرِيبٌ مِنْ ثَلَاثِينَ كَلِمَةً يَزْعَمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ، وَحَتَّى يُقْبَضَ الْعِلْمُ ، وَتَكْثُرَ الزَّلَازِلُ ؛ وَبِتَقَارَبِ الزَّمَانِ ، وَتَظْهَرَ الْفِتْنُ ، وَيَكْثُرَ الْهَرَجُ وَهُوَ الْقَتْلُ ، وَحَتَّى يَكْثُرَ فِيكُمْ الْمَالُ فَيَفِيضَ حَتَّى يَهْمَ رَبُّ الْمَالِ مِنْ يَقْبَلُ صِدْقَتَهُ ، وَحَتَّى يَعْرِضَهُ فَيَقُولُ الَّذِي يَعْرِضُهُ عَلَيْهِ : لَا أَرَبَ لِي بِهِ ، وَحَتَّى يَتَطَاوَلَ النَّاسُ فِي الْبَنِيَانِ ، وَحَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ فَيَقُولُ : يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ ، وَحَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا ، فَإِذَا طَلَعَتْ وَرَأَاهَا النَّاسُ آمَنُوا أَجْمَعُونَ ، فَذَلِكَ حِينَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا إِنْ لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلِ

(١) أى صنمهم .

(٢) كناية عن غلبته عليهم وانقيادهم له . . . ولم يرد نفس العصا ولكنها إشارة إلى خشونته عليهم وعسفه بهم ، قال : وقد قيل إنه يسوقهم بعصاه حقيقة كما تساق الإبل والماشية لشدة عنفه .

أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ نَشَرَ الرَّجُلَانِ ثَوْبَهُمَا بَيْنَهُمَا فَلَا يَتْبَاعِيَانَهُ وَلَا يَطْوِيَانَهُ^(١) ، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ انصَرَفَ الرَّجُلُ بِلَيْنٍ لَكَحْتِهِ فَلَا يَطْعَمُهُ ، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَهُوَ يُلِيْطُ حَوْضَهُ فَلَا يَسْقَى^(٢) فِيهِ ، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ رَفَعَ أَكْلَتَهُ إِلَى فِيهِ فَلَا يَطْعَمُهَا

٢٦ - باب ذكر الدجال^(٣)

٧١٢٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي قَيْسٌ قَالَ « قَالَ لِي الْمَغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ : مَا سَأَلَ أَحَدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الدَّجَالِ مَا سَأَلْتَهُ ، وَإِنَّهُ قَالَ لِي : مَا يَضُرُّكَ مِنْهُ ؟ قُلْتُ : لِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّ مَعَهُ جَبَلٌ نُحْبِزُ^(٤) رِوَاهِرَ مَاءٍ ، قَالَ : بَلْ هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ .

٧١٢٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ « عَنِ ابْنِ عَمَرَ أَرَاهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : أَعْوَرَ الْعَيْنِ الْيَمْنَى كَأَنَّهَا عَيْنَةٌ طَافِيَةٌ »

٧١٢٤ - حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَجِيءُ الدَّجَالُ حَتَّى يَنْزِلَ فِي نَاحِيَةِ الْمَدِينَةِ ، ثُمَّ تَرْجُفُ الْمَدِينَةُ ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ كُلُّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ »

٧١٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ « عَنْ أَبِي بَكْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ رُعْبُ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ ، وَلَهَا يَوْمَئِذٍ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ عَلَى كُلِّ بَابٍ مَلَكَانٌ »

٧١٢٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ أَبِي بَكْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ رُعْبُ الْمَسِيحِ ، لَهَا يَوْمَئِذٍ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ عَلَى كُلِّ بَابٍ مَلَكَانٌ . قَالَ : وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ عَنْ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَدِمَتِ الْبَصْرَةَ فَقَالَ لِي أَبُو بَكْرَةَ « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهَذَا »

٧١٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ « أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّاسِ فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ، ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَالَ فَقَالَ : إِنِّي لَأُنذِرُكُمْ هُوَ ، وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَهُ قَوْمَهُ ، وَلَكِنِّي سَأَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلًا لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ ، إِنَّهُ أَعْوَرَ وَإِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ »

٧١٢٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكِيرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلِ بْنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ فَإِذَا رَجُلٌ آدَمُ سَبَطَ الشَّعْرَ يَنْطَفِئُ -

(١) أى يتساومان فيه مالكة والذي يريد شراءه فلا يتم بينهما ذلك من بغتة الساعة فلا يتبايعانه ولا يطويانه .

(٢) بفتح أوله من الثلاث وبضمه من الرباعى والمعنى يصلحه بالطين والمدر فيسد شقوقه ليملاهُ ويسقى منه دوابه .

(٣) هو فعال بفتح أوله والتشديد من الدجل وهو التغطية ، وسمى الكذاب دجالاً لأنه يغطى الحق بباطله .

(٤) المراد أن معه من الخبز قدر الخبيل ، وأطلق الخبز وأراد به أصله وهو القمح مثلاً .

أو يَهْرَاقُ — رأسه ماءً ، قلتُ : من هذا ؟ قالوا : ابن مريمَ ، ثم ذهبَتْ أَلْتَفِتُ فإذا رجلٌ جَسِيمٌ أَحْمَرُ جَعَدَ الرَّأْسِ أَعْوَرُ العَيْنِ كَأَنَّ عَيْنَهُ عَيْنَةٌ طَافِيَةٌ ، قالوا : هذا الدجالُ ، أَقْرَبُ النَّاسِ بِهِ شَبْهًا ابْنُ قَطَنِ رَجُلٍ مِنْ حِزْبِ عَجْرَةَ »

٧١٢٩ — حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ « أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَعِيدُ فِي صَلَاتِهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ »

٧١٣٠ — حَدَّثَنَا عَيْدَانُ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ رَبِيعٍ « عَنْ حُذَيْفَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي الدَّجَالِ : إِنَّ مَعَهُ مَاءً وَنَارًا ، فَنَارُهُ مَاءٌ بَارِدٌ وَمَاؤُهُ نَارٌ » قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ : أَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٧١٣١ — حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ « عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يُبْعَثُ نَبِيٌّ إِلَّا أَنْذَرَ أُمَّتَهُ الْأَعْوَرَ الْكَذَّابَ ، أَلَا إِنَّهُ أَعْوَرٌ وَإِنْ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ ، وَإِنْ بَيْنَ عَيْنَيْهِ مَكْتُوبٌ : كَافِرٌ » فِيهِ أَبُو هُرَيْرَةَ وَابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

[الحديث ٧١٣١ — طرفه في : ٧٤٠٨]

٢٧ — باب لا يَدْخُلُ الدَّجَالُ الْمَدِينَةَ

٧١٣٢ — حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ مَسْعُودٍ « أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا حَدِيثًا طَوِيلًا عَنِ الدَّجَالِ ، فَكَانَ فِيهَا يَحَدِّثُنَا بِهِ أَنَّهُ قَالَ : يَأْتِي الدَّجَالُ — وَهُوَ مَحْرَمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ نِقَابَ الْمَدِينَةِ — فَيَنْزِلُ بَعْضَ السَّبَاحِ الَّتِي تَلِي الْمَدِينَةَ (١) ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ يَوْمئِذٍ رَجُلٌ هُوَ خَيْرُ النَّاسِ — أَوْ مِنْ خِيَارِ النَّاسِ — فَيَقُولُ : أَشْهَدُ أَنَّكَ الدَّجَالُ الَّذِي حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثَهُ ، فَيَقُولُ الدَّجَالُ : أَرَأَيْتُمْ إِنْ قَتَلْتُ هَذَا ثُمَّ أَحْيَيْتَهُ هَلْ تَشْكُونَ فِي الْأَمْرِ ؟ فَيَقُولُونَ : لَا ؛ فَيَقْتُلُهُ ثُمَّ يُحْيِيهِ ، فَيَقُولُ : وَاللَّهِ مَا كُنْتُ فِيكَ أَشَدَّ بَصِيرَةً مِنْ يَوْمِ ، فَيُرِيدُ الدَّجَالُ أَنْ يَقْتُلَهُ فَلَا يَسْلُطُ عَلَيْهِ »

٧١٣٣ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكِ بْنِ نُعَيْمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجَمَّرِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : عَلَى أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ لَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونَ وَلَا الدَّجَالُ »

٧١٣٤ — حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : الْمَدِينَةُ يَأْتِيهَا الدَّجَالُ فَيَجِدُ الْمَلَائِكَةَ يَحْرُسُونَهَا فَلَا يَقْرَبُهَا الدَّجَالُ وَلَا الطَّاعُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ »

(١) بكسر المهملة وتخفيف الموحدة جمع سبخة بفتحين وهي الأرض الرملية التي لا تنبت للوحاتها ، وهذه الصفة خارج المدينة من غير جهة الحرة . وهي من قبل الشام .

٢٨ - باب يأجوج ومأجوج

٧١٣٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ح . وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ « عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سَفْيَانَ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ جَحْشِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمًا فَرِعَاً يَقُولُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَيُلِّ لِلْعَرَبِ ، مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ ^(١) . فَفُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمٍ ^(٢) يَا جُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلَ هَذِهِ - وَحَلَّقَ بِإِصْبَعِيهِ الْإِبْهَامَ وَالَّتِي تَلِيهَا - قَالَتْ زَيْنَبُ ابْنَةُ جَحْشِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ : فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَفْهَلْكَ وَفِينَا الصَّالِحُونَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، إِذَا كَثَرَ الْحَبْثُ ^(٣) .

٧١٣٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : يَفْتَحُ الرَّدْمُ - رَدْمٌ يَا جُوجَ وَمَأْجُوجَ - مِثْلَ هَذِهِ « وَعَقَدَ وَهَيْبٌ تِسْعِينَ

(١) خص العرب بذلك لأنهم كانوا حينئذ معظم من أسلم .

(٢) المراد بالردم السد الذي بناه ذو القرنين .

(٣) فسروه بالزنا وبأولاد الزنا وبالفسوق والفجور .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٩٣) كِتَابُ الْأَحْكَامِ

١ - باب قول الله تعالى ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾

(٧١٣٧) - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ « سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ ، وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي »

٧١٣٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : أَلَا كَلُّكُمْ رَاعٍ وَكَلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ فَإِلَامَامُ الْأَعْظَمِ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى أَهْلِ بَيْتِ زَوْجِهَا وَوَلَدِهِ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ ، وَعَبْدُ الرَّجُلِ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ ، أَلَا فَكَلُّكُمْ رَاعٍ وَكَلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ »

٢ - باب الأُمراءِ مِنْ قُرَيْشٍ

٧١٣٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرٍ بِنِ مُطْعِمٍ يُحَدِّثُ أَنَّهُ « بَلَغَ معاويةَ - وهم عندهُ في وَفَدٍ مِنْ قُرَيْشٍ - أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَيَكُونُ مَلِكٌ مِنْ قَحْطَانَ ، فغَضِبَ فقام فأثنى على الله بما هوَ أهلهُ ثم قال : أما بعدُ فإنه بلغني أَنَّ رجلاً مِنْكُمْ يُحَدِّثُونَ أَحَادِيثَ كَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ ، وَلَا تَوَثَّرُ^(١) عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَوْلَيْكَ جُهَاكُمُ^(٢) ، فَأَيَّاكُمْ وَالْأَمَانِيَّيِ التي تَضِلُّ أَهْلَهَا ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ فِي قُرَيْشٍ لَا يَعَادِيهِمْ أَحَدٌ إِلَّا كَبَّهُ اللَّهُ فِي النَّارِ عَلَى وَجْهِهِ مَا أَقَامُوا الدِّينَ^(٣) تَابِعُهُ نَعِيمٌ عَنِ ابْنِ الْمُبَارِكِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ

(١) أى تنقل .

(٢) هم الذين يتحدثون بأمر من أمور الغيب لا يستندون فيها إلى الكتاب ولا السنة .

(٣) المراد لا يتازعهم أحد في الأمر إلا كان مقهوراً في الدنيا معذباً في الآخرة .

٧١٤٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ « قَالَ ابْنُ عُمَرَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ مَا بَقِيَ مِنْهُمْ اثْنَانِ » (١)

٣ - باب أَجْرٍ مَنْ قَضَى بِالْحِكْمَةِ

لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾

٧١٤١ - حَدَّثَنَا شِهَابُ بْنُ عِبَادٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ (٢) : رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسَلَطَهُ عَلَيْهِ عَلَى هَلَكْتِهِ فِي الْحَقِّ ، وَآخَرَ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا »

٤ - باب السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِلْإِمَامِ ، مَا لَمْ تَكُنْ مَعْصِيَةً

٧١٤٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَإِنْ اسْتَعْمِلَ (٣) عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ كَانَ رَأْسُهُ زَبِيئَةً » (٤)

٧١٤٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ الْجَعْدِ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ يَرْوِيهِ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ رَأَى مِنْ أَمْرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَصِرْ ، فَإِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ يُفَارِقُ الْجَمَاعَةَ شَيْئًا فَيَمُوتُ إِلَّا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً . »

(٧١٤٤) - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي نَافِعٌ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ ، مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ ، فَإِذَا أَمَرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ »

٧١٤٥ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ « عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَرِيَّةً وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ وَأَمَرَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ ، فَغَضِبَ عَلَيْهِمْ وَقَالَ : أَلَيْسَ قَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُطِيعُونِي ؟ قَالُوا : بَلَى قَالَ : قَدْ عَزَمْتُ عَلَيْكُمْ (٥) لَمَّا جَمَعْتُمْ حَطَبًا وَأَوْقَدْتُمْ نَارًا ثُمَّ دَخَلْتُمْ فِيهَا . فَجَمَعُوا حَطَبًا فَأَوْقَدُوا نَارًا ؛ فَلَمَّا هَمُّوا

(١) بمعنى الخلافة ، لا يزال الذي يلبها قرشياً .

(٢) قال ابن المنير : المراد بالخسد هنا الغبطة ، وليس المراد بالنفي حقيقته وإلا لزم الخلف ، لأن الناس حسدوا في غير هاتين الخصلتين وغطوا من فيه سواهما فليس هو خيراً وإنما المراد به الحكم ومعناه حصر المرتبة العليا من الغبطة في هاتين الخصلتين .

(٣) المراد جعل عاملاً بأن أمر إمارة عامة على البلد مثلاً أو ولي فيها ولاية خاصة كالإمامة في الصلاة أو جباية الخراج أو مباشرة الحرب .

(٤) هو تمثيل في الحفارة وبشاعة الصورة وعدم الاعتداد بها .

(٥) قوله « قد عزمتم عليكم لما » بالتخفيف وجاء بالتشديد فقبل إنها بمعنى « إلا » وقوله « مخدمت » بالمعجمة وفتح الميم بمعنى سكن لها وإن لم يطلما

جرها فإن طفيء قيل ممدت .

بالدُّخُولِ فَقَامُوا يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّمَا تَبِعْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِرَارًا مِنَ النَّارِ أَفَدَخَلُهَا ؟ فَبَيْنَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ حَمَدَتِ النَّارُ وَسَكَنَ غَضَبُهُ فَذَكَرَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : لَوْ دَخَلُوهَا مَا خَرَجُوا مِنْهَا أَبَدًا ، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ »

٥ - باب مَنْ لَمْ يَسْأَلِ الْإِمَارَةَ أَعَانَهُ اللَّهُ عَلَيْهَا

٧١٤٦ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنِ الْحَسَنِ « عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ : قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ ، لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ ، فَإِنَّكَ إِنْ أُعْطِيَتْهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وَكَلَّتْ إِلَيْهَا ^(١) ، وَإِنْ أُعْطِيَتْهَا عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا . وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَكْفَرُ عَنْ يَمِينِكَ وَآتَيْتَ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ »

٦ - باب مَنْ سَأَلَ الْإِمَارَةَ وَكَلَّ إِلَيْهَا

٧١٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ « حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمُرَةَ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ ، لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ ، فَإِنْ أُعْطِيَتْهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وَكَلَّتْ إِلَيْهَا ، وَإِنْ أُعْطِيَتْهَا عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا . وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَائْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَكْفَرُ عَنْ يَمِينِكَ »

٧ - باب مَا يُكْرَهُ مِنَ الْحِرْصِ عَلَى الْإِمَارَةِ

٧١٤٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنَّكُمْ سَتَحْرِصُونَ عَلَى الْإِمَارَةِ ، وَسَتَكُونُ نَدَامَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَنِعْمَ الْمَرْضُوعَةُ وَبِئْسَتِ الْفَاطِمَةُ ^(٢) . وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُمْرَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .. قَوْلُهُ

٧١٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ « عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَرَجُلَانِ مِنْ قَوْمِي ، فَقَالَ أَحَدُ الرَّجُلَيْنِ : أَمَرْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَقَالَ الْآخَرُ مِثْلَهُ ، فَقَالَ : إِنَّا لَا نُؤَلِّي هَذَا مِنْ سَأَلِهِ وَلَا مِنْ حِرْصِ عَلَيْهِ ^(٣) »

(١) بضم الواو وكسر الكاف مخففاً ومشدداً وسكون اللام . وهي بمعنى صرف إليها ومن وكل إلى نفسه هلك .

(٢) قال الدوادى : نعم المرضعة أى فى الدنيا ، وبئس الفاطمة أى بعد الموت .

(٣) ذكر المهلب أن الحرص على الولاية هو السبب فى اقتتال الناس عليها حتى سفكت الدماء واستبيحت الأموال والأعراض وعظم الفساد فى الأرض بذلك ووجه الندم أنه قد يقتل أو يعزل أو يموت فيندم على الدخول فيها لأنه يطالب بالتبعات التى ارتكبها وقد فاتته ما حرص عليه بمفارقتها . ويستثنى من ذلك من تعين عليه كأن يموت الوالى ولا يوجد بعده من يقوم بالأمر غيره .

٨ - باب من استرعى رعيته فلم ينصح

٧١٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ ، عَنِ الْحَسَنِ « أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ عَادَ مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ ، فَقَالَ لَهُ مَعْقِلٌ : إِنِّي مُحَدِّثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرِعِيهِ اللَّهُ رَعِيَّةً فَلَمْ يَحُطِّهَا ^(١) يَنْصَحْهُ لَمْ يَجِدْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ »

٧١٥١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا حُسَيْنُ الْجُعْفِيُّ قَالَ زَائِدَةُ ذَكَرَهُ هِشَامٌ « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : أَتَيْنَا مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ نَعُوذُهُ فَدَخَلَ عَلَيْنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، فَقَالَ لَهُ مَعْقِلٌ : أَحَدُّثْكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مَا مِنْ وَالٍ يَلِي رَعِيَّةً مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَيَمُوتُ وَهُوَ غَاشٍ لَهُمْ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ »

٩ - باب من شاقَّ شقَّ الله عليه

٧١٥٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنِ الْجَرِيرِيِّ عَنِ طَرِيفِ أَبِي تَمِيمَةَ قَالَ « شَهِدْتُ صَفْوَانَ وَجُنْدَبًا وَأَصْحَابَهُ وَهُوَ يُوصِيهِمْ فَقَالُوا : هَلْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا ؟ قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ : مَنْ سَمِعَ سَمِعَ اللَّهُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، قَالَ : وَمَنْ شَاقَّ شَقَقَ ^(٢) اللَّهُ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . فَقَالُوا أَوْصِنَا فَقَالَ : إِنَّ أَوَّلَ مَا يَنْتَشِرُ مِنَ الْإِنْسَانِ بَطْنُهُ ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ لَا يَأْكُلَ إِلَّا طَيِّبًا فَلْيَفْعَلْ ، وَمَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ لَا يُحَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ بِلَاءٍ كَفَّ مِنْ دَمِ هِرَاقَةٍ ^(٣) فَلْيَفْعَلْ » . قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ : مَنْ يَقُولُ « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » جُنْدَبٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ جُنْدَبٌ

١٠ - باب القضاء والفتيا في الطريق

وَقَضَى يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ فِي الطَّرِيقِ ، وَقَضَى الشَّعْبِيُّ عَلَى بَابِ دَارِهِ

٧١٥٣ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ مَنْصُورٍ عَنِ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ « حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : بَيْنَمَا أَنَا وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَارِجَانِ مِنَ الْمَسْجِدِ فَلَقِينَا رَجُلًا عِنْدَ سُدَّةِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى السَّاعَةُ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا أَعَدَدْتُ لَهَا ؟ فَكَأَنَّ الرَّجُلَ اسْتَكَانَ ، ثُمَّ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَعَدَدْتُ لَهَا كَبِيرَ صِيَامٍ وَلَا صَلَاةٍ وَلَا صَدَقَةٍ ، وَلَكِنْ أُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ . قَالَ : أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ »

(١) بفتح أوله وضم الحاء وسكون الطاء المهملتين أى يكلؤها أو يصنها .

(٢) قال ابن بطال : المشاقة في اللغة مشتقة من الشقاق وهو الخلاف والمراد بالحدث النهي عن القول القبيح في المؤمنين وكشف مساوئهم وعيوبهم وترك مخالفة سبيل المؤمنين ولزوم جماعتهم والنهي عن إدخال المشقة عليهم والإضرار بهم .

(٣) المراد به صبه .

١١ - باب ما ذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن له يوتاب

٧١٥٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبَنَانِيُّ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ يَقُولُ لَامْرَأَةٍ مِنْ أَهْلِهِ : تَعْرِفِينَ فُلَانَةَ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، قَالَ : فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِهَا وَهِيَ تَبْكِي عِنْدَ قَبْرِ ، فَقَالَ : اتَّقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي ، فَقَالَتْ : إِلَيْكَ عَنِّي ، فَإِنَّكَ جِئْتَهُ مِنْ مُصِيبَتِي ، قَالَ فَجَاوَزَهَا وَمَضَى . فَمَرَّ بِهَا رَجُلٌ فَقَالَ : مَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَتْ : مَا عَرَفْتَهُ ، قَالَ : إِنَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ فَجَاءَتْ إِلَى بَابِهِ فَلَمْ تَجِدْ عَلَيْهِ يَوْتَابًا فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَاللَّهِ مَا عَرَفْتُكَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ الصَّبْرَ عِنْدَ أَوَّلِ صَدْمَةٍ »

١٢ - باب الحاكم يحكم بالقتل على من وجب عليه دون الإمام الذي فوقه

٧١٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ الدُّهْلِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ ثُمَامَةَ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : أَنَّ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ كَانَ يَكُونُ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنْزِلَةِ صَاحِبِ الشَّرْطَةِ^(١) مِنَ الْأَمِيرِ » .

٧١٥٦ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى - هُوَ الْقَطَّانُ - عَنْ قُرَّةَ بْنِ خَالِدٍ حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَرْدَةَ « عَنْ أَبِي مُوسَى أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَهُ وَأَتَبَعَهُ بِمُعَاذٍ »

٧١٥٧ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا مَحْبُوبُ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ أَبِي بَرْدَةَ « عَنْ أَبِي مُوسَى أَنَّ رَجُلًا أَسْلَمَ ثُمَّ تَهَوَّدَ ، فَأَتَاهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ - وَهُوَ عِنْدَ أَبِي مُوسَى - فَقَالَ : مَا لِهَذَا ؟ قَالَ أَسْلَمَ ثُمَّ تَهَوَّدَ ، قَالَ : لَا أَجْلِسُ حَتَّى أَقْتُلَهُ ، قَضَاءُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

١٣ - باب هل يقضى القاضي أو يفتي وهو غضبان ؟

٧١٥٨ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ « كَتَبَ أَبُو بَكْرَةَ إِلَى ابْنِهِ - وَكَانَ بِسَجِسْتَانَ - بِأَنْ لَا يَقْضِيَ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَأَنْتَ غَضْبَانَ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : لَا يَقْضِيَنَّ حَكَمَ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضْبَانَ »

٧١٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ « عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي وَاللَّهِ لَأَتَأَخَّرُ عَنْ صَلَاةِ الْعَدَاةِ مِنْ أَجْلِ فُلَانٍ مِمَّا يُطِيلُ بِنَا فِيهَا : قَالَ : فَمَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطُّ أَشَدَّ غَضَبًا فِي مَوْعِظَةٍ مِنْهُ يَوْمَئِذٍ ، ثُمَّ قَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّ مِنْكُمْ مَنْفَرِينَ ، فَأَيُّكُمْ مَا صَلَّى بِالنَّاسِ فُلْيُوجِزَ ،

(١) قال الأصمعي : هم أول طائفة تتقدم الجيش وتشهد الوقعة . وقيل سموا شرطاً لأن لهم علامات يعرفون بها من هيئة وملبس .

فإن فيهم الكبير والضعيف وذا الحاجة »

٧١٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ الْكُرْمَانِيُّ حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا يُونُسُ قَالَ مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ « أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ ، فَذَكَرَ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَتَغَيِظَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ : لِيُرَاجِعْهَا ، ثُمَّ يُمَسِّكُهَا حَتَّى تَطْهَرَ ، ثُمَّ تَخِيضُ فَتَطْهَرَ ، فَإِنْ بَدَأَ لَهُ أَنْ يُطَلِّقَهَا فَلْيُطَلِّقْهَا »

١٤ - بَابٌ مَنْ رَأَى لِلْقَاضِي أَنْ يَحْكُمَ بِعِلْمِهِ فِي أَمْرِ النَّاسِ إِذَا لَمْ يَخَفِ الظُّنُونَ وَالتُّهْمَةَ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهْنَدٍ : نَحْذِي مَا يَكْفِيكَ وَوَلَدِكَ بِالْمَعْرُوفِ . وَذَلِكَ إِذَا كَانَ أَمْرًا مَشْهُورًا

٧١٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو الِیْمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ « أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : جَاءَتْ هِنْدُ بِنْتُ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَاللَّهِ مَا كَانَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَهْلٌ خِيبَاءَ أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ يَذَلُّوا مِنْ أَهْلِ خِيبَائِكَ ، وَمَا أَصْبَحَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَهْلٌ خِيبَاءَ أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ يَعْزُوا مِنْ أَهْلِ خِيبَائِكَ . ثُمَّ قَالَتْ : إِنَّ أَبَا سَفْيَانَ رَجُلٌ مَسِيكٌ ، فَهَلْ عَلَيَّ مِنْ حَرْجٍ أَنْ أَطْعَمَ مِنَ الَّذِي لَهَ عِيَالُنَا ؟ قَالَ لَهَا : لَا حَرْجَ عَلَيْكَ أَنْ تُطْعِمِيهِمْ مِنْ مَعْرُوفٍ »

١٥ - بَابُ الشَّهَادَةِ عَلَى الْخَطِّ الْمُخْتَوَمِ ، وَمَا يَجُوزُ مِنْ (١) ذَلِكَ وَمَا يَضِيقُ عَلَيْهِ وَكِتَابُ الْحَاكِمِ إِلَى عُمَالِهِ ، وَالْقَاضِي إِلَى الْقَاضِي

٧١٦٢ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : لَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الرُّومِ قَالُوا : إِنَّهُمْ لَا يَقْرَعُونَ كِتَابًا إِلَّا مَخْتَوِمًا ، فَاتَّخَذَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبَيْصِهِ ، وَنَقْشِهِ : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ »

١٦ - بَابُ مَتَى يَسْتَوْجِبُ الرَّجُلُ الْقَضَاءَ (٢)

وقال الحسن : أَخَذَ اللَّهُ عَلَى الْحُكَّامِ أَنْ لَا يَتَّبِعُوا الْهَوَى ، وَلَا يَخْشَوْا النَّاسَ ، وَلَا يَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا ، ثُمَّ قَرَأَ ﴿ يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ ، فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ، إِنَّ الَّذِينَ يُضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ ﴾ . وَقَرَأَ ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ ، فَلَا تَخْشَوْنَ النَّاسَ وَالْخَشْيَةَ لِلنَّاسِ وَأَنْتُمْ بِلِلَّهِ عَائِدُونَ ، وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ

(١) مراده هل تصح الشهادة على الخط أى بأنه خط فلان ، وقد بالخطم لأنه أقرب إلى عدم التزوير على الخط .

(٢) أى متى يستحق أن يكون قاضياً ؟ .

فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴿١﴾ بِمَا اسْتَحْفَظُوا : اسْتَوْدَعُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ الْآيَةَ وَقَرَأَ ﴿٢﴾ وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَسَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ ، فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكَلَّا آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا ﴿٣﴾ فَحَمِيدٌ سُلَيْمَانَ وَلَمْ يَلَمْ دَاوُدَ ، وَلَوْلَا مَا ذَكَرَ اللَّهُ مِنْ أَمْرِ هَذَيْنِ لَرَأَيْتُ أَنَّ الْقَضَاءَ هَلَكَوْا ، فَإِنَّهُ أَتَى عَلَى هَذَا بَعْلَمِهِ وَعَدَرَ هَذَا بِاجْتِهَادِهِ . وَقَالَ مَزَاحِمُ بْنُ زُفَرَ قَالَ لَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ : خَمْسٌ إِذَا أَخْطَأَ الْقَاضِي مِنْهُنَّ خَطَاةٌ كَانَتْ فِيهِ وَصْمَةٌ : أَنْ يَكُونَ فَهْمًا ، حَلِيمًا ، عَفِيفًا ، صَلِيبًا ، عَالِمًا سَعُولًا عَنِ الْعِلْمِ

١٧ - بَابُ رِزْقِ الْحَاكِمِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهِ . وَكَانَ شُرَيْحُ الْقَاضِي يَأْخُذُ عَلَى الْقَضَاءِ أَجْرًا وَقَالَتْ عَائِشَةُ : يَأْكُلُ الْوَصِيُّ بِقَدْرِ عَمَلِهِ ، وَأَكَلَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ

٧١٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّهُ أَخْبَرَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ ابْنَ أَخِي تَمْرُ أَنْ حَوَيْطَبَ بْنَ عَبْدِ الْعَزْمِيِّ أَخْبَرَهُ « أَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّعْدِيِّ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَدِمَ عَلَى عُمَرَ فِي خِلَافَتِهِ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : أَلَمْ أَحْدِثْ أَنْتَ تَلِي مِنْ أَعْمَالِ النَّاسِ أَعْمَالًا ^(١) ، فَإِذَا أُعْطِيَ الْعَمَالَةَ ^(٢) كَرِهْتَهَا ؟ فَقُلْتُ : بَلَى ، فَقَالَ عُمَرُ : مَا تَرِيدُ إِلَى ذَلِكَ ؟ قُلْتُ : إِنَّ لِي أَفْرَاسًا وَأَعْبُدًا وَأَنَا بَاحِيْرٌ ، وَأُرِيدُ أَنْ تَكُونَ عَمَالَتِي صَدَقَةً عَلَى الْمُسْلِمِينَ . قَالَ عُمَرُ : لَا تَفْعَلْ ، فَإِنِّي كُنْتُ أَرَدْتُ الَّذِي أَرَدْتُ ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْطِينِي الْعَطَاءَ فَأَقُولُ : أَعْطِهِ أَفْقَرَ إِلَيَّ مِنِّي ، حَتَّى أُعْطَانِي مَرَّةً مَالًا فَقُلْتُ : أَعْطِهِ أَفْقَرَ إِلَيَّ مِنِّي ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تُحْذُهُ فْتَمَوْلُهُ وَتَصَدَّقُ بِهِ ، فَمَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ - وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ ^(٣) ، وَلَا سَائِلٍ - فَخُذْهُ ، وَإِلَّا فَلَا تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ »

٧١٦٤ - وَعَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ « سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْطِينِي الْعَطَاءَ فَأَقُولُ : أَعْطِهِ أَفْقَرَ إِلَيَّ مِنِّي ، حَتَّى أُعْطَانِي مَرَّةً مَالًا فَقُلْتُ : أَعْطِهِ مِنْ هُوَ أَفْقَرَ إِلَيَّ مِنِّي ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تُحْذُهُ فْتَمَوْلُهُ وَتَصَدَّقُ بِهِ ، فَمَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ - وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلَا سَائِلٍ - فَخُذْهُ وَمَا لَا تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ »

١٨ - بَابُ مَنْ قَضَى وَلَا عَنَ فِي الْمَسْجِدِ . وَلَا عَنَ عُمَرُ عِنْدَ مَنِيرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَضَى شُرَيْحٌ وَالشَّعْبِيُّ وَيَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ فِي الْمَسْجِدِ . وَقَضَى مَرْوَانُ عَلَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ بِالْيَمِينِ عِنْدَ الْمَنِيرِ ، وَكَانَ الْحَسَنُ وَزُرَّارَةُ بْنُ أَوْفَى يَقْضِيَانِ فِي الرَّحْبَةِ خَارِجًا مِنَ الْمَسْجِدِ

٧١٦٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ الزُّهْرِيُّ « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : شَهِدْتُ الْمُتَلَاعِنِينَ وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةَ سَنَةً وَفُرِّقَ بَيْنَهُمَا »

(١) المراد بها الولايات من إمرة وقضاء .

(٢) بضم المهمله وتخفيف الميم أى أجرة العمل ، وأما العمالة بفتح العين فهى نفس العمل .

(٣) هو منطلق إليه . يقال أشرف الشيء أعلاه .

٧١٦٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي ابْنُ شَهَابٍ عَنْ « سَهْلِ أَخِي بَنِي سَاعِدَةَ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيْقَنَتْهُ ؟ فَتَلَاغَنَا فِي الْمَسْجِدِ وَأَنَا شَاهِدٌ » (١)

١٩ - بَابٌ مَن حَكَمَ فِي الْمَسْجِدِ (٢) ، حَتَّى إِذَا أَتَى عَلَى حَدِّ أَمْرٍ أَنْ يُخْرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ فَيَقَامُ

وَقَالَ عُمَرُ : أَخْرَجَاهُ مِنَ الْمَسْجِدِ وَضَرِبِهِ ، وَيُذَكَّرُ عَنْ عَلِيٍّ نَحْوَهُ

٧١٦٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَسَعِيدِ بْنِ الْمَسِيْبِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَنَادَاهُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي زَنَيْتُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ . فَلَمَّا شَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعًا قَالَ : أَيْلَكَ جُنُونَ ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : اذْهَبُوا بِهِ فَأَرْجُمُوهُ . »

٧١٦٨ - قَالَ ابْنُ شَهَابٍ « فَأَخْبَرَنِي مَن سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كُنْتُ فِيمَنْ رَجَمَهُ بِالْمَصْلِيِّ . رواه يُونُسُ وَمَعْمَرٌ وَابْنُ جُرَيْجٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الرَّجْمِ

٢٠ - بَابٌ مَوْعِظَةُ الْإِمَامِ لِلْحُصُومِ

٧١٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ « عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ ، وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ الْحَنُّ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ ، فَأَقْضِي عَلَى نَحْوِ مَا أَسْمَعُ ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا فَلَا يَأْخُذْهُ فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ . »

٢١ - بَابُ الشَّهَادَةِ تَكُونُ عِنْدَ الْحَاكِمِ فِي وِلَايَةِ الْقَضَاءِ (٣) أَوْ قَبْلَ ذَلِكَ لِلْخَصْمِ

٧١٧٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ « أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ حُنَيْنٍ : مَن لَهُ بَيْنَةٌ عَلَى قَتِيلٍ قَتَلَهُ فَلَهُ سَلْبُهُ ، فَقَمْتُ لِأَلْتَمِسَ بَيْنَةً عَلَى قَتِيلِي فَلَمْ أَرِ أَحَدًا يَشْهَدُ لِي ، فَجَلَسْتُ ، ثُمَّ بَدَأَ لِي فَذَكَرْتُ أَمْرَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ جَلْسَاتِهِ سَلَاخُ هَذَا الْقَتِيلِ الَّذِي يَذْكُرُ عِنْدِي قَالَ : فَأَرْضِيهِ مِنْهُ ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ : كَلَّا ، لَا يُعْطِيهِ أَصِيبُغٌ مِنْ قَرِيشٍ وَيَدْعُ أَسَدًا مِنْ أَسَدِ اللَّهِ يِقَاتِلُ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، قَالَ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَدَاهُ إِلَيَّ - فَاشْتَرَيْتُ مِنْهُ خِرَافًا ، فَكَانَ أَوَّلَ مَا تَأْتَلْتُهُ . » قَالَ عَبْدُ اللَّهِ عَنْ اللَّيْثِ « فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى

(١) قال ابن بطال : استحَبَّ الْقَضَاءُ فِي الْمَسْجِدِ طَائِفَةٌ ، وَقَالَ مَالِكٌ وَهُوَ الْأَمْرُ الْقَدِيمُ لِأَنَّهُ يَصِلُ إِلَى الْقَاضِي فِيهِ الْمَرْأَةُ وَالضَّعِيفُ وَإِذَا كَانَ بِمَنْزِلَةٍ لَمْ يَصِلْ إِلَيْهِ النَّاسُ لِإِمْكَانِ الْإِحْتِجَابِ . وَقَالَ مَالِكٌ : كَانَ مِنْ مَضَى يَجْلِسُونَ فِي رِحَابِ الْمَسْجِدِ إِمَّا فِي مَوْضِعِ الْجَنَائِزِ وَإِمَّا فِي رِجَّةِ دَارِ مِرْوَانَ وَذَلِكَ لِيَصِلَ إِلَيْهِ الْيَهُودِيُّ وَالنَّصْرَانِيُّ وَالْحَائِضُ وَالضَّعِيفُ .

(٢) هَذَا إِنْ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ شَيْءٌ يَتَأَذَى بِهِ مِنْ فِي الْمَسْجِدِ أَوْ يَقَعُ بِهِ لِلْمَسْجِدِ نَقْصٌ كَالْتَلُوثِ .

(٣) أَيْ هَلْ يَقْضَى لَهُ عَلَى خَصْمِهِ بِعِلْمِهِ ذَلِكَ أَوْ يَشْهَدُ لَهُ عِنْدَ حَاكِمٍ آخَرَ ؟

الله عليه وسلم فأداه إلى « . وقال أهل الحجاز : الحاكم لا يقضى بعلمه ، شهد بذلك في ولايته أو قبلها^(١) ، ولو أقر خصم عنده لآخر بحق في مجلس القضاء فإنه لا يقضى عليه في قول بعضهم حتى يدعوا بشاهدين فيحضرهما إقراره . وقال بعض أهل العراق : ما سمع أوراها في مجلس القضاء قضى به ، وما كان في غيره لم يقض إلا بشاهدين يحضرهما إقراره وقال آخرون منهم : بل يقضى به لأنه مؤتمن ، وإنه يراد من الشهادة معرفة الحق فعلمه أكثر من الشهادة . وقال بعضهم : يقضى بعلمه في الأموال ، ولا يقضى في غيرها . وقال القاسم : لا ينبغي للحاكم أن يقضى قضاء بعلمه دون علم غيره ، مع أن علمه أكثر من شهادة غيره ، ولكن فيه تعرضاً لثمة نفسه عند المسلمين ، وإيقاعاً لهم في الظنون ، وقد كره النبي صلى الله عليه وسلم الظن فقال « إنما هذه صفة » .

٧١٧١ — حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسى حدثنا إبراهيم بن سعيد عن ابن شهاب « عن علي بن حسين أن النبي صلى الله عليه وسلم أتته صفية بنت حسي ، فلما رجعت انطلق معها ، فمر به رجلان من الأنصار ، فدعاها فقال : إنما هي صفية . قالوا : سبحان الله ، قال : إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم » رواه شعيب وابن مسافر وابن أبي عتيق وإسحاق بن يحيى عن الزهري عن علي — يعني ابن حسين — عن صفية عن النبي صلى الله عليه وسلم .

٢٢ — باب أمر الوالي إذا وجّه أميرين إلى موضع أن يتطاولا^(٢) ولا يتعاصيا

٧١٧٢ — حدثنا محمد بن بشر حدثنا العقدي حدثنا شعبة عن سعيد بن أبي بردة قال « سمعت أبي قال : بعث النبي صلى الله عليه وسلم أبي ومعاذ بن جبل إلى اليمن فقال : يسرا ولا تعسرا ، وبشرا ولا تنفرا ، وتطاولا فقال له أبو موسى : إنه يصنع في أرضنا البتع ، فقال : كل مسكر حرام » . وقال النضر وأبو داود ويزيد بن هارون ووكيع : عن شعبة عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم

٢٣ — باب إجابة الحاكم الدعوة^(٣) . وقد أجاب عثمان بن عفان عبداً للمغيرة بن شعبة

٧١٧٣ — حدثنا مسدد حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان حدثني منصور عن أبي وائل « عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : فكوا العاني^(٤) ، وأجيبوا الداعي » .

(١) قال الشافعي : لولا قضاة السوء لقلت إن للحاكم أن يحكم بعلمه انتهى . وإذا كان هذا في الزمان الأول فما الظن بالتأخر ، فمتعين ، حسم مادة تجوير القضاء بالعلم في هذه الأزمنة المتأخرة لكثرة من يتولى الحكم ممن لا يؤمن على ذلك .

(٢) أي توافقاً في الحكم ولا تختلفا لأن ذلك يؤدي إلى اختلاف أتباعكما ، فيفضي إلى العداوة ثم المحاربة .

(٣) قال العلماء لا يجب للحاكم دعوة شخص بعينه دون غيره لما في ذلك من كسر قلب من لم يجيبه .

(٤) العاني بمعنى الأسير .

٢٤ - باب هدايا العمال^(١)

٧١٧٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ « أَخْبَرَنَا أَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ قَالَ : اسْتَعْمَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا مِنْ بَنِي أَسَدٍ يُقَالُ لَهُ ابْنُ الْأَثِيْبَةِ عَلَى صِدْقَةٍ ، فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ : هَذَا لَكُمْ وَهَذَا أُهْدَى لِي . فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمَنْبَرِ - قَالَ سَفِيَانُ أَيْضًا : فَصَعِدَ الْمَنْبَرِ - فَحَمَدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : مَا بَالُ الْعَامِلِ نَبِئْتُه فَيَأْتِي بِشَيْءٍ إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُهُ عَلَى رَقَبَتِهِ ، إِنْ كَانَ بَعِيرًا لَهُ رُغَاءٌ ، أَوْ بَقْرَةً لَهَا خُورٌ أَوْ شَاةٌ تَيْعَرٌ - ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْنَا عَفْرَتِي لِإِبْطِيهِ - أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ ؟ ثَلَاثًا » قَالَ سَفِيَانُ : قَصَّه عَلَيْنَا الزُّهْرِيُّ ، وَزَادَ هَشَامٌ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ قَالَ : سَمِعَ أُذْنَايَ وَأَبْصَرْتُهُ عَيْنِي ، وَسَلُّوا زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ فَإِنَّهُ سَمِعَهُ مَعِيَ » وَلَمْ يَقُلِ الزُّهْرِيُّ « سَمِعَ أُذُنِي » . خُورٌ : صَوْتٌ ، وَالْجُورُ مِنْ تَجَارُونَ كَصَوْتِ الْبَقْرَةِ

٢٥ - باب استيفاء الموالى واستعمالهم^(٢)

٧١٧٥ - حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ أَنَّ نَافِعًا أَخْبَرَهُ « أَنَّ ابْنَ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ قَالَ : كَانَ سَالِمٌ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ يَوْمَ الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ وَأَصْحَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَسْجِدِ قُبَاءَ ، فِيمَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَأَبُو سَلْمَةَ وَزَيْدٌ وَعَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ »

٢٦ - باب العرفاء للناس^(٣)

٧١٧٦ ، ٧١٧٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَمِّهِ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ ، قَالَ ابْنُ شَهَابٍ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ « أَنَّ مِرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ وَالْمِسْوَرَةَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ حِينَ أُذِنَ لَهُ الْمُسْلِمُونَ فِي عَتَقِ سَبْيِ هَوَازِنَ فَقَالَ : إِنْ لَا أُدْرِى مَنْ أُذِنَ فَيْكُمْ مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ ، فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عُرْفَاؤَكُمْ أَمْرَكُمْ فَارْجِعِ النَّاسُ ، فَكَلِمَتُهُمْ عُرْفَاؤُهُمْ ، فَارْجِعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبِرُوهُ أَنَّ النَّاسَ قَدْ طَيَّبُوا^(٤) وَأَذْنُوا »

٢٧ - باب ما يُكره من ثناء السلطان ، وإذا خَرَجَ قَالَ غَيْرَ ذَلِكَ

٧١٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو عَنْ أَبِيهِ « قَالَ أَنَسُ لَابْنِ

(١) قَالَ الْمُهَلَّبُ : فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ إِذَا أَخَذَتْ تَجْعَلُ فِي بَيْتِ الْمَالِ وَلَا يَخْتَصُّ الْعَامِلَ مِنْهَا إِلَّا بِمَا أُذِنَ لَهُ فِيهِ الْإِمَامُ .

(٢) هُوَ تَوَلِيَّتُهُمُ الْقَضَاءُ ، وَاسْتِعْمَالُهُمْ ، أَيْ عَلَى إِمْرَةِ الْبِلَادِ جُرْبًا أَوْ خِرَاجًا أَوْ صَلَاةً .

(٣) بِالْمُهْمَلَةِ وَالْفَاءِ جَمْعُ عَرِيفٍ ، وَهُوَ الْقَائِمُ بِأَمْرِ طَائِفَةٍ مِنَ النَّاسِ وَاسْمِي بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يَتَعَرَّفُ أُمُورَهُمْ حَتَّى يَعْرِفَ بِهَا مِنْ فَوْقِهِ عِنْدَ الْاِحْتِيَاجِ وَهُوَ دُونَ الْأَمِيرِ .

(٤) مَعْنَى « طَيَّبُوا » حَمَلُوا أَنْفُسَهُمْ عَلَى تَرْكِ السِّيَايَا حَتَّى طَابَتْ بِذَلِكَ .

عمر : إنا ندخل على سلطاننا فنقول لهم بخلاف ما تتكلم إذا خرجنا من عندهم ، قال : كنا نعدّها نفاقاً » .

٧١٧٩ - حَدَّثَنَا قَتِيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَنِيبٍ عَنْ عِرَاكِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِنَّ شَرَّ النَّاسِ ذُو الْوَجْهَيْنِ الَّذِي يَأْتِي هَوْلَاءَ بُوْجِهٍ وَهَوْلَاءَ بُوْجِهٍ »

٢٨ - باب القضاء على الغائب (١)

٧١٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ هِنْدًا قَالَتْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَجِيحٌ ، فَأَحْتَاجُ أَنْ آخِذَ مِنْ مَالِهِ ، قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تُخَذِي مَا يَكْفِيكَ وَوَلَدَكَ بِالْمَعْرُوفِ » .

٢٩ - باب مَنْ قُضِيَ لَهُ بِحَقِّ أَخِيهِ فَلَا يَأْخُذْهُ

فَإِنَّ قَضَاءَ الْحَاكِمِ لَا يُحِلُّ حَرَامًا وَلَا يُحَرِّمُ حَلَالًا

٧١٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ سَمِعَ حُصُومَةَ بِيَابِ حَجْرَتِهِ ، فَحَرَجَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ : « إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ وَإِنَّهُ يَأْتِينِي الْخِصْمُ فَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أْبْلَغَ مِنْ بَعْضٍ فَأَحْسَبُ أَنَّهُ صَادِقٌ فَأَقْضِي لَهُ بِذَلِكَ ، فَمَنْ قُضِيَ لَهُ بِحَقِّ مُسْلِمٍ فَإِنَّمَا هِيَ قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ ، فَلْيَأْخُذْهَا أَوْ لِيَتْرُكْهَا »

٧١٨٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ « عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ . كَانَ عُتْبَةُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ عَهَدَ إِلَى أَخِيهِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ أَنَّ ابْنَ وَليدَةَ زَمْعَةَ مَنِي فاقبضه إليك ، فلما كان عام الفتح أخذته سعد فقال : ابن أخي ، قد كان عهد إلي فيه ، فقام إليه عبد ابن زمعة فقال : أخي وابن وليدة أبي ولد على فراشه ، فتساوقا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال سعد : يا رسول الله ، ابن أخي ، كان عهد إلي فيه ، وقال عبد بن زمعة أخي وابن وليدة أبي ولد على فراشه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم . هو لك يا عبد بن زمعة . ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . الولد للفراش ، وللعاشر الحجر . ثم قال لسودة بنت زمعة . احتجبي منه ، لما رأى من شبهة بعته ، فما رآها حتى لقي الله تعالى »

٣٠ - باب الحكم في البئر ونحوها

٧١٨٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ

(١) أى فى حقوق الأدميين دون حقوق الله بالاتفاق ، حتى لو قامت البيعة على الغائب وأجاز مالك والليث والشافعي وأبو عبيد الحكم على الغائب واستثنى ابن القاسم عن مالك ما يكون للغائب فيه حجج كالأرض والعقار وإلا إن طال غيبته أو انقطع خبره .

قال « قال عبد الله قال النبي صلى الله عليه وسلم . لا يحلف على يمين صبرٍ يقطعُ بها مالا وهو فيها فاجر إلا لقي الله وهو عليه غضبان ، فأنزل الله ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ الآية »

٧١٨٤ - « فجاء الأشعثُ وعبدُ الله يُحدِّثهم فقال : فَيَ نزلت وفي رجلٍ خاصمتهُ في بئر ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم ألكَ بيْنة ؟ قلتُ : لا . قال : فليحلف . قلتُ : إذا يحلفُ ، فنزلت ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ ﴾ الآية »

٣١ - باب القضاء في كثير المال وقليله

وقال ابنُ عُيينة عن ابنِ شبرمة : القضاء في قليل المال وكثيره سواء

٧١٨٥ - حدَّثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري أخبرني عروة بن الزبير أن زينب بنت أبي سلمة أخبرته « عن أمها أم سلمة قالت : سمع النبي صلى الله عليه وسلم جلبة خصام عند بابي ، فخرج إليهم فقال لهم : إنما أنا بشر ، وإنه يأتييني الخصمُ فلعل بعضاً أن يكون أبلغ من بعض أفضى له بذلك وأحسب أنه صادق ، فمن قضيت له بحق مسلم فأما هي قطعة من النار ، فليأخذها أو ليدها »

٣٢ - باب بيع الإمام على الناس أموالهم وضياعهم

وقد باع النبي صلى الله عليه وسلم مُدبِّراً من نعيم بن النحام^(١)

٧١٨٦ - حدَّثنا ابنُ نمير حدَّثنا محمد بن بشر حدَّثنا إسماعيل حدَّثنا سلمة بن كهيل عن عطاء « عن جابر بن عبد الله قال : بلغ النبي صلى الله عليه وسلم أن رجلاً من أصحابه أعتق غلاماً له عن دُبر لم يكن له مالٌ غيره ، فباعه بثمانمائة درهم ثم أرسل بشفته إليه »

٣٣ - باب من لم يكثر بطعن من لا يعلم في الأمراء حديثاً

٧١٨٧ - حدَّثنا موسى بن إسماعيل حدَّثنا عبد العزيز بن مسلم حدَّثنا عبد الله بن دينار قال « سمعتُ ابن عمر رضي الله عنهما يقول : بعث رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بعثاً وأمر عليهم أسامة بن زيد فطعن في إمارته ، فقال : إن تطعنوا في إمارته فقد كنتم تطعنون في إمارته أبيه من قبله . وأيم الله إن كان لخليقا للإمرة ، وإن كان ليمين أحب الناس إلي ، وإن هذا ليمين أحب الناس إلي بعده »

٣٤ - باب الألد الخصم ، وهو الدائم في الخصومة . لداً : عوجا . اللد : أعوج

٧١٨٨ - حدَّثنا مُسَدَّد حدَّثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج سمعتُ ابن أبي مليكة يحدث « عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : أبغضُ الرجال إلى الله الألدُ الخصم »

(١) قال المهلب : إنما يبيع الإمام على الناس أموالهم إذا رأى منهم سفهاً في أموالهم ، وأما من ليس بسفيه فلا يباع عليه شيء من ماله إلا في حق يكون

٣٥ - باب إذا قضى الحاكم بجور أو خلاف أهل العلم فهو رد^(١)

٧١٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ « عَنْ ابْنِ عَمَرَ : بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَالِدًا ح . وَحَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ نُعَيْمُ بْنُ حَمَادٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ « عَنْ أَبِيهِ قَالَ : بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى بَنِي جُدَيْمَةَ ، فَلَمْ يُحْسِنُوا أَنْ يَقُولُوا أَسْلَمْنَا « فَقَالُوا « صَبَّأْنَا صَبَانًا » فَجَعَلَ خَالِدٌ يَقْتُلُ وَيَأْسِرُ ، وَدَفَعَ إِلَى كُلِّ رَجُلٍ مَنَا أُسِيرَهُ ، فَأَمَرَ كُلَّ رَجُلٍ مَنَا أَنْ يَقْتُلَ أُسِيرَهُ . فَقُلْتُ : وَاللَّهِ لَا أَقْتُلُ أُسِيرِي ، وَلَا يَقْتُلُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِي أُسِيرَهُ ، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ . مَرَّتَيْنِ »

٣٦ - باب الإمام يأتي قوماً فيُصلح بينهم

٧١٩٠ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادٌ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ الْمَدِينِيُّ « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ : كَانَ قِتَالٌ بَيْنَ بَنِي عَمْرٍو ، فَلَبَّغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَصَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ أَتَاهُمْ يُصَلِّحُ بَيْنَهُمْ ، فَلَمَّا حَضَرَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ فَأَذَّنَ بِلَالٌ وَأَقَامَ ، وَأَمَرَ أَبُو بَكْرٍ فَتَقَدَّمَ ، وَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ فِي الصَّلَاةِ فَشَقَّ النَّاسَ حَتَّى قَامَ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ فَتَقَدَّمَ فِي الصَّفِّ الَّذِي يَلِيهِ ، قَالَ وَصَفَحَ الْقَوْمَ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ لَمْ يَلْتَفِتْ حَتَّى يَفْرُغَ ، فَلَمَّا رَأَى التَّصْفِيحَ لَا يَمْسُكُ عَلَيْهِ التَّفَتُّ فَرَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَلْفَهُ ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَمْضِهِ - وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ هَكَذَا - وَكَبَّتْ أَبُو بَكْرٍ هُنَيْئَةً فَحَمَدَ اللَّهُ عَلَى قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ مَشَى الْقَهْقَرَى . فَلَمَّا رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ تَقَدَّمَ فَصَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالنَّاسِ . فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ : يَا أَبَا بَكْرٍ ، مَا مَنَعَكَ إِذَا أَوْمَأْتُ إِلَيْكَ أَنْ لَا تَكُونَ مَضِيئًا ؟ قَالَ : لَمْ يَكُنْ لِابْنِ أَبِي قَحَافَةَ أَنْ يَوْمَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَقَالَ لِلْقَوْمِ : إِذَا نَابَكُمْ أَمْرٌ فَلْيُسَبِّحِ الرِّجَالَ وَلْيُصَفِّحِ النِّسَاءَ »

٣٧ - باب يُستحب للكاتب أن يكون أميناً عاقلًا^(٢)

٧١٩١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو ثَابِتٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُيَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ « عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ : بَعَثَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ لِمَقْتُلِ أَهْلِ الْبَيْتِ وَعِنْدَهُ عَمْرٌ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِنْ عَمَرَ أَتَانِي فَقَالَ : إِنْ الْقَتْلُ قَدْ اسْتَحَرَّ يَوْمَ الْبَيْتِ بِقِرَاءِ الْقُرْآنِ وَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَسْتَحِرَّ الْقَتْلُ بِقِرَاءِ الْقُرْآنِ فِي الْمَوَاطِنِ كُلِّهَا فَيَذْهَبُ قُرْآنٌ كَثِيرٌ ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَأْمَرَ بِجَمْعِ الْقُرْآنِ . قُلْتُ . كَيْفَ أَفْعَلُ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَقَالَ عُمَرُ : هُوَ وَاللَّهِ خَيْرٌ . فَلَمْ يَزَلْ عَمْرٌ يُرَاجِعُنِي فِي ذَلِكَ حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ لَهُ صَدْرُ عَمْرٍو وَرَأَيْتُ فِي ذَلِكَ الَّذِي رَأَى عَمْرٌ قَالَ زَيْدٌ : قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَإِنَّكَ رَجُلٌ شَابٌّ عَاقِلٌ لَا تَنْهَمُكَ ، قَدْ كُنْتَ تَكْتُبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَتَشِيعُ الْقُرْآنَ فَاجْمَعِهِ . قَالَ زَيْدٌ : فَوَاللَّهِ لَوْ كَلَفْنِي نَقْلَ جَبَلٍ مِنَ الْجِبَالِ مَا كَانَ بِأَثْقَلٍ عَلَيَّ مِمَّا كَلَفْنِي مِنْ جَمْعِ الْقُرْآنِ . قُلْتُ : كَيْفَ تَفْعَلَانِ شَيْئًا لَمْ

(١) أى مردود .

(٢) المراد به كاتب الحكم وغیره .

يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال أبو بكر : هو والله خير ، فلم يزل يحثُّ مُراجعتي حتى شرح الله صدرى للذى شرح الله له صدر أئى بكر وعمر ، ورأيتُ في ذلك الذى رأيا . فتبعتُ القرآن أجمعه من العُسبِ والرِّفاعِ واللِّخافِ وصُدورِ الرجالِ فوجدتُ آخرَ سورةِ التوبة ﴿ لقد جاءكم رسولٌ من أنفسكم ﴾ إلى آخرها مع حَزِيمَةَ — أو أبى حَزِيمَةَ — فألحقها في سورتها . وكانت الصِّحف عند أبى بكر حياته حتى توفاه الله عز وجل ، ثم عند عمرَ حياته حتى توفاه الله ، ثم عند حَفْصَةَ بنتِ عمرَ . قال محمدُ بن عبيد الله : اللِّخافُ يعنى الخَرْفُ

٣٨ — باب كتابِ الحاكمِ إلى عمَّالِهِ ، والقاضى إلى أُمَنائِهِ

٧١٩٢ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي لَيْلَى ح . وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي لَيْلَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْلٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حُثْمَةَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ هُوَ وَرِجَالٌ مِنْ كِبَرَاءِ قَوْمِهِ « أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ سَهْلٍ وَمِحْصَةَ خَرَجَا إِلَى خَيْبَرَ مِنْ جَهْدِ أَصَابِهِمْ ، فَأَخْبِرَ مِحْصَةُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ قُتِلَ وَطُرِحَ فِي قَفِيرٍ — أَوْ عَيْنٍ — فَأَتَى يَهُودَ فَقَالَ : أَنْتُمْ وَاللَّهِ قَتَلْتُمُوهُ . قَالُوا : مَا قَتَلْنَاهُ وَاللَّهِ . ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى قَدِمَ عَلَى قَوْمِهِ فَذَكَرَ لَهُمْ فَأَقْبَلَ هُوَ وَأَخُوهُ حُوَيْصَةَ — وَهُوَ أَكْبَرُ مِنْهُ — وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْلٍ ، فَذَهَبَ لِيَتَكَلَّمَ — وَهُوَ الَّذِي كَانَ بِخَيْبَرَ — فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمِحْصَةَ : كَبِّرْ كَبِيرٌ يَرِيدُ السَّنَّ . فَتَكَلَّمَ حُوَيْصَةَ ، ثُمَّ تَكَلَّمَ مِحْصَةَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِمَّا أَنْ يَدُلُّوا صَاحِبِكُمْ ، وَإِمَّا أَنْ يُؤَدِّنُوا بِحَرْبٍ ، فَكُتِبَ : رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِمْ بِهِ ، فَكُتِبَ مَا قَتَلْنَاهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِحُوَيْصَةَ وَمِحْصَةَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ : أَتُحْلِفُونَ وَتَسْتَحِقُّونَ دَمَ صَاحِبِكُمْ ؟ قَالُوا : لَا . قَالَ : أَتُحْلِفُ لَكُمْ يَهُودُ ؟ قَالُوا : لَيْسُوا بِمُسْلِمِينَ . فَوَدَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ عِنْدِهِ مِائَةَ نَاقَةٍ حَتَّى أُدْخِلَتِ الدَّارَ . قَالَ سَهْلٌ : فَرَكَضْتَنِي مِنْهَا نَاقَةً »

٣٩ — باب هل يجوز للنحاکم أن يبعثَ رجُلًا وُحْدَهُ للنظرِ في الأمورِ ؟

٧١٩٣ ، ٧١٩٤ — حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ قَالَا : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، اقضِ بَيْنَنَا بكتابِ اللَّهِ ، فقام خصمُهُ فقال : صدقَ فاقضِ بَيْنَا بكتابِ اللَّهِ . فقال الأعرابيُّ : إن ابني كان عسيفاً على هذا فزنى بامرأته ، فقالوا لى . على ابنك الرجْمُ ، ففديتُ ابني منه بمائة من العنمِ ووليدة . ثم سألتُ أهلَ العلمِ فقالوا : إنما على ابنك جلدُ مائة وتغريبُ عام . فقال النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لِأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بكتابِ اللَّهِ ، أما الوليدةُ والعنمُ فردُّ عليك ، وعلى ابنك جلدُ مائة وتغريبُ عام . وأما أنت يا أنيسَ لرجلِ فاعُدْ على امرأةِ هذا فارجمها . فعدا عليها أنيسَ فرجمها »

٤٠ — باب ترجمةِ المُحكَّامِ ، وهل يجوزُ ترجمانُ واحدٍ ؟

٧١٩٥ — وقال خارِجَةُ بن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ « عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَهُ أَنْ يَتَعَلَّمَ كِتَابَ الْيَهُودِ ، حَتَّى كَتَبْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُتُبَهُ ، وَأَقْرَأْتُهُ كُتُبَهُمْ إِذْ كَتَبُوا إِلَيْهِ . » وقال عُمرُ —

وعنده عليّ وعبدُ الرحمن وعثمان — « ماذا تقولُ هذه ؟ قال عبدُ الرحمن بن حاطب : فقلت تخبركُ بصاحبها الذي صنع بها » . وقال أبو جَمرة . « كنتُ أترجمُ بين ابنِ عباس وبين الناس » . وقال بعضُ الناس . لا بُدَّ للحاكم من مترجمين

٧١٩٦ — حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ « أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ هِرْقَلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ فِي رَكْبٍ مِنْ قُرَيْشٍ ، ثُمَّ قَالَ لَتَرْجَمَانِهِ : قُلْ لَهُمْ إِنِّي سَأَلْتُ هَذَا ، فَإِنْ كَذَبَنِي فَكَذِبُوهُ — فَذَكَرَ الْحَدِيثَ — فَقَالَ لِلتَّرْجَمَانِ قُلْ لَهُ : إِنْ كَانَ مَا تَقُولُ حَقًّا فَمِسْمَلِكُ مَوْضِعَ قَدَمِي هَاتِينَ » .

٤١ — باب محاسبة الإمام عمّاله

٧١٩٧ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَعْمَلَ ابْنَ اللَّتْبِيَةِ عَلَى صِدْقَاتِ بَنِي سُلَيْمٍ ، فَلَمَّا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَاسَبَهُ قَالَ . هَذَا الَّذِي لَكُمْ ، وَهَذِهِ هَدِيَّةٌ أُهْدِيَتْ لِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « فَهَلَا جَلَسْتَ فِي بَيْتِ أَبِيكَ وَبَيْتِ أُمِّكَ حَتَّى تَأْتِيَكَ هَدِيَّتُكَ إِنْ كُنْتَ صَادِقًا ؟ ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَطَبَ النَّاسَ وَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ . أَمَا بَعْدَ فَإِنِّي اسْتَعْمَلْتُ رِجَالًا مِنْكُمْ عَلَى أُمُورٍ مِمَّا وَلَا تِلْقَى اللَّهُ ، فَيَأْتِي أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ . هَذَا لَكُمْ وَهَذِهِ هَدِيَّةٌ أُهْدِيَتْ لِي ، فَهَلَا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ وَبَيْتِ أُمِّهِ حَتَّى تَأْتِيَهُ هَدِيَّتُهُ إِنْ كَانَ صَادِقًا ؟ فَوَاللَّهِ لَا يَأْخُذُ أَحَدَكُمْ مِنْهَا شَيْئًا — قَالَ هِشَامُ : بَغِيرَ حَقِّهِ — إِلَّا جَاءَ اللَّهُ يَحْمِلُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . أَلَا فَلَا عَرَفْنَ مَا جَاءَ اللَّهُ رَجُلٌ يَبْعِرُ لَهُ رُغَاءً ، أَوْ يَبْقِرُهُ لَهَا خُورًا ، أَوْ شَاةً تَيْعِرُ — ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْتُ بِياضَ إِبْطِيئِهِ — أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ ؟ »

٤٢ — باب بطانة الإمام وأهل مشورته . البطانة : الدخلاء

٧١٩٨ — حَدَّثَنَا أَصْبَغُ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ « عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ وَلَا اسْتَخْلَفَ مِنْ خَلِيفَةٍ إِلَّا كَانَتْ لَهُ بَطَانَتَانِ : بَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَاهُ^(١) عَلَيْهِ ، وَبَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالشَّرِّ وَتَحْضُهُ عَلَيْهِ ، فَلِلْمَعْصُومِ مِنْ عَصَمِ اللَّهِ تَعَالَى » . وَقَالَ سُلَيْمَانُ عَنْ يَحْيَى : أَخْبَرَنِي ابْنُ شَهَابٍ بِهَذَا . وَعَنْ ابْنِ أَبِي عَتَبِقٍ وَمُوسَى عَنْ ابْنِ شَهَابٍ مِثْلَهُ . وَقَالَ شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ .. قَوْلُهُ . وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ وَمُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ : حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَسِينٍ وَسَعِيدُ بْنُ زِيَادٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ . قَوْلُهُ . وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ حَدَّثَنِي صَفْوَانُ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «

(١) بالخاء المهملة وضاد معجمة ثقيلة أى « ترغبه فيه » وتوكله عليه .

٤٣ - باب كيف يُبايع الإمام الناس^(١)

٧١٩٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَادَةُ بْنُ الْوَلِيدِ أَخْبَرَنِي أَبِي « عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ : بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي الْمُنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ »
٧٢٠٠ - « وَأَنْ لَا تُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ ، وَأَنْ نَقُومَ - أَوْ نَقُولَ - بِالْحَقِّ حَيْثُ كُنَّا وَلَا نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَاءِمَةً »

٧٢٠١ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا حَمِيدٌ « عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَدَاةٍ بَارِدَةٍ ، وَالْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ يَحْفَرُونَ الْحَنْدَقَ فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنَّ الْخَيْرَ خَيْرُ الْآخِرَةِ ، فَأَغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ » فَأَجَابُوا :
نحن الذين بايعوا محمداً على الجهاد ما بقينا أبداً

٧٢٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كُنَّا إِذَا بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ يَقُولُ لَنَا : فِيمَا اسْتَطَعْتُمْ »
٧٢٠٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ شَهِدْتُ ابْنَ عَمْرٍو حَيْثُ اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ كَتَبَ : إِنِّي أُقْرُ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِعَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ الْمَلِكِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ مَا اسْتَطَعْتُ ، وَإِنَّ بَنِيَّ قَدْ أَقْرُوا بِمِثْلِ ذَلِكَ »

[الحديث ٧٢٠٣ - طرفاه في : ٧٢٠٥ ، ٧٢٧٢]

٧٢٠٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ عَنِ الشَّعْبِيِّ « عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : بَايَعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ ، فَلَقَنْتِي : فِيمَا اسْتَطَعْتُ ، وَالتُّصْحَاحُ لِكُلِّ مُسْلِمٍ »

٧٢٠٥ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ « لَمَّا بَايَعَ النَّاسُ عَبْدَ الْمَلِكِ كَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو : إِلَى عَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ الْمَلِكِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنِّي أُقْرُ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِعَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ الْمَلِكِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ فِيمَا اسْتَطَعْتُ ، وَإِنَّ بَنِيَّ قَدْ أَقْرُوا بِذَلِكَ »

٧٢٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ « قُلْتُ لِسَلْمَةَ : عَلَى أَى شَيْءٍ بَايَعْتُمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْحَدْيِيَّةِ ؟ قَالَ : عَلَى الْمَوْتِ »

٧٢٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةٌ عَنْ مَالِكٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ « أَنَّ الْمِسُورَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ : أَنَّ الرَّهْطَ الَّذِينَ وَلاَهُمْ عَمْرٌو اجْتَمَعُوا فَتَشَاوَرُوا ، فَقَالَ لَهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : لَسْتُ بِالَّذِي أَنْافَسَكُمْ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ ، وَلَكِنَّكُمْ إِنْ شِئْتُمْ اخْتَرْتُمْ لَكُمْ مِنْكُمْ ، فَجَعَلُوا ذَلِكَ إِلَى عَبْدِ

(١) المراد بالكيفية : الصيغ القولية لا الفعلية .

الرحمن ، فلما ولوا عبد الرحمن أمرهم فمال الناس على عبد الرحمن ، حتى ما أرى أحداً من الناس يتبع أولئك الرهط ولا يطأ عقبه ، ومال الناس على عبد الرحمن يُشاورونه تلك الليالي ، حتى إذا كانت الليلة التي أصبحنا منها فبايعنا عثمان — قال المسثور — طرقتني عبد الرحمن بعد هجوع من الليل ، فضرب الباب حتى استيقظت فقال : أراك نائماً ، فوالله ما اكتحلث هذه الثلاث بكثير نوم . انطلق فادع الزبير وسعداً ، فدعوتهما له . فشاورهما ، ثم دعاني فقال : ادع لي علياً ، فدعوته ، فواجهه حتى إبهاراً^(١) الليل . ثم قام علي من عنده وهو على طمع ، وقد كان عبد الرحمن يخشى من علي شيئاً . ثم قال . ادع لي عثمان ، فدعوته ، فواجهه حتى فرق بينهما المؤذن بالصبح . فلما صلى للناس الصبح واجتمع أولئك الرهط عند المنبر ، فأرسل إلي من كان حاضراً من المهاجرين والأنصار ، وأرسل إلي أمراء الأجناد — وكانوا واقفاً تلك الحجة مع عمر — فلما اجتمعوا تشهد عبد الرحمن ثم قال : أما بعد يا علي إني قد نظرت في أمر الناس فلم أرهم يعدلون بعثمان ، فلا تجعلن علي نفسك سبيلاً^(٢) . فقال أبايعك على سنة الله وسنة رسوله والخليفتين من بعده : فبايعه عبد الرحمن وبايعه الناس : المهاجرون والأنصار وأمراء الأجناد والمسلمون .

٤٤ — باب من بايع مرتين

٧٢٠٨ — حدثنا أبو عاصم عن يزيد بن أبي عبيدة « عن سلمة قال : بايعنا النبي صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة ، فقال لي : يا سلمة ألا تبايع ؟ قلت : يا رسول الله قد بايعت في الأول ، قال : وفي الثاني »

٤٥ — باب بيعة الأعراب

٧٢٠٩ — حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن محمد بن المنكدر « عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن أعرابياً بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الإسلام فأصابه وعك ، فقال : أقلني بيعة فأبى ، ثم جاءه فقال : أقلني بيعة فأبى ، فخرج ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : المدينة كالكبير : تنفي حبيتها وتنصع طيبتها »

٤٦ — باب بيعة الصغير

٧٢١٠ — حدثنا علي بن عبد الله حدثنا عبد الله بن يزيد حدثنا سعيد هو ابن أبي أيوب قال حدثني أبو عقيل زهرة بن معبد « عن جدّه عبد الله بن هشام وكان قد أدرك النبي صلى الله عليه وسلم وذمبت به أمه زينب ابنة حميد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله بايعه ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : هو صغير ، فمسح رأسه ودعا له ، وكان يضحى بالشاة الواحدة عن جميع أهله »

(١) بالموحدة ساكنة وتشديد الراء ومعناه « انصف » وبهرة كل شيء وسطه وقيل معظمه .

(٢) أي من الملامة إذا لم توافق الجماعة .

٤٧ - باب مَنْ بايَعَ ثُمَّ اسْتَقَالَ الْبَيْعَةَ

٧٢١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى « عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْإِسْلَامِ فَأَصَابَ الْأَعْرَابِيُّ وَعَكَّ بِالْمَدِينَةِ ، فَأَتَى الْأَعْرَابِيَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْلَنِي بِيَعْتِي ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ أَقْلَنِي بِيَعْتِي ، فَأَبَى . ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ : أَقْلَنِي بِيَعْتِي ، فَأَبَى . فَمَخَّرَ الْأَعْرَابِيَّ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ تَنْفَى حَيْثُهَا ، وَتَنْصَعُ طَيْبَهَا . »

٤٨ - باب مَنْ بايَعَ رَجُلًا لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِلدُّنْيَا^(١)

٧٢١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَرْكَبُهُمْ وَهُمْ عَذَابُ أَلِيمٍ : رَجُلٌ عَلَى فَضْلِ مَاءٍ بِالطَّرِيقِ يَمْنَعُ مِنْهُ ابْنُ السَّبِيلِ . وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَامًا لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِدُنْيَاهُ ، إِنْ أَعْطَاهُ مَا يَرِيدُ وَفَى لَهُ ، وَإِلَّا لَمْ يَفِ لَهُ . وَرَجُلٌ بَايَعَ رَجُلًا بِسِلْعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ ، فَحَلَفَ بِاللَّهِ لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا كَذَا وَكَذَا ، فَصَدَّقَهُ فَأَخَذَهَا » وَلَمْ يُعْطَ بِهَا^(٢) .

٤٩ - باب بَيْعَةِ النِّسَاءِ ، رَوَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٧٢١٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ . ح . وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ أَنَّهُ « سَمِعَ عَبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ يَقُولُ : قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَنَحْنُ فِي مَجْلِسٍ - : ثُبَايَعُونَ عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا ، وَلَا تُسْرِقُوا ، وَلَا تُزْنُوا ، وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ ، وَلَا تَأْتُوا بِيَهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ ، وَلَا تَعْصُوا فِي مَعْرُوفٍ . فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَسْتَرَهُ اللَّهُ فَأَمَرَهُ إِلَى اللَّهِ : إِنْ شَاءَ عَاقَبَهُ وَإِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ . فَبَايَعْنَاهُ عَلَى ذَلِكَ » .

٧٢١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُبَايِعُ النِّسَاءَ بِالْكَلامِ بِهَذِهِ الْآيَةِ ﴿ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا ﴾ قَالَتْ : وَمَا مَسَّتْ يَدُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَ امْرَأَةٍ إِلَّا امْرَأَةٌ يَمْلِكُهَا » .

٧٢١٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي يُوَيْبٍ عَنْ حَفْصَةَ « عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ : بَايَعَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَرَأَ عَلَيْنَا ﴿ أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا ﴾ وَهَانَا عَنِ النِّيَاحَةِ ، فَقَبَضَتْ امْرَأَةٌ مِنْ يَدَيْهَا فَقَالَتْ : فَلَانَةَ أَسْعَدْتَنِي وَأَنَا أَرِيدُ أَنْ أَحْزِمَهَا ، فَلَمْ يَقِلْ شَيْئًا ، فَذَهَبَتْ ثُمَّ رَجَعْتُ ، فَمَا وَفَّتْ امْرَأَةً إِلَّا أُمُّ سَلِيمٍ وَأُمُّ الْعَلَاءِ

(١) أى ولا يقصد طاعة الله في مبايعة من يستحق الإمامة .

(٢) يقصد المشتري (ولم يعط بها) أى القدر الذى حلف أنه أعطى عوضها .

وابنة أبنى سيرة امرأة معاذ ، أو ابنة أبنى سيرة وامرأة معاذ

٥٠ - باب من نكث بيعة . وقوله تعالى :

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ ، يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ ، وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ ، فَمِيسُوتُهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ .

٧٢١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ « سَمِعْتُ جَابِرًا قَالَ : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : بَايَعْنِي عَلَى الْإِسْلَامِ ، فَبَايَعَهُ عَلَى الْإِسْلَامِ . ثُمَّ جَاءَ الْغَدَ مَحْمُومًا ، فَقَالَ : أَقْلَنِي ، فَأَبَى . فَلَمَّا وَلَّى قَالَ : الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ تَنْفِي خَبْتِهَا وَتَنْصَعُ طَيْبِهَا »

٥١ - باب الاستخلاف^(١)

٧٢١٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ الْقَاسِمَ ابْنَ مُحَمَّدٍ قَالَ « قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : وَارَأَسَاهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ذَلِكَ لَوْ كَانَ وَأَنَا حَيٌّ فَاسْتَغْفِرُ لَكَ وَأَدْعُو لَكَ . فَقَالَتْ عَائِشَةُ : وَاتَّكَلَيْتَاهُ ، وَاللَّهِ إِنِّي لِأُظَنُّكَ تَحْتِ مَوْقٍ ، وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ لظَلَلْتُ آخِرَ يَوْمِكَ مَعْرَسًا بَعْضُ أَزْوَاجِكَ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : بَلْ أَنَا وَارَأَسَاهُ ، لَقَدْ هَمَمْتُ - أَوْ أَرَدْتُ - أَنْ أُرْسِلَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَابْنِهِ فَأَعْهَدَ أَنْ يَقُولَ الْقَائِلُونَ أَوْ يَتَمَنَّى الْمُتَمَنِّونَ ، ثُمَّ قَلْتُ يَا أَيُّ اللَّهِ وَيَدْفَعُ الْمُؤْمِنُونَ ، أَوْ يَدْفَعُ اللَّهُ وَيَأْبَى الْمُؤْمِنُونَ » .

٧٢١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قِيلَ لِعُمَرَ أَلَا تَسْتَخْلِفُ ؟ قَالَ : إِنْ أَسْتَخْلِفْتُ فَقَدْ اسْتَخْلَفْتُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي أَبُو بَكْرٍ ، وَإِنْ أَتْرَكَ فَقَدْ تَرَكَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » فَأَتَتْهُ عَلَيْهِ فَقَالَ . رَاغِبٌ وَرَاهِبٌ ، وَدَدْتُ أَنْ نَجُوتَ مِنْهَا كَفَافًا^(٢) لَا لِي وَلَا عَلَيَّ ، لَا أَتَحْمَلُهَا حَيًّا وَمَيِّتًا » .

٧٢١٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ « أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ خُطْبَةَ عُمَرَ الْآخِرَةَ حِينَ جَلَسَ عَلَى الْمَنْبَرِ - وَذَلِكَ الْغَدَ مِنْ يَوْمِ تُوْفِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى يَذْبُرْنَا فَتَشْهَدُ وَأَبُو بَكْرٍ صَامِتٌ لَا يَتَكَلَّمُ قَالَ : كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَعِيشَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى يَذْبُرْنَا - يَرِيدُ بِذَلِكَ أَنْ يَكُونَ آخِرَهُمْ ، فَإِنْ يَكُ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ مَاتَ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ جَعَلَ بَيْنَ أَظْهَرِكُمْ نُورًا مَهْتَدُونَ بِهِ بِمَا هَدَى اللَّهُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَإِنْ أَبَا بَكْرٍ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَانِي اثْنَيْنِ ، فَإِنَّهُ أَوْلَى النَّاسِ بِأُمُورِكُمْ ، فِقَوْمُوا فَبَايَعُوهُ . وَكَانَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ قَدْ بَايَعُوهُ قَبْلَ ذَلِكَ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ ، وَكَانَتْ بَيْعَةُ الْعَامَةِ عَلَى الْمَنْبَرِ . قَالَ الزُّهْرِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ لِأَبِي بَكْرٍ

(١) أي تعيين الخليفة عند موته خليفة بعده ، أو يعين جماعة ليخبروا منهم واحداً .

(٢) بفتح الكاف وتخفيف الفاء أي مكفوفاً عن شرها وخيرها .

يومئذ : اصعد المنبر . فلم يزل به حتى صعد المنبر فبايعه الناس عامة» (١)

[الحديث ٧٢١٩ - طرفه في : ٧٢٦٩]

٧٢٢٠ - حَدَّثَنَا عبد العزيز بن عبد الله حَدَّثَنَا إبراهيم بن سعد عن أبيه عن محمد بن جبير بن مطعم « عن أبيه قال : أتت النبي صلى الله عليه وسلم امرأة فكلمته في شيء ، فأمرها أن ترجع إليه ، قالت : يا رسول الله رأيت إن جئتُ ولم أجِدْكَ - كأنها تريد الموت - قال : إن لم تجدني فأتني أبا بكر »

٧٢٢١ - حَدَّثَنَا مسدّد حَدَّثَنَا يحيى عن سفيان حَدَّثَنِي قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب « عن أبي بكر رضي الله عنه قال لوفد بُراخة : تشبعون أذنان الإبل حتى يرى الله خليفة نبيّه صلى الله عليه وسلم والمهاجرين أمراً يعذرونكم به »

باب

٧٢٢٢ ، ٧٢٢٣ - حَدَّثَنَا محمد بن المنثري حَدَّثَنَا عُندر حَدَّثَنَا شعبة عن عبد الملك « سمعت جابر بن سمرّة قال : سمعتُ النبيّ صلى الله عليه وسلم يقول : يكونُ اثنا عشر أميراً^(٢) - فقال كلمة أم أسمعها - فقال أوى : إنه قال كلهم من قريش » .

٥٢ - باب إخراج الخصوم وأهل الرّيب من البيوت بعد المعرفة

وقد أخرج عمرُ أختُ أبي بكر حين ناحت

٧٢٢٤ - حَدَّثَنَا إسماعيل حَدَّثَنِي مالك عن أبي الرّناد عن الأعرج « عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : والذي نفسي بيده ، لقد هممتُ أن أمرَ بِحَطَبٍ يُحْتَطَبُ ، ثم أمرَ بالصلاة فيؤذّن لها ، ثم أمرَ رجلاً فيؤمُّ النَّاسَ ، ثم أخالفُ إلى رجالٍ فأحرقُ عليهم بيوتهم . والذي نفسي بيده ، لو يعلم أحدهم أنه يجدُ عرقاً سمينا أو مرماتين حسنتين لشهّد العشاء » قال محمد بن يوسف قال يونس قال محمد بن سليمان قال أبو عبد الله . مرماة : بين ظلّف الشاة من اللحم ، مثل منسأة وميضاة ، الميم مخفوضة

٥٣ - باب هل للإمام أن يمنع المجرمين وأهل المعصية من الكلام معه والزّيارة ونحوه

٧٢٢٥ - حَدَّثَنَا يحيى بن بكير حَدَّثَنَا الليث عن عُقيل عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن

(١) دلالة أن البيعة الثانية كانت أعم وأشهر وأكثر من البيعة التي وقعت في سقيفة بني سعادة .

(٢) قال ابن بطال عن المهلب : لم ألق أحداً يقطع في هذا الحديث - يعنى بشيء معين - يقوم قالوا يكونون بتوالي إمارتهم ، وقوم قالوا يكونون في زمن واحد ، كلهم يدعى الإمامة قال والذي يغلب على الظن أنه عليه الصلاة والسلام أخير بأعاجيب تكون بعده من الفتن حتى يفترق الناس في وقت واحد على اثني عشر أميراً . والقول في مسلم : يحمل أن يكون المراد أن يكون « الأثنا عشر » في مدة عزة الخلافة وقوة الإسلام والاجتماع على من يقوم بالخلافة .

كعب بن مالك أن عبد الله بن كعب بن مالك — وكان قائد كعب من بنيه حين عمي — قال « سمعتُ كعب ابن مالك قال لما تحلّف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك — فذكر حديثه — ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين عن كلامنا ؛ فلبّثنا على ذلك خمسين ليلةً ، وأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم بتوبة الله علينا »

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٩٤) كِتَابُ التَّبَتُّبِ

١ - باب ما جاء في التَّمَنَّى ، ومن تَمَنَّى الشهادةَ

٧٢٢٦ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ « أَنْ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَوْلَا أَنْ رَجَالًا يَكْرَهُونَ أَنْ يَتَخَلَّفُوا بَعْدِي وَلَا أَجِدُ مَا أَحْمَلُهُمْ مَا تَخَلَّفْتُ ، لَوَدِدْتُ أَنِّي أُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، ثُمَّ أَحْيَا ثُمَّ أُقْتَلُ ، ثُمَّ أَحْيَا ثُمَّ أُقْتَلُ ، ثُمَّ أَحْيَا ثُمَّ أُقْتَلُ » .

٧٢٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، وَدِدْتُ أَنِّي أُقَاتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأُقْتَلُ ، ثُمَّ أَحْيَا ثُمَّ أُقْتَلُ ، ثُمَّ أَحْيَا ثُمَّ أُقْتَلُ ، فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقُولُهُنَّ ثَلَاثًا أَشْهَدُ بِاللَّهِ »

٢ - باب تَمَنَّى الْخَيْرِ ، وَقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَوْ كَانَ لِي أُحَدِّدُ ذَهَبًا »

٧٢٢٨ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنِ مَعْمَرٍ عَنِ هَمَّامٍ « سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَوْ كَانَ عِنْدِي أُحَدِّدُ ذَهَبًا لِأَحَبِّبْتُ أَنْ لَا يَأْتِيَ عَلَيَّ ثَلَاثٌ وَعِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ ، لَيْسَ شَيْءٌ أَرْضِدُهُ فِي ذَيْنَ عَلَيَّ أَجِدُ مِنْ يَقْبَلَهُ »

٣ - باب قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ »

٧٢٢٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ « أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا سَقَتُ الْهَدْيَ وَلِحَلَلْتُ مَعَ النَّاسِ حِينَ حَلُّوا »

٧٢٣٠ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا يَزِيدُ عَنْ حَبِيبٍ عَنْ عَطَاءٍ « عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَيْنَا بِالْحَجِّ وَقَدِمْنَا مَكَّةَ لِأَرْبَعِ حُلُوفٍ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ، فَأَمَرَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وسلم أن تطوف بالبيت وبالصفا والمرورة وأن تجعلها عمرة ، ولنحل ، إلا من كان معه هدى . قال : ولم يكن مع أحد منا هدى غير النبي صلى الله عليه وسلم وطلحة ، وجاء علي من اليمن معه الهدى فقال : أهللت بما أهل به رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالوا : أنطلق إلى منى وذكر أحدنا يقطر ؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إني لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما أهديت ؛ ولولا أن معي الهدى لجلت . قال ولقيته سراقا وهو يرمي جمره العقبة فقال : يا رسول الله ألنا هذه خاصة ؟ قال : لا ، بل لأبد . قال وكانت عائشة قدمت معه مكة وهي حائض ، فأمرها النبي صلى الله عليه وسلم أن تنسك المناسك كلها غير أنها لا تطوف ولا تصل حتى تطهر ، فلما نزلوا البطحاء قالت عائشة : يا رسول الله ، أتتطيقون بحجة وعمرة وأنطلق بحجة ؟ قال ثم أمر عبد الرحمن ابن أبي بكر الصديق أن ينطلق معها إلى التعميم فاعتمرت عمرة في ذي الحجة بعد أيام الحج .

٤ - باب قوله صلى الله عليه وسلم « لَيْتَ كَذَا وَكَذَا »^(١)

٧٢٣١ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ « قَالَتْ عَائِشَةُ : أَرَقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَقَالَ : لَيْتَ رَجُلًا صَالِحًا مِنْ أَصْحَابِي يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ ، إِذْ سَمِعْنَا صَوْتَ السَّلَاحِ ، قَالَ : مِنْ هَذَا ؟ قَالَ سَعْدُ بْنُ أَبِي الرَّسُولِ اللَّهُ جَعَلَ أَحْرُسُكَ ، فَنَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى سَمِعْنَا غَطِيطَهُ . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : « وَقَالَتْ عَائِشَةُ قَالَ بِلَالُ : أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أُبَيِّنُ لَيْلَةَ بَوَادٍ وَحَوْلَى إِذْ حَرَّ وَجَلِيلٍ فَأَخْبِرْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

٥ - باب تمنى القرآن والعلم

٧٢٣٢ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . لَا تَحَاسِدْ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ : رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ ، فَهُوَ يَتْلُوهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ يَقُولُ : لَوْ أُوتِيْتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ هَذَا لَفَعَلْتُ كَمَا يَفْعَلُ . وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا يَنْقُضُهُ فِي حَقِّهِ فَيَقُولُ . لَوْ أُوتِيْتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ هَذَا لَفَعَلْتُ كَمَا يَفْعَلُ . حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بِهَذَا

٦ - باب ما يُكْرَهُ مِنَ التَّمْنَى^(٢) ﴿ وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ ، لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبْنَ ، وَأَسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴾ .

٧٢٣٣ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ عَاصِمٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ قَالَ « قَالَ أَنَسُ رَضِيَ

(١) لیت حرف من حروف التمني يتعلق بالمستحيل غالباً وبالممكن قليلاً .

(٢) قال ابن عطية : يجوز تمنى ما لا يتعلق بالغير أى مما يباح وعلى هذا فالتمنى عن التمنى مخصوص بما يكون داعية إلى الحسد والتباغض ، ولم يرد أن كل التمنى يحصل به الإثم .

الله عنه . لولا أني سمعتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم يقول لا تَمَنَّوْا الموتَ لتَمُنَّيتَ »

٧٢٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُهُ عَنْ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ قَالَ « أَتَيْنَا خَبَابَ بْنَ الْأَرْتِّ نَعُوذُهُ وَقَدْ اِكْتَوَى سَبْعاً فَقَالَ : لَوْلَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَانَا أَنْ نَدْعُوَ بِالْمَوْتِ لَدَعَوْتُ بِهِ »

٧٢٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي عُيَيْدٍ - اسْمُهُ سَعْدُ بْنُ عُيَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَزْهَرَ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ إِذَا مُحْسِناً فَلَعَلَّهُ يَزِدَادُ ، وَإِذَا مُسِئاً فَلَعَلَّهُ يَسْتَعْتَبُ »

٧ - باب قول الرجل « لولا الله ما اهتدينا »

٧٢٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ « عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْقُلُ مَعَنَا التَّرَابَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ ، وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ وَارَى التَّرَابُ بِيَاضَ بَطْنِهِ يَقُولُ : لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلِّينَا ، فَأَنْزَلُنْ سَكِينَةَ عَلَيْنَا ، إِنَّ الْأَلَى - وَرَبَّمَا قَالَ : إِنْ الْمَلَأَ - قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا ، إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةَ آبِينَا أَيْنَا يَرْفَعُ بِهَا صَوْتَهُ . »

٨ - باب كراهية تمنى لقاء العدو . ورواه الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

٧٢٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عَمْرِ بْنِ عَبِيدِ اللَّهِ وَكَانَ كَاتِباً لَهُ قَالَ « كَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُوْفَى فَقَرَأَتْهُ فَإِذَا فِيهِ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ وَسَلُّوْا اللَّهَ الْعَافِيَةَ »

٩ - باب ما يجوز من اللغو^(١) ، وقوله تعالى ﴿ لو أن لي بكم قوة ﴾

٧٢٣٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ « ذَكَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ الْمُتَلَاعَتَيْنِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَادٍ : أَمَى التِّي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ كُنْتُ رَاجِئاً امْرَأَةً مِنْ غَيْرِ بَيْنَةٍ ؟ قَالَ : لَا ، تِلْكَ امْرَأَةٌ أَعْلَنْتَ »

٧٢٣٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرٍو حَدَّثَنَا عَطَاءٌ قَالَ « أَعْتَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْعِشَاءِ ، فَخَرَجَ عَمْرٌ فَقَالَ : الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، رَقَدَ النِّسَاءُ وَالصَّبِيَّانُ ، فَخَرَجَ وَرَأْسُهُ يَقَطِرُ يَقُولُ : لَوْلَا أَنْ أَشَقُّ عَلَى أُمَّتِي - أَوْ عَلَى النَّاسِ . وَقَالَ سَفِيَانُ أَيْضاً : عَلَى أُمَّتِي - لِأُمَّتِهِمْ بِالصَّلَاةِ هَذِهِ السَّاعَةَ . » وَقَالَ ابْنُ جَرِيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَخْبَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذِهِ الصَّلَاةَ ، فَجَاءَ عَمْرٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ رَقَدَ النِّسَاءُ وَالْوُلْدَانُ ، فَخَرَجَ وَهُوَ يَمْسِجُ الْمَاءَ عَنْ شِقِّهِ يَقُولُ : إِنَّهُ لِلْوَقْتِ : لَوْلَا أَنْ أَشَقُّ عَلَى أُمَّتِي » . وَقَالَ

(١) قال القاضي عياض يريد « ما يجوز من قول الراضي بقضاء الله لو كان كذا لكان كذا »

عمرو : حَدَّثَنَا عطاء ليس فيه ابنُ عباسَ أما عمرو فقال « رأسُهُ يَقَطِرُ » . وقال ابنُ جريج « يَمَسُّخُ الماءَ عن شِقِّهِ » . وقال عمرو « لولا أن أشقَّ على أمتي » . وقال ابنُ جريج « إنه للوقت ، لولا أن أشقَّ على أمتي » . وقال إبراهيم بن المنذر حَدَّثَنَا معنٌ حَدَّثني محمد بن مسلم عن عمرو عن عطاء عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم

٧٢٤٠ — حَدَّثَنَا يحيى بن بكير حَدَّثَنَا الليث عن جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن « سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لولا أن أشقَّ على أمتي لأمرتهم بالسواك » .

٧٢٤١ — حَدَّثَنَا عياش بن الوليد حَدَّثَنَا عبدُ الأعلى حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عن ثابت « عن أنس رضي الله عنه قال : واصلَ النبي صلى الله عليه وسلم آخرَ الشهر وواصلَ أناسٌ من الناس ، فبلغَ النبي صلى الله عليه وسلم فقال : لو مدَّ بي الشهرُ لواصلت وصالاً يَدْعُ المتعمقونَ تَعْمَقَهُمْ ، إني لستُ مثلكم ، إني أظلُّ يُطعمني ربي وَيَسقيني » . تابعهُ سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم

٧٢٤٢ — حَدَّثَنَا أبو الهيثم أخبرنا شعيب عن الزهري . ح . وقال الليث حَدَّثني عبدُ الرحمن بن خالد عن ابن شهاب أن سعيد بن المسيب أخبره « أن أبا هريرة قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال ، قالوا فإنك تواصل ، قال : أيكم مثلي ؟ إني أبيتُ يُطعمني ربي وَيَسقيني . فلما أبوا أن يَنْتَهوا واصلَ بهم يوماً ثم يوماً ثم رأوا الهلالَ فقال : لو تأخَّرَ لَرَدْتكم . كالمَنْكَل لهم » .

٧٢٤٣ — حَدَّثَنَا مسددٌ حَدَّثَنَا أبو الأَحْوص حَدَّثَنَا أشعثُ عن الأسود بن يزيد « عن عائشة قالت : سألتُ النبي صلى الله عليه وسلم عن الجدرِ أمنَ البيتِ هو ؟ قال : نعم . قلت : فما بالهم لم يُدخِلوه في البيتِ ؟ قال : إن قومك قصرتَ بهم النفقة . قلت : فما شأنُ بابه مُرتفعاً ؟ قال : فعل ذلك قومك ليُدخلوا من شاءوا ويمنعوا من شاءوا ولولا أن قومك حديث عهد بالجاهلية فأخاف أن تُنكِرَ قلوبهم أن أُدخِلَ الجدرَ في البيتِ وأن ألصقَ بابه في الأرض »

٧٢٤٤ — حَدَّثَنَا أبو الهيثم أخبرنا شعيب حَدَّثَنَا أبو الزنادِ عن الأعرج « عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لولا الهجرة لكنتُ امرأةً من الأنصار ، ولو سلكَ الناسُ وادياً وسلكتُ الأنصارُ وادياً — أو شعباً — لسلكتُ وادى الأنصار ، أو شعبَ الأنصار »

٧٢٤٥ — حَدَّثَنَا موسى حَدَّثَنَا وهيبٌ عن عمرو بن يحيى عن عباد بن تميم عن « عبد الله بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لولا الهجرة لكنتُ امرأةً من الأنصار ، ولو سلكَ الناسُ وادياً أو شعباً لسلكتُ وادى الأنصار وشعبها » تابعهُ أبو التياح عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم في الشعب

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٩٥) كِتَابُ اخْتِبَارِ الْأَحَادِثِ

١ - باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق في الأذان والصلاة والصوم والفرائض والأحكام .
 وقول الله تعالى ﴿ فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾ . ويُسمى الرجل طائفة لقوله تعالى ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا ﴾ فلو اقتتل رجلان دخلاً في معنى الآية . وقوله تعالى ﴿ إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنِيبٍ فَتَبَيَّنُوا ﴾ . وكيف بعث النبي صلى الله عليه وسلم أمراءه واحداً بعد واحد فإن سها أحد منهم رُدَّ إلى السنة

٧٢٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ « حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ الْحَوِيرِثِ قَالَ : أَتَيْتَنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ شَبِيَّةٌ مُتَقَارِبُونَ ، فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ عَشْرِينَ لَيْلَةً ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَقِيقًا ، فَلَمَّا ظَنَّ أَنَا قَدْ اشْتَهَيْنَا أَهْلَنَا ^(١) - أَوْ قَدْ اشْتَقْنَا - سَأَلْنَا عَنْ تَرْكِنَا بَعْدَنَا فَأَخْبَرَنَا قَالَ : ارْجِعُوا إِلَى أَهْلِكُمْ ^(٢) فَأَقِيمُوا فِيهِمْ وَعَلِّمُوهُمْ وَمُرُوهُمْ - وَذَكَرَ أَشْيَاءَ أَحْفَظُهَا وَلَا أَحْفَظُهَا - وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أَصَلِّي ، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَذِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ ، وَلْيُؤَمِّمْكُمْ أَكْبَرُكُمْ »

٧٢٤٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِي عَثَانَ « عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ مِنْ سَحَرِهِ فَإِنَّهُ يُؤَذِّنُ - أَوْ قَالَ يَنَادِي - بَلِيلٌ لِيَرْجِعَ قَائِمَكُمْ وَيُنْبِئَهُ نَائِمَكُمْ ، وَلَيْسَ الْفَجْرُ أَنْ يَقُولَ هَكَذَا وَجَمَعَ يَحْيَى كَفَيْهِ - حَتَّى يَقُولَ هَكَذَا - وَمَدَّ يَحْيَى إِصْبَعَيْهِ السَّبَابِئِينَ » .

٧٢٤٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ « سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنَّ بِلَالَ يُنَادِي بَلِيلٌ ، فَكَلُّوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَنَادِي ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ »

٧٢٤٩ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ :

(١) المراد بها أهل كل منهم زوجته أو أعم من ذلك .
 (٢) إنما أذن لهم في الرجوع لأن الهجرة كانت قد انقطعت بفتح مكة فكانت الإقامة بالمدينة باختيار الوافد فكان منهم من يسكنها ومنهم من يرجع بعد أن يتعلم ما يحتاج إليه .

صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم الظهر خمساً فقيل : أريد في الصلاة ؟ قال : وما ذاك ؟ قالوا : صليت خمساً ، فسجدت سجدتين بعد ما سلم

٧٢٥٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انصرف من اثنتين ، فقال له ذو اليدين أقصرت الصلاة يا رسول الله أم نسيت ؟ فقال : أصدق ذو اليدين ؟ فقال الناس نعم ، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى ركعتين أخريين ثم سلم ، ثم كبر ثم سجد مثل سجوده أو أطول ثم رفع ثم كبر فسجد مثل سجوده ثم رفع »

٧٢٥١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : بَيْنَا النَّاسُ بِقُبَاءَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ إِذْ جَاءَهُمْ آتٌ فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ قُرْآنٌ وَقَدْ أُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْكَعْبَةَ فَاسْتَقْبَلُوهَا ، وَكَانَتْ وُجُوهُهُمْ إِلَى الشَّامِ فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْكَعْبَةِ »

٧٢٥٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ « عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ : لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ صَلَّى نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا ، وَكَانَ يُحِبُّ أَنْ يُوجَّهَ إِلَى الْكَعْبَةِ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا ﴾ فَوَجَّهَ نَحْوَ الْكَعْبَةِ ، وَصَلَّى مَعَهُ رَجُلٌ الْعَصْرَ ثُمَّ خَرَجَ فَمَرَّ عَلَى قَوْمٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ هُوَ يَشْهَدُ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَّهُ قَدْ وَجَّهَ إِلَى الْكَعْبَةِ فَانْحَرَفُوا وَهُمْ رُكُوعٌ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ »

٧٢٥٣ - حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنْتُ أَسْقِي أَبَا طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيَّ وَأَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ وَأَبِيَّ بْنَ كَعْبٍ شَرَابًا مِنْ فَضِيخٍ وَهُوَ تَمْرٌ ، فَجَاءَهُمْ آتٌ فَقَالَ : إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ . فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ : يَا أَنَسُ ، قُمْ إِلَى هَذِهِ الْجِرَارِ فَاسْكُرْهَا . قَالَ أَنَسٌ فَمَشَتْ إِلَى مِهْرَاسٍ لَنَا فَضَرَبْتُهَا بِأَسْفَلِهِ حَتَّى انكسرت »

٧٢٥٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ صَيْلَةَ « عَنْ خَدِيفَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِأَهْلِ نَجْرَانَ : لِأَبْعَثَنَّ إِلَيْكُمْ رَجُلًا أَمِينًا حَقَّ أَمِينٍ ، فَاسْتَشْرَفَ لَهَا أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ »

٧٢٥٥ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي قَلَابَةَ « عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينٌ ، وَأَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ »

٧٢٥٦ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُسَيْنٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ « عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ : وَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِذَا غَابَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَشَهِدَتْهُ أَيْتُهُ بِمَا يَكُونُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَإِذَا غَبِثُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَشَهِدَ أَتَانِي بِمَا يَكُونُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

٧٢٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زُبَيْدٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ « عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ جَيْشًا وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا ، فَأَوْقَدَ نَارًا وَقَالَ : ادْخُلُوهَا ، فَأَرَادُوا أَنْ يَدْخُلُوهَا ، وَقَالَ آخَرُونَ : إِنَّمَا فَرَرْنَا مِنْهَا ، فَذَكَرُوا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ لِلَّذِينَ أَرَادُوا أَنْ يَدْخُلُوهَا : لَوْ دَخَلُوهَا لَمْ يَزَالُوا فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ . وَقَالَ لِلآخَرِينَ : لَا طَاعَةَ فِي الْمَعْصِيَةِ ، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ »

٧٢٥٨ ، ٧٢٥٩ - حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ شَهَابٍ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ « أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ وَزَيْدَ بْنَ خَالِدٍ أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ... » .

٧٢٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْتَةَ بْنِ مَسْعُودٍ « أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ قَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَعْرَابِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ اقْضِ لِي بِكِتَابِ اللَّهِ ، فَقَامَ خَصْمُهُ فَقَالَ : صَدَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، اقْضِ لَهُ بِكِتَابِ اللَّهِ وَادْنُ لِي ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قُلْ فَقَالَ : إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَى هَذَا - وَالْعَسِيفُ الْأَجِيرُ - فَزِنِي بِامْرَأَتِي ، فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى ابْنِي الرَّجْمَ ، فَاتَّخِذْتُ مِنْهُ مِائَةً مِنَ الْغَنَمِ وَوَلِيدَةً . ثُمَّ سَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ ، فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى امْرَأَتِهِ الرَّجْمَ ، وَأَنَّ عَلَى ابْنِي جَلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيْبُ عَامٍ ، فَقَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لِأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ ، أَمَا الْوَلِيدَةُ وَالْغَنَمُ فَرُدُّوهَا ، وَأَمَا ابْنُكَ فَعَلِيهِ جَلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيْبُ عَامٍ . وَأَمَا أَنْتَ يَا أُنَيْسُ - لِرَجُلٍ مِنْ أَسْلَمَ - فَاغْدُ عَلَى امْرَأَةٍ هَذَا ، فَإِنْ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمُوهَا . فَعَدَا عَلَيْهَا أُنَيْسٌ فَاعْتَرَفَتْ ، فَرَجَمَهَا »

٢ - بَابُ . بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لُزَيْرَ طَلِيْعَةَ وَحَدَّه

٧٢٦١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْكَدِرِ « قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : تَدَبَّ (١) النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّاسَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ ، فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرَ ثُمَّ تَدَبَّهِمْ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرَ ، ثُمَّ تَدَبَّهِمْ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرَ ، فَقَالَ : لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٌّ وَحَوَارِيُّ الزُّبَيْرِ . قَالَ سَفِيَانُ حَفِظْتَهُ مِنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ وَقَالَ لَهُ أَيُّوبُ : يَا أَبَا بَكْرٍ حَدَّثْتَهُمْ عَنْ جَابِرٍ ، فَإِنَّ الْقَوْمَ يُعْجِبُهُمْ أَنْ تَحْدُثَهُمْ عَنْ جَابِرٍ ، فَقَالَ فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ : سَمِعْتُ جَابِرًا ، فَتَتَابَعُ بَيْنَ أَحَادِيثٍ : سَمِعْتُ جَابِرًا . قُلْتُ لِسَفِيَانَ : فَإِنَّ الثَّوْرِيَّ يَقُولُ « يَوْمَ قَرِيظَةَ » ، فَقَالَ : كَذَا حَفِظْتَهُ مِنْهُ كَمَا أَنَّكَ جَالِسٌ « يَوْمَ الْخَنْدَقِ » . قَالَ سَفِيَانُ : هُوَ يَوْمٌ وَاحِدٌ ، وَتَبَسَّمَ سَفِيَانُ » .

٣ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ ﴾ فَإِذَا أُذِنَ لَهُ وَاحِدٌ جَازٍ

٧٢٦٢ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ « عَنْ أَبِي مُوسَى أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ حَائِطًا وَأَمَرَنِي بِحِفْظِ الْبَابِ ، فَجَاءَ رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ فَقَالَ : ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ . ثُمَّ جَاءَ عَمْرٌ فَقَالَ : ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ . ثُمَّ جَاءَ عَثْمَانُ فَقَالَ : ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ »

(١) تدب : أي رعا وطلب .

٧٢٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ « عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : جِئْتُ إِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَشْرِبَةٍ لَهُ وَغُلَامٌ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْوَدُ عَلَى رَأْسِ الدَّرَجَةِ ، فَقُلْتُ : قُلْ هَذَا عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، فَأَذِنَ لِي » .

٤ - بَابُ مَا كَانَ يَبْعَثُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْأَمْرَاءِ وَالرُّسُلِ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دِحْيَةَ الْكَلْبِيَّ بِكِتَابِهِ إِلَى عَظِيمِ بَصْرِيِّ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى قَيْصَرَ

٧٢٦٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّهُ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ « أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلَى كِسْرِيِّ فَأَمَرَهُ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ الْبَحْرَيْنِ ، يَدْفَعُهُ عَظِيمُ الْبَحْرَيْنِ إِلَى كِسْرِيِّ ، فَلَمَّا قَرَأَهُ كِسْرِيُّ مَرَّهً ، فَحَسِبْتُ أَنَّ ابْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ : فَدَعَا عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُمَزَّقُوا كُلُّ مُمَزَّقٍ » (١)

٧٢٦٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ « حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِرَجُلٍ مِنْ أَسْلَمٍ : أَذِّنْ فِي قَوْمِكَ - أَوْ فِي النَّاسِ - يَوْمَ عَاشُورَاءَ أَنْ مَنْ أَكَلَ فَلَيْتَمَّ بِقِيَّةِ يَوْمِهِ ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ أَكَلَ فَلَيْصُمَ » .

٥ - بَابُ وَصَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفَوَدِ الْعَرَبِ أَنْ يَبْلُغُوا مِنْ وِرَائِهِمْ . قَالَ مَالِكُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ

٧٢٦٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ . ح . وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ قَالَ « كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقْعُدُنِي عَلَى سَرِيرِهِ فَقَالَ : إِنْ وَفَدَ عَبْدُ الْقَيْسِ لِمَا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ الْوَفْدُ ؟ قَالُوا : رِبِيعَةٌ . قَالَ : مَرَجِبًا بِالْوَفْدِ وَالْقَوْمِ غَيْرِ خَزَايَا وَلَا نِدَامِي . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كِفَارٌ مُضِرٌّ ، فَمَرْنَا بِأَمْرٍ نَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ وَنَخْبِرُ بِهِ مِنْ وِرَائِنَا ، فَسَأَلُوا عَنِ الْأَشْرِيَّةِ ، فَنَهَاهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ وَأَمَرَهُمْ بِأَرْبَعٍ : أَمَرَهُمُ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ قَالَ : هَلْ تَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ ؟ قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ : شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَإِقَامُ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ وَأَطْنُ فِيهِ صِيَامُ رَمَضَانَ وَتَوَاتُوا مِنَ الْمَغَامِ الْخَمْسِ . وَنَهَاهُمْ عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمَرْقَتِ وَالْتَّقِيرِ ، وَرَبَّمَا قَالَ الْمُقَيَّرُ . قَالَ : احْفَظُوهُمْ وَأَبْلُغُوهُمْ مِنْ وِرَائِكُمْ » .

٦ - بَابُ خَبَرِ الْمَرْأَةِ الْوَاحِدَةِ

٧٢٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ تَوْبَةَ الْعَنْبَرِيَّةِ قَالَ قَالَ لِي الشَّعْبِيُّ أَرَأَيْتَ حَدِيثَ الْحَسَنِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « وَقَاعَدْتُ ابْنَ عَمْرٍ قَرِيبًا مِنْ سِتِّينَ أَوْ سَنَةً وَنِصْفَ فَلَمْ أَسْمِعْهُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرَ هَذَا قَالَ : كَانَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) فِيهِ تَلْمِيحٌ بِمَا أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ فَعَلَ بِأَهْلِ سَبَأٍ وَأَجَابَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الدَّعْوَةَ فَبَلَطَ شِيرَوَيْهَ عَلَى وَالِدِهِ كِسْرِيَّ أَبْرُويزَ الَّذِي فَارَقَ الْكِتَابَ فَقَتَلَهُ . وَمَلَكَ بَعْدَهُ فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا بِسَرًّا حَتَّى مَاتَ .

فيهم سعدٌ ، فذهبوا يأكلون من لحم ، فنادتهم امرأةٌ من بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم : إنه لحم ضَبٌّ ، فأمسكوا ، فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : كلوا — أو اطعموا — فإنه حلالٌ ، أو قال : لا بأس به ، شك فيه ، ولكنه ليس من طعامي ^(١) .

(١) المراد ليس من المؤلف له فلذلك ترك أكله لآكونه حراماً .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٩٦) كِتَابُ الْأَعْتَصَامِ مِنَ النَّبِيِّ

٧٢٦٨ - حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ مَسْعَرٍ وَغَيْرِهِ عَنْ قَيْسِ بْنِ مَسْلَمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ قَالَ « قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ لِعَمْرٍ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَوْ أَنَّ عَلَيْنَا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾ (١) لَا تَخْذُنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا. فَقَالَ عَمْرٌ : إِنِّي لِأَعْلِمُ أَيَّ يَوْمٍ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ، نَزَلَتْ يَوْمَ عَرَفَةَ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ ». سَمِعَ سَفِيَانٌ مَسْعَرًا ، وَمَسْعَرٌ قَيْسًا ، وَقَيْسٌ طَارِقًا

٧٢٦٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ « أَحْبَبْتَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَمْرَ الْعَدَنِيَّ (٢) حِينَ بَايَعَ الْمُسْلِمُونَ أَبَا بَكْرٍ وَاسْتَوَى عَلَى مَنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، تَشَهَّدَ قَبْلَ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ : أَمَا بَعْدُ فَاخْتَارَ اللَّهُ لِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي عِنْدَهُ عَلَى الَّذِي عِنْدَكُمْ ، وَهَذَا الْكِتَابُ الَّذِي هَدَى اللَّهُ بِهِ رَسُولَكُمْ فَخَذُوا بِهِ تَهْتَدُوا ، وَلَمَّا هَدَى اللَّهُ بِهِ رَسُولَهُ »

٧٢٧٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ خَالِدِ بْنِ عِكْرَمَةَ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : ضَمِنِي إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ : اللَّهُمَّ عِلْمُهُ الْكِتَابَ »

٧٢٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَبَّاحٍ حَدَّثَنَا مَعْتَمِرٌ قَالَ سَمِعْتُ عَوْفًا أَنَّ أَبَا الْمُنْهَالِ حَدَّثَهُ « أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بَرزَةَ قَالَ : إِنْ اللَّهُ يُغْنِيكُمْ - أَوْ نَعَشِكُمْ - بِالْإِسْلَامِ وَمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ». قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : وَقَعَ هُنَا « يُغْنِيكُمْ » وَإِنَّمَا هُوَ « نَعَشِكُمْ ». يَنْظُرُ فِي أَصْلِ كِتَابِ الْأَعْتَصَامِ

٧٢٧٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو كَتَبَ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ مَرْوَانَ يَبَايِعُهُ « وَأَقْرَأُ لَكَ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ فِيمَا اسْتَطَعْتَ »

١ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « بُعِثْتُ بِجَمَاعِ الْكَلِمِ (٣) »

٧٢٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ

(١) ذهب جماعة من العلماء إلى أن المراد بالإجمال ما يتعلق بأصول الأركان لا ما يتفرع عنها ومن ثم لم يكن فيها متمسكًا لمكبرى القياس .

(٢) الذي يتعلق بالغد محذوف وتقديره من وفاة النبي ﷺ .

(٣) المراد بجموع الكلم القرآن بقرينة قوله : « بعثت » . والقرآن هو الغاية في إيجاز اللفظ واتساع المعاني .

« عن أنى هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ . وَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ أُتِيْتُ بِمِفَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ فَوُضِعَتْ فِي يَدِي . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَقَدْ ذَهَبَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنْتُمْ تَلْعَنُونَهَا^(١) - أَوْ تَرْغَبُونَهَا - أَوْ كَلِمَةٌ تُشَبِّهُهَا .

٧٢٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِيهِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَا مِنْ الْأَنْبِيَاءِ نَبِيٍّ إِلَّا أُعْطِيَ مِنَ الْآيَاتِ مَا مِثْلُهُ أَوْ مِنْ - أَوْ أَمِنْ - عَلَيْهِ الْبَشَرُ ، وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أَوْتِيَتْهُ وَحْيًا أَوْحَاهُ اللهُ إِلَيَّ ، فَأَرْجُو أَنِي أَكْثَرُهُمْ تَابِعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ »

٢ - بَابُ الْاِقْتِدَاءِ بِسُنَنِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى : ﴿ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ﴾ قَالَ : أُمَّةٌ نَقْتَدِي بِمَنْ قَبَلْنَا ، وَنُقْتَدَى بِمَا بَعَدْنَا . وَعَنِ ابْنِ عَوْنٍ : ثَلَاثٌ أَحْبَبْنَهُمْ لِنَفْسِي وَإِلْخَوَانِي : هَذِهِ السُّنَّةُ أَنْ يَتَعَلَّمُوهَا وَيَسْأَلُوا عَنْهَا ، وَالْقُرْآنُ أَنْ يَتَفَهَّمُوهُ وَيَسْأَلُوا النَّاسَ عَنْهُ ، وَيَدْعُوا النَّاسَ إِلَّا مِنْ خَيْرٍ

٧٢٧٥ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ وَاصِلٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ « جَلَسْتُ إِلَى شَيْبَةَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ قَالَ : جَلَسَ إِلَيَّ عُمَرُ فِي مَجْلِسِكَ هَذَا فَقَالَ : هَمَمْتُ أَنْ لَا أَدْعَ فِيهَا صَفْرَاءَ وَلَا بَيْضَاءَ إِلَّا قَسَمْتُهَا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ . قُلْتُ : مَا أَنْتَ بِفَاعِلٍ . قَالَ : لِمَ ؟ قُلْتُ : لَمْ يَفْعَلْهُ صَاحِبُكَ . قَالَ : هُمَا الْمَرَانِ يُقْتَدَى بِهِمَا »

٧٢٧٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ سَأَلْتُ الْأَعْمَشَ فَقَالَ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ « سَمِعْتُ حُذَيْفَةَ يَقُولُ : حَدَّثَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ مِنَ السَّمَاءِ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ ، وَنَزَلَ الْقُرْآنُ فَفَرَعُوا الْقُرْآنَ وَعَلِمُوا مِنَ السُّنَّةِ »

٧٢٧٧ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةٍ سَمِعْتُ مُرَّةَ الْهَمْدَانِيَّ يَقُولُ « قَالَ عَبْدُ اللهِ إِنَّ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ، وَأَحْسَنَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا ، وَإِنْ مَا تُوعَدُونَ لَآتٍ وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ »

٧٢٧٨ ، ٧٢٧٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ عُبيدِ اللهِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ قَالَا : كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : لِأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللهِ »

٧٢٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَيْنَانَ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أْبَى^(٢) . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ وَمَنْ يَأْبَى ؟ قَالَ : مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أْبَى »

(١) من كتاب « المنتهى » لأبي المعالي اللغوي لثت طعامه ولثت بالغين والعين أي المعجزة والمهملة إذا فرقه ، قال والغيت ما يبقى في الكيل من الخب فعل هذا فالعنى وأنتم تأخذون المال فنفزقونه بعد أن تموزوه واستعار للمال ما للطعام لأن الطعام أهم ما يقتنى لأجله المال .

(٢) إسناد الاعتناق للإهم عن الدخول مجاز عن الامتناع عن سنته وهو عصيان الرسول ﷺ ، والموصوف بالإباء وهو الامتناع إن كان كافراً فهو لا يدخل الجنة أصلاً وإن كان مسلماً فالمراد منه من دخولها مع أول داخل إلا ما شاء الله .

٧٢٨١ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ — وَأَثْنَى عَلَيْهِ — حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنِ مَيْنَاءَ « حَدَّثَنَا — أَوْ سَمِعْتُ — جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : جَاءَتْ مَلَائِكَةٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ نَائِمٌ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّهُ نَائِمٌ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّ الْعَيْنَ نَائِمَةٌ وَالْقَلْبَ يَقْظَانُ ، فَقَالُوا : إِنْ لَصَّاحِحِكُمْ هَذَا مَثَلًا ، قَالَ فَاضْرِبُوا لَهُ مَثَلًا . فَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّهُ نَائِمٌ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّ الْعَيْنَ نَائِمَةٌ وَالْقَلْبَ يَقْظَانُ ، فَقَالُوا : مَثَلُهُ كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى دَارًا وَجَعَلَ فِيهَا مَأْدُبَةً وَبَعَثَ دَاعِيًا ، فَمَنْ أَجَابَ الدَّاعِيَ دَخَلَ الدَّارَ وَأَكَلَ مِنَ المَأْدُوبَةِ ، وَمَنْ لَمْ يَجِبِ الدَّاعِيَ لَمْ يَدْخُلِ الدَّارَ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنَ المَأْدُوبَةِ . فَقَالُوا : أَوْلَوْهَا لَهُ يَفْقَهُهَا ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّهُ نَائِمٌ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ إِنَّ الْعَيْنَ نَائِمَةٌ وَالْقَلْبَ يَقْظَانُ ، فَقَالُوا : فَالدَّارُ الْجَنَّةُ وَالدَّاعِيَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَمَنْ أَطَاعَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ، وَمَنْ عَصَى مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ ، وَمُحَمَّدٌ فَرَّقَ بَيْنَ النَّاسِ « تَابِعَهُ قُتَيْبَةُ عَنْ لَيْثٍ عَنْ خَالِدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ « عَنْ جَابِرٍ خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ... »

٧٢٨٢ — حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَمَامٍ « عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : يَا مَعْشَرَ الْقُرَاءِ ^(١) اسْتَقْبِمُوا فَقَدْ سَبَقْتُمْ سَبْقًا بَعِيدًا ، فَإِنْ أَخَذْتُمْ مِيمًا وَشِمَالًا ^(٢) لَقَدْ ضَلَلْتُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا . »

٧٢٨٣ — حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ « عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَتَى قَوْمًا فَقَالَ : يَا قَوْمِ إِنِّي رَأَيْتُ الْجَيْشَ بَعْثِي ، وَإِنِّي أَنَا النَّذِيرُ الْعُرْيَانُ ، فَالْحِجَاءُ « فَاطَاعَةُ طَائِفَةٍ مِنْ قَوْمِهِ فَأَذْلَجُوا فَانْطَلَقُوا عَلَى مَهْلِهِمْ فَتَجَوَّأُوا ، وَكَذَّبَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ فَاصْتَبَحُوا مَكَانَهُمْ فَصَبَّحَهُمُ الْجَيْشُ فَأَهْلَكَهُمْ وَاجْتَا حَتْمَهُمْ . فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ أَطَاعَنِي فَأَتَّبِعَ مَا جِئْتُ بِهِ ، وَمَثَلُ مَنْ عَصَانِي وَكَذَّبَ بِمَا جِئْتُ بِهِ مِنْ الْحَقِّ »

٧٢٨٤ ، ٧٢٨٥ — حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ الرَّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : لما تُوْفِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاسْتُخْلِيفَ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ قَالَ عُمَرُ لِأَبِي بَكْرٍ : كَيْفَ تَقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَمَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَصَمَ مِنِّي مَالُهُ وَنَفْسُهُ إِلَّا بِحَقِّهِ وَحِسَابِهِ عَلَى اللَّهِ . فَقَالَ . وَاللَّهِ لَأَقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ ، وَاللَّهُ لَوْ مَنَعُونِي عِقَالًا كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنَعِهِ . فَقَالَ عُمَرُ : فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ اللَّهَ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ » . قَالَ ابْنُ بَكْرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ عَنِ اللَّيْثِ « عَنَاقًا » وَهُوَ أَصْحَحُ

٧٢٨٦ — حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ « أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَدِيمَ عَيْنَتِهِ بِنِ حَصْنِ بْنِ حُدَيْفَةَ بْنِ بَدْرِ فَتَزَلَّ عَلَى ابْنِ أَخِيهِ الْحَرِّ ابْنِ قَيْسِ بْنِ حَصْنٍ — وَكَانَ مِنَ النَّفَرِ الَّذِينَ يُدْنِيهِمْ عُمَرُ ، وَكَانَ الْقُرَاءُ أَصْحَابَ مَجْلِسِ عُمَرَ وَمَشَاوِرَتِهِ كَهَوْلًا

(١) يضم القاف وتشديد الراء مهموز جمع قارىء والمراد بهم العلماء بالقرآن والسنة العباد وقوله : « استقيموا » كناية عن التمسك بأمر الله تعالى فعلاً وتركاً .

(٢) أى خالفتم الأمر المذكور .

كانوا أو شباباً — فقال عُيَيْنَةُ لابن أخيه : يَا بَنَ أَخِي هَلْ لَكَ وَجْهٌ عِنْدَ هَذَا الْأَمِيرِ فَتَسْتَأْذِنَ لِي عَلَيْهِ ^(١) ؟ قال : سَأَسْتَأْذِنُ لَكَ عَلَيْهِ . قال ابن عباس فاستأذن لعُيَيْنَةَ ، فلما دخل قال : يَا ابْنَ الْخَطَابِ ، وَاللَّهِ مَا تُعْطِينَا الْجُرْلَ ، وَمَا تَحْكُمُ بَيْنَنَا بِالْعَدْلِ . فَغَضِبَ عَمْرٌ حَتَّى هَمَّ بِأَنْ يَقَعَ ^(٢) بِهِ ، فَقَالَ الْحُرُّ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنْ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿ خُذِ الْعَفْوَ ، وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ ، وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾ وَإِنَّ هَذَا مِنْ الْجَاهِلِينَ . فَوَاللَّهِ مَا جَاوَزَهَا ^(٣) عَمْرٌ حِينَ ثَلَاثَهَا عَلَيْهِ ، وَكَانَ وَقَافًا عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ .

(٧٢٨٧) — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ « عَنْ أَسْمَاءَ ابْنَةِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهَا قَالَتْ : أَتَيْتُ عَائِشَةَ حِينَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ وَالنَّاسُ قِيَامٌ وَهِيَ قَائِمَةٌ تَصَلِّي ، فَقُلْتُ : مَا لِلنَّاسِ ؟ فَأَشَارَتْ بِيَدِهَا نَحْوَ السَّمَاءِ فَقَالَتْ : سُبْحَانَ اللَّهِ . فَقُلْتُ : آيَةٌ ؟ قَالَتْ بِرَأْسِهَا أَنْ نَعَمْ . فَلَمَّا انصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : مَا مِنْ شَيْءٍ لَمْ أَرَهُ إِلَّا وَقَدْ رَأَيْتَهُ فِي مَقَامِي هَذَا حَتَّى الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ، وَأُوجِحِي إِلَيَّ أَنْكُمْ تَفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ قَرِيبًا مِنْ فِتْنَةِ الدُّجَالِ ، فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ — أَوْ الْمُسْلِمُ ، لَا أَدْرِي أَىُّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ — فيقول : مُحَمَّدٌ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ فَأَجْبَنَاهُ وَأَمَّنَّا ، فيقال : تَمَّ صَالِحًا ، عَلِمْنَا أَنَّكَ مُوقِنٌ ، وَأَمَّا الْمُنَافِقُ — أَوْ الْمُرْتَابُ ، لَا أَدْرِي أَىُّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ — فيقول : لَا أَدْرِي ، سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُهُ »

٧٢٨٨ — حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : دَعَوْنِي مَا تَرَكْتُمْ ^(٤) ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ سَأَلْتُمْ سَوَالَهُمْ وَاخْتَلَفْتُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ ، فَإِذَا نَهَيْتُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ ، وَإِذَا أَمَرْتُمْ بِشَيْءٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ »

٣ — بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ كَثْرَةِ السُّؤَالِ ، وَمَنْ تَكَلَّفَ مَا لَا يَغْنِيهِ

وقوله تعالى ﴿ لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ تَسْأَلُكُمْ ﴾

٧٢٨٩ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقَرِّيُّ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ حَدَّثَنِي عَقِيلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ « عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنْ أَغْظَمَ الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا مَنْ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يُحْرَمْ فَحَرَمَ مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ »

٧٢٩٠ — حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَفَّانٌ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ سَمِعْتُ أَبَا النَّضْرِ يُحَدِّثُ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ « عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ حُجْرَةً فِي الْمَسْجِدِ مِنْ حَصِيرٍ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا لِيَالِي حَتَّى اجْتَمَعَ إِلَيْهِ نَاسٌ ، ثُمَّ فَقَدُوا صَوْتَهُ لَيْلَةً فَظَنُّوا أَنَّهُ قَدْ نَامَ ، فَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَتَخَنَّحُ لِيَخْرُجَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ : مَا زَالَ بِكُمْ الَّذِي رَأَيْتُمْ مِنْ صَنِيعِكُمْ حَتَّى خَشِيتُ أَنْ يُكْتَبَ عَلَيْكُمْ ، وَلَوْ كُتِبَ عَلَيْكُمْ مَا قَمْتُمْ بِهِ ، فَصَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي بُيُوتِكُمْ ، فَإِنَّ أَفْضَلَ صَلَاةِ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ ، إِلَّا الصَّلَاةَ

(١) أى في خلوة ، وإلا فمعر كان لا يحتجب إلا وقت خلوته وراحته .

(٢) المراد به أن يضربه .

(٣) معنى « ما جاوزها » ما عمل بغير ما دلت عليه بل عمل بمقتضاها .

(٤) المراد بها مدة تركى إياكم بغير أمر بشيء ولا نهي عن شيء .

المكتوبة»

٧٢٩١ - حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بَرِيدِ بْنِ أَبِي بَرْدَةَ عَنْ أَبِي بَرْدَةَ «عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَشْيَاءَ كَرِهَهَا ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا عَلَيْهِ الْمَسْأَلَةَ غَضِبَ وَقَالَ : سَلُونِي فَمَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَبِي ؟ فَقَالَ : أَبُوكَ حُدَافَةَ . ثُمَّ قَامَ آخَرَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَبِي ؟ فَقَالَ : أَبُوكَ سَالِمٌ مَوْلَى شَيْبَةَ . فَلَمَّا رَأَى عُمَرُ مَا بَوَّجَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْغَضَبِ قَالَ : إِنَّا نَتُوبُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ »

٧٢٩٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ وَرَادِ كَاتِبِ الْمَغِيرَةِ قَالَ « كَتَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى الْمَغِيرَةِ : اكْتُبْ إِلَى مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَكُتِبَ إِلَيْهِ : إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ فِي ذُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ ، وَلَا مُعْطَى لِمَا مَنَعْتَ ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ . وَكُتِبَ إِلَيْهِ : أَنَّهُ كَانَ يَنْهَى عَنِ قِيلٍ وَقَالَ ، وَكَثْرَةِ السُّؤَالِ ، وَإِضَاعَةِ الْمَالِ . وَكَانَ يَنْهَى عَنِ عُقُوقِ الْأُمَّهَاتِ ؛ وَوَادِ الْبَنَاتِ ، وَمَنْعِ وَهَاتِ »

٧٢٩٣ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ «عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ فَقَالَ : نَهَيْتُنَا عَنِ التَّكْلِيفِ »

٧٢٩٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ح . وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ « أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّى الظُّهْرَ ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ عَلَى الْمَنْبِرِ فَذَكَرَ السَّاعَةَ وَذَكَرَ أَنَّ بَيْنَ يَدَيْهَا أَمْوَارًا عِظَامًا ، ثُمَّ قَالَ : مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْأَلَ عَنْ شَيْءٍ فَلْيَسْأَلْ عَنْهُ ، فَوَاللَّهِ لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَخْبَرْتُكُمْ بِهِ مَا دُمْتُ فِي مَقَامِي هَذَا . قَالَ أَنَسٌ فَكَثَرَ النَّاسُ الْبِكَاءَ ، وَكَثَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَقُولَ : سَلُونِي . فَقَالَ أَنَسٌ : قَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ : أَيْنَ مُدْخَلِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : النَّارُ . فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُدَافَةَ فَقَالَ : مَنْ أَبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : أَبُوكَ حُدَافَةَ . قَالَ : ثُمَّ أَكْثَرَ أَنْ يَقُولَ : سَلُونِي . فَقَالَ : سَلُونِي . فَبَرَكَ عُمَرُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ : رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَسُولًا . قَالَ فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَالَ عُمَرُ ذَلِكَ . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أُولَى وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَقَدْ عُرِضْتُ عَلَى الْجَنَّةِ وَالنَّارِ آتِفًا فِي عُرْضِ هَذَا الْحَائِطِ ، وَأَنَا أَصْلِي ، فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ »

٧٢٩٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ أَنَسٍ « قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَجُلٌ يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَنْ أَبِي ؟ قَالَ : أَبُوكَ فَلَانَ ، وَنَزَلَتْ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ ﴾ الْآيَةِ »

٧٢٩٦ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ صِبَاخٍ حَدَّثَنَا شَيْبَابَةُ حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَنْ يَبْرَحَ النَّاسُ يَتَسَاءَلُونَ حَتَّى يَقُولُوا : هَذَا اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ ؛ فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ ؟ »

٧٢٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عبيد بن ميمونٍ حَدَّثَنَا عيسى بن يونس عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَرْبٍ بِالْمَدِينَةِ وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى عَسِيبٍ ، فَمَرَّ بِنَفْرٍ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَا تَسْأَلُوهُ لَا يُسْمِعُكُمْ مَا تَكْرَهُونَ ، فَقَامُوا إِلَيْهِ فَقَالُوا يَا أَبَا الْقَاسِمِ حَدِّثْنَا عَنِ الرُّوحِ ، فَقَامَ سَاعَةً يَنْظُرُ ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ ، فَتَأَخَّرْتُ عَنْهُ حَتَّى صَعِدَ الْوَحْيُ ، ثُمَّ قَالَ ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ ، قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي ﴾

٤ - باب الاقتداء بأفعال النبي صلى الله عليه وسلم

٧٢٩٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سفيان عن عبد الله بن دينار « عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : اتَّخَذَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاتِماً مِنْ ذَهَبٍ فَاتَّخَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ مِنْ ذَهَبٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ اتَّخَذْتُ خَاتِماً مِنْ ذَهَبٍ فَنَبَذَهُ وَقَالَ : إِنْ لَنْ أَلْبَسَهُ أَبَداً ، فَنَبَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ »

٥ - باب ما يُكره من التعمق والتنازع والغلو في الدين والبدع

لقوله تعالى ﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ ، وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ ﴾

٧٢٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ أَبِي سلمة « عن أبي هريرة قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : لَا تَوَاصَلُوا ، قَالُوا : إِنَّكَ تُوَاصِلُ ، قَالَ : إِنْ لَسْتُ مِثْلَكُمْ ، إِنْ أَيْبُتُ يَطْعَمُنِي رُبِّي وَيَسْقِينِي . فَلَمْ يَنْتَهَوْا عَنِ الْوِصَالِ . قَالَ فَوَاصَلْ بِهِمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَيْنِ أَوْ لَيْلَتَيْنِ ، ثُمَّ رَأَوْا الْهَلَالَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ تَأَخَّرَ الْهَلَالُ لَزِدْتُمْ . كَالْمَنْكِيِّ لَهُمْ »

٧٣٠٠ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ « خَطَبَنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ أَبِي مُنْبَرٍ مِنْ آجُرٍّ وَعَلَيْهِ سَيْفٌ فِيهِ صَحِيفَةٌ معلقة فقال : وَاللَّهِ مَا عِنْدَنَا مِنْ كِتَابٍ يُقْرَأُ إِلَّا كِتَابُ اللَّهِ وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ ، فَشَرَّهَا ؛ فَإِذَا فِيهَا أَسْنَانُ الْإِبِلِ ، وَإِذَا فِيهَا : الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مِنْ غَيْرِ إِلَى كَذَا ، فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدِيثًا فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صِرْفًا وَلَا عَدْلًا . وَإِذَا فِيهِ : ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةً ، يَسْعَى بِهَا أَدْنَاهُمْ ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صِرْفًا وَلَا عَدْلًا . وَإِذَا فِيهَا : مَنْ وَلِيَ قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صِرْفًا وَلَا عَدْلًا »

٧٣٠١ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ « قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : صَنَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا تَرْتَحُّصَ فِيهِ وَتَنْزَرُهُ عَنْهُ قَوْمٌ ^(١) ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَنْتَزَهُونَ عَنِ الشَّيْءِ أَصْنَعُهُ ؟ فَوَاللَّهِ إِنْ أَعْلَمَهُمُ بِاللَّهِ ، وَأَشَدَّهُمْ لَهُ خَشْيَةً »

٧٣٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ عَنْ نَافِعِ بْنِ عُمَرَ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ : « كَادَ الْخَيْرَانَ »

(١) المراد منه هنا أن الخير في الاتباع سواء كان ذلك في العزيمة أو الرخصة ، وأن استعمال الرخصة بقصد الاتباع في المحل الذي وردت أولى من استعمال العزيمة بل ربما كان استعمال العزيمة حينئذ مرجوحاً كما في إتمام الصلاة في السفر .

أن يهلكا - أبو بكر وعمر - لما قَدِمَ على النبي صلى الله عليه وسلم وقد بنى تميم أشارَ أحدهما بالأقرع ابن حابس التميمي الحنظلي أخى بنى مُجاشع وأشار الآخرُ بغيره ، فقال أبو بكر لعمر إنما أردتَ خلافي ، فقال عمر : ما أردتُ خلافك فارتفعت أصواتهما عند النبي صلى الله عليه وسلم ، فنزلت ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي - إلى قوله - عظيم ﴾ قال ابن أبي مليكة قال ابن الزبير : فكان عمرُ بعدُ ، ولم يذكر ذلك عن أبيه يعني أبا بكرٍ إذا حدث النبي صلى الله عليه وسلم بحديثٍ حدثه كأخى السرار^(١) ولم يُسمعه حتى يستفهمه »

٧٣٠٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي مَرَضِهِ : مُرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ . قَالَتْ عَائِشَةُ : قُلْتُ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ ، فَمَرَّ عَمْرٌ فَلْيُصَلِّ . فَقَالَ : مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ . فَقَالَتْ عَائِشَةُ فَقُلْتُ لِحَفْصَةَ : قَوْلِي إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ فَمَرَّ عَمْرٌ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ . فَقَعَلْتُ حَفْصَةَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّكَ لَأَنْتَنَ صَوَاحِبُ يَوْسَفَ ، مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ . فَقَالَتْ حَفْصَةُ لِعَائِشَةَ . مَا كُنْتُ لِأُصِيبَ مِنْكَ خَيْرًا »

٧٣٠٤ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ « سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ قَالَ جَاءَ عُومَيْرُ الْعَجْلَانِيُّ إِلَى عَاصِمِ بْنِ عَدِيِّ فَقَالَ : أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا فَيَقْتُلُهُ ، أَتَقْتُلُونَهُ بِهِ ؟ سَأَلَ لِي يَا عَاصِمُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَسَأَلَهُ ، فَكَرِهَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا ، فَرَجَعَ عَاصِمٌ فَأَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَرِهَ الْمَسَائِلَ فَقَالَ عُومَيْرُ : وَاللَّهِ لَأَتَيْنَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَجَاءَ وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى الْقُرْآنَ خَلْفَ عَاصِمِ ، فَقَالَ لَهُ : قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ فِيكُمْ قُرْآنًا ، فَدَعَا بِهِمَا فَتَقَدَّمَا فَتَلَعْنَا ، ثُمَّ قَالَ عُومَيْرُ : كَذَبْتُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمْسَكْتُهَا ، فَفَارَقَهَا ، وَلَمْ يَأْمُرْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِفِرَاقِهَا ، فَجَرَّتِ السُّنَّةُ فِي الْمُتَلَاعِنِينَ . وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : انظروها فإن جاءت به أحرَمَ قَصِيرًا مِثْلَ وَحْرَةٍ فَلَا أَرَاهُ إِلَّا قَدْ كَذَبَ ، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَسْحَمَ أُعِينِ ذَا أَلْتَيْنِ فَلَا أَحْسِبُ إِلَّا قَدْ صَدَّقَ عَلَيْهَا . فَجَاءَتْ بِهِ عَلَى الْأَمْرِ الْمَكْرُوهِ »

٧٣٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسَفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي مَالِكُ ابْنُ أَوْسِ النَّصْرِيِّ - وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مَطْعَمٍ ذَكَرَ لِي ذِكْرًا مِنْ ذَلِكَ - « فَدَخَلْتُ عَلَى مَالِكٍ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ : انْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخَلْتُ عَلَى عَمْرِ بْنِ أَتَاهُ حَاجِبُهُ يَرْفَأُ فَقَالَ : هَلْ لَكَ فِي عَثْمَانَ وَعَبِيدِ الرَّحْمَنِ وَالزُّبَيْرِ وَسَعِيدِ يَسْتَأْذِنُونَ ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَدَخَلُوا فَسَلَمُوا وَجَلَسُوا . فَقَالَ : هَلْ لَكَ فِي عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ ؟ فَأَذِنَ لهما . قَالَ الْعَبَّاسُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ اقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ الظَّالِمِ - اسْتَبْنَا^(٢) - فَقَالَ الرَّهْطُ عَثْمَانُ وَأَصْحَابُهُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ اقْضِ بَيْنَهُمَا وَأَرْخِ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخَرِ . فَقَالَ : اتَّقِدُوا ، أَنْشَدُكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي بَادَنِهِ تَقَوْمُ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا تُورَثُ ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً - يَرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَفْسَهُ - قَالَ الرَّهْطُ : قَالَ ذَلِكَ . فَأَقْبَلَ عَمْرٌ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ فَقَالَ : أَنْشَدُكُمْ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ذَلِكَ ؟ قَالَا : نَعَمْ . قَالَ عَمْرٌ : فَإِنِّي مُحَدِّثُكُمْ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ يَخْصُ رَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الْمَالِ بِشَيْءٍ لَمْ يُعْطِهِ أَحَدًا غَيْرَهُ ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ ﴿ مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ ...

(١) السرار بكسر السين المهملة وتخفيف الراء أى الكلام السر ومنه المسارعة والمعنى كالناجى سرًا .

(٢) أى نسب كل واحد منهما الآخر إلى أنه ظلمه .

الآية ﴿ فكانت هذه خالصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم والله ما احتازها دونكم ، ولا استأثر بها عليكم ، وقد أعطاكموها وبثها فيكم ، حتى بقي منها هذا المال ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم ينفق على أهله نفقة سنتهم من هذا المال ، ثم يأخذ ما بقي فيجعلهُ مَجْعَلٌ مَالِ اللَّهِ . فعمل النبي صلى الله عليه وسلم بذلك حياته ، أنشدكم بالله هل تعلمون ذلك ؟ فقالوا : نعم . ثم قال لعلي وعباس : أنشدكما الله هل تعلمان ذلك ؟ قالا : نعم . ثم توفي الله نبيهُ صلى الله عليه وسلم فقال أبو بكر : أنا وليُّ رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقَبِضَهَا أبو بكر فعملَ فيها بما عملَ فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنتما حينئذٍ - وأقبلَ علي وعلي وعباس - فقال تزعمان أن أبا بكر فيها كذا ؛ والله يعلم أنه فيها صادقٌ بأمرٍ راشدٍ تابعٍ للحق . ثم توفي الله أبا بكر ، فقلتُ : أنا وليُّ رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر ، فقَبِضْتُهَا سنتين أعملُ فيها بما عملَ به رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر ، ثم جئتاني وكلمتكما على كلمة واحدة وأمرًا جميع ، جئتني تسألني نصيبك من ابن أخيك ، وأتاني هذا يسألني نصيبَ امرأته من أبيها ، فقلتُ : إن شئتا دَفَعْتَا إليكما ، على أن عليكما عهدُ الله وميثاقُهُ تعملان فيها بما عملَ به رسول الله صلى الله عليه وسلم وبما عملَ فيها أبو بكر وبما عملتُ فيها منذ وليتها ، وإلا فلا تكلماني فيها ، فقلتما : ادفعا إلينا بذلك ، فدَفَعْتَا إليكما بذلك ، أنشدكم بالله هل دَفَعْتَا إليهما بذلك ؟ قال الرهط : نعم . فأقبلَ علي وعلي وعباس فقال : أنشدكما بالله هل دَفَعْتَا إليكما بذلك ؟ قالا : نعم . قال أفكَلْتُمَا مني قضاءً غيرَ ذلك ؟ فوالذي يآذنه تقوم السماء والأرض لا أقضي فيها قضاءً غيرَ ذلك حتى تقوم الساعة ، فإن عجزتما عنها فادفعاها إليَّ فأنا أكفيكماها »

٦ - باب إثم من آوى محدثاً ، رواه علي عن النبي صلى الله عليه وسلم

٧٣٠٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ قَالَ « قُلْتُ لِأَنْسٍ : أَحْرَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، مَا بَيْنَ كَذَا إِلَى كَذَا ، لَا يُقَطَّعُ شَجَرُهَا ، مِنْ أَحَدٍ فِيهَا حَدَّثًا فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ . قَالَ عَاصِمٌ : فَأَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ أَنْسٍ أَنَّهُ قَالَ : أَوْ آوَى مُحَدَّثًا . »

٧ - باب ما يُذَكَّرُ مِنْ ذَمِّ الرَّأْيِ وَتَكْلِيفِ الْقِيَاسِ ﴿ وَلَا تَقْفُ ﴾ لَا تَقْلُ ﴿ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ﴾

٧٣٠٧ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ تَلَيْدٍ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهَبٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَرِيحٍ وَغَيْرُهُ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ قَالَ « حَجَّ عَلَيْنَا ^(١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو فَسَمِعْتَهُ يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِنْ اللَّهُ لَا يَنْزِعُ الْعِلْمَ بَعْدَ أَنْ أُعْطَاكُمْوه انْتِزَاعًا وَلَكِنْ يَنْزِعُهُ مِنْهُمْ مَعَ قَبْضِ الْعُلَمَاءِ بَعْلَمَهُمْ ، فَيَبْقَى نَاسٌ جُهَالٌ يَسْتَفْتُونَ فَيَفْتُونَ بِرَأْيِهِمْ فَيَضِلُّونَ وَيَضِلُّونَ ، فَحَدَّثْتُ بِهِ عَائِشَةَ زَوْجَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . ثُمَّ إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو حَجَّ بَعْدَ قَالَتْ : يَا ابْنَ أَخْتِي انْطَلِقْ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ فَاسْتَبِثْ لِي مِنْهُ الَّذِي حَدَّثْتَنِي عَنْهُ ، فَجِئْتُهُ فَسَأَلْتُهُ ، فَحَدَّثْتَنِي بِهِ كَنَحْوِ مَا حَدَّثْتَنِي ، فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ فَأَخْبَرْتُهَا ، فَعَجِبَتْ فَقَالَتْ : وَاللَّهِ لَقَدْ حَفِظَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو . »

٧٣٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَمْرَةَ سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ قَالَ : سَأَلْتُ أَبَا وَائِلٍ هَلْ شَهِدْتَ صِفِينَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَسَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ يَقُولُ ح . وَحَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ « قَالَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتِّمُّوا رَأْيَكُمْ عَلَى دِينِكُمْ ، لَقَدْ رَأَيْتُنِي يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ وَلَوْ اسْتَطِيعَ أَنْ أُرْدَ أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَرَدَدْتَهُ وَمَا وَضَعْنَا سَيْوفَنَا عَلَى عَوَاتِقِنَا إِلَى أَمْرٍ يَفْطِنُنَا إِلَّا أَسْهَلْنَا بِنَا إِلَى أَمْرٍ نَعْرِفُهُ غَيْرَ هَذَا الْأَمْرِ . قَالَ وَقَالَ أَبُو وَائِلٍ : شَهِدْتُ صَفِينَ وَبَيْسَتْ صِفِينَ . »

(١) بمعنى مر علينا حاجباً .

٨ - **باب** ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يسأل مما ينزل عليه الوحي فيقول لا أدري أو لم يُجب حتى ينزل عليه الوحي ، ولم يقل برأى ولا قياس^(١) ، لقوله تعالى ﴿ بما أراك الله ﴾ . وقال ابن مسعود : سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الروح فسكت حتى نزلت الآية .

٧٣٠٩ - **حدَّثنا** علي بن عبد الله حدَّثنا سفيان قال سمعت ابن المنكدر يقول « سمعت جابر بن عبد الله يقول : مرَّضت فجاءني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني وأبو بكر وهما ماشيان ، فأتاني وقد أغمى علي ، فتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صبَّ وضوءه علي ، فأققت فقلت : يا رسول الله - وربما قال سفيان : فقلت أي رسول الله - كيف أفضى في مالي ، كيف أصنع في مالي ؟ قال : فما أجابني بشيء حتى نزلت آية الميراث »

٩ - **باب** تعليم النبي صلى الله عليه وآله أمته من الرجال والنساء مما علمه الله ليس برأى ولا تمثيل^(٢)

٧٣١٠ - **حدَّثنا** مسدد حدَّثنا أبو عوانة عن عبد الرحمن بن الأصبهاني عن أبي صالح ذكوان « عن أبي سعيد : جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله ذهب الرجال بحديثك ، فاجعل لنا من نفسك يوماً نأتيك فيه تُعلمنا مما علمك الله . فقال : اجتمعن في يوم كذا وكذا في مكان كذا وكذا ، فاجتمعن ؛ فأتاهن رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلمهن مما علمه الله . ثم قال : ما منكن امرأة تقدّم بين يديها من ولدها ثلاثة إلا كان لها حجاباً من النار . فقالت امرأة منهم : يا رسول الله ، اثنين ؟ قال فأعادتها مرتين ، ثم قال : واثنين واثنين »

١٠ - **باب** قول النبي صلى الله عليه وسلم « لا تزال طائفة من أمتي

ظاهرين على الحق وهم أهل العلم »

٧٣١١ - **حدَّثنا** عبيد الله بن موسى عن إسماعيل بن قيس « عن المغيرة بن شعبة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين حتى يأتيهم أمر الله وهم ظاهرون »^(٣)

٧٣١٢ - **حدَّثنا** إسماعيل حدَّثنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب أخبرني حميد « قال سمعت معاوية ابن أبي سفيان يخطب قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : من يُرد الله به خيراً يُفقهه في الدين ، وإنما أنا قاسم ، ويعطي الله ، ولن يزال أمر هذه الأمة مُستقيماً حتى تقوم الساعة . أو حتى يأتي أمر الله »

١١ - **باب** قول الله تعالى ﴿ أو يلبسكم شيعاً ﴾^(٤)

٧٣١٣ - **حدَّثنا** علي بن عبد الله حدَّثنا سفيان قال عمرو « سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول لما نزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿ قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذاباً من فوقكم ﴾ قال : أعوذ بوجهك ﴿ أو من تحت أرجلكم ﴾ قال : أعوذ بوجهك . فلما نزلت ﴿ أو يلبسكم شيعاً ويزيق

(١) قال الكرماني : هما مترادفان ، وقيل الرأي التفكير ، والقياس الإلحاق وقيل الرأي أعم ليدخل فيه الاستحسان ونحوه . قال ابن بطال عن المهلب : مامعناه إنما سكت الرسول ﷺ في أشياء معضلة ليست لها أصول في الشريعة فلا بد فيها من اطلاع الوحي وإلا فقد شرع ﷺ لأتمه القياس ، وأعلمهم كيفية الاستنباط فيما لا نص فيه . (٢) المراد بالتمثيل القياس وهو إثبات مثل حكم معلوم في آخر لأشترهما في علة الحكم .

(٣) أي على من خالفهم أي غالبون ، أو المراد بالظهور أنهم غير مستترين بل مشهورون والأول أولى .

(٤) قال ابن بطال أجاب الله تعالى دعاء نبيه في عدم استئصال أمته بالعذاب ، ولم يجبه في أن لا يلبسهم شيعاً ، أي فرقاً مختلفين وأن لا يذيق بعضهم بأس بعض أي بالحرب والقتل بسبب ذلك .

بعضكم بأس بعض ﴿ قال : هاتان أهون ، أو أيسر ﴾

١٢ - باب من شبه أصلاً معلوماً بأصل مبين وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم

حُكْمَهُمَا لِفَهْمِ السَّائِلِ (١)

٧٣١٤ - حَدَّثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهَبٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنْ امْرَأَتِي وَكَدَّتْ غَلَامًا أَسْوَدًا وَإِنِّي أَنْكَرْتُهُ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ فَمَا أَلْوَانُهَا ؟ قَالَ : حُمْرٌ . قَالَ : هَلْ فِيهَا مِنْ أَوْرُقٍ ؟ قَالَ : إِنْ فِيهَا لَوْرُقًا . قَالَ : فَأَنْتَى تَرَى ذَلِكَ جَاءَهَا ؟ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ عِرْقٌ نَزَعَهَا . قَالَ : وَلَعَلَّ هَذَا عِرْقٌ نَزَعَهُ . وَلَمْ يُرَخَّصْ لَهُ فِي الْإِنْتِفَاءِ مِنْهُ »

٧٣١٥ - حَدَّثَنَا مَسَدُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ إِنَّ أُمَّي نَذَرْتُ أَنْ تَحُجَّ فَمَاتَتْ قَبْلَ أَنْ تَحُجَّ ، أَفَأَحُجُّ عَنْهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، حُجِّي عَنْهَا ، أَرَأَيْتِ لَوْ كَانَ عَلَى أُمَّكِ دِينَ أَكْنَتِ قَاضِيَتُهُ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ . قَالَ : فَاقْضُوا الَّذِي لَهُ ، فَإِنَّ اللَّهَ أَحَقُّ بِالْوَفَاءِ »

١٣ - باب ما جاء في اجتهاد القضاء بما أنزل الله تعالى لقوله ﴿ ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون ﴾ ومدح النبي صلى الله عليه وسلم صاحب الحكمة حين يقضى بها ويعلمها ولا يتكلف من قبله ، ومشاورة الخلفاء وسؤالهم أهل العلم

٧٣١٦ - حَدَّثَنَا شَهَابُ بْنُ عَبَّادٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ قَيْسٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ : رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسَلَّطَ عَلَى هَلَكْتِهِ فِي الْحَقِّ ، وَآخَرُ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيَعْلَمُهَا »

٧٣١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا أَبُو معاوية حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ : سَأَلَ عُمَرَ ابْنَ الْخَطَّابِ عَنْ إِمْلَاصِ الْمَرْأَةِ - وَهِيَ الَّتِي يُضْرَبُ بطنها فتلقى جنيناً فقال : أَيُّكُمْ سَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِ شَيْئاً ؟ فَقُلْتُ : أَنَا . فَقَالَ : مَا هُوَ قُلْتَ سَمِعْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : فِيهِ غُرَّةٌ عَبْدٌ أَوْ أُمَّةٌ . فَقَالَ : لَا تَبْرَحْ حَتَّى تَجِيئَنِي بِالْخُرْجِ فِيمَا قُلْتَ »

٧٣١٨ - فخرجت فوجدت محمد بن مسلمة فحسنتُ به فشهدتُ معه أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول : « فِيهِ غُرَّةٌ عَبْدٌ أَوْ أُمَّةٌ » . تابعه ابن أبي الزناد عن أبيه عن عروة عن المغيرة

١٤ - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم « لتبعن سنن من كان قبلكم »

٧٣١٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ عَنِ الْمُقْبِرِيِّ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَأْخُذَ أُمَّتِي بِأَخْذِ الْقُرُونِ (٢) قَبْلَهَا شَيْبًا بَشِيرًا وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ . قَقِيلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ كَفَارِسَ وَالرُّومَ ؟ فَقَالَ : وَمِنْ النَّاسِ إِلَّا أَوْلَئِكَ ؟ »

(١) المراد أن الذي ورد عنه من التمثيل إنما هو تشبيه أصل بأصل ، والشبه أخفى عند السائل من المشبه به ، وفائدة التشبيه التقريب لفهم السائل .

(٢) القرون جمع قرن بفتح القاف وسكون الراء . الأمة من الناس .

٧٣٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو الصَّنَعَانِيُّ مِنَ الْيَمَنِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَسَارٍ « عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ شَيْراً شَيْراً وَذِرَاعاً ذِرَاعاً حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جَحْرَ ضَبٍّ (١) اتَّبَعْتُمُوهُمْ . قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى ؟ قَالَ : فَمَنْ ؟ »

١٥ - باب إثم من دعا إلى ضلالة أو سنَّ سنَّة سيئة

لقول الله تعالى ﴿ وَمِن أَوْزَار الَّذِينَ يَضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ الآية

٧٣٢١ - حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَّانٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ عَنْ مَسْرُوقٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَيْسَ مِنْ نَفْسٍ تُقْتَلُ ظُلْماً إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كَيْفَلٌ مِنْهَا - وَرَبَّمَا قَالَ سَفِيَّانٌ مِنْ دَمِهَا - لِأَنَّهُ سَنَّ الْقَتْلَ أَوَّلًا »

١٦ - باب ما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم وحض على اتفاق أهل العلم ، وما اجتمع عليه الحرمان مكة والمدينة وما كان بهما من مشاهد النبي صلى الله عليه وسلم والمهاجرين والأنصار ومصلى النبي صلى الله عليه وسلم والمنبر والقبر

٧٣٢٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ « عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ السُّلَمِيِّ أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْإِسْلَامِ ، فَأَصَابَ الْأَعْرَابِيَّ وَعَكْتُ بِالْمَدِينَةِ ، فَجَاءَ الْأَعْرَابِيَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْلَنِي بَيْعَتِي ، فَأَبَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ : أَقْلَنِي بَيْعَتِي ، فَأَبَى ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ : أَقْلَنِي بَيْعَتِي . فَأَبَى فَخَرَجَ الْأَعْرَابِيُّ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ تَنْفَى حَبْثَهَا وَيَنْصَعُ طَبِئُهَا »

٧٣٢٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ « حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كُنْتُ أَقْرَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، فَلَمَّا كَانَ آخِرَ حَجَّةٍ حَجَّهَا عُمَرُ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بَمَنَى : لَوْ شَهِدْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، أَتَاهُ رَجُلٌ قَالَ : إِنَّ فُلَانًا يَقُولُ لَوْ مَاتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ لَبَايَعْنَا فُلَانًا ، فَقَالَ عُمَرُ : لِأَقَوْمِ الْعَشِيَّةِ فَأَحْذَرُ هَوْلَاءِ الرَّهْطِ الَّذِينَ يَرِيدُونَ أَنْ يَغْصِبُوهُمْ . قُلْتُ : لَا تَفْعَلْ ، فَإِنَّ الْمَوْسِمَ يَجْمَعُ رِعَاعَ النَّاسِ يَغْلِبُونَ عَلَى مَجْلِسِكَ ، فَأَخَافُ أَنْ لَا يُنْزَلُوهَا عَلَيَّ وَجْهَهَا ، فَيَطْرُقُ بِهَا كُلُّ مُطِيرٍ . فَأَمَهَلُ حَتَّى تَقْدَمَ الْمَدِينَةَ دَارَ الْمُهْجَرَةِ وَدَارَ السُّنَّةِ فَتَخْلُصَ بِأَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ فَيَحْفَظُوا مَقَالَتَكَ وَيُنْزَلُوهَا عَلَيَّ وَجْهَهَا . فَقَالَ : وَاللَّهِ لِأَقَوْمٍ بِهِ فِي أَوَّلِ مَقَامِ أَقَوْمِهِ بِالْمَدِينَةِ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ ، فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَقِّ ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ ، فَكَانَ فِيمَا أَنْزَلَ آيَةُ الرَّجْمِ »

٧٣٢٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ أَبِي يُونُسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ « كُنَّا عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ مَمْشِقَانِ (٢) مِنْ كَتَّانٍ ، فَمَخَّطَ فَقَالَ : بِيحِ بِيحِ ، أَبُو هُرَيْرَةَ يَتَمَخَّطُ فِي الْكَتَّانِ ، لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنِّي لِأَخْرُ »

(١) الضب : هو الخيوان المعروف تقدم الكلام عليه في ذكر بني إسرائيل

(٢) أى مصبوغان بالمشق بكسر الميم وسكون المعجمة ، وهو الضن الأحر

فيما بين منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى حُجْرَةِ عَائِشَةَ مَغْشِيًّا عَلَيَّ ، فيجئ الجائئ فيضعُ رجله على عنقي ويُرِي أُنَى بجنون وما لي من جنون ، وما لي إلا الجوع »

٧٣٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسَ قَالَ « سَأَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَشْهَدْتَ الْعِيدَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، وَلَوْ لَا مَنْزِلَتِي مِنْهُ مَا شَهِدْتَهُ مِنَ الصُّغَرِ ، فَأَتَى الْعَلَمَ الَّذِي عِنْدَ دَارِ كَثِيرِ بْنِ الصَّلْتِ فَصَلَّى ، ثُمَّ خَطَبَ - وَلَمْ يَذْكُرْ أَذَانًا وَلَا إِقَامَةً - ثُمَّ أَمَرَ بِالصَّدَقَةِ ، فَجَعَلَ النَّسَاءُ يُشْرَنَ إِلَى آذَانِهِمْ وَحُلُوقِهِمْ فَأَمَرَ بِلَالًا فَأَتَاهُمْ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

٧٣٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ « عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْتِي قِبَاءَ مَاشِيًا وَرَاكِبًا » (١)

٧٣٢٧ - حَدَّثَنَا عَيْبُدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لِعَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الزُّبَيْرِ : ادْفِنْنِي مَعَ صَوَاحِبِي ، وَلَا تَدْفِنْنِي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْبَيْتِ فَإِنِّي أُكْرَهُ أَنْ أُرَكَّبِي » (٢) .

٧٣٢٨ - وَعَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِيهِ « أَنَّ عَمَرَ أَرْسَلَ إِلَى عَائِشَةَ : اتَّذِنِي لِي أَنْ أَدْفِنَ مَعَ صَاحِبِي ، فَقَالَتْ : إِي وَاللَّهِ . قَالَ وَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَرْسَلَ إِلَيْهَا مِنَ الصَّحَابَةِ قَالَتْ : لَا وَاللَّهِ لَا أُؤْتِرُهُمْ بِأَحَدٍ أَبَدًا . »

٧٣٢٩ - حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سَلِيمَانَ حَدَّثَنَا أَبُو يَكْرَ بْنَ أَبِي أُوَيْسَ عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ بِلَالٍ عَنْ صَالِحِ ابْنِ كَيْسَانَ قَالَ ابْنُ شَهَابٍ « أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَصَلِّي الْعَصْرَ ، فَيَأْتِي الْعَوَالِي وَالشَّمْسُ مُرْتَفَعَةٌ » . وَزَادَ اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ : وَيُعَدُّ الْعَوَالِي أَرْبَعَةَ أَمْيَالٍ أَوْ ثَلَاثَةً (٣)

٧٣٣٠ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ الْجَعِيدِ « سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ : كَانَ الصَّاعُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَدًّا وَثَلَاثًا بِمَدِّكَ الْيَوْمَ وَقَدْ زِيدَ فِيهِ » سَمِعَ الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكِ الْجَعِيدِ

٧٣٣١ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مَكْيَالِهِمْ ، وَبَارِكْ لَهُمْ فِي صَاعِهِمْ وَمُدِّهِمْ . يَعْنِي أَهْلَ الْمَدِينَةِ » (٤)

٧٣٣٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ ابْنِ عَمَرَ أَنَّ الْيَهُودَ جَاءُوا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَجُلٍ وَامْرَأَةٍ زَنِيًّا ، فَأَمَرَ بِهِمَا فُرْجَمَا قَرِيبًا حَيْثُ تَوَضَّعَ الْجَنَائِزُ عِنْدَ الْمَسْجِدِ »

٧٣٣٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَمْرِو مَوْلَى الْمَطْلَبِ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ

(١) قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ عَنِ الْمُهَلَّبِ : الْمُرَادُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ مَعَابِنَةَ النَّبِيِّ ﷺ مَاشِيًا وَرَاكِبًا فِي قَصْدِهِ مَسْجِدَ قِبَاءَ ، وَهُوَ مُشْهَدٌ مِنْ مَشَاهِدِهِ ﷺ وَلَيْسَ ذَلِكَ بِغَيْرِ الْمَدِينَةِ .

(٢) بِفَتْحِ الْكَافِ . أَيْ أَنَّ يَسَى عَلَى أَحَدٍ بِمَا لَيْسَ نَفِي . بَلْ بِمَجْرَدِ كَوْنِ مَدْفُونَةٍ عِنْدَهُ دُونَ سَائِرِ نَسَائِهِ فَيُظَنُّ أَنَّ خُصِمَتْ بِذَلِكَ مِنْ دُونِهِمْ ، لِمَعْنَى نَفِي لَيْسَ فِيهِمْ .

(٣) قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ : عَنِ الْمُهَلَّبِ أَنَّ بَيْنَ الْعَوَالِي وَمَسْجِدِ الْمَدِينَةِ لِلْمَاشِيِ شَيْئًا مَعْلَمًا مِنْ مَعَالِمِ مَا بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ يَسْتَعْنِي الْمَاشِيِ فِيهَا يَوْمَ الْغَيْمِ عَنْ مَعْرِفَةِ الشَّمْسِ وَذَلِكَ مَعْدُومٌ فِي سَائِرِ الْأَرْضِ .

(٤) عَنِ الْمُهَلَّبِ أَنَّ دَعَاؤَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ فِي صَاعِهِمْ وَمُدِّهِمْ ، خُصِمَهُمْ مِنَ الْبَرَكَةِ مَا اضْطُرَّ أَهْلُ الْأَفَاقِ إِلَى قَصْدِهِمْ فِي ذَلِكَ الْمَعْيَارِ الْمَدْعُورِ لَهُ بِالْبَرَكَةِ ، لِجَعْلِهِ طَرِيقَةً مُتَّبَعَةً فِي مَعَاشِهِمْ ، وَأَدَاءِ مَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ .

رسول الله صلى الله عليه وسلم طلع له أُحُدٌ فقال هذا جبل يُحِبُّنا ونُحِبُّه ، اللهم إن إبراهيمَ حَرَّمَ مكة وإنِّي أحرِّمُ ما بين لابتيها . تابعهُ سهَّلَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أُحُدٍ

٧٣٣٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ « عَنْ سَهْلِ أَنَّهُ كَانَ بَيْنَ جِدَارِ الْمَسْجِدِ مَمَالِي الْقِبْلَةِ وَبَيْنَ الْمَنْبَرِ مَمْرُ الشَّاةِ » .

٧٣٣٥ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نُجَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ ، وَمَنْبَرِي عَلَى حَوْضِي »

٧٣٣٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : سَابَقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الْخَيْلِ ، فَأُرْسِلَتِ الَّتِي ضَمُرَتْ مِنْهَا - وَأَمَدُهَا إِلَى الْحَفِيَاءِ^(١) - إِلَى ثَنِيَّةِ الْوُدَاعِ ، وَالَّتِي لَمْ تُضْمَرْ - أَمَدُهَا ثَنِيَّةَ الْوُدَاعِ - إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ . وَإِنْ عَبْدُ اللَّهِ كَانَ فِيمَنْ سَابَقَ »

٧٣٣٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ لَيْثِ بْنِ نَافِعٍ « عَنْ ابْنِ عَمْرٍو ح . وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ ابْنِ إِدْرِيسَ وَابْنُ أَبِي غَنِيَّةٍ عَنْ أَبِي حَيَّانَ عَنِ الشَّعْبِيِّ « عَنِ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ عَمْرَ بْنَ عَلِيٍّ مَنِبَرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .. »

٧٣٣٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ « أَنَّهُ سَمِعَ عَثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ حَاطِبِيًّا عَلَى مَنْبَرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ... »

٧٣٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ أَنَّ هِشَامَ بْنَ عُرْوَةَ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ « أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ يُوضَعُ لِي وَلِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا الْمَرْكَنُ^(٢) فَنَشْرَعُ فِيهِ جَمِيعًا .. »

٧٣٤٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عِبَادُ بْنُ عَبَّادٍ حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : حَالَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الْأَنْصَارِ وَقُرَيْشٍ فِي دَارِي الَّتِي بِالْمَدِينَةِ .. »

٧٣٤١ - « وَقَتَّ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ »

٧٣٤٢ - حَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا بُرَيْدٌ « عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ : قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَلَقَيْتَنِي عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ فَقَالَ لِي : انْطَلِقْ إِلَى الْمَنْزِلِ فَأَسْقِيكَ فِي قَدَحٍ شَرِبَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَتَصَلَّى فِي مَسْجِدِ صَلَّى فِيهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَاَنْطَلَقْتُ مَعَهُ فَأَسْقَانِي سَوِيْقًا وَأَطْعَمَنِي تَمْرًا وَصَلَّيْتُ فِي مَسْجِدِهِ »

٧٣٤٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنِي عِكْرَمَةُ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ عَمْرَ بْنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ قَالَ : حَدَّثَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتٍ مِنْ رَبِي وَهُوَ بِالْعَقِيقِ أَنْ صَلَّى فِي هَذَا الْوَادِي الْمُبَارَكِ وَقَالَ : عُمْرَةٌ وَحَجَّةٌ » وَقَالَ هَارُونَ بْنُ إِسْمَاعِيلَ « حَدَّثَنَا عَلِيُّ : عُمْرَةٌ فِي حَجَّةٍ »

(١) يفتح المهملة وسكون الفاء بعدها تخانية ، مكان معروف بالمدينة .

(٢) قال الخليل شبه تور من آدم ، وقال غيره شبه حوض من نحاس قال ابن بطال فيه سنة متبعة لبيان مقدار ما يكفي الزوج والمرأة إذا اغتسلا .

٧٣٤٤ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ « عَنْ ابْنِ عَمَرَ : وَقَتَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَنًا لِأَهْلِ نَجْدٍ ، وَالْجُحْفَةَ لِأَهْلِ الشَّامِ ، وَذَا الْحُلَيْفَةَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ، قَالَ : سَمِعْتُ هَذَا مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَبَلَغَنِي أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلْمَلَمُ ، وَذِكْرَ الْعِرَاقُ فَقَالَ : لَمْ يَكُنْ عِرَاقٌ يَوْمَئِذٍ » (١) .

٧٣٤٥ — حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ « عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ أَرَى وَهُوَ فِي مُعْرَسِهِ بِنْدَى الْحُلَيْفَةِ فَقِيلَ لَهُ : إِنَّكَ بَبَطْحَاءَ مَبَارَكَةٌ »

١٧ — باب قول الله تعالى ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾

٧٣٤٦ — حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ سَالِمٍ « عَنْ ابْنِ عَمَرَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ — وَرَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ — قَالَ : اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ فِي الْأَخِيرَةِ ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ الْعَنِّ فُلَانًا وَفُلَانًا ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عِزَّ وَجَلَّ ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ ﴾

١٨ — باب ﴿ وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا ﴾ (٢)

وقوله تعالى ﴿ وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾

٧٣٤٧ — حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ ح حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا عَتَّابُ بْنُ بَشِيرٍ عَنِ إِسْحَاقَ عَنِ الرَّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ « أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : إِنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَرَقَهُ وَفَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ بَنَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُمْ : أَلَا تَصَلُونَ ؟ فَقَالَ عَلِيُّ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللَّهِ فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا يَبْعَثْنَا ، فَانصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَالَ لَهُ ذَلِكَ وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيْهِ شَيْئًا . ثُمَّ سَمِعَهُ وَهُوَ مُدْبِرٌ يَضْرِبُ فَخْذَهُ وَهُوَ يَقُولُ ﴿ وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا ﴾ . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : يُقَالُ مَا أَتَاكَ لَيْلًا فَهُوَ طَارِقٌ ، وَيُقَالُ الطَّارِقُ : النُّجْمُ . وَالثَّقَابُ : الْمَضْيَعُ ، يُقَالُ : اثْتَقَبَ نَارَكَ لِلْمَوْقِدِ

٧٣٤٨ — حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : بَيْنَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : انطَلِقُوا إِلَى يَهُودَ ، فَخَرَجْنَا مَعَهُ حَتَّى جِئْنَا بَيْتَ الْمَدْرَسِ ، فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَادَاهُمْ فَقَالَ : يَا مَعْشَرَ يَهُودَ أَسْلَمُوا تَسْلَمُوا . فَقَالُوا : بَلَّغْتَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ . قَالَ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ذَلِكَ أُرِيدُ ، أَسْلَمُوا تَسْلَمُوا . فَقَالُوا : قَدْ بَلَّغْتَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ . فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ذَلِكَ أُرِيدُ . ثُمَّ قَالَهَا الثَّلَاثَةَ فَقَالَ : اعْلَمُوا أَنَّمَا الْأَرْضُ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَجْلِيَكُمْ مِنْ هَذِهِ الْأَرْضِ ، فَمَنْ وَجَدَ مِنْكُمْ بِمَالِهِ شَيْئًا فَلْيَبِعْهُ ، وَإِلَّا فَاعْلَمُوا أَنَّمَا الْأَرْضُ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ »

(١) أى بأيدي المسلمين فإن بلاد العراق كلها في ذلك الوقت كانت بأيدي كسرى ومراده أنها لم يكن بها حينئذ مسلمين حتى يوقت لهم .

(٢) قال الكرماني الجدال : هو الخصام ومنه قبيح وحسن وأحسن ، فما كان للفرائض فهو أحسن وما كان للمستحبات فهو حسن ، وما كان لغير ذلك فهو قبيح .

١٩ - باب ﴿ وكذلك جعلناكم أمةً وسطاً ﴾^(١)

وما أمر النبي صلى الله عليه وسلم بلزوم الجماعة ، وهم أهل العلم

٧٣٤٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ « عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُجَاءُ بِنُوحٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقَالُ لَهُ : هَلْ بَلَغْتَ ؟ فَيَقُولُ : نَعَمْ يَا رَبِّ : فَتَسْأَلُ أُمَّتَهُ : هَلْ بَلَغْتُمْ ؟ فَيَقُولُونَ : مَا جَاءَنَا مِنْ تَنْذِيرٍ . فَيَقُولُ : مَنْ شَهِدْتُكَ ؟ فَيَقُولُ : مُحَمَّدٌ وَأُمَّتُهُ ، فَيُجَاءُ بِكُمْ فَتَشْهَدُونَ . ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ - قَالَ : عَدْلًا - لَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ ؛ وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ ، وَعَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَوْنٍ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا

٢٠ - باب إذا اجتهد العامل - أو الحاكم - فأخطأ خلاف الرسول من غير علم فحكمه مردود ، لقول النبي صلى الله عليه وسلم « من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو ردٌّ »^(٢)

٧٣٥٠ ، ٧٣٥١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَخِيهِ عَنِ سَلِيمَانَ بْنِ بِلَالٍ عَنْ عَبْدِ الْمُجِيدِ بْنِ سَهْلٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ يَحْدُثُ « أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ وَأَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ أَخَا بَنِي عَبْدِ الْأَنْصَارِيِّ وَاسْتَعْمَلَهُ عَلَى خَيْبَرَ فَقَدِمَ بِتَمْرٍ جَنِيْبٍ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَكَلْتَ تَمْرَ خَيْبَرَ كَذَا ؟ قَالَ : لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا لَنَشْتَرِي الصَّاعَ بِالصَّاعَيْنِ مِنَ الْجَمْعِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَفْعَلُوا ، وَلَكِنْ مِثْلًا بِمِثْلِ ، أَوْ يَبْعُوا هَذَا وَاشْتَرُوا بِشِمْنِهِ مِنْ هَذَا ، وَكَذَلِكَ الْمِيزَانُ »

٢١ - باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ

٧٣٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْقُرَيْشِيُّ حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ شَرِيْحٍ . حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي قَيْسٍ مَوْلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ « عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أخطأ^(٣) فَلَهُ أَجْرٌ » . قَالَ فَحَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ أَبَا بَكْرٍ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ فَقَالَ : هَكَذَا حَدَّثَنِي أَبُو سَلْمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُطَّلِبِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي سَلْمَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ

٢٢ - باب الحجة على من قال إن أحكام النبي صلى الله عليه وسلم كانت ظاهرة وما كان يعيَّب بعضهم عن مشاهد النبي صلى الله عليه وسلم وأمور الإسلام

(١) المراد بالوصف المذكور أهل السنة والجماعة وأهل العلم الشرعي ومن سواهم ، ولو نسب إلى العلم فهى صورة لا حقيقة . وقال الكرماني مقتضى الأمر بلزوم الجماعة أنه يلزم المكلف متابعة ما أجمع عليه المجتهدون وهم المراد بقوله : « وهم أهل العلم » .
(٢) قال ابن بطال : مراده أن من حكم بغير السنة جهلاً أو غلطاً يجب عليه الرجوع إلى حكم السنة ، وترك ما خالفها امتثالاً لأمر الله تعالى بإيجاب طاعة رسوله .

(٣) أى ظن أن الحق في جهة ، فصادف أن الذى في نفس الأمر بخلاف ذلك ، فالأول له أجران : أجر الاجتهاد وأجر الإصابتة . والآخر له أجر الاجتهاد فقط .

٧٣٥٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ ابْنِ جَرِيحٍ حَدَّثَنِي عَطَاءٌ عَنْ عُيَيْدِ بْنِ عَمِيرَةَ قَالَ « اسْتَأْذَنَ أَبُو مُوسَى عَلَى عَمْرِ فَكَأَنَّهُ وَجَدَهُ مَشْغُولًا فَرَجَعَ ، فَقَالَ عَمْرٌ : أَلَمْ أَسْمَعْ صَوْتَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ ؟ أَتَذُنُّونَا لَهُ ، فَدَعَى لَهُ ، فَقَالَ : مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ ؟ فَقَالَ : إِنَّا كُنَّا نُؤْمِرُ بِهَذَا ، قَالَ : فَاتْنِي عَلَى هَذَا بَيِّنَةً أَوْ لِأَفْعَلَنَّ بِكَ . فَانطَلَقَ إِلَى مَجْلِسِ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَقَالُوا : لَا يَشْهَدُ إِلَّا أَصَاغِرُنَا ، فَقَامَ أَبُو سَعِيدٍ الْخَدْرِيُّ فَقَالَ : قَدْ كُنَّا نُؤْمِرُ بِهَذَا ، فَقَالَ عَمْرٌ : تَخَفَى عَلَيَّ هَذَا مِنْ أَمْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَلْهَانِي الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ »

٧٣٥٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ حَدَّثَنِي الزَّهْرِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ مِنَ الْأَعْرَجِ يَقُولُ « أَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ : إِنَّكُمْ تَزْعُمُونَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَاللَّهِ الْمَوْعِدُ ، إِنِّي كُنْتُ أَمْرًا مَسْكِينًا أَلْزَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مِلءِ بَطْنِي ^(١) ، وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ ، وَكَانَتِ الْأَنْصَارُ يَشْغَلُهُمُ الْقِيَامُ عَلَى أَمْوَالِهِمْ ، فَشَهِدْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ وَقَالَ : مَنْ يَسْتُطِ رِدَاءَهُ حَتَّى أَقْضِيَ مَقَالَتِي ثُمَّ يَقْبِضُهُ فَلَمْ يَنْسَ شَيْئًا سَمِعَهُ مِنِّي ، فَبَسَطْتُ بُرْدَةً كَانَتْ عَلَيَّ ، فَوَ الَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ مَانَسِيَتْ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْهُ »

٢٣ - بَابٌ مِنْ رَأْيِ تَرْكِ النَّكِيرِ ^(٢) مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِجَّةً ، لَا مِنْ غَيْرِ الرَّسُولِ

٧٣٥٥ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ « رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَحْلِفُ بِاللَّهِ أَنْ ابْنَ الصَّيَادِ الدِّجَالِ . قُلْتُ : تَحْلِفُ بِاللَّهِ ؟ قَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ عَمْرًا يَحْلِفُ عَلَى ذَلِكَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَنْكُرْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

٢٤ - بَابُ الْأَحْكَامِ الَّتِي تُعْرَفُ بِالذَّلَالِ ، وَكَيْفَ مَعْنَى الدَّلَالَةِ وَتَفْسِيرُهَا وَقَدْ أَخْبَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْرَ الْخَيْلِ وَغَيْرَهَا ، ثُمَّ سَأَلَ عَنِ الْحُمْرِ فَدَلَّهِمْ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ﴾ وَسَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الضَّبِّ فَقَالَ : لَا أَكَلُهُ وَلَا أَحْرَمُهُ ، وَأَكَلَ عَلَى مَائِدَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالضَّبُّ ، فَاسْتَدَلَّ ابْنُ عَبَّاسٍ بِأَنَّهُ لَيْسَ بِحَرَامٍ .

٧٣٥٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَانِيِّ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : الْخَيْلُ لثَلَاثَةِ : لِرَجُلٍ أَجْرٌ ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ ، وَعَلَى رَجُلٍ وَزْرٌ . فَأَمَّا الَّذِي لَهُ أَجْرٌ فَرَجُلٌ رِبَطُهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَطَالَ فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ . فَمَا أَصَابَتْ فِي طَيْلِهَا ذَلِكَ الْمَرْجُ وَالرَّوْضَةُ كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٍ ، وَلَوْ أَنَّهَا قَطَعَتْ طَيْلِهَا فَاسْتَنْتَ شَرْقًا أَوْ شَرْفِينَ كَانَتْ آثَارُهَا وَأُرْوَاهَا حَسَنَاتٍ لَهُ ، وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ وَلَمْ يُرِدْ أَنْ تُسْقَى بِهِ كَانَتْ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ لَهُ ، وَهِيَ لِذَلِكَ الرَّجُلِ أَجْرٌ . وَرَجُلٌ رِبَطُهَا تَغْنِيًا وَتَعْفَاً وَلَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا وَلَا ظَهْرُهَا فَهِيَ لَهُ سِتْرٌ ، وَرَجُلٌ رِبَطُهَا فِخْرًا وَرِبَاءً فَهِيَ عَلَى ذَلِكَ وَزْرٌ . وَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْحُمْرِ قَالَ . مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيَّ فِيهَا إِلَّا هَذِهِ الْآيَةَ الْفَائِزَةَ الْجَامِعَةَ ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ، وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴾

(١) بكسر الميم وبهززة آخره أى بسبب شبعي ، أى أن السبب الأصلي الذي اقتضى له كثرة الحديث عن الرسول ملازمته له ليجد ما يأكله ، لأنه لم يكن له شيء يتجر فيه ولا أرض يزرعها ولا يعمل فيها ، فكان لا ينقطع عنه خشية أن يفوته القوت ، فيحصل من هذه الملازمة من سماع الأقوال ورواية الأفعال ما لا يحصل لغيره ممن لم يلازمه ملازمته ، وأعانته على استمرار حفظه دعاء النبي له بذلك .

(٢) النكير : هو المبالغة في الإنكار .

٧٣٥٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا ابْنُ عَيْنَةَ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ عَنْ أُمِّهِ « عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » ح . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ هُوَ ابْنُ عَقْبَةَ حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ بْنُ سَلِيمَانَ التَّمِيمِيُّ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا مَنْصُورُ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْبَةَ حَدَّثَنِي أُمِّي « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْخَيْضِ كَيْفَ تَغْتَسِلُ مِنْهُ ؟ قَالَ : تَأْخُذِينَ فُرْصَةَ مُمْسِكَةٍ فَتَوَضَّئِينَ بِهَا . قَالَتْ : كَيْفَ أَتَوَضَّأُ بِهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تَوَضَّئِي قَالَتْ : كَيْفَ أَتَوَضَّأُ بِهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تَوَضَّئِينَ بِهَا . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَعَرَفْتُ الَّذِي يُرِيدُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَجَذَبْتُهَا إِلَيَّ فَعَلَّمْتُهَا »

٧٣٥٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ أُمَّ حُفَيْدَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ بْنِ حَزْنٍ أَهَدَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمْنًا وَأَقْطًا وَأَضْبًا فَدَعَا بِهِنَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَكَلْنَ عَلَى مَائِدَتِهِ ، فَتَرَكَهُنَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَالْمُنْتَقِرِ لَهُنَّ ، وَلَوْ كُنَّ حَرَامًا مَا أَكَلْنَ عَلَى مَائِدَتِهِ وَلَا أَمَرَ بِأَكْلِهِنَّ »

٧٣٥٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رِيحٍ « عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا فَلْيَعْتَزِلْنَا - أَوْ لِيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا - وَلْيَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ . وَإِنَّهُ أَتَى بَيْدَرَ قَالَ ابْنُ وَهْبٍ : يَعْنِي طَبَقًا فِيهِ خَضْرَاءُ مِنْ ثُقُولٍ ، فَوَجَدَهَا رِيحًا ، فَسَأَلَ عَنْهَا فَأَخْبَرَ بِمَا فِيهَا مِنَ الْبَقُولِ فَقَالَ : قَرَّبُوهَا ، فَقَرَّبُوهَا إِلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ كَانَ مَعَهُ ، فَلَمَّا رَأَتْ كَرِهَتْ أَكْلِهَا قَالَ : كُلُّ فِائِي أَنَا جِئِي مِنْ لَا تَنَاجِي » . وَقَالَ ابْنُ عُفَيْرٍ عَنْ ابْنِ وَهْبٍ « بِقَدْرِ فِيهِ خَضْرَاءُ » . وَلَمْ يَذْكَرِ اللَّيْثُ وَأَبُو صَفْوَانَ عَنْ يُونُسَ قِصَّةَ الْقَدْرِ ، فَلَا أَدْرِي هُوَ مِنْ قَوْلِ الرَّهْرِيِّ أَوْ فِي الْحَدِيثِ

٧٣٦٠ - حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي وَعَمِي قَالَا حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ جُبَيْرٍ « أَنَّ أَبَاهُ جُبَيْرَ بْنَ مَطْعَمٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَلِمَتُهُ فِي شَيْءٍ ، فَأَمَرَهَا بِأَمْرٍ ، فَقَالَتْ : أَرَأَيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ لَمْ أَجِدْكَ ؟ قَالَ : إِنْ لَمْ تَجِدْنِي فَاتِي أَبَا بَكْرٍ » . زَادَ الْحَمِيدِيُّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ « كَأَنَّهَا تَعْنِي الْمَوْتَ »

٢٥ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا تَسْأَلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ »

٧٣٦١ - وَقَالَ أَبُو الْإِمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « سَمِعَ مَعَاوِيَةَ يُحَدِّثُ رَهْطًا مِنْ قَرِيْشٍ بِالْمَدِينَةِ وَذَكَرَ كَعْبَ الْأَحْبَارِ فَقَالَ : إِنْ كَانَ مِنْ أَصْدِقِ هَؤُلَاءِ الْمُحَدِّثِينَ الَّذِينَ يُحَدِّثُونَ عَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ، وَإِنْ كُنَّا - مَعَ ذَلِكَ - لَنَبْلُو عَلَيْهِ الْكُذْبَ » .

٧٣٦٢ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ عَمْرٍو أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَقْرَعُونَ التَّوْرَةَ بِالْعِبْرَانِيَّةِ وَيُفَسِّرُونَهَا بِالْعَرَبِيَّةِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ وَلَا تُكْذِبُوهُمْ وَقُولُوا ﴿ آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ ﴾ . الْآيَةُ » .

٧٣٦٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ أَخْبَرَنَا ابْنُ شَهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ « أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ وَكِتَابِكُمْ الَّذِي أُنزِلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

عليه وسلم أحدثت ، تقرّونه محضاً لم يُشب ، وقد حدثكم أن أهل الكتاب بدّلوا كتاب الله وغيروه ، وكتبوا بأيديهم الكتاب وقالوا هو من عند الله ليشتروا به ثمناً قليلاً ، لا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسألتهم ، لا والله ما رأينا منهم رجلاً يسألكم عن الذي أنزل عليكم .

٢٦ - باب كراهية الاختلاف^(١)

٧٣٦٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سَلَامِ بْنِ أَبِي مُطِيعٍ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ « عَنْ جَنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اقْرَءُوا الْقُرْآنَ مَا ائْتَلَفْتُمْ قُلُوبِكُمْ ، فَإِذَا اختلفتم فقوموا عنه » ، قال أبو عبد الله سمع عبد الرحمن سلاماً

٧٣٦٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الضَّمَدِ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ « عَنْ جَنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : اقْرَءُوا الْقُرْآنَ مَا ائْتَلَفْتُمْ عَلَيْهِ قُلُوبِكُمْ ، فَإِذَا اختلفتم فقوموا عنه » . قال أبو عبد الله : وقال يزيد بن هارون عن هارون الأعور حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ عَنْ جَنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٧٣٦٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لما حَضَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ - وَفِي الْبَيْتِ رِجَالٌ فِيهِمْ عَمْرٌ بْنُ الْخَطَّابِ - قَالَ : هَلُمُّوا لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ ، قَالَ عَمْرٌ : إِنْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَلَبَهُ الْوَجَعُ ، وَعِنْدَكُمْ الْقُرْآنُ فَحَسْبُنَا كِتَابُ اللَّهِ . واختلف أهل البيت واختصموا ، فمنهم من يقول : قروا . يكتب لكم رسول الله صلى الله عليه وسلم كتاباً لن تضلوا بعده ، ومنهم من يقول ما قال عمر . فلما أكثروا اللغظ والاختلاف عند النبي صلى الله عليه وسلم قال : قوموا عنى . قال عُبَيْدُ اللَّهِ : فكان ابن عباس يقول : إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب ، من اختلافهم ولغظهم »

٢٧ - باب نهى النبي صلى الله عليه وسلم على التحريم ، إلا ما تعرّف بإباحته

وكذلك أمره ، نحو قوله حين أحلوا^(٢) : أصيبوا من النساء^(٣) ، وقال جابر : ولم يعزم عليهم ، ولكن أحلهم لهم . وقالت أم عطية : نهينا عن اتباع الجنائز ، ولم يعزم علينا

٧٣٦٧ - حَدَّثَنَا الْمُكْتَبِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ ابْنِ جَرِيحٍ قَالَ عَطَاءٌ وَقَالَ جَابِرٌ ح . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ الْبَرْسَانِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ جَرِيحٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ « سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فِي أَنَاسٍ مَعَهُ قَالَ : أَهْلَلْنَا أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَجِّ خَالِصًا لَيْسَ مَعَهُ عُمْرَةٌ ، قَالَ عَطَاءٌ قَالَ جَابِرٌ : فَقَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَبِيحَ رَابِعَةٍ مَضَتْ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا أَمَرَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَحُلَّ وَقَالَ : أَحَلُّوا ، وَأَصِيبُوا مِنَ النِّسَاءِ . قَالَ عَطَاءٌ قَالَ جَابِرٌ : وَلَمْ يَعِزْمْ عَلَيْهِمْ وَلَكِنْ أَحَلَّهُمْ لَهُمْ . فَلَبَّغَهُ أَنَا نَقُولُ - لما لم يكن بيننا وبين عرفة إلا خمس - أمرنا أن نحل إلى نسائنا فنأتى عرفة فنقطر مذكيرنا المذى . قال ويقول جابر

(١) أى فى الأحكام الشرعية أو أعم من ذلك .

(٢) أى فى حجة الوداع ، لما أمرهم ففسخوا الحج إلى العمرة ، وتحلوا من العمرة .

(٣) هو إذن لهم فى جماع نسائهم إشارة إلى المبالغة فى الإحلال .

بيده هكذا وحركها ، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : قد علمتم أني أتقاكم لله وأصدقكم وأبركم ، ولولا هذبي لخللت كما تحلون ، فحلوا ، فلو استقبلت من أمرى ما استدبرت ما أهديت . فحللنا وسمعنا وأطعنا »
٧٣٦٨ - حدثنا أبو معمر حدثنا عبد الوارث عن الحسين عن ابن بريدة « حدثني عبد الله المزني عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : صلوا قبل صلاة المغرب ، قال - في الثالثة - لمن شاء ، خشية أن يتخذها الناس سنة » (١)

٢٨ - باب قول الله تعالى ﴿ وأمرهم شورى بينهم ﴾ ، ﴿ وشاورهم في الأمر ﴾

وأن المشاورة قبل العزم والتبين لقوله تعالى ﴿ فإذا عزمتم فتوكل على الله ﴾ فإذا عزم الرسول صلى الله عليه وسلم لم يكن لبشر التقدم على الله ورسوله . وشاور النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه يوم أُحُد في المقام والخروج فرأوا له الخروج ، فلما لبس لأمنته وعزم قالوا : أقم . فلم يمل إليهم بعد العزم وقال : « لا ينبغي لنبي يلبس لأمنته فيضعها حتى يحكم الله » وشاور علياً وأسامة فيما رمى به أهل الإفك عائشة فسمع منهما ، حتى نزل القرآن فجلد الرامين ولم يلتفت إلى تنازعهم ولكن حكم بما أمره الله . وكانت الأئمة بعد النبي صلى الله عليه وسلم يستشيرون الأئمة من أهل العلم في الأمور المباحة ليأخذوا بأسهلها ، فإذا وضح الكتاب أو السنة لم يتعدوه إلى غيره اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم ورأى أبو بكر قتال من منع الزكاة ، فقال عمر : كيف تقاتل وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، فإذا قالوا لا إله إلا الله عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله » ، فقال أبو بكر : والله لأقاتلن من فرق بين ما جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم تابعه بعد عمر ، فلم يلتفت أبو بكر إلى مشورة إذ كان عنده حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم في الذين فرقوا بين الصلاة والزكاة وأرادوا تبديل الدين وأحكامه ، وقال النبي صلى الله عليه وسلم « من بدل دينه فاقتلوه » وكان القراء أصحاب مشورة عمر كهؤلاء كانوا أو شباناً ، وكان وقافاً عند كتاب الله عز وجل

٧٣٦٩ - حدثنا الأويسى حدثنا إبراهيم بن سعيد عن صالح عن ابن شهاب حدثني عروة وابن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله « عن عائشة رضي الله عنها حين قال لها أهل الإفك ما قالوا ، قالت : ودعا رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن أبي طالب وأسامة بن زيد رضي الله عنهما حين استلبت الوحي يسألها وهو يستشيرهما في فراق أهله فأما أسامة فأشار بالذي يعلم من براءة أهله وأما علي فقال : لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير وسل الجارية تصدقك . فقال : هل رأيت من شيء يريك ؟ قالت : ما رأيت أمراً أكثر من أنها جارية حديثة السن تنام عن عجين أهلها فتأقي الداجن فتأكله . فقام على المنبر فقال : يا معشر المسلمين من يعذرنى من رجل بلغني أذاه في أهلي والله ما علمت على أهلي إلا خيراً وذكر براءة عائشة وقال أبو أسامة : عن هشام .

(١) أى طريقة لازمة لا يجوز تركها .

٧٣٧٠ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي زَكَرِيَّا النَّسَائِيُّ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ «عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ النَّاسَ فَحَمَدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَقَالَ: مَا تَشِيرُونَ^(١) عَلَيَّ فِي قَوْمٍ يَسْبُونَ أَهْلِي مَا عَلِمْتُمْ عَلَيْهِمْ مِنْ سُوءٍ قَطُّ» وَعَنْ عُرْوَةَ قَالَ: «لَمَّا أَخْبَرْتُ عَائِشَةَ بِالْأَمْرِ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَأْذِنُ لِي أَنْ أَنْطَلِقَ إِلَى أَهْلِي؟ فَأُذِنَ لَهَا وَأُرْسِلَ مَعَهَا الْغُلَامُ. وَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَلِيِّينَ: سَبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا، سَبْحَانَكَ هَذَا بَهْتَانٌ عَظِيمٌ.»

(١) الخاسل أنه استشارهم فيما يفعل من قذف عائشة، فأشار عليه سعد بن معاذ وأسيد بن حضير بأنهم واقفون عند أمره موافقون له فيما

يقول ويفعل.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٩٧) كِتَابُ التَّوْحِيدِ

١ - باب ما جاء في دُعاء النبي صلى الله عليه وسلم أمته إلى توحيد الله تبارك وتعالى

٧٣٧١ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ »

٧٣٧٢ - وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمِيَّةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا مَعْبُدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَقُولُ « سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : لَمَّا بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُعَاذًا إِلَى نَحْوِ أَهْلِ الْيَمَنِ قَالَ لَهُ : إِنَّكَ تَقْدُمُ عَلَى قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَى أَنْ يُوْحِدُوا اللَّهَ تَعَالَى فَإِذَا عَرَفُوا ذَلِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ ، فَإِذَا صَلَّوْا فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةَ أَمْوَالِهِمْ تَوَحَّدُ عَلَى فُقَيْرِهِمْ ، فَإِذَا أَقْرَأُوا بِذَلِكَ فَخُذْ مِنْهُمْ وَتَوَقَّ كِرَائِمَ أَمْوَالِ النَّاسِ »

٧٣٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي حَصِينٍ وَالْأَشْعَثِ بْنِ سَلِيمٍ سَمِعَا الْأَسْوَدَ ابْنَ هِلَالٍ « عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا مُعَاذُ ، أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ ؟ قَالَ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ : أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ، أَتَدْرِي مَا حَقُّهُمْ عَلَيْهِ ؟ قَالَ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ : أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ »

٧٣٧٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَخَّصَةَ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ أَنَّ رَجُلًا سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ يُرَدِّدُهَا ، فَلَمَّا أَصْبَحَ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ لَهُ ذَلِكَ - فَكَأَنَّ الرَّجُلَ يَتَقَالَهَا - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهَا لَتَعْدُلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ » . زَادَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَخْبَرَنِي أَخِي قَتَادَةَ بْنِ النُّعْمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

٧٣٧٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ ابْنِ أَبِي هِلَالٍ أَنَّ أَبَا الرَّجَالِ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ عَنْ أُمِّهِ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - وَكَانَتْ فِي حَجَرٍ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وسلم - « عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث رجلاً على سرية وكان يقرأ لأصحابه في صلاته فيختم بقُل هو الله أحد ، فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال : سلوه لأى شيء يصنع ذلك ؟ فسألوه فقال : لأنها صفة الرحمن^(١) ، وأنا أحب أن أقرأ بها ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : أخبروه أن الله يحبُّه »

٢ - باب قول الله تبارك وتعالى ﴿ قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن ،

أيًا ما تدعوا فله الأسماء الحسنى ﴾^(٢)

٧٣٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا أَبُو معاويةَ عن الأعمش عن زيد بن وهبٍ وأبي ظبيان « عن جرير بن عبد الله قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يرحمُ الله من لا يرحمُ الناسَ »

٧٣٧٧ - حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حمادُ بن زيد عن عاصم الأحول عن أبي عثمان التَّهْدِيُّ « عن أسامة ابن زيد قال : كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ جاءه رسولٌ إحدى بناته تدعوه إلى ابنها في الموت ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم أرجع فأخبرها أن الله ما أخذ ولهُ ما أعطى ، وكل شيء عنده بأجل مسمى ، فمرها فلتصبرٍ ولتحتسب . فأعدت الرسول أنها قد أقسمت ليأتينا . فقام النبي صلى الله عليه وسلم وقام معه سعدُ ابن عبادَةَ ومعاذُ بن جبل ، فدفع الصبي إليه ونفسه تقعقع كأنها في شن ، ففاضت عيناه . فقال له سعدُ : يا رسول الله ما هذا ؟ قال : هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده ، وإنما يرحمُ الله من عباده الرحماء »

٣ - باب قول الله تعالى ﴿ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ ﴾^(٣)

٧٣٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عن أبي حمزة عن الأعمش عن سعيد بن جبيرة عن أبي عبد الرحمن السلمى « عن أبي موسى الأشعري قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : ما أحدٌ أصبرُّ على أذى سمعه من الله ، يدعون له الولد ثم يعافهم ويرزقهم »

٤ - باب قول الله تعالى ﴿ عَالَمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهَرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا ، وَإِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ . وَأَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ - وما تحمل من أنثى ولا تضع إلا بعلمه - إليه يردُّ علم الساعة ﴾ قال يحيى : الظاهر على كل شيء علماء ، والباطن على كل شيء علماء

٧٣٧٩ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سليمانُ بن بلالٍ حَدَّثَنَا عبدُ الله بن دينار « عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : مفاتيحُ الغيب خمس لا يعلمها إلا الله : لا يعلم ما تغيض الأرحامُ

(١) قال ابن التين إنما قال إنها صفة الرحمن لأن فيها أسماء وصفاته .

(٢) قال ابن بطلال : غرضه في هذا الباب إثبات الرحمة وهي من صفات الذات فالرحمن وصف الله تعالى به نفسه وهو متضمن لمعنى الرحمة .

(٣) عن ابن بطلال : الصفتين من صفات الله تعالى : صفة ذات ، وصفة فعل ، فالرزق فعل من أفعاله تعالى . والقوة من صفات الذات وهي بمعنى

القدرة .

إلا الله ، ولا يعلم ما في غد إلا الله ، ولا يعلم متى يأتي المطر أحدٌ إلا الله ، ولا تدري نفسُ بأي أرض تموتُ إلا الله ، ولا يعلم متى تقوم الساعةُ إلا الله »

٧٣٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَبَّهُ فَقَدْ كَذَبَ ، وَهُوَ يَقُولُ ﴿ لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ ﴾ وَمَنْ حَدَّثَكَ أَنَّهُ يَعْلَمُ الْغَيْبَ فَقَدْ كَذَبَ ، وَهُوَ يَقُولُ ﴿ لَا يَعْلَمُ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ ﴾ »

٥ - باب قول الله تعالى ﴿ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ ﴾

٧٣٨١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا مَغِيرَةُ حَدَّثَنَا شَقِيقُ بْنُ سَلْمَةَ قَالَ « قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : كُنَّا نَصَلِّي خَلْفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَوْلُ : السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنْ اللَّهُ هُوَ السَّلَامُ ، وَلَكِنْ قَوْلُوا : التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ »

٦ - باب قول الله تعالى ﴿ مَلِكِ النَّاسِ ﴾ . فِيهِ ابْنُ عَمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٧٣٨٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدٍ - هُوَ ابْنُ الْمَسِيْبِ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : يَقْبِضُ اللَّهُ الْأَرْضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَطْوِي السَّمَاءَ بِيَمِينِهِ ثُمَّ يَقُولُ : أَنَا الْمَلِكُ ، أَيُّنَ مَلُوكِ الْأَرْضِ ؟ » . وَقَالَ شُعَيْبٌ وَالزُّبَيْدِيُّ وَابْنُ مَسَافِرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ أَبِي سَلْمَةَ ...

٧ - باب قول الله تعالى ﴿ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ - سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ - وَاللَّهُ الْعَزِيزُ ﴾ (١) وَلِرَسُولِهِ ﴿ وَمَنْ حَلَفَ بِعِزَّةِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ . وَقَالَ أَنَسٌ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « تَقُولُ جَهَنَّمُ : قَطْ قَطْ وَعِزَّتِكَ » . وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « يَبْقَى رَجُلٌ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ، وَهُوَ آخِرُ أَهْلِ النَّارِ دَخُولاً الْجَنَّةَ فَيَقُولُ : رَبِّ اصْرَفْ وَجْهِي عَنِ النَّارِ ، لَا وَعِزَّتِكَ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا » . قَالَ أَبُو سَعِيدٍ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، لَكَ ذَلِكَ وَعَشْرَةٌ أَمْثَالِهِ » . وَقَالَ أَيُّوبُ : وَعِزَّتِكَ لَا غِنَى لِي عَنْ بَرَكَتِكَ .

٧٣٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا حَسِينُ الْمَعْلَمِ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ : أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الَّذِي لَا يَمُوتُ وَالْجَنُّ وَالْأَنْسُ يَمُوتُونَ » .

٧٣٨٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ « عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(١) المراد بالعزة هنا العزة الكائنة بين الخلق وهي مخلوقة فيكون من صفات الفعل .

وسلم قال يُلقَى في النار ح . وقال لى خليفة حَدَّثَنَا يزيدُ بن زريع حَدَّثَنَا سعيد عن قتادة « عن أنس ح . وعن معتمر سمعتُ أبي عن قتادة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا يزالُ يلقى فيها وتقول : هل من مزيد حتى يضع فيها رب العالمين قدمه فينزوي بعضها إلى بعض ثم تقول : قد قَدَّ (١) ، بعزتك وكرامك (٢) . ولا تزال الجنة تفضل حتى يُنشئ الله لها خلقاً فيسكنهم فضل الجنة » .

٨ - باب قول الله تعالى ﴿ وهو الذى خلق السماوات والأرض بالحق ﴾ (٣)

٧٣٨٥ - حَدَّثَنَا قبيصة حَدَّثَنَا سفيان عن ابن جريج عن سليمان عن طاوس « عن ابن عباس رضئ الله عنهما قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو من الليل : اللهم لك الحمد ، أنت رب السماوات والأرض ، لك الحمد أنت قيم السماوات والأرض ومن فيهن ، لك الحمد ، أنت نور السماوات والأرض ، قولك الحق ، ووعدك الحق ولقاؤك حق ، والجنة حق ، والنار حق ، والساعة حق ، اللهم لك أسلمت ، وبك آمنت ، وعليك توكلت ، وإليك أئبت ، وبك خاصمت ، وإليك حاكمت ، فاغفر لى ما قدمت وما أخرت وأسرت وأعلنت ، أنت إلهى لا إله إلا أنت » . حَدَّثَنَا ثابتُ بن محمد حَدَّثَنَا سفيان بهذا وقال « أنت الحق ، وقولك الحق » .

٩ - باب ﴿ وكان الله سمياً بصيراً ﴾ .

قال الأعمش عن تميم عن عروة « عن عائشة قالت : الحمد لله الذى وسع سمعه الأصوات ، فأُنزل الله تعالى على النبي صلى الله عليه وسلم ﴿ قد سمع الله قول التى تُجادلُك فى زوجها ﴾

٧٣٨٦ - حَدَّثَنَا سليمان بن حرب حَدَّثَنَا حمادُ بن زيد عن أيوب عن أبي عثمان « عن أبى موسى قال : كتنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فى سفر ، فكنا إذا علونا كبرنا ، فقال : أربِعوا (٤) على أنفسكم ، فإنكم لا تدعون أصم ولا غائباً تدعون سمياً بصيراً قريباً . ثم أتى على وأنا أقول فى نفسى : لا حول ولا قوة إلا بالله ، فقال لى : يا عبد الله بن قيس ، قل لا حول ولا قوة إلا بالله ، فإنها كثر من كنوز الجنة ، أو قال : ألا أدلك به »

٧٣٨٧ ، ٧٣٨٨ - حَدَّثَنَا يحيى بن سليمان حَدَّثَنى ابن وهب أَخْبَرَنى عمرو عن يزيد عن أبى الخير « سمع عبد الله بن عمرو أن أباً بكر الصديق رضئ الله عنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم : يا رسول الله علمنى دعاءً أدعو به فى صلاتى قال قل : اللهم إنى ظلمت نفسى ظلماً كثيراً ولا يغفر الذنوب إلا أنت فاغفر لى من عندك مغفرة إنك أنت الغفور الرحيم »

٧٣٨٩ - حَدَّثَنَا عبد الله بن يوسف أَخْبَرَنَا ابن وهب أَخْبَرَنى يونس عن ابن شهاب حَدَّثَنى عروة « أن عائشة رضئ الله عنها حَدَّثَتْهُ قال النبي صلى الله عليه وسلم : إن جبريل عليه السلام نادانى قال : إن الله قد سمع

(١) بفتح القاف وسكون الدال وبكسرهما أيضاً بغير إشباع .

(٢) فيه مشروعية الحلف بكرم الله كما شرع الحلف بعة الله .

(٣) قال الراغب : الحق فى الأسماء الحسنى الموجد بحسب ما تقتضيه الحكمة .

(٤) أى أرقوا بضم الفاء .

قول قومك وما ردوا عليك »

١٠ - باب قول الله تعالى ﴿ قُلْ هُوَ الْقَادِرُ ﴾

٧٣٩٠ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عَيْسَى حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِي قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُنْكَدَرِ يُحَدِّثُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحُسَيْنِ يَقُولُ « أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّلْمِيُّ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَلِّمُ أَصْحَابَهُ الْاسْتِخَارَةَ فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا كَمَا يَعْلَمُ السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ يَقُولُ : إِذَا هُمْ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ فَلْيُرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ ثُمَّ لِيَقُلْ . اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ ، وَأَنْتَ عَلَامُ الْغُيُوبِ . اللَّهُمَّ فَإِنَّ كُنْتُ تَعْلَمُ هَذَا الْأَمْرَ - ثُمَّ يَسْمِيهِ بَعِينِهِ - خَيْرًا لِي فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَأَجَلِهِ - قَالَ : أَوْ فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي - فَاقْدِرْهُ لِي وَيَسِّرْهُ لِي ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ . اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنَّهُ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي - أَوْ قَالَ فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَأَجَلِهِ - فَاصْرِفْنِي عَنْهُ وَاقْدُرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ ثُمَّ رَضِّنِي بِهِ »

١١ - باب مقلب القلوب ، وقول الله تعالى ﴿ وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ ﴾

٧٣٩١ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَلِيمَانَ عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ مُوسَى بْنِ عَقَبَةَ عَنْ سَالِمٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : أَكْثَرَ مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجْلِفُ : لَا وَمَقْلَبِ الْقُلُوبِ »

١٢ - باب إن لله مائة اسم إلا واحدة

قال ابن عباس : ذو الجلال العظمة البر اللطيف

٧٣٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا ، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ » . أَحْصَيْنَاهُ : حَفِظْنَاهُ

١٣ - باب السؤال بأسماء الله تعالى والاستعاذة بها^(١)

٧٣٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ فِرَاشُهُ فَلْيَتَنَفَّضْهُ بِصَفْتِهِ^(٢) . ثَوْبُهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَلْيَقُلْ : بِاسْمِكَ رَبِّي وَضَعْتَ جَنْبِي وَبِكَ أَرْفَعُهُ ، إِنْ أَمْسَكَتْ نَفْسِي فَاعْفِرْ لَهَا ، وَإِنْ أُرْسَلَتْهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ » تَابِعُهُ يَحْيَى وَبِشْرِ بْنُ الْمُفْضِلِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَزَادَ زُهَيْرٌ وَأَبُو ضَمْرَةَ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكْرِيَّا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

(١) قال ابن بطال : مقصوده بهذه الترجمة تصحيح القول بأن الاسم هو المسمى ، فلذلك صحت الاستعاذة بالاسم كما نصح بالذات . وإما شبهة القدرية على تعدد الأسماء فالجواب عنها أن الاسم يطلق ويراد به الذات .

(٢) قيل طرفه ، وقيل جانبه ، وقيل حاشيته التي فيها هدبه .

ورواه ابن عجلان عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم . تابعه محمد بن عبد الرحمن والدراوردي وأسامه بن حفص .

٧٣٩٤ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ رَبِيعِ « عَنْ حَظِيْفَةَ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ : اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَحْيَا وَأَمُوتُ . وَإِذَا أَصْبَحَ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ » .

٧٣٩٥ - حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ عَنْ تَخْرَشَةَ بْنِ الْحَرْثِ « عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ : بِاسْمِكَ مَمُوتٌ وَنَحْيَا ، فَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ » .

٣٧٩٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ مَنْصُورٌ عَنْ سَالِمٍ عَنْ كَرِيبٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ فَقَالَ : بِسْمِ اللَّهِ ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا . فَإِنَّهُ إِنْ يُقَدَّرَ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ فِي ذَلِكَ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا » .

٦٣٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ حَدَّثَنَا فَضِيلٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَمَامٍ « عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ : سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ : أُرْسِلُ كِلَابِي الْمَعْلَمَةَ ؟ قَالَ : إِذَا أُرْسِلَتْ كِلَابُكَ الْمَعْلَمَةَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَاْمَسْكَنَّ فَكُلْ ، وَإِذَا رَمَيْتَ بِالْمَعْرَاضِ فَخَزَقَ فَكُلْ »

٧٣٩٨ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ قَالَ سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ عُرْوَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هُنَا أَقْوَامًا حَدِيثًا عَهْدَهُمْ بِشْرِكٍ يَأْتُونَا بِلُحْمَانٍ لَا نَدْرِي يَذْكُرُونَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ أَمْ لَا ، قَالَ : اذْكُرُوا أَنْتُمْ اسْمَ اللَّهِ وَكُلُوا » تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ وَأَسَامَةُ بْنُ حَفْصٍ .

٧٣٩٩ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ ضَحَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَبْشَيْنِ يُسْمَى وَيَكْبُرُ » .

٧٤٠٠ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ « عَنْ جُنْدَبِ بْنِ شَيْهَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ النَّحْرِ صَلَّى ثُمَّ خَطَبَ فَقَالَ : مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَلْيَذْبَحْ مَكَانَهَا أُخْرَى ، وَمَنْ لَمْ يَذْبَحْ فَلْيَذْبَحْ بِاسْمِ اللَّهِ » .

٧٤٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ « عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ ، وَمَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ » .

١٤ - باب ما يُذكر في الذاتِ والتَّعْوِيتِ وأسَامِي اللَّهِ عز وجلَّ

وقال حُجَيْبٌ : « وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ » فَذَكَرَ الذَّاتَ بِاسْمِهِ تَعَالَى (١)

٧٤٠٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي سَفْيَانَ بْنِ أَسِيدِ بْنِ جَارِيَةَ الثَّقَفِيُّ حَلِيفُ ابْنِي زَهْرَةَ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي هُرَيْرَةَ « أَنْ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرَةَ مِنْهُمْ حُجَيْبُ الْأَنْصَارِيِّ فَأَخْبَرَنِي عبيدُ اللَّهِ بْنُ عِيَاضٍ أَنَّ ابْنَةَ الْحَارِثِ أَخْبَرْتَهُ أَنَّهُمْ حِينَ اجْتَمَعُوا اسْتَعَارَ مِنْهَا مُوسَى يَسْتَحِدُّ بِهَا ، فَلَمَّا خَرَجُوا مِنَ الْحَرَمِ لِيَقْتُلُوهُ قَالَ حُجَيْبُ الْأَنْصَارِيُّ

ولستُ أباي حينَ أُقتلُ مُسْلِمًا
وذلك في ذاتِ الإلهِ وإنْ يَشَأْ
على أيِّ شَيْءٍ كانَ اللهُ مُصرَعِي
يُبارِكُ على أوصالي شِلْوٍ مُمَزَّعٍ
فقتله ابنُ الحارثِ ، فأخبرَ النبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أصحابه خَبْرَهُمْ يَوْمَ أُصِيبُوا »

١٥ - باب قول الله تعالى ﴿ وَيَحذَرُكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ ﴾

وقوله جَلَّ ذِكْرُهُ ﴿ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ ﴾

٧٤٠٣ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَا مِنْ أَحَدٍ أَغْيَزَ مِنَ اللَّهِ ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ . وَمَا أَحَدٌ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ »

٧٤٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ فِي كِتَابِهِ - وَهُوَ يَكْتُبُ عَلَى نَفْسِهِ وَهُوَ وَضَعُ عِنْدَهُ عَلَى الْعَرْشِ - إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي »

٧٤٠٥ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِى بِي (٢) ، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي ، فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتَهُ فِي نَفْسِي (٣) ، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأٍ ذَكَرْتَهُ فِي مَلَأٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ ، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ شَيْراً تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعاً ؛ وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعاً تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعاً ، وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتَهُ هَرْوَلَةً . »

[الحديث : ٧٤٠٥ - طرفاه في ٧٥٠٥ ، ٧٥٣٧]

(١) أى ذكر الذات متلبساً باسم الله ، أو ذكر حقيقته الله بلفظ الذات .

(٢) أى قادر على أن أعمل به ما ظن أنى عامل به .

(٣) مراده إن ذكرنى بالتنزيه والتقدیس سراً ذكرته بالثواب والرحمة سراً .

١٦ - باب قول الله عز وجل ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ (١)

٧٤٠٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو « عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ﴾ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَعُوذُ بِوَجْهِكَ ، فَقَالَ ﴿أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَعُوذُ بِوَجْهِكَ ، قَالَ ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيْعًا﴾ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا أَيْسَرُ »

١٧ - باب قول الله تعالى ﴿وَلْتَصْنَعْ عَلَىٰ عَيْنِي﴾ تُغْذَى ، وَقَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ ﴿تَجْرَى بِأَعْيُنِنَا﴾ (٢)

٧٤٠٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : ذُكِرَ الدِّجَالُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَى عَلَيْكُمْ ، إِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ - وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَىٰ عَيْنِهِ - وَإِنَّ الْمَسِيحَ الدِّجَالَ أَعْوَرُ عَيْنَ الْيَمْنَى ، كَأَنَّ عَيْنَهُ عَنَبَةٌ طَافِيَةٌ »

٧٤٠٨ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا قَتَادَةَ قَالَ « سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا أَنْذَرَ قَوْمَهُ الْأَعْوَرَ الْكَذَابَ ، إِنَّهُ أَعْوَرٌ وَإِنْ رِيكُم لَيْسَ بِأَعْوَرَ ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ »

١٨ - باب قول الله تعالى ﴿هُوَ اللَّهُ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ﴾

٧٤٠٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا عَفَانٌ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا مُوسَى - هُوَ ابْنُ عَقْبَةَ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ حَبَّانٍ عَنْ ابْنِ مَجْرِيزٍ « عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ فِي غَزْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ أَنَّهُمْ أَصَابُوا سَبَايَا ، فَأَرَادُوا أَنْ يَسْتَمْتَعُوا بِهِمْ وَلَا يَحْمِلُنَ ، فَسَأَلُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْعَزْلِ فَقَالَ : مَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا ، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ كَتَبَ مِنْ هُوَ خَالِقٌ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ » وَقَالَ مُجَاهِدٌ عَنْ قُرْعَةَ سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ فَقَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَيْسَتْ نَفْسٌ مَخْلُوقَةٌ إِلَّا اللَّهُ خَالِقُهَا »

١٩ - باب قول الله تعالى ﴿لَمَّا خَلَقْتُ بِيَدِي﴾

٧٤١٠ - حَدَّثَنِي مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ « عَنْ أَنَسِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : يَجْمَعُ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ فَيَقُولُونَ : لَوْ اسْتَشْفَعْنَا إِلَىٰ رَبِّنَا حَتَّىٰ يَرْبِحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا ، فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ : يَا آدَمَ أَمَا تَرَى النَّاسَ ؟ خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ ، وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَائِكَتَهُ ، وَعَلِمَكَ أَسْمَاءَ كُلِّ شَيْءٍ ، اشْفَعْ لَنَا إِلَىٰ رَبِّكَ حَتَّىٰ يَرْبِحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا . فَيَقُولُ : لَسْتُ هُنَاكَ - وَيَذَكِّرُ لَهُمْ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ - وَلَكِنْ اتَّوَا

(١) قال ابن بطال : في هذه الآية والحديث دلالة على أن الله وجهاً وهو من صفة ذاته ، وليس بمجارحة ولا كالوجوه التي نشاهدها من المخلوقين .
(٢) أى بعلمنا .

نوحاً فإنه أول رسول بعثه الله إلى أهل الأرض . فيأتون نوحاً فيقول : لست هناك — ويذكر خطيئته التي أصاب — ولكن اتنوا إبراهيم خليل الرحمن . فيأتون إبراهيم فيقول : لست هناك — ويذكر لهم خطاياهم التي أصابها — ولكن اتنوا موسى عبداً أتاه الله التوراة وكلمه تكليماً . فيأتون موسى فيقول : لست هناك — ويذكر لهم خطيئته التي أصابها — ولكن اتنوا عيسى عبد الله ورسوله وكلمته وروحه . فيأتون عيسى فيقول : لست هناك ، ولكن اتنوا محمداً صلى الله عليه وسلم عبداً غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر . فيأتونني ، فأنتلق ، فأستأذن ، فأستأذن علي ربي فيؤذن لي عليه ، فإذا رأيت ربي وقعت له ساجداً ، فيدعني ما شاء الله أن يدعني ، ثم يقال لي : ارفع محمد ، قل يُسمع ، وسل تعطه ، واشفعُ تُشفع ، فأحمد ربي بمحامد علمنيها ، ثم أشفع ، فيحد لي حداً ، فأدخلهم الجنة ، ثم أرجع فإذا رأيت ربي وقعت ساجداً ، فيدعني ما شاء الله أن يدعني ، ثم يقال : ارفع محمد وقل يُسمع وسل تعطه ، واشفعُ تُشفع ، فأحمد ربي بمحامد علمنيها ، ثم أشفع فيحد لي حداً فأدخلهم الجنة ، ثم أرجع فإذا رأيت ربي وقعت ساجداً فيدعني ما شاء الله أن يدعني ، ثم يقال ارفع محمد قل يُسمع ، وسل تُعطه ، واشفعُ تُشفع ، فأحمد ربي بمحامد علمنيها ، ثم أشفع فيحد لي حداً فأدخلهم الجنة ثم أرجع فأقول يارب ما بقي في النار إلا من حسبه القرآن ووجب عليه الخلود ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم يخرج من النار من قال لا إله إلا الله ، وكان في قلبه من الخير ما يزن شعيرة ، ثم يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن بُرة ، ثم يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان في قلبه ما يزن من الخير ذرة

٧٤١١ — حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب حدثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : يدُ الله مَلَأَى^(١) لا يغيضها نَفَقَة سَحَاء^(٢) الليل والنهار . وقال : رأيتم ما أنفق منذ خلق الله السموات والأرض فإنه لم يغيض ما في يده . وقال : عرشه على الماء ويده الأخرى الميزان يخفض ويرفع

٧٤١٢ — حدثنا مُقَدِّمُ بن محمد ، قال حدثني عمي القاسم بن يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضی الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : إن الله يقبض يوم القيامة الأرض وتكون السماوات بيمينه ثم يقول أنا الملك ، رواه سعيد عن مالك

٧٤١٣ — وقال عمر بن حمزة سمعت سالمًا سمعت ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا ، وقال أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري أخبرني أبو سلمة أن أبا هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبض الله الأرض

٧٤١٤ — حدثنا مسدد سمع يحيى بن سعيد عن سفيان حدثني منصور وسليمان عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله أن يهودياً جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا محمد إن الله يمسك السماوات على إصبع والأرضين على إصبع والجبال على إصبع والشجر على إصبع والخلائق على إصبع ثم يقول أنا الملك فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه . ثم قرأ ﴿ وما قدرُوا الله حقَّ قدره ﴾ . قال يحيى بن سعيد وزاد فيه

(١) « يد الله » فسر اليد بالنعمة وأبعد منه من فسرها بالخزائن وقال أطلق اليد على الخزائن لتصرفها فيها . والمراد بقوله (ملأى) هو أنه في غاية الغنى وعنده من الرزق ما لا نهاية له في عالم الخلاق .

(٢) يغيضها : أى لا ينقصها (و سحاء) أى دائمة الصب .

فُضِّلَ بن عياض عن منصور عن إبراهيم عن عبدة عن عبد الله فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم تعجباً وتصديقاً له

٧٤١٥ - حَدَّثَنَا عمر بن حفص بن غياث حَدَّثَنَا أُمِّي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ سَمِعْتُ عُلْقَمَةَ يَقُولُ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَقَالَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ إِنَّ اللَّهَ يَمْسُكُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ وَالْأَرْضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ وَالشَّجَرَ وَالنَّارَ عَلَى إِصْبَعٍ عَلَى إِصْبَعٍ ثُمَّ يَقُولُ أَنَا الْمَلِكُ أَنَا الْمَلِكُ فَرَأَيْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَحَكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِدُهُ^(١) . ثُمَّ قَرَأَ ﴿ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ ﴾

٢٠ - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم « لا شخص أغير من الله »

وقال عبيد الله بن عمرو عن عبد الملك « لا شخص أغير من الله »

٧٤١٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بن إِسْمَاعِيلَ التَّبُوكِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ وَرَادٍ كَاتِبِ الْمَغِيرَةِ عَنِ الْمَغِيرَةِ قَالَ : « قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ لَوْ رَأَيْتُ رَجُلًا مَعَ امْرَأَتِي لَأَضْرِبْتُهُ بِالسَّيْفِ غَيْرَ مُصْفَحٍ فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ تَعْجِبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ ، وَاللَّهِ لَأَنَا أَغْيَرُ مِنْهُ ، وَاللَّهِ أَغْيَرُ مِنِّْي ، وَمَنْ أَجَلُ غَيْرَةِ اللَّهِ حَرَمَ الْفَوَاحِشِ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ، وَلَا أَحَدٌ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْعُذْرُ مِنَ اللَّهِ ، وَمَنْ أَجَلُ ذَلِكَ بَعَثَ الْمُبَشِّرِينَ وَالْمُنذِرِينَ ، وَلَا أَحَدٌ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْمِدْحَةُ مِنَ اللَّهِ ، وَمَنْ أَجَلُ ذَلِكَ وَعَدَّ اللَّهُ الْجَنَّةَ »

٢١ - باب ﴿ قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً ؟ قُلِ اللَّهُ ﴾

فسمى الله تعالى نفسه شيئاً ، وسمى النبي صلى الله عليه وسلم القرآن شيئاً وهو صفة من صفات الله ، وقال ﴿ كل شيء هالك إلا وجهه ﴾

٧٤١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بن يوسُفَ أَحْبِرْنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ « عَنْ سَهْلِ بنِ سَعْدٍ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِرَجُلٍ : أَمَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، سُورَةٌ كَذَا وَسُورَةٌ كَذَا لِسُورٍ سَمَاهَا »

٢٢ - باب ﴿ وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ ، وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ﴾

قال أبو عالية : استوى إلى السماء : ارتفع . فسواهن : خلقهن ، وقال مجاهد ، استوى : علا على العرش ، وقال ابن عباس المجيد : الكريم ، والودود : الحبيب ، يقال : حميد مجيد ، كأنه فعيل من ماجد محمود من حمد

٧٤١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ جَامِعِ بنِ شَدَّادٍ عَنْ صَفْوَانَ بنِ مُحَرَّرٍ عَنْ عِمْرَانَ بنِ حُصَيْنٍ قَالَ : « إِنِّي عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ جَاءَهُ قَوْمٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ فَقَالَ : اقْبَلُوا الْبُشْرَى يَا بَنِي تَمِيمٍ ، قَالُوا : بَشَّرْتَنَا فَأَعْطِنَا ، فَدَخَلَ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ فَقَالَ : اقْبَلُوا الْبُشْرَى يَا أَهْلَ الْيَمَنِ إِذْ لَمْ يَقْبَلْهَا بَنُو تَمِيمٍ ، قَالُوا قَبَلْنَا ، جَنَّاتِكَ لَتَنْتَفِقَهُ فِي الدِّينِ . وَلِنَسْأَلَنَّكَ عَنْ أَوَّلِ هَذَا الْأَمْرِ مَا كَانَ ، قَالَ : كَانَ اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ قَبْلَهُ ،

(١) هو ما يظهر عند الضحك من الأسنان وقيل هي الأنياب وقيل الأضراس .

وكان عرشه على الماء ، ثم خلق السماوات والأرض ، وكتب في الذكر كل شيء ، ثم أتاني رجلٌ فقال يا عمران أدرك ناقتك فقد ذهبت فانطلقت أطلبها فإذا السراب ينقطع دونها ، وأيم الله لو ددت أنها قد ذهبت ولم أقم »

٧٤١٩ — حدثنا علي بن عبد الله حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن همام حدثنا أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إن يمين الله ملى لا يغيضها نفقة سحاء الليل والنهار ، أرايتم ما أنفق منذ خلق السماوات والأرض فإنه لم ينقص ما في يمينه ، وعرشه على الماء ، ويده الأخرى الفيض — أو القبض — يرفع ويخفض »

٧٤٢٠ — حدثنا أحمد حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي حدثنا حماد بن زيد عن ثابت عن أنس قال « جاء زيد بن حارثة يشكو » فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول اتق الله وأمسك عليك زوجك » قال أنس لو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كاتماً شيئاً لكم هذه ، قال . فكانت زينب تفخر على أزواج النبي صلى الله عليه وسلم تقول زوجكن أهليكن وزوجني الله تعالى من فوق سبع سماوات

وعن ثابت ﴿ وتُخفي في نفسك ما الله مُبينه وتحشي الناس ﴾ نزلت في شأن زينب وزيد بن حارثة

٧٤٢١ — حدثنا خلاد بن يحيى حدثنا عيسى بن طهمان قال « سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه يقول نزلت آية الحجاب في زينب بنت جحش ، وأطعم عليها يومئذ خبزاً ولحماً » وكانت تفخر على نساء النبي صلى الله عليه وسلم ، وكانت تقول « إن الله أنكحني في السماء »

٧٤٢٢ — حدثنا أبو إيمان أخبرنا شعيب حدثنا أبو الزناد عن الأعرج « عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إن الله لما قضى الخلق كتب عنده فوق عرشه إن رحمتي سبقت غضبي »

٧٤٢٣ — حدثنا إبراهيم بن المنذر حدثني محمد بن فليح قال حدثني أبي حدثني هلال عن عطاء بن يسار « عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من آمن بالله ورسوله ، وأقام الصلاة ، وصام رمضان ، كان حقاً على الله أن يُدخله الجنة هاجر في سبيل الله أو جلس في أرضه التي ولد فيها ، قالوا يا رسول الله أفلا ننسي الناس بذلك ، قال : إن في الجنة مائة درجة أعدّها الله للمجاهدين في سبيله ، كل درجتين ما بينهما كما بين السماء والأرض فإذا سألت الله فسلوه الفردوس ، فإنه أوسط الجنة وأعلى الجنة وفوقه عرش الرحمن ومنه تفجر أنهار الجنة »

٧٤٢٤ — حدثنا يحيى بن جعفر حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم — هو التميمي — عن أبيه عن أبي ذر قال « دخلت المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس فلما غربت الشمس قال : يا أبا ذر هل تدري أين تذهب هذه ؟ قال : قلت الله ورسوله أعلم ، قال : فإنها تذهب تستأذن في السجود فيؤذن لها وكأنها قد قيل لها ارجعي من حيث جئت ، فتطلع من مغربها ، ثم قرأ : ﴿ ذلك مستقرها ﴾ في قراءة عبد الله »

٧٤٢٥ — حدثنا موسى عن إبراهيم حدثنا ابن شهاب عن عبيد الله بن السباق أن زيد بن ثابت ، وقال الليث حدثني عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب عن ابن السباق أن زيد بن ثابت حدثه قال : أرسل إليّ أبو بكر فتبعته القرآن حتى وجدت آخر سورة التوبة مع أبي خزيمة الأنصاري لم أجدها مع أحد غيره ﴿ لقد جاءكم رسول من أنفسكم ﴾ حتى خاتمة براءة .

حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن يونس بهذا ، وقال مع أبي خزيمة الأنصاري .

٧٤٢٦ — حدثنا معلى بن أسد حدثنا وهيب عن سعيد عن قتادة عن أبي العالية عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : « كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول عند الكرب ، لا إله إلا الله العليم الخليم ، لا إله إلا الله ربُّ

العرش العظيم ، لا إله إلا الله ربُّ السماواتِ وربُّ الأرضِ وربُّ العرشِ الكريمِ »

٧٤٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مِجْشَى عَنْ يَبِيٍّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى أَخَذَ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ » .
٧٤٢٨ - وَقَالَ الْمَاجِشُونُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ أَبِي سَلْمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُبْعَثُ ، فَإِذَا مُوسَى أَخَذَ بِالْعَرْشِ » .

٢٣ - **باب قول الله تعالى ﴿ تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ ﴾** وقوله **جَلَّ ذِكْرُهُ ﴿ إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ ﴾** وقال أبو حمزة عن ابن عباس « بلغ أبا ذر مبعثُ النبيِّ صلى الله عليه وسلم فقال لأخيه اعلم لى علم هذا الرجل الذى يزعم أنه يأتيه الخبر من السماء » وقال مجاهد : « العملُ الصالح يرفعُ الكلمَ الطيبَ » يقال ، ذى المعارج ^(١) : الملائكة تعرجُ إلى الله .

٧٤٢٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : يَتَعَاقِبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ وَصَلَاةِ الْفَجْرِ ، ثُمَّ يَعْرُجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ فَيَسْأَلُهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ فَيَقُولُ كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي فَيَقُولُونَ تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يَصَلُونَ وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُونَ » .

٧٤٣٠ - وَقَالَ خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدَلِ تَمْرَةٍ مِنْ كَسْبِ طَيِّبٍ ، وَلَا يَصْعَدُ إِلَى اللَّهِ إِلَّا الطَّيِّبُ ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُهَا بِيَمِينِهِ ثُمَّ يُرِيهَا لِصَاحِبِهَا كَمَا يُرِيُّ أَحَدَكُمْ قَلْوَهُ حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ » . وَرَوَاهُ رِوَاءٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَلَا يَصْعَدُ إِلَى اللَّهِ إِلَّا الطَّيِّبُ »

٧٤٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَدْعُو بِهِنَّ عِنْدَ الْكَرْبِ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ »

٧٤٣٢ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي نَعْمٍ - أَوْ أَبِي نَعْمٍ - شَكَّ قَبِيصَةُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ « بُعِثَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَهَبِيَّةٍ فَقَسَمَهَا بَيْنَ أَرْبَعَةٍ » وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي نَعْمٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ قَالَ : بُعِثَ عَلَيَّ وَهُوَ فِي الْيَمَنِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَهَبِيَّةٍ فِي تَرْتِبَتِهَا فَقَسَمَهَا بَيْنَ الْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسِ الْخَنْظَلِيِّ ثُمَّ أَحَدِ بَنِي مَجَاشِعَ وَبَيْنَ عُيَيْنَةَ بْنِ بَدْرِ الْفَزَارِيِّ وَبَيْنَ عُلْقَمَةَ بْنِ عَلَاثَةَ الْعَامِرِيَّ ثُمَّ أَحَدِ بَنِي كِلَابٍ وَبَيْنَ زَيْدِ الْخَيْلِ الطَّائِيَّ ثُمَّ أَحَدِ بَنِي نَبْهَانَ فَتَغَيَّبَتْ قَرِيشٌ وَالْأَنْصَارُ فَقَالُوا يَعْطِيهِ صَنَادِيدُ أَهْلِ نَجْدٍ وَيَدْعُنَا ، قَالَ : إِنَّمَا أَتَأَلَّفُهُمْ ، فَأَقْبَلَ رَجُلًا غَائِرَ الْعَيْنِينَ نَاتِيَّ الْجَبِينَ كَثُّ اللَّحْيَةِ مَشْرِفِ الْوَجْتَيْنِ مَحْلُوقُ الرَّأْسِ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ اتَّقِ اللَّهَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَمَنْ

(١) معنى قوله « ذى المعارج » أى الفواضل العالية .

يطيع الله إذا عصيته فيأمنني على أهل الأرض ولا تأمنوني ، فسأل رجل من القوم قتله ، أراه خالد بن الوليد ، فمنعه النبي صلى الله عليه وسلم ، فلما ولي قال النبي صلى الله عليه وسلم إن من ضيضي هذا قوماً يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم يقرؤون من الإسلام مروق السهم من الرمية يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان لمن أدركتهم لأقتلهم قتل عاد

٧٤٣٣ - حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ قَوْلِهِ ﴿ وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ﴾ قَالَ : مُسْتَقَرُّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ

٢٤ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ وَجِئْتُمْ بِمُؤْمِنَاتٍ نَاضِرَاتٍ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاضِرَاتٍ ﴾ (١)

٧٤٣٤ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ أَوْ هُشَيْمٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسِ بْنِ جَرِيرٍ قَالَ « كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ نَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ قَالَ : إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبِّكُمْ كَمَا تَرُونَ (٢) هَذَا الْقَمَرَ لَا تَضَامُونَ فِي رُؤْيَيْهِ ، فَإِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تُغْلِبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَصَلَاةٍ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ فَافْعَلُوا »

٧٤٣٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مَوْسَى حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ يُونُسَ الْبُرَيْعِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبِّكُمْ عِيَانًا »

٧٤٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ النَّجَفِيُّ عَنْ زَائِدَةَ حَدَّثَنَا بِيَانُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ « حَدَّثَنَا جَرِيرٌ قَالَ : خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ الْبَدْرِ فَقَالَ : إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبِّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَمَا تَرُونَ هَذَا لَا تَضَامُونَ فِي رُؤْيَيْهِ » (٣)

٧٤٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّاسَ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ نَرَىٰ رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَلْ تَضَارُونَ فِي الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ؟ قَالُوا لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ فَهَلْ تَضَارُونَ فِي الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ ؟ قَالُوا لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ فَإِنَّكُمْ تَرُونَهُ كَذَلِكَ يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَيَقُولُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ شَيْئًا فَلْيَتَّبِعْهُ فَيَتَّبِعْ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الشَّمْسَ الشَّمْسَ ، وَيَتَّبِعْ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الْقَمَرَ الْقَمَرَ ، وَيَتَّبِعْ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الطَّوَاغِيَّتِ الطَّوَاغِيَّتِ ، وَتَبْقَىٰ هَذِهِ الْأُمَّةُ فِيهَا شَافِعُوهَا ، أَوْ مَنَافِقُوهَا ، شَكَّ إِبْرَاهِيمُ ، فَيَأْتِيهِمْ اللَّهُ فَيَقُولُ أَنَا رَبُّكُمْ ، ، فَيَقُولُونَ هَذَا مَكَانَنَا حَتَّىٰ يَأْتِيَنَا رَبُّنَا فَإِذَا جَاءَ رَبُّنَا عَرَفْنَا ، فَيَأْتِيهِمْ اللَّهُ فِي صُورَتِهِ الَّتِي يَعْرِفُونَ فَيَقُولُ أَنَا رَبُّكُمْ ، فَيَقُولُونَ أَنْتَ رَبُّنَا فَيَتَّبِعُونَهُ ،

(١) ناضرة : من النظرة بمعنى السرور .

(٢) إلا أنه منزه عن الجهة والكيفية .

(٣) بالضم والتشديد معناه لا تجتمعون لرؤيته في جهة ولا يضم بعضكم إلى بعض .

ويضرب السراطين بين ظَهْرِيَّ جهنم ، فأكون أنا وأمتي أول من يُجيزُها ، ولا يتكلم يومئذ إلا الرسلُ ودعوى الرسل يومئذ : اللهم سلِّم سلِّم ، وفي جهنم كلاليبٌ مثل شوكِ السعدان ، هل رأيتم السعدان ؟ قالوا نعم يا رسول الله ، قال فإنها مثل شوكِ السعدان ، غير أنه لا يعلمُ قَدْرَ عِظْمِهَا إلا الله تخطفُ الناسَ بأعمالهم فمنهم الموثيقُ بقى بعمله ، ومنهم المخردلُ أو المجازي أو نحوهُ ، ثم يتجلى حتى إذا فرغَ اللهُ من القضاء بين العباد ، وأراد أن يُخرج برحمته من أراد من أهل النار أمر الملائكة أن يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله شيئاً ممن أراد الله أن يرحمه ممن يشهد أن لا إله إلا الله فيعرفونهم في النار بأثر السجود ، تأكل النارُ ابن آدم إلا أثر السجود ، حرم اللهُ على النار أن تأكل أثر السجود ، فيخرجون من النار قد امتحشوا فُيَصَّبُ عليهم ماءُ الحياة فينبئون تحته ، كما تنبت الحبة في حميل السليل ، ثم يفرغ اللهُ من القضاء بين العباد ، ويبقى رجل مقبل بوجهه على النار هو آخرُ أهل النار دخولاً الجنة ، فيقول أى رب اصرف وجهي عن النار ، فإنه قد قشبتني ريحها وأحرقني ذكائها ، فيدعو الله ما شاء أن يدعو ، ثم يقول الله : هل عسييت إن أعطيت ذلك أن تسألني غيره ، فيقول : لا وعزتك لا أسألك غيرهُ ويعطى ربه من عهود ومواثيق ما شاء ، فيصرفُ اللهُ وجهه عن النار فإذا أقبل على الجنة وراها سكت ما شاء الله أن يسكت ، ثم يقول أى رب قدمنى إلى باب الجنة ، فيقول الله له ألسنت قد أعطيت عهدك ومواثيقك أن لا تسألني غير الذى أعطيتُ أبدأ ، ويلك يا ابن آدم ما أعذرك ، فيقول : أى رب ، ويدعو الله حتى يقول هل عسييت إن أعطيت ذلك أن تسأل غيرهُ ، فيقول : لا وعزتك لا أسألك غيرهُ ، ويعطى ما شاء من عهود ومواثيق فيقدمه إلى باب الجنة ، فإذا قام إلى باب الجنة انفهق له الجنة فرأى ما فيها من الحبرة والسرور ، فيسكت ما شاء الله أن يسكت ، ثم يقول : أى رب أدخلني الجنة ، فيقول الله ألسنت قد أعطيت عهدك ومواثيقك أن لا تسأل غير ما أعطيت ، فيقول : ويلك يا ابن آدم ما أعذرك ، فيقال أى رب لا أكون أشقى خلقك فلا يزال يدعو حتى يضحك الله منه ، فإذا ضحك منه قال له ادخل الجنة ، فإذا دخلها قال الله له تمتة فسأل ربه وتمنى ، حتى أن الله ليدكره ، يقول : كذا وكذا حتى انقطعت به الأمانى ، قال الله ذلك لك ومثله معه .

٧٤٣٨ — قال عطاء بن يزيد وأبو سعيد الخدرى مع أبى هريرة لا يرُدُّ عليه من حديثه شيئاً حتى إذا حدث أبو هريرة أن الله تبارك وتعالى قال ذلك لك ومثله معه قال أبو سعيد الخدرى : وعشرة أمثاله معه يا أبا هريرة ؟ قال أبو هريرة : ما حفظت إلا قوله ذلك لك ومثله معه ، قال أبو سعيد الخدرى : أشهد أنى حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله ذلك لك وعشرة أمثاله ، قال أبو هريرة فذلك الرجلُ آخرُ أهل الجنة دخولاً الجنة

٧٤٣٩ — حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث بن سعد عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبى هلال عن زيد عن عطاء بن يسار عن أبى سعيد الخدرى قال : قلنا يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة ؟ قال : هل تضارون في رؤية الشمس والقمر إذا كانت صحوماً ؟ قلنا لا ، قال : فإنكم لا تضارون في رؤية ربكم يومئذ إلا كما تضارون في رؤيتهما ، ثم قال : ينادى مناد ليذهب كل قوم إلى ما كانوا يعبدون فيذهب أصحاب الصليب مع صليبيهم ، وأصحاب الأوثان مع أوثانهم وأصحاب كل آلهة مع آلهتهم . حتى يبقى من كان يعبد الله من بر أو فاجر وغيرات من أهل الكتاب ثم يؤتى بجهنم تعرض كأنها سراب ، فيقال لليهود ما كنتم تعبدون ؟ قالوا كنا نعبد عزيراً ابن الله ، فيقال : كذبتم لم يكن لله صاحبة ولا ولد فما تريدون ، قالوا : نريد أن نسقيها فيقال اشربوا فيستاقطون في

جهنم ، ثم يقال للنصارى ما كنتم تعبدون ؟ فيقولون كنا نعبد المسيح ابن الله ، فيقال كذبتُم لم يكن لله صاحبة ولا ولد ، فما تريدون فيقولون نريد أن تسقينا ، فيقال اشربوا فيساقطون حتى يبقى من كان يعبد الله من بر أو فاجر فيقال لهم ما يجبسكم وقد ذهب الناس فيقولون : فارقناهم ونحن أحوَجُ منا إليه اليوم ، وإنا سمعنا منادياً ينادى : ليلحق كل قوم بما كانوا يعبدون وإنما ننتظر ربنا . قال : فيأتيهم الجبار في صورة غير صورته التي رأوه فيها أوّل مرة ، فيقول : أنا ربكم فيقولون أنت ربنا ، فلا يكلمه إلا الأنبياء فيقول هل بينكم وبينه آية تعرفونه ؟ فيقولون الساق . فيكشف عن ساقه ، فيسجد له كل مؤمن ، ويبقى من كان يسجد لله رياء وسعفة فيذهب كيما يسجد فيعود ظهره طبقاً واحداً ثم يوقى بالجسر فيجعل بين ظهرى جهنم ، قلنا يا رسول الله وما الجسر ؟ قال مدحضة مزالة عليه خطاطيف وكلايب وحسكة مفلطحة لها شوكة عقيفاء تكون يتجدد يقال لها السعدان ، المؤمن عليها كالطرف والبرق والريح وكأجاويد الخيل والركاب فناج مسلم وناج مخدوش ومكدوس في نار جهنم حتى يمر آخرهم يسحب سحباً فما أنتم بأشدّ لي مناشدة في الحق قد تبين لكم من المؤمن يومئذ للجبار ، وإذا رأوا أنهم قد نجوا في إخوانهم يقولون ربنا إخواننا الذين كانوا يصلون معنا ويصومون معنا ويعملون معنا ، فيقول الله تعالى : اذهبوا فمن وجدتم في قلبه مثقال دينار من إيمان فأخرجوه ، ويحرم الله صورهم على النار فيأتونهم وبعضهم قد غاب في النار إلى قدمه وإلى أنصاف ساقيه فيخرجون من عرفوا ثم يعودون ، فيقول : اذهبوا فمن وجدتم في قلبه مثقال نصف دينار فأخرجوه فيخرجون من عرفوا ثم يعودون ، فيقول آذهبوا فمن وجدتم في قلبه مثقال ذرة من إيمان فأخرجوه فيخرجون من عرفوا ، قال أبو سعيد فإن لم تصدقوني فأقربوا : ﴿ إن الله لا يظلم مثقال ذرة ، وإن تك حسنة يضاعفها ﴾ فيشفع النبيون والملائكة والمؤمنون ، فيقول الجبار بقيت شفاعتي فيقبض قبضة من النار فيخرج أقواماً قد امتحشوا فيلقون في نهر بأفواه الجنة يقال له ماء الحياة فينبئون في حافظته كما تنبت الحبة في حميل السيل قد رأيتموها إلى جانب الصخرة وإلى جانب الشجرة فما كان إلى الشمس منها كان أخضر ، وما كان منها إلى الظل كان أبيض فيخرجون كأنهم اللؤلؤ فيجعل في رقابهم الخواتيم فيدخلون الجنة فيقول أهل الجنة هؤلاء عتقاء الرحمن أدخلهم الجنة بغير عمل عملوه ولا خير قدموه ، فيقال لهم لكم ما رأيتم ومثله معه

٧٤٤٠ - وقال حجاج بن منبال حدثنا همام بن يحيى « حدثنا قتادة عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يُحبس المؤمنون يوم القيامة حتى يهيموا بذلك فيقولون لو استشفعنا إلى ربنا فِيريحنا من مكاننا ، فيأتون آدم فيقولون أنت آدم أبو الناس ، خلقتك الله بيده وأسكنك جنته ، وأسجد لك ملائكته ، وعلمك أسماء كل شيء ، لتشفع لنا عند ربك حتى يُريحنا من مكاننا هذا ، قال : فيقول لستُ هناكم ، قال : ويذكر خطيئته التي أصاب أكله من الشجرة وقد نُهي عنها ، ولكن أتوا نوحاً أوّل نبي بعثه الله تعالى إلى أهل الأرض . فيأتون نوحاً ، فيقول لستُ هناكم ، ويذكر خطيئته التي أصاب سؤاله ربه بغير علم ، ولكن أتوا إبراهيم خليل الرحمن ، قال : فيأتون إبراهيم ، فيقول : إني لستُ هناكم ، ويذكر ثلاث كذبات كذبهن ، ولكن أتوا موسى عبداً آتاه الله التوراة وكلمه وقربه نجياً ، قال فيأتون موسى فيقول إني لستُ هناكم ، ويذكر خطيئته التي أصاب قتله النفس ، ولكن أتوا عيسى عبد الله ورسوله ، وروح الله وكلمته ، قال : فيأتون عيسى فيقول لستُ هناكم ، ولكن أتوا محمداً صلى الله عليه وسلم عبداً غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، فيأتون فاستأذن علي ربي في داره ، فيؤذن لي عليه ، فإذا رأيته وقعتُ ساجداً ، فيدعني ما شاء الله أن يدعني ، فيقول ارفع محمد وقل يُسمع ، وأشفع تُشفع ، وسل تُعط ، قال : فأرفع رأسي فأثني على ربي بثناء وتحميد يعلمنيه ، فيحد لي حداً فأخرج

فأدخلهم الجنة . قال قتادة : وسمعتُه أيضاً يقول . فأخرج فأخرجهم من النار ، وأدخلهم الجنة ، ثم أعوذ فاستأذن على ربي في داره فيؤذن لي عليه ، فإذا رأيته وقعت ساجداً ، فيدعني ما شاء الله أن يدعني ، ثم يقول ارفع محمد ، وقُلْ يَسْمَعُ ، واشفعُ تُشَفِّعُ وسلُّ تُعْطَى ، قال : فأرفع رأسي ، فأثنى على ربي بثناء وتحميد يُعَلِّمِينِي ، قال : ثم أشفعُ فيحدُّ لي حداً فأخرجُ فأدخلهم الجنة ، قال قتادة : وسمعتُه يقول فأخرجُ فأخرجهم من النار وأدخلهم الجنة ثم أعود الثالثة فاستأذن على ربي في داره فيؤذن لي عليه ، فإذا رأيته وقعت ساجداً فيدعني ما شاء الله أن يدعني ، ثم يقول : ارفع محمد وقُلْ يَسْمَعُ ، واشفعُ تُشَفِّعُ ، وسلُّ تُعْطَى ، قال : فأرفع رأسي ، فأثنى على ربي بثناء وتحميد يُعَلِّمِينِي ، قال : ثم أشفعُ فيحدُّ لي حداً فأخرج ، فأدخلهم الجنة . قال قتادة : وقد سمعتُه يقول فأخرجُ فأخرجهم من النار ، وأدخلهم الجنة حتى ما يبقى في النار إلا من حبسه القرآن ، أي وجب عليه الخلود ، ثم تلا الآية : ﴿ عسى أن يبعثك ربك مقاماً محموداً ﴾ قال : وهذا المقام الذي وعده نبيكم صلى الله عليه وسلم

٧٤٤١ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنِي عَمِي حَدَّثَنَا أَيْ عَنْ صَالِحِ بْنِ شَهَابٍ قَالَ : « حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْسَلَ إِلَى الْأَنْصَارِ فَجَمَعَهُمْ فِي قَبَّةٍ وَقَالَ لَهُمْ : آصْبِرُوا حَتَّى تَلْقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَأَيْتَى عَلَى الْحَوْضِ »

٧٤٤٢ - حَدَّثَنِي ثَابِتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا تَهَجَّدَ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ : اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قِيَمَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَكَ الْحَمْدُ ، أَنْتَ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ وَلَكَ الْحَمْدُ ، أَنْتَ نَوْرُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ ، أَنْتَ الْحَقُّ وَقَوْلُكَ الْحَقُّ . وَوَعْدُكَ الْحَقُّ ، وَلِقَاؤُكَ الْحَقُّ ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ ، وَالنَّارُ حَقٌّ ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ ، وَبِكَ آمَنْتُ ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ ، وَإِلَيْكَ خَاصَمْتُ . وَبِكَ حَاكَمْتُ فَاعْفُرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَأَسْرَرْتُ وَأَعْلَنْتُ وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ »

قال أبو عبد الله ، قال قيس بن سعد ، وأبو الزبير عن طاووس : قيام ، وقال مجاهد : القيوم القائم على كل شيء ، وقرأ عمر القيام وكلامهما مدح

٧٤٤٣ - حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنِي الْأَعْمَشُ عَنْ خَيْثَمَةَ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ : « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيَكَلِمُهُ رَبُّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تُرْجُمَانٌ وَلَا حِجَابٌ يَحْجُبُهُ »

٧٤٤٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : جَنَّتَانِ مِنْ فَضَّةٍ آنِيْتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا ، وَجَنَّتَانِ مِنْ ذَهَبٍ آنِيْتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا ، وَمَا بَيْنَ الْقَوْمِ وَبَيْنَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى رَبِّهِمْ إِلَّا رِداءٌ ^(١) الْكِبْرِيَاءِ عَلَى وَجْهِهِ فِي جَنَّةِ عَدْنٍ . »

٧٤٤٥ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَعْيَنَ وَجَامِعُ بْنُ أَبِي رَاشِدٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ

(١) يكون تأويل الرداء : الأفة الموجودة لأبصارهم المانعة لهم من رؤيته .

« عن عبد الله رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أقطع مأل امرئ مسلم يمين كاذبة لقي الله وهو عليه غضبان ، قال عبد الله : ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم مصداقه^(١) من كتاب الله جل ذكره : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ ، وَلَا يَكَلِمُهُمُ اللَّهُ ﴾ الآية .

٧٤٤٦ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ أَبِي صَالِحٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : ثَلَاثَةٌ لَا يَكَلِمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ : رَجُلٌ حَلَفَ عَلَى سِيلَةٍ لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا أَكْثَرَ مِمَّا أُعْطِيَ وَهُوَ كَاذِبٌ ، وَرَجُلٌ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ لِيَقْتَطَعَ بِهَا مَالَ امْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ ، وَرَجُلٌ مَنَعَ فَضْلَ مَاءٍ فَيَقُولُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : الْيَوْمَ أَسْنَعُكَ فَضْلِي ، كَمَا مَنَعْتَ فَضْلَ مَا لَمْ تَعْمَلْ بِدَاكِ »

٧٤٤٧ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ « عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : الزَّمَانُ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ ، ثَلَاثَةٌ مَتَوَالِيَاتٌ : ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ وَالْحَرَمِ وَرَجَبٌ مُضَرٌّ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ أَيُّ شَهْرٍ هَذَا ؟ قُلْنَا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ ، قَالَ أَلَيْسَ ذَا الْحِجَّةِ : قُلْنَا بَلَى . قَالَ : أَيُّ بَلَدٍ هَذَا ؟ قُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ ، قَالَ أَلَيْسَ الْبَلَدَةَ ؟ قُلْنَا بَلَى . قَالَ : فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا ؟ قُلْنَا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ ، قَالَ أَلَيْسَ يَوْمَ النُّحْرِ ؟ قُلْنَا بَلَى ، قَالَ : فَإِنَّ ذِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ — قَالَ مُحَمَّدٌ : وَأَحْسِبُهُ قَالَ وَأَعْرَاضَكُمْ — عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحَرَمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا ، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا ، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا ، وَسَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ أَلَا فَلَآ تَرْجِعُوا بَعْدَى ضَلَالًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ ، أَلَا لِيُبَيِّنَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ ، فَلَعَلَّ بَعْضَ مَنْ يَبْلُغُهُ أَنْ يَكُونَ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضٍ مَنْ سَمِعَهُ »

فَكَانَ مُحَمَّدٌ إِذَا ذَكَرَهُ قَالَ صَدَقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ قَالَ : أَلَا هَلْ بَلَغْتُ ، أَلَا هَلْ بَلَغْتُ

٢٥ — بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾^(٢)

٧٤٤٨ — حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ عَنْ أُسَامَةَ قَالَ : كَانَ ابْنٌ لِبَعْضِ بَنَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْضِي فَأُرْسِلَتْ إِلَيْهِ أَنْ يَأْتِيَهَا ، فَأُرْسِلَ : إِنَّ اللَّهَ مَا أَخَذَ ، وَلَهُ مَا أُعْطِيَ ، وَكُلٌّ إِلَى أَجْلِ مُسْمِيٍّ ، فَلْتَصْبِرْ وَلْتَحْتَسِبْ ، فَأُرْسِلَتْ إِلَيْهِ ، فَأَقْسَمَتْ عَلَيْهِ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَمَتْ مَعَهُ وَمَعَاذُ بَنِ جَبَلٍ وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ وَعِبَادَةُ بِنِ الصَّامِتِ ، فَلَمَّا دَخَلْنَا نَاوَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّبِيَّ وَنَفْسُهُ تَقْلُقُ فِي صَدْرِهِ حَسْبُهُ قَالَ كَأَنَّهُا شَتَّةٌ ، فَبَكَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ أَتَبْكِي ، فَقَالَ : إِنَّمَا يَرَحِمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّجَمَاءَ .

٧٤٤٩ — حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنِ الْأَعْرَجِ

(١) أى الحديث وهي بمعنى الموافقة .

(٢) قال ابن بطال : الرحمة تنقسم إلى صفة ذات وصفة فعل ، وهنا يحتمل أن تكون صفة ذات ، فيكون معناها زيادة إثابة الطائعين ، ويحتمل أن تكون صفة فعل فيكون معناها أن فضل الله يسوق السحاب وإنزال المطر قريب من المحسنين .

« عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : آخِطَمَتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ إِلَى رَبَّهِمَا ، فَقَالَتِ الْجَنَّةُ : يَا رَبِّ مَا لَهَا لَا يَدْخُلُهَا إِلَّا ضَعْفَاءُ النَّاسِ وَسَقَطُهُمْ ، وَقَالَتِ النَّارُ يَعْنِي النَّارُ أَوْ ثُرْتُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِلْجَنَّةِ : أَنْتِ رَحِمَتِي ، وَقَالَ لِلنَّارِ : أَنْتِ عَذَابِي ، أَصِيبُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ ، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا مِلْؤُهَا ، قَالَ فَأَمَّا الْجَنَّةُ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِنْ خَلْقِهِ أَحَدًا وَإِنَّهُ يَنْشِئُ لِلنَّارِ مَنْ يَشَاءُ فَيُلْقُونَ فِيهَا فَيَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ ثَلَاثًا ، حَتَّى يَضَعَ فِيهَا قَدَمَهُ فَيَمْتَلِئُ ، وَيُرَدُّ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ وَيَقُولُ قَطُّ قَطُّ قَطُّ »

٧٤٥٠ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ « عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَيَصْبِيَنَّ أَقْوَامًا سَفَعٌ^(١) مِنَ النَّارِ بِذُنُوبِ أَصَابُوهَا عُقُوبَةٌ ثُمَّ يُدْخِلُهُمُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ ، يُقَالُ لَهُمُ الْجَهَنَّمِيُّونَ »

وقال همام حَدَّثَنَا قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٢٦ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا ﴾

٧٤٥١ - حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ عَلْقَمَةَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : « جَاءَ خَبِيرٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ إِنَّ اللَّهَ يَضَعُ السَّمَاءَ عَلَى إصْبَعٍ ، وَالْأَرْضَ عَلَى إصْبَعٍ ، وَالْجِبَالَ عَلَى إصْبَعٍ ، وَالشَّجَرَ وَالْأَنْهَارَ عَلَى إصْبَعٍ ، وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إصْبَعٍ ، ثُمَّ يَقُولُ بِيَدِهِ أَنَا الْمَلِكُ ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ : وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ »

٢٧ - بَابُ مَا جَاءَ فِي تَخْلِيقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَغَيْرِهَا مِنَ الْخَلَائِقِ ، وَهُوَ فِعْلُ الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَأَمْرُهُ ، فَالرَّبُّ بِصِفَاتِهِ وَفِعْلُهُ وَأَمْرُهُ وَهُوَ الْخَالِقُ الْمَكُونُ غَيْرُ مَخْلُوقٍ ، وَمَا كَانَ بِفِعْلِهِ وَأَمْرِهِ وَتَخْلِيقِهِ وَتَكْوِينِهِ فَهُوَ مَفْعُولٌ مَخْلُوقٌ مُكُونٌ

٧٤٥٢ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَعْرِ عَنِ كُرَيْبٍ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ . بَيْتٌ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ لَيْلَةَ وَالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَهَا لِأَنْظُرَ كَيْفَ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِاللَّيْلِ فَتَحَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ أَهْلِهِ سَاعَةً ثُمَّ رَقَدَ فَلَمَّا كَانَ ثُلُثَ اللَّيْلِ الْأَخِيرِ أَوْ بَعْضَهُ ، قَعَدَ فَنَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ فَقَرَأَ : ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ - إِلَى قَوْلِهِ - لِأُولِي الْأَلْبَابِ ﴾ ثُمَّ قَامَ فَتَوَضَّأَ وَأَسْتَنَّ ثُمَّ صَلَّى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً ، ثُمَّ أَدْنَى بِلَالًا بِالصَّلَاةِ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى لِلنَّاسِ الصُّبْحَ »

٢٨ - بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ ﴾

٧٤٥٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ عِنْدَهُ فَوْقَ عَرْشِهِ إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي . »

٧٤٥٤ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهَبٍ « سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ

(١) يفتح المهملة وسكون الفاء ثم مهملة هو أثر تغير البشارة فيبقى فيها بعض سواد .

الله عنه حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — وهو الصادق المصدوق — أَنَّ خَلْقَ أَحَدِكُمْ يُجْمَعُ فِي بطنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا وَأَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ يَكُونُ عِلْقَةً مِثْلَهُ ، ثُمَّ يَكُونُ مُضَعَّةً مِثْلَهُ ، ثُمَّ يُبْعَثُ إِلَيْهِ الْمَلَكُ فَيُؤَدِّنُ بِأَرْبَعَةِ كَلِمَاتٍ فَيَكْتُبُ رِزْقَهُ وَأَجَلَهُ وَعَمَلَهُ وَشِقْيَى أَمٍ سَعِيدٍ ، ثُمَّ يَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ فَإِنْ أَحَدَكُمُ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى لَا يَكُونَ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُ النَّارَ ، وَإِنْ أَحَدَكُمُ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونَ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا .

٧٤٥٥ — حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ سَمِعْتُ أَيْ يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : يَا جَبْرِيلُ مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَزُورَنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورُنَا ، فَنَزَلَتْ : ﴿ وَمَا نَنْزِلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا ﴾ — إِلَى آخِرِ الْآيَةِ — قَالَ كَانَ هَذَا الْجَوَابُ لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٧٤٥٦ — حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَرْثٍ بِالْمَدِينَةِ وَهُوَ مُتَّكِيٌّ عَلَى عَسِيبٍ فَمَرَّ بِقَوْمٍ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ لَا تَسْأَلُوهُ فَسَأَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ ، فَقَامَ مُتَوَكِّفًا عَلَى الْعَسِيبِ وَأَنَا خَلْفُهُ فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ فَقَالَ : ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي ، وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ . فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ قَدْ قُلْنَا لَكُمْ لَا تَسْأَلُوهُ .

٧٤٥٧ — حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : تَكْفُلُ اللَّهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الْجِهَادَ فِي سَبِيلِهِ وَتَصَدِيقَ كَلِمَاتِهِ بِأَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ ، أَوْ يَرْجِعَهُ إِلَى مَسْكِنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ مَعَ مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ .

٧٤٥٨ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا سَفِيانُ بْنُ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مُوسَى ، قَالَ « جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : الرَّجُلُ يُقَاتِلُ حَمِيَّةً وَيُقَاتِلُ شِجَاعَةَ وَيُقَاتِلُ رِيَاءً فَأَيُّ ذَلِكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ؟ قَالَ : مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةَ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ .

٢٩ — باب قول الله تعالى ﴿ إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ ﴾

٧٤٥٩ — حَدَّثَنَا شَهَابُ بْنُ عَبَّادٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمِيدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسِ بْنِ الْمَغِيرَةِ بْنِ شَعْبَةَ قَالَ « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : لَا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي قَوْمٌ ظَاهِرِينَ عَلَى النَّاسِ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرٌ (١) اللَّهُ »

٧٤٦٠ — حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ جَابِرٍ حَدَّثَنِي عَمِيرُ بْنُ هَانِيٍّ أَنَّهُ سَمِعَ مَعَاوِيَةَ قَالَ « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : لَا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي أُمَّةٌ قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ لَا يَضُرُّهُمْ مِنْ كَذِبِهِمْ وَلَا مِنْ خَذَلِهِمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ » فَقَالَ مَالِكُ بْنُ يُخَايِمَرَ سَمِعْتُ مُعَاذًا يَقُولُ وَهُمْ بِالشَّامِ ، فَقَالَ مَعَاوِيَةُ

(١) المراد بأمر الله قيام الساعة فيرجع إلى حكمه وقضائه .

هذا مالك يزعم أنه سمع معاذاً يقول وهم بالشام .

٧٤٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَسِينٍ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : وَقَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مُسَيْلِمَةَ فِي أَصْحَابِهِ فَقَالَ : لَوْ سَأَلْتَنِي هَذِهِ الْقِطْعَةَ مَا أَعْطَيْتُكَهَا وَلَنْ تَعُدُّوا أَمْرَ اللَّهِ فِيكُمْ ، وَلَنْ أَدْبَرْتَ لِيَعْقِرَنَّكَ اللَّهُ » .

٧٤٦٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ « عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : بَيْنَا أَنَا أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ حَرْثِ الْمَدِينَةِ وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى عَسِيبٍ مَعَهُ فَمَرَرْنَا عَلَى نَفَرٍ مِنَ الْيَهُودِ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : سَلُّوهُ عَنِ الرُّوحِ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لَا تَسْأَلُوهُ أَنْ يَجِيءَ فِيهِ بِشَيْءٍ تَكْرَهُونَهُ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِنَسَائَتِهِ ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَقَالَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ : مَا الرُّوحُ ؟ فَسَكَتَ عَنْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَعَلِمْتُ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ فَقَالَ : وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتُوا مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا . قَالَ الْأَعْمَشُ هَكَذَا فِي قِرَاءَتِنَا

٣٠ - باب قول الله تعالى : ﴿ قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لَكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفَذَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ تَنْفَذَ كَلِمَاتِ رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مِدَادًا ﴾ ، ﴿ وَلَوْ أَنَّ مَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَامًا ، وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةَ أَبْحُرٍ مَا نَفَذَتْ كَلِمَاتِ اللَّهِ ﴾ ، ﴿ إِنَّ رَبَّكُمْ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ آسَتَوَى عَلَى الْعَرْشِ ، يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا ، وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ ، أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ ، تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾ سخر : ذلل

٧٤٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : تَكْفُلُ اللَّهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ مِنْ بَيْتِهِ إِلَّا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ وَتَصَدِيقَ كَلِمَتِهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ يُرُدَّهُ إِلَى مَسْكِنِهِ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ »

٣١ - باب في المشيئة والإرادة^(١)

وقول الله تعالى ﴿ تَوَقَّى الْمَلَائِكَةُ مَنْ تَشَاءُ - وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ - وَلَا تَقُولُنَّ لشيءٍ إِنْ تَوَقَّعْنَا ذَلِكَ غَدًا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ - إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ﴾ قال سعيد بن المسيب عن أبيه نزلت في أبي طالب ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ ﴾

٧٤٦٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَعَوْتُمْ اللَّهَ فَاعزموا في الدعاء ، وَلَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ إِنْ شِئْتَ فَأَعْطِنِي ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا مُسْتَكْرَهَ لَهُ »^(٢)

٧٤٦٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ح ، وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي أَخِي عَبْدُ الْحَمِيدِ عَنْ

(١) قال الراغب : المشيئة عن الأكثر والإرادة سواء وعند بعضهم أن المشيئة في الأصل لإيجاد الشيء وإصابته فمن الله الإيجاد ومن الناس الإصابتة .

(٢) لأن التعليق يومه إمكان إعطائه على غير المشيئة وليس بعد المشيئة إلا الإكراه والله لا مكروه له .

سليمان عن محمد بن أبي عتيق عن ابن شهاب عن علي بن حسين أن حسين بن علي عليهما السلام أخبره أن علي بن أبي طالب أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طرقةً وفاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة فقال لهم ألا تُصلُّون ، قال علي : فقلت يا رسول الله إنَّما أنفسنا بيد الله فإذا شاء أن يبعثنا بعثنا ، فانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قلت ذلك ولم يرجع إليَّ شيئاً ، ثم سمعته وهو مُدبِّر يضرب فخذه ويقول : وكان الإنسان أكثر شيء جدلاً »

٧٤٦٦ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَنَانٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ حَدَّثَنَا هَلَالُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ خَامَةِ الزَّرْعِ يَفِيءُ وَرَقُهُ مِنْ حَيْثُ أَتَتْهَا الرِّيحُ تَكْفِفُهَا فَإِذَا سَكَنْتَ اعْتَدَلَتْ ، وَكَذَلِكَ الْمُؤْمِنُ يَكْفَأُ بِالْبِلَاءِ ، وَمَثَلُ الْكَافِرِ كَمَثَلِ الْأُرْزَةِ صَمَاءٌ مُعْتَدِلَةٌ حَتَّى يَقْصِمَهَا اللَّهُ إِذَا شَاءَ »

٧٤٦٧ — حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ « أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى الْمَنْبَرِ يَقُولُ : إِنَّمَا بِقَاؤِكُمْ فِيمَا سَلَفَ قَبْلِكُمْ مِنَ الْأُمَمِ كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ ، أُعْطِيَ أَهْلَ الثَّوْرَةِ التَّوْرَةَ فَعَمَلُوا بِهَا حَتَّى انْتَصَفَ النَّهَارُ ثُمَّ عَجَزُوا فَأَعْطُوا قِبْرَاطًا ، ثُمَّ أُعْطِيَ أَهْلَ الْإِنْجِيلِ الْإِنْجِيلَ فَعَمَلُوا بِهِ حَتَّى صَلَاةِ الْعَصْرِ ثُمَّ عَجَزُوا فَأَعْطُوا قِبْرَاطًا ، ثُمَّ أُعْطِيَ الْقُرْآنَ فَعَمَلْتُمْ بِهِ حَتَّى غُرُوبِ الشَّمْسِ فَأَعْطَيْتُمْ قِبْرَاطِينَ قِبْرَاطِينَ ، قَالَ أَهْلُ الثَّوْرَةِ رَبَّنَا هَؤُلَاءِ أَقْلُ عَمَلًا وَأَكْثَرُ أَجْرًا ، قَالَ : هَلْ ظَلَمْتُمْ مَنْ أَجْرِكُمْ مِنْ شَيْءٍ ؟ قَالُوا : لَا ، فَقَالَ : فَذَلِكَ فَضْلِي أَوْتِيهِ مِنْ أَشَاءِ »^(١)

٧٤٦٨ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ الْمَسْنَدِيُّ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ أَبِي إِدْرِيسَ عَنِ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ : بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَهْطٍ فَقَالَ : أَبَايَعُكُمْ عَلِيٌّ أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا تُسْرِقُوا وَلَا تَزْنُوا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ وَلَا تَأْتُوا بِيَهْتَانٍ تُفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ وَلَا تَعْصُونَ فِي مَعْرُوفٍ فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَأَخِذْ بِهِ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ لَهُ كِفَارَةٌ وَطَهُورٌ ، وَمَنْ سَتَرَهُ اللَّهُ فَذَلِكَ إِلَى اللَّهِ إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ .

٧٤٦٩ — حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَانَ لَهُ سِتْرُونَ امْرَأَةً ، فَقَالَ : لِأَطْوَفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى نِسَائِي فَلْتَحْمِلْنَ كُلُّ امْرَأَةٍ فَارِسًا يَأْتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَطَافَ عَلَى نِسَائِهِ فَمَا وَلَدَتْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةً وَلَدَتْ شَيْقَ غَلَامٍ قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ كَانَ سُلَيْمَانُ اسْتَنْثَى لِحَمَلَتِ كُلُّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ فَوَلَدَتْ فَارِسًا يَأْتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ .

٧٤٧٠ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحِذَاءُ عَنْ عِكْرَمَةَ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَى أَعْرَابِيٍّ يَعُودُهُ ، فَقَالَ : لَا بَأْسَ عَلَيْكَ طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ،

(١) هذا للإشارة إلى جميع الثواب لا إلى القدر الذي يقابل العمل كما يزعم أهل الاعتزال .

قال : قال الأعرابي طهور بل هو حُمى تفور على شيخ كبيرٍ تُزِيرُهُ القُبور ، قال النبي صلى الله عليه وسلم : فَتَعَمُّ إِذَا .

٧٤٧١ - حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ حَصِينٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ حِينَ نَامُوا عَنِ الصَّلَاةِ ، « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ اللَّهَ قَبَضَ أَرْوَاحَكُمْ حِينَ شَاءَ وَرَدَّهَا حِينَ شَاءَ ، فَقَضَوْا حَوَائِجَهُمْ وَتَوَضَّعُوا إِلَى أَنْ طَلَعَتِ الشَّمْسُ وَابْيَضَّتْ فِقَامَ فَصَلُّوا » .

٧٤٧٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَالْأَعْرَجِ ، وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي عَتِيقٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ « أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : اسْتَبَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ ، فَقَالَ الْمُسْلِمُ : وَالَّذِي اصْطَفَى مُحَمَّدًا عَلَى الْعَالَمِينَ فِي قَسَمٍ يُقَسَمُ بِهِ ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْعَالَمِينَ ، فَرَفَعَ الْمُسْلِمُ يَدَهُ عِنْدَ ذَلِكَ ، فَلَطَمَ الْيَهُودِيُّ فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِهِ وَأَمْرِ الْمُسْلِمِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ ، فَإِذَا مُوسَى بَاطِشٌ بِجَانِبِ الْعَرْشِ ، فَلَا أَدْرَى أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ فَأَفَاقَ قَبْلِي أَوْ كَانَ مِمَّنْ اسْتَشْنَى اللَّهَ » .

٧٤٧٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي عَيْسَى أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْمَدِينَةُ يَأْتِيهَا الدَّجَالُ فَيَجِدُ الْمَلَائِكَةَ يَحْرُسُونَهَا فَلَا يَقْرُبُهَا الدَّجَالُ وَلَا الطَّاعُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ » .

٧٤٧٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ فَأُرِيدُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ أُحْتَبَى دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

٧٤٧٥ - حَدَّثَنَا يَسْرَةُ بْنُ صَفْوَانَ بْنِ جَمِيلٍ اللَّخْمِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي عَلَى قَلْبٍ فَتَزَعْتُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ أَنْزَعُ ، ثُمَّ أَخَذَهَا ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ فَنَزَعَ ذَنْوِيًّا أَوْ ذَنْوِيَيْنِ وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ ، ثُمَّ أَخَذَهَا عُمَرُ فَاسْتَحَالَتْ غَرْنًا فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَفْرِي قَرِيهَهُ حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ حَوْلَهُ بَعْطَنَ » .

٧٤٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ « عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَتَاهُ السَّائِلُ ، وَرُبَّمَا قَالَ جَاءَهُ السَّائِلُ أَوْ صَاحِبُ الْحَاجَةِ قَالَ اشْفَعُوا فَلْتُوجَرُوا وَيَقْضَى اللَّهُ عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ مَا شَاءَ » (١) .

٧٤٧٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامٍ « سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(١) أى يظهر الله على لسان رسوله بالوحي أو الإلهام ما قدره في علمه بأنه سيقع .

وسلم قال : لا يَقُلْ أَحَدُكُمْ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ ، اِرْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ ، ارْزُقْنِي إِنْ شِئْتَ ، وَلِيَعِزِمَ مَسْئَلَتَهُ إِنْهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ لَا مُكْرَهَ لَهُ .

٧٤٧٨ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ عَنْ عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود « عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه تَمَارَى هُوَ وَالْحُرُّ بْنُ قَيْسِ بْنِ حِصْنِ الْفَزَارِيِّ فِي صَاحِبِ مُوسَى أَهْوَى خَضِيرٌ ، فَمَرَّ بِهِمَا أَبُو بَنِي كَعْبِ الْأَنْصَارِيِّ فَدَعَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ إِنِّي تَمَادَيْتُ أَنَا وَصَاحِبِي هَذَا فِي صَاحِبِ مُوسَى الَّذِي سَأَلَ السَّبِيلَ إِلَى لُقْيَيْهِ هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ شَأْنَهُ ؟ قَالَ نَعَمْ ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : بَيْنَا مُوسَى فِي مَلَأِ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ هَلْ تَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمُ مِنْكَ ؟ فَقَالَ مُوسَى لَا ، فَأَوْحَى إِلَى مُوسَى بَلَى عَبْدُنَا خَضِيرٌ ، فَسَأَلَ مُوسَى السَّبِيلَ إِلَى لُقْيَيْهِ فَجَعَلَ اللَّهُ لَهُ الْحَوْتَ آيَةً ، وَقِيلَ لَهُ : إِذَا فَقَدْتَ الْحَوْتَ فَارْجِعْ فَإِنَّكَ سَتَلْقَاهُ ، فَكَانَ مُوسَى يَتَّبِعُ أَثَرَ الْحَوْتِ فِي الْبَحْرِ ، فَقَالَ فَتَى مُوسَى لِمُوسَى : أَرَأَيْتَ إِذْ أَوْيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحَوْتَ وَمَا أَنْسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكَرَهُ ، قَالَ مُوسَى : ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي ، فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا ، فَوَجَدَا خَضِرًا وَكَانَ مِنْ شَأْنِهِمَا مَا قَصَّ اللَّهُ . »

٧٤٧٩ — حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : نَزَلَ غَدَاً إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِخَيْفِ بَنِي كَنْانَةَ حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ يُرِيدُ الْمُحْصَبَ . »

٧٤٨٠ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرُو عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ : حَاصِرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْلَ الطَّائِفِ فَلَمْ يَفْتَحْهَا فَقَالَ : إِنَّا قَافِلُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ نَقُفْ وَلَمْ يَفْتَحْ ، قَالَ : فَاعْدُوا عَلَى الْقِتَالِ فَغَدَوْا ، فَأَصَابَتْهُمْ جِرَاحَاتٌ ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّا قَافِلُونَ غَدَاً إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَكَأَنَّ ذَلِكَ أَعْجَبَهُمْ فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٣٢ — بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ حَتَّى إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ؟ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ﴾ وَلَمْ يَقُلْ مَاذَا خَلَقَ رَبُّكُمْ

وَقَالَ جَلْ ذَكَرَهُ : ﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ ﴾ ، وَقَالَ مَسْرُوقٌ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ : إِذَا تَكَلَّمَ اللَّهُ بِالْوَحْيِ سَمِعَ أَهْلَ السَّمَاوَاتِ شَيْئًا ، فَإِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ وَسَكَنَ الصَّوْتُ عَرَفُوا أَنَّهُ الْحَقُّ ، وَنَادَوْا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ

وَيَذْكَرُ عَنْ جَابِرٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : يَحْتَشِرُ اللَّهُ الْعِبَادَ فَيُنَادِيهِمْ بِصَوْتٍ يَسْمَعُهُ مَنْ بَعْدَ مَا يَسْمَعُهُ مَنْ قَرَّبَ : أَنَا الْمَلِكُ أَنَا الدِّيَانُ »

٧٤٨١ — حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرُو عَنْ عِكْرَمَةَ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِذَا قَضَى اللَّهُ الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ ضَرَبَتْ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَانًا لِقَوْلِهِ كَأَنَّهُ سِلْسَلَةٌ عَلَى

صفوان ، قال عليّ وقال غيره : صفوان يُنفذهم ذلك ، فإذا قرع عن قلوبهم ، قالوا ماذا قال ربكم ؟ قالوا الحقّ وهو العليّ الكبير

قال عليّ : وحدّثنا سفيان حدّثنا عمرو عن عكرمة عن أبي هريرة بهذا .

قال سفيان قال عمرو : سمعتُ عكرمة حدّثنا أبو هريرة بهذا قلت لسفيان قال سمعت عكرمة قال سمعتُ أبا هريرة قال : نعم قلت لسفيان إن إنساناً روى عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن أبي هريرة يرفعه أنه قرأ : قرع ، قال سفيان : هكذا قرأ عمرو فلا أدري سمعه هكذا أم لا ؟ قال سفيان : وهي قراءتنا

٧٤٨٢ - حدّثنا يحيى بن بكير حدّثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن « عن أبي هريرة أنه كان يقول : قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ما أذن الله لشيء ما أذن للنبي صلى الله عليه وسلم يتغنّى بالقرآن ، وقال صاحب له يريد أن يجهر به . »

٧٤٨٣ - حدّثنا عمر بن حفص بن غياث حدّثنا أبي حدّثنا الأعمش حدّثنا أبو صالح « عن أبي سعيد الخدريّ رضي الله عنه قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله يا آدمُ فيقول لبيك وسعديك فينادي بصوت : إن الله يأمرك أن تخرج من ذرّيتك بعثاً إلى النار »

٧٤٨٤ - حدّثنا عبيد بن إسماعيل حدّثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه « عن عائشة رضي الله عنها قالت ما غرّث على امرأة ما غرّث على خديجة ولقد أمره ربه أن يشرّها بيّت في الجنة »

٣٣ - باب كلام الربّ مع جبريل ونداء الله الملائكة وقال معمر وإنك لتلقّي القرآن - أي يلقي عليك ، وتلقاه أنت - أي وتأخذهم عنهم - ومثله ، فتلقى آدم من ربه كلماتٍ

٧٤٨٥ - حدّثني إسحق حدّثنا عبد الصمد حدّثنا عبد الرحمن - هو ابن عبد الله بن دينار - عن أبيه عن أبي صالح « عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم إن الله تبارك وتعالى إذا أحبّ عبداً نادى جبريل إن الله قد أحبّ فلاناً فأحبه فيحبه جبريل ثم ينادي جبريل في السماء إن الله قد أحبّ فلاناً فأحبه فيحبه أهل السماء ويوضع له القبول في أهل الأرض »

٧٤٨٦ - حدّثنا قتيبة بن سعيد عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج « عن أبي هريرة أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال : يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ، ويجتمعون في صلاة العصر وصلاة الفجر ، ثم يعرج الذين باتوا فيكم ، فيسألهم وهو أعلم بهم كيف تركتم عبادي ؟ فيقولون : تركناهم وهم يصلون ، وأتيناهم وهم يصلون »

٧٤٨٧ - حدّثنا محمد بن بشار حدّثنا غندر حدّثنا شعبة عن واصل عن المعرور قال : « سمعتُ أبا ذرّ عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : أتاني جبريل فيشرفني أنه من مات لا يُشرك بالله شيئاً دخل الجنة ، قلت وإن سرق وإن زنى ؟ قال وإن سرق وإن زنى »

٣٤ - باب قول الله تعالى : ﴿ أَنْزَلَهُ ^(١) بَعَلْمَهُ وَالْمَلَائِكَةَ يَشْهَدُونَ ﴾

قال مجاهد : ينزل الأمر بينهن وبين السماء السابعة والأرض السابعة

٧٤٨٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ « حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَقَ الهمدانيُّ عن البراء بن عازب قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا فلان إذا أوتيت إلى فراشك فقل : اللهم أسلمت نفسي إليك ، ووجهت وجهي إليك ، وفوضت أمري إليك ، وأجأت ظهري إليك ، رغبة ورهبة إليك ، لا ملجأ ولا منجأ منك إلا إليك ، آمنت بكتابك الذي أنزلت ، وبنبيك الذي أرسلت فإنك إن متت في ليلتك متت على الفطرة ، وإن أصبحت أصبحت أجراً »

٧٤٨٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بن سعيد حَدَّثَنَا سفيان عن إسماعيل بن أبي خالد « عن عبد الله بن أبي أوفى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الأحزاب : اللهم منزل الكتاب ، سريع الحساب ، اهزم الأحزاب وزلزلمهم »

زاد الحميدي حَدَّثَنَا ابن أبي خالد سمعتُ عبد الله سمعتُ النبي صلى الله عليه وسلم

٧٤٩٠ - حَدَّثَنَا مسدد عن هشيم عن أبي بشر عن سعيد بن جبير « عن ابن عباس رضي الله عنهما : ﴿ ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها ﴾ قال : أنزلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم متوار بمكة ، فكان إذا رفع صوته سمع المشركون فسبوا القرآن ومن أنزله ومن جاء به ، وقال الله تعالى : ﴿ ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها ﴾ لا تجهر بصلاتك حتى يسمع المشركون ، ولا تخافت بها عن أصحابك فلا تسمعهم ، واتبع بين ذلك سبيلاً ، أسمعهم ولا تجهر حتى يأخذوا عنك القرآن »

٣٥ - باب قول الله تعالى : ﴿ يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ ^(٢) إِنَّهُ لَقَوْلُ فَصْلٍ : حق ، وما هو بالهزل : باللعب

٧٤٩١ - حَدَّثَنَا الحميدي حَدَّثَنَا سفيان حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عن سعيد بن المسيب « عن أبي هريرة قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى : يُؤذِنِي ^(٣) ابنُ آدم يسُبُّ الدهرَ وأنا الدهرُ ، بيدي الأمرُ أقلب الليل والنهار »

٧٤٩٢ - حَدَّثَنَا أبو نعيم حَدَّثَنَا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : يقول الله عز وجل : الصوم لي وأنا أجزى به ، يدع شهوته وأكله وشربه من أجل ، والصوم جنة ، وللصائم فرحتان فرحة حين يفطر وفرحة حين يلقى ربه ، ولخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك

٧٤٩٣ - حَدَّثَنَا عبد الله بن محمد حَدَّثَنَا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن همام عن أبي هريرة عن النبي صلى

(١) قال ابن بطال : المراد بالإنزال إفهام العباد معاني الفروض التي في القرآن وليس إنزاله له كالإنزال الأجسام المخلوقة لأن القرآن ليس بجسم ولا مخلوق .

(٢) المراد أن كلام الله تعالى صفة قائمة به وأنه لم يزل متكلماً ولا يزال .

(٣) أي ينسب إلي ما لا يليق لي .

الله عليه وسلم قال : بينا أيوب يغتسل عرياناً حراً عليه رجل جراد من ذهب ، فجعل يحثى في ثوبه ، فناداه ربه ، يا أيوب ألم أكن أغنيئك عما ترى ؟ قال بلى يارب ، ولكن لا غنى لى عن بركتك

٧٤٩٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ يَقُولُ : مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ ، مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ »

٧٤٩٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ أَنَّ الْأَعْرَجَ حَدَّثَهُ « أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ »

٧٤٩٦ - وَهَذَا الْإِسْنَادُ قَالَ اللَّهُ أَنْفِقْ أَنْفِقْ عَلَيْكَ

٧٤٩٧ - حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَالَ : هَذِهِ خَدِيجَةُ أَتَتْكَ بِإِنَاءٍ فِيهِ طَعَامٌ أَوْ إِنَاءٌ فِيهِ شَرَابٌ فَأَقْرَبْتُهَا مِنْ رَبِّهَا السَّلَامَ وَبَشَّرْتُهَا بِبَيْتٍ قَصَبٍ لَا صَخَبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ » .

٧٤٩٨ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ أَسَدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامِ بْنِ مُنَبِّهٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : قَالَ اللَّهُ أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبٍ بَشَرٌ »

٧٤٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي سَلِيمَانُ الْأَحْوَلُ أَنَّ طَاوُسًا أَخْبَرَهُ أَنَّهُ « سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا تَهَجَّدَ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ : اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قِيمُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ ، أَنْتَ الْحَقُّ ، وَوَعْدُكَ الْحَقُّ ، وَقَوْلُكَ الْحَقُّ ، وَلِقَاؤُكَ الْحَقُّ ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ ، وَالنَّارُ حَقٌّ ، وَالنَّبِيُّونَ حَقٌّ ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ وَبِكَ آمَنْتُ وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْكَ أُنْبِتُ وَبِكَ خَاصَمْتُ وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ فَاغْفِرْ لِي مَا قَدِمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ ، أَنْتَ إِلَهِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ »

٧٥٠٠ - حَدَّثَنَا حِجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الثَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ الْأَيْلِيُّ قَالَ سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ قَالَ « سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ وَعَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا فَبَرَّأَهَا اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَلَّ حَدَّثَنِي طَائِفَةٌ مِنَ الْحَدِيثِ الَّذِي حَدَّثَنِي عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : وَلَكِنْ وَاللَّهِ مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ يُنْزِلُ بَرَاءَتِي وَحَيًّا يُتْلَى وَلَشَأْنِي فِي نَفْسِي كَانَ أَحَقَّرَ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ فِيَّ بِأَمْرٍ يُتْلَى ، وَلَكِنْ كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا يُبْرَوْنِي اللَّهُ بِهَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ ﴾ الْعَشْرَ الْآيَاتِ »

٧٥٠١ - حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : يَقُولُ اللَّهُ : إِذَا أَرَادَ عَبْدِي أَنْ يَعْمَلَ سَيِّئَةً فَلَا تَكْتُبُوهَا عَلَيْهِ حَتَّى يَعْمَلَهَا فَإِنْ

عملها فاكتبوها بمثلها ، وإن تركها من أجل فاكتبوها له حسنة ، وإذا أراد أن يعمل حسنة فلم يعملها ، فاكتبوها له حسنة فإن عملها فاكتبوها له بعشر أمثالها إلى سبعمائة »

٧٥٠٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي مَرْزُوقٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْهُ قَامَتِ الرَّجْمُ فَقَالَ : مَهْ ، قَالَتْ : هَذَا مَقَامُ الْعَائِذِ بِكَ مِنَ الْقَطِيعَةِ ، فَقَالَ : أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مِنْ وَصْلِكَ ، وَأَقْطَعَ مِنْ قِطْعِكَ ؟ قَالَتْ : بَلَى يَا رَبِّ ، قَالَ : فَذَلِكَ لَكَ ، ثُمَّ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقْطَعُوا أَرْحَامَكُمْ ؟ »

٧٥٠٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ « عَنْ صَالِحٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ بْنِ خَالِدٍ قَالَ : مُطِرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : قَالَ اللَّهُ : أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي كَافِرٌ بِي وَمُؤْمِنٌ بِي »

٧٥٠٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : قَالَ اللَّهُ إِذَا أَحَبَّ عَبْدِي لِقَائِي أَحْبَبْتُ لِقَاءَهُ ، وَإِذَا كَرِهَ لِقَائِي كَرِهْتُ لِقَاءَهُ »

٧٥٠٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : قَالَ اللَّهُ أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي »

٧٥٠٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ - لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ - إِذَا مَاتَ فَحَرَّقُوهُ وَادْرَأُوا نِصْفَهُ فِي الْبَرِّ وَنِصْفَهُ فِي الْبَحْرِ ، فَوَاللَّهِ لَعَنَ قَدَرَ اللَّهِ عَلَيْهِ لِيُعَذِّبَهُ عَذَابًا لَا يَعْذِبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ ، فَأَمَرَ اللَّهُ الْبَحْرَ فَجَمَعَ مَا فِيهِ ، وَأَمَرَ الْبَرَّ فَجَمَعَ مَا فِيهِ ، ثُمَّ قَالَ : لِمَ فَعَلْتَ ؟ قَالَ : مِنْ خَشْيَتِكَ وَأَنْتَ أَعْلَمُ ، فَغَفِرَ لَهُ »

٧٥٠٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ قَالَ : « سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنْ عَبْدًا أَصَابَ ذَنْبًا - وَرَبَّمَا قَالَ : أَذْنِبَ ذَنْبًا - فَقَالَ : رَبِّ أَذْنَبْتُ ذَنْبًا - وَرَبَّمَا قَالَ أَصَبْتُ - فَاغْفِرْ ، فَقَالَ رَبُّهُ أَعْلَمَ عَبْدِي أَنْ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ ؟ غَفَرْتُ لِعَبْدِي : ثُمَّ مَكَثَ مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ أَصَابَ ذَنْبًا - أَوْ أَذْنِبَ ذَنْبًا - فَقَالَ رَبُّهُ أَذْنَبْتُ - أَوْ أَصَبْتُ - أَوْ أَذْنَبْتُ - فَقَالَ : أَعْلَمَ عَبْدِي أَنْ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ ؟ غَفَرْتُ لِعَبْدِي ثُمَّ مَكَثَ مَا شَاءَ (١) اللَّهُ ثُمَّ أَذْنِبَ ذَنْبًا - وَرَبَّمَا قَالَ أَصَابَ ذَنْبًا - فَقَالَ : رَبِّ أَصَبْتُ - أَوْ أَذْنَبْتُ (٢) - آخِرَ فَاغْفِرْهُ لِي ، فَقَالَ أَعْلَمَ عَبْدِي أَنْ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ ؟ غَفَرْتُ لِعَبْدِي ثَلَاثًا فَلْيَعْمَلْ مَا شَاءَ »

(١) أى من الزمان والتعبير بالرجوع عن الذنب لا يفيد معنى الندم بل هو إلى معنى الإقلاع أقرب ويكفى في التوبة تحقق الندم على وقوعه منه فإنه يستلزم الإقلاع عنه والعزم على عدم العود .

(٢) المراد به مادمت تذنب فتنوب غفرت لك وقال السبكي : الإستغفار طلب المغفرة إما باللسان أو بالقلب أو بهما فالأول فيه نفع لأنه خير من السكوت ولأنه يعتاد قول الخير ، والثاني نافع جداً ، والثالث أبلغ مهما لكهما لا يحصان الذنب حتى توجد التوبة .

٧٥٠٨ - حَدَّثَنَا عبد الله بن أبي الأسود حَدَّثَنَا معتمرٌ سمعتُ أبي حَدَّثَنَا قتادة عن عُقبة بن عبد الغافر « عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه ذكر رجلاً فيمن سلف - أو فيمن كان قبلكم - قال كلمةً يعنى أعطاه الله مالاً وولداً ، فلما حضرت الوفاة قال لبيته : أى أبٍ كنتُ لكم ؟ قالوا : خير أب . قال : فإنه لم يَبْتَر - أو لم يَبْتَر - عند الله خيراً وإن يقدر الله عليه يعذبه ، فانظروا إذا متُّ فأحرقوني حتى إذا صرتُ فحماً فاسحقوني - أو قال فاسحقوني - فإذا كان يومُ ربح عاصف فأذروني فيها . فقال نبيُّ الله صلى الله عليه وسلم : فأخذ موثيقهم على ذلك وربِّي ، ففعلوا ثم أذروه في يوم عاصف ، فقال الله عز وجل كُن . فإذا هو رجلٌ قائمٌ . قال الله : أى عبدى ما حملك على أن فعلت ما فعلت ؟ قال : مخافتك - أو فرَّق منك - قال : فما تلافاه أن رحمه عندها ، وقال مرَّةً أخرى : فما تلافاه غيرها فحدَّثتُ به أبا عثمان فقال : سمعتُ هذا من سلمان غير أنه زاد فيه : أذروني في البحرِ أو كما حدَّثتُ »

٣٦ - باب كلام الربِّ عزَّ وجلَّ يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم

٧٥٠٩ - حَدَّثَنَا يوسف بن راشد حَدَّثَنَا أحمد بن عبد الله حَدَّثَنَا أبو بكر بن عيَّاش عن حُميد قال : « سمعتُ أنساً رضى الله عنه قال : سمعتُ النبي صلى الله عليه وسلم يقول : إذا كان يوم القيامة شُفِّعْتُ فقلت يارب أدخل الجنة من كان في قلبه خردلةٌ فيدخلون ، ثم أقول : أدخل الجنة من كان في قلبه أدنى شيء ، فقال أنسٌ كأننى أنظر إلى أصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم »

٧٥١٠ - حَدَّثَنَا سليمان بن حرب حَدَّثَنَا حماد بن زيد حَدَّثَنَا مَعْبَد بن هلال العنزيُّ قال : اجتمعنا ناسٌ من أهل البصرة فذهبنا إلى أنس بن مالك وذهبنا معنا بثابت البناني إليه يسأله لنا عن حديث الشفاعة فإذا هو في قصره فوافقناه يصلى الضحى فاستأذنا فأذن لنا وهو قاعدٌ على فراشه . فقلنا لثابت لا تسأله عن شيء أوَّل من حديث الشفاعة فقال يا أبا حمزة هؤلاء إخوانك من أهل البصرة جاءوك يسألونك عن حديث الشفاعة فقال : حدَّثنا محمد صلى الله عليه وسلم قال : إذا كان يوم القيامة ما ج الناس^(١) في بعض فيأتون آدم فيقولون : اشفع لنا إلى ربك فيقول لسئ لها ، ولكن عليكم بإبراهيم فإنه خليل الرحمن ، فيأتون إبراهيم فيقول لسئ لها ، ولكن عليكم بموسى فإنه كليم الله فيأتون موسى . فيقول لسئ لها ولكن عليكم بعيسى فإنه روح الله وكلمته ، فيأتون عيسى فيقول لسئ لها ولكن عليكم بمحمد صلى الله عليه وسلم فيأتوني فأقول : أنا لها ، فاستأذن على ربي فيؤذن لى ويلهمني مَحامد أحمده بها لا تحضرني الآن فأحمده بتلك الخامد وأخر له ساجداً ، فيقال يا محمد ارفع رأسك ، وقُل يسمع لك ، وسلَّ تُعط واشفع تُشفع ، فأقول يارب أمتى أمتى ! فيقال : انطلق فأخرج منها من كان في قلبه مثقال شعيرة من إيمان فأنطلق فأفعل ثم أعود فأحمده بتلك الخامد ثم أحرُّ له ساجداً ، فيقال يا محمد ارفع رأسك ، وقُل يسمع لك ، وسلَّ تُعط ، واشفع تُشفع ، فأقول يارب أمتى فيقال انطلق فأخرج منها من كان في قلبه مثقال ذرةً أو خردلةً من إيمان ، فأنطلق فأفعل ثم أعود فأحمده بتلك الخامد ثم أحرُّ له ساجداً ، فيقال يا

(١) أى اختلصوا .

محمد ارفع رأسك ، وقل يسمع لك ، وسل تعط واشفع تشفع ، فأقول يا رب أمتي أمتي فيقول انطلق فأخرج من كان في قلبه أدنى أدنى مثقال حبة خردل من إيمان فأخرجه من النار من النار ، فأطلق فأفعل ، فلما خرجنا من عند أنس قلت لبعض أصحابنا لو مررنا بالحسن وهو متوار في منزل أبي خليفة فحدثنا بما حدثنا أنس ابن مالك فأتيناها فسلمنا عليه فأذن لنا فقلنا له : يا أبا سعيد جئناك من عند أخيك أنس بن مالك فلم تر مثل ما حدثنا في الشفاعة ، فقال : هيه فحدثناه بالحديث فانتهى إلى هذا الموضع ، فقال : هيه ، فقلنا لم يزد لنا على هذا فقال : لقد حدثني وهو جميع منذ عشرين سنة فلا أدري أنسى أم كره أن تتكلموا ، فقلنا : يا أبا سعيد فحدثناه فضحك ، وقال : خُلِقَ الإنسان عَجُولاً ، ما ذكرته إلا وأنا أريدُ أُحدِّثُكم حدثني كما حدثكم به ، قال ثم أعودُ الرابعة فأحمدُه بتلك ، ثم أخِرُّ له ساجداً ، فيقال يا محمد ارفع رأسك ، وقل يسمع ، وسل تعط ، واشفع تُشفع ، فأقول يارب ائذن لي فيمن قال : لا إله إلا الله فيقول : وعزّي وجلالي وكبريائي وعظمتي لأخرجن منها من قال لا إله إلا الله .

٧٥١١ — حدثنا محمد بن خالد حدثنا عبید الله بن موسى عن إسرائيل عن منصور عن إبراهيم عن عبدة عن عبد الله قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن آخر أهل الجنة دخولا الجنة ، وآخر أهل النار خروجا من النار رجل يخرج حبوا ، فيقول له ربه ادخل الجنة ، فيقول رب الجنة ملأى ، فيقول له ذلك ثلاث مرات ، فكل ذلك يعيد عليه ، الجنة ملأى ، فيقول إن لك مثل الدنيا عشر مرار »

٧٥١٢ — حدثنا علي بن حُجر أخبرنا عيسى بن يونس عن الأعمش عن خيثمة عن عدى بن حاتم قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم من أحد إلا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه ترجمان فينظر أيمن منه فلا يرى إلا ما قدم من عمله ، وينظر أشأم منه فلا يرى إلا ما قدم ، وينظر بين يديه فلا يرى إلا النار تلقاء وجهه ، فاتقوا النار ولو بشق تمرة »

قال الأعمش وحدثني عمرو بن مرة عن خيثمة مثله وزاد فيه . ولو بكلمة طيبة

٧٥١٣ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن عبدة عن عبد الله رضى الله عنه قال جاء حبة من اليهود فقال : إنه إذا كان يوم القيامة جعل الله السموات على إصبع والأرضين على إصبع والماء والنرى على إصبع والخلائق على إصبع ثم يهزهن ثم يقول : أنا الملك أنا الملك ، فلقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يضحك حتى بدت نواجذه تعجبا وتصديقا لقوله ، ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم « وما قدروا الله حق قدره — إلى قوله — يشركون »

٧٥١٤ — حدثنا مسدد حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن صفوان بن محرز « أن رجلا سأل ابن عمر : كيف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في النجوى ؟ قال : يدنو أحدكم من ربه حتى يضع كنفه^(١) عليه فيقول : أعملت كذا وكذا ؟ فيقول : نعم ، ويقول عملت كذا وكذا ؟ فيقول : نعم ، فيقرره ثم يقول إني سترت

(١) المراد بالكنف الستر والمعنى أنه تحيط به عنائه التامة .

عليك في الدنيا ، وأنا أغفرها لك اليوم »

٣٧ - باب ما جاء في قوله عز وجل : ﴿ وكلم الله موسى تكليماً ﴾

٧٥١٥ - **حدَّثنا يحيى بن بكير** حدثنا الليث حدثنا عقيل عن ابن شهاب حدثنا حميد بن عبد الرحمن « عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : احتج آدم وموسى ، فقال موسى : أنت آدم الذي أخرجت ذريتك من الجنة ، قال آدم : أنت موسى الذي اصطفاك الله برسالاته وكلامه ثم تلومنى على أمرٍ قد قدر على قبل أن أخلق ، فحج آدم موسى

٧٥١٦ - **حدَّثنا مسلم بن إبراهيم** حدثنا هشام حدثنا قتادة « عن أنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يُجمع المؤمنون يوم القيامة فيقولون لو استشفعنا إلى ربنا فيريحنا من مكاننا هذا فيأتون آدم فيقولون له أنت آدم أبو البشر خلقك الله بيده وأسجد لك الملائكة ، وعلمك أسماء كل شيء ، فاشفع لنا إلى ربنا حتى يُريحنا فيقول لهم لسئ هناكم ، فيذكر لهم خطيئته التي أصاب »

٧٥١٧ - **حدَّثنا عبد العزيز بن عبد الله** حدثني سليمان عن شريك بن عبد الله أنه قال : سمعت ابن مالك يقول ليلة أُسرى برسول الله صلى الله عليه وسلم من مسجد الكعبة أنه جاءه ثلاثة نفرٍ قبل أن يوحى إليه وهو نائم في المسجد الحرام فقال أولهم : أيُّهم هو ؟ فقال أوسطهم : هو خيرهم ، فقال أحدُهم خذوا خيرهم ، فكانت تلك الليلة فلم يرهم حتى أتوه ليلة أخرى فيما يرى قلبه وتنام عينه ولا ينم قلبه ، وكذلك الأنبياء تنام أعينهم ولا تنام قلوبهم ، فلم يكلموه حتى احتلموه فوضعه عند بئر زمزم فتولاه منهم جبريل فشق جبريل ما بين نحره إلى لتيته حتى فرغ من صدره وجوفه ، فغسله من ماء زمزم بيده حتى أنقى جوفه ثم أتى بطست من ذهب فيه تور من ذهبٍ محشواً إيماناً وحكمةً - فحشا به صدره ولغأديه^(١) - معنى عروق حلقة - ثم أطبقه ثم عرج به إلى السماء الدنيا فضرب باباً من أبوابها فناداه أهل السماء ، من هذا ؟ فقال جبريل ، قالوا ومن معك ؟ قال : معي محمد ، قال : وقد بُعث ؟ قال : نعم ، قالوا فمرحياً به وأهلاً ، فاستبشر به أهل السماء لا يعلم أهل السماء بما يريد الله به في الأرض حتى يُعلمهم فوجد في السماء الدنيا آدم فقال له جبريل : هذا أبوك فسلم عليه فسلم عليه ورد عليه آدم وقال : مرحباً وأهلاً يا بني نعم الابن أنت ، فإذا هو في السماء الدنيا يتنهرين يطردان^(٢) ، فقال : ما هذان النهران يا جبريل ؟ قال : هذان النيل والفرات عُصْرُهما ثم مضى به في السماء فإذا بنهر آخر عليه قصرٌ من لؤلؤ وزبرجد فضرب يده فإذا هو مسك أذفر قال : ما هذا يا جبريل ؟ قال : هذا الكوثر الذي خبأ^(٣) لك ربك ثم عرج إلى السماء الثانية فقالت الملائكة له مثل ما قالت له الأولى ، من هذا ؟ قال جبريل ، قالوا ومن معك ؟ قال محمد صلى الله عليه وسلم ، قالوا وقد بُعث إليه ؟ قال : نعم ، قالوا مرحباً به وأهلاً . ثم عرج

(١) بغير معجمة فسره في هذه الرواية بأنها عروق الحلق وقال أهل اللغة هي اللحمت التي بين الحنك وصفحة العنق .

(٢) أى بجريان .

(٣) أى أوجر .

به إلى السماء الثالثة وقالوا له مثل ما قالت الأولى والثانية ، ثم عرج به إلى الرابعة فقالوا له مثل ذلك ، ثم عرج به إلى السماء الخامسة فقالوا مثل ذلك ، ثم عرج به إلى السادسة فقالوا له مثل ذلك ، ثم عرج به إلى السماء السابعة فقالوا له مثل ذلك كل سماء فيها أنبياء قد سماهم فَوَعَيْتُ منهم إدريس في الثانية وهارون في الرابعة وآخر في الخامسة لم أحفظ اسمه ، وإبراهيم في السادسة وموسى في السابعة بفضل كلامه لله ، فقال موسى : رب لم أظن أن ترفع عليّ أحداً ثم علا به فوق ذلك بما لا يعلمه إلا الله ، حتى جاء سيّدة المنتهى ودنا الجبّار ربّ العزرة فتدلّى حتى كان منه قاب قوسين أو أدنى فأوحى الله فيما أوحى خمسين صلاة على أمتك كل يوم وليلة ثم هبط حتى بلغ موسى فاحتبسه موسى فقال يا محمد : ماذا عهد إليك ربك^(١) قال عهد إلى خمسين صلاة كل يوم وليلة ، قال : إن أمتك لا تستطيع ذلك فارجع فليخفف عنك ربك وعنهم فالتفت النبي صلى الله عليه وسلم إلى جبريل كأنه يستشيره في ذلك فأشار إليه جبريل أن نعم ، إن شئت فعلا به إلى الجبّار ، فقال وهو مكانه يارب تخفف عنا فإن أمتي لا تستطيع هذا فوضع عنه عشر صلوات ثم رجع إلى موسى فاحتبسه فلم يزل يردده موسى إلى ربه حتى صارت إلى خمس صلوات ثم احتبسه موسى عند الخمس فقال : يا محمد والله لقد راودت بني إسرائيل قومي على أدنى من هذا فضعفوا فتركوه ، فأمتك أضعف أجساداً^(٢) وقلوباً وأبداناً وأبصاراً وأسماعاً ، فارجع فليخفف عنك ربك ، كل ذلك يلتفت النبي صلى الله عليه وسلم إلى جبريل ليشير عليه ولا يكره ذلك جبريل ، فرفعه عند الخامسة فقال : يارب إن أمتي ضعفاء أجسادهم وقلوبهم وأسماعهم وأبدانهم فخفف عنا ، فقال الجبّار : يا محمد ، قال : لبيك وسعديك ، قال : إنه لا يُبدل القول لدى^(٣) كما فرضت عليك في أم الكتاب قال فكل حسنة بعشر أمثالها فهي خمسون في أم الكتاب وهي خمس عليك ، فرجع إلى موسى فقال : كيف فعلت ؟ فقال : خفف عنا ، أعطانا بكل حسنة عشر أمثالها . قال موسى : قد والله راودت بني إسرائيل على أدنى من ذلك فتركوه ، ارجع إلى ربك فليخفف عنك أيضاً ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا موسى قد والله استحييت من ربي مما اختلقت إليه ، قال : فاهبط باسم الله ، قال : واستيقظ وهو في مسجد الحرام

٣٨ - باب كلام الرب مع أهل الجنة^(٤)

٧٥١٨ - حَدَّثَنَا يحيى بن سليمان حَدَّثَنِي ابنُ وهب قال حَدَّثَنِي مالكٌ عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : « قال النبي صلى الله عليه وسلم إن الله يقول لأهل الجنة : يا أهل الجنة ، فيقولون لبيك ربنا وسعديك ، والخير في يدك ، فيقول هل رضيتم ؟ فيقولون وما لنا لا نرضي يا رب وقد أعطيتنا ما لم نعط أحداً من خلقك فيقول : ألا أعطيكم أفضل من ذلك ؟ فيقولون : يا رب وأى شيء أفضل من ذلك ؟ فيقول أحل عليكم رضواني فلا أسخط عليكم بعده أبداً »

(١) المراد بها بما أمرك أو أوصاك .

(٢) أضعف من بني إسرائيل .

(٣) تمسك من أنكر النسخ ورد بأن النسخ بيان انتهاء الحكم فلا يلزم منه تبديل القول .

(٤) أي بعد دخولهم الجنة .

٧٥١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ حَدَّثَنَا هَلَالٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ « عَنْ أَنَى هَرِيرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَوْمًا يُحَدِّثُ وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ اسْتَأْذَنَ رَبَّهُ فِي الزَّرْعِ فَقَالَ : أَوْلَسْتَ فِيمَا شَعْتَ ؟ قَالَ : بَلَى وَلَكِنِّي أَحْبَبْتُ أَنْ أُزْرَعَ ، فَأَسْرَعُ^(١) وَبَذَرَ فِتْبَادَرَ الطَّرْفِ نَبَاتَهُ وَاسْتَوَاوَهُ وَاسْتَحْصَاوَهُ وَتَكْوِيرَهُ أَمْثَالَ الْجِبَالِ فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى دُونَكَ يَا ابْنَ آدَمَ فَإِنَّهُ لَا يُشْبِعُكَ شَيْءٌ ، فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ : يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا تَجِدُ هَذَا إِلَّا قَرَشِيًّا أَوْ أَنْصَارِيًّا فَإِنَّهُمْ أَصْحَابُ زَرْعٍ فَأَمَا نَحْنُ فَلَسْنَا بِأَصْحَابِ زَرْعٍ ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ »

٣٩ - بَابُ ذِكْرِ اللَّهِ بِالْأَمْرِ وَذِكْرِ الْعِبَادِ بِالذُّعَاءِ وَالتَّضَرُّعِ وَالرِّسَالَةِ وَالبَلَاغِ ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ فَادْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ ﴾ ، ﴿ وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ نُوحٍ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ إِنْ كَانَ كَبُرَ عَلَيْكُمْ مَقَامِي وَتَذِكْرِي بآيَاتِ اللَّهِ فَعَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْتُ ، فَاجْمَعُوا أَمْرَكُمْ وَشُرَكَاءَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُنْ أَمْرُكُمْ عَلَيْكُمْ غُمَّةً ثُمَّ اقضُوا إِلَيَّ وَلَا تَنْظُرُون ، فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَمَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجِرْتُمْ إِلَّا عَلَى اللَّهِ ، وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾ غُمَّةً : هَمٌّ وَضِيقٌ قَالَ مُجَاهِدٌ : اقضُوا إِلَيَّ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ ، افْرُقْ : اقضِ

وَقَالَ مُجَاهِدٌ : وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجْرُهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ، إِنْسَانٌ يَأْتِيهِ فَيَسْتَمِعُ مَا يَقُولُ ، وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ فَهُوَ آمِنٌ حَتَّى يَأْتِيَهُ فَيَسْمَعُ كَلَامَ اللَّهِ ، وَحَتَّى يَبْلُغَ مَأْمَنَهُ حَيْثُ جَاءَ ، وَالنَّبَأُ الْعَظِيمُ : الْقُرْآنُ ، صَوَابًا : حَقًّا فِي الدُّنْيَا وَعَمَلٌ بِهِ

٤٠ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا ﴾

وَقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ : ﴿ وَتَجْعَلُونَ لَهُ أَنْدَادًا ذَلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾ ، ﴿ وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ، بَلِ اللَّهُ فَاعْبُدْ وَكُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴾ وَقَوْلِهِ ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ ﴾

وَقَالَ عِكْرَمَةُ : وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ ، وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ وَمَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولَنَّ اللَّهُ فَذَلِكَ إِيمَانُهُمْ وَهُمْ يَعْبُدُونَ غَيْرَهُ ، وَمَا ذَكَرَ فِي تَخْلُقُ أَفْعَالِ الْعِبَادِ وَأَكْسَابِهِمْ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ تَقْدِيرًا ﴾

وَقَالَ مُجَاهِدٌ : مَا تَنْزَلُ الْمَلَائِكَةُ إِلَّا بِالْحَقِّ : يَعْنِي بِالرِّسَالَةِ وَالْعَذَابِ ، لَيْسَ أَلِ الصَّادِقِينَ عَنْ صِدْقِهِمُ الْمُبْلَغِينَ الْمُؤَدِّينَ مِنَ الرِّسَالِ ، وَإِنَّا لَهُ حَافِظُونَ عِنْدَنَا ، وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ الْقُرْآنُ ، وَصَدَّقَ بِهِ الْمُؤْمِنُ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ هَذَا الَّذِي أَعْطَيْتَنِي عَمَلْتُ بِمَا فِيهِ

٧٥٢٠ - حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَنَى وَائِلٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُرْحَبِيلٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ ؟ قَالَ : أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدَاءً وَهُوَ خَلَقَكَ .

(١) تَقْدِيرُهُ أَذِنَ لَهُ فَرَزَعٌ فَأَسْرَعُ .

قلت : إن ذلك لعظيم ، قلت : ثم أيُّ ؟ قال : ثم أن تقتل ولدك تخاف أن يطعم معك ، قلت : ثم أيُّ ؟ قال : ثم أن تُزاني بحليلة جارك »

٤١ - باب قول الله تعالى : ﴿ وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم سمعكم ولا أبصاركم ولا جلودكم ولكن ظننتم أن الله لا يعلم كثيراً مما تعملون ﴾

٧٥٢١ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ مَجَاهِدٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : اجتمع عند البيت ثقفيان وقرشي ، أو قرشيان وثقفى - كثيرة شحم بطونهم ، قليلة فقه قلوبهم ، فقال أحدهم : أترون أن الله يسمع ما نقول ؟ قال الآخر : يسمع إن جهرنا ، ولا يسمع إن أخفينا . وقال الآخر : إن كان يسمع إذا جهرنا فإنه يسمع إذا أخفينا ، فأنزل الله تعالى : ﴿ وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم سمعكم ولا أبصاركم ولا جلودكم ﴾ الآية

٤٢ - باب قول الله تعالى : ﴿ كل يوم هو في شأن ، وما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث ﴾ وقوله تعالى : ﴿ لعل الله يحدث بعد ذلك أمراً ﴾ وأن حدثه لا يشبه حدث المخلوقين ، لقوله تعالى : ﴿ ليس كمثله شيء وهو السميع البصير ﴾ وقال ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم : إن الله عز وجل يحدث من أمره ما يشاء ، وإن مما أحدث أن لا تكلموا في الصلاة

٧٥٢٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ كِتَابِهِمْ وَعِنْدَكُمْ كِتَابُ اللَّهِ أَقْرَبُ الْكِتَابِ عَهْدًا بِاللَّهِ تَقْرَعُونَهُ مَخْضًا لَمْ يُشَبَّ (١)

٧٥٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ قَالَ يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ وَكِتَابِكُمْ الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدُتُ الْأَخْبَارِ بِاللَّهِ مَخْضًا لَمْ يُشَبَّ وَقَدْ حَدَّثَكُمْ اللَّهُ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ بَدَّلُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَغَيَّرُوا فَكْتَبُوا بِأَيْدِيهِمْ قَالُوا : هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِذَلِكَ ثَمَنًا قَلِيلًا أَوْ لِيَنْهَأَكُمْ مَا جَاءَكُمْ مِنَ الْعِلْمِ عَنْ مَسْئَلَتِهِمْ فَلَا وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُمْ رَجُلًا مِنْهُمْ يَسْأَلُكُمْ عَنِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ

٤٣ - باب قول الله تعالى ﴿ لا تُحْرِكْ بِهِ لِسَانَكَ ﴾ ، وَفَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ يَنْزِلُ عَلَيْهِ الْوَحْيُ وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى « أَنَا مَعَ عَبْدِي إِذَا ذَكَرْتَنِي وَتَحَرَّكَتْ بِي شَفَّتَاهُ »

٧٥٢٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿لَا تُحْرِكْ بِهِ لِسَانَكَ﴾ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْلُجُ مِنَ التَّنْزِيلِ شِدَّةً وَكَانَ يُحْرِكُ شَفْتَيْهِ فَقَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ أَحْرَكَهُمَا لَكَ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحْرِكُهُمَا ؟ فَقَالَ سَعِيدٌ أَنَا أَحْرَكَهُمَا كَمَا كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يُحْرِكُهُمَا فَحَرَكْتُ شَفْتَيْهِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿لَا تُحْرِكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ إِنْ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقِرْآنَهُ﴾ قَالَ جَمَعُهُ فِي صَدْرِكَ ثُمَّ تَقْرَأُوهُ فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَاتَّبِعْ قِرْآنَهُ قَالَ : فَاسْتَمَعَ لَهُ وَأَنْصَتُ ، ثُمَّ إِنْ عَلَيْنَا أَنْ تَقْرَأَهُ ، قَالَ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَتَاهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ اسْتَمَعَ فَإِذَا انْطَلَقَ جَبْرِيلُ قَرَأَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا أَقْرَأَهُ

٤٤ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿وَأَسِرُّوا قَوْلَكُمْ أَوْ اجْهَرُوا بِهِ ، إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ، أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ (١) يَتَخَفَتُونَ : يَتَسَارُونَ .

٧٥٢٥ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ عَنْ هُشَيْمِ بْنِ أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تَخَافُ بِهَا﴾ قَالَ : نَزَلَتْ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَخْتَفٍ بِمَكَّةَ فَكَانَ إِذَا صَلَّى بِأَصْحَابِهِ رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ فَإِذَا سَمِعَهُ الْمُشْرِكُونَ سَبُّوا الْقُرْآنَ وَمَنْ أَنْزَلَهُ وَمَنْ جَاءَ بِهِ ، فَقَالَ اللَّهُ لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ ، أَيْ بِقِرَاءَتِكَ فَيَسْمَعُ الْمُشْرِكُونَ فَيَسُبُّوا الْقُرْآنَ ، وَلَا تَخَافُ بِهَا عَنْ أَصْحَابِكَ فَلَا تُسْمِعُهُمْ ، وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا »

٧٥٢٦ - حَدَّثَنَا عُبيدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تَخَافُ بِهَا﴾ فِي الدُّعَاءِ »

٧٥٢٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ شَهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَعَنَّ بِالْقُرْآنِ وَزَادَ غَيْرَهُ يَجْهَرُ بِهِ »

٤٥ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ ، وَرَجُلٌ يَقُولُ لَوْ أُوتِيَتْ مِثْلُ مَا أُوتِيَ هَذَا فَعَلْتُ كَمَا يَفْعَلُ ، فَبَيَّنَ اللَّهُ أَنَّ قِيَامَهُ بِالْكِتَابِ هُوَ فِعْلُهُ ، وَقَالَ ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَاخْتَلَفَ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ﴾ وَقَالَ جَلَّ ذِكْرُهُ : ﴿وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾

٧٥٢٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَحْسَدُ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ : رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَتْلُوهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ فَهُوَ يَقُولُ : لَوْ أُوتِيَتْ مِثْلُ مَا أُوتِيَ هَذَا لَفَعَلْتُ كَمَا يَفْعَلُ ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَهُوَ يَنْفَقُهُ فِي حَقِّهِ فَيَقُولُ لَوْ أُوتِيَتْ مِثْلُ مَا أُوتِيَ ، عَمِلْتُ فِيهِ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ »

(١) قال ابن بطال : مراده بهذا الباب إثبات العلم لله صفة ذاته لاستواء علمه بالجهر من النقول والسر .

٧٥٢٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ الزُّهْرِيُّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ : رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَتْلُوهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَهُوَ يُنْفِقُهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ » سَمِعْتُ مِنْ سَفِيَانَ مَرَارًا لَمْ أَسْمَعْهُ يَذْكُرُ الْخَبَرَ (١) وَهُوَ مِنْ صَحِيحِ حَدِيثِهِ

٤٦ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَاتِهِ ﴾ وَقَالَ الزُّهْرِيُّ : مِنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الرِّسَالَةَ ، وَعَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبَلَاغُ ، وَعَلَيْنَا التَّسْلِيمُ ، وَقَالَ : لِيَعْلَمَ أَنَّ قَدْ أَبْلَغُوا رِسَالَاتِ رَبِّهِمْ ، وَقَالَ تَعَالَى أَبْلَغُكُمْ رِسَالَاتِ رَبِّي ، وَقَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ حِينَ تَخَلَّفَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَيَّرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولَهُ ، وَقَالَتْ عَائِشَةُ إِذَا أَعْجَبَكَ حُسْنُ عَمَلِ امْرِئٍ فَقُلْ اْعْمَلُوا فَسَيَّرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَلَا يَسْتَخْفَنَّكَ أَحَدٌ ، وَقَالَ مَعْمَرٌ ، ذَلِكَ الْكِتَابُ : هَذَا الْقُرْآنُ ، هَدَى لِلْمُتَّقِينَ : بَيَانٌ وَدِلَالَةٌ ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى ذَلِكَمُ حُكْمُ اللَّهِ : هَذَا حُكْمُ اللَّهِ ، لَا رَبَّ فِيهِ : لَا شَكَّ ، تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ : يَعْنِي هَذِهِ أَعْلَامُ الْقُرْآنِ ، وَمِثْلُهُ : حَتَّى إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلِكِ وَجَرَّتْ بِهَمَّ بِكُمْ ، وَقَالَ أَنَسٌ : « بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَالَه حَرَامًا إِلَى قَوْمٍ ، وَقَالَ أَتُؤْمِنُونِي أَبْلَغُ رِسَالَةَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَعَلَ يَحَدِّثُهُمْ »

٧٥٣٠ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقِيِّ حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيُّ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُرِّيُّ وَزِيَادُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ قَالَ الْمَغِيرَةُ « أَخْبَرَنَا نَبِيُّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ رِسَالَةِ رَبِّنَا أَنَّهُ مَنْ قُتِلَ مِنَّا صَارَ إِلَى الْجَنَّةِ »

٧٥٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوْسُفَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ مِنْ حَدِيثِكَ أَنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَمَ شَيْئًا ، وَقَالَ مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ مِنْ حَدِيثِكَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَمَ شَيْئًا مِنَ الْوَحْيِ فَلَا تُصَدِّقْهُ ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَاتِهِ ﴾ »

٧٥٣٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ شَرْحَبِيلٍ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ ، قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ : أَيُّ الذَّنْبِ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى ؟ قَالَ : أَنْ تَدْعُو اللَّهَ نَدَاءً وَهُوَ خَلْقُكَ ، قَالَ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ : ثُمَّ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ ، قَالَ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ : أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى تَصَدِيقَهَا ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ، وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ، يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ ﴾ الْآيَةَ

٤٧ - باب قول الله تعالى ﴿ قُلْ فَاتُوا بِالْتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا ﴾^(١) ، وقول النبي صلى الله عليه وسلم . أعطى أهل التوراة التوراة فعملوا بها ، وأعطى أهل الإنجيل الإنجيل فعملوا به ، وأعطيت القرآن فعملتم به ، وقال أبو رزين : يتلونه حتى تلاوته : يعملون به حتى عمله يقال يُتلى : يُقرأ ، حَسَنُ التَّلَاوَةِ : حَسَنُ الْقِرَاءَةِ لِلْقُرْآنِ ، لا يَمَسُّه : لا يجد طعمه ونفعه إلا من آمن بالقرآن ، ولا يحمله بحقه إلا الموقن لقوله تعالى : ﴿ مثل الذين حُمِّلوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل أسفاراً ، بئسَ مثلُ القوم الذين كذبوا بآيات الله ، والله لا يهدي القوم الظالمين ﴾ وسمى النبي صلى الله عليه وسلم الإسلام والإيمان والصلاة عملاً ، وقال أبو هريرة قال النبي صلى الله عليه وسلم ليلال : أخبرني بأرجى عمل عملته في الإسلام قال : ما عملت عملاً أرجى عندي أنني لم أنظره إلا صليت ، وسئل : أي العمل أفضل ؟ قال : إيمان بالله ورسوله ثم الجهاد ثم حجٌّ مبرورٌ

٧٥٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ الْهَرَيْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ « عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إنما بقاؤكم فيمن سلف من الأمم كما بين صلاة العصر إلى غروب الشمس أوتى أهل التوراة التوراة فعملوا بها حتى انتصف النهار ثم عجزوا فأعطوا قيراطاً قيراطاً ، ثم أوتى أهل الإنجيل الإنجيل فعملوا به حتى صليت العصر ثم عجزوا فأعطوا قيراطاً قيراطاً ، ثم أوتيت القرآن فعملتم به حتى غربت الشمس فأعطيت قيراطين قيراطين ، فقال أهل الكتاب هؤلاء أقلُّ منَّا عملاً وأكثر أجراً ، قال الله : هل ظلمتكم من حَقِّكم شيئاً ؟ قالوا : لا ، فقال : فهو فضلى أوتيه من أشياء »

٤٨ - باب وسمى النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة عملاً ،

وقال : لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب

٧٥٣٤ - حَدَّثَنِي سَلِيمَانٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْوَلِيدِ ، وَحَدَّثَنِي عَبْدُ بَنِ يَعْقُوبَ الْأَسَدِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ بَنِ الْعَوَّامِ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْعِزَّارِ عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ « عن ابن مسعود رضي الله عنه أن رجلاً سأل النبي صلى الله عليه وسلم أي الأعمال أفضل ؟ قال : الصلاة لوقتها ، وبرُّ الوالدين ، ثم الجهاد في سبيل الله »

٤٩ - باب قول الله تعالى ﴿ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَخُلِقَ هَلُوعاً^(٢) إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعاً ، وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعاً ﴾ هَلُوعاً : ضَجُوراً

٧٥٣٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنِ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبٍ قَالَ : « أتى النبي صلى الله عليه وسلم مأل فأعطى قوماً ومنع آخرين فبلغه أنهم عتبوا ، فقال : إني أعطيت الرجل وأدع الرجل ، والذي أدع أحبُّ إليَّ من الذي أعطى ، أعطى أقواماً لما في قلوبهم من الجزع والهلع ، وأكل أقواماً إلى ما جعل الله

(١) مراده أن يبين أن المراد بالتلاوة القراءة .

(٢) أى ضجوراً ، والهلع مصدر وهو أشد الجزع ، قال ابن بطال مراده في هذا الباب إثبات خلق الله تعالى للإنسان بأخلاقه من الهلع والصبر والمنع

والإعطاء .

في قلوبهم من الغني والخير ، منهم عمرو بن تغلب ، فقال عمرو : ما أحبُّ أن لي بكلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم حُمِرَ النَّعَمُ »

٥٠ - باب ذكر النبي صلى الله عليه وسلم ، وروايته عن ربه

٧٥٣٦ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ الْهَرَوِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ « عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ : إِذَا تَقَرَّبَ الْعَبْدُ إِلَيَّ شَيْئاً تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعاً ، وَإِذَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعاً تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعاً ، وَإِذَا أَتَانِي مَشِياً أَتَيْتُهُ هَرَوَلاً »

٧٥٣٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَى عَنِ الثَّيْمِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : رَبَّمَا ذَكَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِذَا تَقَرَّبَ الْعَبْدُ مِنِّي شَيْئاً تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعاً ، وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعاً تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعاً (١) أَوْ بُوعاً .

وقال معتمر سمعتُ أبا سمعتٍ أنساً عن أبي هريرة عن ربه عز وجل

٧٥٣٨ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ « سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّكُمْ قَالَ : لِكُلِّ عَمَلٍ كَفَّارَةٌ ، وَالصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزَى بِهِ ، وَالْخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنَ رِيحِ الْمِسْكِ »

٧٥٣٩ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، ح وَقال لِي خَلِيفَةُ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ قَتَادَةَ عَنِ أَبِي الْعَالِيَةِ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ قَالَ : لَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ أَنَّهُ خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى » وَنَسَبَهُ إِلَى أَبِيهِ

٧٥٤٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي سُرَيْجٍ أَخْبَرَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ معاوية بن قرة المزني عن عبد الله بن المغفل المزني قال : « رأيتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يومَ الفتحِ على ناقَةٍ له يقرأ سورةَ الفتحِ - أو من سورةِ الفتحِ - قال فرجعَ فيها قال : ثم قرأ معاويةٌ يحكى قراءةَ ابنِ مغلغلٍ وقال : لولا أن يجتمعَ الناسُ عليكم لرجعتُ كما رجعتُ ابنِ مغلغلٍ يحكى النبي صلى الله عليه وسلم فقلت لمعاوية : كيف كان ترجيعه قال : آآآ (٢) ثلاث مراتٍ »

٥١ - باب ما يجوز من تفسير التوراة وغيرها من كتب الله بالعربية وغيرها لقول الله تعالى ﴿ قل فاتوا بالتوراة فاتلوها إن كنتم صادقين ﴾ (٣)

(١) قال الباجي طول ذراعى الإنسان وعضديه وعرض صدره وذلك قدر أربعة أذرع وهو من الدواب قدر خطوها في المشى وهو ما بين قوائمها.

(٢) قال ابن بطال في هذا الحديث إجازة القراءة بالترجيع والألحان المملدة للقلوب بحسن الصوت .

(٣) وجه الدلالة أن التوراة بالعبرانية ، وقد أمر الله تعالى أن تلى على العرب وهم لا يعرفون العبرانية ففضية ذلك الإذن في التعبير عنها بالعربية .

٧٥٤١ - وقال ابن عباس أخبرني أبو سفيان بن حرب أن هرقل دعا ترجمانه ثم دعا بكتاب النبي صلى الله عليه وسلم فقرأه: باسم الله الرحمن الرحيم من محمد عبد الله ورسوله إلى هرقل، ويا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم، الآية

٧٥٤٢ - حدثنا محمد بن بشار حدثنا عثمان بن عمر أخبرنا علي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة « عن أبي هريرة قال: كان أهل الكتاب يقرءون التوراة بالعبرانية ويفسرونها بالعربية لأهل الإسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم، وقولوا آمناً بالله وما أنزل، الآية »

٧٥٤٣ - حدثنا مسدد حدثنا إسماعيل عن أيوب عن نافع « عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: أتى النبي صلى الله عليه وسلم برجل وامرأة من اليهود قد زنيا فقال لليهود ما تصنعون بهما؟ قالوا نُسَخَّم وجوههما ونخزيمها، قال: فأتوا بالتوراة فاتلوها إن كنتم صادقين، فجاءوا فقالوا لرجل يمين يرضون يا أعور: اقرأ فقرأ حتى انتهى إلى موضع منها فوضع يده عليه قال (١): ارفع يدك فرفع يده فإذا فيه آية الرجم تلوح، فقال: يا محمد إن عليهما الرجم ولكننا نتكأته بيننا فأمر بهما فرجما، فرأيته يُجاني عليها الحجارة »

٥٢ - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: الماهر (٢) بالقرآن مع سفرة (٣) الكرام البررة، وزيتوا القرآن بأصواتكم

٧٥٤٤ - حدثني إبراهيم بن حمزة حدثني ابن أبي حازم عن يزيد عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة « عن أبي هريرة أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي حسن الصوت بالقرآن يجهر به »

٧٥٤٥ - حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب أخبرني عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بن عبد الله عن حديث عائشة حين قال لها أهل الإفك ما قالوا، وكلّ حدثني طائفة من الحديث قالت فاضطجعت على فراشي وأنا حينئذ أعلم أني بريئة وأن الله يُبرئني ولكن والله ما كنت أظن أن الله ينزل في شأني وحيّاً يُتلى، ولشأني في نفسي كان أحقر من أن يتكلم الله فيّ بأمر يُتلى، وأنزل الله عز وجل: ﴿إن الذين جاءوا بالإفك عصبة منكم﴾ العشر الآيات كلها

٧٥٤٦ - حدثنا أبو نعيم حدثنا مسعر عن عدى بن ثابت أراه « عن البراء قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في العشاء: والتين والزيتون، فما سمعتُ أحداً أحسن صوتاً أو قراءةً منه » (٤)

٧٥٤٧ - حدثنا حجاج بن منهال حدثنا هُشيم عن أبي بشر عن سعيد بن جبير « عن ابن عباس رضي

(١) أى على أية الرجم .

(٢) أى الحاذق والمراد به هنا جودة التلاوة مع حسن الحفظ .

(٣) المراد بالسفرة الكتبة وهم الذين ينقلون من اللوح المحفوظ، والبررة أى المطهرين المظهورين من الذنوب .

(٤) مراده منه هنا بيان اختلاف الأصوات بالقراءة من جهة النغم .

الله عنهما قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم متوارياً بمكة وكان يرفعُ صوته ، فإذا سمع المشركون سُبوا القرآن ومن جاء به ، فقال الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وسلم ﴿ ولا تجهرُ بصلاتك ولا تُخافت بها ﴾ (١)

٧٥٤٨ — حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ضَعْفَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخَدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَهُ : إِنْ أَرَاكَ تُحِبُّ الْعَنَمَ وَالْبَادِيَةَ فَإِذَا كُنْتَ فِي غَنَمِكَ أَوْ بَادِيَتِكَ فَأَذَّنْتَ لِلصَّلَاةِ فَارْفَعْ صَوْتَكَ بِالنِّدَاءِ فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ حِنَّةً وَلَا إِنْسًا وَلَا شَيْءًا إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٧٥٤٩ — حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أُمِّهِ « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَرَأْسُهُ فِي حَجْرِي وَأَنَا حَائِضٌ »

٥٣ — بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ فَاقْرَأُوا مَا تيسَّرَ مِنْهُ ﴾ (٢)

٧٥٥٠ — حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدِ الْقَارِيِّ حَدَّثَاهُ أَنَّهُمَا سَمِعَا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ : سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَمَعْتُ لِقِرَاءَتِهِ إِذَا هُوَ يَقْرَأُ عَلَى حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ لَمْ يُقْرَأَنَّهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَدْتُ أَسَاوِرُهُ فِي الصَّلَاةِ فَتَصَبَّرْتُ حَتَّى سَلَّمَ فَلَبِيتُهُ بِرِدَائِهِ فَقُلْتُ : مَنْ أَقْرَأَكَ هَذِهِ السُّورَةَ الَّتِي سَمِعْتُكَ تَقْرَأُ ؟ قَالَ : أَقْرَأَنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقُلْتُ : كَذَبْتَ أَقْرَأَنِيهَا عَلَى غَيْرِ مَا قَرَأْتَ ، فَانطَلَقْتُ بِهِ أَقْوَدُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ : إِنْ سَمِعْتَ هَذَا يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى حُرُوفٍ لَمْ تُقْرَأَنَّهَا فَقَالَ : أَرْسَلَهُ ، أَقْرَأَ يَا هِشَامُ ؟ فَقَرَأَ الْقِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَذَلِكَ أَنْزَلَتْ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَقْرَأَ يَا عُمَرُ ؟ فَقَرَأْتُ فَقَالَ : كَذَلِكَ أَنْزَلَتْ ، إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ فَاقْرَأُوا مَا تيسَّرَ مِنْهُ .

٥٤ — بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ ﴾ ، وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « كُلُّ مُيسَّرٍ لَمَّا خُلِقَ لَهُ » ، يُقَالُ : مُيسَّرٌ : مَهْيَأٌ

وَقَالَ مُجَاهِدٌ : يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ بِلِسَانِكَ : هَوَّنَّا قِرَاءَتَهُ عَلَيْكَ .

وَقَالَ مَطَرٌ الْوَرَّاقُ ﴿ وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ ﴾ قَالَ : هَلْ مِنْ طَالِبٍ عِلْمٍ فَيُعَانُ عَلَيْهِ .

٧٥٥١ — حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ يَزِيدُ حَدَّثَنِي مُطَرِّفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عِمْرَانَ قَالَ :

(١) قَالَ الْكِرْمَانِيُّ وَجِهَ مَنَاسِبَتَهُ أَنْ رَفَعَ الْأَصْوَاتَ بِالْقُرْآنِ أَحَقُّ بِالشَّهَادَةِ لَهُ وَأَوْلَى .

(٢) الْمُرَادُ بِالْقِرَاءَةِ هُنَا الصَّلَاةُ لِأَنَّ الْقِرَاءَةَ بَعْضُ أَرْكَانِهَا .

« قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِيمَا يَعْمَلُ الْعَامِلُونَ ؟ قَالَ : كُلُّ مَيْسِرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ »

٧٥٥٢ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ سَمِعَا سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ (عَلِيٍّ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ فِي جَنَازَةٍ فَأَخَذَ عُودًا فَجَعَلَ يَنْكُتُ فِي الْأَرْضِ فَقَالَ : مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا كَتَبَ مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ أَوْ مِنَ النَّارِ ، قَالُوا : أَلَا تَنْكُلُ ؟ قَالَ : اَعْمَلُوا فَكُلُّ مَيْسِرٍ ﴿ فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا كَتَبَ مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ أَوْ مِنَ النَّارِ ، قَالُوا : أَلَا تَنْكُلُ ؟ قَالَ : اَعْمَلُوا فَكُلُّ مَيْسِرٍ ﴾ فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا كَتَبَ مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ أَوْ مِنَ النَّارِ ، قَالُوا : أَلَا تَنْكُلُ ؟ قَالَ : اَعْمَلُوا فَكُلُّ مَيْسِرٍ ﴾ ﴿ الْآيَةُ ﴾

٥٥ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَجِيدٌ فِي لَوْحٍ مَحْفُوظٍ ﴾ ، ﴿ وَالطُّورِ وَكِتَابٍ مَسْطُورٍ ﴾ قَالَ قَتَادَةُ : مَكْتُوبٌ ، يَسْطُرُونَ : يَخْطُونَ فِي أَمِّ الْكِتَابِ ، جُمْلَةُ الْكِتَابِ وَأَصْلُهُ : مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ . مَا يَتَكَلَّمُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا كُتِبَ عَلَيْهِ ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : يُكْتَبُ الْخَيْرُ وَالشَّرُّ ، يَحْرَفُونَ : يُزِيلُونَ ، وَلَيْسَ أَحَدٌ يُزِيلُ لَفْظَ كِتَابٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلَكِنَّهُمْ يُحَرِّفُونَهُ : يَتَأَوَّلُونَهُ عَنْ غَيْرِ تَأْوِيلِهِ ، دَرَسْتَهُمْ : تَلَاوْثْتَهُمْ ، وَاعْيَةً : حَافِظَةً ، وَتَعْيِيهَا : تَحْفَظُهَا ، وَأَوْحَى إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنَ لِأَنْبِذَكُمْ بِهِ : يَعْنِي أَهْلَ مَكَّةَ ، وَمَنْ بَلَغَ هَذَا الْقُرْآنَ فَهُوَ لَهُ تَذْيِيرٌ

٧٥٥٣ - وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ بْنُ خِيَاظٍ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ سَمِعْتُ أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي رَافِعٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ كِتَابًا عِنْدَهُ ، غَلَبَتْ - أَوْ قَالَ - سَبَقَتْ رَحْمَتِي غَضَبِي فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ »

٧٥٥٤ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي غَالِبٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ أَنَّ أَبَا رَافِعٍ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ كِتَابًا قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ الْخَلْقَ : أَنْ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي فَهُوَ مَكْتُوبٌ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ »

٥٦ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾ (١) ، ﴿ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴾ وَيُقَالُ لِلْمَصُورِينَ : أَحْيَاؤُ مَا خَلَقْتُمْ ﴿ إِنَّ رَبَّكُمْ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ ، يُغْشَى اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا ، وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مَسْخَرَاتٍ بِأَمْرِهِ ، أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ ، تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾

قال ابن عيينة : بين الله الخلق من الأمر بقوله تعالى : ﴿ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ ﴾ ، وسمى النبي صلى الله عليه وسلم الإيمان عملاً ، قال أبو ذر وأبو هريرة : « سئل النبي صلى الله عليه وسلم أي الأعمال أفضل ؟ قال : إيمان بالله وجهاداً في سبيله ، وقال : جزاء بما كانوا يعملون ، وقال وفد عبد القيس للنبي صلى الله عليه وسلم : مرنا بجمل من الأمر إن عملنا بها دخلنا الجنة فأمرهم بالإيمان والشهادة وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة ، فجعل ذلك كله عملاً »

(١) ذكر ابن بطال عن المهلب أن غرض البخاري بهذه الترجمة إثبات أن أعمال العباد وأقوالهم مخلوقة لله تعالى .

٧٥٥٥ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ وَالْقَاسِمِ التَّمِيمِيِّ « عَنْ زَهْدَمٍ قَالَ : كَانَ بَيْنَ هَذَا الْجَنِيِّ مِنْ جُرْمٍ وَبَيْنَ الْأَشْعَرِيِّينَ وَدٌّ وَإِحَاءٌ ، فَكَانَ عِنْدَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَرَّبَ إِلَيْهِ الطَّعَامَ فِيهِ لَحْمٌ دَجَاجٌ وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَيْمِ اللَّهِ كَأَنَّهُ مِنَ الْمَوَالِي فَدَعَاهُ إِلَيْهِ فَقَالَ الرَّجُلُ : إِنِّي رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ شَيْئاً فَقَدَرْتُهُ فَحَلَفْتُ لَا آكُلُهُ : فَقَالَ : هَلَمْ فَلَا حَدَّثَكَ عَنْ ذَلِكَ ، إِنِّي آتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَفَرٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ نَسْتَحْمِلُهُ ، قَالَ : وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ وَمَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَهْبِ إِبِلٍ فَسَأَلَ عَنَّا فَقَالَ : أَيْنَ النَّفَرُ الْأَشْعَرِيُّونَ ؟ فَأَمَرَ لَنَا بِخَمْسِ دَوْدَ غُرِّ الدَّرَى ثُمَّ انْطَلَقْنَا ، قُلْنَا مَا صَنَعْنَا ؟ حَلَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَحْمِلُنَا وَمَا عِنْدَهُ مَا يَحْمِلُنَا ثُمَّ حَمَلْنَا ، تَغَفَّلْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَيْمَنِهِ ، وَاللَّهِ لَا نُفْلِحُ أَبَدًا فَارْجِعْنَا إِلَيْهِ فَقُلْنَا لَهُ ، فَقَالَ : لَسْتُ أَنَا أَحْمِلُكُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ حَمَلَكُمْ ، إِنِّي وَاللَّهِ لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا آتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ وَتَحَلَّلْتَهَا »

٧٥٥٦ — حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ « حَدَّثَنَا أَبُو حَمْرَةَ الضَّبْعِيُّ قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ : قَدِمَ وَفَدُّ عَبْدِ الْقَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا : إِنْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ مُضَرَ ، وَإِنَّا لَا نَصُلُّ إِلَيْكَ إِلَّا فِي أَشْهُرِ جُرْمٍ ، فَمَرْنَا بِجُمَلٍ مِنَ الْأَمْرِ إِنْ عَمَلْنَا بِهِ دَخَلْنَا الْجَنَّةَ وَنَدَعُوا إِلَيْهَا مَنْ وَرَاءَنَا ، قَالَ : أَمَرَكُمُ بَأَرْبَعٍ ، وَأَنْهَاكُمُ عَنْ أَرْبَعٍ : أَمَرَكُمُ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَهَلْ تَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ ، شَهَادَةُ أَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ وَتَعْطَاؤُ مِنَ الْمَغْنَمِ الْخَمْسِ . وَأَنْهَاكُمُ عَنْ أَرْبَعٍ : لَا تَشْرَبُوا فِي الدُّبَاءِ وَالتَّقْفِيرِ وَالظَّرُوفِ الْمَرْفُتَةِ وَالْحَتْمَةِ »

٧٥٥٧ — حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنْ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يُعَدَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيُقَالُ لَهُمْ : أَحْيَاوْا مَا خَلَقْتُمْ »

٧٥٥٨ — حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يُعَدَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيُقَالُ لَهُمْ : أَحْيَاوْا مَا خَلَقْتُمْ »

٧٥٥٩ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً أَوْ شَعِيرَةً »

٥٧ — بَابُ قِرَاءَةِ الْفَاجِرِ وَالْمَنَافِقِ (١) ، وَأَصْوَاتُهُمْ وَتِلَاوَتُهُمْ لَا تَجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ

٧٥٦٠ — حَدَّثَنَا هُدَيْبَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنَا أَنَسٌ « عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَالْأُتْرَاجَةِ طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَرِيحُهَا طَيِّبٌ ، وَالَّذِي لَا يَقْرَأُ كَالْقَمْرَةِ طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَلَا رِيحُهَا ، وَمَثَلُ الْفَاجِرِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الرَّيْحَانَةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ ،

(١) قَالَ الْكِرْمَانِيُّ : الْمُرَادُ بِالْفَاجِرِ الْمَنَافِقُ .

ومثّل الفاجر الذي لا يقرأ القرآن كمثّل الحنظلة طعمها مرّ ولا ريح لها »

٧٥٦١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ح . وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا عَنبَسَةَ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي بِحَبِيبِ بْنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ « قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا سَأَلَ أَنَسُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْكُهَّانِ فَقَالَ : إِنَّهُمْ لَيْسُوا بِشَيْءٍ ، فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَ بِالْشَيْءِ يَكُونُ حَقًّا ، قَالَ : فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِلْكَ الْكَلِمَةُ مِنَ الْحَقِّ يَخْطُفُهَا الْجَنِيُّ فَيَقْرُؤُهَا فِي أُذُنِ وَلِيهِ كَقَرْقَرَةِ الدَّجَاجَةِ فَيَخْلَطُونَ فِيهِ أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ كَذِبَةٍ »

٧٥٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سَيْرِينَ يُحَدِّثُ عَنْ مَعْبُدِ بْنِ سَيْرِينَ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : يَخْرُجُ نَاسٌ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ وَيَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ ^(١) ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ ، ثُمَّ لَا يَعُودُونَ فِيهِ حَتَّى يَعُودَ السَّهْمُ إِلَى فَوْقِهِ ، قِيلَ مَا سِيْمَاهُمْ ؟ قَالَ : سِيْمَاهُمْ التَّحْلِيقُ - أَوْ قَالَ - التَّسْبِيدُ »

٥٨ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقَاسِطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ ﴾ وَأَنَّ أَعْمَالَ بَنِي آدَمَ ، وَقَوْلِهِمْ يُوزَنُ ، وَقَالَ مَجَاهِدٌ : الْقَاسِطُ : الْعَدْلُ بِالرُّومِيَّةِ ، وَيُقَالُ الْقَاسِطُ مَصْدَرٌ الْقَاسِطِ وَهُوَ الْعَادِلُ ، وَأَمَّا الْقَاسِطُ فَهُوَ الْجَائِرُ

٧٥٦٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِشْكَابٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كَلِمَتَانِ حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ ^(٢) : سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ » .

(١) جمع ترقوة وهي العظم الذي بين نقرة النحر والعاتق .

(٢) وصفها بالخفة والنقل لبيان قلة العمل وكثرة الثواب .

خاتمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد الخلق أجمعين وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً .

أما بعد :

فقد من الله على دارنا السلفية أن أكرمنا بنشر وخدمة علوم القرآن والسنة المطهرة على مدار تسعين عاماً منذ أن أسسها العلامة محب الدين الخطيب ثم من بعده ابنه قصي عليهما رحمة الله تعالى ...

ومن أفضل الاعمال التي أكرمنا الله بها خدمة واخراج كتاب فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني وقد لاقى هذا السفر العظيم - دون غيره - من إقبال المسلمين في جميع المعمورة ولقد بذل الشيخ محب الدين الخطيب جهداً موفوراً لإتمام هذا الكتاب في أصح صورة وعلى أكمل وجه تحقيقاً وتبويباً كما استقصى أطراف أحاديثه ونبه على أرقامها في كل حديث الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي وقام بتصحيح تجاربه وأشرف على طباعته الشيخ قصي محب الدين الخطيب عليهم رحمة الله جميعاً .

ولقد وضع الشيخ محب الدين الخطيب خدمةً لصحيح البخاري كتاب توضيح الجامع الصحيح .. « وهو يقع في عشرة أجزاء من المقطع الكبير » وإن هذا المختصر الجامع استوعب الكثير من الفوائد مما يُغنى طالب العلم المبتدئ من الغوص في الشروح المطولة وقد قام باختصاره من شرح الإمام ابن حجر العسقلاني وهو يُعد آخر الشروح المختصرة التي خدم بها كتاب الإمام البخاري .

ولقد رأى الشيخ قصي محب الدين الخطيب أن تشرف دارنا السلفية بإصدار صحيح البخاري « الجامع الصحيح » على أن يكون بنفس ترتيب فتح الباري من حيث ترقيم الأبواب والأحاديث والأطراف وأن يضع تعليقات مختصرة من شروح الإمام ابن حجر العسقلاني واختار فيها الإيجاز ...

وقد تم طبع الجزئين الأول والثاني من هذا الجامع الصحيح في حياة الشيخ قصي محب الدين - رحمه الله - وكانت مسودة الجزئين الثالث والرابع معدة للطبع ولكن جاء قدر الله سبحانه وتعالى ألا يرى والدي الشيخ قصي هذا العمل والذي قصّد ألا يصدر باسمه - ابتغاء مرضاة الله تعالى - واكتفى بكتابة أسماء محققى كتاب فتح الباري . ثم أكرمنى الله أن أكمل طباعة هذا السفر العظيم ليخرج بإذن الله على أكمل وجه .. أدعوا الله تعالى أن ينفع به المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها وأن يجعله في ميزان حسنات والدي الشيخ قصي ...

أعاننا الله على حمل أمانة نشر العلم الإسلامى بين المسلمين والله الموفق لما فيه رضاه .

الناشر

فهرس

الجزء الرابع من الجامع الصحيح

﴿ ٧٣ - كتاب الأضاحي ﴾

رقم ٥٥٤٥ - ٥٥٧٤

صفحة	باب
١١	من رأى أن لا يخلط البسر والتمر إذا كان مسكراً وأن لا يجعل إدامين في إدام
١٥	شرب اللبن ﴿ من بين قرث ودم لبناً خالصاً سائغاً للشاربين ﴾
١٥	استعذاب الماء
١٧	شوب اللبن بالماء
١٧	شراب الخلواء والعسل
١٨	الشرب قائماً
١٨	من شرب وهو واقف على بعيره
١٨	الأيمن فالأيمن في الشرب
١٩	هل يستأذن الرجل عن يمينه في الشرب
١٩	يُعطي الأكبر
١٩	الكرع في الخوض
١٩	خدمة الصغار الكبار
١٩	تغطية الإناء
٢٠	اختناث الأسيقية
٢٠	الشرب من قم السقاء
٢٠	التبى عن التنفس في الإناء
٢١	الشرب بنفسين أو ثلاثة
٢١	الشرب في آنية الذهب
٢١	آنية الفضة
٢١	الشرب في الأقداح
٢١	الشرب من قدح النبي ﷺ وآنيته
٢٢	شرب البركة ونماء المبارك

﴿ ٧٥ - كتاب المرضى ﴾

رقم ٥٦٤٠ - ٥٦٧٧

٢٣	١ ما جاء في كفارة المرض
٢٤	٢ شدة المرض
٢٤	٣ أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الأول فالأول
٢٤	٤ وجوب عيادة المريض
٢٥	٥ عيادة المعفى عليه
٢٥	٦ فضل من يصرع من الریح
٢٥	٧ فضل من ذهب بصره
٢٥	٨ عيادة النساء الرجال
٢٦	- زيادة الصبيان

صفحة	باب
٥	١ سنة الأضحية
٥	٢ قسمة الإمام الأضاحي بين الناس
٥	٣ الأضحية للمسافر والنباء
٦	٤ ما يشتهي من اللحوم يوم النحر
٦	٥ من قال الأضحى يوم النحر
٦	٦ الأضحى والنحر بالمصل
٧	٧ في أضحية النبي ﷺ بكشين أقرنين
٨	٨ قوله ﷺ لأبي بردة ضح بالجدع من المعز ولن تجزى عن أحد بعدك
٧	٩ من ذبح الأضاحي بيده
٨	١٠ من ذبح ضحية غيره
٨	١١ الذبح بعد الصلاة
٨	١٢ من ذبح قبل الصلاة أعاد
٨	١٣ وضع القدم على صفح الذبيحة
٩	١٤ التكبير عند الذبح
٩	١٥ إذا بعث هدية ليذبح لم يحرم عليه شيء
٩	١٦ ما يؤكل من لحوم الأضاحي وما يتزود منها

﴿ ٧٤ - كتاب الأشربة ﴾

رقم ٥٥٧٥ - ٥٦٣٩

١١	١ ﴿ إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه ﴾
١١	٢ الخمر من العنب
١٢	٣ نزل تحريم الخمر وهي من البسر والتمر
١٢	٤ الخمر من العسل وهو البتع
١٢	٥ ما جاء في أن الخمر ما خامر العقل من الشراب
١٣	٦ ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه
١٣	٧ الانتباه في الأوعية والتمر
١٣	٨ ترخيص النبي ﷺ في الأوعية والظروف بعد النبي
١٤	٩ نقيع التمر ما لم يسكر
١٤	١٠ الباذق ومن نبي سكر كل مسكر من الأشربة

صفحة	باب	صفحة	باب
٢٨	المن شفاء للعين	٢٦	عيادة الأعراب
٢٨	اللذود	٢٦	عيادة المشرك
٢٨	حدثنا بشر بن محمد أخبرنا عبد الله		إذا عاد مريضاً فحضرت الصلاة فصلي بهم جماعة
٢٩	العذرة	٢٧	١٣
٢٩	دواء المبطون	٢٧	وضع اليد على المريض
٢٩	لا صفر . وهو داء يأخذ بالبطن	٢٧	١٤
٢٩	ذات الجنب		ما يقال للمريض وما يجب
٤٠	حرق الحصر ليسد به الدم	٢٨	١٥
٤٠	الحصى من فيح جهنم		عيادة المريض راكباً وماشياً وردقاً على الحمار
٤١	من خرج من أرض لا تلائمه	٢٨	١٦
٤١	ما يذكر في الطاعون		قول المريض إلى وجع أو وارساه أو اشتد في الوجع
٤٢	أجر الصابر في الطاعون	٢٩	١٧
٤٢	الرق بالقرآن والمعوذات	٣٠	قول المريض قوموا عنى
٤٣	الرق بفاتحة الكتاب	٣٠	١٨
٤٣	الشرط في الرقية بقطع من الغنم		من ذهب بالصبي المريض ليدعى له
٤٣	رقية العين	٣١	١٩
٤٤	العين حق		تمنى المريض الموت
٤٤	رقية الحية والعقرب	٣١	٢٠
٤٤	رقية النبي ﷺ		دعاء العائد للمريض
٤٥	النفث في الرقية	٣١	٢١
٤٥	مسح الراق الوجع بيده اليمنى		وضوء العائد للمريض
٤٥	في المرأة ترقى الرجل	٣١	٢٢
٤٦	من لم يرق		من دعا برفع الوباء والحصى
٤٦	الطيرة		
٤٦	الفأل		
٤٧	لا هامة		
٤٧	الكهانة		
٤٧	السحر وقول الله تعالى ﴿ ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر ﴾		
٤٨	الشرك والسحر من الموهبات		
٤٨	هل يستخرج السحر		
٤٩	السحر . حدثنا عبيد بن إسحاق		
٤٩	إن من البيان سحراً		
٤٩	الدواء بالمعجوة للسحر		
٥٠	لا هامة		
٥٠	لا عدوى		
٥١	ما يذكر في سم النبي ﷺ		
٥١	شرب السم والدواء به وبما يخاف منه		
٥١	ألبان الأتن		
٥٢	إذا وقع الذباب في الإناء		
		٢٦	١٠
		٢٦	١١
			١٢
			١٣
			١٤
			١٥
			١٦
			١٧
			١٨
			١٩
			٢٠
			٢١
			٢٢
			٢٣
			٢٤
			٢٥
			٢٦
			٢٧
			٢٨
			٢٩
			٣٠
			٣١
			٣٢
			٣٣
			٣٤
			٣٥
			٣٦
			٣٧
			٣٨
			٣٩
			٤٠
			٤١
			٤٢
			٤٣
			٤٤
			٤٥
			٤٦
			٤٧
			٤٨
			٤٩
			٥٠
			٥١
			٥٢
			٥٣
			٥٤
			٥٥
			٥٦
			٥٧
			٥٨

﴿ ٧٦ - كتاب الطب ﴾

رقم ٥٦٧٨ - ٥٧٨٢

١	ما أنزل الله داءً إلا أنزل له شفاء
٢	هل يداوى الرجل المرأة أو المرأة الرجل
٣	الشفاء في ثلاث
٤	الدواء بالعسل
٥	الدواء بألبان الإبل
٦	الدواء بأبوال الإبل
٧	الحية السوداء
٨	التليبية للمريض
٩	السعوط
١٠	السعوط بالقسط الهندي البحري
١١	أى ساعة يختجم
١٢	الحجم في السفر والإحرام
١٣	الحجامة من الداء
١٤	الحجامة على الرأس
١٥	الحجم من الشقيقة والصداع
١٦	الحلق من الأذى
١٧	من اكتوى أو كوى غيره وفضل من لم يكن
١٨	الأثمء والكحل من الرمذ
١٩	الجدام

﴿ ٧٧ - كتاب اللباس ﴾

رقم ٥٧٨٣ - ٥٩٦٩

صفحة	باب
٦٥	النعال السبئية وغيرها
٦٦	يبدأ بالنعل اليمنى
٦٦	ينزع نعل اليسرى
٦٦	لا يمشى في نعل واحدة
٦٦	قبالان في نعل
٦٧	القبة الحمراء من آدم
٦٧	الجلوس على الحصى ونحوه
٦٧	المزور بالذهب
٦٧	خواتيم الذهب
٦٨	خاتم الفضة
٦٨	حدثنا عبد الله بن مسلمة
٦٨	فص الخاتم
٦٩	خاتم الحديد
٦٩	نقش الخاتم
٦٩	الخاتم في الخنصر
٦٩	اتخاذ الخاتم ليختم به الشيء أو ليكتب به
٦٩	إلى أهل الكتاب وغيرهم
٧٠	من جعل فص الخاتم في بطن كفه
٧٠	لا ينقش على نقش خاتمه
٧٠	هل يجعل نقش الخاتم ثلاثة أسطر
٧٠	الخاتم للنساء
٧٠	القلائد والسخاب للنساء
٧١	استعارة القلائد
٧١	القرط للنساء
٧١	السخاب للصبيان
٧١	المتشبهون بالنساء والمتشبهات بالرجال
٧٢	إخراج المتشبهين بالنساء من البيوت
٧٢	قص الشارب
٧٢	تقليم الأظافر
٧٣	إعفاء اللحى
٧٣	ما يذكر في الشيب
٧٣	الحضاب
٧٤	الجعد
٧٥	التلييد
٧٦	الفرق
٧٦	النوايب
٧٦	القرع
٧٧	تطيب المرأة زوجها بيدها
٧٧	الطيب في الرأس واللحية
٧٧	الامتشاط
٧٧	ترجيل الحائض زوجها

صفحة	باب
٥٣	﴿ قل من حرم زينة الله التي أخرج لعبادة ﴾
٥٣	من جر إزاره من غير خيلاء
٥٣	التشمير في الثياب
٥٤	ما أسفل من الكعبين فهو في النار
٥٤	من جر ثوبه من الخيلاء
٥٤	الإزار المهذب
٥٥	الأردية
٥٥	لبس القميص ﴿ اذهبوا بقميصي هذا ﴾
٥٥	فألقوه على وجهه أنى بات بصيراً ﴿
٥٦	جيب القميص من عند الصدر وغيره
٥٦	من لبس جبة ضيقة الكمين في السفر
٥٦	جبة الصوف في الغزو
٥٦	القباء وفروج حرير وهو القباء
٥٧	البرانس
٥٧	السرراويل
٥٧	العمائم
٥٧	التفتع
٥٨	المغفر
٥٨	البرود والحبرة والشملة
٥٩	الأكسية والخمائنص
٦٠	اشتال الصماء
٦٠	الاحتباء في ثوب واحد
٦٠	الخميصة السوداء
٦١	الثياب الخضر
٦١	الثياب البيض
٦٢	لبس الحرير وافرأشه للرجال وقدر ما يجوز منه
٦٢	منش الحرير من غير لبس
٦٣	افرأش الحرير
٦٣	لبس القسي
٦٣	ما يرخص للرجال من الحرير للحكة
٦٣	الحرير للنساء
٦٤	ما كان النبي ﷺ يجوز من اللباس والبسط
٦٥	ما يدعى لمن لبس ثوباً جديداً
٦٥	التزعفر للرجال
٦٥	الثوب المزعفر
٦٥	الثوب الأحمر
٦٥	الميثرة الحمراء

صفحة	باب
٨٨	٩ صلة الأخ المشرك
٨٨	١٠ فضل صلة الرحم
٨٩	١١ إثم القاطع
٨٩	١٢ من بسط له في الرزق بصلة الرحم
٨٩	١٣ من وصل وصله الله
٩٠	١٤ بيل الرحم ببلاها
٩٠	١٥ ليس الواصل بالمكافء
٩٠	١٦ من وصل رحمه في الشرك ثم أسلم
٩٠	١٧ من ترك صيبة غيره حتى تلعب به أو قبلها أو مازحها
٩١	١٨ رحمة الولد وتقبيله ومعانفته
٩١	١٩ جعل الله الرحمة مائة جزء
٩٢	٢٠ قتل الولد خشية أن يكمل معه
٩٢	٢١ وضع الصبي في الحجر
٩٢	٢٢ وضع الصبي على الفخذ
٩٢	٢٣ حسن العهد من الإيمان
٩٢	٢٤ فضل من يعول يتيماً
٩٣	٢٥ الساعي على الأرملة
٩٣	٢٦ الساعي على المسكين
٩٣	٢٧ رحمة الناس والبهائم
٩٤	٢٨ الوصاة بالجار
٩٤	٢٩ إثم من لا يأمن جاره بوائقه
٩٤	٣٠ لا تحقرن جارة لجارتها
٩٤	٣١ من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره
٩٥	٣٢ حق الجوار في قرب الأبواب
٩٥	٣٣ كل معروف صدقة
٩٥	٣٤ طيب الكلام
٩٥	٣٥ الرفق في الأمر كله
٩٦	٣٦ تعاون المؤمنين بعضهم بعضاً
٩٦	٣٧ من شفع شفاعة حسنة يمكن له نصيب منها
٩٦	٣٨ لم يكن النبي ﷺ فاحشاً ولا متفحشاً
٩٧	٣٩ حسن الخلق والسخاء، وما يكره من البخل
٩٨	٤٠ كيف يكون الرجل في أهله
٩٨	٤١ المقة من الله تعالى
٩٨	٤٢ الحب في الله
٩٨	٤٣ ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم عسى أن يكونوا خيراً منهم ﴾
٩٩	٤٤ ما ينهى من السباب واللعن
٩٩	٤٥ ما يجوز من ذكر الناس نحو قولهم الطويل والقصير

صفحة	باب
٧٧	٧٧ الترجل والتيمين
٧٨	٧٨ ما يذكر في المسك
٧٨	٧٩ ما يستحب من الطيب
٧٨	٨٠ من لم يرد الطيب
٧٨	٨١ الذريرة
٧٨	٨٢ المتفلسجات للحسن
٧٨	٨٣ الوصل في الشعر
٧٩	٨٤ المتنصتات
٨٠	٨٥ الموصولة
٨٠	٨٦ الواشحة
٨٠	٨٧ المستوشحة
٨١	٨٨ التصاوير
٨١	٨٩ عذاب المصورين يوم القيامة
٨١	٩٠ نقض الصور
٨٢	٩١ ما وطئ من التصاوير
٨٢	٩٢ من كره القعود على الصورة
٨٢	٩٣ كراهية الصلاة في التصاوير
٨٣	٩٤ لا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة
٨٣	٩٥ من لم يدخل بيتاً فيه صورة
٨٣	٩٦ من لعن المصور
٨٣	٩٧ من صور صورة كلف يوم القيامة أن يفتح فيها الروح وليس بنافخ
٨٣	٩٨ الارتداف على الدابة
٨٤	٩٩ الثلاثة على الدابة
٨٤	١٠٠ حمل صاحب الدابة غيره بين يديه
٨٤	١٠١ إرداف الرجل خلف الرجل
٨٤	١٠٢ إرداف المرأة خلف الرجل
٨٥	١٠٣ الاستلقاء، ووضع الرجل على الأخرى

﴿ ٧٨ - كتاب الأدب ﴾

رقم ٥٩٧٠ - ٦٢٢٦

٨٦	١ البر والصلة ﴿ ووصينا الإنسان بالديه ﴾
٨٦	٢ من أحق الناس بحسن صحابتي
٨٦	٣ لا يجاهد إلا بإذن الأبوين
٨٦	٤ لا يسب الرجل والديه
٨٧	٥ إجابة دعاء من بر والديه
٨٧	٦ عقوق الوالدين من الكبائر
٨٨	٧ صلة الوالد المشرك
٨٨	٨ صلة المرأة أمها ولها زوج

صفحة	باب	صفحة	باب
١١٤	الانسياط إلى الناس	٤٦	الغيبة وقول الله تعالى ﴿ولا يغتب بعضكم بعضاً﴾
١١٥	المداراة مع الناس	١٠٠	٤٧
١١٥	لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين	١٠١	قول النبي ﷺ خير دور الأنصار
١١٥	حق الضيف	١٠١	٤٨
١١٦	إكرام الضيف وخدمته إياه بنفسه	١٠١	ما يجوز من اغتياب أهل الفساد والريب
١١٦	صنع الطعام والتكلف للضيف	١٠١	٤٩
١١٧	ما يكره من الغضب والجزع عند الضيف	١٠١	القيمة من الكبائر
١١٧	قول الضيف لصاحبه لا أكل حتى تأكل	١٠١	٥٠
١١٩	إكرام الكبير ، ويبدأ الأكبر بالكلام	١٠١	ما يكره من التهمة
١١٧	والسؤال	١٠١	﴿واجتنبوا قول الزور﴾
٩٠	ما يجوز من الشعر والرجز والحداء وما يكره منه	١٠٢	٥٢
١١٨	٩١	١٠٢	ما قيل في ذى الوجهين
١١٩	هجاء المشركين	١٠٢	٥٣
٩٢	ما يكره أن يكون الغالب على الإنسان الشعر حتى يصدده عن ذكر الله والعلم والقرآن	١٠٢	من أخبر صاحبه بما يقال فيه
١٢٠	٩٣	١٠٢	٥٤
٩٣	قول النبي ﷺ تربت يمينك وعقرى حلقى	١٠٢	ما يكره من التماذج
١٢٠	٩٤	١٠٢	من أنشئ على أخيه بما يعلم
١٢١	ما جاء في زعموا	١٠٢	﴿إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذى القربى﴾
١٢١	ما جاء في قول الرجل وبلك	١٠٣	٥٧
١٢٣	علامة حب الله عز وجل	١٠٣	ما ينهى عن التحاسد والتدابير
١٢٣	قول الرجل للرجل إسخاً	١٠٣	﴿يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن﴾
١٢٤	قول الرجل مرحباً	١٠٣	٥٨
١٢٤	ما يدعى الناس بأبائهم	١٠٣	الظن﴾
١٢٤	لا يقل خبثت نفسى	١٠٤	٥٩
١٢٤	لا تسبو الدهر	١٠٤	ما يكون من الظن
١٢٥	قول النبي ﷺ إنما الكرم قلب المؤمن	١٠٤	٦٠
١٢٥	قول الرجل فذاك أئى وأمى	١٠٤	ستر المؤمن على نفسه
١٢٥	قول الرجل جعلنى الله فذاك	١٠٤	٦١
١٢٦	أحب الأسماء إلى الله عز وجل	١٠٤	الكبر
١٢٦	قول النبي ﷺ لله سموا باسمى ولا تكونوا بكينتى	١٠٤	٦٢
١٢٦	اسم الحزن	١٠٤	المهجرة وقول رسول الله ﷺ لا يحل لرجل أن يهجر أخاه فوق ثلاث
١٢٧	تحويل الإسم إلى اسم أحسن منه	١٠٥	٦٣
١٢٧	من سمى بأسماء الأنبياء	١٠٥	ما يجوز من الهجران لمن عصى
١٢٨	تسمية الوليد	١٠٥	٦٤
١٢٨	من دعاء صاحبه فقص من اسمه حرفاً	١٠٦	هل يزور صاحبه كل يوم أو بكرة وعشياً
١٢٨	الكنية للصبي قبل أن يولد للرجل	١٠٦	٦٥
١٢٨	الكنية بأبى تراب وإن كانت له كنية أخرى	١٠٦	الزيارة ومن زار قوماً فظعم عندهم
١٢٩	أبغض الأسماء إلى الله	١٠٦	٦٦
١٢٩	كنية المشرك	١٠٦	من تحمل للوفود
		١٠٦	٦٧
		١٠٦	الإخاء والخلف
		١٠٧	٦٨
		١٠٧	التبسم والضحك
		١٠٩	﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين﴾ ، وما ينهى عن الكذب
		١٠٩	٦٩
		١٠٩	في الهدى الصالح
		١٠٩	٧٠
		١١٠	الصبر على الأذى
		١١٠	٧١
		١١٠	من لم يواجه الناس بالعتاب
		١١٠	٧٢
		١١٠	من كفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال من لم ير إكفار من قال ذلك متأولاً أو جاهلاً
		١١١	٧٣
		١١١	٧٤
		١١١	ما يجوز من الغضب والشدة لأمر الله
		١١٢	٧٥
		١١٢	الحذر من الغضب
		١١٣	٧٦
		١١٣	الحياء
		١١٣	٧٧
		١١٣	إذا لم تستح فاصنع ما شئت
		١١٣	٧٨
		١١٣	ما لا يستحيا من الحق للفتقه في الدين
		١١٤	٧٩
		١١٤	قول النبي ﷺ يسروا ولا تعسروا
		١١٤	٨٠

صفحة	باب	صفحة	باب
١٤١	التسليم في مجلس فيه أخلط من المسلمين والمشركين	١١٦	المعارض مندوحة عن الكذب
١٤٢	من لم يسلم على من اقترف ذنباً	١١٧	قول الرجل للنبي ليس بشيء وهو ينوي أنه ليس بحق
١٤٢	كيف يرد على أهل الذمة السلام؟	١٣١	رفع البصر إلى السماء
١٤٢	من نظر في كتاب من يجذر على المسلمين ليستين أمره	١٣١	نكت العود في الماء والطين
١٤٢	كيف يكتب الكتاب إلى أهل الكتاب	١٣١	الرجل ينكت الشيء بيده في الأرض
١٤٣	بمن يبدأ في الكتاب؟	١٣٢	التكبير والتسبيح عن التعجب
١٤٣	قول النبي ﷺ قوموا إلى سيدكم	١٣٢	النهي عن الخذف
١٤٤	المصافحة	١٣٢	الحمد للعاطس
١٤٤	الأخذ باليدين	١٣٣	تشميت العاطس إذا حمد الله
١٤٤	المعانقة	١٣٣	ما يستحب وما يكره من الثأوب
١٤٥	من أجاب بليك وسعدك	١٣٣	إذا عطس كيف يشمت
١٤٥	لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه	١٣٣	لا يشمت العاطس إذا لم يحمد الله
١٤٥	﴿ إذا قيل لكم تفسحوا في المجالس فافسحوا يفسح الله لكم ﴾	١٣٤	إذا تنأب فليضع يده على فيه
١٤٥	من قام من مجلسه أو بيته ولم يستأذن أصحابه أو تيباً للقيام ليقوم الناس	﴿ ٧٩ - كتاب الاستئذان ﴾	
١٤٦	الاحتباء باليد وهو القرفصاء	رقم ٦٢٢٧ - ٦٣٠٣	
١٤٦	من اتكأ بين يدي أصحابه	١٣٥	بدء السلام
١٤٦	من أسرع في مشيه لحاجة أو قصد السرير	١٣٥	﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها ﴾
١٤٧	من ألقى له وسادة	١٣٦	السلام اسم من أسماء الله تعالى
١٤٧	القائلة بعد الجمعة	١٣٦	تسليم القليل على الكثير
١٤٧	القائلة في المسجد	١٣٦	يسلم الراكب على الماشي
١٤٨	من زار قوماً فقال عندهم	١٣٦	يسلم الماشي على القاعد
١٤٨	الجلوس كيفما تيسر	١٣٧	يسلم الصغير على الكبير
١٤٨	من ناجى بين يدي الناس ومن لم يجز يستر صاحبه فإذا مات أخبر به	١٣٧	إفشاء السلام
١٤٩	الاستلقاء	١٣٧	السلام للمعرفة وغير المعرفة
١٤٩	لا يتناجى اثنان دون الثالث	١٣٧	آية الحجاب
١٤٩	حفظ السر	١٣٨	الاستئذان من أجل البصر
١٥٠	إذا كانوا أكثر من ثلاثة فلا بأس بالمسارعة والمناجاة	١٣٩	زنا الجوارح دون الفرج
١٥٠	طول النجوى	١٣٩	التسليم والاستئذان ثلاثاً
١٥٠	لا تترك النار في البيت عند النوم	١٣٩	إذا دعى الرجل فجاء هل يستأذن؟
١٥١	إغلاق الأبواب بالليل	١٤٠	التسليم على الصبيان
١٥١	الحتان بعد الكبر وترف الإبط	١٤٠	تسليم الرجال على النساء والنساء على الرجال
١٥١	كل هو باطل إذا شغله عن طاعة الله	١٤٠	إذا قال من ذا فقال أنا
		١٤٠	من رد فقال عليك السلام
		١٤١	إذا قال فلان يقرئك السلام

صفحة	باب
١٨٩	والنار مثل ذلك
٣٠	لينظر إلى من هو أسفل منه ، ولا ينظر إلى من هو فوقه
١٨٩	من هم بحسنة أو بسيسة
١٨٩	ما يتقى من محقرات الذنوب
١٩٠	الأعمال بالخواتيم وما يخاف منها
١٩٠	العزلة راحة من خلاط السوء
١٩٠	رفع الأمانة
١٩١	الرياء والسمعة
١٩١	من جاهد نفسه في طاعة الله
١٩٢	التواضع
٣٩	بعث أنا والساعة كهاتين ﴿ وما أمر الساعة إلا كلمح البصر أو هو أقرب ﴾
١٩٢	لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها
١٩٢	من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه
١٩٣	سكرات الموت
١٩٤	نفخ الصور
١٩٤	يقبض الله الأرض
١٩٥	كيف الحشر
١٩٦	﴿ إن زلزلة الساعة شيء عظيم ﴾
١٩٧	﴿ ألا ينظر أولئك أنهم مبوءون ليوم عظيم ﴾
٤٨	القصاص يوم القيامة ، وهي الحاقة لأن فيها الثواب وحواق الأمور
١٩٨	من نوقش الحساب عذب
١٩٩	يدخل الجنة سبعون ألفاً بغير حساب
١٩٩	صفة الجنة والنار
٢٠٤	الضراط جسر جهنم
٥٣	في الخوض وقول الله تعالى ﴿ إنا أعطيناك الكون ﴾

﴿ ٨٢ - كتاب القدر ﴾

رقم ٦٥٩٤ - ٦٦٢٠

٢٠٨	١	في القدر
٢٠٨	٢	جف القلم على علم الله
٢٠٩	٣	الله أعلم بما كانوا عاملين
٢٠٩	٤	﴿ وكان أمر الله قدراً مقبوراً ﴾
٢١٠	٥	العمل بالخواتيم
٢١١	٦	إلقاء النذر العبد إلى القدر

صفحة	باب	
	﴿ ٨١ - كتاب الرقاق ﴾	
	رقم ٦٤١٢ - ٦٥٩٣	
١٧٥	١	الصحة والفراغ ، ولا عيش إلا الآخرة
١٧٥	٢	مثل الدنيا في الآخرة
١٧٦	٣	قول النبي ﷺ كن في الدنيا غرباً أو غابراً سبيل
١٧٦	٤	في الأمل وطوله
١٧٦	٥	من بلغ ستين سنة فقد أعذر الله إليه في العسر
١٧٧	٦	العمل الذي يتبعى به وجه الله
١٧٧	٧	ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها
١٧٩	٨	﴿ يا أيها الناس إن وعد الله حق فلا تفرنكم الحياة الدنيا ﴾
١٧٩	٩	ذهاب المالين
١٧٩	١٠	ما يتقى من فتنة المال
١٨٠	١١	قوله ﷺ هذا المال خضرة حلوة
١٨٠	١٢	ما قدم من ماله فهو له
١٨٠	١٣	المكثرون هم المقلوبون
١٨١	١٤	ما أحب أن لي مثل أحد ذهباً
١٨٢	١٥	الغنى غنى النفس
١٨٢	١٦	فضل الفقر
١٨٢	١٧	كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه وتخليهم من الدنيا
١٨٤	١٨	التصد والمداومة على العمل
١٨٥	١٩	الرجاء مع الخوف
١٨٦	٢٠	الصبر عن محارم الله
١٨٦	٢١	ومن يتوكل على الله فهو حسبه
١٨٦	٢٢	ما بكره من قتل وقال
١٨٦	٢٣	حفظ اللسان ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت
١٨٧	٢٤	البكاء من خشية الله
١٨٧	٢٥	الخوف من الله
١٨٨	٢٦	الانتهاء عن المعاصي
١٨٨	٢٧	قول النبي ﷺ لو تعلمون ما أعلم اضركم قليلاً ولبيكم كثيراً
١٨٩	٢٨	حجبت النار بالشهوات
١٨٩	٢٩	الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله

صفحة	باب
٢٢٥	٢٠ من حلف أن لا يدخل على أهله شهراً
	٢١ إن حلف أن لا يشرب نبيذاً فشرب طلاء
٢٢٦	أو سكرأ أو عصراً
	٢٢ إذا حلف أن لا يأتد فأكمل قرأً بخبز
٢٢٦	وما يكون من الأدم
٢٢٧	٢٣ النية في الأيمان
٢٢٧	٢٤ إذا أهدى ماله على وجه النذر والتوبة
٢٢٧	٢٥ إذا حرم طعامه
٢٢٧	٢٦ الوفاء بالنذر
٢٢٨	٢٧ إثم من لا يفي بالنذر
	٢٨ - النذر في الطاعة ﴿ وما أنفقتم من نفقة أو نذرتم من نذر فإن الله يعلمه ﴾
٢٢٨	٢٩ إذا نذر أو حلف أن لا يكلم إنساناً في
٢٢٨	الجاهلية ثم أسلم
٢٢٨	٣٠ من مات وعليه نذر
٢٢٩	٣١ النذر فيما لا يملك وفي معصية
	٣٢ من نذر أن يصوم أياماً فوافق النحر
٢٢٩	أو الفطر
	٣٣ هل يدخل في الأيمان والنذور الأرض
٢٣٠	والغنم والزروع والأمتة

﴿ ٨٤ - كتاب كفارات الأيمان ﴾

رقم ٦٧٠٨ - ٦٧٢٢

٢٣١	١ ﴿ فكفارته إطعام عشرة مساكين ﴾
٢٣١	٢ متى تجب الكفارة على الغنى والفقير ؟
٢٣١	٣ من أعان المعسر في الكفارة
	٤ يعطى في الكفارة عشرة مساكين قريباً
٢٣٢	كان أو بعيداً
٢٣٢	٥ صاع المدينة ومد النبي ﷺ وبكرته
	٦ قول الله تعالى ﴿ أو تحرير رقبة ﴾ وأى
٢٣٣	الرقاب أركى ؟
	٧ عتق المدبر وأم الولد والمكاتب في الكفارة
٢٣٣	وعتق ولد الزنا
٢٣٣	٨ إذا عتق في الكفارة لمن يكون ولاؤه
٢٣٣	٩ الاستثناء في الأيمان
٢٣٤	١٠ الكفارة قبل الحنث

﴿ ٨٥ - كتاب الفرائض ﴾

رقم ٦٧٢٣ - ٦٧٧١

صفحة	باب
٢١١	٧ لا حول ولا قوة إلا بالله
٢١١	٨ المعصوم من عصم الله
٢١١	٩ وحرام على قرية أهلكتها أنهم لا يرجعون
٢١٢	١٠ وما جعلنا الرؤيا التي أرىناك إلا فتنة للناس
٢١٢	١١ تحاج آدم وموسى عند الله
٢١٢	١٢ لا مانع لما أعطى الله
٢١٢	١٣ من تعوذ بالله من درك الشقاء وسوء القضاء
٢١٣	١٤ يحول بين المرء وقلبه
٢١٣	١٥ قل لن بصيبنا إلا ما كتب الله لنا
٢١٣	١٦ ﴿ وما كنا لنهتدى لولا أن هدانا الله ﴾

﴿ ٨٣ - كتاب الأيمان والنذور ﴾

رقم ٦٦٢١ - ٦٧٠٧

٢١٤	١ ﴿ لا يؤاخذ الله باللغو في الأيمان ﴾
٢١٥	٢ قول النبي ﷺ وإيم الله
٢١٥	٣ كيف كانت بين النبي لله ؟
٢١٨	٤ لا تحلفوا بأيمانكم
٢١٩	٥ لا يحلف باللات والعزى ولا بالطواغيت
٢١٩	٦ من حلف على شيء وإن لم يحلف
٢١٩	٧ من حلف بملة سوى ملة الإسلام
٢١٩	٨ لا يقول ما شاء وشئت ، وهل يقول أنا
٢١٩	بالله ثم يك
	٩ قول الله تعالى ﴿ وأقسموا بالله جهد
٢٢٠	أيمانهم ﴾
٢٢٠	١٠ إذا قال أشهد بالله أو شهدت بالله
٢٢١	١١ عهد الله عز وجل
٢٢١	١٢ الحلف بعزة الله وصفاته وكلماته
٢٢١	١٣ قول الرجل لعمر الله
٢٢٢	١٤ لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم
	١٥ إذا حنث ناسياً في الأيمان ، وقول الله تعالى
٢٢٢	﴿ ليس عليكم جناح فيما أخطأتم به ﴾
	١٦ البين الغموس ﴿ ولا تتخذوا أيمانكم
٢٢٤	دخلاً بينكم فتزل قدم بعد ثبوتها ﴾
	١٧ ﴿ إن الذين يشترون بمهد الله وأيمانهم ثمناً
٢٢٤	قليلاً ﴾
	١٨ البين فيما لا يملك وفي المعصية وفي
٢٢٤	الغضب
	١٩ إذا قال والله لا أتكلم اليوم فقل أو قرأ أو
٢٢٥	سبح أو كبر أو حمد أو هلل فهو على نيته

صفحة	باب	صفحة	باب
٢٤٥	٢ ما جاء في ضرب شارب الخمر	٢٣٥	١ ﴿ بوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين ﴾
٢٤٥	٣ من أمر بضرب الحد في البيت	٢٣٥	٢ تعليم الفرائض
٢٤٦	٤ الضرب بالجريد والنعال	٢٣٥	٣ لا نورث ، ما تركنا صدقة
	٥ ما يكره من لعن شارب الخمر وأنه ليس بخارج من الملة	٢٣٧	٤ من ترك مالاً فلأهله
٢٤٦	٦ السارق حين يسرق	٢٣٧	٥ ميراث الولد من أبيه وأمه
٢٤٧	٧ لعن السارق إذا لم يسم	٢٣٧	٦ ميراث البنات
٢٤٧	٨ الحدود كفارة	٢٣٨	٧ ميراث ابن الابن إذا لم يكن ابن
٢٤٨	٩ ظهر المؤمن حمى إلا في حد أو حق	٢٣٨	٨ ميراث ابنة ابن مع ابنة
٢٤٨	١٠ إقامة الحدود والانتقام لحرمات الله	٢٣٨	٩ ميراث الجد مع الأب والأخوة
٢٤٨	١١ إقامة الحدود على الشريف والوضيع	٢٣٩	١٠ ميراث الزوج مع الولد وغيره
	١٢ كراهية الشفاعة في الحد إذا رفع إلى السلطان	٢٣٩	١١ ميراث المرأة والزوج مع الولد وغيره
٢٤٨	١٣ ﴿ والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما ﴾	٢٣٩	١٢ ميراث الأخوات مع البنات عصبة
٢٥٠	١٤ توبة السارق	٢٣٩	١٣ ميراث الأخوات والأخوة
٢٥٠	١٥ المحاربين من أهل الكفر والردة	٢٣٩	١٤ ﴿ يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ﴾
	١٦ لم يحسم النبي ﷺ المحاربين من أهل الردة حتى هلكوا	٢٤٠	١٥ ابني عم أحدهما أخ للأُم والآخر زوج ذوى الأرحام
٢٥١	١٧ لم يسق المرتدون المحاربون حتى ماتوا	٢٤٠	١٦ ميراث الملاعنة
٢٥١	١٨ سمر النبي ﷺ أعين المحاربين	٢٤٠	١٧ ميراث الملائنة
٢٥٢	١٩ فضل من ترك الفواحش	٢٤٠	١٨ الولد للفراس حرة كانت أم أمة
٢٥٢	٢٠ إثم الزناة	٢٤١	١٩ الولاء لمن أعتق وميراث اللقيط
٢٥٣	٢١ رجم المخصن	٢٤١	٢٠ ميراث السائبة
٢٥٣	٢٢ لا يرحم المجنون والمجنونة	٢٤٢	٢١ إثم من تبرأ من مواليه
٢٥٤	٢٣ للعاهر الحجر	٢٤٢	٢٢ إذا أسلم على يديه رجل
٢٥٤	٢٤ الرجم في البلاط	٢٤٢	٢٣ ما لا يرث النساء من الولاء
٢٥٤	٢٥ الرجم بالمصلى	٢٤٣	٢٤ مولى القوم من أنفسهم وابن الأخت منهم
	٢٦ من أصاب ذنب دون الحد فأخبر الإمام فلا عقوبة عليه بعد التوبة إذا جاء مستفتياً	٢٤٣	٢٥ ميراث الأسير
٢٥٥	٢٧ إذا أقر بالحد ولم يبين هل للإمام أن يستر عليه	٢٤٣	٢٦ لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم
	٢٨ هل يقول الإمام للمقر لعلك لمست أو غمرت	٢٤٣	٢٧ ميراث العبد النصراني والمكاتب النصراني
٢٥٦	٢٩ سؤال الإمام المقر هل أحصنت	٢٤٣	٢٨ وإثم من انتضى من ولده
٢٥٦	٣٠ الاعتراف بالزنا	٢٤٣	٢٩ من ادعى أخاً أو ابن أخ
٢٥٧	٣١ رجم الحليل من الزنا إذا أحصنت	٢٤٤	٣٠ من ادعى إلى غير أبيه
٢٥٩	٣٢ البكران بجلدان وينفيان	٢٤٤	٣١ إذا ادعت المرأة ابناً
٢٥٩	٣٣ نفى أهل المعاصي والخنثين	٢٤٤	القائف
٢٥٩	٣٤ من أمر غير الإمام بإقامة الحد غائباً عنه		

﴿ ٨٦ - كتاب الحدود ﴾

رقم ٦٧٧٢ - ٦٨٦٠

٢٤٥	١ ما يجذر من الحدود
٢٤٥	٢ الزنا وشرب الخمر

صفحة	باب
	١٤ القصاص بين الرجال والنساء في الجراحات
٢٧٠	١٥ من أخذ حقه أو اقتص دون السلطان
٢٧١	١٦ إذا مات في الزحام أو قتل
٢٧١	١٧ إذا قتل نفسه خطأ فلا دية له
٢٧١	١٨ إذا عض رجلاً فوقعت ثناياه
٢٧١	١٩ السن بالسن
٢٧١	٢٠ دية الأصابع
	٢١ إذا أصاب قوم من رجل هل يعاقب أو يقتص منه كله
٢٧٢	٢٢ القسامة
٢٧٢	٢٣ من اطلع في بيت قوم ففقوا عينيه فلا دية له
٢٧٤	٢٤ العاقلة
٢٧٤	٢٥ جنين المرأة
٢٧٥	٢٦ جنين المرأة وأن العقول على الوالد وعصبة الوالد لا على الولد
٢٧٥	٢٧ من استعان عبداً أو صبيّاً
٢٧٦	٢٨ الممدن جبار والبر جبار
٢٧٦	٢٩ المعجماء جبار
٢٧٧	٣٠ إثم من قتل ذمياً بغير جرم
٢٧٧	٣١ لا يقتل المسلم بالكافر
٢٧٧	٣٢ إذا لطم المسلم يهودياً عند الغضب
	﴿ ٨٨ - كتاب استتابة المرتدين ﴾
	﴿ والمعاندين وقتالهم ﴾
	رقم ٦٩١٨ - ٦٩٣٩
	١ إثم من أشرك بالله وعقوبته في الدنيا والآخرة
٢٧٨	٢ حكم المرتد والمرتدة
٢٧٩	٣ قتل من أتى قبول الفرائض وما نسبوا إلى الردة
٢٧٩	٤ إذا عرض الذمي أو غيره بسب النبي ﷺ ولم يصرح
٢٨٠	٥ حدثنا عمر بن حفص حدثنا أبي
٢٨٠	٦ قتل الخوارج والملاحدين بعد إقامة الحججة عليهم
٢٨٠	٧ من ترك قتال الخوارج للتألف وإن لا ينفر الناس عنه

صفحة	باب
	٣٥ ﴿ ومن لم يستطع منكم طولاً أن ينكح المحصنات المؤمنات ﴾
٢٦٠	٣٦ لا يثرب على الأمة إذا زنت ولا تنفى
٢٦٠	٣٧ أحكام أهل الذمة وإحصانهم إذا زنوا ورفعوا إلى الإمام
٢٦٠	٣٨ إذا رمى امرأته أو امرأة غيره بالزنا عند الحاكم والناس
٢٦١	٣٩ من أدب أهله أو غيره دون السلطان
٢٦١	٤٠ من رأى مع امرأته رجلاً فقتله
٢٦٢	٤١ ما جاء في التمريض
٢٦٢	٤٢ كم التمريض والأدب
٢٦٢	٤٣ من أظهر الفاحشة واللطخ والتهمة بغير بينة
٢٦٣	٤٤ رمى المحصنات
٢٦٤	٤٥ قذف العبيد
٢٦٤	٤٦ هل يأمر الإمام رجلاً فيضرب الحد غائباً عنه

﴿ ٨٧ - كتاب الدييات ﴾

رقم ٦٨٦١ - ٦٩١٧

	١ ﴿ ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم ﴾
٢٦٥	٢ قول الله تعالى ﴿ ومن أحيائها ﴾
٢٦٦	٣ ﴿ يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتل الحر بالحر والعبد بالعبد ... الخ ﴾
٢٦٧	٤ سؤال القاتل حتى يقر والإقرار في الحدود
٢٦٧	٥ إذا قتل بحجر أو بعضا
٢٦٨	٦ إن النفس بالنفس والعين بالعين والأنف بالأنيف ... الخ
٢٦٨	٧ من أقاد بالحجر
٢٦٨	٨ من قتل له قتيلاً فهو بخير النظرين
٢٦٩	٩ من طلب دم امرئ بغير حق
٢٦٩	١٠ العفو في الخطأ بعد الموت
٢٦٩	١١ ﴿ وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً إلا خطأ ﴾
٢٧٠	١٢ إذا أقر بالقتل مرة قتل به
٢٧٠	١٣ قتل الرجل بالمرأة

صفحة	باب	صفحة	باب
		٢٨٢	٨ لا تقوم الساعة حتى تقتل فئتان دعوتها واحدة
		٢٨٢	٩ ما جاء في التأولين
			﴿ ٨٩ - كتاب الإكراه ﴾
			رقم ٦٩٤٠ - ٦٩٥٢
		٢٨٤	١ من اختار الضرب والقتل والمهوان على الكفر
٢٩٥	١ أول ما بدىء به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصادقة	٢٨٥	٢ في بيع المكره ونحوه في الحق وغيره
٢٩٦	٢ رؤيا الصالحين	٢٨٥	٣ لا يجوز نكاح المكره
٢٩٦	٣ الرؤيا من الله	٢٨٦	٤ إذا أكره حتى وهب عبداً أو باعه لم يجز
	٤ الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة	٢٨٦	٥ من الإكراه كرهاً وكرهاً واحداً
٢٩٦	٥ من النبوة	٢٨٦	٦ إذا استكرهت المرأة على الزنا فلا حد عليها
٢٩٧	٥ الميشرات	٢٨٦	٧ يمين الرجل لصاحبه إنه أخوه إذا خاف عليه القتل أو نحوه
٢٩٧	٦ رؤيا يوسف		
٢٩٧	٧ رؤيا إبراهيم عليه السلام		
٢٩٨	٨ التواطؤ على الرؤيا		
٢٩٨	٩ رؤيا أهل السجون والفساد والشرك		
٢٩٩	١٠ من رأى النبي ﷺ في المنام		
٢٩٩	١١ رؤيا الليل رواه سمرة		
٣٠٠	١٢ رؤيا النهار		
٣٠٠	١٣ رؤيا النساء		
٣٠١	١٤ الحلم من الشيطان		
٣٠١	١٥ اللبن		
٣٠١	١٦ إذا جرى اللبن في أطرافه أو أظافره		
٣٠١	١٧ القميص في المنام		
٣٠١	١٨ جر القميص في المنام		
٣٠٢	١٩ الخضر في المنام والروضة الخضراء		
٣٠٢	٢٠ كشف المرأة في المنام		
٣٠٢	٢١ ثياب الحرير في المنام		
٣٠٢	٢٢ المفاتيح في اليد		
٣٠٢	٢٣ التعليق بالعروة والحلقة		
٣٠٣	٢٤ عمود الفسطاط تحت سادته		
٣٠٣	٢٥ الاسترق ودخول الجنة في المنام		
٣٠٣	٢٦ القيد في المنام		
٣٠٣	٢٧ العين الجارية في المنام		
٣٠٤	٢٨ نزع الماء من البحر حتى يروى الناس		
٣٠٤	٢٩ نزع الذنوب والذنوب من البحر بضعف		
٣٠٥	٣٠ الاستراحة في المنام		
٣٠٥	٣١ القصر في المنام		
٣٠٥	٣٢ الوضوء في المنام		
٣٠٥	٣٣ الطواف بالكعبة في المنام		
٣٠٦	٣٤ إذا أعطى فضل غيره في المنام		
		٢٨٨	١ في ترك الحيل وإن لكل امرئ ما نوى في الأيمان وغيرها
		٢٨٨	٢ في الصلاة
		٢٨٨	٣ في الزكاة
		٢٨٩	٤ الحيلة في النكاح
			٥ ما يكره من الاحتيال في البيوع ولا يمنع فضل الماء ليمنع به فضل الكلاء
		٢٩٠	٦ ما يكره من التناجش
		٢٩٠	٧ ما ينهى من الخداع في البيوع
		٢٩٠	٨ ما ينهى من الاحتيال للول في التيممة المرغوبة وأن لا يكمل لها صداقتها
		٢٩٠	٩ إذا غضب جارية فزعم أنها ماتت
		٢٩٠	١٠ حكم الحاكم لا يحمل ما حرمه الله ورسوله
		٢٩١	١١ في النكاح
		٢٩١	١٢ ما يكره من احتيال المرأة مع الزوج والضرائر
		٢٩٢	١٣ ما يكره من الاحتيال في الفرار من الطاعون
		٢٩٢	١٤ في الهبة والشفعة
		٢٩٣	١٥ احتيال العامل ليهدي له

صفحة	باب	صفحة	باب
٣١٩	التعود من الفتنة	٣٠٦	الأمن وذهاب الروح في المنام
٣١٩	قول النبي ﷺ : الفتنة من قبل المشرق	٣٠٦	الأخذ على اليمين في النوم
٣٢٠	الفتنة التي تموج كموج البحر	٣٠٧	القدح في النوم
٣٢١	حدثنا عثمان بن هيثم حدثنا عوف	٣٠٧	إذا طار الشيء في المنام
٣٢٢	إذا أنزل الله بقوم عذاباً	٣٠٧	إذا رأى بقرة تحمر
	قول النبي ﷺ للحسن بن علي : إن ابني	٣٠٨	النفخ في المنام
	هذا السيد ولعل الله أن يصلح به بين فئتين	٣٠٨	إذا رأى أنه أخرج الشيء من كورة
	من المسلمين	٣٠٨	فأسكنه موضعاً آخر
٣٢٢	إذا قال عند قوم شيئاً ثم خرج فقال بخلافه	٣٠٨	المرأة السوداء
٣٢٣	لا تقوم الساعة حتى يبطئ أهل القبور	٣٠٨	المرأة الفائرة الرأس
٣٢٣	تغير الزمان حتى يعبدوا الأوثان	٣٠٨	إذا أهر شيئاً في المنام
٣٢٤	خروج النار	٣٠٩	من كذب في حلمه
٣٢٤	حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن شعبة	٣٠٩	إذا رأى ما يكره فلا يخبر بها
٣٢٥	ذكر الدجال	٣٠٩	ولا يذكرها
٣٢٦	لا يدخل الدجال المدينة	٣٠٩	من لم ير الرؤيا لأول عاين إذا لم يصب
٣٢٧	يأجوج ومأجوج	٣١٠	تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح

﴿ ٩٣ - كتاب الأحكام ﴾

رقم ٧١٣٧ - ٧٢٢٥

	١	قول الله تعالى ﴿ أطيعوا وأطيعوا الرسول ﴾
٣٢٨	٢	الأمراء من قريش
٣٢٨	٣	أجر من قضى بالحكمة
٣٢٩	٤	السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية
٣٢٩	٥	من لم يسأل الإمارة أعانة الله
٣٣٠	٦	من سأل الإمارة وكل إليها
٣٣٠	٧	ما يكره من الحرص على الإمارة
٣٣١	٨	من استرعى رعية فلم ينصح
٣٣١	٩	من شاق شق الله عليه
٣٣١	١٠	القضاء والفتية في الطريق
٣٣٢	١١	ما ذكر أن النبي ﷺ لم يكن له بواب
	١٢	الحاكم يحكم بالقتل على من وجب عليه
٣٣٢		دون الإمام الذي فوقه
٣٣٢	١٣	هل يقضى الحاكم أو يفتى وهو غضبان
	١٤	من رأى للقاضي أن يحكم بعلمه في أمر
٣٣٣		الناس إذا لم يخف الظنون والتهمة
	١٥	الشهادة على الخط المخطوم وما يجوز من
٣٣٣		ذلك وما يضيق عليهم
٣٣٣	١٦	متى يستوجب الرجل القضاء

﴿ ٩٤ - كتاب الفتن ﴾

رقم ٧٠٤٨ - ٧١٣٦

	١	﴿ واقفوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة ﴾
٣١٢	٢	قول النبي ﷺ : سترون بعدى أموراً
٣١٢	٣	تتكرونها
	٣	قول النبي ﷺ : هلاك أمتي على يد
٣١٣		أعيلملة سفهاء
	٤	قول النبي ﷺ : ويل للعرب من شر قد
٣١٤		اتقرب
٣١٤	٥	ظهور الفتن
٣١٥	٦	لا يأتي زمان إلا الذي بعده شر منه
	٧	قول النبي ﷺ : من حمل علينا السلاح
٣١٥		فليس منا
	٨	قول النبي ﷺ : لا ترجعوا بعدى كفاراً
٣١٦		يضرب بعضكم رقاب بعض
٣١٦	٩	تكون فتنة القاعد فيها خير من القائم
٣١٧	١٠	إذا التقى المسلمان بسيفهما
٣١٧	١١	كيف الأمر إذا لم تكن جماعة
٣١٨	١٢	من كرهه أن يكثر سواد الفتن والظلم
٣١٨	١٣	إذا بقى في حثالة من الناس
٣١٨	١٤	التغرب في الفتنة

صفحة	باب	صفحة	باب
٣٤٦	٥١ الاستخلاف	٣٣٤	١٧ رزق الحكام والعاملين عليهما
	٥٢ إخراج الخصوم وأهل الرب من البيوت بعد المعرفة	٣٣٤	١٨ من قضى ولاعن في المسجد
٣٤٧	٥٣ هل للإمام أن يمنع المخزمن وأهل المعصية من الكلام معه والزبارة ونحوه		١٩ من حكم في المسجد حتى إذا أتى على حد
		٣٣٥	٢٠ أمر أن يخرج من المسجد فيقام موعظة الإمام للخصوم
٣٤٧		٣٣٥	٢١ الشهادة تكون عند الحاكم في ولايته
		٣٣٥	القضاء أو قبل ذلك للخصم
			٢٢ أمر الوالي إذا وجه أميرين إلى موضع أن يتطوعا ولا يتعاصبا
		٣٣٦	٢٣ إجابة الحاكم الدعوة
		٣٣٦	٢٤ هدايا العمال
		٣٣٧	٢٥ استقصاء الموالى واستعمالهم
		٣٣٧	٢٦ العرفاء للناس
		٣٣٧	٢٧ ما يكره من ثناء السلطان
		٣٣٨	٢٨ القضاء على الغائب
			٢٩ من قضى له بحق أخيه فلا يأخذه فإن قضاء الحاكم لا يجل حراماً ويحرم حلالاً
		٣٣٨	٣٠ الحكم في البر ونحوها
		٣٣٩	٣١ القضاء في كثير المال وقليله
		٣٣٩	٣٢ بيع الإمام على الناس أموالهم وضياعهم من لم يكثر بطعن من لا يعلم في الأمراء حديثاً
		٣٣٩	٣٤ الألد الخصم
		٣٤٠	٣٥ إذا قضى الحاكم بجزور أو بخلاف أهل العلم
		٣٤٠	٣٦ الإمام يأتي قوماً فيصالح بينهم
		٣٤٠	٣٧ يستحب للكتاب أن يكون أميناً عاقلاً
			٣٨ كتاب الحاكم إلى عماله ، والقاضي إلى أمنائه
		٣٤١	٣٩ هل يجوز للحاكم أن يعيث رجلاً وحده للنظر في الأمور
		٣٤١	٤٠ ترجمة الحاكم وهل يجوز ترجمان واحد
		٣٤٢	٤١ محاسبة الإمام عماله
		٣٤٢	٤٢ بطانة الإمام وأهل مشورته
		٣٤٣	٤٣ كيف يبايع الإمام الناس
		٣٤٤	٤٤ من بايع مرتين
		٣٤٤	٤٥ بيعة الأعراب
		٣٤٤	٤٦ بيعة الصغور
		٣٤٥	٤٧ من بايع ثم استقال البيعة
		٣٤٥	٤٨ من بايع رجلاً لا يبايعه إلا للذنب
		٣٤٥	٤٩ بيعة النساء
		٣٤٦	٥٠ من نكث بيعة

﴿ ٩٤ - كتاب التمني ﴾

رقم ٧٢٢٦ - ٧٢٤٥

٣٤٩	١ ما جاء في التمني ومن تمنى الشهادة
٣٤٩	٢ تمنى الخير
	٣ قول النبي ﷺ : لو استقبلت من مرأى ما استدبرت
٣٤٩	٤ قول النبي ﷺ : ليت كذا وكذا
٣٥٠	٥ تمنى القرآن والعلم
٣٥٠	٦ ما يكره من التمني
٣٥١	٧ قول الرجل لولا الله ما اعتدينا
٣٥١	٨ كراهية تمنى لقاء العدو
٣٥١	٩ ما يجوز من اللغو

﴿ ٩٥ - كتاب أخبار الأحاد ﴾

رقم ٧٢٤٦ - ٧٢٦٧

	١ ما جاء في إجازة خير الواحد الصديق في الأذان والصلاة والصوم والفرائض والأحكام
٣٥٣	٢ بعث النبي ﷺ الزبير طلعة واحدة
٣٥٥	٣ ﴿ لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم ﴾
٣٥٥	٤ ما كان يعيث النبي ﷺ من الأمراء والرسل واحداً بعد واحد
٣٥٦	٥ وصاة النبي ﷺ وفود العرب أن يبلغوا من ورائهم
٣٥٦	٦ خير المرأة الواحدة

﴿ ٩٦ - كتاب الاعتصام بالسنة ﴾

رقم ٧٢٦٨ - ٧٣٧٠

٣٥٨	١ قول النبي ﷺ : بعثت بموامع الكلم
	٢ الاعتصام بسنن رسول الله ﷺ وقول الله تعالى ﴿ واجعلنا للمتقين إماما ﴾
٣٥٩	٣ ما يكره من كثرة السؤال وتكلف ما لا يعنيه
٣٦١	

صفحة	باب	صفحة	باب
	٢٣ من رأى ترك النكحر من النبي ﷺ حجة	٣٦٣	٤ الاقتضاء بأفعال النبي ﷺ
٣٧٣	لا من غير الرسول		٥ ما يكره من التعمق والتنازع في العلم
	٢٤ الأحكام التي تعرف بالدلائل وكيف	٣٦٣	والمغو في الدين والبدع
٣٧٣	معنى الدلالة وتفسيرها	٣٦٥	٦ إثم من أوى محدثاً
	٢٥ قول النبي ﷺ : لا تسألوا أهل الكتاب	٣٦٥	٧ ما يذكر من ذم الرأي وتكلف القياس
٣٧٤	عن شيء		٨ ما كان النبي ﷺ يسأل ما لم ينزل عليه
٣٧٥	كراهية الخلاف		الوحي فيقول لا أدري أو لم يجب حتى
	٢٧ نبى النبي ﷺ عن التحريم إلا ما تعرف	٣٦٦	ينزل عليه الوحي ولم يقل برأى ، ولا
	إباحته وكذلك أمره نحو قوله حين أحلوا :		بقياس لقوله تعالى ﴿ بما أراك الله ﴾
٣٧٥	أصيبوا من النساء		٩ تعليم النبي ﷺ أمته من الرجال والنساء
	٢٨ قول الله تعالى ﴿ وأمرهم شورى بينهم ،	٣٦٦	بما علمه الله ليس برأى ولا تمثيل
٣٧٦	وشاورهم في الأمر ﴾		١٠ قول النبي ﷺ : لا تزال طائفة من أمتي
	﴿ ٩٧ - كتاب التوحيد ﴾	٣٦٦	ظاهرين على الحق يقاتلون وهم أهل العلم
	رقم ٧٣٧١ - ٧٥٦٣	٣٦٦	١١ قول الله تعالى ﴿ أو يلبسكم شيعاً ﴾
	١ ما جاء في دعاء النبي أمته إلى توحيد الله		١٢ من شبه أصلاً معلوماً بأصل ميبين قد بين
٣٧٨	تبارك وتعالى	٣٦٧	الله حكمهما ليفهم السائل
	٢ قول الله تبارك وتعالى ﴿ قل ادعوا الله أو	٣٦٧	١٣ ما جاء في اجتهاد القضاة بما أنزل الله تعالى
	ادعوا الرحمن أيما تدعوا فله الأسماء		١٤ قول النبي ﷺ : لتبعن سنن من كان
٣٧٩	الحسنى ﴾	٣٦٧	قبلكم
	٣ قول الله تعالى ﴿ إن الله هو الرزاق ذو	٣٦٨	١٥ إثم من دعا إلى ضلالة وسن سنة سيئة
٣٧٩	القوة المتين ﴾		١٦ ما ذكر النبي ﷺ وحض على اتفاق أهل
	٤ قول الله تعالى ﴿ عالم الغيب فلا يظهر على		العلم وما أجمع عليه الحرمان مكة والمدينة
٣٧٩	غيبه أحداً ﴾		وما كان بها من مشاهد النبي ﷺ
	٥ قول الله تعالى ﴿ السلام المؤمن ﴾	٣٦٨	والمهاجرين والأنصار ومصلى النبي ﷺ
٣٨٠	قول الله تعالى ﴿ ملك الناس ﴾		والتبر والتبر
٣٨٠	قول الله تعالى ﴿ وهو العزيز الحكيم ،		١٧ قول الله تعالى ﴿ ليس لك من الأمر
	سبحان ربك رب العزة ، والله العزة	٣٧١	شيء ﴾
٣٨٠	ولرسوله ﴾		١٨ قول الله تعالى ﴿ وكان الإنسان أكثر شيء
	٨ قول الله تعالى ﴿ هو الذى خلق السموات	٣٧١	جدلاً ﴾
٣٨١	والأرض بالحق ﴾		١٩ قوله تعالى ﴿ وكذلك جعلناكم أمة
٣٨١	قول الله تعالى ﴿ وكان الله سميعاً بصيراً ﴾		وسطاً ﴾ وما أمر النبي ﷺ بلزوم
٣٨٢	قول الله تعالى ﴿ قل هو القادر ﴾	٣٧٢	الجماعة وهم أهل العلم
٣٨٢	مقلب القلوب وقول الله تعالى ﴿ ونقلب		٢٠ إذا اجتهد العامل والحاكم فأخطأ بخلاف
٣٨٢	أقدتهم وأبصارهم ﴾		الرسول من غير علم فحكمه مردود لقول
٣٨٢	إن لله مائة اسم إلا واحداً	٣٧٢	النبي ﷺ : من عمل عملاً ليس عليه
٣٨٢	السؤال بأسماء الله تعالى والاستعاذة بها		أمرنا فهو رد
٣٨٤	ما يذكر في الأذات والنعوت وأسامى الله	٣٧٢	٢١ أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ
٣٨٤	قول الله تعالى ﴿ ويحذركم الله نفسه ﴾		٢٢ الحجة على من قال إن أحكام النبي ﷺ
	وقوله وجل ذكره ﴿ تعلم ما في نفسي		كانت ظاهرة وما كان يغيب بعضهم من
٣٨٤	ولا أعلم ما في نفسك ﴾	٣٧٢	مشاهد النبي ﷺ وأمور الإسلام

صفحة	باب	صفحة	باب
٤٠٨	كلام الرب مع أهل الجنة	١٦	قول الله تعالى ﴿ كل شيء هالك إلا وجهه ﴾
	ذكر الله بالأمر وذكر العباد بالدعاء	٢٨٥	
٤٠٩	والتضرع والرسالة والبلاغ	١٧	قول الله تعالى ﴿ ولتصنع على عيني ﴾
٤٠٩	قول الله تعالى ﴿ فلا تعملوا لله أنداداً ﴾	١٨	قول الله ﴿ هو الخالق البارئ المصور ﴾
	قول الله تعالى ﴿ وما كنتم تستترون أن يشهد عابكم سمعكم ولا أبصاركم ولا جلودكم ولكن ظننتم أن الله لا يعلم كثيراً مما تعلمون ﴾	١٩	قول الله تعالى ﴿ لما خلقت بيدي ﴾
٤١٠		٢٠	قول النبي ﷺ : لا شخص أغير من الله
٤١٠	قول الله تعالى ﴿ كل يوم هو في شأن ﴾	٢١	﴿ قل أي شيء أكبر شهادة ﴾
٤١٠	قول الله تعالى ﴿ لا تحرك به لسانك ﴾	٢٢	﴿ وكان عرشه على الماء ، وهو رب العرش العظيم ﴾
٤١٠	قول الله تعالى ﴿ وأسروا قولكم أو اجهروا به إنه عليم بذات الصدور ﴾	٢٣	قول الله تعالى ﴿ تخرج الملائكة والروح إليه ﴾
٤١١	قول النبي ﷺ : رجل أتاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل والنهار	٢٤	قول الله تعالى ﴿ وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة ﴾
٤١١	قول الله تعالى ﴿ يا أيها الرهول بلغ ما أنزل إليك من ربك وإن لم تفعل فما بلغت رسالته ﴾	٢٥	ما جاء في قول الله تعالى ﴿ إن رحمة الله قريب من المحسنين ﴾
٤١٢	قول الله تعالى ﴿ قل فأتوا بالتوراة فاتلوها ﴾	٢٦	قول الله تعالى ﴿ إن الله يمسك السموات والأرض أن تزولا ﴾
٤١٣	وسمى النبي ﷺ الصلاة عملاً وقال لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب	٢٧	ما جاء في تخليق السموات والأرض وغيرها من الخلاق
٤١٣	قول الله تعالى ﴿ إن الإنسان خلق هلوعاً إذا مسه الشر جزوعاً وإذا مسه الخير منوعاً ﴾	٢٨	﴿ ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين ﴾
٤١٤	ذكر النبي ﷺ وروايته عن ربه	٢٩	قول الله تعالى ﴿ إنما قولنا لشيء إذا أردناه أن نقول له كن فيكون ﴾
٤١٤	ما يجوز من تفسير التوراة وغيرها من كتب الله بالعربية وغيرها	٣٠	قول الله تعالى ﴿ قل لو كان البحر مدداً لكلمات ربى لنفد البحر قبل أن تنفد كلمات ربى ولو جئنا بحملاً مدداً ﴾
٤١٤	قول النبي ﷺ : الماهر بالقرآن مع سفرة الكرام البررة ، وزينوا القرآن بأصواتكم	٣١	في المشيئة والإرادة : ﴿ وما تشاءون إلا أن يشاء الله ﴾ قوله تعالى : ﴿ توتى الملك من تشاء ﴾
٤١٥	قول الله تعالى ﴿ فاقروا ما تيسر منه ﴾	٣٢	قول الله تعالى ﴿ ولا تنفع الشفاعة عنده إلا من أذن له حتى إذا فزع عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق وهو العلي الكبير ﴾
٤١٦	قول الله تعالى ﴿ ولقد يسرنا القرآن للذكر ﴾	٣٣	كلام الرب مع جبريل ونداء الله الملائكة
٤١٦	قول الله تعالى ﴿ بل هو قرآن مجيد في لوح محفوظ ، والطور وكتاب مسطور ﴾	٣٤	قول الله تعالى ﴿ أنزله يعلمه الملائكة يشهدون ﴾
٤١٧	قول الله تعالى ﴿ والله خلقكم وما تعملون ، إنا كل شيء خلقناه بقدر ﴾	٣٥	قول الله تعالى ﴿ يريدون أن يبذلوا كلام الله ﴾
٤١٧	قراءة الفاجر والمنافق وأصواتهم وتلاوتهم	٣٦	كلام الرب عز وجل يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم
٤١٨	لا تجاوز حناجرهم	٣٧	ما جاء في قوله : ﴿ وكلم الله موسى تكليماً ﴾
٤١٨	قول الله تعالى ﴿ ونضع الموازين القسط ﴾	٤٠٠	
٤١٩		٤٠١	كلام الرب مع جبريل ونداء الله الملائكة
		٤٠٢	قول الله تعالى ﴿ أنزله يعلمه الملائكة يشهدون ﴾
		٤٠٢	قول الله تعالى ﴿ يريدون أن يبذلوا كلام الله ﴾
		٤٠٢	كلام الرب عز وجل يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم
		٤٠٥	ما جاء في قوله : ﴿ وكلم الله موسى تكليماً ﴾
		٤٠٧	